

# الْبَيِّنَاتُ مَعَ الصَّحِيحِ

للإمام أبي إسحاق بن سَلم بن إسحاق  
ابن مسلم القشيري النيسابوري

طبعة مصحّحة ومُقابلة  
على عدّة مخطوطات ونسخ مُعتمدة

ابن سَلم بن إسحاق بن سَلم بن إسحاق، الصحاح البخاري ومسلم  
وتلقبها الأمة بالقبول. ثم أن مسلم رتب كتابه على أبواب فهو مبوب  
في الحقيقة ولكن لم يذكر تراجم الأبواب لئلا يزداد  
بها حجم الكتاب وأثبتها على حواشيه

الجزء الأول

صح مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أَلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ وَعَلَىٰ جَمِيعِ  
 الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ أَمَّا بَعْدُ فَأِنَّكَ يَا مُحَمَّدُ اللَّهُ بِتَوْفِيقِي خَالِقُكَ ذَكَرْتَ أَنَّكَ  
 هَمَمْتَ بِالْفَحْصِ عَنْ تَرْفِيفِ بَعْضِ الْأَخْبَارِ الْمَأْثُورَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي سُنَنِ الدِّينِ وَأَحْكَامِهِ وَمَا كَانَ مِنْهَا فِي الثَّوَابِ وَالْعِقَابِ وَالتَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ وَغَيْرِ  
 ذَلِكَ مِنْ صُوفِ الْأَشْيَاءِ بِالْأَسَانِيدِ الَّتِي بِهَا نُقِلَتْ وَتَدَاوَلَهَا أَهْلُ الْعِلْمِ فِيمَا بَيْنَهُمْ  
 فَأَرَدْتُ أَنْ أُرْسِدَكَ اللَّهُ أَنْ تُوقِفَ عَلَىٰ جُمْلَتِهَا مُؤَلَّفَةً مُخَصَّاةً وَسَأَلْتَنِي أَنْ أُخْصِمَهَا لَكَ  
 فِي التَّأْلِيفِ بِلا تَكَرُّارٍ يَكْتُرُ فَإِنَّ ذَلِكَ دَعَمْتُ مَا يَشْتَغَلُكَ عَمَّالُهُ قَصَدْتُ مِنْ  
 التَّفْهِيمِ فِيهَا وَالإِنْتِبَاطِ مِنْهَا وَلِلَّذِي سَأَلْتَ أَكْرَمَكَ اللَّهُ حِينَ رَجَعْتُ إِلَىٰ  
 نَدْبَرِهِ وَمَا تُؤُولُ بِهِ الْحَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَاقِبَةُ مَحْمُودَةٌ وَمَنْعَةٌ مُوجُودَةٌ وَقَنْتُ  
 حِينَ سَأَلْتَنِي بِجَمْعِ ذَلِكَ أَنْ لَوْ عَزِمَ لِي عَلَيْهِ وَقُضِيَ لِي قَامُهُ كَانَ أَوَّلُ مَنْ  
 يُصِيبُهُ نَقْعُ ذَلِكَ إِيَّايَ خَاصَّةً قَبْلَ غَيْرِي مِنَ النَّاسِ لِأَسْبَابٍ كَثِيرَةٍ يَطُولُ

قوله والعاية للمتقين  
لوجود في بعض النسخ  
صحة

أَنْ تُوقِفَ  
قوله دعت أي قلت

قوله جمع ذلك أي  
تلكه والتمام منقته

(بذكرها)

وما يؤول إليه الحال



يذكرها الوصف إلا أن جملة ذلك أن ضبط القليل من هذا الشأن وإثباته  
 أيسر على المرء من معالجة الكثير منه ولا سيما عند من لا يميز عنده من  
 العوام إلا بأن يوقفه على التمييز غيره فإذا كان الأمر في هذا كما وصفنا فالقصد  
 منه إلى الصحيح القليل أولى بهم من ازدياد السقيم وإنما يرجى بعض المنفعة  
 في الاستكثار من هذا الشأن وجمع المكررات منه لخاصة من الناس ممن  
 رزق فيه بعض السيقظ والمعرفة باتباعه وعليه فذلك إن شاء الله تعالى  
 بما أوتي من ذلك على الفائدة في الاستكثار من جمعه فأما عوام الناس الذين  
 هم بخلاف معاني الخاص من أهل السيقظ والمعرفة فلا معنى لهم في طلب  
 الكثير وقد عجزوا عن معرفة القليل ثم إن شاء الله تعالى سندون في  
 تخريج ما سألت وتاليفه على شريطة سوف أذكرها لك وهو أن السند إلى  
 جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فنقسمها على  
 ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار إلا أن يأتي  
 موضع لا يستغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى أو إسناد يقع إلى  
 جنب إسناد لعله تكون هناك لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه يقوم  
 مقام حديث تام فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة  
 أو أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث على اختصاره إذا أمكن ولكن  
 تفصيله ربما عسر من جملة فإعادته بهيئته إذا ضاق ذلك أسلم فأما ما  
 وجدنا بدأ من إعادته بجملة من غير حاجة منا إليه فلا نتولى فعله إن  
 شاء الله تعالى فأما القسم الأول فإنا نتوخى أن تقدم الأخبار التي هي أسلم من  
 العيوب من غيرها وأتى من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث  
 وإثقان لما نقلوا لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخطئ فاجتنب

قوله بهم يضم الجيم في  
 إحدى النسخ المضبوطة  
 وهو الموافق لما كتب  
 اللفظ وضبطه النووي  
 بكر الجيم وذكر رواية  
 بهم قال ومعنى  
 بهم يقع عليها ويبلغ  
 إليها وينال بعينه منها

قوله المحتاج بالنصب  
 صفة للمعنى (نوى)

قوله نتوخى أى قصد  
 قوله هي أسلم وأتى  
 قال النووي وهنا تم  
 الكلام ثم ابتدأ بيان  
 سبب كونها أسلم وأتى  
 فقال من أن يكون  
 ناقلوها أهل استقامة  
 فالظاهر أن من التعليل  
 وعدل إلى المضارع في قوله  
 يكون لقصد

قوله أو أن يفصل بين الكلام على تسمية الأفعال

قَدْ عُرِفَ فِيهِ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَدِيثِ وَبَانَ ذَلِكَ فِي حَدِيثِهِمْ فَإِذَا نَحْنُ نَقَّصْنَا  
 أَخْبَارَ هَذَا الصِّنفِ مِنَ النَّاسِ اتَّبَعْنَاهَا أَخْبَارًا يَبْقَى فِي أَسَانِيدِهَا بَعْضٌ مِّنْ  
 لَيْسَ بِالْمَوْصُوفِ بِالْحَفِظِ وَالِإِتْقَانِ كَالصِّنفِ الْمُقَدِّمِ قَبْلَهُمْ عَلَى أَيْمِهِمْ وَإِنْ  
 كَانُوا فِيمَا وَصَفْنَا دُونَهُمْ فَإِنَّ اسْمَ السِّتْرِ وَالصِّدْقِ وَتَعَاطَى الْعِلْمِ يَشْمَلُهُمْ كَعَطَاءِ  
 ابْنِ السَّائِبِ وَيَزِيدِ بْنِ أَبِي زِيَادٍ وَلَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ وَأَضْرَابِهِمْ مِنْ حَمَالِ الْأَثَارِ  
 وَثِقَالِ الْأَخْبَارِ فَهُمْ وَإِنْ كَانُوا بِمَا وَصَفْنَا مِنَ الْعِلْمِ وَالسِّتْرِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ  
 مَعْرُوفِينَ فَفَيْرُهُمْ مِنْ أَقْرَابِهِمْ يَمُنُّ عِنْدَهُمْ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْإِتْقَانِ وَالِإِسْتِقَامَةِ  
 فِي الرَّوَايَةِ يُفَضِّلُونَهُمْ فِي الْحَالِ وَالْمَرْتَبَةِ لِأَنَّ هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ دَرَجَةٌ  
 رَفِيعَةٌ وَخَصْلَةٌ سَنِيَّةٌ أَلَا تَرَى أَنَّكَ إِذَا وَازَنْتَ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ الَّذِينَ سَمَّيْنَاهُمْ  
 عَطَاءَ وَيَزِيدَ وَلَيْثًا بِمَنْصُورِ بْنِ الْمُغْتَمِرِ وَسَلِيمَانَ الْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي  
 خَالِدٍ فِي إِتْقَانِ الْحَدِيثِ وَالِإِسْتِقَامَةِ فِيهِ وَجَدْتَهُمْ مُبَايِنِينَ لِهَمِّ لَأَيْدَائِهِمْ  
 لِأَشْكَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ فِي ذَلِكَ لِلَّذِي اسْتَفَاضَ عِنْدَهُمْ مِنْ صِحَّةِ  
 حِفْظِ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِتْقَانِهِمْ لِحَدِيثِهِمْ وَأَيْمِهِمْ لَمْ يَعْرِفُوا  
 مِثْلَ ذَلِكَ مِنْ عَطَاءِ وَيَزِيدَ وَلَيْثٍ وَفِي مِثْلِ بَحْرِي هَؤُلَاءِ إِذَا وَازَنْتَ بَيْنَ  
 الْأَقْرَانِ كَأَبْنِ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ مَعَ عَوْفِ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ وَأَشْعَثَ الْحِزْرَانِيَّ  
 وَهَمَّا صَاحِبَا الْحَسَنِ وَأَبْنِ سِيرِينَ كَمَا أَنَّ ابْنَ عَوْنٍ وَأَيُّوبَ صَاحِبَاهُمَا إِلَّا أَنَّ ابْنَ  
 بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ هَذَيْنِ بَعِيدٌ فِي كَمَالِ الْفَضْلِ وَصِحَّةِ النَّقْلِ وَإِنْ كَانَ عَوْفٌ وَأَشْعَثُ  
 غَيْرَ مَدْفُوعَيْنِ عَنِ صِدْقٍ وَأَمَانَةٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَلَكِنَّ الْحَالَ مَا وَصَفْنَا  
 مِنَ الْمُنْزَلَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَإِنَّمَا مَثَلْنَا هَؤُلَاءِ فِي التَّسْمِيَةِ لِيَكُونَ تَشْمَلُهُمْ تِسْمَةٌ  
 يَصْدُرُ عَنْ فَهْمِهَا مِنْ عَمِي عَلَيْهِ طَرِيقُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي تَرْتِيبِ أَهْلِهِ فِيهِ فَلَا يُقَصِّرُ  
 بِالرَّجُلِ الْعَالِي الْقَدْرِ عَنْ دَرَجَتِهِ وَلَا يُرْفَعُ مَضْجِعُ الْقَدْرِ فِي الْعِلْمِ قَوْقَ مَنزَلَتِهِ

قوله قد عثر أي اطلع  
 قوله تقصينا الخ أي أتينا  
 بها على الكمال

قوله الستر بفتح السين  
 واجاز النووي كسرهما  
 قوله وأضرابهم أي  
 أشباههم

إذا وازنت

قوله أي عثر

قوله فلا يقصر وفي  
 بعض النسخ فلا يقصر  
 بنون التكلم على تسمية  
 الفاعل وكذا قوله ولا  
 يرفع فيكون ما بعده  
 مفعولا كما لا يخفى

وَيُعْطَى كُلُّ ذِي حَقٍّ فِيهِ حَقُّهُ وَيُنزَلُ مِثْلَتَهُ وَقَدْ ذَكَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
تَعَالَى عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُتَزَّلَ النَّاسَ  
مُتَازِلِينَ مَعَ مَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ مِنَ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ فَعَلَى  
نَحْوِ مَا ذَكَرْنَا مِنَ الْوُجُوهِ تُؤَلَّفُ مَا سَأَلْتَ مِنَ الْأَخْبَارِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا مَا كَانَ مِنْهَا عَنْ قَوْمٍ هُمْ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ مَشْهُومُونَ أَوْ  
عِنْدَ الْأَكْثَرِ مِنْهُمْ فَلَسْنَا نَتَشَاغَلُ بِخَرِيجِ حَدِيثِهِمْ كَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْرُورٍ أَبِي  
جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ وَعَبْدُ الْقَدُوسِ الشَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدِ الْمَصْلُوبِ  
وَعِيَاثُ بْنُ إِزَاهِيمَ وَسُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو أَبِي دَاوُدَ النَّخَعِيِّ وَأَشْبَاهِهِمْ مِمَّنْ أَتَاهُمْ  
بِوَضْعِ الْأَحَادِيثِ وَتَوْلِيدِ الْأَخْبَارِ وَكَذَلِكَ مِنَ الْغَالِبِ عَلَى حَدِيثِهِ الْمُنْكَرُ  
أَوِ الْغَلَطُ أَمْسَكْنَا أَيْضاً عَنْ حَدِيثِهِمْ وَبِطَلَامَةُ الْمُنْكَرِ فِي حَدِيثِ الْحَدِيثِ إِذَا مَا  
عُرِضَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ عَلَى رِوَايَةِ غَيْرِهِ مِنْ أَهْلِ الْحِفْظِ وَالرِّضَا خَالَفَتْ  
رِوَايَتُهُ رِوَايَتَهُمْ أَوْلَمْ تَكُنْ تُوَافِقُهَا فَإِذَا كَانَ الْأَغْلَبُ مِنْ حَدِيثِهِ كَذَلِكَ كَانَ  
مُهْجُورَ الْحَدِيثِ غَيْرَ مَقْبُولِهِ وَلَا مُسْتَعْمَلِهِ فَمِنْ هَذَا الضَّرْبِ مِنَ الْمُتَدَبِّرِينَ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي أَيُّوبَةَ وَالْجَرَّاحُ بْنُ الْمُهَالِبِ أَبُو الْعَطُوفِ وَعَبَّادُ بْنُ  
كَبِيرٍ وَحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ضَمِيرَةَ وَعَمْرُ بْنُ صُهَيْبَانَ وَمَنْ نَحْوَهُمْ فِي  
رِوَايَةِ الْمُنْكَرِ مِنَ الْحَدِيثِ فَلَسْنَا نَعْرِجُ عَلَى حَدِيثِهِمْ وَلَا نَتَشَاغَلُ بِهِ لِأَنَّ  
حُكْمَ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالَّذِي نَعْرِفُ مِنْ مَذَاهِبِهِمْ فِي قَبُولِ مَا يَتَّفَرَّدُ بِهِ الْحَدِيثُ مِنْ  
الْحَدِيثِ أَنْ يَكُونَ قَدْ شَارَكَ الثِّقَاتُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْحِفْظِ فِي بَعْضِ مَا رَوَوْا  
وَأَمَعْنَ فِي ذَلِكَ عَلَى الْمَوَاقِفَةِ لَهُمْ فَإِذَا وَجِدَ كَذَلِكَ ثُمَّ زَادَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئاً  
لَيْسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ قِبَلَتْ زِيَادَتُهُ فَأَمَّا مَنْ تَرَاهُ يَتَّبِعُ لِيُثَلِّبَ الرَّهْرِيَّ فِي جَلَالَتِهِ  
وَكَثْرَةِ أَصْحَابِهِ الْحَفَاطِ الْمُتَقِينِ لِحَدِيثِهِ وَحَدِيثِ غَيْرِهِ أَوْ لِيُثَلِّبَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ وَحَدِيثَهُمَا

قوله ابن ضميرة كذا  
في جميع النسخ الخط  
والطبع والمعروف  
في الاسماء ضميرة كعمرة  
قوله والذي نعرف  
ولي بعض النسخ والذي  
يعرف ببناء الغائب  
المجهول

عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على الاتفاق  
 منهم في أكثره فيروى عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث مما لا يعرفه  
 أحد من أصحابهما وليس بمن قد شاركهم في الصحيح مما عندهم فغير جائز  
 قبول حديث هذا الضرب من الناس والله أعلم \* قد شرحنا من مذهب  
 الحديث وأهله بعض ما يتوجه به من أراد سبيل القويم ووفق لها وستزيد  
 إن شاء الله تعالى شرحاً وإيضاحاً في مواضع من الكتاب عند ذكر الأخبار  
 المتعلقة إذا اتينا عليها في الأماكن التي يليق بها الشرح والإيضاح إن شاء الله  
 تعالى وبالله يومئذ الحسب فلو لا الذي رأينا من سوء صنيع كثير ممن نصب  
 نفسه محدثاً فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المنكرة  
 وتركهم الإقتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة مما نقله الثقات المعروفون  
 بالصدق والأمانة بدمعهم وإقرارهم بالسبب أن كثيراً مما يقدفون  
 به إلى الأعياء من الناس هو مستنكر ومثقول عن قوم غير مرضيين بمن دم  
 الرواية عنهم أئمة أهل الحديث مثل مالك بن أنس وشعبة بن الحجاج  
 وسفيان بن عيينة ويحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم  
 من الأئمة لما سهل علينا الإتيان بكتاب لما سألت من التمييز والتحصيل ولكن  
 من أجل ما علمناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف  
 الجهولة وقد فهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها خف على قلوبنا  
 إجابتك إلى ما سألت \* وأعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد  
 عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقمها وثقات الثقلين لها من المتهمين  
 أن لا يروى منها إلا ما عرف صحة مخارجه والستارة في ناقله وأن يبقى  
 منها ما كان منها عن أهل التهم والمعاذين من أهل البدع والدليل على أن الذي

على الاخبار  
نخ

ائمة الحديث  
نخ

باب وجوب الرواية  
عن الثقات وترك  
الكذابين

توجه والسائرة من كالتارة يعني ما يستتر به والبرادع هي السبابة كما في النورى



قُلْنَا مِنْ هَذَا هُوَ اللَّازِمُ دُونَ مَا خَالَفَهُ قَوْلُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا  
 إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ  
 نَادِمِينَ وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ وَأَشْهِدُوا ذَوَى  
 عَدْلٍ مِنْكُمْ فَدَلَّ بِمَا ذَكَرْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ خَبَرَ الْفَاسِقِ سَاقِطٌ غَيْرُ  
 مَقْبُولٍ وَأَنَّ شَهَادَةَ غَيْرِ الْعَدْلِ مَرْدُودَةٌ وَالْخَبْرُ وَإِنْ فَارَقَ مَعْنَاهُ مَعْنَى الشَّهَادَةِ  
 فِي بَعْضِ الْوُجُوهِ فَقَدْ يَجْتَمِعَانِ فِي أَعْظَمِ مَعَانِيهِمَا إِذَا كَانَ خَبَرُ الْفَاسِقِ غَيْرُ  
 مَقْبُولٍ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ كَمَا أَنَّ شَهَادَةَ مَرْدُودَةً عِنْدَ جَمِيعِهِمْ وَدَلَّتِ السُّنَّةُ عَلَى  
 نَفْيِ رِوَايَةِ الْمُسْكِرِ مِنَ الْأَخْبَارِ كَخَوْرِ دَلَالَةِ الْقُرْآنِ عَلَى نَفْيِ خَبَرِ الْفَاسِقِ وَهُوَ  
 الْأَثَرُ الْمَشْهُورُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَدَّثَ عَنِّي بِحَدِيثٍ يَرَى  
 أَنَّهُ كَذِبٌ فَهُوَ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ**  
**شُعْبَةَ عَنِ الْحَكِيمِ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ ح وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَيْضًا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَسُقْيَانَ عَنْ حَبِيبِ عَنِ**  
**مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا****  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ**  
**عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحْطَبُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُكْذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبْ عَلَيَّ يَلِجِ النَّارَ وَحَدَّثَنَا**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ**  
**أَنْسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّهُ لَيَمْتَنِي أَنْ أُحَدِّثَكُمْ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَعَمَّدَ عَلَيَّ كَذِبًا فَلْيَسْتَبَوِّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ**

جرت عادة مسلم بالفرق  
 بين حدثي وحدثنا  
 وأخبرني وأخبرنا  
 فحدثني فيما سمعه وحده  
 من لفظ الشيخ وحدثنا  
 فيما سمعه مع غيره  
 وأخبرني فيما قرأه وحده  
 على الشيخ وأخبرنا فيما  
 قرئ على الشيخ بحضوره  
 وجرت عادة أهل  
 الحديث بحذف قال  
 ونحوه فيما بين رجال  
 الإسناد في الخطوب ونحوها  
 للقارئ أن يلفظ بها  
 به عليه النووي

نوله يرى بهذا الضبط  
 بمعنى يظن ويروي يرى  
 بفتح الياء ومعناه ظاهر  
 وهو يعلم كما في النووي  
 قوله أحد الكاذبين كذا  
 بصيغة الجمع ورواه  
 بعضهم بصيغة التثنية  
 قاله النووي

نوله حبيب هو ابن  
 أبي ثابت قيس التميمي  
 قاله النووي

باب في التحذير من  
 الكذب على رسول  
 الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم

قال النووي في الفصل  
 الذي عقده لضبط  
 الأسماء مانعه حصين  
 كله بضم الحاء وفتح  
 الصاد المهملتين إلا أبا  
 حصين عثمان بن عاصم  
 فبالفتح

من الأحاديث

من التعمد

على بن ربيعة الوالي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا  
 فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ رَبِيعَةَ قَالَ آتَيْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمَغْرِبَةَ أَمِيرُ الْكُوفَةِ  
 قَالَ فَقَالَ الْمَغْرِبَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ  
 لَيْسَ كَكَذِبِ عَلِيٍّ أَحَدٍ فَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ  
**وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ جُبَيْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ  
 الْأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْمَغْرِبَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ إِنَّ كَذِبًا عَلَيَّ لَيْسَ كَكَذِبِ عَلِيٍّ أَحَدٍ  
**وَحَدَّثَنَا** عُيَيْنُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُبَيْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ  
 حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى  
 بِالْمَرْءِ كَذِبًا أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 حَفْصِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا هَشِيمٌ عَنْ سُلَيْمَانَ السَّمِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
 رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرِجٍ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ قَالَ لِي  
 مَالِكٌ إِعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا وَهُوَ  
 يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنَا  
 سَفِيَّانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بِحَسْبِ الْمَرْءِ مِنَ الْكَذِبِ  
 أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ

قوله ربيعة الاسدي كذا في النسخ التي بايدينا والصواب فيه سكون السين انظر مستدركات الزبيدي في اول باب

باب النهي عن الحديث بكل ما سمع

حبيب كله بالحاء المهملة المفتوحة وزان زيبب الا حبيب بن عدي وخبيب بن عبد الرحمن فالحاء المعجمة المقصورة والموحدة المفتوحة كما في الفصل المتقدم من شرح النووي

قوله بحسب المرء أي يكتفيه

قوله ليس يسلم يعني من الخطأ

قوله عن عبد الله المراد به ابن مسعود الههاني الجليل صرح به الشارح

مَهْدِي يَقُولُ لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقَدِّدِي بِهِ حَتَّى يُنْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ  
**وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَقْدَمٍ عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ حُسَيْنٍ قَالَ سَأَلَنِي  
 إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ إِنِّي أَرَاكَ قَدْ كَلِمْتَ بَعْلِمَ الْقُرْآنِ فَأَقْرَأْ عَلَيَّ سُورَةَ وَفَسِّرْ  
 حَتَّى أَنْظُرَ فِيمَا عَلِمْتَ قَالَ فَفَعَلْتُ فَقَالَ لِي أَحْفَظْ عَلَيَّ مَا أَقُولُ لَكَ إِيَّاكَ وَالشَّاعَةَ  
 فِي الْحَدِيثِ فَإِنَّهُ قَلَّمَا جَمَلَهَا أَحَدٌ إِلَّا ذَلَّ فِي نَفْسِهِ وَكُذِبَ فِي حَدِيثِهِ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ مَا أَتَتْ بِحَدِيثٍ قَوْمًا أَحَدُهُمْ  
 لَا يَتَلَعُهُ عَقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ قِتْنَةٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ وَرُزَيْهَرُ  
 ابْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ  
 حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ سَيَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي أَنَاسٌ يُحَدِّثُونَكُمْ مَا لَمْ تَسْمَعُوا  
 أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَأَيُّكُمْ وَإِيَّاهُمْ **وَحَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرَمَلَةَ  
 ابْنِ عِمْرَانَ الشَّجْبِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ أَنَّهُ سَمِعَ شَرَاهِيلَ بْنَ  
 يَزِيدَ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ  
 بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَأَيُّكُمْ وَإِيَّاهُمْ لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَقْتُلُونَكُمْ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْمُسَيْبِ بْنِ رَافِعٍ  
 عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَسْتَمَلُّ فِي سُورَةِ الرَّجُلِ فَيَأْتِي  
 الْقَوْمَ فَيُحَدِّثُهُمْ بِالْحَدِيثِ مِنَ الْكُذِبِ فَيَسْفَرُّ قَوْمٌ فَيَقُولُ الرَّجُلُ مِنْهُمْ سَمِعْتُ  
 رَجُلًا أَعْرَفُ وَجْهَهُ وَلَا أَدْرِي مَا اسْمُهُ يُحَدِّثُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ

قوله قد ظلمت الخ معناه ولعت به ولازمت

قوله اياك والشاعة الخ تحذيره من ان يحدث بالاحاديث المنكرة التي يشنع على صاحبها وينكر ويبيع حال صاحبها فيكذب او يستراب في رواياته فتسقط منزلته ويذل في نفسه كما في النووي

باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم

بما لم تسمعوا الخ

قوله عن عامر بن عبدة قال النووي في الفصل الذي عقده لضبط الاسماء عبدة كله باسكان الباء الا طاهر ابن عبدة وبجالة بن عبدة ففيهما الفتح والاسكان والفتح أشهر اه

في آخر امي ناس الخ يقول حدثني الخ بما لم تسمعوا الخ

قَالَ إِنَّ فِي الْبَجْرِ شَيَاطِينَ مَسْجُوتَةٌ أَوْ تَقَهَا سَلِيمَانُ يُوشِكُ أَنْ تَخْرُجَ فَتَقْرَأَ عَلَى  
النَّاسِ قُرْآنًا **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْمَعِيُّ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ  
قَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَجِيرٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ جَاءَ هَذَا إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
يَعْنِي بُشَيْرَ بْنَ كَعْبٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَعَادَ لَهُ ثُمَّ  
حَدَّثَهُ فَقَالَ لَهُ عُدْ لِحَدِيثِ كَذَا وَكَذَا فَعَادَ لَهُ فَقَالَ لَهُ مَا أَدْرِي أَعْرِفْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ  
وَأَنْكَرْتَ هَذَا أَمْ أَنْكَرْتَ حَدِيثِي كُلَّهُ وَعَرَفْتَ هَذَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّا كُنَّا  
نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكذِبُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ  
الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ تَرَ كُنَّا الْحَدِيثَ عَنْهُ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّمَا كُنَّا نَحْفَظُ الْحَدِيثَ وَالْحَدِيثَ نَحْفَظُ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا إِذَا رَكِبْتُمْ كُلَّ صَعْبٍ وَذَلُولٍ فَهَيِّئَاتِ **وَحَدَّثَنِي**  
أَبُو أَيُّوبَ سَلِيمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ يَعْنِي الْعَمَدِيُّ حَدَّثَنَا رُبَاعٌ عَنْ  
قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ جَاءَ بُشَيْرُ الْعَدَوِيِّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
لَا يَأْذُنُ لِحَدِيثِهِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا لِي لَا أَرَاكَ تَسْمَعُ لِحَدِيثِي أَحَدِيكَ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَسْمَعُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّا كُنَّا صَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا  
رَجُلًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْتَدَرْتُهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْغَيْنَا إِلَيْهِ  
يَا ذَانَا فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ **حَدَّثَنَا**  
دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو وَالضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ  
عَبَّاسٍ أَسْأَلُهُ أَنْ يَكْتُبَ لِي كِتَابًا وَيُخَيَّرَ عَنِّي فَقَالَ وَلَدٌ نَاصِحٌ أَنَا أَخْتَارُ لَهُ الْأُمُورَ  
أَخْتِيَارًا وَأَخْفَى عَنْهُ قَالَ فَدَعَا بِقَضَاءِ عَلِيٍّ فَجَعَلَ يَكْتُبُ مِنْهُ أَشْيَاءَ وَيَمْرُؤُهُ الشَّيْءُ  
فَيَقُولُ وَاللَّهِ مَا قَضَى بِهَذَا عَلِيٌّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ ضَلَّ **حَدَّثَنَا** عَمْرٌو وَالْقَاسِمِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ

يقال عاد الى كذا  
وعاد لكذا أيضا  
يعود عوده قال تعالى  
ولو ردوا لعادوا لما  
نهوا عنه

قوله فلما ركب الناس  
الخ اصل الصعب  
والذلول في الابل قال  
النورى فهو مشال  
حسن فالصعب العسر  
المرغوب عنه والذلول  
السهل المرغوب فيه  
فالعنى سلك الناس كل  
مسلك مما محمد ويذم  
اه بتصرف

قوله لا يأذن لحديثه  
أى لا يستمع ولا يصغى  
قوله صرة أى وقتنا  
يعنى قبل ظهور الكذب

قوله ويخفى عنى أى بكنه  
عنى أشياء ولا يكتبها



عِيْنَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ أُنِيَ ابْنُ عَبَّاسٍ بِكِتَابٍ فِيهِ قَضَاءُ عَلِيٍّ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَمَّاهُ إِلَّا قَدْرًا وَأَشَارَ سَفِيَانُ بْنُ عِيْنَةَ بِذِرَاعِهِ **حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ**  
**عَلِيٍّ الْجَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ**  
**قَالَ لَمَّا أَخَذُوا تِلْكَ الْأَشْيَاءَ بَعْدَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ عَلِيٍّ**  
**قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَيُّ عِلْمٍ أَفْسَدُوا **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاشٍ قَالَ**  
**سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ لَمْ يَكُنْ يَصْدُقُ عَلِيٌّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي الْحَدِيثِ عَنْهُ إِلَّا مِنْ**  
**أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ**  
**وَهِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا فَضِيلٌ عَنْ هِشَامِ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُسَيْنٍ عَنْ هِشَامِ عَنْ**  
**مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ إِنَّ هَذَا الْعِلْمَ دِينٌ فَانظُرُوا عَمَّنْ تَأْخُذُونَ دِينَكُمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو جَعْفَرٍ**  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْقَسْبَاجِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ لَمْ**  
**يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ قَلِيلًا وَقَلَّتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا اسْمُوا لَنَا رِجَالَكُمْ فَيُنظَرُ إِلَى أَهْلِ**  
**السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ وَيُنظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ**  
**إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى**  
**قَالَ لَقِيتُ طَاوُسًا فَقُلْتُ حَدِّثْنِي فُلَانٌ كَيْتٌ وَكَيْتٌ قَالَ إِنْ كَانَ صَاحِبِيكَ مَلِيًّا نَخَذُ عَنْهُ**  
****وَحَدَّثَنَا** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيَّ حَدَّثَنَا**  
**سَعْدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى قَالَ قُلْتُ لَطَاوُسٍ إِنْ فُلَانًا حَدَّثَنِي بِكَذَا**  
**وَكَذَا قَالَ إِنْ كَانَ صَاحِبِيكَ مَلِيًّا نَخَذُ عَنْهُ **حَدَّثَنَا** نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْمِيُّ حَدَّثَنَا**  
**الْأَضْمِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَدْرَكْتُ بِالْمَدِينَةِ مِائَةَ كُلِّهِمْ مَا مَوْزُ مَا يُؤْخَذُ**  
**عَنْهُمْ الْحَدِيثُ يُقَالُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَسْكِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ**  
**وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ وَالْأَفْظَلُ قَالَ سَمِعْتُ سَفِيَانَ بْنَ عِيْنَةَ عَنْ مِسْعَرَ**  
**قَالَ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ لَا يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**

قوله الاقدر منصوب  
 غير منون مضاف الى  
 محذوف فسر سفيان  
 باشارته الى ذراعه  
 فالعني محاء الاقدر ذراع

قوله يصدق ضبط على  
 وجهين على بناء المعلوم  
 من الباب الاول وعلى  
 بناء المجهول من التفعيل

قوله من اصحاب عبدالله  
 يجوز في من كونهما البيان  
 الجنس وكونها زائدة

باب في ان الاسناد  
 من الدين

ذكر يا محمد وبقدر  
 انظر القاموس

قوله وهو وكذا فهو  
 وكذلك تأنيدهما بهم  
 الهاء واسكانها لتجان

قوله صاحبك ساقط  
 هنا في بعض النسخ

قوله ملأه من نقه ضابطا  
 متقنا يوثق بدينه  
 ومعرفة ويعتمد عليه  
 كما يعتمد على معامة  
 الملى بالمال ثقة بدينه  
 اه من شرح النووي

والغيرة هذا هو ابن مقدم الضبي أبو هشام قاله لشارح

وَسَلَّمَ إِلَّا الثَّقَاتُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْرَزَادَ مِنْ أَهْلِ سَرَوَ قَالَ سَمِعْتُ  
عَبْدَانَ بْنَ عَثْمَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ الْإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ وَلَوْلَا  
الْإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ \* وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي الْعَبَّاسُ بْنُ أَبِي رِزْمَةَ  
قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقَوْمِ الْقَوَائِمِ يَعْنِي الْإِسْنَادَ \* وَقَالَ مُحَمَّدُ  
سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ عَيْسَى الطَّلَقَانِيَّ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ يَا أَبَا  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَدِيثُ الَّذِي جَاءَ إِنْ مِنْ الْبَرِّ بَعْدَ الْبِرِّ أَنْ تُصَلِّيَ لِأَبَوَيْكَ مَعَ صَلَاتِكَ  
وَتَصُومَ لهُمَا مَعَ صَوْمِكَ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَا أَبَا إِسْحَقَ عَمَّنْ هَذَا قَالَ قُلْتُ لَهُ هَذَا  
مِنْ حَدِيثِ شِهَابِ بْنِ خِرَاشٍ فَقَالَ ثِقَةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ عَنْ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ  
قَالَ ثِقَةٌ عَمَّنْ قَالَ قُلْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَبَا إِسْحَقَ إِنْ  
بَيْنَ الْحَجَّاجِ بْنِ دِينَارٍ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَارِزٌ تَقَطَّعَ فِيهَا أَعْنَاقُ  
الْمَطِيِّ وَلَكِنْ لَيْسَ فِي الصَّدَقَةِ اخْتِلَافٌ \* وَقَالَ مُحَمَّدُ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ شَقِيقٍ يَقُولُ  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ يَقُولُ عَلَى رُؤُوسِ النَّاسِ دَعَا حَدِيثَ عُمَرَ وَبْنِ ثَابِتٍ فَإِنَّهُ  
كَانَ يَسُبُّ السَّلَفَ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ  
هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ صَاحِبُ بَيْتِهِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ الْقَاسِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ  
وَيَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَقَالَ يَحْيَى لِلْقَاسِمِ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّهُ قَبِيحٌ عَلَى مِثْلِكَ عَظِيمٌ أَنْ تُسْأَلَ  
عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ هَذَا الدِّينِ فَلَا يُوجَدُ عِنْدَكَ مِنْهُ عِلْمٌ وَلَا فَرْجٌ أَوْ عِلْمٌ وَلَا مَخْرَجٌ  
فَقَالَ لَهُ الْقَاسِمُ وَعَمَّ ذَاكَ قَالَ لِأَنَّكَ ابْنُ إِمَامٍ هَدَى ابْنُ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ  
يَقُولُ لَهُ الْقَاسِمُ أَقْبَحُ مِنْ ذَلِكَ عِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَنْ أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ أَخْذَعَنَ  
غَيْرِ ثِقَةٍ قَالَ فَسَكَتَ فَأَجَابَهُ وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سُفْيَانَ بْنَ  
عُيَيْنَةَ يَقُولُ أَخْبَرُونِي عَنْ أَبِي عَقِيلٍ صَاحِبِ بَيْتِهِ أَنَّ أَبْنََاءَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ سَأَلُوهُ  
عَنْ شَيْءٍ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ فِيهِ عِلْمٌ فَقَالَ لَهُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأُعْظِمُ

باب الكشف عن  
معايير رواة الحديث  
وقلة الاخبار وقول  
الاثمة في ذلك

قوله لانك الخ لا مخالفة  
بين هذه الرواية وبين  
الرواية الآتية اول  
الصفحة التي تلي هذه  
فان القاسم هذا هو ابن  
عبيد الله بن عبد الله  
ابن عمر بن الخطاب وام  
القاسم هي ام عبد الله  
بنت القاسم بن عماد  
ابن ابي بكر الصديق  
فابو بكر جده الاعلى  
لام و عمر جده  
الاعلى لايه وابن عمر  
جده الحقيقي لايه  
رضي الله عنهم اجمعين  
افاده الشارح

قوله فقال له القاسم وجد قبلي في بعض النسخ زيادة قال  
قوله اقبح وجد بعده في بعض النسخ زيادة والله  
ان ابنا

( ان يكون )

أَنْ يَكُونَ مِثْلَكَ وَأَنْتَ ابْنُ أُمَامِي الْهَدْيِ يَفْنَى عُمَرَ وَأَبْنُ عُمَرَ تُسْأَلُ عَنْ أَمْرِ لَيْسَ  
عِنْدَكَ فِيهِ عِلْمٌ فَقَالَ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَاللَّهِ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ مَنْ عَقَلَ عَنِ اللَّهِ أَنْ  
أَقُولَ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَوْ أَخْبِرَ عَنْ غَيْرِ ثِقَةٍ قَالَ وَشَهِدَهَا أَبُو عَقِيلٍ يَحْيَى بْنُ الْمُتَوَكِّلِ حِينَ  
قَالَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ سَأَلْتُ  
سُقْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَشُعْبَةَ وَمَالِكًا وَأَبْنَ عِيْنَةَ عَنِ الرَّجُلِ لَا يَكُونُ ثَبَاتًا فِي الْحَدِيثِ  
فِيَأْتِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي عَنْهُ قَالُوا أَخْبِرْ عَنْهُ أَنَّهُ لَيْسَ بِثَبْتٍ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّضْرَةَ يَقُولُ سَأَلَ ابْنَ عَوْنٍ عَنْ حَدِيثٍ لَشَهْرِ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى أَسْكَفَةِ  
الْبَابِ فَقَالَ إِنَّ شَهْرًا تَزْكُوهُ إِنَّ شَهْرًا تَزْكُوهُ قَالَ مُسْلِمٌ رَحِمَهُ اللَّهُ يَقُولُ أَخَذْتُهُ  
السِّبْطَةَ النَّاسِ تَكَلَّمُوا فِيهِ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ قَالَ قَالَ شُعْبَةُ  
وَقَدْ لَقِيتُ شَهْرًا فَلَمْ أَعْتَدْ بِهِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ مِنْ أَهْلِ مَرْوٍ  
قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ قُلْتُ لِسُقْيَانَ  
الثَّوْرِيِّ إِنَّ عَبَادَ بْنَ كَثِيرٍ مَنْ تَعْرِفُ حَالَهُ وَإِذَا حَدَّثَ جَاءَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ فَتَرَى  
أَنْ أَقُولَ لِلنَّاسِ لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ قَالَ سُقْيَانُ بَلَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَكُنْتُ إِذَا كُنْتُ فِي  
مَجْلِسٍ ذَكَرْتُ فِيهِ عَبَادًا أَثَبْتُ عَلَيْهِ فِي دِينِهِ وَأَقُولُ لَا تَأْخُذُوا عَنْهُ \* وَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ قَالَ قَالَ أَبِي قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَتَيْتُ إِلَى شُعْبَةَ فَقَالَ هَذَا  
عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ فَاحْذَرُوهُ وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ سَأَلْتُ مُعَلَّى الرَّازِيَّ  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ الَّذِي رَوَى عَنْهُ عَبَادُ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ كُنْتُ  
عَلَى أَبِيهِ وَسُقْيَانَ عِنْدَهُ فَلَمَّا خَرَجَ سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ كَذَابٌ وَحَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَثَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَفَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ لَمْ تَرَ الصَّالِحِينَ فِي شَيْءٍ أَكْذَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ أَبِي عَثَابٍ فَلَقِيتُ  
أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْقَطَّانِ فَسَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ عَنْ أَبِيهِ لَمْ تَرَ أَهْلَ الْخَيْرِ

قال الفيومي رجل ثبت  
ساكن الباء مثبت  
في اموره وثبت الجنان  
أي ثبات القلب ويقال  
للحجة ثبت بالفتحين  
ورجل ثبت بفتحين  
أيضا اذا كان عدلا  
ضابطا والجمع اثبات  
مثل سبب وأسباب اه  
وذكر الزبيدي جواز  
اسكان الوسط في مفرد  
الاثبات

اسكفة الباب عنده  
السنى التي توطأ  
قوله تزكوه أي طهروا  
فيه وتكلموا بمرحله  
وأصل التزك الطعن  
بالتزك وهو رفع قصير

قوله لم تر الصالحين  
وقوله لم تر أهل الخير  
قال النووي ضبطناه  
في الاول بالنون ولى  
الثاني بالياء اه

قال أخبرني عفاف

فِي شَيْءٍ أَكْثَبَ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ \* قَالَ مُسْلِمٌ يَقُولُ يَجْرِي الْكُذِبُ عَلَى لِسَانِهِمْ  
 وَلَا يَتَعَمَّدُونَ الْكُذِبَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ قَالَ  
 أَخْبَرَنِي خَلِيفَةُ بْنُ مُوسَى قَالَ دَخَلْتُ عَلَى غَالِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَعَمَلْتُ مِثْلِي عَلَى حَدَّثَنِي  
 مَكْحُولٌ حَدَّثَنِي مَكْحُولٌ فَأَخَذَهُ الْبَوْلُ فَتَقَامَ فَتَنَزَّطْتُ فِي الْكُرْاسَةِ فَإِذَا فِيهَا حَدَّثَنِي  
 أَبَانٌ عَنْ أَنَسٍ وَأَبَانٌ عَنْ فُلَانٍ فَتَرَكَهُ وَقَمْتُ قَالَ وَسَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ الْخَلَوَاتِيَّ  
 يَقُولُ رَأَيْتُ فِي كِتَابِ عَفَّانَ حَدِيثَ هِشَامِ أَبِي الْمِقْدَامِ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
 قَالَ هِشَامٌ حَدَّثَنِي رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ يَحْيَى بْنُ فُلَانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ قُلْتُ لِعَفَّانَ  
 إِنَّهُمْ يَقُولُونَ هِشَامٌ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ فَقَالَ إِنَّمَا أَبِي مِنْ قَبْلِ هَذَا الْحَدِيثِ  
 كَانَ يَقُولُ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ ثُمَّ ادَّعَى بَعْدَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُثْمَانَ بْنَ جَبَلَةَ يَقُولُ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الْمُبَارَكِ مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي رَوَيْتَ عَنْهُ حَدِيثَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَيَوْمَ الْفِطْرِ يَوْمَ الْجَوَارِيزِ  
 قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْحَجَّاجِ أَنْظِرْ مَا وَضَعْتَ فِي يَدِكَ مِنْهُ قَالَ ابْنُ قَهْزَادٍ وَسَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ  
 زَمْعَةَ يَذْكُرُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ رَأَيْتُ  
 رَوْحَ بْنَ عُطَيْفٍ صَاحِبَ الدِّمِّ قَدَرَ الدِّرْهَمَ وَجَلَسْتُ إِلَيْهِ مَجْلِسًا فَجَمَلْتُ اسْتَحْيِي  
 مِنْ أَصْحَابِي أَنْ يَرَوْني جَالِسًا مَعَهُ كَرِهَ حَدِيثَهُ حَدَّثَنِي ابْنُ قَهْزَادٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 وَهْبًا يَقُولُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْمُبَارَكِ قَالَ بَقِيَّةُ صَدُوقِ اللِّسَانِ وَلَكِنَّهُ يَأْخُذُ  
 عَمَّنْ أَقْبَلَ وَأَدْبَرَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ  
 حَدَّثَنِي الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ التَّمَدَانِيُّ وَكَانَ كَذَابًا حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ  
 الْأَشْعَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ مِقْسَلٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ حَدَّثَنِي  
 الْحَارِثُ الْأَعْوَرُ وَهُوَ شَهِيدٌ أَنَّهُ أَحَدُ الْكَاذِبِينَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
 عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قَالَ عَلْقَمَةُ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ فِي سِتِّينَ فَقَالَ الْحَارِثُ

قوله أبان بالصرف  
 وعدمه كافي الصرح  
 ولعلك قرأت في هاهنا  
 صحيح البخاري المطبوع  
 بهذه الحروف المشكولة  
 ما كتبت حين كنت  
 أتصرف بتصحيحه من  
 قول بعضهم من صرف  
 أبان فهو أمان  
 قوله حديث عمر بن عبد  
 العزيز أجاز الشارح فيه  
 ارفع والنصب الظرف  
 قوله ما وضعت في يدك  
 قال النووي ضبطناه  
 بفتح التاء ولا يمتنع  
 ضمها وهو مدح وثناء  
 على سليمان بن الحجاج  
 قوله صاحب الدم قدر  
 الدرهم بجر قدر الدرهم  
 تبعاً للدم وأراد بهذا  
 تعريفه بالحديث الذي  
 رواه ولم يقبله المحدثون  
 وهو تعاد الصلاة من  
 قدر الدرهم يعني من الدم  
 قوله بقية هو كما ترى  
 علم ممنوع من الصرف  
 والمراد به بقية بن  
 الوليد الذي قيل فيه  
 «أحذر أحاديث بقية»  
 وسكن منها على تقية  
 فإنها غير تقية « توفي  
 سنة سبع وتسعين ومائة  
 ذكره الذهبي  
 قوله عن أقبل وأدبر  
 قال النووي يعني عن  
 الثقات والضعفاء اه  
 وعجالة الذهبي يروي  
 عن دب ودرج اه  
 يعني عن الأحياء  
 والاموات كافي القاموس

حدثي مكحول حدثي كذا



المراد بالوصى هنا  
الكتابة ومعرفة الخط  
انظر الشرح

القرآن هين الوحي أشد **وحدثني** حجاج بن الشاعر حدثنا أحمد يعني ابن يونس  
 حدثنا زائدة عن الأعمش عن إبراهيم أن الحارث قال تفلت القرآن في ثلاث سنين  
 والوحي في سنتين أو قال الوحي في ثلاث سنين والقرآن في سنتين **وحدثني**  
 حجاج قال حدثني أحمد وهو ابن يونس حدثنا زائدة عن منصور والمنيرة  
 عن إبراهيم أن الحارث أتهم **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن حمزة الزيات  
 قال سمع مرة الهذلي من الحارث شيئا فقال له أقعد بالباب قال فدخل  
 مرة وأخذ سيقه قال وأحس الحارث بالشر فذهب **وحدثني** عبيد القاسم بن  
 سعيد حدثنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي حدثنا حماد بن زيد عن ابن عون قال  
 قال لنا إبراهيم إياكم والمنيرة بن سعيد وأبا عبد الرحيم فإيهما كتابان **وحدثنا**  
 أبو كامل الجحدري حدثنا حماد وهو ابن زيد قال حدثنا عاصم قال كنا نأتي أبا  
 عبد الرحمن السلمي ونحن غلظة أفاع فكان يقول لنا لا تجالسوا القصاص غير أبي  
 الأخوص وإياكم وشقعا قال وكان شقيق هذا يرى رأى الخوارج وليس بابي  
 وإيل **وحدثنا** أبو غسان محمد بن عمرو الرازي قال سمعت جريرا يقول لقيت جابر بن  
 يزيد الجعفي فلم أكتب عنه كان يؤمن بالرجعة **وحدثنا** الحسن الحلواني حدثنا  
 يحيى بن آدم حدثنا مسعر قال حدثنا جابر بن يزيد قبل أن يحدث ما أحدث **وحدثني**  
 سلمة بن شبيب حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال كان الناس يجهلون عن جابر قبل  
 أن يظهر ما أظهر فلما أظهر ما أظهر آتته الناس في حديثه وتركه بعض الناس فقيل  
 له وما أظهر قال الإيمان بالرجعة **وحدثنا** حسن الحلواني حدثنا أبو يحيى الخزاز  
 حدثنا قبيصة وأخوه أمهما سمعا الجراح بن ملسج يقول سمعت جابرا يقول عندني  
 سبعون ألف حديث عن أبي جعفر عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها **وحدثني**  
 حجاج بن الشاعر حدثنا أحمد بن يونس قال سمعت زهيراً يقول قال جابر أو سمعت

غلة جمع الغلة لعلام  
وجمع الكثرة غلمان  
وأفعال جمع بفتح فتحتين  
يقال غلام يافع ويضع  
أي شاب وجمع يافع  
بفتح كطلة والمعنى  
ونحن شبان بالنون

قوله يؤمن بالرجعة أي  
مرجوع على كرم الله  
تعالى وجهن الحساب  
على ذم الرافضة فإنه  
عندهم في الحساب  
كإياتي بيان ذلك  
وراء هذه الصفة

جَابِرًا يَقُولُ إِنَّ عِنْدِي لِحَسَنٍ أَلْفَ حَدِيثٍ مَا حَدَّثْتُ مِنْهَا بَشِيًّا قَالَ ثُمَّ حَدَّثْتُ  
 يَوْمًا بِحَدِيثٍ فَقَالَ هَذَا مِنْ الْحَسَنِ أَلْفًا **وحدثنى** إبراهيم بن خالد اليشكري  
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْوَلِيدِ يَقُولُ سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطَيْعٍ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرًا  
 الْجَمْفِيَّ يَقُولُ عِنْدِي خَمْسُونَ أَلْفَ حَدِيثٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثنى**  
 سلمة بن شبيب حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال سمعت رجلا سأل جابرا عن قوله  
 عَزَّ وَجَلَّ فَلَنْ أَبْرَحَ الْأَرْضَ حَتَّى يَأْذَنَ لِي أَبِي أَوْ يَحْكُمَ اللَّهُ لِي وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ فَقَالَ  
 جَابِرٌ لَمْ يَجِيءْ تَأْوِيلُ هَذِهِ قَالَ سُفْيَانُ وَكَذَبَ فَقُلْنَا لِسُفْيَانَ وَمَا أَرَادَ بِهَذَا فَقَالَ إِنَّ  
 الرَّافِضَةَ تَقُولُ إِنَّ عَلِيًّا فِي السَّمَاءِ فَلَا تَخْرُجُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مِنْ وَدَيْهِ حَتَّى يُنَادِيَ مُنَادٍ  
 مِنَ السَّمَاءِ يُرِيدُ عَلِيًّا أَنَّهُ يُنَادِي أَخْرُجُوا مَعَ فَلَانَ يَقُولُ جَابِرٌ قَدْ تَأْوِيلُ هَذِهِ  
 الْآيَةَ وَكَذَبَ كَانَتْ فِي إِخْوَةِ يُوسُفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وحدثنى** سلمة  
 حدثنا الحميدي حدثنا سفيان قال سمعت جابرا يحدث بنحو من ثلاثين ألف  
 حديث ما استعمل أن أذكر منها شيئا وأن لي كذا وكذا قال مسلم وسمعت أبا  
 غسان محمد بن عمرو الرازي قال سألت جربن عبد الحميد فقلت الحارث بن حصيرة  
 لقبته قال نعم شيخ طويل الشكوت يصر على أمر عظيم **حدثنى** أحمد بن  
 إبراهيم الدورقي قال حدثني عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن زيد قال ذكر  
 أيوب رجلا يوما فقال لم يكن يستقيم اللسان وذكر آخر فقال هو يريد  
 في الرقيم **حدثنى** حجاج بن الشاعر حدثنا سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد  
 قال قال أيوب إن لي جارا ثم ذكر من فضله ولو شهد عني على تمرتين  
 ما رأيت شهادته جائزة **وحدثنى** محمد بن رافع وحجاج بن الشاعر قال حدثنا  
 عبد الرزاق قال قال معمر ما رأيت أيوب أغتاب أحدا قط إلا عبد الكريم  
 يعني أبامية فإنه ذكره فقال رحمه الله كان غير ثقة لقد سألتني عن حديث

قوله الحارث بن الخ  
 يجوز في امرأه رجمان  
 جمعها ما في شكل الطبع  
 توفيقاً بين النسخ المختلفة  
 المعتمدة

قوله يزيد في الرقيم أي  
 يكذب ويزيد في حديثه  
 كالناجر الذي يزيد  
 في ردف السلعة ليعرف الناس  
 وهو ما يكتب عليها  
 من أثمانها لتقع المراجعة  
 عليه من النهاية ملخصا

لِعِكْرِمَةَ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ سَهْلِ قَالَ حَدَّثَنَا عَمَّانُ بْنُ  
 مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ قَدِمَ عَلَيْنَا أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى فَجَعَلَ يَقُولُ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ  
 قَالَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِقَتَادَةَ فَقَالَ كَذَبَ مَا سَمِعَ مِنْهُمْ إِنَّمَا كَانَ  
 ذَلِكَ سَائِلًا يَتَكَلَّفُ النَّاسَ زَمَنَ طَاعُونَ الْجَارِفِ وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ  
 قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عُرْوَانَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ قَالَ دَخَلَ أَبُو دَاوُدَ الْأَعْمَى عَلَى قَتَادَةَ فَلَمَّا  
 قَامَ قَالُوا إِنَّ هَذَا يُزْعَمُ أَنَّهُ لَقِيَ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ بَدْرِيًّا فَقَالَ قَتَادَةُ هَذَا كَانَ سَائِلًا  
 قَبْلَ الْجَارِفِ لَا يَرْضَى فِي شَيْءٍ مِنْ هَذَا وَلَا يَتَكَلَّمُ فِيهِ فَوَاللَّهِ مَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً وَلَا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ بَدْرِيِّ مُشَافَهَةً إِلَّا عَنِ  
 سَعِيدِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ رَقَبَةَ أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ  
 الْهَاشِمِيَّ الْمَدَنِيَّ كَانَ يَضَعُ أَحَادِيثَ كَلَامَ حَقٍّ وَأَيَّسَتْ مِنْ أَحَادِيثِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يَرُودُهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 الْخَلَوَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ أَبُو اسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْيَانَ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا نَعِيمُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ  
 عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ كَانَ عَمْرُو بْنُ عَبِيدٍ يَكْذِبُ فِي الْحَدِيثِ  
 حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَبُو حَفْصٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذِينَ مَازٍ يَقُولُ قُلْتُ لِعَوْفِ بْنِ  
 أَبِي جَهْلَةَ إِنَّ عَمْرُو بْنَ عَبِيدٍ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلَاحَ فَلَيْسَ مِنَّا قَالَ كَذَبَ وَاللَّهِ عَمْرُو وَلِكِنَّهُ  
 أَرَادَ أَنْ يَحْوِزَهَا إِلَى قَوْلِهِ الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا  
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ قَدْ لَزِمَ أَيُّوبَ وَسَمِعَ مِنْهُ فَفَقَدَهُ أَيُّوبُ فَقَالُوا  
 يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّهُ قَدْ لَزِمَ عَمْرُو بْنَ عَبِيدٍ قَالَ حَمَّادُ فَبَيْنَا أَنَا يَوْمًا مَعَ أَيُّوبَ وَقَدْ  
 بَكَّرْنَا إِلَى السُّوقِ فَاسْتَقْبَلَهُ الرَّجُلُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ أَيُّوبُ وَسَأَلَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ أَيُّوبُ

قوله منهم يعني البراء  
 وزيدا وغيرهما ممن  
 زعم انه روى عنه  
 كما هو المذكور بعد  
 سطرين

قوله طاعون الجاريف  
 كذا بالاضافة اليانية  
 فان الجاريف طاعون  
 كان في زمن ابن الزبير  
 على ما ذكره الجوهرى  
 والذي في لسان العرب  
 الطاعون الجاريف اه

قوله لا يرضى في شئ  
 من هذا معناه لا يعنى  
 بالحديث قاله الشارح

قوله كلام حق بدل  
 من احاديث ومعناه  
 كلام صحيح المعنى

قوله اراد ان يحوزها  
 الى قوله الحديث معناه  
 كذب بهذه الرواية  
 لبعضها مذهب الردى  
 وهو الاعتزال فان عمرا  
 المذكور من المعتزلة  
 القائلين باخراج المعاصي  
 صاحبها من الايمان  
 والحديث الذي ذكره  
 صحيح الا انه كاذب  
 في نسبه الى الحسن  
 والمراد به الحسن  
 البصرى وكان العوف  
 من كبار اصحابه  
 والعارفين باحاديثه

لا يرضى في شئ من هذا

وجد في بعض النسخ بعد حماد وقبل قال علامة التحويل

قالوا له يا ابا بكر

بَلَّغَنِي أَنَّكَ لَزِمْتَ ذَلِكَ الرَّجُلَ قَالَ حَمَادٌ سَمَاءُ يَعْنِي عَمْرًا قَالَ نَعَمْ يَا أَبَا بَكْرٍ  
 إِنَّهُ يُجِبُّنَا بِأَشْيَاءَ غَرَائِبَ قَالَ يَقُولُ لَهُ أَيُّوبُ إِتْمَانُفِرًا أَوْ تَفَرُّقُ مِنْ تِلْكَ الْغَرَائِبِ  
**وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّامِرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ زَيْدٍ يَعْنِي حَمَادًا**  
 قَالَ قِيلَ لِأَيُّوبَ إِنَّ عَمْرًا وَبْنَ عُبَيْدٍ رَوَى عَنِ الْحَسَنِ قَالَ لَا يُحَادُّ السُّكْرَانَ مِنَ التَّبِيدِ  
 فَقَالَ كَذَبَ أَنَا سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ يُحَادُّ السُّكْرَانَ مِنَ التَّبِيدِ **وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ حَدَّثَنَا**  
 سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ أَبِي مُطَيْعٍ يَقُولُ بَلَغَ أَيُّوبُ أَنِّي آتَى عَمْرًا  
 فَأَقْبَلَ عَلَيَّ يَوْمًا فَقَالَ أَرَأَيْتَ رَجُلًا لَا تَأْتُهُ عَلَى دِينِهِ كَيْفَ تَأْتُهُ عَلَى الْحَدِيثِ  
**وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى**  
 يَقُولُ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَبِيدٍ قَبْلَ أَنْ يُحَدِّثَ **حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الشَّهْرِيِّ**  
 حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ كَتَبْتُ إِلَى شُعْبَةَ أَسْأَلُهُ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَاضِي وَاسِطٍ فَكَتَبَ  
 إِلَيَّ لَا تَكْتُبْ عَنْهُ شَيْئًا وَمَرَّقَ كِتَابِي **وَحَدَّثَنَا الْخُلَوَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ**  
 عَفَّانَ قَالَ حَدَّثْتُ حَمَادَ بْنَ سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ عَنْ ثَابِتٍ فَقَالَ  
 كَذَبَ وَحَدَّثْتُ هَمَّامًا عَنْ صَالِحِ الْمُرِّيِّ بِحَدِيثٍ فَقَالَ كَذَبَ **وَحَدَّثَنَا تَمِيمُ بْنُ**  
 غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ قَالَ قَالَ لِي شُعْبَةُ أَيْتَ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ فَقُلْ لَهُ لَا يَجِلُّ  
 لَكَ أَنْ تَرَوِي عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَارَةَ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ قَالَ أَبُو دَاوُدَ قُلْتُ لِشُعْبَةَ  
 وَكَيْفَ ذَلِكَ فَقَالَ حَدَّثَنَا عَنِ الْحَكَمِ بِأَشْيَاءَ لَمْ أَجِدْ لَهَا أَصْلًا قَالَ قُلْتُ لَهُ  
 يَا بِي شَيْءٌ قَالَ قُلْتُ لِلْحَكَمِ أَصَلَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ فَقَالَ  
 لَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ فَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مِقْسَمِ بْنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَيْهِمْ وَدَفَنَهُمْ قُلْتُ لِلْحَكَمِ مَا تَقُولُ فِي أَوْلَادِ الزُّنَا  
 قَالَ يُصَلِّي عَلَيْهِمْ قُلْتُ مِنْ حَدِيثٍ مَنْ يُرْوَى قَالَ يُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فَقَالَ  
 الْحَسَنُ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَارِ عَنْ عَلِيٍّ **وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ**

قوله انما نفر او نفرق  
 شك من الراوى ومعنى  
 نفرق يخاف

قوله قبل ان يحدث يعنى  
 ما احسنه من الاعمال  
 وكان من الزهاد  
 المشهورين وهو الذى  
 قال في حق النعمان  
 العباسى وكنى يعنى  
 رويد ، كلهم يطلب  
 صيد ، غير عمرو بن  
 عبيد

قوله ومرق كتابى  
 يعنى حتى لا يبلغ الى  
 ابى شيبة





صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَنَامِ فَعَرَضَ عَلَيْهِ مَا سَمِعَ مِنْ أَبَانَ فَمَا عَرَفَ مِنْهَا إِلَّا شَيْئاً يَسِيراً  
 خَمْسَةَ أَوْ سِتَّةَ حَدِيثٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ قَالَ  
 قَالَ لِي أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ أَكْتُبُ عَنْ بَقِيَّةَ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ وَلَا تَكْتُبْ عَنْهُ  
 مَا رَوَى عَنِ غَيْرِ الْمَعْرُوفِينَ وَلَا تَكْتُبْ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ مَا رَوَى عَنِ الْمَعْرُوفِينَ  
 وَلَا عَنْ غَيْرِهِمْ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ** قَالَ سَمِعْتُ بَعْضَ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ نِعَمَ الرَّجُلُ بَقِيَّةٌ لَوْلَا أَنَّهُ كَانَ يَكْنَى الْأَسَامِيَّ وَيُسَمَّى الْكُنَى كَانَ  
 دَهراً يُحَدِّثُنَا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْوَحَائِطِيِّ فَتَنَظَرْنَا فَإِذَا هُوَ عَبْدُ الْقُدُّوسِ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ يَقُولُ مَا رَأَيْتُ ابْنَ الْمُبَارَكِ يُفْصِحُ  
 قَوْلَهُ كَذَابُ الْإِلْعَابِ الْقُدُّوسِ فَإِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَهُ كَذَابٌ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ نَعِيمٍ وَذَكَرَ الْمَعْلَى بْنُ عُرْفَانَ فَقَالَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو  
 وَائِلٍ قَالَ خَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ مَسْعُودٍ بِصَفِيٍّ فَقَالَ أَبُو نَعِيمٍ أَرَأَيْتَ بَعَثَ بَعْدَ الْمَوْتِ **وَحَدَّثَنَا**  
 عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
 عَلِيَّةَ نَحْدَثُ رَجُلٌ عَنْ رَجُلٍ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَعْتَبْتُهُ  
 قَالَ إِسْمَاعِيلُ مَا أَعْتَابَهُ وَإِكْبَهُ حَكَمَ أَنَّهُ لَيْسَ بِبَيِّنَةٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو جَعْفَرٍ  
 الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ قَالَ سَأَلْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الَّذِي يَرَوِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَقَالَ أَنَسٌ بِئْسَ بِئِقَّةً وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَالِحِ مَوْلَى النَّوَّامَةِ  
 فَقَالَ أَنَسٌ بِئِقَّةً وَسَأَلْتُهُ عَنْ أَبِي الْحُوَيْرِثِ فَقَالَ لَيْسَ بِئِقَّةً وَسَأَلْتُهُ عَنْ شُعْبَةَ  
 الَّذِي رَوَى عَنْهُ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ فَقَالَ لَيْسَ بِئِقَّةً وَسَأَلْتُهُ عَنْ حَرَامِ بْنِ عُثْمَانَ فَقَالَ  
 أَنَسٌ بِئِقَّةً وَسَأَلْتُ مَالِكَ عَنِ هَذَا الْخَمْسَةِ فَقَالَ أَيْسُوا بِئِقَّةً فِي حَدِيثِهِمْ وَسَأَلْتُهُ  
 عَنْ رَجُلٍ آخَرَ نَسَبْتُ اسْمَهُ فَقَالَ هَلْ رَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي قُلْتُ لَا قَالَ لَوْ كَانَ ثِقَّةً  
 لَرَأَيْتَهُ فِي كُتُبِي **وَحَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ حَدَّثَنَا

قوله عن بقية تقدم ذكره في الصفحة الرابعة عشرة

قوله كان يكنى الاسامي وفي بعض النسخ يكنى الاسامي بدون كان قوله دهرأ وفي بعض النسخ دهرأ طويلاً

قوله ابن عرفان كذا بالضم قال الشارح وحكى فيه كسر العين اه

قوله أترأه أى أنظنه وقوله بعث بعد الموت تكذيب فان وامة صفيين في سنة سبع وثلاثين وقد تولى ابن مسعود رضي الله تعالى عنه قبلها خمس سنين

سأل مالك

حجاج حدثنا ابن أبي ذئب عن شرحبيل بن سعد وكان مشهوراً **وحدثني محمد بن**  
**عبدالله بن قهزاد** قال سمعت ابا اسحق الطالقاني يقول سمعت ابن المبارك يقول  
لو خيرت بين ان ادخل الجنة وبين ان اتى عبدالله بن محرز لاخترت ان القاه  
ثم ادخل الجنة فلما رأته كانت بعرة أحب الي منه **وحدثني الفضل بن سهل**  
**حدثنا** وايد بن صالح قال قال عبيدالله بن عمرو قال زيد يعني ابن ابي ابيسة  
لا تأخذوا عن اخي **حدثني احمد بن ابراهيم الدورقي** قال حدثني عبدالله السلام  
الوايعي قال حدثني عبدالله بن جعفر الرقي عن عبيدالله بن عمرو قال كان  
يحيى بن ابي ابيسة كذاباً **حدثني احمد بن ابراهيم** قال حدثني سليمان بن حرب  
عن حماد بن زيد قال ذكر فرقة عند ايوب فقال ان فرقة ايس صاحب  
**حدثني** عبدالله الرحمن بن بشر العبدي قال سمعت يحيى بن سعيد القطان  
ذكر عنده محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير الليثي فضة فة جدا فقبل ليحيى  
اضعت من يعقوب بن عطاء قال نعم ثم قال ما كنت اري ان احدا يروي  
عن محمد بن عبدالله بن عبيد بن عمير **حدثني بشر بن الحكم** قال سمعت يحيى بن  
سعيد القطان ضعف حكيم بن جبير وعبد الاعلى وضعف يحيى بن موسى بن  
دينار قال حديثه ربح وضعف موسى بن دهقان وعيسى بن ابي عيسى المدني قال  
وسمعت الحسن بن عيسى يقول قال لي ابن المبارك اذا قدمت على جرير فاكتب  
عليه كلة الا حديث الامة لا تكتب حديث عبيدة بن معتب والسري بن اسماعيل  
ومحمد بن سالم قال مسلم واشباه ما ذكرنا من كلام اهل العلم في منهي رواة  
الحديث واخبارهم عن معانيهم كثير يطول الكتاب بذكره على استه ضاهيه  
وفيما ذكرنا كفاية لمن تفهم وعقل مذهب القوم فيما قالوا من ذلك ويبتوا  
وانما الزموا انفسهم الكشف عن معاني رواة الحديث وناقلي الاخبار واقفوا

قوله لو خيرت الخ أي  
بين دخول الجنة قبل  
لقاء ابن محرز وبين  
التأخر عن الدخول  
لاخترت التأخر حتى  
اللقاء

قوله لا تأخذوا عن اخي  
يعني يحيى بن ابي ابيسة  
المذكور في الرواية  
الآتية

قوله وضعف يحيى بن  
موسى بن دينار صوابه  
وضعف يحيى موسى  
ابن دينار نص دليه  
في الشرح قال والفاظ  
فيه من رواة كتاب  
مسلم لا من مسلم ويحيى  
هو ابن سعيد القطان  
المذكور اولاً فضعف  
يحيى بن سعيد حكيم بن  
جبير وعبد الاعلى وموسى  
ابن دينار وموسى بن  
الدهقان وعيسى اه

وذكر غيره  
موسى بن الدهقان

بذلك حين سئلوا بما فيه من عظيم الخطر إذا أخطأ في أمر الدين إنما تأتي بحليل  
أو تحريم أو أمر أو نهي أو ترغيب أو ترهيب فإذا كان الراوي لها ينس بمعدن  
للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ولم يبين ما فيه  
لغيره ممن جهل معرفته كان إنما يفعل ذلك غاشياً لعوام المسلمين إذ لا يؤمن  
على بعض من سمع تلك الأخبار أن يستعملها أو يستعمل بعضها ولعلها أو أكثرها  
أكاذيب لا أصل لها مع أن الأخبار الصحيحة من رواية الثقات وأهل  
القناعة أكثر من أن يضطر إلى نقل من ليس بثقة ولا متبع ولا أحسب  
كثيراً ممن يرجع من الناس على ما وصفتنا من هذه الأحاديث الضعاف والأسانيد  
الجهولة ويعتد بروايتها بعد معرفته بما فيها من التوهن والضعف إلا أن الذي  
يحمله على روايتها والإعتداد بها إرادة التكثر بذلك عند العوام ولأن يقال  
ما أكثر ما جمع فلان من الحديث وألف من العدد ومن ذهب في العلم هذا المذهب  
وسلك هذا الطريق فلانصيب له فيه وكان بان يسمى جاهلاً أولى من أن ينسب إلى  
علم وقد تكلم بعض منجلى الحديث من أهل عصرنا في تصحيح الأسانيد  
وتنقيحها بقول لو ضربنا عن حكايته وذكر فساد صفحا كان رأياً متيناً ومذهباً  
صحيحاً إذا عرضنا عن القول المطرح أخرى لإماتته وإجمال ذكر قائله وأجد أن  
لا يكون ذلك تبييناً للجهال عليه غير أنما نخوفنا من شرور المواقب واعتداد الجهلة  
بمحدثات الأمور وإسراعهم إلى اعتقاد خطأ الخطئين والاقوال الساقطة عند العلماء  
رأينا الكشف عن فساد قوله ورد مقالته بقدر ما يليق بها من الرد أجدي على  
الأنام وأحمد للمعاقبة إن شاء الله \* وزعم القائل الذي أفتخنا الكلام على الحكاية  
عن قوله والأخبار عن سوء رويته أن كل إسناد لحديث فيه فلان عن فلان وقد  
أحاط العلم بأنهم قد كانوا في عصر واحد وجاز أن يكون الحديث الذي روى الراوي

قوله ولعلها أو أكثرها  
أي لعل كلها أو بعضها

قوله ممن يرجع الخ  
التعرج على شيء هو  
الميل إليه والوقوف  
عنده

باب ما تصح به رواية  
الرواة بعضهم عن  
بعض والتمنيه على  
من غاط في ذلك

قوله لو ضربنا الخ أي  
لو عرضنا عن ذلك  
أمرضاً فصيحاً مصدر  
من هير لفظه وفي الخزيل  
الجليل أنضرب عنكم  
الذكر صفحاً

قوله وإجمال ذكر  
قائله أي اسقاطه  
قوله أجدي على الأنام  
أي أرفع للناس

إرادة التكثر  
لا

عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ قَدْ سَمِعَهُ مِنْهُ وَشَافَهُ بِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَعْلَمُ لَهُ مِنْهُ سَمَاعًا وَلَمْ يَجِدْ فِي شَيْءٍ  
 مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّهُمَا اتَّفَقَا قَطُّ أَوْ تَشَافَهَا بِحَدِيثٍ أَنَّ الْحُجَّةَ لَا تَقُومُ عِنْدَهُ بِكُلِّ خَبَرٍ  
 جَاءَ هَذَا الْحِجِّيَّ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَهُ الْعِلْمُ بِأَنَّهُمَا قَدِ اجْتَمَعَا مِنْ دَهْرٍ مَرَّةً فَصَاعِدًا  
 أَوْ تَشَافَهَا بِالْحَدِيثِ يَتَّبِعُهَا أَوْ يَرِدُ خَبَرٌ فِيهِ بَيَانُ اجْتِمَاعِهِمَا وَتَلَاقِيهِمَا مَرَّةً مِنْ  
 دَهْرٍ مَرَّةً فَمَا فَوْقَهَا فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ ذَلِكَ وَلَمْ تَأْتِ رِوَايَةٌ تُخْبِرُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَ  
 عَنْ صَاحِبِهِ قَدْ لَقِيَهِ مَرَّةً وَسَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ فِي تَقْلِيدِ الْخَبَرِ عَمَّنْ رَوَى عَنْهُ  
 ذَلِكَ وَالْأَمْرُ كَمَا وَصَفْنَا حُجَّةً وَكَانَ الْخَبَرُ عِنْدَهُ مَوْقُوفًا حَتَّى يَرِدَ عَلَيْهِ سَمَاعُهُ مِنْهُ  
 لِشَيْءٍ مِنَ الْحَدِيثِ قَلَّ أَوْ كَثُرَ فِي رِوَايَةٍ مِثْلَ مَا وَرَدَ ۞ وَهَذَا الْقَوْلُ يَرْجِعُكَ اللَّهُ  
 فِي الطَّنِينِ فِي الْأَسَانِيدِ قَوْلُ مُخْتَرِعِ مُسْتَحْدَثٍ غَيْرِ مُسْبُوقٍ صَاحِبُهُ إِلَيْهِ وَلَا مُسَاعِدَ  
 لَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَيْهِ وَذَلِكَ أَنَّ الْقَوْلَ الشَّاعِرَ الْمُسْتَفِقَّ عَلَيْهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَخْبَارِ  
 وَالرِّوَايَاتِ قَدِيمًا وَحَدِيثًا أَنَّ كُلَّ رَجُلٍ ثِقَةٍ رَوَى عَنْ مِثْلِهِ حَدِيثًا وَجَائِزًا  
 مُمَكِّنًا لَهُ لِقَاؤُهُ وَالسَّمَاعُ مِنْهُ لِكُونِهِمَا جَمِيعًا كَأَنَّهُ فِي عَضْرِ وَاحِدٍ وَإِنْ لَمْ يَأْتِ فِي خَبَرٍ  
 قَطُّ أَنَّهُمَا اجْتَمَعَا وَلَا تَشَافَهَا بِكَلَامٍ فَالرِّوَايَةُ ثَابِتَةٌ وَالْحُجَّةُ بِهَا لِأَزْمَةٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ  
 هُنَاكَ دَلَالَةٌ يَبِينُهُ أَنَّ هَذَا الرَّاويَ لَمْ يَلْقَ مَنْ رَوَى عَنْهُ أَوْ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا فَمَا  
 وَالْأَمْرُ مِثْلَهُمْ عَلَى الْإِمْكَانِ الَّذِي فَتَرْنَا فَالرِّوَايَةُ عَلَى السَّمَاعِ أَبَدًا حَتَّى تَكُونَ  
 الدَّلَالَةُ الَّتِي بَيَّنَّا فَيُقَالُ لِمُخْتَرِعِ هَذَا الْقَوْلِ الَّذِي وَصَفْنَا مَقَالَتَهُ أَوَّلِ الذَّبَابِ عَنْهُ قَدْ  
 أَعْطَيْتَ فِي بَعْضِ قَوْلِكَ أَنَّ خَبَرَ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ عَنِ الْوَاحِدِ الثِّقَةِ حُجَّةٌ يَلْزَمُ بِهِ الْعَمَلُ ثُمَّ  
 أَدْخَلْتَ فِيهِ الشَّرْطَ بَعْدُ فَقُلْتَ حَتَّى نَعْلَمَ أَنَّهُمَا قَدِ كَانَا اتَّفَقَا مَرَّةً فَصَاعِدًا  
 أَوْ سَمِعَ مِنْهُ شَيْئًا فَهَلْ يَجِدُ هَذَا الشَّرْطَ الَّذِي اشْتَرَطْتَهُ عَنْ أَحَدٍ يَلْزَمُ قَوْلُهُ  
 وَإِلَّا فَهَلْ دَلِيلًا عَلَى مَا زَعَمْتَ فَإِنْ أَدْعَى قَوْلَ أَحَدٍ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ بِمَازَعَمَ مِنْ  
 إِدْخَالِ الشَّرْطِ فِي تَثْبِيهِ الْخَبَرِ طَوْلِبَ بِهِ وَلَنْ يَجِدَ هُوَ وَلَا غَيْرُهُ إِلَى إِجْحَادِهِ سَبِيلًا

وهو علم ذلك

باب صحة الاحتجاج بالحدِيث المصنوع

قوله أو للذباب منه أي الذي يذب عنه ويدافع والعطف بوار بدل أو في نسخة مسندة

في علم



وإن هو ادعى فيما زعم دليلاً يحتاج به قيل وما ذاك الدليل فإن قال قلته لأنى وجدت  
 رواة الأخبار قد بما وحدثنا يروى أحدهم عن الآخر الحديث ولما يداينه ولا يسمع  
 منه شيئاً قط فلما رأيتهم استجازوا رواية الحديث يديهم هكذا على الإرسال  
 من غير سماع والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار  
 ليس بحجة أختبت لما وصفت من العلة إلى البحث عن سماع راوى كل خبر عن  
 راويه فإذا أنا هجمت على سماعه منه لأذنى شئ ثبت عندي بذلك جميع ما يروى  
 عنه بعد فإن عذب عني معرفة ذلك أوقفت الخبر ولم يكن عندي موضع حجة  
 لإمكان الإرسال فيه فيقال له فإن كانت العلة في تضعيفك الخبر وتركك الإحتجاج  
 به إمكان الإرسال فيه لزمك أن لا تثبت إسناداً معتمداً حتى ترى فيه السماع  
 من أوله إلى آخره وذلك أن الحديث الوارد علينا بإسناد هشام بن عروة عن أبيه  
 عن عائشة فيبين تعلم أن هشاماً قد سمع من أبيه وأن أباه قد سمع من عائشة كما تعلم  
 أن عائشة قد سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم وقد يجوز إذا لم يقل هشام  
 في رواية يروىها عن أبيه سمعت أو أخبرني أن يكون بينه وبين أبيه في تلك  
 الرواية إنسان آخر أخبره بها عن أبيه ولم يسمها هو من أبيه لما أحب أن يروىها  
 مرسلًا ولا يسندها إلى من سمها منه وكما يمكن ذلك في هشام عن أبيه فهو أيضاً  
 ممكن في أبيه عن عائشة وكذلك كل إسناد لحديث ليس فيه ذكر سماع بعضهم من  
 بعض وإن كان قد عرف في الجملة أن كل واحد منهم قد سمع من صاحبه سماعاً  
 كثيراً جازراً لكل واحد منهم أن ينزل في بعض الرواية فيسمع من غيره عنه بعض  
 أحاديثه ثم يرسله عنه أحياناً ولا يسمى من سمع منه وينشط أحياناً فيسمى  
 الذي حمل عنه الحديث ويترك الإرسال وما قلنا من هذا موجود في الحديث  
 مستفيض من فعل ثقات المحدثين وأئمة أهل العلم وسند كرم من رواياتهم

قوله هجمت على سماعه  
 أى وقعت عليه  
 قوله عذب عني أى  
 ذهب عني وبعد قال  
 تعالى لا يعذب عنه مثقال  
 ذرة أى لا يعذب عن علمه  
 وفي بعض النسخ عذب  
 على فيكون المعنى فاز  
 حنى على معرفة ذلك

قوله لما بهذا الضبط  
 في الشرح وفيه أيضاً  
 جواز تخفيف الميم يعنى  
 مع كسر اللام  
 قوله مرسلًا بفتح السين  
 وأجاز الشارح كسرهما

قوله مستفيض أى  
 كثير شائع

يؤيد ذكر السماع به

يمكن في روايات أبيه عن عائشة

عَلَى الْجِهَةِ الَّتِي ذَكَرْنَا عَدَدَ أَيْسَدَلْ بِهَا عَلَى أَكْثَرِ مِثْلِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى \* فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ  
 أَيُّوبَ السَّخِّيَّانِيَّ وَأَبْنَ الْمُبَارَكِ وَوَكَيْعًا وَأَبْنَ نُمَيْرٍ وَجَمَاعَةً غَيْرَهُمْ رَوَوْا عَنْ هِشَامِ بْنِ  
 عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْلِيهِ وَإِحْرَمِيهِ بِأَطِيبٍ مَلَأَجِدُ فَرَوَى هَذِهِ الرَّوَايَةَ بِمَعْنِيهَا اللَّيْثُ بْنُ  
 سَعْدٍ وَدَاوُدُ الْعَطَّارُ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَوَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ وَأَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَانُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَرَوَى هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَعَنَكَ  
 يَدْنِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ فَرَوَاهَا بِمَعْنِيهَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ  
 عُرْوَةَ عَنْ صَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَى الزُّهْرِيُّ وَصَالِحُ بْنُ  
 أَبِي حَسَّانٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ  
 فَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَسْبٍ فِي هَذَا الْخَبَرِ فِي الْقُبْلَةِ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
 يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَرَوَى ابْنُ عُيَيْنَةَ وَغَيْرُهُ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَطْعَمَنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمَ الْخَيْلِ وَنَهَانَا عَنْ لَحْمِ الْحُمْرِ فَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ  
 عَنْ صَمْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَهَذَا النَّحْوُ فِي الرَّوَايَاتِ  
 كَثِيرٌ يَكْتُرُ تَعْدَادُهُ وَفِيمَا ذَكَرْنَا مِنْهَا كِفَايَةٌ لِذَوِي الْفَهْمِ فَإِذَا كَانَتْ الْعِلَّةُ  
 عِنْدَ مَنْ وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلِ فِي فَسَادِ الْحَدِيثِ وَتَوْهِينِهِ إِذَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّ الرَّوَايَ  
 قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ شَيْئًا إِمَّا كَانَ الْإِزْسَالُ فِيهِ لَزِمَهُ تَرْكُ الْإِخْتِجَاجِ فِي قِيَادِ  
 قَوْلِهِ بِرِوَايَةٍ مَنْ يُعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُ إِلَّا فِي نَفْسِ الْخَبَرِ الَّذِي فِيهِ  
 ذِكْرُ السَّمَاعِ لِمَا يَيْتَانِ مِنْ قَبْلِ عَنِ الْأَيْمَةِ الَّذِينَ نَقَلُوا الْأَخْبَارَ أَنَّهُمْ كَانَتْ لَهُمْ نَارَاتٌ  
 يُرْسِلُونَ فِيهَا الْحَدِيثَ إِزْسَالًا وَلَا يَدْكُرُونَ مَنْ سَمِعُوهُ مِنْهُ وَنَارَاتٌ يُنْشَطُونَ فِيهَا

قوله والحرمه بكلا  
 الوجهين أى لا حرامه

قوله ابن عبدالرحمن  
 ساقط في بعض النسخ

في  
 الاصل

قوله في قياد قوله أى  
 فيما يقود اليه رية فضيه

كان الإرسال فيه  
 أكانت لهم

فَيُسْتَدُونَ الْخَبَرَ عَلَى هَيْئَةٍ مَا سَمِعُوا فَيُخْبِرُونَ بِالَّذُولِ فِيهِ إِنْ تَزَلُّوا وَبِالصُّعُودِ  
 إِنْ صَعِدُوا كَمَا شَرَحْنَا ذَلِكَ عَنْهُمْ وَمَا عَلَّمْنَا أَحَدًا مِنْ أُمَّةِ السَّلَفِ مِمَّنْ يَسْتَعْمِلُ  
 الْأَخْبَارَ وَيَتَفَقَّهُ صِحَّةَ الْأَسَانِيدِ وَسَقَمَهَا مِثْلَ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِي وَأَبْنِ عَوْنٍ وَمَالِكِ  
 ابْنِ أَنَسٍ وَشُعْبَةَ بْنِ الْحَجَّاجِ وَيَحْيَى بْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ وَمَنْ  
 بَعْدَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فَتَشَوْا عَنْ مَوْضِعِ السَّمَاعِ فِي الْأَسَانِيدِ كَمَا أَدْعَاهُ الَّذِي  
 وَصَفْنَا قَوْلَهُ مِنْ قَبْلُ وَإِنَّمَا كَانَ تَفَقُّدُ مَنْ تَفَقَّدَ مِنْهُمْ سَمَاعَ رِوَاةِ الْحَدِيثِ مِمَّنْ رَوَى  
 عَنْهُمْ إِذَا كَانَ الرَّاوي مِمَّنْ عُرِفَ بِالتَّدْلِيسِ فِي الْحَدِيثِ وَشَهَرَ بِهِ فَحَسْبُهُ يَبْحَثُونَ  
 عَنْ سَمَاعِهِ فِي رِوَايَتِهِ وَيَتَفَقَّدُونَ ذَلِكَ مِنْهُ كَيْ تَرَاحَ عَنْهُمْ عِلَّةُ التَّدْلِيسِ فَمِنْ ابْنِي  
 ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ مُدْلِسٍ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي زَعَمَ مِنْ حَكِيمِيَّا قَوْلُهُ فَمَا سَمِعْنَا ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ  
 مِمَّنْ سَمَّيْنَا وَلَمْ نُسَمِّ مِنْ الْأُمَّةِ فَمِنْ ذَلِكَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ وَقَدْ رَأَى  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَوَى عَنْ حُذَيْفَةَ وَعَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيَّ وَعَنْ  
 كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثًا يُسْنِدُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْهُمَا  
 ذِكْرُ السَّمَاعِ مِنْهُمَا وَلَا حَفِظْنَا فِي سُنَنِ مِنَ الرِّوَايَاتِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ شَافَهُ  
 حُذَيْفَةَ وَأَبَا مَسْعُودٍ بِحَدِيثٍ قَطُّ وَلَا وَجَدْنَا ذِكْرَ رِوَايَتِهِ أَيَّاهُمَا فِي رِوَايَةٍ بَعَيْنَاهَا وَلَمْ  
 نَسْمَعْ عَنْ أَحَدٍ مِنَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ مَضَى وَلَا مِمَّنْ أَدْرَكْنَا أَنَّهُ طَعَنَ فِي هَذَيْنِ الْخَبَرَيْنِ  
 اللَّذَيْنِ رَوَاهُمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ عَنْ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مَسْعُودٍ بِضَعْفٍ فِيهِمَا بَلْ هُمَا وَمَا  
 أَشْبَهَهُمَا عِنْدَ مَنْ لَاقَيْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْحَدِيثِ مِنْ صِحَّاحِ الْأَسَانِيدِ وَقَوِيَّهَا يَرَوْنَ  
 اسْتِحْمَالَ مَا تُقَالُ بِهَا وَالْإِحْتِجَاجَ بِمَا أَتَتْ مِنْ سُنَنِ وَأَثَارٍ وَهِيَ فِي زُعْمٍ مِنْ حَكِيمِيَّا  
 قَوْلُهُ مِنْ قَبْلُ وَاهِيَةٌ مُشْهُمَةٌ حَتَّى يُصِيبَ سَمَاعَ الرَّاويِ عَمَّنْ رَوَى وَلَوْ ذَهَبْنَا نُعَدُّ  
 الْأَخْبَارَ الصَّحَّاحَ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِمَّنْ يَهْنُ بِزُعْمٍ هَذَا الْقَائِلِ وَتُخَصِّصُهَا الْحُجْرَانُ عَنْ تَقْصِي  
 ذِكْرِهَا وَإِحْصَائِهَا كُلِّهَا وَلَكِنَّا أَحْبَبْنَا أَنْ نَنْصِيبَ مِنْهَا عَدَدًا يَكُونُ سِمَةً لِاسْتِكْنَانِهَا

قوله في نزاح الخ معنى  
 الانزياح هو البعد  
 والذهاب كما في القاموس

قوله فمن ابني كذا  
 في نسخ المتن والذي  
 عليه شرح النووي  
 فيما ابني بحكاية  
 اختلاف النسخ في ضبطه  
 على البناء للمفعول  
 وعلى البناء للفاعل  
 قالوا في بعض الاصول  
 المحققة فمن ابني  
 ولكل واحد وجه اه

التقصي هو البلوغ  
 الى الغاية كالاستقصاء  
 المتقدم في آخر ص ٢١

وبالصعود فيه  
 في  
 وبالنزول فيه  
 في  
 وبالصعود فيه  
 في  
 وبالنزول فيه  
 في  
 وبالصعود فيه  
 في  
 وبالنزول فيه  
 في

ثلاث حركات في الزاوي كاترى

عنه منها وهذا أبو عثمان النهدي وأبو رافع الصائغ وهما ممن أدرك الجاهلية وصحبا  
 أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من البدرين هلم جراً ونقل عنهم الأخبار  
 حتى تزل إلى مثل أبي هريرة وابن عمر وذويهما قد أسند كل واحد منهما عن  
 أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً ولم نسمع في رواية بعينها أنهما  
 غابا أبناً أو سميا منه شيئاً وأسند أبو عمرو والشيباني وهو ممن أدرك الجاهلية  
 وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً وأبو ممر عبد الله بن سحبرة كل واحد  
 منهما عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم خبرين وأسند  
 عبيد بن عمير عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 حديثاً وعبيد بن عمير ولد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وأسند قيس بن أبي حازم  
 وقد أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم عن أبي مسعود الأنصاري عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ثلاثة أخبار وأسند عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد حفظ عن  
 عمر بن الخطاب وصحب علياً عن أس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً  
 وأسند ربيع بن جراح عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين  
 وعن أبي بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وقد سمع ربيع بن علي بن  
 أبي طالب وروى عنه وأسند نافع بن جبير بن مطعم عن أبي شريح الخزازي  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وأسند الثمان بن أبي عياش عن أبي سعيد  
 الخدري ثلاثة أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وأسند عطاء بن يزيد الليثي  
 عن عمير الداري عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وأسند سليمان بن يسار عن  
 رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً وأسند حميد بن عبد الرحمن  
 العميري عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أحاديث فكل هؤلاء التابعين  
 الذين نصبنا روايتهم عن الصحابة الذين سميتهم لم يحفظ عنهم سماع علماء منهم

قوله الجاهلية يعني  
 ما قبل البعثة النبوية  
 وكذلك يقال فيما بعد

قوله هلم جراً قالوا  
 ليس هذا موضع هلم  
 جراً لأنها انما تستعمل  
 فيما اتصل الى زمن  
 التكلم وانما أراد مسلم  
 فن يمدهم من الصحابة

قوله وذويهما فيه  
 ما يعرفه المحصلون

قوله ابن عمير ساقط هنا  
 في بعض النسخ

فِي رِوَايَةٍ بَعِيْنَهَا وَلَا اَتَمُّهُمْ لِقَوْمٍ فِي نَفْسِ خَيْرٍ بِمِثْلِهِ وَهِيَ اَسَانِيْدٌ عِنْدَ ذَوِي  
 الْمَعْرِفَةِ بِالْاَخْبَارِ وَالرِّوَايَاتِ مِنْ صِحَّاحِ الْاَسَانِيْدِ لَا تَعْلَمُهُمْ وَهَمُّوا مِنْهَا شَيْئاً  
 قَطُّ وَلَا اَتَمُّوا فِيهَا سَمَاعَ بَعْضِهِمْ مِنْ بَعْضٍ اِذَا السَّمَاعُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُمَكِّنٌ  
 مِنْ صَاحِبِهِ غَيْرُ مُسْتَنَكِرٍ لِكَوْنِهِمْ جَمِيعاً كَانُوا فِي الْعَصْرِ الَّذِي اتَّفَقُوا فِيهِ وَكَانَ  
 هَذَا الْقَوْلُ الَّذِي اَحَدْتَهُ الْقَائِلُ الَّذِي حَكَيْتَاهُ فِي تَوْهِينِ الْحَدِيثِ بِالْعِلَّةِ الَّتِي  
 وَصَفَ اَقْلَ مِنْ اَنْ يُعْرَجَ عَلَيْهِ وَيُتَارَذَ كَرُهُ اِذَا كَانَ قَوْلًا مُحَدَّثًا وَكَلَامًا خَلْفًا لَمْ  
 يَقُلْهُ اَحَدٌ مِنْ اَهْلِ الْعِلْمِ سَلَفٌ وَيَسْتَنْكِرُهُ مَنْ بَعْدَهُمْ خَلْفٌ فَلَا حَاجَةَ بِنَا فِي رَدِّهِ  
 بِاَكْثَرِ مِمَّا شَرَحْنَا اِذَا كَانَ قَدْرُ الْمَقَالَةِ وَقَائِلُهَا الْقَدْرَ الَّذِي وَصَفْتَاهُ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ  
 عَلَيَّ دَفَعُ مَا خَالَفَ مَذْهَبَ الْعُلَمَاءِ وَعَلَيْهِ التَّكْلَانُ ۞ قَالَ ابُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ  
 الْقَشِيرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ بِعَوْنِ اللهِ تَبَدَّى وَاِيَّاهُ نَسْتَكْفِي وَمَا تَوْفِيقُنَا اِلَّا بِاللَّهِ جَلَّ جَلَالُهُ  
**حَدَّثَنِي ابُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ كَهْمَسٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ**  
**عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمْرُوحَ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُقَيْبِيِّ وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا**  
**كَهْمَسٌ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَمْرُوحَ قَالَ كَانَ اَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي الْقَدْرِ بِالْبَصْرَةِ**  
**مَعْبُدُ الْجُهَيْثِيُّ فَانْطَلَقْتُ اَنَا وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْرِيُّ حَاجِبِينَ اَوْ مُعْتَمِرِينَ فَقُلْنَا**  
**اَوْ لَقِينَا اَحَدًا مِنْ اصْحَابِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَاهُ عَمَّا يَقُولُ**  
**هُوَ لَاءٍ فِي الْقَدْرِ فَوْقَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ دَاخِلًا الْمَسْجِدَ فَاسْتَفْتَانَا اَنَا**  
**وَصَاحِبِي اَحَدُنَا عَنْ يَمِيْنِهِ وَالْاُخْرَى عَنْ شِمَالِهِ فَظَنَنْتُ اَنْ صَاحِبِي سَيَسْئَلُ الْكَلَامَ اِلَيَّ**  
**فَقُلْتُ اَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اِنَّهُ قَدْ ظَهَرَ قَبْلَنَا نَاسٌ يَقْرَؤُنَ الْقُرْآنَ وَيَتَّقَرُّوْنَ الْعِلْمَ وَذَكَرَ**  
**مِنْ شَانِهِمْ وَاَتَمُّهُمْ يَزْعَمُوْنَ اَنْ لَا قَدْرَ وَاَنْ اَلْاَمْرَ اُنْتُ قَالَ فَاِذَا لَقَيْتَ اَوْلِيكَ**  
**فَاخْبِرْهُمْ اَنِّي بَرِيٌّ مِنْهُمْ وَاَتَمُّهُمْ بَرَاءُ مِنِّْي وَالَّذِي يَخْلِفُ بِهٖ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ لَوْ اَنْ**  
**لَا اَحَدِهِمْ مِثْلَ اَحَدٍ ذَهَبًا فَانْفَقَهُ مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدْرِ ثُمَّ قَالَ حَدَّثَنِي**

قوله من أن يعرج عليه  
 الخ تقدم عن التعرج  
 في هامش ص ٢٢  
 واثارة الذكر اشاعته  
 قوله كلاماً خلفاً يقال  
 سكت الفاء ونظير خلفاً  
 أي ساقطاً فاسداً  
 قوله لو لقينا كلمة لو للتمني  
 أي ليتنا لقينا  
 قوله فوفق لنا عبد الله  
 أي صادفناه موافقاً لنا  
 كتاب الايمان  
 وجد في بعض النسخ  
 بعد كتاب الايمان  
 هذه الزيادة (باب معرفة  
 الايمان والاسلام  
 والقدر وعلامة الساعة)  
 قوله فاستفتته الخ  
 أي صرنا في جانبه  
 على الوجه المفسر بما  
 بعده  
 قوله سبكل وفي نسخة  
 بكل أي يسكت  
 ويفرض الكلام الى  
 قوله ويتفرون العلم  
 أي يطلبونه ويتبعونه  
 وهنا روايات تعلم من  
 الشارح  
 قوله وذكر من شأنهم  
 فيه التفات من التكلم  
 الى الغيبة كما لا يخفى  
 قوله وأن الامر انك  
 أي مستأنف لم يسبق  
 به قدر فانه الشارح

في بعض النسخ بالقدر والمراد في القدر  
 قوله والذي يخلف به عبد الله فيه التفات من التكلم الى الغيبة أيضا

أبي عمر بن الخطاب قال (يَتَمَّ نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعْرِ لَا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ وَلَا يَعْرِفُهُ مِثًا أَحَدٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنْ أَسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَمَجِبَّالَهُ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِيمَانِ قَالَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ الْإِحْسَانِ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ قَالَ فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَتِهَا قَالَ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبِّتَهَا وَأَنْ تَرَى الْحَفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ قَالَ ثُمَّ أَنْطَلِقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أَتَدْرِي مِنَ السَّائِلِ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ جِبْرِيْلُ أَنَا كُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ) **حدثني** محمد بن عبيد العبري وأبو كامل الجعدي وأحمد بن عبدة قالوا حدثنا حماد بن زيد عن مطر الوراق عن عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر قال لما تكلم معبد بما تكلم به في شأن القدر أنكرونا ذلك قال فحججت أنا ومحمد بن عبد الرحمن الحميري حجة وساقوا الحديث بمعنى حديث كهمس وإسناده وفيه بعض زيادة ونقصان **أحرف** **وحدثني** محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد القطان حدثنا عثمان بن غياث حدثنا عبد الله بن بريدة عن يحيى بن يعمر ومحمد بن عبد الرحمن قالوا لقينا عبد الله بن عمر فذكرنا القدر وما يقولون فيه فاقصص الحديث كنعجو حديثهم عن عمر رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفيه شيء

قوله لا يرى الخضبطه  
الشارح بالياء المضمومة  
وبالنون المفتوحة

قوله ووضع كفيه  
الخ معناه ان الرجل  
الداخل وضع كفيه على  
فخذى نفسه وجلس  
على هيئة المتعلم اه نووى

قوله ربنا أي مولاتها  
وقيل التأنيث على معنى  
النسمة ليشمل الذكر  
والاشخوث تأني روايتها  
بالذكور ودرواية بعلمها  
ثم ان الحفاة جمع حاف  
وهو الذي لا نعل له  
والعراة جمع عار وهو  
الذي لا نثى عليه والعالة  
الفقره وهو جمع عائل  
مخالباعه على جمع باع  
والعراة جمع راع كالرعاة  
والشاء جمع شاة كالشياه

قوله مليا أي وقتنا طويلا

قوله فاقصص الحديث  
أي رواه على وجهه

عن امارتها



مِنْ زِيَادَةٍ وَقَدْ تَقَصَّ مِنْهُ شَيْئًا وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا  
 الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجُ  
 حَدِيثِهِمْ ❁ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ  
 قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عُمَرَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ قَالَ أَنْ تُوْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتَابِهِ وَرُسُلِهِ  
 وَتُوْمِنَ بِالْبَيْتِ الْآخِرِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْلَامُ قَالَ الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ  
 وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومَ  
 رَمَضَانَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِحْسَانُ قَالَ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَمْ تَرَاهُ  
 فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ وَلَكِنْ  
 سَأُحَدِّثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ رَبِّهَا فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا كَانَتِ  
 الْعُرَاةُ الْحُمَاهُ رُؤُسَ النَّاسِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا تَطَاوَلَ وَعَاءُ النَّبِيِّ فِي الْبُثْيَانِ  
 فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا فِي نَحْسٍ لَا يَعْلَمُونَ إِلَّا اللَّهَ ثُمَّ تَلَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ  
 عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا  
 تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ قَالَ ثُمَّ أَذْبَرَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُدُّوا عَلَيَّ الرَّجُلَ فَآخِذُوا بِالرُّدُودِ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ هَذَا جِبْرِيْلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَتِهِ إِذَا وَلَدَتِ الْأُمَّةُ  
 بَقَلَهَا يَعْنِي السَّرَارِيَّ ❁ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ  
 الْقَمْطَاجِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 سَلُونِي فَهَابُوهُ أَنْ يَسْأَلُوهُ فَجَاءَ رَجُلٌ فَجَلَسَ عِنْدَ رُكْبَتَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

باب الايمان ما هو  
وبيان خصاله

قوله بارزاً أي ظاهراً  
بالبراز وهو الفضاء

لا تشرك به شيئاً  
بج

قوله بهم بفتح الباء  
واسم مكان الهاء هي  
الصغار من أولاد الغنم  
الضأن والمزججاً  
وفي البخاري رعاة الابل  
بهم بضم الباء أي  
السود جمع أبهم أو بهم  
وهو الذي لا شيء له

باب الاسلام ما هو  
وبيان خصاله

رعاة البهم

مَا الْإِسْلَامُ قَالَ لَا تُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصُومُ  
 رَمَضَانَ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِيمَانُ قَالَ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ  
 وَكُتَابِهِ وَرُسُلِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ كُلِّهِ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِحْسَانُ قَالَ أَنْ تَخْشَى اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ فَإِنَّكَ إِنْ لَا تَكُنْ  
 تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ قَالَ صَدَقْتَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ قَالَ مَا الْمَسْئُولُ  
 عَهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ وَسَأَخْبِرُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا إِذَا رَأَيْتِ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا  
 فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا رَأَيْتِ الْحُمْأَةَ الْمُرَاةَ الْعُصْمِ الْبُكْمِ مُلُوكِ الْأَرْضِ فَذَلِكَ  
 مِنْ أَشْرَاطِهَا وَإِذَا رَأَيْتِ رِعَاءَ الْبَهْمِ يَطْلُؤُونَ فِي الْبُنْيَانِ فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا  
 فِي خَمْسٍ مِنَ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ ثُمَّ قَرَأَ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنزِلُ الْغَيْثَ  
 وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَآذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ  
 أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ قَالَ ثُمَّ قَامَ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُدُّوهُ عَلَيَّ فَالْتِمِسْ قَلَمٌ يَجِدُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 هَذَا جِبْرِيْلُ أَرَادَ أَنْ تَعْلَمُوا إِذَا لَمْ تَسْأَلُوا • حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ  
 طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ  
 أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَطَلَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ نَابِرِ الرَّاسِ نَسَمِعُ دَوَى صَوْتِهِ وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا  
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهِمْ قَالَ لَا إِلَّا  
 أَنْ تَطَّوَعَ وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهِ فَقَالَ لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ وَذَكَرَ  
 لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ فَقَالَ هَلْ عَلَى غَيْرِهَا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ  
 تَطَّوَعَ قَالَ فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَقْصُ مِنْهُ فَقَالَ

قوله الصم البكم يعني  
 الجمل

باب بيان الصلوات  
 التي هي أركان  
 الإسلام

قوله ان تعلموا أي أن  
 تعلموا قال النوري  
 ويصح أن تطدوا باسكان  
 العين اه

قوله عن الإسلام أي  
 عن شرائعه لا عن  
 حقيقته

قوله إلا أن تطوع قال  
 الشارح بتشديد الطاء  
 على ادغام إحدى التامين  
 في الطاء وهو المشهور  
 اه

قوله يا رسول الله ما الإسلام ما الإيمان ما الإحسان ما الإحسان ما الإحسان ما الإحسان

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ حَدِيثِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ **حَدِيثِي** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُكَيْرٍ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَحْيَى الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ الْمَاقِلِ فَيَسْأَلُهُ وَنَحْنُ نَسْمَعُ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَنَا رَسُولُكَ فَرَعَمَ لَنَا أَنْتَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ قَالَ صَدَقَ قَالَ فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ قَالَ اللَّهُ قَالَ فَمَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ قَالَ اللَّهُ قَالَ فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَلَ قَالَ اللَّهُ قَالَ فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الْأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ اللَّهُ أَرْسَلَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا قَالَ صَدَقَ قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا قَالَ صَدَقَ قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سِتِّينَا قَالَ صَدَقَ قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ اللَّهُ أَمْرَكَ بِهَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنْ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنْ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا قَالَ صَدَقَ قَالَ ثُمَّ وَلَّى قَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرِيدُ عَلَيْكَ وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُنَّ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ صَدَقَ لَيْدُخُلَنَّ الْجَنَّةَ **حَدِيثِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ الْعَيْدِيِّ حَدَّثَنَا بِهَذَا حَدِيثًا سَلِيمًا إِبْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ كُنَّا نَسْأَلُ فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ **حَدِيثًا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ طَلْحَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا

هذا الحديث  
باب في بيان الايمان  
بالله وشرايع الدين

باب بيان الايمان  
الذي يدخل به الجنة  
وان من تمسك بما  
امر به دخل الجنة

قوله وايه كلمة جرت العادة بادخال  
شئها في الكلام غير مقصود بها الاقسام

أخبرنا به

الخطام ما يعلق في حلق  
البعير ثم يعقد على أنفه  
من الخيل جلدًا كان  
أو ليفًا والزممام المقود

ولا تشرك به شيئًا

كلمة  
لا تشرك

عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِزِمَامِهَا  
ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يَا مُحَمَّدُ أَخْبِرْنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ  
وَكَيْفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ وَفَّقَ أَوْلَادَهُ هُدًى  
قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ فَأَعَادَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا  
وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ دَعِ الشَّاقَةَ **وحدثنى محمد بن حاتم**  
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا بَهْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
مَوْهَبٍ وَأَبُوهُ عُمَانُ أَمَّهُمَا سَمِعَا مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ **حدَّثنا يحيى بن يحيى التميمي** أَخْبَرَنَا  
أَبُو الْأَخْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالَ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ أَهْمَلُهُ يُدْخِلُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ قَالَ تَعْبُدُ اللَّهَ  
لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ ذَا رَحِمِكَ فَلَمَّا أَذْبَرَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ تَمَسَّكَ بِمَا أَمْرِي بِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَفِي رِوَايَةٍ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ إِنْ تَمَسَّكَ بِهِ **وحدثنى أبو بكر بن إسحاق** حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ قَالَ تَعْبُدُ  
اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَتُؤَدِّي الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ وَتَصُومُ  
رَمَضَانَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَنْ يَدْعُلِي هَذَا شَيْئًا أَبَدًا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ فَلَمَّا وُلِّي  
قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَلْيَنْظُرْ  
إِلَى هَذَا **حدَّثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَ  
حَدَّثَنَا أَبُو مُطَلِبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله ذا رحمتك أي  
صاحب قرابتك

قوله أبدأ ساقط  
في بعض النسخ

وَسَلَّمَ النَّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الْمَكْتُوبَةَ وَحَرَمْتُ  
 الْحَرَامَ وَأَخَلَّتْ الْحَلَالَ أَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ **وَحَدَّثَنِي**  
 حَجَّابُ بْنُ الشَّاعِرِ وَالْقَائِمُ بْنُ زَكَرِيَّا قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ النَّعْمَانُ بْنُ قَوْقَلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 بِمِثْلِهِ وَزَادَ فِيهِ وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً **وَحَدَّثَنِي** سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ  
 أَحْمَرَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرَأَيْتَ إِذَا صَلَّيْتُ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَاتِ وَصُمْتُ  
 رَمَضَانَ وَأَخَلَّتْ الْحَلَالَ وَحَرَمْتُ الْحَرَامَ وَلَمْ أَزِدْ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً أَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالَ  
 نَعَمْ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى ذَلِكَ شَيْئاً **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ الْأَحْمَرِ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ  
 عُيَيْدَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ عَلَى  
 أَنْ يُؤَخَّذَ اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَالْحَجُّ فَقَالَ رَجُلٌ  
 الْحَجُّ وَصِيَامُ رَمَضَانَ قَالَ لَا صِيَامَ رَمَضَانَ وَالْحَجُّ هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ عُمَرَ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا  
 حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ طَارِقٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ عُيَيْدَةَ السُّلَمِيُّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ عَلَى أَنْ يُعْبَدَ اللَّهُ وَيُكْفَرَ بِمَا دُونَهُ وَإِقَامُ  
 الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَحَجُّ الْبَيْتِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَاصِمٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ  
 عَبْدُ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ  
 إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَحَجُّ الْبَيْتِ وَصَوْمُ  
 رَمَضَانَ **وَحَدَّثَنِي** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ بْنَ

باب قول النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 بنى الاسلام على خمس

قوله عاصم وهو ابن  
 محمد نفاصم اخو رافع  
 المذكور فيما ياتي ص ٣٩  
 وهم خوة خمسة وكلهم  
 روي عن ابيهم عمه  
 ومحمد ابوهم وعبد الله بن  
 عمر جده ذكر العيني  
 خمستهم في شرح باب  
 فان تابوا واقاموا الصلاة  
 الخ من صحيح البخاري

وحديث

خَالِدٍ يُحَدِّثُ طَاوُسًا أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْأَشْرَجِ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْإِسْلَامَ بُنِيَ عَلَى خَمْسٍ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصِيَامُ رَمَضَانَ وَحَجُّ الْبَيْتِ

• حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رِبْعَةٍ وَقَدْ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضِرٌّ فَلَا تَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ فَمَرْنَا بِأَمْرٍ نَعْمَلُ بِهِ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مِنْ وَرَاءِنَا قَالَ أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ الْإِيمَانُ بِاللَّهِ ثُمَّ فَتَرَهَا لَهُمْ فَقَالَ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَأَنْ تُؤَدُّوا حُسْنَ مَا غَنِمْتُمْ وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاةِ وَالْحَتْمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيْرِ زَادَ خَلْفٌ فِي رِوَايَتِهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَعَقْدُ وَاحِدَةٍ

• حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ كُنْتُ أَتْرَجِمُ بَيْنَ يَدَيْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ فَأَتَتْهُ أَمْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ فَقَالَ إِنَّ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ الْوَفْدُ أَوْ مِنَ الْقَوْمِ قَالُوا رِبْعَةٌ قَالَ مَرْحَبًا بِالْقَوْمِ أَوْ بِالْوَفْدِ غَيْرِ خَزَايَا وَلَا النَّدَامَى قَالَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَأْتِيكَ مِنْ شُقَّةٍ بَعِيدَةٍ وَإِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ كُفَّارٍ مُضِرٍّ وَإِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَأْتِيكَ إِلَّا فِي شَهْرِ الْحَرَامِ فَمَرْنَا بِأَمْرٍ فَضَلَّ نُخْبِرُ بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا نَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ قَالَ فَأَمَرَهُمْ بِأَرْبَعٍ وَنَهَاهُمْ عَنْ أَرْبَعٍ قَالَ أَمَرَهُمْ بِالْإِيمَانِ بِاللَّهِ وَحَدُّهُ وَقَالَ هَلْ تَذَرُونَ مَا لَا يُؤْمَنُ بِاللَّهِ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ شَهَادَةٌ أَنْ

قوله وفد عبد القيس  
الوقد الجماعة المختارة  
من القوم للقدوم على  
العطاء واحدهم وانفد

باب الامر بالايمان  
بالله ورسوله وشرايع  
الدين والدعاء اليه

قوله انا هذا الحي منصوب  
على الاختصاص والخبر  
قوله من ربيعة ذكره  
الشارح النووي

قوله فلا تخلص اليك  
يقال خلس فلان الى  
فلان أى وصل اليه  
وخاص أيضا اذا سلم  
ونجا كافي النهاية

قوله وعقد واحدة  
هذا ما زاده خلف  
في روايته وفي زكاة  
البخارى وعقد بيده  
هكذا أى كما يقعد  
الذى يعد واحدة

قوله غير خزايا ولا  
الندامى رواية البخارى  
غير خزايا ولا ندامى  
أى غير أذلاء ولا ناديين  
فخزايا جمع خزيان  
كخيران وندامى مثله

قوله نخبر ضبطه  
القسطلاني بالوجهين  
كخارى قال ويتبين  
الرفع في ندخل على أن  
تكون الجملة مستأنفة  
لعدم الواو اه

في شهر الحرام من اضافة الوصوف الى الصفة ورواية البخارى في الشهر الحرام اه



لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَإِقَامُ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ وَصَوْمُ رَمَضَانَ  
 وَأَنْ تُؤَدُّوا نَحْسًا مِنَ الْمَغْنَمِ وَنَهَاهُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزَقَةِ قَالَ شُعْبَةُ وَرَبَّمَا  
 قَالَ النَّقِيرِ قَالَ شُعْبَةُ وَرَبَّمَا قَالَ الْمُقَيْرِ وَقَالَ أَحْفَظُوهُ وَأَخْبِرُوا بِهِ مِنْ وَرَائِكُمْ  
 وَقَالَ أَبُو بَكْرِ فِي رِوَايَتِهِ مَنْ وَرَاءَكُمْ وَلَيْسَ فِي رِوَايَتِهِ الْمُقَيْرِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ أَجْمَعًا  
 حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَالِدٍ عَنْ أَبِي بَحْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ وَقَالَ أَنَّهُمْ عَمَّا يُبْنَدُ فِي الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ  
 وَالْمَزَقَةِ وَزَادَ ابْنُ مُعَاذٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لِلْأَشْجِ الْأَشْجِ عَبْدُ الْقَيْسِ إِنَّ فِيكَ خَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْإِنَاءُ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَنْ  
 لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ قَالَ سَعِيدُ  
 وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَانَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي حَدِيثِهِ هَذَا أَنَّ أُنَاسًا مِنْ عَبْدِ  
 الْقَيْسِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّا حَيٌّ مِنْ رِبْعَةٍ  
 وَيَسْنَا وَيَيْتَنَّا كَفَارٌ مُضَرٌّ وَلَا نَقْدِرُ عَلَيْكَ إِلَّا فِي أَشْهُرِ الْحَرَمِ فَمَرْنَا بِأَمْرِ نَأْمُرُ  
 بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا وَنَدْخُلُ بِهِ الْجَنَّةَ إِذَا نَحْنُ أَخَذْنَا بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَمْرُكُمْ بِأَرْبَعٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ أَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ  
 وَآتُوا الزَّكَاةَ وَصُومُوا رَمَضَانَ وَأَعْطُوا الْحَسَنَ مِنَ النَّعَائِمِ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ عَنِ  
 الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمَزَقَةِ وَالنَّقِيرِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا عَلَيْكَ بِالنَّقِيرِ قَالَ بَلَى جِدْعٌ  
 تَقْرُونَهُ فَتَقْدِفُونَ فِيهِ مِنَ الْقَطِيعَاءِ قَالَ سَعِيدُ أَوْ قَالَ مِنْ التَّمْرِ ثُمَّ تَصُبُّونَ فِيهِ  
 مِنَ الْمَاءِ حَتَّى إِذَا سَكَنَ عَلَيْهِ شَرِبْتُمُوهُ حَتَّى إِنْ أَحَدَكُمْ أَوْ إِنْ أَحَدَهُمْ لِيَضْرِبُ  
 ابْنَ عَمِّهِ بِالسَّيْفِ قَالَ وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ أَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ كَذَلِكَ قَالَ وَكُنْتُ أَخْبَأُهَا

(قوله صلى الله عليه وسلم واخبروا به من ورائكم قال أبو بكر في روايته من ورائكم) هكذا ضبطناه وكذا في الاصول الاول بكسر الميم والنسائي بقصها وهما يرجعان الى معنى واحد اه نووي

(الاشج) رجل من عبد القيس اسمه المنذر بن عاتسماه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم اشج لانه كان في وجهه والشج في الاصل جرح الرأس

قوله عن الدباء الخ النبي انما هو عما يبنذ فيه كما هو المعرج به في الحديث والدباء القرع اليابس أي الوعاء منه والحنتم هي الجرة الخضراء والنقير جذع يتقر وسطه والنقير ما طلى بالنار كما زفت المطلق بالزفت

قوله اخباها أي اسرها

قال في السببية القطيعاء نوع من التمير وقيل هو البسر قبل ان يدركه

حَيَاءٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ قَفِيمٌ نَشْرَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فِي  
 أَسْقِيَةِ الْآدَمِ الَّتِي يَلِثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْضَنَا كَثِيرَةٌ الْجِرْذَانِ  
 وَلَا تَبْقَى بِهَا أَسْقِيَةُ الْآدَمِ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجِرْذَانَ وَإِنْ  
 أَكَلْتُمُ الْجِرْذَانَ وَإِنْ أَكَلْتُمُ الْجِرْذَانَ قَالَ وَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا شَجَرَ  
 عَبْدُ الْقَيْسِ إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ الْحِلْمُ وَالْإِنَاءُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ  
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ حَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ لَقِيَ ذَلِكَ  
 الْوَفْدَ وَذَكَرَ أَبَانُ نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُتِلُ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ غَيْرَ أَنْ فِيهِ وَتَذْفُونَ فِيهِ  
 مِنَ الْقَطِيعَاءِ أَوْ التَّمْرِ وَالْمَاءِ وَلَمْ يَقُلْ قَالَ سَعِيدٌ أَوْ قَالَ مِنَ التَّمْرِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**بَكَّارٍ الْبَصْرِيُّ** حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ  
 لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو قُرْعَةَ أَنَّ أَبَانَ نَضْرَةَ أَخْبَرَهُ  
 وَحَسَنًا أَخْبَرَهُمَا أَنَّ أَبَانَ سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ لَمَّا اتَّوَا نَبِيَّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ مَاذَا يَصْلُحُ لَنَا مِنَ الْأَشْرِبَةِ فَقَالَ  
 لَا تَشْرَبُوا فِي الْقَبْرِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلْنَا اللَّهُ فِدَاءَكَ أَوْ تَدْرِي مَا الْقَبْرُ قَالَ نَعَمْ  
 الْجُدْعُ يُنْقَرُ وَسَطُهُ وَلَا فِي الدُّبَابِ وَلَا فِي الْحَسْمَةِ وَعَلَيْكُمْ بِالْمَوَكِّي **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَجِمًا قَالَ وَكَيْعٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ مُعَاذًا قَالَ بَعَثَنِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَادْعُهُمْ  
 إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ  
 أَفْرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ

قوله ففيم أي في أي الماء  
 قوله في أسقية الآدم  
 الأسقية جمع سقاء  
 ككساء وهو وطاء من  
 جلد السمكة يكون للماء  
 واللبن أما الآدم وكذلك  
 الآدم بضمين كما هو  
 القياس فجمع آدم وهو  
 الجلد المدبوغ

قوله ثلاث أي يلف  
 الخيط على أفواهها  
 وتربط به

قوله الجردان هو بهذا  
 الضبط جمع جرد يضم  
 الجيم وفتح الراء وهو  
 الذكر من الفأر وقال  
 بعضهم هو الضخم من  
 الفيران ويصكون في  
 الفلوات ولا يالف  
 البيوت ذكره الفيومي  
 في الصباح المنير

قوله غير أن فيه وتذفون  
 فيه أي بدل قوله فيما  
 سبق «وتذفون فيه»  
 ومعنى تذفون تخطون  
 كما في الشرح ولم يذكره  
 اللغويون والذي ذكره  
 في معنى الخلط هو الدوف  
 وفي نهاية ابن الأثير  
 وتذفون بالذال بدل  
 الذال قال والواو فيه  
 أكثر من الياء وبروي  
 بالذال المعجمة وليس  
 بالكثير اه

قوله وعليكم بالموكي  
 أي بالسقاء المشدود  
 الفم بالوكاء وهو بكر  
 الواو جبل يشده  
 رأس القرية

في خبر

قوله وذكر ابانضرة يعني حديث  
 ساعد عن أبي نضرة عن أبي سعيد

قرعة في فتح الزاى واسكانها

ولا في الحسم

وربما قال

أَفَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيُنِهِمْ فَتَرُدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ  
فَأَيُّكُمْ وَكَرَاهِيَّتُمْ أَمْوَالِهِمْ وَأَتَقَى دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ  
**حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْبٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ إِنَّكَ سَتَأْتِي  
قَوْمًا بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ **حَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ  
حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِّيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْبٍ عَنْ  
أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ  
إِنَّكَ تَقْدُمُ عَلَى قَوْمٍ أَهْلِ كِتَابٍ فَإِذَا كُنَّ أَوَّلَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ عِبَادَةَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا  
عَرَفُوا اللَّهَ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِهِمْ وَلَيْلَتِهِمْ فَإِذَا فَعَلُوا  
فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللَّهَ قَدَ فَرَضَ عَلَيْهِمْ زَكَاةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيُنِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ فَإِذَا  
أَطَاعُوا بِهَا فخذمتهم وتوق كراهم أموالهم **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
لَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَسْعُودِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْتَحْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ  
وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي بَكْرٍ كَيْفَ تُعَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرٌ أَنْ تُعَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
فَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالُهُ وَنَفْسُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ فَقَالَ  
أَبُو بَكْرٍ وَاللَّهِ لَا أَقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ وَاللَّهِ  
لَوْ مَنَعُونِي عِقَالًا كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنَعِهِ  
فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي  
بَكْرٍ لِلْقِسَالِ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ وَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاحْمَدُ بْنُ عَيْسَى

قوله بسطام يمنع العرف  
لأمية والعجمة هكذا  
في تاج العروس

باب الامر بقتال  
الناس حتى يقولوا  
لا اله الا الله محمد  
رسول الله

قوله لو منعوني عقالاً  
وهو ما يشد به ظلف  
البعير بذراعه حال  
بروكه حتى لا يفرم  
فيعرد وفسر بزكاة  
سنة وفي زكاة البخاري  
لو منعوني عناقاً وهي قطع  
العين الا نقي من ولد المعز

( قال )

قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَاهُ رِيزَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغِيِّ  
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنَى الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنِ الْعَلَاءِ ح وَحَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ وَاللَّفْظُ  
 لَهُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا  
 أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيُؤْمِنُوا بِي وَيُحَاجُّتْ بِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ  
 وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 حَمَّصُ بْنُ عِيَّاتٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرِ وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ  
 الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْنَى ابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ  
 أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ  
 حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا  
 بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَنْتَ عَلَيْهِمْ **بِحَقِّهَا حَدَّثَنَا**  
 أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ شُعْبَةَ  
 عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا  
 رَسُولُ اللَّهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ  
 إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا

علامة التحويل الأولى  
 ساقطة في بعض النسخ

قوله عن أبيه عن  
 عبد الله بن عمر يعني  
 أن واقداً حدث عن  
 أبيه محمد بن زيد عن  
 جدييه عبد الله بن عمر  
 وتقدم حديث أخى واقد  
 حاصم بن محمد في ص ٢٤

صُرُوَانُ يَعْنِيَانِ الْفَزَارِيَّ عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَرَّمَ مَالَهُ وَدَمَهُ وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ وَحَدَّ اللَّهُ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَ عِنْدَهُ أَبَا جَهْلٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَمْرُؤُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ كَلِمَةً أَشْهَدُ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْزِضُهَا عَلَيْهِ وَيُعِيدُ لَهُ تِلْكَ الْمَقَالَةَ حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَبِي أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ لَا سَتَعْمُرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أَنَّهُ عِنْدَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَعْفِفُوا وَالْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَىٰ فِي أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا حَمَّانُ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ صَالِحٍ انْتَهَىٰ عِنْدَ قَوْلِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْآيَتَيْنِ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ وَيَعُودَانِ فِي تِلْكَ الْمَقَالَةِ وَفِي حَدِيثِ مَعْمَرِ

باب اول الايمان  
قول لا اله الا الله

قوله ويعيد له قال  
النووي وفي نسخة  
ويعيدان له على التثنية  
لابي جهل وابن ابني  
امية اه

قوله هو على ملة  
عبد المطلب اتي بضمير  
الغيبية كما هو الدأب في  
حكاية كل نبيج

قوله اما والله وفي  
نسخة الشارح ام والله  
من غير الف بعد الميم

باب الايمان

مَكَانَ هَذِهِ الْكَلِمَةِ فَلَمْ يَرِ الْآيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا  
 مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعِمَهُ عِنْدَ الْمَوْتِ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَبَى  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ الْآيَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعِمَهُ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 قَالَ لَوْلَا أَنْ تُعِيرَنِي قُرَيْشٌ يَقُولُونَ إِنَّمَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ الْجَزَعُ لَا قَرَرْتُ بِهَا عَيْنَكَ  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْبَةَ عَنْ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حُرَّانَ عَنْ عُثْمَانَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدِسِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنِ الْوَلِيدِ  
 أَبِي بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ حُرَّانَ يَقُولُ سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَهُ سِوَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ  
 هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عَيْنُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مَعْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ  
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرٍ قَالَ  
 فَفَعِدْتُ أَرْوَادَ الْقَوْمِ قَالَ حَتَّى هَمَّ بِمَرِّ بَعْضِ حَائِلِيهِمْ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 لَوْ جَمَعْتَ مَا بَقِيَ مِنْ أَرْوَادِ الْقَوْمِ فَدَعَوْتَ اللَّهُ عَلَيْهَا قَالَ ففَعَلَ قَالَ جَاءَ ذُو الْبُرِّ  
 بِبُرِّهِ وَذُو التَّمْرِ بِتَمْرِهِ قَالَ وَقَالَ مُجَاهِدٌ وَذُو النَّوَابِ بِنَوَاهِ قُلْتُ وَمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ  
 بِالنَّوَى قَالَ كَانُوا يَمُصُّونَهُ وَيَشْرَبُونَ عَلَيْهِ الْمَاءَ قَالَ فَدَعَا عَلَيْهَا قَالَ حَتَّى مَلَأَ الْقَوْمُ  
 أَرْوَادَهُمْ قَالَ فَقَالَ عِنْدَ ذَلِكَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهُ

وهذا في محمد بن حاتم

قوله الجرح هو الجرح ويروي الجرح بالظواهر وهو الصحيح

باب  
من لقي الله بالايان  
وهو غير شك فيه  
دخل الجنة وحرر  
على النار

قوله حتى هم يعني النبي  
صلى الله تعالى عليه  
وسلم قالوا وليس هذا  
الهم من وحى لما اتفق  
من سيدنا عمر واثماهو  
عن اجتهاد ومستند النظر  
فيه انه من ارتكاب  
أخف الفردين وفيه  
جواز عرض المفضول  
على الفاضل ما يراه  
مصطفا اه

قوله بصر بعض حالهم  
روى بالحاء والجيم وهو  
بالحاء جمع حمولة وهي  
الابل التي يحمل عليها  
وبالجيم جمع جمالة جمع  
جل كجبر وجميلة  
قوله أزودتهم يريد  
مزادهم جمع مزود  
بكسر الميم وهو وطاء الزاد



بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍ فِيهِمَا إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ **حَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ عُمَانَ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْعَلَاءِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي  
 صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَوْ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ شَكَ الْأَعْمَشُ قَالَ لَمَّا كَانَ غُرُورَةُ تَبُوكَ أَصَابَ  
 النَّاسَ مَجَاعَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَذِنْتَ لَنَا فَخَرْنَا فَوَاضِحْنَا فَأَكَلْنَا وَأَدَهْنَا فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْعَلُوا قَالَ جَاءَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ  
 قَلَّ الظَّهْرُ وَلَكِنْ أَدَعُهُمْ بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ ثُمَّ أَدَعَ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا بِالْبَرَكَةِ  
 لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ ه فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ فَذَعَا  
 بِنِطْعٍ فَبَسَطَهُ ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَزْوَاجِهِمْ قَالَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَمِجِي بِكَفِّ ذُرَّةٍ قَالَ  
 وَيَمِجِي الْآخَرَ بِكَفِّ تَمْرٍ قَالَ وَيَمِجِي الْآخَرَ بِكِسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النِّطْعِ  
 مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ قَالَ فَذَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ  
 قَالَ خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ قَالَ فَآخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ حَتَّى مَاتَرَ كُوا فِي الْمَسْكَرِ وَطَاءَ  
 الْأَمْلَؤُهُ قَالَ فَآكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضِلَتْ فَضْلُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرُ شَاكٍ فَيُجْزَبَ  
 عَنِ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ جَابِرٍ  
 قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَانِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ  
 لِأَشْرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ وَأَنَّ عِبْدِي عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَّ أُمَّيَّةَ وَكَلِمَتُهُ أَلْفَاها  
 إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٍ مِنْهُ وَأَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَأَنَّ النَّارَ حَقٌّ أَدْخَلَهُ اللَّهُ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ  
 الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا مُبَشِّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ  
 الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هَانِيٍّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ عَلَى  
 مَا كَانَ مِنْ عَمَلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ شَاءَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

قوله لما كان غرورة تبوك  
 وفي متن الشارح لما كان  
 يوم غرورة تبوك اه

النواضع من الابل هي  
 التي تحمل الماء واستعمل  
 في كل بعر كافي المصباح  
 والادمان التظلي بالدهن  
 قيل المراد هنا اتخاذ  
 اللحم من اللحم اه

أي قوله  
 البوار الظاهر

قوله بنطع النطع وزان  
 ضلع بساط متخذ من  
 اديم وكانت الانطاع  
 تبسط بين أيدي الملوك  
 والاسراء حين أرادوا  
 قتل أحد صبراً ليعان  
 المجلس من الدم كما أشار  
 إليه ابو الطيب في قوله

قاله  
 اذا ضرب الابرار قوم  
 فالصكرامة مد النطوعا

قوله على ما كان من  
 عمل يعني وان نزل او وقع

بني بكره ونحوها ففيه خلاف

وحده وان عمد اعبده بخ

حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنِ الصَّنَابِجِيِّ  
 عَنْ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَوْتِ فَكَيْتُ فَقَالَ مَهَلًا  
 لَمْ تَبْكِي فَوَاللَّهِ لَئِنْ أَمْتَشِهَدْتُ لَأَشْهَدَنَّ لَكَ وَلَئِنْ شَفَعْتُ لَأَشْفَعَنَّ لَكَ وَلَئِنْ  
 اسْتَطَعْتُ لَأَقْعَمَنَّكَ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ مَا مِنْ حَدِيثٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَكُمْ فِيهِ خَيْرٌ إِلَّا حَدَّثْتُكُمْ بِهِ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا وَسَوْفَ أُحَدِّثُكُمْ بِهِ  
 الْيَوْمَ وَقَدْ أَحْبَبْتُ بِنَفْسِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ  
 إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ  
**حَدَّثَنَا** هَامُّ بْنُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ رَدَفَ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ يَنْبِي وَيَبِينُهُ إِلَّا مُؤَخَّرَةَ الرَّحْلِ فَقَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ  
 قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ  
 رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ  
 وَسَعْدَيْكَ قَالَ هَلْ تَذْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ  
 فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ  
 يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قُلْتُ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ قَالَ هَلْ تَذْرِي مَا حَقَّ الْعِبَادِ  
 عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعْتَبِرَهُمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
 بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ  
 مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ  
 يُقَالُ لَهُ عُمَيْرٌ قَالَ فَقَالَ يَا مُعَاذُ تَذْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ وَمَا حَقَّ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ  
 قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ  
 شَيْئًا وَحَقَّ الْعِبَادُ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا قَالَ قُلْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ قَالَ لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَسْتَكْبِرُوا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ

قوله دخلت عليه الظاهر  
 أن الداخل هو الصنابجي  
 التابى والمدخول عليه  
 هو عبادة بن الصامت  
 الصحابي

قوله وقد أحبطت بنفسي  
 أي قربت من الموت

قوله مؤخرة الرحل  
 بهذا الضبط وبالفتح  
 مع فتح الحاء وكسرها  
 ويقال آخره الرحل  
 وهو العود الذي خلف  
 الراكب والذي أمامه  
 يسمى قادمة الرحل ولا  
 تكونان إلا في رحال  
 الأبل

قال النووي في مقدمة  
 كتابه (سلام) كله  
 بالتشديد إلا عبادة  
 ابن سلام الصحابي وعبد  
 ابن سلام شيخ البخاري

الردف والرديف هو الراكب خلف الراكب

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُنْثَرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي حَصِينٍ وَالْأَشْعَثِ  
 ابْنِ سَلِيمٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الْأَسْوَدَ بْنَ هِلَالٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا مُعَاذُ أَتَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ قَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ قَالَ أَنْ  
 يُعْبَدَ اللَّهُ وَلَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ قَالَ أَتَدْرِي مَا حَقَّهُمْ عَلَيْهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
 أَغْلَمُ قَالَ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ حَدَّثَنَا الْقَائِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي  
 حَصِينٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذًا يَقُولُ دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَأَجَبْتُهُ فَقَالَ هَلْ تَدْرِي مَا حَقَّ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمْرٍاءَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو  
 هُرَيْرَةَ قَالَ كُنَّا قُعُودًا حَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ ابْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ ابْنُ النَّفَرِ  
 فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ أَظْهُرِنَا فَأَبْطَأَ عَلَيْنَا وَخَشِينَا أَنْ يُقْتَطَعَ دُونَنَا  
 وَفَرَعْنَا فَمُتْنَا فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ فَخَرَجْتُ أَبْتغِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حَتَّى آتَيْتُ حَائِطًا لِلْأَنْصَارِ لَيْسَ التَّجَارِ فِدْرَتْ بِهِ هَلْ أَجِدُ لَهُ أَبَا قَلَمٍ أَجِدُ فَإِذَا رَيْحٌ  
 يَدْخُلُ فِي جَوْفِ حَائِطٍ مِنْ بَيْتٍ خَارِجَةٍ وَالرَّيْحُ الْجَدُولُ فَاحْتَفَزْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا شَأْنُكَ  
 قُلْتُ كُنْتُ بَيْنَ أَظْهُرِنَا فَمُتْنَا فَأَبْطَأَتْ عَلَيْنَا فَخَشِينَا أَنْ تُقْتَطَعَ دُونَنَا فَفَرَعْنَا  
 فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ فَرَغَ فَأَتَيْتُ هَذَا الْحَائِطَ فَاحْتَفَزْتُ كَمَا يُحْتَفَزُ الْعَبْدُ وَهُوَ لِأَنَّ النَّاسَ  
 وَرَأَيْتُ فَقَالَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَعْطَانِي نَعْلَيْهِ قَالَ أَذْهَبُ بِنَعْلَيْ هَاتَيْنِ فَمَنْ لَقِيتَ مِنْ وِرَاءِ  
 هَذَا الْحَائِطِ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لَقِيتُ  
 عُمَرُ فَقَالَ مَا هَاتَانِ النَّعْلَانِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقُلْتُ هَاتَانِ نَعْلَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بَعَثَنِي بِهِمَا مَنْ لَقِيتُ يَشْهَدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُسْتَيَقِنًا بِهَا قَلْبُهُ فَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ  
 فَضَرَبَ عُمَرُ بِيَدِهِ بَيْنَ تَدْيِي فَخَرَزْتُ لِاسْتِي فَقَالَ أَرْجِعْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَرَجَعْتُ

(الحائط) نسبة الى بني حنيفة

قوله آتيت حائطاً أي  
بستاناً وهو بهذا المعنى  
يجمع على حوائط وأما  
الحائط بمعنى الجدار  
لجمعه حيطان

قوله من بئر خارجة بهذا  
الضبط والبئر مؤنثة  
وضبط باضافة بئر الى  
خارجة وبوجه آخر أيضاً  
انظر الشارح اذ شئت

قوله فاحتفزت الخ أي  
تضاقت ليسمى المدخل

قوله فضرب عمر يعني  
لرأيه المنصرفة في عدم  
التبشير خوف الاتكال

قوله فخرزت لاسي  
الخرور هو السقوط

قوله ان يقتطع أي يقطع بكرة من صدر (نوري)

إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فأجهشتُ بكاءً ورَكِبَني عمرُ فإذا هو على أترى  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك يا أبا هريرة قلت لقيتُ عمرَ فأخبرتهُ  
بِالذي بعثتني به فضربَ بينَ ثديي ضرباً خرزتُ لاسيتي قال أزعج قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يا عمرُ ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله يا أبي أنت وأبي  
أبعثت أبا هريرةً ببعديك من لقي يشهد أن لا إله إلا الله مستيقناً با قلبه بشره بالجنة  
قال نعم قال فلا تفعل فإني أخشى أن يتكلم الناسُ علينا ففعلهم فيعملون قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهم **حديثنا** إسحاق بن منصور أخبرنا معاوية بن  
هشام قال حدثني أبي عن قتادة قال حدثنا أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله عليه  
وسلم ومعاوية بن جبل رديفه على الرحلى قال يا معاوية قال لبيك رسول الله وسعديك  
قال يا معاوية قال لبيك رسول الله وسعديك قال يا معاوية قال لبيك رسول الله  
وسعديك قال ما من عبد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله الأحرم  
الله على النار قال يا رسول الله أفلا أخبر بها فيستبشروا قال إذا يتكلموا فأخبر بها  
معاوية عند موته **تأثماً حديثنا** شيبان بن فروخ حدثنا سليمان يعني ابن المغيرة قال  
حدثنا ثابت عن أنس بن مالك قال حدثني محمود بن الربيع عن عبيان بن مالك قال  
قدمت المدينة فلقيت عبيان فقلت حدث بلمني عنك قال أصابني في بصرى  
بعض الشيء فبعثت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى أحب أن تأتيني فوصلني  
في منزلي فأخذته موصلي قال فأتى النبي صلى الله عليه وسلم ومن شاء الله من أصحابه  
فدخل وهو يصلي في منزلي وأصحابه يتحدثون بينهم ثم استندوا عظم ذلك وكبره  
إلى مالك بن دحشم قالوا ودوا أنه دعا عليه فهلك ودوا أنه أصابه شر فقضى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة وقال اليس يشهد أن لا إله إلا الله وأنى  
رسول الله قالوا إنه يقول ذلك وما هو في قلبه قال لا يشهد أحد أن لا إله إلا الله

الاجهاش بالبكاء هو  
التهمؤله كافي القاموس  
وفي شعر ابى الطيب  
ترنو الى بعين الظبي  
مجهشة البيت

قوله تأثماً أى خروجاً  
من الائم وهو ام كتم  
العلم ممن يؤمن عليه  
الانكال وكان سكوته  
الى ذلك الحين امتثالاً  
للنهي عن الاشاعة كما  
ينى عنه ترجمة البخارى  
هذا الحديث باب من  
خص بالعلم قوماً دون  
قوم كراهية أن لا يفهموا

عظم الشيء بضم العين  
بمعظمه ومثله الكبر  
وفي كافة الضم والكسر

قال ازعج  
قوله عليها لم يوجد في نسخة

م  
ن

أن تأتيني فوصلني

وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ فَيَدْخُلُ النَّارَ أَوْ تَطْمِئِنُّ قَالَ أَنَسٌ فَأَعْجَبَنِي هَذَا الْحَدِيثُ فَقُلْتُ لِأَبِي  
 أَكْتَبُهُ فَكَتَبَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا**  
 ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ عَمِيَ فَأَرْسَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَالَ تَعَالَ فَحَطَّ بِي مَسْجِدًا بَعْدَ إِجَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ قَوْمُهُ وَنُعِبَتْ  
 رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ مَالِكُ بْنُ الدُّخَيْمِ ثُمَّ ذَكَرْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمَغْبِرَةِ **حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْمَسْكِيُّ وَبِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ قَالَ أَحَدُهُمَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ**  
**الدَّرَاوَزْدِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ**  
**عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ**  
**بِاللَّهِ وَرَبِّهِ وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ**  
**فَالأَحَدُهُمَا أَبُو عَامِرٍ الْمُقَدِسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ**  
**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً**  
**وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ أَوْ بِضْعٌ وَسِتُّونَ شُعْبَةً فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**  
**وَأَدْنَاهَا إِمَانَةٌ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ**  
**ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ**  
**الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَعْطُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ فَقَالَ**  
**الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ**  
**بِهَذَا الإسْنَادِ وَقَالَ مَرَّ بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يَعْطُ أَخَاهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ**  
**بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى فَالأَحَدُهُمَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ**  
**أَبَا السَّوَّارِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

باب ذاق طعم الايمان  
من رضى بالله ربا

باب شعب الايمان

قوله يعط اخاه في الحياء  
اى ينهه عن كثرة

أَنَّهُ قَالَ الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ أَنَّ  
 مِنْهُ وَقَارًا وَمِنْهُ سَكِينَةٌ فَقَالَ عِمْرَانُ أَحَدَيْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَتَحَدَّثَنِي عَنْ صُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ إِسْحَاقَ  
 وَهُوَ ابْنُ سُوَيْدٍ أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ حَدَّثَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فِي رَهْطٍ وَفِينَا  
 بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ فَحَدَّثَنَا عِمْرَانُ يَوْمَئِذٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَيَاءُ خَيْرٌ  
 كُلُّهُ قَالَ أَوْ قَالَ الْحَيَاءُ كُلُّهُ خَيْرٌ فَقَالَ بَشِيرُ بْنُ كَعْبٍ إِنَّا لَنَجِدُ فِي بَعْضِ الْكُتُبِ وَالْحِكْمَةِ  
 أَنَّ مِنْهُ سَكِينَةٌ وَوَقَارًا لِلَّهِ وَمِنْهُ ضَعْفٌ قَالَ فَغَضِبَ عِمْرَانُ حَتَّى أَحْمَرَّتَا عَيْنَاهُ وَقَالَ  
 الْآيَةُ أَحَدَيْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتُعَارِضُ فِيهِ قَالَ فَأَعَادَ عِمْرَانُ  
 الْحَدِيثَ قَالَ فَأَعَادَ بَشِيرٌ فَغَضِبَ عِمْرَانُ قَالَ فَمَازِلْنَا نَقُولُ فِيهِ إِنَّهُ مِنَّا يَا أَبَا نُجَيْدٍ إِنَّهُ  
 لَا بَأْسَ بِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعْمَانَ الْعَدَوِيُّ قَالَ  
 سَمِعْتُ حُجَيْرَ بْنَ الرَّبِيعِ الْعَدَوِيَّ يَقُولُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ تَحْوٍ حَدَّثَ حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْ لِي فِي الْإِسْلَامِ قَوْلًا لَا أَسْأَلُ  
 عَنْهُ أَحَدًا بَعْدَكَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي سَامَةَ غَيْرِكَ قَالَ قُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ فَاسْتَقِيمَ حَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ  
 يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ قَالَ تَطْعِيمُ الطَّامِمِ وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ  
 وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ وَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحِ  
 الْمِصْرِيِّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْخَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

قوله بشير بن كعب  
 ذكر النووي في  
 المقدمة ان بشير آكله  
 بفتح الموحدة وكسر  
 الشين الاثني عشر  
 وقع الشين وهما بشير بن  
 كعب وبشير بن يساراه  
 وقد مناعه في هامش  
 الصفحة السابعة أن  
 حصينا كله بضم الحاء  
 وقع الصاد المهملة  
 الا اباحصين عثمان بن  
 حاصم فبالفتح اه  
 قوله احمرتا عيناه هو  
 على لغة اكلوني  
 البراغيث كما في النووي

باب جامع اوصاف الاسلام

باب بيان تفاضل الاسلام وای امور افضل

حتى احمرتا عيناه  
 (ابو نجيد) كنية عمران



أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ إِذَا رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ عَبْدُ أَتْبَانَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الزُّبَيْرِ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ آيَةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدِ الْجَوْهَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةَ الْمُسْلِمِينَ أَفْضَلُ فَذَكَرَ مَثَلَهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ مَنْ كُنَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَذَفَ فِي النَّارِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ كَانَ يُحِبُّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا وَمَنْ كَانَ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَتْبَانَا النَّضْرِيُّ بْنُ شَيْمِلٍ أَتْبَانَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحَوِ حَدِيثَهُمْ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ أَنْ

باب بيان خصال من  
الصف بهم وجد  
حلاوة الايمان

بعد ان انقذه الله

وفي رواية عبد الوارث بن

عن انس بن مالك

يَرْجِعُ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا \* **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ**  
**ح** وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَنِ النَّسِ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ الرَّجُلُ  
 حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**  
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ  
 النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ  
 أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ \* **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ**  
**بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ النَّسِ بْنِ**  
**مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ أَوْ قَالَ لِجَارِهِ**  
**مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ**  
**عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ**  
**حَتَّى يُحِبَّ لِجَارِهِ أَوْ قَالَ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ**  
**سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**  
**قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ**  
**لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ بِجَارِهِ بِوَأْتِيَهُ \* حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَيْبَانًا ابْنُ وَهَبٍ**  
**قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا**  
**أَوْ لِيَضْمَتْ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ**  
**بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَئِقَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ**  
**عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِي جَارَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ**

باب وجوب محبة  
 رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اكثر  
 من الاهل والولد  
 والوالد والناس  
 اجمعين واطلاق  
 عدم الايمان على من  
 لم يحبه هذه المحبة

باب  
 الدليل على أن من  
 خصال الايمان أن  
 يحب لآخيه ما يحب  
 لنفسه من الخير

باب  
 بيان تحريم ايداء الجار

باب الحث على اكرام  
 الجار والضيف  
 ولزوم الصمت الا  
 من الخير وكون  
 ذلك كله من الايمان

قوله بواتق أي غرأله  
 وشروره واحده باثقة  
 وهي الداهية  
 قوله فلا يؤذى كذا  
 بأثبات الياء في جميع  
 النسخ الموجودة عندنا  
 والظاهر اسقاطها

الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ صَيفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي حَصِينٍ  
 غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ  
 جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ  
 يُخْبِرُ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخَزَاعِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ  
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ  
 صَيفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ح **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ وَهَذَا حَدِيثُ  
 أَبِي بَكْرٍ قَالَ أَوَّلُ مَنْ بَدَأَ بِالْخُطْبَةِ يَوْمَ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ مَرْوَانُ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ  
 فَقَالَ الصَّلَاةُ قَبْلَ الْخُطْبَةِ فَقَالَ قَدْ تَرَكَ مَا هُنَاكَ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ أَمَا هَذَا فَقَدْ قَضَى  
 مَا عَلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُتَكِرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ  
 فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
 كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ فِي قِصَّةِ مَرْوَانَ وَحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِ شُعْبَةَ وَسُفْيَانَ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ الشَّائِقِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ  
 كَيْسَانَ عَنِ الْحَارِثِ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوِّدِ عَنْ  
 أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ نَبِيٍّ

باب  
 بيان كونه النهي  
 عن المنكر من الايمان  
 وان الايمان يزيد  
 وينقص وان الامر  
 بالمعروف والنهي  
 عن المنكر واجبان

بِعَثَّةِ اللَّهِ فِي أُمَّةٍ قَبْلِي إِلَّا كَانَ لَهُ مِنْ أُمَّتِهِ حَوَارِيُونَ وَأَصْحَابٌ يَأْخُذُونَ بِسُنَّتِهِ  
وَيَقْتَدُونَ بِأَمْرِهِ ثُمَّ إِنَّمَا تَخْلَفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خُلُوفٌ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ وَيَقْعَلُونَ  
مَا لَا يُؤْمَرُونَ فَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِيَدِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِلِسَانِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ  
وَمَنْ جَاهَدَهُمْ بِقَلْبِهِ فَهُوَ مُؤْمِنٌ وَأَيْسَ وَرَاءَ ذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ حَبَّةُ خَرْدٍ قَالَ  
أَبُو رَافِعٍ حَدَّثْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَأَنْكَرَهُ عَلَيَّ فَمَدِدِمُ بْنُ مَسْعُودٍ قَتَلَ بِقِنَاءَةٍ فَاسْتَبَعَنِي  
إِلَيْهِ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَعُودُهُ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَلَمَّا جَلَسْنَا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ عَنْ هَذَا  
الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثْتُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ صَالِحٌ وَقَدْ تَحَدَّثْتُ بِحَوْدِ ذَلِكَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ  
وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ  
الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَارِثُ بْنُ الْمُضَيْلِ الْخَطْمِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ مَا كَانَ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ كَانَ لَهُ حَوَارِيُونَ يَهْتَدُونَ بِهَدْيِهِ وَيَسْتَوُونَ  
بِسُنَّتِهِ مِثْلَ حَدِيثِ صَالِحٍ وَلَمْ يَذْكُرْ قُدُومَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَاجْتِمَاعَ ابْنِ عُمَرَ مَعَهُ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح** وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي  
خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ  
قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا يَزُورِي عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ  
نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ أَلَا إِنَّ الْإِيمَانَ هَهُنَا وَإِنَّ الْقِسْوَةَ وَغَاظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ  
عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلَعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ فِي رِبْعَةٍ وَمُضَرَ **حَدَّثَنَا**  
أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ أَنبَأَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفِيدَةُ الْإِيمَانِ يَمَانٌ وَالْفِقْهُ يَمَانٌ

قوله ثم انها أي القصة  
قوله تخلف هو مضارع  
خلف في قوله تعالى  
فخلف من بعدهم خلف  
قوله خلوف هو جمع هذا  
الخلف الساكن اللام  
ولا يستعمل الا في الخائب  
الشر والخلف الصالح  
فتح اللام نص عليه المبرد  
في الكامل

قوله بقناة هو واد من  
أودية المدينة المنورة  
غير مصروف للعلمية  
والثابت ورواية بفضائه  
خطأ وتصحيف كما  
في الشرح

باب  
تفاضل اهل الايمان  
فيه ورجحان اهل  
اليمن فيه

قوله في الفدادين أي  
المسكربين من الابل  
الذين تملأ أصواتهم عند  
سوقهم لها وهو معنى  
قوله عند اصول أذنان  
الابل أفاده الشارح  
ويأتي في الحديث ما يفهم  
منه ان الاكثار  
في تفسير الفدادين  
لا يختص بالابل

حدثنا محمد بن زيد عن  
أبو مسعود الصحابي غير بن مسعود الصحابي فان الاول انما هو  
احمد حقه بن عمرو وغيره بالبرية والثاني مهاجر بن ابي عبد الله وغيره بن ابي عمير

النسبة الى اليمن  
على القياس ويمنان  
بالالف عوضاً عن الياء  
على غير قياس والاشهر  
في ياء يمانية التخفيف  
أفاده النبوي

الخيلاء هو التكبر والوبر  
صوف الابل ويقال  
اهل الوبر واهل المدر  
مراد اهل البوادي  
والمدن والقرى لان  
اهل البوادي بيوتهم  
أخيرة متخذة من أوبار  
الابل

وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح** وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ الشَّاقِدِ  
**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ** الْأَزْدِيُّ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي** عُمَرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَحَسَنُ بْنُ الْحُلَوَانِيِّ قَالَا  
**حَدَّثَنَا يَتْبَعُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ** حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ  
قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَضْعَفُ**  
**قُلُوبًا وَأَرْقُ أَفِيدَةً الْفِيحَةُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ** **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ  
الْفُتَادِ فِي أَهْلِ الْوَبْرِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعْمِ **وَحَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ  
وَأَبْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْكَفْرُ  
قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعْمِ وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفُتَادِ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ  
وَالْوَبْرِ **وَحَدَّثَنِي** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفُتَادِ فِي أَهْلِ الْوَبْرِ وَالسَّكِينَةُ  
فِي أَهْلِ النَّعْمِ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا  
شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي  
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَفِيدَةً وَأَضْعَفُ قُلُوبًا الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ  
يَمَانِيَةٌ السَّكِينَةُ فِي أَهْلِ النَّعْمِ وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفُتَادِ فِي أَهْلِ الْوَبْرِ

قال ابو القاسم صلى الله عليه وسلم

وزاد والاعمان يمان

والكتب في اهل النعم

قَبْلَ مَطْلَعِ الشَّمْسِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُوكُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَا كُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ الْيَنُّ قُلُوبًا وَأَرْقُ أَقْدَةَ الْإِيمَانِ يَمَانٌ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ  
 رَأْسُ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ وَ**حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ رَأْسَ الْكُفْرِ قَبْلَ الْمَشْرِقِ  
 وَ**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ  
 وَالْفَخْرُ وَالْحَبْلَاءُ فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَصْحَابِ الشَّاهِ وَ**حَدَّثَنَا**  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْخَزْرَوِيُّ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي  
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَلَطُ  
 الْقُلُوبِ وَالْجَمَاءُ فِي الْمَشْرِقِ وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا وَلَا  
 أَدْلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ إِذَا فَعَلْتُمُوهُ تَحَابَّبْتُمْ أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ وَ**حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ أَيْبَانًا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ  
 وَوَكَيْعٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عِبَادٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِسُهَيْلٍ إِنْ  
 عَمَرَآ حَدَّثَنَا عَنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِيكَ قَالَ وَرَجَوْتُ أَنْ يُسْقِطَ عَنِّي رَجُلًا قَالَ فَقَالَ  
 سَمِعْتُهُ مِنَ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ أَبِي كَانَ صَدِيقًا لَهُ بِالشَّامِ ثُمَّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلٍ  
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا  
 لِمَنْ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَتِهِمْ وَ**حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ

المطلع بكسر اللام كما  
 هو التلاوة في سورة  
 الكهف موضع الطلوع  
 وهو المراد ههنا والطلع  
 بفتح اللام كما هو التلاوة  
 في سورة القدر مصدر  
 مثل الطلوع

باب

بيان انه لا يدخل  
 الجنة الا المؤمنون  
 وان محبة المؤمنين  
 من الايمان وان  
 افشاء السلام سبب  
 لحصولها

قوله ولا تؤمنوا كذا  
 بحذف النون من آخره  
 لتخفيف كما في الشرح

توله ان عمرا أي ابن  
 دينار كذا في هامش  
 الشرح المطبوع

قوله الدين النصيحة  
 وفي هامش بعض النسخ  
 زيادة ثلاثا

زيد الدين



حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عَطَايَةَ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ  
 عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ  
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ عَطَايَةَ بْنِ  
 يَزِيدَ سَمِعَهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ أَبَا صَالِحٍ عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ  
 أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ  
 الصَّلَاةِ وَإِتْمَانِ الزَّكَاةِ وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ  
 ابْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ سَمِعَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 يَقُولُ بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا** سُرَيْجُ بْنُ  
 يُونُسَ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ  
 بَايَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فَلَقَّنِي فِيهَا اسْتَطَعْتُ وَالنُّصْحَ  
 لِكُلِّ مُسْلِمٍ قَالَ يَعْقُوبُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَيَّارٌ **حَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ الشَّجْبِيُّ أَنَّنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَمِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ يَقُولَانِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الرَّأْيِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ  
 السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الخمرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ  
 ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُحَدِّثُهُمْ  
 هَذَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَقُولُ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُلْحِقُ مَعَهُمْ وَلَا يَتَّهَبُ نُهْبَةً  
 ذَاتَ شَرَفٍ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَتَّهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ **وَحَدَّثَنِي**  
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ  
 خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ

قوله فيما استطعت بقع  
 التاء ( نووى )

أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي الزَّانِي وَأَقْتَصَّ  
 الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ يَذْكُرُ مَعَ ذِكْرِ التَّهْبَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ ذَاتَ شَرَفٍ \* قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي  
 سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ هَذَا إِلَّا التَّهْبَةَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي  
 سَلْمَةَ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ وَذَكَرَ التَّهْبَةَ وَلَمْ يَقُلْ ذَاتَ شَرَفٍ وَحَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَائِيُّ  
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُطَّلِبِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ  
 عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى سَيْمُونَةَ وَخَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ  
 مَثَبٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنَى الدَّرَاوَزْدِيُّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ هُوَلَاءٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّ الْعَلَاءَ وَصَفْوَانَ  
 ابْنِ سُلَيْمٍ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا يَرْفَعُ النَّاسَ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامِ  
 يَرْفَعُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ أَعْيُنُهُمْ فِيهَا وَهُوَ حِينَ يَلْتَهَبُهَا مُؤْمِنٌ وَزَادَ وَلَا يَفْعَلُ أَحَدُكُمْ  
 حِينَ يَفْعَلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَإِذَا كُمُ إِذَا كُمُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ  
 شُعْبَةَ عَنْ سَالِمَانَ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزْنِي  
 الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ  
 حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ وَالتَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ قَالَ لَا يَزْنِي

قوله واقتصص الحديث  
 تقدم مثله في ص ٢٩  
 انظر الهامش اه

قوله يذكري أي يذكره  
 مع ذكر التهمة وحذف  
 الضمير اختصاراً أو محتمل  
 أن يضبط الفعل مبنياً  
 للمفعول ويكون في  
 موضع الحال أي واقتصص  
 الحديث مذكوراً  
 مع ذكر التهمة اه من  
 الشرح

الغلول هي الحياينة  
 في الغنم وغيره ولا  
 يستعمل في الغنم غيره  
 وهو متعد في الأصل  
 لكن أبيت مفعوله  
 فلم ينطق به اه من  
 المعباح

قوله والتوبة معروضة  
 أي عرضها الله تعالى  
 على العاصاة رحمة منه  
 لعامة بضمهم عن دفع  
 هوى النفس والشيطان  
 لجعل التوبة محللة من  
 ذلك وهي واجبة على  
 النوراجاعا اه شرح

باب بيان خصال المنافق

الزاني ثم ذكر يميل حديث شعبة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** عبد الله  
 ابن نمير ح **وحدثنا** ابن نمير **حدثنا** أبي **حدثنا** الأعمش ح **وحدثني** زهير بن  
 حرب **حدثنا** وكيع **حدثنا** سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن  
 عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **من** كُنَّ فِيهِ كَانَتْ مُنَافِقًا  
 خَالصًا وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَلَّةٌ مِنْ نِفَاقٍ حَتَّى يَدَّعِيَهَا إِذَا  
 حَدَّثَ كَذَبَ وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ  
 سُفْيَانَ وَإِنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ **حدثنا** يحيى بن  
 أيوب وقتيبة بن سعيد والله ط يحيى **قالا** **حدثنا** إسماعيل بن جعفر قال أخبرني أبو  
 سهيل نافع بن مالك بن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال آية المنافق ثلاث إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أتمن خان **حدثنا**  
 أبو بكر بن إسحاق أخبرنا ابن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني العلاء بن  
 عبد الرحمن بن يعقوب مولى الحرقة عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من علامات المنافق ثلاثة إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أتمن  
 خان **حدثنا** عتبة بن مكرم العمي **حدثنا** يحيى بن محمد بن قيس أبو زكريا قال سمعت  
 العلاء بن عبد الرحمن يحدث بهذا الإسناد وقال آية المنافق ثلاث وإن صام وصلى  
 وزعم أنه مسلم **وحدثني** أبو نصر التمار وعبد الأعلى بن حماد **قالا** **حدثنا** حماد بن  
 سلمة عن داود بن أبي هند عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يميل حديث يحيى بن محمد عن العلاء ذكر فيه وإن صام وصلى  
 وزعم أنه مسلم **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** محمد بن بشر وعبد الله بن نمير **قالا**  
**حدثنا** سعيد بن عمرو عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا كفر  
 الرجل أخاه فقد باء بها أحدهما **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي ويحيى بن أيوب وقتيبة

قوله واذا خاصم فجر أي مال عن الحق وقال الكذب اشرح

الخرقة بضم الخاء وقع الراء بطن من جويئة

قوله العمي نسبة الى نسي الم من تميم اشرح

باب بيان حال ايمان من قال لاخيه المسلم يا كافر

قوله قد باء بها أي رجع بكلمة الكفر اه من الشرح

حدثنا يحيى بن محمد بن قيس

وعبد الأعلى بن حماد النسي

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي

ابن سعيد وعلي بن حجر جميعاً عن اسماعيل بن جعفر قال يحيى بن يحيى أخبرنا اسماعيل  
 ابن جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أيما امرئ قال لأخيه يا كافر فقد باء بها أحدهما إن كان كما قال ولا رجعت  
 عليه **وحدثني** زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث حدثنا أبي حدثنا  
 حسين المعلم عن ابن بريدة عن يحيى بن يعمر أن أبا الأسود حدثه عن أبي ذر أنه  
 سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو  
 يعلمه إلا كفر ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليدبوا مقعده من النار ومن دعا  
 رجلاً بالكفر أو قال عدو الله وأيس كذلك إلا حار عليه **حدثني** هرون بن  
 سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب قال أخبرني عمرو عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن  
 مالك أنه سمع أبا هريرة يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ترغبوا عن  
 آباءكم فمن رغب عن أبيه فهو كافر **حدثني** عمرو السائد حدثنا هشيم بن  
 بشير أخبرنا خالد عن أبي عثمان قال لما ادعى زياد لقيت أبا بكره فقلت له ما  
 هذا الذي صنعتم إني سمعت سعد بن أبي وقاص يقول سمع أذناني من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وهو يقول من ادعى أبا في الإسلام غير أبيه يعلم أنه غير أبيه  
 فالجنة عليه حرام فقال أبو بكر أنا سمعته من رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة وأبو  
 معاوية عن عاصم عن أبي عثمان عن سعد وأبي بكره كلاهما يقول سمعته  
 أذناني ووعاه قلبي محمد صلى الله عليه وسلم يقول من ادعى إلى غير أبيه وهو  
 يعلم أنه غير أبيه فالجنة عليه حرام **حدثنا** محمد بن بكر بن الريان وعون بن  
 سلام قال حدثنا محمد بن طلحة ح **وحدثنا** محمد بن المسي حدثنا عبد الرحمن بن  
 مهدي حدثنا سفيان **وحدثنا** محمد بن المسي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة

قوله يا كافر وفي بعض  
 النسخ كافر منوناً على  
 أن يكون خبراً مبتدأ  
 محذوف أي هو كافر

باب

بيان حال إيمان من  
 رغب عن أبيه وهو  
 يعلم

قوله ليس من رجل  
 الخ من فيه زائدة  
 والتعبير بالرجل جرى  
 مجرى الغائب والا  
 فالمراد كذلك اه من  
 شرح البخاري في باب  
 المناقب

قوله ادعى لغير أبيه  
 أي اتسب إليه واتخذ  
 أباه منه أيضاً

قوله حار عليه أي  
 رجع عليه والمعنى  
 لا يدعوه أحد بالكفر  
 إلا حار عليه أفاده  
 النووي في الشرح

قوله سمع أذناني كذا  
 بلفظ الماضي وتثنية  
 الفاعل وضبط سمع  
 اذني بلفظ المصدر  
 نصاً ورنماً وافراد  
 الاذن انظر النووي

باب

بيان قول النبي صلى  
 الله عليه وسلم سباب  
 المسلم فسوق وقتاله  
 كفر

ومن روى جلاباً كافر  
 قوله ووعاه قلبي أي حفظه وتوابعه

كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ وَقِتَالُهُ كُفْرٌ قَالَ زَيْدٌ فَقُلْتُ لِأَبِي وَائِلٍ أَنْتَ تَسْمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يَرْوِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ وَابْنُ أَبِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَوْلُ زَيْدِ بْنِ أَبِي وَائِلٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ الْمُثَنَّى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَثُورِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ سَمِعَ أَبَا زُرْعَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَدِّهِ جَرِيرٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ اسْتَنْصَبِ النَّاسَ ثُمَّ قَالَ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَيُحْكَمُ أَوْقَالَ وَيَلْجَأُ لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفْرًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ **حَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْنَا فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرُ الطَّعْنِ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ

باب لا ترجعوا بعدى  
كفاراً يضرب بعضهم  
رقاب بعض

قوله استنصبت الناس  
الاستنصات طلب  
الانصات وهو السكوت  
للاستماع أى أسكنهم  
لبسحوا قاله جرير كما  
في علم صحیح البخارى

باب  
الطلاق اسم الكفر  
على الطعن في النسب  
والنياحة على الميت  
باب تسمية العبد  
الآبق كافراً

أبو بكر

حدثنا أبو بكر

حدثنا علي بن حجر

عَنْ مَثُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ أَسَدٍ يَقُولُ أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ  
 مَوَالِهِ فَقَدْ كَفَرَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْهِمْ قَالَ مَثُورٌ قَدْ وَاللَّهِ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يُرَوَى عَنِّي هَهُنَا بِالْبَصْرَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ أَسَدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى**  
**اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ فَقَدْ بَرَّتْ مِنْهُ الدِّمَةُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا****  
**جَرِيرٌ عَنْ مُنْبَرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ كَانَ جَرِيرٌ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى****  
**مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ**  
**قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ كَانَتْ**  
**مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ**  
**وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ قَالَ أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنِينَ وَكَافِرِينَ فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا**  
**بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ قَدْ لِكَ مُؤْمِنِينَ كَافِرِينَ بِالْكَوَاكِبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنُورِ كَذَا**  
**وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرِينَ مُؤْمِنِينَ بِالْكَوَاكِبِ **حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ****  
**الْعَامِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ قَالَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ**  
**وَأَبِي الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ**  
**ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ تَرَوْا إِلَى**  
**مَا قَالَتْ رَبُّكُمْ قَالَ مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ**  
**يَقُولُونَ الْكَوَاكِبُ وَالْكَوَاكِبُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ****  
**ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ ح **وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ****  
**أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ**  
**اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ بَرَكَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنَ**

قوله أيما عبد الخ حديث  
 موقوف على جرير ثم  
 ان منصوراً ذكر انه  
 سرفوع الى النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم أيضاً  
 الا انه ما أحب أن يروي  
 عنه ذلك الحديث بالبصرة  
 فانها وقتئذ ممتلئة  
 باهل البدعة القائلين  
 بتعكير اهل المعاصي  
 وتخليدهم في النار فاده  
 الشارح

باب بيان كفر من  
 قال مطرنا بالنور

قوله في اثر السماء أي  
 بعد المطر وفي الاثر  
 لتتان كسر الهمزة  
 وسكون التاء وقتهما

وكانت العرب تضيف  
 الامطار والرياح والحر  
 والبرد الى النور وهو  
 سقوط النجم في المغرب  
 مع النجم وطلوع آخر  
 يقابله من ساعته بالشرق  
 كما في الصحاح وغيره

قوله يقولون الكواكب  
 أي امطرت الكواكب  
 وقوله وبالكوالكب  
 أي مطرنا بالكوالكب

حدثنا جرير

حدثنا حمزة

أبو قال



الناس بها كافرين يُنزل الله النعيث فيقولون الكوكب كذا وكذا وفي حديث  
 المرادي بكوكب كذا وكذا **وحدثني** عباس بن عبد العظيم العبدي حدثنا النضر بن  
 محمد حدثنا عكرمة وهو ابن عمارة حدثنا أبو زميل قال حدثني ابن عباس قال مطر الناس  
 على عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أصبح من الناس شاكر  
 ومنهم كافر قالوا هذبه رحمة الله وقال بعضهم لقد صدق نوء كذا وكذا قال فنزلت هذه  
 الآية فلا أقسم بمواقع النجوم حتى بلغ وتجمعون رزقكم أنكم تكذبون **حدثنا**  
 محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن عبد الله بن عبد الله بن جبر قال  
 سمعت أنسًا قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم آية المنافق بضع الأنصار  
 وآية المؤمن حب الأنصار **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد يعني ابن  
 الحارث حدثنا شعبة عن عبد الله بن عبد الله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 أنه قال حب الأنصار آية الإيمان وبئضهم آية النفاق **وحدثني** زهير بن حرب قال  
 حدثني معاذ بن معاذ وحده ثنا عبيد الله بن معاذ واللفظ له حدثنا أبي حدثنا شعبة عن  
 عدي بن ثابت قال سمعت البراء يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال في الأنصار  
 لا يحبهم المؤمن ولا يبغضهم المنافق من أحبهم أحبه الله ومن أبغضهم أبغضه  
 الله قال شعبة قلت لعدي سمعته من البراء قال إياي حدث **حدثنا** قتيبة بن سعيد  
 حدثنا يعقوب يعني ابن عبد الرحمن القاري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر  
**وحدثنا** عثمان بن محمد بن أبي شيبة حدثنا جرير ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
 حدثنا أبو أسامة كلاهما عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا يبغض الأنصار رجل يؤمن بالله واليوم الآخر **حدثنا** أبو بكر  
 ابن أبي شيبة حدثنا وكيع وأبو معاوية عن الأعمش ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له

باب الدليل على أن  
 حب الأنصار وعلى  
 رضى الله عنهم من  
 الإيمان وعلاماته  
 وبغضهم من علامات  
 النفاق

قوله القاري منسوب  
 الى القارة قبيلة معروفة  
 (نوى)

سنه ٨٧ وهواين ١٢٠ سنة ( ف )  
وزين جيش من العمرين ادرك الجاهلية ومات  
المراد بالجزالة هنا جزالة الراى اى امرأه ذات عقل

أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ بْنِ نَابِتٍ عَنْ زُرِّقَانَ قَالَ قَالَ عَلِيُّ وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ  
النَّسْمَةَ إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَنْ لَا يُحِبَّنِي إِلَّا مُؤْمِنٌ وَلَا يُبَغِّضُنِي  
إِلَّا مُنَافِقٌ ❀ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ  
يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ وَأَكْثِرْنَ الْإِسْتِغْفَارَ فَإِنِّي رَأَيْتُكُمْ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَتْ  
أَمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ جَزَلَةٌ وَمَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكْثَرَ أَهْلِ النَّارِ قَالَ تَكْثِرْنَ اللَّعْنَ وَتَكْفُرْنَ  
الْعَشِيرَ وَمَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَغْلَبَ لِدَيْ لِي مِنْكُمْ قَالَتْ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ وَمَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ وَالَّذِينَ قَالَ أَمَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ فَشَهَادَةُ أَمْرَأَةٍ تَبْدِلُ شَهَادَةَ  
رَجُلٍ فَمَهَذَا نَقِصَانُ الْعَقْلِ وَتَمَكُّتُ اللَّيَالِي مَا تُصَلِّي وَتُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ فَمَهَذَا نَقِصَانُ  
الدِّينِ ❀ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنِي** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا  
ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَوِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ  
الْمِقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ❀ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَرَأَ ابْنُ آدَمَ السُّجْدَةَ فَسَجَدَ اعْتَرَلَ الشَّيْطَانُ يَتَكَبَّرُ يَقُولُ يَا وَيْلَهُ  
وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ يَا وَيْلَهُ ابْنُ آدَمَ بِالسُّجُودِ فَسَجَدَ فَلَهُ الْجَنَّةُ وَأَمْرَتْ  
بِالسُّجُودِ فَأَيْتُ فِي النَّارِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَعَصَيْتُ فِي النَّارِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقَعَمَانُ

قوله فلق الحبة أى شقها  
بالنبت ومعنى برأ خلق  
والنسمة هى النفس

باب  
بيان نقصان الايمان  
بتقص الطامات وبيان  
اطلاق لفظ الكفر  
على غير الكفر بالله  
ككفر النعمة  
والحقوق

باب بيان اطلاق  
اسم الكفر على  
من ترك الصلاة

قوله ياويله وجه النية  
هو ما تقدم فى هامش  
الصفحة الاربعين من  
نصاوت المتكلم عن اضافة  
السوء الى نفسه وذكر  
الشارح فى رواية يابول  
جواز فتح اللام وكسرها

ابن أبي شيبه كلاهما عن جرير قال يحيى اخبرنا جرير عن الاعمش عن ابي سفيان  
قال سمعت جابرا يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان بين الرجل وبين  
الشرك والكفر ترك الصلاة **حدثنا** ابو عسان المسمى حدثنا الضحاك بن محمد  
عن ابن جريج قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة **وحدثنا**  
منصور بن ابي مراحم حدثنا ابراهيم بن سعد بن جعفر بن زياد اخبرنا  
ابراهيم يعني ابن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال سئل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الاعمال افضل قال ايمان بالله قال ثم ماذا قال الجهاد  
في سبيل الله قال ثم ماذا قال حج مبرور وفي رواية محمد بن جعفر قال ايمان بالله  
ورسوله **وحدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق اخبرنا معمر عن  
الزهري بهذا الإسناد **مثله حتى** ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد بن زيد  
حدثنا هشام بن عروة ح **وحدثنا** خلف بن هشام واللفظ له حدثنا حماد بن زيد  
عن هشام بن عروة عن ابيه عن ابي مراحم الليثي عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله  
اى الاعمال افضل قال الايمان بالله والجهاد في سبيله قال قلت اى الرقاب افضل  
قال انفسها عند اهلها واكثرها ممنا قال قلت فان لم افعل قال تعين صناعا  
او تصنع لآخرق قال قلت يا رسول الله اذ ايت ان ضمنت عن بعض العمل قال  
تكف شرك عن الناس فانها صدقة منك على نفسك **حدثنا** محمد بن رافع  
وعبد بن حميد قال عبد اخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن  
الزهري عن حبيب مولى عروة بن الزبير عن عروة بن الزبير عن ابي مراحم عن  
ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحوه غير انه قال فتمن الصانع او تصنع لآخرق  
**حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن الوليد

باب  
بيان كون الايمان  
بالله تعالى افضل  
الاعمال

قوله قال ثم ماذا وفي  
بعض النسخ قيل ثم ماذا  
في الموضعين

الآخرق هو الذي لا  
يحسن الصنعة ومن  
حذق في الصنعة يسمى  
صناعا بصنعتين في الرجل  
وصناعا وزان صباح  
في المرأة

ابن ابي رواد الصائغ

حدثني محمد بن رافع

بج

قوله مروان الغزالي في نسخة  
سروان بن - حاوية الغزالي

النية واحدا للابداد ومعناه الخلق

ابن العيزار عن سعد بن اياس بن عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال  
 سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل قال الصلاة لوقتها قال قلت  
 ثم أي قال بر الوالدين قال قلت ثم أي قال الجهاد في سبيل الله فما تركت استزيد إلا  
 إزعاة عليه **حدثنا محمد بن أبي عمر المكي حدثنا مروان الغزالي حدثنا أبو يعقوب**  
 عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن عبد الله بن مسعود قال قلت يا نبي الله أي  
 الأعمال أقرب إلى الجنة قال الصلاة على مواقيتها قلت وماذا يا نبي الله قال بر الوالدين  
 قلت وماذا يا نبي الله قال الجهاد في سبيل الله **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري  
 حدثنا أبي حدثنا شعبة عن الوليد بن العيزار أنه سمع أبا عمرو الشيباني قال حدثني  
 صاحب هذه الدار وأشار إلى دار عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أي الأعمال أحب إلى الله قال الصلاة على وقتها قلت ثم أي قال ثم بر الوالدين قلت ثم  
 أي قال ثم الجهاد في سبيل الله قال حدثني بيني ولواستزدة لؤاذي **حدثنا محمد بن**  
**بشار** حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة بهذا الإسناد مثله وزاد وأشار إلى دار عبد الله  
 وما ساء لنا **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الحسن بن عبيد الله عن أبي عمرو  
 الشيباني عن عبد الله بن النبي صلى الله عليه وسلم قال أفضل الأعمال أو العمل الصلاة  
 لوقتها وبر الوالدين **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق  
 أخبرنا جرير وقال عثمان حدثنا جرير عن منصور عن أبي وايل عن عمرو بن شرحبيل  
 عن عبد الله قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم عند الله قال  
 أن تجعل لله ندا وهو خالقك قال قلت له إن ذلك لعظيم قال قلت ثم أي قال ثم  
 أن تقتل ولدك مخافة أن يطعم معك قال قلت ثم أي قال ثم أن تزاني حليلة جارك  
**حدثنا** عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم جميعا عن جرير قال عثمان حدثنا جرير  
 عن الأعمش عن أبي وايل عن عمرو بن شرحبيل قال قال عبد الله قال رجل يا رسول الله

قوله ثم أي التوبين  
فيه عوض أي أي شيء

قوله استزيد الرواية  
باسقاط أن رهي مرادة

قوله ارعاه عليه أي  
إبقاء عليه ووفقاً به  
(شارح)

قوله إلى دار عبد الله في  
نسخة زياد بن مسعود

باب كون الشرك  
أقبح الذنوب وبيان  
أعظمها بعده

ومعنى تزاني أي تزني  
بها رضاه اه نووي

أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَنْ تَدْعُوَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ قَالَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ أَنْ تَقْتُلَ  
وَلَدَكَ مَخَافَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ أَيُّ قَالَ أَنْ تَرَانِي حَمَلَةً جَارِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ  
تَصَدَّقَهَا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا  
بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكْرِ بْنِ  
مُحَمَّدٍ الشَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ  
عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا أُتَيْتُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ  
ثَلَاثًا الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَشَهَادَةُ الزُّورِ أَوْ قَوْلُ الزُّورِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَكَبِّرًا فَجَلَسَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُهَا حَتَّى قُلْنَا لَيْتَهُ سَكَتَ **وَحَدَّثَنَا**  
يُحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْكِبَائِرِ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَعُقُوقُ  
الْوَالِدَيْنِ وَقَتْلُ النَّفْسِ وَقَوْلُ الزُّورِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ  
ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِبَائِرَ أَوْ سَمِعْتُ عَنْ الْكِبَائِرِ فَقَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ  
وَقَتْلُ النَّفْسِ وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَقَالَ أَلَا أُتَيْتُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ قَالَ قَوْلُ الزُّورِ  
أَوْ قَالَ شَهَادَةُ الزُّورِ قَالَ شُعْبَةُ وَأَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ شَهَادَةُ الزُّورِ **حَدَّثَنَا** هُرُوثُ بْنُ سَعِيدِ  
الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَائِمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤَبَّاتِ قَبْلَ يَأْتِيَ رَسُولَ  
اللَّهِ وَمَاهُنَّ قَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ وَالسَّحَرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَكْلُ مَالِ  
الْيَتِيمِ وَأَكْلُ الرِّبَا وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الرَّحْفِ وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ  
**حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَمِيدِ  
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب بيان الكبائر واكبرها

أبو بكره هو نفع الثقي العصباني المشهور وعبد الرحمن ابنه يروي عن أبيه وأما أبو بكر الذي هو أبو عبيد الله فمن أبناء أنس بن مالك فعبده الله بن أبي بكر يروي عن جده أنس كما في الخلاصة الخرجية

والمؤبقات المهلكات ويقال هو يرتكب المؤبقات أي المعاصي لانها مهلكات

اخبرنا خالد بن

قال الشرك بن

قال ابن من الكبار

هذا الاستاد عتله

مقال حبة من خردول

قال من الكبار شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله وهل يشتم الرجل والديه  
قال نعم يسبُّ أب الرجل فيسبُّ أباه ويسبُّ أمه فيسبُّ أمه **وحدثنا أبو بكر بن**  
**أبي شيبه** ومحمد بن المثنى وابن بشار جميعاً عن محمد بن جعفر عن شعبة عن شعبة وحديثي  
محمد بن حاتم **حدثنا يحيى بن سعيد** حدثنا سفيان كلاًهما عن سعد بن إبراهيم بهذا  
الاستاد مثله **وحدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار وإبراهيم بن دينار جميعاً عن  
يحيى بن حماد قال ابن المثنى حديثي يحيى بن حماد أخبرنا شعبة عن أبان بن تغلب عن  
فضيل الفقيمي عن إبراهيم التيمي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر قال رجل إن الرجل  
يحب أن يكون توبة حسنة ونقطة حسنة قال إن الله جميل يحب الجمال الكبر بطر الحق  
وعمط الناس **حدثنا** منجاب بن الحارث التميمي وسويد بن سعيد كلاًهما عن علي بن  
مُسهر قال منجاب أخبرنا ابن مسهر عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدخل النار أحد في قلبه مثقال حبة خردل من  
إيمان ولا يدخل الجنة أحد في قلبه مثقال حبة خردل من كبرياء **وحدثنا** محمد بن  
بشار **حدثنا** أبو داود **حدثنا** شعبة عن أبان بن تغلب عن فضيل عن إبراهيم عن علقمة  
عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة  
من كبر **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير **حدثنا** أبي وكيع عن الأعمش عن شقيق عن  
عبد الله قال وكيع قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال ابن نمير سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول من مات يشرك بالله شيئاً دخل النار وقلت أنا ومن مات  
لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب **قالا** **حدثنا**  
أبو معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل  
فقال يا رسول الله ما الموحسان فقال من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة ومن

باب  
تحريم الكبر وبيانه

قوله بطر الحق أي  
دفعه وانكاره ترفماً  
ومجبراً ( شارح )  
قوله وعمط الناس أي  
احتقارهم ووقع في غير  
الصحيحين وعمص الناس  
بالمصاد بدل الطاء وهو  
بمعناه كما في الصحاح

باب  
من مات لا يشرك  
بالله شيئاً دخل الجنة  
ومن مات مشركاً  
دخل النار

قوله وقت أنا هذا  
قول عبد الله يريد أنه  
لم يسمه  
قوله ما الموحسان يعني  
موجبة الجنة وموجبة  
النار اه من الصحاح



مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ النَّارَ **وحدثنى** أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ سَيِّمَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا  
 جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ لَا يُشْرِكُ  
 بِهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ دَخَلَ النَّارَ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ  
 جَابِرٍ **وحدثنى** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ  
 أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاصِلِ الْأَحْدَبِ  
 عَنِ الْمَعْرُورِيِّ سُوَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ  
 أَنَا بِلِ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ  
 الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ **وحدثنى** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَأَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي حُسَيْنُ  
 الْمُعَلِّمُ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَمْرٍو حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا ذَرٍّ  
 حَدَّثَهُ قَالَ آيَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَائِمٌ عَلَيْهِ تَوْبٌ أَيْضٌ ثُمَّ آيَتُهُ  
 فَإِذَا هُوَ نَائِمٌ ثُمَّ آيَتُهُ وَقَدْ اسْتَيْمَقَ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ قَالَ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ  
 ثُمَّ مَاتَ عَلَى ذَلِكَ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ  
 قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ عَلَى رِغْمٍ  
 أَنفِ أَبِي ذَرٍّ قَالَ فَخَرَجَ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ وَإِنْ رَغِمَ أَنفِ أَبِي ذَرٍّ **وحدثنى** قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَاللَّفْظُ مُتَقَارِبٌ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ حِجْرٍ عَنِ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ  
 أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ فَقَاتَلَنِي فَضْرَبَ  
 إِحْدَى يَدَيَّ بِالسَّيْفِ فَقَطَعَهَا ثُمَّ لَازَمَنِي بِشَجَرَةٍ فَقَالَ اسْمُكَ لِلَّهِ أَفَأَقْتُلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

ومن لقي الله يشرك به شيئاً

قوله الدليل كذا في اللسخ  
 والمشهور في النسبة  
 الى الدليل بضم فسر  
 رهط ابي الاسود هو  
 الدؤلى بضم فتوح واما  
 الدبلى بالضبط الذي هنا  
 فنسبة الى الدبل كالليل  
 لقبيلة اخرى انظر تاج  
 العروس وراجع لاجل  
 الدليل الدبلى كتاب  
 الاجارة من صحيح البخارى

تحريم قتل الكافر  
 بعد ان قال لا اله  
 الا الله

قوله لاذ منى بشجرة  
 أى التبا اليها معتصماً منى

واحد بن الحسن بن خراش

بَعْدَ أَنْ قَالَهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقْتُلُهُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ قَدْ  
 قَطَعَ يَدِي ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ بَعْدَ أَنْ قَطَعَهَا أَفَأَقْتُلُهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَا تَقْتُلُهُ فَإِنْ قَتَلْتَهُ فَإِنَّهُ بِمَنْزِلَتِكَ قَبْلَ أَنْ تَقْتُلَهُ وَإِنَّكَ بِمَنْزِلَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ كَلِمَتَهُ  
 الَّتِي قَالَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرُ بْنُ مَعْمَرٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِحَمِيعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ أَمَّا الْأَوْزَاعِيُّ وَابْنُ جُرَيْجٍ فِي حَدِيثَيْهِمَا قَالَ أَسَلْتُ لِلَّهِ كَمَا قَالَ اللَّيْثُ وَأَمَّا  
 مَعْمَرُ فِي حَدِيثِهِ فَلَمَّا أَهْوَيْتُ لَأَقْتُلَهُ قَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ **وَحَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ ثُمَّ  
 الْحُسَيْنِيُّ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَدِيَّ بْنَ الْخَلِيَارِ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ لِقْدَادِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ الْكِنْدِيِّ  
 وَكَانَ حَلِيفًا لِبَنِي زُهْرَةَ وَكَانَ يَمُنُّ شَهِيدًا بِدِرَاعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ  
 قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ لَقِيتُ رَجُلًا مِنَ الْكُفَّارِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ الْأَسْمَرِيُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ عَنِ أَبِي مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي ظَلْيَانَ عَنِ اسْمَاعِيلَ بْنِ زَيْدٍ وَهَذَا  
 حَدِيثُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ فَصَبَّحْنَا  
 الْحُرَقَاتِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَأَذْرَكْتُ رَجُلًا فَقَالَ لِإِلَهِ الْإِلَهِ فَطَعَنَتْهُ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ  
 ذَلِكَ فَذَكَرْتُهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَالَ  
 لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَقَتَلْتَهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا قَالَهَا خَوْفًا مِنَ السِّلَاحِ قَالَ أَفَلَا شَقَقْتُ  
 عَنْ قَلْبِهِ حَتَّى تَعْلَمَ أَقَالَهَا أَمْ لَا فَمَازَالَ يُكْرِرُهَا عَلَيَّ حَتَّى تَمْسَيْتُ أَتَى أَسَلْتُ يَوْمَئِذٍ قَالَ  
 فَقَالَ سَعْدُ وَأَنَا وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ مُسْلِمًا حَتَّى يَقْتُلَهُ ذُو الْبَطْنَيْنِ يَعْنِي أَسَامَةَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَلَمْ  
 يَقُلِ اللَّهُ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَقَالَ سَعْدُ قَدْ قَاتَلْنَا حَتَّى

قوله فلما أهويت لا قتله  
 أي قلت يقال هويت  
 وأهويت (نوى)  
 قوله فصبحنا الحرقات  
 أي أتيناهم صباحاً  
 قال الشارح والحرقات  
 موضع ببلاد جهينة  
 والتسمية به كالتسمية  
 بعرفات وأذرحات وفي  
 رآه الضم والفتح والحاء  
 مضمومة في الوجهين اه  
 وانظرا أنت فيما كتبت  
 في هامش ص ٨٨ من  
 الجزء الخامس من  
 صحيح البخاري وص ٣٦  
 من جزئه الثامن وتأتي  
 رواية الحرقة بدل الحرقات  
 وراه هذه الصفحة  
 قوله أقالها القاعل فيه  
 هو القلب قاله الشارح  
 قوله حتى تمسيت أي  
 أسلت يومئذ أي ووددت  
 أن ماضى من أسلم  
 لم يكن ولم يكن فاعلاً  
 في أسلمى لما لا يحل لي  
 فانه ولد في الإسلام  
 ونشأ عليه

ب

ثم ذكر الحديث بعينه

من جة جهينة

قال فقال رجل

لَا تَكُونُ قِتْنَةً وَأَنْتَ وَأَصْحَابُكَ تُرِيدُونَ أَنْ تُقَاتِلُوا حَتَّى تَكُونَ قِتْنَةً حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ  
 الدَّورِيُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ حَدَّثَنَا أَبُو ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ  
 حَارِثَةَ يُحَدِّثُ قَالَ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْحُرَّةِ مِنْ جُهَيْنَةَ فَصَبَّحْنَا  
 الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُمْ وَحَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ رَجُلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا غَشِيْنَاهُ قَالَ لِإِلَهِ  
 إِلَّا اللَّهُ فَكَفَّ عَنْهُ الْأَنْصَارِيُّ وَطَعَنَهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 إِنَّمَا كَانَ مَسْعُودًا قَالَ فَمَا لَأَقْتَلُهُ بَعْدَ مَا قَالَ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِرُ رُهَا عَلَيَّ حَتَّى  
 تَمَسَّيْتُ أَبِي لَمْ أَكُنْ أَسْمَلْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا  
 عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّ خَالِدَ الْأَشَجِّ ابْنَ أَخِي صَفْوَانَ بْنَ  
 مُحَرَّرٍ حَدَّثَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَرَّرٍ أَنَّهُ حَدَّثَ أَنَّ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيَّ بَعَثَ إِلَى  
 عَسْقَسِ بْنِ سَلَامَةَ زَمَنَ قِتْنَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ أَجْمَعُ لِي تَقْرَأُ مِنْ إِخْوَانِكَ حَتَّى أُحَدِّثَهُمْ  
 فَبَعَثَ رَسُولًا إِلَيْهِمْ فَلَمَّا أَجْتَمَعُوا جَاءَ جُنْدَبٌ وَعَلَيْهِ بُرْنُسٌ أَصْفَرٌ فَقَالَ تَحَدَّثُوا بِمَا كُنْتُمْ  
 تَحَدَّثُونَ بِهِ حَتَّى دَارَ الْحَدِيثُ فَلَمَّا دَارَ الْحَدِيثُ إِلَيْهِ حَسَرَ الْبُرْنُسَ عَنْ رَأْسِهِ فَقَالَ إِنِّي  
 أَتَيْتُكُمْ وَلَا أُرِيدُ أَنْ أُخْبِرَكُمْ عَنْ نَبِيِّكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعثًا  
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَى قَوْمٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَإِنَّهُمْ اتَّقَوْا فَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذَا شَاءَ  
 أَنْ يَقْصِدَ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَهُ فَمَقَلَهُ وَإِنَّ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَصَدَ غَفْلَةً  
 قَالَ وَكُنَّا نَحَدِّثُ أَنَّهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَلَمَّا رَفَعَ عَلَيْهِ السَّيْفَ قَالَ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ فَمَقَلَهُ جَاءَ  
 الْبَشِيرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَأَخْبَرَهُ حَتَّى أَخْبَرَهُ خَبَرَ الرَّجُلِ كَيْفَ  
 صَنَعَ فَدَعَاهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لِمَ قَتَلْتَهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْجَعَ فِي الْمُسْلِمِينَ وَقَتَلَ فُلَانًا وَفُلَانًا  
 وَاسْمِي لَهُ نَفْرًا وَإِنِّي حَمَلْتُ عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى السَّيْفَ قَالَ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَتَلْتَهُ قَالَ تَمَّ قَالَ فَكَيْفَ تَصْنَعُ بِالْإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ

قوله انى الحرقة هذه  
 الرواية مذكورة  
 في ديات صحيح البخارى

قوله متعوداً أى معتصماً  
 كما هو معنى قوله لا ذمى  
 بشجرة (في آخر ص ٦٦)

قوله الاتبع معناه  
 العريض النجج والنجج  
 يفتحين ما بين الكاهل  
 الى الظهر كما فى القاموس  
 والكاهل مقدم أعلى  
 الظهر مما يلى العنق كما  
 فى المصباح المنير

قوله حسر البرنس أى  
 كشفه والبرنس كل ثوب  
 رأسه ملتصق به دراعة  
 كات أوجية أو غيرها  
 كما فى شرح النووى

قوله حتى دار الحديث  
 وفى المتن الذى جرى  
 عليه طبع النسخ بمصر  
 قديماً وحدثنا زيادة  
 ابى وامل صوابها الى

قوله انى أتيتكم ولا  
 أريد الخ راجع لتوجيه  
 هذا الكلام شرح النووى

قوله أوجع فى المسلمين  
 أى أوقع بهم وآلمهم

قال ابن جرير

قال تكلف

سكتة نحو كذا كى بنى كذا

فلما رجع عليه السيف

يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَعْمِرْنِي قَالَ وَكَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ جَعَلَ لَا يَزِيدُهُ عَلَى أَنْ يَقُولَ كَيْفَ تَصْنَعُ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ إِذَا جَاءَتْ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالوا حدثنا يحيى وهو القطان  
ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا أبو أسامة وابن نمير كلهم عن عبيد الله  
عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا يحيى بن يحيى والألفظ له  
قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل  
علينا السلاح فليس منا **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه وابن نمير قالوا حدثنا  
مضعب وهو ابن المقدم حدثنا عكرمة بن عمار عن إياس بن سلمة عن أبيه عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال من سل علينا السيف فليس منا **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه  
وعبد الله بن برادة الأشعري وأبو كريب قالوا حدثنا أبو أسامة عن يزيد عن أبي بردة  
عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا **حدثنا**  
قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب وهو ابن عبد الرحمن القاري ح وحدثنا أبو الأخصين  
محمد بن حبان حدثنا ابن أبي حازم كلاهما عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي  
هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من حمل علينا السلاح فليس منا  
ومن غشنا فليس منا **حدثني** يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حبان جميعا عن إسماعيل  
ابن جعفر قال ابن أيوب حدثنا إسماعيل قال أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها فالت أصابعه  
بلا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال أصابته السماء يا رسول الله قال أفلا جعلته  
فوق الطعام كي يراه الناس من غش فليس مني **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا أبو  
معاوية ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا أبو معاوية ووكيع ح وحدثنا ابن  
نمير حدثنا أبي جميعا عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله قال

حديثه الناس

باب

قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا

باب

قول النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من غشنا فليس منا

الصبرة بالضم ما جمع من الطعام بلا كيل ووزن اه قاموس والمراد بالطعام هنا البر قوله أصابته السماء أي المطر

باب

تحريم ضرب الحدود وشق الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ أَوْ شَقَّ الْجُيُوبَ  
 أَوْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ هَذَا حَدِيثٌ يُحْيَى وَأَمَّا ابْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو بَكْرِ فَقَالَا وَشَقَّ  
 وَدَعَا بِغَيْرِ الْفِوِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنَا اسْتَحِقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَدَسِيُّ بْنُ يُونُسَ جَمَعَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا  
 وَشَقَّ وَدَعَا حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَطَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَزْرَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى قَالَ وَجِعَ  
 أَبُو مُوسَى وَجَعًا فَمَشَى عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ فِي حَجْرٍ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ فَصَاحَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِهِ  
 فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهَا شَيْئًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَنَا بَرِيٌّ مِثَابَرِيٌّ مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيٌّ مِنَ الصَّالِقَةِ وَالْحَالِقَةِ وَالشَّاقَةِ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ وَاسْتَحِقُّ بْنُ مَثُورٍ قَالَا أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عُمَيْرٍ  
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَخْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ وَأَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَا  
 أُنْمِي عَلَى أَبِي مُوسَى وَأَقْبَلَتْ أَمْرَأَةٌ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ تَصِيحُ بِرَأْيِهِ قَالَا ثُمَّ أَفَاقَ قَالَ أَلَمْ  
 تَعْلَمِي وَكَانَ يُحَاوِرُهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا بَرِيٌّ مِمَّنْ حَلَقَ وَسَلَقَ  
 وَخَرَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عِيَاضِ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ  
 أَمْرَأَةِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا دَاوُدُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي هِنْدٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ صَفْوَانَ  
 ابْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ  
 الْحُلَوَائِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ  
 عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عِيَاضِ  
 الْأَشْعَرِيِّ قَالَ لَيْسَ مِنَّا وَمَنْ يَقُلْ بَرِيٌّ وَحَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءِ الضُّبَيْعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ هُوَانَ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْدَبِ

قوله و دعا بدعوى  
 الجمالية أى نادى بمثل  
 ندائهم نحو واكفناه  
 واجيله واسنداه فانه  
 حرام كذا فى التيسير  
 شرح الجامع الصغير

قال ابو عبيدة السالفة  
 بالسين والصاد والسلق  
 الصوت الشديد من  
 قوله عز وجل سلقوكم  
 بالسنة حداد قال الهروي  
 الصالفة التى ترفع  
 صوتها فى المصائب  
 والحالقة التى تلحق  
 شعرها عند المصائب  
 قال غيره والشاقة التى  
 تشق جيها فى تلك الحال  
 كما قال عليه السلام  
 فى الحديث الآخر ليس  
 منا من ضرب الخدود  
 وشق الجيوب كذا فى  
 هامش نسخة صحيفة  
 والرنة صوت مع البكاء  
 فيه ترجيع  
 قوله ابن حراش قال  
 النووى فى مقدمة سنن  
 (خراش) كله بالحاء  
 المعجمة الا والدرى  
 فى الجملة اه

باب  
 بيان غلظ تحريم  
 النيمة

قالا اخبرنا

عن

قالا حدنا جعفر

وحدثني عبدالله

عن

عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلًا يَتِيمًا حَدَّثَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ تَمَامًا **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ كَانَ رَجُلٌ يَنْتَقِلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ فَكُنَّا جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ الْقَوْمُ هَذَا يَمُنُّ يَنْتَقِلُ الْحَدِيثَ إِلَى الْأَمِيرِ قَالَ فَجَاءَ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهَا فَقَالَ حُذَيْفَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا مَعَ حُذَيْفَةَ فِي الْمَسْجِدِ فَجَاءَ رَجُلٌ حَتَّى جَلَسَ إِلَيْهَا فَقَبِلَ الْحُذَيْفَةَ إِنَّ هَذَا يَرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ أَشْيَاءَ فَقَالَ حُذَيْفَةُ إِرَادَةَ أَنْ يُسْمِعَهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ عَنْ أَبِي رُزَيْعَةَ عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابُ أَلِيمٍ قَالَ فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَارٍ قَالَ أَبُو ذَرٍّ خَابُوا وَخَسِرُوا مَنْ هُم يَأْرَسُونَ اللَّهُ قَالَ الْمُسْبِلُ وَالْمُتَانُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْكَاذِبِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ خَالِدٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ عَنْ سُلَيْمَانَ ابْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ خَرِشَةَ بْنِ الْحَرِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُنَانُ الَّذِي لَا يُعْطَى شَيْئًا إِلَّا مَنَّهُ وَالْمُنْفِقُ سَلَعَتُهُ بِالْحَلْفِ الْفَاجِرِ وَالْمُسْبِلُ إِزَارُهُ **وَحَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ

الكتاب هو التاج وراه كل يوم

حدثنا ابن مسهر

عن ابن مسهر قال ابو ذر

عن ابن مسهر

تم الرجل الحديث نماً  
من بابي قتل وضرب  
سمى به ليوقع فتنة أو  
وحشة فالرجل تم تسمية  
بالمصدر ونعام مبالغة  
والاسم التهمة والنميم  
أيضاً اه مصباح

باب

بيان غلط تحريم  
اسبال الازار والمن  
بالعطية وتنسيق  
السلعة بالحلف  
وبيان الثلاثة الذين  
لا يكلمهم الله يوم  
القيامة ولا ينظر  
اليهم ولا يزكيمهم  
ولهم عذاب اليم

قوله قال المسبل وهو  
المرضى ازاره الجار  
طرفة خلاء كما ورد  
مفسراً في حديث لست  
من يصنعه خيلاء



إِيَّاهُمْ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَهُمْ عَذَابُ آلِيمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ  
 وَهُمْ عَذَابُ آلِيمٍ شَيْخُ زَانَ وَمَلِكُ كَذَّابٌ وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ وَهَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثٌ لَا  
 يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُرَكِّبُهُمْ وَهُمْ عَذَابُ آلِيمٍ رَجُلٌ عَلَى  
 فَضْلِ مَاءٍ بِالْفَلَاقَةِ يَمْتَنِعُهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ وَرَجُلٌ بَايَعَ رَجُلًا بِسِوَةِ بَعْدِ الْمَضْرِ فَحَلَفَ  
 لَهُ بِاللَّهِ لَا أَخَذَهَا بِكَذِّبًا وَكَذَّا فَصَدَّقَهُ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ ذَلِكَ وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لَا يُبَايِعُهُ  
 إِلَّا لِدُنْيَا فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا وَفِي وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا لَمْ يَفِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّاسٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَرَجُلٌ سَأَوَّمَ رَجُلًا بِسِوَةِ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ  
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَرَاهُ مَرَّةً فَوْعًا قَالَ ثَلَاثَةٌ  
 لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَهُمْ عَذَابُ آلِيمٍ رَجُلٌ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ صَلَاةِ  
 الْمَضْرِ عَلَى مَالٍ مُسْلِمٍ فَأَقْطَعَهُ وَبَاقِي حَدِيثِهِ نَحْوُ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ فَحَدِيدَتُهُ فِي  
 يَدِهِ يَتَوَجَّأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ شَرِبَ سَمًا قَتَلَ نَفْسَهُ  
 فَهُوَ يَحْسَاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَمَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ  
 يَتَرَدَّى فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
 وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا

العائل هو الفقير كما  
 تقدمت الإشارة إليه  
 في هامش ص ٢٩ عند  
 ذكر جمعه في حديث  
 أمانة الساعة  
 قوله بعد المرأى على  
 أعين الناس فالتقيد  
 بذلك لانه وقت اجتماعهم  
 وتكاثرتهم ولانه وقت  
 تلاقى ملائكة الليل  
 والنهار وفي ذلك تكثير  
 للشهود منهم على كذب  
 الحالف أو صدقه فيكون  
 أخوف ذكره المفسرون  
 عند تفسير قوله تعالى  
 من بعد الصلاة في سورة  
 المائدة

باب  
 بيان غلظ تحريم  
 قتل الانسان نفسه  
 وان من قتل نفسه  
 بشئ عذب به في النار  
 وانه لا يدخل الجنة  
 الا نفس مسلمة  
 قوله يتوجأ أي يطن  
 قوله يحسأه أي يشربه  
 شيئاً شبيهاً

وابوصاوية عن الاعمش عن ابى حازم  
 ثلاثة لا يكلمهم

قوله على يمين أي على شئ

خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ  
 سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ ذَكَرَ أَنَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ بْنُ أَبِي سَلَامٍ  
 اللَّيْمَشَقِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ أَبَا قِلَابَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ثَابِتَ بْنَ الضَّحَّاكِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَايَعَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ  
 حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ بَعْدَ غَيْرِ الْإِسْلَامِ كَاذِبًا فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِبَ بِهِ يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ وَيُنَسَّ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِي شَيْءٍ لَا يَمْلِكُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو غَسَّانَ الْمِصْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ  
 وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ  
 الضَّحَّاكِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لَا يَمْلِكُ وَلَعْنُ الْمُؤْمِنِ  
 كَقَتْلِهِ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا عُذِبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ أَدْعَى دَعْوَى كَاذِبَةٍ  
 اِسْتَكْرَهَ بِهَا لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا قَلَّةً وَمَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرًا فَاجِرَةً **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ  
 الْوَارِثِ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ الْأَنْصَارِيِّ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ  
 الضَّحَّاكِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا مُتَعَمِّدًا  
 فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ عُذِبَ اللَّهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ هَذَا حَدِيثُ سُلَيْمَانَ وَأَمَّا شُعْبَةُ  
 فَحَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الْإِسْلَامِ كَاذِبًا  
 فَهُوَ كَمَا قَالَ وَمَنْ ذَبَحَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ذُبِحَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينًا فَقَالَ لِرَجُلٍ يَمُنُّ بِدَعْوَى الْإِسْلَامِ هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ قَلَّمَا حَضَرْنَا  
 الْقِتَالَ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالَ شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ الَّذِي

قوله يعني ابن الحارث

قوله بئله غير الاسلام  
 كان فعل هكذا فهو  
 يهودي أو نصراني  
 واطلق الحلف هنا  
 على التعليل لاجل  
 البر لكونه داعيا  
 الى الفعل أو الترك  
 كاليمين والا فحقيقة  
 الحلف بالشيء هو  
 القسم به بادخال بعض  
 حروفه عليه واطلق  
 اليمين أيضا على المعانف  
 عليه كما أو ما ناله في  
 هامش ص ٧٢ ذكر  
 لكل وارادة لبعض  
 فان اليمين هو مجموع  
 المقسم به والمقسم عليه  
 كما في المبارك

قوله غير الاسلام

قوله ومن حلف على  
 يمين صبر فاجرة أي  
 فهو مثل من ذكر  
 قبله ويمين الصبر هي  
 التي ائتم بها الخالف  
 عند حاكم ونحوه  
 وأصل الصبر هو  
 الحبس والامساك اه  
 شارح ومعنى الفجور  
 في اليمين هو الكذب  
 قوله حيناً صوابه  
 خبير كما في الشرح

حدثنا اغان بن  
 محمد بن  
 سفيان الثوري عن خالد  
 سوي ملة الاسلام  
 عن محمد بن الحنفية  
 عن يحيى بن يعقوب  
 عن يحيى بن يعقوب  
 عن يحيى بن يعقوب

قُلْتُ لَهُ إِنَّمَا أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ وَمَا لَأَشَدِّدًا وَقَدَمَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّارِ فَكَادَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَرْتَابَ فَبَيَّنَّمَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ  
 إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ وَلَكِنَّ بِهِ جِرَاحًا شَدِيدًا فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَصْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ  
 فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنِّي  
 عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثُمَّ أَمَرَ بِأَلَا قَنَادِي فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسَلِّمَةٌ  
 وَإِنَّ اللَّهَ يُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ  
 وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي حَيْثُ مِنَ الْعَرَبِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ  
 السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي هُوَ وَالْمُشْرِكُونَ فَاقْتَلُوا فَلَمَّا مَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَسْكَرِهِ وَمَالَ الْآخَرُونَ إِلَى عَسْكَرِهِمْ وَفِي  
 أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَا يَدْعُ لَهُمْ شَاذَةَ إِلَّا أَتَبَهَا يَضْرِبُهَا  
 بِسَيْفِهِ فَقَالُوا مَا أَجْزَأَنَا الْيَوْمَ أَحَدًا كَمَا أَجْزَأَ فُلَانٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَمَا إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَنَا صَاحِبُهَا أَبَدًا قَالَ فَخَرَّجَ مَعَهُ  
 كَلْمًا وَقَفَّ وَقَفَّ مَعَهُ وَإِذَا أَسْرَعَ أَسْرَعَ مَعَهُ قَالَ فَجَرَّحَ الرَّجُلُ جُرْحًا شَدِيدًا  
 فَاسْتَجْمَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَى سَيْفِهِ  
 فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَخَرَّجَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ  
 اللَّهِ قَالَ وَمَا ذَلِكَ قَالَ الرَّجُلُ الَّذِي ذَكَرْتَ إِنَّمَا أَنَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَأَعْظَمَ النَّاسُ ذَلِكَ  
 فَقُلْتُ أَنَا لَكُمْ بِهِ فَخَرَّجْتُ فِي طَلَبِهِ حَتَّى جُرَّحَ جُرْحًا شَدِيدًا فَاسْتَجْمَلَ الْمَوْتَ فَوَضَعَ  
 نَصْلَ سَيْفِهِ بِالْأَرْضِ وَذَبَابُهُ بَيْنَ تَدْيِيهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ  
 مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فَمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا الزُّبَيْرِيُّ وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ

قوله قلت له أي قلت في شأنه ( نووي )

قوله ولكن به جراحاً شديداً الجراح جمع جراحة كما في القاموس فتذكر شديداً كتذكر رميم في الكتاب العزيز

قوله بالرجل الفاجر الفاجر هو الكافر وكان ذلك الرجل منافقاً يدعى قرمان

قوله من العرب بيان للقارة المنسوب إليها كما مر في هامش الصفحة الستين

قوله لا يدع لهم شاذة كذا في النسخ التي بأيدينا وفي نسخة الشارح زيادة ولافاذة قال الشاذ الخارج عن الجماعة والفاذ المنفرد وأنت الكلبيين على معنى النسبة أو على التشبيه بشاذة الغم وفادتها وهو كناية عن شجاعته أي لا يخو منه فار ولا يلقاه أحد الا قتله اه

قوله ما أجزأ الخ أي ما كفي كفايته وما أغنى غناه اه شرح

قوله أنا صاحبه معناه أنا أحببه في خفية و الإزمه اه شرح

قوله فوضع نصل سيفه الخ نصل السيف حديدته ما لم يكن له مقبض كما في القاموس و ذبابه طرفه الذي يضرب به كالمصباح المنير

فوضع نصل سيفه في الأرض الخ

قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ إِنَّ رَجُلًا يَمُنُّ بِكَانَ قَبْلَكُمْ خَرَجَتْ بِهِ قَرْحَةٌ فَلَمَّا أَدْنَتْهُ أَنْتَرَعَ  
 سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ فَكَأَهَا فَلَمْ يَرَقْ الدَّمُ حَتَّى مَاتَ قَالَ رَبُّكُمْ قَدْ حَرَمْتُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ  
 ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَيُّ وَاللَّهِ لَمْ يَدَّخِدْنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ جُنْدَبٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ  
 ابْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنَا جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيُّ فِي  
 هَذَا الْمَسْجِدِ فَأَنْسَيْنَا وَمَا نَحْشَى أَنْ يَكُونَ كَذَبٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ بِرَجُلٍ فَمِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ خُرَاجٌ فَذَكَرَ  
 نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ قَالَ  
 حَدَّثَنِي سِيَمَاءُ الْخَطَمِيُّ أَبُو زُمَيْلٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
 قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ أَقْبَلَ تَقْرَمِينَ صَحَابَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا فَلَنْ نُشْهِدَ  
 فَلَنْ نُشْهِدَ حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ فَقَالُوا فَلَنْ نُشْهِدَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَمَهَا أَوْعَابَةٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَذْهَبُ فَنَادِي فِي النَّاسِ إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ قَالَ  
 فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ الْآيَةَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ قَالَ  
 أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدِ الدَّؤَلِيِّ عَنْ سَالِمِ أَبِي الْغَيْثِ  
 مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيْدٍ وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنَى ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ فَفَضَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلَمْ نَقْمِمْ ذَهَبًا وَلَا وُرْقًا غَنَمْنَا الْمَتَاعَ وَالطَّعَامَ  
 وَالثِّيَابَ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ وَهَبُهُ رَجُلٌ  
 مِنْ جُدَامٍ يُدْعَى رِفَاعَةَ بْنَ زَيْدِ بْنِ أَبِي الضَّبْيِ فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِي قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحُلُّ رِجْلَهُ قَرْمِي بِسَهْمٍ فَكَانَ فِيهِ حَقْفَةٌ فَقُلْنَا هَيْبْنَا لَهُ الشَّهَادَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قوله من كنانته  
 الكنانة هي الجعبة  
 وهي كيس من أديم  
 توضع فيه السهام  
 قوله فكأها أي قشر  
 تلك القرحة والقشر  
 بالفتح إزالة القشر  
 بالكسر  
 قوله فلم يرق الدم أي  
 لم يتقطع وبابه ركم  
 قوله ثم مديده تأكيد  
 في ثبوت السماع  
 قوله فأنسينا وما نحشى  
 نوع من تأكيد الكلام  
 وتقويته في النفس  
 غلط تحريم الغلول  
 وأنه لا يدخل الجنة  
 إلا المؤمنون  
 قوله خراج قال الشارح  
 هو القرحة  
 قوله في بردة أي من  
 أجلها وهي كساء مخطط  
 وأما العبادة فمعرفة  
 ويقال فيها عبادة بالياء  
 اه شارح  
 التلاوة في قوله عن  
 وجل فنادته الملائكة  
 وهو قائم يصلي في  
 المحراب إن الله يشرك  
 بالفتح وقرى بالكسر  
 قوله الدؤلى انظر ما  
 سبق في هامش ص ٦٦  
 قوله ولا ورقا أي  
 فضة مضروبة كانت  
 أو غير مضروبة ذكره  
 الزمخشري في تفسير  
 سورة الحكهف  
 (جدام) اسم قبيلة  
 ويعرف بتأويل الحن

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ الشَّمْلَةَ لَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ  
 نَارًا أَخَذَهَا مِنْ الْعَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تَصِبْهَا لِمَقَاسِمٍ قَالَ فَفَزِعَ النَّاسُ فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ أَوْ  
 شِرَاكَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِرَاكٌ  
 مِنْ نَارٍ أَوْ شِرَاكَيْنِ مِنْ نَارٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ  
 سُلَيْمَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ حُجَّاجِ الصَّوَّافِ عَنْ أَبِي  
 الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ الْأَنْطُمِ عَنْ عُمَرَ وَالدَّوْسِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ هَلْ لَكَ فِي حِصْنِ حِصِينٍ وَمَنْعَةٍ قَالَ حِصْنٌ كَانَ لِدَوْسٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَبَى ذَلِكَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلَّذِي ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ فَلَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ  
 هَاجَرَ إِلَيْهِ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ فَاجْتَمَعُوا الْمَدِينَةَ فَمَرَضَ فَمَجَزِعَ  
 فَأَخَذَ مَشَاقِصَ لَهُ فَمَقَّطَعَ بِهَا بَرَاجِمَهُ فَشَخِبَتْ يَدَا حَتَّى مَاتَ فَرَأَاهُ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو فِي مَنَامِهِ  
 فَرَأَاهُ وَهَيْئَتُهُ حَسَنَةٌ وَرَأَاهُ مُعْطِيًا يَدَيْهِ فَقَالَ لَهُ مَا صَنَعْتَ بِكَ رَبُّكَ فَقَالَ غَفَرْتُ لِي بِهَجْرَتِي  
 إِلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا لِي أَرَاكَ مُعْطِيًا يَدَيْكَ قَالَ قِيلَ لِي لَنْ نُصَلِّحَ مِنْكَ  
 مَا أَفْسَدْتَ فَتَمَّصَّهَا الطُّفَيْلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ وَلِيَدَيْهِ فَاعْفِرْ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيحِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ  
 مُحَمَّدٍ وَأَبُو عَلْقَمَةَ الْفَرَوِيُّ قَالَ أَحَدُ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الشِّمَنِ الْيَمَنِ  
 مِنَ الْحَرِيرِ فَلَا تَدْعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ قَالَ أَبُو عَلْقَمَةَ مِثْقَالُ حَبَّةٍ وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزُ مِثْقَالُ  
 ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ الْإِقْبَضَةُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ  
 ابْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي الْمَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ قَتْنَا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ يُصْبِحُ  
 الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا أَوْ يُمْسِي مُؤْمِنًا وَيُصْبِحُ كَافِرًا أَيْدِعُ دِينَهُ بَعْرَضٍ مِنَ النَّبَاتِ

(الشملة) كساء صغير  
 يؤثر به (مصباح)  
 قوله فاجتووا المدينة  
 أي كرموا الإقامة بها  
 لضجروا نوع من سقم  
 (نوى)

**باب**  
 الدليل على أن قاتل  
 نفسه لا يكفر  
 قوله بادرُوا بِالْأَعْمَالِ  
 فتنًا أي بادرُوا إِلَى  
 الأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ قَبْلَ  
 تَعَدُّهَا بِمَا يَحْدُثُ  
 مِنَ الْفِتَنِ الشَّاعِلَةِ اه  
 قوله يصبح الرجل مؤمنًا  
 ويمسي الخ على شك  
 من الراوي أي يتقلب  
 الإنسان في اليوم  
 الواحد من شدة  
 تلك الفتن هذا  
 الانقلاب (من النوى)  
 قوله أصبت فيه حذف  
 المفعول أي أصبت هذا

**باب**  
 في الريح التي تكون  
 قرب القيامة تقبض  
 من في قلبه شيء من  
 الإيمان

**باب**  
 الحث على المبادرة  
 بالأعمال قبل تظاهر  
 الفتن

**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ**  
**الْبُسَاطِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا**  
**أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ إِلَىٰ آخِرِ آيَةٍ جَلَسَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ فِي بَيْتِهِ قَالَ أَنَا مِنْ أَهْلِ**  
**النَّارِ وَأَخْبَسَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ**  
**فَقَالَ يَا أَبَا عَمْرٍو مَا شَأْنُ ثَابِتٍ أَشْتَكِي قَالَ سَعْدُ إِنَّهُ لِحَارِي وَمَا عَلِمْتُ لَهُ بِشَكْوَى قَالَ**  
**فَأَنَّهُ سَعْدٌ فَذَكَرَ لَهُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ثَابِتٌ نَزَلَتْ هَذِهِ**  
**الآيَةُ وَقَدْ عَلِمْتُمْ أَنِّي مِنْ أَرْفَعِكُمْ صَوْتًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَا مِنْ**  
**أَهْلِ النَّارِ فَذَكَرَ ذَلِكَ سَعْدٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ بَلْ هُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **وَحَدَّثَنَا** قَطَنُ بْنُ نُسَيْرٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ**  
**عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ خَطِيبَ الْأَنْصَارِ فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ**  
**الآيَةُ بَخُوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ **وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ**  
**صَحْرِي الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبَانُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ**  
**لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْحَدِيثِ **وَحَدَّثَنَا****  
**هُرَيْرُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَذْكُرُ عَنْ**  
**ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَأَقْبَسَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ**  
**وَزَادَ فَكَثُرَ إِزْمَارُ بَيْنَ أَطْهَرِيَا رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ أَنَسُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخِذُ بِمَا عَمِلْنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ آثِمًا مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ**  
**فِي الْإِسْلَامِ فَلَا يُؤَاخِذُ بِهَا وَمَنْ أَسَاءَ أُخِذَ بِمَعْلُومٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَالْإِسْلَامِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ**  
**ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَوَكَيْعٌ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا**  
**وَكَعْبٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنُؤَاخِذُ بِمَا عَمِلْنَا**

**باب**  
 مخافة المؤمن أن يخطئ  
 عمله

قوله أشتكى بفتح الهجزة  
 أي أمرض بالشكوى  
 هنا المرض وهمزة  
 الوصل ساقطة من البين  
 كقوله تعالى أصطنى  
 البنات على البنين

قوله وأقبس الحديث أي وروى  
 الحديث على وجه كونه غير صحيح

**باب**  
 هل يؤخذ بأعمال  
 الجاهلية

قال بعض الشيوخ معنى  
 الامساء ههنا الكفر  
 فاذا ارتد عن الايمان اخذ  
 بالاولى والآخره كذا  
 في هامش نسخة معتمدة

عن انس بن مالك نحوه  
 برهني  
 وزاد قال فكنا نح



فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ لَمْ يُؤَاخَذْ بِمَا عَمِلَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَنْ أَسَاءَ  
 فِي الْإِسْلَامِ أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ  
 بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ وَأَبُو  
 مَعْنٍ الرَّقَائِشِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ كُلُّهُمُ عَنْ أَبِي غَاصِمٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 الضَّحَّاكُ يَعْنِي أَبَا غَاصِمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ  
 عَنِ ابْنِ شُمَاسَةَ الْمَهْرِيِّ قَالَ حَضَرْنَا عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ وَهُوَ فِي سِيَاقَةِ الْمَوْتِ يَبْكِي  
 طَوِيلًا وَحَوْلَ وَجْهِهِ إِلَى الْجِدَارِ فَجَعَلَ آتِيَهُ يَقُولُ يَا أَبَتَاهُ أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا أَمَا بَشَّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَذَا قَالَ فَأَقْبَلَ  
 بِوَجْهِهِ فَقَالَ إِنَّ أَفْضَلَ مَا بَعْدَ شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ  
 إِنِّي قَدْ كُنْتُ عَلَى أَطْبَاقٍ ثَلَاثٍ لَمَّا دَرَأْتَنِي وَمَا أَحَدٌ أَشَدَّ بُغْضًا لِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَا أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ قَدِ اسْتَمْتَكْتُ مِنْهُ فَقَسَلْتُهُ  
 فَلَمُوتُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَلَمَّا جَعَلَ اللَّهُ الْإِسْلَامَ فِي قَلْبِي آتَتْ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَبْسُطْ يَمِينَكَ فَلَا يَأْتِيكَ قَبْسُطٌ يَمِينُهُ قَالَ فَقَبَضْتُ  
 يَدِي قَالَ مَا لَكَ يَا عَمْرُو قَالَ قُلْتُ أَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِطَ قَالَ لَشَرِطُ بِمَاذَا قُلْتُ أَنْ  
 يُنْقَرَبِي قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْإِسْلَامَ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَأَنَّ الْهِجْرَةَ تَهْدِمُ مَا كَانَ  
 قَبْلَهَا وَأَنَّ الْحَجَّ يَهْدِمُ مَا كَانَ قَبْلَهُ وَمَا كَانَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَجَلَ فِي عَيْنِي مِنْهُ وَمَا كُنْتُ أُطِيقُ أَنْ أَمْلَأَ عَيْنِي مِنْهُ إِجْلَالًا لَهُ  
 وَلَوْ سِئِلْتُ أَنْ أَصِفَهُ مَا أَطَقْتُ لِأَنِّي لَمْ أَكُنْ أَمْلَأُ عَيْنِي مِنْهُ وَلَوْ مِتُّ عَلَى تِلْكَ  
 الْحَالِ لَرَجَوْتُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ وَلِينَا أَسْيَاءَ مَا أَذْرِي مَا حَالِي فِيهَا فَإِذَا  
 أَنَامْتُ فَلَا تَصْحَبُنِي نَائِمَةٌ وَلَا نَارٌ فَإِذَا دَقَّقْتُمُونِي فَشَنُّوا عَلَيَّ التُّرَابَ سَنَانًا ثُمَّ أَقْبَمُوا حَوْلَ  
 قَبْرِي قَدَرًا مَا تُشْرَجُ زُورٌ وَيُقَسَّمُ لِحْمُهَا حَتَّى اسْتَأْنِسَ بِكُمْ وَأَنْظُرَ مَاذَا أَرَادَ جَعُ بِكُمْ

**باب**  
 كون الاسلام يهدم  
 ما قبله وكذا الهجرة  
 والحج

قوله في سياقة الموت  
 أي حال حضور الموت  
 نووي

قوله على أطباق ثلاث  
 أي على أحوال فلهذا  
 أنت ثلاثاً ارادة لمعنى  
 أطباق اه من النووي

قوله فلا يابك ببناء  
 المتكلم المجزوم بلام  
 الامر فان امر المتكلم  
 نفسه انما يكون باللام

قوله بماذا الباء زائدة  
 أو يضمن تشتط معنى  
 ما يعدي بها أي تحتاط  
 بماذا اه من الشرح

قوله فلا تعصيني الحج  
 أي لا تتبعوا جنازتي  
 بنار ونائحة

قوله فشئوا على التراب  
 ضبط بالسين والسين  
 ومعناه على الاول فرقوا  
 على التراب وعلى الثاني  
 صبوا على التراب والمراد  
 به المنع من الترضيب  
 على القبر بفضولين وآجر

الجزور هي الناقة التي  
 تهر كافي المصباح

نسخة من نسخة من نسخة

يقول به يا امام يابك

فقال مالك يا عمرو

يا امير المؤمنين

رُسِلَ رَجُلٌ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ وَابِرَاهِيمِ بْنِ دِينَارٍ وَاللَّهُ مُنْظِرٌ لِابِرَاهِيمَ  
 قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْقُبُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ  
 سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ قَتَلُوا فَأَكْثَرُوا  
 وَزَنُوا فَأَكْثَرُوا ثُمَّ اتَّوَا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ الَّذِي تَدْعُونَ وَتَدْعُو  
 لِحَسَنٍ وَلَوْ نَحْبِرْنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كِفَارَةً فَتَزَلْ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا  
 يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا وَتَزَلْ  
 يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ **حَدِيثِي** حَزْمَةَ بْنِ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ  
 حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ  
 أَتَحَثُّ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ هَلْ لِي فِيهَا مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأَلْتِ عَلَى مَا أَسَأَلْتِ مِنْ  
 خَيْرٍ **وَأَتَحَثُّ التَّعْبُدُ حَدِيثًا** حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
 عَبْدُ حَدِيثِي يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَثُّ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَدَقَةٍ أَوْ عِتَاقَةٍ  
 أَوْ صِلَةٍ رَجِمَ أَفْئِدًا آخِرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأَلْتِ عَلَى مَا أَسَأَلْتِ  
 مِنْ خَيْرٍ **حَدِيثًا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا  
 هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْيَاءُ كُنْتُ  
 أَفْعَلُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَ هِشَامُ يَعْنِي أَتَبَرُّ بِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأَلْتِ  
 عَلَى مَا أَسَأَلْتِ لَكَ مِنَ الْخَيْرِ قُلْتُ فَوَاللَّهِ لَا أَدْعُ شَيْئًا صَنَعْتُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِلَّا فَعَلْتُ فِي  
 الْإِسْلَامِ مِثْلَهُ **حَدِيثًا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْيَرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

قوله قالا حدثنا وفي بعض النسخ قال حدثنا وفي بعضها حدثنا بدوئهما

باب بيان حكم عمل الكافر اذا أسلم بعده

قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله أتبرر بها أي أطلب بها البر والاحسان إلى الناس والتقرب إلى الله تعالى (نهاية)

وتدعو إليه  
 حدثنا حمزة بن يحيى

عَنْ أَبِيهِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ ثُمَّ أَعْتَقَ فِي الْإِسْلَامِ مِائَةَ رَقَبَةٍ وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ ثُمَّ آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا نَزَلَتِ الَّذِينَ آمَنُوا لَمْ يَلْبَسُوا إِيمَانَهُمْ يَظْلِمُ شِقِّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالُوا أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنِيهِ أَوْلَا أَبِي عَنِ ابْنِ ثَعْلَبٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ثُمَّ سَمِعْتُهُ مِنْهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالِ الضَّرِيرُ وَأُمِيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ وَاللَّفْظُ لِأُمِيَّةَ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ فِيمَنْ يَنْشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرَّكْبِ فَقَالُوا أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ كَلِمَاتُكَ مِنْ الْأَعْمَالِ مَا نَطِيقُ الصَّلَاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نَطِيقُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي آيَاتِهَا مِنَ الرَّسُولِ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ

باب صدق الأيمان واخلاصه

قوله ثم بركوا على الركب وفي مسند الامام احمد ثم جنوا على الركب وكلاهما بمعنى

باب بيان قوله تعالى وان تبدوا ما في انفسكم او تخفوه

قوله فلما اقترأها القوم ذلت بها ألسنتهم أنزل الله كذا في جميع النسخ المعتمدة وفي تفسير ابن كثير والنيسابوري والخازن فلما اقترأها القوم وذلت بها ألسنتهم أنزل الله في آياتها المعنى فلما قرأها القوم وارتاضت بالاسلام لذلت ألسنتهم أنزل الله تعالى الخ وهذا كلام مستقيم حسن وأما بدون العاطف فلا يستقيم الوجود الفاء في أول أنزل ولهذا ودناها عليه كما هو المطبوع في المتن المصري والتمت الذي تضمنه شرح النووي وغيره

حدثنا ابن ادريس عن

حدثنا ابن ادريس عن

وَمَلَأْنِيهِ وَكُتِبَ وَرُسُلِهِ لَا تَفْرُقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا  
 غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِكَ نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا  
 إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا قَالَ نَسَمَ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا  
 قَالَ نَسَمَ رَبَّنَا وَلَا تُحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ قَالَ نَسَمَ وَأَعْفُ عَنَّا وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ  
 مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ قَالَ نَسَمَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو  
 كُرَيْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعٌ عَنْ سَعْيَانَ عَنْ آدَمَ بْنِ سَلِيمَانَ مَوْلَى خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا تَرَلْتْ هَذِهِ آيَةَ إِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفَوْهُ يُحَاسِبِكُمْ بِهِ اللَّهُ  
 قَالَ دَخَلَ قُلُوبَهُمْ مِنْهَا شَيْءٌ لَمْ يَدْخُلْ قُلُوبَهُمْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَسَلَّمْنَا قَالَ فَالْتَقَى اللَّهُ الْإِيمَانَ فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يُكَلِّفُ  
 اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا  
 أَوْ أَخْطَأْنَا قَالَ قَدْ فَعَلْتُ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا قَالَ  
 قَدْ فَعَلْتُ وَأَغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا قَالَ قَدْ فَعَلْتُ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ تَجَاوَزَ  
 لِأُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا مَا لَمْ يَسْكَمُوا أَوْ يَفْعَلُوا بِهِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ الشَّامِ وَالشَّامِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ  
 أَبِي عَدِيٍّ كُلُّهُمْ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَجَاوَزَ لِأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا

قوله نسفها الله تعالى لا يسهو  
 البخاري أيضا في كتاب  
 تفسير القرآن ومسوخية  
 هذه الآية محل بحث  
 انظر مفاتيح الغيب  
 في آخر سورة البقرة  
 و ارادة المعنى اللغوي  
 من النسخ اعنى ازالة  
 ما وقع في قلوبهم من  
 الشدة يا باها انسياق  
 الكلام

قوله لم يدخل قلوبهم  
 كذا في جميع النسخ  
 الخط والطبع وكذلك  
 في تفسير ابن كثير  
 والظاهر لم يدخلها كما  
 في تفسير ابن جرير  
 ثم ان هذه الجملة صفة  
 لشيء وقوله من شيء  
 مفعول من أجله مثل  
 منها في الجملة الاولى  
 فالمعنى دخل قلوبهم  
 من أجل تلك الآية  
 الكريمة شيء لم يدخلها  
 من أجل شيء سواها

باب

تجاوز الله عن حديث  
 النفس والخواطر  
 بالقلب اذا لم تستقر

قوله ما حدثت به نفسها  
 الرواية بالنصب وأهل  
 اللغة يفهمونها (شرح)

عن زرارة بن اولى

ما لم تعمل أو تكلم به

ما لم تعمل أو تكلم به **وحدثني** زهير بن حرب **حدثنا** وكيع **حدثنا** مسعر  
 وهشام ح **وحدثني** اسحق بن منصور **أخبرنا** الحسين بن علي عن زائدة عن شيبان  
 جميعاً عن قيادة هذا الإسناد **مثله** **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب  
 وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لأبي بكر قال إسحاق **أخبرنا** سفيان وقال الأخران **حدثنا**  
 ابن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قال الله عز وجل **إذا هم عبدي بسيرة فلا تكتبوها عليه فإن عملها فاكتبوها**  
**سيرة** **وإذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة** **فإن عملها فاكتبوها عشر** **حدثنا**  
 يحيى بن أيوب وقيس بن جبر قالوا **حدثنا** إسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه  
 عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال الله عز وجل **إذا هم عبدي**  
**بحسنة ولم يعملها كتبتها له حسنة** **فإن عملها كتبتها عشر حسنة** إلى سبعمائة  
 ضعف **وإذا هم بسيرة ولم يعملها لم أكتبها عليه** **فإن عملها كتبتها سيرة واحدة**  
**وحدثنا** محمد بن رافع **حدثنا** عبد الرزاق **أخبرنا** معمر بن مهران بن ميه قال **هذا ما** **حدثنا**  
 أبو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال الله عز وجل **إذا تحدث عبدي بأن يعمل حسنة فأنا أكتبها له حسنة ما لم يعمل**  
**فإذا عملها فأنا أكتبها بمثلها** **وإذا تحدث بأن يعمل سيرة فأنا أكتبها له ما لم**  
**يعملها فإذا عملها فأنا أكتبها له بمثلها** **وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت**  
**الملائكة رب ذلك عبدك يريد أن يعمل سيرة وهو أبصر به فقال أرقبوه فإن**  
**عملها فاكتبوها له بمثلها وإن تركها فاكتبوها له حسنة** **إنما تركها من جرائ**  
**وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها**  
**تكتب بمثلها إلى سبعمائة ضعف وكل سيرة يعملها تكتب بمثلها**  
**حتى يلقى الله** **وحدثنا** أبو كريب **حدثنا** أبو خاليد الأحمر عن هشام عن ابن سيرين

باب  
 إذا هم العبد بحسنة  
 كتبت وإذا هم بسيرة  
 لم تكتب

كتبتها عشر حسنة

قوله من جرائ أي من  
 أجلى وفي نسخة من  
 جرائ بالمد وهو لغة فيه  
 وفي نهاية ابن الأثيران  
 امرأة دخلت النار من  
 جرائة أي من أجلها

حدثني يحيى

وبل قال هذه الزيادة فذكر الحديث منها

في الأثر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا  
 كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَعَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ وَمَنْ هَمَّ  
 بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ وَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَارِثِ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا يَرُوي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ  
 وَالسَّيِّئَاتِ ثُمَّ تَبَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَ اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ وَإِنْ  
 هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كُتِبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ  
 كَثِيرَةٍ وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَ اللَّهُ عِنْدَهُ حَسَنَةٌ كَامِلَةٌ وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا  
 كُتِبَ اللَّهُ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنِ الْجَعْدِ  
 أَبِي عُمَانَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَزَادَ وَمَحَاهَا اللَّهُ وَلَا يَهْلِكُ عَلَى اللَّهِ  
 الْإِهْلَاكُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ أَنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا مَا يَتَعَاظَمُ  
 أَحَدُنَا أَنْ يَتَكَلَّمَ بِهِ قَالَ وَقَدْ وَجَدْتُهُمْ قَالُوا نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي  
 رَوَادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ كِلَاهُمَا عَنْ  
 الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
**حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ الصَّفَّارُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَثَامٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَمْسِ عَنْ  
 مُعْرِثَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَسْوَسَةِ  
 قَالَ تِلْكَ مَعْضُ الْإِيمَانِ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَاللَّفْظُ لِهُرُونٍ قَالَ  
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَا يَزَالُ النَّاسُ يَتَسَاءَلُونَ حَتَّى يُقَالَ هَذَا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ فَمَنْ وَجَدَ مِنْ

قوله الا هلاك وهو  
 من حرم هذه السمة  
 وفاته هذا الفضل فهو  
 الهالك المحروم  
 قوله انا نجد في انفسنا  
 ما يتعاطم احدنا لاي  
 يجد احدنا التكلم به  
 عظيم لا استحاكته في حقه  
 سبحانه وتعالى

باب  
 بيان الوسوسة في  
 الايمان وما يقوله  
 من وجدها

قوله وقد وجدتموه  
 المعنى على الاستفهام أي  
 أورد وجدتموه والضمير  
 طائد على الاستفهام  
 المفهوم كافي الشرح

قوله ذلك أي استعظامكم  
 التكلم به هو صريح  
 الايمان كما في النووي  
 وعلى هذا يؤول قوله  
 تلك معض الايمان  
 فيقال أي عظمة العقوبة  
 من الوسوسة معض  
 الايمان والوسوسة  
 على ما ذكره ابن الاثير  
 هي حديث النفس  
 والافكار

لا يزال الناس يتساءلون



ذَلِكَ شَيْئًا فَلْيَقُلْ آمَنْتُ بِاللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 سَعِيدٍ الْمَوْدُبِيُّ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ يَا أَيُّ الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ مَنْ خَلَقَ الْأَرْضَ فَيَقُولُ اللَّهُ ثُمَّ  
 ذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ وَرُسُلِهِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ  
 يَعْقُوبَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَا أَيُّ الشَّيْطَانِ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ مَنْ خَلَقَ كَذَا وَكَذَا حَتَّى يَقُولَ لَهُ مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ فَإِذَا  
 بَلَغَ ذَلِكَ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَسْتَهْ وَلْيَسْتَه **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي  
 أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ  
 أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّ الْعَبْدِ الشَّيْطَانِ فَيَقُولُ مَنْ  
 خَلَقَ كَذَا وَكَذَا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ  
 قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْعِلْمِ حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَلَقَ فَمَنْ  
 خَلَقَ اللَّهُ قَالَ وَهُوَ أَخَذَ بِيَدِ رَجُلٍ فَقَالَ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَدَسَا نِيْ أَثْنَانِ وَهَذَا الثَّلَاثُ  
 أَوْ قَالَ سَأَلَنِي وَاحِدٌ وَهَذَا الثَّلَاثِي \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ قَالَا  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا يَزَالُ النَّاسُ  
 يَسْأَلُ حَدِيثَ عَبْدِ الْوَارِثِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكَرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْإِسْنَادِ وَلَكِنْ  
 قَدْ قَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ صَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ  
 مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍاءَ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُونَ يَسْأَلُونَكَ يَا أَبَاهُ رِيْرَةَ حَتَّى يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ فَمَنْ خَلَقَ  
 اللَّهُ قَالَ فَبَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ إِذْ جَاءَنِي نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ فَقَالُوا يَا أَبَاهُ رِيْرَةَ هَذَا اللَّهُ فَمَنْ

قال زهير بن حرب

وحدثني عبد الملك

حدثنا عبد الوارث

خَلَقَ اللَّهُ قَالَ فَأَخَذَ حَصَى بِكَفِّهِ فَرَمَاهُمْ ثُمَّ قَالَ قَوْمُوا قَوْمُوا صَدَقَ خَلِيبِي **حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ**  
**قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَكُمْ النَّاسُ**  
**عَنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَقُولُوا اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَمَنْ خَافَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ زُرَّارَةَ**  
**الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ عَنِ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى**  
**اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَزَالُونَ يَقُولُونَ مَا كَذَابًا كَذَابًا حَتَّى**  
**يَقُولُوا هَذَا اللَّهُ خَلَقَ الْخَلْقَ فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ**  
**ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ عَنِ**  
**النَّسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْخَبَرِ غَيْرَ أَنَّ إِسْحَاقَ لَمْ يَذْكُرْ قَالَ قَالَ اللَّهُ إِنَّ**  
**أُمَّتَكَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ**  
**جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**مَوْلَى الْحُرِّقَةِ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ السَّلَمِيِّ عَنْ أَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنِ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اقْتَطَعَ حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمٍ يَتَمَيَّنِيهِ فَقَدْ أَوْجَبَ اللَّهُ**  
**لَهُ النَّارَ وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنْ قَضَيْتَ**  
**مِنْ أَرَاكَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**  
**جَمِيعًا عَنِ أَبِي أَسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَخَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ**  
**يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا أُمَامَةَ الْخَارِثِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثُّهُ**  
****وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو**  
**مُؤَاوِيَةَ وَوَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ**  
**حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ**  
**خَلَفَ عَلَى يَمِينِ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ أَيْ اللَّهُ وَهُوَ عَلَيْهِ**

قوله ما كذا

قوله ما كذا ما كذا

قوله ما كذا ما كذا  
 كناية عن كلمة لسؤال  
 وقيل وقال أي ما شأنه  
 ومن خلقه كذا في المرقاة  
 للأعلى

قوله عن المختار هو  
 المختار بن فلان المذكور  
 آنفاً وهو مولى عمرو بن  
 حريث الصحابي كان يحدث  
 وعينه تدمعان كافي الخلاصة

باب

وعيد من اقتطع حق  
 مسلم يمين فاجرة بالنار  
 قوله السلي نسبة الى  
 بن سلمة بكسر اللام

قوله وان قضيباً أي  
 وان كان ما اقتطعه  
 قضيباً أو وان اقتطع  
 قضيباً وذكر الصراح  
 روايته بالرفع أيضاً ولا  
 يعرف له وجه اللهم الا  
 أن يفدر كان تامة ثم  
 ان لفظ قضيب وجد  
 في هامش نسخة مصفراً  
 فنقرأ ياؤه مسددة  
 مكسورة مع ضم أوله  
 وفتح ثانيه

قوله على يمين صبر تقدم  
 بيان يمين الصبر في  
 هامش ص ٧٣

يقول بنقله

بجاءه

غَضَبَانُ قَالَ فَدَخَلَ الْأَشْمَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا  
 كَذَا وَكَذَا قَالَ صَدَقَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي تَزَلَّتْ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ أَرْضٌ بِالْيَمِينِ  
 فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ لَكَ بَيْتَةٌ فَقُلْتُ لَا قَالَ فِيمَنْهُ قُلْتُ  
 إِذَنْ يَحْلِفُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ صَبْرٍ  
 يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ أَمْرِي مُسْلِمٍ هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ فَتَزَلَّتْ إِنَّ الَّذِينَ  
 يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَآيْمَانِهِمْ تَمَّا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ الْآيَةِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا  
 مَالًا هُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ثُمَّ ذَكَرْتُ حَوْلَ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ عِزًّا أَنَّهُ  
 قَالَ كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ حُصُومَةٌ فِي بَيْتٍ فَخَصَمْتُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَالَ شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ  
 أَبِي رَاشِدٍ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَعْيَنَ سَمِعَ شَقِيقَ بْنَ سَلْمَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ حَلَفَ عَلَى مَالِ أَمْرِي مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقِّهِ  
 لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَآيْمَانِهِمْ تَمَّا قَلِيلًا إِلَى آخِرِ  
 الْآيَةِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو عَاصِمٍ  
 الْحَنْظَلِيُّ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ  
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ حَضْرَمَوْتٍ وَرَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ الْحَضْرَمِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا قَدْ غَلَبَنِي عَلَى أَرْضٍ لِي كَانَتْ لِأَبِي فَقَالَ لِكِنْدِيِّ  
 هِيَ أَرْضِي فِي يَدِي أَرَدْتُهَا لَيْسَ لَهَا فِيهَا حَقٌّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِلْحَضْرَمِيِّ أَلَا تَرَى أَنَّكَ بَيْتُهُ قَالَ لَا قَالَ فَلَاكَ يَمِينُهُ جَاءَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ فَاجِرٌ لِأَيُّبَالِي  
 عَلَى مَا حَلَفَ عَلَيْهِ وَلَيْسَ يَتَوَرَّعُ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَيْسَ لَكَ مِنْهُ إِلَّا ذَلِكَ فَانْطَلِقْ لِيَحْلِفَ

قوله في تزلت يعني  
 الآية الكريمة الآية  
 قوله كان بيني وبين رجل  
 أرض في نسخة كانت

قوله اذن يحلف يجوز  
 نصب الفاء ورفعهما فله  
 الثبوت وذكوران  
 الرواية فيه برقع الفاء

قوله شاهداك او يمينه  
 معناه لك ما يشهد به  
 شاهداك او يمينه  
 (نوى)

ومصدق الشيء ما  
 يصدقه اه قاموس

قوله عن سماك بهذا  
 الضبط وهو سماك بن  
 حرب أحد الاعلام  
 التابعين كما في الخلاصة  
 وغلط الحد في هذه  
 من الصحابة وقد تعقبه  
 السيد الزبيدي

(فقال)

ابو عبد الرحمن كنية  
 عبدالله بن مسعود

قوله عند ذلك ساقط في نسخة

قال



قوله عاد عبید الله بن زياد معقل الخ أي زاره في مرض موته وكان عبید الله إذ ذاك أمير البصرة لمعاوية

قوله يسترعيه الله رعية يعني يفوض إليه رعاية رعية وهي بمعنى المرعية وقوله يموت خبر ما كذا في المبارك وعش الراعي الرعية تضييعه ما يجب عليه في حقهم ومن أمثال العرب من استرعى الذئب ظم

قوله لا حدثك في صل النصب على أنه خبر لم أكن كافي قوله تعالى ما كانوا يؤمنوا أو اللام المكسورة التي في أوله تسمى لام الجود وتضم بعدها أن وجوباً

قوله وينصح أي ولا يريد الخبر لهم فان النصيحة هي ارادة الخير للمنصوح له

باب رفع الأمانة والایمان من بعض القلوب وعرض الفتن على القلوب قوله في جذر قلوب الرجال الجند بفتح الجيم وكسرهما هو الأصل (نوى)

الحسن قال عاد عبید الله بن زياد معقل بن يسار المزني في مرضه الذي مات فيه قال معقل إني محدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم لو علمت أن لي حياة ما حدثتك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من عبد يسترعيه الله رعيته يموت يوم يموت وهو غاشٍ لرعيته إلا حرم الله عليه الجنة حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا يزيد بن زريع عن يونس عن الحسن قال دخل عبید الله بن زياد على معقل بن يسار وهو وجع فسأله فقال إني محدثك حديثاً لم أكن حدثتك إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يسترعي الله عبداً رعيته يموت حين يموت وهو غاشٍ لها إلا حرم الله عليه الجنة قال ألا كنت حدثتني هذا قبل اليوم قال ما حدثتك أو لم أكن لأحدثك **وحدثني** القاسم بن زكرياء حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زائدة عن هشام قال قال الحسن كُنَّا عند معقل بن يسار نعوده فجاء عبید الله بن زياد فقال له معقل إني سأحدثك حديثاً سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر بعمتي حديثيها **وحدثنا** أبو غسان المسمعي ومحمد بن أبي المنثري وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن أبي المليح أن عبید الله بن زياد معقل بن يسار في مرضه فقال له معقل إني محدثك بحديث لولا أني في الموت لم أحدثك به سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من أمير يولي أمراً لمسلمين ثم لا يجهد لهم وينصح إلا لم يدخل معهم الجنة **حدثنا** أبو بكر بن أبي شعبة حدثنا أبو معاوية ووكيع ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن زید بن وهب عن حذيفة قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثين قد رأيت أحدهما وأنا أنتظر الآخر حدثنا أن الأمانة تزلت في جذر قلوب الرجال ثم نزل القرآن فعملوا من القرآن وعلموا من السنة ثم حدثنا عن رفع الأمانة قال يام الرجل التومة فقبض

بجرحه

دخل ابن زياد نحو يوم يموت نحو

قوله ان الأمانة تزلت الخ ونزلوها في أصل قلوب الرجال صكناية عن علي بن القاسم قال في ذلك القلوب فاليوم تزلت أمانتها والقاسم بها أهل من النرج

الامانة من قلبه فيظل أثرها مثل الوكت ثم ينام التومة فتقبض الامانة من قلبه  
 فيظل أثرها مثل الحبل كجمر دخرجه على رجلك فنقط قراه متبراً وليس فيه  
 شيء ثم اخذ حصي فدخرجه على رجله فيصبح الناس يتبايعون لا يكاد احد يؤدى  
 الامانة حتى يقال ان في بنى فلان رجلاً امسأ حتى يقال للرجل ما اجلده ما اخرقه  
 ما اعقله وما في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان ولقد اتى على زمان وما ابالي  
 ايكم بايعت لئن كان مسلماً ليردته على دينه ولئن كان نصرانياً او يهودياً  
 ليردته على ساعه واما اليوم فما كنت لابايح منكم الا فلانا وفلانا وحدثنا  
 ابن نمير حدثنا ابي ووكيع ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم حدثنا عيسى بن يونس  
 جميعاً عن الاعمش بهذا الإسناد مثله **وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير** حدثنا  
 ابو خالد يعقبي سليمان بن حيان عن سعد بن طارق عن ربي عن حذيفة قال كنا  
 عند عمر فقال ايكم سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يذكر الفتن فقال قوم  
 نحن سمعناه فقال لعلكم تتقون فتنة الرجل في اهله وجاره قالوا اجل قال تلك  
 تكفرها الصلاة والصيام والصدقة ولكن ايكم سمع النبي صلى الله عليه وسلم  
 يذكر التي تموج موج البحر قال حذيفة فاسكت القوم فقلت انا قال انت لله  
 ابوك قال حذيفة سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تعرض الفتن على  
 القلوب كالحصير عوداً عوداً فأتى قلب اشربها نكت فيه نكته سوداء واتي  
 قلب انكرها نكت فيه نكته بيضاء حتى تصير على قلبين على ابيض مثل  
 الصفا فلا تضره فتنة مادامت السماوات والارض والآخر اسود مر بالآ كالكوز  
 مجحياً لا يعرف معروفاً ولا يكره منكراً الا ما اشرب من هواه قال حذيفة  
 وحدثته ان بينك وبينها باباً مغلقاً يوشك ان يكسر قال عمر اكسراً لا ابالك  
 فلو انه فتح لعله كان يعاد قلت لا بل يكسرو وحدثته ان ذلك الباب رجل

الوكت الاثر في الشيء كالنقطة من غير لونه والجمع وكث والحبل تقطع اليد من  
 العمل بالاشياء الصلبة الحثنة اه من الهابة ويقال قطعت يده قطاً من باب تعبر  
 ويقطع اذا صار بين الجلود واللحم ماء اه مصباح وقد كبر الفعل المسند الى الرجل  
 وكذا تكبر قوله فتراه متبراً مع ان الرجل مؤثراً باعتبار معنى العضو كما  
 في التوروى والانبيا هو التوروم والانتفاخ وكل من تقع منه اشتق النبر

باب

بيان ان الاسلام بدأ  
 ضربياً وسبعود  
 ضربياً وانه يارز  
 بين المسجدين

قوله فاسكت القوم  
 أي سكتوا أو اطرقتوا  
 قوله تعرض الفتن أي  
 تلصق بعرض القلوب  
 أي جابها كما يلصق  
 الحصيد بحب النائم  
 ويؤثر فيه

قوله عوداً عوداً هذا  
 أظهر الوجوه الضابطة  
 وضبط بوجهين آخرين  
 أحدهما فتح العين  
 وثانيهما ففتحها مع الدال  
 المعجمة في الآخر

قوله اشربها أي تمكنت  
 منه وحلت محل الشراب  
 (شرح)

عن زكري بن حراش

قالت غة نكتت فيه غة

عن زكري بن حراش





حدثنا ثابت بن محمد بن عبد الرزاق

قوله السبعة في السبعين كذا بزيادة الالف واللام كما في الصريح قال

بج

الحية إلى جحرها **حدثني** زهير بن حرب **حدثنا** عثمان **حدثنا** حماد **أخبرنا** ثابت عن  
 أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى لا يقال في الأرض الله  
 الله **حدثنا** عبد بن حميد **أخبرنا** عبد الرزاق **أخبرنا** معمر عن ثابت عن أنس قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة على أحد يقول الله الله **حدثنا** أبو  
 بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب واللفظ لأبي كريب قالوا  
**حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن حذيفة قال كنا مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فقال أخصوا لي كم يلفظ الإسلام قال فقلنا يا رسول الله اتخاف علينا  
 ونحن ما بين السبعين إلى السبعين قال إنكم لا تذكرون لعلمكم أن تبسوا قال فابتسنا  
 حتى جعل الرجل مثلاً يصلي الأسير **حدثنا** ابن أبي عمير **حدثنا** ثناء **حدثنا** ثناء عن الزهري  
 عن عامر بن سعد عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قسماً فقلت  
 يا رسول الله أعط فلاناً فإنه مؤمن فقال النبي صلى الله عليه وسلم أو مسلم أو قولها  
 ثلاثاً ويرددها على ثلاثاً أو مسلم ثم قال إني لأعطي الرجل وغيره أحب إلى منه  
 مخافة أن يكتب الله في النار **حدثني** زهير بن حرب **حدثنا** يعقوب بن إبراهيم  
**حدثنا** ابن أخي ابن شهاب عن عمه قال أخبرني عامر بن سعد بن أبي وقاص عن  
 أبيه سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى رهطاً وسعد جالس فيهم قال  
 سعد فترك رسول الله صلى الله عليه وسلم منهم من لم يعطيه وهو أعجبهم إلى  
 فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله إني لأراه مؤمناً فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم أو مسلماً قال فسكت قليلاً ثم غلبني ما أعلم منه فقلت يا رسول الله مالك  
 عن فلان فوالله إني لأراه مؤمناً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مسلماً قال  
 فسكت قليلاً ثم غلبني ما علمت منه فقلت يا رسول الله مالك عن فلان فوالله إني  
 لأراه مؤمناً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو مسلماً إني لأعطي الرجل وغيره أحب

باب  
ذهاب الايمان آخر  
الزمان

باب  
جواز الاستسراد  
للخائف [\*]  
قوله الله الله اقتصر  
النورى فيهما على  
اعراب الرفع وأشار  
شارح المشارق الى  
جواز النصب أيضاً  
على التحذير

باب  
تألف قلب من  
يخاف على ايمانه  
لضعفه والنهي عن  
القطع بالايمان من  
غير دليل قاطع  
**حدثنا** زهير بن حرب

قوله لاراه هو بفتح  
الهمزة أى لاعلمه و  
لا يجوز ضمها (نورى)

[\*] الاستسراد هو  
الاستتار (قاموس)



مَا مِثْلُهُ آمَنَ عَلَيْهِ الْبَشَرُ وَإِنَّمَا كَانَ الَّذِي أُوتِيَتْ وَخِيَا أَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ فَأَرْجُو أَنْ  
 أَكُونَ أَكْثَرَهُمْ تَابِعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ وَهَبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي يُونُسَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ  
 الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ  
 أَصْحَابِ النَّارِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحِ الْهَمْدَانِيِّ عَنِ  
 الشَّعْبِيِّ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ سَأَلَ الشَّعْبِيَّ فَقَالَ يَا أَبَا عَمْرٍو إِنْ مِنْ قَبْلِنَا  
 مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ يَقُولُونَ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَعْتَقَ أُمَّةً ثُمَّ تَرَوَّجَهَا فَهُوَ كَالرَّاكِبِ بَدَنَتَهُ  
 فَقَالَ الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ ثَلَاثَةٌ يُؤْتُونَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ وَأَذَرَ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّنَ بِهِ وَأَتْبَعَهُ وَصَدَّقَهُ فَلَهُ أَجْرَانِ وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ آذَى حَقَّ اللَّهُ  
 تَعَالَى وَحَقَّ سَيِّدُهُ فَلَهُ أَجْرَانِ وَرَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أُمَّةٌ فَعَزَّاهَا فَأَحْسَنَ غِذَاءَهَا ثُمَّ آذَبَهَا  
 فَأَحْسَنَ آذِبَهَا ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَرَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ لِلْخُرَاسَانِيِّ خُذْ هَذَا  
 الْحَدِيثَ بِغَيْرِ شَيْءٍ فَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فَيَأْدُونَ هَذَا إِلَى الْمَدِينَةِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ  
 وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ **حَدَّثَنَا** أَبِي **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ صَالِحِ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ **نَحْوَهُ** **حَدَّثَنَا** قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** لَيْثُ ح **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ أَخْبَرَنَا  
 اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْزِمٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَكَمًا  
 مُقْسِطًا فَيَكْسِرُ الصَّلِيبَ وَيَقْتُلُ الْخِنْزِيرَ وَيَضَعُ الْجِزْيَةَ وَيَفِيضُ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ  
**أَحَدٌ** **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا

قوله وأخبرني عمرو  
 كذا بالواو في أول  
 أخبرني إشارة إلى أن  
 يونس سمع من ابن  
 وهب عن عمرو أحاديث  
 من جلتها هذا الحديث  
 وليس هو أولها وأبو  
 يونس اسمه سليم بن  
 جبيرة قاله النووي

(الشعبي) والسعيد مراد به شيخنا على المشهور الذي قاله  
 أبو بصير وهو من بكرها وهو قول أهل المدينة (نور)

باب  
 نزول عيسى بن  
 مريم حا كما بشر به  
 نبينا محمد صلى الله  
 عليه وسلم  
 ويحسن الرفع على  
 الاستئناف في و يفيض  
 المال لأنه ليس من  
 فعل عيسى عليه السلام

حدثنا ابن وهب  
 حدثنا همام  
 قال الشعبي  
 وصدق به  
 حق الله عليه  
 وحق نفسه محمد بنده  
 وقيل بالنسب (ملاعل) والذي نفس محمد بيده  
 قوله فيكسر الصليب

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ  
 ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْجَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ سَمِيدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
 عَنْ صَالِحِ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ إِمَامًا مُقْسِطًا  
 وَحَكَمًا عَدْلًا وَفِي رِوَايَةِ يُونُسَ حَكَمًا عَادِلًا وَلَمْ يَذْكُرْ إِمَامًا مُقْسِطًا وَفِي حَدِيثِ  
 صَالِحِ حَكَمًا مُقْسِطًا كَمَا قَالَ اللَّيْثُ وَفِي حَدِيثِهِ مِنَ الزِّيَادَةِ وَحَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ  
 الْوَاحِدَةَ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ  
 الْكِتَابِ إِلَّا يُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ الْآيَةَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَسَاءَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَاللَّهِ لَيَنْزِلَنَّ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا عَادِلًا فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ وَلْيَقْتُلَنَّ الْخِنْزِيرَ وَلْيَضَعَنَّ  
 الْجِزْيَةَ وَلْيَتْرَكَنَّ الْقِلَاصُ فَلَإِيسَعَى عَلَيْهَا وَلْتَذْهَبَنَّ الشُّحْنَاءُ وَالْبَغَائِضُ وَالشَّاسِدُ  
 وَلْيَدْعُوَنَّ إِلَى الْمَالِ فَلَا يَقْبَلُهُ أَحَدٌ **حَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا تَزَلَّ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ  
 مِنْكُمْ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا تَزَلَّ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَأَمَّكُمْ  
**وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ نَافِعِ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَيْفَ  
 أَنْتُمْ إِذَا تَزَلَّ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ فَأَمَّكُمْ مِنْكُمْ فَقُلْتُ لِابْنِ أَبِي ذَيْبٍ إِنَّ الْأَوْزَاعِيَّ  
 حَدَّثَنَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ قَالَ ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ  
 تَدْرِي مَا أَمَّكُمْ مِنْكُمْ قُلْتُ تُخْبِرُنِي قَالَ فَأَمَّكُمْ بِكِتَابِ رَبِّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

قوله مقسطاً أي عادلاً  
 وقوله حكماً أي حاكماً  
 ( مبارق )

قوله ولتترك القلاص  
 أي لا يعمل على القلاص  
 وهو بكسر القاف  
 جمع القلوص بفتحها  
 وهي الناقة الشابة  
 قوله ولتذهب الشحناه  
 أي وتزول العداوة  
 التي تشحن القلب  
 وتملؤه من الغضب  
 قوله وليدعون بفتح  
 الواو وتشديد النون  
 وفعاله ضمير عيسى  
 عليه الصلاة والسلام  
 والمعنى ليدعون الناس  
 إلى المرقاة للملا على

وأخبارنا حرملة بن يحيى

حتى تكون

وليدعون إلى المال

بجور

وحديث زهير بن حنبل

وَسَمِعَ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُبَاعٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالُوا حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي  
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 لَا تَرَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ فَيَنْزِلُ  
 عَسَى بْنُ مَرْثَمٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ أَمِيرُهُمْ تَعَالَى صَلِّ لَنَا فَيَقُولُ لَا إِنْ بَعْضُكُمْ  
 عَلَى بَعْضٍ أَمْرَاءُ تَكْرِمَةَ اللَّهِ هَذِهِ الْأُمَّةُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ**  
**سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَطْلُعَ**  
**الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا فَإِذَا طَلَعَتْ مِنْ مَغْرِبِهَا أَمِنَ النَّاسُ كُلُّهُمْ أَنْ يَجْمَعُوا فِي يَوْمٍ مَيِّدٍ لَا يَنْفَعُ**  
**نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُكْسِبَتْ فِي إِيمَانِهَا خَيْرًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُثَيْرٍ وَابُوكُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا**  
**جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنْ صُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنِ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**  
**ابْنِ ذَكْوَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح**  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا سَمُرَةُ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَتِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا**  
**وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ جَمِيعًا**  
**عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَرْوَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابُوكُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ**  
**فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**ثَلَاثٌ إِذَا خَرَجْنَا لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَنْ أُكْسِبَتْ فِي إِيمَانِهَا**

صباح بن الناعميات في سنة ٢٥٩ وهو صباح بن يوسف الكندي غير صباح بن يوسف الأمير والظاهر البير  
 وأما صباح بن محمد فتوفي في سنة ٢٠٦ أو ١٨٦ على العيار في ذكره فاللهي وخلاصة الخبر  
 وصباح بن الناعميات في سنة ٢٥٩ وهو صباح بن يوسف الكندي غير صباح بن يوسف الأمير والظاهر البير  
 وأما صباح بن محمد فتوفي في سنة ٢٠٦ أو ١٨٦ على العيار في ذكره فاللهي وخلاصة الخبر

قوله تكرر منه الله هذه الأمة أي أكراما  
 منه سبحانه لهذه الجماعة الكريمة  
 (صراحة)

**باب**  
 بيان الزمن الذي  
 لا يقبل فيه الايمان

مثل حديث العلاء نفي



خَيْرًا طُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَالذَّجَالِ وَدَابَّةِ الْأَرْضِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
وإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ الشَّيْبِيِّ سَمِعَهُ فِيمَا أَعْلَمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ إِنَّ هَذِهِ  
تَجْرِي حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَجْرُ سَاجِدَةً فَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى  
يُقَالَ لَهَا أَرْتَفِعِي أَرْجِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ثُمَّ تَجْرِي  
حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ فَتَجْرُ سَاجِدَةً وَلَا تَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُقَالَ  
لَهَا أَرْتَفِعِي أَرْجِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَرْجِعُ فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَطْلِعِهَا ثُمَّ تَجْرِي  
لَا يَشْكُرُ النَّاسُ مِنْهَا شَيْئًا حَتَّى تَنْتَهِيَ إِلَى مُسْتَقَرِّهَا ذَلِكَ تَحْتَ الْعَرْشِ فَيُقَالَ  
لَهَا أَرْتَفِعِي أَصْبِحِي طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا فَتُصْبِحُ طَالِعَةً مِنْ مَغْرِبِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَدْرُونَ مَتَى ذَاكُمْ ذَلِكَ حِينَ لَا يَنْفَعُ نَفْسًا إِيْمَانُهَا لَمْ تَكُنْ  
آمَنَتْ مِنْ قَبْلِ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيْمَانِهَا خَيْرًا **وحدثنى** عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ  
أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الشَّيْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا أَتَدْرُونَ أَيْنَ تَذْهَبُ هَذِهِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ  
عَلِيَّةَ **وحدثنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الشَّيْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ  
وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ هَلْ تَدْرِي أَيْنَ  
تَذْهَبُ هَذِهِ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّمَا تَذْهَبُ فَتَسْتَأْذِنُ فِي السُّجُودِ فَيُؤَذِّنُ  
لَهَا وَكَانَتْهَا قَدْ قِيلَ لَهَا أَرْجِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ فَتَطْلَعُ مِنْ مَغْرِبِهَا قَالَ ثُمَّ قَرَأْتُ فِي قِرَاءَةِ  
عَبْدِ اللَّهِ وَذَلِكَ مُسْتَقَرُّهَا **حدثنَا** أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ  
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الشَّيْبِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي

قوله من مطلعها أي  
من موضع طلوعها كما  
صرح هامش ص ٥٣

تدرون

فلا يزال كذلك نحو  
لها أرفعي أصبغى نحو  
بمثل حديث نحو  
ابن تذهب هذه الشمس نحو

ذَرَفَالَ سَأَلَتْ رُسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ  
لَهَا قَالَ مُسْتَقَرُّهَا تَحْتَ الْعَرْشِ **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ  
الرُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ أَوَّلُ مَا بَدَأَنِي  
بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرُّؤْيَا الصَّادِقَةَ فِي النَّوْمِ فَكَانَ لَا يَرَى  
رُؤْيَا إِلَّا جَاءَتْ مِثْلَ فَلَقِ الصَّبْحِ ثُمَّ حَبِيبٌ إِلَيْهِ الْخَلَاءُ فَكَانَ يَخْلُو بِغَارِ حِرَاءٍ يَتَحَثُّ  
فِيهِ وَهُوَ الْعَبْدُ اللَّيَالِي أُولَاتِ الْعَدَدِ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى أَهْلِهِ وَيَتَزَوَّدُ لِذَلِكَ ثُمَّ  
يَرْجِعُ إِلَى خَدِيجَةَ فَيَتَزَوَّدُ بِهَا حَتَّى فَجِئَهُ الْحَقُّ وَهُوَ فِي غَارِ حِرَاءٍ فَجَاءَهُ الْمَلَكُ  
فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ أَرْسَلَنِي  
فَقَالَ اقْرَأْ قَالَ قُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ قَالَ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ  
أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ فَقُلْتُ مَا أَنَا بِقَارِئٍ فَأَخَذَنِي فَعَطَّنِي الثَّلَاثَةَ حَتَّى بَلَغَ مِنِّي الْجَهْدَ ثُمَّ  
أَرْسَلَنِي فَقَالَ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ  
الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ فَرَجَعَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَجُّفُ  
بُؤَادِرِهِ حَتَّى دَخَلَ عَلَى خَدِيجَةَ فَقَالَ زَمِلُونِي زَمِلُونِي فَرَمَلُوهُ حَتَّى ذَهَبَ عَنْهُ الرَّوْعُ ثُمَّ  
قَالَ لِحَدِيجَةَ أَيُّ خَدِيجَةَ مَالِي وَأَخْبَرَهَا الْخَبَرَ قَالَ لَقَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِي قَالَتْ لَهُ  
خَدِيجَةُ كَلَّا أَبِشْرُ فَوَاللَّهِ لَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ وَتَصْدُقُ الْحَدِيثَ  
وَتَحْمِلُ الْكَلَّ وَتَكْسِبُ الْمَعْدُومَ وَتَقْرِي الصَّيْفَ وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ فَانْطَلَقَتْ بِهِ  
خَدِيجَةُ حَتَّى آتَتْ بِهِ وَرَقَةَ بْنَ تَوْقَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ خَدِيجَةَ أَخِي  
أَبِيهَا وَكَانَ أَمْرًا تَنْصَرَفُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ يَكْتُبُ الْكِتَابَ الْعَرَبِيَّ وَيَكْتُبُ مِنَ  
الْإِنْجِيلِ بِالْعَرَبِيَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكْتُبَ وَكَانَ شَيْخًا كَبِيرًا قَدِ عَمِيَ فَقَالَتْ لَهُ خَدِيجَةُ أَيُّ  
عَمِّ أَسْمَعُ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ قَالَ وَرَقَةُ بْنُ تَوْقَلِ بْنِ أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزْزِيِّ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ

بدء الوحي الى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم  
قوله من الوحي احترز  
به عمار آه من دلائل  
نبوته من غير وحى  
كتسليم الحجر عليه  
(تسلاطى)  
قوله لجنه الحق ويقال  
لجنه الحق أى جاءه  
الوحى بنته اه  
قوله الجهد يجوز فتح  
الجيم وضمها وهو الغاية  
والمشقة ويجوز نصب  
المال وضمها على النصب  
بلغ جبريل من الجهد  
وعلى الرفع بلغ الجهد  
منى مبلغه وقات اه  
قوله لرجع بها أى  
بالآيات اه نووى  
قوله ترجف بوادره  
أى ترعد وتضطرب  
والبوادر جمع بادرة  
وعى اللعنة التى بين  
العنق والمنكب اه  
قوله لا يخزيك هو من  
الاخزاء بمعنى الافضاح  
والاهانة ومنه قوله  
تعالى يوم لا يخزى الله  
النبي والذين آمنوا معه  
قوله وتصدق الحديث  
أى تتكلم بصدق الكلام  
ولو كذبوا أو كذبوك  
(ملا على)  
قوله أخى أباها وأبوها  
خويلد بن أسد فنوفل  
وخويلد أخوان اه  
قوله أى عم سته عمأ  
مجازاً للاحترام والا  
فهو ابن عمها فنوفل اه

أخبرنا يونس بن  
فلق الصبح ضروره اه  
بج ١١٣١٩  
قلت ما نا نغ  
بج ١١٣١٩  
والروح يفتح الواو والفرع  
قوله الكتاب العربى  
أى الكتاب بالعمانية

خبر ما رأى نوح

قوله جدهما أي ياليتني  
أكون في تلك الأيام  
شباباً قويا وروى بالرفع  
على أنه خبر لثابت اه  
قوله مؤزراً أي قويا  
بالغاء (نوى)

قوله أخبرنا معمر الخ  
في هذه الرواية ابدال  
الحاء من اخاء وانون  
من الياء في (لا يحزنك)  
وزيادة ابن عمي في  
(أي ابن عم) كجاري  
والكلام هنا على حقيقته

قوله لا يحزنك الله  
الحزن لازم يتعدى  
الحركة يرشدك الى هذا  
قوله تعالى ولا تحزن  
عليهم مع قوله جل  
ذكره فلا يحزنك فولهم  
ويتعدى بالهمزة أيضاً  
وضبط بالوجهين هنا  
كما يعلم بمراجعة الشروح

قوله وذكر قول خديجة  
الخ فلم يتأبه على هذا  
القول فان قول خديجة  
في رواية يونس اي  
عم اسمع كما مر

قوله ففتت أي فرعت  
وخفت وتأني رواية  
جئت بشائين بمعناه  
وفي نسخة ففتت بجاء  
غير معجمة ومعناه  
أسرعت وفي رواية  
البخاري فرعت منه  
ورجعت وهو ظاهر

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبَرًا مَرَّاهُ فَقَالَ لَهُ وَرَقَةٌ هَذَا النَّامُوسُ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى مُوسَى صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَالَيْتَنِي فِيهَا جَدَعًا يَالَيْتَنِي أَكُونُ حَيًّا حِينَ يُخْرِجُكَ قَوْمُكَ قَالَ  
رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ يُخْرِجُنِي هُمْ قَالَ وَرَقَةٌ نَمَّ لَمْ يَأْتِ رَجُلٌ قَطُّ بِهَا  
جِئْتُ بِهِ إِلَّا عُودِي وَإِنْ يُذْرِكُنِي يَوْمَكَ أَنْصُرَكَ نَصْرًا مُؤَزَّرًا **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ**  
**ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الرَّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ**  
**أَنَّهَا قَالَتْ أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ**  
**بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَوَاللهِ لَا يُخْزِنُكَ اللهُ أَبَدًا وَقَالَ قَالَتْ خَدِيجَةُ أَيْ ابْنِ**  
**عَمِّ أَسْمَعَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدِ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي**  
**عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بِنَ الرَّبِيعِ يَقُولُ**  
**قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجِفُ فُوَادُهُ**  
**وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِمَا مِنْ قَوْلِهِ**  
**أَوَّلُ مَا بَدَأَ بِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْوَحْيِ الرَّؤْيَا الصَّادِقَةَ وَتَابِعَ يُونُسَ**  
**عَلَى قَوْلِهِ فَوَاللهِ لَا يُخْزِنُكَ اللهُ أَبَدًا وَذَكَرَ قَوْلَ خَدِيجَةَ أَيْ ابْنِ عَمِّ أَسْمَعَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ**  
****وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ قَالَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ**  
**أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ**  
**رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**وَهُوَ يُحَدِّثُ عَنْ فَتْرَةِ الْوَحْيِ قَالَ فِي حَدِيثِهِ فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ**  
**فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحِجْرٍ جَالِسًا عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ**  
**وَالْأَرْضِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجِئْتُ مِنْهُ فَرَقَا فَرَجَمْتُ فَقُلْتُ زَمِلُونِي**  
**زَمِلُونِي فَذَرُّونِي فَأَنْزَلَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ وَرَبِّكَ فَكَبِيرٌ**  
**وَيَا بَلَدَ قَطْمِرٍ وَالرَّجْزِ فَاهْجُرْ وَهِيَ الْأَوْثَانُ قَالَ ثُمَّ تَابِعَ الْوَحْيَ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ**

عقل ما حدثت نوح

بني جابر بن عبد الله

بني جابر بن عبد الله

وكان يحدث نوح

الْمَلِكِ بْنِ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثُمَّ قَرَأَ الْوَحْيَ عَنِّي فَثَرَةً فَبَيْتُنَا أَنَا  
 أَمْشِي ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ جُعِيتُ مِنْهُ فَرَقًا حَتَّى هَوَيْتُ  
 إِلَى الْأَرْضِ قَالَ وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَالرُّجْزُ الْأَوْثَانُ قَالَ ثُمَّ جَمَى الْوَحْيَ بَعْدُ وَتَتَابَعَ  
**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَتَمَّرُ بْنُ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
 نَحْوَ حَدِيثِ يُونُسَ وَقَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَارَكُ وَتَعَالَى يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ إِلَى قَوْلِهِ وَالرُّجْزُ فَاهْجُرْ  
 قَبْلَ أَنْ تُفْرَضَ الصَّلَاةُ وَهِيَ الْأَوْثَانُ وَقَالَ فَجُعِيتُ مِنْهُ كَمَا قَالَ عُقَيْلٌ **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ**  
**ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى يَقُولُ سَأَلْتُ أَبَا**  
**سَلَمَةَ أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ قَالَ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ فَقُلْتُ أَوْ اقْرَأْ فَقَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**  
**أَيُّ الْقُرْآنِ أَنْزَلَ قَبْلُ قَالَ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ فَقُلْتُ أَوْ اقْرَأْ قَالَ جَابِرُ أَحَدَيْتُكُمْ مَا حَدَّثَنَا**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَاوَزْتُ بِحِوَارِي شَهْرًا فَلَمَّا قَضَيْتُ جِوَارِي نَزَلَتْ**  
**فَاسْتَبَطَنْتُ بَطْنَ الْوَادِي قُودِيتُ قَنَطَرْتُ أُمَامِي وَخَلْفِي وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ شِمَالِي قَلَمٌ**  
**أَرَأَيْتُمْ تُودِيتُ قَنَطَرْتُ قَلَمٌ أَرَأَيْتُمْ تُودِيتُ فَرَقَعْتُ رَأْسِي فَإِذَا هُوَ عَلَى الْعَرْشِ**  
**فِي السَّمَاءِ يَمِينِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَأَخَذَنِي رَجْفَةٌ شَدِيدَةٌ فَكَلِمَةٌ حَدِيثِي فَقُلْتُ**  
**دَرُّونِي فَدَرُّونِي فَصَبُّوا عَلَيَّ مَاءً فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَ **يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ ثُمَّ قُلْنَا وَرَبِّكَ****  
**فَكَبَّرَ وَبَيَّأَكَ فَطَهَّرَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ****  
**ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى عَرْشٍ بَيْنَ**  
**السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا نَابِثُ****  
**الْبُتَّانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ**  
**أَبْيَضٌ طَوِيلٌ فَوْقَ الْجَمَارِ وَدُونَ الْبَيْتِ يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مَنْتَهَى طَرَفِهِ قَالَ فَرَكِبْتُهُ حَتَّى**

ج ١٩١٥  
 محمد بن عيسى بن عجلون  
 حديث الاوزاعي  
 ج ١١٥٥  
 قال فاذا هو

قوله فرقا أي خونا  
 وقد تقدم في هامش  
 ص ١٨ تفسير تفرق  
 بنخاف  
 قوله هويت أي سقطت  
 وكسر الواو فيه كما وقع  
 في بعض النسخ غلط  
 قوله والرجز انفتت  
 النسخ هنا وفيما قبل  
 وفيها بعد على ضبطه  
 بالكسر والتلاوة بالضم  
 وما لفتان  
 قوله ثم جمى الوحي  
 وتتابع قال النووي هما  
 بمعنى ما كذا أحدهما  
 بالأخر اه بحذف  
 قوله فلما قضيت جوارى  
 أي مجاورتي واعتكافي  
 اه من مسرقة المفاتيح  
 قوله فاستبطنت بطن  
 الوادي وفي بعض النسخ  
 فاستبطنت الوادي  
 والمعنى صرت في بطنه  
 قوله رجفة وفي بعض  
 النسخ رجفة بالواو  
 بدل الراء وما صحیحان  
 متقاربان ومعناها  
 الاضطراب كما في الشارح  
**باب**  
 الاسراء برسول  
 الله صلى الله عليه  
 وسلم الى السموات  
 وفرض الصلوات

قوله يربط به الانبياء  
وفي نسخة تربط ولا  
كلام في صحة كليهما من  
حيث العربية الا ان  
قوله به لا بدله من تأويل  
فقال الشارح اعاده على  
معنى الحلقة وهو الشيء

قوله عرج بن بفتح  
او بضم الاول وكسر  
الثاني كما في القسطلاني  
ودفع في حديث الاسراء  
من صحيح البخاري في  
كل موضع عرج سعد

قوله اذا هو بطل من الاول  
في معنى بدل الاستعمال ملاحظ

محمد  
صلى الله عليه وسلم  
نخ

قيل من هذا نخ  
فرحب بن نخ

محمد  
صلى الله عليه وسلم  
نخ

قال وقدمت اليه نخ

أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ قَالَ فَرَبَطَهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبُطُ بِهَا الْأَنْبِيَاءُ قَالَ ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ  
فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ  
فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ فَقَالَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى  
السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ  
وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بَادِرُوسَ بْنِ وَدَعَالِي بْنِ خَيْرِ ثُمَّ عَرَجَ  
بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ  
وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِنَجِيِّ الْحَالَةَ  
عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا فَرَحَّبًا وَدَعَالِي بْنِ خَيْرِ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا  
إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ أَنْتَ قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ  
مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسَيْنِ فَرَحَّبَ وَدَعَالِي بْنِ خَيْرِ ثُمَّ عَرَجَ  
بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ  
وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِأَدْرِيسَ  
فَرَحَّبَ وَدَعَالِي بْنِ خَيْرِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَفَعْنَا مَكَانًا عَلِيًّا ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ  
الْخَامِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ  
بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ وَدَعَالِي  
بِنَجِيرِ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةَ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ  
جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ قِيلَ وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا  
بِمُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَحَّبَ وَدَعَالِي بْنِ خَيْرِ ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةَ فَاسْتَفْتَحَ  
جِبْرِيلُ فَقِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ  
وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ قَالَ قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِرَاهِمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْنِدًا

صلى الله عليه وسلم نخ  
صلى الله عليه وسلم نخ  
محمد عرج بن نجينا نخ  
صلى الله عليه وسلم نخ  
صلى الله عليه وسلم نخ  
قيل من انت نخ  
صلى الله عليه وسلم نخ

ظَهَرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَمُودُونَ إِلَيْهِ  
ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَذَانِ الْفَيْلَةِ وَإِذَا ثَمْرُهَا كَالْقِلَالِ قَالَ  
فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا عَشِيَ تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَمَهَا  
مِنْ حُسْنِهَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ  
فَنَزَلَتْ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ قُلْتُ خَمْسِينَ  
صَلَاةً قَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَإِنِّي قَدْ  
بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَّرْتُهُمْ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ يَا رَبِّ خَفِّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي  
فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ حَطَّ عَنِّي خَمْسًا قَالَ إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ  
ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ قَالَ فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ حَتَّى قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّنِي خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ لِكُلِّ  
صَلَاةٍ عَشْرٌ فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ فَإِنْ  
عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا فَإِنْ عَمِلَهَا  
كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ قَالَ فَنَزَلَتْ حَتَّى أَنْهَيْتُ إِلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَرْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقُلْتُ قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَجِيبَتْ مِنْهُ **حَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ  
حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْتُ فَا نَطَلَقُوا بِي إِلَى زَمْرَمَ فَشَرِحَ عَنِّي صَدْرِي  
ثُمَّ غَسَلَ بِمَاءِ زَمْرَمَ ثُمَّ أَنْزَلَتْ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا  
ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَاهُ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَامَانِ فَأَخَذَهُ فَصَرَعَهُ فَشَقَّ عَن قَلْبِهِ فَاسْتَخْرَجَ الْقَلْبَ  
فَاسْتَخْرَجَ مِنْهُ عَلَقَةً فَقَالَ هَذَا حَظُّ الشَّيْطَانِ مِنْكَ ثُمَّ غَسَلَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ بِمَاءِ

قوله الى السدرة المنتهى  
هكذا وقع في الاصول  
بالالف واللام وفي  
الروايات بعد هذا سدرة  
المنتهى ( نووي )

قوله كاذان الفيلة  
الاذان جمع اذن والفيلة  
جمع فيل مثل قرد  
وقردة وديك وديكة

قوله كالقلال هو بكسر  
القاف جمع قلة بعضها  
قال النووي والقلة  
جرة عظيمة نسج  
قربتين أو أكثر اه  
وتقدم تفسير الجرة  
بفارسيها في هامش  
المنحة ٣٥ وكبر  
الورق والتمر دليل  
كبر الشجر اه

قوله تغيرت أي انقلت  
السدرة من حالتها الاولى  
الى صورتها العليا وهو  
جواب لما قاله ملا علي

قوله كتبت له حسنة  
أي ابنت له تلك الحسنة  
المهمومة حسنة اه

وقد نقلت الكتاب على بيان النووي  
(قال الشيخ أبو أحمد حدثنا أبو العباس الماسرجسي  
حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا حماد بن سلمة بهذا  
الحديث) هكذا في حاشية بعض النسخ وفي بعضها

بسم الله الرحمن الرحيم  
فسله التخفيف  
قوله فرجعت الى ربّي رجعت  
فذلك خمسون  
(مكتوبه في كتابه يومه)  
بسم الله الرحمن الرحيم



زَمْرَمٌ ثُمَّ لَأَمَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِي مَكَانِهِ وَجَاءَ الْعِلْمَانُ يَسْعَوْنَ إِلَى أُمِّهِ يَعْنِي ظَهْرَهُ فَقَالُوا إِنَّ  
 مُحَمَّدًا قَدْ قُتِلَ فَاسْتَقْبَلُوهُ وَهُوَ مُنْتَمِعٌ اللَّوْنِ قَالَ أَنَسٌ وَقَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ ذَلِكَ الْخَيْطُ  
 فِي صَدْرِهِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ  
 ابْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
 يُحَدِّثُنَا عَنْ أَيْلَةَ أُسْرَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَسْجِدِ الْكُفَّةِ أَنَّهُ جَاءَهُ  
 ثَلَاثَةٌ نَفَرًا قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّةِ  
 نَحْوِ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ وَقَدَّمَ فِيهِ شَيْئًا وَآخَرَ وَزَادَ وَنَقَصَ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ  
 ابْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ قَالَ كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَ سَقْفُ  
 يَدَيَّ وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جِبْرِيلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَجَ صَدْرِي ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ  
 مَاءِ زَمْرَمٍ ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي  
 ثُمَّ أَطْبَقَهَا ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا أَفْتَحْ قَالَ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ قَالَ هَلْ مَعَكَ  
 أَحَدٌ قَالَ نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَرْسِلْ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ فَفَتَحَ قَالَ  
 فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ قَالَ فَإِذَا  
 نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى قَالَ فَقَالَ مَنْ حَبَابُ النَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ  
 الصَّالِحِ قَالَ قُلْتُ يَا جِبْرِيلُ مَنْ هَذَا قَالَ هَذَا آدَمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ  
 الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمٌ بِنْتُهُ فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي  
 عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى قَالَ  
 ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى آتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ خَازِنُهَا أَفْتَحْ قَالَ فَقَالَ لَهُ خَازِنُهَا مِثْلُ  
 مَا قَالَ خَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَفَتَحَ فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَدْ كَرَأْتُهُ وَجَدْتُهُ فِي السَّمَاوَاتِ

قوله ثم لأمه ويقال  
 لأمه أي ضم بعضه  
 إلى بعض كما في النووي

قوله يعني ظهره أي  
 صرخته يقال ظهر  
 روم خير من أم سؤم

قوله منتقم اللون أي  
 متغيره يقال انتقم لونه  
 بالبناء للمفعول كما  
 في نهاية ابن الأثير

قوله بطست الطست  
 أصلها طس فابدل من  
 أحد المضعفين تاء يقال  
 في الجمع طساس كسهام  
 وطسوس ككنولوس  
 باعتبار الأصل وتجمع  
 على طسوت باعتبار  
 اللفظ كما في الصباح  
 قال النووي وهو مؤنثة  
 جاء ممتل على معناها  
 وهو الأثناء وأفرغها  
 على لفظها اه

قوله أسودة قال في  
 الصباح كل شخص  
 من إنسان وغيره يسمى  
 سواد أو جمعه أسودة  
 مثل جناح وأجنحة اه

قوله نسمة بن آدم أي  
 نفوسهم جمع نسمة  
 وتقدم تفسير النسمة  
 بالنس في هامش ص ١١

ب:

قال انس بن مالك نحوه

أي الأبره

قوله تلامذة نقر يعني من التلاميذ

قال نعم فافتح ففتح

بج جبريل بن عبد الله

آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم صلوات الله عليهم أجمعين ولم يثبت كيف  
 منازلهم غير أنه ذكر أنه قد وجد آدم عليه السلام في السماء الدنيا وإبراهيم  
 في السماء السادسة قال فلما مر جبريل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بإدريس  
 صلوات الله عليه قال مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصالح قال ثم مرر فقلت من  
 هذا فقال هذا إدريس قال ثم مررت بموسى عليه السلام فقال مرحباً بالنبى  
 الصالح والأخ الصالح قال قلت من هذا قال هذا موسى قال ثم مررت بعيسى  
 فقال مرحباً بالنبى الصالح والأخ الصالح قلت من هذا قال هذا عيسى بن مريم  
 قال ثم مررت بإبراهيم عليه السلام فقال مرحباً بالنبى الصالح والابن الصالح  
 قال قلت من هذا قال هذا إبراهيم قال ابن شهاب وأخبرني ابن حزم أن ابن عباس  
 وأبا حبة الأنصاري يقولان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم عرج بي حتى  
 ظهرت لمستوى أسمع فيه صريف الأقدام قال ابن حزم وأنس بن مالك قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم ففرض الله على أمي خمسين صلاة قال فرجعت  
 بذلك حتى أمر بموسى فقال موسى عليه السلام ماذا فرض ربك على أمتك قال  
 قلت فرض عليهم خمسين صلاة قال لي موسى عليه السلام فراجع ربك فإن أمتك  
 لا تطيق ذلك قال فرجعت ربي فوضع شرطها قال فرجعت إلى موسى عليه  
 السلام فأخبرته قال راجع ربك فإن أمتك لا تطيق ذلك قال فرجعت ربي فقال  
 هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدى قال فرجعت إلى موسى فقال راجع  
 ربك فقلت قد استحييت من ربي قال ثم أنطلق بي جبريل حتى نأق سيدة المسمى  
 فغشيها ألوان لا أدرى ما هي قال ثم أدخلت الجنة فإذا فيها جبابدة اللؤلؤ وإذا  
 ثرابها المسك **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن سمي عن قتادة عن  
 أنس بن مالك لعله قال عن مالك بن صعصعة رجل من قومه قال قال نبي الله

ذكر انه وجد نوح

٨٠: محمد بن يحيى

عن أبي بصير عن النبي

روى عن مالك بن صعصعة

قوله لمستوى قال ملا  
 على هو المستور وموضع  
 الاستلقاء واللام فيه  
 للعلية أى علوت لاستعلاء  
 مستوى أو لرؤيته  
 أو لمطالعة وصريف  
 الأقدام هو صوتها عند  
 الكتابة وسمع ذلك  
 عبارة عن الاطلاع على  
 جرياتها بالقادير والمعنى  
 انى أقمت مقاماً بلغت  
 فيه من رفعة المحل الى  
 حيث اطلعت على  
 الكوائن اهتصرف  
 قوله فوضع شرطها  
 قال المجد الشطر نصف  
 الشئ وجزؤه ومنه  
 حديث الاسراء فوضع  
 شرطها أى بعضها اه  
 قوله هي خمس أى  
 خمس صلوات فى الاداء  
 وهي خمسون صلاة  
 فى الثواب والجزاء  
 (صهولة)  
 الجنابة جمع جنبذة بالضم  
 ومى القبة (نهاية)  
 قال النبي نوح

قوله أحد الثلاثة بين الرجلين روى أنه كان نائماً معه حينئذ عمه حمزة بن عبدالمطلب وابن عمه جعفر بن أبي طالب كما في شروح البخاري في كتاب بدء الخلق وكتاب التوحيد قوله فقلت للذي معي ما يعني في صحيح البخاري فقلت للجارود وهو إلى جنبي ما يعني به اه قوله ولنم المهيء جاء قيل فيه حذف الموصول والاكتفاء بالصلة والمعنى لنم المهيء الذي جاء اه قوله هذا غلام لم يرد بذلك استقصار شانه فان الغلام قد يطلق ويراد به القوى الطرى الشاب اه من الرقاة قوله آخر ما عليهم برفع الراء ونصبها فالنصب على الظرف والرفع على تقدير ذلك آخر ما عليهم من دخوله والرفع أوجه وفي هذا أعظم دليل على كثرة الملائكة صلوات الله وسلامه عليهم اه من شرح النووي

قوله فقيل أصبت أي أصبت النظر فتقدمت رواية اخترت الفطرة وتأتي رواية هديت الفطرة ص ١٠٧

قوله أصاب الله بك أي أراد بك الفطرة والخير والفضل وقد جاء أصاب بمعنى أراد ذكره النووي

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ الشَّامِ وَالْيَقْطَانِ إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ قَائِلٌ فَأَنْطَلِقُ بِى قَائِلٌ بَطَسْتُ مِنْ زَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ فَشَرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا قَالَ قَتَادَةُ فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعِيَ مَا يَعْنى قَالَ إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ فَأَشْتَجِرُ بِحِجَابِ قَلْبِي فَمَسِيلٌ بِمَاءِ زَمْزَمَ ثُمَّ أُعِيدُ مَكَانَهُ ثُمَّ حُسْبِي إِيمَانًا وَحِكْمَةً ثُمَّ أَتَيْتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضُ يُقَالُ لَهُ الْبُرَاقُ فَوَقَّ الْجَمَارَ وَدُونَ الْبَقْلِ يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرَفِهِ فَحَوَلْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا حَتَّى آتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَأَسْتَفْتِحُ جِبْرِيْلُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيْلُ قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقِيلَ وَقَدْ بُيِّتَ إِلَيْهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفَتَحَ أَنَا وَقَالَ مَرْحَبًا بِهِ وَلِنَمِ الْمَهْيُ جَاءَ قَالَ فَأَتَيْنَا عَلَى آدَمَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَأَلَ الْخَبْرَ بِقِصَّتِهِ وَذَكَرَ أَنَّهُ لَقِيَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةَ عِيسَى وَيَسْحَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَفِي الثَّلَاثَةِ يُوسُفَ وَفِي الرَّابِعَةِ إِدْرِيسَ وَفِي الْخَامِسَةِ هَارُونَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَنْتَهَيْتُنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَى قَتَادَةُ مَا يَسُكُّكَ قَالَ رَبِّ هَذَا غُلَامٌ بَعَثْتُهُ بَعْدِي يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرَ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي قَالَ ثُمَّ أَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَنْتَهَيْتُنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ وَحَدَّثَ نَبِيُّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَأَى أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ يُخْرَجُ مِنْ أَصْلِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيْلُ مَا هَذِهِ الْأَنْهَارُ قَالَ أَمَّا النَّهْرَانِ الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالْقَيْلُ وَالْفُرَاتُ ثُمَّ رَفَعَنِي إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيْلُ مَا هَذَا قَالَ هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ ثُمَّ أَتَيْتُ بِانْتَيْنِ أَحَدُهُمَا خَمْرٌ وَالْآخَرُ لَبَنٌ فَمَرَّضْنَا عَلَى فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ فَقِيلَ أَصَبْتَ أَصَابَ اللهُ بِكَ أُمَّتَكَ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ فَرَضْتُ عَلَى كُلِّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً ثُمَّ ذَكَرْتُ قِصَّتَهَا إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي

قال لها البراق غ

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا النَّسَبِيُّ بْنُ مَالِكٍ  
 عَنْ مَالِكِ بْنِ صَفْصَعَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ كَرَّ نَحْوَهُ وَزَادَ فِيهِ  
 فَأَنْتِ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُثَلِّي حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَشُقَّ مِنَ النَّخْرِ إِلَى سَرِاقِ الْبَطْنِ  
 فَسِيلَ بِمَاءِ زَمْزَمٍ ثُمَّ مَلِيَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يَقُولُ حَدَّثَنِي ابْنُ  
 عَمِّ نَيْبِكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ حِينَ أُسْرِيَ بِهِ فَقَالَ مُوسَى آدَمُ طَوَالَ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْءَةَ وَقَالَ عِيسَى  
 جَعْدُ مَرْبُوعٌ وَذَكَرَ مَالِكُ خَازِنَ النَّارِ وَذَكَرَ الدَّجَالُ وَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 عَمِّ نَيْبِكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَرْتُ  
 لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلٌ آدَمُ طَوَالَ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ  
 شَوْءَةَ وَرَأَيْتُ عِيسَى بْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْخُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ سَبِطَ الرَّأْسِ  
 وَأَرَى مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ وَالْدَّجَالَ فِي آيَاتِ آرَاهُنَّ اللَّهُ أَيَّامٌ فَلَا تُكْنَى فِي مَرِيضَةٍ مِنْ لِقَائِهِ  
 قَالَ كَانَ قَتَادَةَ يُفَسِّرُهَا أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ لَقِيَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
**حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ  
 عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِوَادِي الْأَزْدَقِ  
 فَقَالَ أَيُّ وَادٍ هَذَا فَقَالُوا هَذَا وَادِي الْأَزْدَقِ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 هَابِطًا مِنَ السَّمَاءِ وَلَهُ جُؤَارٌ إِلَى اللَّهِ بِالسَّلْبِ ثُمَّ أَتَى عَلَى نَبِيَّةٍ هَرَشِي فَقَالَ أَيُّ نَبِيَّةٍ هَذِهِ  
 قَالُوا نَبِيَّةٌ هَرَشِي قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى يُونُسَ بْنِ مَسِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى نَاقَةٍ تَحْمِلُ جَعْدًا  
 عَلَيْهِ جِبَّةٌ مِنْ صُوفٍ خِطَامُ نَاقَتِهِ خُبَابَةٌ وَهُوَ يَلْتَمِسُ قَالَ ابْنُ حَنْبَلٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ  
**هُشَيْمٌ** يَعْنِي لِنَا **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي

المراق بتشديد القاف  
 ما سئل من البطن فما  
 تحته من المواضع التي  
 ترق جلودها واحدا  
 صرق قاله الهروي  
 وقال الجوهري لا واحد  
 لها ومنه الحديث انه  
 اطلق حتى اذا بلغ المراق  
 ولى هو ذلك بنفسه  
 (نهاية)

قوله (جمد) الجمودة  
 التواء الشعر بقابلها  
 السبوطه وهو استرساله  
 لكن قال النووي المراد  
 هنا جمودة الجسم وهو  
 احتكاكه فلا ينافيها  
 الرواية الآتية اه

الحديث  
 الحديث  
 الحديث  
 الحديث  
 الحديث

قوله وارى مالكا بهذا  
 الضبط مفسر بما بعده  
 وفي رواية البخاري  
 ورأيت مالكا الخ

قوله قد لقي موسى ولى  
 بعض النسخ لقي موسى  
 باسقاط قد

(الجوار) رفع الصوت  
 والاستغاثه و(هرشي)  
 جبل قرب الجحفة اه  
 من النهاية

قوله على ناقه حمراء  
 جمدة أى مكثرة اللحم  
 قوله خلبة باسكان اللام  
 وضمها وهو الليف  
 كما بذكره

يعني ابن عباس رضي الله عنهما

عن ابن عباس رضي الله عنهما

حدثنا محمد بن المثنى

عن ابن عباس رضي  
الله عنهما  
قال ابن الاثيرنية لفت  
هي بين مكة والمدينة  
واختلف في ضبط الفاء  
فسكنت وفتحت ومنهم  
من كسر اللام مع  
السكون اه

قوله ليف خلبة روى  
بتنوين ليف وروى  
بإضافته الى خلبة فمن  
نون جعل خلبة بدلا  
أو عطف بيان قاله  
النووي والاضافة  
لاختلاف اللفظين

قوله فقال انه مكتوب  
الح أي قال قائل من  
الحاضرين (نوى)

عن جابر رضي الله عنه

(الضرب) من الرجال  
الحنيف المحم المشوق  
المستدق انتهى

قوله مضطرب هو  
مفتعل من الضرب  
المدكور من قبل صرح  
به ابن الاثير في النهاية  
قوله رجل الرأس بمعنى  
رجل الشعر وسراه  
تجاه هذا

الغالية عن ابن عباس قال سرتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين مكة والمدينة  
فمررتنا بواد فقال آى واد هذا فقالوا وادى الازرق فقال كاتى انظر الى موسى  
صلى الله عليه وسلم فذكر من لونه وشعره شيئا لم يحفظه داود واضعا اصبعيه  
في اذنيه له جوار الى الله بالتلبية مارا بهذا الوادى قال ثم سرتنا حتى اتينا على نبيته  
فقال آى نبيته هذه قالوا هرسى اولفت فقال كاتى انظر الى يونس على ناقة  
حمراء عليه جبة صوف خيطام ناقة ليف خلبة مارا بهذا الوادى ملييا حتى  
محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن ابن عون عن مجاهد قال كسا عند ابن عباس  
قد كروا الدجال فقال انه مكتوب بين عيني كافر قال فقال ابن عباس لم اسمعه  
قال ذلك ولكنه قال اما ابراهيم فانظروا الى صاحبكم واما موسى فرجل  
ادم جعد على جمل احمر مخطوم بخلبة كاتى انظر اليه اذا انحدر في الوادى يلبى  
حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رُمح اخبرنا الليث عن  
ابي الزبير عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض على الانبياء  
فاذا موسى ضرب من الرجال كانه من رجال شؤوة ورايت عيسى بن مريم عليه  
السلام فاذا اقرب من رايت به شبا عروة بن مسعود ورايت ابراهيم صلوات  
الله عليه فاذا اقرب من رايت به شبا صاحبكم يعنى نفسه ورايت جبريل  
عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبا دخية وفي رواية ابن رُمح دخية بن  
خليفة وحدثني محمد بن رافع وعبد بن حميد وبقاربا في اللفظ قال ابن رافع حدثنا  
وقال عبد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ممر عن الزهري قال اخبرني سعيد بن  
المسيب عن ابي هريرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم حين اسرى بي لقيت موسى  
عليه السلام فعمته النبي صلى الله عليه وسلم فاذا رجل حسبته قال مضطرب رجل  
الرأس كانه من رجال شؤوة قال ولقيت عيسى فعمته النبي صلى الله عليه وسلم فاذا

قال كاتى انظر الى

يعنى نفسه صلى الله عليه وسلم

حين اسرى به

رَبْعَةٌ أَحْمَرٌ كَأَنَّهَا خَرَجَ مِنْ دِيْمَاسٍ يَعْنِي حَمَامًا قَالَ وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَأَنَا أَشْبَهُ وَلِدِي بِهِ قَالَ فَأَتَيْتُ بِإِنَائِي فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ خَمْزٌ فَقِيلَ لِي خُذْ  
أَيُّهُمَا شِئْتَ فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ فَقَالَ هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ أَوْ أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ  
أَمَا إِنَّكَ لَوَأَخَذْتَ الْخَمْزَ عَوَتْ أُمَّتُكَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَأَيْتَ لَيْلَةَ  
عِنْدَ الْكُتَيْبَةِ فَرَأَيْتُ رَجُلًا آدَمَ كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَوْ مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ لَهُ لَيْلَةٌ  
كَأَحْسَنِ مَا أَنْتَ رَأَوْ مِنَ اللَّيْمِ قَدْ رَجَلَهَا فَبِي تَقَطَّرُ مَاءٌ مَتَكِيمًا عَلَى رَجُلَيْنِ أَوْ  
عَلَى عَوَاتِقِ رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقِيلَ هَذَا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ  
إِذَا أَنَا بِرَجُلٍ جَعِدٌ قَطِطٌ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّهَا عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا  
فَقِيلَ هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنَا النَّسَّابِيُّ** يَعْنِي ابْنَ  
عِيَّاضٍ عَنْ مُوسَى وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ  
وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ إِلَّا أَنْ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنَبَةٌ طَافِيَةٌ قَالَ  
وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ عِنْدَ الْكُتَيْبَةِ فَإِذَا رَجُلٌ  
آدَمٌ كَأَحْسَنِ مَا تَرَى مِنْ أَدَمِ الرِّجَالِ تَضْرِبُ لَيْلُهُ بَيْنَ مَتَكَيْبِهِ رَجُلٌ الشَّمْرُ يَقَطُرُ  
رَأْسُهُ مَاءً وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَتَكَيْبِي وَهُوَ بَيْنَهُمَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا  
فَقَالُوا الْمَسِيحُ بْنُ مَرْيَمَ وَرَأَيْتُ وَرَأَاهُ رَجُلًا جَعِدًا قَطِطًا أَعْوَرَ عَيْنِ الْيُمْنَى كَأَشْبَهُ  
مَنْ رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ بِابْنِ قَطَنِ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَتَكَيْبِي رَجُلَيْنِ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ  
فَقُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ **حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا**  
حَنْظَلَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ عِنْدَ الْكُتَيْبَةِ  
رَجُلًا آدَمَ سَبِطَ الرَّأْسِ وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى رَجُلَيْنِ يَسْكُبُ رَأْسُهُ أَوْ يَقَطُرُ رَأْسُهُ

كأنه خرج نوح قال هديت نوح ما انت رواه من الرجال من ادم الرجال نوح فاذا انا برجل نوح

كأحسن ما تبارى نوح

قوله ربعة يقال رجل  
ربعة وسربوع أي  
بين الطويل والنصير  
(نهاية)

باب

في ذكر المسيح بن  
مريم والمسيح  
الدجال

قوله لمة اللة هو  
الشعر المتدلى الذي جاوز  
شحمة الاذنين فاذا بلغ  
المتكبين فهو حجة بالضم

قوله رجليها أي سرحها  
بمشط مع ماء أو غيره  
وقوله فهي تقطر ماء  
أي تقطر بالماء الذي  
رجلها به لترب ترجيله  
أو هو عبارة عن  
نضارتها وحسنها  
والمواتق جمع عاتق  
وهو ما بين المتك  
والعنق اهن الشروح

قوله قطط معناه شديد  
الجمودة كعصر الزنجي  
قوله طافية معناه ناشئة  
نتوحبة العنب من بين  
أخواتها اربد بها  
جحوظ عينه الواحدة

قوله أعور عين اليمنى  
حكذا بالاضافة على  
ظاهره عند الكوفيين  
ويقدرفه محذوف  
عند البصريين فالتقدير  
أعور عين صفحة وجهه  
اليمنى كذا في النوروى

قوله رجل الشعر بالكسر  
والسكون تخفيف أي  
ليس شديدا الجمودة  
ولا شديد السبوطة  
بل بينهما (مصباح)



قوله حدثنا قتيبة بن سعيد الخ هذه الرواية مؤخره في بعض النسخ عما بعد هاهنا اختلاف في التعبير عن التحديث بصيغة المتكلم وحده ومع الغير

لما كذبني قريش نخ  
حدثنا حرمله بن نخ  
أخبرنا ابن وهب نخ

بيها أنا ثم اذ رأيتني نخ  
قوله ينطف بضم الطاء وكسرها أي يقطر قليلا قليلا اه نهاية قلت من هذا نخ

قولها ويهراق الهاء في هراق بدل من همزة أراق يقال هراقه والاصل هريقه وزان دخرجه ولهذا افتتح الهاء من المضارع قاله الفيومي في الصباح قوله لم ابتها أي لم أحفظها ولم أضبطها لاشتغالي باهم منها اه

قوله فكربت كربه الخ هو بضم الكافين والغسير في مثله يعود على معنى الكربة وهو الكرب أو النمل أو الهم أو النمل (نوري)

نفسه صلى الله عليه وسلم نخ  
قوله رجل ضرب تقدم تفسير الضرب بالجهد قريبا

فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ أَوِ الْمَسِيحَ بْنَ مَرْيَمَ لِأَنْدَرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَ وَرَأَيْتُ وَرَأَاهُ رَجُلًا أَحْمَرَ جَعَدَ الرَّأْسِ أَعْوَرَ الْعَيْنِ الْيَمْنَى أَشْبَهَهُ مَنْ رَأَيْتُ بِهِ ابْنُ قَطَنِ فَسَأَلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالُوا الْمَسِيحُ الدَّجَالُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا كَذَّبَتْني قُرَيْشٌ قُتِي فِي الْحَجْرِ فَجَاءَ اللَّهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَافْتُ أَخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ **حَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَرِيدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي أَطُوفُ بِالْكَفَّةِ فَإِذَا رَجُلٌ أَدَمُ سَبِطُ الشَّعْرِ بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطُفُ رَأْسُهُ مَاءً أَوْ يَهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا ابْنُ مَرْيَمَ ثُمَّ ذَهَبَتْ أَلْتَمَّتْ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعَدَ الرَّأْسِ أَعْوَرَ الْعَيْنِ كَانَ عَيْنُهُ عَيْنَهُ طَافِيَةً قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا الدَّجَالُ أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنِ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحَجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَأِي فَسَأَلْتُنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أَثْبُتْهَا فَفَكَّرْتُ كُرْبَةً مَا كُرْبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ قَالَ فَرَفَعَهُ اللَّهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ يُصَلِّي فَإِذَا رَجُلٌ ضَرَبُ جَعَدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْءَةَ وَإِذَا عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَائِمٌ يُصَلِّي أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ يَعْنِي نَفْسَهُ فَخَانَ الصَّلَاةَ فَأَمَّتْهُمْ فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ يَا مُحَمَّدُ هَذَا مَا لَكَ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ

حدثنا قتيبة نخ  
فجعل الله لي نخ  
حدثنا قتيبة نخ  
حدثنا قتيبة نخ

حدثنا قتيبة نخ  
حدثنا قتيبة نخ

حدثنا قتيبة نخ

حدثنا قتيبة نخ

فَأْتَمَّتْ إِلَيْهِ فَبَدَأَ نِي بِالسَّلَامِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا**  
**مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ ح** وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْرٍ  
وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالَ ابْنُ عُثَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ  
عَدِيِّ عَنِ طَلْحَةَ عَنْ مَرْثَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَشْبَى بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ إِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُفْرَجُ بِهِ مِنَ  
الْأَرْضِ فَيَقْبِضُ مِنْهَا وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يَهْبِطُ بِهِ مِنَ فَوْقِهَا فَيَقْبِضُ مِنْهَا قَالَ إِذْ يَعْنَى  
السِّدْرَةَ مَا يَعْنَى قَالَ فَرَأَشُ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
ثَلَاثًا أُعْطِيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ وَأُعْطِيَ خَوَاتِمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ وَغُفِرَ لِمَنْ لَمْ يُشْرِكْ  
بِاللَّهِ مِنْ أُمَّتِهِ شَيْئًا الْمُنْجَمَاتُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا عَبَادٌ وَهُوَ ابْنُ**  
**الْعَوَامِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَأَلْتُ زُرَّ بْنَ حُنَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَكَانَ**  
**قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى**  
**جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ**  
**الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زُرَّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ**  
**عَلَيْهِ السَّلَامُ لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا**  
**شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَ زُرَّ بْنَ حُنَيْشٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ**  
**الْكُبْرَى قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ فِي سُورَتِهِ لَهُ سِتْمَانَةٌ جَنَاحٍ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي****  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ**  
**أُخْرَى قَالَ رَأَى جِبْرِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ**  
**عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ رَأَى بِقَلْبِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ**  
**جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَمْشِيُّ عَنْ زِيَادِ بْنِ الْحَصِينِ**  
**أَبِي جَهْمَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى وَلَقَدْ رَأَى نَزْلَةَ**

**باب**  
في ذكر سدره المنتهى

قوله ما يهبط به قال  
في القاموس هبط يهبط  
ويهبط هبوطاً نزل  
وهبطه كنعصره أنزله  
كاهبطه اه فلينظر

قوله فراش من ذهب  
ويروى جراد من ذهب  
والفراش دويبة ذات  
جناحين تتهاوت في  
ضوء السراج واحداً  
فراشة وهذا التفسير  
إشارة إلى ما لا يحصى  
صكته وحسنه من  
التجليات كما في تبصير  
الرحمن تفسير القرآن

قوله المنجيات أي  
الذنوب العظام التي  
تقعن أصحابها في النار  
أي تلقيهم فيها (نهاية)  
وهو مرفوع بغير  
نائب عن فاعله اه

**باب**  
معنى قول الله عز  
وجل ولقد رآه  
نزلة أخرى وهل  
رأى النبي صلى الله  
عليه وسلم ربه ليلة  
الأسراء

(وهو) (ص) قوله من خواص سورته البرية أي الخاصة دعوة إليها

أخبرنا الشيباني عن زورن حنيس، م ذكره في ص ٦١

جبريل عليه السلام عن

ابن عباس عن

ابو عائشة كنية الامام مسروق المتوفى سنة ثلاث وستين مائة مسروقاً لانه سرقة انسان في صفه ثم وجد كاف هامش الخلاصة الخرجية عن التهذيب

قوله انظر في الاقطار هو التأخير والامهال

قوله عظم خلقه بهذا الضبط وضم العين واسكان الفاء

قوله حديث ابن علية وهو الحديث المتقدم وابن علية هو اسمعيل ابن ابراهيم المتقدم الذكر وعلية هي امه

أخرى قال رآه بفؤاده مرتين حدثنا أبو بكر بن أبي شنبه حدثنا حفص بن غياث عن الأعمش حدثنا أبو جهمة بهذا الإسناد حدثني زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن إبراهيم عن داود عن الشامي عن مسروق قال كنت متكياً عند عائشة فقالت يا أبا عائشة ثلاث من تكلم بواحدة منهن فقد أعظم على الله الفرية قلت ما هن قالت من زعم أن محمداً صلى الله عليه وسلم رأى ربه فقد أعظم على الله الفرية قال وكنت متكياً فجلست فقلت يا أم المؤمنين انظريني ولا تجليني ألم يقل الله عز وجل ولقد رآه بالأفق المبين ولقد رآه نزلة أخرى فقالت أنا أول هذه الأمة سأل عن ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنما هو جبريل لم آره على صورته التي خلق عليها غير هاتين المرأتين رأيتُهُ منهبطاً من السماء ساداً أعظم خلقه ما بين السماء إلى الأرض فقالت أولم تسمع أن الله يقول لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار وهو اللطيف الخبير أولم تسمع أن الله يقول وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء إنه على كل شيء حكيم قالت ومن زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كتم شيئاً من كتاب الله فقد أعظم على الله الفرية والله يقول يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته قالت ومن زعم أنه يُخبر بما يكون في غدٍ فقد أعظم على الله الفرية والله يقول قل لا يعلم من في السماوات والأرض الغيب إلا الله وحدثنا محمد بن المنثري حدثنا عبد الوهاب حدثنا داود بهذا الإسناد نحو حديث ابن علية وزاد قالت ولو كان محمد صلى الله عليه وسلم كتماً شيئاً مما أنزل عليه لكم هذِهِ الآية وإذ تقول للذي أنعم الله عليه وأنت عليه آمن بك عليك زوجك واتق الله وتخفي في نفسك ما الله مبديه وتخشى الناس والله أحق أن تخشاه حدثنا ابن عمير حدثنا أبي حدثنا اسماعيل عن مسروق

بج

أي الكذب

بج

ما بين السماء والأرض

نحو

وله يخفي القسط ويرفعه القسط البرزخ يعني ان الله يخفي ويرفع ويرزق القسط البرزخ عنده كما يرفع القسط من عند الله ويرزق القسط من الرزق الذي يعطي كل مخلوق رزقه وقيل أراد بالقسط القسط من الرزق الذي يعطي كل مخلوق رزقه وقيل أراد بالقسط القسط من الرزق الذي يعطي كل مخلوق رزقه وقيل أراد بالقسط القسط من الرزق الذي يعطي كل مخلوق رزقه

قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ هَلْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ لَقَدْ قَفَّتْ شَعْرِي لِمَا قَلَّتْ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَحَدِيثُ دَاوُدَ أُمَّمٌ وَأَطْوَلُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ ابْنِ أَشْوَعٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ فَأَيْنَ قَوْلُهُ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى قَالَتْ إِنَّهَا ذَلِكَ جِبْرِيْلُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجَالِ وَإِنَّهُ أَتَاهُ فِي هَذِهِ الْمَرَّةِ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ فَسَدَّ أَفُقَ السَّمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ نَوَّرَ لِي أَرَاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ لَوْرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَسَأَلْتُهُ فَقَالَ عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ قَالَ كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ قَدْ سَأَلْتُ فَقَالَ رَأَيْتُ نُورًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنَامُ وَلَا يَتَبَنَّى لَهُ أَنْ يَنَامَ يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ حِجَابُهُ نُورٌ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ السَّارُ لَوْ كَشَفَهُ لَأَخْرَجَتْ سُبْحَاتُ وَجْهِهِ مَا أَتَتْهُ إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ وَلَمْ يَقُلْ حَدَّثَنَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ خَلْقِهِ وَقَالَ حِجَابُهُ نُورٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله انكفت شعري أي قام شعري من النوم لكوني سمعت ما لا ينبغي أن يقال تقول العرب عند انكار الشيء قف شعري وانكفت شعري واشمزت نفسي (نوري)

في قوله عليه السلام نور أي أراه وفي قوله رأيت نوراً

حدثنا حجاج بن محمد

في قوله عليه السلام ان الله لا ينام وفي قوله حجاب النور لو كشفه لأحرق سبحات وجهه ما انتهى إليه بصره من خلقه

قوله برفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار أي الذي بعده وقوله وعمل النهار قبل عمل الليل أي الذي بعده أي نور وجهه وجلاله وبهاؤه (نوري) ومحمد بن بشار قال لا تخ

حدثنا محمد بن

قوله ويرفع اليه عمل  
النهار بالليل أي في أول  
الليل الذي بعده ويرفع  
اليه عمل الليل بالنهار  
أي في أول النهار الذي  
بعده اه من النووي

باب

اثبات رؤية المؤمنين  
في الآخرة ربهم  
سبحانه وتعالى

قوله في جنة عدن ظرف  
للناظر (نوري)

عن صهيب ان النبي نـ

قوله وتنجنا من التنجية  
وضبط من الانجاء أيضاً  
ومكلامه القرآن

الربهم تبارك وتعالى

باب

معرفة طريق الرؤية

قوله هل تضارون الخ  
بتشديد الراء وبفتحها  
والتاء مضمومة فيهما  
ومعنى المتعدد هل  
تضارون غيركم في حالة  
الرؤية بزحمة أو مخالفة  
في الرؤية أو غيرها  
لخفاة كما تفعلون أول  
ليلة من الشهر ومعنى  
الخفف هل يلحقكم في  
رؤيته ضرو وهو الضرر  
اه من النووي

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى  
قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَرْبَعِ إِنْ اللَّهُ لَا يَنَامُ وَلَا يَتَبَنَّى لَهُ أَنْ  
يَنَامَ يَرْفَعُ الْقِسْطَ وَيَخْفِضُهُ وَيُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ النَّهَارِ بِاللَّيْلِ وَعَمَلُ اللَّيْلِ بِالنَّهَارِ حَدَّثَنَا  
نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ وَأَبُو عَسَّانَ الْمَسْمُومِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
ابْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍوَانِ الْجَوْنِيُّ  
عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَنَّاتٍ مِنْ  
فِضَّةٍ آيُنُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَجَنَّاتٍ مِنْ ذَهَبٍ آيُنُهُمَا وَمَا فِيهِمَا وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَبَيْنَ  
أَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِيَاءٌ كَبِيرًا عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّةٍ عَدْنٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلَ أَهْلُ  
الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ قَالَ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ فَيَقُولُونَ أَلَمْ تُبَيِّنْ  
وَجُوهَنَا أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُجَنِّمِنَا مِنَ النَّارِ قَالَ فَيُكْشِفُ الْحِجَابَ فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا  
أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَمْرٌوَجَلَّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
هُرُونَ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ آيَةَ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَى  
وَزِيَادَةٌ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَرِيدٍ اللَّيْثِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَلْ  
تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ  
يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ  
الشَّمْسَ الشَّمْسَ وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ

هل تضارون في القمر نـ  
هل تضارون في القمر نـ  
هل تضارون في القمر نـ

الطوائف وتبني هذه الأمة فيها ما فقهوها فيأتيهم الله تبارك وتعالى في سورة غير صورته التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون نعم ذاب الله منك هذا مكاننا حتى يأتينا ربنا فإذا جاء ربنا عرفناه فيأتيهم الله تعالى في صورته التي يعرفون فيقول أنا ربكم فيقولون أنت ربنا فيتبعونه ويضرب الصراط بين ظهري جهنم فأكون أنا وأمتي أول من يجزي ولا يسلككم يومئذ إلا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم وفي جهنم كلاب مثل شوك السمعان هل رأيتم السمعان قالوا نعم يا رسول الله قال فإنها مثل شوك السمعان غير أنه لا يعلم ما قدر عظيمها إلا الله تخطف الناس بأعمالهم فيهم المؤمن نبي يمهله ومنهم المجازي حتى ينجي حتى إذا فرغ الله من القضاء بين العباد وأراد أن يخرج برحمته من أراد من أهل النار أمر الملائكة أن يخرجوا من النار من كان لا يشرك بالله شيئا ممن أراد الله تعالى أن يرحمه ممن يقول لا إله إلا الله فيعرفونهم في النار يعرفونهم بأثر الشجر وتأكل النار من ابن آدم إلا أثر الشجر حرم الله على النار أن تأكل أثر الشجر فيخرجون من النار وقد امتحشوا فيصب عليهم ماء الحياة فينسبون منه كما ثبت الحياة في حمل السيل ثم يفرغ الله تعالى من القضاء بين العباد ويبقى وجل مقبل بوجهه على النار وهو آخر أهل الجنة دخول الجنة فيقول أي رب أصرف وجهي عن النار فإنه قد قسبني ربحها وأحرقني ذكائها فيدعوا الله ماشاء الله أن يدعوهم ثم يقول الله تبارك وتعالى هل عسيبت إن فعلت ذلك بك أن تسأل غيره فيقول لا أسألك غيره ويعطى ربه من عهد وموآبق ماشاء الله فيصرف الله وجهه عن النار فإذا أقبل على الجنة ورآها سكنت ماشاء الله أن يسكت ثم يقول أي رب قديمي إلى باب الجنة فيقول الله له اليس قد أعطيت عهدك وموآبقك لا تسألني غير الذي أعطيتك ويالك يا ابن آدم ما أغدرك فيقول أي رب ويدعوا الله حتى

قوله الطوائف هو جمع طائفة وهو كل ما عبد من دون الله تعالى اه من النوى قوله ليتبعونه اختلفت النسخ هنا تصديداً وتخفيفاً  
قوله ويضرب الصراط الخ أي بمد الصراط على جهنم اه نوى قوله يجز في مجوز يقال جاز وأجاز بمعنى ومنه حديث المسي لا تجزوا البطحاء إلا شداً (نهاية)  
قوله كلاب هو جمع كلوب كتور وهو حديد له شعب يعلق به اللحم والسمعان نبت ذشوك اه  
قوله لا يعلم ما قدر عظيمها وفي بعض النسخ لا يعلم قدر عظيمها فيكون قدر مصوباً اه  
قوله فيخرجون من النار فيخرجون بضم الياء وفتح الراء ويفتح الياء وضم الراء اه  
قوله وقدمت حشاوى احترقوا وضبط بضم التاء وكسر الحاء كافي توحيد البخاري  
قوله كانت الجنة الخ الجنة بزرمايت بلائذ وما يندف بالفتح ذكره المجد وأما حمل السيل فعناه حمل السيل وهو ما جاء به السيل من طين أو غناء ووجه شبه سرعة النبات اه  
قوله قسبني أي أهلكني قوله ذكائها أي لهيها قال النووي والاشهر في اللغة ذكائها اه

بجاءت انما

بجاءت انما

بجاءت انما

بجاءت انما

بجاءت انما

بجاءت انما

بجاءت انما



يَقُولُ لَهُ فَهَلْ عَسَيْتَ إِنْ أَعْطَيْتُكَ ذَلِكَ أَنْ تَسْأَلَ غَيْرَهُ فَيَقُولُ لَا وَعِزَّتِكَ فَيُعْطِي  
 رَبَّهُ مَا شَاءَ اللَّهُ مِنْ عَهْدٍ وَمَوَاقِفٍ فَيَقْدِمُهُ إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَإِذَا قَامَ عَلَى بَابِ الْجَنَّةِ  
 أَنْفَهَتْ لَهُ الْجَنَّةُ فَرَأَى مَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ وَالسُّرُورِ فَيَسْأَلُ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسْأَلَ ثُمَّ  
 يَقُولُ أَيُّ رَبِّ أَدْخَلَنِي الْجَنَّةَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَلَيْسَ قَدْ أَعْطَيْتَ عَهْدَكَ  
 وَمَوَاقِفَكَ أَنْ لَا تَسْأَلَ غَيْرَ مَا أُعْطَيْتَ وَيَذُكُّ يَا بَنِي آدَمَ مَا أَعْدَدْتُ لَكُمْ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ لَا  
 أَكُونُ أَشَقِي خَلْقِكَ فَلَا يَزَالُ يَدُوهُ اللَّهُ حَتَّى يَضْحَكَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مِنْهُ فَإِذَا ضَحِكَ اللَّهُ  
 مِنْهُ قَالَ أَدْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِذَا دَخَلَهَا قَالَ اللَّهُ لَهُ تَمَنَّهَ فَيَسْأَلُ رَبَّهُ وَيَتَمَنَّى حَتَّى إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ  
 مِنْ كَذَا وَكَذَا حَتَّى إِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأُمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ عَطَاءُ  
 ابْنُ يَرْبُدٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَا يَرُدُّ عَلَيْهِ مِنْ حَدِيثِهِ شَيْئًا حَتَّى إِذَا  
 حَدَّثَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ  
 مَعَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا حَفِظْتُ إِلَّا قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ قَالَ  
 أَبُو سَعِيدٍ أَشْهَدُ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلَهُ ذَلِكَ لَكَ  
 وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَذَلِكَ الرَّجُلُ آخِرُ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ  
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَطَاءُ بْنُ يَرْبُدٍ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّ النَّاسَ  
 قَالُوا لِلَّيْثِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ  
 بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنْ هِثَامِ بْنِ مُسَبِّحٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَدْنَى مَقْعَدٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ  
 أَنْ يَقُولَ لَهُ تَمَنَّيْتُ وَيَتَمَنَّى فَيَقُولُ لَهُ هَلْ تَمَنَّيْتُ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيَقُولُ لَهُ فَإِنَّ لَكَ مَا تَمَنَّيْتُ  
 وَمِثْلُهُ مَعَهُ وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حَنْصَلُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ

قوله انفضت أي انفتحت  
 واتسعت أي توفرت  
 قوله من الخير حكي  
 اشراج فيه رواية  
 من الخير بالحاء والباء  
 ومعناه السرور والتمتع  
 قوله حتى يضحك يقول  
 بإظهار الرضا والنعمة  
 على هذا العبادة شرح  
 قوله تمنه كذا بهاء السكت  
 وهو أمر من التمني

أن يسكت فيقول  
 لا  
 قال الله تعالى  
 قال ذلك الرجل الذي كان معه  
 حديث

اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري ان ناسا في زمن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قالوا يا رسول الله هل ترى ربنا يوم القيامة قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم نعم قال هل تضارون في رؤية الشمس بالظهيرة صحوا ليس معها سحب وهل  
 تضارون في رؤية القمر ليلة البدر صحوا ليس فيها سحب قالوا لا يا رسول الله قال  
 ما تضارون في رؤية الله تبارك وتعالى يوم القيامة الا كما تضارون في رؤية  
 احدهما اذا كان يوم القيامة اذن مؤذن ليشبع كل امة ما كانت تعبدا فلا يبقى احد  
 كان يعبد غير الله سبحانه من الاصنام والانصاب الا يتساقطون في النار حتى  
 اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغير اهل الكتاب فيدعى اليهود  
 فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزي بن الله فيقال كذبتم  
 ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فاذا تبعون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار  
 اليهم الا تردون فيحشرون الى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون  
 في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح  
 ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبعون  
 فيقولون عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى جهنم  
 كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان  
 يعبد الله تعالى من بر وفاجر اتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في اذنى صورة من التي  
 راوه فيها قال فما تنتظرون تتبع كل امة ما كانت تعبد قالوا يا ربنا فارقتنا الناس في الدنيا  
 افقر ما كنا اليهم ولم تصاحبهم فيقول انار بكم فيقولون نعوذ بالله منك لانشرک  
 بالله شيئا مرتين او ثلاثا حتى ان بعضهم ليكاد ان يعقب فيقول هل ينسك وبينه  
 آية فتعرفونه بها فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من  
 تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله

قوله بالظهيرة أى وقت  
 انتصاف النهار اه  
 قوله صحوا أى حين  
 لا سحب تقوله ليس  
 معها سحب تأكيد  
 وقوله في القمر ليس  
 فيها سحب أى في السماء  
 بقريئة المقام وان لم يجز  
 لها ذكر كذا في المرقاة  
 وفي نسخة ليس فيه  
 سحب  
 قوله وغير اهل الكتاب  
 أى بقاياهم جمع فاجر  
 صك الفوارب الوارد  
 في حديث انه اعتكف  
 العشر الفوارب من شهر  
 رمضان أى البواقي  
 قوله فيدعى اليهود  
 في نسخة تدعى اليهود  
 وكذلك قوله فيما  
 بعد ثم يدعى النصارى  
 قوله فيقال كذبتم  
 في نسخة فيقال لهم  
 قوله فارقتنا الناس يعنون  
 بهم اناسا زاغوا عن  
 طاعته سبحانه من اهل  
 قرابتهم وغيرهم يعنى  
 انما فارقتناهم مع احتياجنا  
 اليهم في الدنيا فكيف  
 نتبعهم الا ان  
 قوله تتبع شكل امة  
 قال ملاعلى لفظه خبر  
 ومعناه امر اه  
 قوله فتعرفونه بها  
 والذي في المصابيح  
 تعرفونه بها اه  
 قوله فيكشف قال  
 النووي ضبط يكشف  
 بفتح الياء وضهاوما  
 صحبان اه

قوله لا يتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغير اهل الكتاب فيدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزي بن الله فيقال كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فاذا تبعون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار ثم يدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبعون فيقولون عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار اليهم الا تردون فيحشرون الى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله تعالى من بر وفاجر اتاهم رب العالمين سبحانه وتعالى في اذنى صورة من التي راوه فيها قال فما تنتظرون تتبع كل امة ما كانت تعبد قالوا يا ربنا فارقتنا الناس في الدنيا افقر ما كنا اليهم ولم تصاحبهم فيقول انار بكم فيقولون نعوذ بالله منك لانشرک بالله شيئا مرتين او ثلاثا حتى ان بعضهم ليكاد ان يعقب فيقول هل ينسك وبينه آية فتعرفونه بها فيقولون نعم فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله

قوله الجسر بفتح الجيم وكسرها وهو الصراط  
قوله وتحمل الشفاعة  
أى تقع ويؤذن فيها  
وهو بكسر الحاء وقيل  
بضمها أمن النوى  
قوله دحض منزلة كذا  
بتنوينها وهما بمعنى  
وهو الموضع الذى تزل  
فيه الاقدام ولا تستقر  
قال النووي وفي زاي  
منزلة لفتان مشهورتان  
الفتح والكسرا  
قوله خطاطيف هو جمع  
خطاف بضم الحاء وتشديد  
الطاء وهو الحديد  
المعوجة كالكلوب  
يختطف بها النسي أى  
يستلب ويؤخذ بسرعة  
قوله وكجاويد الخيل  
من اضافة الصفة الى  
الموصوف قال في التباية  
الاجاويد جمع اجواد  
وهو جمع جواد وهو  
الجيد الجرى من المعنى  
قوله والركاب أى الابل  
واحدتها راحلة من  
غير لفظها فهو عطف  
على الخيل والخيل جمع  
الفرس من غير لفظه  
قوله ففناج مسلم أى منهم  
من نجسوا بسلاماً  
قوله ومخدوش مرسل  
أى ومنهم مجروح مطلق  
من التعبد  
قوله ومكدوس أى  
ومنهم مدفوع فى جهنم  
قال في النهاية وتكدر  
الانسان اذا دفع من  
ورائه فسقط ويروى  
بالشدين المعجمة من  
الكدر وهو السوق  
الشديد والضحك  
الطرد والجرح أيضاً

ظَهْرُهُ طَبَقَةٌ وَاحِدَةٌ كَمَا ارَادَ اَنْ يَسْجُدَ خَرَّ عَلَى قَعَاهُ ثُمَّ يَرْفَعُونَ رُؤُسَهُمْ وَقَدْ تَحَوَّلَ  
فِي صُورَتِهِ الَّتِي رَأَوْهُ فِيهَا اَوَّلَ مَرَّةٍ فَقَالَ اَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ اَنْتَ رَبُّنَا ثُمَّ يَضْرِبُ  
الْجِسْرَ عَلَى جَهَنَّمَ وَتَحْمِلُ الشَّفَاعَةَ وَيَقُولُونَ اَللّٰهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ قَبْلَ يَا رَسُوْلَ اللّٰهِ وَمَا الْجِسْرُ  
قَالَ دَحْضٌ مَّرَلَةٌ فِيهِ خَطَاطِيفٌ وَكَلَالِبٌ وَحَسَاكٌ تَكُوْنُ يَنْجِدُ فِيهَا سُورِيْنَكَ يُقَالُ  
لَهَا السَّمْدَانُ فَيَمُرُّ الْمُؤْمِنُونَ كَطَرْفِ الْعَيْنِ وَكَالتَبْرِقِ وَكَالرَّيْحِ وَكَالطَّيْرِ وَكَاجَاوِيْدِ  
الْخَيْلِ وَالرِّكَابِ فَنَاجٍ مُسَلِّمٌ وَمَخْدُوشٌ مُرْسَلٌ وَمَكْدُوسٌ فِي نَارِ جَهَنَّمَ حَتَّى اِذَا  
خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْكُمْ مِنْ اَحَدٍ اَشَدَّ مُسَاهِدَةً لِلّٰهِ  
فِي اسْتِغْثَاءِ الْحَقِّ مِنَ الْمُؤْمِنِيْنَ لِلّٰهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِاِخْوَانِهِمْ الَّذِيْنَ فِي النَّارِ يَقُولُونَ رَبَّنَا  
كَانُوْا يَصُوْمُوْنَ مَعَنَا وَيُصَلُّوْنَ وَيُحْجُّوْنَ فَيُقَالُ لَهُمْ اَخْرِجُوْا مِنْ عَرَفْتُمْ فَتُحْرَمُ صُورُهُمْ  
عَلَى النَّارِ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيْرًا قَدْ اَخَذَتِ النَّارُ اِلَى نِصْفِ سَاعِيْدِهِ وَاِلَى رُكْبَتَيْهِ  
ثُمَّ يَقُولُونَ رَبَّنَا مَا بَقِيَ فِيهَا اَحَدٌ مِّنْ اَمْرَتَيْنَا فِيَقُوْلُ اَرْجِعُوْا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ  
مِثْقَالَ دِيْنَارٍ مِّنْ خَيْرٍ فَاَخْرِجُوْهُ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيْرًا ثُمَّ يَقُولُونَ رَبَّنَا لَمْ نَنْذَرْ فِيهَا  
اَحَدًا مِّنْ اَمْرَتَيْنَا ثُمَّ يَقُوْلُ اَرْجِعُوْا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ نِصْفِ دِيْنَارٍ مِّنْ خَيْرٍ  
فَاَخْرِجُوْهُ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا كَثِيْرًا ثُمَّ يَقُولُونَ رَبَّنَا لَمْ نَنْذَرْ فِيهَا مِمَّنْ اَمْرَتْنَا اَحَدًا ثُمَّ  
يَقُوْلُ اَرْجِعُوْا فَمَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِّنْ خَيْرٍ فَاَخْرِجُوْهُ فَيُخْرِجُوْنَ خَلْقًا  
كَثِيْرًا ثُمَّ يَقُولُونَ رَبَّنَا لَمْ نَنْذَرْ فِيهَا خَيْرًا وَكَانَ ابُو سَعِيْدٍ الْخُدْرِيُّ يَقُوْلُ اِنْ لَمْ تُصَدِّقُوْنِيْ  
بِهَذَا الْحَدِيْثِ فَاَقْرَبُوْا اِنْ شِئْتُمْ اِنَّ اللّٰهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَاِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعَفْهَا  
وَيُوْتِ مِنْ لَدُنْهُ اَجْرًا عَظِيْمًا فَيَسُوْلُ اَللّٰهُ عَرَّ وَجَلَّ شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ وَشَفَعَ النَّبِيُّوْنَ  
وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُوْنَ وَلَمْ يَبْقَ اِلَّا اَرْحَمُ الرَّاحِمِيْنَ فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِّنَ النَّارِ فَيُخْرِجُ مِنْهَا  
قَوْمًا لَمْ يَمَلُّوْا خَيْرًا قَطُّ قَدْ عَادُوا حُمَاً فَيُلْقِيَهُمْ فِي نَهْرٍ فِي اَفْوَاهِ الْجَنَّةِ يُقَالُ لَهُ  
نَهْرُ الْحَيَاةِ فَيُخْرِجُوْنَ كَمَا تَخْرُجُ الْحَيَّةُ فِي حِمْلِ السَّيْلِ الْاَلْتَرُوْنَهَا تَكُوْنُ اِلَى الْحَجْرِ

بجسر الجسر  
فيقولون اللهم  
بجسر الجسر  
في استغناء الحق  
واما الحسك فيجس  
حكتون وشو كسيلة كافي التباية  
أى لم تنرك  
بجسر الجسر  
بجسر الجسر

أَوَّلِي الشَّجَرِ مَا يَكُونُ إِلَى الشَّمْسِ أُصْفَرُ وَأُخْيَضِرُ وَمَا يَكُونُ مِنْهَا إِلَى الظِّلِّ يَكُونُ  
 أَيْضًا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّكَ كُنْتَ تَرْعَى بِالْبَادِيَةِ قَالَ فَيَخْرُجُونَ كَاللُّؤْلُؤِ فِي  
 رِقَابِهِمُ الْخَوَاتِمُ يَعْرِفُهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ هُوَ لَا عَمَّةَ اللَّهِ الَّذِينَ أَدْخَلَهُمُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ  
 عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا خَيْرٍ قَدَمُوهُ ثُمَّ يَقُولُ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ فَإِذَا رَأَيْتُمْوهُ فَهُوَ لَكُمْ فَيَقُولُونَ رَبَّنَا  
 أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ فَيَقُولُ لَكُمْ عِنْدِي أَفْضَلُ مِنْ هَذَا فَيَقُولُونَ  
 يَا رَبَّنَا أَيُّ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ هَذَا فَيَقُولُ رِضَايَ فَلَا اسْتَخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا قَالَ مُسْلِمٌ  
 قَرَأْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ عِيسَى بْنِ حَمَادٍ زُغْبَةَ الْبَصْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ فِي الشَّفَاعَةِ وَقُلْتُ لَهُ أُحَدِّثُ  
 بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْكَ أَنْتَ سَمِعْتَ مِنَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ فَقَالَ نَعَمْ قُلْتُ لِمَ عِيسَى بْنِ حَمَادٍ  
 أَخْبَرَكَ اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ  
 عَنْ عَطَاوِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْزَى رَبَّنَا  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الشَّمْسِ إِذَا كَانَ يَوْمٌ صَحْوٌ  
 قُلْنَا لَا وَسَقَّتْ الْحَدِيثَ حَتَّى أَنْقَضَى آخِرَهُ وَهُوَ نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ  
 وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ بِغَيْرِ عَمَلٍ عَمَلُوهُ وَلَا قَدَمٍ قَدَمُوهُ فَيَقَالُ لَهُمْ لَكُمْ مَا رَأَيْتُمْ وَمِثْلُهُ  
 مَعَهُ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ بَلَّغْنِي أَنَّ الْجِمْرَ أَدَقُّ مِنَ الشَّعْرَةِ وَأَحَدٌ مِنَ السَّيْفِ وَلَيْسَ فِي  
 حَدِيثِ اللَّيْثِ فَيَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ وَمَا بَعْدَهُ فَأَقْرَبُهُ  
 عِيسَى بْنُ حَمَادٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ بِإِسْنَادِهَا نَحْوُ حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ إِلَى آخِرِهِ  
 وَقَدْ زَادَ وَنَقَصَ شَيْئًا **وَحَدَّثَنِي** هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ  
 أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ بَحْبَحِيِّ بْنِ عُمَارَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ يُدْخِلُ  
 مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُولُ أَنْظَرُوا مَنْ وَجَدْتُمْ فِي قَلْبِهِ

قوله اصفر واخضر  
 كذا بالرفع والتصغير  
 وفي نسخة اصفروا اخضر  
 بالكبير وقوله ابيض  
 بالنصب مكبراً وفي  
 نسخة ابيض بتشديد  
 الياء المكسورة مصفراً

فيقال لكم عندي ثم

قوله زغبة بهذا الضبط  
 لقب حماد والنعيسى  
 قاله النووي وعيسى  
 ابن حماد شيخ مسلم

الاصح وهو ان يكون  
 وصفا لليوم والسنة  
 من لسان العرب يقال يوم  
 صحو اي صباح وصاحبه ليس في  
 وجه الصباح

قوله ولا ندم اي خبر  
 وهو الذي تقدم اه

قوله باسناد يعني باسناد  
 حفص بن ميسرة واسناد  
 سعيد بن ابى هلال الرازي  
 في الطبرقيين اللطيفين عن  
 زيد بن اسلم الخ من النورى

اثبات الشفاعة  
 واخراج الموحدين  
 من النار

في رواية اخرى

في رواية اخرى

في رواية اخرى

في رواية اخرى

قوله حملاً قد امتحشوا  
انظر ما تقدم في ص  
١١٣ و ١١٦  
قوله أو الحياض المطر  
لانه تحيا به الارض اه  
من شرح النووي  
قوله ( سفراء ) أي  
خضراء ( ملووية )  
أي ملفوفة مجتمعة  
وقيل منعنية اه مرعاة  
قوله ولم يشك أي في  
لفظ الحياة كما شك  
من قال أو الحيا اه

قوله في حجة هكذا  
ضبطه النووي بكسر  
الميم وفسرها بالطين  
الاسود المنقش ومقتضى  
ما ذكره اهل اللغة هو  
ان الحماة بفتح فكون  
الطين الاسود المنقش  
كالخامر كقوله أما الجنة  
بكسر الميم في نعمت  
مؤث يقال حمى الماء  
من باب علم اذ لا يخالطه  
الحماة فكدر فهو حمى  
وحمت البئر في حمة  
قال تعالى وجد ما تحرب  
في عين حمة اه

باب  
آخر أهل النار خروجاً  
قوله ضباير ضباير  
أي جماعات في تفرقة  
كذا في النووي

قوله حملاً أي  
على أربع قال الجدي  
بجاء  
وقوله والصبى  
عزيبه  
عزاسته اه

مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِنْ خَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجُوهُ فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا حُمْلًا قَدِ امْتَحَشُوا  
فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ فَيَنْبَسُونَ فِيهِ كَمَا تَنْبِتُ الْحَبَّةُ إِلَى جَانِبِ السَّبِيلِ أَلَمْ تَرَوْهَا  
كَيْفَ تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلَوَّيَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا  
وَهَيْبُ ح وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا خَالِدُ كِلَاهُمَا  
عَنْ عَمْرُو بْنِ بَحْبُحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ يُقَالُ لَهُ الْحَيَاةُ وَلَمْ يَشْكَا  
وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ كَمَا تَنْبِتُ الْعُتَاةُ فِي جَانِبِ السَّبِيلِ وَفِي حَدِيثِ وَهَيْبٍ كَمَا تَنْبِتُ الْحَبَّةُ  
فِي حِمَّةٍ أَوْ حِمْلَةِ السَّبِيلِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَهْمِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي الْمَفْضَلِ  
عَنْ أَبِي مُسَلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمَّا أَهْلُ النَّارِ الَّذِينَ هُمْ أَهْلُهَا فَإِنَّهُمْ لَا يَمُوتُونَ فِيهَا وَلَا يَحْيَوْنَ وَلَكِنْ نَاسٌ  
أَصَابَتْهُمْ النَّارُ بِذُنُوبِهِمْ أَوْ قَالَ بِخَطَايَاهُمْ فَأَمَاتَهُمْ إِمَاتَةً حَتَّى إِذَا كَانُوا فَحْمًا أُذِنَ بِالشَّفَاعَةِ  
فَجِيءَ بِهِمْ ضَبَائِرُ ضَبَائِرَ فَبُشُوا عَلَى أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ثُمَّ قِيلَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ أَفْبَضُوا عَلَيْهِمْ  
فَيَنْبَسُونَ نَبَاتِ الْحَيَّةِ تَكُونُ فِي حِمْلِ السَّبِيلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ بِالْبَادِيَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مُسَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
الْحُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ فِي حِمْلِ السَّبِيلِ وَلَمْ يَذْكُرْ  
مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ  
قَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ آخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنْهَا وَآخِرَ أَهْلِ  
الْجَنَّةِ دُخُولًا الْجَنَّةِ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبْوًا فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَذْهَبَ  
فَادْخُلِ الْجَنَّةَ فَيَأْتِيهَا فَيُحْيِلُ إِلَيْهَا مَلَأَى فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى  
فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُ أَذْهَبَ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ فَيَأْتِيهَا فَيُحْيِلُ إِلَيْهَا مَلَأَى

مكتوب في حاشي من ١٥٥

يعني ابن الفضل

لعثمان واذن في الشفاعة

وهو عبيد السلطان (نور)  
قوله عن عبيدة هو يفتح العين  
قوله عن عبيدة هو يفتح العين  
قوله عن عبيدة هو يفتح العين



فَيَرْجِعُ فَيَقُولُ يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى فَيَقُولُ اللَّهُ لَهُ أَذْهَبَ فَلْيَدْخُلِ الْجَنَّةَ فَإِنَّ لَكَ  
 مِثْلَ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ امْتِثَالِهَا أَوْ إِنَّ لَكَ عَشْرَةَ امْتِثَالِ الدُّنْيَا قَالَ فَيَقُولُ السَّخْرِيُّ أَوْ  
 أَتَضْحَكُ بِي وَأَنْتَ الْمَلِكُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى  
 بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ فَكَانَ يُقَالُ ذَلِكَ أَذَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَثْرَةً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ آخِرَ  
 أَهْلِ النَّارِ خُرُوجًا مِنَ النَّارِ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنْهَا زَحْفًا فَيُقَالُ لَهُ أَنْطَلِقْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ قَالَ  
 فَيَذْهَبُ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَيَجِدُ النَّاسَ قَدْ أَخَذُوا الْمَنَازِلَ فَيُقَالُ لَهُ أَتَذْكُرُ الزَّمَانَ  
 الَّذِي كُنْتَ فِيهِ فَيَقُولُ نَعَمْ فَيُقَالُ لَهُ تَمَنَّ فَيَسْمَى فَيُقَالُ لَهُ لَكَ الَّذِي تَمَنَيْتَ وَعَشْرَةَ  
 أَضْعَافِ الدُّنْيَا قَالَ فَيَقُولُ السَّخْرِيُّ وَأَنْتَ الْمَلِكُ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ  
 مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آخِرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً وَيَكْبُ مَرَّةً وَتَسْفَعُهُ  
 النَّارُ مَرَّةً فَإِذَا مَا جَاوَزَهَا التَّمَّتْ إِلَيْهَا فَقَالَ تَبَارَكَ الَّذِي تَجَانَى مِنْكَ لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ  
 شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ آذَيْتِي  
 مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ فَلَا سَطْلَ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا فَيَقُولُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ يَا ابْنَ  
 آدَمَ لَعَلِّي إِنْ أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا فَيَقُولُ لَا يَا رَبِّ وَيُأْهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ  
 غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ لِأَنَّهُ يَجُوزِي مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُدْثِبُهُ مِنْهَا فَيَسْتَطِلُّ بِظِلِّهَا  
 وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ آذَيْتِي  
 مِنْ هَذِهِ لِأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا وَأَسْتَطِلُّ بِظِلِّهَا لِأَسْأَلُكَ غَيْرَهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ  
 آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا فَيَقُولُ لَعَلِّي إِنْ آذَيْتُكَ مِنْهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا

وحدثناه ابو بكر بن محمد قال وكان في

انطلق ادخل الجنة في

في قوله يا رب

في قوله يا رب

قوله قال فيقول وفي  
بعض النسخ فيقول  
بدون قال

قوله بدت نواجذه أي  
ظهرت أضراره وهو  
كناية عن المبالغة قال  
النووي المراد بالنواجذ  
هنا الأنياب اه يعني اني  
تبدو عند الضحك

قوله زحفًا وفي الرواية  
المقدمة جوا أو الزحف  
هو الانسحاب على  
الاست والصبر زحف  
قبل أن يمشي والجبو  
أن يمشي على يديه  
وركبيه أو استه  
اه من الصباح والتهابة

قوله ويكبوا أي يسقط  
على وجهه  
قوله وتسفعه النار أي  
تضرب وجهه وتسوده  
وتؤثر به أثرًا اه  
من النووي

قوله استظل بكسر اللام لا وفي نصب الفصل كذا في الرقعة ولا  
في مائة من السوابق أن يكون اللام كقولنا لا من مفعول بالده  
ويجوز بها الفصل وما عطف عليه قال من التكلم بنفسه بضم الميم  
باللام فمفعول في الكتاب العزيم والحدوث التي في فصل عموماً  
والفصل عموماً كما قال عليه السلام في قوله البخاري  
عن أنس في يوم الأضليل لكم وتحدث بغيره في ص ٧٨ انظره



فِعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْدِرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَأَصْبَرَ لَهُ عَلَيْهِ فَيُذْنِبُ مِنْهَا  
 فَيَسْتَطِيلُ بِظِلِّهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا ثُمَّ تُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ هِيَ أَحْسَنُ  
 مِنَ الْأُولَى فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ آذَنِي مِنْ هَذِهِ لِأَسْتَطِيلَ بِظِلِّهَا وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا  
 لِأَسْأَلَكَ غَيْرَهَا فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا قَالَ بَلَى  
 يَا رَبِّ هَذِهِ لِأَسْأَلَكَ غَيْرَهَا وَرَبُّهُ يَعْدِرُهُ لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَأَصْبَرَ لَهُ عَلَيْهَا فَيُذْنِبُ  
 مِنْهَا فَإِذَا أَذْنَاهُ مِنْهَا فَيَسْمَعُ أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ آذَنِيهَا فَيَقُولُ  
 يَا ابْنَ آدَمَ مَا يَصْرِي بِمَنْكَ أَيْرِضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الثَّنْيَا وَمِثْلَهَا مِمَّا قَالَ يَا رَبِّ اسْتَهْزِئْ  
 مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ الْأَسْأَلُوتِي مِمَّ أَضْحَكَكَ فَقَالُوا  
 مِمَّ تَضْحَكَ قَالَ هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا مِمَّ تَضْحَكَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مِنْ ضَحِكِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حِينَ قَالَ اسْتَهْزِئْ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ  
 فَيَقُولُ إِنِّي لَا اسْتَهْزِئُ بِمَنْكَ وَلَكِنِّي عَلَى مَا شَاءَ قَادِرٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ الثُّعْمَانِ بْنِ  
 أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ آذَنِي  
 أَهْلِ الْجَنَّةِ مَثْرَلَةٌ رَجُلٌ صَرَفَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ قَبْلَ الْجَنَّةِ وَمَثْرَلَةٌ لَهَا شَجَرَةٌ  
 ذَاتُ ظِلٍّ فَقَالَ لِي رَبِّ قَدِمْنِي إِلَى هَذِهِ الشَّجَرَةِ أَكُونَ فِي ظِلِّهَا وَسَاقِ الْحَدِيثِ  
 بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فَيَقُولُ يَا ابْنَ آدَمَ مَا يَصْرِي بِمَنْكَ إِلَى آخِرِ  
 الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ وَيَذْكُرُهُ اللَّهُ سَلْ كَذَا وَكَذَا فَإِذَا انْقَطَعَتْ بِهِ الْأَمَانِيُّ قَالَ اللَّهُ  
 هُوَ لَكَ وَعَشْرَةٌ أَمْثَالِهِ قَالَ ثُمَّ يَدْخُلُ يَنْتَهُ فَيَدْخُلُ عَلَيْهِ زَوْجَتَاهُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ  
 فَتَقُولَانِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَاكَ لَنَا وَأَحْيَاكَ لَكَ قَالَ فَيَقُولُ مَا أُعْطِيَ أَحَدٌ مِثْلَ مَا  
 أُعْطِيَْتُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالشَّعْبِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ  
 أَبِي جَرْرَجٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ رَوَايَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي

قوله عليها هكذا  
 في أكثر الأصول وفي  
 بعضها عليه وكلامها  
 صحيح ومعنى عليها أي  
 لعمدة لأصبره عليها أي  
 عنها اه من النوى  
 قوله ما يصرني منك  
 أي أي شيء يرضيك  
 ويقطع السؤال بيني  
 وبينك (نوى)

أدنى أهل الجنة منزلة  
 فيها

قال

مثل حديث ابن مسعود  
 ولم يذكر يا ابن آدم

قوله أحياك لنا وأحيانا  
 لك أي خلقك لنا وخلقنا  
 لك وجمع بيننا في هذه  
 الدار الدائمة السرور  
 (نوى)

هو الاتسالي في حديث  
 التورع تحفظ بالمعلا على

حدثني يحيى بن أبي بكر عن  
 لا يكون لي ظلها عن  
 فدخل فيه عن

أخبرنا سفيان

(ابن أبي عمير) هو عبد الملك بن سعيد

أخبرنا سفيان

عمرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ سَعِيدٍ سَمِعَا الشَّعْبِيَّ  
يُخْبِرُ عَنِ الْمُهَاجِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ سَمِعْتُهُ عَلَى الْمِثْبَرِ يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ الْحَكِيمِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ  
وَإِبْنُ أَبِي جَرْرَةَ سَمِعَا الشَّعْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْمُهَاجِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يُخْبِرُ بِهِ النَّاسَ عَلَى الْمِثْبَرِ قَالَ  
سَفِيَانُ رَفَعَهُ أَحَدُهُمَا إِذَا ابْنُ أَبِي جَرْرَةَ قَالَ سَأَلَ مُوسَى رَبَّهُ مَا أَذْنِي أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ  
قَالَ هُوَ رَجُلٌ يَجِيءُ بَعْدَمَا أُدْخِلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ فَيَقَالُ لَهُ أَدْخِلِ الْجَنَّةَ فَيَقُولُ  
أَيُّ رَبِّ كَيْفَ وَقَدْ نَزَلَ النَّاسُ مَنَازِلَهُمْ وَأَخَذُوا أَخْدَابَهُمْ فَيَقَالُ لَهُ أَتَرْضَى أَنْ  
يَكُونَ لَكَ مِثْلُ مَلِكٍ مَلِكٍ مِنْ مُلُوكِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ رَضِيتُ رَبِّ فَيَقُولُ لَكَ ذَلِكَ  
وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ وَمِثْلُهُ فَقَالَ فِي الْخَامِسَةِ رَضِيتُ رَبِّ فَيَقُولُ هَذَاكَ وَعَشْرَةٌ  
أَمْثَالَهُ وَلَكَ مَا أَشْتَهَتْ نَفْسُكَ وَلَدَّتْ عَيْنُكَ فَيَقُولُ رَضِيتُ رَبِّ قَالَ رَبِّ فَأَعْلَاهُمْ  
مَنْزِلَةٌ قَالَ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَرَدْتُ عَرَسَتْ كَرَامَتُهُمْ بِيَدِي وَخَتَمْتُ عَلَيْهَا فَلَمْ تَرَ عَيْنٌ  
وَلَمْ تَسْمَعْ أُذُنٌ وَلَمْ يَخْطُرْ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٌ قَالَ وَمِصْدَاقُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ فَلَا تَعْلَمُ  
نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ الْآيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَبِيُّ  
عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي جَرْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ الْمُهَاجِرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ عَلَى  
الْمِثْبَرِ إِنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ سَأَلَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَنْ أَحْسَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنْهَا خَطَأً  
وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِخَوْبِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
عَنِ الْمُعَرُّورِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَعْلَمُ  
آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولَ الْجَنَّةِ وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجَ مِنْهَا رَجُلٌ يُؤْتَى بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
فَيُقَالُ أَعْرِضُوا عَلَيْهِ صِنَارَ ذُنُوبِهِ وَأَرْفَعُوا عَنْهُ كِبَارَ مَا قُتِرَ ضُ عَلَيْهِ صِنَارَ ذُنُوبِهِ  
فَيُقَالُ عَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَعَمِلْتَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ  
نَعَمْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْكِرَ وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ كِبَارِ ذُنُوبِهِ أَنْ تُعْرَضَ عَلَيْهِ فَيُقَالُ لَهُ

قوله وعبد الملك بن سعيد هو (ابن أبي عمير) الآتي ذكر

قوله قال وحدثني في بعض النسخ علامة التحويل بعد التصلية بدل قال

بسم الله الرحمن الرحيم (نور) ابن أبي عمير

قوله واخذوا أخذاتهم أي صاروا إلى منازلهم وأخذوا ما أخذوا من كرامة ربهم اه

قوله أردت معنى اخذت واصلت وأما قوله عرست كرامتهم يعني كرامتهم وتولينهم فلا يتطرق إلى كرامتهم (نور)

قوله ومصداقه أي دليله الذي يصدقه كما مر عن الثاموس في هامش ص ٨٦

يعرض الله عليه نوح

فَإِنَّ لَكَ مَكَانَ كُلِّ سِتِّينَ حَسَنَةً فَيَقُولُ رَبِّ قَدْ عَمِلْتُ أَشْيَاءَ لَا أَرَاهَا هَهُنَا فَلَقَدْ  
 رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِهُهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَشُورٍ كِلَاهُمَا عَنِ رَوْحٍ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ  
 الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُسْأَلُ عَنِ  
 الْوُرُودِ فَقَالَ نَحْيُ نَحْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَن كَذَا وَكَذَا أَنْتُمْ أَيُّ ذَلِكَ فَوْقَ النَّاسِ قَالَ  
 قَدَّمْنَا الْأُمَّمَ بِأَوْتَانِيهَا وَمَا كَانَتْ تَعْبُدُ الْأَوَّلُ فَالْأَوَّلُ ثُمَّ يَأْتِنَا رَبُّنَا بَعْدَ ذَلِكَ فَيَقُولُ  
 مَنْ تَنْظُرُونَ فَيَقُولُونَ نَنْظُرُ رَبَّنَا فَيَقُولُ أَنَا رَبُّكُمْ فَيَقُولُونَ حَتَّى تَنْظُرَ إِلَيْكَ فَيَجْعَلُ  
 لَهُمْ يَضْحَكُ قَالَ فَيَسْطَلِقُ بِهِمْ وَيَدْبِعُونَهُ وَيُعْطِي كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مُنَافِقًا أَوْ مُؤْمِنًا نُورًا أَوْ  
 يَلْبِغُونَهُ وَعَلَى جِسْرِ جَهَنَّمَ كَلَابِبٌ وَحَسَنَاتٌ تَأْخُذُ مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُطْفَأُ نُورُ الْمُنَافِقِينَ ثُمَّ  
 يَجْعَلُ الْمُؤْمِنُونَ قَتَبًا وَأَوَّلُ زُجْرَةٍ وَجُوهُهُمْ كَالْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ سَبْعُونَ أَلْفًا لَا يُحَاسِبُونَ  
 ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ كَأَصْوَابِ نُجُومٍ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ كَذَلِكَ ثُمَّ تَجِلُّ الشَّمَاعَةُ وَيَشْفَعُونَ حَتَّى  
 يُخْرِجَ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً فَيُجْعَلُونَ بِفِيهِ  
 الْجَنَّةَ وَيَجْعَلُ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرُشُونَ عَلَيْهِمُ الْمَاءَ حَتَّى يَبْسُؤَاتِبَاتِ الشَّيْءِ فِي السَّيْلِ وَيَذْهَبُ  
 حُرَاقُهُ ثُمَّ يُسْأَلُ حَتَّى تَجْعَلَ لَهُ الدُّنْيَا وَعَشْرَةَ أَمْثَالِهَا مِمَّا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِأَذْنِهِ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ نَاسًا مِنَ النَّارِ فَيُدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ اللَّهَ يُخْرِجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ بِالشَّمَاعَةِ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّيُّونِيُّ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَلِيمٍ الْعَبْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَرِيدُ الْقَطِرِيُّ

قوله من كذا وكذا  
 الخ قال العجاج به  
 للغير سواء به يوم  
 القيامة على كوم فوق  
 الناس اه والكوم  
 فتح العجاج على ما  
 ذكره ابن الاثير الموضح  
 المعرفة واحدها كومة  
 قالوا فكان الراوي  
 اظلم عليه هذا الحرف  
 فغيره بكذا وكذا  
 وفسره بقوله اي فوق  
 الناس وكتب عليه الظر  
 تبيها جمع القلة الكل  
 ولستوه على انه من  
 من الحديث كما رماه  
 قوله فيجعل لهم  
 يضحك اي يظهر  
 لهم وهو ارض عنهم  
 قوله ثم يطأ نور  
 للمنافقين روى بفتح  
 الياء وضحا وما  
 صحبان معناها طام  
 (نوري)  
 قوله ثم يجعل المؤمنون  
 هكذا هو في كثير  
 من الاصول وفي  
 احكامها المؤمنين  
 بالياء (نوري)  
 قوله ويذهب حرقه اي  
 يذهب  
 فاره والضمير يعود على  
 الخرج من النار ويحذف  
 الضمير ليقوله ثم يسأل الله  
 التروي

حدثنا عبد الله بن  
 محمد بن ابي بصير  
 حدثنا عبد الله بن  
 بنات اليمن في السبل  
 باذنه يقول  
 قال نعم

(نوى) طهره فكلان بام منه حتى له

فاهذا الذي

الاصح المور

فرجعنا قلنا ن

(بنو النوى)

حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ قَوْمًا يُخْرِجُونَ  
 مِنَ النَّارِ يُخْتَرِقُونَ فِيهَا إِلَّا ذَاتَ وُجُوهِهِمْ حَتَّى يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ  
 ابْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ يَعْنِي مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي أَيُّوبَ  
 قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ الْقَطِرِيُّ قَالَ كُنْتُ قَدْ شَفَعَنِي رَأْيِي مِنْ رَأْيِ الْخَوَارِجِ فَخَرَجْنَا  
 فِي عِصَابَةِ ذَوِي عَدُوٍّ يُرِيدُ أَنْ نَخْرُجَ ثُمَّ نَخْرُجَ عَلَى النَّاسِ قَالَ فَرَزْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَإِذَا  
 جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ جَالِسٌ إِلَى سَارِيَةٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ فَإِذَا هُوَ قَدْ ذَكَرَ الْجَهَنَّمِيَّيْنَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ مَا هَذَا  
 الَّذِي تُحَدِّثُونَ وَاللَّهِ يَقُولُ إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلِ النَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُ وَكَلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا  
 مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا فَأَمَّا هَذَا الَّذِي تَقُولُونَ قَالَ فَقَالَ أَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ أَنْ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ  
 تَبَيَّنَتْ بِمَقَامِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَعْنِي الَّذِي يَبْعَثُهُ اللَّهُ فِيهِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَحْمُودِ الَّذِي يُخْرِجُ اللَّهُ بِهِ مَنْ يُخْرِجُ قَالَ ثُمَّ نَعَتَ وَضَعَ الصِّرَاطَ  
 وَصَرَ النَّاسَ عَلَيْهِ قَالَ وَأَخَافُ أَنْ لَا أَكُونَ أَحْفَظُ ذَلِكَ قَالَ خَيْرًا إِنَّهُ قَدْ زَعَمَ أَنَّ  
 قَوْمًا يُخْرِجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ أَنْ يَكُونُوا فِيهَا قَالَ يَعْنِي فَيَخْرِجُونَ كَأَنَّهُمْ عِيدَانُ  
 السَّمَايِمِ قَالَ فَيَدْخُلُونَ نَهْرًا مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ فَيَمْتَسِكُونَ فِيهِ فَيَخْرِجُونَ كَأَنَّهُمْ  
 الْقِرَاطِيسُ فَرَجَعْنَا قَلْبًا وَيَحْكُمُ آتُرُونَ الشَّيْخَ يَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَرَجَعْنَا فَلَا وَاللَّهِ مَا خَرَجَ مِنْهَا غَيْرُ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَوْ كَمَا قَالَ أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا  
 هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ وَثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُخْرِجُ مِنَ النَّارِ أَرْبَعَةٌ فَيُعْرَضُونَ عَلَى اللَّهِ فَيَلْسَنَتُ  
 أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ أَيُّ رَبِّ إِذَا خَرَجْتَنِي مِنْهَا فَلَا تُعِدَّنِي فِيهَا فَيُنَجِّبُهُ اللَّهُ مِنْهَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعَبْرِيُّ وَاللَّهُ ظِلُّ لَأَبِي كَامِلٍ قَالَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

يَخْرِجُونَ ن

قوله دارات وجرهم هي جمع دارة وهي ما يحيط بالوجه من جوانبه ومعناه ان النار لا تأكل دارة الوجه لكونها على السجود اه نوى

قوله حتى يدخلون هكذا بالنون وهو صحيح وهي لغة (نوى)

قوله رأى من رأى الخوارج وهو رأيهم بملود أصحاب الكبار في النار اه

قوله ثم نخرج على الناس أي مظهرين مذهب الخوارج وتدعو اليه ونعت عليه (نوى)

قوله لندزمهم هنا يعنى قال (نوى)

قوله كما لهم عيدان السمايم هكذا يروى في كتاب مسلم على اختلاف طرقه ونسخه فان صحت الرواية بها لعنه والله أعلم ان السمايم جمع سمسم وعيدانه تراها اذا قلعت وتركت ليؤخذ بها دقا قاسودا كما لها عثرة فشبها بهؤلاء الذين يخرجون من النار وقد امتحنوا وما أشبه أن تكون هذه اللفظة عرفة وربما كانت كما لهم عيدان الساسم وهو خشب أسود كالأبنوس (نهاية)

قوله آترون الشيخ يعنى به جابر بن عبد الله رضي الله عنه أي لا يظن به الكذب بلا شك (نوى)

قوله فرجعنا ليعناه رجعا من جينا ولم تعرض لرأى الخوارج بل كلفنا عنه وتبنا منه الأرجل منا فانه لم يوافقنا في الانكفاف عنه (نوى)

قوله أو كما قال أبو نعيم المراد بابي نعيم الفضل بن دكين المذكور في اول الاسناد وهو شيخ شيخ مسلم (نوى)

قوله لينجيه بالتخفيف ويشده أي فيخلصه الله منها (مرقاة)

يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَهْتَمُونَ لِذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ عَبِيدٍ فَيَلْهَمُونَ لِدَيْكَ فَيَقُولُونَ  
لَوْ اسْتَشْفَعْنَا عَلَى رَبِّنَا حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا قَالَ فَيَأْتُونَ آدَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ آدَمُ أَبُو الْخَلْقِ خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمَرَ  
الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ أَشْفَعْنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا فَيَقُولُ  
لَسْتُ هُنَاكُمْ فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتَوْا  
نُوحًا أَوَّلَ رَسُولِ بَعَثَهُ اللَّهُ قَالَ فَيَأْتُونَ نُوحًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ  
فَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتَوْا إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي أَخَذَهُ اللَّهُ خَلِيلًا فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُ  
لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتَوْا مُوسَى  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي كَلَّمَهُ اللَّهُ وَأَعْطَاهُ التَّوْرَةَ قَالَ فَيَأْتُونَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَيَذْكُرُ خَطِيئَتَهُ الَّتِي أَصَابَ فَيَسْتَحْيِي رَبَّهُ مِنْهَا وَلَكِنْ أَتَوْا  
عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلَّمَهُ فَيَأْتُونَ عِيسَى رُوحَ اللَّهِ وَكَلَّمَهُ فَيَقُولُ لَسْتُ هُنَاكُمْ وَلَكِنْ  
أَتَوْا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدًا قَدْ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونِي فَاسْتَأْذِنُ عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَإِذَا أَنَا رَأَيْتُهُ  
وَقَعْتُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ فَيُقَالُ يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ قُلْ تَسْمَعُ سَلْ تُعْطَهُ أَشْفَعُ  
تُسْفَعُ فَاَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ يَمْلِكُنِي رَبِّي ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ  
مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ ثُمَّ أَعُودُ فَأَقْعُ سَاجِدًا فَيَدْعُنِي مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُنِي ثُمَّ  
يُقَالُ أَرْفَعُ يَا مُحَمَّدُ قُلْ تَسْمَعُ سَلْ تُعْطَهُ أَشْفَعُ تُسْفَعُ فَاَرْفَعُ رَأْسِي فَأَحْمَدُ رَبِّي بِتَحْمِيدِ  
يَمْلِكُنِي ثُمَّ أَشْفَعُ فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا فَأُخْرِجُهُمْ مِنَ النَّارِ وَأَدْخِلُهُمُ الْجَنَّةَ قَالَ فَلَا أَدْرِي  
فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مَنْ حَبَسَهُ الْقُرْآنُ أَيْ  
وَجَبَّ عَلَيْهِ الْخُلُودُ قَالَ ابْنُ عَبِيدٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ قَتَادَةُ أَيْ وَجَبَّ عَلَيْهِ الْخُلُودُ

قوله فيهتمون وقوله  
فيلهمون معنى اللفظين  
متقارب فمعنى الاولى  
انهم يهتمون بسؤال  
الشفاعة و زوال  
انكرب الذي هم فيه  
ومعنى الثانية ان الله  
تعالى يلهمهم سؤال  
ذلك ( نووى )

قوله لست هناكم معناه  
لست اعملا لذلك اه  
نووى و ذكر ملا على  
أن هنا اذا لحق به  
كاف الخطاب يكون  
للبعد من المكان المشار  
اليه فالعنى لست في  
مكان الشفاعة انا بعيد  
منه اه ملفقا

قوله تعطه بهاء السكت  
وفي نسخة بالضمير اى  
تعط ما تسأل فالضمير  
راجع الى المصدر  
المفهوم من الفعل  
وهو بمعنى المفعول اه  
من مرعاة الفاتح

قوله فَيُحَدِّثُ لِي حَدًّا  
وَجَبَّ عَلَيْهِ الْخُلُودُ  
وَجَبَّ عَلَيْهِ الْخُلُودُ  
وَجَبَّ عَلَيْهِ الْخُلُودُ

قوله الا من حبسه  
القرآن اى منعه  
من الخروج (مرقاة)  
قوله اى وجب عليه  
الخلود اى دل القرآن  
على خلوده وهم الكفار  
قال ملا على ومعنى وجب  
اى ثبت وتحقق أو  
وجب بقضى اخباره  
تعالى فانه لا يجوز فيه  
التخلف أبدا اه

قوله على ربنا وفي متن النووى زيادة

قد غفر الله له

ما شاء ان يدعى

في الثالثة او الرابعة

(وحدثنا)



وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَمِيدٍ عَنْ  
 قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 فَيَهْتَمُونَ بِذَلِكَ أَوْ يُلْهَمُونَ ذَلِكَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ آتَيْهِ  
 الرَّابِعَةَ أَوْ أَعْرُودَ الرَّابِعَةَ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ إِلَّا مِنْ حَبْسَةِ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ  
 نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَجْمَعُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْهَمُونَ لِذَلِكَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَذَكَرَ فِي الرَّابِعَةِ فَأَقُولُ يَا رَبِّ مَا بَقِيَ فِي النَّارِ إِلَّا مِنْ حَبْسَةِ الْقُرْآنِ  
 أَيْ وَجَبَ عَلَيْهِ الْخُلُودُ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِثَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ بْنُ زُرَيْعٍ  
 حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ وَ هِشَامُ صَاحِبُ الدِّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمِثَمِيُّ وَ مُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ  
 ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُمَخَّرُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَرِنُ شَمِيرَةً ثُمَّ يُمَخَّرُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَرِنُ بَرَّةً ثُمَّ يُمَخَّرُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ  
 فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَرِنُ ذَرَّةً زَادَ ابْنُ مِثَالٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ يَرْبُودُ فَلَقِيتُ شُعْبَةَ  
 حَدَّثَتْهُ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَدِيثِ إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ جَمَلَتْ مَكَانَ الذَّرَّةِ ذَرَّةً قَالَ يَرْبُودُ صَحَّفَ فِيهَا  
 أَبُو سَيْطَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْبِيعٍ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ  
 الْعَمَرِيُّ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مَعْبُدُ  
 ابْنُ هِلَالٍ الْعَمَرِيُّ قَالَ أَنْطَلَقْنَا إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَتَشَفَّعْنَا بِثَابِتٍ فَاتَّهَيْنَا إِلَيْهِ  
 وَهُوَ يُصَلِّي الصُّحُفِي فَاسْتَأْذَنَ لَنَا ثَابِتٌ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَاجْلَسْنَا مَعَهُ قَلِي سَرِيحًا

قوله معاذ بن همام هو همام الدستوائي الا في الذكر  
 قوله صاحب الدستوائي صفة لهشام وهو همام بن ابي عبدالله سندر الدستوائي محدث كبير محدث عن قتادة وعنه ابنه معاذ كان تاجراً يبيع الثياب المحلوبة من دستواه احدي كورالاهواز ولذلك يقال له صاحب الدستوائي اي صاحب اليزال دستوائي توفى بالبصرة سنة اربع وخمسين ومائة من التذكرة الذهبية والخلاصة الخرجية ملخصاً  
 قوله مكان الدرّة ذرة الدرّة الممددة مع الفتح صغير النمل والدرّة الخلفة مع الضم من الحبوب  
 قوله ابو سيطام هو كنية شعبة وهو شعبة ابن الحجاج المتوفى سنة ١٩٠  
 قوله بثابت هو ثابت البناني يظم الياء المتولى سنة ١٢٧ عن ست ومائين سنة

قوله بنو اي بعدل

حدثنا ابو الزبير



( ابو حمزة ) كنية  
انس بن مالك رضى الله  
تعالى عنه اه

قوله ما ج الناس الخ اى  
اختلفوا واضطربوا  
متحيرين فاده ملاء على  
والذى فى المصايح  
بعضهم فى بعض اه

قوله لا ادر عليه قال  
النورى هكذا مر  
فى الاصول وهو  
صحيح ويعود الضمير  
فى عليه الى الحمد اه  
يارب اتمى اتمى نغ

ب  
ب  
ب  
ب  
ب

قوله بظهر الجبان  
اى بظاهر الصحراء  
واعلاها المرتفع منها  
افاده النورى

قوله الى الحسن وهو  
الحسن البصرى التابى  
الجليل يكنى ابا سعيد

قوله وهو مستخف  
اى متغيب خوفا من  
الحجاج الظالم

قوله قال هبه اى  
هات الحديث وقوله  
فقال هبه اى زدنى  
الحديث اه

قلنا يا ابا سعيد  
وقلنا يا ابا سعيد  
لا

فَقَالَ لَهُ يَا أَبَا حَمَزَةَ إِنَّ إِخْوَانَكَ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ يَسْأَلُونَكَ أَنْ تُحَدِّثَهُمْ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ  
قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ مَا جِ النَّاسُ بِمَعْضُمِهِمْ  
إِلَى بَعْضٍ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُونَ لَهُ أَشْفَعْ لِدُرِّيِّكَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ  
بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ خَلِيلُ اللَّهِ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ  
عَلَيْكُمْ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ كَلَّمَ اللَّهَ فَيُوثِقُ مُوسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا وَلَكِنْ  
عَلَيْكُمْ بِعِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَإِنَّهُ رُوحُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ فَيُوثِقُ عِيسَى فَيَقُولُ لَسْتُ لَهَا  
وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُوثِقُ فَأَقُولُ أَنَا لَهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَسْتَأْذِنُ  
عَلَى رَبِّي فَيُؤْذَنُ لِي فَأَقُومُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَحْمَدُهُ بِحَمِيدٍ لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُهَيِّبَهُ  
اللَّهُ ثُمَّ آخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ وَسَلْ تُعْطَهُ  
وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ أَنْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ  
مِنْ بُرَّةٍ أَوْ شَعِيرَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَرْجِعُ إِلَى رَبِّي فَأَحْمَدُهُ  
بِمِلْكِ الْحَمِيدِ ثُمَّ آخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعُ لَكَ  
وَسَلْ تُعْطَهُ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ لِي أَنْطَلِقْ فَمَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ  
مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنْهَا فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ ثُمَّ أَعُودُ إِلَى رَبِّي  
فَأَحْمَدُهُ بِمِلْكِ الْحَمِيدِ ثُمَّ آخِرُهُ لَهُ سَاجِدًا فَيُقَالُ لِي يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ رَأْسَكَ وَقُلْ يُسْمِعُ  
لَكَ وَسَلْ تُعْطَهُ وَأَشْفَعُ تُشْفَعُ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيُقَالُ لِي أَنْطَلِقْ فَمَنْ  
كَانَ فِي قَلْبِهِ آذَنِي آذَنِي مِنْ مِثْقَالِ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرَجَهُ مِنَ النَّارِ  
فَأَنْطَلِقُ فَأَفْعَلُ هَذَا حَدِيثُ أَنَسِ الَّذِي أَتَى بِهِ فَخَرَجْنَا مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا كُنَّا  
بِظَهْرِ الْجَبَانِ قُلْنَا لَوْ مَلْنَا إِلَى الْحَسَنِ فَسَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ مُسْتَخْفٍ فِي دَارِ أَبِي خَلِيفَةَ  
قَالَ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَسَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا يَا أَبَا سَعِيدٍ جِئْنَا مِنْ عِنْدِ أَخِيكَ أَبِي حَمَزَةَ  
فَلَمْ نَسْمَعْ مِثْلَ حَدِيثِ حَدِيثِهِ فِي الشَّفَاعَةِ قَالَ هِيَ فَحَدَّثَنَا الْحَدِيثَ فَقَالَ هِيَ قُلْنَا

ب  
ب  
ب  
ب  
ب

الآن يلهيهم الله

يقال يا محمد نغ

وقل يسع وصل تعطه نغ

ب  
ب  
ب  
ب  
ب

ما زادنا قال قد حدثنا به مئذ عشرين سنة وهو يومئذ جميع ولقد ترك شيئاً  
 ما أدري أنبي الشيخ أو كره أن يحدثكم فتسكلوا قلنا له حديثنا فضحك وقال  
 خلق الإنسان من عجل ما ذكرتم لكم هذا إلا وأنا أريد أن أحدثكموه ثم أرجع  
 إلى ربي في الرابعة فأخذه بئلك المحاميد ثم آخر له ساجداً فيقال لي يا محمد أرفع رأسك  
 وقل يسمع لك وسل تعط وأسمع تسمع فأقول يارب أنذني فمن قال لا إله إلا الله  
 قال ليس ذلك لك أو قال ليس ذلك إليك ولكن وعمرتي وكبريائي وعظمتي  
 وكبريائي لأخرجن من قال لا إله إلا الله قال فأشهد على الحسن أنه حدثنا به أنه  
 سمع النبي ما لك أراه قال قبل عشرين سنة وهو يومئذ جميع حدثنا أبو  
 بكر بن أبي شيبه ومحمد بن عبد الله بن عمير وأتقاني سيبان الحديث إلا ما يزيد أحدهما  
 من الحرف بعد الحرف قال حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو حيان عن أبي زرعة عن  
 أبي هريرة قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً بلحم فرفع إليه الذراع  
 وكانت تحية فنهس منها نهسة فقال أناسيد الناس يوم القيامة وهل تدرون بم  
 ذلك يجمع الله يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد فيسومهم الداعي  
 وينفذهم البصر وتدنوا الشمس فيبلغ الناس من النعم والكرب ما لا يطيقون ولا  
 يحتملون فيقول بعض الناس لبعض ألا ترون ما آثم فيه الأترون ما قد بلغكم  
 ألا تنظرون من يشفع لكم إلى ربكم فيقول بعض الناس لبعض أئتموا آدم فيأتون  
 آدم فيقولون يا آدم أنت أبو البشر خلقك الله بيديه وفتح فك من روجه وأمر  
 الملائكة فسجدوا لك أشفع لنا إلى ربك ألا ترى إلى ما نحن فيه ألا ترى  
 إلى ما قد بلغنا فيقول آدم إن ربي غضب اليوم غضباً لم يقضب قبلة مثله ولن  
 يقضب بعده مثله وإنه نهاني عن الشجرة فعصيته نفسي نفسي أذهبوا إلي غيري  
 أذهبوا إلي نوح فيأتون نوحاً فيقولون يا نوح أنت أول الرسل إلى الأرض وسماك الله

قوله وهو يومئذ جميع  
 أي مجتمع القوة والحفظ  
 (نوري)

قوله ثم أرجع الخ  
 ابتداء تمام الحديث  
 بعد أن تم الكلام على  
 قوله أحدثكموه اه

قوله وكبريائي أي  
 عظمتي وسلطاتي  
 وقهرتي (نوري)

قوله فنهس أي أخذ  
 بمقدم أسنانه منها أي  
 من الذراع يعني مما عليها  
 (صهابة)

قوله وينفذهم البصر  
 أي يبلغهم بصراً الناظر  
 أولهم وآخرهم حتى  
 يراهم كلهم لاستواء  
 الصعيد اه من نهاية  
 ابن الأثير

قال ليس ذلك لك

فسي نفسي أذهبوا إلي نوح

عَبْدًا شُكُورًا أَشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ الْآتِرَى مَا نَحْنُ فِيهِ الْآتِرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا فَيَقُولُ  
لَهُمْ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ  
وَأَنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دَعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ أَشْفَعْنَا  
إِلَى رَبِّكَ الْآتِرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ الْآتِرَى إِلَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ إِبْرَاهِيمُ إِنَّ رَبِّي قَدْ  
غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَذَكَرَ كَذْبَاتِهِ نَفْسِي  
نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى مُوسَى فَيَأْتُونَ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ  
يَا مُوسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَضَلَّكَ اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَبِكَالِمِ عَلَى النَّاسِ أَشْفَعْنَا لَنَا إِلَى  
رَبِّكَ الْآتِرَى مَا نَحْنُ فِيهِ الْآتِرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ  
رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَإِنِّي قَتَلْتُ  
نَفْسًا لَمْ أُوْمَرْ بِقَتْلِهَا نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى عِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْتُونَ  
عِيسَى فَيَقُولُونَ يَا عِيسَى أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَلِمَةٌ مِنْهُ أَلْمَاهَا  
إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ فَاشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ الْآتِرَى مَا نَحْنُ فِيهِ الْآتِرَى مَا قَدْ بَلَّغْنَا  
فَيَقُولُ لَهُمْ عِيسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رَبِّي قَدْ غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ  
مِثْلَهُ وَلَنْ يَغْضَبَ بَعْدَهُ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ لَهُ ذَنْبًا نَفْسِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي  
أَذْهَبُوا إِلَى مُحَمَّدٍ فَيَأْتُونِي فَيَقُولُونَ يَا مُحَمَّدُ أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ وَخَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ وَعَقَرَهُ اللَّهُ  
لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ أَشْفَعْنَا لَنَا إِلَى رَبِّكَ الْآتِرَى مَا نَحْنُ فِيهِ الْآتِرَى  
مَا قَدْ بَلَّغْنَا فَأَنْطَلِقُ فَأَتِي تَحْتَ الْعَرْشِ فَأَقُومُ سَاجِدًا لِرَبِّي ثُمَّ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيَّ وَيُلْهِمُنِي  
مِنْ حَمِيدِهِ وَحُسْنِ السَّأْلِ عَلَيْهِ شَيْئًا لَمْ يَفْتَحْهُ لِأَحَدٍ قَبْلِي ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ أَرْفَعُ  
رَأْسَكَ سَلْ تُعْطَهُ أَشْفَعْنَا نَشْفَعُ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي فَيَقَالُ يَا مُحَمَّدُ  
أَدْخِلِ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِكَ مَنْ لَا حِسَابَ عَلَيْهِ مِنَ الْبَابِ الْأَيْمَنِ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ وَهُمْ

إلى محمد صلى الله عليه وسلم

قوله فَيَأْتُونِي قَالَ مَلَاحِي  
بِتَشْدِيدِ النَّوْنِ وَتَخْفِيفِ  
كَمَا فِي نَوَلِهِ تَعَالَى حِكَايَةَ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَالسَّلَامُ أَتَمَّاجُونِي فِي اللَّهِ  
وَقَدْ هَدَانَاهُ  
قوله وهم أي الدين  
لا حساب عليهم

(شركاء)

الآتري الماعن في الآتري الماعن بلغنا

شُرَكَاءِ النَّاسِ فَمَا سَوَى ذَلِكَ مِنَ الْاَبْوَابِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ اِنَّ مَا بَيْنَ  
 الْمِصْرَاعَيْنِ مِنْ مِصَارِيعِ الْجَنَّةِ لَكُمْ مَكَّةَ وَهَجْرًا وَكَمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَبُضْرَى  
**وحدثنى** زهير بن حرب حدثنا جرير عن عمارة بن القعقاع عن ابي زرعة عن  
 ابي هريرة قال وضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم قصعة من ثريد  
 ولحم فتناول الذراع وكانت احب الشاة اليه فمسهس نهسة فقال اناسيد الناس يوم  
 القيامة ثم نهس اخرى فقال اناسيد الناس يوم القيامة فلما راى اصحابه لا يسألونه  
 قال لا تقولون كيفة قالوا كيفة يا رسول الله قال يقوم الناس لرب العالمين وساق  
 الحديث بمعنى حديث ابي حيان عن ابي زرعة وزاد في قصة ابراهيم فقال وذكر قوله  
 في الكوكب هذا ربي وقوله لا الهتهم بل فعله كبيرهم هذا وقوله اني سقيم قال  
 والذي نفس محمد بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة الى عضادتي الباب  
 لكما بين مكة و هجر او هجر ومكة قال لا ادرى اتي ذلك قال **حدثنا** محمد بن  
 طرف بن خليفة البجلي حدثنا محمد بن فضيل حدثنا ابو مالك الاشجعي عن ابي حازم  
 عن ابي هريرة و ابو مالك عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يجتمع الله تبارك وتعالى الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة فيأتون  
 آدم فيقولون يا ابانا استفتح لنا الجنة فيقول وهل اخرجكم من الجنة الا خطيئة  
 ابيكم آدم لست بصاحب ذلك اذهبوا الي ابي ابراهيم خليل الله قال فيقول ابراهيم  
 لست بصاحب ذلك ائما صكنت خيلا من وراء وراه اعبدوا الى موسى صلى  
 الله عليه وسلم الذي كلمه الله تكليما فيأتون موسى صلى الله عليه وسلم فيقول  
 لست بصاحب ذلك اذهبوا الى عيسى كلمة الله وروحه فيقول عيسى صلى الله عليه  
 وسلم لست بصاحب ذلك فيأتون محمدا صلى الله عليه وسلم فيقوم فيؤذنه  
 وترسل الامانة والرحم فتقومان جنبتي الصراط يمينا وشمالا فيمر اولكم

قوله شركاء الناس  
 يعني انهم لا يعنون  
 من سائر الابواب اه

قوله و هجر هو بفتح حين  
 اسم بلد مذكر مصروف  
 وقد يؤث ويضع  
 كذا ذكره اللغويون

قوله كيفه كذا بهاء  
 السكت في الموضعين  
 انظر النورى

قال والمصراعان ما بين  
 العضادتين والعضادتان  
 خشبتا الباب من جانبيه

قوله حتى تزلف لهم  
 الجنة أى تقرب كما قال  
 تعالى واذا الجنة ازلفت  
 أى قربت اه

قوله من وراء وراه  
 هكذا يروى مبنيا  
 على الفتح أى من خلف  
 حجاب (نهاية)

قوله وترسل الامانة  
 والرحم قال النورى  
 ارسالهما العظم امرها  
 وسكثير موقعهما

فتصوران مشخصتين  
 على الصفة التي يريدان  
 الله تعالى اه والمعنى  
 ان الامانة والرحم لعظم

شانهما وفضامة امرها  
 مما يلزم العباد من رعاية  
 حقهما بمثلان هنالك

للأمين والحائض والواصل  
 والقاطع فتعاجان عن  
 الحق الذي راعاهما  
 وتشهدان على المبطل

الذي اضاعهما لتمييز  
 كل منهما وفي الحديث  
 حث على رعاية حقهما  
 والاهتمام بامرهما اه  
 من المراقبة  
 جنبتا الصراط ناحيتاه  
 اليسرى واليسرى اه

قوله فيهم لفظ  
 عن ربي بن حراش عن حذيفة بن

فيقوم ويؤذنه

قوله ورشد الرجال كذا  
بالجيم جمع رجل والشد  
العدو كلفي حديث السبي  
لاقط الوادي الا شدا اي  
عدوا اه نهايه

قوله حتى تعجز الخ  
متعلق بجري وقوله  
حتى يجي بدل من قوله  
حتى تعجز وتوضيح له  
اه من المرقاة

مأمورة تأخذ نخ  
لسبعين خريفان نخ

باب

في قول النبي صلى الله  
عليه وسلم انا اول  
الناس يشفع في الجنة  
وانا اكثر الانبياء تبعا  
قوله عن مختار بن فلفل  
ص ٨٥ من النظر  
الهامش

قوله لكل نبي دعوة  
فسرها النوري بدعوة  
متينة الاجابة والاحاديث  
يفسر بعضها بعضا

باب

اختباء النبي صلى الله  
عليه وسلم دعوة  
الشفاعة لامه

قوله فاريد ان اخي  
اي ان ادخر اه

كالبرق قال قلت يا ابي انت وامى اى شئ كمر البرق قال ألم تر و الى البرق كيف  
يمر و يرجع في طرفه عين ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرجال تجرى بهم  
انما لهم وبيئكم قائم على الصراط يقول رب سلم سلم حتى تعجز اعمال العباد  
حتى يجي الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفي حاشي الصراط كلاب  
معلقة مأمورة بأخذ من امرت به فمخدوش ناج ومكدوش في النار والذي نفس  
ابي هريرة بيده ان قعر جهنم لسبعون خريفا **حدثنا** قتيبة بن سعيد واسحق بن  
ابراهيم قال قتيبة **حدثنا** جرير عن المختار بن فلفل عن انس بن مالك قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اول الناس يشفع في الجنة وانا اكثر الانبياء تبعا  
**وحدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء **حدثنا** معاوية بن هشام عن سفيان عن مختار  
ابن فلفل عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا اكثر الانبياء  
تبعا يوم القيامة وانا اول من يقرع باب الجنة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه  
**حدثنا** حسين بن علي عن زائدة عن المختار بن فلفل قال قال انس بن مالك قال  
النبي صلى الله عليه وسلم انا اول شفع في الجنة لم يصدق نبي من الانبياء ما  
صدقته وان من الانبياء نبيا ما يصدق منه من امته الا رجل واحد **وحدثني**  
عمر والشاقد وزهير بن حرب قال **حدثنا** هاشم بن القاسم **حدثنا** سليمان بن المغيرة  
عن ثابت عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي باب الجنة  
يوم القيامة فاستفتح فيقول الخازن من انت فاقول محمد فيقول بك امرت  
لا افتح لاحد قبلك **حدثني** يونس بن عبد الاعلى اخبرنا عبد الله بن وهب  
قال اخبرني مالك بن انس عن ابن شهاب عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن  
ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة يدعوها  
فاريد ان اخي دعوتي شفاعة لأمتي يوم القيامة **وحدثني** زهير بن حرب

في اكثر الاصول هناك درس بالراه ثم الدال وهو قريب من معنى المكذوب اه  
عن مختار بن فلفل نخ  
ب  
ب  
ب

وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ وَإِذَا دُعِيَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْبِي دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ  
 لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ  
 ابْنِ جَارِيَةَ التَّمِيمِيِّ مِثْلَ ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ  
 عَمْرُو بْنَ أَبِي سَفْيَانَ بْنِ أَسِيدِ بْنِ جَارِيَةَ التَّمِيمِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لِكُفِّ  
 الْأَخْبَارِ إِنْ نَبِيٌّ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ يَدْعُوهَا فَإِنَا أُرِيدُ  
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أَخْبِي دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَقَالَ كُتِبَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ فَجَبَلَ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ وَإِنِّي أَخْبَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَمَنْ نَابَهُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا **حَدَّثَنَا**  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُوبُهَا  
 فَيُسْتَجَابُ لَهُ فَيُؤْتَاهَا وَإِنِّي أَخْبَبْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا**  
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دُعَاهَا فِي أُمَّتِهِ  
 فَاسْتَجَابَ لَهُ وَإِنِّي أُرِيدُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أَنْ أُؤَخِّرَ دَعْوَتِي شَفَاعَةٌ لِأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ

أخبرنا يعقوب بن

أخبرنا يعقوب بن

قال أخبرني ابن أخي

ابن شهاب بن

قال حدثني عمرو بن

أبي سفيان بن

عن عمرو بن أبي سفيان

بن

ب  
ل

قوله من مات في عمل

النصب على أنه مفعول

ناثلة أي فهي تصيبه

الز  
س  
ع



**حدثني أبو غسان المسمى ومحمد بن المثنى وابن بشار حدثنا واللفظ لأبي غسان**  
**قالوا** حدثنا معاذ يعقوب بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة حدثنا أنس بن مالك  
**أن** نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لكل نبي دعوة دعاها لأمتيه وإني أحبأت  
**دعوتي** شفاعاة لأمتي يوم القيامة \* وحدثني زهير بن حرب وابن أبي خلف قالوا  
**حدثنا** روح حدثنا شعبة عن قتادة بهذا الإسناد ح وحدثنا أبو كريب حدثنا وكيع  
**ح** وحدثني إبراهيم بن سعيد الجوهري حدثنا أبو أسامة جميعاً عن مسعر  
**عن** قتادة بهذا الإسناد غير أن في حديث وكيع قال قال أعطى وفي حديث أبي أسامة  
**عن** النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني** محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر عن أبيه عن  
**أنس** أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحو حديث قتادة عن أنس **وحدثني**  
**محمد بن أحمد بن أبي خلف** حدثنا روح حدثنا ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير  
**أنه** سمع جابر بن عبد الله يقول عن النبي صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة قد دعا  
**بها** في أمته وخبأت دعوتي شفاعاة لأمتي يوم القيامة **حدثني** يونس بن عبد  
**الأعلى** الصدفي أخبرنا ابن وهب قال أخبرني عمرو بن الحارث أن بكر بن سوادة  
**حدثه** عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي صلى الله عليه وسلم  
**تلا** قول الله عز وجل في إبراهيم رب انهن أضللن كثيراً من الناس فمن تبعني  
**فإنه** مني الآية وقال عيسى عليه السلام إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تعف عنهم  
**فإنك** أنت العزيز الحكيم فرفع يديه وقال اللهم أمي أمي وبكي فقال الله عز  
**وجل** يا جبريل اذهب إلى محمد ورتبك أعلم فبسه ما يبكيك فاتاه جبريل عليه  
**الصلاة** والسلام فسأله فأخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم بما قال وهو أعلم  
**فقال** الله يا جبريل اذهب إلى محمد فقل إننا نرضيك في أمك ولأنسوءك **حدثنا**  
**أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن رجلاً

قوله ومحمد بن المثنى  
 مبتدأ وليس بمطوف  
 وخبره قوله حدثنا يعني  
 انه سمع هذا الحديث  
 من لفظ أبي غسان ولم  
 يكن معه غيره وسمعه  
 من محمد بن المثنى وابن  
 بشار وكان معه غيره  
 أفاده النوري انظر  
 ما تقدم في هامش ص 7  
 قوله قالوا قوله يعقوب  
 أي المذكورون وهم  
 أبو غسان وابن المثنى  
 وابن بشار

قوله غير أن حديث وكيع الخ  
 يعني أن روايتهم اختلفت  
 وكيفية لفظ أنس في الأول أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 وفي رواية وكيع قال النبي صلى الله عليه وسلم أعطى  
 كل نبي دعوة وفي رواية أبي أسامة عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم واختلفت من الحديث أيضاً في رواية وكيع

دعاء النبي صلى الله  
 عليه وسلم لأمتيه  
 وبكائه شفقة عليهم  
 وقال اللهم أمي اللهم أمي

بيان أن من مات  
 على الكفر فهو  
 في النار ولا تناله  
 شفاعاة ولا تنفعه  
 قرابة المقربين

وحدثني أبو غسان

بأبي غسان المسمى ومحمد بن المثنى وابن بشار  
 لأفضل أي وتلا قول عيسى من الشرح فإنا له ما يبكيك

قال يا رسول الله أين قال في النار فلما قفي دعاه فقال إن أبي وأباك في النار **حدثنا**  
 قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قال حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن موسى  
 ابن طلحة عن أبي هريرة قال لما أنزلت هذه الآية وأنذر عشيرتكم الأقربين دعا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قريشاً فاجتمعوا فقم وخص فقال يا بني كعب بن  
 لؤي اتقوا أنفسكم من النار يا بني مرة بن كعب اتقوا أنفسكم من النار يا بني  
 عبد شمس اتقوا أنفسكم من النار يا بني عبد مناف اتقوا أنفسكم من النار  
 يا بني هاشم اتقوا أنفسكم من النار يا بني عبد المطلب اتقوا أنفسكم من النار  
 يا فاطمة اتقدي نفسك من النار فإني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن  
 لكم رجماً سابلها بيلاها **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا أبو  
 عوانة عن عبد الملك بن عمير بهذا الإسناد وحدث جرير أتم وأشبع **حدثنا**  
 محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا وكيع ويونس بن بكير قال حدثنا هشام بن  
 عروة عن أبيه عن عائشة قالت لما نزلت وأنذر عشيرتكم الأقربين قام رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا بني  
 عبد المطلب لا أملك لكم من الله شيئاً سلوني من مالي ما شئتم **وحدثني** حرمة  
 ابن يحيى أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني ابن  
 المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حين أنزل عليه وأنذر عشيرتكم الأقربين يا معشر قريش اشترُوا أنفسكم من الله  
 لا أغني عنكم من الله شيئاً يا بني عبد المطلب لا أغني عنكم من الله شيئاً يا عباس  
 ابن عبد المطلب لا أغني عنك من الله شيئاً يا صفية عمة رسول الله لا أغني عنك  
 من الله شيئاً يا فاطمة بنت رسول الله سلني بما شئت لا أغني عنك من الله شيئاً  
**وحدثني** عمرو الناقد حدثنا معاوية بن عمرو وحدثنا يزيد بن عبد الله بن زكريا

**باب**  
 في قوله تعالى وأنذر  
 عشيرتكم الأقربين  
 قوله فلما قفي أي  
 ذهب مولياً وكأنه  
 من الفعا أي أعطاه  
 فقاء وظهره (نباه)

نداء قائلها  
 من قريش  
 من قريش  
 قوله في الآخرة  
 قوله في الآخرة

قوله اتقوا الخ الاقارب  
 التخليص من ورطة  
 قال تعالى وكنتم على  
 شفاخرة من النار  
 فانقذكم منها

قوله سابلها بيلاها  
 أي سائلها بصفتها  
 ومنه بلوا أرحامكم  
 أي صلوا استعاروا  
 البلى بمعنى الوصل كما  
 استعاروا اليبس بمعنى  
 القطيعة حكى النووي  
 في ضبط لفظه بلال  
 النتح والكسر وقال  
 المجد البلال ككتاب  
 الماء ويشك وكل ما يبل  
 به الخلق اه

قوله فقال يا فاطمة الخ  
 المعروف في المنادي  
 الموصوف بالابن النتح  
 ويجوز الضم ولا يجوز  
 في صفة الا النسب اه

قال فلما قفي

وحدثني عبيد الله بن

عبيد الله بن عمر

وحدثني عمرو الناقد

عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ هَذَا حَدَّثَنَا أَبُو  
 كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا السَّيِّحِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ قَبِيصَةَ بِنْتِ  
 الْمُخَارِقِ وَزُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَا لَمَّا تَرَلْتِ وَأَنْذِرْتِ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ قَالَ أَنْطَلِقَ نَبِيُّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَضْمَةَ مِنْ جَبَلِ قَعْلَا أَعْلَاهَا حَجْرًا ثُمَّ نَادَى يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافَةَ  
 إِنِّي نَذِيرٌ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَأَى الْمَدْوَّ فَاَنْطَلَقَ يَرْبَا أَهْلَهُ فَخَشِيَ أَنْ  
 يَسْبِقُوهُ فَجَعَلَ يَهْتِفُ يَا صَبَاحَاةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ  
 أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ عَمْرٍو وَقَبِيصَةَ بِنْتِ الْمُخَارِقِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا تَرَلْتِ هَذِهِ الْآيَةَ وَأَنْذِرْتِ  
 عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَرَهْطَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حَتَّى صَعِدَ الصَّفَا فَهَتَفَ يَا صَبَاحَاةَ فَقَالُوا مَنْ هَذَا الَّذِي يَهْتِفُ قَالُوا مُحَمَّدٌ فَاجْتَمَعُوا  
 إِلَيْهِ فَقَالَ يَا بَنِي فَلَانَ يَا بَنِي فَلَانَ يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ  
 فَاجْتَمِعُوا إِلَيْهِ فَقَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَخْبَرْتُمْ أَنَّ خَيْلًا تَخْرُجُ بِسَفْحِ هَذَا الْجَبَلِ أَكُفُّمُ  
 مُصَدِّقِي قَالُوا مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا قَالَ فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ  
 قَالَ فَقَالَ أَبُو هَبِّ تَبَّالِكَ أَمَا جَمَعْتُمْ إِلَّا لِهَذَا ثُمَّ قَامَ فَتَرَلَتْ هَذِهِ السُّورَةَ تَبَّتْ يَدَا  
 أَبِي هَبِّ وَقَدَّتْ كَذَا قَرَأَ الْأَعْمَشُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ صَعِدَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ الصَّفَا فَقَالَ يَا صَبَاحَاةَ نَحْوِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ  
 وَلَمْ يَذْكُرْ تَرُولَ الْآيَةِ وَأَنْذِرْتِ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ  
 الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ

قوله قال انطلق الخ  
 قال النووي معناه قالا  
 لان المراد ان قبصة  
 وزهير ارضى الله تعالى  
 عنهما قالا ولكن ما  
 سكتا متفقين وما  
 كالرجل الواحد افراد  
 فعلهما ولو حذف  
 لفظة قال كان الكلام  
 واضعا منتظما ولكن  
 لما حصل في الكلام  
 بعض الطول حسن  
 اعاده قال للتاكيد

قوله الى رضة اي  
 الى صخرة من صخور  
 عظام بعضها فوق  
 بعض وقوله فعلا الخ  
 اي فرقى في ارضها  
 قوله يربا اهلها وفي  
 تفسير ابن جرير يربو  
 وهو غلط الطبع اي  
 يحفظهم من عدوهم  
 ويتطلع لهم ومنه يقال  
 للطلبة ربيشة بزنتها

قوله يهتف معناه يصرخ  
 ويصرخ قال النووي  
 ونولهم يا صباحاه كلمة  
 يتنادونها عند وقوع  
 امر عظيم فيقولونها  
 ليجمعوا ويتأهبوا له  
 قوله ورحمك منهم  
 المخلصين الظاهر من  
 العبارة ان هذا القول  
 كان قرآنا انزل ثم  
 نسخت تلاوته ولم تقع  
 هذه الزيادة في روايات  
 البخاري قاله النووي

باب

شفاة النبي صلى الله  
 عليه وسلم لابي طالب  
 والتخفيف عنه  
 بسبه

لما تزلت نحو  
 اخبرنا ابو عثمان

بفتح الجبل

بهذا الاسناد

ويعضبك ويغضبك

حدثنا عبد الملك

المطلب انه قال يا رسول الله هل تقمت ابا طالب بشي فانه كان يحوطك ويعضبك  
لك قال نعم هو في ضحاح من نار ولولا انالكان في الدرك الاسفل من النار حدثنا  
ابن ابي عمير حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الله بن الحارث قال سمعت  
العباس يقول قلت يا رسول الله ان ابا طالب كان يحوطك وينصرك فهل نفعه  
ذلك قال نعم وحدثه في عمرات من النار فاخرجته الى ضحاح وحدثني محمد  
ابن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني عبد الملك بن عمير قال حدثني  
عبد الله بن الحارث قال اخبرني العباس بن عبد المطلب ح وحدثنا ابو بكر بن  
ابي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو  
حديث ابي عرواة وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن الهادي عن عبد الله  
ابن خباب عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر عنده  
عمه ابا طالب فقال لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة فيجعل في ضحاح من نار يبلغ  
كعبه يعلو منه دماغه حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا يحيى بن ابي بكير حدثنا  
زهير بن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن الثمان بن ابي عياش عن ابي سعيد الخدري  
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اذني اهل النار عذابا يتعمل بتعلمين من نار يعلو  
دماغه من حرارة نعليه وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عفان حدثنا حماد بن  
سلة حدثنا ثابت عن ابي عثمان النهدي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه  
وسلم قال اهون اهل النار عذابا ابا طالب وهو مشعل يتعلمين يعلو منهما دماغه  
وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار واللفظ لابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر  
حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحق يقول سمعت الثمان بن بشير يخطب وهو يقول  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان اهون اهل النار عذابا يوم القيامة  
لرجل توضع في اخص قدميه جمرتان يعلو منهما دماغه وحدثنا ابو بكر بن

قوله يحوطك أي  
يسونك ويحفظك  
ويذب عنك اه

قوله في ضحاح من  
نار أي في غير غيرها  
وأصل الضحاح الماء  
اليسير الى نحو الكمين  
فاستعير في النار اه

قوله في الدرك ذكر  
النوى أن به لفتين  
فصيحبتن مشهورتين  
فتح الراء واسكالها  
والجمع أدراك قالوا  
ولجهنم أدراك فكل  
طبقة من طبقاتها  
تسمى دركاً والدرك  
الاسفل لقرها اه

أهون أهل النار  
عذاباً

قوله في عمرات هي جمع  
عمره باسكان الميم  
وعمره التي شدته  
ومراده من عمره الماء  
اذا غطاه فاداه الحمد

قوله في اخص قدميه  
والاخص من باطن  
القدم ما لم يصب  
الارض اه قاموس

(ابن جدعان) جواد معروف اسمه عبد الله قال في القاموس كانت له جفنة يأكل منها القمام والراكب لعظمها اه

أبي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَهْوَنَ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا مَنْ لَهُ نَعْلَانِ وَشِرَا كَانَ مِنْ نَارٍ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاعُهُ كَمَا يَغْلِي الْمِرْجَلُ مَا يَرَى أَنَّ أَحَدًا أَشَدُّ مِنْهُ عَذَابًا وَإِنَّهُ لَأَهْوَنُهُمْ عَذَابًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَمَّصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ وَيُطْعِمُ الْمِسْكِينَ فَهَلْ ذَلِكَ نَافِعُهُ قَالَ لَا يَنْفَعُهُ إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا رَبِّ أَغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إسماعيل بن أبي خالد عن قيس عن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ أَلَا إِنَّ أَبِي يَعْنِي فَلَانًا لَيْسُوا بِأَوْلِيَاءِ إِنَّمَا وَرَثِي اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي الْجَنَّةَ سَبْعُونَ أَلْفًا بِغَيْرِ حِسَابٍ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ آخِرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ سَبَقَكَ بِهَا عَكَاشَةُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَمِثُّ حَدِيثَ الرَّبِيعِ **حَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي زُفْرَةٌ هُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا نَضِي وَجُوهُهُمْ إِضَاءَةُ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَخْصَنٍ الْأَسَدِيُّ يَرْفَعُ نَمْرَةً عَلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

~~~~~

**باب**  
الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل

**باب**  
موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم

**باب**  
الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب

~~~~~

قوله ألا إن آل أبي يعنى فلانا وروى آلان آل أبي فلان وهذا الكناية عن الراوى كره أن يسيبه وقيل المكنى عنه هو الحكم بن أبي العاصى اه من الصحاح

عكاشة كرماته ويخفف هكذا في القاموس

حدثنا أبو بكر محمد بن جعفر ذلك نافع بن جعفر ليسوا بأولياء وإنما نفع حدثنا الربيع بن مسلم نفع ادع الله أن نفع يدخل الجنة من أمتي زفرة نفع

أذع الله أن يجعلني منهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سبقت بها عكاشة  
**وحدثني** حزملة بن يحيى حدثنا عبد الله بن وهب أخبرني حيوة قال حدثني أبو  
يونس عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة من أمي  
سبعون ألفاً وحررة واحدة منهم على صورة القمر **حدثنا** يحيى بن خلف الباهلي  
**حدثنا** المغيرة عن هشام بن حسان عن محمد بن يحيى بن سيرين قال حدثني عمران قال قال  
نبي الله صلى الله عليه وسلم يدخل الجنة من أمي سبعون ألفاً غير حساب قالوا ومن هم  
يا رسول الله قال هم الذين لا يكتفون ولا يستترقون وعلى ربهم يتوكلون فقام  
مكاشفة فقال أذع الله أن يجعلني منهم قال أنت منهم قال فقام رجل فقال يا نبي الله  
أذع الله أن يجعلني منهم قال سبقتك بها عكاشة **حدثني** زهير بن حرب **حدثنا**  
عبد الصمد بن عبد الوارث **حدثنا** حاجب بن همر أبو حشينة الشقي **حدثنا** الحكم بن  
الأعرج عن عمران بن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يدخل الجنة  
من أمي سبعون ألفاً غير حساب قالوا من هم يا رسول الله قال هم الذين لا يستترقون  
ولا يظفرون ولا يكتفون وعلى ربهم يتوكلون **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا**  
عبد العزيز بن يني ابن أبي حازم عن أبي حازم عن سهل بن سعد أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال ليدخلن الجنة من أمي سبعون ألفاً أو سبعمائة ألف لا يدرى أبو  
حازم أيهما قال مما سيكون أخذ بعضهم بعضاً لا يدخل أولهم حتى يدخل  
آخرهم وجوههم على صورة القمر ليلة البدر **حدثنا** سعيد بن منصور **حدثنا**  
هشيم أخبرنا حصين بن عبد الرحمن قال كنت عند سعيد بن جبير فقال أيكم  
رأى الكوكب الذي انقض البارية قلت أنا ثم قلت أما إنني لم أكن في  
صلاة ولصكتي ليدت قال فماذا صنعت قلت استرقت قال فما حملك على  
ذلك قلت حدثت حدثاه الشعبي فقال وما حدثتكم الشقي قلت **حدثنا** عن

(أبو يونس) تقدم  
في هامش من ٩٣ أن  
اسمه سالم بن جبير ضم  
السين والجيم مات سنة  
ثلاث وعشرين ومائة  
قوله زمرة واحدة ذكر  
النوى فيه رواية  
النسب أيضاً ولم يظهر  
وجهه  
قوله لا يكتفون الخ  
الاكتواء استعمال  
الكي في البدن وهو  
احراق الجلد بحديدة  
عمامة وكان الكي علاجاً  
معروفاً عندهم في كثير  
من الامراض ويرون  
أنه يحسم الداء ثم نهوا  
عنه في الحديث راجع  
في صحيح البخاري باب  
الطب والاسترقاء  
طلب الرقية وهي مذكرة  
خلف هذه الصفة  
قوله حدثنا حاجب قال  
الصراح هو احو  
عيسى بن عمر النحوي  
الامام المشهور اه  
قوله مما سيكون أخذ  
كذا في معظم الاصول  
مما سيكون بالواو  
وأخذ بالرفع ووقع في  
بعضها مما سيكون بالياء  
وأخذ بالنصب وكلاهما  
صحيح ومعنى مما سيكون  
تمسك بعضهم بيدهم  
ويدخلون معتزتين  
صفاً واحداً بعضهم  
بجنب بعض وهذا  
نصيح بنظم سنة  
باب الجنة سأله الله  
الكرم رضاه والجنة  
لنا ولا جباننا ولنا  
المسلمين (نوى)

عن محمد بن سيرين عن  
قال يا محمد بن سيرين  
أبو لا يكتفون ولا يظفرون  
الصحاح في اللغة



بُرَيْدَةَ بْنِ حُصَيْنِ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَأَرْقِيَةَ الْأَمِينَ عَيْنِ أَوْحَمَةٍ فَقَالَ قَدْ أَحْسَنَ مَنْ اسْتَمَى  
إِلَى مَا سَمِعَ وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُرِضَتْ عَلَى الْأُمِّ  
فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ الرَّهَيْطُ وَالنَّبِيُّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ  
وَالنَّبِيُّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ إِذْ رَفَعَ لِي سَوَادَ عَظِيمٍ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أَتَيْتُ فَقِيلَ لِي هَذَا مُوسَى  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْمُهُ وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ فَتَنْظُرْتَ فَإِذَا سَوَادَ عَظِيمٍ فَقِيلَ لِي  
أَنْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ الْآخِرِ فَإِذَا سَوَادَ عَظِيمٍ فَقِيلَ لِي هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا  
يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسَ فِي  
أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ  
صَحَّبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ بَعْضُهُمْ فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ  
وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
مَا الَّذِي تَخَوْضُونَ فِيهِ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَزُقُونَ وَلَا يَسْتَرَقُونَ وَلَا يَسْطَرُونَ  
وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ فَقَامَ عَكَاشَةُ بْنُ مَخْصَنٍ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ  
أَنْتَ مِنْهُمْ ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرٌ فَقَالَ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ فَقَالَ سَبَقَتْ بِهَا عَكَاشَةُ  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرِ  
حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُرِضَتْ عَلَى الْأُمِّ ثُمَّ ذَكَرَ  
بِاقِي الْحَدِيثِ تَخَوَّحْتُ مِنْ هُشَيْمٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا هَذَا ابْنُ السَّرِيِّ  
حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لَنَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا  
ثُمَّ قَالَ أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ قَالَ فَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ إِنِّي لَا زُجُو  
أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَسَأُخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ مَا الْمُسْلِمُونَ فِي الْكُفَّارِ إِلَّا  
كَشْمَرُهُ بَيْضَاءَ فِي قَوْرِ أَسْوَدٍ أَوْ كَشْمَرَةَ سَوْدَاءَ فِي قَوْرِ أَيْضٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

قوله لارقية الخ الرقية  
مداواة المريض والمأوف  
بالنفس نحو قراءة اه

قوله من عين أي من  
اصابتها قوله أوحمة  
قال الفيومي والحمة  
محدوفة اللام سم كل  
نبي يبلغ أو يوسع اه  
وأصلها هو أوحى  
بوزن صرد والهاء  
فيها عوض من الواو  
المحدوفة أو الياء  
ذكره ابن الأثير

قوله ومعه الرهيط  
تصغير الرحط وهي  
الجماعة دون العشرة  
( نوى )

قوله لا يرقون لم ير  
في روايات البخاري  
ولم ير في المصابيح ولا  
في المشارق اه

قوله فخاص الناس  
أي تكلموا وتناظروا

باب

ككون هذه الامة  
لصف أهل الجنة

الى الافق وخرقنظرت فاذا سواد غم فلم يشركوا بالله غم

المثنى ومحمد بن بشار واللفظ لابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة  
 عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في قبة نحواً من أربعين رجلاً فقال أترضون أن تكونوا ربيع أهل الجنة  
 قال قلنا نعم فقال أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة فقلنا نعم فقال والذي نفسي  
 بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس  
 مسلمة وما أتم في أهل الشرك إلا كالشجرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو  
 كالشجرة السوداء في جلد الثور الأحمر **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** حدثنا أبي  
 حدثنا مالك وهو ابن ميمون عن أبي إسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال  
 خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستند ظهره إلى قبة آدم فقال ألا يدخل  
 الجنة إلا نفس مسلمة اللهم هل بلغت اللهم أشهد أني أحبون أنكم ربيع أهل  
 الجنة فقلنا نعم يا رسول الله فقال أحبون أن تكونوا ثلث أهل الجنة قالوا نعم  
 يا رسول الله قال إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة ما أتم في سواكم من الأمم  
 إلا كالشجرة السوداء في الثور الأبيض أو كالشجرة البيضاء في الثور الأسود  
**حدثنا عثمان بن أبي شيبة** العنبي حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي  
 سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل يا آدم فيقول  
 لبيك وسعديك والخير في يديك قال يقول أخرج بعث النار قال وما بعث النار  
 قال من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين قال فذلك حين يثيب الصغير وتضع  
 كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد  
 قال فاشهد ذلك عليهم قالوا يا رسول الله أينا ذلك الرجل فقال أبشروا فإن من  
 يا جوج ومأجوج ألفاً ومنكم رجل قال ثم قال والذي نفسي بيده إني لأطمع  
 أن تكونوا ربيع أهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده إني لأطمع

المراد بالاجر هنا  
 الابيض كما في حديث  
 بعث الى الاحمر  
 والاسود  
 الا دم جمع آدم انظر  
 هامش الصفحة ٣٧

**باب**  
 قوله يقول الله لا دم  
 أخرج بعث النار  
 من كل الف تسعمائة  
 وتسعة وتسعين  
 قوله تسعمائة الخ كذا  
 بالنصب على القولية  
 وليس النسخ مسالة  
 وتسعة وتسعون بالرفع  
 على ابرية اه  
 قوله بعث النار البعث  
 هنا المبعوث الموجه  
 اليها ومعناه ميز أهل  
 النار من غيرهم نووي  
 قوله وما بعث النار  
 معناه وهم بعث النار  
 لجوابها بالعدد اه

محمد بن عبد الله بن نمير  
 والذي نفسي بيده نحو  
 محمد بن عبد الله بن نمير

عن أبي سعيد الخدري نحو  
 أينا ذلك الرجل نحو

أَنْ تَكُونُوا ثَلَاثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَحَمِدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَا طَمَعُ  
 أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ إِنْ مَثَلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمَثَلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ  
 الْأَسْوَدِ أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْجَمَارِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا  
 مَا أَنْتُمْ يَوْمئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ  
 فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ وَلَمْ يَذْكُرَا أَوِ الرَّقْمَةَ فِي ذِرَاعِ الْجَمَارِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنْ زَيْدًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ  
 عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ  
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّهُ الْمِيزَانُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّانِ أَوْ تَمَلُّ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
 وَالصَّلَاةُ نُورٌ وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ كُلُّ  
 النَّاسِ يَغْدُو قَبَائِعَ نَفْسِهِ فَمَتِّعَهَا أَوْ مَوْبِقَهَا **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَالِ بْنِ حَرْبٍ  
 عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَلَى ابْنِ غَامِرٍ يَمُودُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ  
 فَقَالَ أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لِي يَا ابْنَ عُمَرَ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ لَا تُقْبَلُ صَلَاةٌ بِغَيْرِ طُهُورٍ وَلَا صَدَقَةٌ مِنْ غُلُولٍ وَكُنْتُ عَلَى الْبَصْرَةِ **حَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَا لَوْ بَكَرٍ وَوَكَيْعُ عَنْ إِسْرَائِيلَ كُلُّهُمْ  
 عَنْ سِمَالِ بْنِ حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ  
 ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُثَنَّى أَخِي  
 وَهَبِ بْنِ مُثَنَّى قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَدْ ذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْبَلُ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ

قوله كالرقمة في ذراع  
 الجمار وورد في ذراع  
 الدابة كما في النهاية  
 قال الرقمة هنا الهنة  
 الناتجة في ذراع الدابة  
 من داخل ومارفتان  
 في ذراعيها اه

كتاب الطهارة

فصل الوضوء  
 في بعض النسخ زيادة  
 البسلة بين الكتاب  
 والباب

وجوب الطهارة  
 للصلاة

قوله والحمد لله تملأ  
 الميزان الخ المراد به  
 تفخيم شأن هذه  
 الكلمات على معنى أنها  
 لو قدر أن تكون  
 أجساماً لبلغت من  
 كثرتها هذا المبلغ  
 ويجوز أن يراد به  
 أجرها وثوابها فأداه  
 ابن الاثير في النهاية

قوله ووكيع أي وحدثنا  
 وكيع وفي متن الشارح  
 زيادة حدثنا بعد ووكيع  
 انظره قال زقوله كلهم  
 يعني به شعبة وزائدة  
 واسرائيل اه

قوله من غلول راجع  
 لغناه هامش ص ٥

وحدثنا أبو الطاهر عن دعاه بوضوءه ثم غسل رجله اليسرى ثم

بج

غفر الله له ما تقدم

إذا أحدث حتى يتوضأ **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن  
 شرح وحرمة بن يحيى الشجبي قال أخبرنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب أن  
 عطية بن يزيد الليثي أخبره أن جرانا مولى عثمان أخبره أن عثمان بن عفان رضي الله عنه  
 دعا بوضوءه فتوضأ فغسل كفيه ثلاث مرات ثم مضمض واستنثر ثم غسل وجهه  
 ثلاث مرات ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاث مرات ثم غسل يده اليسرى  
 مثل ذلك ثم مسح رأسه ثم غسل رجله اليمنى إلى الكعبين ثلاث مرات ثم  
 غسل اليسرى مثل ذلك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ نحو  
 وضوئي هذا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم  
 قام فركع ركعتين لا يتحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه **قال** ابن شهاب  
 وكان علمنا ونأيقولون هذا الوضوء أسبغ ما يتوضأ به أحد للصلاة **وحدثني** زهير بن  
 حرب حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن ابن شهاب عن عطية بن يزيد الليثي  
 عن جرانا مولى عثمان أنه رأى عثمان دعا بإناء فأفرغ على كفيه ثلاث مرار فمسأهما  
 ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنثر ثم غسل وجهه ثلاث مرات ويديه  
 إلى المرفقين ثلاث مرات ثم مسح برأسه ثم غسل رجله ثلاث مرات ثم قال  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين  
 لا يتحدث فيهما نفسه غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعثمان  
 ابن محمد بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم الحنظلي واللفظ لقتيبة قال إسحاق أخبرنا  
 وقال الآخرون حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه عن جرانا مولى عثمان  
 قال سمعت عثمان بن عفان وهو بفناء المسجد فجاءه المؤذن عند العصر فدعا بوضوء  
 فتوضأ ثم قال والله لأحدثنكم حديثاً لولا آية في كتاب الله ما حدثتكم  
 إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل مسلم فيحسن

**باب**  
صفة الوضوء وكأله

قوله دعا بوضوءه أي  
 بما يتوضأ به ونظيره  
 من اللغة السجور وهو  
 ما ينسحر به والفتور  
 ما يفتقر عليه والسعوط  
 ما يستط به وأما الوضوء  
 بالضم فمصدر سمي به  
 الفعل الشرعي المعلوم  
 ومثله الطهور فتحاً  
 وضماً كما سبأني بيانه  
 قوله واستنثر الاستنثار  
 اخراج ما في الأنف  
 بعد الاستنشاق وهو  
 جذب الماء إليه

قوله لا يحدث فيها  
 نفسه التحديث ينفي  
 عن معنى الاجتلاب  
 والاكتساب كالأغني  
 قوله هذا الوضوء أسبغ  
 الخ أي هذا الوضوء  
 ويمسح الأذنين يكون  
 أكل

**باب**  
فضل الوضوء  
والصلاة عقبه  
قوله ثم مسح برأسه  
ذكر في الصباح أن  
الباء التبعيض فنظري  
ما تقدم التعميم

الْوُضوءَ فَيُصَلِّي صَلَاةَ الْإِغْفَرِ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
 أُسَامَةَ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ثُمَّ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَلَكِنْ عُرْوَةُ يُحَدِّثُ  
 عَنْ حُمْرَانَ أَنَّهُ قَالَ فَلَمَّا تَوَضَّأَ عُمَانُ قَالَ وَاللَّهِ لَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا وَاللَّهِ لَوْلَا آيَةُ  
 فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ وَهُوَ إِتَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهُ ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلَاةَ الْإِغْفَرُ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ  
 الَّتِي تَلِيهَا قَالَ عُرْوَةُ الْآيَةُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى إِلَى  
 قَوْلِهِ اللَّاعِنُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْوَلِيدِ قَالَ عَبْدُ  
 حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ  
 أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عُمَانَ فَدَعَا بَطْنَهُ وَرَفَعَهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 مَا مِنْ أَمْرِي مُسْلِمٌ تَحْضُرُهُ صَلَاةٌ مَكْتُوبَةٌ فَيُحْسِنُ وَضُوءَهَا وَخَشَوْهَا وَرُكُوعَهَا  
 إِلَّا كَانَتْ كَثْرَةً لِأَقْبَالِهَا مِنَ الذُّنُوبِ مَا لَمْ يَأْتِ بِكَبِيرَةٍ وَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَزِينِ وَهُوَ الدَّرَاوَزِيُّ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُمَانَ قَالَ آتَيْتُ عُمَانَ بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ  
 قَالَ إِنَّ نَاسًا يَتَحَدَّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ لَا أَذْرِي مَا هِيَ  
 إِلَّا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مِثْلَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَالَ مَنْ  
 تَوَضَّأَ هَكَذَا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ نَافِلَةً  
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدِ آيَةَ عُمَانَ فَتَوَضَّأَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ وَأَبِي بَكْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ

قوله ولكن عروة الخ متعلق بحديث قبله اه (نوى) قوله بطهور أى بناء ينظربه ويتوضأ ويطلق على الصعيد أيضاً كما فى حديث التراب طهور المسلم ولو الى عشر حجج وأما الطهور المتقدم فى الصفحة ١٤٠ فهو كالوضوء وزناً ومعنى قوله وركوعها اكتنى بذكره من ذكر السجود لأنها مكان متعاقبان فاذا حث على احسان أحدهما حث على احسان الآخر وانما خص بالذكر لاستنباعه السجود اذ لا يستل عبادة بخلاف السجود فانه يستل عبادة كسجدة التلاوة والشكر اه من المرقاة باختصار قوله ما لم يؤت كبيرة أى ما لم يصلها فهو على حد قوله تعالى ثم سئلوا الفتنه لا توما كان الفاعل يعطيها من نفسه قال النووي معناه ان الذنوب كلها تنفر الا الكبائر فاتها انما تكفرها التوبة أو الرحمة اه قوله وذلك الدهر كله قال ملا على أى التكفير بسبب الصلاة مستتر فى جميع الازمان لا يخص بزمان دون زمان فانصاب الدهر على الظرفية ومعه الربع على الخبرية

عن طريق التوبة بسبب الصلاة للشيخ والشيخ والشيخ والشيخ

اللا غفر له غيره  
 بجزءه بجزءه بجزءه بجزءه

بجزءه بجزءه بجزءه بجزءه

بجزءه بجزءه بجزءه بجزءه

أى زيادة أفضة له

سُقَيَانُ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ عُمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ فَقَالَ أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَزَادَ قُنَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ سُقَيَانُ قَالَ أَبُو النَّضْرِ عَنْ أَبِي أَنَسٍ قَالَ وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادِ أَبِي صَخْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ حُرَّانَ بْنَ أَبَانَ قَالَ كُنْتُ أَضَعُ لِعُمَانَ طَهُورَهُ فَمَا أَتَى عَلَيْهِ يَوْمٌ إِلَّا وَهُوَ يُفِيضُ عَلَيْهِ نُطْفَةَ وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ أَنْصَرِ إِفْتَانًا مِنْ صَلَاتِنَا هَذِهِ قَالَ مِسْعَرٌ أَرَاهَا الْعَصْرَ فَقَالَ مَا أَدْرِي أَحَدٌ تُكْمَلُ بِشَيْءٍ أَوْ أَنْتُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَيْرًا فَحَدِّثْنَا وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ فَالْقَالَ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَطَهَّرُ فِيهِمُ الطَّهُورَ الَّذِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيُصَلِّي هَذِهِ الصَّلَاةَ الْحَمْسَ إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَاتٍ لِمَا يَنْتَهَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالََا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالََا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ حُرَّانَ بْنَ أَبَانَ يُحَدِّثُ أَبَا بُرْدَةَ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ فِي إِمَارَةِ بَشْرَانَ عُمَانَ بْنَ عُمَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ آتَمَّ الوُضُوءَ كَمَا أَحْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَالصَّلَاةُ الْمَكْتُوبَاتُ كَفَّارَاتٌ لِمَا يَنْتَهَى هَذَا حَدِيثُ ابْنِ مُعَاذٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ فِي إِمَارَةِ بَشْرٍ وَلَا ذِكْرُ الْمَكْتُوبَاتِ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حُرَّانِ مَوْلَى عُمَانَ قَالَ تَوَضَّأَ عُمَانُ يَوْمًا وُضُوءًا حَسَنًا ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يَشْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةَ غُفِرَ لَهُ مَا خَلَا مِنْ ذَنْبِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ الْحَكِيمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ

(أبو أنس) جد  
 الامام مالك بن أنس  
 توفي سنة ٩٤ وكان  
 اسمه مالك بن أبي  
 عامر كما في الخلاصة  
 قوله بالمقاعد قيل هي  
 دكاكين عند دار عثمان  
 ابن عفان وقيل درج  
 وقيل موضع بقرب  
 المسجد اتخذ للعمود  
 فيه لفضاء حوائج الناس  
 والوضوء ونحو ذلك  
 كذا في شرح النووي  
 وقال الابن اللفظ  
 يقتضى أنه موضع  
 جرت العادة بالعمود  
 فيه لحيته قرب  
 المسجد لقوله في الآخر  
 بفناء المسجد اه  
 قوله يفيض عليه نطفة  
 النطفة هي الماء القليل  
 والمضي لا يفيض عليه يوم  
 الا وهو يفتسل اه منه  
 قوله ان كان خيرا  
 أي بشاره لنا وسببا  
 للنشاط والافتحديته  
 عليه السلام مكاله خير  
 قوله لا يشهده الخ أي  
 لا يجر كما لا الصلاة يعني  
 أنه لا ينوي بخروجه  
 غير الصلاة  
 قوله ما خلا أي ما مضى  
 وهو في محل الرفع  
 نيابة عن فاعل طهر  
 قوله أن الحكيم الخ  
 قال النووي في مقدمة  
 شرحه حكيم كل بفتح  
 الحاء وكسر الكاف  
 الا حكيم بن عبد الله  
 وزريق بن حكيم فبالضم  
 وفتح الكاف اه

كانت له كفارات لا يتهن في يوم القيامة  
 والخبيرنا محرمه في



الْقُرَشِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جَبْرِ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمَا عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ فَاسْتَبْعَ الوُضُوءَ ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلَّاهَا مَعَ النَّاسِ أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ أَوْ فِي الْمَسْجِدِ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ ذُنُوبَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ مَوْلَى الْحَرْقَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصَّلَاةُ الْحَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَقَارَةُ مَا لَا يَنْتَهُونَ مَا لَمْ تُنَسَّ الْكِبَارُ **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الصَّلَاةُ الْحَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَقَارَاتٍ مَا يَنْتَهُونَ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبِي صَخْرٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ إِسْحَاقَ مَوْلَى زَائِدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ الصَّلَاةُ الْحَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ مُكْفِرَاتٌ مَا يَنْتَهُونَ إِذَا اجْتَنَبَ الْكِبَارُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَيْعَةَ بِنْتِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو عُثْمَانَ عَنْ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ كَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الْأَيْلِ فَجَاءَتْ نَوْجِي فَرَوَّحْتُهَا بِعَشِيٍّ فَأَذْرَكْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا يُحَدِّثُ النَّاسَ فَأَذْرَكْتُ مِنْ قَوْلِهِ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ مُقْبِلٌ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْحَسَنَةُ قَالَ فَقُلْتُ مَا أَجُودَ هَذِهِ فَاذَا قَائِلٌ بَيْنَ يَدَيَّ يَقُولُ الَّتِي قَبْلَهَا أَجُودُ فَتَطَرْتُ فَإِذَا عُمَرُ قَالَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكَ جِئْتَ آيْنَا قَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيَبْلُغُ أَوْ يَسْبِغُ الوُضُوءَ

الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر قوله والجمعة ارى المجد فيه ثلاث لغات اسكان الميم وضهاا وفتحها قوله ما لم تنس الكبائر أي ما لم تقصدوا اجتنبت وفي بعض النسخ ما لم ينس الكبائر ببناء المذكور المعلوم ونصب الكبائر أي ما لم يباشر فاعلها الكبائر ومثله قوله اذا اجتنبت الكبائر في الرواية الآتية مع ما تقدم في الترجمة

الذكر المستحب عقب الوضوء قوله كانت علينا رعاية الابل قال في الشرح يعني ابل الصدقة اه والظاهر من قوله جاءت نوجي أنهم كانوا يتناوبون رعيها وقوله فروحتها أي رددتها الى المراح وهو بالضم الموضع الذي تأوى اليه ليلاً قوله فيبلغ أو يسبغ الوضوء قال ملا على أو لشك والوضوء بفتح الواو وقيل بالضم اه والعبارة في المشارق فيبلغ الوضوء أو يسبغ الوضوء ومعنى الثاني يكمل الوضوء على الوجه المستنون فالوضوء فيه مضموم الواو كما في المبارك الى مواضعه فالوضوء فيه مفتوح الواو ومعنى الثاني يكمل الوضوء على الوجه المستنون فالوضوء فيه مضموم الواو كما في المبارك

بج

حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ

لما بيننا اذا اجتنبت الكبائر

فيل وفي نسخة قبلا

الواو وقيل بالضم اه والعبارة في المشارق فيبلغ الوضوء أو يسبغ الوضوء ومعنى الثاني يكمل الوضوء على الوجه المستنون فالوضوء فيه مضموم الواو كما في المبارك الى مواضعه فالوضوء فيه مفتوح الواو ومعنى الثاني يكمل الوضوء على الوجه المستنون فالوضوء فيه مضموم الواو كما في المبارك

وان محمد رسول الله

فكفأنه

ثم ادخل يديه فاستخرجهما

وبدا يقدم رأسه

ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ  
 أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الْقَمَائِيَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَرْبُدٍ عَنْ أَبِي  
 إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ وَأَبِي عُمَانَ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ مَالِكِ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ  
 عَامِرِ الْجُهَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ  
 تَوَضَّأَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحَدَّثَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
 وَرَسُولُهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ  
 عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْصَارِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ قَالَ  
 قِيلَ لَهُ تَوَضَّأْنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَعَابَانَاوَا فَكَفَّأْنَا مِنْهَا  
 عَلَى يَدَيْهِ فَمَسَلَهُمَا ثَلَاثًا ثُمَّ ادْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهُمَا فَمَضْمَضَ وَأَسْتَشَقَّ مِنْ كَيْفِ  
 وَاحِدَةٍ فَقَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا ثُمَّ ادْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهُمَا فَمَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ثُمَّ ادْخَلَ يَدَهُ  
 فَاسْتَخْرَجَهُمَا فَمَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ ادْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهُمَا  
 فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ يَدَيْهِ وَأَذْبَرَ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا كَانَ  
 وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ  
 مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَعْبَيْنِ  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ  
 عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مَضْمُضَ وَأَسْتَشَرَّ ثَلَاثًا وَلَمْ يَقُلْ مِنْ كَيْفِ وَاحِدَةٍ  
 وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ بِدَايِمَتَيْهِمْ وَأَسْبَغَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ  
 رَدَّ هُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
 يَسْرَ الْجَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بِمِثْلِ إِسْنَادِهِمْ  
 وَأَقْرَبُ الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ فَمَضْمُضَ وَأَسْتَشَقَّ وَأَسْتَشَرَّ مِنْ ثَلَاثِ عَرَفَاتٍ وَقَالَ

قوله فتحت ضبطه  
ملا على بالتخفيف  
والشديد

باب آخر  
في صفة الوضوء  
(وفي نسخة معتمدة)

باب  
في وضوء النبي صلى  
الله عليه وسلم  
قوله فكفأ أي أمال  
وصب وقوله منها  
هكذا هو في الأصول  
وهو صحيح أي من  
المطهرة أو الاداوة  
(نوى)

قوله فغسل وجهه الخ  
اختلاف الأحاديث في  
أنه توضع مرة مرة  
ومرتين مرتين وثلاثاً  
ثلاثاً يدل على الجواز  
والتيسيل على الأمة  
وهذا مما لا شك فيه  
وأما بيان المخالفة فيما  
بين الأعضاء في الوضوء  
الواحد نحو قوله في  
غسل الوجه (ثلاثاً)  
وفي غسل اليدين  
إلى المرفقين (مرتين)  
مرتين) ففيه أيضاً  
دلالة على جواز ذلك  
لص عليه النووي

قوله فاقبل به أي  
بالسحاه نوري

قوله بماء غير فضل  
يده معناه أنه مسح  
الرأس بماء جديد لا  
بقية ماء يديه (نوري)

باب  
الابتداء في الاستنثار  
والاستجمار  
الاستنثار هو  
أي فرداً والاستنثار  
سبب عن الاستنثار  
كما ينبغي عنه حديث  
الباب والابتداء يعني  
الاستنثار وقد ذكر  
معناه والاستجمار هو  
الاستنجاء بالماء وهو  
الاجار الصغار

قوله بمنزلة به فتح الهم وكسر الحاء ويحكي عما  
جاء في كتابه من قوله قاله النوري وقال القوي  
والنسخ مثال مسجود خرق الانقب وأصله موضع  
النخب وهو الصوت من الانقب والنخب بكسر الهم  
للإبصار لغة ومنه قالوا لا تالك لهما الجحش

قوله يبلغ به النهي أي  
يرفعه إليه

أَيْضاً فَسَحَّ بِرَأْسِهِ فَاقْبَلَ بِهِ وَأَذْبَرَ مَرَّةً وَاحِدَةً \* قَالَ بَهْرُ أَمْلَى عَلَيَّ وَهَيْبٌ هَذَا  
الْحَدِيثَ وَقَالَ وَهَيْبٌ أَمْلَى عَلَيَّ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى هَذَا الْحَدِيثَ مَرَّتَيْنِ **حَدَّثَنَا** هَرُونَ  
ابْنُ مَعْرُوفٍ ح وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ الْمَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَمَضْمَضَ  
ثُمَّ اسْتَنْثَرَهُمْ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ الَّتِيئِي ثَلَاثًا وَالْأُخْرَى ثَلَاثًا وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ  
بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا \* قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ \* **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
عُمَيْرٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَجْمَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ وَثَرَأً  
وَإِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْمَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ  
الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا مَتَمَّرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْثِرْ بِمَخْرَجِهِ مِنَ الْمَاءِ ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ وَمَنْ اسْتَجْمَرَ فَلْيُورِثْ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ  
ابْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ زَيْدِ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ  
أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولَانِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا**  
بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيُّ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَيْقِظَ

وقال بهر  
نحو  
المازني عن الانصاري

نحو  
حدثنا معمر

(أحدكم)

أحدكم من منامه فليستثر ثلاث مرثات فإن الشيطان يبيت على أخيا شبيه حديثنا  
 إسحق بن إبراهيم ومحمد بن زافع قال ابن زافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريح  
 أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 إذا استجمر أحدكم فليوتر **حديثنا** هرون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر وأحمد بن  
 عيسى قالوا أخبرنا عبد الله بن وهب عن نخرمة بن بكير عن أبيه عن سالم مولى شداد  
 قال دخلت على عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم يوم توفي سعد بن أبي وقاص  
 فدخل عبد الرحمن بن أبي بكر فتوضأ عندها فقالت يا عبد الرحمن أسبغ الوضوء فإني  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للأعقاب من النار **حديثنا** حرمة  
 ابن يحيى حدثنا ابن وهب أخبرني حيوة أخبرني محمد بن عبد الرحمن أن أبا عبد الله  
 مولى شداد بن الهادي حدثه أنه دخل على عائشة فذكر عنها عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم **حديثنا** محمد بن حاتم وأبو معن الرقاشي قال حدثنا عمر بن يونس  
 حدثنا عكرمة بن عمار حدثني يحيى بن أبي كثير قال حدثني أبو سلمة بن  
 عبد الرحمن حدثني سالم مولى المهري قال خرجت أنا وعبد الرحمن بن أبي بكر في  
 جنازة سعد بن أبي وقاص فرزنا على باب حجرة عائشة فذكر عنها عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم **حديثنا** سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن عيينة حدثنا فليح حدثني نعيم  
 ابن عبد الله عن سالم مولى شداد بن الهادي قال كنت أنام مع عائشة رضي الله عنها فذكر  
 عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم **حديثنا** زهير بن حرب حدثنا جرير  
 وحدثنا إسحاق أخبرنا جرير عن منصور عن هلال بن يساف عن أبي يحيى عن  
 عبد الله بن عمرو قال رجعت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة إلى المدينة  
 حتى إذا كنا بماء بالطريق تجل قوم عند العصر فتوضوا وهم بحال فاتسبنا إليهم  
 وأفتابهم تلوح لم يمسها الماء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ويل للأعقاب

قوله فليستثر الخ واللفظ  
 البخاري في بدء الخلق  
 إذا استيقظ أحدكم من  
 منامه فتوضأ فليستثر  
 الخ وهو كذلك في  
 طهارة مشكاة المصابيح

باب

وجوب غسل  
 الرجلين بكماهما  
 وفي نسخة باب أسبغوا  
 الوضوء ويل للأعقاب  
 من النار

قوله أن أبا عبد الله  
 هو كنية سالم مولى  
 شداد الأقف الهادي  
 وما كان المراد بشداد  
 غير ابن الهادي

قوله شداد بن الهادي  
 هكذا باسقاط الياء  
 من الهادي الأفي نسخة  
 قال ابن قتيبة في كتاب  
 المعارف هو شداد بن  
 أسامة سمي الهادي  
 لأنه كان يوقد النار  
 ليلا لمن يسلك الطريق

قوله سالم مولى المهري  
 هو أبو عبد الله سالم  
 مولى شداد المذكور  
 آنفا وله صفات أخرى  
 أحصاها النووي كلها  
 تقال فيه وهو شخص  
 واحد

قوله يساف فيه ثلاث  
 لغات فتح الياء وكسرها  
 وأساف بكسر الهمزة  
 أو نوى  
 قوله وهم بحال موجه  
 بحال وهو المستعجل  
 كفضبان وغضاب  
 أو من النوى

قوله وأفتابهم تلوح  
 أي تظهر بيوستها

من قوله  
 قالوا أخبرنا عبد الله بن  
 محمد بن عبد الله بن وهب  
 حدثنا عكرمة بن عمار  
 حدثنا سلمة بن  
 مولى ابن شداد بن الهادي

مِنَ النَّارِ اسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ  
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا  
 عَنْ مَتَّصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ اسْبِغُوا الْوُضُوءَ وَفِي حَدِيثِهِ عَنْ  
 أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَعْفَرِيُّ جَمِيعًا عَنْ أَبِي  
 عَوَّانَةَ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بِشْرِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ عَنْ عَبْدِ  
 اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ سَافَرْنَاهُ فَأَذْرَكْنَا  
 وَقَدْ حَضَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا فَنَادَى وَبَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ  
 زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا لَمْ يَغْسِلْ عَقِبَيْهِ فَقَالَ  
 وَبَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ رَأَى قَوْمًا يَتَوَضَّؤْنَ  
 مِنَ الْمِطْهَرَةِ فَقَالَ اسْبِغُوا الْوُضُوءَ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 وَبَيْلٌ لِلْعَرِاقِبِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا  
 سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ  
 جَابِرِ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّ رَجُلًا تَوَضَّأَ فَتَرَكَ مَوْضِعَ ظَفْرِ عَلَى قَدَمِهِ فَأَبْصَرَهُ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ فَرَجَعَ ثُمَّ صَلَّى حَدَّثَنَا سُوَيْدُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ أَوْ الْمُؤْمِنُ فَغَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَ  
 مِنْ وَجْهِهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ تَنَظَّرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَ

قوله ما هك بفتح الهاء  
 وهو غير مصروف  
 لانه اسم مجمي علم  
 كذا في النووي وفي  
 شروح البخارى جواز  
 كسر الهاء فيه وصرفه  
 قوله لجعلنا نمسح على  
 أرجلنا أى نفسلها غير  
 مبالغين في غسلها  
 بسبب استعجالنا فصار  
 شبيهاً بالمسح  
 قوله من المطهرة هو  
 بكسر الميم والفتح لغة  
 فيه كل ماء يتطهر  
 به والجمع مطاهرا  
 من المصباح

قوله ويل للعراقيب  
 خيبة تترك العراقيب في الوضوء  
 فلا يغسلها والعراقيب جمع عراقير  
 بضم العين وهو العصبه التي فوق الظفر

باب  
 وجوب استيعاب  
 جميع أجزاء محل  
 الطهارة

باب  
 خروج الخطايا مع  
 ماء الوضوء  
 قوله المسلم أو المؤمن  
 هو شك من الراوى  
 وكذا قوله مع الماء  
 أو مع آخر قطر الماء  
 اه من النووي  
 قوله نظر إليها أى الى  
 الخطيئة ينى الى سببها

حدثناه أبو بكر بن محمد بن عثمان بن كثير بن محمد بن يحيى بن  
 وحديثنا شيبان بن محمد بن يحيى بن عثمان بن كثير بن محمد بن يحيى بن  
 وحديثنا زهير بن محمد بن يحيى بن عثمان بن كثير بن محمد بن يحيى بن  
 وحديثنا سلمة بن محمد بن يحيى بن عثمان بن كثير بن محمد بن يحيى بن

مِنْ يَدَيْهِ كُلِّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْهَا يَدَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ فَإِذَا غَسَلَ  
 رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتْهَا رِجْلَاهُ مَعَ الْمَاءِ أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ الْمَاءِ حَتَّى  
 يُخْرِجَ نَقِيًّا مِنَ الذُّنُوبِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ** بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيِّ **حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ**  
**الْحَزْرَوِيُّ** عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ **حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ**  
**عَنْ حُرَّانَ** عَنْ عُمَانَ بْنِ عُمَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ  
 الْوُضُوءَ خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو**  
**كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا** بْنِ دِيَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ **حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ**  
**مُحَلَّدٍ** عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ **حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ عَرِيَةَ** الْأَنْصَارِيُّ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَجَرِيِّ  
 قَالَ رَأَيْتُ أَبَاهُ رِيَّةً يَتَوَضَّأُ فَنَسَلَ وَجْهَهُ فَاسْبَغَ الْوُضُوءَ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الَّتِي يَمِينِي  
 حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ ثُمَّ يَدَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي الْعَضُدِ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ ثُمَّ غَسَلَ  
 رِجْلَهُ الَّتِي يَمِينِي حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى حَتَّى أَشْرَعَ فِي السَّاقِ ثُمَّ قَالَ  
 هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتُمْ الْعَرُّ الْمُحْتَجِلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ اسْبَاغِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ  
 فَلْيُطِلْ عُرَّتَهُ وَتَجَبَّلَهُ **وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ** الْأَيْلِيُّ **حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ** أَخْبَرَنِي  
**عُمَرُ بْنُ الْخَارِثِ** عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ رَأَى أَبَاهُ رِيَّةً  
 يَتَوَضَّأُ فَنَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ حَتَّى كَادَ يَبْلُغُ الْمُنْكَبِينَ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى رَفَعَ  
 إِلَى السَّاقَيْنِ ثُمَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أُمَّي يَأْتُونَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرًّا مُجْتَلِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ عُرَّتَهُ فَلْيَفْعَلْ  
**حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ** وَأَبْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ جَمِيعًا عَنْ مَرْوَانَ الْقَزَارِيِّ قَالَ ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ  
**حَدَّثَنَا مَرْوَانُ** عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ حَوْضِي أَعْدَمُ مِنْ آيَلَةٍ مِنْ عَدَنَ

قوله بطشها أي عملتها  
 يده  
 قوله مشتها فيه نزع  
 الحافض أي مشتها لها  
 أو فيها رجلاه  
 قوله قطر الماء قال  
 المجد القطر ما قطر  
 الواحدة قطرة اه  
 وجعله الزرقاني مصدرًا  
 وفسره بالسيلان  
 باب  
 استحباب اطالة  
 الغرة والتججيل  
 في الوضوء  
 قوله الجمر بهذا الضبط  
 ويقال له الجمر بفتح  
 الجيم وتشديد الميم الثانية  
 المكسورة وقيل له  
 الجمر لأنه كان يجمر  
 مسجد رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم أي  
 يجره وانجر صفة  
 لعبدالله ويطلق على  
 ابنه نعيم مجازاً (نوى)  
 قوله أشرع في العضد  
 وأشرع في الساق  
 معناه أدخل الفسل  
 فيها اه نوى

قوله إن حوضي أعمد أي بعد ما بين طرفي حوضي أعمد من بعد  
 آيله من عدن ومها بلدان ساحليان في بحر القلزم أحد مهار هو آيله  
 في شمال بلاد العرب والأخر وهو عدن في جنوبها هو آخر بلاد  
 اليمن على بحر الهند بصرف بالأكبر ولا يعرف بالثاني كما  
 هو المعلوم وليس بجيزة كما زعمه المجد ويضاف إلى آيله علم آدمي

قال حدثنا عثمان بن  
 محمد بن القاسم بن  
 محمد بن هلال بن  
 حدثنا ابن وهب بن  
 قوله من أثر الوضوء بوجهين كما في الرقعة



قوله وأحلى من العسل  
باللبن أى المخلوط به

قوله ولا يبته اللام  
كفى فى لهو للابتداء  
والآتية جمع اناء  
كلاكية فى جمع اله  
قال فى المصباح والاناة  
والآتية كك الوعاء  
والاوعية وزنا معنى  
والاوانى جمع الجمع اه

قوله وانى لاصد الناس  
أى أمنهم ومثله قوله  
الآتى وأنا أذود الناس

قوله لكم سبها بالقصر  
كفى فى الكتاب الكرم  
قالوا وعد كما هو  
فى نسخة عندنا ومعناه  
العلامة

قوله فيجيبني من الجواب  
وحكى النووى فيه عن  
الفاضى عياض رواية  
فيجيبني من الجبى

قوله بين ظهري خيل  
قبل الظهر متحم وفي  
الحديث أفضل الصدقة  
ما كان عن ظهر غنى  
والمراد نفس الغنى  
والمعنى فيما نحن فيه بين  
أفراس وقوله دهم  
بهم أى سود لم يخالط  
لونهاون آخر

قوله وأنا فرطهم على  
الحوض أى سابتهم  
ومتقدمهم الى حوضى  
وفرط القوم هو الذى  
يتقدمهم فى طلب الماء  
وتهيئة الهلاء

هُوَ أَشَدُّ بِيَاضاً مِنَ الشَّلْحِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ بِاللَّبَنِ وَلَا يَبْتُهُ الْلَّامُ  
وَإِنِّي لَأَصِدُّ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَصِدُّ الرَّجُلُ إِبِلَ النَّاسِ عَنْ حَوْضِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
أَتَعْرِفُنَا يَوْمَئِذٍ قَالَ نَعَمْ لَكُمْ سِبْهَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ مِنَ الْأُمَمِ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُجْتَلِبِينَ  
مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِوَأَصِلٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَبِيِّ عَنْ أَبِي حازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرِدُونَ عَلَيَّ الْحَوْضَ وَأَنَا أَذُودُ النَّاسَ عَنْهُ كَمَا يَذُودُ  
الرَّجُلُ إِبِلَ الرَّجُلِ عَنْ إِبِلِهِ قَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَعْرِفُنَا قَالَ نَعَمْ لَكُمْ سِبْهَا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ  
غَيْرِكُمْ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُجْتَلِبِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ وَيُصَدِّقُنِي عَنِّي طَائِفَةٌ مِنْكُمْ فَلَا يَصِلُونَ  
فَأَقُولُ يَا رَبِّ هُوَ لَا مِنْ أَصْحَابِي فَيَجِيبُنِي مَلَكٌ فَيَقُولُ وَهَلْ تَذَرِي مَا أَخَذْتُوا بِعَدَاكَ  
وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ طَارِقٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ  
جِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ حَوْضِي لَا بَعْدُ مِنْ آيَلَةٍ  
مِنْ عَدَنٍ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَذُودُ عَنْهُ الرِّجَالَ كَمَا يَذُودُ الرَّجُلُ الْإِبِلَ الْغَرِيبَةَ  
عَنْ حَوْضِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَتَعْرِفُنَا قَالَ نَعَمْ تَرِدُونَ عَلَيَّ غُرّاً مُجْتَلِبِينَ مِنْ أَثَرِ الْوُضُوءِ  
لَيْسَتْ لِأَحَدٍ غَيْرِكُمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَسُرَيْحُ بْنُ يُونُسَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ  
ابْنُ حُجْرٍ جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتَى الْمَقْبَرَةَ فَقَالَ السَّلَامُ  
عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِأَجْمُونَ وَدِدْتُ أَنَا قَدَرًا يَا إِخْوَانَنَا  
قَالُوا أَوْلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنْتُمْ أَصْحَابِي وَإِخْوَانُ الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ  
فَقَالُوا كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ  
رَجُلًا لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُجْتَلِبَةٌ بَيْنَ ظَهْرِي خَيْلٍ دُهِمٍ بِيَهُمْ أَلَا يَعْرِفُ خَيْلَهُ قَالُوا بَلَى  
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرّاً مُجْتَلِبِينَ مِنَ الْوُضُوءِ وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ الْأَ

لحكم سبها غر

تعرّفنا غر

فيجيبني مالك غر

أى من أثر استعصاله أو من أمره - وضوء

( لبدان )

لَيُذَادَنَّ رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي كَمَا يُذَادُ الْبَعِيرُ الضَّالُّ أَلَا هَلُمَّ فَأَهْلُمَّ فَيُقَالُ إِنَّهُمْ قَدْ  
 بَدَّلُوا بَعْدَكَ فَأَقُولُ سُحْقًا سُحْقًا **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا  
 مَالِكٌ جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى الْمَثْبُورَةِ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَإِنَّا  
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِأَجْفُونَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ فَلَيُذَادَنَّ  
 رِجَالٌ عَنْ حَوْضِي **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا خَلْفُ يَمِينِ ابْنِ خَلِيفَةَ عَنْ أَبِي  
 مَالِكٍ الْأَشْجَبِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ  
 فَكَانَ يَمُدُّ يَدَهُ حَتَّى يَبْلُغَ إِبْطَهُ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا الْوُضُوءُ فَقَالَ يَا بَنِي  
 قُرُوحِ أَنْتُمْ هَهُنَا لَوَعَلْتُ أَنَّكُمْ هَهُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ سَمِعْتُ خَلِيفَةَ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَبْلُغُ الحَلِيَّةُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ جُرَيْجٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 أَلَا أَدَّبْتُكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
 إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَسْكَرَةِ وَكَثْرَةُ الخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَأَنْ يَطَارُ الصَّلَاةُ بَعْدَ الصَّلَاةِ  
 فَذَلِكَ الرِّبَاطُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرِّبَاطِ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ ثَنَيْنِ فَذَلِكَ  
 الرِّبَاطُ فَذَلِكَ الرِّبَاطُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَرُ بْنُ الشَّائِبِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَوْلَا أَنِ اشْتَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرِ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّؤَالِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ

مثل حديث اسماعيل بن جعفر

(والتقارير الصلاة بعد الصلاة) سنن أبي داود في الصلاة بجماعة أو فرديتها وقيل المراد به الاحتكاك (وقالكم الرباط) وهو ملازمة  
 للرباط يعني الصلوات التي يتبعها الصلوات ويكون جهنم أكبر وقيل معناه نواه كقول الرباط اه من الرباط

قوله ليدادن رجال عن حوضي  
 معنى النور  
 قوله سحقا سحقا  
 الثاني مؤكدا للاول  
 أي بعدا و هلاكا  
 و يروي زيادة لمن  
 غير يعنى

قوله و ما يمحو الله به الخطايا  
 و يرفع به الدرجات  
 و قالوا بلى يا رسول الله  
 و قالوا بلى يا رسول الله  
 و قالوا بلى يا رسول الله

تبلغ الحلية حيث  
 يبلغ الوضوء  
 قوله (تبلغ الحلية)  
 أراد بها النور يوم  
 القيامة (حيث يبلغ  
 الوضوء) بفتح الواو  
 ما يوضأ به اه مبارك

فضل اسباغ الوضوء  
 على المكارة  
 (اسباغ الوضوء على  
 المكارة) جمع الكره  
 بمعنى الكره والشقة  
 يعني به اتعابه باصا  
 الماء في مواضع الغرض  
 حال مسكراة فله  
 لسدة البرد أو ألم  
 الجسم (وصحكة  
 الخطا) جمع الخطوة  
 بضم الحاء وهو موضع  
 القدمين وإذا نعت  
 يكون للمرة وكثرتها  
 أهم من أن يكون  
 بعد الدار و بكثرة  
 التكرار اه مبارك

باب السواك  
 وفي حديث مالك مرين  
 معنى ذكره مرين

**حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ**  
**عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ كَيْفَ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا**  
**دَخَلَ بَيْتَهُ قَالَتْ بِالسَّوَالِكِ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ**  
**سُقْيَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ**  
**إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ بَدَأَ بِالسَّوَالِكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ**  
**عَنْ غِيْلَانَ وَهُوَ ابْنُ جَرِيرٍ الْمَعُولِيُّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَرَفُ السَّوَالِكِ عَلَى لِسَانِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**  
**هَشِيمٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**إِذَا قَامَ لَيْسَتْهُ جَدَّةٌ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ**  
**عَنْ مَنصُورٍ حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ كِلَاهُمَا عَنْ**  
**أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ بِعَثَلِهِ**  
**وَلَمْ يَقُولُوا لَيْسَتْهُ جَدَّةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ**  
**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنصُورٍ وَحُصَيْنٍ وَالْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسَّوَالِكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي**  
**حَمِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ**  
**حَدَّثَهُ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ فَخَرَجَ فَنَظَرَ فِي السَّمَاءِ ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ آيَةَ فِي آلِ عِمْرَانَ إِنَّ فِي خَلْقِ**  
**السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِثِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ حَتَّى بَلَغَ فَقِينَا عَذَابَ النَّارِ ثُمَّ رَجَعَ**  
**إِلَى الْبَيْتِ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثُمَّ أَصْطَجَعَ ثُمَّ قَامَ فَخَرَجَ فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ**  
**فَتَلَاهُ هَذِهِ آيَةَ ثُمَّ رَجَعَ فَتَسَوَّكَ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ**

( كان اذا دخل بيته  
 بدأ بالسواك ) لاجل  
 السلام على أهله فان  
 السلام اسم شريف  
 فاستعمل السواك  
 للابيان به أو يطيب  
 فله لتقبيل زوجته اه  
 مناوى فيكون على  
 أظيب حالة ليكون  
 أدمى لوجه زوجته له  
 هذا تعلم للامة والآ  
 فرائحة فله صلى الله عليه  
 وسلم أطيب من رائحة  
 الطيب اه حنفى

قوله المعولى منسوب  
 الى المعاول بطن من  
 الازد اه نورى

قوله وطرف السواك الخ  
 اراد بالسواك هنا  
 الذى المستاك به وكان  
 المراد به فى الاحاديث  
 المتقدمة الاستياك اه

قوله يشوص فاه بالسواك  
 أى بذلك أسنانه وينقيها  
 وأصل الشوص الغسل  
 (نهاية)

**باب**  
 خصال الفطرة  
 (وفى نسخة)

**باب**  
 خمس من الفطرة

حدثني يحيى بن  
 (النظر من النورى ما قبله  
 كليهما)

حدثني الله بن

( عينة )

عَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ الْخِثَانُ وَالْإِسْتِحْدَادُ وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ وَتَشْفُ الْأَبْطِ وَقَصُّ الشَّارِبِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْفِطْرَةُ خَمْسٌ الْإِخْتِثَانُ وَالْإِسْتِحْدَادُ وَقَصُّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمُ الْأَطْفَارِ وَتَشْفُ الْأَبْطِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ وَقَدْ لَنَا فِي قِصِّ الشَّارِبِ وَتَقْلِيمِ الْأَطْفَارِ وَتَشْفِ الْأَبْطِ وَحَلْقِ الْعَانَةِ أَنْ لَا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَخْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللَّحَى **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ بِإِخْفَاءِ الشَّوَارِبِ وَإِعْفَاءِ اللَّحْيَةِ **حَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ عُمَانَ **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ **حَدَّثَنَا** نَافِعُ بْنُ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِفُوا الْمَشْرِكِينَ أَخْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَوْفُوا اللَّحَى **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَتْمُوبَ مَوْلَى الْحُرَّةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُرِّوا الشَّوَارِبَ وَأَرْحُوا اللَّحَى خَالِفُوا الْمَجُوسَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا **حَدَّثَنَا** وَكَيْعٌ عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُصَافٍ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ طَلْحِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ قِصُّ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ

وحدثنا ابو الطاهر  
 احكام الشوارب قص ما طال منها  
 قال اخبرني ابن  
 الجز هو القطع والمراد

قوله قال الفطرة خمس  
 أو خمس من الفطرة  
 قال النووي هذا شك  
 من الراوى هل قال  
 الاول أو الثاني اه  
 وذكره الصغاني فيما  
 أوله مبتدأ معرف  
 باللام برمز اتفاق  
 الشيخين والفطرة  
 على ما ذكره ابن الملك  
 هي السنة القديمة التي  
 اختارها الايشاء  
 وانقضت عليها الصرائع  
 وسكانها امرجبل  
 فطروا عليها  
 قوله والاستعداد هو  
 استعمال الحديدوهي  
 الموسى لخلق العانة  
 كما هو الرواية في حديث  
 عشرة من الفطرة الخ  
 ويقال له الاستنافة  
 أيضا على ما ذكره  
 الفيومي والعانة هي  
 الشعر النبات فوق  
 قبل المرأة وذكر الرجل  
 ويقال لمنبته الركب  
 بقصتين قال ابن الملك  
 وان أزالها بقدر الحديد  
 لا يسكون على وجه  
 السنة وتعقبه ملا على  
 بان الازالة قد تكون  
 بالنورة وقد ثبت أنه  
 عليه الصلاة والسلام  
 استعمل النورة  
 قوله الاختتان هو  
 ختن الرجل أو الصبي  
 نفسه كما في حديث  
 اختن ابراهيم وهو ابن  
 ثمانين سنة بالقدوم  
 قوله أن لا نترك الخ  
 بيان للحدا لاكثر  
 في الترك

البراجم هي المقدالي  
على ظهر مفاصل  
الاصابع جمع برجة  
بالضم  
قوله وانتقاص الماء يعني  
الاستنجا كذا في المشكاة  
وهو تفسير الامام وكيع  
على بيان الكتاب

باب

الاستطابة

والمراد بها هيات تطهير  
محل البول والغائط  
قوله قيل له الخ وفي  
النهاية قال له انكفار  
ويأتي رواية قال لنا  
المشركون وفي المشكاة  
قال بعض المشركين وهو  
يستزي اه

قوله برجيع قال في  
المصباح والرجيع  
الروت والعدرة فعيل  
بمعنى فاعل لانه رجع  
من حاله الاولى بعد ان  
كان طعاما او غلغا اه  
وترسكيت «ترس»

قوله صراحيض هي جمع  
صراحيض بكسر الميم  
موضع الرخص وهو  
الفصل وكنى به عن  
المستراح لانه موضع  
غسل النجس وكافي المصباح

قوله فننحرف عنها  
بالتونين معناه نحرص  
على اجتنابها بالليل  
عنها بحسب قدرتنا  
اه نووي

قوله قال نعم هو  
جواب لقوله اولاً  
قلت لسفيان بن عيينة  
سمعت الزهري يذكر  
عن عطاء اه نووي

اللحية والسواك واستنشاق الماء وقص الأظفار وغسل البراجم ونشف الإبط  
وحلق العانة وانتقاص الماء قال زكرياء قال مضعب ونسبت العاشرة إلا أن تكون  
المضمضة زاد قتيبة قال وكيع انتقاص الماء يعني الاستنجا وحدثنا  
أبو كريب أخبرنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن مضعب بن شيبه في هذا الإسناد  
مثله غير أنه قال قال أبووه ونسبت العاشرة \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا  
أبو معاوية وكيع عن الأعمش ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له أخبرنا  
أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان قال  
قيل له قد علمكم نبيكم صلى الله عليه وسلم كل شيء حتى الخراءة قال فقال أجل  
لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول أو أن نستنجي باليمين أو أن نستنجي بأقل  
من ثلاثة أحجار أو أن نستنجي برجيع أو بعظم \* حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن  
حدثنا سفيان عن الأعمش ومنصور عن إبراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد عن سلمان  
قال قال لنا المشركون إني أرى صاحبكم يعلم حتى يعلم الخراءة فقال أجل إنه نهانا  
أن نستنجي أحداً يمينه أو يستقبل القبلة ونهى عن الروث والعظام وقال لا يستنجي  
أحدكم بدون ثلاثة أحجار \* حدثنا زهير بن حرب حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكرياء  
ابن إسحاق حدثنا أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن  
يتمسح بعظم أو بعر \* وحدثنا زهير بن حرب وابن نمير قال حدثنا سفيان بن  
عيينة ح قال وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قلت لسفيان بن عيينة سمعت  
الزهري يذكر عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم  
قال إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط ولكن  
شرفوا أو غرّبوا قال أبو أيوب فقدمنا الشام فوجدنا صراحيض قد بنيت قبل  
القبلة فنحرف عنها ونستعير الله قال تم \* وحدثنا أحمد بن الحسن بن خراش

وحدثنا أبو بكر  
بم  
بناطل نخ  
قال قال له المشركون نخ  
ان تمسح بعظم نخ  
٥٨٦

(حدثنا)

حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنِ  
 الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا  
 جَلَسَ أَحَدُكُمْ عَلَى حَاجَتِهِ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَدْبِرُهَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مَسْلَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سَائِمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى  
 عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانٍ قَالَ كُنْتُ أَصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مُسْنِدٌ ظَهَرَهُ  
 إِلَى الْقِبْلَةِ فَلَمَّا قَضَيْتُ صَلَاتِي أَنْصَرَفْتُ إِلَيْهِ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ نَاسٌ إِذَا  
 قَعَدْتَ لِلْحَاجَةِ تَكُونُ لَكَ فَلَا تَقْعُدُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ وَلَا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ قَالَ  
 عَبْدُ اللَّهِ وَلَقَدْ رَقِيتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِ قُرَايْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا  
 عَلَى لَبَتَيْنِ مُسْتَقْبِلًا بَيْتَ الْمُقَدَّسِ لِحَاجَتِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ بَشِيرٍ الْقُبَيْدِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ  
 حَبَّانٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَقِيتُ عَلَى بَيْتِ أُخْتِي حَفْصَةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا لِحَاجَتِهِ مُسْتَقْبِلَ الشَّامِ مُسْتَدْبِرَ الْقِبْلَةَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ هَمَّامِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ  
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْسِكَنَّ أَحَدُكُمْ ذِكْرَهُ يَمِينِهِ وَهُوَ  
 يَبُولُ وَلَا يَمْسَحُ مِنَ الْخَلَاءِ يَمِينِهِ وَلَا يَتَنَفَّسُ فِي الْإِنَاءِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلَا يَمْسَسْ ذِكْرَهُ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا**  
 ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ  
 عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الْإِنَاءِ وَأَنْ يَمْسَسَ ذِكْرَهُ  
 يَمِينِهِ وَأَنْ يَسْتَطِيبَ يَمِينَهُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ  
 أَسْمَاءَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَشْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فلا يستقبل القبلة

ولا يمسك ذكروه

قوله ولقد رقيت الخ  
 الرقي وهو العزود  
 من الباب الرابع  
 كما ان الرقية من الباب  
 الثاني واستدل بقول  
 ابن عمر هذا على ان  
 النبي عن استقبال  
 القبلة ولا يستدبرها عند  
 قضاء الحاجة انما هو  
 في الصحراء واما في  
 البقاع فلا بأس كما  
 في منيكة المصايح  
 وعندنا يستوي فيه  
 الصحراء والبيسان  
 لا استواءا لعله فيها  
 وهو احترام القبلة  
 وفعله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم وقوله اذا  
 تعارضا برجع قوله  
 كما ثبت في الاصول  
 النظر المبارق

النهى عن الاستنجاء باليمين

قوله ولا يتنفس في  
 الإناء معناه لا يتنفس  
 في نفس الإناء واما  
 التنفس ثلاثا خارج  
 الإناء فسبق معروفة  
 (بوري)

عن همام الدستوائي  
 عن أيوب عن يحيى بن  
 أبي كثير عن عبد الله بن  
 أبي قتادة عن أبيه  
 قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم  
 إذا دخل أحدكم الخلاء  
 فلا يمسه ذكره يمينه

اليمين في الطهور



قوله ليعب الخ اللام فيه فارقة واليمين الابتداء في الافعال باليد اليمنى والرجل اليمنى والجانب الايمن

باب النهى عن التخلخل في الطرق والظلال

باب الاستنجاء بالماء من التبرز

قوله اتقوا اللعائن الخ والذي في المشكاة والمفارق برواية مسلم اتقوا اللعائن وهو كذلك في النهاية والمراد بهما الامران الجالبان للذن مجازاً وورد «اتقوا الملاعن الثلاث» وثالثها موارد الماء وقوله الذي يغلي على حذف المضاف أي يغلي الذي يغلي والتخلخل كناية عن التفرط

قوله اداة من ماء وغزاة أي احدثنا يحمل الاداة والاخر الغزاة أما حمل الاداة وهي المطهرة فقد ذكر سببه وأما حمل الغزاة وهي العسافلاتخاذها سترة في الصلاة

باب المسح على الخفين قوله بال جرير هو ابن عبد الله البجلي الصحابي الشهير تقدم ذكره في حديث استنصت الناس في ص ٥٨

كَيْبُ التَّمِيمِ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ وَفِي ائْتِمَالِهِ إِذَا ائْتَمَلَ  
وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
مَشْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكِبُّ التَّمِيمَ فِي شَأْبِهِ كُلِّهِ  
فِي تَغْلِيهِ وَتَرَجُّلِهِ وَطُهُورِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ**  
**إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَّقُوا اللَّعَائِنَ قَالُوا وَمَا اللَّعَائِنُ**  
**يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ فِي ظِلِّهِمْ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى****  
**أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَطَاءٍ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَبِعَهُ غُلامٌ مَعَهُ مِصْبَاةٌ هُوَ أضعفُنا**  
**فَوَضَعَهَا عِنْدَ سِدْرَةٍ فَمَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتَهُ فَخَرَجَ عَلَيْنَا**  
**وَقَدْ اسْتَنْجَى بِالماءِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَعُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ****  
**ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّهُمَّ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ****  
**ابْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَدْخُلُ الخَلَاءَ فَأَجْمَلَ أَنَا وَغُلامٌ مَحْجُوزٌ إِدَاوَةٌ مِنْ ماءٍ وَعِزَّةٌ فَيَسْتَنْجِي بِالماءِ **وَحَدَّثَنَا****  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا**  
**رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْرُزُ لِحَاجَتِهِ فَأَتِيَهُ بِالماءِ فَيَسْتَنْسَلُ بِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ****  
**وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبراهيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي****  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ**  
**عَنِ إِبراهيمَ عَنْ هَمَّامٍ قَالَ بَالَ جَرِيْرٌ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ فَقِيلَ هَذَا فَقَالَ**  
**نَعَمْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ قَالَ الْأَعْمَشُ**

ب

ب

قالا حدَّثنا اسماعيل بن يحيى

(قال)

قَالَ اِبْرَاهِيمُ كَانَ يُجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لِانَّ اِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزْوِلِ الْمَائِدَةِ  
 وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا اَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُوْنُسَ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ اَلْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ  
 اَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ كَاهِنٌ عَنِ الْاَعْمَشِ فِي هَذَا الْاِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ اَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ  
 اَنَّ فِي حَدِيثِ عَيْسَى وَسَفِيَانٍ قَالَ فَكَانَ اصْحَابُ عَبْدِ اللهِ يُجِبُهُمْ هَذَا الْحَدِيثُ لِانَّ  
 اِسْلَامَ جَرِيرٍ كَانَ بَعْدَ نَزْوِلِ الْمَائِدَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ اَخْبَرَنَا ابُو خَيْثَمَةَ  
 عَنِ الْاَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَّسَى  
 اِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا فَتَهَيَّئْتُ فَقَالَ اَذْنُهُ فَدَثْوَتْ حَتَّى قُتِلْتُ عِنْدَ عَقْبِيهِ فَمَوْضِعًا  
 فَسَحَّ عَلَى خَفِيهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ اَبِي وَايِلٍ قَالَ  
 كَانَ اَبُو مُوسَى يُشَدِّدُ فِي الْبَوْلِ وَيَبُولُ فِي قَادُورَةٍ وَيَقُولُ اِنَّ بَنِي اِسْرَائِيلَ كَانَ اِذَا  
 اَصَابَ جِلْدَ اَحَدِهِمْ بَوْلٌ قَرَضَهُ بِالْمَقَارِضِ فَقَالَ حُذَيْفَةُ لَوَدِدْتُ اَنَّ صَاحِبَكُمْ  
 لَا يُشَدِّدُ هَذَا التَّشْدِيدَ فَلَمَقَدْ رَأَيْتُنِي اَنَا وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَمَشَى قَائِمًا  
 سُبَاطَةً خَلْفَ حَائِطٍ فَقَامَ كَمَا يَقُومُ اَحَدُكُمْ فَبَالَ فَانْتَبَذْتُ مِنْهُ فَاَشَارَ اِلَى اِيَّيْ فَبُحْتُ  
 فَتَمَّتْ عِنْدَ عَقْبِيهِ حَتَّى فَرَّغَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ  
 ابْنُ الْمُهَاجِرِ اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ اِبْرَاهِيمَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ عَنْ  
 عُرْوَةَ بْنِ الْمُعِزِّ عَنْ اَبِي الْمُعِزِّ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّهُ خَرَجَ  
 لِحَاجَتِهِ فَابْتَعَهُ الْمُعِزُّ بِاِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ فَصَبَّ عَلَيْهِ حِينَ فَرَّغَ مِنْ حَاجَتِهِ فَمَوْضِعًا وَمَسَحَ  
 عَلَى الْخَفَيْنِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ كَانَ حِينَ حَتَّى وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَقَالَ فَمَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ  
 وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى الْخَفَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ اَخْبَرَنَا ابُو  
 الْاَحْوَسِ عَنْ اَشْعَثَ عَنِ الْاَسْوَدِ بْنِ هِلَالٍ عَنِ الْمُعِزِّ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ بَيْنَا اَنَا مَعَ

قوله بعد نزول المائدة  
 أراد بها السورة التي  
 فيها آية الوضوء فلو  
 كان اسلام جرير  
 مقدماً على نزولها  
 لاحتل كون ما رواه  
 من المسح على الخفين  
 منسوخاً بنصها لكون  
 السنة مخصصة للآية  
 أفاده النووي  
 قوله الى سباطة قوم  
 السباطة هي المزبلة  
 قال ابن الاثير واضافتها  
 الى القوم اضافة  
 تخصيص لملك لانها  
 كانت مواتاً مباحة اه  
 واستدل بها على كون  
 ذلك المسح في الحضرة  
 كما هو الظاهر في  
 رواية التمامي الاسمية  
 قوله ادناه أسمر من الدوا  
 وهو القرب والهاء  
 للسكت  
 قوله أن صاحبكم الخ  
 يعني أبو موسى  
 قوله هذا التشديد  
 يعني تكلف البول  
 في القارورة  
 قوله هذا من خصائص أهل القرب فلا يزال  
 البول يخرج من مثاليهم  
 قوله وفي رواية ابن رزمك عن جده عن أبيه قال  
 جده عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده  
 عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده  
 عن جده عن جده عن جده عن جده عن جده  
 قوله باداوة قال في  
 المصباح والادارة  
 بالحسرة المطهرة  
 وجمعها الاداوي بفتح  
 الواو اه

وحدثنا من جانب آخر  
 فالتفتنا  
 ووسع  
 في حديث ابن رزمك

قوله اذ نزل أي عن راحته كما يأتي التصريح بذلك قريباً قوله عن مسلم أراد به مسلم بن خالد الخزومي المعروف بالزنجي المتوفى سنة ثمان ومائة وله ثمانون سنة والاعمش وهو سليمان بن مهران مات سنة ثمان وأربعين ومائة عن أربع وثمانين سنة وأما مسروق فقد سبق في هامش ص ١١٠ أنه مات في سنة ٦٣

قوله فذهب يخرج أي نزع في اخراج يده

قوله أهويت أي أملت يدي وانحنيت لانزع خفيه حتى تمكن من غسل رجليه

قوله أنه وضأ النبي أي صب الماء على يدي النبي عليه الصلاة والسلام لوضوئه

قونه (فقال له) أي فحدث بالمغيرة ما يدل على نزع الخف من قول أو فعل وقد يطلق القول على الفعل (فقال) أي أدخلتها طاهرتين

أي فكأنه سبى الله تعالى عليه وسلم قال لا حاجة إلى النزع فاني مسح وقد لبستهما حال كون قدي طاهرتين

باب المسح على الناصبة والعمامة

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِذْ نَزَلَ فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ كَانَتْ مَعِيَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ يَا مُغِيرَةُ خُذِ الْإِدَاوَةَ فَأَخَذْتُهَا ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ جَاءَ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَةٌ ضَيْقَةُ الْكُمَيْنِ فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَهُ مِنْ كُفَّيْهَا فَصَاقَتْ عَلَيْهِ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ أَسْفَلِهَا فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءُهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ ثُمَّ صَلَّى وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَقْفِيَ حَاجَتَهُ فَلَمَّا رَجَعَ تَلَقَّيْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ فَصَاقَتْ الْجُبَّةُ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَهُمَا وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ ثُمَّ صَلَّى بِنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَرِيْبُ عَنْ عَامِرِ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي مَسِيرٍ فَقَالَ لِي أَمْعَكَ مَاءً قُلْتُ نَعَمْ فَنَزَلَ عَنِّي رَاحِلَتِي فَغَسَى حَتَّى تَوَارَى فِي سَوَادِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعَيْهِ مِنْهَا حَتَّى أَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ أَهْوَيْتُ لِأَنْزَعِ خَفَيْهِ فَقَالَ دَعُهُمَا فَإِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ وَضَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خَفَيْهِ وَقَالَ لَهُ فَقَالَ إِنِّي أَدْخَلْتُهُمَا طَاهِرَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيْعٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ

حدثنا أبو بكر

خاضعت فأخرج يده

حدثنا محمد بن

(حدثنا)

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الطَّوِيلُ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الزُّرِّيُّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ قَالَ أَمَعَكَ  
 مَاءٌ فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُخْسِرُ عَنْ ذِرَاعِيهِ فَضَاقَ  
 كُمُ الْجُبَّةِ فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ وَالْيَاقِبَةَ عَلَى مَشْكِيئِهِ وَغَسَلَ ذِرَاعِيهِ وَمَسَحَ  
 بِبِاصِيتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى خُفَيْهِ ثُمَّ رَكِبَ وَرَكِبْتُ فَأَتَيْتُهُمَا إِلَى الْقَوْمِ وَقَدْ قَامُوا  
 فِي الصَّلَاةِ يُصَلِّي بِهِنَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَقَدْ رَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً فَلَمَّا أَحَسَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَوْزَمًا إِلَيْهِ فَصَلَّى بِهِمْ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَقَفْتُ فَرَكْنَا الرُّكْعَةَ الَّتِي سَبَقْنَا حَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا  
 حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَمُقَدِّمِ رَأْسِهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى  
 الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ السَّيْمِيِّ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ  
 عَنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَكَرٌ وَقَدْ سَمِعْتُ مِنْ ابْنِ الْمَغِيرَةِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَسَحَّ بِبِاصِيتِهِ وَعَلَى الْعِمَامَةِ وَعَلَى الْخُفَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ  
 يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ  
 عُجْرَةَ عَنْ بِلَالٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْجَمَادِ وَفِي  
 حَدِيثِ عَيْسَى حَدَّثَنِي الْحَكَمُ حَدَّثَنِي بِلَالٌ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ  
 بْنُ أَبِي مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

قوله ثم ذهب يحسر  
عن ذراعيه أي شرع  
في كشف كفيه عن  
ذراعيه ليغسلهما

قوله وعلى العمامة  
المسح على العمامة كان  
فترك النظر المرعاة

قوله في الصلاة ذكر  
ملا على أنها كانت صلاة  
الصبح وقوله وقد  
ركع مغناه صلى بهم ركعة

قوله ذهب يتأخر أي  
شرع في التأخر عن  
موضعه ليخدم النبي  
صلى الله عليه وسلم

قوله فصلى بهم أي  
الامام وهو عبد الرحمن  
المغاراليه وقوله فلما  
سلم أي هو أيضا قام

النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم لقضاء ما فاتته من  
الركعة وكان مقتدياً  
بعبد الرحمن مسبقاً

كما هو الظاهر من قوله  
فركنا الركعة التي  
سبقتنا وكفاه به شرفاً  
وأما تأخر الصديق

في حديث آخر فلكونه  
في مفتتح الصلاة قال  
ملا على فيه دليل على  
جواز اقتداء الأفضل

بالمفضول اذا علم أن كان  
الصلاة وعلى عدم  
اشتراط العصمة للامام  
قوله والجار هو ثوب

تغطي به المرأة رأسها  
قال النووي يعني به  
العمامة لأنها تخمر  
الرأس أي تغطيها اه

التوقيت في المسح  
على الخفين

قوله والياقب أي ذيلها (مرقاة)

ابن عوف

سعد بن ابن المغيرة

أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ قَمْرٍ وَبْنِ قَيْسِ الْمَلَانِيِّ عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عَثِيمَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ آتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فَقَالَتْ عَلَيْكَ يَا بَنِي  
 أَبِي طَالِبٍ فَسَأَلُهُ فَإِنَّهُ كَانَ يُسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ  
 جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ لِلْمَسَافِرِ وَيَوْمًا وَآيَةً  
 لِلْمُقِيمِ قَالَ وَكَانَ سُفْيَانُ إِذَا ذَكَرَ عَمْرًا أَتَى عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا  
 ابْنُ عَدِيٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ عَنِ الْحَكِيمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ  
**وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْحَكِيمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ**  
**مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ**  
**حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ عَنْ**  
**سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الصَّلَاةَ يَوْمَ النَّفْعِ بِوُضُوءٍ**  
**وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ قَالَ عَمَدًا**  
**صَنَعْتُهُ يَا عَمْرُ **وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا****  
**بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْسِمْ يَدَيْهِ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثًا فَإِنَّهُ**  
**لَا يَذْرَى أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح****  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي زُرَيْنٍ وَأَبِي**  
**صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ قَالَ يَرْفَعُهُ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ****  
**وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ح**

لولة ولياليهن هكذا ضبطه ملا علي بفتح الياء

إذا ذكر عمرو بن

باب جواز الصلوات كلها بوضوء واحد

باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الإناء قبل غسلها ثلاثا


قوله فلا يغمس يمسح هذا الحكم ليس مخصوصا بالقيام من النوم بل الخبر فيه التحك في نجاسة اليد فهي شك في نجاستها كراهة لغمسها في الإناء قبل غسلها من النوم

فأسأله فإنه كان يخبرنا وذكرنا عنه حديثنا وذكرنا عنه حديثنا وذكرنا عنه حديثنا وذكرنا عنه حديثنا

(وحدثني)

وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ  
 كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ  
 شَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِغْ عَلَى يَدَيْهِ  
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَ يَدَهُ فِي إِبْرَأَتِهِ فَإِنَّهُ لَا يَذْرَى فِيهِمَ بَأْتِ يَدُهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ يَسْبِجٍ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح  
 وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَنْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ  
 هَامِ بْنِ مَسْبُوحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ  
 ح وَحَدَّثَنَا الْخَلْوَانِيُّ وَأَبْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَا جَمِيعًا أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 فِي رِوَايَتِهِمْ جَمِيعًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ كُلِّهِمْ يَقُولُ حَتَّى  
 يُغْسِلَهَا وَلَمْ يَقُلْ وَاحِدٌ مِنْهُمْ ثَلَاثًا إِلَّا مَا قَدَّمْنَا مِنْ رِوَايَةِ جَابِرٍ وَابْنِ الْمُسَيَّبِ  
 وَأَبِي سَلْمَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ وَأَبِي صَالِحٍ وَأَبِي رَزِينٍ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِمْ ذِكْرَ الثَّلَاثِ  
 وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي  
 رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَلَغَ  
 الْكَلْبُ فِي إِبْرَأَتِكَ فَايْرِقْهُ ثُمَّ لِيغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ فَايْرِقْهُ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِبْرَأَتِكَ فَايْرِقْهُ

قوله فيم يات يده أي في  
 أي شيء صارت وإلى أي  
 شيء وصلت فيحتمل أن  
 تطوف يد النائم على موضع  
 النجس خصوصاً إذا كان  
 من أهل الولاية المقصودين في  
 استناباتهم على الحجر والندر  
 وموضع الاستنجاء بنحو  
 ما ذكرنا إذا يطهر في حق  
 الصلاة أي يبقى بمساً  
 معلوماً عنه فيبقى للنام  
 من النوم أن يحتاط في  
 استعمال وطاء الماء وهذا  
 الأمر لئلا ينجس كما أن النبي  
 السابق في الحديث للتنزيه  
 قال في شرح المشرق لأنه  
 عليه السلام على ما يقتضيه  
 الشك وطهارة اليد كانت ثابتة  
 بحيث لا تزول بالشكوك اهـ



### باب

#### حكم ولوغ الكلب

قوله إذا ولغ الكلب الخ  
 الولغ هو الشرب بطرف  
 اللسان كما هو شرب السباع  
 قال ابن الملك وبالحدث عمل  
 الشائع رحمه الله تعالى وقال  
 أبو حنيفة وأصحابه يكفي  
 غسله ثلاث مرات لقوله  
 عليه السلام يغسل الأناة  
 من ولوغ الكلب ثلاثاً وحلوا  
 الحديث على ابتداء الإسلام  
 زجرًا للعرب عن اقتناء  
 الكلاب لشدة اختلافهم بها  
 حتى كانوا يطعمون معها  
 الأمر فيه للرجوع على كلام  
 القولين وعند مالك لئلا يندب  
 لا اعتقاده طهارة الكلب اهـ

كلها  
 إذا استيقظ أحدهم من نومه  
 قال أخبرنا معمر  
 ج  
 ج  
 وليد كرفلوري



سَبْعَ مَرَّاتٍ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
 حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ طَهُورُ إِثْنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يَغْسِلَهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَوْ لَاهُنَ بِالتُّرَابِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَهُورُ إِثْنَاءِ أَحَدِكُمْ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِيهِ أَنْ يَغْسِلَهُ  
 سَبْعَ مَرَّاتٍ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ  
 سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمَعْقِلِ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ  
 الْكِلَابِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ النَّمَمِ  
 وَقَالَ إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِثْنَاءِ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ وَعَقِّرُوهُ الثَّامِنَةَ فِي التُّرَابِ  
 وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كُلُّهُمْ  
 عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ مِنَ الزِّيَادَةِ  
 وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ النَّمَمِ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ وَأَيْسَرَ ذَكَرَ الرَّزَّاعُ فِي الرِّوَايَةِ غَيْرُ يَحْيَى  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى  
 أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّائِكِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
 سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ  
 الدَّائِمِ ثُمَّ يَتَّسِلُ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ  
 هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ  
 أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبُلْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي

اقتصم المجد في حسان على  
 منع الصرف وذكر الفيومي  
 جواز الوجهين

قوله طهورا انه احدكم يضم  
 الطاء على ما قاله النووي  
 وصوب غيره الفتح كذا  
 في التيسير

قوله اذا ولغ فيه الكلب انما  
 قال فيه ولم يقل منه لان  
 شرب السباع انما يكون على  
 وجه الظرفية لتناولها الماء  
 بالسنتها كذا في المبارك

قوله سبع مرات هذا مذهب  
 الشافعي وعندنا يغسل ثلاثا  
 كسائر النجاسات لما روى  
 آه عليه السلام قال اذا  
 ولغ الكلب في الاثاء يغسل  
 ثلاث مرات فيحمل حديث  
 المتن على ابتداء الاسلام  
 وقت التشديد عليهم في امر  
 الكلاب اه ابن الملك

قوله اولاهن بالتراب وهذا  
 ايضا عند اهل مذهبه لم  
 تأخذ به لانه ليس في كل  
 الاحاديث وللانضراب في  
 حمله كاتراه قالوا والتقييد  
 بالاولى ليس على الاضطرار  
 بل المراد احدهن فانه جاء  
 في رواية اخرى اخراجه  
 بالتراب قال المناوي فتساقطا  
 ويق وجوب واحدة من السبع  
 اه وقد سمعت ما ذكره ابن الملك

باب  
 النهي عن البول  
 في الماء الراكد

قوله وعقروه قال الفيومي  
 العفر بفتح العين وجه الارض  
 ويطلق على التراب وعفرت  
 الاثاء عفرا من باب ضرب  
 دلكتها بالعفر وعفرت بها لتثقيب  
 مبالغة اه والمعنى كافي المبارك  
 فاعسوه سبعا واحدة منهن  
 بالتراب سبعا ثامنة لكون  
 التراب قائما مقام غسله مرة  
 اخرى يدل عليه ما في الرواية  
 السابقة قال المناوي والتعفير  
 بالتراب تعبدى ويل للجمع  
 بين الطهورين وليس فيه  
 دليل على وجوب غسله ثامنة  
 لانه انما سبعا ثامنة لاشتمالها  
 على نوعي الطهور اه

وقال قال رسول الله

طهر اناه احدكم

وحديثنا يحيى

وليس ذكر الزرع في رواية غير يحيى

وقال قال رسول الله

( لايجري )

باب  
النهي عن الاغتسال  
في الماء الراكد

قوله الذي لا يجري صفة مؤنثة  
للأولى وهو الدائم المفسر  
في الشرح بالراكد الساكن  
ومفهومه الجواز في الجارى  
لان الجرى يدفع النجس  
ويضاهى طاهره في معنى الجارى  
الماء الكثير وانت تعرى  
الكثير من القليل بالمعنى  
الذى اراده الفقهاء من اهل  
الماذهب

فقال يتناولوه  
دعوهم لا تزرموه

باب

وجوب غسل البول  
 وغيره من النجاسات  
 اذا حصلت في المسجد  
 وان الارض تطهر  
 بالماء من غير حاجة  
 الى حفرها

قوله ثم تغتسل منه الرواية  
عناولها قبل بالرفع أى لا تبلى  
ثم انت تغتسل منه واجيز  
الجزم ليهما عطفاً على موضع  
النهي الظار التروى ثم ان الماء  
الكثير يخرج عنه بالاجماع  
لان معنى الجارى

قوله لا يغتسل) بالجزم وقيل  
بالرفع (احدكم في الماء الدائم  
وهو جنب) هذا النهى انما  
يكون في الماء القليل لانه  
يصير مستعملاً بالغتسال  
الجنب فحيث قد افسد  
الماء على الناس لانه لا يصلح  
للاغتسال والتوضؤ منه اه  
مرقاة من المبارك

قوله يتناولوه تناولوا أى  
ياخذوه اغترافاً ويغتسل  
خارجاً ويادخل الجنب يده  
للتناول لا يتغير حكم الماء  
اه من المرقاة

قوله دعوه ولا تزرموه أى  
اتركوه ولا تقطعوا عليه بوله  
لانه لو قطع عليه بوله لتضرر  
ولان النجس قد كان حاسلاً  
في جزء من المسجد فلما قاموه  
في أثناء بوله تنجست ثيابه  
ومواضع كثيرة من المسجد  
وفي الحديث استحباب الرفق  
بالجاهل وتعليقه من غير  
تعنيف عليه اه مبارك

باب

حكم بول الطفل  
الرضيع وكيفية غسله

لا يجزى ثم تغتسل منه \* وحدثنا هرون بن سعيد لا يلى وأبو الطاهر وأحمد بن  
عيسى جميعاً عن ابن وهب قال هرون حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن  
بكير بن الأشج أن أبا السائب مولى هشام بن زهرة حدثه أنه سمع أبا هريرة يقول  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم وهو جنب فقال  
كيف يفعل يا أبا هريرة قال يتناولوه تناولوا \* وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد  
وهو ابن زيد عن ثابت عن أنس أن أعرابياً بال في المسجد فقام إليه بعض القوم  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه ولا تزرموه قال فلما فرغ دعا بدلو من  
ماء فصبه عليه حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن يحيى بن  
سعيد الأنصاري ح وحدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد جميعاً عن الدراوذي  
قال يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد المدني عن يحيى بن سعيد أنه سمع أنس  
ابن مالك يذكر أن أعرابياً قام إلى ناحية في المسجد فبال فيها فصاح به الناس  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوه فلما فرغ أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بذئوب فصب على بوله حدثنا زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا  
عكرمة بن عمار حدثنا إسحاق بن أبي طلحة حدثني أنس بن مالك وهو عم إسحاق قال  
بينما نحن في المسجد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ جاء أعرابي فقام يبول  
في المسجد فقال أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مة مة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا تزرموه دعوه فتركوه حتى بال ثم إن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم دعا فقال له إن هذه المساجد لا تصلح لشي من هذا البول ولا القدر إنما هي  
لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
فامر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشبه عليه \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
وأبو كريب قال حدثنا عبد الله بن عمير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة زوج النبي

قوله بذئوب أى بول عظيمة قالوا ولا تسمى ذئوباً تكون ملوثة ماء مصباح وفي مفرادات الغيب الطويل الذئوب القرم الطويل الذئوب الذى لها ذئوب واصعب للصب اه \* قوله ممة مة قال في تلخيص النهاية ومه اسم بول بعن اكفف وقعت  
بمعنى ما لا تستهائم بالانقضاء اه \* قوله لا تغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب قال في التلخيص لا يغتسل احدكم في الماء الدائم وهو جنب اه \* قوله فتركوه حتى بال ثم إن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا فقال له ان هذه المساجد لا تصلح لشي من هذا البول ولا القدر انما هي لذكر الله عز وجل والصلاة وقراءة القرآن او كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فامر رجلاً من القوم فجاء بدلو من ماء فشبه عليه \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا عبد الله بن عمير حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة زوج النبي

قوله فيبرك عليهم أي يدعو لهم بالبركة قال النووي وأصل البركة ثبوت الخبر وكثرة ما

ويحتمل التحنيك أن يمضغ التمر أو غيره ثم يدلك به حنك الصغير (نوري)

قوله في حجره حجر الانسان بالفتح وقد يكسر حضمه مصباح

قوله نضح بالماء النضح من باب ضرب ونفع هو البلب بالماء والرش (مصباح)

قوله فرش أي نضحه (نوي)

عكاشة تقدم في ص ١٣٦

قوله أن رجلا يأتي في الصفحة التي تلي هذه أنه عبد الله بن شهاب الحولاني

باب

حسك المنى (وفي نسخة)

باب

غسل المنى من الثوب وفركه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوثِقُ بِالصَّبِيَّانِ فَيُبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَنِّكُهُمْ فَأَتَى بِصَبِيٍّ قَبَالَ عَلَيْهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَاتَّبَعَهُ بَوْلَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَتَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ يَرْضَعُ قَبَالَ فِي حَجْرِهِ فَدَعَا بِمَاءٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عيسى حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَوَضَعَتْهُ فِي حَجْرِهِ قَبَالَ قَالَ فَلَمْ يَزِدْ عَلَيَّ أَنْ نَضَحَ بِالْمَاءِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَدَعَا بِمَاءٍ فَرَشَّهُ وَوَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى بَاتِعْنَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ أُخْتُ عِكَاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُرَيْمَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ قَالَ عَبْدُ اللهِ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنَهَا ذَلِكَ قَالَ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَغَسَّهَ عَلَى تَوْبِهِ وَلَمْ يَغْسِلْهُ غَسْلًا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي مَعَشَرَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ أَنَّ رَجُلًا نَزَلَ بِعَائِشَةَ فَأَصْبَحَ يَغْسِلُ تَوْبَهُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّمَا كَانَ يُجْرِيكَ إِنْ رَأَيْتَهُ أَنْ تَغْسِلَ مَكَانَهُ فَإِنْ لَمْ تَرَ نَقِضَتْ حَوْلَهُ وَلَقَدْ رَأَيْتَنِي أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَكَ فَيُصَلِّي فِيهِ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ

فيأرك ثم

اللائي ثم

حدثني أبي ثم فحدثني ثم فأن لم تره ثم

عَنِ الْأَسْوَدِ وَهَمَامٍ عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمَنِيِّ قَالَتْ كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُعِيقَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَهْدِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ وَاصِلِ الْأَخْطَبِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَنْصُورٍ وَمُعِيقَةَ كُلُّهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ فِي حَتِّ الْمَنِيِّ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ وَحَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ عَنْ عَائِشَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ سَأَلْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ عَنِ الْمَنِيِّ يُصِيبُ تَوْبَ الرَّجُلِ أَيْغَسِلُهُ أَمْ يَغْسِلُ التَّوْبَ فَقَالَ أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي ذَلِكَ التَّوْبِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى أَثَرِ النَّسْلِ فِيهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَدْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ كُلُّهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ ابْنَ أَبِي زَائِدَةَ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْسِلُ الْمَنِيَّ وَأَمَّا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ فَفِي حَدِيثِهِمَا قَالَتْ كُنْتُ أَغْسِلُهُ مِنْ تَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جُوَائِبِ الْحَنْظَلِيُّ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ شَيْبِ بْنِ غَرْقَدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شِهَابِ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ كُنْتُ نَازِلًا عَلَى عَائِشَةَ فَاخْتَلَمْتُ فِي تَوْبِي فَمَسَّتْهُمَا فِي الْمَاءِ فَرَأَيْتِي جَارِيَةً لِمَائِشَةَ فَخَبَرْتَهَا فَبَعَثَتْ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ بِتَوْبِيكَ قَالَ قُلْتُ رَأَيْتُ مَا يَرَى النَّاسُ فِي مَائِهِ قَالَتْ هَلْ رَأَيْتَ فِيهِمَا شَيْئاً

قوله افركه بضم الراء قال ملاعلى وتكسر لكن المفهوم من القاموس هو الضم فقط وكذلك المذكور في الصباح والفرك هو ذلك حتى يذهب اثره ولا يكون الا يابسا

تقدم ذكر ابن اسحاق في المصنفين يروي عن منصور بن ابي عمير وهو مفسر وها من ابراهيم النخعي وهو مفسر من علماء السلف يروي عن ابي بصير في سنة ٧٤

قوله في حث المني الخ الخ المت هو الخك بطرف حجر او عود هكذا حكى القوي عن الازهرى ويكون هذا ايضا في يابسه كما ياتي في التصريح به في آخر الباب في حديث وان لا تحك من توب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يابسا بظفري

قوله عن هام اراد به هام بن الحارث النخعي المتوفى سنة ٦٥

قوله كان يغسل المني دليل بين على نجاسة المني كما هو مذهبنا الحق قال العيني وكان هذا هو القياس في يابسه ولكن خص بحديث الفرك

قوله عبدالله بن شهاب الخولاني هو تابعي كوفي يكنى ابا الجوزل ينتسب الى الجيم واسكن الزاي يروي عن سيدنا هرو يروي عنه غيبة ابن عبدالرحمن والشعبي على ما ذكره الخزرعي وذكره ابن حجر في الاصابة في اللقب الثالث من حرف السين يعنى ليسن ادرك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وله ربه

أخبارنا من ابي عمرو بن عثمان وحدثني محمد بن حاتم بن يحيى بن ابي اسحاق

قُلْتُ لَا قَالَتْ فَلَمَّا رَأَيْتَ شَيْئًا غَسَلْتَهُ لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَأَحْكُهُ مِنْ تَوْبِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بَسًا بظنري **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**  
 وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِخْدَانًا يُصِيبُ تَوْبَهُمَا مِنْ دَمِ الْخَيْضَةِ كَيْفَ تَصْنَعُ بِهِ قَالَ  
 تَحْمَهُ ثُمَّ تَقْرُصُهُ بِالْمَاءِ ثُمَّ تَنْضِجُهُ ثُمَّ تَصَلِّي فِيهِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ ح**  
**وَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ**  
**وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ**  
 اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ  
 عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَبْرَيْنِ فَقَالَ أَمَا  
 إِنَهُمَا لَيْعَدَبَانٍ وَمَا يَعَدَبَانِ فِي كِبِيرٍ أَمَا أَحَدُهُمَا فَكَانَ يَمْشِي بِالسَّمِيمَةِ وَأَمَا الْآخَرُ  
 فَكَانَ لَا يَسْتَتِرُ مِنْ بَوْلِهِ قَالَ فَدَعَا بِعَسِيبِ رَطْبٍ فَشَمَمَهُ بِاِثْنَيْنِ ثُمَّ غَرَسَ عَلَى هَذَا  
 وَاحِدًا وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا ثُمَّ قَالَ لَعَلَّهُ أَنْ يُحْفَمَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَبْسَأْ \* حَدَّثَنِي  
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ سُلَيْمَانَ  
 الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ الْآخِرُ لَا يَسْتَتِرُهُ عَنِ الْبَوْلِ أَوْ مِنَ الْبَوْلِ  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ**  
**أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ**  
 فَائِضَةَ قَالَتْ كَانَ إِخْدَانًا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَمَّا تَرَرُّ بِإِزَارٍ ثُمَّ يَأْسِرُهَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنْ**  
**الشَّيْبَانِيِّ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ**

ب  
 نجاسة الدم وكيفية غسله  
 قوله من دم الحيضة اقتصر التوروى  
 هنا على فتح الماء وفي باب الاضطجاع  
 مع الحائض على كسرها وجوز ما غيره  
 في الباين كليهما وستسع قول  
 ابن الاثير فيه

ب  
 الدليل على نجاسة  
 البول ووجوب  
 الاستبراء منه

قوله ثم قرصه ذكر فيه التوروى ضطين أحدها آثاره وثانيهما ضم التاء  
 وفتح القاف وكسر الزاء المشددة والحجب انقال ومضى ثم قرصه فقلبه  
 بالطرف الاصابع مع الماء ليحتل وهو على ظاهره فان القلع هو معنى القرص  
 بالضاد وبمعنى انما هو بالضاد وبمعناه ذلك بالطرف الاصابع والاختار مع  
 مسبالله عليه حتى يذهب آثاره كالتى النهاية على ان القلع بالطرف الاصابع  
 مع الماء ليحتل لانسوله ولعله تصحيف من التانسع مساويه قلعه  
 في كتابه ١٤٣٣ ١٤٣٤ ١٤٣٥ ١٤٣٦ ١٤٣٧ ١٤٣٨ ١٤٣٩ ١٤٤٠ ١٤٤١ ١٤٤٢ ١٤٤٣ ١٤٤٤ ١٤٤٥ ١٤٤٦ ١٤٤٧ ١٤٤٨ ١٤٤٩ ١٤٥٠

ب  
 كتاب الحيض

ب  
 مباشرة الحائض  
 فوق الازار

قوله لا يستتر من بوله يعني  
 لا يتوق من بوله لو كان ينتفع  
 على بدنه وثيابه وغيره  
 هذا المعنى رواية لا يستتره

ب  
 خبرني عبد الله بن وهب

ب  
 خبرني عبد الله بن وهب

ب  
 وحديثه نخب

ب  
 كانت احداثا نخب

(اخبرنا)

أَخْبَرَنَا أَبُو اسْحَقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَأْتِرَ فِي فَوْرِ حَيْضَتِهَا ثُمَّ يُبَاشِرُهَا قَالَتْ وَأَيْتُكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِزْبَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ نِسَاءَهُ فَوْقَ الْأَزَارِ وَهُنَّ حَيْضٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَخْمَدُ بْنُ عَمْرٍو قَالَ أَحَدُنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْطَجِعُ مَعِي وَأَنَا حَائِضٌ وَيُنِي وَيُنِي تَوْبٌ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ بَلَّغْنَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحِمْلَةِ إِذَا حِضْتُ فَأَسْأَلْتُ فَأَخَذَ ثِيَابَ حَيْضَتِي فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَيْتِ قُلْتُ نَعَمْ فَدَعَانِي فَأَضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْحِمْلَةِ قَالَتْ وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اعْتَكَفَ يَدْفِي إِلَى رَأْسِهِ فَأَرْجَلُهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنْ كُنْتُ لَأَدْخُلُ الْبَيْتَ لِلْحَاجَةِ وَالْمَرِيضُ فِيهِ فَمَا أَسْأَلُ عَنْهُ إِلَّا وَأَنَا مَارَّةٌ وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدْخُلَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ

قوله كان احداً تا هكذا وقع في الاموال الرواية في الكتاب  
عن عائشة كان احداً من غير تارة في الاموال وهو صحيح (توري)  
قوله في فور حيضها أي في سبطها وقت كثيرها قاله  
التوري وقال السطواني أي ابتدائها قبل ان يطول يذنبها  
قوله على راسه قال التوري كثير الروايات في بكرة الهرة  
مع اسكان التوري معناه عشوه الذي يستنجى به في الكروان  
جامعة ففتح الهرة والراء ومعناه حاجته وهي شهوة الطبع

**باب**  
الاضطجاع مع  
الحائض في لحاف  
واحد

قوله يضطجع ونسخة  
معنسة يضطجع قال ابن  
الابرار الطبع مطاوع خصمه  
نحو زوجت فزوج وأطلقه  
فانطلق والفعل به الثلاثي  
وإن جاء في الرباعي ليل على  
انابة الفعل من باب فعل الـ

قوله حدثنا أبي وهو هشام  
الاستواء المذكور في ص ١٢٥  
قوله انفست من اطلاق  
اسم النفس على الحيض  
لتساويهما في حكم التحريم  
والفعل مضبوط بوجهين  
كما تراه

(باب) جواز غسل  
الحائض رأس زوجها  
وترجيله وطهارة  
سورها والاتكاء  
في حجرها وقراءة  
القرآن فيه

قوله لا يدخل وقوله  
لا يدخل باللام التارة  
قوله لا يدخل وقوله  
قوله لا يدخل وقوله  
قوله لا يدخل وقوله

حدثنا ابو اسحق

يضطجع نحو بنت ابي سلمة نحو الحيلة الفطيفة والانسال

قوله وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليدخل على رأسه وهو في المسجد فأرجله



وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا وَقَالَ ابْنُ رُمَحٍ إِذَا كَانُوا مُعْتَكِفِينَ  
**وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ** حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَارِثِ عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرِجُ إِلَى رَأْسِهِ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ  
 مُجَاوِرٌ فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ هِشَامِ  
 أَخْبَرَنَا عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْنِي إِلَيَّ  
 رَأْسَهُ وَأَنَا فِي حُجْرَتِي فَأَرْجِلُ رَأْسَهُ وَأَنَا حَائِضٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 كُنْتُ أَسْبِلُ رَأْسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا حَائِضٌ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاوليني الحمزة من المسجد قالت فقلت إني حائض فقال  
 إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ حَجَّاجِ  
 وَأَبْنِ أَبِي عَمِيَّةٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ نِي رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَاولَهُ الْحَمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَقُلْتُ إني حَائِضٌ فَقَالَ تَناولِيهَا  
 فَإِنَّ الْحَيْضَةَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي  
 حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ  
 يَا عَائِشَةُ نَاوليني الثوب فقالت إني حائض فقال إِنَّ حَيْضَتَكَ لَيْسَتْ فِي يَدِكَ  
 فَنَاولته **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ عَنِ الْمُقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ

قوله (إذا كانوا) يعني  
 التي صلى الله عليه وسلم  
 وأزواجه (معتكفين)  
 أي في المسجد فإنه عليه  
 السلام قد كان أذن  
 لبعضهن في ذلك كما  
 رواه البخاري وهو  
 المناسب لما قبله من  
 قولها إن كنت  
 لا تدخل البيت الخ فإنه  
 يني عن اعتكافها أيضاً  
 كما قدمنا واعتكف  
 لا يشغل بغير ما هو فيه  
 قوله ناوليني الحمزة أي  
 أعطيتها إياي وهي  
 السجادة الصغيرة  
 مقدار ما يسجد عليه  
 قوله إن حيفتك ليست  
 في يدك يعني أن يدك  
 ليست نجسة لأنها  
 لا حيف فيها وصبوب  
 الفرح فيه فتح الحاء  
 قال بخلاف حديث  
 أم سلمة فاخذت ثياب  
 حيفتي فإن الصواب فيه  
 الكسراه قال ابن  
 الأثير الحيفضة بالكسر  
 الاسم من الحيف والحال  
 التي تلزمها الحائض  
 من التجنب والتحيض  
 كالجلسة والقفدة  
 (بالكسرة فيهما)  
 من الجلوس والتمود  
 فلما الحيفضة بالفتح  
 فالمره الواحدة من  
 دفع الحيف ونوبه  
 (جمع دفعه ونوبه)  
 وقد تكررت في الحديث  
 كثيراً وأنت تفرق  
 بينهما بما تقتضيه  
 قرينة الحال من مساق  
 الحديث أم

وحدثننا هرون بن

معتكف (نوبه)

مؤيد بن سعيد

قال فناوليتها

كناؤنا وكيع

أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعٍ فِي  
 فَيْشْرَبُ وَاتَّعَرَّقَ الْعَرَقُ وَأَنَا حَائِضٌ ثُمَّ أُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ فَاهُ  
 عَلَى مَوْضِعٍ فِي وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرٌ فَيَشْرَبُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ  
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَكِّيُّ عَنْ مَثُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَن عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْكُبُ فِي حِجْرِي وَأَنَا حَائِضٌ فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَحَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ الْيَهُودِ كَانُوا إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ فِيهِمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ  
 فَسَأَلَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى  
 وَلَيْسَ لَوْلَاكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَى فَاغْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَضَعُوا كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا النِّسْكَاحَ فَبَلَغَ ذَلِكَ الْيَهُودَ فَقَالُوا  
 مَا يَرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدَّعَى مِنْ أَمْرِنَا شَيْئًا إِلَّا خَالَفْنَا فِيهِ فَجَاءَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ  
 وَعَبَادُ بْنُ بَشْرٍ فَقَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا فَلَا تُجَامِعُهُنَّ فَتَغَيَّرُ وَجْهُ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا خَرْجًا فَاسْتَقْبَلَهُمَا هَدِيَّةً  
 مِنْ لَبَنٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا فَعَرَفَا أَنْ لَمْ يَجِدْ  
 عَلَيْهِمَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ وَهَشِيمٌ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ مُثَدِّرِ بْنِ يَعْلَى وَيُكْنَى أَبُو يَعْلَى عَنْ ابْنِ الْحَنَفِيَّةِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كُنْتُ رَجُلًا مَدَّاهُ  
 وَكُنْتُ أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ فَأَمْرَتْ الْمُقَدَّادُ بْنُ  
 الْأَسْوَدِ فَسَأَلَهُ فَقَالَ (يُسْمَى) ذَكَرَهُ وَيَسْوَضًا حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْحَارِثِيِّ حَدَّثَنَا  
 خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ قَالَ سَمِعْتُ مُثَدِّرًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 عَلِيٍّ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَدْنِيِّ مِنْ  
 أَجْلِ فَاطِمَةَ فَأَمْرَتْ الْمُقَدَّادُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ مِنْهُ الْوَضُوءُ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ

قوله (ثم) أي بعد  
 الطلب (أناوله النبي)  
 أي أعطيه الأناة الذي  
 شربت فيه فيضع  
 فاه على موضع في  
 فيشرب منه وهذا  
 من غاية مخالفة لليهود  
 بنضاً ومن نهاية موافقة  
 لهاجياً (وأعرق)  
 أي وكنت أعرق  
 (العرق) بفتح العين  
 وسكون الراء أي  
 أخذ اللحم من العرق  
 بإسناني وهو عظم  
 أخذ معظم اللحم منه  
 وبقيت عليه بقية اه  
 قوله يسكب في حجري  
 الاتكاء هو الاستناد  
 وفيه دلالة على طهارة  
 جسد الحائض  
 قوله ولم يجامعوهن في  
 البيوت أي لم يسكنوهن  
 ولم يخالطوهن وإنما  
 جمع الضمير لأن المراد  
 بالمرأة الجنس فعب  
 أولاً بالفرد ثم بالجمع  
 رعاية للفظ والمعنى على  
 طريق التثنية (مرقاة)  
 باب الذي  
 قوله فلا تجامعهن أي  
 أفلا تجامعهن صحافي  
 نسخة  
 قوله وجد عليهما مضاف  
 غضب عليهما فيكون  
 معنى لم يجده عليهما لم يضب  
 قوله فاستقبلها هدية  
 أي شخص معه هدية  
 يهديها إلى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم  
 قوله رجلاً مداه أي  
 كعبير المذي  
 قوله فامرأت المقداد  
 أي التمسث منه أن  
 يسأله عن ذلك

ولم يجامعوهن في البيوت  
 الرابعا التكاثر  
 أفلا يجامعهن في البيوت  
 في الرعا في ج

قوله والنضح فرجك  
أي اغسل ذكرك  
فإن النضح يحكون  
غسلاً ويكون رشاً  
وقد جاء في الرواية  
الأخرى بفعل ذكره  
فيتعين حمل النضح  
عليه أفاده النووي

باب

غسل الوجه واليدين  
إذا استيقظ من النوم

باب

جواز نوم الجنب  
واستحباب الوضوء  
له وغسل الفرج  
إذا أراد أن يأكل  
أو يشرب أو ينام  
أو يجامع

قوله أيرقد أي أيتام  
كما هو الرواية الأخرى  
والرقاد مثل النوم  
يكون ليلاً ويكون  
نهارة قال النووي  
وبعضهم يخصه بنوم  
الليل ويشهد للإطلاق  
مقابلته باليقظة في قوله  
تعالى وتحسبهم أيقاظاً  
وهم رقدوا أي نياماً

سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ أَرْسَلْنَا الْمُقَدَّادَ بْنَ  
الْأَسْوَدِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْمَذْيِ يَخْرُجُ مِنَ الْإِنْسَانِ كَيْفَ  
يَفْعَلُ بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ وَأَنْضَحَ فَرُجَكَ **حَدَّثَنَا**  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ  
كُهَيْلٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ  
فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ  
ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ **حَدَّثَنَا**  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ وَوَكَيْعٌ وَعُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ  
جُنُبًا فَأَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ  
بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ  
يُحَدِّثُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ  
ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ ثُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لهُمَا قَالَ  
ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْرُقَدُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ قَالَ نَعَمْ إِذَا تَوَضَّأَ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
أَنَّ عُمَرَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلْ يَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ قَالَ

المقداد بن عمرو بن الأسود

محمد بن يحيى التميمي

وابن بشار قالا جميعاً

حدثني ابني

أبو بكر

نَمَّ لِيَتَوَضَّأَ ثُمَّ لَيْتِمَ حَتَّى يَغْتَسِلَ إِذَا شَاءَ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ ذَكَرَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تُصِيبُهُ جَنَابَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ تَوَضَّأْ وَاعْسِلْ ذَكَرَكَ ثُمَّ نَمَّ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ**  
**مُاعِوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ وِثْرِ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ يَضَعُ فِي الْجَنَابَةِ أَكَانَ**  
**يَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ أَمْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَتْ كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ رُبَّمَا**  
**أَغْتَسَلَ قَامًا وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ قَامًا قُلْتُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً \* وَحَدَّثَنِي**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ**  
**حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو**  
**بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي**  
**زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنِي عُمَرُو الشَّاقِدُ وَابْنُ ثَمِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَرَارِيُّ**  
**كُلُّهُمَّ عَنْ حَاصِمٍ عَنْ أَبِي الْمُثَوِّكِلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ فَلْيَتَوَضَّأْ زَادَ أَبُو بَكْرِ فِي حَدِيثِهِ**  
**بَيْنَهُمَا وَضُوءًا وَقَالَ ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ **حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شُعَيْبٍ****  
**الْحَرَّاشِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينٌ يَعْنِي ابْنَ بَكْرِ الْخُدَّاءَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّسِ**  
**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ بِغَسَلٍ وَاحِدٍ **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ****  
**حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْخَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَادٍ قَالَ قَالَ إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ**  
**حَدَّثَنِي النَّسَبِيُّ مَالِكُ قَالَ جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ وَهِيَ جَدَّةُ إِسْحَقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ**  
**فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا أُمَّ سَلِيمٍ فَضَحَّتِ النِّسَاءُ**

قوله وهي جدة اسحق اي لايه فان والله اسحق هو عبدالله بن ابي طلحة وام سلمه والله عبدالله المذكور وهي  
 ام انس بن مالك تزوجها بعد موت مالك بن النضر ابى انس ابو طلحة فولدت له غلاما مات صغيرا وهو ابو عمير صاحب الخبر  
 فولدت له عبدالله بن ابي طلحة وهو والله اسحق كافي اسنادا لايه وايضا في آخر الصفحة التي بعدها ايها ام يحيى ابى طلحة

باب  
 وجوب الغسل على  
 المرأة بخروج المنى  
 منها

عن انس بن مالك

ادارت ذلك ثم  
 ترى في المنام ثم  
 قوله وما المرأة بالنسب ويرفع  
 مكانها في المرأة  
 قوله فقال لعائشة وجد  
 في نسخة النووي قبله  
 هذه الزيادة ( قولها  
 تربت يمينك خير) ذكر  
 ان قوله خير مختلف في  
 ضبطه فقيل بالياء المثناة  
 وقيل بالباء الموحدة  
 ومعنى الاول انها لم ترد  
 بهذا شيئا ولحكايتها  
 كلمة بحري على اللسان  
 ومعنى الثاني ان هذا  
 ليس بدعاء بل هو  
 خبر لا يراد حقيقته اه  
 لكن المعنى الثاني وان  
 ادعى النووي صحته  
 ليس بشيء كما قاله  
 القاضي عياض ثم ان  
 قولها تربت يمينك  
 معناه ما أصبت وهو  
 في الاصل معنى صار في  
 يدك التراب ولا أصبت  
 خيرا أي انفرت لكن  
 لا يريدون به الدعاء  
 على الخطاب كما يقولون  
 قاتله الله الى غير ذلك  
 من الكلمات التي جرت  
 على ألسنتهم اه  
 قوله فن أيهما علا أي  
 فإني من أيهما غلب  
 فيها اذا وقع منيها في  
 الرحم معاً وقوله أو  
 سبني أي مني أيها  
 وقع في الرحم قبل  
 وقوع مني صاحبه  
 فإو للتقسيم لا لترديد  
 أفاده ملاعل  
 قوله اف بالكسر منوناً  
 وفي بعض النسخ غير  
 منون وفيه لغات هذه  
 أشهرها والتلاوة  
 عليها ومعناه هنا  
 الانكار قال ابن الاثير  
 وهي صوت اذا صوت به  
 الانسان علم أنه متضرر  
 منكره اه

تربت يمينك فقال لعائشة بل أنت قترت يمينك نعم فلتغتسل يا أم سليم إذا رأت  
 ذلك حدثنا عباس بن الوليد حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة أن  
 انس بن مالك حدثهم أن أم سليم حدثت أنها سألت نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 عن المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا  
 رأت ذلك المرأة فلتغتسل فقالت أم سليم واستحييت من ذلك قالت وهل يكون  
 هذا فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم نعم فمن أين يكون الشبه إن ماء الرجل غليظ  
 أبيض وماء المرأة رقيق أصفر فمن أيهما علا أو سبق يكون منه الشبه حدثنا  
 داود بن رشيد حدثنا صالح بن عمر حدثنا أبو مالك الأشجعي عن انس بن مالك  
 قال سألت امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المرأة ترى في منامها ما يرى  
 الرجل في منامه فقال إذا كان منها ما يكون من الرجل فلتغتسل وحدثنا يحيى بن  
 يحيى التميمي أخبرنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة  
 عن أم سلمة قالت جاءت أم سليم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله  
 إن الله لا يستحي من الحق فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم نعم إذا رأت الماء فقالت أم سلمة يا رسول الله وتحتلم المرأة فقال  
 تربت يدك قيم يشبهها ولدها حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وزهير بن حرب قال  
 حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان جهما عن هشام بن عروة  
 بهذا الإسناد مثل معناه وزاد قالت قلت فضحت النساء وحدثنا عبد الملك بن  
 شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال  
 أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أن أم سليم  
 أم بني أبي طلحة دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث هشام غير  
 أن فيه قال قالت عائشة فقلت لها أف لك أترى المرأة ذلك حدثنا إبراهيم بن موسى

سليم والزيادة عليها فيه سيدتنا ام سلمة واما في الحديث المتقدم فالزادة على ام سليم سيدتنا عائشة رضوان الله تعالى عليهن

الرازى وسهل بن عثمان وأبو كريب واللفظ لإبي كريب قال سهل حدثنا وقال  
 الآخراي أخبرنا ابن أبي زائدة عن أبيه عن مصعب بن شيبة عن مسافع بن عبد الله  
 عن عروة بن الزبير عن عائشة أن امرأة قالت لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل  
 تغتسل المرأة إذا احتلمت وأبصرت الماء فقال نعم فقالت لها عائشة تربت يدك وألت  
 قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعها وهل يكون الشبه إلا من قبل ذلك إذا  
 علاماؤها ماء الرجل أشبه أولد أخواله وإذا علاماء الرجل ماءها أشبه أعمامه **حدثني**  
 الحسن بن علي الحلواني حدثنا أبو توبة وهو الربيع بن نافع حدثنا معاوية يعني ابن سلام  
 عن زيد يعني أخاه أنه سمع أبا سلام قال حدثني أبو أسماء الرحي أن ثوبان مولى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم حدثه قال كنت قائما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء  
 خبر من أخبار اليهود فقال السلام عليك يا محمد فدفعته دفعة كذا يصرع  
 منها فقال لم تدفعني فقلت ألا تقول يا رسول الله فقال اليهودي إنما ندعوه  
 باسمه الذي سماه به أهله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن اسمي محمد الذي  
 سماه به أهلي فقال اليهودي جئت أسألك فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أي نعمك شئ إن حدثتك قال أسمع بأذني فكت رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود  
 معه فقال سل فقال اليهودي أين يكون الناس يوم تبدل الأرض غير الأرض  
 والسموات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هم في الظلمة دون الجسر قال فمن  
 أول الناس إجازة قال فقراء المهاجرين قال اليهودي فما تخفهم حين يدخلون  
 الجنة قال زيادة كبد النون قال فما غداؤهم على إثرها قال ينحرفهم نور الجنة  
 الذي كان يأكل من أطرافها قال فما شرايبهم عليه قال من عين فيها تسهي  
 سلسبيل قال صدقت قال وجئت أسألك عن شئ لا يعلمه أحد من أهل  
 الأرض إلا نبي أو رجل أو رجلا قال إن حدثتك قال أسمع بأذني قال

قوله خبر من أخبار اليهود قال في الصباح الخبر بالكسر العالم والجمع أخبار مثل حمل وأحمال والخبر بالفتح لغة فيه وجمعه جود مثل فلس وفلوس واقتصر تعاب على الفتح وبضمهم أنكر الكسر اه

**باب**  
 بيان صفة مني الرجل والمرأة وان الولد مخلوق من مائهما  
 قوله تربت يدك تقدم بيانه وأما قوله والت فقد اضطرب فيه كلام الشراح حيث ضبطوه بالضم كما أجرينا عليه الطبع وقالوا معناه أصابتها الآلة بفتح الهمزة وتشديد اللام وهي الحربة ثم تأرلوا أفراد الفعل مع تننية يدك بوجهين أحدهما أنما أراد الجنس والثاني صاحبة اليدين أي وأصابتك الآلة اه وساحة الوجهين بادية والوجه فيه صنيع صاحب النهاية حيث ضبطه ببناء مايسى فاعله وفسره بقوله أي صاحت لما سابها من شدة هذا الكلام فيكون مطوقا على قالت ولا يحتاج إلى تأويل قال وروى بضم الهمزة مع التشديد أي طغنت بالآلة وهي الحربة العريضة اللصل وفيه بعد لأنه لا يلام لفظ الحديث اه

قوله خبر من أخبار اليهود قال في الصباح الخبر بالكسر العالم والجمع أخبار مثل حمل وأحمال والخبر بالفتح لغة فيه وجمعه جود مثل فلس وفلوس واقتصر تعاب على الفتح وبضمهم أنكر الكسر اه

عن الحسن بن علي الحلواني

الاصحاح

قوله خبر من أخبار اليهود قال في الصباح الخبر بالكسر العالم والجمع أخبار مثل حمل وأحمال والخبر بالفتح لغة فيه وجمعه جود مثل فلس وفلوس واقتصر تعاب على الفتح وبضمهم أنكر الكسر اه

قوله زيادة كبد النون أي



قوله أذكر بأذن الله  
أي كان الولد ذكراً  
قوله آتياً بالمد وتخفيف  
النون وقد روى  
بالعصر وتشديد النون  
ومعناه كان الولد أتي  
اه نوري

باب

صفة غسل الجنابة  
قوله زائدة كبداً النون  
قال النووي الزيادة  
والزائدة شيء واحد  
وهو طرف الكبد  
وهو أمليها والنون  
الحوت وجمعه نينان  
اه

قوله في أصول الشعر  
قال ملا على ظاهره  
ان المراد شعر الحية  
اه

قوله قد استبرأ الخ  
أي أوصل البلل الى  
جميعه ومعنى حفن  
أخذ الماء بيديه جميعاً  
اه نوري ومل الكفين  
من أي شيء كان  
يسعى حفنة على زنة  
مسجدة ويجمع على  
حفنات كسجدات

جئت أسألك عن الولد قال ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر فإذا اجتمعا فعلا مني  
الرجل مني المرأة أذكر بأذن الله وإذا علا مني المرأة مني الرجل آتياً بأذن الله قال  
اليهودي لقد صدقت وإنك لنبى ثم أنصرف فذهب فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لقد سألتني هذا عن الذي سألتني عنه ومالي علم بشئ منه حتى أتاني الله به  
وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا يحيى بن حسان حدثنا معاوية  
ابن سلام في هذا الإسناد بمثله غير أنه قال كنت فاعداً عند رسول الله صلى الله عليه  
وسلم وقال زائدة كبداً النون وقال أذكر وأنت ولم يقل أذكر أو آتياً حديثنا  
يحيى بن يحيى التميمي حدثنا أبو معاوية عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة  
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا اغتسل من الجنابة يبدأ فيمسح  
بأيديه ثم يفرغ يمينه على شماله فيمسح فرجه ثم يتوضأ وضوءه للصلاة ثم  
يأخذ الماء فيدخل أصابعه في أصول الشعر حتى إذا رأى أن قد استبرأ حفن على  
رأسه ثلاث حفنات ثم أفاض على سائر جسده ثم غسل رجليه وحديثنا ه قتيبة بن  
سعيد وزهير بن حرب قال حدثنا جرير ح وحدثنا علي بن حنبل حدثنا علي بن  
مسهر ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن عمير كلهم عن هشام في هذا الإسناد وليس  
في حديثهم غسل الرجلين وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا  
هشام عن أبيه عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل من الجنابة فبدأ فغسل  
كفيه ثلاثاً ثم ذكر نحو حديث أبي معاوية ولم يذكر غسل الرجلين وحديثنا ه  
عمر والنقاد حدثنا معاوية بن عمرو وحدثنا زائدة عن هشام قال أخبرني عروة عن  
عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا اغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه  
قبل أن يدخل يده في الإناء ثم توضأ مثل وضوئه للصلاة وحديثنا علي بن  
حنبل السعدي حدثني عيسى بن يونس حدثنا الأعمش عن سالم بن أبي الجعد عن

آتياً بأذن الله

وآتياً  
خبرنا أبو معاوية

ب

(كريب)

كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ قَالَتْ أَذَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ فَنَسَلَ كَفِّهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْأَنْوَاءِ ثُمَّ أَفْرَغَ بِهِ عَلَى فَرْجِهِ وَغَسَلَهُ بِشِمَالِهِ ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الْأَرْضَ فَدَلَّكَهَا ذَلِكَ كَأَنَّ شَدِيدًا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَمَّاتٍ مِلَّ كَفِّهِ ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ ثُمَّ تَخَشَّى عَنْ مَقَامِهِ ذَلِكَ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمِنْدِ بِلِ فَرَدَّهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَالْأَشَّجُ وَإِسْحَاقُ كُلُّهُمْ عَنْ وَكَيْعٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثَيْهِمَا إِفْرَاحُ ثَلَاثِ حَمَّاتٍ عَلَى الرَّأْسِ وَفِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَصَفُ الْوَضُوءِ كُلِّهِ يَذْكَرُ الْمُضْمَضَةَ وَالِاسْتِشْقَاقَ فِيهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ ذِكْرُ الْمِنْدِ بِلِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمِنْدِ بِلِ فَلَمْ يَمْسَهُ وَجْهًا يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا يَعْنِي يَنْقُضُهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو حَاصِمٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِنِسْيِ نَحْوِ الْجِلَابِ فَأَخَذَ بِكَفِّهِ بَدَأَ بِشِقِ رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ فَقَالَ بِمَا عَلَى رَأْسِهِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْإِنَاءِ هُوَ الْفَرَقُ مِنَ الْجَنَابَةِ **وَحَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَجِّحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُنَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ فِي الْقَدْحِ وَهُوَ الْفَرَقُ وَكَانَتْ تَغْتَسِلُ**********

قوله غسله هو الماء الذي يغتسل به كالغسل قال ملا علي ورواية كسر الفين فيه كما زعمه بعضهم خطأ عند أهل الحديث والغسل بالكسر ما يغسل به الرأس من الخيطي وغيره اه قولها اندلكها ليذهب الاستئذان منها توري قولها أتيتها بالمند بيل ليتسبح به فرده أي فلم يأخذه كافي رواية البخاري قال ملا علي لعلنا أفضل أو لكونه مستعملًا أولان الوقت كان حرًا والليل مطلوب ومع هذه الاحتمالات فالحديث لا يصلح أن يكون دليلًا على سنية ترك التنشيف أو كراهة فعله اه قوله وجعل يقول بالماء هكذا يعني ينفضه فيه اطلاق القول على الفعل كافي قول سيدتنا عائشة الا اني فقال بهما على رأسه وهو كثير في كتب الحديث ونقص الشيء تحريكه ليزول عنه نحو الفبار قوله نحو الجلاب أي مثل الحلب وهو بالكسر الوعاء الذي يحلب فيه

الفرد المستحب من الماء في غسل الجنابة وغسل الرجل والمرأة ناء واحد في حالة واحدة وغسل احدهما بفضل الآخر

وإن في القدر أي من القدرح

بج مخرجه  
بج مخرجه  
فذكر المضمضة  
هكذا وهكذا  
قوله هو الفرق قال في الصباح الفرق بفتحين مكيا قال اه

قوله ثلاثة أصح جمع  
 صاع على القلب والاسم  
 أصوح كاتفس في جمع  
 نفس قدمت الوار  
 على الصاد وقلت الفأ  
 كاتيل في جمع دار آدر  
 قوله عن أبي سلمة الخ  
 هو ابن اخت سيدتنا  
 عائشة من الرضاة  
 أرضته ام كلثوم بنت  
 أبي بكر الصديق على  
 ناذ كرمالتروى  
 قوله يأخذن من  
 رؤسهن أى من شعر  
 رؤسهن ويخفن من  
 شعورهن حتى تكون  
 كالوفرة وهم من الشعر  
 ما كان الى الاذنين  
 ولا يهاوزها ولعلمهن  
 فملن ذلك بعد وفاته  
 عليه الصلاة والسلام  
 لترسكن التزين  
 ولا يظن بهن لعله  
 في حياته

قوله ثلاثة أمداد جمع  
 مد بضم الميم وتشديد  
 الدال وهو مكيال  
 أصغر من الصاع وفي  
 الحديث أيضاً على  
 ما يأتي كان يغتسل  
 بالصاع ويتوضأ بالمد  
 واختلف في قدرها  
 والمذكور في اللغة  
 ان الصاع ثمانية أرطال  
 والمد رطلان

عن ابن عباس

أَنَا وَهُوَ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ قَالَ سُفْيَانُ  
 وَالْفَرْقُ ثَلَاثَةٌ أَصْحَحُ **وَحَدَّثَنِي** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفِصٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَا  
 وَأَخُوها مِنَ الرِّضَاعَةِ فَسَأَلَهَا عَنْ غُسْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَنَابَةِ قَدَعَتْ بِإِنَاءٍ  
 قَدْرَ الصَّاعِ فَاعْتَسَلَتْ وَبَيْنَنَا وَبَيْنَهَا سِتْرٌ وَأَفْرَعْتُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثًا قَالَ وَكَانَ  
 أَرْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذْنَ مِنْ رُؤُوسِهِنَّ حَتَّى تَكُونَ كَالْوَفْرِ **وَحَدَّثَنَا**  
 هُرُوثُ بْنُ سَعْدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي  
 سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اغْتَسَلَ  
 بَدَأَ بِيَمِينِهِ فَصَبَّ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ فَمَسَّهَا ثُمَّ صَبَّ الْمَاءَ عَلَى الْأَيْدِي بِوَيْمِينِهِ  
 وَغَسَلَ عَنْهُ بِشِمَالِهِ حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ ذَلِكَ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ كُنْتُ  
 اعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَتَمُنَّ جُبَانٍ **وَحَدَّثَنِي**  
 مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عَبْدِ  
 الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَتْ تَحْتِ الْمُنْدَرِ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّهَا كَانَتْ  
 تَغْتَسِلُ هِيَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ يَسَعُ ثَلَاثَةً أَمْدَادٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ  
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ اعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ  
 تَخْتَلِفُ أَيْدِيهَا فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ حَاصِمِ  
 الْأَحْوَلِ عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ اعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِنْ إِنَاءٍ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَاحِدٍ فَيُبَادِرُنِي حَتَّى أَقُولُ دَعْنِي دَعْنِي قَالَتْ وَهِيَ جُبَانٍ  
**وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَيْمُونَةُ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ

عن ابن عباس  
 قال قلت لعلي ر سها

عن ابن عباس

من انما واحد بيني وبينه

هِيَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِيَّاهُ وَاحِدًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ  
 دِينَارٍ قَالَ أَكْبَرُ عَلِيٍّ وَالَّذِي يَخْطُرُ عَلَيَّ بِاللَّيْلِ أَنَّ أَبَا الشَّعْبَاءِ أَخْبَرَنِي أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْتَسِلُ بِفَضْلِ مَيْمُونَةَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا**  
**مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ**  
**زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهَا قَالَتْ كَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلَانِ فِي الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ مِنَ الْجَنَابَةِ **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي****  
**ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ أَسَاءَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مَكَائِكَ وَيَتَوَضَّأُ بِمَكْرُوكٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى بِخَمْسِ مَكَائِكَ**  
**وَقَالَ ابْنُ مُعَاذٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ جَبْرًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**  
**حَدَّثَنَا وَكَيْفَ عَنْ مِسْرَمٍ عَنْ ابْنِ جَبْرِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ**  
**بِالْمَدِّ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ إِلَى خَمْسَةِ أَمْدَادٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَعَمْرُو بْنُ**  
**عَلِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ بَشْرِ بْنِ الْمُفْضِلِ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رِيحَانَةَ عَنْ**  
**سَفِينَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُغْتَسِلُهُ الصَّاعُ مِنَ الْمَاءِ مِنَ الْجَنَابَةِ**  
**وَيُوضُّهُ الْمَدُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ**  
**حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَبِي رِيحَانَةَ عَنْ سَفِينَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَطَهَّرُ بِالْمَدِّ**  
**وَفِي حَدِيثِ ابْنِ حُجْرٍ أَوْ قَالَ وَيَطَهَّرُهُ الْمَدُّ وَقَالَ وَقَدْ كَانَ كَبِيرًا وَمَا كُنْتُ أَرَى بِحَدِيثِهِ**  
****حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا****  
**وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ عَنْ جَبْرِ**

قوله يخطر بضم الطاء  
 وكسر هاء الفتان الكسر  
 أشهر معناه عمرو وعمرى  
 والبال القلب والذهن  
 (نورى)  
 قوله بخمس مكاكيك  
 هو جمع مكوك كتور  
 وهو مكبال قال  
 النوى ولعل المراد  
 بالمكوك هنا المد كما قال  
 في الرواية الأخرى  
 يتوضأ بالمد ويتسل  
 بالصاع إلى خمسة أمداداه  
 قوله وقال ابن المثنى  
 بخمس مكاكيك  
 قال بدل مكاكيك  
 مكاكيك بادل الكاف  
 الأخيرة بياء وادغامها  
 في ياء مفاعيل كالتصدي  
 وفي الصباح ومنه  
 ابن الأنباري وقال  
 لا يقال في جمع المكوك  
 مكاكيك بل المكاكيك جمع  
 المكاه وهو طائر اه  
 قوله صاحب رسول الله  
 بالجر صفة لسفينة فهو  
 من أصحابه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم ومن مواليه  
 أو من موالي أم المؤمنين  
 أم سلمة وهي أعمته  
 وكان اسمه مهران أو  
 رومان سماه النبي عليه  
 السلام سفينة لعله أمتعة  
 رفقائه في غزوة تبقي  
 عليه كما في أسد الغابة  
 وهو الذي كبر أي أسن  
 والمراد بابي بكر هو  
 أبو بكر بن أبي شيبة  
 قوله قال أبو بكر فاصل  
 بين المرصوف وصفته

باب

استحباب افاضة الماء  
 على الرأس وغيره ثلاثا

قوله في إياه واحد أي من إياه واحد كاس

يفتسلان من الإناء الواحد

ويطهره بالمد قال وقد يحسنه أبو بكر

لعله نمازوا أي تنازهاوا  
 الغسل أي في مقدار الماء الغسل  
 قوله ثلاث أسف جمع كسف  
 والمراد به الحفنة وستأتي  
 رواية ثلاث حفنات أفاده  
 السنوي وذكره ابن الملك  
 في المبارك وقد سبق أن  
 الحفنة مل الكفين  
 قوله فقال له الحسن بن محمد  
 ابن ابن المنفة حفيد سيدنا  
 علي قال الخزر جي مات سنة ٩٥  
 قولها أشد شعر رأسي أي  
 احكم نسج شعري ويجوز فيه  
 في غير وجه الرواية ثم الصاد  
 والغاء فيكون جمع صغيرة  
 كسفن في جمع سفينة  
 قوله أن تحي كذا يسكون  
 الياء ولا يجوز فتحها لأنه  
 خطاب للمؤث أصلة تحي  
 كترمين سقط لونه لصبأ  
 والحق الأثارة والكلمة  
 وروية والياء على ما ذكره  
 الفيومي لغة وأصل الخبر  
 أو الحق سب التراب والمراد  
 هنا ثلاث غرفات على التشبيه  
 قال ابن الملك وليس المراد  
 منه الحصر في ثلاث بل إيصال  
 الماء إلى أصول الشعر فإن  
 وصل مرة بمرة فالثلاث سنة  
 والأفلا زيادة واجبة حتى  
 يصل إليها اه تمام الكلام  
 في مرقة المفاتيح  
 قوله ( ثم تطيبين ) أي  
 تصبين ( عليك ) أي على سائر  
 أعضائك ( الماء تطهرن )  
 والقياس حذف النون عطفاً  
 على تحي فالوجه أن يكون  
 التقدير أنت تطيبين فيكون  
 من باب عطفاً على ما على

باب  
 حكم صفائر المغتسلة  
 الصفائر جمع صغيرة  
 وهي هنا الخصلة  
 من الشعر المنسوج  
 بعضه على بعض يقال  
 صفرت الشعر صفراً  
 من باب ضرب إذا  
 جعلته صفراً كل صغيرة  
 على حدة بثلاث طاقات  
 فافوقها كافي المصباح

أفانقضة للبيض

ابن مطعم قال تماروا في الغسل عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بعض  
 القوم أما أنا فإني أغسل رأسي كذا وكذا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 أما أنا فإني أفيض على رأسي ثلاث أكف وحديثنا محمد بن بشر حدثنا  
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق عن سليمان بن صرد عن جبير بن مطعم  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه ذكر عنده الغسل من الجنابة فقال أما أنا  
 فأفرغ على رأسي ثلاثاً وحديثنا يحيى بن يحيى وإسماعيل بن سالم قالوا أخبرنا  
 هشيم عن أبي بشر عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله أن وفد تقيف سألوا  
 النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا إن أرضنا أرض باردة فكيف بالغسل فقال أما  
 أنا فأفرغ على رأسي ثلاثاً قال ابن سالم في روايته حديثاً هشيم أخبرنا أبو بشر  
 وقال إن وفد تقيف قالوا يا رسول الله وحديثنا محمد بن المنكدر حدثنا عبد الوهاب  
 يعني التقيف حديثاً جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم إذا اغتسل من جنابة صب على رأسه ثلاث حفنات من ماء فقال له الحسن بن  
 محمد إن شعري كثير قال جابر فقلت له يا ابن أخي كان شعر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم أكثر من شعرك وأطيب **حديثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد  
 وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير كلهم عن ابن عيينة قال إسحاق أخبرنا سفيان  
 عن أيوب بن موسى عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن عبد الله بن رافع مولى أم  
 سلمة عن أم سلمة قالت قلت يا رسول الله إنني امرأة أشد صفراً رأسي فأنقضه لغسل  
 الجنابة قال لا إنما يكفك أن تحي على رأسك ثلاث حثيات ثم تفيضن عليك  
 الماء فتطهرين **حديثنا** عمر والنقاد حدثنا يزيد بن هرون ح وحديثنا عبد بن  
 حميد أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن أيوب بن موسى في هذا الإسناد  
 وفي حديث عبد الرزاق فأنقضه للحيضة والجنابة فقال لا ثم ذكر بمعنى حديث

وكذا وكذا  
 وحديث يحيى  
 وحديث محمد بن

ثلاث حفنات

وحدثني احمد بن سعيد الدارمي

عنه

عنه

عنه

ورويها في نسخة وسندها

ابن عيينة \* وحدثني احمد الدارمي حدثنا زكريا بن عدي حدثنا يزيد يعني ابن  
 زريع عن روح بن القاسم حدثنا ايوب بن موسى بهذا الاسناد وقال افاحله فاعسله  
 من الجنابة ولم يذكر الحيضة وحدثنا يحيى بن يحيى وابوبكر بن ابي شيبه  
 وعلي بن حجر جميعا عن ابن علية قال يحيى اخبرنا اسماعيل بن علية عن ايوب عن  
 ابي الزبير عن عبيد بن عمير قال بلغ عائشة ان عبد الله بن عمرو يامر النساء اذا اغتسلن  
 ان ينقضن رؤسهن فقالت يا عجبا لابن عمرو هذا يامر النساء اذا اغتسلن ان ينقضن  
 رؤسهن افلا يامرهن ان يخلفن رؤسهن لقد كنت اغتسل انا ورسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من اناه واحد ولا ازيد على ان افرغ على رأسي ثلاث افرغات  
 \* حدثنا عمرو بن محمد الناقد وابن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة قال عمرو حدثنا  
 سفيان بن عيينة عن منصور بن صفيية عن امه عن عائشة قالت سألت امرأة النبي  
 صلى الله عليه وسلم كيف تغتسل من حيضتها قال قد ذكرت انه علمها كيف  
 تغتسل ثم تأخذ فرصة من مسك فتطهر بها قالت كيف تطهر بها قال تطهرى  
 بها سبحان الله واستتر واسار لنا سفيان بن عيينة بيده على وجهه قال قالت عائشة  
 واجذبته الى وعرفت ما اراد النبي صلى الله عليه وسلم فقلت تتبى بها اثر الدم  
 وقال ابن ابي عمير في روايته فقلت تتبى بها آثار الدم وحدثني احمد بن سعيد  
 الدارمي حدثنا حبان حدثنا وهيب حدثنا منصور عن امه عن عائشة ان امرأة  
 سألت النبي صلى الله عليه وسلم كيف اغتسل عند الطهر فقال خذي فرصة ممسكة  
 فتوضي بها ثم ذكر نحو حديث سفيان حدثنا محمد بن المنثري وابن بشار  
 قال ابن المنثري حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابراهيم بن المهاجر قال سمعت  
 صفيية تحدث عن عائشة ان اسماء سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن غسل الحيض  
 فقال تأخذ اخذا كن ماءها وسيدرتها فتطهر فتحن الطهور ثم تصب على رأسها

بمسك في مسك (كسوف)

قوله تأخذ فرصة من  
 مسك الفرصة مثال  
 سدره قطعة قطن  
 أو خرقة تستعملها  
 المرأة في مسح دم  
 الحيض كذا في الصباح  
 فيكون الجار في قوله  
 من مسك متعلقا بخاص  
 والمعنى تأخذ فرصة  
 مطيبة من مسك وهذا  
 يوافق ما يأتي من  
 رواية فرصة ممسكة  
 أي مطيبة بالمسك ومن  
 قرأ قوله فرصة من  
 مسك يفتح الميم لانهم  
 لم يكونوا أهل

استحباب استعمال  
 المغتسلة من الحيض  
 فرصة من مسك

في موضع الدم

وسع حتى يستعملوا  
 المسك في الحيض قال في

تفسيره قطعة من جلد  
 عليه صوف ولا يخفى

بعده وفسر ذلك القائل  
 الفرصة المسكة الواردة

في الرواية الاخرى  
 بالخلق التي امسكت

كثيرا كأنه أراد ان  
 لا يستعمل الجديد من

القطن قال ابن الاثير  
 وهذا تكلف والذي

عليه الفقهاء ان الحائض  
 عند الاغتسال من

الحيض يستحب لها  
 أن تأخذ شيئا يسيرا  
 من المسك تطيب به  
 أو فرصة مطيبة بالمسك

قلت تتبى اثر الدم



قوله شؤون رأسها  
من عظامه وطراشه  
ومواصل قبائله كما  
في النهاية قال النووي  
ومعناه اصول شعر  
رأسها اه  
قوله فقالت عائشة  
كانها تخفى ذلك تبعين  
أثر الدم معناه قالت  
لها كلاماً خفياً سمعه  
المخاطبة لا يسمعه  
الحاضرون اه نوى  
فجعله كأنها تخفى ذلك  
مدرجة أدخلها الراوي  
بين الحكاية والمحكى  
وهو قولها تبعين  
أثر الدم

الطهور  
أنته

قوله بنت شكل بهذا  
الضبوط حكى الشارح  
فيه اسكان الكاف  
ســـــــــــــــــمـــــــــــــــــم

باب  
الاستحاضة وغسلها  
وصلاتها  
ســـــــــــــــــمـــــــــــــــــم

قولها ان امرأة استحاضت  
يقال استحاضت المرأة  
في مستحاضة مبنياً  
للمفعول كذا في اللغة  
قوله وليس بالحیضة  
وقوله فاذا اقبلت الحیضة  
قال النووي يجوز  
في الحیضة الوجهان  
فتح الحاء وكسرها ثم  
قال في الاول والفتح  
أظهر وقال في الثاني  
كلاماً حسن اه

قوله ابن عبدالمطلب  
الصواب فيه حذف  
لفظة عبد فان اسم ابى  
حبيش فبئس بن المطلب  
ابن أسد أفاده النووي

فَدَلُّكَ دَلْكاً شَدِيداً حَتَّى يَبْلُغَ شُونَ رَأْسِهَا ثُمَّ تَصُبُّ عَلَيْهَا الْمَاءَ ثُمَّ تَأْخُذُ  
فِرْصَةً مُمْسِكَةً فَتَطَهَّرُ بِهَا فَقَالَتْ أَسْمَاءُ وَكَيْفَ تَطَهَّرُ بِهَا فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِينَ  
بِهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ كَأَنَّهَا تُخْفِي ذَلِكَ تَبْعِينَ أَثْرَ الدَّمِ وَسَأَلْتُهُ عَنْ غُسْلِ الْجَنَابَةِ فَقَالَ  
تَأْخُذُ مَاءً فَتَطَهَّرُ فَتُحْسِنُ الطَّهُّورَ أَوْ تَبْلُغُ الطَّهُّورَ ثُمَّ تَصُبُّ عَلَى رَأْسِهَا فَدَلُّكَ  
حَتَّى يَبْلُغَ شُونَ رَأْسِهَا ثُمَّ تُفِيضُ عَلَيْهَا الْمَاءَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ نَعِمَ النِّسَاءُ لِنِسَاءِ الْأَنْصَارِ  
لَمْ يَكُنْ يَسْمَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَتَقَمَّهِنَّ فِي الدِّينِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَقَالَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ تَطَهَّرِي بِهَا وَأَسْتَتِرُ وَحَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ  
عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ شَكْلِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِخْدَانًا إِذَا طَهَّرْتَ مِنَ الْخَيْضِ  
وَسَأَلَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكَرْ فِيهِ غُسْلُ الْجَنَابَةِ ۞ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَتْ  
فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَمْرَأَةٌ  
أَسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ أَفَادَعُ الصَّلَاةَ فَقَالَ لَا إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلا يَسُّ بِالْخَيْضَةِ فَإِذَا  
أَقْبَلَتِ الْخَيْضَةُ فَدَعِيَ الصَّلَاةَ وَإِذَا أَدْبَرْتَ فَاعْسَلِي عَنْكَ الدَّمَ وَصَلَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى  
ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَأَبُو مُؤَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ  
كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَإِسْنَادِهِ وَفِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ عَنْ  
جَرِيرٍ جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَسَدٍ وَهِيَ أَمْرَأَةٌ مِنَّا قَالَ  
وَفِي حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ زِيَادَةٌ حَرْفِي تَرَكَسًا ذِكْرُهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُرْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ

حتى يبلغ  
حتى يعلم  
معاذ العنبري  
حتى يبلغ  
حتى يعلم  
قوله أسد أمنا معناه  
من بني أسد والقائل هو هشام بن عروة أو أبو عروة بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزى

عائشة أنها قالت استمقت أم حبيبة بنت جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فقلت إني استخاض فقال إنما ذلك عرق فاعتسلي ثم صلي فكانت تتغسل عند  
كل صلاة قال الأيث بن سعد لم يذكر ابن شهاب أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم أصراً أم حبيبة بنت جحش أن تتغسل عند كل صلاة ولكنه شئ فعلته هي  
وقال ابن رُمح في روايته ابنة جحش ولم يذكر أم حبيبة وحدثنا محمد بن سامة  
المراذي حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث عن ابن شهاب عن عروة بن  
الزبير وعمره بنت عبد الرحمن عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن أم حبيبة  
بنت جحش ختنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحت عبد الرحمن بن عوف استحيضت  
سبع سنين فاستمقت رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك فقال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق فاعتسلي وصلي قالت عائشة  
فكانت تتغسل في مركن في حجرة أختها زينب بنت جحش حتى تغلوحرة الدم  
الماء قال ابن شهاب فحدثت بذلك أبا بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام  
فقال يرحم الله هنداً لو سمعت بهذه الفتيا والله إن كانت لتسكي لأنها كانت لا  
تصلي وحدثني أبو عمران محمد بن جعفر بن زياد أخبرنا إبراهيم يعني ابن سعد  
عن ابن شهاب عن عمرو بنت عبد الرحمن عن عائشة قالت جاءت أم حبيبة بنت  
جحش إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت استحيضت سبع سنين بمثل حديث  
عمرو بن الحارث إلى قوله تغلوحرة الدم الماء ولم يذكر ما بعده وحدثني محمد  
ابن المنشي حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرو عن عائشة أن ابنة جحش  
كانت تستخاض سبع سنين يتوحدنهم وحدثنا محمد بن رُمح أخبرنا الأيث ح  
وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الأيث عن يزيد بن أبي حبيب عن جعفر عن عراك  
عن عروة عن عائشة أنها قالت إن أم حبيبة سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم

قولها استمقت أم حبيبة بنت جحش هي كافي اسد الغابة بنت جحش بن رباب الأسدية أخت زينب بنت جحش أم المؤمنين فهي ختنة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أي أخت زوجته وصحبات زوجة عبدالرحمن بن عوف من العشرة رضي الله تعالى عنهم فكان ينفه عليه الصلاة والسلام وبين عبدالرحمن ابن عوف اسلوقة تزوجتها «بما نقل» ويقال هاسلفان بالكسرى متزوجا لاختين «بمانان»

قوله وعمره بنت عبدالرحمن يعني أن ابن شهاب وهو الزهري روى عن عروة وعن مرة كما هو لفظ البخاري وهي مرة بنت عبدالرحمن ابن سعد بن زبارة المدينة الفقيهة سيدة نساء التابعين توفيت قبل المائة على ما ذكره الخزاز في الخلاصة وهذه خير عمرة التي هي من سروات النساء فاتها من الصحابات أخت عبدالله ابن رواحة وكلتا هاتين كوراة في كتابنا مشاهير النساء

قوله ختنة رسول الله أي قريبة زوجته صلى الله تعالى عليه وسلم قال أهل اللغة الإجماع أقارب زوج المرأة والاختان أقارب زوجة الرجل والإصهار يعهما ولقد مر أن المراد هنا بالختنة أخت الزوجة نسيها «بالدز» وفي كتاب الوصايا من صحيح البخاري إطلاق الختان رسول الله صلى الله عليه وسلم على عمرو بن الحارث الخزازي أخت أم المؤمنين جويرية بنت الحارث انظر ص 186 من جزء الثالث ونسبه «قارن»

قولها تتغسل في مركن المركن بكسر الميم الإجابة والإجابة بالتشديد أنه يغسل فيه الثياب أو مصباح

قوله يرحم الله هنداً لم يذكر من هي فلم يدرك أقربته أم حليلته وفي آخر الأساية لابن حجر (هند) خير منسوبة وقع ذكرها في حديث أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث ابن هشام عند مسلم الخنبا هنا يعني لم يزد عليه شيئاً

ابنة جحش بن ولهم ذكر ابن شهاب بن بنت جحش بن وكانت تحت بن وليكن بن بن لهما ابن شهاب بن عمرو عن عائشة بن

قوله عن ابن قلابه هو  
عبد الله بن زيد الجرمي أحد  
الأعلام طلب للقضاء فتصيب  
وتغرب عن وطنه ما تسنة  
١٠٤ من التذكرة الذهبية

قوله عن معاذا هي معاذا  
بنت عبد الله المدوية أم  
الصهبا البصرية العابد  
يروى عن علي وعائشة ٣

باب

وجوب قضاء الصوم  
على الحائض دون  
الصلاة

٣ و يروى عنها ابو قلابه  
وزيد الرشك وغيرهما كانت  
تحي الليل وتقول عجت  
لعين تمام وقد علمت طول  
الرقاد في القبور توفيت  
سنة ٨٣ هـ من الخلاصة

قوله عن يزيد الرشك هو  
زيد بن ابي زيد النخعي  
بضم الصاد وقع البناء ذكر  
الخرزرجي أنه مات سنة ثلاثين  
ومائة ونقل النروي في سبب  
تلقبها رشك وجوها بلغات  
فارسية لا علم بعينيتها قال  
المجدد الرشك الكسرا الكبير  
الصحبة ولقب يزيد بن ابي  
زيد النخعي أحسب أهل  
زمانه اه فالظاهر أنه كان  
كبير الصحبة فلقب به وقالوا

باب

تستر الغتسل بثوب  
ونحوه  
ان الرشك هو القسام بلغة  
أهل البصرة النظر في حياة  
المسيون الى لفظة رشك  
مضمومة الزاء اسم للعقرب  
والفارسية تورايج تاج العروس

عَنِ الدَّمِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلَانَ دَمَا فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْكِى قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكَ حَيْضَتُكَ ثُمَّ اغْتَسَلِي وَصَلِي **حَدَّثَنَا** مُوسَى  
ابْنُ قُرَيْشٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ  
رَبِيعَةَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشِ الْبَنِي كَانَتْ تَحْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ  
شَكَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّمُ فَقَالَ لَهَا أَنْكِى قَدْرَ مَا كَانَتْ  
تَحْبِسُكَ حَيْضَتُكَ ثُمَّ اغْتَسَلِي فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ  
الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ مُعَاذَةَ ح **وَحَدَّثَنَا** حَمَّادٌ عَنْ  
يَزِيدِ الرَّشَكِ عَنْ مُعَاذَةَ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ فَقَالَتْ أَتَقْضِي إِحْدَانَا الصَّلَاةَ  
أَيَّامَ حَيْضِهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ قَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تَحْبِسُ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَا تُؤْمَرُ بِقِضَائِهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاذَةَ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أَتَقْضِي  
الْحَائِضُ الصَّلَاةَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَحْرُورِيَّةٌ أَنْتِ قَدْ كُنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْبِسْنَ أَفْأَصْرَهُنَّ أَنْ يَجْزِينَ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ تَبَيَّنَ يَحْبِسْنَ **وَحَدَّثَنَا**  
عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ  
عَائِشَةَ فَقُلْتُ مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ فَقَالَتْ أَحْرُورِيَّةٌ  
أَنْتِ قُلْتَ لَسْتُ بِحْرُورِيَّةٍ وَلَكِنِّي أَسْأَلُ قَالَتْ كَانَ يُصِيبُنَا ذَلِكَ فَنُؤْمَرُ بِقِضَائِهِ  
الصَّوْمِ وَلَا نُؤْمَرُ بِقِضَائِ الصَّلَاةِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ أُمَّ مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِي بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَتْ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِي  
بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ  
يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ

عن ابن قلابه

إذا طهرت قضاء الصلاة التي فاتتها في زمن حيضها

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ هَانِيَةَ  
 بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا لَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ  
 بِأَعْلَى مَكَّةَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى غُسْلِهِ فَسَرَّتْ عَلَيْهِ فَاطِمَةُ ثُمَّ  
 أَخَذَتْ تَوْبَهُ فَالتَحَفَ بِهِ ثُمَّ صَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ سُبْحَةَ النَّحْيِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ  
 فَسَرَّتْهُ ابْنَتُهُ فَاطِمَةُ بِتَوْبِهِ فَلَمَّا اغْتَسَلَ أَخَذَهُ فَالتَحَفَ بِهِ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ سَجَدَاتٍ  
 وَذَلِكَ نَحْيٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا مُوسَى الْقَارِيُّ حَدَّثَنَا  
 زَائِدَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ  
 وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاءً وَسَرَّتُهُ فَاغْتَسَلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ عُمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْظُرُ الرَّجُلُ  
 إِلَى عَوْرَةِ الرَّجُلِ وَلَا الْمَرْأَةُ إِلَى عَوْرَةِ الْمَرْأَةِ وَلَا يُفْضِي الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ فِي تَوْبٍ  
 وَاحِدٍ وَلَا تُفْضِي الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَرْأَةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ وَحَدَّثَنِيهِ هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الْقَعْقَاعُ بْنُ عُمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا  
 مَكَانَ عَوْرَةِ عُرْيَةِ الرَّجُلِ وَعُرْيَةِ الْمَرْأَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ  
 بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاةً يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى سَوَاءِ بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحَدَّهُ فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْتَعُ مُوسَى أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ  
 قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ تَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ الْجَحْرُ بِتَوْبِهِ قَالَ فَجَمَعَ مُوسَى بِأَثَرِهِ  
 يَقُولُ تَوْبِي حَجْرٌ تَوْبِي حَجْرٌ حَتَّى نَظَرْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِلَى سَوَاءِ مُوسَى قَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْتَعُ

قوله مولى عقيل وهو  
 عقيل بن ابي طالب اخو ام  
 هاني واخو سيدنا علي نسب  
 ابو مرة الى ولاء عقيل  
 للملازمة اياه والافهوهو لتمام  
 هاني كافي الرواية المتقدمة  
 قوله سبعة الصغرى نالته  
 وهي صلاة النحوي  
 قوله ثمان سجديات أي  
 ركعات من اطلاق اسم الجزء  
 على الكل

قوله ولا يفضي الرجل الى  
 الرجل أي لا ينهي اليه  
 قال في اللسان والافشاء  
 في الحقيقة الاتهاء

باب

تحريم النظر الى العورات

قوله حرية الرجل الخ قال  
 أهل اللغة حرية الرجل بضم  
 العين وكسرهما مع اسكان  
 الراء هي متجردة اه توري  
 وزاد ضبطاً ثالثاً هو تصغيرها  
 وليس بشئ قال ابن الاثير  
 وفي الحديث لا ينظر الرجل الى  
 حرية المرأة (بالكسر) هكذا  
 جاء في بعض روايات مسلم  
 يريد ما يعرى منها وينكشف  
 والمقبور في الرواية لا ينظر  
 الى عورة المرأة اه

باب

جواز الاغتسال صر يانا في الخلوة

قوله عراة هو جمع عار  
 بمعنى عريان  
 قوله الى سواة بعض أي  
 الى عورة سويت سواة لان  
 انكشافها للناس يسوء صاحبها  
 قوله ادر قال في المصباح  
 الادرة وزن حرفه انتفاع  
 الخصة يقال ادر يادر  
 من باب تصب فهو ادر والجمع  
 ادر مثل ادر وحر اه  
 قوله فجمع موسى معناه  
 جرى أشد الجري وقوله  
 بأره بالضبطين المعلومين  
 كما في التوروي

ما ذكره كان

عاقبة سجديات نحو فسرته نحو

قوله توبي حجر توبي حجر حتى نظرت بنو اسرائيل الى سواة موسى قالوا والله ما يمتع

باب  
الاعتناء بحفظ العورة

قوله ما موسى من بأس وهذا أحد الوجوه المذكورة في تفسير تبرئة الله تعالى إياه بقوله سبحانه في سورة الاحزاب يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آمنوا موسى فجهلوا بما قالوا وفي حديث البخاري على ما ذكره في كتاب تفسير القرآن من صحبه ان موسى كان رجلاً حياً وذلك قوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين الآتية

قوله فطفق الخ طفق بمعنى أخذ في الفعل وجعل يفعل وهي من أفعال المقاربة قال الزمخشري في تفسير قوله تعالى فطفق مسحاً فجعل يمسخ مسحاً أي جعل يضرب الحجر حتى ظهر أثره بغيره بقوة النبوة وهو معنى قول أبي هريرة والله أنه بالحجر تدب الخ أي أثر من ضربه إياه قال في النهاية التدب بالتحريك أثر الجرح إذا لم يرفع عن الجلد فتشبهه أثر الضرب في الحجر اهـ

قوله على عاتقك العائق ما بين المنكب والعنق

قوله من الحجارة معناه ليحك من الحجارة أو من أجل الحجارة اهـ نووي

قوله فخر الخ الأرض الخ معنى خر سقط ومعنى طمحت ارتفعت اهـ نووي

باب

ما يستتر به لقضاء الحاجة

وفي شرح النووي باب التستر عند البول

من بأس فقام الحجر حتى نظر إليه قال فأخذ ثوبه فطفق بالحجر ضرباً قال أبو هريرة  
والله إنه بالحجر ندب سبعة أو سبعة ضرب موسى بالحجر **وحدثنا** اسحق بن إبراهيم  
الخططي ومحمد بن حاتم بن ميمون جميعاً عن محمد بن بكر قال أخبرنا ابن جريج  
وحدثني اسحق بن منصور ومحمد بن رافع واللفظ لهما قال اسحق أخبرنا وقال ابن  
رافع **حدثنا** عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عمرو بن دينار أنه سمع جابر بن  
عبد الله يقول لما بُنيت الكعبة ذهب النبي صلى الله عليه وسلم وعباس يتقلان حجارة  
فقال العباس للنبي صلى الله عليه وسلم أجعل إزارك على عاتقك من الحجارة ففعل  
فخر إلى الأرض وطمحت عيناه إلى السماء ثم قام فقال إزارى إزارى فشد عليه  
إزاره قال ابن رافع في روايته على رقبتك ولم يقل على عاتقك **وحدثنا** زهير بن  
حزب **حدثنا** روح بن عبادة **حدثنا** زكرياء بن اسحق **حدثنا** عمرو بن دينار قال سمعت  
جابر بن عبد الله يحدث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتقل معهم الحجارة  
للكعبة وعليه إزاره فقال له العباس عمه يا ابن أخي لو حملت إزارك فجعلته على  
مكيبك دون الحجارة قال فحمله فجعله على مكيبه فسقط معشياً عليه قال فما  
رؤى بعد ذلك اليوم غريباناً **حدثنا** سعيد بن يحيى الأموي حدثني أبي **حدثنا**  
عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري أخبرني أبو أمامة بن سهل بن حنيف  
عن المسور بن مخرمة قال أقبلت بحجر أحمله ثقيل وعلى إزار خفيف قال فأنحل  
إزارى ومعى الحجر لم أستطع أن أصمه حتى بلغت به إلى موضعه فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أرجع إلى ثوبك فخذهُ ولا تشواغراً **حدثنا** شيبان بن  
فروخ وعبد الله بن محمد بن أسماء الضبي قال **حدثنا** مهدي وهو ابن ميمون **حدثنا**  
محمد بن عبد الله بن أبي يعقوب عن الحسن بن سعد مولى الحسن بن علي عن عبد الله  
ابن جعفر قال أزدقني رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم خلفه فأسر إلى **حدثنا**

موسى الجبر  
قالا أخبر ابن جريج

لَا أُحَدِّثُ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ وَكَانَ أَحَبَّ مَا اسْتَرَبَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِحَاجَتِهِ هَدْفُ أَوْ حَائِشُ نَخْلٍ \* قَالَ ابْنُ أَنَسٍ فِي حَدِيثِهِ يَعْني حَائِطُ نَخْلٍ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ يَعْني ابْنَ أَبِي نَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ  
 إِلَى قُبَاءٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي بَيْتِ سَالِمٍ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَابِ  
 عِثَانَ فَصَرَخَ بِهِ فَخَرَجَ يَجْرُ إِزَارُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْجَلْنَا الرَّجُلَ  
 فَقَالَ عِثَانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يُعْجَلُ عَنْ أَمْرٍ آتِيهِ وَلَمْ يُؤْمِنْ مَا ذَا عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمِيرِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ  
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ الشَّخِيرِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْسَخُ  
 حَدِيثَهُ بَعْضُهُ بَعْضًا كَمَا يَنْسَخُ الْقُرْآنُ بَعْضُهُ بَعْضًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ ذَكَوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَخَرَجَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ فَقَالَ لَعَلْنَا أَنْجَلْنَاكَ  
 قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا أَنْجَلْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ فَلَا تُغْسِلْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ الْوُضُوءُ \* وَقَالَ  
 ابْنُ بَشَّارٍ إِذَا أَنْجَلْتَ أَوْ أَقْحَطْتَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 ابْنُ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
 الرَّجُلِ يُصِيبُ مِنَ الْمِرْأَةِ ثُمَّ يُكْسِلُ فَقَالَ يُغْسِلُ مَا أَصَابَهُ مِنَ الْمِرْأَةِ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ  
 وَيُصَلِّي \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
 حَدَّثَنِي أَبِي عَنِ الْمَلِيِّ عَنِ الْمَلِيِّ بِقَوْلِهِ الْمَلِيُّ عَنِ الْمَلِيِّ أَبُو أَيُّوبَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ عَنْ

حدثنا يحيى بن  
 يوسف بن  
 الجوزي بن  
 الجوزي بن  
 الجوزي بن

باب

انحالماء من الماء

قوله هذف أو حائش نخل  
 الهدف كل شيء عظيم مرتفع  
 مثل الجبل وكثيب الرمل  
 والبناء أو مصباح وحائش  
 النخل فسر في الكتاب  
 بصائط النخل أي بستانه  
 قوله أوجلنا الرجل أي جلناه  
 هل أن يجعل من فوق  
 امرأته

قوله ولم يكن أي ولم يزل  
 يقال أمر الرجل اسمه إذا  
 أنزل أي أراق منه قال  
 تعالى أفرايم ماتمون أي  
 ما تقدفونه في الأرحام من  
 النطف

قوله انحالماء من الماء أي  
 انحما وجوب الاحتسال من  
 نزول المني

قوله إذا انحلت هرق الموشمين  
 على بناء المجهول وأما  
 اقحطت فهو في الرواية  
 الأولى ببناء العظم وفي  
 الرواية الثانية ببناء المجهول  
 ومعنى الاقحاط هنا عدم  
 انزال المني وهو استمارة  
 من قحوط المطر وهو انحباسه  
 وقحوط الأرض وهو عدم  
 اخراجها الثبات (نوى)

قوله ثم يكسل يقال كسل  
 الرجل في جماعه إذا ضعف  
 عن الانزال وكسل أيضا  
 بفتح الكاف وكسر السين  
 فيكون المضارع مفتوح الياء  
 والسين قال النوري والأول  
 الفصح

قوله يغسل ما أصابه من  
 المرأة يعني تدبها

قوله عن المني عن المني في  
 عنقة والمني أصله الهز كما  
 وقع في نسخة ومعناه المني  
 المتندر وفسره النسوي  
 بالمتند عليه وهو من معنى  
 العلم

قوله ابواب قال النوري  
 هكذا بالواو وهو صحيح  
 اه والظاهر أن يكون أب  
 ابواب بالالف كما هو في نسخة  
 لأنه مفعول يعني



قوله حدثنا هرون بن سعيد الى قوله انما الماء من الماء مقدم في بعض المتون على قوله (حدثنا عبيد الله الخ) المذكور خلف هذه الصفحة قوله انما الماء من الماء يعنى لا يجب الاغتسال الا بتزويج المني فاذا لم يخرج لا يجب وهذا حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين كما ياتي وعن ابن عباس انه مسمول به في الاحتلام فانه لا يجب الغسل فيه الا بالانزال واما في الجماع فنسوخ فانه اذا التقى فيه الختانان يجب الغسل سواء انزل ارم ينزل افاده ابن الملك قوله عبد الصمد بن عبد الوارث هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العبدي المتوفى سنة سبع ومائتين وهو والجد الوارث الذي ذكر بعده فهو عبد الوارث ابن عبد الصمد بن عبد الوارث العبدي المذكور انما يروي عن ابيه ويروي مسلم عنه توفي سنة اثنتين وخمسين ومائتين كما في الخلاصة

قوله حدثنا هرون بن سعيد الى قوله انما الماء من الماء مقدم في بعض المتون على قوله (حدثنا عبيد الله الخ) المذكور خلف هذه الصفحة قوله انما الماء من الماء يعنى لا يجب الاغتسال الا بتزويج المني فاذا لم يخرج لا يجب وهذا حديث منسوخ بحديث التقاء الختانين كما ياتي وعن ابن عباس انه مسمول به في الاحتلام فانه لا يجب الغسل فيه الا بالانزال واما في الجماع فنسوخ فانه اذا التقى فيه الختانان يجب الغسل سواء انزل ارم ينزل افاده ابن الملك قوله عبد الصمد بن عبد الوارث هو عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العبدي المتوفى سنة سبع ومائتين وهو والجد الوارث الذي ذكر بعده فهو عبد الوارث ابن عبد الصمد بن عبد الوارث العبدي المذكور انما يروي عن ابيه ويروي مسلم عنه توفي سنة اثنتين وخمسين ومائتين كما في الخلاصة

باب

نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الختانين

قوله بين شعبها الاربع اي بين يدي المرأة ورجليها وقيل بين رجلها وشفرها يعنى طرف لرجلها وهي جمع شعبة واما الاشعب فهي جمع شعب كقفل فيكون بمعنى الصدوع والشقوق قوله ثم جهدها اي جامعتها فان الجنين من اسماء النكاح اي الوطء على انقله ملاهلي عن ابن حجر وفسره ابن الاثير وابن منظور بالخفر وهو الدفح والتحرير وقال الفيومي هو ما يؤمن قولهم جهدت اللبن جهداً اي خرجته بالماء وعظمت حتى استخرجت زبده فصار حلواً لذيذاً شبه لذة الجماع بلذة شرب اللبن الخلو كما شبهه بدوق العسل قوله حتى تدوق عسلته ويدوق عسلته اه واما رواية ثم اجتهد فملى حلة اي منفردة بنفسها لا تلتزم مع واحد من هذه المعاني

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّجُلِ يَأْتِي أَهْلَهُ ثُمَّ لَا يُنْزِلُ قَالَ يُغْسِلُ ذَكَرَهُ وَيَتَوَضَّأُ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ وَاللَّمْظُ لَهُ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عُمَانَ بْنَ عُمَانَ قَالَ قُلْتُ أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَلَمْ يَمْنِ قَالَ عُمَانُ يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْتَسِلُ ذَكَرَهُ قَالَ عُمَانُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنِ الْحُسَيْنِ قَالَ يَحْيَى وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ وَمَطَرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ أَبِي رَافِعٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ ثُمَّ جَهَدَهَا فَمَدَّ وَجَبَّ عَلَيْهِ الْغُسْلُ وَفِي حَدِيثِ مَطَرٍ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ يَسِينٍ بَيْنَ شُعْبَيْهِمَا الْأَرْبَعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ثُمَّ اجْتَهَدَ وَلَمْ يَقُلْ وَإِنْ لَمْ يُنْزِلْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى وَهَذَا حَدِيثُهُ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ

عُمَانُ بْنُ عَفَّانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

اللتحق عليه واللعني فقد وجب الغسل عليهما

(حميد)

مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ اخْتَلَفَ فِي ذَلِكَ رَهْطٌ  
 مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّونَ لَا يَجِبُ الْغُسْلُ إِلَّا مِنَ الدَّفْقِ أَوْ مِنَ الْمَاءِ  
 وَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ بَلْ إِذَا خَالَطَ فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى فَأَنَا أَشْفِيكُمْ  
 مِنْ ذَلِكَ فَهَمَّتْ فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى عَائِشَةَ فَأَذِنَ لِي فَقُلْتُ لَهَا يَا أُمَّاهُ أَوْ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ  
 إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنْ شَيْءٍ وَإِنِّي أَسْتَحْيِيكَ فَقَالَتْ لَا تَسْتَحْيِي أَنْ تَسْأَلَني عَمَّا كُنْتُ سَأَلْتُ  
 عَنْهُ أُمَّكَ الَّتِي وَلَدَتْكَ فَإِنَّمَا أَنَا أُمَّكَ قُلْتُ فَمَا يُوَجِبُ الْغُسْلُ قَالَتْ عَلَى الْخَبْرِ سَقَطَتْ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعْبَيْهَا الْأَرْبَعِ وَمَسَّ الْخِثَانُ الْخِثَانُ  
 فَقَدْ وَجِبَ الْغُسْلُ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَمِيدٍ لَا يَبْلِي قَالَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ كَلْبُومَ  
 عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ إِنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ يُجَامِعُ أَهْلَهُ ثُمَّ يُكْسِلُ هَلْ عَلَيْهِمَا الْغُسْلُ وَعَائِشَةُ جَالِسَةٌ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَفْعَلُ ذَلِكَ أَنَا وَهَذِهِ ثُمَّ تَغْتَسِلُ  
 وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَمِيلُ  
 ابْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ أَبُو شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ حَارِجَةَ بِنْتُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ \* قَالَ أَبُو شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنَ قَارِظٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَجَدَ أَبَاهُ هَرِيرَةَ  
 يَتَوَضَّأُ عَلَى الْمَسْجِدِ فَقَالَ إِنَّمَا تَوَضَّأُ مِنْ أَثْوَارِ قِطَا كَلَّمَهَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَوَضَّأُ وَمِمَّا مَسَّتِ النَّارُ \* قَالَ أَبُو شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ  
 خَالِدِ بْنِ هَمْرَانَ وَعُمَانُ وَأَنَا حَدِيثُهُ هَذَا الْحَدِيثُ أَنَّهُ سَأَلَ عُرْوَةَ بِنْتُ الزُّبَيْرِ عَنِ الْوُضُوءِ  
 مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ فَقَالَ عُرْوَةُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ

قولها على الخبير سقطت  
 معناه صادقت خبيراً  
 بحقيقة ما سألت عنه  
 عارفاً بجنبيه وجليه  
 حاذفاً فيه (نوري)

قوله ومس الختان الختان  
 هو موضع القطع من  
 فرج الذكر والآن  
 ومس ختانيهما كناية  
 لطيفة عن الإيلاج  
 (ابن الملك)

قوله ثم يكسل قد صر  
 ضبطه ومعناه وفي  
 المصباح أكسل المجمع  
 بالالف إذا نزع ولم  
 ينزل ضعفاً كان أو  
 غيره اه

قوله مما مست النار أي  
 من أكل مامسته وهو  
 الذي أثرت فيه النار  
 كاللحم واللبس وغير  
 ذلك اه ملاحظي

باب

الوضوء مما مست النار

قوله من أثوار أقط الأنوار  
 جمع ثور وهو القطعة من  
 الأقط وهو بالناء المثناة  
 والاقط معروى وهو عمامته  
 النار كذا في النوري والأقط  
 يتخذ من اللبن الخبيض يطبخ  
 ثم يترك حتى يجسل كذا في  
 المصباح والخبيض هو اللبن  
 المستخرج زبدته بوضع الماء  
 فيه ثم يتركه والمصل عصارة  
 الأقط وهو ماؤه الذي يعصر  
 منه حين يطبخ وفي نهاية  
 ابن الأثير الأنوار جمع ثور  
 وهي قطعة من الأقط وهو لبن  
 جامد يستعمل منه الحديث  
 توضع عمامته النار ولو  
 من ثور أقط يرد غسل اليد  
 والقدم منه ومنهم من جمه  
 على ظاهره وأوجب عليه  
 وضوء الصلاة اه

وانى استحي منك  
 وانى استحي

عنه

قوله عن أم كلثوم قال النوري هذه تابعة وهي بنت أبي بكر الصديق اه فهي أخت  
 الصديقة لا ينها وهي التي أرضعت أم سلمة التقدمة فذكره في ص 187 من هذا الكتاب

عنه

باب

نسخ الوضوء مما

مست النار

قوله توشأ وإمامست النار  
أراد به غسل القدم والكفين  
والأصابع للاستحباب كذا في  
شرح المصنف فلا يقال أنه  
منسوخ فإنه ثابت ومن  
قال بالنسخ حمل الوضوء  
بما مست النار على معناه  
الشرعي والحال إن أكل  
الطعام ليس بحدث وفي  
(باب الوضوء من غير حدث)  
من صحيح البخاري قال  
أنس كان يجرى أحداً  
الوضوء ما لم يحدث له وفي  
الجامع الصغير الوضوء مما  
خرج وليس مما دخل

قوله  
أبي العظم  
الذي  
عليه  
قليل

قوله يعتزى يقطع بالسكين  
قال النووي وفيه جواز  
قطع اللحم بالسكين إذا  
تدعو إليه الحاجة لصلابة  
اللحم أو كبر القطعة

قوله لكنت أشوى الخ  
لعل فيه حذفان مع اسمها  
أى أشوى أى لكنت  
أشوى بطن الشاة وعبرة  
المشكاة = أشهد لقد كنت  
أشوى الخ = قال ملاهلي  
لما كان في أشهد معنى  
القسم مثل اللام في قد  
جواباً له اه والشيء عمل  
الشواء وهو الكباب قال  
الشارح والبطن الكبدة  
وما معها من حشوها وفي  
الكلام حذف تقديره  
أشوى بطن الشاة فيما أكل  
منه ثم يصلى ولا يتوضأ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوْضُأً وَإِمَامَسْتِ النَّارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ  
قَتِّبٍ حَدَّثَنَا مَا لِكَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَلَ كَيْفَ شَاءَ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي وَهَبُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَكَلَ عَرَقًا أَوْ لَحْمًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَلَمْ يَمْسَ مَاءً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ  
حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ  
أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ يَأْكُلُ مِنْهَا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ  
يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَرُّ مِنْ كَيْفٍ شَاءَ فَأَكَلَ مِنْهَا فَدُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَطَامَ وَطَرَحَ السِّكِّينَ  
وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ \* قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى  
ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَكَلَ عِنْدَهَا كَيْفًا ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبْعَةَ عَنْ يَهُدَى  
ابْنِ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِذَلِكَ \* قَالَ عَمْرٍو وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ  
أَبِي عَطْفَانَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ أَشْهَدُ لَكُنْتُ أَشْوَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بَطْنَ الشَّاةِ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ  
الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَرِبَ

حدثنا زهير بن حرب

أول خمس مائة

في

فمنه في (١٨٩٦) بجريدة

وحدثنا أبو كامل في (في الموضوعين) أصلي في

وحدثنا أبو كامل في (في الموضوعين) أصلي في

لَبَسْنَاكُمْ دَعَا بِمَاءٍ فَمَضَمَضَ وَقَالَ إِنَّ لَهُ دَسْمًا وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ  
 وَهَبٍ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهَبٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ  
 ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 بِإِسْنَادٍ عَقِيلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَلِّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ عَلَيْهِ ثِيَابَهُ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَأَتَى بِهَدِيَّةٍ خُبْرٍ وَحَمِيمٍ  
 فَأَكَلَ ثَلَاثَ لُقْمٍ ثُمَّ صَلَّى بِالنَّاسِ وَمَامَسَ مَاءً وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو  
 أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ خَلِّةَ وَفِيهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ شَهِدَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ صَلَّى وَلَمْ يَقُلْ بِالنَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو كَابِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَنْدَرِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 سَمُرَةَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَأْتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْعِغَمِ قَالَ إِنْ  
 شِئْتَ فَتَوْضَأُ وَإِنْ شِئْتَ فَلَا تَوْضَأُ قَالَ أَتَوْضَأُ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ قَالَ نَعَمْ فَتَوْضَأُ  
 مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ قَالَ أَصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْعِغَمِ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَصَلِّي فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ قَالَ  
 لَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ سِمَالِ بْنِ  
 وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ وَأَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ كُلُّهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَحَدَّثَنِي  
 عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ  
 قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَمْرِو  
 شَيْكِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ يُخْتَلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يُجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ قَالَ

قولنا انه دسما الدم ما يعلق  
 باليد والقدم عند تناول نحو  
 اللبن والحم ويكرب ما يعلق  
 به لرجا غير نقي  
 قوله نعم فتوضأ من لحوم الابل  
 المراد به عند غير الامام احد  
 غسل اليدين والقدم والامر  
 به في لحم الابل مع التحبير  
 فيه في لحم الغنم لما في لحم الابل  
 من غلظ الدم بخلافه في لحم  
 الغنم افاده ملا على في المرقاة  
 قوله (اصلي) بحدف حرف  
 الاستفهام وفي نسخة باثباته  
 (في مريض الغنم) المراض  
 جمع مريض مفتوح الميم وكسر  
 الياء موضع الربوض وهو  
 للغم بمنزلة الاضطجاع  
 للسان والبروك للابل  
 واجتوم لطير (قال نعم)  
 فلا سراهة للصلاة فيه اذا خلا  
 عن النجاسة لانه لا تغار لها  
 بحيث يشرش على المصلي  
 الخشوع والحضور (قال اصلي  
 في مبارك الابل) المبارك

باب

الوضوء من لحوم

الابل

جمع مبارك على البرك  
 وقد مر (قال لا) صكره  
 الصلاة في مبارك الابل لما  
 لا يؤمن من تغارها فيلحق  
 المصلي ضرر من صنمته وغيرها  
 فلا يكون له حضوره مرقاة  
 قوله كلهم عن جعفر بن ابى  
 ثور يعنى ان كلا من سهاك  
 ابن حرب، وعثمان بن عبدالله  
 ابن موهب واشعث ابن  
 ابى الشعثاء ورواه عن جعفر بن  
 ابى ثور وهو عن جده جابر بن  
 سمرة الصحابي  
 قوله عن الزهري عن سعيد  
 يعنى ابن المسيب وعن عباد  
 ابن تميم كما هو لغة البخاري  
 فالزهري روى عن كل من  
 سعيد وعباد وسلاهما عن  
 عم عباد وهو عبدالله بن زيد  
 ابن عاصم الصحابي

باب

الدليل على أن من  
 تيقن الطهارة ثم  
 شك في الحدث فله أن  
 يصلى بطهارته تلك

قوله هو عبدالله بن زيد  
الضمير عائدة على عمه مباد بن  
تميم وهو الشاكي على ماجاء  
في رواية البخاري

قوله اذا وجد احدكم في بطنه  
شيئا اى كالقرقرة بان تتردد  
في بطنه ريح ( فاشكل عليه )  
اى التيس ( فلا يخرج من  
من المسجد ) يعنى لا يصرف  
من مصلاه للتوضؤ لان  
المتيقن لا يبطئه الشك اشيرا

### طهارة جنود الميتة

بالدباغ  
بقوله من المسجد الى ان  
الاصل في الصلاة ان تكون  
في المسجد اه من شرح  
المشارك ومرقاة المفاتيح  
قال ابن الملك عند شرح  
قوله ( فاشكل عليه ) اخرج  
منه شيء ( ام لا ) يعنى سار  
مشكلا عنده خروج شيء  
من بطنه وعدم خروجه  
هنا للاستفهام جعله في حكم  
الغصير كما في قوله تعالى  
صوبه عليهم انذرتهم اهل  
تخبرهم يعنى انذارك وعدم  
انذارك سواء اه

قوله انما حرم رويناها على  
الوجهين حرم بفتح الحاء  
وضم الراء وحرم بضم الحاء  
وكسر الراء المشددة قاله  
النووي وقال ابن الملك في  
المبارق فيه دلالة على ان  
ما هذا المأكل من اجزاء  
الميتة كالكندر والسنن  
وقبرها غير محرم فيجوز  
الانتفاع به انما حرم اكلها  
لنجاستها فيعلم منه انه  
لا يجوز بيعها والفرض من  
هذا العصر بيان حرم  
اهاجا غير محرم فيجوز  
اخذها اه

قوله ان داجنة الخ داجنة  
هي الشاة التي يعلقها الناس  
في منازلهم قال ابن الاثير وقد  
يقع الداغن على غير الشاة  
من كل ما يعلق البيوت من  
الطير وغيرها اه ويصح  
على دواجن قال في المصباح  
من دجن بالمكان دجنا ودجونا  
من باب قتل اى اقامه اه

لا يتصرف حتى يسمع صوتا او يجرد ربحا قال ابو بكر وزهير بن حرب في روايتهما  
هو عبدالله بن زيد وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن ابيه عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا وجد احدكم في بطنه شيئا  
فاشكل عليه اخرج منه شئ اى لا فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتا او يجرد  
ربحا وحدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الخطاب وابن ابي عمير  
جميعا عن ابن عيينة قال يحيى اخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله بن  
عبد الله عن ابن عباس قال تصدق على مولاة لميمونة بشاة فماتت فمر بها رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال هلا اخدمتم اهابها فد بعتموه فانتقمتم به فقالوا انها ميتة  
فقال انما حرم اكلها قال ابو بكر وابن ابي عمير في حديثيهما عن ميمونة رضى الله  
عنها وحدثني ابو الطاهر وحرمة قال حدثنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن  
شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وجد شاة ميتة اعطيتها مولاة لميمونة بن الصدقة فقال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم هلا انتقمتم بجلدها قالوا انها ميتة فقال انما حرم اكلها حدثنا حسن  
الخلواتي وعبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن ابراهيم بن سعد حدثني ابي عن صالح  
عن ابن شهاب بهذا الاسناد بنحو رواية يونس وحدثنا ابن ابي عمير وعبد الله  
ابن محمد الزهري واللفظ لابن ابي عمير قال حدثنا سفيان عن عمرو بن عطاء عن ابن  
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بشاة مطروحة اعطيتها مولاة لميمونة  
من الصدقة فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا اخدموا اهابها فد بعتموه فانتقموا به  
حدثنا احمد بن عثمان التوفلي حدثنا ابو عاصم حدثنا ابن جريج اخبرني عمرو بن  
ديار اخبرني عطاء منذ حين قال اخبرني ابن عباس ان ميمونة اخبرته ان داجنة كانت  
لبعض نساء رسول الله صلى الله عليه وسلم فماتت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهو عبدالله بن زيد

بج

بج

بج

بج

(ألا)

وحدثنا أبو بكر عن لؤلؤة ميمونة عن

حدثنا اسحق عن

ويأتونا بالسقاء عن

أَلَا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَاسْتَمْتَمْتُمْ بِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ لِمَوْلَاةٍ لِمَيْمُونَةَ فَقَالَ أَلَا اسْتَمْتَمْتُمْ بِإِهَابِهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَغَلَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا ذُبِغَ الْإِهَابُ فَقَدْ طَهَّرُوا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سَقِيَانَ كُلُّهُمْ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَغَلَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ يَعْنِي حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى **حَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ مَثُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ اسْحَقَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ ابْنُ مَثُورٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ وَغَلَةَ السَّبَّائِيَّ فَرَوَا فَمَسِسْتُهُ فَقَالَ مَا لَكَ تَمَسُّهُ قَدْ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ وَمَعَنَا التَّبْرُورُ وَالْحُجُوسُ نُؤْتِي بِالْكَبِشِ قَدْ ذُبِحُوا وَنَحْنُ لَا نَأْكُلُ ذَبَائِحَهُمْ وَيَأْتُونَا بِالسِّمَاءِ يَجْعَلُونَ فِيهِ الْوَدَكُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَدْ سَأَلْتُ لَنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ دَبَاغُهُ طَهُورُهُ **وَحَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ مَثُورٍ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ اسْحَقَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الرَّبِيعِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ حَدَّثَهُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَغَلَةَ السَّبَّائِيُّ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قُلْتُ إِنَّا نَكُونُ بِالْمَغْرِبِ فَيَأْتِنَا الْحُجُوسُ بِالسَّقِيَةِ فِيهَا الْمَاءُ وَالْوَدَكُ فَقَالَ أَشْرَبْتُ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ تَرَاهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ دَبَاغُهُ طَهُورُهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ

قوله اهابها قالوا الاهداب  
الجلد قبل أن يدبغ  
أو الجلد مطلقا والجمع  
اهب مثل كتاب وكتب

قوله طهر من الاهداب  
الاول والخامس

قوله فروا الفرو ويقال  
الفروة أيضا باثبات  
الهاء في الآخر لباس  
معروف تقول فلان  
ذو فروة وثروة

قوله بالسقاء هو واحد الاسقية  
التي تقدم ذكرها في ص ٤٢  
والودك ما يكون من سمن اللحم  
ويشم الكلى والكركش والاصباء

قوله دباغه طهوره  
يفتح الطامأى مطهره  
كذا في التيسير شرح  
الجامع الصغير للمناوي

باب التيمم



أَسْفَارِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بَدَاتِ الْجَيْشِ انْقَطَعَ عِقْدِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى التَّمَاثِيهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَابْتَسَوْا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالُوا الْآتِرَى إِلَى مَا صَنَعْتَ عَائِشَةُ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَضْمَعَ رَأْسَهُ عَلَى فِجْذِي قَدْ نَامَ فَقَالَ حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ قَالَتْ فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَجَعَلَ يَطْمُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَتَمَنَّى مِنْ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فِجْذِي فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيْمِيمِ فَتَيَّمُوا وَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْخَضِيرِ وَهُوَ أَحَدُ النَّبِيَاءِ مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ بَشِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اسْتَمَارَتْ مِنْ أَسْمَاءِ قِلَادَةٍ فَهَلَكَتْ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي طَلَبِهَا فَأَذَرَكْتَهُمُ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ فَلَمَّا أَوَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَكَرُوا ذَلِكَ إِلَيْهِ فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّيْمِيمِ فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ خَضِيرٍ جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ جَمْعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى فَقَالَ أَبُو مُوسَى يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَحْبَبَ فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا كَيْفَ يَصْنَعُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَتَيَّمُ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا فَقَالَ أَبُو مُوسَى فَكَيْفَ يَهْدُوهُ الْآيَةُ فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَّمُوا وَاصْبِدْ أَطِيبًا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ رَخِصَ لَكُمْ فِي

البيداء وذيات الجيش  
موضعان بين مكة  
والمدينة والشكس  
أحد الرواة عن عائشة  
وقيل منها واستبعد  
(قسطلاني)  
قولها انقطع عقدي  
قال النووي كل ما يعقد  
ويعلق في العنق يسمى  
عقدًا وقلادة اه  
قولها على التماسه أي  
لأجل طلب ذلك العقد  
قولها فعاتبني أبو بكر  
قال القسطلاني لم نقل  
فعاتبني أبي بل أنزله  
منزلة الاجنبى لان منزلة  
الابوة تقتضى الحنو وما  
وقع من العتاب بالقول  
والتأديب بالفعل مغاير  
لذلك في الظاهر اه  
قوله يطمن الطمن في  
جميع معانيه من باب  
قتل وأجاز بعضهم فيه  
فتح العين لكان حرف  
الخلق أفاده الفيدي  
قوله ( ما هي ) أي  
البركة التي حصلت  
للمسلمين برخصة  
التيميم (باول بركتكم)  
بل هي مسبوقة بغيرها  
من البرصكات اه  
(قسطلاني)  
قوله مع عبد الله قدمنا  
من الشارح في هامش  
ص ٨ أن المراد به  
عبد الله بن مسعود يعني  
عند الإطلاق من بين  
الصعابة وكتبنا على  
هامش ص ٨٦ أن أبا  
عبد الرحمن كنيته

أبو بكر  
قوله أجب معناه صار جيباً

هذه الآية لا وشك اذا برد عليهم الماء ان يتيمموا بالصعيد فقال ابو موسى لعبد الله  
 لم تسمع قول عمار بعني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حاجة فاجبت فلم اجد  
 الماء فمترعت في الصعيد كما مرغ الدابة ثم آتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت  
 ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة  
 واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه فقال عبد الله اولم تر عمر  
 لم يقنع بقول عمار وحدهنا ابو كامل الجندري حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش  
 عن شقيق قال قال ابو موسى لعبد الله وساق الحديث بقصته نحو حديث ابي معاوية  
 غير انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول هكذا  
 وضرب بيديه الى الارض فنفض يديه مسح وجهه وكفيه حدثني عبد الله بن  
 هاشم العبدي حدثنا يحيى يعني ابن سعيد القطان عن شعبة قال حدثني الحكم  
 عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابري عن ابيه ان رجلا اتى عمر فقال ابي اجبت  
 فلم اجد ماء فقال لا تصل فقال عمار اما تذكر يا امير المؤمنين اذا ناءت في سرية  
 فاجبتا فلم نجد ماء فاما انت فلم تصل واما انا فتمسكت في التراب وصليت فقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما  
 وجهك وكفيك فقال عمر اتق الله يا عمار قال ان شئت لم احدث به قال الحكم  
 وحدثني ابن عبد الرحمن بن ابري عن ابيه مثل حديث ذر قال وحدثني سلمة عن ذر في  
 هذا الاسناد الذي ذكر الحكم فقال عمر نوليك ما توليت وحدثني اسحق بن  
 منصور حدثنا النضر بن شميل اخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا عن ابن  
 عبد الرحمن بن ابري قال قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمن بن ابري  
 عن ابيه ان رجلا اتى عمر فقال ابي اجبت فلم اجد ماء وساق الحديث وزاد فيه  
 قال عمار يا امير المؤمنين ان شئت لما جعل الله على من حقه لا احدث به احدا

قوله لا وشك جواب لو ومعناه  
 قرب واسرع وجلة ان  
 يتيمموا فاعله والمفهوم من  
 كلام ابن مسعود هذا انه  
 لا يرى للجنب التيمم

قوله فمترعت في الصعيد الخ  
 وفي الرواية الاية لتمسكت  
 وكلاهما بمعنى اي فتقلت  
 في التراب كانت قلب الدابة فلما  
 مع ان التيمم اذا وقع بدل  
 الوضوء وقع على هيئة الوضوء  
 للوجه واليدين فاذا وقع بدل  
 الغسل يقع على هيئة الغسل  
 قوله ان تقول بيديك هكذا  
 فيه اطلاق القول على الفعل  
 كما مر في ص ١٧٥

قوله ضربة واحدة لم يوجد  
 في عبارة المشكاة ولا يكتفي  
 في التيمم ضربة واحدة في  
 غير مذهب الحنابلة وفي  
 غير هذه الطريق ذكر  
 ضربتين

قوله لم يقنع بقول عمار عدم  
 قناعة سيدنا عمر بقول عمار  
 يظهر مما يأتي وانما لم يقنع  
 لانه كان حاضرا معه في  
 تلك السفرة ولم يتذكر القصة  
 فارتاب لذلك كما يأتي بيانه  
 من القسطلاني

قوله فنفض يديه وفي روايات  
 البخاري ونفق فيهما قال  
 العيني احتج به ابو حنيفة  
 على جواز التيمم من الصخرة  
 التي لا تحبار عليها لانه لو كان  
 معتبرا لما نفع صلى الله تعالى  
 عليه وسلم في يديه اه

قوله اتق الله يا عمار اي فيها  
 ترويه وتجت فلعلك لست  
 ار اشتبه عليك فاني كنت  
 معك ولا اذ كرشيا من هذا  
 (قسطلاني)

قوله ان شئت لم احدث به  
 معناه ان رأيت المصلحة  
 في امسكي عن التحديث به  
 راجحة على مصلحة تحديثي  
 به امسكت فان طاعتك  
 واجبة علي في غير العصية  
 وأصل تبليغ هذه السنة  
 واداء العلم قد حصل فاذا  
 امسك بعد هذا لا يكون  
 داخلا فيمن حكم العلم  
 (نوري)

قوله نوليك ما توليت اي  
 لكل اليك ماقلت ونرد اليك  
 ما ربيت نفسك ورضيت لها به  
 (ابن الاثير)

وقال ابن ابي عمير في التيمم من الصخرة التي لا تحبار عليها لانه لو كان معتبرا لما نفع صلى الله تعالى عليه وسلم في يديه اه

الم تر عمر لم يقنع بقول عمار وحدهنا ابو كامل الجندري حدثنا عبد الواحد حدثنا الاعمش عن شقيق قال قال ابو موسى لعبد الله وساق الحديث بقصته نحو حديث ابي معاوية غير انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تقول هكذا وضرب بيديه الى الارض فنفض يديه مسح وجهه وكفيه حدثني عبد الله بن هاشم العبدي حدثنا يحيى يعني ابن سعيد القطان عن شعبة قال حدثني الحكم عن ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابري عن ابيه ان رجلا اتى عمر فقال ابي اجبت فلم اجد ماء فقال لا تصل فقال عمار اما تذكر يا امير المؤمنين اذا ناءت في سرية فاجبتا فلم نجد ماء فاما انت فلم تصل واما انا فتمسكت في التراب وصليت فقال النبي صلى الله عليه وسلم انما كان يكفيك ان تضرب بيديك الارض ثم تنفخ ثم تمسح بهما وجهك وكفيك فقال عمر اتق الله يا عمار قال ان شئت لم احدث به قال الحكم وحدثني ابن عبد الرحمن بن ابري عن ابيه مثل حديث ذر قال وحدثني سلمة عن ذر في هذا الاسناد الذي ذكر الحكم فقال عمر نوليك ما توليت وحدثني اسحق بن منصور حدثنا النضر بن شميل اخبرنا شعبة عن الحكم قال سمعت ذرا عن ابن عبد الرحمن بن ابري قال قال الحكم وقد سمعته من ابن عبد الرحمن بن ابري عن ابيه ان رجلا اتى عمر فقال ابي اجبت فلم اجد ماء وساق الحديث وزاد فيه قال عمار يا امير المؤمنين ان شئت لما جعل الله على من حقه لا احدث به احدا

قوله روى الليث بن سعد  
ابو الحارث الفهمي شيخ  
الديار المصرية ولد سنة ٩٤  
وتوفى سنة ١٧٥ في رواية  
مسلم هنا انقطاع النظر النورى

قوله وعبدالرحمن بن يسار  
خطا صوابه عبد الله بن يسار  
قوله على ابي الجهم وقوله  
فقال ابو الجهم غلط وصوابه  
الجهم بصيغة التصغير  
( نورى )

قوله من نحو برجل اى من  
جانب الموضع الذى يعرف  
بهذا الاسم

باب

الدليل على ان المسلم  
لا يجس

قوله فاقبل تقدم ان الاسلال  
هو القهاب بظية قال الجهد  
اسل وتسلل اطلق فى  
استحقاق

قوله لا يجس التصريح ملا  
على فيه على فتح الجيم وذكر  
اليسوى انه من باب تعب  
ومن باب تمل لغة اه ثمان  
ابن الملك قال وهذا غير  
مخصص بالمؤمن بل الكافر  
كذلك واما قوله تعالى انما  
المشركون نجس فالتنجاسة  
فى اعتقادهم لا فى اسل  
خفتهم وما روى عن ابن  
عباس من ان احيانهم نجسة  
كالتزير وعن الحسن من  
صافهم فليثورنا لمحمول  
على المبالغة فى التبعد عنهم  
والاحترار منهم اه

باب

ذكر الله تعالى فى  
حال الجنابة وغيرها

باب

جواز اكل المحدث  
الطعام وانه لا كراهة  
فى ذلك وان الوضوء  
ليس على الفور

قوله عن النبي هو لغيره القليل يمشى كرسية ابراهيم وهو حرمك  
مفسر بن ابراهيم اه من النورى

وَلَمْ يَذْكُرْ حَدَّثَنِي سَلْمَةُ عَنْ ذَرٍّ \* قَالَ مُسْلِمٌ وَرَوَى اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ هُرَيْرَةَ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ أَقْبَلْتُ أَنَا  
وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي  
الْجَهْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ أَبُو الْجَهْمِ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِنْ نَحْوِ بَرٍّ جَمَلٍ فَلَمَّيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَيْهِ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَسَحَّ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَانَ بْنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ**  
**رَجُلًا مَرَّ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ \* **حَدَّثَنَا****  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الطَّوِيلِ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ أَنَّهُ لَقِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَرِيقٍ مِنْ طَرِيقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ**  
**فَأَسْأَلَ فَذَهَبَ فَأَعْتَسَلَ فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جَاءَهُ قَالَ آيُنَ كُنْتَ**  
**يَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَيْتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ فَكَرِهْتَ أَنْ أَجَالِسَكَ حَتَّى**  
**أَعْتَسِلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَجْسُ **وَحَدَّثَنَا****  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي**  
**وَإِلٍ عَنْ حُدَيْفَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَهِ وَهُوَ جُنُبٌ فَأَدْعَاهُ فَأَعْتَسَلَ**  
**ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ كُنْتُ جُنُبًا قَالَ إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَجْسُ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ**  
**وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ**  
**عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ**  
**\* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهَرَانِيُّ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ**  
**وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ عَنْ ابْنِ**

محمد بن يحيى

حدثنا يحيى بن سعيد عن أنه لقي النبي في مكة فلما جاءه قال

حدثنا حماد بن زيد

عَبَّاسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ فَأَتَى بِطَعَامٍ فَذَكَرُوا لَهُ الْوُضُوءَ  
فَقَالَ أَرِيدُ أَنْ أَصَلِّيَ فَأَتَوْصَأُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ  
عُمَيْرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَاءَ مِنَ الْغَائِطِ وَأَتَى بِطَعَامٍ فَقِيلَ لَهُ الْآتَوْصَأُ فَقَالَ لِمَ أَصَلِّي  
فَأَتَوْصَأُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الطَّائِفِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ مَوْلَى آلِ السَّائِبِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ ذَهَبَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْغَائِطِ فَلَمَّا جَاءَ قُدِّمَ لَهُ طَعَامٌ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
الْآتَوْصَأُ قَالَ لِمَ الْإِصْلَاءُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ  
عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حُوَيْرِثٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى حَاجَتَهُ مِنَ الْخَلَاءِ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فَأَكَلَ وَلَمْ يَمَسَّ  
مَاءً قَالَ وَزَادَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قِيلَ لَهُ إِنَّكَ لَمْ تَوْصَأُ قَالَ مَا أَرَدْتُ صَلَاةً فَأَتَوْصَأُ وَزَعَمَ عَمْرُو أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ سَعِيدِ بْنِ  
الْحُوَيْرِثِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَالَ يَحْيَى أَيْضًا أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ  
كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَفِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كَانَ إِذَا دَخَلَ الْكَنْيَفَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ عَنْ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ يَهْدَى الْأَسَدِيِّ وَقَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ كِلَاهُمَا  
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مَعِينٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ قَالَ أَقَامَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَجَّحِي لِرَجُلٍ  
وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَنَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَاجِي الرَّجُلَ فَمَا قَامَ إِلَى

قوله فذكروا له الوضوء قال  
النووي المراد الوضوء  
الشرعي وحمله القاضي  
عباس على الوضوء القوي  
وحكى اختلاف العلماء  
في كراهية غسل الكفين  
قبل الطعام واستحبابه اه  
ولاشك في استحباب تنظيف  
اليدين قبل الطعام  
عملاً لأن اليد لا تخلو عن  
لوث في تعاطي الأعمال والعقل  
تتبع شرعية كالسمع بل أقوى  
كما في صلاة الاصول في بحث  
القضاء على غير معقول  
على أن الاكل لا يستلزم  
على الدين عبادة لان ما  
يستعان به على العبادات عبادة  
فهو بهذا الاعتبار بمنزلة  
التطهارة من الصلاة فيقدم  
عليه وايضاً ان فيه استقبلاً  
للنعمة بالادب وذلك شكر  
للنعمة ووفاء بعمرة الطعام  
المعظم به والشكر يوجب المزيد  
وهو معنى ما ورد ان الوضوء يعني  
غسل اليدين قبل الطعام يعني  
الغفر وكراهه الامام مالك لكونه  
من فعل الاعاجم وفي الاحاديث  
ما يرد عليه انظر التيسير  
في شرح قوله عليه السلام  
بركة الطعام الوضوء قبله  
والوضوء بعده وراجع آداب  
الاكل من الاحياء والشرعية

قوله فقال اريد ان اصلي اي اريد الصلاة

باب

مايقول اذا اراد  
دخول الخلاء

قوله اذا دخل الخلاء أي اذا  
اراد الدخول كما في الترجمة  
قوله من الخبث والخبائث  
الخبث جمع الخبيث مثل  
السبل في جمع السبيل وهو  
بضتين وبخفف باسكان  
وسعه والخبائث جمع الخبيثة  
يريد ذكورا الشياطين وانهم  
وخص الخلاء لان الشياطين  
تحضر الاخلية لانه يهجر فيها  
ذكر الله اه من النجاسة والمرقاة

باب

الدليل على ان نوم  
الجالس لا يتقضى  
الوضوء

قوله بجس لرجل معناه  
مسارله والمنجاة التحديث  
سراً اه نووي

قد ذكرنا الوضوء في  
اصلي لم يخ  
يقول ذهب في  
فلم يمس ماء في  
سما في

الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَثَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَقِمْتَ الصَّلَاةَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يُنَاجِي رَجُلًا فَلَمْ يَزَلْ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ أَصْحَابُهُ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى بِهِمْ وَحَدَّثَنِي  
يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ  
قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنَامُونَ  
ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّأُونَ قَالَ قُلْتُ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ أَيْ وَاللَّهِ حَدَّثَنِي  
أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ  
عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ قَالَ أَقِمْتَ صَلَاةَ الْعِشَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ لِي حَاجَةٌ  
فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ  
أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ ثُمَّ صَلَّوْا

قوله حتى نام القوم يعني  
جالسين كما هو مقتضى  
الترجمة ومقتضى الخفقة  
المذكورة في المصابيح من  
حديث أنس أنه قال كان  
أصحاب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ينتظرون العشاء  
فينامون حتى تفتق رؤسهم  
ثم يصلون ولا يتوضأون أي  
حتى تسقط أذقانهم على  
صدورهم وهم قعود ومعلوم  
أن النوم ليس يحدث انما هو  
مظنة حدوثه في غير حالة  
التسكن والسبب الظاهر  
يقام مقام الشيء في موضع  
الخفاء كما تقرر في عمله

قوله قال أي هو بمعنى نعم  
في القسم خاصة قاله صاحب  
الكشاف يعني أنه جرى  
جواب وتصديق كنتم لكنه  
لا يستعمل إلا مع القسم ولا  
يقع إلا قبله كما هنا وكما في قوله  
تعالى قل أي وربى بخلاف  
كلمة نعم فإنها تستعمل به  
وبدونه

بج  
تخفة  
أخير ما خالده

بِسْمِ اللَّهِ تَعَالَى طَبِيعُ الْجُزْءِ الْأَوَّلِ مِنَ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ  
وَيَلِيهِ الْجُزْءُ الثَّانِي وَأَوَّلُهُ :  
كِتَابُ الصَّلَاةِ

بيان ما في الجزء الاول من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه المتين

عند مقابلته بنسخة مصححة مقتناة بعد طبعه

صواب	خطا	سطر	صفحة
احمد بن عمرو بن عبدالله بن عمرو بن سرح	احمد بن عمرو بن سرح	١٧	٨
باب النبي عن الرواية عن الضعفاء	باب في الضعفاء	هامش	٩
الضَّيِّبِيُّ	الضَّيِّبِيُّ	١٨	١٠
حدثنا سفيان ح وحدثني أبو بكر	حدثنا سفيان وحدثني أبو بكر	١٩	١١
من لم يصرف أبان (كما أوردنا في جلدنا من ١٤٠)	من صرف أبان	هامش	١٤
ولم تأت رواية صحيحة	ولم تأت رواية	٥	٢٣
قيل له	قيل	١	٢٤
فيسمى الرجل الذي	فيسمى الذي	١٩	٢٤
ذَارِحِكَ	ذَارِحِكَ	١٢	٣٣
أصرت أن أقاتل الناس	أقاتل الناس	٧	٣٩
فاحتفرت كما يحتفز الثعلب فدخلت	فاحتفرت فدخلت	١٣	٤٤
فقال لي رسول الله	فقال رسول الله	٢	٤٥
فقال له رسول الله	قال رسول الله	٣	٤٥
أفلا أخبر بها الناس فيستبشروا	أفلا أخبر بها فيستبشروا	١٢	٤٥
وودوا أنه أصابه شر	ودوا أنه أصابه شر	١٩	٤٥
في رعط منا وفينا بئير	في رعط وفينا بئير	٤	٤٧
ألا أراي	ألا أراي	٨	٤٧
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يؤمن	عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن	٩	٤٩
حدثته عبدالله بن عمر	حدثت عبدالله بن عمر	٥	٥١
كما حدثته ابن عمر	كما حدثت ابن عمر	٧	٥١
فقال أبو بكره وأنا سمعته	فقال أبو بكره أنا سمعته	١٥	٥٧
حدثنا سفيان ح وحدثنا	حدثنا سفيان وحدثنا	٢١	٥٧
قال قال لي النبي	قال قال النبي	٩	٥٨
كما قال الليث وأما	كما قال الليث وأما	٧	٦٧
وأبو معاوية عن الأعمش عن أبي حازم	وأبو معاوية عن أبي حازم	٢	٧٢
أن يكون جناب كذب	أن يكون كذب	٦	٧٥
في بيته وقال	في بيته قال	٣	٧٧
فبكي طويلا	ببكي طويلا	٦	٧٨
وإن تبدوا	أن تبدوا	٩	٨١
يذكر الفتن التي	يذكر التي	١٤	٨٩
من هذا قال جبريل	من هذا قال جبريل	١٥	١٠٠
أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري كما يقولان	أن ابن عباس وأبا حبة الأنصاري يقولان	١٥	١٠٣
أي رب يدعوا لله	أي رب يدعوا لله	٢١	١١٣
جالسا إلى سارية (كذا في نسخة)		٦	١٢٣

(في نسخة)



صواب	خطا	سطر	صفحة
ارفع رأسك يا محمد	ارفع يا محمد	١٨	١٢٤
عن عائشة قالت قلت	عن عائشة قلت	٥	١٣٦
فأبت النبي ومعه الرهيط	فأبت النبي صلى الله عليه وسلم ومعه الرهيط	٣	١٣٨
او كالرقة	او الرقة	٦	١٤٠
لا يقبل الله صلاة (كذا في نسخة)		١٥	١٤٠
قوله عن مسلم أراد به مسلم بن خالد	قوله عن مسلم أراد به مسلم بن خالد	١٥	١٤٠
المتوفى سنة مائة (كما هو المكتوب بهامش	الحزوي المعروف بالزنجي المتوفى سنة	١٥	١٤٠
ص ٥٠ و ١٦٨ من الجزء الثاني)	ثمان ومائة وله ثمانون سنة	١٥	١٤٠
سمع مطرف بن عبد الله يحدث عن ابن المغفل	سمع مطرف بن عبد الله عن ابن المغفل	٨	١٦٢
قال حدثنا شعبة	قال حدثنا شعبة	١٤	١٧٠
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك قال عمرو	عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمرو	١٤	١٨٨

فهرست الجزء الاول من صحيح الامام مسلم رضي الله عنه

باب ذاق طعم الايمان من رضي بالله رباً	٤٦	باب وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذابين	٦
باب شعب الايمان	٤٦	باب في التحذير من الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم	٧
باب جامع أوصاف الاسلام	٤٧	باب النهي عن الحديث بكل ماسمع	٨
باب بيان تفاضل الاسلام وأى أموره أفضل	٤٧	باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم	٩
باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الايمان	٤٨	باب في ان الاسناد من الدين	١١
باب وجوب محبة رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر من الاهل والولد والوالد والناس أجمعين الخ	٤٩	باب الكشف عن معاني رواة الحديث وثقة الاخبار وقول الائمة في ذلك	١٢
باب الدليل على أن من خصال الايمان أن يحب لآخيه ما يحب لنفسه من الخير	٤٩	باب ما تصح به رواية الرواة بعضهم عن بعض والتنبيه على من غلط في ذلك	٢٢
باب بيان تحريم ائذاء الجار	٤٩	باب صحة الاحتجاج بالحديث المضمن	٢٣
باب الحث على اكرام الجار والضيف ولزوم الصمت الا من الخير الخ	٤٩	<b>﴿ كتاب الايمان ﴾</b>	
باب بيان كون النهي عن المنكر من الايمان وأن الايمان يزيد وينقص وأن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب	٥٠	باب الايمان ماهو وبيان خصاله	٣٠
باب تفاضل أهل الايمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه	٥١	باب الاسلام ماهو وبيان خصاله	٣٠
باب بيان انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون وأن محبة المؤمنين من الايمان الخ	٥٣	باب بيان الصلوات التي هي احدى اركان الاسلام	٣١
باب بيان خصال المنافق	٥٦	باب في بيان الايمان بالله وشرائع الدين	٣٢
باب بيان حال ايمان من قال لاخيه المسلم يا كافر	٥٦	باب بيان الايمان الذي يدخل به الجنة وان من تمسك بما سر به دخل الجنة	٣٣
باب بيان حال ايمان من رغب عن أبيه وهو يعلم	٥٧	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم بنى الاسلام على خمس	٣٤
باب بيان قول النبي صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر	٥٧	باب الامر بالايمان بالله ورسوله وشرائع الدين والدعاء اليه	٣٥
		باب الامر بقتال الناس حتى يقولوا لا اله الا الله محمد رسول الله	٣٨
		باب أول الايمان قول لا اله الا الله	٤٠
		باب من لقي الله بالايمان وهو غير شاك فيه دخل الجنة وحرم على النار	٤١

٤ كذا في شرح التلويح والاحسن عن التعديت وقيل هذا الباب يسطرون بقى خطأ ممرقاني بين عليين في صلح

باب الدليل على أن قاتل نفسه لا يكفر	٧٦	باب لا ترجعوا بعدي كفاراً يضرب	٥٨
باب في الريح التي تكون قرب القيامة	٧٦	باب اطلاق اسم الكفر على الطعن	٥٨
تقبض من في قلبه شيء من الايمان		باب تسمية العبد الا بقى كافراً	٥٨
باب الحث على المبادرة بالاعمال قبل	٧٦	باب بيان كفر من قال مطرنا بنوء	٥٩
تظاهر الفتن		باب الدليل على أن حب الانصار وعلى	٦٠
باب مخافة المؤمن أن يحبط عمله	٧٧	رضى الله عنهم من الايمان وعلاماته	
باب هل يؤاخذ بأعمال الجاهلية	٧٧	باب بيان نقصان الايمان بتقص الطاعات	٦١
باب كون الاسلام يهدم ما قبله وكذا	٧٨	وبيان اطلاق لفظ الكفر الخ	
الهجرة والخروج		باب بيان اطلاق اسم الكفر على	٦١
باب بيان حكم عمل الكافر اذا أسلم	٧٩	من ترك الصلاة	
باب صدق الايمان واخلاصه	٨٠	باب بيان كون الايمان بالله تعالى الخ	٦٢
باب بيان قوله تعالى وان تبدوا ما في	٨٠	باب بيان كون الشرك أقبح الذنوب	٦٣
أنفسكم أو تخفوه		باب الكبار وأكبرها	٦٤
باب تجاوز الله عن حديث النفس	٨١	باب تحريم الكبر وبيانه	٦٥
واخواطر بالقلب الخ		باب من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل	٦٥
باب اذا هم العبد بحسنة كتبت واذا هم	٨٢	الجنة الخ	
بسيئة لم تكتب		باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال	٦٦
باب بيان الوسوسة في الايمان وما يقوله	٨٣	لا اله الا الله	
من وجدها		باب قول النبي صلى الله عليه وسلم	٦٩
باب وعيد من اقتطع حق مسلم بيمين	٨٥	من حمل علينا السلاح فليس منا	
فاجرة بالنار		باب قول النبي صلى الله عليه وسلم	٦٩
باب الدليل على أن من قصد أخذ مال	٨٧	من غشنا فليس منا	
غيره بغير حق كان القاصد مهدر الدم		باب تحريم ضرب الحدود وشق	٦٩
الخ		الجيوب والدعاء بدعوى الجاهلية	
باب استحقاق الوالي الغاش لرعيته النار	٨٧	باب بيان غلظ تحريم التسمية	٧٠
باب رفع الامانة والايمان من بعض	٨٨	باب بيان غلظ تحريم اسبال الازار	٧١
القلوب وعرض الفتن على القلوب		والمن بالمعطية وتنفيق السلعة بالخلف	
باب بيان ان الاسلام بدأ غريباً وسيعود	٨٩	وبيان الثلاثة الذين لا يكلمهم الله الخ	
غريباً وأنه يأرز بين المسجدين		باب بيان غلظ تحريم قتل الانسان	٧٢
باب ذهاب الايمان آخر الزمان	٩١	نفسه الخ	
باب جواز الاستسرار للخائف	٩١	باب غلظ تحريم النول وأنه لا يدخل	٧٥
باب تألف قلب من يخاف على ايمانه	٩١	الجنة الا المؤمنون	

٢٠١	
باب بيان ان من مات على الكفر فهو في النار الخ	١٣٢
باب في قوله وانذر عشيرتك الاقربين	١٣٣
باب شفاعته النبي صلى الله عليه وسلم لابي طالب والتخفيف عنه بسببه	١٣٤
باب أهون أهل النار عذاباً	١٣٥
باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل	١٣٦
باب موالاته المؤمنين ومقاطعة غيرهم	١٣٦
باب الدليل على دخول طوائف من المسلمين الجنة بغير حساب ولا عذاب	١٣٦
باب كون هذه الامة نصف أهل الجنة	١٣٨
باب قوله يقول الله لا دم أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين	١٣٩
﴿ كتاب الطهارة ﴾ ١٤٠	
باب فضل الوضوء	١٤٠
باب وجوب الطهارة للصلاة	١٤٠
باب صفة الوضوء وكأله	١٤١
باب فضل الوضوء والصلاة عقبه	١٤١
باب الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات الخ	١٤٤
باب ذكر المستحب عقب الوضوء	١٤٤
باب آخر في صفة الوضوء	١٤٥
باب الايتار في الاستنثار والاستجمار	١٤٦
باب وجوب غسل الرجلين بكاملهما	١٤٧
باب وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة	١٤٨
باب خروج الخطايا مع ماء الوضوء	١٤٨
باب استحباب اطالة الغرة والتحصيل	١٤٩
باب تبلغ الحلية حيث يبلغ الوضوء	١٥١
باب زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الادله	٩٢
باب وجوب الايمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الى جميع الناس	٩٢
باب بيان نزول عيسى بن مريم حاكماً بشريعة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم	٩٣
باب بيان الزمن الذي لا يقبل فيه الايمان	٩٥
باب بدء الوحي الى رسول الله	٩٧
باب الاسراء برسول الله صلى الله عليه وسلم الى السماوات وفرض الصلوات	٩٩
باب في ذكر المسيح بن مريم والمسيح الدجال	١٠٧
باب في ذكر سدرة المنتهى	١٠٩
باب معنى قول الله عز وجل ولقد رآه نزلة اخرى وهل رأى النبي صلى الله عليه وسلم ربه ليلة الاسراء	١٠٩
باب في قوله عليه السلام نوراً نرى اراه الخ	١١١
باب في قوله عليه السلام ان الله لا ينام الخ	١١١
باب اثبات رؤية المؤمنين في الآخرة لربهم سبحانه وتعالى	١١٢
باب معرفة طريق الرؤية	١١٢
باب اثبات الشفاعة واخراج الموحدين من النار	١١٧
باب آخر أهل النار خروجاً	١١٨
باب ادنى أهل الجنة منزلة فيها	١٢٠
باب في قول النبي صلى الله عليه وسلم أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الانبياء تبعاً	١٣٠
باب اختباء النبي صلى الله عليه وسلم دعوة الشفاعة لامته	١٣٠
باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لامته وبكائه شفقة عليهم	١٣٢

باب بيان صفة منى الرجل والمرأة وأن الولد مخلوق من مائهما	١٧٣	باب فضل اسباغ الوضوء على المكاره	١٥١
باب صفة غسل الجنابة	١٧٤	باب السواك	١٥١
باب القدر المستحب من الماء الخ	١٧٥	باب خصال الفطرة	١٥٢
باب استحباب افاضة الماء على الرأس وغيره ثلاثاً	١٧٧	باب الاستطابة	١٥٤
باب حكم ضفائر المغتسلة	١٧٨	باب النهي عن الاستنجاء باليمين	١٥٥
باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم	١٧٩	باب التيسر في الطهور وغيره	١٥٥
باب المستحاضة وغسلها وصلاتها	١٨٠	باب النهي عن التخلي في الطرق	١٥٦
باب وجوب قضاء الصوم على الحائض دون الصلاة	١٨٢	باب الاستنجاء بالماء من التبرز	١٥٦
باب تستر المغتسل بشوب ونحوه	١٨٢	باب المسح على الخفين	١٥٦
باب تحريم النظر الى العورات	١٨٣	باب المسح على الناصية والعمامة	١٥٨
باب جواز الاغتسال عرياناً في الحلوة	١٨٣	باب التوقيت في المسح على الخفين	١٥٩
باب الاعتناء بحفظ العورة	١٨٤	باب جواز الصلوات كلها بوضوء	١٦٠
باب ما يستتر به لقضاء الحاجة	١٨٤	باب كراهة غمس المتوضئ وغيره يده المشكوك في نجاستها في الاثناء قبل الخ	١٦٠
باب انما الماء من الماء	١٨٥	باب حكم ولوغ الكلب	١٦١
باب نسخ الماء من الماء ووجوب الغسل بالتقاء الحتاتين	١٨٦	باب النهي عن البول في الماء الراكد	١٦٢
باب الوضوء مما مست النار	١٨٧	باب النهي عن الاغتسال في الماء الراكد	١٦٣
باب نسخ الوضوء مما مست النار	١٨٨	باب وجوب غسل البول وغيره الخ	١٦٣
باب الوضوء من لحوم الابل	١٨٩	باب حكم بول الطفل الرضيع الخ	١٦٣
باب الدليل على أن من تيقن الطهارة الخ	١٨٩	باب حكم المنى	١٦٤
باب طهارة جلود الميتة بالدباغ	١٩٠	باب نجاسة الدم وكيفية غسله	١٦٦
باب التيمم	١٩١	باب الدليل على نجاسة البول الخ	١٦٦
باب الدليل على أن المسلم لا يجس	١٩٤	كتاب الحيض	١٦٦
باب ذكر الله تعالى في حال الجنابة	١٩٤	باب مباشرة الحائض فوق الأزار	١٦٦
باب جواز أكل المحدث الطعام الخ	١٩٤	باب الاضطجاع مع الحائض في لحاف	١٦٧
باب ما يقول اذا أراد دخول الخلاء	١٩٥	باب جواز غسل الحائض رأس زوجها	١٦٧
باب الدليل على أن نوم الجالس الخ	١٩٥	باب المذي	١٦٩
		باب غسل الوجه واليدين اذا استيقظ	١٧٠
		باب جواز نوم الجنب واستحباب الوضوء له الخ	١٧٠
		باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها	١٧١

# الجامع الصحيح

للإمام أبي إسماعيل محمد بن إسماعيل بن إسحاق  
ابن سالم القشيري النيسابوري

طبعة مصححة ومقابلة  
على عدة مخطوطات ونسخ معتمدة

ابن الفراء على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم، الصحيحان البخاري ومسلم،  
وتلقبها الأمة بالقبول، ثم أن مسلم كتب كتابه على أبواب فهو مبوب  
في الحقيقة ولكن لم يذكر تراجم الأبواب لئلا يزداد  
بها حجم الكتاب واشبهت على حواشيه

الجزء الثاني





أَنَّ بِنِ مَالِكٍ قَالَ ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا وَقَتَ الصَّلَاةِ بِشَيْءٍ يَعْرِفُونَهُ قَدْ كُرُوا أَنْ  
يُتَوَدَّ وَنَارًا أَوْ يَضْرِبُوا نَاقُوسًا فَأَمَرَ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ **وَحَدَّثَنِي**  
مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ لَمَّا كَثُرَ النَّاسُ  
ذَكَرُوا أَنْ يُعْلَمُوا بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَنْ يُورُوا نَارًا **وَحَدَّثَنِي** عُبَيْدُ اللَّهِ  
ابْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ وَعَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَبْدِ الْجَبْرِ قَالَ  
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ بِلَالٌ أَنْ يَشْفَعَ الْأَذَانَ وَيُوتِرَ الْإِقَامَةَ  
**حَدَّثَنِي** أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو عَسَّانَ  
حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِيِّ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ  
عَامِرِ الْأَحْوَلِ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَخْدُومَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَهُ هَذَا الْأَذَانَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ  
أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا  
رَسُولُ اللَّهِ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ مَرَّتَيْنِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ مَرَّتَيْنِ زَادَ إِسْحَاقُ اللَّهُ أَكْبَرُ  
اللَّهُ أَكْبَرُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ **حَدَّثَنَا** ابْنُ عُيَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَدِّانِ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْشُومٍ الْأَعْمَى  
**وَحَدَّثَنَا** ابْنُ عُيَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْقَائِمُ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ **حَدَّثَنِي**  
أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْشُومٍ يُؤَدِّنُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَهُوَ أَعْمَى **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ

حدثني أبي عن  
مريم بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم أنها أتته أن عبد رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثني عن  
أخبرنا عبد الله بن  
حدثني زهير بن حرب عن

قوله أن يعلموا وقت الصلاة أي يعلموا له علامة يعرف بها

قوله أن يوروا ناراً أي يظهروا نورها

قوله أن يوروا ناراً أي يوقدوها ويأشعلوها قال تعالى أفرأيتم النار التي تورون (نورى)

باب

صفة الاذان  
قوله ثم يعود ليقول الخ هذا هو الترجيع المنكر في كتب أهل مذهبنا وهو تعليم ظن ترجيحاً وفيه خفض الصوت ثم رفعه كما في بعض روايات المشكاة راجع البحر الرائق مع منحة الخالق

باب

استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد

باب

جواز اذان الاعمى اذا كان معه بصير

باب

الامساك عن الاغارة على قوم في دار الكفر اذا سمع فيهم الاذان

قوله على الفطرة أي على الإسلام وقوله خرجت من النار أي بالتوحيد (نوى)

قوله داعي معزى المعزى هو المعز المذكور في سورة الأنعام قال الفيومي الألف فيه للإلحاق للتأنيث ولهذا ينون في النكرة ويصغر على معزى وتوكلت الألف للتأنيث لم تعدى اه

باب

القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يسأل له الوسيلة

قوله فقولوا مثل ما يقول قال ابن الملك المراد بالمسألة هنا المشاجبة في مجرد القول لا في صفة كرفع الصوت اه ويستثنى من المسألة القولية الخيولتان وكذلك يستثنى قوله الصلاة خير من النوم كما هو المقرر في الفقه

قوله وأرجو أن أسون أنا هو فيه من التواضع لا يفتى وهو خبر كان وقع موقع آية هذا على تقدير أن يكون أنا تأكيداً للضمير المستتر في أسون قال ابن الملك ويحتمل أن يكون أنا مبتدأ وهو خبره وبالجملة خبرا كون

قوله حلت له الشفاعة أي صارت حلالاً له غير حرام اه حرقة وفسره ابن الملك بالوجوب ثم قال وقيل أنه من الحلول بمعنى التزول لا من الحل لأنها لم تكن محرمة قبل ذلك بمعنى استحق شفاعن مجازة لدما اه

قوله عن خبيب الخ انظر الى ما كتبه عن النوى بجامع ص ٨ من الجزء الاول

قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْبَرُ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَكَانَ يَسْمَعُ الْأَذَانَ فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ وَإِلَّا أَغَارَ فَسَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ اللَّهُ أَكْبَرُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ قَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجْتَ مِنَ النَّارِ فَتَنْظُرُ وَإِذَا هُوَ رَاعِي مِعْزَى

**حدثني** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن **حدثنا** محمد بن سلمة المرادي حدثنا عبد الله بن وهب عن حيوة وسعيد بن أبي أيوب وغيرهما عن كعب بن علقمة عن عبد الرحمن بن جبير عن عبد الله بن عمرو بن العاص أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ثم صلوا على فإنه من صلى على صلاة صلى الله عليه بها عشراً ثم سلوا الله لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله وأرجو أن أكون أنا هو فمن سأل لي الوسيلة حلت له الشفاعة

**حدثني** اسحق بن منصور أخبرنا أبو جعفر محمد بن جعفر الثقفي حدثنا إسماعيل بن جعفر عن عمارة بن غزيرة عن خبيب بن عبد الرحمن بن إساف عن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب عن أبيه عن جده عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال المؤذن الله أكبر الله أكبر فقال أحدكم الله أكبر الله أكبر ثم قال أشهد أن لا إله إلا الله قال أشهد أن لا إله إلا الله ثم قال أشهد أن محمداً رسول الله قال أشهد أن محمداً رسول الله ثم قال حتى على الصلاة قال لأحول ولا قوة إلا بالله ثم قال حتى على الفلاح قال لأحول ولا قوة إلا بالله ثم قال الله أكبر الله أكبر قال الله أكبر ثم قال لا إله إلا الله قال لا إله إلا الله من قلبه دخل الجنة **حدثنا** محمد بن ربيع أخبرنا الليث

حدثنا يحيى بن يحيى

ابن العاصم

حدثنا محمد بن ربيع

حدثنا علي بن الشافعية

عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسِ الْقُرَشِيِّ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ  
عَنِ الْحَكِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ رَضِيَ اللَّهُ رِيبًا وَبِحَمْدِهِ  
رَسُولًا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ قَالَ أَبُو رُحَيْجٍ فِي رِوَايَتِهِ مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ  
الْمُؤَذِّنَ وَأَنَا أَشْهَدُ وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ قَوْلَهُ وَأَنَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ عَن طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمِّهِ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ خِزَانَةَ  
الْمُؤَذِّنِ يَدْعُوهُ إِلَى الصَّلَاةِ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
الْمُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو  
عَامِرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي  
سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ  
بِالصَّلَاةِ ذَهَبَ حَتَّى يَكُونَ مَكَانَ الرَّوْحَاءِ قَالَ سُلَيْمَانُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الرَّوْحَاءِ فَقَالَ هِيَ  
مِنَ الْمَدِينَةِ سِتَّةٌ وَثَلَاثُونَ مِيلًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا  
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ  
الشَّيْطَانَ إِذَا سَمِعَ النِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَحَالَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ  
فَوْسُوسَ فَإِذَا سَمِعَ الْإِقَامَةَ ذَهَبَ حَتَّى لَا يَسْمَعَ صَوْتَهُ فَإِذَا سَكَتَ رَجَعَ فَوْسُوسَ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ يَحْيَى الرَّاسِبِيُّ حَدَّثَنَا حَالِدُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي

قوله عن الحكيم الخ قال  
التورى في مقدمة كتابه  
( حكيم ) كله يفتح الحاء  
وكسر الكاف الا حكيم بن  
عبدالله وزير بن حكيم فبضم  
الحاء وفتح الكاف اه  
قوله اطول الناس اعناقاً  
طول العنق يدل غالباً على  
طول القامة وطولها لا  
يطلب لذاته بل لدلالته على  
تميزهم عن سائر الناس  
وارتفاع شأنهم عليهم قال  
ابن الملك أى يكونون ه

باب

فضل الاذان وهرب  
الشیطان عند سماعه  
ه سادات والعرب تصف  
السادة بطول العنق ومن  
أجاب دعوة المؤذن يكون  
معه ودوى بعضهم اعناقاً  
يكسر الهزة أى اسراعاً  
الى الجنة وهذه الرواية غير  
معتد بها اه

قوله عن ابى سفيان المراد  
به ابو سفيان المكي اسمه  
طلحة بن نافع يروى عن جابر  
الصحابى وعنه الاعمش  
واسمه سليمان بن مهران كما  
مر بهامش ص 108 من  
الجزء الاول ذكره المؤلف  
هنا بلقبه ثم باسمه فقال  
قال سليمان فسألته والغندر  
فأدعى ابى سفيان المذكور

قوله مكان الروحانى يكون  
الشیطان مثل الروحاء من  
المدینة فى البعد وهو كما  
فى القاموس موضع بين  
الحرمين على ثلاثين أو  
أربعين ميلاً من المدینة  
وقسره الراوى بستة وثلاثين  
ميلاً وانما يذهب الشيطان  
ثلاثاً يسمع نداء داعى الحق

قوله أحال قال التورى  
أى ذهب هارباً اه

و له مراد  
و حدیثنا یصح  
و حدیثنا یصح  
و حدیثنا یصح



قوله وله حساس الحساس  
شدة العدو ويحمل هو الضراط  
وهو محمول على الخليفة لان  
الشیطان يأكل وانما شرط  
لثقل الاذان عليه كما يضرب  
الحمار من ثقل الحمل قاله ابن  
الملك وانما ادر ثلاثين  
التأذين كاهر الرواية فيما يأتي  
وفي مرقاته المصباح شبه ثقل  
الشیطان نفسه وانفاله  
عن سماع الاذان بالصوت  
الذي يملأ السمع ويمنعه  
عن سماع غيره ثم ساء  
ضراطاً تقيحاً له اه

قوله فاذا قضى التأذين وفي  
المشكاة فاذا قضى التأذين  
أي فرغ المؤذن منه وقوله  
حتى اذا توب بالصلاة من  
التشويب وهو الالهام حرة  
بعد اخرى والمراد به الاقامة  
اه من المرقاة

قوله حتى يخطر بكسر الطاء  
وتضم وحق تعليمية أي  
أقبل كي يقول بين المره  
وقلبه بالوسوسة فلا يمكن  
من الحضور في الصلاة قال  
ملاعل ولا ينافي اسناد  
الحيولة اليه اسنادها اليه  
تمسلي في قوله عن وجل  
واعلموا أن الله يقول بين  
المره وقلبه لان هذا الاسناد  
حقيقة عند أهل السنة  
والأول باعتبار ان الله تعالى  
مكنه من ما حق ثم ابتلاه العبد  
به وايضاً الأول أنيف الى  
الشیطان فانه مقام شر  
ولذا عبر عن قلبه بنفسه  
الثاني مقام الاطلاق كما يقال

قوله حتى يخطر الرجل الخ أي كيصير من الرسوخة بجيش يخطك في عهد ركعتك

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَدَّنَ الْمُؤَذِّنُ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ  
وَلَهُ حُصَاصٌ حَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بْنُ سِنطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ  
عَنْ سُهَيْلٍ قَالَ أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى بَنِي حَارِثَةَ قَالَ وَمَعِيَ غُلَامٌ لَنَا أَوْصَابُ لَنَا فَنَادَاهُ  
مُنَادٍ مِنْ حَائِطٍ بِاسْمِهِ قَالَ وَأَشْرَفَ الَّذِي مَعِيَ عَلَى الْحَائِطِ فَلَمْ يَرِ شَيْئاً فَذَكَرْتُ  
ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ لَوْ شِئْتُمْ أَنْتَ تَلْقَى هَذَا لَمْ أُرْسِلْكَ وَلَكِنْ إِذَا سَمِعْتَ صَوْتاً فَنادِ  
بِالصَّلَاةِ فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ  
إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نَادَى بِالصَّلَاةِ وَتَى وَلَهُ حُصَاصٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ حَدَّثَنَا  
الْمَغِيرَةُ يَعْنِي الْحِزَامِيَّ عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَادَى بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانَ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ فَإِذَا قَضَى  
التَّأْذِينَ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا تَوَبَّ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ حَتَّى إِذَا قَضَى التَّشْوِيبَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ  
بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ لَهُ أَذْكَرُ كَذَا وَأَذْكَرُ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكَرُ مِنْ قَبْلُ حَتَّى  
يَنْظُرَ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَيْفَ صَلَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ  
عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ حَتَّى يَنْظُرَ  
الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي كَيْفَ صَلَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّحْمِيَّيُّ وَسَمِعْتُ مِنْ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ عُثَيْمٍ كُلُّهُمْ عَنْ سَعْيَانَ بْنِ عُمَيْرَةَ  
وَاللَّفْظُ لِیَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ بْنُ عُمَيْرَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَادِيَ مَسْكِبَهُ  
وَقَبْلَ أَنْ يَرْكَعَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ وَلَا يَرْفَعُهُمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا  
حَذْوِ مَسْكِبِهِ ثُمَّ كَثُرَ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ فَعَمِلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَإِذَا رَفَعَ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَمِلَ

قوله أرسلني أي وهو صغير ان لك  
السبلان يروي عن الصحابة وعنه بنوه سهيل  
وعبد الله بن عمر بن الخطاب من الخلفاء

وله ضراط نحو  
(عقود) والاول والآخر الاول  
لا يدري كم وصل نحو

حدثنا محمد نحو

استحباب رفع  
اليدين حذو المنكبين  
مع تكبيرة الاحرام  
والركوع وفي الرفع  
من الركوع وانه لا يفعله  
اذا رفع من السجود  
الله خالق كل شيء ولا يقال  
خالق الكتب والخنزير ادها  
مع الله تعالى وهذا معنى  
قوله صلى الله عليه وسلم  
الخيز بيديك والشر ليس  
اليك مع اعتقاد ان الامر  
كله وكل من عند الله اه

مِثْلَ ذَلِكَ وَلَا يَفْعَلُهُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الشُّجُودِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 جُبَيْنُ بْنُ هُوَيْرِ بْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرٍ إِذَا  
 حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْزِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا  
 قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى  
 تَكُونَا حَذْوِ مَنْكِبَيْهِ ثُمَّ كَبَّرَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ  
 خَالِدٍ عَنِ أَبِي قِلَابَةَ أَنَّهُ رَأَى مَالِكَ بْنَ الْحُوَيْرِثِ إِذَا صَلَّى كَبَّرَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا  
 أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ رَفَعَ يَدَيْهِ وَحَدَّثَنَا أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ هَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَعْدَرِيُّ حَدَّثَنَا  
 أَبُو عَوَاثَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ نَضْرَةَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ  
 حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا أُذُنَيْهِ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ  
 فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ رَأَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ  
 أُذُنَيْهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيَّةَ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فَيُكَبِّرُ كَمَا خَفَضَ وَرَفَعَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ  
 قَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ رِيَّةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ  
 يَكْبُرُ حِينَ يَقُومُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ  
 الرَّكْعَةِ ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا ثُمَّ يَكْبُرُ  
 حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَسْجُدُ ثُمَّ يَكْبُرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ثُمَّ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ

قال السيد مرتضى الزبيدي فيما  
استدرجه على صاحب القاموس  
(قهرزاد) بالظن جد محمد بن  
عبدالله المتوفى سنة ٢٦٢

قوله اذا قام للصلاة رفع يديه  
هذا امر مجمع على استحبابه واما  
هذا اذا المنكبين فهي عندنا  
محمولة على حالة العذر يرفع  
الرجل يديه حذاء اذنيه كما  
هو الرواية الاخرى قال  
في كتاب عدة ارباب الفتوى  
والسبب المقتضى لذلك هو  
ان المناطقين كانوا يصلون  
في المسجد واسنابهم تحت  
آطهم فلما علم النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم بذلك رفع  
يديه فرجع الصحابة رضي الله  
تعالى عنهم خلفه ورفع  
انفاقون معهم فسقطت  
اسنابهم من تحت آطهم  
فخرجوا من المسجد ولم  
يجدوا بعد ذلك فهو من  
الاحكام التي انشئت على تداريق  
حكمتها كالتروية في السعي  
والرمل في الطواف او في  
وتر الطعطارى على حراقي  
الفلاح والحكمة في الجمع  
بين رفع اليدين والتكبير  
اعلام المذورين من الامم  
والاممى او ولا يرفع الايدي  
في الصلاة فباعدا الوتر  
والعبدن الا عند افتتاحها  
لحديث الكتاب ما يراكم  
والهي ايديكم كأنها اذنان  
خليل فسمعوا في الصلاة

باب  
اثبات التكبير في كل  
خفض ورفع في  
الصلاة الارتفاع  
من الركوع فيقول  
فيه سمع الله لمن حمده

حدثنا يث

حدثنا ابو كامل

قوله عز وجل عازيذنا اي اعاليها  
في كل شي اعلاه (نهي)

كان يصل بهم



قوله حين يقوم من  
التي أي من الشفع كما  
ينبغي عنه رواية وإذا  
نهض من الركعتين  
فيها يأتي في آخر الباب

قوله لذكرني هذا  
صلاة عند صلى الله  
تعالى عليه وسلم فيه  
إشارة إلى أنه كان  
يجر استعمال التكبير  
في الانتقالات (نوى)  
يعني أنه كان من السلف  
في زمن أبي هريرة من  
لا يكبر إلا في الأحرام  
ظناً منهم أن ما عدا  
تكبيرة الأحرام إنما  
هو سنة في الجماعة  
للاعلام ثم استقر العمل  
إلى اليوم بما عدا القومة  
من الانتقالات على  
التكبير وهو باجماع  
الامة من سنن الصلاة

باب

وجوب قراءة  
الفاتحة في كل ركعة  
وأنه إذا لم يحسن  
الفاتحة ولا أمكنه  
تعلمها قرأ ما يسر  
له من غيرها

فِي الصَّلَاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الْمَثِي بَعْدَ الْجُلُوسِ ثُمَّ يَقُولُ  
أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**  
**حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**ابْنُ الْحَارِثِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ**  
**إِلَى الصَّلَاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**إِنِّي أَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى****  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ**  
**أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ حِينَ يَسْتَحْلِفُهُ مَرَوَانُ عَلَى الْمَدِينَةِ إِذَا قَامَ لِلصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ**  
**فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَفِي حَدِيثِهِ فَإِذَا قَضَاهَا وَسَلَّمَ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ**  
**قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا****  
**مُحَمَّدُ بْنُ مِعْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ**  
**عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُكَبِّرُ فِي الصَّلَاةِ كُلَّمَا رَفَعَ وَوَضَعَ فَقُلْنَا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا هَذَا**  
**التَّكْبِيرُ قَالَ إِنَّهَا لَصَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ****  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يُكَبِّرُ**  
**كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ**  
****حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ جَمِيعاً عَنْ حَمَادِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ****  
**زَيْدٍ عَنْ عِيْلَانَ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي**  
**طَالِبٍ فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ كَبَّرَ وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرُّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ**  
**فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا مِنَ الصَّلَاةِ قَالَ أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي ثُمَّ قَالَ لَقَدْ صَلَّى بِهَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ قَدْ ذَكَرَنِي هَذَا صَلَاةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا****  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً عَنْ سُهَيْبَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ**

وحدثني محمد بن رافع  
عن  
ابن الاشبهكم  
عن  
قال والذى  
قال انها  
يعقوب بن عبد الرحمن

حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ  
يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْلَاةٍ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ **حَدَّثَنَا**  
**أَبُو الطَّاهِرِ** حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ  
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ  
الصَّامِتِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْلَاةٍ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَيِّمِ الْقُرْآنِ  
**حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ  
صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ الرَّبِيعِ الَّذِي سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي وَجْهِهِ مِنْ بَرِيهِمْ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَصْلَاةٍ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِأَيِّمِ الْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فَصَاعِدًا  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ أَبِيهِ عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى صَلَاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأَيِّمِ الْقُرْآنِ  
فِي خِدَاجٍ ثَلَاثًا غَيْرُ تَمَامٍ فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنْ أَنْكُرْتُمْ وَرَأَى إِمَامٌ فَقَالَ أَقْرَأْ بِهَا  
فِي نَفْسِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمْتُ الصَّلَاةَ  
بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ اللَّهُ  
تَعَالَى حَمِدَنِي عَبْدِي وَإِذَا قَالَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَشَى عَلَى عَبْدِي وَإِذَا قَالَ  
مَا لِكِ يَوْمَ الدِّينِ قَالَ حَمِدَنِي عَبْدِي وَقَالَ مَرَّةً فَوَضَّ إِلَى عَبْدِي فَإِذَا قَالَ إِيَّاكَ تَعْبُدُ  
وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينُ قَالَ هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ إِهْدِنَا الصِّرَاطَ  
الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ قَالَ هَذَا  
لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ  
دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ فَسَأَلْتُهُ أَنَا عَنهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

قوله لا صلاة أي كاملة كما هو مذهبنا أو صبيحة كما هو مذهب الشافعية قلنا فرضية القراءة إنما ثبت بقوله تعالى فأقرأوا ما نسيروا من القرآن كما هو الرواية في حديث الأعرابي المسمى بصلاته على ما يأتي في ص ١١ وهذا الحديث لكونه من أخبار الأئمة إنما يصلح لأفادة الوجوب لا الفرضية فنقول بوجودها عملاً بالدليلين فيكون المنى كمال الصلاة

قوله لمن لم يقرأ أي بأم القرآن يقال قرأت أم القرآن وبأم القرآن واقتراؤه به يتعدى بنفسه وبالباء على ما يفهم من كتب اللغة سميت الفاتحة بأم القرآن وبأم الكتاب لاشتغالها على مقاصدها جلالاً وأم كل شيء أصله وعماده

قوله محمود هو من صفات الصحابة وهو الذي روى عنه البخاري قوله عقلت من رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة مجها من دلو وأنا ابن خمس سنين أرجع من صبيحة في كتاب العلم إلى (باب متى يصح سماع الصغير) والمجزمى الماء من بين الشفتين

قوله وزاد فصاعداً أي زاد هذا الراوى على قوله بأم القرآن قوله فصاعداً يعني حال صكون قراءته زيادة على أم القرآن

قوله في خداج أي في غير تمام فقلت لأبي هُرَيْرَةَ إِنْ أَنْكُرْتُمْ وَرَأَى إِمَامٌ فَقَالَ أَقْرَأْ بِهَا فِي نَفْسِكَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَسَمْتُ الصَّلَاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ الْعَبْدُ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى حَمِدَنِي عَبْدِي وَإِذَا قَالَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمَ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى أَشَى عَلَى عَبْدِي وَإِذَا قَالَ مَا لِكِ يَوْمَ الدِّينِ قَالَ حَمِدَنِي عَبْدِي وَقَالَ مَرَّةً فَوَضَّ إِلَى عَبْدِي فَإِذَا قَالَ إِيَّاكَ تَعْبُدُ وَإِيَّاكَ تَسْتَعِينُ قَالَ هَذَا بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ فَإِذَا قَالَ إِهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ قَالَ هَذَا لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ قَالَ سُفْيَانُ حَدَّثَنِي بِهِ الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْقُوبَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مَرِيضٌ فِي بَيْتِهِ فَسَأَلْتُهُ أَنَا عَنهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ

قوله اقربا في نفسك أي اقربا سراً غير جهر وبه أخذ الشافعي وهو مذهب صحابي لا يقوم به حجة على أحد

قوله قست الصلاة الخ أراد بالصلاة القراءة لأنها جزؤها ويطلق كل منهما على الآخر مجازاً قال تعالى ولا تجهر بصلاتك أي بقراءتك وقال إن قرآن الفجر كان مشهوداً يعني صلاة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقراءة حجة الحديثها ابن الملق و قوله بيني وبين عبدتي نصفين قرينة قوية للمجاز فإن الصلاة خالصة لله تعالى

قوله حمدي عبدي أي عطفي وفي قوله سبحانه ولعبدتي ما سأل بشارة عظيمة

وحدثني أبو الطاهر عن محمد بن لا يقترى

حدثنا إسحاق عن

قال أبو هريرة عن

قال أبو هريرة عن

مالك بن انس عن العلاء بن عبد الرحمن انه سمع ابا السائب مولى هشام بن زهرة  
 يقول سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ح وحدثني محمد بن  
 رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن جريج اخبرني العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب  
 ان ابا السائب مولى بني عبد الله بن هشام بن زهرة اخبره انه سمع ابا هريرة  
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى صلاة فلم يقرأ فيها بأم القرآن  
 يمثل حديث سفيان وفي حديثهما قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي  
 نصفين فنصفها لي ونصفها لعبدي **حدثني** احمد بن جعفر المقرئ حدثنا النضر  
 ابن محمد حدثنا ابو اويس اخبرني العلاء قال سمعت من ابي ومن ابي السائب وكانا  
 جلسنا ابي هريرة قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى  
 صلاة لم يقرأ فيها فاتحة الكتاب فهي جداج يقولها ثلاثا يمثل حديثهم **حدثنا**  
 محمد بن عبد الله بن عمير حدثنا ابواسامة عن حبيب بن الشهيد قال سمعت عطاء  
 يحدث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة الا بقراءة قال  
 ابو هريرة فما اعلن رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلانكم وما اخفاه اخفياه لكم  
**حدثنا** عمرو و التاقد وزهير بن حرب واللفظ لعمرو وقال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم  
 اخبرنا ابن جريج عن عطاء قال قال ابو هريرة في كل الصلاة يقرأ فما اسمعنا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما اخفي منا اخفينا منكم فقال له رجل ان لم ازد  
 على أم القرآن فقال ان زدت عليها فهو خير وان اشتهت إليها اجزأت عنك  
**حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا يزيد يعني ابن زريع عن حبيب المعلم عن عطاء قال  
 قال ابو هريرة في كل صلاة قراءة فما اسمعنا النبي صلى الله عليه وسلم اسمعناكم وما  
 اخفي منا اخفياه منكم ومن قرأ بأم الكتاب فقد اجزأت عنه ومن زاد فهو  
**افضل حدثني** محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال حدثني سعيد

قوله اخبرني العلاء هو ابن  
 عبد الرحمن بن يعقوب الجهمي  
 يروي عن ابيه عبد الرحمن  
 وعن ابي السائب وهما عن  
 ابي هريرة كما يأتي مات  
 في خلافة المنصور وجده  
 يعقوب هو مولى الحرقة من  
 جهينة المدي افاذه الخزرجي  
 تقدم ذكره في ص ٦٥ وتقدم  
 ذكر الحرقات والحرقة في ص  
 ٦٧ و ٦٨ من الجزء الاول  
 الظرا هو امش

قوله عبد الله بن هشام بن  
 زهرة أدرك النبي صلى الله  
 عليه وسلم وذهبت به امه  
 فزقت بنت حميد الى رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 فقالت يا رسول الله بايعه  
 فقال هو صغير لم يحج رأسه  
 ودعا له اه من الاصابة

قوله نصفين اعلم ان تقسيم  
 الفاتحة نصفين بمعنى ان  
 يعطيا ثناء الى قوله اياك  
 لعبد وبعضها دعاء وهو  
 من قوله اياك نستعين الى  
 آخر السورة والنصف هنا  
 بمعنى البعض لانها منصفة  
 حقيقة لان طرف الدعاء اكثر  
 وقيل انها منصفة حقيقة  
 لانها سبع آيات ثلاث ثناء  
 من قوله الحمد لله الى يوم  
 الدين وثلاث دعاء من قوله  
 اهدنا الى آخرها والاية  
 المتوسطة نصفها ثناء ونصفها  
 دعاء اه ابن الملك وعلى هذا  
 الحساب لا تدخل البسلة  
 في الفاتحة وهو مطلوب لنا  
 قال ملاعق وعسك اصحابنا  
 بهذا الحديث على ان البسلة  
 ليست من الفاتحة بوجه  
 آخر وهو انه صلى الله عليه  
 وسلم لم يذكر التسمية فيما  
 حثاه عن الله سبحانه

قوله لما اعلن رسول الله  
 الخ معناه ما جهر به فيه  
 بالقرائة جهرنا به وما أسر  
 أسرنا به والصلوات الجهرية  
 معلومة وسكنتك الصلوات  
 السرية

قوله لما اسمعنا رسول الله  
 الخ معناه مثل ما تقدم

قوله عن حبيب المعلم هو ابن  
 ابي قربة بفتح القاف ابو محمد  
 البصري اه من الخلاصة

قوله اجزأت عنك اي  
 تفى عنك وتكفيك

اخبرنا العلاء عن

حدثنا محمد بن اسماعيل بن ابراهيم

حدثنا يحيى بن يحيى عن حبيب المعلم عن عطاء قال

ابن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل المسجد  
 فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم السلام قال أزعج فصلي فإني لم تصل فرجع الرجل فصلى كما  
 كان صلى ثم جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وعليك السلام ثم قال أزعج فصلي فإني لم تصل حتى فعل ذلك ثلاث  
 مرات فقال الرجل والذي بعثك بالحق ما أحسن غير هذا علي قال إذا كنت إلى  
 الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم أركع حتى تطمئن راكعاً  
 ثم أرفع حتى تعدل قائماً ثم أسجد حتى تطمئن ساجداً ثم أرفع حتى تطمئن جالساً ثم  
 أعمل ذلك في صلاتك كلها **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة  
 وعبد الله بن ميمون **وحدثنا** ابن نمير **حدثنا** أبي قال حدثنا عبيد الله عن سعيد بن  
 أبي سعيد عن أبي هريرة أن رجلاً دخل المسجد فصلى ورسول الله صلى الله عليه وسلم  
 في ناحية وساقا الحديث يمثل هذه القصة وزاد فيه إذا كنت إلى الصلاة فأسبغ  
 الوضوء ثم استقبل القبلة فكبر **حدثنا** سعيد بن منصور وقتيبة بن سعيد كلاهما  
 عن أبي عوانة قال سعيد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن  
 حصين قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الظهر أو العصر فقال  
 أيكم قرأ خلفي بسبح اسم ربك الأعلى فقال رجل أنا ولم أردد بها إلا الخير  
 قال قد علمت أن بفضكم خالجبها **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قال حدثنا  
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت زرارة بن أوفى يحدث عن عمران  
 ابن حصين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الظهر فجعل رجل يقرأ خلفه  
 بسبح اسم ربك الأعلى فلما انصرف قال أيكم قرأ أو أيكم القارئ فقال رجل  
 أنا فقال قد ظننت أن بفضكم خالجبها **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا

قوله فدخل رجل فصلى  
 بلا تعديل في ركوعه  
 وسجوده كما هو الظاهر  
 من سياق الحديث

قوله ارجع فصل فإني لم  
 فصل النبي ليه في كمال  
 الصلاة عند أبي حنيفة ومحمد  
 ونفي لجوازها عند أبي يوسف  
 وكذلك عند الشافعي لكن  
 يحرره على صلاة سكرات  
 يؤيد كونه في الكمال  
 لا الصحة فإنه يلزمه أيضا  
 الأمر بعبادة فاسدة مرات  
 هـ مرقاة فان قلت لم سكت  
 النبي صلى الله عليه وسلم عن  
 فعله أولا حتى انظر إلى  
 المراجعة مرة بعد أخرى قلنا  
 لأن الرجل لما لم يستكشف  
 الحال مفسراً بما هنه سكت  
 عليه السلام عن تعليمه زجراً  
 له وإرشاداً إلى أنه ينبغي  
 أن يستكشف ما استهم عليه  
 فلما طلب كشف الحال بينه  
 عليه السلام بحسن المقال  
 هـ مبارك

قوله ثم الرما تيسر الخ هذا  
 هو المأمور به في الصلاة  
 كما لدنا قال ابن الملك فان  
 قلت الآية مطلقة ( يعني  
 قوله تعالى فالقرا أو ما تيسر )

باب

نهى المأموم عن جهره  
 بالقراءة خلف إمامه

(من القرآن) فهي لا تاتي  
 التعمين كما لو قال لفلان  
 اشترى لحماً ولا اشترى اللحم  
 الضمان فانه يتعين ولا  
 يتعارض قلت تقييد المطلق  
 نسخ لخبر الواحد ( يعني  
 قوله عليه السلام لا صلاة  
 لمن لم يقرأ بغالعة الكتاب )  
 لا يصلح لنسخ الكتاب هـ

قوله فأسبغ الوضوء أي  
 توشأ وضوءاً تاماً مستقلاً  
 على فراشه وسننه

قوله خالجبها أي نازعنيها  
 ومعنى هذا الكلام الاتكاف  
 عليه قاله النووي



إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي  
 عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ وَقَالَ  
 قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ خَالَجِيهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ كِلَاهُمَا عَنْ قُنْدَرٍ  
 قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ  
 قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا  
 مِنْهُمْ يَقْرَأُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ أَسَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ قَالَ نَعَمْ  
 نَحْنُ سَأَلْنَاهُ عَنْهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِي** حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا  
 الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ كَانَ يُجَهَرُ بِهَوْلَاءِ الْكَلِمَاتِ يَقُولُ سُبْحَانَكَ  
 اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ وَعَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ كَتَبَ  
 إِلَيْهِ يُخْبِرُهُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ فَكَانُوا يَسْتَفْتِحُونَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا يَذْكُرُونَ بِسْمِ اللَّهِ  
 الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ فِي أَوَّلِ قِرَاءَةٍ وَلَا فِي آخِرِهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ** حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ  
 ابْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
 يَذْكُرُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْخُثَارِيُّ بْنُ  
 قُلْقُلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 مُسْهِرٍ عَنِ الْخُثَارِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ  
 أَظْهَرِنَا إِذَا اغْفَى اغْفَاءَةً ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا فَقُلْنَا مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
 أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةُ سُورَةِ فَقَرَأْتُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ فَصَلِّ  
 لِرَبِّكَ وَأَنْحَرِ إِنَّ شَأْنَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ثُمَّ قَالَ أَنْذَرُونَ مَا الْكَوْثَرُ فَقُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
 أَعْلَمُ قَالَ فَإِنَّهُ نَهَرَ وَعَدَنِيهِ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ خَيْرٌ كَثِيرٌ هُوَ حَوْضٌ تَرِدُ عَلَيْهِ أُمَّتِي

باب  
 حجة من قال لا يجهر  
 بالبسلة

قوله فلم أسمع أحدا منهم  
 يقرأ بسم الله الرحمن  
 الرحيم معناه أنهم يسرون  
 بالبسلة كما يسرون  
 بالتموذ وهو المعنى  
 بقوله الآتي فكانوا  
 يستفتحون بالحمد لله  
 الخ وهذا يدل على أن  
 البسلة ليست جزءاً  
 من الفاتحة ولا من غيرها

باب  
 حجة من قال البسلة  
 آية من أول كل  
 سورة سوى براءة

قوله بين أظهرنا أي بيننا  
 وقوله اغنى اغفائة أي  
 نام نومة وقوله آتفاً  
 أي قريباً (نوى)

عن سعيد بن أبي عمرو بن  
 عن عبد بن أبي لبيبة  
 في أول القراءة  
 عن الحسن بن علي  
 عن أنس بن مالك  
 عن الحسن بن علي  
 نزول على آتفاً

يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيَتُهُ عَدَدُ النُّجُومِ فَيُصَلِّجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ فَأَقُولُ رَبِّ أَنَّهُ مِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ  
 مَا تَذَرِي مَا أَحَدْتِ بَعْدَكَ زَادَ ابْنُ حُجْرٍ فِي حَدِيثِهِ بَيْنَ أَظْهَرِنَا فِي الْمَسْجِدِ وَقَالَ مَا أَحَدْتِ  
 بَعْدَكَ **حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ** أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُلَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أَقْبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِعْمَاءَهُ بِخَوْحَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ  
 غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ نَهَرٌ وَعَدَسِيهِ رَبِّي عَرَّوَجَلٌ فِي الْجَنَّةِ عَلَيْهِ حَوْضٌ وَلَمْ يَذْكُرْ آيَتَهُ عَدَدُ  
 النُّجُومِ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُمَادَةَ  
 حَدَّثَنِي عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ وَايِلٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَايِلٍ وَمَوْلَى لَهُمَا أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِيهِ  
 وَايِلِ بْنِ حُجْرٍ أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ  
 كَبَّرَ وَصَفَّ هَامًا حِيَالَ أُذُنَيْهِ ثُمَّ التَّحَفَ بِتَوْبِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ اليمينية عَلَى اليسرى فَلَمَّا  
 أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْبِ ثُمَّ رَفَعَهُمَا ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ فَلَمَّا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ  
 لِمَنْ حَمِدَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ فَلَمَّا سَجَدَ سَجَدَ بَيْنَ كَفَيْهِ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** وَعُمَرَانُ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَايِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلَاةِ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ذَاتَ يَوْمٍ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَقُلْ التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ  
 وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا  
 وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ فَإِذَا قَالَهَا أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ لِلَّهِ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ  
 أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ يَخْتَارُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ يَخْتَارُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ**  
**مُجِيدٍ** حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجَمْعِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا

قوله آيته الآية جمع الآيات  
 ويجمع على الآيات كما من  
 بهامض من ١٥٠ من الجزء  
 الأول  
 قوله عدد النجوم بالرفع  
 على أنه خبر مبتدأ محذوف  
 أي عدد آيته عدد نجوم  
 السماء قال ملائي في شرح  
 مشكاة المصابيح بعد ما ذكر  
 هذا وفي بعض النسخ  
 بالنصب على نزع الخافض وهو  
 الأظهر أي بعدد نجوم السماء

باب

وضع يده اليمنى على  
 اليسرى بعد تكبيرة  
 الاحرام تحت صدره  
 فوق سرته ووضعها  
 في السجود على  
 الارض حذو منكبيه

باب

التشهد في الصلاة

قوله ليختلج أي يتنزع  
 ويقطع اه نووي وفي  
 المصباح المتوكل على الله  
 خلعاً من باب قتل التزمت  
 واختلجته مثله وغالجت  
 تازعته واختلج العضم  
 اضطرب اه

قوله والى بن حجر هو من  
 كبار الصحابة وبقية من  
 أبناء ملوك اليمن بمصر موت  
 وصعد الجبار بن والى  
 وعلقمة بن والى ولداه  
 لكن عبد الجبار ولد بعده  
 وفاتاه فلم يسمع منه فهو  
 يروي عن اخيه علقمة كما  
 في المرقاة والحلاصة

قوله وصف هام حبال  
 اذنيه مدخل بين المتعاطلين  
 أخيه علقمة بن مسلم التوفي  
 سنة ٢٢٠ يحكى عن هام  
 ابن يحيى التوفي سنة ١٦٤  
 أنه بين صفة الرفع برفع  
 يديه الى قبالة اذنيه  
 وحديثها

قوله ثم يخبر من المسألة أي  
 يختار من السؤال والجماع  
 ما شاء من المستعمل المطلب  
 من العباد

بجوابه

عليه حوضي ثم

حدثنا عبد الجبار ثم

قوله ان الله هو السلام عليهم على الله لا السلام على احد انما يتصل فيمن تصور  
 ان يصل اليه تعالى من غيره وذكر ان السلام هو الله سبحانه وان تسليهم على فلان مستعمل منقول لهم وعلى عباد الله  
 بنهاج بن جابر



وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ لِيُخَيَّرَ بَعْدُ مِنَ الْمَسْأَلَةِ مَا شَاءَ أَوْ مَا أَحَبَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ  
 كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَنصُورٍ وَقَالَ  
 ثُمَّ يَخَيَّرُ بَعْدُ مِنَ الدُّعَاءِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سَيْفُ  
 ابْنِ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
 مَسْعُودٍ يَقُولُ عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّشَهُدَ كَفَى بَيْنَ كَفَيْهِ كَمَا يُعَلِّمُنِي  
 السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ وَأَقْصَى التَّشَهُدِ بِمِثْلِ مَا أَقْصَوْا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 لَيْثُ بْنُ أَبِي عُزَيْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعَةَ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ  
 وَعَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ  
 كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ فَكَانَ يَقُولُ التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ بِه  
 السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ  
 أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُفْعَةَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَيْدٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ  
 عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُدَ كَمَا  
 يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ  
 الْجَدْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَائِيِّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي  
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ صَلَاةً فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَقْرَبَ الصَّلَاةَ  
 بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ قَالَ فَلَمَّا قَضَى أَبُو مُوسَى الصَّلَاةَ وَسَلَّمَ أَنْصَرَفَ فَقَالَ أَيُّكُمْ الْقَائِلُ  
 كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا قَالَ فَأَرَمَ الْقَوْمُ ثُمَّ قَالَ أَيُّكُمْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا فَأَرَمَ  
 الْقَوْمُ فَقَالَ لَعَلَّكَ يَا حِطَّانُ قُلْتَهَا قَالَ مَا قُلْتَهَا وَلَقَدْ رَهَيْتُ أَنْ تَبْكُمَنِي بِهَا فَقَالَ رَجُلٌ

قوله حدثنا سيف بن سليمان  
 كذا في نسخة وهو الموافق  
 لكتاب الاسماء وفي نسخة  
 النسخ سيف بن ابى سليمان  
 وليس بصواب قال الذهبي  
 في كتاب ميزان الاعتدال في  
 نقد الرجال رجال الحديث  
 سيف بن سليمان المكي أحد  
 الثقات روى عن مجاهد  
 وغيره وعنه ابو نعيم وجماعة  
 وقال منى الدين الخزاز في  
 خلاصة تهذيب تهذيب  
 الكمال في أسماء الرجال سيف  
 ابن سليمان الخزازي مولى  
 المكي نزيل البصرة من مجاهد  
 وعنه ابن عدي وعنه ابن  
 المبارك وابو نعيم وثقه  
 القطان والنسائي قال ابن  
 معين توفي سنة احدى  
 وخمسين ومائة اه وفي  
 القاموس وشرحه وسيف  
 ابن سليمان المكي من رجال  
 الصحيحين ثمة اه

قوله والنص التصيد الخ  
 هو من قصص الخبر قضا  
 من باب قتل أى حدثت  
 به على وجهه كالمصباح

قوله حدثنا ابو بكر  
 بن ابي يحيى

قوله اقرت الصلاة بالبر  
 والزكاة قالوا معناه قرنت  
 بها واقرت معها وصار  
 الجميع مأموراً به كذا في  
 شرح النووي

قوله فارم القوم أى سكتوا  
 ولم يجيبوا ويروى فارم  
 القوم بالزاي وتقليب الخ  
 وهو معناه لان الازم الامساك  
 عن الطعام والكلام ومنه  
 سميت الحية أزماً (نهاية)

قوله ولقد رهبت أن  
 تبكمنى بما أى لم دخلت  
 أن تستقبلنى بما أسخه  
 قال ابن الاثير البكع نصر  
 القريع وفسره النسوي  
 بالتكيت والتوبيخ والمعاني  
 متقاربة

ما شاء وما أحب  
 حدثنا ابو بكر بن

قوله التحيات المباركات الخ  
 جازم ولفظها تارة توري  
 وقيل ان قولها المباركات  
 مع قوله تعالى تحية من عند الله مباركة طيبة  
 وهو

ما تظنون في

ربنا ولك الحمد في

هنا الاسناد في

مِنْ الْقَوْمِ أَنَا قُلْتُهَا وَلَمْ أَرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى أَمَا تَعْلَمُونَ كَيْفَ تَقُولُونَ  
 فِي صَلَاتِكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَنَا فَبَيْنَ لَنَا سُنَّتًا وَعَلَّمَنَا صَلَاتَنَا  
 فَقَالَ إِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَقِمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيَوْمِكُمْ أَحَدُكُمْ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا  
 قَالَ غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ يُحِبُّكُمْ اللَّهُ فَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا  
 وَأَزْكَمُوا فَإِنَّ لِإِمَامٍ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قِيلَتْ بَيْتِكَ وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ  
 فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ وَإِذَا كَبَّرَ  
 وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَأَسْجُدُوا فَإِنَّ لِإِمَامٍ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَتْ بَيْتِكَ وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ  
 الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ لِلَّهِ السَّلَامُ طَلَيْتُ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ السَّلَامُ  
 طَلَيْتُ وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ح وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**  
**أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ كُلُّهُمَا عَنْ قَتَادَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ**  
**جَرِيرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ قَتَادَةَ مِنَ الزِّيَادَةِ وَإِذَا قَرَأَ فَانصَبُوا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ**  
**مِنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ إِلَّا فِي رِوَايَةِ**  
**أَبِي كَامِلٍ وَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أُخْتِ أَبِي النَّضْرِ فِي هَذَا**  
**الْحَدِيثِ فَقَالَ مُسْلِمٌ تُرِيدُ أَحْفَظَ مِنْ سُلَيْمَانَ فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**فَقَالَ هُوَ صَحِيحٌ يَتَنَبَّأُ وَإِذَا قَرَأَ فَانصَبُوا فَقَالَ هُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ فَقَالَ لِمَ لَمْ تَضَعْهُ**  
**هَهُنَا قَالَ لَيْسَ كُلُّ شَيْءٍ عِنْدِي صَحِيحٌ وَضَعْتُهُ هَهُنَا إِنَّمَا وَضَعْتُ هَهُنَا مَا أَجْمَعُوا**  
**عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ قَتَادَةَ**

قوله يجبكم الله هو  
 بالجيم أي يستجب دعاءكم  
 وهذا حث عظيم على  
 التأمين فينا سجد  
 الاهتمام به (نوري)

قوله فاذا كبر وركع  
 فكبروا واركعوا الخ  
 أي اجعلوا تكبيركم  
 للركوع وركوعكم  
 بعد تكبيره وركوعه  
 وكذلك رفعكم من  
 الركوع يكون بعد  
 رفعه ومعنى تلك تلك  
 ان اللحظة التي يسجدكم  
 الامام بها في تقدمه الى  
 الركوع تنهركم  
 بتأخيركم في الركوع  
 بعد رفعه لحظة فتلك  
 اللحظة بتلك اللحظة  
 وصار قدر ركوعكم  
 كقدر ركوعه وقال  
 مثله في السجود  
 (نوري)

قوله فانصتوا الانصت  
 أن بسكت سكوت  
 مستمع

قوله قال ابو اسحق الخ  
 ذكر النوري أنه ابو  
 اسحق ابراهيم بن  
 سفيان صاحب مسلم  
 راوى الكتاب عنه  
 وقوله قال ابو بكر في  
 هذا الحديث يعني طعن  
 فيه وقدح في صحته فقال  
 له مسلم تريد أحفظ  
 من سليمان يعني أن سليمان  
 كامل الحفظ والقبط فلا  
 تضرم مخالفة غيره اه

قوله عن نعم بن عبد الله  
الجزء تقدم ذكره في ص  
١٤٩ من الجزء الاول نظر  
الهامش

باب

الصلاة على النبي  
صلى الله عليه وسلم  
بعد التشهد

قوله عن أبي مسعود  
راجع لتمييزه عن ابن  
مسعود هامش ص ٥١  
من الجزء الاول

قوله كما قد علمت أي  
في التشهد وهو قولهم  
السلام عليك أيها النبي  
ورحمة الله وبركاته اه  
من التورى وذكر  
رواية علمت بضم العين  
وتسديد اللام قال  
وكلاهما صحيح

قوله لها حدثنا وكيع  
هو ابن الجراح المتوفى  
سنة ١٩٦ يروى  
عن شعبة بن الحجاج  
المكنى بابي بسطام على  
ما تقدم بهامش ص  
١٢٥ من الجزء الاول  
المتوفى سنة ١٦٠  
وعن مسعر بن كدام  
بكسر اوله المتوفى  
سنة ١٥٣ وها  
والاعمش وغيرهم  
يروون عن الحكم بن  
هذيلة المتوفى سنة ١١٥  
من خمس وستين سنة

والله غ

بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَضَى عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ  
عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحُمْرِيِّ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
زَيْدٍ هُوَ الَّذِي كَانَ أَرَى الْبِدَاءَ بِالصَّلَاةِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ أَنَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ  
سَعْدٍ أَمَرْنَا اللَّهُ تَعَالَى أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ قَالَ  
فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَمَسَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ  
وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ  
مُحَمَّدٌ وَالسَّلَامُ كَمَا قَدْ عَلِمْتُمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
الْمُثَنَّى قَالَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي يَسْلَى  
قَالَ لَقِيتُ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ فَقَالَ أَلَا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فَكَيْفَ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ قَالَ قُولُوا  
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ بَارِكْ  
عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجِيدٌ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا **حَدَّثَنَا** وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ وَمِسْعَرٍ عَنِ الْحَكَمِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
مِثْلَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ مِسْعَرٍ إِلَّا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ **حَدَّثَنَا**  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ عَنِ الْأَعْمَشِ وَعَنْ مِسْعَرٍ وَعَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ كُلُّهُمْ عَنِ الْحَكَمِ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَلَمْ يَقُلِ اللَّهُمَّ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ **حَدَّثَنَا** رَوْحٌ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ح وَ**حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ  
قَالَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلِيمٍ

( أخبرني )

على محمد وعلى آل محمد وعلى أزواجه وذريته  
كما صليت على آل إبراهيم الله جمد جيد

أخبرني أبو حميد الساعدي أنهم قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك قال قولوا  
 اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم وبارك على  
 محمد وعلى أزواجه وذريته كما باركت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد **حدثنا**  
 يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء  
 عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من صلى على  
 واحدة صلى الله عليه عشراً **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن  
 سمي عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال  
 الإمام سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد فإنه من وافق قوله قول  
 الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب  
 يعني ابن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 بمعنى حديث سمي **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن  
 سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أبي هريرة أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال إذا أمن الإمام فأمنوا فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة  
 غفر له ما تقدم من ذنبه **قال** ابن شهاب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
**آمين حدثني** حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب  
 أخبرني ابن المسيب وأبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يمثل حديث مالك ولم يذكروا قول ابن شهاب **حدثني** حرمة  
 ابن يحيى حدثني ابن وهب أخبرني عمرو أن أبا يونس حدثه عن أبي هريرة أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال أحدكم في الصلاة آمين والملائكة  
 في السماء آمين فوافق أحدهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه **حدثنا** عبد الله بن  
 مسلمة القتيبي حدثنا المفيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال

قوله من صلى على الخ الصلواتين  
المؤمنين الصلوات أي من صلوات  
في من الله دعوات التزويج والتجديف  
التي هي روح الله تعالى عشر رحمان

باب

التسليم والتحميد  
والتأمين

قوله سمع الله لمن حمده  
معناه قبل حمد من حمد  
واللام في لمن المنفعة والهاء  
في حمده للكتابة وقيل للسكت  
والاستراحة ذكره ابن الملك  
كذا في المرقاة وفي رد المحتار  
لا بن عابد بن ان المصلي يقولها  
بالجزم ولا بين الحركة اه

قوله اللهم ربنا انك  
اعلم لان الملائكة يقولون  
هكذا (قائه) التسليم للآذان  
(بغيره) ما تقدم من ذنبه  
أي من الصلوات التي هي في الآذان

قوله اذا أمن الإمام أي اذا  
أراد التأمين فان الأحاديث  
يفسر بعضها بعضاً فقد  
جاء اذا قال الإمام ولا الضالين  
فقولوا آمين ولا يكون ذلك  
عندنا الا في الصلوات الجهرية  
وأما قول ابن شهاب كان  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول آمين لم يكونه  
مرسل تابعي مرشح النووي  
بان معناه ان هذه صيغة تأمين  
التي عليه الصلاة والسلام

قوله فانه من وافق تأمينه  
تأمين الملائكة الخ قال ابن  
الملك هذا تعليق لما قبله مع  
انصار الاخبار عن تأمين  
الملائكة تكديره فامنوا كما ان  
الملائكة يؤمنون والصحيح  
في معنى الموافقة هي الموافقة  
في الوقت وقيل في الخشوع  
والاخلاص اه

قوله والملائكة أي وقال  
الملائكة

الرجح لفتح الياء وكسر هاء من لفظة المسيب  
الذي هامش ج ٣ و٩٢ من الجزء الاول



قوله اذا قال احدكم  
امين الخ لم يذكر في  
هذه الرواية الصلاة  
لكن الكلام فيها كما  
ان المراد بالفارسي في  
الحديث الذي بعده هذا  
هو الامام الجاهل بقراته  
قوله عن فرس هذا  
رواية سفيان عن الزهري  
ورواية معمر عنه سقط  
من فرس كما يأتي اول  
الصفحة الآتية يقال هذا  
سقطه له من عين الناس

ب  
اتمام المأموم بالامام  
قوله لجحش أي الخدش  
جلد شفه الايمن  
والسحج اه من النهاية  
فالجدش مثل الخدش  
فمنه القيام يحتمل أنه  
لمرض لحنه في بعض  
الاعضاء  
قوله فقولوا ربنا ولك  
الحمد احتج به أبو حنيفة  
رحمه الله تعالى على أن  
الامام لا يقول ربنا  
لك الحمد لان النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
قسم الاقوال بين الامام  
والمؤمن والشركة فيها  
تنافي القصة كما في قوله  
عليه السلام البينة  
للمدعي واليمين على  
من أنكر وقال صحابه  
والشافعي انه يقولها  
واستدلوا بما روي  
عن أبي هريرة رضي الله  
تعالى عنه ان النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
كان يجمع بين التكرين  
والجواب انه محمول على  
حالة الافراد ابن الملك

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ آمِينَ وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ آمِينَ  
فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مَثَبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ**  
**عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَالَ الْقَارِئُ غَيْرَ الْمَقْضُوبِ**  
**عَلَيْهِمْ وَلَا الصَّالِّينَ فَقَالَ مَنْ خَلْفَهُ آمِينَ فَوَافَقَ قَوْلَهُ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ**  
**مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ****  
**وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ سَفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ**  
**الزُّهْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ سَقَطَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسٍ**  
**فَجَحِشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُوذُهُ فَخَضِرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا**  
**وَرَاءَهُ قُعُودًا فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا**  
**وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَإِذَا رَفَعَ فَأَرْفَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا**  
**وَلَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا****  
**أَبُو شَيْبَةَ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ****  
**خَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ فَرَسٍ فَجَحِشَ فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ**  
****حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي****  
**أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ فَجَحِشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ**  
**بَنَحْوِ حَدِيثِهِمَا وَزَادَ فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ****  
**عَدْسٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ**  
**فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجَحِشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ بَنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَفِيهِ إِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا**  
****حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَنَسُ أَنَّ النَّبِيَّ****

في كتاب الصلاة  
يعقوب بن عبد الرحمن  
في كتاب الصلاة  
في كتاب الصلاة  
فصل في بنا قاعدا  
وزاد فيه فاذا صلى

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ فَجَحَشَ شِقَهُ الْأَيْمَنُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ يُونُسَ وَمَالِكٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَشْكِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَهُودُونَ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَجَلَسُوا فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيَوْمٍ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا سَمَاءُ بِنْتُ أَبِي زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ صُرُوقَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَشْكِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّيْنَا وَرَأَاهُ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ فَالْتَقَتْ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَمَعَدْنَا فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ إِنْ كِدْتُمْ أَيْضًا لَتَقْعَلُونَ فَمَنْ فَارِسٍ وَالرُّومِ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ فَلَا تَقْعَلُوا إِنَّمَا بِأَمْرِكُمْ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ لِيُسْمِعَنَا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ حَدِيثَ اللَّيْثِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بِنْتُ الْحِزَامِيِّ عَنْ أَبِي الرَّزَّادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيَوْمٍ بِهِ فَلَا تَخْتَلِفُوا عَلَيْهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا

سقط من فرس  
فصلوا الصلاة  
أما

والروايات العظمى الرأس (قاموس) إنما جعل الإمام

قوله اشكى أى مرض  
قوله إنما جعل الإمام  
الح فيه دلالة على أنه  
لا يجوز للفاسقين أن  
يصلوا خلف القاعد  
وبه قال احمد ومالك  
وذهب ابو حنيفة  
والشافعي الى جوازه  
وقالا هذا الحديث  
منسوخ بما روى  
أن النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم صلى في  
مرض مرتة قاعداً  
وأبو بكر والناس  
خلفه قياماً ولم يأمروهم  
بالقعود (ابن الملك)  
قوله ان كدتم أنفأ  
الح ان هذه عطفة  
ولهذا دخلت اللام  
في خبرها وهو كاد  
مع اسمه وخبره فرقا  
بينها وبين ان النافية  
مثل ما تقدم في الصفحة  
١٥٦ و ١٦٧ من  
الجزء الاول  
قوله وهم قعود أى  
قاعدون  
قوله لا تفعلوا قال  
النوى في التبيين عن  
قيام القلمان والنباع  
على رأس متبوعهم  
الجالس لغير حاجة  
وأما القيام للداخل  
اذا كان من أهل  
الفضل والخير فليس  
من هذا بل هو جائز  
قد جاءت به أحاديث  
وأطبق عليه السلف  
والخلف اه



جُلُوساً أَجْمَعُونَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُسَبِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُنَا يَقُولُ لَا تُبَادِرُوا الْإِمَامَ إِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا قَالَ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِيهِ الْأَقْوَالِ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ وَزَادَ وَلَا تَرْفَعُوا قَبْلَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْقُبَ بْنِ عَطَاءٍ سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ فَإِذَا وَافَقَ قَوْلَ أَهْلِ الْأَرْضِ قَوْلَ أَهْلِ السَّمَاءِ غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيْوَةَ أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا أَجْمَعُونَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ لَهَا أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ بَلَى نَقَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَصَلَّى النَّاسُ قُلْنَا لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ صَعَمُوا لِي مَاءٌ فِي الْخَضْبِ فَنَعَمْنَا فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَسْوَأَ فَأَعْمَى عَلَيْهِ ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ أَصَلَّى

باب

النهي عن مبادرة الامام بالتكبير وغيره  
قوله واذا قال ولا الضالين لقولوا آمين قال ابن الملك استدله به مالك على ان الامام لا يقول آمين لانه عليه السلام قسم والقسمه ثناني الشركة فنقول قضية القسمه كانت كذلك لو لم يعارضها حديث آخر وهو اذا امن الامام قاموا اه

قوله انما الامام جنة اي ساتر لمن خلفه وما منع من خلل يعرض بصلاتهم بسهو او غرور اي كالجنه وهي الترس الذي يستتر من وراءه ويمنع وصول مكرهه اليه (نورى)

الاول وهو معنى قوله بنو يقوم  
بوامش من ١٨١ من الجزء  
بما هو مخدم للمركب والاجابة  
اجابة بقتل فيها التيب اه  
الفتن (شبه المركب وهو

باب

استخلاف الامام اذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرها من يصلى بالناس وان من صلى خلف امام جالس لعجزه عن القيام لزمه القيام اذا قدر عليه ونسخ القعود خلف القاعد في حق من قدر على القيام

أخبرنا عبد الرزاق عن  
عبد العزيز الدراويزدي

أنا جعل الامام جنة

عبد العزيز

الناس قلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله فقال ضموا لي ماء في الخضب ففعلنا  
 فاعتسل ثم ذهب ليشوء فاعمى عليه ثم افاق فقال اصلي الناس قلنا لا وهم ينتظرونك  
 يا رسول الله فقال ضموا لي ماء في الخضب ففعلنا فاعتسل ثم ذهب ليشوء فاعمى  
 عليه ثم افاق فقال اصلي الناس فقلنا لا وهم ينتظرونك يا رسول الله قالت والناس  
 عكوف في المسجد ينتظرون رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلاة العشاء الآخرة  
 قالت فامرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ابي بكر ان يصلي بالناس فأتاه  
 الرسول فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرك ان تصلي بالناس فقال ابو  
 بكر وكان رجلا زقيما يا عمر صل بالناس قال فقال عمر انت احق بذلك قالت  
 فصلى بهم ابو بكر تلك الايام ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد من نفسه  
 خيفة فخرج بين رجلين احدهما العباس لصلاة الظهر واوب بكر يصلي بالناس فلما  
 رآه اوب بكر ذهب ليشاء فآوئا اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يتأخر وقال  
 لهما اجلساني الى جنبه فاجلساه الى جنب ابي بكر وكان ابو بكر يصلي وهو قائم  
 بصلاة النبي صلى الله عليه وسلم والناس يصلون بصلاة ابي بكر والنبي صلى الله  
 عليه وسلم قاعد قال عبيد الله فدخلت على عبد الله بن عباس فقلت له الا اعرض  
 عليك ما حدثتني عائشة عن مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هات فعرضت  
 حديثها عليه فما انكر منه شيئا غير انه قال اسمت لك الرجل الذي كان مع العباس  
 قلت لا قال هو علي حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد واللفظ لابن رافع قال  
 حدثنا عبد الرزاق اخبرنا منم قال قال الزهري واخبرني عبيد الله بن عبد الله بن  
 عتبة ان عائشة اخبرته قالت اول ما اشكى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت  
 ميمونة فاستاذن ازواجه ان يمرض في بيتها واذن له قالت فخرج ويده على الفضل  
 ابن عباس ويده على رجل آخر وهو يحط برجله في الارض فقال عبيد الله

قوله وهم ينتظرونك الواد  
 فيه الحال وقع في الموضع  
 الاول بلا واو في بعض النسخ  
 كما اوتينا بالهامض والباقي  
 هو اوى الكل واللفظ البخاري  
 هم ينتظرونك بلا واو في  
 المواضع كلها قال العيني  
 جملة اسمية وقعت حالا  
 بلا واو وهو جازم وقد وقع  
 في القرآن نحو قوله تعالى قلنا  
 اهبطوا بعضكم لبعض عدو

قوله فاعمى عليه أي أصابه  
 الاعمى هو الذي استنبط  
 منه جواز الامعاء على الانبياء  
 لانه مرض من الامراض  
 وشبهه بالنوم خلافا للجنون  
 فانه لم يميز عليهم لانه نقص  
 وقد كلهم الله تعالى بالكمال  
 التام قال العيني العقل  
 في الامعاء يكون مغلوبا وفي  
 الجنون يكون مسلوبا اه  
 زاد القسطلاني في ( باب  
 صب النبي صلى الله عليه وسلم  
 وضوءه على المني عليه )  
 وفي التام يكون مستورا.

قوله وهم عكوف في المسجد  
 العكوف كالقعود يكون  
 مصدرا ويكون جمعا وهو  
 ههنا جمع العاكف أي  
 ما كتون فيه منتظرين راصل  
 العكف اللبث ومنه الاعتكاف  
 لانه لبث في المسجد

قوله لصلاة العشاء الآخرة  
 هي صلاة العشاء المعلومة التي  
 كانوا يسمونها العتمة ومن  
 المغرب الى العتمة يسمى  
 عشاء ويقال العشاء ان  
 المغرب والعتمة

قوله هات أي أهد اه

قوله ان يمرض أي يخدم في  
 مرضه فان التمريض على ما  
 ذكره الجهد هو حسن القيام  
 على المريض والتمريض قولها  
 في بيتها ما تد عليها كما يفتح  
 عنه رواية في بيتي فما بعد

عن مرض النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال حدثنا  
 لادن له

فَخَدَّتْ بِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ أَتَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ عَائِشَةَ هُوَ عَلِيٌّ حَدَّثَنِي  
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ  
 قَالَ ابْنُ سِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ  
 أَسْتَأْذِنُ أَرَوَاجَهُ أَنْ يَرْضَى فِي بَيْتِي فَأَذِنَ لَهُ فَمَخَّرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ  
 بَيْنَ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ قَالَ عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَدْ أَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بِالَّذِي  
 قَالَتْ عَائِشَةُ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ هَلْ تَدْرِي مَنْ الرَّجُلُ الْآخَرُ الَّذِي لَمْ تُسَمِّ  
 عَائِشَةَ قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ عَلِيٌّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ  
 حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ سِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَقَدْ رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ وَمَا حَمَلَنِي عَلَى كَثْرَةِ مُرَاجَعَتِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقْع  
 فِي قَلْبِي أَنْ يُحِبَّ النَّاسُ بَعْدَهُ رَجُلًا قَامَ مَقَامَهُ أَبَدًا وَإِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّهُ لَنْ  
 يَقُومَ مَقَامَهُ أَحَدٌ إِلَّا نَشَاءَمَ النَّاسُ بِهِ فَأَرَدْتُ أَنْ يَعْدِلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَ  
 عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي  
 حَمْرُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنِ عُمَرَ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتِي  
 قَالَ صُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَيُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ  
 إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا بِي إِلَّا كَرَاهِيَةٌ  
 أَنْ يَنْشَاءَمَ النَّاسُ بِأَوَّلِ مَنْ يَقُومُ فِي مَقَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَرَأَيْتُ  
 مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا فَقَالَ لِيصَلِّ بِالنَّاسِ أَبُو بَكْرٍ فَإِنَّكَ لَنْ تَوَاجِبَ يُونُسَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ

قوله لم تسم عائشة أي لم تذكر  
 اسمه ولم ترد ذكره وكانت  
 رضي الله عنها واجدة على  
 سيدنا علي لما بلغها من قوله  
 حين استشاره نبينا عليه  
 الصلاة والسلام في حديث  
 الافك النساء سراها كثيره

قوله بين عباس بن عبد المطلب  
 وبين رجل آخر وفي الرواية  
 التي قبل هذه فخرج ويدله  
 على الفضل بن عباس ويدله  
 على رجل آخر قال النووي  
 وجاء في غير مسلم بين  
 رجلين أحدهما أسامة بن  
 زيد وطريق الجمع بين هذا  
 كله أنهم كانوا يتناوبون  
 الاخذ بيده الكريمة صلى الله  
 تعالى عليه وسلم تارة هذا  
 وتارة ذاك وذاك ويتنافسون  
 في ذلك وهؤلاء هم خواص  
 أهل بيته الرجال الكبار  
 وكان العباس رضي الله تعالى  
 عنه أكثرهم ملازمة للاخذ  
 بيده الكريمة المباركة صلى  
 الله تعالى عليه وسلم أرائه  
 أدام الاخذ بيده وانما يتناوب  
 السابقون في اليد الاخرى  
 وأكرموا العباس باختصاصه  
 بيد واستمرارها له لما له  
 من السن والعمومة وغيرها  
 ولهذا ذكرته عائشة رضي  
 الله تعالى عنها مسمى  
 واجبت الرجل الاخر اذا لم  
 يكن أحد الثلاثة السابقين  
 ملازمه في جميع الطريق ولا  
 معظمه بخلاف العباس اه  
 لكن الظاهر كون التناوب  
 في غير علي وكون الملازمة فيه  
 والخروج كان مرتين مرة من  
 بيت ميمونة الى بيت الصديقة  
 ومرة منه الى المسجد الشريف

قولها وما حملني على كثرة  
 مراجعته الخ قد بينت  
 في الاخر ما راجعت به  
 وما لاجله راجعت وفيه  
 التورية بالحجة الصحيحة  
 لفرض آخر وفيه انه لمن  
 وقع به مؤلم أن يدفنه عن  
 نفسه وان علم أنه يقع بالغير  
 كذا في شرح الابن

وحدثني عبد الملك بن فضال بن عبد الله بن عباس في أن يرضى في بيتي

حدثني محمد بن

محمد بن

لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا  
 نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ  
 بِالنَّاسِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ  
 لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتُ هُمُ فَقَالَ مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ  
 قَوْلِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ لَا يُسْمِعُ النَّاسَ فَلَوْ أَمَرْتُ  
 هُمُ فَقَالَتْ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَأَنْتَ صَوَابُ يَوْسُفَ  
 مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فليُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ  
 فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ حِقَّةً فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ  
 رَجُلَيْنِ وَرِجْلَاهُ تَحْتَاطَانِ فِي الْأَرْضِ قَالَتْ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّةً  
 ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ فَأَوْتَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَكَانَكَ بَعْدَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَلَسَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقْتَدِي النَّاسُ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْقَسْبِيُّ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسْهِرٍ وَحَدَّثَنَا اسْمَعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِهِمَا لَمَّا مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَضَهُ  
 الَّذِي تَوَفَّى فِيهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى  
 اجْلَسَ إِلَى جَنْبِهِ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُهُمُ  
 التَّكْبِيرَ وَفِي حَدِيثِ عِيسَى جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ إِلَى  
 جَنْبِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَالْفَاظِمِيُّ مَقَارِبَةً قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ  
 حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ

قوله يؤذنه أي يعلنه ولفظ  
 البخاري يؤذنه بالأبدال

قوله مروا أبا بكر فليصل  
 بالناس وفي الحديث دلالة  
 على أن الإمام إذا حركه  
 هذر ينبغي أن يستخلف  
 من هو أفضل الجماعة وعلى  
 أن أبا بكر هو الأول بالخلافة  
 بعده وقد حقل بعض  
 الصحابة ذلك حتى قاله  
 على رضى الله تعالى عنه  
 قدسك رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم فلا تؤخره  
 وفيه دلالة على جواز القضاء  
 القائم بالقاعد وهو ناسخ  
 لقوله عليه السلام إذا مضى  
 الإمام قاعداً فصلوا قعوداً  
 ( ابن الملك )

قوله رجل أسيف أي  
 حزين وقيل سريع الحزن  
 والكناه اه نوري

قوله قالت له أي فقالت  
 حفصة لئن صلى الله عليه وسلم  
 ما ذكرت لها مائة ولفظ  
 البخاري فقالت حفصة  
 فقال رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم ما كنت  
 لأنك صواب يوسف مروا  
 أبا بكر فليصل بالناس فقالت  
 حفصة لما مضى ما كنت  
 لأبىب منك خيراً اه من  
 صحيحه في باب أهل العلم  
 والفضل أحق بالإمامة

قوله قامروا أبا بكر أي  
 بلغوه أمره عليه الصلاة  
 والسلام إمامة الصلاة والأمر  
 بأمر الغير يكون أمر بالمبالغة  
 كما هو المقرر في أصول الفقه

قوله يسادي بين رجلين  
 قال في المصباح يخرج يهادى  
 بين اثنين مهادة بالبناء  
 للمفعول أي يعشى بينهما  
 معتداً عليهما لضعفه اه  
 ومثله في النهاية

قوله ورجلاه تحتاطان في  
 الأرض أي يجعلان فيها  
 خطاً لكونه عليه الصلاة  
 والسلام يجرهما ولا يعتد  
 عليهما بسبب ضعفه

من شئ هو مقامك عن (في أبو بصير)  
 ويكون لا يسمع صواباً فيها

بجوابه اسم المصنف  
 المصنف المصنف

أخبارنا عيسى بن يونس عن

بصل بالناس وأبو بكر إلى جنبه عن

أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فِي مَرَضِهِ فَكَانَ يُصَلِّيَ بِهِمْ قَالَ عُرْوَةُ فَوَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً فَرَجَّ وَإِذَا أَبُو بَكْرٍ يَوْمَ النَّاسِ فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ اسْتَأْخَرَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّ كَمَا أَنْتَ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِذَاءَ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَنْبِهِ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيُ بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ وَحَسَنُ بْنُ الْحُلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ابْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي النَّسَبِيُّ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّيَ لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي تُوْفِيَ فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ وَهُمْ صُغُوفٌ فِي الصَّلَاةِ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتْرَ الْحِجْرَةِ فَنَطَرَ الْيَسَاءَ وَهُوَ قَائِمٌ كَانَ وَجْهُهُ وَرَقَةٌ مُصَفَّحٌ ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَاحِكًا قَالَ فَبِهِشَاءٍ وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَجٍ بِمُخْرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَكَنَّصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَدِيهِمْ أَنْ يَتِمُّوا صَلَاتَكُمْ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَخَى السِّتْرَ قَالَ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ «وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّسَبِيِّ قَالَ آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَشَفَ السِّتْرَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ وَأَشْبَعُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي النَّسَبِيُّ بْنُ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ بَنَحُو حَدِيثَهُمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ النَّسَبِيِّ قَالَ لَمْ يَخْرُجِ الْيَسَاءُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عروة هو ابن الزبير  
 و ابو هشام قال ذلك راوي  
 عن خاله الصديقه فانه لم  
 يدرك النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم

قوله اي كما انت ولفظ  
 البخاري ان كما انت وان  
 مفسره توماس مرسوله والصله  
 مخرجه الخبر اي كاذب  
 انت عليه

قوله فوجع رسول الله  
 في مرضه والعرب تسمى كل  
 مرض رجما اه شرح الابي

قوله كان وجهه ورقه  
 مصحف عبارة عن الجمال  
 البارح وحسن البصره  
 وصفاء الوجه واستنارته  
 وفي المصحف ثلاث لغات  
 ضم الميم وكسرها وفتحها  
 (نوري)

فإذا أبو بكر  
 قال  
 حروما  
 يصلي  
 خرج  
 خارج  
 خارج  
 خارج



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا فَأَقَمَتِ الصَّلَاةَ فَذَهَبَ أَبُو بَكْرٍ يَتَقَدَّمُ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحِجَابِ فَرَفَعَهُ فَلَمَّا وَضَعَ لَنَا وَجْهَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا نَظَرْنَا مِنْظَرًا قَطُّ كَانَ عَجَبَ الْإِنْسَانِ مِنْ وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وَضَعَ لَنَا قَالَ فَأَوْمَأَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَتَقَدَّمَ وَأَرَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحِجَابِ فَلَمْ تَقْدِرْ عَلَيْهِ حَتَّى مَاتَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ مَرِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ مَرَضُهُ فَقَالَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ مَتَى يَشْمُ مَقَامَكَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَقَالَ مَرِيءٌ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَإِنَّكَ نَصَوَاجِبُ يُوسُفَ قَالَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ حَيَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَارِثٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ فَخَانَتِ الصَّلَاةَ فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَتُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَأَقِيمُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَصَلَّى أَبُو بَكْرٍ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فِي الصَّلَاةِ فَتَخَلَّصَ حَتَّى وَقَفَ فِي الصَّفِّ فَصَفَّقَ النَّاسُ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ التَّصْفِيقَ أَلْتَفَتَ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَمَكَتْ مَكَانَكَ فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى مَا أَمَرَهُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ ذَلِكَ ثُمَّ اسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى اسْتَوَى فِي الصَّفِّ وَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ إِذَا أَمَرْتُكَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ مَا كَانَ لِابْنِ أَبِي حُقَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لِي

قوله ثلاثا يعني ثلاثا بام جري اللفظ على التأنيث لعدم الميز كما في قوله تعالى يترين بانفسهن أربعة أشهر وعشراً

قوله فاقمت الصلاة ذهب ابو بكر يتقدم المعنى فاذا اقيمت الصلاة شرع ابو بكر في التقدم للامامة بموجبها هو النبي عليه الصلاة والسلام

قوله فقال نبي الله الخ اي فالحج بالهجاب فرفعه فقيه اطلاق القول على الفعل وكان هذا يوم الاثنين كما هو المفهوم مما سبق ومعنى وضع طلع وظهر

قوله فاولم ال ابو بكر ان يتقدم وذلك حين رآه تأخر عن مقامه كما هو دأبه

باب

تقديم الجماعة من يصلي بهم اذا تاخر الامام ولم يخافوا مفسدة بالتقديم

قوله فاقم بالنصب جواب الاستفهام ويجوز الرفع على تقدير المبتدأ اي فان اقيم

(فتخلص) من شق الصلوة (حق وقف في الصلوة) الاول وهو جائز للامام مكروه لغيره (لصفق الناس) اي ضرب كل يده بالاخري حتى يسمع لها صوت (وكان ابو بكر لا يلتفت في صلواته) لانه اختلاس يفتله الشيطان من صلاة الرجل رواه ابن خزيمة اه من البخاري مع شرحه للسلطاني

قوله ما كان لابن ابي حنيفة الخ عن به نفسه قال السلطاني وعبر بذلك دون ان يقول ما كان لي او لابي بكر تحقيراً لنفسه واستمغار المرتبة اه وابو حنيفة سنية اي ابي بكر واسمه عثمان بن عامر اسلم في الفتح وتوفي في خلافة سيدنا عمر سنة ١٤

فلم تقدر عليه حتى مات صلوات الله عليه وسلامه عليه  
متن تقوم مقامك لا يستطيع

قوله فاستأخر ابو بكر اي تاخر من غير استئذان للقبلة ولا غير ذلك  
كان في مسنونه في سيق تكسر على عيبه ورواه في آي رجح القرظي

قال ابو بكر



رَأَيْتُمْ أَكْثَرُكُمْ التَّصْفِيقَ مِنْ نَابِهِ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيُسَبِّحْ فَإِنَّهُ إِذَا سَبَّحَ أَلْتَفَتَ  
إِلَيْهِ وَإِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يُونُسَ ابْنُ أَبِي  
حَازِمٍ وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي  
حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَمَثُلُ حَدِيثِ مَالِكٍ وَفِي حَدِيثِهِمَا فَرَّقَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ  
فَحَمِدَ اللَّهُ وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَأَاهُ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
بُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ  
قَالَ ذَهَبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ يَمَثُلُ حَدِيثِهِمْ  
وَزَادَ فِجَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَرَّقَ الصُّفُوفَ حَتَّى قَامَ عِنْدَ الصَّفِّ  
الْمُقَدَّمِ وَفِيهِ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجَعَ الْقَهْقَرَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ  
الْحُلَوَانِيُّ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حَدِيثِ عِبَادِ بْنِ زِيَادٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُنْجَرِ بْنِ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ  
أَنَّ الْمُنْجَرَةَ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ غُرَامَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبُّوكَ قَالَ  
الْمُنْجَرَةُ فَهَرَزَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ الْعَائِطِ لَحَمَلَتْ مَعَهُ إِدَاوَةَ قَبْلَ  
صَلَاةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيَّ أَخَذْتُ أَهْرَبِقَ عَلَى يَدَيْهِ  
مِنَ الْإِدَاوَةِ وَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ ثُمَّ ذَهَبَ يُخْرِجُ جَبَّتَهُ  
عَنْ ذِرَاعِيهِ فَمَضَاكَ كَمَا جَبَّتَهُ فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْجَبَّةِ حَتَّى أَخْرَجَ ذِرَاعِيهِ مِنْ أَسْفَلِ  
الْجَبَّةِ وَعَسَلَ ذِرَاعِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خَفِيهِ ثُمَّ أَقْبَلَ قَالَ الْمُنْجَرَةُ فَأَقْبَلْتُ  
مَعَهُ حَتَّى نَجِدَ النَّاسَ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ فَصَلَّى لَهُمْ فَأَذْرَكَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدِي الرَّكْعَتَيْنِ فَصَلَّى مَعَ النَّاسِ الرَّكْعَةَ الْآخِرَةَ فَلَمَّا سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
ابْنُ عَوْفٍ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُتِمُّ صَلَاتَهُ فَأَفْرَعُ ذَلِكَ الْمُسْلِمِينَ فَأَكْثَرُوا  
التَّسْبِيحَ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ ثُمَّ قَالَ أَحْسَنْتُمْ أَوْ قَالَ

قوله من نابه الخ أي أصابه  
شيء يحتاج فيه إلى إعلام  
الغير وفي البخاري من  
رأه بالراء من الريب  
قوله وإنما التصفيح للنساء  
في غير نسخة ففيها التصفيح  
قال في النهاية التصفيح  
والتصفيق واحد وهو من  
ضرب سبعة الكف على  
سبعة الكف الآخر اه  
وفي الحديث جواز أشياء يعرف  
لأن تأمل فيه قاله ابن الملك  
قوله غزا تبوك آخر مغازيه  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
بنفسه وتبوك اسم موضع  
ممنوع من الصرف وجملة ممنوعه  
تكونه على مثال الفعل تتحول  
لا سونه علماء مؤنثا حتى  
يكون مصروفا بتأويل  
التذكير فان المذكور والمؤنث  
في ذلك سواء  
قوله فبرز قبل الغائط أي  
خرج وذهب إلى جانب الغائط  
وهو المكان المنخفض من  
الأرض يقضى فيه الحاجة  
وأصل التبرز الخروج إلى  
البرز وهو بالفتح اسم للفضاء  
قوله ثم ذهب يخرجه الخ معنى  
الذهاب في أمثال هذه المواضع  
هو الخروج على ما مر مرارا  
والحديث تقدم في كتاب  
الطهارة في باب المسح على  
الرجلين والمسح على الناحية  
القرص ١٥٩ من الجزء الأول  
قوله حتى بعد ذلك بالرفع لعدم  
معنى الاستقبال لأن زمن  
الاقبال وهو القدم هو زمن  
الوجدان فهو مثل قولنا مرض  
فلان حتى لا يرجوه لأن  
زمن عدم الرجاء هو المرض  
ولا ينتصب الفعل بعد حتى  
الأذا كان مستقبلا صرح  
به ابن هشام في محقق اللبيب  
قوله فالزرع ذلك المسلمين  
أي أولهم في الفرع بينهم  
الذي صلى الله تعالى عليه  
وسلم بالصلاة  
قوله فاستروا النبي  
لما ناهيهم في صلواتهم من قيام  
الذي صلى الله عليه بعد  
سلامهم هل كان ذلك لأمر  
حدث في الصلاة من نحو  
الزيادة فيها فثنا منهم أن  
انتهى عليه الصلاة والسلام  
مدرك غير سبق فاقباله  
عليه الصلاة والسلام بعد  
تمام صلواته عليهم وقوله  
لهم أحسنتم لتسكين ما  
بهم من الفرع ومعناه انكم  
أحسنتم إذا قمتم الصلاة لوقتها

وأما التصفيق للنساء نحو

حدثنا عبد الأعلى نحو

ابن شهاب عن عباد بن زياد نحو

في صلاة

قوله أخذت أهريق أي شربت أصب الماء على يدي

قَدْ أَصَبْتُمْ يَغِطُهُمْ أَنْ صَلَّوْا الصَّلَاةَ لَوْ قَبْلَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ  
 عَنْ حُمْزَةَ بْنِ الْمُنْجَرَةِ تَخَوَّحْتُ عِبَادَ قَالَ الْمُنْجَرَةُ فَأَرَدْتُ تَأْخِيرَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ**  
**حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ** عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح **وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ** عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلَمَةَ  
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ **زَادَ حَرْمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَقَدْ**  
**رَأَيْتُ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يُسَبِّحُونَ وَيُشِيرُونَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا**  
**الْفُضَيْلُ يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا**  
**إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ** عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ**  
**أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ** عَنِ هَارِمٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ فِي  
 الصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ** الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ  
 يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَقَالَ يَا قُلَانُ أَلَا تَنْحَسِنُ صَلَاتَكَ أَلَا يَنْظُرُ  
 الْمُصَلِّي إِذَا صَلَّى كَيْفَ يُصَلِّي فَإِنَّمَا يُصَلِّي لِنَفْسِهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَا أَبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أَبْصِرُ مِنْ  
 يَمِينِ يَدِي **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ قِبَلِي هَهُنَا فَوَاللَّهِ مَا يَنْحَسِرُ عَلَيَّ  
 رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ إِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَأَى ظَهْرِي **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا

قوله يغبطهم هكذا بالتحذيف  
 في نسخنا وقال ابن الاثير  
 يغبطهم روى بالتشديد أي  
 يحلهم على القبط ويجعل  
 هذا الفعل عندهم مما يغبط  
 عليه وان روى بالتخفيف  
 فيكون قد غبطهم لتقدمهم  
 وسبقهم الى الصلاة اهوذكره  
 الزرقاني في شرح الموطأ

باب

تسبيح الرجل  
 وتصفيق المرأة  
 اذا تابها تن  
 في الصلاة

باب

الامر بخسب  
 الصلاة واتمامها  
 والخشوع فيها

قولنا لا تحسن صلاتك تعين  
 الصلاة تعديل أركانها  
 (ابن الملك)

قوله الا ينظر المصلي الخ  
 وقعت هذه الجملة تأسيذا  
 لما قبلها اه من ابن الملك

قوله قائما يصلي لنفسه  
 الجدير عليه أن يفكر في  
 تكبيله لان نفع عمله قائم  
 اليه اه ابن الملك في المبارك

والتصفيح للنساء  
 تسبيح الرجل  
 وتصفيق المرأة  
 اذا تابها تن  
 في الصلاة

قوله لا ينظر المصلي الخ  
 وقعت هذه الجملة تأسيذا  
 لما قبلها اه من ابن الملك

قوله من بعدى أى من  
ورائى كالى الروايات الباقية  
(نوى)

قوله اذا ما ركعتم واذا ما  
سجدتم خصصا بالذكر  
لوقوع الاختلال فيما غالباً  
وما فى الموشمين زائدة اه  
من شرح المشارق لابن الملك

باب  
الذم عن سبق الامام  
بركوع أو سجود  
ونحوها

قوله ولا بالانصراف أى  
بالقسيم وهو أن يرد  
بالمخرج من المسجد بعد  
السلام لاحتمال أن يكون  
الامام سباً فى الصلاة فيسجد  
سهر اه ابن الملك فى المبارك

قوله قالى اراكم امامى  
ومن خلقى قال ابن الملك انما  
ذكر عليه السلام الامام  
مع الخلف اشارة الى أن  
رويته من خلفه كروية من  
لدامه لعل هذه الحالة تكون  
حاصلة له فى بعض الاوقات  
حين يخطب عليه جهة ملكيته  
دون بشرية لانه عليه السلام  
قال انما انا بشر انسى كما  
تنسون اه وفى الحديث  
حث على الاقامة ومنع عن  
التقصير فان تقصيرهم اذا  
لم يخطب على رسول الله صلى  
الله تعالى عليه وسلم فكيف  
يضى على الله تعالى والرسول  
انما علمه باطلاع الله تعالى  
اياه وكشفه عليه (ملا على)

قوله اما يخشى الذى يرفع  
رأسه الخ تعبير منه صلى الله  
تعالى عليه وسلم من يفعل  
ذلك فان صلاته لما كانت  
مربطة بصلاة امامه لا ينفعه  
استعجاله

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي وَرُبَّمَا قَالَ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمُوعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آمَسُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِ ظَهْرِي إِذَا مَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا مَا سَجَدْتُمْ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ إِذَا رَكَعْتُمْ وَإِذَا سَجَدْتُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ جُبَيْرٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلَيْحٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي إِمَامُكُمْ فَلَا تُسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ وَلَا بِالسُّجُودِ وَلَا بِالْقِيَامِ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ فَإِنِّي أَرَاكُمْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي ثُمَّ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَرَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَفَضِحْتُمْ قَلْبًا وَأَبْكَيْتُمْ كَثِيرًا قَالُوا وَمَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَلَا بِالْإِنْصِرَافِ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادٍ قَالَ خَلْفٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ رَأْسَهُ رَأْسَ جِمَارٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَأْتِي مِنَ الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ فِي صَلَاتِهِ قَبْلَ الْإِمَامِ أَنْ يُحَوَّلَ اللَّهُ صُورَتَهُ فِي صُورَةِ

اذا ركعتم واذا سجدتم  
اذا ركعتم وسجدتم

حديث عمر والنقاد

**حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ جَمِيعًا**  
**عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَادِ بْنِ سَلَمَةَ كُلُّهُمُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ**  
**أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا خَيْرَ آيٍ فِي حَدِيثِ الرَّبِيعِ بْنِ مُسْلِمٍ**  
**أَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ وَجْهَهُ وَجْهَ حَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيْبِ عَنْ قَيْمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ**  
**قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَتْهُنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ**  
**إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ أَوْلَا تُرْجَعُ إِلَيْهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ وُيَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَتْهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ**  
**رَفْعِهِمْ أَبْصَارَهُمْ فِي الدُّعَاءِ فِي الصَّلَاةِ إِلَى السَّمَاءِ أَوْ لِيُخَطِّقَنَّ أَبْصَارَهُمْ حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الْمُسَيْبِ بْنِ**  
**رَافِعٍ عَنْ قَيْمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ نَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا لِي أَرَأَيْكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شَمْسٍ اسْتَكْبَرُوا فِي الصَّلَاةِ**  
**قَالَ ثُمَّ نَخَرَجَ قَلْبًا فَرَأَانَا حَلَقًا فَقَالَ مَا لِي أَرَأَيْكُمْ حَزَنِي قَالَ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ**  
**الْأَصْفَرُونَ كَأَنَّكُمْ تَصِفُونَ الْمَلَائِكَةَ حِينَ دَرَبْتُمْهَا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصِفُ الْمَلَائِكَةَ**  
**حِينَ دَرَبْتُمْهَا قَالَ يَتَمَوَّنُ الصَّفْرُفَ الْأَوَّلَ وَيَتَرَأَّضُونَ فِي الصَّفْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ**  
**الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ قَالَا**  
**جَمِيعًا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْأَمْرِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا**  
**وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَائِدَةَ عَنْ**  
**مِسْعَرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ الْقَيْمِيَّةِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ حَكُنَا إِذَا صَلَّيْنَا مَعًا**

قوله لئن تهنين أقوام أي من  
 رفع الأيدي إلى السماء في  
 الصلاة كما هو المروي في  
 الحديث الثاني والأنتهاء  
 هو الأجزاء التي عنده  
 قوله أو لا ترجع إليهم يعني  
 أبصارهم ليقلعوا بالأبصار  
 وفي حديث أبي هريرة أو  
 لتخطفن أبصارهم والخطف  
 هو السلب والاختد بسرعة  
 قال تعالى يكاد البرق يخطف  
 أبصارهم وفي الحديث انتهى  
 الأكيد عن رفع البصر إلى  
 السماء عند الدعاء في داخل  
 الصلاة بتهديد شديد

**باب**  
 النهي عن رفع  
 البصر إلى السماء  
 في الصلاة  
 قول شمس هو جمع شمس  
 مثل رسول ورسول واسكان  
 الميم فيه كما في بعض النسخ  
 تفسيرا للشمس من القوس  
 ما لا يستقر لحدته  
 قوله حلقا الخلق بتصحين  
 جمع الحلقة يسكون اللام  
 على نحو قياس وذكره

**باب**  
 الأمر بالسكون في  
 الصلاة والنهي عن  
 الإشارة باليدورفعها  
 عند السلام وإمام  
 الصفوف الأول  
 والترأس فيها  
 والأمر بالاجتماع  
 في النوى ضبط بكسر الخاء  
 أيضا فيكون مثل لقمة  
 وقسم وبدرة وبدر حكا  
 في المصباح عن الأصمعي  
 قوله عن أي جهات في  
 ترفة جمع عزة بكسر العين  
 وتطيف الزاي وأصلها  
 جزوة فحذفت الواو وجمت  
 جمع السلامة على غير قياس  
 كصحن في قوله تعالى جلوا  
 القرآن عظيم  
 قوله يجوز الصفوف الأول  
 ومعنى إمامها كقول النرجسي  
 أن لا يشرع في الثاني حذوهم  
 الأول ولا في الثالث حتى يتم  
 الثاني وهكذا إلى آخرها

قوله عند الدعاء في الصلاة بتهديد شديد  
 يعني على الصلاة والتهديد على تكبيرة أو تكبيرة أو تكبيرة أو تكبيرة  
 عند الدعاء بتهديد شديد

قوله ما لي أراكم رافعي أيديكم  
 عن رفع أبصارهم

قوله رافعي أيديكم  
 عن رفع أبصارهم



قوله وأشار بيده يعني جابراً يريد أنا سكتنا إذا سلمنا في آخر الصلاة ورفع أيدينا مشيرين إلى السلام على من في يميننا وشمالنا فبأننا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الإشارة بالأيدي قوله فقال علام تومنون أي على أي سبب تشيرون بأيديكم فكلمة على حرف جر كتبت بالالف لانفتاح ما الاستفهامية بها وسقطت الفها كما في قوله تعالى فيم آلت وعم خلق قوله على أخيه من على يمينه وشماله قال ابن الملك من الموصولة مع سكتها بدل من أخيه اهـ ولي نسخة على أخيه من عن يمينه وشماله فيقرأ من يكسر الميم على أنه جار وتكون عن

باب تسوية الصفوف واقامتها وفضل الاول فالاول منها والازدحام على الصف الاول والمسابقة اليها وتقديم اولي الفضل وتقريرهم من الامام  
اسماً بمعنى جانب كقول الشاعر من عن يميني مرة وأماي وأما بنت لفسارعتها للحرف قال النووي المراد بالاخ الجنس أي الخوانه الحاضر من عن يمين والقبال قوله فكنا اذا سلمنا الخ ظاهره يشر بان النبي عن رفع اليد كان خاصاً بالذي عند التسليم واللفظ المتقدم عن جابر ليس كذلك بل هو عام لكل رفع غير الذي عند التحريم الجمع على ثبوته كما قدمنا بهامش من والمراد للترجمة هنا على الامر بالسكون في الصلاة هو ذلك لان الذي يرفع يديه حال التسليم لا يقال له اسكن في الصلاة على أن العبارة لمصوم اللفظ لا لمصوم السبب كما تقر في موصوفه قوله ليلني امر من الولي وهو القرب أي يعرب من فالياء ساكنة للام الجزم قال النووي ويجوز انيات الياء مع تشديد النون على التوكيد اهـ وقد أورثناه بالهامش

قوله في قوله في الحقيقة هو العقل بل من سببها وعن هذا فسروا قوله جابراً يريد أنا سكتنا إذا سلمنا في آخر الصلاة ورفع أيدينا مشيرين إلى السلام على من في يميننا وشمالنا فبأننا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عن الإشارة بالأيدي قوله فقال علام تومنون أي على أي سبب تشيرون بأيديكم فكلمة على حرف جر كتبت بالالف لانفتاح ما الاستفهامية بها وسقطت الفها كما في قوله تعالى فيم آلت وعم خلق قوله على أخيه من على يمينه وشماله قال ابن الملك من الموصولة مع سكتها بدل من أخيه اهـ ولي نسخة على أخيه من عن يمينه وشماله فيقرأ من يكسر الميم على أنه جار وتكون عن

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ  
وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْجَانِبَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَامُ تَوْمِنُونَ بِأَيْدِيكُمْ  
كَانَهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فُخْذِهِ ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ  
عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
فُرَاتٍ يَعْنِي الْقَزَّازَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا قُلْنَا بِأَيْدِينَا السَّلَامُ عَلَيْكُمْ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ قَطَّرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَانَهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ إِذَا سَلَّمْتُمْ  
أَحَدَكُمْ فَلْيَلْتَمِسْتُمْ إِلَى صَاحِبِهِ وَلَا يُؤْمِنُ بِبَيْدِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرِ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي  
مَعْمَرٍ عَنِ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْنَحُ مَنَّا كَيْسَانَ الصَّلَاةِ  
وَيَقُولُ أَسْوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَخْتَلَفَ قُلُوبُكُمْ لِيَلْبِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ وَالنَّهْيُ ثُمَّ  
الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ فَأَتَمُّ الْيَوْمِ أَشَدُّ اخْتِلَافًا وَحَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ قَالَ  
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَيْنَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ  
وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ أَحَدُنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنِي خَالِدُ الْحَذَاءُ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لِيَلْبِي مِنْكُمْ أَوْلُوا الْأَحْلَامَ وَالنَّهْيُ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثَلَاثًا وَإِيَّاكُمْ وَهَيْشَاتِ الْأَسْوَاقِ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ  
قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَوَّوْا صُفُوفَكُمْ  
فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ  
عَنْ عَبْدِ الْمَزِينِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

من عن يمينه وشماله نحو  
وحدثني القاسم بن زكريا قال صلينا مع رسول الله  
نحو  
وحدثنا علي بن خنصرم  
نحو  
قوله ثم الذين يلونهم أي يعربون  
منهم في هذا الوصف (نوري)

آمَنُوا الصُّفُوفَ فَإِنِّي أَنَا كُمْ خَلَفَ ظَهْرِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبَةَ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ أَقِمُوا الصَّفَّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ إِقَامَةَ الصَّفِّ  
 مِنْ حُسْنِ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ  
 قَالَ سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ النَّطَفَانِيَّ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَّانَ بْنَ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَتُسَوَّنَ صُفُوفُكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سَمَائِلِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَّانَ بْنَ بَشِيرٍ  
 يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا حَتَّى كَأَنَّهَا يُسَوِّي بِهَا  
 الْقِدَاحَ حَتَّى رَأَى أَنَا قَدْ عَقَلْنَا عَنْهُ ثُمَّ خَرَجَ يَوْمًا فَقَامَ حَتَّى كَادَ يَكْبُرُ فَرَأَى  
 رَجُلًا بَادِيًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ فَقَالَ عِبَادَ اللَّهِ لَتُسَوَّنَ صُفُوفُكُمْ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ  
 وُجُوهِكُمْ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ عَنْ أَبِي ضَالِحِ الثُّمَّانِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التِّدَاةِ وَالصَّفِّ  
 الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَن يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهْمُوا وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَهْبُوا  
 إِلَيْهِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَمَّةِ وَالصَّبِيحِ لَأَتَوْهَا وَلَوْ حَبَوْنَا حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخَّرَ فَقَالَ لَهُمْ تَقَدَّمُوا فَأَتَمُّوا أَبِي وَلِيَأْتَمَّ بِكُمْ  
 مَنْ بَعْدَكُمْ لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَّاشِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَثُورٍ عَنْ الْحُرِّ بْنِ يَزِيدٍ عَنْ

قوله أي عظماء

حدثنا أبو الأحوس قال حدثنا

قوله ورائكم بكم من يديكم أي يديكم  
سعد بن علي أجازكم (نوري)

قوله (فإن إقامة الصف) أي  
 تسويته وقيل هو سد الفرج  
 التي فيه (من حسن الصلاة)  
 يعني من الأمور الحسنة لها  
 فيكون الأمر للاستصحاب اه  
 من شرح المشرق لابن الملك  
 قوله وأيضاً الفن الله الخ من  
 باب المفاصلة ولكن لا يقتضى  
 المفاصلة لأن معناه ليؤمن  
 الله المفاصلة بقرينة لفظين  
 وأول أحاديثهم أما إقامة  
 الصفوف وأما إتمام المفاصلة  
 بين الوجوه إن لم تكسرها  
 قال النوري والأظهر أن  
 معناه يوقع بينكم العداوة  
 والبغضاء واختلاف القلوب  
 كما يقال تغير وجه فلان على  
 أي ظهر له من وجهه كراهة على  
 وتغير قلبه على لأن مخالفتهم  
 في الصفوف مخالفة في  
 ظواهرهم واختلاف الظواهر  
 سبب لاختلاف البواطن اه  
 والمذكور في المشرق القلوب  
 بدل الوجوه لكن لم توجد  
 تلك الرواية في الصحيحين  
 كما في المبارق قال ومعنى  
 مخالفة الوجوه مسخها  
 فيكون موهوماً على التهديد  
 ويحصل أن يراه منها وجوه  
 القلوب اه  
 قوله كأنما يسوي بها القداح  
 هي جمع القدح بكسر القاف  
 وهو السهم الذي كانوا  
 يستقسمون به والذي يرمى به  
 عن القوس قال النوري  
 معناه يبلغ في تسويتها  
 حتى تصير كأنما يقوم بها  
 السهام لشدة استوائها  
 واعتدالها اه وفي حديث  
 عمر على ما ذكر في النهاية  
 كان يقومهم في الصف كأنما  
 يقوم القداح القدح والقداح  
 بالتشديد صانع القدح  
 قوله (لو يعلم الناس ما في  
 التداء) أي في الأذان ويحصل  
 أن يراد منه الإقامة على حذف  
 المطالب يعني في حضور الإقامة  
 وهذا أول قول قوله (والصف  
 الأول) أي في الوقوف فيه  
 والتحرية مع الإمام من  
 التواب (ثم لم يجدوا) أي  
 طريقاً لتحصيل (الابان  
 يستهوا عليه) أي الأ  
 بافتراح القرعة (لاستهوا)  
 أي لا فترعوا و (التهجير)  
 هو التكبير إلى أي صلاة  
 كان بمعنى المبادرة إليها  
 (لاستبقوا إليه) والأسباق  
 هو المسابق والمسابقة  
 (والعنتة) هي العشاء وقوله  
 (حبوا) أي زاحفين على  
 أستانهم أو ماشين على  
 أي يهيمون بهم اه من المبارق  
 ملخصاً



أبي نصرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا  
 فِي مَوْحِرِ الْمَسْجِدِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاسِطِيُّ  
 قَالَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو قَطَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ خِلَاسٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ تَعْلَمُونَ أَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصِّفِّ  
 الْمَقْدِمِ لَكَانَتْ قُرْعَةً وَقَالَ ابْنُ حَرْبٍ الصِّفِّ الْأَوَّلِ مَا كَانَتْ إِلَّا قُرْعَةً حَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوْلَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ  
 آخِرُهَا وَشَرُّهَا أَوْلَاهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رِيعٍ الدَّرَاوَزِيُّ  
 عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُقْيَانَ  
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ لَقَدَرَأَيْتُ الرِّجَالَ عَاقِدِي أَرْهَمِي فِي أَعْنَاقِهِمْ  
 مِثْلَ الصِّبْيَانِ مِنْ ضَبَقِ الْأُزْرِ خَلَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَائِلٌ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ  
 لَا تَرْفَعْنَ رُؤُوسَكُمْ حَتَّى يَرْفَعَ الرِّجَالُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا  
 عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُقْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ سَالِمًا يُحَدِّثُ  
 عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَأْذَنْتَ أَحَدَكُمْ أَمْرًا تَهْتِكُ بِهِ الْمَسْجِدَ  
 فَلَا يَمْنَعُهَا حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَمْسَعُوا نِسَاءَكُمْ الْمَسَاجِدَ إِذَا اسْتَأْذَنْتَكُمْ إِلَيْهَا قَالَ فَقَالَ بِلَالُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهِ كَتَمْتُهُنَّ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ فَسَبَّهُ سَبًّا سَيِّئًا مَا سَمِعْتُهُ سَبَّهُ مِثْلَهُ قَطُّ  
 وَقَالَ أَخْبَرَكُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُولُ وَاللَّهِ كَتَمْتُهُنَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبْنُ إِدْرِيسَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمْسَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا

قوله وقال ابن حرب الخ وهو  
 المأخوذ في الجامع الصغير قال  
 انحرزى ما كانت الحصة او  
 الحلة العاطفة فنزاع الا  
 الفرحة المسمى لوتعلمون ما في  
 الصف الاول من الفضل  
 لتنازع في التقدم اليه حتى  
 كثر هو او يتقدم من خرجت  
 قرعته  
 قوله خير صفوف الرجال  
 اولها الخ المراد بالخيرية  
 كثرة الثواب وسببه ان  
 الصف الاول اعلم بحال  
 الامام فيكون متابعتها اكثر  
 وثوابه آم وارفر ومرتبة  
 النساء لما كانت متأخرة  
 عن مرتبة الذكورة كان آخر  
 الصفوف ابقى بمرتبتين  
 قال الثوري المراد بصفوف  
 النساء الروابي يصلين مع  
 الرجال وانما فضل آخرها  
 لبعدهن عن مخالطة الرجال  
 وتعلق قلوبهن بهم واما اذا  
 صلين متميزات لهن كالرجال  
 خير الصفوف اولها المبارقي

امر النساء المصلبات  
 وراء الرجال ان  
 لا يرفعن رؤوسهن  
 من السجود حتى  
 يرفع الرجال

خروج النساء  
 الى المساجد اذا لم  
 يترتب عليه فتنة  
 وانها لا تخرج مطيبة

لوفه طاقدي ازهم الازر  
 جمع ازار مثل كتب في جمع  
 كتاب قال القاضي عياض  
 فعلوا ذلك لتضييق الازر وخوف  
 الانكشاف ولهذا امر النساء  
 ان لا يرفعن قلوبهم لتلايق  
 ابصارهن على ما ينكشف  
 من الرجال وكان هذا في بدء  
 الاسلام لتضييق الحال اه  
 وهبارة البخاري وهم  
 طاقنو ازهم من الصفر  
 على وقابهم أي من أجل  
 صغر ازهم

المصنف المقدم هو الذي يلى الامام ويتناول الصف الثاني أيضا لا يهتدم بالنسبة لثالثات وهم جبر أو في فضائل  
 كالسبق في دخول المسجد والقرب من الامام واستماع قرآنه وتعلم منه والفتح عليه كرمكناوى في فيض القدير  
 حتى يرفع الرجال  
 حديث محمد بن عبد

ابن عمير حدثنا ابي حذنا حنظلة قال سمعت سائلا يقول سمعت ابن عمر يقول  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا استأذنتكم نساؤكم الى المساجد  
فاذنوا لمن حدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مجاهد عن ابن  
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمتنعوا النساء من الخروج الى المساجد  
بالليل فقال ابن عبد الله بن عمر لا ندعهن يخرجن فيخذنه دغلا قال فزبره ابن  
عمر قال اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لا ندعهن حدثنا علي  
ابن خشرم اخبرنا عيسى بن يونس عن الاعمش بهذا الاستاذ مثله حدثنا محمد  
ابن حاتم وابن رافع قال حدثنا شبابة حدثني وزقاه عن عمرو عن مجاهد عن ابن  
عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذنوا للنساء بالليل الى المساجد فقال  
ابن له يقال له واقد اذن فيخذنه دغلا قال ففصر في صدره وقال احديثك عن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول لا حدثنا هرون بن عبد الله حدثنا عبد الله  
ابن يربد المقرئ حدثنا سعيد يعني ابن ابي ايوب حدثنا كعب بن عاقمة عن  
بلال بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تمتنعوا النساء  
حظوظهن من المساجد اذا استأذنتوكم فقال بلال والله لمتنعن فقال له عبد الله  
اقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقول انت لمتنعن حدثنا هرون بن  
سعيد الايلي حدثنا ابن وهب اخبرني محرمة عن ابيه عن بسر بن سعيد  
ان زينب الثقفية كانت تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا  
شهدت احدا كن العشاء فلا تطيب تلك الليلة حدثنا ابو بكر بن ابي شينة  
حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن محمد بن عجلان حدثني بكير بن عبد الله بن الاشج  
عن بسر بن سعيد عن زينب امرأة عبد الله قالت قال لنا رسول الله صلى الله عليه  
وسلم اذا شهدت احدا كن المسجدة فلا تمس طيبا حدثنا يحيى بن يحيى واسحق

نساؤكم

حدثنا ابو رافع

حدثنا سعيد يعني ابن ابي ايوب

حدثنا كعب بن عاقمة

حدثنا بلال بن عبد الله بن عمر

قوله فاذنوا لمن...  
باعتبار ما كان في الصدر  
الاول من عدم المفاسد بليل  
قول الصديقة الاتي وفي  
شرح المشرق لا تكل الدين  
قالوا هذا اذا لم يؤد ذلك الى  
مفسدة وعن هذا قال ابو  
حنيفة يجوز للمعوز ان  
تخرج في الفجر والمغرب  
والعشاء لان السائق في الفجر  
والعشاء نائمون وفي المغرب  
بالطعام مشغولون واما  
لفجرها (اي لفجر المعوز)  
ولها في غيرها (اي في غير  
الصلوات المذكورة) فالعمل  
بقوله تعالى وترنن في بيوتكن

قوله لا تمتنعوا النساء الخ  
هذا وشبهه من احاديث  
الباب ظاهر في انها لا تمنع  
للمسجد لكن بشرط ذكورها  
العشاء ما خذت من الاحاديث  
وهو ان لا تكون متطية  
ولا متزينة ولا ذات خلخال  
يسمع صوتها ولا ياب فاحرة  
ولا تخلط بالرجال ولا حاية  
وتحويها من يفتقنها وان  
لا يكون في الطريق ما يضايق  
به مفسدة ونحوها (تورق)

قوله فيخذنه دغلا اي  
خذما يخذن به ازواجهن  
قوله فزبره اي نهيه واخط  
له في القول والرد

قوله اذا استأذنتكم قال  
التورق هكذا وقع في اكثر  
الاصول (اي المتون) قول  
بعضها اذا استأذنتكم بتشديد  
الثون) وهذا ظاهر والاول  
صحيح ايضا وهو لمن  
معاملة الذكور لطلبن  
الخروج الى مجلس الذكور

قوله اذا شهدت اي اذا ارادت  
حضور صلاتها مع الجماعة  
بالمسجد او نحوه كالالتهيؤ

قوله فلا تطيب تلك الليلة  
اي قبل الذهاب الى شهورها  
ارمعه لانه سبب للافتان  
بها بخلاف هذه في شها  
اه من تيسر المأوى

قوله أصابت بخورا أي  
استمكت ما يتبخر به قال  
الناوي والمراد به ريح  
قوله فلا تشهد ممنا المشاء الآخرة  
لا تضر صلاتها مع الرجال  
قال ابن الملك خص المشاء  
بالذكر لأنه وقت انتشار  
الظلمة وخلق الطيرين عن  
المارة وسبب النهي احتيال  
وقوع الفتنة اه وتقدم الكلام  
على قيد الآخرة جهامش ص ٢١

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قُرَّةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ  
خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَيُّ امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بِخُورٍ فَلَا تَشْهَدُ مِمَّنَا الْمَشَاءَ الْآخِرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ  
أَبْنِ قَتِّبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي أَبْنَ بِلَالٍ عَنِ يَحْيَى وَهُوَ أَبُو سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ بِلْتِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ لَوْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى مَا أَحْدَثَ النِّسَاءُ لَمَتَّهِنَّ الْمَسْجِدَ كَمَا مَتَّعَتْ نِسَاءَ بَنِي إِسْرَائِيلَ  
قَالَ فَقُلْتُ لِعُمَرَ أَلَيْسَ بَنِي إِسْرَائِيلَ مَتَّعُوا الْمَسْجِدَ قَالَتْ نَعَمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي الثَّقَفِيُّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح  
قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
قَالَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا  
أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعُمَرُ وَالثَّقَفِيُّ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ أَبُو الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ  
أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَمْرٌ وَجَلَّ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ  
وَلَا تُخَافُ بِهَا قَالَ تَزَلَّتْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَوَارِكًا فَكَانَ إِذَا صَلَّى  
بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ الْمُشْرِكُونَ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ  
بِهِ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِيَبِّئِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ فَيَسْمَعُ الْمُشْرِكُونَ  
قِرَاءَتَكَ وَلَا تُخَافُ بِهَا عَنْ أَصْحَابِكَ أَسْمِعْتَهُمُ الْقُرْآنَ وَلَا تَجْهَرُ ذَلِكَ الْجَهْرُ وَأَبْتَعُ بَيْنَ  
ذَلِكَ سَبِيلًا يَقُولُ بَيْنَ الْجَهْرِ وَالْمُخَافَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ عَمْرٌ وَجَلَّ وَلَا تَجْهَرُ بِصَلَاتِكَ وَلَا  
تُخَافُ بِهَا قَالَتْ أَنْزَلَ هَذَا فِي الدُّعَاءِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ  
زَيْدِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَوَكَيْعٌ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ

قوله أصابت بخورا أي استمكت ما يتبخر به قال الناوي والمراد به ريح

قوله فلا تشهد ممنا المشاء الآخرة لا تضر صلاتها مع الرجال قال ابن الملك خص المشاء بالذكر لأنه وقت انتشار الظلمة وخلق الطيرين عن المارة وسبب النهي احتيال وقوع الفتنة اه وتقدم الكلام على قيد الآخرة جهامش ص ٢١

قوله أصابت بخورا أي استمكت ما يتبخر به قال الناوي والمراد به ريح

قوله فلا تشهد ممنا المشاء الآخرة لا تضر صلاتها مع الرجال قال ابن الملك خص المشاء بالذكر لأنه وقت انتشار الظلمة وخلق الطيرين عن المارة وسبب النهي احتيال وقوع الفتنة اه وتقدم الكلام على قيد الآخرة جهامش ص ٢١

باب

التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والاسرار اذا خاف من الجهر مفسدة

باب

الاستماع للقراءة

ابن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم كلهم عن جرير قال أبو بكر  
 حدثنا جرير بن عبد الحميد عن موسى بن أبي عائشة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس  
 في قوله عز وجل لا تحرك به لسانك قال كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا نزل  
 عليه جبريل بالوحي كان مما يحرك به لسانه وشفتيه فيشد عليه فكان ذلك يعرف  
 منه فأنزل الله تعالى لا تحرك به لسانك لتجمل به أخذه إن علينا جمعه وقرآنه إن  
 علينا أن نجعله في صدرك وقرآنه فتقرأه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه قال أنزلناه  
 فاستمع له إن علينا بيانه أن نبينه بلسانك فكان إذا أتاه جبريل أطرق فإذا  
 ذهب قرأه كما وعد الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن موسى بن  
 أبي عائشة عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس في قوله لا تحرك به لسانك لتجمل  
 به قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يطالع من التزليل شدة كان يحرك شفتيه  
 فقال لي ابن عباس أنا أحركهما كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحركهما  
 فقال سعيد أنا أحركهما كما كان ابن عباس يحركهما فحرك شفتيه فأنزل الله تعالى  
 لا تحرك به لسانك لتجمل به إن علينا جمعه وقرآنه قال جمعه في صدرك ثم تقرأه  
 فإذا قرأناه فاتبع قرآنه قال فاستمع وأنصت ثم إن علينا أن نقرأه قال فكان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أتاه جبريل أسمع فإذا أنطلق جبريل قرأه  
 النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه **حدثنا** شيبان بن فروخ حدثنا أبو عوانة عن أبي  
 بشر عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس قال ما قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 على الجن وما رآهم أنطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم في طائفة من أصحابه  
 فامدوا إلى سوق عكاظ وقد حمل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم  
 الشهب فرجعت الشياطين إلى قريتهم فقالوا مالكم قالوا حمل بيننا وبين  
 خبر السماء وأرسلت علينا الشهب قالوا ماذا إلا من شئ حدث فاضربوا

وهو الذي لا يرى إلا في المنام  
 وهو الذي لا يرى إلا في المنام  
 وهو الذي لا يرى إلا في المنام  
 وهو الذي لا يرى إلا في المنام

قوله عز وجل (لا تحرك به) أي بالقرآن (لسانك) قبل أن يتم وحيه (لتجمل به) لتأخذه على عمل عفاة أن ينفلت منك (إن علينا جمعه) في صدرك (وقرآنه) وأبواب قراءته في لسانك وهو تعطيل لثني (فإذا قرأناه) بلسان جبريل عليه (فاتبع قرآنه) قراءته من تفسير البياضوي قوله كان مما يحرك إنما هو لفظة سكان لغوي الكلام قاله النوردي وقوله مما يحرك هو عبارة عن تحريك التحريك به حتى كأن ذاته من التحريك لها مصدرية أفاده الأبي

قوله فكان ذلك يعرف منه يعني يعرفه من رآه لما يظهر على وجهه ويده من أثره كالآلة فالتأخر رضي الله تعالى عنها وللدراية ينزل عليه في اليوم الشديد البعد فيصم عنه وإن جبينه ليتشمس حرًا أه نوري

قوله فاستمعوا له وأنصتوا (نوري)

قوله سوق عكاظ هو موضع حرب مكة كانت تقام في الجاهلية سوق يقيمون فيه أيامًا كما في النهاية قال النوردي يصرى ولا يصرى والسوق تؤث وتذكر أه وفي القاموس وعكاظ كغراب سوق بصحراء بين نغدة والطائف كانت تقوم هلال ذي القعدة وتسمر عشرين يوماً مجتمع قبائل العرب ليتماثلن أي يتفاحرون ويتشاورون أه

باب

الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن

قوله وقد حمل الخ أي وجمعت الخيلة لرأسها طرب القرآن في آخر سورة سبأ



قوله فشاركوا مشارق الارض  
ومغاربها وقوله يضربون  
المخ الطرب في الارض الذهب  
فيها وهو ضربها بالارجل  
قال الله تعالى لا يستطيعون  
ضربا الى الارض

قوله وهو أي النبي عليه  
الصلاة والسلام مع طائفة  
من أصحابه على عامر ولذا  
قال عامدين أي قاسدين  
وهو مبتدأ خبره قوله نخل  
قال النووي هكذا وقع في  
مسلم وصوابه بخل وهو  
موضع معروف هناك كذا جاء  
صراحي في صحيح البخاري اه

قوله في الاودية والشعاب  
الودية جمع الوادي وهو  
كل منفرج بين جبال يكون  
منفذا للسيل والشعاب جمع  
شعب بالكسر وهو الطريق  
وقيل الطريق في الجبل اه  
من الصباح

قوله استطير أو اقتبل معنى  
استطير طارت به الجن  
ومعنى اقتبل قتل سرا  
والفيلة بكسر الفين هي  
القتل في خفية اه توري

قوله فآرانا آثارهم وآثار  
غير انهم انتهى هنا حديث ابن  
مسعود وما بعده من قول  
الشعبي يعني انه ليس مرويا  
عن ابن مسعود بهذا الحديث  
ذكره النووي عن الدرر القطبي  
وأما قوله وسألوه الزاد المخ  
لأن حديثه على ما يظهر من  
حرقاة ملاهلي

قوله ذكر اسم الله عليه  
الاظهر عند الاكل لا عند الذبح  
قيل هذا للمؤمنين أما  
لكافرين لجاه أن طعامهم  
ما لم يذكر اسم الله عليه اه  
من شرح الالهي

قوله فلو لم يكن لهما فانهم  
كلورد لا يجدون عظما الا  
وجدوا عليه لحم الذي كان  
عليه يوم اخذ ولارثة الا  
وجدوا فيها حبها الذي  
كان فيها يوم اكملت (ملاهلي)

قوله فلا استنجوا بهما أي  
بالعظم والبرقان الاول طعام  
الجن والثاني علف لدوابهم

مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَانظُرُوا مَا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ  
فَانْطَلَقُوا يَضْرِبُونَ مَشَارِقَ الْأَرْضِ وَمَغَارِبَهَا فَرَأَى النَّفَرُ الَّذِينَ أَخَذُوا نَحْوَ تَهَامَةٍ  
وَهُوَ نَخْلٌ غَامِدِينَ إِلَى سُوقِ عَكَاظٍ وَهُوَ يُصَلِّي بِأَصْحَابِهِ صَلَاةَ النَّجْرِ فَلَمَّا سَمِعُوا الْقُرْآنَ  
اسْتَمَعُوا لَهُ وَقَالُوا هَذَا الَّذِي حَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ خَبَرِ السَّمَاءِ فَرَجَعُوا إِلَى قَوْمِهِمْ  
فَقَالُوا يَا قَوْمَنَا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَى الرُّشْدِ فَآمَنَّا بِهِ وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا  
أَحَدًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ أُوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ  
نَفْرٌ مِنَ الْجِنِّ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَامِرٍ قَالَ  
سَأَلْتُ عَلْقَمَةَ هَلْ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ شَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ  
الْجِنِّ قَالَ فَقَالَ عَلْقَمَةُ إِنَّا سَأَلْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ هَلْ شَهِدَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْجِنِّ قَالَ لَا وَلَكِنَّا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَفَقَدْنَاهُ فَالْتَمَسْنَاهُ فِي الْأُودِيَةِ وَالشِّعَابِ فَقَلْنَا اسْتَطِيرَ أَوْ  
أَقْتَبَلَ قَالَ فَبِتْنَا بِبَشْرِ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا هُوَ جَاءُ مِنْ قِبَلِ حِرَاءٍ قَالَ  
فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَدْنَاكَ فَطَلَبْنَاكَ فَلَمْ نَجِدْكَ فَبِتْنَا بِبَشْرِ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ فَقَالَ  
أَتَلْنِي دَائِمِي الْجِنِّ فَذَهَبَتْ مَعَهُ فَقَرَأَتْ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ قَالَ فَانْطَلَقَ بِنَا فَأَرَانَا  
آثَارَهُمْ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ فَقَالَ لَكُمْ كُلُّ عَظِيمٍ ذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ  
يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْ فَرَمَا يَكُونُ لِحْمًا وَكُلُّ بَعْرَةٍ حَلَفَ لِدَوَائِكُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَسْتَجْبُوا بِهِمَا فَإِنَّهُمَا طَعَامُ إِخْوَانِكُمْ \* وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ  
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَآثَارَ نِيرَانِهِمْ \* قَالَ  
الشَّعْبِيُّ وَسَأَلُوهُ الزَّادَ وَكَانُوا مِنْ جِنِّ الْحِزْبَةِ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ مِنْ قَوْلِ الشَّعْبِيِّ  
مُفَصَّلًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
إِدْرِيسَ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى

( قوله )

ذهبوا نحو تهامة نحو

وحدثني عبد الاعلى نحو

وحدثنا علي بن حجر

وسألوا عن الزاد نحو

قوله عن علقمة هو علقمة  
ابن قيس النخعي المشهور  
سنة ٦٤ من تسعين سنة كان  
من أصحاب ابن مسعود روى  
عنه عن غيره من الصحابة  
وعنه ابراهيم النخعي وغيره  
قوله عن معن هو معن بن  
عبد الرحمن بن عبدالله بن  
مسعود الهذلي ابن ابن  
الصحابي روى عن ابيه  
عبد الرحمن وعنه مسر  
حكى هنا عن ابيه عبد الرحمن  
سؤال الامام مسروقاً عن

باب  
القراءة في الظهر  
والعصر

عالم النبي بالجن تلك الليلة  
فاجابه الامام مسروق عابطاً  
لما تحدث ابو بكر بن مسعود  
أخ الخ وعن هذا اخ اسمه  
القاسم بن عبد الرحمن وهو  
أيضاً عن ابيه وعنه أخوه  
معن في غير هذا الموضع على  
ما يظهر من الخلاصة

قوله من آذن النبي الخ أي  
من أعله بحضور الجن  
فاليدان كالتأذين هو الاعلام  
بالشيء والثاني عكس  
في الاستعمال باعلام وقت  
الصلاة على ما ذكره ابن الأثير  
قوله آذنتهم أي أعلنت  
النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم بحضورهم شجرة  
بخلق الله تعالى القدرة فيها  
على ذلك

قوله ويسمعنا الآية أحياناً  
يعني نادراً من الاوقات مع  
كون الظهر صلاة سرية وهو  
محمول على أنه يسبق اللسان  
لقلة الاستغراق في تدبر  
القرآن وأما قول النووي  
وكذلك قول ابن جرير على  
ما نقله ملا علي أنه محمول  
على بيان جواز الجهر في  
القراءة السرية فلا يسرغ  
عندنا إذ الجهر والاخفاء  
واجبان على الامام الآن  
يراد ببيان الجواز ان صلح  
الآية اولاً يتبين لا يخرجها  
عن السر

قوله يجوز بضم الزاي  
وكسرها أي ضمن مقدار  
طول قيامه في الصلواتين  
قوله لم تنزل السجدة بضم  
اللام على الحكاية وجرها  
على البدلية واقتصر النووي  
على بيان اعراب السجدة  
بدون تعرض للام تنزيل  
وجوز فيه وجوماً لأن  
طلاله ان شئت لكان مع  
مراقبة ملا علي فان له عليه  
سلاماً

قوله **وَأَنَارَ نِيرَانِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**  
**عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمْ أَكُنْ لَيْلَةَ الْجِنِّ مَعَ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ مَعَهُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَزَمِيُّ**  
**وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ مِسْرَعٍ عَنْ مَعْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ**  
**سَأَلْتُ مَسْرُوقاً مَنْ آذَنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجِنِّ لَيْلَةَ اسْتَمْعُوا الْقُرْآنَ فَقَالَ**  
**حَدَّثَنِي أَبُوكَ يَعْنِي ابْنَ مَسْعُودٍ أَنَّهُ آذَنَهُ بِهِمْ شَجَرَةٌ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى****  
**الْمَعْرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنِ الْجَمَّاجِ يَعْنِي الصَّوَّافَ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يُصَلِّي بِمَا يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْمَعْصِرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ**  
**وَيُسْمِعُنَا آيَةً أحياناً وَكَانَ يُطَوِّلُ الرَّكْعَةَ الْأُولَى مِنَ الظُّهْرِ وَيُقْصِرُ الثَّانِيَةَ**  
**وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا**  
**هَمَّامٌ وَأَبَانُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَالْمَعْصِرِ بِفَاتِحَةِ**  
**الْكِتَابِ وَسُورَةٍ وَيُسْمِعُنَا آيَةً أحياناً وَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُخْرَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ**  
**الْكِتَابِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعاً عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ يَحْيَى**  
**أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الْعَدِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ**  
**قَالَ كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الظُّهْرِ وَالْمَعْصِرِ فَنُحْزِرُ نَاقِيَامَهُ**  
**فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ قَدْرَ قِرَاءَةِ الْمِ تَنْزِيلِ السُّجْدَةِ وَحَزْرُنَا قِيَامَهُ**  
**فِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ وَحَزْرُنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الْمَعْصِرِ**  
**عَلَى قَدْرِ قِيَامِهِ فِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْمَعْصِرِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ**  
**ذَلِكَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ الْمِ تَنْزِيلُ وَقَالَ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً حَدَّثَنَا شَيْبَانُ**

وحدثنا يحيى بن

وعنه مسر

قوله ويقصر الثانية

وحدثنا يحيى بن

وفي بعض النسخ ويقصر كقول وكلاهما صحيح



ابن فروخ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَثُورٍ عَنِ الْوَلِيدِ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ النَّاجِيِّ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يقرأُ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ  
 فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ قَدْرَ ثَلَاثِينَ آيَةً وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسِ  
 عَشْرَةَ آيَةً أَوْ قَالَ نِصْفَ ذَلِكَ وَفِي الْمَضِيِّ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ  
 قَدْرَ قِرَاءَةِ خَمْسِ عَشْرَةَ وَفِي الْأُخْرَيَيْنِ قَدْرَ نِصْفِ ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ أَهْلَ الْكُوفَةِ شَكُوا سَعْدًا  
 إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَذَكَرُوا مِنْ صَلَاتِهِ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ عُمَرُ فَقَدِمَ عَلَيْهِ فَذَكَرَ  
 لَهُ مَا عَابُوهُ بِهِ مِنْ أَمْرِ الصَّلَاةِ فَقَالَ إِنِّي لِأُصَلِّيَ بِهَذَا صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَا أَحْرَمُ عَنْهَا إِنِّي لِأَزْكَدُ بِهِمْ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُخْدِفُ فِي الْأُخْرَيَيْنِ  
 فَقَالَ ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أبا إسحاق حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 جَرِيرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
 ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ  
 قَدْ شَكَرْتُمْ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى فِي الصَّلَاةِ قَالَ أَمَا أَنَا فَأَمُدُّ فِي الْأُولَيَيْنِ وَأُخْدِفُ  
 فِي الْأُخْرَيَيْنِ وَمَا أَلُو مَا أَقْدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 ذَلِكَ الظَّنُّ بِكَ أَوْ ذَاكَ ظَنِّي بِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ  
 عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَأَبِي عَوْنٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فَقَالَ تُعَلِّمُنِي  
 الْأَغْرَابُ بِالصَّلَاةِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ  
 سَعِيدٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَزْعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ  
 لَقَدْ كَانَتْ صَلَاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيَذْهَبُ الدَّاهِبُ إِلَى الْبَيْعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ  
 يَتَوَضَّأُ ثُمَّ يَأْتِي وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى ثَمَّ يُطَوِّئُهَا  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ

قوله قدر خمس عشرة قال ابن  
 هليل في شرح الالفة ويحوز  
 في سبع عشرة مع المؤنث  
 التكين ويحوز أيضا  
 كسرهما وهي لغة تميم اه

قوله سعداً هو سعد بن أبي  
 وقاص أحد المقربين رضي الله  
 تعالى عنهم وهو سعد بن مالك  
 يكنى أبا إسحاق

قوله فذكروا من صلاته يعني  
 جابراً منها كما يظهر مما يأتي  
 آنفاً  
 قوله ما أحرم عنها أي ما أنقص

قوله أي لا زكاد بهم في الأوليين  
 يعني أطولهما وأراد بمهما وأمدما  
 كما قاله في الرواية الأخرى  
 من قولهم ركعت السنن  
 والريح والماء إذا سكن ومكث  
 نوى وزيادة بهم لم توجد  
 في لفظ البخاري ووجدت  
 في نسخ مسلم كلها وفي بعضها  
 بعد قوله وأخفف أيضاً

قوله وأخفف في الأخرين  
 الظاهر أن معناه وأخفف  
 القراءة فيها كما هو المفهوم  
 من حديث عبد الله بن السائب  
 الآتي في باب القراءة في الصحيح  
 في بارود عبد الرزاق من قوله  
 «أخفف في الركوع وهو مقتضى  
 منحنى إمامنا الأعظم فالصلى  
 يحير فيهما إن شاء قرأ وإن  
 شاء سبح وإن شاء سكت  
 قال الصبي وهو المأثور عن  
 علي وابن مسعود وماتشة إلا  
 أن الأفضل أن يقرأ اه ويقال  
 أن معناه وأخفف التطويل  
 وهو مفاد شرح النووي

قوله وما ألو الخ أي لا قصر  
 في ذلك ومنه قوله تعالى لا  
 يأتوكم خيالاً أي لا يقصرون  
 في السادة اه نوى

قوله من قرعها من فتح الزاوي  
 واستألفها اه نوى

قوله مما يطولها أي من أجل  
 تطويلها ايها

وحدَّثنا يحيى بن يحيى

وحدَّثنا يحيى بن يحيى

وحدَّثنا محمد بن

وحدَّثنا يحيى بن يحيى

رَبِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَزْعَةُ قَالَ آتَيْتُ أَبَا سَمِيدٍ الْجَنْدَرِيَّ وَهُوَ مَكْشُورٌ عَلَيْهِ فَلَمَّا تَفَرَّقَ  
 النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا يَسْأَلُكَ هُوَ لِأَنَّهُ عَنْهُ قُلْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ صَلَاةِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَالِكٌ فِي ذَلِكَ مِنْ خَيْرٍ فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ فَقَالَ كَانَتْ  
 صَلَاةَ الظُّهْرِ تُقَامُ فَيُطَلِّقُ أَحَدُنَا إِلَى الْبَيْعِ فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ثُمَّ يَأْتِي أَهْلَهُ فَيَتَوَضَّأُ  
 ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى **وَحَدَّثَنَا**  
**هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ**  
**رَافِعٍ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ**  
**عَبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ سُهَيْبَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ**  
**وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُسَيْبِ الْعَابِدِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ صَلَّى لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ بِمَكَّةَ فَاسْتَفْتَحَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ حَتَّى جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى**  
**وَهَارُونَ ذَكَرَ عِيسَى (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ يَشْكُتُ أَوْ اخْتَلَفُوا عَلَيْهِ) أَخَذَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ سَعْلَةً فَرَكَعَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ حَاضِرٌ ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ**  
**فَعَدَّتْ فَرَكَعَ وَفِي حَدِيثِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ الْعَاصِ **حَدَّثَنِي****  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**  
**وَكَيْعُ بْنُ جَرِيحٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي**  
**الْوَلِيدُ بْنُ سَرِيعٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْفَجْرِ**  
**وَاللَّيْلِ إِذَا عَسَسَ **حَدَّثَنِي** أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو**  
**عَوَانَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ صَلَّيْتُ وَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ الْقُرْآنَ الْحَمِيدَ حَتَّى قَرَأَ وَأَخْلَجَ بِاسِقَاتٍ قَالَ فَجَمَلْتُ أُرْدُهَا**  
**وَلَا أَدْرِي مَا قَالَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكُ بْنُ أَبِي عَيْنَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنِي**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عِيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ قُطَيْبَةَ بْنِ مَالِكٍ سَمِعَ النَّبِيَّ**

مما سألك هؤلاء في...  
 مالك من خير في ذلك...  
 موسى وهو من صلواتهم السلام...  
 وحديثي زهير بن...  
 حديثي أبو كامل بن...

قوله وهو مكشور عليه  
 أي عنده ناس مكشورون  
 للاستفادة منه أي تروى  
 قوله فقال مالك في ذلك من  
 خير معناه أنك لا تستطيع  
 الايمان بشئها لظواهرها كال  
 خشوعها وان تكلفت ذلك  
 شق عليك ولم تحصله فتكون  
 قد هلمت السنة وتركتها  
 (نوى)

باب

القراءة في الصبح

قوله وعبد الله بن عمرو بن  
 العاص قال الحفظ قولها من  
 العاص غلط والصواب حذله  
 وليس هذا عبد الله بن عمرو بن  
 العاص الصحابي بل هو  
 عبد الله بن عمرو الجعزي اه  
 (نوى)

قوله بمكة أي في فتحها  
 اه ملائحة عن المسفلان

قوله حتى جاء ذكر موسى الخ  
 يجوز في الذكر اهراب التصب  
 أيضا ويكون المعنى حتى  
 وصل النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم ذكر موسى وهرون  
 أو ذكر عيسى عليهم السلام

قوله سعة هو بفتح السين  
 فعهة من السعال وإنما أخذته  
 من الجاه يعني عند تدبر تلك  
 القصص يكن حتى يلب عليه  
 السعال ولم يكن من تمام  
 السورة اه من حرقاة ملائحة

قوله فحذفت أي حذفت القراءة  
 ولعلها كما هو الظاهر من  
 تجميع ركوعه عليه

قوله عن زياد بن علاله هو  
 حكما في الخلاصة أبو مالك  
 الكوفي المتوفى سنة ١٢٥  
 عن نحو مائة سنة ولطيفة بن  
 مالك الصحابي اه روى عنه  
 ريبان التصريح بالصحة  
 مع الحفظ الاسم

قوله عن عمه قدمه آتفاً  
 بالهامش أن عم زياد بن  
 علاقة هو قطبة بن مالك  
 الصحابي أغفله المؤلف  
 أي ترك ذكره إهمالاً  
 من غير تبيان وكان  
 ينبغي له التبيين  
 قوله (وكان صلاته بعد)  
 أي بعد صلاة الفجر  
 (تخفيفاً) في بقية  
 الصلوات وقيل أي  
 بعد ذلك الزمان فإنه  
 عليه السلام كان يطول  
 أول الهجرة لقلة  
 أصحابه ثم لما كثرت الناس  
 وشق عليهم التطويل  
 لكونهم أهل أعمال  
 من تجارة وزراعة  
 خفف رفقاً بهم قال  
 ابن جرير كان في  
 مثل ذلك نفي الدوام  
 والاستمرار كما في  
 قولهم كان حاتم يكرم  
 الضيف وقيل لا تنفذه  
 وتوسط بعض المحققين  
 فقال نفيه عرفاً لا  
 وضماً ومن ثم قيل كان  
 في هذه الأحاديث  
 ليست للاستمرار كما  
 في قوله تعالى وكان  
 الإنسان مجولاً بل هي  
 للحالة المتجددة كما في  
 قوله تعالى كيف تكلم  
 من كان في المهد صبياً  
 أي من مرعاة المفاتيح  
 قوله ونحوها بالجر  
 وهو ظاهر وقيل  
 بالنصب عطفاً على محل  
 الجار والجروراء مرعاة  
 قوله أم الفضل بنت  
 الحارث هي زوج العباس  
 ابن عبد المطلب أم أكثر  
 أولاده اسمها ليابة

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ في الفجر والتخل باسِقَاتٍ لها طَلْعُ نَضِيدٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ وَالتَّخْلُ باسِقَاتٍ لها طَلْعُ نَضِيدٍ**  
**وَرُبَّمَا قَالَ ق **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ**  
**حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ إِنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يقرأ**  
**فِي الفجرِ بَقِ وَالقرآنِ المَجِيدِ وَكَانَ صَلَاتُهُ بَعْدُ تَخْفِيفاً وَ**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَ**مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ**  
**سِمَاكٍ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ عَنْ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ يُخَفِّفُ**  
**الصَّلَاةَ وَلَا يُصَلِّي صَلَاةَ هَؤُلَاءِ قَالَ وَأَنْبَأَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يقرأ**  
**فِي الفجرِ بَقِ وَالقرآنِ وَنَحْوِهَا وَ**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ**  
**مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يقرأ فِي الظُّهْرِ بِاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى وَفِي العَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ وَفِي الصُّبْحِ أَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ**  
****حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ**  
**جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يقرأ فِي الظُّهْرِ بِسَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى**  
**وَفِي الصُّبْحِ بِأَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ وَ**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ**  
**عَنِ السَّيِّحِيِّ عَنِ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ أَبِي بَرزَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يقرأ**  
**فِي صَلَاةِ العَدَاةِ مِنَ السِّتِينَ إِلَى المِائَةِ وَ**حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ**  
**عَنْ خَالِدِ الحَدَّادِ عَنِ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ أَبِي بَرزَةَ الأَسْلَمِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ فِي الفجرِ مَا بَيْنَ السِّتِينَ إِلَى المِائَةِ آيَةً **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ**  
**عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ أُمَّ الفَضْلِ**  
**بِنْتَ الحَارِثِ سَمِعَتْهُ وَهُوَ يقرأ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا فَقَالَتْ يَا بَنِي لَقَدْ ذَكَرْتَنِي**

وحدثنا محمد بن  
 مع رسول الله بن  
 محمد بن جعفر بن  
 حدثنا أبو بكر بن  
 حدثنا محمد بن  
 وافر أن الجيد وهو ما  
 حدثنا محمد بن  
 عن أبي المنهال بن  
 عن أبي المنهال بن

من رسول الله وحدثنا أبو بكر

وحدثنا يحيى

وحدثنا محمد بن

وحدثنا قتيبة

وحدثنا محمد بن

وحدثنا رسول الله

بِقِرَاءَةِ بَكَ هَذِهِ السُّورَةِ إِنَّهَا لَا خَيْرَ مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ  
 بِهَا فِي الْمَغْرِبِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح  
 قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ  
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ كُلُّهُمْ عَنْ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ ثُمَّ مَا صَلَّيْتُ بَعْدَ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ عَرًّا وَجَلَّ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ مُطِيعٍ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ فِي الْمَغْرِبِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ  
 قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كُلُّهُمْ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا**  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ  
 يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ فَصَلَّى الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَقَرَأَ  
 فِي أَحَدِي الرَّكْعَتَيْنِ وَالْآخِرِينَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ  
 يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ فَقَرَأَ بِالْآخِرِينَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مِسْعَرُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ  
 قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي الْعِشَاءِ بِالْآخِرِينَ وَالزَّيْتُونَ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا  
 أَحْسَنَ صَوْتًا مِنْهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ  
 مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَأْتِي قَوْمَهُ قَوْمَهُ فَصَلَّى لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ أَتَى قَوْمَهُ فَأَتَمَّهُمْ فَاقْتَعَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَانْحَرَفَ

قولها يقرأ بها أي بتلك  
 السورة وهي سورة  
 المرسلات وعبارة المسكاة  
 وعن أم الفضل بنت  
 الحارث قالت سمعت  
 رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم يقرأ في المغرب  
 بالمرسلات عرفاء قال  
 ملا على أي أحياناً للبيان  
 الجواز والالامستحب  
 فيها القراءة لصار المنفصل اه

**باب**  
 القراءة في العشاء

قوله (كان يصلى ما أتته) أي في مسجد مكة صلى الله تعالى عليه وسلم (في ثيابي) أي مسجد أبي  
 (في يوم قومه) أي في تلك الليلة التي أتته صلى الله تعالى عليه وسلم من مكة قال أبو جعفر القمي  
 بالتسليم قال من أتى قومه صلى الله تعالى عليه وسلم قال أبو جعفر القمي قال أبو جعفر القمي  
 بالمرسلات عرفاء قال ملا على أي أحياناً للبيان الجواز والالامستحب فيها القراءة  
 ليلتها أي أي ثوباً له يدل قوله عليه السلام حين عكروا بطريقهم فيسجدوا لله سجدة  
 من أجل أن تصف على قومه رواه الأمام أحمد وكان يصلى مع البراء بن عازب في العشاء فقرأ  
 أن سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقرأ في العشاء بالآخِرِينَ وَالزَّيْتُونَ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا  
 أحسن صوتاً منه حدثنا محمد بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن جابر قال كان  
 معاذ يصلي مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم يأتي قومه قومه فصلى ليلة مع النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم العشاء ثم أتى قومه فآتمهم فاقترع بسورة البقرة فانحرف



قوله ( فانصرف رجل ) اي  
مال عن الصف فخرج منه  
او انصرف من صلاته عن القبلة  
او اراد الانصراف ( فسلم )  
والرجل من الانصار كما يظهر  
من رواية « فانصرف رجل  
مننا » ليعاياتي اسمه حازم  
او حزم او حزام على ما ذكر  
في اسد الغابة قال ابن حجر  
اي قطع صلاته لا انه قصد  
قطعها بالسلام كما يفعله  
بعض العوام لان عمل السلام  
انما هو آخرها فلا يجوز  
تدنيه على محله وقال ملا  
على وانما يفعله الخواص  
من العلماء تبعاً لما فعله  
المعالي رضي الله تعالى عنه  
وان اختلفوا في ان مرید  
القطع هل يسلم قائماً بتسليمه  
واحدة او بتسليمتين او  
يعود الى القعدة ثم يسلم  
فالتسليم بما ورد أسلم والله  
سبحانه أعلم اه  
قوله انا فقلت يا فلان اي  
افعلت ما فعله المنافق من  
الميل والانصراف عن الجماعة  
والتحفيف في الصلاة قالوه  
لشديداً له اه مرعاة  
قوله ولا تبين اما معطوف  
على الجواب اي والله لانافق  
ولا تبين النبي عليه السلام  
واما انشاء قسم آخر والمقسم  
به مقدر قاله ملا على  
قوله انا اصحاب نواضح  
الحج وهي الابل التي يستق  
عليها جمع ناضحة اي ناضج  
يعني انا نحن اصحاب تمب  
لا نستطيع تطويل الصلاة  
قوله فاقبل على معاذ اي  
عند حضوره فقال يا معاذ  
( اذنان انت ) اي امرؤق  
للناس في الفتنة ذكر ملا على  
ان الفتنة صرف الناس  
عن الدين وحملهم على الضلالة  
قال تعالى ما اثم عليه  
بفائتين اي بمضلين قال ابن  
الملك عبر عنه بالفنان شديداً  
في الانكار عليه الاستفهام  
فيه للتوبيخ والتثنية على

باب

امر الائمة بتخفيف  
الصلاة في تمام  
تكرامة سليبه لانه افضى  
الى مشاركة الجماعة اه  
وذ صخر البخاري رواية  
« اذنان انت » ايضاً وكلاهما  
صفة راقعة بمد الاستفهام  
واقعة للظاهر

رَجُلٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى وَحْدَهُ وَانصَرَفَ فَقَالَ لَوْ أَنَا قَالُ لَا وَاللَّهِ وَلَا تَبِينَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا خَيْرَ لَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَصْحَابُ نَوَاضِحٍ نَعْمَلُ بِالنَّهَارِ وَإِنْ مُعَاذًا صَلَّى مَعَكَ الْعِشَاءَ ثُمَّ أَتَى  
فَأَتَى بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مُعَاذٍ فَقَالَ يَا مُعَاذُ  
أَفْتَانُ أَنْتَ أَقْرَأُ بِكَذَا وَأَقْرَأُ بِكَذَا قَالَ سَفِيَانُ فَقُلْتُ لِعَمْرٍو إِنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا  
عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ أَقْرَأُ وَالشَّمْسُ وَضُحَاهَا وَاللَّيْلُ إِذَا يَغْشَى وَسَبَّحَ اسْمَ  
رَبِّكَ الْأَعْلَى فَقَالَ عَمْرٍو نَحْنُ هَذَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح قَالَ  
وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ  
الْأَنْصَارِيُّ لِأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ فَأَنْصَرَفَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَصَلَّى فَأَخْبَرَ مُعَاذُ  
عَنْهُ فَقَالَ إِنَّهُ مُسَافِقٌ فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَخْبَرَهُ مَا قَالَ مُعَاذٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ قِتَانًا يَا مُعَاذُ  
إِذَا آمَمْتَ النَّاسَ فَأَقْرَأُ بِالشَّمْسِ وَضُحَاهَا وَسَبَّحَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَأَقْرَأُ بِاسْمِ رَبِّكَ  
وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مَثُورِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ مُعَاذُ بْنَ جَبَلٍ كَانَ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ تِلْكَ الصَّلَاةَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ  
ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرٍو  
ابْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ثُمَّ يَأْتِي مَسْجِدَ قَوْمِهِ فَيُصَلِّي بِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَا تَأْخُرُ عَنِ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ أَجْلِ  
فُلَانٍ مِمَّا يُطِيلُ بِهَا فَمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَضِبَ فِي مَوْعِظَةٍ قَطُّ أَشَدَّ

بج: ثم اذنانا نحن  
بج: كقولهم وكقولهم  
بج: والليل  
بج: اذنا بكذا وكذا نحن  
بج: اذا امرت يعني الناس  
بج: وحدنا يحيى  
بج: كقولهم الصلوات  
بج: من اجل الامم

بِمَا غَضِبَ يَوْمَئِذٍ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ مِنْكُمْ مُتَّقِرِينَ فَأَيُّكُمْ أُمَّ النَّاسِ فَلْيُوجِزْ فَإِنَّ  
 مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا الْحَاجَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 هُشَيْمٌ وَوَكَيْعٌ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَ**حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَمِيعٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أُمَّ أَحَدَكُمْ النَّاسَ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ  
 فِيهِمُ الصَّغِيرَ وَالْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَالْمَرِيضَ فَإِذَا صَلَّى وَخَدَهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ  
**حَدَّثَنَا** ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ قَالَ هَذَا مَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا  
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَا قَامَ أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفِ الصَّلَاةَ فَإِنَّ  
 فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَفِيهِمُ الضَّعِيفَ وَإِذَا قَامَ وَخَدَهُ فَلْيُطِلْ صَلَاتَهُ مَا شَاءَ وَ**حَدَّثَنَا**  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي  
 أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِي النَّاسِ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَةَ وَ**حَدَّثَنَا**  
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بَدَلَ السَّقِيمِ الْكَبِيرَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا مَوْسَى بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ  
 أَبِي الْعَاصِ الْأَمِّيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أُمَّ قَوْمَكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ إِنِّي أَجِدُنِي نَفْسِي شَيْئًا قَالَ آدَنُهُ فَجَلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ وَضَعَ كَفَّهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ  
 تَدْيِي ثُمَّ قَالَ تَحَوَّلَ فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتِفِي ثُمَّ قَالَ أُمَّ قَوْمَكَ فَمَنْ أُمَّ قَوْمًا فَلْيُخَفِّفْ

وحدثنا أبو بكر

وحدثنا ابن رافع  
وحدثنا ابن رافع  
وحدثنا ابن رافع  
وحدثنا ابن رافع

حدثنا عبد الملك

حدثنا محمد بن

قوله فليوجز وجاء فليخفف  
 وجاء فليخفف والكل بمعنى  
 والبراد بالتخفيف عدم  
 تطويل القراءة ولا يخلو  
 من الواجبات كما يأتي من  
 الس في الصفحة التي تلي  
 هذه ان النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم كان يوجز في  
 الصلاة ويتم وكان يخفف  
 الناس صلاة في تمام وما  
 سلبت وراء امام فخط  
 صلاة ولا آتم صلاة من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم

وحدثنا ابن رافع  
 وحدثنا ابن رافع  
 وحدثنا ابن رافع  
 وحدثنا ابن رافع

قوله جلس هو يقف  
 اللام وقوله وجد في نفس  
 شيئاً قيل يمثل أنه أراد  
 الخوف من حصول شيء  
 من الكبر والاهمال بتقدمه  
 على الناس فانهبه الله تعالى  
 ببركة كفى رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم ودعا  
 ويمثل أنه أراد التوسعة  
 في الصلاة فانه كان موسوماً  
 ولا يسلح للامانة الموسوم  
 (نوري)



فَإِنَّ فِيهِمُ الْكَبِيرَ وَإِنَّ فِيهِمُ الْمَرِيضَ وَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَإِنَّ فِيهِمُ ذَا الْحَاجَةِ وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ وَخَدَّهُ فَلْيُصَلِّ كَيْفَ شَاءَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ حَدَّثَ عُمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاصِ قَالَ أَخْرَجْنَا مَعَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آمَمْتَ قَوْمًا فَآخِضْ بِهِمُ الصَّلَاةَ وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّيِّعِ الرَّهْرَائِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوجِزُ فِي الصَّلَاةِ وَيَتِمُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ مِنْ آخِضِ النَّاسِ صَلَاةً فِي تَمَامٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرَ عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي تَمِيمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ قَطُّ آخِضَ صَلَاةً وَلَا آمَمَ صَلَاةً مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ مَعَ أُمِّهِ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيَقْرَأُ بِالسُّورَةِ الْخَفِيفَةِ أَوْ بِالسُّورَةِ الْقَصِيرَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا دَخَلَ الصَّلَاةَ أُرِيدُ إِطْلَاقَهَا فَاسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ فَأَخْفَفُ مِنْ شِدَّةِ وَجْدِ أُمِّهِ بِهِ وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَعْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ حَامِدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي حَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ رَمَتُ الصَّلَاةَ مَعَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ فَرَكَعَهُ فَأَعْتَدَ اللَّهُ بَعْدَ رُكُوعِهِ فَسَجَدَهُ فَجَلَسَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

قوله عهداى قال الفيوى  
العهد الوصية يقال عهد  
اليه يعهد من باب تمب اذا  
أوصاه اه  
قوله فلغف بهم الصلاة  
يقال أخف اذا خفت حاله كما  
في القاموس أى لتكن حالهم  
بك في الصلاة خفيفة قال  
ابن الملك لثلاثي عشق عليهم  
فان أرادوا كلهم تطربلها  
فلا بأس به اه

قوله عن ثابت البناني هو  
ثابت بن اسلم تقدم بيان تاريخ  
وفاته ومدة عمره بهاش  
ص ١٢٥ من الجزء الاول

قوله من شدة وجدانه به  
أى من أجل حزنها عليه

اعتدال أركان الصلاة  
وتخفيفها في تمام  
قوله رمت الصلاة أى  
أطلت النظر اليها وبابه  
قتل كما في المصباح المنير

وحدثنا محمد بن يحيى  
وحدثنا محمد بن يحيى  
وحدثنا محمد بن يحيى  
وحدثنا محمد بن يحيى  
وحدثنا محمد بن يحيى

لادخل في الصلاة نحو

فَسَجَدَتْهُ بِجَلْسَتِهِ مَا بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالْإِنْصِرَافِ قَرِيباً مِنَ السَّوَاءِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ غَلَبَ عَلَى الْكُوفَةِ رَجُلٌ  
 قَدْ سَمَّاهُ زَمَنَ ابْنِ الْأَشْمَثِ فَأَمَرَ أَبُو عَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَكَانَ  
 يُصَلِّيَ فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَامَ قَدَرَمَا أَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلُ السَّمَاوَاتِ  
 وَمِثْلُ الْأَرْضِ وَمِثْلُ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ أَهْلُ الشَّاءِ وَالْحَمْدُ لِأَمَانِعِ لِمَا أُعْطِيتَ وَلَا  
 مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ قَالَ الْحَكَمُ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ أَبِي لَيْلَى فَقَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَرُكُوعُهُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَسُجُودُهُ وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيباً  
 مِنَ السَّوَاءِ قَالَ شُعْبَةُ قَدْ كَرِهْتُ لِعَمْرٍو بْنِ مُرَّةٍ فَقَالَ قَدْ رَأَيْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى فَلَمْ تَكُنْ  
 صَلَاةً هَكَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ أَنَّ مَطْرَبَ بْنَ نَاجِيَةَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى الْكُوفَةِ أَمَرَ أَبُو عَيْدَةَ أَنْ يُصَلِّيَ  
 بِالنَّاسِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ  
 أَنَسٍ قَالَ إِنِّي لَا أَلُو أَنْ أُصَلِّيَ بِكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 بِنَا قَالَ فَكَانَ أَنَسٌ يَضَعُ شَيْئاً لَا أَرَاكُمْ تَضَعُونَهُ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ  
 انْتَصَبَ قَائِماً حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ مَكَثَ حَتَّى  
 يَقُولَ الْقَائِلُ قَدْ نَسِيَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَمَّادُ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَا صَلَّيْتُ خَلْفَ أَحَدٍ أَوْ جَزَّ صَلَاةً مِنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَمَامٍ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَقَارِبَةً وَكَانَتْ  
 صَلَاةُ أَبِي بَكْرٍ مُتَقَارِبَةً فَلَمَّا كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَدَّ فِي صَلَاةِ النَّبِيِّ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ قَامَ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ ثُمَّ يَسْجُدُ  
 وَيَقْعُدُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَوْهَمَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ

حدثنا عبيد الله بن محمد عن أهل الكوفة

حدثنا محمد بن عيسى بن عمار

قال قال فكان محمد بن عيسى بن عمار

حدثنا أبو بكر بن محمد بن عيسى بن عمار

حدثنا محمد بن عيسى بن عمار

قوله قريباً من السواء أي من التساوي والتماثل وانتصابه على أنه مفعول لأن لوجدت ومعناه كان أفعال صلاته كلها متقاربة وليس المراد أنه كان يركع بقدر قيامه وكذا السجود والقومة والجلوس بل المراد كما في القسطلاني أن صلاته كانت معتدلة فكان إذا انحلت القراءة أطال بقية الأركان وإذا خففها خفف بقية الأركان وفي رواية قبجاري مغلخا القيام والقعود قريباً من السواء فيكون التقارب في غير هذين الركنين وقد ثبت بالأحاديث السابقة طول قيامه على الله تعالى عليه وسلم وثبت أيضاً أنه كانت له في إطالة القيام أحوال بحسب الأوقات قوله غلب على الكوفة رجل هذا قول الحكم وهو الحكم بن عتيبة الكندي المتوفى سنة 115  
 قوله قدسياه هذا قول شعبة وهو شعبة بن الحجاج العتكي المتقدم بجامع من 17 ومعنى سواه عين اسم الرجل الذي غلب على الكوفة زمن ابن الأشعث وقيل سوا ضمير الحكم وذلك الرجل هو مطرب بن ناجية على ما يأتي في الرواية الثانية قوله فامر أبو عبيدة بن عبد الله قال النوري هو ابن عبد الله بن مسعود قوله ومثل ما شئت من شيء بعد أي ما تعلق بمشيئتك بعد ذلك ولعدم تحصيل الجمل أغربنا بيان معنى المثل وأعرابه إلى طرة من ٤٧ فالظرفها قوله أهل الشاء والجد منصوب على المدح أو على النسباء وروى بالرفع أي أنت أهل الشاء والجد انتصبت (ابن الملك في الميارق) قوله ولا ينفع ذا الجد منك الجد أي لا ينفع ذا الذي عندك غناه وأما ينفعه العمل بطاعتك ومنك معناه عندك قال الجوهري وقال ابن الملك منك معناه بذلك ومنه قوله تعالى ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة في الأرض أي بذكرك والمعنى لا ينفع ذا الذي غناه بدل طاعتك اه  
 قوله قد أوهم أي أسقط ما بعده من أوهمت في الكلام والكتاب إذا أسقطت منه شيئاً أو معناه أوقع في وهم الناس أي في ذهنهم أنه تركه أفاده ملاحظي

متابعة الإمام والعمل بعده



مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ وَمِثْلَ الْأَرْضِ  
 وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ  
 وَمِثْلَ الْأَرْضِ وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَجْزَاءَةَ بِنْتِ زَاهِرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ أَبِي أَوْفَى يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ  
 مِثْلَ السَّمَاءِ وَمِثْلَ الْأَرْضِ وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ اللَّهُمَّ طَهِّرْ نِيَّ بِالطَّلْحِ وَالتَّبَرِّدِ  
 وَالْمَاءِ الْبَارِدِ اللَّهُمَّ طَهِّرْ نِيَّ مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْوَسْخِ  
 حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةٍ مُعَاذٍ كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ  
 الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّرَنِ وَفِي رِوَايَةٍ يَزِيدُ مِنَ الدَّنَسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُحَمَّدٍ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَطِيَّةِ بْنِ  
 قَيْسٍ عَنْ قَزْعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَفَعَ  
 رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِثْلَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ  
 بَعْدُ أَهْلَ السَّاءِ وَالْجَدِّ أَحَقُّ مَا قَالَ الْعَبْدُ وَكُلُّمَا لَكَ عَبْدُ اللَّهِمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ  
 وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدَمِ مِنْكَ الْجَدُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ  
 مِثْلَ السَّمَاوَاتِ وَمِثْلَ الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمِثْلَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ أَهْلَ السَّاءِ وَالْجَدِّ  
 لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدَمِ مِنْكَ الْجَدُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

قوله مل السهوات الخ  
 بالنصب وهو الاشارة على انه  
 سفة مصدر عذوى وقيل  
 على نزع الخافض أي على  
 السهوات وبالرفع على أنه  
 سفة الحمد والذل بالكسر  
 اسم ما يأخذ الاتاء اذا  
 امتلا وهو جهاز عن الكثرة  
 وهذا تمثيل وتعمير اذا الكلام  
 لا يقدر بالتكليل ولا تسعة  
 الاوهية وانما المراد تكثير  
 العدد حتى لو قدر ان تلك  
 الكلمات تكون اجساما  
 تملأ الاماكن لبلغت من  
 كثرتها ما تملأ السهوات  
 والارضين ويراد ذلك ان هذا  
 المصنف اعلى وتقدم في كتاب  
 الطهارة حديث الطهور  
 فطر الايمان والحمد لله تملأ  
 الميزان الخ  
 قوله اللهم طهرني بالثلج  
 والبرد الثلج منزوق والبرد  
 جب السم قال ابن الاثير  
 انما خصها بالذكر كما يبدأ  
 لطهارتها وسببها لانها  
 ما ان مفلورا ان على خالصها  
 لم يستعمل ولم تخلص الايدي  
 ولم يفضها الا رجل كسائر  
 المياه التي غالطت التراب  
 وجرت في الانهار وجمعت  
 في الخياض فكانت احق بكمال  
 الطهارة اه وقال جندب  
 التفسير بعد غسل الماء عليهما  
 أي طهرني بانواع المغفرة  
 الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة  
 من الدنس كما في المبارك قال  
 المسفلاني ما جعل الخيطا  
 يتزلزلهم لكرها مسببة  
 عنها فغير من الطهارة  
 حرارتها بالفسل وبالغ فيه  
 باستعمال المياه الباردة  
 غاية البرودة اه  
 قوله من الوسخ ودر رواية  
 من الدرن وفي رواية من  
 الدنس كله بمعنى واحد ومعناه  
 اللهم طهرني طهارة كاملة  
 معنى جسا كما معنى بتقية  
 الثوب الابيض من الوسخ  
 قاله الشارح النووي وقال  
 ملاهلي وفيه ايماء الى ان  
 القلب يقتضيه اصل الطهارة  
 سليم ونظيف وايضا وتطهير  
 وانما يتسومها بكتاب الذنوب  
 والتخلق بالصواب  
 قوله احق ما قال السيد  
 جنتا خبره اللهم لامانع  
 الخ وقوله وكلنا لك عبد  
 جملة حاوية وقت معترضة  
 بين المبتدأ والخبر فاقاد

مل السهوات الخ  
 قوله والله البرد كذا في الصحاح القاموسين  
 التبريد وهو ما يبرد الاجزاء مثل تبريد الحمار  
 وحديثنا محمد بن  
 وحديثنا محمد بن  
 وحديثنا محمد بن  
 وحديثنا محمد بن



التصريح على منع صرف  
حسان وعند الجوهري يجوز  
فيه وجهان

~~~~~

باب

النهي عن قراءة  
القرآن في الركوع

والسجود

~~~~~

قوله عبد الله بن معبد هو  
حفيد سيدنا عباس عم  
خير الناس كما رأى التصريح  
بان معبدا ابن عباس  
فقوله عن أبيه يعني معبدا  
وقوله عن ابن عباس يعني  
عمه عبد الله بن عباس  
فمعبد بن معبد روى عن  
أبيه معبد وهو عن أخيه  
عبد الله بن عباس وهذا  
أيضا معنى لقوله فبا بعد  
عبد الله بن معبد بن عباس  
عن أبيه عن ابن عباس  
قوله أما الركوع فعظموا  
فيه الرب أي قولوا سبحان  
ربي العظيم كذا في المرقاة  
وفي حديث عتبة بن عامر على  
ما ذكر في المسابيح لما  
نزلت تسبيح باسم ربك  
العظيم قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اجعلوها في  
ركوعكم فلما نزلت تسبيح  
اسم ربك الأعلى قال اجعلوها  
في سجودكم

قوله لقمن يقال قمن وقمن  
بفتح الميم وكسرهما ويقال  
قمن أي خلق وجد يقال  
ابن الأثير لمن فتح الميم لم  
يات ولم يجمع ولم يؤت لان  
مصدر ومن كسرتي وجمع  
وأنت لانه وصف وكذلك  
القمن اه جملة ابن الملك  
خبر مقدم عن أن يستجاب  
قال وانما كان حقيقا بالاجابة  
لان السجود أقرب ما يكون  
العبد من ربه فيه اه وهو  
حديث ذكره مسلم في أول  
الباب الذي بعد هذا قال  
النوري وفيه الخث على  
الدخول في السجود فيستحب  
أن يجمع في سجوده بين  
الدعاء والتسبيح

قوله ورأسه معصوب أي  
مشدود بالعصابة وهي كما  
في اللسان كلما عصبت به  
رأسه من عمامة أو عندئذ  
أو خرقة

ثُمَّ حَدَّثَنَا حَفْصُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ  
عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْلِهِ وَمَلَأَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ وَلَمْ يَذْكُرْ  
مَا بَعْدَهُ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا  
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ  
عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّتْرَةَ وَالنَّاسُ  
صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا  
الصَّالِحَةُ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تَرَى لَهُ الْوَأْيَ نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا  
فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِمُوا فِيهِ رَبِّ عَزَّ وَجَلَّ وَأَمَّا السُّجُودُ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ فَقَمِينُ  
أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ \* قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ سُحَيْمٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ  
ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
السِّتْرَ وَرَأْسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتَ ثَلَاثَ  
مَرَّاتٍ إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النَّبِيِّ إِلَّا الرُّؤْيَا يَرَاهَا الْعَبْدُ الصَّالِحُ أَوْ تَرَى لَهُ  
ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ  
سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ يَعْنِي ابْنَ كَثِيرٍ  
حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ نَهَانِي  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو  
بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزِيمٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ نَهَانِي رَسُولُ

التي قوله عمل عاشت  
عن الستارة نحو  
بجوابه بن أبيه

كيف علينا رسول الله  
حدثنا أبو الطاهر

اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَلَا أَقُولُ نَهَاكُمْ حَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو غَامِرٍ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنِي  
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ نَهَاَنِ جِئِي صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أقرأ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ ح وَحَدَّثَنِي عِدَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي  
 حَبِيبٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ  
 عُمَانَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ح وَحَدَّثَنِي  
 هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي  
 مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو ح قَالَ وَحَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 إِسْحَاقَ كُلُّهُمَا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ إِلَّا الضَّحَّاكَ وَابْنُ  
 عَجْلَانَ فَإِنَّهُمَا زَادَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمَةً قَالُوا  
 نَهَاَنِ عَنِ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنْ يَرَاكَ وَأَنْ يَذْكُرَكَ وَأَنْ يَرَاكَ وَأَنْ يَذْكُرَكَ وَأَنْ يَرَاكَ وَأَنْ يَذْكُرَكَ  
 كَمَا ذَكَرَ الزُّهْرِيُّ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَالْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ وَدَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ وَحَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ حُنَيْنٍ عَنْ عَلِيٍّ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السُّجُودِ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ  
 ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَفِصٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 أَنَّهُ قَالَ نَهَيْتُ أَنْ أقرأ وَأَنْ يَرَاكَ لَا يَذْكُرْ فِي الْإِسْتِثْنَاءِ عَلِيًّا وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ  
 مَعْرُوفٍ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عُمَارَةَ  
 ابْنِ غَرْبِيَّةَ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ

قوله نَهَاَنِ وَلَا أَقُولُ نَهَاكُمْ  
 ليس معناه أن النهي  
 يختص به وإنما معناه أن  
 اللفظ الذي سمعته بصيغة  
 الخطاب لي فإنا أتلفه كما  
 سمعته وإن كان الحكم يتناول  
 الناس حكمهم (نوي)

قوله نَهَاَنِ جِئِي هُوَ بِكسر  
 الحاء أي جئوني (نوي)

قوله أبو غامر العقدي قال  
 في القاموس والعقد التحريك  
 قبيلة منها يشرى معاذ وأبو  
 عامر عبد الملك بن عمرو اه  
 وذكر في الخلاصة أن عبد الملك  
 ابن عمرو القيسي العقدي أبو  
 عامر البصري ثقة مؤمن مات  
 سنة أربع ومائتين

قوله وحدنا المقدم هو على  
 ما ذكر في مستدركات تاج  
 العروس محمد بن أبي بكر على  
 ابن عطية بن مقدم المقدمي  
 أبو عبد الله البصري قال  
 الخزازي توفي سنة أربع  
 وثلاثين ومائتين

قوله لا يذكر في الاسناد عليا  
 قال الخزازي في الخلاصة  
 إبراهيم بن عبد الله بن حنين  
 مولى العباس أبو إسحق المدني  
 عن أبيه وأبي هريرة وأرسل  
 عن علي وعنه زيد بن أسلم  
 والزهرى والوليد بن كثير  
 وداود بن قيس ونافع وخلق  
 وثقه ابن سعد والنسائي قال  
 الذهبي مات سنة بضع عشرة  
 ومائة اه وقال فيمن اسمه  
 عبد الله : عبد الله بن حنين  
 مدني عن أبي أيوب ومولاه  
 ابن عباس وعنه ابنه إبراهيم  
 مات في أول عهد يزيد بن  
 عبد الملك . يعني سنة  
 إحدى ومائة

باب

ما يقال في الركوع  
 والسجود

وحدنا زهير  
 وحدنا زهير

وحدنا يحيى  
 أن أقرأ القرآن

وحدنا المقدمي  
 وحدنا المقدمي

بجاء ذكره  
 بجاء ذكره

قوله أبو بصير ذكرنا السجدة من زهير وهو  
 أحد أصحابنا المشهورين في الحديث وهو  
 من أصحابنا المشهورين في الحديث وهو  
 من أصحابنا المشهورين في الحديث وهو  
 من أصحابنا المشهورين في الحديث وهو



فَأَكْبَرُوا اللَّهَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرْبِيَّةَ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ اللَّهُمَّ  
 اغْفِرْ لِي ذَنْبِي كُلَّهُ دِقَّةَ وَجِلِّهِ وَأَوَّلَهُ وَآخِرَهُ وَعَلَانِيَتَهُ وَسِرَّهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ أَبِي الضَّمْحِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ  
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ  
 وَسُجُودِهِ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي يَا أَوْلَ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ  
 مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ أَنْ يَقُولَ قَبْلَ  
 أَنْ يَمُوتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا هَذِهِ  
 الْكَلِمَاتُ الَّتِي آرَاكَ أَخَذْتُهَا تَقُولُهَا قَالَ جُعِلَتْ لِي عَلَامَةٌ فِي أُمَّتِي إِذَا رَأَيْتُهَا قُلْتُهَا  
 إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 آدَمَ حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ نَزَلَ عَلَيْهِ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ يُصَلِّي صَلَاةَ  
 الْإِدْعَاءِ أَوْ قَالَ فِيهَا سُبْحَانَكَ رَبِّي وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْذِرِ  
 حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَبِّرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ قَالَتْ  
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ آرَاكَ تُكَبِّرُ مِنْ قَوْلِ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ  
 إِلَيْهِ فَقَالَ خَبَرَنِي رَبِّي أَنِّي سَأَرْتُ عَلَامَةً فِي أُمَّتِي فَإِذَا رَأَيْتُهَا أَكْبَرْتَ مِنْ قَوْلِ  
 سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فَقَدْ رَأَيْتُهَا إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ  
 فَتَحَ مَكَّةَ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ

قوله دله وجهه بكسر الدال والجمع وتشديد القاف واللام أى صغيره وكبيره اه مبارك وفسرها النووي بالقليل والكثير قال وفيه توكيد الدعاء وتكثير الفاظه وان اعنى بعضها عن بعض اه قيل انما قدم الدق على الجمل لان السائل يتصاعد في مسلكه أى يترقى ولان الكبار تنشأ غالباً من الاصرار على الصغائر وعدم المبالاة بها فكانوا سائل الى الكبار ومن حق الوسيلة ان تقدم اثباتاً ودفعاً (ملاعلى)

قوله واوله و آخره المقصود الاطاعة وقوله وعلايته وسره أى عند غيره تعالى والا فهما سواء عنده تعالى يعلم السر وأخفى (ملاعلى)

قوله عن أبي الضمحي هو مسلم بن سبيع الا ترى الذكر المتروك سنة مائة على ما ذكره الخزازي في الخلاصة

قوله يتأول القرآن أى يفعل ما امر به فيه أى في قول الله عزوجل فسبح بحمديك واستغفره انه كان تواباً جلة وقعت حالاً من ضمير يقول أى يقول متأولاً للقرآن أى مبيناً ما هو المراد من قوله فسبح بحمديك واستغفره آتياً بقتضاه اه نوري مع ملاعلى

قوله عن مسلم هو ابن سبيع الا ترى الذكر المتقدم الذى بكنيته أى الضمحي لثلاثة أسماء والشخص واحد ذكره المؤلف اولاً بكنيته فقط ثم باسمه بدون كنيته فكانه بابهاماته يعجن قارى كتابه

قوله جعلت لى علامة الخ أوضح منه ما سيذكره من رواية عامر عن مسروق وهو المذكور فى التفسير الخازنى

حدثني زهير بن حرب

حدثنا جرير عن ماثور عن أبي الضمحي

حدثنا محمد بن زهير

حدثنا محمد بن زهير

حدثنا عبد الاعلى

أخبرني زهير

إِنَّهُ كَانَ تَوَابًا وَحَدِيثِي حَسَنٌ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ قَالَ أَحَدُنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لَهُ طَاهٍ كَيْفَ تَقُولُ أَنْتَ فِي الرَّكُوعِ قَالَ أَمَا سُبْحَانَكَ  
 وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَتَقَدَّتُ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَيَّ بِمِضِّ نِسَائِهِ فَتَحَسَّسْتُ  
 ثُمَّ رَجَعْتُ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ يَقُولُ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ  
 فَقُلْتُ يَا أَبَا أَنْتَ وَأُمِّي إِلَيَّ لِنِي شَأْنٍ وَإِنَّكَ لَنِي آخِرُ حَدِيثِنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنِي عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ الْفَرَاشِ  
 فَالْتَمَسْتُ فَوَقَمْتُ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمَيْهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ  
 اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِعَمَائِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لِأَخْصِي  
 شَأْنَهُ عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَتَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ حَدِيثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الشَّخِيرِ أَنَّ عَائِشَةَ نَبَّأَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ  
 وَسُجُودِهِ وَسُبُوحٍ قُدُّوسٍ رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ حَدِيثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو  
 دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُطْرِفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ أَبُو  
 دَاوُدَ وَحَدَّثَنِي هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطْرِفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ قَالَ سَمِعْتُ  
 بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ هِشَامِ الْمُعِطِيُّ حَدَّثَنِي مَعْدَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَغْدَادِيُّ قَالَ  
 لَقِيتُ تَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ أَعْمَلُهُ يَدْخِلُنِي  
 اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ أَوْ قَالَ قُلْتُ بِأَحَبِّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَسَكَتَ ثُمَّ سَأَلْتُهُ  
 الثَّلَاثَةَ فَقَالَ سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ

حدثني حسن بن

بج

اللهم اني اعوذ بك

وحدثني زهير بن محمد بن الوليد بن محمد بن علي بن ابي طالب بن محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان

قولها التقدت النبي أي  
لما جده وهو التقلت من  
لقدت الشيء أفقدته من باب  
ضرب اذا غاب عنك وهو  
المذكور في الرواية الثانية

قولها فتحسست أي تطلبت  
ويقال في هذا المعنى تفقدته  
أي طلبته عند غيبته قال  
تعالى وتقلد الطير

قولها انما لني شأن تعني من  
أمر العيرة وانما لني شأن تعني  
من بئذمتة الدنيا والاقبال  
على الله عز وجل كذا في  
شرح الابن والنبداء لقاء الشئ  
وطرحه لقلة الاعتناء به

قولها ( فقتت ) قال  
ملا على خدصادقت ( ومن  
الفراس ) متعلق به أي  
استقبلت فلم أجده يجني  
على لرائته ( فالتقت ) أي  
طلبت باليد ( فوقعت يدي )  
بالأفراد ( على بطن قدميه )  
ظاهر هذا الحديث يوافق  
مذهبنا من أن لس المرأة  
لا يتنقض الوضوء ( وهو  
في المسجد ) بفتح الجيم أي  
في السجود فهو مصدر  
مبني أو في الموضع الذي  
كان يصلي فيه في حجرته ول  
نسخة بكسر الجيم املخصا

قولها ( وهما ) أي قنماء  
المباركتان ( منصوبتان ) كما  
هو هيئة الرجلين في السجود

قوله معدان بن طلحة تروقال  
ابن أبي طلحة كذا في مرقاة  
ملا على والمذكور في الخلاصة  
معدان بن أبي طلحة كما في  
نسخة عندنا

باب

فضل السجود  
والحث عليه

قوله أعله بالرفع على صفة  
السجود وكذلك قوله يدخلني  
بالجاء في قوله يدخلني  
أعله جواريا للأمر ويجوز  
يدخلني من كفاية القناعات

قوله عقل بن زياد هو على ما ذكر بهامش الخلاصة عن الهذلي محمد بن زياد السكسكي المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة وعقل لقب غلب عليه قال الجهد العقل بالكسر الفتح من النعمان والطويل الاخرق من الرجال

قوله سمعت ابي تاي اسون في الليل مع صلى الله تعالى عليه وسلم والمراد بالمعية القرب به قال ملا على ولعل هذا يقع له في سفر

باب

أعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والثوب وعقص الرأس في الصلاة

قوله بوضوئه أي بقاء وضوئه وطهارته (وحاجته) أي ساوياً يحتاج اليه من نحو سواك وسجادة

قوله فقال لي سل أي اطلب مني حاجة في مقابلة خدمتك لي قولاً وغير ذلك أي تسأل ذلك أو غير ذلك وأجاز ملا على فتح الواو في أو على أن تكون الهزة للاستفهام فالمعنى أثابت أنت في طلبك أم لا وسأل غيره قال وهذا ابتلاء وامتحان لينظر هل يثبت على ذلك المطلوب العظيم الذي لا يقابله شيء فان الثبات على طلب أهل المقامات من أم الكمالات اه

قوله قلت هو ذلك أي سؤال مرافقتك على تقدير كون أو عاطفة وعلى تقدير الاستفهام مسؤل ذلك لا يجاوز عنه قاله ملا على

قوله أن يكف شعره الخ من الكف وهو معنى الكفت في الرواية الأخرى كما في النورى ومعناها الجمع والضم يريد جمع شعره وعقدته على ألقفاً متمماً من الاسترسال كما هو معنى المقص السكان في الترجمة ويريد جمع ثوبه ورفع يديه عند السجود

قوله على سبعة أعظم أي أعضاء فسي كل عضو عظماً وان كان فيه عظام كثيرة اه نوري

السُّجُودِ لِلَّهِ فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا خَطِيئَةٌ قَالَ مَعْدَانُ ثُمَّ لَقِيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لِي مِثْلَ مَا قَالَ لِي تَوْبَانُ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا هِشَلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ الْأَوْزَاعِيَّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنِي رِبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ الْأَسْلَمِيُّ قَالَ كُنْتُ أَبِيتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيْتُهُ بِوَضُوءِهِ وَحَاجَّتِهِ فَقَالَ لِي سَلْ فَقُلْتُ أَسْأَلُكَ مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ قَالَ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ قُلْتُ هُوَ ذَلِكَ قَالَ فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسْجَدَ عَلَى سَبْعَةِ وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ أَوْ يَبَاهُ هَذَا حَدِيثُ يَحْيَى وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ شَعْرَهُ وَثِيَابَهُ الْكَفَّيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ وَالْجَبْهَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ وَلَا أَكُفَّ ثَوْبًا وَلَا شَعْرًا حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسْجَدَ عَلَى سَبْعٍ وَنَهَى أَنْ يَكُفَّ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظَمَ الْجَبْهَةَ وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى أَنْفِهِ وَالتَّيْدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ وَلَا تَكُفِّ الثِّيَابَ وَلَا الشَّعْرَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَمَرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ وَلَا أَكُفِّ الثِّيَابَ الْجَبْهَةَ

قالب بوضوئه غفر  
عن الكف عن أي غسل من وضوئه  
أن يسجد على سبعة سجود  
ولا أكف الثياب والشعر  
على سبعة سجود

وَالْأَنْفِ وَالْيَدَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ كُرَيْبًا مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
 حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ  
 وَرَأْيِهِ فَقَامَ فَجَعَلَ يَحُلُّهُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ مَالِكٌ وَرَأْسِي فَقَالَ إِنِّي  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْ يَسْطَا  
 الْكَلْبُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي  
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي  
 حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعِيهِ أَنْ يَسْطَا الْكَلْبُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 قَالَ أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ عَنْ إِيَادٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا سَجَدْتَ فَضَعْ كَفَيْكَ وَأَرْفَعْ مَرْفَقَيْكَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ  
 وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيِّةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى قَرَّحَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ  
 إِبْطِيهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ  
 وَاللَيْثُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* وَفِي رِوَايَةِ عَمْرُو بْنِ  
 الْحَارِثِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ يُجَمِّعُ فِي سُجُودِهِ حَتَّى يَرَى  
 وَضْعَ إِبْطِيهِ \* وَفِي رِوَايَةِ اللَّيْثِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا سَجَدَ  
 قَرَّحَ يَدَيْهِ عَنْ إِبْطِيهِ حَتَّى إِذَا رَأَى بَيَاضَ إِبْطِيهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبْنُ أَبِي  
 عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَمِّهِ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ مَيْمُونَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا

قال حدثنا شعبة بن

قوله وضع كفاك ورفع مرفقيك

عن عبد الله بن عبد الله بن

قوله والالاف عطف على الجبهة  
 التي هي بدل من سبع وهو  
 تابع لها فهما في حكم عضو  
 واحد والايصير العدد ثمانية  
 فجاز استثناء المصلي في  
 السجود بواحد منهما كما  
 هو مذهب امامنا الاعظم  
 وخالفه صاحباه في الاقتصار  
 على الالف فعنده يجوز مطلقا  
 وعندهما لا يجوز الا من عذر  
 بالجبهة ولا خلاف في جواز  
 الاستثناء بالجبهة وتوضيح الالف لها  
 في السجود من واجبات الصلاة

باب

الاعتدال في السجود  
 ووضع الكفين  
 على الارض ورفع  
 المرفقين عن الجنبين  
 ورفع البطن عن  
 الفخذين في السجود  
 قوله ورأسه معقوص من  
 العقب مفهوم مما سبق  
 وفي الحديث على ما ذكره  
 الفقهاء مع شرك بسجدهم

باب

ما يجمع صفة الصلاة  
 وما يفتح به ويختم  
 به وصفة الركوع  
 والاعتدال من  
 والسجود والاعتدال  
 منه والشهد بعد كل  
 ركعتين من الرباعية  
 وصفة الجلوس بين  
 السجدين وفي  
 التشهد الاول

قوله هو مكتوب المكتوب  
 هو الذي شدت يده من خلفه  
 وشبهه الذي يعقد شعره  
 من خلفه كذا في النهاية  
 قوله لا يبسط احدكم ذراعيه  
 لا يبسط ذراعيه في الصلاة  
 الكلب تقدمه كقوله النووي  
 ولا يبسط ذراعيه فيبسط  
 انبساط الكلب

قوله ولا يبسط معناه لا يبسطها بلسانها فيبسطا فيبسطا (نوي) اغاهاهي عنه لانه يكون من التهاون بامر الصلاة (ابن الملك) \* قوله عن عبد الله بن مالك ابن يحيى الصواب فيه ان يكون ما كتبه في كتابه  
 قالك أبو عبد الله ويحتمل انه من التوروى موشعا \* قوله فرج بين يديه يعني فرج وسع فرجه ومعنى يبدو يظهر \* قوله يجمع قال النووي معنى التقريظ والتجشيع والتخوية واحد وهو باعدا المرفقين والعضدين عن الجنبين



قوله لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه لمرت حدثنا إبراهيم الحنظلي  
أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري قال حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم عن  
يزيد بن الأصم أنه أخبره عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد خوى بيديه يعني جثع حتى يرى وضح إبطيه  
من ورائه وإذا قعد أطمأن على فخذه اليسرى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو  
الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لعمرو قال إسحاق أخبرنا وقال  
الآخرون حدثنا وكيع حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن ميمونة بنت  
الحارث قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد جاني حتى يرى من  
خلفه وضح إبطيه قال وكيع يعني بياضهما حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا  
أبو خالد يعني الأعمش عن حسين المعلم قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم واللفظ له  
قال أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا حسين المعلم عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء  
عن عائشة قالت كاذب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير  
والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يثن رأسه ولم يصوبه  
ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً  
وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً وكان يقول في  
كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهي  
عن عقبة الشيطان وينهي أن يفرش الرجل ذراعيه أفراس السبع وكان يحتم الصلاة  
بالتسليم وفي رواية ابن نمير عن أبي خالد وكان ينهي عن عقبة الشيطان حدثنا  
يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون  
حدثنا أبو الأحوص عن سيبك عن موسى بن طلحة عن أبيه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل فليصل ولا

قوله أبو خالد يعني الأعمش (ابو خالد الأعمش) اسمه سليمان ابن حيان تحتانية مات سنة تسع وثمانين ومائة

قوله عن حسين المعلم هو الحسين بن ذريح المتوفى سنة خمس وأربعين ومائة ويقال له الحسين المكتوب أيضاً بصيغة الفاعل من الأكتاف

قوله لم يثن رأسه ولم يصوبه الأشخاص هو الرفع والتصويب هو التحضيم

قوله يفرش قال النووي هو يضم الراء وكسرهما والضم أشهر اه وقوله يفرش معناه

قوله عن عقبة الشيطان وعن عقب الشيطان وصح النووي الثاني قال والمراد به الإقواء المنهي عنه

باب

سترة المصلي  
قال في المصباح آخره الرجل والسرج بلد الخشب التي يستند إليها الراس والجمع الأواخر وهذه الصنع اللغات ويقال مؤخرة يضم الميم وسكون الهمزة ومنهم من يجعل الخاء ومنهم من يعد هذه لحناً اه

سجد لو شاءت بهمة أن تمر بين يديه لمرت حدثنا إبراهيم الحنظلي  
أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري قال حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن الأصم عن  
يزيد بن الأصم أنه أخبره عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان  
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد خوى بيديه يعني جثع حتى يرى وضح إبطيه  
من ورائه وإذا قعد أطمأن على فخذه اليسرى حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو  
الناقد وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم واللفظ لعمرو قال إسحاق أخبرنا وقال  
الآخرون حدثنا وكيع حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الأصم عن ميمونة بنت  
الحارث قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سجد جاني حتى يرى من  
خلفه وضح إبطيه قال وكيع يعني بياضهما حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا  
أبو خالد يعني الأعمش عن حسين المعلم قال وحدثنا إسحاق بن إبراهيم واللفظ له  
قال أخبرنا عيسى بن يونس حدثنا حسين المعلم عن بديل بن ميسرة عن أبي الجوزاء  
عن عائشة قالت كاذب رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير  
والقراءة بالحمد لله رب العالمين وكان إذا ركع لم يثن رأسه ولم يصوبه  
ولكن بين ذلك وكان إذا رفع رأسه من الركوع لم يسجد حتى يستوي قائماً  
وكان إذا رفع رأسه من السجدة لم يسجد حتى يستوي جالساً وكان يقول في  
كل ركعتين التحية وكان يفرش رجله اليسرى وينصب رجله اليمنى وكان ينهي  
عن عقبة الشيطان وينهي أن يفرش الرجل ذراعيه أفراس السبع وكان يحتم الصلاة  
بالتسليم وفي رواية ابن نمير عن أبي خالد وكان ينهي عن عقبة الشيطان حدثنا  
يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون  
حدثنا أبو الأحوص عن سيبك عن موسى بن طلحة عن أبيه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إذا وضع أحدكم بين يديه مثل مؤخرة الرجل فليصل ولا

قوله بين يديه واللفظ باليد  
حدثنا محمد بن صالح المنجد

أخبرنا جعفر بن يحيى بياضهما

حسين المعلم قال عن بديل

وقتيبة أبو بكر

يُبَالِي مَنْ مَرَّ وَرَأَى ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ  
 إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَائِسِيِّ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ  
 مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي وَالذَّوَابُّ تَمُرُّ بَيْنَ أَيْدِينَا فَذَكَرْنَا ذَلِكَ  
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِثْلُ مُؤَخِرَةِ الرَّحْلِ تَكُونُ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ  
 ثُمَّ لَا يَضُرُّهُ مَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَقَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ فَلَا يَضُرُّهُ مَنْ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ حَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا سَمْعِدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ  
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ سَثْرَةِ  
 الْمُصَلِّي فَقَالَ مِثْلُ مُؤَخِرَةِ الرَّحْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 يَزِيدَ أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ فِي عُرْوَةَ تَبُوكَ عَنْ سَثْرَةِ الْمُصَلِّي فَقَالَ كَمُؤَخِرَةِ  
 الرَّحْلِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ وَالْأَفْطُ  
 لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ إِذَا خَرَجَ يَوْمَ الْعَيْدِ أَمَرَ بِالْحَرْبَةِ فَنُوضِعُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَيُصَلِّي إِلَيْهَا وَالنَّاسُ  
 وَرَاءَهُ وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ فَمِنْ ثَمَّ أَخَذَهَا الْأَمْرَاءُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَرْكُزُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَغْرِزُ الْعِزَّةَ وَيُصَلِّي إِلَيْهَا زَادَ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ عَيْدُ اللَّهِ وَهِيَ الْحَرْبَةُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ  
 سُلَيْمَانَ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْرِضُ  
 رَاحِلَتَهُ وَهُوَ يُصَلِّي إِلَيْهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو حَالِدٍ الْأَحْمَرِيُّ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ يُصَلِّي إِلَى رَاحِلَتِهِ وَقَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى إِلَى

ولا يزال

ولا يضره من مر بين يديه

ولا يضره من مر بين يديه

ولا يضره من مر بين يديه

قوله ولا يزال هكذا أثبات  
 الياء على الاستثناء فيكون  
 من فاعله أي ولا يزال المار  
 من وراء ذلك وفي بعض  
 النسخ ولا يزال باسقاط الياء  
 عطفاً على فليصل كما هو  
 الظاهر فيكون المعنى ولا  
 يزال المصلي في قطع خشوعه

قوله فلا يضره من مر بين  
 يديه فيه نوع تظليل

قوله ولا يزال هكذا أثبات  
 الياء على الاستثناء فيكون  
 من فاعله أي ولا يزال المار  
 من وراء ذلك وفي بعض  
 النسخ ولا يزال باسقاط الياء  
 عطفاً على فليصل كما هو  
 الظاهر فيكون المعنى ولا  
 يزال المصلي في قطع خشوعه

قوله عن ثم أي من أجل ذلك  
 اتخذ الحربة الأمر هو الرمح  
 العريض المصل يخرجه بين  
 أيديهم في العيد ونحوه وهذه  
 الجملة أعني قوله عن ثم اتخذها  
 الأمر من كلام نافع كما أخرجه  
 ابن ماجه بدون هذه الجملة اه  
 من شرح العيني على البخاري

قوله يركز ويركز كلاهما بمعنى  
 وهو أثبات المعنى بالأرض  
 على ما يفهم من المصباح قال  
 القسطلاني العزلة كمنصف  
 الرمح لكن سنها إلى أسفلها  
 بخلاف الرمح فإنه في أعلاه اه

قوله كان يعرض هو يفتح  
 الياء وكسر الراء وروي  
 يضم الياء وتشديد الراء  
 ومعناه يجعلها معترضة  
 بينه وبين القبلة ففيه دليل  
 على جواز الصلاة إلى الحيوان  
 قاله النسوي وفي صحيح  
 البخاري : (باب الصلاة  
 إلى الراحلة والبحير والشجر  
 والرحل .) والراحلة الناقة  
 التي يختارها الرجل ركوبه  
 لتجارتها أو نقلها



بِعْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ زُهَيْرٌ  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَتَيْتُ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ لَهُ حَمْرَاءُ مِنْ آدَمَ قَالَ فَخَرَجَ  
 بِلَالٌ بِوَضُوءِهِ فَمِنْ نَائِلٍ وَوَأَضِحَ قَالَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ  
 كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ سَاقِيهِ قَالَ فَتَوَضَّأَ وَأَذَّنَ بِلَالٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَتَّبَعُ فَأَهْ هَهُنَا  
 وَهَهُنَا يَقُولُ يَمِينًا وَشِمَالًا يَقُولُ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ حَتَّى عَلَى الْفَلَاحِ قَالَ ثُمَّ رُكِبَتْ  
 لَهُ عَنَزَةٌ فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْجَمَارُ وَالْكَأْبُ لَا يُتَمَعُّ ثُمَّ صَلَّى  
 الْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**حَاتِمٍ** حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ أَنَّ أَبَاهُ  
 رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ آدَمَ وَرَأَيْتُ بِلَالَ أَخْرَجَ  
 وَضُوءًا أَفْرَأَيْتُ النَّاسَ يَتَدَرُونَ ذَلِكَ الْوَضُوءَ فَمَنْ أَصَابَ مِنْهُ شَيْئًا تَمَسَّحَ بِهِ وَمَنْ  
 لَمْ يُصِبْ مِنْهُ أَخَذَ مِنْ بِلَالٍ يَدِ صَاحِبِهِ ثُمَّ رَأَيْتُ بِلَالَ أَخْرَجَ عَنَزَةً فَرَكَّزَهَا وَخَرَجَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مُشْمِرًا فَصَلَّى إِلَى الْعَنَزَةِ بِالنَّاسِ رَكَعَتَيْنِ  
 وَرَأَيْتُ النَّاسَ وَالذَّوَابَّ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْ الْعَنَزَةِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمِيصٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ  
 ابْنُ زَكْرِيَّاهُ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ كِلَاهُمَا عَنْ  
 عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَعُمَرَ  
 ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَفِي حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ فَلَمَّا كَانَ  
 بِالْهَاجِرَةِ خَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جُحَيْفَةَ قَالَ  
 خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْهَاجِرَةِ إِلَى الْبَطْحَاءِ فَتَوَضَّأَ فَصَلَّى الظُّهْرَ

البيبر على الجمل كالمو المتعارف عندهم  
 واجبها وتجبى \* وجب تأتها يعبرى  
 والقناة والقولص كالجارية كذا في الصباح ومن قال  
 بمنزلة المرأة تختص بالاشي والبكر والبكرة مثل الفحل  
 والاشي والجمل بمنزلة الرجل يختص بالذكور والناتة  
 البيبر من الايل بمنزلة الاسان من الناس يقع على الذكر

قوله بالابطح هو الموضع  
 المعروف فيها ويقال له البطحاء  
 قال ملاعبي وهو في اللغة  
 مسيل واسع فيه دقاق الحصى  
 صار علما للمسيل الذي  
 ينتهي اليه السيل من وادي  
 من وهو الموضع الذي يسمى  
 محصبا ايضا اه

قوله من نائل وواضح معناه  
 وهم من ينال منه شيئا  
 ومنهم من ينضح عليه غيره  
 شيئا مما ناله وورش عليه  
 بلالا مما حصل له (نوى)

قوله مشرا اي مسرعا  
 كذا في المراقبة وقال النروي  
 يعبر رافعها الى اوصاف ساقيه  
 اه وتبعه ابن حجر وبعقبه  
 ملاعبي بان ثيابه ما كانت  
 طويلة حتى يرفعها وتحدثت  
 في الثمائل وغيرها ان ازاره  
 كان الى نصف ساقيه اه

قوله حسين بن علي هو  
 علي ما ذكر في الخلاصة  
 الحسين بن علي بن الوليد  
 الجعفي ابو عماد او ابو  
 عبد الله الكوفي مات سنة  
 ثلاث ومائتين عن اربع  
 ومائتين سنة

وحدثنا أبو بكر بن  
 الوضوء نحو  
 بجر  
 حدثني عون بن  
 حدثنا اسحق بن  
 وحدثنا محمد بن

رَكَعَتَيْنِ وَالْمَضْرَبَيْنِ وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَتْرَةٌ قَالَ شُعْبَةُ وَزَادَ فِيهِ عَوْنٌ عَنْ أَبِيهِ أَبِي  
 جَحْفَةَ وَكَانَ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْمَرَاةُ وَالْحِمَارُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِالْإِسْنَادَيْنِ بَعْضًا مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ  
 الْحَكَمِ فَجَعَلَ النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ رَاكِبًا  
 عَلَى آتَانَ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ الْإِحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 بِالنَّاسِ بِمَعْنَى فَرَزْتُ بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ فَتَرَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْآتَانَ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي  
 الصَّفِّ فَلَمْ يُشْكِرْ ذَلِكَ عَلَى أَحَدٍ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ  
 أَخْبَرَهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى حِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمَعْنَى فِي  
 حُجَّةِ الْوُدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ قَالَ فَسَارَ الْحِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ ثُمَّ تَرَلَّ عَنْهُ  
 فَصَفَّتْ مَعَ النَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَاللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 بِمَعْنَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ مِنِّي وَلَا عَرَفَةَ وَقَالَ فِي حُجَّةِ  
 الْوُدَاعِ أَوْ يَوْمِ الْفَتْحِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَلَا يَدْعُ أَحَدًا يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ وَلَا يَدْرَأُهُ مَا اسْتَطَاعَ  
 فَإِنْ أَبِي فَلْيَقَاتِلْهُ فَإِنَّهُ هُوَ شَيْطَانٌ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ هِلَالٍ يَتَنِي حُمَيْدًا قَالَ بَيْنَمَا أَنَا وَصَاحِبِي نَتَذَاكَرُ حَدِيثًا إِذْ قَالَ  
 أَبُو صَالِحٍ السَّمَانُ أَنَا أَحَدُكَ مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ وَرَأَيْتُ مِنْهُ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا مَعَ

حدثني زهير بن حرب

حدثني حرملة بن يحيى

حدثني حرملة بن يحيى

حدثنا اسحق بن عمار

فلا بدع أحدنا أن يمر

قوله على آتان أي على الحمار  
 الآتي وقد يقال حماره وآتانه  
 انظر القاموس  
 قوله لنداهرت الاحتلام أي  
 قاربت البلوغ  
 قوله يحيى قال العيسوي في  
 المصباح على اسم موضع بمكة  
 والمغالب عليه التذكير  
 فيصرف وإذا منع أه  
 وفي باب (ستره الامام ستره  
 من خلفه) من صحيح البخاري  
 زيادة « إلى غير جدار »  
 ومعناه كما في شروحه إلى  
 شيء غير جدار وهو أعم من  
 أن يكون عصاً أو غير ذلك  
 فيطابق الحديث الترجمة  
 قوله فرزت بين يدي الصف  
 وفي الرواية الأخرى بين  
 يدي بعض الصف وهو  
 لفظ البخاري وفسر بالصف  
 الأول وذلك المرور كان  
 راكباً كادل عليه قوله فنزلت  
 قوله ترع أي ترمي يقال  
 رعت الماشية رعاً من باب  
 نفع وتروعاً أذاعت كيف  
 شامت كذا في المصباح  
 قوله لم يشكر ذلك أي مشيه  
 بآتانه وبفسه بين يدي الصف  
 قوله لصف مع الناس تقدم  
 بالهامش من ٢٩ أن صف  
 يتمدى ويلزم  
 قوله فلندراه أي فلندفمه  
 أما بالاشارة أو بوضع اليد على  
 عنقه كادل عليه حديث أبي  
 سعيد الآتي  
 قوله فان أي فان لم يقبل  
 إلا المرور فليقاتلها فليدفعه  
 بالهزم ولا يجوز قتله كذا  
 في المرقاة والمذكور في كتب  
 الفقه أنه يكره ترك اتخاذ  
 السترة في محل يظن المرور  
 فيه بين يدي المصلي ويستحب  
 اتخاذها والسنة أن يقرب  
 باب  
 منع المار بين يدي  
 المصلي  
 منها والمستحب ترك دفع  
 المار لأن مبنى الصلاة على  
 السكون ورخص دفعه  
 بالاشارة أو التسبيح لانهما  
 لأن باحدهما سفاية ولا  
 يحال المار وما ورد في ذلك  
 مؤول بأن جواز ذلك كان في  
 ابتداء الاسلام والصل  
 المتأني للصلاة مباح فيها إذ  
 ناك ولقد نسخ قوله صلى الله  
 صلى عليه وسلم في الصلاة  
 لشملا اه

قوله يوم الجمعة فيها ثلاث لغات ذكرتها عن صاحب القاموس بهامش من ١٤٤ من الجزء الأول وما هنا هو ما عليه الثلاثة

قوله أرقان يختار أي يميز ويمر ويتجاوز كذا في المرقاة قوله مسانعا أي طريقا يمكنه المرور منها قسطلاني

قوله مثل أي انتصب وبابه فمد كما في التصباح

قوله فقال من أبي سعيد أي بلغ منه ما أراده من الشتم قوله مالك الخطاب لأبي سعيد وفي البخاري مالك ولابن أخيك يا أبا سعيد وأراد الأخوة في الإسلام

قوله قائما هو شيطان أي قائما فعله فعل الشيطان لتشويشه المصلي قال القسطلاني والطلاق الشيطان على ما رد الأسم سائح على سبيل الجواز والخصر بانما للمبالغة فالحكم للمعاني لالاساء لانه يستحيل أن يصير المار شيطانا بمروره بين يدي المصلي اه

قوله فان معه القرن وقرين الانسان مصاحبه من الملائكة والشياطين اه من تلخيص النهاية لسبوي

قوله ماذا عليه أي من الأثم قوله لكان أن يظن الخ يعني ان المصلي لم يقدر الأثم الذي يلحقه من مروره بين يدي المصلي لا يختار أن يقف المدة المذكورة حتى لا يلحقه ذلك الأثم قال شراح البخاري جواب لو ليس هذا المذكور بل هو داله على ما هو جوابها والتقدير لو يعلم ماذا عليه لو قف وسكان الوقوف خيرا له قال ابن الملك هذا اذا مر وليس للمصلي سترة أو مر بينه وبينها اه

قوله لا أدري قال الخ وفي متن البخاري أقال بهمة الاستهام

قوله يوما أو شهرا أو سنة لكن الغالب أنه عام لما جاء في رواية أبي هريرة لكان أن يقف مكانه أربعين طمأ خيرا له قاله ابن الملك

بعض ما في نسخة

لأنه إن يقف أربعين خيرا له

أبي سعيد يصلي يوم الجمعة إلى شئ يستتره من الناس إذ جاء رجل شاب من بني أبي معيط أراد أن يجتاز بين يديه فدفع في نحره فنظر فلم يجد مسانعا إلا بين يدي أبي سعيد فعاد فدفع في نحره أشد من الدفعة الأولى فمثل قائما فقال من أبي سعيد ثم راحم الناس فخرج فدخل على مروان فشكا إليه ما لقي قال ودخل أبو سعيد على مروان فقال له مروان مالك ولابن أخيك جاء يشكوك فقال أبو سعيد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا صلى أحدكم إلى شئ يستتره من الناس فأراد أحد أن يجتاز بين يديه فليدفع في نحره فإن أبي فليقاتله قائما هو شيطان **حدثني** هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع قالوا حدثنا محمد بن اسمعيل بن أبي فديك عن النعمان بن عثمان عن صدقة بن يسار عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحدا يمر بين يديه فإن أبي فليقاتله فإن معه القرن **حدثني** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أبو بكر الحنفي حدثنا النعمان بن عثمان حدثنا صدقة بن يسار قال سمعت ابن عمر يقول إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بمثله **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن أبي النضر عن بشر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهني أرسله إلى أبي جهيم يسأله ماذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم في المار بين يدي المصلي قال أبو جهيم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خيرا له من أن يمر بين يديه قال أبو النضر لأدري قال أربعين يوما أو شهرا أو سنة **حدثنا** عبد الله بن هاشم بن حبان العبدي حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم أبي النضر عن بشر بن سعيد أن زيد بن خالد الجهني أرسل إلى أبي جهيم الأناصري ما سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول فذكر بمعنى حديث مالك **حدثني** يعقوب بن إبراهيم الدورقي حدثنا ابن أبي

بعض ما في نسخة

قوله خيرا قال الهيثمي في روايته الترمذي والرفيع مالم يصب فظاهر لانه خير لكان واسم كان هو قوله أن يقف وأما الرفيع فعمله اسم كان وخبره هو قوله أن يقف والتقدير لو يعلم المار ماذا عليه لكان خير وثبوته أربعين اه ملخصا

باب

دنو المصلي من السترة

حازم حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ كَانَ بَيْنَ مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الْجِدَارِ مَمَرٌ الشَّاقُّ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّهُ ظُلَامٌ لِبْنِ الْمُثَنَّى قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ وَهُوَ ابْنُ الْأَكْوَعِ أَنَّهُ كَانَ يَحْرَمِي مَوْضِعَ مَكَانِ الْمُصْحَفِ يُسَبِّحُ فِيهِ وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَحْرَمِي ذَلِكَ الْمَكَانَ وَكَانَ بَيْنَ الْمِثْبَرِ وَالْقَبَاةِ قَدْرُ مَمَرِ الشَّاقِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مَكِّيٌّ قَالَ يَزِيدُ أَخْبَرَنَا قَالَ كَانَ سَلَمَةُ يَحْرَمِي الصَّلَاةَ عِنْدَ الْأُسْطُوَانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَيْتَ تَحْرَمِي الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأُسْطُوَانَةِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْرَمِي الصَّلَاةَ عِنْدَهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يُونُسَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلَ آخِرَةِ الرَّحْلِ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلَاتَهُ بِالْحِمَارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْكَلْبِ الْأَسْوَدِ قُلْتُ يَا أَبَا ذَرٍّ مَا بَالُ الْكَلْبِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَحْمَرِ مِنَ الْكَلْبِ الْأَصْفَرِ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ الْكَلْبُ الْأَسْوَدُ شَيْطَانٌ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَيْضًا أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ أَبِي الدَّبْيَالِ قَالَ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَّادٍ الْمُعْتَمِرِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ الْبَكَّائِيُّ عَنْ فَاصِمِ الْأَخْوَلِ كُلُّ هَذَا عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ كَتَبُوا حَدِيثَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْخَزْرَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ

حدثنا اسحق بن...  
 حدثنا اسحق بن...  
 حدثنا اسحق بن...  
 حدثنا اسحق بن...

قوله بين مصلى رسول الله أي المكان الذي يصلي فيه والمراد به مقامه صلى الله تعالى عليه وسلم في صلته ويناول ذلك موضع القدم وموضع السجود قاله العمري قوله وبين الجدار المراد به جدار المسجد النبوي مما يلي القبلة كما يفهم من الرواية الثانية وفي صحيح البخاري كان جدار المسجد عند المنبر ما كادت الشاة تجوزها أي ما بينهما من المسافة قوله ممر الشاة أي موضع مرورها وهو بالرفع على أن كان تامة أو هو اسم كان يتقدير قدر كل هو المذكور في الرواية الثانية والظرف الخبر على أن كان ناقصة وخطه العمري بالنسب نقله عن الكرماني على أنه غير كان والأسم قدر المسافة ولم يرخص الأسطواني لعدم ثبوت الرواية به

**باب**  
 قدر ما يسترا المصلى

قوله يحرمني أي يتنهدني فتدار كذا في شروح البخاري قوله مكان المصحف هو المكان الذي وضع فيه صندوق المصحف في المسجد الشريف النبوي وذلك المصحف هو الذي سمي اماماً من عهد عثمان رضي الله تعالى عنه وكان في نكح المكان اسطوانة تسمى بأسطوانة المهاجرين وكانت متوسطة في الروضة المكرمة على ما يفهم من فتح الباري قوله يسبح فيه التسبيح يوم صلاة النفل وتكلم نسبة صلاة الطهي بالسبعة قوله عند الاسطوانة التي عند المصحف وهي كالمعروفة اسطوانة المهاجرين ذكر ابن حجر ان المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها وروى عن الصدوق انها كانت تقول لو عرفها الناس لاضطربوا عليها بالسهام وانها أمرت اني ابن الزبير فكان يكفر الصلاة عندها

قوله الكلب الأسود شيطان سمي شيطاناً لكونه يحفر الكلاب وأحبها وأكلها فعملوا كثرها نعاماً وعن هذا قال أحمد بن حنبل لأجل الصبغة كذا في المبارك قوله زياد البكائي هو أبو محمد زياد بن عبدالله راوي المفازي عن ابن اسحق نسبة الى بكاه سكان لفريقية من حرو الى قبيلة كافي الوفيات وتاج العروس وذكر في الخلاصة بأسقاطها النسبة كما في نسخة عند ثقات سنة ١٨٣



به يقطع قال ملا على  
بأنه أتت ويحوز التذكير  
اه وقد وجدناه مذموراً  
في جميع النسخ التي بأيدينا

باب  
الاعتراض بين يدي  
المصلي

قوله يقطع الصلاة أي حضورها  
وكأنها وقد يؤدي إلى قطع  
الصلاة وفيه مبالغة في الخت  
على نصب السترة قاله ملا على  
وقال ابن الملك ذهب بعض  
إلى أن حرور الأشياء المذكورة  
تبطل الصلاة لظهور الخدب  
والجمهور على عدم بطلانها  
وأولوا القطع بالنقص لشغل  
القلب بهذه الأشياء اه

قوله ويق ذلك أي يقطع  
من القطع

قوله وأنا معترضة قال  
ابن الملك الاعتراض ضرورة  
الشيء حالاً بين شيئين  
ومعناه ههنا وأنا مضطحة  
( كاعتراض الجنائز ) يفتح  
الجيم وكسرهما جعلت نفسها  
بنزلة الجنائز دلالة على  
أنه لم يوجد ما يمنع انصلي  
من حضور القلب ومناجاة  
الرب بسبب اعتراضها بين  
يديه بل كانت كالمسرة  
الموضوعة لدفع الماراه من  
الرفقة

قوله بالخمر هو جمع الخمر  
وكذلك الخمر بضمين كاجاء  
في التنزيل الجليل

قوله فأنسل عطف على أسره  
أي أخرج بخفية أو برافق  
( من عند رجله ) أي  
من عند رجل السرير كما  
هو المصرح به في الرواية التي  
بعد هذه

قوله أن أسنعه أي أسره  
استقله منتصبه بيدي في  
صلاته من صنع لي النبي إذا  
عرض ومنه الساع حد البارج  
كذا في النهاية ولي متن  
البخاري بضم الهمزة وفتح  
السين وتشديد النون  
المكسورة

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ  
الصَّلَاةَ الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ وَالْكَلْبُ وَيَقِي ذَلِكَ مِثْلُ مُوْخِرَةِ الرَّحْلِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ  
بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ كَأَعْتِرَاضِ الْجِنَّازَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةً  
مِنَ اللَّيْلِ كُلِّهَا وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَتَقَطَّنِي فَأَوْتَرْتُ  
**وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَفْصِ  
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ قَالَ فَقُلْنَا الْمَرْأَةُ وَالْحِمَارُ فَقَالَتْ  
إِنَّ الْمَرْأَةَ لَدَابَّةٌ سَوَاءٌ لَقَدْ رَأَيْتَنِي بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَرِضَةٌ  
كَأَعْتِرَاضِ الْجِنَّازَةِ وَهُوَ يُصَلِّي **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا  
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ وَالْأَمْطِيُّ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُسْلِمٌ عَنْ مَسْرُوقٍ  
عَنْ عَائِشَةَ ذَكَرَ عِنْدَهَا مَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ الْكَلْبُ وَالْحِمَارُ وَالْمَرْأَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ  
قَدْ شَبَّهْتُمُونِي بِالْحَمِيرِ وَالْكِلَابِ وَاللَّهُ لَقَدْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
وَإِنِّي عَلَى السَّرِيرِ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ مُضْطَجِعَةٌ فَيَبْدُونَ لِي الْحَاجَةَ فَأَكْرَهُ أَنْ أَجْلِسَ  
فَأَوْذَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْسَلُ مِنْ عِنْدِ رِجْلَيْهِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ عَدَلْتُمُونَا  
بِالْكِلَابِ وَالْحَمِيرِ لَقَدْ رَأَيْتَنِي مُضْطَجِعَةٌ عَلَى السَّرِيرِ فَيَجِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَيَتَوَسَّطُ السَّرِيرَ فَيُصَلِّي فَأَكْرَهُ أَنْ أَسْتَحْجَهُ فَأَنْسَلُ مِنْ قِبَلِ رِجْلِي السَّرِيرِ حَتَّى  
أَنْسَلُ مِنْ يَمَانِي **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي

حدثني عمرو بن

حدثنا الأعمش عن إبراهيم

قد شبهوا بنا بالحمير

سَلَّمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَنْامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَرَجُلَايَ فِي قَلْبِي فَإِذَا اسْتَجَدَّ غَمَزَنِي فَتَقَبَّضْتُ رِجْلِي وَإِذَا قَامَ لِبَسْتُهُمَا قَالَتْ وَالْيُوتُ  
 يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ جَمِيعًا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ  
 الْمَدَائِيقِ قَالَ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَأَنَا حَائِضٌ وَرُبَّمَا أَصَابَنِي تَوْبَةٌ إِذَا اسْتَجَدَّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا  
 إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَى مِرْطٍ وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ إِلَى جَنْبِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَائِلًا سَأَلَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ فَقَالَ أَوْلِكُمْ تَوْبَانِ  
 حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ  
 ابْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ وَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَادَى رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ أَيُّصَلِّي أَحَدًا فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ فَقَالَ أَوْلِكُمْ يَجِدُ تَوْبَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ  
 عَنْ أَبِي الزَّيَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا يُصَلِّي أَحَدُكُمْ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى طَائِفَتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُرَيْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ صُرَيْبَ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَهُ قَالَ تَأْتَتْ

سمعت محمد بن عاتقة

حدثني أبي

ليس على عاتقة منه شيء لا يصل أحدكم في زهير بن حرب عن ابن علقمة

قوله فإذا سجده فزني  
 دليل على أن العمل القليل  
 لا يخاف الصلاة وعلى أن ليس  
 المرأة لا يتقضى الوضوء بتقديم  
 حيا النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم في سجوده في  
 حديثها المتقدم في الصلاة  
 الحادية والخمسين وحل  
 الحديث على وجود الخائل  
 مما يراه الظاهر

قوله واليون برمش ليس  
 فيها مصابيح اعتذار من  
 جعل رجليها في موضع  
 سجود رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم وأما قوله  
 فإذا قام بسطحها للتعجب  
 رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم أيها على تلك  
 الحالة قال ملا على بمدخله  
 هذا عن الطيبي وأهل غيرها  
 في تلك الهيئة من الاضطجاع  
 في المكان أو الاعتداء على  
 جهة صاحب المقام وأما عدم  
 المصابيح لطرف لعدم جعلها  
 وللإشهرار على بقائها اه

باب  
 الصلاة في توب واحد  
 وصفة لبسه  
 قوله (شداد بن الهاد)  
 تقدم في ص ١٤٧ من الجزء  
 الأول الظاهر المسمى

قوله وأنا حائض وربما  
 أصابني توبه إذا سجد  
 قال المصنف فيه دليل على  
 أن الحائض ليست بنجسة  
 لأنها لو كانت نجسة لما وقع  
 توبه على الله تعالى عليه  
 وسلم عليها وهو يصلي  
 وكذلك النساء وإن الحائض  
 إذا لم تر من المصل لا يضر  
 فذلك ملة الله لقول النووي  
 « أن وقوف المرأة بجانب  
 المصل لا يبطل صلاته وهو  
 مذهبنا ومذهب الجمهور  
 وأبطلها برحيفة » فقول  
 منه من منعنا فإن يكون  
 هانذا المشبهة من مسلمات  
 الصلاة عليه باستراكتها  
 فيها والحاذية هنا حائض  
 لا يصلي كما هو المصرح به في  
 الحديث بل حياض البخاري  
 قوله على مِرْطٍ المرط من  
 أكسية النساء والجمع مرط  
 للذبان الأبر ويكون من  
 صوف وربما كان من خز  
 أو غيره اه

قوله في الصلاة في توب واحد  
 قوله لا يصل أحدكم في زهير بن حرب عن ابن علقمة  
 قوله ليس على عاتقة منه شيء  
 قوله لا يصل أحدكم في زهير بن حرب عن ابن علقمة  
 قوله ليس على عاتقة منه شيء



رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأَضْمًا  
 طَرَفِيهِ عَلَى عَاتِقِيهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ  
 حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَوْشِحًا وَلَمْ يَقُلْ مُشْتَمِلًا **وَحَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ  
 قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي تَوْبٍ قَدْ خَالَفَ  
 بَيْنَ طَرَفِيهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ قَالَا حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
 سَعِيدٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا مُخَالَفًا بَيْنَ طَرَفِيهِ \* زَادَ عِيسَى بْنُ  
 حَمَّادٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ عَلَى مِثْكَبَيْهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ  
 مَوْشِحًا بِهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ  
 مُنِيرٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى  
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو بْنُ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَدِينِيُّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ رَأَى جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 يُصَلِّي فِي تَوْبٍ مَوْشِحًا بِهِ وَعِنْدَهُ ثِيَابُهُ وَقَالَ جَابِرٌ إِنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو  
 قَالَ حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ حَدَّثَنِي أَبُو  
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى  
 حَصِيرٍ يُسَبِّحُ عَلَيْهِ قَالَ وَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مَوْشِحًا بِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ

قوله مشتتلا به المشتتيل والمتوشح والمخالف بين طرفيه معناها واحد هنا قال ابن السكيت التوشح أن يأخذ طرف الثوب الذي ألقاه على منكبه الأيمن من تحت يده اليسرى ويأخذ طرفه الذي ألقاه على اليسر من تحت يده الأيمن ثم يعقدها على صدره ثم يقرأ والمذكور في مكروهات الصلاة الأشبهلة الصماء وهي الأندراج في الثوب بحيث لا يخرج يديه

يصل في بيت أم سلمة في توب واحد مشتتلا به مشتتلا به

ملتحفا به مخالفا

حدها حرملة

حدها عمرو والنقاد

(واضعا)

كتاب المساجد  
ومواضع الصلاة

قوله اولاً وفي بعض النسخ  
كأن المشتكى اول قال ملا على  
بضم اللام وهي ضمة بناء  
لقطعه عن الاضافة مثل  
يقبل ريمد والتقدير اول  
كل شيء ويجوز فتحها غير  
مصرف أى بالنصب على  
الظرفية وعدم الصرفه  
لوزن الفعل والوصفية نحو  
قوله تعالى والركب أسفل  
منكم اه مختصراً

قوله كم بينهما قال اربعون  
سنة فيه اشكال لان باي  
البيت الحرام ابراهيم عليه  
السلام وبأى المسجد الاقصى  
داود وابنه سليمان بعده  
وبينهما مدة طويلة يزيد  
على الاربعين بامثالها وواجب  
عنه ابو جعفر الطحاوى في  
شرح معاني الآثار بان الوضع  
غير البناء والسؤال عن  
مدة ما بين وضعيهما لامن  
مدة ما بين بناءيهما فيجتمعا  
ان يكون واضح الاقصى  
بعض الانبياء قبل داود  
وسليمان عليهما السلام  
ثم بناء بعد ذلك قال ولا  
يد من تأويله بهذا ذكره  
العلامة الخفافى في حاشية  
تفسير البيضاوى

قوله فلهكذا بهاء السكت  
في الموضع الثاني وفي بعض  
النسخ في الذى قبله ايضاً  
وأما في الذى بعده وهو  
الموضع الثالث فبدرتها  
بأنفاق النسخ والمعنى كما  
في المرقاة بالافترسالت عن  
أماكن بنيت مساجد  
واختصت العبادة بها وأبها  
أقدم زماناً فأخبرتك بوضع  
المسجدين وتقدمهما على  
سائر المساجد ثم أخبرك بما  
أنعم الله تعالى على وعلى امتي  
من رفع الجناس وتسوية  
الأرض في أداء العبادة لهما

قوله في المدة هي فناء الجامع  
كذا في شرح الابي

قوله الى كل امر سبق في الجزء  
الاول تفسير الامر بالابيض  
انظر هامش ص ١٣٩

واضماً طرفيه على عاتقيه ورواية أبي بكر وسويد موشحاً به **حدثني أبو كامل**  
**الجحدري** حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
وأبو كريب قال حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي  
ذر قال قلت يا رسول الله أي مسجد وضع في الأرض أولاً قال **المسجد الحرام**  
قلت ثم أي قال **المسجد الأقصى** قلت كم بينهما قال **أربعون سنة** وأينما أدركتكَ  
الصلاة فصل فهو مسجد وفي حديث أبي كامل ثم حينما أدركتكَ الصلاة فصله  
**قائه مسجد حدثني علي بن حنبل السعدي** أخبرنا علي بن مسهر حدثنا الأعمش  
عن إبراهيم بن يزيد التيمي قال كنت أقرأ على أبي القرآن في السدة فإذا قرأت  
السجدة سجدت فقلت له يا أبا عبد الله في المسجد في الطريق قال إني سمعت أبا ذر يقول سألت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أول مسجد وضع في الأرض قال **المسجد الحرام**  
قلت ثم أي قال **المسجد الأقصى** قلت كم بينهما قال **أربعون عاماً** ثم الأرض لك  
مسجد فحينما أدركتكَ الصلاة فصل **حدثنا يحيى بن يحيى** أخبرنا هشيم عن  
سيار عن يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي كان كل نبي يُبعث إلى قومه خاصة  
وُبعث إلى كل أمة وأسود وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي وجعلت لي  
الأرض طيبة طهوراً ومسجداً فأما رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان ونصرت  
بالرعب بين يدي مسيرة شهر وأعطيت الشفاعة **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة**  
**حدثنا هشيم** أخبرنا سيار حدثنا يزيد الفقير أخبرنا جابر بن عبد الله أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال فذكر نحوه **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا محمد بن  
فضيل عن أبي مالك الأشجعي عن ربي عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا

في الارض اول  
فصل  
أقر القرآن على أبي في السدة

قوله ولم تحل يجوز بناؤه للفاعل والمفعول قاله المناوي في التيسير

قوله وذكر خصلة اخرى  
قالوا المذكور هنا خصلتان  
لان قضية الارض في كونها  
مسجدا وظهورا خصلة  
واحدة واما الثالثة فمخدوفة  
هنا ذكرها للنسائي من  
رواية ابي مالك الرازي هنا  
في مسلم قال واوتيت هذه  
الآيات من خواتم البقرة  
من سكتز تحت العرش ولم  
يعطهن احد قبلي ولا يعطهن  
احد بعدى اه توري قال الاي  
وقوله بثلاث ليس بمعارض  
لحديث الخمس والست لان  
الاحكام كانت تتجدد بخبرنا  
علمه اولاً ثم زيد فزاد على  
انه ليس فيه ما يقتضي انه  
لم يعط الا الثلاث اه

قوله فضلت على الانبياء  
يست قال ابن الملك في شرح  
الحديث المتقدم وهو قوله  
عليه الصلاة والسلام  
اعطيت خمساً لم ياتني بها احد  
ان يفضل بيننا صلى الله  
تعالى عليه وسلم بالخمس  
المذكورة اولاً ثم زاد عليها  
تكراراً له فان قلت هذا  
انما يتم لو ثبت تأخر الدال  
على الزيادة قلت ان ثبت  
فلا كلام ولا يحصل على  
انه اخبار عن زيادتها  
في الاستقبال عبرته بالمادى  
تحقيقاً لوقوعه الى هنا كلامه

قوله اعطيت جوامع الكلم  
وفي الرواية الاخرى يعطت  
بجوامع الكلم يعنى به القرآن  
جمع الله تعالى في الالفاظ  
المبسرة من المعاني الكثيرة  
وكلامه على الله تعالى عليه  
وسلم كان بالجوامع قليل  
اللفظ كثير المعاني اه من  
شرح النووي وقال ابن  
الملك جوامع الكلم هي  
ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه  
جزيلة ولهذا قال على رضى الله  
تعالى عنه عيسى رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم ألف  
باب يفتح كل باب ألف باب اه  
وفي احاديث الجامع الصغير  
اعطيت جوامع الكلم  
واختصر لي الكلام اختصاراً  
: اعطيت فوامع الكلام  
وجوامعه وخواتمه

قوله بمفاتيح خزائن الارض  
أراد ما فتح على امته من  
خزائن سكسرى وقيمر  
( فوضعت ) أى المفاتيح  
( في يدي ) بالافراد وفي  
رواية بالثنائية كذا في التيسير  
قوله واتم تنتلونها يعنى  
تستخرجون ما فيها

الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لناطهوراً إذا لم نجد الماء وذكر خصلة  
أخرى حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء أخبرنا ابن أبي زائدة عن سعد بن طارق  
حدثني ربي بن جراح عن حذيفة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله  
وحدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا حدثنا إسماعيل وهو  
ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
فضلت على الأنبياء بست أعطيت جوامع الكلم ونصرت بالرغب وأجملت لي  
الغنائم وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجداً وأزيت لي الخلق كافة وختم لي  
النبيون حدثني أبو الطاهر وحزمنة قال أخبرنا ابن وهب حدثني يونس عن ابن  
شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ وَنُصِرْتُ بِالرُّغْبِ وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ  
فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ  
تَنْتَلُونَهَا وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الرَّبِيعِيِّ عَنِ  
الرُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي  
سَلْمَةَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا  
ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ نُصِرْتُ بِالرُّغْبِ عَلَى الْعَدُوِّ وَأُوتِيتُ جَوَامِعَ  
الْكَلِمِ وَبَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدَيَّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

بسم الله الرحمن الرحيم

قوله في يدي كذا وجمعبطاطق للموضعين

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

وَسَلَّمَ نَصْرَتْ بِالرُّعْبِ وَأُوتِيَتْ جَوَامِعَ الْكَلَامِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ الضَّبِّيِّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَزَلَّ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فِي حَيْثُ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ إِنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى مَلَأِ بْنِ التَّجَارِ فَبَاؤُوا مُتَقَلِّدِينَ بِسُيُوفِهِمْ قَالَ فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَكْرٍ رَدْفُهُ وَمَلَأُ بْنُ التَّجَارِ حَوْلَهُ حَتَّى اتَّقَى بِنِجَاءِ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي حِينَئِذٍ رَكَعَةَ الصَّلَاةِ وَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ ثُمَّ إِنَّهُ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ قَالَ فَارْسَلْ إِلَى مَلَأِ بْنِ التَّجَارِ فَبَاؤُوا فَقَالَ يَا بَنِي التَّجَارِ تَأْمِنُونِي بِجَانِبِكُمْ هَذَا قَالُوا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ قَالَ أَنَسُ فَكَانَ فِيهِ مَا أَقُولُ كَانَ فِيهِ نَخْلٌ وَيَقْبُورُ الْمُشْرِكِينَ وَخَرِبٌ نَاصِرٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّخْلِ فَفُتِّعَ وَيَقْبُورُ الْمُشْرِكِينَ فَنَبِشَتْ وَبِالْخَرِبِ فَسَوَّيْتُ قَالَ فَصَفَّوْا النَّخْلَ قِبَلَهُ وَجَمَعُوا عِضَادَتِيهِ حِجَارَةً قَالَ فَكَانُوا يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ اللَّهُمَّ إِنَّهُ لِأَخَيْرِ الْأَخْيَرِ الْأَخِرَةِ **فَانْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ**

**حَدَّثَنَا** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو السَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي فِي مَرَابِضِ النِّعَمِ قَبْلَ أَنْ يُبْنَى الْمَسْجِدُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشْرَ شَهْرًا حَتَّى تَزَلَّتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبُقْرَةِ وَحَيْثُمَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ فَتَزَلَّتْ بَعْدَ مَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ

**باب**  
إتناء مسجد النبي

صلى الله عليه وسلم  
قوله في علو المدينة هو روض العين وكسر هاء خلاف السفل كافي المصباح وذكر صاحب القاموس فيه اثنتان قوله الى ملا بني التجار أخو المصباح الصلاة والسلام ومعنى الملا الأشراف قوله بغير استئذان يسوقهم أي جاعلين بحمد سيوفهم على منابضهم خوفًا من اليهود وليروه ما أعدوه لنصرته عليه الصلاة والسلام قوله حتى اتقى ببناء أبي أيوب أي أيوب بن أي طرحة بنه أي أيوب بن أي بساحة داره وأبو أيوب من الكبار الأضداد اسمه خالد بن زيد وهو المصباح المعروف في بني هروم أهل بلدنا استأبول بأبو سلطان المدفون في ناحية من جانبه الغربي مسماة بأبو رجوة الله سبحانه أن يجعله لنا قائدًا ونورا يوم القيامة قوله يصلي ولفظ البخاري وكان يحب أن يصلي قوله ويصلي في مرابض النعم أي في ما ربيها حج مريض وزان مجلس فانه من باب قوله ثمنا من ضبطه النووي بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول قال وكلاهما صحيح اه وفي نسخة الثاني نظرا إلى السياق والسباق نظر قوله تأمنوني بجانبكم أي سموا لي بمن يستأنكم ويجنواكم تريدون قوله قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله أي لا نطلب ثمنه رغبة إلى شيء إلا إلى عزاب الله كذا في المصباح وفي القسطلاني أي إلا من الله كواقع للاستعجال اه قال ابن الملك هذا الحديث يدل على أنهم لم يأخذوه ولكن ذكر أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشتراه منهم بمشرة دأبر ودفعها

**باب**

تحويل القبلة من القدس الى الكعبة  
قوله عنه أبو بكر لعن التوفيق بينهما بأن يكون القراء بها واقفا والتزم دفعها أبو بكر ولم يقبلوه اه من الحديث هي المشارق

قوله في علو المدينة هو روض العين وكسر هاء خلاف السفل كافي المصباح وذكر صاحب القاموس فيه اثنتان قوله الى ملا بني التجار أخو المصباح الصلاة والسلام ومعنى الملا الأشراف قوله بغير استئذان يسوقهم أي جاعلين بحمد سيوفهم على منابضهم خوفًا من اليهود وليروه ما أعدوه لنصرته عليه الصلاة والسلام قوله حتى اتقى ببناء أبي أيوب أي أيوب بن أي طرحة بنه أي أيوب بن أي بساحة داره وأبو أيوب من الكبار الأضداد اسمه خالد بن زيد وهو المصباح المعروف في بني هروم أهل بلدنا استأبول بأبو سلطان المدفون في ناحية من جانبه الغربي مسماة بأبو رجوة الله سبحانه أن يجعله لنا قائدًا ونورا يوم القيامة قوله يصلي ولفظ البخاري وكان يحب أن يصلي قوله ويصلي في مرابض النعم أي في ما ربيها حج مريض وزان مجلس فانه من باب قوله ثمنا من ضبطه النووي بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول قال وكلاهما صحيح اه وفي نسخة الثاني نظرا إلى السياق والسباق نظر قوله تأمنوني بجانبكم أي سموا لي بمن يستأنكم ويجنواكم تريدون قوله قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله أي لا نطلب ثمنه رغبة إلى شيء إلا إلى عزاب الله كذا في المصباح وفي القسطلاني أي إلا من الله كواقع للاستعجال اه قال ابن الملك هذا الحديث يدل على أنهم لم يأخذوه ولكن ذكر أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشتراه منهم بمشرة دأبر ودفعها

قوله في علو المدينة هو روض العين وكسر هاء خلاف السفل كافي المصباح وذكر صاحب القاموس فيه اثنتان قوله الى ملا بني التجار أخو المصباح الصلاة والسلام ومعنى الملا الأشراف قوله بغير استئذان يسوقهم أي جاعلين بحمد سيوفهم على منابضهم خوفًا من اليهود وليروه ما أعدوه لنصرته عليه الصلاة والسلام قوله حتى اتقى ببناء أبي أيوب أي أيوب بن أي طرحة بنه أي أيوب بن أي بساحة داره وأبو أيوب من الكبار الأضداد اسمه خالد بن زيد وهو المصباح المعروف في بني هروم أهل بلدنا استأبول بأبو سلطان المدفون في ناحية من جانبه الغربي مسماة بأبو رجوة الله سبحانه أن يجعله لنا قائدًا ونورا يوم القيامة قوله يصلي ولفظ البخاري وكان يحب أن يصلي قوله ويصلي في مرابض النعم أي في ما ربيها حج مريض وزان مجلس فانه من باب قوله ثمنا من ضبطه النووي بالبناء للفاعل وبالبناء للمفعول قال وكلاهما صحيح اه وفي نسخة الثاني نظرا إلى السياق والسباق نظر قوله تأمنوني بجانبكم أي سموا لي بمن يستأنكم ويجنواكم تريدون قوله قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله أي لا نطلب ثمنه رغبة إلى شيء إلا إلى عزاب الله كذا في المصباح وفي القسطلاني أي إلا من الله كواقع للاستعجال اه قال ابن الملك هذا الحديث يدل على أنهم لم يأخذوه ولكن ذكر أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اشتراه منهم بمشرة دأبر ودفعها



وَهُمْ يُصَلُّونَ فَخَدَّتْهُمْ فَوَلَّوْا وُجُوهَهُمْ قَبْلَ الْبَيْتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ خَالِدٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ  
 قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ  
 عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ثُمَّ صُرِفْنَا نَحْوَ الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا النَّاسُ  
 فِي صَلَاةِ الشُّحُبِ يُقْبَأُ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أُنزِلَ  
 عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ وَقَدْ أَمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ  
 فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ  
 مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا  
 النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْعِدَاةِ إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ يَمْثِلُ حَدِيثَ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَتَرَّتْ قَدْ تَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ  
 فَلَوْلَيْتَكَ قِبَلَهُ تَرْضَاهَا قَوْلَ وَجْهِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ  
 وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَقَدْ صَلَّوْا رَكْعَةً فَأَدَّى إِلَّا أَنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حَوَّلَتْ  
 فَأَلَوْا كَاهِمُ نَحْوَ الْقِبْلَةِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرْنَا كَنِيسَةً رَأَيْنَاهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا  
 تَصَاوِيرُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوْلِيكَ  
 إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَاتَّ بَنُو عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ  
 الصُّوَرَ أَوْلِيكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَعَمْرُو بْنُ الشَّافِعِ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا

قوله فاستقبلوها بكسر الباء  
 وفتحها والكسر اصح را شهر  
 وهو الذي يقتضيه تمام الكلام  
 بعده اه نوى

قوله بقاء هو بضم القاف  
 موضع جرب مدينة النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 من جهة الجنوب نحو ميلين  
 يقصر ويمد ويعصر ولا  
 يصرف قاله الفيومي

قوله رأبها أي رأتها مع  
 من معهما من المهاجرات إليها  
 ولك أن تقول ان نودا لجمع  
 على ان اقل الجمع اثنان

قوله لرَسُولِ اللَّهِ منعق بكسر

قوله ان اوله الاشارة الى  
 اهل الحبشة والخطاب للمؤث  
 التي ذكرت تلك الكنيسة

قوله اذا كان فيهم الرجل  
 الصالح قال ابن الملك توصيفه  
 بالصالح على زعمهم اه

قوله تلك الصور التي مات  
 أصحابها الاشارة الى الصور  
 المنقوشة والخطاب التي ذكرتها

قوله اوله شرار الخلق الاشارة  
 الى هؤلاء المصورين والخطاب  
 مثل ما قبله ذكر القسطلاني  
 في جنائز البخاري عن القرطبي  
 ان تصوير اولهم الصور  
 ليتأسوا بها ويتذكروا  
 افعالهم الصالحة فيجتهدون  
 كاجتهادهم ويعبدون الله  
 هندقبورهم ثم خلفهم قوم  
 جهلوا مرادهم ووسوس

باب  
 النهي عن بناء  
 المساجد على القبور  
 واتخاذ الصور فيها  
 والنهي عن اتخاذ  
 القبور مساجد

لهم الشيطان ان اسلافهم  
 كانوا يعبدون هذه الصور  
 يعظمونها فحذر النبي صلى الله  
 عليه وسلم عن مثل ذلك سدا  
 للذريعة المؤدية الى ذلك اه

وحدثنا محمد بن  
 فضالهم بالحدِيثِ

قوله وعن عبد الله بن دينار  
 أيضا في بعض النسخ علامة التعديل

الاصح ان  
 يسميهم بغير

(تذاكروا)

تَذَاكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كَنِيسَةَ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ ذَكَرَنَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةَ رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَتَمْرُ بْنُ النَّاقِدِ قَالَا حَدَّثَنَا هَارِثُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مُهَيْمٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي لَمْ يَقُمْ مِنْهُ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ قَالَتْ فَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ غَيْرَ أَنَّهُ خُشِيَ أَنْ يَتَّخَذَ مَسْجِدًا \* وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَلَوْلَا ذَلِكَ لَمْ يَذْكَرْ قَالَتْ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبِلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَمَالِكُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتِلِ الْيَهُودَ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ وَحَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبِلِيُّ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ هُرُونُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَا لَمَّا تَرَلَّتْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَائِفٌ يَطْرُحُ نَمِصَّةَ لَهٍ عَلَى وَجْهِهِ فَإِذَا أَعْتَمَّ كَشَفَهَا عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ وَهُوَ كَذَلِكَ لَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ يُحْدِرُ مِثْلَ مَا صَنَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أُنَيْسَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ النَّجْرَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي جُنْدَبٌ قَالَ سَمِعْتُ

أوام حبيبة عن  
 وحديثنا أبو بكر عن  
 ولولا ذلك عن  
 لبرز قبره ولكنه خشي  
 وحديثي قتيبة عن  
 وحديثي يزيد بن الأصم عن

قولها ذكرن أزواج النبي  
 صلى الله عليه وسلم كنيسة  
 هكذا يبتناه ذكرن بالنون  
 وفي بعض الأصول ذكرت  
 بالناء والاول أشهر وهو جائز  
 على تلك اللفظة القليلة لغة  
 أكلوني البراهيث ومنها  
 يشعرون ليكم ملائكة  
 (نودي)  
 قولها قولها ذلك أي خوفي  
 اتخذه قبره مسجداً بقرينة  
 سياق الكلام  
 قولها ابرز قبره جواب  
 لولا لفظ البخاري لبرزوا  
 قبره أي لعلوه ما رزأ من كشاف  
 للباس لكن لم يبرزوه أي  
 لم يكشفوه بل بنوا عليه  
 حالاً يمنع التراب والدخول  
 ظنتم الأبرار لوجود خشية  
 الاتخاذ لولا لامتناع الشيء  
 لوجود غيره كما هو المعلوم  
 قولها غير أنه خشي أن  
 يتخذ مسجداً قال شرح  
 البخاري وهذا قاله عائشة  
 قبل أن يوسع المسجد ولذا  
 لما وسع جعلت الحجر الشريفة  
 رزقنا الله العود اليها مثلثة  
 الشكل عمدة حتى لا يتأتى  
 لأحد أن يصل إلى جهة القبر  
 المقدس مع استقبال القبلة  
 قوله (قاتل الله اليهود)  
 يعني أهلهم (اتخذوا  
 قبور أنبيائهم مساجد)  
 استئناف وقع تعليلاً للمعنى  
 لئلا يظن عليهم لأن اتخاذهم  
 مسجداً إنما لعبادتهم الأنبياء  
 أو لتسريتهم الأنبياء وكلاهما  
 مدمومان كذا في المبارك  
 قولها لما تزلت برسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أي لما  
 حضرته الوفاة وفي المتن الذي  
 عليه شرح النووي لما تزلت  
 وخطبه بالبناء للمفعول  
 وفسره بتزول ملك الموت  
 قولها طفق يطرح خمصة له  
 على وجهه جواب لما يطرح  
 خير طفق يقال طفق يفتل  
 كذا في قوله أخذ يفعل كذا  
 ويستعمل في الإيجاب دون  
 النفي لا يقال ما طفق لص عليه  
 المراقب والجهد والخمصة  
 كساء لها علم  
 قوله يحد مثل ما صنعوا  
 يقال حذر الشيء من باب  
 تعب إذا خافه فالهوى يحذر  
 أي يحوى وحذرت الشيء  
 بالتثنية فحذره (مصباح)



قوله ( انى ابرا الى الله )  
يعنى النبي صلى الله عليه وسلم  
يكون منكم خليل ( هذا  
معنى القول ) فان الله تعالى  
قد اتخذ خليلاً ( هذا  
معنى الصانع ) كما اتخذ  
ابراهيم خليلاً ( والخليل  
من الخلطة وهى بضم الخاء  
الصداقة المتخلطة فى قلب  
المحبب الداعية الى اطلاع  
المحبوب على سره وفى نسخة  
الحديث ) ولو كنت متخذاً

باب

فضل بناء المساجد  
والحث عليها

من ابنى خيلاً لا تخذتها  
بكر خيلاً ( يعنى لوجازى  
ان اتخذ صديقاً من الخلق  
يقف على سرى لا تخذت  
ابا بكر خيلاً ولكن لا يطلع  
على سرى الا الله ووجه  
تخصيصه بذلك ان ابا بكر  
كان اقرب سرّاً من سر  
رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم لما روى انه  
لم يفضل عليكم بصوم ولا  
سلاة ولكن بشئ كتب  
فى قلبه افاده ابن المثلثو التثنية  
المذكورة موجودة فى حديث  
ان من امن الناس على فى  
صحة صلاة ابا بكر كفى  
فضائل السبعين

باب

الندب الى وضع  
الايدي على الركب  
فى الركوع ونسخ  
التطبيق

قوله من بنى مسجد الرسول  
اى حين زاد فيه فانه كان مبنياً  
كاسبق بيانه فى باب واستدل  
باحتماج سيدنا عثمان بالحديث  
على ان الزيادة فى المسجد  
كالمسجد المستقل  
قوله مثلاً اى بيتاً يبنى المسجد  
فى الشرق ولا يترجم ان تكون  
جهة الشرق متجهة الظرف  
المبارك فان تمام الكلام فيه  
قوله ويضفونها بضم النون  
اى يضفون وقها ويؤخرون  
اداءها اه نووى

قوله ( انى ابرا الى الله )  
يعنى النبي صلى الله عليه وسلم  
يكون منكم خليل ( هذا  
معنى القول ) فان الله تعالى  
قد اتخذ خليلاً ( هذا  
معنى الصانع ) كما اتخذ  
ابراهيم خليلاً ( والخليل  
من الخلطة وهى بضم الخاء  
الصداقة المتخلطة فى قلب  
المحبب الداعية الى اطلاع  
المحبوب على سره وفى نسخة  
الحديث ) ولو كنت متخذاً

النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وَهُوَ يَقُولُ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ  
لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى قَدْ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا وَلَوْ كُنْتُ  
مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ  
أَنْبِيَائِهِمْ وَصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ أَلَا فَلا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ إِنِّي أَنهَاكُمُ عَنْ ذَلِكَ  
حَدَّثَنِي هُرَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو  
أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللهِ الحَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ  
أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَمَانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ  
تَعَالَى قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللهِ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَقَالَ ابْنُ  
عِيسَى فِي رِوَايَةٍ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
لَيْدٍ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَمَانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ فَكَرِهَ النَّاسُ ذَلِكَ فَأَحْبَبُوا أَنْ يَدْعَهُ عَلَى  
هَيْبَتِهِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ بَنَى اللهُ لَهُ  
فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الصَّمَدَانِيُّ أَبُو كَرِيبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ قَالَا آتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ فِي  
دَارِهِ فَقَالَ أَصْلِي هُوَ لِأَهْلِ خَلْفِكُمْ فَقُنَّا لَا قَالَ فَقُومُوا فَصَلُّوا فَلَمْ يَأْمُرْنَا بِإِذَانٍ وَلَا  
إِقَامَةٍ قَالَ وَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِأَيْدِينَا فَجَمَلَ أَحَدَنَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ  
شِمَالِهِ قَالَ فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعْنَا أَيْدِينَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ قَالَ فَضْرَبَ أَيْدِينَا وَطَبَّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ  
ثُمَّ أَدْخَلَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ إِنَّهُ سَكُنَ عَلَيْكُمْ أَمْرًا يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ  
عَنْ مَقَاتِلِهَا وَيَخْتَفِقُونَهَا إِلَى شَرْقِ الْمَوْتَى فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمْ قَدْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَصَلُّوا  
الصَّلَاةَ لِمَقَاتِلِهَا وَأَجْعَلُوا صَلَاتِكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً وَإِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَصَلُّوا جَمَاعًا

( واذا )

مسجد رسول الله  
أخبرني عبد الله بن محمد بن يحيى  
قال قومهوا

وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرٌ مِنْ ذَلِكَ فليؤْتِكُمْ أَحَدُكُمْ وَإِذَا رَكَعَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْرِشْ  
 ذِرَاعِيهِ عَلَى خِدْيِهِ وَلِيَجْتَنِبْ وَيُطَبِّقَ بَيْنَ كَفَيْهِ فَلْيَكُنْ أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرَاهُمْ وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ مُسَهَّرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 زَائِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ  
 وَالْأَسْوَدِ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُسَهَّرٍ  
 وَجَرِيرٍ فَلْيَكُنْ أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ رَاكِعٌ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ إِسْرَائِيلَ عَنِ  
 مَثُورٍ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ أَصَلَى مَنْ  
 خَلْفَكُمْ قَالَا نَعَمْ فَقَامَ بَيْنَهُمَا وَجَعَلَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِهِ وَالْآخَرَ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ  
 رَكَعَا فَوَضَعَا أَيْدِيَهُمَا عَلَى رُكْبَتَيْهِمَا فَضَرَبَ أَيْدِيَهُمَا ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ جَعَلَهُمَا  
 بَيْنَ خِدْيَيْهِ فَلَمَّا صَلَّى قَالَ هَكَذَا فَعَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ  
 عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي قَالَ وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيْ فَقَالَ  
 لِي أَبِي أَضْرِبُ بِكَفَيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ قَالَ ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَضَرَبَ يَدَيَّ  
 وَقَالَ إِنَّا نُهَيْتُمْ عَنْ هَذَا وَأَمَرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالْأَكْفِ عَلَى الرُّكْبِ حَدَّثَنَا خَلْفُ  
 ابْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ كِلَاهُمَا  
 عَنْ أَبِي يَعْقُوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ فَهَيْسَاعَةٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيِّ عَنِ مُصْعَبِ  
 ابْنِ سَعْدٍ قَالَ رَكَعْتُ فَقُلْتُ يَدَيَّ هَكَذَا يَعْنِي طَبَّقَ بِهِمَا وَوَضَعَهُمَا بَيْنَ خِدْيَيْهِ فَقَالَ  
 أَبِي قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا ثُمَّ أَمَرْنَا بِالرُّكْبِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عُمَيْسِيُّ بْنُ

قوله وليجتنب وروى وليجن  
 من هنا يعني وحنا يعني  
 كما في النورى قال وسلاها  
 صحيح ومعناها الانعطاف  
 والاعتناء في الركوع وتقدم  
 في ص ٤٦ راجع هامشا

قوله وليطبق بين كفيه  
 التطبيق هو ان يجمع بين  
 اصابع يديه ويجعلها بين  
 ركبتيه في الركوع كما في  
 النهاية وهو خلاف السنة  
 فان السنة فيه اخذ الركبتين  
 باليدين وما ذكره عبدالله  
 هو كما في النورى منعه  
 ومذهب صاحبه علقمة بن  
 ليس والاسود بن يزيد  
 النخعي وهو منسوخ  
 وناسخه حديث سعد بن  
 ابى وقاص الا انه لم  
 يلفهم ولا يستبعد ذلك اذ  
 لم يكن دأبه عليه السلام  
 الا امامة الجمع الكثير دون  
 اثنين الا في الندرة كهذه  
 القصة على تقدير ثبوت  
 الرفع فيها بمقتضى الطريق  
 الثالث وترك وضع اليدين  
 على الركبتين في الركوع  
 وترك وضعهما على الفخذين  
 فيما بين السجدين وفي حال  
 الشهد من مكروهات  
 الصلاة عند الائمة الفقهاء

قوله اصلى من خلفكم اراد  
 بهم من غير عنهم اولا  
 بهؤلاء يعنى الامير واتباعه  
 من الناس كما في الشارح

قوله قالا نعم والذي تقدم  
 فقلنا لا ولعل الحادثة  
 ليست بواحدة

قوله فقام بينهما وجعل  
 احدهما عن يمينه والآخر  
 عن شماله لهذا ايضا مذهب  
 عبدالله وصاحبه المذكورين  
 والسنة ان يقف واحد عن  
 يمين الامام ويسقف اثنان  
 فصاعدا خلفه ولعل ما حكاه  
 عنه عليه الصلاة والسلام  
 كان لسبق المكان

قوله عن مصعب بن سعد هو  
 ابن سعد بن ابى وقاص من  
 العشرة بكن عند موت  
 ابيه فقال له ما يبكيك يا يحيى  
 انى السهم على ربي انه لا يعذبني  
 مات مصعب سنة ثلاث ومائة  
 وقد روى عنه الحديث  
 ذكره ابن قتيبة في كتاب  
 المعارف وفي الخلاصة انه  
 ثقة كثير الحديث

على فخذيه وليجن

ب

وحدثني عبدالله بن

وحدثنا ابوبكر

حدثنا



وَكَاثِلِي جَارِيَةٍ تَرْمِي غَمَالِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَةَ فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّيبُ  
 قَدْ ذَهَبَ بِسَاءٍ مِنْ غَمَمِهَا وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ لِكَيْبِي صَكَكْتُهَا  
 صَكَّةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَظَمَ ذَلِكَ عَلَيَّ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا  
 أُعْتِقُهَا قَالَ أَتَيْتَنِي بِهَا فَأَيْتَهُ بِهَا فَقَالَ لَهَا أَيْنَ اللَّهُ قَالَتْ فِي السَّمَاءِ قَالَ مَنْ أَنَا قَالَتْ  
 أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ أَعْتَقُهَا فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ  
 يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ تَمِيمٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ وَالْفَاضِلِيُّ مَعْقَرِبَةُ  
 قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا  
 نُسَلِّمُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ فَيُرَدُّ عَلَيْنَا فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِ  
 النَّجَاشِيِّ سَلَّمْنَا عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْنَا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَيْكَ فِي الصَّلَاةِ فَتُرَدُّ  
 عَلَيْنَا فَقَالَ إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا **حَدَّثَنَا** ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 السَّلُولِيُّ حَدَّثَنَا هُرَيْرُ بْنُ سَفْيَانَ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الْخَارِثِ بْنِ شُبَيْلٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو  
 الشَّيْبَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ كُنَّا نَسْأَلُكَ فِي الصَّلَاةِ يُكَلِّمُ الرَّجُلُ صَاحِبَهُ وَهُوَ  
 إِلَى جَنْبِهِ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى تَزَلَّتْ وَقُومُوا لِلَّهِ فَاثْنَيْنِ فَأَمَرْنَا بِالسُّكُوتِ وَنَهَيْتَنَا  
 عَنِ الْكَلَامِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ وَوَكَيْعٌ قَالَ  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ  
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنِي  
 لِحَاجَةٍ فَمِمَّ أَذْرَكُهُ وَهُوَ يُسِرُّ قَالَ قُتَيْبَةُ يُصَلِّي فَسَلَّتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ إِلَيَّ فَلَمَّا فَرَغَ  
 دَعَانِي فَقَالَ إِنَّكَ سَلَّمْتَ إِنَّمَا وَأَنَا أُصَلِّي وَهُوَ مُوجَّهٌ حَيْثُ قَبْلَ الْمَشْرِقِ **حَدَّثَنَا**  
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ

قلت يا رسول الله غم

حدثنا ابن عمر

وحدثنا قتيبة

وحدثنا أحمد

١٧١ إشارة إلى هلم الرمل وذلك  
 النبي كما ذكر في المرقاة  
 بصيغة التثنية إما ادريس  
 أو دانيال عليهما السلام  
 قال وكان يخط فيعرف  
 بالفراسة فن وافق خط  
 ذلك النبي ( فذاك ) أي  
 فهو المصيب وهو كالتعليق  
 بأحوال فلا يستدل بهذا الحديث  
 لعدم صراحة النبي فيه عن  
 الاشتغال به على أبحاثه  
 قوله قبل أحد والجوانية  
 أي في وجهيها وهما موضعان  
 في شمال المدينة المنورة  
 قوله آسف كما يأسفون أي  
 أغضب كما يهضبون والآسف  
 الحزن والغضب ومنشأؤها  
 واحد وإنما الاختلاف  
 في التعبير عما نشأ عنه باعتبار  
 السكن من الظاهر وعدمه  
 وعن هذا قال الشاعر « فحزن  
 كل أحمى حزن أخواله غيب »  
 قوله مكككتها مكة أي  
 ضربت وجهي بيدي مبسوطة  
 قوله قالت في السماء يعني  
 أنها ليست بمخدة السماء  
 سوى الله سبحانه وهو الظاهر  
 فوق عباده ليس كمثلهم  
 وقيل في تفسير قوله تعالى  
 أأنتم من في السماء أنه الله  
 تعالى على أول من في السماء  
 سلطانه  
 قوله النجاشي هو اسم  
 ملك الحبشة كان علم شخص  
 ثم عم فصار الجنس كما  
 يقال كسرى وقصر أذنه  
 السيد مرتضى في تاج العروس  
 قالوا وتخفيف اليا فيه أفصح  
 من تشديدها  
 قوله إن في الصلاة شغلا  
 بضم الشين وسكون العين  
 وبضمها أي بالتلاوة والآذكار  
 ماها من غيرها إنما الصلاة  
 القراءة القرآن وذكر الله كما  
 في حديث ابن مسعود فيما  
 أخرجه عنه أبو داود وتقدم  
 حديث معاوية بن الحكم  
 في هذا المعنى قال ابن الملك  
 والشغل يجوز أن يكون  
 بمعنى الفاعل يعني أن في الصلاة  
 شيئا شاغلا للمصلي بها  
 وأن يكون بمعنى المفعول  
 يعني أن في الصلاة شيئا  
 يشغل المصلي به اه  
 قوله وهو موجه بكسر  
 الجيم أي موجه وجهه  
 وراحتته قبل المشرق ولله  
 دليل لجواز التلاوة في السفر  
 حيث توجهت به راحته  
 وهو جمع عليه اه نووي



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُنْطَلِقٌ إِلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي عَلَى بَعِيرِهِ  
 فَكَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَوْمَأَ زُهَيْرٌ بِيَدِهِ ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَقَالَ لِي هَكَذَا فَأَوْمَأَ  
 زُهَيْرٌ أَيْضاً بِيَدِهِ نَحْوَ الْأَرْضِ وَأَنَا أَسْتَمِعُهُ يَقْرَأُ يُومِي بِرَأْسِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ مَا فَعَلْتَ  
 فِي الَّذِي أَرْسَلْتُكَ لَهُ فَإِنَّهُ لَمْ يَمْتَعْنِي أَنْ أُكَلِّمَكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي قَالَ زُهَيْرٌ وَأَبُو  
 الزُّبَيْرِ جَالِسٌ مُسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةِ فَقَالَ بِيَدِهِ أَبُو الزُّبَيْرِ إِلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ فَقَالَ بِيَدِهِ إِلَى  
 غَيْرِ الْكَعْبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَنِي فِي حَاجَةٍ فَرَجَعْتُ وَهُوَ  
 يُصَلِّي عَلَى رَأْسِهِ وَوَجْهُهُ عَلَى غَيْرِ الْقِبْلَةِ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ  
 قَالَ إِنَّهُ لَمْ يَمْتَعْنِي أَنْ أُرَدَّ عَلَيْكَ إِلَّا أَنِّي كُنْتُ أَصَلِّي وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا  
 مُعَلَّى بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ شَيْطَرٍ عَنْ عَطَاءٍ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَاجَةٍ فَبَعَثَنِي حَدِيثُ حَمَّادٍ  
 حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَقُ بْنُ مَثُورٍ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا  
 شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عِفْرِيئاً مِنَ الْجِنِّ جَعَلَ يَفْتِكُ عَلَيَّ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَيَّ الصَّلَاةَ وَإِنَّ اللَّهَ  
 أَمَكَّنَنِي مِنْهُ فَذَعَّتهُ فَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَرْبِطَهُ إِلَى جَنْبِ سَارِيَةِ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ  
 حَتَّى تُضْحُوا تَنْظُرُونَ إِلَيْهِ أَجْمَعُونَ أَوْ كَلِّمُكُمْ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَ أَخِي سَلِيْمَانَ رَبِّ أَعْفِرْ لِي  
 وَهَبْ لِي مُلْكَاً لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي فَرَدَّ اللَّهُ حَاسِباً \* وَقَالَ ابْنُ مَثُورٍ شُعْبَةُ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي  
 حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ قَوْلُهُ فَذَعَّتهُ وَأَمَّا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ فَذَعَّتهُ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ سَلْمَةَ الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي

قوله فقال لي بيده فيه  
 إطلاق القول على الفعل  
 قوله ان عفرتا من الجن  
 جعل يفتكه العفرت من  
 الجن هو الصارم الحديث  
 ويستعار ذلك للسان  
 استمارة الشيطان له  
 مفرحات والفتك هو الاخذ  
 في حفلة وخديعة اه توري  
 قوله فدعت أي غنقت توري  
 رواية فدعت ومعناه دلفت  
 دفعا شديدا اه توري  
 قوله ثم ذكرت قول أبي  
 سليمان الخ فان قلت أما  
 يشبه الحسد والحرس على  
 الاستبداد بانعتم ان يستعمل  
 الله ما لا يعطيه غيره قلت  
 كان سليمان عليه السلام  
 ناشئا في بيت الملك والنبيوة  
 ووارثا لها فاراد ان يطلب  
 من ربه محبرة فطلب على  
 حسب الله ملكا زائدا على  
 الملك زيادة خارقة للعادة  
 بالغة حد الالهة ليكون  
 ذلك دليلا على نبوته  
 قاهرا للموت اليهم وان  
 يكون معجزة حتى يخبر  
 بالعبادات فذلك مني قوله  
 لا ينبغي لأحد من بعدى اه  
 كشاف عطاء الله سبحانه ٧٢

باب

جواز لمن الشيطان  
 في أثناء الصلاة  
 والتمود منه وجواز  
 العمل القليل في  
 الصلاة

ما حكاه الخاقاني في قوله  
 فسخرنا له الرج الآيات  
 وفي هامش المشكاة ونبينا  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 كان له القدرة على ذلك  
 على الوجه الأم والأكل  
 ولكن التصرف في الجن  
 في الظاهر كان مضموما  
 سليمان فلم يظهره لأجل  
 ذلك اه

قوله وقال ابن منصور  
 عن محمد بن زياد يعني قال  
 اسحق بن منصور في روايته  
 حدثنا النضر قال أخبرنا  
 شعبة عن محمد بن زياد  
 (توري)

السارية هي الاسطرلاب

وأيضا من غير  
 واما شعبة

ووجهه الى غير القبلة  
 في نسخة في نسخة في نسخة

وأيضا من غير

وحدثنا محمد بن

وبسط يديه نحو فقال ان عدو الله نحو والولدان المصيان ام نوى

ج ١٣٣٣ كسبته

وهي منقذ نحو حدسنا ابو الطاهر نحو

رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثُمَّ قَالَ أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ ثَلَاثًا وَبَسَطَ يَدَهُ كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ قَالَ إِنْ عَدُوَّ اللَّهُ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشَهَابٍ مِنْ نَارٍ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِ فَقُلْتُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ قُلْتَ أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللَّهِ الثَّامَةَ فَلَمْ يَسْتَخِرْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَرَدْتُ أَخْذَهُ وَاللَّهِ لَوْلَا دَعْوَةُ أَخِي سُلَيْمَانَ لَأَصْبَحَ مُوْتَقًا يَلْعَبُ بِهِ وَلِدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ابْنُ قَعْتَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ زَيْتَبِ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَايَ الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ فَإِذَا قَامَ حَمَلَهَا وَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا قَالَ يَحْيَى قَالَ مَالِكٌ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ وَآبِنِ عَجْلَانَ سَمِعَا عَامِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ يَوْمِ النَّاسِ وَأُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ وَهِيَ ابْنَةُ زَيْتَبِ بِنْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَاتِقِهِ فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا وَإِذَا رَفَعَ مِنَ السُّجُودِ آغَادَهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا آبِنُ وَهْبٍ عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ بُكَيْرِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا آبِنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لِلنَّاسِ وَأُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عُنُقِهِ فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَلْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرِ

قوله بلعنة الله التامة يحتمل تسميتها تامة أي لانقص فيها ويحتمل الواحدة له المستحقة عليه أو الموجبة عليه العذاب سرمداً ذكره النووي عن القاضي عياض قال واستدل القاضى بهذا الحديث على جواز الدماء وغيرها وعلى غيره بصيغة المخاطبة في الصلاة وهو عندنا محمول على أنه كان قبل تحريم الكلام فيها اه بتصرف

قوله حدثك صام الخ الكلام فيه تقدير الاستفهام كما ينبغي عنه كلمة التصديق التي في آخر الحديث

باب

جواز حمل الصبيان في الصلاة

قوله وهو حامل امامة جملة اسية في محل النصب على الحال والفظاحل بالتنوين وامامة بالنصب قال المعين وهو المشهور ويرى بالاشافة حكما قرى قوله تعالى ان الله بالغ امره بالوجهين اه ويظهر اثرهما في قوله بنت زينب فتفتح وتكسر بالاعتبارين وانت تعرف الفرق بين العنيتين في الصورتين اذ قلت مثلا انا قائل ذلك وان الاعمال هنا على ارادة حكاية الحال الماضية كما في قوله تعالى وكلهم باسط ذراعيه بالوصيد لان اسم الفاعل لا يعمل اذا كان في معنى المضي

قوله ولاي العاص بن الربيع أي وهي ابنة هذا الرجل لصلبه اختلفت اسمه لقبيل لقيط وقيل مقسم وقيل هشيم والاكثر انه لقبيل كما في اسد الغابة وهو صهر رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم على ابنته المصارليها وهي اسير بناته فامامة بنت ابنته عليه الصلاة والسلام ولما كبرت تزوجها على بعد وفاة فاطمة بوصية منها رضى الله تعالى عنهم قال ابن حجر ولم تعقب



العرب تألفه من صكرامة  
البنات فخالفهم فيها حتى  
في الصلوة لمبالغة في ردعهم  
واليان بالفعل قد يكون  
أثوى من القول وعن بعض  
أهل العلم ان فاعلا لوفعل ٣

باب

جواز الخطوة

والخطوتين في الصلوة

مثل ذلك لم أر عليه إعادة  
من أجل هذا الحديث وان  
كنت لأحب لأحد فعله اه  
قوله تاروا أي اختلفوا  
وتشاوروا قاله النووي  
قوله يا ابا عباس هو كنية  
سعد بن سعد الصحابي  
المذكور

قوله هذه الثلاث درجات  
هذا مما يشكره أهل العربية  
والمعروف عندهم ان يقال  
الثلاث درجات والثلاث  
الثلاث أقاد النبي

قوله من طرفاء القضاة انظر  
شجر العظيمة في سنة  
شهر كثير من عوالي المدينة  
قوله قال عليه السلام

قوله رفع نزل القهقري  
حج سجد أي رفع رأسه من  
الركوع كما هو المذكور في  
البخاري ولفظه أو وضع  
والقهقري هو المشي ان خلف  
ظهره من غير أن يعود إلى  
جهة مشيه وانما نزل القهقري  
لثلاث درجات متقاربة فيتيسر  
النزول والسرور بخطوة أو  
خطوتين ولا تبطل الصلوة  
فيطابق الحديث الترجمة

باب

كراهة الاختصار في الصلوة

باب

كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلوة

قوله وساقوا الحديث

جميعاً عن سعيد المقبري عن عمرو بن سليم الزرقى سمع ابا قتادة يقول بينما نحن في المسجد جلوس خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم غير انه لم يذكر انه ام الناس في تلك الصلوة **حدثنا يحيى بن يحيى وقتيبة بن سعيد كلاهما عن عبد العزيز بن قال يحيى اخبرنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه ان نقرأ جاؤا إلى سهل بن سعد قد تماروا في المنبر من أي عود هو فقال أما والله اني لأعرف من أي عود هو ومن عملة ودأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أول يوم جلس عليه قال فقلت له يا ابا عباس فحدثنا قال أرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى امرأة قال أبو حازم انه ليسمها يومئذ أنظري غلامك التجران يعمل لي أعواداً اكلم الناس عليها فعمل هذه الثلاث درجات ثم أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فوضعت هذا الموضع فهي من طرفاء العابة ولقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم تام عليه فكثير وكثير الناس وراة وهو على المنبر ثم رفع نزل القهقري حتى يجدي في أصل المنبر ثم عاد حتى فرغ من آخر صلوة ثم أقبل على الناس فقال يا أيها الناس اني انما صنعت هذا لتأتموا بي ولتعلموا صلواتي **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن عبد القاري القرشي حدثني أبو حازم ان رجالاً أتوا سهل بن سعد رح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وأبنا أبي عمر قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي حازم قال أتوا سهل بن سعد فسألوه من أي شيء منبر النبي صلى الله عليه وسلم وساقوا الحديث نحو حديث ابن أبي حازم **وحدثني الحكم بن موسى القطري حدثنا عبد الله بن المبارك رح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد وبأسامة جميعاً عن هشام بن محمد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى أن يصلي الرجل مختصراً وفي رواية أبي بكر قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا هشام الدستوائي عن********

بج

مخرج نزل القهقري تم سجد نخر

مخرج حديث ابن أبي حازم نخر

نخر النبي نخر

قوله وساقوا الحديث نحو حديث ابن أبي حازم هكذا هو في النسخ بفسير الجمع وكان ينبغي أن يقول وساقا لان المراد بيان رواية يعقوب بن عبد الرحمن (يحيى) وسفيان بن عيينة عن أبي حازم فهما شريكا ابن أبي حازم في الرواية عن أبي حازم ولعله أتى بلفظ الجمع ومراده الاثنان واطلاق الجمع على الاثنين

جاءت ويعمل أن مسلماً أراد جرحي بساقوا الرواة عن يعقوب وعن سفيان بن محمد كتبتون اه من النووي باختصار قوله عتقراً الاختصار في الصلوة وضع البدن في القاسية كقولهم كور في مكرهات الصلوة ويعبر عنه بالاختصار أيضاً وله آثار أخرى مذكورة في كتب الفقه وهذا أشهرها وأصحها والكرامة التي من ترك سنة أخذ البدن والنسبة بالجارية ذكره النووي في إسناده في إسناده

يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقب قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم المسح  
 في المسجد يعني المحصى قال إن كنت لأبدا فاعلا فواحدة **حدثنا** محمد بن المنصور  
 حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام قال حدثني ابن أبي كثير عن أبي سلمة عن معيقب  
 أنهم سأوا لوالنبي صلى الله عليه وسلم عن المسح في الصلاة فقال واحدة \* **وحدثني**  
 عبيد الله بن عمر القواريري **حدثنا** خالد يعني ابن الحارث **حدثنا** هشام بهذا الإسناد  
 وقال فيه **حدثني** معيقب ح **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه **حدثنا** الحسن بن  
 موسى **حدثنا** شيبان عن يحيى عن أبي سلمة قال **حدثني** معيقب أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال في الرجل يسوي التراب حيث يسجد قال إن كنت فاعلا فواحدة  
**حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى بصاقا في جدار القبلة فحكته ثم أقبل  
 على الناس فقال إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصق قبل وجهه فإن الله قبل وجهه  
 إذا صلى **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبه **حدثنا** عبد الله بن عمير وأبو أسامة ح **وحدثنا** ابن  
 عمير **حدثنا** أبي جمعا عن عبيد الله ح **وحدثنا** قتيبة **وحدثنا** محمد بن رافع عن الليث بن سعد  
 ح **وحدثني** زهير بن حرب **حدثنا** إسماعيل يعني ابن علية عن أيوب ح **وحدثنا** ابن  
 رافع **حدثنا** ابن أبي فديك أخبرنا الضحاك يعني ابن عثمان ح **وحدثني** هرون بن  
 عبد الله **حدثنا** حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني موسى بن عقبة كلهم  
 عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه رأى نخامة في قبلة المسجد  
 إلا الضحاك فإن في حديثه نخامة في القبلة **يعني** حديث مالك **حدثنا** يحيى بن  
 يحيى وأبو بكر بن أبي شيبه وعمرو والناقد جميعا عن سفيان قال يحيى أخبرنا سفيان بن  
 عيينة عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري أن النبي صلى الله عليه  
 وسلم رأى نخامة في قبلة المسجد فحكها بحصاة ثم نهى أن يتزق الرجل عن

قوله ذكر النبي الخ وفي  
 المبارك كما هو في اسد الغابة  
 سألت النبي صلى الله عليه  
 وسلم عن مسح المحصى في  
 المسجد فقال الخ والمحصى  
 بالفتح جمع حصاة الحجارة  
 الصغار وقد يعبر عن مسح  
 المحصى بقلب المحصى والتسوية  
 وعبرة الموطأ مسح الحصاة

قوله ان كنت لا بد فاعلا  
 فواحدة معناه لا تفعل وان  
 فعلت فافعل واحدة لا تزد  
 قاله النووي وقال ابن الملك  
 الجملة الاسمية وهي لا بد  
 حال يعني لا تفعل فان كنت  
 فاعلا حال كونك لا بدك  
 من فعله فواحدة أي افعل  
 مرة واحدة وفيه دليل على  
 أن العمل اليسير لا يبطل  
 الصلاة اه وفي حاشية  
 الطعطاوي على مراق الفلاح  
 قال اوردت ان النبي صلى الله

باب

النهي عن البصاق  
 في المسجد في الصلاة  
 وغيرها  
 في الصلاة عليه وسلم عن كل شيء  
 حق سألت عن مسح المحصى  
 فقال واحدة اودع وقال  
 الكردي في ذلك سجعا  
 وهو «سأل ابو زر خير  
 البشر عن تسوية الحجر  
 فقال يا باذر مرة والا فذره»  
 وفي مسند الامام أحمد  
 وسنن الاربعة على ما ذكره  
 صاحب المشكاة اذ اقام أحدكم  
 الى الصلاة ( أي اذا شرع  
 فيها ) فلا يسح المحصى فان  
 الرجة تواجهه

قوله (قبل وجهه) أي جهة  
 وجهه (فان الله قبل وجهه)  
 أي ان قبلة الله مقابل وجهه  
 فلا يقابل هذه الجهة بالبراز  
 لان في القائه استخفافا لها  
 عادة ولا يشرم منه جواز  
 أن يبصق عن يمينه أو يساره  
 أو تحت قدمه لان النبي  
 عنه ورد في حديث آخر  
 وانما يبصق في ثوبه قاله ابن  
 الملك في المبارك شرح المشارق

وحدثنا محمد بن يحيى

وحدثنا يحيى بن يحيى

قتيبة بن سعيد

وحدثني ابن رافع

محمد بن يحيى

ابن جريج

ابن اسود

يَمِينِهِ أَوْ أَمَامَهُ وَلَكِنْ يَبْزُقُ عَنْ يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى **حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ**  
**وَحَرَمَلَةُ** قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ  
 أَبَاهُ رِيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُحَامَةً يَمْشِي  
 حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرَأْتُ عَلَيْهِ عَنْ  
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى بُصَاقًا فِي  
 جِدَارِ الْقَيْلَةِ أَوْ مَخَاطَأَ أَوْ نُحَامَةً فَحَكَّهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي  
 رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نُحَامَةً فِي قَبْلَةِ الْمَسْجِدِ  
 فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ مَا بَالُ أَحَدِكُمْ يَقُومُ مُسْتَقْبِلَ رَبِّهِ فَيَتَنَجَّعُ أَمَامَهُ أَيُّحِبُّ أَحَدُكُمْ  
 أَنْ يُسْتَقْبَلَ فَيَتَنَجَّعَ فِي وَجْهِهِ فَإِذَا تَنَجَّعَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَنَجَّعْ عَنِ يَسَارِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ  
 فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيَقْلُ هَكَذَا وَوَصَفَ الْقَاسِمُ فَنَقَلَ فِي تَوْبِهِ ثُمَّ مَسَحَ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ  
**وَحَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 هُشَيْمُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنِ  
 الْقَاسِمِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ  
 حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرُدُّ تَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ  
 ابْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَأَنَّهُ  
 يُنَاجِي رَبَّهُ فَلَا يَبْزُقَنَّ يَدَيْهِ وَلَا عَن يَمِينِهِ وَلَكِنْ عَنِ شِمَالِهِ تَحْتَ قَدَمِهِ **وَحَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ

قوله ولكن يبزق قال الفيومي  
 بزق يبزق من باب قتل بزاقا  
 بمعنى يصبق وهو ابدال  
 منه اه والبصاق ما يمبر  
 عنه بالفارسية بخدو ويقال له  
 البصاق أيضا قال الجحد  
 البصاق كغراب والبصاق  
 والبزاق ماء الفم اذا خرج  
 منه وما دام فيه فريق اه

قوله عن يساره او تحت  
 قدمه اليسرى وهذا الحكم  
 مختص بغير المسجد لان  
 الصلي في المسجد لا يبزق  
 الا في توبه لقوله عليه السلام  
 انبزل في المسجد خطيئة  
 فكفارها دفنها اه مبارق

قوله رأى نحامة هي ما يخرج  
 من الصدر او من الرأس اه  
 قسطاى

قوله ( رأى بصاقاً ) من  
 الفم ( او مخاطأ ) من الانف  
 ( او نحامة ) من الخلق او  
 الخيشوم ويقال لها النخاعة  
 بزنتها كما جاء فعله في حديث  
 ما بال احدكم يقوم مستقبل  
 ربه فيتنقع الخ وتنقع بمعنى  
 تنخم كالى القاموس وغيره

قوله فليقل هكذا اي فليقل  
 واطلاق القول على الفعل  
 مرغبر مره وهو مجاز مرسل  
 علاقته السببية فان القول  
 يصير سببا للفعل

قوله فنقل في توبه اي بصق  
 فيه كما يأتي في الحديث الثلث  
 في المسجد خطيئة وفي اللفظ  
 الاخر البزاق ربايه كما ذكر  
 في المصباح المنبر طرب و قتل

وسمى ليبرق في وحرمله بن يحيى في  
 وحدثني أبو الطاهر في مثل حديث ابن عيينة في

بج





قول في خيمة الخ المذكور  
في الصبح والمصباح ان  
الخيمة كسامع الطرفين  
والمفهوم من شرح النووي  
ان الكساء اذا كان له علم  
فهو خيمة واذا لم يكن له علم  
فهو ائبجائية وفي مادة  
ن ب ج من القاموس  
ومنيح كجلس موضع وكساء  
منبجائي وائبجائي بفتح  
بالمعنى على غير قياس اه  
كما قال الحسن الخببر والمنظر  
عبراني ومنظرائي وذكره

باب

كرهية الصلاة بمحضرة  
العلم الذي يريد  
اكله في الحال وكرهية  
الصلاة مع مدافعة  
الاخبين

والا في ضبطه جوهرا أربعة  
فتح الهزة وكسر هاء فتح  
الباء وكسرها وا بلفها الى  
الفتحة بضمب تشديدا لياء  
وتخفيفها في الاربعة المتقدمة  
قال والثانية هولها بتاء  
التانيث في آخره مقطوع  
عن الاضالة اه ولها عندنا  
من نسخ صحيح مسهلها ائبجائية  
مشددا لياء المكسورة على  
الاضافة الى ضمير الهم  
في موضعين وفي موضع بلا  
اضالة وقال ابن الاثير في  
حديث اشترى بائبجائية  
ابو جهم المخطوط بكسر الباء  
ويروى بفتحها بحال كساء  
ائبجائي وهو كساء يتخذ  
من الصوف وله خمل ولا عمله  
وهي من أدون الثياب الغليظة  
وانما بمش الخيصة الى ابى  
جهم لانه كان اهدي للنبي  
صلى الله عليه وسلم خيمة  
ذات اعلام فلما شغلته  
في الصلاة قال ردوها عليه  
واتوى بائبجائيتها وانما طلبها  
منه لتلا يؤثر رد الهدية  
في قلبه انتهى كلامه بحدف  
بضمه وابو جهم المذكور  
في هذا الحديث غير ابى  
جهم الذي سبق ذكره  
في حديث المرور بين يدي  
المصلى من هذا الجزء وفي  
باب التيمم من الجزء الاول

عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي خَيْصَةِ  
ذَاتِ أَعْلَامٍ فَظَنَّ إِلَىٰ عَلَيْهَا فَلَا قَضَىٰ صَلَاتَهُ قَالَ أَذْهَبُوا بِهَذِهِ الْخَيْصَةِ إِلَىٰ أَبِي جَهْمٍ  
ابْنِ حُدَيْفَةَ وَأَشْرُونِي بِأَنْبِجَانِيَّةٍ فَإِنَّهَا الْهَيْبَةُ إِنْفَاءً فِي صَلَاتِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ  
لَهُ خَيْصَةٌ لَهَا عِلْمٌ فَكَانَ يَتَشَاغَلُ بِهَا فِي الصَّلَاةِ فَأَعْطَاهَا أَبَا جَهْمٍ وَآخَذَ كِسَاءً  
لَهُ أَنْبِجَانِيًّا أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا  
سُقْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
إِذَا حَضَرَ الْمَشَاءُ وَأَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ سَمِيدٍ الْأَيْبِيُّ  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُرِبَ الْمَشَاءُ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَأَبْدُوا بِهِ قَبْلَ أَنْ تُصَلُّوا  
صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَلَا تَجْلُوا عَنْ عَشَائِكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ  
نُمَيْرٍ وَحَفْصٌ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح  
قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ  
عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَضِعَ عَشَاءُ أَحَدِكُمْ  
وَأَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَأَبْدُوا بِالْمَشَاءِ وَلَا يَجْعَلَنَّ حَتَّىٰ يَفْرُغَ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ  
الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ  
حَدَّثَنَا سُقْيَانُ بْنُ مُوسَى عَنْ أَيُّوبَ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ  
مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عَسَقٍ قَالَ تَحَدَّثْتُ أَنَا وَالْقَاسِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَنَا

اذمهوا بها الى ابى جهم

حدثني عمر والنقاد

وحدثنا ابوبكر

حدثنا ابوبكر

(وكان)

وَكَانَ الْقَاسِمُ رَجُلًا لِحَانَةً وَكَانَ لِأُمِّ وَلَدٍ فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ مَا لَكَ لَا تَحَدِّثُ كَمَا تَحَدِّثُ  
 ابْنَ أَخِي هَذَا مَا إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ مِنْ أَيْنَ أُبَيَّتَ هَذَا أَدَبَتْهُ أُمُّهُ وَأَنْتَ أَدَبْتِكَ أُمَّكَ قَالَ  
 فَغَضِبَ الْقَاسِمُ وَأَضَبَ عَلَيْهَا فَلَمَّا رَأَى مَا يَدَّ عَائِشَةُ قَدَأْتِي بِهَا قَامَ قَالَتْ أَيْنَ قَالَ أَصَلِّي  
 قَالَتْ أَجْلِسْ قَالَ إِنِّي أَصَلِّي قَالَتْ أَجْلِسْ غَدْرُ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ لِأَصَلَاةٍ بِحَضْرَةِ الطَّعَامِ وَلَا هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَانِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**  
**أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو**  
**حَزْرَةَ الْقَاصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِقٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ**  
**وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةَ الْقَاسِمِ** **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**  
**قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي غَرْوَةِ خَيْبَرَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ يَعْنِي الثُّومَ فَلَا**  
**يَأْتِيَنَّ الْمَسَاجِدَ قَالَ زُهَيْرُ بْنُ غَرْوَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ خَيْبَرَ** **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي**  
**قَالَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ**  
**مِنْ هَذِهِ الْبَقْلَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسَاجِدَنَا حَتَّى يَذْهَبَ رِيحُهَا يَعْنِي الثُّومَ وَحَدَّثَنَا**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُليَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ قَالَ**  
**سُئِلَ النَّسَّ عَنْ الثُّومِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ**  
**الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ وَلَا يَصِلْ مَعَنَا** **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ**  
**عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ**  
**الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ**  
**الشَّجَرَةِ فَلَا يَقْرَبَنَّ مَسْجِدَنَا وَلَا يُؤْذِنُنَا بِرِيحِ الثُّومِ** **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ**

قوله وكان القاسم رجلاً لِحانة  
 هو القاسم بن محمد بن أبي  
 بكر الصديق رضي الله تعالى  
 عنه كان فقيهاً بالحجاز  
 فاشتهر وهو أحد الفقهاء  
 السبعة الذين انتشر عنهم  
 العلم والفتيا وهم عبيد الله  
 ابن عبد الله بن عتبة بن  
 مسعود ولد ابن أبي عبد الله  
 ابن مسعود وعروة بن  
 الزبير بن العوام وهذا  
 القاسم وسعيد بن المسيب  
 وسليمان بن يسار ومولى  
 ميمونة أم المؤمنين وأبو  
 بكر بن عبد الرحمن بن الحارث  
 ابن هشام الخزازي وخارجة  
 ابن زيد بن ثابت الأنصاري  
 ذكر ابن أبي عتيق وهو  
 عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن  
 ابن أبي بكر الصديق أن  
 القاسم المذكور كان لِحانة  
 ومعناه كثير اللحن وهو  
 اللحن في العربية يقال لحن  
 فلحن فلحن

بكر بن عبد الرحمن بن الحارث

باب

نهى من أكل ثوماً  
 أو بصلاً أو كراثاً  
 أو نحوها

في كلامه من الباب الثالث  
 إذا أخطأ الأعراب وخالف  
 وجه الصواب وذكر الشارح  
 رواية لحنه بضم اللام وفتح  
 الحاء وهو بمعنى لحن

قوله لا يصلح في خبره من النهي في نسخة  
 ولا يصلح من التخفيف في الأخرى

قوله ما لك لا تحدث أي  
 لا تحدث ولا تتكلم مثل  
 تكلم ابن أخي أرادت به  
 ابن أبي عتيق ذكر الحديث  
 فإنه ولد ابن أخي السيدة  
 عائشة لابوها والقاسم ابن  
 أخيها لا يبيها فكأنها أنكرت  
 عليه سلامه لحنه

قوله أي قد علمت من  
 ابن أبي أي من أين ذهبت

قوله فغضب القاسم وأضرب  
 عليها قال الشارح أي حمله  
 قولها اجلس غدر أي اجلس  
 يا تارك الوفاء قالت له ذلك  
 ناصحة له ومؤدبة وكان حله  
 أن يحتلمها ويحترق لها الفضلاً  
 عن أن يغضب عليها فأنجأته  
 وأم المؤمنين

قوله لا يؤذينا به الشارح على تشديد نونه  
 وأشار إلى جواز تخفيفها على براد الجوز

قوله ولا يؤذينا بريح الثوم  
 يعني لا صلاة كاملة حاصلة  
 للمصلي والحال أنه يدافعه  
 الأخبان وهما البول والنفاس  
 عن الأداة ويدافعها المصلي  
 للأداة من المباركة

رجل لحنه

بكر بن عبد الرحمن بن الحارث

بعضه طعام ولا هو يدافعه

مسجدنا

قوله لا يصل منا

ولا يؤذينا





وَهَبِ أَخْبَرَنِي عُمَرُ وَعَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ ابْنِ خُبَّابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَى زُرَّاعَةٍ بَصَلٍ هُوَ وَأَصْحَابُهُ فَنَزَلَ نَاسٌ  
 مِنْهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهُ وَلَمْ يَأْكُلْ آخَرُونَ فَرُحْنَا إِلَيْهِ فَدَعَا الَّذِينَ لَمْ يَأْكُلُوا الْبَصَلَ  
 وَأَخْرَأَ الْآخَرِينَ حَتَّى ذَهَبَ رِيحُهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ**  
**حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّ**  
**عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَطَبَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَذَكَرَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَكَرَ أَبَا بَكْرٍ**  
**قَالَ إِنِّي رَأَيْتُ كَأَنَّ دِيكًا تَقَرَّنِي ثَلَاثَ نَقَرَاتٍ وَإِنِّي لَا أَرَاهُ إِلَّا حُضُورَ آجَلِي وَإِنِّي**  
**أَقْوَامًا يَأْمُرُونَنِي أَنْ أَسْتَخَافَ وَإِنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ لِيُضَيِّعْ دِينَهُ وَلَا خِلَافَتَهُ وَلَا الَّذِي**  
**بَعَثَ بِهِ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ عَجَلِ بِي أَمْرٌ فَأَخْلِيفَةُ شُورَى بَيْنَ هَؤُلَاءِ السِّتَةِ**  
**الَّذِينَ تُوفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَنْهُمْ رَاضٍ وَإِنِّي قَدْ عَلِمْتُ**  
**أَنَّ أَقْوَامًا يَطْعُنُونَ فِي هَذَا الْأَمْرِ أَنَا ضَرَبْتُهُمْ بِيَدِي هَذِهِ عَلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ قَعَلُوا**  
**ذَلِكَ فَأُولَئِكَ أَعْدَاءُ اللَّهِ الْكُفْرَةُ الضَّلَالُ ثُمَّ إِنِّي لَا أَدْعُ بِيَدِي شَيْئًا أَهَمَّ عِنْدِي**  
**مِنَ الْبِكَلَالَةِ مَا رَاجَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مَا رَاجَعْتُهُ**  
**فِي الْكَلَالَةِ وَمَا أَغْلَطَلِي فِي شَيْءٍ مَا أَغْلَطَلِي فِيهِ حَتَّى طَعَنَ بِأَصْبَعِهِ فِي صَدْرِي**  
**فَقَالَ يَا عُمَرُ أَلَا تَكْفِيكَ آيَةُ الصَّيْفِ الَّتِي فِي آخِرِ سُورَةِ النَّسَاءِ وَإِنِّي إِنْ أَعِشَ**  
**أَقْضِي فِيهَا بِقَضِيَّةٍ يَقْضِي بِهَا مَنْ يقرأ الْقُرْآنَ وَمَنْ لَا يقرأ الْقُرْآنَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ**  
**إِنِّي أَشْهَدُكَ عَلَى أَمْرٍ أَوْ الْأَمْصَارِ وَإِنِّي إِنَّمَا بَعَثْتُهُمْ عَلَيْهِمْ لِيَعْدِلُوا عَلَيْهِمْ**  
**وَلِيَعْلَمُوا النَّاسَ دِينَهُمْ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقْسِمُوا فِيهِمْ فَيَتَّقُوا**  
**وَيَرْفَعُوا إِلَيَّ مَا أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَمْرِهِمْ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ تَأْكُلُونَ شَجَرَتَيْنِ**  
**لَأَرَاهُمَا الْأَخْيَرَتَيْنِ هَذَا الْبَصَلُ وَالثُّومُ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا**  
**وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنْ الرَّجْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَمَرَهُ فَاخْرَجَ إِلَى الْبَيْعِ فَمَنْ أَكَلَهُمَا**

قوله زراعة بصل هي بفتح  
 الزاي وتشديد الراء وهي  
 الأرض المزروعة اه نووي  
 قوله اخبرني عن ابن خباب عن  
 هذه الرواية مذكورة في  
 تفسير الاحلام لابن سيرين  
 مع هذه الزيادة وقصتها على  
 اسماء بنت عيسى فقالت قتلتك  
 رجل من العجم المالك  
 اه واسماء بنت عيسى صحابية  
 فدعة الاسلام ذات الهجرتين  
 اخت ميمونة بنت الحارث  
 ام المؤمنين وزوجة ابي  
 بكر الصديق بعد جعفر  
 الطيار والده محمد بن ابي  
 بكر وهو القتي غسلت الصديق  
 في وفاته وكانت من الاخوات  
 المؤمنات كما ورد في حديث  
 قوله وان اقواما الخ معناه  
 ان استخلف فحسن لانه  
 استخلف من هو خير مني  
 يعني اب بكر وان تركت  
 الاستخلاف فحسن فان النبي  
 صلى الله عليه وسلم لم يستخلف  
 كذا روى عنه رضي الله تعالى  
 عنه وقوله وان الله لم يكن  
 ليضيع دينه اعلم يعلم له  
 من يقوم به  
 قوله بين هؤلاء الستة يعني  
 عثمان وعلياً وطلحة والزبير  
 وسعد بن ابى وقاص وسيد  
 الرحمن بن عوف رضي الله  
 تعالى عنهم  
 قوله وان اقواما يطعنون  
 في هذا الامر سكت النووي  
 هنا لم يذكر سوى تأويل  
 صفة الكفر بالاستحلال  
 شيئاً وقال الشارح الاي الله  
 اعلم عن عمر هؤلاء الثوم  
 الطاهنين الابن من  
 الخلافة نعم كان قوم يابون  
 ان تكون في اهل البيت  
 ثم اطال الكلام بحيث  
 لا يسهل المقام وذكر في اثنائه  
 قول سيدنا عمر والله لا جعلت  
 فيها احداً حمل السلاح على  
 رسول الله صلى الله تعالى عليه  
 وسلم وان هذا الامر لا يصلح  
 للطلاق ولا لابناء الطلقاء  
 قال فيحتل ان يكون عمر  
 رضي الله عنه ارباب الطاهنين  
 هؤلاء الابن كونها في اهل  
 البيت وقد يشهد لذلك قوله  
 ان اخبرتهم بيدي هذه على  
 الاسلام اه  
 قوله الاتكفيك آية الصيف  
 معناه الآية التي نزلت في  
 الصيف وهي قول الله تعالى  
 يستفتونك قل الله يفتنكم  
 في الكلاله الخ نووي

عن ابن خباب وهو عبد الله بن خباب  
 قال وحديثنا  
 وقال في غير ما مروى في غير  
 كماله  
 قال في غير ما  
 هذا البصل وهو الكوم



وَجَدَ ذَلِكَ أَحَدَكُمْ فَلَيْسَ سَجْدٌ سَجْدَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ وَهُوَ ابْنُ عُيَيْتَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 رُحَيْعٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نُودِيَ  
 بِالْأَذَانِ أَذَبَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لَا يَسْمَعَ الْأَذَانَ فَإِذَا قُضِيَ الْأَذَانُ أَقْبَلَ فَإِذَا  
 نُوبَ بِهَا أَذَبَ فَإِذَا قُضِيَ الثُّوْبُ أَقْبَلَ يَخْطُرُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ يَقُولُ أَذْكَرُ كَذَا  
 أَذْكَرُ كَذَا لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَذْرَى كَمْ صَلَّى فَإِذَا لَمْ يَذْرَ أَحَدُكُمْ  
 كَمْ صَلَّى فَلَيْسَ سَجْدٌ سَجْدَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي  
 عُمَرُ وَعَنْ عَبْدِ رَيْبِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ إِذَا نُوبَ بِالصَّلَاةِ وَلَّى وَلَهُ ضُرَاطٌ فَذَكَرْ نَحْوَهُ  
 وَزَادَ فَهَيَّأْهُ وَمَنَاهُ وَذَكَرَهُ مِنْ حَاجَاتِهِ مَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ قَالَ  
 صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ  
 فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَلَمَّا قُضِيَ صَلَاتُهُ وَنَظَرْنَا نَسَلِمَهُ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ  
 التَّسْلِيمِ ثُمَّ سَلَّمَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْعٍ أَخْبَرَنَا  
 اللَّيْثُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ حَلِيفِ بَنِي  
 عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ  
 فَلَمَّا أَتَتْ صَلَاتُهُ سَجَدَ سَجْدَيْنِ يَكْبُرُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ وَسَجَدَهَا  
 النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسَى مِنَ الْجُلُوسِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكِ ابْنِ بُحَيْنَةَ الْأَزْدِيِّ

وحدَّثنا محمد بن يحيى بن يحيى

أقبل حتى يخطر في وحدتي حرمة في

وحدثننا يحيى بن يحيى

وحدثننا محمد بن يحيى

قوله اذا نودي بالاذان ادبر الشيطان حرمانا عنه في باب فصل الاذان وحرب الشيطان عند سماعه راجع ص ٧٦ قوله فاذا نوب بها اي بالصلاة كما في اللفظ الاخر

قوله اذ كر هكذا اذ كر كذا كناية عن اشياء غير متعلقة بالصلاة

قوله لما لم يكن يذكر اي لشيء لم يكن المصلي يذكره قبل شرعه في الصلاة

قوله حتى يظل الرجل اي حتى يصير بحيث لا يدري كم صلى فان في قوله ان يدري كناية عن حق في الحديث مرات الا في نسخة ففيها ثلاث مرات كما رأينا في الهامش وفي لفظ المشكاة خمس مرات انظر المرقاة

قوله فهناه ومناه الاول من التثنية خلف لاجل قرينه وهو من التثنية اي فذكره الهامش والاماني قال ابن الاثير والمراد به ما يعرض للانسان في مسلاته من احاديث النفس وتسويل الشيطان اه

قوله قبل التسليم كما قدمنا ذلك صح ايضا انه عليه السلام سجد بعد التسليم فحصل احد الفعلين عندنا على بيان الجواز ثم رجح احدها بالرواية القولية وهي ما في سنن ابى داود انه عليه السلام قال لكل سبو سجدتان بعد السلام وفي صحيح البخاري في باب التوجه نحو القبلة حيث كان ادراك احدكم في صلاته فليتحرك الصواب فليتم عليه ثم يسلم ثم يسجد سجدتين فلما ان عمله المستنون ما بعد التسليم فان القول فوق الفعل ولو سجد قبله لا يعيده هذا ما عليه اهل مذهبنا على ما ذكر في البحر الرائق مع منحة الخالق فلا حاجة الى ما في شرح النووي

قوله الاسدي باسكن السين ويقال له الاذدي بالراي بدل السين كما في الرواية التي بعد هذه

قوله بنى عبد المطلب قالوا الصواب اسقاط لفظه عبد انظر الشارح

قوله وعليه جلوس اي قام الى الثالثة والحال ان عليه قعدة سها عنها

قوله مالك ابن يحيى تقدم الكلام على رسم خطه في ص ٥٣



أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِي صَلَاتِهِ  
 فَمَضَى فِي صَلَاتِهِ فَلَمَّا كَانَ فِي آخِرِ الصَّلَاةِ سَجَدَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ثُمَّ سَلَّمَ وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ  
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلَمْ يَدْرِكْ كَمَّ صَلَّى ثَلَاثًا أَمْ أَرْبَعًا فَلْيَطْرَحِ الشَّكَّ وَلْيَتَنَزَّلْ عَلَى  
 مَا اسْتَيْقَنَ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعْنَ لَهُ صَلَاةً  
 وَإِنْ كَانَ صَلَّى إِتْمَامًا لِأَرْبَعٍ كَانَتْ تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 وَهَبٍ حَدَّثَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي  
 مَعْنَاهُ قَالَ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ السَّلَامِ كَمَا قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ  
 وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
 عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ زَادَ أَوْ نَقَصَ فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ  
 شَيْءٌ قَالَ وَمَا ذَلِكَ قَالُوا صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ قَتْلَى رَجُلِيهِ وَأَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ فَسَجَدَ  
 سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ إِنَّهُ لَوَحَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمْ  
 بِهِ وَلَعِنَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنَسِي كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ  
 فِي صَلَاتِهِ فَلْيَسْحَرِ الصَّوَابَ فَلْيَتَمَّ عَلَيْهِ ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ بَشْرٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ  
 مَنصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ بَشْرٍ فَلْيَنْظُرْ آخِرَى ذَلِكَ لِلصَّوَابِ وَفِي رِوَايَةِ  
 وَكَيْعٍ فَلْيَسْحَرِ الصَّوَابَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ  
 حَسَّانَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مَنصُورٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مَنصُورٌ فَلْيَنْظُرْ آخِرَى  
 ذَلِكَ لِلصَّوَابِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا هَيْدُبُنُ سَعِيدِ الْأَمْوِيِّ حَدَّثَنَا

( إذا شك أحدكم في صلاته  
 فلم يدرككم صلى ثلاثاً ) تمييز  
 واقع لابهام العدد في كم  
 ( أم أربعاً ) أي مثلاً  
 ( فليطرح الشك ) أي ما  
 شك فيه وهو الركعة الرابعة  
 ( وليتن على ما استيقن )  
 وهو ثلاث ركعات ( ثم  
 يسجد سجدتين قبل أن  
 يسلم ) قد تقدم ما يتعلق  
 بهذا ( فإن كان صلى خمساً )  
 أي فإن كان ماضياً في الواقع  
 أربعاً فسار خمساً بإضافته  
 إليه ركعة أخرى بناءً على  
 أن الثلاث هو الأقل المتيقن  
 ( شفعن له صلاته ) ضمير  
 جمع المؤنث راجع إلى سجدتين  
 لأن المتنى جمع عند بعض  
 يعنى ضمير تلك الصلاة  
 شفعاً يسجدت في السهو لأنها  
 تصير ستاً بهما لأنه أتى  
 بمعظم أركان الركعة وهو  
 السجود ( وإن كان صلى  
 إتماماً لأربع ) مفعول له  
 أوحال يعنى أن كان ماضياً  
 في الواقع ثلاثاً وصلّى ماشك  
 فيه لا تمام أربع أو حال  
 كونه متمماً له ( كأنما ) أي  
 السجودتان ( ترغيماً  
 للشيطان ) أي إذلالاً له  
 حيث فعل ما أبى عنه العين  
 اه من المبارك بنقص وزيادة  
 قوله ثم يسجد اقتصر ابن  
 الملك في إعرابه على الرفع  
 وأجاز ملاحظ في الجزم  
 أيضاً لجمعها في الشكل  
 قوله شفعن قال ابن الملك  
 بتشديد الفاء وقال ملاعلى  
 بتخفيف الفاء وتشديد هاء  
 ولاجل عدم إمكان الجمع  
 بينهما في الشكل اقتصرنا  
 على التخفيف وهو أوفق  
 قوله عن إبراهيم عن علقمة  
 قال قال عبدالله انظر اتجاه  
 هذه الصفحة  
 قوله قتلَى رجليه أي عطفها  
 لاجل السجود لئلا أن  
 ينمى  
 قوله حسان راجع ما تقدم  
 برامش من ٤٨

وحديثنا أحمد نحو وحديثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة نحو  
 قال سجد سجدتين نحو  
 وحديثنا أبو بكر وعثمان ابنا أبي شيبة نحو  
 وحديثنا أحمد نحو

سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ إِلَى  
 الصَّوَابِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يُرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
 عَبْدِ الْعَمِيدِ عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِهِ هُوَ لِأَبِي وَقَالَ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ  
 الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الظُّهْرَ خَمْسًا فَلَمَّا سَلَّمَ قِيلَ لَهُ أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا  
 صَلَّيْتَ خَمْسًا فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ  
 عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّ صَلَّى بِهِمْ خَمْسًا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ صَلَّى بِنَا  
 عَلْقَمَةُ الظُّهْرَ خَمْسًا فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ الْقَوْمُ يَا أَبَا شَيْبَةَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا قَالَ كَلَّا مَا فَعَلْتُ  
 قَالُوا بَلَى قَالَ وَكُنْتُ فِي نَاحِيَةِ الْقَوْمِ وَأَنَا غَلَامٌ فَقُلْتُ بَلَى قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا قَالَ لِي  
 وَأَنْتَ أَيْضًا يَا أَعْوَرُ تَقُولُ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَأَنْقَلَبُ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ  
 ثُمَّ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسًا فَلَمَّا أَنْقَلَبَ قَوَّشُوا  
 الْقَوْمَ بَيْنَهُمْ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ زِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ لَا قَالُوا  
 فَإِنَّكَ قَدْ صَلَّيْتَ خَمْسًا فَأَنْقَلَبَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ  
 أُنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنٍ فِي حَدِيثِهِ فَإِذَا نَسِيَ أَحَدَكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ  
 وَحَدَّثَنَا عَوْزُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ النَّهْشَلِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسًا فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا صَلَّيْتَ خَمْسًا قَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلَكُمْ أَذْكَرُ كَمَا  
 تَذْكَرُونَ وَأُنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ السَّهْوِ وَحَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ

وحدثنا محمد بن

وحدثنا عثمان بن

قوله ذلك بن

بن كعب بن

وحدثنا عوف بن

قوله يرى وجد في الأصل الذي  
 بأيدي صفة الحر في حضوره  
 بالبناء للمفعول فزادنا شكلاً  
 على شكل حتى يقرأ بوجهين

قوله عن إبراهيم المراد إبراهيم  
 ابن سويد كما يأتي التصريح به  
 بعد ثلاثة أسطر وكان نفعياً  
 مثل حلقة وكان أعور  
 ولهذا خاطبه علقمة بيا أعور  
 كما ستقرأ والمراد بعلقمة  
 علقمة بن قيس النخعي  
 أبو شبل الكوفي أحد  
 أعلام التابعين والمراد  
 بعبد الله هو ابن مسعود  
 الصحابي رضي الله تعالى عنه

قوله قال وكنت الخ القائل  
 هو إبراهيم بن سويد النخعي

قوله فأنقل قال في الصحاح  
 فقله عن وجهه فأنقل أي  
 صرفه فأصرف وهو قلب  
 فلت اه ولعل المراد هنا  
 الانقلاب نحو القبله كما يأتي  
 عنه لفظ التحول في الرواية  
 الآتية وأما قوله فلما أنقل  
 فمعناه الصرف عن الصلاة

قوله قوشوش القوم قال  
 ابن الأثير القوشوشة سلام  
 مختلط حتى لا يتكاد يفهم  
 ورواه بعضهم بالسین المهملة  
 ويريد به الكلام الخفي اه



التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَادَ أَوْ نَقَصَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَالْوَهْمُ مِنِّي فَقِيلَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا فَقَالَ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَلَسِي كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا  
 لَيْسِي أَحَدُكُمْ فَلَيْسَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ثُمَّ تَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ السَّهْوِ  
 بَعْدَ السَّلَامِ وَالْكَلَامِ وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ  
 زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَّا زَادَ أَوْ نَقَصَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ وَأَيْمُنُ اللَّهِ مَا جَاءَ ذَلِكَ إِلَّا مِنْ  
 قِبَلِي قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَتْ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا فَقَالَ لَا قَالَ فَقُلْنَا لَهُ الَّذِي  
 صَنَعَ فَقَالَ إِذَا زَادَ الرَّجُلُ أَوْ نَقَصَ فَلَيْسَ سَجْدَتَيْنِ قَالَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ  
 حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَادِرِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمَاعَةً عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عُمَرُو بْنُ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
 عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ سَيْبَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ صَلَّى  
 بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ إِمَّا الظُّهْرَ وَإِمَّا العَصْرَ  
 فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ آتَى جِدْعًا فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ فَاسْتَدَّ إِلَيْهَا مُغْضِبًا وَفِي الْقَوْمِ  
 أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَهَابَا أَنْ يَتَكَلَّمَا وَخَرَجَ سَرْعَانُ النَّاسِ قُصِرَتِ الصَّلَاةُ فَقَامَ  
 ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ فَظَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِمَّا أَوْيَمَا لَأَقَالَ مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ قَالُوا صَدَقَ لَمْ تَصَلِ إِلَّا رَكْعَتَيْنِ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ  
 وَسَلَّمَ ثُمَّ كَبَّرَ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ ثُمَّ كَبَّرَ وَرَفَعَ قَالَ وَأَخْبَرْتُ  
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا سَعْدُ

قوله فزاد أو نقص شك  
 إبراهيم ها وفيما سبق في  
 ص ٨٤ وزاد في هذه الرواية  
 اعترافه بالوهم وكذلك فيما  
 بعد هذا وفيه زيادة القسم  
 وأما فيما قبل هذا فعجز  
 بان الذي صلى كان خمسا

قوله بعد السلام والكلام  
 وكان الكلام في أثناء الصلاة  
 جائزا في صدر الإسلام كما  
 فكان بعد السلام غير مانع  
 للبناء وقتئذ

قوله فقلنا له الذي صنع أي  
 فذكرنا له ذلك

قوله العشي هو عند المغرب  
 ما بين زوال الشمس وغروبها  
 كما في النووي عن الأزهري

قوله ثم أتى جدها في الآية  
 المسجد فاستند إليها هكذا  
 في كل المتن والجذع مذکور  
 ولكنه أنه على إرادة  
 الخشبة كما جاء في رواية  
 البخاري فإنه النووي

قوله فهابا أن يتكلما وفي  
 نسخة فهاباه بزادة الضمير  
 ولفظ البخاري فهابا أن  
 يكلماه وهو أوقع والمعنى  
 أنهما لم يلبس عليهما احترام  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ولعظيمة فلم يكلماه في ذلك

قوله وخرج سرعان الناس  
 بالمهملات المفتوحة وجوز  
 سكون الراء أي المسرعون  
 الخروج والاراد المستجلون  
 وليس هو جمع سريع فإنه  
 يكون على زنة صبيان وكثبان

قوله قصرت الصلاة أي  
 خرجوا قائلين ذلك ذكر  
 النووي بعد ضبطه هذه  
 الكلمة بالضبط الذي تراه  
 ضبطها بفتح القاف وضم  
 الصاد قال وكلاهما صحيح  
 ولكن الأول أشهر وأصح  
 ووقع في نسخة قصرت قصرت  
 مرتين بدون ذكر الصلاة

حدثنا أبو بكر

حدثنا عمرو بن

فهابا

حدثنا أبو الربيع

(حدثنا)

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُهَيْبَانَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ  
 أَنَسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 يَقُولُ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ فَقَامَ  
 ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالَ أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ نَسِيتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ فَقَالَ قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ فَقَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَتَمَّ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ  
 بَعْدَ السَّلَامِ **وَحَدَّثَنَا** حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَزَّازُ حَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ ثُمَّ سَلَّمَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ  
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْصِرَتِ الصَّلَاةُ أَمْ نَسِيتَ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَسْعُودٍ أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الظُّهْرِ سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الرَّكْعَتَيْنِ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ وَأَقْصَرَ الْحَدِيثَ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى الْعَصْرَ فَسَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ ثُمَّ دَخَلَ مَنْزِلَهُ فَقَامَ  
 إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخُرْبَاقُ وَكَانَ فِي يَدَيْهِ طَوْلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَذَكَرَ لَهُ صَنِيعَهُ  
 وَخَرَجَ فَمَضَى يَجْرُ رِدَائِهِ حَتَّى أَتَى إِلَى النَّاسِ فَقَالَ أَصَدَقَ هَذَا قَالُوا نَعَمْ فَصَلَّى  
 رَكَعَةً ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا

وحدَّثنا قتيبة بن

علي بن المبارك

مع رسول الله

صل الظهر

في يده طول

قوله كل ذلك لم يكن أي لم تقصر ولم أس كما جاء في روايات البخاري

قوله فاتاه رجل من بني سليم هو ذلك الرجل الذي كان يسمى ذا اليدين لطول في يديه ويقال له الخرباق كما هو أن قريباً

سلم رسول الله

قوله والنص الحديث أي رواه علي وجهه

قوله بسط اليدين أي  
طويلهما كالمفهوم من  
الرواية السابقة والبسطة  
في الجسم فسرت بالطول  
في قصة طالوت فلا يفرط  
ظاهر ما تراه في القاموس

باب

سجود التلاوة

قوله حق ما يجرد بعضنا  
موضعا لمكان جبهته حق  
يسجد معه ليؤخر السجدة  
قال ابن الملك وهذا يدل على  
تأكيد سجود التلاوة

قوله فيسجد بنا معناه  
يسجد ويسجد معه كما  
في الرواية الأولى قاله النووي

قوله وسجد من كان معه  
معناه من كان حاضرًا قراءته  
من المسلمين والمشركون حتى  
شاع أن يعصموا أسلحتهم  
وهي أول سجدة نزلت  
كما في النووي ولعل سجود  
المشركين كان لا يتابعهم  
إسماهم من اللات والعزى  
ومائة أو لما ظهر لهم من  
سطوع أنوار القرآن بحيث  
لم يبق لهم اختيار فوافقوا  
المسلمين إلا من كان أشقى  
وهو الذي استكتفى بأخذ  
كف من الحصى

قوله ان شيخا يمي سبير  
السن وفي رواية البخاري  
وهو امية بن خلف اه  
قال النووي ولم يكن أسلم

قوله قال عبدالله يعني ابن  
مسعود فلقد رأيت بعد هذه  
القضية قتل يوم بدر كافرأ  
أفاده النووي

قوله لا قراءة مع الإمام في  
شيء صريح في عدم القراءة  
على المأموم في الصلاة وهو  
ملهنا

عبد الوهاب الثقفي حدثنا خالد وهو الخداه عن أبي قلابة عن أبي المهلب عن عمران  
ابن الحصين قال سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام  
فدخل الحجرة فقام رجل بسط اليدين فقال أقصرت الصلاة يا رسول الله فخرج  
مغضبا فصلّى الركعة التي كان ترك ثم سلم ثم سجد سجدة السهو ثم سلم **حدثني**  
زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد ومحمد بن المثنى كلهم عن يحيى القطان  
قال زهير حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن النبي  
صلى الله عليه وسلم كان يقرأ القرآن فيقرأ سورة فيها سجدة فيسجد وتسجد  
معه حتى ما يجرد بعضنا موضعا لمكان جبهته **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا  
محمد بن بشر حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال رجما قرأ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم القرآن فيقرأ بالسجدة فيسجد بنا حتى أزدحمنا عنده حتى ما يجرد أحدنا  
مكانا ليسجد فيه في غير صلاة **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشر قال حدثنا  
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت الأسود يحدث عن عبد الله  
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قرأ والتجم فسجد فيها وسجد من كان معه غير  
أن شيخا أخذ كفا من حصى أو تراب فرمعه إلى جبهته وقال يكفيني هذا قال  
عبد الله لقد رأيتُه بعد قتل كافرأ **حدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب وقتيبة  
ابن سعيد وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل وهو  
ابن جعفر عن يزيد بن خصيفة عن ابن قسيط عن عطاء بن يسار أنه أخبره أنه سأل  
زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام فقال لا قراءة مع الإمام في شيء وزعم أنه قرأ  
على رسول الله صلى الله عليه وسلم والتجم إذا هوى فلم يسجد **حدثنا** يحيى بن يحيى  
قال قرأت على مالك عن عبد الله بن يزيد مولى الأسود بن سفيان عن أبي سلمة بن  
عبد الرحمن أن أباه ريرة قرأ لهم إذا السماء انشقت فسجد فيها فلما انصرف أخبرهم

عن يحيى بن سعيد الطالق  
وحدثني زهير

مكانا ليسجد فيه  
وحدثنا يحيى

وحدثنا يحيى

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَجَدَ فِيهَا **وَحَدَّثَنِي** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا  
 عَيْسَى عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ  
 كِلَابَهْمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ **مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ  
 عَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَسْنَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ وَأَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ زُرَيْعٍ  
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ  
 مَوْلَى بَنِي عَجْزُومٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
 إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ وَأَقْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
 أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَيْبِدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا** عَيْبِدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَكْرِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ صَلَاةَ الْعَمَّةِ فَقَرَأَ إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ فَسَجَدَ فِيهَا فَقُلْتُ لَهُ مَا هَذِهِ السَّجْدَةُ  
 فَقَالَ سَجَدْتُ بِهَا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى  
 أَلْقَاهُ \* وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُهَا **حَدَّثَنِي** عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَيْسَى  
 ابْنُ يُونُسَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زُرَيْعٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا  
 أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ أَحْمَرَ كُلُّهُمْ عَنِ الشَّيْخِ بِهَذَا الْأَسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُمْ  
 لَمْ يَقُولُوا خَلْفَ أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ قَالَ  
 رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَسْجُدُ فِي إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ فَقُلْتُ لَسَجْدُ فِيهَا فَقَالَ نَعَمْ رَأَيْتُ  
 خَلِيْلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا فَلَا أَزَالُ أَسْجُدُ فِيهَا حَتَّى أَلْقَاهُ قَالَ شُعْبَةُ

عيسى بن يونس عن حدثنا أبو بكر عن  
 ابن سعد بن أبي بكر  
 ابن سعد بن أبي بكر  
 قتل ما هذبه عن

قوله عن عبد الرحمن الاعرج  
 مولى بني عجزوم هذا الاعرج  
 غير الاعرج الذي يأتي ذكره  
 بعد هذه الرواية فهما اثنان  
 اتفقوا الاسم واللقب يرويان  
 عن أبي هريرة أحدهما  
 عبد الرحمن بن سعد والثاني  
 عبد الرحمن بن هريرة المشهور  
 هو الثاني يقال إن أصح  
 أسانيد أبي هريرة أبو الزناد  
 عن الاعرج عن أبي هريرة  
 كما مر مراراً وهو هذا الاعرج  
 الثاني واسم أبي الزناد عبد الله  
 ابن ذكوان قال الصيبي وغيره

قوله عن الشيخين يعني سليمان  
 ابن بلال كما تبين من الخلاصة

قوله رأيت خليلي صلى الله عليه  
 وسلم الظاهر من الاستطعام  
 الواقع في سياق الكلام يكون  
 هذه التصليحة من الراوي  
 لو من المؤلف لا من أبي هريرة

باب

صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين

قوله وأشار بإصبعه قال بعضهم وفي الاصبع عشر لغات تثلث الهز مع تثلث الباء والفائرة أصبرع وزان عصفور والمشهور من لغاتها كسر الهزة وفتح الباء وهي التي ارتضاها الفصحاء كذا في الصباح

قوله إذا فعد يدعو أي يشهد سمي التشهد لانه لا يذبح عليه أو لأنه يذبح على ركبتيه كذا في المصباح

قوله ويلقم كفه اليسرى ركبته أي يسطر يده عليها ممدودة الإصابع بلا إشارة بها فيكون كأنه ألقم أي أدخل ركبته اليسرى في راحته اليسرى فتكون الركبة بالنسبة لراحة كالقمة لقم

قوله اليسى التي تلى الأبهام قال ملا على ظاهر هذه الرواية عدم عقد الأصابع مع الإشارة وهو مختار بعض أصحابنا أنه

قوله فعدا بها أي دعا إلى وحدانية الله بالالهية مشيراً بتلك الأصابع اه من المرقاة

قوله ويده اليسرى على ركبته بالنسب في النسخ المصححة وفي نسخة بالرفع وهو الظاهر كذا في المرقاة

قوله يسطرها عليها أي ناشرأ تلك اليد على الركبة من غير رفع أصبع بها قال في المرقاة يفتح الطاء وضما اه

قُلْتُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَمَّ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَمْرٍ** بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْخَزْرُمِيُّ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ فِي الصَّلَاةِ جَعَلَ قَدَمَهُ الْيُسْرَى بَيْنَ فَخْذِهِ وَسَاقِهِ وَفَرَشَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ** عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَعَدَ يَدْعُو وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُمْنَى وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخْذِهِ الْيُسْرَى وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ السَّبَابَةِ وَوَضَعَ إِبْهَامَهُ عَلَى إِصْبَعِهِ الْوُسْطَى وَيَلْقِمُ كَفَّهُ الْيُسْرَى رُكْبَتَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَمْرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُمْنَى الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ قَدَمًا بِهَا وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بِأَسْطِهَا عَلَيْهَا **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ** حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُدِ وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُسْرَى وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رُكْبَتِهِ الْيُمْنَى وَعَقَدَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْزُومٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَعَاوِيِّ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلَاةِ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ نَهَانِي فَقَالَ أَضَعُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ فَقُلْتُ وَكَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ قَالَ كَانَ إِذَا

(أبو خالد الأحمر) صح في صح ٥

وحدثنا قتيبة بن سعيد

بلا والله

بالحصاة



جَلَسَ فِي الصَّلَاةِ وَضَعَ كَفَّهُ اليماني عَلَى فَخِذِهِ اليماني وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ كُلَّهَا وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ وَوَضَعَ كَفَّهُ اليماني عَلَى فَخِذِهِ اليماني حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ المَعَاوِيُّ قَالَ صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ فَذَكَرْتُ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ قَالَ سُفْيَانُ فَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بِهِ عَنْ مُسْلِمٍ ثُمَّ حَدَّثَنِيهِ مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الحَكَمِ وَمَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ أَنَّ أَمِيرًا كَانَ بِمَكَّةَ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّى عَلِقَهَا قَالَ الحَكَمُ فِي حَدِيثِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ **وحدَّثني** أحمد بن حنبل حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ شُعْبَةُ رَفَعَهُ مَرَّةً أَنَّ أَمِيرًا أَوْ رَجُلًا سَلَّمَ تَسْلِيمَيْنِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّى عَلِقَهَا **وحدَّثنا** إسحاق بن إبراهيم أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ العَقَدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى أَرَى بَيَاضَ خَدَيْهِ **وحدَّثنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَقَالَ أَخْبَرَنِي بِذَا أَبُو مَعْبُدٍ ثُمَّ أَنْكَرَهُ بَعْدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالتَّكْبِيرِ **وحدَّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَابْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُخْبِرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا كُنَّا نَعْرِفُ انْقِضَاءَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِالتَّكْبِيرِ قَالَ عُمَرُ وَقَدْ كُنْتُ ذَلِكَ لِأبي مَعْبُدٍ فَأَنْكَرَهُ وَقَالَ لَمْ أَحَدِّثْكَ بِهَذَا قَالَ عُمَرُ وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي قَبْلَ ذَلِكَ **وحدَّثنا** محمد بن حاتم أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّهُمَّ ظَلَمْتُ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَفَعَ

وحدَّثنا ابن أبي عمر عن وكان يحيى عنه

وحدَّثنا ابن أبي عمر عن حدَّثني محمد عنه

قوله المعاري هوسية الى معاوية قال في التهذيب على ما ذكر بهامش الخلاصة انه من يحيى معاوية بن مالك

باب

السلام للتحليل من الصلاة عند فراغها وكيفيته

قوله لقال عبد الله أي علقتها يعني أن عبد الله بن مسعود قال في ذلك الرجل من أين تعلها ومن أخذها أي هذه السنة وهو تسليمه مرتين يمينا وشملا فكانه تعجب من معرفة ذلك الرجل بسنة التسليم

باب

الذكر بعد الصلاة قوله بياض خده أي صلعة وجهه وهو كذا بصيغة الأفراد في النسخ المصححة وجعل ابن حجر خديه بصيغة التثنية أصلا ثم قال وفي نسخة خده ولا تخالف بينهما لان معنى الاول حتى أرى بياض خده الايمن في الاول والايسر في الثانية اه من المرقاة



الصَّوْتِ بِالذِّكْرِ حِينَ يَتَصَرَّفُ النَّاسُ مِنَ الْمَكْتُوبَةِ كَانَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ أَعْلَمُ إِذَا أَنْصَرَفُوا بِذَلِكَ إِذَا سَمِعْتُهُ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ هُرُونُ حَدَّثَنَا وَقَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ وَهِيَ تَقُولُ هَلْ شَعَرْتَ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ فَارْتَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَبِثْنَا لَيْلًا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعُمَرُ بْنُ سَوَادٍ قَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزَانِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ فَقَالَتَا إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ قَالَتْ فَكَدَّبْتُهُمَا وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا فَرَجَّجْنَا وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَجُوزَيْنِ مِنْ عَجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ دَخَلَتَا عَلَيَّ فَزَعَمَتَا أَنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ فَقَالَ صَدَقَتَا إِنَّهُنَّ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ قَالَتْ فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ فِي صَلَاةِ الْإِسْتِعَاذِ مِنَ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنَا** هُنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَفِيهِ قَالَتْ وَمَا صَلَّى صَلَاةَ بَعْدَ ذَلِكَ إِلَّا سَمِعْتُهُ يَسْتَعُوذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ **حَدَّثَنِي** قَمْرٌ وَالنَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ

باب

استحباب التعمود من عذاب القبر

قوله من عذابي امرأة من اليهود لم ينقل أحد أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة كن يمتحن من نساء الكفار ومفهوم الخالفة عندنا غير معتبر قاله ملاعل يمس مفهوم قوله تعالى أو نساءهن

قوله تفتنون أي تمتحنون

قوله فارتأى أي تخشى

قوله من عجز يهود المدينة أي من عجزهم فخرج عجز مثل رسل ورسول

قوله ولم أنعم أن صدقتهما أي لم أطلب نفسي أن صدقتهما ومنه قولهم في التصديق نعم وهو بضم الهمزة واسكان النون وكسر العين (نوري)

باب

ما يستعاذ منه في الصلاة

ابن سعيد الأيلي

حدثني زهير

حدثني هناد

حدثني هناد

قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ  
 أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَعِينُ  
 فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ  
 عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَائِشَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ  
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ  
 فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ  
 وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ  
 زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو  
 فِي الصَّلَاةِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ  
 وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ قَالَتْ فَقَالَ لَهُ  
 قَائِلٌ مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِينُ مِنَ الْمَغْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ  
 فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخَانَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ  
 حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَائِشَةَ أَنَّهُ سَمِعَ  
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ  
 الْآخِرِ فَلْيَعُوذْ بِاللَّهِ مِنْ أَرْبَعٍ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ  
 الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ \* وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا  
 هِشَلُ بْنُ زِيَادٍ قَالَ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ جَمِيعًا  
 عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ بِهَذَا السَّنَادِ وَقَالَ إِذَا فَرَّغَ أَحَدُكُمْ مِنَ التَّشَهُدِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْآخِرَ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ

قوله من فتنة الدجال أي من  
 هتكت وأصل الفتنة الامتحان  
 والاختبار استعيرت لكشف  
 ما يكره والدجال فعال من  
 الدجل وهو التلطفية سمى به  
 لأنه يفعل الحق بباطله أي  
 من شرح الأحياء

قوله إذا تشهد أحدكم أي  
 قرأت التحيات لله والصلوات  
 إلى آخرها سميت به لاشتغالها  
 على الشهادتين

قوله ومن فتنة المحيا والممات  
 مفعول من الحياة والموت  
 وفتنة الحياة ما يعرض للمرء  
 مدة حياته من الالتئام  
 بالدينا وشهواتها والجهالات  
 أرمي الالتئام مع عدم الصبر  
 والرضا وترك متابعتهم طريق  
 الهدى وفتنة الممات ما يلحق  
 به بعد الموت وقيل هي فتنة  
 سكر الموتى وقيل هي سوء الخاتمة  
 انضمت إلى الموت لقرابته  
 كما في المبرق والمرقاة قال  
 ابن الملك والأمر بالاستعاذة  
 للاستحباب لقوله عليه  
 الصلاة والسلام لا ينفع مسعود  
 رضي الله عنه حين علمه  
 التشهد إذا قلت هذا أو  
 قلت هذا فقد تم صلاتك  
 ولو كان الاستعاذة واجبة لما  
 تمت بدونها اه

قوله (ومن شرف فتنة المسيح)  
 أي ابتلاؤه وامتحانته على  
 تقدير لقيه (الدجال) أي  
 الخداع وفي معناه كل مفسد  
 مضى قيل سمى مسيحاً  
 لأن أحد شقي وجهه خلق  
 مسوحاً لا عين ليه ولا حاجب  
 أو هو مسح عن كل خير  
 أي مبعده عنه وأما المسيح  
 الذي هو لقب عيسى عليه  
 السلام فأمسه المسيحا  
 بالعبرانية وهو المبارك اه  
 من المرقاة

قوله من المأثم أي من الأثم  
 الذي يوجب الأثم اه مرقاة

قوله إذا فرغ أي أتمه دين  
 والمراد استئذاناً وأخذ ذلك  
 ما هو مادة ما يدل عليه السياق  
 (مرقاة)

أخبرنا

وحدثني أبو بكر

حدثني زهير

ومن فتنة المسيح

والمذكور الآخر

عنه

سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ  
 عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ النَّارِ وَفِتْنَةِ النَّحْيَا وَالْمَمَاتِ وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ طَاوُسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ اللَّهِ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ  
 عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ عُوذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ النَّحْيَا وَالْمَمَاتِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَتَعَوَّذُ  
 مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ جَهَنَّمَ وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ  
 مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ  
 يَقُولُ قُولُوا اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ  
 وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّحْيَا وَالْمَمَاتِ \* قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ  
 الْحَجَّاجِ بَلَغَنِي أَنَّ طَاوُسًا قَالَ لِابْنِهِ أَدْعَوْتَ بِهَا فِي صَلَاتِكَ فَقَالَ لَا قَالَ أَعِدْ صَلَاتَكَ  
 لِأَنَّ طَاوُسًا رَوَاهُ عَنْ ثَلَاثَةِ أَوْ أَرْبَعَةٍ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا  
 الْوَلِيدُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ أَبِي عَمَّارٍ (أَسْمُهُ شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ تَوْبَانَ قَالَ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاتِهِ اسْتَمْفَرُ ثَلَاثًا وَقَالَ اللَّهُمَّ  
 أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ \* قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ  
 لِلْأَوْزَاعِيِّ كَيْفَ اسْتَمْفَرُ قَالَ تَقُولُ اسْتَمْفِرُ اللَّهُ اسْتَمْفِرُ اللَّهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله من عذاب القبر أي  
 من عقوبة فيه فهو من إضافة  
 المنطوق لظرفه أي من عذاب  
 لأنه الغالب والمراد البرزخ  
 قال ابن حجر وفيه أبلغ رد  
 على المعتزلة في انكارهم له  
 ومبالغتهم في الخط على أهل  
 السنة في أبياتهم حتى وقع  
 لسي أنه صلى على معتزلي  
 فقال في دعائه اللهم أذقه عذاب  
 القبر فإنه كان لا يؤمن به ويبالغ  
 في توبيخه ويضلي مشيئته اه فعلى  
 هذا يكون من على منصب  
 الاعتزال معاملة بما هو خلاف  
 معتقده في هذه المسئلة كما  
 أنه يعامل بملغضى معتقده  
 في مسئلة الرؤية فيكون  
 عروفا منها فهو منصب  
 في الصورتين الصائبا لله تعالى

قوله انا عوذ بك من عذاب  
 جهنم والفتنة أي أعوذ  
 بك من عذاب جهنم قال  
 في المرقاة فيه إشارة إلى أنه  
 لا يخلص من عذابها الا  
 بالالتجاء إلى بارئها اه

قوله واعوذ بك من فتنة  
 النحيا والممات تعميم بعد  
 تخصيص اه مرقاة

قوله أعد صلواتك ظاهر  
 كلام طابوس أنه حمل الامر  
 به على الخروج بالواجب  
 اتحاد الصلاة للقرآن وجمهور  
 العلماء على أنه مستحب  
 ليس بواجب ولعل طابوساً  
 أراد تأديب ابنه وتأكيد  
 هذا الدعاء عنده لأنه يعتقد  
 وجوبه اه نوى

قوله لان طابوساً رواه الخ  
 فيه التعبير عن التكلم القلبية  
 وطابوس هو ابن كيسان  
 البجلي النابسي أدرك خمسين  
 من الصحابة على ما نقل  
 عنه روى عن أبي هريرة  
 وعائشة وابن عباس وزيد  
 ابن ثابت وزيد بن أرقم  
 وجابر وابن عمر مات سنة  
 ست وعامة كافي الخلاصة

باب  
 استحباب الذكر بعد  
 الصلاة وبيان صفته

وحدثنا محمد بن يحيى

الوكيع بن مسلم بن يحيى  
 دعوت بهما

قال يقول

أبي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ غَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَلَّمَ لَمْ يَقْعُدْ إِلَّا بِمِقْدَارِ مَا يَقُولُ اللَّهُمَّ  
 أَنْتَ السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ ثُمَيْرٍ  
 يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَحَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرَ عَنْ غَاصِمٍ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ  
 حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ غَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الْحَارِثِ كِلَاهُمَا عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَمِثِلُهُ غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ  
 يَقُولُ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ  
 عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ  
 إِلَى مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ  
 لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ سَيَّانٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ فِي رِوَايَتِهِمَا قَالَ فَأَمْلَاهَا عَلَيَّ الْمُغِيرَةُ  
 وَكَتَبْتُ بِهَا إِلَى مُعَاوِيَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ أَنَّ وَرَادَ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ  
 الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ (كَتَبَ ذَلِكَ الْكِتَابَ لَهُ وَرَادٌ) إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ سَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثَهُمَا إِلَّا قَوْلَهُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ  
 قَدِيرٌ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكَرْ وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي  
 الْمُفَضَّلِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي أَزْهَرُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ أَبِي

قوله ( إذا سلم ) أي من الصلاة المكتوبة التي بعدها سنة ( لم يقعد ) أي بين الفريضة والسنة ( الامتداد ما يقول الخ ) لأنه مع أنه كان يقعد بعد أداء الصبح على مصلاه حتى تطلع الشمس ( سرقة )

قوله ( أنت السلام ) هو اسم من أسماء الله تعالى على معنى أنه المالك المسلم العباد من الممالك ( ومنك السلام ) أي ويرجع منك السلامة من المبارك وأنا ما يزيد بعده من نحو « واليك يرجع السلام فعينا ربنا بالسلام وأدخلنا دارك دار السلام » فلا أصل له بل علقه بعض القصاص اه مرقة

قوله ( تباركت ذا الجلال والاكرام ) أي تعاليت بأذا العظمة والمكرمة اه من المرقاة

عبد الله بن الحارث البصري أبو الوليد الثائبي عن عائشة وأبي حمزة وثابت بن عيسى وعنه ابن يوسف وعظم الأجلون وأبو بصير خالد الخزاز وغيرهم ذرعة والنسائي ( خلاصة )

قوله ( ولا ينفذ ذا الجدمتك الجدم ) سبق بيانه قبيل باب متابعة الامام والعمل بعده بهامش ص ٤٥

قال حدثني أبي قال قال حدثني شيبه بن عامر

وحدثنا أبو بكر بن محمد بن عطاء بن فكيك بن محمد

محمد بن بكر بن عامر

سَعِيدٌ عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 مَنصُورٍ وَالْأَنْعَمِشِ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ  
 أَبِي لُبَابَةَ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعَا وَرَادًا كَاتِبَ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَقُولُ كَتَبَ  
 مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ أَكْتُوبُ إِلَى بَشِيٍّ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ لِإِلَهِ  
 إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ  
 لِمَا أَعْطَيْتَ وَلَا مُعْطَى لِمَا مَنَعْتَ وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَقُولُ  
 فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ حِينَ يُسَلِّمُ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ  
 وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لِأَحْوَالٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ  
 لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الشَّانُ الْحَسَنُ لِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ  
 وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَيِّلُ بَيْنَ دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ مَوْلَى  
 لَهُمْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ كَانَ يُهَيِّلُ دُبُرَ كُلِّ صَلَاةٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُمَيْرٍ وَقَالَ فِي  
 آخِرِهِ ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَيِّلُ بَيْنَ دُبُرِ كُلِّ  
 صَلَاةٍ **وَحَدَّثَنَا** يَنْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا الْحُجَّاجُ بْنُ  
 أَبِي عَثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ عَلَى هَذَا الْمَثْبُورِ  
 وَهُوَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ فِي دُبُرِ الصَّلَاةِ  
 أَوْ الصَّلَوَاتِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ أَنَّ أَبَا  
 الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَهُوَ يَقُولُ فِي إِثْرِ الصَّلَاةِ إِذَا سَلَّمَ

قوله يهليل بين أي يرفع  
 صوته بتلك الكلمات وهجاء  
 المشكاة يقول بصوته الأعلى  
 والتعليل قول لاله الا الله

قوله دبر لكل صلاة وفي  
 المشكاة في دبر كل صلاة  
 مكتوبة أي عقب كل  
 فريضة قال ملا علي قولي بعد  
 سنة ١٤

في دبر كل صلاة غ

وحدثنا محمد غ



بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا وَقَالَ فِي آخِرِهِ وَكَانَ يَذْكُرُ ذَلِكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**حَدَّثَنَا غَاصِمُ بْنُ النَّظَرِ الشَّيْبِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا**  
**قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ (وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ) أَنَّ قُرَاءَةَ الْمُهَاجِرِينَ اتَّوَارَسُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فَقَالُوا ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِاللِّدْرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ فَتَمَالَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا يُصَلُّونَ**  
**كَمَا نُصَلِّي وَيُصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ وَلَا نَتَّصَدِقُ وَيُعْتِقُونَ وَلَا نُعْتِقُ فَقَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَلَا أَعَلِمْتُمْ شَيْئًا تُذَكِّرُونَ بِهِ مَنْ سَبَقَكُمْ وَتَسْبِقُونَ بِهِ**  
**مَنْ بَعْدَكُمْ وَلَا يَكُونُ أَحَدًا فَضَّلَ مِنْكُمْ إِلَّا مَنْ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُمْ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ**  
**اللَّهِ قَالَ تَسْبِحُونَ وَتُكَبِّرُونَ وَتُحَمِّدُونَ دُبْرَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ مَرَّةً قَالَ أَبُو صَالِحٍ**  
**فَرَجَعَ قُرَاءَةُ الْمُهَاجِرِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا سَمِعَ إِخْوَانُنَا أَهْلَ**  
**الْأَمْوَالِ بِمَا فَعَلْنَا فَعَمَلُوا مِثْلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ فَضَّلَ اللَّهُ**  
**يُوتِيهِ مَنْ يَشَاءُ \* وَزَادَ غَيْرُ قُتَيْبَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ سُمَيٌّ**  
**حَدَّثْتُ بَعْضَ أَهْلِ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ وَهَمَّتْ إِنَّمَا قَالَ تَسْبِيحَ اللَّهِ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ**  
**وَتُحَمِّدُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُكَبِّرُ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي صَالِحٍ فَقُلْتُ لَهُ**  
**ذَلِكَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ أَكْبَرُ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ**  
**لِلَّهِ حَتَّى تَبْلُغَ مِنْ جَمِيعِهِنَّ ثَلَاثَةً وَثَلَاثِينَ \* قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ حَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ**  
**رِجَاءُ بْنُ حَيَوَةَ حَدَّثَنِي بِمِثْلِهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ**  
**عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا**  
**يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِاللِّدْرَجَاتِ الْعُلَى وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ بِمِثْلِ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ**  
**عَنِ اللَّيْثِ إِلَّا أَنَّهُ لَدَرَجَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَوْلَ أَبِي صَالِحٍ ثُمَّ رَجَعَ قُرَاءَةُ**

قوله أهل الدثور هو جمع الدثر  
 بفتح الدال وسكون الهمزة  
 وهو المال الكثير (نوري)  
 قوله بالدرجات العلى جمع  
 العلى أي الأعلی سكره  
 وكبر ويروي ذهب أهل  
 الدثور بالأجور والباء للتعدي  
 أي أذهبوها وأزولوها  
 وذكر ملائع عن الطبري  
 سكنها للمصاحبة فيكون  
 المعنى استصحبوها معهم  
 ولم يتركوا النسيئة

قوله والنعم المقيم أي الدائم  
 وهو نعم الآخرة وعيش  
 الجنة بخلاف النعم العاجل  
 فإنه على وشك الزوال

قوله يصلون كما يصل الخ  
 قال ملائع ما كلفة تصحح  
 دخول الجار على الفعل وتفيد  
 تشبيه الجملة بالجملة كقولك  
 يكتب زيد كما يكتب عمرو  
 أو مصدرية كما في قوله  
 تعالى بما رحبت أي صلاحهم  
 مثل صلواتنا وصومهم مثل  
 صومنا اه

قوله وتذكرون بهم من سبقكم  
 أي في الثواب اه مبارك

قوله وتسبقون به من بعدكم  
 أي تسبقون به أمثالكم  
 الذين لا يقولون هذه الأذكار  
 فيكون البعدي بحسب  
 الرتبة اه مبارك ويحتمل  
 أن يكون ادراكهم من سبقهم  
 وسبقهم من بعدهم يكون  
 ببركة وجوده عليه الصلاة  
 والسلام وكولهم من قرنه  
 الذي هو خير القرون اه مرعاة

قوله ولا يكون أحد أفضل  
 منكم إلا من صنع مثل ما  
 صنعتم فان قلت ما معناه  
 والاستثناء يقتضى ثبوت  
 الأفضلية للمستثنى وهو  
 مماثل للمستثنى من لقوله عليه  
 الصلاة والسلام مثل ما صنعتم  
 قلت معناه لا يكون أحد من  
 الأغنياء يزيد عليكم  
 بصدقته في الثواب بل أتم  
 أفضل بهذه الأذكار إلا من  
 يقول منهم هذه الأذكار  
 فيزيد عليكم بصدقته  
 (ابن الملك)

قوله ثلاثا وثلاثين مرة  
 ليل معناه يكون جميعا  
 ثلاثا وثلاثين مرة لكن  
 الاظهر أن كل واحد من  
 الأذكار يكون ثلاثا وثلاثين  
 قاله ابن الملك أيضا

قوله أهل الدثور  
 في قوله تسبحون وتكبرون  
 وتحمدون

في قوله ثلاثا وثلاثين مرة  
 وقال ابن عجلان

راجع لسر بسطام هامش  
 الصفحة ٢٨ من الجزء الأول



المهاجرين الى آخر الحديث وزاد في الحديث يقول سهيل اخذني عشرة اخذني  
عشرة فجمع ذلك كله ثلاثة وثلاثون **حدثنا الحسن بن عيسى** اخبرنا ابن  
المبارك اخبرنا مالك بن ميمون قال سمعت الحكم بن عتيبة يحدث عن عبد الرحمن  
ابن ابي ليلى عن كعب بن عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معقبات لا  
يجب قائلهن اوفاعلهن **دبر كل صلاة مكتوبة ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث**  
**وثلاثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة حدثنا** نصر بن علي الجهضمي **حدثنا**  
**ابو احمد** حدثنا حمزة الزيات عن الحكم بن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن كعب بن  
عجرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال معقبات لا يجب قائلهن اوفاعلهن  
**ثلاث وثلاثون تسبيحة وثلاث وثلاثون تحميدة واربع وثلاثون تكبيرة في دبر كل**  
**صلاة حتى** محمد بن حاتم **حدثنا اسباط بن محمد** حدثنا عمرو بن قيس الملائي  
**عن الحكم** بهذا الإسناد **حدثني** عبد الحميد بن بيان الواسطي اخبرنا خالد  
ابن عبد الله عن سهيل عن ابي عبيد المذحجي (قال مسلم ابو عبيد مولى سليمان بن  
عبيد الملك) عن عطاء بن يزيد الليثي عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
**من سبح الله في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا**  
**وثلاثين فتلك تسعة وتسعون وقال تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له الملك**  
**وله الحمد وهو على كل شئ قدير غفرت خطاياه وان كانت مثل زبد البحر حدثنا**  
**محمد بن الصباح** حدثنا ابن ماعيل بن زكريا عن سهيل عن ابي عبيد عن عطاء عن ابي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **بمثل حديثي** زهير بن حرب **حدثنا**  
**جرير عن** عمار بن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اذا كبر في الصلاة سكت هنية قبل ان يقرأ فقلت يا رسول الله يا ابي  
انت وامي ارايت سكوتك بين التكبير والقراءة ما تقول قال اقول اللهم باعد

راجع لفظ العشرة هامش الصفحة الثالثة والثلاثين

قوله معقبات اي كلمات تعاقب عقب الصلاة والمعقب بكسر القاف ما جاء عقب ما قبله وهي مبتدأ وجلة لا يجب فاعلهن الخ سفتو قوله ثلاث وثلاثون خبره كقوله المبارك ومعنى لا يجب لا ينضم وقوله اوفاعلهن شك من الراوي وقوله دبر كل صلاة ظرف للقول

قوله وقال تمام المائة الخ عطف على سبوح في نسخة قال غيره طائف وهو كذلك في نسخة المشارق جعله ابن الملك بدلا من سبوح قال وهو لفظ الرسول وقوله تمام المائة بالنصب ظرف اي في وقت تمام المائة والعمل فيه قال او مفصول به لقال فالمراد من تمام المائة ما يتم به المائة وهو في المسمى جلة لان ما بعده عطف بيان له او بدل فصيح كونه مقول القول قيل يجوز رفع تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لاله الا الله الخ فيكون تمام مع خبره حالا من ضمير سبوح للفتحة قال على هذا لتكبر لله وحده وضميره عائشة رضي الله عنها عليه الصلاة والسلام لكن الوجه الاول اولي وعلى التوجيهين الجزاء انما يربط على الشرط اذ وقع تمام المائة التهيل المذكور ان هنا سلامه

قوله ( غفرت خطاياه ) هذا جزاء الشرط وهو من سبح الله والمراد بالخطايا الذنوب الصغار ويصحب الكبائر ( وان كانت ) اي في الكثرة او العظمة مثل زبد البحر وهو ما يملو على وجهه عند هيجانه وتوجهه اه مرقة

قوله سكت هنية اي قليلا من الزمان وهو تسمية ويقال هنية ايضاً انه نهايه

باب

ما يقال بين تكبيرة الاحرام والقراءة قوله ارايت اي اخبرني

حدثنا الحسن بن عيسى

حدثنا محمد بن حاتم

حدثنا محمد بن الصباح

بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ تَهَيَّبْ مِنِّي خَطَايَايَ  
 كَمَا يَتَّقِي التَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنَ خَطَايَايَ بِالسَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرْدِ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو  
 كَابِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَمِينُ ابْنُ زِيَادٍ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ مُسْلِمٌ وَحَدَّثْتُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ وَيُونُسَ الْمُؤَدَّبِ وَغَيْرِهَا  
 قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَةِ  
 الثَّانِيَةِ اسْتَفْعَ الْقِرَاءَةَ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَلَمْ يَسْكُتْ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ وَثَابِتٌ وَجَمِيدٌ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ  
 فَدَخَلَ الصَّفَّ وَقَدْ حَمَزَهُ النَّفْسُ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ فَلَمَّا  
 قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ قَالَ أَيُّكُمْ الْمُسْكَمُ بِالْكَلِمَاتِ فَأَدْرَمَ  
 الْقَوْمُ فَقَالَ أَيُّكُمْ الْمُسْكَمُ بِهَا فَإِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بِأَسَاءَ فَقَالَ رَجُلٌ جِئْتُ وَقَدْ حَمَزَنِي  
 النَّفْسُ فَمَلَّئْتُهَا فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا **حَدَّثَنَا**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنِي الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
 عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ اللَّهُ أَكْبَرُ كِبْرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا وَسُبْحَانَ اللَّهِ  
 بُكْرَةً وَأَصِيلًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ الْقَائِلُ كَلِمَةً كَذَا وَكَذَا قَالَ رَجُلٌ  
 مِنَ الْقَوْمِ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ عَجِبْتُ لِمَ أَفْتَحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَأُ  
 تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ** وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ  
 عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ

قوله كما باعدت الخ محل  
 التلافى نصب على أنه صفة  
 لموصوفى محذوف أي مباحة  
 مثل مباحة ما بين المشرق  
 والمغرب أراد بيان نزول عنه  
 الخطايا بالكلية ولا يعود إليها  
 اه ابن الملك

قوله اللهم تهيي الخ تقدم  
 شرح الالفاظ التي في هذا  
 الحديث في باب ما يقول اذا  
 رفع رأس من الركوع  
 انظر هامش ص ٤٧

يونس المؤدب  
 الخطاط يصفه مات في صفر  
 سنة ١٠٠٠

قوله وقد حمزه النفس هو  
 بفتح حروفه وتثنيها أي  
 ضغفه لسرعته ليدرك  
 الصلاة اه نوى زيادة من  
 شرح الامي وفسران الاثير  
 الحفز بالحث والاعمال

قوله قادم القوم أي سكتوا  
 وقد مر في ص ١١٤ انظر الهامش

قوله لقد رايت اثنى عشر  
 ملكا الخ فيه دليل على ان  
 بعض الطاعات قد يكتبها  
 غير الحفظ كما يضا قاله النوري

قوله بوقار وسكنة قيل ما معنى ذلك  
 يعني ما يكتبه الله من الطاعات  
 والسنن والواجبات والنافعات  
 والصلوات والصدقات والبركات والقبول  
 والقبول والقبول والقبول والقبول  
 والقبول والقبول والقبول والقبول

استجاب اتيان  
 الصلاة بوقار وسكنة  
 والنهي عن اتيانها  
 سعيًا

بج كوكب الجوز  
 قد دخل في الصنف  
 قال لقد رايت  
 من رسول الله

قوله اذا اقيمت الصلاة أي اذا شرع في اقامتها قال المناري تبه بالاقامة على ما سواها لانه اذا نهي عن اتيانها عمداً حال الاقامة مع خوف فوت بعض لفظها اولي اه

قوله واتوها تمشون وعليكم السكينة قال النووي فيه التدب الاكيد الى اتيان الصلاة بسكينة ووقار والهي عن اتيانها سعياً سواء فيه صلاة الجمعة وغيرها اه وأما قوله تعالى فاسعوا الى ذكر الله فليس المراد به السعي على الاقدام ولكنه على النيات والقلوب كما قال الكشاف عن الحسن البصري ومن سكر الله الزمخشري في لسانه الصغار - لكن مشيتك الى المسجد أو قرشية وتكن خشيتك في الصلاة أو قرشية - وهي مائة مقالة في المواظ والخطب ونسب الطواق الذهب وقد ترجمناها الى لغتنا وطبعنا مع أصلها بشكل كفاية وشرح لغاتها قبل أربعين سنة ثم ان قوله وعليكم السكينة ضبط في شروح البخاري بنصب السكينة بعليكم على الاغراء وجوز الرفع على الابتداء والخبر سابقه وروى بالسكينة بياء الجبر

قوله اذا توب بالصلاة معناه اذا اقيمت سميت الاقامة تشويهاً لانها دعاء الى الصلاة بعد الدعاء بالانان من قولهم تآب اذا رجع اه نووي

قوله فسمع جلبة أي أصواتاً لحركتهم وكلامهم واستمع جالهم ( نووي )

قوله واقض ما سبقك دليل على أن الذي يقضى المسبوق هو أول صلواته خلافاً للشافعية فيجهر في الركعتين ان شاء عندنا في الجهرية لا عندهم ودليلهم رواية قاتموا قالوا اذا الاتمام يقع على باقي شيء تقدم

جعفر بن زياد أخبرنا إبراهيم ( يعني ابن سعيد ) عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ح قال وحديثي حزملة بن يحيى واللفظ له أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها تسعون وأتوها تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا **حدثنا يحيى بن أيوب** وقتيبة بن سعيد وابن حجر عن إسماعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا إسماعيل أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا توب للصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون وأتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة **حدثنا محمد بن رافع** حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نودي بالصلاة فأتوها وأنتم تمشون وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا الفضيل ( يعني ابن عياض ) عن هشام ح قال وحديثي زهير بن حرب واللفظ له **حدثنا إسماعيل بن إبراهيم** حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توب بالصلاة فلا يسع إليها أحدكم ولكن ليتمس وعليه السكينة والوقار صل ما أدركت واقض ما سبقك **حدثني إسحاق بن منصور** أخبرنا محمد بن المبارك الصوري حدثنا معاوية بن سلام عن يحيى بن أبي كثير أخبرني عبد الله بن أبي قتادة أن أباه أخبره قال بينما نحن نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع جلبة فقال ما شأنكم قالوا استنجنا إلى الصلاة قال فلا تفعلوا إذا أتيت الصلاة فعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما سبقكم

( فاتموا )

أخبرني إبراهيم عن

إذا نودي للصلاة تسعون وما سبقكم فاتموا

حدثنا قتيبة بن يحيى ولا تسمى اليها

فعلكم بالسكينة

قوله حدثنا شيبان بهذا الاسناد يعني حدثنا شيبان عن يحيى بن أبي كثير باسناده

باب

متى يقوم الناس للصلاة

المتقدم وكان يعنى لمسلم ان يقول عن يحيى لان شيبان لم يتقدم له ذكر وعادة مسلم وغيره في مثل هذا ان يذكر في الطريق الثاني رجلا من سبق في الطريق الاول ويقولوا بهذا الاسناد حتى يعرف مكان مسلماته اقتصر على شيبان لعدم بانه في درجة معاوية بن سلام السابق وانه يروى عن يحيى بن ابي كثير (نوى)

قوله عن حجاج الصواف هو حجاج بن ابي عثمان المذكور بعد مطربين وكان كما في الخلاصة صواغياطا مائة وستة وثلاثون ومائة

قوله اذا اقيمت الصلاة يعني اذا نادى المؤذن بالاقامة وفيه اقامة السبب مقام السبب اها بن الملك

قوله فلا تقوموا النبي لتتزيه افاده المناوي

قوله حتى تروى يعني قد خرجت كافي الرواية الاخرى ثلاثا يطول عليكم القيام وقد يعرض ما يقتضيه التأخير

قوله فعدلنا الصوفى اشارة الى ان هذه سنة معهودة عندهم وقد اجمع العلماء على استحباب تعديل الصوفى والتراس فيها اه نوى

قوله ذكر اي تذكر شيئا وهو لزوم الاغتسال فالصوفى الى الحجرة الشريفة وقال لنا مكانكم اي الزموا

قوله ينطف بكسر الطاء وضحا لفتان مشهورتان اي يقطر وفيه دليل على طهارة الماء المستعمل (نوى)

قوله ينطف اي يقطره يتعدى ولا يتعدى كما يعلم بمراجعة مكتب اللغة

فَاتَمُّوا حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ  
عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ  
أَبِي قَتَادَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَلَا تَقُومُوا حَتَّى  
تَرَوْنِي \* وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ إِذَا أَقِمْتَ أَوْ نُودِيَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ ح  
قَالَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ وَقَالَ  
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ شَيْبَانَ كُلَّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي رِوَايَتِهِ حَدِيثَ مَعْمَرٍ  
وَشَيْبَانَ حَتَّى تَرَوْنِي قَدْ خَرَجْتُ **حَدَّثَنَا** هُرُوزُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
عَوْفٍ سَمِعَ أَبَاهُ رِزْرَةَ يَقُولُ أَقِمْتَ الصَّلَاةَ فَهُنَا فَعَدَلْنَا الصَّوْفُوفَ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَاةٍ  
قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ذَكَرَ فَانصَرَفَ وَقَالَ لَنَا مَكَانَكُمْ فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ  
إِلَيْنَا وَقَدْ اغْتَسَلَ يَنْطِفُ رَأْسُهُ مَاءً فَكَبَّرَ فَصَلَّى بِنَا **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَقِمْتَ الصَّلَاةَ وَصَفَتِ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ مَقَامَهُ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ أَنْ مَكَانَكُمْ فَخَرَجَ وَقَدْ اغْتَسَلَ  
وَرَأْسُهُ يَنْطِفُ الْمَاءُ فَصَلَّى بِهِمْ **وَحَدَّثَنِي** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ  
عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ  
تُقَامُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَأْخُذُ النَّاسُ مَصَافَهُمْ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ النَّبِيُّ

حدثني محمد بن  
قال ابن حاتم بن

سمعنا اباه رزرة بن



قوله اذا وضعت هويته  
الدال والحاء والقاد المعجمة  
أي زالت الشمس اه نوري  
فهو كقولهم تعالي حق توارت  
وفي سفر ابن ماجه اذا وضعت  
الشمس

باب

من أدرك ركعة من  
الصلاة فقد أدرك  
تلك الصلاة

قوله من أدرك ركعة من الصلاة  
فقد أدرك الصلاة هذا  
محتاج الى التأويل لان أدرك  
ركعة لا يكون مدركا لكل  
الصلاة اجماعا فبها اظهر  
تقديره فقد أدرك وجوب  
الصلاة يعني من لم يكن  
أهلا للصلاة ساراهلا ولد  
بقي من وقت الصلاة فقد  
ركعة لم تزل تلك الصلاة  
وكذا لو أدرك قدر ركعة  
فتقديره بالركعة يكون  
على الغالب لان مادونها  
لا يعرف قدره وقيل تقديره  
فقد أدرك فضيلة الصلاة  
يعني من سلك مسبوقا  
وأدرك ركعة مع الإمام فقد  
أدرك فضيلة الجماعة فعل  
هذا قيد رحمة يكون  
لاخراج مادونها وقيل معنى  
الركعة هنا الركوع ومعنى  
الصلاة الركعة اطلاقا لكل  
على الجنبه يعني من أدرك  
الركوع مع الإمام فقد أدرك  
تلك الركعة ( ابن الملك )

قوله من أدرك ركعة من الصبح  
قبل أن تطلع الشمس فقد  
أدرك الصبح هذا قبل النهي  
عن الصلاة في الاوقات الثلاثة  
عندنا على ما ذكره أبو جعفر  
الطحاوي في شرح معاني  
الآثار وما قوله ومن أدرك  
ركعة من العصر قبل أن  
تغرب الشمس فقد أدرك  
العصر فثبت اجماعا لان  
ما قبل الغروب وقت ناهس  
لا يصب فيه الا عصر يومه  
بخلاف ما قبل الطلوع فإنه  
للحرا العبادة فيه عن التسببه  
ولت كامل وما وجب كاملا  
لا يؤدي ناهسا فيسند ما التزم  
فيه بطرود السواد عليه وما  
وجب ناهسا يؤدي ناهسا  
فلا يفسد عصر يدى به  
في وقت احمرار الشمس  
بطرود الغروب عليه لانه  
لما يدى به في الوقت ناهس  
وجب ناهسا فيؤدي كذلك  
كما تقرر في موضعه من كتب  
اصول الفقه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامَهُ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا  
زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا دَحَضَتْ فَلَا  
يُقِيمُ حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا خَرَجَ أَقَامَ الصَّلَاةَ حِينَ يَرَاهُ وَحَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلَاةِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ  
وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ  
ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً  
مِنَ الصَّلَاةِ مَعَ الْإِمَامِ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَمْرُ بْنُ النَّاقِدِ  
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
الْمُبَارَكِ عَنْ مَنَمَرٍ وَالْأَوْزَاعِيِّ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَيُونُسَ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
أَبِي ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ جَمِيعاً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ كُلُّ هَؤُلَاءِ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ  
يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ مَعَ الْإِمَامِ وَفِي حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ  
فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلَاةَ كُلَّهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ  
أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ وَعَنْ بُسَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ وَعَنِ الْأَعْرَجِ حَدَّثُوهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ  
الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ فَقَدْ  
أَدْرَكَ الْعَصْرَ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
ح قَالَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ وَهَبٍ وَالسِّيَاقُ لِحَرْمَلَةَ قَالَ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ

حدثنا يحيى بن يحيى

حدثني حرملة بن يحيى

حدثنا محمد بن يحيى

حدثنا حسن بن يحيى

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ سَجْدَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ  
 أَوْ مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ فَقَدْ أَدْرَكَهَا وَالتَّجِدَّةُ إِنَّمَا هِيَ الرَّكْعَةُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
 حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 يُمِثِلُ حَدِيثَ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْعَصْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ  
 فَقَدْ أَدْرَكَ وَمَنْ أَدْرَكَ مِنَ الْفَجْرِ رَكْعَةً قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَقَدْ أَدْرَكَ وَحَدَّثَنَا ه  
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ قَالَ سَمِعْتُ مَعْمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ  
 عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الْعَصْرَ شَيْئًا فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ أَمَا إِنَّ جِبْرِيْلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلَّى إِمَامَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ أَعْلَمُ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ فَقَالَ سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي  
 مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نَزَلَ  
 جِبْرِيْلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ثُمَّ صَلَّيْتُ  
 مَعَهُ يُحْسِبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا فَدَخَلَ عَلَيْهِ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ  
 فَأَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَغْرِبَةَ بِنَ شُعْبَةَ أَخْرَجَ الصَّلَاةَ يَوْمًا وَهُوَ بِالْكُوفَةِ فَدَخَلَ عَلَيْهِ أَبُو مَسْعُودٍ  
 الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مَا هَذَا يَا مَغْرِبَةُ أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ جِبْرِيْلَ نَزَلَ فَصَلَّى فَصَلَّى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى  
 فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ثُمَّ صَلَّى فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِهَذَا أَمْرٌ فَقَالَ عُمَرُ لِعُرْوَةَ  
 أَنْظُرْ مَا تَحْدِثُكَ يَا عُرْوَةُ أَوْ إِنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ هُوَ أَقَامَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله امام رسول الله بكسر  
 الهمزة ويوضحه قوله في  
 الحديث نزل جبريل فامنى  
 فصليت معه ثم صليت معه  
 ذكره النووي وقال السندي  
 في حواشي سنن النسائي امام  
 بكسر الهمزة وهو حال أو  
 يفتح الهمزة وهو ظرف والمعنى  
 يميل الى الاول ومقصود عروة  
 بذلك أن الامارات عظيم  
 قد نزل لتحديد جبريل  
 فعلها النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم بالفعل فلا يفتى  
 التصدير في مثله اه

قوله اعلم امر من العلم أى من  
 حاله ضابطاً له ولا تعلقه عن  
 غفلة وفي الرواية الآتية انظر  
 فلا وجه لضبطه من الاعلام  
 على معنى بين في حاله

باب  
 اوقات الصلوات  
 الخمس

قوله فقال القائل هو عروة  
 ابن الزبير كما يظهر مما يأتى

قوله يقول سمعت ابا مسعود  
 يعنى اياه ابا مسعود البدرى

قوله نزل جبريل فامنى الخ  
 كرر عليه السلام صلواته  
 مع جبريل عليه السلام خمس  
 مرات اشارة الى خمس  
 صلوات قاله ابن الملك وهو  
 المراد بقوله يحسب الخ  
 بضم السين فانه من الحساب

قوله أليس قد علمت هل  
 بحث في شروح البخارى  
 من حيث ان الشائع لم يحاط به  
 الحاضر ألت فليس هنا  
 مستند الى ضمير الشأن  
 وجملة قد علمت خبره

قوله بهذا امرت قال النووي  
 روى بضم التاء وفتحها وهما  
 ظاهران اه والقائل هو  
 جبريل عليه السلام والمعنى  
 على رواية الظم هذا الذى  
 امرت بتقليفه لك وعلى  
 رواية الفتح هذا الذى امرت  
 به أن تصليه كل يوم وليلة

قوله أو ان جبريل هو يفتح  
 الواو وكسر الهمزة (نوى)

قبل أن تطلع الشمس  
 حدثنا حسن بن

أما علمت أن جبرائيل

ما حدثت به عروة



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ عُرْوَةُ كَذَلِكَ كَانَ بَشِيرُ بْنُ أَبِي مَسْعُودٍ يُحَدِّثُ  
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُرْوَةُ وَلَقَدْ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَطْهَرَ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ** قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ  
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ  
 فِي حُجْرَتِي لَمْ يَفِيءِ النَّبِيُّ بَعْدُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لَمْ يَطْهَرَ النَّبِيُّ بَعْدُ **وَحَدَّثَنَا حَزْمَةُ**  
**ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ** أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ  
 الرَّبِيعِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا لَمْ يَطْهَرَ النَّبِيُّ فِي حُجْرَتِهَا **حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ** قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ وَأَقَمَهُ فِي حُجْرَتِي **حَدَّثَنَا أَبُو**  
**فَسَّانُ الْمِصْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ  
 فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَطْلُعَ قَرْنُ الشَّمْسِ الْأَوَّلُ ثُمَّ إِذَا صَلَّيْتُمُ الظُّهْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ  
 يَحْضُرَ الْعَصْرُ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ تَصْفُرَ الشَّمْسُ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْمَغْرِبَ  
 فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى أَنْ يَسْقُطَ الشَّفَقُ فَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْعِشَاءَ فَإِنَّهُ وَقْتُ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ** عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ  
 (وَأَسْمَةُ يَحْيَى بْنِ مَالِكٍ الْأَزْدِيُّ وَيُقَالُ الْمَرَاغِيُّ وَالْمَرَاغِيُّ حَتَّى مِنَ الْأَزْدِ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَقْتُ الظُّهْرِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ وَوَقْتُ الْعَصْرِ  
 مَا لَمْ تَصْفُرِ الشَّمْسُ وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ نُورُ الشَّفَقِ وَوَقْتُ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ  
 اللَّيْلِ وَوَقْتُ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ**

قولها والشمس في حجرها هذا وما بعده من الروايات كلها في معنى التكبير بالمعنى في أول وقتها وهو حين يصير ظل كل شيء مثله أفاده النووي وعن إمامنا في روايتان أحدهما قول صاحبه كما يعلم من اللغة

قولها قبل أن يظهر معناه قيل أن تخرج الشمس من الحجر فينبسط التي فيها كما هو معناه قولها في الرواية الأخرى لم يفيء النبي أو لم يظهر النبي بعد وقولها والشمس في حجرها لم يظهر النبي في حجرها فهذا الظهور غير ذلك الظهور فإن المراد بظهور الشمس خروجها من الحجر ويطهر النبي انبساطه في الحجر قال ابن حجر وليس بين الروايتين اختلاف لأن انبساط النبي لا يكون إلا بعد خروج الشمس اه

قوله إذا صلتم الفجر الخ قال ابن الملك هذا الحديث إلى آخره بيان لآواخر الأوقات وأوائلها كانت معلومة لهم بقرينة قوله إذا صلتم اه ثم قال عند شرح قوله « إذا صلتم العشاء فإنه وقت إلى نصف الليل » وهذا بيان لوقتها المختار اه

قوله إلى أن تصفر الشمس وهبارة المشارق إلى أن تصفر الشمس بالضاد المعجمة وتشديد الياء أي مالت إلى الغروب كما في المبارك

قوله ما لم يسقط نور الشفق أي نورانه وانتشاره وفي رواية أبي داود نور الشفق بالقاء وهو غمضاء اه نووي والشفق هو الحمراء والبيضاء بعدها على الخلاف المعتبر في اللغة

قبل أن يظهر النبي

والم يفيء النبي

حدثنا أبو عثمان

حدثني أبي

وقت صلاة العصر

العقدى ح قال وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يحيى بن أبي بكير كلاهما عن شعبة  
 بهذا الإسناد وفي حديثهما قال شعبة رفعة مرة ولم يرفعه مرتين **وحدثني**  
**أحمد بن إبراهيم الأزرق** حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أبي  
 أيوب عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر إذا  
 زالت الشمس وكان ظل الرجل كطوله ما لم يخضر العصر ووقت العصر ما لم  
 تصفر الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق ووقت صلاة العشاء إلى  
 نصف الليل الأوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس  
 فإذا طلعت الشمس فأمسك عن الصلاة فإنها تطلع بين قرني شيطان **وحدثني**  
**أحمد بن يوسف الأزدي** حدثنا عمر بن عبد الله بن رزين حدثنا إبراهيم (يعني ابن  
 طهمان) عن الحجاج (وهو ابن حجاج) عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن  
 عمرو بن العاص أنه قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن وقت الصلوات فقال  
 وقت صلاة الفجر ما لم يطلع قرن الشمس الأول ووقت صلاة الظهر إذا زالت الشمس  
 عن بطن السماء ما لم يخضر العصر ووقت صلاة العصر ما لم تصفر الشمس ويسقط  
 قرنها الأول ووقت صلاة المغرب إذا غابت الشمس ما لم يسقط الشفق ووقت  
 صلاة العشاء إلى نصف الليل **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** قال أخبرنا عبد الله  
 ابن يحيى بن أبي كبر قال سمعت أبي يقول لا يستطيع العلم براحة الجسم **حدثني**  
**زهير بن حرب** وعبيد الله بن سعيد كلاهما عن الأزرق قال زهير حدثنا إسحاق  
 ابن يوسف الأزرق حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة عن  
 أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم أن رجلاً سأله عن وقت الصلاة فقال له صل  
 معنا هذين يعني اليومين فلما زالت الشمس أمر بلالاً فأذن ثم أمره فأقام  
 الظهر ثم أمره فأقام العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية ثم أمره

قوله وكان ظل الرجل أي  
 وصار ظله كطوله أي قريباً  
 منه اه مرقة  
 قوله ما لم يخضر العصر أي  
 وقته وهذا بيان وثا سبه  
 لقوله وكان كما في المرقاة  
 قوله وقت العصر أي يدخل  
 عما ذكر من ظل الرجل  
 كطوله ويستمر من غير  
 سراحة (ما لم تصفر الشمس)  
 بفتح الراء المشددة وتكسر  
 فالمراد به وقت الاختيار  
 (مرقة)  
 قوله إلى نصف الليل الأوسط  
 والأوسط صفة الليل أي  
 الليل المعتدل لا طويل ولا  
 قصير وقيل الأوسط صفة  
 النصف أي نصف عدد من  
 الليل عموماً يعني من كل  
 نصفه وبه قطع الفقهاء اه من  
 المرقاة مختصراً  
 قوله (ما لم تطلع الشمس)  
 أي شيء منها (فإذا طلعت  
 الشمس) أي أوردت الطلوع  
 (فأمسك عن الصلاة) أي  
 أمسكها (فإنها) أي الشمس  
 (تطلع بين قرني الشيطان)  
 أي جانبي رأسه وذلك لأن  
 الشيطان يرمد وقت طلوع  
 الشمس فينصب قائماً في  
 وجه الشمس مستقبلاً لمن  
 سجده الشمس لينقلب سجود  
 الكفار للشمس عبادة له  
 فنهى النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم أمته عن الصلاة  
 في ذلك الوقت لتكون صلاة  
 من عباده في غير وقت  
 عبادة من عبد الشيطان  
 (مرقة)  
 قوله وهو ابن حجاج قال  
 في الخلاصة حجاج بن حجاج  
 الساهلي البصري الأحول  
 عن قتادة والنس بن سيرين  
 وعنه إبراهيم بن طهمان  
 وزيد بن زريع وثقه ابن  
 معين وابو حاتم مائة سنة  
 إحدى وثلاثين ومائة اه  
 والنس بن سيرين أخو محمد  
 ابن سيرين مات بعد أخيه  
 بعشر سنين  
 قوله لا يستطيع العلم براحة  
 الجسم هذا الكلام لا مناسبة  
 له بالحديث مراقبت الصلاة  
 ومن اعتذر عنه لم يأت بشيء  
 راجع تعرف  
 قوله صل معنا هذين يعني  
 اليومين أي المعلمين لتعلم  
 أوقات الصلوات كلها أو لأنها  
 وأخرها ووقت الفضيلة  
 والاختيار وغيرهما بانها شهادة  
 التي هي أقوى من السهارة  
 (مرقة)

أخبارنا عام في  
 في وقت النجاشي  
 في وقت الصلاة  
 حدى إبراهيم  
 وهو ابن الحجاج  
 عن وقت الصلاة  
 وأبو بريدة بن الحبيب  
 الصحابي رطل الله عنه

فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ  
 أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّانِي أَمَرَهُ فَأَبْرَدَ بِالظُّهْرِ  
 فَأَبْرَدَ بِهَا فَأَنَعَمَ أَنْ يُبْرَدَ بِهَا وَصَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ أَحْرَاهَا فَوْقَ الَّذِي  
 كَانَ وَصَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ وَصَلَّى الْعِشَاءَ بَعْدَ مَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ  
 وَصَلَّى الْفَجْرَ فَاسْتَفْرَبَ بِهَا ثُمَّ قَالَ آيْنَ السَّائِلُ عَنْ وَقْتِ الصَّلَاةِ فَقَالَ الرَّجُلُ أَنَا  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَقْتُ صَلَاتِكُمْ بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ **وَحَدَّثَنِي** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 عَرَعَةَ السَّامِيُّ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ سَلِيمَانَ  
 ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ  
 فَقَالَ أَشْهَدُ مَعَنَا الصَّلَاةَ فَأَمَرَ بِإِلَّا فَاذَنْ بِغَلَسِ فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ثُمَّ  
 أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ عَنْ بَطْنِ السَّمَاءِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ  
 ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَجِبَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ حِينَ وَقَعَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ  
 الْغَدَقَتَوْرَ بِالصُّبْحِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالظُّهْرِ فَأَبْرَدَ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ بَيضَاءُ نَقِيَّةٌ  
 لَمْ تُخَالِطْهَا صُفْرَةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْمَغْرِبِ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَمَرَهُ بِالْعِشَاءِ عِنْدَ  
 ذَهَابِ ثُلُثِ اللَّيْلِ أَوْ بَعْضِهِ (شَاكَّ حَرَمِيُّ) فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ آيْنَ السَّائِلُ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتَ  
 وَقْتُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا بَدْرُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَنَا سَائِلٌ يُسْأَلُهُ  
 عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلَاةِ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا قَالَ فَأَقَامَ الْفَجْرَ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ وَالنَّاسُ  
 لَا يَكَادُ يَعْرِفُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ وَالْقَائِلُ  
 يَقُولُ قَدْ أَنْتَصَفَ النَّهَارُ وَهُوَ كَانَ أَعْلَمَ مِنْهُمْ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ  
 مُرْتَفِعَةٌ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ وَقَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ  
 غَابَ الشَّفَقُ ثُمَّ أَحْرَأَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حَتَّى أَنْصَرَفَ مِنْهَا وَالْقَائِلُ يَقُولُ قَدْ طَلَمَتِ

قوله امره فابرد أي امره  
 بالابرد فابرد بها والابرد  
 هو الدخول في البرد والباء  
 للتعدي أي أدخلها فيه  
 قوله فأنعم أن يبرد بها أي  
 بالغ في البرد بها  
 قوله آخرها فوق الذي كان  
 أي آخر عصر اليوم الثاني  
 تأخير أهو فوق التأخير الذي  
 كان  
 قوله فاسفر بها أي أدخلها  
 في وقت اسفار الصبح أي  
 انكشافه واضائه  
 قوله فقال الرجل أنا أي  
 أنا السائل أو السائل أنا  
 حاضر عندك وعبارة الموطأ  
 قال ها أناذا  
 قوله بين ما رأيتم أي هذا  
 الوقت المقتصد الذي لا فرط  
 فيه تعجلاً ولا تقرباً فيه  
 فأخيراً قاله ابن الملك وقال  
 السندي في حواشي سنن  
 ابن ماجه أي بين وقت  
 الشروع في المرة الأولى  
 ووقت الفراغ في المرة الثانية  
 قوله السامى بتشديد الياء  
 نسبة إلى سامة بن لؤي  
 عن قريش  
 قوله حرى هو اسم بلفظ  
 النسب ونظيره مكي بن ابراهيم  
 من شيوخ البخارى ومن سمي  
 بحر من رجال الحديث أشان  
 أحدها أبو روح حرى بن  
 هارث بن أبي حفصة ثابت  
 العتكي المتوفى سنة مائتين  
 وعشر وهو الذي ذكره  
 البخارى وصاحب هذا  
 الصحيح وثانيهما أبو علي  
 حرى بن حفص بن عمر  
 القسبي المتوفى سنة مائتين  
 وثلاث وعشرين وله ذكر  
 في صحيح البخارى وسنن  
 ابى داود والنسائي على  
 ما يفهم من الخلاصة وكلاهما  
 ثقة كما ذكر في القاموس  
 وشرحه تاج العروس  
 قوله اشهد أي احضر  
 قوله بغلس أي في غلام قال ابن  
 الأثير الغلس ظلمة آخر الليل  
 إذا اختلطت بضوء الصباح  
 قوله حين وجبت الشمس  
 أي غابت كقولهم سقطت  
 ووقعت ذكره الراغب  
 وذكر ابن الأثير أن أصل  
 الوجوب السقوط والوقوع  
 ومنه قوله تعالى فإذا وجبت  
 جنوبها  
 قوله حين وقع الشفق أي  
 غاب ومثله حين وقعت  
 الشمس حكما لهم أنا  
 وذكره الثوري

فلما كان اليوم الثاني  
 حدثني ابراهيم بن محمد بن  
 فقال له اشهد

قوله فنور بالصبح أي صلاها  
 وقد استنار الافق كثيرا  
 قوله فأنعم أي صلاها  
 وقد استنار الافق كثيرا

قوله ابن السائل الخ سقط في هذه الرواية ما بين في غيرها وهو ظاهر

الشمس أو كادت ثم آخر الظهر حتى كان قريبا من وقت العصر بالأمس ثم آخر  
العصر حتى انصرف منها والقائل يقول قد أحرقت الشمس ثم آخر المغرب حتى  
كان عند سقوط الشفق ثم آخر العشاء حتى كان ثلث الليل الأول ثم أصبح فدعا  
السائل فقال الوقت بين هذين **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبه** حدثنا وكيع عن  
بدر بن عثمان عن أبي بكر بن أبي موسى سمعه منه عن أبيه أن سائلا أتى النبي صلى الله  
عليه وسلم فسأله عن مواقيت الصلاة بمثل حديث ابن عمير غير أنه قال فصلي المغرب  
قبل أن ينشب الشفق في اليوم الثاني **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا ليث وحدثنا  
محمد بن زريح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن عن  
أبي هريرة أنه قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا اشتد الحر فأبردوا الصلاة  
فإن شدة الحر من فحج جهنم **وحدثني حرمة بن يحيى** أخبرنا ابن وهب أخبرني  
يونس أن ابن شهاب أخبره قال أخبرني أبو سلمة وسعيد بن المسيب أنهما سمعا أبا  
هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله سواء **وحدثني هرون بن**  
**سعيد الأيلي** وعمرو بن سواد وأحمد بن عيسى قال عمرو أخبرنا وقال الآخران حدثنا  
ابن وهب قال أخبرني عمرو أن بكيرا حدثه عن بشر بن سعيد وسلمان الأغر عن  
أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا كان اليوم حارًا فأبردوا  
بالصلاة فإن شدة الحر من فحج جهنم **قال عمرو** وحدثني أبو يونس عن أبي هريرة  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبردوا عن الصلاة فإن شدة الحر من فحج  
جهنم **قال عمرو** وحدثني ابن شهاب عن ابن المسيب وأبي سلمة عن أبي هريرة  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحو ذلك **وحدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا عبد العزيز  
عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن هذا  
الحر من فحج جهنم فأبردوا بالصلاة **حدثنا ابن رافع** حدثنا عبد الرزاق

قوله والقائل يقول من ظهره  
في سنة ولت سلاتي الفجر  
والظهر وهذه الجمل كلها  
أحوال

قوله الوقت بين هذين يعني  
أن الوقت هذان وما بينهما  
فيجوز الصلاة في أوله  
ووسطه وآخره كالمرة  
وفي حديث ابن عمرو «الوقت  
فيها بين أمس واليوم» وإنما  
أخر جوابه حتى سئل معه  
في اليومين لأن البيان بالفعل  
أبلغ وفيه جواز تأخير البيان  
عن وقت السؤال إلى آخر  
وقت يجب فيه فعل ذلك  
ذكره الزرقاني في شرح الموطن

باب

استحباب الأبراد  
بالظهر في شدة  
الحر لمن مضى إلى  
جماعة ويناله الحر  
في طريقه

قوله فأبردوا الصلاة قد يقال  
ان أبرد متعدي بنفسه بمعنى  
أدخل في البرد والافتقار  
ما تقدم وما تأخر فأبردوا الصلاة  
كما هو لفظ البخاري قال ابن  
حجر رأى أخوها إلى أن  
يبرد الوقتاه وفي الصباح  
أبردا دخلنا في البرد مثل  
أصبحنا دخلنا في الصباح  
وأما أبردوا بالظهر فالتقاء  
للتعدي والمعنى أدخلوا صلاة  
الظهر في البرد وهو سكن  
شدة الحر اه وهو المواتن  
لما في الحائق وجاء أبردوا  
عن الصلاة قال النووي هو  
بمعنى أبردوا بالصلاة وعن  
تطلق بمعنى الباء كما يقال  
دميت عن الفرس أي بها اه  
وأشار ابن الملك إلى معنى  
التضمين فقال هاوزن عن  
أولادها ثم قال المراد من  
إبرادها أن تلحق بالانكسار  
شدة الحر لأن تلحق إلى برد  
النهار اه

قوله فإن شدة الحر من فحج  
جهنم يعني أن شدة حر الشمس  
في الصيف كشدته حر جهنم أي  
فيه شقة مثله فأحذروها  
ولفح جهنم انتشار نارها  
كما في الصباح

قوله ابن عبد الرحمن بن عوف عن  
ابن عمر بن الخطاب في كتابه المأثور  
بمعنى

أبو بكر بن أبي موسى

قائلا بالصلاة

بمعنى



حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مَسِيَّةٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتُوا الْحَرَّ فِي الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُهَاجِرًا أَبَا الْحَسَنِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ أَدْنَى مُؤَدِّنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالظُّهْرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتُوا الْحَرَّ فَإِذَا أَشَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ أَبُو ذَرٍّ حَتَّى رَأَيْتُنَا فِي التَّلَوْلِ **وَحَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لِحَرْمَلَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ يَا رَبِّ أَكُلْ بَعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ فَهُوَ أَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ وَأَشَدُّ مَا تَجِدُونَ مِنَ الزَّمْهَرِيِّ **وَحَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنٌ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَرِيدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِيِّ سَفِيَّانَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ قَيْحِ جَهَنَّمَ وَذَكَرَ أَنَّ النَّارَ أَشْتَكَّتِ إِلَى رَبِّهَا فَأَذِنَ لَهَا فِي كُلِّ عَامٍ بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ **وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا حَيَوَةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ النَّارُ رَبِّ أَكُلْ بَعْضِي بَعْضًا فَأَذِنَ لِي أَنْتَفَسَ فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ فَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ بَرْدٍ أَوْ زَمْهَرٍ بِرَفْنِ نَفْسِ جَهَنَّمَ وَمَا وَجَدْتُمْ مِنْ حَرٍّ أَوْ حُرٍّ بِرَفْنِ نَفْسِ جَهَنَّمَ

قوله ابردوا عن الصلاة اي اخروها عنه مبردين

قوله فابدوا عن الصلاة من ما ذكره ابن الملك في تقديره وقال الفسطاني اي اذا اشتد الحر فتأخروا عن الصلاة مبردين

قوله محمد بن جعفر وهو الذي تراه في صحيح البخاري مذكورا بلقبه عند ربه مناه المبرم المبح اقبه به ابن جرير لانه اكثر السؤال في مجلسه فقال له ما تريد اعندر فترمه كما في القاموس وكان ربيب شعبة قال في الخلاصة جالسه نحواً من عشرين سنة مات سنة ثلاث وتسعين ومائة اه وتقدم ذكر شعبة بهامش ص ١٣٥ من الجزء الاول وص ١٥ من هذا الجزء

قوله سمعت مهاجراً المهاجر اسم وليس يوسف ويزاد حليته الالف واللام للبح الوصفية مثل زيادتها في العباس وهو كما في الخلاصة مهاجر التيمى كنيته ابو الحسن

قوله حتى رأينا في التلوي هذه النافية متعلقة بالابراء الواقع في حكاية ابي ذر كما انه قال ابردنا اي اخبرنا الصلاة الى ان رأينا غلال التلوي وهي ما اجتمع على الارض من دمل اوتراب اوتصوها كالروابي قال ابن حجر وهي في السالب منبذعة غير شاحسة فلا يظهر لها ظل الا اذا ذهب اكثرت وقت الظهرا

قوله من الزمهرى هو شدة البرد وهذه الكلمة منبذلة في لغتنا معرفة باسقاط الراء الاخرة فانا نسى قلب الشتاء زمهرى

قوله من حر او حرور الحر خلان البرد والحرور المرمح الحارة تكون ليلاً ونهاراً ويقال ان الحرور بالنهار والسموم بالليل ويعكس انظر الصباح

حدثنا محمد بن جعفر

قال اخبرنا ابن وهب عن

اخبرني ابو سلمة بن

حدثني حرمله بن يحيى عن ابن الهادي



وحدثنا محمد بن يحيى عن سالم بن حرب بن

قوله حر الرضا بن يحيى ما بصيب أقدمهم من حر الشمس فيها بغير الصلاة

بكر

بكر

**حدثنا محمد بن المثنى** ومحمد بن بشار كلاهما عن يحيى القطان وابن مهدي قال ابن المثنى حدثني يحيى بن سعيد عن شعبة قال حدثنا سمالك بن حرب عن جابر بن سمرة قال قال ابن المثنى وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن سمالك عن جابر بن سمرة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر إذا دحضت الشمس **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو الأحوص سلام بن سليم عن أبي إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال شكونا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة في الرضا فلم يشكنا **وحدثنا** أحمد بن يونس وعون بن سلام قال عون أخبرنا وقال ابن يونس (واللفظه) حدثنا زهير قال حدثنا أبو إسحاق عن سعيد بن وهب عن خباب قال أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فشكونا إليه حر الرضا فلم يشكنا قال زهير قلت لأبي إسحاق في الظهر قال نعم قلت أفي تجليها قال نعم **حدثنا** يحيى بن يحيى حدثنا بشر بن المفضل عن غالب القطان عن بكر بن عبد الله عن أنس بن مالك قال كنا نصلي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شدة الحر فإذا لم نستطع أحدنا أن يميكن جبهته من الأرض بسط ثوبه فسجد عليه **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح قال وحدثنا محمد بن ربح أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن أنس بن مالك أنه أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذهب إلى العوالي فيأتي العوالي والشمس مرتفعة ولم يذكرك قتيبة فيأتي العوالي **وحدثني** هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو عن ابن شهاب عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر بمثل سواه **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن أنس بن مالك قال كنا نصلي العصر ثم يذهب الذهب إلى قباه فيأتيهم والشمس مرتفعة **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن

**باب**

استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر

قوله فلم يشكنا أي لم يزل شكوانا فالهمزة للسلب وذكر النووي أن حديث خباب هذا قيل أنه منسوخ بأحاديث الإبراد وقيل المختار استحباب الإبراد لأحاديث وأما حديث خباب فمحمول على أنهم طلبوا تأخيرها زائداً على قدر الإبراد وهو الصحيح لكثرة الأحاديث الصحيحة فيه

قوله أحمد بن يونس هو على ما ذكر في الخلاصة أحمد بن عبد الله بن يونس أبو عبد الله الكوفي مات بالكوفة سنة سبع وعشرين ومائتين عن أربع وتسعين وهو المراد بابن يونس المذكور بعد سطره وعون بن سلام هو أبو جعفر الكوفي مات سنة ثلاثين ومائتين وأما زهير الذي حدثنا فهو

**باب**

استحباب التبكير بالعصر

٢ زهير بن معاوية المتوفى سنة ثلاث وسبعين ومائة قوله والشمس حية قدم بهامش ص ١٠٥ أن المراد بصياتها صفاء لونها وبقاؤه حرها فان كل شيء غطفت قوته فكأنه قد مات قوله فيأتي العوالي هي عبارة عن الرى المجتمعة حول المدينة من جهة مجدها وأما ما كان من جهة نهايتها فيقال لها السافلة وبعد بعض العوالي من المدينة أربعة أميال وأبعدها ثمانية أميال كما في فتح الباري قوله في قباه راجع هامش الصفحة السادسة والسبعين

قوله الى بن عمرو بن عوف  
يعني منازلهم بقباء

قوله فلما دخلنا عليه وفي  
الرواية الاتية كما في البخاري  
صلينا مع عمر بن عبدالعزيز  
الظهر ثم خرجنا حتى دخلنا  
على ابن مالك

قوله تلك صلاة المنافق فيه  
تصریح بدم تأخير صلاة  
العصر بلا عذر لقوله صلى  
الله تعالى عليه وسلم يجلس  
يرقب الشمس ا نوري

قوله فقرها اربعاً لا يذكر  
الله فيها الا قليلاً تصریح  
بدم من صلى مسرعاً بحيث  
لا يكمل الخشوع والطأينة  
والاذكار والمراد بالنظر  
صحة الحركات كتنظر الطائر  
(نوري)

قوله سمعت ابا امامة يعني  
هو اسعد بن سهل بن حنيف

قوله يام يعني يامى وهذا  
من باب التثنية والاكرام  
لايس لانه ليس به على  
الحقيقة اه عه

قوله ان نبحر جزوراً نخدم  
من المصباح ان الجزور هي  
الناقة التي تهر

قوله ليل ان تليق الشمس  
تصریح بالمبالغة في التكبير  
بالعصر وفيه اجابة الدهوة  
وان الدعوة لطعام مستحبة  
في كروقت سواء اول النهار  
واخره اه نوري

قوله عن ابن لهيعة هو  
عبدالله بن لهيعة الحضرمي  
سكان قاضي مصر مات  
سنة اربع وسبعين ومائة  
ذكره الخزازي وله ترجمة  
في وفيات الاعيان وفسر المجد  
اللهجة بالفظة والسكسل

قوله عن ابي النجاشي هو  
عطاء بن سبيب مولى رافع  
ابن خديج كما هو المصريح به  
في باب وقت المغرب من صحيح  
البخاري روى عن مولا  
رافع بن خديج الصحابي  
وهو الارزاعي تابع التابعي

عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْعَصْرَ ثُمَّ يُخْرِجُ الْإِنْسَانَ إِلَى بَنِي  
عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ فَيَجِدُهُمْ يُصَلُّونَ الْعَصْرَ وَحَدَّثَنَا بِحَدِيثِ بْنِ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ  
وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ حَجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ دَخَلَ  
عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ أَنْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ  
فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ قَالَ أَصَلَيْتُمُ الْعَصْرَ فَقُلْنَا لَا إِنَّمَا أَنْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ قَالَ  
فَصَلُّوا الْعَصْرَ فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا فَلَمَّا أَنْصَرَفْنَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ تِلْكَ صَلَاةُ الْمُنَافِقِ يَحْسِبُ يَرْقُبُ الشَّمْسَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيْ الشَّيْطَانِ  
قَامَ فَقَرَأَهَا أَرْبَعًا لَا يَذْكُرُ اللَّهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا وَحَدَّثَنَا مَثُورُ بْنُ أَبِي مَرْجَمٍ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا  
إِمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ يَقُولُ صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ثُمَّ خَرَجْنَا حَتَّى دَخَلْنَا  
عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ فَقُلْتُ يَا عَمُّ مَا هَذِهِ الصَّلَاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ  
قَالَ الْعَصْرُ وَهَذِهِ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي مَعَهُ  
حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْمَاصِرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى  
(وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالَ عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَأَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي  
عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُوسَى بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ  
حَفْصِ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْعَصْرَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ آتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُرِيدُ أَنْ نُخْرِجَ جُزُورًا  
لَنَا وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ نُحْضِرَهَا قَالَ نَعَمْ فَانْطَلِقْ وَأَنْطَلِقْنَا مَعَهُ فَوَجَدْنَا الْجُزُورَ لَمْ نُحْضِرْ  
فَنَحَرَتْ ثُمَّ قُطِعَتْ ثُمَّ طُبِعَ مِنْهَا ثُمَّ أَكَلْنَا قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ وَقَالَ الْمُرَادِيُّ  
حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ ابْنِ لَهَيْعَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ

حدثنا يحيى بن

محمد بن عمار

حدثنا منصور بن

هنا يام

قال اخبرني عمرو بن

محمد بن اسحق

بهذا الحديث

رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ يَقُولُ كُنَّا نُصَلِّيُ الْمَصْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ثُمَّ تَحَرَّرَ الْجَزُورُ فَتَقَسَّمُ عَشْرَ قِسْمٍ ثُمَّ تَطْلُعُ فَنَأْكُلُ لِحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ مَغِيبِ الشَّمْسِ  
**حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدِّمَشْقِيُّ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا نَحْرُجُ الْجَزُورَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْمَصْرِ وَلَمْ يَقُلْ كُنَّا نُصَلِّيُ مَعَهُ **و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى****  
**قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الَّذِي**  
**تَفَوُّهُ صَلَاةُ الْمَصْرِ كَأَنَّما وَرَأَاهُ وَمَالَهُ **و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو****  
**النَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ قَالَ عَمْرُو يَتَّبِعُ بِهِ وَقَالَ**  
**أَبُو بَكْرٍ رَفَعَهُ **و حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ**  
**وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ فَاتَهُ الْمَصْرُ فَكَأَنَّما وَرَأَاهُ وَمَالَهُ **و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ****  
**ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ لَمَّا كَانَ**  
**يَوْمَ الْأَخْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَيُوتَهُمْ نَارًا**  
**كَمَا حَبَسُونَا وَشَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ **و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي****  
**بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُعَمَّرُ**  
**ابْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ****  
**قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي حَسَّانَ**  
**عَنْ عَيْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَخْزَابِ شَغَلُونَا عَنِ**  
**صَّلَاةِ الْوَسْطَى حَتَّى آتَتْ الشَّمْسُ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ نَارًا أَوْ يُوتَهُمْ أَوْ يَطْوُونَهُمْ (شَكَ)**  
**شُعْبَةُ فِي الْبُيُوتِ وَالْبَطُونِ) **و حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ****  
**عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ يُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ (وَمِنْ يَشْكُ) **و حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ****

باب صلاة العصر

باب صلاة العصر

باب صلاة العصر

باب صلاة العصر

باب صلاة العصر

قوله عشر قسم بيان الواقع  
 قوله ملاءم  
 قوله تطلع وفي نسخة تطلع  
 بالنون فيكون مبنياً للفاعل  
 من باب نصر  
 قوله الذي تفوته وفي الرواية  
 الأخرى من فاته الخ قال ابن  
 الملك الأظهر أن يراد به فوتها  
 بالعمد لأنه جاء في رواية  
 البخاري من ترك مكان من  
 فاتته اه

**باب**  
التغليظ في تقويت  
صلاة العصر

قوله كأنما وتراهه وماله  
 يقال وترت زيدا حقه أتره  
 من باب وعد إذا نقصته  
 ومنه من فاتته صلاة العصر  
 فكأنما وتر أهله وماله  
 بنصبهما على المعنوية شبه  
 فقدان الأجر لأنه بعد قطع  
 المصائب ودفع الشدائد بفقدها  
 الأهل لأنهم يعدون لذلك فقام  
 الأهل مقام الأجر كذا في  
 المصباح فهو كالي نهاية من  
 الوتر بمعنى المفرد فكأنما جعل  
 وتر بعدان كان كثيراً وقيل  
 هو من الوتر بمعنى الجنابة  
 وأرجعها إلى عشرين إلى  
 معنى فقال في تفسير قوله  
 تعالى ولن يترك أعمالكم  
 من وترت الرجل إذا قتلته  
 قليلاً من ولد أو أخ أو حميم  
 أو حريته وحققت أقرده  
 من قريبه أو ماله من الوتر  
 وهو القره أشبه المساحة  
 عمل العامل وتعطيل ثوابه  
 بوتر الوتر وهو من تصحيف

**باب**  
الدليل لمن قال  
الصلاة الوسطى هي

صلاة العصر  
 الكلام ومنه قوله عليه  
 السلام من فاتته صلاة  
 العصر فكأنما وتر أهله وماله  
 أي الرذ عنما تتلأ ونجاً  
 إلى هنا ما في الكشاف  
 والتلاوة تدل على أنه متعد  
 للمفعول لنفسه بمعنى السلب  
 وهو مما يتعدى لاثنتين  
 بنفسه فالأهل والمسأل في

قوله عشر قسم بيان الواقع  
 قوله ملاءم  
 قوله تطلع وفي نسخة تطلع  
 بالنون فيكون مبنياً للفاعل  
 من باب نصر  
 قوله الذي تفوته وفي الرواية  
 الأخرى من فاته الخ قال ابن  
 الملك الأظهر أن يراد به فوتها  
 بالعمد لأنه جاء في رواية  
 البخاري من ترك مكان من  
 فاتته اه

قوله عن يحيى سمع علياً أعاده للاختلاف في عن وسمع في الطريق الاول عن يحيى بن الجزار عن علي أفاده النووي

قوله على فرضة من فرض الخندق الفرضة بضم الفاء واسكان الراء وبالضاد المعجمة وهي المدخل من مداخله والمنفذ اليه اه نووي

قوله عن الصلاة الوسطى وكانت الرواية فيما قبل عن صلاة الوسطى بالاضافة المعلومة قوله شتير بن شكل قال النووي شتير بضم الشين وشكل بفتح الشين والكاف ويقال باسكان الكاف أيضاً اه ومرثله في ص ١٨٠ من الجزء الاول

قوله (عن الصلاة الوسطى) أي الفضلى (صلاة العصر) بدل أو عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلاة الوسطى غير العصر وعلى من قال لها مبهمة أجمعها الله تعالى تحريضا للخلق على محافظتها ساعة الاجابة يوم الجمعة فان قيل ما روت عائشة رضي الله تعالى عنها انه عليه الصلاة والسلام قال حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر بدل عن أن الوسطى غير العصر للتبديل أن يكون الوسطى لقباً والعصر اسماً فذكرها عليه السلام باسماها كذا في المبارك فتأمل

قوله ملاء الله بيوتهم وقبورهم ناراً هذا دعاء عليهم بعداد الدارين من خراب بيوتهم في الدنيا فتكون النار استعارة للفتنة ومن اشتعال النار في قبورهم ذكره ابن الملك عن شارح المشكاة

قوله حبس المشركون رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ أي شغلوه عنها لصار كأنه ممنوع منها والحبس المنع

قوله تعالى فان من الاوسط وهو الاعمال من كل شئ قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما من امر منكم الا وله اوسط

أبي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَزَارِ عَنْ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ عَلِيًّا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ وَهُوَ قَاعِدٌ عَلَى فُرْضَةٍ مِنْ فُرُضِ الْخَنْدَقِ شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ وَأَوْقَالَ قُبُورَهُمْ وَبُطُونَهُمْ نَارًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا ثُمَّ صَلَّاهَا بَيْنَ الْعِشَاءِ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا عَوْزُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ الْيَافِيُّ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ مُرَّةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَبَسَ الْمُشْرِكُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى أَحْمَرَّتِ الشَّمْسُ أَوْ اصْفَرَّتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا أَوْ قَالَ حَسَّ اللَّهُ أَجْوَابَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ أَمَرْتُ عَائِشَةَ أَنْ تَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا وَقَالَتْ إِذَا بَلَغَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فَأَذِّنِي حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى فَلَمَّا بَلَغَتْهَا أَذَّنْتُهَا فَأَمَلْتُ عَلَى حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَصَلَاةِ الْعَصْرِ وَقَوْمُوا لِلَّهِ فَاثْنَيْنِ قَالَتْ عَائِشَةُ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ فَقَرَأْنَاهَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نَسَخَهَا اللَّهُ فَنَزَلَتْ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ

قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى

وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مَعَاذٍ

قَالَ فَلَمَّا بَلَغَتْهَا

الْوَسْطَى فَقَالَ رَجُلٌ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ شَقِيقٍ لَهُ هِيَ إِذْ نَ صَلَاةُ الْعَصْرِ فَقَالَ الْبَرَاءُ قَدْ  
 أَخْبَرْتُكَ كَيْفَ نَزَلَتْ وَكَيْفَ نَسَخَهَا اللَّهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ \* قَالَ مُسْلِمٌ وَرَوَاهُ الْأَشْجَمِيُّ عَنْ  
 سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنِ شَقِيقِ بْنِ عُقْبَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ  
 قَرَأَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَانًا يَمِثِلُ حَدِيثِ فَضِيلِ بْنِ مَرْزُوقٍ وَحَدِيثِ  
 أَبُو عَسَانَ الْمِسْمِيِّ وَ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ  
 هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْحَدَقِ جَعَلَ يَسُبُّ كَثَارَ قُرَيْشٍ وَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 وَاللَّهِ مَا كِدْتُ أَنْ أَصِلِيَ الْعَصْرَ حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَغْرِبَ الشَّمْسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَاللَّهِ إِنْ صَلَّيْتُهَا فَتَزَلْنَا إِلَى بُطْحَانَ فَتَوْضَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَتَوْضَأْنَا فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ  
 ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِبَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَكَيْفَ عَنِ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ  
 فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ  
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ  
 الْمَلَائِكَةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَبِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ ثُمَّ  
 يَرْجِعُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي فَيَقُولُونَ  
 تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَآتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا قَيْسُ  
 ابْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يَقُولُ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ

هو اذن نغ  
 ج  
 حتى كادت تغرب الشمس نغ  
 ج  
 حدثنا أبو بكر نغ  
 وحديثنا يحيى نغ  
 فبئس لهم وهو أعلم بهم نغ

قوله له لمعول لقوله فقال  
 لا سفة لشقيق لان شقيقاً  
 هنا علم آدمى وهو شقيق  
 ابن عقبة العبدي النابهي  
 لا يعنى الاخ

قوله فوالله ان صليتها ان  
 نالية اى ماصليتها

قوله فنزلنا الى بطحان قال  
 الجذ ويطحان بالضم او  
 الصراب الفتح وكسر الطاء  
 موضع المدينة ام فقول  
 الثوروى هو فى ضبط  
 المحدثين بضم الباء واسكان  
 الطاء وقال اهل اللغة هو  
 بفتح الباء وكسر الطاء ولم  
 يميزوا غير هذا نيس كما  
 ينبغي

قوله ( يتعاقبون فيكم  
 ملائكة بالليل وملائكة  
 بالنهار ) يعنى باى طائفة منهم  
 عقب اخرى وهذا من اى اطراف  
 البراهيت ( ويجمعون فى  
 صلاة العصر وصلاة الفجر )  
 جمع الله تعالى ملائكته وقت  
 عبادة عباده ليكونوا شهداء  
 لهم خصص هذين الوقتين  
 لان العبادة فيهما مع كونهما  
 وقت اشتغال وغلبة اذى

باب

فضل صلاتي الصبح  
 والعصر والمحافظة  
 عليهما

على خلوصهم والاكثرون  
 على أنهم حفظت الكتاب  
 وقيل غيرهم ( ثم يرجع  
 الذين باتوا ) من البيوتوة  
 ( فيكم فيسألهم ربهم الخ )  
 سؤاله تعالى من الملائكة اما  
 لان قباهى بصيده العاملين  
 مع كونهم لشهوات حاملين  
 واما للتوبيخ على القائلين  
 الجمل فيها من يلد فيها  
 اه مبارك





وَسَبَا أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ ابْنُ أَبِي مُوسَى **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ** عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَتَوَارَتْ بِالْحِجَابِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ** قَالَ سَمِعْتُ زَائِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْصَرِفُ أَحَدًا وَإِنَّهُ لَيُبْصِرُ مَوَاقِعَ تَبَلُّو **حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَلِيُّ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ ابْنُ إِسْحَاقَ الدِّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو النَّجَّاشِيِّ حَدَّثَنِي زَائِعُ بْنُ خَدِيجٍ** قَالَ كُنَّا نُصَلِّي الْمَغْرِبَ بِجُوهٍ **وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سُوَادٍ الْعَامِرِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى** قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَعْتَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي بِصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَهِيَ الَّتِي تُدْعَى الْعَتَمَةَ فَلَمْ يُخْرِجْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ نَامِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِأَهْلِ الْمَسْجِدِ حِينَ خَرَجَ عَلَيْهِمْ مَا يَنْتَظِرُهَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ غَيْرِكُمْ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَفْشُوا لِإِسْلَامٍ فِي النَّاسِ **زَادَ حَرَمَلَةُ فِي رِوَايَتِهِ** قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَذُكِرَ لِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تَنْزُرُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الصَّلَاةِ وَذَلِكَ حِينَ صَاحَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ **وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ** بِنِ الْلَيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ عَقِيلِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ الرَّهْرِيِّ وَذُكِرَ لِي وَمَا بَعْدَهُ **حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ كِلَاهُمَا** عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ ح قَالَ وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ وَحَدَّثَنِي حِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا جَمَعَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ

حدثنا محمد بن حاتم بن الاوزاعي  
حدثنا شبيب بن عمرو بن حاتم  
حدثنا محمد بن عمرو بن حاتم  
قوله من التي تدعى العتمة فيه اشعار  
بظنة هذه التسمية عند الناس مختلفان  
رواه عن ابن جبر بن حاتم  
الاصحاح ٩٥ من كتابه الاوول

بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس  
قوله مواضع تبلى أي المراتب التي تصل إليها سهامه اذ رمى بها وقتضاه المبادرة بالمغرب في اول وقتها بحيث ان الفراغ منها يقع والضوء باق (ابن حجر) قولها اعتم رسول الله بصلاة العشاء أي آخرها حتى اشتدت عتمة الليل وهي ظلته اه نووي

وقت العشاء وتأخيرها  
قوله نام النساء والصبيان اراد بهم الحاضرين في المسجد لالنائمين في بيوتهم وانما خص هؤلاء بالذكر لانهم مظنة قلة الصبر على النوم وعمل الشفقة والرقة (عيسى)  
قوله ما ينتظرها أي الصلاة في هذه الساعة أحد غيركم وفي احدى روايات البخاري هذه الزيادة « ولا تصلي يومئذ الا بالمدينة » قال ابن حجر والمراد انما لا تصلي بالهيئة المخصوصة وهي الجماعة الاممونية لان من كان بمكة من المتضعفين لم يكونوا يصلون الا سرا وأما غير مكة والمدينة من البلاد فلم يكن الاسلام دخلها اه

قوله غيركم سلفه لاختلافه ووقع صفة للتكرار لانه لا يتعرف بالاضافة الى المعرفة ويجوز أن ينتصب على الاستثناء (عيسى)  
قوله وذلك قبل ان يفشو الاسلام أي في غير المدينة وانما فشا الاسلام في غيرها بعد فتح مكة قالها ابن حجر وزيادة في الناس غير موجودة في صحيح البخاري  
قوله ان تنزروا هو يشاء مشتاة من فوق مفتوحة ثم تون ساكنة ثم زاي مضمومة ثم راه أي تلحوا عليه وشبط أن تبرزوا من الابرار وهو الاخراج والرواية الاوول هي الصحيحة المشهورة التي عليها الجمهور اه نووي

أَخْبَرَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ أُمِّ كَلْبُومٍ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 أَعْتَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ غَايَةُ اللَّيْلِ وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ  
 ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فَقَالَ إِنَّهُ لَوْ قُتِلَ لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
 لَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي **وحدثنى** زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عُمَرَ قَالَ مَكْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَتَنظَرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَلَاةِ الْمَسَاءِ وَالْآخِرَةِ  
 فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ فَلَا نَدْرِي أَشَيْءٌ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ أَوْ غَيْرُ  
 ذَلِكَ فَقَالَ حِينَ خَرَجَ إِنَّكُمْ لَتَتَنظَرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظَرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرِكُمْ  
 وَلَوْلَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَدِّينَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ  
 وَصَلَّى **وحدثنى** محمد بن رافع حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَغِلَ عَنْهَا لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا  
 حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ رَقَدْنَا ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ اللَّيْلَةَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرَكُمْ  
**وحدثنى** أبو بكر بن نافع العبدِيُّ حَدَّثَنَا يَهُزُّ بْنُ أَسَدٍ الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ  
 سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّسَاءَ عَنْ حَاتِمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ آخَرُ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ كَادَ يَذْهَبُ شَطْرُ  
 اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا وَإِنَّكُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلَاةٍ مَا أَنْتَظَرْتُمْ  
 الصَّلَاةَ قَالَ أَنَسُ كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى وَبَيْصِ حَاتِمِ مِنْ فِضَّةٍ وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُسْرَى  
**بِالْخِصْرِ وَحدثنى** حجاج بن الشاعر حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ سَمِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ  
 خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَظَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً حَتَّى  
 كَانَ قَرِيبٌ مِنْ نِصْفِ اللَّيْلِ ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَكَانَ مَا أَنْظَرُ

قولها وحتى نام أهل المسجد  
 هذا محمول على نوم لا ينقض  
 الوضوء وهو نوم الجالس  
 يمكننا مقعده اه نوري

قوله حتى رقدنا أي نمتنا  
 نومة لا يفتن منها الوضوء  
 كما عن النوراني في حديث  
 الصديقة وقال ابن حجر وهذا  
 محمول على أن الذي رقد  
 بعضهم لا كلهم ونسب الرقاد  
 إلى الجحجح مجازاً اه وتقدم  
 الكلام على النوم والرقاد  
 بهامش الصفحة السبعين  
 والمائة من الجزء الأول

قوله إلى وبص خاتمه أي  
 يرفقه ولعانه والخاتم بكسر  
 التاء وفتحها ويقال خاتم  
 وخيتام أربع لغات وفيه  
 جواز لبس خاتم الفضة وهو  
 إجماع المسلمين اه نوري

قوله بالخصر فيه محذوف  
 تقديره مشيراً بالخصر  
 أي أن الخاتم كان في خصر  
 اليد اليسرى وهذا الذي رفع  
 أصبعه رأسه رضي الله تعالى  
 عنه اه نوري

قوله نظرنا رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم أي انتظرناه

قوله حتى كان قريب من  
 نصف الليل هكذا هو في  
 بعض الأصول قريب وفي  
 بعضها قريباً وكلاهما صحيح  
 وتقدير المنصوب حتى كان  
 الزمان قريباً اه نوري

أم كلثوم بنت أبي بكر

بج

حدثنا ابن جرير

حدثنا صحيح

إلى وبيص خاتمه في يده من فضة وحدثني عبد الله بن الصباح العطار حدثنا  
 عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي حدثنا قرّة بهذا الإسناد ولم يذكر ثم أقبل علينا  
 وجهه وحدثنا أبو عامر الأشعري وأبو كريب قالاً حدثنا أبو أسامة عن يزيد  
 عن أبي بريدة عن أبي موسى قال كنت أنا وأصحابي الذين قدموا معي في السفينة  
 نزلنا في بقيع بطنان ورسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة فكان يتناوب رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم عند صلاة العشاء كل ليلة تقرأ منهم قال أبو موسى فوافقنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا وأصحابي وله بعض الشغل في أمره حتى اعتم بالصلاة  
 حتى أجهاد الليل ثم خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى بهم فلما قضى  
 صلاته قال لمن حضره على رسلكم أعلمكم وأبشروا أن من نعمة الله عليكم أنه  
 ليس من الناس أحد يصلي هذه الساعة غيركم أو قال ما صلى هذه الساعة أحد  
 غيركم (لا تدري أي الكلمتين قال) قال أبو موسى فرجنا فرحين بما سمعنا من  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن  
 جريج قال قلت لعطاء أي حين أحب إليك أن أصلي العشاء التي يقولها الناس  
 الأئمة إماماً وخلوا قال سمعت ابن عباس يقول أعتم نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 ذات ليلة العشاء قال حتى رقدت ناس واستيقظوا ورددوا واستيقظوا فقام عمر بن  
 الخطاب فقال الصلاة فقال عطاء قال ابن عباس فخرج نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 كأنني أنظر إليه الآن يقطر رأسه ماء واضعاً يده على شق رأسه قال لولا أن  
 يشق على أمي لأمرتهم أن يصلوها كذلك قال فاستثبت عطاء كيف وضع النبي  
 صلى الله عليه وسلم يده على رأسه كما أنبأه ابن عباس فبدد لي عطاء بين أصابعه شيئاً  
 من تبديد ثم وضع أطراف أصابعه على قرن الرأس ثم صبها يجرها كذلك على الرأس  
 حتى مسّت إبهامه طرف الأذن مما يلي الوجه ثم على الصدغ وناحية اللحية لا يقصر

ابن صباح  
 حدثنا أبو عامر  
 يعلى هذا الساع  
 حدثنا محمد بن  
 يعلى هذا الساع  
 قوله الصلاة منصوب على الأضواء اه عبيد

قال لولا نغ

قوله نزلنا منصوب على أنه  
 خبر كان أي كنا نزلنا في  
 بقيع بطنان والبقيع من  
 الأرض المكان المتسع قال ابن  
 الأثير ولا يسمى بقيعاً إلا في  
 شجر أو أصولها وبطنان  
 موضع بعينه كما في ص 113

قوله يتناوب المتعالم من التوبة  
 وقامه قوله نقر أي ياتيه  
 كل ليلة عدة رجال منا وبين  
 غيرهم

قوله حق إيهام الليل أي  
 انتصف وجهره كل شيء  
 (بالضم) وسطه وقيل  
 إيهام الليل أي طلعت نجومه  
 واستنارت الأول استنار  
 كذا في النهاية

قوله على رسلكم أمر بالرفق  
 والتأني أي تأمرا

قوله ان من نعمة الله قال  
 النووي ان بفتح الهمزة  
 معمول لقوله أعلمكم اه  
 وقال ابن حجر همزة ان  
 مكسورة وروى من ضبطه  
 بالفتح اه وهذا الكلام  
 بالنظر إلى صحيح البخاري  
 صحيح لأنه ليس فيه أعلمكم  
 وأما بالنظر إلى صحيحنا فالحق  
 مع النووي

قوله ليس أحد الخ بفتح  
 الهمزة أيضاً أي ان من نعمة الله  
 عليكم انفرادكم بهذه العبادة  
 قوله وخلوا أي منفرداً

قوله قلت لعطاء هذا القول ابن  
 جريج والمراد بعطاء هو  
 عطاه بن أبي رباح وروى من  
 ظن أنه ابن يسار قاله ابن حجر  
 والواهم الشارح الكرماني  
 على ما ذكره العمري وعطاء بن  
 المدكوران تابيان معايران  
 مات عطاه بن أبي رباح سنة  
 أربع عشرة ومائة ومات  
 عطاه بن يسار سنة ثلاث ومائة

قوله قال فاستثبت عطاء  
 القائل ابن جريج والاستثبات  
 هنا تأكيد السؤال وأصله  
 التأني وطلب التثبت

قوله فبدد لي عطاء أي فرق  
 والتبديد التفريق وقرن  
 الرأس جانبية

قوله ثم صبها أي الأصابع وسوب  
 هيض ما ملئ مسلم قال لا انه  
 يصب عصر الماء من الشعر  
 باليد قال ابن حجر ورواية  
 البخاري موجهة لأن ضم  
 اليد صلة لغاير اه

قوله لا يقصر من التصغير  
 ومعناه لا يبطئ قاله العيني  
 وذكر التورق رواية لا يقصر  
 أيضاً من العصر وبأيه ضرب

قوله نزلنا منصوب على الأضواء اه عبيد



قوله ولا يسطش أي ولا يستعجل كافي شرح البخاري قوله يخف الاخفاء ليس بمعنى التخفيف كما يظهر مما صكتناه من القاموس بجامش ماسبق في الصفحة ٤٤ فرواية يخف أوضح قوله لا تغلبكم الاعراب على اسم صلاتكم العشاء فاهمة هي للاعراب وحقيقتها هي للاصحاب من موافقين اياهم في تسمية العشاء عشاء فان الاعراب يسونها عشاء لدأب تأخيرهم اياها بسبب اشتغالهم بالابل وحلبها فسموا اتم العشاء باسمها الذي في كتاب الله تعالى وهو العشاء واعتادوا هذه التسمية حتى لا يغلب اصطلاحهم الجامع على اصطلاحكم الاسلامي قال السندي في حواشي سنن ابن ماجه المفراد التي عن اسفار اسم العشاء لانه استعماله اصلا فادفع ما يترجم من الغلط بين احاديث النع والثبوت في استعماله صلى الله تعالى عليه وسلم كحديث لو يعلمون ما في الصبح والعشاء لا توحها ولو حبووا قوله وانما تم روى معلوما وهو لا فعل الاول الفميران للاعراب وعلى الثاني الصلاة كذا في الحواشي

قوله بجلاب الابل الجلاب كما في الابل باب القدر المستحب من الماء من كتاب الطهارة بفتح الجلاب وهو بالكسر الوجة الذي يجلب به ويكرن الجلاب على ما ذكره الجهد مصدر أمثل الجلب الا حطاب وهو استعراج بالفتح من العين وهذا الصب يعني أنهم يتسرعون بسبب اشتغالهم بحلب النوف وهم من هبارة ابن جر اطلاق العتمة على الحلية التي كانوا يلبسونها في ذلك

**باب**  
استحباب التبكير بالصبح في اول وقتها وهو التغليس وبيان قدر القراءة فيها

٤ الوقت وعن بعضهم ان تلك الحلية انما كانوا يلبسونها في زمان الجلب خوفا من السؤال والسائل فقل هذا لغيره فعدت نيوية مكررة ينبغي ان لا يعلق على قلة نيوية عبرية

قوله عتمة أي العتمة التي تتركها في الصلاة وهو التبكير وهو من العتمة وهي غلظة الليل بالابل أي بسبب الابل وحلبها وهو الظاهر من رواية بجلاب الابل فيما بعد هذا

قوله وانما تم روى معلوما وهو لا فعل الاول الفميران للاعراب وعلى الثاني الصلاة كذا في الحواشي

قوله بجلاب الابل الجلاب كما في الابل باب القدر المستحب من الماء من كتاب الطهارة بفتح الجلاب وهو بالكسر الوجة الذي يجلب به ويكرن الجلاب على ما ذكره الجهد مصدر أمثل الجلب الا حطاب وهو استعراج بالفتح من العين وهذا الصب يعني أنهم يتسرعون بسبب اشتغالهم بحلب النوف وهم من هبارة ابن جر اطلاق العتمة على الحلية التي كانوا يلبسونها في ذلك

قوله ان نساه التوسات تريد نساه التوسات كما هو للمسح به في الطريق الثاني من الرهرى قوله بجلاب الابل في الطريق الثاني من الرهرى

قوله بجلاب الابل في الطريق الثاني من الرهرى

وَلَا يَبْطِشُ بِشَيْءٍ إِلَّا كَذَلِكَ قُلْتُ لِمَطَاءِكُمْ ذُكِرَ لَكَ آخِرُهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَيْلَيْدٌ قَالَ لِأَذْرِي قَالَ عَطَاءٌ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أُصَلِّيَهَا إِمَامًا وَخَلَوًا مَوْخِرَةً كَمَا صَلَّاهَا  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَيْدٌ فَإِنْ شَقَّ عَلَيْكَ ذَلِكَ خَلَوًا أَوْ عَلَى النَّاسِ فِي الْجَمَاعَةِ  
 وَأَنْتَ إِمَامُهُمْ فَصَلِّهَا وَسَطًا لَا مُجَبَّةً وَلَا مَوْخِرَةً **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ  
 عَنْ يَمَّاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤَخِّرُ صَلَاةَ  
 الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو  
 عَوَاثَةَ عَنْ يَمَّاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 الصَّلَوَاتِ نَحْوًا مِنْ صَلَاتِكُمْ وَكَانَ يُؤَخِّرُ الْعَمَّةَ بَعْدَ صَلَاتِكُمْ شَيْئًا وَكَانَ  
 يُخَفِّفُ الصَّلَاةَ فِي رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ يُخَفِّفُ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي  
 عُمَرَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى آسِمِ  
 صَلَاتِكُمْ إِلَّا أَتَاهَا الْعِشَاءُ وَهُمْ يُغْمُونَ بِالْأَيْلِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَغْلِبَنَّكُمْ الْأَعْرَابُ عَلَى  
 آسِمِ صَلَاتِكُمْ الْعِشَاءِ فَإِنَّهَا فِي كِتَابِ اللَّهِ الْعِشَاءُ وَإِنَّهَا تُعَمُّ بِجِلَابِ الْإَيْلِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالْقَافِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ  
 عَمِيَةَ قَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نِسَاءَ  
 الْمُؤْمِنَاتِ كُنَّ يُصَلِّينَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَرْجِعْنَ مُتَلَقِمَاتٍ  
 بِرُؤُوسِهِنَّ لَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ **وَحَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
 أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

عنه  
 وحديثي يحيى  
 عن سليمان بن عمرو  
 عن سليمان بن عمرو  
 عن سليمان بن عمرو  
 عن سليمان بن عمرو



وَسَلَّمَ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ نِسَاءً مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ يَشْهَدْنَ النَّجْرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَلَقَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ثُمَّ يَنْقَلِبْنَ إِلَى بُيُوتِهِنَّ وَمَا يُعْرَفْنَ مِنْ تَقْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالصَّلَاةِ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ وَاسْتَحَقُّ ابْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَقَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ النَّعْلِ وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ فِي رِوَايَةٍ مُتَلَقَاتٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِسْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ لَمَّا قَدِمَ الْحِجَابُ الْمَدِينَةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْحَاجِرَةِ وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ تَقِيَّةً وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجِبَتْ وَالْمِشَاءَ أَحْيَانًا يُؤَخِّرُهَا وَأَحْيَانًا يُعَجِّلُهَا إِذَا رَأَاهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَلًا وَإِذَا رَأَاهُمْ قَدِ ابْتَطَأُوا آخَرَ وَالصُّبْحَ كَانُوا أَوْ (قَالَ) كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِهَا نَعْلَيْهِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ الْحِجَابُ يُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ فَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَمِثِلُ حَدِيثِ عُثْرٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُ أَبَا بَرزَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ قَالَ فَقَالَ كَأَنَّكَ تَسْمَعُكَ السَّاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَسْأَلُهُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ لَا يَبَالِي بِمَنْ تَأَخَّرَ قَالَ يَعْنِي الْمِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ وَلَا يُجِبُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَلَا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ لَقِيَهُ بَعْدُ فَيَسْأَلُهُ فَقَالَ وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَرُوءُ الشَّمْسُ وَالْمَغْرِبَ يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ قَالَ وَالْمَغْرِبَ لَا أَدْرِي أَيَّ

قولها يشهدن النجر أي يحضرن صلاتها فهو كما قال النبي أما مقول به أو مفعول فيه وكلاهما جازان لأنها مشهورة ومشهورة فيها قولها يبرقعن أي يرجعن إلى بيوتهن قولها وما يعرفن من تقليس رسول الله بالصلاة أي من أجل إقامتها في الخس وهو ظلمة آخر الليل بعد طلوع الفجر قوله إن كان رسول الله الخ إن هذه غفلة فاللام في قوله ليصل الصبح فارقة قولها من القلس مفعول من أجلها كلقبه ولا وجه في مثل هذا المقام أن تكون من ابتدائية قوله قالا حدثنا محمد بن جعفر هو محمد بن كاسر بن جهمش من 108 قوله لما قدم الحجاج المدينة جوابها هلوى فقد بره كان يؤخر الصلوات عن أوقاتها كما هو المذكور في سنده ولم يوجد لها في بعض النسخ وعنده أولى قوله لسألنا جابر بن عبد الله أي عن أوقات الصلوات كما هو المفهوم من الجواب قوله بالهجرة أي عند ساعة الزوال سميت بها لتترك الناس أعمالهم حيثل في بلاد العرب من سنة الحمر لأجل القبوله قوله إذا وجبت أي غابت وأصل الوجوب السقوط كما مر جهمش من 106 عن الراتب وذكره ابن حجر وقال فاعل وجبت مستتر وهو الشمس اه قوله أحيانا منصوب على القرينة قوله كان إذا رآهم الخ بيان لأحيان التعجيل والتأخير قوله والصبح بالنصب أيضا لمن عليه العين قوله كانوا أو كان كذا في صحيح البخاري بدون قال في الوسط والشك كما في شرح البخاري من الراوي عن جابر ومعناها متلازمان لأن أحيانا كان يدخل فيه الآخر وغير كانوا محذوف يدل عليه خبر كان أي كانوا يسلون قوله سيار بن سلامة هو كافي الخلاصة سيار بن سلامة الرازي أبو المنهال البصري وسيجيء التصريح بكنيته روى عن أبيه وأبي برزة وعنه عوف بن عتبة مات سنة تسع وعشرين ومائة

في صحيح البخاري  
هو علي بن أبي طالب كافي الخلاصة  
قال قدم الحجاج

حين ذكر قال ثم لقيته بعد فسأله فقال وكان يصلي الصبح فينصرف الرجل  
 فينظر إلى وجهه جلسه الذي يعرف فيعرفه قال وكان يقرأ فيها بالسيتين إلى المائة  
**حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن سيار بن سلامة قال سمعت  
 أبا بركة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبالي بقبض تأخير صلاة العشاء  
 إلى نصف الليل وكان لا يحب النوم قبلها ولا الحديث بعدها قال شعبة ثم  
 لقيته مرة أخرى فقال أو تلك الليل **وحدثنا** أبو كريب حدثنا سويد بن  
 عمرو الكلابي عن حماد بن سلمة عن سيار بن سلامة أبي المنهال قال سمعت أبا  
 بركة الأسدي يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤخر العشاء إلى تلك  
 الليل ويكره النوم قبلها والحديث بعدها وكان يقرأ في صلاة الفجر من المائة  
 إلى الستين وكان ينصرف حين يعرف بقبضنا وجه بعض **حدثنا** خلف بن  
 هشام حدثنا حماد بن زيد ح قال وحدثني أبو الربيع الرهري وأبو كامل  
 الجندري قال حدثنا حماد عن أبي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي  
 ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أنت إذا كانت عليك أمراء  
 يؤخرون الصلاة عن وقتها أو يؤمنون الصلاة عن وقتها قال قلت فما تأمرني  
 قال صل الصلاة لوقتها فإن أدركتها معهم فصل فإنها لك نافلة ولم يذكر  
 خلف عن وقتها **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا جعفر بن سليمان عن أبي عمران  
 الجوني عن عبد الله بن الصامت عن أبي ذر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يا أبا ذر إنه سيكون بعدى أمراء يؤمنون الصلاة فصل الصلاة لوقتها فإن صليت  
 لوقتها كانت لك نافلة وإلا كنت قد أحرزت صلاتك **وحدثنا** أبو بكر بن  
 أبي شيبه حدثنا عبد الله بن إدريس عن شعبة عن أبي عمران عن عبد الله بن الصامت  
 عن أبي ذر قال إن خليفي أوصاني أن أسمع وأطع وإن كان عبداً مجذعاً الأطراف

قوله ثنا ان نافلة تسمى بان الاصل الصلاة التي لا تسمى  
 معاذة للصلاة في باب التبرأة في العشاء قالها كانت نافلة بنية كما قال ابن  
 مالك والوقت التبرئة بعد الصلاة التبرئة كالصبح والعصر تكون مستحبته  
 من هذا الحكم اه قوله كانت نافلة لك اي التي تصليها معهم  
 قوله والا اي وان اجعل معهم كنت قد أحرزت صلاتك بعبارة في اول الوقت والله  
 التبروي في سورة الاعتصام على أحد ما استجاب الانتظار ان لم يمشي التاجر

**باب**  
**كراهية تأخير**  
 للصلاة عن وقتها  
 المختار وما يفعله  
 المأموم إذا أخرها  
 الامام

قوله يؤخرون الصلاة عن  
 وقتها أو يؤمنون فيه تقديم  
 وتأخير في نسخة المشرق  
 قوله أو يؤمنون الصلاة هذا  
 فكمن الراوي والمراد بامانة  
 الصلاة تأخيرها عن الوقت  
 المختار لا عن كل وقتها لانه  
 لم ينقل أن الامراء المتقدمين  
 تركوا الصلاة قال ابن الملك  
 قوله فان أدركتها معهم فصل  
 يعني جمعاً بين فضيلتي اول  
 الوقت والجماعة وفي الحديث  
 على موافقة الامراء في غير  
 معصية فلا تفرق الكلمة  
 وتقع الفتنة ولهذا قال في  
 الرواية الاخرى ان خليفي  
 أوصاني أن أسمع وأطع  
 وان كان عبداً مجذعاً الأطراف  
 أي مقطوع الاعضاء والمجذع  
 أردأ العيب للقلة قيمته  
 ومنفعة ونفرة الناس عنه  
 له من شرح النووي

بعض تأخير العشاء نحو

قال في الخلاصة (عبد الله بن الصامت  
 القناري) روى عن عمر بن الخطاب

بعض تأخير الصلاة

وحدثنا يحيى بن يحيى

وَأَنْ أُصَلِّيَ الصَّلَاةَ لَوْ قَتِلْتُ فَإِنْ أَدْرَكَتَ الْقَوْمَ وَقَدْ صَلَّوْا كُنْتَ قَدْ أَخْرَزْتَ صَلَاتَكَ  
وَالْأَكَاثِرَ لَكَ نَافِلَةٌ **وَحَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ  
أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَرَبَ فِخْدِي كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ  
فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا قَالَ قَالَ مَا تَأْمُرُ قَالَ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْ قَتِلْتُ ثُمَّ  
أَذْهَبَ لِجَانِبِكَ فَإِنْ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلِّ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ أَخْرَأَ ابْنَ  
زِيَادٍ الصَّلَاةَ فَجَاءَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا فَجَلَسَ عَلَيْهِ فَذَكَرْتُ  
لَهُ صَنِيعَ ابْنِ زِيَادٍ فَعَضَّ عَلَى شَفْتَيْهِ وَضَرَبَ فِخْدِي وَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ كَمَا  
سَأَلْتِي فَضَرَبَ فِخْدِي كَمَا ضَرَبْتُ فِخْدَكَ وَقَالَ إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ كَمَا سَأَلْتِي فَضَرَبَ فِخْدِي كَمَا ضَرَبْتُ فِخْدَكَ وَقَالَ صَلَّى الصَّلَاةَ لَوْ قَتِلْتُ فَإِنْ  
أَدْرَكَتَكَ الصَّلَاةَ مَعَهُمْ فَصَلِّ وَلَا تَقُلْ إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ فَلَا أُصَلِّي **وَحَدَّثَنَا** عَاصِمُ  
ابْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ كَيْفَ أَنْتُمْ أَوْ قَالَ كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ  
يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا فَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتِلْتُ ثُمَّ إِنْ أَقَمْتَ الصَّلَاةَ فَصَلِّ  
مَعَهُمْ فَإِنَّهَا زِيَادَةٌ خَيْرٌ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو عَسَانَ الْمَسْمُوعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ  
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ نُصَلِّيَ يَوْمَ  
الْجُمُعَةِ خَلْفَ أَمْرَاءٍ فَيُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ قَالَ فَضَرَبَ فِخْدِي ضَرْبَةً أَوْجَعْتَنِي وَقَالَ  
سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ عَنْ ذَلِكَ فَضَرَبَ فِخْدِي وَقَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صَلُّوا الصَّلَاةَ لَوْ قَتِلْتُمْ وَأَجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً قَالَ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
ذَكَرَ لِي أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَرَبَ فِخْدَ أَبِي ذَرٍّ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

قوله فان أدركت القوم الخ فيه حذف القول كالأضيق

قوله وضرب فخدي أي لتثنييه وجمع الذهن على ما يقوله له اه نوري

قوله فصل معناه صل في اول الوقت ونصرفي في شغلك فان صادقهم بعد ذلك وقد صلوا اجزائك صلاتك وان أدركت الصلاة معهم فصل معهم وتكون هذه لك نافلة اه نوري

قوله عن أبي العالیه البراء هو بتشديد الراء وبالمدكان يبرى النبل واسه زياد بن زيور البصرى وقبل اسمه كلثوم توفى يوم الاثنين في شوال سنة تسعين اه نوري

قوله عن أبي نعامه ابو نعامه السدي اسمه عبد ربه او عمرو كما في الخلاصة

فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها

قال فان تأخرت عن الصلاة فاصبر حتى ياتي بك

(في ثلاثه مواضع)

قال ادركتكم معهم

قال قال رسول الله صل عليه وسلم كيف أنت

خلف الامراء

قوله صلاة الجماعة أي صلاة الرجل في الجماعة كما سيظهر قوله تفضل صلاة في الجميع الخ ذكر الامام البخاري هذا الحديث في باب فضل صلاة الفجر في الجماعة بلفظ تفضل صلاة الجميع صلاة أحدكم خمسة وعشرين درجة وهو كذلك في نسخة عندنا ومعنى تفضل يزيد تواباً وذكر المعنى أن الإضافة في قوله صلاة للجميع بمعنى لا بمعنى اللام ثم قال فالله اعلم يعني أن المعنى صلاة أحدكم في الجماعة لا أن صلاة كل الجماعة وهو ظاهر وسيجيء من الروايات ما يؤيده قوله في الجميع وفي المتن المصري كما في نسخة عندنا في الجميع ومعناها الجماعة قوله خمسة وعشرين جزءاً هذا هو البخاري على اللغة وفي بعض النسخ خمس وعشرين جزءاً وفي بعضها خمسة وعشرين درجة فيقول الدرجة بالجزء والجزء بالدرجة كما في النووي قوله من صلاة الفرد يعني المنفرد الذي ترك الجماعة فله إشارة إلى أن الواحد إذا صلى منفرداً بعدد يحصل له ثواب الجماعة اه مرقاته قوله صلاة الجماعة أي صلاة الرجل في الجماعة كما هو الرواية الآتية قوله سبعا وعشرين وفي حديث أبي هريرة خمساً وعشرين ووجه التوفيق أن تقول عرفنا من تفاوت الفضل أن الزائد متأخر عن الناقص لأن الله تعالى يزيد عباده من نفسه ولا ينقصهم من الموعود شيئاً فانه صلى الله عليه وسلم بشر المؤمنين إلا بمقدار من فضلهم أي أن الله تعالى يمن عليه وعلى امتهم بشرهم به وحتم على الجماعة وأما وجه نصرة الفضيلة على خمس وعشرين تارة وعلى سبع وعشرين أخرى لم يرجعه إلى العلوم النبوية التي لا يدركها القلاء إجمالاً فضلاً عن التفصيل ولعل الفائدة فيما كشفه حضرة النبوة هي اجتماع المسلمين على الظاهر شعار الإسلام من المراقبة وهذا أحسن الوجوه المذكورة في الجمع والتوفيق واستحسن الزرقاني وجه الجمع بأن السبع خمسة بالجهرية والخمس بالسرية لطلب الانصاف عند الامارة الامام والاستيعاب لها وتأمينه لذا سمى ليوافق تأمين الملايكة

قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ وَحَدَّثَهُ بِخَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْأً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَفْضُلُ صَلَاةٍ فِي الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَّثَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً قَالَ وَتَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَقْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنْ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ اسْتِخْقَ حَدَّثَنَا أَبُو أَيْمَانَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَمْثِلُ حَدِيثِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ بِخَمْسِ وَعِشْرِينَ جُزْأً وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ عَنْ سَلْمَانَ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَعْدِلُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءِ بْنِ أَبِي الْخَوَارِثَةِ بَيْتَاهُ وَجَالِسٌ مَعَ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطِيمٍ إِذْ صَرَ بِهِمْ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ خَتَنُ زَيْدِ بْنِ زَبَانَ مَوْلَى الْجَاهِلِيِّينَ فَدَعَا نَافِعٌ فَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةٌ مَعَ الْإِمَامِ أَفْضَلُ مِنْ خَمْسِ وَعِشْرِينَ صَلَاةً يُصَلِّيهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ مِّنْ نَّافِعِ عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَدَى بِسَبْعِ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدَّثَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

وحدثنا أبو بكر نحو تفضل ص بجميع نحو بخمس وعشرين جزءاً نحو صلاة في الجمع نحو حديثنا عبد الله نحو (زيان) اسم فمن جعله فقالا من زين صرفه ومن جعله فقالان من زين لم يصرفه كذا في تاج العروس

حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا  
 عُمَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ وَقَالَ أَبُو بَكْرِ فِي رِوَايَتِهِ  
 سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً **وَحَدَّثَنَا ه** ابْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا **التَّحَاكُ**  
 عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **بِضْعًا وَعِشْرِينَ وَحَدَّثَنَا**  
**عَمْرُو النَّاقِدُ** حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةَ عَنِ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ نَاسَى فِي بَعْضِ الصَّلَاةِ فَقَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ  
 رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رِجَالٍ يَخْتَلِفُونَ عَنْهَا فَأَمُرَبِهِمْ فَيَجْرِقُوا عَلَيْهِمْ  
 بِحُزْمِ الْحَطَبِ يُؤْتِهِمْ وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يُجَادُ عَظْمًا سَمِنًا لَشَهِدَهَا يَعْنِي صَلَاةَ  
**العِشَاءِ حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لهُمَا قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَثْقَلَ صَلَاةٍ عَلَى الْمُسَافِقِينَ صَلَاةُ  
 الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَاتَوَّعَتْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ  
 بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ ثُمَّ أَمُرَّ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ  
 مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرِقَ عَلَيْهِمْ يُؤْتُهُمْ بِالنَّارِ **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ قَتِيَانِي أَنْ يَسْتَعِدُّوا لِي بِحُزْمٍ مِنْ حَطَبٍ ثُمَّ  
 أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ تُحْرَقُ بُيُوتٌ عَلَى مَنْ فِيهَا **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو**  
**كُرَيْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِّهِ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو اسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ سَمِعَهُ مِنْهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

وحديثنا بن رافع نحو حديثي عمرو نحو الرجال يأتون عنها نحو ان أثقل الصلاة نحو  
 بسبع وعشرين درجة نحو  
 بحج  
 بحج  
 بحج

قوله بضعا بكسر الباء وقيل  
 بفتحها وهو ما بين الثلاث  
 الى التسع وقيل ما بين الواحد  
 الى العشرة اه ابن الملك  
 وذكر الفيومي انه يستوي  
 فيه المذكور المؤنث ويستعمل  
 أيضا من ثلاثة عشر الى  
 تسعة عشر لكن ثبتت  
 الهاء في البضع مع المذكر  
 وتحذف مع المؤنث ولا يستعمل  
 فيما زاد على عشرين وأجازه  
 بعض المشايخ فيقول بضعة  
 وعشرون رجلا وبضع  
 وعشرون امرأة وعلى هذا  
 معنى البضع والبضعة في العدد  
 قطعة مبيعة غير معدودة اه  
 يحذف بعض  
 قوله فقد ناسى ما وجدتم  
 في جماعة بعض الصلوات  
 يأتي أنها صلاة العشاء وورد  
 ذلك في صلاة الجمعة كما يأتي  
 اول الصفحة التي تلي هذه  
 والمراد ما ناسى مفعولين بمعنى  
 من المناسفة فانه لا يظن  
 بالمؤمنين أنهم يؤثرون العظيم  
 السمين على حضور الجماعة  
 مع سيد المرسلين  
 قوله لقد همت اللام جواب  
 القسم وانهم العزم وقيل  
 دونه ( ابن الملك )  
 قوله ثم اخالف الى رجال  
 أي آتيتهم من خلفهم أو  
 اخالف ما ظهر من اقامة  
 الصلاة وأرجع اليهم فآخذهم  
 على غفلة أو يكون بمعنى  
 اخلف من الصلاة بما قبلهم  
 اه نوايه راجع الكشاف  
 في تفسير قوله تعالى وما  
 لزيد أن اخالفكم الى ما  
 أنصركم عنه وفي الحديث  
 حذف في هذه الرواية تقديره  
 ثم اخالف برجال معهم  
 حزم من حطب كاهو الرواية  
 في آياتي  
 قوله فيجرقوا عليهم بيوتهم  
 التشديد لتكثير المناقفة  
 ومرجع الضمير المستتر في  
 فيجرقوا هو المحنوق المقدر  
 آتيا  
 قوله يحزم الحطب الحزم جمع  
 حزمة بضم فسكون وهي  
 ما يحملة انسان أو حيوان  
 من مجموع الحطب وغيره  
 قوله لا توها ولو حبوا أي  
 ولو كان الايمان حبرا والحبو  
 سبق تفسيره  
 قوله فتيتان أي القوام أصحا  
 اه سقلاي  
 قوله أن يستعدوا أي أن  
 يتأبوا



قوله (لقد همت) أي قصدت (أن أمر رجلا يصلي بالناس) الجمعة (ثم أحرق) ١٢٤ (عنه) رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم (يعني ثم أظنق وأطلع على من لم يحضر الجمعة فأمر بأحراق بيوتهم لئلا ينال هذا عتص

الوقت إلا منافق ويمثل أن يعمل عاماً فيكون تشديداً على تارك الجمعة بغير عذر وتبليها على عظم أنهم اه مبارق

باب يجب اتيان المسجد على من سمع النداء

قوله رجل أمي هذا الاممي هو ابن ام مكتوم جاه مفسراً في سنن أبي داود وغيره اه نوري

باب صلاة الجماعة من سنن الهدى

قوله الامتافق قد علم ثقافته هذا يؤيد ما تقدم أن المهموم بأحراق بيوتهم كانوا منافقين قوله ليمشي بين رجلين يعني مشتداً على رجلين بمكانه من جانبيه واللام فيه فارقة فان عطفه

قوله علمنا سنن الهدى روى بضم السين وقتها وهما معنى متقارب أي طرائق الهدى والاصواب اه نوري و ذكر اهل الاصول أن السنة نومان سنة الهدى أي مكملة الدين وتاريخها متى يستعمل

قوله بطل خطوة بفتح الحاء أرضها اه حرقاة قوله يهادي بين رجلين معناه يمسه رجلاً من جانبيه بطنديه بفتح عليهما اه نوري وقد مر في ص ٢٣

قوله يهادي بين رجلين معناه يمسه رجلاً من جانبيه بطنديه بفتح عليهما اه نوري وقد مر في ص ٢٣

باب النهي عن الخروج من المسجد إذا أذن المؤذن

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بِيُوتِهِمْ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ سُرْوَانَ الْفَزَارِيِّ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَصَمِ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ آمَنَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَهْدِيَنِي إِلَى الْمَسْجِدِ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ فَرَخِّصَ لَهُ فَلَمَّا وَلى دَعَاهُ فَقَالَ هَلْ تَسْمَعُ التِّدَاءَ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ فَاجِبٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْأَخْوِصِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنِ الصَّلَاةِ إِلَّا مُنَافِقٌ قَدْ عَلِمَ نِفَاقَهُ أَوْ مَرِيضٌ إِنْ كَانَ الْمَرِيضُ كَلِمَتِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ حَتَّى يَأْتِيَ الصَّلَاةَ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنَا سُنَنَ الْهُدَى وَإِنْ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى الصَّلَاةُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي يُؤَدَّنُ فِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ عَنْ أَبِي الْعَمِيَسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ عَنْ أَبِي الْأَخْوِصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْتَلِمًا فَلْيُحَافِظْ عَلَيَّ هُوَ لِأَنَّ الصَّلَاةَ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُنَنَ الْهُدَى وَآيَاتٍ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ لَتَرَكُمْ سِنَّةً بَيْنَكُمْ وَلَوْ تَرَكُمْ سِنَّةً بَيْنَكُمْ لَضَلَلْتُمْ وَمَنْ مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ فَيُحْسِنُ الطُّهُورَ ثُمَّ يَتَّيَمُّ إِلَى مَسْجِدٍ مِنْ هَذِهِ الْمَسَاجِدِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا سَيِّئَةٌ وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوِصِ

(عن)

حدثنا قتيبة بن سعيد

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة

قوله علمنا أي صاملاً فليحافظ

بجبهة بيته

عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْمُهَاجِرِ عَنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ قَالَ كُنَّا قُعُودًا فِي الْمَسْجِدِ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَذَّنَ  
 الْمُؤَذِّنُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ يَمْشِي فَاتَّبَعَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ بَصْرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ  
 فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ  
 أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ (هُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي  
 الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَرَأَى رَجُلًا يَجْتَازُ الْمَسْجِدَ خَارِجًا  
 بَعْدَ الْإِذَانِ فَقَالَ أَمَا هَذَا فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمَعْبُودِيُّ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزْرُمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا  
 عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ دَخَلَ عُثْمَانُ بْنُ عُقَّانٍ الْمَسْجِدَ بَعْدَ  
 صَلَاةِ الْمَرْبِ فَقَعَدَ وَخَدَّهُ فَقَعَدْتُ إِلَيْهِ فَمَالَ يَا ابْنَ أَبِي سَعْدٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى الْعِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ  
 فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 الْأَسَدِيُّ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِجَمَاعَةٍ عَنْ سَفِيَانَ عَنْ  
 أَبِي سَهْلِ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنِي** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا  
 يَشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مِفْضَلٍ) عَنْ خَالِدٍ عَنِ النَّسِ بْنِ سِرِّ بْنِ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا  
 يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيَذَرُكَ فَيَكْتَبُهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ \* وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّسِ بْنِ سِرِّ بْنِ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا  
 الْقُسْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي  
 ذِمَّةِ اللَّهِ فَلَا يَطْلُبُكُمُ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَإِنَّهُ مَنْ يَطْلُبُهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ يَذَرُكَ ثُمَّ  
 يَكْتَبُهُ عَلَى وَجْهِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَرِيدُ بْنُ هُرُونَ  
 عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ جُنْدَبِ بْنِ سَفِيَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

حدثنا سفيان عن عمر

بهدا من العرب

حدثني نصر بن

حدثني يعقوب بن

حدثني جندب بن عبد الله القسري

حدثني

قوله أما هذا فقد عصى الخ فيه كراهة الخروج من المسجد بعد الاذان حتى يصلى المكتوبة الا لعذر اه نوري

قوله يجتاز المسجد قال في اللسان والاحتياز السلوك والاحتياز بفتح الطريق ويجيزه اه

باب

فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة

قوله (من صلى صلاة الصبح) أي باخلاص (فهر في ذمة الله) أي في أمانه في الدنيا والآخرة وهذا الأمان غير الأمان الذي أوتيت بكلمة التوحيد وإنما ذكر صلاة الصبح لان فيها كلمة لا إله الا الله

الخالص الايمان ليستحق ان يدخل تحت الأمان (فلا يطلبكم الله من ذمته بشيء) من بمعنى لاجل والمضاف محذوف أي لاجل ترك ذمته

أو بانية والجار والجرور حال عن شيء ظاهره هو عن مطالبة الله لكن المراد به التي مما يوجب مطالبة الله وهو التعرض بمكروه

لمن صلى الصبح أو هو ترك صلاة الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله من ذمته نفس الصلاة من حيث انها موجبة للذمة لمقتضى لا تضيعوا صلاة الصبح

(فانه) الضمير فيه لسان (من يطلبه) الضمير المستكن فيه الله والبارز لمن (من ذمته بشيء يذركه) يعني من يطلبه الله ثم أخذت بما فرط في حقه والقيام بعده يذركه الله الا يفرق منه هارب (ثم يكتبه على وجهه في نار جهنم) يقال كره اذا صرعه فكتب هو على وجهه وهذا من النوادر لان تلابيه متعد ورباعيه لازم اه مبارك

قوله عن جندب بن سفيان هو جندب بن عبد الله بن سفيان فبسبب تارة الى أبيه وتارة الى جده اه نوري

باب

الرخصة في التخلف

عن الجماعة بعدد

قوله عن ابن شهاب الخ حديث الزهري هذا عن محمود بن الربيع مرفق في كتاب الايمان في آخر باب من اتي الله بالايمان وهو غير شاذ فيه دخل الجنة وحرم على النار لكن ما كان فيه حكاية الطعام

قوله وحسنه على خزير يعني أنهم سألوه صلى الله تعالى عليه وسلم ان لا يرجع حتى يتناول طعاماً منمونه له واسم ذلك الطعام خزير ويقال خزيرة قال ابن الاثير والخزيرة لحم يقطع صفراً و يصب عليه ماء كثير فاذا لضع ذر عليه الدقيق فان لم يكن فيها لحم فهي عصيدة اه وياتي ذكر ذلك الطعام بغير هذا الاسم في الصفحة الآتية

قوله قتاب رجال من اهل الدار أي اجتمعوا والمراد بالدار هنا الخلية اه نووي

قوله لا تاكل له ذلك أي لا تاكل في حقه ذلك ولذات الام يعني في مواضع كثيرة نحو هذا اه نووي

قوله وهو من مراتبهم هو بفتح السين أي ساداتهم اه نووي

بهذا ولم يذكر في كتابه في تاريخهم **حدثني** حرمله بن يحيى الشيباني **حدثنا** ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب انه سمع ابا محمود بن الربيع الانصاري حدثه ان عثبان بن مالك وهو من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد بدرًا من الانصار انه اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتي قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي واذا كانت الامطار تسال الوادي الذي بيدي وبيتهم ولم استطع ان اتي مسجدكم فاصلي لهم ووددت انك يا رسول الله تاتي فاصلي في مصلي فاتخذ مصلي قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل ان شاء الله قال عثبان فعاد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر الصديق حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال آين تحب ان اصلي من بيتك قال فاشرت الى ناحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا وراهه فصلى ركعتين ثم سلم قال وحسنه على خزير صنعناه له قال قتاب رجال من اهل الدار حولنا حتى اجتمع في البيت رجال ذوو عدد فقال قائل منهم آين مالك بن الدخشن فقال بعضهم ذلك منافق لا يحب الله ورسوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل له ذلك الا تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجة الله قال قالوا الله ورسوله اعلم قال فاما ترى وجهه وتصيحته للمنافقين قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتغي بذلك وجة الله قال ابن شهاب ثم سألت الحصين ابن محمد الانصاري وهو احد بني سالم وهو من سراةهم عن حديث محمود بن الربيع فصدقه بذلك **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد كلاهما عن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري قال حدثني محمود بن ربيع عن عثبان بن مالك قال آيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمعنى حديث يونس عن انه قال

( فقال )

وحدثني حرمله بن يحيى

حدثني يونس بن يعقوب

فكبر وقتنا وراهه فصلي بنا نحو

حدثني يونس بن يعقوب

فَقَالَ رَجُلٌ أَيْنَ مَالِكِ بْنِ الدُّحْشَنِ أَوِ الدُّحَيْشِينَ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ مُحَمَّدٌ فَحَدَّثْتُ  
 بِهَذَا الْحَدِيثِ نَفَرًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ مَا أَظُنُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَا قُلْتَ قَالَ فَخَلَفْتُ إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عَثْبَانَ أَنْ أَسْأَلَهُ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ  
 فَوَجَدْتُهُ شَيْخًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِهِ فَجِئْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ  
 هَذَا الْحَدِيثِ فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ ثُمَّ تَزَلْتُ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَأَيْتُ  
 وَأُمُورٌ تُرَى أَنَّ الْأَمْرَ أَنْتَهَى إِلَيْهَا فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَغْتَرَّ فَلَا يَغْتَرَّ **وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ**  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 الرَّبِيعِ قَالَ إِنِّي لَأَعْقِلُ حَبَّةَ مَجْهَبَةٍ مَجْهَبًا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ دَلْوِي دَارِنَا  
 قَالَ مُحَمَّدٌ فَحَدَّثَنِي عَثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بَصَرِي قَدَسَاءَ وَسَاقِ  
 الْحَدِيثِ إِلَى قَوْلِهِ فَصَلِّي بِنَا رَكْعَتَيْنِ وَحَبَسْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى  
 جَسَدِي صَنَعْنَا هَالَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ زِيَادَةِ يُونُسَ وَمَمَرٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**  
**يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ اسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ جَدَّةَ  
 مَلِيكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامٍ صَنَعْتُهُ فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ  
 قَوْمُوا فَأَصَلِّي لَكُمْ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَفَعَمْتُ إِلَى حَصِيرِ لَنَا قَدْ أَسْوَدَ مِنْ طَوْلِ  
 مَالِيَسَ فَضَخَّهٖ بِمَاءٍ فَفَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ  
 وَرَاءَهُ وَالْحَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ  
**أَنْصَرَفَ وَحَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ شَيْبَانُ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي السَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا فَرُبَّمَا تَخَضَّرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي يَتِيمًا قِيَامًا بِالْبِسَاطِ  
 الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ ثُمَّ يُنْضَجُ ثُمَّ يَأْتِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَقُومُ خَلْفَهُ  
 فَيَصَلِّي بِنَا وَكَانَ بَسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** هَاشِمُ

قوله ترى ضبطناه بفتح النون  
وضمها قاله النووي

قوله اني لاعقل حبة الخ  
تقدم في الصفحة التاسعة من  
هذا الجزء

قوله على جسيمة صنعناها  
له هي ان تلعن الخنطة  
صنعنا جسيلا ثم يجعل  
في القدور ويلقى عليها لحم  
أرتمر ويطبخ وقد يقال  
لها دشبشة بالبدال هكذا  
في النهاية

باب

جواز الجماعة في  
النافلة والصلاة على  
حصير وخرقة وثوب  
وغيرها من الطاهرات

قوله ان جدتم ملكة الصبح  
انها جدة اسحق فتكون  
ام انس لان اسحق ابن  
انبي انس لامه وقيل انها  
جدة انس كما في النووي  
وقوى ابن حجر في الاساية  
القول الثاني بعد بحث فيه  
فقال هي جدة انس امه ام  
وتقدم في الجزء الاول من  
هذا الصحيح في الصفحة  
الحادية والسبعين بعد المائة  
ان ام سليم هي جدة اسحق  
ولاشك ان ام سليم هي والدة  
انس بن مالك ووالدة عبد الله  
ابن ابي طلحة ولنا اسحق فهو  
جدته لانيه كما كتبتنا عن اسد  
الغاية بهامش تلك الصفحة

قوله من طول ماليس وليس  
كل شيء يحسه فعن اليس  
هنا الافتراض انا في النووي

قوله واليتيم هذا اليتيم اسمه  
ضمير بن سعد الحميري  
(نوي)

قوله وانحوز هي ام انس  
ام سليم ام نوي

حدثنا الوليد بن

حدثنا شيبان بن

حدثنا زهير بن

ابن القاسم حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي فَقَالَ قَوْمُوا فَلِأَصَلِّي بِكُمْ ( فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ ) فَصَلَّى بِنَا فَقَالَ رَجُلٌ لِثَابِتٍ أَيْنَ جَعَلَ النَّسَاءُ مِنْهُ قَالَ جَعَلَهُ عَلَى يَمِينِهِ ثُمَّ دَعَا لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَقَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خُونِي مَكَتَ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثَرَ مَالِهِ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فِيهِ **وَحَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُحْتَارِ سَمِعَ مُوسَى بْنَ النَّسِ يُحَدِّثُ عَنْ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِهِ وَيَأْتِيهِ أَوْ خَالَتِهِ قَالَ فَأَقَامَتْنِي عَنْ يَمِينِهِ وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَعْقِبِ بْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَأَنَا حِذَاءَهُ وَرُبَّمَا أَصَابَنِي تَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى نُحْرَةٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدَهُ يُصَلِّي عَلَى حَصِيرٍ يَسْجُدُ عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَصَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ

قوله فلاصلى روى بئته  
أوجه بياض مفتوحة ولام  
مكسورة على أنها لام  
والفعل منصوب بان مضرة  
واللام متعلقة بقوموا  
والفاء زائدة على رأى  
الاختصاص وما بعدها غير  
مبتدأ محذوف أى قيامكم  
لان اصله وبذلك أيضاً لكن  
بيد اسنة تخفيفاً ومحذوف  
الياء على أن اللام لام الامر  
أو محذوف اللام خبر مبتدأ  
محذوف أى فانا صلى وينون  
بدل الهزة وحذف الياء على  
أن اللام لام الامر بفتح اللام  
على ما فيها لام الإبتداء أو  
جواب قسم محذوف والفاء  
جواب شرط محذوف تقديره  
ان قم فوالله لاصلى كذا  
في شرح البخارى لرحمته  
الانصارى في باب الصلاة  
على الحصير وكنتنا بهامش  
من ١١٩ من الجزء الاول  
ما يتعلق بمثل هذه الكلمات

قوله اهل خيرة هي السجادة  
الصغيرة كما مر بهامش  
من ١٦٨ من الجزء الاول

باب  
فضل صلاة الجماعة  
وانتظار الصلاة

قوله على صلواته في بيته  
وصلواته في سوله المراد صلواته  
في بيته وسوله منفرداً اه  
نورى

قوله في غير وقت صلاة يعني  
في غير وقت فريضة اه نورى

بج  
بج  
بج

وحدثننا يحيى نحو

بج  
بج  
بج



دَرَجَةٌ وَذَلِكَ أَنَّ أَحَدَهُمْ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى المَسْجِدَ لَا يَنْهَازُهُ إِلَّا  
 الصَّلَاةُ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ فَلَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَحُطَّ عَنْهُ بِهَا  
 خَطِيئَةٌ حَتَّى يَدْخُلَ المَسْجِدَ فَإِذَا دَخَلَ المَسْجِدَ كَانَ فِي الصَّلَاةِ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ  
 هِيَ تَحْبِسُهُ وَالْمَلَائِكَةُ يُصَلُّونَ عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ يَقُولُونَ  
 اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ ثَبِّ عَلَيْهِ مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ مَا لَمْ يُنْجِدْ فِيهِ حَدَّثَنَا  
 سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْرَةُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ قَالَ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ كُلِّهِمْ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ فِي هَذَا الإسْتِثْنَاءِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ  
 أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ المَلَائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مَجْلِسِهِ تَقُولُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ  
 أَرْحَمَهُ مَا لَمْ يُنْجِدْ وَأَحَدِكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ  
 ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ العَبْدُ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَ فِي مُصَلَّاهُ  
 يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ وَتَقُولُ المَلَائِكَةُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ اللَّهُمَّ أَرْحَمَهُ حَتَّى يَنْصَرِفَ أَوْ  
 يُنْجِدْ قُلْتُ مَا يُنْجِدُ قَالَ يَفْسُو أَوْ يَضْرِبُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الرَّيَّانِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتْ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ لَا يَمْتَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ  
 إِلَى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ المُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنِ ابْنِ هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَدُكُمْ  
 مَا قَعَدَ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ فِي صَلَاةٍ مَا لَمْ يُنْجِدْ تَدْعُوهُ المَلَائِكَةُ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لَهُ

الارضية القله ( فينصب ما يده ومله مطوقة )  
 لم يخط خطوة ثم  
 حد ثنا عبثر ثم  
 مادامت الصلاة تحبسه ثم  
 قلت وما ينجد ثم  
 تقول اللهم ثم ان احدكم ثم

قوله لا ينهزه أي لا يقبضه  
 من موضعه قال النووي هو  
 بفتح أوله وفتح الهاء وبالزاي  
 أي لا ينهضه وهو معنى قوله  
 بعده لا يريد إلا الصلاة اه  
 ونظير البخاري لا يخرج به  
 قوله لا يريد إلا الصلاة يعني  
 لم ينو بخروجه من بيته  
 غير الصلاة من أمور الدنيا  
 وليس في صحيح البخاري  
 زيادة لا يريد إلا الصلاة بعد  
 قوله لا يخرج به إلا الصلاة قال  
 ابن الملك أعلم أن ظاهر  
 الحديث يدل على أن أفضلية  
 الجماعة تحصل بجماعة  
 في المسجد لأن قوله وذلك  
 بيان لما قبله وقال القرطبي  
 أن حاصله عطف الجماعة اه  
 قوله خطوة بفتح الخاء أو  
 ضمها قاله المعاصم والخطوة  
 بالضم ما بين القدمين وبالفتح  
 المرة الواحدة كما في الصحاح  
 قوله فإذا دخل المسجد كان  
 في الصلاة أي في حكم المصلي  
 من جهة الثواب اه مبارك  
 قوله ما كانت الصلاة هي  
 تحبسه أي مدة كونها حاسبة  
 له لا تمتعه من الخروج إلا  
 انتظارها  
 قوله اللهم تب عليه أي رفته  
 التوبة اه مبارك  
 قوله ما لم يؤذ فيه يعني ما لم  
 يصدر منه بغير حق ما ينادى  
 منه بنو آدم اه مبارك  
 قوله ما لم يحدث فيه يعني ما لم  
 يفعل في مجلسه أمراً عدواً  
 ويستعداً وقبل معناه ما لم  
 يصرفه نأخذت اه مبارك  
 ويؤيد الثاني التفسير الآتي  
 قوله ما يحدث يعني ما يصح  
 قوله يحدث  
 قوله يفسو أو يضرب ذكر  
 البخاري في كتاب الوضوء  
 من صحيحه قول أبي هريرة  
 لمن سأله عن الحدث « فساء  
 أو ضراط » وهما يشتركان  
 في كونهما ريحاً يخرج الأمان  
 الأول بغير صوت يسمع  
 والثاني بخلاف ذلك وبأية  
 تمسح وضرب أو التصريح النووي  
 في ضبطه على الثاني  
 قوله لا يمتعه بدل من قوله  
 تمتعه لأنه أولي لتأدية  
 المقصود كما في قوله تعالى  
 أمدكم بما تعلمون أمدكم  
 بالعام وبين حاصل معنى  
 الحديث من مكان منتظراً  
 لصلاة مع الجماعة اه مبارك  
 فيها فإن يكتب له ثوابها  
 مدة انتظاره لها اه مبارك



حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمُ عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا حُجَابُ  
 ابْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ  
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَتْ دِيَارُنَا نَائِيَةً عَنِ الْمَسْجِدِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَسِيرَ بِيُوتَنَا  
 فَذَمَّرَبِ مِنَ الْمَسْجِدِ فَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ لَكُمْ بِكُلِّ خُطْوَةٍ  
 دَرَجَةٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي**  
**يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنِي الْحُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَلَّتِ الْبِقَاعُ**  
**حَوْلَ الْمَسْجِدِ فَأَرَادَ بُوَسَيْلَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى**  
**اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُمْ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُونَ أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ الْمَسْجِدِ قَالُوا نَعَمْ**  
**يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدَّارَ ذُنُوبِكُمْ فَقَالَ يَا بَنِي سَلَمَةَ دِيَارِكُمْ تُكْتَبُ آثَارُكُمْ دِيَارِكُمْ تُكْتَبُ**  
**آثَارُكُمْ **حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ الشَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ كَهْمَسًا يُحَدِّثُ****  
**عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَرَادَ بُوَسَيْلَةَ أَنْ يَحْوِلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ**  
**قَالَ وَالْبِقَاعُ خَالِيَةٌ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا بَنِي سَلَمَةَ دِيَارِكُمْ تُكْتَبُ**  
**آثَارُكُمْ فَقَالُوا مَا كَانَ يَسْرُنَا أَنَا كُنَّا نَحْوَلُنَا **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا****  
**زَكْرِيَاءُ بْنُ هَدِيدٍ أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ**  
**ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ مَشَى إِلَى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ**  
**كَانَتْ خَطْوَتَاهُ إِحْدَاهُمَا تَحُطُّ بِخَطِيئَةٍ وَالْأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ****  
**ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا بَكْرٌ يَعْنِي ابْنَ مُمْصَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ**  
**الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَفِي حَدِيثِ بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَقُولُ أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَسْبِقُ**

كانت ديارنا

قرب المسجد

حدثنا اسحق

كانت خطواتها

الهادي

قوله نائية عن المسجد أي  
 قاصية بعيدة من مسجد  
 رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم

قوله خلت البقاع أي صارت  
 خالية من الدور والبقعة  
 من الأرض القطعة منها قال  
 الفيومي وتضم الباء في الأكثر  
 فتجمع على بقع مثل غرفة  
 وغرف وتفتح فتجمع على  
 بقاع مثل كعبة وكلاب اه

قوله فأراد بوسيلة هم  
 بطن من الأنصار ومنهم  
 جابر بن عبد الله الأنصاري

قوله أن ينتقلوا الخ وفي  
 صحيح البخاري فكره  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم أن يعبروا المدينة وفي  
 آخر كتاب الحج أن تعبر  
 المدينة من أعزاء إذا أخلاه  
 ففيه التنبيه على سبب المنع  
 وهو بقاء جهات المدينة  
 عامرة بساكنيها واستفادوا  
 بذلك كثرة الأجر لكثرة  
 الخطا في المشي إلى المسجد  
 الشريف  
 قوله دياركم تكتب آثاركم  
 أي الزموا دياركم تكتب  
 آثاركم أي خطاكم

باب

باب المشي إلى الصلاة  
 تمحى به الخطايا وترفع  
 به الدرجات

قوله من تطهر أي بوضوء  
 أو غسل كما في المرقاة وقوله  
 إلى بيت من بيوت الله أراد  
 بها المساجد وقوله ليقضى  
 أي ليؤدي قال ابن الملك  
 والمراد به الأداء مع الجماعة  
 لإشارته عليه السلام إليه  
 في حديث آخر والقضاء  
 يستعمل في الأداء أيضا  
 حقيقة كما قال الله تعالى فإذا  
 قضيت الصلاة فانتشروا  
 ( فريضة من فرائض الله )  
 وفيه إشعار بأن غيرها  
 يستحب أن يصلى في البيت  
 ( كانت خطواته ) تنية  
 خطوة وهي ضم الحاء ساكنين  
 قدمي المشي وبفتحها فعل

من شرحه المشي لا الكراب اه من شرحه المشي لا الكراب اه من شرحه المشي لا الكراب اه

مِنْ دَرَيْهَشِي قَالُوا لَا يَبْقَى مِنْ دَرَيْهَشِي قَالِ فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ يَحْوِي اللَّهُ بِهِنَّ  
 الْخَطَايَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَثَلُ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسَ  
 مَرَّاتٍ قَالَ قَالَ الْحَسَنُ وَمَا يَبْقَى ذَلِكَ مِنَ الدَّرَنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ  
 ابْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ  
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ  
 أَوْ رَاحَ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ تُرّاً كَمَا عَدَا أَوْ رَاحَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا  
 أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ قُلْتُ لِحَبِيبِ بْنِ سَمُرَةَ أَ كُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ كَثِيراً كَانَ لَا يَقُومُ مِنْ مُصَلَّاهُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ  
 أَوْ الْعِدَاةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ قَامَ وَكَانُوا يَتَحَدَّثُونَ قِيَا حُدُودَ  
 فِي أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ فَيَضْحَكُونَ وَيَتَبَسَّمُونَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ سُهَيْبَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ زَكْرِيَّا بْنِ كِلَابَةَ عَنْ سِمَاكِ بْنِ جَابِرٍ  
 ابْنِ سَمُرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ جَلَسَ فِي مُصَلَّاهُ حَتَّى تَطْلُعَ  
 الشَّمْسُ حَسَنًا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَسِ  
 ح قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَابَةَ  
 عَنْ سِمَاكِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُولَا حَسَنًا وَحَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ  
 مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُبَابٍ فِي رِوَايَةِ هُرُونَ  
 فِي حَدِيثِ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مِهْرَانَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَبُّ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ مَسَاجِدُهَا

قوله من دريهشي قالوا لا يبقى من دريهشي قال ابن الملك من ليه زائدة

قوله الخطايا يوم الصغائر منها اه ابن الملك

قوله غمر الغمر بفتح الغين المعجمة واسكان الميم وهو الكثير اه نووي

قوله على باب احدكم اشارة الى سبوتته وقرب تناوله اه نووي

قوله (من غدا الى المسجد) اي ذهب اليه في العداة (او راح) اي ذهب اليه بعد الزوال (اعد الله) اي هيا

باب

فضل الجلوس في مصلاه بعد الصبح وفضل المساجد

(له في الجنة ترلا) بضم الزاي وسكونها ما يبيد للضيف يعني عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فن دخله في اي وقت كان من ليل او نهار يعطيه اجرم من الجنة لانه اكرم الاكرمين ولا يطعم اجر الحسنين (كلما غدا اوراق) هذا بدل على ان المراد من قوله غدا الى المسجد اوراق اعتياده ذلك اه مبارك

قوله حسنا هو مفتوح السين وبالتنوين اي طوعا حسنا اي مرتفعة اه نووي

قوله احب البلاد الى الله اي اماكن البلاد وقيل لاحاجة الى هذا التقدير لان المراد بالبلد ما روى اللسان اه ابن الملك

قوله مساجدها لانها بيوت الطاعات واسماها على التقوى وهل تزلزلت الرحمة والمراد بحب الله تعالى المسجدا زيادة التحير لانه اقادته النوى

بج حديثنا ابو بكر وحديثنا بن محمد بن اسحاق بن عمار وحديثنا بن محمد بن اسحاق بن عمار وحديثنا بن محمد بن اسحاق بن عمار



وَأَبْعَضُ الْبِلَادِ إِلَى اللَّهِ أَسْوَاقُهَا **حَدَّثَنَا** شَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانُوا  
 ثَلَاثَةً فَلْيُؤْتِمُّهُمْ أَحَدُهُمْ وَأَحَقُّهُمْ بِالْإِمَامَةِ أَقْرَبُهُمْ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو  
 خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّي حَدَّثَنَا مُعَاذُ  
 وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ح **وَحَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ عَيْسَى حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ  
 جَمِيعاً عَنِ الْحُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي خَالِدٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ عَنْ أَوْسِ بْنِ ضَمْعَجٍ عَنْ  
 أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ  
 لِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ بِالسَّنَةِ فَإِنْ كَانُوا فِي السَّنَةِ سَوَاءً  
 فَأَقْدَمُهُمْ بِهَجْرَةِ فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سِوَاً وَلَا يُؤْتَمُّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ  
 فِي سُلْطَانِهِ وَلَا يَقْعُدُ فِي بَيْتِهِ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلَّا بِإِذْنِهِ قَالَ الْأَشْجَعِيُّ فِي رِوَايَتِهِ مَكَانَ  
 سِوَاً **حَدَّثَنَا** أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ  
 وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح **وَحَدَّثَنَا** الْأَشْجَعِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 سَمِيانُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَجَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَوْسَ بْنَ ضَمْعَجٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَوْمَ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ وَأَقْدَمُهُمْ قِرَاءَةً فَإِنْ كَانَتْ قِرَاءَتُهُمْ سَوَاءً  
 فَلْيُؤْتِمُّهُمْ أَقْدَمُهُمْ هَجْرَةً فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً فَلْيُؤْتِمُّهُمْ أَكْبَرُهُمْ سِوَاً

وحدثنا شيبه بن

حدثنا أبو عسان

في كتاب

وحدثنا أبو كريب بن

وحدثنا كريب بن

**باب**  
 من أحق بالإمامة  
 قوله وأبعض البلاد إلى الله أسواقها لأنها محل الفس  
 والخذاع والزبا والأيمان  
 الكاذبة واخلاف الرعد  
 والأعراض عن ذكر الله وغير  
 ذلك مما في معناه والمراد  
 بغض الله تعالى الأسراق  
 خلاف إرادة الخير لأهلها  
 أفاده النووي  
 قوله وأحقهم بالإمامة أقرؤهم  
 اتناقدم النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم الأقران الأقرأ  
 في زمانه كان أفقه اذلو  
 تعارض فضل القراءة فضل  
 الفقه قدم الافقه اذا كان  
 يصن من القراءة تصالح به  
 الصلاة لان الفقيه يعلم ما  
 يجب من القراءة في الصلاة  
 لانه محصور وما يقع فيها  
 من الحوادث فهو محصور  
 وقد يعرض للمصلي ما يفسد  
 صلاته وهو لا يعلم اذالم يكن  
 فليها فالخاجة في الصلاة الى  
 الفقه أكثر وعليه أكثر  
 العلماء فيقول المصلي الى  
 ان المراد اعلمهم بكتاب الله  
 وفي سورة المساواة فيه  
 ان زاد احدهم بقه السنة  
 فهو احق افاده ملاعلى  
 قوله فالقدمهم هجرة وتكون  
 الهجرة منقطة بعد الفتح  
 قال ابن الملك والمعتبر اليوم  
 الهجرة المعنوية وهي الهجرة  
 من المعاصي فيكون الاورع  
 اولى كافي المرقاة  
 قوله فاقدمهم سلماً أي اسلاماً  
 وفي رواية سناً قال ابن الملك  
 وانما جعل الاسن أقدم لان  
 في تكديمه تكثر الجماعة اه  
 قوله ولا يؤتمن الرجل الرجل  
 في سلطانه أي في محل حكمه  
 وولايته يعني اذا كان الوالي  
 أو صاحب البيت طالماً بما  
 يصحبه الصلاة فهو اولى  
 بالإمامة وان كان غيره اعلم  
 منه اه مبارق وكذلك صاحب  
 الوظيفة كما يعظم من الله  
 قوله ولا يقعد في بيته على  
 تكريمته أي على موضع اعده  
 بوضع وسادة يتكى عليها  
 أو بالقاموس مجلس عليه وقيل  
 المراد منها المائدة اه مبارق  
 قوله الا اذنه الضمير كما  
 في سلطانه وبيته وتكريمته  
 الرجل الثاني اه مبارق



وَلَا تُؤْمِنُ الرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ وَلَا فِي سُلْطَانِهِ وَلَا تَجْلِسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا أَنْ  
يَأْذَنَ لَكَ أَوْ يَأْذِنَهُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا  
أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتَقَارِبُونَ فَأَقْبَلْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَقِيقًا فَظَنَّ أَنْ أَقْدِمْنَا أَهْلَنَا فَسَأَلَ نَاعِنَ مَنْ تَرَكَنَا مِنْ أَهْلِنَا فَأَخْبَرَنَا  
فَقَالَ أَرْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَأَقْبِمُوا فِيهِمْ وَعَلِّمُوهُمْ وَحُرِّمُوهُمْ فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ  
فَلْيُؤْذِنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ثُمَّ لِيُؤْتِكُمْ أَكْبَرُكُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَخَلْفُ  
أَبْنِ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو قِلَابَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ أَبُو سَلِيمَانَ قَالَ  
آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَائِسٍ وَنَحْنُ شَبَابَةٌ مُتَقَارِبُونَ وَأَقْتَصْنَا جَمِيعًا  
الْحَدِيثَ بِمَنْ وَحَدَّثَنَا أَبُو مُلَيْتَةَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَطَّالِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ  
الْقَفِيُّ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَنَا وَصَاحِبِي فَلَمَّا أَرَدْنَا الْإِقْفَالَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ لَنَا إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَادْنُوا ثُمَّ  
أَقْبِلُوا نِيَّتَكُمْ أَكْبَرُكُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ غِيَاثٍ  
حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَدَّادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ الْحَدَّادُ وَكَانَا مُتَقَارِبَيْنِ فِي الْقِرَاءَةِ  
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ  
أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ  
مِنْ صَلَاةِ النَّجْرِ مِنَ الْقِرَاءَةِ وَيُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ رَأْسَهُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ  
ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ وَسَلْمَةَ بْنَ هِشَامٍ وَعِيَّاشَ بْنَ أَبِي  
رَبِيعَةَ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَشَدُّ وَطَانِكَ عَلَى مُضَرٍّ وَأَجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ

لواله في تكريمته قال العلماء  
التكريم الفرائض وهو  
ما يبسط لصاحب المنزل  
ويخص به وهي بفتح التاء  
وكسر الراء اه نووي  
قوله ونحن شبابة متقاربون  
جمع شباب ومعناه متقاربون  
في السن اه نووي  
قوله رقيقا هو بالقافين  
مكذبا ضبطناه في مسلم  
وضبطناه في البخاري  
بوجهين أحدهما هذا والثاني  
رقيقا بالقاف والقاف كلاهما  
ظاهر اه نووي  
قوله ثم ليؤتكم أكبركم  
فيه تقديم أكبر في الإمامة  
إذا استورا في باب الخصال  
لأنهم سلموا جميعا وهاجروا  
جميعا وسحبوا رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
ولازموا عشرين ليلة  
فاستروا في الإخذه ولو لم يكن  
ما يقدم به إلا السن اه نووي  
قوله واقتصنا الحديث أي  
روياه على وجهه  
قوله فلما أردنا الاقفال  
هو بكسر الهمزة يقال فيه  
قليل الجيش إذا وجسوا  
واقبلهم الأمير إذا أدنهم  
في الرجوع فكانه قال فلما  
أردنا أن يؤذن لنا في الرجوع  
قوله التروي  
باب  
استحباب القنوت  
في جميع الصلاة إذا  
نزلت بالمسلمين نازلة  
قوله ( اللهم أشد وطأ لك )  
أي تكلم بك ( على منبر )  
اسم ليلة يرمى خلالها  
شديدا ( واجعلها ) أي  
وطأ لك ( عليهم ) منين أي  
القسطاه من المبارك وسبغ  
رواها جعلها عليهم منين  
كسر وسبغ كما هو في الجاهلية  
البخاري

ولا يؤمن الرجل الرجل الخ  
ولا يجلس الخ الآن يأذنه الخ  
سورة البقرة آية ١٣٤  
قال قال أبو قلابة الخ  
قوله حين يفرغ من صلاة  
القصر يعني فيها من القراءة

( كوفي )

كسبني يوسف اللهم العن لحيان ورغلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله ثم  
 بلغنا انه ترك ذلك لما انزل ليس لك من الامر شئ اوتوب عليهم او يعذبهم  
 فانهم ظالمون وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد قالا حدثنا ابن  
 عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 الى قوله واجعلها عليهم كسبني يوسف ولم يذكر ما بعده **حدثنا محمد بن مهران**  
**الرازي** حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة  
 ان ابا هريرة حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قمت بعداركة في صلاة شهرا  
 اذا قال سمع الله لمن حمده يقول في قنوته اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم نج سلمة  
 ابن هشام اللهم نج عياش بن ابي ربيعة اللهم نج المستضعفين من المؤمنين  
 اللهم اشد وطأتك على مضر اللهم اجعلها عليهم سبنا كسبني يوسف قال ابو  
 هريرة ثم رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الدعاء بعد فقلت اري  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ترك الدعاء لهم قال فقيل وما تراهم قد قدموا  
**وحدثني** زهير بن حرب حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن يحيى عن ابي  
 سلمة ان ابا هريرة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يثما هو يصلي العشاء  
 اذا قال سمع الله لمن حمده ثم قال قبل ان يسجد اللهم نج عياش بن ابي ربيعة ثم  
 ذكر مثل حديث الاوزاعي الى قوله كسبني يوسف ولم يذكر ما بعده **حدثنا**  
**محمد بن المتي** حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير قال حدثنا ابو  
 سلمة بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريرة يقول والله لا قربن بكم صلاة رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فكان ابو هريرة يقنت في الظهر والعشاء الآخرة وصلاة  
 الصبح ويدعو للمؤمنين ويلعن الكفار **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على  
 مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك قال دعا رسول الله صلى الله

قوله كسبني يوسف أي كان يحط  
 الواقع في زمانه قال النووي  
 هو بكسر السين وتخفيف  
 الياء سين شدة ذوات  
 حقط وغلا اه وهي التي  
 ذكرها الله تعالى في كتابه  
 ثم يأتي من بعد ذلك سبع  
 شداد أي سنين فيها قحط  
 وجذب والسنة كما ذكره  
 أهل اللغة الجذب يقال أخذتهم  
 السنة اذا أجذبوا واقتحطوا  
 قال ابن الأثير وهي من الاسماء  
 الغالبة نحو الدابة في الفرس  
 والمال في الابل وقد خصوها  
 بقلب لامها ته في استنوا  
 اذا أجذبوا اه وذكر  
 النجاة ان السنة كما تجمع  
 على سنوات تجمع كجمع  
 المذكر السالم أيضا بتغيير  
 الفتحة الى الكسرة ليقال  
 سنون وسنين وت حذف النون  
 للاضافة وكذلك في المعنى  
 الثاني

قوله لحيان ورغلا وذكوان  
 وعصية كلها أسماء قبائل

قوله عصت الله ورسوله الظاهر  
 من العطف أنه راجع لكل  
 ويأتي رواية «يدعو على  
 رعل وذكوان بقول عصية  
 عصت الله ورسوله» فيكون  
 خاصا بالخير ويأتي أيضا  
 كما في البخاري غفار غفر الله  
 لها وأسلم سالمها الله وعصية  
 عصت الله ورسوله ففيه من  
 الحسنات جناس الاشتقاق

قوله ثم بلغنا انه ترك ذلك  
 يعني الدعاء على هذه القبائل  
 اه نووي

قوله قد ترك الدعاء لهم أي  
 لهؤلاء المستضعفين

قوله وما تراهم قد قدموا كذا  
 في نسخ مسلم وفي معاني الآثار  
 «أومأ تراهم قد قدموا»  
 بالاستفهام مع العطف وقوله  
 قد قدموا معناه ماتوا

بج  
 وحديثنا ابو بكر بن  
 وحديثنا ابو بكر بن  
 وحديثنا ابو بكر بن  
 يقول في صلاته  
 اللهم نج سلمة  
 نج

وحدثنا زهير بن حرب  
 يحيى بن يحيى بن ابي  
 بن ابي بكر بن

بج  
 يحيى بن يحيى

باب

قضاء الصلاة الفائتة  
واستحباب تعجيل  
قضاها

قوله حين قفل أي رجع  
قوله من غزوة خيبر هذا  
هو الصواب وأخطأ من قال  
إنها حين كافي النوى  
قوله إذا أدركه الكرى عرس  
الكرى مثال عمال الناس  
وقيل النوم يقال منه كرى  
الرجل بكرى كرى رضى  
والتعريس نزول المسافر  
للاستراحة يقال عرس القوم  
في المنزل تعريساً إذا نزلوا  
أي وقت كان من ليل أو نهار  
كافي المصباح وقيل النزول  
آخر الليل للنوم والاستراحة  
كافي الحديث الذي نحن فيه  
قوله اكلاً لنا الليل أي حفظه  
وأحرسه كيلا ننام عن صلاة  
الفجر مثل ما يأتي من حديث  
أحفطوا علينا صلواتنا وبابه  
فتح ومصدره كلاءة كلاً كسر  
قال تعالى قل من يكلوكم  
بالليل والنهار ومن أمثال  
العرب «حفظاً من كالك»  
أي أحفظ نفسك من يحفظك  
كما يقال «عترس من مثله»  
وهو حارس ويقال «ارقب  
البيت من راقبه»  
قوله مواجهة الفجر أي  
مستقبه بوجهه اه نوى  
قوله فبزع رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أي اتقه وقام  
اه نوى  
قوله أي بلال هكذا هو  
في رواياتنا ونسخ بلادنا  
وحكي القاضي عياض عن  
جماعة أنهم ضبطوه ابن  
بلال بزيادة النون اه نوى  
قوله الذي صابرة عن غلبة  
النوم وهو فاعل الاخذ  
والاخذ هنا مثله في قوله عن  
وجل لا تأخذ سنة ولا نوم  
قوله بنفسك متعلق بصلاة  
الموصول وما بينهما من الجملة  
الدعائية اعتراض  
قوله اقتادوا أي قوما  
رواحلكم لانفسكم آخذين  
بعضاودها فاقنادوها أي  
قادكل راحلته لنفسه انتقالاً  
من ذلك المنزل الذي قاتهم  
فيه أداء صلاة الصبح ومعلوم  
ان القود نقيض السرق ففي  
القود يكون الرجل أمام  
الدابة وفي السوق يكون  
خلفها فان قادها لنفسه يقال  
اقتادها وقد جاء التصريح  
بذلك في الرواية الثانية

من أجل ذلك **حدثني** حرمة بن يحيى الشيباني أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس  
عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم حين قفل من غزوة خيبر سار ليله حتى إذا أدركه الكرى عرس وقال  
لبلال أكلأ لنا الليل فصلى بلال ما قدر له ونام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه  
فلما تقارب الفجر استند بلال إلى راحلته مواجهة الفجر فغلبت بلالاً عيناه وهو  
مستند إلى راحلته فلم يستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بلال ولا أحد  
من أصحابه حتى ضرب بهم الشمس فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أولهم  
استيقظوا فمزع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أي بلال فقال بلال أخذ  
بنفسي الذي أخذ بابي أنت وأمي يا رسول الله بنفسك قال اقتادوا فاقنادوا وراجلهم  
شدياً ثم توضأ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأمر بلالاً فأقام الصلاة فصلى  
بهم الصبح فلما قضى الصلاة قال من نسي الصلاة فليصلها إذا ذكرها  
فإن الله قال أقم الصلاة لذكرى قال يونس وكان ابن شهاب يقرأها للذكرى  
**وحدثني** محمد بن حاتم ويعقوب بن إبراهيم الدورقي كلاهما عن يحيى قال ابن حاتم  
حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا يزيد بن كيسان حدثنا أبو حازم عن أبي هريرة قال  
عرسنا مع نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم نستيقظ حتى طلعت الشمس فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم ليأخذ كل رجل برأس راحلته فإن هذا منزل حضرنا  
فيه الشيطان قال ففعلنا ثم دعا بالماء فتوضأ ثم سجد سجدتين وقال يعقوب  
ثم صلى سجدتين ثم أقيمت الصلاة فصلى العداة **وحدثنا** شيبان بن فروخ حدثنا  
سليمان يعني ابن المغيرة حدثنا ثابت عن عبد الله بن رباح عن أبي قتادة قال  
خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إنكم تسهرون عشيكم وليلتكم  
وتأتون الماء إن شاء الله غداً فانطلق الناس لا يلوي أحد على أحد قال أبو قتادة قبيماً

(رسول)

سار ليله

الذي أخذ بنفسك بابي  
أنت وامي يا رسول الله

واقامت الصلاة  
صحة ما عنيان

**وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ شَهْرًا يَلْعَنُ رِعْلًا وَذَكَرَ أَنَّ وَعَصِيَّةَ عَصَا وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ **وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْتُلُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفَجْرِ وَالْمَغْرِبِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحِ الْمَضْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ أَلْعَنِ بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكَرَ أَنَّ وَعَصِيَّةَ عَصَا وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ غِفَارُ غَفَرِ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالِمُهَا اللَّهُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَهُوَ أَبُو عَمْرٍو عَنْ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَرْمَلَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ خُفَّافٍ أَنَّهُ قَالَ قَالَ خُفَّافُ بْنُ إِيمَاءِ رَكَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ غِفَارُ غَفَرِ اللَّهُ لَهَا وَأَسْلَمُ سَالِمُهَا اللَّهُ وَعَصِيَّةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ اللَّهُمَّ أَلْعَنِ بَنِي لِحْيَانَ وَأَلْعَنِ رِعْلًا وَذَكَرَ أَنَّ كِرَانَ ثُمَّ وَقَعَ سَاجِدًا قَالَ خُفَّافٌ فَجَعَلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَرْمَلَةَ عَنْ حَنْظَلَةَ ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ الْأَسْتَعِ عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَقُلْ فَجَعَلَتْ لَعْنَةُ الْكُفْرَةِ

وحدَّثنا محمد بن

عن البراء بن عازب بن

جعلت لعنة الله على الكفرة بنو

قوله على احياء من احياء العرب أي على قبائل من قبائل العرب قال في المصباح والحي القبيلة من العرب والجمع احياء اه

قوله عن خفاف بن ايماء الغفاري خفاف بضم الخاء المعجمة وايماء بكسر الهمزة وهو مصروف اه نووي

قوله اللهم العن بني لحيان الخ قال النووي فيه جواز لعن الكفار وطائفة معينة منهم اه وتعقبه ابن الملك بان لعن الانبياء انما كان بعد عرفاتهم بنور النبوة انهم لا يجتدون وليس في خبرهم هذه المعرفة

قوله غفار غفر الله لها واسلم سالما الله غفار واسلم اسما قبيلتين ممنوحان من الصرغ وهما مبتدآن خبرهما جلتان بعد ما وفيه كما في فتح الباري الدعاء بما يشق من الاسم كأن يقال لاحمد أحمد الله عابتهك ولعلي أعلاك الله وهو من جناس الاشتقاق ولا يختص بالدعاء بل يأتي مثله في الخبر كعصية عصت الله ورسوله ومنه قوله تعالى وأسلمت مع سليمان قال ابن الملك انما دعا لهم لانجاسا دخلا في الاسلام بغير حرب اه

قوله فجعلت لعنة الكفرة أي جعل الناس يتعاطونها في حقهم وصاروا يلعنونهم



باب

قضاء الصلاة الفاشية

واستحباب تعجيل

قضاها

قوله حين قفل أي رجع

قوله من غزوة خيبر هذا هو الصواب وأخطأ من قال أنها حين كافي النوري

قوله إذا أدركه الكري عرس الكري مثال عصا النعاس

وأبيل النوم يقال عنه كرى الرجل يكرى كرى يرضى

والتعريس نزول المسافر للاستراحة يقال عرس القوم

في المنزل تعريساً إذا نزلوا أي وقت كان من ليل أو نهار

كافي الصباح وقيل النزول آخر الليل للنوم والاستراحة

كافي الحديث الذي تمن فيه قوله أكلاً لنا الليل أي أحفظه

وأخرسه كيلاً نام عن صلاة الفجر مثل ما يأتي من حديث

أحفظوا علينا صلواتنا وبابه فتح ومصدره كلاءة كسر

قل تعالى قل من يظلمكم بالليل والنهار ومن أمثال

العرب «حفظاً من كالك» أي أحفظ نفسك من يحفظك

كما يقال «عترس من منله وهو حارس» ويقال «رقيب البيت من راقبه»

قوله مواجبه الفجر أي مستقبله بوجهه اه نوري

قوله ففرع رسول الله صلى الله عليه وسلم أي أتبه وقام

اه نوري قوله أي بلال هكذا هو في رواياتنا ونسخ بلادنا

وحكي القاضي عياض عن جماعة أنهم ضبطوه أين بلال بزيادة النون اه نوري

قوله الذي عبارة عن غلبة النوم وهو فاعل الإخذ والإخذ هنا مثله في قوله عن

رجل لا تأخذه سنة ولا نوم قوله بنفسك متعلق بصلوة

الموصول وما بينهما من الجملة الدعائية اعتراض

قوله اقتادوا أي قودوا رواحككم لانفسكم آخذين

بمساودها فاققادوها أي قادل رحلته لنفسه انتقالاً

من ذلك المنزل الذي قام فيه أدا صلاة الصبح ومعلوم

ان القود نقيض السوق ففي القود يكون الرجل أمام

الدابة وفي السوق يكون خلفها فان قادها لنفسه يقال اقتادها وقد جاء التصريح

بذلك في الرواية الثانية

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرَ سَارَ لَيْلَهُ حَتَّى إِذَا أَدْرَكَهُ الْكُرَى عَرَسَ وَقَالَ  
 لِبِلَالٍ أَكْلًا لَنَا اللَّيْلَ فَصَلَّى بِلَالٌ مَا قَدَّرَهُ وَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ  
 فَلَمَّا تَقَارَبَ الْفَجْرُ اسْتَنَّدَ بِلَالٌ إِلَى رِاحِلَتِهِ مُوَاجِهَةً الْفَجْرِ فَعَلَبَتْ بِلَالًا عَيْنَاهُ وَهُوَ  
 مُسْتَنِدٌ إِلَى رِاحِلَتِهِ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا بِلَالٌ وَلَا أَحَدٌ  
 مِنْ أَصْحَابِهِ حَتَّى ضَرَبَتْهُمُ الشَّمْسُ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَهُمْ  
 اسْتَيْقَظًا فَفَزِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيْ بِلَالُ فَقَالَ بِلَالٌ أَخَذَ  
 بِنَفْسِي الَّذِي أَخَذَ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ بِنَفْسِكَ قَالَ اقْتَادُوا فَاقْتَادُوا وَارْجَلَهُمْ  
 شِدًّا ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِلَالًا فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى  
 بِهِمُ الصُّبْحَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ مَنْ نَسِيَ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا  
 فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِيذَكِّرَنِي قَالَ يُونُسُ وَكَانَ ابْنُ شِهَابٍ يَقْرَأُهَا لِلذِّكْرِ  
**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ**  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ**  
**عَرَسْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَأْخُذَ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رِاحِلَتِهِ فَإِنَّ هَذَا مَنَزِلٌ حَضَرْنَا**  
**فِيهِ الشَّيْطَانُ قَالَ فَفَعَلْنَا ثُمَّ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَقَالَ يَعْقُوبُ**  
**ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ أَقَامَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْعِدَاءَ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا**  
**سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ الْمُغِيرَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ**  
**خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّكُمْ تَسْبُرُونَ عَشِيَّتَكُمْ وَلَيْلَتَكُمْ**  
**وَأَنْتُمْ أَلْمَاءٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ غَدًا فَانْطَلِقِ النَّاسُ لَا يَلْبُوِي أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ فَبَيَّنَّا**

بنا

أنت وامي يا رسول الله نجي الذي اخذ بنفسك يا بني

واقامت الصلاة

(رسول)



رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِيرُ حَتَّى أَبْهَارَ اللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ قَالَ فَتَعَسَّ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقِظَهُ  
حَتَّى أَعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى تَهَوَّرَ اللَّيْلُ مَالٌ عَنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ فَدَعَمْتُهُ  
مِنْ غَيْرِ أَنْ أَوْقِظَهُ حَتَّى أَعْتَدَلَ عَلَى رَاحِلَتِهِ قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ السَّحْرِ مَالٌ  
مِثْلَهُ هِيَ أَشَدُّ مِنَ الْمَيْلَيْنِ الْأُولَيْنِ حَتَّى كَادَ يَجْهَلُ فَأَتَيْتُهُ فَدَعَمْتُهُ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ  
مَنْ هَذَا قُلْتُ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ مَتَى كَانَ هَذَا مَسِيرَكَ مَتَى قُلْتُ مَا زَالَ هَذَا مَسِيرِي  
مُنْذُ اللَّيْلَةِ قَالَ حَفِظَكَ اللَّهُ بِمَا حَفِظْتَ بِهِ نَبِيَّهِ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَانَا نَحْنُ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ  
قَالَ هَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ قُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ ثُمَّ قُلْتُ هَذَا رَاكِبٌ آخِرُ حَتَّى أَجْتَمَعْنَا  
فَكُنَّا سَبْعَةَ رُكْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الطَّرِيقِ فَوَضَعَ رَأْسَهُ  
ثُمَّ قَالَ أَحَقُّظُوا عَلَيْنَا صَلَاتَنَا فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَالشَّمْسُ فِي ظَهْرِهِ قَالَ فَتَمَنَّاهُ فَرَعَيْنِ ثُمَّ قَالَ أَرَكِبُوا فَرَكِبْنَا فَمَسَرْنَا حَتَّى إِذَا أَرْتَفَعَتِ  
الشَّمْسُ نَزَلَ ثُمَّ دَنَا بِمِضَاةٍ كَانَتْ مَعِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ قَالَ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا وَضُوءاً  
دُونَ وَضُوءِ قَالَ وَبَقِيَ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ قَالَ لِأَبِي قَتَادَةَ أَحْفَظْ عَلَيْنَا مِضَاةَكَ  
فَسَيَكُونُ لَهَا نَبَأٌ ثُمَّ أَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى الْمَدَاءَ فَصَنَعَ كَمَا كَانَ يَصْنَعُ كُلَّ يَوْمٍ قَالَ وَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبْنَا مَعَهُ قَالَ فَجَعَلَ بَعْضُنَا يَهْمِسُ إِلَى بَعْضٍ مَا كَفَّارَةُ مَا صَنَعْنَا  
بِتَفْرِيطِنَا فِي صَلَاتِنَا ثُمَّ قَالَ أَمَا لَكُمْ فِي أَسْوَةِ ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ  
إِنَّمَا التَّفْرِيطُ عَلَى مَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلَاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلَاةِ الْأُخْرَى فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ  
فَلْيُضَلِّهَا حِينَ يَنْتَبِهُ لَهَا فَإِذَا كَانَ الْمَدْفُلِيُّ صَلَّيْهَا عِنْدَ وَقْتِهَا ثُمَّ قَالَ مَا تَرَوْنَ النَّاسَ صَنَعُوا  
قَالَ ثُمَّ قَالَ أَصْبَحَ النَّاسُ فَقَدُوا نَبِيَّهُمْ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بَعْدَكُمْ لَمْ يَكُنْ لِيُخْلِفِكُمْ وَقَالَ النَّاسُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ

قوله اجهار الليل أي انصرف  
الظلمة هاتين الصفحة ١١٧  
قوله فنعس الناس أول  
النوم وبأية نصر  
قوله فدعمت أي أسندته فهو  
من الدعامة وبأية نفع  
قوله تهور الليل أي ذهب  
أكثره كاستهوار البناء إذا  
تهدم أه نهائه  
قوله حتى كاد يجهل أي يسهط  
من راحتته قال ابن الأثير  
هو مطاوع جفلة إذا طرحه  
وأنفاه أه  
قوله بما حفظت به نبيه أي  
بسبب حفظك نبيه أه نوري  
قوله سبعة ركب هو جمع راكب  
كصاحب وصاحب أه نوري  
قوله بمضاة الميضأة بكسر  
الميم مهموز ويمد ويقصر  
المطهرة يتوضأ منها أه صباح  
قوله وضوء أدون وضوء أي  
توضأ وضوء أخفياً مقتصداً  
في الإسباغ المعتاد لقله الماء  
قوله فيكون لها نبأ أي  
شأن يخبر به وهذا من معجزات  
النبوذة وستقرانياها بعد هذه  
الصفحة قال الراغب النبأ  
خبر ذو فائدة عظيمة أه  
قوله يهس إلى بعض أي  
يكلمه بصوت خفي  
قوله بتفريطنا أي بسبب  
تقصيرنا  
قوله أسوة الأسوة (بالضم)  
والأسرة (بالكسر) كالقدوة  
والقدوة وهي الحالة التي  
يكون الإنسان عليها في اتباع  
غيره إن حسناً وإن قبيحاً  
وإن ساراً وإن ضاراً ولهذا  
قال تعالى لقد كان لكم في  
رسول الله أسوة حسنة  
فوصفها بالحسنة أه مفردات  
قوله ليس في النوم تفريط  
أي تقصير في قوت الصلاة  
لإعدام الاختيار من النوم  
قوله إنما التفريط أي إنما  
أخطأ على من لم يصل الصلاة  
أي أخرها طامداً إلى أن يجيئ  
وقت الصلاة الأخرى  
قوله فمن فعل ذلك أي نام عن  
صلاة حتى خرج وقتها  
قوله المصلها أي فليقضها  
حين انتبه من نومه إن لم يكن  
وقت كراهة  
قوله فإذا كان المدفلي صلها  
هتدوا بها فإن الصلاة كانت  
هل المؤمن سكتاباً مولوداً  
لم يهول وقت عن وقت  
قوله ثم قال ما ترون الناس  
صنعوا أي ما فعلتكم فيهم  
ماذا يقولون لينا قال صلى الله  
تعالى عليه وسلم في طائفة  
منهم تقدموا في الطريق  
قوله قال أي الراوي وهو  
أبو قتادة الصحابي

قوله ثم قال أي ليس في النوم

أَيْدِيكُمْ فَإِنْ يَطْبَعُوا أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشِدُوا قَالَ فَانْتَهَيْتُنَا إِلَى النَّاسِ حِينَ أَمَسَّ النَّهَارُ  
وَحَمَى كُلُّ شَيْءٍ وَهُمْ يَقُولُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْنَا عَطِشْنَا فَقَالَ لَا هَلَكَ عَلَيْكُمْ ثُمَّ  
قَالَ أَطِيقُوا لِي عُمْرِي قَالَ وَدَعَا بِالْمِيضَاءِ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُبُّ  
وَأَبُوقَتَادَةَ يَسْتَقِيمُهُمْ فَلَمْ يَعُدْ أَنْ رَأَى النَّاسَ مَاءً فِي الْمِيضَاءِ تَكَابَرُوا عَلَيْهَا فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسِنُوا الْمَلَأَ كُكُكُمْ سَيَرَوِي قَالَ فَفَعَلُوا فَجَعَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُبُّ وَأَسْتَقِيمُهُمْ حَتَّى مَاتِقِي غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ثُمَّ صَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي أَشْرَبُ فَقُلْتُ  
لَا أَشْرَبُ حَتَّى تَشْرَبَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ سَائِقِي الْقَوْمِ آخِرُهُمْ شَرِبَا قَالَ فَشَرِبْتُ  
وَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَاتَى النَّاسَ الْمَاءُ جَامِنِ رِوَاهُ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ رِبَاحٍ إِنِّي لَأُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي مَسْجِدِ الْجَامِعِ إِذْ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنْظِرْ  
أَيْهَا الْفَتَى كَيْفَ تُحَدِّثُ فَإِنِّي أَحَدُ الرَّاكِبِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ قَالَ قُلْتُ فَأَنْتَ أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ  
فَقَالَ بَلَى مَنْ أَنْتَ قُلْتُ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ حَدَّثَ فَإِنَّمِ أَعْلَمُ بِحَدِيثِكُمْ قَالَ فَحَدَّثْتُ الْقَوْمَ  
فَقَالَ عِمْرَانُ لَقَدْ شَهِدْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَمَا شَعَرْتُ أَنَّ أَحَدًا حَفِظَهُ كَمَا حَفِظْتَهُ  
**وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ سَمِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا سَلْمٌ  
ابْنُ زَرْبٍ الْمُطَارِدِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا رَجَاءٍ الْمُطَارِدِيَّ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ كُنْتُ  
مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسِيرِهِ فَأَدْخَلْنَا لَيْلَتَنَا حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَجْهِ  
الصُّبْحِ عَرَسْنَا فَنَلَبْنَا أَعْيُنًا حَتَّى بَرَزَتِ الشَّمْسُ قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ اسْتَيْقَظَ مِنَّا  
أَبُوبَكْرٍ وَكُنَّا لَا نُوقِظُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مَنَامِهِ إِذَا نَامَ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ  
ثُمَّ أَحْتَقِظُ عُمَرُ فَقَامَ عِنْدَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يُكَبِّرُ وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ  
حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ وَرَأَى الشَّمْسَ قَدْ بَرَزَتْ  
قَالَ أَرْتَجِلُوا فَسَارَ بِنَا حَتَّى إِذَا ابْيَضَّتِ الشَّمْسُ نَزَلَ فَصَلَّى بِنَا الْعِدَاةَ فَأَعْتَزَلَ رَجُلٌ

قوله فان يطعموا ابا بكر وعمر يرشدوا فيه من منقبة لهما ما لا يخفى

قوله لا هلك عليكم اي لاهلاك قال النووي وهذا من المعجزات اه

قوله اطيقوا لي عمري اي اطلبوا لي عمري اي ابقوا به والعمر القدر الصغير

قوله فلم يعد ان رأى الناس ماء في الميضة تكابروا اي لم يتجاوز رؤيتهم الماء في الميضة تكابروا اي تراجمهم عليها مكابرا بعضهم على بعض قال النووي ضبطنا قوله ما هنا بالمد والقصر وكلاهما صحيح اه وهو في بعض النسخ بالقصر كما بالهائش

قوله احسنوا الملاي الخلق وفي حديث آخر احسنوا املاءكم اي اخلاقكم قال ابن الاثير بعد ضبطه الملاي بفتح الميم واللام والهز كما هنا واكثر فقرأوا الحديث يقرؤنه احسنوا الملى بكسر الميم وسكون اللام من مل الاناء وليس بشي اه

قوله كلكم سيروى هومن الرى والارتواه تحول من الرواية روى يروى كرمى يرمى ومن الرى روى يرمى كرمى يرمى

قوله جامين رواه اي مستريحين قدروا من الماء اه تخايه والرواه ضد العطاش وهو كما في المصباح جمع ريان وريا مثل عطشان وعطشى

قوله في مسجد الجامع ينى بالكوفة وفي هذا التركيب ما هو معروف في النحو قوله كما حفظته ضبطناه بضم التاء وفتحها وكلاهما حسن اه نووي

قوله فادخلنا هو باسكان الدال وهو سير الليل كله واما ادخلنا بفتح الدال المشددة لغناه سرنا آخر الليل هذا هو الاشهر في اللغة وقيل هالتنان بمعنى اه نووي

قوله برزت الشمس قال ابن الاثير البروز الطلوع وقال النووي هو اول الطلوع ويؤيده تفسير الزمخشري قوله تعالى فلما رأى القمر بازوا بقوله سبتد قال الطلوع

الرشد خلاف التي وبابه نصر وعلم

ان رأى الناس مافي ايه

٥٣٣

ان لاحظت الناس بهذا الحديث فخذ

قال الامام

مِنَ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّ مَعَنَا فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا فُلَانُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَنَا قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَصَابَتْ بَنِي جَنَابَهُ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَيَّمَمَ بِالصَّمِيدِ فَصَلَّى ثُمَّ عَجَّ بِي فِي رَكْبٍ بَيْنَ يَدَيْهِ نَطَلَبُ الْمَاءِ وَقَدْ عَطِشْنَا عَطَشًا شَدِيدًا فَبِينَمَا نَحْنُ نُسِيرُ إِذَا نَحْنُ بِأَمْرَأَةٍ سَادَلَةٌ رَجَلِيهَا بَيْنَ صِرَادَيْنِ فَقُلْنَا لَهَا آيْنَ الْمَاءُ قَالَتْ آيْنَاهُ آيْنَاهُ لَا مَاءَ لَكُمْ قُلْنَا فَمَنْ بَيْنَ أَهْلِكَ وَبَيْنَ الْمَاءِ قَالَتْ مَسِيرَةٌ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ قُلْنَا أَنْطَلِقِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ وَمَا رَسُولُ اللَّهِ فَلَمْ تَمْلِكْهَا مِنْ أَمْرِهَا شَيْئًا حَتَّى أَنْطَلَقْنَا بِهَا فَاسْتَقْبَلْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا فَأَخْبَرَتْهُ بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرْتَنَا وَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا مُوتِمَةٌ لَهَا صِبْيَانٌ آيْتَامٌ فَأَمَرَ بِرَأْوِيَّتِهَا فَأَنْجَحَتْ فَمَجَّ فِي الْعِزْلَاوِينَ الْعُلْيَاوِينَ ثُمَّ بَعَثَ بِرَأْوِيَّتِهَا فَفَسَّرْنَا وَنَحْنُ أَرْبَعُونَ رَجُلًا عَطِشٌ حَتَّى رَوْبْنَا وَمَلْنَا كُلَّ قَرِيبَةٍ مَعَنَا وَإِدَاوَةٍ وَغَسَلْنَا صَاحِبِيًّا غَيْرَنَا لَمْ نَسْقِ بِعِزْلَاوِيٍّ وَهِيَ تَكَادُ تُضَرِّجُ مِنَ الْمَاءِ (بِعْنَى الْمَزَادَيْنِ) ثُمَّ قَالَ هَاتُوا مَا كَانَ عِنْدَكُمْ فَجَمَعْنَا لَهَا مِنْ كِسْرٍ وَتَمْرٍ وَصَرَّرْنَا لَهَا صُرَّةً فَقَالَ لَهَا أَذْهَبِي فَأَطِئِي هَذَا عِيَالِكَ وَأَعْلِي آثَامًا لَمْ تَزِدْنَا مِنْ مَائِكَ فَلَمَّا آتَتْ أَهْلَهَا قَالَتْ لَقَدْ لَقِيتُ أَسْحَرَ الْبَشَرِ أَوْ إِيَّاهُ لَنَبِيٍّ كَمَا زَعَمَ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ ذَيْتٌ وَذَيْتٌ فَهَدَى اللَّهُ ذَلِكَ الصِّرْمَ بَيْتِكَ الْمَرَأَةَ فَاسْتَلْتِ وَأَسْمَلُوا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ حَدَّثَنَا عَوْفُ بْنُ أَبِي جَمِيلَةَ الْأَعْرَابِيُّ عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْعَطَارِدِيِّ عَنْ صُهْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ قَالَ كُتِّمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَسَرِينَا لَيْلَةً حَتَّى إِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قُبِلَ الصَّبِيحُ وَقَعْنَا تِلْكَ الْوَقْعَةَ الَّتِي لَا وَقْعَةَ عِنْدَ الْمُسَافِرِ أَحَى مِنْهَا فَمَا أَنْقَطْنَا إِلَّا حَرُّ الشَّمْسِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَجْرُوحٍ حَدِيثِ سَلْمِ بْنِ زُرَيْرٍ وَزَادَ وَنَقَصَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَرَأَى مَا أَصَابَ النَّاسَ وَكَانَ أَجْوَفَ جَلِيدًا فَكَبَّرَ وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِاللَّكْبَرِ حَتَّى اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله أصابتني جنابة أي  
ولامه كما في تيمم البخاري  
قوله ثم عجلني أي امرني  
بالتعجيل  
قوله سادلة أي مرسله مدلية  
وفي نسخة سائلة بالياء بدل  
الذال والصواب في اللغة  
مسئلة ومعنى الأسبال الإرسال  
قوله بين صرادين المزادة  
القربة الكبيرة تكرون ثناها  
عمل بعير قال النووي سميت  
مزادة لأنه يزداد فيها من  
جلد آخر من غيرها اه  
قوله أيها ما يباهى بمعنى هيبات  
هيبات والثاني تأكيد للدلول  
قالوا آيات لغة في هيبان  
وهي لغة تبعين مبنية على الفتح  
وناس يكسرونها فن فتح  
التاء وقف عليها بالتاء ومن  
كسرها وقف عليها بالتاء  
كما في الصحاح والنهاية  
قوله فلم تملكها من أمرها  
شئنا أي لم تغلبها وشأنها  
حق تملك أمرها  
قوله لأماتنا مائة أي ذات آيات  
توفي زوجها وترك أولاداً  
سفاراً كما يفسره قولها  
لها صبيان آيتام ويقال موتم  
أي بلائاً  
قوله فامر برأويتها فأنجحت  
الراوي هنا الجمل الذي يحمل  
الماء والهاء فيه للمبالغة نظر  
المصباح المنير  
قوله فمج مجى تفسير المصح  
في الصفحة التاسعة  
قوله في العزلاوين العزلاء  
وزان حمراء لم المزادة للأسفل  
الذي يفرغ منه الماء ويطلق  
أضاً على غيرها الأعلى كما هنا  
أقاده النووي  
قوله وغسلنا صاحبنا يعني  
الجنب هو بشديد السين أي  
أهطنياه ما يفتسل به اه  
نوى وفيه دليل على أن  
المتيسر إذا وجد الماء وأمكنه  
استعماله استعماله  
قوله لم نسق بعيراً يريد واحداً  
من الأبل أعوا ولا واحداً منها  
لأنها تصبر على الماء  
قوله وهي أي المزادة تكاد  
تنسج أي تشق وفي بعض  
النسخ تنسج قال النووي  
وهو بمناء والاول أشهراه  
قوله من الماء وفي علامات  
النوبة من صحيح البخاري  
من المل  
قوله ثم قال هاتوا الخ وهذا  
منه صلى الله تعالى عليه وسلم  
تطيب خاطرها

ما شئت أن تصل نحو سابقه جليلها نحو  
فيينا نحن نسير نحو سابقه جليلها نحو  
أخبرتناه نحو عطلنا نحو يبيد نحو  
مخرج نحو من مائك شياً نحو ذلك الصرم نحو  
ابن أبي عمير نحو بن علي حديث سلم نحو

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِشِدَّةَ صَوْتِهِ بِالتَّكْبِيرِ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 شَكُوا إِلَيْهِ الَّذِي أَصَابَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَيْرَ أَرْجَحُوا  
 وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ **حَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ فِي سَفَرٍ فَعَرَسَ بِلَيْلٍ أَضْطَجَعَ عَلَى يَمِينِهِ  
 وَإِذَا عَرَسَ قُبَيْلَ الصُّبْحِ نَصَبَ ذِرَاعَهُ وَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى كَفِّهِ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ  
 ابْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا لَا كَفَّارَةَ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ قَالَ قَتَادَةُ  
 وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَشُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 جَمَاعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَمْ يَذْكُرْ لِكَفَّارَةِ لَهَا إِلَّا ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدُ  
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَسِيَ صَلَاةً  
 أَوْ نَامَ عَنْهَا فَكَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا **وَحَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ  
 حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَقَدَ أَحَدُكُمْ عَنِ الصَّلَاةِ أَوْ غَفَلَ عَنْهَا فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا فَإِنَّ اللَّهَ  
 يَقُولُ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَالِحِ  
 ابْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا  
 قَالَتْ فَرَضَتِ الصَّلَاةَ رَكَعَتَيْنِ فِي الْحَضَرِ وَالسَّفَرِ فَأَقْرَبَتْ صَلَاةَ السَّفَرِ  
 وَزَيْدٌ فِي صَلَاةِ الْحَضَرِ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ حِينَ فَرَضَهَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَتَمَّهَا فِي الْحَضَرِ

قوله لا ضير أي لا ضرر  
 عليكم في هذا الترمذ وتأخير  
 الصلاة به والضير والضرر  
 والضرر بمعنى اه نوى

قوله حدثنى اسحق بن إبراهيم  
 في المتن الذي عليه شرح النووي  
 مع وجوده في بعض النسخ ولا  
 في المتن الذي عليه شرح النووي

باب

باب  
 صلاة المسافرين  
 وقصرها

قوله فرضت الصلاة  
 وقولها فرض الله الصلاة  
 أرادت بها جنس المكتوبة  
 الا المغرب قلنا وتر النهار

حدثنا اسحق بن

وحدثنا يحيى (الى) عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر

حدثنا نصر بن

حدثنا ابن

فَأَقْرَتِ صَلَاةَ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الْأُولَى وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ الصَّلَاةَ أَوَّلَ مَا فَرَضَتْ رَكْعَتَيْنِ  
فَأَقْرَتِ صَلَاةَ السَّفَرِ وَأَمَّتْ صَلَاةَ الْحَضَرِ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَقُلْتُ لِعُرْوَةَ مَا بَالُ عَائِشَةَ  
يُتِمُّ فِي السَّفَرِ قَالَ إِنَّهَا تَأَوَّلَتْ كَمَا تَأَوَّلَ عُثْمَانُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو  
كَرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ  
يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ  
خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَقَدْ آمَنَ النَّاسُ فَقَالَ عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ فَسَأَلْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ صَدَقَهُ تَصَدَّقَ اللَّهُ بِهَا عَلَيْكُمْ فَاقْبَلُوا  
صَدَقَتَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُمَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَابِيهِ عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ قَالَ قُلْتُ  
لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَنْصُورٍ  
وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ فَرَضَ اللَّهُ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ  
نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ النَّوْدِ جَمِيعًا عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ عَمَرُو  
حَدَّثَنَا قَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمُرِّيُّ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ عَائِدَةَ الطَّائِيُّ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ  
عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَرَضَ الصَّلَاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُسَافِرِ رَكْعَتَيْنِ وَعَلَى الْمُقِيمِ أَرْبَعًا وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْثَرِيِّ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ  
عَنْ مُوسَى بْنِ سَلْمَةَ الْهَدَلِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَيْفَ أَصَلَّى إِذَا كُنْتُ بِمَكَّةَ

قولها أول ما فرضت نصب  
أول على أنه بدل من الصلاة  
أو ظرف وقولها ركعتين  
حال سادسدا الخبر وعبارة  
صحيح البخاري في أبواب  
التقصير « الصلاة أول  
ما فرضت ركعتان » فلا  
اشكال وأول فيه مرفوع  
على أنه بدل أو مبتدأ ثان  
ويحوز نصبه على الظرفية  
كما ذكره شراحه وشراحننا  
ساستون واقدون

قوله أنها تأولت كما تأول  
عثمان يقال أول الكلام  
تأويله ومنه كافي القاسوس  
والمراد هنا يجوز التقصر  
والإتمام كافي شروح البخاري  
انظر المعنى مع قول ابن عمر  
الآتي

قوله عن عبدالله بن بابيه  
بهذا الضبط أو عبدالله بن بابيه  
أوبابى بالامالة كافي القاسوس  
وزاد النووي في آخر الثاني  
هاء وضبط الثالث بكسر  
الباء الثانية فانظر وحرد

قوله فاقبلوا صدقته أمر  
بالقبول والأمر للوجوب  
فيتعين القصر في السفر وأما  
رفع الجناح في قوله عز من  
قائل فليس عليكم جناح  
أن تقصروا من الصلاة فلدفع  
توهم النقصان في صلاتهم  
بسبب القصر لمواظبتهم على  
الإتمام في الحضر وذلك مظنة  
توهم النقصان فرغ ذلك  
عنهم كما رفع توهم الإثم  
في السعي بين الصفا والمروة  
لكونهما موضعى صنين  
يسحان عند السعي في  
الجاهلية بقوله تعالى فمن  
حج البيت أو اعتمر فلا  
جناح عليه أن يطوف بهما  
والسعي واجب عندنا وركن  
عند الشافعي

قوله وفي الخوف ركعة المراد  
ركعة مع الإمام وركعة أخرى  
يأتي بها منفردا كافي النووي  
قال وهذا التأويل لا بد منه  
لجمع بين الأدلة اهـ

فأقرت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدقة

بجدهم محمد بن أحمد



قوله اذا لم اصل مع الامام  
انما قيده لان المسافر اذا  
اقتدى بمقيم آم

قوله حتى جاء رحله اي  
منزله اه نوري

قوله فعانت منه التلابة  
اي حصلت اه نوري

قوله نحو حيث صلى اي  
الى جهة المكان الذي صلى فيه

قوله لو كنت مسجعا اي  
مصليا التوالل

قوله اتممت مسلاتي اي  
لاخترت اتمام المكتوبة

قوله عن السجدة في السفر  
السجدة هنا صلاة النفل  
واراد النافلة الراتبية مع  
الفرع كسنة الظهر والعصر  
وغيرها من المكتوبات واما  
التوالل المطلقة فقد كان  
ابن عمر يفعلها في السفر كما  
في شرح النووي ومعلوم  
من الفقه انه لا قصر في  
الفرض الثلاثي والثلاثي  
ولا في السنن فان كان حال  
نزول وفرار وامن يات  
بالسنن وان كان سائرا او  
خائفا الماياتي بها وتيل  
الافضل الفعل تقربا وقيل  
الترك ترخصا وقيل كذلك  
الاسنة الفجر والمغرب

قوله وصلني العصر بذي  
الحليفة ركعتين وذوالحليفة  
وان لم يكن على مسافة السفر  
من المدينة الا انه ما كان  
غاية سفره صلى الله تعالى  
عليه وسلم فانه كان مسافرا  
الى مكة وذلك حين سافر  
في حجة الوداع فادرصته  
العصر هناك فصلاها ركعتين  
افاده النووي

اذالم اصل مع الامام فقال ركعتين سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم وحدثنا  
محمد بن منهل الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد بن ابي عمرو بن ح  
وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابي جميعا عن قتادة بهذا الاسناد  
نحوه وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا عيسى بن حفص بن عاصم بن  
عمر بن الخطاب عن ابيه قال صحبت ابن عمر في طريق مكة قال فصلينا لنا الظهر ركعتين  
ثم اقبل واقبلنا معه حتى جاء رحله وجلس وجلسنا معه فحانت منه التمانة نحو  
حيث صلى فرأى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء قلت يسبحون قال لو كنت  
مستجعا اتممت صلاتي يا ابن اخي ابي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر  
فلم يزد علي ركعتين حتى قبضه الله وصحبت ابا بكر فلم يزد علي ركعتين حتى  
قبضه الله وصحبت عمر فلم يزد علي ركعتين حتى قبضه الله ثم صحبت عثمان فلم  
يزد علي ركعتين حتى قبضه الله وقد قال الله لقد كان لكم في رسول الله اسوة  
حسنة حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يزيد يعني ابن زريع عن عمر بن محمد عن حفص  
ابن عاصم قال مرضت مرضا فجاء ابن عمر يعودني قال وسالته عن السجدة في السفر  
فقال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر فما رأيتك يسبح ولو كنت  
مستجعا لا اتممت وقد قال الله تعالى لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة حدثنا  
خلف بن هشام وابو الربيع الزهراني وقتيبة بن سعيد قالوا حدثنا حماد وهو  
ابن زيد ح وحدثني زهير بن حرب ويعقوب بن ابراهيم قالوا حدثنا اسماعيل  
كلاهما عن ايوب عن ابي قلابة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى  
الظهر بالمدينة اربعا وصلى العصر بذي الحليفة ركعتين حدثنا سعيد بن منصور  
حدثنا سفيان حدثنا محمد بن المنكدر و ابراهيم بن ميسرة سمعا انس بن مالك  
يقول صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الظهر بالمدينة اربعا وصليت

وحدثنا محمد بن

لا اتمت صلاتي

وحدثنا سعيد بن

معه العصر بذي الحليفة ركعتين **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن بشار  
 كلاهما عن غندر قال أبو بكر **حدثنا** محمد بن جعفر غندر عن شعبة عن يحيى بن  
 يزيد الهنائي قال سألت أنس بن مالك عن قصر الصلاة فقال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم إذا خرج مسيرة ثلاثة أميال أو ثلاثة فراسخ (شعبة الشاك)  
 صلى ركعتين **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن بشار جميعاً عن ابن مهدي قال  
 زهير **حدثنا** عبد الرحمن بن مهدي **حدثنا** شعبة عن يزيد بن خمير عن حبيب بن  
 عبيد عن جبير بن نفير قال خرجت مع شرحبيل بن السمط إلى قرية على رأس سبعة  
 عشر أو ثمانية عشر ميلاً فصلى ركعتين فقلت له فقال رأيت عمر صلى بذي الحليفة  
 ركعتين فقلت له فقال إنما أفعل كما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل  
**وحدثني** محمد بن المنبهي **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** شعبة بهذا الإسناد وقال عن ابن  
 السمط ولم يسم شرحبيل وقال إنه أتى أرضاً يقال لها دؤمين من حصص على رأس  
 ثمانية عشر ميلاً **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن يحيى بن أبي اسحق  
 عن أنس بن مالك قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة إلى  
 مكة فصلى ركعتين ركعتين حتى رجعت قلت كم أقام بمكة قال **عشراً وحدثنا**  
 قتيبة **حدثنا** أبو عوانة **وحدثنا** أبو كريب **حدثنا** ابن علية جميعاً عن يحيى بن أبي  
 اسحق عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث هشيم **وحدثنا** عبيد الله  
 ابن ماذ **حدثنا** أبي **حدثنا** شعبة قال حدثني يحيى بن أبي اسحق قال سمعت أنس بن  
 مالك يقول خرجنا من المدينة إلى الحج ثم ذكر مثله **وحدثنا** ابن نمير **حدثنا**  
 أبي ح **وحدثنا** أبو كريب **حدثنا** أبو أسامة جميعاً عن الثوري عن يحيى بن أبي اسحق  
 عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر الحج **وحدثني** حرمة بن  
 يحيى **حدثنا** ابن وهب أخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن ابن شهاب عن سالم بن

قوله شعبة والظاهر أي الذي يروي عنه هو شعبة

شرحيل وشرحيل أعلام  
 معربة كذا في شفاء الغليل  
 للإيفرنك شكل القاموس  
 المطبوع في باب اللام راجعه  
 في باب الطاء تراشك الصواب  
 في السط والد شرحيل  
 ثم ان اسم والده (السمط)  
 ضبطه بعض الناس كما حكى  
 في تاج العروس بفتح السين  
 وكسر الميم ككتف  
 والصواب فيه كسر السين  
 كما هنا وكما هو مضبوط المجد  
 قوله دؤمين هو مضبوط  
 في القاموس بفتح الدال  
 وكسر الميم قال وقد تفتح  
 ميمه قرية بضم الميم وقال  
 السوي هي بضم الدال  
 وفتحها وجهان مشهوران  
 والواو ساكنة والميم  
 مكسورة وحص لابصرى  
 وان كان ثلاثياً ساكن  
 الوسط لانها محمية كما  
 وجوز اه باختصار

هذه الترجمة غير  
 موجودة في الثوري

باب

قصر الصلاة بمي

حدثنا أبو بكر

حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة

فعلنا  
 انما فعلت كما رأيت

قوله بما هكذا هو في الاصول وهو صحيح لان مناذ كر وواؤن بحسب القصد ان قصد الموضع لمذكر البقعة فواؤنة واذا ذكر صرف وكتب بالالف وان انشلم يصرف وكتب بالياء والمختار تكبيره وتثنيته وسعى الى لما عني به من للماء اى اى اى صكنا فى النوى ولم يظهر وجه كتابته بالالف فى صورة تكبيره وصرفه لان الكلمة بائية كما يدل عليه آخر كلامه وهى مكتوبة بالياء فى الصحاح ولسان العرب والمصباح المنير ومذكورة فى القاموس فى الناقص البالى

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةَ الْمُسَافِرِ بَيْنِي وَغَيْرِهِ رَكَعَتَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَكَعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ أَمَّتْهَا أَرْبَعًا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنِ الرَّهْرِىِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ بَيْنِي وَلَمْ يَقُلْ وَغَيْرِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَابْنِ بَكْرٍ بَعْدَهُ وَعُمَرُ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ وَعُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلَافَتِهِ ثُمَّ إِنَّ عُثْمَانَ صَلَّى بَعْدَ أَرْبَعًا فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ صَلَّى أَرْبَعًا وَإِذَا صَلَّى وَحْدَهُ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ خَالِدٍ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ سَمِعَ حَفْصَ بْنَ عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي صَلَاةَ الْمُسَافِرِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ثَمَانِي سِنِينَ أَوْ قَالَ سِتِّ سِنِينَ قَالَ حَفْصٌ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُصَلِّي بَيْنِي وَرَكَعَتَيْنِ ثُمَّ يَأْتِي فِرَاشَهُ فَقُلْتُ أَيْ عَمَّ لَوْ صَلَّيْتَ بَعْدَهَا رَكَعَتَيْنِ قَالَ لَوْ قَعَلْتُ لَأَتَمَمْتُ الصَّلَاةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُولَا فِي الْحَدِيثِ بَيْنِي وَلَكِنْ قَالَا صَلَّى فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ابْنَ يَزِيدٍ يَقُولُ صَلَّى بِنَا عُمَانَ بَيْنِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فَقِيلَ ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَاسْتَرْجَعَ ثُمَّ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَرَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بَيْنِي وَرَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بَيْنِي وَرَكَعَتَيْنِ

وقال يحيى وقال يحيى وقال يحيى وحديثنا ابن النبي عن وحديثنا ابن النبي عن وحديثنا ابن النبي عن وحديثنا يحيى

قوله فاسترجع اى قال اتاهه وانا اليه راجعون لاجابه الاتمام

(قلت)

فَلَيْتَ حَطِي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتِ رَكَعَاتِ مَثَلَتَانِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو  
 كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَابِرُ ح  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَأَبْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِدْشِيُّ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ  
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِئَةِ آمَنٍ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرُهُ رَكَعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِئَةِ وَالنَّاسُ أَكْثَرُ مَا كَانُوا فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ فِي حُجَّةِ  
 الْوُدَاعِ (قَالَ مُسْلِمٌ) حَارِثَةُ بْنُ وَهَبٍ الْخَزَاعِيُّ هُوَ أَخُو عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ  
 لِأَمِّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذِنَ بِالصَّلَاةِ  
 فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ فَقَالَ الْأَصْلُو فِي الرِّجَالِ ثُمَّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَأْمُرُ الْمُؤَدِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ يَقُولُ الْأَصْلُو فِي الرِّجَالِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ  
 فِي لَيْلَةِ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ وَمَطَرٍ فَقَالَ فِي آخِرِ نِدَائِهِ الْأَصْلُو فِي الرِّجَالِ الْأَصْلُو فِي الرِّجَالِ  
 ثُمَّ قَالَ ابْنُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَدِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ أَوْ ذَاتُ  
 مَطَرٍ فِي السَّفَرِ أَنْ يَقُولَ الْأَصْلُو فِي الرِّجَالِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ نَادَى بِالصَّلَاةِ بِضَجَّانٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ  
 وَقَالَ الْأَصْلُو فِي الرِّجَالِ وَلَمْ يُعَدِّ ثَانِيَةً الْأَصْلُو فِي الرِّجَالِ مِنْ قَوْلِ ابْنِ عُمَرَ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ  
 قَالَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي سَفَرٍ فَمَطَرٌ نَافِقٌ لِيُصَلَّ مَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فِي رِجْلِهِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعَانِيُّ

وحدثنا أبو بكر بن عتبة بن مسعود

حدثنا حارثة بن وهب نافع بن مالك

حدثنا أبو جهم

قوله فليت حطى من أربع ركعات ركعتان مثليتان معناه ليت عثمان صلى ركعتين بدل الأربع قاله النووي

قوله واستمره أي استمر ما كانوا

قوله أخرجه الله هنا هو السران وروح في معنى الشيخ أبو عبد الله وهو خطا ذكره الكاشح النووي

باب

الصلاة في الرحال في المطر

وفي الحديث اذا ابتلت النعال فالصلاة في الرحال هي الدور والمسكن والمنزل وهي جمع رحل يقال منزل الانسان ومسكنه رحله والتبينا الى رحانا أي منازلنا أي نجا هو تقدم بهامش من 111 وفي أحاديث الباب تفلح أمر الجماعة في المطر ونحوه من الأعداد

قوله بضجنان هو بضاد معجمة مفتوحة ثم جيم ساكنة ثم نون وهو جبل على برمد من مكة اه نووي

حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ صَاحِبِ الزِّيَادِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ لِمُؤَدِّهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَلَا تَقُلْ حَتَّى عَلَى الصَّلَاةِ قُلْ صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ قَالَ فَكَانَ النَّاسُ أَسْتَكْرُوا ذَلِكَ فَقَالَ أَتَجِبُونَ مِنِّي ذَا قَدْ فَعَلَ ذَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي إِنَّ الْجُمُعَةَ عَرْمَةٌ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَمَتَشُوا فِي الطَّيْنِ وَالذَّخِصِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ خَطَبْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ فِي يَوْمِ ذِي رَدْعٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْجُمُعَةَ وَقَالَ قَدْ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بِخَبْرِهِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَشْكَيُّ (هُوَ الزَّهْرَانِيُّ) حَدَّثَنَا حَمَادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَعَاصِمُ الْأَخْوَلُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَرْصُورٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ صَاحِبُ الزِّيَادِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ قَالَ أَذَّنَ مُؤَدِّئُ ابْنِ عَبَّاسٍ يَوْمَ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَقَالَ وَكَرِهْتُ أَنْ تَمَتَّسُوا فِي الدَّخِصِ وَالرَّالِ وَحَدَّثَنَا هَبْشَاءُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَاصِمٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدَ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَمَرَ مُؤَدِّئَهُ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ وَذَكَرَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا هَبْشَاءُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ وَهَيْبٌ لَمْ يَسْمَعْهُ مِنْهُ قَالَ أَمَرَ ابْنَ عَبَّاسٍ مُؤَدِّئَهُ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا

قوله ان الجمعة عزيمة باسكان الزاي اى واجبة متعممة فلو قال المؤذن حتى على الصلاة لكلفتم المجي اليها ولحققتكم المشقة اهتوى

قوله ان اخرجكم كذا في بعض النسخ وفي بعضها ان اخرجكم بالمهمل بدل المعجمة ومعناه الايقاع في المخرج كما ياتي في ص ١٥١

قوله في الطين والذخص باسكان الحاء المهملة وبعدها ضاد معجمة ولى الرواية الاخيرة الذخص والزل هكذا هو باللامين والذخص والزل والزلق والردع بفتح الراء واسكان الدال المهملة وبالعين المعجمة شكله بمعنى واحد ورواه بعض رواة مسلم رزغ بالزاي بدل الدال بفتحها واسكانها وهو الصحيح وهو بمعنى الرذغ وقيل هو المطر الذى يبل وجه الارض اه نورى لكن الرذغ مفسر في القاموس بالوجل وكذا الرزغ واما الذخص والزلق فعدم ثبوت الرجل بنحو تلج ويشاركهما الزلل في هذا المعنى

قوله أبو الربيع العشكي هو الزهراني جمع بين العشكي والزهراني وتارة يقول العشكي فقط وتارة الزهراني فقط ولا يجمع العشك وزهران الا في جدهما لانها ابناهم اه من شرح النورى مختصرا

باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت

بج واحد في أبو كامل

بج واحد في أبو كامل في ذي رزغ

بج واحد في أبو الربيع

بج في يوم جمعة

بج حدنا عبد بن حبيب



أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي  
سُجَّدَةً حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ**  
**الْأَحْمَرُ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي عَلَى**  
**رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**  
**سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَبِيبٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ كَانَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ**  
**حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ قَالَ وَفِيهِ تَزَلَّتْ فَأَيَّمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ****  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَأَبْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي كُتَيْبٌ عَنْ**  
**عَبْدِ الْمَلِكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مِبْرَانَ وَأَبْنِ أَبِي زَائِدَةَ ثُمَّ تَلَا ابْنُ**  
**عُمَرَ فَأَيَّمَا تَوَلَّوْا فَمَّ وَجْهَهُ اللَّهُ وَقَالَ فِي هَذَا تَزَلَّتْ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ****  
**عَلَى مَالِكٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ مُوَجَّهٌ إِلَى خَيْبَرَ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى****  
**قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**  
**عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ قَالَ سَعِيدٌ فَلَمَّا خَشِيتُ**  
**الصُّبْحَ تَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ أَيْنَ كُنْتَ فَقُلْتُ لَهُ خَشِيتُ الْفَجْرَ**  
**فَتَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ الْإِنْسَانُ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسْوَةٌ فَقُلْتُ**  
**بَلَى وَاللَّهِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى****  
**ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ**  
**دِينَارٍ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ****  
**حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ**

قوله سبعته أي صلواته النفل

قوله يصلي على حمار قالوا هذا  
مخاطب من عمرو بن يحيى المازني  
والمعروف في صلاة النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
على راحلته أو على البعير  
والصواب ان الصلاة على  
الحمار من لعل اس كما ذكره  
مسلم بهذا

قوله وهو موجه الى خيبر  
هو بكسر الجيم أي متوجه  
ويقال قاصد ويقال مقابل  
اه نوى وتقدم هذا اللفظ  
في الصلحة الحادية والسبعين  
من هذا الجزء انظر ما كتبناه  
عن النوري بهامشها

قوله تزلت فوترت أي  
فصلت الوتر والياتر كما  
في باب الاستئثار والاستجمار  
من كتاب الطهارة جعل  
العدد وترأ أي طرداً

حدثنا أبو بكر بن  
يحيى بن يحمي

وفي حديث ابن المبارك

حدثنا يحيى بن يحيى

الهادي بن  
حدثنا يحيى بن  
يحيى بن يحمي

قوله حين قدم الشام مرآة  
في اسطر النسخ الاقنسخة  
عندنا فيها كما رينا بالهامش  
حين قدم من الشام وهو  
الصواب الموافق لما في صحيح  
البخاري فان نسا كان سافر  
من البصرة الى الشام يشكو  
الحجاج الظالم الى عبد الملك  
وسكان ابن سيرين خرج  
لاستقباله من البصرة حين  
صادها فحصل اللقاء بعين  
التمر وهو موضع بطريق  
العراق مما يلي الشام وكانت  
به ونعة شيرة في آخر  
خلافة الصديق بين خاله  
ابن الوليد والامام وقول  
النووي عبارة مسلم اوروايته  
قالا بصحتها بان معناها  
تلقيناه في رجوعه حين قدم  
الشام وانما حذف ذكر  
رجوعه للعلم به اه ولا  
يخفى بعده

قوله ووجهه ذلك الجانب  
ونسخة النووي ذلك الجانب  
وعبارة صحيح البخاري  
ووجهه من ذا الجانب يعني  
عن يسار القبلة اه وأوضح

باب

جواز الجمع بين  
الصلاتين في السفر  
من الكل ما في الموطأ عن  
يحيى بن سعيد رأيت نسا  
وهو يصلي على حمار وهو  
متوجه الى غير القبلة اه

قوله اذا مجل به السير اي  
اذا اجمعه السير كافي الرواية  
الاخرى وهو لفظ البخاري  
ونسبة الفعل الى السير مجاز  
ومثله قوله اذا جدد به السير  
وفي نهاية ابن الاثير كان رسول  
الله صلى الله تعالى عليه وسلم  
اذا جدد في السير جمع بين  
صلاتين اي اذا اتم به  
واسرع فيه اه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قَبْلَ أَيِّ وَجْهِ تَوَجَّهَ وَيُؤْتِرُ عَلَيْهَا غَيْرَ أَنَّهُ  
لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ وَحَرْمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ  
أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الشُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّفَرِ عَلَى ظَهْرِ  
رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ  
حَدَّثَنَا النَّسُّ بْنُ سِيرِينَ قَالَ تَلَقَّيْنَا النَّسَّ بْنَ مَالِكٍ حِينَ قَدِمَ الشَّامَ فَتَلَقَّيْنَاهُ بِعَيْنِ  
الْتَمَرِ فَرَأَيْتُهُ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَوَجْهُهُ ذَلِكَ الْجَانِبَ ( وَأَوْمَأَ هَمَّامٌ عَنْ يَسَارِ الْقِبْلَةِ )  
فَقُلْتُ لَهُ رَأَيْتُكَ تُصَلِّي لِغَيْرِ الْقِبْلَةِ قَالَ لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ لَمْ أَفْعَلْهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ  
عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَجَلَ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ  
وَالْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ  
عُمَرَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بَعْدَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ وَيَقُولُ  
إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ  
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ كُلُّهُمْ  
عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرَّهْزِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ رَأَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ وَحَدَّثَنَا  
حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ  
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَجَلَ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ  
يُؤَخِّرُ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا وَيَبْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

حدثني حرملة

قالا حدثنا ابن وهب

أخبرنا عفان

أخبرنا نافع

(حدثنا)

حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ يَعْنِي ابْنَ فَضَالَةَ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّسِّ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرْتَجَلَ قَبْلَ أَنْ تَرِبَّ الشَّمْسُ آخِرَ الظُّهْرِ إِلَى  
 وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَجَلَ صَلَّى الظُّهْرَ  
 ثُمَّ رَكِبَ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ الشَّاقِدِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَادٍ الْمَدَائِنِيُّ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ  
 عَنْ عُقَيْلِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ النَّسِّ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ  
 أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ فِي السَّفَرِ آخِرَ الظُّهْرِ حَتَّى يَدْخُلَ أَوَّلَ وَقْتِ الْعَصْرِ ثُمَّ يَجْمَعُ  
 بَيْنَهُمَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَعُمَرُو بْنُ سَوَادٍ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي جَابِرُ  
 ابْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّسِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 عَجَلَ عَلَيْهِ السَّفَرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى أَوَّلِ وَقْتِ الْعَصْرِ فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى  
 يَجْمَعَ بَيْنَهُمَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ حِينَ يَغِيبُ الشَّفَقُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا فِي غَيْرِ خَوْفٍ  
 وَلَا سَفَرٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَوْنُ بْنُ سَلَامٍ جَمِيعًا عَنْ زُهَيْرِ قَالَ ابْنُ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا سَفَرٍ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ  
 فَسَأَلْتُ سَعِيدًا لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ كَمَا سَأَلْتَنِي فَقَالَ أَرَادَ أَنْ لَا  
 يُخْرِجَ أَحَدًا مِنْ أُمَّتِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ  
 حَدَّثَنَا قُرَّةُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلَاةِ فِي سَفَرَةٍ سَافَرَهَا فِي غُرُورَةٍ تَبُولُكَ فَجَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ  
 وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ سَعِيدٌ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا حَمَلَهُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ  
 أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ

قوله قبل أن تريب الشمس أي تميل إلى جهة المغرب والريب الميل عن الاستقامة

وقوله حديثي جابر بن اسمعيل هكذا سبطناه ووقع في بعض نسخ بلادنا ما حكاه ابن اسمعيل وهو غلط والصواب جابر وهو جابر بن اسمعيل الخنزي النخعي له نوري

قوله إذا عجل عليه السير هكذا في المتن وهو يعني عجل به في الروايات الباقية اه نوري

**باب**  
الجمع بين الصلاتين في الحضر

قوله أراد أن لا يخرج أحدا أحيان لا يوقع أحدا في الحرج وهو الضيق

قوله في غرورة تبولك يمنع الصبر لوزن الفعل كما

حديثي عمرو والناس

بجرح الحديث

عجل عليه السير

صلى لنا رسول الله

بجرح الحديث

بين الصلاتين في سفره

بجرح الحديث

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرٍ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرُوقِ  
 تَبُوكَ فَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ وَالْمَعْرَ جَمِيعاً وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعاً **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا  
 عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ أَبُو الطُّفَيْلِ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فِي غُرُوقِ تَبُوكَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَعْرِ وَبَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ فَقَاتُ مَا حَمَلَهُ  
 عَلَى ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو  
 كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ وَاللَّفْظُ  
 لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَنْعَشِيِّ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي نَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَعْرِ  
 وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمَدِينَةِ فِي غَيْرِ خَوْفٍ وَلَا مَطَرٍ ( فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ ) قَالَ قُلْتُ  
 لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَعَلَ ذَلِكَ قَالَ كُنِيَ لَا يُخْرِجُ أُمَّتَهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ قِيلَ  
 لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا أَرَادَ إِلَى ذَلِكَ قَالَ أَرَادَ أَنْ لَا يُخْرِجَ أُمَّتَهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ  
 صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيًا جَمِيعاً وَسَبْعًا جَمِيعاً قُلْتُ يَا أَبَا السَّعْدِ  
 أَخْطئه أَحَرَّ الظُّهْرَ وَحَجَلَ الْمَعْرَ وَأَحْرَّ الْمَغْرِبَ وَحَجَلَ الْعِشَاءَ قَالَ وَأَنَا أَظُنُّ ذَلِكَ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ سَبْعًا وَثَمَانِيًا  
 الظُّهْرَ وَالْمَعْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
 عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْحَرْبِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ خَطَبَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمًا بَعْدَ الْمَعْرِ  
 حَتَّى عَرَبَتِ الشَّمْسُ وَبَدَتِ الثُّجُومُ وَجَعَلَ النَّاسُ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ الصَّلَاةَ قَالَ بَخَاءَهُ  
 رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ لَا يَفْتُرُ وَلَا يَتَّقِي الصَّلَاةَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَتُعَلِّمُنِي بِالسُّنَّةِ

قوله حدثنا عامر بن واثلة  
 أبو الطفيل حكى الشارح هنا  
 وقوع عمرو وكان عامر كثير  
 من النسخ وقال ابن حجر  
 في الإصابة والمعروف في اسم  
 أبي الطفيل عامر وقد قيل  
 فيه عمرو اه

قول في غير خوف ولا مطر  
 وفي الموطأ في غير خوف ولا  
 سفر قال مالك أرى ذلك  
 كان في مطر اه

قوله ثمانياً أي ثمان ركعات  
 الظهر والعصر جميعاً أي بلا  
 فصل بينهما بتطوع وقوله  
 وسبعاً جميعاً يريد بالظهر  
 والعشاء كذلك

قوله لا يفتر الخ أي لا يفتر  
 في ولا ينقطع عنه

حدثنا أبو بكر

حدثنا أبو بكر وفي حديث وكيع

وَأَجَلَ الْعَصْرَ

حدثنا أبو الربيع

أُتِلْنِي السُّنَّةَ

لَا أُمَّ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْمَغْرِبِ  
 وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ خَالَكَ فِي صَدْرِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ فَأَتَيْتُ  
 أَبَا هُرَيْرَةَ فَسَأَلْتُهُ فَصَدَّقَ مَقَالَتَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا  
 عِمْرَانُ بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقِ الْمُتَمَلِّيِّ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ الصَّلَاةُ  
 فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ الصَّلَاةُ فَسَكَتَ ثُمَّ قَالَ لَأُمَّ لَكَ أَتَمَلِّسُنَا  
 بِالصَّلَاةِ وَكُنَّا نَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا لَا يَرَى إِلَّا أَنْ حَقَّ عَلَيْهِ  
 أَنْ لَا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَنِ يَمِينِهِ أَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْصَرِفُ  
 عَنْ شِمَالِهِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَدِيسِيُّ بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ عَنْ  
 يَمِينِي أَوْ عَنْ يَسَارِي قَالَ أَنَا أَنَا فَكَثُرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ سُهَيْبَانَ عَنِ السُّدِّيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْصَرِفُ عَنْ يَمِينِهِ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ابْنِ  
 الْبَرَاءِ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْبَبْنَا  
 أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ رَبِّ قَبِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ  
 أَوْ تَجْمَعُ عِبَادَكَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ  
 مِسْعَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ يُقْبَلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

قوله لا املك لك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والمغرب والمغرب والعشاء قال عبد الله بن شقيق خالك في صدري من ذلك شيء فأتيت أبا هريرة فسأله فصدق مقالته وحدثنا أبو بكر بن أبي عمير حدثنا وكيع حدثنا عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق المتمللي قال قال رجل لابن عباس الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال لأمة لك أتملسنا بالصلاة وكنا نجتمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله شك شي هو الجاهل الكافي أي وقع في نفس شكه وتعجب واستبعاد يقال حاك يملك ومثله حاك واحتك كافي النودي

**باب**  
 جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال

قوله جزءاً وللفظ البخاري شيئاً

قوله لا يرى وللفظ البخاري يرى بدون لقي وأحياناً وضبط بفتح أولهما لا يمتنع

قوله إلا أن حقاً عليه أن لا ينصرف إلا عن يمينه بيان لما قبله وقوله أن لا ينصرف في موضع رفع خبر إن والمعنى لا يمتنع إلا وجوب الانصراف عن يمينه

**باب**  
 استحباب يمين الامام

**باب**  
 كراهة الشروع في نافذة بعد شروق المؤذن

قوله لا املك لك ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين الظهر والمغرب والمغرب والعشاء قال عبد الله بن شقيق خالك في صدري من ذلك شيء فأتيت أبا هريرة فسأله فصدق مقالته وحدثنا أبو بكر بن أبي عمير حدثنا وكيع حدثنا عمران بن حدير عن عبد الله بن شقيق المتمللي قال قال رجل لابن عباس الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال الصلاة فسكت ثم قال لأمة لك أتملسنا بالصلاة وكنا نجتمع بين الصلاتين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثنا قتيبة بن سعيد

حدثنا أبو كريب بن محمد

يوم تبعث عبادك



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ فَلَا صَلَاةَ  
 إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ • وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ رَافِعٍ قَالَ أَحَدَنَا شَبَابَةٌ حَمَّتَنِي وَرَفَأَهُ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا زَوْجٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ  
 إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ فَلَا صَلَاةَ إِلَّا الْمَكْتُوبَةُ وَحَدَّثَنَا  
 عَبْدِ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا  
 حَسَنُ الْحُلَوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ  
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ قَالَ حَمَادُ ثُمَّ لَقِيتُ  
 عَمْرًا أَخَذْتَنِي بِهِ وَلَمْ يَرَفَعَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكِ بْنِ بَحْيَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرَخَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي وَقَدْ أَقَمْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لَأَنْدَرِي مَا هُوَ فَلَمَّا  
 أَنْصَرَفْنَا أَحَطْنَا فَقَوْلٌ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ لِي يُوشِكُ  
 أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا قَالَ الْقَعْنَبِيُّ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَالِكِ ابْنُ بَحْيَةَ عَنْ أَبِيهِ ( قَالَ  
 أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ ) وَقَوْلُهُ عَنْ أَبِيهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ خَطَأٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ ابْنِ بَحْيَةَ قَالَ  
 أَقَمْتَ صَلَاةَ الصُّبْحِ فَرَأَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُصَلِّي وَالْمُؤَدِّثُ  
 يُقِيمُ فَقَالَ أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَبْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ يَسَارٍ  
 زَيْدٌ حَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَمِينِيُّ ابْنُ زِيَادٍ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ غَاصِمِ بْنِ حَفْصَةَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَالْقَظُّلِيُّ حَدَّثَنَا صِرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ غَاصِمِ بْنِ الْإِخْوَالِ عَنْ عَبْدِ اللهِ  
 ابْنِ سَرِجٍ قَالَ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاةٍ

انه قال نحوه بهذا الإسناد مثله نحوه  
 هذا الإسناد مثله نحوه  
 في الإسناد يقول بغيره  
 في الإسناد يقول بغيره  
 كلهم من غاصم الاحول نحوه

قوله اذا اقيمت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة فيه نهي عن افتتاح النافلة بعد الاقامة سواء كانت سنة مؤسدة او غيرها واليه ذهب الشافعي رحمه الله تعالى قال النووي الحكة فيه ان يتفرغ للفرصة من اولها ولا يطونه اكلها بالاحرام مع الامام وقال ابو حنيفة رحمه الله تعالى واصحابه سنة الصبح عموسة من هذا بقوله عليه السلام صلوا وان طردتكم القبيل فعملنا بالدليلين قلنا يصل سنة الصبح اذا لم يرض عن فوات الرخصة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين ويترجمها حين غشي لان ثواب الجماعة افضل واعظم والوعيد بتركها الزم اه ابن الملك

قوله عبدالله بن مالك ابن يحيىة يقرأ مثل ما يكتب على ما مر بيانه بهما من ص ٥٣

قوله احطنا نقول هكذا هو في الاسول وهو صحيح وفيه هذوف تقديره احطنا به اه نوي اي استدرنا بجموانه واجتمعنا على راسه قائلين ماذا قال لك ولي صحيح البخاري لاثبه الناس فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم الصبح اربعا والصبح اربعا اه ومعنى لاثبه الناس احاطوا حوله

قوله وقوله عن ابيه في هذا الحديث خطأ وفي نسخة بعد هذا منه الزيادة « وبحيثة هي ام عبدالله »

قوله ابن سرجس يفتح السينين المهملتين بينهما جيم مكسورة غير منصرفي لعمدة والمعية

قوله يا فلان الخ قال ابن الملك فيه بحث على الاقتداء بالامام قبل السنة وتقدم الكلام عليه في حديث اذا التبت الصلاة فلا صلاة الا المكتوبة اه

باب

ما يقول اذا دخل المسجد

قوله اذا دخل احدكم المسجد فليقل الخ انما هو بسؤال الرحمة عند الدخول لانه كان يريد الاشتغال بما قربها من الطاعات التي كالابواب لها وبسؤال الفضل وهو الرزق الخلال عند الخروج لانه هو المناسب بحاله قال الله تعالى فاذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله اه مبارك

باب

استحباب تحية المسجد بركعتين وكراهة الجلوس قبل صلاتهما وانها مشروعة في جميع الاوقات

قوله اذا دخل احدكم المسجد فليركع الخ قال قوم تحية المسجد بركعتين واجبة على انها مستحبة لكن عند الشافعي يصلحها في اي وقت كان وعند ابي حنيفة في غير اوقات النهي اه مبارك وكذا كل صلاة سلاها عند الدخول بلانية التحية لانها لتعظيمه وحرمة وقد حصل ذلك بما سلاها ولا تقوت بالجلوس عندنا وان كان الافضل فعلها قبله واذا تكرر دخوله يكفيه ركعتان في اليوم ذكره الشرنبلالي في شرح نور الايضاح وهذا في غير المسجد الحرام فان تحيته مواجى القدم ويصلى بعده ركعتا الطواف

العداة فصلى ركعتين في جانب المسجد ثم دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سلم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا فلان يا اي الصلاة بين اعتدت ا بصلاتك وخذك ام بصلاتك معنا **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا سليمان بن بلال عن ربيعة ابن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد عن ابي حميد او عن ابي اسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسألك من فضلك (قال مسلم) سمعت يحيى ابن يحيى يقول كتبت هذا الحديث من كتاب سليمان بن بلال قال بلغني ان يحيى الجماني يقول وابي اسيد **حدثنا** حامد بن عمر البكر اوى **حدثنا** بشر بن المفضل **حدثنا** عمار بن غزيرة عن ربيعة بن ابي عبد الرحمن عن عبد الملك بن سعيد بن سويد الانصاري عن ابي حميد او عن ابي اسيد عن النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد الله بن مسلة بن قعب وقتيبة بن سعيد **حدثنا** مالك ح **حدثنا** يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن فامر بن عبد الله بن الربير عن عمرو بن سليم الرزقي عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخل احدكم المسجد فليركع ركعتين قبل ان يجلس **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبه **حدثنا** حسين بن علي عن زائدة قال حدثني عمرو بن يحيى الانصاري حدثني محمد بن يحيى بن حبان عن عمرو بن سليم بن خلدة الانصاري عن ابي قتادة صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال دخلت المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس بين ظهراني الناس قال فجلست فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما منعك ان تر كع ركعتين قبل ان تجلس قال فقلت يا رسول الله رأيتك جالسا والناس جلوس قال فاذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يركع ركعتين **حدثنا** احمد بن جواس الحنفي ابو حاصم **حدثنا** عبيد الله الاشعبي عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن

حدثنا سليمان بن يحيى

وقال بلقيس بن يحيى

وحدثنا عبد الله بن يحيى

عن زائدة اخبرني عمرو بن يحيى

قوله كان لي على النبي دين اراد به ممن بعده كما يظهر من حديث الباب الذي يلي

باب

استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر اول قدمه

قوله قال الا ان حين قدمت ولفظ البخاري في كتاب البيوع - قال الازدي  
 قدمت = فلفظة حين متقدمة في رواية مسلم ويحوز فيها البناء والاعراب  
 كجروي فيما قول الثانية  
 على حين عاقبت الشيب على الصبا قلت الماصح والشيب واثر  
 والخيار البناء وروي قلت لا اوسع واورد صاحب الكشاف في تفسير  
 سورة هود شاهدا على قراءة ومن خزى يرمض فتح اليم

باب

استحباب صلاة الضحى وان اقلها ركعتان واكملها ثمان ركعات واوسطها اربع ركعات اوسط

عليها قولها من منفيه اي من سفره قولها لبيع اي يترك واللام فيه فارقة قولها خشية الخ مفعول من اجله لقوله لبيع العمل وما بينهما جملة معترضة

عبد الله قال كان لي على النبي صلى الله عليه وسلم دين فقضاني وزادني ودخلت عليه المسجد فقال لي صل ركعتين \* **حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حنيفة عن جابر بن سمير عن جابر بن عبد الله يقول اشترى مني رسول الله صلى الله عليه وسلم بعبدا فلما قدم المدينة امرني ان آتي المسجد فاصلي ركعتين **وحدثني** محمد بن المثنى حدثنا عبد الوهاب يعني الثقفى حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان عن جابر بن عبد الله قال خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزاة فابطاني بجملتي واوتي ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قبلي وقدمت بالعداء فحقت المسجد فوجدته على باب المسجد قال الا ان حين قدمت قلت ثم قال فدع جملك وادخل فصلي ركعتين قال فدخلت فصليت ثم رجعت **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا النضر بن يحيى ابان صم ح **وحدثني** ممود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق قال اجمعنا اخبرنا ابن جريح اخبرني ابن شهاب ان عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب اخبره عن ابيه عبد الله بن كعب وعن عمه عبيد الله بن كعب عن كعب بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفر الا نهرا في الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه \* **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا يزيد بن زريع عن سعيد بن الجريدي عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا ان يجي من منفيه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حنيفة عن كهمس بن الحسن القينبي عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة اكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا ان يجي من منفيه **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة انها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي سجدة الضحى قط واني لا استجيبها وان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبدع العمل وهو يبيح ان يعمل به خشية ان يعمل به الناس

وحدثنا محمد بن **حدثني** محمد بن **حدثنا** محمد بن **حدثنا** محمد بن

**حدثني** محمد بن **حدثنا** محمد بن **حدثنا** محمد بن **حدثنا** محمد بن

قوله يعني الرشح ارجع  
ليزيد الرشح الى هاشم  
من الجزء الاول  
ومعاده ايضا مذكرة  
هناك

قولها اربع ركعات وزيد  
عطف على مقدر وهو مقول  
للقول اي يصلي اربع ركعات  
وزيد ماشاء اي من غير  
حصص ولكن لم يقل اكثر  
من تسعة عشرة ركعة كما  
في المرقاة

قولها اخفمنها وذلك بترك  
قراءته السورة الطويلة  
والاذكار الكثيرة وقولها  
غير انه الخ فيه اشعار  
بالاعتناء بشأن الطمأنينة  
في الركوع والسجود كما  
في المرقاة

قولها ثماني ركعات وفي  
بعض النسخ ثمان ركعات  
والثمانية بالهاء للمعنى  
المذكر وبهذا للمؤنث  
وانما اشيفت الى مؤنث  
كجيت الياء ثبوتها في القاموس  
واعرب اعراب النسوس  
وتحذف الياء في لغة بصرط  
فتصح التون كما في المصباح

قولها فلم اراه سبعا بل  
ولا بعد عمل تأمل فانهما  
من سلسلة اللتج ولم تكن  
من المهاجرات فاني لها الرؤية

فَيَرْضَ عَلَيْهِمْ حَدِيثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي  
الرَّشَكَ) حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي صَلَاةَ الضُّحَى قَالَتْ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَيَزِيدُ مَا شَاءَ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ فَأَلْحَدْنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ يَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ **وحدثنى** يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد  
ابن الحارث عن سعيد حدثنا قتادة أن معاذة العدوية حدثتهم عن عائشة قالت  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعًا وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ **وحدثنى**  
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وحدثنى** محمد بن المثنى وابن بشار فألحدنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة  
عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما أخبرني أحد أنه رأى النبي  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الضُّحَى إِلَّا أُمُّ هَانِي فَأْتَاهَا حَدَّثَتْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ دَخَلَ يَتَمَتُّهَا يَوْمَ فَتَحَ مَكَّةَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ أَخَفَّ  
مِنْهَا غَيْرَ أَنَّهُ كَانَ يَمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَنَّ بَشَّارَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَهُ قَطُّ  
**وحدثنى** حرزلة بن يحيى ومحمد بن سلمة المرادي قالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ  
نُوفَلٍ قَالَ سَأَلْتُ وَحَرَّصْتُ عَلَى أَنْ أُجِدَّ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى فَلَمْ أُجِدْ أَحَدًا يُخْبِرُنِي ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّ أُمَّ هَانِي بَدَتْ أَبِي طَالِبٍ  
أَخْبَرَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بَعْدَمَا أَرْتَفَعَ النَّهَارُ يَوْمَ الْفَتْحِ فَأَنَّى  
بِثُوبٍ فَسَبَّرَ عَلَيْهِ فَأَغْتَسَلَ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ لَا أَذْرِي أَقْيَامَهُ فِيهَا أَطْوَلَ  
أَمْ رَكَعَهُ أَمْ سُجُودَهُ كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَقَارِبٌ قَالَتْ فَلَمْ أَرَهُ سَبَّحَهَا قَبْلَ وَلَا بَعْدَ قَالَ  
الْمُرَادِيُّ عَنْ يُونُسَ وَلَمْ يَقُلْ أَخْبَرَنِي حَدِيثًا يُخْبِرُنِي قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي

وحدثنى محمد بن رعدنا محمد بن  
وقال يزيد ما شاء الله

حدثنا إسحاق بن  
أخبرني أبي عن قتادة بن

حدثنا عبد الله بن  
أخبرني أبي عن عبد الله بن الحارث

مروك عن ابن كعات بن  
أبياه أطول فيها بن

حدثني يحيى بن



النَّضْرَانِ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ  
تَقُولُ ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَأَطْمَأَنَنْتُ  
أَبْنَتْهُ تَسْتَرُّهُ بِتُوبٍ قَالَتْ فَسَلَّمْتُ فَقَالَ مَنْ هَذِهِ قُلْتُ أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ  
مَرَّ حَبَابًا بِأُمِّ هَانِيٍّ فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِيَّ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي تُوبٍ وَاحِدٍ  
فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ ابْنُ أَبِي عَلِيٍّ بَنُ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ  
أَجْرْتُهُ فَلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتِ  
يَا أُمَّ هَانِيٍّ قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ وَذَلِكَ ضَعِيٌّ وَحَدَّثَنِي خُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ  
أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ  
عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي بَيْتِهَا عَامَ الْفَتْحِ ثَمَانِيَّ  
رَكَعَاتٍ فِي تُوبٍ قَدْ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ حَدَّثَنَا عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ  
الضُّبَيْحِيِّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عِيْنَةَ عَنْ  
يُنْحَى بْنِ عُقَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدُّبِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ يُضِيحُ عَلَى كُلِّ سَلَامِي مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ فَكُلُّ تَشْبِهَةٍ  
صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ  
بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ صَدَقَةٌ وَيُجْزَى مِنْ ذَلِكَ رَكَعَتَانِ يَرْكُمُهُمَا مِنْ  
الضُّبَيْحِيِّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو الْتِيَّاحِ حَدَّثَنِي أَبُو  
عُمَيْرَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَوْصَانِي خَلِيْلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثِ بَيْتَامٍ  
ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَكَعَتِي الضُّبَيْحِيِّ وَأَنْ أَوْتَرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْثَرِقِيِّ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عِبَّاسِ الْجُرَيْرِيِّ وَأَبِي شَمْرَةَ  
الضُّبَيْحِيِّ قَالَا سَمِعْنَا أَبَا عُمَيْرَانَ النَّهْدِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عِنْدَهُ وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدِ الْعَزِيزُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ

قولها زعم ابن أبي الخ  
معناه ذكر وإنما قالت ابن  
أى مع أن حلياً شاعها  
لأن كيد الحرمة بتد كبير  
المشاركة في بطن واحد  
قولها أنه قاتل رجلاً  
أجرته بمعنى أنه حازم على  
قتل رجل جعلته في أمان  
قوله فلان بن هبيرة بالنصب  
على أنه بدل من رجلاً أو  
من الضمير المنسوب في  
أجرته وبالرفع على أنه خبر  
مبتدأ محذوف كما في شرح  
البيخاري وذكروا في تسمية  
فلان اختلافاً كثيراً ولا  
خلاف في كون هبيرة اسم  
زوجها وهو هبيرة بن أبي  
وهب الخزرجي هرب من مكة  
عام الفتح لما أسلمت زوجته  
أم هانئ وفرق الإسلام بينه  
وبينها ولم يزل مشركاً  
حق مات فقل فلاناً كان  
ابن من غيرها لاجارة لكونه  
عندها  
قوله قد أجرنا من أجرنا  
أى أعطينا الأمان قال ابن  
الملك دل الحديث على أن  
أمان المرأة الحرمة نافذ قبل  
هذا إنما يصح إذا أمنت  
واحد أو اثنين وأما أمان  
ناحية على الصوم فلا يصح  
الا من الأمام لأنه لو صح  
من غيره سار ذريعة إلى  
ابطال الجهاد اه  
قوله ذلك ضعي أى مصلحه  
عليه الصلاة والسلام هي  
مسألة الضعي أو فلك الوقت  
وقت ضعي  
قوله يصبح على كل سلامي  
من أحدكم صدقة سلامي  
كسكاري عظام الاصابيح  
وهي التي بين كل مفصلين  
من أصابع الإنسان قال  
النوري أصله عظام الاصابيح  
وسائر الكف ثم استعمل  
في جميع عظام البدن ويقاسمه  
اه وقوله من أحدكم صلاة  
كل سلامي وقوله صدقة هو  
اسم يصبح أى تصبح الصدقة  
واجبة على كل سلامي يعنى  
أن كل عظم من عظام ابن  
آدم يصبح سليمان من الآفات  
باقيا على الهيئة التي تم بها  
مناخه فعليه صدقة والمراد  
بالصدقة الشكر كما في المبارك  
بزيادة من المراقبة  
قوله ويجزى من ذلك الخ  
بالتذكير أو التثنية قاله  
ملاهي وقال النووي ضبطناه  
بفتح أوله وضمة يعنى يكفى  
ما وجب للسلامي من الصدقات  
ركعتان يسليهما من الضعي  
لان الصلاة عمل يصبح  
أعضاء البدن فهو كل  
عضو يفكره وفيه دليل  
على عظم فضل الضعي اه  
مع المبارك

عن أبي الأسود الدبلي عن  
وحدثنا شيبان عن  
وغيره الكلف  
عن أبي أسامة عن  
عائذ كعات عن  
فصل عائذ كعات عن  
فصل عائذ كعات عن  
فصل عائذ كعات عن



أخبرني أبو رافع

حدثنا يحيى

حدثني أحمد

وحدثنا إسحق

أخبرنا هشام

عبد الله التناج قال حدثني أبو رافع الصائغ قال سمعت أبا هريرة قال أوصاني خليلي  
 أبو القاسم صلى الله عليه وسلم بثلاث قد كرم مثل حديث أبي عثمان عن أبي هريرة  
**وحدثني** هرون بن عبد الله ومحمد بن رافع قال أحدهما ابن أبي قديك عن الصحاح  
 ابن عثمان عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبي مرة مولى أم هاني عن أبي الدرداء  
 قال أوصاني جبري صلى الله عليه وسلم بثلاث كن أدعهن ما عشت بصيام ثلاثة أيام  
 من كل شهر وصلاة الضحى وبأن لا تأم حتى أوتر **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت  
 على مالك عن نافع عن ابن عمر أن حفصة أم المؤمنين أخبرته أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كان إذا سكنت المؤذن من الأذان لصلاة الصبح وبدا الصبح ركع  
 ركعتين خفيفتين قبل أن تقوم الصلاة **وحدثنا** يحيى بن يحيى وقتيبة وابن ربح  
 عن الليث بن سعد ح وحدثني زهير بن حرب وعبيد الله بن سعيد قال أحدهما  
 يحيى عن عبيد الله ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا إسماعيل عن أيوب كلهم  
 عن نافع بهذا الإسناد كما قال مالك **وحدثني** أحمد بن عبد الله بن الحكم حدثنا  
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن زيد بن محمد قال سمعت نافعاً يحدث عن ابن عمر  
 عن حفصة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا طلع الفجر لا يصلي إلا  
 ركعتين خفيفتين **وحدثنا** إسحق بن إبراهيم أخبرنا النضر حدثنا شعبة بهذا  
 الإسناد مثله **حدثنا** محمد بن عباد حدثنا سفيان عن عمرو عن الزهري عن سالم  
 عن أبيه أخبرني حفصة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أضاء له الفجر صلى ركعتين  
**حدثنا** عمرو الناقد حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا هشام بن عروة عن أبيه عن  
 عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ركعتي الفجر إذا سمع الأذان  
 ويخففهما **وحدثني** علي بن حجر حدثنا علي يعني ابن مسهر ح وحدثنا أبو  
 كريب حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا أبو بكر وأبو كريب وابن نمير عن عبد الله

والدناج العالم معرب  
ولقب عبدالله بن فيروز  
البصري اه قلموس

قوله مولى ام هاني هو  
مولاها حفيقة ويشان الى  
أخيها عقيل بن أبي طالب  
هجاز الكلب

باب

استحباب ركعتي  
سنة الفجر والحث  
عليهما وتخفيفهما  
والمحافظة عليهما  
وبيان ما يستحب  
أن يقرأ فيهما

أَبْنِ ثَمِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالشَّاقِدُ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ  
 عَنْ هِشَامٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
 يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ بَيْنَ النَّدَاوِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ  
 عُمَرَ تَحَدَّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي  
 رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَيُخَفِّفُ حَتَّى إِذَا قَوْلُ هَلْ قَرَأَ فِيهِمَا بِأَمْرِ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعَ عُمَرَ بِنْتَ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى  
 رَكَعَتَيْنِ أَقُولُ هَلْ يقرأ فِيهِمَا بِمَا فِي الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ عَلَى شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَشَدَّ مُعَاهَدَةً مِنْهُ عَلَى رَكَعَتَيْنِ  
 قَبْلَ الصُّبْحِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ ثَمِيرٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ  
 غِيَاثٍ قَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ  
 عَائِشَةَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَيْءٍ مِنَ النَّوَافِلِ أَسْرَعَ مِنْهُ  
 إِلَى الرُّكَعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْغُبَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 رَكَعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ قَالَ  
 أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي شَأْنِ الرُّكَعَتَيْنِ عِنْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ لَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا  
 جَمِيعًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا صُرَّوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ

قولها فيخفف وفي نسخة  
 فيجوز تشديد الراء وسواه  
 فيجوز كما بهما من ص ٤٣  
 في باب أمر الأمة بتخفيف  
 الصلاة في تمام وفي صحيح  
 البخاري أصح بكاملها  
 فيجوز في صلاة أي الخلفا

قولها حتى أي أقول هل  
 قرأ فيها بام القرآن هذا  
 الحديث دليل على المبالغة  
 في التخفيف والمراد المبالغة  
 بالنسبة إلى عادته صلى الله  
 تعالى عليه وسلم من إطالة  
 صلاة الليل وغيرها من  
 نوافله اه نوري وقد ثبت  
 أنه عليه السلام كان يقرأ  
 فيها بعد الثالثة قل يا أيها  
 الكافرون والاخلص كما يأتي

قولها لم يكن على شيء من  
 النوافل أشد معاهدة الخ  
 أي عاقلة قال النوري فيه  
 دليل على عظم فضلها اه  
 وما سبق بهما من ص ١٥٤  
 أدلة على ذلك

قوله لهما أحب الخ الام  
 فيه للاشياء كقولها تعالى  
 لام أحب إلي من دورهم  
 من الله والجملة مقول للقول

قولها حتى أي أقول هل  
 قرأ فيها بام القرآن هذا  
 الحديث دليل على المبالغة  
 في التخفيف والمراد المبالغة  
 بالنسبة إلى عادته صلى الله  
 تعالى عليه وسلم من إطالة  
 صلاة الليل وغيرها من  
 نوافله اه نوري وقد ثبت  
 أنه عليه السلام كان يقرأ  
 فيها بعد الثالثة قل يا أيها  
 الكافرون والاخلص كما يأتي

أخبرني عطاء بن

حدثنا يحيى بن

حدثنا يحيى بن

يَرِيدُ هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ فِي رَكْعَتِي النَّجْرِ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ وَقُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ يَعْنِي مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتِي النَّجْرِ فِي الْأُولَى مِنْهُمَا قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا إِلَّا آيَةٌ الْآتِي فِي الْبَقَرَةِ وَفِي الْآخِرَةِ مِنْهُمَا آمَنَّا بِاللَّهِ وَأَشْهَدُ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتِي النَّجْرِ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَالَّتِي فِي آلِ عِمْرَانَ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ نُؤَيْسٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَرْوَانَ الْفَزَارِيِّ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْسَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ بِحَدِيثِ يُسَارٍ إِلَيْهِ قَالَ سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ قَالَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ فَأُتِيَ بِرَكْعَتَيْنِ مِنْدُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ عَبْسَةَ فَأُتِيَ بِرَكْعَتَيْنِ مِنْدُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ أُمِّ حَبِيبَةَ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ مَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْدُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَبْسَةَ وَقَالَ الثُّمَّانُ بْنُ سَالِمٍ مَا تَرَكَتُهُنَّ مِنْدُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ عَمْرُو بْنِ أَوْسٍ حَدَّثَنِي أَبُو عُسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفْضَلِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ سَجْدَةً تَطَوُّعًا بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ

وهو أبو بكر بن محمد  
 حديثنا قتيبة عن  
 حديثنا أبو بكر عن  
 وبينكم الآية عن سليمان بن حيان الأحمر عن  
 وحديثنا محمد عن  
 ما ترككتهن  
 (في أربع مواضع)  
 وحديثنا أبو عثمان عن

باب

فضل السنن الراتبية  
 قبل الفرائض وبعدهن  
 وبيان عددهن  
 قوله يسار اليه هو عثانة  
 تحت مفتوحة ثم مشناة فوق  
 وتشديد الراء المرفوعة أي  
 يسرية من السرور لما فيه  
 من البشارة مع سهولته وكان  
 عندهم محافظاً عليه كما ذكره  
 في آخر الحديث ورواه بعضهم  
 باسم أوله على ما لم يسم فاصلة  
 وهو صحيح أيضاً (نوي)  
 قوله من صلى اثنتي عشرة  
 ركعة في يوم وليلة المراد بها  
 السنن المؤكدة كما جاء في رواية  
 الترمذي بينها بهذه الزيادة  
 وأربعاً قبل الظهر وركعتين  
 بعدها وركعتين بعد المغرب  
 وركعتين بعد العشاء وركعتين  
 قبل الفجر وكلها مؤكدة  
 وأخرها أسكها  
 قوله في يوم أراد به ما يشمل  
 الليل وقد جاء الليل صريحاً  
 في الرواية المتقدمة وهو المراد  
 مع النهار في قوله كل يوم  
 في الرواية المتأخرة واليوم  
 قد لا يختص بالنهار دون الليل  
 كما في النهاية  
 قوله ثنتي عشرة سجدة أي  
 ركعة كما هو روي في غير أماكنها

أَوْسٌ عَنْ عَبْسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا  
 قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ كُلَّ  
 يَوْمٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ أَوْ إِلَّا  
 بَنَى لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ فَأَبْرَحْتُ أَصْلِبُهُنَّ بَعْدُ وَقَالَ عَمْرُو مَابْرَحْتُ  
 أَصْلِبُهُنَّ بَعْدُ وَقَالَ الشُّعْمَانُ مِثْلَ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 هَاشِمٍ الْعَبْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا بِهِ زُحْدًا شُعْبَةُ قَالَ الشُّعْمَانُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ  
 عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْسَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ تَوَضَّأَ فَاسْتَبَعِ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى لِلَّهِ كُلَّ يَوْمٍ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي**  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا  
 عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ  
 الظُّهْرِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَهَا سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَغْرِبِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمِشَاءِ سَجْدَتَيْنِ وَبَعْدَ  
 الْجُمُعَةِ سَجْدَتَيْنِ فَأَمَّا الْمَغْرِبُ وَالْمِشَاءُ وَالْجُمُعَةُ فَصَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي بَيْتِهِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ  
 سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَطَوُّعِهِ فَقَالَتْ كَانَ  
 يُصَلِّي فِي بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ثُمَّ يَخْرُجُ فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ  
 وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمَغْرِبَ ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ الْمِشَاءَ وَيَدْخُلُ  
 بَيْتِي فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ فِيهِنَّ الْوُثْرُ وَكَانَ يُصَلِّي  
 لَيْلًا طَوِيلًا قَائِمًا وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِدًا وَكَانَ إِذَا قَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ رَكَعٌ وَسَجْدَةٌ وَهُوَ  
 قَائِمٌ وَإِذَا قَرَأَ قَاعِدًا رَكَعٌ وَسَجْدَةٌ وَهُوَ قَاعِدٌ وَكَانَ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ  
**وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ بُدَيْلٍ وَأَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ

قوله تطوعا غير فريضة قال النووي هو من باب التوكيد ورفع احتمال ارادة الاستعادة اه وقال ابن الملك هو بدل من تطوعا بدل الكل من الكل واو في لتأدية المقصود لان المراد من تلك الركعات السنن المؤكدة والمؤكدة في حكم الواجبة والتطوع مستعمل في التوافل التي تغير المصلي بين فعلها وتركها فقوله غير فريضة يكون ادل على المقصود قوله والا يخوله بيت في الجنة هذا شك من الراوي قولها ما برحت الخ اي ما زلت اصلي تلك الصلوات وفيه بحث السامعين على مواظبتهم قوله صليت مع رسول الله اراد معية المشاركة لامعية الجماعة فانها في النفل مكروهة سوى التراويح ونظيره قوله تعالى حاكيا واسلمت مع سليمان لله رب العالمين اه ملاعلى قوله قبل الظهر سجدتين اي ركعتين كما هو لفظ البخاري في كتاب الجمعة قال ملاعلى والتثنية لاتان الجمع وه يحصل الجمع بينه وبين ما روي انه عليه السلام كان لا يبع اربعا قبل الظهر ويؤديه حديث الصديقة الاتي

باب

جواز النافاة قائما وقاعدا وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا

قوله فصليت في بيته صريح فان ابن عمر ايضا صلى في بيت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكان اختصفا منه عليه السلام

قولها وكان يصلي من الليل تسع ركعات فيمن الوتر معنى كان ذلك احيانا فانه ثبت عنها كافي تهجد البخاري غير ما ذكرها

تطوعا غير الفريضة نحو تطوعا من غير الفريضة نحو

بج

كان يصلي في بيته نحو

بج

عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي ليلاً طويلاً فإذا صلى قائماً  
 رَكَعَ قَائِماً وَإِذَا صَلَّى قَاعِداً رَكَعَ قَاعِداً **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ**  
**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ بُدَيْلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ كُنْتُ شَاكِيًا بِفَارِسٍ فَكُنْتُ أَصَلِّي**  
**قَاعِداً فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي لَيْلًا**  
**طَوِيلًا قَائِماً فَذَكَرَ الْحَدِيثَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ****  
**عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْمُعْتَمِلِيِّ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي لَيْلًا طَوِيلًا قَائِماً وَلَيْلًا طَوِيلًا قَاعِداً وَكَانَ إِذَا قَرَأَ قَائِماً**  
**رَكَعَ قَائِماً وَإِذَا قَرَأَ قَاعِداً رَكَعَ قَاعِداً **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ****  
**هِشَامِ بْنِ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ الْمُعْتَمِلِيِّ قَالَ سَأَلْنَا عَائِشَةَ**  
**عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يُكَبِّرُ الصَّلَاةَ قَائِماً وَقَاعِداً فَإِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ قَائِماً رَكَعَ قَائِماً وَإِذَا أَفْتَحَ الصَّلَاةَ**  
**قَاعِداً رَكَعَ قَاعِداً **وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ قَالَ****  
**وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي****  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ جَمَاعَةً عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ****  
**ح **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ****  
**عُرْوَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ**  
**فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ جَالِساً حَتَّى إِذَا كَبَّرَ قَرَأَ جَالِساً حَتَّى إِذَا بَقِيَ عَلَيْهِ مِنَ السُّورَةِ**  
**ثَلَاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ هُنَّ ثُمَّ رَكَعَ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى****  
**مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ وَأَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي جَالِساً فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَائَتِهِ**  
**قَدْرٌ مَا يَكُونُ ثَلَاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ يَفْعَلُ**

قوله كنت شاكياً أي مريضاً

بركع بح (ل) الوضوعين) حدثنا أبو بكر ثم حدثنا يحيى ثم قال سألت عائشة ثم

حدثنا حماد ثم حدثنا الحسين بن سعيد ثم حدثنا الحسين بن سعيد ثم حدثنا الحسين بن سعيد ثم



فِي الرُّكْمَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ أَبِي هِشَامٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ  
 عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَإِذَا أَرَادَ  
 أَنْ يَرُكَعَ قَامَ قَدْرَ مَا يقرأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ كَيْفَ  
 كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرُّكْمَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَالَتْ كَانَ يقرأُ  
 فِيهِمَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرُكَعَ قَامَ فَرَكَعَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ  
 عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ قَالَتْ نَعَمْ بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ **وَحَدَّثَنَا** عُسَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا  
 حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ كَثِيرًا مِنْ صَلَاتِهِ  
 وَهُوَ جَالِسٌ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ قَالَ حَسَنُ  
 حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي الْقَحْطَالِيُّ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَقُلَ كَانَ أَكْثَرَ صَلَاتِهِ جَالِسًا  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ  
 عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ السَّهْمِيِّ عَنْ حَفْصَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ فَكَانَ يُصَلِّي فِي سُبْحَتِهِ  
 قَاعِدًا وَكَانَ يقرأُ بِالسُّورَةِ فَيُرْقِلُهَا حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلِ مِنْهَا **وَحَدَّثَنِي**  
 أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالََا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ

قولها بعدما حطمه الناس  
 وفي رواية بعدما حطموه  
 يقال حطم فلان أهله إذا  
 كبر فيهم وأسن كان النهاية

قولها لما بدن الخ يقال  
 بدن الرجل يفتح الدال  
 المشددة تديناً إذا أسن  
 اه من شرح النورى مع  
 النهاية مختصراً

قوله في سبخته تقدم أن  
 السبحة بمعنى النافلة قال ابن  
 الأثير وإنما خصت النافلة  
 بالسبحة وإن شاركها  
 الفريضة في معنى التسبيح  
 لأن التسبيحات في الفراغ  
 توافق قليل لصلاة النافلة  
 سبحانه لأنها نافلة كالسبيحات  
 والأذكار في أنها غير واجبة

وحدَّثنا أبو بكر في  
 قدر ما يقرأ الإنسان في

حدَّثني محمد في

(في التوسعة) في  
 يسئل في سبخته في  
 وأخبرنا إسحاق في

اِزْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعاً عَنِ الرَّهْزِيِّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا بِإِيمَانٍ وَاحِدٍ أَوْ اثْنَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سِمَاكِ قَالَ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَمُتْ حَتَّى صَلَّى قَاعِداً وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ أَبِي يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَدَّثْتُ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً نِصْفُ الصَّلَاةِ قَالَ فَأَيُّتُهُ  
 فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي جَالِساً فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ مَا لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قُلْتُ  
 حَدَّثْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ قُلْتَ صَلَاةُ الرَّجُلِ قَاعِداً عَلَى نِصْفِ الصَّلَاةِ وَأَنْتَ تُصَلِّي  
 قَاعِداً قَالَ أَجَلٌ وَأَمَكِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعاً عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شَقِيبَانُ كِلَاهُمَا عَنْ مَثُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةٍ  
 شُعْبَةَ عَنْ أَبِي يَحْيَى الْأَعْرَجِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ  
 إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا فَرَغَ مِنْهَا أَضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ  
 حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْذِنُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ  
 زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِيهَا  
 بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلَاةِ الْمِشَاءِ وَهِيَ الَّتِي يَدْعُو النَّاسُ الْأُمَّةَ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى  
 عَشْرَةَ رَكْعَةً يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ فَإِذَا سَكَتَ الْمَوْذِنُ مِنْ  
 صَلَاةِ الْفَجْرِ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ وَجَاءَهُ الْمَوْذِنُ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ أَضْطَجَعَ  
 عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْذِنُ لِلْإِقَامَةِ \* وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ

حدیثی زہری  
 وحدیثنا ابوبکر  
 وحدیثنا یحیی  
 وحدیثنا حرملہ

قوله يساف قال الثوري هو  
 يفتح الياء وكسر هاويقال  
 فيه اساف بكسر الهمزة اه  
 قوله حدثت اي حدثتني  
 قوله صلاة الرجل قاعدا  
 نصف الصلاة اي صلاة النفل  
 قاعدا بغير عذره نصف ثواب  
 صلته قائما كما جاء التصريح به  
 في روايات البخاري فقد  
 تضمن الحديث صحتها مع  
 نقصان ثوابها فهو محمول  
 على المتفل قاعدا مع القدرة  
 على القيام لان المتفل قاعدا  
 مع العجز عن القيام يكون  
 ثوابه كشوابه قائما ان كانت  
 يفته نولا العذر للفعل لما  
 في الاحاديث الصحيحة ان  
 العذر يلحق صاحبه التارك  
 لاجله بالفاعل في الثواب  
 كما في الرقاة واما صلاة  
 المرض قاعدا مع القدرة  
 لباطلة اجماعا  
 قوله فوضعت يدي على  
 راسه اي بعد فراغه من  
 الصلاة قال ملا علي وانما  
 وضعها ليترجيه اليه وكأنه  
 كان هناك مانع من ان يضر  
 بين يديه ومثل هذا لا يسي  
 خلاف الادب عند طائفة  
 العرب لعدم تكلفهم وكان  
 تألفهم اه

قوله يساف قال الثوري هو  
 يفتح الياء وكسر هاويقال  
 فيه اساف بكسر الهمزة اه  
 قوله حدثت اي حدثتني  
 قوله صلاة الرجل قاعدا  
 نصف الصلاة اي صلاة النفل  
 قاعدا بغير عذره نصف ثواب  
 صلته قائما كما جاء التصريح به  
 في روايات البخاري فقد  
 تضمن الحديث صحتها مع  
 نقصان ثوابها فهو محمول  
 على المتفل قاعدا مع القدرة  
 على القيام لان المتفل قاعدا  
 مع العجز عن القيام يكون  
 ثوابه كشوابه قائما ان كانت  
 يفته نولا العذر للفعل لما  
 في الاحاديث الصحيحة ان  
 العذر يلحق صاحبه التارك  
 لاجله بالفاعل في الثواب  
 كما في الرقاة واما صلاة  
 المرض قاعدا مع القدرة  
 لباطلة اجماعا  
 قوله فوضعت يدي على  
 راسه اي بعد فراغه من  
 الصلاة قال ملا علي وانما  
 وضعها ليترجيه اليه وكأنه  
 كان هناك مانع من ان يضر  
 بين يديه ومثل هذا لا يسي  
 خلاف الادب عند طائفة  
 العرب لعدم تكلفهم وكان  
 تألفهم اه

باب

صلاة الليل وعدد  
 ركعات النبي صلى الله  
 عليه وسلم في الليل  
 وأن الوتر ركعة  
 وأن الركعة صلاة  
 صحيحة  
 قوله أجل أي نعم ولكني  
 لست كأحدكم فهو من خصائصه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 جعلت نالته قاعدا مع القدرة  
 على القيام كسناقلته قائما  
 تشريفا له كما خص بأشياء  
 معروفة قاله الثوري  
 قولها ويوتر منها بواحدة  
 أي مضمومة إلى الشفع الذي  
 قبلها فيكون المجموع ثلاث  
 ركعات وأما قولها في الرواية  
 الثانية يسلم بين كل ركعتين  
 فيجوز على عروض الحاجة  
 حتى يلتزم مع قولها ثم يصلي  
 ثلاثا في الرواية التي وراء  
 هذه الصلحة ذكر البخاري  
 ان عبد الله بن عمر كان  
 يسلم بين الركعة والركعتين  
 في الوتر حتى يأمر ببعض

أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَسَاقَ حَرَمَلَةُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ  
 أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ وَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَّا قَامَةً وَسَاقَ الْحَدِيثَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو سَوَاءً **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ** وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً  
 يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ إِلَّا فِي آخِرِهَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح** وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ  
 عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي**  
**حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِرَكْعَتِي الْفَجْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ**  
**عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَأَلَ**  
**عَائِشَةَ كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ قَالَتْ مَا كَانَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً**  
**يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسَيْنٍ وَطُورِ هِنٍّ ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسَيْنٍ**  
**وَطُورِ هِنٍّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْتِمُّ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ فَقَالَ**  
**يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَسَامُنُ وَلَا يَسَامُ قَلْبِي **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي****  
**عَدِيٍّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّي ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُصَلِّي ثَمَانِ رَكْعَاتٍ ثُمَّ يُوتِرُ**  
**ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ فَرَكَعَ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ**  
**بَيْنَ النَّدَاءِ وَالْإِقَامَةِ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ****  
**مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ح** وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرَبِيُّ

قوله لا يجلس في شيء الا في  
 آخرها قال الزيلعي هذا كان  
 قبل استقرار امره لان  
 جلوسه على راس كل ركعتين  
 امر يجمع عليه اه

قوله كان يصلي ثلاث عشرة  
 ركعة بركعتي الفجر ليق  
 لصلاة الليل احدى عشرة  
 ركعة ثلاث منها الوتر  
 وثمانيتها النفل

قوله فلا تسأل عن حسين  
 وطورهن معناه من في نهاية  
 من كال الحسن والطول  
 مستغنيات بظهور حسين  
 وطورهن عن السؤال عنه  
 والوصف اه نوري

قوله ثم يصلي ثلاثا اعم من  
 غير فصل فلو كان يعمل  
 لقال ثم يصلي ركعتين ثم  
 واحدة كما في تبين الزيلعي

قوله ان عينه تسامن ولا ينام  
 قلبه لان النفوس الكاملة  
 القدسية لا يوضع ادراكها  
 بنوم العين ومن ثم كان جميع  
 الانبياء مثله كذا في تفسير  
 المناوي قال ابن الملك وفيه  
 بيان اذ يقظة لله بعينه  
 من الحديث اه

كنا أبو بكر

كنا أبو بكر

حدثنا أبو كريب

فالتسا كان

حدثني محمد بن يحيى  
 يعل عاود ركعات

حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَسْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ  
 عَائِشَةَ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثَيْهِمَا تِسْعَ  
 رَكَعَاتٍ فَأَيُّمَا يُوتَرُ مِنْهُنَّ **وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي لَيْدٍ سَمِعَ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ آتَيْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ أَيُّ أُمَّةٍ أَخْبَرَنِي عَنْ صَلَاةِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ ثَلَاثَ  
 عَشْرَةَ رَكْعَةً بِاللَّيْلِ مِنْهَا رَكْعَتَا الْفَجْرِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُنَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ  
 عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ عَشْرَ رَكَعَاتٍ وَيُوتَرُ بِسُجْدَةٍ وَيَرْكَعُ رَكْعَتِي الْفَجْرِ فَبِكَ ثَلَاثَ  
 عَشْرَةَ رَكْعَةً **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَقَ ح  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَأَلْتُ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ  
 عَمَّا حَدَّثَتْهُ عَائِشَةُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ  
 وَيُحْيِي آخِرَهُ ثُمَّ إِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى أَهْلِهِ قَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ يَنَامُ فَإِذَا كَانَ عِنْدَ  
 النَّدَاءِ الْأَوَّلِ (قَالَتْ) وَتَبَّ (وَلَا وَاللَّهِ مَا قَالَتْ قَامَ) فَأَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ (وَلَا وَاللَّهِ  
 مَا قَالَتْ أَغْتَسَلَ وَأَنَا أَعْلَمُ مَا تُرِيدُ) وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جُبًّا تَوَضَّأَ وَضُوءَ الرَّجُلِ لِلصَّلَاةِ  
 ثُمَّ صَلَّى الرَّكَعَتَيْنِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 آدَمَ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ صَلَاتِهِ الْوَتْرَ **حَدَّثَنَا** هُنَّادُ  
 ابْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَأَلْتُ  
 عَائِشَةَ عَنْ عَمَلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يُحِبُّ الدَّائِمَ قَالَ قُلْتُ  
 أَيُّ حِينٍ كَانَ يُصَلِّي فَقَالَتْ كَانَ إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ قَامَ فَصَلَّى **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا أَلْقَى رَسُولُ اللَّهِ

بعضه كبرية حدنا عمر والنقاد غ

حتى يكون من آخر صلاة الوتر غ

قولها يوتر من كذا في  
 بعض الاصول من في  
 بعضها فين وكلاهما صحيح  
 اه نووي

قولها منها ركعتا الفجر  
 هذا ما في بعض المتن على  
 بيان النووي وفي اكثرها  
 ركعتي الفجر والاول هو  
 الوجه ويتاؤل الثاني على  
 تقدير يصلي منها ركعتي  
 الفجر اه من شرحه

قولها ويوتر بسجدة أي  
 بركعة وركعتين ليلها فيكون  
 وتره ثلاثا ونفله ثانيا اه صبيح

قوله ثم ان كالتله حاجة  
 الى اهله أي بعد احياؤه ليله

قولها وتب أي قام بسرعة  
 فبه الاهتمام بالمباداة والاقبال  
 عليها بنشاط اه نووي

قولها ثم صلى الركتين أي  
 سنة الصبح اه نووي

قولها اذا سمع الصارخ  
 أي الديك سمى به لكثرة  
 صياحه اه نووي صرخ  
 يصرخ من باب قتل صراخا  
 فهو صارخ وصرخ اذا  
 صاح وصرخ فهو صارخ اذا  
 استغاث اه مصباح

قولها ما ألقى أي ما وجد  
 قال تعالى قالوا بل نتبع ما  
 الليناحليه آباءنا وقالوا ليا  
 سبدها كدى الباب

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السَّحَرُ الْأَعْلَى فِي بَيْتِي أَوْ عِنْدِي إِلَّا نَامًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَنَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ** قَالَ أَبُو بَكْرٍ **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ** عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى رَكَعَتِي الْفَجْرِ فَإِنْ كُنْتُ مُسْتَيْقِظَةً حَدَّثَنِي وَإِلَّا أَصْطَجَعُ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ **حَدَّثَنَا سُفْيَانُ** عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَثَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَإِذَا أَوْتَرَ قَالَ قَوْمِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ **وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ **إِلَّا نَامًا** **حَدَّثَنَا** ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ فَإِذَا تَبَيَّ الْوِثْرَ أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَعْفُورٍ وَأَسْمَةَ وَأَيْدٍ وَأَقْبَهُ وَقَدَانُ ح **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا **حَدَّثَنَا** أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ كِلَاهُمَا عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ وَثْرَهُ إِلَى السَّحَرِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا **حَدَّثَنَا** وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَابٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ وَأَوْسَطِهِ وَآخِرِهِ فَأَتَيْتُ وَثْرَهُ إِلَى السَّحَرِ **حَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ قَاضِي كِرْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُلَّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُ وَثْرَهُ إِلَى آخِرِ اللَّيْلِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ

قولها السحر الاعلى هو من آخر الليل ما قبل الصبح يقال لقيته باعلى السحرين وهو فاعل الى استنابيه هجاز

قولها الا نائما اي ما اتى عليه السحر الا وهو نائم تعني بمد صلاة الليل

قولها حدثنى اي كلني وفي نسخة عندنا حدثنى بمعنى امر الموت فيقدر القول

قوله عن مسلم اراد به مسلم ابن مسيبع بالقدم مصفرا الهمداني ابو الضحى الكوفي كما مر غير مرة فهو المراد بقوله الاتي عن ابو الضحى هن مسروق

قولها من كل الليل اي من كل اجزاء الليل من اوله ووسطه وآخره كما هو مبين كذلك في الرواية الاتية

قولها فاتتني وثره الى السحر معناه كان آخر امره الاشارة الى السحر والمراد به آخر الليل بعد نومي وهو في بعض النسخ والثنى والواو كما في البخاري

قوله عن ابى الضحى هو مسلم ابن مسيبع كما ذكرنا آنفا

باب  
في بيان  
موتى  
الانبياء

جامع صلاة الليل ومن نام عنه او مرض

عنه

واتتني وثره

من كل الليل او تر رسول الله



عَامِرٍ أَرَادَ أَنْ يَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدِمَ الْمَدِينَةَ فَأَرَادَ أَنْ يَبِيعَ عَقَاراً لَهُ بِهَا فَبَيْعَهُ  
 فِي السِّلَاحِ وَالْكُرَاعِ وَيُجَاهِدُ الرُّومَ حَتَّى يَمُوتَ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَقِيَ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ  
 الْمَدِينَةِ فَتَهَوَّهَ عَنْ ذَلِكَ وَأَخْبَرُوهُ أَنَّ رَهْطاً سَيَّئَةً أَرَادُوا ذَلِكَ فِي حَيَاةِ نَبِيِّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَهَاكُمُ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَلَيْسَ لَكُمْ فِي أَسْوَةِ  
 فَلَمَّا حَدَّثُوهُ بِذَلِكَ رَاجَعَ أَمْرَاتَهُ وَقَدْ كَانَ طَلَّقَهَا وَأَشْهَدَ عَلَى رَجْعَتِهَا قَالَى ابْنُ  
 عَبَّاسٍ فَسَأَلَهُ عَنْ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى  
 أَعْلَمِ أَهْلِ الْأَرْضِ بِوَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ قَالَ عَائِشَةُ فَأَتَيْتُهَا  
 فَسَأَلْتُهَا ثُمَّ أَتَيْتِي فَأَخْبَرْتَنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ فَانْطَلَقْتُ إِلَيْهَا فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَمِّ لَحَبَّ  
 فَاسْتَلْخَفْتُهَا إِيَّهَا فَقَالَ مَا أَنَا بِعَارِبٍ بِهَا لِأَنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشَّيْئَتَيْنِ شَيْئاً  
 فَأَبَتْ فِيهِمَا الْأَمْضِيّاً قَالَ فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ فَجَاءَ فَانْطَلَقْنَا إِلَى عَائِشَةَ فَاسْتَأْذَنَّا عَلَيْهَا  
 فَأَذِنَتْ لَنَا فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا فَقَالَتْ أَحْكِمِ (فَمَرَّقَهُ) فَقَالَ نَعَمْ فَقَالَتْ مَنْ مَعَكَ قَالَ  
 سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ قَالَتْ مَنْ هِشَامٌ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ فَتَرَحَّمْتُ عَلَيْهِ وَقَالَتْ خَيْراً (قَالَ  
 قَتَادَةُ وَكَانَ أَصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ) فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَنِ خُلُقِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَلَسْتُ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ قُلْتُ بَلَى قَالَتْ فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ الْقُرْآنَ قَالَ فَهَمَّتُ أَنْ أَقْرَأَهُ وَلَا أَسْأَلُ أَحَدًا عَنْ شَيْءٍ حَتَّى  
 أَمُوتَ ثُمَّ بَدَأَ لِي فَقُلْتُ أَنْبِئِي عَنِ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ أَلَسْتُ  
 تَقْرَأُ يَا أَيُّهَا الْمَزْمَلُ قُلْتُ بَلَى قَالَتْ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَفْرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ  
 هَذِهِ السُّورَةِ فَقَامَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَوْلًا وَأَمْسَكَ اللَّهُ حَامَتَهَا  
 أَشْخَى حَشْرَ شَهْرًا فِي السَّمَاءِ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ التَّخْفِيفَ فَصَارَ  
 قِيَامَ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا بَعْدَ فَرِيضَةٍ قَالَ قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَنْبِئِي عَنِ وَثْرِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كُنَّا نُبَدِّلُهُ سِوَاكَ وَطَهْرُوهُ فَبِيعَهُ اللَّهُ مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَهُ

قوله فيجعله في السلاح  
 والكرع أي فيشترى به  
 الاساحة والخيل وأصل  
 الكراع كضراب مادون  
 المركبة من الساق كافي حديث  
 لودعيت الى كراع لاجبت  
 وفي المثل « اعطى العبد  
 كراعاً فطلب ذراعاً » لان  
 الذراع في اليد وهو افضل  
 من الكراع في الرجل

قوله وقد كان طلقها أي قبل  
 قدومه المدينة لبيع عقاره  
 بها كما يأتي الرواية بذلك  
 وكان كل ذلك لعزيمه التجرد  
 للجهاد

قوله على رجعتها قال النووي  
 هي بفتح الراء وكسر هاء والفتح  
 افصح عند الاكثرين وقال  
 الازهرى الكسر افصح اه

قوله بردها عليك أي  
 يجوبها لك

قوله فاستلخفتها اليها أي  
 طلبت منه مراقتها اليها  
 في الذهاب اليها

قوله ما أنا بعاربا بها يعني  
 لا اريد قربها

قوله ان تقول هو من اطلاق  
 القول على الفعل بقرينة  
 قوله الاسمية

قوله في هاتين الشيئين يريد  
 شيعة علي واصحاب الجمل  
 قال النووي الشيعة  
 الفرقتان والمراد تلك الحروب  
 التي جرت اه

قوله فابت فيها الامضيا  
 أي فامتنعت من خير المضي  
 وهو الذهاب مصدر مضي  
 بمعنى قال تعالى فاستطاعوا  
 مضيا

قوله فاقسمت عليه أي  
 ألححت عليه بالقسم

قوله فان خلق نبي الله كان  
 القرآن معناه العمل به  
 والوقوف عند حدوده  
 وانتادن بأدابه والاعتبار  
 بأمثاله وقصصه وتذبره  
 وحسن تلاوته اه نووي

قوله وامسك الله حامتها  
 يعني انها متأخرة النزول مما  
 قبلها وهي قوله تعالى ان  
 ربك يعلم انك تقوم احدى  
 من الليل الآية

قوله فيبعثه الله أي بوقفه  
 لان النرم آخر الموت قال  
 تعالى وهو الذي يتوفاكم  
 بالليل وقال سبحانه الله  
 يتولى الانفس حين موتها  
 والتي لم تمت في منامها

قوله ماشاء ان يبعثه  
 الموصول عبارة عن المقدر  
 ومن الليل بيانه

قوله اصيب يوم احد أي استشهد فيه  
 فان الله قد افترض في  
 قال قلت في

مِنَ اللَّيْلِ فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يُجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّمَانِيَةِ  
 فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيُحَمِّدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ  
 ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيُحَمِّدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسَمِّئَانَا ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ  
 بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ قَاعِدٌ فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بَنِي قَلْبَا أَسَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَخَذَ اللَّحْمَ أَوْ تَرَ بِسَبْعٍ وَصَنَعَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ مِثْلَ صَنْعِهِ الْأَوَّلِ  
 فَتِلْكَ تِسْعُ يَا بَنِي وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ  
 عَلَيْهَا وَكَانَ إِذَا غَلَبَهُ نَوْمٌ أَوْ جَمَعَ عَنِ قِيَامِ اللَّيْلِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثَلَاثِي عَشْرَةَ  
 رَكْعَةً وَلَا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ وَلَا صَلَّى لَيْلَةً  
 إِلَى الصُّبْحِ وَلَا صَامَ شَهْرًا كَامِلًا غَيْرَ رَمَضَانَ قَالَ فَانْطَلَقْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
 فَحَدَّثَنِي بِحَدِيثِهَا فَقَالَ صَدَقْتَ لَوْ كُنْتُ أَقْرَبُهَا أَوْ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لَا يَتَّبِعُهَا حَتَّى  
 تُشَافِهَنِي بِهِ قَالَ قُلْتُ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا حَدَّثْتُكَ حَدِيثَهَا وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى  
 عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ ثُمَّ أَطْلَقَ إِلَى الْمَدِينَةِ لِيَبِيعَ عَقَارَهُ فَذَكَرَ  
 نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ  
 حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّهُ قَالَ أَنْطَلَقْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْوِثْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَقَالَ فِيهِ قَالَتْ مَنْ هِشَامٌ قُلْتُ ابْنُ  
 عَامِرٍ قَالَتْ نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ حَامِرٌ أُصِيبَ يَوْمَ أُحُدٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى  
 أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامٍ كَانَ جَارًا لَهُ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى  
 حَدِيثِ سَعِيدٍ وَفِيهِ قَالَتْ مَنْ هِشَامٌ قَالَ ابْنُ عَامِرٍ قَالَتْ نَعَمْ الْمَرْءُ كَانَ أُصِيبَ مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ وَفِيهِ فَقَالَ حَكِيمُ بْنُ أَفْلَحٍ أَمَا إِنِّي لَوَعَلْتُ أَنَّكَ

قولها لا يجلس فيها الا  
 في الثامنة نظر ما تقدم في ص  
 ١٦٦ مع ما بها مشها

قولها ثم يصلي ركعتين هان  
 لم تكونا سنة الفجر فهما لبيان  
 جواز التقل بعد الوتر وان  
 كانت السنة الثامنة ان يعمل  
 آخر صلاة الليل و ترا

قولها فلما سن اي كبر سنه  
 حكى الشارح انه كذلك في  
 بعض متون مسلم وفي بعضها  
 فلما سن والمشهور في اللغة  
 اسن اه

قولها واخذ اللحم وفي بعض  
 النسخ واخذ اللحم وهما  
 متقاربان والظاهر ان  
 معناه كثر لحمه وهو خلاف  
 سفته عليه الصلاة والسلام  
 فانه لم يكن لحميا سمينا نعم  
 جاء في سفته صلى الله تعالى  
 عليه وسلم بادن متاسك  
 والبادن الضخم فلما قيل  
 بادن اردف بمتاسك وهو  
 الذي يمسك بعض اعضائه  
 بعضا فهو معتدل الخلق  
 فليحذر ويعدان كتبت هذا  
 رأيت في المرقاة عن ابن  
 الملك تفسيره بضمف وهو  
 خلاف الظاهر

قولها صلى من النهار الخ  
 أي منه الى الليل وهي السنن  
 المؤكدة التي سبق ذكرها  
 وهذا بيان مداومته عليه  
 السلام ومحاظفته عليها ومن  
 ظن انها صلاة الضحى قال  
 أي من اول النهار الى الزوال

قوله لو علمت أنك لا تدخل  
 عليها ما حدثتكَ حديثها  
 قال القاضي عياض هو على  
 طريق المتب له في ترك  
 الدخول عليها وتكافاته  
 على ذلك بان يحرمه الفائمة  
 حتى يضطر الى الدخول  
 عليها اه

واخذ اللحم ثم بالنهار ثم  
 بجره

حدثنا ابى نوح وحدثنا ابوبكر نوح

لَا تَدْخُلُ عَلَيْهَا مَا أَنْبَأْتُكَ بِحَدِيثِهَا **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 جَمِيعًا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ  
 سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ  
 مِنَ اللَّيْلِ مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ  
 أَخْبَرَنَا عِيسَى وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ  
 الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلَ عَمَلًا أَثْبَتَهُ  
 وَكَانَ إِذَا نَامَ مِنَ اللَّيْلِ أَوْ مَرِضَ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً قَالَتْ وَمَا رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَابِعًا  
 إِلَّا رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ح **وَحَدَّثَنِي**  
 أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ  
 قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ نَامَ عَنْ  
 حِزْبِهِ أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الظُّهْرِ كَتَبَ لَهُ كَأَنَّهَا  
 قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ الْقَاسِمِ الشَّيْبَانِيِّ أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَأَى قَوْمًا يُصَلُّونَ  
 مِنَ الضُّحَى فَقَالَ أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلَاةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ الْآوَابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الْفِصَالُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ الشَّيْبَانِيُّ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَهْلِ قُبَاءٍ وَهُمْ يُصَلُّونَ  
 فَقَالَ صَلَاةُ الْآوَابِينَ إِذَا رَمَضَتِ الْفِصَالُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله صلى من النهار ثنتي عشرة ركعة يعني أنه يواطئ عليها لا يمتنع منها ما يحق قولها إذا جهل جلا أئمة أي جعله ثابتاً غير متروك  
 قوله (من قام) يعني غفل (عن حيزه) يكسر الحاء ما يوظفه المرء على نفسه من قراءة أو صلاة من الليل (أو من شيء منه) أي من يمشي من حيزه (فقراء قبايين) صلاة الظهر  
 وسلاة الظهر ككتابها كما قرأها من الليل (يعني من قباية حيزه أو بعض منه) عن الوقت الذي كان يعمل فيه فقصه في وقت آخر ككتابها من الأجر مثل ما لم يفت لأن تعين ذلك الوقت يوظفه لم يكن يتعين الشرع حتى يكون قضاء بتقويته وإنما كان باعتبار فعله فيه ويجمع الأوقات بالنسبة إليه سواء فعلها هذا تخصيص الليل بالذكر لأن حيزه العادي يوجد فيه غالباً وأما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلاه وقت متسع له مبارك  
 قوله حين ترمض الفصال أي حين يهترق أخفاف الفصال من شدة حر الرمل والفصال جمع فصيل وهو وندانة قال ابن الملك وفيه إشارة إلى مدح الأوابين بصلاة الضحى في الوقت الموصوف لأن الحر إذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل إلى

قوله حين ترمض الفصال أي حين يهترق أخفاف الفصال من شدة حر الرمل والفصال جمع فصيل وهو وندانة قال ابن الملك وفيه إشارة إلى مدح الأوابين بصلاة الضحى في الوقت الموصوف لأن الحر إذا اشتد عند ارتفاع الشمس تميل إلى

**باب**  
 صلاة الأوابين حين ترمض الفصال  
 والترغيب إلى الاستراحة فيريد على قلوب الأوابين المستأنسين بذكر الله أن ينقطعوا عن كل مطلوب سواء وإنما عبر عن ذلك الوقت بقوله إذا رمضت الفصال لأن الفصال لرفقة جلود أخفافها تنفصل عن أماتها عند اشتداد شدة الحر فتتركها والأوابون هم الذين يكثرون الرجوع إلى طاعة الله اه

**باب**  
 صلاة الليل ثنتي مثني والوتر ركعة من آخر الليل

وحدثنا سعيد بن جابر عن علي بن خشرم عن

أخبرنا ابن وهب قال أخبرني يونس بن عبد العزيز عن

وحدثني زهير بن

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْلُ مِثْقَلِ  
 فَادَا خَشِيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً ثَوَّرَ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ  
 عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ  
 ح وَحَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
 صَلَاةِ اللَّيْلِ فَقَالَ مِثْلُ مِثْقَلِ فَادَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ  
 يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي شَهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنَ عُمَرَ وَحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَاهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّهُ  
 قَالَ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْلُ مِثْقَلِ فَادَا خِفتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ  
 الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُدَيْلٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
 أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّائِلِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 كَيْفَ صَلَاةُ اللَّيْلِ قَالَ مِثْلُ مِثْقَلِ فَادَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَصَلِّ رَكْعَةً وَأَجْعَلْ آخِرَ  
 صَلَاتِكَ وَتَرَأْتُمْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ وَأَنَا بِذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا أَدْرِي هُوَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَبُدَيْلٌ وَعَمْرُو بْنُ حُدَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ  
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْعُبَيْرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَالزُّبَيْرِيُّ  
 ابْنُ الْحَرْبِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا ثُمَّ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ وَمَا بَعْدَهُ  
 وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمِيعًا عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ

قوله صلاة الليل أي نافله وهو مبتدأ وقوله مِثْلُ مِثْقَلِ خبره كرره للتأكيد ومعناه ثنتين ثنتين فلا يكون فيه لعدم الصرافة قال ابن الملك استدله أبو يوسف وعبد والشافعي على أن الأفضل في نافلة الليل أن يسلم من كل ركعتين وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى الأفضل في نافلة الليل والنهار أربع أربع لأنه أدوم تجرعة فيكون أكثر مشقة وحمل المثل على أشنع اه

قوله فاذا خشيت الصبح أي خاف من قول وقتته

قوله ثور له أي يجعل تلك الركعة لاحدكم ما قد صلى من الشفق وتراً والاستناد مجازي وليس في الحديث دلالة على أن الوتر ركعة واحدة بتجزيه مستأنفة وقدمج أنه عليه السلام كان يوتر بثلاث لا يسلم إلا في آخرهن وهو مذهب أبي بكر وعمر والعبادة وأبي هريرة ومذهب الفقهاء السبعة وحكى إجماع السلف عليه روى أن عمر رضي الله تعالى عنه رأى سعيداً يوتر ركعة فقال ما هذه البتراء أشنعها أولاد دينك وروى أن سعد بن أبي وقاص أوتر بركعة فقال له عبدالله بن مسعود ما هذه البتراء ما أجزاء ركعة قط وروى أنه حلف على ذلك وأخرج الحاكم قبل الحسن أن ابن عمر كان يسلم في الركعتين من الوتر فقال كان عمر ألقه منه وكان ينهض في الثانية بالتكبير كما في فتح القدير وإمداد الفتح وقال ملاهلي ومذهبنا قولي من جهة النظر لأن الوتر لا يخلو أن يكون فرضاً أو سنة فإن كان فرضاً فالفرض ليس الاركعتين أو ثلاثاً أو أربعاً وأجموعاً على أن الوتر لا يكون ثنتين ولأربعاً فيثبت أنه ثلاث وإن كان سنة فلم يجز سنة الأولى مثل في الفرض اه أي فهو مثل صلاة المغرب هذا وتر الليل وهذا وتر النهار

سبح

أمر ذلك الرجل  
عن عبد الله بن عمر  
حدثنا هرون بن

قال هرون حدثنا ابن أبي زائدة أخبرني عاصم الأحول عن عبد الله بن شقيق عن  
 ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال بادروا الصبح بالوتر وحدثنا قتيبة بن  
 سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا ابن رُمح أخبرنا الليث عن نافع أن ابن عمر قال  
 من صلى من الليل فليجعل آخر صلاته وقرأ فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 كان يأمر بذلك وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا  
 ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثني زهير بن حرب وابن المنني قال حدثنا يحيى  
 كلهم عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا  
 آخر صلاتكم بالليل وقرأ وحدثني هرون بن عبد الله حدثنا حجاج بن محمد قال  
 قال ابن جريج أخبرني نافع أن ابن عمر كان يقول من صلى من الليل فليجعل آخر  
 صلاته وقرأ قبل الصبح كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمرهم **حدثنا**  
 شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح قال حدثني أبو مجاز عن ابن عمر  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر ركعة من آخر الليل وحدثنا محمد  
 ابن المنني وابن بشار قال ابن المنني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة  
 عن أبي مجاز قال سمعت ابن عمر يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر  
 ركعة من آخر الليل وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الصمد حدثنا همام حدثنا  
 قتادة عن أبي مجاز قال سألت ابن عباس عن الوتر فقال سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول ركعة من آخر الليل وسألت ابن عمر فقال سمعت رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم يقول ركعة من آخر الليل وحدثنا أبو كريب وهرون بن عبد الله  
 قال حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير قال حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عمر أن  
 ابن عمر حدثهم أن رجلاً نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد  
 فقال يا رسول الله كيف أوتر صلاة الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من

قوله بادروا الصبح بالوتر  
 أي سابقوه به وتعجلوا بان  
 توقعوه قبل دخول وقت  
 قال ابن الملك هذا يدل على  
 أن وقت الوتر ينتهي بطول  
 الفجر واليه ذهب أبو حنيفة  
 وقال مالك والشافعي وقت  
 بعد الفجر ما لم يصل صلاته  
 الحديث حجة عليهما اه

قوله اجعلوا آخر صلاتكم بالليل  
 وترأ الامر فيه للاستحباب  
 لأنه لو كان للإيجاب قد تنفل  
 واحد بعد وتره فلو أعاد وتره  
 يلزم تكراره وفلك منهى  
 عنه لقوله عليه السلام  
 لا وتران في ليلة ولو لم يعد  
 لم يكن الوتر آخراً فتعين  
 الاستحباب اه مبارك  
 وحدثنا لا وتران في ليلة  
 على لغة من ينصب المنني  
 بالالف فان لا يبي الاسم معها  
 على ما ينصبه ومعناه ان  
 من أوتر ثم تعجد لم يعد  
 كما في التيسير

قوله الوتر ركعة من آخر  
 الليل يقتل أن يكون  
 ركعة مع شفع قد تقدمها كما  
 فلا يتم قول النووي الحديث  
 دليل على صحة الأيتار بواحدة  
 فان الاحتمال لا يبقى معه  
 الاستدلال

ومحمد بن بشار غ



قوله فان احسن ان يصبح سجدة اي صلى ركعة فهو في معنى ما تقدم في ص ١٧٢ فاذا خشى احدكم الصبح الحديث مما هو يفيد فيجعلها واحدة بالضرورة وهي خشية طلوع الفجر خصوصاً على قولهم من جهة مفهوم الشرط فاذا ايحت بشرط تبقى في اوراده على العدم ونحن لا نجيزها ايضاً عند خشية الصبح لان الحديث ليس فيه دلالة على ان الوتر يتبرأ بتحرقة مستأنفة افاده ابن الهمام وذكر عن مسند امامنا الاعظم عن عائشة وعن معاني الآثار عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد وشبهه لالتبيين عن ابن كعب لوله انك تضخم المخ صريخ ببلادته ولله اذنه لعجلته ولطعمه عليه الكلام قبل ان يكمله الحديث بقوله لست عن هذا اسالك فهذا معنى قولنا لا تدعي استغري لك الحديث اي الا تتركه ان اذكره على لسقه قال النووي هو بالهمزة من القراءة ومعناه اذكره واتى به على وجهه بكماله اه وقال الابن وقد يكون غير مهموز ومعناه اقص الى ما طلبت من قولهم قروا اليه قروا اي لصدت محواه قوله كان الاذان باذنيه قال القاضي المراد بالاذان هنا الاقامة وهو اشارة الى شدة تخفيفها بالنسبة الى باق صلواته صلى الله تعالى عليه وسلم اه نووي

باب من خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله قوله من خاف ان لا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله قوله به به معناه ما ذكره وكفا في النووي

قوله فان احسن ان يصبح سجدة اي صلى ركعة فهو في معنى ما تقدم في ص ١٧٢ فاذا خشى احدكم الصبح الحديث مما هو يفيد فيجعلها واحدة بالضرورة وهي خشية طلوع الفجر خصوصاً على قولهم من جهة مفهوم الشرط فاذا ايحت بشرط تبقى في اوراده على العدم ونحن لا نجيزها ايضاً عند خشية الصبح لان الحديث ليس فيه دلالة على ان الوتر يتبرأ بتحرقة مستأنفة افاده ابن الهمام وذكر عن مسند امامنا الاعظم عن عائشة وعن معاني الآثار عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يوتر بثلاث ركعات يقرأ في الاولى بسبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية بقل يا ايها الكافرون وفي الثالثة بقل هو الله احد وشبهه لالتبيين عن ابن كعب لوله انك تضخم المخ صريخ ببلادته ولله اذنه لعجلته ولطعمه عليه الكلام قبل ان يكمله الحديث بقوله لست عن هذا اسالك فهذا معنى قولنا لا تدعي استغري لك الحديث اي الا تتركه ان اذكره على لسقه قال النووي هو بالهمزة من القراءة ومعناه اذكره واتى به على وجهه بكماله اه وقال الابن وقد يكون غير مهموز ومعناه اقص الى ما طلبت من قولهم قروا اليه قروا اي لصدت محواه قوله كان الاذان باذنيه قال القاضي المراد بالاذان هنا الاقامة وهو اشارة الى شدة تخفيفها بالنسبة الى باق صلواته صلى الله تعالى عليه وسلم اه نووي

صَلَّى فَلْيُصَلِّ مَثْلَيْ مَثَى فَإِنْ أَحْسَنَ أَنْ يُصْبِحَ سَجْدَةً سَجْدَةً فَأَوْتَرَتْ لَهُ مَا صَلَّيْتُ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ قُلْتُ أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعَدَاةِ أَطِيلُ فِيهِمَا الْقِرَاءَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثَى مَثَى وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ قَالَ قُلْتُ إِنِّي لَسْتُ عَنْ هَذَا أَسْأَلُكَ قَالَ إِنَّكَ لَتَضْمُ الْأَتَدْعِي اسْتَغْرِي لَكَ الْحَدِيثَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثَى مَثَى وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ كَأَنَّ الْأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ قَالَ خَلْفُ أَرَأَيْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَدَاةِ وَلَمْ يَذْكُرْ صَلَاةً وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ وَفِيهِ فَقَالَ بَعْه إِنَّكَ لَتَضْمُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةُ اللَّيْلِ مَثَى مَثَى فَإِذَا رَأَيْتَ أَنَّ الصُّبْحَ يُذْرِكُكَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ فَقِيلَ لَابْنِ عُمَرَ مَا مَثَى مَثَى قَالَ أَنْ يُسَلَّمَ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تَضْحُوا وَحَدَّثَنَا اسْتَحَقُّ بْنُ مَشْعُورٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو نَضْرَةَ الْعَوْقِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ أَخْبَرَهُمْ أَنَّهُمْ سَأَلُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَتْرِ فَقَالَ أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنَ آخِرِ اللَّيْلِ فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ فَلْيُوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ فَإِنَّ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ وَذَلِكَ أَفْضَلُ وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ تَحْضُرَةٌ

وحدنا خلف

لا تدعي استغري

عن أبي سعيد الخدري

وحدني

وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله عن  
 أبي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ايحكم خافان لا يقوم  
 من آخر الليل فليوتر ثم ليرقد ومن وثق بقيام من الليل فليوتر من آخره فان  
 قراءة آخر الليل محضورة وذلك افضل **حدثنا** عبد بن حميد اخبرنا ابو عاصم  
 اخبرنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 افضل الصلاة طول القنوت **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قالا  
 حدثنا ابو معاوية حدثنا الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال سئل رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم اى الصلاة افضل قال طول القنوت قال ابو بكر حدثنا ابو معاوية  
 عن الاعمش **وحدثنا** عثمان بن ابي شيبه حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي  
 سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان في الليل ساعة لا يوافقها  
 رجل مسلم يسأل الله خيرا من امر الدنيا والآخرة الا اعطاه اياه وذلك كل  
 ليلة **وحدثني** سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن ابي الزبير  
 عن جابر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان من الليل ساعة لا يوافقها عبد  
 مسلم يسأل الله خيرا الا اعطاه اياه **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك  
 عن ابن شهاب عن ابي عبد الله الاعمري وعن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابي هريرة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل ربنا تبارك وتعالى كل ليلة الى السماء  
 الدنيا حين يبقى ثلث الليل الاخير فيقول من يدعوني فاستجب له ومن يسألني  
 فاعطيه ومن يستغفرني فاعف عنه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب وهو ابن  
 عبد الرحمن القاري عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال ينزل الله الى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل  
 الاوّل فيقول انا الملك انا الملك من ذا الذي يدعوني فاستجب له من ذا الذي

قوله خاف ان لا يقوم الخ  
 على ان تاخير الوتر الى آخر الليل افضل  
 وثق بالاستيقاظ وان من لا يثق بذلك  
 فان تقديم له افضل وهذا هو الصواب  
 ويعمل باقي الاحاديث المطلقة على هذا  
 التفسير الصحيح المخرج من ذلك حديث  
 اوصاف خليل ان لا نام الا على وتره  
 محمول على من لا يثق بالاستيقاظ اه توري

المراد بالقنوت هنا القيام

باب

افضل الصلاة طول القنوت

قوله افضل الصلاة طول القنوت يعني افضل احوال الصلاة طول القيام استدلال به ابو حنيفة والشافعي على ان طول القيام افضل من كثرة السجود لئلا كان او نهرا وذهب بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة

باب

في الميل ساعة مستجاب فيها الدعاء

في السجود وفي الليل طول القيام لان من وصف صلاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في الليل وصف بطول القيام قلنا ما ذكرتم حكاية فعل والمنطوق اولي اه مبارك قوله يسأل الله خيرا المخرج المثبت حال قاله ابن الملك

باب

الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والاجابة فيه

قوله وذلك كل ليلة يعني وجود تلك الساعة لا يفتن بعض اللبالي بل كائن في جميعها اه ابن الملك والحديث يتضمن الحث على الدعاء في جميع ساعات الليل رجاء مصادقها كما في النووي

قوله ينزل ربنا الخ هذا متشابه او محمول على نزول ملكه او على الاستعانة فغناه الاقبال على الداعين بالاعطاف والاجابة ولهذا قال الى السماء الدنيا اي اقرب اه ابن الملك قوله فيقول من يدعوني الخ قال ابن الملك وفي هذا الكلام توبيخ لهم على غفلتهم في السؤال عنه اه

حدثنا عثمان بن

وحدثنا سلمة

ينزل ربنا

قوله حتى يضيء الفجر وفي رواية حتى يفتح الصبح قال ابن الملك وفيه دلالة على امتداد وقت ذلك اللطف اه

قوله حدثنا محاضر ابو المورع هكذا وقع في جميع النسخ ابو المورع راكرا ما يستعمل في كتب الحديث ابن المورع وكلاهما صحيح وهو ابن المورع وكنيته ابو المورع اه نوري

قوله ينزل الله في السماء هكذا هو في جميع الاسول في السماء وهو صحيح اه نوري

قوله من يقرض غير عديم وفي الرواية الاخرى غير عديم هكذا هو في الاسول في الرواية الاولى حديم وفي الثانية عديم وقال اهل اللغة يقال اعدم الرجل اذا افتقر فهو معدوم وعديم وعديم اه نوري اي غير فقير اراد به ذاته تعالى والمراد بالقرض هنا الطاعة المالية كانت اوردنية وخمسة بعض بالمالية لكن الاولى التعميم يعني من يفعل خيرا يمد جزاءه كاملا عندي كمن يقرض غنيا لا يظلمه بنفس ما اخذه والله تعالى شبه اعطائه الثواب من فضله على عمل عبده برد المستقرض بدل ما اخذه فاطلق على نفسه المستقرض استعارة اه ابن الملك

قوله ثم يبسط يديه تبارك وتعالى هو اشارة الى نشر رحمته وكثرة عطائه واجابته واصباح نوره اه نوري

قوله اعانا اي تصديقا لوعده الله بالثواب ولوله واحتسابا اي طلبا له على وجه الاخلاص

باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح

يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَعْفِرُنِي فَأَعْفِرْ لَهُ فَلَا يَرَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ  
حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعْبُودِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا  
أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثَاهُ يَنْزِلُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ  
سَائِلٍ يُعْطَى هَلْ مِنْ دَاعٍ يُسْتَجَابُ لَهُ هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ يُعْفَرُ لَهُ حَتَّى يَنْفَجِرَ الصُّبْحُ  
حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا مُحَاضِرُ أَبُو الْمَوْرِعِ حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ  
أَخْبَرَنِي ابْنُ مَرْجَانَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْزِلُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ مَنْ يَدْعُونِي  
فَأَسْتَجِبَ لَهُ أَوْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلَا ظَلُومٍ ( قَالَ  
مُسْلِمٌ ) سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمَرْجَانَةُ أُمُّهُ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ حَدَّثَنَا  
ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ يَبْسُطُ  
يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ مَنْ يُقْرِضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلَا ظَلُومٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ  
أَبْنَا أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا  
وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَعْرَبِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ يَرْوِيهِ  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَمْهَلُ  
حَتَّى إِذَا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلُ تَزَلُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَيَقُولُ هَلْ مِنْ مُسْتَعْفِرٍ  
هَلْ مِنْ تَائِبٍ هَلْ مِنْ سَائِلٍ هَلْ مِنْ دَاعٍ حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَنْصُورٍ أَتَمُّ وَأَكْثَرُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَمَّ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

عاصم بن المورع غ

وحدثنا مروان غ

وحدثنا محمد غ

وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن أبي سلمة عن  
 أبي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرغب في قيام رمضان من غير  
 أن يأمرهم فيه بعزيمة فيقول من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم  
 من ذنبه فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم والأمر على ذلك ثم كان الأمر  
 على ذلك في خلافة أبي بكر وصدرأ من خلافة عمر على ذلك وحدثني زهير  
 ابن حرب حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى بن أبي كثير قال حدثنا أبو  
 سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة حدثهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من  
 صام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه ومن قام ليلة القدر إيمانا  
 واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه حدثني محمد بن رافع حدثنا شبابة حدثني  
 وزقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من  
 يقم ليلة القدر فيوافقها (أراه قال) إيمانا واحتسابا غفر له حدثنا يحيى بن يحيى قال  
 قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم صلى في المسجد ذات ليلة فصلى بصلاته ناس ثم صلى من القابلة فكثرت الناس  
 ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة فلم يخرج إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فلما أصبح قال قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أني خشيت  
 أن تفرض عليكم قال وذلك في رمضان وحدثني حرملة بن يحيى أخبرنا عبد الله بن  
 وهب أخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن  
 عائشة أخبرته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من جوف الليل فصلى  
 في المسجد فصلى رجال بصلاته فأصبح الناس يتحدثون بذلك فاجتمع أكثر من  
 خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في الليلة الثانية فصلوا بصلاته فأصبح الناس  
 يذكرون ذلك فكثرت أهل المسجد من الليلة الثالثة فخرج فصلوا بصلاته فلما

وحدثنا عبد بن حميد  
 أبو بكر الصديق  
 أبو أيوب  
 أخبرنا يونس  
 أخبرنا يونس

قوله في قيام رمضان أي في  
 قيامه أي لياليه بالتراخي  
 قوله من غير أن يأمرهم  
 بعزيمة أي بعزم وقطع قال  
 النووي معناه لا يأمرهم أمر  
 إيجاب وتحتيم بل أمرهم  
 وترغيب اه  
 قوله من قام رمضان أي  
 أي لياليه بالتراخي  
 قوله إيمانا واحتسابا أي  
 مؤمنا بالله ومعتسبا بما لله  
 عند الله أجر المقصود به غيره  
 قوله غفر له ما تقدم من ذنبه  
 زاد أحمد ومات آخر أي من  
 الصغار ويرى غفران  
 الكبائر اه من المرقاة  
 قوله فتوفي رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم والأمر  
 على ذلك أي على الخلال التي  
 كان الناس عليها في زمنه  
 عليه الصلاة والسلام من  
 إحيائهم ليالي رمضان  
 بالتراخي منفردين في بيوتهم  
 قال ملا علي بن مطهر  
 في بيوتهم بمسجد المسجد  
 أمالكونهم مستكفين أو  
 لانهم من أهل الصفة  
 المفردين أولاد لهم في البيت  
 ما يشغلهم عن العبادة  
 فيكونون في المسجد من  
 المعتصمين فلا مخالفة لأمه  
 عليه الصلاة والسلام إمام  
 بصلاته التراخي في بيوتهم اه  
 قوله ثم كان الأمر على ذلك  
 أي على وفق زمانه عليه  
 الصلاة والسلام في جميع  
 زمان خلافة الصديق  
 قوله وصدرأ من خلافة  
 جراح أي في أول خلافة قال  
 النووي ثم جمعهم على أي  
 ابن كعب فصلى بهم جماعة  
 واستمر العمل على فعلها  
 جماعة ولما جاءت هذه  
 الزيادة في صحيح البخاري  
 في كتاب السيام اه  
 قوله ومن قام ليلة القدر  
 الخ أي وإن لم يقم غيرها  
 فكل من قيام رمضان من  
 غير موافقة ليلة القدر وقيام  
 ليلة القدر من غير قيام  
 ليالي رمضان سبب لغيره  
 أفاده النووي  
 قوله من يقم ليلة القدر  
 هو الواقف معناه يقم أي  
 ليلة القدر اه نوي



قوله عز المسجد عن اهله أي  
امتلا حتى ضاق صميم وكاد  
لا يسعهم قال في الأساس  
ومن المستعار ثوب عاجز وجاؤا  
بجيش تمجز الأرض عنه اه

قوله فتعجزوا عنها أي  
تثق عليكم فتعجزوا عما  
القدرة عليها وليس المراد  
العجز الكلي لأنه يسقط  
التكلف من أصله قاله  
العسقلاني وذكره الزرقاني

لرلمن قام السنة أصاب ليلة  
القدر وفي مشكاة المصابيح  
وعن زر بن حبیش قال سألت  
ابن كعب فقلت إن أخاك  
ابن مسعود يقول من يوم  
الحول يصيب ليلة القدر  
فقال أراد أن لا يشك الناس  
أما أنه قد علم أنها في رمضان

وأما في العشر الاواخر  
وأما ليلة سبع وعشرين  
ثم حلف لا يستثنى أنها ليلة  
سبع وعشرين فقلت بأي  
شيء تقول ذلك يا أبا المنذر  
قال بالعلامة أو بالآية التي  
أخبرنا رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم أنها تطلع  
يومئذ لأشعاع لها اه

قوله حلف ما يستثنى يعني  
أن آية قال ذلك حالها ما  
على جزم من غير أن يقول  
في يومه ان شاء الله

قوله أي ليلة هي ليلة اسبوعية  
مطلق عنها ما قلنا وهي  
الثانية مع ما بعدها ليلة اخرى

قوله لأشعاع لها ونوع  
الشمس ما يرى من ضوءها  
محمداً كالرمح بعيد الطلوع  
فكان الشمس يومئذ تطلع  
تور تلك الليلة على نورها  
تطلع غير مرة أشعاعها  
في نظر العيون

قوله واكثر على قال النووي  
ضبطها بالثنية وبالوحدة  
والثنية أكثر اه

باب

الدعاء في صلاة الليل  
وقيامه

قوله حدثنا سفيان هو الثوري  
قال في العسقلاني

قوله فأتى حاجته أي عمل  
فصلها بقضائها ثم غسل  
وجهه ويديه أي تظلمت وشمها

قوله فاطلق شاقها الشناق  
بالكسر خيط يشد به ثم  
القربة اه مصباح

قوله وضوء آية في الوضوء  
أي من غير أن يقرأ ولا يفتن  
وقيل أي توضع مرتين مرتين  
اه من المرافة

قوله ولم يكثر أي صب الماء وهو إياه  
قوله فتمطيت أي تمددت كما استبطقت حديثاً  
قوله كراهية أن يرى الخ ملعول من أجله لفعل التملط  
قوله في مرثاة المصباح

قوله في نسخة من نسخة

قوله في نسخة من نسخة

قوله في نسخة من نسخة

قوله في نسخة من نسخة

فطلق منهم رجال

صحة الخبر

يقامها هي

في نسخة من نسخة

بن عند خاتق

قوله في نسخة من نسخة

كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ فَلَمْ يُخْرَجِ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَفِقَ رِجَالٌ مِنْهُمْ يَقُولُونَ الصَّلَاةَ فَلَمْ يُخْرَجِ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ تَشَهَّدَ فَقَالَ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يُخَفْ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ اللَّيْلَةَ وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُقْرَضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدَةُ عَنْ زُرِّ بْنِ كَعْبٍ يَقُولُ وَقِيلَ لَهُ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ قَامَ السَّنَةَ أَصَابَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ أَبِي وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّهَا لَيْلِي وَمَضَانَ (يُخْفَى مَا يَسْتَثْنَى) وَاللَّهُ إِنِّي لَا أَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَأَمَّا رُتُبُهَا أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ فِي صَبِيحَةِ يَوْمِهَا بَيضاءَ لِأَشْعَاعِهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ أَبِي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاللَّهُ إِنِّي لَا أَعْلَمُهَا وَأَكْثَرُ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ بَيْتِي عَنْهُ وَحَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ إِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ وَمَا بَعْدَهُ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَتْمِيْنَ ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ بَتُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَتَى حَاجَتَهُ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ فَأَتَى الْقَرِيبَةَ فَأَطْلَقَ شِقَاقَهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَ آيَةِ الْاَوْضُوءِ وَلَمْ يُكْثِرْ وَقَدْ أَبْلَغَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ فَتَمَطَّيْتُ كَرَاهِيَةً أَنْ يَرَى أَنِّي كُنْتُ أَنْتَبِهَ لَهُ فَتَوَضَّأْتُ فَقَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَدَارَنِي******

(عن) قوله في نسخة من نسخة وقوله وقيل بلغ إياه إلى عدم التفریط أي أوصل الماء إلى عماله المفروضة فأذاه  
قوله فتمطيت أي تمددت كما استبطقت حديثاً قوله كراهية أن يرى الخ ملعول من أجله لفعل التملط  
قوله في مرثاة المصباح



عَنْ يَمِينِهِ فَتَنَامَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً  
 ثُمَّ أَضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ فَاتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَقَامَ فَصَلَّى  
 وَلَمْ يَتَوَضَّأْ وَكَانَ فِي دُعَايِهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَفِي سَمْعِي نُورًا  
 وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ يَسَارِي نُورًا وَفَوْقِي نُورًا وَتَحْتِي نُورًا وَأَمَامِي نُورًا وَخَلْفِي نُورًا  
 وَعَظِيمِي نُورًا قَالَ كَرِيبٌ وَسَبْعًا فِي الثَّابُوتِ فَلَقِيتُ بَعْضَ وَلَدِ الْعَبَّاسِ حَدَّثَنِي  
 بَيْنَ فَذَكَرَ عَصْبِي وَحَنِي وَدَمِي وَشَعْرِي وَبَشْرِي وَذَكَرَ خَصْلَتَيْنِ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مَحْرَمَةَ بِنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كَرِيبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ خَالَتُهُ قَالَ فَاضْطَجَعْتُ  
 فِي عَرَضِ الْوَسَادَةِ وَأَضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ فِي طَوْلِهَا فَنَامَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ  
 اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ ثُمَّ قَرَأَ  
 الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمِ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مُعَلَّقَةٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهَا  
 فَأَحْسَنَ وُضُوئَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَدَهُ اليمينية عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي اليمينية يَفْتَلِيهَا فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ  
 ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْرَثَ ثُمَّ أَضْطَجَعَ حَتَّى جَاءَ الْمُؤَذِّنُ  
 فَقَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ  
 الْمُرَادِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْفِهْرِيِّ عَنْ مَحْرَمَةَ بِنِ  
 سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ عَمِدَ إِلَى شَجَبٍ مِنْ مَاءٍ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ وَأَسْبَغَ  
 الْوُضُوءَ وَلَمْ يَهْرِقْ مِنَ الْمَاءِ إِلَّا قَلِيلًا ثُمَّ حَرَكَ رِجْلَيْهِ فَقُمْتُ وَسَارِرُ الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ  
 مَالِكٍ حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عَبْدِ رَيْبِ بْنِ

قوله فاذنه أي أعله  
 قوله ولم يتوضأ هذا من  
 خصائصه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم ان تومه مضطجعا  
 لا ينقض وضوءه كافي النوري  
 وبأخفى آخر الصفحة التي بعد  
 هذه قول سليمان بن عيينة  
 وهذا النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم خاصة لانه بلغنا  
 ان النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه  
 قال ملائكي فالوضوء الأول  
 اما لنقض آخر أو لتجديده  
 وتنشيطه اه

قوله وسبعاً في الثابوت أي  
 وسبع كلمات في قلبه ولكن  
 نسبتها قالوا المراد بالثابوت  
 الأضلاع وما هو به من القلب  
 وغيره تشبيهاً بالثابوت  
 الذي كالسندوق يهرز فيه  
 المتاع اه من النروي واللفظ  
 البخاري في الدعوات وسبع  
 في الثابوت وفي شرح العيني  
 هر كايقال لمن لم يحفظ العلم  
 عليه في الثابوت مستودع اه

قوله ذكر خصلتين ولعلها  
 ما في المشكاة من قوله واجعل  
 في نفسي نوراً وفي لساني  
 نوراً فيكون المجموع مع  
 الجملة المذكورة سبعة  
 قوله حتى انتصف الليل كذا  
 في النسخ وعبارة الموطأ حتى  
 اذا انتصف الليل الى آخر  
 ما هنا واللفظ البخاري في باب  
 النوم - حتى انتصف الليل  
 أو قريباً منه فاستنطق  
 ولاخبار عليهما ولاسنة  
 رواية مسلم

قوله يمسح النوم عن وجهه  
 أي أزاله تروى  
 قوله الى شئ معلقة قال أهل اللغة  
 الشئ القرية الخلفة فتأنيته  
 باعتبار معناه أي على ارادة  
 القرية كما في النروي

قوله يفتلها أي يدلكها  
 لينبهه عن بقية النوم كما  
 يدل عليه قوله في الرواية  
 الآتية خلف هذه الصفحة  
 «فجعلت اذا أغفيت يأخذ  
 بشحمة اذى»

قوله فصل ركنين ثم ركنين  
 الخ يعني ست حركات فالجمله  
 ثلثا عشرة ركعة وقوله ثم  
 أو ترى جعل الشرح الأخير  
 منضمياً الى الركعة الأخيرة  
 فصار وترا بثلاث ركعات  
 على أن تكون جملة الركعات

هو اهل

فأخذوا

هو

قوله من يمينه قال ابن الملك عن هنا بمعنى الجانب الصلاة اه تروى قوله لتنامت أي فتكاملت كاهو

قوله من يمينه قال ابن الملك عن هنا بمعنى الجانب الصلاة اه تروى قوله لتنامت أي فتكاملت كاهو

قوله من يمينه قال ابن الملك عن هنا بمعنى الجانب الصلاة اه تروى قوله لتنامت أي فتكاملت كاهو

سَعِيدٍ عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ نِمْتُ  
عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهَا  
تِلْكَ اللَّيْلَةَ فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ  
فَأَخَذَنِي بِجَمَلِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَفَخَ وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ  
يَتَوَضَّأْ قَالَ عُمَرُ وَخَدَّيْتُ بِهِ بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ فَقَالَ حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا النَّضَّالُ عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ كُرَيْبِ  
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَتُّ لَيْلَةً عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ  
فَقُلْتُ لَهَا إِذَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَيُّ قِطْعِي قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ الْأَيْسَرِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَجَعَلَنِي مِنْ شِقِّهِ الْأَيْمَنِ فَجَعَلْتُ  
إِذَا أَعْفَيْتُ يَأْخُذُ بِشَحْمَةِ أُذُنِي قَالَ فَصَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ثُمَّ أَحْتَبِي حَتَّى إِنِّي  
لَأَسْمَعُ نَفْسَهُ رَاقِدًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ الْقَبْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي  
عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرِ بْنِ دِينَارٍ  
عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مُمَلَّقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا (قَالَ وَصَفَ  
وَضُوءَهُ وَجَعَلَ يُخَفِّفُهُ وَيُقَلِّلُهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ) فَكُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَأَخْلَفَنِي بِجَمَلِي عَنْ يَمِينِهِ  
فَصَلَّى ثُمَّ أَضْطَجَعَ قَنَامًا حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ أَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَخَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ  
وَلَمْ يَتَوَضَّأْ قَالَ سُفْيَانُ وَهَذَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةٌ لِأَنَّهُ بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَلَةَ عَنْ كُرَيْبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَتُّ فِي بَيْتِ

قوله جعلت الخ مقتضى الظاهر جعل أي فصرع يأخذ بشحمة اذني اذا أعفيت والاغفاء النوم الخفيف

قوله ثم احتبى الاحتباء هو ان يضم اللسان رجله الى بطنه بثوب يجمعها به مع ظهره وقد يكون الاحتباء باليدين هو من التوب وفي الحديث الاحتباء حيطان العرب أي ليس في البراري حيطان فاذا ارادوا ان يستندوا احتبوا لان الاحتباء يمنعهم من السقوط ويصير لهم ذلك كالجدار اه من نهاية ابن الاثير

قوله حدثنا سليمان اراد به ابن هبينة المار ذكره آنفا

قوله من شن معلق التذكير هنا على الاصل بخلاف التأنيث فيا قبل وقال النووي التأنيث على ارادة القرية والتذكير على ارادة السماء والوواء اه والأسقية الخلقة أشد تبريداً للماء من الجدد كالي انهاء

قوله قال سفيان يعنى ابن هبينة كما مر آنفا

قوله فاخلقني أي فاداري من خلفه اه نوري

قوله وهو ابن جعفر اراد به محمد بن جعفر الهندي الملقب بغندر رجب شعبة ويلقب بمحمد بن جعفر المدائني أي جعفر الآتي الذمكر في ص ١٨٣ فانه روى عن شعبة أيضا كما يظهر من الخلاصة

(خالي)

عن خالي ميمونة عن عبد الله بن عباس عن فضلي تلك الليلة عن

عن ابن ابي عمير عن

وحدثنا ابن ابي عمير عن

وضوءاً خفيفاً عن

عن جعفر بن محمد عن

خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَبَقِيْتُ كَيْفَ يُصَلِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَامَ قِبَالَ ثُمَّ غَسَلَ  
وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ ثُمَّ نَامَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الْقِرْبَةِ فَأَطْلَقَ شِقَاقَهَا ثُمَّ صَبَّ فِي الْجَنَّةِ أَوْ الْقَصْعَةِ  
فَأَكْبَهُ بِيَدِهِ عَلَيْهَا ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ أَحْسَنًا بَيْنَ الْوُضُوءِ بَيْنَ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَجِئْتُ فَتَمَمْتُ  
إِلَى جَنْبِهِ فَتَمَّتْ عَنْ يَسَارِهِ قَالَ فَأَخَذَنِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَكَامَلْتُ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رُكْعَةً ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ وَكُنَّا نَعْرِفُهُ إِذَا نَامَ بِسَنَفِهِ ثُمَّ  
خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى فَجَعَلَ يَقُولُ فِي صَلَاتِهِ أَوْ فِي سُجُودِهِ اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي  
نُورًا وَفِي سَمْعِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ شِمَالِي نُورًا وَأَمَامِي نُورًا وَخَلْفِي  
نُورًا وَفَوْقِي نُورًا وَتَحْتِي نُورًا وَاجْعَلْ لِي نُورًا أَوْ قَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ  
أَبْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ عَنْ بُكَيْرِ  
عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَلَّمَةُ فَلَمَّتْ كُرَيْبًا فَقَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ كُنْتُ  
عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ عُذْرٍ  
وَقَالَ وَاجْعَلْنِي نُورًا وَلَمْ يَشْكُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ  
قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي رِشْدِينَ  
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَشَّرْتُ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ وَأَقْصَصْتُ الْحَدِيثَ وَلَمْ  
يَذْكُرْ غَسْلَ الْوَجْهِ وَالْكَفَّيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ أَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِقَاقَهَا فَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ  
بَيْنَ الْوُضُوءِ بَيْنَ ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ فَنَامَ ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى فَأَتَى الْقِرْبَةَ فَحَلَّ شِقَاقَهَا  
ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ أَهْوَأَ الْوُضُوءِ وَقَالَ أَعْظِمُ لِي نُورًا وَلَمْ يَذْكُرْ وَاجْعَلْنِي نُورًا وَحَدَّثَنِي  
أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَلْمَانَ الْحَجْرِيِّ عَنْ عُثَيْلِ بْنِ خَالِدٍ  
أَنَّ سَلْمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ حَدَّثَهُ أَنَّ كُرَيْبًا حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقِرْبَةِ فَسَكَبَ مِنْهَا  
فَتَوَضَّأَ وَلَمْ يُكَبِّرْ مِنَ الْمَاءِ وَلَمْ يُقَصِّرْ فِي الْوُضُوءِ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ وَفِيهِ قَالَ وَدَعَا

فَقَامَ نَصْلُهُ

بِرَأْسِهِ

أَخْبَرَنَا النَّضْرُ

وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ

قوله فبقيت وكيفية فتح الباء والقاف أي رقت ونظرت يقال بقيت وبقوت بمعنى رقت ورمقت اه نوري ووقع مضارعه في روايات البخاري في الحديث الذي مضى في ص ١٧٨ كراهية أن يرى إلى سنته أهله أي أنظره وأرصد

قوله في الجنة أو القصعة هذا من الراوي وكلاهما من أوعية الطعام

قوله فأكبه بيده عليها المشهور في اللغة كبه فأكب أي قلبه فأنقلب وهو من انوار التي تعدي ثلاثيا وقصرها عما كما مر جهاش ص ١٣٥ قال تعالى فكبت وجوههم في النار وقال أفن عشي ملكا على رجهه لكن ذكر الجهد في القاموس كبه وأكبه بالتعدية فيهما على القياس

قوله بمثل حديث عُذْرٍ وهو الذي ذكره عند حديثه عن محمد بن بشر بقوله قال أخبرنا محمد وهو ابن جعفر قال عُذْرُ أَخْبَرَنَا بيانه جهاش الصفحة ١٠٨ اسمه محمد بن جعفر

قوله عن أبي ريشدين مولى ابن عباس هو بكسر الراء وهو كريب ومولى ابن عباس كريب بن ريشدين اه نوري

قوله هو الوضوء يعني المتبادر

قوله الحجري بحاء مهملة مفتوحة ثم جيم ساكنة منسوب إلى حجر رعين وهي قبيلة معروفة اه نوري والذكور في القاموس حجر ذكورين زيادة ذى ورعين مصغر كحجرين

قوله فسكب منها أي صب منها الماء

قوله تسع عشرة كلمة اي  
دعا الله تعالى جن

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْتَيْدُ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً قَالَ سَلِمَةُ حَدَّثَنِيهَا كَرِيبٌ  
 فَحَفِظْتُ مِنْهَا ثِنْتَيْ عَشْرَةَ وَنَسِيتُ مَا بَقِيَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ  
 اجْعَلْ لِي فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي لِسَانِي نُورًا وَفِي سَمْعِي نُورًا وَفِي بَصَرِي نُورًا وَمِنْ فَوْقِي  
 نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا وَعَنْ يَمِينِي نُورًا وَعَنْ شِمَالِي نُورًا وَمِنْ بَيْنِ يَدَيَّ نُورًا وَمِنْ  
 خَلْفِي نُورًا وَاجْعَلْ فِي نَفْسِي نُورًا وَأَعْظِمْ لِي نُورًا **وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكُ بْنُ أَبِي نَعْرِ عَنْ كَرِيبِ**  
**عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ رَقَدْتُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ لَيْلَةً كَانَتْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عِنْدَهَا لَا تَطُرُ كَيْفَ صَلَاةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِاللَّيْلِ قَالَ فَتَحَدَّثَ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَهْلِهِ سَاعَةً ثُمَّ رَقَدَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ ثُمَّ قَامَ قَتْرًا**  
**وَأَسْتَنَ حَدَّثَنَا رَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ**  
**عَبَّاسٍ أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَيْقَظَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ**  
**وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ آيَاتٍ لِأُولِي**  
**الْأَلْبَابِ فَقَرَأَ هُوَ لِأَيِّ آيَاتٍ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فَأَطَالَ فِيهِمَا**  
**الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ**  
**سِتَّ رَكْعَاتٍ كُلَّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هُوَ لِأَيِّ آيَاتٍ ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلَاثِ**  
**فَإِذْهُنَّ الْمَوْذِنُ فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا وَفِي لِسَانِي**  
**نُورًا وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ خَلْفِي نُورًا وَمِنْ**  
**أَمَامِي نُورًا وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا وَمِنْ تَحْتِي نُورًا اللَّهُمَّ آعْظِمْنِي نُورًا **وَحَدَّثَنِي****  
**مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**  
**قَالَ بَشُرْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مَسْطُوعًا**

قوله ليلة كان النبي الخ  
إضافة ليلة إلى كان والأفعال  
يضاف إليها أسماء الزمان

قوله واستن الاستئذان  
استعمال السواك لأن من  
استعمله يبره على استنائه

قوله ثم فعل ذلك ثم فيه  
لتراضي الأخبار تقديرًا  
وتأكيد الأجر والعطف لثلاث  
يلزم منه أنه فعل ذلك أربع  
مرات اه مرقة

قوله ست ركعات بدل من  
ثلاث مرات أي فعل ذلك  
في ست ركعات وقيل منصوب  
بضمارة أي أو بيان لثلاث  
(مرقة)

قوله كل ذلك بالنصب معلول  
يستاك أي في كل ذلك يستاك  
ويتوضأ ويقرأ اه من المرقة

قوله ثم أوتر بثلاث قال ابن  
الملك وهذا الحديث يدل على  
أن الركعات الست كانت  
تجدد وأن الأوتر ثلاث وأليه  
ذهب أبو حنيفة اه ولا  
يضالفة الشافعي بل يكره  
هذه الأوتار على ركعة اه  
(مرقة)

بعضه بنحوه  
بني بيت ميمونة  
كيف كان صلاة النبي

لنحوه

ثلاث مرات بست ركعات  
في ست ركعات

أخبرني ابن جرير

مِنَ اللَّيْلِ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقُرْبَةِ قَوَّضًا فَقَامَ فَصَلَّى فَقُمْتُ لَمَّا  
 رَأَيْتُهُ صَنَعَ ذَلِكَ قَوَّضَاتٍ مِنَ الْقُرْبَةِ ثُمَّ قُمْتُ إِلَى شِقِّهِ الْأَيْسَرِ فَأَخَذَ بِيَدِي مِنْ وِرَاءِ  
 ظَهْرِهِ يَعْذِلُنِي كَذَلِكَ مِنْ وِرَاءِ ظَهْرِهِ إِلَى الشَّقِّ الْأَيْمَنِ قُلْتُ أَيْ التَّطَوُّعِ كَانَ ذَلِكَ  
 قَالَ نَمَّ **وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ  
 أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَنِي  
 الْعَبَّاسُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِ خَالَتِي مَيْمُونَةَ فَبِتُّ مَعَهُ تِلْكَ  
 اللَّيْلَةَ فَقَامَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَتَأَوَّلَنِي مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ فَجَعَلَنِي  
 عَلَى يَمِينِهِ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ عُثْمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 قَالَ بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ تَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ وَقَيْسِ بْنِ سَعْدٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُدْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي جَهْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسِ بْنِ مَخْرَمَةَ  
 أَخْبَرَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ لَأَزِمَنَّ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ اللَّيْلَةَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَقِيقَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ ثُمَّ  
 صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى  
 رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهَادُونَ اللَّتَيْنِ قَبْلَهُمَا ثُمَّ أَوْتَرَ فَذَلِكَ  
 ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً **وَحَدَّثَنِي** حِجَابُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَائِنِيُّ  
 أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَانْتَهَيْتُمَا إِلَى مَشْرَعَةٍ فَقَالَ الْأَشْرِعُ يَا جَابِرُ  
 قُلْتُ بَلَى قَالَ فَذَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْرَعْتُ قَالَ ثُمَّ ذَهَبَ لِحَاجَتِهِ

قوله بعدلني كذلك الخ اي  
 يصرفني يعني كأنه أخذني  
 بيدي من وراء ظهره كذلك  
 صرفني من شقه الايسر الى  
 شقه الايمن من وراء ظهره

قوله محمد بن جعفر هو محمد  
 المار الذي ذكرنا

قوله لا زمين صلاة رسول الله  
 يقال رمقه بعينه رمقا من  
 باب قتل اذا اطال النظر  
 اليه كالذي المصباح اي لا طيلين  
 النظر الى مسلاته صلى الله  
 تعالى عليه وسلم حتى ادى  
 كم صلى وكيف صلى

قوله ثم صلى ركعتين طويلتين  
 طويلتين طويلتين كونه  
 ثلاثا ارادة لفساية الطول  
 ثم خلف شيئا فشيئا

قوله الى مشرعتي الطريق  
 الى عبور الماء من حافة نهر

قوله الا تشرع يا جابر اي  
 الا تدخل ناقته في الماء

قوله واشرعت اي ادخلت  
 نالقي في الماء

جليل عزيمته

حديث محمد بن جعفر و جعفر الداعي  
 ذلك ثلاث عشر ركعة

قاله علي



قوله اذا قام من الليل ليصل  
أي التهجد المنتهج صلاته  
بركعتين خفيفتين قيل هما  
ركعتا الوضوء والظاهر أنهما  
من جملة التهجد بقومان مقام  
تحية الوضوء لأن الوضوء  
ليس له صلاة على حدة  
فيكون فيه إشارة الى أن  
من أراد أمراً بشرع فيه  
قليلاً ليتدرج اه مرقة

قوله فليفتح صلاته بركعتين  
خفيفتين قيدهما بالخفيفتين  
لانهما يؤتى بهما لافتح  
قيام الليل وكسر شهوة النوم  
والخفيفة أنب لدفعها  
لتعاقب الحركات فيها اه من  
البارق

قوله أنت قيام السموات  
والارض وفي رواية قيام  
السموات والارض قال  
الراغب وبناء قيوم فيقول  
وقيام فيمال تعويديون وديان  
اه ولفظ البخاري أنت  
قيام السموات والارض أي  
حافظهما وراعيهما قال  
الرحمشرى في الكشاف بعد  
ما سر القيوم بالدايم القيام  
بتدبير الخلق وحفظه :  
وقرى القيام والقيم .

قوله أنت الحق ووعدك  
الحق الخ فان قلت لم عرف  
الحق في الاولين و لكره  
في البواقي قلت لان مع الحق  
الواجب الدائم وما سواه في  
معرض الزوال وكذا وعده  
مختص بالانجاز دون وعد  
غيره و لكره في البواقي  
لانه لم يكن موضع الحصر  
لان لقائه ثابت من جملة  
ما يكون ثابتاً اه مبارق

قوله اللهم لنا سلمت أي  
انضمت ونضمت  
قوله وبك خاصت أي  
بما عطيني من البرهان وبما  
لقتني من الحجة  
قوله واليك حاكمت أي  
كل من جعل الحق حاكمته  
اليك وجعلتك الحكم بيننا  
لا من صكات الجاهلية  
تتعاكم اليه من كاهن وكنوعه  
وقدم مجموع صلات هذه  
الاتصال حلها اشعاراً  
بالخصيص واقادة الحصر  
اه عسقلاني  
قوله حدثنا سليمان هو ابن  
هيئة كاسيسيه

وَوَضَعْتُ لَهُ وَضُوءًا قَالَ جَاءَ قَتْرُضًا ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ خَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهِ  
فَقُمْتُ خَلْفَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو حَرَّةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ سَعْدِ بْنِ  
هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ لِيُصَلِّيَ أَفْتَحَ  
صَلَاتَهُ بِرَكْمَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ  
فَلْيَفْتَحْ صَلَاتَهُ بِرَكْمَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ  
أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ  
إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ  
وَمَنْ فِيهِنَّ أَنْتَ الْحَقُّ وَوَعْدُكَ الْحَقُّ وَقَوْلُكَ الْحَقُّ وَلِقَاؤُكَ حَقٌّ وَالْحِجَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ  
حَقٌّ وَالسَّاعَةُ حَقٌّ اللَّهُمَّ لَكَ أَسَلْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ  
أَبْتُ وَبِكَ خَاصَمْتُ وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ فَاعْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَآخَّرْتُ وَأَسْرَرْتُ  
وَأَعْلَنْتُ أَنْتَ إِلَهِي لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ الشَّائِقِ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ  
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمَا حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ فَاتَّفَقَ لَفْظُهُ مَعَ حَدِيثِ مَالِكٍ لَمْ يَخْتَلِفَا إِلَّا فِي حَرْفَيْنِ قَالَ  
ابْنُ جُرَيْجٍ مَكَانَ قِيَامٍ قِيمٍ وَقَالَ وَمَا أَسْرَرْتُ وَأَمَا حَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ فَفِيهِ بَعْضُ  
زِيَادَةٍ وَيُخَالِفُ مَالِكًا وَابْنَ جُرَيْجٍ فِي أَحْرَفٍ **وَحَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا  
مَهْدِيُّ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَصِيرِيُّ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَاللَّفْظُ قَرِيبٌ مِنَ الْفَاعِلِ

حدثنا أبو بكر

وما أخرت وما أسررت وما أعلنت

(حدثنا)

وحدثنا محمد بن

أخبرني أبي عن

على السموات والأرض وما بينهما

**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا**  
**عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عُمَارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ**  
**الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ يَفْتَتِحُ صَلَاتَهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَتْ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلَاتَهُ اللَّهُمَّ**  
**رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ عَالِمَ الْغَيْبِ**  
**وَالشَّهَادَةِ أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ أَهْدِنِي لِمَا خَلِيفَ فِيهِ**  
**مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِكَ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي****  
**بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يُوسُفُ الْمَاجِشُونُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ**  
**عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ذَائِعٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ وَجَّهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ**  
**وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ**  
**رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ**  
**لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَأَعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي فَأَغْفِرْ لِي ذُنُوبِي**  
**جَمِيعًا إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ وَأَهْدِنِي لِأَحْسَنِ الْأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لِأَحْسَنِهَا**  
**إِلَّا أَنْتَ وَأَصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ لِيَتَّعَبَنَّكَ وَالْخَيْرُ**  
**كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ اسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ**  
**إِلَيْكَ وَإِذَا رَكَعَ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ اسْتَلَمْتُ خَشَعْتُ لَكَ تَمَتَّعْتُ**  
**وَبَصَّرْتُ وَغَنِي وَعَظَّمْتُ وَعَصَبْتُ وَإِذَا رَفَعَ قَالَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلءَ**  
**الْأَرْضِ وَمِلءَ مَا بَيْنَهُمَا وَمِلءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ وَإِذَا سَجَدَ قَالَ اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ**  
**وَبِكَ آمَنْتُ وَلَكَ اسْتَلَمْتُ سَجَدْتُ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَّرَهُ**  
**تَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ثُمَّ يَكُونُ مِنْ آخِرِ مَا يَقُولُ بَيْنَ الشَّهَادَةِ وَالنَّسْلِمْ اللَّهُمَّ**

قوله اللهم رب جبرائيل  
 الخ اي يا الله يارب جبرائيل  
 الخ ولا يجوز نصب رب على  
 الصفة لانه ليس في الاسماء  
 الموصوفة شي على حد اللهم  
 وتخصيص هؤلاء بالاضافة  
 مع انه تعالى رب كل شي  
 لتشريفهم وتفضيلهم على  
 غيرهم كالمراعاة

قوله اهتدي لما اختلف فيه  
 من الحق اي يتبع على الهداية  
 والهداية يتعدى بنفسه  
 وباللام وبالواو فاللام في كهي  
 في قوله تعالى ان هذا القرآن  
 يهدي للذي هي اقوم ومن بيان  
 لما وهي موصولة اي للذي  
 اختلف فيه عندهم الانبياء  
 وهو الطريق المستقيم الذي  
 دعوا اليه فاختلفوا فيه  
 اه من المراقبة بتصرف

قوله حدثنا يوسف الماجشون  
 هكذا هو في هذا الباب  
 وفي باب فضائل علي يوسف بن  
 الماجشون قال النوري هناك  
 وفي بعض النسخ يوسف  
 الماجشون بحدف لفظ ابن  
 وكلامها صحيح وهو ابو  
 سلمة يوسف بن يعقوب بن  
 أبي سلمة والماجشون لقب  
 يعقوب وهو لقب جري  
 عليه وعلى اولاده وارلاد  
 اخيه وهو لفظ فارسي  
 ومعناه الابيض المورق  
 لقب به يعقوب لجمرة وجهه  
 اه باختصار ونسبته في  
 الموضوعين بكسر الجيم وضم  
 الشين وقال المعجم الماجشون  
 بضم الجيم السفينة وثياب  
 مصبغة ولقب معرب ماه  
 كون اه وفي تاج العروس  
 انه مثلت الجيم ومعناه  
 يشبه القمر اه

قوله وجهت وجهي كذا  
 باسقاط ابي من اوله قال  
 النوري اي قصدت بعبادتي

قوله ان صلاتي الخ اول  
 هذه الآية قل واخرها وانا  
 اول المسلمين وهذا اقتباس

قوله مل السموات الخ مقصود  
 شرحه بهامش ص ٤٧٤

قوله أنت المقدم وأنت المؤخر معناه تقدم من شئت بطاعتك وغيرها وتؤخر من شئت عن ذلك كما تقتضيه حكمتك وتعز من تشاء وتذل من تشاء اه نووي

قوله فافتتح البقرة فقلت أي في نفسي يعني ظننت أنه يركع عندما أتت آية

قوله ثم ضمت الخ معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع الركعة الأولى إلا في آخر البقرة فحينئذ قلت (يركع) أي الركعة الأولى (بها) أي بالبقرة

قوله فقلت يصلي بها في ركعة أراد بالركعة الصلاة بكسها وهي ركعتان معناه ظننت أنه يسلم بها فيقسما على ركعتين أحسن النووي

باب

استصحاب تطويل لقراءة في صلاة الليل فقلت أي في جوارز والفتح النساء

قوله ثم افتتح آل عمران من الضرورة أن يقال هنا كما في النووي هذا كان قبل التسويف والترتيب فان سورة النساء بعد آل عمران والصحيح ان الترتيب بل جمع السور ترتيب وهو ما عليه الآن المصاحف الشريفة كما ذكره السيوطي في الاتقان

قوله يقرأ مترسلاً أي حرلاً قال في النهاية يقال ترسل الرجل في كلامه ومشي إذا لم يجعل وهو والتريل سراً اه

قوله هممت أي قصدت بأمر سوء كما يفتح وإضافة وفي القاموس لاخير في قول السوء بالفتح والضم إذا قنتت معناه في قول فبيع وإذا ضمت معناه فإن تقول سوءاً وقرئ عليهم دائرة السوء بالوجهين وكذلك ما طرقت مطر السوء اه أرادها بسوء يعود في الصلاة كالسوء فيها أجاب به السائل من ذلك جعله أمسوء مع أنه جائز في النقل لعدم موافقته الأدب مع رسول الله صلى الله تعالى علي وسلم

أَغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَسْرَفْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَنَا **رُحْمَةُ رَبِّنا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو النَّضْرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ صَاحِبِ الْمَأْجِسِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلَاةَ كَبَّرَ ثُمَّ قَالَ وَجَّهْتُ وَجْهِي وَقَالَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ وَقَالَ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ وَقَالَ وَصَوْرُهُ فَأَحْسَنَ صَوْرَهُ وَقَالَ وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يَقُلْ بَيْنَ التَّسْبِيحِ وَالتَّسْلِيمِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو مَالٍ وَأَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ الْأَخْنَفِ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرَ عَنْ حَدِيقَةَ قَالَ صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَافْتَحَ الْبَقْرَةَ فَقُلْتُ يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ثُمَّ مَضَى فَقُلْتُ يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ فَمَضَى فَقُلْتُ يَرْكَعُ بِهَا ثُمَّ افْتَحَ النَّسَاءَ فَقَرَأَهَا ثُمَّ افْتَحَ آلَ عِمْرَانَ فَقَرَأَهَا يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ وَإِذَا مَرَّ بِتَعْوِذٍ تَعَوَّذَ ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْواً مِنْ قِيَامِهِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ ثُمَّ قَامَ طَوِيلًا قَرِيبًا ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ قِيَامِهِ (قَالَ) وَفِي حَدِيثٍ جَرِيرٍ مِنْ الرِّيَادَةِ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ مِنْ حَمْدِهِ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ **وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَطَالَ حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ قَالَ قِيلَ وَمَا هَمَمْتَ بِهِ****

حدثنا أبو بكر

عن جرير

عن أفتتح سورة النساء

قال مسلم

(قال)

وحدثنا عثمان بن

وحدثنا عمر والنقاد

قال يعقوب بن سليمان وحدثنا محمد بن يحيى بن

قال هممت أن أجلس وأدعته وحدثنا ٥ إسماعيل بن الحليل وسويد بن سعيد عن  
 علي بن مسهر عن الأعمش بهذا الإسناد مثله ٥ حدثنا عثمان بن أبي شيبة  
 وإسحاق قال عثمان حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله قال ذكر عند  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رجل نام ليلة حتى أصبح قال ذاك رجل بال الشيطان  
 في أذنيه أو قال في أذنيه وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ثيب عن عقييل عن الزهري  
 عن علي بن حسين أن الحسين بن علي حدثه عن علي بن أبي طالب أن النبي صلى الله  
 عليه وسلم طرقة وفاطمة فقال ألا تصلون فقلت يا رسول الله إنما أنفست بيد الله  
 فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا فأنصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قلت له ذلك  
 ثم سمعته وهو مذبذب يضرب فخذه ويقول وكان الإنسان أكثر شئ جدلاً  
 حدثنا عمرو الناقد وزهير بن حرب قال عمرو حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي  
 الرناد عن الأعرج عن أبي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان  
 على قافية رأس أحدكم ثلاث عقدة إذا نام بكل عقدة يضرب عليك ليلاً  
 طويلاً فإذا استيقظ فذكر الله انحلت عقدة وإذا توضأ انحلت عنه عقدة إن  
 فإذا صلى انحلت العقدة فأصبح نشطاً طيب النفس وإلا أصبح خبيث النفس  
 كسلان ٥ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن  
 ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا  
 تتخذوها قبوراً وحدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الوهاب أخبرنا أيوب عن  
 نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال صلوا في بيوتكم ولا تتخذوها  
 قبوراً وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا أبو معاوية عن  
 الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قضى  
 أحدكم الصلاة في مسجده فليجعل لبيته نصيباً من صلاته فإن الله جاعل في بيته من

قوله وأدعته أي أتركه قائماً  
 ولفظ البخاري هممت أن  
 أقعد وأذر النبي صلى الله  
 عليه وسلم

باب

ماروي فيمن نام الليل  
 أجمع حتى أصبح

قوله بال الشيطان في أذنه  
 مكنابة عن كمال تحكم  
 الشيطان فيه أي سخر منه  
 وظهر عليه حق نام عن  
 طاعة الله تعالى قال ملاهلي  
 وخص البول من الاغشين  
 لانه مع غيبته أسهل مدخلا  
 في مجاويذ الخرون والعروق  
 ونورده فيها بورت الكسل  
 في جميع الاعضاء وخص الاذن  
 لان الانتباه أكثر ما يكون  
 باستماع الاسوات اه  
 قوله طرقة وفاطمة أي انها  
 في الليل  
 قوله أن يبعثنا أي يوقظنا  
 كما مر بهامش ص ١٦٩  
 قوله على قافية رأس أحدكم  
 أي لقائه  
 قوله ثلاث عقد جمع عقدة  
 والمراد بها عقد الكحل  
 وهي استعادة عن تسويل  
 الشيطان ومسيبه النوم اليه  
 والدة والاستراحة والتقييد  
 بالثلاث لثنا سجد أو لان  
 الذي ينحل به عقده ثلاثة  
 أشياء الذكر والوضوء  
 والصلاة اه من الرقاة

باب

استحباب صلاة  
 النافلة في بيته وجوارها  
 في المسجد

قوله بكل عقدة متعلق  
 بيفسر ولفظ المشكاة على  
 كل عقدة كما هو من روايات  
 البخاري أي يضرب بيده  
 احتكاماً والقائه ان عليه  
 ليلاً طويلاً ولفظ البخاري  
 عليك ليل طويل فارتد  
 قوله ( صلوا في بيوتكم )  
 كل نفل لا تشرع له جماعة  
 ( ولا تتخذوها قبوراً ) أي  
 كالقبور خالية بترككم  
 الصلاة فيها كالميت في قبره  
 لا يصلي اه مناوي

قوله ( إذا قضى أحدكم الصلاة في مسجده ) يعني أي القربى في عمل الجماعة ( وليجعل لبيته ) أي لبيته ( إذا قضى )



قوله من صلته من أجلها  
 وبسببها اه مناوي  
 قوله خيراً أي عظيمياً  
 كعبارة البيت بذكر الله  
 تعالى وطاعته وحضور  
 الملكة وطرد الشياطين  
 وغير ذلك اه مناوي  
 قوله مثل البيت أي مثل  
 ساكن البيت الذي الخ  
 مثل الشخص الذي يجمع  
 الانتفاع أو الميت يجمع عدم  
 الانتفاع فالذي يوصف بالحياة  
 والموت حقيقة هو الساكن  
 لا المسكن كما دل عليه رواية  
 البخاري مثل الذي يذكر  
 به عن رجل الخ أشبه  
 الذكر بالحي الذي ظاهره  
 متزين بنور الحياة وباطنه  
 بنور المعرفة وغير ذلك  
 تأملت الذي ظاهره عامل  
 وباطنه باطل فالحي المشبه به  
 من يتبع بعبادته بذكر الله  
 وطاعته فلا يكون نفس  
 المشبه كاشبه المؤمن بالحي  
 والكافر بالميت مع كونهما  
 حين في قوله تعالى أو من كان  
 ميتاً فأحييناه فلا يد أن  
 ساكن البيت حي فكيف  
 يكون مثل حي كما في المبارك  
 قوله لا تجعلوا بيوتكم  
 مقابر أي كالمقابر في خلوها  
 عن الذكر والطاعة بل  
 اجعلوا بيوتكم من القرآن  
 نصيباً وقيل معناه لا تجعلوا  
 بيوتكم أوطاناً للنوم  
 لا تصلون فيها فان النوم  
 أخوالوت اه من المبارك  
 قوله احتج رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم بحجارة الحجارة  
 تصغير حجة وهو الموضع  
 المنفرد ومعنى احتج حجة  
 اتخذ لنفسه موضعاً منفرداً  
 من المسجد يصلي فيه محوفاً  
 بحصير يخلو بنفسه في داخله  
 قوله بفضة متعلق باحتج  
 وهي واحدة الخصب وهو  
 الحصير بمعنى شدة الراوي  
 في المذكورة منها اه نووي  
 قوله فتتبع اليه رجال  
 هكذا سبطناه وكذا هو في  
 النسخ وأصل التبع الطلب  
 ومعناه هنا طلبوا موضعه  
 واجتمعوا اليه اه نووي

**باب**  
 فضيلة العمل الدائم  
 من قيام الليل وغيره  
 من فضائله  
 قوله وحصبوا الباب أي  
 رموه بالحصب وهي الحصى  
 الصغار اه نووي  
 قوله يصحبه أي يتخذ حجرة  
 قوله فتابوا أي اجتمعوا  
 وقيل رجعوا للصلاة اه  
 نووي

صَلَاتِهِ خَيْرًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ  
 عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْبَيْتِ  
 الَّذِي يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ وَالْبَيْتِ الَّذِي لَا يَذْكُرُ اللَّهُ فِيهِ مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ حَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَتُوبُ بْنُ هُوَّابٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْقَارِي عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَجْمَعُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ إِنَّ  
 الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حُجَيْرَةَ بِمُخَصَّفَةٍ أَوْ حَصِيرٍ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِيهَا قَالَ  
 فَتَبِعَ إِلَيْهِ رِجَالٌ وَجَاءُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ قَالَ ثُمَّ جَاءُوا لَيْلَةً فَخَضَرُوا وَأَبْطَأَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمْ قَالَ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ فَرَفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ وَحَصَبُوا الْبَابَ  
 فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُغْضَبًا فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَالَ بِكُمْ صَنِيعُكُمْ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيَكْتَبُ عَلَيْكُمْ بِالصَّلَاةِ فِي  
 بُيُوتِكُمْ فَإِنَّ خَيْرَ صَلَاةٍ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا النَّضْرِ عَنْ بُسْرِ بْنِ  
 سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ نَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حُجَيْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ  
 فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا لَيْلًا حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَاسٌ فَذَكَرُوا نَحْوَهُ وَزَادَ  
 فِيهِ وَلَوْ كَتَبَ عَلَيْكُمْ مَا قُتِلْتُمْ بِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي  
 الثَّقَفِيَّ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ  
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصِيرٌ وَكَانَ يُحْجِرُهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُصَلِّي فِيهِ فَيَجْعَلُ النَّاسُ  
 يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ وَيَبْسُطُهُ بِالنَّهَارِ فَتَابُوا ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلَيْكُمْ

بج ميثاق

ان الشيطان يفر  
أو حصيرة

حدث محمد بن

بج ميثاق



مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا وَإِنْ أَحَبَّ الْأَعْمَالُ إِلَى اللَّهِ مَا دُرِّمَ  
 عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ وَكَانَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَمِلُوا عَمَلًا أَثْبَتُوهُ حَدِيثًا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّهُ سَمِعَ  
 أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِئِلَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَحَبُّ  
 إِلَى اللَّهِ قَالَ أَدْوَمُهُ وَإِنْ قَلَّ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرُ  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَشُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ قَالَ  
 قُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ كَيْفَ كَانَ عَمَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كَانَ يُخْصُ شَيْئًا  
 مِنَ الْأَيَّامِ قَالَتْ لَا كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً وَأَيْتَكُمْ يَسْتَطِيعُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَسْتَطِيعُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ  
 مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الْأَعْمَالِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى  
 أَدْوَمُهَا وَإِنْ قَلَّ قَالَ وَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا عَمِلَتْ الْعَمَلَ لَزِمَتْهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ**  
**صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ وَحَبْلٌ مَمْدُودٌ**  
**بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ فَقَالَ مَا هَذَا قَالُوا لَزِيئَةٌ تُصَلِّي فَإِذَا كَسَيْتِ أَوْفَرْتِ أَمْسَكَتِ بِهِ**  
**فَقَالَ حُلُوهُ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطُهُ فَإِذَا كَسِيلٌ أَوْفَرَتْ قَعْدَ وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ**  
**فَلْيَقْعُدْ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ**  
**عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ**  
**قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ**  
**عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ الْحَوْلَاءَ بِنْتُ تُوَيْتِ بْنِ حَبِيبِ بْنِ**  
**أَسَدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ مَرَّتْ بِهَا وَعِنْدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ هَذِهِ**  
**الْحَوْلَاءُ بِنْتُ تُوَيْتِ وَزَعَمُوا أَنَّهَا لِأَسَامِ اللَّيْلِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

ما كان يستطيع رسول الله

إذا عملت عملاً لزمته

عنه

بج

قوله ما تطيقون هذا لفظ  
 رواية مسلم وهو كذلك في  
 نهج البخاري في باب ما يكره  
 من التشديد في العبادة  
 وفي المشرق والجامع الصغير  
 كما في باب أحب الدين إلى الله  
 أدومه من إيمان البخاري  
 بما تطيقون ببناء أي  
 ألزموا ما تطيقون الدوام  
 عليه بلا خسر ولا تصلوا  
 أنفسكم أوراداً كثيرة  
 ووظائف من العبادات لا  
 تقدرتون على مداومتها  
 فتزكون اه مبارك بزيادة  
 من التيسير

قوله فان الله لا يمل من الباب  
 الرابع قال ابن الملك الملل  
 فتصور يمرض للنفس من  
 كثرة شيء وهو مستحيل  
 في حق الله تعالى فيراد به  
 ترك الثواب عبرته بالملل  
 ليزدوج قوله حق عملوا أي  
 وتركوا عبادته وقيل معناه  
 لا يترك الله فضله حتى تتركوا  
 سؤاله اه والترك من توازم  
 الاكثار فلا تملوه

قوله ما دروم عليه هكذا  
 ضبطناه بواوين ووقع في  
 بعض النسخ دوم بواو مشددة  
 والصواب الاول اه نوري  
 قوله أثبتوه أي لازموه  
 وداوموا عليه اه نوري

باب

باب أمر من نفس  
 في صلاته أو استمع  
 عليه القرآن أو  
 الذكر بان يرقداً أو  
 يقعد حتى يذهب  
 عنه ذلك

قولها كان عمله ديمه أي  
 دائماً غير مقطوع وأصله  
 الواو لأنه من الدوام انقلب  
 ياء لكسرة قبلها قال اهل  
 اللغة الديمية المطر الدائم  
 في سكون يشبهه به عمله في درامه  
 مع الاقتصاد

قوله ( أحب الاعمال إلى الله  
 أدومها ) أي استمرها  
 ثواباً أكثرها تشابهاً  
 ومواظبة ( وان لل ) ذلك  
 العمل الدوام عليه لأن  
 تارك العمل بعد الفروع  
 كالمعرض بعد الوصل والتقليل  
 الدائم خير من الكثير المنقطع  
 والمراد المواظبة العرفية والأ  
 حقيقة الدوام فموجب  
 الأزمنة وهو غير مقدور  
 اه مشهور

قوله فان الله لا يمل من الباب  
 الرابع قال ابن الملك الملل  
 فتصور يمرض للنفس من  
 كثرة شيء وهو مستحيل  
 في حق الله تعالى فيراد به  
 ترك الثواب عبرته بالملل  
 ليزدوج قوله حق عملوا أي  
 وتركوا عبادته وقيل معناه  
 لا يترك الله فضله حتى تتركوا  
 سؤاله اه والترك من توازم  
 الاكثار فلا تملوه

قوله لا تنام الليل أراد صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله لا تنام الليل الا تكلم عليها وكراهة فعلها وتشديدها على نفسها اه نوري

قوله خذوا من العمل ما تطيقون قوله لا يسأم الله حتى تسأموا حديثنا

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

قوله لا يمل الله حتى تسأموا وكان أحب الدين إليه ما داوم عليه صاحبه وفي حديث أبي أسامة أنها امرأة من بني أسد حديثنا أبو بكر بن أبي شيبة حديثنا عبد الله بن نمير حديثنا ابن نمير حديثنا أبي ح

لَا تَسَامُ اللَّيْلَ خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ قَوْلَ اللَّهِ لَا يَسَامُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا حَدِيثَنَا  
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ح  
وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي  
أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ  
فَقَالَ مَنْ هَذِهِ فَقُلْتُ امْرَأَةٌ لِتَسَامُ تُصَلِّي قَالَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ قَوْلَ اللَّهِ  
لَا يَمَلُّ اللَّهُ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
أُسَامَةَ أَنَّهَا امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعًا  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا  
نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَلْيَرْقُدْ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ  
نَاعِسٌ لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَعْتِرُ فَيَسِبُ نَفْسَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَسِيَّةٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَجْمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى لِسَانِهِ فَلَمْ يَذَرِ مَا يَقُولُ فَلْيَضْطَجِعْ  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ يَرْحَمُهُ  
اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةٌ كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا وَحَدَّثَنَا  
ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَمِعُ قِرَاءَةَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ لَقَدْ أَذْكَرَنِي  
آيَةٌ كُنْتُ أَسْقَطْتُهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ

وحدثنا أبو بكر عن نوره  
في إيمان البخاري ويجوز نصب

أخبارنا من نوره  
وحدثنا أبو بكر عن

(عبد الله)

قوله كنت أسقطها أي السأتى الله تعالى ثلاثها اه ابن الملك

قوله كنت أسقطها أي السأتى الله تعالى ثلاثها اه ابن الملك

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ  
 الْإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ إِنْ فَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمْ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ جَمِيعاً عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ كُلُّ  
 هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ  
 فِي حَدِيثِ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ وَإِذَا قَامَ صَاحِبُ الْقُرْآنِ فَقَرَأَهُ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ذَكَرَهُ  
 وَإِذَا لَمْ يَقُمْ بِهِ نَسِيَهُ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي  
 وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِئْسَمَا لِأَحَدِهِمْ يَقُولُ  
 نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نَسِيَ اسْتَذَكَّرُوا الْقُرْآنَ فَلَهُمْ أَشَدُّ تَفْصِيلاً مِنْ  
 صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ بِمَقْلِبِهَا **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ قَالَ  
 عَبْدُ اللَّهِ تَاهَدُوا هَذِهِ الْمَصَاحِفَ وَرُبَّمَا قَالَ الْقُرْآنَ فَلَهُمْ أَشَدُّ تَفْصِيلاً مِنْ صُدُورِ  
 الرِّجَالِ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عَقْلِهِ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ  
 نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ نَسِيَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي عَبْدَةُ بْنُ أَبِي لُبَابَةَ عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
 مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِئْسَمَا لِلرِّجَالِ  
 أَنْ يَقُولَ نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ أَوْ نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ بَلْ هُوَ

وحدثنا زهير بن حرب

حدثنا زهير بن حرب

وحدثنا زهير بن حرب

قوله ( إنما مثل صاحب القرآن ) أي مع القرآن والمراد بصاحبه من ألف تلاوته نظراً أو عن ظهر قلب ( كمثل ) بزيادة الكلف أي مثل ( صاحب الأبل المعقلة ) أي مع الأبل المعقلة يضم الميم وفتح العين وشد القاف أي المشدودة بمقال أي جبل ( إن عاهد عليها ) أي احتفظ بها ولازمها ( أمسكها ) أي استمر أمسكها لها ( وإن أطلقها ذهبت ) أي انفلتت وخس المثل بالأبل لأنها أشد الحيوان الأهلي نحرراً اه منأوى ولفظ المعقلة في متن البخاري المشكول وقع بأسكان العين وتخفيف القاف جرى شكا على شرح القسطلاني قوله كيت وكيت هو من الكنايات نحو كذا وكذا قوله بل هو نسي كره نسبة النسيان إلى النفس لمعين أحدها إن الله تعالى هو الذي أساء أيامه لأنه المقدر للأشياء كلها والثاني إن أصل النسيان الترك فكره له أن يقول تركت القرآن أو قصدت إلى نسيانه ولأن ذلك لم يكن باختياره يقال نساء الله وأسائه ولو روى نسي بالتخفيف لكان معناه ترك من الخير وحرم كذا في النهاية قوله فلهو الغاء تعليلية واللام ابتدائية وهو مبتدأ خبره قوله أشد تفسياً أي أشد خروجاً يقال تفسيت من الأمر تفسياً إذا خرجت منه وتخلصت قوله من النعم متعلق بالفعل التفصيل والنعم بفتح تن الأبل قال النووي أصلها الأبل والبقر والنعم والمراد هنا الأبل خاصة لأنها التي عقل وهي تدكر وتؤثت اه قوله من عقلها متعلق بتفصيلاً والعقل بضم عين جمع عقال وزان كتاب وهو جبل يشده ذراع البعير مثلاً يقوم فيشرد ثم إن رواية من عقلها هي التي في الجامع الصغير وأما التي هنا فبعلها قال النووي الباء بمعنى من كما في قول الله تعالى هبنا يشرب بها عبادة الله على أحد القولين في معناها وقوله في الرواية الأخرى من عقله بتذكير النعم وهو صحيح كما ذكرناه اه

قوله تعاهدوا القرآن اى  
جددوا عهدكم بملزمة تلاوته  
ثلاثا تسوه  
قوله تفلتا قال ابن الاثير  
التفلت والافلات والافتلات  
التخلص من الشيء بخفة  
من غير تمكث اه تفصول  
افلت الطائر وتفلت وانفلت  
قوله من الابل فى عقلها

باب

استحباب تحسين  
الصوت بالقرآن  
قوله اى هو اشد تفلتا واسرع  
ذهابا منها فى تفلتها من  
عقلها

نَسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ  
 بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَاهَدُوا هَذَا  
 الْقُرْآنَ فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَهَوَّ أَشَدُّ تَفْلْتًا مِنَ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا وَلَفْظُ الْحَدِيثِ  
 لِابْنِ بَرَادٍ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ السَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُقْيَانُ بْنُ عُبَيْتَةَ  
 عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا أَدِنَ  
 اللَّهُ لِي شَيْءًا مَا أَدِنَ لِي بِمَنْ يَقْتَنِي بِالْقُرْآنِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو  
 كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ كَمَا يَا دُنُ لِي بِمَنْ يَقْتَنِي بِالْقُرْآنِ حَدَّثَنِي  
 بِشْرِ بْنُ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 مَا أَدِنَ اللَّهُ لِي شَيْءًا مَا أَدِنَ لِي بِحَسَنِ الصَّوْتِ يَقْتَنِي بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ وَحَدَّثَنِي  
 ابْنُ أَخِي ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَمِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي صُهْرَبُ بْنُ مَالِكٍ وَحَيَوَةُ بْنُ  
 شَرِيحٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سَوَاءً وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعَ وَحَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِجَلٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ  
 يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَا أَدِنَ اللَّهُ لِي شَيْءًا كَذَا بِهِ لِي بِمَنْ يَقْتَنِي بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي  
 سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ غَيْرَ  
 أَنَّ ابْنَ أَيُّوبَ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ كَذَا بِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَهُوَ ابْنُ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَوَّالَ الْأَشْعَرِيِّ

قوله ما اذن الله لى ما اذن  
لنى الخ مالولى نالفة والثالثة  
مصدرية اى ما اسمع لنى  
كاسماعه لنى وفى شروح  
البخارى اذن يا اذن كعلم  
يسلم مشترك بين الاطلاق  
والاستماع فلان اردت الاطلاق  
فالصدر اذن بكسر فسكون  
وان اردت الاستماع فالصدر  
اذن بطحتين والمراد بالاستماع  
هنا اجزال مثنوية القارى  
لتنزهه تعالى عن السمع  
بالحاسة

قوله لنى اى لصوت لنى  
من الانبياء قال المناوى يعنى  
ما رضى الله من المسموعات  
شىئا هو ارضى عنده ولا  
أحب اليه من قول لنى  
يقنى بالقرآن اى يجهره  
ويحسن صوته بالقرائة  
بفتح و ترفيق وتعزى و اذاد  
بالقرآن ما يقرأ من الكتب  
المنزلة من كلامه اه

قوله حسن الصوت صفة  
ناشئة قاله ملاعلى

قوله غير ان ابن ايوب قال  
في روايته كاذبه بكسر الهزة  
وسكون اذال هذه الرواية  
هى معنى الخت والامر بذلك  
صكدا فى شرح الابى برن  
القائى هياض

قوله ان عبدا لله بن قيس  
او الاشعري اراد به امام موسى  
الاشعري وشك الراوى فى  
وصفه عليه السلام اياه  
نسبته الى ابيه او الى حبه

ح  
م  
أخبرنا إسماعيل بن يحيى  
عن عبد الملك

( اعطى )

أَعْطَى مِنْ مَرَاراً مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي مُوسَى لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَةِكَ الْبَارِحَةَ لَقَدْ أُوتِيتَ مِنْ مَرَامِيرِ آلِ دَاوُدَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَوَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ الْمُرِّيَّ يَقُولُ قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَامَ الْفَتْحِ فِي مَسِيرِهِ لهُ سُورَةُ الْفَتْحِ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَرَجَعَ فِي قِرَائَتِهِ قَالَ مُعَاوِيَةُ لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ يَجْتَمِعَ عَلَى النَّاسِ لَمَكَيْتُ لَكُمْ قِرَاءَتَهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ ابْنِ قُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَعْقِلٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَتِهِ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ قَالَ فَقَرَأَ ابْنُ مَعْقِلٍ وَرَجَعَ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ لَوْلَا النَّاسُ لَأَخَذْتُ لَكُمْ بِذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ ابْنُ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ عَلَى رَاحِلَةٍ يَسِيرُ وَهُوَ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفَتْحِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الْكَهْفِ وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَرْبُوطٌ بِشَاطِئِينَ فَنَشِئَتْهُ سَحَابَةٌ فَجَمَلَتْ تَدُورُ وَتَدْنُو وَجَعَلَ فَرَسُهُ يَسِيرُ مِنْهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ تِلْكَ السَّكِينَةُ نَزَلَتْ لِلْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ قَرَأَ رَجُلٌ الْكَهْفَ فِي الدَّارِ دَابَّةٌ فَجَمَلَتْ تَسِيرُ فَتَنْظُرُ فَإِذَا ضَيَابَةٌ أَوْ سَحَابَةٌ قَدْ غَشِيَتْهُ قَالَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَقْرَأُ فُلَانٌ فَإِنَّهَا السَّكِينَةُ نَزَلَتْ عِنْدَ الْقُرْآنِ أَوْ نَزَلَتْ

قوله اعطى من مرامير الخ شبه حسن صوته وحلاوة لفظه بصوت المزمار وداود هو النبي عليه السلام واليه المنتهى في حسن الصوت بالقراءة والآل في قوله آل داود مقحة قيل معناه ههنا الشخص اه خياه قوله لورايتني وانا استمع الخ الواو فيه للعامل وجواب لو محذوف أي لا عجبك ذلك اه مبارك

باب

ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة

قوله فرجع في قراءته الترجيع بريد الصوت في الحلق وهذا غير الترجيع المذكور في باب صفة الأذان وقد حكى عبد الله بن معقل ترجمته عليه السلام بعد الصوت في القراءة نحو آ آ كما في توحيد البخاري قال ابن الأثير وهذا إنما حصل منه والله أعلم يوم الفتح لأنه كان راسها جعلت الناقاة تحركه وتنزيهه فحدث الترجيع في سوره وفي حديث آخر غير أنه كان لا يرجع ووجهه أنه لم يكن حينئذ راسها فلم يحدث في قراءته الترجيع اه

باب

نزول السكينة لقراءة القرآن

قوله بشطين الشطن الجبل جمع أشطان وإنما ربطه بشطين لقوته وشده ووجهه أعراب فرسه فقال سماه شيطان في أشطان قوله تلك السكينة هي ما يحصل به السكون وصفاء القلب قال الثوري قد قيل في معنى السكينة هنا أشياء المختار منها أنها شيء من مخلوقات الله تعالى فيه طمأنينة ورحمة معه الملائكة اه وقال الراغب الأسفهاى قيل هو ملك يسكن قلب المؤمن ويؤمنه كما روى أن حلياً قال ان السكينة لتنطق على لسان امر وما ذكر أنه شيء رأسه كرامس الهر (كما في النهاية) فما اراه قولاً يصح اه مختصراً

قوله حكيت لكم قراءته أي قراءته عبد الله بن معقل فإنه لما كان قراءته النبي عليه السلام

عن جده أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نعيمة بن عبد الله بن معقل بن عبد الله بن عبد شمس بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان



لِقُرْآنٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ قَدْ كَرَّأَتْهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا  
 قَالَا تَقْرُؤُوه حَسَنٌ حَسَنٌ بِنِ عَالِيِ الْخُلَوَانِي وَحِجَابِ بْنِ الشَّاعِرِ (وَقَالَ بَابِي اللَّفْظِ)  
 قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَابٍ  
 حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْتًا هُوَ لَيْلَةٌ يَقْرَأُ فِي مِرْبَدِيهِ  
 إِذْ جَاءَتْ فَرَسُهُ فَقَرَأَتْ ثُمَّ جَاءَتْ أُخْرَى فَقَرَأَتْ ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا قَالَ أَسِيدُ فَخَشِيتُ  
 أَنْ تَطَّأَ يَحْيَى فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَإِذَا مِثْلُ الظُّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ عَرَجَتْ  
 فِي الْجَوْحِ حَتَّى مَا أَرَاهَا قَالَ فَتَدَوَّتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْتًا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبَدِي إِذْ جَاءَتْ قَرِيبِي  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ ابْنُ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأَتْ ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ ابْنُ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأَتْ ثُمَّ جَاءَتْ أَيْضًا  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ ابْنُ حُضَيْرٍ قَالَ فَانصرفتُ وَكَانَ يَحْيَى  
 قَرِيبًا مِنْهَا فَخَشِيتُ أَنْ تَطَّأَهُ فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ عَرَجَتْ  
 فِي الْجَوْحِ حَتَّى مَا أَرَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ  
 تَسْمَعُ لَكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لَا ضَبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَرُ مِنْهُمْ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ**  
**سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ**  
**قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**مِثْلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ الْأُتْرَاجَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا طَيِّبٌ وَمِثْلُ**  
**الْمُؤْمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ التَّمْرَةِ لَا رِيحَ لَهَا وَطَعْمُهَا حُلُوٌّ وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي**  
**يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِثْلُ الرَّيْحَانَةِ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ وَمِثْلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ**  
**الْقُرْآنَ كَمِثْلِ الْحَنْظَلَةِ لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ****

قوله قال اشترى كانت الرواية الأولى وجعل فرسه ينقر والرواية الثانية لم تفلت تنقر وهذه رواية ثالثة قال النسوي الروايات الأولين بالفاء والراء بلا خلاف وأما الثالثة فبالقاف المضمره وبالزاي هذا هو المشهور ووقع في بعض نسخ بلادنا في الثالثة ينقر بالفاء والزاي وحكاها القاضي عياض عن بعضهم وغلطه ومعنى ينقر بالقاف والزاي يشب اه وفي معناه القفز من باب ضرب وكذلك النقر كما هو مقتضى ما في بعض النسخ

قوله في مرده هو بكسر الميم وفتح الموحدة وهو الموضع الذي يبس فيه القرم كالبيدر للحنطة ونحوها اه نووي

قوله جالت فرسه أي وثبت وقال مناجالت فالت الفرس وفي الرواية السابقة وعنده فرس مربوط فذكره وها صحبان والفرس يقع على الذكر والاشي اه نووي

قوله فخشيت أن تطأ يحيى أراد ابنه وكان قريباً من الفرس كما يوضحه لفظ البخاري «وكان ابنه يحيى قريباً منها فاشفق أن تصيبه» أي خفت أن تدوس الفرس ولدي يحيى وكان به يكنى قوله مثل الظلة هي ما يبق من الشمس كسحاب أو سقف بيت

قوله فيها أمثال الشرج جمع شرج ولفظ البخاري أمثال المسايح أي أجسام لطيفة نورانية

باب

فضيلة حافظ القرآن قوله اقرأ ابن حضير ولفظ البخاري اقرأ يا ابن حضير اقرأ يا ابن حضير

قوله مثل المؤمن الخ فيه تشبيل الاعمال بالأثمار وهي من ثمرات النفوس وفي هذا التشبيل معان ذكرها ابن الملك في المبارق من جعلتها ان الأشجار المثمرة لا تخلو عن ثمرها وبقيها بريها كذا المؤمن يقبض له الله من يودبه ويعلمه ويهديه ولا كذلك الحنظلة المهلهلة المتروكة بالعراء

قال اشترى (بكسر الفاء) نحو فقال اسيد نحو في مربدلي نحو

وحديثنا قتيبة نحو

حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ بَدَلَ الْمُنَافِقِ الْفَاجِرِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** ابْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ جَمَاعَةَ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ وَالَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقُّ لَهُ أَجْرَانِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ** عَنْ سَعِيدِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَالَّذِي يَقْرَأُ وَهُوَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَجْرَانِ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ قَالَ اللَّهُ سَمَانِي لَكَ قَالَ اللَّهُ سَمَانِي قَالَ فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ وَسَمَانِي لَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبَكَى **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ جَمَاعَةً عَنْ حَنْصَلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْرَأْ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أَنْزَلَ قَالَ إِنِّي أَشْتَهِي أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي فَقَرَأْتُ النِّسَاءَ حَتَّى إِذَا بَلَغْتُ فَكَيْفَ إِذَا جِئْتُ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِثَابِكَ عَلَيَّ هُوَ لِأَنْ شَهِدْتُ وَفَعْتُ رَأْسِي أَوْ عَمَزَنِي رَجُلٌ إِلَى جَنْبِي فَرَفَعْتُ رَأْسِي فَرَأَيْتُ

والذي يقرأ وهو

وحدثنا يحيى

القرآن عليك

باب

فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه

قوله والذي يتتبع فيه خبره جملة له أجران

باب

استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحقاق فيه وان كان القارئ أفضل من المقروء

قوله وهو عليه شاق أي شديد يصيبه مشقة جملة

باب

فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع والبكاء عند القراءة والتدبر

قوله ليس معناه الذي يتتبع فيه له من الأجر استماع الماهر بل الماهر أفضل وله أجر كثيرة حيث أدرج في سلك الملائكة اه ملاحى

واما تخصيص قراءة لم يكن فلاها وجزية جامعة لقواعد كثيرة من اصول الدين ومهمات في الوعد والاختلاس وتطهير القلوب وكان الوقت يقتضى الاختصار كما في النورى

قوله أشهاني لك أي أهلي الله سبحانه بذكر أسى لك يا رسول الله قوله وسهاني لك قال ابن الملك هذا معطوف على فعل مقدر مع حرف الاستنهام يعنى هل ذكرى صريحا وسهاني قوله قال فبكى يعنى ابيا كاقال في الرواية الاولى لجعل ابى يبكى وهذا البكاء للفرح والسرور بما بشره فانه منزلة رفيعة لم يعط مشاركة

قوله فرأيت دموعه تسيل  
وفي صحيح البخاري قال  
حسبك الآن فانتفت اليه  
فاذا عيناه تدرقان

دُمُوعُهُ تَسِيلُ حَدَّثَنَا هَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ وَمِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ جَمِيعًا عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
 مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ هَنَّادٌ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ أَقْرَأَ عَلِيٌّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنِي مِسْعَرٌ وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَقْرَأَ عَلِيٌّ قَالَ أَقْرَأَ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ  
 أَنْزَلَ قَالَ إِبْنُ أَبِي حَبِشَةَ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي قَالَ فَقَرَأَ عَلَيْهِ مِنْ أَوَّلِ سُورَةِ النَّسَاءِ إِلَى قَوْلِهِ  
 فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَاكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا فَبَكَى قَالَ مِسْعَرٌ  
 حَدَّثَنِي مَعْنٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِدَا عَلَيْهِمَا مَا دُمْتُ فِيهِمْ أَوْ مَا كُنْتُ فِيهِمْ (شَكَتْ مِسْعَرٌ)  
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ بِبَحْمَنْ فَقَالَ لِي بَعْضُ الْقَوْمِ أَقْرَأْ عَلَيْنَا فَقَرَأْتُ عَلَيْهِمْ سُورَةَ  
 يُوسُفَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أَنْزَلْتَ قَالَ قُلْتُ وَيْحَكَ وَاللَّهِ  
 لَقَدْ قَرَأْتُهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي أَحْسَنْتَ فَيَتِمَّا أَنَا كَلِمَةٌ إِذَا  
 وَجَدْتُ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ قَالَ فَقُلْتُ أَتَشْرَبُ الْخَمْرَ وَتُكَذِّبُ بِالْكِتَابِ لَا تَبْرُحْ  
 حَتَّى أَجْلِدَكَ قَالَ فَجَلَدْتُهُ الْحَدَّ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لِي  
 أَحْسَنْتَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَيُّجِبُّ أَحَدُكُمْ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ أَنْ يَجِدَ فِيهِ ثَلَاثَ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِيَمَانٍ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ  
 قَالَتْ آيَاتٍ يقرأُ بَيْنَهُنَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثِ خَلِفَاتٍ عِظَامٍ سِيَمَانٍ

قوله وتكذب بالكتاب  
معناه تنكر بعضه جاهلاً  
وليس المراد التكذيب  
الحقيقي لأنه كفر بوجب  
معاملة المرتدين كما في النووي  
قوله فجلدته الحد يعني حد  
الشرب لعله لحصول اعترافه  
به ولعله كان لابن مسعود  
ولاية إقامة الحدود هناك  
كما ذكره النووي

قوله ثلاث خلفات الخلفات  
بفتح الخاء وضكر اللام  
الحوامل من الأبل إلى أن  
يمضي عليها نصف أمدتها  
ثم هي عشار والواحدة  
خلفة وعشرها اه نووي

باب  
فضل قراءة القرآن  
في الصلاة وتعلمه  
قوله ثلاث آيات الفاء جزاء  
لشرط محذوف يعني إذا  
تقدم ما قلتم انكم تعبون  
فذاك فاعلموا أن ثلاث  
آيات يقرأ بين أحدكم في  
صلاته خير له الخ ابن الملك

أخبرني مسعر عن  
قلت أقرأ عليك نحو  
أخبرني مسعر عن  
قلت أقرأ عليك نحو  
أخبرني مسعر عن  
قلت أقرأ عليك نحو

قوله ونحن في الصفة اي في موضع مظل من المسجد الشريف كان قراء المهاجرين يرون اليه وهم المسنون بأصحاب الصفة وكانوا أيضا في الاسلام قوله ان يندل  
اي يذهب في الغدوة وهي اول النهار قوله الي بطحان تقدم في من ١١٣ انه اسم موضع المدينة قوله او العقيق وهو واد بها أيضا قال ابن الملك خصصها بالسكر  
لكون كل منها اقرب للموضع التي يهاجم فيها اسواق الابل في المدينة اه والظاهر ان ارتقبتبوع لكن في جامع الاسول او قال الي العقيق  
لقد على انه شك من الراوي قاله سلا على قوله كوماون الكوماون من الابل العظيمة السنام قلبها الهمة في شئتبا واراكا هو القاعدة

في الهمة الزائدة قوله في غير  
الم في السببية والمعنى لا يكون  
حصولها بسبب فعل فيه  
ام كغصب وسرقة سي  
موجب اللم انما مجازا  
قوله ولا قطع رحم اي في  
غير ما يوجبه قال ملا على  
وهو تخصيص بعد تعميم اه  
قوله فيعلم قال ملا على  
بالنصب والرفع وذكر هو  
وابن الملك قبله ضبط هذه  
الكلمة من العلم ومن التعليم  
ورجعوا كوماون من العلم  
قوله او يقرأ بالنصب والرفع  
ايضا واول التوزيع كالمراقبة  
فيكون القعلان متنازهين  
في المدلول

قوله كغصب اي بغير علم من التمام  
قوله واد بها اي بغير علم من التمام  
قوله واد بها اي بغير علم من التمام

**وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا الفضل بن ذكوان عن موسى بن علي قال**  
**سمعت ابي يحدث عن عتبة بن عامر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**وتحن في الصفة فقال ايكم يحب ان يمدو كل يوم الى بطحان او الى العقيق**  
**فتاتي منه بساقيين كوماونين في غير اثم ولا قطع رحم فقلنا يا رسول الله يحب ذلك**  
**قال افلا يمدو احدكم الى المسجد فيعلم او يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل**  
**خير له من ناقةين وثلاث خير له من ثلاث واربع خير له من اربع ومن اعداد هين**  
**من الابل** **حدثني الحسن بن علي الحلواني حدثنا ابو ثوبة وهو الربيع بن نافع حدثنا**  
**معاوية يعني ابن سلام عن زيد انه سمع ابا سلام يقول حدثني ابو امامة**  
**الباهلي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اقرأوا القرآن فانه يأتي**  
**يوم القيامة شفيعا لاصحابه اقرأوا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران فانهما**  
**تاثيران يوم القيامة كأنهما غمامتان او كأنهما غيايتان او كأنهما فرقان من**  
**طير صواف تحاجان عن اصحابهما اقرأوا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها**  
**حسرة ولا يستطيعها البطة قال معاوية بلغني ان ابطة الصحرة وحدثنا عبد الله**  
**ابن عبد الرحمن الدارمي اخبرنا يحيى يعني ابن حسان حدثنا معاوية بهذا الإسناد**  
**مثله غير انه قال وكانتهما في كليهما ولم يذكر قول معاوية بلغني حدثنا إسحق**  
**ابن منصور اخبرنا يزيد بن عبيد بن عبد الله بن الوليد بن مسلم عن محمد بن مهاجر**  
**عن الوليد بن عبد الرحمن الجريسي عن جبير بن نفير قال سمعت النّوَّاس بن سميان**  
**الكلابي يقول سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يوفي بالقرآن يوم القيامة**  
**وأهل الذين كانوا يملكون به تقديمه سورة البقرة وآل عمران وضرب لهما رسول**  
**الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أمثال ما نسيهن بعد قال كأنهما غمامتان أو ظلتان**

حدثنا ابو بكر بن  
كلنا يحب ذلك  
كلنا يحب ذلك

حدثنا حسن بن

حدثنا ابو بكر بن

حدثنا معاوية بن  
وحدثنا إسحاق بن

محمد بن يحيى

**باب**  
**فضل قراءة القرآن**  
**وسورة البقرة**  
قوله خير له خير مبتدأ  
عندوي اي هما اول الغدواه  
من المبارق بزيادة من المراقبة  
قوله وللثلاث الخ اي وللاث  
آيات يقرأها خير له من  
ثلاث ثوق وكذلك يفسر  
قوله واربع خير لمن اربع  
قوله ومن اعداد هين متعلق  
بمضنوف يعني واحسرت  
من اربع آيات يقرأها خير  
له من اعداد الثوق على  
التفصيل المذكور اه مبارك  
فخص آيات خير من خمس ابل  
وعلى هذا القياس  
قوله من الابل بدل من  
اعدادهن او بيان لها وانما  
قال عليه السلام ذلك على وفق  
ما يقتضيه ويتبعه الخطاب  
والا فالاية الواحدة خير  
من الدنيا وما فيها اه مبارك  
قوله اقرأوا الزهراوين  
ثنيتا الزهراء تأنيث الاضمر  
وهو المحض الشديد الضوء  
سميتا زهراوين لكثرة  
انوار الاحكام الشرعية  
والاسماء الحسنى العظيمة اه  
من المراقبة  
قوله البقرة وسورة آل عمران  
بالنصب على البدلية او  
بتقدير اهي ويجوز دفعهما  
وذكر السورة في الثانية  
دون الاولى لبيان جواز  
كل منهما اه مرقاة

قوله غمامتان اي سحابتان تفلان صاحبا من حر الوقت اه مرقاة قوله او غيايتان القباية شكل شئ اقل الانسان فوق رأسه كالسحابة وغيرها اه نياه  
قوله فرقان هما وحرقان في الرواية الآتية واحد ومعناها قطعان وجهاتان كالتورى قوله من طير صواف قطعان جمع صواف جمع صواف وهي من الطيور ما يبسط أجنحتها في الهواء  
اه مبارك قال تعالى صافات ويقيسن قوله كحاجان عن اصحابهما اي كالحمام الجهم والزبانية وهو كناية عن المجاملة في الشفاعة اه مرقاة قوله ولا يستطيعها



سَوْدَاوَانِ بَيْنَهُمَا شَرْقٌ أَوْ كَأْتُهُمَا حِزْقَانِ مِنْ طَيْرِ صَوَافٍ تُحَاجَّانِ عَنْ صَاحِبَيْهِمَا  
**حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَحْمَدُ بْنُ جُوَاسِرِ الْحَنَفِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ  
 عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَدْسِيٍّ عَنْ سَمْعِدِينَ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا  
 جِبْرِيلُ قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ نَقِيضًا مِنْ فَوْقِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ  
 فَقَالَ هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ الْيَوْمَ لَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَتَزَلَّ مِنْهُ مَلَكٌ فَقَالَ  
 هَذَا مَلَكٌ تَزَلَّ إِلَى الْأَرْضِ لَمْ يَتَزَلَّ قَطُّ إِلَّا الْيَوْمَ فَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ بَشِيرٍ  
 أَوْ تَقْتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ فَاتَّخَذَهُ الْكِتَابُ وَخَوَاتِمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ كُنْ تَقْرَأُ  
 بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيَتْهُ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَثُورٌ  
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ لَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ عِنْدَ الْبَيْتِ فَقُلْتُ  
 حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ فِي الْآيَتَيْنِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآيَتَانِ مِنَ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ مَنْ قَرَأَهُمَا فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ  
 بَشِيرٌ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ مَثُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
**حَدَّثَنَا** مِجْنَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ  
 الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَّتَاهُ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَلَقِيتُ أَبَا مَسْعُودٍ وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ  
 فَسَأَلْتُهُ فَحَدَّثَنِي بِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا  
 عَدْسِيُّ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ  
 جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ  
 وَأَبُو مُوَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ

باب  
 فضل الفاتحة  
 وخواتيم سورة  
 البقرة والحث على  
 قراءة الآيتين من  
 آخر البقرة

قوله سوداوان لكتابتها  
 وارتكابه البعض منهما  
 على بعض وذلك من المطلوب  
 في الظلال اه مرقاة

قوله بينهما شرق أي ضوء  
 وسكون الراء فيه أشهر  
 من فتحها كالي المرقاة

قوله أو كما نهما حزقان مضى  
 تفسيره عند قوله أو كأنهما  
 فرقان

قوله سمع نقیضا هو بالقاف  
 والشاء أي صوتا سموت  
 الباب إذا فتح اه نووي

قوله بنو نوريين سبها نوريين  
 لأن كل واحد منهما  
 نوريين بين يدي صاحبهما  
 أو لأنها يرشدان إلى  
 الصراط المستقيم (ملائي)

قوله فاتحة الكتاب بالجر  
 وجوز الوجهان الآخران  
 اه ملائي في المرقاة

قوله كفتاه أي دلعتاه  
 الضر والمكروه قاله ملائي  
 ومن شرح البخاري من قال  
 أجزاءا عنه من قيام الليل  
 أو قال أراد أنهما أقل ما يجزي  
 من القراءة في قيام الليل

قوله عليه السلام من قرأ  
 هاتين الآيتين الخولي صحيح  
 البخاري من قرأ الآيتين الخ

و لم يفتح قط غ  
 ولم يزل غ

حدثنا أحمد غ  
 بر حسن البصري غ

وحدثنا منجاب غ  
 بر محمد بن يحيى غ

بر



عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ**  
**حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ الْعَطْفَانِيِّ عَنْ مُعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَشْمَرِيِّ**  
**عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِنْ أَوَّلِ**  
**سُورَةِ الْكَهْفِ عُصِمَ مِنَ الدَّجَالِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا****  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ**  
**ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا هَمَامٌ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ شُعْبَةُ مِنْ آخِرِ الْكَهْفِ**  
**وَقَالَ هَمَامٌ مِنْ أَوَّلِ الْكَهْفِ كَمَا قَالَ هِشَامٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْخُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي السَّلِيلِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحٍ**  
**الْأَنْصَارِيِّ عَنِ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ**  
**أَتَذَرِي أَيَّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ يَا أَبَا**  
**الْمُنْذِرِ أَتَذَرِي أَيَّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ قَالَ قُلْتُ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ**  
**الْقَيُّومُ قَالَ فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ وَاللَّهِ لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ **أَبَا الْمُنْذِرِ **وَحَدَّثَنَا******  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ**  
**عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ مُعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْخِرُ أَحَدِكُمْ أَنْ يقرأَ فِي لَيْلَةٍ ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَالُوا وَكَيْفَ يقرأُ**  
**ثُلُثَ الْقُرْآنِ قَالَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يَتَدَلُّ ثُلُثَ الْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**  
**أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ جَمِيعًا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا مِنْ**  
**قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ لَمْ يَجِزْ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ فَجَعَلَ قُلْ هُوَ اللَّهُ**  
**أَحَدٌ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا**  
**عَنْ يَحْيَى قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو**

باب  
 فضل سورة الكهف  
 وآية الكرسي

قوله عصم من الدجال أي من  
 فتنته كما في نسخة قال ابن الملك  
 اللام فيه للعهد ويجوز  
 أن تكون للجنس لأن الدجال  
 من يكثر منه الكلب  
 والتلبس وقد جاء في الحديث  
 يكون في آخر الزمان دجالون

عن أبي بكر بن أبي شيبة

قوله ليهلك العلم بصفة  
 الأمر للمالب أي ليكن  
 العلم عيناً لك وفي نسخة  
 كما بالهاتين ليهلك بجملة  
 بعد التون على الأصل قال ابن  
 الملك هذا دطوله بتيسير ٢

باب  
 فضل قراءة قل هو  
 الله أحد

٢ العلم ورسوخه فيه وفي  
 هذا الحديث حجة لقول  
 يجوز تفصيل بعض القرآن  
 على بعض وهو المختار  
 ليكون جميع الآيات ناضلة  
 وبعضها أفضل بمعنى أن  
 يكون الثواب بها أكثر  
 لعمى فيها كما كان يقال  
 جميعها بليغ وبعضها أبلغ  
 لقوله ( وكيف يقرأ ) أحد  
 ( ثلث القرآن ) لأنه يصعب  
 على الدوام عادة ( قال قل  
 هو الله أحد ) أي إلى  
 آخره أو سورته ( يعدل )  
 بالتدبير والنسأوت أي  
 يساوي ( ثلث القرآن ) لأن  
 معاني القرآن آية إلى تعليم  
 ثلاثة علوم علم التوحيد  
 وعلم الشرائع وعلم تهذيب  
 الأخلاق وسورة الإخلاص  
 تشمل على القسم الأشرف  
 منها الذي هو كالأصل للقسمة  
 الأخيرين وهو علم التوحيد  
 على أبيين وجهوا أكده مرعاة

عصم من فتنه الدجال

عن أبي بكر بن أبي شيبة

عن أبي بكر بن أبي شيبة

حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أحشدوا فاني سأقرأ  
 عليكم ثلث القرآن فحشد من حشد ثم خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم فقرأ  
 قل هو الله أحد ثم دخل فقال بعضنا لبعض اني ارى هذا خبر جاءه من السماء  
 فذاك الذي اذخله ثم خرج نبي الله صلى الله عليه وسلم فقال اني قلت لكم سأقرأ  
 عليكم ثلث القرآن الا انها تعدل ثلث القرآن وحدثنا واصيل بن عبد الاعلى  
 حدثنا ابن فضيل عن بشير بن اسماعيل عن أبي حازم عن أبي هريرة قال خرج  
 اليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اقرأ عليكم ثلث القرآن فقرأ قل هو الله  
 أحد الله الصمد حتى ختمها **حدثنا** احمد بن عبد الرحمن بن وهب حدثنا عمي عبد الله  
 ابن وهب حدثنا عمرو بن الحارث عن سعيد بن أبي هلال ان ابا الرجال محمد بن عبد الرحمن  
 حدثه عن أمه ثمره بنت عبد الرحمن وكانت في حجر عائشة زوج النبي صلى الله  
 عليه وسلم عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث رجلاً على سريره  
 وكان يقرأ لأصحابه في صلاتهم فيختم بقول هو الله أحد فلما رجعوا ذكر ذلك  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال سلوه لاي شيء يصنع ذلك فسألوه فقال  
 لانها صفة الرحمن فانا احب ان اقرأ بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 اخبروه ان الله يحبها **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن بيان عن قيس  
 ابن أبي حازم عن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ألم تر آيات انزلت الليلة لم ير مثلهن قط قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب  
 الناس **وحدثني** محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا أبي حدثنا اسماعيل عن قيس  
 عن عتبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل او انزلت على آيات  
 لم ير مثلهن قط المعوذتين **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح  
 وحدثني محمد بن رافع حدثنا أبو أسامة كلاهما عن اسماعيل بهذا الإسناد مثله

قوله احشدوا قال ابن  
 الملك بكسر الشين المعجمة  
 أي اجتمعوا له والمذكور  
 في الصباح حشدت القوم  
 حشداً من باب قتل وفي لغة  
 من باب ضرب اذا جمعتهم  
 وحشدواهم يستعمل لازماً  
 ومتنبياً اه قال ابن الاثير  
 أي اجتمعوا واستحضروا  
 الناس اه

قوله فحشد من حشد  
 أي اجتمع من اجتمع وفي  
 القاموس حشد القوم أي  
 دعوا فاجابوا سرعياً اه

باب

فضل قراءة المعوذتين  
 قوله الم تر هذه كلمة تعجب  
 وقوله آيات انزلت هذه  
 الآية لم ير مثلهن قط بيان  
 لسبب التعجب يعني لم يوجد  
 آيات كهذه بعد غيرها من  
 السورين اه مبارك  
 قوله انزل او انزلت على  
 آيات لم ير مثلهن قط المعوذتين  
 ضبطنا لم تر بالنون المفتوحة  
 وبالياء المضمومة وكلاهما  
 صحيح اه نوري  
 قوله المعوذتين هكذا هرق  
 جميع النسخ وهو صحيح  
 وهو منصوب بفعل محذوف  
 أي أعين المعوذتين وهو  
 بكسر الواو اه نوري

ان اري هذا خبراً  
 فذلك الذي  
 عن محمد بن  
 عن حنيفة بن  
 عن ابي حازم  
 عن ابي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم  
 انزلت الليلة

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ غَامِرٍ الْجُهْمِيِّ وَكَانَ مِنْ رُفَعَاءِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ الْقُرْآنَ فَهُوَ يَقُومُ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَهُوَ يُنْفِقُهُ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ **وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا عَلَى اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ هَذَا الْكِتَابَ فَقَامَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَتَصَدَّقَ بِهِ آتَاءَ اللَّيْلِ وَآتَاءَ النَّهَارِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا حَسَدَ إِلَّا فِي اثْنَتَيْنِ رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ مَالًا فَسَلَطَهُ عَلَى هَلَاكِهِ فِي الْحَقِّ وَرَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ حِكْمَةً فَهُوَ يَقْضِي بِهَا وَيُعْلِمُهَا **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ غَامِرِ بْنِ وَائِلَةَ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُمَرُ يَسْتَعْمِلُهُ عَلَى مَكَّةَ فَقَالَ مَنْ اسْتَعْمَلْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي فَقَالَ ابْنُ أَبِي بَرْزَى قَالَ وَمَنْ ابْنُ أَبِي بَرْزَى قَالَ مَوْلَى مِنْ مَوَالِنَا قَالَ فَاسْتَحْفَلْتْ عَلَيْهِمْ مَوْلَى قَالَ إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِنَّهُ غَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ قَالَ عُمَرُ أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا وَيَضَعُ بِهِ الْآخَرِينَ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي غَامِرُ بْنُ وَائِلَةَ النَّبِيُّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخِزَامِيَّ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِعُسْفَانَ بِمِثْلِ

قوله لا حسد الا المراد الحسد هنا القبطة وهي تعنى حصول مثل النعمة التي على غيره لنفسه من غير تعنى زوالها

**باب**

فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه وفضل من تعلم حكمة من فقهه أو غيره فعمل بها وعلمها

عن صاحبها كأن يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل كما جاء في رواية البخاري عن ابي هريرة قال النووي فان كانت من امور الدنيا كانت مباحة وان كانت طاعة فهي مستحبة اه

قوله الا في اثنتين اي في خصلتين وروى بالتذكير فيقدر المضاف اي في شأن اثنين ومثله قوله على اثنتين في الرواية الاخرى

قوله رجل روى مجروراً على البدل اي خصلة رجل وهو اوثق الروايات وروى مرفوعاً على تقديرها او منهما او احدهما كما في المرقاة

قوله ( آتاه الله القرآن ) اي من عليه يحفظه له كما ينشئ ( فهو يقوم به ) اي بتلاوته وحفظ مبادئه او بالتأمل في أحكامه ومعانيه او بالعمل باوامره وتواحيه او بصلى به وتحتل به آداب ( آتاه الليل والنهار ) اي في سائرهما اه مرعاة والآتاه افعال وفي واحدها لغتان اي كاني واتي كعمل كما في الصباح

قوله ( فسلطه ) اي وكفه الله ورفقه ( على هلكته ) بفتح الحاء اي اناقة واهلاكه وغير ذلك ليدل على انه لا يبقى منه شيئاً وكفه بقوله ( في الحق ) ليزيل الاسراف المذموم والرياء المعلوم ولاسرف في الخير كما لاخير في السرف اه مرعاة

قوله ( ان الله يرفع بهذا الكتاب اقواماً ) اي بالقرآن درجة اقوام وهم من آمن به وعل بمقتضاه ( ويضع به آخرين ) اي يحط بالقرآن اقواماً آخرين وهم من اعرض عنه ولم يحفظ وصاياه اه من البارقي

حدثنا أبو بكر

الاق اثنين

وكان عمر يستعمله

وعسفلان كعثمان موضع على مرحلتين من مكة ويسمى الآن الحجاج فها يتنهم اسفلان

باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان

معناه  
قوله فكذت أن أجعل عليه أي قاربت أن اخاصه بالمعجزة في أثناء القراءة وفي الرواية الأخرى كما في صحيح البخاري فكذت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم قوله ثم لبته بردائه أي جمته عليه عند لبته أي ما فوق صدره لثلاث ينفلت وجرده ويقال أخذت بتليب فلان إذا جمعت عليه ثوبه الذي هو لابس وقبضت عليه بحجره قال النووي وهذا يدل على اعتنائهم بالقرآن والمحافظة على لفظه كما سمعوه بلا عدول إلى ما تجوزه العربية اه  
قوله على سبعة أحرف الصحيح أنها هي القراءات السبع كلها مستفيضة من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ضبطها الأئمة وأضافت كل حرف منها إلى من كان أكثر قراءة به من الصحابة ثم أضيفت كل قراءة منها إلى من اختارها من القراء السبعة اه ابن الملك وكأنه عليه الصلاة والسلام كشف له أن القراءة المتواترة تستقر في أمته على سبع وهي الموجودة الآن المتفق على تواترها والجمهور على أن ما فوقها شاذ لا يعمل القراءة به فعلى هذا يكون معنى قوله على سبعة أحرف على سبعة أوجه كما في المسفلاتي قال يجوز أن يقرأ بكل وجه منها وليس المراد أن كل كلمة ولا جملة منه تقرأ على سبعة أوجه بل المراد أن غاية ما انتهى إليه عدد القراءات في الكلمة الواحدة السبعة اه  
قوله فاقروا ما يسر منه أي من المنزل قال ابن حجر المسفلاتي وفيه إشارة إلى الحكمة في التعدد المذكور وأنه لتيسير على القارئ اه وهو القياس منه صلى الله تعالى عليه وسلم

حديث إبراهيم بن سعيد عن الزهري **حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال سمعت عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأها فكذت أن أجعل عليه ثم أمهلت حتى أنصرف ثم لبته بردائه فحجت به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله إني سمعت هذا يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرأتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقرأ فقرأ القراءة التي سمعته يقرأ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هكذا أنزلت ثم قال لي أقرأ فقرأت فقال هكذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل على سبعة أحرف فاقروا وما يسر منه **وحدثني** حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن المسور بن مخرمة وعبد الرحمن بن عبد القاري أخبراه أنهما سمعا عمر بن الخطاب يقول سمعت هشام بن حكيم يقرأ سورة الفرقان في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وساق الحديث بمثله وزاد فكذت أساوره في الصلاة فتصبرت حتى سلم **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قال أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري كرواية يونس بإسناده **وحدثني** حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب **حدثني** عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس **حدثه** أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أقرأني جبريل عليه السلام على حرف فراجعت فلم أزل أستزده فيزيدي حتى انتهى إلى سبعة أحرف قال ابن شهاب بلغني أن تلك السبعة الأخرى إنما هي في الأمر الذي يكون واحدا لا يختلف في حلال ولا حرام **وحدثنا** عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الإسناد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن ثوير **حدثنا** أبي **حدثنا****

وحدثنا يحيى بن يحيى  
فكذت أن أجعل عليه ثم

حدثنا محمد بن حميد  
وحدثنا محمد بن

(اسماعيل)

قوله أساوره أي أخذ برأسه أو ارتبه اه ابن حجر قوله فتصبرت أي تكلفت الصبر حتى سلم أي فرغ من صلاته

إسماعيل بن أبي خالد عن عبد الله بن عيسى بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن جده عن أبي بن كعب قال كنت في المسجد فدخل رجل يصلي فقرأ قراءة أنكزتها عليه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سيوى قراءة صاحبه فلما قضينا الصلاة دخلنا جميعاً على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت إن هذا قرأ قراءة أنكزتها عليه ودخل آخر فقرأ سيوى قراءة صاحبه فأمرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأ فحسن النبي صلى الله عليه وسلم شأنهما فسقط في نفسي من التكذيب ولا إذ كنت في الجاهلية فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد غشيتني ضرب في صدري ففضت عرقاً وكأنا أنظر إلى الله عز وجل فرقاً فقال لي يا أبا ليلى أرسِلَ إلي أن أقرأ القرآن على حرفٍ فرددت إليه أن هوّن على أمي فردت إلي الثانية أقرأه على حرفين فرددت إليه أن هوّن على أمي فردت إلي الثالثة أقرأه على سبعة أحرف فلك بكل ردة ردتها مسأله تسألها فقلت اللهم اغفر لأمي اللهم اغفر لأمي وأخرت الثالثة ليوم يزغب إلى الخلق كلهم حتى إبراهيم صلى الله عليه وسلم **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثني إسماعيل بن أبي خالد** حدثني عبد الله بن عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى أخبرني أبي بن كعب أنه كان جالساً في المسجد إذ دخل رجل فصلّى فقرأ قراءة وأقص الحديث بمثل حديث ابن عمير **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا غندر عن شعبة بن جندب** حدثنا ابن المني وأبو بشر قال ابن المني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن أبي ليلى عن أبي بن كعب أن النبي صلى الله عليه وسلم كان عند أضاق بن غنار قال فأتاه جبريل عليه السلام فقال إن الله يأمرك أن تقرأ أمك القرآن على حرف فقال أسأل الله مفااته ومغفرته وإن أمي لا تطيق ذلك ثم أتاه الثانية فقال إن الله يأمرك أن تقرأ أمك القرآن على حرفين فقال

ثم دخل رجل آخر فقرأ

وكل بكل ردة ردها

الاجتماع

قوله سقط في نفسي أي وقع في خاطري من تكذيب النبوة لتصويبه قراءة الرجلين ما لم يقع مثله في الإسلام ولا في الجاهلية فللفظ سقط من السقوط بمعنى الوقوع وهو على بناء المعلوم كاهوالمفهوم من كلام الشارح النووي وغيره والفاعل محذوف وحذف الفاعل المعلوم جازر وغيره عن خطر المستعمل في المعاني بسقط المستعمل في الاجسام اشعاراً بشدة هذا الخاطر وتقلبه ووقوعه من غير اختيار ونقل ملاعق عن شرح المصاييح ضبطهم اياه بصيغة المجهول واستصوبه وقال ان لفظ سقط جاء في قوله تعالى ولما سقط في ايديهم بالقراءة المتواترة على الضم فتحصل رواية الحديث عليه مطابقة بينهما ولا شك ان قوله تعالى في ايديهم وقوله في الحديث في نفسي بمعنى واحد لانه كثيرا ما يعبر عن النفس بالايدي فالمعنى ندمت من تكذبي وانكارى قراءتها ندامة ما ندمت مثلها لا في الاسلام ولا اذ كنت في الجاهلية اه وعن هذا ضبطناه بوجهين كاتراه قوله ولا اذ كنت في الجاهلية فهم مما سبق من التقدير كونه معطوفاً على مقدر والمضى لا في وقت اسلامي ولا في وقت جاهليتي قوله ما قد غشيتني أي اتاني اتيان ما قد سترني من آثار الخجالة وعلامات الندامة قوله ضرب في صدري لاخراج ذلك الخاطر المذموم ببركة يده المباركة قوله ففضت عرقاً أي امتلأ عرق استحياءه صلى الله عليه وسلم حتى فاض أي سال من جميع جسدي قوله فرقاً أي خوفاً وانتصابه على المفعول له وانتصاب عرقاً على التمييز قوله ارسل الي أي ارسل الله تعالى الي جبريل عليه السلام أن الرا على حرف أي قراءة واحدة فان مفسرة فيه وفيها بضمه من قوله فردت اليه ان هوّن أي سهل على امي كما في القراءة



قوله ثم جاءه الرابعة الخ  
المرات في هذه الرواية أربع  
والاحرف السبعة انما كانت  
في المرة الرابعة بخلاف الرواية  
الاولى فان المرآت فيها ثلاث  
والاحرف السبعة في المرة  
الثالثة وغاية ما اجاب به السراج  
عن هذا الاشكال ان قالوا  
الثالثة في الرواية الاولى  
بمعنى الرابعة مجازا وان  
بعض المرآت محذوف اه

ترتيل القراءة  
واجتناب الهدوهو  
الافراط في السرعة  
واباحة سورتين  
فاكثر في ركعة

قوله فاما حرف قراوا  
عليه فقد اصابوا معناه  
لان تجاوز امته سبعة احرف  
ولهم الخيار في السبعة اه  
من النووي  
قوله غير آسن الآسن من الماء  
هو المتغير الطعم واللون  
وياسن من اليسن وهو  
بالتحريك آسن البئر أي  
اسابها بخارها من دخلها  
كما في القاموس

قوله وكل قرآن أصحبت  
غير هذا وهذا ليس بمراب  
فهو محمول على أنه فهم  
عنه أنه غير مسترشد  
في سؤاله ولذلك لم يجب كما  
في النووي  
قوله هذا كهد الشعر لصبه  
على المصدر أي آسن القرآن  
هذا فتسرع فيه كالتسرع  
في قراءة الشعر قال في المصباح  
انهذ سرعة القطع وهذا  
قراءته هذا من باب قتل  
أسرع فيها اه

قوله يقرؤون القرآن لا يجاوز  
تراقيم هذا التباس من  
حديث الخوارج أي لا يجاوز  
القرآن تراقيم ليميل الى  
قلوبهم وليس حظهم منه  
الا سروره على السننهم  
والترقي جمع الترقوة وهي  
العظم الذي بين رقبة النحر  
والمسائق وهما ترقوتان  
من الجانبين وزنها فتلوة  
يفتح الفاء وضم اللام وفي  
المصباح عن بعضهم ولا يكون  
الترقوة لشي من الحيوانات  
الا للانسان خاصة اه ونحن  
نسى هذا العظم كقولهم يحك  
مكي - معناه بالعرق عظم  
القبضة

قوله الى عبدالله يعني ابن مسعود وابوعبيد بن جراح

أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاةً وَمَعْفِرَةً وَإِنَّ أُمَّتِي لَأُطِيقُ ذَلِكَ ثُمَّ جَاءَهُ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ  
يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتِكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلَاثَةِ أَحْرَفٍ فَقَالَ أَسْأَلُ اللَّهَ مُعَافَاةً وَمَعْفِرَةً  
وَإِنَّ أُمَّتِي لَأُطِيقُ ذَلِكَ ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَقْرَأَ أُمَّتِكَ الْقُرْآنَ  
عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَأُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ  
**حَدَّثَنَا** أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ  
جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَاءَ  
رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ نَهَيْكُ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا  
الْحَرْفَ أَلِفًا تَجِدُهُ أَمْ يَاءَ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ أَوْ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ يَاسِنٍ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
وَكُلَّ الْقُرْآنَ قَدْ أَحْصَيْتَ غَيْرَ هَذَا قَالَ إِنِّي لَأَقْرَأُ الْمَفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ إِنَّ أَقْوَامًا يَقْرَؤُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُونَ تَرَاقِيمَهُمْ وَلَكِنْ إِذَا وَقَعَ  
فِي الْقَلْبِ فَرَسَخَ فِيهِ نَفَعَ إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ الرُّكُوعُ وَالسُّجُودُ إِنِّي لَأَعْلَمُ النَّظَائِرَ  
الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بَيْنَهُنَّ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثُمَّ قَامَ  
عَبْدُ اللَّهِ فَدَخَلَ عُلُقَمَةَ فِي إِثْرِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ قَدْ أَخْبَرَنِي بِهَا قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي  
رِوَايَتِهِ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ نَهَيْكُ بْنُ سِنَانٍ **وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو كُرَيْبٍ** حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ  
اللَّهِ يُقَالُ لَهُ نَهَيْكُ بْنُ سِنَانٍ يَمِثِلُ حَدِيثَ وَكَيْعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ عُلُقَمَةَ  
لِيَدْخُلَ عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ سَلْهُ عَنِ النَّظَائِرِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقْرَأُ بِهَا فِي رَكْعَةٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَسَأَلَهُ ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا فَقَالَ عِشْرُونَ سُورَةً  
مِنَ الْمَفْصَلِ فِي تَأْلِيفِ عَبْدِ اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى  
ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِمَا وَقَالَ إِنِّي لَأَعْرِفُ النَّظَائِرَ  
الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اثْنَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ عِشْرِينَ سُورَةً

فان امي لا تطيق (في الوضيين) غ

بج

انواع النظار غ

بج

بج

فان امي لا تطيق

فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَأَصِيلُ  
 الْأَخْدَبُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَالَ غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ يَوْمًا بَعْدَمَا صَلَّى بِنَا الْعِدَّةَ  
 فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ فَأَذِنَ لَنَا قَالَ فَكُنَّا بِالْبَابِ هَيْتَةً قَالَ فَخَرَجَتِ الْجَارِيَةُ فَقَالَتْ  
 أَلَا تَدْخُلُونَ فَدَخَلْنَا فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ يُسَبِّحُ فَقَالَ مَا مَعَكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا وَقَدْ أُذِنَ لَكُمْ فَقُلْنَا  
 لَا إِلَّا أَنَاظِنُّ أَنَّ بَعْضَ أَهْلِ الْبَيْتِ نَائِمٌ قَالَ ظَنَنْتُمْ بِآلِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ عَقْلَةَ قَالَ ثُمَّ أَقْبَلَ  
 يُسَبِّحُ حَتَّى ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ فَقَالَ يَا جَارِيَةُ أَنْظِرِي هَلْ طَلَعَتْ قَالَ فَتَنَظَّرْتُ  
 فَإِذَا هِيَ لَمْ تَطْلُعْ فَأَقْبَلَ يُسَبِّحُ حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّ الشَّمْسَ قَدْ طَلَعَتْ قَالَ يَا جَارِيَةُ  
 أَنْظِرِي هَلْ طَلَعَتْ فَتَنَظَّرْتُ فَإِذَا هِيَ قَدْ طَلَعَتْ فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي آفَأَنَا يَوْمَنَا هَذَا  
 (فَقَالَ مَهْدِيُّ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَلَمْ يُهْلِكْنَا بِذُنُوبِنَا قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَرَأْتُ  
 الْمُفْصَلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ إِنَّا لَقَدْ سَمِعْنَا الْقُرَّائِينَ  
 وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقُرَّائِينَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ هُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَةَ  
 عَشْرَ مِنَ الْمُفْصَلِ وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ  
 عَلِيِّ الْجَعْفِيِّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَثُورٍ عَنْ شَمِيقٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي بَجِيلَةَ يُقَالُ لَهُ  
 نَهَيْكُ بْنُ سِنَانٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ إِنِّي أَقْرَأُ الْمُفْصَلَ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ  
 هَذَا كَهَذَا الشَّعْرِ لَقَدْ عَلِمْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ  
 بَيْنَ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ صَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا  
 جَاءَ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ فَقَالَ إِنِّي قَرَأْتُ الْمُفْصَلَ اللَّيْلَةَ كُلَّهُ فِي رَكْعَةٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ هَذَا  
 كَهَذَا الشَّعْرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ  
 بَيْنَهُنَّ قَالَ فَذَكَرَ عَشْرَ مِنْ سُورَةٍ مِنَ الْمُفْصَلِ سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ حَدَّثَنَا  
 أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ

قوله هبة أي قليلاً من الزمان وهو تصغير هبة ويعبر بها عن كل شيء كما في النهاية روى في صمد

قوله ابن ام عبد يعني نفسه فان ام عبد الهذلية امه والنبي صلى الله تعالى عليه وسلم وغيره كانوا يقولون لابن مسعود ابن ام عبد كما في اسد الغابة

قوله آتانا يومنا هذا أي اقال عفرتنا ولم يؤاخذنا بسينئتنا هذا اليوم حتى اطلع علينا الشمس من مظلمها

قوله قرأت المفصل هو كما ذكر في اللغة عبادة من السبح الاخير من القرآن اوله سورة الحجرات في قول الاكثرين سبى به لكثرة الفصل بين سورة بالبسمل اول لكثرة الفواصل

قوله القران اريد بها اراء بالنظار الواقعة في الرواية السابقة واللاحقة يعني ما كان يقرون عليه الصلاة والسلام بين من السور في صلاة

قوله من آل حم يعني من السور التي اولها حم او نوى

ما يتعلق بالقراآت

هل طلعت الشمس

لقد سمعنا القرآن

في كل ركعة (في الموضعين)

ابن يزيد وهو يعلم القرآن في المسجد فقال كيف تقرأ هذه الآية فهل من مدكر اذالا  
 ام ذالا قال بل ذالا سمعت عبد الله بن مسعود يقول سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول مدكر ذالا وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا  
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود عن عبد الله عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم انه كان يقرأ هذا الحرف فهل من مدكر وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة  
 وابو كريب (واللفظ لابي بكر) قالوا حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم  
 عن علقمة قال قدمنا الشام فانانا ابو الدرداء فقال فيكم احد يقرأ على قراءة  
 عبد الله فقلت نعم انا قال فكيف سمعت عبد الله يقرأ هذه الآية والليل اذا  
 يغشى قال سمعته يقرأ والليل اذا يغشى والذكر والانشى قال وانا والله هكذا  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها ولكن هؤلاء يريدون ان اقرأ وما  
 خلق فلانا ابهم وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن معمر عن ابراهيم قال  
 اتى علقمة الشام فدخل مسجدا فصلى فيه ثم قام الى حلقة فجلس فيها قال فجاء رجل  
 فعرفت فيه نحوش القوم وهيتهم قال فجلس الى جنبى ثم قال اتحفظ كما كان  
 عبد الله يقرأ فذكر بمثله حدثنا علي بن حجر السعدي حدثنا اسماعيل بن ابراهيم  
 عن داود بن ابي هند عن الشعبي عن علقمة قال لقيت ابا الدرداء فقال لي ممن  
 انت قلت من اهل العراق قال من ايهم قلت من اهل الكوفة قال هل تقرأ  
 على قراءة عبد الله بن مسعود قال قلت نعم قال فاقرا والليل اذا يغشى قال فقرأت  
 والليل اذا يغشى والنهار اذا تجلى والذكر والانشى قال فضحك ثم قال هكذا  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأها وحدثنا محمد بن المثنى حدثني  
 عبدا لاعلى حدثنا داود عن عامر عن علقمة قال آتيت الشام فلقيت ابا الدرداء  
 فذكر بمثل حديث ابن علية وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن

قوله يقول مدكر ذالا  
 يعنى بالمهملة واسمه مذكر  
 فابدلت التاء ذالا ثم ادغمت  
 المهملة في المهملة فصار  
 النطق بدال المهملة اه نوري

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة

قوله سمعته يقرأ والليل  
 اذا يغشى والذكر والانشى  
 الملقوم من سياق الاحاديث  
 في هذا الصحيح وفي صحيح  
 البخارى ان الذي اسقطه  
 عبد الله في هذه السورة انما  
 هو ما خلق فانه كان يقرأ  
 والليل اذا يغشى والنهار  
 اذا تجلى والذكر والانشى  
 باعراب الجر لعدم ما خلق  
 هنده وفي هذا الحديث  
 اسقاط ما ليسقطه رضى الله  
 تعالى عنه والرواية التامة  
 ما سيجي في طريق علي بن  
 حجر السعدي

قوله يريدون ان اقرأ وما  
 خلق اي مع نصب ما بعده  
 كما هو التلاوة

قوله فجاء رجل هو ابو الدرداء  
 كما هو المسمى في طريق ابي  
 بكر وعلى السعدي

قوله فعرفت فيه اي لحق  
 ذلك الرجل

قوله نحوش القوم وهيتهم  
 اي اجتمعهم حولهم لقبانهم  
 عن وهذا قول علقمة

الاولى التي هي  
 عن الصلاة فيها

هل من مدكر

حدثنا ابو بكر

حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة

وحدثني علي بن حجر السعدي

حدثنا يحيى بن يحيى

مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَقْرُبَ الشَّمْسُ وَعَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ جَمِيعًا عَنْ هُشَيْمِ قَالَ دَاوُدُ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَسُورٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَالِيَةِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ عَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَكَانَ أَحَبَّهُمْ إِلَيَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَبَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَقْرُبَ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمَسْمُوعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي كُلُّهُمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَهَشَامٍ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ابْنُ يَرْبُدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْعَصْرِ حَتَّى تَقْرُبَ الشَّمْسُ وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاةِ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَحَرَّى أَحَدُكُمْ فَيَصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَلَا عِنْدَ غُرُوبِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْرَوْا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بِقَرْنِي الشَّيْطَانِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَدَأَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَأَخِرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ

قوله حتى تطلع الشمس المراد بالطلع هنا ارتفاع الشمس وارتفاعها وانحسارها لا مجرد ظهور قرصها كما في النوى يدل عليه ما يأتي من حديث إذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلاة حتى تبرز وحديث النبي حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع

قوله حتى تشرق الشمس ذكر النوى في شرح هذا القول ضبطه بوجهين من الشروق ومن الاشراق قال والشروق هو الطلوع الا ان المراد هنا معنى الاشراق والاشاءة لا مجرد الطلوع اه باختصار

قوله لا يتحرى أحدكم أي لا يقصد أحدكم نفي بمعنى نهي وفي نسخة لا يحجر بصيغة النهي قال ابن الملك في شرح المشارق مفعوله محذوف لدلالة الكلام على لا يقصد أحدكم الوقت الذي تطلع فيه الشمس وتغرب وقال ملا على في شرح مشكاة المصابيح أي لا يقصد أحدكم فعلاً ليكون سبباً لوقوع الصلاة في زمان الكراهة اه

قوله فيصل قال ابن الملك باسكان الياء ويجوز نصبها اه وقال ملا على بالنصب جواباً وفي نسخة بالرفع اه

قوله عند طلوع الشمس ولا عند غروبها النهي عنه في هذين الوقتين الفرائض والنوافل جميعاً عند أبي حنيفة وأصحابه والنوافل فحسب عند مالك والشافعي ورحمهم الله تعالى لقوله عليه السلام من نام عن صلاته أو نسيها فليصلها إذا ذكرها فان ذلك وقتها اه ابن الملك

قوله إذا بدا أي إذا ظهر حاجب الشمس أي طرفها الذي يبدو أولاً قال ابن الملك أراد به ناحيتها وهو مستعار من حاجب الوجه اه

قوله حتى تبرز أي تخرج بارزة بالارتفاع قدر ومع

حدثنا أبو يعقوب

تشرق الشمس في غير ما لا يتحرى أحدكم ولا يحجر

حدثنا أبو بكر بن محمد بن يحيى بن يزيد



قوله الشمس هو يوم مضمومة  
 وخاء معجمة ثم يم مفتوحين  
 وهو موضع معروف كذا  
 في السورى وقال ملا على  
 بضم الميم الاولى وفتح الخاء  
 المعجمة والميم جيماً وقبل  
 بفتح الميم وسكون الخاء  
 وكسر الميم بعدها في آخرها  
 ضاد مهملة اسم طريق اه  
 وقال المجد في القاموس  
 والخمس كمثل اسم طريق  
 اه وقال السيد مرتضى عند  
 شرح قوله كمثل ضبطه  
 الصغاني كقعد اه  
 قوله فضيموها اي تركوا  
 ملازمها لكونها في وقت  
 الانتفال اه مبارك  
 قوله كان له اجره مرتين  
 اجر من جهة امثاله امرالله  
 واجر آخر من جهة مخالفة  
 ماضيها اه مبارك  
 قوله ولا صلاة بعدها حتى  
 يطلع الشاهد اي يظهر النجم  
 والمراد به غروب الشمس  
 والصلاة المنية بعد العصر  
 هي النافلة لانها هي المكروهة  
 واما الفرائض فغير مكروهة  
 ما لم تغير الشمس اه مبارك  
 قوله اوان تغرب فيهن موتانا حين تطلع الشمس بازغة حتى ترتفع  
 اي ان نملن يقال تغرب  
 اذا دلت والمراد به صلاة  
 الجنائز تله ملا على من ابن  
 الملك في شرحه للشكاة ثم ٣٣

قوله جرد بوزن زياد كذا رواه في شرحه بعض المتأخرين والنور في سوره اه يبي بكر الله اي فكتاب لكن النورى قال والمصحح انه ياتي

الشمس فَأَخْرُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ خَيْرِ  
 بْنِ نَعِيمٍ الْخَضْرِيِّ عَنْ ابْنِ هُبَيْرَةَ عَنْ أَبِي تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْعِفَارِيِّ قَالَ  
 صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ بِالْخَمْسِ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عَرِضَتْ  
 عَلَيَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَعُوهَا فَمَنْ حَافِظٌ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ وَلَا صَلَاةَ  
 بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ (وَالشَّاهِدُ النَّجْمُ) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي يَرْبُودُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ  
 خَيْرِ بْنِ نَعِيمٍ الْخَضْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُبَيْرَةَ السَّبَّائِيِّ (وَكَانَ ثِقَةً) عَنْ أَبِي تَمِيمٍ  
 الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْعِفَارِيِّ قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ  
 بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ سَمِعْتُ عُثْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ يَقُولُ ثَلَاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَسْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ أَوْ أَنْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بِازِغَةٍ حَتَّى تَرْتَفِعَ  
 وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظُّهْرِ حَتَّى تَمِيلَ الشَّمْسُ وَحِينَ تَضَيِّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى  
 تَغْرُبَ ۞ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَقْرِي حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ  
 عَمَّارٍ حَدَّثَنَا شَدَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو عَمَّارٍ وَيَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ عِكْرِمَةُ  
 وَلَقِيَ شَدَّادُ أَبَا أُمَامَةَ وَوَالِدَةَ وَصَحِبَ أَسَاءَ إِلَى الشَّامِ وَأَثَى عَلَيْهِ فَضَلَا وَخَيْرًا عَنْ  
 أَبِي أُمَامَةَ قَالَ قَالَ عَمْرُوبُ بْنُ عَبْسَةَ لَسَلِّي كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ  
 عَلَى ضَلَالَةٍ وَأَنَّهُمْ لَيَسُوعُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ  
 يُخْبِرُ أَحْبَارًا فَقَعَدْتُ عَلَى رَأْسِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مُسْتَخْفِيًا جِرَاءً عَلَيْهِ قَوْمُهُ فَدَاطَفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لَهُ مَا أَنْتَ  
 قَالَ أَنَا نَبِيٌّ فَقُلْتُ وَمَا نَبِيٌّ قَالَ أَرْسَلَنِي اللَّهُ فَقُلْتُ وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ قَالَ أَرْسَلَنِي  
 بِصِلَةِ الْأَرْحَامِ وَكَسْرِ الْأَوْثَانِ وَأَنْ يُوحِدَ اللَّهُ لَا يُشْرَكَ بِهِ شَيْءٌ قُلْتُ لَهُ فَمَنْ

باب  
 اسلام عمرو بن عبسة  
 ٣ قال المذهب عندنا ان هذه  
 الاوقات الثلاثة يصرم فيه  
 الفرائض والتواضل وصلاة  
 الجنائز وسجدة التلاوة الا  
 اذا حضرت الجنائز اوليت  
 آية السجدة حينئذ فاطما  
 لا يكرهان لكن الاولى  
 تأخيرها الى خروج الاوقات  
 اه  
 قوله حين تطلع الشمس  
 وفي الشكاة برواية مسلم حتى  
 تطلع الشمس  
 قوله بازغة حال مؤكدة  
 وقد سبق معنى البروغ  
 بعامس ص ١٤٠  
 قوله حين يقوم قائم الظهيرة  
 اي حال استواء الشمس حين  
 لا يسبق للقائم في الظهيرة وهي  
 حرم نصف النهار ظل  
 قوله وحين تضيف الشمس  
 اي تضيف وتكيل

( معك )

حدثنا قتيبة حدثنا نخ  
 علي من قبلكم نخ  
 ابراهيم بن سعد نخ  
 حدثنا يحيى نخ  
 وحدثنى أحمد نخ  
 وأسمعهم يحدون نخ  
 قال لسمع نخ  
 وأن يوحده الله لا يشرك به شياً نخ



مَعَكَ عَلَى هَذَا قَالَ حُرٌّ وَعَبْدُ ( قَالَ وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ ) فَقُلْتُ  
 اِنِّي مُسَبِّحُكَ قَالَ اِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَئِذٍ هَذَا الْاَتْرَى حَالِي وَحَالِ النَّاسِ  
 وَلَكِنْ اَرْجِعْ اِلَى اَهْلِكَ فَاِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَاْتِنِي قَالَ فَذَهَبْتُ اِلَى اَهْلِي  
 وَقَدِمَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِيْنَةَ وَكُنْتُ فِي اَهْلِي لَجَعَلْتُ اَلْخَبْرَ الْاَخْبَارَ  
 وَاَسْأَلُ النَّاسَ حِينَ قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ حَتَّى قَدِمَ عَلَيَّ تَقَرُّمِنْ اَهْلِ يَثْرِبٍ مِنْ اَهْلِ الْمَدِيْنَةِ  
 فَقُلْتُ مَا فَعَلَ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي قَدِمَ الْمَدِيْنَةَ فَقَالُوا النَّاسُ اِلَيْهِ سِرَاعٌ وَقَدْ اَرَادَ  
 قَوْمُهُ قَتْلَهُ فَلَمْ يَسْتَطِعُوا ذَلِكَ فَجَدِمَتْ الْمَدِيْنَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ  
 اَتَعْرِفُنِي قَالَ نَعَمْ اَنْتَ الَّذِي لَقِيْتَنِي بِمَكَّةَ قَالَ فَقُلْتُ بَلَى فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللهِ اَخْبِرْنِي  
 عَمَّا عَلِمْتَكَ اللهُ وَاجْهَلُهُ اَخْبِرْنِي عَنِ الصَّلَاةِ قَالَ صَلَّى صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ اَقْصَرَ عَنِ  
 الصَّلَاةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ حَتَّى تَرْتَفِعَ فَاِنَّهَا تَطْلُعُ حِينَ تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ  
 وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ ثُمَّ صَلَّى فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى يَسْتَقِلَّ  
 الظِّلُّ بِالرِّيحِ ثُمَّ اَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّ حِينَئِذٍ تُسْجَرُ جَهَنَّمُ فَاِذَا اَقْبَلَ النَّبِيُّ فَصَلَّى  
 فَإِنَّ الصَّلَاةَ مَشْهُودَةٌ مَحْضُورَةٌ حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ثُمَّ اَقْصَرَ عَنِ الصَّلَاةِ حَتَّى  
 تَغْرُبَ الشَّمْسُ فَاِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ وَحِينَئِذٍ يَسْجُدُ لَهَا الْكُفَّارُ قَالَ  
 فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللهِ فَالْوُضُوءُ حَدِّثْنِي عَنْهُ قَالَ مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يُقْرِبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضَّضُ  
 وَيَسْتَشْرِقُ فَيَتَّبِعُ اِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِمِهِ ثُمَّ اِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ  
 كَمَا اَمَرَهُ اللهُ اِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ اَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ  
 اِلَى الْمِرْفَقَيْنِ اِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ اَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ اِلَّا خَرَّتْ  
 خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ اَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ اِلَى الْكَفَيْنِ اِلَّا خَرَّتْ  
 خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ اَنْامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللهُ وَاشْفَى عَلَيْهِ وَجَبَدَهُ  
 بِاللَّيْلِ هُوَ لَهُ اَهْلٌ وَقَرَّغَ قَلْبُهُ لِلَّهِ اِلَّا اَنْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ اُمُّهُ

قوله فقلت يا رسول الله في صلاة الجوارح يعني في صلاة الجوارح يعني في صلاة الجوارح  
 قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب  
 قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب

قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب  
 قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب قوله اتخبر الاخبار اي اسألها قوله من اهل يثرب

فَدَّثَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَبَا أُمْلَةَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَ لَهُ أَبُو أُمَامَةَ يَا عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ أَنْظِرْنَا تَقُولُ فِي مَقَامٍ وَاحِدٍ يُعْطَى هَذَا الرَّجُلُ  
فَقَالَ عَمْرُو بْنُ أَبِي أُمَامَةَ لَمَّا كَبُرَتْ سِنِّي وَرَدَّقَ عَظْمِي وَأَقْتَرَبَ أَجَلِي وَمَلَانِي حَاجَةً  
أَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ لَوْلَمْ أَسْمِعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الْأَمْرَةَ أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا (حَتَّى عَدَّ سَبْعَ مَرَّاتٍ) مَا حَدَّثْتُ بِهِ أَبَدًا وَلَكِنِّي  
سَمِعْتُهُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ❦ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ وَهِيَ عَمْرُو بْنُ أَبِي أُمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَحَرَّى طُلُوعَ الشَّمْسِ وَغُرُوبَهَا وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ**  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ لَمْ يَدَعِ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَتَحَرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا فَصَلُّوا عِنْدَ ذَلِكَ**  
**❦ حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهَبٍ وَأَبْنُ**  
**الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ**  
**ابْنَ أَزْهَرَ وَالْمَسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَرْسَلُوهُ إِلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فَقَالُوا اقْرَأْ عَلَيْنَا السَّلَامَ مِنَّا جَمِيعًا وَسَلِّمْ عَلَيْنَا عَنِ الرُّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ وَقُلْ إِنَّا أَخْبَرْنَا**  
**أَنَّكَ تُصَلِّيْنَهُمَا وَقَدْ بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ**  
**وَكُنْتُ أَصْرِفُ مَعَ عَمْرُو بْنِ الْخَطَّابِ النَّاسَ عَنْهُمَا قَالَ كُرَيْبٌ فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا وَبَلَّغْتُهَا**  
**مَا أَرْسَلُونِي بِهِ فَقَالَتْ سَلِّ أُمَّ سَلْمَةَ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتُهُمْ بِقَوْلِهَا فَرَدُّونِي إِلَى**  
**أُمَّ سَلْمَةَ يَمِيلُ مَا أَرْسَلُونِي بِهِ إِلَى عَائِشَةَ فَقَالَتْ أُمَّ سَلْمَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهُمَا ثُمَّ رَأَيْتُهُ يُصَلِّيهِمَا مَا حِينِ صَلَاتِهَا فَإِنَّهُ صَلَّى الْعَصْرَ ثُمَّ دَخَلَ**  
**وَعِنْدِي نِسْوَةٌ مِنْ بَنِي حَرَامٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَصَلَّاهُمَا فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ الْجَارِيَةَ فَقُلْتُ**

قوله لو لم اسمعه من الخ  
معناه لو لم اتحققه وأجزمه به  
لما حدثت به و ذكر المرات  
بيانا لصورة حاله ولم يرد  
أن ذلك شرط اه نووي

باب  
لا تتحرروا بإصلاحتكم  
طلوع الشمس ولا  
غروبها  
قولهها وهم عمر بن  
الخطاب رضي الله تعالى  
عنه في روايته النبي عن  
السلاة بعد العصر مطلقا  
وانما نهى عن التحري اه  
نووي والتحرى القصد  
والاجتهاد في الطلب والعزم  
على تخصيص النهي بالفعل  
والقول كما في النهاية

باب  
معرفة الرُّكْعَتَيْنِ  
اللتين كان يصليهما  
النبي صلى الله عليه  
وسلم بعد العصر  
قوله قال ابن عباس وكنت  
أصرف مع عمر بن الخطاب الناس  
عنها كذا في بعض النسخ  
وفي بعضها وكنت أضرب  
مع عمر بن الخطاب الناس  
عليها قال النووي وكلاهما  
صحيح ولا منافاة بينهما  
وكان يضربهم عليها في وقت  
ويصرفهم عنها في وقت  
من غير ضرب أو يصرفهم  
مع الضرب ولعله كان يضرب  
من بلغه النبي ويصرف  
من لم يبلغه من غير ضرب اه  
قوله وبلغتها ما أرسلوني به  
أي بتبليغها ليها من السلام  
والكلام  
قوله لردوني الي ام سلمة  
أي أرجعوني اليها

ما حدثت به أبدأ أبدأ  
لا تتحرروا بإصلاحتكم  
طلوع الشمس  
قولهها  
ألك تصليها

قَوْمِي بِحُبِّهِ فَقُولِي لَهُ تَقُولُ أَمْ سَلَّةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَتَمَّى عَنْ هَاتَيْنِ  
الرَّكْعَتَيْنِ وَأَرَاكَ تُصَلِّيهِمَا فَإِنْ أَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخِرِي عَنْهُ قَالَ فَفَعَلْتُ الْجَارِيَةَ  
فَأَشَارَ بِيَدِهِ فَاسْتَأْخَرْتُ عَنْهُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ قَالَ يَا بِنْتُ أَبِي أُمَيَّةَ سَأَلْتُ عَنِ الرَّكْعَتَيْنِ  
بَعْدَ الْعَصْرِ إِنَّهُ أَتَانِي نَاسٌ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ بِالْإِسْلَامِ مِنْ قَوْمِهِمْ فَشَفَعُونِي عَنِ  
الرَّكْعَتَيْنِ اللَّذَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ فَهُمَا هَاتَانِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ  
حُجْرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرَمَةَ  
قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَةَ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَنِ السَّجْدَتَيْنِ اللَّذَيْنِ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَتْ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ثُمَّ إِنَّهُ شَغِلَ عَنْهُمَا  
أَوْ نَسِيَهُمَا فَصَلَّاهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ثُمَّ أَتَيْتُهُمَا وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً أَتَيْتُهَا (قَالَ يَحْيَى  
ابْنُ أَيُّوبَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ تَعْنِي دَائِمَ عَلَيْهَا) **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** جَرِيرٌ  
ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيْرٍ **حَدَّثَنَا** أَبِي جَمْعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ **وَحَدَّثَنَا**  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَاللَّهُمَّ لَهُ أَخْبَرَنَا  
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
قَالَتْ صَلَاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي قَطُّ بَرًّا أَوْ لَا عِلَاقَةَ  
رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ  
الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ قَالَا  
نَشَهُدُ عَلَى عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا كَانَ يَوْمُهُ الَّذِي كَانَ يَكُونُ عِنْدِي إِلَّا صَلَّاهُمَا رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي تَعْنِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمْعًا عَنْ ابْنِ فَضِيلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ  
مُخْتَارِ بْنِ فُلَيْلٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ التَّطَوُّعِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ كَانَ عُمَرُ

قوله فأشار بيده في ان  
إشارة المصلي بيده ونحوها  
من الأفعال الخفيفة لا تبطل  
الصلاة اه نوى

قوله عليه السلام يا بنت أبي  
أمية يضطرب أم المؤمنين  
أم سلمة واسمها هند وهي  
بنت أبي أمية حذيفة بن  
المغيرة المخزومية كما في  
اسد الغابة

قوله عليه السلام فهاتان  
وظاهر الحديث ان هذا من  
خصوصياته لعموم النبي  
للقدر ولانه ورد في أحاديث  
عن عائشة أنه كان يصلحهما  
دائما وقد ذكر الطحاوي  
بسند حديث أم سلمة  
وزاد فقلت يا رسول الله  
أنتظيها إذا فاتتنا قال لا  
لعمري الحديث أي ولقد علمت  
ان من خصائصي أي اذا  
عملت عملا دارمت عليه فمن ثم  
فعلت ما ونهيت لغيري عنهما  
اه من المرقاة

قوله من السجدين أي  
الركعتين

قوله وحديثنا ابن عمير يعني  
محمد بن عبدالله بن عمير كما  
في أوامر الصلحة ٢٠٧

استحباب ركعتين  
قبل صلاة المغرب

أني سمعتك تخبر قال يا بنت أبي أمية تخبر وقتيبة بن سعيد تخبر

بها

ما كان يومه الذي يكون عندي

قوله ابتدروا السواري  
ولفظ البخاري « قام ناس  
من اصحاب النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم يتندرون  
السواري » وفي باب الصلاة  
الاسطوانة من صحيحه  
« قال لقد رأيت كبار  
اصحاب النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم يتندرون  
السواري » أي يتسارعون  
اليها والسواري جمع السارية  
وهي الاسطوانة أي يقف كل  
أحد خلف اسطوانة لئلا  
يقع المرور بين يديه في صلاته  
فرداً

باب  
بين كل أذانين صلاة  
قوله عليه السلام بين كل  
أذانين أي بين الاذان  
والاقامة فهو من باب التقلب  
قال ابن حجر ولا يصح حمله  
على ظاهره لان الصلاة بين  
الاذانين مفروضة والخبر  
ناطق بالتعريف لقوله لمن شاء

باب  
صلاة الخوف  
قوله صلاة قال في النهاية  
يريد بها السنن الرواتب التي  
تصلى بين الاذان والاقامة اه  
ويؤيده زيادة الا المغرب  
في حديث الجامع الصغير  
قال ابن الملك فان للتكيف  
يعم هذا الحكم والصلاة  
بعد اذان المغرب مكروهة  
قلنا الحديث يقيد مشروعية  
الصلاة في ذلك الوقت وهي  
لا تنافي كراهيتها اه لكن  
قال السندي في حوائج  
سنن النسائي وهذا الحديث  
وامثاله يدل على جواز  
الركعتين قبل صلاة المغرب  
بل نجما اه وفيه العيب  
عن ابن حجر في قوله  
هذا الحديث « يجوز  
أن يتوهم أن الاذان للصلاة  
ينبغي أن يفعل سوى الصلاة  
الواحدة لها فيبين أن التطوع  
بين الاذان والاقامة جائز اه

يَضْرِبُ الْأَيْدِيَّ عَلَى صَلَاةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ وَكُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ قَبْلَ صَلَاةِ الْمَغْرِبِ فَقُلْتُ لَهُ أَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّاهُمَا فَالْكَانَ يَرَانَا نُصَلِّيهِمَا فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَإِذَا أَدَانَ الْمُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ الْمَغْرِبِ ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ فَيُرَكَعُونَ رَكَعَتَيْنِ وَرَكَعَتَيْنِ حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ الْغَرِيبَ لَيَدْخُلُ الْمَسْجِدَ فَيَحْسِبُ أَنَّ الصَّلَاةَ قَدْ صَلَّيْتَ مِنْ كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَوَكَيْعٌ عَنْ كَثْمَسٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ الْمُرِّي قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ كُلِّ إِذَا تَيْنِ صَلَاةٍ فَالْهَاتَا ثَلَاثًا قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ لِمَنْ شَاءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُبَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ فِي الرَّابِعَةِ لِمَنْ شَاءَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ يَأْخُذُ الطَّائِفَتَيْنِ رَكَعَةً وَالطَّائِفَةَ الْأُخْرَى مُوَاجِهَةً الْعَدُوِّ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا وَقَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ مُقْبِلِينَ عَلَى الْعَدُوِّ وَجَاءَ أَوْلِيكَ ثُمَّ صَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَةً ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَضَى هَوْلًا رَكَعَةً وَهُوَ لَأَيُّ رَكَعَةً وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخَوْفِ وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ بَارِئًا

وكروا ركعتين حتى  
قوله بن شاه ذكره في  
توضيح الخبر كما في البخاري



العدو فصلى بالذين معه ركعة ثم ذهبوا وجاء الآخرون فصلى بهم ركعة ثم  
 قضت الطائفتان ركعة ركعة قال وقال ابن عمر فإذا كان خوف أكثر من ذلك  
 فصل راكبا أو قائما ثوبى إماما **حدثنا** محمد بن عبد الله بن ثمير حدثنا أبي حدثنا  
 عبدا الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال شهدت مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف فصننا صفتين صفت خلف رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم والعدو بيننا وبين القبلة فكبر النبي صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا  
 ثم ركع وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعتنا جميعا ثم انحدر  
 بالسجود والصف الذي يليه وقام الصف المؤخر في نحر العدو فلما قضى النبي  
 صلى الله عليه وسلم السجود وقام الصف الذي يليه انحدر الصف المؤخر بالسجود  
 وقاموا ثم تقدم الصف المؤخر وتأخر الصف المقدم ثم ركع النبي صلى الله عليه  
 وسلم وركعنا جميعا ثم رفع رأسه من الركوع ورفعتنا جميعا ثم انحدر بالسجود  
 والصف الذي يليه الذي كان مؤخرا في الركعة الأولى وقام الصف المؤخر في  
 نحر العدو فلما قضى النبي صلى الله عليه وسلم السجود والصف الذي يليه انحدر  
 الصف المؤخر بالسجود فسجدوا ثم سلم النبي صلى الله عليه وسلم وسلمنا جميعا  
 قال جابر كما يصنع حرسكم هؤلاء بأصراهم **حدثنا** أحمد بن عبد الله بن يونس  
 حدثنا زهير حدثنا أبو الزبير عن جابر قال غرونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قوما من جهينة فقاتلونا قتالا شديدا فلما صليتنا الظهر قال المشركون لو ملنا  
 عليهم ميلة لا قطعناهم فأخبر جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك  
 فذكر ذلك لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وقالوا إنه ستأتيهم صلاة هي  
 أحب إليهم من الأولاد فلما حضرت العصر قال صفتنا صفتين والمشركون بيننا  
 وبين القبلة قال فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا جميعا ثم ركعنا

قوله فصل راكبا أو قائما  
 الأصل فيه قوله تعالى فإن  
 خفتم فرجالا أو ركباناً ولا  
 يصح الانتداء في الركوب  
 لعدم اتحاد المكان فيصلون  
 فرادى بالإيمان ولا بد في القيام  
 من الوقوف فإن المشاي لا تصح  
 صلاته بخلاف الركوب فإن  
 صلاة الراكب تصح ولو  
 مع السير إن كان مطلوباً  
 للضرورة لا إن كان طالباً  
 لعدم ما في حقه كما ذكر في الفقه

قوله والصف الذي يليه  
 بالرفع عطف على قائل  
 المحذر من غير تأكيده  
 بالبارز وجاز لوجود الفصل  
 وأجازوا فيه النصب على  
 أنه مفعول معه الظر المرعاة

قوله في نحر العدو أي في  
 مقابلته ونحو كل شيء أوله  
 قاله النوردي وصارت أراء  
 وأدأ في الطبع وهو غلط  
 نشأ من التباس الخط حق  
 التيسر على ملاعبي فقال  
 وفي نسخة في نحر العدو  
 وسلم من هذا القلط جمعه  
 نحو في الرواية الأخرى  
 لعدم التباس الخطايه

قوله حرسكم الحرس خدم  
 السلطان المرتبون لحفظه  
 وحراسته كافي النهاية وهو  
 جمع حارس ويقال في واحده  
 أيضاً حرسى بفتح الحاء ويترجم  
 بنوبتجي

قوله لو ملنا عليهم ميلة  
 أي لو حملنا عليهم حملة كما  
 قال تعالى ودالذين كفروا  
 لو تغفلون عن أسلحتكم  
 وأمتعتكم فيميلون عليكم  
 ميلة واحدة في أنوار التنزيل  
 تمنوا أن ينالوا منكم غرة  
 في صلاتكم فيشدون عليكم  
 شدة واحدة وهو بيان  
 ما لاجله امروا بأخذ السلاح  
 اه والشدة بالفتح الحملة  
 في الحرب كافي القاموس

قوله لا تقطنناهم أي لا ميناهم  
 منفردين واستأصلناهم

وحدثنا محمد بن

في نحر العدو

بجاء

وركعنا جميعا



اختلفت الروايات في صفة صلاة الخوف لاختلاف أيامها فقد صلى عليه الصلاة والسلام بعسنان وبعين نخلة وبذات الرقاع وغيرها على أشكال متباينة بناء على ما رآه من الاحوط فالاحوط في الحراسة والتوقى من العدو واخذ بكل رواية منها مع من العلماء اه مرقة

قوله ان طائفة صلت معه هكذا هو في اسرار النسخ وفي بعضها صلت معه وهما صحيحان كذا في شرح النووي قاله فيهم من كلامه ان الذي عنده اما صلت معه او صلت معه من غير جمع بينهما والنسخ الموجودة بايدينا متفقة على الجمع بينهما الا نسخة ومكتوب بهامش الاصل الذي حولنا عليه في انطبع بعد نقل ما عند الشارح لكن جميع نسخ مجلسنا يجمع بينهما

قوله وجاء الصدر هو بكسر الواو وضما يقال وجاءه وبجاءه اي قبله اه نوري

قوله على شجرة ظليلة اي ذات ظل اه نوري

قوله فاخترطه اي سله اه نوري

قوله فهدده يقال هدده وتهدده اذا توعدده وخوفه

ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ فَلَمَّا قَامُوا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الثَّانِي فَقَامُوا مَقَامَ الْأَوَّلِ فَكَبَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَبَّرْنَا وَرَكَعَ فَرَكَعْنَا ثُمَّ سَجَدَ وَسَجَدَ مَعَهُ الصَّفُّ الْأَوَّلُ وَقَامَ الثَّانِي فَلَمَّا سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي ثُمَّ جَلَسُوا جَمِيعًا سَلَّمَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ ثُمَّ خَصَّ جَابِرٌ أَنْ قَالَ كَمَا يُصَلِّي أَمْرًاؤُكُمْ هَؤُلَاءِ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ ابْنُ مُعَاذِ الْعَمَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ فِي الْخَوْفِ فَصَفَّهُمْ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ فَصَلَّى بِالَّذِينَ يَلُونَهُ رَكْعَةً ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ خَلْفَهُمْ رَكْعَةً ثُمَّ تَقَدَّمُوا وَتَأَخَّرَ الَّذِينَ كَانُوا قُدَّامَهُمْ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى صَلَّى الَّذِينَ تَخَلَّفُوا رَكْعَةً ثُمَّ سَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَرِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتِ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَاةَ الْخَوْفِ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ صَلَّتْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ وُجَّاهُ الْعَدُوِّ فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ثُمَّ تَبَتَ قَائِمًا وَأَمَمًا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ أَنْصَرَفُوا فَصَعُّوا وَوَجَّاهُ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ ثُمَّ تَبَتَ جَالِسًا وَأَمَمًا لِأَنْفُسِهِمْ ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا ابْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرِّقَاعِ قَالَ كُنَّا إِذَا آتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكَهَا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعَلَّقٌ بِشَجَرَةٍ فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَطَهُ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَفَنِي قَالَ لَا قَالَ فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ قَالَ فَتَهَدَّدَهُ

فلما سجد سجد الصف الثاني ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الأول فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا ورَكَع فرَكَعنا ثم سجد وسجد معه الصف الأول وقام الثاني فلما سجد الصف الثاني ثم جلسوا جميعاً سلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أبو الزبير ثم خص جابر أن قال كما يصلي أمتاكم هؤلاء حدثنا عميد الله ابن معاذ العمري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن صالح بن خوات بن جبير عن سهل بن أبي حنمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى بأصحابه في الخوف فصفهم خلفه صفين فصلَّى بالذين يلونه ركعة ثم قام فلم يزل قائماً حتى صلى الذين خلفهم ركعة ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم فصلَّى بهم ركعة ثم قعد حتى صلى الذين تخلَّفوا ركعة ثم سلم حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن يربد بن رومان عن صالح بن خوات عمَّن صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم ذات الرقاع صلاة الخوف أن طائفة صفت صلت معه وطائفة وجاه العدو فصلَّى بالذين معه ركعة ثم تبت قائماً وأمماً لأنفسهم ثم انصرفوا فصعُّوا وجاه الطائفة الأخرى فصلَّى بهم الركعة التي بقيت ثم تبت جالساً وأمماً لأنفسهم ثم سلم بهم حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عفان حدثنا ابن يربد حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن جابر قال أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا كنا بذات الرقاع قال كنا إذا آتينا على شجرة ظليلة تركها لرسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاء رجل من المشركين وسيف رسول الله صلى الله عليه وسلم معلق بشجرة فأخذ سيف نبي الله صلى الله عليه وسلم فأخرطه فقال لرسول الله صلى الله عليه وسلم اتخفني قال لا قال فمن يمنعك مني قال الله يمنعني منك قال فتهدده

أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ قَالَ قُبُودِي بِالصَّلَاةِ  
 فَصَلَّيْتُ بِطَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ تَأَخَّرُوا وَصَلَّيْتُ بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ قَالَ فَكَانَتْ  
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي  
 يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْخَوْفِ فَصَلَّيْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَخْدَى  
 الطَّائِفَتَيْنِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ صَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكَعَتَيْنِ فَصَلَّيْتُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَصَلَّيْتُ  
 بِكُلِّ طَائِفَةٍ رَكَعَتَيْنِ

قوله فكانت لرسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم أربع ركعات وللقوم ركعتان قال النووي معناه صلى بالطائفة الأولى ركعتين وسلم وسلموا وبالثانية كذلك وكان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم متغفلا في الثانية وهم مفترسون واستدل به الشافعي وأصحابه على جواز صلاة المفترض خلف المتغفل اه وتبعه ابن حجر ويحسن لأنسلم ذلك فنقول كما في المرقاة لا ينبغي أن يحمل الحديث على المختلف في جوازه ويترك ظاهره المتفق على صحته وقد قيل ان هذا كان قبل آية القصر أو في موضع الإقامة فقوله في الحديث وللقوم ركعتان يعنى مع الامام وقول النووي وسلم وسلموا غير مسلم بل كل من الطائفتين اتوا صلاتهم أربعا كما كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم صلاها أربعا الآن احدى الطائفتين اتوها بصفة اللاحق والاخرى بصفة المسبوق على ما ذكر في كتب الفقه

أخبارنا معاوية بن

تم بحمد الله تعالى طبع الجزء الثاني من  
 الجامع الصحيح ويليهِ الجزء الثالث وأوله  
 كتاب الجمعة

## بيان ما في الجزء الثاني من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه المتين

عند مقابله بنسخة مصححة مقتناة بعد طبعه

صواب	خطا	سطر	صفحة
حتى تعتدل	حتى تعدل	٨	١١
شُرِّه	شَرِّه	٢٠	١٨
صلى بنا رسول الله	صلى رسول الله	١٦	٢٧
بهذا الاسناد نحوه (كذا في نسخة)		١٧	٣٠
وقال اقول	قال اقول	٦	٣٣
خمس عشرة آية	خمس عشرة	٥	٣٨
وعبد الله بن عمرو	عبد الله بن عمرو	١٣	٣٩
معدان بن ابي طلحة ( انظر الهامش )	معدان بن طلحة	١٨	٥١
شعره وشبابه	شعره او شبابه	٩	٥٢
وجد في المتن البولاق هنا هذه الزيادة (حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر وهو ابن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابراهيم عن عاصم ابن سعد عن العباس بن عبدالمطلب انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا سجد العبد سجد معه سبعة اطراف وجهه وكفاه وركبناه وقدامه)		١	٥٣
قال الاعمش وحدثني	قال وحدثني	١٣	٦٠
وذكر عندها	ذكر عندها	١٤	٦٠
ليس لي (كذا في نسخة)		٢٠	٨٠
على ركبته اليسرى	على ركبته	١٤	٩٠
ان النبي	عن النبي	٧	٩٥
يَلِي الْوَجْهَ	يَلِي الْوَجْهَ	٢١	١١٧
ويرفع صوته بالتكبير	ويرفع صوته	١٩	١٤٠
في ثوب واحد	في ثوب	١٠	١٥٨
(قال مسلم) ابن صرjanaة هو سعيد بن عبد الله وصرjanaة امه	(قال مسلم) سعيد بن عبد الله وصرjanaة امه	٩	١٧٦
أفيكم أحد	فيكم أحد	٧	٢٠٦

فهرسة الجزء الثاني من صحيح الامام مسلم رضي الله عنه

		﴿ كتاب الصلاة ﴾	
باب استخلاف الامام اذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرها الخ	٢٠	باب بدء الاذان	٢
باب تقديم الجماعة من يصلي بهم الخ	٢٥	باب الامر بشفع الاذان وايتار الاقامة	٢
باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة اذا ناهما شي في الصلاة	٢٧	باب صفة الاذان	٣
باب الامر بتحسين الصلاة واتمامها	٢٧	باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد	٣
باب النهي عن سبق الامام بركوع أو سجود ونحوها	٢٨	باب جواز اذان الاعمى اذا كان معه بصير	٣
باب النهي عن رفع البصر الى السماء في الصلاة	٢٩	باب الامساك عن الاغارة على قوم في دار الكفر اذا سمع فيهم الاذان	٣
باب الامر بالسكون في الصلاة والنهي عن الاشارة الخ	٢٩	باب القول مثل قول المؤذن لمن سمعه ثم يصلي على النبي ثم يسأل له الوسيلة	٤
باب تسوية الصفوف واقامتها وفضل الاول فالاول منها الخ	٣٠	باب فضل الاذان وهرب الشيطان	٥
باب أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رؤسهن من السجود حتى يرفع الرجال	٣٢	باب استحباب رفع اليدين عند المنكبين مع تكبيرة الاحرام والركوع الخ	٦
باب خروج النساء الى المساجد اذا لم يترتب عليه فتنة الخ	٣٢	باب اثبات التكبير في كل خفض ورفع في الصلاة الارفعه من الركوع الخ	٧
باب التوسط في القراءة في الصلاة الجهرية بين الجهر والاسرار الخ	٣٤	باب وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة الخ	٨
باب الاستماع للقراءة	٣٤	باب نهى المأموم عن جهره بالقراءة خلف امامه	١١
باب الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن	٣٥	باب حجة من قال لا يجهر بالبسملة	١٢
باب القراءة في الظهر والعصر	٣٧	باب حجة من قال البسملة آية من أول كل سورة سوى براءة	١٢
باب القراءة في الصبح	٣٩	باب وضع يده اليمنى على اليسرى الخ	١٣
باب القراءة في العشاء	٤١	باب التشهد في الصلاة	١٣
باب أمر الأئمة تخفيف الصلاة في تمام	٤٢	باب الصلاة على النبي بعد التشهد	١٦
باب اعتدال أركان الصلاة وتخفيفها في تمام	٤٤	باب التسميع والتحميد والتأمين	١٧
		باب اتمام المأموم بالامام	١٨
		باب النهي عن مبادرة الامام بالتكبير	٢٠

المرجو من المطالع ابدان الفسفة الواقعة فوق نون الجمع فتحة اول السطر التاسع من هذه الصفحة اعني الصفحة الخامسة

باب جواز لعن الشيطان في اثناء الصلاة والتعود منه الخ	٧٢	باب متابعة الامام والعمل بعده	٤٥
باب جواز حمل الصبيان في الصلاة	٧٣	باب ما يقول اذا رفع رأسه من الركوع	٤٦
باب جواز الخطوة والخطوتين في الصلاة	٧٤	باب النهي عن قراءة القرآن في الركوع والسجود	٤٨
باب كراهة الاختصار في الصلاة	٧٤	باب ما يقال في الركوع والسجود	٤٩
باب كراهة مسح الحصى وتسوية التراب في الصلاة	٧٤	باب فضل السجود والحث عليه	٥١
باب النهي عن البصاق في المسجد الخ	٧٥	باب اعضاء السجود والنهي عن كف الشعر والتوب وعقص الرأس في الصلاة	٥٢
باب جواز الصلاة في النملين	٧٧	باب الاعتدال في السجود ووضع الكفين على الارض الخ	٥٣
باب كراهة الصلاة في ثوب له أعلام	٧٧	باب ما يجمع صفة الصلاة وما يفتح به ويحتم به وصفة الركوع الخ	٥٣
باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد أكله في الحال الخ	٧٨	باب سترة المصلي	٥٤
باب نهى من أكل نوماً أو بصلاً أو كراثاً أو نحوها	٧٩	باب منع المار بين يدي المصلي	٥٧
باب النهي عن نشد الضالة في المسجد	٨٢	باب دنو المصلي من السترة	٥٨
باب السهو في الصلاة والسجود له	٨٢	باب قدر ما يستر المصلي	٥٩
باب سجود التلاوة	٨٨	باب الاعتراض بين يدي المصلي	٦٠
باب صفة الجلوس في الصلاة وكيفية وضع اليدين على الفخذين	٩٠	باب الصلاة في ثوب واحد وصفة لبسه	٦١
باب السلام للتحليل من الصلاة عند قراعتها وكيفيته	٩١	كتاب المساجد ومواضع الصلاة	٦٣
باب الذكر بعد الصلاة	٩١	باب ابتناء مسجد النبي صلى الله تعالى عليه وسلم	٦٥
باب استحباب التعود من عذاب القبر	٩٢	باب تحويل القبلة من القدس الى الكعبة	٦٥
باب ما يستعاذ منه في الصلاة	٩٢	باب النهي عن بناء المساجد على القبور واتخاذ الصور فيها والنهي عن اتخاذ القبور مساجد	٦٦
باب استحباب الذكر بعد الصلاة الخ	٩٤	باب فضل بناء المساجد والحث عليها	٦٨
باب ما يقال بين تكبيرة الاحرام والقراءة	٩٨	باب التدب الى وضع الايدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق	٦٨
باب استحباب اتيان الصلاة بوقار وسكينة والنهي عن اتيانها سعيًا	٩٩	باب جواز الاقماء على العقين	٧٠
باب متى يقوم الناس للصلاة	١٠١	باب تحريم الكلام في الصلاة ونسخ ما كان من اباحتها	٧٠
باب من أدرك ركعة من الصلاة الخ	١٠٢		



باب أوقات الصلوات الخمس	١٠٣	باب المشى الى الصلاة تمحى به الخطايا الخ	١٣١
باب استحباب الابراد بالظهر في شدة الحر لمن يمضى الى جماعة ويناله الحر في طريقه	١٠٧	باب فضل الجلوس في صلاة بعد الصبح وفضل المساجد	١٣٢
باب استحباب تقديم الظهر في أول الوقت في غير شدة الحر	١٠٩	باب من أحق بالامامة	١٣٣
باب استحباب التبكير بالعصر	١٠٩	باب استحباب القنوت في جميع الصلاة اذا نزلت بالمسلمين نازلة	١٣٤
باب التغليظ في تقويت صلاة العصر	١١١	باب قضاء الصلاة الفائتة الخ	١٣٨
باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاة العصر	١١١	باب (أو) كتاب صلاة المسافرين	١٤٢
باب فضل صلاتي الصبح والعصر	١١٣	باب قصر الصلاة بمنى	١٤٥
باب بيان أن أول وقت المغرب عند غروب الشمس	١١٥	باب الصلاة في الرحال في المطر	١٤٧
باب وقت العشاء وتأخيرها	١١٥	باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت	١٤٨
باب استحباب التبكير بالصبح في أول وقتها وهو التغليس الخ	١١٨	باب جواز الجمع بين الصلاتين في السفر	١٥٠
باب كراهية تأخير الصلاة عن وقتها الخ	١٢٠	باب الجمع بين الصلاتين في الحضر	١٥١
باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها	١٢١	باب جواز الانصراف من الصلاة عن اليمين والشمال	١٥٣
باب يجب اتيان المسجد على من سمع النداء	١٢٤	باب استحباب يمين الامام	١٥٣
باب صلاة الجماعة من سنن الهدى	١٢٤	باب كراهة الشروع في نافلة بعد شروع المؤذن	١٥٣
باب النهى عن الخروج من المسجد اذا أذن المؤذن	١٢٤	باب ما يقول اذا دخل المسجد	١٥٥
باب فضل صلاة العشاء والصبح في جماعة	١٢٥	باب استحباب تحية المسجد بركتين وكراهة الجلوس قبل صلاتهما الخ	١٥٥
باب الرخصة في التخلف عن الجماعة بعذر	١٢٦	باب استحباب ركعتين في المسجد لمن قدم من سفر أول قدومه	١٥٦
باب جواز الجماعة في النافلة والصلاة على حصير وخمرة وثوب وغيرها	١٢٧	باب استحباب صلاة الضحى وان أقلها ركعتان وأكملها ثمان ركعات الخ	١٥٦
باب فضل صلاة الجماعة وانتظار الصلاة	١٢٨	باب استحباب ركعتي سنة الفجر والحك عليهما وتخفيفهما الخ	١٥٩
باب فضل كثرة الخطا الى المساجد	١٣٠	باب فضل السنن الراجعة قبل الفرائض وبعدهن وبيان عددهن	١٦١
		باب جواز النافلة قائما وقاعدا وفعل بعض الركعة قائما وبعضها قاعدا	١٦٢

باب فضيلة حافظ القرآن	١٩٤	باب صلاة الليل وعدد ركعات النبي	١٦٥
باب فضل الماهر بالقرآن والذي يتتبع فيه	١٩٥	صلى الله عليه وسلم في الليل وأن الوتر ركعة وأن الركعة صلاة صحيحة	
باب استحباب قراءة القرآن على أهل الفضل والحدائق فيه الخ	١٩٥	باب جامع صلاة الليل ومن نام عنه أو مرض	١٦٨
باب فضل استماع القرآن وطلب القراءة من حافظه للاستماع الخ	١٩٥	باب صلاة الاوايين حين ترمض الفصال	١٧١
باب فضل قراءة القرآن في الصلاة وتعلمه	١٩٦	باب صلاة الليل مثنى مثنى والوتر ركعة من آخر الليل	١٧١
باب فضل قراءة القرآن وسورة البقرة	١٩٧	باب من خاف أن لا يقوم من آخر الليل فليوتر أوله	١٧٤
باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة والحث على قراءة الآيتين من آخر البقرة	١٩٨	باب أفضل الصلاة طول القنوت	١٧٥
باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي	١٩٩	باب في الليل ساعة مستجاب فيها الدعاء	١٧٥
باب فضل قراءة قل هو الله أحد	١٩٩	باب الترغيب في الدعاء والذكر الخ	١٧٥
باب فضل قراءة المعوذتين	٢٠٠	باب الترغيب في قيام رمضان وهو (الترأويح)	١٧٦
باب فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه الخ	٢٠١	باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه	١٧٨
باب بيان أن القرآن على سبعة أحرف وبيان معناه	٢٠٢	باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل	١٨٦
باب ترتيل القراءة واجتناب الهد وهو الافراط في السرعة الخ	٢٠٤	باب ما روى فيمن نام الليل أجمع حتى أصبح	١٨٧
باب ما يتعلق بالقراءات	٢٠٥	باب استحباب صلاة النافلة في بيته وجوازها في المسجد	١٨٧
باب الاوقات التي نهى عن الصلاة فيها	٢٠٦	باب فضيلة العمل الدائم من قيام الليل وغيره	١٨٨
باب اسلام عمرو بن عبسة	٢٠٨	باب أمر من نكس في صلاته أو استعجم عليه القرآن أو الذكر الخ	١٨٩
باب لا تحروا وبصلاتكم طلوع الشمس ولا غربها	٢١٠	باب فضائل القرآن وما يتعلق به	١٩٠
باب معرفة الركعتين اللتين كان يصليهما النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر	٢١٠	باب الأمر بتعهد القرآن وكراهة الخ	١٩٠
باب استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب	٢١١	باب استحباب تحيين الصوت بالقرآن	١٩٢
باب بين كل أذانين صلاة	٢١٢	باب ذكر قراءة النبي صلى الله عليه وسلم سورة الفتح يوم فتح مكة	١٩٣
باب صلاة الخوف	٢١٢	باب نزول السكينة لقراءة القرآن	١٩٣


# الجامع الصحيح

للإمام أبي إسماعيل مسلم بن الحجاج  
ابن مسلم القشيري النيسابوري

طبعة مصححة ومقابلة  
على عدة مخطوطات ونسخ معتمدة

إنفق العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم . الصحاحات البخاري ومسلم  
وتلقنهما الأمة بالقبول . ثم أن مسلم رتب كتابه على أبواب فهو مبني  
في الحقيقة ولكن لم يذكر تراجم الأبواب لئلا يزداد  
بها حجم الكتاب واشتباها على حواشيه

الجزء الثالث



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كتاب الجمعة

ذكر الترويض في يوم الجمعة  
الجمعة والسكون والالتفات وما  
الترجيع الفصح والفتحة ما على  
ما عليه التلاوة كالي من ٨٥  
قوله عن عبدالله أراد به  
ابن عمر رضي الله تعالى  
عنه كما في نسخة وسيجي  
التصرح به عما قريب وكان  
تابع مولا  
قوله عليه السلام ليغتسل  
ذهب مالك الى وجوب  
الغسل يوم الجمعة لان الامر  
للوجوب وذهب الجمهور  
الى استحبابه وحلوا الامر  
على النجس لقوله عليه السلام  
من توضأ يوم الجمعة فيها  
ولعبت ومن اغتسل فهو  
افضل كذا في البارقي لكن  
المعروف من مذعب مالك  
واصحابه على ما ذكره القاضي  
عياض منهم استحباب غسل  
الجمعة عندهم ايضا وقد  
عرف جواز ترك الغسل  
باكتفاء سيدنا عثمان  
بالوضوء كما يأتي ذكره  
حادثه في الصفحة التي  
على هذه

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْبِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو رُحَيْبٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمَبْرِ مَنْ  
جَاءَ مِنْكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا أَبُو  
جَرِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو شَهَابٍ عَنْ سَالِمٍ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عُمَرَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيَّنَّا هُوَ

عن عبد الله بن عمر  
أخبرني ابن جريح  
أخبرنا ابن شهاب

( بخط )



يُخْطَبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَناداهُ عُمَرُ آيَةُ سَاعَةٍ هَذِهِ فَقَالَ إِنِّي سَعَيْتُ الْيَوْمَ فَلَمْ أَتَقَلِّبْ إِلَى أَهْلِي حَتَّى سَمِعْتُ  
 الْبِدَاءَ فَلَمْ أَزِدْ عَلَى أَنْ تَوَضَّأْتُ قَالَ عُمَرُ وَالْوُضُوءُ أَيْضًا وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُ بِالْفُتَيْلِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ  
 مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يُخْطَبُ النَّاسَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ دَخَلَ  
 عُمَانُ بْنُ عَفَّانٍ فَعَرَّضَ بِهِ عُمَرُ فَقَالَ مَا بَالُ رِجَالٍ يَسْأَخِرُونَ بَعْدَ الْبِدَاءِ فَقَالَ عُمَانُ  
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا زِدْتُ حِينَ سَمِعْتُ الْبِدَاءَ أَنْ تَوَضَّأْتُ ثُمَّ أَقْبَلْتُ فَقَالَ عُمَرُ  
 وَالْوُضُوءُ أَيْضًا أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ  
 إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ  
 سَلِيمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ  
 وَأَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ  
 أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ فَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ  
 يَنْتَابُونَ الْجُمُعَةَ مِنْ مَنَازِلِهِمْ مِنَ الْعَوَالِي فَيَأْتُونَ فِي الْعِبَاءِ وَيُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ  
 فَتُخْرَجُ مِنْهُمْ الرِّيحُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهُوَ عِنْدِي  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ فَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّاسُ  
 أَهْلَ عَمَلٍ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ كُفَاهُ فَكَانُوا يَكُونُ لَهُمْ ثِقَلٌ فَقِيلَ لَهُمْ لَوْ أَعْتَسَلْتُمْ يَوْمَ  
 الْجُمُعَةِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ  
 الْحَارِثِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هِلَالٍ وَبُكَيْرَ بْنَ الْأَشَجِّ حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

قوله دخل رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الرجل هو سيدنا عثمان كما جاء  
 ميثاقا بعد  
 قوله فلم اقلب الى اهلي  
 الانقلاب هو الرجوع قال  
 تعالى وينقلب الى اهله  
 مسرورا  
 قوله حتى سمعت النداء  
 يعنى الاذان  
 قوله فلما ارد على ان توضح  
 اى لم اقبل شئ بعد ان  
 سمعت الاذان الا بالوضوء  
 قوله والوضوء ايضا قال  
 النووي هو منصوب اى  
 وتوضأت بالوضوء فقط اه  
 قوله كان يأمر بالفضل اى  
 امر ندى كادل عليه تركه  
 على حاله بمحض الصحابة  
 قوله عليه السلام الغسل  
 يوم الجمعة واجب الخ المراد  
 بالواجب هنا المندوب لانهم  
 كانوا يلبسون الصوف  
 ويتأذى بعضهم برائحة  
 بعض لغيره بلفظ ٣

**باب**  
 وجوب غسل الجمعة  
 عن سبيل بلغ من  
 الرجال وبيان ما  
 اسروا به  
 ٣ الواجب ليكون آدمى الى  
 الاجابة اه ابن الملك ويأتى  
 فى المان ما يؤيد ما ذكره  
 قوله على شكل عظمى بالغ  
 فان قلت هذا يشير الى ان  
 المراد بالواجب هو الواجب  
 الاسطراسى والا لكان القيد  
 به عينا للناذ كره لان الغسل  
 قالت له لا للاحتراز عن  
 ظهور كذا فى المبادئ

قولهما ويصيبهم الغبار وفى  
 صحيح البخارى زيادته العرق  
 قوله لوانكم تطهروا ليومكم  
 هذا هذا اللفظ ولفظ لو  
 اقتستلتم يوم الجمعة فى الرواية  
 الاخرى يقتضى ايضا علم  
 الوجوب لان تقديره لكان  
 حتما

**باب**  
 الطيب والسواك  
 يوم الجمعة

لم تسمعوا ان رسول الله  
 اخبركم الجمعة

من منازلهم ومن العوالي  
 ج ج ج ج ج

يكون لهم الغفل

قوله دخل رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قوله فلما ارد على ان توضح  
 قوله والوضوء ايضا قال  
 قوله كان يأمر بالفضل اى  
 قوله عليه السلام الغسل  
 قوله لوانكم تطهروا ليومكم  
 قوله لوانكم تطهروا ليومكم  
 قوله لوانكم تطهروا ليومكم



عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلِيمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ وَسِوَالِكٍ وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا قَدَّرَ عَلَيْهِ إِلَّا تَنِي بَكِيرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَالَ فِي الطَّيِّبِ وَلَوْ مِنْ طَيِّبِ الْمَرْأَةِ حِذْنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِي حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسَبِّحٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ ذَكَرَ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفَيْسَلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَالَ طَاوُسٌ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ وَيَمَسُّ طَيِّبًا أَوْ دُهْنًا إِنْ كَانَ عِنْدَ أَهْلِهِ قَالَ لَا أَعْلَمُهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الصَّخَالِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَدَّشَةَ وَهَيْبُ بْنُ حَدَّشَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَقٌّ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ أَنْ يَغْتَسِلَ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ثُمَّ رَاحَ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّلَاثَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ حَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ قَالَ ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخَطَّبُ فَقَدْ لَعِنَتْ

قوله وسواك ويمس من الطيب معناه ويسن السواك ويمس الطيب ويجوز ويمس يقص الميم وضحاها نوري وفي صحيح البخاري يدل وسواك ويمس « أن يسأل وأن يمس » قوله ما قدر عليه قال القاضي غتسل لتكثيره وغتبل لتأكيده حتى يفعله بما أمكنه ويرويده قوله ولو من طيب المرأة وهو المكروه للرجال وهو ما ظهر لونه وحق ربه فاباحه للرجل هنا للضرورة لعدم غيره وهذا يدل على تأكيده اه نوري وفي الشفاة عن مسند الإمام أحمد وسننه الترمذي حقا على المسنون أن يغتسلوا يوم الجمعة وليس إحداهم من طيبهاه فان لم يجد فماء له طيب اه قوله حق لله ويروي حقه الله على ما يظهر من شرح الشارح ولفظ البخاري « حق على كل مسلم أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً يغتسل فيه رأسه وجسده » وفي رواية له « لله تعالى على كل مسلم حق أن يغتسل في كل سبعة أيام يوماً » وأراد به يوم الجمعة كإجماع في بعض الطرق على ما ذكره القسطلاني قاله المناوي وذكر الرأس وإن شمله الجسد اهتمامه ولأنه يغتسل بمحوظه وهذا حق اختياراً لا حق وجوب اه قوله غسل الجنابة معناه غسل ككفيل الجنابة والتشبيه لبيان صفة الغسل لالبيان الوجوب والاحقية غسل الجنابة بالمراعاة فان الغسل لحضور الجمعة لا اليوم وهو ظاهر وان غنى على من قال ويستحب له مراعاة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغتسل على بصره اه قوله ثم راح أي مضى الى صلاة الجمعة الروح وان كان هو الذهاب بعد الزوال كاهو المتعارف الا ان المراد به هنا تكون التبرك بها طلباً هو المضى والذهاب قال الجهد لم يرد دواج التبرك بل المراد

قوله يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكفرون أي يسمعون أي يسمعون الذكر لان قول انصت اذا كان لغو مع انه امر بعمد في الغيرة من الكلام اول وانما طريق النبي هنا الاكثار بالاعادة اه سيارق قوله يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكفرون أي يسمعون أي يسمعون الذكر لان قول انصت اذا كان لغو مع انه امر بعمد في الغيرة من الكلام اول وانما طريق النبي هنا الاكثار بالاعادة اه سيارق قوله يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكفرون أي يسمعون أي يسمعون الذكر لان قول انصت اذا كان لغو مع انه امر بعمد في الغيرة من الكلام اول وانما طريق النبي هنا الاكثار بالاعادة اه سيارق

باب في الانصات يوم الجمعة في الخطبة  
ع خف اليها ورواح النهار فبين غدوه قال تعالى غدوها شهر ورواحها شهر قوله فكأنما قرب بدنة أي تصدق بها والبدنة هنا الأبل خاصة لوقوعها في مقابلة البقرة وفي غير هذا الموضع تشملها ويقعان على الذكر والاشياء والهائمات الواحدة كافي النوري قوله كبشاً اقرب أي ذكراً من الضأن (وحدثني ذاقرن وما كان يلاقرن يقال له أم وسلفه له لانه أحسن صودة قوله دجاجة قال القسطلاني بتشليث الدال والفتح هو الفصيح اه

قوله يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكفرون أي يسمعون أي يسمعون الذكر لان قول انصت اذا كان لغو مع انه امر بعمد في الغيرة من الكلام اول وانما طريق النبي هنا الاكثار بالاعادة اه سيارق قوله يستمعون الذكر أي الخطبة فلا يكفرون أي يسمعون أي يسمعون الذكر لان قول انصت اذا كان لغو مع انه امر بعمد في الغيرة من الكلام اول وانما طريق النبي هنا الاكثار بالاعادة اه سيارق

**وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عميل بن خالد عن ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن إبراهيم بن قارظ وعنه ابن المسيب أنهما حدثاه أن أباهم ريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بمثله \* **وحدثني** محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني ابن شهاب بالإسنادين جميعاً في هذا الحديث مثله غير أن ابن جريج قال إبراهيم بن عبد الله بن قارظ **وحدثنا** ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن أبي الرناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا قلت لصاحبك أنصت يوم الجمعة والإمام يخطب فقد لغبت قال أبو الرناد هي لغة أبي هريرة وإنما هو فقد لغوت **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك ح وحدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن أبي الرناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر يوم الجمعة فقال فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئاً إلا أعطاه إياه زاد قتيبة في روايته وأشار بيده يقلبها **حدثنا** زهير بن حرب حدثنا إسماعيل بن إبراهيم حدثنا أيوب عن محمد بن عبد الله بن شهاب قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم قائم يصلي يسأل الله خيراً إلا أعطاه إياه وقال بيده يقلبها **يزهدنا** **حدثنا** ابن المنذر حدثنا ابن أبي عمير عن ابن عون عن محمد بن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم **وحدثني** حميد بن مسعدة الباهلي حدثنا بشر يعني ابن مفضل حدثنا سلمة وهو ابن علقمة عن محمد بن أبي هريرة قال قال أبو القاسم صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** عبد الرحمن بن سلام الجمحي حدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال إن في الجمعة ساعة لا يوافقها مسلم يسأل الله فيها خيراً إلا

قوله فقد لغبت هو بمعنى لغوت أي تكلمت بالإنبيى يقال لغت لغواً لغواً يغزوا ويقال لغى يغى كلقى يلقى ومصدر الأول اللغوس ومصدر الثاني اللغاكفة كالمقاموس

قوله هي لغة أبي هريرة وعليها التلاوة في قوله تعالى وقال الذين كفروا لا تنفخوا لهذا القرآن والفرا فيه والمعنى كما في الكشاف لا تسمعوا له إذا قرئ وتشاغلوا عند قراءته برفع الأصوات بالخرافات للشوشوه على القسارى قال البيضاوي وقرئ بهم الغسين والمعنى واحد اه

قوله فيه ساعة الخ ويأتي بلفظ ان في الجمعة لساعة الخ أي ان في يومها ساعة شرعية عطية قال النواوي

**باب**

في الساعة التي في يوم الجمعة

أجبهها كلمة القدر والاسم الأعظم لتسوف الدعوى على مراعاة ساعات ذلك اليوم وجاء تعيينها في خبر آخر اه

قوله لا يوافقها يصادفها قوله قائم يصلي وفي الجامع الصغير وهو قائم يصلي يسأل الخ والجمع الثلاث أحوال كافي التيسير ومعنى قائم ملازم ومواظب كقوله تعالى مادمت عليه قائماً ومعنى يصلي يدعو كما في شرح النووي عن القاضي

قوله يسأل الله شيئاً وفي الرواية الأخرى خيراً قال المنذرى من خيور الدنيا والآخرة أي مما يليق اه وفي روايات المشكاة وفيه ساعة لا يسأل الصديق فيها شيئاً إلا أعطاه ما لم يسأل حرماً اه

قوله وأشار بيده يقلبها أي يشير إلى قلة تلك الساعة وعدم امتدادها

وقوله في الرواية الأخرى وقال بيده معناه وأشار بيده ومعنى الزهد أيضاً التقليل يقال شئ زهيد أي قليل ويأتي في الحديث وهي ساعة خفيفة

وحدثناه قتيبة بن

محمد بن

حدثنا بشر بن الفضل بن

قوله هو ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة أي الى أن تؤدي صلاة الجمعة ويفرغ منها ذكر النووي من القاضي عياض بيان اختلاف السلف في تعيين تلك الساعة قال والصحيح بل الصواب ما رواه مسلم من حديث أبي موسى عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أنها ما بين أن يجلس الامام الى أن تقضى الصلاة اه وفي المرقاة قال الطيبي الظاهر أن يقال بين أن يجلس وبين أن تقضى الال انه أي بالي ليعين أن جميع الزمان المبتدأ من الجلوس الى انقضاء الصلاة تلك

فضل يوم الجمعة

السوية والى هذه نظيرة من في قولهم من جئنا وبينك محاب فقلت على استيعاب المحاب للمسافة المتوسطة ولولاها لم يفهم اه قوله وفيه اخرج منها وفي الرواية الاخرى زيادة ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة وكل هذه الامور غير فان اهبط آدم من الجنة لا للطرد بل للخلافة ترتب عليها مصالح كثيرة واماليق الساعة فذكر النووي انه سبب لتعجيل جزاء السالحاء

هداية هذه الامة ليوم الجمعة

قوله نحن أي أنا وامي الآخرون يعنى ظهوراً في الدنيا ونحن السابقون يوم القيامة أي حساباً ودخولاً في الجنة كما يأتي سيناً في احاديث الباب ويروي الاولون بدل السابقون قوله بيد هو مثل غير وزنا ومعنى وامرأى فعنى بيذان خبران أي الا أن اولكن قوله لليهود خدا الخ أي هيداليهود خدا لان ظروف الزمان لا تكون اخباراً عن الجنة فيقدر فيه معنى يمكن تحديره خبراً قاله النووي

أعطاه إياه قال وهي ساعة خفيفة وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر بن همام بن منبه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل وهي ساعة خفيفة وحدثني أبو الطاهر وعلي بن خشرم قالوا أخبرنا ابن وهب عن محرم بن بكير ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى قالوا حدثنا ابن وهب أخبرنا نعيم بن عبد الله عن أبي بريدة عن أبي موسى الأشعري قال قال لي عبد الله بن عمر سمعت أباك يحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في شأن ساعة الجمعة قال قلت نعم سمعته يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول هي ما بين أن يجلس الإمام إلى أن تقضى الصلاة وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الرحمن الأعرج أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خيرة يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المعوية يعني الجزائمي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم وفيه أدخل الجنة وفيه أخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة وحدثنا عمر والنقاد حدثنا سفيان بن عيينة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة بيد أن كل أمة أو يت الكتاب من قبلنا وأوتيناهم من بعدهم ثم هذا اليوم الذي كتبه الله علينا هدانا الله له فالتاس لنا فيه تبع اليهود غداً والنصارى بعد غد وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة وأبن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نحن الآخرون ونحن السابقون يوم القيامة مثله وحدثنا قتيبة بن سعيد وزهير بن حرب قالوا حدثنا جرير

وحدثنا ابن رافع

حدثني حرمة بن يحيى

حدثنا ابن أبي عمير رواية عن ابن طاوس كما في حاشية نسخة والناس في الكليات ان ابن طاوس يروي عنه السابقان قوله وابن طاوس حكي عن أبي الزناد

( عن )

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ الْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَنَحْنُ أَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ بِيَدِ اللَّهِ أَوْ تَوَالِ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ فَاخْتَلَفُوا فَمَهْدَانَا اللَّهُ لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ فَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ هَدَانَا اللَّهُ لَهُ قَالَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَالْيَوْمَ لَنَا وَعَدَا لِلْيَهُودِ وَبَعْدَ عَدِ لِلنَّصَارَى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخَى وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِيَدِ اللَّهِ أَوْ تَوَالِ الْكِتَابِ مِنْ قَبْلِنَا وَأَوْتِنَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ فَهَدَانَا اللَّهُ لَهُ فَهَمُّ لَنَا فِيهِ تَبِعَ فَالْيَهُودُ وَعَدَا وَالنَّصَارَى بَعْدَ عَدِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَوَأَصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَضَلَّ اللَّهُ عَنِ الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمَ السَّبْتِ وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمَ الْأَحَدِ فَجَاءَ اللَّهُ بِنَا فَهَدَانَا اللَّهُ لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ لِجَعَلِ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالْأَحَدَ وَكَذَلِكَ هُمْ تَبِعُ لَنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَحْنُ الْآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالْأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمَقْضَى لَهُمْ قَبْلَ الْخَلَائِقِ وَفِي رِوَايَةٍ وَأَصِلُ الْمَقْضَى بَيْنَهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَارِقٍ حَدَّثَنِي رَبِيعُ بْنُ جِرَاشٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُدِينَا إِلَى الْجُمُعَةِ وَأَضَلَّ اللَّهُ عَنْهَا مَنْ كَانَ قَبْلَنَا فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ فَضِيلٍ وَوَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ النَّاصِرِيُّ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَابِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله بيد أي لكنهم والاستثناء من تأكيد المدح بما يشبه الذم فإن كوننا من بعدهم فيه معنى التسخير لكتابهم والناسخ هو السابق للفضل والاعتبار للمعاني لا للتقدم الزمني ذكر ملاحق من المولى الروي أنه قال ومن يدعي صنع الله أن جعلهم عبدة لنا وقضائهم لصانعنا وتعذيبهم تأديبنا اه بعض

قوله فهذا يومهم الذي اختلفوا فيه أي بالقبول وعدمه نقل النووي عن القاضي أنه قال الظاهر أنه وكل إلى اجتيازهم وتوكان منصوصاً لم يصح اختلافهم فيه اه لكن رواية وهذا يومهم الذي فرض عليهم في أي أي صريحة في تعيينه لهم قال السندي في حراشي سنن النسائي الظاهر أنه أرجب عليهم يوم الجمعة بعينه والعبادة فيه فاختاروا لأنفسهم أن يبدل الله لهم يوم السبت فاجيبوا إلى ذلك وليس بمستبعد من قوم قالوا لنبيهم اجعل لنا الهما ذلك اه

قوله قال يوم الجمعة ونظير النسائي يعني يوم الجمعة وهو واضح

قوله لجعل الجمعة والسبت والاحد وكذلك هم تبع لنا يوم القيامة يعني أن ما اختاروه من الأيام تبعنا ليوم الجمعة يعينان بعده فكذلك هم تابعون لنا اه ابن الملك

باب

فضل التهجير يوم الجمعة

بج

بج

عن أبي هريرة ج وعمر بن الخطاب

حدثنا أبو كريب عن حداثا ابن زائده عن



لولا يكتبون الاول فالاول  
 البقاء للقرئيب اى يكتبون  
 ثواب من ياتي في الوقت  
 الاول ثم من ياتي بعده في  
 الوقت الثاني قال ابن الملك  
 ساه اول لانه سابق على  
 من ياتي في الوقت الثالث  
 فالاول هنا معنى السابق اه  
 قوله فاذا جلس الامام اى  
 سعد المنبر قال الجرهمي  
 يقال جلس الرجل اذا اوى  
 بجدا وهو الموضع المرتفع اه  
 مبارق وفي المشكاة فاذا خرج  
 الامام وهو لفظ البخارى  
 وفسر الخروج بالصدود  
 فلا يتوقف وجوب الانصات  
 على شروع الخطيب في الخطبة  
 بل يجب بخروجه كما هو  
 منهيها وقد ورد اذا خرج  
 الامام فلا صلاة ولا سلام  
 والترجيح للمعجم  
 لولا مثل المهجر اى المبكر  
 الى الجمعة والتكبير الى كل شئ  
 هو المبادرة اليه كما في النهاية

وقد ما يتصل بجمع المصنف في باب كراهية في الصلاة راجع من ٧٤ ومن قد لفظنا قد وكلم وقيل عدل من الصواب وقيل غلب قال ابن الاثير والاصل الاول اه وقال النووي في التمهيد من من  
 المصنف وغيره من أنواع المصنف في الصلاة الخطبة وفي ابتداء الى الجبال القليب والجوارح على الخطبة قوله فترجع فواضحا اى يستق ما ياتي مع فترجع  
 المصنف

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلَائِكَةٌ  
 يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاؤُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ  
 وَمَثَلُ الْمُحَجِّرِ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقْرَةَ ثُمَّ كَالَّذِي  
 يُهْدِي الْكَبْشَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى**  
**ابْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو النَّاقِدُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ**  
**عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ**  
**عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ لَكَ يَكْتُبُ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ (مَثَلُ الْجَزُورِ ثُمَّ تَرَلَّهُمْ حَتَّى**  
**صَمَّرَ إِلَى مَثَلِ الْبَيْضَةِ) فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأَتِ الصُّحُفُ وَحَضَرُوا الذِّكْرَ **حَدَّثَنَا****  
**أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ**  
**أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اغْتَسَلَ ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَصَلَّى مَا قَدَّرَ لَهُ**  
**ثُمَّ انْصَتَ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ خُطْبَتِهِ ثُمَّ يُصَلِّيَ مَعَهُ غُفْرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى**  
**وَفَضْلُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ**  
**قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ**  
**أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ**  
**أَتَى الْجُمُعَةَ فَاسْتَمَعَ وَانْصَتَ غُفْرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَمَنْ**  
**مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَعَنَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ**  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عِيَّاشٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ**  
**عَبْدِ اللهِ قَالَ كُنَّا نَصَلِّيَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ تَرَجِعُ فَنُؤَاضِحُنَا**  
**قَالَ حَسَنٌ فَقُلْتُ لَجَعْفَرِ فِي أَيِّ سَاعَةٍ تِلْكَ قَالَ زَوَالِ الشَّمْسِ **حَدَّثَنَا** الْقَائِمُ بْنُ**  
**زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**

**باب**  
**فصل من استمع**  
**وانصت في الخطبة**

قوله كمثل الذي يهدى بدنة  
 من الاغنام ويختص ما يهدى  
 الى البيت باسم الهدى كما قال  
 تعالى هديا بالغ الكعبة  
 قوله ثم كالذي يهدى الدجاجة  
 الخ الدجاجة والبيضة  
 ليست من الهدى فهو محمول  
 على حكم ما تقدمه من الكلام  
 كما قال مثل الجزور ثم  
 نزلهم الخ وتقدم ان الجزور  
 ما ينحر من الابل ويسمى  
 موقع النحر والذبح بجزرة  
 قوله ثم نزلهم قال النووي  
 اى ذكر منازلهم في السبق  
 والفضيلة اه

**باب**  
**صلاة الجمعة حين**  
**زوال الشمس**

قوله ثم يصلى بالنصب  
 عطف على فرغ فيعيد  
 الانصات فيما بين الخطبة  
 والصلاة ايضا فالصلاة على  
 قوله وفضل ثلاثة ايام  
 برفع فضل عطف على ما في  
 ما بينه وجوز الجر للعطف  
 على الجمعة والنصب على  
 المفعول معه ذكره ملا على

واقتصر النووي على النصب فيه وفي قوله وزيادة ثلاثة ايام ثم ان ايام الاسبوع سبعة والسبعة مع الثلاثة عشرة (حسان)  
 قوله ومن من الحصى اى سواه للمجرد غير مرة في الصلاة وقيل بطريق اللعب في حال الخطبة اه مدعى  
 لتفسير الحسن بغير أمثاله

بج  
 يهدى بدنة

بج  
 وحضروا الذكر

بج  
 حدنا يحيى

بج  
 حدنا يحيى



حَسَّانَ قَالَا جَمِيعاً حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ مَتَى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْجُمُعَةَ قَالَ كَانَ يُصَلِّي ثُمَّ تَذَهَبُ إِلَى جِهَانِ فَأَقْرَبُ بِهَا زَادَ عَبْدُ اللَّهِ فِي حَدِيثِهِ حِينَ تَرَوُلُ الشَّمْسُ يَعْنِي التَّوَاضِعَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْتَبٍ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ خُنَيْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَرِيزِيِّ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ قَالَ مَا كُنَّا نَصِلُ وَلَا نَتَمَدَّى إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ (زَادَ ابْنُ خُنَيْرٍ) فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَاجِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نَجْمَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ تَرْجِعُ نَتَّبِعُ النَّبِيَّ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ الْحَارِثِ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَاجِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا نَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ فَتَرْجِعُ وَمَا نَجِدُ لِلْحَيْطَانِ فَيَأْتِنَا نَسْتِظِلُّ بِهِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ جَمِيعاً عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي كَامِلٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعِ بْنِ أَبِي عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِماً ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ قَالَ كَمَا يَقْمَلُونَ الْيَوْمَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَحَسَنُ بْنُ الرَّيِّعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُطْبَتَانِ يَجْلِسُ بَيْنَهُمَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَيَذَكِّرُ النَّاسَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ سِمَاكٍ قَالَ أَتَانِي جَابِرُ بْنُ سَمُرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ قَائِماً ثُمَّ يَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ قَائِماً فَمَنْ نَبَأَكَ أَنَّهُ كَانَ يَخْطُبُ جَالِساً فَقَدْ كَذَبَ فَقَدْ وَاللَّهِ صَلَّيْتُ مَعَهُ أَكْثَرَ مِنْ أَلْفِي صَلَاةٍ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ

قوله الى جمانا هي كجباله  
جمع جبل والمراد بها الترابيع  
كأمر وسيفسر  
قوله نتبع النبي اي نتطلب  
مواقع الظل وفي نسخة  
تتبع من الاتباع وجاء في  
رواية اخرى فترجع وما نجد  
للحيطان فينا نستظل به  
وذلك لشدة التكبير وقصر  
الحيطان قال النووي هذه  
الاحاديث ظاهرة في تعجيل  
الجمعة ولا يجوز الا بعد  
الزوال في قول جماهير  
العلماء ولم يخالف في هذا  
الا احمد بن حنبل واسحاق  
لجوزها قبل الزوال وحمل  
الجمهور هذه الاحاديث  
على المباعدة في تعجيلها اه  
قوله تغرب هو من القبوله  
وهي الاستراحة نصف النهار  
قال ابن الاثير وان لم يكن  
معها نوم اه  
قوله ولا نتقدمي من الغداء  
يفتح الغن وهو الطعام الذي  
يؤكل في اول النهار قال  
تعالى آتتنا غداءنا  
قوله كنا نجمع قال النووي  
هو بتشديد الميم المكسورة  
اي نصلي الجمعة اه  
قوله فن نباك اي الخبرك  
وحدثك  
باب  
ذكر الخطبتين قبل  
الصلاة وما فيهما  
من الجلسة  
قوله لقد والله صليت الخ  
اي لوالله قد صليت فان من  
المعلوم ان قد مختصة بالفعل  
وهي معه كالجزة فلا تفصل  
منه حتى اللهم الا بالقسم  
لص عليه ابن هشام في المصنف  
قوله اكثر من الفي صلاة  
اي من الجمعة وغيرها  
باب  
في قوله تعالى واذا  
رأوا تجارة اولهوا  
انفضوا اليها  
وتركوك قائماً

حدثنا عبادة بن  
حدثنا يحيى بن  
حدثنا عثمان بن  
قال سليمان بن جابر بن  
حدثنا عثمان بن

المقصود كما في انوار التنزيل ثم ان خطبة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه انما كانت بعد الصلاة كخطبة العيد على ما سبق بيانه عن مراسيل ابي داود بهامش ص ٥٠ من الجزء الاول فان الصعابة رضي الله تعالى عنهم ما كانوا يدعون الصلاة مع النبي عليه الصلاة والسلام ولكنهم ظنوا انه لا شيء عليهم في الانفضاض عن الخطبة بعد انقضاء الصلاة وبعد هذه القضية صار يخطب قبل الصلاة قوله فقدمت سورة هو تصدير سوق والمراد العير المذكورة في الرواية الاولى وصحبت سوقا لان البضائع تساق اليها اه نوري

قوله عبد الرحمن بن ام الحكم بفتحين قال الطيبي اظنه من نحوية قلت او من اتباعهم اه ملاعبي

قوله الى هذا الخبيث يخطب قاعدا الخ وجه التمسك بالآية ان الله سبحانه اخبرنا انه عليه السلام يخطب قائما والاعتناء به واجب اه من شرح الابي قال واول من يخطب جالسا معاوية حين نقل اه

قوله على اعماد منبره فيه اشارة الى اشهار الحديث

قوله عن ودعهم الجمعات اي تركهم

قوله اوليختن الله على قلوبهم ان لم ينهوا لان من خاف امرأ من اوامر الله تعالى يظهر في قلبه نكتة سرداء فاذا تكررت المخالفة تكررت النكتات ففسود قلبه ويقلب عليه الغفلة والبعد من الله تعالى ولهذا قال عليه السلام ثم ليكون من العاقلين يمي يكون معدودا من جملةهم ٣

باب

التفليظ في ترك الجمعة

٣ الختم هو الطبع والتفليظ والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حقه وفي بعض الفتاوى ترك الجمعة ثلاث مرات وتبيل مرتسقط العدالة اه من الميارل

عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَجَاءَتْ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ فَانْقَلَبَ النَّاسُ إِلَيْهَا حَتَّى لَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فَانزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ الَّتِي فِي الْجُمُعَةِ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ وَلَمْ يَقُلْ قَائِمًا وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الطَّحْطَانِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمٍ وَأَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَدِمَتْ سُورَةٌ قَالَ فَخَرَجَ النَّاسُ إِلَيْهَا فَلَمْ يَبْقَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا أَنَا فِيهِمْ قَالَ فَانزَلَ اللَّهُ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا إِلَى آخِرِ آيَةِ وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ وَسَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَا وَالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَدِمَتْ عِيرٌ إِلَى الْمَدِينَةِ فَابْتَدَرَهَا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مَعَهُ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ وَنَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَثُورٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي عَمِيْدَةَ عَنْ كَتَبِ بْنِ عَجْرَةَ قَالَ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا فَقَالَ أَنْظِرُوا إِلَيَّ هَذَا الْخَبِيثَ يَخْطُبُ قَاعِدًا وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنَى أَخَاهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مِسَاءَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَآبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى أَعْوَادٍ مِنْ بَرِّهِ لَيْتَهُنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدَعِهِمْ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لَيَكُونَنَّ مِنَ الْعَاقِلِينَ

وقال رسول الله غ

حدثنا هشيم غ

حدثني الحسن غ

**حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ  
 سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ أَصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَتْ  
 صَلَاتُهُ قُضْدَاً وَخُطْبَتُهُ قُضْدَاً **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ** قَالَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ كُنْتُ  
 أَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ فَكَانَتْ صَلَاتُهُ قُضْدَاً وَخُطْبَتُهُ قُضْدَاً  
**وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ زَكْرِيَاءُ عَنْ سِمَاكٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ**  
**عَبْدِ الْمَجِيدِ** عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ أَحْرَمَتْ عَيْنَاهُ وَعَلَا صَوْتُهُ وَأَشَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى  
 كَأَنَّهُ مُنْدِرُ جَيْشٍ يَقُولُ **صَبِّحَكُمْ وَمَسَاءَكُمْ وَيَقُولُ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةَ** كَهَاتَيْنِ  
 وَيَقْرُنُ بَيْنَ إِصْبَعِيهِ السَّبَابِةَ وَالْوَسْطَى وَيَقُولُ **أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ**  
**اللَّهِ وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ وَسِرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ** ثُمَّ يَقُولُ  
**أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِأَهْلِهِ وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضِياعًا**  
**فَالِي وَعَلَى** **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ**  
**حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ** قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَتْ خُطْبَةُ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَيُسَبِّحُ عَلَيْهِ ثُمَّ يَقُولُ **عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ**  
**وَقَدْ عَلَا صَوْتُهُ ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ** **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَسَعُ**  
**عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ** قَالَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَخُطُبُ النَّاسَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَيُسَبِّحُ عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ يَقُولُ مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ  
 لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ **وَخَيْرُ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ**  
**الثَّقَفِيِّ** **وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى**  
**حَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى وَهُوَ أَبُو هَمَامٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ**

حدثنا أبو بكر

حدثنا إسحاق

باب

تخفيف الصلاة والخطبة  
 قوله فكانت صلاة قسدا  
 وخطبة قسدا أي متوسطة  
 بين الأفرط والتفريط من  
 التقصير والتطويل اه من  
 المراقبة  
 قوله احمرت عيناه لما نزل  
 عليه من بوارق أنوار الجلال  
 الصدائبة ولوامع أخواء  
 الكمال الرحانية وشهود  
 أحوال الأمة المرحومة  
 وتقصيرا كثرهم في امتثال  
 الأمور المعلومه اه مرعاة  
 قوله واشتد غضبه ولعل  
 اشتداد غضبه كان عند  
 اذقاره أمر أعظم وأخزيره  
 خطبا جسيما اه نوري  
 قوله كأنه مندر جيش أي  
 كمن يندور يوما من قرب  
 جيش عظيم فصلوا الاغارة  
 عليهم في الصباح والمساء  
 وهو معنى قوله يقول  
 صبحك ومساءك والضمير  
 في قوله يقول ما تد على منذر  
 جيش وضمير صبحك  
 ومساءك للجيش  
 قوله والساعة روى بصيها  
 ورفدها والمشهور لصيها  
 على المقبول معه اه نوري  
 معناه ان ما بين وبين الساعة  
 بالنسبة الى ما مضى من الزمان  
 مقدار فضل الوسطى على  
 السبابة كالسره لتادة في  
 حديث آخر بقوله يعني  
 كفضل احداهما على الاخرى  
 شبه القرب الزمانى بالقرب  
 المساحي لتصوير غاية قرب  
 الساعة اه ابن الملك  
 قوله وخير الهدى هدى  
 محمد هو بضم الهاء وفتح  
 الدال فيهما وفتح الهاء  
 واسكان الدال أيضا ضبطناه  
 بالوجهين اه نوري والمسعود  
 من أفواه الهدنين هو الثاني  
 قال الفيوسي والهدى بالفتح  
 السيرة اه  
 قوله وكل بدعة ضلالة هذا  
 عام مخصوص والمراد غالب  
 البدع اه نوري  
 قوله ومن ترك دينا أو ضياعا  
 قال وعلى هذا تفسير لقوله  
 صل الله تعالى عليه وسلم  
 أنا أولى بكل مؤمن من نفسه  
 اه نوري  
 قوله أو ضياعا الضياع العيال  
 سسى بالمصدر وان كسرت  
 الضاد كان جمع ضائع كجامع  
 وجامع قاه ابن الاثير

قوله وكان يرقى من الرقية وهي العوفة التي يرقى بها صاحب الآفة  
 قوله من هذه الريح المراد بالريح هنا الجنون ومس الجن اه نوري  
 قوله فهل لك أي فهل لك رغبة في ريقين وهل تميل اليها فقوله لك خبر مبتدأ مقدر قدر مع صلتك فانه في الاستعمال ورد يرق والى كابدل عليه عبارة الكشاف فيقدر لكل ما يناسبه ولوروده في سورة النازعات بالي قدر اليساوي كلمة ميل فقال في تفسير قوله تعالى فقل هل لك الى ان تركي هل لك ميل الى ان تطهر من الكفر والطغيان اه  
 قوله ناعوس البحر هكذا وقع في صحيح مسلم وفي سائر الروايات قاموس البحر وهو وسطه وجزته ولعله لم يحوذ كسبته لصحفة بعضهم كذا في النسخة وهو الحق وأطال النورى في الكلام بما لا طائل تحت واختلاف النسخ الموجودة عندنا مكتوب بالهامش والكل غلط الا قاموس البحر والمعنى بلفظ غاية الغايات  
 قوله يا أبا اليقظان يعني عماداً فان كنيته أبو اليقظان  
 قوله فلوكنت تنفستى أه طلت قبللا اه نوري  
 قوله مئة من فقهه بفتح الميم ثم همزة مكسورة ثم نون مشددة أي علامة اه نوري أي علامة يتحلق بها فقهه فان هذه الكلمة كافي القاموس وزنها مفعلة بنيت من ان المكسورة المشددة التي لتحقيق اشتقت من لفظها بعدما جعلت اسما فعناه هو مكان لقول القائل انه فقيه قال ابن الملك انما صار علامة للفقه لان الفقيه يعلم ان الصلاة مقصودة بالذات والخطبة توطئة لها فيصرف العناية اليها هو الا اهم اه  
 قوله فاطلبوا الصلاة واقصروا لخطبة المراد باطالة الصلاة هنا ان يطول الامام الصلاة بالنسبة الى الخطبة لا تطويلها بحيث يشق على الناس فلا منافاة بين هذا الحديث وبين حديث الامر بتخفيف الصلاة للائمة افاده ابن الملك

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ضِمَادًا قَدِيمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَرْدِ شُؤْمَةٍ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ فَسَمِعَ سَفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إِنَّ مُحَمَّدًا يَجْنُونُ فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ قَالَ فَاتَمَّيْتُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي أَزِقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدَيَّ مِنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَحْمَدُهُ وَنَسَمِينُهُ مَنْ يَهْدِيهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَا بَعْدُ قَالَ فَقَالَ أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ فَقَالَ لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهْمَةِ وَقَوْلَ الشَّحْرَةِ وَقَوْلَ الشُّعْرَاءِ فَأَسَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلَاءِ وَلَقَدْ بَلَغَنِي نَاعُوسُ الْبَحْرِ قَالَ فَقَالَ هَاتِ يَدَكَ أَبَايَعُكَ عَلَى الْإِسْلَامِ قَالَ فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى قَوْمِكَ قَالَ وَعَلَى قَوْمِي قَالَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً فَمَرُّوا بِقَوْمِهِ فَقَالَ صَاحِبُ السَّرِيَّةِ لِلْحَبَشِيِّ هَلْ أَصَبْتُمْ مِنْ هَؤُلَاءِ شَيْئًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَصَبْتُ مِنْهُمْ مِطْهَرَةً فَقَالَ رُدُّوهَا فَإِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمُ ضِمَادٍ حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِيجَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ قَالَ قَالَ أَبُو وَائِلٍ خَطَبَنَا عَمَّارٌ فَأَوْجَزَ وَأَبْلَغَ فَلَمَّا نَزَلَ قُلْنَا يَا أَبَا الْيَقْظَانِ لَقَدْ أَبْلَغْتَ وَأَوْجَزْتَ فَلَوْ كُنْتَ تَنَقَّسْتَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقِصْرَ خُطْبَتِهِ مِئَةٌ مِنْ فِقْهِهِ فَاطْلُبُوا الصَّلَاةَ وَأَقْصِرُوا الْخُطْبَةَ وَإِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُقَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرْفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلِّسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ قُلْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ

يرقى هذه الريح نوح  
 محمد بن عمرو بن محمد بن عمرو بن محمد بن عمرو

وحديث سريح نوح

وحديثنا أبو بكر نوح



وحدثنا قتيبة بن

عمر بن الخطاب بن

حدثنا عمر والناس

حدثنا أبو بكر بن

وَرَسُولُهُ قَالَ ابْنُ تَمِيمٍ فَقَدْ غَوَى حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْجَعْفَرِيُّ جَمَاعَةً عَنِ ابْنِ مَيْمُونَةَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَمْرٍو وَسَمِعَ عَطَاءُ بْنُ مَخْبَرٍ  
عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمِنْبَرِ وَيَأْتِيهِ  
يَأْمَالِكُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا  
سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ قَالَتْ  
أَخَذْتُ ق وَالْقُرْآنَ الْحَمِيدَ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ  
يَقْرَأُ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ أُخْتِ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَانَتْ أَكْبَرَ مِنْهَا  
بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
عَنْ حُبَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْنٍ عَنْ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانَ قَالَتْ مَا حَفِظْتُ  
ق إِلَّا مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِهَا كُلَّ جُمُعَةٍ قَالَتْ وَكَانَ تَوْرَانَا  
وَتَوْرَانُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدًا وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ  
مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ  
زُرَّارَةَ عَنْ أُمِّ هِشَامِ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ الثُّعْمَانَ قَالَتْ لَقَدْ كَانَ تَوْرَانَا وَتَوْرَانُ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاحِدًا سِتِّينَ أَوْ سِتَّةَ وَبَعْضَ سِتَّةٍ وَمَا أَخَذْتُ ق وَالْقُرْآنَ  
الْحَمِيدَ إِلَّا عَنْ لِسَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُهَا كُلَّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى الْمِنْبَرِ  
إِذَا خَطَبَ النَّاسَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ  
حُصَيْنِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ قَالَ رَأَيْتُ بَشْرَ بْنَ مَرْوَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ رَافِعًا يَدَيْهِ فَقَالَ  
قَبَّحَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْيَدَيْنِ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَزِيدُ عَلَيَّ أَنْ يَقُولَ  
بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِأَصْبَعِهِ الْمُسْتَحْتَمَةِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

قوله فقد غوى هكذا وقع في النسخ غوى بكسر الواو والصواب الفتح وهو من الغي وهو الانهماك في الشر اه نووي وياهمري قال الشاعر  
غنى بلق خيرا يحسد الناس امره \* ومن يغفر لا يعلم على الغي لا نجا  
وخلاف الرشيد وهو الصلاح واصابة الصواب ويقال فيه رشيد رشدا من  
باب تعب ورشد يرشد من بليل كل كافي المسباج قال الشاعر  
وهل أنا الا من غربة ان غوت \* غويت وان ترشد غربة أرشد

قوله يقرأ على المنبر ونادرا  
يامالك فيه القراءة في الخطبة  
وهي مشروحة بالاخلافه  
نووي

قوله عن اخذت لعمرة هذا  
صحیح يخرج به ولا يضر  
عدم تسميتها لانها صحابة  
والمحابة كاهم عدول  
اه نووي

قوله عن بنت حارثة بن  
الثعمان يأتي انها ام هشام  
قولها وكان تورا الخ  
اشارة الى حفظها ومعرفتها  
باحوال النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم وقربها من منزله  
اه نووي

قوله عن ام هشام وقيل ام  
هاتم صحابة بايعة بيعة  
الرضوان كذافي اسد القابة  
والاصابة فلا يلتفت الى قول  
ملا على لفظ هاتم سهو قلم

قوله فقال أي الراي وهو  
عمارة بن رؤية الصحابي

قوله قبح الله هاتين اليدين  
دعا عليه او اخبر عن قبح  
صنعه نحو قوله تعالى ثبت  
يدا أي لهب كما في المرقاة  
قوله ما يزيد على ان يقول  
بيده أي على أن يشير  
بيده فهو من اخلاق القول  
على الفعل



باب التحينو والامام يخطب

عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ رَأَيْتُ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فَقَالَ  
 عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَلَّيْتَ**  
**يَا قُلَانُ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ عَنْ**  
**أَبْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ حَمَّادٌ وَلَمْ**  
**يَذْكُرْ الرَّكْعَتَيْنِ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا**  
**وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ**  
**وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَصَلَّيْتَ قَالَ لَا قَالَ قُمْ**  
**فَصَلِّ الرَّكْعَتَيْنِ وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ قَالَ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ دَافِعٍ**  
**وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ دَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو**  
**ابْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَخْطُبُ فَقَالَ لَهُ أَرَكَمْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ لَا فَقَالَ أَرَكَمْتَ **حَدَّثَنَا****  
**مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ**  
**عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ فَقَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَقَدْ خَرَجَ**  
**الْإِمَامُ فَلْيَصِلِ الرَّكْعَتَيْنِ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ**  
**وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدٌ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَعَدَ سُلَيْكٌ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَكَمْتَ الرَّكْعَتَيْنِ قَالَ لَا قَالَ قُمْ فَارْكَعْهُمَا **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**  
**وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ**  
**عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ سُلَيْكُ الْعَطْفَانِيُّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ**

عن عمرو بن دينار عن حماد بن عمار عن عمرو بن دينار عن حماد بن عمار عن عمرو بن دينار عن حماد بن عمار

قوله عليه السلام اذا جاء احدكم يوم الجمعة ولقد فرج الامام فليصل ركعتين استدل به الشافعي واحد على استحباب تعية المسجد وان كان الامام في الخطبة وكرهها ابو حنيفة ومالك لانها تغل باستماع الخطبة وهو واجب عند الجمهور وقد روى انه عليه السلام قل اذا خرج الامام فلا صلاة ولا كلام لتعارضها وتساوقها في الاستماع على وجوبه اه ابن الملك لكن قول « اذا فرج الامام فلا صلاة ولا كلام » قال فيه ابن الهمام رفعه غريب والمعروف كونه من كلام الزهري اه

قوله ويجوز لهما أي خلف  
أدائها قبله في الصباح  
وتجوزت في الصلاة ترخصت  
فأبوت باقل ما يكفي اه

حديث التعليم في  
الخطبة

قوله وترك خطبته يحتمل  
أن هذه الخطبة خطبة أمر  
غير الجمعة ولهذا قطعها بهذا  
الفصل الطويل ويحتمل أنها  
كانت خطبة الجمعة واستأنفها  
ويحتمل أنه لم يحصل فصل  
طويل ويحتمل أن كلامه  
لهذا القريب كان متعلقا  
بالخطبة فيكون منها ولا  
يضر المشي في أثناءها اه  
تودي

ما يقرأ في صلاة  
الجمعة

قوله استخلف مروان الخاضع  
حين كان عاملا عليها المعوية  
كما يأتي في حديث أبي سعيد  
انظر الصفحة العشرين  
قوله بعد سورة الجمعة أي  
التي قرأها في الركعة الأولى  
كما هو الظاهر من سياق  
الكلام وأظهر منه ما سبق  
في رواية حاتم

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَطِّبُ فَمَا لَسَ فَقَالَ لَهُ يَا سَلِيكَ قُمْ فَارْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَتَجَوِّزْ فِيهِمَا ثُمَّ  
قَالَ إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يُخَطِّبُ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ وَلْيَتَجَوِّزْ فِيهِمَا  
وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغْبِرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ قَالَ  
أَبُو رِفَاعَةَ أَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُخَطِّبُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ لَا يَدْرِي مَا دِينُهُ قَالَ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى فَاتَى بِكَرْبِيِّ حَسِبْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا قَالَ فَقَعَدَ  
عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَمَّمَ  
آخِرَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْتَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرِ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ عَلَى الْمَدِينَةِ وَخَرَجَ إِلَى  
مَكَّةَ فَصَلَّى لَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْجُمُعَةَ فَقَرَأَ بَعْدَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي الرَّكْعَةِ الْآخِرَةِ إِذَا  
جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالَ فَأَذْرَكَ أَبُو هُرَيْرَةَ حِينَ أَنْصَرَفَ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّكَ قَرَأْتَ بِسُورَتَيْنِ  
كَانَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقْرَأُ بِهِمَا بِالْكُوفَةِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهِمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
الدَّرَاوَزْدِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ اسْتَخْلَفَ  
مَرْوَانَ أَبَا هُرَيْرَةَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ حَاتِمٍ فَقَرَأَ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ فِي السُّجْدَةِ الْأُولَى  
وَفِي الْآخِرَةِ إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ وَرِوَايَةُ عَبْدِ الْعَزِيزِ مِثْلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ  
بِلَالٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ  
يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ سَالِمٍ  
مَوْلَى الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقْرَأُ فِي الْمَدِينِ وَفِي الْجُمُعَةِ بِسَمِّ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْعَاشِيَةِ

قوله قام أخبرنا ظاهر  
في آية يمدحها قاله الأبي

قلت الكفران ثم حدنا قتيبة ثم  
في الكوفة ثم

وفي الأخرى ثم

قوله في السجدة الأولى  
أي في الركعة الأولى

قَالَ وَإِذَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ يُقْرَأُ بِهِمَا أَيْضاً فِي الصَّلَاتَيْنِ  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْشِيرِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو الشَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ خُمْرَةَ بْنِ سَعِيدٍ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَتَبَ الصَّخَّالُ بْنُ قَيْسٍ إِلَى الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ لِيَسْأَلَهُ أَيْ  
 شَيْءٍ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سِوَى سُورَةِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ كَانَ  
 يُقْرَأُ هَلْ أَتَاكَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُفْيَانَ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلَمْ تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ وَهَلْ أَتَى  
 عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُ فِي صَلَاةِ الْجُمُعَةِ  
 سُورَةُ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ وَ**حَدَّثَنَا** ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَ**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو حَدَّثَنَا فِي الصَّلَاتَيْنِ كِلَيْهِمَا كَمَا قَالَ  
 سُفْيَانُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يُقْرَأُ  
 فِي الْفَجْرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلَمْ تَنْزِيلُ وَهَلْ أَتَى **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يُقْرَأُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالْمِ تَنْزِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى وَفِي الثَّانِيَةِ هَلْ  
 أَتَى عَلَى الْإِنْسَانِ حِينَ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعاً وَ**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَمْرُو الشَّاقِدُ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

ما يقرأ في يوم الجمعة  
 قوله عن عمول بن مسالم  
 ونصح الخاء المعجمة والواو  
 المشددة هذا هو المشهور  
 الأصوب وضبطه بعضهم  
 بكسر الميم واسكان الخاء اه  
 من النوى وهو باب من  
 أفاض على رأسه ثلاثاً من غسل  
 صحيح البخاري مضبوط  
 بالوجه الثاني وفي القاموس  
 عمول كمعظم ومثله في الخلاصة

قوله عن مسلم البطين هو  
 كاف الخلاصة مسلم بن أبي  
 هران البطين أبو عبد الله  
 الكوفي والبطين لقبه معناه  
 عظيم البطن

قوله الم تنزيل بالرفع على  
 الحكاية ويجوز نصبه على  
 البدل وقوله السجدة يجوز  
 نصبه بأعي ورفع على خبر  
 مبتدأ محذوف وجزه بالإضافة  
 على تقدير اعراب تنزيل  
 ذكره ملا على في المرقاة  
 في باب القراءة في الصلاة  
 وتقدم من هذا الجزء في باب  
 القراءة في الظهر والعصر الظهر  
 هامش الصفحة السابعة  
 والثلاثين

باب  
 الصلاة بعد الجمعة

عن عمول بن مسالم

عن يحيى بن يحيى

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّيْتُمْ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَصَلُّوا أَرْبَعًا (زَادَ  
 عَمْرُو فِي رِوَايَتِهِ قَالَ أَبُو إِدْرِيسَ قَالَ سُهَيْلٌ) فَإِنْ عَجَلَ بِكَ شَيْءٌ فَصَلِّ رَكْعَتَيْنِ  
 فِي الْمَسْجِدِ وَرَكْعَتَيْنِ إِذَا رَجَعْتَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
 وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبِ بْنِ كِلَابٍ عَنْ سُهَيْلِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ  
 مُصَلِّيًا بَعْدَ الْجُمُعَةِ فَلْيُصَلِّ أَرْبَعًا (وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ مِنْكُمْ) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
 بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ أَنْصَرَفَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ قَالَ كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ وَصَفَ تَطَوُّعَ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ قَالَ  
 يَحْيَى أَظُنُّنِي قَرَأْتُ فَيُصَلِّي أَوْ أَلْبَسَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَأَبْنُ عُثَيْمٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ  
 عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُثْدَةُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ أَبِي  
 الْخَوَارِجِ أَنَّ نَافِعَ بْنَ حَبِيبٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ بْنِ أَخْتِ عَمْرِو لِيَسْأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ رَأَاهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةَ  
 فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الْجُمُعَةَ فِي الْمَقْصُورَةِ فَلَمَّا سَلَّمَ الْإِمَامُ قُمْتُ فِي مَقَامِي  
 فَصَلَّيْتُ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فَقَالَ لَا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ إِذَا صَلَّيْتَ الْجُمُعَةَ فَلَا تُصَلِّهَا  
 بِصَلَاةٍ حَتَّى تَكَلِّمَ أَوْ تَخْرُجَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَنَا بِذَلِكَ  
 أَنْ لَا تُوَصَّلَ صَلَاةٌ حَتَّى تَكَلِّمَ أَوْ تَخْرُجَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
 حَبِيبُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ عَطَاءٍ أَنَّ نَافِعَ بْنَ حَبِيبٍ أَرْسَلَهُ

قوله عليه الصلاة والسلام  
 اذا صليتم بعد الجمعة فصلوا  
 اربعاً وقوله من كان منكم  
 مصلياً بعد الجمعة فليصل  
 اربعاً قال ابن الملك في البارقي  
 وبه عمل الاكثرون وفي  
 تفويضها الى المصلي اشارة  
 الى انها غير واجبة وقال  
 أبو يوسف رحمه الله تعالى  
 يصلي بعدها ست ركعات  
 لما روى أن النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم صلى بعد  
 الجمعة ركعتين كثيراً والعمل  
 بالدليلين أولى قلنا الحديث  
 دليل قولي والعمل به أولى  
 من العمل بحكاية الفعل  
 الى هنا كلامه وكذلك يقال  
 للرووي على لوله ان سنة  
 الجمعة بعدها اقلها ركعتان  
 وأكملها أربع فان حديث  
 الركعتين إنما هو حكاية  
 الفعل وحديث الأربع هو  
 المتبع

قوله قال يحيى اظنني قرأت  
 فيصلي أو البتة ممناه اظن  
 أني قرأت على مالك في روايتي  
 عنه (فيصلي) أو اجزم  
 بذلك يعني ان اللفظة فيصلي  
 هو متردد في قراءته ايها  
 بين الظن واليقين وكان  
 رحمه الله تعالى مع علمه  
 وحفظه كثير التشكك  
 في الالفاظ لورعه وتناه حق  
 كان بسمى التشكك أفاده  
 القاضي عياض

قوله الى السائب هو السائب  
 ابن يزيد بن سعيد المعروف  
 بابن اخت عمر صفاني ابن  
 صفاني على ما يفهم من اسد  
 الغاية والاصابة

قوله في المقصورة هي الحجرة  
 المبنية في المسجد أحدثها  
 معاوية بعدما ضربه الخاريجي

قوله لا تعد لما فعلت أي  
 لا ترجع الى فعله بعد هذه المرة

قوله حتى تكلم أو تخرج فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا بذلك  
 الفصل بينهما يحصل بالكلام  
 أيضاً ولكن بالانفصال افضل  
 اه نووي يعنى بالانتقال  
 التحول عن موضع الفريضة  
 الى موضع آخر ليكثر مواضع  
 سجوده

عن عبد الله بن عمر  
 فقيهة بن سعيد  
 عن وحيد بن يحيى  
 فقال فكان في اظه قرأت  
 فصلي ركعتين في بيته

عن حبيب بن محمد  
 عن حماد بن عمار  
 عن حماد بن عمار



إلى السائب بن يزيد ابن أخت نمر وساق الحديث بمثله غير أنه قال فلما سلم قلت في  
 مقامي ولم يذكر الإمام **وحدثني محمد بن رافع** وعبد بن حميد جميعا عن عبد  
 الرزاق قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني الحسن بن مسلم  
 عن طاووس عن ابن عباس قال شهدت صلاة الفطر مع نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 وأبي بكر وعمر وعثمان فكلمهم يصلحها قبل الخطبة ثم يخطب قال فتزل نبي الله  
 صلى الله عليه وسلم كافي أنظروا إليه حين يجلس الرجال بيده ثم أقبل يشقهم حتى  
 جاء النساء ومعه بلال فقال يا أيها النبي إذا جاءك المؤمنات يبائعتك على أن لا يشركن  
 بالله شيئا فتلا هذه الآية حتى فرغ منها ثم قال حين فرغ منها أنتن على ذلك  
 فقالت امرأة واحدة لم يجبه غيرها منهن نعم يا نبي الله لا يدرى حينئذ من هي قال  
 فتصدقتن فبسط بلال ثوبه ثم قال هلم فدي لكن أبي وأمي فجعلن يلقيان الفسخ  
 والخواتم في ثوب بلال **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وابن أبي عمير قال أبو  
 بكر حدثنا سفيان بن عيينة حدثنا أيوب قال سمعت عطاء قال سمعت ابن عباس  
 يقول أشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم لصلتي قبل الخطبة قال ثم خطب  
 فرأى أنه لم يسمع النساء فأتاهن فذكرهن ووعظهن وأمرهن بالصدقة  
 وبلال قائل يتوبه فجملت المرأة تلتى الخاتم والخرص والشئ **وحدثني أبو**  
**الربيع الزهراني** حدثنا حماد ح **وحدثني يعقوب الدورقي** حدثنا إسماعيل بن  
 إبراهيم كلاهما عن أيوب بهذا الإسناد نحوه **وحدثنا إسحاق بن إبراهيم** ومحمد  
 ابن رافع قال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء عن  
 جابر بن عبد الله قال سمعته يقول إن النبي صلى الله عليه وسلم قام يوم الفطر فصلى  
 قدام الصلاة قبل الخطبة ثم خطب الناس فلما فرغ نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 تزل وأتى النساء فذكرهن وهو يتوكأ على يد بلال وبلال باسط ثوبه يلقيان

كتاب صلاة العبد  
 قوله الحسن بن مسلم هو مسلم  
 ابن يساق بفتح التحتية  
 والذوق الشدة على ما ذكر  
 في الخلاصة قال الجهد وبناق  
 شداد صحابي جد الحسن  
 ابن مسلم بن ينان اه  
 قوله حين يجلس الرجال  
 بيده هو بكسر اللام المشددة  
 أي يأمرهم بالجلوس اه نووي  
 لا هم قاموا لينهبوا قنأ  
 منهم أنه فرغ حين رآه  
 تزل اه اي  
 قوله أنتن على ذلك بكسر  
 الكاف وهذا مما وقع فيه  
 ذلك بالكسر موقع ذلك  
 والاشارة الى ما ذكر في الآية  
 اه قسلاي  
 قوله لا يدرى حينئذ من هي  
 يريد كثرة النساء واشتغالهن  
 بياجهن وصياحة البخاري  
 لا يدرى حسن من هي على  
 تسمية الفاعل وهو الحسن  
 ابن مسلم الراوي له عن  
 طاووس وأراد بقوله من هي  
 المرأة الجيبة قال ابن حجر  
 ولم ألق على تسمية هذه  
 المرأة إلا أنه يفتلج في خاطري  
 أنها أسماء بنت يزيد بن  
 السكن التي تعرف بخطبة  
 النساء اه ثم ذكر وجهه  
 قوله ثم قال هلم القائل هو  
 بلال وهو على اللغة الفصحى  
 في التعبير بها للمفرد والجمع  
 اه قسلاي  
 قوله فدي مقصور وتفتح  
 الفاء وتكسر على ما يفهم  
 من الصعاح والمصباح قال  
 الجوهري الفداء اذا كسر  
 أوله يمد ويقصر واذا فتح  
 فهو مقصور اه وهو حفظ  
 الانسان عن النأبة بما يبذله  
 عنه وذلك المبتذل يسمى  
 فدية ويسى فداء كبناء  
 وفدي وفدي كعل والى وما  
 يقب به الانسان نفسه من مال  
 يبذله في عبادة قصر فيها  
 يقال له فدية كما في الصوم  
 والنجح  
 قوله الفسخ هي الخواتم  
 المقام كذا في صحيح البخاري  
 قوله وبلال قائل بشوه أي  
 مشير به الى الطلب قال  
 القاضي عياض وفي رواية  
 وبلال قائل أي قبل ما دفن له  
 اه قوله والخرص بالخاء

نووي  
 حدثنا اسحق بن  
 خبرنا عطاء



النساء الصدقة نحو ان ذلك بحق عليهم نحو

وخواتيمهم نحو حديث عطاء نحو

قوله ولاشي الخ أي كاللنداء بنحو الصلاة جماعة وما بعده تأكيد

النساء صدقة قلت لعطاء زكاة يوم الفطر قال لا ولكن صدقة يتصدقون بها  
 حينئذ تلتى المرأة فتحها ويلقن ويلقن قلت لعطاء أحقا على الإمام الآن  
 أن يأتي النساء حين يفرغ فيذكرهن قال أي أمرى إن ذلك لحق عليهم وما لهم  
 لا يفعلون ذلك **وحدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون حدثنا أبي** حدثنا عبد الملك بن  
 أبي سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم الصلاة يوم العيد فبدأ بالصلاة قبل الخطبة بغير أذان ولا إقامة ثم قام  
 متوكئا على بلال فأمر بتموي الله وحث على طاعته ووعظ الناس وذكرهم ثم مضى  
 حتى أتى النساء فوعظهن وذكرهن فقال تصدقن فإن أكثركن حطب  
 جهنم فقامت امرأة من سبطه النساء سفعاء الخدين فقالت لم يا رسول الله قال  
 لأنكن تكثرن الشكاه وتكفرن العشير قال فجعلن يتصدقن من خيلهن  
 يلقن في ثوب بلال من أقرطين وخواتيمهن **وحدثني محمد بن رافع** حدثنا  
 عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني عطاء عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله  
 الأنصاري قال لم يكن يؤذن يوم الفطر ولا يوم الأضحي ثم سأله بعد  
 حين عن ذلك فأخبرني قال أخبرني جابر بن عبد الله الأنصاري أن لا أذان للصلاة  
 يوم الفطر حين يخرج الإمام ولا بعد ما يخرج ولا إقامة ولا نداء ولا شيء  
 لانداء يومئذ ولا إقامة **وحدثني محمد بن رافع** حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج  
 أخبرني عطاء أن ابن عباس أرسل إلى ابن الزبير أول ما بويع له أنه لم يكن يؤذن  
 للصلاة يوم الفطر فلا تؤذن لها قال فلم يؤذن لها ابن الزبير يومه وأرسل إليه مع  
 ذلك إنما الخطبة بعد الصلاة وإن ذلك قد كان يفعل قال فصلي ابن الزبير قبل الخطبة  
**وحدثنا يحيى بن يحيى** وحسن بن الربيع وقتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة  
 قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا أبو الأحوص عن سمالك عن جابر بن سمرة

قوله يلقن النساء صدقة  
 على لغة أكلوى البراغيث  
 قوله قلت لعطاء زكاة يوم  
 الفطر أي أكانت الصدقة  
 التي أعطتها النساء زكاة يوم  
 الفطر وذكر القسطلاني  
 رواية الرفع أيضا بتقدير  
 أي زكاة الفطر ويقدر مثله  
 في قوله ولكن صدقة

قوله ويلقن ويلقن أي  
 ويلقن كذا ويلقن كذا  
 اه نوري

قوله أي نعمري الظرف  
 آخر الجزء الأول إلى الهامش  
 قوله فقامت امرأة الخ هي  
 على ما ذكره العسقلاني المرأة  
 الجبية المتقدمة الذكر

قوله من سبطه النساء أي  
 من خيارهن وهو من الوسط  
 قال الرغشري في الكشاف  
 قيل للخيار وسط لأن  
 الأطراف يتسارع إليها الخلل  
 والأوساط محمية محوطة وقد  
 استمرت بمكة جل أعرابي  
 للحج لقال أعطى من سبطه  
 أراد من خيار الدناير اه

وكانت تلك المرأة من المنزلة  
 بين الصحابيات بما قد سمعته  
 من ابن حجر فن زعم أن قصة  
 العبارة كونها من سبطه  
 النساء أو قال إن العبارة  
 صحيحة وليس المراد أنها  
 من خيارهن بل المراد امرأة  
 من وسط النساء أي جالسة  
 في وسطهن فحقيق بان قال  
 بغية الحجر

قوله سفعاء الخدين السفة  
 وزان غرقة سواد مشرب  
 بحمرة وسفع الشيء من باب  
 تعب اذا كان لونه كذلك  
 فالذكر أسفع والأش سفعاء  
 اه مصباح

قوله تكثرن الشكاه هو  
 بفتح الشين أي الشكوى  
 وقوله وتكفرن العشير أي  
 المعاصر الخاطط والمراد هنا  
 الزوج كافي النووي

قوله من أقرطين قيل انه  
 جمع قرط وقيل جمع جمه  
 والمعروف في جمه أقرط  
 وقرط وقرط وقرطه سقره  
 كافي القاموس وليس في أئبة  
 جمع الجمع أفعلة والقرط بالضم  
 نوع من حلل النساء معروف  
 يعلق في شحمة الأذن

قوله أول ما بويع له أي لابن  
 الزبير بالخلافة سنة أربع  
 وستين

قوله فلم يؤذن لها ابن الزبير  
 يومه أي يوم الفطر وفي  
 صحيح البخاري زيادة ولا  
 يوم الأضحي

قوله فان كان له حاجة يبعث اى يبعث جيش لموضع قوله او كانت له حاجة ومصالحهم قوله حتى كان مروان بن الحكم يعنى كان يبدأ بالصلاة في الاعياد الى

بغير ذلك اى بغير البعث من امور المسلمين ان صار مروان عاملاً على المدينة لمعاوية فغير الامر

قَالَ صَلَّىتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِيدَيْنِ غَيْرَ صَرَّةٍ وَلَا مَرَّتَيْنِ بغير  
أَذَانٍ وَلَا إِقَامَةٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَأَبُو سَامَةَ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ كَانُوا  
يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
الْحَدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ  
فَيَبْدَأُ بِالصَّلَاةِ فَإِذَا صَلَّى صَلَاتَهُ وَسَلَّمَ قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ جُلُوسٌ فِي مُصَلَّاهُمْ  
فَإِنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ يَبْعَثُ ذِكْرَهُ لِلنَّاسِ أَوْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ بِغَيْرِ ذَلِكَ أَمَرَهُمْ بِهَا  
وَكَانَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا تَصَدَّقُوا وَكَانَ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النَّسَاءُ ثُمَّ  
يَنْصَرِفُ فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فَخَرَجَتْ مُحَاصِرًا مَرْوَانَ  
حَتَّى آتَيْنَا الْمُصَلَّى فَإِذَا كَثِيرٌ مِنَ الصَّلَاتِ قَدِ بَدَأَ مِنْ طِينٍ وَلَبِنٍ فَإِذَا مَرْوَانَ  
يُنَازِعُنِي يَدُهُ كَأَنَّهُ يَجْرِي نَحْوَ الْمَثْبُورِ وَأَنَا أَجْرُهُ نَحْوَ الصَّلَاةِ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ مِنْهُ  
قُلْتُ أَيْنَ الْإِبْتِدَاءُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ لَا يَا أَبَا سَعِيدٍ قَدْ تَرَكْتُ مَا تَعْلَمُ قُلْتُ كَلَّا وَالَّذِي  
نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَأْتُونَ بِخَيْرٍ مِمَّا أَعْلَمُ (ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ أَنْصَرَفَ) حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ  
الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا سَهَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَمَرَنَا (تَعْنِي النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنْ نُخْرَجَ فِي الْعِيدَيْنِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ وَأَمَرَ الْحَيْضُ  
أَنْ يَغْتَزِلْنَ مُصَلَّى الْمُسْلِمِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ فَاصِمِ  
الْأَخْوَلِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَيْبِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نَوْمِرُ بِالْخُرُوجِ فِي  
الْعِيدَيْنِ وَالْحُجَّاتِ وَالْبَكْرِ قَالَتْ الْحَيْضُ يُخْرَجْنَ فَيَكُنَّ خَلْفَ النَّاسِ يُكَبِّرْنَ  
مَعَ النَّاسِ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالشَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ  
بِنْتِ سَيْبِ بْنِ عَمْرٍو قَالَتْ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُخْرَجَهُنَّ

قوله فخرجت محاصراً مروان الخ يقال خامره اذا أخذ بيده في المشي كما في القاموس فامسى خرجت محاصراً له يده في يدي

قوله ولين هو جمع لبنة ككلم وكلة واللبنة ما يعمل من الطين ويبنى به الجدار ويسمى مطبوخة الأجر

قوله (ينازعي) اى يجاذبي (يده) بالرفع بدل بعض من ضمير الفاعل وينصب على ان مفعول ثان كذا في المرفاة

قوله كأنه يجري نحو المنبر اى يصعد اليه للخطبة يريد تقديمها على الصلاة

قوله قلت أين الابتداء بالصلاة قال النورى وفي بعض النسخ الانبدا بكلمة الاستفتاح وبعدها تون ثم باء موحدة وكلاهما صحيح والاول اجد في هذا الموضع لانه سابقه للافتتاح عليه وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وان كان المنكر عليه واليا اه

قوله قد ترك ما تعلم يعنى تقديم الصلاة على الخطبة

قوله لا تأتون بخير مما اعلم لان ما يعلمه هو سنة الرسول وسنة الخلفاء الراشدين وكيف يكون غيره خيراً منه وفي صحيح البخارى فخطب قبل الصلاة فقلت له غيرتم والله فقال ابا سعيد

باب

ذكر اباحة خروج النساء في العيدين الى المصلى وشهود الخطبة بمسارقات للرجال

وقد ذهبنا لم نقلنا اعلم والله خير مما لا اعلم فقال ان الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة فجعلتها قبل الصلاة اه وهذا الاعتذار اعتراف منه بجهلهم وسوء صنيعهم بالناس حتى صاروا متفرقين عنهم حكارهين لسباع كلامهم

قوله ثلاث مرار ثم انصرفى اى قال ابو سعيد ذلك ثلاث مرات ثم تحول عن جهة المنبر

الى جهة الصلاة وليس معناه انه انصرف عن المصلى وترك الصلاة معكنا افاد النورى وقال ملا على انصرف ابو سعيد ولم يحضر الجماعة تقيحاً للفعل (في) مروان وتغير اعنائه والحديث تقدم في الجزء الاول في باب بيان كون النهي عن المنكر من الايمان قولها العواتق جمع عاتق وهى الشابة اول ما تدرك

بغير ذلك اى بغير البعث من امور المسلمين ان صار مروان عاملاً على المدينة لمعاوية فغير الامر

قوله وذوات الخدور اى الشهور وهن الخدورات الاقوى قل خدورهن من يوسون

فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى الْعَوَاتِقَ وَالْحَيْضَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَرِ لِنِ الصَّلَاةِ  
 وَيَشْهَدُنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ قَالَ  
 لَيْسَ بِهَا أَحْتَمًا مِنْ جِلْبَابِهَا **وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي**  
**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ثُمَّ أَتَى**  
**النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا**  
**وَحَدَّثَنِي عَنْهُ عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**  
**جَمِيعًا عَنْ عُثْمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ****  
**قَرَأَتْ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ**  
**الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَضْحَى**  
**وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَأَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ**  
**وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ حَدَّثَنَا فَالْحُجَّ عَنْ ضَمْرَةَ**  
**ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُبَيْةَ عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ قَالَ سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ**  
**الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِأَقْرَبَتْ**  
**السَّاعَةُ وَقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَائِمَةَ عَنْ****  
**هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي**  
**الْأَنْصَارِ تُعْتَمِنَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ قَالَتْ وَلَيْسَتْ بِمُعْتَمِنَتَيْنِ**  
**فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمْزُومُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي**  
**يَوْمِ عِيدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا**  
**عِيدُنَا **وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا****  
**الْإِسْنَادِ وَفِيهِ جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُقِ حَدَّثَنَا هِرُونَُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ**

بَابُ الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى  
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ أَضْحَى أَوْ فِطْرِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلَا بَعْدَهَا ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَمْرَهُنَّ بِالصَّدَقَةِ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُلْقِي خُرْصَهَا وَتُلْقِي سِخَابَهَا وَحَدَّثَنِي عَنْهُ عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ عُثْمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأَتْ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ضَمْرَةَ بْنِ سَعِيدِ الْمَازِنِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ أَبَا وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ مَا كَانَ يَقْرَأُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْأَضْحَى وَالْفِطْرِ فَقَالَ كَانَ يَقْرَأُ فِيهِمَا بِقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَأَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ حَدَّثَنَا فَالْحُجَّ عَنْ ضَمْرَةَ ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صُبَيْةَ عَنْ أَبِي وَقْدٍ اللَّيْثِيَّ قَالَ سَأَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَمَّا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ الْعِيدِ فَقُلْتُ بِأَقْرَبَتْ السَّاعَةُ وَقِ وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَائِمَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُعْتَمِنَانِ بِمَا تَقَاوَلَتْ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ قَالَتْ وَلَيْسَتْ بِمُعْتَمِنَتَيْنِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمْزُومُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِيهِ جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُقِ حَدَّثَنَا هِرُونَُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ

قوله وتلقى سخابها السخاب  
بالسكسر نوع من قلائد النساء  
قوله عن عبد الله بن عبد الله  
أن عمر بن الخطاب الخ هذه  
الرواية تصححها الرواية  
بَابُ  
ترك الصلاة قبل  
العيد وبعدها في  
المصلي  
الثانية فان عبيد الله وان  
لم يدرك عمر لقد أدرك أبا  
واقد فانه صاب متأخر  
الوفاة ثم ان عمر لا يلقى عليه  
ما قرأه رسول الله صلى الله عليه  
بَابُ  
ما يقرأ به في صلاة  
العيد  
قوله تعالى عليه وسلم تشهد  
صلاة العيد من مرار السؤاله  
اما لاجل الاختيار أو لارادة  
اعلام الناس بذلك أفاده  
الشارح  
قوله وعندى جاريتان  
الجارية هي فتيمة النساء أي  
شابتين سميت بها لخلقها  
ثم توسعوا حتى سوا كل  
أمة جارية وان كانت غير  
شابة والمراد هنا معناها  
الاصلي كما في حديث الصديقه  
الاتى « وانا جارية الخ »  
قوله بما تقاولت به الانصار  
أي بما خاطب به بعضهم  
بعضاً في الحرب من الاشعار  
وهم أهل قبيلتين الأوس  
بَابُ  
الرخصة في اللب  
الذي لامعصية فيه  
في أيام العيد  
والخروج وكان بينهما قبل  
اسلامهم ما حكاه سبحانه  
في كتابه طوله واذكروا  
لعمرة الله عليكم اذ كنتم  
أعداء فالف بين قلوبكم الآية  
قوله يوم بعث هو اسم  
مقتلة عظيمة فيها بينهم  
وذلك بين المبعث والهجرة  
وكان الظفر فيها للأوس  
ويطلق اليوم ويراد به الرقعة  
يقال ذهبك في أيام العرب كذا

وَهَبِ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنِّي تُغَيَّيَانِ وَتَضْرِبَانِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسَجِّي بِبُؤْبِهِ فَاشْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ وَقَالَ دَعُهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامٌ عِيدٍ وَقَالَتْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ وَأَنَا جَارِيَةٌ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْعَرَبِيَّةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَأَمَدُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ لَكِنِّي أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ ثُمَّ يَقُومُ مِنْ أَجْلِي حَتَّى أَكُونَ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ حَرِيصَةً عَلَى اللَّهِ **وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لِهُرُونٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَيَّيَانِ بِغَنَاءٍ بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهِهِ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَاشْتَهَرَ فِي وَقَالَ مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعُهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ نَحَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالذَّرْقِ وَالْحِرَابِ فَمَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا قَالَ تَسْتَهِينِ تَنْظُرِينَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَهُوَ يَقُولُ دُونَكُمْ يَا بَنِي أَرْفِدَةَ حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ حَسْبُكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَادْهَمِي **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جَاءَ حَبَشٌ يَزْفِنُونَ فِي يَوْمِ عِيدٍ فِي الْمَسْجِدِ فَدَعَانِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعْتُ رَأْسِي عَلَى مَنْكِبِهِ فَجَعَلْتُ

قولها في أيامي وهي أيام عيد الاضحية اضيف الى المكان بحسب الزمان  
قولها مسجى بشوبه اي مغطى به  
قولها فاشتهرها ابو بكر اي زجرها بكلام غليظ عن النساء بحضرة عليه الصلاة والسلام  
قولها فكشف رسول الله عنه اي ازال الثوب عن وجهه الكرم كما هو الظاهر من لفظ البخاري  
قولها فاقدروا هو بضم الدال وكسرهما اه نوى ومعنى فاقدروا قدر الجارية الخ اي قيسوا قياس امرها في حداتها وحرصها على اللهو ومع ذلك كانت هي التي عمل وتنصرف عن النظر اليه والنبي عليه الصلاة والسلام لا يمشي شئ من الضجر والاعياء رفقاً بها وحفظاً لقبها وقدم معنى الجارية  
قولها العربية معناه كافي النهاية الحريصة على اللهو  
قولها يحرابهم الحراب بالكسر جمع حربة بالفتح  
قولها بغناء بعث اي بغناء اشعار قيلت في تلك الحرب  
قولها فقال دعها اي اتركها على حالها وفي نسخة دعها فيعود الضمير على الصديقة  
قولها فلما غفل عن ابها  
قولها فزتما اي اشرت اليهما بالعين او بالحاجب ان اخرجنا  
قولها وكان يوم عيد اي وكان اليوم يوم عيد  
قولها بالذرق اي الحجف وهي التروس من جلود  
قولها خدي على خده جملة حالية اي متلامسين  
قوله دونكم هو من اللفاظ الاغراء وحذف المقري به تقديره عليكم بهذا اللعب الذي اتم فيه اه نوى فقيه اذن وتنهض لهم وتنشط  
قوله يا بني ارفدة بفتح الفاء وكسرهما والكسر اشهر وهو لقب للحبشة كافي النووي  
قوله حسبك في تحدير الاستفهام اي هل يكفيك هذا القدر  
قولها يزفنون معناه يرقصون وحمل الرقص هنا على معنى التوثب بالسلاح موافقة لسائر الروايات افاده النووي

قولها وتضربان تعني بالذوق وجاء في بعض الروايات مذوقان

بجاء في بعض الروايات مذوقان

بجاء في بعض الروايات مذوقان

بجاء في بعض الروايات مذوقان

(أنظر)



أَنْظُرُ إِلَى آبِيهِمْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي أَنْصَرِفُ عَنِ النَّظَرِ إِلَيْهِمْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ  
 كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيِّ وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ  
 وَعُقَيْبَةُ بْنُ مَكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ وَاللَّفْظُ لِعُقَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ عُمَيْرٍ أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ أَنَّهَا  
 قَالَتْ لِلْعَائِبِينَ وَدِدْتُ أَنْ أَرَاهُمْ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَمْتُ عَلَى  
 الْبَابِ أَنْظُرُ بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقَيْهِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ قَالَ عَطَاءُ فَرَسَ أَوْ حَبَشَ قَالَ  
 وَقَالَ لِي ابْنُ عَتِيقٍ بَلْ حَبَشَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قَالَ بَيْنَمَا الْجَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِجَابِهِمْ إِذْ دَخَلَ عُمَرُ بْنُ  
 الْخَطَّابِ فَاهْوَى إِلَى الْحَصْبَاءِ يَخْصِبُهُمْ بِهَا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 دَعَهُمْ يَا عُمَرُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ  
 أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِدَائِهِ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ  
 ابْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُصَلَّى فَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ  
 الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِدَائَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
 بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِوَانَ عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ عَمَّهَ اللَّهُ بْنَ زَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ  
 إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي وَأَنَّهُ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَدْعُوَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِدَائِهِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

قوله قال عطاء فرس او حبش الخ معناه ان عطاء شك هل قال هم فرس او حبش بمعنى هل هم من الفرس او من الحبشة واما ابن عتيق فجزم بانهم حبش وهو السواب اه نوري قوله وقال لي ابن عتيق هكذا في النسخ وفي نسخة وقال لي ابن عبيد وفي نسخة اخرى وقال لي ابن عتيق والمصحح ابن عبيد وهو عبيد بن عمير المذكور في السنن اه من شرح النوري باختصار قوله فاهوى الى الحصباء اي مد يده نحوها واما لها اليها لياخذها والحصباء هي الحصى الصغار قوله يعصبهم بكسر الصادى برصهم بالحصباء وهو محمول على ان هذا لا يلبق بالمسجد وان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يعلم به اه نوري قوله فاهوى رداه عند استقباله القبلة في أثناء الاستسقاء تقاولا بتحويل الحال عما هي عليه الى الحصب والسمة كما في شروح البخاري

**كتاب**  
**صلاة الاستسقاء**  
 قوله وقلب رداءه عن القلب والتحويل واحد وليس في الاستسقاء قلب الرداء عند طاعة العلماء في حق القوم وما روى ان القوم فعله محمول على انهم فعلوا ذلك موافقة له عليه السلام كخلع النعال ولم يعلم به واما في حق الامام فكذلك عند ابي حنيفة لعدم فعله عليه السلام له في رواية انس كما ياتي في باب الدماء في الاستسقاء ولعدم فعل الصحابة له كسبر وغيره ولم ينكر امامنا الاعظم التحويل الوارد في الاحاديث بل الكركونه من السنة وما روى من فعله عليه السلام له لا يثبت به السنية فان له محامل صحيحة كالنقل المذكور او ليكون الرداء اثبت على طاقه عند رفع يديه في الدماء او عرف بالوحى تغيير الحال عند تغييره الرداء كما في الزيلعي وكيفية

ابن ابي عتيق

فاهوى يده الى الحصباء

قوله وسئل ركنين البئر في الهامس ورواه الصفحة

وسئل ركنين البئر



عَبَادُ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا لِيَسْتَسْقِيَ فَجَعَلَ إِلَى النَّاسِ ظَاهِرَهُ  
 يَدْعُو اللَّهَ وَأَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِجْلَيْهِ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الدُّعَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِئِهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
 حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْتَسْقَى فَأَشَارَ بِظَهْرِ كَتِفَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ  
 إِبْطِئِهِ غَيْرَ أَنَّ عَبْدًا الْأَعْلَى قَالَ يُرَى بَيَاضُ إِبْطِئِهِ أَوْ بَيَاضُ إِبْطِئِهِ \* حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ  
 وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ بْنِ  
 أَبِي نَمِرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابِ كَانَ نَحْوَ  
 دَارِ الْقَضَاءِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُخْطَبُ فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ  
 يُعِينُنَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْنِنَا اللَّهُمَّ اغْنِنَا  
 اللَّهُمَّ اغْنِنَا قَالَ النَّسَّ وَاللَّوَالِيَةَ مَا تَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ وَمَا يَنْتُنَا  
 وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ يَدَيْهِ وَلَا دَارٍ قَالَ فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتْ  
 السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ ثُمَّ أَمْطَرَتْ قَالَ فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ الشَّمْسَ سَبْتًا قَالَ ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ  
 مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُتَقْبِلَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُخْطَبُ

بسبب عدم المطر والنبات  
 قوله فادع الله يعني أي دعنا  
 بالمطر من الاغائة وهي الاغائة  
 وجاء في بعض الروايات يغشا  
 يفتحه اليابس يكون من الغيث  
 وهو المطر فالامر منه غشنا  
 بغير همزة في قوله  
 قوله لرفع رسول الله يديه  
 الخ وهذا متمسكنا في عدم  
 تحويل الرداء وعدم الصلاة  
 في الاستسقاء فقد استسقى  
 رسول الله صلى الله تعالى ٣

باب  
 رفع اليدين بالدعاء  
 في الاستسقاء  
 عليه وسلم ولم يلق  
 رداءه ولم يصل له وثبت  
 أن عمر استسقى كذلك ولو  
 كان سنة لما تركها لأنه كان  
 أشد الناس اتباعا لسنة ربه  
 لا تبت الا بالمواظبة  
 قوله من باب كان نحو دار  
 القضاء أي في جهتها ربه  
 دار كانت لسيدنا عمر سبت  
 دار القضاء لكونها بيعت  
 بعد وفاته في قضاء دينه كافي  
 النهاية وفي رواية للبخاري  
 من باب كان وجاء المنبر

باب  
 الدعاء في الاستسقاء  
 قوله وانقطعت السبل أي  
 الطرق لم تسلكها الابل  
 امالحقوى الهلاك أو الضعف  
 بسبب قلة الكلأ أو عدمه  
 قوله ولا قرعة هي قطعة  
 من السحاب  
 قوله وما بيننا وبين سلع  
 هو بفتح السين وسكون  
 اللام اسم جبل بالمدينة أي  
 ليس بيننا وبينه من حائل  
 يمنعنا من رؤية سبب المطر  
 فنحن مشاهدون له وللسماء  
 قوله فطلعت من ورائه أي  
 ظهرت من وراء ذلك الجبل  
 سحابة  
 قوله مثل الترم وهو ما تقي  
 به السيف ووجه التبيه  
 الاستدارة والكنافة لا القدر  
 قوله ما رأينا الشمس سبتا  
 أي قطعة من الزمان كذا  
 في شرح النووي ولا يبعد  
 أن يقال معناه ما رأينا  
 الشمس اسبوعا من السبت  
 إلى السبت ففي إحدى روايات  
 البخاري فطرنا من الجمعة  
 إلى الجمعة ويحتمل أن يكون

قوله كان لا يرفع يديه  
 الخ يعني رداءه  
 وقتيبة بن سعيد  
 يوم الجمعة نحو  
 فادع الله يعنينا نحو  
 ولا بيننا نحو

( فاستقبله )

الجمعة ويحتمل أن يكون الأصل كالصحيح البخاري سبتا فصحف أي ستة أيام

فَاسْتَقْبَلَهُ فَأَمَّا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَأَنْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ  
يُنْسِكُهَا عَلَيْنَا قَالَ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ حَوِّنَا وَلَا  
عَلَيْنَا اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ فَأَنْقَلَعَتْ وَخَرَجْنَا  
نَمَشِي فِي الشَّمْسِ قَالَ شَرِيكٌ فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَهْوَى الرَّجُلُ الْأَوَّلُ قَالَ لَا  
أَدْرِي **وَحَدَّثَنَا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي  
إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبِيلًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ النَّاسَ  
عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ  
وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَفِيهِ قَالَ اللَّهُمَّ حَوِّئْنَا وَلَا عَلَيْنَا قَالَ فَمَآشِرٌ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةِ  
الْأَفْرَجَتِ حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ وَسَأَلَ وَادِي قَنَاةَ شَهْرًا وَلَمْ يَجِيءْ أَحَدٌ  
مِنْ نَاحِيَةِ إِلَّا أَخْبَرَ بِجُودٍ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ  
قَالَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا وَقَالُوا يَا نَبِيَّ اللَّهِ  
قَطَطَ الْمَطَرُ وَأَحْمَرَ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبِهَائِمُ وَسَأَقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ  
عَبْدِ الْأَعْلَى فَتَقَشَّعَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ فَجَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوَالِيَهَا وَمَا تُمَطِّرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً  
فَنظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَإِنَّمَا لَنِي مِثْلُ الْإِكْلِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسِ بْنِ نَجْوَةَ وَزَادَ قَالَ اللَّهُ  
بَيْنَ السَّحَابِ وَمَعَكُنَّا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهْمُهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ  
**وَحَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ أَنَّ حَفْصَ  
ابْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ وَأَقْصَصَ الْحَدِيثَ وَزَادَ

قال ما نقلت

في تاريخ رسول الله

الا فرجت

أخبار أسامة

قوله هلكت الاموال وانقطعت السبل هلاك الاموال وانقطاع السبل هذه المرة من كثرة الامطار لتعذر الرعي والسلوك قوله على الاكام كذا بالمد في اكثر النسخ وفي بعضها على الاكام وكلاهما صحيح قال في المصباح الاكمة للجمع والجمع اكم واكام مثل قسبة وقصب وقصبان وجمع الاكام اكام مثل جبل وجبال وجمع الاكام اكم بضمين مثل كتاب وكتب وجمع الاكام اكام مثل عنق واعناق اه قوله والظراب اي الروابي الصفار وهو كسر الظاء جمع ظرب بفتحها وكسر الزاء بمعنى اراية الصفيرة قوله فانقلعت ولفظ البخاري فانقلعت وهو لغة القرآن اي فامسكت السحابة الماطرة عن المدينة الطاهرة وفي نسخة النروي فانقطعت قال هكذا هو في بعض النسخ المعتمدة وفي اكثرها فانقلعت وها بمعنى اه قوله اصابت الناس سنة اي جذب وهو انقطاع المطر ويحس الارض قوله عليه السلام اللهم حوينا ولا علينا اي انزل المطر على الجهات المحيطة بنا ولا تنزل علينا قال الجوهري يقال فعدوا حوله وحواله حويله وحواليه يفتح اللام ولا يقال حواليه بكسرها اه قوله الا فرجت اي تقطع السحاب وزال عنها اه نوري قوله في مثل الجوبة هي بفتح الجيم واسكان الواو الفجوة ومعناه تقطع السحاب عن المدينة وصار مستديرا حولها وهي خالية منه اه نوري والفجوة الفرجة بين الشيطان وفجوة الدار ساحتها اه مصباح قوله وسال وادى قناة شهرا قناة بفتح القاف اسم لواد من اودية المدينة فاضافه هنا الى نفسه اه نوري قوله اخبر بجود هو بفتح الجيم واسكان الواو وهو المطر الكثير اه نوري قوله قحط المطر هو بفتح القاف وفتح الحاء وكسرها اي احتبس اه نوري

قَرَأْتِ السَّحَابَ يَمْرُقُ كَمَا نَهَ الْمَلَأُ حِينَ تَطْوِي وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ أَنَسُ أَصَابَنَا وَنَحْنُ  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطَرٌ قَالَ فَحَسَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ تَوْبَهُ حَتَّى أَصَابَهُ مِنَ الْمَطَرِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا قَالَ لِأَنَّهُ حَدِيثٌ  
 عَمْدٌ بَرِيءٌ تَعَالَى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ  
 بِلَالٍ عَنْ جَعْفَرِ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمَ الرِّيحِ  
 وَالرِّيحِ عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيهِ وَذَهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ  
 قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ عَذَابًا سُلِّطَ عَلَيَّ أُمَّتِي وَيَقُولُ  
 إِذَا رَأَى الْمَطَرَ رَحْمَةً **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
 جُرَيْجٍ يُحَدِّثُنَا عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ  
 خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ  
 مَا أُرْسِلَتْ بِهِ قَالَتْ وَإِذَا تَحَيَّاتِ السَّمَاءُ تَغَيَّرَ لَوْنُهُ وَخَرَجَ وَدَخَلَ وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ  
 فَإِذَا مَطَرَتْ سُرِّيَ عَنْهُ فَعَرَفْتُ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَعَلَّهُ  
 يَا عَائِشَةُ كَمَا قَالَ قَوْمٌ غَادٍ فَلَمَّا رَأَوْهُ غَارِضًا مُسْتَقْبِلًا أَوْ دَيْبِيهِمْ قَالُوا هَذَا غَارِضٌ  
 مُمَطَّرٌ **وَحَدَّثَنِي** هُرَيْرُ بْنُ مَرْوَانَ عَنْ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ح [٣]  
 وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ  
 حَدَّثَهُ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ  
 مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَجِمِعًا ضَاحِكًا حَتَّى أَرَى مِنْهُ لَهَوَاتِهِ  
 إِنَّمَا كَانَ يَتَّبِسُّمُ قَالَتْ وَكَانَ إِذَا رَأَى غَيْمًا أَوْ رِيحًا عُرِفَ ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ فَمَالَتْ

قوله يمزق منناه يتقطع  
 قوله كأنه الملاء هو جمع الملاءة  
 وهي الربطة أي الملحفة التي  
 تلتحف بها المرأة شبه تفرق  
 الغيم واجتماع بضمه إلى بعض  
 في أطراف السماء بالملاءة  
 المشورة إذا طويت  
 قوله فحسرتوبه أي كشفه  
 عن بعض بدنه ليصيبه المطر

باب  
 التعمد عند رؤية  
 الريح والغيم والفرح  
 بالمطر  
 قوله عليه السلام لأنه حديث  
 عهد بربه تعالى معناه أن  
 المطر رحمة وهي قريبة العهد  
 بخلق الله تعالى لها فتبرك  
 بها أه نووي  
 قولها ويقول إذا رأى المطر  
 رحمة أي هذا رحمة أه نووي  
 قولها إذا عصفت الريح  
 أي اشتد هبوبها

قوله عليه السلام وخير  
 ما أرسلت به ذكر ملاهي  
 فيه أنه بصيغة المفعول  
 والفاعل بالبناء للفاعل  
 وأما في قوله وشر ما أرسلت  
 به فقال على بناء المفعول  
 في جمع النسخ فتكون تلك  
 النسخة من ليل العمت  
 عليهم غير المغضوب عليهم  
 قولها وإذا تغيبت السماء  
 أي تغيبت وتغيبت للمطر  
 أه صحاح  
 قولها فإذا مطرت سري  
 عنه أي اكتشف عنه  
 اللهم قال ابن الأثير وقد  
 تكرر ذكر هذه اللفظة  
 في الحديث وخاصة في ذكر  
 نزول الوحي عليه وكلها  
 بمعنى الكشف والإزالة  
 يقال سرون الثوب وسرته  
 إذا خلعت والتشديد فيه  
 للمبالغة أه

قوله تعالى قالوا هذا غارض  
 ممطرنا أي سحاب عرض  
 في أفق السماء يأتينا بالمطر  
 قولها مستجماً ضاحكاً  
 قال النووي المستجمع الجحد  
 في الشيء القاسد له أه  
 قولها حتى أرى منه لهواته  
 أي لهاته وما حولها جمع لهاته  
 وهي اللحمة المفرقة على  
 الخلق المسماة في لغتنا عامعناه  
 المقول الصغيرة كوجهه ديل

عن أنس بن مالك

وحدثنا عبد الله بن محمد بن أبي الطاهر ح وأخبرني أبو الطاهر ح  
 وحدثني زهير بن حرب حدثنا ابن وهب عن عمرو بن الحارث ح [٣]

يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَا رَأَى النَّاسَ إِذَا رَأَوْا النَّعِيمَ فَرِحُوا رَجَاءً أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْمَطَرُ وَأَذَكَ  
 إِذَا رَأَيْتَهُ عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْكَرَاهِيَةَ قَالَتْ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ مَا يُؤَمِّنُنِي أَنْ يَكُونَ  
 فِيهِ عَذَابٌ قَدْ عَذِبَ قَوْمٌ بِالرِّيحِ وَقَدْ رَأَى قَوْمَ الْعَذَابِ فَقَالُوا هَذَا عَارِضٌ  
 مُمِطِرُنَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُنْدَهُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ  
 عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ نُصِرْتُ بِالصَّبَا وَأَهْلِكَتُ عَادَ  
 بِالذَّبُورِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَانَ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنِ  
 الْأَعْمَشِ عَنِ مَسْعُودِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
 عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُنِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ  
 الرُّكُوعَ جِدًّا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ  
 فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ  
 وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ  
 رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ  
 وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ  
 تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ النَّاسَ فَعَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ  
 اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا اللَّهَ  
 وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ إِنْ مِنْ أَحَدٍ غَيْرٍ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَرِنِي عَبْدُهُ أَوْ تَرِنِي أُمَّةٌ يَا أُمَّةَ******

قولها هربت في وجهك  
 الكراهية روى حديث  
 البخاري من أنس كانت  
 الريح الشديدة اذا هبت  
 حرك ذلك في وجه النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم

باب

في ريح الصبا والذبور

قوله عليه السلام نصرت  
 بالصبا وهي ريح الشمال  
 واهلكت عاد بالذبور وهي  
 ريح الجنوب وفي تفسير  
 المناري ( نصرت ) يوم  
 الاحزاب ( بالصبا ) بالفتح  
 والقصر الريح الذي يجي  
 من ظهرك اذا استقبلت  
 القبلة ويسمى القبول

باب

صلاة الكسوف

( واهلكت ) بضم الهمزة  
 وكسر اللام ( عاد ) قوم هود  
 ( بالذبور ) بفتح الدال التي  
 تجي من قبل الوجه اذا  
 استقبلت القبلة فالقبول  
 نصرت اهل القبول والذبور  
 اهلكت اهل الادبار وفي  
 المبارك يعني الريح مأمورة  
 تجي حرة للنصرة وتارة  
 للاهلاك اه  
 قوله فخطب الناس اخبرت  
 انه عليه الصلاة والسلام  
 خطب بعد الاجلاء فدل على  
 ان الخطبة ليست بسنة اذ لو  
 كانت سنة لكانت قبله  
 كالصلاة والدعاء وامرنا  
 عليه السلام بالصلاة واليامر  
 بالخطبة وخطبته عليه السلام  
 انما كانت ليردهم من  
 قواهم ان الشمس كسفت  
 لموت ابراهيم ابن رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم كما  
 يفي عنه سياق الخطبة  
 قوله عليه السلام لموت احد  
 ولا خيابة فان قلت اى فائدة  
 في قولهم لا خيابة وكان توهم  
 الكسوف لموت عظيم من  
 المظلم قلنا دلهم توهم من  
 كان يشوهم منهم ان الانكساف  
 يقع لولادة شرير اهل الملك  
 قوله عليه السلام فاذا راها  
 أي اذا رأيتم انكسافها أو  
 اذا رأيتموها منخسفين

قوله عليه السلام نصرت بالصبا وهي ريح الشمال واهلكت عاد بالذبور وهي ريح الجنوب وفي تفسير المناري ( نصرت ) يوم الاحزاب ( بالصبا ) بالفتح والقصر الريح الذي يجي من ظهرك اذا استقبلت القبلة ويسمى القبول

آيات من آيات الله



مُحَمَّدٌ وَاللَّهُ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا عَظُمَ لَكُمْ كَثْرًا وَلَضِحَكُمْ قَلِيلًا أَأَهْلَ بَلَّغْتُ وَفِي رِوَايَةٍ  
 مَالِكٍ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ الشَّمْسَ  
 وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَزَادَ أَيْضًا ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَّغْتُ **حَدَّثَنِي**  
**حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنِي **أَبْنُ وَهْبٍ** أَخْبَرَنِي **يُونُسُ ح** وَحَدَّثَنِي **أَبُو الطَّاهِرِ** وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ  
**الْمُرَادِيُّ** قَالَ حَدَّثَنَا **أَبْنُ وَهْبٍ** عَنْ **يُونُسَ** عَنْ **أَبْنِ شِهَابٍ** قَالَ أَخْبَرَنِي **عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ**  
 عَنْ **عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ وَكَثَّرَ  
 وَصَفَتِ النَّاسُ وَرَأَتْهُ فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ثُمَّ كَبَّرَ  
 فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ  
 قَامَ فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ آذَانِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا  
 هُوَ آذَانِي مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ثُمَّ سَجَدَ  
 (وَلَمْ يَذْكُرْ **أَبُو الطَّاهِرِ** ثُمَّ سَجَدَ) ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكُوعِ الْآخِرَى مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى  
 اسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَأَنْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَتَّصِفَ ثُمَّ قَامَ  
 فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ  
 اللَّهِ لَا يُخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَقَالَ أَيْضًا  
 فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ فِي مَقَامِي  
 هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وَعِدْتُمْ حَتَّى لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُرِيدُ أَنْ أَخُذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ حِينَ  
 رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أُقَدِّمُ (وَقَالَ **الْمُرَادِيُّ** أَتَقَدَّمُ) وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يُخْطَمُ بِمَعْضَاهَا  
 بَعْضًا حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ وَرَأَيْتُ فِيهَا **أَبْنَ حُلِيٍّ** وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَابِغَ  
 وَأَتَمَّتْ حَدِيثَ **أَبِي الطَّاهِرِ** عِنْدَ قَوْلِهِ فَافْزَعُوا لِلصَّلَاةِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ

قوله عليه السلام ليكنتم  
 كثيراً ولضحكتكم قليلاً فإن  
 قيل الخطابان كان للكافرين  
 فليس لهم ما يوجب ضحكا  
 اسلا وان كان للمؤمنين  
 فعاقبتهم الجنة مخلدين فيها  
 وان دخلوا النار فما يوجب  
 البكاء بالنسبة الي ما يوجب  
 الفضحك شي يسير فينبغي  
 ان يكون الامر بالعكس قلنا  
 الخطاب للمؤمنين لكن  
 خرج هذا الحديث في مقام  
 ترجيع الخوف على الرجاء اه  
 ابن الملك  
 قولها وصف الناس اى  
 اسطفوا تقدم بهامش ص ٢٩  
 من الجزء الثاني ان وصف  
 يتعدى ويلزم قال السقلاقي  
 ويموز النصب والفعل  
 محذوف والمراد به النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم اه  
 قولها استكمل أربع ركعات  
 أى ركوعات في ركعتين يعنى  
 انه عليه السلام صلى ركعتين  
 كل ركعة بركوعين قال  
 القسطلاني سمي الركوع  
 الزائد ركعة وان كانت  
 الركعة الشرعية انما هي  
 الكلمة قياساً وركوعاً  
 وسجوداً اه  
 قولها واربع سجعات اى  
 في ركعتين وفاصلة ذكره  
 ان الزيادة منحصرة في الركوع  
 دون السجود وهذا قول  
 الاثمة الثلاثة ويؤول رواية  
 تلك الزيادة برفع بعض القدم  
 رؤسهم من طول الركوع ثم  
 صودهم اليه فعند سلاة  
 الكسوف على الاصول  
 المهودة في الصلوات للارواء  
 ابوداود عن قبيصة باسناد  
 صحيح انه عليه الصلاة  
 والسلام صلى ركعتين فاطال  
 فيهما القيام ثم انصرف  
 وانجلى الشمس فقال انما  
 هذه الآيات يعرف الله بها  
 عباده فاذا رأوها فصلوا  
 كالحديث سلاة ملبسوها  
 من المكتوبة قلنا ان الهمام  
 وهي المسح فان الكسوف  
 كان عند ارتفاع الشمس قيد  
 رعين والخذ بهذا اولى  
 لوجود الامر به وهو مقدم  
 على الفعل  
 قوله عليه السلام فاذا رأوها  
 أى تلك الآية وهى المندول  
 عليها بقوله آيتان وهى  
 بعض النسخ فاذا رأوها  
 وقد سبق تأويله  
 قوله عليه السلام فاذا رأوها  
 للصلاة ولفظ البخارى الى  
 الصلاة فقال شارحوه أى  
 التجهوا وتوجهوا اليها  
 قوله عليه السلام قطفها هو  
 ما يجتى من الثمار واجمع  
 قطوف قال تعالى قطفها  
 دانية أى تارها قريبة فتناولها  
 اقام والقاعد والمضطجع  
 اه جلالين

في نسخة اخرى  
 فان الشمس والقمر آيتان من آيات الله  
 في نسخة اخرى  
 فان الشمس والقمر آيتان من آيات الله  
 في نسخة اخرى  
 فان الشمس والقمر آيتان من آيات الله



وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ أَبُو عَمْرٍو  
 وَغَيْرُهُ سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابِ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ الشَّمْسَ خَسَفَتْ عَلَى  
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَثَ مُنَادِيًا الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعُوا وَتَقَدَّمَ  
 فَكَبَّرَ وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ  
 حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نُمَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ شِهَابِ يُخْبِرُ عَنْ  
 عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَهَرَ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ بِقِرَاءَةِ  
 فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَأَخْبَرَنِي كَثِيرُ بْنُ  
 عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكَعَتَيْنِ  
 وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْوَلِيدِ الرَّيْدِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ  
 يُحَدِّثُ عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ بِمِثْلِ مَا حَدَّثَتْ  
 عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنَ  
 جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عُمَيْرٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي مَنْ أُصَدِّقُ  
 (حَسْبَبُهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ) أَنَّ الشَّمْسَ انْكَسَفَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَامَ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ قَائِمًا ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ  
 فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فَانصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ وَكَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ  
 اللَّهُ أَكْبَرُ ثُمَّ يَرْكَعُ وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقَامَ فَوَجَدَ اللَّهَ وَآتَى  
 عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَكْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا مِنْ  
 آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفًا فَادْكُرُوا اللَّهَ حَتَّى يَنْجَلِيَ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي  
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ

قوله ان الشمس خسفت قال  
 الفسطاطي في شرح (باب  
 هل يقول كسفت الشمس  
 او خسفت وقال الله تعالى  
 وخسفت القمر) الاصح ان  
 الخسوف والكسوف  
 المضافان للشمس والقمر  
 بمعنى يقال كسفت الشمس  
 والقمر وخسفت الكاف  
 والطاء مبنيا للفاعل وكسفا  
 وخسفا بضمهما مبنيا للمفعول  
 وانكسفا وانخسفا بصيغة  
 انفعال ومعنى المادتين واحد  
 او يختص ما بالكاف بالشمس  
 وما بالطاء بالقمر وهو المشهور  
 على السنة الفقهاء اه والمراد  
 استتارها بعارض مخصوص  
 وفي النصاب الصغار للزخرف  
 واحذر من الخسوف والكسوف  
 ولا تستمع للقول القيلسوف  
 قوله الصلاة جامعة وفي بعض  
 النسخ الصلاة جامعة اي  
 ينادي بهذا اللفظ قال النووي  
 لفظة جامعة منصوبة على  
 الحال اه وسكت عن اعراب  
 الصلاة وهي منصوبة ايضا  
 على الاعراء اي احضروا  
 الصلاة يصح الرفع فيصاح على  
 الابتداء والخبر اي الصلاة يجمع  
 الناس في السجدة الجامع  
 وعلى تقدير وجود البناء  
 في اوله يكون الاعراب  
 بحاله فان حروف الجر لا يظهر  
 عليها في باب الحكاية  
 قوله جهري في صلاة الخسوف  
 لعل المراد خسوف القمر  
 كما هو المتبادر فانه يكون  
 بالليل وصلاة الليل جهرية  
 فيكون المراد من المثلية  
 الآتية في قوله ان ابن عباس  
 كان يحدث عن صلاة الرسول  
 يوم كسفت الشمس على  
 ما حدث عروة عن عائشة  
 المثلية في الكسوف دون  
 كيفية القراءة لكن قال  
 فقصاصنا ان القمر خسف  
 جهرا في زمن النبي ولم ينقل  
 انه صلى الله تعالى عليه وسلم  
 جهرا فان له دفعا للفتنة اه  
 ويؤيد اسرار القراءة في صلاة  
 الكسوف رواية تخمينها  
 بقصد سورة البقرة على  
 ما يأتي ذكرها في ص ٣٣  
 اذ لو كانت القراءة جهرا  
 لما امت الحاجة الى  
 الحزر والتقدير وفي مشكاة  
 الصايغ عن سرة بن  
 جندب قال صلى بنا رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 في كسوف لا نسمع له صوتا  
 رواه القزعي وابو داود  
 والنسائي وابن ماجه اه  
 وروى مثله عن ابن عباس  
 كافي المرقاة  
 قوله حدثني من اصدق حسبه  
 يريد عائشة هكذا هو في نسخ  
 بلادنا وكذا نقله القاضي  
 عن الجمهور وعن بعض رواهم

ابو عمرو وسليمان سمعت نحو وحديث محمد بن نحو  
 بالصلاة جامعة نحو  
 قولها أربع ركعات أي ركوعات كما  
 وروا أيضا فائدة ذكر قوله وأربع سجدة  
 نحو  
 لا يكسفن نحو

باب  
 ذكر عذاب القبر  
 في صلاة الخسوف  
 قولها تأسا لها من عطية قلبها  
 أعطتها السيدة عائشة ما سألته  
 دعت لها فقالت فدعاها  
 أحاذق الله أي أجارك من  
 عذاب القبر  
 قولها يعذب الناس  
 في القبور قالت مستهمة منه  
 عليه الصلاة والسلام عن قول  
 اليهودية ذلك لكونها لم تعلمه  
 بعد ولفظ البخاري يعذب  
 الناس في قبورهم  
 قوله عليه السلام عائشة يا الله  
 هو من الصفات القائمة مقام  
 المصدر وناصبه عنون أي  
 أعوز ذمها إذ به فاده المستقل  
 قال وروى بالرفع أي أنا عائشة  
 اه  
 قولها ثم ركب رسول الله  
 ذات غداة مرياً أي سار  
 مسيراً وهو راكب وذات  
 غداة معناه وقت ضحي  
 وهو من إضافة المسمى لل  
 اسم  
 قولها بين ظهري الحجر جمع  
 حجرة أي بين الحجرات تسمى  
 بيوت الأزواج الطاهرات  
 فكلمة ظهري مقحمة وهي  
 تسمية ظهر ويقال بين ظهراني  
 بالالف والنون المزيدين ٢  
 بسم الله الرحمن الرحيم

باب  
 ما عرض على النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 في صلاة الكسوف  
 من أمر الجنة والنار  
 ٢ يقال هو نازل بين ظهرانيهم  
 بفتح النون وبين ظهرانيهم  
 بالثنية وبين أظهرهم بالجمع  
 كلها بمعنى بينهم وقائمة  
 ادخله في الكلام أن أقامته  
 بينهم على سبيل الاستظهار  
 بهم والاستناد إليهم وكان  
 قلبي أن ظهراً منهم قدامه  
 وظهراً وراءه هذا أصله كما  
 في الصباح  
 قولها فأتى رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم من مريه  
 أي نزلت منه حتى انتهى  
 مصلاه أي موافقه في مسجده  
 الشريف  
 قوله عليه السلام صكفتة  
 الدجال أي فتنة جديدة جدا  
 وامنجانا هاتلا ولكن  
 ثبت الله الذين آمنوا بالقرآن  
 الثابت اه توري

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ۖ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَمْنِيُّ  
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ أَنَّ يَهُودِيَّةً آتَتْ عَائِشَةَ تَسْأَلُهَا  
 فَقَالَتْ آخِذْكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يُعَذَّبُ النَّاسُ  
 فِي الْقُبُورِ قَالَتْ عُمَرَةُ فَقَالَتْ عَائِشَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِدًا بِاللَّهِ ثُمَّ  
 رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرَكِبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ قَالَتْ عَائِشَةُ  
 فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ بَيْنَ ظَهْرِي الْحَجْرِ فِي الْمَسْجِدِ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِنْ مَرَكِبِهِ حَتَّى أَتَى إِلَى مُصَلَّاهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ فَقَامَ وَقَامَ النَّاسُ وَرَأَاهُ قَالَتْ  
 عَائِشَةُ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا  
 وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرَّكُوعِ  
 ثُمَّ رَفَعَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَقَالَ إِنِّي قَدْ رَأَيْتُكُمْ تُقْسُونَ فِي الْقُبُورِ كَفَيْتَهُ الدَّجَالُ  
 قَالَتْ عُمَرَةُ فَسَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ فَكُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْدُ  
 ذَلِكَ يَتَمَوَّذُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ  
 فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ ۖ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَاهِيمَ  
 الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
 يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْحَابِهِ فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى  
 جَعَلُوا يَخْرُونَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ثُمَّ  
 سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ فَكَانَتْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ  
 ثُمَّ قَالَ إِنَّهُ عَرِضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ تُوجِبُونَهُ فَعَرِضْتُ عَلَيَّ الْجَنَّةَ حَتَّى لَوْ سَأَلْتُ مِنْهَا  
 قِطْفًا أَخَذْتُهُ أَوْ قَالَ سَأَلْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ وَعَرِضْتُ عَلَيَّ النَّارَ

حدثنا عبد الله بن مسleme القمني  
 بين ظهراني الحجر  
 دون الركوع الاول  
 غ

حدثنا جابر بن عبد الله  
 قد عرض غ

(فرايت)

فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذِّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطْتُهَا فَلَمْ تَطْعَمِهَا وَلَمْ  
 تَدْعِهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَرَأَيْتُ أَبَا ثَمَامَةَ عَمْرَو بْنَ مَالِكٍ يَجْرُ قُصْبَهُ  
 فِي النَّارِ وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ وَإِنَّهُمَا  
 آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيبُكُمْ وَمَا هُمَا فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو  
 عَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ  
 قَالَ وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً جَمِيرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً وَلَمْ يَقُلْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 مُمَيْرٍ (وَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ  
 أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ابْنُ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّاسُ إِنَّمَا أَنْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ فَقَامَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ سِتَّ رَكَعَاتٍ بِأَرْبَعِ سَجَدَاتٍ بَدَأَ فَكَبَّرَ  
 ثُمَّ قَرَأَ فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فَقَرَأَ  
 قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ فَقَرَأَ  
 قِرَاءَةً دُونَ الْقِرَاءَةِ الثَّانِيَةِ ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِمَّا قَامَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكُوعِ ثُمَّ  
 أَحْمَدُ بِالشُّجُودِ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ أَيْضًا ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ لَيْسَ فِيهَا رَكَعَةٌ  
 إِلَّا الَّتِي قَبْلَهَا أَطْوَلَ مِنْ الَّتِي بَعْدَهَا وَرَكَعُهُ نَحْوًا مِنْ سُجُودِهِ ثُمَّ تَأَخَّرَ وَتَأَخَّرَتِ  
 الصُّفُوفُ خَلْفَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَتَّى انْتَهَى إِلَى النِّسَاءِ) ثُمَّ تَقَدَّمَ وَتَقَدَّمَ  
 النَّاسُ مَعَهُ حَتَّى قَامَ فِي مَقَامِهِ فَأَنْصَرَفَ حِينَ أَنْصَرَفَ وَقَدِ انْتَصَتِ الشَّمْسُ فَقَالَ يَا أَيُّهَا  
 النَّاسُ إِنَّمَا الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ  
 مِنَ النَّاسِ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ لِمَوْتِ بَشَرٍ) فَإِذَا رَأَيْتُمْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ  
 مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي صَلَاتِي هَذِهِ لَقَدْ جِيءَ بِالنَّارِ وَذَلِكَ حِينَ  
 رَوَى

قوله ولم تدعها أي لم تدعها  
 (جاء) كدرهم أبو قبيلة من البن  
 وموضع غمرى صنعاء كافي القلموس

جاء في  
 وركوعه نحو من سجوده  
 حتى انتهينا إلى النساء  
 حتى تنجلي

قوله عليه السلام تلعب في  
 هرة أي بسبب هرة وهذه  
 المعصية صغيرة إنما كانت  
 كبيرة بصرارها فأفاده النووي  
 قوله عليه السلام من خشاش  
 الأرض يقطع الخاء المعجمة  
 وهو هوامها وحشراتنا اه  
 نووي  
 قوله عليه السلام ورايت  
 ابنة ثمامة هوسنية ابن علي  
 المتقدم المذكور اسمه عمرو  
 ابن مالك قال الابن اسم علي  
 مالك وعلي لقب له وسماه  
 في الحديث الآخر عمرو بن  
 عامر الخزاعي اه في باب  
 قصة خزاعة من صحيح  
 البخاري عن أبي هريرة  
 رضى الله تعالى عنه ان رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 قال = عمرو بن علي بن قحافة بن  
 خندف أبو خزاعة = وفيه  
 أيضا = وقال أبو هريرة قال  
 النبي صلى الله عليه وسلم رايت  
 عمرو بن عامر بن علي الخزاعي  
 يمر قصبه في النار وكان  
 أول من سبب السواكب =  
 قال ابن حجر في شرح الباب  
 المذكور ان خزاعة من ولد  
 عمرو بن علي (وهو معنى قوله  
 عليه السلام عمرو بن علي أبو  
 خزاعة مبتلا وخبر كما في  
 القبي) ويقال ان اسم علي  
 ربيعة وقد حذف بعض الرواة  
 فقال عمرو بن عيسى والسواكب  
 باللام والحاء وتشديد الهاء  
 مسعر ووقع في حديث جابر  
 عند مسلم = رايت ابنة ثمامة  
 عمرو بن مالك = وفيه تغيير  
 لكن أفاد ان كنية عمرو  
 أبو ثمامة اه بزيادة بين هلالين  
 وفي الجامع الصغير عن ابن  
 عباس = أول من خبر دين  
 إبراهيم عمرو بن علي بن قحافة  
 ابن خندف أبو خزاعة = قال  
 المناوي واسم ربيعة اه  
 فيلحدر  
 قوله عليه السلام يمر قصبه  
 في النار هو بضم القاف  
 واسكان الصاد وهي الامعاء  
 اه نووي  
 قوله عليه السلام حتى تنجلي  
 أي خسوفها في سائر أي  
 داود في حديث أبي بن كعب  
 في انكساف الشمس حتى  
 انجلي كسوفها  
 قوله ست ركعات أي ركعات  
 في ركعتين كادل عليه قوله  
 بأربع سجعات فان سجود  
 كل ركعة اثنان وكان ركوع  
 كل ركعة منهما على هذه  
 الرواية ثلاثا



قوله عليه السلام من لقيها  
أى من شرب لهما ومنه  
قوله تعالى تفتح وجوههم  
النار أى يضربها لهما اه  
نورى

قوله عليه السلام صاحب  
المجن أى الذى يسرق  
بمحضه إذا غفل المسروق  
منه فإن اتبته أى من نفسه  
أن ذلك تعلق بمحضه من غير  
قصد والمجن عصا معوجة  
الراس كالسولجان

قوله عليه الصلاة والسلام  
فإن فطن له أى فهم بذلك  
فالفطنة أخص من الفهم  
تركيبتها « سزمك »

قوله عليه السلام من خشاش  
الأرض من تفسيره من النورى

قوله عليه السلام توعدونه هذا من الوعد بخلاف  
ما تقدم في صفة النار فإنه من الأبعاد كما واختلف  
في الوعد عند العرب صكتب وفي الوعد كرم  
قوله التام

قوله عن فاطمة عن أسماء  
بوضعهما في صحيح البخارى  
في باب صلاة النساء مع الرجال  
في الكسوى « من هشام بن  
عروة عن امرأة فاطمة بنت  
المنذر عن أسماء بنت أبى  
بكر » ففاطمة هذه هى  
بنت المنذر بن الزبير بن  
المروم حفيدة سيدتنا الزبير  
من العشرة وزوج هشام بن  
عروة بن الزبير ابن عيسى  
وأسماء بنت أبى بكر  
الصدىق جدتها وهى  
ذات النطاقين امرأة سيدتنا  
الزبير رضى الله تعالى عنهم

قوله حق مجلاني القشى  
أى علاق مرض قريب  
من الأغماء لطول تعب الوقوف  
كذا في حاشى البخارى  
جلم الفقير وقال ابن الأثير  
أى عطاش وغشاش وأصله  
مجلاني فأبدلت إحدى اللامات  
ألفاً مثل نظى في نظان  
ويصور أن يكون معنى  
مجلاني القشى ذهب بقوى  
وحبرى من الجلاء أو ظهري  
وبان على اه

قوله فأنذرت قرية من ماء  
أى جنبى الخ هذا محمول على  
أنها لم تكثر أفعالها متوالية  
لان الأفعال إذا تكررت  
متوالية أبطلت الصلاة اه  
نورى وهو مقتضى أحد  
الأقوال المذكورة في تفسير

المعنى الكثير كما يعلم من الفقه  
أن مواسبا كانت مجتمعة والا  
فالأغماء ينقض الوضوء بالإجماع  
قوله عليه السلام ما علمك بهذا الرجل كى عن نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم

رَأَيْتُونِي تَأَخَّرْتُ مَخَافَةَ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْ لَفْحِهَا وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمَجْنَنِ  
يَجْرُ قُضْبَهُ فِي السَّارِكِ كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمَخْجِنِهِ فَإِنْ فُطِنَ لَهُ قَالَ إِنَّمَا تَعَلَّقَ بِمَخْجِنِي  
وَإِنْ غَفَلَ عَنْهُ ذَهَبَ بِهِ وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ الَّتِي رَبَطَهَا فَلَمْ تَطْعَمِهَا  
وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جُوعاً ثُمَّ حَيَّ بِالْجَنَّةِ وَذَلِكُمْ  
حِينَ رَأَيْتُونِي تَقَدَّمْتُ حَتَّى قُمْتُ فِي مَقَامِي وَأَقْدَمْتُ يَدِي وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَتَأَوَّلَ  
مِنْ قَمَرِهَا لِتَنْظُرُوا إِلَيْهِ ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ لَا أَفْعَلَ فَمَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ إِلَّا قَدَرَأَيْتُهُ فِي  
صَلَاتِي هَذِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ  
فَاطِمَةَ عَنِ أَسْمَاءَ قَالَتْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا  
إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ آيَةٌ قَالَتْ نَعَمْ فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِيَامَ جِدًّا حَتَّى  
تَجَلَّأَنِي الْعَشْيُ فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي فَجَعَلْتُ أُصَبُّ عَلَى رَأْسِي أَوْعَى وَجْهِي  
مِنَ الْمَاءِ قَالَتْ فَانصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ فَخَطَبَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا بَعْدُ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ  
أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدَرَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَإِنَّهُ قَدْ أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّكُمْ  
تُنْفَسُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا أَوْ مِثْلَ قِسْمَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ (لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ)  
فِيؤْتِي أَحَدَكُمْ فَيُقَالُ مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤْمِنَةُ (لَا أَدْرِي أَيْ ذَلِكَ  
قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ وَرَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا ثَلَاثَ  
مَرَارٍ قَبْلَ أَنْ نَعْلَمَ أَنَّكَ تُؤْمِنُ بِهِ قَدْ صَاحِلًا وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُنَافِقَةُ (لَا أَدْرِي  
أَيْ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ) فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ فَاطِمَةَ عَنِ  
أَسْمَاءَ قَالَتْ آيَةُ عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ بِقِيَامٍ وَإِذَا هِيَ تُصَلِّي فَقُلْتُ مَا شَأْنُ النَّاسِ

(واقتص)

وحدثنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نعيمة بن يحيى







اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ ثُمَّ جَلَسَ  
 عَنِ الشَّمْسِ فَقَالَتْ عَائِشَةُ مَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ وَلَا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ  
 مِنْهُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ  
 أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ  
 آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُ اللَّهُ بِهِمَا عِبَادَهُ وَإِنَّهُمَا لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ  
 مِنَ النَّاسِ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَصَلُّوا وَادْعُوا اللَّهَ حَتَّى يَكْشِفَ مَا بَيْنَكُمْ **وَحَدَّثَنَا**  
 عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُقْتَدِرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ  
 عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيْسَ  
 يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنَّهُمَا آيَاتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا  
 فَصَلُّوا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ عُمَيْرٍ ح  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍ  
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ وَمَرْوَانَ كُلُّهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ سُهَيْبَانَ  
 وَوَكَيْعٍ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ النَّاسُ أَنْكَسَفَتْ لِمَوْتِ  
 إِبْرَاهِيمَ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَامِرٍ الْأَشْمَرِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ فِرْعَاوْنُ يَخْشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ حَتَّى آتَى الْمَسْجِدَ فَقَامَ  
 يُصَلِّي بِأَطْوَلَ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلَاةٍ قَطُّ ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذِهِ  
 الْآيَاتُ الَّتِي يُرْسِلُ اللَّهُ لَا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرْسِلُهَا  
 يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ وَدُعَائِهِ وَأَسْتَعِينَاهُ  
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْعَلَاءِ كَسَفَتِ الشَّمْسُ وَقَالَ يُخَوِّفُ عِبَادَهُ **وَحَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ  
 الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْحُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ حَيَّانَ بْنِ عَمْرٍ

قوله فرجع ركعتين في سجدة  
 أي ركع ركوعين في ركعة  
 والمراد بالسجدة ركعة وقد  
 سبق أحاديث كثيرة بإطلاق  
 السجدة على ركعة أه نوري  
 قوله عليه السلام يخوف الله  
 بهما أي بضعفهما  
 قوله عليه السلام فإذا رأيتم  
 منها أي من تلك الآيات المخوفة  
 قوله ما بينكم أي ما بينكم  
 من الفزع أو ما بينكم من  
 الانكساف  
 قوله فإذا رأيتموه أي  
 الانكساف  
 قوله يوم مات إبراهيم ابنه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم وانه  
 مارية القطبية أهداه له  
 المقوقس صاحب الاسكندرية  
 ولد بالمدينة في ذي الحجة سنة  
 ثمان من الهجرة وتولى وهو  
 ابن ثمانية عشر شهراً كما  
 في اسد الغابة  
 قوله فقام فرعا يخشى أن  
 تكون الساعة كان تامة  
 قيل هذا تخييل من الراوي  
 وتخييل منه كآله قال فرع  
 فرعا كفرع من يخشى أن  
 تقع الساعة والا فالتخييل  
 عليه الصلاة والسلام كان  
 عالماً بأن الساعة لا تقوم  
 وهو فيهم وقد وعده الله  
 تعالى مواعيد لم تتم بعد  
 وأيضاً كيف يعلم أبو موسى  
 ما في ضمير رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من أن سبب الفزع  
 خشية قيام الساعة بل الظاهر  
 أن الفزع من وقوع العذاب  
 والهيبة من جلال الله  
 سبحانه هكذا في بعض  
 حواشي المشكاة  
 قوله ما رأيته يفعلها أي ما رأيت  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 يفعل مثله  
 قوله ثم قال أي بعد فراجه  
 من صلاة الكسوف  
 قوله عليه السلام (إن هذه  
 الآيات) كالنكسوفين  
 والزلازل والصواعق (التي  
 يرسل الله) أي يظهرها  
 لاهل الارض فكأنه يرسلها  
 اليهم  
 قوله عليه السلام (فإذا هوى)  
 أي التفتوا من عذابه (إلى  
 ذكره) ومنه الصلاة صفة

حدثنا عبدالله بن يحيى

حدثنا بشر بن المفضل

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَبَدَأْتُهَا وَقُلْتُ لَا أَنْظُرَنَّ مَا يَحْدُثُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْكَسَافِ الشَّمْسِ الْيَوْمَ فَأَتَيْتُهُ إِلَيْهِ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يَدْعُو وَيُكَبِّرُ وَيُحَمِّدُ وَيَهْلِلُ حَتَّى جَلَى عَنِ الشَّمْسِ فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنْ حَيَّانِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ أَرْمِي بِأَسْهُمِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَبَدَأْتُهَا فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَنْظُرَنَّ إِلَى مَا حَدَّثَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ قَالَ فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ رَافِعٌ يَدَيْهِ جَعَلَ يُسَبِّحُ وَيُحَمِّدُ وَيَهْلِلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حَسِرَ عَنْهَا قَالَ فَلَمَّا حَسِرَ عَنْهَا قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ حَيَّانِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَرْمِي بِأَسْهُمِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ حَسَفَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثَيْهِمَا وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا حَيَاتِهِ وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُضْعَبٌ وَهُوَ ابْنُ الْمُقَدَّامِ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قَالَ زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ أَنْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ

قوله ارمى باسمي يقال رميت السهم وبالسهم عن القوس وعنيها لا بها رميا ورماية بالكسر كافي القاموس  
قوله فبدتني اي فالقيت سهامى من يدي وطرحتين قال الراغب النبد الفاء الشئ وطرحه لفظ الاعتداد به ولذلك يقال نبذته نبذ النخل الخلق اه قال تعالى: فنبذوه وراء ظهورهم ، فنبذناهم في اليم، لينبذن في الحطمة.  
قوله وهو رافع يديه الخ يعنى انه لما وصل اليه وجده في الصلاة رافعا يديه يدھر كما صرح به في الرواية الثانية قوله حتى جلى عن الشمس اي زال وانكشف عنها ما بها قوله فقرأ سورتين اي في صلاته فالراوى جمع جميع ماجرى في الصلاة من دعاء وتكبير وتهليل وتسيب وتحميد وقراءة سورتين في القيامين افاده الشارح على استحالة منه فانظره  
قوله ارمى باسمي الارتماء كالترامى بمعنى الرماة على بيان الجهد وقال ابن الاثير يقال رميت بالسهم رميا وارتميت ارتما وراميت تراميا وراميت حراماة اذا رميت بالسهم عن القوس وقيل خرجت ارمى اذا رميت القنص اه والقنص بالتحريك الصيد  
قوله حتى حسر ضيا اي ان كشف ضيا الكسوف قال النووي وهو بمعنى قوله في الرواية الاولى جلى ضيا اه وتقدم في ص ٢٦ « فحسر ثوبه » اي كشفه عن بعض يده  
قوله لما حسر ضيا قرا سورتين وصلى ركعتين طاهره ان الصلاة كانت بعد الاجلاء فتكون تطوع الشكر لاسلابة الكسوف  
قوله ارمى باسمي يقال خرج يرمى اذا خرج يرمى في الغرض ذكره ابن الاثير ولم يذكره المجد  
قوله على عهد رسول الله اي في زمانه صلى الله تعالى عليه وسلم

بجسمه ابعثه في حياته اكله اشتهر به كنت ارمى في

ارمى في

فاذا ارتموها في

الرجيم حدثنا أبو كامل عن  
كتاب الجنائز بسم الله الرحمن

مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَادْعُوا اللَّهَ  
 وَصَلُّوا حَتَّى يَنْكَسِفَ ۝ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَعْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَعُمَانُ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ بِشْرِ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا  
 عُمَارَةُ بْنُ غَزِيَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْجَدْرِيَّ يَقُولُ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِئُوا مَوْتَكُمْ لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَاللَّهُ وَحْدَانٌ قَتِيْبَةٌ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنَى الدَّرَاوَزْدِيُّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ جَمِيعًا بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 وَعُمَانُ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرُ  
 عَنْ يَزِيدِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِئُوا مَوْتَكُمْ لِإِلَهِ الْإِلَهِ ۝ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتِيْبَةُ وَأَبْنُ حَبْرٍ  
 جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ عَنْ ابْنِ سَنِيْنَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ مُسْلِمٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ مَا أَمَرَ اللَّهُ  
 إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِمُونَ اللَّهُمَّ أَجْرِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا  
 أَخْلَفَ اللَّهُ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ  
 أَوَّلُ يَنْتِ هَاجَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ إِنِّي قُلْتُهَا فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حَاطِبُ بْنُ أَبِي بَلْتَعَةَ يَخْطُبُنِي لَهُ فَقُلْتُ إِنَّ لِي بِنْتًا وَأَنَا غَيْرُ فَقَالَ أَمَا بِنْتُهَا فَادْعُو  
 اللَّهَ أَنْ يُغْنِيَهَا عَنْهَا وَادْعُوا اللَّهَ أَنْ يَذْهَبَ بِالْعَتِيرَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ  
 قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ سَنِيْنَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

كتاب الجنائز

باب

تلقين الموتى لاله  
الاله

قوله عليه السلام لاقوا موتاكم الخ أي ذكرها من حضره الموت منكم بكلمة التوحيد بأن تلفظوا بها عنده سبي من قرب من الموت ميتاً باعتبار ما يؤدول اليه مجازاً والمراد بكلمة التوحيد مع لفظه فإنه منزلة علم فيجوز الإكتفاء لفظاً وان كان يراد لفظه مع كمال المراقبة وقال المناوي ولا يلقن الشهادة الثانية لأن القصد ذكر التوحيد والصورة أنه مسلم اه واختلفت عبارات الفقهاء في ذلك والذي ذكره الشرنبلالي هو الثاني والمراد ذكرها عنده لا الأمر بها وإذا لقن المسلم لا يعاد عليه إذا قالها

باب

ما يقال عند المصيبة

لامرأة الا اذا تكلم بعدها بكلام فيلقن ثانياً ليكون آخر ما سمعه وتكلم به لا اله الا الله كتاباً في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة أي مع الفائزين والا فكل مسلم يدخلها ولو بعد حين قوله عليه السلام ليقول ما أمر الله أي في ضمن مدح الصابرين بقوله في سورة البقرة الذين اذا أصابتهم مصيبة الآية فان كل خصلة ممدوحة في الكتاب الكريم تشتمن الامر بها كما ان المنهومة فيه تقتضي النهي عنها وقال سيدنا عمر لعن العبدان ولعن العلوة او الله عليهم صلوات من ربهم ورحمة واو الله هم المهتدون كما في باب الصبر عند الصدمة الاولى من صحيح البخاري قوله اللهم أجرني هكذا بهمة واحدة وهو أمر من أجره الله اذا أتاه فهمزة الوصل الجلوبية لسبب الامر اسقطت كما اسقطت في نحو فأتنا كراهة توالي المثلين ويذهب نصر وضرب فيجوز في الجمع الضم والكسر والأول أكسر وذكر الشارح فيه رواية أجرني بالمد وهي لغة نائلة كافي الصباح فيتمين في الجمع الكسر

قوله اللهم أجرني أفاد ملاحظي أنه على حذف العاطفة لئس من جملة الأمور السابغة وأما الدعاء المأمور به في القرآن فسنهلاً وسراً فطلق الدعاء وفي الحديث الدعاء الخاص

قوله واختلف هو بطح الهزة وكسر اللام قاله النووي ويأتي تفسيره وراء هذه الصفحة قوله قالت فلما ماتت ابوسلمة هو زوجها قبل رسول الله صلى الله عليه وسلم ورثي عنهما قولها أي المسلمين خير من ابوسلمة استعظام منها لشأن زوجها وتعجب من أن يكون لها خلفه خير منه هي موجب الحديث الشريف

قوله تعالى انما نزلنا القرآن لعلهم يتقون قوله تعالى انما نزلنا القرآن لعلهم يتقون قوله تعالى انما نزلنا القرآن لعلهم يتقون قوله تعالى انما نزلنا القرآن لعلهم يتقون قوله تعالى انما نزلنا القرآن لعلهم يتقون



قوله عليه السلام لا أجره الله  
هو بقصر الهمة ومنها  
والقصر الفصح وأشهره  
نورى وقد مر تفسيره  
قولها رسول الله بالنصب  
تبعاً لقولها خيراً  
قولها ثم عزم الله على خلق  
لى عزماً والعزم عقد القلب  
على امضاء الامر قال تعالى فاذا  
عزمت فتوكل على الله  
قولها فقلتها أى تلك  
الكلمات الاستراتيجية  
والدعائية  
قوله عليه السلام هو لولا خيراً  
أى من الدعاء للميت بالمغفرة  
ولصاحب المصيبة بالعقاب  
من هو خير منه ان كان  
يتوقع حصول مثل المقود  
والإبالتلف بنو التخليف عنه  
قال ابن الملك هذا امر تاديب  
وارشاد لما ينبغي ان يقال عند  
المصيبة اه

قوله عليه السلام لا أجره الله  
هو بقصر الهمة ومنها  
والقصر الفصح وأشهره  
نورى وقد مر تفسيره  
قولها رسول الله بالنصب  
تبعاً لقولها خيراً  
قولها ثم عزم الله على خلق  
لى عزماً والعزم عقد القلب  
على امضاء الامر قال تعالى فاذا  
عزمت فتوكل على الله  
قولها فقلتها أى تلك  
الكلمات الاستراتيجية  
والدعائية  
قوله عليه السلام هو لولا خيراً  
أى من الدعاء للميت بالمغفرة  
ولصاحب المصيبة بالعقاب  
من هو خير منه ان كان  
يتوقع حصول مثل المقود  
والإبالتلف بنو التخليف عنه  
قال ابن الملك هذا امر تاديب  
وارشاد لما ينبغي ان يقال عند  
المصيبة اه

تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ تُصِيبُهُ مُصِيبَةٌ فَيَقُولُ  
إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ اللَّهُمَّ اجْرِنِي فِي مُصِيبَتِي وَأَخْلِفْ لِي خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَجْرَهُ اللَّهُ  
فِي مُصِيبَتِهِ وَأَخْلَفَ لَهُ خَيْرًا مِنْهَا قَالَتْ فَلَمَّا تَوَفَّى أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ كَمَا أَمَرَ نِي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْلَفَ اللَّهُ لِي خَيْرًا مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ  
ابْنِ سَقِينَةَ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَزَادَ قَالَتْ فَلَمَّا تَوَفَّى أَبُو سَلَمَةَ قُلْتُ  
مَنْ خَيْرٌ مِنْ أَبِي سَلَمَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ عَزَمَ اللَّهُ لِي فَقُلْتُهَا قَالَتْ  
فَتَرَوَجَّتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَضَرَ تَمُّ الْمَرِيضِ أَوِ الْمَيِّتِ فَقُولُوا خَيْرًا فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى  
مَا تَقُولُونَ قَالَتْ فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنَّ أَبَا سَلَمَةَ قَدْ مَاتَ قَالَ قَوْلِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلَهُ وَأَعْفِ عَنِّي مِنْهُ عُنْفَى حَسَنَةً قَالَتْ  
فَقُلْتُ فَأَعْفَيْتَنِي اللَّهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ لِي مِنْهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَارِيُّ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي  
قِلَابَةَ عَنْ قَيْصَةَ بِنْتِ ذُوَيْبٍ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَلَى أَبِي سَلَمَةَ وَقَدْ شَقَّ بَصْرُهُ فَأَعْمَضَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الرُّوحَ إِذَا قُبِضَ سَمِعَهُ الْبَصْرُ فَضَجَّ  
نَاسٌ مِنْ أَهْلِهِ فَقَالَ لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ يُؤْمِنُونَ عَلَى  
مَا تَقُولُونَ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ وَأَخْلِفْهُ فِي  
عَقْبِهِ فِي الطَّابِرِينَ وَاعْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَأَفْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ وَتَوَزَّ لَهُ فِيهِ  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى بْنُ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذِ حَدَّثَنَا

باب ما يقال عند المريض والميت

قوله عليه السلام وأخفى  
أى بدلى وهو منى منه أى  
في مقابلته عفى حسنة أى  
بدلاً صالحاً  
قولها وقد شق بصره أى  
يقطع بصره قال النورى هو  
يقطع الشين ووقع بصره  
وهو فاعل شق هكذا ضبطناه  
وهو المشهور ووسطه بعضهم

باب في اغراض الميت والدعاء له إذا حضر

قوله فضع ناس من أهله  
قال ابن الأثير الضحيج  
الصباح عند المكرم والمشفقة  
والجمع اه  
قوله عليه السلام وأخلفه  
فى عقبه أى كن خليفة له فى  
ذمته قال أهل اللغة يقال لمن  
ذهب له مال أو ولد أو شيء  
يتوقع حصول مثله أخلف الله



حدثنا ابن جرير

حدثنا ابن جرير

أبي حدثنا عبيد الله بن الحسن حدثنا خالد الخذاء بهذا الإسناد نحوه غير أنه قال وأخلفه في تركته وقال اللهم أوسع له في قبره ولم يقل أفسح له وزاد قال خالد الخذاء ودعوة أخرى سابقة نسبتها **وحدثنا محمد بن رافع** حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن العلاء بن يعقوب قال أخبرني أبي أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم ترؤا الإنسان إذا مات شخص بصره قالوا بلى قال فذلك حين يتبع بصره نفسه **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراودي عن العلاء بهذا الإسناد **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو تميم وإسحاق بن إبراهيم كلهم عن ابن عيينة قال ابن تميم حدثنا سفيان عن ابن أبي نجيح عن أبيه عن عبيد بن عمير قال قالت أم سلمة لما ماتت أبو سلمة قلت غريب وفي أرض غريبة لا نيكية بكاء يتحدث عنه فكنيت قد تهيات للبكاء عليه إذ أقبلت امرأة من الصميد تريد أن تسعدني فاستقبلها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال أتردين أن تدخلي الشيطان بيتنا أخرج الله منه شرين فكففت عن البكاء فلم أتك **حدثنا** أبو كامل الجحدري حدثنا حماد يعني ابن زيد عن حاصم الأحمول عن أبي عثمان النهدي عن أسامة بن زيد قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه وتخبره أن صبيًا لها أو ابناً لها في الموت فقال لرسول أزعج إليها فأخبرها إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى فمرها فلتصبر ولتحتسب فعاد الرسول فقال إنها قد أقسمت لنا قبيها قال فقال النبي صلى الله عليه وسلم وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وأطلقت معهم فرجع إليه الصبي ونفسه تقعقع كأنها في شدة ففاضت عيناه فقال له سعد ما هذا يا رسول الله قال هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن تميم حدثنا ابن

قوله في تركته أي قبا خلفه وهي بكسر الراء وبفتح بكسر أوله وامكان تانيه كما في الصباح

باب

في شخوص بصر الميت يتبع نفسه شخوص البصر ارتجاعه

باب

البكاء على الميت  
قوله عليه السلام الا انسان اذا مات شخص بصره أي ارتفع اجفانه فلا يرتد اليه طرفة وبابه تقع  
قوله حين يتبع بصره نفسه أي روحه اذا فارق البدن فلم يسبق لافتح بصره فائدة فالله في حكمها في الرواية السابقة فهذا هو الاضاح أو هو سبب الشخوص عند شهادة ما لم يكن يشاهده كما قال تعالى فكشفنا عنك غطاءك فبصرك اليوم حديد فوالها غريب وفي أرض غريبة معناه انه من أهل مكة ومات بالمدينة اه نوري  
لولاها من الصميد المراد بالصميد هنا هو آل المدينة اه نوري  
لولاها سعدى أي ساعدي في البكاء والنوح اه نوري  
قوله فأرسلت اليه إحدى بناته الخ هي زينب كاتبة المرقاة ومفعول أرسلت محذوف أي أحدًا يعني أختها من زينب ابنة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم رسول يدعو وتخبره ان ابنها على الوفاة قوله ونفسه أي والحال ان روحه  
قوله تقعقع بفتح التاء والقافين والقمعة حكاية حركة التي يسمع له صوت والشنة القرية البالية والمعنى وروحه تضطرب وتتحرك لها صوت وحشرجة كسوت الماء اذا القى في القرية البالية أراد كلما سار الى حال لم يلبث ان ينتقل الى اخرى تقربه من الموت شبه البدن بالبدن البابس الخلق وحركة الروح فيه بما يطرح في الخلد من حماسة ونحوها من انوى مع النهاية

قوله اشكى سعد بن عبادة شكوى له الشكوى هنا المرض يعني مرض سعد بن عبادة مرضاً حاصله فأنام النبي عليه الصلاة والسلام يعود

قوله وجده في غشية بهذا الضبط رخصته بعضهم باستكان الشين وتخفيف الياء هل بيان الشارح أي في غشية من غشيات أتت وفي رواية البخاري في غشية وفي تفسيره قولان أحدها من يغشاه من أهله والثاني ما يشاء من كرب الموت والغاشية الذاهية ومنه قيل للقيام الغاشية وروى في غاشية أهله فيتمين المعنى الأول وبعبارة المشكاة على رواية البخاري فقال ملا على في شرحها أي في شدة من المرض أوق غشيان واعماء من غاية المرض حتى ظن أنه مات اه

باب

في عبادة المرضى

قوله عليه السلام أقدسى وفي المشكاة أقدسى حذف أداة الاستفهام أي هل قضى تحبه ومات

قوله عليه السلام ألا تسمعون أي ما أقول لكم أو معناه أو ما سمعتم

قوله إن الله يكسر الهمة استثناف أو بيان للمقول المقصود في نسخة فتح الهمة على أنه مقبول به في الرقاة

قوله أو يرحم عطف على قوله يعذب وما بينهما مدرج من الراوي ولذا جعلناه بين هلالين يعني يعذب بهذا إن قال سوءاً ويرحم بهذا إن قال خيراً

قوله في تلك السباح هي جمع سبعة كلمة عطف سبعة كلمة وهي كما في النهاية الأرض التي تلوها اللوحة ولا تكاد تبت إلا بعض الشجر

باب

في الصبر على المصيبة

عند أول الصدمة

قوله عليه السلام الصبر عند الصدمة الأولى أي الصبر المتأجور عليه صاحبه والممود عليه فاعلم هو ما كان

عند مفاجأة المصيبة لكثرة المشقة فيه بخلاف ما بعد ذلك فإنه على الأيام يسو

والمراد بالصدمة الأولى كل مكروه حصل بفتة واصل الصدم كالنهاية ضرب القبي الصلب عظمه والصدمة المرة منه وفي تفسير المنادى الصبر العظيم

النواب عند أول صدمة أي عند فورة المصيبة وابتدائها وبعد ذلك تنكسر عدة المصيبة وحرارة الرزية اه

فُضِّلِحَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ جَمِيعاً عَنْ حَاصِمِ الْأَحْوَلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ حَمَّادِ أُمَّمٌ وَأَطْوَلُ حَدِيثَنَا يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَقِيُّ وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَارِثِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ أَشْكَى سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ شَكْوَى لَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ وَجَدَهُ فِي غَشِيَّةٍ فَقَالَ أَقْدَقْصِي قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهَذَا (وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ) أَوْ يَرْحَمُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْظٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَارَةَ يَعْنِي ابْنَ غَرْبِيَّةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا جُلُوساً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَسَمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَذْبَرَ الْأَنْصَارِيَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَخَا الْأَنْصَارِ كَيْفَ أَخِي سَعْدُ بْنُ عَبَّادَةَ فَقَالَ صَالِحٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَمُودُهُ مِنْكُمْ فَقَامَ وَقُنَّا مَعَهُ وَنَحْنُ بِضِعْمَةِ عَشْرٍ مَا عَلَيْنَا نِعْمَالٌ وَلَا خِيفٌ وَلَا قَلَانِسٌ وَلَا قُمْصٌ نَمَشِي فِي تِلْكَ السِّبَاخِ حَتَّى جِئْنَا فَاسْتَأْخَرَ قَوْمَهُ مِنْ حَوْلِهِ حَتَّى دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ الَّذِينَ مَعَهُ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَالٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الْأُولَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى عَلَى أَمْرَأَةٍ تَبْكِي عَلَى صَبِيٍّ لَهَا فَقَالَ لَهَا أَتَيْتِي اللَّهُ وَأَصْبِرِي

قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ غَمٌّ فِي غَشِيَّةٍ غَمٌّ

تفسير المنادى الصبر العظيم

( فقالت )

قَالَتْ وَمَاتُ بَالِي بِمُصِيبَتِي فَلَمَّا ذَهَبَ قِيلَ لَهَا إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَخَذَهَا مِثْلُ الْمَوْتِ فَأَتَتْ بَابَهُ فَلَمْ تَجِدْ عَلَى بَابِهِ بَوَائِينَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 لَمْ أَصْرِفْكَ فَقَالَ إِنَّمَا الصَّبْرُ عِنْدَ أَوَّلِ صَدْمَةٍ أَوْ قَالَ عِنْدَ أَوَّلِ الصَّدْمَةِ وَحَدَّثَنَا ه  
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا عَقِيْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ  
 الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيُّ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الصَّمَدِ ثَالُوًا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ ثُمَّ حَدَّثَ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ بِقِصَّتِهِ وَفِي  
 حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَمْرٍ أَدْعُو فِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيِّزٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ حَفْصَةَ بَكَتْ  
 عَلَى عُمَرَ فَقَالَ مَهْلًا يَا بِنْتَهُ أَلَمْ تَعْلَمِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ  
 يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا يَبْغَى عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِمَا يَبْغَى عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ قَالَ لَمَّا طَعِنَ عُمَرَ أَعْمَى عَلَيْهِ فَصَبَحَ عَلَيْهِ فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ أَمَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا أَصِيبَ عُمَرُ جَعَلَ صُهَيْبٌ  
 يَقُولُ وَإِخْوَانَهُ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ أَبُو

وميات مصيبتي

عن عبيد الله بن عمر عن نافع

ما يبع عليه

علي بن حجر السعدي

قولها ومات بالي بمصيبتي  
 يقال باليته وبأيت به أي  
 ما تكثرت والظاهر من  
 قولها هذا أنها لعظم حزنها  
 لم تصرفه أو لم تكن رأته قبله  
 فلما أخبرت بأنه النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم أخذها  
 مثل الموت خوفا من سوء  
 ما جاوبت به النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم وتوهمت  
 أنه على سيرة الملوك فقالت  
 اعتذاراً لم تعرفه ولما أتت  
 بأهله عليه السلام لم يجد عليه  
 بوائين يمتعون الناس من  
 الدخول عليه كما هو عادة الملوك

باب

الميت يعذب ببكاء أهله عليه

قوله عليه السلام ببكاء أهله  
 عليه يحصل التكاهل على النياحة  
 توفيقاً بين الروايات  
 قوله عليه السلام بما يبع  
 عليه ذكر الثروي أنه  
 روى بأبيات البناء الجارة  
 وبهذا هو والبناء سببية  
 وما على تقدير أباها مسرولة  
 أو مصدرية أي بسبب ما يبع  
 به عليه مثل واجبله بأن  
 يزعم أنه كان كجبل يلاذبه  
 ويأموم النسران وموتم  
 الوردان وعرب العمران  
 ومفرق الأخدان ونحو ذلك  
 مما يرويه شجاعة وفخر  
 وهو كما قال الثروي حرام  
 شرطاً أو بسبب النياحة وهو  
 رفع الصوت بالبكاء وعلى  
 تقدير حذف البناء تكون  
 مامصدرية زمانية أي مدة  
 النوح عليه والحديث محمول  
 على وصية الميت بالنياحة كما  
 كان يفعل أهل الجاهلية قال  
 شاعرهم:  
 إذا مت فالصبي بما أنا أهله  
 وشق على الجيب يأم معبد  
 فحينئذ كما قال ابن الملك  
 يسير معذباً ببعله لا بفعل غيره  
 قوله لما طعن عمر أي بالخنجر  
 كاسيد كسر  
 قوله عليه السلام ببكاء الحي  
 أي المقابل للميت أو المراد  
 بالحي القبيلة ويراد قبيلة  
 الميت لأنه في تقدير حيه فيوافق  
 قوله في الرواية الأخرى ببكاء  
 أهله عليه أي أهله القسطنطيني

قوله لما اصابه امر اي جرح  
 بالخنجر على ما يدكر  
 قوله فقام صياحه اي حذاه  
 وعنده اه نوري  
 قوله هلام عبارة عن على  
 الجارة وما الاستهامية اي  
 على اي شيء تبكي  
 قوله عليه السلام من يبكي  
 عليه يمدح هكذا هو  
 في الاصول يبكي بالياء وهو  
 صحيح ويكون من معنى  
 الذي ويجوز ان تكون  
 شرطية وتثبت الياء على لغة  
 من قال الم ياتيك والانباء  
 تسمى اه نوري  
 قوله عولت عليه حفصة اي  
 ولعت صرتها بالبكاء والعياب  
 عليه وهي ابنته وام المؤمنين  
 قوله عليه السلام المعول  
 عليه الخ وفي نهاية ابن  
 الاثير المعول عليه من اعول  
 احوال اذا بكى رافعا  
 صوته قيل اراد من يوصى  
 به او كافرا او شخصا علم  
 بالوصى حاله ويروي بفتح  
 العين وتشديد الواو للمبالغة  
 والتحويل صوت الصدر  
 بالبكاء اه  
 قوله يقوده قائد اي يتقدمه  
 انسان آنذا بيده فانه كان  
 قد عمى وفي بعض النسخ  
 يقوده قائده  
 قوله فاره اخبره بمكان ابن  
 عمري فاطن قائد ابن عباس  
 اخبره بمكان ابن عمر  
 قوله كانه يعرض الخ نوري  
 في الرواية التي نجاه هذه  
 التصريح بطلب النهي  
 قوله على عمرو هو ابن سيدنا  
 عثمان وبه كان يكنى  
 قوله فارسلها عبدالله مرسله  
 يعنى ان ابن عمرا طلق روايته  
 عامة غير مقيدة بيهودي  
 ولا يوصية ولا ببعض بكاء اهله  
 افاده النوري  
 قوله بالبيداء البيداء المفازة  
 لاشي بها وهنا اسم موضع  
 بين مكة والمدينة كما سيظهر  
 من رواية صدرت مع عمرو  
 من مكة حتى اذا سنا بالبيداء  
 الخ  
 قوله فلما قدمنا لم يلبث  
 امير المؤمنين ان اصيب اي  
 لما قدمنا المدينة من مكة لم  
 يمكث امير المؤمنين حتى  
 جرح يعنى لم يمض زمان  
 كثير بين اقامته ومصابته

يخبي عن عبد الملك بن عمير عن ابي بزدة بن ابي موسى عن ابي موسى قال لما اصيب  
 عمر اقبل صهيب من منزله حتى دخل على عمر فقام يحيا له يبكي فقال عمر علام  
 تبكي اعلى تبكي قال اي والله لعليك ابكي يا امير المؤمنين قال والله لقد علمت ان رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم قال من يبكي عليه يعذب قال فذكرت ذلك لموسى بن  
 طلحة فقال كانت عائشة تقول انما كان اولئك اليهود **وحدثني** عمر والنقاد  
 حدثنا عثمان بن مسلم حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان عمر بن الخطاب  
 لما طعن عولت عليه حفصة فقال يا حفصة اما سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول المعول عليه يعذب وعول عليه صهيب فقال عمر يا صهيب اما  
 علمت ان المعول عليه يعذب **حدثنا** داود بن رشيد حدثنا اسماعيل بن علية  
 حدثنا ايوب عن عبد الله بن ابي مليكة قال كنت جالسا الى جنب ابن عمر  
 ونحن نتظر جنازة ام ابان بنت عثمان وعنده عمر وابن عثمان فجاء ابن عباس  
 يقوده فاذا فاره اخبره بمكان ابن عمر حتى جلس الى جنبى فكشيت يديهما  
 فاذا صوت من الدار فقال ابن عمر (كانه يعرض على عمرو ان يقوم فيهما هم) سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الميت ليعذب ببكاء اهله قال فارسلها  
 عبدالله مرسله فقال ابن عباس كذا مع امير المؤمنين عمر بن الخطاب حتى اذا كنا  
 بالبيداء اذا هو برجل نازل في ظل شجرة فقال لي اذهب فاعلم لي من ذلك  
 الرجل فذهبت فاذا هو صهيب فرجعت اليه فقلت انك امرتني ان اعلم لك  
 من ذلك وانه صهيب قال مره فليحق بنا فقلت ان معه اهله قال وان كان  
 معه اهله وربما قال ايوب مره فليحق بنا فلما قدمنا لم يلبث امير المؤمنين  
 ان اصيب فجاء صهيب يقول واخاه واصاحباة فقال عمر ألم تعلم اولم تسمع  
 قال ايوب او قال اولم تعلم اولم تسمع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

قال يا حفصة  
 ب  
 قال يا حفصة  
 ب  
 قاله  
 ب  
 امله عليه  
 ب  
 ب  
 ب  
 فلما قدمنا المدينة  
 ب



اِنَّمَيَّتْ لِيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ اَهْلِهِ قَالَ فَاَمَّا عَبْدُ اللهِ فَارْسَلَهَا مُرْسَلَةً وَاَمَّا  
 عُمَرُ فَقَالَ بِبَعْضِ فَعَمَّتْ فَدَخَلَتْ عَلَيَّ عَائِشَةُ فَحَدَّثْتُنِي بِمَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَقَالَتْ لَا وَاللَّهِ  
 مَا قَالَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطُّ اِنَّمَيَّتْ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ اَحَدٍ وَلَكِنَّهُ  
 قَالَ اِنَّ الْكَافِرَ يَزِيدُهُ اللهُ بِبُكَاءِ اَهْلِهِ عَذَابًا وَاِنَّ اللهَ لَهُوَ اَصْحٰبُكَ وَاَبْنِي وَلَا تَزِرُ  
 وَاَزِرَةٌ وِزْرًا اُخْرٰى قَالَ اَيُّوبُ قَالَ ابْنُ اَبِي مُلَيْكَةَ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ لَمَّا  
 بَلَغَ عَائِشَةُ قَوْلَ عُمَرَ وَاَبْنِ عُمَرَ قَالَتْ اِنَّكُمْ لَتُحَدِّثُونِي عَنْ غَيْرِ كَاذِبِيْنَ وَلَا مُكَدِّبِيْنَ  
 وَلَكِنْ السَّمْعُ يُخْطِئُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ اَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ تُوَفِّيَتْ  
 اَبْنَةُ لِعُمَانَ بْنِ عُمَانَ بِمَكَّةَ قَالَ فَجِئْنَا لِنَشْهَدَهَا قَالَ فَخَضَرَ هَا ابْنُ عُمَرَ وَاَبْنُ عَبَّاسٍ قَالَ  
 وَاِنِّي لَجَالِسٌ بَيْنَهُمَا قَالَ جَلَسْتُ اِلَى اَحَدِهِمَا ثُمَّ جَاءَ الْاُخْرَى فَجَأَسْنَا اِلَى جَنَبِيْ  
 فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ لِعُمَرَ وَبْنِ عُمَانَ وَهُوَ مُوَاجِهَةٌ اَلَا تَسْمَعِيْنَ عَنِ الْبُكَاءِ زَائِلًا  
 رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّمَيَّتْ لِيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ اَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ثُمَّ حَدَّثْتَ فَقَالَ صَدَرْتُ مَعَ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ  
 حَتَّى اِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ اِذَا هُوَ بِرُكْبٍ تَحْتِ ظِلِّ شَجَرَةٍ فَقَالَ اِذْهَبْ فَانظُرْ مَنْ  
 هُوَ لِاَنَّ الرُّكْبَ فَانظُرْتُ فَاِذَا هُوَ صُهَيْبٌ قَالَ فَاخْبَرْتُهُ فَقَالَ اَدْعُهُ لِي قَالَ فَرَجَعْتُ  
 اِلَى صُهَيْبٍ فَقُلْتُ اَرْتَجِلُ فَالْحَقَّ اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ فَلَمَّا اَنَّ اَصِيْبَ عُمَرَ دَخَلَ صُهَيْبٌ  
 يَبْكِي يَقُولُ وَاِخَاهُ وَاَصْحَابِيَاهُ فَقَالَ عُمَرُ يَا صُهَيْبُ اَبْكِي عَلَيَّ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّمَيَّتْ لِيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ اَهْلِهِ عَلَيْهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا  
 مَاتَ عُمَرُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللهُ عُمَرَ لَا وَاللَّهِ مَا حَدَّثَ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِنَّ اللهَ يُعَذِّبُ الْمُؤْمِنَ بِبُكَاءِ اَحَدٍ وَلَكِنْ قَالَ اِنَّ اللهَ يَزِيدُ  
 الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ اَهْلِهِ عَلَيْهِ قَالَ وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَسْبُكُمْ الْقُرْآنُ وَلَا تَزِرُ وَاَزِرَةٌ

قوله عليه السلام ان الميت  
 يعذب ببعض بكاء اهله  
 اذا كان النوح من سنته لقول  
 الله تعالى قوا انفسكم  
 واهليكم تارا وقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم كلنكم  
 باع ومسئول عن رعيته  
 فاذا لم يكن من سنته فهو  
 كقالت عائشة رضي الله تعالى  
 عنها ولا تزر وازرة وزر  
 اخرى وهو كقوله وان  
 تبع مثقلة الى حملها لا يصل  
 منه شيء سدا في صحيح  
 البخاري وبعض البكاء هو  
 الذي ينضم النوح المسمى  
 عنه وليس المراد دمع العين  
 لجوازه كما في حديث الآ  
 اسمعون الخ في ص ٤٠  
 وفي المرقاة والظاهر ان المراد  
 بالميت المحتضر وبالعبادة  
 خشوش خاطره

قوله توفيت ابنة لعثمان  
 تقدم انها ام ابان

قوله فجئنا لنشهدها اي  
 لنحضر جنازتها للصلاة  
 عليها ودفنها

قوله الا تسمعي عن البكاء قاله  
 حين سمع النياحة من داخل  
 الدار

قوله فقال صدرت اي رجعت

قوله اذا هو بركب اي  
 مقابلا بجماعة من الركبان  
 اصحاب الابل مسافرين  
 والرواية المتقدمة اذا هو  
 برجل نازل في ظل شجرة  
 وهو المراد هنا ايضا بقوله  
 فانظر من هؤلاء الركاب  
 يعني كبيرهم كما يدل عليه  
 قوله فنظرت فاذا هو صهيب

قوله تحت ظل شجرة اي بعض  
 النسخ تحت ظل سيرة  
 وهو بفتح السين وضم الميم  
 اسم شجرة

قوله فلما ان اصيب عمر  
 يعني بعد هود من الحج فانه  
 ما عاش بعده الا اياما قليلا  
 كما تقدمت رواية « فلما  
 قدمنا لم يلبث امير المؤمنين  
 ان اصيب » طعنه كافر  
 من كفار العجم وهو يصلي  
 بالناس الصبح بخنجر في  
 خاصرته وتحت سترته لست  
 يقين من ذي الحجة وتوفي  
 في سلخنة ثلاث وعشرين  
 من الهجرة المقدسة

اهله عليه

بجاء في صحيح البخاري

بجاء في صحيح البخاري



قوله والله أضحك وأبني  
يعني أن الصرة لا يملكها  
ابن آدم ولا تسب له فيها  
فكيف يعاقب عليها فضلا  
عن الميت اه مرقاة

قوله ما قال ابن عمر من شيء  
أي ما قال شيئا كما هو لفظ  
البخاري يعني أن ابن عمر  
سكت بعد ذلك لما تركا  
المجادلة وأما إذا ما

قولها أبا عبد الرحمن هو  
كناية عن الله بن عمر

قولها وهل هو بفتح الواو  
وكسر الهاء وفتحها أي غلط  
ونسى اه نوري

قولها وذلك مثل قوله الخ  
هذا نظير من يراه في عذاب  
الميت بكاءه الخ  
المعناه في كتاب الإيمان  
لو حلف لا يكلمه لكلمة ميتا  
لا يفتقده على من يظن  
بعدم السلام قال تعالى وما  
انت سمع من في القبور انه لا  
يسمع الموتى وهذا التنبيه  
على أن الموتى لا يسمعون  
لأنهم لا يسمعون كلامهم  
قد وردت \* حقا وجاءت  
بلا في القرآن الكريم  
وأيضا التي منها ما  
سبح مني كلام الخلق قد  
وردت \* حقا وجاءت  
بلا في القرآن الكريم  
وأيضا التي منها ما  
سبح مني كلام الخلق قد  
وردت \* حقا وجاءت  
بلا في القرآن الكريم

قوله قام على القلب يعني  
القلب بدر وهو حفرة رميت  
فيها جيف مكفون في  
القبور يندفون وقيل  
العادية القديمة ولفظه مذكر  
ليس كلفظ البئر والذوق وفيه  
قتلى بدر والقتلى جمع قتيل

قوله فقال لهم ما قال من قوله  
هل وجدتم ما وعد ربكم حقا

قوله انهم ليس سمعون ما  
القول وفي معاني البخاري  
ما اتهم باسم لما قلت منهم  
قال عليه السلام حين قيل له  
يؤسرول الله تعالى ما  
امواتا

قولها حين تبوءوا معاقدكم  
من النار أي اتخذوا منازل  
منها ونزلوها

وزر أخرى قال وقال ابن عباس عند ذلك والله أضحك وأبني قال ابن أبي مليكة  
قوله ما قال ابن عمر من شيء **وحدثنا** عبد الرحمن بن بشر حدثنا سفيان قال  
عمر وعنه ابن أبي مليكة كذا في جيزة أم أبان بنت عثمان وساق الحديث ولم  
يخص رفع الحديث عن عمر بن النبي صلى الله عليه وسلم كما نصه أيوب وابن جرير  
وحدثهما أتم من حديث عمرو **وحدثني** حرمة بن يحيى حدثنا عبد الله بن  
وهب حدثني عمر بن محمد أن سألنا أحده عن عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال إن الميت يعذب ببكاء أهله **وحدثنا** خلف بن هشام  
وأبو الربيع الزهراني جميعا عن حماد قال خلف حدثنا حماد بن زيد عن هشام بن  
عروة عن أبيه قال ذكر عند عائشة قول ابن عمر الميت يعذب ببكاء أهله عليه  
فقلت رحم الله أبا عبد الرحمن سمع شيئا فلم يحفظه إنما سرت على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم جنازة يهودي وهم يكونون عليه فقال انتم تبكون وإنه  
ليعذب **وحدثنا** أبو كريب حدثنا أبو أسامة عن هشام عن أبيه قال ذكر عند  
عائشة أن ابن عمر يرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم إن الميت يعذب في قبره ببكاء  
أهله فقالت وهل إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه ليعذب بخطيئة أو بذنبه  
وإن أهله ليكون عليه الآن وذلك مثل قوله إن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قام على القلب يوم بدر وفيه قتل بدر من المشركين فقال لهم ما قال انهم  
ليس سمعون ما أقول وقد وهل إنما قال انهم ليس سمعون أن ما كنت أقول لهم حق  
ثم قرأت إنك لا تسمع الموتى وما أنت بمسمع من في القبور يقول حين تبوءوا  
معاقدكم من النار **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا هشام  
ابن عروة بهذا الإسناد يعني حديث أبي أسامة وحديث أبي أسامة أتم  
**وحدثنا** قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن عبد الله بن أبي بكر

قالت برحم الله  
قال انه يبكون  
بج

انهم ليس سمعون الآن  
بج

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ وَذَكَرَ لَهَا  
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُمَرَ يَقُولُ إِنَّ أُمَّتِي لَيُعَذَّبُ بِبِكَاءِ الْحَيِّ فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ وَلَكِنَّهُ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ إِذَا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكِي عَلَيْهَا فَقَالَ إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ فِي قَبْرِهَا  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُبَيْدِ الطَّائِيِّ وَمُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ**  
**عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ أَوَّلُ مَنْ نَسِيَ عَلَيْهِ بِالْكَوْفَةِ قَرِظَةُ بْنُ كَعْبٍ فَقَالَ الْمُغِيرَةُ**  
**ابْنُ شُعْبَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نَسِيَ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ يُعَذَّبُ**  
**بِمَنْسَحٍ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ**  
**أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ قَيْسٍ الْأَسَدِيُّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ الْأَسَدِيِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ يَعْنِي الْقَزَارِيَّ حَدَّثَنَا**  
**سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَرْبُوحٍ وَحَدَّثَنِي**  
**إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا ابْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَيْدٍ**  
**حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَامٍ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**قَالَ أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ وَالطَّمَنُ**  
**فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالْجُجُومِ وَالنِّيَاحَةُ وَقَالَ النَّاسِحَةُ إِذَا لَمْ تَلْبَسْ قَبْلَ مَوْتِهَا**  
**تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرٍ أَنْ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى**  
**وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ**  
**أَخْبَرَنِي عَمْرَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ لَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلُ**  
**ابْنِ حَارِثَةَ وَجَعْفَرِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِوَاحَةَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ يُعْرِفُ فِيهِ الْحُزْنَ قَالَتْ وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صَابِرِ الْبَابِ شَقَّ الْبَابِ فَأَتَاهُ رَجُلٌ**

قوله قرظة بنت كعب بن  
 مشاة ابن كعب بن ثعلبة بن  
 عمرو الأنصاري الخزرجي  
 شهد احدا وما بعدها من  
 المشاهد وهو أحد العشرة  
 الذين وجههم عمر مع عمار  
 ابن ياسر الى الكوفة من  
 الانصار لتفقيه الناس وكان  
 فاضلا وفتح الرعي سنة  
 ثلاث وعشرين في خلافة  
 عمر رولا على الكوفة  
 لما سار الى الجبل للمسا  
 خرج الى صفين اخذ  
 معه وشهد مع علي مشاهده  
 وتوفي في خلافته في داره  
 بالكوفة وملي عليه علي  
 وقيل بل توفي في امارته المغيرة  
 ابن شعبه على الكوفة اول  
 ايام معاوية والاول اصح  
 وهو اول من نسح عليه  
 بالكوفة قاله علي بن ربيعة  
 كذا في اسد الغابة والمذكور  
 في هذا الصحيح يزيد الثاني  
 قوله فقال المغيرة بن شعبه  
 الخ وفي رواية الترمذي في  
 المغيرة فسمعت المنبر محمد الله  
 واتي عليه وكان ما بال  
 النوح في الاسلام ثم ذكر  
 الحديث وكان واليا على  
 الكوفة الى ان مات سنة  
 خمسين كما في اسد الغابة

باب

التشديد في النياحة  
 قوله عليه السلام اربع اى  
 خصال اربع كاشة في امة  
 من امور جاهلية  
 قوله عليه السلام لا يتركون  
 اى كل الترك ان تتركهن  
 طائفة تعمله آخرون  
 قوله الفخر في الاحساب  
 اى افتخارهم بما خيرا لآباء  
 قوله والظعن في الانساب  
 اى اتخا لهم العيب في انساب  
 الناس تحقيرا لا بائسهم  
 وتفصيلا لآباء انفسهم على  
 آباء غيرهم  
 قوله والاستسقاء بالنجوم  
 يعنى اعتقادهم نزول انظر  
 بسقوط نجم في المغرب مع  
 الفجر وطلع آخر يقابله  
 من المشرق كما كانوا يقولون  
 مطرنا بنوء كذا على ما  
 ذكره في كتاب الايمان  
 قوله وعليها سربال من  
 قطران لانها كانت تلبس  
 الثياب السود في المأم

بسم الله الرحمن الرحيم  
 وحديثنا ابن عباس  
 بسم الله الرحمن الرحيم  
 ابن زبير بن عدي  
 قتل زبير بن عدي

فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ وَذَكَرَ بُكَاءَهُنَّ فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَسْأَلَهُنَّ  
 فَذَهَبَ فَأَتَاهُ فَذَكَرَ أَنَّهُنَّ لَمْ يُطِئْنَهُ فَأَمَرَهُ الشَّامِيَّةُ أَنْ يَذْهَبَ فَيَسْأَلَهُنَّ  
 فَذَهَبَ ثُمَّ أَتَاهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَقَدْ نَلَبْتُنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَتْ فَزَعَمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَذْهَبَ فَاخْتِ فِي أَفْوَاهِهِنَّ مِنَ التُّرَابِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ  
 أَرَعَمَ اللَّهُ أَنْفَكَ وَاللَّهِ مَا تَقْعَلُ مَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا تَرَكْتَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَمَاءِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ  
 صَالِحٍ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
 وَمَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَمَى حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ  
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الْبَيْعَةِ الْأَشْوَخَ فَمَا وَفَتْ مِثْلَ امْرَأَةٍ الْأَخْمَسُ أُمَّ سَلِيمٍ وَأُمَّ الْعَلَاءِ  
 وَأَبْنَةَ أَبِي سَبْرَةَ امْرَأَةً مُعَاذِ ابْنَةِ أَبِي سَبْرَةَ وَامْرَأَةً مُعَاذٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَسْبَاطُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ أَخَذَ عَلَيْنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْعَةِ الْأَشْوَخَ فَمَا وَفَتْ مِثْلَ غَيْرِ خَمْسٍ مِنْهُنَّ أُمَّ  
 سَلِيمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا  
 عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزِيمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ  
 عَطِيَّةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةُ يُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لَا يُشْرِكَنَّ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يُعْصِنَنَّكَ  
 فِي مَعْرُوفٍ قَالَتْ كَانَ مِنْهُ الشِّيَاخَةُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا آلَ فُلَانٍ فَإِنَّهُمْ  
 كَانُوا أَسْعَدُونِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا بُدَّ لِي مِنْ أَنْ أَسْعِدَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِلَّا آلَ فُلَانٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَطِيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ

قوله ان نساء جعفر خبران  
 محذوف بدلالة الحال يعني  
 ان نساء جعفر فلن كنوا كذا  
 محاطة الصرع من البكاء  
 الشنيع والنوح القطيع امرقاة  
 قولها فرغت بالقبية اي  
 قالت مرة فرغت عائشة اي  
 غلنت وفي نسخة بالتكلم اي  
 قالت عائشة فرغت اي  
 غلنت اه من المرقاة  
 قوله عليه السلام فاحت هو  
 بضم التاء وكسر هاء حال حثا  
 يحشو وحشي يعني لفتان  
 قاله النروي واقتصر ملا على  
 على الغم والمعنى ارم في  
 الفواهين التراب والامر بذلك  
 مسالفة على اذكار البكاء ومنعهن  
 منه  
 قولها قالت عائشة اي الرجل  
 ارغم الله انك اي الصفاك  
 بالراغم وهو التراب اي اذ لك  
 الله فالتاذيت رسوله وما  
 كلفتهن عن البكاء  
 قولها والله ما فعل الخ اي  
 انك قاصر لا تقوم بما امرت به  
 على وجه الكمال ولا تخبر  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 بقصورك عن ذلك حتى يرسل  
 فيرك ويستخرج من العناء  
 وهو تعب خاطر وهذا معنى  
 قولها وما تركت رسول الله  
 الخ وعبارة البخاري ولم تفعل  
 ولم تترك  
 قولها من العى بكسر العين  
 المهلة وهو معنى العناء  
 السابق في الرواية الاولى قاله  
 النووي وذكر عن القاضي  
 هياض ان وقوع النى يفتح  
 المعجمة بدله تصحيف  
 قولها لما وقت منا امرأة  
 معنى من بايع معها وقتل  
 لان كل الصحابييات والفاء  
 مشددة في ضبط القسطلاي  
 ولم يشدها غيره  
 قولها الاخس الخ لم تسوف  
 ذكر الخمس بل ذكرت ثلاثا  
 اذ اربعاً لذكرت ام سلم وام  
 العلاء وابنة المسيرة امرأة  
 معاذ او امرأة معاذ شك  
 الراوي هل ابنة ابي سبرة هي  
 امرأة معاذ او غيرها قال  
 ابن حجر والذي يظهر ان  
 الرواية بو او المفسر لان  
 امرأة معاذ هي ام مرويت  
 خلاد بن عمرو السلمية اه  
 دل صحيح البخاري زيادة  
 وامهاتين بعد ذكر الثلاث  
 باب  
 نهي النساء عن اتباع  
 الجنائز

قال فرغمت  
 فاصرها الثانية ان يساهم من فذهب  
 ان لا تنوح  
 ان لا تنصن  
 ١٨٩١

مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ كُنَّا نَتَّبَعُ عَنْ تَبَاعِ الْجَبَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**  
 أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ نَهَيْتُنَا عَنْ  
 تَبَاعِ الْجَبَائِزِ وَلَمْ يُعْزَمَ عَلَيْنَا **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ**  
 عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ فَقَالَ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَ  
 ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلِي فِي الْأَخِرَةِ كَأَفُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَأَفُورٍ فَإِذَا فَرَعْتَنِّي فَأَذِنِّي  
 فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ قَالَ لِيْنَا حَقْوَهُ فَقَالَ اشْعِرْتَهَا أَيَّامًا **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا**  
 يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ  
 عَطِيَّةَ قَالَتْ مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ**  
 ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ كُلُّهُمُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ تُوْفِيْتُ  
 إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ قَالَتْ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيْنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوْفِيْتُ ابْنَتَهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ عَنْ  
 أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ**  
 حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ بِخَوِّهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ  
 ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتَ ذَلِكَ فَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَجَمَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ قُرُونٍ  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ وَأَخْبَرَنَا أَيُّوبُ قَالَ وَقَالَتْ حَفْصَةُ عَنْ أُمِّ**  
 عَطِيَّةَ قَالَتْ اغْسَلْنَهَا وَثْرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا قَالَ وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ مَشَطْنَاهَا  
 ثَلَاثَةَ قُرُونٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ**

قولها نهيها الخ معناه نهانا  
 رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم عن ذلك فهي  
 سراحة تغزبه لانهي غزوة  
 يوم اه نوري

قولها نحن نغسل ابنته وهي  
 زينب رضي الله تعالى عنها كما  
 يأتي التصريح بها وهي كسبه  
 بناته زوجة ابني العاص بن  
 الربيع والدة امامة الملقمة

باب في غسل الميت

المذكور في الجزء الثاني في باب  
 جواز حمل الصبيان في الصلاة  
 قوله عليه السلام اغسلها  
 ثلاثا الخ او هنا ليس للتخيير  
 بين هذه الاعداد بل المراد  
 اغسلها وترا فان غسل  
 المستوعب مرة بعد ازالة  
 النجس واجب والتلثيت  
 مندوب فان لم يحصل به النقاء  
 فالتخميس مندوب والا  
 فالتسبيع كافي المبارك  
 قوله ان رأيت ذلك بكسر  
 الكاف خطاب لام عطية  
 وكذا فيما قبله قال ابن الملك  
 ليس معناه التفويض الى  
 رأيي بل معناه ان احتججت  
 الى التزديد اه  
 قوله في الآخرة اي في  
 النسل الآخرة وفي المشرق  
 في الآخرة  
 قوله فاذني بعد الهمة  
 وتشديد النون الاول  
 المفتوحة بعد الدال اي  
 اعدتني كما هو الرواية فيما  
 يأتي  
 قولها فالي الناحقه بفتح  
 الحاء وقد تكسر كافي القاموس  
 اي ازاره واصل اخوه معقد  
 الازار ثم سبي به الازار  
 للمجاورة لانه يشد فيه  
 قولها اشعرتها اي اه  
 اجعلته شعرا لها وهو  
 الشوب الذي على الجسد  
 والحكمة في اشعارها به  
 تبريكها به اه نوري  
 قولها مشطناها اي سرحناها  
 شعرها بالمشط وليس عندنا  
 التصريح لانه للزينة وقد  
 استغنى الميت عنها وانكرت  
 عائشة رضي الله تعالى عنها  
 ذلك فقالت علام تصنون  
 ميتكم كالي التبيين وقولها  
 علام تصنون ميتكم يقال  
 لصوت الرجل انصوه نصوا  
 اذا مددت ناصيته ولست  
 بالناحطة المراد ونمتها (بني  
 والتشديد) لتخصت كافي النهاية

حدثنا حماد بن زيد

حدثنا قتيبة

حدثنا يحيى بن

وحدثنا أيوب بن



عمر وحدثنا محمد بن حازم أبو معاوية حدثنا غاصم الأخول عن حفصة بنت سيرين  
 عن أم عطية قالت لما ماتت زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلنها وثرا ثلاثاً أو خمساً وأجمعان في الخامسة  
 كأفورا أو شيئاً من كأفور فإذا غسلتها فأغسلني قالت فأغسلناه فأعطانا حقوه  
 وقال أشعيرتها إياه **وحدثنا** عمر والنقاد حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا هشام بن  
 حسان عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية قالت أتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ونحن نغسل إحدى بناته فقال اغسلنها وثرا خمساً أو أكثر من ذلك نحو حديث  
 أيوب وطاصم وقال في الحديث قالت فضمرنا شعرها ثلاثة أثلاث قرنيها وأصابيتها  
**وحدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن خالد عن حفصة بنت سيرين عن أم عطية  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث أمرها أن تغسل أبتة قال لها أبدأن بميامنها  
 ومواضع الوضوء منها **وحدثنا** يحيى بن أيوب وأبو بكر بن أبي شيبة وعمر والنقاد  
 كلهم عن ابن علية قال أبو بكر حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد عن حفصة عن  
 أم عطية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هُنَّ في غسل أبتيه أبدأن بميامنها  
 ومواضع الوضوء منها **وحدثنا** يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد  
 ابن عبد الله بن ميمون وأبو كريب واللفظ ليحيى قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا  
 أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن خطاب بن الأرت قال ها جرتنا مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في سبيل الله تبتني وجهه الله فوجب أجرنا على الله فبنا من  
 مضي لم يأكل من أجره شيئاً منهم مضى بن عمير قتل يوم أحد فلم يوجد له  
 شيء يكفن فيه إلا نمره فكفنا إذا وضعناها على رأسه خرجت رجلاه وإذا  
 وضعناها على رجله خرج رأسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ضموها مما  
 يلي رأسه وأجمعوا على رجله الأذخر ومما من أئمت له نمرته فهو يهدبها **وحدثنا**

قولها حقوه قال النووي  
 بفتح الحاء وكسرها لفتان  
 اه سبق من القاموس أن  
 الكسر لغة قليلة

قولها فضمرنا شعرها أي  
 جمعنا شفاثر الشعر النسيج  
 بأدخال بعضه في بعض

قولها ثلاثة أثلاث أي جعلنا  
 شعرها أثلاثاً وجعلنا كل  
 ثلث ضفيرة فحصلت ثلاث  
 ضفائر ضربتان متباينتاها  
 وضفيرة تاصيتها

قوله عليه السلام ابدأن  
 بميامنها الخ فيه سنية ابتداء  
 بالميامن في غسل الميت كما  
 كان في الوضوء ذكره ابن الملك  
 وفيه استحباب الوضوء  
 للميت كما هو مذهب عامة  
 الفقهاء غير أنه لا يضمن  
 ولا يستشق عندنا ويبدأ  
 بوجهه لأنه لم يباشر ذلك  
 بنفسه فلا يحتاج لغسل يديه  
 أولاً بخلاف الحي كذا في  
 كتبنا الفقهاء فالكار النوى  
 استحباب الوضوء للميت  
 في مذهبا لا وجه له

في كفن الميت

قوله فوجب أجرنا على الله  
 معناه وجوب الجواز وعد  
 بالصرح لأوجب بالمثل  
 كما ترجمه المعتزلة وهو نحو  
 ما في الحديث حق العباد  
 على الله كما سبق شرحه في  
 كتاب الأيمان اه نوى  
 قوله لنا من مضي لم يأكل  
 من أجره شيئاً معناه لم يوسع  
 عليه الدنيا ولم يجعل له شيء  
 من جزاء عمله اه نوى  
 قوله إلا نمره النمره شملة  
 فيها خطوط بيض وسود  
 أو برة من برة تلبسها  
 الأعراب اه قاموس  
 قوله ومما من أئمت له نمرته  
 أي أدركت ونضجت اه نوى  
 قوله فهو يهدبها هو يفتح  
 أوله ويضم الدال وكسرها  
 أي يحنثها وهذا استعارة  
 لما يفتح عليهم من الدنيا  
 اه نوى

حدثنا هشام

حدثنا يحيى بن يحيى



عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا مِنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَحْوَهُ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُفِّنَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ بَيْضٍ سَحْوَلِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ  
 فِيهَا قَبِصٌ وَلَا عِمَامَةٌ أَمَّا الْحَلَّةُ فَإِنَّمَا شُبِّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا أَثَابًا أَشْرَبَتْ لَهُ لِيُكْفَنَ  
 فِيهَا فَتَرِكَتِ الْحَلَّةُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ بَيْضٍ سَحْوَلِيَّةٍ فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي  
 بَكْرٍ فَقَالَ لَا حَبْسَ لَهَا حَتَّى أَكْفَنَ فِيهَا نَفْسِي ثُمَّ قَالَ لَوْ رَضِيَ اللَّهُ عَسْرًا وَجَلَّ  
 لِنَبِيِّهِ لَكُفْنُهُ فِيهَا فَبَاعَهَا وَأَصْدَقَ بِمَنْهَا **وحدثنى** عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُدْرِجَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُلَّةٍ يَمِينِيَّةٍ كَانَتْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ بُرِعَتْ عَنْهُ وَكُفِّنَ  
 فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ سَحْوَلِيَّةٍ يَمِينِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا عِمَامَةٌ وَلَا قَبِصٌ فَرَفَعَ عَبْدُ اللَّهِ الْحَلَّةَ فَقَالَ  
 أَكْفَنُ فِيهَا ثُمَّ قَالَ لَمْ يُكْفَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكْفَنُ فِيهَا  
 فَتَصَدَّقَ بِهَا **وحدثناه** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ  
 وَأَبْنُ إِدْرِيسَ وَعَبْدَةُ وَوَكَيْعٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ  
 كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَأَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ قِصَّةُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ  
**وحدثنى** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
 أَنَّهُ قَالَ سَأَلَتْ عَائِشَةُ رَوْحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهَا فِي كَمِ كُفِّنَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ فِي ثَلَاثَةِ آثَابٍ سَحْوَلِيَّةٍ **وحدثناه** زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَحَسَنُ بْنُ الْحَلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا

حدثنا عيسى بن يونس  
 حدثنا علي بن مسهر

فانها شرب على الناس

في حلة يمانية  
 في حلة يمانية

وحدثنا أبو بكر

حدثنا أبو بكر

لولا سحولة بفتح السين  
 وضها والفتح أشهر وهو  
 رواه الأكثرين وهي ثياب  
 بيض نقية كما في النووي  
 وقال ابن الأثير الفتح منسوب  
 إلى السحول وهو القصار  
 لأنه سحله أي غسلها  
 أو إلى السحول وهي قرية  
 باليمن وأما الضم فهو جمع  
 سحل وهو الثوب الأبيض  
 النقي ولا يكون إلا من قطن  
 وفيه شذوذ لأنه نسب إلى  
 الجمع وقيل إن اسم القرية  
 بالضم أيضا اه  
 قولها من كرسف الكرسف  
 القطن اه تمامه  
 قولها ليس فيها قبص ولا  
 عمامة على كلام بين شراح  
 الحديث جعلهما بعضهم  
 زائدين على الثلاثة فيكون  
 الخمسة وخسة وبعضهم  
 سلبها عن الثياب الثلاثة  
 فتكون الثلاثة عبارة عن  
 غير القبص والعمامة وكفن  
 السنة للرجل عندنا قبص  
 وازار ولقافة وأما العمامة  
 فمكرومة في الأصح كما في  
 سرائر الفلاح  
 قوله أما الحلة قال ابن الأثير  
 الحلة واحدة الخلل وهي  
 برود اليمن ولا تسمى حلة  
 إلا أن تكون ثوبين (ازار  
 ورداه) من جنس واحد اه  
 قوله فلما شبه على الناس  
 فيها بضم الشين وكسر الياء  
 المشددة ومعناه اشتبه  
 عليهم اه نووي  
 قولها في حلة يمانية كانت  
 لعبد الله بن أبي بكر ضبطت  
 هذه اللفظة في مسلم على ثلاثة  
 أوجه حكاهما القاضي وهي  
 موجودة في النسخ أحدها  
 يمانية بفتح أوله منسوبة  
 إلى اليمن والثاني يمانية  
 منسوبة إلى اليمن والثالث  
 يمنة بضم الياء واسكان الميم  
 وهو أشهر قال القاضي وغيره  
 وهي على هذا مضافة حلة  
 يمنة ضرب من برود اليمن  
 اه نووي وفي نهاية ابن  
 الأثير أنه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم كفن في يمنة هي بضم  
 الياء ضرب من برود اليمن  
 اه ومثله في لسان العرب  
 وتاج العروس وفي القاموس  
 واليمن بالضم برد يمني اه  
 فلاضافة في تقدير حلة من يمنة

وقد  
 في حلة يمانية  
 في حلة يمانية  
 وحدثنا أبو بكر  
 في حلة يمانية  
 في حلة يمانية  
 وحدثنا أبو بكر  
 في حلة يمانية  
 في حلة يمانية

باب  
 في تسجحة الميت

قوله صلى الله عليه وسلم حين مات بثوب حبرة معناه  
من يرد الجن أفاده النووي وفي باب الدخول على الميت من صحيح البخاري دخل  
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو  
مسجى بهر حبرة بوزن حبة  
أي بثوب يان عظمه اه  
بشرح القصة بل في وتقدم  
في سن ٢٢ قول الصديقه  
ورسول الله مسجى بثوبه  
قوله في سنن غير طائل أي  
حليق غير كامل السر اه  
نوي  
قوله وقبر ليل أي دفن  
فالقبر مقرب الميت ومصدر  
لقبره أي جعلته في القبر

يَقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا  
سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ فَالِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ سَجَّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ مَاتَ بِثَوْبِ حِبْرَةٍ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاهُ حَدَّثَنَا  
هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ  
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ  
يَوْمَ أَقْدَسَكَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِهِ قُبِضَ فَكُفِنَ فِي كَفَنِ غَيْرِ طَائِلٍ وَقَبِرَ لَيْلًا فَزَجَرَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَبَّرَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ حَتَّى يُصَلِّيَ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِنْسَانٌ  
إِلَى ذَلِكَ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَفَنْ أَحَدَكُمْ أَحَاهُ فَلْيُحْسِنِ كَفَنَهُ  
وَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمَاعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً فَخَيْرُ (أَعْلَاهُ قَالَ) تُقَدِّمُونَهَا عَلَيْهِ وَإِنْ  
تَكُنْ غَيْرَ ذَلِكَ فَشَرُّ تَضَعُونَهُ عَنْ رِقَابِكُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمَاعًا  
عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ لَا أَعْلَاهُ إِلَّا رَفَعَ الْحَدِيثَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ  
وَ حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ قَالَ هَرُونَ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ بْنُ  
سَهْلِ بْنِ حَنْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ أَسْرِعُوا بِالْجِنَازَةِ فَإِنْ  
كَانَتْ صَالِحَةً قَرَّبْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَ شَرًّا تَضَعُونَهُ عَنْ

قوله صلى الله عليه وسلم حين مات بثوب حبرة معناه  
من يرد الجن أفاده النووي وفي باب الدخول على الميت من صحيح البخاري دخل  
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو  
مسجى بهر حبرة بوزن حبة  
أي بثوب يان عظمه اه  
بشرح القصة بل في وتقدم  
في سن ٢٢ قول الصديقه  
ورسول الله مسجى بثوبه  
قوله في سنن غير طائل أي  
حليق غير كامل السر اه  
نوي  
قوله وقبر ليل أي دفن  
فالقبر مقرب الميت ومصدر  
لقبره أي جعلته في القبر

باب

في تحسين كفن الميت  
قوله فزجر النبي صلى الله  
صلى الله عليه وسلم أن يقبر  
الرجل بالليل حتى يصلى  
عليه سبب هذا النبي ان  
الدفن نهارا يحضره كثيرون  
من الناس ويصلون عليه  
ولا يحضره في الليل الا افراد  
أفاده النووي وأفاده ان  
سبب الدفن ليل رداءة  
الكفن فكانوا يفعلون  
ذلك للاتبين في الليل

باب

الاسراع بالجنائز  
قوله عليه السلام اذا كفن  
أحدكم أخاه فليحسن كفته  
إحسان الكفن جعله أبيض  
وأظف وقيل ان لا يند  
فيه ولا يقر اه مبارك  
وذكر النووي في ضبط لفظه  
كفته وجهين فتح الفاء  
واسكانها والمدى على الأسكان  
التكفين ثم قال والفتح  
اصوب واظهر وضبط ملاحظي  
لفظة فليحسن بالتشديد  
كاهو مقتضى الترجمة ثم قال  
ويضف والمفهوم من كلام  
ابن الملك التخليد وفي الحديث  
ان الله كتب الاحسان  
على كل شيء فاذا قتلتم فاحسنا  
القتلة واذا نكحتم فاحسنوا  
الذبح وليه واحدا ثم قرأه  
وليع فيبعثه  
قوله عليه السلام اسرعوا  
بالجنائز يعني بالنسب بها  
الى القبر بان يكون المصطفى بها  
فوق المصطفى المعتاد ودون  
الحبيب وهو شدة المصطفى  
المؤدية الى اضطراب الميت  
والجنائز بفتح الجيم وكسرهما  
لفسان في الميت أو سريره  
وقيل بفتح الجيم الميت وبكسرهما السرير كما يأتي من ابن الملك واردة الميت أولى  
قوله عليه السلام فخير تقدمونها أي فهناك خير (قباكم)

ومن كان غير ذلك يكره للكسوف من الجنائز وما قال لقبره في قبره من جنائزهم  
فيكون أن يعان الميت وإن كان من أهل الجحيم بالقرآن ذكره الطحاوي ثم إن لفظ عليه كسبه  
الترجمة في صحيح البخاري في صحيح البخاري في صحيح البخاري في صحيح البخاري في صحيح البخاري

أخبرنا أبو بكر بن محمد بن عمرو بن نسيب  
عن أبيه عن جده عن ابن عمر بن الخطاب  
عن النبي صلى الله عليه وسلم  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حدثني أبو الطاهر عن أحمد بن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن قرقاريط كثيرة عن محمد بن أبي بكر

قيل وما القيراط عن محمد بن يحيى

رِقاكُم **وحدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى وهرون بن سعيد الأيلي والألفظ**  
**لهرون وحرمة قال هرون حدثنا وقال الآخران أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس**  
**عن ابن شهاب قال حدثني عبد الرحمن بن هرم بن الأعرج أن أبا هريرة قال قال**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم من شهد الجنائز حتى يصلى عليها فله قيراط ومن**  
**شهدها حتى تدفن فله قيراطان قيل وما القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين**  
**أنتهى حديث أبي الطاهر وزادا الآخران قال ابن شهاب قال سالم بن عبد الله بن**  
**عمر وكان ابن عمر يصلى عليها ثم يتصرف فلما بلغه حديث أبي هريرة قال لقد**  
**ضيعنا قيراط كثيرة **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا عبد الأعلى ح**  
**وحدثنا ابن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق كلاهما عن معمر بن الزهري عن**  
**سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم إلى قوله الجبلين**  
**العظيمين ولم يذكر ما بعده وفي حديث عبد الأعلى حتى يفرغ منها وفي حديث**  
**عبد الرزاق حتى توضع في اللحد **وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني**  
**أبي عن جدي قال حدثني عميل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال حدثني رجال**  
**عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث معمر وقال ومن أتبعها**  
**حتى تدفن **وحدثني** محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثني سهيل**  
**بن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من صلى على جنازة ولم**  
**يتبعها فله قيراط فإن تبعها فله قيراطان قيل وما القيراطان قال أضمرهما مثل أحد**  
****حدثنا** شيبان بن فروخ حدثنا جرير يعني ابن حازم حدثنا نافع قال قيل لابن**  
**عمر إن أبا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من تبع جنازة**  
**فله قيراط من الأجر فقال ابن عمر أكثر علينا أبو هريرة فبعث إلى عائشة**  
**فسلها فصدقت أبا هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قيراط كثيرة **وحدثني****

**باب**  
**فضل الصلاة على**  
**الجنائز واتباعها**  
 قوله عليه الصلاة والسلام من شهد الجنائز بالفتح والكسر الميت أو سريره وقيل بالكسر السرير وبالفتح الميت وهو معنى قولهم الأعلى للأعلى والأسفل للأسفل اه ابن الملك  
 قوله فله قيراط أي من الأجر المتعلق بالميت من تجهيزه وغسله ودفنه والتعزية به وحمل الطعام إلى أهله وجميع ما يتعلق به رئيس المراد جنس الأجر لأنه يدخل فيه ثواب الأعيان والأعمال كالصلاة والحج وغيره وليس في صلاة الجنائز ما يبلغ ذلك وحينئذ فلم يبق إلا أن يرجع إلى المعهود وهو الأجر العائد على الميت اه قسطلاني والقيراط جزء من أجزاء الدينار ويراد به بعض الشيء والياء فيه بدل من الراء فان أصله قيراط مشددا للراء يدل على جمع على قيراط ويقال مثله في دينار ودنانير  
 قوله ومن شهدا حتى تدفن يعني ومن حضرها بعد ما صلى عليها كما في المبادق  
 قوله عليه السلام فله قيراطان قيراط في الصلاة وقيراط في اتباعها حتى تدفن (عياض)  
 قوله مثل الجبلين العظيمين هذا تمثيل والمراد منه أن يرجع بتصنيفين كبيرين من الأجر  
 قوله لقد ضيعنا قيراط كثيرة هكذا ضبطناه وفي كثير من الأصول أو أكثرها ضيعنا في قيراط بزيادة في الأول هو الظاهر والثاني صحيح على أن شيئا بمعنى فرطنا كما في الرواية الأخرى اه نووي  
 قوله حدثنا شيبان الخ هذا متأخر في بعض النسخ عن قوله (حدثني) الذي بعده  
 قوله أكثر علينا أبو هريرة معناه أنه خاف لكثرة رواياته أنه أتته عليه الأمر في ذلك واختلط عليه حديثه بحيث لا أنه نسبة إلى رواية ما لم يسمع لأن مرتبة ابن عمر و أبي هريرة أجل من هذا اه نووي  
 قوله لقد فرطنا أي قصرنا قال البخاري مفسرا له : فرطت ضيعت من امر الله .

مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَلَهُ قَبْرًا طُورًا وَمَنْ  
 اتَّبَعَهَا حَتَّى تُوَضَعَ فِي الْقَبْرِ فَقَبْرًا طَانٍ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَا الْقَبْرُ الطُّورُ قَالَ مِثْلُ  
**أُحُدٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي حَيْوَةُ حَدَّثَنِي**  
 أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَسِيطٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ دَاوُدَ بْنَ عَامِرٍ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي  
 وَقَاصٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ إِذْ طَلَعَ خُبَابٌ صَاحِبُ  
 الْمُقْصُورَةِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ خَرَجَ مَعَ جِنَازَةٍ مِنْ بَيْتِهَا وَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ تَبِعَهَا حَتَّى تَدْفَنَ كَانَ  
 لَهُ قَبْرًا طَانٍ مِنْ أَجْرِ كُلِّ قَبْرٍ طَانٍ مِثْلُ أُحُدٍ وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ  
 مِثْلُ أُحُدٍ فَأَرْسَلَ ابْنُ عُمَرَ خُبَابًا إِلَى عَائِشَةَ يَسْأَلُهَا عَنْ قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ ثُمَّ يَرْجِعُ  
 إِلَيْهِ يُخْبِرُهَا مَا قَالَتْ وَأَخَذَ ابْنُ عُمَرَ قَبْضَةً مِنْ حَصَى الْمَسْجِدِ يُقَلِّبُهَا فِي يَدَيْهِ حَتَّى  
 رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُولُ فَقَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ صَدَقَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَضَرَبَ ابْنُ عُمَرَ بِالْحَصَى  
 الَّذِي كَانَ فِي يَدِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ لَقَدْ فَرَطْنَا فِي قَرَارِيطَ كَثِيرَةٍ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**بِشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ**  
 عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَمْرِيُّ عَنْ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ جِنَازَةً فَلَهُ قَبْرًا طَانٍ فَإِنْ شَهِدَ  
 دَفْنَهَا فَلَهُ قَبْرًا طَانٍ الْقَبْرُ الطُّورُ مِثْلُ أُحُدٍ **وَحَدَّثَنِي ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ**  
 حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ حَرْبٍ وَحَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا ابْنُ كُرَيْمٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي  
 حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقَبْرِ الطُّورِ فَقَالَ مِثْلُ أُحُدٍ  
**حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَلَامُ بْنُ أَبِي مُطْعِمٍ عَنْ**

٤ قوله قال مثل احد والرواية  
 السابقة اسفرها مثل احد  
 قال ابن الملك وهذا تشبيه  
 للمعنى بالجسم الجسم تقهجا  
 لتفخيم اه والقبراط هنا  
 اسم القدر من الثواب معلوم  
 عند الله تعالى عبر عنه ببعض  
 أسماء المقادير واحد جبل  
 بقرب المدينة المنورة من  
 جهة الشمال قال فيه النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم على  
 ماخرجه لشيخان وغيرهما  
 « احد جبل يعننا ونعنه »  
 وكان به الوقعة في اواخر شوال  
 سنة ثلاث من الهجرة المقدسة

قوله  
 اذ طلع خباب صاحب  
 المقصورة هو خباب المديني  
 صاحب المقصورة قيل له  
 حصة روى عن ابي هريرة  
 وعائشة وعنه حاصر بن  
 سعد كذا في الخلاصة ذكره  
 ابو هريرة وابن الاثير وابن حجر  
 في الصحابة ولم يذكر واحد  
 منهم وجه تسميته بصاحب  
 المقصورة ولم اعر عليه مع  
 البحث في مظانه ومعاني  
 المقصورة معلومة مقصورة  
 الدار وهي الهجرة المحصنة  
 بالحيطان من حجر دار كبيرة  
 ومقصورة المسجد والمقصورة  
 من التوق ما قصرته وامسكته  
 على عيالك يشربون لبنها  
 ومن النساء محذرتين ومن  
 القصاص ما كان كالمقصورة  
 ابن دريد ومعنى طلع ظهر

قوله اذ طلع خباب صاحب  
 المقصورة هو خباب المديني  
 صاحب المقصورة قيل له  
 حصة روى عن ابي هريرة  
 وعائشة وعنه حاصر بن  
 سعد كذا في الخلاصة ذكره  
 ابو هريرة وابن الاثير وابن حجر  
 في الصحابة ولم يذكر واحد  
 منهم وجه تسميته بصاحب  
 المقصورة ولم اعر عليه مع  
 البحث في مظانه ومعاني  
 المقصورة معلومة مقصورة  
 الدار وهي الهجرة المحصنة  
 بالحيطان من حجر دار كبيرة  
 ومقصورة المسجد والمقصورة  
 من التوق ما قصرته وامسكته  
 على عيالك يشربون لبنها  
 ومن النساء محذرتين ومن  
 القصاص ما كان كالمقصورة  
 ابن دريد ومعنى طلع ظهر

باب  
 من صلى عليه مائة  
 شفعا فيه

اخبرني جيو فاخبرني ابو صخر  
 حديث محمد بن  
 جيو قال  
 جيو قال







قوله عليه السلام مستريح  
ومستراح منه يعني ان امر  
الميت بين هذين الامرين قاله

باب

ما جاء في مستريح  
ومستراح منه

٧ ابن الملك في المبارق وقال  
السندی فی حواشی النسائی  
الروای یعنی او والتقدير هذا  
الميت اركل ميت اما مستريح  
او مستراح منه اه  
قوله عليه السلام العبد  
المؤمن يستريح من نصب  
الدنيا أي تعبها لانها سجن  
المؤمن اه ابن الملك  
قوله عليه السلام والعبد  
الفاجر يستريح منه العباد  
أي من آذاه من جهة أنه  
حين فعل منكراً اذا منعه  
آذاهم وان سكتوا آذوا  
اه ابن الملك  
قوله عليه السلام والبلاد  
والشجر والدواب واذاهن  
من جهة ان المطر يمنع بشوم  
الفاجر ليتقص اغذيتهن فاذا  
مات ارتفع ذلك ليستريحون  
اه ابن الملك وفي شرحه

باب

في التكبير على الجنابة

١٨ النووي اما استراحة العباد  
من الفاجر فعناه اذفاع  
اذاه عنهم واذاه يكون  
من وجوه منها ظلمه لهم  
ومما ارتكبه للمنكرات  
فان انكروها قاسوا مشقة  
من ذلك وربما اذاهم ضرره  
وان سكتوا عنه آذوا  
واستراحة الدواب منه كذلك  
لانه كان يؤذيها ويضربها  
ويجعلها بالانضيق ويحجمها  
في بعض الاوقات وغير ذلك  
واستراحة البلاد والشجر  
فليل لانه يمنع القطر بحصيته  
وقيل لانه يغصبها ويغنيها  
حقها من الشرب وغيره اه

قوله نبي للناس النجاشي  
أي أخبرهم بموته يقال نبي  
الميت ينهض نعيًا اذا أذاع  
موته وأخبر به والنجاشي  
لقب ملك الحبشة وقدمنا  
بإمام من ٧١ من الجزء  
الثاني قول العلماء بأصححة  
تحفيف يائه من تشديدها  
وقال ابن الأثير واليا مشددة  
وقيل الصواب تحفيفها اه  
والتحويل على هذا القيل  
قوله في اليوم الذي وفي رواية  
النجاشي يوم الذي بالنصب  
والتكبير

سَلِيمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِنَازَةٍ فَذَكَرَ  
بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَتَمُّ \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ  
كَثَبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ بِجِنَازَةٍ فَقَالَ مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَا حٌ مِنْهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَا حٌ مِنْهُ فَقَالَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا  
وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذَّوَابُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعاً  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ لِكَثَبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي  
قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ يَسْتَرِيحُ مِنْ أذى  
الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ  
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ  
ابْنِ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ نَهَى أَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ  
فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ  
الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى  
فَصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبِيدُ بْنُ  
حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ  
شِهَابٍ كَرِوَايَةً عُقَيْلٍ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

مالمستريح وما المستراح منه نحه من اذى الارض نحه من اذى الارض نحه  
مالمستريح وما المستراح منه نحه من اذى الارض نحه من اذى الارض نحه  
مالمستريح وما المستراح منه نحه من اذى الارض نحه من اذى الارض نحه

يزيد بن هرون عن سلم بن حيان قال حدثنا سعيد بن ميثاء عن جابر بن عبد الله  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على اصحمة النجاشي فكبر عليه اربعاً  
**وحدثني محمد بن حاتم** حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء عن جابر  
 ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مات اليوم عبد لله صالح  
 اصحمة فقام فامنا وصلى عليه **حدثنا محمد بن عبيد العبري** حدثنا حماد عن ايوب  
 عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله ح وحدثنا يحيى بن ايوب واللفظ له حدثنا ابن عليه  
 حدثنا ايوب عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ان اباكم قد مات فقوموا فصلوا عليه قال فقمنا ففصلنا صفتين **وحدثني زهير بن**  
 حرب وعلی بن حجر قالوا حدثنا اسماعيل ح وحدثنا يحيى بن ايوب حدثنا ابن عليه عن  
 ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران بن حصين قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان اباكم قد مات فقوموا فصلوا عليه يعني النجاشي وفي رواية زهير  
 ان اباكم **حدثنا حسن بن الربيع** و**محمد بن عبد الله بن زهير** قالوا حدثنا عبد الله  
 ابن ادریس عن الشيباني عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على قبر  
 بعدما دفن فكبر عليه اربعاً قال الشيباني فقلت للشعبي من حدثك بهذا  
 قال الثقة عبد الله بن عباس هذا لفظ حديث حسن وفي رواية ابن زهير قال انتهى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم الى قبر رطب فصلى عليه وصفوا خلقه وكبر اربعاً  
 قلت لعمري من حدثك قال الثقة من شهده ابن عباس **وحدثنا يحيى بن يحيى**  
 اخبرنا هشيم ح وحدثنا حسن بن الربيع وابوكامل قالوا حدثنا عبد الواحد بن  
 زياد ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جريح وحدثني محمد بن حاتم حدثنا وكيع  
 حدثنا سفيان ح وحدثنا عميد الله بن معاذ حدثنا ابي ح وحدثنا محمد بن المنبهي حدثنا  
 محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة كل هؤلاء عن الشيباني عن الشعبي عن ابن عباس

قوله عن سلم بن حيان هو  
 هو بفتح السين وسر اللام  
 وليس في الصحيحين سلم  
 بفتح السين بحيرة ومن عدها  
 بضمها مع فتح اللام انورى  
 وحيان بنصرف ولا ينصرف  
 كما في العبيد والقسطلاني  
 والنصر الجده على اعرابه بفتح  
 الصرف مع ذكره في حى  
 قوله على اصحمة النجاشي  
 هو بفتح الهيمزة واسكان  
 الصاء وفتح الحاء المهملتين  
 وهو اسم علم للملك الحبشة  
 الصالح الذي كان في زمن  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 وممنها بالعريضة عطية  
 والنجاشي لقب لكل من ملك  
 الحبشة افاده النووي آمن  
 برسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم فاشاعته واحسن  
 الى المسلمين الذين هاجروا  
 الى ارضه ورد طلب كفار  
 قريش تسليمه ايام الهمم  
 وتولى بنائه قبل فتح مكة  
 على ما ذكر في اسد القابة  
 قوله عليه السلام مات  
 اليوم عبد لله صالح اصحمة  
 ولفظ البخاري في باب موت  
 النجاشي مات اليوم رجل

باب

الصلوة على القبر

صالح فقوموا فصلوا على  
 اخيكم اصحمة فقام عليه  
 الصلاة والسلام فصلي مع  
 اصحابه صلواته ثم تلايت  
 الاخبار بموته في ذلك اليوم  
 الذي صلى فيه وكان ذلك  
 معجزة له صلى الله تعالى  
 عليه وسلم  
 قوله الى قبر رطب اي  
 جديد كما هو الرواية ايضاً  
 في غير هذا الكتاب  
 قوله قال الثقة اي الموثوق به  
 وهو فاعل فعل مقدر دل  
 عليه السؤال اي حدثني  
 الثقة وما بعده بدل وعطف  
 بيان

هذا الحديث  
 من حديث هذا

قوله تقم المسجد أي تكلمه والقمامة بالضم الكناسة والمقمة بالكسر المكينة  
المسجد امرأة أو رجلاً فتذكير الضمائر وتأتيها في الرواية باعتبار هذا الشكل

قوله أو شاباً شك الراوي هل كان الشخص الذي تقم  
الأنثى استثنى بالتأنيث في قوله ففقد ما أي فإوجد ما وهذا

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَأَيْسَ فِي حَدِيثٍ أَحَدٍ مِنْهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ وَهَبِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّازِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الزُّرَيْسِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَلَاتِهِ عَلَى النَّبِيِّ نَحْوَ حَدِيثِ الشَّيْبَانِيِّ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو السَّامِيُّ حَدَّثَنَا عُمْدَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى قَبْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَمْدَرِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ أُمَّ رَأَةَ سَوْدَاءَ كَانَتْ تَقُمُ الْمَسْجِدَ أَوْ شَابًا فَفَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عَنْهَا أَوْعَتْهُ فَقَالُوا مَاتَ قَالَ أَفَلَا كُنْتُمْ أَذْ تَمُوتُونِي قَالَ فَكَانَتْ هُمْ صَعَّرُوا أَمْرَهَا أَوْ أَمْرَهُ فَقَالَ دُلُّونِي عَلَى قَبْرِهِ فَدَلُّوه فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَ إِنَّ هَذِهِ الْقُبُورُ مَمْلُوءَةٌ ظُلْمَةً عَلَى أَهْلِهَا وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُنَوِّرُهَا لَهُمْ بِصَلَاتِي عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ كَانَ زَيْدٌ يَكْبُرُ عَلَى جَنَائِزِنَا أَرْبَعًا وَإِنَّهُ كَبَّرَ عَلَى جِنَاةٍ خَمْسًا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْبُرُهَا هَاهُنَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ مَرْثَدَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَاةَ فَقوموا لها حتى تخلفكم أو توضع و حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِي

في قوله فصلى عليها واكتفى بالتذكير في قوله على قبره قوله عليه السلام آذغوني أي أعلمتوني قوله فكأنهم صغروا أمرها أي صغروا شأنها قوله عليه السلام إن هذه القبور الخ قال ابن الملك المشار إليها القبور التي يمكن أن يصلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم عليها استدلال الشافعي بهذا الحديث على جواز تكرار الصلاة على الميت فلنص صلاته عليه السلام كانت لتتكرر في صلاة غيره فلا يكون التكرار مشروفاً فيها لأن الغرض منها يؤدي بمره اه قوله عليه السلام إذا رأيتم الجنائز سواك لتسلم أو ذم كافي شروح البخاري قوله عليه السلام فقوموا لها لم يوجد لفظها في رواية البخاري أي قوموا اعظما لذي يقبض الأرواح قوله عليه السلام حتى تخلفكم يعني تمر عنكم وتقبون خلفها اه مبارك ونسبة التخلف إليها على سبيل الجواز لأن الخلف حاملها قوله عليه السلام أو توضع أي الجنائز على الأرض من أعناق الرجال كما هو المفهوم من ترجمة البخاري أو توضع في الجند كما ورد في بعض الروايات قال القسطلاني أمر بالقيام لمن كان قاعداً أما من كان راكباً فيقف لأن الوقوف في حقه كالقيام في حق القاعد اه هذا والمذكور في كتبنا الفقهية منسوخية الأمر بالقيام للجنائز ففي عراق الفلاح ولا يقوم من مرتبه جنازة ولم يرد المشي معها والأمر به منسوخ اه وفي المبارك في شرح حديث ان الموت فزع فإذا رأيتم الجنائز فقوموا يكون

باب القيام للجنائز

منسوخة  
هذه القيام تهويل الموت لا يهيل الميت قال القاضي عياض القيام منسوخ لما روى عن علي رضي الله تعالى عنه أنه قال كان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يقوم عند رؤية الجنائز ثم تركه وقال النووي المختار أنه غير منسوخ بل مستحب ليكون الأمر بالقيام للندب وقعوده عليه السلام لبيان الجواز ولا يصح (حرملة) دعوى النسخ في مثل هذا لأن النسخ إنما يكون إذا تعذر الجمع وههنا يمكن اه قوله كبر خمساً روى أن النبي عليه الصلاة والسلام كان

في حديث واحد منهم

قوله السامية نسبة إلى سامة بن الزوى

حدثنا أبو بكر

وحدثنا ابن ربيع

قوله أو شاباً شك الراوي هل كان الشخص الذي تقم  
الأنثى استثنى بالتأنيث في قوله ففقد ما أي فإوجد ما وهذا



حَرَمَلَةٌ أَخْبَرَنَا أَنْ وَهَبَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ح وَحَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
 صُمَرَ عَنْ حَاصِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ الْجِنَازَةَ فَإِنْ  
 لَمْ يَكُنْ مَاشِياً مَعَهَا فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ أَوْ تُوَضَّعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو  
 كَامِلٍ حَدَّثَنَا هَمَّادٌ ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمِيعاً عَنْ أَيُّوبَ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ جُرَيْجٍ  
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى أَحَدَكُمْ الْجِنَازَةَ فَلْيَقُمْ حِينَ يَرَاهَا حَتَّى تُخَلِّفَهُ إِذَا  
 كَانَ غَيْرَ مَسْبُوعٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَبِعْتُمْ جِنَازَةً فَلَا تَجْلِسُوا  
 حَتَّى تُوَضَّعَ وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ  
 عَلِيٍّ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا هَمَّادُ بْنُ  
 هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ الْجِنَازَةَ فَقُومُوا فَمَنْ  
 تَبِعَهَا فَلَا يَجْلِسُ حَتَّى تُوَضَّعَ وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ  
 مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرَّتْ جِنَازَةٌ فَقَامَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَقُنَّا مَعَهُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا يَهُودِيَّةٌ فَقَالَ إِنَّ الْمَوْتَ قَرَعَ فَأَذَارَ أَيُّسُ الْجِنَازَةَ  
 فَقُومُوا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي

مرسل بن يحيى حدثني ابن وهب  
 حدثنا أبو كامل  
 قال قال النبي  
 إذا تبعتم  
 أخبرني أبي  
 حدثنا عبد الرزاق

قوله اذا لم يكن ماشياً معها  
 وفي الرواية الاولية اذا كان  
 غير متبعها والمراد بالمشي  
 متابعتها ولوراسيها  
 قوله حتى تخلفه أي تجاوزه  
 ويصير هوراهما غائباً عنها  
 قوله أو توضع أي حتى توضع  
 يعني عن أعناق الرجال  
 فصدراً للمساعدة وقياماً  
 يعني الأخرة أو حتى توضع  
 في القبر للاحتياج في الدفن  
 إلى الناس وليكمل أجره  
 في القيام بخدمته كالمرفقة  
 وأو لتقسيم وهو تقسيم  
 بالنسبة إلى موضع الدفن  
 أو إلى موضع الصلاة عليها  
 فحتى تخلفه اذا كان بعيداً  
 وحتى توضع من قبل أن  
 تخلفه اذا كان قريباً  
 قوله فليقم حين يراها  
 ظاهره أنه يقسم بمجرد  
 الرؤية قبل أن تصل إليه  
 أي توري يضي يقوم لأول  
 ما يقع عليه البصر  
 قوله اذا استكان غير متبعها  
 أي اذا لم يرد اتباعها، اشيا  
 معها مشيعاً لها ثم اذا  
 جاوزته وغابت عن بصره  
 فليقم وانما اذا كان يريد  
 الاتباع في جنازة مسلم فلا  
 يقعد وليتبعها ندبا إلى أن  
 توضع عن الأعناق، أو إلى  
 ماشاء، وفي الحديث من حمل  
 جنازة أربعين خطوة كسرت  
 عنه أربعون كبيرة  
 قوله اذا تبعتم جنازة الخ  
 وفي نسخة اذا تبعتم الخ  
 أي مشيتم معها مشيعين  
 لها إلى المصلى وإلى القبرة فيما  
 اذا كان الميت مسلماً كاهل  
 المفهوم مما سبق من الأحاديث  
 فلا تجلسوا ندبا إلى أن توضع  
 أي في الأرض قال ابن الملك  
 كذا نقله سفيان الثوري  
 عن سيبيل وهو أحد رواة  
 ونقل عنه أبو معاوية أي  
 في اللحد والأول أولى  
 لكون سفيان أحفظ من  
 أبي معاوية وانما هي عن  
 الجلوس لأنه ربما يحتاج  
 إلى المساواة عند الوضع  
 أولاد الميت كالمشروع فيلحق  
 بالتابع إن لا يجلس قبله اه  
 قوله انها أي الميتة يهودية  
 أو الجنازة جنازة يهودية  
 قوله ان الموت قرع بفتح  
 الزاي مصدر وصف به  
 للمبالغة أو تقديره ذفرزع  
 أي خول وهول

أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِجِنَازَةٍ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَيْضًا أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ لِجِنَازَةٍ يَهُودِيٍّ حَتَّى تَوَارَتْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُنْدُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ وَسَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ كَانَا بِالْقَادِسِيَّةِ فَمَرَّتْ بِهِمَا جِنَازَةٌ فَقَامَا فَمَقِلَ لَهَا مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَقَالَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّتْ بِهِ جِنَازَةٌ فَقَامَ فَقِيلَ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ فَقَالَ أَلَيْسَتْ نَفْسًا \* وَحَدَّثَنَا الْقَاسِمُ ابْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِيهِ فَقَالَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّتْ عَلَيْنَا جِنَازَةٌ \* وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ وَنَحْنُ فِي جِنَازَةٍ قَائِمًا وَقَدْ جَلَسَ يَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ فَقَالَ لِي مَا يَقْتَضِيكَ فَقُلْتُ أَنْتَظِرُ أَنْ تُوَضَعَ الْجِنَازَةُ لِمَا يُحَدِّثُ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ فَقَالَ نَافِعٌ فَإِنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَنِي عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّهُ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَعَدَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي وَاقِدِ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ مَسْعُودَ بْنَ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ فِي شَأْنِ الْجِنَازَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ ثُمَّ قَعَدَ وَإِنَّمَا حَدَّثَ بِذَلِكَ لِأَنَّ نَافِعَ ابْنَ جُبَيْرٍ رَأَى وَاقِدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ قَامَ حَتَّى وُضِعَتِ الْجِنَازَةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا

قوله حتى توارت أي غابت عن الأبصار

قوله أيا من أهل الأرض معناه جنازة كافر من أهل تلك الأرض قاله النووي وقال القاضي عياض أي من أهل الذمة المقرين بأرضهم على أداء الجزية اه وقيل الأرض هنا سكنية عن السفالة ومنه ولكنه أخذ إلى الأرض أي إلى السفالة كذا في شرح الإبي يعني أنه سكنى إلى الدنيا غانا أنه يخلد فيها

قوله فقال أليست نفسا أي فالقيام للتعظيم لخالف النفس أو لتحويل الموت لا لتبجيل الميت كما في حديث جابر أن الموت فرح

باب

نسخ القيام للجنازة قوله ما يقيمك أي أي سبب يجعلك قائما قوله أنتظر أن توضع الجنازة أي في القبر قوله قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد استدلال من ادعى نسخ القيام للجنازة بهذه الرواية ولا مطابقة بين المدعى والدليل فإن المدعى إنما هو نسخ القيام عند رؤية الجنازة وسبق الدليل لمنع القيام بعد الوضع عن الأحناف حتى توضع في القبر وذكر في اللغة أنه يكره القيام بعد الوضع عن الأحناف لما في سنن أبي داود والترمذي وابن ماجه عن عبادة ابن الصامت رضي الله تعالى عنه أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان لا يجلس حتى يوضع الميت في اللحد فكان قائما مع أصحابه على رأس قبر فقال يهودي هكذا لم ينع في موثقا فجلس صلى الله عليه وسلم وقال لأصحابه خالفوهم

قام رسول الله صلى الله عليه وسلم

وحدثنا أبو بكر

قال ما يقيمك



وحدثنا زهير بن حرب

من عذاب القبر ومن عذاب النار

قوله عن أبي حمزة

ابن أبي زائدة عن يحيى بن سعيد بهذا الإسناد **وحدثني زهير بن حرب** حدثنا  
 عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر قال سمعت مسعود بن  
 الحكم يحدث عن علي قال رأينا رسول الله صلى الله عليه وسلم قام فقمنا وقعد  
 فقمنا يعني في الجنائز **وحدثنا** محمد بن أبي بكر المقدسي وعبيد الله بن  
 سعيد قال حدثنا يحيى وهو القطان عن شعبة بهذا الإسناد **وحدثني** هرون  
 ابن سعيد الأيلي أخبرنا ابن وهب أخبرني معاوية بن صالح عن حبيب بن عبيد  
 عن جبير بن نفير سمعه يقول سمعت عوف بن مالك يقول صلى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم على جنازة فحفظت من دعائه وهو يقول اللهم اغفر له وأرحمه ووافه  
 وأغفر عنه وأكرم نزهة ووسع مدخله وأغسله بالماء والثلج والبرد ونقيه من الخطايا  
 كما تقيت الثوب الأبيض من الدنس وأبدله داراً خيراً من داره وأهلاً خيراً من  
 أهله وزوجاً خيراً من زوجته وأدخله الجنة وأبعثه من عذاب القبر أو من عذاب  
 النار قال حتى تميت أن أكون أنا ذلك الميت • قال وحدثني عبد الرحمن بن جبير  
 حدثه عن أبيه عن عوف بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا الحديث  
 أيضاً **وحدثنا** إسحق بن إبراهيم أخبرنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا معاوية  
 ابن صالح بالإسنادين جميعاً نحو حديث ابن وهب **وحدثنا** نصر بن علي  
 الجهضمي وإسحق بن إبراهيم كلاهما عن عيسى بن يونس عن أبي حمزة الجعفي ح  
 وحدثني أبو الطاهر وهرون بن سعيد الأيلي واللفظ لأبي الطاهر **قال** حدثنا  
 ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث عن أبي حمزة بن سليم عن عبد الرحمن بن جبير  
 ابن نفير عن أبيه عن عوف بن مالك الأشجعي قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
 (وسلى على جنازة) يقول اللهم اغفر له وأرحمه وأغفر عنه ووافه وأكرم نزهة  
 ووسع مدخله وأغسله بماء وثلج وبرد ونقيه من الخطايا كما تقيت الثوب الأبيض

قوله يعني في الجنائز أي  
 يريد سيدنا علي بالقيام  
 والقعود ما كان للجنائز  
 أي لرؤيتها ومعنى قوله  
 فقمنا فتيعناه في القيام  
 وقعدنا أي ثبت قاعدا فقمنا  
 أي تيمناه في القعود وترك  
 القيام يعني أنه صلى الله  
 تعالى عليه وسلم لم يقيم  
 لكل جنازة بل بين حواجز  
 القعود أيضاً بترك القيام  
 في بعضها توسعة فلا دلالة  
 فيه قطعية على نسخ القيام

**باب**  
 الدعاء للميت في الصلاة  
 قوله فحفظت من دعائه قال  
 الأبي من التجبين وقاومه  
 أنه كان ثم دعا غير هذا

قوله وهو يقول أي بعد  
 التكبير الثالثة ولا ينافي  
 هذا ما كثر في القف من  
 تدب الأسماء لأن الجهر  
 هنا للتعليم قاله ملا على  
 قوله ووافه أمر من المعافاة  
 أي خلاصه من المكارة  
 قوله وأكرم نزهة النزول  
 بهم الزمان واستكانها ما بعد  
 لنزول من الزاد أي أحسن  
 نصيب من الجنة قال تعالى ان  
 الذين آمنوا وعملوا الصالحات  
 كانت لهم جنات الفردوس نزلاً  
 قوله ووسع مدخله يفتح  
 الميم وضما أي قبره كذا  
 في المرقاة  
 قوله وكفه بهاء الضمير  
 أو السكت قاله الملا على وتقدم  
 تفسير بعض هذه الكلمات  
 جامعي من ٤٧ من الجزء  
 الثاني والتلخيص التلخيص

قوله كاتفت الثوب الأبيض  
 يعني طهارة كاملة معتمتها  
 فان تقيت الأبيض يحتاج إلى  
 العناية  
 قوله أر من عذاب النار  
 ظاهره أنه شك من الراوي  
 ويمكن أن يكون أرمع  
 الوار ويؤيده ما في نسخة  
 بالواو كذا في المرقاة  
 قوله قال وحدثنا الخ القائل  
 هو معاوية بن صالح يرفي  
 نسخة بدل قال علامة  
 التصويل

وحدثني عبد الرحمن بن

عيسى بن سليم

مِنَ الدَّائِسِ وَأَبْدَلَهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ وَأَهْلًا خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ  
 وَقِهِ فِئْتَةُ الْقَبْرِ وَعَذَابُ النَّارِ قَالَ عَوْفٌ فَمَتَّيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ أَنَا الْمَيِّتَ لِدُعَاةِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ الْمَيِّتِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ**  
**أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ ذَكَوَانَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ**  
**سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّى عَلَيَّ أُمُّ كَيْسٍ**  
**مَاتَتْ وَهِيَ نَفْسَاءُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلصَّلَاةِ عَلَيْهَا وَسَطَّهَا**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَيَزِيدُ بْنُ هُرُونَ ح**  
**وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَالْفَضْلُ بْنُ مُوسَى كُلُّهُمَا عَنْ حُسَيْنِ بْنِ يَحْيَى**  
**الْإِسْطَهْرِيِّ قَالَ صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّى عَلَيَّ أُمُّ كَيْسٍ**  
**قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ قَالَ قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ**  
**لَقَدْ كُنْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا فَكُنْتُ أَحْفَظُ عَنْهُ فَمَا**  
**يَسْمَعُنِي مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا أَنْ هَمُّنَا رِجَالَهُمْ أَسْنُ مِنْي وَقَدْ صَلَّيْتُ وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أُمَّرَأَةً مَاتَتْ فِي نَفْسِهَا فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ وَسَطَّهَا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ قَالَ**  
**فَقَامَ عَلَيْهَا لِلصَّلَاةِ وَسَطَّهَا **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ****  
**لِيَحْيَى قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ**  
**حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَرَسٍ مُعْرُودِي فَرَكِبَهُ**  
**حِينَ أَنْصَرَفَ مِنْ جِنَازَةِ ابْنِ الدَّخْدَاجِ وَتَحَنَّنَ نَحْسِي حَوْلَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى****  
**وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ**  
**ابْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ عَلَى ابْنِ**  
**الدَّخْدَاجِ ثُمَّ أَتَى بِفَرَسٍ عُزْرِي فَمَقَلَهُ رَجُلٌ فَرَكِبَهُ فَجَعَلَ يَتَوَقَّصُ بِهِ وَتَحَنَّنَ نَحْبَهُ**

قوله ابن جندب بضم الدال  
 وفتحها كما في المرقاة  
 قوله فقام أي وقف للصلاة  
 عليها وسطها أي حذاء  
 وسطها يسكون السين

باب

أين يقوم الإمام من  
 الميت للصلاة عليه

وافتح كذا في المرقاة وقال  
 النووي هو ما كان السين اه  
 والمعروف أن الوسط بالسكون  
 ظرف بمعنى بين نحو جليست  
 وسط القوم أي بينهم والامام  
 يقف بعذاه صدر الميت عندنا  
 سواء كان رجلا أو امرأة  
 ولا ينافيه الحديث فإن الصدر  
 وسط باعتبار توسط الأضلاع  
 إذ لوقه يذاه رؤسه وتحت  
 بطنه ولعذاه كما في فتح القدير

قوله بفرس معرودي معناه  
 بفرس عرزي وهو بضم الميم  
 وفتح الراء قال أهل اللغة  
 المعروديت الفرس إذا ركبت  
 عربيا فهو معرودي قالوا  
 ولم يأت المعرول معدي  
 الأقولهم المعروديت الفرس  
 واحلوت الثور اه نووي  
 والافصح بفرس عرزي كما  
 هو الرواية بعد والمعري في  
 الحيوان كالعريان في الإنسان  
 ولا يقال رجل عرزي كالأقال  
 فرس عريان وفي مشكاة  
 المصابيح بفرس معرود  
 بصيغة اسم الفاعل قال  
 ملاهلي أي صار من السرج  
 ونحوه اه فلهذا لازم متعد

باب

ركوب المصلي على  
 الجنازة إذا انصرف

قوله من جنازة ابن الدخداج  
 هو رجل من الصحابة توفي  
 في حياة رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم وقيل  
 ابن الدخداجة على ما ذكر  
 في اسدالغاية ونقل النووي  
 عن ابن عبد البر أنه لا يعرف  
 اسمه ويقال أبو الدخداج  
 وأبو الدخداجة

قوله بفرس عرزي أي لا سرج  
 عليه ولا جل

قوله فمقله رجل معناه  
 أمسه كما في النووي  
 قوله فجلس يتوقص به أي  
 يتزود وشب ويقارب الخطر

خلف رسول الله في حديثنا أبو بكر

وقال فقام عليها





قوله ان يجصص القبر أي  
أن يطلى بالجبس قال ملا علي  
قيل لعل ورود النبي لأنه  
نوع زينة وذلك رخص  
بخطهم التطيبين منهم الحسن  
البحري اه

قوله وان يوصى عليه قال النووي البناء على القبر  
ان كان في ملك البايع فلكونه وان كان في مقبرة  
سبيلة فحرام من عليه الشافعي والاصحاب  
قال الشافعي في الامم ورويت الآية بكلامه  
يهدم ما يهدم ويؤذي الهدم قوله ولا يقرأ الا سورته  
اه ولا يقرأه فقهنا وسندونه قوله ولا يقرأ الا سورته  
في كتابنا لا يقرأها هذه التسمية المذكورة

بسم الله الرحمن الرحيم

باب

التي عن الجلوس على  
القبر والصلاة اليه  
قوله عن تجصيص القبور  
التجصيص هو التجصيص  
والصلاة بطرف القبر وتشد  
الصالحين ليس قاله النووي  
قوله فتخلص الى جلده أي  
فتصل الجرة الى جلده قال  
ابن الملك المراد بالجلوس  
ما يكون للتخلي والحدث  
وقيل ما يكون للاحداد أي  
الحزن بحيث يلازم القبر ولا  
يرجى عنه اه وقيل مطلقا  
لان فيه استخفافا بحق ابيه  
المسلم وحرمة كما في المرواة  
وقال الشافعي : وتبيح بنا  
وان لم يهدموا الا ايام  
والاجساد

باب

الصلاة على الجنائز  
في المسجد  
قوله ولا تصلوا اليها أي  
مستطلين الى القبور  
قوله فتصل يعني السيدة  
الصديقة ويأتي في آخر الباب  
رواية قولها ما دخلوا به  
المسجد حتى أصلى عليه  
قوله ما أسرع ما نسي الناس  
أي أسرع ما نسيهاهم

عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ  
يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبْنَى عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ  
جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **بِمِثْلِهِ** **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى عَنْ تَجْصِيسِ الْقُبُورِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ فَتُحْرَقَ بِهَا بَهْ فَتُخْلَصَ إِلَى جِلْدِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ  
عَلَى قَبْرِ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَقِي الدَّرَاوَزْدِيُّ ح  
وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ **فَحَوَاهُ** **وَحَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ ابْنِ  
جَابِرٍ عَنْ بُسْرِ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ وَائِلَةَ عَنْ أَبِي سَرْدِيقِ الْقَسْوِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا **وَحَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْجَبَلِيُّ  
حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ بُسْرِ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ  
الْحَوْلَانِيِّ عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْعَمِ عَنْ أَبِي سَرْدِيقِ الْقَسْوِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ وَلَا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا **وَحَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ  
حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ قَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ حَمْرَةَ عَنْ عُبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَمْرَتْ أَنْ يُرَى بِجَنَازَةِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى عَلَيْهِ  
فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ مَا نَسِيَ النَّاسُ مَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ الْيَظَاءِ إِلَّا فِي الْمَسْجِدِ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ

حدثنا حسن بن  
يزيد بن جابر بن  
حدثنا علي بن جابر

(حدثنا)

قوله الذي كان الى المقاعد أي كان متبعا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتقد القعود فيه فحواجج والوضوء كما هو بهامش من ١٤٣ من الجزء الاول قولها وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء أو عمول على صدر كطر أو على الحنوسية أو على بيان الجواز

الاول جوف المسجد أجاب عن هذا فقيل انما أتت على الصلابة كراهة تنزيه ان كانت العلة شغل المسجد بما لم يكن له وكراهة تحريم ان كانت العلة خشية التوثيق ورجوع ابن الهمام الاولي وقيد بمسجد الجماعة لانها لا تكره في مسجد احد لها وكذا في مدرسة ومصلى عيدلانه ليس له حكم المسجد الاصح الا في جواز الاقتداء وان لم تتصل الصفوف وكذا في المسجد الحرام فانه موضوع للجماعات والجمعة والعدين والكسوفين والاستسقاء وصلوة الجنائز وهذا احد وجوه اطلاق المساجد عليه بصيغة الجمع في قوله تعالى انما يعمر مساجد الله وليل لمنظته ظاهرا وباطنا لانه قبة المساجد لان جهاته كلها مساجد ذكره الطحاوي في حاشيته على مرآة الللاح

قوله الذي كان الى المقاعد أي كان متبعا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتقد القعود فيه فحواجج والوضوء كما هو بهامش من ١٤٣ من الجزء الاول قولها وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء أو عمول على صدر كطر أو على الحنوسية أو على بيان الجواز

حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لما تُوِّفِي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَرْسَلَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْرُؤًا بِجِنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّينَ عَلَيْهِ فَفَعَلُوا فَوُوقِفَ بِهِ عَلَى حُجْرِهِمْ يُصَلِّينَ عَلَيْهِ أُخْرِجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائِزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ فَبَلَغَهُنَّ أَنَّ النَّاسَ حَاطُوا ذَلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتْ الْجَنَائِزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْجَبُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ حَاطُوا عَلَيْنَا أَنْ يَمْرُؤًا بِجِنَازَةٍ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ بَيْضَاءَ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ وَحَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الْقَعْقَاعُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي الثَّغْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ لما تُوِّفِي سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَتْ أَدْخُلُوا بِهِ الْمَسْجِدَ حَتَّى أَصَلِّيَ عَلَيْهِ فَأَنْكِرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَتْ وَاللَّهِ لَقَدْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنِ بَيْضَاءَ فِي الْمَسْجِدِ سُهَيْلٍ وَأَخِيهِ (فَالْمُسْلِمُ) سُهَيْلُ بْنُ دَعْدٍ وَهُوَ ابْنُ بَيْضَاءَ أُمُّهُ بَيْضَاءُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى الْقَسْبِيُّ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شَرِيكَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي هُرَيْرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (كَلِمًا) كَانَ لَيْسَتْهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُخْرَجُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَى الْبَيْعِ فَيَقُولُ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارِ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ وَأَنَا كُمْ مَا تُوَعَّدُونَ عَدَا مُوَجَّوُونَ وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِأَجْمَعُونَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَهْلِ بَيْعِ الرَّقْدِ (وَلَمْ يَقَمْ قُبَيْبَةُ قَوْلَهُ وَأَنَا كُمْ) وَحَدَّثَنِي هُرُوثُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرِ بْنِ الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ قَيْسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تُحَدِّثُ فَقَالَتْ إِلَّا أَحَدٌ تُكُفُّمُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِّي قُلْنَا بَلَى

أنها قالت لا تخرج من المسجد الا في جنازة

في قوله

ولم يقل قببة قوله وأنا كُمْ

قوله الذي كان الى المقاعد أي كان متبعا الى موضع يسمى مقاعد بقرب المسجد الشريف اتقد القعود فيه فحواجج والوضوء كما هو بهامش من ١٤٣ من الجزء الاول قولها وما صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على سهيل بن بيضاء أو عمول على صدر كطر أو على الحنوسية أو على بيان الجواز

باب ما يقال عند دخول القبور والدفن لاهلها سهل وسهيل وسفوان والمتفق منهم على وفاته في حياة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم انما هو سهيل كما يظهر من اسد الغابة قوله سهيل بن دعد وهو ابن البيضاء امه بيضاء عبارة لاتحاد تهم وتوضيحا ان سهيلا معروف بالاضافة الى امه وهي بيضاء واسمها دعد بنت سحيم والبيضاء وصف وكذلك اخفواه سهل وسفوان معروفان بالاضافة الى امهم بيضاء ولها حصة وأبوهم وهب بن ربيعة القرشي الفهري وليس له حصة يعرف ذلك بمراجعة كتب التراجم قولها كان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كما كان ليتها من رسول الله أي التي تخصها منه صلى الله تعالى عليه وسلم

وسلم فكما ظرف فيه معنى الشرط وجوابه يخرج وهو العامل فيه والجملة خبر كان والمعنى كان من مادته عليه الصلاة والسلام اذا مات عندها أن يخرج من آخر الليل الى البيع اذ اذاع على من الطيب هارج المشكاة وانما ميزنا قولها كما كان ليتها من رسول الله بين هلالين لكونه مكتوبا معنى قولها لالفظها الذي تلفظت به والبيع مدفن أهل المدينة



قوله (واللفظ له) أي لسمع الخجاج الأهور (قال) أي ذلك السامع (حدثنا حجاج بن محمد) هو الخجاج الأهور بعينه والمعنى وحدثني من سمع حجاج بن محمد المزوري بالأهور أنه قال حدثنا حجاج بن محمد الخ فلا يرد ما في شرح النووي من القاضي واللفظ له قال حدثنا حجاج بن محمد يومهم أن حجاج الأهور حدث به عن رجل

ح وَحَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ حَجَّاجًا الْأَعْوَرَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسِ بْنِ حِزْمَةَ بْنِ  
 الْمُطَّلِبِ أَنَّهُ قَالَ يَوْمًا أَلَا أَحَدِيكُمْ عَنِّي وَعَنْ أَبِي قَالَ فَظَنْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أُمَّهُ الَّتِي  
 وَلَدَتْهُ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ أَلَا أَحَدِيكُمْ عَنِّي وَعَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قُلْنَا بَلَى قَالَ قَالَتْ لَمَّا كَانَتْ لَيْلِي الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا عِنْدِي أَنْقَلَبَ  
 فَوَضَعَ رِدَائَهُ وَخَلَعَ نَعْلَيْهِ فَوَضَعَهُمَا عِنْدَ رِجْلَيْهِ وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ  
 فَأَضْطَجَعَ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا رَيْثًا ظَنَّ أَنَّ قَدْرَ قَدْتُ فَأَخَذَ رِدَائَهُ رُوَيْدًا وَأَسْتَعَلَّ  
 رُوَيْدًا وَفَتَحَ الْبَابَ فَخَرَجَ ثُمَّ أَجَافَهُ رُوَيْدًا جَعَلَتْ دِرْعِي فِي رَأْسِي وَأَخْتَمَرْتُ وَتَقَشَّعْتُ  
 إِزَارِي ثُمَّ أُنْطَلَقْتُ عَلَى إِثْرِهِ حَتَّى جَاءَ الْبَيْعُ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثَلَاثَ  
 صَرَاتٍ ثُمَّ انْحَرَفَ فَأَنْحَرَفْتُ فَأَسْرَعَ فَأَسْرَعْتُ فَهَزَوْلْتُ فَهَزَوْلْتُ فَأَخْضَرْتُ  
 فَأَخْضَرْتُ فَسَبَقْتُهُ فَدَخَلْتُ فَلَيْسَ إِلَّا أَنْ أَضْطَجَعْتُ فَدَخَلَ فَقَالَ مَالِكُ يَا عَائِشَةُ  
 حَشِيًّا رَأَيْتِ قَالَتْ قُلْتُ لَا شَيْءَ قَالَ لَتُخْبِرُنِي أَوْ لِيُخْبِرُنِي اللَّاطِيفُ الْخَبِيرُ قَالَتْ  
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتِ أُمَامِي قُلْتُ  
 نَعَمْ فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَنِي ثُمَّ قَالَ أَظَنَّتِ أَنْ يُحِيفَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَرَسُولُهُ  
 قَالَتْ مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ نَعْلَمُهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ فَإِنَّ جِبْرِيْلَ آتَانِي حِينَ رَأَيْتِ فَنَادَانِي فَأَخْبَاهُ  
 مِنْكَ فَاجْبِيهِ فَأَخْفِيَهُ مِنْكَ وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ وَصَّيْتُ بِمَا بَكَ وَظَنَّتِ أَنْ  
 قَدْرَ قَدْتِ فَكَرِهَتْ أَنْ أَوْقَطَكَ وَخَشِيَتْ أَنْ تَسْوِجَنِي فَقَالَ إِنَّ رَبَّكَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَأْتِي  
 أَهْلَ الْبَيْعِ فَتَسْتَغْفِرْ لَهُمْ قَالَتْ قُلْتُ كَيْفَ قَوْلُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قَوْلِي السَّلَامُ  
 عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَرَحِمَ اللَّهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ وَإِنَّا  
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لِلْأَحِقُّونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ صَرْدِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ

هو حجاج بن محمد بلا شك  
 وتقدیر كلام مسلم وحدثني  
 من سمع حجاج الأهور قال  
 هذا الحديث حدثني حجاج بن  
 محمد اه  
 قوله فظننا انه يريد امه  
 التي ولدته والحال انه اراد  
 ام المؤمنين وليته قال وعن  
 ام المؤمنين حتى لا يشكبه  
 الكلام على السامعين  
 قولها لما كانت ليلى التي  
 الخ هذا حكاية منها اول  
 لخروجه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم من عندها ليلة نوبتها  
 بخلاف ما تقدم في الرواية  
 الاولى ظن الحكاية فيها  
 مفهوم كما  
 قولها كان النبي صلى الله عليه  
 وسلم فيها عندي لفظه كان  
 ساظفة في استرا النسخ  
 قولها القلب أي رجلى  
 فراشه  
 قولها الا ريثا ظن الخ  
 أي مقدار ذلك  
 قولها رويدا أي يسيرا  
 لطفيا ثلاثا يولظي  
 قولها ام اجافه أي رد الباب  
 عليها  
 قولها جعلت درعي درع  
 المرأة لجنبها  
 قولها واختمرت أي لقيت  
 على رأسي الخمار وهو ما ستر  
 به المرأة رأسها  
 قولها وتكلمت ازاري قال  
 النووي وكأنه يعني ليست  
 ازاري لهذا عندي بنفسه اه  
 قولها ثم انطلقت على اثره  
 والظاهر ان الحمل على هذا  
 الخروج القيرة كما مر هنا  
 في باب ما يقال في الركوع  
 والسجود انها قالت  
 انطلقت النبي صلى الله عليه  
 وسلم ذات ليلة فظننت انه  
 ذهب الى بعض نساء الخ  
 الظرف اه من الجزء الثاني  
 قولها فاحضرت فاحضرت قال  
 النووي الاحضار المندوا  
 أي فعدا فعدون فهو فرق  
 الهرولة  
 قوله يا عائش بلتع الشين  
 وضها وهاو جهان جاريان  
 في كل المرخات أفاده النووي  
 قوله حشيا هو في ضبط  
 النووي مقصور وهو  
 الصواب في نهاية ابن الاثير  
 ممدود يقال رجل حشيان  
 وامرأة حشيا أي مالك قد  
 وقع عليه الحشا وهو التبيح  
 الذي يعرض للمسرع في  
 مشيه والحدث في كلامه من  
 ارتقاع النفس وتواتره  
 ويقال له الربو أيضا كاتراه  
 قولها رواية الراية التي اخذها  
 الربو وهو التبيح وتواتر  
 النفس الذي يعرض للمسرع في مشيه  
 وحركته كذا في النهاية قولها لاشي وقع في بعض الاصول لا في شيء بقاء الجروي (عن)  
 الياء على الاستهزام وفي بعضها لاشي وحكما القاضي قال وهذا الثالث أصوب اه نووي قولها فلهذا هو يفتح الهاء (عن)  
 بالزاي وهما متقاربان قال أهل اللغة لهده ولهده تخفيف الهاء وتشديدها أي دفعه ويقال لهزه اذا ضرب به يجمع كفه في صدره ويقرّب منها لكزّه وكزّه اه نووي

حج

حج

حج

فلهزي في صدرى لهزة غ

في زيارة القبور كذا في الشكاة

قال لخبيري

كيف أقول يا رسول الله تعني

بعضها لا شيء بتشديد  
 والحال المهملة وروى فلهمزي  
 في زيارة القبور كذا في الشكاة

قوله ان يفتت أي انفتحت أي الجوز الخفيف الخفيف  
 قوله ان تسترحي أي ان تبتغيه وحده بانزاد في طلبه الخ  
 قوله ان تسترحي أي ان تبتغيه وحده بانزاد في طلبه الخ  
 قوله ان تسترحي أي ان تبتغيه وحده بانزاد في طلبه الخ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِيهِمْ إِذَا خَرَجُوا إِلَى الْمَقَابِرِ فَكَانَ قَائِلُهُمْ يَقُولُ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرِ السَّلَامِ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَلْأَحِقُّونَ أَسْأَلُ اللَّهَ لَنَا وَلَكُمْ الْعَافِيَةَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى لِيَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ يَزِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسَأْتُ دُنْتُ رَبِّي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لِأُمَّيْ فَلَمْ يَأْذَنْ لِي وَأَسَأْتُ دُنْتُ أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَآذَنْ لِي **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَارِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ زَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَابْكَى مَنْ حَوْلَهُ فَقَالَ أَسَأْتُ دُنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَأَسَأْتُ دُنْتُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَآذَنْ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مُنِيرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَالْأَعْلَى لِأَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِ مُنِيرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَهُوَ ضِرَارُ بْنُ مُرَّةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الشَّبْدِ الْإِفِي سِقَاءٍ فَأَشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا قَالَ ابْنُ مُنِيرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَثِيمَةَ عَنْ زُبَيْدِ الْيَامِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ بَرِيدَةَ أَرَاهُ عَنْ أَبِيهِ (الشَّكُّ مِنْ أَبِي خَثِيمَةَ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَعْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرِ

قوله عليه السلام من المؤمنين والمسلمين المؤمن والمسلم قد يكونان بمعنى واحد وعطف أحدهما على الآخر لاختلاف اللفظ ولا يجوز أن يراد بالمسلم هنا غير المؤمن لأن المناق لا يجوز السلام عليه والترحم فهو بمعنى قوله

باب

استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبره

تعالى فاخر حتما من كان فيها من المؤمنين فاوحدنا فيها غير بيت من المسلمين افاده النووي قوله عليه السلام استأذنت ربي الخ فان قلت كيف استأذن النبي صلى الله عليه وسلم وقد قال الله تعالى وما كان لثني والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولى قربى قلنا يجوز أن يكون لرجائه عليه السلام اختصاصه الملك كما اختص ماشاء لم يغيره وأن يكون الحديث قبل نزول الآية اه ابن الملك وفيما ذكره تأمل بالنظر الى آخر الآية اعنى قوله سبحانه من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم قوله عليه السلام فاذن لي ببناء الجهول مراعاة لقوله لم يؤذن لي ويجوز أن يكون بصيغة الفاعل قاله ملا على قوله قلنا تذكر الموت ويروي تذكر الموت وذكر الموت يهدى الله يا ويرغب في المعنى كما في رواية ابن ماجه قوله عليه السلام فزوروها الاذن مختص بالرجال لما روي انه عليه السلام لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحديث قبل الترخيص فلما رخصت الرخصة لهما كذا في شرح السنة اه مبارك قوله عليه السلام ونهيتكم عن لحوم الاضاحي جمع اضحية وهي ما يذبح ايام النحر على وجه القرية يعني كنت نهيتكم عن أن تأكلوا ما يذبح من لحومها بعد الثلثة ايام وامر بكم بتصدقها

عن يزيد بن ابي كيسان عن يزيدي محمد بن عبيد بن ابي كيسان عن يزيدي محمد بن عبيد بن ابي كيسان عن يزيدي محمد بن عبيد بن ابي كيسان

قوله الاضاحي شديدا والياء وتختلف كما في البرقة

حدثنا ابوبكر عن

زجر اللذان عن مثل فعله وصلت عليه الصحابة وهذا كترك الصلاة في اول الامر على من عليه دين زجر الهم عن التساهل في الاستدانة وعن

قوله عليه السلام في الروايات المتقدمة وسيجيء رواية بيان التورود والارواق

ترك الصلاة على القائل نفسه  
اهل وفاقه وامر اصحابه بالصلاة عليه فقال صلوا على صاحبكم  
كتاب الزكاة

قوله عليه السلام ليس فيما دون خمسة اوسق صدقة اي ليس فيما يخرج من الارض عشر حتى يبلغ هذا المقدار فلفظ دون بمعنى اقل والاوسق جمع وسق كالافلس في جمع فلس ويجمع على رسوق كفسوس ورسوق كالفلس في جمع فلس ما اذا رجل بعير اه والحديث حجة لابي يوسف ومحمد في قولهما بعدم الوجوب حتى يبلغ خمسة اوسق وتحسب اماضنا الاعظم في قوله بالوجوب في قليل ما يخرج من الارض وكثيره بعموم قوله تعالى اظفوا من غيبات ما حسبت وما اخرجنا لكم من الارض وهو ما ياتي في الباب الذي يلي هذا من قوله عليه الصلاة والسلام ما استلت الا نهارا والليل العشر وفيما سقى بالساقية نصف العشر واول ما استساقه من حديث الباب بان المراد منه زكاة التجارة لان الناس كانوا يتبايعون بالاوسق وقيمة الوسق اربعون درهما كافي الفتح وغيره فيساوي خمسة اوسق ما نحو درهم

قوله عليه السلام ولا يباي دون خمس ذود صدقة اي ليس فيما دون خمسة من الابل زكاة والذود من الابل ما بين الثلاث الى العشر قال ابن الملك والمراد هنا خمس ابل من الذود لا خمس اذواد اه واخاه النورى ويؤيده افراد التمييز لفظا كما في نحو خمسة على غير قياس فانه اسم جمع كالقوم لا واحد له من لفظه ويجمع على اذواد كالقوم وهي وثنية تصح عليه القبول في واقع في بعض النسخ من تذكر اسم العدد من سبق فلم الناسخ

قوله عليه السلام ولا يباي دون خمس اواق صدقة اي زكاة والاواق جمع اوقية تضم الهمة وتشديد الياء وهي عند العرب اربعون درهما كان المصباح وكذلك في الشعر كافي المبارق والجمع قد تندد فيه الياء وقد تحذف وكذلك كل ما كان من هذا النوع واحده مشدد جاز في جمعه التشديد والتخفيف كافي الاضحية والاشاحي (ان)

عَنْ عَطَاءِ الْخُرَّاسَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ **حَدَّثَنَا** عَوْزُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَمَالِكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرَجُلٍ قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَمْرُو بْنَ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ فَأَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ **وَحَدَّثَنِي** عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِيهِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَأَشَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَفِّهِ بِخَمْسِ أَصَابِيرِهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْخُدْرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرِ بْنُ يَحْيَى بْنِ مَقْصِلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ ابْنُ غَرْبَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ تَمْرٍ وَلَا حَبِّ صَدَقَةٌ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ابْنِ أُمَيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ

حدثنا محمد بن عبد الله بن جابر في الروايات المتقدمة وسيجيء رواية بيان التورود والارواق  
حدثنا أبو بكر  
وحدثني إسحاق



فالعشر يجب عنده في كل  
ما أخرجته الأرض ولا يشترط  
فيه نصاب ولا أن يكون مما  
يبقى كالخضرة والتمر والزبيب  
حتى يجب في الثمار كلها  
والخضراوات

قوله عليه السلام من الورق  
بكسر الراء هي النفقة  
مضروبة كانت أو غير ما سكا  
في المبارك وهو قول أكثر  
أهل التفسير ويبنى أن يفسر  
بما في سورة الكهف بالضرورة

منها كالأختي  
قوله عليه السلام فيما سقت  
الأنهار والقيم العشر الخ  
هذا عام وما سبق من قوله  
ليس فيما دون خمسة أوسق  
صدقة إذا لم يصل على زكاة  
التجارة كما تأوله الإمام  
خاص معارض له وما لم يعلم  
التاريخ قدم العام لأنه  
أحوط والمراد بالقيم المطر  
والعشر يرجع العشر بقربة  
مابعد والمعروف في جمعه  
أعشار مثل نفل وأقال ٢

باب  
ما فيه العشر أو نصف  
العشر

وقدم ذكره في القاموس  
على اعتبار وروده في الحديث  
قوله بالسانية هي حيوان  
يرفح بواسطة الماء من  
من يد أو نهر يكون ذلك ٢

باب  
لا زكاة على المسلم  
في عبده وفرسه

١٣ الجيران في بلاد العرب بغير  
أوناقه وفي بعض البلاد ثورا  
أو جارا ويكون في بلادنا  
برذوا يدور بالدولاب في  
ساحة بجانب البئر أو في حوض  
النهر والجمع سوان وفي  
المثل سير السواني سفر  
لا يقطع قال المبدائي في  
شرح هذا المثل السواني  
الأبل يستق عليها الماء  
من الدواليب فهي أبدأ  
تسير اه ويروي بالنضح  
وهو السق بالآلة والمراد  
ما يحتاج للمزنة

باب  
قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن يقول  
بالزكاة في الفرس يصح

قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن يقول  
بالزكاة في الفرس يصح

قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن يقول  
بالزكاة في الفرس يصح

قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن يقول  
بالزكاة في الفرس يصح

قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن يقول  
بالزكاة في الفرس يصح

قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن يقول  
بالزكاة في الفرس يصح

قوله عليه السلام ليس  
على المسلم في عبده ولا في  
فرسه صدقة حملوا العبد  
والفرس في هذا الحديث على  
ملا يكون للتجارة ومن يقول  
بالزكاة في الفرس يصح

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا تَمْرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ  
وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ صَدَقَةٌ وَلَا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ بَن  
حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ  
وَمَعْمَرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَيَحْيَى بْنِ آدَمَ  
فَقِيلَ إِنَّهُ قَالَ بَدَلَ التَّمْرِ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ قَالَا  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عِيَاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ  
وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذُودٍ مِنَ الْأَيْلِ صَدَقَةٌ وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ  
صَدَقَةٌ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَهَرُونَ بْنُ  
سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ وَعَمْرٍو بْنُ سَوَادٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُبَاعٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ وَهَبٍ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِيمَا سَمِعْتُمْ لِأَهْلِ الْوَالِدِ وَالنِّعْمِ  
الْمُسُورُ وَفِيمَا سَقَى بِالسَّانِيَةِ نِصْفُ الْعَشْرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ  
قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِرَالِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ  
صَدَقَةٌ وَحَدَّثَنِي عَمْرٌو وَالثَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا  
أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عِرَالِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ (قَالَ عَمْرٌو) عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَقَالَ زُهَيْرٌ يَبْلُغُ بِهِ) لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ  
فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ح وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ أَبِي اسْمَعِيلَ

عنه

ولا فرق

على فرس الركوب وأما ما أعد لثأه فليه عنده صدقة على الوجه المبين في كتب الفقه قال ابن الملك في المبارك هذا بظاهره حجة لا يوجبها لعدم وجوب الزكاة  
في الفرس وللشافعي في عدم وجوبها في العبيد والحليل سواء كانت للتجارة أو لم تكن في قوله القديم ذهب أبو حنيفة إلى وجوبها في الفرس قوله عليه السلام في كل

قوله عليه السلام الصدقة الفطر بالرفع على البدلية وبالنصب على الاستثنائية اه علا على  
قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر اى ارسله حاملا على الزكاة  
قوله فقيل منع ابن جيل الخ يعنى ان هؤلاء منعوا الزكاة وما اعطوها

باب

في تقديم الزكاة ومنعها

قوله عليه السلام ما ينقم ابن جيل الا انه الخ يعنى ما ينقص ابن جيل على طالب الصدقة الا كسر ان هذه النعمة وهى انه كان فقيرا فاغناه الله وهذه ليست بمنعة عن الزكاة فعمل ان لا مانع أصلا فيكون المراد به المانع على حد قول الشاعر ولا عيب فيهم غير ان سيوفهم البيت كما في المبارق وابن جيل هذا مذکور في عداد من عرف من الصحابة ما لا يعرف اسمه لكن قال علا على والمشهور انه منافق فلا يند من الصحابة

باب

زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير

قوله عليه السلام واما خالد فانكم تظلمون خالد اى تصفرونه بصفة من يمنع الزكاة وليست عليه لانه وقت أمواله لله تعالى ونسبه وهذا اعتذار منه صلى الله تعالى عليه وسلم خالد عن المنع وكان مقتضى الظاهر تظلموه لكن انهم في موضع الاضهاد تأكيدا وبالجملة  
قوله عليه السلام قد احتبس يقال حبسه واحتبسه اذا وقفه ويقال لوقف حبس  
قوله عليه السلام ادراعه واعتاده مفعول احتبس الادراع جمع درع كالدرع والاعتاد جمع عتد بفتح العين لاجمع عتاد كقيل فان جمعه اعتد كازمنة فعتاد وعتد كزمان وزمن وهو ما تاهب به الحرب من السلاح وغيره ويروى واعتده والاعتد بضم التاء جمع عتد ايضا فهما كازمان وازمن في جمع زمن اى وقف ملابسه الحربية واسلحته ودوابه في سبيل الله

كُلُّهُمْ عَنْ خُثَيْمِ بْنِ عِمْرِانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عِمْرِانَ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ آيَسُ فِي الْعَبْدِ صَدَقَةٌ إِلَّا صَدَقَةُ الْفِطْرِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الرِّئَازِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَقِيلَ مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْعَبَّاسُ عَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَنْقِمُ ابْنَ جَمِيلٍ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ وَأَمَّا خَالِدٌ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا قَدْ أَحْتَبَسَ آذْرَاعَهُ وَأَعْتَادَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَمَّا الْعَبَّاسُ فَهِيَ عَلِيٌّ وَمِثْلُهَا مَعَهَا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أَمَا شَعَرْتَ أَنَّ عَمَّ الرَّجُلِ صِنُو أَبِيهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْتَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ذَكَرَ أَوْ أُتِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ أَوْ حُرٍّ صَغِيرٍ أَوْ كَبِيرٍ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَةَ رَمَضَانَ عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ وَالذَّكْرِ وَالْأُنْثَى صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ قَالَ فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرِّ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ

أخبرنا عمر بن الخطاب

قوله فرض صاعا واجب

حدثنا يحيى بن يحيى

قوله عليه السلام في حصيل الخ طرف لاحتبس يعنى ان منقولاته وقوفه في سبيله تعالى وانهم تظلموه بان تعدوها من عروض التجارة فتظلمون الزكاة منه ( نافع ) قوله عليه السلام واما العباس فهي علي اى صدقته السنة الماضية اما اولها عن قوله عليه السلام وما ملأها منى ومثل تلك الصدقة في كونها



نافع ان عبد الله بن عمر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر بزكاة الفطر صاع  
 من تمر او صاع من شعير قال ابن عمر فجعل الناس عدله مدين من حنطة  
**وحدثنا محمد بن رافع** حدثنا ابن ابي قديك اخبرنا الصحاح عن نافع عن عبد الله  
 ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل  
 نفس من المسلمين حر او عبد او رجل او امرأة صغير او كبير صاعا من تمر او صاعا  
 من شعير **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن زيد بن اسلم عن عياض بن  
 عبد الله بن سعيد بن ابي سرح انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كذا نخرج زكاة الفطر  
 صاعا من طعام او صاعا من شعير او صاعا من تمر او صاعا من اقط او صاعا من زبيب  
**حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب** حدثنا داود يعني ابن قيس عن عياض بن عبد الله عن  
 ابي سعيد الخدري قال كذا نخرج اذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة  
 الفطر عن كل صغير وكبير حر او مملوك صاعا من طعام او صاعا من اقط او صاعا من  
 شعير او صاعا من تمر او صاعا من زبيب فلم تزل نخرج حتى قدم علينا معاوية بن  
 ابي سفيان حاجا او معتبرا فكلتم الناس على المنبر فكان فيما كلم به الناس ان قال  
 ابي اذى ان مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من تمر فالتفت الناس بذلك قال ابو  
 سعيد فاما انا فلا ازال اخرجها كما كنت اخرجها ابدا ما عشت **حدثنا محمد بن**  
**رافع** حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن اسماعيل بن امية قال اخبرني عياض بن  
 عبد الله بن سعيد بن ابي سرح انه سمع ابا سعيد الخدري يقول كذا نخرج زكاة  
 الفطر ورسول الله صلى الله عليه وسلم فبنا عن كل صغير وكبير حر ومملوك من  
 ثلاثة اصناف صاعا من تمر صاعا من اقط صاعا من شعير فلم تزل نخرجها  
 كذلك حتى كان معاوية فراى ان مدين من تمر تعدل صاعا من تمر قال ابو سعيد فاما  
 انا فلا ازال اخرجها كذلك **وحدثني محمد بن رافع** حدثنا عبد الرزاق اخبرنا ابن

قوله ما عشت أي ما عشت

قوله امر بزكاة الفطر الخ  
 أي امر ايحسب فان الامر  
 الثابت بظن انما يفيد الوجوب  
 وهو معنى فرض أيضا  
 قوله صاع من تمر او صاع من  
 شعير تخصيصهما لكونهما  
 غالب القوت في المدينة  
 المنورة وقتئذ كما جاء ذلك  
 مبينا في رواية البخاري عن  
 ابي سعيد وسكان الاقط  
 والزبيب ايضا من جملة الاقوات  
 قوله لجعل الناس عدله الخ  
 أي مثله ونظيره وكسره  
 العين فيه أظهر من فتحه كما  
 في العيش قال العيصي وعدل  
 انتهى بالكسر مثله من  
 جنسه أو مقاداره وعدله  
 بالفتح ما يقوم مقامه من  
 غير جنسه ومنه قوله تعالى  
 أو عدل ذلك صياها اه  
 يحذف بعض رفي النهاية  
 وقد تكبر ذكر العدل  
 والعدل بالكسر والفتح  
 في الحديث وهما بمعنى المثل  
 وقيل هو بالفتح ما عادله  
 من جنسه وبالكسر ما ليس  
 من جنسه وقيل بالعكس اه  
 وأراد بالناس معاوية ومن  
 واقف كما يأتي التصريح  
 بذلك في حديث ابي سعيد  
 الخدري  
 قوله أرعد أي عنه على  
 سببه إذ لا وجوب على العبد  
 لعدم ماله يؤدي عنه سببه  
 ولو كان العبد كالمرا لاطلاق  
 النصوص الواردة فيه  
 وتفيد الاسلام لمن كلف به  
 لا تعلق له بالعبد  
 قوله من اقط بفتح الهمزة  
 وكسر القاف هو الكشكش  
 على ما ذكره ملا علي وهو القين  
 المتحجر مثل الجبن قال ابن  
 الملك في الاقط خلاف وظاهر  
 الحديث يدل على جواز اه  
 قوله اني ارى ان مدين  
 من سمراء الشام الخ المدان  
 ثنية مد وهو ربيع الصاع  
 فالمدان نصفه والمراد بالسمراء  
 الخنطة يعني ان نصف الصاع  
 منها يعدل صاعا من تمر  
 أي يساويه في الاجزاء قاله  
 بالراي والاجتهاد كما هو  
 الظاهر من قوله اري ووالله  
 الناس وهم اذ ذاك الصحابة  
 والتابعون فلو كان عند  
 احدهم عن رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ما يعارض ما قاله لم يسكت



قوله عليه السلام ( لا يفقدونها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئا ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقصاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا جلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عصابة ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تتطوعه ) بفتح الطاء وتكسر

وفي الثلاثة عبارة عن سلامة قرونها ليكون أجرح للمنطوح اه مرقة في القاموس لضعفه كمنعه وضربه أصابه بقرنه فقوله ( بقرونها ) أما تأكيد

العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله قال بقرها وأغم قال ولا صاحب بقر ولا غم لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة يطح لها يباع قرقر لا يفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء ولا جلاء ولا عصابة تتطوعه بقرونها وتطوعه باطلافا كذا مر عليه أرواه رده عليه أخراها والظاهر أن يقال عكس ذلك كما في بعض الروايات وهو كما مر عليه أخراها رده عليه أولها وتوجيه ما في الكتاب أنه صحت الأولى على التسابع فإذا انتهى إلى الأخرى إلى الغاية ردت من هذه الغاية وتبعها ما كان يليها فإيها إلى أولها فيحصل الغرض من الاستمرار والتتابع على طريق الطرد والعكس فهو أولى من العكس والحاصل أنه يحصل هذا مرة بعد أخرى كذا في المرقاة قوله عليه السلام في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار قيل يا رسول الله قال الخيل ثلاثة هي لرجل وذر وهي لرجل ستر وهي لرجل أجر فأمّا التي هي له وذر فرجل ربطها رياء وحزرا ونواه على أهل الإسلام فهي له وذر وأمّا التي هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله لا أهل الإسلام في مخرج وروضة فما أكلت من ذلك المرح أو الروضة من شئ إلا كتب له عدد ما أكلت حسنت وكتب له عدد أزواتها وأبوالها حسنت ولا تقطع طولها فاستنت شرفا أو شرفين إلا كتب الله له عدد آثارها وأزواتها حسنت ولا حتر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يسقيها إلا كتب الله له عدد ما شربت حسنت قيل يا رسول الله قال ما أنزل علي في الخبر شئ إلا هدني إليه الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **وحدثني** يونس بن عبد الأعلى الصدفي أخبرنا عبد الله بن وهب **حدثني** هشام بن سعد عن زيد بن أسلم في هذا الإسناد بمعنى حديث حمص بن ميسرة إلى آخره غير أنه قال ما من صاحب إبل لا يؤدى حقها ولم يقل منها حقها وذكر فيه لا يفقد منها فصيلا واحدا وقال يكرى بها جنباه وجبهته وظهرة **وحدثني** محمد بن عبد الملك الأموي حدثنا عبد العزيز بن الحنار حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة

قوله ربهما في سبيل الله أي الله

في مخرج أروضة

قوله ولا يريد أن يسقيها هذا من باب التثنية بالألف على الأعلى لأنه إذا كتبت من غير قصد به فإذا قصد كتبه أشعاق ذلك

قوله عليه السلام ( لا يفقدونها ) أي من ذواتها وصفاتها ( شيئا ) قال الطيبي أي قرونها سالمة ( ليس فيها عقصاء ) أي ملتوية القرنين ( ولا جلاء ) أي لا قرن لها ( ولا عصابة ) أي مكسورة القرن قوله عليه السلام ( تتطوعه ) بفتح الطاء وتكسر وفي الثلاثة عبارة عن سلامة قرونها ليكون أجرح للمنطوح اه مرقة في القاموس لضعفه كمنعه وضربه أصابه بقرنه فقوله ( بقرونها ) أما تأكيد وأما تجريد ( وتطوعه باطلافا ) جمع غلف وهو لبقر والغنم بمنزلة الحافر للفرس اه مرقة قوله عليه السلام كما مر عليه أولها رده عليه أخراها هكذا هنا وفيما قبله قالوا والظاهر أن يقال عكس ذلك كما في بعض الروايات وهو كما مر عليه أخراها رده عليه أولها وتوجيه ما في الكتاب أنه صحت الأولى على التسابع فإذا انتهى إلى الأخرى إلى الغاية ردت من هذه الغاية وتبعها ما كان يليها فإيها إلى أولها فيحصل الغرض من الاستمرار والتتابع على طريق الطرد والعكس فهو أولى من العكس والحاصل أنه يحصل هذا مرة بعد أخرى كذا في المرقاة قوله عليه السلام في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة وهو يوم القيامة قوله عليه السلام الخيل ثلاثة هي لرجل وذر وهي لرجل ستر وهي لرجل أجر فأمّا التي هي له وذر فرجل ربطها رياء وحزرا ونواه على أهل الإسلام فهي له وذر وأمّا التي هي له ستر فرجل ربطها في سبيل الله لا أهل الإسلام في مخرج وروضة فما أكلت من ذلك المرح أو الروضة من شئ إلا كتب له عدد ما أكلت حسنت وكتب له عدد أزواتها وأبوالها حسنت ولا تقطع طولها فاستنت شرفا أو شرفين إلا كتب الله له عدد آثارها وأزواتها حسنت ولا حتر بها صاحبها على نهر فشربت منه ولا يريد أن يسقيها إلا كتب الله له عدد ما شربت حسنت قيل يا رسول الله قال ما أنزل علي في الخبر شئ إلا هدني إليه الآية الفاذة الجامعة فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره **وحدثني** يونس بن عبد الأعلى الصدفي أخبرنا عبد الله بن وهب **حدثني** هشام بن سعد عن زيد بن أسلم في هذا الإسناد بمعنى حديث حمص بن ميسرة إلى آخره غير أنه قال ما من صاحب إبل لا يؤدى حقها ولم يقل منها حقها وذكر فيه لا يفقد منها فصيلا واحدا وقال يكرى بها جنباه وجبهته وظهرة **وحدثني** محمد بن عبد الملك الأموي حدثنا عبد العزيز بن الحنار حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة عطف تفسير أو الروضة أخص من المرعى وفي بعض النسخ أروضة كما في المشرق قال ابن الملك شك من الراوي اه قوله عليه السلام ( عدد ما أكلت ) منصوب بنزع الخائض أي بعدد ما سكراتها ( حسنت ) بالرفع نائب الفاعل قوله عليه السلام وكتب له عدد أزواتها وأبوالها حسنت لان بها بقاء حياتها معان أصلها قبل الاستحالة غالبا من ذاك مالها قاله ملاهلي قوله عليه السلام ( ولا تقطع ) أي الخيل ( طولها ) بكسر الطاء وفتح الواو أي حبلها الطويل الذي شد أحد طرفيه



قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ صَاحِبٍ كَثُرَ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهُ  
 إِلَّا أُخِي عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيَجْعَلُ صَفَاخَ فِيكَوِي بِهَا جَنْبَاهُ وَجَيْبُهُ حَتَّى  
 يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا  
 إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ وَمِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهَا إِلَّا يُطْحَمَ لَهَا بِقَاعٌ  
 قَرَقَرٌ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ تَسْتَنُّ عَلَيْهِ كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى  
 يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَ عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا  
 إِلَى الْجَنَّةِ وَإِمَّا إِلَى النَّارِ وَمِنْ صَاحِبٍ غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهَا إِلَّا يُطْحَمَ لَهَا  
 بِقَاعٌ قَرَقَرٌ كَأَوْفَرِ مَا كَانَتْ قَتَطُوهُ بِأَطْلَافِهَا وَتَشْطِطُهُ بِقُرُونِهَا لَيْسَ فِيهَا  
 عَقْصَاءٌ وَلَا جِلْجَاءٌ كُلَّمَا مَضَى عَلَيْهِ أُخْرَاهَا رُدَّتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَ  
 عِبَادِهِ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ثَمَانَةَ مِائَةٍ ثُمَّ يُرَى سَبِيلَهُ إِمَّا إِلَى الْجَنَّةِ  
 وَإِمَّا إِلَى النَّارِ قَالَ سُهَيْلٌ فَلَا أَدْرِي أَدَّكَرَ الْبَقَرَامَ لَا قَالُوا فَالْحَيْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
 الْحَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا (أَوْ قَالَ) الْحَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا (قَالَ سُهَيْلٌ أَنَا أَشْكُ) الْحَيْزُ  
 إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْحَيْلُ ثَلَاثَةٌ فَمَنْ لِرَجُلٍ أَجْرٌ وَلِرَجُلٍ سِئْرٌ وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ فَمَا  
 الَّتِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَيُعِدُّهَا لَهُ فَلَا تُغَيَّبُ شَيْئًا فِي بَطُونِهَا  
 إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ أَجْرًا وَلَوْ رَعَاها فِي مَرْجٍ مَا أَكَلَتْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ  
 بِهَا أَجْرًا وَلَوْ سَقَاها مِنْ نَهْرٍ كَانَ لَهُ بِكُلِّ قَطْرَةٍ تُغَيَّبُها فِي بَطُونِهَا أَجْرٌ (حَتَّى  
 ذَكَرَ الْأَجْرَ فِي أَبْوَالِهَا وَأَرْوَابِهَا) وَلَوْ اسْتَدَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفِينَ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ  
 خُطْوَةٍ تَخْطُوهَا أَجْرٌ وَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ سِئْرٌ فَالرَّجُلُ يَتَّخِذُهَا تَكْرُمًا وَتَجْمُلًا  
 وَلَا يَنْسِي حَقَّ ظُهُورِهَا وَبَطُونِهَا فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا وَأَمَّا الَّذِي عَلَيْهِ وَزْرٌ  
 فَالَّذِي يَتَّخِذُهَا أَشْرًا وَبَطْرًا وَبِدْخًا وَرِيَاءَ النَّاسِ فَذَلِكَ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ قَالُوا  
 فَالْحَمْرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ

قوله عليه السلام الخيل  
 معقود في نواصيها الخيران  
 يوم القيامة يعني ان الخير  
 ملازم بها كما انه معقود فيها  
 كما في النهاية الى يوم القيامة  
 أي الى قرية كايا من النوى  
 ورواية زيادة الاجر والغنيمة  
 وهما تفسيران للخبر حكما  
 في شرح المشكاة ولى حديث  
 ابن عمر رضي الله تعالى عنهما  
 الخير معقود في نواصي الخيل  
 الى يوم القيامة كما في المشرق  
 برمز اتفاق الشيخين وفيه  
 أيضا عن أنس رضي الله  
 تعالى عنه بالمرح المذكور  
 «البركة في نواصي الخيل»  
 أي كثرة الخير في ذواتها  
 وقد يكتفى بالناسبة عن الذات  
 يقال فلان مبارك الناسبة  
 أي مبارك الذات فهو مجاز  
 مرسل من التعبير بالجزء  
 عن الكل قال ابن الملك إنما  
 جعلت البركة في نواصيها  
 لأن بها يحصل الجهاد  
 الذي فيه خير الدنيا  
 وخير الآخرة وأما الحديث  
 الآخر وهو الشوم يكون  
 في الفرس فحصوله على ما لم  
 يكن معدا للفرو وفي قوله  
 الى يوم القيامة دليل على أن  
 الجهاد قائم الى ذلك الوقت اه  
 والمراد قبيل القيامة يسير  
 أي حتى تأتي الرياح الطيبة  
 من قبل اليمن تقبض روح كل  
 مؤمن ومؤمنة كان النوى  
 قوله عليه السلام الخيل ثلاثة  
 فهي الخ وفي الجامع الصغير  
 برمز مستند الامام أحمد عن  
 ابن مسعود رضي الله تعالى  
 عنه الخيل ثلاثة لفرس  
 للرحمن وفرس للشيطان وفرس  
 للانسان فاما فرس الرحمن  
 فالذي يرتبط في سبيل الله  
 فملفه وروته وبوله في ميزانه  
 وأما فرس الشيطان فالذي  
 يقامر أو يراهن عليه وأما  
 فرس الانسان فالفرس  
 يرتبطها الانسان يلتصق  
 بطنها فهي ستر من فقره اه  
 قوله عليه السلام فلا تغيب  
 شيئا الخ كناية عما تأكل  
 وتغيب  
 قوله عليه السلام اشرا  
 وبطرا وبدخا قال الراغب  
 الاشرا شدة البطر والبطر  
 دهش يعتري الانسان من  
 سوء احتمال النعمة وقلته  
 القيام بحقها وصرفها الى  
 غير وجهها اه والبلخ  
 بالتحريك الفخر والتطاول  
 كما في النهاية

ولا يندري

ولا يندري

ولا يندري

من يعمل نحو  
وحدثنا قتيبة بن

الغاذة فمن يعمل بمثل ذرة خيرا يره ومن يعمل بمثل ذرة شرا يره وحدثنا  
 قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوذي عن سهيل بهذا الإسناد  
 وساق الحديث \* وحدثني محمد بن عبد الله بن يزيد عن سهيل بهذا الإسناد  
 روى بن القاسم حدثنا سهيل بن أبي صالح بهذا الإسناد وقال بدل عشاء  
 عشاء وقال فيكوي بها جنبه وظهرة ولم يذكر جبينه وحدثني مروان بن سعيد  
 الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو بن الحارث أن بكيرا حدثه عن ذكوان  
 عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا لم يؤد المرء حق الله  
 أو الصدقة في إبله وساق الحديث بنحو حديث سهيل عن أبيه حدثنا إسحاق بن  
 إبراهيم أخبرنا عبد الرزاق ح وحدثني محمد بن رافع واللفظ له حدثنا عبد الرزاق  
 أخبرنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله الأنصاري يقول  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من صاحب إبل لا يفعل فيها  
 حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت قط وقعد لها بقاع قرقر تسن عليه  
 بقوائمها وأخفافها ولا صاحب بقر لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة  
 أكثر ما كانت وقعد لها بقاع قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بقوائمها ولا صاحب  
 غنم لا يفعل فيها حقها إلا جاءت يوم القيامة أكثر ما كانت وقعد لها بقاع  
 قرقر تنطحه بقرونها وتطؤه بأطرافها ليس فيها جماء ولا مكسر قرنها ولا  
 صاحب كثر لا يفعل فيه حقه إلا جاء كثره يوم القيامة شجاعا أقرع يجمه  
 فاتحافا فإذا أتاه قرينه فيناديه خذك نك الذي خبأته فأناعه غني فإذا رأى  
 أن لا بد منه سلك يده في فيه فيضمها قضم الفحل قال أبو الزبير سمعت عبيد بن عمير  
 يقول هذا القول ثم سألتنا جابر بن عبد الله عن ذلك فقال مثل قول عبيد بن عمير  
 وقال أبو الزبير سمعت عبيد بن عمير يقول قال رجل يا رسول الله ما حق الإبل

مثل قول عبيد وقال نحو

قوله عشاء عشاء كذا  
 بالرفع على الحكاية وكذا  
 قوله ولم يذكر جبينه  
 قوله عليه السلام أكثر  
 ما كانت قط وقعد لها وكذلك  
 في البقر والغنم هكذا هو  
 في الأصول بالشاء المثلثة  
 وقعد بفتح القاف والعين  
 وفي قط لعات حكاهن الجوهري  
 والفصيحة المشهورة قط  
 مفتوحة القاف مشددة الطاء  
 كذا في النورى والمشهور  
 أن قط محصور من الماضي  
 المنقى يقال ما فعلته قط  
 لكن قال المجدولى مواضع  
 من البخارى جاء بعد المثلث  
 منها في الكسوف أطول  
 صلاة صليتها قط وفي  
 مسنن أبي داود توشأ  
 فلا تاقط اه ومن استعماله  
 في الأبيات ما هنا ومعناه  
 أكثر وجودها فيما مضى  
 ومثله كما في بعض حواشي  
 المنقضى قول بعض الصحابة  
 قصرنا الصلاة في السفر مع  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أكثر ما كنا قط  
 هي أكثر وجودها فيما  
 مضى اه قال ابن الملك أراد  
 بالكثرة كونها أكمل  
 في اللحم ليكون أثقل اه  
 قوله عليه السلام بقاع قرقر  
 أى في مكان مستور أملس  
 وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره  
 للتأسيد أراد به موضعا  
 لا يكون فيه شيء يمنع الإبل  
 من ابصار صاحبها كما  
 في المبارك  
 قوله عليه السلام مسنن  
 عليه بقوائمها وأخفافها  
 أى ترفع يديها وتطرحهما  
 معا على صاحبها اه مبارك  
 قوله عليه السلام ليس فيها  
 جماء وهى الشاة التى لا قرن  
 لها كالجاء مذكوره أجم ومن  
 تشابههم عند النطاح يغلب  
 الكيش الأجم ويقال أيضا  
 التيس الأجم كما في الجمع  
 قوله عليه السلام ولا صاحب  
 كثر قال ابن الملك وهو كمن  
 مال مخزون مبطونا كان  
 في الأجرى الحولا لكن المراد  
 به هنا ملك وجبت فيه  
 الزكاة اه قط وقعد  
 لا يعد كثرأ  
 قوله عليه السلام شجاعا  
 أقرع الشجاع الحية الذكر  
 والأقرع الذى تمتع شعره  
 لكثرة سسه وقيل الشجاع  
 الذى يوالى الرجل والفارس

قوله عشاء عشاء كذا  
 بالرفع على الحكاية وكذا  
 قوله ولم يذكر جبينه  
 قوله عليه السلام أكثر  
 ما كانت قط وقعد لها وكذلك  
 في البقر والغنم هكذا هو  
 في الأصول بالشاء المثلثة  
 وقعد بفتح القاف والعين  
 وفي قط لعات حكاهن الجوهري  
 والفصيحة المشهورة قط  
 مفتوحة القاف مشددة الطاء  
 كذا في النورى والمشهور  
 أن قط محصور من الماضي  
 المنقى يقال ما فعلته قط  
 لكن قال المجدولى مواضع  
 من البخارى جاء بعد المثلث  
 منها في الكسوف أطول  
 صلاة صليتها قط وفي  
 مسنن أبي داود توشأ  
 فلا تاقط اه ومن استعماله  
 في الأبيات ما هنا ومعناه  
 أكثر وجودها فيما مضى  
 ومثله كما في بعض حواشي  
 المنقضى قول بعض الصحابة  
 قصرنا الصلاة في السفر مع  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أكثر ما كنا قط  
 هي أكثر وجودها فيما  
 مضى اه قال ابن الملك أراد  
 بالكثرة كونها أكمل  
 في اللحم ليكون أثقل اه  
 قوله عليه السلام بقاع قرقر  
 أى في مكان مستور أملس  
 وقيل القرقر بمعنى القاع ذكره  
 للتأسيد أراد به موضعا  
 لا يكون فيه شيء يمنع الإبل  
 من ابصار صاحبها كما  
 في المبارك  
 قوله عليه السلام مسنن  
 عليه بقوائمها وأخفافها  
 أى ترفع يديها وتطرحهما  
 معا على صاحبها اه مبارك  
 قوله عليه السلام ليس فيها  
 جماء وهى الشاة التى لا قرن  
 لها كالجاء مذكوره أجم ومن  
 تشابههم عند النطاح يغلب  
 الكيش الأجم ويقال أيضا  
 التيس الأجم كما في الجمع  
 قوله عليه السلام ولا صاحب  
 كثر قال ابن الملك وهو كمن  
 مال مخزون مبطونا كان  
 في الأجرى الحولا لكن المراد  
 به هنا ملك وجبت فيه  
 الزكاة اه قط وقعد  
 لا يعد كثرأ  
 قوله عليه السلام شجاعا  
 أقرع الشجاع الحية الذكر  
 والأقرع الذى تمتع شعره  
 لكثرة سسه وقيل الشجاع  
 الذى يوالى الرجل والفارس



قوله عليه السلام حلها على الماء أي يوم ورودها الماء قال الثوري وحلها على ذلك  
الماء وأرفق بها وأوسع عليها من حلها في المنازل وهو أسهل على المسكين

اليوم رفق بالماشية والمسكين لأنه أمر على  
وأمكن في رموئهم إلى موضع الخلب ليواسوا

قوله عليه السلام ومنيعتها  
المنفعة ناقة أو بقرة أو  
شاة بطيها ساجها لمن به  
حاجة إليها لينتفع بلبنها  
ووبرها زمانة ثم يبيعها  
ويقال لها المنفعة أيضا  
بكسر الميم كالي نهاية  
قوله عليه السلام الا اعد  
كذا بزيادة الهزة هنا في  
اللسخ كلها خطها وطبعها  
وتقدم في ضبط الشارح انه  
قعد بفتح القاف والعين  
قوله عليه السلام اطراق  
فعلها أي اطارته للضراب  
كما في اللسان  
قوله عليه السلام ويقال هذا  
مالك أي جزاؤه  
قوله عليه السلام فاذا رأى  
انه لا بد منه الخ وفي سنن  
ابن ماجه عن ابي هريرة  
ويأتي الكثر شجاعة أقرع  
فيبقى صاحبه يوم القيامة  
فيقر منه صاحبه مرتين ثم  
يستقبله فيقر فيقول مالي  
وك فيقول أنا كنتك ٢

باب  
ارضاء السعاة

٣ فيتبعه بيده فيلقبها اه  
وفيه عن عبد الله بن مسعود  
ما من أحد لا يؤدي زكاة  
ماله الا مثله يوم القيامة  
شجاعة أقرع حتى يطوق  
عنقه ثم قرأ صلى الله تعالى  
عليه وسلم مصداقه من كتاب  
الله تعالى ولا يحسن الذين  
يخلون بما آتاهم الله من  
فضله هو خيرا لهم بل هو  
شر لهم سيطوقون ما خلوا  
به يوم القيامة الآية  
قوله عليه السلام هذا مالك  
الذي كنت تبخل به هذا ٣

باب  
تغليظ عقوبة من  
لا يؤدي الزكاة

٣ اخبار لمزيد القصة والهم  
لانه شر آتاه من عبوبه الذي  
كان بعده للتوائب ويرجونه  
خيرا عظيما وفيه نوع  
تهكم بأنه يقول له أقرع من  
محبوبك وأنيستك ومن  
كنت ترجوا الخيرات كلها  
من قبله اه من بعض الشروح

قَالَ حَلِبْهَا عَلَى الْمَاءِ وَإِعَارَةٌ دَلْوُهَا وَإِعَارَةٌ قَلْبُهَا وَمَنْحَتُهَا وَحَمَلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا بَقَرٍ وَلَا  
غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي حَقَّهَا إِلَّا أُقِيدَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرَّ قَرِّ تَطَوُّهُ ذَاتُ الطَّلْفِ بِظِلْفِهَا  
وَسَطَّحُهُ ذَاتُ الْقَرْنِ بِقَرْنِهَا لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَاءٌ وَلَا مَكْسُورَةٌ الْقَرْنِ قُلْنَا  
يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا حَقُّهَا قَالَ إِطْرَاقُ قَلْبِهَا وَإِعَارَةٌ دَلْوُهَا وَمَنْحَتُهَا وَحَلِبْهَا عَلَى الْمَاءِ  
وَحَمَلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا مِنْ صَاحِبِ مَالٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ إِلَّا تَحْوَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
شُجَاعًا أَقْرَعَ يَتَّبِعُ صَاحِبَهُ حَيْثُ ذَهَبَ وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ وَيُقَالُ هَذَا لِلْمَالِكِ الَّذِي  
كُنْتَ تَبْخُلُ بِهِ فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْهُ أَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ فَجَعَلَ يَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ  
حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَعْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالِ الْعَبْسِيُّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا إِنَّ نَاسًا مِنَ الْمُصَدِّقِينَ  
يَأْتُونَنَا فَيُظْلِمُونَنَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ قَالَ جَرِيرٌ  
مَا صَدَّرْتَنِي مُصَدِّقٌ مُنْذُ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ  
عَنِّي رَاضٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا أَبُو اسْمَاعِيلَ  
كُلُّهُمْ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ٥ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَشْمُسُ عَنْ الْمَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَتَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَلَمَّا رَأَى أَنِّي قَالَ هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبِّ  
الْكَعْبَةِ قَالَ فَجِئْتُ حَتَّى جَأَسْتُ فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُتُّ فُقُتُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي  
مَنْ هُمْ قَالَ هُمْ إِلَّا كَثُرُونَ أَمْوَالًا إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا (مِنْ

ولا صاحب مال  
لا بد له منه  
يأتونا فيظلمونا  
ان الناس  
وحديث أبو بكر

قوله باب ارضاء السعاة جمع الساعي وهم العاملون على الصدقات أي الساعون في جمعها قوله ان ناسا من المصدقين وهم السعاة العاملون على الصدقات اه ثوري

بَيْنَ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ) وَقَلِيلٌ مَا هُمْ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ وَلَا  
 بَقَرٍ وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَمَّمَهُ تَنْطِجُهُ  
 بِرُؤُوسِهَا وَتَطَوُّهُ بِأَخْلَافِهَا كُلَّمَا تَقَدَّتْ أُخْرَاهَا عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا حَتَّى يُقْضَى  
 بَيْنَ النَّاسِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنِ الْمُعْرُورِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ أَنْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي  
 ظِلِّ الْكَعْبَةِ فَذَكَرْتُ حَديثًا وَكَيْفَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا عَلَى الْأَرْضِ  
 رَجُلٌ يَمُوتُ فَيَدَعُ إِبِلًا أَوْ بَقَرًا أَوْ غَنَمًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاةَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
 سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَسْرُنِي أَنْ لِي أَحَدًا ذَهَبًا تَأْتِي عَلَيَّ ثَلَاثَةٌ وَعِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ  
 إِلَّا دِينَارٌ أُرْصِدُهُ لِذَيْنِ عَلِيٍّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ  
 قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ كُنْتُ  
 أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرَّةِ الْمَدِينَةِ عِشَاءً وَنَحْنُ نَنْظُرُ إِلَى أَحَدٍ  
 فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَيْتَ يَأْتِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَحْبَبُّ  
 أَنْ أَحْدَاذَكَ عِنْدِي ذَهَبٌ أَمْشِي ثَلَاثَةٌ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ إِلَّا دِينَارًا أُرْصِدُهُ لِذَيْنِ إِلَّا  
 أَنْ أَقُولَ بِهِ فِي عِبَادِ اللَّهِ هَكَذَا حَتَّى يَبْنَ يَدَيْهِ وَهَكَذَا عَنْ يَمِينِهِ وَهَكَذَا عَنْ شِمَالِهِ  
 قَالَ ثُمَّ مَشِينَا فَقَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ لَيْتَ يَأْتِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا مِثْلَ مَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى قَالَ  
 ثُمَّ مَشِينَا قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ كَمَا أَنْتَ حَتَّى آتَيْتَكَ قَالَ فَانْطَلَقَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي قَالَ سَمِعْتُ  
 لَعَطًا وَسَمِعْتُ صَوْتًا قَالَ فَقُلْتُ لَعَلَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ لَهُ قَالَ

طَبَقَاتُ

بَابُ

مَدِينَةُ

بَابُ

قوله بين يديه وعن يمينه وعن شماله من كلامه أيضا

قوله عليه السلام وقليل ما هم مقتبس من القول الكريم لهم مبتدا وقليل خبره وتقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص وما زائدة مؤكدة للقلة أي من يدل ذلك قليل وهم المستثنون قوله عليه السلام كلما تقدمت الخ خبطة النوى من النقاد ومن النقاد وقال بصحتها ويكون على الأول من الباب الرابع وعلى الثاني من الباب الأول كما رويناه بالهاتين وبثبوت الثاني رواية جازت كما في باب زكاة البقر من صحيح البخاري ومعناه صحت قوله عليه السلام تأتي على ثلاثة وفي رفاق البخاري تخفى على ثلاثة أي ليلة ثلاثة والحال أن عندي منه دينار وهذا تميم ومبالغة في سرعة الاتفاق قوله عليه السلام الا دينار كذا بالرفع لعدم مساعدة الخط بالنصب وفي رفاق البخاري الا شيئا بالنصب وذكر الشراح رواية الرفع فيه أيضا

**باب**  
 الترغيب في الصدقة  
 قوله عليه السلام أرسده بفتح الهمزة وضم الصاد أو بضم الهمزة وكسر الصاد كما في النسطلاني واقتصر العين على الثاني أي اعده قوله عليه السلام لذين على وهو امام مؤجل لم يهل أجله أو معجل لكن لم يحضر صاحبه اسدهله وأحفظه كي يأخذه قال الابن وفيه جواز الاستدالة للضرورة وهي لغير ضرورة مكروهة لحديث الذين بشين ولغيره من أحاديث الذين اه

قوله في حرة المدينة هي ارض ذات حجارة سود خارج المدينة المنورة وهي بين حرتين وتسميان لاثين ويوم الحرة وقعة مشهورة في الاسلام

قوله عليه السلام ان احدا ذلك الخ وفي رفاق البخاري ان عندي مثل احد هذا ذهبيا

قوله عليه السلام وقوله ما هم مقتبس من القول الكريم لهم مبتدا وقليل خبره وتقدم الخبر للمبالغة في الاختصاص وما زائدة مؤكدة للقلة أي من يدل ذلك قليل وهم المستثنون قوله عليه السلام كلما تقدمت الخ خبطة النوى من النقاد ومن النقاد وقال بصحتها ويكون على الأول من الباب الرابع وعلى الثاني من الباب الأول كما رويناه بالهاتين وبثبوت الثاني رواية جازت كما في باب زكاة البقر من صحيح البخاري ومعناه صحت قوله عليه السلام تأتي على ثلاثة وفي رفاق البخاري تخفى على ثلاثة أي ليلة ثلاثة والحال أن عندي منه دينار وهذا تميم ومبالغة في سرعة الاتفاق قوله عليه السلام الا دينار كذا بالرفع لعدم مساعدة الخط بالنصب وفي رفاق البخاري الا شيئا بالنصب وذكر الشراح رواية الرفع فيه أيضا

قوله عليه السلام امسى ثلاثة عندي منه دينار أي بقي عندي منه دينار في مساء الليلة الثالثة وفي إحدى روايات البخاري فلما أبصر احدا قال ما احبب ان يحول لي ذمها فقلت عندي منه دينار فوق ثلاث قوله عليه السلام الا ان أقول به الخ أي أسرفه وانفقه ففیه اطلاق القول على الفعل كما مر مرارا قال

فَهَمَّتْ أَنْ تَسْبِعَهُ قَالَ ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ لَا تَبْرَحْ حَتَّى آتِيكَ قَالَ فَانْتَظَرْتُهُ فَلَمَّا جَاءَ  
 ذَكَرْتُ لَهُ الَّذِي سَمِعْتُ قَالَ فَقَالَ ذَلِكَ جِبْرِيلُ أَنَا نِي فَقَالَ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ  
 بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ قَالَ وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ وَحَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ رُقَيْعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ  
 أَبِي ذَرٍّ قَالَ خَرَجْتُ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي وَحْدَهُ  
 لَيْسَ مَعَهُ إِنْسَانٌ قَالَ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُكْرَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ أَحَدٌ قَالَ فَجَعَلْتُ أَمْشِي فِي ظِلِّ  
 الْعَمْرِ فَالْتَقَيْتُ قَرَأَنِي فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَبُو ذَرٍّ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ تَعَالَى  
 قَالَ فَسَمَيْتُ مَعَهُ سَاعَةً فَقَالَ إِنَّ الْمَكْرِبِينَ هُمْ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَنْ أَعْطَاهُ اللَّهُ  
 خَيْرًا فَفَنَحَّ فِي يَمِينِهِ وَشِمَالَهُ وَبَيْنَ يَدَيْهِ وَوَرَاءَهُ وَعَمِلَ فِيهِ خَيْرًا قَالَ فَسَمَيْتُ مَعَهُ  
 سَاعَةً فَقَالَ أَجْلِسْ هَهُنَا قَالَ فَأَجْلَسَنِي فِي قَاعِ حَوْلَهُ حِجَارَةٌ فَقَالَ لِي أَجْلِسْ هَهُنَا  
 حَتَّى أَرْجِعَ إِلَيْكَ قَالَ فَانْطَلَقَ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى لَا أَرَاهُ فَلَيْتَ عَنِّي فَأَطَالَ اللَّيْلُ  
 ثُمَّ إِنِّي سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُقْبِلٌ وَهُوَ يَقُولُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ فَلَمَّا جَاءَ لَمْ أَصْبِرْ  
 فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ مَنْ تُكَلِّمُ فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ مَا سَمِعْتُ أَحَدًا يُرْجِعُ  
 إِلَيْكَ شَيْئًا قَالَ ذَلِكَ جِبْرِيلُ عَرَضَ لِي فِي جَانِبِ الْحَرَّةِ فَقَالَ بَشِّرْ أُمَّتَكَ أَنَّهُ  
 مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ فَقُلْتُ يَا جِبْرِيلُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى  
 قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى  
 قَالَ نَعَمْ وَإِنْ شَرِبَ الْخَمْرَ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ الْأَحْفَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَبَيْنَا أَنَا  
 فِي حَلَقَةٍ فِيهَا مَلَأٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ أَحْسَنُ الثِّيَابِ أَحْسَنُ الْجَسَدِ أَحْسَنُ  
 الْوَجْهِ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ بَشِّرِ الْكَافِرِينَ بِرَضْفٍ يُخْمِي عَلَيْهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُوضَعُ  
 عَلَى حَلَاةٍ تَذِي أَحَدِهِمْ حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ نَعْصِ كَيْفِيهِ وَيُوضَعُ عَلَى نَعْصِ كَيْفِيهِ

قوله في الحديث وان زنى  
 وان سرق حجة لاهل السنة  
 في انه لا يغفل اصحاب الكبار  
 من المؤمنين في النار خلافا  
 للخوارج والمعتزلة وخص  
 الزنا والسرقه بالذكر  
 لكونها من افحش  
 الكبائر وهو داخل في  
 احاديث الرجا كما في النووي  
 قوله فداك كذا بالمد كما  
 في رفاق البخاري وفي بعض  
 النسخ فداك بالضم  
 قوله عليه السلام يا اباذر  
 تعاله هكذا بهاء السكت  
 ويروي تعال باسقاطها كما  
 يظهر من شروع البخاري  
 في كتاب الرفاق  
 قوله عليه السلام قطع  
 فيه بينه الخ اي ضرب  
 يديه فيه بالطاء والنفع  
 بالمانه لانه الرمي والضرب  
 كما في النووي والمراد بالجهان  
 جميع رجوه البر والخيرات  
 قوله فاطال الليل بفتح اللام  
 وضنها مثل المكث والمكث  
 قوله فيها ملا من قرين  
 اي اشرف منهم او جماعة  
 كما في النووي  
 قوله رجل احسن الثياب الخ  
 اراد به اباذر الغفاري كما  
 سيظهر وذكر الشراح  
 في الاخير خاصة برواية حسن  
 الوجه ايضا  
 قوله فقام عليهم اي وقف  
 قوله بشر الكافرين وهم الذين  
 يكتزون الذهب والفضة  
 ولا ينفقونها في سبيل الله  
 والمبالغ في ادخالها يسمي  
 كسنازا كما جاء في الترجمة  
 قوله برضف برضف الحجاره  
 الحماة الواحدة رشفة مثل  
 تمر وتمره اه مصباح

باب

في الكنازين للاموال  
 والتغليظ عليهم  
 قوله من نفس كفتيه  
 النفس (بالضم) والنفس  
 (بالفتح) والنفس اهل  
 الكتف وقيل هو العظم  
 الرقيق الذي على طرفه اهنابه

حدثنا قتيبة بن سعيد

حدثنا عبد الله بن فضال

حدثنا عبد الله بن فضال عن من مات منهم

(حتى)



قوله حتى يخرج من حلة ثدييه قال النووي وقع في النسخ  
وتثبت في الثاني وكلاهما صحيح اه قوله ينزل أي

على حلة ثديي احدثهم الى قوله حتى يخرج من حلة ثدييه بالراء الذي في الاول  
يتحرك وضرب الفاعل فيه كالذي يخرج ليرشف

حَتَّى يَخْرُجَ مِنْ حِلَّةٍ ثَدْيِيَةٍ يَنْزَلُ قَالَ فَوَضَعَ الْقَوْمُ رُؤُوسَهُمْ فَأَرَأَيْتُ أَحَدًا  
مِنْهُمْ رَجَعَ إِلَيْهِ شَيْئًا قَالَ فَأَذْبَرَ وَأَتْبَعْتُهُ حَتَّى جَلَسَ إِلَى سَارِيَةٍ فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ  
هُوَ لَأَوْ إِلَّا كَرِهُوا مَا قُلْتَ لَهُمْ قَالَ إِنْ هُوَ لَأَوْ لَا يَمْقِلُونَ شَيْئًا إِنَّ خَلِيْلِي أَبَا الْقَاسِمِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَانِي فَأَجَبْتُهُ فَقَالَ أَتَرَى أَحَدًا قَنَظَرْتُ مَا عَلَيَّ مِنَ الشَّمْسِ  
وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ يَبْعَثُنِي فِي حَاجَةٍ لَهُ فَقُلْتُ أَرَاهُ فَقَالَ مَا يَسْرُرُنِي أَنْ لِي مِثْلُهُ ذَهَابًا أَنْفَقَهُ  
كُلَّهُ إِلَّا ثَلَاثَةَ دَنَانِيرٍ ثُمَّ هُوَ لَأَوْ يَجْمَعُونَ الدُّنْيَا لَا يَمْقِلُونَ شَيْئًا قَالَ قُلْتُ مَا لَكَ  
وَلِإِخْوَتِكَ مِنْ قُرَيْشٍ لَا تَعْتَرِبُهُمْ وَتَصِيبُ مِنْهُمْ قَالَ لِأَوَدَيْكَ لِأَسْأَلُهُمْ عَن  
دُنْيَا وَلَا أَسْتَفْتِيهِمْ عَن دِينٍ حَتَّى آخُذَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ حَدَّثَنَا خَلِيدُ الْعَصْرِيُّ عَنِ الْأَخْفَنِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كُنْتُ فِي  
نَقْرِ مِنْ قُرَيْشٍ فَمَرَّ أَبُو ذَرٍّ وَهُوَ يَقُولُ بَشِيرُ الْكَاتِرِينَ بِكَيْ فِي ظُهُورِهِمْ يَخْرُجُ  
مِنْ جُنُوبِهِمْ وَبِكَيْ مِنْ قِبَلِ أَقْبَانِهِمْ يَخْرُجُ مِنْ جِبَاهِهِمْ قَالَ ثُمَّ تَنَحَّى فَقَعَدَ  
قَالَ قُلْتُ مَنْ هَذَا قَالُوا هَذَا أَبُو ذَرٍّ قَالَ فَعَمْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ مَا شَيْءٌ سَمِعْتُكَ تَقُولُ  
قُبَيْلُ قَالَ مَا قُلْتُ إِلَّا شَيْئًا قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ بَنِيهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ  
مَا تَقُولُ فِي هَذَا الْعَطَاءِ قَالَ خُذْهُ فَإِنَّ فِيهِ الْيَوْمَ مَعُونَةً فَإِذَا كَانَ مَمَّا لِدَيْنِكَ  
فَدَعَهُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا بَنِي آدَمَ أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ يَمِينُ اللَّهِ مَلَأِي (وَقَالَ ابْنُ  
مُمَيَّرٍ مَلَانٌ) سَحَاءٌ لَا يَمِضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ زَاهِدٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَيْبٍ أَخِي وَهَبِ بْنِ مُتَيْبٍ  
قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ  
مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي أَنْفِقْ أَنْفِقْ عَلَيْكَ وَقَالَ

قوله ثم هؤلاء الخ  
هو من كلام أبي ذر

قوله يبلغ به النبي أي يرفع الحديث إليه عليه الصلاة والسلام

القاتل هو الاخنف بن قيس  
يقول ان الذين وقف عليهم  
ابو ذر اموالوا رؤسهم على  
اذقائهم ومارفهم اناظرير  
اليه عند كلامه وبعد ختامه  
وما جاءه احد بكلمة وهذا  
معنى قوله لما رأيت احدا  
منهم رجع اليه شيئا ورجع  
تعدى بنفسه في اللفظة الفصحى  
قال تعالى فان رجعت الله  
الى طائفة منهم ويقال ليس  
لكلامه مرجوع اى جواب  
كما في مفردات الراجح  
قوله فنظرت ما على من  
الشمس يعنى كم بقى من  
النهار فانه كما يحكى عن انه  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
يبعثه الى جهة احد في حاجة  
ثم قال اراه يعنى احدا  
قوله عليه السلام ذهب  
تعبير رافع لاجام الثلثة  
قوله لا تعترِبُهُمْ و تصيب  
منهم اى لا تاتبهم طالبا  
منهم يقال عروته واعتريته  
واعترته اذا آتته تطلب  
منه حاجة اه نوى  
قوله لا اسألهم عن دنيا  
ولا استفتيهم عن دين  
هكذا هو في الاصول عن دنيا  
وفي رواية البخارى لا  
اسألهم دنيا بحد من  
وهو الاجود اى لا اسألهم  
شيئا من متاعها اه نوى  
قوله من قبل اقنائهم اى  
من جهة مؤخر رؤسهم  
قوله قبيل مسر قبل  
مبليا على الفم لانقطاعه

**باب**  
الحث على النفقة  
وتبشير المنفق بالخلف  
عن الاحافه وهو ظرف للقول  
اى ما الذى قلته انما  
قوله فاذا كان ممثلك اى  
عوضا عنه فدعه اى فلا  
تأخذه  
قوله جل ذكره انفق انفق  
عليك اى اعطيك عوض  
ما انفقته وتمسكته  
قوله عليه السلام بين الله  
ملاى المراد باليمين اليد  
اليمين على سبيل الجواز  
فان الله سبحانه منزه عن  
التشبيه والتجسيم فهى  
ههنا استناية عن عمل عطائه  
خطابهم صلى الله تعالى عليه  
وسلم بما يفهمونه وهو  
مبتدأ وخبر وملاى على زلة  
فعلى تأنيب ملان كاهو  
قول ابن عمير وليس بشئ  
لتأنيب اليمين كسب بوصفها  
بالامتلاء عن كثرة عطائه الله

وجزائه قال ابن الملك خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مراداً لانها مظنة العطاء اه قوله عليه السلام سبحانه صيغة المبالغة من السح وهو الصب الدائم وهو  
شبهتان اى دائمة الصب والى العطاء وذكر النووى خطبه بوجهين احدهما سحاً بالتثنية على المصدر وثانيهما سحاً بالمذمعة ليد اه وهذا الثانى هو الذى  
عليه النسخ للوجود عندنا قوله عليه السلام لا يغيضها شئ اى لا ينقصها يقال فاض الماء وفاضه الله لازم وامتد كما في النووى قوله عليه السلام الليل والنهار

قوله بل بلغ به النبي

قوله عليه السلام لا يفيضها خير بعد خير وقوله سبحانه خير ثالث وقوله الليل والنهار قال النوري هنا ضبطناه بوجهين نصب الليل والنهار ورفعها النصب على الظرف ورفع على انه فاعل اه لكن على تقدير النصب ماذا يكون الفاعل في لا يفيضها لم يذكره ولو كانت الرواية لا يفيضها مع الليل والنهار بالرفع والاشارة لان الفاعل كما بان في رواية زهير بن حرب المتقدمة قوله عليه السلام ويده الاخرى القبض بالفاء والياء ومثناه الاسنان والاعطاء الواح والثاني القبض بالقاف والياء وهو الاشهر ومثناه الموت ومعنى يرفع ويخفض قيل

قوله عليه السلام لا يفيضها خير بعد خير وقوله سبحانه خير ثالث وقوله الليل والنهار قال النوري هنا ضبطناه بوجهين نصب الليل والنهار ورفعها النصب على الظرف ورفع على انه فاعل اه لكن على تقدير النصب ماذا يكون الفاعل في لا يفيضها لم يذكره ولو كانت الرواية لا يفيضها مع الليل والنهار بالرفع والاشارة لان الفاعل كما بان في رواية زهير بن حرب المتقدمة قوله عليه السلام ويده الاخرى القبض بالفاء والياء ومثناه الاسنان والاعطاء الواح والثاني القبض بالقاف والياء وهو الاشهر ومثناه الموت ومعنى يرفع ويخفض قيل

هو عبارة عن تقدير الرزق يقره على من يشاء ويوسعه على من يشاء وقد يكونان عبارة عن تصرف المقادير في الخلق بالمر والذل كما في النورى وتقدم الكلام ٣

**باب**  
فضل النفقة على العيال والملك وامن من ضيعهم او حبس نفقتهم عنهم

على الرفع والخفض في شرح حديث ان الله لا ينام الخ في كتاب الايمان القرطبي ص ١١١ من الجزء الاول قوله عليه السلام ( اوانم ما اتفق ) ما مصدرية اي ائتمنون اتفاق الله ( منذ خلق السموات والارض فانه الضمير فيه للاتفاق ) لم يفسر ما بعينه ( ما هذه موسولة وهي مع صلتها مفعول لم يفسر ( وعرضه على الماء ) فيه اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض الا الماء والى ان جوده لانه لا يهبط له ولا حصر له مبارك والعرش السرور وليس المراد لاستعجاله كونه تعالى محمولا وانما المراد العرش الذي هو اعظم المخلوقات قال ابن عباس خلقه فوق الماء قبل خلق السموات والارض واستوى اى استوى بقهره

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينُ اللَّهِ مَا لَى لَا يَفِيضُهَا سَحَاءُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
أَرَأَيْتُمْ مَا اتَّفَقَ مُذْ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ فَإِنَّهُ لَمْ يَعْضُ مَا فِي يَمِينِهِ قَالَ وَعَرْشُهُ  
عَلَى الْمَاءِ وَيَدِيهِ الْآخِرَى الْقَبْضُ يَرْفَعُ وَيَخْفِضُ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ  
عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَنَسَاءَ عَنْ ثُوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ  
دِينَارٍ يُتَّقَى الرَّجُلُ دِينَارٍ يُتَّقَى عَلَى عِيَالِهِ وَدِينَارٍ يُتَّقَى الرَّجُلُ عَلَى دَائَتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
وَ دِينَارٍ يُتَّقَى عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ ثُمَّ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ  
وَأَيُّ رَجُلٍ أَكْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُتَّقَى عَلَى عِيَالٍ صِمَارٍ يُعْفَمُ أَوْ يَنْفَمُ اللَّهُ بِهِ  
وَيُعْفَمُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ  
لِأَبِي كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُرَّاحِمِ بْنِ زُفَرٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارٌ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدِينَارٌ  
أَنْفَقَهُ فِي رِقَبَةٍ وَدِينَارٌ تَصَدَّقْتَ بِهِ عَلَى مِسْكِينٍ وَدِينَارٌ أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ أَكْظَمُهَا  
أَجْرًا الَّذِي أَنْفَقْتَهُ عَلَى أَهْلِكَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ ابْنِ الْكِنَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصْرِفٍ عَنْ خَيْمَةَ قَالَ كُنَّا  
جُلُوسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِذْ جَاءَهُ فَهَرْمَانٌ لَهُ قَدْ خَلَّ فَقَالَ أَعْطَيْتَ الرَّاقِي قُوَّتَهُمْ  
قَالَ لَا قَالَ فَأَنْطَلِقَ فَأَعْطَيْتَهُمْ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ  
يُنْجِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُدْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَنْ  
دُبُرٍ قَبْلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَاكَ مَالٌ غَيْرُهُ فَقَالَ لَا فَقَالَ  
مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَدَوِيُّ بِمَا نَمَانَةٌ دَرَاهِمٍ فَجَاءَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ

**باب**  
باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة

عليه السلام في بعض الفروع قوله عليه السلام أفضل دينار الخ ولفظ الجامع الصغير ( الفصل للذنانير ) أي أكتنرها ثواباً اذا انقلت ( دينار يتفق الرجل على عياله ) أي من يعوله

ويأمره مؤنته من نحو زوجة وخدام وولد (ودينار يتفق الرجل على داتة في سبيل الله ) أي التي أعدها للمزود عليها (ودينار يتفق الرجل على ) ( صلى ) أصحابه في سبيل الله ) يعني على رفقته الفزاة وقيل أراد بسبيله كل طاعة وقدم العيال لان نفقتهم أهم اه منارى قوله وبدأ بالعيال قال ابن الملك ( صلى ) والعيال أهم من أن تكون نفقتهم واجبة عليه أو مستحبة قدم نفقتهم لان الاتفاق عليهم أكثر ثواباً اه وسيجيء التصريح بأعظيته اجرا في حديث أبي هريرة قوله عليه السلام دينار مبتأ وجملة أنفقت صفة وما بعده معطوف وخبر مبتأ هو الجملة الاسمية في آخر الحديث أعني قوله أعظمتها اجرا الذي أنفقت على أهلك فان قوله أعظمتها أي أعظم الذناب المذكورة اجرا هو مبتأ ثان والذي أنفقت خبره وهذه الجملة الصغرى خبر للمبتأ الاول وقوله ودينار أنفقت في رقية

خلق السموات الخ  
عن أبي أسامة الزحدي الخ  
يعفمهم الله أو ينفقهم الله به



قوله عليه السلام فان فضل فضل فضل من باب تنزيه اي بقى وفي لغة فضل فضل فضل من باب تعجب وفضل بالكسر يفضض بالضم لغة ليست بالاصل ولكنها على تداول اللغتين اه مصباح و ضبطه المناوي في الحديث بفتح الصاد قوله عليه السلام فهكذا وهكذا الظاهر انه اشارة الى اليقين واليسار كما في المبارق وزاد الراوي في تفسيره بين يديه وهو اهل والاشارة المذكورة يقدم الاوكسد فالاوكد اه بحدف قوله ويرسى بفتح الباء

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أبدأُ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا فَإِنْ فَضَّلَ شَيْءٌ فَلِأَهْلِكَ فَإِنْ فَضَّلَ عَنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ فَلِذِي قَرَابَتِكَ فَإِنْ فَضَّلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ فَهَكَذَا وَهَكَذَا يَقُولُ فَبَيْنَ يَدَيْكَ وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَائِكَ وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمْ يَكُنْ يَدْرِي أَنَّ أَبَا مَالٍ أَعْتَقَ عَنْ دُبُرٍ يُقَالُ لَهُ يَعْقُوبُ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِي بِالْمَدِينَةِ مَالًا وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَى وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ قَالَ أَنَسٌ فَلَمَّا تَرَاكَ هَذِهِ الْآيَةَ لَنْ تَسْأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُتَفَقَّهُوا مِمَّا تُحِبُّونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَسْأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُتَفَقَّهُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَى وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَزْجُو بِرَّهَا وَذُخْرُهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَحَّ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَإِنِّي أَرَى أَنْ تُجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ فَتَسَمَّيَ أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقْرَبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ زُحْدًا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا تَرَاكَ هَذِهِ الْآيَةَ لَنْ تَسْأَلُوا الْبِرَّ حَتَّى تُتَفَقَّهُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَاشْهَدْ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بَيْرُحَى لِلَّهِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ قَالَ فَجَعَلَهَا فِي حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنْدَةَ وَابْنِ كَعْبٍ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعْدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً

حدثنا يعقوب بن

باب فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد والوالدين ولو كانوا مشركين  
 ذكره المجد ما في الفلق  
 از عشرين انها فيل من  
 البراح وهي الارض القاهرة  
 قوله وكان احب امواله الخ  
 يجوز في اعراب احب الرفع  
 على انه اسم كان والخبر  
 يبرسى والنصب على انه  
 خبر كان ويرسى اسمه المؤخر  
 واعراب يبرسى تقديرى ومن  
 ضبطه برفحاء بلفظ البر  
 والاضافة يجعل حركات  
 الاعراب في الراء وقرأ  
 الهمزة الاخيرة مكسورة  
 منونة  
 قوله وكانت اى تلك الارض  
 او البقعة مستقبلة المسجد  
 اى في قبلى المسجد النبوى  
 تعرف بقصرى حديلة يضم  
 الحاء وفتح الدال كما في  
 المستقل  
 قوله وكان رسول الله يدخلها  
 الخ صحىح في ان يبرسى  
 ليست بقرأ اى يدخل تلك  
 البقعة التي هي البستان  
 ويشرب من ماء فيها حلوا  
 قوله أزجو برها وذررها  
 وهي لا اريد بمرتها العاجلة  
 الدنيوية الغانية بل اطلب  
 مشورتها الآجلة الاخروية  
 الباقية اه ملاحظي  
 قوله عليه السلام بانسان  
 الحاء كسكون اللام في هل  
 ويل وهي كلمة يقال عند الرضا بالكى وتنون الحاء مكسورة وتختلف في الاكثر كما في النوى والقبوى قوله عليه السلام ذلك مال راجح اى ذورج كلابن وتامر  
 وذكر النوى فيه رواية راجح بالهمزة المنقلبة من الواو اى راجح عليك اجره ونعمه في الآخرة هذا حصل ما ذكره وهو من الرواج اى من شانه الذهب  
 فاذا ذهب في الخير فهو اولى قوله ارضي برها بهذا الضبط على ما ذكره الابن ولانكاد بهذه الرواية في الخبر هذا الصحيح قوله فجعلها في حسان  
 ابن ثابت وابي بن كعب هذا قول السرى في تفسير صحيح البخارى فجعل لحسان وابي وانا اقرب اليه ولم يجعل في منها شيئا اه قوله اعتقت وليدة

قوله عليه السلام ذلك مال راجح اى ذورج كلابن وتامر وذكر النوى فيه رواية راجح بالهمزة المنقلبة من الواو اى راجح عليك اجره ونعمه في الآخرة هذا حصل ما ذكره وهو من الرواج اى من شانه الذهب فاذا ذهب في الخير فهو اولى قوله ارضي برها بهذا الضبط على ما ذكره الابن ولانكاد بهذه الرواية في الخبر هذا الصحيح قوله فجعلها في حسان ابن ثابت وابي بن كعب هذا قول السرى في تفسير صحيح البخارى فجعل لحسان وابي وانا اقرب اليه ولم يجعل في منها شيئا اه قوله اعتقت وليدة

فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ لَوْ أَعْطَيْتُهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَدَّقَنَ يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكَ  
 قَالَتْ فَرَجَمْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَقُمْتُ إِنَّكَ رَجُلٌ خَفِيفٌ ذَاتُ الْيَدِ وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ فَأَتَيْهِ فَاسْأَلْهُ فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ يَجْزِي عَنِّي وَالْأُ  
 صْرَفْتُهَا إِلَى غَيْرِكُمْ قَالَتْ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بَلِ أَنْتِ أَنْتِ قَالَتْ فَأَنْطَلَقْتُ فَإِذَا امْرَأَةٌ  
 مِنَ الْأَنْصَارِ بِيَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجَتِي حَاجَتُهَا قَالَتْ وَكَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَلْقَيْتُ عَلَيْهِ الْمَهَابَةَ قَالَتْ فَخَرَجَ عَلَيْنَا بِلَالٌ فَقُلْنَا  
 لَهُ أَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ بِالْبَابِ تَسْأَلَانِكَ أَنْتِ  
 الصَّدَقَةَ عَنْهُمَا عَلَى أَرْوَاحِهِمَا وَعَلَى آتِيَامٍ فِي حُجُورِهِمَا وَلَا تَخْبِرُهُنَّ مَنْ نَحْنُ قَالَتْ فَدَخَلَ  
 بِلَالٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ هُمَا فَقَالَ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَزَيْنَبُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْتِ  
 الزَّيْنَبِ قَالَتْ امْرَأَةٌ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا أَجْرَانِ أَجْرُ  
 الْقَرَابَةِ وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ  
 ابْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ زَيْنَبِ  
 امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَتْ فَذَكَرْتُ لِأِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ  
 عَنْ زَيْنَبِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ سِوَاهُ قَالَ قَالَتْ كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ فَرَأَى النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَصَدَّقَنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكَ وَسَأَقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ حَدِيثَ أَبِي  
 الْأَخْوَصِ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ لِي أَجْرٌ فِي بَنِي أَبِي

من حليكن  
 ب. ث

( سلمة ) الخ ولفظ البخارى لذكرته لابراهيم أى قال الاعمش لذكرت الحديث لابراهيم النخعي فعندى هو عن ابى عبيدة من عمرو  
 ابن الحارث عن زينب بمثله سواء ومقصود الاعمش من هذا الكلام اخبار اه رواه عن شيخين شقيق وابى عبيدة

قوله في نحو أسلمة أبو سلمة هو عبد الله بن عبد الأسد زوج أسلمة قبل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ولها من أسلمة أولاد كافي كتب السير تريد التصديق عليهم تطوعا قوله عليه السلام ان المسلم اذا أفق في المشكاة اذا أفق المسلم وفي الجامع الصغير اذا أفق الرجل قوله عليه السلام (على أهله) أي زوجته وأقربيه (نفقة) حذفت المقدار لانه التعميم (وهو محتسبا) أي والحال انه يقصد بها الاحتساب وهو طلب الثواب (كانت له صدقة) أي يشاء عليها كما يشاء على الصدقة والنسبية في أصل المقدار لا في الكيفية والكيفية أن من غفل عن نية القربة لا يكون نفقة صدقة

التراجم لتيلة بنت عبد العزى  
 وليل قبيلة وكانت مفرقة  
 أطلقها سيدنا أبو بكر وماتت  
 على شركها  
 قولها وهي راعية أوراها  
 هذا المشك انما هو في هذه  
 الرواية وأما الرواية الثانية  
 ففيها وهي راعية بلا شك  
 وتروى وهو الذي في هبة  
 صحيح البخاري وأدبه  
 قولها وهي مفرقة جلة  
 حالية وتولها في عهد قريش  
 ظرف لقولها قدمت أي  
 ان قدومها كان في مدة  
 عهد قريش قال ابن حجر  
 أرادت بذلك ما بين الحديبية  
 والفتح اه  
 قولها اذ عاهدتم بدل  
 مما قبله أي عاهدتم النبي  
 عليه الصلاة والسلام على  
 الصلح وترك المقاتلة وفي  
 كتاب الادب من صحيح  
 البخاري في عهد قريش  
 ومدتهم اذ عاهدوا النبي  
 صلى الله عليه وسلم اه  
 قولها وهي راعية أي في  
 شيء تأخذ وهو على شركها  
 ومن قال في تفسيره أي  
 راعية في الاسلام لقد بعد  
 عن المرام لانها لو جاءت  
 وراعية في الاسلام لم تصح  
 أسماء أن تستأذن في صلحها  
 لشيوخ التالف على الاسلام  
 من فعل النبي وأمره عليه  
 الصلاة والسلام كافي فتح ٤

سَلَّمَ أَنْفِقْ عَلَيْهِمْ وَلَسْتُ بِتَارِكِيهِمْ هَكَذَا وَهَكَذَا إِنَّمَا هُمْ بَنِي فَقَالَ تَمَّ لَكَ فِيهِمْ  
 أَجْرُ مَا أَنْفَقْتَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ  
 ابْنِ عُرْوَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ وَهُوَ ابْنُ نَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا  
 كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ  
 قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَيَّ وَهِيَ رَاعِيَةٌ أَوْ رَاهِبَةٌ أَفَأَصِلُهَا قَالَ  
 تَمَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ  
 أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ قَدِمَتْ عَلَيَّ أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدْتُهُمْ  
 فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَاتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدِمَتْ عَلَيَّ  
 أُمِّي وَهِيَ رَاعِيَةٌ أَفَأَصِلُ أُمِّي قَالَ تَمَّ صِلِي أُمَّكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي أَقْبَلَتْ نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِ وَأَظْهَرَهَا لَوْ تَكَلَّمْتُ  
 تَصَدَّقْتُ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا قَالَ تَمَّ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ  
 أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ كُلُّهُمْ

وحدثنا عبيد الله بن محمد  
 وحدثنا أبو بكر بن محمد

باب  
 وصول ثواب الصدقة  
 عن الميت اليه  
 مستحب  
 البخاري لابن حجر العسقلاني  
 قولها ان رجلا قيل هو  
 سعد بن عباد اه حرقاة  
 قوله ان ابي اقبلت نفسها  
 أي ماتت فجأة ولم تقدر  
 على الكلام من الاقلام  
 وأصل الفتنة البغنة وكل  
 شيء فصل بلا ترو فقد  
 اقبلت وقال اقبلت الكلام  
 اذا ارجعه كافي كتب اللغة  
 وذكر النوى في ضبط

نفسها النصب والرفع وقال والاكثر النصب  
 النصب اقبلت الله نفسها معدي الى المعولين كما  
 ويق الثاني منصوبا وتكون التاء الاخيرة ضمير  
 الفاعل وتكون الله لنفس أي اخذت نفسها لئلا كذا في النهاية  
 قاله وأظنها لو تكلمت أي لو قدرت على الكلام تصدقت أي أوصت بصديق شيء من مالها  
 ج ٣ قول اختلته النبي واستلته أياه ثم في الفعل للم اسم فاعله فتعول المفعول الاول مضمرا  
 الام أي اقبلت هي نفسها وأما الرفع فيكون متعديا الى المفعول واحد أقامه مقام  
 قاله وأظنها لو تكلمت أي لو قدرت على الكلام تصدقت أي أوصت بصديق شيء من مالها



قوله عليه السلام (كل معروف) أي ما عرف فيه رضاه الله (صدقة) أي ثوابه كتبوا الصدقة وفيه إشارة إلى أنه لا يحتقر شي من المعروف كما لا يحتقر شي من الصدقة له مبارك وفي المشكاة عن شيخ الإمام أحمد والترمذي وإن من المعروف أن تلق أخاك بوجه طلق وأن تفرغ من دلوك في إناء أخيك اه قوله أن ناساً من أصحاب النبي والذي تقدم في باب استحباب الذكر بعد الصلاة ان الفقهاء المهاجرين أتوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فقالوا لوله ذهب أهل الدثور بالأجور الدثور جمع ذر وهو المال الكثير قوله يقولون كما أصلي الخ هذا الاستئناف جواب عن سؤال مقدر كأنه قيل كيف ذهبوا بها قوله ويتصدقون بفضول

عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَلَمْ تُوصِ كَمَا قَالَ ابْنُ بَشِيرٍ وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْبَاقُونَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي الْعَوَامِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ رِبِيِّ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ قَالَ قَالَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الضُّبَيْعِيُّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا وَاصِلُ مَوْلَى أَبِي عَيْتَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُمَيْلٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّبَلِيِّ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأَجُورِ يُصَلُّونَ كَمَا نَصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ قَالَ أَوْلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ مَا تَصَدَّقُونَ إِنْ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلِّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ وَنَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ صَدَقَةٌ وَفِي بَعْضِ أَحَادِيثِكُمْ صَدَقَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَاتِي أَحَدًا شَهْوَةً وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَّانَ عَلَيْهِ فِيهَا وَزُرُّ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ **حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعِيُّ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرُوحٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ خُلِقَ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْ بَنِي آدَمَ عَلَى سِتِّينَ وَثَلَاثِينَ مَفْصِلٍ فَمَنْ كَبَّرَ اللَّهَ وَحَمِدَ اللَّهَ وَهَلَّلَ اللَّهَ وَسَبَّحَ اللَّهَ وَأَسْتَفْهَرَ اللَّهَ وَعَزَلَ حَجْرًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ شَرَكَةً أَوْ عَظْمًا عَنْ طَرِيقِ النَّاسِ وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ نَهْيٌ عَنِ مَنكَرٍ عِنْدَ بِلْكَ السِّتِّينَ وَالثَّلَاثِينَ السَّلَامِي فَإِنَّهُ يَمْشِي يَوْمَئِذٍ وَقَدْ رُخِّخَ نَفْسُهُ عَنِ النَّارِ قَالَ أَبُو تَوْبَةَ وَرُبَّمَا قَالَ يُنْسَى **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ********

سؤال مقدر كأنه قيل كيف ذهبوا بها قوله ويتصدقون بفضول

بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف

٣ أموالهم أي ونحن فقراء لا تقدر عليه وتقدم الحديث في باب استحباب الذكر بعد الصلاة انظر من ٩٢ من الجزء الثاني

قوله عليه السلام أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون أي ثواباً مثل ثواب ما تصدقون اه مبارك قال النووي الرواية في تصدقون بتشديد الصاد والدال جميعاً ويجوز في اللغة تخفيف الصاد اه وقال ابن الملك الاستفهام في قوله أوليس لتقرير ما بعد الثاني وما عطف عليه الواو عذوف أي ليس لكم ثواب مثل ثواب الأغنياء وليس قد جعل الله لكم اه

قوله عليه السلام وكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة صدقة وكل تهليل صدقة ورواه بوجهين دفع صدقة ونسبه فالرفع على الاستئناف والنصب عطف على أن بكل تسيحة صدقة قاله النووي قوله عليه السلام وامر بالمعروف صدقة ونهى عن المنكر صدقة فيه إشارة إلى ثبوت حكم الصدقة في كل فرد من أفراد الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ولهذا تكره اه من النووي

قوله عليه السلام وفي بضع أحدكم يعني في جماعه إنما لم يقل وبضع أحدكم إشارة إلى أنه إنما يكون صدقة إذا نوى فيه عفاى نفسه أو زوجته أو حصول ولد صالح وفيه جهة أخرى وهي الاستبذان والشفوة وعلى هذا لا يكون صدقة قاله ابن الملك

قوله عليه السلام أنه خلق السمير فإنه لثان وخلق بني بناء الجهول ويجوز أن يرجع إلى أنه لكونه مملوماً ويكون خلق على بناء العلوم اه ابن الملك قوله وعزل حجراً أي أزال الذي عن الطريق قوله أو شوكة هي واحدة الشوك قوله عند ثلاثين والثلاثمائة السلامي (تحت في الصفحة المقابلة)

قوله أموالهم أي ونحن فقراء لا تقدر عليه وتقدم الحديث في باب استحباب الذكر بعد الصلاة انظر من ٩٢ من الجزء الثاني

قوله وعزل حجراً أي أزال الذي عن الطريق قوله أو شوكة هي واحدة الشوك قوله عند ثلاثين والثلاثمائة السلامي (تحت في الصفحة المقابلة)

(الدارمي) قوله بضع بكر الصدق مثل العطين قوله بضع بكر الصدق مثل العطين قوله بضع بكر الصدق مثل العطين

تعلق بالأدكار وما بعدها منصوب بفعل معقد يعنى من فعل الخبرات المذكورة ونحوها عدد لك السلايات يكون بعيدا من العقوبات اه من المبارك  
 وتام الكلام فيه راجعه قوله والثلاثمائة كذا بتعريف الاول وتشكيل الثاني والمعروف لاهل العربية عكسه وم نظيره في ص ٩١ من الجزء الاول  
 الطر الهامش قوله السلاى كجبارى عظام سفار ٨٣ قال ملاعلى وخمس مفاصل الاصابع لاله العمدة في الافعال قبضا وبسطا اه  
 كما في القاموس وفسره النوى وابن الملك بالفصل

الدارى اخبرنا يحيى بن حسان حدثنى معاوية اخبرنى اخى زيد بهذا الاستناد  
 مثله غير انه قال او امر معروف وقال فانه يمسي يومئذ وحدتى ابو بكر بن  
 نافع العبدى حدثنا يحيى بن كثير حدثنا علي بن ابي المبارك حدثنا يحيى عن زيد  
 ابن سلام عن جده ابي سلام قال حدثنى عبد الله بن قروخ انه سمع عائشة تقول  
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خلق كل انسان بغير حديث معاوية عن زيد  
 وقال فانه يمسي يومئذ حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابواسامة عن شعبة  
 عن سعيد بن ابي بريدة عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم قال على كل  
 مسلم صدقة قيل ارايت ان لم يجد قال يعمل بيديه فينمق نفسه ويصدق قال قيل  
 ارايت ان لم يستطع قال يعين ذال الحاجة الملهوف قال قيل له ارايت ان لم يستطع  
 قال يا امرى بالمعروف او الخير قال ارايت ان لم يفعل قال يمسيك عن الشر فانها  
 صدقة وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا شعبة  
 بهذا الاستناد وحدثنا محمد بن زافع حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا معمر  
 عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل سلامى من الناس  
 عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس قال تعيدل بين الاثنين صدقة وتعين الرجل  
 في دابته فتحمله عليها او ترفع له عليها متاعه صدقة قال والكلمة الطيبة  
 صدقة وكل خطوة تمشيها الى الصلاة صدقة وتميط الاذى عن الطريق  
 صدقة وحدثنا القاسم بن زكريا حدثنا خالد بن مخلد حدثنى سليمان وهو ابن  
 بلال حدثنى معاوية بن ابي مرزود عن سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول

قوله وقد زحج أى بعد  
 قوله عليه السلام على كل  
 مسلم صدقة أى على سبيل  
 الاستحباب المتأكد  
 قوله قيل ارايت أى اخبرنى  
 ما حكم من لم يجد ما يصدق  
 به وفي زكاة البخارى وأدبه  
 قالوا عن لم يجد وهو المأخوذ  
 في المشكاة  
 قوله يعمل بيديه الاعمال  
 المتعمال من العمل ولفظ  
 البخارى يعمل أى يكتب  
 يسلم بيده  
 قوله ( لينفع نفسه ) بما  
 يكسبه ويدفع ضرره عن  
 الناس ( ويصدق ) ان يعمل  
 عن نفسه اه ملاعلى  
 قوله الملهوف بالنسب مقلدا  
 الحاجة المنصوب على المصولة  
 قال النوى والمهوى عند  
 أهل اللغة يطلق على المتحسر  
 وعلى المضطرب على المظلوم اه  
 قوله عليه السلام يمسيك  
 عن الشر فانها صدقة  
 عن الشر فانها صدقة  
 صدقة على نفسه كما في غير  
 هذه الرواية والمراد انها  
 أسك عن الشر له تعالى  
 كان له اجر على ذلك كما ان  
 المتصدق بالمال اجرا اه نوى  
 قوله عليه السلام كل سلامى  
 من الناس عليه صدقة كل  
 يوم تطلع فيه الشمس أى على  
 كل واحد من الناس بعدد  
 كل مفصل من اعضائه صدقة  
 مندوبة شكرا لله تعالى  
 على ان جعل ل اعضاءه  
 مفاصل يقدر بها على القبض  
 والبسط وقوله كل يوم تطلع  
 فيه الشمس صفة تخص اليوم  
 عن مطلق الوقت بمعنى النهار  
 وهو منصوب على الظرفية  
 أى في كل يوم كما في المرقاة  
 قوله عليه السلام تعمل  
 وفي المشكاة كما في اصل ٢

عند غم ( وكذا الافعال الباقية )

باب  
 في المنفق والمسك  
 ٢ النوى يعمل قال ملاعلى  
 بالغبية والخطاب بتقدير  
 ان يعمل مبتدأ وقوله بين  
 الاثنين ظرف له والخبر  
 صدقة أى عدله واصلاحه بين الخصمين ودفعه ظم الظالم عن المظلوم صدقة اه قوله وكل خطوة بفتح الحاء المرة الواحدة وبالضم  
 وقوله تمشيها في المشكاة يضطرها وهو لفظ البخارى في باب من اخذ بالركاب ونحوه من كتاب الجهاد قوله عليه السلام ما من يوم يعنى ليس من يوم وكلمة  
 من زائدة ويوم اسمه وقوله يصبح العباد فيه صفة يوم وقوله الاملكان مستثنى من متعلق عنون وهو خبر ما والمعنى ليس يوم موصوف بهذا الوصف ينزل  
 فيه احد الاملكان يقولان كيت وكيت فعند المستثنى منه ودل عليه بوصف الاملكان ينزلان اه عيني



قوله اللهم اعط من عمله في عمله واطل مبالغة في مدح الاتفاق اه ملاهلي  
 لان التلق ليس بمتى اه لسطاوي قوله عليه السلام يلذن به اي يلتجئ اليه  
 يلوذ لوذا ولياذا اذا التجأ اليه واستغاث وفي حديث الدعاء اللهم بك اعوذ وبك  
 قوله عليه السلام خالقا اي عوذا وقوله ثلثا هو من قبيل المشاكلة  
 ليقوم بصوابهون ويذب عنهم وهو من لاذ به  
 الود كما في النهاية قوله عليه السلام مروجاً اي

باب

الترغيب في الصدقة  
 قبل أن لا يوجد  
 من قبلها

أرياضاً ومزارع قيل كانت  
 أكثر أراضيهم اولا مروجاً  
 ومضاري ذات مياه وأشجار  
 فخرت ثم تكون معمورة  
 باستفاد الناس في آخر  
 الزمان بالصارة يدك عليه  
 قوله حتى تعود وقال بعض  
 المروج هو الموضع الذي يرمى  
 فيه الدواب لغرض الحديث  
 ان أزمان العرب تبق معطلة  
 في آخر الزمان لا تزرع ولا  
 يتتبع بها لقلة الرجال  
 وترام الفتن لكن هذا المعنى  
 لا يناسب قوله والأخبار لان  
 الأخبار في الأراض التي لا تزرع  
 فيها لا تكون إلا بالكروى  
 والصارة اه مبلوق

قوله عليه السلام فيفيض  
 من قاص الماء اذا الصب  
 عند امتلائه فيفيض المال  
 كناية عن كثرة

قوله عليه السلام حتى يعم  
 سبطوه بوجهين أجردهما  
 وأشهرهما يعم بضم الياء وكسر  
 الهاء ويكون رب المال  
 منصوباً مفعولاً والفعل  
 من وتقديره يعمزه ويحمله  
 والثاني يعم بفتح الياء  
 وضم الهاء ويكون رب المال  
 مرفوعاً فاعلاً وتقديره يعم  
 رب المال من قبل صدقته  
 أي يقصده اه نوري يعنى  
 يكثر المال في آخر الزمان  
 حتى يعمل مضمراً صاحب  
 المال فندان من قبل صدقته  
 وذلك يكون لانهم رغبة  
 الناس في الأموال لتعاقب  
 أشراف الساعة وظهور  
 الأهوال اه ابن الملك

قوله لا أربى أي لا حاجة  
 قوله عليه السلام تقي  
 الأرض أفلاذ كبدها أي  
 تخرج كسوزها وتطرحها  
 على ظهرها وهو استعارة  
 والأفلاذ جمع فلذ ككتف  
 والفلذ جمع فلذ بكسر الفاء  
 وهي قطعة من الكبدة  
 مقطوعة طولاً ومن الكبدة  
 لانها من أطيب الجزور اه  
 من النهاية

أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفَعًا خَلْفًا وَيَقُولُ الْآخِرُ اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْسِكَ تَلْفًا حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ حَارِثَةَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَصَدَّقُوا  
 فَيُوشِكُ الرَّجُلُ يَمْشِي بِصَدَقَتِهِ فَيَقُولُ الَّذِي أُعْطِيَهَا لَوْ جِئْتَابِهَا بِالْأَمْسِ قَبْلُهَا  
 فَأَمَّا الْآنَ فَلَا حَاجَةَ لِي بِهَا فَلَا يَجِدُ مَنْ يَقْبَلُهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ  
 الْأَشْجَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي  
 بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَطُوفُ  
 الرَّجُلُ فِيهِ بِالصَّدَقَةِ مِنَ الذَّهَبِ ثُمَّ لَا يَجِدُ أَحَدًا يَأْخُذُهَا مِنْهُ وَيُرَى الرَّجُلُ  
 الْوَاحِدُ يَتَّبِعُهُ أَرْبَعُونَ امْرَأَةً يُلْذَنُ بِهِ مِنْ قَلَّةِ الرِّجَالِ وَكَثْرَةِ النِّسَاءِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ  
 بَرَادٍ وَتَرَى الرَّجُلَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الْقَارِيُّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِضَ حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةٍ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ  
 أَحَدًا يَقْبَلُهَا مِنْهُ وَحَتَّى تَعُودَ أَرْضُ الْعَرَبِ مُرْجًا وَأَنْهَارًا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ حَمْرُونَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ فِيكُمْ الْمَالُ فَيَفِضَ حَتَّى يَهْمَ رَبَّ الْمَالِ  
 مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ صَدَقَةٌ وَيَدْعَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَيَقُولُ لَا أَرَبَ لِي فِيهِ وَحَدَّثَنَا وَاصِلُ  
 ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَرْبُدَةَ الرَّفَاعِيُّ وَاللَّفْظُ لِرِوَايَةِ ابْنِ بَرَادٍ  
 مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ تَقِي الْأَرْضُ أَفْلاذَ كَبِدِهَا أَمْثَالَ الْأُسْطُوَانِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ فَيَجِيئُ  
 الْقَائِلُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَتَلْتُ وَيَجِيئُ الْقَاطِعُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَطَعْتُ رَجَمِي وَيَجِيئُ

بِحديث ابن بريدة  
 وأما الآن نحو

حدثنا قتيبة نحو

(السارق)

قوله أمثال الأسطوان وهي السارية والعمود وشبهه بالأسطوان لعمقه  
 وكثرته اه نوري قوله في هذا أي من أجل هذا وبسببه والإشارة هنا للاستحسان

قوله عليه السلام ثم يدعون أي يتذكرون الذي أهدوا إليه مستحقين قوله عليه السلام إلا أخذها الرحمن الخ كمن عن قبول الصدقة بأخذها في الكف وعن ضعيف أجراها بالترية اه من النووي قوله فتدبر أي فتزيد قال تعالى وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله قوله فلوها الفلوه والفرس والفصيل ولنا ناقة قوله عليه السلام بجمرة والذي في المشكاة أخذها الله بيته يدل على حسن القبول ووقوع

**السَّارِقُ فَيَقُولُ فِي هَذَا قَطِعتْ يَدِي ثُمَّ يَدْعُوهُ فَلَا يَأْخُذُونَ مِنْهُ شَيْئًا وَحَدَّثَنَا**

قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ إِلَّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ يَمِينِهِ وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرَبُّو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ فَصَلَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَصَدَّقُ أَحَدٌ بِتَمْرَةٍ مِنْ كَسْبِ طَيِّبٍ إِلَّا أَخَذَهَا اللَّهُ يَمِينِهِ فَيُرَبِّيهَا كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ أَوْ قَلُوصَهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ أَوْ أَعْظَمَ **وَحَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ رَوْحٍ مِنَ الْكَسْبِ الطَّيِّبِ فَيَضَعُهَا فِي حَقِّهَا وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ فَيَضَعُهَا فِي مَوْضِعِهَا \* **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ ابْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ عَنْ سُهَيْلٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ مَرْزُوقٍ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ لَا يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُّوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ وَقَالَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ

لا يتصدق أحدكم بتمرة غرة

ولا يقبل

**باب**  
قبول الصدقة من الكسب الطيب وترتيبها  
١٧ اه مرقة وقد ذكر استحالة الجارحة على الله سبحانه قوله عليه السلام في ربيها الترية كناية عن الزيادة أي يزيد بها ويعظمها حتى تشغل في الميزان اه مرقة قوله أرقطوسه اما شك من الراوي راما تنويح والفلوس الناقة الشابة قوله عليه السلام (حق تكون) تلك التمرة (مثل الجبل) أي في الثقل قيل هذا تمثيل لزيادة الطهيم وفي الحديث انتبأس من قوله تعالى يعق الله الربا ويرى الصدقات فالمراد بالربا جميع الاموال الهرمات والصدقات تقيد بالخلالات اه مرقة قوله بسطام قدسنا جاش من ٣٨ من الجزء الاول عن شرح القاموس ان بسطام ممنوع من الصرف قلعية والعجمة قوله في حديث روح من الكسب الطيب الخ يعني وقع في لفظ الحديث على رواية روح بن القاسم هذه المغايرة مع هذه الزيادة ليضعها في حقها وفي رواية سليمان بن بلال زيادة فيضعها في موضعها قوله عليه السلام (ان الله طيب) الخ يعني ان الله تعالى منزه عن النقائص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا (وان الله امر المؤمنين الخ) يعني لم يفرق الله تعالى بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال والاجتناب عن الحرام اه ابن الملك قوله ثم ذكر الرجل هذه الجملة من كلام الراوي والضمير فيه للنبي صلى الله عليه وآله وسلم بالرفع مبتدأ مذكور على وجه الحكاية من لفظ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ويجوز ان ينصب على انه مفعول ذكر (يطيل السفر) أي يسافر من مكان بعيد هذه الجملة على الوجه الثاني مقولة لانه في المعنى كالتمرة كاجرة كذا قوله تعالى كمثل الحمار يعمل أسفارا اه ابن الملك ومعنى اطالة السفر انه يطيله في وجوه الطاعات كتحج وزيارة مستحبة وصلة رحم وغير ذلك كما في النووي قوله عليه السلام اشعث اغبر أي يرفعهما اليها داعيا

قوله يارب يارب حكاية قول ذلك الرجل في دماه وهو كما ترى مهتان وقال ابن الملك ذكره ثلاث مرات فلما أن هذه الحالات من إطالة السفر وتصل الزحاح من مظان اجابة الدعوات اه قوله عليه السلام ونهى بالحرام تخفيف الذال المعجمة وفي بعض النسخ بتشديدها قاله ابن الملك والتصر النوى على التخفيف قوله فأتى يستجاب أى فكيف أو من أين يستجاب له قال ابن الملك هذا استبعاد لاستجابة الدعاء لا بيان لاستجابته اه قوله عليه السلام لذلك أى لذلك الرجل وقيل هو إشارة الى كونه مطعمه ومهتره حراماً

أولى اه ابن الملك قوله عليه السلام أن يستتر من النار أى يتخذ حجاباً منها (ولو بشق تمرة) اه

باب

الحث على الصدقة ولو بشق تمرة أو كفة طيبة وأنها حجاب من النار

اه وفيه وإن كانت الصدقة قليلة (فليقبل) مطعوله عذوق أى ذلك الامتنان أو معنى ليقبل ليستتر أو ليتصدق ذكراً للام وإرادة للأخص قرينة ما يلبسه اه ابن الملك وفي الحديث الحث على الصدقة وأنه لا يمتنع منها لقلتها وإن قليلاً سبب النجاة من النار اه نوى

قوله عليه السلام (ما منكم من أحد) أى ما أحد منكم (الأسبكية) ليس بينه وبينه (ترجان) بفتح التاء وضمتها وهو لغة عن لسان بلان والربيع بن الحسن الرسول لأن الله تعالى لا يفتي عليه لغة فيكون كلامه تعالى في الآخرة بالوحى لا بالرسول (فينظر أين منه) أى إلى جانبه الأيمن (فلأيرى الأماقدم) من أعماله الصالحة (وينظر أشأم منه) أى إلى جانبه الأيسر (فلأيرى الأماقدم) من أعماله السيئة (وينظر بين يديه فلأيرى الأنازل) أى بوجهه فأتقوا النار ولو بشق تمرة (أى ولو كان الاتصاف بتصدق بعض تمرة اه مبارك

قوله فاعرض وأشاح المشيع الحذر والجاذب في الأمر وقيل اللجل اليك الخانع لما وراء ظهره فيجوز أن يكون أشاح أحد هذه المعاني أى حذر النار كأنه ينظر إليها أو جده على الأيسار بقلتها أو قبل اليك في خطابه اه نجابه

يَا رَبِّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَعَدِي بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لِذَلِكَ حَدَّثَنَا عَوْثُ بْنُ سَلَامٍ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْجَنْجَنِيُّ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَخِيلَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَبِرَ مِنَ النَّارِ لَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَلْيَفْعَلْ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعَدِيُّ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَبَّكُمُ اللَّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَانٌ فَيَنْظُرُ أَيَّنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ أَشَأْمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا مَا قَدَّمَ وَيَنْظُرُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلَا يَرَى إِلَّا النَّارَ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ زَادَ ابْنُ حُجْرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ مِثْلَهُ وَزَادَ فِيهِ وَلَوْ بِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَقَالَ إِسْحَقُ قَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّارَ فَأَعْرَضَ وَأَشَاحَ ثُمَّ قَالَا أَتَقُوا النَّارَ ثُمَّ أَعْرَضَ وَأَشَاحَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ كَأَنَّمَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا ثُمَّ قَالَ أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُوكُرَيْبٍ كَأَنَّمَا وَقَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرُو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ النَّارَ فَعَوَّذَ مِنْهَا وَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ ثُمَّ قَالَ أَتَقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْثِ بْنِ أَبِي جَحِيفَةَ عَنِ الْمُنْذِرِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي صَدْرِ النَّهَارِ قَالَ

وحديثنا أبو بكر

لم يذكر

ثلاث مرات نفي

قوله عليه السلام (لم يجد) أى شيئاً يتقيه من النار (فبكلمة طيبة) أى فليفتق بها قال النووي فيه أن الكلمة الطيبة سبب النجاة من النار وهى الكلمة التى فيها تطيب قلب السان اذا كانت مباحة أو طاعة اه قوله في صدر النهار أى في أوله ويقال له وجه النهار (فجاءه)



لونه مجتبي الثمار لصب على الخالية أي لابسها خالين  
وسله فخر محبوب ومجرب وبه سمي جيب القميص

أوساطها مقورين يقال اجتبت القميص أي دخلت فيه قال ابن الأثير وكل شيء قطع  
والثمار بكسر التون جمع ثمرة بفتحها وهي كل فصلة مخططة من مأزود الأعراب

بِقَاءَهُ قَوْمٌ حُفَاءٌ عُرَاهُ مُجْتَبَى الثَّمَارِ أَوِ الْعِبَاءِ مُتَعَلِّدِي السُّيُوفِ غَامَتُهُمْ مِنْ مُضَرَ  
بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ فَمَمَّرَ وَجْهَهُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَا رَأَى بِهِمْ  
مِنَ الْفَاقَةِ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ فَأَمَرَ بِبِلَالٍ فَأَذَّنَ وَأَقَامَ فَصَلَّى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا  
النَّاسُ أَتُّوْا رَبِّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ إِنْ اللَّهُ كَانَ  
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا وَالْآيَةُ الَّتِي فِي الْخَشْرِ أَتُّوْا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ  
وَأَتُّوْا اللَّهَ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ تَوْبِهِ مِنْ صَاعٍ بُرِّهِ مِنْ صَاعٍ  
تَمْرِهِ حَتَّى قَالَ وَلَوْ بَشِقَ تَمْرَةٌ قَالَ بَقَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفَّهُ  
تَجْرِعُهَا بَلْ قَدْ عَجَزَتْ قَالَ ثُمَّ تَتَابَعِ النَّاسُ حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمِينَ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ  
حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَهَلَّلُ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ  
مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً كَانَ عَلَيْهِ  
وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ  
بِحَمْدِ اللَّهِ شَاعِبَةَ حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْمُثَنَّبِينَ جَرِيرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَرَ النَّهَارِ يَمْثِلُ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَفِي حَدِيثِ  
ابْنِ مُعَاذٍ مِنَ الرِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ خَطَبَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ  
وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ  
عُمَيْرٍ عَنِ الْمُثَنَّبِينَ جَرِيرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَنَاءَهُ قَوْمٌ مُجْتَبَى الثَّمَارِ وَسَاقُوا الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ فَصَّلَى الظُّهْرَ ثُمَّ صَعِدَ مِثْبَرًا  
صَغِيرًا فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ فِي كِتَابِهِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
اتَّقُوا رَبَّكُمْ الْآيَةَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

بِأَيُّهَا النَّبِيُّ آتُوا اللَّهَ

كَلَامُهُ مَذْهَبُهُ

وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ

كأنها أخذت من لون الثمر لما  
فيها من السواد والبياض  
أراد أنه جاءه قوم لابس  
أزر مخططة من صوف اه  
قولها والعباء شاة من الراوي  
والعباء نوع من الأكسية قال  
النووي جمع عباءة وعباية  
لقتان اه  
لونه بل كلهم من مضرم  
يوجد في بعض النسخ وعلى  
تقدير وجوده يكون المراد  
بالعامة ضد الخاصة  
لونه فنصر وجه رسول الله  
أي تغير قال ابن الأثير  
وأصله قلة النظارة وعدم  
اشراق اللون من قولهم  
تلكن امرء هو الجندب  
الذي لا يصب فيه ومعر  
الراس بفتحعين قلة شعره  
والامرء أيضا القليل الشعر اه  
لونه بصرة الصرة ما لمقد  
فيه الدوام وقوله كادت  
كفه تعجز عنها الخ كناية  
عن ملئها وكبرها  
قوله حتى رأيت كومين من  
طعام الخ أي جمعا كثيرا  
من ما حكول ولبوس  
وتقدم الكوم في هامش  
ص ١٢٢ من الجزء الاول  
وأصله من الارتفاع والعلو  
والقصود هنا التشبيه  
في الكثرة بالرابية  
قوله يتهلل أي يستنير  
وتظهر عليه أمارات السرور  
قوله كأنه مذهبة أي صفه  
جموعه بالذهب في اشراقه  
وذكر النووي فيه رواية  
مدعنة بالاهل في موضع  
الاجماف وبالنون في موضع  
الباء كما أورثناه بالهامش  
وهي المدسورة في النهاية  
قال ابن الأثير المدعنة تأنيث  
المدمن فيه وجهه الكرم  
لاشراق السرور عليه بصفاء  
الماء المتجمع في الحجر والمدمن  
أيضا والمدعنة ما يجعل فيه  
الدهن فيكون قد شبهه  
بصفاء الدهن ثم قال وقد  
جاء في بعض نسخ مسلم  
كأنه مذهبة بالذال المعجمة  
والباء الموحدة اه وهو الذي  
عليه النسخ الموجودة عندنا  
قوله عليه السلام من سن  
في الاسلام سنة حسنة فله  
أجرها الخ فيه الخت على  
من الانصار بصرة كادت

الابتداء بالخيرات والتحذير من اختراع الاباطيل والمستطبعات وسبب هذا الكلام في هذا الحديث انه قال في اوله بقاء رجل  
سفه تعجز عنها فتتابع الناس وكان الفضل العظيم للهادي بهذا الخير والفاصح لباب هذا الاحسان اه نووي

قوله كنا نحامل على ظهورنا معناه نحمل الحمل على ظهورنا بالاجرة ونصدق من تلك الاجرة او نصدق بها كلها عليه التعريض على الاعتناء بالصدقة وانه اذا لم يكن له مال يتوصل الى تحصيل المباحة اه نووي وقال ابن الاثير في تفسير الحاملة اي تحصيل لمن يحمل للناس المفاعلة

مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَآبِي النَّضْحِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَبْسِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ حَاجَةٌ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ حَدِيثِي يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَائِمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ أَمَرْنَا بِالصَّدَقَةِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ قَالَ فَتَصَدَّقَ أَبُو عَمِيلٍ بِبُرْصِ صَاعٍ قَالَ وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ إِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةِ هَذَا وَمَا فَعَلَ هَذَا إِلَّا خَرُّ الْأَرِيَاءِ فَتَزَلَّتِ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ وَالْمُغْلُوبِينَ بِالْمُطَّوِّعِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَشُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ كُنَّا نُحَامِلُ عَلَى ظُهُورِنَا حَدِيثًا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُهُ الْأَرَجُلُ يَمْتَحُ أَهْلَ بَيْتِ نَاقَةٍ تَمْدُو بِمَسِّ وَتَرُوحُ بِمَسِّ إِنْ أَجْرَهَا لِعَظِيمٍ حَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى فَمَا كَانَ مِنْ مَنَعَ مَنَاحَةَ غَدَتِ بِصَدَقَةٍ وَرَاحَتْ بِصَدَقَةٍ صَبُوحَهَا وَغُبُوقَهَا حَدِيثًا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَمْرُو بْنُ وَحَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُنْفِقِ وَالْمُتَصَدِّقِ كَمَثَلِ رَجُلٍ رَجُلٍ عَلَيْهِ جِبْتَانِ أَوْ جَبْتَانِ

قوله يبلغ به معناه يبلغ به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أي يرفعه اليه قوله عليه السلام الأ رجل يمتح أهل بيت ناقة الخ الجملة الفعلية صفة رجل وهو مبتدأ خبره جملة أن أجرها

باب  
الحمل اجرة تصدق بها والنهي الشديد عن تقبيل المتصدق بقليل  
العظيم ومعنى يمتح الخ يعطيه ناقة يا كلون ليشبهوا يتفقون من ويرها مدة ثم دونها اليه وتسمى الناقة المطعة على هذا الوجه منبجة ومنبجة كما مر جاسق ص ٧٤

قوله عليه السلام تصدقوا بروج بفس أي تذهب تلك الناقة على من لبنا وقت الصباح وتذهب على من لبنا وقت المساء يعني يملأ من لبنا ملأ آله صباحا ومساء وهذه الجملة صفة ماحدة للمنبجة والعس بالضم والتشديد القمح الكبير جمع صاعين كصاع

باب  
فضل المنبجة  
وأعسان كالأقال والقدح آنية تروى الرجلين كالي المسباح والقاموس قوله أنه يخس الخ يعني عن خصال فذكر منها خلاصا قوله عليه السلام من منبجة منبجة وقوله غدت بصدقة خبره والتفسير الرجوع الى الوصول عنون تحدره غدت تلك المنبجة له ملتبسة بصدقة وقيل غدت صفة لمنبجة وغيره من عدوى أي جمع أجراء

باب  
مثل المنفق والبخيل  
عجز بلا والوجه الأول أولى كافي المبارك قوله عليه السلام صبوحها وقبولها الصبح بفتح الصاد ما حلب من اللبن بالقدادة والقويق بالمعنى كافي القاموس وسها النوى في تفسيرها

بالشرب في الصباح والمعنى فان ذلك معنى الاستطباع والانشاق قال القاضي عياض هاجروا ان على البذل من قوله بصدقة ويصح تصحيحا على الخرف اه قوله عليه السلام مثل المنفق والمتصدق الخ قال القاضي عياض وقيل في هذا الحديث أو هام كثيرة من الرواة وتصحيحه وتعريفه وتقديم وتأخير ويصح في صوابه من الأحاديث التي بعده فيها مثل المنفق والمتصدق وصوابه مثل المنفق والبخيل ومنها كمثل رجل وصوابه كمثل رجلين عليهما جبتان ومنها قوله جبتان أو جبتان بالشك وصوابه جبتان بالنون بلاشك اه والجنة الدرج كما دل عليه زيادة من حديث في الرواية الثانية ويدل عليه الحديث نفسه

وحدثناه محمد بن

وحدثناه هير بن

بن منبجة بن





قوله عليه السلام قال أي آتاهن في منامه كما يستفاد من شروح البخاري قوله عليه السلام إن الخازن الخ وفي ذلك البخاري الخازن الخ وهو  
 الأخوذ في المشرق برض مسلم وهو مبتدأ خبره قوله في آخر الحديث أحد المتصدقين والخازن هو الذي ينفق بيده الخافظ لها وقيد الإسلام فيه لتصحيح  
 حصول الأجر إذ لا ينفق من لا ينفق في أخذه وإعطائه قوله عليه السلام ينفذ قال القسطلاني هو أما من الأفعال أو  
 من التعميل وهو الإفضاء اه قوله وربما قال يعطى هذا من كلام الراوي أي وربما  
 قال عليه السلام يدل ينفذ يعطى وهو الذي في المشرق

والجامع الصغير وذكر  
 القسطلاني رواية ينفق  
 أيضا بده  
 قوله عليه السلام ما امر به  
 أي ما أمره صاحب المال  
 بإعطائه وهو مفعول ينفذ  
 أو يعطى  
 قوله عليه السلام كماله  
 موفرا طيبة بنفسه للاتباع

باب

أجر الخازن الأمين  
 والمرأة إذا صدقت  
 من بيت زوجها  
 غير مفسدة بأذنه  
 الصريح أو العرفي  
 حال من ما امر به والضمير  
 الجور في نفسه الخازن  
 وطيب نفسه يظهر في عدم  
 إيذائه الفقير بإعطائه  
 قوله عليه السلام أحد  
 المتصدقين ضبطه المناوي  
 بصيغة التثنية والجمع ثم قال  
 واقتصر النووي على التثنية  
 أي هو رطب الصدقة في الأجر  
 سواء وإن اختلف مقداره  
 لها اه

قوله عليه السلام إذا نظمت  
 المرأة أي تصدقت كالزوجة  
 للبخاري وفي أخرى له إذا  
 أطعمت المرأة من طعام بيتها  
 أي من اللخيرة الموجودة  
 في بيتها من مال زوجها كما  
 هو المفهوم من الروايات  
 الآتية بأذنه الصريح أو  
 العرفي حال حضورها فخير  
 مفسدة أي خير من مفسدة  
 قال القسطلاني جاز لها ذلك  
 لأن المفهوم من المراد  
 العرفي فإن علم فسخه أو  
 شك فيه لم يبرأه وكذلك  
 إذا لم يطرد العرف كما في  
 تفسير المناوي  
 قوله عليه السلام والخازن  
 مثل ذلك لا ينقص بعضهم  
 أجر بعض شيئا فهم في  
 أصل الأجر سواء وإن اختلفت

باب

ما أنفق العبد من  
 مال مولاه  
 ما قدره قال النووي معنى  
 الحديث إن المشارك في الطاعة

مولاه أي المملوكين اه ملاعق قوله بشي أي تارة أو تارة في عاقبة اه

بِصَدَقَتِهِ فَوَجَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ فَأَصْحَمُوا يَحَدِّثُونَ تُصَدِّقَ عَلَى سَارِقٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ  
 لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ وَعَلَى غَنِيٍّ وَعَلَى سَارِقٍ فَأَتَى فَقِيلَ لَهُ أَمَا صَدَقْتِكُ فَقَدْ قُبِلَتْ  
 أَمَا الزَانِيَةُ فَلَعَلَّهَا تَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ زِنَاهَا وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ يَمْتَرُ فَيُنْفِقُ بِمَا أَعْطَاهُ اللَّهُ  
 وَلَعَلَّ السَّارِقَ يَسْتَعِفُّ بِهَا عَنْ سَرِقَتِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو غَامِرٍ  
 الْأَشْعَرِيُّ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو غَامِرٍ حَدَّثَنَا  
 أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ إِنَّ الْخَازِنَ الْمُسْلِمَ الَّذِي يُنْفِقُ (وَرُبَّمَا قَالَ يُعْطَى) مَا أَمَرَ بِهِ فَيُعْطِيهِ  
 كَأَمَلًا مَوْفَرًا طَيِّبَةً بِه نَفْسُهُ فَيَدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ لَهُ بِهِ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ قَالَ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا  
 بِمَا أَنْفَقَتْ وَلِزَوْجِهَا أَجْرُهُ بِمَا كَسَبَ وَالْخَازِنُ مِثْلُ ذَلِكَ لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ  
 أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا **حَدَّثَنَا** أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ مَنصُورٍ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ وَقَالَ مِنْ طَعَامِ زَوْجِهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِذَا أَنْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا وَلَهُ مِثْلُهُ بِمَا  
 كَسَبَتْ وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ وَالْخَازِنُ مِثْلُ ذَلِكَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ  
 شَيْئًا **حَدَّثَنَا** أَبُو ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ  
 غِيَاثٍ قَالَ أَبُو ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أَبِي اللَّحْمِ قَالَ كُنْتُ  
 مَمْلُوكًا فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتُصَدِّقُ مِنْ مَالِ مَوْلَى بِشَيْءٍ قَالَ نَعَمْ

مشارك في الأجر ومعنى المشاركة إن له أجرًا كما لصاحبه أجر وليس معناه أن يزاحمه في أجره اه قوله عليه السلام من غير (والأجر)  
 أن ينقص الخ الانتقاص كإجاء مطاوعا جاء تصديا أيضا أي من غير أن ينقص الله من أجورهم شيئا ونسخة النووي ينقص قال  
 وجمع تسميها مجازا قوله مولى أبي اللحم هو بجملة ممدودة وكسر الباء قيل لأنه كان لا يأكل اللحم وقيل لا يأكل ما ذبح للإصنام واسم أبي اللحم عبد الله  
 وقيل خلف وقيل الحويرث البخاري وهو صحابي مستشهد يوحى له روى عن مولاة قال كنت مملوكا الخ قاله النووي والظاهر أن وجه تسميته أنه لم يأكل اللحم أن يعطيه

أبو

قوله عليه السلام والاجر بينكما نصفان أي لكل منكما أجر وليس المراد أن أجر نفس المال يتقاسمه كما مر أفاده النووي قوله أن أقدمهما بتشديد الدال من القدر وهو الشق طولاً اه حرقاة قوله عليه السلام لا تصم المرأة نهي للمرأة عن صوم التطوع بغير إذن من زوجها إذا كان حاضرًا لأنه حق التمتع بها في كل وقت والصوم بمنه وهو معنى الجملة الحالية حاضرًا بان كان مسافرًا فلها الصوم لأنه لا يتأتى منه الاستمتاع إذا لم تكن معه كما في النووي ومثل التطوع الواجب الذي ليس له زمان معين كما في المبارك قوله عليه السلام ولا تأذن عطف على لا تصم قال ابن الملك يعني لا يحل لامرأة أن تأذن لأحد بالدخول في بيت زوجها إلا بإذنه وهذا محمول على ما لم تعلم الزوجة رضى الزوج به فإن علمت جاز إذنها به اه يعنى حال حضوره وأما في حال غيبته فبالأولى أن لا يكون لها إذن في الاجتناب قوله عليه السلام وما انفقت من كسبه الخ أي من مال زوجها من غير أمره أي مع علمها برضى الزوج أو محمول على النسوع الذي سوغت فيه من غير إذن اه ملاعلى

قوله عليه السلام فان نصف أجره لها في زوجها والتفسير في أجره لمصدر أنفقت ومعنى فنصف أجره فقس من أجره

باب من جمع الصدقة وأعمال البر

قوله عليه السلام من أنفق زوجين أي شفعاً من جنس كدرهمين أو دينارين أو فرسين أو يعبرين أو مدين من الطعام ويحتمل أن يراد التكرير والداومة على الصدقة والمعنى انه يشفع صدقته باخرى ويمكن أن يراد بها صدقتان احدها سر والاخرى علانية لقوله تعالى الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون اه حرقاة

قوله عليه السلام في سبيل الله أي في مرضاته بمن ابواب الخير وقيل في الجهاد خاصة والاصح الصوم كما في النووي قوله عليه السلام نودي في الجنة الخ وفي صوم البخاري نودي من ابواب الجنة أي دعت الجنة من جميع ابوابها

وَالْأَجْرُ بَيْنَكُمَا نِصْفَانِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَقْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ بَرِيدٍ يَقْنِي ابْنَ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَيْرَ مَوْلَى أَبِي النَّخَعِ قَالَ أَمَرَ نِي مَوْلَايَ أَنْ أَقْدِدَ لِحَاً فَجَاءَنِي مِسْكِينٌ فَأَطَعَمْتُهُ مِنْهُ فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلَايَ فَضَرَبَنِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَدَعَاهُ فَقَالَ لِمَ ضَرَبْتَهُ فَقَالَ يُعْطَى طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ أَمْرَهُ فَقَالَ الْأَجْرُ بَيْنَكُمَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَصُمْ الْمَرْأَةُ وَبَنَاتُهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ وَلَا تَأْذُنُ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَمَا أَنْفَقْتَ مِنْ كَسْبِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَإِنَّ نِصْفَ أَجْرِهِ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ ابْنُ يُحْيَى الشَّجْبِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ يَا عَبْدَ اللَّهِ هَذَا خَيْرٌ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلَاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ وَوَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرِّيَّانِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ فَيَهْلُ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ كُلِّهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَّ وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ السَّائِقِ وَالْحَسَنُ بْنُ الْحُلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنْ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ

أن أقدمه لما نغ

وحدثني عمرو بن

حدثني محمد بن رافع

تكريماً واعزازاً وهو الأنسب لسياق الحديث قوله عليه السلام يا عبد الله هذا خير يعني هذا الباب خيرك في الدخول من غيره من الأبواب فادخل من ههنا بقوله كل خازن رغبة في دخوله من الباب الذي هو موكل به ومن قال في تفسيره أي هذا خير من الخيرات لم يأت بشيء قوله عليه السلام من باب الريان وعند أحد لكل أهل عمل باب يدعون منه بذلك العسل فلاهل الصيام باب يدعون منه يقال له الريان كما في القسطلاني والريان ضد العطشان يعني أن الصائم يتعطش في الدنيا فيدخل من باب الريان ليأمن العطش كما في المرقاة قوله من ضرورة اسم ما ومن زائدة استقرائية



حَدَّثَنِي شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ  
 سَمِعَ أَبَاهُ هَرِيرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتَفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ  
 اللَّهِ دَعَاؤُهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ أَيْ قُلْ هَلُمَّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 ذَلِكَ الَّذِي لَا تُؤَى عَلَيْهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِي لَأَزْجُو أَنْ تَكُونَ  
 مِنْهُمْ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا صِرْوَانُ يَعْنِي الْفَزَارِيَّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ  
 كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ  
 تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ  
 مِسْكِينًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا قَالَ فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا قَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَجْتَمَعْنَ فِي  
 أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ يَعْنَى ابْنُ  
 غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْدِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَفِقِي أَوْ أَنْضَحِي أَوْ أَنْفَعِي وَلَا تُنْحَصِي  
 فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ السَّائِقِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ  
 عَنْ عَبْدِ بْنِ حَمْزَةَ وَعَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْدِرِ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْفَعِي أَوْ أَنْضَحِي أَوْ أَنْفَعِي وَلَا تُنْحَصِي فَيُحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ وَلَا تُؤَعَى فَيُؤَعَى اللَّهُ  
 عَلَيْكَ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ عَبْدِ بْنِ حَمْزَةَ  
 عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي  
 ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

قوله عليه السلام كل خزنة  
 باب بالرفع بدل من خزنة  
 الجنة بدل الكل وتنوين  
 باب فتكشير فدعوتهم  
 من كل باب تعظيم له ورغبة  
 اليه اه ابن الملك  
 قوله عليه السلام اى قل اى  
 يافلان هم اى ائت  
 قوله لا تؤى عليه اى لاهلك  
 قوله ما اجتمعن فى امرى  
 اى فى يوم واحد من الايام  
 ولا يعنى ذلك اليوم الذى قاله  
 فيه اه ابى  
 قوله عليه السلام الا دخل  
 الجنة اى بلا محاسبة والا فجرد  
 الايمان يكتفى لمطلق الدخول  
 او معناه دخل الجنة من اى  
 باب شاء كالقدم اه ملاعلى  
 قوله او انضحي او انضحي الخ  
 شكوك من الراوى ومعنى  
 انضحي وانضحي اعطى قال  
 النورى والنضح والنضح  
 العطاء ويطلق النضح ايضا  
 على السب فلعله اراد هنا  
 ويكون ابلغ من النضح اه

باب  
الحث على الانفاق  
وكراهة الاحصاء

قوله عليه السلام ولا تنحصى  
 الخ معناه الحث على النفقة  
 فى الطاعة والنهي عن الامساك  
 واليخل وعن ادخار المال  
 فى الوعاء اه نورى والاحصاء  
 الاحاطة بالشيء حصرا وعدا  
 والمراد به هنا عدم التيقنة  
 وادخاره للاعتداد به وترك  
 النفقة منه فى سبيل الله تعالى  
 والايحاء جعل الشيء فى الوعاء  
 واصله الحفظ والمراد به هنا  
 منع الفضل عن اقتصر اليه  
 ومعنى فيحصى الله عليك  
 ويوعى عليك اى يعتك  
 فضله ويقر عليك كما منعت  
 وقترت وهى من مجاز المقابلة  
 وتجنيس الكلام كقوله  
 تعالى ومكروا ومكر الله  
 اه ابى

قوله محمد بن حازم كذا بالحاء  
 المعجمة كما يظهر من الخلاصة

وحديثنا ابن ابى عمر

قوله عليه السلام ارضني ما استطعت معناه ما يرضى به الزبير وتقديره ان لك في الرضخ مراتب مباحة بعضها فوق بعض وكلها يرضاهما الزبير فافعل اهلها ما يكون  
معناه ما استطعت مما هو ملك لك ان ترضى واعطاه من ليس بالكثير قوله عليه السلام بانساء المسلمين في اعرابه وجوه الثلاثة الاول نصب النساء وجر المسلمين  
على الاضافة من باب اضافة الموصوف الى صفة وقد رعد عند البيصرية موصوف اي نساء الطوائف المسلمين والثاني ضم النساء على النداء ورفع  
المسلمات على لفظه والثالث نصبه على عمله كافي المرقاة والاول هو الاشارة الى مسح كافي النروي قوله عليه السلام لا تحقرن جارة لجارتها ولو

فرس من شاة معناه لا تمتنع جارة من الصدقة والهدية لجارتها لاستحقاقها الموجود عندها بل بجود بما يسر وان كان قليلا كفرنس شاة اه توري والفرنس للعبور ٢

اَتَتْهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يَدْخُلُ عَلَيَّ فَقَالَ أَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ وَلَا تُوعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ح** وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةَ جَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسِينَ شَاةٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ الْإِمَامُ الْعَادِلُ وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ وَرَجُلَانِ تَحَابَّا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ بِمَنُومَةٍ مَاتَتْ بِمَنْعِهِ وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ حَالِيًا فَمَاضَتْ عَيْنَاهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَوْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُسَيْدِ اللَّهِ وَقَالَ وَرَجُلٌ مُعَلَّقٌ بِالْمَسْجِدِ إِذَا خَرَجَ مِنْهُ حَتَّى يَعُودَ إِلَيْهِ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ فَقَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ شَيْءٍ تَحْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْفَيْءَ وَلَا تَمْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا الْآلَ وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ********

جمعت الى النبي

الامام العدل

حدثنا أبو بكر

**باب**  
الحث على الصدقة ولو بالليل ولا تمتع من الليل لا حثاره

**باب**  
فضل اخفاء الصدقة كالقدم للانسان واستحباب هنا قشاة وهو عظم الليل اللحم واريده بالمبالغة أي ولو شيئا يسيرا قوله عليه السلام سبعة أي من الأشخاص يدخل النساء فيما يمكن ان يدخلن فيه شرعا اه من القسطلاني وهو مبتدأ ولا مفهوم لعدم قوله عليه السلام يظلمهم الله في ذلك خير المبتدأ قيل المراد به ظل الجنة واساقته الى الله تعالى اضافة ملك والاولى منه ان يقال المراد به الكرامات والحماية من مكاره الموقف كالخيل فلان في ظل فلان أي في كنفه وحاجته اه ابن الملك قوله عليه السلام الامام العدل قال القاضي عياض المراد بالامام هنا من يلى امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتمد الى غيره والخير المنعدي اولى اه مبارق

**باب**  
بيان ان افضل الصدقة صدقة الصبح الشحيح قوله عليه السلام وشاب نشأ بعبادة الله أي متلبسا بعبادة أو مصاحبا لها أو ملتصقا بها اه توري قال والمشهور في روايات الحديث نشأ في عبادة الله وكلامها صحيح اه قوله عليه السلام قلبه معلق بالمساجد معناه شديد الحبلها والملازمة للجماعة فيها وليس معناه دوام القعود في المسجد اه توري

قوله عليه السلام دعته امرأة ذات منصب أي ذات حسب الى الزنا بها قوله عليه السلام فقال اني اخاف الله يحتمل القول باللسان ويحتمل القول بالقلب ليزجر نفسه كالنروي عن القاضي قوله عليه السلام فاخفاها هذا محمول على التطوع لان الزكاة اعلانها افضل اه ابن الملك قوله حتى لا تعلم بينه الخ هذا المطلوب من المعروف في الحديث انما هو حتى لا تعلم شماله ما تنفق بينه كذا في هامش نسخة ورواها شرح النووي ثم ان ميم لا تعلم مضمومة ومفتوحة لمن عليه القسطلاني واليه قوله عليه السلام ذكر الله غالبا أي عن الالتفات الى ما سواه ففاضت عيناه أي بكى وبكائه يكون عن خوف أو عن شوق وعبادة لله اه مبارق اسند الفيض الى العيين

مع ان القاضي الصحيح لا هي سبابة لان يجرى على ان العيين حارت معا فينا والمضى سالت دعوه قوله عليه السلام الامام العدل قال القاضي عياض المراد بالامام هنا من يلى امور المسلمين من الامراء وغيرهم انما بدأ به لان نفعه كثير ومتمد الى غيره والخير المنعدي اولى اه مبارق



قوله عليه السلام أما وأبيك أما بالتخفيف حرف تنبيه والواو في وأبيك تقسم لكنه جرى على العادة بلا قصد التبيين والا فالخلف بغير الله منى عنه  
قوله عليه السلام لتنبأه على بناء المجهول من باب التثنية جواب القسم معناه  
متعلق بالتعطف ومعناه تعاطى الغفة عن السؤال من الناس قوله أو خير الصدقة  
شك من الراوى والمذكور في زكاة البخارى  
٩٤

وتفقاته هو هذا الثاني وهو  
المأخوذ في المشارق والمغارب  
ونظيرها خير الصدقة ما كان  
عن ظهر غنى كما هو لفظ  
البخارى والمراد نفس الغنى  
كما في المصباح وقال ابن  
الملك يعنى أفضل الصدقة  
ما أتت بعدها غنى لصاحبها  
ليستظهر به على مصالحه لأن  
من لم يكن كذلك يندم غالباً  
فإن قلت ثبت أن النبي صلى الله  
عليه وسلم لما سأله أبو هريرة  
رضي الله تعالى عنه عن ٢

باب

بيان أن اليد العليا  
خير من اليد السفلى وأن  
اليد العليا المنفقة وأن  
السفلى هي الآخذة  
٢ أفضل الصدقة قال عليه  
الصلاة والسلام جهد المقل  
يعنى ما يتصدقه الفقير مع  
احتياجه اليه بجهده ومشقة  
فكيف يجمع بينهما قلنا الغنى  
في الحديث أهم من أن يكون  
غنى النفس أو غنى المال  
وسدقة المقل إنما تكون  
خيراً إذا كان عن غنى  
النفس فيكون كلاماً خيراً  
واجاب عنه الطيب بأن الفضيلة  
تفاوتت بحسب تفاوت  
الأشخاص وقوة التوكل فلما  
كان أبو هريرة فقيراً متوكلاً  
على الله وكان حكيم بن حزام  
وجيهاً في الجاهلية والاسلام  
أجاب بما يناسب حالهما  
وقيل المراد بالغنى غنى  
الفقير يعنى أفضل الصدقة  
ما غنى به الفقير اه من المبارك  
قوله عليه السلام إن هذا  
للملأ خضرة أى شهية في  
النظر يميل اليه الطبع كما  
تميل العين الى النظر الى  
الخضرة (حلوة) في المنطق  
تميل اليه النفس كما يميل  
الطمع لاكل الحلوة والتأنيث  
واقع على التشبيه أى إن هذا  
المثل كحلوة أو كفاكهة  
خضرة حلوة والتأمل بالمبالغة  
كما في تفسير المنائى وذكر  
الحديث في الجامع الصغير  
بالتكبير والتأنيث

باب

النهي عن المسألة

إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أى الصدقة أعظم أجراً فقال  
أما وأبيك لتنبأه أن تصدق وأنت صحيح صحيح تخشى الفقر وتأمل البقاء  
ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم قلت لفلان كذا ولفلان كذا وقد كان لفلان  
حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا عبد الواحد حدثنا عمارة بن القعقاع بهذا  
الإسناد نحو حديث جرير غير أنه قال أى الصدقة أفضل \* حدثنا قتيبة بن  
سعيد عن مالك بن أنس فيما قرئ عليه عن نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر وهو يذكر الصدقة والتعفف  
عن المسألة اليد العليا خير من اليد السفلى واليد العليا المنفقة والسفلى السائلة  
حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن حاتم وأحمد بن عبدة جميعاً عن يحيى القطان قال  
أبى بشار حدثنا يحيى حدثنا عمرو بن عثمان قال سمعت موسى بن طلحة يحدث أن  
حكيم بن حزام حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أفضل الصدقة  
أو خير الصدقة عن ظهر غنى واليد العليا خير من اليد السفلى وأبدأ بمن  
تعمل حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد قال حدثنا سفيان عن الزهري  
عن عروة بن الزبير وسعيد بن حكيم بن حزام قال سألت النبي صلى الله عليه  
وسلم فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم سألته فأعطاني ثم قال إن هذا المال خضرة  
حلوة فمن أخذه يطيب نفس بورك له فيه ومن أخذه بإشراف نفس لم يبارك له  
فيه وكان كالذى يأكل ولا يشبع واليد العليا خير من اليد السفلى حدثنا  
نضر بن علي الجهضمي وزهير بن حرب وعبد بن حميد قالوا حدثنا عمر بن يونس  
حدثنا عكرمة بن عمار حدثنا شداد قال سمعت أبا أمامة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يا ابن آدم إن تبذل الفضل خير لك وإن تمسكه شر لك ولا  
تلازم على كفاف وأبدأ بمن تعمل واليد العليا خير من اليد السفلى \* حدثنا أبو

قوله صحيح الشيخ يغل مع حرمين  
قال تعالى واحضرت الألفس الشيخ

قوله صحيح الشيخ يغل مع حرمين  
قوله صحيح الشيخ يغل مع حرمين

قوله عليه السلام بأشرف نفس أى بطمع نفس وحرصها عليه قوله عليه السلام أن تبذل الفضل الخ قال الثوري هو يفتح همزة  
أن ومعناه أن تبذل الفضل عن حاجتك وحاجة عيالك فهو خير لك لبقاء شوابه اه قوله عليه السلام ولا تلازم على كفاف  
معناه إن قدر الحلوة لا لوم على صاحبه اه ثوري

قوله اليحصي هو أحد القراء السبعة وهو يضم الصاد  
الحرص كما في المصباح قوله عن عمر المراد به عمرو بن

وفتحها ملسوب الى بن يصب اه ثوري قوله عليه السلام وشبهه الثمره اشد  
دينار كما ياتي التصريح به قوله عليه السلام لا تلحقوا في المسألة هكذا في بعض

الاصول وفي بعضها بالمسألة  
وسلامها صحيح والاحكام  
الاخراج اه ثوري والمسألة  
مصدر بمعنى السؤال كما

قوله عليه السلام فتخرج  
بالتأنيث والتذكير منصوبا  
ومرفوعا والنسبة مجازية  
سببية في الاخراج اه ملا على

قوله عليه السلام وأنا  
لذكاه جملة حاله والضمير  
المجروح على بيان ملا على  
لذلك النسب يعني حكاية  
لاعطائه أو ذلك الاخراج  
السال عليه تخرج اه

قوله عليه السلام فيبارك  
بالنصب جواب التقى والتقى  
وارد عليه في المعنى يعني  
لا يبارك له فيما أعطيته على  
تقدير الاخراج في المسألة كما

يغال ما أتينا فتحدثنا  
معناه في التحدث على  
تقدير الاتيان اه ابن الملك  
وقال الطيبي نصبه على معنى  
الجمعية أي لا يجتمع اعطائي

كارها مع البركة اه وفي  
نسخة بالرفع ليقدر هو  
فيكون كقوله تعالى ولا  
بؤذن لهم فيمتدرون اه  
ملا على

قوله فاللعن من جوزة  
أي من شجرة تمرها الجوز  
قوله عن ابنه متعلق  
بحدثي واخوه وهب هو  
هام كما رأينا

قوله عليه السلام (من يرداه  
به خير) تنكيره للتخيم  
(يفقهه الدين) أي يصعبه  
طلبا للاحكام الشرعية كما

باب

المسكين الذي لا يجد  
غنى ولا يفتن له  
فيتصدق عليه

بصيرة فيها بحيث يخرج  
المدايئ الكثير من الالفاظ  
القليلة اه مبارك وفي  
تيسير المناوي (من يرد الله

بشيء) أي عظيما كثيرا  
(يفقهه في الدين) أي  
يفهمه أمراد أمر الشارع  
وتبنيه ينور رباني اه

قوله عليه السلام (وأما  
أنا قاسم) أي انتم بينكم  
تبليغ الروح من غير تخصيص  
كتاب العلم من صحيح البخاري

بكر بن أبي شيبه حدثنا زيد بن الحباب أخبرني معاوية بن صالح حدثني  
ربيعة بن يزيد الدمشقي عن عبد الله بن عامر اليحصبي قال سمعت معاوية  
يقول إياكم وأحاديث الأحديث كان في عهد عمر فإن عمر كان يحيف الناس  
في الله عز وجل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من يرد الله به  
خيرا يفقهه في الدين وسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما أنا خازن فمن  
أعطته عن طيب نفس فبارك له فيه ومن أعطته عن مسألة وشراء كان كالذي  
يأكل ولا يشبع حدثنا محمد بن عبد الله بن ثمر حدثنا سفيان عن عمرو بن وهب  
ابن منبه عن أخيه همام عن معاوية قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تخفوا  
في المسألة فوالله لا يسألني أحد منكم شيئا فتخرج له مسألة مني شيئا وأنا له كاره  
فبارك له فيما أعطته حدثنا ابن أبي عمير المكي حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار  
حدثني وهب بن منبه ودخلت عليه في داره بصغما فأطعمني من جوزة في داره عن  
أخيه قال سمعت معاوية بن أبي سفيان يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول قد كرم الله وحديثي حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن  
ابن شهاب قال حدثني محمد بن عبد الله بن عوف قال سمعت معاوية بن أبي سفيان  
وهو يخطب يقول إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يرد الله به  
خيرا يفقهه في الدين وإنما أنا قاسم ويعطى الله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا  
المغيرة بن يحيى الجزامي عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بهذا الطواف الذي يطوف على الناس  
فردده اللقمة واللقمتان والتمر والتمران قالوا فما المسكين يا رسول الله قال الذي  
لا يجد غنى يغنيه ولا يفتن له فيتصدق عليه ولا يسأل الناس شيئا حدثنا يحيى  
ابن أيوب وقتيبة بن سعيد قال ابن أيوب حدثنا إسحاق بن عمار وهو ابن جعفر أخبرني

بكر بن أبي شيبه

بكر بن أبي شيبه

من جوزة كانت في داره

( والله يعطى ) كل واحد منكم من الله على قدر ما تعلق به ارادته تعالى فالنفاوت في أفهامكم منه سبحانه كذا في القسطلاني في كتاب العلم من صحيح البخاري  
قوله عليه السلام ليس المسكين أي الكامل المسكنة لان المتردد في الباب والاطراف حول الناس بالسؤال يكون قادرا على تحصيل قوته فلا يبعد مسكينا

قوله عليه السلام وليس في وجهه مزرعة لحم بضم الميم واستكان الزاي أي قطعة قال القاضي قيل معناه يأتي يوم القيامة ذليلاً ساقطاً لا وجه له عند الله وقيل هو على ظاهره فيحشر ووجهه عظم لا لحم عليه عقوبة وعلامة له بدنه حين طلب وسأل بوجهه وهذا فيمن سأل لغير ضرورة سؤالاً منهيّاً عنه اه من النووي قوله ولم يذكر مزرعة سداً

باب

كرهية المسألة للناس  
٣ بحكاية الاعراب يعني أنه لم يقل في روايته وليس في وجهه مزرعة لحم بل قال وليس في وجهه لحم قوله عليه السلام من سأل الناس أموالهم أي شيئاً من أموالهم فهو منسرب يترج الخائف أو على أنه مفعول به يقال سألته الشيء أو أنه يدل اشتغال أفاده ابن الملك قوله عليه السلام تكثراً هو مفعول له أي ليكثر ماله لا للاحتياج اه ابن الملك قوله عليه السلام فإنا يسأل جراً أي قطعة من ثأر جهنم يعني ما أخذ سبب للمقاب بالثأر وجمعه جراً للمبالغة ويجوز أن يكون جراً حقيقة يعاتب به كما ثبت لمساكن الزكاة اه من المرقاة قوله عليه السلام ليستقل أو ليستكثر أي فليطلب قليلاً أو مستكثراً وهذا توبيخ له أو تهديد والمعنى سواء استكثر منه أو استقل اه مرقاة قوله عليه السلام لأن يفدو أحدكم أي يذهب صباحاً إلى المختطب وهو مبتدأ مبدوء بلام الابتداء وخبره قوله خير قوله عليه السلام فيحطب أي فيجمع الحطب على ظهره قوله عليه السلام أعطاء أو منعه يعني يسترى الامران في أنه خير له منه وقوله ذلك إشارة إلى ما يسأله وهو مفعول ثان للفعلين على التنازع

شريك عن عطاة بن يسار مولى ميمونة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس المسكين بالذي ترده التمرة والتمران ولا اللقمة واللقمستان إنما المسكين المتعفف أقرؤا إن شئتم لا يسألون الناس إلحافاً \* وحده عليه أبو بكر ابن اسحق حدثنا ابن أبي هريرة أخبرنا محمد بن جعفر أخبرني شريك أخبرني عطاة بن يسار وعبد الرحمن بن أبي عمرة أنهم سمعوا أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث إسماعيل **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن معمر بن عبد الله بن مسلم أخى الزهري عن حمزة ابن عبد الله عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله وليس في وجهه مزرعة لحم **وحدثني** عمرو الناقد حدثني إسماعيل بن إبراهيم أخبرنا معمر بن عبد الله بن مسلم عن أخى الزهري بهذا الإسناد مثله ولم يذكر مزرعة **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني الليث عن عبيد الله بن أبي جعفر عن حمزة بن عبد الله بن عمر أنه سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى قال حدثنا ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** هشاد بن السري حدثنا أبو الأخوص عن بيان أبي بشر عن قيس بن أبي حازم عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لأن يعدوا أحدكم فيحطب على ظهره فيصدق به ويستغنى به من الناس خير له من أن يسأل رجلاً أعطاه أو منعه ذلك فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى **وحدثنا** محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد عن إسماعيل

المسكين

المسكين

ليس في وجهه

المسكين

(حدثني)



قوله عليه السلام ليبيعه أي فان يبيع ما جمعه على ظهره  
الاستسباب بالمباحات والمنع من سؤال الناس قوله

٩٧

من الحطب ولغيره ثبوت خبره من أن يسأل رجلا كما هو وسأني ففیه الحث على  
عليه السلام لان يصترم احدكم حزمة من حطب قال ابن الملك الحزمة بضم الحاء قدر

ما يحصل بين العضدين  
والصدر ويستعمل فيها عمل  
على الظهر من الحطب نقله  
ملاهي في شرح المشكاة

قوله عن أبي ادريس الخولاني  
عن أبي مسلم الخولاني اسم  
أبي ادريس فائدة الله بن  
عبدالله واسم أبي مسلم عبدالله  
ابن ثوب بضم الثالثة وفتح  
الواو وبمدها موحدة وهو  
مشهور بالزهد والكرامات  
الظاهرة والحاسن الباهرة

أسلم في زمن النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم وألقاه الأسود  
العنسي في النار فلم يحترق  
فتركه لجهاد مهاجراً الى  
رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم فتوفي النبي عليه  
السلام والسلام وهو  
في الطريق فجاء الى المدينة  
فلقى أبا بكر وعمر وغيرها  
من كبار الصحابة رضي الله  
تعالى عنهم اه من شرح  
النووي

قوله وأمر كلمة خفية أي  
لم يجهر بها لعدم تعلق  
تكليف بها وهو من كلام  
الراوي ولذلك ميزناه عن  
الحديث

قوله فلقد رأيت الخ وهذا  
من كلامه أيضاً قال النووي  
فيه التمسك بالصوم لانهم  
نجوا عن السؤال فحملوه  
على عمومه وفيه الحث على  
التزني عن جميع ما يسى  
سؤالا وان كان حقيرا اه  
قوله تحملت حمالة هي  
بفتح الحاء وهي المال الذي  
يتحملة الانسان أي يستدينه  
ويُدفعه في اسلح ذات  
الدين كالاصلاح بين قبيلتين  
ونحو ذلك وانما تحمل له  
المسألة ويعطى من الزكاة  
بشرط أن يستدين لغيره

حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَارِمٍ قَالَ آتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَأَنْ يَمْدُوا أَحَدُكُمْ فَيَحْطَبَ عَلَى ظَهْرِهِ قَيْبَعَهُ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بَيَانَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عِيَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ يَحْتَرِمَ أَحَدُكُمْ حُرْمَةً مِنْ حَطْبٍ فَيَعْمَلُهَا عَلَى ظَهْرِهِ قَيْبَعَهَا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلًا يُعْطِيهِ أَوْ يَمْتَنِعُهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ قَالَ سَلَمَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مَرْوَانَ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الدَّمَشَقِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ رَيْبَعَةَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْخَوْلَانِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي الْحَيْبِيُّ الْأَمِينُ أَمَا هُوَ فَحَيْبٌ إِلَيَّ وَأَمَا هُوَ عِنْدِي فَأَمِينٌ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَةَ أَوْ ثَمَانِيَةَ أَوْ سَبْعَةَ فَقَالَ الْأَشْبَاعِيُّونَ رَسُولَ اللَّهِ وَكُنَّا حَدِيثَ عَهْدٍ بِلَيْعَةٍ فَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ قَالَ الْأَشْبَاعِيُّونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالِ قَبَسَ طَنَا أَيْدِيَنَا وَقُلْنَا قَدْ بَايَعْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَلَأَ بِيَايِعَكَ قَالَ عَلِيٌّ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَالصَّلَاةَ تَحْسِنُوا وَتَطْعَمُوا (وَأَمَرَ كَلِمَةً خَفِيَةً) وَلَا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ بَعْضَ أَوْلِيَّكَ السَّفَرِ يَسْقُطُ سَوْطُ أَحَدِهِمْ فَمَا يَسْأَلُ أَحَدًا يَأْتِيهِ إِتْيَاهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هُرُونَ بْنِ رِيَابٍ حَدَّثَنِي كِسَانَةُ ابْنُ نَعِيمٍ الْمَدَوِيُّ عَنْ قَيْبَعَةَ بْنِ مُحَارِقِ الْهَلَالِيِّ قَالَ تَحَمَّلْتُ حِمَالَةً فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ أَقِمِ حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ فَنَأْصُرَ لَكَ بِهَا قَالَ ثُمَّ قَالَ يَا قَيْبَعَةُ إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحْمِلُ إِلَّا أَحَدٌ ثَلَاثَةَ رَجُلٍ تَحْمِلُ حِمَالَةً فَحَمَلَتْ لَهُ

بجانب

أخبارنا بنو وهب

بجانب

قوله عليه السلام قطعت له المسألة أي جزأه السؤال من الناس  
قوله عليه السلام قطعت له المسألة أي جزأه السؤال من الناس  
قوله عليه السلام قطعت له المسألة أي جزأه السؤال من الناس

قوله عليه السلام حتى يصيبها أي إلى أن يجد الحالة ويزدى ذلك الدين ثم يمسك نفسه عن السؤال قوله عليه السلام ورجل أصاب جماعة أي كلمة اجتاحت أي أهلكت قال ابن الأثير الجماعة هي الآفة التي تهلك الثمار والأموال  
 ٩٨  
 وتستأمنها وكل مصيبة عظيمة اه قوله عليه السلام حتى يصيب قواماً من عيش أي إلى أن يجد ما تقوم به حاجته من معيشة قوله

حتى يجد ما يسد به حاجته  
 قوله عليه السلام ورجل أصاب فاقة أي فقر وضرورة بعد عيش  
 قوله عليه السلام حتى يقوم ثلاثة أي حتى يقوموا على رؤس الأشهاد قائلين ان فلاناً أصابته فاقة والمراد المبالغة في ثبوت الفاقة والأهنية الإعسارية غيره  
 قال النووي هكذا هو

باب

إباحة الأخذ من أعطى من غير مسألة ولا اشراف  
 في جميع النسخ يقوم بالمع وهو صحيح اه والذي في سنن أبي داود يقول باللام كافي نسخة عندنا

قوله عليه السلام من ذوى الحجا أي من ذوى العقل والفتنة قال النووي وإنما شرط الحجا تنبيها على أنه يشترط في الشاهد التيقظ فلا تلبس من مقلد اه قوله سعنا هكذا هو في جميع النسخ ورواية غير مسلم صحت وهو واضح ورواية مسلم صحيحة وفيه اشعار أي اعتقده سعنا أبو بكر سعنا اه نووي والصحت هو الحرام

قوله يعطيني العطاء قيل كان ذلك أجره في الصدقة اه مرقاة ويدل عليه حديث ابن الساعدي المذكور في آخر هذه الصفحة

قوله أعطه اما ضمير للعطاء واما هاء السكت كالمرقاة قوله عليه السلام وأنت غير مشرف أي غير متطلع اليه ولا طامع فيه اه نهاية قوله عليه السلام فلا تتبعه نفسك من الاتباع بالتخفيف أي فلا يجعل نفسك تابعة له ولا توصل الصدقة اليها في طلبه اه مرقاة

قوله عليه السلام فتموله أي اجعله لك مالا اه نهاية هذا على تقدير الاحتياج اليه ر قوله أو تصدق به على تقدير الاستثناء عنه

قوله ولا يرد شيئا اعطيه أي أعطاه أحد اياه قوله استعمله من الخطاب أي جعلني عملا على الصدقة

المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش أو قال سيداً من عيش ورجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوى الحجا من قومه لقد أصابت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش أو قال سيداً من عيش فمساواهن من المسألة يا قبيصة سخناً يأكلها صاحبها سخناً هو حديثنا هرُونَ بن معروف حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ فَأَقُولُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً فَقُلْتُ أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ فَيَقُولُ لَهُ هُمُرُ أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهُ فَمَمْرُ لَهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَاقَ أَفْلَا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُعْطِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَطَاءَ فَيَقُولُ لَهُ هُمُرُ أَعْطِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْقَرَ إِلَيَّ مِنِّي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْهُ فَمَمْرُ لَهُ أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلَا سَائِلٍ فَخُذْهُ وَمَا لَاقَ أَفْلَا تُتْبِعُهُ نَفْسَكَ قَالَ سَالِمٌ قَدْ كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَسْأَلُ أَحَدًا شَيْئاً وَلَا يَرُدُّ شَيْئاً أَعْطِيَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَرِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّعْدِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا قَبِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ السَّعْدِيِّ الْمَالِكِيِّ أَنَّهُ قَالَ أَسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا فَرَعْتُ مِنْهَا وَأَدَيْتُهَا إِلَيْهِ أصر لي

حتى يقول ثلاثة

عن أبي أيوب عن عمار بن ميمون عن عبد الله بن مسعود

وأدبها له

أي على أخذها وجمعها قوله قال عمرو معناه قال قال عمرو فحذني أحدهما واختصاراً ولا بد للقارى من التعلق بقال جريرين وأما قوله قال عمرو وحديثي معناه أن عمراً حدث عن ابن شهاب بأحاديث عطف بعضها على بعض لسبعها ابن وهب كذلك فلما أراد رواية غير الأولى أي بالروا المألفة كما سمعه ذكره النووي وسبق نظيره بجامع من ٩٣ من الجزء الأول قوله عن ابن الساعدي قال في الخلاصة ابن الساعدي هو عبد الله بن السعدي اه واسم السعدي عمرو بن ولیدان وإنما قيل له السعدي لأنه استرضع لبيح سعد بن بكر كما في اسد الغابة



قوله بمقالة العمالة بضم العين وثالث اجرة العمل كافي القاموس  
شاب على حب اثنتين حب العيش والمال كقَالَ اللهُ  
( الشيخ يصف جسمه وقلبه شاب على حب اثنتين )

قوله فعلى أى أعطى هاتى واجرة على كافي النباية  
تعالى لا يسأم الانسان من دعاء الخير أى من طلب المال اه مبارك وفي الجامع الصغير  
أى كان وما زال على حبه فخلت من فالمراد ان حبه

قوله عليه السلام الشيخ  
( طول الحياة وحب المال )  
خير ان لمبتدا محذوف ويصح  
الجر على انبذلية من اثنتين  
وفيه ذم الامل والحرص اه  
مع تيسير المناوى  
قوله عليه السلام قلب  
الشيخ شلب الخ يعنى قلب  
الشيخ كامل الحب للحياة  
والسأل محتكم كاحتكام  
قوة الشاب في شبابه اه  
من النروي وفي رفاق  
البخارى لا يزال قلب  
الكبير شابا في اثنتين في  
حب الدنيا وطول الامل اه

بِمَالَةٍ فَقُلْتُ إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ وَأَجْرِي عَلَى اللَّهِ فَقَالَ خُذْ مَا أُعْطَيْتَ فَإِنِّي عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَمَلَنِي فَقُلْتُ مِثْلَ قَوْلِكَ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ  
سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَسْحَجِ عَنْ  
بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ السَّعْدِيِّ أَنَّهُ قَالَ اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عَلَى الصَّدَقَةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
قَالَ الشَّيْخُ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ حُبِّ الْعَيْشِ وَالْمَالِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ  
قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ قَلْبُ الشَّيْخِ شَابٌ عَلَى حُبِّ اثْنَتَيْنِ  
طَوْلُ الْحَيَاةِ وَحُبُّ الْمَالِ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ  
عَلَى الْعُمْرِ وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمِثْمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ  
حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْرَمُ ابْنُ آدَمَ وَتَشِبُّ مِنْهُ اثْنَتَانِ الْحِرْصُ عَلَى الْمَالِ وَالْحِرْصُ  
عَلَى الْعُمْرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَاثْنَانِ مِنْ مَالِ ابْنَتَيْ  
وَأَدْيَا ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيُثَوِّبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ

حدثنا أبو هسان

خير ان لمبتدا محذوف ويصح  
الجر على انبذلية من اثنتين  
وفيه ذم الامل والحرص اه  
مع تيسير المناوى  
قوله عليه السلام قلب  
الشيخ شلب الخ يعنى قلب  
الشيخ كامل الحب للحياة  
والسأل محتكم كاحتكام  
قوة الشاب في شبابه اه  
من النروي وفي رفاق  
البخارى لا يزال قلب  
الكبير شابا في اثنتين في  
حب الدنيا وطول الامل اه

باب  
صكرأة الحرص  
على الدنيا  
قوله عليه السلام ( يوم  
ابن آدم ) أى يكبر منه  
( وتشب منه اثنتان )  
هذا استعارة يعنى تستحكم  
المحصلتان في قلب الشيخ  
كاستحكام قوة الشاب في  
شبابه ( الحرص على المال  
والحرص على العمر ) انما  
لم تنكسر هاتان الحصلتان  
لان الانسان مجبول على  
حب الشهوات كما قال الله  
تعالى زين للناس حب  
الشهوات الآية والشهوة  
انما تنال بالمال والعمر اه  
مبارق ولفظ البخارى  
في الرقاق يكبر ابن آدم  
ويكبر معه اثنتان طلب  
المال وطول العمر اه  
قوله عليه السلام وتشب  
بفتح التاء وحكى الشيخ  
اه نوى  
قوله عليه السلام واديان من  
مال وفي رواية من ذهب  
وفي اخرى من لفة وذهب  
ذممه المناوى  
قوله عليه السلام لا يبنى  
على المشاركة زيادة اليها

باب  
لوان لابن آدم واديان  
لا يبنى ثالثا  
قوله عليه السلام واديان من مال لا يبنى  
قوله عليه السلام واديان من مال لا يبنى  
قوله عليه السلام واديان من مال لا يبنى  
قوله عليه السلام واديان من مال لا يبنى

يعنى انه لا يزال حريصا على الدنيا حتى يموت ويمتلى جوفه من تراب لغيره اه نوى وههنا لكمة وهي ان في ذكر ابن آدم دون الانسان لثوبها  
ان انه هفوق من تراب ومن طبيعته القبض واليبس وانزالته ممكنة بان يطراه تعالى عليه من تمام توفيقه كما يدل عليه قوله في الحديث ويتوب الله  
على من تاب فانه لم يرضع الا من هسهه الله فاقاد ابن الملك وقال النروي معناه ان الله تعالى يقبل التوبة من التائب عن حرمه المذموم وعن غيره من المذمومات



قوله آياتي الخير بالشر الباء للتعدية والاستفهام الاتكاري  
اذا كان من جهة مباحة فهل يترتب عليه شر قوله فصمت

للاستفهام اي يستجلب الخير الشر يعني ان ما يحصل لنا من الدنيا خير  
ساعة اي فسكت مدة قوله عليه السلام ان الخير لا يأتي الا بخير اي ان

وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَتَقَارِبًا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ  
الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَامَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ مَا أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا  
النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ آيَاتِي الْخَيْرُ  
بِالشَّرِّ فَصَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ قُلْتُ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ آيَاتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْخَيْرَ لَا  
يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ أَوْ خَيْرٌ هُوَ إِنْ كُلُّ مَا يُدْبِتُ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ حَبَطًا أَوْ يَلِيمٌ إِلَّا آكِلَةَ  
الْخَضِرِ آكَلَتْ حَتَّى إِذَا أَمْتَلَتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ بَلَطَتْ أَوْ بَالَتْ ثُمَّ أَجْتَرَّتْ  
فَمَادَتْ فَآكَلَتْ فَمَنْ يَأْخُذُ مَا لَا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ وَمَنْ يَأْخُذُ مَا لَا بِعَيْرِ حَقِّهِ  
فَتَلَّهُ كَمَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ  
قَالَ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاوِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ  
اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا قَالُوا وَمَا زَهْرَةُ الدُّنْيَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ بَرَكَاتُ الْأَرْضِ  
قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ قَالَ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ  
إِلَّا بِالْخَيْرِ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ إِنْ كُلُّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يُقْتَلُ أَوْ يَلِيمٌ إِلَّا آكِلَةَ  
الْخَضِرِ فَإِنَّهَا تَأْكُلُ حَتَّى إِذَا أَمْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ أَجْتَرَّتْ  
وَبَالَتْ وَتَلَطَّتْ ثُمَّ عَادَتْ فَآكَلَتْ إِنْ هَذَا الْمَالُ خَضِرَةٌ حُلُوءَةٌ فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ  
وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعْمَ الْمَعُونَةُ هُوَ وَمَنْ أَخَذَهُ بِعَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا  
يَشْبَعُ **حَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ صَاحِبِ  
الدَّسْتَوَائِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ عَطَاوِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي  
سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ

الخبر الحقيق لا يأتي الا بالخير  
ولكن زهرة الدنيا ليست  
بخير محض بل هي وبما  
تكون مؤدية الى شر  
وفتنة بشغل صاحبها عن كل  
الاقبال الى الآخرة فهذا  
معنى قوله عليه السلام  
أوخير هو على سبيل  
الاستفهام أي والمال أمر  
خير بعت ثم ضرب صلى الله  
تعالى عليه وسلم في هذا  
الحديث مثليين أحدهما المفرط  
في جمع الدنيا والمنع من حقها  
والآخر المقتصد في أخذها  
والفزع بها فقوله ان كل  
ما نبئت الربيع يقتل حبطا  
أويل مثل المفرط والرواية  
الآخيرة وان ما نبئت الربيع  
لهذه جملة على ذلك كآياتي  
من النورى يعنى ان ما يحصل  
من النبات في الربيع تنوالت  
أمطاره بانبات الله تعالى  
يهلك الماشية حبطا أي تحمة  
وهي امتلاء البطن وانتفاخه  
من الافراط في الأكل أو يليم  
أي أو يقارب الأهلاك وتفسير  
الفسطاطى الربيع بالجندول  
مخلاف الظاهر وقوله عليه  
السلام الا آكلة الخضراخ  
مثل المقتصد أي الاماشية  
التي تأكل الخضرا وهي  
البقول التي ترعاها المواشى  
بعد هيج البقول ويبسها  
حيث لا نجد سواها فلا ترى  
الماشية تكثر من أكلها  
قوله عليه السلام حتى اذا  
امتلات خاسرأها أي  
امتلات شبعها وعظم جنبها  
والرواية الأخرى امتدت  
قوله عليه السلام امتلقت  
الشمس أي بركت وقعت  
مستقبلة عين الشمس وقوله  
تلطت أي ألتقت المرلين  
وقبواو التلط الرجيع الرقيق  
قوله عليه السلام مهاجرت  
أي أخرجت الجرة وهي  
الكسر ما تفرجه الماشية  
من كرشها ليضله تربيعة  
تسنرى بذلك ما آكلت  
وتركية الاجترار كرش  
تكتيرمك فاذا تلطت  
وبالت فقد زال عنها الحبط  
وانما تحبط الماشية لانها  
تمتلئ بطونها ولا تلتط ولا  
تبول فتنتفخ أجواها فيمرض  
لها المرض فتهلك كآلى النهاية

في امتلات

عن ابن جرير السعدي



قوله عليه السلام ان مما اخاف عليكم بعدى أي من جلة ما أخشى عليكم قال العين ويجوز أن تكون ما مصدرية فالقصد ان من خوف عليكم وما في ما يفتح يحتمل الوجهين أيضاً اهـ قوله فليل له أي ليل السائل ظاناً أنه عليه ورثنا أي قال أبو سعيدوننا وفي نسخة ورأينا وللغالب البخاري في إيراد في الشكاة ١٠٢ حتى ظننا لكن قوله فافاق يمسح الخ مشعر باليقين

قَالَ إِنَّ شَأْخَافُ عَلَيْكُمْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبِلَ لَهُ مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يُكَلِّمُكَ قَالَ وَرَبَّنَا إِنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحْضَاءُ وَقَالَ إِنَّ هَذَا السَّائِلَ (وَكَأَنَّهُ حَمْدُهُ) فَقَالَ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنْ مَثَلَيْتُ الرَّبِيعَ يُقْتَلُ أَوْ يَلْمُ إِلَّا آكَلَةُ الْخَضِرِ فَإِنَّهَا آكَلَتْ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ حَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَطَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَمَتْ وَإِنَّ هَذَا الْمَالُ خَضِرٌ حَلَوٌ وَنِعمَ صَاحِبِ الْمُسْلِمِ هُوَ لِمَنْ أَعْطَى مِنْهُ الْمُسْكِنَ وَالْيَتِيمَ وَأَبْنَ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بِمِرْحَقِهِ كَانَ كَالَّذِي بَأْ كُلِّ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيداً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاساً مِنْ الْأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَاهُمْ ثُمَّ سَأَلُوهُ فَأَعْطَاهُمْ حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ قَالَ مَا يَكُنْ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ وَمَنْ يَسْتَغْنِ يُغْنِهِ اللَّهُ وَمَنْ يَصْبِرْ يُصْبِرْهُ اللَّهُ وَمَا أَعْطَى أَحَدٌ مِنْ عَطَائِ خَيْرٍ أَوْ أَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ

**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِي عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي شُرَحْبِيلٌ وَهُوَ ابْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ وَرَزَقَ كِفَافاً وَقَتَّعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ كِلَاهُمَا عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله انه ينزل عليه أي يوحى إليه قال ملاح على أي بواسطة جبريل والا فهو ما ينطق عن الهوى ان هو الاوحى يوحى اما وحيا جليا او خفيا اهـ قوله يمسح عنه الرحضاء أي العرق فإنه عليه الصلاة والسلام كان يعرق عند نزول الوحي عليه قوله وقال ان هذا السائل ذكر الثوري ليه الخلفي اللسخ فقي بعضها ان هذا السائل روي بعضها ابن روي بعضها أي روي بعضها أي قال وكله صحيح عن قال ان لعمراه ان هذا هو السائل المدوح ولهذا قال الراوي وكان حبه ومن قال ابن أو أي فها معنى ومن قال أي لعمراه أيكم لعمد الكاف والميم اهـ قوله عليه السلام وان ما عرفت الربيع ووقع في الروايتين السابقتين ان كل ما عرفت الربيع أو آتت الربيع ورواية كل جملة ٢

**باب فضل العتف والصبر**  
 على رواية مما روي من باب تدبر كل شيء واوتيت من كل شيء اهـ ثوري قوله عليه السلام يقتل الخ كذا في باب الصدقة على اليتامى من زكاة البخاري قال العين في حلف ما سقط في الكلام من الرواية تقديره ما يقتل اهـ وهراسم ان كما في ما يفتح عليكم قوله عليه السلام استقبلت عين الشمس أي تركت الاكل وفتحت مستقبلة فان ٣

**باب في الكفاف والقناعة**  
 الشمس ولم تأكل ما فوق حافة كرشها قوله عليه السلام محمدت أي رعت والنعت في الرعي قوله عليه السلام ولم صاحب المسلم هو أي المال وهو مخصوص بالمدح والفظ البخاري لعم صاحب المسلم ما اعطى منه المسكين الخ وفي الحديث كما قال الثوري حة لمن يرجع الفنى على الفقر قوله عليه السلام قد افلح

أي قلذ بمطلوب الدنيا والآخرة قوله أو كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك من يصي بن أبي كثير على ما نص عليه ابن حجر العسقلاني قوله قال في طلب من الانصار وهو حبل بالضم وبضمتين ويكفي قال الجهد والمشهور في استعمال المحدثين هو الثاني كالنورى

ما يفتح الله عليكم  
 ورأى الله نعمة  
 ورأى الله نعمة  
 ورأى الله نعمة

قلت يا رسول الله

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوْتًا حَدَّثَنَا  
عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْطَلِيُّ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا  
وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ  
قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا فَمَلَّتُ وَاللَّهِ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ لَغَيْرِ هَؤُلَاءِ كَانَ أَحَقَّ بِهِ مِنْهُمْ قَالَ إِنَّهُمْ خَيْرُ نَفْسٍ أَنْ يَسْأَلُونِي بِالْفُحْشِ  
أَوْ يَتَّخِلُونِي فَلَسْتُ بِأَخِلَّ **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَلْيَانَ الرَّازِيُّ  
قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ كَعْبٍ وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ  
الْحَاشِيَةِ فَأَذْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَبَدَّهُ بِرِدَائِهِ جَبْدَةً شَدِيدَةً نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ آثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبْدَتِهِ ثُمَّ  
قَالَ يَا مُحَمَّدُ مَرَلِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ فَالْتَمْتُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَصَحِيحٌ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ  
حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ  
ابْنُ عِمَارٍ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُهَيَّبِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كُلُّهُمْ  
عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِهَذَا الْحَدِيثِ وَفِي حَدِيثِ عِكْرِمَةَ بْنِ عِمَارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ ثُمَّ جَبْدَتْ إِلَيْهِ جَبْدَةً  
رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَخْرٍ الْأَعْرَابِيِّ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامِ بْنِ جَادَةَ حَتَّى  
أَشَقَّ الْبُرْدَ وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا**  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنِ الْمُسَوَّبِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُ قَالَ  
قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا فَقَالَ مَخْرَمَةُ يَا بَنِيَّ

قوله عليه السلام اللهم اجعل رزق آل محمد أي ذريته واهل بيته أو أتباع محمد وأحبابه على وجه التكامل أي ملائكي ومفاد ما ذكره ابن المنذر كون آل منجما قال النووي القوت عند اهل اللغة والعربية ما يسد الزمق اه وفي المشكاة زيادة «وفي رواية كسفانا» فقال ملاعلى وهو من القوت ما يكف الرجل عن الجوع او عن السؤال والظاهر ان هذه الرواية تفسير الاولى اه

باب

اعطاء من سأل بفحش وغلظة  
قوله لغير هؤلاء كان أحق به منهم المراد بغيرهم اهل الصفة قاله ابن الملك  
قوله عليه السلام انهم خير من الخ بعض ان الذين أعطيتهم لا يخلو حالهم من احد الامرين اما ان يسألوني بالفحش والتعدي في الطلب او ينسبوني الى البخل فاعطيتهم انما هو لدفع الامرين لا يرضى القلب شبه عليه الصلاة والسلام ما ظهر من حالهم مع نفسه بالتخيير فقال خيروني على وجه الاستعارة اه مبارك  
قوله عليه السلام فلت يباخل أي لا يوجد في البخل على وجه الحدوث فضلا أن يكون على وجه الثبوت ونظير من القرآن قوله تعالى في صفة عليه السلام وضائق به صدرك  
قوله وعليه رداء نجراي منسوب الى نجران موضع بين الحجاز واليمن  
قوله فبدده جبد وجذب لغتان مشهورتان وقوله فجاد به في الرواية الثانية بمعنى جبد كما في النووي وباجما ضرب كان الصباح  
قوله في نخر الاعرابي النخر اعلى الصدر أي استقبل صلى الله تعالى عليه وسلم نخره استقبالاتنا ولم يتأثر من سوء أدبه  
قوله قسم اقبية هو جمع قباه كسواء وهو الذي يلبس



أَنْطَلِقَ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ قَالَ أَدْخُلْ فَأَدْعُهُ لِي  
 قَالَ فَدَعَوْتُهُ لَهُ فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ  
 فَقَالَ رَضِيَ مَحْرَمَةٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ  
 وَرْدَانَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْمَسُورِ  
 ابْنِ مَحْرَمَةَ قَالَ قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً فَقَالَ لِي أَبِي مَحْرَمَةَ  
 أَنْطَلِقَ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِيَنَا مِنْهَا شَيْئًا قَالَ فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ فَعَرَفَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ فَخَرَجَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مَحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ  
 خَبَأْتُ هَذَا لَكَ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ أَنَّهُ قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 رَهْطًا وَأَنَا جَالِسٌ فِيهِمْ قَالَ فَتَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُمْ رَجُلًا  
 لَمْ يُعْطِهِ وَهُوَ أَحَبُّهُمْ إِلَيَّ فَتَقَمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ  
 غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ  
 أَوْ مُسْلِمًا فَسَكَتُ قَلِيلًا ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَعْلَمُ مِنْهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ عَنْ فُلَانٍ  
 فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَاهُ مُؤْمِنًا قَالَ أَوْ مُسْلِمًا قَالَ إِنِّي لَأَعْطِي الرَّجُلَ وَغَيْرَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُ  
 خَشْيَةً أَنْ يُكَبَّ فِي النَّارِ عَلَى وَجْهِهِ وَفِي حَدِيثِ الْخَلَوَانِيِّ تَكَرَّرَ الْقَوْلُ صَرِيحًا  
**حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ  
 حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَلَى  
 مَعْنَى حَدِيثِ صَالِحٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ

قوله فقال خبان هذا ذلك  
 يعني حفظه وأبقت له لاعطيه  
 ايالك قال الثوري هو من  
 لهم التألف اه

قوله  
 لفظه قال ساقطه عبد الثاني  
 مؤيدون لاسنانه

قوله وهو أحجبهم الخ أي  
 أفضلهم عندي اه نوري  
 قوله فسارته أي فكلمته  
 سرا دون جهر فأدبا معه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 قوله لاراه ضبطه الثوري  
 بفتح الهمزة وقال ملا على

باب

اعطاء من يخاف على  
 ايمانه

بضم الهمزة أي لاخذه روى  
 نسخة بالفتح أي لاعلمه اه  
 قوله عليه السلام أو مسلما  
 أي بل مسلما أي بل علمه  
 أنت مسلما لا تقطع بايمان  
 من لم يختر حاله في الباطن  
 لان الباطن لا يطلع عليه  
 الا الله سبحانه فالاولى  
 التمييز بالاسلام الظاهر  
 اه من المرفاة

قوله عليه السلام اني لاعطى  
 الرجل أراد به الجنس أي  
 رجلا من الرجال اه ملا على

قوله عليه السلام وغيره  
 أحب إلى منه الجملة حال  
 أي والحال ان غيره يولي  
 للاعطاء من ذلك الرجل

قوله عليه السلام خشية  
 أن يكب الخ مفعول له يعني  
 انما اعطى بعضا لعلى  
 أن ايمانه ضعيف حتى لو لم  
 اعطيه لاعرض عن الحق  
 وسقط في النار على وجهه  
 وأترك بعضا في القسمة  
 لعلى أنه تام الايمان والحق  
 بجميع ما فعله وفيه بيان  
 ان الامام يجوز له أن يرجع  
 البعض في قسمة الغنمية  
 لما يرى فيه من المنفعة  
 اه مبارك

وحدثني أبو الخطاب



أَنَّ بَنِي مَالِكٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ قَالَ أَنَسٌ قَالُوا نَصَبُ كَرِيحٍ وَآيَةٌ  
يُونُسَ عَنِ الرَّهْرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
أَبْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَمَعَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ فَقَالَ أَفِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ فَقَالُوا لَا إِلَّا  
أَبْنُ أُخْتٍ لَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ ابْنَ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ  
فَقَالَ إِنَّ قُرَيْشًا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَمُصِيبَةٌ وَإِنِّي أَرَدْتُ أَنْ أُجْبِرَهُمْ وَأَتَأْتِفَهُمْ  
أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ لَوْ سَلَكَ  
النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْوَالِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
قَالَ لَمَّا فَتِحَتْ مَكَّةُ قَسَمَ الْقَنَائِمُ فِي قُرَيْشٍ فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ إِنَّ هَذَا هُوَ الْعَجَبُ إِنَّ  
سَيُوقِنَا نَقَطْرُ مِنْ دِمَائِهِمْ وَإِنَّ غَنَائِمًا تُرَدُّ عَلَيْهِمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ جَمْعَهُمْ فَقَالَ مَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْكُمْ قَالُوا هُوَ الَّذِي بَلَغَكَ وَكَانُوا لَا يَكْذِبُونَ قَالَ  
أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَرْجِعَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا إِلَى بُيُوتِهِمْ وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ إِلَى بُيُوتِكُمْ  
لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ وَادِيًا أَوْ شِعْبًا لَسَلَكَتِ وَادِي الْأَنْصَارِ  
أَوْ شِعْبَ الْأَنْصَارِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرُورَةَ يَرِيدُ أَحَدَهُمَا  
عَلَى الْآخِرِ الْحَرْفِ بَعْدَ الْحَرْفِ قَالَ أَحَدُنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ هِشَامِ  
أَبْنِ زَيْدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَعُظْمَانُ  
وغيرهم يذَرَارِيَهُمْ وَتَعَمَّيَهُمْ وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ عَشْرَةُ آلَافٍ  
وَمَعَهُ الطَّلَاقُ فَأَذْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ قَالَ قَتَادَةُ يَوْمَئِذٍ نِدَاءٌ لَمْ يَخْلُطْ  
بَيْنَهُمَا شَيْئًا قَالَ فَالتَفَّتْ عَنْ يَمِينِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْبَشَرَ  
نَحْنُ مَعَكَ قَالَ ثُمَّ التَفَّتْ عَنْ يَسَارِهِ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لَيْتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قوله عليه السلام ان اخ  
اخذت القوم منهم اخرجته  
البخاري في المناقب  
والفرانس بلفظ ابن اخ  
القوم منهم وهو المأخوذ  
في المشرق والجامع الصغير  
قوله عليه السلام ان قرشا  
حديث عهد بجاهلية أي  
كانوا قريب عهد بجاهلية  
يعني أن زمانهم قريب من  
زمان الكفر قال ابن جرير  
في معاني البخاري كذا  
وتع بالافراد في الصحيحين  
والمعروف حديث عهد اه  
وفعل يسوي فيه الافراد  
وغيره وقوله ومصيبة أي  
بنحو قتل أقاربهم وفتح  
بلادهم  
قوله عليه السلام واني أردت  
أن أجبرهم قال ابن جرير كذا  
لأنه يفتح أوله وسكون  
الجيم بعدها موحدة ثم اه مهملة  
والمسحوق والمنسحب بهم  
أوله وكسر الجيم بعدها  
تحتانية ساكنة ثم زاي  
من الجائزة اه وهو المأخوذ  
في المشرق فقال ابن الملك  
أي اتعفهم واعطيهم عطية  
اه ومعنى أجبرهم الفصل  
معهم ما يجبر به خاطرهم  
وتسبيح مصيبتهم  
قوله عليه السلام شعبا  
الشعب ما فرج بين جبلين  
وقيل الطريق في الجبل كما  
في فتح الباري والمراد بقوله  
عليه السلام لو سلك الناس  
واديا الخ الظاهره كال عصبه  
لهم لا الانتداء بهم والمتابعة  
كما في المبارق  
قوله ولعمهم النعم واحد  
الانعام وهي الاموال الراجعة  
واكثر ما يقع على الابل قال  
القسطاني وكانت طائفتهم  
اذا أرادوا التثبت في القتال  
استصحاب الاهالي ونقلهم  
معهم الى موضع القتال اه  
قوله ومعهم الطلقاء يعني  
مسئلة الفتح الذين من عليهم  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يوم الفتح فلم يأسرهم ولم  
يقتلهم وهرجع طليق  
قوله فاذبروا عنه أي ولوا  
عنه أذبرهم وما أذبروا على  
العدو معه حتى بقي صلى الله  
تعالى عليه وسلم وحده  
قوله فتنادى يومئذ نداءين  
لم يخلط بينهما شيئا مفسر  
بما بعده يعني أنه عليه السلام  
نادى الانصار يومئذ  
نداءين متعاقبين يبنوا شيئا

وسلك الانصار

قوله قسم الغنائم في قرين فاعل  
ظاهر من الروايات الاخر

قوله وهو على بئلة وهذا من كمال شجاعته عليه الصلاة  
التيوى وكل من ضم الى نفسه شيئا لقد حازه قوله

والسلام فان البغال لاحمد في القتال قوله عليه السلام تحوزونه قال  
يا اهاجرة ابو حرة سكنية انس كما مر بجامش من ١٢٦ من الجزء الاول

ابشر نحن معك قال وهو على بئلة بيضاء فترل فقال انا عبد الله ورسوله فانهمز  
المشركون واصاب رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائم كثيرة فقسم في المهاجرين  
والطلقاء ولم يعط الانصار شيئا فقالت الانصار اذا كانت الشدة فنحن ندعى  
وتعطى الغنائم غيرنا فبلغه ذلك فجمعهم في قبة فقال يامعشر الانصار ما حديث  
بلغني عنكم فسكتوا فقال يامعشر الانصار اما ترضون ان يذهب الناس بالدينا  
وتذهبون بمحمد تحوزونه الى بيوتكم قالوا بلى يا رسول الله رضينا قال فقال  
لو سلك الناس واديا وسلكت الانصار شيئا لاخذت شيئا الانصار قال  
هشام فقلت يا ابا حمزة انت شاهد ذلك قال واين اعيب عنه **حدثنا** عبد الله  
ابن معاذ وحامد بن عمر ومحمد بن عبد الاعلى قال ابن معاذ **حدثنا** المعتمر  
ابن سليمان عن ابيه قال حدثني الشميظ عن انس بن مالك قال **اقتحنا** مكة ثم  
انا عرونا حينما جاء المشركون باحسن صفوف رايت قال **قصفت** الخيل ثم  
صفت **المقاتلة** ثم صفت النساء من وراء ذلك ثم صفت الغنم ثم صفت النعم  
قال ونحن بشر كثير قد بلغنا ستة آلاف وعلى محببة خيلنا خالد بن الوليد قال  
فجعلت خيلنا تلوي خلف ظهورنا فلم نلبث ان انكشفت خيلنا وفرت الاعراب  
ومن تعلم من الناس قال قنادي رسول الله صلى الله عليه وسلم يال المهاجرين  
يال المهاجرين ثم قال يال الانصار يال الانصار قال قال انس هذا حديث عمية قال  
قلنا لبيك يا رسول الله قال فتقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قايم الله ما  
اتيائهم حتى هزمهم الله قال فقبضنا ذلك المال ثم اطلقنا الى الطائف فحاصرناهم  
اربعة ليال ثم رجعنا الى مكة فترنا قال فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يعطى الرجل المائة من الابل ثم ذكر باقي الحديث كخو حديث قتادة وابي التياح  
وهشام بن زيد **حدثنا** محمد بن ابي عمر المسكي **حدثنا** سفيان عن عمر بن سعيد

قوله اذا كانت الشدة فنحن ندعى الخ قول الانصار هذا يضاهي قول الصائل : واذا تكون كريمة اضي لها و واذا بجامش الخيس يدعى جنب

قوله فقصفت الخيل أي المرسان ثم صفت المقاتلة أي الرجال المقاتلون قوله ثم صفت النساء الخ وجه ذلك ما احتجنا به من القسطلاني قبل قوله لدبلنا ستة آلاي قال النووي الرواية الاولى أصح لأن المشهور في كتب المغازي أن المسلمين كانوا يومئذ اثني عشر ألفا عشرة آلاف شهدوا الفتح وألقوا من أهل مكة ومن انضاف اليهم وهذا معنى قوله فيما سبق معه عشرة آلاي ومعناه الطلقاء اه قوله وعلى محببة خيلنا خالد وفي النهاية في حديث الفتح كان خالد بن الوليد على الجنبه اليمنى والزيد على الجنبه اليسرى قال ابن الاثير محببة الجيش هي التي تكون في الميمنة والميسرة وهما محبتان والنون مكسورة اه فهو كافي النووي يضم الميم وفتح الجيم وكسر النون قوله فجعلت خيلنا تلوي خلف ظهورنا أي جعلت فرساننا يشنون افراسهم ويعطفونها خلف ظهورنا والكلمة مسبولة في النهاية من التلوي على أن يكون أصلها تلوي فيكون المعنى تنعطف قال ابن الاثير وروى بالتخفيف وروى تلوي بالذال وهو قريب منه اه قوله انكشفت خيلنا أي انهزموا قوله عليه السلام يال المهاجرين الخ هكذا في جميع النسخ في المواضع الاربعة يال بلام مفعولة مفتوحة والخروف وصلها بلام التعريف التي بعدها اه نووي وهي لام الجر الا انها تفتح في المستغاث به فرنا بينه وبين مستغاث له فيقال يا زيد لعمر وفتح في الاولى وكسر في الثانية قوله هذا حديث عمية بكسر العين والميم وتشديد الميم والياء وهي رواية طامة مشايخنا وكسر الشدة وروى بفتح العين وكسر الميم المشددة وتضليل الياء وبعدها هاء السكت أي حدثني به عمي والمهاجعة أي هذا حديث جماعة

وقال حسن صفوف رويين

روى بتشديد الياء وكسر بصومق أي حدثني بجامي كانه حدث باول الحديث عن مشاهدة ثم لم يسطر هذا الموضع لثغر الناس فحذوه به من شهد من اهامه أو جماعته اه مهالنووي بالانصار قوله قايم الله ايم الله من الفاظ القسم وهمزها وصل وقد تقطع كذا في النهاية



ابن مسروق عن ابيه عن عباية بن رفاقة عن رافع بن خديج قال اعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا سفيان بن حرب وصفوان بن امية وعيينة بن حصن والاقرع بن حابس كل انسان منهم مائة من الابل واعطى عباس بن مرداس ذلك فقال عباس بن مرداس

اتجعل نهبي ونهب العمية \* يد بين عيينة والاقرع

فا كان بدر ولاحابس \* يفوقان مرداس في الجمع

وما كنت دون امرئيهما \* ومن تخفيض اليوم لا يرفع

قال فاتم له رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وحدثنا احمد بن عبدة الضبي اخبرنا ابن عيينة عن عمر بن سعيد بن مسروق بهذا الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم قسم غنائم حنين فاعطى ابا سفيان بن حرب مائة من الابل وساق الحديث بجموه وزاد واعطى طلحة بن علقمة مائة وحدثنا محمد بن خالد الشعيري حدثنا سفيان

حدثني عمر بن سعيد بهذا الاسناد ولم يذكر في الحديث علقمة بن علاثة ولا صفوان بن امية ولم يذكر الشعيري حديثه حدثنا سريح بن يونس حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن عمرو بن يحيى بن عمارة عن عبد بن عليم عن عبد الله بن زيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فتح حينا قسم الغنائم فاعطى المؤلفة قلوبهم قلعته ان

الانصار يحبون ان يصيبوا ما اصاب الناس فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فخطبهم فحمد الله واشى عليه ثم قال يا معشر الانصار ألم اجدكم ضلالا فهداكم الله بي وعالة فاعناكم الله بي ومفرقين فجمعكم الله بي ويقولون الله ورسوله امن فقال

الا تحبوني فقالوا الله ورسوله امن فقال اما انكم لو شئتم ان تقولوا كذا وكذا وكان من الامر كذا وكذا لاشياء عددها زعم عمرو ان لا يحفظها فقال الا ترضون ان يذهب الناس بالشلو والابل وتذهبون برسول الله الى رجالكم

قوله ونهب العبيد النهب القلبية والعبيد اسم قرية وكان يدعى فارس العبيد كما في خزنة الادب

قوله فا كان بدر والحفوظ من النحر فا كان حصن وقال الشيخ الايالم تختلف الرواية في البيت انه بدر وانما اختلفت في غير البيت فقال مرة عيينة بن حصن ومرة عيينة بن بدر مرة نسبة الى ابيه حصن ومرة الى جنابيه بدر لانه عيينة بن حصن ابن حذيفة بن بدر اه

قوله يفوقان مرداس في الجمع هكذا هو في جميع الروايات مرداس غير مصري وهو حجة لمن جوز ترك الصرف بعلته واحدة واجاب الجمهور بانه في ضرورة الشعرا نوري

قوله ان يصيبوا ما اصاب الناس اي ان يجدوا ما وجد الناس من القسمة

قوله عليه السلام وطالاي لغراء جمع طائر وهو جمع مطرد في الاجوي الثلاثي

قوله عليه السلام ومفرقين الخ يعني متدابرين يعادى بعضهم بعضا كما قال تعالى اذ كنتم اعداء قال ابن قلوبكم الآية

قوله امن هو فعل تفضيل من امن

قوله عليه السلام لو شئتم ان تقولوا كذا وكذا ولفظ الضاري لو شئتم قتم جنتنا كذا وكذا قال القسطلاني وفي حديث ابن سعيد فقال اما والله لو شئتم لقتلتم فصدتم وصدتم آيتنا مكذبا فصدقناك وعذلا فنصرناك وطربنا فآويناك وطالاي فواسيناك زاد احمد من حديث انس قالوا بل اللة له ورسوله وانما قال صلى الله تعالى عليه وسلم ذلك تواضعا منه والا لفي الحقيقة المحبة للباينة والمنة له عليهم اه

قوله عليه السلام بالشاء هو جمع شاة كشيء وهي الغنم

ما في من الابل

الاجيبيوني



الْأَنْصَارُ شِعَارُ وَالنَّاسُ دَنَارٌ وَلَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَلَوْ سَلَكَ  
النَّاسُ وَاوْدِيَا وَشِيبَا سَلَكَتُ وَاوْدِي الْأَنْصَارِ وَشِيبَتُهُمْ أَنْتُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي  
أَثَرَهُ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَاسًا فِي الْقِسْمَةِ فَأَعْطَى الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ وَأَعْطَى عِيْنَةَ  
مِثْلَ ذَلِكَ وَأَعْطَى نَاسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ وَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ فَقَالَ  
رَجُلٌ وَاللَّهِ إِنْ هَذِهِ لِقِسْمَةٌ مَا أُعْدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ فِيهَا وَجْهَ اللَّهِ قَالَ فَقُلْتُ  
وَاللَّهِ لَا خَيْرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَ قَالَ  
فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَ كَالصَّرْفِ ثُمَّ قَالَ فَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ  
ثُمَّ قَالَ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ قَالَ قُلْتُ لِأَجْرَمٍ  
لَا أَرْفَعُ إِلَيْهِ بَعْدَهَا حَدِيثًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ  
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا فَقَالَ  
رَجُلٌ إِنَّهَا لِقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ  
فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ غَضَبًا شَدِيدًا وَأَحْمَرَ وَجْهَهُ حَتَّى تَمَيَّتُ أَنِّي لَمْ أَذْكُرْهُ لَهُ قَالَ ثُمَّ  
قَالَ قَدْ أُوذِيَ مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا  
اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ آتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَمْرَانَةِ مُنْصَرَفَهُ مِنْ حُنَيْنٍ وَفِي تَوْبٍ بِلَالٍ فِضَّةٌ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ مِنْهَا يُعْطِي النَّاسَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَعْدِلْ قَالَ وَيَلِكُ وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا  
لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ لَقَدْ خَبِثْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلُ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَقْتُلْ هَذَا الْمُنَافِقَ فَقَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ يَتَحَدَّثَ النَّاسُ أَنِّي

قوله عليه السلام الأنصار شعار والناس دثار قال أهل اللغة الشعار الثوب الذي يلي الجسد والذثار فوقه ومعنى الحديث الأنصارهم البطانة والخاصة والأصفياء والسقبي من سائر الناس وهذا من مناقبهم الطاهرة وفضلهم الباهرة اه نوري

قوله والله لا يخبرن الخ وهذا الاخبار مما لا بد منه ليس بشيء من التسمية وأما قوله بعد «فلقت لأجرم لأرفع إليه بعدها حديثا» الدال على ندمه على هذا الاخبار فأنما هو لتخرجه عن التسبب لأداء عليه الصلاة والسلام لما رأى في وجهه الكرم ما رأى من التغير الكلي وقال في الرواية التالية حتى تميت أي لم أذكره له

قوله فتغير وجهه حتى كان كالصرف هو بكسر الصاد المهملة وهو صبح أحر يصبح به الجلود قال ابن دريد وقد يسمى الدم أيضا صرفا اه نوري

قوله عليه السلام قد أوذى بأكثر من هذا أي آذاه قومه أكثر من هذا الأذى ففيه تلميح لنفسه صلى الله تعالى عليه وسلم وتعمير لغيره على الصبر

قوله لأجرم أي لا بد أو حقا أو لا محالة أو هذا أصله ثم ستر حتى تحول إلى معنى القسم اه قاموس

قوله بالجمرة الجمرانة موضع قريب من مكة وهو

باب  
ذكر الخوارج وصفاتهم

٧ بتسكين العين والتخفيف وقد تكسر العين وتشدد الراء كما في النهاية

قوله منصرفه ظرف زمانى لآتى أي حين انصرافه عليه الصلاة والسلام من حنين

قوله آتى رجل يأتى آتى فوالخويرة التميمية

قوله عليه السلام لقد خبت وخسرت روى بفتح التاء

أوصيا  
في القسمة  
لا يخبرن بها  
قوله بعدها أي بعد هذه المقالة أو المرة وقوله حديثا أي خبرا



عينة بن بدر

لن أنا ذكرتهم

تأربنا

مَشْرُوطٍ لَمْ تُحْصَلْ مِنْ تَرَابِهَا قَالَ فَقَسَمَهَا بَيْنَ أَرْبَعَةٍ تَقَرَّبِينَ عِيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ  
 وَالْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ وَزَيْدِ الْخَيْلِ وَالرَّابِعِ إِثْمًا عَلَقَمَةُ بْنُ عَلَاةَ وَإِمَامًا عَائِسُ بْنُ  
 الطُّفَيْلِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ كُنَّا نَحْنُ أَحَقُّ بِهَذَا مِنْ هَؤُلَاءِ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا تَأْمُرُونِي وَأَنَا آمِنٌ مَنْ فِي السَّمَاءِ يَا تَيْبِي خَيْرُ السَّمَاءِ  
 صَبَاحًا وَمَسَاءً قَالَ فَقَامَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْهَيْنِ نَاشِرُ الْجَبْهَةِ كَثُ  
 اللَّحِيحَةِ مَحْلُوقُ الرَّأْسِ مُشَمَّرُ الْإِزَارِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ فَقَالَ وَبِكَ  
 أَوْلَسْتُ أَحَقُّ أَهْلِ الْأَرْضِ أَنْ يَتَّقِيَ اللَّهُ قَالَ ثُمَّ وَلَّى الرَّجُلُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أُضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ لَا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ يُصَلِّي قَالَ خَالِدٌ وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ  
 يَقُولُ بِلسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ لَمْ أَوْصِرْ أَنْ  
 أَنْتَبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ وَلَا أَشُقُّ بَطُونَهُمْ قَالَ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيْهِ وَهُوَ مُقَفٌّ فَقَالَ إِنَّهُ  
 يَخْرُجُ مِنْ ضِغْنِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا لَا يُجَاوِزُ خَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ  
 مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَةِ قَالَ أَظُنُّهُ قَالَ لَنْ أَدْرَكَتْهُمْ لَا قُتِلْتُمْ  
 قَتَلَ تَمُودَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ قَالَ وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَاةَ وَلَمْ يَذْكُرْ عَائِسُ بْنُ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاتِي الْجَبْهَةَ وَلَمْ  
 يَقُلْ نَاشِرُ وَزَادَ فَقَامَ إِلَيْهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أُضْرِبُ  
 عُنُقَهُ قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ أَدْبَرَ فَقَامَ إِلَيْهِ خَالِدُ بْنُ سَيْفِ اللَّهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أُضْرِبُ عُنُقَهُ  
 قَالَ لَا قَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِغْنِي هَذَا قَوْمٌ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ رَطْبًا وَقَالَ قَالَ  
 عُمَارَةَ حَسِبْتُهُ قَالَ لَنْ أَدْرَكَتْهُمْ لَا قُتِلْتُمْ قَتَلَ تَمُودَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ تَقَرَّبِينَ زَيْدُ الْخَيْلِ وَالْأَقْرَعُ  
 ابْنُ حَابِسٍ وَعِيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ وَعَلَقَمَةُ بْنُ عَلَاةَ أَوْ عَائِسُ بْنُ الطُّفَيْلِ وَقَالَ نَاشِرُ الْجَبْهَةِ  
 كَرِوَايَةَ عَبْدِ الْوَاحِدِ وَقَالَ إِنَّهُ سَيَخْرُجُ مِنْ ضِغْنِي هَذَا قَوْمٌ وَلَمْ يَذْكُرْ لَنْ

قوله في آدم مقروضا أي في  
 جلد مدبرغ بالمرط وهو  
 يلتصق بين جبم مروي يخرج  
 في غلف كالمدس من شجر  
 الغضاه كما في الصباح  
 قوله لم تحصل من ترابها أي  
 لم تؤخذ ولم تصف من تراب  
 عدلها

قوله ورثه الخليل هو زيد بن سهل بن زيد بن الخطاب في رواية  
 الرواية والذكر الخليل أي كانت عينه وآمنه النبي عليه الصلاة والسلام عند  
 الإسلام إلى الخبر فقال ما سألتك قال زيد الخليل قال بل إن زيد الخليل وأبي عليه  
 بقوله ما وصف في أحد في الجاهلية ورأيت في الإسلام الأرملة زيد الخليل في رواية  
 في الاستنباط وغيره من كتب تراجم الأصحاب وهذا الحديث قابل به الزعنفري  
 ابن الأثير في الصحاح في قوله عند اجتماعه معه ببغداد يقول أبو الطيب  
 واستكمل الخبر الأثير في قوله في وفاة النبي صلى الله عليه وآله وسلم  
 كما ذكر في كتابنا التراجم

قوله وأما عامر بن الطفيل  
 قالوا ذكر عامر هنا غلط  
 لأنه توفي قبل هذا بسنين  
 والصواب الجزم بأنه علقمة  
 ابن علاله كما في النووي وكذا  
 يقال في قوله في آخر هذه  
 الصفحة أو عامر بن الطفيل  
 قوله عليه السلام وأنا آمين  
 من السماء يعني الملائكة  
 الموكلين على تدبير هذا  
 العالم أو الله تعالى على  
 قلوب من في السماء أمره  
 ونصاؤه أو على زعم العرب  
 فأنهم زعموا أنه تعالى  
 في السماء هكذا في تفسير  
 سورة الملك للبيضاوي  
 قوله ناشر الجبهة أي مرتفع  
 الجبهة

قوله عليه السلام إن أتعب  
 أي النفس وأكشف من  
 نعت الخاطلة ثوبا إذا فتحت  
 فيه فتحة ولفظ البخاري أن  
 أتعب قلوب الناس والكلمة  
 مدبورة في النهاية بتشديد  
 الهاء وهو المصريح به  
 في المبارق  
 قوله وهو مقف أي مول  
 قفاه ذاهبا  
 قوله عليه السلام يتلون  
 كتاب الله رطبا أي طريا  
 لانزال السننهم رطبة به  
 لمواظبتهم على تلاوته

قوله عليه السلام لنا رطبنا أي سهلنا لئلا نقتلهم بتلاوته قاله الشارح وذكر أنه وقع في كثير من النسخ ليبادل لنا كآراءهم بالهامش مشكولا

أَذْرَكْتَهُمْ لَأَقْتُلَهُمْ قَتْلَ مُؤَدِّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ  
 سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ  
 أَنَّهُمَا آتَيَا أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَسَأَلَاهُ عَنِ الْحُرُورِيَّةِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُهَا قَالَ لَا أَدْرِي مِنَ الْحُرُورِيَّةِ وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُخْرِجُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (وَلَمْ يَقُلْ مِنْهَا) قَوْمٌ تَخْفِرُونَ  
 صَلَاتَكُمْ مَعَ صَلَاتِهِمْ فَيَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حُلُوقَهُمْ أَوْ حَاجِرَهُمْ يَمْرُقُونَ  
 مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ فَيَنْظُرُ الرَّاهِي إِلَى سَهْمِهِ إِلَى نَصْلِهِ إِلَى رِصَافِهِ  
 فَيَمَارِي فِي الْفُوقَةِ هَلْ عَلِقَ بِهَا مِنْ الدَّمِ شَيْءٌ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ  
 أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْفِهْرِيُّ قَالَا  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 وَالصَّحَّاحُ الْأَمْدَانِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا آتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 أَعْدِلْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَلْكَ وَمَنْ يَعْدِلْ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ قَدْ خَبِثَ  
 وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْنِ لِي فِيهِ  
 أَضْرِبُ عُنُقَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَابًا يَخْفِرُ أَحَدُكُمْ  
 صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ  
 يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ  
 شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ  
 (وَهُوَ الْقِدْحُ) ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْزِهِ فَلَا يُوجَدُ فِيهِ شَيْءٌ سَبَقَ الْفَرْثُ وَالْدَّمُ آيَتُهُمْ  
 رَجُلٌ أَسْوَدٌ إِحْدَى عَصْدِيهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ أَوْ مِثْلُ الْبِضْعَةِ تَدْرُدُ يَخْرُجُونَ

وقيل لقوله صلى الله عليه وسلم يخرج من شئى هذا  
 اه نووي ويسمون مارقين  
 لقوله عليه الصلاة والسلام  
 يمرقون كما في حديث علي  
 رضي الله تعالى عنه امرت  
 بقتال المارقين يعنى الخوارج  
 وكانوا يسمون أنفسهم  
 شرارة تمسكا بقوله تعالى  
 يشرون الحياة الدنيا بالآخرة  
 وق آخر تفسير سورة  
 الكهف من صحيح البخارى  
 في باب قوله تعالى قل هل  
 ننبئكم بالآخرين أعمالا  
 عن سعد بن ابى وقاص  
 رضي الله تعالى عنه أنه كان  
 يسميهم الفاسقين  
 قوله ولم يقل منها لان لفظه  
 من تقتضى كونهم من الامة  
 بخلافه في قوله النووي لكن  
 لاشك أنهم من امة الاجابة  
 وانهم لا يكفرون وجاءت  
 رواية من أيضا كاستأى  
 قوله عليه السلام الى رصافه  
 الرصاف مدخل النصل من  
 السهم والنصل هو حديدة  
 السهم اه نووي  
 قوله عليه السلام فيبارى  
 في الفوقة الثمارى هنا تفاعل  
 من المربة وهى الشك لان  
 المراء وهو الجدال  
 فيشك وقوله في الفوقة قال  
 النووي الفوق والفوقة  
 بضم الفاء هو الحز الذى  
 يجعل فيه الوتر اه  
 قوله عليه السلام الى نصبه  
 والنصى تسمى السهم بلا  
 نصل ولا ريش اه قاموس  
 وفسر في الكتاب بالقدح  
 قال ابن الاثير القدح بالكسر  
 السهم الذى كانوا يستقسمون  
 به أو الذى يرى به عن  
 القوس يقال لسهم اول  
 ما يقطع قطع ( بزنة قدح )  
 ثم ينعت ويبرى فيسمى بريا  
 ( على زنة فعيل ) ثم يوقوم  
 فيسمى قدحاً ثم يراش ويركب  
 نصبه فيسمى سهماه بزيادتين  
 بين أهله  
 قوله عليه السلام ثم ينظر  
 الى قدذه القذذ ريش السهم  
 واحتمها قذذ اه نحاية  
 قوله عليه السلام فلا يوجد  
 فيه شىء أى من دم الصيد  
 أو فرثه  
 قوله سبق الفرث والدم أى  
 ان السهم قد جاوزهما ولم  
 يعلق فيه منهما شىء والفرث  
 اسم ما في الكرش

ولكننى

قوله خبث وخسرت بالسبعين  
 السابقين في ص ١٠٩ كما في الخارج

قوله

قوله أو مثل البضعة ولفظ البخارى في باب من ترك قتال الخوارج للتألف أو قال مثل البضعة وهو أحسن  
 والبضعة بلتح الباء القطعة من اللحم وقوله تدرود أصله تدرود ومعناه تضطرب وتلهب ولجى



عَلَى حِينَ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ فَأَصْرَبُ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَأَتَمِسُّ فَوَجِدَ قَاتِي بِهِ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعْتُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ قَوْمًا يَكُونُونَ فِي أُمَّتِهِ يَخْرُجُونَ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ سِوَاهُمْ التَّحَالُقُ قَالَ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ أَوْ مِنْ أَسْرِ الْخَلْقِ يَقْتُلُهُمْ أَذَى الطَّائِفَتَيْنِ إِلَى الْحَقِّ قَالَ فَضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُمْ مَثَلًا أَوْ قَالَ قَوْلًا الرَّجُلُ يَزِيهِ الرَّمِيَّةُ أَوْ قَالَ الْغَرَضُ فَيَنْظُرُ فِي النَّضْلِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي النَّخْبِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً وَيَنْظُرُ فِي الْفُوقِ فَلَا يَرَى بَصِيرَةً قَالَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَأَنْتُمْ قَاتَلْتُمُوهُمْ يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ وَهُوَ ابْنُ الْفَضْلِ الْخُدْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمَرُّقُ مَارِقَةٌ عِنْدَ فُرْقَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَقْتُلُهَا أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ قَتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي أُمَّتِي فِرْقَتَانِ فَيَخْرُجُ مِنْ بَيْنَهُمَا مَارِقَةٌ يَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَاهُمْ بِالْحَقِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَمَرُّقُ مَارِقَةٌ فِي فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ فَيَلِي قَتْلَهُمْ أَوْلَى الطَّائِفَتَيْنِ بِالْحَقِّ حَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنِ الضَّحَّاكِ الْمَشْرَقِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ ذَكَرَ فِيهِ قَوْمًا يَخْرُجُونَ عَلَى فُرْقَةٍ مُخْتَلِفَةٍ يَقْتُلُهُمْ أَقْرَبُ الطَّائِفَتَيْنِ مِنَ الْحَقِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُمَيْرٍ

قوله علي حين فرقة من الناس أي في زمان الفراق الناس وهو الافراق الواقع بين المسلمين بعد وفاة النبي وذكر الشارح هنا رواية علي خير فرقة فتكون الغاء مكسورة وخير الفرقة هم فرقة سيدنا علي فانهم خرجوا عليه وهو قتلهم كما أخبر به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بقوله يقتلهم أولى الطائفتين بالحق على ما يأتي ذكره قوله علي نعت رسول الله الذي نعت أي على الصفة التي وصفه رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بها قوله عليه السلام يخرجون في فرقة من الناس ذكر النور أن لفظة فرقة هنا بضم الغاء بلاخلاف وكذا قوله فها بعد عند فرقة من المسلمين وقوله في فرقة من الناس

قوله عليه السلام يخرجون في فرقة من الناس ذكر النور أن لفظة فرقة هنا بضم الغاء بلاخلاف وكذا قوله فها بعد عند فرقة من المسلمين وقوله في فرقة من الناس قوله علي نعت رسول الله الذي نعت أي على الصفة والمراد بالتحالق خلق الرؤس كما في النورى قوله أو من أسر الخلق أيات الالف في السر لفة قلبية قاله الشارح النورى قوله عليه السلام أي الطائفتين إلى الحق أي أقرب الطائفتين من الحق كما هو الرواية في آخر الباب والرواية التالية أول الطائفتين بالحق قوله عليه السلام فلا يرى بصيرة أي حجة بمن شينا من الدم يستدل به على اصحاب الرمية

قوله عليه السلام تمرق مارقة أي طائفة مارقة قوله عليه السلام يلى قتلهم أولاهم بالحق الجملة صفة لمارقة أي يباشر قتلهم من هو أولى الأمة بالحق قوله عن الضحاك المشرق منسوب إلى مشرق بكسر الميم وفتح الراء بطن من همدان كما في الشارح قوله في الحديث يخرجون على فرقة قال النورى هنا ضبطوه بكسر الفاء وخسوها

باب

التجريس على قتل الخوارج

قوله علي حين فرقة من الناس

الفرق الهدى

عن بعض الكبراء عن أولاده بالحق يلى قتلهم





قوله عليه السلام الى لرايتهم أي عند الاقياس بها  
القراءة لأنها جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر



والاقياس اليها قوله عليه السلام لايجاوز صلاتهم تراقيم المراد بالصلاة هنا  
مجازا كما قال تعالى ولايجهر بصلاتك يعني بقراءتك وقال أن قرآن الفجر كان

حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ  
كُهَيْلٍ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ الْجُهَيْمِيُّ أَنَّهُ كَانَ فِي الْجَيْشِ الَّذِينَ كَانُوا مَعَ عَلِيٍّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الَّذِينَ سَادُوا إِلَى الْخَوَارِجِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُخْرِجُ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ  
لَيْسَ قِرَاءَتُهُمْ إِلَى قِرَاءَةِ تَوْحِيدٍ وَلَا صَلَاتُهُمْ إِلَى صَلَاتِهِمْ بِشَيْءٍ وَلَا صِيَامُهُمْ إِلَى  
صِيَامِهِمْ بِشَيْءٍ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ يَحْسِبُونَ أَنَّهُ لَهُمْ وَهُوَ عَلَيْهِمْ لَا تُجَاوِزُ صَلَاتُهُمْ  
تَرَاقِيمَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ لَوْ يَعْلَمُ الْجَيْشُ الَّذِينَ  
يُصِيبُونَهُمْ مَا قَضَى لَهُمْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَكَلُّوا عَنِ الْعَمَلِ  
وَأَيَّةُ ذَلِكَ أَنَّ فِيهِمْ رَجُلًا لَهُ عَضُدٌ وَلَيْسَ لَهُ ذِرَاعٌ عَلَى رَأْسِ عَضُدِهِ مِثْلُ حَمَلَةِ  
الثَّدْيِ عَلَيْهِ شَعْرَاتٌ بَعْضٌ قَدْ هَبُونَ إِلَى مُعَاوِيَةَ وَأَهْلِ الشَّامِ وَتَرْتَرُ كُونَ هَؤُلَاءِ  
يَخْلَفُونَكُمْ فِي ذَرَارِيَّتِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونُوا هَؤُلَاءِ الْقَوْمَ  
فَأَنَّهُمْ قَدْ سَفَكُوا الدَّمَ الْحَرَامَ وَأَغَارُوا فِي سَرْحِ النَّاسِ فَسَبُّوا عَلِيَّ أَسْمَ اللَّهِ قَالَ  
سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ فَتَرْتَرُ زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ مِثْلَ مَا حَتَّى قَالَ مَرَرْنَا عَلَى قَنْطَرَةٍ فَلَمَّا أَلْتَقَيْنَا وَعَلَى  
الْخَوَارِجِ يَوْمَئِذٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ الرَّاسِبِيُّ فَقَالَ لَهُمُ الْقَوْمُ الرِّمَاحَ وَسَلُّوا سُيُوفَكُمْ  
مِنْ جُفُونِهَا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُنَاشِدُوكُمْ كَمَا نَاشَدُوكُمْ يَوْمَ حَرُورَاءَ فَرَجَعُوا  
فَوَحَّشُوا بِرِمَاحِهِمْ وَسَلُّوا السُّيُوفَ وَشَجَّرَهُمُ النَّاسُ بِرِمَاحِهِمْ قَالَ وَقُتِلَ بَعْضُهُمْ  
عَلَى بَعْضٍ وَمَا أُصِيبَ مِنَ النَّاسِ يَوْمَئِذٍ إِلَّا رَجُلَانِ فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَلْتَمِسُوا  
فِيهِمُ الْخُدْجَ فَالْتَمِسُوهُ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَتَمَّ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِنَفْسِهِ حَتَّى أَتَى نَاسًا  
قَدْ قُتِلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ قَالَ آخِرُهُمْ فَوَجَدُوهُ مِمَّا بَلَى الْأَرْضَ فَكَبَّرَهُمْ ثُمَّ قَالَ  
صَدَقَ اللَّهُ وَبَلَغَ رَسُولُهُ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ عَيْدَةُ السَّمَانِيُّ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ اللَّهُ الَّذِي  
لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِعْتَ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيْ

قوله لا تكلموا من الصلاة  
أي لا تتكلموا بها

قوله يخلفونكم أي يكونون بدلا  
منكم في حق الثرادي والاموال

قال اي

مشهودا يعني صلاة الفجر  
وفي الحديث الآتي على ما  
ذكره في ص ٩ من الجزء  
الثاني قسمت الصلاة بيني  
وبين عبيد تصفين ولعبيد  
ماسأل الحديث فالمراد منها  
قراءة الفاتحة بقراءة قوله  
فاذا قال العبد الحمد لله رب  
العالمين قال الله حدثني عبيد  
الح ولابعد أن تفسر الصلاة  
هنا بالايان فان الايمان  
في قوله تعالى وما كان الله  
ليضيع ايمانكم مفسر  
بالصلاة في تفسير ابن جرير  
وابن كثير وغيرهما من  
اهل الحديث لان سبب  
تزلزلها السؤال عن مات  
قبل تحويل القبلة فيكون  
المعنى لا يجاوز ايمانهم  
حلوهم ولا يدخل قلوبهم  
وفي باب قتل الخوارج من  
صحيح البخاري لايجاوز  
ايمانهم حناجرهم والترقي  
جميع الترقوة المارة مهادا

قوله واغاروا في سرح الناس  
السرح والسارح والسارحة  
الماشية أي اغاروا على  
مواشيهم السائمة

قوله فترتري زيد بن وهب  
منزلا الخ هكذا هو في معظم  
النسخ مرة واحدة وفي نادر  
منها منزلا منزلا مرتين  
وهو وجه الكلام أي ذكرني  
مرارهم بالجيش منزلا منزلا  
حق بلغ القنطرة التي كان  
القتال عندها وهناك  
خطبهم على رضى الله تعالى  
عنه وروى لهم هذه الاحاديث  
اه من الثوري يحدف بعض  
زيد بن وهب الجهلي ابن  
ساجان من اصحاب علي كان  
في عهد النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم مسلما ولم يره  
فهو معدود من كبار  
التابعين مات سنة ست  
وتسعين كما في اسد الغابة  
والاصابة

قوله رسولوا سيوفكم  
من جفونها أي اخرجوها  
من اغنادها جمع جفن بفتح  
الجيم وهو الفصد

قوله فاني اخاف ان ينادوك  
الخ يقال تشدتك اشدتك  
الله أي سألتك بالله واقسمت  
عليك يعني اخاف عليكم  
أن يطلبوكم الصلح بالايان  
لوتقاتلون بالرخ من بعيد

قوله فوحشوا برماحهم أي رموا بها عن بعد منهم ودخلوا فيهم بالسيوف حتى لا يجدوا فرصة  
التشاجر في الخصومة وسمى الشجر حجرا لتداخل اغصانه والمراد بالناس اصحاب علي قوله وما اصيب من الناس يومئذ الا رجلاان أي ما قتل من اصحابه الا اثنان

قوله واغاروا في سرح الناس  
السرح والسارح والسارحة  
الماشية أي اغاروا على  
مواشيهم السائمة

قوله حق استحلله أي سأل  
 عبدة السلماني ثلاث مرات  
 سيدنا عليا أن يحلف بالله  
 على سماعه الحديث منه  
 عليه السلام قال النوى  
 وإنما استحلله ليسمع  
 الحاضرين ويؤكد ذلك  
 عندهم ويظهر لهم المعجزة  
 التي أخبر بها رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ويظهر لهم أن معجزة وأصحابه  
 أولى الطائفتين بالحق وأنهم  
 حقون في تناولهم اهـ -  
 قوله كلمة حق أريد بها باطل  
 معناه ان الكلمة يعني قولهم  
 لا يحكم إلا الله أصلها صدق  
 فلها مأخوذة من قول الله  
 تعالى ان الحكم الا لله لكم  
 أرادوا بها الانتكاع عليه في  
 قبوله التحكيم بعد انتهاء  
 القتال بسنين  
 قوله طي شاة أي ضرها  
 وأصله للكلبة والسباع كما  
 في النوى  
 قوله فوجدوه في خربة أي  
 في خرق من خروق الأرض  
 والخربة ايضا موضع الخراب  
 وهو عند الممران  
 قوله عن عبد الله بن الصامت  
 هو تابعي لغفاري يروي عن ٣

قوله عن يميني يعود وقيل رواية الأخرى أسيرين عمرو وكلاهما صحيح يقال أسير بكسر الهمزة وسكون الراء وهو من أسير يأسر أسيرا وهو الأسير وهو السراير وهو السراير أي لا يجاوز

باب

الخوارج شر الخلق  
والخليقة

٤٣٣هـ أبي ذر الغفاري رضي الله  
 تعالى عنه كما يظهر من الخلاصة  
 قوله عليه السلام لا يجاوز  
 حلالهم جمع حلقوم بهم  
 الحاء وهو مجرى النفس  
 قوله عليه السلام هم شر  
 الخلق والخليقة الخلق الناس  
 والخليقة البهائم وقيل هما  
 بمعنى واحد ويريد بها  
 جميع الخلاق اهـ تنبيه  
 قوله فلقيت رافع بن عمرو  
 الغفاري أخا الحكم الغفاري  
 هما أخوان صحابيان غلب  
 عليهما هذا النسب إلى أبي  
 الغفاري وليسا منهم انظر  
 اسد الغابة  
 قوله ما حديث سمعته من  
 أبي ذر هذا استلهام من  
 ابن الصامت ابن أخي أبي ذر  
 عن حديث سمعته من عمه  
 للاستنباط بسامعه من غيره  
 من الصحابة

وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ حَتَّى اسْتَحْلَفَهُ ثَلَاثًا وَهُوَ يَخْلِفُ لَهُ حَدِيثِي أَبُو الطَّاهِرِ  
 وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ  
 بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْحُرُورِيَّةَ لَمَّا خَرَجَتْ وَهُوَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالُوا لِأَحْكَمِ الْإِلَهِ قَالَ عَلِيٌّ كَلِمَةً حَقٌّ أُرِيدُ بِهَا بَاطِلٌ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَفَ نَاسًا إِنِّي لَا عَرِفُ صِفَتَهُمْ فِي هَؤُلَاءِ يَقُولُونَ الْحَقَّ بِالسِّنِّتِهِمْ  
 لَا يُجَاوِزُ هَذَا مِنْهُمْ (وَأَشَارَ إِلَى خَلْقِهِ) مِنْ أَنْبَعِ خَلْقِ اللَّهِ إِلَيْهِ مِنْهُمْ أَسْوَدُ إِحْدَى  
 يَدَيْهِ طَبِي شَاةٍ أَوْ حَلْمَةٍ تَدِي فَلَمَّا قَتَلَهُمْ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَنْظَرُوا  
 فَظَرُّوا فَلَمْ يَجِدُوا شَيْئًا فَقَالَ أَرَجِعُوا فَوَاللَّهِ مَا كَذَبْتُ وَلَا كَذَبْتُ صَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا  
 ثُمَّ وَجَدُوهُ فِي خَرِبَةٍ فَأَتَوَاهُ حَتَّى وَضَعُوهُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَأَنَا حَاضِرٌ ذَلِكَ  
 مِنْ أَمْرِهِمْ وَقَوْلِ عَلِيٍّ فِيهِمْ زَادَ يُونُسُ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ بُكَيْرٌ وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ  
 ابْنِ حُنَيْنٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْأَسْوَدَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ  
 الْمُهَيَّبِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي أَوْ سَيَكُونُ بَعْدِي مِنْ أُمَّتِي قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ  
 لَا يُجَاوِزُ حَلَاقِيمَهُمْ يُخْرِجُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يُخْرِجُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ثُمَّ لَا يَعُودُونَ  
 فِيهِمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ فَقَالَ ابْنُ الصَّامِتِ فَلَقِيتُ رَافِعَ بْنَ عَمْرٍو الْغِفَارِيَّ  
 أَخَا الْحَكَمِ الْغِفَارِيَّ قُلْتُ مَا حَدِيثٌ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي ذَرٍّ كَذَا وَكَذَا فَذَكَرْتُ لَهُ هَذَا  
 الْحَدِيثَ فَقَالَ وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ سَأَلْتُ سَهْلَ بْنَ  
 حُنَيْفٍ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ فَقَالَ سَمِعْتُهُ (وَأَشَارَ بِيَدِهِ  
 نَحْوَ الْمَشْرِقِ) قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ بِالسِّنِّتِهِمْ لَا يَعُدُّو تَرَاقِيمَهُمْ يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ

قوله لا يجاوز هذا منهم  
أي لا يجاوز الحق حلوتهم

قوله لا يجاوز حلالهم  
أي لا يجاوز حلالهم

كما يترق السهم من الرمية وحدثنا أبو كامل حدثنا عبد الواحد حدثنا سليمان  
 الشيباني بهذا الإسناد وقال يخرج منه أقوام حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
 وإسحاق جهماء عن يزيد قال أبو بكر حدثنا يزيد بن هرون عن العوام بن حوشب  
 حدثنا أبو إسحاق الشيباني عن أسير بن عمرو عن سهل بن حنيف عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال يثبه قوم قبل المشرق مخلقة رؤسهم حدثنا عبيد الله بن  
 معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محمد وهو ابن زياد سمع أبا هريرة يقول  
 أخذ الحسن بن علي تمرة من ثمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم كعج كعج إزم بها أما علمت أنا لا نأكل الصدقة حدثنا يحيى بن  
 يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن وكيع عن شعبة بهذا الإسناد  
 وقال أنا لا تأكل لنا الصدقة حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن جعفر ح  
 وحدثنا ابن المسيب حدثنا ابن أبي عدي كلاهما عن شعبة في هذا الإسناد كما قال ابن  
 معاذ أنا لا نأكل كل الصدقة حدثني هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب  
 أخبرني عمرو أن أبا يونس مولى أبي هريرة حدثه عن أبي هريرة عن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أنه قال إني لا أقبل إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي  
 ثم أرفعها لا أكلها ثم أخشى أن تكون صدقة فألقها وحدثنا محمد بن رافع  
 حدثنا عبد الرزاق بن همام حدثنا مهران عن همام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة  
 عن محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم والله إني لا أقبل إلى أهلي فأجد التمرة ساقطة على فراشي يئسني  
 فأرفعها لا أكلها ثم أخشى أن تكون صدقة أو من الصدقة فألقها حدثنا  
 يحيى بن يحيى أخبرنا وكيع عن سفيان عن منصور عن طلحة بن مصرف عن أنس  
 ابن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم وجد تمرة فقال لولا أن تكون من الصدقة

عن أسير بن عمرو

أن تكون صدقة فألقها

قوله عن أسير بن عمرو هو أسير بن عمرو المذكور في الرواية المتقدمة كما كتبناه من النروي

قوله عليه السلام يثبه قوم أي يذهبون عن الصواب وعن طريق الحق يقال تاه إذا ذهب ولم يجد لطريق الحق اه توى وفي نسخة يخ اسرايل من التنزيل الجليل أربعين سنة يتيهون في الأرض وقوله قبل المشرق

باب

تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وعلى آله وهم بنو هاشم وبنو المطلب دون غيرهم

أي في جانبه ومشارك أرض العرب مواضع الفتن كما لطق به الأحاديث الصحيحة وقوله مخلقة رؤسهم صفة لقوم أوطأ منه والتعليق سيبي الخوارج عالف للعرب في توفيرهم الشعوب وتفريقها ككسار جهامش

قوله عليه السلام سمع سمع بفتح الكاف وكسرها وتكسين الحاء ويجوز كسرها مع التنوين وكعج كلمة يزجر بها الصبيان عن تعاطي التصدق والتكبر للأكيد لبطرحها من فة وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام ارم بها

قوله وقال أنا لا تأكل لنا الصدقة هذا حكاية ما تقدم في الحديث ويأتي نظيره

قوله عليه السلام إني لا أقبل إلى أهلي الخ أي أنصرف وأرجع كما قال تعالى وينقلب إلى أهله مسرورا قال ابن الملك في الحديث بيانه أن التكبر منتف عن ذاته عليه الصلاة والسلام حيث لم يتعاطل من رفع شيء محقر للاكل وارشاد لامته وبيان حرمة الصدقة عليه سواء كانت تطورا أو فرضا وتبنيه للمؤمن أن يتجنب عفايه اشتباهه للاجتماع في الحرام اه

من 110 قوله عليه السلام سمع سمع بفتح الكاف وكسرها وتكسين الحاء ويجوز كسرها مع التنوين وكعج كلمة يزجر بها الصبيان عن تعاطي التصدق والتكبر للأكيد لبطرحها من فة وهو معنى قوله عليه الصلاة والسلام ارم بها



قوله عليه السلام لا آكلها فيه استعمال الورع لان هذه القرية لا تخرج من مجرد الاحتمال  
 محقرات الاموال لا يجب تعرضها بل يسبح آكلها والتصرف فيها في الحال لانه  
 لكن الورع تركها وفيه ان القرية ونحوها من  
 صلى الله تعالى عليه وسلم انما تركها خشية

ان تكون من الصدقة  
 لا تكونها لقلعة وصاحبها  
 في العادة لا يطلبها ولا يبيع  
 له فيها مطبخ اه نوري  
 قوله اجتمع ربيعة بن الحارث  
 الخ يعني ابا نفسه فانه عبد  
 المطلب بن ربيعة بن الحارث  
 وكان مع ابيه وكان الفضل  
 ابن عباس مع ابيه عباس  
 وكان من آل عليه الصلاة  
 والسلام  
 باب  
 ترك استعمال آل  
 النبي على الصدقة  
 قوله قال اي قال احدها  
 لساحبه وكانها لتواضع  
 رأيسا قالا معا وقوله  
 لو بظنا اي لكان خيرا او  
 هي تسمى فلا حاجة لها الى  
 جواب  
 قوله قالا الخ هذا قول عبد  
 المطلب بن ربيعة يريد قالا  
 هي وعن الفضل بن عباس  
 قوله فامرهم على هذه  
 الصدقات اي ليجعل سجلا  
 منها اميرا واملا عليها  
 قوله فوالله ما هر بفاحل  
 ولم حلفه بالله تعالى انه  
 عليه الصلاة والسلام  
 لا يستعملها على الصدقات  
 لعلمه من قضية سيدنا  
 الحسن المذكورة في اول  
 الباب الذي قبل هذا الباب  
 ما يكون له دليلا على ذلك  
 قوله لانا نرى ربيعة اي عرض  
 له ونسده اه نوري  
 قوله ما فعل هذا الا نقاسه  
 منك علينا معناه حسدا  
 منك لنا اه نوري  
 قوله لما نسيناه عليك هو  
 بكسر الفاء اي ما حسدناك  
 على ذلك اه نوري  
 قوله عليه السلام اخرجنا  
 ما صررنا اي ما جمعناه في  
 صدورنا من الكلام وكل  
 شيء جمعته فقد صررته  
 ووقع في بعض النسخ  
 صررنا بالسين اي ما  
 قولناه لي سرا اه نوري  
 قوله فتواكلنا الكلام  
 التواكل ان ياكل كل واحد  
 امره الى صاحبه يعني انا  
 اراد كل منا ان يتدنى  
 صاحبه بالكلام دونه ون  
 نوايع الزمخشري « اذا  
 وقعت الهنة تواكلمت  
 واذا كانت النعمة تاكلمت »  
 قوله وقد بلغنا النكاح اي الخلم كقولنا تعالى حتى اذا بلغوا النكاح اه نوري  
 اللام وكسر الميم ويجوز فتح الناء والميم يقال ألمع ولمع اذا اشار بشيئيه اوبيداه اه نوري  
 قوله عليه السلام انما هي اوساخ الناس اذعوا لي محمية

لَا آكَلْتُمَهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ  
 مُصَرِّفٍ حَدَّثَنَا النَّسُّ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَرَّ بَمَرَّةٍ بِالطَّرِيقِ  
 فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَا آكَلْتُمَهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ النَّسِّ بْنِ أَبِي نُبَيْتٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَ  
 ثَمْرَةَ فَقَالَ لَوْلَا أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً لَا آكَلْتُمَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ  
 الضُّبَيْعِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَوْفَلٍ بِنِ  
 الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ قَالَ  
 أَجْتَمَعَ رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ فَقَالَا وَاللَّهِ لَوَبَعْنَا هَذَيْنِ  
 الْغُلَامَيْنِ (قَالَ ابْنُ وَرْدَانَ) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَأَمَّا هُ  
 فَأَمَرَهُمَا عَلَى هَذِهِ الصَّدَقَاتِ فَأَذِيَا مَا يُؤَدِي النَّاسُ وَأَصَابَا مِمَّا يُصِيبُ النَّاسُ قَالَ  
 فَبَيْنَمَا هُمَا فِي ذَلِكَ جَاءَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَقَفَ عَلَيْهِمَا فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ  
 أَبِي طَالِبٍ لَا تَفْعَلَا فَوَاللَّهِ مَا هُوَ بِطَاعِلٍ فَأَنْتَهُمَا رَبِيعَةُ بْنُ الْحَارِثِ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا تَصْنَعُ  
 هَذَا إِلَّا نَفَاسَةً مِنْكَ عَلَيْنَا فَوَاللَّهِ لَقَدْ بَلَّتْ صِهْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَنْفَسَاهُ عَلَيْكَ قَالَ عَلِيُّ أَرْسَلُوهُمَا فَأَنْطَلَقَا وَأَضْطَجَعَ عَلِيُّ قَالَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الظُّهْرَ سَبَقْنَاهُ إِلَى الْحِجْرَةِ فَعَمْنَا عِنْدَهَا حَتَّى جَاءَ فَأَخَذَ بِأَذَانِنَا  
 ثُمَّ قَالَ أَخْرِجَا مَا تَصَرَّرَانِ ثُمَّ دَخَلَ وَدَخَلْنَا عَلَيْهِ وَهُوَ يَوْمئِذٍ عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ  
 جَحْشٍ قَالَ فَتَوَاكَلْنَا الْكَلَامَ ثُمَّ تَكَلَّمْنَا أَحَدُنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْتَ أَبْرُ  
 النَّاسِ وَأَوْصِلُ النَّاسِ وَقَدْ بَلَّغْنَا النِّكَاحَ فَجِئْنَا لِنُؤَمِّرَنَّكَ عَلَيَّ بِمَعْضِ هَذِهِ الصَّدَقَاتِ  
 قُوَدِي إِلَيْكَ كَمَا يُؤَدِي النَّاسُ وَنُصِيبُ كَمَا يُصِيبُونَ قَالَ فَسَكَتَ طَوِيلًا حَتَّى  
 أَرَدْنَا أَنْ نُكَلِّمَهُ قَالَ وَجَعَلَتْ زَيْنَبُ تُلْمِعُ عَلَيْنَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ أَنْ لَا تُكَلِّمَاهُ  
 قَالَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ الصَّدَقَةَ لَا تَنْبَغِي لِأَلِ مُحَمَّدٍ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ أَذْعُوا لِي مَحْمِيَّةً

جویریة بنت أسماء  
 قال لی والفضل بن عباس

(وكان) قوله لعلنا النكاح اي الخلم كقولنا تعالى حتى اذا بلغوا النكاح اه نوري  
 قوله عليه السلام انما هي اوساخ الناس اذعوا لي محمية



قوله عليه السلام وتوفل بن الحارث بن عبدالمطلب هو بيان للفلامين اللذين هبنا النبي صلى الله تعالى عليه وسلم

كالي اسد الغابة ابن عمه صلى الله تعالى عليه وسلم قوله (للفضل بن عباس) وقوله (لي) بالاشارة الحسية اي قاله لهما لاجلها قوله عليه السلام اصدق منهما من الحسن كذا وكذا اي اذ عن كل منهما

(وَكَانَ عَلَى الْحُسَيْنِ) وَتَوَفَّلَ بِنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ فَمَا آهُ فَقَالَ لِحُجْوِيَةَ أَنْ تَكْبِخَ هَذَا الْعَلَامَ أَنْتِ كَيْ (لِلْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ) فَأَنْكَبْتَهُ وَقَالَ لِتَوَفَّلِ بْنِ الْحَارِثِ أَنْ تَكْبِخَ هَذَا الْعَلَامَ أَنْتِ كَيْ (لِي) فَأَنْكَبْتَنِي وَقَالَ لِحُجْوِيَةَ أَصْدِيقُ عَشْمَا مِنْ الْحُسَيْنِ كَذَا وَكَذَا قَالَ الرَّهْرِيُّ وَلَمْ يُسَمِّهِ لِي حَدَّثَنَا هُرُوزُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوَفَّلِ الْهَاشِمِيِّ أَنَّ عَبْدَ الْمُطَّلِبِ بْنَ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ رَبِيعَةَ بْنَ الْحَارِثِ ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَا لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْفَضْلِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَتَيْتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَا لَكَ وَقَالَ فِيهِ فَأَتَنِي عَلَى رِدَائِهِ ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَيْهِ وَقَالَ أَنَا أَبُو حَسَنِ الْقَرْمِ وَاللَّهِ لَا أَرِيمُ مَكَانِي حَتَّى يَرْجِعَ إِلَيْكُمَا أَبْنَا كَمَا بِحُورِيمَا بَعَثْنَا بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ قَالَ لَنَا إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَاتُ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِحُمَيْدٍ وَلَا لِآلِ مُحَمَّدٍ وَقَالَ أَيْضاً ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْعُو إِلَى نَجْمِيَّةِ بْنِ جَزَاءٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى الْأَخْمَاسِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُهَيْرٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ السَّبَّاقِ قَالَ إِنَّ جُوَيْرِيَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ مِنْ طَعَامٍ قَالَتْ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا عِنْدَنَا طَعَامٌ إِلَّا عَظْمٌ مِنْ شَاةٍ أُعْطِيَتْهُ مَوْلَاتِي مِنَ الصَّدَقَةِ فَقَالَ قَرِيبِي فَقَدْ بَلَغْتَ مَحَامِلَهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَتَمْرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ

صدائق زوجته أمره أن يعطي عنهما مهوراً ما يقال صدقاتها إذا سميت لها صدقا وإذا أعطيتها صدقاتها وقال تعالى وآتوا النساء صدقاتهن نحلة قال النووي يحتل أن يريد من سهم ذوى القربى من الحسن لأنها من ذوى القربى ويحتل أن يريد من سهم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من الحسن اه قوله قال الزهري ولم يسمه أى لم يسم لي عبدالله بن عبدالله بن توفل مقدار الصداق الذى سماه لهما رسول الله عليه الصلاة والسلام قوله عن عبدالله بن الحارث ابن توفل الهاشمي هو من أولاد الصحابة من يلقب ببيبة وجده توفل هو ابن الحارث بن عبدالمطلب المذكور في السطر الاول من هذه الصفحة وتقدم في الهامش عن اسد الغابة أنه ابن عم النبي عليه الصلاة والسلام قوله قالا لعبدالمطلب بن ربيعة وللفضل بن عباس يعني ان كلا منهما قال لانه قوله انا ابو حسان القرم هو بتون حسن واما

**باب**  
اباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم ولبني هاشم وبني المطلب وان كان الهدى ملكها بطريق الصدقة وبيان ان الصدقة اذا قبضها المتصدق عليه زال عنها وصف الصدقة وحت لكل أحد عن كانت الصدقة محرمة عليه

قوله عليه السلام قوله لا تناره وقوله فقد بلغت أي الصدقة التي تصدق بها عليها غيرها أي وصلت إلى موضعها وقتت فيه وهو موالاتها وقال من حكم الصدقة يرضه نزلها عليه السلام من لها صدقة ولنا هدية كما يأتي بانه قال ابن مالك انتقال قرية وأمره أن من مولاتها لعلها أن قلبها يعيب بأكله اه

٢ القرم فبالراء سرفوع وهو اسيد وأصله فعل الابل ومعناه المقدم في المعرفة بالامور والرأى كالفعل هذا أصبح الاوجه في ضبطه وضبط أبو حسان القرم بالاضافة وبالراء بدل الراء على أن يكون المعنى وأنا عالم القوم وذو رأيهم أفاده النووي ولعل قول سيدنا عمر في حق هذا القرم «قضية ولا باحسان لهما» على ذكر منلك من علم النحو

قوله تصدق به عليها المقهور من المشرق وهو المستفاد مما ذكر في آخر هذا الباب أن المتصدق به عليها هو سيدنا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم بعث بشاة اليها من الصدقة فبعثت هي اليه صلى الله تعالى عليه وسلم فلما اراد تناوله قيل له هو يا رسول الله صدقة وانت لا تأكل منها فقال عليه الصلاة والسلام هو لها صدقة ولنا هدية يعني أن اللحم المذكور لما تصدق به عليها صار ملكا لها بقبضها والمتصدق عليه يسوغ له التصرف في الصدقة كتصرفي سائر الملاك في أملاكهم فلما أهدته زال عنه وصف الصدقة وحكمها فالتحريم ليس لعين اللحم على أن تبدل الملك بمنزلة تبدل العين

قوله وانما التي الخ هكذا في كثير من النسخ المتعددة أو اكثرها وفي بعضها أتى بغير واو وكلاهما صحيح والواو ماطقة على بعض من الحديث لم يذكره هنا ١٠٠ نوى

قوله قالت كانت في بريرة ثلاث قضيات أي ثلاثة أحكام ومسائل وعبارة المشكاة ثلاث سنن حكما هو لفظ البخاري ذكر المؤلف هنا واحدة منها وهي قضية كونه لها صدقة ولغيرها هدية والثانية قضية الولاء لمن أعتق والثالثة قضية تغييرها حين اعتقت تحت زوج ويأتي ذكر كل منها في محله

قولها الا أن نسبة بهذا الضبط ويقال فيها أيضا نسبة بفتح النون وكسر السين وهي المذكورة قبل بكنيتها عطية على ما أفاده المنزوي

باب قبول النبي الهدية ورده الصدقة

ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَهَدَتْ بَرِيرَةُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمًا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَيْهَا فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ وَأُمِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ بَقِرٍ فَقِيلَ هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ قَضِيَّاتٍ كَانِ النَّاسُ يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا وَتُهْدَى لَنَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَكُمْ هَدِيَّةٌ فَكُلُوهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ يَمَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَبِيعَةَ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ لَنَا مِنْهَا هَدِيَّةٌ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إسماعيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ خَالِدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ فَبَعَثَتْ إِلَى عَائِشَةَ مِنْهَا بِشَىْءٍ فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ قَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ قَالَتْ لَا إِلَّا أَنْ تُسَيِّبَهُ بَعَثْتُ إِلَيْنَا مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُمْ بِهَا إِلَيْهَا قَالَ إِنَّهَا قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

بسم الله الرحمن الرحيم

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ فَإِنْ قَبِلَ هَدِيَّةً أَكَلَ مِنْهَا  
 وَإِنْ قَبِلَ صَدَقَةً لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا ❀ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ  
 مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا  
 أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرٍو وَهُوَ ابْنُ مُرَّةٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِمْ فَأَتَاهُ أَبِي أَبُو  
 أَوْفَى بِصَدَقَتِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى وَحَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ حَسْبٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى عَلَيْهِمْ ❀ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَأَبُو  
 خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَأَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ  
 الْأَعْلَى كُلُّهُمْ عَنْ دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّيْبِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَاكُمْ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصُدُّرْ عَنْكُمْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ  
 ❀ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي  
 سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 إِذَا جَاءَ رَمَضَانَ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ وَصُعِقَتِ الشَّيَاطِينُ  
 وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ أَبِي  
 أَنَسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَتُفْتَحُ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَتُسَلِّطُ  
 الشَّيَاطِينُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَالْحُلْوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ  
 صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ أَبِي أَنَسٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

حدثنا داود

قوله عليه السلام وسئل عن الصدقة التي تأتي في رمضان

قوله عليه السلام اللهم صل على آل أبي أوفى أي اغفر لهم وارحمهم أو المراد أبو أوفى

باب

الدعاء لمن أتى بصدقته  
 نفسه كافي حديث أبي موسى  
 لقد أتوني من مراكب من مراكب  
 آل داود وهذا من خصائصه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 وصلاته تسكن لهم قال النووي  
 ويكره لنا حكره لأنه  
 المراد الصلاة على غير الأنبياء  
 لأنه صار شعارا لهم إذا  
 ذكروا ولم يقل من السلف  
 استعمالها في غيرهم كما قال  
 قال الله عز وجل ولا يقال  
 قال النبي عز وجل وإن كان  
 عن ابن جليل عند الله تعالى

باب

ارضاء الساعي مالم  
 يطلب حراما  
 ٣ وامثال هذه توفيقية  
 واسلام كالصلاة للأفعال  
 أبو بكر عليه السلام اه  
 باختصار مما ذكره هنا في باب  
 الصلاة على النبي بعد التشهد  
 قوله عليه السلام إذا آتاكم  
 المصدق هو الذي يأخذ  
 الصدقات ممن وجبت عليه  
 بنصب الامام وقوله فليصدروا  
 عنكم أي فليخرجوا من باب  
 ارضاء الساعي

كتاب الصيام

باب

فضل شهر رمضان  
 قوله عليه السلام فتحت أبواب الجنة  
 وقال ابن الملك روى بالتسديد والتخفيف  
 وكذلك غلقت لكن التخفيف أكثر رواية والتسديد  
 أي في الماضي اه وفي تخفيفه التخفيف في اللغة غلقت  
 نظر فأنزل اللغة قالوا :  
 ولا تقول القوم قد غلقت \* ولا تقول أبواب الجنة مغلقة

باب

وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والظن لرؤية الهلال وأنه اذا غم في أوله أو آخره احتسبت عدة الشهر ثلاثين يوماً

بما في النهاية أي فان غمى عليكم الهلال بعد تسعة وعشرين فاقدروا له أي قدروا للهلال عدد الشهر حتى تكملوه ثلاثين فتفسره ما وقع في الرواية الاخرى من قوله فاكلوا العدد كما في النووي قال وهو تفسير لا قدروا ولهذا لم يخصص في رواية بل تارة يذكر هذا وتارة يذكر هذا ويؤيد رواية فاقدروا له ثلاثين قالوا ولا يجوز أن يكون المراد حساب المنجسين لان الناس لو كلفوا به لفساق عليهم الامر لانه لا يعرفه الا افراد اه ثم ان قوله عليه السلام فاقدروا من باب ضرب وقتل على ما نص عليه الفيومي وأشار اليه النووي وقال ملا على بكر الدال وتضمن في المغرب الغم خطأ اه وفي الغم ضمير الهلال ولا يحسن استناه الى الجار والمجرور بعده على أن يكون المعنى فان غمى عليكم الغمى فان غمى فان غمى يتبادر منه الى معنى الغمى وليس بمراء

قوله فطرب بيديه أي حرهما أو ضرب كلفا أحدهما على كلف الاخرى كما في روايته وصلف بيديه وطبق كفيه على ما يأتي بعده الصفة قوله عليه السلام الشهر هكذا الخ أشار عليه الصلاة والسلام بقصر أسابيع الكعبة العصر ثلاث مرات الى عدد أيام الشهر ثم عقد إحدى أيها في المرة الثالثة إشارة الى نقصان واحد من أيامه الثلاثين فصار الجملة تسعة وعشرين أراد أن الشهر قد يكون تسعة وعشرين لان كل شهر يكون كذا فقوله الشهر مبتدأ خبره ما بعده بالربط بعد المظف ورواية انما الشهر تسع وعشرون عمل

قوله عليه السلام فان اغمى عليكم اي حال دون رؤيته نعيم او فتنة يقال سنا فان غمى عليكم بالتشديد واصل التغمية الستر والتغطية ومنه اغمى على المريض

عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل رمضان بمثله **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتطروا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدروا له **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** أبو أسامة **حدثنا** عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر رمضان فضرب بيديه فقال الشهر هكذا وهكذا (ثم عمداً ابهامه في الثالثة) فصوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فان اغمى عليكم فاقدروا له ثلاثين **وحدثنا** ابن عمير **حدثنا** أبي **حدثنا** عبيد الله بهذا الإسناد وقال فان غم عليكم فاقدروا ثلاثين نحو حديث أبي أسامة **وحدثنا** عبيد الله بن سعيد **حدثنا** يحيى بن سعيد عن عبيد الله بهذا الإسناد وقال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان فقال الشهر تسع وعشرون الشهر هكذا وهكذا وقال فاقدروا له ولم يقل ثلاثين **وحدثني** زهير بن حرب **حدثنا** إسماعيل عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنما الشهر تسع وعشرون فلا تصوموا حتى تروه ولا تفتطروا حتى تروه فان غم عليكم فاقدروا له **وحدثني** حميد بن مسعدة الباهلي **حدثنا** بشر بن المفضل **حدثنا** سلمة وهو ابن علقمة عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الشهر تسع وعشرون فإذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فان غم عليكم فاقدروا له **حدثني** حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فأفطروا فان غم عليكم فاقدروا له **وحدثنا** يحيى بن يحيى ويحيى بن أيوب

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر رمضان فقال لا تصوموا حتى تروا الهلال ولا تفتطروا حتى تروه فان اغمى عليكم فاقدروا له ثلاثين

قوله عليه السلام فان اغمى عليكم اي حال دون رؤيته نعيم او فتنة يقال سنا فان غمى عليكم بالتشديد واصل التغمية الستر والتغطية ومنه اغمى على المريض



وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ  
 ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ وَلَا تُفْطِرُوا  
 حَتَّى تَرَوْهُ إِلَّا أَنْ يُغَمَّ عَلَيْكُمْ فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدِرُوا لَهُ **حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ**  
**عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ**  
**أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ**  
**هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَبْضُ ابْنَاهُ فِي الثَّلَاثَةِ وَحَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا**  
**حَسَنُ الْأَشَيْبِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى قَالَ وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الشَّهْرُ تِسْعٌ**  
**وَعِشْرُونَ وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَكَّائِيُّ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ**  
**ابْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَشْرًا وَعَشْرًا وَتِسْعًا وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ**  
**ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**  
**يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ كَذَا وَكَذَا وَكَذَا وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ**  
**مَرَّتَيْنِ بِكُلِّ أَصَابِعِهِمَا وَقَصَّ فِي الصَّفَقَةِ الثَّلَاثَةِ ابْنَاهُ الْيَمْنَى أَوْ الْيُسْرَى وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ**  
**سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّهْرُ**  
**تِسْعٌ وَعِشْرُونَ وَطَبَّقَ شُعْبَةُ يَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ وَكَسَرَ الْإِبْهَامَ فِي الثَّلَاثَةِ قَالَ**  
**عُقْبَةُ وَأَخْبَسَهُ قَالَ الشَّهْرُ ثَلَاثُونَ وَطَبَّقَ كَفِّهِ ثَلَاثَ مَرَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ**  
**الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ**

قوله عليه السلام لا تصوموا  
 أي بنية الفرض وقوله ولا  
 تفطروا أي بلا عند

قوله عليه السلام حتى تروه  
 يعني الهلال كما هو وقوله إلا  
 أن يغم عليكم معناه إلا أن  
 يكون الهلال أو إلا أن  
 تكونوا مغموما عليكم على  
 أن يكون العمل مستندا إما  
 إلى ضمير الهلال المدلول عليه  
 بالسياق أو إلى الجار والمجرور  
 بعده وكذلك يقال في قوله  
 فإن غم عليكم

قوله وقبض ابناه لم يبين  
 أي ابهام اليمنى أو اليسرى  
 وسبأى أنه شاك في ذلك

قوله وطبق يديه إلى كذا ذكر التصديق في باب تقديم  
 الجماعة من يصدقهم إذا تأخر الأمام قبل أبيه في تصحيح الرجل  
 وتصحيح المرأة إذا تأيها من في الصلاة أو غيرها من  
 ٢٥ و ٢٦ من الجزء الثاني والمراد هنا تطبيق الكفين  
 فقط بلا إرادة التصديق كما تصحح منه الرواية التالية

قوله وطبق يديه وقوله جاب  
 في ص ١٢٦ ثم طبق النهي  
 وتقدم ذكر التطبيق أيضا  
 انظر هامش ص ٦٩ من الجزء  
 الثاني في باب الندب إلى وضع  
 الأيدي على الركب في الركوع  
 ونسخ التطبيق ولا يزداد هنا  
 على معنى الجمع بين أصابع  
 اليدين جعلها بين الركب  
 فإن المراد هنا مجرد حصول  
 المطابقة والمساواة بين  
 الكفين وهو ظاهر

ثلاث مررات نحو (في الموضعين)



لكنها مختلفة تكون مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين كما هو انشاهد وقد بينه صلى الله تعالى عليه وسلم بالإشارة مرتين كما في كثير من الروايات فالعبارة حينئذ بالرؤية لا غير أفاذه السندی في حواشي سنن النسائي وقيل الأبي منسوب إلى ام القرى وهي مكة أي أنا أمة مكة وقيل الأبي منسوب إلى أمة العرب وكأوا غالباً امين لا يعرفون الكتاب ولا يقرأون من كتاب وعليه حل قوله تعالى هو الذي بعث في الاميين رسولا منهم والهي الأبي منسوب اليهم لكونه على عادتهم وفي تفسير سورة الاعراف للبيضاوي وصفه تعالى به تنبيها على ان كمال علمه مع حاله احدى معجزاته

قوله عليه السلام لا يكتب ولا تحسب بيان لقوله امة قال ملاعبي وهذا الحكم بالنظر إلى اسمهم المراد لا تحسب الكتابة والحساب فعلنا يتعلق برؤية الهلال ونراه مرة تسعا وعشرين ومرة ثلاثين وهذا معنى قوله الشهر هكذا وهكذا الخ قوله وأشار بأصابعه كلها وفي بعض النسخ وأشار بأصابعه كلها فتكون الإشارة محمولة على معنى الآراء

قوله وحسب أو حلس اجماعه كذا بالشك ومعنى الحسب المنع أي منع اجماعه من البسط والنشر فأخرها بالقبض والحسب التأخر والتأخير يستعمل لازماً ومتعدداً وههنا متعد أي أخرها وقبضها كما في الصباح المنير

قوله عليه السلام إذا رأيتم الهلال فصوموا الخ ليس المراد الصوم من وقت الرؤية بل المراد الصوم والافطار على الوجه المتشروع فاللازم في كل منهما معرفة ذلك الوقت والمراد بالهلال في قوله إذا رأيتم الهلال فصوموا هلال رمضان والمراد بالهلال الذي هو مرجع الضمير في قوله وإذا رأيتموه فافطروا هلال هلال ففيه استخدام وكذا الكلام فيما مضى من أمثاله

قوله عليه السلام فان هم عليكم سرفا قبل بالهامش أن التسمية معناها السرف ورواه بعضهم نهي بضم العين وتشديد الباء المكسورة لما لم يسم فاعله قال ابن الاثير وهما من الباء شبه العبارة في السماء

ابن عمرو بن سعيد أنه سمع ابن عمر رضي الله عنهما يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب الشهر هكذا وهكذا وعقد الأبهام في الثالثة والشهر هكذا وهكذا يعني تمام ثلاثين وحديثه محمد بن حاتم حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن الأسود بن قيس بهذا الإسناد ولم يذكر للشهر الثاني ثلاثين حدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الحسن بن عبيد الله عن سعد بن عبيدة قال سمع ابن عمر رضي الله عنهما رجلاً يقول لليلة ليلة النصف فقال له ما يدريك أن الليلة النصف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الشهر هكذا وهكذا (وأشار بأصابعه المشمرتين) وهكذا (في الثالثة وأشار بأصابعه كلها وحسب أو حلس اجماعه) حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتم الهلال فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا فإن غم عليكم فصوموا ثلاثين يوماً حدثنا عبد الرحمن بن سلام الجمحي حدثنا الربيع يعني ابن مسلم عن محمد وهو ابن زياد عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن نهي عليكم فأكملوا العدد وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته فإن نهي عليكم الشهر فمعدوا ثلاثين حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن بشر العبدي حدثنا عبيد الله بن عمر عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهلال فقال إذا رأيتموه فصوموا وإذا رأيتموه فافطروا فإن نهي عليكم فمعدوا

ولم يذكر الشهر الثاني

وأشار بأصابعه كلها

(ثلاثين) والتعطية وفي إحدى روايات البخاري نهي بفتح العين وبالهاء بدل الميم مع التخفيف كقولهم وركبوا ومعنى

ثلاثين **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُبَارَكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقْدَمُوا رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمًا فَلْيَصُنَّهُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ إِسْرَافِيلَ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَدِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَزْوَاجِهِ شَهْرًا قَالَ الزُّهْرِيُّ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ ثَالِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً أَعْدَهْنَ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (قَالَتْ بَدَأَ بِي) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ أَعْدَهْنَ فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رُفَيْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَزَلَ نِسَاءَهُ شَهْرًا فَخَرَجَ إِلَيْنَا فِي تِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقُلْنَا إِنَّمَا الْيَوْمُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ فَقَالَ إِنَّمَا الشَّهْرُ وَصَفَّقَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَحَبَسَ إِصْبَعًا وَاحِدَةً فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَعْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ شَهْرًا فَخَرَجَ إِلَيْنَا صَبَاحَ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ بَمَضِ الْقَوْمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَصْبَحْنَا لِيَتِسْعَ وَعِشْرِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ

حدثنا عبد الرزاق

حدثنا هرون

باب

لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين  
قوله عليه السلام لا تقدموا رمضان الخ أي لا تقدموه ولا تستقبلوه بصوم يوم أو يومين بقوله لا رجل بالرفع لكونه في سلام تام غير موجب وفي معاني الآثار لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا أن يكون رجلا كان يصوم صياما فليصمه وفي رواية أخرى إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم فليصمه قال وهذا النهي

باب

الشهر يكون تسعا وعشرين  
قوله هو للاشفاق منه عليه السلام على صوم رمضان أه فيكون تزييما وحله بعضهم على التحريم بعله يوم الزيادة على رمضان وقال الوجه أن يجعل النهي على الدوام أي لا تداوموا على التقليم لما فيه من إيهاام لحوق هذا الصوم بربطان إلا أن يعتاد المداومة على صوم آخر الشهر فإن داوم هيب لا يتبرحم في صومه الحقوق بربطان أه قوله أنسم أي حلف بالله أن لا يدخل على أزواجه شهرا من موجدة ذكر صبيها أهل التفسير في سورة التحريم وذكره البخاري في غير موضع من صحيحه وهذا الحلف خير الأيلاء المذكور في باب من الفقه كما هو غير خاف على أهله وغير عنه في غير هذه الرواية من الكتاب بالاعتزال قولها أعدتهن وفي مظالم البخاري أعدتها عدا تريد بيان اشتقاقها لقائه الكرم وقولها بدأ بي بيان لحظتها عنده عليه الصلاة والسلام من بين نساءه صباهة قوله عليه السلام إنما الشهر يعني هكذا حدى الخبر لدلالة الدوال عليه وأراد به الشهر المطلق عليه وروايات البخاري كلها إن الشهر

قوله لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين  
قوله لا رجل بالرفع لكونه في سلام تام غير موجب وفي معاني الآثار لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين إلا أن يكون رجلا كان يصوم صياما فليصمه وفي رواية أخرى إلا أن يوافق ذلك صوما كان يصومه أحدكم فليصمه قال وهذا النهي

ثُمَّ طَبَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ ثَلَاثًا مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ كُلِّهَا وَالثَّلَاثَةَ  
 بِتِسْعٍ مِنْهَا **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ  
 أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَفَ أَنْ لَا  
 يَدْخُلَ عَلَى بَعْضِ أَهْلِ شَهْرٍ قَلْبًا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا عَلَيْهِمْ أَوْرَاحٌ  
 فَقِيلَ لَهُ حَلَفْتَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا قَالَ إِنْ الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ  
 يَوْمًا **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ وَحْدَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 الصَّخَّاءُ يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ جَمَاعَةً مِنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ  
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَدَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى فَقَالَ الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ثُمَّ تَقَصَّ فِي الثَّلَاثَةِ إِضْبَاعًا  
**وَحَدَّثَنَا** الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشَّهْرُ هَكَذَا  
 وَهَكَذَا وَهَكَذَا عَشْرًا وَعِشْرًا وَتِسْعًا مَرَّةً \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهَيْزَادٍ حَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ شَقِيقٍ وَسَلَمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَمِينِ بْنِ الْمُبَارَكِ  
 أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثَيْهِمَا \* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ عَنْ كُرَيْبٍ أَنَّ أُمَّ  
 الْفَضْلِ بِنْتَ الْحَارِثِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ قَالَ فَقَدِمْتُ الشَّامَ فَقَضَيْتُ  
 حَاجَتَهَا وَأَسْتَهَلَّ عَلَيَّ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ فَرَأَيْتُ الْهِلَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ قَدِمْتُ  
 الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلَالَ

يكون تسعاً وعشرين  
 يكون تسعاً وعشرين  
 يكون تسعاً وعشرين

قوله مرتين بأصابع يديه كلها  
 إشارة إلى تمام العشرين  
 وفي المرة الثالثة جلس إحدى  
 أصابع يديه وطلب بالأصابع  
 التسع حق يصير مجموع  
 التطبيق إشارة إلى عدد  
 التسعة والعشرين

قوله غدا عليهم أوراخ كذا  
 بالترديد راصل الغد والخروج  
 بغدوة والرواح الرجوع  
 يعنى ويقال الغدوة المرة  
 من الذهاب والروحة المرة  
 من الجي وقد يستعملان  
 في تطلق المشي والذهاب  
 كافي النهاية والمراد أنه أتاهم  
 صباحاً أو مساءً وتذكر  
 الفسيري باعتبار بعض الأهل

قوله واستهل على رمضان  
 أي ظهر هلاله وهو على ما لم  
 يتم فاعله كافي السان وأشار  
 إليه النووي هو قوله هو يوم التاء  
 اه وفيه دليل على أن العرب  
 قد كرم رمضان بدون التزام  
 لفظ شهر في أوله ويدل عليه  
 الحديث المتقدم في أول كتاب  
 الصوم إذا جاء رمضان الخ  
 وتقدم في الجزء الثاني في باب  
 الترتيب في قيام رمضان  
 من قام رمضان الخ ومن قام  
 رمضان الخ وكذلك سائر  
 أسماء الشهور والأشهر يربيع  
 لأن لفظ ربيع مشترك بين  
 الشهر والفصل فالترموالفظ  
 شهر في الفهرست وذكره في  
 الفصل للفصل كافي الصباح  
 قوله لرأيت الهلال الخ  
 وعبارة الترمذي في سننه  
 لرأينا الهلال وهو المناسب  
 لسياق الكلام

بيان أن لكل بلد  
 رؤيتهم وأنهم إذا  
 رأوا الهلال ببلد  
 لا يثبت حكمه لما  
 بعد عنهم

قوله لسألني عبدالله بن  
 عباس الخ يعني عن أشياء ثم  
 سألني من هلال رمضان

قوله فقال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل أهل بلد رؤيتهم اه لان كل قوم مخاطبون بما

وفي سنن الترمذي قال ابو عبيد والعمد على هذا الحديث عند أهل العلم ان

أنت رأيت

فَقَالَ مَتَى رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَقُلْتُ رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ أَنْتَ رَأَيْتَهُ فَقُلْتُ نَعَمْ وَرَأَاهُ  
 النَّاسُ وَصَامُوا وَصَامَ مُعَاوِيَةُ فَقَالَ لَكِنَّا رَأَيْتَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ فَلَا تَزَالُ نَصُومُ  
 حَتَّى نُكْمِلَ ثَلَاثِينَ أَوْ نَرَاهُ فَقُلْتُ أَوْلَا تُكْتَفَى بِرُؤْيَيْ مُعَاوِيَةَ وَصِيَامِهِ فَقَالَ  
 لَا هَكَذَا أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَشَكَتَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى فِي نَكْتَفَى  
 أَوْ تَكْتَفَى **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ  
 عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ خَرَجْنَا لِلْحُمْرَةِ فَلَمَّا تَرَلْنَا بَطْنَ نَخْلَةَ قَالَ تَرَاهُ يَنَا  
 الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْتَيْنِ قَالَ  
 فَلَقِينَا ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْنَا إِنَّا رَأَيْنَا الْهِلَالَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَقَالَ بَعْضُ  
 الْقَوْمِ هُوَ ابْنُ لَيْتَيْنِ فَقَالَ أَيُّ لَيْلَةٍ رَأَيْتُمُوهُ قَالَ فَقُلْنَا لَيْلَةَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ  
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مَدَّهُ لِلرُّؤْيِيَةِ فَهُوَ لَيْلَةُ رَأَيْتُمُوهُ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ  
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَبَا الْبَخْتَرِيَّ قَالَ أَهَلْنَا رَمَضَانَ وَنَحْنُ بِذَاتِ عِرْقٍ فَأَرْسَلْنَا رَجُلًا إِلَى ابْنِ  
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَسْأَلُهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَدَّ أَمَدَهُ لِرُؤْيِيَتِهِ فَإِنْ أُنْعِمَى عَلَيْكُمْ فَأَكْبِرُوا  
 الْمِدَّةَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا يَرْبُودُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرًا عِيدٍ  
 لَا يَنْقُصَانِ رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ  
 سُلَيْمَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ سُوَيْدٍ وَخَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ  
 أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ شَهْرًا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ فِي حَدِيثِ خَالِدٍ شَهْرًا عِيدٍ

المطالع غير معتبر فيجب العمل بالاسبق رؤية حتى لرؤي في المشرق ليلة الجمعة وفي المغرب ليلة السبت وجب على أهل المغرب العمل بما رأه أهل المشرق فيلزم لهم قضاء يوم لصومهم تسعة وعشرين يوما إذا ثبت عندهم رؤية اولئك بطريق موجب لتعلق الخطاب عاما بطلاق الرؤية في حديث صوم الرؤيت بخلاف أوقات الصلاة ولا سلام في نفس اختلاف المطالع فانه كالأقاليم

**باب**  
 بيان أنه لا اعتبار بكر الهلال وصغره وأن الله تعالى أمد للرؤية فان غم فلكم ثلاثون  
 لا الهي مثبت في علم الهيئة وانما الخلاف في اعتباره وعدم اعتباره  
 قوله عن أبي البختري هو بفتح الموحدة واسكان الخاء المعجمة وفتح التاء واسمه سعيد بن فيروز ويقال ابن عمران الطائي توفي سنة ثلاث وثلاثين عام الحجاج سدا في النوى وأراد بعام الحجاج عام رقعة دير الحجاج قرب الكوفة في زمن حجاج الصفي الى الحجاج رمى كالي القاموس السادات لكثرة من قتل به من قراء المسلمين وسادتهم النظر كامل التواريخ وكتبتنا ما يتعلق باسم البختري اختلافًا وابتلافاً نظر الهامش في ص ١١٤ من الجزء الثاني

**باب**  
 بيان معنى قوله صلى الله تعالى عليه وسلم شهرا عيد لا ينقصان  
 قوله تراينا الهلال أي تكلفنا النظر الى جهته لراه اه نووي وقال غيره أرى بعضنا بعضا

قوله فقال بعض القوم هو ابن ثلاث الخ قالوا ذلك حين راوه كثيرا فاجابهم ابن عباس بانه لا عبرة بكبره وانما هو ابن ليلة قوله ان الله مده لرؤية قال النووي جميع النسخ متفقة هنا على مده من غير ألف وفي الرواية الثانية على امده بآلف في قوله اه

قوله عليه السلام شهر رمضان وذو الحجة شهر عيد لا ينقصان

قوله فقال لا هكذا امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لكل أهل بلد رؤيتهم اه لان كل قوم مخاطبون بما



رَمَضَانَ وَذُو الْحِجَّةِ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ  
 عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ حَتَّى  
 يَتَّبِعَنَّ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ قَالَ لَهُ عَدِيُّ بْنُ  
 حَاتِمٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتِ وَسَادَتِي عِمَّالَيْنِ عِمَّالًا أَبْيَضَ وَعِمَّالًا أَسْوَدَ  
 أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ وَسَادَتِكَ لَعَرِضُ  
 إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ **حَدَّثَنَا** عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا  
 قُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ  
 الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَّبِعَنَّ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ  
 قَالَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِيحَهُمَا  
 حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ  
 وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ  
 عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا  
 حَتَّى يَتَّبِعَنَّ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ  
 الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ  
 وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَّبِعَنَّ لَهُ رِيسُهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفَجْرِ فَعَمِلُوا أَمَّا يَعْنِي  
 بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْنٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ بَلَغَ الْيُودُنُ بَلِيلَ فَكُلُوا  
 وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ **حَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنْ بَلَغَ الْيُودُنُ بَلِيلَ

باب  
 بيان أن الدخول  
 في الصوم يحصل  
 بطولوع الفجر وأن  
 له الأكل وغيره حتى  
 يطلع الفجر وبيان  
 صفة الفجر الذي  
 تتعلق به الأحكام  
 من الدخول في  
 الصوم ودخول  
 وقت صلاة الصبح  
 وغير ذلك

قوله عليه السلام إن وسادتك  
 لعريض الوسادة هي المهددة  
 وهي ما يجعل تحت الرأس  
 عند النوم والوسادة أعم فأنه  
 يطلق على كل ما يتوسد به  
 ولو كان من تراب كافي الأساس  
 قال ابن الملك وهو سناية  
 عن كون قفاه عريضا وهو  
 سناية عن كونه أبله اه  
 ومثله في الأساس والنهاية  
 وقوله عليه السلام (إنما هو)  
 أي الخيط المذكور في الآية  
 (سواد الليل وبياض النهار)  
 قال الطحاوي كان هذا الفعل  
 منه قبل نزول قوله من الفجر  
 فلما نزل علم أن المراد منه  
 بياض النهار وفيه ضعف  
 لأن تأخير البيان عن وقت  
 الحاجة غير جائز والألزم  
 التكليف بما ليس في الوسع  
 لأن الأمر لو كان كالمالئب  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 الراوي إلى البلاهة بل الوجه  
 أن يقال ذلك الفعل صدر  
 عنه نطقه عن البيان اه  
 ميارق لكن الدخاوي  
 لم يقبله من عنده بل وجد  
 في الروايات ما هو دليل على  
 قوله كإثراء  
 قوله عليه السلام أن بلالا  
 يؤذن بليل الخ استدل به  
 الشافعي ومالك وأبو يوسف  
 على جواز الأذان للصبح  
 قبل دخوله وخالفهم أبو  
 حنيفة قياسا على سائر  
 الصلوات والجواب عنهم  
 أن أذان بلال لم يكن للصلاة  
 لقوله عليه السلام لا يقرنكم

أذان بلال فإنه يؤذن للصبح قائمكم ويتسرع قائمكم وشبه قائمكم

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَّبِعَنَّ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ خَيْطًا أَبْيَضَ وَخَيْطًا أَسْوَدَ فَيَأْكُلُ حَتَّى يَسْتَبِيحَهُمَا حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَّبِعَنَّ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا أَرَادَ الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدَهُمْ فِي رِجْلَيْهِ الْخَيْطَ الْأَسْوَدَ وَالْخَيْطَ الْأَبْيَضَ فَلَا يَزَالُ يَأْكُلُ وَيَشْرَبُ حَتَّى يَتَّبِعَنَّ لَهُ رِيسُهُمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْفَجْرِ فَعَمِلُوا أَمَّا يَعْنِي بِذَلِكَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْنٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ بَلَغَ الْيُودُنُ بَلِيلَ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنْ بَلَغَ الْيُودُنُ بَلِيلَ

(فكلوا)



فكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤَذِّنَانِ بِلَالٌ وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ الْأَعْمَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بِلَالَ يُؤَذِّنُ بَلِيلٌ فَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ  
 قَالَ وَلَمْ يَكُن بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَرْقَى هَذَا وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
 حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْقَائِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ  
 أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ كُلُّهُمُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
 بِالْإِسْنَادَيْنِ كِلَيْهِمَا نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَمْتَنِعَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ (أَوْ  
 قَالَ بَدَاءَ بِلَالٍ) مِنْ سُجُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ (أَوْ قَالَ يُبَادِي) بَلِيلٌ لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُوقِظَ  
 نَائِمَكُمْ وَقَالَ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَهَكَذَا (وَصَوَّبَ يَدَهُ وَرَفَعَهَا) حَتَّى يَقُولَ  
 هَكَذَا (وَفَرَّجَ بَيْنَ إصْبَعَيْهِ) وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ يَعْنِي الْأَحْمَرُ عَنْ  
 سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْفَجْرَ لَيْسَ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَجَمَعَ  
 أَصَابِعَهُ ثُمَّ نَكَسَهَا إِلَى الْأَرْضِ) وَلَكِنَّ الَّذِي يَقُولُ هَكَذَا (وَوَضَعَ الْمُسَبِّحَةَ عَلَى  
 الْمُسَبِّحَةِ وَمَدَّ يَدَيْهِ) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَالْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ سُلَيْمَانَ  
 التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَأَتَتْهُ حَدِيثُ الْمُعْتَمِرِ عِنْدَ قَوْلِهِ يُدْبِي نَائِمَكُمْ وَيَرْجِعُ  
 قَائِمَكُمْ وَقَالَ إِسْحَقُ قَالَ جَرِيرٌ فِي حَدِيثِهِ وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا وَلَكِنَّ  
 يَقُولُ هَكَذَا (يَعْنِي الْفَجْرَ) هُوَ الْمَعْتَرِضُ وَلَيْسَ بِالْمُسْتَطِيلِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ

فأذن ابن ام مكتوم

التكلم هو المفضل كالصوت

قوله عند قوله بنه قاتكم ورجع قاتكم والذي تقدم ليرجع قاتكم ورجع قاتكم

قوله مؤذنان بلال وابن ام مكتوم الاعمى تقدم هذا في صدر الجزء الثاني وكان له صلى الله تعالى عليه وسلم مؤذنان آخران أبو عذرة وسعد القرظ وانصرف البحر الرائق عن ما عدا سعد القرظ قوله قال ولم يكن بينهما الا ان ينزل هذا ويرق هذا أي قال ابن عمر ولم يكن بين اذان بلال وبين اذان ابن ام مكتوم من الزمان الا قدر نزول أحدهما من محل التأذين ورق الآخره لكن هذا لا يلائم الحديث فانه لو كان كذلك لما سبق للأكل والشرب زمان أو يلزم جواز الأكل والشرب والرفق بعد طلوع الفجر وبعد أن كتبت هذا رأيت في شرح النووي ما هو سأنه على تقدير صحة رواية مكتوب لأن يكون جوابا عن هذا الاشكال وهو قوله قال العلماء معناه ان بلالا فكان يؤذن بسبل الفجر ويتربص بعد اذانه للدعاء ونحوه ثم يرقب الفجر فاذا قارب طلوعه نزل فآخبر ابن ام مكتوم فيتأهب ابن ام مكتوم بالطهارة وغيرها ثم يرقى ويشرع في الاذان اه وقوله يرق من الرق الرابع في قوله تعالى وتبرق في السماء ولن تؤمن لرقيق الآية ومعناه الصمود وحمل التأذين يسى مثذنة ومنازة وأول من أحدثها بالمساجد سبل بن خلف الصحابي وكان أميرا على مصر في زمن معاوية وكان بلال يأتي بسحر لا حول بيت حول المسجد لامرأة من بني نجار يؤذن عليه ثم صار يؤذن على ظهر المسجد وقد رفع له شقوق ظهره كما في المنحة قوله عليه السلام من سجوره متعلق بلائعن والضهير الجور وماهة من أجدوا السجور بفتح السين ما يتسحر به وبضمه المصدر قال النووي وضبطناه بالوجهين وكلاهما صحيح هنا اه قوله عليه السلام ليرجع قاتكم أي ليرد الأذان قاتكم الى مصلحة مترتبة على علمه بقرب الصبح كالايتار ان لم يوتر وكالقوم قليلا ان كان أوتر ليصبح نحيبا فيرجع هنا من الرجوع المتعدي كما في قوله تعالى فان رجعت الله الآية

قوله وقال ليس أن يقول الخ ولفظ البخاري وليس الفجر ١٧ ج ٣ أن يقول وهو السواب كما هو الظاهر من الرواية التالية ومعنى يقول هنا يظهر والقول قد يستعمل في غير النطق مما يناسب المقام كما مرارة قوله وصوب يده ورفعها هذا من لفظ الراوي ذكره حكاية بأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم حين قال ليس الفجر أن يقول هكذا أشار بيده الى الخفض والرفع ايضا كما بان البياض المستطيل من الافق الشرق الى العلو ليس جراً

قوله عليه السلام لا يغرن أحدكم نداء بلال من السحور يعني أن اذان بلال لا يمنعكم من السحور فتصبروا كما كنتم تتصبرون بتزكيتكم تناول هذا الغداء المبارك

قوله عليه السلام ولا هذا البياض وهو الضوء المرئي مستطيل بالافق الشرقي قبيل الفجر

قوله عليه السلام حتى يستطير أي ينتشر ضوءه ويعترض في الافق بخلاف المستطيل والاستطارة هذه تكون بعد هبوبه ذلك المستطيل كما قدمنا بيانه فحقيقة قوله عليه السلام حتى يستطير أي حتى يذهب ذلك ويحيى بعده البياض الذي ينتشر كأنه يطير في الافق

قوله لسحور الصبح هو من لفظ الراوي يعني أن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أراد به بقوله هذا البياض وقاله له لكن المعروف أن سحور الصبح مثل فلن الصبح في الظهور والوضوح يقال أبيض من فلن الصبح ومن ههنا الصبح كافي ثمار القلوب للتحالي وهل يطلق على البياض الكاذب فليحذر ذلك قوله عليه السلام حتى يبدو الفجر أي يظهر وقوله حتى يظهر الفجر أي ينشق والفجر انشقاق الظلمة عن الغياض

قوله عليه السلام تسحروا أي كلوا عند ارادة الصوم شيئا في السحر وهو من آخر

باب

فضل السحور وتأكيده استحبابه واستحباب تأخيره

وتعجيل الفطر

الميل ما قبل الفجر الصادق تدبلا وجوبا ويدل عليه تعليقه عليه السلام بما يعود على نعم الصائمين بقوله فان في السحور بركة وتقدم ضبط السحور بالفتح والضم رواية وصحة المعنى على كائيهما دراية وقال ملا على الرواية المحفوظ عند المحدثين فتح

حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيِّ حَدَّثَنِي وَالِدِي أَنَّهُ سَمِعَ سَمُرَةَ ابْنَ جُنْدُبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَغْرَنَنَّ أَحَدُكُمْ نِدَاءَ بِلَالٍ مِنَ السَّحُورِ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَسْتَطِيرَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْرَنَنَّكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ (لَعْمُودِ الصُّبْحِ) حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَوَادَةَ الْقَشِيرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَغْرَنَنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا بَيَاضُ الْاُفُقِ الْمُسْتَطِيلِ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا وَحَكَاهُ حَمَّادُ بِإِدْبَارِهِ قَالَ يَعْنِي مُعْتَرِضًا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَوَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يُخَاطَبُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَغْرَنَنَّكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُوَ وَالْفَجْرُ (أَوْ قَالَ) حَتَّى يَنْشُرَ الْفَجْرُ وَحَدَّثَنَا هَذَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَوَادَةَ بْنُ حَنْظَلَةَ الْقَشِيرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ سَمُرَةَ بْنَ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ هَذَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَضْلُ مَا بَيْنَ

ابن جندب يضم الدال وتصحوا كما في جامع

عن ابن جندب عن أبيه عن سمره بن جندب

صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةَ السَّحْرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ رَحٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى ابْنِ عَلِيٍّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ رَبِيعٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلَاةِ قُلْتُ كَمْ كَانَ قَدْرُنَا بَيْنَهُمَا قَالَ تَمْسِينُ آيَةٌ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ رَحٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَامِرٍ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ يُخَيِّرُ مَا تَجَلَّوْا الْفِطْرَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ رَحٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُفَيْرٍ عَنْ أَبِي عَطِيَّةٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْنَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدُهُمَا يُجِئُ الْإِفْطَارَ وَيُجِئُ الصَّلَاةَ وَالْآخَرُ يُؤَخِّرُ الْإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلَاةَ قَالَتْ أَيُّهُمَا الَّذِي يُجِئُ الْإِفْطَارَ وَيُجِئُ الصَّلَاةَ قَالَ قُلْنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنُ مَسْعُودٍ قَالَتْ كَذَلِكَ كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَادَ أَبُو كَرَيْبٍ وَالْآخَرُ أَبُو مُوسَى وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي عَطِيَّةٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِلَاهُمَا لَا يَأْتُونَ الْخَيْرَ أَحَدُهُمَا يُجِئُ الْمَغْرِبَ وَالْآخَرُ

قوله عليه السلام فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السحر معناه الفارق والميز بين صيامنا وصيامهم السحور فأنهم لا يسحرون ونحن نستحب لنا السحور وأكلة السحر هي السحور وهي بفتح الهزة هكذا ضبطناه وهي عبارة عن المرة الواحدة من الأكل وان كثرت المأكول فيها فهو نوري فالفصل بالصاد للمحلة معني الفاصل كما في قوله تعالى أنه لقول فصل وما أنت بضيف إليها زائدة وقال السندي في حواشي النسائي هي موسولة وإضافة من إضافة الموصوف إلى الصفة أي الفارق الذي بين صيامنا وصيام أهل الكتاب قبل وذلك لحرمة الطعام والشراب والجماع عليهم إذا ناموا كما كان علينا في بدء الإسلام ثم نسخ فصار السحور فارقا فلا يذنب في تركه اه

قوله قال حسين آية معناه بينهما قدر قراءة خمسين آية وفيه الخت على تأخير السحور إلى قبيل الفجر اه نوري

قوله عليه السلام لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر قال الثوري فيه الخت على تعجيل الفطر بعد تحقق الغروب ومعناه لا يزال الأمر منتظا وهم بخير ماداموا محافظين على هذه السنة وإذا أخروه كان ذلك علامة على لساد يعنون فيه اه فامصدرية زمانية يعنى أنهم يغير مدة تعجيلهم الإفطار لأنه باب سيد المرسلين ليحصل الخضوع في الصلاة قال ملا علي في التعجيل اظهار العجز المناسب للعبودية ومبادرة إلى قبول الرخصة من الحضرة الربوبية وسن تقديمه على الصلاة للخير الصحيح به ولو بشرية ماء وصح أن الصحابة كانوا أعجل الناس افطارا وابتغاء سحورا وأهل البدعة يؤخرونه إلى اشتباك النجوم ومتابعة الرسول هي الطريق المستقيم من تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولولى القيادة اه من المراقبة يتصرف في العبادة

قوله أحدهما يجعل الإفطار ويجعل الصلاة والآخر يؤخر الإفطار ويؤخر الصلاة أي يختار تأخيرها والظاهر أن الترتيب الذكرى يفيد الترتيب الفعلي في العملين والافطار لا يمنع تقديم الإفطار

قوله عليه السلام لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر قال الثوري فيه الخت على تعجيل الفطر بعد تحقق الغروب ومعناه لا يزال الأمر منتظا وهم بخير ماداموا محافظين على هذه السنة وإذا أخروه كان ذلك علامة على لساد يعنون فيه اه فامصدرية زمانية يعنى أنهم يغير مدة تعجيلهم الإفطار لأنه باب سيد المرسلين ليحصل الخضوع في الصلاة قال ملا علي في التعجيل اظهار العجز المناسب للعبودية ومبادرة إلى قبول الرخصة من الحضرة الربوبية وسن تقديمه على الصلاة للخير الصحيح به ولو بشرية ماء وصح أن الصحابة كانوا أعجل الناس افطارا وابتغاء سحورا وأهل البدعة يؤخرونه إلى اشتباك النجوم ومتابعة الرسول هي الطريق المستقيم من تعوج عنها فقد ارتكب المعوج من الضلال ولولى القيادة اه من المراقبة يتصرف في العبادة

قوله لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر

قوله عليه السلام اذا قبل الليل وأدبر النهار وغابت الشمس فقد أفطر الصائم

باب

بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار

أي دخل في وقت الإفطار وإنما ذكر الأبدال والأدبار وإن لم يكونا إلا بغروب الشمس لبيان كمال الغروب كيلا يظن أحدا أنه اذا غاب بعض الشمس جاز الإفطار أو لأنه قد يكون في واد بحيث لا يشاهد غروب الشمس فيحتاج الحان يعمل بهما

قوله كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر في شهر رمضان في مكة وكانوا في مكة في الحديث دليل على فضل الصوم في السفر ولاه عليه السلام عليه فان قيل كيف صام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد قال ليس من البر الصيام في السفر قلنا هذا محمول على حقوق المشقة في السفر والحرارة والحرارة فوق الجواز وتأني المسئلة على تفصيل فيها في بابها

قوله عليه السلام فاجدح لنا الجديح خلط الشئ بغيره والمراد هنا خلط السويق بالماء وتعريكه حتى يستوي اه ثوري وفي المقدمة الثانية للحري : الى ان جدحت له يد الاملاق ، حكاس الغرائ .

قوله يا رسول الله ان عليك نجارا انما قال هذا لانه رأى آثار الضياء التي تكون بعد غروب الشمس وتبين ان الفطر لا يعمل الا بعد زوالها وظن أيضا ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يرها فإراد تكبيره وتكرير المراجعة لقلبه ذلك الظن على نفسه فأفاده النووي

قوله ثم قال بيده أي مشيراً بها الى جانبها الغرب والشرق قوله عليه السلام اذا غابت الشمس من ههنا يعني من جهة المغرب وجاء الليل من ههنا يعني من جهة المشرق

يُحْزِرُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ فَقَالَتْ مَنْ يُحْجِلُ الْمَغْرِبَ وَالْإِفْطَارَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَتْ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَرِيبٍ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ وَاتَّفَقُوا فِي اللَّفْظِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَقَالَ ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَقَالَ أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَبِلَ اللَّيْلُ وَأَدْبَرَ النَّهَارُ وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ ثُمَيْرٍ فَقَدْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا قَالَ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ فَتَزَلْ فَجَدَحَ فَأَتَاهُ بِهِ فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَمْسَيْتَ قَالَ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا قَالَ إِنَّ عَلَيْنَا نَهَارًا فَتَزَلْ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَهُنَا (وَأَشَارَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ) فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ يَا فُلَانُ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَادِ بْنِ الْعَوَّامِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ح

(وحدثنا)

أبو كامل الجعدي  
قال حديث



وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ وَعَبَّادٍ وَعَبْدِ الْوَاحِدِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ فِي شَهْرِ  
 رَمَضَانَ وَلَا قَوْلُهُ وَجَاءَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا إِلَّا فِي رِوَايَةِ هُشَيْمٍ وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ قَالُوا إِنَّكَ تَوَاصِلُ قَالَ إِنْ لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ  
 إِنْ أُطِمْ وَأُسْقِيَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ فِي رَمَضَانَ فَوَاصَلَ النَّاسُ فَتَهَاكُمْ  
 قِيلَ لَهُ أَنْتَ تَوَاصِلُ قَالَ إِنْ لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِنْ أُطِمْ وَأُسْقِيَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ  
 الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ فِي رَمَضَانَ حَدَّثَنِي  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ  
 الْوِصَالِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَوَاصِلُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإَيْكُمْ مِثْلِي إِنْ آبَتْ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي فَلَمَّا أَبَوَانِ يَلْتَهُوا عَنِ  
 الْوِصَالِ وَاصَلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ فَقَالَ لَوْ تَأَخَّرَ الْهَيْلَالَ لَزِدْتُمْ  
 كَأَنَّكُمْ لَمْ حِينَ أَبَوَانِ يَلْتَهُوا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ قَالَ زُهَيْرٌ  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالِ قَالُوا فَإِنَّكَ تَوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
 إِنَّكُمْ لَسْتُمْ فِي ذَلِكَ مِثْلِي إِنْ آبَتْ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِيَنِي فَكَلَّفُوا مِنَ الْأَعْمَالِ

بطل حديث ابن مسعود

عليه السلام اني لست  
 كهيتتكم يعني ان هيتتكم  
 تحتاج الى اخلاف ما جعل  
 وصوم الوصال يضاف  
 لوكم ويعجزكم عن العبادة  
 بغشوها وليست هيتي  
 كذلك فان مزاجي عروس  
 عن التعلل لغاية الجذابة  
 الى جناب القدس اله مبارق

باب  
 النهي عن الوصال  
 في الصوم

قوله اي اطعم واسقي كلامها على رتبة الشهوات يعني يحتمل الله قوة الظلم والظلمة وهذا الحديث آريا  
 انه أهل الامور في متونهم في بيت الامم يقر لهم من عتقهم من امة يسيرة لازمة حتى لا يكون العمل مرجحاً للشيء  
 من الرسل وخلق النمل فقال صاحب التفسيرات الاحمدية في كتابه (توابع الامور في شرح القرآن) عند شرح قوله  
 اللذكري روى انه عليه السلام واسل فواصل اصحابه فانكر عليهم الواقفة في وصال الصوم فقال انكم تطلبون  
 ربي ويسقيني يعني اتم الاطعمون السيام متروا بالليل والليل والى فورد وحادية من عنداه هناك اطعم عند  
 واسقي من شراب الهبة كقول شمر : وذكر كذا للمحتاج غير شراب في وكل شراب فونه كسراني  
 ولهاذا في الآية الجاهدين يطردون بشرية تطرد في ربهيتان يبرح من حدان كراهما وهذا في الصوم الرمز والاشارة الى الصلوة  
 قوله عليه السلام (وايكم  
 مثل) اي من فيكم هو على  
 صفة ومثلن وفوق من الله  
 تعالى (اي آبيت) استثنائى  
 مابين لنتي المساواة بعد  
 نفيها بالاستفهام الانكاري  
 (يطعمني ربي) خبر آبيت  
 او حاك ان كان تامة واراد  
 بقوله وايكم مثلى الفرق  
 بينه وبين غيره لانه تعالى  
 يفيض عليه ما يسد مسد  
 ملعامه وشرابه من حيث  
 انه يشغله عن الاحساس  
 قوله فلما ابوا ان يتنوا  
 قوله عليه السلام لو تأخر الهلال

قوله عليه السلام فاكلوا  
 غفرا من العمل ما يطيقون  
 قوله عليه السلام فاكلوا  
 غفرا من العمل ما يطيقون  
 قوله عليه السلام فاكلوا  
 غفرا من العمل ما يطيقون

بالجوع والدمش وقوه على الطاعة وسوره من الحلال المفضى الى ضعف القوى وسلال الاعضاء اه من المرقاة بشمري  
 من الوصال اكلوا استنورا من قبول النهي عنه قال الراغب الاياه اشهد الامتناع والانتهاج الانزجار عما نهى عنه قوله عليه السلام لو تأخر الهلال



مَنْطِقُونَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَأَكَلُوا مَا لَكُمْ  
بِهِ طَائِفَةٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْوِصَالِ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَارَةَ  
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا  
سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ فَجِئْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ وَجَاءَ رَجُلٌ آخِرُ فَنَامَ ابْنُ صَاحَتِي كُنَّا رَهْطًا  
فَلَمَّا حَسَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّا خَلْفَهُ جَعَلَ يَجْوِزُ فِي الصَّلَاةِ ثُمَّ دَخَلَ رَحْلَهُ  
فَصَلَّى صَلَاةً لَا يُصَلِّيهَا عِنْدَنَا قَالَ قُلْنَا لَهُ حِينَ أَصْبَحْنَا أَفِطَنْتَ لَنَا لَيْلَةً قَالَ فَقَالَ  
نَعَمْ ذَلِكَ الَّذِي حَمَلَنِي عَلَى الَّذِي صَنَعْتُ قَالَ فَأَخَذَ يُوَاصِلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَذَلِكَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ فَأَخَذَ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يُوَاصِلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مَا بَالُ رِجَالٍ يُوَاصِلُونَ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ بِمِثْلِي أَمَا وَاللَّهِ لَوْ تَمَادَى لِي الشَّهْرُ لَوَاصَلْتُ  
وِصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ حَدَّثَنَا فَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ  
يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ وَاصِلَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَوَّلِ شَهْرِ رَمَضَانَ فَوَاصِلَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَبَلَغَهُ  
ذَلِكَ فَقَالَ لَوْ مَدَّ لَنَا الشَّهْرُ لَوَاصَلْنَا وَصَالًا يَدْعُ الْمُتَعَمِّقُونَ تَعَمُّقَهُمْ إِنَّكُمْ لَسْتُمْ  
بِمِثْلِي (أَوْ قَالَ) إِنِّي لَسْتُ بِمِثْلِكُمْ إِنِّي أَظَلُّ يَطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ فَقَالُوا إِنَّكَ تُوَاصِلُ قَالَ إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ  
إِنِّي يَطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ

(عن)

أخبرنا الأعمش عن

أبي أيوب سليمان بن

بيان أن القبلة  
في الصوم ليست  
عمره على من لم  
تحرك شهوته

عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ  
 إِحْدَى نِسَائِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ثُمَّ تَضَحَّكَ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَبْنُ أَبِي  
 عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَائِمِ أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ  
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ  
 فَسَكَتَ سَاعَةً ثُمَّ قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ  
 عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْقَائِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُنِي وَهُوَ صَائِمٌ وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ إِزْبَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو  
 كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ح وَحَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيُبَاشِرُ  
 وَهُوَ صَائِمٌ وَلَكِنَّهُ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْبَلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
 مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَبْنَ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا فَقُلْنَا لَهَا أَلَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ قَالَتْ نَعَمْ  
 وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِزْبِهِ أَوْ مِنْ أَمْلَكِكُمْ لِإِزْبِهِ شَكَ أَبُو عَاصِمٍ \* وَحَدَّثَنِي

قوله سمعت أباك يعني  
 قاسماً وهو القاسم بن محمد  
 ابن أبي بكر الصديق أحد  
 الفقهاء السبعة

قوله فسكت فاعله ضمير  
 عبدالرحمن وإنما سكت  
 مدة ليتذكر سماعه للحديث  
 أبيه عن عمته الصديقة

قولها وأيكم يملك إزبه كما  
 كان الخ روى إزبه بكسر  
 الهمزة واسكان الراء وروى  
 إزبه بفتح الهمزة والراء  
 والاول رواية الاكثرين  
 على بيان النوى ومعناها  
 واحد وهو الوطر والحاجة  
 قال ابن الاثير وفيها معنى  
 العسور وأرادت به من  
 الاعضاء الذكر خاصة اه  
 وهذا كلام خارج عن سنن  
 الادب وسرادهما أنه كان غالباً  
 لهواً وفي الحواشي السندية  
 على سنن ابن ماجه قيل معناه  
 أنه مع ذلك يأمن الاثر  
 والوقاع فليس لغيره ذلك  
 فهذا اشارة الى علة عدم  
 الحاق الغير به في ذلك ومن  
 يميزها للغير يجعل قولها  
 اشارة الى أن غيره لذلك  
 بالاول فإنه أملك الناس  
 لاربه ويباشر ويقبل فكيف  
 لا يباح لغيره اه

قولها ويباشر وهو صائم  
 المراد بالباشرة هنا اللبس  
 باليد وهو من التقاء البشرين  
 كما في النوى وفي حديثها  
 ذكر القبلة ثم ذكر المباشرة  
 من نحو المداعبة والمعانقة  
 ثم لما أرادت أن تعبر عن  
 الجماسة سكت عنها بالاربع  
 وهو معنى قولها ولكنه  
 أملككم لاربه تعني أنه  
 ما كان يفعلها مع حرمه  
 حول مقدساتها والمعنى  
 كما قال ملا على أنه سكت  
 أغلبكم وأقدركم على منع  
 النفس مما لا ينبغي

يَعْقُوبُ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَمَسْرُوقٍ  
 أَنَّهُمَا دَخَلَا عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ لَيْسًا لِأَنَّهَا قَدْ كَرَّ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ  
 أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبِلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ بَشِيرٍ الْحَرَبِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ عَنْ  
 عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يُقْبِلُ فِي شَهْرِ الصَّوْمِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 الْبَهْشَلِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبِلُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ صَائِمٌ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سَمِيانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ  
 عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُقْبِلُ وَهُوَ صَائِمٌ  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكْلٍ عَنْ  
 حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْبِلُ وَهُوَ صَائِمٌ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ كَلَابُهَا عَنْ مَنصُورٍ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ شَتِيرِ بْنِ  
 شَكْلٍ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ  
 سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ وَهْبٍ وَأَبْنُ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ رَبِيعِ بْنِ سَعِيدٍ

قوله يسألانها في نسخة  
 الفووي ليسألانها باللام  
 والنون قال وهي لغة قليلة  
 وفي كثير من الأصول  
 يسألانها بضم اللام وهذا  
 واضح وهو الجاري على  
 المشهور في العربية اه

قوله في شهر الصوم أي  
 وفي حال الصوم كما هو  
 مذكور في الروايات التالية

قوله عن شتير بن شكل بهذا  
 الضبط في النسوي وحكي  
 في شكل اسكان الكافي ثم  
 قال والمشهور فتحها اه  
 وقد مر بهامس ص ١٨٠  
 من الجزء الاول

كان النبي غدا

وحدثني هرون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْخَمِيرِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْقَبِلُ الصَّائِمُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ (لِأَمِّ سَلَمَةَ) فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضَعُ ذَلِكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَثِقُكُمْ لِلَّهِ وَأَخْشَاكُمْ لَهُ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُصُّ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ مَنْ أَدْرَكَهُ النَّجْرُ جُبًا فَلَا يَصُومُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ (لِأَبِيهِ) فَأَنْكَرَ ذَلِكَ فَأَنْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ قَالَ فِكَلَّتَاهُمَا قَالَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُضْبِحُ جُبًا مِنْ غَيْرِ حَلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ قَالَ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ مَرْوَانُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبَتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ قَالَ جُبًا أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرُ ذَلِكَ كُلِّهِ قَالَ فَذَكَرْتُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَهْمَا قَالَتْ لَكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ هُمَا أَعْلَمُ ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ قُلْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَقَالْتَا فِي رَمَضَانَ قَالَ كَذَلِكَ كَانَ يُضْبِحُ جُبًا مِنْ غَيْرِ حَلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله لام سلمة من لفظ الراوي يريد أن التي أشار إليها النبي عليه الصلاة والسلام بالسؤال عنها هي ام سلمة من امهات المؤمنين وسكنت حاضرة وكانت كما ذكر آغا والده السائل فكانه قال سل امك قوله فقال يا رسول الله قد غفر الله لك الخ سبب هذا القول ظنه أن جواز التقبيل للصائم من خصائصه صلى الله عليه وسلم وأنه لا مرج عليه فيما يفعل لأنه مغفور له كما في التورى قوله عليه السلام اني لا تقام لله يعني ما اتانا عليه من التقوى أكثر وأول من تقواكم فلا ينبغي لأحد أن يحتجب بما فعلته اتقاء اه ابن الملك قوله عليه السلام وأخشاكم له أي لله عدى الخشية باللام لتضمنه معنى الاطاعة قيل الخشية وهو تألم القلب بسبب توقع مكروه في المستقبل يكون تارة بكثرة الجنابة من العبد وتارة بمعرفة جلال الله وهيبته وخشية الانبياء من هذا القبيل اه ابن الملك قوله أخبرني عبد الملك بن أبي بكر بن عبد الرحمن هو هشام بن المغيرة الخزازي ابن مصابي يروي عنه ابنه أبو بكر أحد الفقهاء السبعة اسمه كنيته على الصحيح وهذا يتضح ما ذكره بعد سطر بقوله فذكرت ذلك لعبد الرحمن بن الحارث لايه جاء هذا من الراوي على جهة البيان معناه أن أبابكر ذكره لايه عبد الرحمن فانكره فقوله لايه بيان منه لعبد الرحمن أنما يروي بكر فهو كقول داوي حديث التقبيل في القيل (لام سلمة) فلهمنا ميزانها الى الطبع بوضع هلالين من الجانبين

أوقال الخ

كان كان

يُذْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ **حَدَّثَنَا**  
**هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ** حَدَّثَنَا **أَبْنُ وَهْبٍ** أَخْبَرَنِي **عَمْرُو** وَهُوَ **أَبْنُ الْحَارِثِ** عَنْ  
**عَبْدِ رَبِيهِ** عَنْ **عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ الْجَمْرِيِّ** أَنَّ **أَبَا بَكْرٍ** حَدَّثَهُ أَنَّ **مَرْوَانَ** أَرْسَلَهُ إِلَى **أُمِّ سَلَمَةَ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** يَسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيُصُومُ فَقَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جَمَاعٍ لَا مِنْ حُلْمٍ ثُمَّ لَا يُفْطِرُ وَلَا يَقْضِي **حَدَّثَنَا**  
**يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى **مَالِكٍ** عَنْ **عَبْدِ رَبِيهِ** بْنِ **سَعِيدٍ** عَنْ **أَبِي بَكْرٍ** بْنِ **عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**أَبْنِ الْحَارِثِ** بْنِ **هِيْشَامٍ** عَنْ **عَائِشَةَ** وَ**أُمِّ سَلَمَةَ** زَوْجِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمَا  
قَالَتَا إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ جَمَاعٍ غَيْرِ أَحْتِلَامٍ  
فِي رَمَضَانَ ثُمَّ يُصُومُ **حَدَّثَنَا** **يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ** وَقُتَيْبَةُ وَ**أَبْنُ حُجْرٍ** قَالَ **أَبْنُ أَيُّوبَ**  
**حَدَّثَنَا** **إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ** أَخْبَرَنِي **عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** وَهُوَ **أَبْنُ مَعْمَرِ** بْنِ **حَزْمِ**  
**الْأَنْصَارِيِّ** أَبُو طُرَيْقَةَ أَنَّ **أَبَا يُونُسَ** مَوْلَى **عَائِشَةَ** أَخْبَرَهُ عَنْ **عَائِشَةَ** رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَفْتِيهِ وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ  
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُذَرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ أَفَصُومُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا تُذَرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ فَاصُومُ فَقَالَ لَسْتُ مِثْلًا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ  
أَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا آتَى **حَدَّثَنَا** **أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ** التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا **أَبُو غَاصِمٍ**  
**حَدَّثَنَا** **أَبْنُ جُرَيْجٍ** أَخْبَرَنِي **مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ** عَنْ **سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ** أَنَّهُ سَأَلَ **أُمَّ سَلَمَةَ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا** عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنُبًا أَيُصُومُ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ أَحْتِلَامٍ ثُمَّ يُصُومُ **حَدَّثَنَا** **يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَ**أَبُو**  
**بَكْرٍ** بْنُ **أَبِي شَيْبَةَ** وَ**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** وَ**أَبْنُ نُمَيْرٍ** كُلُّهُمْ عَنْ **أَبْنِ عُيَيْنَةَ** قَالَ **يَحْيَى**  
**أَخْبَرَنَا** **سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ** عَنِ **الرُّهْرِيِّ** عَنِ **حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** عَنِ **أَبِي هُرَيْرَةَ**

قوله ان ابا بكر هو ابن  
عبد الرحمن بن الحارث بن  
هشام بن المغيرة الخزرجي كما  
قوله ثم لا يفطر أي بقية  
يومه ولا يقضي صوم ذلك  
اليوم لكونه صوماً صحيحاً  
لاخلل فيه  
قوله ان كان رسول الله  
الخ ان هذه مخففة و للام  
في قولها ليصبح فارفة قال  
الجد وحيث وجدت ان  
وبعد لام مفتوحة فاحكم  
بان أصلها التشديد اه  
قوله من جماع غير احتلام  
صفة لازمة قصدتها المبالغة  
في الرد على من زعم ان فاعل  
ذلك عمدا يفطر واذا كان  
صحتك فناسي الاغتسال  
والنام عنه اولي بذلك اه  
ورقاني في شرحه على الموطأ  
قوله قد غفر الله لك ما تقدم  
من ذنبك وما تأخر اي  
رسال يظنك وبين الذنب  
التيور السور وهو اما بين  
وعقوبته قال لا بين الا بين  
كتابته عن العصة وهذا قول  
قوله عليه السلام واغلقكم  
بما اتقى ويروي واعلمكم  
بحدوده اي اوامر ونواهيها  
قوله عليه السلام واغلقكم  
بما اتقى ويروي واعلمكم  
بحدوده اي اوامر ونواهيها



رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَلَسْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 قَالَ وَمَا أَهْلَكَ قَالَ وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي فِي رَمَضَانَ قَالَ هَلْ تَجِدُ مَا يُعْتِقُ رَقَبَةً  
 قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَابَعَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَهَلْ تَجِدُ مَا تُطْعِمُ  
 سِتِّينَ مِسْكِينًا قَالَ لَا قَالَ ثُمَّ جَلَسَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ  
 فَقَالَ تَصَدَّقْ بِهَذَا قَالَ أَفْقَرُ مِنَّا فَمَا بَيْنَ لَابَيْتَيْهَا أَهْلٌ بَيْتِ أَحْوَجَ إِلَيْهِ مِنَّا  
 فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَذْهَبَ فَأُطْعِمُهُ أَهْلَكَ  
**حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ رِوَايَةِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمْرٌ وَهُوَ الزَّنْبِيلُ وَلَمْ يَذْكُرْ  
 فَضْحِكَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِأَمْرٍ آتِيهِ فِي  
 رَمَضَانَ فَاسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً  
 قَالَ لَا قَالَ وَهَلْ تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ قَالَ لَا قَالَ فَأُطْعِمُ سِتِّينَ مِسْكِينًا  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ أَنَّ رَجُلًا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنْ يُكَفِّرَ بِعَتَقِ رَقَبَةٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا أَفْطَرَ  
 فِي رَمَضَانَ أَنْ يُعْتِقَ رَقَبَةً أَوْ يَصُومَ شَهْرَيْنِ أَوْ يُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ  
 حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ  
 ابْنِ عُيَيْنَةَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ

وماذا أهلكك

وهو الزنبيل

واقع امرأته

قوله هلكت أي تعمدت  
ما يوجب هلاك الأخرى  
ويروي زيادة وأهلكت يريد  
اهلاك زوجته بتحصيله لها  
ذبا يوجب هلاكها أيضا

قوله وقعت على امرأتي  
أي وطئتها

قوله بعرق بفتح العين والراء  
وهو الزنبيل كما هو الرواية  
التالية

قوله أفرمنا بالنصب على  
اضمار فعل تقديره أجدد  
أفرمنا أو أفرمنا

قوله لا بين لابتين  
والذي بين لابتين  
الارض المنبسطة تجارة سودا  
(نوى)

قوله أحوج بالرفع على  
الوصفية وبالنصب على  
الخبيرة سدا في حرقاة ملا على  
والظاهر هو الاول

قوله حتى بدت أنيابه أي  
ظهرت أسنانه التي خلف  
الرباعية

قوله وقع بامرأته سدا هو  
في معظم النسخ وفي بعضها  
واقع امرأته وكلاهما صحيح  
اه نوى

قوله صيام شهرين أي  
متتابعين حكى في الرواية  
المتقدمة وكذلك يقال فيما بعد

قوله أمر رجلا أفطر في رمضان  
أن يعتق رقبة أو يصوم  
شهرين أو يطعم ستمين مسكينا  
لفظة أو هنا للتقسيم للتخيير  
تقديره يعتق أو يصوم أو  
عجز عن العتق أو يطعم أن  
عجز عنهما وتبينه الروايات  
الباقية اه نوى

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اخْتَرْتُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ قَالَ وَطِئْتُ  
 أَمْرَاتِي فِي رَمَضَانَ نَهَارًا قَالَ تَصَدَّقْ تَصَدَّقْ قَالَ مَا عِنْدِي شَيْءٌ فَأَصْرَهُ أَنْ  
 يَجْلِسَ فَيَأْكُلَ عَرَقَانِ فِيهِمَا طَعَامٌ فَأَصْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَصَدَّقَ  
 بِهِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ يُحْيَى بْنَ سَعِيدٍ  
 يَقُولُ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ أَتَى رَجُلٌ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَلَيْسَ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ تَصَدَّقْ تَصَدَّقْ  
**وَلَا قَوْلُهُ نَهَارًا حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ  
 أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ أَتَى  
 رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ فِي رَمَضَانَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 اخْتَرْتُ اخْتَرْتُ فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ أَصَبْتُ  
 أَهْلِي قَالَ تَصَدَّقْ فَقَالَ وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا لِي شَيْءٌ وَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَالَ اجْلِسْ فَجَلَسَ  
 فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ رَجُلٌ يُسَوِّقُ حِمَارًا عَلَيْهِ طَعَامٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ الْمُخَرِّقِ أَيُّهَا فَتَاهُ الرَّجُلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 تَصَدَّقْ بِهَذَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَيْرَنَا فَوَاللَّهِ إِنَّا لِحِيَاءٌ مَا لَنَا شَيْءٌ قَالَ فَكُلُوهُ  
**وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ** قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى

قوله عن محمد بن جعفر بن  
 الزبير وهو الزبير بن العوام  
 أحد العشرة وقوله عن  
 عباد بن عبد الله بن الزبير  
 هو ابن عم محمد المذكور  
 قوله اخترت أي تعمدت  
 ما يكون مآله إلى تعديها  
 بالنار قال النووي فيه  
 استعمال المجاز وأنه لا انفكاك  
 على مستعمله اهـ

قوله عليه السلام تصدق تصدق هذا  
 التصديق مطلق وبما يفيد في الروايات  
 السابقة بأصناف من سكنة والمطلق  
 محمول على القيد في اتحاد الحكم والخاتمة  
 على ما تقرر في موضعه من أصول الفقه

قوله أصبت أهلي أي جامعته  
 امرأتى

قوله عليه السلام ابن المخرق  
 أي ابن الذي أخبر عن نفسه  
 بالاختراق

قوله أخبرنا أي التصديق  
 على خبرنا ونحن نقرر وقوله  
 جياح جع جاع ككتاب في  
 جمع قائم وجمام في جمع مام

قوله في الترجمة على غير معصية  
 يتعلق بالسافر وفيه أنه ينبغي  
 بالرجوع إلى العربية عند أول الكلام  
 أو فطرية السفر من سفر لطلب الزمان  
 أو فطرية السفر من سفر لطلب الزمان  
 الأحكام كالصوم والنفقة لا يفتى  
 في الأثر من التصديقات كالصلاة

**باب**

جواز الصوم والفطر  
 في شهر رمضان  
 للمسافر في غير معصية  
 إذا كان سفره  
 مرحلتين فأكثر  
 وأن الأفضل لمن  
 أطاقه بلا ضرر أن  
 يصوم ولمن يشق  
 عليه أن يفطر

أهل غيرنا

بَلَّغَ الْكَدِيدُ ثُمَّ أَفْطَرَ قَالَ وَكَانَ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُونَ الْأَخْدَثَ  
فَالأَخْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابُوبَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ  
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ قَالَ يَحْيَى قَالَ سَفْيَانُ لَا أَدْرِي  
مِنْ قَوْلٍ مَنْ هُوَ يَعْنِي وَكَانَ يُؤْخَذُ بِالْآخِرِ مِنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَانَ الْفِطْرُ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ وَإِنَّمَا يُؤْخَذُ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْآخِرِ فَالْآخِرُ قَالَ الزُّهْرِيُّ فَصَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ  
لِثَلَاثِ عَشْرَةَ لَيْلَةً خَلَّتْ مِنْ رَمَضَانَ وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ  
فَكَانُوا يَتَّبِعُونَ الْأَخْدَثَ فَالْأَخْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ وَيَرْوُهُ النَّاسُ الْمُنْكَمَمَ  
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ  
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَافَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ  
فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ شَرَابٌ فَشَرِبَهُ نَهَارًا لِيرَاهُ النَّاسُ ثُمَّ  
أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
وَكَيْعٌ عَنْ سَفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
قَالَ لَا تَبِ عَلَى مَنْ صَامَ وَلَا عَلَى مَنْ أَفْطَرَ قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْحَمِيدِ  
حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ غَارَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كِرَاعَ الْعَمِيمِ  
فَصَامَ النَّاسُ ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ فَقَبِلَ لَهُ

قوله يتبعون الاحدث لا يحدث  
من امره أي من عمله الذي  
يستحب متابعتة فيه مما  
سوى فعل الطبع والزلة  
والخصوص به وبيان الجمل  
على ما ذكر في عمله من  
اصول الفقه قال النووي  
هذا محمول على ما علموا منه  
النسخ أو رجحان الثاني مع  
جوازها والا فقد طاب صلى  
الله تعالى عليه وسلم على  
بغيره وتوضاها مرة ومرة نظائر  
ذلك من الجائزات التي عملها  
مرة أو مرات قليلة لبيان  
جوازها وحافظ على الأفضل  
منها اه

قوله من قول من هو وقد  
ينه في حديث ابن رافع أنه  
من قول ابن شهاب كما هو  
برأي مناه

قوله بالآخر من قول رسول الله  
ينبغي أن يحمل القول هنا  
على معنى الفعل كإظهاره  
الكثيرة والا فقوله الاخير  
يكون ناسخا لقوله الاول  
حتى لا يشك فيه ويدل على  
ذلك ما أورده النووي من  
الإشارة الفعلية التي سبقتها  
هنا إنما ويؤيده ما يأتي بعد  
هذا بسطر من قول الزهري  
وكان الفطر آخر الأمرين فان  
الفطر فعل لا قول

قوله فصيح رسول الله مكة  
أي أنها صباحا وأما قوله  
لثلاث عشرة ليلة من رمضان  
فهو كما ستراه فيما عرفت من  
روايات الكتاب على خلاف  
فيه كثير والمذكور في تاريخ  
البيهقي الفدا بخروجه صلى الله  
تعالى عليه وسلم من المدينة  
لثلاث عشرة ليلة من رمضان سنة  
ثمان ودخوله مكة لثلاثين  
منه وهو المشهور في كتب  
المغازي

قوله خلت من رمضان أي  
مضت  
قوله ويرونه النسخ الحكم  
أي فيما إذا لم يكن الجمع أو  
علم كون الاحدث ناسخا  
أوراجعا كما تقدم من النووي  
ومعنى الحكم الثابت الذي  
لم يتعلق به نسخ  
قوله ليراه الناس أي  
فيعلموا جوازه ويختاروا  
متابعتة  
قوله حتى بلغ كراع العميم

من شهر رمضان

قوله عليه السلام انك  
 العصابة اولئك العصابة  
 هكذا هو مكرر من هذا  
 محمول على من تضرر بالصوم  
 أو أنهم امرؤا بالقطر أمراً  
 جازماً لصلحة بيان جواز  
 فصالحوا الواجب وعلى  
 التقديرين لا يكون الصائم  
 اليوم في السفر حاسباً اذا  
 لم يضر به ويؤيد التأويل  
 الاول لقوله في الرواية الثانية  
 ان الناس قد شق عليهم  
 الصيام اه توري ول المرقاة  
 انهم كاملون في الصيام  
 فان النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم انما رفع قدح الماء ليراه  
 الناس فيجوه في قبول  
 ولحظة الله تعالى لمن صام  
 فقد بالغ في عسيانه وهو  
 محمول على الجزر والتخليط  
 لان الظاهر ان هذا وقع منهم  
 بناء على خطأ في اجتهادهم اذ  
 لم يقع أمرهم مع باطارهم اذ  
 قوله وقد ظلل عليه أي  
 جهوه من حر الشمس شيء  
 من السار أو استروه منها  
 بالقيام على رأسه من جوانبه  
 قوله عليه السلام ليس البر  
 أن تصوموا في السفر معناه  
 اذا شق عليكم وختم الضرر  
 وسباق الحديث يقتضي هذا  
 التأويل وهذه الرواية  
 مينة لروايات المطلقة ليس  
 من البر الصيام في السفر  
 ومعنى الجميع فيمن تضرر  
 بالصوم اه توري وفي المبارق  
 استدله من لا يرى الصوم  
 في السفر والمجهور على  
 جوازه وحلوا الحديث على  
 من جهده الصوم بدليل  
 صيام النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم في السفر وبقرنة  
 الحال فان قيل اللفظ عام  
 والصبر للصوم اللفظ لا  
 لتصور السبب فلنأفرق بين  
 السياق والسبب فان السياق  
 والقرائن تدل على مراد المتكلم  
 وتخصيص الصائم في كلامه  
 ولا كذلك السبب وقوله  
 ليس البر عن القبيل الاول اه  
 قوله عليه السلام عليكم  
 برخصة الله التي رخص لكم  
 كذا في نسخة عندنا وهو  
 للأخذ في الصايح والجامع  
 الصغير والباقي من النسخ  
 برخصة الله الذي الخ كراه  
 وكذلك هو في أصل التوري  
 والابن وفي المتن البوق  
 والرخصة هنا هي القطر  
 في السفر

بَعْدَ ذَلِكَ إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ فَقَالَ أَوْلِيكَ الْعَصَاةُ أَوْلِيكَ الْعَصَاةُ  
**وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيَّ عَنْ جَعْفَرِ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ فِيمَا**  
**فَعَلْتَ فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**  
**وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ**  
**ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ**  
**عَنْهُمَا قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى رَجُلًا قَدِ اجْتَمَعَ**  
**النَّاسُ عَلَيْهِ وَقَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ مَا لَهُ قَالُوا رَجُلٌ صَائِمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي**  
**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ يُحَدِّثُ**  
**أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**رَجُلًا بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ وَكَانَ يَبْلُغُنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّهُ كَانَ**  
**يُرِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّهُ قَالَ عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللَّهِ الَّذِي رَخَّصَ**  
**لَكُمْ قَالَ فَلَمَّا سَأَلْتُهُ لِمَ يَحْفَظُهُ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا**  
**قَتَادَةُ عَنْ أَبِي نَصْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ غَرَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسِتِّ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ فَبِمَا مِنْ صِيَامٍ وَمِنَّا مَنْ**  
**أَفْطَرَ فَلَمْ يَمَسَّ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي**  
**بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا**  
**أَبْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَقَالَ**  
**ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي عَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**

برخصة الله التي رخص لكم

أبي شيبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ كُلِّهِمْ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ هَامٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ وَعُمَرَ بْنِ عَاصِمٍ وَهَشَامِ لِمَا نَ عَشْرَةَ خَلَّتْ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ فِي ثَلَاثِي عَشْرَةَ وَشُعْبَةَ لِسَبْعِ عَشْرَةَ أَوْ تِسْعِ عَشْرَةَ **حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ** عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَسَافِرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمَا يُعَابُ عَلَى الصَّائِمِ صَوْمُهُ وَلَا عَلَى الْمُفْطِرِ إِفْطَارُهُ **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَعْرُضُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَمَا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ فَلَا يَجِدُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ يَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ وَيَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ ضَعْفًا فَأَفْطَرَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُمَانَ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَحُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ كُلُّهُمْ عَنْ مَرْوَانَ قَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَصُومُ الصَّائِمُ وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ فَلَا يَعْيبُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ النَّسَّاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ صَوْمِ رَمَضَانَ فِي السَّفَرِ فَقَالَتْ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَلَمْ يَعْيبِ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَخْمَرِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْتُ فَصُمْتُ فَقَالُوا لِي أَعِدْ قَالَ فَقُلْتُ إِنَّ النَّسَاءَ أَخْبَرَنِي أَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا يُسَافِرُونَ فَلَا يَعْيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ وَلَا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ فَلَقِيتُ ابْنَ أَبِي مَرْزُوقٍ فَأَخْبَرَنِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ

لثاني عشرة نحا

ولا يجحد الصائم نحا

قوله لما يعاب على الصائم صومه ولا على المفطر افطاره أي لا يلوم الصائم أحد على صومه ولا المفطر على افطاره

قوله فلا يجحد الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم يقال وجدت عليه موجدة إذا قضيت عليه أي لا يفضب ولا يعترض

باب

أجر المفطر في السفر إذا تولى العمل



حدثنا أبو معاوية عن

قوله فسقط الصوم أي  
ساروا قاعدين في الأرض  
ساقطين عن الحركة ومباشرة  
حوادثهم لضيقهم بسبب  
صومهم  
قوله فضرَبُوا الأيْنِيَةَ أي  
نصبوا الأيْنِيَةَ وأقاموها  
على أوتاد مضرورة في الأرض  
قوله وسَقَوْا الرِّكَابَ أي  
أرواحل وهي الأيْن التي  
يسار عليها قال الفيومي  
والركاب بالكسر المظلي  
الواحدة راحة من غير  
لفظها اه

قوله عليه السلام ذهب  
المفطرون اليوم بالأجر أي  
استسحبوه وضوا به ولم  
يتكروا لغيرهم شيئا منه  
على طريق المبالغة اه ملاعلى  
وقال ابن الملك الغلام فيه  
يعتدل أن تكون للعهد  
مشيرا إلى أجر أفعال  
المفطرين وأن تكون للجنس  
ويطيد المبالغة بأن يبلغ أجرهم  
مبلغا يشرف به أجر الصوم  
ويجعل كأن الأجر مكلة  
للمفطر كما قال عمرو الشجاع اه  
قوله فتحرم المفطرون أي  
تلبوا وشدوا أوساطهم  
وعملوا للساعة كافي النهاية  
وقيل الرواية فتخدم من  
من الخدمة حكاه النووي  
عن القاسم

قوله وهو مكثور عليه  
أي عنده كثيرون من الناس  
اه نووي  
قوله إلى مكة أي للفتح  
وتحرم صيام أي صائمون  
لمسافة سفر الفتح رمضان  
قوله عليه السلام قد نوتم  
من عدوكم يقال دنا منه  
ودنا إليه يدنو دنوا أي  
قرب كافي المصباح

قوله عليه السلام والفطر  
أقوى لكم يعني على قتالهم  
قوله عليه السلام انكم  
مصبحو عدوكم أي ملاقوهم  
صباحا يقال صبحت فلانا

التخيير في الصوم  
والفطر في السفر  
عالتشديد إذا أتيته صباحا  
كما مر بهامش ص 111  
قوله فكانت أي تلك الحال  
وهي الفطر عزيمة غير رخصة  
وخال ابن الملك لريضة لان  
الجهاد كان فرضا في ذلك  
الوقت وكان حاصله بالانطار

أبي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ مُورِقٍ عَنِ النَّسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السَّفَرِ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ قَالَ فَتَزَلْنَا  
مَنْزِلًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ أَكْثَرْنَا ظِلًّا صَاحِبُ الْكِسَاءِ وَمِنَّا مَنْ يَتَّقِي الشَّمْسَ بِيَدِهِ  
قَالَ فَسَقَطَ الصُّوَامُ وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ فَضَرَبُوا الْأَيْدِيَةَ وَسَقَوْا الرِّكَابَ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو  
كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ مُورِقٍ عَنِ النَّسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَصَامَ بَعْضٌ وَأَفْطَرَ بَعْضٌ فَتَحَرَّمَ  
الْمُفْطِرُونَ وَعَمِلُوا وَضَمَّتِ الصُّوَامُ عَنْ بَعْضِ الْعَمَلِ قَالَ فَقَالَ فِي ذَلِكَ ذَهَبَ  
الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ  
عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قُرْعَةُ قَالَ آتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ مَكْثُورٌ عَلَيْهِ فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْهُ قُلْتُ إِنِّي لَا أَسْأَلُكَ عَمَّا  
يَسْأَلُكَ هَؤُلَاءِ عَنْهُ سَأَلْتُهُ عَنِ الصُّومِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى مَكَّةَ وَتَحَنُّنٌ صِيَامٌ قَالَ فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَكَانَتْ رُخْصَةً فِيمَا مِنْ  
صَامٍ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ ثُمَّ تَزَلْنَا مَنْزِلًا آخَرَ فَقَالَ إِنَّكُمْ مُصَبِّحُونَ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ  
أَقْوَى لَكُمْ فَافْطِرُوا وَكَانَتْ عَرْمَةً فَافْطَرْنَا ثُمَّ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا نَصُومُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ  
هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ سَأَلَ حِزْرَةُ بْنُ  
عَمْرِوَالْأَسْلَمِيِّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَقَالَ إِنْ شِئْتَ  
فَصُمْ وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ  
حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ حِزْرَةَ بْنَ عَمْرِوَالْأَسْلَمِيِّ سَأَلَ

(رسول)

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ أَفَأَصُومُ  
 فِي السَّفَرِ قَالَ صُمْ إِنْ شِئْتَ وَأَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ  
 الصَّوْمَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ وَقَالَ أَبُو بَكْرِ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ حَمْرَةَ قَالَتْ إِنِّي رَجُلٌ  
 أَصُومُ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ قَالَ  
 هَرُونَ حَدَّثَنَا وَقَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي  
 الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي مُرَاوِحٍ عَنْ حَمْرَةَ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ الْأَسْلَمِيِّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَجِدُّنِي قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللَّهِ فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ وَمَنْ أَحَبَّ  
 أَنْ يَصُومَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ قَالَ هَرُونَ فِي حَدِيثِهِ هِيَ رُخْصَةٌ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنَ اللَّهِ **حَدَّثَنَا**  
 دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدِ  
 اللَّهِ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ حَتَّى إِنْ كَانَ أَحَدُنَا لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ  
 مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا يَنْصَلِحُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَمَشِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَيَّانَ الدِمَشْقِيِّ  
 عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ قَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَمَّا رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
 بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ حَتَّى إِنْ الرَّجُلَ لَيَضَعُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ  
 وَمَا يَنْصَلِحُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ  
 عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ

قال صح

قوله ان ناسا تماروا اي عكروا وتباحثوا فان التجارى هو الجدل على منهيك التارك كما هو الرواية عنها في باقي من حديثها

قوله اسرد الصوم اي  
 اصوم متتابعا وكان كما  
 في المشكاة كثير الصيام  
 صائم الدهر  
 قوله اني رجل اسوم يعني  
 الدهر ماعدا الايام المنبهة  
 قوله عليه السلام هي رخصة  
 اي الافطار تسهيل من الله  
 تعالى لعباده وتأنيت  
 الضمير لتأنيث الخبر كما  
 في المرقاة

قوله عليه السلام (ومن احب ان يصوم) وفي مقابلة لمبارة بين الشريطين  
 اشارة لطيفة الى فضيلة الصوم (فلا جناح عليه) كان ظاهر المقابلة ان يقول  
 فحسبنا اوقاف حسن لقوله تعالى وان تصوموا خير لكم بل منقضى كون الاول  
 رخصة والثاني عزبة ان يعكس في الجواب فان يقال في الاول فلا جناح عليه  
 وفي الثاني فحسبنا لكن اريد بالبالغة لان الرخصة اذا كانت حسانا فالعزيمة  
 أولى بذلك ولعله عليه السلام على تورا النبوة ان مراد السائل بقوله فهل على  
 جناح اي في الصوم ويدل عليه قوله اني اجد في قوة على الصيام امر مرعاة

قوله عن ام الدرداء هي زوج  
 ابى الدرداء الصحابي وهي  
 ام الدرداء الصغرى واسمها  
 هجيمة وكان لابي الدرداء  
 امرأتان كلتاهما يقال لها  
 ام الدرداء احداهما رأت  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم وهي الكبرى واسمها  
 حبرة ماتت قبل ابى الدرداء  
 والثانية تزوجها بعد وفاة  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم وهي التي تروى عن  
 زوجها سليمان وليس لها  
 حصة كما في اسد الغابة مع  
 الخلاصة الخرزجية

قوله ان كان احدنا يضع  
 يده على راسه من شدة الحر  
 لا تقس ما كتبتك لك من  
 الجحد بهامش ص ١٣٨

باب  
 استحباب الفطر  
 للحاج بعرفات يوم  
 عرفة

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُهُمْ هُوَ صَائِمٌ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَيْسَ بِصَائِمٍ فَأَرْسَلْتُ  
إِلَيْهِ بِقَدْحِ آبٍ وَهُوَ وَقِفْتُ عَلَى بَعِيرِهِ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ  
أَبِي عُمَرَ عَنْ سَعْيَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَهُوَ وَقِفْتُ عَلَى بَعِيرِهِ  
وَقَالَ عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
مَهْدِيٍّ عَنْ سَعْيَانَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَالَ  
عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ حَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
عَمْرُوَانُ أبا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَيْرَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ  
أُمَّ الْفَضْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ شَكَتُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي صِيَامِ يَوْمِ عَرَفَةَ وَنَحْنُ بِهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِمِقْبِ  
فِيهِ لَبَنٌ وَهُوَ بِعَرَفَةَ فَشَرِبَهُ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي عَمْرُوَانُ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ  
مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ النَّاسَ شَكَّوْا فِي صِيَامِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ مَيْمُونَةَ بِحِلَابِ اللَّبَنِ وَهُوَ  
وَأَقِفْتُ فِي الْمَوْقِفِ فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يُشْطَرُونَ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَتْ قُرَيْشٌ  
تَصُومُ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فَلَمَّا  
هَاجَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ فَلَمَّا فُرِضَ شَهْرُ رَمَضَانَ قَالَ مَنْ شَاءَ  
صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ  
عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَتَرَكَ عَاشُورَاءَ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ  
وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِوَايَةِ جَرِيرِ

قوله عن عمير مولى أم الفضل  
والذي مضى في الرواية  
السابقة مولى عبد الله بن  
عباس مولى ابن عباس فهو  
هذه مولى ابن عباس فهو  
مولى أم الفضل حقيقة ويقال  
له مولى ابن عباس فللأمانة  
له وأخذ عنه وأخاه إليه  
كافي شرح النووي وهو عمير بن  
عبد الله مات في سنة أربع  
ومائة كافي الخلاصة وهامشه  
وأم الفضل هي والدته عبد الله  
ابن عباس أنصفت إلى بكر  
أولادها وهو الفضل بن  
عباس واسمها لُبابة

قوله عن ميمونة هي اخت  
أم الفضل المذكورة من قبل  
قوله فأرسلت إليه ميمونة  
فيه عدول عن التكلم إلى  
الغيبه أو من كلام كريب  
قوله بحلاب اللبن وهو اللبن  
الذي يحلب فيه ويقال له  
الحلب بكسر الميم كما مر

صوم يوم عاشوراء  
قوله عاشوراء هو عاشر  
الحرم كما أن تاسوطة تاسع

قوله وقال في آخر الحديث  
وترك عاشوراء الظاهر أن  
قوله وترك عاشوراء من كلام  
المؤلف ليس مقولاً للقول والآن  
فلا يظهر فيه وجه المصنف  
إلا أن يكون التقدير فلما  
فرض رمضان صامه وترك  
عاشوراء

عن ميمونة بنت الحارث

حدثني عمرو والناس قد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أن  
يوم عاشوراء كان يُصام في الجاهلية فلما جاء الإسلام من شاء صامه ومن شاء تركه  
حدثنا حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني  
عروة بن الزبير أن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يأمر بصيامه قبل أن يفرض رمضان فلما فرض رمضان كان من شاء صام يوم عاشوراء  
ومن شاء أفطر **حدثنا قتيبة بن سعيد** ومحمد بن زريح جميعاً عن الليث بن سعد قال ابن  
زريح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب أن عمراً كالأخبره أن عروة أخبره أن عائشة  
أخبرته أن قريناً كانت تصوم عاشوراء في الجاهلية ثم أمر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم بصيامه حتى فرض رمضان فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
شاء فليصمه ومن شاء فليفطره **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** **حدثنا عبد الله بن**  
**مخيرح** و**حدثنا ابن نمير** واللفظ له **حدثنا أبي** **حدثنا عبيد الله** عن نافع أخبرني  
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن أهل الجاهلية كانوا يصومون يوم عاشوراء  
وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم صامه والمسلمون قبل أن يفرض رمضان فلما  
أفرض رمضان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن عاشوراء يوم من أيام الله فمن  
شاء صامه ومن شاء تركه **وحدثنا محمد بن المثنى** و**زهير بن حرب** **قالا** **حدثنا يحيى**  
**وهو القطان** **ح** و**حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** **حدثنا أبو أسامة** **كلاهما عن عبيد الله** **بعثه**  
**في هذا الإسناد** **وحدثنا قتيبة بن سعيد** **حدثنا ليث** **ح** و**حدثنا ابن زريح** **أخبرنا**  
**الليث** **عن نافع** **عن ابن عمر** **رضي الله عنهما** **أنه** **ذكر** **عند رسول الله صلى الله**  
**عليه وسلم** **يوم عاشوراء** **فقال** **رسول الله صلى الله عليه وسلم** **كان يوماً يصومه**  
**أهل الجاهلية** **فمن أحب منكم أن يصومه فليصمه** **ومن كره فليدعه** **حدثنا**  
**أبو كريب** **حدثنا أبو أسامة** **عن الوليد** **يعني ابن كثير** **حدثني نافع** **أن عبد الله بن**

قولها يأمر بصيامه وقولها  
في الرواية السابقة صامه  
وأمر بصيامه ظاهر بوجوب  
صوم يوم عاشوراء في صدر  
الإسلام وتأكد ذلك بأمره  
عليه السلام اعلام لزوم  
صومه بالمدينة على ما يأتي بيانه  
في حديث التأذين المذكور  
في ص 101 و 102 من هذا  
الصحیح وذكره البخاري  
في صحيحه وشرح العيني  
في شرحه بان صوم عاشوراء  
كان فرضاً قبل أن يفرض  
رمضان ثم نسخ

قوله ثم أمر رسول الله الخ  
غلبوا أمرها بوجهين  
أظهرهما بفتح الهمة والميم  
والثاني بضم الهمة وكسر  
الميم ولهم ذكر القاضي عياض  
غيره اه نوى

قوله عليه السلام ان عاشوراء  
يوم من أيام الله لمن شاء  
صامه ومن شاء تركه وفي  
مرقاة الاصول ( ويرزول  
جوازه ) أى المأمور به  
( بنسخ وجوبه ) لان الامر  
لا يبقى أمراً بعد ما نسخ  
موجبه وهو الوجوب فلا  
يفيد الجواز كما لا يفيد  
الوجوب وقال الشافعي  
يبقى صفة الجواز اذا لوجب  
انتفاء الوجوب انتفاء  
الجواز لان انتفاء الخاص  
لا يوجب انتفاء العام ومما  
يدل عليه جواز صوم  
عاشوراء مع نسخ وجوبه  
قلنا انتفاء الجواز ليس  
لانتفاء الوجوب بل لانتفاء  
السوجب وهو الامر وأما  
جواز صوم عاشوراء فلم  
يستند من الامر المنسوخ  
بل انما جاز لكونه كسائر  
الأيام الجائز فيما الصوم  
اه مع شرحه المرأة

عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي يَوْمِ  
عَاشُورَاءَ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ كَانَ يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَهُ فَلْيَصُمْهُ  
وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتْرُكَهُ فَلْيَتْرُكْهُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ  
يُؤَافِقَ صِيَامَهُ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ ذَكَرَ عِنْدَ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْمُ يَوْمِ عَاشُورَاءَ قَدْ كَرِهْتُ حَدِيثَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ  
سِوَاهُ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
زَيْدِ الْعَسْقَلَانِيِّ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
قَالَ ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ ذَلِكَ يَوْمٌ كَانَ  
يَصُومُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ  
يَتَعَدَّى فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ آذِنْ لِي إِلَى الْعَدَاءِ فَقَالَ أَوْلَيْتَ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ قَالَ وَهَلْ  
تَذَرِي مَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ قَالَ وَمَا هُوَ قَالَ إِنَّمَا هُوَ يَوْمٌ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فَلَمَّا نَزَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ تَرَكَ وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ تَرَكَهُ  
**وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانَ تَرَكَهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
وَكَيْعٌ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ سُهَيْبَانَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاللَّفْظُ لَهُ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ حَدَّثَنِي زُبَيْدُ الْيَامِيُّ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ  
عَنْ قَيْسِ بْنِ سَكَنِ أَنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ دَخَلَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ  
وَهُوَ يَأْكُلُ فَقَالَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ آذِنْ لِي فَكُلْ قَالَ إِي صَائِمٌ قَالَ كُنَّا نَصُومُهُ ثُمَّ تَرَكَ

قوله وكان عبدالله الظاهر  
أن المراد به هنا ابن عمر راوي  
الحديث كما في حديث نعم  
الرجل عبدالله وكان كثير  
الصوم كثير الصلاة وكان  
كافي الإصابة لا يصوم في السفر  
ولا يسجد يقطر في الحضر  
وه وان كان المتبادر عند  
إطلاق عبدالله في الصحابة  
هو ابن مسعود رضي الله عنهم

قوله يا أبا محمد هو كنية  
الأشعث بن قيس الصحابي  
والمراد بعبدالله هنا ابن  
مسعود على ما هو المصطلح  
فيما بين المحدثين وسيجيئ  
التصریح به في الصفحة  
المقابلة

قوله قبل أن ينزل شهر  
رمضان فلما نزل شهر  
رمضان الخ أراد بقوله  
نزل الأمر بصيامه وهو  
ظاهر ولا يسعد أن يراد  
نزل قوله تعالى شهر  
رمضان الذي أنزل فيه  
القرآن هدى للناس وبينات  
من الهدى والفرقان لمن شهد  
منكم الشهر فليصمه الآية

ذلك يوم



**وحدثني محمد بن حاتم** حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَثُورٍ عَنْ  
 إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى ابْنِ مَسْعُودٍ وَهُوَ يَأْكُلُ يَوْمَ  
 عَاشُورَاءَ فَقَالَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ قَدْ كَانَ يُصَامُ قَبْلَ أَنْ  
 يَنْزِلَ رَمَضَانُ فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ تَرِكَ فَإِنْ كُنْتَ مُفْطِرًا فَاطْمَئِنَّا بِحَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ جَعْفَرِ  
 ابْنِ أَبِي تَوْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ وَيَحْتَنِيْنَا عَلَيْهِ وَيَتَعَاهَدُنَا عِنْدَهُ فَلَمَّا فَرَضَ رَمَضَانُ  
 لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا وَلَمْ يَتَعَاهَدْنَا عِنْدَهُ **حدثني** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي  
 سَفْيَانَ خَطِيبًا بِالْمَدِينَةِ يَعْنِي فِي قَدَمَةٍ قَدِيمَةٍ خَطَبَهُمْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ أَيُّنَ عُلَمَاءُكُمْ  
 يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَمِعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِهَذَا الْيَوْمِ هَذَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ  
 وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَأَنَا صَائِمٌ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ  
 أَحَبَّ أَنْ يُفْطِرَ فَلْيُفْطِرْ **حدثني** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ  
 ابْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **حدثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ  
 ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي مِثْلِ هَذَا  
 الْيَوْمِ إِي صَائِمٌ فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ بَأَقِي حَدِيثِ مَالِكٍ وَيُونُسَ  
**حدثنا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ  
 عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِيمٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَوُجِدَ  
 الْيَهُودَ يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَسُئِلُوا عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا هَذَا الْيَوْمَ الَّذِي أَظْهَرَ  
 اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَبَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى فِرْعَوْنَ فَفَنَحْنُ نَصُومُهُ تَعْظِيمًا لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْحْنُ أَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ فَأَمَرَ بِصَوْمِهِ **حدثنا** ابْنُ بَشَّارٍ

يامر بصيام يوم عاشوراء

ويزيد كذا في حديث مالك

من ذلك اليوم

قوله يا ابا عبد الرحمن ابو  
 عبد الرحمن كنية ابن مسعود  
 قوله ويحتمل عليه اي يحتمل  
 وقوله ويتعاهدنا عنده اي  
 يتحافظنا ويراي حالنا  
 عند طاهر المحرم هل صمنا  
 فيه اول نم  
 قوله في حكمة قدمها اي  
 في صفة من قدمه المدينة  
 فانه كانت له قدمات ايها  
 من الشام وفي صحيح البخاري  
 عام حج فذال ابن حجر وكانه  
 تأخر مكة او المدينة في حجة  
 الى يوم عاشوراء وذكر  
 ابو جعفر الطبري ان اول  
 حجة حجها معاوية بعد  
 ان استخلف كانت في سنة  
 اربع واربعين واخر حجة  
 حجها سنة سبع وخمسين  
 والذي يظهر ان المراد بها  
 في هذا الحديث الحجة  
 الاخرة اه  
 قوله ابن علماؤكم في سياق  
 هذه القصة اشعار بان معاوية  
 لم ير لهم اهتماما بصيام  
 عاشوراء فلذلك سأل عن  
 علماؤهم اولئك عن بكره  
 صيامه اذ يوجب اه ابن حجر  
 قوله هذا يوم عاشوراء  
 الى آخره كله من كلام النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 هكذا جاء مينا في رواية  
 النسائي اه توري  
 قوله سنة السلام ولم يكتب  
 ان صيامه يعني لم يفرض  
 الله صومه في هذه السنة  
 وما بعدها قاله حين اتسخ  
 فرضيته بشهر رمضان اه  
 ابن الملك  
 قوله قدم رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم المدينة فوجد  
 اليهود يصومون يوم  
 عاشوراء في الكلام حذف  
 تقديره قدم رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 المدينة فاقام الى ان يأتي  
 يوم عاشوراء من العام التالي  
 فوجد اليهود فيه صائمين  
 والا فقد كان قدومه صلى الله  
 تعالى عليه وسلم في ربيع  
 الاول فلما راد ان اول علمه  
 بذلك وسؤاله عنه كان بعد  
 ان قدم المدينة لانه قبل ان  
 يقدمها علم ذلك افاده ابن حجر  
 قوله اظهر الله فيه موسى  
 ربحي اسرائيل على فرعون  
 اي جعلهم ظاهرين عليه  
 غالبين

قوله وقال لسألهم عن ذلك قال  
النووي المراد بالرويتين  
أمر من سألهم اه

قوله فصامه رسول الله  
بصيامه الحاصل أنه عليه  
السلام كان يصومه كما يصومه  
قريش في مكة ثم قدم المدينة  
فوجد اليهود يصومونه  
فصامه أيضا يوحى أو تواتر  
أو اجتهاد لا بمجرد أخبار  
أحاديث كافي النووي

قوله عليهم الخي كافي قوله  
تعالى واتخذ قوم موسى من  
بعده من حلبيم عجلا جمع  
حلي كشدى وكشدى وهو كل  
ما يتزين به كقال تعالى يملون  
فيها من أساور من ذهب  
وقال وحلوا أساور من فضة

قوله وشارتهم أي ويلبسونهم  
لباسهم الحسن الجميل قال  
في النهاية الشورى بالضم  
الهيئة الحسننة والشارة  
مثله اه

قوله ما علمت أن رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
صام يوما يطلب فضله على  
الأيام إلا هذا اليوم يعنى  
عاشوراء قيل لعل هذا على  
فهم ابن عباس والأخبار  
عرفت أفضل الأيام وفتح  
بأن الكلام في فضل الصوم  
في اليوم لا في فضل اليوم  
مطلقا كذا في المرقاة ويدفع  
هذا الدفع بما روى أنه عليه  
السلام قال صوم يوم عرفه  
يكفر سنين ماضية  
ومستقبله وصوم عاشوراء  
يكفر سنة ماضية قالوا  
والحكمة في زيادة صوم  
عرفه في التكفير عن صوم  
عاشوراء أنه من شريعة  
سيدنا رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم وصوم  
عاشوراء من شريعة التكليم  
والسلام في الفضيلة شرع  
خاتم الأنبياء عليهم الصلاة  
والسلام ويعلم مما تقدم  
في باب استحباب الفطر  
لحاج عرفان يوم عرفه  
أن مندوبية صوم عرفه  
لغير الحاج لأنه ربما يشمت  
بصومه عن المطلوب منه يومه

وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ جَمِيعًا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
وَقَالَ فَسَأَلَهُمْ عَنْ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَوَجَدَ الْيَهُودَ صِيَامًا يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ لَهُمْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي تَصُومُونَهُ فَقَالُوا هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ  
أَنْجَى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى وَقَوْمَهُ وَغَرَّقَ فِرْعَوْنَ وَقَوْمَهُ فَصَامَهُ مُوسَى شُكْرًا فَخَنُّ  
نُصُومَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَنُّ أَحَقُّ وَأَوْلَى بِمُوسَى مِنْكُمْ  
فَصَامَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ  
عَنْ ابْنِ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ لَمْ يُسَمِّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ  
قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ  
عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَوْمًا تُعْظِمُهُ الْيَهُودُ وَيَتَّخِذُهُ  
عِيدًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُومُواهُ أَنْتُمْ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ  
الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أُسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَمَيْسِ أَخْبَرَنِي قَيْسٌ فَذَكَرَ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ فَحَدَّثَنِي صَدَقَةُ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ  
مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ أَهْلُ حَيْبَرَ  
يَصُومُونَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ يَتَّخِذُونَهُ عِيدًا وَيَلْبَسُونَ لِسَاءَهُمْ فِيهِ حُلِيَّتَهُمْ وَشَارَتَهُمْ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصُومُواهُ أَنْتُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَعُمَرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ  
تَمَعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ مَا عَلِمْتُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَامَ يَوْمًا يُطَلَبُ فَضْلُهُ عَلَى الْآيَامِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ

حدثنا عبد الرزاق بن  
قوله لم يسمه أي لم يذكر اسمه  
ويستخونه أي عبداه

وَلَا شَهْرًا إِلَّا هَذَا الشَّهْرَ يَعْنِي رَمَضَانَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ  
 الْأَعْرَجِ قَالَ أَتَيْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ فِي  
 زَمْرَمَ فَقُلْتُ لَهُ أَخْبِرْنِي عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ إِذَا رَأَيْتَ هِلَالَ الْحَرَمِ فَأَعْدُدْ  
 وَأَصْبِحْ يَوْمَ التَّاسِعِ صَائِمًا قُلْتُ هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ  
**قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ**  
**عُمَرَ وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ الْأَعْرَجِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ**  
**مُتَوَسِّدٌ رِدَاءَهُ عِنْدَ زَمْرَمَ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَاجِبِ بْنِ عُمَرَ**  
**وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَرِيمَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ**  
**حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَطَمَانَ بْنَ طَرْفِيفِ الْمُرِّيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ**  
**عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ حِينَ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَوْمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَوْمٌ تُعْظِمُهُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى**  
**فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ نُصِمْنَا الْيَوْمَ**  
**التَّاسِعَ قَالَ فَلَمْ يَأْتِ الْعَامُ الْمُقْبِلُ حَتَّى تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ أَبِي ذَرِّبٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ**  
**عَبَّاسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ (لَعَلَّهُ قَالَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ قَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَنْ يَبْقِيَ إِلَى قَابِلٍ إِلَّا صَوْمُ التَّاسِعِ وَفِي رِوَايَةٍ**  
**أَبِي بَكْرٍ قَالَ يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ****  
**إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ بَعَثَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ مَدِينَةَ عَاشُورَاءَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُؤَدِّنَ**

ممنوع

باب  
أى يوم يصام فى  
عاشوراء

قوله فى زمرم أى عندهما كما  
فى الرواية التالية وهى البئر  
المعروفة بمكة فى داخل الحرم

قوله فاعد وأصبح يوم التاسع صائما الخ قال الثوري هذا نصريح من ابن عباس بأن  
 مذهبه أن عاشوراء هو اليوم التاسع من الحرام وهو حبيب وأغرب منه ما يأتى  
 فى رواية أبي بكر بن أبي شيبة من تفسيره التاسع يوم عاشوراء وتضادها رواية  
 التالية أنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يصوم العاشر ونوى صيام التاسع بحالته  
 اليهود والنصارى روى البراد بنية يوم التاسع صومه فقط فيكون بذلك من العاشر  
 وتخصل الحقايق لكن الظاهر صومه مع العاشر وهو الموافق لما ذكره كتبنا القهية  
 من صكرامة صوم عاشوراء منفردا عن التاسع أو عن الحادى عشر على التخيير

قوله لعلة قال من عبدالله بن  
 عباس يعنى المرجوان عبدالله  
 ابن عمير لم يرسل الحديث بل  
 رواه عن عبدالله بن عباس  
 قال فى الخلاصة عبدالله بن  
 عمير مولى آل العباس عن ابن  
 عباس وعنه القاسم بن عباس  
 مات سنة سبع عشرة ومائة  
 اه وهذا غير عمير بن عبدالله  
 الذى يقال له مولى أم الفضل  
 ومولى ابن عباس على ما  
 ذكره فى باب استصحاب الطهر  
 للحاج يعرفات يوم عرفة انظر  
 هامش ص ١٤٦ وأما القاسم  
 ابن عباس فهو القاسم بن  
 عباس بن محمد بن معتب بن  
 المهلب الهاشمى كما يظهر  
 من الخلاصة

باب

من أكل فى عاشوراء  
فليكف بقية يومه

العام القليل فى السنة الأخرى

قوله أن يؤدِّن أى يبايع

فِي النَّاسِ مَنْ كَانَ لَمْ يَصُمْ فَلْيَصُمْ وَمَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَتِمَّ صِيَامَهُ إِلَى الْبَتْلِ  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ بْنِ لَاحِقٍ حَدَّثَنَا**  
**خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَتْ عَفْرَاءُ قَالَتْ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ الَّتِي حَوْلَ الْمَدِينَةِ مَنْ كَانَ أَصْبَحَ**  
**صَائِمًا فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ وَمَنْ كَانَ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلْيَتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ فَكُنَّا بَعْدَ ذَلِكَ**  
**نَصُومُهُ وَنَصُومُ صِبْيَانِنَا الصَّغَارِ مِنْهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَنَذَهَبُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَتَجْعَلُ**  
**لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ آعَطَيْنَاهَا إِيَّاهُ عِنْدَ الْإِفْطَارِ**  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ الْعَطَّارُ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ قَالَ**  
**سَأَلْتُ الرَّبِيعَ بْنَ مَعْوِذٍ عَنْ صَوْمِ عَاشُورَاءَ قَالَتْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ رُسُلَهُ فِي قُرَى الْأَنْصَارِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَنَضَعُ لَهُمُ**  
**اللُّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ فَذَهَبُ بِهِ مَعَنَا فَإِذَا سَأَلُونَا الطَّعَامَ آعَطَيْنَاهُمْ اللَّعْبَةَ تُلْهِمُهُمْ**  
**حَتَّى يَتِمُّوا صَوْمَهُمْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ**  
**عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ قَالَ شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَاءَ فَصَلَّى ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ هَذَيْنِ يَوْمَانِ نَهَى**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا يَوْمَ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ وَالْآخَرُ**  
**يَوْمٌ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ**  
**عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ**  
**اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ صِيَامِ يَوْمَيْنِ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ حَدَّثَنَا**  
**قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

قوله عليه السلام من كان لم يصم فليصم الخ وفي رواية من كان أصبح صائما فليتم صومه الخ معنى الروايتين ان من كان نوى الصوم فليتم صومه ومن كان لم يشو الصوم ولم يأكل أو أكل فليمسك ببقية يومه حرمة لليوم انه نوى ولا ريب ان الامر باتمام ما شرع فيه للوجوب وهو الذي في قوله من كان أصبح صائما فليتم صومه ولفظ البخاري ومن أصبح صائما فليصم أي فليستمر على صومه وكذا الامر في قوله من كان لم يصم فليصم فإنه ورد بعد ما فرض صوم عاشوراء كما هو الظاهر من أمره عليه السلام بتأذين ذلك وإعلامه للناس وأما الامر في قوله ومن كان أصبح مفطرا فليتم ببقية يومه فهو كالالمبارق للاستحباب لان امسك ببقية يومه لتأديب والحديث ان صدر اول اليوم فلفظ كان زائد وان صدر في أثناءه فغير زائد قال ابن الملك وهنا قسم آخر وهو من يصبح لاصحيا ولا مفطرا فهو مأثور بنفس الصوم ترك بيانه لكونه معلوما مما ذكرناه

باب

النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحى  
 قوله فتجعل لهم اللعبة وهي التي يقال لها لمب البنات وقوله من العهن وهو انصوف مطلقا وقيل الصوف المنسوج اه عني  
 قوله عند الافطار فيه عذوق وصوابه حتى يكون عند الافطار فهذا يتم الكلام وكذا وقع في البخاري وهو معنى ما ذكره مسلم في الرواية الاخرى فاذا سألونا الطعام اعطيناهم اللعبة تلهيهم حتى يجوا صومهم اه من شرح القاضي عياض وذكره النووي وفي الحديث من روية تحزين الصبيان على الطاعات وتعويدهم العبادات وفي باب صوم الصبيان من صحيح البخاري قال عمر رضي الله عنه للشوان في رمضان؛ وبك وصبياننا صيام. فضره اه يعني احد ثمانين سوفا  
 قوله فاقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم أي اناقول

قوله على الطعام أي لاجله  
 قوله من نسككم التمسك بالعم وبمستحقين وكسبية للذبيحة اه قاتون

ما لم أسمع قال سمعته يقول لا يصح الصيام في يومين يوم الأضحى ويوم الفطر  
 من رمضان وحدثنا أبو كامل الجعدي حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا  
 عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم نهى عن صيام يومين يوم الفطر ويوم النحر وحدثنا أبو بكر بن أبي  
 شيبة حدثنا وكيع عن ابن عوف عن زياد بن جبير قال جاء رجل إلى ابن عمر  
 رضي الله عنهما فقال إني نذرت أن أصوم يوماً فوافق يوم أضحى أو فطر  
 فقال ابن عمر رضي الله عنهما أمر الله تعالى بوفاء النذر ونهى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عن صوم هذا اليوم وحدثنا ابن عمير حدثنا أبي حدثنا سعد بن  
 سعيد أخبرني عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت نهى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عن صومين يوم الفطر ويوم الأضحى وحدثنا سريج بن يونس  
 حدثنا هشيم أخبرنا خالد عن أبي المليح عن نيسة الهذلي قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أيام التشريق أيام أكل وشرب حدثنا محمد بن عبد الله  
 ابن عمير حدثنا اسماعيل يعني ابن عثية عن خالد الخذاء حدثني أبو قلابة عن أبي  
 المليح عن نيسة قال خالد فقلت أبا المليح فسأله فحدثني به فقد ذكر عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم يمثل حديث هشيم وزاد فيه وذكر لله وحدثنا أبو بكر بن  
 أبي شيبة حدثنا محمد بن سابق حدثنا إبراهيم بن طهمان عن أبي الزبير عن ابن  
 كعب بن مالك عن أبيه أنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه وأوس  
 ابن الخديان أيام التشريق فنادى أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام مني أيام  
 أكل وشرب وحدثنا عبد بن حميد حدثنا أبو غاصر عبد الملك بن عمرو وحدثنا  
 إبراهيم بن طهمان بهذا الإسناد غير أنه قال فناديا وحدثنا عمرو الناقد حدثنا  
 سفيان بن عيينة عن عبد الحميد بن جبير عن محمد بن عباد بن جعفر سألت جابر بن

قوله عليه السلام لا يصلح الصيام في يومين الخ الخا منع عن صومها لأنه اعراضاً عن ضيافة الله تعالى اه من المبارك

قوله نهى عن صيام يومين يوم الفطر وهو أول يوم من شوال ويوم النحر وهو العاشر من ذي الحجة هو نحر فقط ويومان بعده نحر وتشريق ويوم بعدها تشريق فقط والجموع أربعة والتكلم صومه حرام فاراد بيوم النحر الجنس وفيه تغليب عن التشريق

قوله فقال ابن عمر أمر الله تعالى بوفاء النذر أراد به قوله تعالى وليوفوا نذورهم وقوله ونهى رسول الله عن صوم هذا اليوم أراد به الحديث الذي نحن بصدده وتوقف ابن عمر عن الجزم بحواجه لتعارض الأدلة عنده وكان الاحتياط لئلا يرضى نذره بعد مضى تلك الأيام ليكون قد جمع بين أمر الله تعالى وأمر رسوله صلى الله

باب

محريم صوم أيام التشريق

قوله تعالى عليه وسلم وتدر صوم الأيام المنهية وإن كان لا ينعقد عند الشافعي لكونه معصية بنقضها إلا أنه لا يصام فيها بل يقضى في غيرها وعلية الألفاظ وصحة النذرية انفصال المعصية عنه فإن الصوم في نفسه طاعة وإنما المعصية هي الاعراض عن ضيافة الله تعالى وهي في فعل الصوم لا في ذكر اسمه وإيجابه على نفسه أو نقول إن للصوم جهة طاعة وجهة معصية والطلاق النذر إنما هو باعتبار الجهة الأولى حتى قالوا لو صرح بذكر المنهى عنه فقال الله على صوم يوم النحر لم يصح نذره في ظاهر الرواية بخلاف ما لو قال نذرت أن أفطر يوم النحر كما في المرأة قال ابن الدهان في ملك عوف من مرشده:

باب

كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً

المفهوم من الصيام أن أشهر العبادات في صلح كونه من باب قصد تركها لجد فقال كعب وكرم اه

بجملتهم كرم اه

قوله وأيام مني هي أيام النحر والتشريق وتعد الكلام على لفظ مني جهامش ص ١٤٤ من الجزء الثاني

نذرت أن أفطر يوم النحر وحدثني قطرب  
 نذرت أن أفطر يوم النحر وحدثني قطرب  
 نذرت أن أفطر يوم النحر وحدثني قطرب



قوله عليه السلام الا ان يكون في صوم يصومه احدكم الضمير في يكون تائد الى مصدر لا تختصوا اه ابن ذلك وارجعه ملا على الى يوم الجمعة فقال تحديده الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في يوم صوم اه ويلزم على قوله ان يكون يوم الجمعة مطروفا ليوم الصوم ولا يفتي اعوجاجه ثم قال ملا على والظاهر ان الاستثناء من ليلة الجمعة كذلك ولعله ترك ذكره للمقايسة ووجه النهي عن الاختصاص ان اليهود يرون اختصاص السبت بالصوم ومطابقا له والنصارى يرون اختصاص الاحد بالصوم ومطابقا له وليتساها بالقيام زاعمين انهما اخر ايام الاسبوع وما كان موقع الجمعة من هذه الامة موقع اليومين من احدى الطائفتين استحب ان يخالف هدينا هديهم في طريق تعظيم ما هو اخر الايام وهو يوم الجمعة بليتها اه بزيادة من المبارك وفي طبعها في المراق النبي للتنزيه والمعنى النهي عن الاستعداد لها بخصوصها اما اذا كان اتفاقا فلا ومع التمهلا ينتق الثواب اه

باب

بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطبقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه

قوله كان من اراد ان يفطر ويفتدي حتى نزلت الآية الخ في العبارة ساقط وهو خبر كان والتقدير كان من اراد ان يفطر ويفتدي فعل

قوله حتى نزلت الآية الخ بعدها وهي آية شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن الخ

باب

قضاء رمضان في شعبان قوله فليصمه يعني انهم كانوا يخبرون في صدر الاسلام بين الصوم والفدية ثم نسخ التخيير بتعيين الصوم بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه

قوله وعلى الذين يطبقونه فدية أي على المطيقين للصيام ان افطروا اعطاء فدية وهي طعام مسكين لكل يوم فهو رخصة منه تعالى لهم في الافطار والفدية في بدء الامر لعدم تعودهم الصيام اياما ثم نسخ الرخصة وهين العزيمة ومن لم يقبل بالنسخ قال في تفسيره

عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ أَنْهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَنْ صِيَامِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَقَالَ تَمَّ وَرَبِّ هَذَا الْبَيْتِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبَادِ بْنِ جَعْفَرٍ أَنَّهُ سَأَلَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ  
عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَا يَصُومُ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ يَصُومَ بَعْدَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى الْجَمْعِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَخْتَصُّوا لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ بِقِيَامٍ مِنْ بَيْنِ اللَّيَالِي  
وَلَا تَخْتَصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِصِيَامٍ مِنْ بَيْنِ الْأَيَّامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ  
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَارِثِ عَنْ  
بُكَيْرٍ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى سَلْمَةَ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ  
هَذِهِ الْآيَةُ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ كَانَ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ  
وَيَفْتَدِيَ حَتَّى نَزَلَتْ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَتَسَخَّرَهَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ الْخَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ يَزِيدَ  
مَوْلَى سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا فِي رَمَضَانَ  
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ فَأَفْتَدَى  
بِطَعَامِ مِسْكِينٍ حَتَّى أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ حَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ قَالَ  
سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ مِنْ رَمَضَانَ مَا اسْتَطَاعُ

حتى نزلت

( ان ) رخصة منه تعالى لهم في الافطار والفدية في بدء الامر لعدم تعودهم الصيام اياما ثم نسخ الرخصة وهين العزيمة ومن لم يقبل بالنسخ قال في تفسيره

أَنْ تَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ الشُّغْلُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَذَلِكَ لِمَكَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ قَطَّنْتُ أَنْ ذَلِكَ لِمَكَانِهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْيَى يَقُولُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الشَّافِعِ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ كِلَابٍ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ الشُّغْلُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَزْدِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ إِنْ كَانَتْ إِحْدَانَا لَتَقْطِرُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَأْتِيَ شَعْبَانَ **وَحَدَّثَنِي مُرْوَدُّ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَاحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيَّهُ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَلِيزَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَمْرَأَةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ شَهْرٍ فَقَالَ أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَيْهَا دَيْنٌ أَكُفْتُ تَقْضِيَهُ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ بِالْقَضَاءِ **وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ الْوَكَيْعِيُّ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَلِيزَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ******

قولها الا في شعبان تعني انها لا تقدر على قضاء ما فاتها من صوم رمضان بسبب ما كتبه الله تعالى على بنات آدم الا في ايام شعبان لاحتمال ان يريدوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت تؤخر القضاء الى ان ياتي شعبان لتكون فارغة من شغله عليه الصلاة والسلام لكثرة صيامه فيه ولانه اذا ضاق الوقت لا يجوز التأخير عنه وهذا دليل ما ذكره في كتب المذهب ان قضاء رمضان في حق من أظفر بعذر يجب على التراخي ولا يشترط المبادرة به في اول الامكان

قولها الشغل بسكون العين وضها والتلاوة بالضم قال النوري هو مرفوع على انه فاعل لفعل مقدر أي بمعنى الشغل به ويقال المانع الشغل بتقدير المبتدأ وقولها من رسول الله معناه من أجله فن التتميل كما ان الباء في رواية برسول الله لسببية الظاهر ان قوله ورسول الله شك من الراوي والرواية الاخرى لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفي صحيح البخاري بعد قولها الا في شعبان : قال يحيى الشغل من النبي أو بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو من قوله يحيى بن سعيد الراوي وذكره المؤلف بقوله يحيى

**باب**  
 قضاء الصيام عن الميت قولها ان كانت احدانا لتقطر هو مثل ما مر في ص ١٤٥ قوله عليه السلام من مات وعليه صيام أي قضاؤه من نحو أداء رمضان أو قضاؤه أو التندر أو الكفارة قوله صام عنه وليه يعني جاز صومه عنه لانه لازم له وبالحدیث عمل احمد والشافعي في قوله القديم والباسقون منعه مستدلين بقوله عليه السلام لا يصوم أحد عن أحد ولا يصلي أحد عن أحد ولكن يطعم عنه وأولوا الصيام في الحديث بالاطعام عنه فان ولي الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم من ذمته فصار كأن الولي صام عنه الا ان الاطعام عنه انما يفيد له اذا أوصاه وان لم يوص ويبرع عنه وليه أو اجنبي جاز ان شاء الله تعالى ومقدار

قولها الا في شعبان تعني انها لا تقدر على قضاء ما فاتها من صوم رمضان بسبب ما كتبه الله تعالى على بنات آدم الا في ايام شعبان لاحتمال ان يريدوا رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فكانت تؤخر القضاء الى ان ياتي شعبان لتكون فارغة من شغله عليه الصلاة والسلام لكثرة صيامه فيه ولانه اذا ضاق الوقت لا يجوز التأخير عنه وهذا دليل ما ذكره في كتب المذهب ان قضاء رمضان في حق من أظفر بعذر يجب على التراخي ولا يشترط المبادرة به في اول الامكان قولها الشغل بسكون العين وضها والتلاوة بالضم قال النوري هو مرفوع على انه فاعل لفعل مقدر أي بمعنى الشغل به ويقال المانع الشغل بتقدير المبتدأ وقولها من رسول الله معناه من أجله فن التتميل كما ان الباء في رواية برسول الله لسببية الظاهر ان قوله ورسول الله شك من الراوي والرواية الاخرى لمكان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وفي صحيح البخاري بعد قولها الا في شعبان : قال يحيى الشغل من النبي أو بالنبي صلى الله عليه وسلم فهو من قوله يحيى بن سعيد الراوي وذكره المؤلف بقوله يحيى

في زمن رسول الله

في زمن رسول الله

في زمن رسول الله

في زمن رسول الله

قوله عليه السلام فدين الله  
 أحق قال ملا على الاتفاق  
 على صرفه عن ظاهره فإنه  
 لا يصح في الصلاة الذين  
 لا يسهط الكلام بحيث لا  
 يسعه المقام واجمه ان شئت  
 قوله فالسليمان وهو سليمان  
 ابن مهران المعروف بالأعمش  
 قوله حين حدث مسلم وهو  
 مسلم بن مهران أو ابن أبي  
 عمران البطين المقدم الذكر  
 والآية  
 قوله ان امي ماتت ورواية  
 للبخاري ان اخق ماتت  
 قولها وعليها صوم نذر ذكر  
 في شروح البخاري انها  
 ركبت البحر فنذرت ان  
 تصوم شهرا ماتت قبل ان  
 تصوم  
 قوله عليه السلام فصومي  
 عن أمك أي بالقضية باعطاء  
 قدر صدقة الفطر لكل يوم لما  
 فهم من الحديث المار بالهامش  
 ان النيابة لا تجرى في العبادة  
 البدنية الهضة فهو كما بين  
 في الفقه فاستخ هذا الحديث  
 وحديث من مات وعليه  
 صيام صام عنه وليه  
 قوله عليه السلام فقضيتيه  
 صكدا بزيادة نياها بعد التاء  
 في اكثر النسخ وفي بعضها  
 فقضيتيه بدونها على الاصل  
 قولها صدقت على ابي بجارية  
 أي ملكتها لها هبة أو  
 صدقة  
 قولها وانها أي الام ماتت  
 والجارية التي تصدقت بها  
 عليها انتقلت اليها ارثا  
 فسألت رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم هل لها اجر  
 من تصدقاتها اذا عادت لملكها  
 فقال صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ووجب اجره أي ثبت لك  
 اجر بالصلة وأنت ما عادت  
 في هبتك لها وتصدقك عليها  
 وانما الميراث وجعها اليك  
 وليس أمها بيديك  
 قوله عليه السلام وردها  
 عليك الميراث النسبة في رد  
 مجازية أي ردها الله عليك  
 بالميراث وما دت الجارية  
 اليك بالوجه الحلال  
 قوله عليه السلام حجي عنها  
 الحج ليس بعبادة بدنية  
 محضة فيجوز في النيابة  
 عند العجز الدائم ليصح من  
 الميت سواء وجب عليه الحج  
 أم لا أو صي به أم لا

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله إن أمتي ماتت وعليها صوم  
 شهرا فأقضيه عنها فقال لو كان على أمك دين أكننت قاضيه عنها قال نعم قال  
 فدين الله أحق أن يقضى قال سليمان فقال الحكم وسلمته بن كهيل جميعا ونحن  
 جلوس حين حدث مسلم بهذا الحديث فقالا سيمنا مجاهدا يذكرك هذا عن ابن  
 عباس وحدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا أبو خالد الأحمر حدثنا الأعمش عن  
 سلمة بن كهيل والحكم بن عتيبة ومسلم البطين عن سعيد بن حبير ومجاهد  
 وعطاء بن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث  
 وحدثنا إسحاق بن منصور وابن أبي خلف وعبد بن حميد جميعا عن زكرياء بن  
 عدي قال عبد حدثني زكرياء بن عدي أخبرنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي  
 أيسة حدثنا الحكم بن عتيبة عن سعيد بن حبير عن ابن عباس رضي الله عنهما  
 قال جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أمتي  
 ماتت وعليها صوم نذرا فأصوم عنها قال أرايت لو كان على أمك دين فقضيتيه  
 أكان يؤدى ذلك عنها قالت نعم قال فصومي عن أمك وحدثني علي بن حنبل  
 السعدي حدثنا علي بن مسهر أبو الحسن عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن بريدة  
 عن أبيه رضي الله عنه قال بيانا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ  
 أتته امرأة فقالت إني تصدقت على أمتي بجارية وإنها ماتت قال فقال وجب  
 اجره وردها عليك الميراث قالت يا رسول الله إنه كان عليها صوم شهر فأصوم  
 عنها قال صومي عنها قالت إنهم لم يمتج قط أفأحج عنها قال حجي عنها وحدثنا  
 أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير عن عبد الله بن عطاء عن عبد الله بن  
 بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال كنت جالسا عند النبي صلى الله عليه وسلم يمشي  
 حديث ابن مسهر غير أنه قال صوم شهرين وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا

قال حميد عنها

عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ بِمِثْلِهِ وَقَالَ صَوْمُ شَهْرٍ  
\* وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ سَقِيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
وَقَالَ صَوْمُ شَهْرَيْنِ **وَحَدَّثَنِي** ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَطَاءٍ الْمَكِّيِّ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ آتَتْ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَقَالَ  
صَوْمُ شَهْرٍ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّائِقِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا  
حَدَّثَنَا سَقِيَّانُ بْنُ عَيْيَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ رِوَايَةٌ وَقَالَ عَمْرُو بْنُ الشَّائِقِ بِهَذَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ زُهَيْرُ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ وَهُوَ صَائِمٌ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ  
**وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَقِيَّانُ بْنُ عَيْيَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رِوَايَةٌ قَالَ إِذَا أَصْبَحَ أَحَدُكُمْ يَوْمًا صَائِمًا فَلَا يَرْتَفُتْ وَلَا  
يَجْهَلُ فَإِنْ أَمْرٌ وَشَأْنٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ **وَحَدَّثَنِي** حَزْمَةُ بْنُ  
يَحْيَى الثَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ  
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامَ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ فَوَالَّذِي  
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلْفَةٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ **حَدَّثَنَا**  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَنْبَرِيُّ وَهُوَ الْحِزَامِيُّ عَنْ  
أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصِّيَامُ جَنَّةٌ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ

عن عبدالله بن بريده عن أبيه

قوله عليه السلام قلتم لم الصائم كما يعلم في جميع النسخ وفي التبرانية بكسر واو  
والله اعلم في القاصم من جوفى وخوفه بفسهما وهو فقير واتقى الله وانه قد

بالخضور فله التخلف  
والاحضر وليس الصوم  
عددا في التخلف كما في  
النسوى قال ولكن اذا  
حضر لا يلزمه الاكل ويكون  
الصوم عددا في ترك الاكل  
بخلاف المفطر فانه يلزمه  
الاكل اه وانما امر المدهو  
عند الاعتذار في التخلف  
باجبار صومهم ان المستحب  
اخفاء النواقيل للثاويدي  
ذلك ان بعض الداعي كما  
في المبارق

قوله عليه السلام ( اذا  
اصبح احدكم يوما صالحا )  
الطرف مفعول صالحا مقدم  
عليه معناه ناي صوم يومه

**باب**

الصائم يدعى لطعام  
او يقاتل فليقل اني  
صائم

ع (اللايفت) اي لا يتكلم  
كلام الجماع والفتش  
من القول (ولا يجهل) اي

**باب**

حفظ اللسان للصائم

**باب**

فضل الصيام

لا يفعل خلاف الصواب  
من القول والفعل ( فان  
امرؤ شامه ) يعنى ان شتمه  
امرؤ متعرضا لمشامتته ( او  
قائه ) اي اراد ان يقائه  
( فليقل ) اي بلسانه  
( اني صائم ) ليسعه  
الشام فيجز عنه غالبا  
او معناه ليحدث به نفسه  
ليتمها من جازاة الشام  
ولو جمع بين الامرين لكان  
حسنا وتكريرا ( اني صائم )  
لتاسيد اه مبارق

قوله سبحانه ( هو لى ) ليل  
سبب اخفاء الصوم الى الله  
تعالى مع كون جميع العاطات لله  
انه لم يعبد به احد غيره  
وقيل ان سببها ان الصوم  
يعيد عن الرياء بخلاف غيره

وقيل هي اشالة للتشريف كقوله تعالى ناقة الله وقوله ( وانا اجزى به ) اي بالصوم لم يذكر ما ذا يجزى لكثرة وانما قال الا اجزى مع ان كل جزء العبادات  
منه اشارة الى عظم ذلك الجزء لان الكرم اذا تولى بنفسه الجزء التلقى ذلك سعة الجزاء وقيل خص الله تعالى الصوم لنفسه ليسلم من ان يأخذ به الصوم

من المبارق  
ع (اللايفت) اي لا يتكلم  
كلام الجماع والفتش  
من القول (ولا يجهل) اي  
قوله عليه السلام قلتم لم الصائم كما يعلم في جميع النسخ وفي التبرانية بكسر واو  
والله اعلم في القاصم من جوفى وخوفه بفسهما وهو فقير واتقى الله وانه قد



مع ما يليه من الصبر على الجوع  
والعطش وسائر العبادات  
راجعة الى صرف المال  
واشغال البدن بما فيه رضاء  
طيبته وبينها امد بعيد اه  
من المرقاة ينصرف

قوله سبحانه وانا اجزي به  
اي وانا العالم بجزائه والى  
آمره ولا آكله الى غيرى اه  
مرقاة

قوله عليه السلام والصيام  
جنة هو بضم الجيم الترس  
ومعناه سترة من النار لعظم  
كبره او من المعاصي لكسر  
الشبهة افاده ابن الملك

قوله عليه السلام فلا يرتفت هو  
من باب طلب يرتفت بالكسر  
لغة قاله الفيومي اي لا يفحش  
في الكلام وقوله ولا يسخب  
هو من باب تعب والاشرفيه  
الصاد بدل السين ومعناه  
كما في المرقاة لا يرفع صوته  
بالهذيان وانما هي ههنا  
ليكون صوته كاملا فالصوم  
ليكن الصائم صائما من جميع  
المنهي والملاهي اه

قوله عليه السلام فان سابه  
احداهي ابتداء بسبب متعرجا  
لمسائنه وقوله اوقات معناه  
او اوقات المنازعة المؤدية  
اليه

قوله عليه السلام لخلوف  
ثم الصائم الخ تقدم ان الخلوف  
تغير رائحة الفم من اثر  
الصيام لخلو المعدة من الطعام  
وهو كاخلوفه بضم الخاء  
واللام المنفوخة في اوله  
ابتدائية تأسيدية

قوله عليه السلام اطيب  
عند الله الخ مكتوبة عن  
تقريب الله تعالى الصائم  
من رضوانه وعظم نعمه  
لان التقريب من لوازم ذي  
الرحمة الحسنه كذا في شرح  
السنوسي

قوله عليه السلام والصائم  
فرحتان اي مرتان من الفرح  
هظيقتان احدهما في الدنيا  
والاخرى في الاخرى كذا  
في مرقاة ملاعلي

قوله عليه السلام كل عمل ابن  
ادم يريد عمله الصالح وقوله  
الحسنة عشر امثالها مبتدا

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا  
الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَزُفُتْ  
يَوْمَئِذٍ وَلَا يَسْتَحْبُ فَإِنْ سَأَبَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ وَالَّذِي  
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ  
وَالصَّائِمِ فَرِحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا  
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ وَالْأَمْطَلِيُّ  
حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ عَشْرًا أَمْثَالِهَا  
إِلَى سَبْعِينَ مِائَةً ضِعْفٍ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ يَدْعُ  
شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِ الصَّائِمِ فَرِحَتَانِ فَرِحَهُ عِنْدَ فِطْرِهِ وَفَرِحَتُهُ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ  
وَلَخُلُوفٌ فِيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّ  
الصَّوْمَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ إِنَّ الصَّائِمِ فَرِحَتَيْنِ إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ وَإِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَرِحَ وَالَّذِي  
نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ وَحَدَّثَنِي  
إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ضِرَارُ  
ابْنُ مَرْزُوقٍ وَهُوَ أَبُو سِنَانٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَقَالَ إِذَا لَقِيَ اللَّهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ وَهُوَ الْقَطَوَانِيُّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ  
بِلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ

قوله عليه السلام ولا يرتفت هو

قوله سبحانه ولباس البخاري بمشرا أمثالها قوله سبحانه يدع شهوته أي يترك ما شتهته نفسه من حظورات (القيامه)  
الصوم فيكون قوله وطعامه تخصيصا بمنزلة كما في المرقاة قوله عليه السلام يقال له الريان تقدم الريان في ص ٩١ انظر الهامش



القيامة لا يدخل معهم أحد غيرهم يقال أين الصائمون فيدخلون منه فإذا  
دخل آخرهم أغلق فلم يدخل منه أحد **وحدثنا محمد بن رافع بن المهاجر**  
**أخبرني الليث عن ابن الهادي عن سهيل بن أبي صالح عن الثمان بن أبي عياش عن**  
**أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من**  
**عبد يصوم يوماً في سبيل الله إلا باعد الله بذلك اليوم وجهه عن النار سبعين**  
**خرفاً وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز يعني الدراوردي عن**  
**سهيل بهذا الإسناد وحدثني اسحق بن منصور وعبد الرحمن بن بشر العبدي**  
**قالا حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج عن يحيى بن سعيد وسهيل بن أبي**  
**صالح أنهما سمعا الثمان بن أبي عياش الزرقى يحدث عن أبي سعيد الخدري**  
**رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من صام يوماً**  
**في سبيل الله باعد الله وجهه عن النار سبعين خرفاً وحدثنا أبو كامل**  
**فضيل بن حسين حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا طلحة بن يحيى بن عبيد الله**  
**حدثني عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت قال**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم يا عائشة هل عندكم شيء قالت فقلت**  
**يا رسول الله ما عندنا شيء قال فإني صائم قالت فخرج رسول الله صلى الله عليه**  
**وسلم فأهديت لنا هدية أوجاءنا زور قالت فلما رجع رسول الله صلى الله عليه**  
**وسلم قلت يا رسول الله أهديت لنا هدية أوجاءنا زور وقد جئت لك شيئاً قال**  
**ما هو قلت حيس قال هاتيه فحيت به فأكل ثم قال قد كنت أصبحت صائماً قال**  
**طلحة فحدثت مجاهداً بهذا الحديث فقال ذلك بمنزلة الرجل يخرج الصدقة من**  
**ماله فإن شاء أنصافها وإن شاء أمسكها وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا**  
**وكيع عن طلحة بن يحيى عن عمته عائشة بنت طلحة عن عائشة أم المؤمنين قالت**

قوله من صام يوماً في سبيل الله أي جمع بين الصوم  
وسبيل الله أي سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى

قال عبد الرحمن بن يحيى

قوله قلت فقلت حيس هو الطعام المتخذ من الترواقط والسن  
وقد يحصل عوض الاقط الدقيق أو القثيث اه نهيه

قوله عليه السلام يدخل  
منه الصائمون وهم الذين  
يكثرون الصوم بملازمة

باب

فضل الصيام في  
سبيل الله لمن يطيقه  
بلا ضرر ولا تفويت

حق

نوافله غير مقتصرين على  
فرسه لتكسر أنفسهم  
وتقوى على التقوى وهم  
لما تحملوا تعب العطش  
في صيامهم خصوصاً بياب  
فيه الري والامان من  
العطش قبل تمكنهم  
من الجنة اه ابن الملك وقال  
ملا على سبي الريان اما لانه  
بنفسه ريان لكثرة الانهار  
الجارية اليه والازهار  
والاشجار الطرية لديه اولان  
من وصل اليه يزول عنه  
عطش يوم القيامة ويدوم  
له النور والظلمة في  
دار الملائكة

باب

جواز صوم النافله  
بنية من النهار قبل  
الزوال وجواز فطر  
الصائم نفلان غير

عذر

الرأي عن الشيخ لانه يدل  
عليه من حيث انه يستلزمه  
ولانه أشق اذ كثير ما يصبر  
على الجوع دون العطش اه  
قوله عليه السلام في سبيل الله  
يعتدل أن المراد به مجرد  
إخلاص النية ويعتدل أن  
المراد به أنه صام حال كونه  
غازياً والثاني هو المتبادر اه  
سندى في خواصه سنن  
اللساني وابن ماجه  
قوله عليه السلام باعد الله  
وجهه عن النار سبعين خرفاً  
أي بعده عنها مسافة سبعين  
طامياً أي أنه مجاهد عنها وعاقبه  
منها قال ابن الملك عبر  
عن تحيته بطريق التثنية  
ليكون أبلغ لأن من كان  
بعيداً من عدوه بهذا المقدار  
لا يصل اليه البتة اه وأراد  
بالخريف وهو الربيع الثاني  
من الفصول تمام السنة  
ذكر الجزء واردة لكل

قوله من صام يوماً في سبيل الله أي جمع بين الصوم  
وسبيل الله أي سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى  
قوله من صام يوماً في سبيل الله أي جمع بين الصوم  
وسبيل الله أي سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى  
قوله من صام يوماً في سبيل الله أي جمع بين الصوم  
وسبيل الله أي سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى أو سبيل الله تعالى

دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ فَقُلْنَا لَا قَالَ  
 فَإِنِّي إِذْ صَائِمٌ ثُمَّ أَنَا يَوْمًا آخَرَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهْدَى لَنَا حَدِيثٌ فَقَالَ أَرَيْتَ  
 فَلَمَّا أَصْبَحْتُ صَائِمًا فَأَكَلْتُ **وَحَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
 إِزْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الْقُرْدُوسِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَبَنْ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَبِثَ مِنْ نَسِيِّ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلَيْتَمَ  
 صَوْمُهُ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ  
 سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَلْ كَانَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ قَالَتْ وَاللَّهِ إِنْ صَامَ  
 شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ وَلَا أَفْطَرَهُ حَتَّى يُصِيبَ مِنْهُ  
**وَحَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا كَهْمَسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ  
 قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ  
 شَهْرًا كُلَّهُ قَالَتْ مَا عَلِمْتُهُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ إِلَّا رَمَضَانَ وَلَا أَفْطَرَهُ كُلَّهُ حَتَّى يَصُومَ  
 مِنْهُ حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا  
 حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَهَيْشَامَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ حَمَّادٌ وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ قَدْ  
 سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صَوْمِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتَّى تَقُولَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى  
 تَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ قَالَتْ وَمَا رَأَيْتُهُ صَامَ شَهْرًا كَامِلًا مَتَدُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ  
 إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانَ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 شَقِيقٍ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْإِسْنَادِ هَيْشَامًا  
 وَلَا مُحَمَّدًا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ  
 عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ

قوله عليه السلام من نسي  
 أي صومه بقرينة ما بعده  
 قوله عليه السلام فاكل أو  
 شرب أي شيئاً من المأكول  
 أو المشروب نزل القملاً ٢  
 ~~~~~

باب

أكل الناسي وشربه  
 وجماعه لا يفطر  
 ~~~~~  
 ٢ منزلة اللازم لأن المقصود  
 حصول الفعل في رواية ٣  
 ~~~~~

باب

صيام النبي صلى الله  
 عليه وسلم في غير  
 رمضان واستحباب  
 أن لا ينجلى شهر أعن  
 صوم  
 ~~~~~

١٣ البخاري فاكل وشرب أي  
 جمع بينهما قال للهاؤ نارا لجماع  
 في معناها لانه من شهوة  
 البطن كالأكل والشرب ولم  
 يذكر ندرته دونهما وأخرج  
 الحاكم من حديث أبي هريرة  
 أنه صلى الله تعالى عليه وسلم  
 قال : من أفطر في رمضان  
 ناسيا فلا قضاء عليه ولا  
 كفارة. وهو عام للمفطرات  
 كلها وفي المباح عمل أكثر  
 العلماء بالحديث وقال مالك  
 يفطر الناسي وعليه القضاء  
 وحمل قوله فليتيم صومه على  
 تمام صورة الصوم وحمل قوله  
 قائما أطعمه الله وسقاه على  
 دفع الأثم وعدم المؤاخذه به  
 وقال أحمد عليه الكفارة  
 أيضا هل لكن لزوم الكفارة  
 عنده في الجماع ولا شيء في  
 الأكل على بيان الامام النووي  
 قولها والله ان صام شهرا الخ  
 ان هذه نافية أي ما صام شهرا  
 كاملا معينا سوى رمضان  
 قولها حتى مضى لوجهه وفي  
 الرواية التالية حتى مضى  
 لسببه وكلاهما كناية عن  
 الموت أي الى أن مات  
 قولها حتى يصيب منه أي  
 حتى يصوم منه كما هو الرواية  
 التالية

(كان)

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ لَا يَصُومُ وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ قَطُّ إِلَّا رَمَضَانَ وَمَا رَأَيْتُهُ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْهُ صِيَامًا فِي شَعْبَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ صِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ كَانَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ قَدْ أَفْطَرَ وَلَمْ أَرَهُ صَائِمًا مِنْ شَهْرٍ قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ صِيَامِهِ مِنْ شَعْبَانَ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ وَكَانَ يَقُولُ خُذُوا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا تُطِيقُونَ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَمَلَّ حَتَّى تَمَلُّوا وَكَانَ يَقُولُ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَى اللَّهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ وَإِنْ قَلَّ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ مَا بَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ وَكَانَ يَصُومُ إِذَا صَامَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ إِذَا أَفْطَرَ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ شَهْرًا مُتَابِعًا مِنْذُ قَدِيمِ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ عَنْ صَوْمِ رَجَبٍ وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ فِي رَجَبٍ فَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى يَقُولَ لَا يُفْطِرُ وَيُفْطِرُ

قولها ( وما رأيت ) وما رأيت في شهر  
 أكثر ( ثانياً مفعولاً رأيت  
 والضمير في ( منه ) له  
 عليه الصلاة والسلام  
 ( صياماً ) تمييز ( في شعبان )  
 متعلق بصياماً وإنما كان  
 رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم يصوم في شعبان  
 وفي غيره من الشهور سوى  
 رمضان وكان صيامه في  
 شعبان أكثر من صيامه  
 فيما سواه وأرادت بقولها  
 في شهر تمييز شعبان أي  
 ما رأيت كأنها في غير شعبان  
 أكثر صياماً منه كأنها في  
 شعبان أو من المرقاة  
 قولها الا قليلاً أفاد النورى  
 أن كلامها الثاني تفسير  
 لكلامها الاول أو فرادها  
 بالكل الجمل أي معظمه وغالبه  
 فلا ينافى قولها كان يصوم  
 شعبان كله ما تقدم من  
 قولها أنه لم يصم شهراً  
 معلوماً سوى رمضان  
 قوله عليه السلام عليكم  
 من الأعمال ما تطيقون الخ  
 سين الحديث بهذا اللفظ  
 وبلغت خلدوا من العمل  
 ما تطيقون في باب فضيلة  
 العمل الدائم من الجزء الثاني  
 وقد أنبأته مرة أخرى  
 بهامش ص ١٣٣ من هذا  
 الجزء  
 قولها ما صام شهراً كاملاً قط  
 تمييز رمضان أي بالتحقيق  
 وأما شعبان فكان يصومه  
 بحيث يصح أن يقال فيه  
 أنه يصومه كله لغاية قلته  
 المتروكة  
 قوله والله لا يفرط كناية  
 عن سرده الصوم واستمراره  
 عليه وقوله والله لا يصوم  
 كناية عن استمراره على  
 الإفطار  
 قوله شهراً متتابعاً منذ  
 قدم المدينة يعني ما صام  
 شهراً على التسابع غير  
 رمضان منذ قدم المدينة  
 ولا قبله وما كان فرض  
 رمضان إلا بعد الهجرة بسنة  
 فهو قيد لا مفهوم له  
 قوله عن صوم رجب قال  
 النورى له حكم باقي الشهور  
 ولم يثبت في صوم رجب نهي  
 ولا نذر لعينه ولكن أصل  
 الصوم مندوب إليه وفي  
 سنن أبي داود : أن رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم  
 نذر إلى الصوم من الأضهر  
 الحرم . ورجب أحدها أو

حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ \* وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ  
 ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ  
**وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ  
 ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بِهِ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا  
 حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنِ النَّسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَصُومُ  
 حَتَّى يُقَالَ قَدْ صَامَ قَدْ صَامَ وَيُفْطِرُ حَتَّى يُقَالَ قَدْ أَفْطَرَ قَدْ أَفْطَرَ **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ  
 قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ وَهَبٍ يُحَدِّثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ وَأَبُو سَلْمَةَ  
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنَّهُ يَقُولُ لَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ وَلَا صُومَنَّ النَّهَارَ مَا عِشْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ فَقُلْتُ لَهُ قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَتَمَّ وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ  
 أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ  
 ذَلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ قَالَ قُلْتُ فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 قَالَ صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) وَهُوَ أَغْدَلُ الصِّيَامِ قَالَ  
 قُلْتُ فَإِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَفْضَلَ مِنْ  
 ذَلِكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لِأَنَّ أَكْثَرَ قَبْلَتِ الثَّلَاثَةِ الْآيَاتِ  
 الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْمِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَتَّى نَأْتِيَ أَبَا سَلْمَةَ فَأَرْسَلْنَا إِلَيْهِ رَسُولًا فَخَرَجَ عَلَيْنَا  
 وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ قَالَ فَكُنَّا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ إِنَّ تَشَاوُرًا أَنْ

قوله قد صام أي شرع في  
 مداومة الصيام وعزم عليها  
 ولا يريد الاقطار في هذا  
 الشهر ومثله قد أفطر

قوله أخبر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم أنه يقول لأقومن  
 الليل ولا صومن النهار  
 ما عشت أي بلغ النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم خبر قوله  
 ذلك وحلفه بالله تعالى على  
 سرد القيام والصيام مدة  
 حياته وفي قوله أنه يقول  
 عدول عن التكلم

باب

التي عن صوم  
 الدهر لمن تضرر به  
 أو فوت به حقا أو  
 لم يفطر العيدين  
 والتشريق وبيان  
 تفضيل صوم يوم  
 وافتار يوم

قوله أي أطيق أفضل من  
 ذلك أي أكثر من صيام  
 ثلاثة أيام من كل شهر وجاء  
 في إحدى روايات البخاري  
 أكثر في كل موضع ذكر فيه  
 أفضل لحديث عبد الله بن  
 عمرو

قوله قال عبد الله بن عمرو  
 أي بعد ما سكر وعجز عن  
 المحافظة على ما التزمه كما  
 يفصح عنه ما في الصفحة  
 المقابلة من رواية « فلما  
 سكرت وددت أن كنت  
 قبلت رخصة جبر الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم »

قوله حتى أتى أباسلمة هو  
 أبو سلمة بن عبد الرحمن بن  
 عوف بن الصحابي المشهور  
 أحد العشرة اسمه عبدالله  
 وقيل ليس له اسم اسمه  
 وكنتيه واحد كما في الخلاصة  
 وهامشه وكان فقيرا يصل  
 عنه الحديث ذكره ابن قتيبة  
 في كتاب المعارف في ترجمة أبيه

(تدخلوا)

أخبارنا ثابت

أخبارنا ثابت

أخبارنا ثابت

أخبارنا ثابت



تَدْخُلُوا وَإِنْ شَاءُوا أَنْ تَقْعُدُوا هَهُنَا قَالَ فَقُلْنَا لَا بَلْ نَقْعُدُ هَهُنَا فَمَدِينًا قَالَ حَدَّثَنِي  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَامِسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ  
كُلَّ لَيْلَةٍ قَالَ فَمَاذَا ذُكِرْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ لِي  
أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ فَقُلْتُ بَلَى يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَلَمْ أُرِدْ  
بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْرَ قَالَ فَإِنَّ بِحَسْبِكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ  
إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا  
وَلِحَسْبِكَ عَلَيْكَ حَقًّا قَالَ فَصُمَّ صَوْمَ دَاوُدَ نَبِيِّ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَإِنَّهُ كَانَ  
أَعْبَدَ النَّاسِ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ  
يَوْمًا قَالَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ  
قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ عَشْرِينَ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ  
فِي كُلِّ عَشْرِ قَالَ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي كُلِّ سَبْعٍ وَلَا  
تَرُدَّ عَلَى ذَلِكَ فَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا وَلِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا  
قَالَ فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ قَالَ وَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ لَا تَذَرِي  
لَعَلَّكَ يَطُولُ بِكَ عُمُرٌ قَالَ فَصِرْتُ إِلَى الَّذِي قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا  
كَبُرْتُ وَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ قَبِيْتُ رُحْصَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ  
ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعَلِّمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ  
أَمْثَالِهَا فَذَلِكَ الدَّهْرُ كُلُّهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قُلْتُ وَمَا صَوْمُ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ قَالَ يَصُومُ  
الدَّهْرَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ شَيْئًا وَلَمْ يَقُلْ وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ  
عَلَيْكَ حَقًّا وَلَكِنْ قَالَ وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا حَدَّثَنِي الْقَائِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى نَبِيِّ زُهْرَةَ عَنْ

قوله أصوم الدهر يعني كل يوم وقوله وأقرأ القرآن يريد قراءته على أن يجتمعه في كل ليلة

قوله فإما ذكرت للنبي صلى الله عليه وسلم وإما أرسل إلي فأتيته انتدائي غير ظاهر في هذه المنفصلة فإن أتيت النبي صلى الله تعالى عليه وسلم برسالة الأمر بالاتباع لا يتداني أتيت به مذكوريته له لاقتضائه الأرسال أيضا إلا أن يراد بذلك ذكر حال حضوره والاولى ما يأتي من رواية ابن رافع «فأما أرسل إلي وإما أتيت» فإن اللقاء لا يستدعي الأرسال ويأتي في رواية يحيى بن يحيى «ذكر له صومي فدخل علي الخ»

قوله عليه السلام فإن بسببه أن تصوم الخ الباء فيه زائدة ومعناه أن صوم الثلاثة الأيام من كل شهر كما فيك اه حين على البخاري

قوله عليه السلام ولزورك قال في النهاية هو في الأصل مصدر وضع موضع الاسم كصوم ونوم بمعنى صائم ونائم وقد يكون الزور جمع الزائر كركب في جمع راكب اه وقد سبق مختصرا في شرح حديث السيدة المار بالصفحة ١٥٩ أي لطيفك ولاصحابك الزائر حق عليك وأنت تعجز بسبب توالي الصيام والقيام عن القيام بحسن معاشرتهم

قوله عليه السلام ولجسدك عليك حقا والمراد بالحق هنا المطلوب أهم من أن يكون راجيا أو مندوبا فالواجب فيختص بما إذا خاف التلف وليس مرادا هنا اه ابن حجر

قوله عليه السلام وأقرأ القرآن في كل شهر يعني اجتمعه في كل شهر مرة

قوله عليه السلام ولا ترد علي ذلك قال ملا علي أي علي المذكور من الصوم والختم أو لا ترد علي ذلك من السؤال ودعوى زيادة الطاقة اه

قوله فلما سمعت بردت أي الخ وفي صحيح البخاري وكان عبدالله يقول بعد ما سمع بالنبي قُبِلَتْ رُحْصَةُ النبي صلى الله عليه وسلم



أَبِي سَلَمَةَ قَالَ وَأَخْبَبُنِي قَدْ سَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي عِشْرِينَ لَيْلَةً قَالَ قُلْتُ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً قَالَ فَاقْرَأْهُ فِي سَبْعٍ وَلَا تَزِدْ عَلَى ذَلِكَ **وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قِرَاءَةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنِ ابْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَكُنْ بِمِثْلِ فَلَانٍ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ يَرْعُمُ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ بَلَّغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَصُومُ أَسْرُدُ وَأَصِلِّي اللَّيْلَ فَإِنَّمَا أَرْسَلُ إِلَيْكَ وَإِنَّمَا لَقِيْتُهُ فَقَالَ أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ وَتُصَلِّي اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حِطًّا وَلِنَفْسِكَ حِطًّا وَلَا هَلِكَ حِطًّا فَصُمْ وَأَفْطِرْ وَصَلِّ وَنَمْ وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشْرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ قَالَ إِنِّي أَجِدُنِي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَكَيْفَ كَانَ دَاوُدُ يَصُومُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى قَالَ مَنْ لِي بِهَذِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ (قَالَ عَطَاءُ) فَلَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ (قَالَ مُسْلِمٌ) أَبُو الْعَبَّاسِ السَّائِبُ بْنُ قُرُوحٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ ثِقَةٌ عَدْلٌ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ سَمِعَ أَبَا الْعَبَّاسِ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

وسلم لم يقصد شخصا معينا وانما اراد تنفير عبدالله بن عمرو من الصنيع المذكور اه وفي الحديث الحث على مداومة العمل الصالح مع المنع من الافراط فيه قوله قال سمعت عطاء يزعم أي يقول وقد كثرت الزعم بمعنى القول ذكره النووي عند شرح مقدمات الكتاب قوله بلغ النبي صلى الله عليه وسلم اني اصوم اسرد أي اصوم متتابعاً ولا افطر بالتهار واصلى الليل جميعه وكان مبلغ ذلك اليه عليه الصلاة والسلام كافي شروح البخاري اياه عمرا قوله عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما وهو اشد الصيام على النفس فان من صام هذا الصوم لا يعتاد الصوم ولا الاطوار فيصعب عليه كل منهما اذ النفس تصادف ما لو فها في يوم وتفارقه في آخر قوله عليه السلام ولا يفتر اذا لاقى أي لا يهرب عند لقاء العدو الحرب قوله قل من لي بهذ يا نبي الله أي من يضمن ويتكفل لي بهذه الخصلة التي لداود عليه السلام قوله فلا ادري كيف ذكر صيام الابد أي لا احفظ كيف جاء ذكر صيام الابد في هذه القصة قاله عطاء ابن ابي رباح بالاسناد السابق كافي القسطلاني قوله عليه السلام لا صام من صام الابد لا صام من صام الابد هكذا هو في النسخ مكرر مرتين وفي بعضها ثلاث مرات اه نووي وقوله لا صام انما عطاه واما خبر ومعنى الخبر اني ما صام كقولوه تعالى فلا صدق ولا صلى افاده ابن حجر يعني لم يحصل له اجر الصوم فهو احباط العمل بخالفته السنة والمفهوم من كلام العيني ان المراد بالابد الدهر كله مع ايام النهي والا فلا يمنع قوله ثقه عدل وفي صحيح البخاري « وكان شاعرا وكان لا يتهم في حديثه » قال ابن حجر فيه اشارة الى ان الشاعر يصدد ان يتهم في حديثه لما تشبهه سناخته من سلك المبالغة في الاطراء وخيره فاخبر الراوي عنه انه مع كونه شاعرا كان غير متهم في حديثه وقوله في حديثه يحتل مرويه من الحديث النبوي ويحتل فيما هو اهم من ذلك والثاني اليق والا لكان مرغوبا عنه الى هنا كلامه

لا يمكن مثل فلان

بالحج

لا صام من صام الابد

البخاري ولم يذكره ابن  
الاثير في نهايته وقال النووي  
ونهكت بفتح النون وفتح  
الهاء وكسر هاء التاء ساكنة  
نهكت العين أي ضغفت  
وضبطه بعضهم نهكت بضم  
النون وكسر الهاء وفتح  
التاء أي نهكت أنت أي  
ضغبت وهذا ظاهر كلام  
القاضي اه

قوله صوم ثلاثة أيام من  
الشهر صوم الشهر كله لأن  
الحسنة بعشر أمثالها وهو  
مشددا وخبر على التشبيه  
البلغ

قوله عليه السلام ونهكت  
النفس أي أعيت وكنت  
اه نهاية

قوله عن عمرو يأتي انه عمرو  
ابن دينار وقوله عن ابي  
العباس هو السائب بن  
فروع المروزي بالشاعر كما  
تقدم ذكره

قوله عليه السلام ألم الخبر  
فيه أن الحكم لا ينبغي الا  
بعد التثبت لانه صلى الله عليه  
وسلم لم يكتب بما نقل له  
عن عبدالله حتى لقيه  
واستثبته فيه لاحتمال أن  
يكون قال ذلك بغير علم  
أو حلف بشرط لم يطلع  
عليه الناقل ونحو ذلك اه  
ابن حجر

قوله عليه السلام ان أحب  
الصيام الى الله صيام داود  
المخ دل الحديث على انه  
أفضل من صوم الدهر وذهب  
بعضهم الى عكسه لان العمل  
كلما كان اسرا كان الاجر  
أوفر هذا هو الاصل المستمر  
في الشرع فان قيل فكيف  
يكون صوم الدهر أفضل  
وقد قال النبي صلى الله تعالى  
عليه وسلم لا صام من صام  
الا بد قلنا هذا محمول على  
حقيقته بان يصوم فيه  
الايام المنية أو على من  
ضعف حاله وتضرربه يؤيده  
ما روى مسلم انه عليه السلام  
نهى عبدالله بن عمرو لعنه  
أنه سيعجزه ولم يمه حزة  
ابن عمرو (\*) لعنه بقدرته أو  
نقول لا صام دعاء عليه  
لارتكابه المنهي عنه أو  
معناه لم يجد ما يجد غيره

عَمْرُو إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ لَهُ الْعَيْنُ  
وَنَهَكْتَ لِأَصَامٍ مَنْ صَامَ الْآبِدَ صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ صَوْمُ الشَّهْرِ كُلِّهِ  
قُلْتُ فَإِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ  
يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بِشْرِ عَنْ مِسْعَرٍ حَدَّثَنَا  
حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَنَفِهَتْ النَّفْسُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَمِيَّةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُمَا قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أَخْبَرَ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ  
النَّهَارَ قُلْتُ إِنِّي أَفْعَلُ ذَلِكَ قَالَ فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمْتَ عَيْنَكَ وَنَفِهَتْ  
نَفْسُكَ لِعَيْنِكَ حَقٌّ وَلِنَفْسِكَ حَقٌّ وَلَا هَلِكَ حَقٌّ قُمْ وَنَمْ وَصُمْ وَأَفْطِرْ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَمِيَّةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ  
دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ  
(عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا  
وَيُفْطِرُ يَوْمًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْبَرَ نَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ عَمْرُو بْنَ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ  
كَانَ يَصُومُ نِصْفَ الدَّهْرِ وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ عَرَجُ وَجَلَّ صَلَاةُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ)  
كَانَ يَرْقُدُ شَطْرَ اللَّيْلِ ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْقُدُ آخِرَهُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ قُلْتُ  
لِعَمْرِو بْنِ دِينَارٍ أَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ كَانَ يَقُولُ يَقُومُ ثُلُثَ اللَّيْلِ بَعْدَ شَطْرِهِ قَالَ نَعَمْ  
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي قَلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي  
أَبُو الْمَلِجِ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْعَبَّاسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي فَدَخَلَ عَلَيَّ فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةَ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا

ونهكت له

حدثنا ابن جرير

قوله يرقد شطر الليل أي ينام نصفه

من ألم الجوع وقوله وأحب الصلاة الخ وإنما صار هذا النوع أحب لان النفس اذا نامت الثلثين من الليل تكون أخف وأنشط في العبادة اه ابن الملك قوله من  
أبيك يريد ابا أبي قلابة وهو زيد بن عمرو الحرمي واسم ابي قلابة عبدالله كما مر بهامش من ١٨٢ من الجزء الاول ووقع في استيذان البخاري مع أبيك فايد

قوله عليه السلام ان أحب الصيام الى الله صيام داود

لَيْفٌ فَخَاسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوَسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَقَالَ لِي أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ  
 شَهْرٍ ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَحْمَسُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ سَبْعًا قُلْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ تِسْعًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَحَدَ عَشَرَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ شَطْرُ الدَّهْرِ صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ  
 يَوْمٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ رَعْدَةَ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ قِيَاضٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عِيَّاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**  
**أَبْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ صُمْ يَوْمًا وَلَكَ**  
**أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنْ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ**  
**إِنْ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنْ أُطِيقُ**  
**أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ قَالَ إِنْ أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ**  
**قَالَ صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللَّهِ صَوْمُ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ**  
**يَوْمًا **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ زُهَيْرُ**  
**بِحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْنَانَ قَالَ قَالَ**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بَلَّغْنِي**  
**أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ فَلَا تَفْعَلْ فَإِنَّ لِيَسَدِكَ عَلَيْكَ حَظًّا وَلِيَمِينِكَ عَلَيْكَ**  
**حَظًّا وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَظًّا صُمْ وَأَفْطِرْ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَذَلِكَ**  
**صَوْمُ الدَّهْرِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ بِي قُوَّةٌ قَالَ فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) صُمْ**  
**يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا فَكَانَ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي أَخَذْتُ بِالرُّخْصَةِ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ**  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ يَزِيدِ الرَّشَكِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي مُعَاذَةُ الْعَدَوِيَّةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ**  
**عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ**  
**مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ قَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ لَهَا مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ كَانَ يَصُومُ**  
**قَالَتْ لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ أَيَّامِ الشَّهْرِ يَصُومُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ**

قوله قلت يا رسول الله  
 جواب النداء محذوف أي  
 لا يكفيني ذلك  
 قوله عليه السلام خسا أي  
 صم خمسة أيام وكذا التقدير  
 في قوله سبعا وتسعا وأحد  
 عشر ولفظ البخاري إحدى  
 عشرة وهو الموافق لما قبله  
 وأثبت باعتبار اليأس  
 على التجوز  
 قوله عليه السلام لا صوم أي  
 لا نسل ولا كمال في صوم  
 التطوع فوق صوم داود  
 قوله عليه السلام شطر الدهر  
 أي نصفه وهو بالرفع على  
 التقطع أي على تقدير المبتدأ  
 قال ابن حجر ويجوز نصبه  
 على اشياء فعل والجر على  
 البدل من صوم داود اهـ  
 قوله عليه السلام صيام يوم  
 وإفطار يوم على الأوجه  
 الثلاثة المذكورة ولفظ  
 البخاري صوم يوما وإفطار يوما  
 قوله سعيد بن ميناء كذا  
 بالمد في نسخة وقال النووي  
 هو بالمد والقصر والقصر  
 أشهر اهـ في رسمه يبنى بالياء  
 قوله عليه السلام فإن جسديك  
 عليك حظا أي نصيبا وهو  
 أراجلك أي اية وفي باب حق  
 الجسم في الصوم من صحيح  
 البخاري فإن جسديك عليك  
 حقا قال شارحه إن ترطاه  
 وترفق به ولا تضربه حتى تقعد  
 عن القيام بالقران ونحوها  
 وقد قدم الله قوما أكثروا من  
 العبادة ثم تركوها بطوله تعالى  
 فارعوها حق رعايتها اهـ  
 قوله عن يزيد الرضك انظر  
 ما سمعته فيه وفي مساندة  
 المدوية بهامش ص ١٨٢  
 من الجزء الاول

باب

استحباب صيام  
 مائة أيام من كل  
 شهر وصوم يوم  
 عرفة وعاشوراء  
 والاشنين والخميس

اسماء الضبي حدثنا مهدي وهو ابن ميمون حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف  
عن عمران بن حصين رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له ( او قال  
لرجل وهو يسمع ) يا فلان اصمت من سره هذا الشهر قال لا قال فاذا افطرت  
فصم يومين وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد جميعا عن حماد قال  
يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن غيلان عن عبد الله بن معبد الزماني عن ابي قتادة رجل  
اتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال كيف تصوم فغضب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فلما رأى عمر رضي الله عنه غضبه قال رضيتم بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد  
نبياً نموذباته من غضب الله وغضب رسول الله فجعل عمر رضي الله عنه يردد  
هذا الكلام حتى سكن غضبه فقال عمر يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر  
كله قال لا صام ولا افطر او قال لم يصم ولم يفطر قال كيف من يصوم يومين  
ويفطر يوماً قال ويطبق ذلك احد قال كيف من يصوم يوماً ويفطر يوماً قال ذلك  
صوم داود ( عليه السلام ) قال كيف من يصوم يوماً ويفطر يومين قال وددت اني  
طوقت ذلك ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث من كل شهر ورمضان  
الي رمضان فهذا صيام الدهر كله صيام يوم عرفة اخصب على الله ان يكفر  
السنة التي قبله والسنة التي بعده وصيام يوم عاشوراء اخصب على الله ان يكفر  
السنة التي قبله حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار ( واللفظ لابن المثنى ) قال حدثنا  
محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن غيلان بن جرير سمع عبد الله بن معبد الزماني عن ابي  
قتادة الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن صومه  
قال فغضب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال عمر رضي الله عنه رضيتم بالله رباً  
وبالاسلام ديناً وبمحمد رسولا وببيعتنا بيعة قال فسئل عن صيام الدهر فقال  
لا صام ولا افطر او ما صام وما افطر قال فسئل عن صوم يومين و افطار يوم  
قال ومن يطيق ذلك قال وسئل عن صوم يوم و افطار يومين قال لنت ان الله

وان كان وقع في باب الصوم آخر الشهر من صحيح البخاري عن انه رمضان فانه وهم كاتبه عليه شارحه

المشار اليه في هذا الحديث هو شعبان (\*) وسرته وسطه لان السرته وسط قامة الانسان قال النووي وهذا تصريح من مسلم بان رواية عمران الاولى بالهاء والثانية بالراء ولهذا فرق بينهما بحديث ابي قتادة وأدخل الاولى مع حديث عائشة كالنفسير له فكأنه يقول يستحب ان تكون الايام الثلاثة من سره الشهر وهي وسطه وهذا متفق على استحبابه وهو استحباب كون الثلاثة هي الايام البيض اه لكن بقي شيء وهو ان المعروف ان الايام البيض من كل شهر ثلاثة والذي ندب الى امساكه بدلائلها كافي الحديث اثنان للتوفيق الا اذا حمل السرر على معنى آخر الشهر وهو يومان من آخره لاستمرار القمر فيهما

قوله عليه السلام فاذا افطرت أي من رمضان كاهور رواية فيصاياتي فصوم يومين أي بدلائلها استحباباً

قوله رجل اتى النبي هكذا هو في معظم النسخ رجل بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف أي الشأن والامر رجل اتى النبي وقد اصنع في بعض النسخ ان رجلاً اتى النبي وكان موجب هذا الاصلاح جهالة النظام الاول وهو منظم كاذكره فلا يجوز تغييره اه نووي

قوله فغضب رسول الله أي من قول الرجل وسوءه سؤاله وكان حق السائل ان يقول كيف اصوم او كم اصوم فيخص السؤال بنفسه ليحجاب بمقتضى حاله كما اجاب غيره بمقتضى احوالهم اه من الرقاة

قوله ( فلما رأى عمر غضبه ) أي اثر غضبه على السائل وحاف من دعائه عليه خاصة ومن السراية على غيره عامة لقوله تعالى واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة ( قال ) اعتذاراً منه واسترخاء عنه لقوله تعالى حكاية ايس منكم رجل رشيد أي حق يأتي بكلام سيد اه مرعاة

قوله عليه السلام لا صام ولا افطر او لم يصم ولم يفطر

أي لا صام يوماً في كمال الفضيلة ولا افطر يوماً يمنع جوعه وعطشه اه مرعاة قوله عليه السلام ويطلق ذلك أحد بتقدير الاستفهام أي اتقول ذلك ويطلقه أحد والمعنى ان أطاقه أحد فلا بأس او فهو افضل اه من الرقاة قوله وددت أي أحببت وتمنيت أي طوقت ذلك أي جعلني الله مطيقاً ذلك الصيام اه مرعاة

قوله عليه السلام يا فلان ربي مطبوع البخاري يا ابا اما صمت سر هذا الشهر وهو رواية اخرى لعمران

قوله عليه السلام يا فلان ربي مطبوع البخاري يا ابا اما صمت سر هذا الشهر وهو رواية اخرى لعمران



قوله عليه السلام ذلك صوم أخي داود ففيه فضيلة وكان ونوع من الاعتدال لكنه ولدت فيه ويوم بعثت أو أنزل علي فيه واقتصر في المشكاة على رواية فيه ولدت وفيه

شق كامل بهامش من ١٦٤ قوله عليه السلام ذلك يوم أنزل علي وهي الرواية التي عند آخر الباب قال الطيبي

في شرحه أي فيه وجود نبيكم وفيه نزول كتابكم وثبوت نبوته فأي يوم أولى بالصوم منه اه  
قوله فسكتنا عن ذكر الخميس لما نراه وهما ضبطوا نراه بفتح النون وضمها وهما صبيحان قال القاضي عياض إنما تركه وسكت عنه لقوله فيه ولدت وفيه بعثت أو أنزل علي وهذا إنما هو في يوم الاثنين كما جاء في الروايات الباقية يوم الاثنين دون ذكر الخميس فلما كان في رواية عمدة ذكر الخميس تركه مسلم لأنه رآه وهما اه تروى  
قوله عن مطرف هو ابن عبد الله بن الشيخير التميمي حدث عن أبيه وعن علي وعمران بن حصين وغيرهم روى عنه أخوه يزيد بن عبد الله أبو العلاء وحيد بن هلال وثابت بن أسلم البناني وغيرهم مات سنة خمس وتسعين اه ذهبي  
قوله عليه السلام أصمت من سرر شعبان ورواية أبي داود عن عمران هل أصمت من شهر شعبان شيئا ثم إن المذكور في النهاية والقاموس مراد الشهر بالأهلام كواحد الاسرار واختلف في تفسيره فقول مستطاب وقيل آخره وقيل وسطه  
**باب**  
صوم سرر شعبان  
٧ وسرر كل شيء جوفه وفي شرح النووي ضبطوا سرر بفتح السين وكسر هاء وحكى القاضي ضمه قال وهو جمع سره اه فيكون على هذا الأخير بمعنى الأوساط فكانه أراد الأيام البيض كما في النهاية وقل النووي ويصده الرواية السابقة في الباب المتقدم أصمت من سره هذا الشهر أي وسطه كما هو في فتح الباري ويؤيده التذنب إلى صيام الأيام البيض وهو وسط الشهر وإن لم يرد في صيام آخر الشهر ذهب إلى صحة فيه هي حاس وهو آخر شعبان لمن صامه لأجل رمضان اه ومن فسرها بالآخر فصم يومين فلوجب له الوفاء بها

قَوَانَا لِذَلِكَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ وَإِنْ طَارَ يَوْمَ قَالَ ذَلِكَ صَوْمُ أَخِي دَاوُدَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ قَالَ ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ قَالَ فَقَالَ صَوْمٌ ثَلَاثَةٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ صَوْمٌ الْاِثْنَيْنِ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَسْرَةَ فَقَالَ يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ يُكْفَرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنْ رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ فَسَكَنَّا عَنْ ذِكْرِ الْخَمِيسِ لَمَّا نَرَاهُ وَهِيَ وَحَدَّثَنَا ه عِنْدَ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا غَيْلَانُ بْنُ جَرِيرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ حَدِيثِ شُعْبَةَ غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ الْاِثْنَيْنِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْخَمِيسَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ غَيْلَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الرَّقْمَانِيِّ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ فِيهِ وُلِدْتُ وَفِيهِ أُنزِلَ عَلَيَّ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ مُطَرِّفٍ (وَلَمْ أَفْهَمْ مُطَرِّفًا مِنْ هَدَّابٍ) عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ أَوْ لآخر أَصَمْتُ مِنْ سُرَرِ شَعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَإِذَا أَفْطَرْتُ فَصُمْ يَوْمَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سُرَرِ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا قَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَفْطَرْتَ مِنْ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمَيْنِ مَكَانَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَخِي مُطَرِّفِ بْنِ الشَّيْخِرِ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا يُحَدِّثُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ

في رواية شعبة في هذا الإسناد في

ومضطاه اه ومن فسرها بالآخر فصم يومين فلوجب له الوفاء بها قوله عن أبي العلاء هو يزيد بن عبد الله بن الشيخير أخو مطرف يروى عنه كلامه نفا من الذهب



عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِرَجُلٍ هَلْ صُمْتَ مِنْ سِرِّ هَذَا الشَّهْرِ شَيْئًا  
يَعْنِي شَعْبَانَ قَالَ لَا قَالَ فَمَا لَكَ إِذَا أَفْطَرْتَ رَمَضَانَ فَصُمْ يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ (شُعْبَةُ  
الَّذِي شَكَ فِيهِ) قَالَ وَأَظَنُّهُ قَالَ يَوْمَيْنِ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَّامَةَ وَيَحْيَى الْوَلِيُّ**  
**قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَانِي بْنِ أَخِي مُطَرِّفٍ فِي هَذَا**  
**الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ**  
**ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ الْحَرَامُ وَأَفْضَلُ الصَّلَاةِ**  
**بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ**  
**الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ**  
**عَنْهُ يَرْفَعُهُ قَالَ سَأِلَ أَيُّ الصَّلَاةِ أَفْضَلُ بَعْدَ الْمَكْتُوبَةِ وَأَيُّ الصِّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ**  
**رَمَضَانَ فَقَالَ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ الصَّلَاةُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ وَأَفْضَلُ**  
**الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامُ شَهْرِ اللَّهِ الْحَرَامِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي ذِكْرِ الصِّيَامِ**  
**عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ**  
**حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَبُو أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ**  
**سَعِيدٍ بِنِ قَيْسٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ ثَابِتِ بْنِ الْحَارِثِ الْخَزَنَدِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ**  
**ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتًّا مِنْ شَوَّالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا**  
**سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ أَخُو يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنَا أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ**  
**عُمَرَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**

بصيام شهر الله صيام يوم  
عاشوراء ليكون من باب  
ذكر الكل وإرادة البعض  
لكن الظاهر ان المراد جميع  
شهر المحرم قاله ملا على أي  
هو افضل شهر يتطوع بصيامه  
كاملاته اول السنة المستأفة  
فكان استفتاحها بالصوم  
الذي هو افضل الاعمال  
وخس بهذه الاضافة مع  
ان في الشهور افضل منه  
لانه اسم اسلامي دون سائر  
الشهور

باب

فضل صوم المحرم

الشهور وكان اسمه في  
الجاهلية صفر الاول والذي  
بعده صفر الثاني وانما قيل  
كاملا لان التطوع ببعض  
الشهر قد يكون افضل كصوم  
عرفة وعشر ذي الحجة اه  
من شروح الجامع الصغير  
فان قيل اذا كان هذا افضل  
فما وجه ما روي انه عليه  
السلام كان يصوم في  
شعبان اكثر مما في المحرم  
قلنا لعله عليه السلام علم  
افضلته في آخر حياته او  
لعله كان يعرض له أعذار  
فيمن مرض أو سفر أو غيرهما  
اعلم ان تفضيل صوم داره  
عليه السلام فيما سبق كان  
باعتبار الطريقة وهذا  
التفضيل باعتبار الزمان اه

باب

استحباب صوم

سنة أيام من شوال

اتباع رمضان

أفتكون طريقة داود عليه  
السلام في المحرم أيضا افضل  
من طريقة غيره اه مبارق  
قوله عليه السلام (وافضل  
الصلاة بعد الفريضة) أي  
وتوابعها من السنن المؤكدة  
(صلاة الليل) أو يقال  
صلاة الليل افضل من  
الرواتب من حيثية المشقة  
والكلفة والبعد من الزيادة  
والسمعة اه من مرقاة المفاتيح  
على قال ويدخل في الفريضة  
الوتر لانه فرض على اه  
قوله عليه السلام كان كصيام  
الدهر أي الابد اذا اعتاد  
ذلك كل عام مدة عمره لان

قوله عليه السلام اذا افطرت رمضان اي من رمضان  
الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل  
قوله تعالى واختار موسى قومه أي من قومه اه نوري قوله عليه السلام افضل  
شهور الصيام اه ابن الملك وقوله شهر الله المحرم بالرفع صفة المضاف قال الطيبري اراد  
بصيام شهر الله صيام يوم  
عاشوراء ليكون من باب  
ذكر الكل وإرادة البعض  
لكن الظاهر ان المراد جميع  
شهر المحرم قاله ملا على أي  
هو افضل شهر يتطوع بصيامه  
كاملاته اول السنة المستأفة  
فكان استفتاحها بالصوم  
الذي هو افضل الاعمال  
وخس بهذه الاضافة مع  
ان في الشهور افضل منه  
لانه اسم اسلامي دون سائر  
الشهور  
باب  
فضل صوم المحرم  
الشهور وكان اسمه في  
الجاهلية صفر الاول والذي  
بعده صفر الثاني وانما قيل  
كاملا لان التطوع ببعض  
الشهر قد يكون افضل كصوم  
عرفة وعشر ذي الحجة اه  
من شروح الجامع الصغير  
فان قيل اذا كان هذا افضل  
فما وجه ما روي انه عليه  
السلام كان يصوم في  
شعبان اكثر مما في المحرم  
قلنا لعله عليه السلام علم  
افضلته في آخر حياته او  
لعله كان يعرض له أعذار  
فيمن مرض أو سفر أو غيرهما  
اعلم ان تفضيل صوم داره  
عليه السلام فيما سبق كان  
باعتبار الطريقة وهذا  
التفضيل باعتبار الزمان اه  
باب  
استحباب صوم  
سنة أيام من شوال  
اتباع رمضان  
أفتكون طريقة داود عليه  
السلام في المحرم أيضا افضل  
من طريقة غيره اه مبارق  
قوله عليه السلام (وافضل  
الصلاة بعد الفريضة) أي  
وتوابعها من السنن المؤكدة  
(صلاة الليل) أو يقال  
صلاة الليل افضل من  
الرواتب من حيثية المشقة  
والكلفة والبعد من الزيادة  
والسمعة اه من مرقاة المفاتيح  
على قال ويدخل في الفريضة  
الوتر لانه فرض على اه  
قوله عليه السلام كان كصيام  
الدهر أي الابد اذا اعتاد  
ذلك كل عام مدة عمره لان

شك في

قوله عليه السلام اذا افطرت رمضان اي من رمضان  
الصيام بعد رمضان المضاف محذوف هنا يعني افضل  
قوله تعالى واختار موسى قومه أي من قومه اه نوري قوله عليه السلام افضل  
شهور الصيام اه ابن الملك وقوله شهر الله المحرم بالرفع صفة المضاف قال الطيبري اراد

**باب**  
 فضل ليلة القدر  
 والحث على طلبها  
 وبيان محلها وأرجى  
 أوقات طلبها  
 قوله اروا ببناء الماضي  
 المجهول المجموع من الأراء  
 أي أراهم الله تعالى في أسمهم  
 قوله عليه السلام أرى  
 رؤياكم قد تواطأت أي  
 توافقت  
 قوله عليه السلام من كان  
 متحريرا أي طالبا لليلة  
 القدر وقاصدا  
 قوله عليه السلام في العشر  
 الأواخر قال الفيومي في  
 مصباحه المنبر العشرة بالهاء  
 عدد للمذكر يقال عشرة  
 رجال وعشرة أيام والعشر  
 بغير هاء عدد للمؤنث يقال  
 عشر نساء وعشر ليال  
 والعامية تذكر العشرة على  
 معنى أنه جمع لأيام فيقولون  
 العشر الأول والعشر الأخير  
 وهو خطأ فإنه تغيير للمجموع  
 والقهر ثلاث عشرة من العشر  
 الأول جمع أولى والعشر  
 الوسط جمع وسطى والعشر  
 الآخر جمع أخرى والعشر  
 الأواخر أيضا جمع آخره اه  
 قوله عليه السلام فاطلبوها  
 في الوتر منها أي في أوتار  
 الليالي من العشر الأواخر  
 كالتيلة الحادية والعشرين  
 والثالثة والعشرين ونحوها  
 لا في أشغالها وروا الوتر  
 فيها الفتح والكسر وقوى  
 جها والضع والوتر كما في  
 أنوار التنزيل  
 قوله عليه السلام في السبع  
 الأول بضم الهمزة جمع الأول  
 والجمع باعتبار الليالي  
 قوله عليه السلام وارى  
 ناس منكم أنها في السبع  
 العوابر جديار وهو بمعنى  
 البالي هنا والمراد بالسبع  
 العوابر السبع التي في آخر  
 الشهر أو التي في العشرين  
 بعده قال الطيبي هذا أمثل  
 اه مبارك  
 قوله يعني ليلة القدر تفسير  
 للضمير من الراوى وصيغة  
 العذابة غير موجودة فيما  
 رواه البخارى عن ابن عباس  
 فقال شارحوه الضمير  
 المنصوب بهم بفسره قوله  
 ليلة القدر قليلة القدر عندهم  
 من متن الحديث وكذلك هو  
 في مشكاة المصابيح

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ  
 عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرْوَى لَيْلَةَ  
 الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى  
 رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيًا بِهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ  
 الْأَوَاخِرِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ  
 ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ  
 الْأَوَاخِرِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُ وَالشَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَأَى رَجُلٌ أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ  
 سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى رُؤْيَاكُمْ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ  
 فَاطْلُبُوهَا فِي الْوَتْرِ مِنْهَا **وَحَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَ نَائِبُ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَ بَنِي يُونُسَ  
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَ بَنِي سَالِمٍ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِلَّيْلَةِ الْقَدْرِ إِنْ نَاسًا مِنْكُمْ قَدِ ارْوَأَ أَنَّهَا  
 فِي السَّبْعِ الْأُولِ وَأَرَى نَاسًا مِنْكُمْ أَنَّهَا فِي السَّبْعِ الْعَوَابِرِ فَاتِمْسُوهَا فِي الْعَشْرِ  
 الْعَوَابِرِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ وَهُوَ  
 ابْنُ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتِمْسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ (يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ) فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ  
 عَجَزَ نَلَا يُغْلِبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ كَانَ مُلْتَمِسًا فَلْيَتَمَسَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ جَبَلَةَ وَمُحَارِبٍ  
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَيَّنُوا لَيْلَةَ  
 الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ أَوْ قَالَ فِي السَّبْعِ الْأَوَاخِرِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ

قوله وحديثنا يحيى بن يحيى في اللان البولاق قبله هذه الرواية  
 وحديثنا محمد بن يحيى حديثنا عفاش حديثنا سعد بن سعيد بن عثمة

أوقات في السبع الأواخر

(وحرمة)

وَحَرَمَةَ بْنِ يُحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي  
سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أَيْقَظَنِي بَعْضُ أَهْلِ فَيْسِيَّتِهَا فَأَلْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ  
الْغَوَايرِ وَقَالَ حَرَمَةُ قَدَسَتْهَا **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ  
مُضَرَ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ  
الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينِ تَمُضِي عِشْرُونَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى  
وَعِشْرِينَ يَرْجِعُ إِلَى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ  
فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا فَاخْتَضَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ إِنِّي  
كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْآخِرَ فَمَنْ كَانَ  
أَعْتَكَفَ مَعِي فَلَيْتَ فِي مُعْتَكِفِهِ وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأَلْتَمِسْتُهَا فَأَلْتَمِسُوهَا  
فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فِي كُلِّ وَتْرٍ وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ  
الْحُدْرِيُّ مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ أَنْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلِّ طِينًا وَمَاءً  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَعْنِي الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ  
وَسَائِقَ الْحَدِيثِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَيْتُتَ فِي مُعْتَكِفِهِ وَقَالَ وَجِبِينَهُ مُمْتَلِئًا طِينًا  
وَمَاءً **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَرِيْبَةَ الْأَنْصَارِيُّ  
قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْحُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ  
أَعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْاَوْسَطَ فِي قُبَّةٍ تَرْكِيَّةٍ عَلَى سِدِّئِهَا حَصِيرٌ قَالَ فَأَخَذَ الْحَصِيرَ

قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ

فَلَيْتَ فِي مُعْتَكِفِهِ

وَجِبِينَهُ مَمْلُوءًا

مختلفة منها أنها في أوتار  
العشر الاخير ومنها أنها  
في اشفاعه ومنها انها في العشر  
الاولى ومنها انها في رمضان  
كله فالتوفيق اجيب بانها  
منتقلة تكون في سنة ليلة  
الوتر وفي سنة اخرى ليلة  
الشفع فتكون الاحاديث  
صادرة بحسب اوقاتها كذا  
قوله اللطاعي وروى من  
الشافعي رحمه الله تعالى  
جواب آخر وهو ان النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
كان يعيب على نحو ما  
يسألون عنه فاذا قيل له  
هل تنسب ليلة كذا كان  
يقول التمسوها ليلة كذا  
فان فيه ترصيا في طلبها  
باحياء الالياء اه مبارك

قوله يجاور أى يعتكف  
في المسجد  
قوله فاذا كان من حين تمضي  
باعراب حين بالجاء لاضافته  
الى المعرب على المختار ولفظ  
البحارى فاذا كان حين يمضي  
من عشرين ليلة تمضي  
قوله ويستقبل عطف على  
جملة تمضي الا ان ضمير  
الفاعل فيه عائذ على النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
ودوله احدى وعشرين  
مفعول يستقبل يقال  
استقبلت الشيء اذا واجهته  
فهو مستقبل بالفتح  
قوله يرجع الى مسكنه جواب  
اذا ولفظ البخارى رجع  
الى مسكنه وهو المناسب  
للسياق

قوله عليه السلام لليت  
هكذا هو في اكثر النسخ  
من المبيت وفي بعضها  
من الثبوت وفي بعضها  
فليت من اللبث وكذا صحيح  
ومعكفه بفتح الكاف وهو  
موضع الاعتكاف اه نوى  
قوله فركف المسجد أى  
فطر ماء المطر من سقفه  
اه نوى  
قوله غير انه قال فليتبت  
بالثاء المثلثة من الثبوت  
اه نوى  
قوله وجبينه قد عرفت  
موضع الجبين من الجبهة مما  
كتبته بهامش ص ١١٠  
والمراد هنا ما يقع من الوجه  
على الارض حالة السجود  
وقوله ممتلئا قال النوى  
كذا هو في معظم النسخ  
بالنصب وفي بعضها ممتلئ  
ويقدر المنسوب فعمل

محذوف أى وجبينه رأيت ممتلئا اه قوله المبر الاول والعشر الاوسط الشاكر فيما باعتبار لفظ العشر قوله ملاعلى قوله في قبة تركية أى قبة صغيرة  
من ابوداه نوى قوله على سدتها حصير السدة كالكلمة على الباب لتقى الباب من المطر وقيل هى الباب نفسه وقيل هى الساحة بين يديه كذا في النهاية

بِيَدِهِ فَتَنَّاَهَا فِي نَاحِيَةِ الْقُبَّةِ ثُمَّ أَطْلَعَ رَأْسَهُ فَكَلَّمَ النَّاسَ فَدَنُوا مِنْهُ فَقَالَ إِنِّي  
 اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ أَلْتِمِسُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اعْتَكَفْتُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ثُمَّ  
 أَتَيْتُ فَتَقِيلُ لِي إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ  
 فَأَعْتَكَفْتُ النَّاسُ مَعَهُ قَالَ وَإِنِّي أُرِيهَا لَيْلَةً وَثَرَوَاتِي أَشْجِدُ صَبِيحَتَهَا فِي طِينِ  
 وَمَاءٍ فَأَصْبَحُ مِنْ لَيْلَةٍ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَقَدْ قَامَ إِلَى الصُّبْحِ فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ فَوَكَّفْتُ  
 الْمَسْجِدُ فَأَبْصَرْتُ الطِّينَ وَالْمَاءَ فَخَرَجَ حِينَ فَرَعْتُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَجَبِيئُهُ  
 وَرَوْثَةُ أَنْفِهِ فِيهِمَا الطِّينُ وَالْمَاءُ وَإِذَا هِيَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ مِنَ الْعَشْرِ الْآخِرِ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ**  
 تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ لِي صَدِيقًا فَقُلْتُ  
 أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خِمِيصَةٌ فَقُلْتُ لَهُ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ نَعَمْ اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْعَشْرَ الْوَسْطَى مِنْ رَمَضَانَ فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أُرِيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نَسِيتُهَا أَوْ نَسِيتُهَا فَاتَّبَعْتُهَا فِي الْعَشْرِ  
 الْآخِرِ مِنْ كُلِّ وَثَرٍ وَإِنِّي أُرِيْتُ أَنِّي أَشْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَبْرَجَ قَالَ فَارْجِعْ قَالَ فَارْجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قُرْعَةً قَالَ  
 وَجَاءَتْ مَحَابَةُ فَمَطَرْنَا حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ وَأَقْبَمْتُ  
 الْمَصَلَاةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ قَالَ حَتَّى رَأَيْتُ  
 أَمْثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ**  
**وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعْبُودِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا**  
**عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْأَسَادِ نَحْوَهُ وَفِي حَدِيثِهِمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْصَرَفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَزْبَتِهِ أَمْثَرُ الطِّينِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى****  
**وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي**

قوله عليه السلام العشر  
 الاول وقوله العشر الاوسط  
 هكذا هو في جميع النسخ  
 والمنهور في الاستعمال  
 تأييد العشر كما قال في اكثر  
 الاحاديث العشر الاواخر  
 وتذكيره ايضا لغة صحيحة  
 باعتبار الايام او باعتبار  
 الوقت والزمان ويكنى في  
 معناها ثبوت استعمالها  
 في هذا الحديث من النبي  
 صلى الله عليه وسلم اه نوى  
 وهو وان ذكره في اوله  
 العشر الاوسط الا ان الكلام  
 في العشر الاول كذلك كما  
 يعلم من المرقاة

قوله عليه السلام ثم آتيت  
 لقيل لي أي أتاني آت من  
 الملائكة فقال لي

قوله عليه السلام والى  
 أسجد أي وارتيت أي أسجد

قوله وروثة أنفه هي بالهاء  
 المثناة وهي طرفه ويقال لها  
 أيضا أرنبة الانف كما جاء  
 في الرواية الأخرى اه نوى

قوله الى النخل أريدستان  
 النخل

قوله وعليه خيمته هي ثوب  
 خمر أو صوف معق وقيل  
 لا تسمى خيمته الا ان تكون  
 سوداء معلقة وكانت  
 لباس الناس قديما وجمها  
 الخالص اه نواه

قوله فخرجنا الخ والذي  
 في صحيح البخاري فخرج  
 صبيحة عشرين فخطبنا  
 وقال

قوله قرعة أي قطعة سحاب  
 اه نوى

قوله حتى سأل سقف المسجد  
 أي سأل الماء من سقفه فهو  
 من ذكر الحمل واردة الخال

قوله وأرنبته أي طرف أنفه  
 كما من النوى في رواية  
 وروثة أنفه

فيها الطين والماء نغ  
 ب (سعيد) هجرت  
 واني رأيت نغ  
 ب (سعيد) هجرت



سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ  
 الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ فَلَمَّا انْقَضَيْنَ أَمْرَ  
 الْبِنَاءِ فَقَوَّضَ ثُمَّ أُبَيِّنْتُ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فَأَمَرَ بِالْبِنَاءِ فَأَعِيدَ ثُمَّ  
 خَرَجَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهَا كَانَتْ أُبَيِّنْتُ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي  
 خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِهَا فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحْتَقَانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ فَدَسَّيْتُهَا فَاتَّمَسُوهَا  
 فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ التَّمَسُّوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ قَالَ  
 قُلْتُ يَا أَبَا سَعِيدٍ إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْمَدَدِ مِمَّا قَالَ أَجَلُ نَحْنُ أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ قَالَ قُلْتُ  
 مَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ قَالَ إِذَا مَضَتْ وَاحِدَةٌ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلْپَهَا  
 ثَلَاثِينَ وَعِشْرِينَ وَهِيَ التَّاسِعَةُ فَإِذَا مَضَتْ ثَلَاثُ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلْپَهَا السَّابِعَةَ  
 فَإِذَا مَضَى خَمْسُ وَعِشْرُونَ فَآتَى تَلْپَهَا الْخَامِسَةَ وَقَالَ ابْنُ خَلَادٍ مَكَانَ يَحْتَقَانِ  
 يَحْتَصِمَانِ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَهْلِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ بْنِ  
 قَيْسِ الْكِنْدِيِّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ  
 وَقَالَ ابْنُ خَشْرَمٍ عَنِ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ  
 بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُرِيْتُ  
 لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثُمَّ أُسْپِئْتُهَا وَأَرَانِي صُبْحَهَا أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ قَالَ فَمَطِرْنَا لَيْلَةَ ثَلَاثِ  
 وَعِشْرِينَ فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ وَإِنَّ أَثْرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ  
 عَلَى جَبْهَتِهِ وَآنْفِهِ قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَيْسٍ يَقُولُ ثَلَاثَ وَعِشْرِينَ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا  
 قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ التَّمَسُّوهُ قَالَ وَكَيْعٌ تَحَرَّوْا لَيْلَةَ  
 الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا  
 عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ وَعَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ

قال فلما انقضين

فدسستها

(أجل) بمعنى تم

ثلاث وعشرون

بجاءت

يقول ثلاث وعشرون

قوله قبل أن تبان له أي  
 قبل أن توضح وتكشف  
 تلك الليلة المباركة قال  
 في المعبر بان الأمرين فهو  
 بين وجاء بثن على الأصل  
 وأبان ابانة وبين وتبين  
 واستبان كلها بمعنى الوضوح  
 والانكشاف والاسم البيان  
 وجميعها يستعمل لازماً ومتعدياً  
 الا التلاى فلا يكون الا لازماً  
 اهـ

قوله فلما انقضين أي تلك  
 الليالي العشر  
 قوله أمر بالبنا أي بازالتة  
 وأراد بالبنا ما بين له من  
 البناء فقووض أي ازيل  
 قوله ثم ابينت لما يوضح  
 وكشفت كما بينه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم قوله في الرواية  
 المتقدمة ثم ابينت فقيل لي  
 انها في العشر الاواخر وفي  
 هذه الرواية انها أي القصة  
 كانت ابينت لي ليلة القدر  
 الحديث

قوله عليه السلام رجلا  
 يعتقان أي يطلب كل واحد  
 منهما حقه ويدعى أنه الحق  
 اهـ نووي  
 قوله ما التاسعة أي هل هي  
 تاسعة أم هي أو تاسعة ما بين  
 فهذا وجه السؤال وهو  
 ظاهر في التاسعة والسابعة  
 وأما الخامسة فهي متعينة  
 وحصل ما أجاب به أبو سعيد  
 ان المراد بالعدد تاسع ما بق  
 من اليالي وسابعه وخامسه  
 وفي حديث البخاري عن ابن  
 عباس في تاسعة تبقى في سابعة  
 تبقى في خامسة تبقى

قوله فآتى تليها ثنتين  
 وعشرين قال النووي هكذا  
 هو في أكثر النسخ بالياء  
 وفي بعضها ثنتان وعشرون  
 بالالف والواو والاول أصوب  
 وهو منصوب بفعل محذوف  
 تقديره أعنى ثنتين وعشرين  
 اهـ وهو نصف والصواب  
 ما في بعض النسخ وهو الموافق  
 لما بعده

قوله وكان عبد الله بن أبي نيس  
 يقول ثلاث وعشرين هكذا  
 هو في معظم النسخ وفي  
 بعضها ثلاث وعشرون  
 وهذا ظاهر الاول جار على  
 لغة شاذة أنه يجوز حذف  
 المضاف ويبقى المضاف اليه  
 جروراً أي ليلة ثلاث وعشرين  
 اهـ نووي بمعنى أن عبد الله  
 ابن أبي نيس كان يقول ليلة القدر

في مسكنة المعاصي



الظر من ١٧٨ من الجزء الثاني

قوله ان اخاك ابن مسعود هذا قول زر في سؤاله ايضا يضاطبه ويقول له ان اخاك في الدين والصعبة ابن مسعود يقول من يقم الحول اي الذي يقوم للطلاعة في ليالي السنة كلها في بعض ساعاتها يصيب اي يدرك ليلة القدر لتكونها مندجعة فيها بلا شك قال ملا علي وهذا يؤيد الرواية المشهورة عن امامنا انها لا تختص بربطان فضلا عن عشره الاخير فضلا عن اوتاره فضلا عن سبع وعشرين اه قوله فقال اي الجد وقوله رحمه الله الخ مقوله وهو دعاه منه لابن مسعود

قوله اراد ان لا يتكلم الناس اي ان لا يتحدثوا على قول واحد فلا يقرموا الا في تلك الليلة ويتركوا قيام سائر الليالي ففوت حكمة الابهام الذي نسي بسببها عليه الصلاة والسلام وان كان القول الواحد المذكور هو الصحيح فالجواب على الظن الذي مبني الفتوى عليه كما في البرقة

قوله فحلف اي الجد وقوله لا يستنى حال اي جزم في حلفه بلا استثناء فيه بان يقول عقب يمينه ان شاء الله

كتاب الاعتكاف

باب

اعتكاف العشر الاواخر من رمضان  
قوله يا ابا المنذر ابو المنذر كنية ابي  
قوله قال بالعلامة او بالاية هذا شك من زر في تعيين عبارة ابي فيما اراده من مدلول الامارة  
قوله انها اي الشمس بقرينة ما بعده

قوله لاشعاع لها والاشعاع هو ما يرى من شمسها عند بروزها مثل الجبال والقضبان مقبلة اليك اذا نظرت اليها اه توري لثقة تور تلك الليلة ضوء الشمس مع بعد المسافة الزمانية مبالغة

سَمِعَ زَرَّ بْنَ حُبَيْشٍ يَقُولُ سَأَلْتُ أَبِي بِنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقُلْتُ إِنَّ أَخَاكَ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ مَنْ يَقُمْ الْحَوْلَ يُصِيبَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ أَرَادَ أَنْ لَا يَسْكِلَ النَّاسُ أَمَانَهُ قَدْ عَلِمَ أَنَّهَا فِي رَمَضَانَ وَأَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ وَأَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ ثُمَّ حَلَفَ لَا يَسْتَنِيَّ أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ فَقُلْتُ يَا بَنِي تَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ قَالَ بِالْعَلَامَةِ أَوْ بِالْآيَةِ الَّتِي أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا تَطْلُعُ يَوْمَئِذٍ لِأَشْعَاعِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ أَبِي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَعْلَمُهَا قَالَ شُعْبَةُ وَكَبُرَ عَلَيَّ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبُ بَيْتِي عَنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا صِرْوَانٌ وَهُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَذَاكَرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَذْكُرُ حِينَ طَلَعَ الْقَمَرُ وَهُوَ مِثْلُ شِقِّ جَفْنَةٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْكِفُ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْكِفُ الْعَشْرَ الْآخِرَ مِنْ رَمَضَانَ قَالَ نَافِعٌ وَقَدْ آرَانِي عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَسْجِدِ **وَحَدَّثَنَا** سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

واكثر على نحو

عن عبد الله بن مسعود في رواية اخرى

قوله عليه السلام وهو مثل شق جفنة الوارقيه للحال اي ايكم يذ كر طلوع القمر حال طلوعه مثل نصف (وسلم) لقصه قال القاضي عياض فيه اشارة الى انها انما تكون في اواخر الشهر لان القمر لا يكون كذلك عند طلوعه الا في اواخر الشهر اه

وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ  
 ح وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ (وَاللَّهُ ظَاهِرُهُمَا) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
 عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ  
 عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَسَى وَجَلَّ ثُمَّ أَعْتَكَفَ  
 أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ  
 عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ وَإِنَّهُ أَمَرَ بِجِجَاهِهِ فَضُرِبَ أَرَادَ  
 الْإِعْتِكَافَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ فَأَمَرَتْ زَيْنَبُ بِجِجَاهِهَا فَضُرِبَ  
 وَأَمَرَ غَيْرُهَا مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجِجَاهِهِ فَضُرِبَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ نَظَرَ فَإِذَا الْأَخْبِيَّةُ فَقَالَ الْبَرْتَرْدِيُّ فَأَمَرَ بِجِجَاهِهِ فَوَضَّ  
 وَتَرَكَ الْإِعْتِكَافَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ حَتَّى أَعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ سُؤَالِ  
**وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ  
 كُلُّهُ هُوَ لَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْى حَدِيثِ أَبِي مَعَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَأَبْنُ  
 إِسْحَاقَ ذَكَرُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ أَنَّهُنَّ ضَرَبْنَ الْأَخْبِيَّةَ  
 لِلإِعْتِكَافِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ

قولها كان يعتكف العشر  
 الاواخر من رمضان أي كان  
 يعبس نفسه عن التصرفات  
 العادية يمكنه في مسجده  
 الشريف في تلك الأيام والليالي  
 بقصد القرية  
 قولها ثم دخل معتكفه أي  
 موضع اعتكافه من المسجد  
 قولها وإنه أمر بجباهه الخ  
 الجباه ما يعمل من وراء  
 سوفي وقد يكون من شعر  
 والجمع أخبية مثل بناء وأخبية  
 ويكون على عدد من أو ثلاثة  
 وما هو في ذلك فهو بيت كما  
 في الصباح وخبره بتأخره  
 واقامت بضرب أوتاده في  
 الأرض كما مر بيان نظيره  
 بهامش ص ١٤٤

باب

متى يدخل من أراد  
 الاعتكاف في معتكفه  
 قوله عليه السلام البر تردن  
 صكنا بالمذ على الاستفهام  
 الابتكاري وفي مائة النوى  
 المطبوع البر تردن بحدف  
 أداته أي تردن البر والخير  
 وهو الكار لفعلهن للمازمتين  
 المسجد ولهن جواز الاعتكاف  
 في البيوت كما بين في عمله من  
 الفقه وفسر النوى هنا  
 البر بالطاعة وقال الراغب  
 في مفرداته البر خلاف البحر  
 وتصور منه التوسع فاشتق  
 منه البر أي التوسع في فعل  
 الخير وبر الوالدين التوسع  
 في الاحسان اليهما ويستعمل  
 البر في الصدق لكونه بعض  
 الخير للتوسع فيه يقال بر  
 في قوله وبر في عينه اه  
 باختصار  
 قولها القوس تعويض البناء  
 كقوله من خير هدم قاله الفيوم  
 قولها من الاخبية للاعتكاف  
 أي من عدة خباء وأظنها  
 لاجل أن يعتكفن فيها خباء  
 عائشة وخباء حفصة وخباء  
 زينب كما في صحيح البخاري

باب

الاجتهاد في العشر  
 الاواخر من شهر  
 رمضان

قولها أراد الاعتكاف الخ وعنها كما في صحيح البخاري أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ذكر أن يعتكف العشر الاواخر من رمضان طمأنينة عائشة فاذن لها ففترت  
 خباء للاعتكاف وسأل حفصة عائشة أن تستاذن لها ففعلت ففترت هي خباء أيضا فلما رأت ذلك زينب بنت جحش ضربت خباءه فبلغ عدد الاخبية مع خباءه عليه السلام أربعة

قولها اذا دخل العشر أي  
العشر الاخر من رمضان  
كما في شروح البخاري

قولها أحياء الليل أي استغفره  
بالسهر في الصلاة وغيرها  
وقولها وأيقظ أهله أي  
يقظهم للصلاة في الليل وجد  
في العبادة زيادة على العادة  
ففيه استحباب أحياء ليلالي  
العشر الاخر من رمضان  
بالعبادات وأما كراهة قيام  
الليل كله فلهنا كراهة  
الداومة عليه في الليالي  
كلها أفاده النووي

باب  
صوم عشرين ذى الحجة

قولها وعشرين أي الأثر  
كلها أي ما يعطى ويحرم  
ما زاد وسد الأثر كراهية  
عن بعض الرجال النساء كما في  
التأخر

قولها ما لما في العشر  
وقولها لم يصم العشر أرادت  
بالعشر هنا عشرين ذى الحجة  
كما في قوله تعالى وليال  
عشر والمراد الأيام التسعة  
من أول ذى الحجة قال  
النوري وليس في صومها  
كراهة بل هو مستحب  
استحبها شديدا لاسيما  
صوم التاسع منها وقد  
سبقت الأحاديث في فضلها  
فيقول قولها لم يصم العشر  
أنه لم يصمه لعارض مرض  
أو سفر أو أنها لم تره سابقا  
فيه ولا يلزم من ذلك عدم  
صيامة في نفس الأمر فمن  
بعض أزواجه صلى الله تعالى  
عليه وسلم أنه كان يصوم  
تسع ذى الحجة ويوم عاشوراء  
وثلاثة أيام من كل شهر  
والأثنين والخميس كما في سنن  
ابن داود والنسائي اه

قال إسحاق أخبرنا سفيان بن عيينة عن أبي يعقوب عن مسلم بن صبيح عن مسروق  
عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا دخل العشر  
أحياء الليل وأيقظ أهله وجدًا وشدًا المنزلة **حدثنا** قتيبة بن سعيد وأبو كامل الجحدري  
كلاهما عن عبد الواحد بن زياد قال قتيبة **حدثنا** عبد الواحد عن الحسن بن  
عبد الله قال سمعت إبراهيم يقول سمعت الأسود بن يزيد يقول قالت عائشة رضي الله  
عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتهد في العشر الأواخر ما لا يجتهد  
في غيره **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق قال إسحاق أخبرنا  
وقال الآخرون **حدثنا** أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة  
رضي الله عنها قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صائمًا في العشر قط  
**حدثني** أبو بكر بن نافع العبدي **حدثنا** عبد الرحمن **حدثنا** سفيان  
عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها  
أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يصم العشر

تم بحمد الله تعالى طبع الجزء الثالث من الجامع الصحيح

ويليه الجزء الرابع وأوله:

كتاب الحج

فهرسة الجزء الثالث من صحيح الامام مسلم رضى الله عنه

كتاب الجمعة	٢٣	كتاب الجمعة	٣
باب رفع اليدين بالدعاء في الاستسقاء	٢٤	باب وجوب غسل الجمعة على كل بالغ	٣
باب الدعاء في الاستسقاء	٢٤	من الرجال وبيان ما امروا به	٣
باب التعموذ عند رؤية الريح والغيمة	٢٦	باب الطيب والسواك يوم الجمعة	٤
والفرح بالمطر		باب في الانصات يوم الجمعة في الخطبة	٥
باب في ريح الصبا والديبور	٢٧	باب في الساعة التي في يوم الجمعة	٦
باب صلاة الكسوف	٢٧	باب فضل يوم الجمعة	٦
باب ذكر عذاب القبر في صلاة الكسوف	٣٠	باب هداية هذه الامة ليوم الجمعة	٧
باب ما عرض على النبي صلى الله تعالى	٣٠	باب فضل التهجير يوم الجمعة	٨
عليه وسلم في صلاة الكسوف من أمر		باب فضل من استمع وأنصت في الخطبة	٨
الجنة والنار		باب صلاة الجمعة حين تزول الشمس	٨
باب ذكر من قال انه ركع ثمان ركعات	٣٤	باب ذكر الخطبتين قبل الصلاة وما فيها	٩
في أربع سجعات		من الجلسة	٩
باب ذكر النداء بصلاة الكسوف	٣٤	باب في قوله تعالى واذا رأوا تجارة	٩
الصلاة جامعة		أولها وانفضوا اليها وتركوا قائما	١٠
كتاب الجنائز	٣٧	باب التغليظ في ترك الجمعة	١١
باب تلقين الموتى لا اله الا الله	٣٧	باب تخفيف الصلاة والخطبة	١٤
باب ما يقال عند المصيبة	٣٧	باب التحية والامام يخطب	١٥
باب ما يقال عند المريض والميت	٣٨	حديث التعليم في الخطبة	١٥
باب في اغماض الميت والدعاء له اذا حضر	٣٨	ما يقرأ في صلاة الجمعة	١٦
باب في شخوص بصر الميت يتبع نفسه	٣٩	ما يقرأ في يوم الجمعة	١٦
باب البكاء على الميت	٣٩	باب الصلاة بعد الجمعة	١٨
باب في عيادة المرضى	٤٠	كتاب صلاة العيدين	٢٠
باب في الصبر على المصيبة عند أول	٤٠	باب ذكر اباحه خروج النساء في العيدين	
الصدمة		الى المصلى وشهود الخطبة مفارقات	
باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه	٤١	للرجال	
باب التشديد في النياحة	٤٥	باب ترك الصلاة قبل العيد وبعدها	٢١
باب نهى النساء عن اتباع الجنائز	٤٦	في المصلى	
باب في غسل الميت	٤٧	باب ما يقرأ به في صلاة العيدين	٢١
باب في كفن الميت	٤٨	باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية	٢١
باب في تسجئة الميت	٤٩	فيه في أيام العيد	

باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير	٦٨	باب في تحسين كفن الميت	٥٠
باب الامر باخراج زكاة الفطر قبل الصلاة	٧٠	باب الاسراع بالجنائز	٥٠
باب اثم مانع الزكاة	٧٠	باب فضل الصلاة على الجنائز واتباعها	٥١
باب ارضاء السعاة	٧٤	باب من صلى عليه مائة شفّعوا فيه	٥٢
باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة	٧٤	باب من صلى عليه أربعون شفّعوا فيه	٥٣
باب الترغيب في الصدقة	٧٥	باب فيمن يثنى عليه خيراً أو شر من الموتى	٥٣
باب في الكنازين للاموال والتغليظ عليهم	٧٦	باب ما جاء في مستريح ومستراح منه	٥٤
باب الحث على النفقة وتبشير المنفق بالخلف	٧٧	باب في التكبير على الجنائز	٥٤
باب فضل النفقة على العيال والمملوك واثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم	٧٨	باب الصلاة على القبر	٥٥
باب الابتداء في النفقة بالنفس ثم أهله ثم القرابة	٧٨	باب القيام للجنائز	٥٦
باب فضل النفقة والصدقة على الاقربين والزوج والاولاد والوالدين ولو كانوا مشركين	٧٩	باب نسخ القيام للجنائز	٥٨
باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه	٨١	باب الدعاء للميت في الصلاة	٥٩
باب بيان ان اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف	٨٢	باب أين يقوم الامام من الميت للصلاة عليه	٦٠
باب في المنفق والممسك	٨٣	باب ركوب المصلي على الجنائز اذا انصرف	٦٠
باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها	٨٤	باب في اللحد ونصب اللبن على الميت	٦١
باب قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها	٨٥	باب جعل القطيفة في القبر	٦١
باب الحث على الصدقة ولو بشق تمر أو كلة طيبة وانها حجاب من النار	٨٦	باب الامر بتسوية القبر	٦١
باب الحمد أجرة يتصدق بها والهيء الشديد عن تنقيص المتصدق بقليل	٨٨	باب النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه	٦١
باب فضل المتبحة	٨٨	باب النهي عن الجلوس على القبر والصلاة اليه	٦٢
باب مثل المنفق والبخيل	٨٨	باب الصلاة على الجنائز في المسجد	٦٢
		باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لاهلها	٦٣
		باب استئذان النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل في زيارة قبره	٦٥
		باب ترك الصلاة على القاتل نفساً	٦٦
		<b>كتاب الزكاة</b>	
		باب ما فيه العشر أو نصف العشر	٦٧
		باب لا زكاة على المسلم في عبده وفرسه	٦٧
		باب في تقديم الزكاة ومنعها	٦٨



باب التحريض على قتل الخوارج	١١٣	باب تبوت أجر المتصدق وان وقعت	٨٩
باب الخوارج شر الخلق والخلقة	١١٦	الصدقة في يد غير أهلها	
باب تحريم الزكاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله الخ	١١٧	باب أجر الخازن الأمين والمرأة اذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة	٩٠
باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة	١١٨	بإذنه الصريح أو العرفي	
باب إباحة الهدية للنبي صلى الله عليه وسلم ولبنى هاشم وبنى المطلب الخ	١١٩	باب ما أنفق العبد من مال مولاه	٩٠
باب قبول النبي الهدية ورده الصدقة	١٢٠	باب من جمع الصدقة وأعمال البر	٩١
باب الدعاء لمن أتى بصدقته	١٢١	باب الحث على الاتفاق وكراهة الاحصاء	٩٢
باب ارضاء الساعي ما لم يطلب حراما	١٢١	باب الحث على الصدقة ولو بالقليل ولا تمتنع من القليل لاحتقاره	٩٣
﴿ كتاب الصيام ﴾		باب فضل اخفاء الصدقة	٩٣
باب فضل شهر رمضان	١٢١	باب بيان أن أفضل الصدقة صدقة الصحيح الشحيح	٩٣
باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال والفطر لرؤية الهلال الخ	١٢٢	باب بيان أن اليد العليا خير من اليد السفلى وأن اليد العليا هي المتفقة الخ	٩٤
باب لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا يومين	١٢٥	باب النهي عن المسئلة	٩٤
باب الشهر يكون تسعاً وعشرين	١٢٥	باب المسكين الذي لا يجد غنى ولا يفتن له فيتصدق عليه	٩٥
باب بيان أن لكل بلد رؤيتهم وأنهم اذا رأوا الهلال ببلة لا يثبت حكمه لما بعد عنهم	١٢٦	باب كراهة المسئلة للناس	٩٦
باب بيان أنه لا اعتبار بكبر الهلال وصغره وان الله تعالى أمده للرؤية فان غم فليكمل ثلاثون	١٢٧	باب من تحل له المسئلة	٩٧
باب بيان معنى قوله صلى الله عليه وسلم شهرا عيد لا ينقسان	١٢٧	باب إباحة الاخذ لمن أعطى من غير مسئلة ولا اشراف	٩٨
باب بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطولوع الفجر وان له الاكل وغيره حتى يطلع الفجر وبيان صفة الفجر الذي تتعلق به الاحكام من الدخول في الصوم ودخول وقت صلاة الصبح وغير ذلك	١٢٨	باب كراهة الحرص على الدنيا	٩٩
باب فضل السحور وتأخيرها استحبابه واستحباب تأخيرها وتمجيل الفطر	١٣٠	باب لو أن لابن آدم واديين لا يمتحن ثالثا	٩٩
		باب ليس الغنى عن كثرة العرض	١٠٠
		باب تخوف ما يخرج من زهرة الدنيا	١٠٠
		باب فضل التفتب والصبر	١٠٢
		باب في الكفاية والقناعة	١٠٢
		باب اعطاء من سأل بفحش وغلظة	١٠٣
		باب اعطاء من يخاف على ايمانه	١٠٤
		باب اعطاء المؤلفه قلوبهم على الاسلام وتصبر من قوى ايمانه	١٠٥
		(باب ذكر الخوارج وصفاتهم)	١٠٥

باب بيان وقت انقضاء الصوم وخروج النهار	١٣٢	باب الصائم يدعى لطعام أو يقاتل فليقل أنى صائم	١٥٧
باب النهي عن الوصال في الصوم	١٣٣	باب حفظ اللسان للصائم	١٥٧
باب بيان أن القبلة في الصوم ليست محرمة على من لم تحرك شهوته	١٣٤	باب فضل الصيام	١٥٧
باب صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب	١٣٧	باب فضل الصيام في سبيل الله لمن يطيقه بلا ضرر ولا تفويت حق	١٥٩
باب تغليب تحريم الجماع في نهار رمضان على الصائم ووجوب الكفارة الكبرى فيه وبيانها وانها تجب على الموسر والمعسر وتثبت في ذمة المعسر حتى يستطيع	١٣٨	باب جواز صوم النافلة بنية من النهار قبل الزوال وجواز فطر الصائم نقلاً من غير عذر	١٥٩
باب جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية اذا كان سفره مرحلتين فاكثروا أن الأفضل لمن أطاقه بلا ضرر أن يصوم ولن يشق عليه أن يفطر	١٤٠	باب أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر	١٦٠
باب أجر المفطر في السفر اذا تولى العمل	١٤٣	باب صيام النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في غير رمضان الخ	١٦٠
باب التخيير في الصوم والفطر في السفر	١٤٤	باب النهي عن صوم الدهر لمن تضرر به أو فوت به حقاً ولم يفطر العيسدين والتشريق وبيان تفضيل صوم يوم واقطار يوم	١٦٢
باب استحباب الفطر للحاج بعرفات يوم عرفة	١٤٥	باب استحباب صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصوم يوم عرفة وعاشوراء والاثنين والخميس	١٦٦
باب صوم يوم عاشوراء	١٤٦	باب صوم سرر شعبان	١٦٨
باب أي يوم يصام في عاشوراء	١٥١	باب فضل صوم المحرم	١٦٩
باب من أكل في عاشوراء فليكف بقية يومه	١٥١	باب استحباب صوم ستة أيام من شوال اتباعاً لرمضان	١٦٩
باب النهي عن صوم يوم الفطر ويوم الاضحي	١٥٢	باب فضل ليلة القدر والحث على طلبها وبيان محلها وأرجح أوقات طلبها	١٧٠
باب تحريم صوم أيام التشريق	١٥٣	كتاب الاعتكاف	١٧٤
باب كراهة صيام يوم الجمعة منفرداً	١٥٣	باب اعتكاف العشر الاواخر من رمضان	١٧٤
باب بيان نسخ قوله تعالى وعلى الذين يطيقونه فدية بقوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه	١٥٤	باب متى يدخل من أراد الاعتكاف في مستكفه	١٧٥
باب قضاء رمضان في شعبان	١٥٤	باب الاجتهاد في العشر الاواخر من شهر رمضان	١٧٥
باب قضاء الصيام عن الميت	١٥٥	باب صوم عشر ذي الحجة	١٧٦

# الجامع الصحيح

للإمام أبي إسماعيل بن إسحاق  
ابن مسلم القشيري النيسابوري

طبعة مصححة ومقابلة  
على عدة مخطوطات ونسخ معتمة

إنفق العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم، الصحاحات البخاري ومسلم،  
وتلقبها الأمة بالقبول. ثم أن مسلم رتب كتابه على أبواب فهو مبوباً  
في الحقيقة ولكن لم يذكر تراجم الأبواب لئلا يزداد  
بها حجم الكتاب واشتغالها على جوانبها

الجزء الرابع

**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيْلَ وَلَا الْبُرْنِسَ وَلَا الْخِطَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ الثَّقَلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا اسْتَقْلَ مِنَ الْكُفْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرْسُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَعُمَرُ وَالشَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ قَالَ لَا يَلْبَسُ الْقُمِصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا الْبُرْنِسَ وَلَا السَّرَاوِيْلَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ وَلَا الْخُفَيْنِ إِلَّا أَنْ لَا يَجِدَ ثَقَلَيْنِ فَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا اسْتَقْلًا مِنَ الْكُفْبَيْنِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَسَارٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ قَالَ نَبِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ

عليه  
 من  
 القمص جمع القمص كسبيل  
 وسبل والسراويلات جمع  
 السراويل وكلة سراويل  
 فارسية معربة شلوار وقيل  
 عربية جمع سروالة تقديرا  
 كما ذكر في عمله من علم النحو  
 والقفا والبرانس جمع البرنس  
 يضم الباء والنون وهو كما  
 في النهاية كل ثوب راسه منه  
 ملتزم به من دراعة أوجبة  
 أو مطر أو غيره وقال  
 الجوهري هو للنسوة طويلة  
 كان النساء يلبسونها في  
 صدر الاسلام وهو من البرنس  
 بكسر الباء وهو القطن  
 وقيل انه غير عربي والخفاف  
 جمع الخف الملبوس وخف  
 الجبر جمع اخفاف وقوله  
 الا احد هكذا بالرفع على  
 البدلية من واو الضمير  
 وفي نسخة الا احدا بالنصب  
 وقوله من الكعبين الكعب  
 هنا العظم المتلث المبطن  
 على ظهر القدم لا العظمان  
 الناثان لان الاحوط ايضا  
 كان اكثر كسفا وهو فينا  
 قلنا خلافا لالشافعي فان المراد  
 بالكعبين عنده ما هو المراد

بهما في الوضوء وقوله ولا الورس هو ثوب أصفر طيب الريح يصنع به وفي معناه العصفور والمانع للأحرام الطيب وهو الرائحة الطيبة لكونه  
 داعيا إلى الجماع لا اللون وهو موجود فيه وفي الزعفران لا في غيره من أنواع الصبغ وإنما فيه الزينة والمحرم ليس بمنوع منها كما حقق في موضعه  
 ( يلبس )

كتاب الناسك

كتاب الخفين

كتاب الوضوء

يَلْبَسُ الْحَرَمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِرَعْفَرَانٍ أَوْ وَرْسٍ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَيْنِ  
وَلْيَقْطَعْهُمَا اسْتَفْلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ شَمْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ  
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ  
يَخْطُبُ يَقُولُ السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ وَالْحَنْفَانَ لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الثَّعْلَيْنِ يَعْنِي  
**الْحَرَمِ حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو  
عَسَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا  
الْإِسْنَادِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ  
أَحَدٌ مِنْهُمْ يَخْطُبُ بِعَرَفَاتٍ غَيْرَ شُعْبَةَ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ  
حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَجِدْ ثَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ خَفَيْنِ وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسِ سَرَاوِيلَ  
**حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَاحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ  
يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَهُوَ بِالْجَمْرَاتِ عَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهَا خُلُوقٌ أَوْ قَالَ أَثْرُ صُمْرَةٍ فَقَالَ كَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ  
أَصْنَعَ فِي عُمْرَتِي قَالَ وَأَنْزَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَحْيُ فَسُئِرَ بِثَوْبٍ وَكَانَ  
يَعْلَى يَقُولُ وَدِدْتُ أَنْ أَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ قَالَ فَقَالَ  
أَيْسُرُكَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ قَالَ فَرَفَعَ

قوله ثوبا مصبوغا برعفران  
أو ورس أراد به ما يباح  
للمحرم لبسه كما كان يجر  
عذبة كالإزار والرداء فإنه  
ممنوع من الخيط ولو كان  
غير مصفر  
قوله يعنى المحرم تفسير  
للموصول الواقع في الحديث  
وقالهم جواز لبس السراويل  
للمحرم المفاقد الأزار كما هو  
مذهب الشافعي وأما  
هنا وأما يشقه وبأزره عند  
الضرورة ولو لبسه من غير  
شق فعليه دم وكذلك الخفان  
لا يلبسهما المحرم إلا بعد  
قطعها أسفل من الكعبين  
قوله عليه السلام من لم يجد  
ثعلاين الخ (من هنا وفي بعده  
عبارة عن المحرم وعمل  
بظاهره من عمل واحتطنا  
نحن فعملنا بما رواه ابن  
عمر فيما سبق أيضا لأن  
ما ورد فيه دليلان فالعمل  
بالمحرم أولى للاحتياط  
قوله يعنى بن أمية وفي بعض  
الروايات يعلى بن منية وهما  
صحيحان فان أمية أبوه ومنية  
أمه على ما يظهر من أسد  
المنابة ولقطة منية بضم الميم  
وسكون النون  
قوله وهو بالجمراتة هو موضع  
قريب من مكة مر ذكره  
وضبطه في هامش ص ١٠٩  
من الجزء الثالث  
قوله وعليها خلوق هو منتج  
الخاء المعجمة وهو نوع من  
الطيب حركه من الرعفران  
وتغيره كما في التسمية ثم  
ان الخلوق كما يظهر من الروايات  
الآتية كان يمسد هذا  
الرجل لا يبعثه ولعله لكثرة  
ظهور أثره على جبهته ولهذا  
أمره النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم بغسل ما على جسده  
وبترج جبهته والألکان  
في ترجمها سفاية عن الفسل  
قوله فسائر بطوب وكان  
السائر سهدنا محر كما يأتي  
بيانه في الصفحة الخامسة  
قوله لسالك أسيرك الخ  
هكذا هو في جميع المصحح  
ولم يبين السائل من هو  
ولاسبل له ذكر وهذا  
القائل هو عمر بن الخطاب  
رضي الله عنه كما بينه  
في الرواية التي بعدها اه  
نوى

يعلى بن منية



عُمَرُ طَرَفَ الثَّوْبِ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ لَهُ غَطِيطٌ (قَالَ وَأَخْسِيئُهُ قَالَ) كَغَطِيطِ الْبَكْرِ قَالَ فَلَمَّا  
سُرِّيَ عَنْهُ قَالَ آيُنَ السَّائِلُ عَنِ الْعُمْرَةِ أَغْسِلُ عَنْكَ أَثَرَ الصُّفْرَةِ (أَوْ قَالَ أَثَرَ الْخَلْقِ)  
وَأَخْلَعُ عَنْكَ جِبَّتَكَ وَأَصْنَعُ فِي عُمَرَتِكَ مَا أَنْتَ صَانِعٌ فِي حِجَّتِكَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ  
قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَهُوَ بِالْجُمُرَانَةِ وَأَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَاتُ (يَعْنِي  
جِبَّةً) وَهُوَ مُتَضَمِّحٌ بِالْخَلْقِ فَقَالَ إِنِّي أَحْرَمْتُ بِالْعُمْرَةِ وَعَلَى هَذَا وَإِنَّا مُتَضَمِّحُونَ بِالْخَلْقِ  
فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حِجَّتِكَ قَالَ أَتْرَعُ عَنِّي هَذِهِ  
الْيَابَ وَأَغْسِلُ عَنِّي هَذَا الْخَلْقَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كُنْتَ صَانِعًا  
فِي حِجَّتِكَ فَأَصْنَعُهُ فِي عُمَرَتِكَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا  
عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَنَّ  
صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنَ أُمَيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ يَعْلَى كَانَ يَقُولُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ  
عَنْهُ لَيْتَنِي أَرَى نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجُمُرَانَةِ وَعَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبٌ قَدْ أُطْلِيَ بِهِ عَلَيْهِ مَعَهُ نَاسٌ  
مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جِبَّةٌ صُوفٍ مُتَضَمِّحٌ بِطَيْبٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ فِي جِبَّةٍ بَعْدَ مَا تَضَمَّمَ بِطَيْبٍ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاعَةً ثُمَّ سَكَتَ فَجَاءَهُ الْوَحْيُ فَأَشَارَ عُمَرُ بِيَدِهِ إِلَى يَعْلَى بْنِ  
أُمَيَّةَ تَعَالَى فَجَاءَ يَعْلَى فَأَدْخَلَ رَأْسَهُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَرَّرَ الْوَجْهَ يَغِطُّ  
سَاعَةً ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ فَقَالَ ابْنُ الدُّدِيِّ سَأَلَنِي عَنِ الْعُمْرَةِ أَيْفَا فَالْتَمِسَ الرَّجُلُ جَنِيًّا بِهِ  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا الطَّيِّبُ الَّذِي بِكَ فَاغْسِلْهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَأَمَا الْجِبَّةُ  
فَاتْرَعِهَا ثُمَّ اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حِجَّتِكَ وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ

قوله له غطيط هو كسوت  
النائم الذي يردده مع نفسه  
اه نوى  
قوله كغطيط البكر هو يفتح  
الباء وهو الفتح من الابل  
اه نوى  
قوله فلما سرى عنه هو  
بضم السين وضمير الراء  
المشدة أي ازيل ما به وكشف  
عنه اه نوى  
قوله عليه السلام واصنع في  
عمرتك ما انت صانع في حجتك  
معناه من اجتناب الحرمات  
ويحتمل أنه صلى الله عليه  
وسلم اراد مع ذلك الطوائف  
والسبي والخلق بصلاتها  
وهي تهازلها والتبليغ وغير  
ذلك مما يشترك فيه الحج  
والعمرة ويخص من عومه  
ما لا يدخل في العمرة من  
العمال الحج كالوقوف والرمي  
والمبيت بمنى ومزدلفة وغير  
ذلك وهذا الحديث ظاهره  
ان السائل كان عالما بصفة  
الحج دون العمرة فلماذا قال  
له صلى الله عليه وسلم واصنع  
في عمرتك ما انت صانع في حجتك  
اه نوى  
قوله وعليه مقطعات هي  
يفتح الطاء المشددة وهي  
انتياب الخيطه وأرضها بقوله  
يعني جبة اه نوى وفي  
التقطيع معنى التفصيل أي  
التي فصلت على البدن أولا  
ثم خيطت ولا كذلك الأزار  
والرداء  
قوله وهو متضخم بالخلق  
أي متلوث به مكث منه  
اه نوى  
قوله متضخم بطيب صفة  
لرجل  
قوله عمر الوجه يغط قال  
في المصباح غط النائم يغط  
غطيطا من باب ضرب تردد  
نفسه صاحدا الى حلقه حتى  
يسمه من حوله اه وسبب  
ما طراه صلى الله تعالى عليه  
وسلم من احمرار الوجه  
والغطيط حالة الوحي ثقله  
وشدته قال الله تعالى  
اناسلق عليك قولا ثقيلا  
قوله عقبه بن مكرم بضم  
أوله واسكن الكاف وفتح  
الراء كذا ضبطه الخزرجي  
في خلاصة تهذيب تهذيب  
الكامل في أسماء الرجال  
فلا يصحأ يقول السنوسي  
يفتح الراء المشددة

حدثنا ابن جرير  
حدثنا ابن جرير  
حدثنا ابن جرير

قوله قد اهل بالعمرة اهل الاحلال ورفع الصوت بالتلبية  
من عرفها اوصافها بصفحة وهي نوع من الطيب فيه

عند الاحرام ثم اطلق على نفس الاحرام اتساما قوله وهو مصفر لحيته ورأسه أي  
صفرة رئيسي خلوقا قوله وأنا كما ترى أي من موضة الطيب وملاسة الخيط والمهزم  
ممنوع من كليهما

الْحَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ قَيْسًا يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْقُبِ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ  
أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْجُمُرَاتِ قَدْ أَهَلَ  
بِالْعُمْرَةِ وَهُوَ مُصَفِّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْرَمْتُ  
بِعُمْرَةٍ وَأَنَا كَمَا تَرَى فَقَالَ أَنْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ وَأَغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ وَمَا كُنْتَ  
صَانِعًا فِي حَجِّكَ فَاصْنَعْنَهُ فِي عُمْرَتِكَ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ حَدَّثَنَا رِبَاحُ بْنُ أَبِي مَعْرُوفٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءً قَالَ أَخْبَرَنِي  
صَفْوَانُ بْنُ يَعْقُبِ بْنِ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَأَنَاءَهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ بِهَا أَثَرٌ مِنْ خَلْقٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَحْرَمْتُ  
بِعُمْرَةٍ فَكَيْفَ أَفْعَلُ فَسَكَتَ عَنْهُ فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ وَكَانَ عُمَرُ يُسْتَرُّهُ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ  
الْوَحْيُ يُطْلَعُ فَقُلْتُ لِعُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) إِنِّي أُحِبُّ إِذَا نُزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ أُدْخِلَ  
رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ فَلَمَّا نُزِلَ عَلَيْهِ عُمَرُ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) بِالثَّوْبِ فَجِئْتُ فَأَدْخَلْتُ  
رَأْسِي مَعَهُ فِي الثَّوْبِ فَظَنَرْتُ إِلَيْهِ فَلَمَّا سَرَى عَنْهُ قَالَ آيْنَ السَّائِلُ أَيْضًا عَنِ الْعُمْرَةِ  
فَقَامَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَقَالَ أَنْزِعْ عَنْكَ جِبَّتَكَ وَأَغْسِلْ أَثَرَ الْخَلْقِ الَّذِي بَلَكَ وَأَفْعَلْ فِي  
عُمْرَتِكَ مَا كُنْتَ فَاعِلًا فِي حَجِّكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ  
وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ جَمِيعًا عَنْ حَمَادِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ  
دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ وَقَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحَلِيفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ  
الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ قَالَ فَهِنَّ لَهْنٌ وَلَمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ مِمَّنْ  
أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ وَكَذَا فَكَذَلِكَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ  
يُهْلُونَ مِنْهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا وَهْبُ

قوله عليه السلام والمسلم  
عنه الصفرة أي أزل عنك  
أثرها وهو رميها الفاصحة  
بالفعل  
قوله فلم يرجع إليه أي لم يرد  
جوابه وهو تفسير للسكوت  
قوله ثم رمى عمر أي فطاه  
وستره  
قوله وقت رسول الله صلى  
الله عليه وسلم لاهل المدينة  
ذا الحليفة الخ أي جعل لهم  
ذلك الموضع ميقات الاحرام  
قال ملاهلي وهو ماء من  
منابح بني جشم وقد اشهر  
الآن ببئر علي والحليفة  
تفسير حلقه مثال القصة  
وهي ثبت في الماء وجمعها  
حلقاء «سازلق»  
قوله ولاهل الشام الجحفة  
وهو موضع كان اسمه مهبة  
فاجتف السبل بأهلها أي  
ذهب بهم فسميت جحفة  
والآن مشهور بالرايح كذا  
في المرقاة وسيأتي في حديثي  
إن عمر أنها مهبة بوزن  
مفعلة  
قوله لرن المنازل هو جبل  
مدور أمس سمانه بيضة  
مشرى على عرفات اه ملاهلي  
وهو ساكن الراد لخط فيه  
الجوهري بضمه بفتحها  
وقته أن أويسا القرني  
منسوب إليه والحال أنه  
رضي الله تعالى عنه منسوب  
إلى بني قرن من مراء كافي  
القاموس  
قوله يللم هو جبل بين جبال  
تامة على ليلتين من مكة  
ويقال ألم بالهجرة كاهو  
بضمهم  
ب  
مواقيت الحج والعمرة  
المذكور في الصباح قال  
وقد غلب على البلعة فيمنع  
للعلمية والتأنيث اه  
قوله عليه السلام فمن امن  
أي فهذه المواقيت لهذه  
الاقطار والمراد لاهلها ولمن  
مر عليها من غير أهلها  
وهي ضمير جماعة المزلت  
وأصله لمن يعقل وقد  
استعمل فيما لا يعقل كافي  
قوله تعالى منها أربعة حرم  
فلا تظلموا فيهن أنفسكم  
أي في هذه الأربعة وكان  
الاصل أن يقال هن لهم  
لأن المراد لاهلها وقد ورد ذلك  
في بعض الروايات كاستواء  
ولا يجوز له عازلة مسكنة بغير احرام  
قوله حق أن أهل مكة يعمرون من مكة  
ولا يجوز له عازلة مسكنة بغير احرام  
قوله حق أن أهل مكة يعمرون من مكة  
ولا يجوز له عازلة مسكنة بغير احرام

قوله من غير أهلها معناه ان الشامي مثلا اذا أتى الى ذى الحليفة يكون ميقاته ذى الحليفة فيلزمه الاحرام منها وليس له تأخيرها الى ميقات أهل الشام الذي هو الجحفة  
أفاده النووي قوله لمن كان دونهن يعنى من كان أقرب الى مكة بأن كان بينها وبين الميقات فن أهله أي فأحرامه من مسكن أهل ولا يلزمه الذهاب الى الميقات

قوله عليه السلام من لهم هذا هو الوجه على ما ذكره النووي عن القاضي لأنه ضمير ما ذكر من قبل قوله عليه السلام من أراد الحج والعمرة فاعلم حديث أنه انما يلزم

أهل هذه المواضع ووجه رواية لهن وهي المشهورة الاحرام من أراد دخول مكة لأحد النسكين خاصة وأما

من لا يريد ذلك فلا يلزم الاحرام لدخول مكة كاهل منذهب الشافعي ومندنا لا يجوز دخوله مكة بغير احرام لقوله عليه السلام لا يدخل أحد مكة الا بالاحرام ولان وجوب الاحرام لتعظيم تلك البلعة فيستوى فيه التاجر والزائر كما بين في عمله لكن أفاد البغاري في شرح البخاري أن من أراد دخولها لقتال مباح أو من خوف أو حاجة متكررة كالغاشق والحطاب ونافذ الميرة ومن كانت له ضيقة يتكرر دخوله لخروجه اليها فهو لا للاحرام عليهم لان النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة حلالا وعلى رأسه الفجر وكذا أصحابه ولو وجب الاحرام على من يتكرر دخولها أفطن الى ان يكون جميع زمرته محرما وكذا من جاوز الميقات بأرادة حاجة فيها سوى مكة فهذا أيضا لا يلزمه الاحرام ولا شيء عليه في تركه الاحرام ثم من عاد له الاحرام يحرم من موضعه ولا شيء عليه اه

قوله عليه السلام من حيث انشا أي بجهته من حيث قصد الذهاب الى مكة وهو مشأ سفره اليها لانه يقضي احرامه أي يهتد

قوله عليه السلام مهل أهل المدينة أي موضع اهلالهم وكان احرامهم فهو بهم الميم اسم مكان من الاهلال ومن لم يعرف قال بفتح الميم قوله عليه السلام مهية قد حرمنا اسم الجحفة والمهيع هو الطريق الواسع المنبسط وهو مفعول من التبيع بمعنى الانبساط كما في النهاية

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَالْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمَ وَقَالَ هُنَّ لَهُمْ وَلِكُلِّ آتٍ آتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ يَمَنَ آزَادَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ انْشَأَ حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُهَلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَيُهَلُّ لِأَهْلِ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَيُهَلُّ لِأَهْلِ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وَذِكْرِي (وَلَمْ أَسْمَعْ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيُهَلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمَ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مُهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ذُو الْحُلَيْفَةِ وَمُهَلُّ أَهْلِ الشَّامِ مَهْيَعَةٌ وَهِيَ الْجُحْفَةُ وَمُهَلُّ أَهْلِ نَجْدٍ قَرْنٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وَرَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْهُ) قَالَ وَمُهَلُّ أَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَمُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَنْ يَهْلُوا مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَأَهْلَ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ وَأَهْلَ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ

قوله قال عبدالله أراد به ابن عمر رضي الله تعالى عنهما كقول القائل من السباق والسباق

قوله وزعموا أي قالوا فان الهم يستعمل بمعنى القول الحق كما في شروح البخاري وتقدم في اواخر الجزء الثالث من النووي (رضي)

(رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) وَأُخْبِرْتُ أَنَّهُ قَالَ وَيُهَلُّ أَهْلَ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ  
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُسْأَلُ عَنِ الْمَهَلِّ فَقَالَ سَمِعْتُ (ثُمَّ أَتَى فَقَالَ  
 أَرَاهُ يَعْنِي) النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا**  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ  
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُسْأَلُ عَنِ الْمَهَلِّ فَقَالَ سَمِعْتُ (أَخْسِبُهُ رَفَعَ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ مَهَلُّ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَالطَّرِيقِ  
 الْآخِرِ الْجَنَّةُ وَمَهَلُّ أَهْلِ الْعِرَاقِ مِنْ ذَاتِ عَمْرٍ وَمَهَلُّ أَهْلِ تَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ وَمَهَلُّ  
 أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ يَلْمَمٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ**  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ تَلِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَّيْكَ  
 اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ  
 قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) يَزِيدُ فِيهَا لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ  
 بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي**  
 ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَنَافِعِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ  
 وَحَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ رَأْسُهُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ أَهَلَّ فَقَالَ لَبَّيْكَ  
 اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لَا شَرِيكَ  
 لَكَ قَالُوا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) يَقُولُ هَذِهِ تَلِيَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَافِعٌ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) يَزِيدُ مَعَ هَذَا لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ  
 وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ بِيَدَيْكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**  
 ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

قوله الخبري ابو الزبير انه  
 سمع جابر بن عبد الله يسأل  
 عن المهل فقال سمعت ثم  
 انتهى فقال ارأه يعني النبي  
 صلى الله عليه وسلم معنى  
 هذا الكلام ان ابو الزبير  
 قال سمعت جابراً ثم انتهى  
 أي وقف عن رفع الحديث  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم  
 وقال ارأه بضم الهزة أي  
 أظنه رفع الحديث فقال ارأه  
 يعني النبي صلى الله عليه  
 وسلم كما قال في الرواية الاخرى  
 أحسب رفع الى النبي صلى الله  
 عليه وسلم اه نوري

قوله أحسبه رفع لا يفتح  
 بهذا الحديث مرفوعاً لكونه  
 لم يجرم برفعه اه نوري

قوله ليك أي اقتت بياك  
 إقامة بعد اخرى وأجبت  
 لذلك مرة بعد اخرى  
 والتثنية لتكرير وانتصابه

ب  
 التلبية وصفها ووقتها  
 يفعل مضمراً مأخوذاً من ألب  
 بالمكان ولب إذا أقام به  
 كما بين في محله من النعم

قوله ليك ان الحمد والنعمة  
 يروى بكسر الهزة من ان  
 وفتحها وجهان مشهوران  
 لاهل الحديث وأهل اللغة  
 والكسر أجود لان من  
 كسر جعل معناه ان الحمد  
 والنعمة لك على كل حال  
 ومن فتح قال معناه ليك  
 لهذا السبب اه من النوري  
 قوله وسعديك أي اطيعك  
 اطاعة بعد اطاعة في القاموس  
 سبحانه وسعد انه أي  
 اسبغوا واطيعه اه

قوله والرغباء اليك والعمل  
 يروى بفتح الراء والمد وبضم  
 الراء مع القصر وفيه الفتح  
 أيضا ومعناه هنا الطلب  
 والمسألة والرغبة الى من بيده  
 الخير وهو المقصود بالعمل  
 المستحق للعبادة اه نوري  
 وقال ملاهلي والظاهر ان  
 التقدير والعمل لك أي  
 لوجهك ورضاك أو العمل  
 بك أي بأمرك وتوظيفك  
 أو المعنى أمر العمل راجع  
 اليك في الرد والقبول اه  
 قوله اذا استوت به واحلته  
 قائمة أي رفعت مستويا على  
 ظهرها حال قيامها

ب  
 التلبية

ب  
 التلبية

مولي عبد الله بن عمر  
 وحمزة بن عبد الله بن عمر



ليستعد لكونه أرفق به اه نووى وهذا عندهم ولا يسوع ذلك عند ثلاثة مستطية الراس فيزرم على فاحله الحرم دم ان ليد بجالس فيه طيب وجمان ان كان فيه طيب ويمكن حمل الحديث على التليد اللغوي من جمع الشعر ولفه وصدم تخليته متفرقا كما في المرقاة قوله عليه السلام ويلكم لقد قد قال القاضي روى باسكان الدال وحسرها مع التثوين ومعناه كفاكم هذا الكلام فالتصروا عليه ولا تزيدوا اه نووى أى لا تجاوزوا عنه الى ما بعده وهو قولكم الا شريكا هو لك تملكه وما ملك فلا تحلوه ومراهم بذلك أمتانهم ومملكه عطف على الضمير المنسوب في تلك قوله فيقولون هذا هود من الراوى اليه كناية كلام المشركين بعد انما كناية كلام النبي عليه الصلاة والسلام كالنورى

قوله الا شريكا الظاهر فيه الرفع على البدلية من الجهل كما في كلمة التوحيد فاختير في الكلمة السفلى اللفظ السالفة كما اختير في الكلمة العليا العالية قاله ملاهلى وهو كلام حسن مستطرى

قوله بيدائكم البيداء المقادة لاشئ بها وهذا اسم موضع

باب امرأهل المدينة بالاحرام من عند مسجد ذى الحليفة

قوله تكذبون فيها أى في شأنها ونسبة الاحرام اليها بان كان من عندها وان صلى الله عليه وسلم أحرم منها ولم يحرم منها وانما أحرم قبلها من عند مسجد ذى الحليفة ومن عند الشجرة التي كانت هناك وكانت عند المسجد وسماه ابن عمر كاذبين لانهم اخبروا بالنسبة على خلاف ما هو عليه سواء تمعدوا ذلك أم غلطوا فيه أرسهوا والعمدية المأهولة شرط لكونه إنما لا يكونه يسمى كذبا أفاده النورى

رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ تَلَمَّظْتُ التَّلِيَةَ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ  
 ابْنِ شِهَابٍ قَالَ فَإِنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهْلُ مُلْبِدًا يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ  
 لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ لِأَشْرِيكَ لَكَ لَا يَرِيدُ عَلَى  
 هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) كَانَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَعُ بِرُكْعِ بَيْتِي الْخَلِيفَةِ رَكَعَيْنِ ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَائِمَةً  
 عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْخَلِيفَةِ أَهْلَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ  
 عَنْهُمَا) يَقُولُ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُ) يَهْلُ بِأَهْلَالِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ وَيَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَسَمِعْتُكَ  
 وَالْخَلِيفَةَ يَدِيكَ لَبَّيْكَ وَالرَّغْبَاءَ إِلَيْكَ وَالْعَمَلَ وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ  
 الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ يَعْنِي ابْنَ عِمَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو  
 زُمَيْلٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الْمُشْرِكُونَ يَقُولُونَ [لَبَّيْكَ لِأَشْرِيكَ  
 لَكَ] قَالَ فَيَقُولُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَدْعِيكُمْ قَدْ قَدْ فَيَقُولُونَ (الْأَشْرِيكَ  
 هُوَ لَكَ تَمْلِكُهُ وَمَا مَلَكَ] يَقُولُونَ هَذَا وَهُمْ يَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّهُ سَمِعَ  
 أَبَاهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ بَيِّدَاؤُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فِيهَا مَا أَهَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا مِنَ عِنْدِ الْمَسْجِدِ يَعْنِي ذَا  
 الْخَلِيفَةِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا خَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُوسَى بْنِ  
 عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ (رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا) إِذَا قَبِلَ لَهُ الْإِحْرَامُ مِنَ الْبَيْدَاؤِ  
 قَالَ الْبَيْدَاؤَ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَهَلَ رَسُولُ اللهِ

من رسول الله غر

قوله ثم اذا استوت به الناقة الخ يأتي على هذا كلام الزيادة المفعول بهما من الصفحة العاشرة

(صلى)

مسجد ذى الحليفة ومن عند الشجرة التي كانت هناك وكانت عند المسجد وسماه ابن عمر كاذبين لانهم اخبروا بالنسبة على خلاف ما هو عليه سواء تمعدوا ذلك أم غلطوا فيه أرسهوا والعمدية المأهولة شرط لكونه إنما لا يكونه يسمى كذبا أفاده النورى



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِمْنِ عِنْدَ الشَّجَرَةِ حِينَ قَامَ بِهِ بَعِيرُهُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**  
 قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ أَنَّهُ قَالَ  
 لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ رَأَيْتَكَ تَصْنَعُ أَرْبَعًا أَوْ أَحَدًا  
 مِنْ أَصْحَابِكَ يَصْنَعُهَا قَالَ مَا هُنَّ يَا ابْنَ جُرَيْجٍ قَالَ رَأَيْتَكَ لَا تَمَسُّ مِنَ الْأَرْكَانِ  
 إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ وَرَأَيْتَكَ تَلْبَسُ النِّعَالَ السَّبْتِيَّةَ وَرَأَيْتَكَ تَصْبِغُ بِالصُّفْرَةِ وَرَأَيْتَكَ  
 إِذَا كُنْتَ بِمَكَّةَ أَهَلَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا الْهِلَالَ وَلَمْ تُهَلِّ أَنْتَ حَتَّى يَكُونَ يَوْمُ  
 التَّرْوِيَةِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَمَا الْأَرْكَانُ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَمَسُّ إِلَّا الْيَمَانِيَيْنِ وَأَمَا النِّعَالُ السَّبْتِيَّةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ النِّعَالَ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا شَعْرٌ وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا فَإِنَّا أَحِبُّ أَنْ  
 نَلْبَسَهَا وَأَمَا الصُّفْرَةُ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْبِغُ بِهَا فَإِنَّا  
 أَحِبُّ أَنْ نَصْبِغَ بِهَا وَأَمَا الْإِهْلَالَ فَإِنِّي لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهَلِّ  
 حَتَّى تَلْبِثَ بِهِ رَاحِلَتُهُ **حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي**  
**أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ قَالَ حَجَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ**  
**الْحَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بَيْنَ حَجِّ وَعُمْرَةٍ ثَلَاثِي عَشْرَةَ مَرَّةً فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**لَقَدْ رَأَيْتُ مِنْكَ أَرْبَعَ خِصَالٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِهَذَا الْمَعْنَى إِلَّا فِي قِصَّةِ الْإِهْلَالِ**  
**فَأَنَّهُ خَالَفَ رِوَايَةَ الْمُقْبَرِيِّ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى سِوَى ذِكْرِهٖ إِثَابَهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ****  
**أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا**  
**قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْقَرْزِ وَأَتْبَعَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ**  
**قَائِمَةً أَهَلَ مِنْ ذِي الْخَلِيقَةِ **وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ****  
**قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ**  
**عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ حِينَ أَسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً**

باب  
 الإهلال من حيث  
 تمت الراحة

قوله لم أر أحداً من أصحابه يصنعها بمثل أن مراده لا يصنعها غيره من جماعة وإن كان يصنع بعضها من شرح النووي

قوله إلا اليمانيين المراد بالركن اليمانيين الركنان الجنوبيان اللذان يليان الحجر الأسود أحدهما الركن اليماني الذي إلى جهة اليمن والآخر ركن الحجر والبيت المعظم أيضا ركنان شماليان يليان الحجر بسميان الشاميين على التقلب لكون أحدهما بجهة الشام والآخر بجهة العراق قالوا اليمانيان باليان على قواعد إبراهيم عليه السلام بخلاف الشاميين ولهذا لم يستلما في أواسط اليمانيان واختص ركن الحجر منهما بجزء الاحترام ومسئولية الاستلام واستلام الركن اليماني حسن ولا يمن في ظاهر الرواية من المذهب الحنفي

قوله النعال السبتية هي مفسرة في جواب ابن عمر بقوله النعال التي ليس فيها شعر وهي بكسر السين واسكان الباء ذكره النووي وذكر أيضا ان العرب كانت مادتهم لباس النعال بشرعا غير مدبوحة والمدبوحة إنما كان يلبسها أهل الرقابة اه

قوله تصبغ من اليد تع وقيل لولا لغة من باب ضرب اه مصباح واقتصر النووي على ضم الياء وقتحتها فالتصريف هليسا ثم قال والظاهر كون المراد في هذا الحديث صبغ الثياب اه

قوله ويتوضأ فيها معناه يتوضأ ويلبسها ورجلاه رطبتان اه لوري

قوله حتى تلبث به راحلته قال النووي وانبعثها هو استراؤها فاقالة اه لوري قوله في الحديث السابق اذا

الركن اليمانيين المراد بالركن اليمانيين الركنان الجنوبيان اللذان يليان الحجر الأسود أحدهما الركن اليماني الذي إلى جهة اليمن والآخر ركن الحجر والبيت المعظم أيضا ركنان شماليان يليان الحجر بسميان الشاميين على التقلب لكون أحدهما بجهة الشام والآخر بجهة العراق قالوا اليمانيان باليان على قواعد إبراهيم عليه السلام بخلاف الشاميين ولهذا لم يستلما في أواسط اليمانيان واختص ركن الحجر منهما بجزء الاحترام ومسئولية الاستلام واستلام الركن اليماني حسن ولا يمن في ظاهر الرواية من المذهب الحنفي

قوله لم أر أحداً من أصحابه يصنعها بمثل أن مراده لا يصنعها غيره من جماعة وإن كان يصنع بعضها من شرح النووي

قوله ثم يهل الخ يريد ثم يشرع في الاهلال والا فالظاهر ثم أهل وبه أخذ الامام  
عقب ركعتي الاحرام لما في سنن أبي داود أن سعيد بن جبير قال قلت لعبد الله بن

الشافعي كما يظهر من شرح النووي ونحن نشرح في التلبية  
عباس يا ابا العباس عبت لاختلاف اصحاب رسول الله

صلى الله تعالى عليه وسلم في  
اهلال رسول الله حين اوجب  
فقال اني لاعلم الناس بذلك  
انها انما كانت من رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم حجة  
واحدة فمن هناك اختلفوا ٣١

باب

الصلاة في مسجد  
ذي الحليفة

٣٣ خرج رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم حاجا فلما  
سلى في مسجده بذي الحليفة  
ركعتيه اوجب في مجلسه

باب

الطيب للمحرم  
عند الاحرام

٤ قائل بالنج حين فرغ من  
ركعتيه لسمع ذلك منه  
اقوام فظنوه منه ثم ركب  
فلما استقلت به ناقته أهل  
وأدرك ذلك منه اقوام  
وقال ان الناس انما كانوا  
ياون برسالاتهم فظنوه  
حين استقلت به ناقته يهل  
فقالوا انما أهل رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
حين استقلت به ناقته ثم  
مضى رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم فلما علا  
على شرف البيداء أهل  
وأدرك ذلك منه اقوام  
فقالوا انما أهل حين علا  
على شرف البيداء وام الله  
لقد اوجب في صلاة وأهل  
حين استقلت به ناقته وأهل  
حين علا على شرف البيداء  
قال سعيد بن اخذ يقول  
عبد الله بن عباس أهل  
في صلاة اذا فرغ من ركعتيه  
اه من باب وقت الاحرام  
من كتاب سنة وذكره  
الطحاوي في شرح معاني  
الآثار

قوله مبداء وهو يطعم الميم  
وشها والياء ساكنة ليماء  
أي ابتداء حجه وهو منصوب  
على الظرف أي في ابتدائه  
٨١ من النووي

قولها لحرمه أي لاحرامه  
بالجج وهو يهضم الحاء وكسرهما كذا في النووي  
أن يرمى ويعلق فالمراد بالطواف كما صرح به النووي طواف الافاضة  
قولها بذريعة الذرية ويقال أيضا الدور نوع من الطيب

**وحدثني** حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن سالم  
ابن عبد الله أخبره أن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ركب راحته بذي الحليفة ثم يهل حين تستوي به قائمه **وحدثني**  
حرملة بن يحيى وأحمد بن عيسى قال أحمد حدثنا وقال حرملة أخبرنا ابن وهب أخبرني  
يونس عن ابن شهاب أن عبيد الله بن عبد الله بن عمر أخبره عن عبد الله بن عمر رضى  
الله عنهما أنه قال بات رسول الله صلى الله عليه وسلم بذي الحليفة مبداءه وصلى  
في مسجدنا **حدثنا** محمد بن عباد أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن  
عائشة رضى الله عنها قالت طابت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحريمه حين أحرم  
ولحله قبل أن يطوف بالبيت **وحدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعب حدثنا أفلح  
ابن حميد عن القاسم بن محمد عن عائشة رضى الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
قالت طابت رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي لحريمه حين أحرم ولحله حين  
أحل قبل أن يطوف بالبيت **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن  
عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة رضى الله عنها أنها قالت كنت أطيب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لإخراجه قبل أن يحرم ولحله قبل أن يطوف بالبيت  
**وحدثنا** ابن عمير حدثنا أبي حدثنا عبيد الله بن عمر قال سمعت القاسم عن عائشة  
رضى الله عنها قالت طابت رسول الله صلى الله عليه وسلم لحريمه ولحله  
**وحدثني** محمد بن حاتم وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن حاتم حدثنا محمد  
ابن بكر أخبرنا ابن جريج أخبرني عمر بن عبد الله بن عروة أنه سمع عروة والقاسم  
يخبران عن عائشة رضى الله عنها قالت طابت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
بيدي بذريعة في حجة الوداع للحل والاحرام **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة  
وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان حدثنا عثمان بن

حدثنا سفيان بن ع

أخبرنا عمر بن

(عروة)

عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بَأَيِّ شَيْءٍ طَيَّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ حُرْمِهِ قَالَتْ بِأَطْيَبِ الطَّيْبِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُمَانَ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَطْيَبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَطْيَبِ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ثُمَّ يُحْرِمُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ طَيَّبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَحْرَمَ وَحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفَيْضَ بِأَطْيَبِ مَا وَجَدْتُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الزَّيْبِ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْضِ الطَّيْبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَلَمْ يَقُلْ خَلَّتْ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَلَكِنَّهُ قَالَ وَذَلِكَ طَيْبٌ إِحْرَامِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْضِ الطَّيْبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَهْلُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ جَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْضِ الطَّيْبِ فِي مَفْرَقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَلِي حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ جَرْبٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ وَعَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَكَأَنِّي أَنْظُرُ بِمِثْلِ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

قوله عن أبي الرجال هو تابعي  
اسمه سالم بن عطاء روى  
عن امه عمرة قاله الجهد  
وقال الزرقاني في شرح  
الموطأ كنيته في الأصل أبو  
عبدالرحمن واسمه محمد بن  
عبد الرحمن بن حارثة  
الانصاري وامه عمرة بنت  
عبد الرحمن بن سعد بن  
زائدة الانصاري روى  
عن عائشة كثيرا وانما كنى  
بأبي الرجال لانه كان له اولاد  
عشرة رجالا كاملين ام  
وذكره الخزاز في المحمدين  
من المحمدين وليم أبو الرجال  
بالحاء المهملة وزان شداد  
اسمه محمد بن خالد أو عكسه

قوله قبل ان يفيض أي  
قبل ان ينزل من على الحكمة  
بعد حصول مدلول ودفع

قوله الى وببيض الطيب  
الوبيض مثل البريق وزنا  
ومعنى وهو اللعان والمفرق  
مثال مسجد وسط الرأس  
حيث يفرق فيه الشعر ام  
مصباح

قوله في مفارق رسول الله  
صلى الله عليه وسلم الجمع  
باعتبار الجوانب التي يفرق  
فيها الشعر وانفراق الشعر  
انقسامه من وسط الرأس

قوله وعن مسلم هو مسلم  
ابن صبيح المكي بأبي الضحى  
ذكر قبل سطرين بكنيته

أخبرنا الأعشى عن  
أخبرنا الأعشى عن

عَنِ الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا  
 قَالَتْ كَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى وَبِصِ الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ مُحْرَمٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُخَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ إِنْ كُنْتُ لَا أَنْظَرُ إِلَى وَبِصِ  
 الطَّيِّبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ وَهُوَ السَّلُولِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ وَهُوَ ابْنُ  
 إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعَ ابْنَ الْأَسْوَدِ يَذْكُرُ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ يَتَطَيَّبُ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُ ثُمَّ أَرَى وَبِصِ الدُّهْنِ فِي رَأْسِهِ وَحَيْثُ  
 بَعْدَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَيْرِ اللَّهِ  
 حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى  
 وَبِصِ الْمَسْكِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ  
 عُمَيْرِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ وَيَعْقُوبُ الدَّورِيُّ قَالَا  
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا مَثُورٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أَطْيَبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ  
 وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ بِطَيِّبٍ فِيهِ مِسْكٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ  
 وَأَبُو كَامِلٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَوَّانَةَ قَالَ سَمِعْتُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 الْمُتَشِيرِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) عَنِ الرَّجُلِ يَتَطَيَّبُ  
 ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا فَقَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْصَحُ طَيِّبًا لِأَنَّ أَطْيَبَ بِقَطْرَانِ  
 أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَخْبَرْتَهَا أَنَّ ابْنَ

قوله ان كنت لا انظر الى وبص الطيب من النقية واللحم طارفة بينا وبين  
 الناقية وبص نظيره في ص ١٢٨ و ١٤٥ من الجزء الثالث انظر الهامش

قوله ان يطبخ طيبا بالخاء  
 المعجمة أي يطبخ الطيب  
 ومنه قوله تعالى عينا  
 لطاقتان هذا هو المصهور  
 وضبطه بعضهم بالخاء المعجمة  
 وهما متقاربان في المعنى اه  
 نووي وذكره صاحب النهاية  
 بالخاء المعجمة وقال في تفسيره  
 يفرح ولا يبعد تفسير النصح  
 بالترشح

قوله لان اطلي بقطران اي  
 اذ يطبخ به وهو افعال من  
 اطلي المتعدى يقال طيبته  
 بالطين وغيره من باب رمي  
 واطليت هل افعال اذا  
 فعلت ذلك لنفسك ولا يذكر  
 معه المفعول كما في المصباح  
 فاذا اردت تخفيف الطاء  
 في لان اطلي لزمك تقديم  
 المفعول اي نفسي والتشديد  
 اظهر وهو مبتدأ مبلوه  
 بلام الابتداء خبره قوله احب

هَمَزَ قَالَ مَا أَحَبُّ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيْبًا لِأَنَّ أَطْلَى بِقَطْرَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ  
 مِنْ أَنْ أَفْعَلَ ذَلِكَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَنَا طَيِّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ  
 إِخْرَامِهِ ثُمَّ طَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ  
 حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كُنْتُ أُطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَطُوفُ عَلَيَّ نِسَائِهِ ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَحُ طَيْبًا وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا كَعْبٌ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُقْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّبِ عَنْ  
 أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) يَقُولُ لِأَنَّ أَصْبِحَ مُطْلِيًا بِقَطْرَانِ أَحَبُّ  
 إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طَيْبًا قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) فَأَخْبَرْتَهَا  
 بِقَوْلِهِ فَقَالَتْ طَيِّبَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ فِي نِسَائِهِ ثُمَّ أَصْبَحَ  
 مُحْرِمًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّغْبِيِّ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِمَارًا وَخَشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ يَوْذَانَ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَمَّا أَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فِي وَجْهِهِ  
 قَالَ إِنَّا لَمْ نَرِدْهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرُمٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُغْوَةَ وَشَيْبَةُ  
 جَمْعًا عَنِ اللَّيْثِيِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَشْعُرٌ  
 حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ كُلُّهُمْ عَنِ الرَّهْرِيِّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَهْدَيْتُ لَهُ جِمَارًا وَخَشِيًّا كَمَا قَالَ مَالِكٌ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِيِّ وَصَالِحِ  
 أَنَّ الصَّغْبِيِّ بْنَ جَثَامَةَ أَخْبَرَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ  
 أَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ جِمَارٍ وَخَشِيٍّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا

قوله اهدي لرَسُولِ اللَّهِ  
 جِمَارًا وَخَشِيًّا قَاهِرًا مَهْدَاؤُهُ  
 لَهُ حَيًّا كَأَنَّهُ لَمْ يَمُوتْ  
 (بَابُ إِذَا أَهْدَى لِمُحْرَمٍ  
 جِمَارًا وَخَشِيًّا حَيًّا لَمْ يَمُوتْ)  
 لَكِنْ لَمْ يَمُوتْ فِي الْحَدِيثِ حَيًّا  
 وَفِي أَكْثَرِ رَوَايَاتِ مُسْلِمٍ  
 مَرَاغَةَ فِي مَذْبُوحِيَّتِهِ الْأَنْ  
 مَلَأَهُ قَالُوا وَالْأَنْظُرُ أَنَّهُ  
 أَهْدَاهُ حَيًّا أَوْ لَا ثُمَّ أَهْدَى  
 بَعْضُهُ مَذْبُوحًا أَوْ

قوله وهو بالأبواء أوردان  
 أما الأبواء فبفتح الهمزة  
 واسكان المرحمة وبالمد  
 وودان بفتح الواو وتشديد  
 الدال المهملة وهما مكانان  
 بين مكة والمدينة اه نوى  
 وفي اسد الغابة كان الصعب  
 ينزل ودان والأبواء من  
 أرض الحجاز ومرو به رسول  
 الله صلى الله تعالى عليه وسلم  
 فأهدى له جِمَارًا وَخَشِيًّا  
 فَرَدَّهُ عَلَيْهِ اه قلنا رده  
 عليه بغير وجه حزنا  
 لرده فلما رأى صلى الله  
 تعالى عليه وسلم ما في وجهه  
 من التفريق قال تطيب بالقلبه

باب

تحريم الصيد للمحرم  
 أنا لم نرده عليك الا لاجل  
 اننا مكرهون فاهمزة في قوله  
 في الابتداء وفي قوله الا انا  
 مفتوحة على حذف لام  
 التعليل منها رد كذا النوى  
 ان دال لم نرده مفتوحة  
 في رواية الهدلين والصواب  
 فيها عند حلق النحويين  
 لكونها مضافا بجزوا الصل  
 به ضمير المذكر ولو كانت  
 الرواية لم نرده بالافتقار  
 لا تضيح الامر وفي المصارف  
 يجوز للمحرم اكل ما استطاعه  
 الخلال في الخلس سواء استطاعه  
 لنفسه او للمحرم ان لم يأمره  
 محرم ببيعه ولم يدل عليه  
 ولا امانه عليه ولا امان  
 اليه لما دوى ان المحرم سألوا  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم عن لحم الصيد فقال  
 هل اشترتم اليه هل دقتم  
 عليه قلوا لا قال صلوا قال  
 الطعاري حديث الصعب

قوله جِمَارًا وَخَشِيًّا بِالْأَبْوَاءِ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ كَمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ



حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ جِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهُ عَلَيْهِ وَقَالَ لَوْلَا أَنَا مُحْرِمُونَ لَقَبَلْنَاكَ مِنْكَ  
 وَحَدَّثَنَا هَيْبِيُّ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ مَثُورًا يُحَدِّثُ عَنْ  
 الْحَكَمِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ  
 حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رِوَايَةٍ مَثُورٍ عَنِ  
 الْحَكَمِ أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ جِمَارَ وَحْشٍ  
 وَفِي رِوَايَةٍ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَجَزَ جِمَارِ وَحْشٍ يَقْطُرُ دَمًا وَفِي رِوَايَةٍ شُعْبَةَ عَنِ  
 حَبِيبٍ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شِقَ جِمَارِ وَحْشٍ فَرَدَّهُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ  
 ظَاوِسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 عَبَّاسٍ يَسْتَدْكِرُهُ كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدِ أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَهُوَ حَرَامٌ قَالَ قَالَ أَهْدَى لَهُ عُضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدِ فَرَدَّهُ فَقَالَ إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ إِنَّا  
 مُحْرِمُونَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ كَيْسَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ  
 أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ كَيْسَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي  
 قَتَادَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى  
 إِذَا كُنَّا بِالْقَاحَةِ فَمِنَّا الْمُحْرِمُونَ وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ إِذْ بَصُرْتُ بِأَصْحَابِي يَتَرَاءُونَ شَيْئًا فَتَنَظَّرْتُ  
 فَإِذَا جِمَارٌ وَحْشٍ فَأَسْرَجْتُ فَرَسِي وَأَخَذْتُ رُمْحِي ثُمَّ رَكِبْتُ فَسَقَطَ مِنِّي سَوْطِي فَقُلْتُ  
 لِأَصْحَابِي وَكَأَنَّا مُحْرِمُونَ نَأْوِلُونِي السَّوْطَ فَقَالُوا وَاللَّهِ لَا نُعِيْكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ فَزَلْتُ  
 فَسَأَلْتُهُ ثُمَّ رَكِبْتُ فَأَذْرَكْتُ الْجِمَارَ مِنْ خَلْفِي وَهُوَ وَرَاءَ أَلْكَةٍ فَطَعَنَتْهُ بِرُمْحِي

قوله عجز جمار عجز كل شيء مؤخره وقوله شق جمار وحش أي لصفه كما مر في حديث ولوبشق جمره في كتاب الركاة وفي حديث شق جفته في باب فضيلة ليلة القدر من كتاب الصيام

قوله يستدكره أي يطلب منه ذكره ليحفظه

قوله وهو حرام أي محرم

قوله بالقاحه قال الشارح القاحه بالفاء وادعلى ثلاث مراحل من المدينة رواه بعضهم عن البخاري بالغاه وهو وهم والصواب القاحه

قوله ومنا غير المحرم قال هياض بقوا غيرهم من ولد جاوزوا الميقات ولا يجاوزه أحد إلا وهو محرم ليل لأن المواثيق لم تكن وقتت حينئذ وقيل لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم بعثه ورفقته في كشف حدود لهم بجهة الساحل كما ذكره مسلم في الرواية الأخرى وقيل لأنه لم يكن خرج مع النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من المدينة بل بعثه أهل المدينة بعد ذلك إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ليعلمه أن بعض العرب يريد نحو المدينة وقيل أنه خرج معهم ولكنه لم يكن نوي حيا ولا مرة وهو بعيداه من شرح التوروي

قوله يتراءون شئيا أي يتكلمون النظر إلى جهة شئ ويرى بعضهم بعضا الترامي تعامل من الرؤية وتقدم في ص ١٢٧ من الجزء الثالث النظر الهامش

قوله فأسرجت فرسي أي شدت عليه سرجه

قوله ناولوني السوط أي أعطوني إياه

قوله فتناولته أي أخذته بيدي

قوله وراء أكمة أي تل وهو ما ارتفع من الأرض

قوله فمقرته أي فقتلته كما هو الرواية بصيغة الغيبة  
عقرا إذا ضرب قوائمها به وربما قبل عقره إذا تحره

لجائليه وأما المقربى الجرح فلا يطلق في غير القوائم يقال عقرا البعير بالسيف  
وبابه ضرب كما في المصباح قوله ثم شدت على الجمار أي حمل عليه قوله عليه

السلام إنما هي طسة هي  
بضم الطاء أي طسام اه  
نوى وفسرها القيسومي  
بالرذق

قوله ببيعة أي في موضع  
بين مكة والمدينة اسم ببيعة

قوله يضحك بعضهم إلى  
بعض أي ناظرا إلى بعض قال  
النوى وفي أكثر النسخ  
يضحك بعضهم إلى تشديد  
الياء وليس في واحدة منهما  
دلالة ولا إشارة إلى الصيد  
فإن مجرد الضحك لا يكون  
إشارة وإنما ضحكوا تعجبا  
من عروض الصيد ولا قدرة  
لهم عليه لمنوعيتهم منه اه

قوله فأبته أي ثبته  
وأبنته بالضرب والجرح  
من قولهم ضربته حتى أبنته  
لاحرك به ولا يراج

قوله فأكلنا من لحم أي  
بعد مطبخه

قوله وخشينا أن نقتطع  
بضم أوله أي يقطعنا العدو  
عن النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم كذا في شرح النسائي  
للسيوطي

قوله أرفع فرسي بتشديد  
الفاء المكسورة أي الكلفة  
السيرة السريع هكذا في  
السيوطي والسندي على  
النسائي وكذلك هو في  
مطبخ البخاري وذكر  
في شروحه رواية أرفع  
بفتح الهمزة وسكون الراء  
وفتح الفاء كاتراه بالهامش

قوله شأوا الشأو وزان  
فلس النفاية والآمد وجري  
شأوا أي طلقا اه مصباح  
والمعنى أركضه وقتنا وأسوفه  
بسهولة وقتنا قاله النوى

قوله تبهن قال النوى  
تبهن تباه مكسورة  
ومفتوحة ثم عين مهملة  
ساكنة ثم عاء مكسورة  
ثم نون عين ماء بين الحرمين  
اه وقال الجحد وتبهن مثلثة  
الأول مكسورة الهاء  
موضع بالحجاز اه

قوله وهو قائل السقيا أي  
وفي غيره أن قيل بالسقيا  
والسقيا قرية جامعة بين  
مكة والمدينة اه من النوى  
ولفظ النسائي وهو قائل  
بالسقيا وهو أوضح بالنظر إلى  
المقام وإن لم يخطر ببال

فَمَقَرَّتُهُ فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ بَعْضُهُمْ كَلُّوهُ وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا تَأْكُلُوهُ وَكَانَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَامَنَا فَحَرَّكَتُ فَرَسِي فَأَذْرَكْتُهُ فَقَالَ هُوَ حَلَالٌ فَكَلُّوهُ  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قَرِئَ**  
**عَلَيْهِ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ**  
**مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابِ**  
**لَهُ مُحْرِمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ فَرَأَى جِمَارًا وَخَشِيَ فَأَسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ**  
**أَنْ يُنَازِلُوهُ سَوَطَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَسَأَلَهُمْ رُفْعَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ**  
**فَمَقَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَعْضُهُمْ فَأَذْرَكُوا**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا هِيَ طَعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ**  
**وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جِمَارِ الْوَحْشِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ**  
**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا صَالِحُ**  
**أَبْنِ مِسْمَارٍ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ أَنْطَلِقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ**  
**فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ وَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَدُوًّا بَعِيْقَةً**  
**فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَبِيْمًا أَنَا مَعَ أَصْحَابِي يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ**  
**إِلَى بَعْضٍ إِذْ تَنَظَّرْتُ فَإِذَا أَنَا بِجِمَارٍ وَخَشِي فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَمْتُهُ فَأَبَدْتُهُ فَاسْتَمْتُهُمْ**  
**فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَخَشِينَا أَنْ نَقْطَعَ فَانْطَلَقْتُ أَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْوَعُ فَرَسِي شَأْوًا وَأَسِيرُ شَأْوًا فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ**  
**فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقُلْتُ أَيْنَ لَقِيتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَرَكْتُهُ بِبَعْثَيْنِ**  
**وَهُوَ قَائِلُ السَّقِيَا فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرَأُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ**

أرفع فرسي

معنى القبولة الذي ذكره الشارح وأما إذا كان المعنى من الأول فاهنا أوضح والتقدير قصدى السقيا وهذا المعنى أنسب  
الشارح وأما ما زاده من رواية وهو قابل بإباء الموحدة على أن يكون المعنى وتبهن موضع مقابل للسقيا فلما لا يلفت إليه

قوله قد خشوا ان يقتطعوا  
درك أي خافوا ان يقطعهم  
العدو عنك ويصابوا بكمروه

قوله اني اصدت ومعنى منه  
فاضلة هكذا هو في بعض  
النسخ وهو صحيح وهو  
بفتح الصاد الخفيفة والضمير  
في منه يعود على السيد  
الجندي الذي دل عليه  
اصدت ويقال بتشديد الصاد  
وفي بعض النسخ صدت وفي  
بعضها صطبت وكله صحيح  
اه نروي لكن الاعادة هو  
حمل الغير على السيد وانارة  
السيد كما فهم مما سيذكره  
في شرح قوله عليه السلام  
او اصدت

قوله فاضلة  
وهي كانه قال فاضلة فاضلة

قوله فصرف من اصحابه أي  
ميز منهم اعداء وجههم الى  
جهة الساحل وكان فيهم  
ابوقنادة

قوله عليه السلام او اصدت  
روى بتشديد الصاد وتنفيدها  
روى صدم ورواية اصدت  
بالتخفيف اولي من رواية  
من رواه صدم او اصدت  
بالتشديد ومعناها صدم بالصيد  
او جطم من صيد وقيل  
معناه اترم الصيد من موضعه  
اه من شرح النووي

قوله يخبرني اي الاانا قال  
ما اعلنت

وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشَوْا أَنْ يُقْتَطِعُوا دُونَكَ أَنْتَظِرْهُمْ فَأَنْتَظِرْهُمْ فَقُلْتُ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَدْتُ وَمَعِيَ مِنْهُ فَاضِلَةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْقَوْمِ  
كُلُوا وَهُمْ مُحْرِمُونَ **حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عُمَانَ بْنِ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ خَرَجَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجًّا وَخَرَجْنَا مَعَهُ قَالَ فَصَرَفَ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ أَبُو**  
**قَتَادَةَ فَقَالَ خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى تَلْمُؤُنِي قَالَ فَآخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ فَلَمَّا انْصَرَفُوا**  
**قَبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرْمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبَا قَتَادَةَ فَإِنَّهُ لَمْ يُحْرِمْ**  
**فَيَتَمَّاهُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَخِشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَمَّرَ مِنْهَا أَنَا وَأَنَا**  
**فَأَكَلُوا مِنْ لِحْمِهَا قَالَ فَقَالُوا أَكَلْنَا لِحْمًا وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ قَالَ فَعَمَلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ**  
**الْآنَانِ فَلَمَّا آتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا آخِرْمْنَا**  
**وَكَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَخِشٍ فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَمَّرَ مِنْهَا أَنَا**  
**فَقَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لِحْمِهَا فَقُلْنَا نَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ فَعَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ**  
**لِحْمِهَا فَقَالَ هَلْ مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَوْ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ قَالَ قَالُوا لَا قَالَ فَكُلُوا مَا بَقِيَ**  
**مِنْ لِحْمِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي**  
**الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ شَيْبَانَ جَمِيعًا عَنْ عُمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ شَيْبَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمِنْكُمْ أَحَدٌ**  
**أَمَرَهُ أَنْ يُحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا فِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ قَالَ أَدْرَيْتُمْ أَوْ أَعْتَمْتُمْ أَوْ أَصَدْتُمْ**  
**قَالَ شُعْبَةُ لَا أَدْرِي قَالَ أَعْتَمْتُمْ أَوْ أَصَدْتُمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ**  
**أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ**  
**ابْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَرَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ غَرَاةَ الْخُدَيْبِيَّةِ قَالَ فَأَهْلُوا بِمُرَّةٍ غَيْرِي قَالَ فَاصْطَدْتُ حِمَارًا وَخِشًا فَأَخْطَمْتُ**

بسم الله الرحمن الرحيم  
عن مسك أحمد بن محمد

او اصدت عن محمد

(أصحابي)

أَصْحَابِي وَهُمْ مُحْرِمُونَ ثُمَّ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا  
 مِنْ لَحْمِهِ فَاضِلَةٌ فَقَالَ كُلُوهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيحِ حَدَّثَنَا  
 فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ  
 اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ مُحْرِمُونَ وَأَبُو قَتَادَةَ  
 مِحْلٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ فَقَالَ هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ قَالُوا مَعَنَا رَجُلُهُ قَالَ فَأَخَذَهَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهَا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَإِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرِ بْنِ كَلْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ فِي نَفَرٍ مُحْرِمِينَ وَأَبُو قَتَادَةَ مِحْلٌ وَقُتِصَّ  
 الْحَدِيثُ وَفِيهِ قَالَ هَلْ أَشَارَ إِلَيْهِ إِنْسَانٌ مِنْكُمْ أَوْ أَسْرَهُ بِشَيْءٍ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 قَالَ فَكَلُوا **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَكِّدِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا  
 مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُيَيْنَةَ وَالنَّخَعِ حُرْمٌ فَأَهْدَى لَهُ طَيْرٌ وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ فَتَنَا مِنْهُ أَكَلٌ  
 وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَقَفَّ مِنْ أَكْلِهِ وَقَالَ أَكَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَا  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَخْرَمَةَ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَيْنَةَ بْنَ مِقْسَمٍ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَوْحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَرْبَعٌ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ  
 وَالْحَرَمِ الْحِدَاةُ وَالغُرَابُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْمَقْرُورُ قَالَ فَقُلْتُ لِلْقَاسِمِ أَفَرَأَيْتَ  
 الْحَيَّةَ قَالَ تُقْتَلُ بِصُغْرِهَا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ عَنْ شُعْبَةَ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ  
 قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله وأبو قتادة هل أي  
 طير محرم ويقال له حلال  
 كما يقال للمحرم حرام  
 قوله كنا مع طلحة بن  
 عبيد الله هو أحد العشرة  
 المبشرة  
 قوله ونحن حرم أي محرمون  
 فهو جمع حرام بمعنى محرم  
 قوله فأهدى له طير أي  
 أهدى لطلحة طير مشوى  
 أو مطبوخ كذا في المرقاة  
 قوله وطلحة راقد أي نام  
 قوله من تورع أي امتنع  
 من الأكل ورعاً  
 قوله وفق من أكله قال  
 النووي معناه صر به اه  
 وللمشكاة الصابغ وفق  
 من أكله فقال في المرقاة  
 أي بالقول أو الفعل والمراد  
 بطير أجاجنس وكان متعدداً  
 وأما طير كبير كقبيصة جماعة اه  
 قوله عليه السلام أربع  
 والروايات الباقية خمس  
 وجاءت رواية ست في بعض  
 الكتب ومفهوم العدد  
 غير معتبر عند الأئمة  
 وعلى تقدير اعتباره فيحتسب  
 أن يكون قاله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم أولاً ثم بين بعد  
 ذلك أن غير الأربع يشترك  
 معها في الحكم فاسقط في  
 هذا الطريق المقرب والحية  
 وفي غيره من الطرق والروايات  
 أجت أحدها وأما رواية ٣  
 باب  
 ما يندب للمحرم  
 وغيره قتله من  
 الدواب في الحلال  
 والحرم  
 است فأنبت فيها كما هو  
 المذكور في إحدى روايات  
 حفصة الآتية  
 قوله عليه السلام كلهن  
 فاسق أي كل منهن فاسق  
 والفسق الخروج عن  
 الاستقامة سميت به الحيتون  
 والسادهن وعدة منهن  
 الحداة وهو وزن عتبة  
 طارخيت نسميه «جابلان»  
 وهو أحسن الطير يخطف  
 الأفرخ وصغاراً ولاد الكلاب

قوله وأبو قتادة هل أي طير محرم ويقال له حلال كما يقال للمحرم حرام قوله كنا مع طلحة بن عبيد الله هو أحد العشرة المبشرة قوله ونحن حرم أي محرمون فهو جمع حرام بمعنى محرم قوله فأهدى له طير أي أهدى لطلحة طير مشوى أو مطبوخ كذا في المرقاة قوله وطلحة راقد أي نام قوله من تورع أي امتنع من الأكل ورعاً قوله وفق من أكله قال النووي معناه صر به اه ولمشكاة الصابغ وفق من أكله فقال في المرقاة أي بالقول أو الفعل والمراد بطير أجاجنس وكان متعدداً وأما طير كبير كقبيصة جماعة اه قوله عليه السلام أربع والروايات الباقية خمس وجاءت رواية ست في بعض الكتب ومفهوم العدد غير معتبر عند الأئمة وعلى تقدير اعتباره فيحتسب أن يكون قاله صلى الله تعالى عليه وسلم أولاً ثم بين بعد ذلك أن غير الأربع يشترك معها في الحكم فاسقط في هذا الطريق المقرب والحية وفي غيره من الطرق والروايات أجت أحدها وأما رواية ٣ باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحلال والحرم است فأنبت فيها كما هو المذكور في إحدى روايات حفصة الآتية قوله عليه السلام كلهن فاسق أي كل منهن فاسق والفسق الخروج عن الاستقامة سميت به الحيتون والسادهن وعدة منهن الحداة وهو وزن عتبة طارخيت نسميه «جابلان» وهو أحسن الطير يخطف الأفرخ وصغاراً ولاد الكلاب

هل عندك شيء  
 قال وأكلنا  
 قال وأكلنا  
 قال وأكلنا  
 قال وأكلنا



قوله عليه السلام خمس فواسق هو بتثنية خمس اه نووي فهو مبتدأ نكرة  
لكونه جمعا بانما ال صيغة منتهى الجموع ومعناه مؤذيات وخير المبتدأ يقتلن

متخزمة بصفة وهي فواسق وهو غير منصرف  
قوله عليه السلام والغراب الابقع هو الذي

قوله عليه السلام خمس فواسق هو بتثنية خمس اه نووي فهو مبتدأ نكرة  
لكونه جمعا بانما ال صيغة منتهى الجموع ومعناه مؤذيات وخير المبتدأ يقتلن  
في ظهره وبطنه بياض اه  
زاد المناري على هذا قوله  
وصكذا غير الابقع لكن  
هذا اخبر اه وهو الموافق  
ما ذكره السبوطي في شرح  
النسائي ان هذا القيد  
قد اخذ به طائفة واجاب  
غيرهم بان الرزايا المطلقة  
اصح من ووافق فيه السندي  
من علمنا والحال ان غراب  
الزروع مستثنى في حكايتنا  
ولهذا قال ملاصلي في المرقاة  
خرج الزاغ بقيد الابقع وهو  
أسود محرم المنقار والرجلين  
ويسمى غراب الزروع لانه  
ياحكه اه ولفظ الفارة  
اصله همز ويبدل ولعلك  
هلق بعينك ان سرحت  
طرفك فيما كتبت من العلوم  
النسائية ما ذكرته من قول  
اعرابي قيل له آحمر الفارة  
السنور يجرها واما الحدايا  
فذكر ملاصلي انه تصغير  
حدأة قلبت الهمزة بعد ياء  
التصغير ياء وادغم ياء التصغير  
فيها فسارحدية ثم حذف  
التاء وعوض عنها الالف  
لذات المعلى التانيث ايضا  
ويقال انه تصغير حدأ جمع  
حدأة وتصغيرها حدياة

قوله يقتل خمس فواسق  
بإضافة خمس لا بتثنية كما  
في شرح النووي وتسمية  
هذه الذكورات فواسق  
تسمية صحيحة جارية على  
وفق اللغة كما علم مما مر في  
المبارق سميت فاسقا لكونها  
مؤذيات على سبيل الاستمارة  
او لتعريم أكلها كما قال الله  
تعالى ذلكم لسق بعد ذكر  
ما حرم أكله اه وفي المرقاة  
أراد بسقن خبثن وكثرة  
الضرر منهن اه وهذه  
الفواسق الخمس لامك لاحد  
فيها ولا اختصاص كذا نقله  
الرافعي في كتاب ضمان  
الجهام عن الامام الشافعي  
وأقره زعلي هذا فلا يجب  
ردها على فاصها ذكره  
الدميري

وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ خَمْسُ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ الْحَيَّةُ وَالغُرَابُ الْاَبْقَعُ  
وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْحُدَيَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ  
وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ الْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ  
وَالْحُدَيَا وَالغُرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ  
الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ فَوَاسِقُ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ الْفَارَةُ  
وَالْعَقْرَبُ وَالغُرَابُ وَالْحُدَيَا وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ خَمْسِ فَوَاسِقٍ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ خَمْسُ مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا فَوَاسِقُ تُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ  
الْعَقُورُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَارَةُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ  
عَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَائِسُ بْنُ عَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَمْسٌ لِأَجْنَحٍ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ  
الْفَارَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ  
فِي الْحَرَمِ وَالْإِحْرَامِ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَتْ  
حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسُ

كلها فواسق يقتلن في  
الحرم والاحرام

قوله عليه السلام خمس فواسق يقتلن في الحرم والاحرام وفي حالة الاحرام اه من المرقاة وقال النووي (من)



قوله عليه السلام لا حرج  
أي لا بأس ولا ثم قال ابن  
الثير أصل الحرج الضيق  
ويطلق على الام والحرام اه

قوله اخبرني احدي نسوة رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم وفي الرواية التالية حدثني الخ اراء بها  
ثبوتها حفصة رضي الله تعالى عنها كتابا في رواية

قوله ان يقتل بالثديين  
والثانيث معلوما ومجهولاً  
على ان يكون الاول للاول  
والثاني للثاني بمكس مقتضى  
صيقن امر وامر فان امر  
بصيغة المعلوم يطلب الثاني  
منها اعنى المؤنث المجهول  
وامر بصيغة المجهول يطلب  
الاول منها اعنى المذكر  
المعلوم ولولاه الفارة والمقرب  
الخ معرب على حسب عامه

قوله قال وفي الصلاة أيضاً فلا يتم من ناشر قتلها فيما لا يتم ما نؤمن  
فيه وان قصدت صلاة اذا حصل العمل الكثير أو الاعتراف من القبلة  
على القول المسجح في اللغة انظر البحر

مِنَ الدَّوَابِّ كُلِّهَا فَاسِقٌ لَأُحْرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ الْمُعْرَبُ وَالغُرَابُ وَالْحِدَاةُ  
وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ  
جُبَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ مَا يَقْتُلُ الْحُرْمُ مِنَ الدَّوَابِّ فَقَالَ أَخْبَرْتَنِي إِحْدَى  
نِسْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ أَوْ أَمَرَ أَنْ يُقْتَلَ الْفَارَةُ وَالْمُعْرَبُ  
وَالْحِدَاةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالغُرَابُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ مَا يَقْتُلُ الرَّجُلُ مِنَ الدَّوَابِّ وَهُوَ مُحْرَمٌ  
قَالَ حَدَّثَتْنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ  
الْعَقُورِ وَالْفَارَةِ وَالْمُعْرَبِ وَالْحِدَاةِ وَالغُرَابِ وَالْحَيَّةِ قَالَ وَفِي الصَّلَاةِ أَيْضًا  
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَحْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْحُرْمِ فِي قَتْلِهِنَّ  
جُنَاحُ الْغُرَابِ وَالْحِدَاةِ وَالْمُعْرَبِ وَالْفَارَةِ وَالْكَلْبِ الْعَقُورِ وَحَدَّثَنَا هُرُونَ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ مَاذَا سَمِعْتَ ابْنَ  
عُمَرَ يُجِلُّ لِلْحُرَامِ قَتْلَهُ مِنَ الدَّوَابِّ فَقَالَ لِي نَافِعٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ نَحْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لِأَجْنَاخِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي قَتْلِهِنَّ الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ  
وَالْمُعْرَبُ وَالْفَارَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَحَدَّثَنَا هُثَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ  
سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا  
أَبِي جَمِيعًا عَنْ عِيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ  
أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَأَبْنِ  
جُرَيْجٍ وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) سَمِعْتُ النَّبِيَّ

أخبرنا ابن جرير

حال بينه وبين ما اضيف اليه ما ميزناه بين هلالين  
قول سمع بن مجرة هل قال تحت قدر لي أو قال تحت

٢٠٠

النار تحت قدر لي فقوله تحت مضى الى قوله قدر  
وهو مع ما بعده لبيان اختلاف الراويين في تعيين

قوله وأنا اوقد أي اشعل  
أهني قوله قال القواريري  
برمة لي والقدر آنية يطبخ  
فيها والبرمة مثلها قال  
ابن الاثير البرمة القدر  
مطلقا وهي في الاصل المتخذة  
من الحجر المعروف بالحجاز  
والجني اه

قوله والقدر يتنثر على  
وجهي أي يتفرق من رأسي  
متساقطا على وجهي

قوله عليه السلام أيؤذيك  
هوام رأسك بالياء والناه  
والهوام جمع الهامة مشدد  
الميم كدواب في جمع دابة  
قال في النهاية في حديث  
« اعوذ بكلمات الله  
التامة من كل سامة  
وهامة » الهامة كل ذات  
مم يقتل فاما ما يسم ولا  
يقتل فهو السامة كالعقرب  
والزنبور وقد يقع الهوام  
على ما يدب من الحيسوان  
وان لم يقتل كالخشرات ومنه  
حديث سمع بن مجرة أيؤذيك  
هوام رأسك أراد القمل اه

باب

جواز حلق الرأس  
للمحرم اذا كان  
أذى ووجوب التقية  
حلقه وبيان قدرها

قوله عليه السلام فاحلق  
الحق قال ملاهي الاحمال الحلق  
للأذى من الأذى التقية  
لوجوبه وهو حجب كون  
الاحمال الحلق للأذى قيام  
لقرينة دالة على عدم الوجوب  
وهي ان مصلحة ذلك راجعة  
الى نفسه والا فالامر المطلق  
عن القرينة لوجوبه ولو ورد  
بعد الخطر كأنها فان الحلق  
كان من مظهرات الاحرام  
قوله عليه السلام أو انسك  
نسكة أي أذغ ذبيحة  
لكن الصوم يجوز في أي  
موضع كان والذبح مختص  
بالحرم بالاتفاق وأما الاطعام  
فغير مختص بمكة عندنا  
خلافا للشافعي اه ابن الملك  
ثم ان الحديث كما في المرواة  
تفسير لقوله تعالى ولا  
تعلقوا رؤسكم حتى يبلغ  
الهدى هل لمن كان منكم  
مرضا أو به أذى من رأسه  
لفدية من صيام أو صدقة  
أو نسله أو قتل يديه اه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا ابْنُ جُرَيْجٍ وَخَدَّهُ وَقَدْ تَابَعَ ابْنَ جُرَيْجٍ عَلَى ذَلِكَ ابْنُ  
إِسْحَاقَ وَ حَدَّثَنِي فَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ  
نَافِعٍ وَعُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ خَمْسٌ لِأَجْنَاخٍ فِي قَتْلِ مَا قَتَلَ مِنْهُنَّ فِي الْحَرَمِ قَدْ كَرَّ بِمِثْلِهِ وَ حَدَّثَنَا  
يُنْحَى بْنُ يُنْحَى وَيُنْحَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يُنْحَى بْنُ يُنْحَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ حَرَامٌ  
فَلَأَجْنَاخٍ عَلَيْهِ فَيَمِينُ الْقَرْبِ وَالْمَارَّةُ وَالْكَلْبُ الْعَمُورُ وَالْعُرَابُ وَالْحَدْيَا (وَاللَّفْظُ  
لِيُنْحَى بْنُ يُنْحَى) وَ حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ  
أَيُّوبَ ح وَ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ مَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَتَى عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْحُدْيَةِ وَأَنَا أَوْ قَدْ تَحْتِ (قَالَ الْقَوَارِيرِيُّ) قَدَرِي وَقَالَ أَبُو الرَّبِيعِ  
بُرْمَةٌ لِي وَالْقَمَلُ يَنَابِثُ عَلَى وَجْهِ فَقَالَ أَيُّؤْذِيكَ هَوَامُ رَأْسِكَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاحْلِقْ  
وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةً مَسَاكِينَ أَوْ أَنْسُكْ نَسْكَكَ قَالَ أَيُّوبُ فَلَا أَدْرِي بِأَيِّ ذَلِكَ  
بَدَأَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ  
عُلَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ  
ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ مَجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَدَى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَتُهُ مِنْ صِيَامٍ أَوْ  
صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَقَالَ آذَنُ فَدَنُوتُ فَقَالَ آذَنُ فَدَنُوتُ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّؤْذِيكَ هَوَامُكَ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ وَأَطْنُهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَمَرَنِي بِفِدْيَةٍ  
مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ مَا تَيْسَّرَ وَ حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا

أي محرم فلا كلام فيمن قتلهم وهو حلال أي غير محرم

أو نسله أو قتل يديه اه وهي الآية التي قال عنها كعب لي أنزلت قوله فقال آذنه سدا بهاء النسك وادن أمر من الدنو وهو القرب (سيف)

سَيْفٌ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنِي كَعْبُ بْنُ  
عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ عَلَيْهِ وَرَأْسُهُ يَتَهافتُ  
قَتْلًا فَقَالَ أَيُّؤذِيكَ هَوَامُّكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَاحْلِقِ رَأْسَكَ قَالَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ  
الآيَةُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ آذَى مِنْ رَأْسِهِ فَمَدَّ يَدَيْهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ  
أَوْ نُسُكٍ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقِ  
بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ أَوْ نُسُكٍ مَا تَيْسَّرُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي  
أَبِي نَجِيحٍ وَأَيُّوبَ وَحَمِيدٍ وَعَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ  
عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ وَهُوَ بِالْحَدِيدِيَّةِ قَبْلَ أَنْ  
يَدْخُلَ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَهُوَ يُوقِدُ تَحْتَهُ قِدْرًا وَالْقَمْلُ يَتَهافتُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ  
أَيُّؤذِيكَ هَوَامُّكَ هَذِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاحْلِقِ رَأْسَكَ وَأَطِمْ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةِ مَسَاكِينَ  
(وَالْفَرَقُ ثَلَاثَةُ أَصْعٍ) أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ نُسُكٍ قَالَ ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ  
أَوْ ذَبْحَ شَاةٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِهِ زَمَنَ الْحَدِيدِيَّةِ فَقَالَ لَهُ أَذَاكَ هَوَامُّكَ رَأْسِكَ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ احْلِقِ رَأْسَكَ ثُمَّ أَدْبَحْ شَاةً نُسُكًا أَوْ صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطِمْ  
ثَلَاثَةَ أَصْعٍ مِنْ تَمْرٍ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ  
أَبْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَضْبَهَانِيِّ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ قَعَدْتُ إِلَى كَعْبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَسَأَلْتُهُ  
عَنْ هَذِهِ الْآيَةِ فَمَدَّ يَدَيْهِ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَقَالَ كَعْبٌ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)  
نَزَلَتْ فِي كَانِ فِي آذَى مِنْ رَأْسِي فَخِمْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمْلُ  
يَتَنَاوَرُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْجَهْدَ بَلَغَ مِنْكَ مَا أَرَى أَنِّي جِدْتُ شَاةً فَقُلْتُ لَا

قوله سيف هو ابن سليمان  
أو ابن أبي سليمان هكذا  
في الصقلاني وقال في الخلاصة  
سيف بن سليمان الخزومي  
مولاهم المكي نزيل البصرة  
عن مجاهد وعدي بن عدي  
وعنه ابن المبارك وأبو نعيم  
وثقه القطان والنسائي  
قال ابن معين توفي سنة  
احدى وخمسين ومائة اه  
وروى البخاري لهذا  
الحديث عنه في هذا الطريق  
هو أبو نعيم كما هو كذلك في  
طريق أبي بكر بن أبي شيبة  
لحديث ابن مسعود في التمسيد  
في باب التمسيد في الصلاة من  
هذا الصحيح الظاهر الهامشي  
في ص ١٤ من الجزء الثاني  
قوله ورأسه يتهافت فلا  
أى يتساقط شيئاً شيئاً  
قال الليثي ويتهافت الفراش  
في النار من ذلك إذا تطاير  
عليها ويتهافت الناس على  
لغاه لم يردوا اه وثقه  
قوله عليه السلام أرمضدق  
بفرق قال الذروي هو بفتح  
الراء واسكنها لفتان وقال  
الزهري كلام العرب بالفتح  
والمدحون قد يسكنونه  
مكيال معروف بالمدينة  
وفسر في الرواية الثانية  
بثلاثة أصع  
قوله لثلاثة أصع هو جمع صاع  
على وزن العمل بالقلب كما قيل  
في جمع دار أو قل ملاحه  
وهذا التفسير من بعض  
الرواة جهة معترضة اه  
ولهذا ميزناهما في الطبع بين  
هاتين وسبق في ص ١٢٦  
من الجزء الأول أنه تفسير  
سليمان  
قوله عليه السلام ما سمعت  
أرى بضم الهمزة ما سمعت  
أظن أن الجهد بفتح الجيم  
أى المقلدة بفتح ماله ملادي  
بفتح الهمزة أى بصريه  
سما في شروح البخاري

بنيك

قوله قال فنزلت في خاصة وهي لكم عامة في دليل على أن العام اذا ورد على السبب وهو الملقب لقوله للقل رأسه قال في  
 يعني أنه من باب لغوي وهو كل من باب تعجب كثير  
 عليه القمل وهو من أمثالهم  
 « قمل قمل » بضم المعجمة  
 في الاول وكسر المعجمة في الثاني  
 يضرب المرأة السيئة الخلق  
 وأصله كما في النهاية حديث  
 سيدنا عمر في صفة النساء  
 « منهن قمل قمل » أي قمل  
 كانوا يلقون الاسير بالقد  
 وعليه الشعر فيقول فلا  
 يستطيع دفعه عنه بعبارة  
 فتجتمع عليه مهنتان القمل  
 والقمل قال في تلخيص  
 النهاية ضربه مثلا للمرأة  
 السيئة الخلق الكثيرة المهر  
 لا يجد بعلمها منها مخلصا  
 قوله عن ابن عيينة هو  
 عبد الله بن مالك الصحابي  
 وبعبارة امه وبذكر بابويه  
 كما هو غير مرة  
 قوله وسط رأسه ولفظ  
 البخاري في وسط رأسه ٣

جواز الحجامة  
 للمحرم  
 ٣ والنسب من وسط الخنجر  
 فان الوسط يسكونها يعني  
 بين يقال جلست وسط  
 القوم أي بينهم قلت في النهاية  
 الوسط بالسكون يقال فيبا  
 كان متفرق الاجزاء غير  
 متصل كالنفس والدواب  
 وغير ذلك فاذا كان متصل  
 الاجزاء كالدار والراش فهو  
 بالفتح اه قال ملا علي وهذا

جواز مداواة المحرم  
 عينه  
 ٤ الاحتجاج لا يتصور بدون  
 ازالة الشعر فيحصل على  
 حال الضرورة اه  
 قوله مع ابان بن عثمان له  
 سبق أن في ابان وجهين  
 المصري وعنده والصحيح  
 الأشهر المصري اه نوري  
 قوله حتى اذا كنا ببلد هو  
 بفتح اللام بلامين وهو موضع  
 اه من النوري  
 قوله أن اضمدتها بالصبر  
 أن هذه مفسرة والمعنى  
 ضم عليها الصبر وداؤها  
 بالاحتجاج هو الصبر بكسر

سبب خاص فهو على عمره لا يخص السبب اه قسطلاني  
 الصباح القمل معروف الواحدة قملة وقمل قمل

٢٢

فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قَفِيذِيَّةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ قَالَ صَوْمٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
 أَوْ إطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ نِصْفَ صَاعٍ طَعَامًا لِكُلِّ مِسْكِينٍ قَالَ فَتَرَاتٍ فِي خَاصَّةٍ  
 وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ عَنْ زَكَرِيَّاهُ  
 ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْقِلٍ حَدَّثَنِي  
 كَثْبُ بْنُ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْرِمًا فَقَامَ  
 رَأْسَهُ وَحَيْثُ قَبِلَ ذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَدَعَا الْخَلِيقَ فَخَلَقَ  
 رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ هَلْ عِنْدَكَ نُسُكٌ قَالَ مَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ فَحَمَرَهُ أَنْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
 أَوْ يُطْعِمَ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ صَاعٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِ خَاصَّةً فَمَنْ  
 كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ آذَى مِنْ رَأْسِهِ ثُمَّ كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ عَامَّةً وَحَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْأَخْرَانِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ طَاوُسٍ وَعَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ ابْنِ بُجَيْنَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْتَجَمَ بِطَرِيقِ  
 مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ وَسَطَرُ رَأْسِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ  
 مُوسَى عَنْ نَيْبِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عُثْمَانَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَلِّ أَسْتَكِي  
 عُثْمَانُ يَسْأَلُهُ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ أَضْمِدْهَا بِالصَّبْرِ فَإِنَّ عُثْمَانَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ) حَدَّثَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الرَّجُلِ إِذَا أَسْتَكِي عَيْنَيْهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ضَمَدَهَا  
 بِالصَّبْرِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ

البياد نواسر وأصل الضمد الشد ويقال للخرقة التي يشد بها العضو المأزق أي المصاب بالآفة شهاد قوله إذا اشتكى عينيه أي حين  
 شكا وجعلها قوله ضمدها بصيغة الماضي مشددا كذا في المرقاة وقال النوري تخفيف الميم وتشديدها وقوله اضمدتها جاء على لغة التخفيف اه

قوله رمدت عينه أي هاجت وآلمته قوله فأراد بكحل فيه طيب فعليه صدقة إلا أن يكون كثيراً فعليه

٢٣

أن يكحلها أي أن يجعل فيها الكحل فنهاه أبان الخ اعلم أنه إن استعمل المحرم دم ولو استعمل بكحل ليس فيه طيب فلا بأس به ولا شيء عليه ولو عصب شيئاً من جسده سوى الرأس والوجه فلا شيء عليه ويكره وأما لو غطى ربيع رأسه أو وجهه فصاعداً فعليه دم وفي أقل من الربع صدقة سداً في المرقاة

قوله وحدث عن عثمان بن عفان يعني أباه رضي الله تعالى عنه

حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنِي نُدَيْعَةُ بْنُ وَهَبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ رَمَدَتْ عَيْنُهُ فَأَرَادَ أَنْ يَكْحُلَهَا فَدَهَاهُ أَبَانُ بْنُ عُثْمَانَ وَأَمَرَهُ أَنْ يُضَمِّدَهَا بِالصَّبْرِ وَحَدَّثَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فَعَلَ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَقِيانُ بْنُ عَيْثَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا حَدِيثُهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ وَالْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ أَنَّهُمَا اخْتَلَمَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَغْسِلُ الْحَرَمُ رَأْسَهُ وَقَالَ الْمِسُورُ لَا يَغْسِلُ الْحَرَمُ رَأْسَهُ فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ فَوَجَدْتُهُ يُغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ وَهُوَ يَسْتَبْرِئُ ثَوْبَ قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ أَسْأَلُكَ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ قَطَّاطًا حَتَّى بَدَأَ رَأْسَهُ ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصُبُّ أَصْبُبْ فَصَبَّ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ ثُمَّ قَالَ هَكَذَا رَأَيْتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ قَامَرَ أَبُو أَيُّوبَ بِيَدَيْهِ عَلَى رَأْسِهِ جَمِيعًا عَلَى جَمِيعِ رَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ فَقَالَ الْمِسُورُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لَا أُمَارِكَ أَبَدًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَقِيانُ بْنُ عَيْثَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَعِيرِهِ فَوُوقِصَ فَمَاتَ فَقَالَ أَنْغَسِلُوهُ بِإِيٍّ وَسِدْرٍ وَكَفِّفُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ وَلَا تُخَيِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عُمَرَ وَبْنِ دِينَارٍ وَأَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ********

شيئاً من جسده سوى الرأس والوجه فلا شيء عليه ويكره وأما لو غطى ربيع رأسه أو وجهه فصاعداً فعليه دم وفي أقل من الربع صدقة سداً في المرقاة

باب

جواز غسل المحرم

بدنه ورأسه

قوله بالابواء تقدم من النوى أنه موضع بين الحرمين

قوله بين القرنين هما الخشبستان القاشقان على رأس البئر وشبههما من البناء وتعد بينهما خشبة يجر عليها الحبل المستقبه وتعلق عليها البكرة اه نوى

قوله قطاطاً أي خفقه حتى ظهر لى رأسه

قوله لا أماريك أي لا اجادتك وفي المصباح ولا يكون المراء الاعتراضاً بخلاف الجدل فإنه يكون ابتداء واعتراضاً اه

قوله خرَّ رجل أي سقط

قوله فولس أي دقت عنقه لغات يقال وقصت الناقة برا كجهداً رقصاً من باب وجد إذا رمت به فدقت عنقه كقلى المصباح

قوله عليه السلام وكفّفوه في ثوبيه وفي الحديث جواز التكفين في ثوبين وهو كفن ٣

باب

ما يفعل بالمحرم إذا مات

الكفاية وكفن الضرورة واحداً قال ابن الملك وفي الحديث أن التكفين مقدم على الدين لأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم لم يسأل عن دينه اه

قوله عليه السلام فإن الله يبعثه يوم القيامة ملبياً أي حال كونه قاتلاً ليك والمعى أنه يحشر يوم القيامة على

الهيئة التي مات عليها ليكون ذلك علامة لهجه كما يحى الشهيد يوم القيامة ودمه يسيل اه من جنائز العبي ومثله في شرح المشارق لابن الملك



في القسطلاني والمذكور في النهاية والقاموس ان الوقص كسر العنق والقصص الموت الوحي أي السريع يقال مات قصصا اذا اصابته ضربة اورمية فمات مكانه ويقال قصصته واقصصته اذا قتله قتلا سريعا وأما الايقاص في معنى الوقص فلم يوجد وان قال ابن حجر والمعروف عند أهل اللغة الاول والذي بالهمزة شاذ اه

قوله عليه السلام ولا تخطوه أي لا تمسوه حنوطا وهو اخلاط من طيب لجميع للميت خاصة لا تستعمل في غيره اه نوري ولا تضربوا رأسه أي لا تخطوه قال العيني احتجبت الشاغية بظاهر هذا الحديث على بقاء احرام الميت في احرامه فلا يجوز أن يلبس الخيط ولا يضر رأسه ولا يمس طيبا وبه قال احمد وقالت الحنفية والمالكية ينقطع الاحرام بموته يفعل مما يفعل بالحى الخلال وأجابوا عن هذه القصة بأنها واقعة عين لا عموم فيها لانه على ذلك بقوله لانه يبعث يوم القيامة ملييا وهذا الامر لا يحقق وجوده في غيره فيكون خاصا بذلك الرجل ولو استمر بقاؤه على احرامه لامر بقضاء بقية مناسكه ولو اريد تصحيح هذا الحكم في كل محرم لقال فان المحرم كما قال ان الشهيد يبعث وجرحه يشب بما أي يمضي اه موضعا

قوله اقبل رجل حراما أي محرما والطريق التالي اقبل رجل حرام قال النووي وهو الوجه وقد جاءت الخال من التكرة على قلة اه

قوله فوقص وقصصا فمات فقالت رسول الله صلى الله عليه وسلم اغسلوه بماء وسيدر والنسوة توبيه ولا تخرروا رأسه فإنه يأتي يوم القيامة يلبي وحدثنا

قوله لم يسم سعيد بن جبير حيث خر أي لم يذ كرمكان خروجه وقال ابن حجر كان وقوع الحرم المذكور عند الصخرات من عرفة اه وفي القاموس والصخرات موضع بعرفة اه وفي تاج العروس وهو الصخرات السود موقف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اه

جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَيَّتَ رَجُلٌ وَأَقْفَعَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ قَالَ أَيُّوبُ فَأَوْقَصْتُهُ أَوْ قَالَ فَأَقَصَصْتُهُ وَقَالَ عَمْرُو فَوَقَصْتُهُ فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَقِفُوهُ فِي تَوْبَيْنٍ وَلَا تُحِطُّوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ (قَالَ أَيُّوبُ) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا (وَقَالَ عَمْرُو) فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي \* وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ بُيِّتُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) أَنَّ رَجُلًا كَانَ وَأَقْفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَذَكَرَ نَحْوَ مَا ذَكَرَ حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يَعْنَى ابْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَّ مِنْ بَعْرِهِ فَوَقَصَ وَقَصَصَاتٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَالنِّسْوَةَ تَوْبِيهِ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ابْنُ دِينَارٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ جَبْرِ أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) قَالَ أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا وَزَادَ لَمْ يُسَمَّ سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ حَيْثُ خَرَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا أَوْقَصَتْهُ رَاحِلَتُهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَقِفُوهُ فِي تَوْبَيْنٍ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلَا وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًّا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو يُوَيْسَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

يُحْيِي (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْرِمًا فَوَقَّصَتْهُ نَاقَتُهُ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفِّوهُ فِي تَوْبِيهِ وَلَا تَمْسُوهُ بِطَيِّبٍ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَعْفَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَجُلًا وَقَّصَهُ بِمِزَّةٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْرَبَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَلَا يَمَسَّ طَيِّبًا وَلَا يُخَمَّرَ رَأْسُهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بَشِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَوَقَّعَ مِنْ نَاقَتِهِ فَأَقْصَصَتْهُ فَأَصْرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُغْسَلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يُكْفَنَ فِي تَوْبِيٍّ وَلَا يَمَسَّ طَيِّبًا خَارِجَ رَأْسِهِ قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ حَدَّثَنِي بِهِ بَعْدَ ذَلِكَ خَارِجَ رَأْسِهِ وَوَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبَّدًا حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ عَنْ زُهَيْرِ بْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ سَمِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَقُولُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَقَّصَتْ رَجُلًا رَأْسَهُ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْرَبَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْسُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَأَنْ يَكْفُرُوا وَجْهَهُ (حَسِبْتُهُ قَالَ) وَرَأْسَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَهُوَ يَهْلُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عِيْنُ اللَّهِ ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ مَثُورٍ عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَوَقَّصَتْهُ نَاقَتُهُ فَمَاتَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اغْسِلُوهُ وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَيِّبًا وَلَا تُنْطُوا وَجْهَهُ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ

قوله فوقصته ناقته سبق من النهاية ان الوقص كسر العنق ونسبته لثنافة مجازية ان كان حصل بسبب الوقوع وان حصل منها بعد الوقوع فحقيقة

قوله عليه السلام ولا عسره بطيب ضبط في شروح البخاري من المس ومن الاساس فجمعنا الوجهين في شكل الطبع

قوله ملبدًا كما يصعب القاعل في نسخة ممتدة بخط مصالح بالقلم يوضع كسرة تحت الباء بعد ازالة فتحتها بالهاء من فوقها وهو وان وافق نظيره الكائن من التلبية من حيث الصيغة الاله ليراد في المعنى القصور منه اذا لم يمس يته وهو يلبد رأسه ولو اتا نحو لاناها الى سبعة القصور يحصل التحول في المعنى لكن الحاصل منه انما هو التحول من الحدوث الى البقاء والحال ان التلبيد كما سبق حامش الصفحة الثامنة الزاوي بعض الشعر بمعنى ينحو الصبح وهو لا يبقى بعد النسل خصوصا مع استقصاء الصدر للعمل المصنوع في رواية ثعلبية

قوله فاقصصته سبق ان القمص والاقمص القتل السريع ووقع في احادي روايات البخاري فاقصصته بتقديم المساء على العين وفسره ابن حجر بالهشم

أخبرنا إسرائيل بن عمار



لِضْبَاعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَتَّى وَاشْتَرِطِي أَنْ مَحِبِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي وَفِي رِوَايَةٍ اسْتَحَقَّ  
 أَمْرَ ضِبَاعَةَ **حَدَّثَنَا** هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كُلُّهُمْ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ نَفَسْتُ أَسْمَاءَ بِنْتُ عُمَيْسٍ بِمُحَمَّدِ بْنِ  
 أَبِي بَكْرٍ بِالشَّجْرَةِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا بَكْرٍ بِأَمْرُهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهْلَلَ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو عَاسِمٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ  
 جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتُ  
 عُمَيْسٍ حِينَ نَفَسَتْ بِذِي الْحَلِيقَةِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتَهْلَلَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فَأَهْلَلْنَا بِمُرَّةٍ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ لَا يَهْلِ حَتَّى يَهْلِ  
 مِنْهُمَا جَمِيعًا قَالَتْ فَهَدَيْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ لَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ  
 فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ انْقُضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِي طِي  
 وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ قَالَتْ ففَعَلْتُ فَلَمَّا قَضَيْتَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ فَقَالَ هَذِهِ مَكَانٌ عُمَرُكَ  
 فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَّوْا ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ  
 بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنَى لِحَجَّتِهِمْ وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَأَمَّا طَافُوا  
 طَوَافًا وَاحِدًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي  
 حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بِنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَ حَجَّةِ

قولها يا امرها ان تغتسل ذكر الفقهاء ان هذا الاحتسال ٢  
 باب  
 احرام النساء واستحباب اغتسالها للاحرام وكذا الخائف  
 ٢ للظافة لاظهاره ولهذا لا يشوبه التيمم والنساء وكذا الخائف تفضل كل ما فعله الحاج الا الطواف وركعتيه قولها عام حجة الوداع وهي السنة المباشرة للهجرة المقدسة والحجة بفتح الحاء المرة الواحدة من الحج وسببت حجة عليه السلام ٣  
 باب  
 بيان وجوه الاحرام وانه يجوز افراد الحج والتمتع والقران وجواز ادخال الحج على العمرة ومن يحل الفسارن من نسك هذه بحجة الوداع لوداعه اناس فيها او الحرم قاله ملاعبي ولي آخر باب الخطبة أيام منى من صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما وقف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات وقال هذا يوم الحج الاسير وودع الناس فقالوا هذه حجة الوداع اه عتصرا ولم يعش بعد عوده منها الى طيبته الا شهرين ولم يبعث بعد الهجرة غيرها عليه من صلوات الله تعالى اولاهها ومن التحيات اركاها قولها ولا بين الصفا والمروة أي ولم أسع بينهما إذ لا يصح السعي الا بعد الطواف والا فالعيس لا ينع السعي اه مرقة قولها فقال انقضى رأسك أي حلى شعره بأصابعك أولا وامتنطى أي تمسرحه واحدا قال ملاعبي لعل هذا من التعمير يتبع التعلق بينه وبينها فرسخ اه ملاعبي عن ابن الملك قوله عليه السلام هذه مكان عمرتك نصب على الطرف أي يدل عمرتك قيل انما قال ذلك تطيبيا لقلبا ويقال معناه مكان عمرتك التي تركتها لاجل حبسك كذا

المسقط قال السندي في حواشي النسائي لعل المراد بالامتشاف الاحتسال لاجرام الحج قولها الى التنعيم هو موضع قريب من مكة بينه وبينها فرسخ اه ملاعبي عن ابن الملك قوله عليه السلام هذه مكان عمرتك نصب على الطرف أي يدل عمرتك قيل انما قال ذلك تطيبيا لقلبا ويقال معناه مكان عمرتك التي تركتها لاجل حبسك كذا



الوداع فقام من أهل بؤمرة ومنا من أهل بيج حتى قدمنا مكة فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من أحرَم بؤمرة ولم يهد فليحل ومن أحرَم بؤمرة وأهدى  
فلا يحل حتى يخر هديه ومن أهل بيج فليتم حجه قالت عائشة رضي الله عنها  
فحضت فلم أزل حائضا حتى كان يوم عرفة ولم أهبل إلا بؤمرة فأمرني رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أن أنقض رأسي وأمشط وأهل بيج وأترك العمرة قالت  
ففعلت ذلك حتى إذا قضيت حجتي بعث معي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
عبد الرحمن بن أبي بكر وأمرني أن أعمير من التميم مكان عمرتي التي أذركني  
البحر ولم أحل منها وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن  
الزهرى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه  
وسلم عام حجة الوداع فأهلت بؤمرة ولم أكن سقت الهدى فقال النبي  
صلى الله عليه وسلم من كان معه هدى فليهل بالبحر مع عمرته ثم لا يحل حتى  
يحل منهما جميعا قالت فحضت فلما دخلت ليلة عرفة قلت يا رسول الله إني  
كنت أهلت بؤمرة فكيف أصنع بحجتي قال أنقض رأسك وأمشط وأمسكي  
عن العمرة وأهلي بالبحر قالت فلما قضيت حجتي أمر عبد الرحمن بن أبي بكر  
فأرذني فأمرني من التميم مكان عمرتي التي أمسكت عنها حدثنا ابن أبي  
عمر حدثنا سفيان عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال من أراد منكم أن يهل بيج وعمرة  
فليعمل ومن أراد أن يهل بيج فليهل ومن أراد أن يهل بؤمرة فليهل قالت  
عائشة رضي الله عنها فأهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بيج وأهل به ناس معه  
وأهل ناس بالعمرة والبحر وأهل ناس بؤمرة وكنت فبين أهل بالعمرة وحدثنا  
أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد بن سليمان عن هشام عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها

قوله عليه السلام (ولم يهد)  
من الإهداء أي لم يكن معه  
هدى (فليحل) بفتح الياء  
وكسر اللام أي فليخرج  
من الإحرام بفتح أو تقصير  
(ومن أحرَم بؤمرة وأهدى)  
أي كان معه هدى (فلا يحل)  
بالتنوين ويستعمل النبي اه  
مناهل في مرعاة المفاتيح  
شرح مشكاة المصابيح

بؤمرة

لما قضيت حجتي

قوله وأهل به ناس معه  
صاحبه للملك الهولاني

(قالت)



قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ مُوَافِقِينَ لِهَيْلَالِ  
 ذِي الْحِجَّةِ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ  
 فَلْيَهْلَ فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ قَالَتْ فَكَانَ مِنَ الْقَوْمِ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ  
 وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ قَالَتْ فَكُنْتُ أَنَا مِنَ أَهْلِ بَعْمُرَةٍ فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ  
 فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ لَمْ أَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِي فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعِيَ عُمْرَتِكَ وَأَنْقَضِي رَأْسَكَ وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ قَالَتْ فَمَعَلَتْ  
 فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ وَقَدْ قَضَى اللَّهُ حَجَّيْنَا أَرْسَلَ مِنِّي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَزْدَقَنِي  
 وَخَرَجَ بِي إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ فَقَضَى اللَّهُ حَجَّيْنَا وَعُمْرَتَنَا وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ  
 هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مُوَافِقِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ لَا تَرَى إِلَّا الْحَجَّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ  
 مِنْكُمْ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَثَلِ حَدِيثِ عَبْدِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا وَكَسَعُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ  
 خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَافِقِينَ لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ مِنَّا مَنْ أَهَلَ  
 بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجَّةٍ فَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ  
 بِعُمْرَةٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَوْحَدِسِيهِمَا وَقَالَ فِيهِ قَالَ عُرْوَةُ فِي ذَلِكَ إِنَّهُ قَضَى اللَّهُ حَجَّيْنَا  
 وَعُمْرَتَنَا قَالَ هِشَامٌ وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ  
 عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حَجَّةِ  
 الْوُدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَأَهَلَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَحَلَّ وَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ

من متى بعد أيام التشريق  
ويسمى ذلك النزول تحصيبا  
والحصب بصيغة المفعول  
من التحصيب موضع بحكة  
على طريق منى ويسمى  
الأبطح والبطحاء مسيل  
واسم فيه الحصباء وهي  
دقاق الحصى كما مر بهماش  
ص ٥٦ من الجزء الثاني  
والحصب أيضا موضع الحجاب  
بمعنى وليس مراداً هنا

قولها وقد قضى الله حجاجي  
ختمه وأتمه بمنه وكرمه

قولها أرسل مني عبد  
الرحمن بن أبي بكر هو  
شقيقها اسمها رومان كما  
في كتاب المعارف لابن قتيبة

قولها ولم يكن في ذلك  
هدى ولا صدقة ولا صوم  
هذا من كلام هشام بن  
عروة على ما يأتي التصريح  
به في الرواية التي تلي هذه  
وإن كان الظاهر هنا كونه  
من كلام الصديقة

قولها لا ترى إلا الحج  
معناه لا تعتقد أنا محرم  
إلا بالحج لأننا كنا نظن امتناع  
العمره في أشهر الحج أي  
نحوى في صحيح البخارى  
كانوا يرون أن العمره في  
أشهر الحج من الجمر الفجود  
في الأرض ويجعلون الحرم  
صفراً ويقولون « إذا  
بوا الدبر » وحذا الأثر  
والسبخ صفراً حلت العمره  
من أعتق « أه ومرادهم  
بالسبخ صفراً انقضاء الحرم  
فإنهم كانوا يسمونه صفراً  
كما سبق بيانه بهماش ص  
١٦٩ من الجزء الثالث ثم  
إن نون ترى ينبغي أن  
تضبط بالفتح بناء على أن  
النوى فسر بالاعتقاد  
وهو لا يكون إلا جزماً وهي  
في البخارى مضبوطة بالضم  
فلم يكن لنا بد من جمعها  
في شكل الطبع وبعد أن  
كتبت هذا رأيت السندي  
يقول في حواشي النسائي  
قوله لا ترى بفتح النون أي  
لا تعتقد وقيل بضم النون  
والمراد بالنوى إلا الحج  
لكونه المقصود الأصلي من  
الخروج أولان الغالبين فيهم  
ماتوا إلا الحج أه

قولها فاما من أهل بعمره  
حل أي خرج من أحرامه  
بالخلق أو التصدير بمداغام  
عمرته بالطواف والسعى

رواه وأما من أهل الحج أي عمرته

أَوْجَعَ الْحَجَّ وَالْمُمْرَةَ فَلَمْ يَجْلُوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو  
 الشَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَى إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِفٍ أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا حَضَتْ فَدَخَلَ  
 عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ أَنْفِسْتِ (يَعْنِي الْحَيْضَةَ قَالَتْ) قُلْتُ نَعَمْ  
 قَالَ إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي  
 بِالْبَيْتِ حَتَّى تَقْدِسِي قَالَتْ وَضَعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَعْرِ  
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَرِّزِينِيُّ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنْذَكُرُ إِلَّا الْحَجَّ حَتَّى  
 جِئْنَا سَرِفَ فَطَمِئْتُ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ  
 مَا يَبْكُكِ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ خَرَجْتُ الْعَامَ قَالَ مَا لَكَ لَعَلَّكَ  
 نَفِسْتِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ أَفْعَلِي مَا يَفْعَلُ الْحَاجُّ غَيْرَ  
 أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ حَتَّى تَطْهَرِي قَالَتْ فَلَمَّا قَدِمْتُ مَكَّةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ اجْعَلُوا هَؤُلَاءِ نِسَاءً فَاحْلَلْنَا النَّاسُ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ الْهَدْيُ قَالَتْ  
 فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَذَوِي الْيَسَارَةِ ثُمَّ  
 أَهَلُّ حَيْنٍ رَأَحُوا قَالَتْ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ طَهَّرْتُ فَأَمَرَ نِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْضَتْ قَالَتْ فَأَتَيْنَا بِالْحَجِّ بَقْرٍ فَقُلْتُ مَا هَذَا فَقَالُوا أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ بِالْبَعْرِ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 يَرْجِعُ النَّاسُ بِحِجَّةٍ وَعُمْرَةٍ وَأَرْجِعُ بِحِجَّةٍ قَالَتْ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
 فَأَزْدَنِي عَلَى جَمَلِهِ قَالَتْ فَإِنِّي لَأَذْكُرُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السَّنَنِ أَنَسُ قَيْصِبُ

حق قال في تاج العروس وقد  
ترك بعضهم صرفه جعله  
اسما للبقعة اه وشرح  
البحاري ايضا ههنا والضب  
بالمعنى بذلك ولا حاجة لمنع  
صرفه الى اعتبار التأنيث  
المضوى على تثني الفيومي  
قوله عليه السلام انفس  
معناه احضت وهو بفتح  
النون وضمت للثان  
مشهورتان الفتح الفصح  
والغاء مكسورة فيهما اه  
نوري  
قوله عليه السلام ان هذا  
شيء كتبه الله على بنات آدم  
أي النساء وقدره قال  
النوري هذا تسليط لها  
وتخفيف لهما ومعناه انك  
لست عتمة به بل كل بنات  
آدم يكون منهن هذا واستدل  
البحاري في صحيحه في كتاب  
الحيض بصوم هذا الحديث  
على ان الحيض كان في جميع  
بنات آدم وألكر به على من  
قال ان الحيض أول ما ارسل  
ووقع في بنات اسرائيل اه  
قوله وضع رسول الله أي  
أهدى كما هو الرواية في  
عليه اذ لا ضحية على  
الحاج لعدم الاقامة  
قوله عليه السلام فالقضي  
ما يقضي الحاج أي الفعل  
ما يفعله كما هو الرواية في  
عليه  
قوله الماجشون هو بهذا  
الضب في شرح النوري  
في آخر باب الدعاء في صلاة  
الليل وقيامه وفي باب فضائل  
علي وفي ضبط الجهد بضم  
الجيم وفي ضبط السيد مرتضى  
بتثنيها وهو معرب ماء  
كقوله رمناء يشبه القسر  
كما هو بهامش من 18 من  
الجزء الثاني  
قولها لاندكر أي في تلبيتنا  
أولى معاورتنا وقال بعضهم  
لانفسد كذا في المرقاة  
قولها طمئت أي حضرت  
قال النوري هو بفتح الطاء  
وكسر الميم وقال الفيومي  
يقال طمئت المرأة طمئا  
من باب ضرب اذا طمئت  
وبعضهم يزيد عليه أول  
ما تعيض فهي طامت بغير  
هاء وطمئت طمئت من  
باب تعيب لغة اه  
قوله عليه السلام اجعلوها  
أي اجعلوا حجكم المعهودة  
عندكم المنوية لديكم هجرة  
قولها وذوي اليسارة أي  
أصحاب السهولة والنهي

( وجهي )

قولها ثم أهلوا حين راحوا يعني الذين جعلوا بعمره أحرموا بالحج يوم راحوا إلى من وهو يوم التروية فصاروا متمتعين  
قولها فالقضي أي طفت طواف الاقامة قولها أنس بضم العين من النعاس وهو أن يحتاج الانسان الى النوم

وَجِبِي مُؤَخَّرَةَ الرَّحْلِ حَتَّى جِئْنَا إِلَى النَّعِيمِ فَأَهْلَلْتُ مِنْهَا بِعُمْرَةِ النَّاسِ  
 أَبِي أَعْتَمَرُوا وَحَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ لَسَيِّئًا بِأَجْحٍ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسِرْفٍ حِضْتُ  
 فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنِي وَسَأَلَنِي الْحَدِيثَ بِمَوْحِدَةٍ  
 الْمَاجِشُونَ غَيْرَ أَنَّ تَمْلِدًا لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ فَكَانَ الْهَدْيُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَذَوِي الْيَسَارَةِ ثُمَّ أَهْلُوا حِينَ رَاحُوا وَلَا قَوْلَهَا وَأَنَا  
 جَارِيَةٌ حَدِيثُ السَّيِّدِ أَنَسُ قَيْصِبُ وَجِبِي مُؤَخَّرَةَ الرَّحْلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْرَدَ الْحَجَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 سُلَيْمَانَ عَنْ أَفْلَحَ بْنِ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ وَفِي حُرْمِ الْحَجِّ وَلِيَالِي  
 الْحَجِّ حَتَّى تَزَلْنَا بِسِرْفٍ فَخَرَجَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ مِنْكُمْ هَدْيٌ  
 فَاحْبَبْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا فَيْئَهُمْ إِلَّا خَذِبُهَا  
 وَالتَّارِكُ لَهَا مِمَّنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ  
 مَعَهُ الْهَدْيُ وَمَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِهِ لَهُمْ قُوَّةٌ فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنِي فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ قُلْتُ سَمِعْتُ كَلَامَكَ مَعَ أَصْحَابِكَ فَسَمِعْتُ  
 بِالْعُمْرَةِ قَالَ وَمَالِكُ قُلْتُ لَا أَصِلِي قَالَ فَلَا يَضُرُّكَ فَكُونِي فِي حَجِّكَ فَعَسَى اللَّهُ  
 أَنْ يَرْزُقَكِهَا وَإِنَّمَا أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكَ مَا كَتَبَ عَلَيْهِنَ قَالَتْ  
 فَخَرَجْتُ فِي حَجَّتِي حَتَّى تَزَلْنَا مِنِّي فَتَطَهَّرْتُ ثُمَّ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُحَصَّبَ فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ أَخْرِجِي بِأَخِيكَ مِنَ الْحَرَمِ

التي اعتمروا بها

وعمرته المؤخرة

قوله في أشهر الحج وفي حرم الحج وليالي الحج أي في أزمته ومواضعه المحرمة وحالاته وذكري النوى بعد ضبطه حرم الحج بضم الحاء والراء ضبط بعضهم آياه بضم الحاء وفتح الراء على أن يكون جمع حرمة أي ممنوعات الحج ومحرماته قوله عليه السلام فاحبب أن يجعلها حرة أي أن يفسخ حجها إلى عمرة فليفعل وهذا تخيير لهم دون أمر عمرة قال النووي خيرهم أولا بين الفسخ وعدمه ملاطفة لهم وإيثارا للعمرة في أشهر الحج لأنهم كانوا يرون العمرة الكائنة فيها من أجزء الفجور ثم حتم عليهم بعد ذلك الفسخ وأمرهم به أمر عزيزة اه قولها فحرم الآخذ بها والتارك لها الضميران للعمرة قولها فسمعت بالعمرة كذا هو في النسخ قال القاضي كذا رواه جمهور رواة مسلم ورواه بعضهم فحتمت العمرة وهو الصواب اه نوى وهو لفظ البخاري قولها قلت لا أصلي كنت عن الحيض بالحكم الخاص به وهو امتناع الصلاة تأدبا منها في الكفاية لما في التصريح به من الخلال ما بالادب ولهذا والله أعلم استمر النساء إلى الآن على الكناية عن الحيض بحرمان الصلاة فظهر أثر أدبها رضي الله تعالى عنها في بناتها المؤمنات اه من القسطلاني وفي قوله بناتها المؤمنات نظر فإن الأصح عدم اطلاق ذلك والنساء لا يدخلن في خطاب الرجال وعن عائشة رضي الله تعالى عنها أنها قالت لا امرأة تادبها بيا إمام : أنا ام رجالكم لا ام النساء - راجع العيني في ص ٤٦ من مجلده الاول قوله عليه السلام فحرم الله أن يرزقكها كذا يباء متولدة من اشباع كسرة الكاف وكنكذك وقع في مطبوع صحيح البخاري وفي بعض نسخها على ما ذكره شارحوه يرزقكها بغير ياء والضمير للعمرة وهو أدنى الخلل من مكة وهو ميقنات المعتمرين منها يعنى أن من كان بمكة وأراد العمرة لزمه الخروج إليه ليحرم منه كما مر من العيني بهامش الصفحة السادسة

فَلْتَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ثُمَّ لَتَطْفُفَ بِالْبَيْتِ فَإِنِّي أَنْتَظِرُ كَمَا هُمُنَا قَالَتْ فَخَرَجْنَا فَأَهْلَيْتُ ثُمَّ طُفْتُ  
 بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَجِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَنْزِلِهِ مِنْ جَوْفِ  
 اللَّيْلِ فَتَالَ هَلْ فَرَعْتَ قُلْتُ نَعَمْ فَأَذَّنَ فِي أَصْحَابِهِ بِالرَّحِيلِ فَخَرَجَ فَمَرَّ بِالْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ  
 قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ  
 الْمُهَلَّبِيُّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا قَالَتْ مِثَا مِنْ أَهْلِ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا وَمِثَا مِنْ قَرَنٍ وَمِثَا مِنْ تَمَسَّعَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ  
 حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنِ الْقَاسِمِ  
 ابْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ جَاءَتْ عَائِشَةُ حَاجَةً وَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا  
 سُلَيْمَانُ بْنُ يَعْقِبِ ابْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ قَالَتْ سَمِعْتُ عَائِشَةَ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَجِّ بَقِيْنَ  
 مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ حَتَّى إِذَا دَخَلْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ  
 أَنْ يَمْجُلَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ يَلْمُ بَقَرٍ فَقُلْتُ مَا هَذَا  
 فَعَبَّلَ دَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ قَالَ يَحْيَى فَذَكَرْتُ هَذَا  
 الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ أَتَشْكُ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ وَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي عُمَرَةُ أَنَّهَا  
 سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ح وَعَنِ الْقَاسِمِ عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 يَصْدُرُ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ وَأَصْدُرُ بِنُسُكٍ وَاحِدٍ قَالَ أَنْتَظِرِي فَإِذَا طَهَّرْتِ فَأَخْرُجِي  
 إِلَى التَّعْمِيمِ فَأَهْلِي مِنْهُ ثُمَّ أَلْقِينَا عِنْدَ كَذَا وَكَذَا (قَالَ أَظْنُهُ قَالَ عَدَا) وَلَكِنَّهَا عَلَى

قوله عليه السلام للتل  
 بعمره أي مكان العمرة التي  
 كانت تريد حصولها لها  
 مثل حصولها للناس منفردة  
 فتعها الخيص منها  
 قولها وبالصفا والمروة أي  
 وسعت بينهما  
 قولها فأذن أي أعلم بالرحيل  
 وفي بعض النسخ فأذن بلا  
 مدّ ويدال مشددة وهو  
 معناه  
 قولها مرة بالبيت وطاف به  
 يعني طواف الوداع

قوله مفردا أي القسطلاني  
 يفتح الراء ولا مانع من كسرها  
 من حيث العربية

قوله الحس بقين من  
 ذي القعدة هذا مصداق  
 ما تقدم في ص ٢٩ من رواية  
 موافق لاهلال ذي الحجة

قوله فدخل علينا  
 الدال وكسر الخاء مبني  
 للمفعول وقوله يوم النحر  
 بالنصب على الظرفية أي  
 في يوم النحر اه قسطلاني

قوله يصدر الناس أي يخرجون إلى البلاد ثم ينسكون  
 بها عمرة وحج وأربع بنسك واحد وهو الحج

قوله عليه السلام ثم القينا  
 أمر من القاء للمؤثث ونا  
 مفعول

قَدَرِ نَصَبِكَ أَوْ (قَالَ) تَفَقَّتِكَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ  
 عَوْنٍ عَنِ الْقَائِمِ وَإِبْرَاهِيمَ قَالَ لَا أَعْرِفُ حَدِيثَ أَحَدِهِمَا مِنَ الْآخِرِ أَنَّ أُمَّ  
 الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَصُدُّ النَّاسُ بِنُسُكَيْنِ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ  
 أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ  
 خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تُرَى إِلَّا أَنَّهُ لَجَّ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ  
 تَطَوَّقْنَا بِالْبَيْتِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ أَنْ يَحِلَّ  
 قَالَتْ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيِ وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسْتَقِنِ الْهَدْيِ فَأَحْلَلَنَ قَالَتْ  
 عَائِشَةُ فَخَضْتُ فَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةَ الْحَضْبَةِ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ قَالَ أَوْ مَا كُنْتَ طُفْتُ لِيَالِي قَدِمْنَا  
 مَكَّةَ قَالَتْ قُلْتُ لَا قَالَ فَادْهَبِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّهِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةٍ ثُمَّ مَوْعِدُكَ  
 مَكَانَ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ صَفِيَّةُ مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسْتِكُمْ قَالَ عَقْرَى حَلَقِي أَوْ  
 مَا كُنْتَ طُفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ بَلَى قَالَ لَا بَأْسَ أَنْفِرِي قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَقِيَنِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُصْعِدٌ مِنْ مَكَّةَ وَأَنَا مُتَهَيِّطَةٌ عَلَيْهَا وَأَنَا  
 مُصْعِدَةٌ وَهُوَ مُتَهَيِّطٌ مِنْهَا وَقَالَ إِسْحَاقُ مُتَهَيِّطَةٌ وَمُتَهَيِّطٌ وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا قَالَتْ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُبْهِي لَا نَذْكُرُ حَجًّا وَلَا  
 عُمْرَةً وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَثُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ عُثْمَانَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ ذَكَوَانَ مَوْلَى عَائِشَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهَا أَنَّهَا ذَاتَ قَدِيمٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ

قوله عليه السلام ولكننا على قدر نصبك أو قال والمراد بالنصب الذي لا يذمه القبح وكذلك النفقة اه

قوله عليه السلام ولكننا على قدر نصبك أو قال والمراد بالنصب الذي لا يذمه القبح وكذلك النفقة اه



أَوْخَمِسُ فَدَخَلَ عَلَيَّ وَهُوَ غَضْبَانٌ فَقُلْتُ مَنْ أَغْضَبَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَذْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ قَالَ  
 أَوْ مَا شَعَرْتُ أَنِّي أَمَرْتُ النَّاسَ بِأَمْرٍ فَإِذَا هُمْ يَتَرَدَّدُونَ (قَالَ الْحَكَمُ كَانَتْهُمْ يَتَرَدَّدُونَ  
 أَحْسِبُ) وَلَوْ أَنِّي أَسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْرَجْتُ مَا سَقَتْ الْهُدَى مَعِيَ حَتَّى أَشْتَرِيَهُ  
 ثُمَّ أَجَلَ كَمَا حَلُّوا وَحَدَّثَنَا هُوَ عِنْدَ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ الْحَكَمِ  
 يَمْعَ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ ذِكْوَانَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَزْبَعِ أَوْخَمِسَ مَضِينٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ بِمِثْلِ حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَلَمْ يَذْكُرِ  
 الشَّكَّ مِنَ الْحَكَمِ فِي قَوْلِهِ يَتَرَدَّدُونَ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا  
 وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَهَلَّتْ  
 بِمُرَّةٍ فَقَدِمَتْ وَلَمْ تَطْفُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَاضَتْ فَتَسَكَّتِ الْمَنَائِكَ كُلَّهَا وَقَدْ  
 أَهَلَّتْ بِالْحَجِّ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّفَرِ لِيَسْمَعْ طَوَافُكَ لِلْحَجِّ  
 وَعُمَرَتُكَ فَأَبَتْ فَبَعَثَ بِهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجِّ **وَحَدَّثَنِي**  
 حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنِي  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا حَاضَتْ بِسِرْفٍ  
 فَتَطَهَّرَتْ بِمِرْقَةٍ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجْزِي عَنْكَ طَوَافُكَ  
 بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَنْ حَجِّكَ وَعُمَرَتِكَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا  
 خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا قُرَّةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا صَفِيَّةُ  
 بِنْتُ شَيْبَةَ قَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْرْجِعُ النَّاسُ بِأَجْرَيْنِ  
 وَأَرْجِعُ بِأَجْرٍ فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَسْأَلَ بِهَا إِلَى التَّنْعِيمِ قَالَتْ فَأَرَدْتُ  
 خَلْفَهُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَالَتْ فَجَعَلْتُ أَرْقِعُ خِمَارِي أَحْمِرُهُ عَنْ عُنُقِي فَيَضْرِبُ رِجْلِي  
 بِعِلَّةِ الرَّاحِلَةِ قُلْتُ لَهُ وَهَلْ تَرَى مِنْ أَحَدٍ قَالَتْ فَأَهْلَلْتُ بِمُرَّةٍ ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى  
 أَنْتَهَيْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْحَضْبَةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

أوما شعرت أي أوما علمت  
 أي أمرت الناس بأمر وهو  
 أمره عليه السلام بأن يملقوا  
 رؤسهم ويحلوا من أحرانهم  
 قوله عليه السلام فإذا هم  
 يترددون إذا للملجأة وما  
 بعدها جملة اسمية قال ابن  
 الملك وترددهم في سيرورهم  
 حالاً من أحرانهم كان لعدم  
 إحلال النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم له وبدل عليه تحة  
 الحديث وهو قوله عليه  
 السلام ولو أني استقبلت  
 من أمرى ما استدرت ما سقت  
 الهدى معي يعني لو كنت  
 علمت قبل أحران ما علمته  
 بعده من تردد الناس في تحملهم  
 وانتظارهم تحلي لأحرمت  
 بعمره ولما سقت الهدى  
 معي حتى أشتريه بمكة أو  
 ببعض جهاتها ثم أحل كما  
 حلوا أي مفازنا بإحلالهم  
 وعدم تحلي كان لا يسقت  
 الهدى معي والناس لم يكونوا  
 كذلك وسوق الهدى يمنع  
 الحل إلى أن ينحر الهدى  
 قال تعالى ولا تملقوا رؤسكم  
 حتى يبلغ الهدى محله وذلك  
 يوم النحر  
 قوله قال الحكم كأنهم  
 يترددون أحسب معناه أن  
 الحكم شك في لفظ النها  
 صلى الله عليه وسلم هذا مع  
 ضبط لمعناه لشك هل قال  
 يترددون أو نحو من الكلام  
 ولهذا قال بعده أحسب أي  
 أظن أن هذا لفظه ويؤيده  
 قول مسلم بعده في حديث  
 غندر ولم يذكر الشك من  
 الحكم في قوله يترددون أو  
 نوى ولم يذكر في زيادة  
 كأنهم شيئا وانظر أنه  
 شك في زيادته أيضا  
 قوله يوم النحر وهو يوم  
 التذول من معي  
 قرره عليه السلام بسك  
 طوافك أي يكفيك كما هو  
 مفاد قوله في الرواية التالية  
 يجزي عنك طوافك الحج  
 قوله فابت أي امتنعت عن  
 الاستفهام وقالت ما ذكرته  
 صفة بنت شيبه في الرواية  
 الآتية  
 قولها أحسره بكسر السين  
 وضما لغتان أي أكشفه  
 وأزله أو نوى والحجار  
 بالحاء المعجمة ثوب تقطى  
 به المرأة رأسها  
 قولها فيضرب رجلي بعلة  
 الراحلة أي يسبها والمعنى  
 أنه يضرب رجل أخيه يعود  
 بيده حامداً لها في صورة من يضرب الراحلة حين تكشف خمارها غيره عليها فتقول له هي وفعل ترى من أحد أي تمن في خلوة (شيبه)

يوم النحر

ليس هنا أجني استترته أفاده النوى قولها وهو بالحضبة أي بالحصب ومر ذكره وتفسيره

شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو أَخْبَرَهُ عَمْرُو بْنُ أَوْسٍ أَخْبَرَنِي  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرْدِفَ عَائِشَةَ فَيُعْمِرَهَا  
مِنَ الشَّعِيرِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ**  
**قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْنَا مُهَلِّبِينَ**  
**مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَجِّ مُفْرَدٍ وَأَقْبَلَتِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِعُمُرَةٍ**  
**حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرَفٍ عَرَكْتُ حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّمَا وَالْمَرْوَةَ**  
**فَأَمَرَ نَارِسُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسَلَّمَ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ قَالَ فَقُلْنَا**  
**حِلُّ مَاذَا قَالَ الْحِلُّ كُلُّهُ فَوَاقِمْنَا النَّسَاءَ وَطَيَّبْنَا بِالطَّيِّبِ وَلَبَسْنَا ثِيَابًا وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ**  
**عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ ثُمَّ أَهَلَّلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَوَجَدَهَا تَبْكِي فَقَالَ مَا شَأْنُكَ قَالَتْ شَأْنِي أَنِّي قَدْ حَضْتُ**  
**وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أَحِلِّ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ فَقَالَ**  
**إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَأَعْتَسِلِي ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ فَفَعَلْتُ وَوَقَفْتُ**  
**الْمَوَاقِفَ حَتَّى إِذَا طَهَّرْتُ طَافْتُ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّمَا وَالْمَرْوَةَ ثُمَّ قَالَ قَدْ حَلَلْتُ**  
**مِنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعًا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ**  
**بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ قَالَ فَادْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرِيهَا مِنَ الشَّعِيرِ وَذَلِكَ**  
**لَيْلَةُ الْحَضْبَةِ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ****  
**أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**  
**رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا**  
**وَفِي بَيْتِي فَذَكَرَ بِمَثَلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى آخِرِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ**  
**اللَّيْثِ **وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَاةَ الْمُسَمَّمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مَطَرٍ****  
**عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**

قوله ان يردف عائشة  
ليعمرها أي أن يركبها  
خلفه على ظهر البعير  
فيجعلها تعتمر من الشعير

قوله عرصت هو كما في  
النورى مثل قعدت ومعناه  
حاضت

قوله طفنا بالكعبة والصفا  
والمروة أي درنا حول الكعبة  
وسعينا بين الصفا والمروة  
وقال ملاعل الطواف براديه  
الدور الذي يشمل السرى  
فصح العطف ولم يمتنع إلى  
تقدير طامل وجعله نظير  
هلطنا تبنا وماء باردا أ

قوله حل ماذا أي ماذا  
يحل لنا قال الحل كله أي  
جميع ما يعمر على الحرم يحل  
لكم وفي صحيح البخارى  
في باب التمتع والقران والافراد  
الحج وفي باب أيام الجاهلية من  
حديث ابن عباس قالوا  
يا رسول الله أي الحل قال  
الحل كله أه وسيدكره مسلم  
من حديث جابر أيضا

قوله اذا طهرت بفتح الهاء  
وضها الفتح أفصح أه  
نورى

قوله وذلك ليلة الحصبه  
أي في ليلة نزلهم الحصب

بسم الله الرحمن الرحيم

(يوم التروية) هو اليوم الثامن من ذي الحجة

قوله رجلا ميلا أي ميل الخلق كرم الشمال لطيفا ميسرا في الخلق كما قال تعالى وذلك لعل خلق عظيم أي نوري  
 قوله اذا هويت الشيء أي أحبته تابعها عليه قال النوري معناه اذا هويت شيئا لانقص فيه في الدين مثل طلبها الاعتراف وغيره أجابها اليه وفيه حسن معاشرته الأزواج قال الله تعالى وعاشروهن بالمعروف لاسيما ليمان كان من باب الطاعة اه  
 قوله أي الحل أي هل هو الحل العام لكل ما حرم بالاحرام حق الجماع أو حل خاص  
 قوله ومسنا الطيب اللفظ المشهورة في المراء تصرفه من الباب الرابع وهي لغة القرآن وذكر في كتب اللغة مجيؤه من الباب الاول ويقال مسنا بضم السين الاولى كما حدثت اللام الاولى في قوله تعالى فظلم ظالمون  
 قوله في بدنة البدنة تطلق على البعير والبقرة والشاة لكن غالب استعمالها في البعير والمراد بها ههنا البعير والبقرة اه نوري  
 وفي اطلاق البدنة على الشاة نظر قال في المصباح والبدنة قالوا هي ناقة أو بقرة وزاد الأزهرى أو بعير ذكر قال ولا تقع البدنة على الشاة وقال بعض الأئمة البدنة هي الابل خاصة ويدل عليه قوله تعالى فاذا وجبت جنوبها سميت بذلك لعظم بدنها وإنما ألقت البقرة بالابل بالسنة وهو قوله عليه الصلاة والسلام مجزى البدنة من سبعة والبقرة من سبعة لفرق الحديث بينهما بالعطف اذ لو كانت البدنة في الوضع تطلق على البقرة لما ساع عطفها لان المعطوف غير المعطوف عليه وكذلك في حديث لمس الجمعة المذكور في الصحيحين من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح فكأنما قرب بدنة ومن راح في الساعة الثمانية فكأنما قرب بقرة الحديث  
 قوله اذا توجهنا الى مي يعني يوم التروية  
 قوله أصحاب محمد صلى الله تعالى عليه وسلم منصور على الاختصاص

وَسَلَّمَ أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالِ  
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا سَهْلًا إِذَا هَوَيْتِ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ  
 فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مِنَ التَّعْمِيمِ قَالَ مَطَرٌ قَالَ أَبُو  
 الرَّبِيعِ فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا حَجَّتْ صَنَعَتْ كَمَا صَنَعَتْ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ح  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ مَعَنَا النِّسَاءُ  
 وَالْوِلْدَانُ فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُقْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ قَالَ قُلْنَا أَيُّ الْحِلِّ قَالَ الْحِلُّ كُلُّهُ  
 قَالَ فَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَبِسْنَا الرِّيَابَ وَمَسِسْنَا الطَّيْبَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ أَهَلَّلْنَا  
 بِالْحَجِّ وَكَمَا نَا الطَّوَافُ الْأَوَّلُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ كُلِّ سَبْعَةٍ مِثْلًا فِي بَدَنَةٍ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَحَلَّلْنَا أَنْ نَحْرِمَ إِذَا تَوَجَّهْنَا  
 إِلَى مِيٍّ قَالَ فَأَهَلَّلْنَا مِنَ الْأَبْطَحِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ  
 ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ لَمْ يَطْفِئِ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا زَادَ فِي  
 حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ طَوَافَهُ الْأَوَّلَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ  
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي نَاسٍ  
 مَعِيَ قَالَ أَهَلَّلْنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ خَالِصًا وَحَدَّهُ قَالَ عَطَاءٌ

اذا هويت شيئا

يحيى بن سعيد القطان

حدثنا يحيى بن سعيد القطان

قال جابر فقدم النبي صلى الله عليه وسلم صبح رابعة مصت من ذى الحجة فامرنا  
ان نحل قال عطاء قال حلوا واصيبوا النساء قال عطاء ولم يعزم عليهم ولكن  
اهلن لهم فقلنا لما لم يكن بيننا وبين عرفة الا خمس امرنا ان نفضي الى  
نساتنا فأتى عرفة تقطر ماذا كبرنا المني قال يقول جابر بيده كاني انظر الى  
قوله بيده يحررهما قال فقال صلى الله عليه وسلم فينا فقال قد علمت اني  
اتقاكم لله واصدقكم وابركم وتولاهدي حللت كما تحلون ولو استقبلت من  
امري ما استدرت لم اسق الهدى حلوا فحللنا وسمعنا واطعنا قال عطاء  
قال جابر فقدم علي من سعيته فقال يم اهللت قال بما اهل به النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم فاهد وانك حراما قال  
واهدى له علي هديا فقال سراقه بن مالك بن جعشم يا رسول الله ايامنا  
هذا ام لا يد فقال لا يد حدثنا ابن عمير حدثني ابي حدثنا عبد الملك بن ابي  
سليمان عن عطاء عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال اهللنا مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بالحج فلما قدمنا مكة امرنا ان نحل ونجعلها عمرة فكبر  
ذلك علينا وضاعت به صدورنا فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فما ندرى  
اشئ بلغة من السماء ام شئ من قبل الناس فقال ايها الناس اهلوا فلولوا الهدى  
الذي معي فقلت كما فعلتم قال فاخللنا حتى وطئنا النساء وقلنا ما يفعل الحلال  
حتى اذا كان يوم التروية وجعلنا مكة بظهير اهللنا بالحج وحدثنا ابن عمير  
حدثنا ابو نعيم حدثنا موسى بن نافع قال قدمت مكة متمما بعمرة قبل التروية  
بازبعة ايام فقال الناس تصير حجك الان مكية فدخلت على عطاء بن ابي رباح  
فاستفتيته فقال عطاء حدثني جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنهما انه حج  
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ساق الهدى معه وقد اهلوا بالحج مفردا

قال لا بد

الذي كان مو

قوله ان نفضي الى نساتنا  
قوله ان نصل اليهن بالجماع  
قوله فأتى عرفة اراد بها  
عرفات قال في المصباح يقال  
ولفت بعرفة كما يقال بعرفات  
اه وقوله فأتى بالرفع نص  
عليه ملاح على اى نحن حيث  
أتى عرفات مع مقاربة  
النساء بقربها فكرهوا  
ذلك فضلا عن سكرهتهن  
الاعتبار في أشهر الحج  
قوله تقطر ماذا كبرنا المني  
الجملة حالية وهو كتابة من  
قرب الجماع وقول سيدنا عمر  
في هذا المعنى لابي ابي في ص  
٤٦ تقطر رؤوسهم ما حسن  
من هذا قال ملاحى وكان  
ذلك عيبا في الجاهلية حيث  
يعدونه نقسا في الحج اه  
وقطر يتعدى ولا يتعدى  
والذاكير جمع الذكيرة  
آلة الذكورة على غير قياس  
واما الذكر خلاف الاشي  
فيجمع على ذكور وذكران  
قوله يقول جابر بيده اى  
يشير بيده يحركها لفيه  
اخلاق القول على الفعل  
ومثله قوله كاني انظر الى  
قوله بيده اى الى اشارته بها  
قوله عليه السلام ما استدرت  
ما موصولة ههنا النسب  
على المفعولية لاستقبلت  
والاستقبال خلاف الاستدبار  
والعنى لو ظهر لى اول ما ظهر  
لى آخر من احرام بصره  
لما سقط الهدى وقلت  
معكم ما امرتكم بعله من  
فسخ الحج بعمرة وسائق  
الهدى لا يصح له ذلك لانه  
لا يعمل حتى يتجره ولا يتجر  
الا يوم النحر بخلاف من لم  
يسقه قال ابن الاثير وانما  
اراد بهذا القول تطيب  
قلوب اصحابه لانه كان يشق  
عليهم ان يصلوا وهو حرم  
فقال لهم ذلك فلا يجدوا  
فى انفسهم ولعلموا ان  
الافضل لهم قبول ما دعاهم  
اليه وانه لولا الهدى لفعله  
قوله فقدم على من سعته  
اى من علمه بالبين من الجباية  
وغيرها  
قوله واهدى له على هديا  
فانه كما يأتى قدم من اليمين  
ومعه يدن

قوله سبع دابة هذ يظن الصاد ركسرها اه نوري  
قوله ولم يعزم عليهم ولكن اهلن لهم يهني لم يامرهم  
قوله حلوا واصيبوا النساء اى اخرجوا من احرامكم وباشروا حلالكم  
امرا جازما في وطء النساء بل اباحه لهم قال النوري واما الاحلال فعزم فيه على  
من لم يكن معه هدى اه  
قوله فمرحوا الوجوب واصيبوا  
للإباحة  
قوله ان نفضي الى نساتنا  
قوله ان نصل اليهن بالجماع  
قوله فأتى عرفة اراد بها  
عرفات قال في المصباح يقال  
ولفت بعرفة كما يقال بعرفات  
اه وقوله فأتى بالرفع نص  
عليه ملاح على اى نحن حيث  
أتى عرفات مع مقاربة  
النساء بقربها فكرهوا  
ذلك فضلا عن سكرهتهن  
الاعتبار في أشهر الحج  
قوله تقطر ماذا كبرنا المني  
الجملة حالية وهو كتابة من  
قرب الجماع وقول سيدنا عمر  
في هذا المعنى لابي ابي في ص  
٤٦ تقطر رؤوسهم ما حسن  
من هذا قال ملاحى وكان  
ذلك عيبا في الجاهلية حيث  
يعدونه نقسا في الحج اه  
وقطر يتعدى ولا يتعدى  
والذاكير جمع الذكيرة  
آلة الذكورة على غير قياس  
واما الذكر خلاف الاشي  
فيجمع على ذكور وذكران  
قوله يقول جابر بيده اى  
يشير بيده يحركها لفيه  
اخلاق القول على الفعل  
ومثله قوله كاني انظر الى  
قوله بيده اى الى اشارته بها  
قوله عليه السلام ما استدرت  
ما موصولة ههنا النسب  
على المفعولية لاستقبلت  
والاستقبال خلاف الاستدبار  
والعنى لو ظهر لى اول ما ظهر  
لى آخر من احرام بصره  
لما سقط الهدى وقلت  
معكم ما امرتكم بعله من  
فسخ الحج بعمرة وسائق  
الهدى لا يصح له ذلك لانه  
لا يعمل حتى يتجره ولا يتجر  
الا يوم النحر بخلاف من لم  
يسقه قال ابن الاثير وانما  
اراد بهذا القول تطيب  
قلوب اصحابه لانه كان يشق  
عليهم ان يصلوا وهو حرم  
فقال لهم ذلك فلا يجدوا  
فى انفسهم ولعلموا ان  
الافضل لهم قبول ما دعاهم  
اليه وانه لولا الهدى لفعله  
قوله فقدم على من سعته  
اى من علمه بالبين من الجباية  
وغيرها  
قوله واهدى له على هديا  
فانه كما يأتى قدم من اليمين  
ومعه يدن

قوله اهللنا هذا اى جواز العمرة في أشهر الحج هل هو مختص بهذه السنة قال لا بل هو للابد واما فسخ الحج بالعمرة فمختص بهم في تلك السنة لا يجوز بعدها عند  
جمهور الفقهاء وانما امروا به في تلك السنة ليخالفوا ما حكاه الله عليه جاهلية افاده النوري قوله فلما قدمنا مكة امرنا ان نحل فيه حذف ما علم من الروايات ٤



فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجَلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ فَطُوفُوا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَقَصِّرُوا وَأَقِمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ النَّزْوَةِ فَأَهْلُوا بِالْحَجِّ وَأَجَعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً قَالُوا كَيْفَ تَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ قَالَ أَفَعَلُوا مَا أَمَرْتُمْ بِهِ فَإِنِّي لَوَلَا أَنِّي سَمَّيْتُ الْهُدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُمْ بِهِ وَلَكِنَّ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهُدْيُ مَحَلَّهُ فَعَمَلُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرِ بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزْرَوِيُّ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَجْعَلَهَا عُمرَةً وَنَحِلَّ قَالَ وَكَانَ مَعَهُ الْهُدْيُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمرَةً ❀ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَأْمُرُ بِالْمُتْعَةِ وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَنْهَى عَنْهَا قَالَ قَدْ كُرْتُ ذَلِكَ لِجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ عَلَى يَدَيَّ دَارَ الْحَدِيثِ تَمَّتْ مَعَهُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَامَ عُمرَةً قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ يُحِلُّ لِرَسُولِهِ مَا شَاءَ بِمَا شَاءَ وَإِنَّ الْقُرْآنَ قَدْ نَزَلَ مَنَازِلَهُ فَأَتَمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمرَةَ لِلَّهِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ فَأَبْتُوا نِكَاحَ هَذِهِ النِّسَاءِ فَلَنِ أَوْتِي بِرَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً إِلَى أَجْلِ الْأَرْجَحَةِ بِالْحِجَارَةِ ❀ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَأَفْصَلُوا أَحْبَابَكُمْ مِنْ عُمرَتِكُمْ فَإِنَّ أُمَّمَ الْحَجَّجِ وَأُمَّمَ الْعُمَرَتِكُمْ وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادٍ قَالَ خَلَفْتُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَقُولُ لَبَيْتِكَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَجْعَلَهَا عُمرَةً ❀ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ

قوله عليه السلام اجعلوا من احرامكم أي اجعلوا احرامكم عمرة وتخللوا بعملها وهو الطواف والسعي ثم التفسير بهذا معنى قوله فطوفوا بالبيت الحرام والامر بالتقصير اقتصار على الادي لان الافضل التحليل وسيظهر من بيان الثبوت وجه هذا الاقتصار الظاهر من ١٤

قوله عليه السلام ولكن لا يعل من حرام أي لا يعل بشئ حرم على حتى يبلغ الهدى حله

قوله فلما قام هر أي باسم الامة في مقام الخلافة بعد من خليفة رسول الله عليه الصلاة والسلام

باب في المتعة بالحج والعمرة

قوله وان القرآن قد نزل منزله أي فلا ينزل بعد قوله فاحرموا الحج والعمرة كما امر كما في قوله عن من قال وأتموا الحج والعمرة لله فإحرام بالأحرام يتحقق استحرام الاحرام الى فراغ الحج ومنع التحلل والمتنع يتحلل ويستمتع بما كان يحظره عليه اه زرقاني لكن يأتي أن نبيه رضى الله تعالى عنه عن متعة الحج كان يتأول

قوله فابتنوا نكاح هذه النساء أي اقطعوا الامر ليه ولا يجعلوه غير حيتون يجعله نعمة مقدرة بمدة

قوله الارجحة بالحجارة مسالفة في الثمن والافهر رضى الله تعالى عنه قد درا الحد من بنى حجارة فكيف لا يدراه عن مستمتع

باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم

الذي قد سبق بها



قوله عن جعفر بن محمد بن محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن عثمان وأربعين ومائة عن عثمان وستين سنة قوله عن

الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو عبد الله الإمام الصادق المتوفى سنة أبيه يعني عمدا وهو كما يفهم مما ذكرنا ألفا محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو جعفر الإمام المعروف بالباقر المتوفى سنة أربع عشرة ومائة قوله علي بن حسين هو الحسين بن علي بن أبي طالب الهاشمي أبو الحسين زين العابدين المتوفى سنة اثنين وتسعين اه الكل من الخلاصة

قوله فسأل عن القوم أي عن جماعة الرجال الداخلين عليه فإنه إذ ذاك كان أعشى كاهو المصرح به في الرواية قوله فنزع زري الأعلى أي أخرجه من عروته ليكشف صدره عن القبيص قوله وهو أي جملة حالية أي كان سؤالي في حال عاه والا فهو قد كان بصيرا يدل عليه قوله فيما يأتي من حكاية عن نفسه «نظرت إلى مدبصري الخ» قال في أسد الغابة هي في آخره قوله قام في نساجة هي ضرب من الملاحف منسوجة سأتها سميت بالمصدر اه نهاية وحكي النووي عن القاضي رواية نساجة بحدف النون وتفسيرها بالطيلسان وهو كذلك في المتن الذي عليه شرح الأبى والسنوسي قوله علي المشجب هو عيذان تغم رؤسها ويفرج بين قوائمها توضع عليها اثنيان قوله فقال بيده أي أشار بها قوله ثم أذن في الناس أي أعلنهم قوله عليه السلام واستشفي الاستشفار من نقر الدابة الذي يجعل تحت ذنبها واستشفار الخالص والنفساء هو أن تشد في وسطها شيئا وتأخذ خرقه عريضة يجعلها على محل الدم وتشد طرفيها من قدامها ومن ورائها في ذلك المشدود في وسطها ويسمي التلجم قوله ثم ركب القصواء هي ناقته عليه الصلاة والسلام التي قال فيها كافي باب الشروط في الجهاد من كتاب شروط مصحح البخاري «ماخلان القصواء وماذاك لها بخلن ولكن حبسها حابس القيل» قوله إلى مدبصري أي ال منتهاه ويقال إلى مدبصري وهو أشهر

إبراهيم جميعا عن حاتم قال أبو بكر حدثنا حاتم بن إسماعيل المدني عن جعفر ابن محمد عن أبيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فسأل عن القوم حتى انتهى إلي فقلت أنا محمد بن علي بن حسين فأهوى بيده إلى رأسي فنزع زري الأعلى ثم نزع زري الأسفل ثم وضع كفه بين يدي وأنا يومئذ غلام شاب فقال مرحبا بك يا ابن أخي سل عما شئت فسألته وهو أغشى وحضر وقت الصلاة فقام في نساجة ملتحفاً بها كلما وضعها على منكبيه رجع طرفها إليه من صغرها ورداؤه إلى جنبه على المشجب فصلى بنا فقلت أخبرني عن حجة رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال بيده فمعدتسعا فقال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم مكث تسع سنين لم يخرج ثم أذن في الناس في العائيرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حاج فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتهم برسول الله صلى الله عليه وسلم ويعمل مثل عمله فخرجنا معه حتى أتينا ذا الحليفة فولدت أسماء بنت عميس محمد بن أبي بكر فأرسلت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف أصنع قال اغتسبلي واستشفي بي وشوب وأخري فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ثم ركب القصواء حتى إذا استوت به ناقته على البيداء نظرت إلى مدبصري بين يديه من راكب وماش وعن يمينه مثل ذلك وعن يساره مثل ذلك وعن خلفه مثل ذلك ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين أظهرنا وعليه ينزل القرآن وهو يعرف تأويله وما عمل به من شيء عمينا به فاهل بالتوحيد ليبيك اللهم ليبيك لا شريك لك ليبيك إن الحمد والتعظيم لك والمالك لا شريك لك وأهل الناس بهذا الذي يهلون به فلم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم شيئا منه ولزم رسول الله صلى الله عليه وسلم تليته قال جابر (رضي الله عنه) لسنا نئوي إلا الحج لسنا نعرف العمرة حتى إذا أتينا البيت معه استلم الركن

قوله فاهل بالتوحيد أراد به قوله ليبيك لا شريك لك قوله استلم الركن يعني الحجر الأسود فاليه ينصرف الركن عند الاطلاق واستلامه مسحه وتقبيله بالتكبير والتهيل أن أمكنه ذلك من غير إيذاء أحد والا يستلم بالاشارة من بعيد والاستلام افتعال من السلام بمعنى التوجه قال ابن الأثير وأهل اليمن يسمون الحجر الأسود

في نساجة غدا ثم أذن الناس غدا

فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى آزَبًا ثُمَّ نَفَذَ إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَرَأَ وَأَخَذُوا  
 مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّيًا فَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَكَانَ أَبِي يَقُولُ (وَلَا أَعْلَمُهُ  
 ذِكْرَهُ إِلَّا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) كَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقُلْ  
 يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الرَّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ خَرَجَ مِنَ الْبَابِ إِلَى الصَّفا فلما  
 دَنَا مِنَ الصَّفا قَرَأَ إِنَّ الصَّفا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ أَبَدًا بِمَا بَدَأَ اللَّهُ بِهِ قَبْدًا بِالصَّفا  
 فَرَفِيَ عَلَيْهِ حَتَّى رَأَى الْبَيْتَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ فَوَحَّدَ اللَّهَ وَكَبَّرَهُ وَقَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ  
 أَنْجَزَ وَعَدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ثُمَّ دَعَا بَيْنَ ذَلِكَ قَالَ مِثْلَ هَذَا  
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ تَزَلَّ إِلَى الْمَرْوَةِ حَتَّى إِذَا أَنْصَبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْوَادِي سَمِيَ حَتَّى  
 إِذَا صَعِدَ تَامَشَى حَتَّى آتَى الْمَرْوَةَ فَفَعَلَ عَلَى الْمَرْوَةِ كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفا حَتَّى إِذَا كَانَ  
 آخِرُ طَوَافِهِ عَلَى الْمَرْوَةِ فَقَالَ لَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسْقِ  
 الْهَدْيَ وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ لَيْسَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَجِدْ وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً فَتَقَامُ  
 سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُهَشْمٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعَامِ بِهَذَا أَمْ لَا بَدِي فَشَبَّكَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَابِعَهُ وَاحِدَةً فِي الْأُخْرَى وَقَالَ دَخَلْتَ الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ  
 مَرَّتَيْنِ لَا بَلَّ لَا بَدِي أَبَدٍ وَقَدِيمَ عَلِيٍّ مِنَ الْيَمَنِ يَبْدُنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَوَجَدَ فَاطِمَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا) مِمَّنْ حَلَّ وَلَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا وَاسْتَحَلَّتْ فَانْكَرَ  
 ذَلِكَ عَلَيْهَا فَتَمَاتَتْ إِنَّ أَبِي أَمَرَ بِي بِهَذَا قَالَ فَكَانَ عَلِيٌّ يَقُولُ بِالْعِرَاقِ فَذَهَبْتُ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحَرِّسًا عَلِيَّ فَاطِمَةَ لِذِي صَنَعَتْ مُسْتَفْتِيًا لِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا ذَكَرْتُ عَنْهُ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي أَنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهَا فَقَالَ صَدَقْتَ  
 صَدَقْتَ مَا ذَا قُلْتَ حِينَ قَرَضْتَ الْحَجَّ قَالَ قُلْتُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَهْلٌ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُكَ قَالَ  
 فَإِنَّ مَعِيَ الْهَدْيَ فَلَا تَحِلُّ قَالَ فَكَانَ جَمَاعَةُ الْهَدْيِ الَّذِي قَدِمَ بِهِ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ وَالَّذِي

قوله فرمل ثلاثا اي أسرع  
 في مشيه وهز متكبيه  
 في الاشواط الثلاثة الأولى  
 ومشى على عادته في الاربعه  
 الاخيرة والجموع سبعة  
 اشواط وهذا الرمل كما ذكر  
 في الفقه مستنون في شكل  
 طواف بعده سمي وليس  
 بسنة في طواف الوداع  
 قوله ثم نفذ الى مقام ابراهيم  
 اي بلغه ماشيا في رحام  
 قوله فكان ابي يقول الخ  
 افاد النووي ان هذا كلام  
 جملر الصادق ومعناه انه  
 روى هذا الحديث عن ابيه  
 عن جابر قال كان ابي يعنى  
 عمدا الباقى يقول انه صلى الله  
 تعالى عليه وسلم قرأ هاتين  
 السورتين في ركعتي الطواف  
 قرأ في الركعة الاولى بعد  
 الفاتحة قل يا ايها الكافرون  
 وفي الثانية بعد الفاتحة  
 قل هو الله احد واما قوله  
 ولا اعلمه ذكره الا عن النبي  
 فليس هو شك في ذلك لان  
 العلم ينال الشك بل يجوز  
 برفعه الى النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم اه  
 قوله ثم خرج من الباب اي  
 من باب بني هزوم وهو الذي  
 يسمى باب الصفا وخرجه  
 عليه السلام منه لانه اقرب  
 الابواب الى الصفا لانه  
 سنة فيخرج الحاج من اى  
 باب شاء ذكره الطحاوى  
 في حاشية مرقا الملاح  
 قوله فرقى عليه اي عمد  
 الى ان رأى البيت قوله حق  
 اذا انصبت قدماه اي  
 انحدرت فهو حجاز من  
 الصواب الماء وبطن الوادي  
 هو المسمى وقوله سمي يعنى  
 سمي شديدا  
 قوله حق اذا عمدنا اي  
 ارتفعت قدماه عن بطن  
 الوادي والمثلن البولاق حق  
 اذا عمدنا بصيغة المتكلم  
 مع الغير وهو كما في بعض  
 النسخ الموجودة بأيدينا  
 تصحيف بلاشك  
 قوله حق اذا عمدنا اخر  
 طوافه على المروة اي سعيه  
 كونه فشيكا اصابعه التشبيك  
 اذ قال الاصابع بعضها في  
 بعض فقوله واحدة في اخرى  
 بذلك بعض  
 قوله حزين اي قاله حزين  
 قوله عليه السلام لا بد  
 كونه للتأكيد كذا في المرقاة  
 قوله يبدن النبي هو جمع  
 بدة واسمه العلم كخشيب  
 في جمع خشبية وقد قرئ به  
 كما في تفسير البيضاوى قوله تعالى والبدن جعلناها لكم من شعائر الله سبق تفسير البذنة جهامش ص ٣٦

قال مثل ذلك نحو آخر طواف نحو سراقه بن جشم نحو بل لا يبد الا بد نحو

قوله حزين التصريح بالانفراء وهو جمع





قوله فتناولوه أي اطعموه دلوا لشرب منه أي من يدفع بهم أبو سيارة على حمار عري في القاموس

ما لها فان الدولوكالى الصباح لأبيها أكثر قوله وكانت العرب أي في جاهليتهم وأبو سيارة هيلة بن خالد المدراي كان له حمار أسود أجاز الناس عليه من المزدلفة إلى منى أربعين سنة وكان يقول «أشرق شبر، كيبا تغير» أي كى لسرع إلى النحر فقبله أسح من عبد أبي سيارة «أه يعنى ضرب به المثل وفي تاج العروس قال الراجز خلوا الطريق عن أبي سيارة وعن مواليه بنى فزاره حتى يميز سالما حماره

مَعَكُمْ فَنَآوَلُوهُ دَلَّوْا فَشَرِبَ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ آتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ عَنْ حَبَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِخَوْ حَدِيثِ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَكَانَتِ الْعَرَبُ يَدْفَعُ بِهِمْ أَبُو سَيَّارَةَ عَلَى حِمَارِ عُرِيٍّ فَلَمَّا أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمزدَلِفَةِ بِالْمَشْرِ الْحَرَامِ لَمْ تَشْكُ قُرَيْشٌ أَنَّهُ سَيَقْتَصِرُ عَلَيْهِ وَيَكُونُ مَنزِلُهُ ثُمَّ فَأَجَازَ وَلَمْ يَعْرِضْ لَهُ حَتَّى آتَى عَرَافَاتٍ فَذَلَّ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَعْفَرِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَابِرِ فِي حَدِيثِهِ ذَلِكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَمَحَرَّتْ هَهُنَا وَمَنَى كُلُّهَا مَحْرًا فَانْحَرُوا فِي رِحَالِكُمْ وَوَقَفْتُ هَهُنَا وَعَرَافَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَوَقَفْتُ هَهُنَا وَجَمَعَ كُلُّهَا مَوْقِفٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سَعْيَانُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ آتَى الْحَجْرَ فَاسْتَلَمَهُ ثُمَّ مَشَى عَلَى يَمِينِهِ قَرْمَلٍ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ قُرَيْشٌ وَمَنْ دَانَ دِينَهَا يَقِفُونَ بِالْمزدَلِفَةِ وَكَانُوا يُسَمُّونَ الْحُمْسَ وَكَانَ سَائِرُ الْعَرَبِ يَقِفُونَ بِعَرَافَةَ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ أَمَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَيْتَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْتِيَ عَرَافَاتٍ فَيَقِفَ بِهَا ثُمَّ يُفِضَ مِنْهَا فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَتِ الْعَرَبُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرَاءَ إِلَّا الْحُمْسَ وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وُلِدَتْ كَانُوا يَطُوفُونَ عُرَاءَ إِلَّا أَنْ تُعْطِيَهُمُ الْحُمْسُ ثِيَابًا فَيُعْطِي الرِّجَالَ الرِّجَالَ وَالنِّسَاءَ النِّسَاءَ وَكَانَتِ الْحُمْسُ لَا يُخْرَجُونَ مِنَ الْمزدَلِفَةِ وَكَانَ النَّاسُ كُلُّهُمْ يَبْلُغُونَ

قوله لم تشك قريش أنه سيقصر عليه أي على المشعر الحرام في الوقوف ولا يبارزه إلى عرفات لما سبق بيانه جهام بن مسعدة قبل هذه

باب

ما جاء أن عرفة كلها موقف

قوله ويكون منزله ثم أي في المشعر الحرام بالمزدلفة قوله فاجاز ولم يعرض له أي جازره ولم يعرض له بالوقوف قوله عليه السلام وجمع كلها موقوفات الضمير لأن جماعهم المزدلفة قال الفيومي ويقال لمزدلفة جمع أما لأن الناس يجتمعون بها وأما آدم اجتمع هناك بمراه اه

باب

في الوقوف وقوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس

قوله ومن دان دينها أي تبهم واتخذ دينهم دينها مهابة قوله وكانوا يسون الحس يعني قريشا كما هو المتبين في الرواية التالية بقوله والحس قريش وما ولدت وهو كما في المرقاة جمع أحسن من الحماسة بمعنى الشجاعة قوله ثم يفيض منها الأفاضة هنا الدلم بكثرة تشبيها بفيض الماء قال ابن الأثير وأصل الأفاضة الصب فاستعيرت للدفع في السير وأصله أفاض نفسه أو راحلته فرفضوا ذكر المفعول حتى

قوله فتناولوه أي اطعموه دلوا لشرب منه أي من يدفع بهم أبو سيارة على حمار عري في القاموس

يطلقون بالبيت عرأة

أعبه غير المتعدى اه ومثله الدفع لهذا المعنى فيقال كمر دفع من عرفات أي أفاض منها كأنه دفع نفسه منها ونحوها أو دفع ناقته وحملها على السير قوله عرأة أي عارين من الثياب رجالهم وعاريات منها نسائهم وهذا كما قال النووي من الفواحي التي كانوا عليها في الجاهلية قوله الا أن تعطيمهم الحس ثيابا



قوله أضللت بغيراً لي يقال  
خل البعير اذا غاب وخفي  
موضعهُ وأضلته أى فقدته  
اه من المسباح

قوله وهو منبج بالبطحاء  
أى تازل بها بانحة تاتته  
فيها

قوله فقلت رأسى أى فقتة  
من القمل باخذته منه بيدها  
يقال فى يلقى فلياً من باب  
رمى كما فى المسباح قال  
التوى هذا مجهول على أن  
هذه المرأة كانت عرماله اه

قوله فكننت القربة بالناس  
أى بالفتح بالمعرة الى الحج  
لنى سنن الساعى عن أى  
موسى أنه كان يلقى بالتمعة  
كاهون لقر الصلحة المقابلة  
بمهملة

باب

فى نسخ التحلل من  
الأحرام والامر  
بالتعمام

قوله حق كان فى خلافة عمر  
كنت الذى بذلك فى خلافة  
أبى بكر وصغيراً من خلافة  
عمر حكاهم المفسر بما يأتى  
قوله رويدك بعض تيبك  
أى ارتق قليلاً وأمسكك  
عن التيبا ويقال تيبا  
والمعنى التيباد مشهورتان  
اه جوى

قوله فليثد أى فليثان  
ولا يعجل وهو التمسك من  
التودة وزان رطبة

قوله فبما تمرا أى فالتدوا  
به خاصة دون غيره

قوله فان كتاب الله يأس  
بالتعمام أراد به قوله تعالى  
وأتموا الحج والعمرة لله

عَرَفَاتٍ قَالَ هِشَامٌ فَحَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ أَحْسَنُ هُمْ الدِّينَ  
أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِيهِمْ ثُمَّ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ قَالَتْ كَانَ النَّاسُ  
يُفِضُونَ مِنْ عَرَفَاتٍ وَكَانَ أَحْسَنُ يُفِضُونَ مِنَ الْمُزْدَلِجَةِ يَقُولُونَ لَا تُفِضُوا إِلَّا  
مِنَ الْحَرَمِ فَلَمَّا تَرَاتُ أَفِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَجَعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالتَّائِقُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ  
عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ مُحَمَّدُ بْنُ جَبْرِ بْنِ مُطِمْ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ جَبْرِ بْنِ مُطِمْ قَالَ  
أَضَلَّتْ بَعِيرًا لِي فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرَفَةَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَاقِفًا مَعَ النَّاسِ بِعَرَفَةَ فَقُلْتُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذَا لِمِنْ أَحْسَنٍ فَأَشَانَهُ هَهُنَا وَكَانَتْ  
قُرَيْشٌ تُعَدُّ مِنَ أَحْسَنٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى  
قَالَ قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُنْبِجٌ بِالْبَطْحَاءِ فَقَالَ لِي أَجِجْتِ  
فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ بِمِ أَهَلَّتِ بِمِ أَهَلَّتِ قَالَ قُلْتُ لَبَيْكَ يَا هَلَالِ كَاهَلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ فَقَدْ أَحْسَنْتِ طُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ وَأَجِلَّ قَالَ فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ  
وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ بَنِي قَيْسٍ فَقُلْتُ رَأَيْتِ أَسَى ثُمَّ أَهَلَّتِ بِالْحَجِّ  
قَالَ فَكُنْتُ أَتَى بِهِ النَّاسَ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ  
يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ رُوَيْدُكَ بِمِضَ قُتِيَاكَ فَإِنَّكَ لَا تُدْرِي مَا أَحَدَّثَ  
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بِعَدِكَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنَّا أَقْبَيْنَاهُ قُتِيَا فَلْيَقْبِدْ  
فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ فِيهِ فَأَتَمُّوا قَالَ فَقَدِمَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَذَكَرَتْ  
ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِنَّ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّ كِتَابَ اللَّهِ يَأْمُرُ بِالتَّمَامِ وَإِنْ نَأْخُذَ بِسُغْرٍ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَجْعَلْ حَتَّى  
بَلَغَ الْمَدْيِ نَحْلَهُ وَحَدَّثَنَا ه عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا

بمهملة بيت باهلال

بمهملة التمام

الإسناد نحوه وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن يحيى بن مهندي حدثنا  
 سفيان بن عيينة عن قيس بن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال قدمت  
 على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ميسج بالبطحاء فقال بي أهلت قال قلت  
 أهلت يا أهلال النبي صلى الله عليه وسلم قال هل سمعت من هدي قلت لا قال  
 فطف بالبيت وبالصفاء والمروة ثم جل فطف بالبيت وبالصفاء والمروة ثم  
 أتت امرأة من قومي فشطني وغسلت رأسي فكنت أفتي الناس بذلك  
 في إماره أبي بكر وإماره عمر فأتني لقيام بالموسم إذ جاءني رجل فقال  
 إنك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في شأن النسك فقلت أيها الناس من  
 كنا أقتناه بشئ فليئد فهذا أمير المؤمنين قادم عليكم فيه فاشتموا فلما  
 قدم قلت يا أمير المؤمنين ما هذا الذي أحدثت في شأن النسك قال إن تأخذ  
 بكتاب الله فإن الله عز وجل قال وأتموا الحج والعمرة لله وإن تأخذ بسنة  
 نبينا عليه الصلاة والسلام فإن النبي صلى الله عليه وسلم لم يحل حتى نحر الهدى  
 وحدثني اسحق بن منصور وعبد بن حميد قال أخبرنا جعفر بن عون أخبرنا أبو حميس  
 عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب عن أبي موسى رضي الله عنه قال كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يمشي إلى اليمن قال فوافقه في العام الذي حج فيه  
 فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبا موسى كيف قلت حين أحرمت قال  
 قلت لبيك أهلالاً كأهلال النبي صلى الله عليه وسلم فقال هل سمعت هدياً  
 فقلت لا قال فاطلق فطف بالبيت وبين الصفاء والمروة ثم اجل ثم ساق  
 الحديث بمثل حديث شعبه وسفيان وحدثنا محمد بن المثنى وأبو بشر قال أبو  
 المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبه عن الحكم بن عمار بن عمير عن إبراهيم  
 ابن أبي عمير عن أبي موسى أنه كان يفتي بالتمة فقال له رجل رويدك ببعض

قوله شطني أي مرحت  
شعر رأسي وأصلحته

قوله أفتي الناس بذلك أي  
بالاعتبار في الحج مستعماً  
وستأتي رواية أنه كان يفتي  
بالتمة

قوله فأتني لقيام بالموسم  
إذ جاءني رجل إذ هذه  
للمساجاة فحق الكلام أن  
يقال فبينما أنا قائم بالموسم  
وأراد به موسم الحج وهو  
بجمعهم

قوله فأتني لقيام بالموسم  
بالاعتناء فحدثنا قولنا أنكرنا  
قولي أن خالفه

قوله فأتني لقيام بالموسم  
وأنكرنا الحج وأجرة له أي  
فيلزم إتمام كل على حدة  
لا يجعل أحدها تابعاً للآخر  
وقد يقال إن الآية انحذت  
على وجوب إتمام الحج  
والعمرة المفروض فيهما  
وذلك سادق بأنواع الأعراف  
الثلاثة وسأيت بيان وجه  
سراية ذلك من عند رضى  
الله تعالى عنه

قوله فأتني لقيام بالموسم  
وسلم لم يحل حتى نحر الهدى  
أي فيكون الحبل يوم النحر  
لا قبله

قوله فوافقه في العام الذي  
حج فيه أي فوافقت الحجاج  
موافقة صلى الله تعالى  
عليه وسلم في حجة الوداع

قوله أهلالاً كأهلال النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
أي أهلت أهلالاً كأهلاله  
ففيه التعبير عن الحضرة  
بالغيبية ومر تفسير الأهلال  
بالتمام من صدر الصفحة  
الخامسة وهو في معنى رفع  
الصوت كأهلال الهلال  
واستبلاذ إذا رفع الصوت  
بالتكبير عند رؤيته واستبلاذ  
المسي تصوته عند ولادته

قوله رويدك ببعض  
أي أخبره لعله يخالف ما  
أخبره أمير المؤمنين

قوله أهلالاً كأهلال النبي

قوله فانك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد أي بعدما أتيت به قوله حتى لقبه بعد أي ثم ان ابا موسى لقي سيدنا عمر بعد مقالة ذلك الرجل

قوله فانك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد أي بعدما أتيت به قوله حتى لقبه بعد أي ثم ان ابا موسى لقي سيدنا عمر بعد مقالة ذلك الرجل

فَتِيَاكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَحَدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النَّسْكِ بَعْدُ حَتَّى لَقِيَهِ بَعْدُ  
 فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ فَعَلَهُ وَأَصْحَابُهُ وَلَكِنْ  
 كَرِهْتُ أَنْ يَطَّلُوا مُعْرِسِينَ بَيْنَ فِي الْأَرَاكِ ثُمَّ يَرُوحُونَ فِي الْحَجِّ تَقَطُّرُ رُؤُسَهُمْ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَقِيقٍ كَانَ عُمَانُ يَسْمَى عَنِ الْمُتَعَةِ وَكَانَ  
 عَلِيٌّ يَأْصُرُ بِهَا فَقَالَ عُمَانُ لِعَلِيٍّ كَلِمَةً ثُمَّ قَالَ عَلِيٌّ لَقَدْ عَلِمْتَ أَنَا قَدْ تَمَتَّنَا مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَجَلٌ وَلَكِنَّا كُنَّا حَافِينَ \* وَحَدَّثَنِي  
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا  
 الْأَسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ قَالَ أَجْتَمَعَ عَلِيٌّ  
 وَعُمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِعُسْفَانَ فَكَانَ عُمَانُ يَسْمَى عَنِ الْمُتَعَةِ أَوِ الْعُمَرَةَ فَقَالَ  
 عَلِيٌّ مَا تَرِيدُ إِلَى أَمْرِ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسْمَى عَنْهُ فَقَالَ عُمَانُ  
 دَعْنَا مِنْكَ فَمَا لِي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدْعَكَ فَلَمَّا أَنْ رَأَى عَلِيٌّ ذَلِكَ أَهَلَ بِهِمَا  
 جَمْعًا وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُ قَالَ كَانَتْ الْمُتَعَةُ فِي الْحَجِّ لِأَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ  
 عِيَّاشِ الْعَامِرِيِّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ  
 كَانَتْ لَنَا رُخْصَةٌ يَعْنِي الْمُتَعَةَ فِي الْحَجِّ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنْ فُضَيْلٍ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا تَضَعُ الْمُتَعَتَانِ إِلَّا لَنَا خَاصَّةً يَعْنِي مُتَعَةَ النِّسَاءِ وَمُتَعَةَ الْحَجِّ

باب جواز التمتع  
 ٢ التحلل الذي فيه يفضى الى مراعاة النساء الى حين الخروج الى عرفات  
 قوله تقطر رؤوسهم أي من مياه الاغتسال المسببة عن الوقوع بعهد قريب وهذا التعبير أحسن مما مضى في ص ٢٧ من قول بعضهم تقطر رؤوسنا المني والجملة حال فيبين سيدنا مر العلة التي لاجلها كره التمتع وكان من رأيه كما قال الزرقاني عدم الترفه للحاج بكل طريق فكره قرب عهدهم بالنساء ثلاثين بلال الى ذلك الحين بخلاف من بعد عهده حين رمن تطم ينظم قوله فقال عثمان لعلي كلمة يعنى كلاما يشعر بحبه عن التمتع حيث لا لى كما يأتي ذكره ترى أنني الناس وأنت فعله فقال له علي كما في صحيح البخاري \* ما كنت لأدع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول أحد \* فهذا الخطم الكلام مع قوله ثم قال علي الحج قوله فقال أجل أي نعم قوله ولكننا كنا خائفين أي غير آمنين من العدو قال النووي لعنه أراد به يوم حرة القضاء سنة سبع قبل فتح مكة لكن لم يكن تلك السنة حقيقة تمتع إنما كان حرة وحدها له وعن هذا عدل الابن عن التفسير المذكور الى تفسيره بخلاف الفسخ وتبعه السنوسي قوله فكان عثمان ينهى عن التمتع أو العمرة تردد ابن المسيبي في التعبير عن منى عثمان فان المراد بالتمتع كما في شروح البخاري العمرة في أشهر الحج سواء كانت في ضمن الحج أو متقدمة عنه منفردة وسبب تسميتها متمتع ما فيها من التخفيف الذي هو تمتع قوله ما تريد الى امر الحج أي ما مرادك بالميل الى منى أمر فعله (حدثنا) رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولفظ البخاري ما تريد الى أن تنهى عن أمر فعله النبي صلى الله عليه وسلم وروى حكايا السطواني الا أن تنهى بحرف الاستثناء

قوله فانك لا تدري ما أحدث أمير المؤمنين في النسك بعد أي بعدما أتيت به قوله حتى لقبه بعد أي ثم ان ابا موسى لقي سيدنا عمر بعد مقالة ذلك الرجل

**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي السَّمْعَاءِ قَالَ**  
**أَتَيْتُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيَّ وَإِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ فَقُلْتُ إِنِّي أَهَمُّ أَنْ أَجْمَعَ الْعُمْرَةَ وَالْحَجَّ**  
**الْعَامَ فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ لَكِنَّ أَبُوكَ لَمْ يَكُنْ لِيهِمْ بِذَلِكَ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا**  
**جَرِيرٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ مَرَّ بِأَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالرَّبَذَةِ**  
**فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّمَا كَانَتْ لَنَا خَاصَّةٌ دُونَكُمْ **وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ****  
**وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الْقَزَارِيِّ قَالَ سَعِيدُ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ**  
**التَّمِيمِيُّ عَنْ عُثَيْمِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَأَلْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُتَمَعَةِ**  
**فَقَالَ فَعَلْنَاهَا وَهَذَا يَوْمٌ مَيِّدٌ كَافِرٌ بِالْعَرْشِ يَعْنِي بَيْتَ مَكَّةَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ****  
**أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيَّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ**  
**يَعْنِي مُعَاوِيَةَ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ ح**  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنِ سُلَيْمَانَ**  
**التَّمِيمِيَّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِهِمَا وَفِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ الْمُتَمَعَةِ فِي الْحَجِّ **وَحَدَّثَنَا****  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ**  
**مُطَرِّفٍ قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ إِنِّي لَأُحَدِّثُكَ بِلُحْدِثِ الْيَوْمِ يَنْفَعُكَ اللَّهُ**  
**بِهِ بَعْدَ الْيَوْمِ وَأَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِهِ**  
**فِي الْعَشْرِ فَلَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ ذَلِكَ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُ حَتَّى مَضَى لَوَجْهِهِ أَرْتَأَى كُلَّ**  
**أَمْرِي بَعْدَ مَا شَاءَ أَنْ يَرْتَجِيَ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ**  
**كِلَاهُمَا عَنْ وَكَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي جَرِيرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ**  
**فِي رِوَايَتِهِ أَرْتَأَى رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ يَعْنِي عُمَرَ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ**  
**حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ مُطَرِّفٍ قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ**  
**أَبْنُ حُصَيْنٍ أُحَدِّثُكَ حَدِيثًا عَمَى اللَّهُ أَنْ يَنْفَعَكَ بِهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**

قوله اني اهم ان اجمع العمرة  
 والحج العام اي اريد في هذه  
 السنة ان احرم بصره ويحج  
 والظاهر من اطلاق الجمع  
 هو القران لكن المفهوم  
 من جواب ابى ذر يكون  
 المراد الجمع بطريق الفسخ  
 قوله بالربذة هي قرية قرب  
 المدينة بها قبره رضى الله  
 تعالى عنه

قوله هذا الاشارة بهذا الى  
 معاوية بن ابي سفيان كما  
 يأتي تفسيرها بصيغة العناية  
 في الرواية

قوله بالعرض جمع عرض  
 كقلب وقلب وخذرو غنم  
 وطريق وطرق واراد بها  
 بيوت مكة كالمسرة والمعنى  
 كما في النسوي انا نتمنا  
 بصره القضاء وهو يومئذ  
 على دين الجاهلية معكم بمكة

قوله قد امر طائفة من اهل  
 ذكر الاى عن القرطبي ان معنا  
 اباح لهم ان يحرموا العمرة  
 حين اتوا بسيلانهم ذالطيفة  
 ويعنى بالعرض العشر الاخير  
 من ذى القعدة لانهم اتوه  
 في السادس منه ويشمل  
 ان يريد عشر ذى الحجة فانهم  
 اخلوا بقرانهم من العمرة  
 في الخامس منه ثم قال الاظهر  
 انه انما يعنى الفسخ لان مقاله  
 في مقابلة نبي عمر والذي  
 اشهر عن عمر انما هو النبي  
 عن الفسخ

قوله حتى مضى لوجهه اي  
 الى ان مات وقدماء حتى مات

قوله ارتأى كل امرئ هو  
 التمثال من الرأى اي قال  
 برأيه ما شاء ان يقول

قوله لم يكن لهم اللام فيه هي اللام تسمى لام المصنوع

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَبْنِهِ عَنْهُ حَتَّى مَاتَ وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ قُرْآنٌ يُحَرِّمُهُ  
 وَقَدْ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَى حَتَّى أَكْتَوَيْتُ فَرَكْتُ ثُمَّ تَرَكْتُ الْكَيْ فَعَادَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ مُطَرِّفًا قَالَ قَالَ لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفٍ  
 قَالَ بَعَثَ إِلَيَّ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِيَ فِيهِ فَقَالَ إِنِّي كُنْتُ مُحَدِّثَكَ  
 بِأَحَادِيثَ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَشْفَعَكَ بِهَا بَعْدِي فَإِنْ عِشْتَ فَأَكْتُمُ عَنِّْي وَإِنْ مِتُّ فَخَدِّثْ  
 بِهَا إِنْ شِئْتَ إِنَّهُ قَدْ سَلَّمَ عَلَيَّ وَأَعْلَمَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ جَمَعَ بَيْنَ  
 حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ وَلَمْ يَبْنِهِ عَنْهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ رَجُلٌ فِيهَا بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عِمْرَانَ  
 ابْنِ الْحُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ بَيْنَ  
 حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابٌ وَلَمْ يَبْنِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ فِيهَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا  
 هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ مَتَمَّنَّا مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْزِلْ فِيهِ الْقُرْآنُ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ  
 وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ  
 حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنِ  
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ قَالَ تَمَّتْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَمَّتْنَا مَعَهُ  
 حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمَقْدِسِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا  
 بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي رَجَاءٍ قَالَ قَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنِ

قوله جمع بين حجة وعمره أي  
 أمرًا بجمع بينهما  
 قوله فتركت هو بضم التاء  
 أي انقطع السلام على ثم  
 تركت بفتح التاء أي تركت  
 الكي فعاد السلام على  
 ومعنى الحديث ان عمران  
 ابن الحسين رضي الله تعالى  
 عنه كانت به براسير فكان  
 يصبر على ألمها وسكانت  
 الملائكة تسلم عليه فاستوى  
 فانقطع سلامهم عليه ثم  
 ترك الكي فعاد سلامهم  
 عليه اه نووي والكي  
 والاكستواء قدم تفسيرها  
 بهامش من ١٢٢ من الجزء  
 الاول قال ابن حجر وأخرج  
 أحمد وأبو داود والترمذي  
 عن عمران بن موسى رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 عن الكي فاحتوتونا فما  
 أفلقنا ولا أجمعنا اه فيه  
 استدلال على سراهية الكي  
 وهو كما في تفسير المناوي  
 مني عنه مكرره لشدة  
 ألمه وخطره فان اعتقد  
 أنه حلة للشفاء لاسبب له  
 فهو حرام وفي أحاديث  
 كتاب الطب من صحيح  
 البخاري وأنها من  
 الكي «ربما يجب أن  
 اكتوى» ما عليه الصلاة  
 والسلام عقب هذه الكي  
 في عداد الاثنية فهو كما في  
 فتح الباري لا يترك مطلقا  
 ولا يستعمل مطلقا يستعمل  
 عندئذ من طريق الشفاء  
 مع مضاجعة عقادان الشفاء  
 بأذن الله تعالى وبه تبين  
 محل النبي ومن أمثال العرب  
 قولهم آخر الدواء الكي  
 قوله أي كنت محدثك بأحاديث  
 قال النووي فاشهر أنها  
 ثلاثة فصاعدا ولم يذكر  
 منها الا حديثا واحدا وهو  
 الجمع بين الحج والعمرة وأما  
 اخبارها بالسلام فليس حاشا  
 فيكون باقي الأحاديث محدثا  
 من الرواية اه  
 قوله فاستم هي أراد به  
 الاخبار بسلام الملائكة عليه  
 كره أن يشاع عنه ذلك في  
 حياته اه نووي  
 قوله ثم لم ينزل فيها كتاب الله  
 يعني آية فاستمها في كتابه  
 تعالى

أخبرنا عيسى بن محمد  
 ولم ينه عنها وهو الواقف لقوله لم ينزل فيها



نَزَلَتْ آيَةُ الْمُنْعَةِ فِي كِتَابِ اللَّهِ (يَعْنِي مَنَعَةَ الْحَجِّ) وَأَمَرْنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ لَمْ تَنْزِلْ آيَةٌ تَنْسَخُ آيَةَ مَنَعَةِ الْحَجِّ وَلَمْ يَنْهَ عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى مَاتَ قَالَ رَجُلٌ بِرَأْيِهِ بَعْدُ مَا شَاءَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِمْرَانَ الْقَصِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَفَعَلْنَا هَذَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ وَأَمَرْنَا بِهَا

**حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ** بِنِ الْإِيثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ تَمَسَّعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ وَأَهْدَى فَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهَلَ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ أَهَلَ بِالْحَجِّ وَتَمَسَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى فَسَاقَ الْهَدْيَ وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَهْدِ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضَى حَجُّهُ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطْفِئِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ثُمَّ لِيَهْلِ بِالْحَجِّ وَلْيَهْدِ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ فَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْأَوَّلَ شَيْءٌ ثُمَّ حَبَّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَأَنْصَرَفَ فَأَتَى الصَّغَا فَطَافَ بِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ شَيْءٌ قَضَى حَجَّهُ وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَفَاضَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرَّمَ مِنْهُ وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ \* وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ حَدَّثَنِي أَبِي

قمتتم بالعمرة الى وقت الحج فعليه ما يسر من الهدى ومع التمتع بالعمرة الاستمتاع والانتفاع بالتقرب الى الله تعالى بالعمرة الى وقت الحج ثم الانتفاع به في وقته ان كان قارنا ويسمى القران ايضا التمتع بهذا المعنى او معناه الاستمتاع بسبب العمرة بالتحلل منها الى ان يحرم بالحج ان كان متمتعاً وعلى كلا التقديرين يلزمه هدى شكراً لنعمة الجمع بين النسكين يذبح يوم النحر وهو معنى قوله فما استيسر من الهدى

**باب**

وجوب الدم على المتمتع وانه اذا عدمه لزمه صوم ثلاثة ايام في الحج وسبعة اذا رجع الى اهله

قوله وتمتع انسان معو اي استزهم هذا التمتع القفوي بالجمع بين العبادتين امرقاة قوله بالعمرة الى الحج اي بضمها اليه امرقاة قوله قال للناس اي المعتصرون امرقاة

قوله من شئ لفظ البخاري شئى رجلة حرم صفة له يعنى شيئاً من افعاله قوله حتى يقضى حجه اي حتى يؤديه بالوقوف بعرفات وتوري الحجرات قوله لمن لم يجد هدياً ما لفقده اول فقد تحته

قوله عليه السلام ثلاثة ايام في الحج وهو اليوم السابع من ذى الحجة والثامن والتاسع قوله عليه السلام وسبعة اذا رجع الى اهله اي وليصم سبعة ايام اذا فرغ من افعال الحج ولو قبل الرجوع الى اهله

اذ المقصود مضى الايام المنية واختلف في تفسير قوله تعالى وسبعة اذا رجعت فليل اذا رجعت الى اهليكم وقيل اذا فرغتم من افعال الحج ومضت ايام التشريق ولما كان الفراغ سبب الرجوع اطلق المسبب على السبب وهو المذهب فلو سام السبعة بمكة يجوز عندنا كما في العيش

قوله نزلت آية المنعة في كتاب الله وهي قوله تعالى والفداء في من تمتع ووافعة في جواب اذا والفداء في ما استيسر من الهدى الآية واقعة في جواب من اي فاذا امنت الاحصار من عدو او مرض بان زال او لم يكن قمتتم بالعمرة الى وقت الحج فعليه ما يسر من الهدى ومع التمتع بالعمرة الاستمتاع والانتفاع بالتقرب الى الله تعالى بالعمرة الى وقت الحج ثم الانتفاع به في وقته ان كان قارنا ويسمى القران ايضا التمتع بهذا المعنى او معناه الاستمتاع بسبب العمرة بالتحلل منها الى ان يحرم بالحج ان كان متمتعاً وعلى كلا التقديرين يلزمه هدى شكراً لنعمة الجمع بين النسكين يذبح يوم النحر وهو معنى قوله فما استيسر من الهدى

قوله طواف بالهضاب والمروة سبعة اطواف اي سبى بيننا سبعة اشواط قوله حتى يقضى حجه ونحره هديه اي تمحلن وهذا هو التحلل الاول فياعدا الوقاع قوله وافاض فطاف بالبيت اي نزل من مكي الى مكة فطاف طواف الزيارة ويسمى طواف الافاضة قوله تمحلن من كل شئ الخ وهو التحلل الثاني المحل للوقاع



عَلَى الْبَيْدَاءِ التَّمَّتْ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدًا أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ  
 الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ  
 سَبْعًا لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزِيٌّ عَنْهُ وَأَهْدَى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ حِينَ نَزَلَ الْحِجَابُ لِقِتَالِ ابْنِ الزُّبَيْرِ قَالَا لَا يَضُرُّكَ أَنْ  
 لَا تَمُجَّ الْعَامَ فَإِنَّا نَخْشَى أَنْ يَكُونَ بَيْنَ النَّاسِ قِتَالٌ يُحَالُ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ  
 قَالَ فَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا  
 مَعَهُ حِينَ حَالَتْ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ  
 عُمْرَةً فَأَنْطَلِقَ حَتَّى آتِيَ ذَا الْحُلَيْفَةِ فَلَبِيَّ بِالْعُمْرَةِ ثُمَّ قَالَ إِنْ حِيلَ سَبِيلِي قَضَيْتُ  
 عُمْرَتِي وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا  
 مَعَهُ ثُمَّ تَلَا لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ثُمَّ سَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَهْرِ  
 الْبَيْدَاءِ قَالَ مَا أَمْرُهَا إِلَّا وَاحِدٌ إِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْعُمْرَةِ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ  
 الْحَجِّ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حُجَّةً مَعَ عُمْرَةٍ فَأَنْطَلِقَ حَتَّى آتِيَ ذَا الْحُلَيْفَةِ  
 ثُمَّ طَافَ لَهَا طَوَافًا وَاحِدًا بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا  
 حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا بِحُجَّةٍ يَوْمَ النَّحْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
 عَنْ نَافِعٍ قَالَ أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ الْحَجَّ حِينَ نَزَلَ الْحِجَابُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ  
 بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَقَالَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَكَانَ يَقُولُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ  
 وَالْعُمْرَةِ كَفَاهُ طَوَافٌ وَاحِدٌ وَلَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَاللَّهُظَلِيُّ لَهُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ  
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزْلِ الْحِجَابِ بِابْنِ الزُّبَيْرِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ النَّاسَ كَانُوا  
 بَيْنَهُمْ قِتَالٌ وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ فَقَالَ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ

قوله على البيداء تقدم انه  
 اسم موضع بين مكة والمدينة  
 قوله ما امرها الا واحد ضمير  
 الاثنين راجع للحج والعمرة  
 بمعنى المقام وفي رواية الليث  
 فيما ياتي ما شأن الحج والعمرة  
 الا واحد أي في حكم الاحصار  
 وهو جواز التحلل منها  
 بسببه وقد ثبت تحلله عليه  
 السلام من أجل الاحصار  
 عام الحديبية من احرامه  
 بالعمرة وحدها قال الزرقاني  
 فاذا جاز التحلل في العمرة  
 مع أنها غير معدودة بوقت  
 فهو في الحج أجوز وفيه  
 العمل بالقياس اه  
 قوله اشهدكم اني الحج قال  
 شرح البخاري الظاهر انه  
 اراد تعليم غيره والافليس  
 التلظظ شرطا فضلا عن  
 الاشهاد  
 قوله فخرج حتى اذا جاء  
 البيت ولفظ الموحدا ثم نفذ  
 حتى جاء البيت يعني انه مضى  
 ولم يصد عن البيت  
 قوله ورأى انه مجزي منه  
 اي رأى ان ما فعله من  
 طواف واحد وسبى واحد  
 كافي له كما يأتي التصريح به  
 فيما يليه وكفاية ذلك  
 للقارئ مذهب من سوانا  
 وقد قامت دلائل اخرى  
 ان القارئ يحتاج الى طوافين  
 وسبعين كما بسط في محله  
 من الفقه وفي شرح معاني  
 الآثار  
 قوله واهدى ول رواية  
 آتية زيادة هدايا اشترى  
 من قديده وهذا الهدي لابد  
 منه لمن جمع لسكنين قرانا  
 او كتمتا كما جهات ص ٤٩  
 قوله ان عبدالله بن عبدالله  
 وفي بعض روايات البخاري  
 عبدالله بن عبدالله بصيغة  
 التصغير وافاد ابن حجر علة  
 كليهما على اختلاف الطرق  
 ومبيد الله المذكور شقيق  
 سالم على ما ذكر في الخلاصة  
 قوله كذا عبدالله يعني اباها  
 عبدالله بن عمر وفي صحيح  
 البخاري زيادة ليالي نزل  
 الجيوش باب الزبير  
 قوله يحال بينك وبين البيت  
 يحال مبهما مجهول ونائب  
 الفاعل ضمير الصدر أي  
 تقع الحيلولة بينك وبينه  
 فتضع من الوصول اليه  
 وكذلك يقال في حيل نفسي  
 فان حيل فان وقعت الحيلولة

عمر بن الخطاب وابن عبدالمطلب والذين هم من آل أبي طالب وهم من آل عمران بن مريم

عمر بن الخطاب

اراد ابن عمر ان يحج

عَسَّةً أَضْعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ  
 عُمْرَةً ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ السَّيْدَاءِ قَالَ مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ الْوَاحِدِ  
 أَشْهَدُوا (قَالَ ابْنُ رُحَيْمٍ) أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَةٍ وَأَهْدَى هَدْيًا  
 اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ثُمَّ أَنْطَاقَ يُهْلُ بِهِمَا جَمِيعًا حَتَّى قَدِيمَ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا  
 وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ وَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَخْلُقْ وَلَمْ يَقْصِرْ وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمٍ  
 مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَحَمَرَ وَحَلَقَ وَرَأَى أَنِ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ  
 بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ الرَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ** قَالَا حَدَّثَنَا جَمَادُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ  
 ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ  
 وَلَمْ يَذْكُرِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ حِينَ قِيلَ لَهُ يَصُدُّوكَ  
 عَنِ الْبَيْتِ قَالَ إِذْ نَافِعٌ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ  
 فِي آخِرِ الْحَدِيثِ هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا ذَكَرَهُ اللَّيْثُ  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ** قَالَا حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ  
 الْمُهَلَّبِيُّ حَدَّثَنَا عُنَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي رِوَايَةٍ يَحْيَى قَالَ أَهْلَلْنَا  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَوْنٍ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا **وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ**  
**حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ** عَنْ بَكْرِ بْنِ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ تَمِمْتُ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْتِي بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا قَالَ بَكَرٌ فَخَدَّثْتُ بِذَلِكَ ابْنَ  
 عُمَرَ فَقَالَ لَيْتِي بِالْحَجِّ وَخَدَّهْ فَلَقِيتُ أَنَسًا فَخَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ فَقَالَ أَنَسٌ مَا  
 تَعْدُونَنا إِلَّا صَبِيانًا تَمِمْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْتِكَ عُمْرَةً وَحَجًّا  
**وَحَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ

قوله حين ليل له يصدوك  
 كذا باسقاط النون اختصاراً  
 عما سبق في قول القائل  
 وانا تصاف ان يصدوك  
 وفي نسخة يصدوكه بالياء

باب  
 في الافراد والقران  
 بالحج والعمرة

قوله عن انس الخ قال النووي  
 ان الصحيح المختار في حجة  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم انه كان في اول احرامه  
 مفردا ثم ادخل العمرة على  
 الحج فصارتا في حديث ابن  
 عمر هنا مجهول على اول  
 احرامه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم وحديث انس مجهول على  
 اواخره واثنايه وكانه لم  
 يسمعه اولا ولا يلابد من هذا  
 التأويل اذ نحوه تكون  
 رواية انس موافقة لرواية  
 الاكثرين اه باختصار  
 قوله ما عدونا الا صبيانا  
 اي جعلناكم ما تأخذون  
 بقولنا لعنكم ايماننا صبيانا  
 حيلت

يصدوك عن البيت فقال  
 في رواية يصدوك عن البيت فقال

ابن الشهيد عن بكر بن عبد الله حدثنا انس رضي الله عنه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم جمع بينهما بين الحج والعمرة قال فسألت ابن عمر فقال اهللنا بالحج فرجعت الى انس فاخبرته ما قال ابن عمر فقال كما كنا صبيانا **حدثنا يحيى** ابن يحيى اخبرنا عبيد بن اسماعيل بن ابي خالد عن وبرة قال كنت جالسا عند ابن عمر فجاءه رجل فقال ايضاح لي ان اطوف بالبيت قبل ان اتى الموقف فقال نعم فقال فان ابن عباس يقول لا تطوف بالبيت حتى تأتي الموقف فقال ابن عمر فقد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم قطاف بالبيت قبل ان يأتي الموقف فبقول رسول الله صلى الله عليه وسلم احق ان تأخذ او بقول ابن عباس ان كنت صادقا **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن بيان عن وبرة قال سأل رجل ابن عمر رضي الله عنهما اطوف بالبيت وقد احرمت بالحج فقال وما يسمعك قال اني رايت ابن فلان يكرهه وانت احب اليانا منه رايناه قد فتنه الدنيا فقال واينا او ايكم لم تفتنه الدنيا ثم قال راينا رسول الله صلى الله عليه وسلم احرمت بالحج وطاف بالبيت وسعى بين الصفا والمروة فسنة الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم احق ان تتبع من سنة فلان ان كنت صادقا **حدثنا** زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار قال سألنا ابن عمر عن رجل قدم بعمرة فطاف بالبيت ولم يطوف بين الصفا والمروة اياتي امرأته فقال قديم رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت سبعا وصلى خلف المقام ركعتين وبين الصفا والمروة سبعا وقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو الربيع الزهراني عن حماد بن زيد وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج جميعا عن عمرو بن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن

ابن جريج

وقد اختلفت الدنيا في ان تتبع في سالت ابن عمر في

قوله ابن الشهيد هو خبيب ابن الشهيد الازدي ابو محمد البصري قال احمد ثقة مأمون مات سنة خمس واربعين ومائة هـ من الخلاصة قوله عن وبرة هو وبرة بن عبد الرحمن المسلمي يظم الميم

باب

ما يلزم من احرمت بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي الكوفي المتوفى في ولاية خالد بن عبد الله القسري على الكوفة هـ منها ما بها من موت خالد القسري بفتح القاف وسكون المهملة في سنة ١٢٤ وهو الذي قال في حقه الذهبي في ميزان الاعتدال صدوق ولكنه ناسي ظلم قوله فقال ابن عمر الخ هذا الذي قاله ابن عمر هو اثبات طواف القدوم للحج هـ نوى وهو تحية المسجد الحرام سنة للآفاق

قوله ان كنت صادقا معناه ان كنت صادقا في اسلامك واتباعك رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فلا تعدل عن فعله وطريقته الى قول ابن عباس وغيره هـ نوى قال ذلك ربما حق لا يذكر ابن عباس بشي ويتحمل ان يكون المعنى ان كنت صادقا فيما اخبرت عنه اهـ اي

قوله مايت ابن فلان اراد به ابن عباس قوله قد فتنته الدنيا هكذا في كثير من النسخ وفي كثير منها او اكثرها افتنته وفتنوا فتن لفتان مصيبتان والاولى اسع واشهر وبها جاء القرآن وسعى فتنته الدنيا لانه تولى البصرة والولايات على الخطر والفتنة واما ابن عمر فلم يشرك شيئا هـ نوى لكن ذكر الابهى حصول تقطيب الوجه في شيخه حين انتهت القراءة عليه الى هذا اللفظ انكارا له وولى ابن عباس البصرة من قبل ابن عمر على ولايته بفتنة الدنيا سعة المال لان ابن عمر اكثر منه مالا كما قيل ولكن طهر الله قلبه من حب الرياسة وكان مكرما حيثما حل هـ

قوله ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث ابن جريج



باب

ما يلزم من طواف البيت  
وسعى من البقاء على  
الأحرام وترك التحلل  
٢ النطاقين بنت أبي بكر  
الصدوق اخت الصدوق لاب  
أسن منها وهي التي استأذنت  
النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم في صلة أمها وهي مشركة  
على ما سيأتي في ص ٨١ من  
الجزء الثالث والمراد بالزبير هو  
الزبير بن العوام أحد العشرة  
وقدم ذكرها في هامش  
ص ٣٢ من الجزء المذكور  
قوله أظنه عراقي قول عمرو  
هذا مشعر بدمر ضاه عن  
العراقيين لوقوع قتل أخيه  
مصعب فيهم ولقد أخرج  
الابن ومثابه السنوسي  
في قولهما يحمل قوله ذلك  
لأن أهل العراق قلب عليهم  
القياس وعدم التمسك بالأثار  
هـ

قوله ثم لم يكن غيره أي غير  
الحج الذي أحرم به لم يغيره  
ولم يفسخه إلى العمرة وكان  
السائل لعروة إنما سأله  
عن فسح الحج إلى العمرة  
أفاده النووي وذكر أن  
القاضي عياض قال بتصحيح  
المبارة وصوابها ثم لم تكن  
عمرة كما هو لفظ البخاري  
وليس فيها تصحيح  
قوله ثم هو مثل ذلك الظاهر  
في أعراب مثل هو الرفع وقال  
ملا على بالنصب أي فعل  
مثل ذلك ولنسخة بالرفع  
أي فعله مثل ذلك هـ  
قوله مع أبي الزبير يريد أياه  
الزبير أي مصاحبا لوالده  
قاي الزبير ليس بكنية ولفظ  
الزبير ما يدل أو عطف بيان  
قوله ثم لم ينقضها أي لم  
ينقض حجته بعمرة  
قوله ولا أحد من مضي لا  
خريدة لظاهر ما في قوله  
ما كانوا يبدأون بشي  
قوله حين يضعون أقدامهم  
أي في المسجد الحرام حين  
وصلوا إليه  
قوله ثم لا يحلون أي بمجرد  
الطواف  
قوله وقد رأيت أي يعنى  
أسماء بنت الصديق وقوله  
وخاطني يعنى الصدوق حبيبة  
النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
قوله أقبلت هي واختها وهي  
الصدوق لكنها ما كانت  
في هذا الاعتبار لعزها كما  
هو المراد من سراها من  
المذكورين في هذه العمرة والمراد بفلان وفلان  
المعتمر قول الخافظ ابن حجر لم ألق على تعيينها وكأنها سميت بعض ما عرفته من لم يسق الهدى قوله قط هذا من جملة المواضع التي جاء فيها قط بعد المثبت

قوله فلعله سمعوا الركن حذر المراد بالركن هو الحجر الأسود وهو الركن الثاني من ركعات الطواف والمراد بجمعهم جمع الجمع وهو الركن الثاني من ركعات الطواف والمراد بجمعهم جمع الجمع وهو الركن الثاني من ركعات الطواف والمراد بجمعهم جمع الجمع وهو الركن الثاني من ركعات الطواف

عِيْنَةُ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو وَهُوَ ابْنُ  
الْحَارِثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ قَالَ لَهُ سَلْ لِي عُرْوَةَ بْنَ  
الزُّبَيْرِ عَنْ رَجُلٍ يُهَلُّ بِالْحَجِّ فَإِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَيْحِلُّ أَمْ لَا فَإِنْ قَالَ لَكَ لَا يَحِلُّ  
فَقُلْ لَهُ إِنَّ رَجُلًا يَقُولُ ذَلِكَ قَالَ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَا يَحِلُّ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ إِلَّا بِالْحَجِّ  
قُلْتُ فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ قَالَ بِئْسَ مَا قَالَ فَتَصَدَّقَنِي الرَّجُلُ فَسَأَلَنِي  
فَحَدَّثْتُهُ فَقَالَ فَقُلْ لَهُ فَإِنَّ رَجُلًا كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَدْ فَعَلَ ذَلِكَ وَمَاشَانُ أَسْمَاءُ وَالزُّبَيْرُ فَعَلَا ذَلِكَ قَالَ فَجِئْتُهُ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ  
فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ لَا أَدْرِي قَالَ فَمَا بِاللَّهِ لَا يَأْتِيَنِي بِنَفْسِهِ يَسْأَلُنِي أَظُنُّهُ عِرَاقِيًّا  
قُلْتُ لَا أَدْرِي قَالَ فَإِنَّهُ قَدْ كَذَبَ قَدْ حَجَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتَنِي  
عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثُمَّ طَافَ  
بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ  
غَيْرَهُ ثُمَّ عُمَرُ مِثْلُ ذَلِكَ ثُمَّ حَجَّ عُثْمَانُ فَرَأَيْتُهُ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ  
ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ ثُمَّ مُعَاوِيَةُ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ثُمَّ حَجَّ جَعْتُ مَعَ أَبِي الزُّبَيْرِ بْنِ  
الْعَوَّامِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ بَدَأَ بِهِ الطَّوْفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ ثُمَّ رَأَيْتُ  
الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارَ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ ثُمَّ لَمْ يَكُنْ غَيْرَهُ ثُمَّ آخِرُ مَنْ رَأَيْتُ فَعَلَ  
ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُضْهَا بِعُمْرَةٍ وَهَذَا ابْنُ عُمَرَ عِنْدَهُمْ أَفَلَا يَسْأَلُونَهُ وَلَا  
أَحَدٌ مِمَّنْ مَضَى مَا كَانُوا يَبْدَأُونَ بِشَيْءٍ حِينَ يَضُمُونَ أَقْدَامَهُمْ أَوَّلَ مِنَ الطَّوْفِ  
بِالْبَيْتِ ثُمَّ لَا يَحِلُّونَ وَقَدْ رَأَيْتُ أُحْيَى وَحَاطِي حِينَ تَقْدَمَانِ لِأَسْبَدَانَ بِشَيْءٍ أَوَّلَ  
مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا يَحِلُّانِ وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُحْيَى أَنَّهُمَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ  
وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ قَطُّ فَلَمَّا مَسَّحُوا الرَّسْمَ حَلُّوا وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ  
ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي

وحدثني هرون بن سعيد الأيبى حدثنا ابن وهب أخبرني عمرو وهو ابن الحارث عن محمد بن عبد الرحمن أن رجلا من أهل العراق قال له سل لي عروة بن الزبير عن رجل يهل بالحج فإذا طاف بالبيت أيجل أم لا فإن قال لك لا يجل فقل له إن رجلا يقول ذلك قال فسألته فقال لا يجل من أهل بالحج إلا بالحج قلت فإن رجلا كان يقول ذلك قال بئس ما قال فتصدقتني الرجل فسألني فحدثته فقال فقال له فإن رجلا كان يخبر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فعل ذلك وماشان أسماء والزبير فعلا ذلك قال فجئتني فذكرت له ذلك فقال من هذا فقلت لا أدري قال فما بالله لا يأتيني بنفسه يسألني أظنه عراقيًّا قلت لا أدري قال فإنه قد كذب قد حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فأخبرتني عائشة رضي الله عنها أن أول شيء بدأ به حين قدم مكة أنه توضأ ثم طاف بالبيت ثم حج أبو بكر فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره ثم عمر مثل ذلك ثم حج عثمان فرأيتُهُ أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره ثم معاوية وعبد الله بن عمر ثم حج جعت مع أبي الزبير بن العوام فكان أول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم يكن غيره ثم رأيت المهاجرين والأنصار يفعلون ذلك ثم لم يكن غيره ثم آخر من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضها بعمرته وهذا ابن عمر عندهم أفلا يسألونه ولا أحد ممن مضى ما كانوا يبدأون بشيء حين يضمون أقدامهم أول من الطواف بالبيت ثم لا يحلون وقد رأيت أُحْيَى وَحَاطِي حِينَ تَقْدَمَانِ لِأَسْبَدَانَ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنَ الْبَيْتِ تَطُوفَانِ بِهِ ثُمَّ لَا يَحِلُّانِ وَقَدْ أَخْبَرْتَنِي أُحْيَى أَنَّهُمَا أَقْبَلَتْ هِيَ وَأُخْتُهَا وَالزُّبَيْرُ وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ بِعُمْرَةٍ قَطُّ فَلَمَّا مَسَّحُوا الرَّسْمَ حَلُّوا وَقَدْ كَذَبَ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي

المعتمر قول الخافظ ابن حجر لم ألق على تعيينها وكأنها سميت بعض ما عرفته من لم يسق الهدى قوله قط هذا من جملة المواضع التي جاء فيها قط بعد المثبت

زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّهُ ظُلْمَةٌ لَنَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مَنْصُورُ  
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 قَالَتْ خَرَجْنَا مَخْرَجًا مِنْ قَوْمٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَقُمْ  
 عَلَى إِحْرَامِهِ وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ فَلَمْ يَكُنْ مَعِيَ هَدْيٌ فَحَلَلْتُ وَكَانَ  
 مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ فَلَمْ يَحْلِلْ قَالَتْ فَلَبِستُ ثِيَابِي ثُمَّ خَرَجْتُ فَجَلَسْتُ إِلَى الرَّبِيعِ فَقَالَ  
 قَوْمِي عَنِّي فَقُلْتُ اتَّخَشَى أَنْ آتِيكَ وَعَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامِ الْمُعَظَرِيُّ بْنُ سَلَمَةَ الْحَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْلِينَ بِالْحَجِّ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ  
 اسْتَرَحِي عَنِّي اسْتَرَحِي عَنِّي فَقُلْتُ اتَّخَشَى أَنْ آتِيكَ وَعَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ  
 الْأَيْبِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ أَنَّ  
 عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا) حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ كُلَّمَا  
 مَرَّتْ بِالْحَجُّونَ تَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ نَزَلْنَا مَعَهُ هَهُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ  
 خِيفَاتُ الْحَقَائِبِ قَبْلَ ظَهْرِنَا قَلِيلَةٌ أَرْوَادُنَا فَأَعْمَرْتُ أَنَا وَأَخِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيْرُ  
 وَقُلَانُ وَقُلَانُ فَلَمَّا مَسَجْنَا الْبَيْتَ أَخْلَلْنَا ثُمَّ أَهْلَلْنَا مِنَ الْعَيْبِ بِالْحَجِّ قَالَ هَرُونَ  
 فِي رِوَايَتِهِ أَنَّ مَوْلَى أَسْمَاءَ وَلَمْ يُسَمِّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ  
 ابْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُسْلِمِ الْقُرْتَبِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا عَنْ مَسْئَلَةِ الْحَجِّ فَرَحَّصَ فِيهَا وَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَسْئَلُ عَنْهَا فَقَالَ هَذِهِ أُمَّ  
 ابْنِ الزُّبَيْرِ تُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحَّصَ فِيهَا فَادْخُلُوا عَلَيْهَا  
 فَاسْأَلُوهَا قَالَتْ فَادْخُلْنَا عَلَيْهَا فَادَا امْرَأَةٌ ضَخْمَةٌ عَمِيَاءُ فَقَالَتْ قَدْ رَحَّصَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا وَحَدَّثَنَا هَذَا ابْنُ الْمُنْثَرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا

قوله عليه السلام فليقيم  
 على احرامه أي فليثبت وفي  
 نسخة مضبوطة فليقيم من  
 الإقامة أي فليبق في حاله  
 فلا ينتقل عنها ثابتا على  
 احرامه ويضبطه ابن الملك  
 أيضا بضم الياء وقال أي ليقم  
 نفسه على احرامه ولا يجعله  
 شيئا مما حرم فيه اه  
 قوله عليه السلام ومن  
 لم يكن معه هدى فليحلل  
 أي بعد أفعال العمرة ثم  
 ليحل بالحج  
 قولها فلبست ثيابي لعلها  
 أرادت بها ثياب زينتها  
 والافانساء ليس لهن المنع  
 من الخيط في احرامهن حتى  
 يمتحن عند الاحلال الى  
 لبس الثياب المعتادة رأيد  
 ماقلته ما رأيت بعد في سفر  
 النساءى من زيادة قولها  
 «وعلقت من طيب» فحصدت  
 الله تعالى  
 قولها جلست الى الزبير  
 أي جلست متعبا اليه وهو  
 زوجها رضى الله تعالى عنهما  
 قولها فقال قومي عنى أي  
 حتى لا يقع منى مايعرك  
 شهوتى وهذا احتياط منه  
 رضى الله تعالى عنه لنفسه  
 بباعدتها من حيث لها  
 زوجة متحللة  
 قولها فقلت اتخشى أن آتيت  
 مضارع متكلم من الوشى  
 وهو العطر أي اتخشى أن  
 اساورك وهذا كناية عن  
 ايقاعها الملامة  
 قولها فقال استرخى عنى  
 استرخى عنى قال النوى  
 هكذا هو في النسخ مرتين  
 أي تباعدى اه  
 باب  
 فى متعة الحج  
 قوله أن عبدالله مولى أسماء  
 هو عبدالله بن كيسان النيسابورى  
 قوله كلما مررت بالحجون  
 هو وزان رسول جبل  
 مشرف بمكة اه مصباح  
 قولها خفاف الحقايب جمع  
 حقيبة وهو كل ما حمل في  
 مؤخر الرجل اه نوى  
 يعنى من الحوامج وخفتها  
 كناية عن قلعة ما فيها كابدل  
 عليه قولها قليلة أروادنا  
 وأما قلعة الظهر فهو قلعة  
 المركب

قوله عليه السلام فليقيم  
 على احرامه أي فليثبت وفي  
 نسخة مضبوطة فليقيم من  
 الإقامة أي فليبق في حاله  
 فلا ينتقل عنها ثابتا على  
 احرامه ويضبطه ابن الملك  
 أيضا بضم الياء وقال أي ليقم  
 نفسه على احرامه ولا يجعله  
 شيئا مما حرم فيه اه  
 قوله عليه السلام ومن  
 لم يكن معه هدى فليحلل  
 أي بعد أفعال العمرة ثم  
 ليحل بالحج  
 قولها فلبست ثيابي لعلها  
 أرادت بها ثياب زينتها  
 والافانساء ليس لهن المنع  
 من الخيط في احرامهن حتى  
 يمتحن عند الاحلال الى  
 لبس الثياب المعتادة رأيد  
 ماقلته ما رأيت بعد في سفر  
 النساءى من زيادة قولها  
 «وعلقت من طيب» فحصدت  
 الله تعالى  
 قولها جلست الى الزبير  
 أي جلست متعبا اليه وهو  
 زوجها رضى الله تعالى عنهما  
 قولها فقال قومي عنى أي  
 حتى لا يقع منى مايعرك  
 شهوتى وهذا احتياط منه  
 رضى الله تعالى عنه لنفسه  
 بباعدتها من حيث لها  
 زوجة متحللة  
 قولها فقلت اتخشى أن آتيت  
 مضارع متكلم من الوشى  
 وهو العطر أي اتخشى أن  
 اساورك وهذا كناية عن  
 ايقاعها الملامة  
 قولها فقال استرخى عنى  
 استرخى عنى قال النوى  
 هكذا هو في النسخ مرتين  
 أي تباعدى اه  
 باب  
 فى متعة الحج  
 قوله أن عبدالله مولى أسماء  
 هو عبدالله بن كيسان النيسابورى  
 قوله كلما مررت بالحجون  
 هو وزان رسول جبل  
 مشرف بمكة اه مصباح  
 قولها خفاف الحقايب جمع  
 حقيبة وهو كل ما حمل في  
 مؤخر الرجل اه نوى  
 يعنى من الحوامج وخفتها  
 كناية عن قلعة ما فيها كابدل  
 عليه قولها قليلة أروادنا  
 وأما قلعة الظهر فهو قلعة  
 المركب

أَبْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
فَبِي حَدِيثِهِ الْمُتَعَدِّ وَلَمْ يَقُلْ مُتَعَدِّ الْحَجِّ وَأَمَّا ابْنُ جَعْفَرٍ فَقَالَ قَالَ شُعْبَةُ قَالَ مُسْلِمٌ  
لَأَذْرَى مُتَعَدِّ الْحَجِّ أَوْ مُتَعَدِّ النَّسَاءِ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ الْقُرَيْشِيُّ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَهْلُ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْلُ أَصْحَابِهِ بِحَجٍّ فَلَمْ يَحِلَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا  
مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ مِنْ أَصْحَابِهِ وَحَلَّ بِقِيَّتِهِمْ فَكَانَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ فَمَنْ سَاقَ  
الْهَدْيَ فَلَمْ يَحِلَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَرَجُلٌ  
آخَرَ فَأَحْلَاهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ  
الْحَجِّ مِنْ أَجْرِ الْفُجُورِ فِي الْأَرْضِ وَيَجْعَلُونَ الْحَرَّمَ صَفْرًا وَيَقُولُونَ إِذَا بَرَأَ الدَّبْرُ  
وَعَفَا الْأَثْرَ وَأَنْسَلَخَ صَفْرَ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنْ أَعْتَمَرَ فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةِ مِهْلَيْنِ بِالْحَجِّ فَأَصْرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوا عُمْرَةً فَتَمَاطَمَ ذَلِكَ  
عِنْدَهُمْ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْحِلِّ قَالَ الْحِلُّ كُلُّهُ حَدَّثَنَا نَضْرِبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ  
حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي يُوَيْبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ أَهْلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ فَقَدِمَ لِأَرْبَعِ  
مَضَائِنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَقَالَ لَمَّا صَلَّى الصُّبْحَ مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً  
فَلْيَجْعَلَهَا عُمْرَةً وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ  
الْمُبَارَكِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ كُلُّهُمْ  
عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رَوْحٌ وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ فَقَالَا كَمَا قَالَ نَضْرِبُ أَهْلُ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجِّ وَأَمَّا أَبُو شَهَابٍ فَبِي رِوَايَتِهِ خَرَجْنَا مَعَ

قوله كانوا يرون الحج أي ان  
أهل الجاهلية يعتقدون  
أن العمرة الحج هذا ما أخبرته  
لك بكلمة التسوية بما مش  
ص ٣٩  
قوله من أجر الفجور أي  
من أعظم الذنوب وهذا  
من تحكيمات الباطلة  
المأخوذة من غير أصل  
والفجور الانبعاث في  
المعاصي اه عيني  
قوله ويجعلون الحرم صفرا  
أي يجعلون الصفر من الأشهر  
الحرم ولا يجعلون الحرم منها  
اه عيني وهذا هو النسب  
المضلل في القرآن الكريم  
قال تعالى إنما النسب زيادة  
في الكفر يضل به الذين كفروا  
وهو كما في النووي تأخير  
بعض الأشهر الحرم إلى شهر  
آخر فيكون المعنى وينسئون  
الحرم أي يؤخرون تحريمه  
ص ٣٩

جواز العمرة  
في أشهر الحج  
٣ إلى سائر الأوقات إلى عليهم  
ثلاثة أشهر محرمة فيطبق  
عليهم فيها ما اعتادوه  
من المفاداة والغارة بعضهم  
على بعض  
قوله ويقولون إذا برأ الدبر  
كذا بجمرة وفي بعض نسخ  
البخاري على ما أخبر به  
شارحه القسطلاني إذا برأ  
بإدائها ألفا والدبر ما كان  
يحصل بظهور الأبل من الحمل  
عليها ومشقة السفر فانه  
صكان يبرأ بعد انصرافهم  
من الحج وقوله وعفا الأثر  
أي اندرس أثر الأبل في سيرها  
لطول مرور الأيام وذكر  
المسي عن الكرماني رواية  
وعفا الوب وهو كذلك في  
سنن أبي داود وعفا بمعنى  
كثر فانه من الأضداد والوب  
صوف الأبل أي كثرة وبر  
الأبل الذي حلقته رجال  
الحاج قال النووي وهذه  
الالفاظ يقرأ كلها ساكنة  
الآخر ويوقف عليها لأن  
مرادهم السجع اه ومرادهم  
بأنسلاخ سفر خروج الحرم  
فأنهم كانوا يسمون الحرم  
صفرا كما سبق بيانه بما مش  
ص ١٦٩ من الجزء الثالث

في التوروي باسم أبي العال... على ما ذكره الطبريزي في زيادته فيكون ما...

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَلَ بِالْحَجِّ وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً فَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ  
 خَلَا الْجَهْضِيَّ فَإِنَّهُ لَمْ يَقْلَهُ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ  
 السَّدُوسِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ  
 عَنْهُمَا قَالَ قَدِيمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ لِأَرْبَعِ خَلُونَ مِنَ الْعَشْرِ وَهُمْ  
 يُلْبُونَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْمَعُوا عُمْرَةً وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصُّبْحَ بِبَيْتِ طَوًى وَقَدِيمَ لِأَرْبَعِ مَضِينَ مِنْ  
 ذِي الْحِجَّةِ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُحَوَّلُوا إِحْرَامَهُمْ بِعُمْرَةٍ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَ الْهَدْيِ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ  
 عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَا بِهَا فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِدَّةُ الْهَدْيِ فَلْيَجِلَّ لِحَالِ كَلِّهِ فَإِنَّ  
 الْعُمْرَةَ قَدْ دَخَلَتْ فِي الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا جَهْرَةَ الضُّبَيْعِيَّ قَالَ تَمَسَّتُ  
 فَنَهَانِي نَاسٌ عَنْ ذَلِكَ فَأَيَّتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَنِي بِهَا قَالَ ثُمَّ  
 أَنْطَلَقْتُ إِلَى الْبَيْتِ فَمِنْتُ فَأَتَانِي آتٍ فِي مَسَامِي فَقَالَ عُمْرَةٌ مُتَمَّبِلَةٌ وَحَجٌّ مَبْرُورٌ  
 قَالَ فَأَيَّتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي رَأَيْتُ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ سَنَةٌ  
 أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعاً عَنْ  
 ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي  
 حَسَّانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الظُّهْرَ بِبَيْتِ الْخَلِيفَةِ ثُمَّ دَعَا بِنَاقَتِهِ فَأَشْعَرَهَا فِي صَفْحَةٍ سَامِيهَا الْأَيْمَنِ وَسَلَّتِ الدَّمَ

قوله وسلت الدم أي مسحه عنها وأما به يقال سلت بلسان كعصر بغير

قوله خلا الجهضي منصوب  
 على الاستثناء بخلا فأما  
 كلمة يستثنى بها وتنصب  
 ما بعدها ومجرر وأما خلا  
 فلا يكون فيما بعدها إلا  
 النصب ومثلها عدا كما هو  
 المذكور في كتب النحو واللغة  
 قوله لاربع خلون من العشر  
 أي عند أربع ليال مضين  
 من عشر ذي الحجة فبقيت  
 من العشر ست  
 قوله بذي طوى في طائه  
 ثلاث حركات أشهرها  
 اللتح وهو مقصور منون  
 وهو واد معروف بقرب  
 مكة كذا في التروى وهو  
 غير الوادي المقدس المذكور  
 في القرآن الكريم فإنه طوى  
 بالضم ولا إضافة فيه وهو  
 موضع بالشام عند الطور  
 قوله فهاني ناس قال الخافظ  
 ابن حجر لم أقف على أسماهم  
 وكان ذلك في زمن عبدالله  
 ابن الزبير وسكان ينهى  
 عن المنعة كذا في القسطلاني  
 قوله فأمرني بها أي بالاستمرار  
 عليها  
 قوله سنة أبي القاسم صلى  
 الله عليه وسلم روى رواية  
 للبخاري زيادة بعد هذا  
 ونسها «فقال لي أقم عندي  
 فأجعل لك سها من مالي  
 قال شعبة فقلت لم فقال  
 للرويا التي رأيت»  
 قوله فأشعرها أشعار البنية  
 هو أن يشق أحد جنبي  
 سنامها حتى يسيل دما  
 ويجعل ذلك لها علامة  
 تعرف بها أنها هدى أم  
 نهايه أي فلا يتعرض لها  
 وإذا ضلت ردت وإن  
 اختلطت بغيرها تميزت  
 والصفحة الجواب والشمام  
 أعلى ظهر البعير قال ملا على  
 في شرح مشكاة المصابيح  
 وسكان الأشعار عادة  
 في الجاهلية فقرره الشارع  
 بناء على صحة الأغراض  
 باب  
 تقليد الهدى وأشعاره  
 عند الاحرام  
 المتعلق به وقبل الأشعار  
 بدعة لأنه مثله ويرده  
 الأحاديث الصحيحة وليس  
 بمثله بل هو بمنزلة النصد  
 والحجامة وقد كره أبو  
 حنيفة رحمه الله تعالى







عن أبي بصير عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من حج بغير حجة فهو كمن حج بغير حج

عاهلت

غيره في غيره

أَوْ رَأَيْتُهُ يُقَصِّرُ عَنْهُ بِمَشَقِّصٍ وَهُوَ عَلَى الْمَرْوَةِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ  
 خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَضْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ  
 أَمَرْنَا أَنْ نَجْعَلَهَا عُمْرَةً إِلَّا مَنْ سَاقَ الْهَدْيَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ وَرُحْنَا إِلَى مَنَى  
 أَهَلْنَا بِالْحَجِّ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ  
 خَالِدٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
 قَالَا قَدِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَضْرُخُ بِالْحَجِّ صُرَاخًا حَدَّثَنِي  
 حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنْ حَاصِمٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ كُنْتُ  
 عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَأَتَاهُ آتٍ فَقَالَ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَابْنَ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمُتَعَتِنِ  
 فَقَالَ جَابِرٌ فَعَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمْرٌ فَلَمْ  
 نَعُدْ لَهَا • حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَهْدِيٍّ حَدَّثَنِي سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ  
 عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ عَلِيًّا قَدِيمٌ مِنَ الْيَمَنِ فَقَالَ لَهُ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِمْ أَهَلْتِ فَقَالَ أَهَلَّتُ بِأَهْلَالِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ لَوْلَا أَنَّ مَنَى الْهَدْيِ لَا حَلَّتْ • وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَيْسِ  
 حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ قَالَ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي رِوَايَةِ بِهِزٍ حَلَّتْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى  
 ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَعَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ شُهَيْبٍ وَحَمِيدٌ أَنَّهُمْ سَمِعُوا أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهَلَ بِهِمَا جَمْعًا لَيْتِكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا  
 لَيْتِكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا • وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ يَحْيَى  
 ابْنِ أَبِي إِسْحَاقَ وَحَمِيدِ الطَّوِيلِ قَالَ يَحْيَى سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْتِكَ عُمْرَةٌ وَحَجًّا وَقَالَ حَمِيدٌ قَالَ أَنَسٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

قوله نضرخ بالحج صراخا  
 أي نرفع أصواتنا بالتلبية  
 للحج قال ملائي ولعل  
 الانتصار على ذكر الحج  
 لانه الأصل والمقصود الاكتم  
 أو لانه المبدوء به ثم ادخل  
 عليه العمرة وقد يقال هذا  
 حال الراوي ومن وافقه  
 وأما حاله عليه الصلاة  
 والسلام فسكوت عنه  
 يعرف من محل آخر فلا يقال  
 ما يقال له

قوله فلما قدمنا مكة أمرنا  
 أن نجعلها عمرة أي جعلها  
 من جعلها عمرة عن لم يسبق  
 الهدى بموجب اسمه عليه  
 الصلاة والسلام فتحلوا  
 بتقصير رؤسهم بعد طوافهم  
 وسعيهم فلما حكان يوم  
 التروية أحرموا بالحج  
 فصاروا متمتعين وهو  
 معنى قوله أهلنا بالحج  
 وأما قوله ورخنا إلى منى  
 فغناه كما في النووي أردنا  
 الزواج فان الأهلل قبل  
 الزواج

باب

أهلل النبي صلى الله  
 عليه وسلم وهديه  
 قوله في المتعنتين أي في متعة  
 الحج وسمعة النساء وأراه  
 بمتعة الحج متعة فسخ الحج  
 إلى العمرة فان المتع بالعمرة  
 إلى الحج قد فعله الصحابة  
 كثيرا أفاده الأبى

قوله فلم يعد لها أي لما  
 فعلناها بعده أبدا

قوله سليمان بن حبان هو بفتح  
 السين وكسر اللام من تروية

قوله عن مروان الأصغر  
 كذا بالناء في جميع النسخ  
 التي بأيدينا وفي طبع الخلاصة  
 بالنون مروان الأصغر ابن  
 خلف البصري أنه فليحرد  
 قوله عليه السلام عمرة رجا  
 النسب بفعل هلوى تقديره  
 أريد أو تويت وقيل ابن  
 الملك في آخر المبارك منسوب  
 بقدر أي حريدا عمرة أو  
 بلزغ الخافض أي بعمرة أه  
 ويؤيد الثاني الحديث الآتي

قوله عليه السلام ليلان ابن مريم يعني عيسى علي نبينا وعليه سلوات الله تعالى وهذا الخبر بالاتي فان اهلا به حج او بعمرة او بهما يكون بعد نزوله

قوله عليه السلام بفتح الروحاء هو بين مكة والمدينة وهو مكان طريقه صلى الله تعالى عليه وسلم الى بدر والى مكة عام الفتح و عام حجة الوداع اه نوري

قوله اولينيهما هو بفتح الياء في اوله معناه يقرن بينهما اه نوري والمطوف باوان كان من الراوى فهو فله منه هل سمع معتمرا او مفردا او قارنا وان كان من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو اجابم اه ابى قوله اربع عمر هو جمع عمرة كثر في جمع عمرة

باب

بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم

وزمانه

قوله كلين في ذي القعدة لاختلاف في اربعة عمرة عليه الصلاة والسلام والحلال المروي عن ابن عمر انه لو كان احسن فدرج وانكر ذلك عليه كاياتي بيانه في الكتاب فريسا قال النوري انما اعتمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم هذه العمر في ذي القعدة لغسيلة هذا الشهر ونسالة الجاهلية في ذلك فاتهم كانوا يرونه من فجر الفجر كما سبق لغسله صلى الله تعالى عليه وسلم مرات في هذه الاشهر ليكون ابلغ في بيان جوازه فيها والبلغ في ابطال اسكات الجاهلية عليه اه

قوله الا ان مع حجة فان اجهلها كانت في ذي الحجة وان سكت احرامها قبل ذي الحجة كاياتي من النوري

قوله عمرة من الهدية بدل من اسم المند شروع في العمد فهذه اولاد وكانت في ذي القعدة سنة ست من الهجرة قال النوري وصدا فيها رحلوا وحسبت لهم عمرة اه

قوله عليه السلام ليلان ابن مريم يعني عيسى علي نبينا وعليه سلوات الله تعالى وهذا الخبر بالاتي فان اهلا به حج او بعمرة او بهما يكون بعد نزوله قوله عليه السلام بفتح الروحاء هو بين مكة والمدينة وهو مكان طريقه صلى الله تعالى عليه وسلم الى بدر والى مكة عام الفتح و عام حجة الوداع اه نوري قوله اولينيهما هو بفتح الياء في اوله معناه يقرن بينهما اه نوري والمطوف باوان كان من الراوى فهو فله منه هل سمع معتمرا او مفردا او قارنا وان كان من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فهو اجابم اه ابى قوله اربع عمر هو جمع عمرة كثر في جمع عمرة

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَبَيْكَ بِمُرَّةٍ وَحَجٍّ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَعَمْرُو السَّاقِدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمْعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِيَهْلِكَ ابْنُ مَرْزِيمٍ بِفَجْرِ الرَّوْحَاءِ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَوْ لَيْثِيْنِيْنَهُمَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِمُحَمَّدٍ بِيَدِهِ \* وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ عَلِيٍّ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ يَمِثُلُ حَدِيثِهِمَا \* حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ النَّسَاءَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَ عُمَرٍ كُلُّهُنَّ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي مَعَ حَجَّتِهِ عُمَرَةً مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ أَوْ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَعُمَرَةً مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَعُمَرَةً مِنْ جِرَانَةَ حَيْثُ قَسَمَ عَنَّايمُ حِينَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ وَعُمَرَةً مَعَ حَجَّتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ سَأَلْتُ النَّسَاءَ كَمْ حَجَّ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ وَأَعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ ثُمَّ ذَكَرَ يَمِثُلُ حَدِيثِ هَدَّابٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ كَمْ عَمَرْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَبْعَ عَشْرَةَ قَالَ وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَرَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَأَنَّهُ حَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حَجَّةً وَاحِدَةً حَجَّةَ الْوَدَاعِ قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَبِمَكَّةَ أُخْرَى وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ رَسَانَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ يُخْبِرُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عُمَرَ

سبع عشرة عمرة

( مستندين )

بجوزة مفتوحة استفهامية فاستطاعت همة افتعالها بعدما كان في قوله تعالى أسطق البسات على البتين أي اعتمر قوله أي امتناه أي يأمر أراد الامومة الخصوصية لانها خالته ولان الرواية التالية يا أم المؤمنين فهي بالمعنى العام قولها لعمرى ما اعتمر في رجب معني النبي صلوات الله تعالى وسلامه عليه وقولها الا وانه معني ابن عمر معني أي حاضر مع صلى الله عليه وسلم هذا تعجب منها من عدم تذكره ذلك مع حضوره في كل عمراته عليه الصلاة والسلام قوله سكت تعمرح بما علم قال النووي سكت ابن عمر على الكارخائشة يدل على أنه اشتبه عليه أو نسي أو شذاه قوله بدعة مراده ان اظهارها في المسجد والاجتماع لها هو البدعة لا أن أصل صلاة الضحى بدعة اه نوى قولها وما اعتمر في رجب قط لم تذكر عليه الا قوله احداهن في رجب قوله فنسيت اسمها وفي الطريق التالي انها منستان قولها الا ناسحان أي بغير ان تستق بها وقولها نضح عليه بكسر الصاد نوى قولها فحج أبو ولدها يعني زوجها فقيه المدول عن

مُسْتَسِدِّينَ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَإِنَّا لَنَسْمَعُ ضَرْبَهَا بِالسَّوَاكِ تَسْتَنُّ قَالَ فَقُلْتُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ لِعَائِشَةَ أَيُّ أُمَّتَاهُ أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ وَمَا يَقُولُ قُلْتُ يَقُولُ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَجَبٍ فَقَالَتْ يَغْفِرُ اللَّهُ لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ لِعَمْرِي مَا أَعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ وَمَا أَعْتَمَرَ مِنْ حُمْرَةٍ إِلَّا وَإِنَّهُ لَمَعَةٌ قَالَ وَأَبْنُ حُمْرٍ يَسْمَعُ فَمَا قَالَ لِأَوْلَا نَعَمْ سَكَتَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ الضُّحَى فِي الْمَسْجِدِ فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاتِهِمْ فَقَالَ بَدْعَةٌ فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ كَمْ أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرْبَعٌ عُمَرَ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَكَرِهْنَا أَنْ نَكْذِبَهُ وَتُرِدَّ عَلَيْهِ وَسَمِعْنَا أُسْتِنَانَ عَائِشَةَ فِي الْحُجْرَةِ فَقَالَ عُرْوَةُ أَلَا تَسْمَعِينَ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَقَالَتْ وَمَا يَقُولُ قَالَ يَقُولُ أَعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعٌ عُمَرَ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ فَقَالَتْ يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَا أَعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا وَهُوَ مَمْنَةٌ وَمَا أَعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُنَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَتَسَبَّتُ اسْمَهَا مَا مَتَّعَكَ أَنْ تَحْبِي مَعَنَا قَالَتْ لَمْ يَكُنْ لَنَا إِلَّا نَاضِحَانِ فَحَجَّ أَبُو وَلَدِهَا وَأَبْنُهَا عَلَى نَاضِحٍ وَتَرَكَ لَنَا نَاضِحًا نَضَّحُ عَلَيْهِ قَالَ فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَأَعْتَمِرِي فَإِنَّ عُمْرَةَ فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهَا أُمَّ سَيِّمَانَ مَا مَتَّعَكَ

أبو عبد الرحمن كنية ابن عمر

باب فضل العمرة في رمضان  
الكلم إلى التسمية وإضافة الولد والابن إلى ضمير المرأة مشعرة بأنه ولدها الصدري والمفهوم من الطريق التالي أنه ربيها فلينظر قولها على ناضح أي ذهباً للجهنم راكبين على بعير واحد قوله عليه السلام فان حجة فيه أي كائنة في رمضان تعدل حجة أي في الاجر لا في النيابة عن الفرض قاله القاضي وقال ملا على أي تعادل وتماثل في الثواب وبعض الروايات حجة هي وهو سبغة في الحلق الثالث قوله قال لامرأة من الانصار

بالكامل ترغيباً وفيه دلالة على أن فضيلة العبادة تزيد بفضيلة الوقت فيشمل يومه وليله أو زيادة المشقة فيختص بهاره اه يقال لها أم سيمان ما متتلك الخ قاله لها صلى الله تعالى عليه وسلم كما في اسد الغابة لما فيها حين رجع من حجة اوداع

أَنْ تَكُونِي حَجَّجْتِ مَعَنَا قَالَتْ نَأْصِحَانِ كَأَنَا لِأَبِي فَلَانٍ (زَوْجِيهَا) حَجَّ هُوَ وَأَبْنُهُ عَلَى  
أَحَدِيهَا وَكَانَ الْآخِرُ يَسْتَقِي عَلَيْهِ غُلَامُنَا قَالَ فَعَمْرَةٌ فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعْرِحٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ بْنِ مَعْرِحٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْرُجُ مِنْ  
طَرِيقِ الشَّجَرَةِ وَيَدْخُلُ مِنْ طَرِيقِ الْمُعْرَسِ وَإِذَا دَخَلَ مَكَّةَ دَخَلَ مِنَ الثَّنِيَةِ الْعُلْيَا  
وَيَخْرُجُ مِنَ الثَّنِيَةِ السُّفْلَى وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا  
يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي رِوَايَةِ زُهَيْرِ الْعُلْيَا الَّتِي  
بِالْبَطْحَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى  
حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَمَّا جَاءَ إِلَى مَكَّةَ دَخَلَهَا مِنْ أَعْلَاهَا وَخَرَجَ مِنْ أَسْفَلِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ  
حَامَ الشَّجَرِ مِنْ كَدَاءٍ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ قَالَ هِشَامُ فَكَانَ أَبِي يَدْخُلُ مِنْهُمَا كِلَيْهِمَا  
وَكَانَ أَبِي أَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ مِنْ كَدَاءٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَاتَ بِبَنِي طَوِيٍّ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ دَخَلَ مَكَّةَ قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ  
يَفْعَلُ ذَلِكَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ سَعِيدٍ حَتَّى صَلَّى الصُّبْحَ قَالَ يَحْيَى أَوْ قَالَ حَتَّى أَصْبَحَ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا سَمَاءُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ  
لَا يَتَقَدَّمُ مَكَّةَ إِلَّا بَاتَ بِبَنِي طَوِيٍّ حَتَّى يُصْبِحَ وَيَقْتَسِلُ ثُمَّ يَدْخُلُ مَكَّةَ نَهَارًا  
وَيَذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ فَعَلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ  
حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ عِيَّازٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَنْزِلُ بِبَنِي طَوِيٍّ وَيَلْبَسُ بِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ الصُّبْحَ

قوله زوجها بيان لا يفلان ادرجه الراوي وما بعده كلامها قولها حج هو  
أصح منه قولها وكان الآخر أي تأني الناصحين يسئ عليه غلامنا فيه حذف  
رأته على أمها أي فلم يسئ لي عمل الرديف حتى  
المفعول وهو ما جاء في بعض الروايات - غلامنا - معي  
قوله من طريق الشجرة التي  
عند مسجد ذي الخليفة قاله  
السلطاني  
باب  
استحباب دخول  
مكة من الثنية العليا  
والخروج منها من  
الثنية السفلى  
ودخول بلدة من  
طريق غير التي  
خرج منها  
قوله المعرس قال الثروي  
بمدحبطه اياه بالوجه الذي  
تراه هو موضع معروف  
بجرب المدينة على ستة أميال  
منها  
قوله من الثنية العليا الثانية  
طريق العقبه وهو الطريق  
العالي والثنية العالية هنا  
هي التي ينزل منها الى  
الملاة وهي مطيرة مكة  
المكرمة ذكر السلطاني  
أن هذه الثنية كانت مبنية  
باب  
استحباب المبيت  
ببني طوى عند  
أرادة دخول مكة  
والاغتسال بدخولها  
ودخولها نهاراً  
قوله من الثنية السفلى وهي  
التي بأسفل مكة عند باب  
الشبيكة وكان بناء هذا  
الباب عليها في القرن السابع  
اه لسلطاني قبل انما فعل  
سلي الله تعالى عليه وسلم  
هذه المسألة في الطريق  
داخلا وغلبها فقال بتفسير الحال الى اكل منه كما فعل في العيد وليعبد له الطريقان وليتبرك به أهلها اه ملاه  
لي شروح البخاري وقال الثروي انه لا يصرى فلعلمية والتأنيث اه لكن التأنيث ليس بلازم له لكونه اسم مرفوع قوله قال هشام فكان ابي يدخل منهما اه

قوله زوجها بيان لا يفلان ادرجه الراوي وما بعده كلامها قولها حج هو  
أصح منه قولها وكان الآخر أي تأني الناصحين يسئ عليه غلامنا فيه حذف  
رأته على أمها أي فلم يسئ لي عمل الرديف حتى  
المفعول وهو ما جاء في بعض الروايات - غلامنا - معي  
قوله من طريق الشجرة التي  
عند مسجد ذي الخليفة قاله  
السلطاني  
باب  
استحباب دخول  
مكة من الثنية العليا  
والخروج منها من  
الثنية السفلى  
ودخول بلدة من  
طريق غير التي  
خرج منها  
قوله المعرس قال الثروي  
بمدحبطه اياه بالوجه الذي  
تراه هو موضع معروف  
بجرب المدينة على ستة أميال  
منها  
قوله من الثنية العليا الثانية  
طريق العقبه وهو الطريق  
العالي والثنية العالية هنا  
هي التي ينزل منها الى  
الملاة وهي مطيرة مكة  
المكرمة ذكر السلطاني  
أن هذه الثنية كانت مبنية  
باب  
استحباب المبيت  
ببني طوى عند  
أرادة دخول مكة  
والاغتسال بدخولها  
ودخولها نهاراً  
قوله من الثنية السفلى وهي  
التي بأسفل مكة عند باب  
الشبيكة وكان بناء هذا  
الباب عليها في القرن السابع  
اه لسلطاني قبل انما فعل  
سلي الله تعالى عليه وسلم  
هذه المسألة في الطريق  
داخلا وغلبها فقال بتفسير الحال الى اكل منه كما فعل في العيد وليعبد له الطريقان وليتبرك به أهلها اه ملاه  
لي شروح البخاري وقال الثروي انه لا يصرى فلعلمية والتأنيث اه لكن التأنيث ليس بلازم له لكونه اسم مرفوع قوله قال هشام فكان ابي يدخل منهما اه

قوله من الثنية السفلى وهي التي بأسفل مكة عند باب الشبيكة وكان بناء هذا الباب عليها في القرن السابع اه لسلطاني قبل انما فعل سلي الله تعالى عليه وسلم هذه المسألة في الطريق داخلا وغلبها فقال بتفسير الحال الى اكل منه كما فعل في العيد وليعبد له الطريقان وليتبرك به أهلها اه ملاه لي شروح البخاري وقال الثروي انه لا يصرى فلعلمية والتأنيث اه لكن التأنيث ليس بلازم له لكونه اسم مرفوع قوله قال هشام فكان ابي يدخل منهما اه  
(حين)







لونه وعل الثلاثة اطواف هكذا هو في معظم النسخ المتعمدة وفي نادر منها الثلاثة الاطواف وفي نادر منها ثلاثة اطواف فلما جوازه وفصاحته واما الثلاثة الاطواف بالالف واللام فيما فيه خلاي مشهور بين التحريين منه البصريون وجوزة الكوفيون واما الثلاثة اطواف بتعريف الاول وتكبير الثاني كما وقع في معظم النسخ لثمة جمهور النحويين وهذا الحديث يدل من جوزة قد سبق مثله في رواية سهل ابن سعد في صفة منبر النبي صلى الله عليه وسلم قال فعلم هذه الثلاث درجات اه نوري

قوله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة فقال المشركون الخ يعني صدقوا في ان النبي عليه الصلاة والسلام فعله وكذبوا في قولهم انه سنة مقصود لانه لم يجعله سنة مطلوبة على تكرار السنين وانما امر به تلك السنة لظهور القوة للكفار وقد زال ذلك المعنى هذا معنى كلام ابن عباس وهو مذهب وخالفه جميع العلماء من الصحابة والتابعين وآبائهم ومن بعدهم وكان عمر بن الخطاب لحظ هذا المعنى ثم رجع عنه في المسيحية

انه قال مالنا والرميل انما كانت رايينا المشركين وكذا اهل مكة الله ثم قال شي صنعه النبي صلى الله عليه وسلم فلا تصبان بتركه ثم رمل اه من النوري بزيادة من الزرقاني قوله قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس الخ يعني صدقوا في ان طواف راكبوا كذبوا في قولهم ان الركوب سنة بل السنة المتبعة المشي وانما ركب النبي صلى الله تعالى عليه وسلم للمعذر قال النوري وهذا الذي ذكره ابن عباس يجمع عليه اه

قوله لا يضرب الناس بين يديه فلما كثر عليه ركب والمشى والسعي افضل من الجزء الثالث والعراق جمع طاق وهي الشابة اول ما تدرك قال النوري سميت بذلك لانها حلت من استخدام اوجها وابتذالها في الخروج والتصرف الذي تعلمه الطفلة الصغيرة اه

قوله لا يضرب الناس بين يديه وفي الحكمة لا تضرب ولا تطرد ولا تلبس بك

وحدثنا أبو كامل الجحدري حدثنا سليم بن أخضر حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع ان ابن عمر رمل من الحجر الى الحجر وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فعله وحدثنا عبد الله بن مسleme بن قعب حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل من الحجر الأسود حتى انتهى اليه ثلاثة اطواف وحدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني مالك وأبن جريج عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رمل الثلاثة اطواف من الحجر الى الحجر حدثنا أبو كامل فضيل بن حسين الجحدري حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا جرير عن أبي الطقيل قال قلت لابن عباس رأيت هذا الرمل بالبيت ثلاثة اطواف ومشى أربعة اطواف أسنة هو فان قومك يزعمون انه سنة قال فقال صدقوا وكنتموا قال قلت ما قولك صدقوا وكذبوا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قدم مكة فقال المشركون ان محمدا واصحابه لا يستطيعون ان يطوفوا بالبيت من الهزال وكانوا يحسدونه قال فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرملوا ثلاثا ويمشوا اربعاً قال قلت له أخبرني عن الطواف بين الصفا والمروة راكباً أسنة هو فان قومك يزعمون انه سنة قال صدقوا وكذبوا قال قلت وما قولك صدقوا وكذبوا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كثر عليه الناس يقولون هذا محمداً هذا محمداً حتى خرج العواتق من البيوت قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يضرب الناس بين يديه فلما كثر عليه ركب والمشى والسعي افضل وحدثنا محمد بن المشي حدثنا يزيد أخبرنا جرير بن محمد بهذا الإسناد نحوه غير انه قال وكان أهل مكة قوم حسد ولم يقل يحسدونه وحدثنا ابن

رمل ثلاثة اطواف

الهزال فيض السن ام قاحوس

حدثنا محمد بن

أبي عمر حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ  
 إِنْ قَوْمَكَ يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَلَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا  
 وَالْمَرْوَةِ وَهِيَ سِنَّةٌ قَالَ صَدَقُوا وَكَذَبُوا **وحدثنى** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْأَنْجَرِيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ قُلْتُ  
 لِابْنِ عَبَّاسٍ أَرَأَيْتَ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَصِيفُهُ لِي قَالَ  
 قُلْتُ رَأَيْتُهُ عِنْدَ الْمَرْوَةِ عَلَى نَاقَةٍ وَقَدْ كَثُرَ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ذَلِكَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُمْ كَانُوا لَا يُدْعُونَ عَنْهُ وَلَا يَكْفُرُونَ **وحدثنى**  
 أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَائِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ  
 عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ وَقَدْ وَهَنَتْهُمْ  
 حُمَّى يَثْرِبَ قَالَ الْمُشْرِكُونَ إِنَّهُ يُقَدِّمُ عَلَيْكُمْ غَدَاً قَوْمٌ قَدْ وَهَنَتْهُمْ الْحُمَّى وَلَقُوا  
 مِنْهَا شِدَّةً فَجَلَسُوا مِمَّا بَلَى الْحِجْرَ وَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْمُلُوا  
 ثَلَاثَةَ أَشْوَاطٍ وَيَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ لِيَرَى الْمُشْرِكُونَ جِلْدَهُمْ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ  
 هَؤُلَاءِ الَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّ الْحُمَّى قَدْ وَهَنَتْهُمْ هَؤُلَاءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا وَكَذَا قَالَ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ وَلَمْ يَمْنَعْنَهُمْ أَنْ يَأْمُرَهُمْ أَنْ يَرْمُلُوا الْأَشْوَاطَ كُلَّهَا إِلَّا الْإِبْتِغَاءَ عَلَيْهِمْ **وحدثنى**  
 عُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ جَمَاعَةَ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
 سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ إِتَمَّ سَعَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَرَمَلَ بِالْبَيْتِ لِيَرَى الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ **حدثنى** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ  
 قَالَ لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ  
**وحدثنى** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ولا يكفرون عنه

ليرى المشركين عنه

وإخبار أبي حنيفة بن شريك

قوله لا يدعون عنه قال  
الربيع الدع الدع الشديد  
اه والكهر الانهار يقال  
كهره يكهره كقهره يقهره  
اذا زبره واستقبله بوجه  
عبوس والمعنى ان الناس لا  
يطردون عن قربه لا بالفعل  
ولا بالقول فيزاحونه لكمال  
جلده وتواضعه عليه الصلاة  
والسلام وذكر الشارح كما  
في النهاية رواية ولا يكفرون  
بتقديم الراء من الاسراء

قوله وهنتهم حمى يفرق الوهن  
من باب وعد بمعنى الضعف  
والاضعاف يتعدى ولا يتعدى  
وهو هنا ممتد أي اضعفتهم  
ولي القرآن الكريم لازم  
تعدي بالهزة قال تعالى  
ولا تنهوا ولا تعزوا اذ الله  
مؤمن كيد الكافرين وحى  
يثرب كانت مشهورة في  
حديث الصديقة وقدمنا  
المدينة وهي أوبأ أرض الله  
الخ تعزوت حاهالي الجحفة  
ببركة دعائه صلى الله عليه  
وسلم كما في دعوات البخاري

قوله مما بلى الحجر هو داخل  
الحطيم وهو الحائط المستدير  
الى جانب الكعبة من جهة  
الميزاب

قوله ويمشوا ما بين الركنين  
أي حيث لا تمس عليهم أي ٢

باب

استحباب استلام  
الركنين اليمانيين  
في الطواف دون  
الركنين الآخرين  
٢ المشركين فانهم ما كانوا  
في تلك الجهة فأمر النبي عليه  
الصلاة والسلام المسلمين  
أن يسترفقوا جميع جهات  
الكعبة بالرمل في الأشواط

قوله لا يكفرون عنه قال  
الربيع الدع الدع الشديد  
اه والكهر الانهار يقال  
كهره يكهره كقهره يقهره  
اذا زبره واستقبله بوجه  
عبوس والمعنى ان الناس لا  
يطردون عن قربه لا بالفعل  
ولا بالقول فيزاحونه لكمال  
جلده وتواضعه عليه الصلاة  
والسلام وذكر الشارح كما  
في النهاية رواية ولا يكفرون  
بتقديم الراء من الاسراء

قوله الاركن الاسود وهو  
المسمى بالحجر الاسود وهو  
في ركن الكعبة الذي يلي  
الباب من جهة المشرق

قوله والذي يليه وهو الركن  
اليماني الذي يلي الركن  
الاسود من نحو دور الجمحين  
أي من ناحية ديارهم

قوله في شدة ولا رخاء ظري  
لقوله ما تركت استلام هذين  
الركنين وأراد بالشدة  
الزحام وبالرخاء عدمه ولهذين  
الركنين فضيلة باعتبار  
بها على بناء الخليل  
عليه السلام فلذلك خصا  
بالاستلام والركن الاسود  
الفضل لكون الحجر الاسود  
فيه ولهذا يقبل ويكتفى  
بالس في الركن اليماني ولم  
يثبت منه صلى الله تعالى عليه  
وسلم تقبيل الركن اليماني  
وليس بسنة عندنا استلامه  
بل هو حسن كما بالهامش  
في الصفحة التاسعة

قوله يستلم الحجر بيده  
أما يوضع يده عليه أو  
بالإشارة بها من بعيد اليه  
وقوله ثم قبل يده أي لم يمد  
تلكه من تقبيل الحجر

باب

استحباب تقبيل  
الحجر الاسود في  
الطراف

منه  
٣ ولعل هذا كان في وقت  
الزحام المانع من استيفاء  
حق الاستلام في شرح  
العمري هذا الحديث محمول  
على من عجز عن تقبيل الحجر  
والا فالقادر يقبل الحجر  
ولا يقتصر في اليد على الاستلام  
بها اه وذكر ملا على عن  
فتاوى قاضيخان مسح  
الوجه باليد مكان تقبيل اليد  
قوله أنك حجر أي غير خاضع  
ولا نافع بذاتك كما يأتي رواية  
لا تضر ولا تنفع

قوله ولولا أي رأيت الخ  
أراد به بيان الحث على  
الاعتناء برسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم وفيه كما  
في المرقاة إشارة من مرضي الله  
تعالى عنه إلى أن هذا أمر  
تعدي فنفع وعن عنه  
لأنه

يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ إِلَّا الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ وَالَّذِي يَلِيهِ مِنْ نَحْوِ دُورِ الْجُمَحِيِّينَ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**  
**ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ**  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى**  
**الْقَطَّانِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ مَا تَرَكَتُ**  
**اسْتِلَامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرَ مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَسْتَلِمُهُمَا فِي شِدَّةٍ وَلَا رَخَاءٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي**  
**خَالِدٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ**  
**عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ وَقَالَ مَا تَرَكَتُهُ مُذْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ**  
**أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا الطُّفَيْلِ الْبَكْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ**  
**لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَلِمُ غَيْرَ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ وَحَدَّثَنِي**  
**حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ وَعَمْرُو بْنُ هُرَيْرٍ عَنْ ابْنِ سَعِيدٍ**  
**الْأَيْبِيِّ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ**  
**قَبَّلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ الْحَجَرَ ثُمَّ قَالَ أُمُّ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ زَادَ هُرَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ عَمْرُو**  
**وَحَدَّثَنِي بِمِثْلِهَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ**  
**حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَقَالَ إِنِّي**  
**لَأُقْبَلُكَ وَإِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يُقْبَلُكَ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَالْمُقَدَّمِيُّ وَأَبُو كَابِلٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ**  
**حَمَّادٍ قَالَ خَلْفُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ**

أخبرنا خالد

أخبرني عمرو

حدثنا ابن وهب

(قال)

قوله رأيت الأصمع هذا قول عبد الله بن سرجس الصحابي وأراد بالأصمع من الخُطاب كالمسره الراوي بصيغة العناية والأصمع هو الذي الخسر شعر مقدم رأسه وكان سيدنا عمر بهذه الصفة ولا يكره ذلك في الرجال لأنه آية الذكاء والسخاء وتطم بالعمم وهو أيضا

بل العرب تمدح به ويأثرون وهو يفتحتين الحصار شعر الرأس من جانبي الجبهة يفتحتين سيلان شعر الرأس حتى تضيق الجبهة أو القفا لأنه علامة القساوة والبخل قال الشاعر :  
ولا تنكحني إن فرق الدهر بيننا  
ألم القفا والوجه ليس بأزما

قَالَ رَأَيْتُ الْأَصْمَعَ (يَعْنِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ) يَقْبَلُ الْحَجْرَ وَيَقُولُ وَاللَّهِ إِنِّي لَا قَبْلَكَ وَإِنِّي  
أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ وَأَنَّكَ لَا تَنْضَرُ وَلَا تَنْفَعُ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَبْلَكَ مَا قَبَّلْتُكَ وَفِي رِوَايَةٍ أَلْمَدِّي وَأَبِي كَامِلٍ رَأَيْتُ الْأَصْمَعَ وَحَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ عُثَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي  
مُغَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُغَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَائِشَةَ بْنِ رِبْعَةَ قَالَ  
رَأَيْتُ عُمَرَ يَقْبَلُ الْحَجْرَ وَيَقُولُ إِنِّي لَا قَبْلَكَ وَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجْرٌ وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ لَمْ أَقْبَلْكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى  
عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ رَأَيْتُ عُمَرَ قَبَلَ الْحَجْرَ وَالْتَزَمَهُ وَقَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَ حَفِيًّا \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ وَلَكِنِّي رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَ حَفِيًّا وَلَمْ يَقُلْ  
وَالْتَزَمَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَافَ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمُحْجَنٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْبَيْتِ فِي حُجَّةِ  
الْوُدَّاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الْحَجْرَ بِمُحْجَنِهِ لِأَنَّهُ يَرَاهُ النَّاسُ وَيُشْرِفُ وَيَلْتَسَالُوهُ  
فَإِنَّ النَّاسَ عَشُوهُ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَدِيْسِيُّ بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ  
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي  
أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُجَّةِ  
الْوُدَّاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ لِيَرَاهُ النَّاسُ وَيُشْرِفَ وَيَلْتَسَالُوهُ

وَأَبِي كَامِلٍ

وَأَبِي كَامِلٍ

وَأَبِي كَامِلٍ

قوله والله انك حجرتي وانك لا تنضر ولا تنفع انما قال ذلك لثلاث يفتخر به بعض قريش المهدي بالاسلام من الفوا عبادة الاجار فيمتدون نفعه وضرة بالذات فيبين رضي الله عنه انه لا يضر ولا ينفع لذاته وان كان امثال ما شرع فيه ينفع باعتبار الجزاء وليشيع في الموسم المشهور ذلك في البلدان المختلفة أفاده النوروي ونقله ملا علي بن الطيبي شارح المشكاة ثم تعقب بقوله فيه انه لا يظن بأدباب العقول ولو كانوا كملارا أن يعتقدوا أن الحجر ينفع ويضر بانذات وانما هم يعبدون الاجار مطلقين بأن هؤلاء شفعنا عند الله والفرق بيننا وبينهم أنهم كانوا يفعلون الأشياء من تلقاء أنفسهم ما نزل الله بها من سلطان بخلاف المسلمين فأنهم يصلون الى الكعبة بناء على ما أمر الله ويقبلون الحجر بناء على متابعة رسول الله والا فللفرق في حد الذوات ولان نظر العارفي

باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب  
باب الموجدات بين بيت وبيت ولا بين حجر وحجر فسبحان من عظم ما شاء من مخلوقاته من الافراد الانسانية كرسول الله والحيوانية كسنانة الله والجمادية كسبب اشهر المكتوبة كحرم الله والزمانية كقيلة القدر وساعة الجمعة اه بعض اختصار  
قوله رأيت الأصمع هو مصغر الأصمع وليس في هذا التصغير معنى يناسب التوليد وقد قال الجوهري في صحاحه والأصمع من الحيات الدقيق العنق كأن رأسه بندقة وزاد عليه الجهد معنى وهو أسرا منه

قوله والتزمت أي ضم صدره اليه وتعلق به كأنه اعتنقه قوله على بعير وهذا كما في المرقاة في طواف الافاضة لعذر به لما جاء في بعض الروايات من ذكر مرضه عليه الصلاة والسلام فان المضي في الطواف وكذا في السبي واجب عندنا لمن لا عذر له وليس ذلك من خصوصياته عليه الصلاة والسلام لما سبأ من أمره لام سلامة بالطواف حالة الركوب بسبب مرضه نعم فيه خصوصية زحام الناس وسؤالهم عنه الاحكام وكون نالته محظوظة من الروث والبول



قولها كراهية أن يضرب عنه الناس هكذا في معظم النسخ يضرب بالياء وفي  
نورى وانتصاب كراهية على أنه مفعول من أجله قوله معروف بن خربوذ كذا

بعضها يصرف بالساد المهلة والفاء وكلاهما صحيح اه  
ضبطه النورى والمجد بفتح الحاء وتشديد الراء لكن لم يظهر

في طبع القاموس نقطة الذال  
في الآخر

قولها أي اشتكى أي مرضية  
قوله عليه السلام وأنت  
راكبة قال ملاه في دلالة  
على أن الطواف راكبا ليس  
من خصوصياته عليه الصلاة  
والسلام اه

قولها ورسول الله صلى الله  
عليه وسلم حينئذ يصلى إلى  
جنب البيت أي منتهيا إلى  
جدار الكعبة قال النورى  
وأما طافت في حال صلاة  
التي صلى الله تعالى عليه وسلم  
ليكون أستر لها خلاه المطاف  
حينئذ من الناس وكانت  
هذه الصلاة صلاتا الصبح اه  
زيادة من شرح الأبي

قوله أي لا ظن رجلا يريد  
حاجا أو معتبرا ولو امرأة  
قوله لأن الله تعالى يقول  
الحج والمفهوم الآية أن النبي  
ليس يوجب إذ مدلول رفع  
الجناح ليس الإباحة

قولها لكان أي النظم  
الكرام المذكور فلا جناح  
عليه أن لا يطوف بهما أي  
لجناح في ترك الطواف بهما اه

باب

بيان أن السعي بين  
الصفوا والمروة ركن  
لا يصح الحج إلا به  
كانت الآية تدل على رفع  
الأمم من التارك فتكون  
لها في سقوط الوجوب أما  
بدون لا فهي ماسكة عن  
الوجوب وعدمه مصرحة  
بعدم الأمم للفاعل ولا يلزم  
من نفي الأمم من الفاعل  
لأن الأمم عن التارك فلو كان  
المراد مطلق الإباحة لنفي  
الأمم عن التارك والحكمة  
في التعبير بذلك مطابقة  
جواب السائلين لأنهم  
توهموا من كونهم يطوفون  
ذلك في الجاهلية إذ لا يستمر  
ذلك في الإسلام لجاء الجواب  
مطابقا لسؤالهم وأما  
الوجوب فيستفاد من دليل  
آخر كروا بته صلى الله تعالى  
عليه وسلم عليه في كل نسك  
مع قوله فخذوا عني مناسككم  
أفاده العسقلاني

قولها وهل تدري فيما  
كان ذلك ثبوت الله بالاستفهامية مع دخول الجار عليها لملها على ما المرصولة ونظيره ما من حديث بما أهلت على ما ورد في بعض الروايات (قالت)

فَإِنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ خَشْرَمٍ وَلَيْسَ أَلُوهُ فَقَطَّ حَدِيثِي الْحَكِيمُ بْنُ مُوسَى  
الْقَطْرِيُّ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ  
قَالَتْ طَافَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرِهِ  
يَسْتَلِيمُ الرُّكْنَ كَرَاهِيَةً أَنْ يُضْرَبَ عَنْهُ النَّاسُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
سَلْمَانَ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مَعْرُوفُ بْنُ خَرَبُودَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يَقُولُ رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَيَسْتَلِيمُ الرُّكْنَ يَمُجِّجِينَ مَعَهُ  
وَيُقْبِلُ الْمَحْجِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ تَوْفَلٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ شَكَوْتُ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَشْتَكِي فَقَالَ طُوفِي مِنْ وَرَائِ النَّاسِ وَأَنْتِ  
رَاكِبَةٌ قَالَتْ فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينِيذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ  
وَهُوَ يَقْرَأُ بِالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا إِنِّي لَا ظَنُّ رَجُلًا لَوْلَمْ يَطُفْ  
بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ مَا ضَرَّهُ قَالَتْ لَمْ قُلْتُ لِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ  
مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ إِلَى آخِرِ آيَةِ فَقَالَتْ مَا أَسَمَّ اللَّهُ حَجَّ أَمْرِي وَلَا عُمْرَتَهُ لَمْ يَطُفْ  
بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ فَلَاجِنَا حَاجَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطُوفَ بِهِمَا  
وَهَلْ تَدْرِي فِيمَا كَانَ ذَلِكَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا يَهْتَلُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
لِصَّغِيرٍ عَلَى شَطْرِ الْبَحْرِ يُقَالُ لَهُمَا إِسَافٌ وَنَائِلَةٌ ثُمَّ يَحْجُونَ فَيَطُوفُونَ بَيْنَ الصَّفَا  
وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ يَحْجِلُونَ فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَرِهُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَهُمَا لِذَلِكَ كَانُوا يَضْمَعُونَ  
فِي الْجَاهِلِيَّةِ قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ إِلَى آخِرِهَا  
قَالَتْ فَطَافُوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ  
أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ قُلْتُ لِمَ أَلَسْتُ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ لَا أَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

عن أبيه عن عائشة

سليمان بن داود أبو داود

أخبرنا أبو معاوية

كان ذلك ثبوت الله بالاستفهامية مع دخول الجار عليها لملها على ما المرصولة ونظيره ما من حديث بما أهلت على ما ورد في بعض الروايات (قالت) قولها لصغير على شطر البحر يقال لهما إساف ونائلة نقل الشارح النورى عن القاضي عياض مالم يخلصه ان هذه الرواية فيها غلط



قَالَتْ لِمَ قُلْتُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ الْآيَةَ  
فَقَالَتْ لَوْ كَانَ كَمَا تَقُولُ لَكَانَ فَلَاجُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا إِنَّمَا أَنْزَلَ هَذَا  
فِي أَنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا إِذَا أَهَلُّوا أَهْلُوا الْمَنَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَلَا يَمُحِلُّ لَهُمْ أَنْ يَطَّوَّفُوا  
بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا قَدِمُوا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْحَجِّ ذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ فَلَمَّ مَرَى مَا أَمَّمَ اللَّهُ حَجَّ مَنْ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ  
**حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ  
قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قُلْتُ لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى عَلَى أَحَدٍ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ شَيْئًا وَمَا أَبَالِي أَنْ لَا أَطُوفَ  
بَيْنَهُمَا قَالَتْ بِئْسَ مَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَافَ  
الْمُسْلِمُونَ فَكَانَتْ سَنَةً وَإِنَّمَا كَانَ مِنْ أَهْلِ لِمَنَاءِ الطَّائِعِيَّةِ الَّتِي بِالْمُشَلِّ لَا يَطُوفُونَ  
بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ سَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ  
فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا  
جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَلَوْ كُنَّا كَمَا تَقُولُ لَكَانَتْ فَلَاجُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ  
لَا يَطَّوَّفَ بِهِمَا قَالَ الزُّهْرِيُّ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِأَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ  
ابْنِ هِشَامٍ فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ وَقَالَ إِنَّ هَذَا الْعِلْمُ وَقَدْ تَمَيَّزَتْ رِجَالًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ  
يَقُولُونَ إِنَّمَا كَانَ مَنْ لَا يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ مِنَ الْعَرَبِ يَقُولُونَ إِنَّ طَوَافَنَا  
بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَجْرَيْنِ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ وَقَالَ آخَرُونَ مِنَ الْأَنْصَارِ إِنَّمَا أَمَرْنَا  
بِالطَّوُافِ بِالْبَيْتِ وَلَمْ نُؤَمِّرْ بِهِ بَيْنَ الصَّفا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفا  
وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فَأَرَاهَا قَدْ نَزَلَتْ فِي هَؤُلَاءِ  
وَهَؤُلَاءِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُنْتَهِي حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلِ  
عَنْ ابْنِ سَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ

انما انزل الله على الحج

ان هذا العلم

قوله تعالى ان الصفا والمروة هما علمان للجبلين بمكة والصفا كالصفوان الحجارة الصافية من التراب وهو مقصور الواحدة صفاة مثل حصي وحصاة والنزو الحجارة البيضاء الواحدة حمرة وسمى بالواحدة الجبل المعروف بمكة من المفردات مع المصباح والشعائر جمع شميرة وهي العلامة أي من أعلام مناسكهم رمقه بدانة اه كشاف

قولها لمناة هي كان الكتاب المزبلة ثالثة اللات والعزى وهن أصنام كان المشركون يعبدونها قال الزمخشري ومناة صخرة كانت لهذيل ولخزاعة وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما لتعريف وكانها سميت مناة لان دعاء المسائلك كانت تسمى عندها أي تراق اه بعض قولها في أناس من الأنصار أي الجاهليين كانوا اذا أهلوا بالحج أهلوا لمناة أي ومن أهل لها وأحرم لا يطوف بين الصفا والمروة كما هو المذكور في الرواية التالية تعظيما لصنمهم حيث لم يكن في المنى وكان فيه عنان لغيرهم وهما اساني وثالثة المذكوران من قبل فهذا معنى قولها فلا يعمل لهم أن يطوفوا بين الصفا والمروة أي في اعتقادهم في جاهليتهم ويأتي وراء هذه الصفحة رواية قولها وكان ذلك سنة في آبائهم من أحرم مناة لم يطف بين الصفا والمروة قولها لمناة الطائعية هي صفة لمناة وصفت بها باعتبار طيبان عبادتها والطفبان مجازة المدح في العسبان فهي صفة اسلامية لها وفي حواشي النسائي يجوز إضافة مناة الى الطائعية على معنى مناة الفرقة الطائعية وهم الكفار فينجر مناة بالكسر

قوله ان هذا العلم قال الاول ان هذا هو العلم الطين وسماه استصحاب قول رواية ان هذا العلم قال النوري هكذا هو في جميع نسخ بلادنا ثم ذكر عن القاضي عياض

قوله كنا نتخرج أن تطوف بالصفا والمروة أي تكفي أنفسنا من حرج هذا الطواف بالأمم مانعه وتخرج الإنسان تخرجاً هذا مما ورد لفظه مخالفاً لمناه والمراد فعل من الخث قال ابن الأعرابي العرب أفعال تخالف معانيها المأظها قالوا تخرج وتخت وتأمون وتجد إذا ترك الهجود اه ومنها تطوب أي التقى الحوب وهو الأثم عن نفسه وتلوم إذا ترمض بالامريريد اللقاء الملامة عن نفسه قال المرقش المذكور في ص ٢١٠ و ٢٢٥ من الطبعة الثالثة لقولنا الجيد على ما ذكرته في صوم يوم الثلث من كتب الموسومة بنعمة الإسلام: يا صاحبي تلوما لا تعجلا إن النجاح رهين أن لا تعجلا قولها قد سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الطواف بينهما يعني شرعه وجعله ركناً قائماً للركن الذي لم يمسح بطنه وجهه وتأمل أنت هل يدلة لفظ سن على معنى أنه جعله ركناً وركن الشيء كما ظهر في موضعه ما هو داخل في ذات الشيء وهل قال أحد إن الشيء داخل في ماهية الحجر وعندنا هو من واجبات الحج والعمره ويترك الواجب يجب دم

قوله وبالاصحاح أي الذين والقوله في الظاهر أن لا تعجلا والمصاحبة كما هو ما بين القرن ومشتق قوله الأ طوافا واحدا يعني سبعة أشواط يبدأ بالصفا ويختم بالمروة بحسب الأدهاب من الصفا مرة والأطراف من المروة مرة ثانية

بيان أن السعي لا يكرر قوله طوافه الأول يدلها قبله يدل الكل من الكل وأراد به طواف القدم الذي بعده سعي فيتكرر السعي بالذي بعد طواف الأفاة لكن الترجمة ٣

استحباب ادامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جرة العقبة يوم النحر مقفوفة لبيان عدم تكرير السعي فينبغي أن يراد بالطواف معنى السعي كما هو الظاهر في الطريق الأول فيكون الحديث ناظراً للسعي ولا يكون السعي إلا بعد الطواف فيلزم طواف قبل الوقوف ولا بد من طواف بعده فيكون الطواف اثنين وهو خلاف مطلوبهم أيضا على أن حديث جابر كافي الزيلعي متناقض فلا يكون حجة لانه روى أنه عليه الصلاة والسلام كان مفردا على ما مر ذكره

الطواف بينهما نحو

حدثني يحيى بن

يُحْوِرُهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَلِمًا سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا نَخْرُجُ أَنْ نَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا قَالَتْ عَائِشَةُ قَدَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّوَّافَ بَيْنَهُمَا فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَّافَ بِهِمَا **وَحَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ الْأَنْصَارَ كَانُوا قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمُوا هُمْ وَعَسْتَانُ يُهَيِّوْنَ لِمِائَةِ لِمَاءَةٍ فَخَرَجُوا أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَكَانَ ذَلِكَ سُنَّةً فِي آبَائِهِمْ مَنْ أَحْرَمَ لِمِائَةٍ لَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَإِنَّهُمْ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ حِينَ أَسَلُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ حَاصِمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَتْ الْأَنْصَارُ يَكْرَهُونَ أَنْ يَطُوفُوا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ حَتَّى تَزَلَّتْ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَّافًا وَاحِدًا **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ الْإِطْوَافُ وَاحِدًا طَوَّافُهُ الْأَوَّلُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ ابْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَلَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ رَدِّفَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَافَاتٍ فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ

بعد الطواف من طواف بعده فيكون الطواف اثنين وهو خلاف مطلوبهم أيضا على أن حديث جابر كافي الزيلعي متناقض فلا يكون حجة لانه روى أنه عليه الصلاة والسلام كان مفردا على ما مر ذكره (صلى)

الشعب الطريق في الجبل ويصلي بدون  
المزدلفة فربما اه ابى عن القرطبي

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ أَنَاخَ قَبَالَ ثُمَّ جَاءَهُ  
فَصَبَّتُ عَلَيْهِ الْوُضُوءَ فَتَوَضَّأَ وَضُرَّهَ أَخْفِيفًا ثُمَّ قُلْتُ الصَّلَاةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ  
الصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى آتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى ثُمَّ  
رَدَفَ الْفَضْلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ جَمْعٍ قَالَ كُرَيْبٌ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ  
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ قَالَ ابْنُ  
خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ أَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدَفَ الْفَضْلَ مِنْ جَمْعٍ قَالَ فَأَخْبَرَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ الْفَضْلَ  
أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ  
أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ وَكَانَ رَدِيفَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ وَعَدَاةٍ جَمْعٍ لِلنَّاسِ حِينَ  
دَفَعُوا عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَهُوَ كَأَنَّ نَاقَتَهُ حَتَّى دَخَلَ مُحَسِّرًا (وَهُوَ مِنْ مَنَى) قَالَ عَلَيْكُمْ  
بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةَ وَقَالَ لَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ  
جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَزَلْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِهِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِيَدِهِ كَمَا يُخَذِفُ الْإِنْسَانُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُذَرِّجٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ قَالَ  
عَبْدُ اللَّهِ وَنَحْنُ بِجَمْعٍ سَمِعْتُ الَّذِي أَتَرْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَقَامِ  
لَيْتَكَ اللَّهُمَّ لَيْتَكَ وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنُ

رمى جمرة العقبة غدا

قوله فصبت عليه الوضوء  
بفتح الواو وهو الماء الذي  
يتوضأ به اه نوري

قوله فتوضأ وضوءه أخفيفا  
يعنى توضحاً وضوء الصلاة  
وخففه بان توضحاً مرة مرة

أو خفف استعمال الماء  
بالنسبة الى غالب عادة  
صلى الله عليه وسلم اه نوري

وقى وضوء البخاري كاهو  
المرواية قباياتي من الكتاب  
ثم توضحاً ولم يسبح الوضوء أي

لا يجعله الدفع الى المزدلفة  
قوله ثم قلت الصلاة قال  
القاضي هر بالنصب على

الأغراء تذكيراً له بصلاة  
المغرب

قوله عليه السلام الصلاة  
امامك أي ان الصلاة في هذه  
الليلة مشروعة فيما بين

يديك وهو المزدلفة ففيه  
تأخير المغرب الى العشاء  
والجمع بينهما في المزدلفة اه

نوري  
قوله حتى بلغ الجمره يأتي  
أن المراد جمره العقبة وهي

الجمرة الكبرى فعندها  
يقطع التلبية بول حصة  
ترمي فهي كاذم كرسب

الفقه الفاية لها  
قوله غداة جمع أي صباح  
المزدلفة وهي كعشية عرفة

وقت الدفع والرحيل  
قوله للناس مفعول قال  
وقوله حين دفعوا طرف له

أي حين أفاضوا من عرفات  
الى جمع عشية يوم عرفة  
وارتطوا من جمع الى منى

صباح يوم التعمير وقوله عليكم  
بالسكينة هو قوله عليه  
الصلاة والسلام فهو مفعول

القال  
قوله وهو كاف نالته من  
الكف بمعنى المنع أي عنهما

الاسراع وسبق هذا مفصلاً  
في حديث جابر الطويل  
في باب حجة النبي صلى الله

عليه وسلم بلفظ وقد شق  
للقصواء أوزام الخ الظر  
ص ٤٢

قوله وهو من منى بمعنى  
أن المحصر موضع قريب منه  
والمذكور في كتب الفقه

ان الحسود بن منى ومزدلفة  
وهو الى المزدلفة أقرب منه  
الى منى حتى قال الفقهاء

المزدلفة كلها موقف الا  
بطن عسر

قوله عليه السلام عليكم  
بحصى الخذف سبق تفسيره

قوله عليه السلام الصلاة امامك أي ان الصلاة في هذه الليلة مشروعة فيما بين يديك وهو المزدلفة ففيه تأخير المغرب الى العشاء والجمع بينهما في المزدلفة اه نوري  
قوله حتى بلغ الجمره يأتي أن المراد جمره العقبة وهي الجمرة الكبرى فعندها يقطع التلبية بول حصة ترمى فهي كاذم كرسب الفقه الفاية لها  
قوله غداة جمع أي صباح المزدلفة وهي كعشية عرفة وقت الدفع والرحيل  
قوله للناس مفعول قال وقوله حين دفعوا طرف له أي حين أفاضوا من عرفات الى جمع عشية يوم عرفة وارنطوا من جمع الى منى صباح يوم التعمير وقوله عليكم بالسكينة هو قوله عليه الصلاة والسلام فهو مفعول القال  
قوله وهو كاف نالته من الكف بمعنى المنع أي عنهما الاسراع وسبق هذا مفصلاً في حديث جابر الطويل في باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ وقد شق للقصواء أوزام الخ الظر ص ٤٢  
قوله وهو من منى بمعنى أن المحصر موضع قريب منه والمذكور في كتب الفقه ان الحسود بن منى ومزدلفة وهو الى المزدلفة أقرب منه الى منى حتى قال الفقهاء المزدلفة كلها موقف الا بطن عسر  
قوله عليه السلام عليكم بحصى الخذف سبق تفسيره

عَنْ كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكِ الْأَشْجَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ لَبَّى حِينَ أَفَاضَ  
 مِنْ جَمْعٍ فَقِيلَ أَعْرَابِيٌّ هَذَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلَيْسَ النَّاسُ أَمْ ضَلُّوا سَمِعْتُ الَّذِي  
 أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ وَحَدَّثَنَا  
 حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَوَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ جَمَادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا زِيَادُ يَعْنِي الْبَسْكَائِيَّ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ  
 كَثِيرِ بْنِ مُدْرِكِ الْأَشْجَمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ وَالْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ قَالَا سَمِعْنَا  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ بِجَمْعٍ سَمِعْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ هَهُنَا  
 يَقُولُ لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ثُمَّ لَبَّى وَلَبَّيْنَا مَعَهُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَمُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ يُحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي  
 أَبِي قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ مِثَى إِلَى عَرَافَاتِ  
 مِثَا الْمَلْبِيِّ وَمِثَا الْمَكْبَرِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَيَعْقُوبُ  
 الدَّوْرِيُّ قَالُوا أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَدَاةِ عَرَافَةَ فَمِثَا الْمَكْبَرِ وَمِثَا الْمُهَلِّ فَاثْمَانُ حُنُ فَمَكْبَرُ قَالَ  
 قُلْتُ وَاللَّهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْكُمْ كَيْفَ لَمْ تَقُولُوا لَهُ مَاذَا رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَصْنَعُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيِّ أَنَّهُ  
 سَأَلَ النَّسَّ بْنَ مَالِكٍ وَهِيَ غَادِيَانِ مِنْ مِثَى إِلَى عَرَافَةَ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي هَذَا الْيَوْمِ  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ يُهَلُّ الْمُهَلُّ مِثَا فَلَا يُسْكِرُ عَلَيْهِ وَيُكْبِرُ  
 الْمَكْبَرُ مِثَا فَلَا يُسْكِرُ عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ  
 عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَنَّ مَالِكَ غَدَاةِ عَرَافَةَ

قوله أنسى الناس أم ضلوا  
 الخ قوله الكبارا على ذلك  
 المعترض وردا عليه وأراد  
 الرد على من يقول بقطع  
 التلبية من الوقوف بعرفات  
 أفاده النووي

قوله  
 حدثنا زياد يعنى البسكائى  
 وهو زياد بن عبد الله بن الغنيل  
 العامري أبو محمد البسكائى اه  
 (خلاصه)

=====

**باب**

التلبية والتكبير  
 في الذهاب من مئى  
 الى عرفات في يوم  
 عرفة

=====

قوله غدونا مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من مئى  
 الى عرفات من المئى ومن  
 المكبر وفي الرواية الاخرى  
 يهلل المهلل فلا يسكر عليه  
 ويكبر المكبر فلا يسكر عليه  
 فيه دليل على استحبابها  
 في الذهاب من مئى الى عرفات  
 يوم عرفة والتلبية افضل  
 وفيه رد على من قال بقطع  
 التلبية بعد صبح يوم عرفة  
 اه نووى وفي المرقاة قال  
 الطيبي وهذا رخصة ولا  
 حرج في التكبير بل يجوز  
 كسائر الاذكار ولكن ليس  
 التكبير في يوم عرفة سنة  
 الحجاج بل السنة لهم التلبية  
 الى رمى جمرة العقبة يوم  
 النحر اه

قوله وهما غاديان اي ذاهبان  
 من مئى الى عرفات غدوة  
 وهى ما بين صلاة الصبح  
 وطلوع الشمس كافي المصباح

حدثنا يزيد

من الصفحة الحادية والستين  
الشعب الايسرون المزدلفة  
الطريق المعهودة للحجاج

مَا تَقُولُ فِي التَّلِيَةِ هَذَا الْيَوْمَ قَالَ بَرَزْتُ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَأَصْحَابِهِ فَمِنَّا الْمَكْبَرُ وَمِنَّا الْمَهْلُ وَلَا يَمِيبُ أَحَدُنَا عَلَى صَاحِبِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**  
**يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ  
أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَةَ حَتَّى  
إِذَا كَانَ بِالشَّعْبِ تَزَلَّ قِبَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسَبِّحِ الوُضُوءَ فَقُلْتُ لَهُ الصَّلَاةُ قَالَ  
الصَّلَاةُ أَمَامَكَ فَرَكِبَ فَلَمَّا جَاءَ الْمزدَلِفَةَ تَزَلَّ فَتَوَضَّأَ فَاسْبَغَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَقَمْتَ  
الصَّلَاةَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بِعِزَّةٍ فِي مَنْزِلِهِ ثُمَّ أَقَمْتَ الْعِشَاءَ  
فَصَلَّاهَا وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئاً **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُغَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى**  
**ابْنِ سَعِيدٍ** عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى الرَّبِيعِ عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَسَامَةَ  
ابْنِ زَيْدٍ قَالَ أَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الدَّفْعَةِ مِنْ عَرَفَاتٍ إِلَى  
بَعْضِ تِلْكَ الشَّعَابِ لِحَاجَتِهِ فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ فَقُلْتُ أَتُصَلِّي فَقَالَ الْمُصَلِّي  
أَمَامَكَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ ح  
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ  
مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ يَقُولُ أَفَاضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِنْ عَرَفَاتٍ فَلَمَّا أَتَى إِلَى الشَّعْبِ تَزَلَّ قِبَالَ (وَلَمْ يَقُلْ أَسَامَةُ أَرَأَيْتَ الْمَاءَ) قَالَ  
قَدَفَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَوَضُوءاً لَيْسَ بِالْبَالِغِ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةُ قَالَ الصَّلَاةُ  
أَمَامَكَ قَالَ ثُمَّ سَارَ حَتَّى بَلَغَ جَمْعاً فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ**  
**إِبْرَاهِيمَ** أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ أَبُو خَيْمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُقْبَةَ  
أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ أَنَّهُ سَأَلَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ كَيْفَ صَنَعْتُمْ حِينَ رَدِفَتْ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ فَقَالَ جِئْنَا الشَّعْبَ الَّذِي يُدْبِحُ النَّاسُ فِيهِ لِلْمَغْرِبِ  
فَأَنَاخَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَتَهُ وَيَالَ (وَمَا قَالَ أَهْرَاقَ الْمَاءِ) ثُمَّ دَعَا

**باب**  
الافاضة من عرفات الى  
المزدلفة واستحباب  
صلاة المغرب والعشاء  
جماً بالمزدلفة في هذه  
الليلة  
ومعناه الاسل ما الفرج بين  
جبلين أو الطريق في الجبل  
قوله ولم يصل بينهما شيئاً  
يعنى من النقل  
قوله بعد الدفعة أى بعد  
الافاضة تقدم أن الدفع  
متعد لكن شاع استعماله  
بلا ذكر المفعول فاشبه  
لازماً وسى الرجوع من  
عرفات ومزدلفة دفعا لأن  
الناس في مسيرهم ذكروا أنهم  
مدفوعون  
قوله الى بعض تلك الشعاب  
أى الطرق الجبلية  
قوله ولم يقل أسامة أراق  
الماء يعنى لم يكن عن البول  
باراقة الماء بل صرح باسم  
البول اشعاراً بإيراده آياه  
كاسمعه من لفظ محدثه وأنه  
لم ينقله بالمعنى قال النووي  
فيه أداء الرماية بحروفها  
وفيه استعمال سرائح الالفاظ  
التي قد تستبشع ولا يكون  
عنها إذا دعت الحاجة الى  
التصريح بأن خيف ليس  
المعنى أو اشتباه الالفاظ  
أو غير ذلك اه  
قوله حتى بلغ جمعاً وصل  
الى المزدلفة  
قوله حين ردفت رسول الله  
أى ركبت وراه على  
ظهر الدابة  
قوله عشية عرفة أى مساء  
الافاضة من عرفات  
قوله الذى يذبح الناس فيه  
للمغرب أى لاداء صلاة المغرب  
في وقتها على خلاف السنة  
وهم الذين جاؤا من بعدهم  
من الامراء السابقين السنة  
وراء ظهورهم وستعلمهم  
قوله أهرق الماء معناه  
أراق الماء قال النووي هو  
بفتح الهاء اه لكن قال  
في المصباح راق الماء والدم  
وغیره ريقاً من باب باع  
الصب ويتعدى بالهمزة  
فيقال أراقه صاحبه وتبدل  
الهمزة هاء فيقال هراقه  
والاصل هريقه وزان

قوله ليس بالبالغ أى جليل الاصباح  
قوله ليس بالبالغ أى جليل الاصباح  
قوله ليس بالبالغ أى جليل الاصباح

قوله ليس بالبالغ أى جليل الاصباح

قوله ليس بالبالغ أى جليل الاصباح



قوله ولم يحلوا هو من الحلو  
 بمعنى الفلحة أو من الحلول  
 بمعنى النزول أي لم يحلوا  
 ماعلى الجمال أو ما نزلوا تمام  
 النزول الذي يريد المسافر  
 البالغ منزله ومثله قوله ثم  
 حلوا  
 قوله المشاء لاخرة راجع  
 من ٤٢ من الجزء الثاني  
 في الهامش  
 قوله في سبائك قريش أي  
 فيمن سبق منهم إلى منى  
 قوله على رجل أي راجلا  
 ليس من الذواب ما يحمل  
 ولو بالارتداد أو بالعقاب  
 قوله لما أتى النقب وهو  
 الطريق في الجبل وقيل  
 الفزجة بين جبلين أه نوري  
 فهو في معنى الشعب المار  
 الذكروا الآتيه ولفظ السامي  
 نزل الشعب الذي ينزله  
 الامراء ٥١

قوله ينزله الامراء والرواية  
 التي قبل هذه الشعب الذي  
 ينسخ الناس فيه للمغرب  
 قال الزرقاني وهو عطاء  
 الشعب الذي يعلى فيه  
 الخلفاء الآن المغرب والمراد  
 بالخلفاء والامراء بنو امية  
 كانوا يصلون في المغرب  
 قبل دخول وقت العشاء  
 وهو خلان السنة وقد  
 أنكره عكرمة فقال اتخذه  
 رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم مبالا واتخذتموه  
 معلى اه ولي الحديث لاصلاة  
 الا يجمع وفي كتبنا العلمية  
 عدم جواز المغرب في طريق  
 المزدلفة وعلى من صلاها  
 فيه اعادة ما لم يطبع الفجر  
 قوله عن عطاء مولى سباع  
 هكذا في معظم النسخ وفي  
 بعض النسخ مولى اسباع  
 وكلاهما خلاف المعروف فيه  
 وانما المعروف عطاء مولى  
 سباع اه نوري وهو  
 كافي الخلامة عطاء بن يعقوب  
 قوله على عينه هكذا هو  
 في معظم النسخ وفي بعضها  
 عينه بكسر الهاء وبالنون  
 وكلاهما صحيح المعنى اه  
 نوري وانهيته سورة الشهي  
 وشكاه وحالته ومعنى على  
 عينه على مادته في السكرن  
 وارقق يقال امش على  
 عينك أي على رسلك اه  
 نهايه ولعل المراد كون ذلك  
 اذا لم يجد متسعا والالقي  
 الرواية الآتية اذا وجد  
 فجزة من

قوله وانما شاهد أي حاضر  
 قوله يسير النبي أي  
 يسير النبي أي يسير  
 قوله يسير النبي أي  
 يسير النبي أي يسير  
 قوله يسير النبي أي  
 يسير النبي أي يسير

بِالْوُضُوءِ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا لَيْسَ بِالْبَالِغِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةَ فَقَالَ الصَّلَاةُ  
 أَمَامَكَ فَرَكِبَ حَتَّى جِئْنَا الْمَزْدَلِفَةَ فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ ثُمَّ أَخَذَ النَّاسُ فِي مَسَازِيرِهِمْ  
 وَلَمْ يَحْلُوا حَتَّى أَقَامَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ فَصَلَّى ثُمَّ حَلَّوْا قُلْتُ فَكَيْفَ فَعَلْتُمْ حِينَ  
 أَصْبَحْتُمْ قَالَ رَدِفَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْطَلَقْتُ أَنَا فِي سُبُاقِ قُرَيْشٍ عَلَى رَجُلٍ  
**حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِزَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنْ  
 كُرَيْبٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَتَى النَّقْبَ الَّذِي  
 يَنْزِلُهُ الْأَمْراءُ تَزَلَّ قِبَالَ (وَلَمْ يَقُلْ أَهْرَاقِي) ثُمَّ دَعَا بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا  
 خَفِيفًا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الصَّلَاةَ فَقَالَ الصَّلَاةُ أَمَامَكَ **حَدَّثَنَا** عَبْدِ بْنُ حَمِيدٍ  
 أَخْبَرَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ مَوْلَى سِبَاعٍ عَنْ أُسَامَةَ  
 ابْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ  
 فَلَمَّا جَاءَ الشَّيْبَ أَخَذَ رَاحِلَتَهُ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى الْغَائِطِ فَلَمَّا رَجَعَ صَبَّتُ عَلَيْهِ  
 مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ رَكِبَ ثُمَّ أَتَى الْمَزْدَلِفَةَ فَجَمَعَ بِهَا بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ  
**حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ  
 عَنْ عَطَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ وَأَسَامَةَ  
 رَدِفَهُ قَالَ أُسَامَةُ فَمَا ذَاكَ يُسِيرُ عَلَى هَيْئَتِهِ حَتَّى أَتَى جَمْعًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ  
 الزُّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا  
 هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سُئِلَ أُسَامَةُ وَأَنَا شَاهِدٌ أَوْ قَالَ سَأَلْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَكَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَدِفُهُ مِنْ عَرَفَاتٍ قُلْتُ كَيْفَ كَانَ يُسِيرُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ قَالَ كَانَ يُسِيرُ الْعَتَقَ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَمِيدُ  
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ حَمِيدٍ قَالَ

قوله أمر أن كان يسير على الطريق  
 والقصر وفيه إسكان الهمزة  
 قوله أي الزاد  
 قوله أي يسير  
 قوله أي يسير رسول الله

هشام والنس فوق العتي حديثنا يحيى بن يحيى أخبرنا سليمان بن بلال عن يحيى  
 ابن سعيد أخبرني عدي بن ثابت أن عبد الله بن يزيد الخطمي حدثه أن أبا أيوب  
 أخبره أنه صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع المغرب والعشاء  
 بالمزدلفة وحديثنا قتيبة وابن رُح عن الليث بن سعد عن يحيى بن سعيد  
 بهذا الإسناد قال ابن رُح في روايته عن عبد الله بن يزيد الخطمي وكان أميراً  
 على الكوفة على عهد ابن الزبير وحديثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن  
 ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة جميعاً وحديثنا حزملة بن يحيى أخبرنا ابن  
 وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن عبد الله بن عبد الله بن عمر أخبره أن  
 آباءه قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع ليس  
 بينهما سجدة وصلى المغرب ثلاث ركعات وصلى العشاء ركعتين فكان عبد الله  
 يصلي بجمع كذلك حتى لحق بالله تعالى حديثنا محمد بن المنصور حدثنا عبد الرحمن  
 ابن مهدي حدثنا شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير أنه صلى  
 المغرب بجمع والعشاء بإقامة ثم حدث عن ابن عمر أنه صلى مثل ذلك وحدث ابن  
 عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ذلك وحدثني زهير بن حرب حدثنا  
 وكيع حدثنا شعبة بهذا الإسناد وقال صلاهما بإقامة واحدة وحديثنا عبد بن  
 حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير عن  
 ابن عمر قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع صلى  
 المغرب ثلاثاً والعشاء ركعتين بإقامة واحدة وحديثنا أبو بكر بن أبي شيبه حدثنا  
 عبد الله بن نمير حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن أبي إسحق قال قال سعيد بن  
 جبير أفضنا مع ابن عمر حتى آتينا جميعاً فصلى بنا المغرب والعشاء بإقامة واحدة

قوله والنس فوق العتي أي  
 أرفع منه في السرعة وهما  
 نوحان من اسراع السير  
 وفي العتي نوع من الرفق  
 قال في النهاية النص  
 التحريك حتى يستخرج  
 أقصى سير الناقة وأصل  
 النص أقصى النص وغايته  
 ثم سوره ضرب من السير  
 سريع له ومن معنى الغاية  
 ما ذكره الزهري في أساس  
 البلاغة من قول القائل :  
 ونص الحديث أن أهله  
 قال الوثيقة في نصه  
 أي أرفعه اليهم والمناشئة  
 تنص العروس فتصعدا  
 على المنصة وهي غابة لهم  
 قوله ابن عبد الله بن يزيد  
 الخطمي بفتح المعجمة  
 وسكون المهملة نسبة ال  
 بن خطمة بطن من الأنصار  
 صحابي صغير كما في شرح  
 الموطأ للزرقاني ولا يعد  
 صحابياً من شهد المدينة  
 فقد ذكر في أسد الغابة  
 أنه شهد سنة وهو ابن سبع  
 عشرة سنة وشهد بعدها  
 واستعمله عبد الله بن الزبير  
 على الكوفة وشهد مع علي  
 الجمل وسفين والنهروان  
 روى عنه ابن موسى وعدي  
 ابن ثابت الأنصاري وهو ابن  
 ابنه أبو بردة بن أبي موسى  
 والشامي وكان الشامي كاتبه  
 وكان من أفضل الصحابة له  
 وهو أنصاري أوسي  
 قوله صلى المغرب والعشاء  
 بالمزدلفة جميعاً أي جمع بينهما  
 جمع تأخير وذلك في حجة  
 الوداع كما سبق في الرواية  
 المقدمة  
 قوله جمع بين المغرب والعشاء  
 بجمع أي جمع بينهما في جمع  
 وهي المزدلفة  
 قوله ليس بينهما سجدة  
 أي صلاة تطوع  
 قوله بإقامة واحدة أي بعد  
 أذان والإقامة الواحدة كافية  
 في جمع التأخير لعدم الحاجة  
 لتنبيه بدخول الوقتين  
 بخلاف الجمع بين الظهر  
 والعصر في عرفات لأنه  
 لكونه جمع تقديم يحتاج  
 لإقانتين بعد أذان لينتبه  
 للجمع كما هو المبين في اللغة

قوله الاصلين صلاة المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها معناها

باب

استحباب زيادة التخليل بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر

منه من صلى المغرب في وقت العشاء بجمع القى هو المزدلفة

باب

استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة الى منى في اواخر الليل قبل زحمة الناس واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة

منه من صلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها المعتاد ولكن بعد تحقق طلوع الفجر فلقوله قبل ميقاتها المراد قبل وقتها المعتاد اه نوري وهذا ينادى باعلى صوته ويخطو في الميقات المعتاد في صلاة الصبح هو الوقت المسمى المعبر عنه بالاسفار كما هو مذهبنا دون التخليل

قوله بفسس الفليس فتحتين غلام آخر الليل اه مصباح

قوله تدفع قبله اي يعود وتصرف الى منى قبل رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم

قوله وليل حطمة الناس اي قبل ان يزدحوا ويحطم بعضهم بعضا اه نجاه والحطم من باب ضرب الكسر ومن باب تعب التكسر والفعل قد يتعدى بالحركة كالخزن فانه لازم في باب تعب متعد في باب قتل كما كتبت بهامش من

من الجزء الاول

قوله والتمسجة الكيفية اي التفرقة بالحركة بملية وهي بكسر الباء واستحبابها اه نوري قوله قتل كما كتبت بهامش من

ثُمَّ انْصَرَفَ فَقَالَ هَكَذَا صَلَّى بِسَائِرِ رُسُلِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْمَكَانِ

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ

قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ

عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا لِمِقَاتِهَا إِلَّا

صَلَاتَيْنِ صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْمِشَاءِ بِجَمْعٍ وَصَلَّى الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ مِقَاتِهَا وَحَدَّثَنَا

عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

وَقَالَ قَبْلَ وَقْتِهَا بِغَلَسٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْتَبٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ يَعْنِي

أَبْنَ حُمَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمَزْدَلِفَةِ تَدْفَعُ قَبْلَهُ وَقَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ وَكَانَتْ امْرَأَةً ثَبِطَةً (يَقُولُ

الْقَاسِمُ وَالثَّبِطَةُ الثَّقِيلَةُ) قَالَ فَأَذِنَ لَهَا فَخَرَجَتْ قَبْلَ دَفْعِهِ وَحَبَسْنَا حَتَّى أَصْبَحْنَا

فَدَفَعْنَا دَفْعَهُ وَلَا نَأْكُورُنَ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ

سَوْدَةُ فَأَ كُورُنَ أَدْفَعُ بِأَذْنِهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ

وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ضَخْمَةً

ثَبِطَةً فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُفِضَ مِنْ جَمْعٍ بَلِيلٍ فَأَذِنَ

لَهَا فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَلَيْتَنِي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ

سَوْدَةُ وَكَانَتْ عَائِشَةُ لَا تُفِضُ إِلَّا مَعَ الْإِمَامِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي

حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ

وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا اسْتَأْذَنْتُهُ سَوْدَةُ

فَأَصَلَّى الصُّبْحَ بَيْنِي فَأَرَمِي الْجَمْرَةَ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ فَصَلَّى لِعَائِشَةَ فَكَانَتْ سَوْدَةُ

اسْتَأْذَنْتُهُ قَالَتْ نَمَّ إِنَّهَا كَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِطَةً فَاسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَذِنَ لَهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ  
 ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ ابْنِ  
 جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ قَالَ قَالَتْ لِي أَسْمَاءُ وَهِيَ عِنْدَ دَارِ الْمُرْدَلِفَةِ هَلْ  
 غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ لَا فَصَلَّتْ سَاعَةً ثُمَّ قَالَتْ يَا بَنِي هَلْ غَابَ الْقَمَرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَتْ  
 أَرَحَلُّ لِي فَأَزْتَحَلُّنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ثُمَّ صَلَّتْ فِي مَنْزِلِهَا فَأَقْلَتُ لَهَا أَي هَتَّاهُ لَقَدْ  
 غَلَسْنَا قَالَتْ كَلَّا أَي بَنِي إِنْ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِلظُّمَنِ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ  
 خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَتِهِ قَالَتْ  
 لَا أَي بَنِي إِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذِنَ لِظُفَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى جَمِيعًا عَنْ ابْنِ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّ ابْنَ شَوَّالٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ  
 النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِهَا مِنْ جَمْعِ بِلِيلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ شَوَّالٍ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ قَالَتْ كُنَّا نَفْعَلُهُ عَلَى  
 عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نُنْفِسُ مِنْ جَمْعِ إِلَى مَنَى وَفِي رِوَايَةِ الشَّاقِدِ نُنْفِسُ  
 مِنْ مُرْدَلِفَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ عَمَادٍ قَالَ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا عَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ بَعَثَنِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّقَلِ أَوْ قَالَ فِي الضَّمَمَةِ مِنْ جَمْعِ بِلِيلٍ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ  
 ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ضَمَمَةِ أَهْلِهِ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ عَطَاءِ

قوله حدثني عبد الله مولى  
 أسماء تقدم بهامش ص ٥٥  
 أنه عبد الله بن كيسان  
 الثميني مولى أسماء بنت أبي  
 بكر الصديق  
 قولها هل غاب القمر الاظهر  
 في سؤالها عن المغيب أنه  
 لطلب الستر لأنه وان كان  
 الناس لم يدفخوا فقد يحضر  
 الموسم من ليس بصاح  
 ويحتمل أنه تعلم ما بقي  
 من الليل لتدفع في آخره اه  
 ابى وأصل السؤال نشأ  
 من عها الذي عرض لها  
 في آخر عمرها كما مر بهامش  
 الصفحة الخامسة والخمسين  
 قوله أي هتاه لقلت لها  
 النون وقد تنوع في آخره  
 هاء ساكنة وقد تضم أي  
 ياءه كذا في هامش حديث  
 الافك من صحيح البخاري  
 المطبوع بتصحيح الفقير  
 وهو الموافق لما ذكره النووي  
 هنا عن ابن الاثير  
 قوله لقد غلسنا أي جئنا  
 بفلس وتقدمنا على الوقت  
 المنسروع وفي الموطأ لقد  
 جئنا ملى بفلس  
 قولها كذا أي بختي وفي  
 الطريق التالي لا أي بختي  
 وكلا أحكد من لا  
 قولها اذن لاظمن لال النووي  
 هو بضم الظاء والمدين وباسكان  
 العين أيضا وهن النساء  
 الواحدة ظفينة كسبينة  
 وسفن وأصل الظفينة  
 اليهودج الذي تكون فيه  
 المرأة على البعير فسميت  
 المرأة به مجازا واشتهر هذا  
 الجاز حتى غلب وخفيت  
 الحقيقة وظهرت الرجل  
 امرأته اه وذكره في باب  
 حجة النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم وما هنا أم ما  
 هناك كما يعلم بالمراجعة الى  
 هامش الصفحة الثمانية  
 والأربعين  
 قوله أن ابن هروال يأتي أن  
 اسمه سالم  
 قوله عن سالم بن شوال هو  
 كالي القاموس وشرح سالم  
 ابن شوال بن لعيم المكي  
 تابع ثقة روى عن مولاه  
 ام حبيبة بنت أبي سفيان  
 إحدى امهات المؤمنين  
 قولها نفلس من جمع الى ملى  
 أي نسير من مردلفة الى ملى  
 بفلس وهو غلام آخر الليل  
 كما مر من المصباح

قوله في الصفحة أي في نسخة  
 قوله في الموطأ لا يوجد أي في نسخة  
 قوله في الصحيح أي في نسخة  
 قوله في الصحيح أي في نسخة



عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ضَمْعَةَ  
 أَهْلِهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ  
 أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَحَرٍ مِنْ جَعْرِ فِي ثَقَلِ  
 نَجِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ أَبْلَغَكَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ بَعَثَ فِي بَلِيلِ طَوِيلِ  
 قَالَ لَا إِلَّا كَذَلِكَ بِسَحَرٍ قُلْتُ لَهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَمَيْتُمَا الْجَمْرَةَ قَبْلَ الْفَجْرِ وَإِنَّ  
 صَلَّى الْفَجْرَ قَالَ لَا إِلَّا كَذَلِكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 عُمَرَ كَانَ يُقَدِّمُ ضَمْعَةَ أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ عِنْدَ الْمُشْرِكِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَاهِمَةِ بِاللَّيْلِ  
 فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ مَا بَدَأَ لَهُمْ ثُمَّ يَدْفَعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقِفَ الْإِمَامُ وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ  
 فِيهِمْ مَنْ يَقْدُمُ مَنَى لِصَلَاةِ الْفَجْرِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدُمُ بَعْدَ ذَلِكَ فَإِذَا قَدِمُوا  
 رَمَوْا الْجَمْرَةَ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ أَرَحَصَ فِي أَوْلَاكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ**  
**عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ**  
**جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي لِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكْبَرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ قَالَ فَقِيلَ لَهُ**  
**إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ هَذَا الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ**  
**مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ وَهُوَ يُخْطَبُ عَلَى**  
**الْمِنْبَرِ أَلْفُوا الْقُرْآنَ كَمَا أَلْفَهُ جِبْرِيلُ السُّورَةَ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ وَالسُّورَةُ**  
**الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا الدِّمَاءُ وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذَكَّرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ قَالَ فَلَقِيْتُ إِبْرَاهِيمَ**  
**فَأَخْبَرَنِي بِقَوْلِهِ فَسَبَّهَ وَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدٍ أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ**  
**مَسْعُودٍ فَأَتَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِيَّ فَاسْتَمْرَضَهَا فَرَمَاهَا مِنْ بَطْنِ**

قوله بعث في وكانت الرواية  
 المتقدمة بعثي قال الفيومي  
 في مصباحه المنبر كل شيء  
 ينبعث بنفسه فان الفعل  
 يتعدى اليه بنفسه فيقال  
 بعثته وكل شيء لا ينبعث  
 بنفسه كالكتاب والهدية  
 فان الفعل يتعدى اليه بالياء  
 فيقال بعثته اه فليتنظر

قوله أرخص في اولئك كذا  
 وقع للبغاري أيضا فقال  
 العسقلاني وفي بعض الروايات  
 رخص بالتشديد وهو أظهر  
 من حيث المعنى لانه من  
 الترخيص ضد العزيمة لامن  
 الرخص ضد الغلاء اه يوضح  
 من العيبي لكن قال في  
 المصباح بعد تفسير الرخص  
 بصد الغلاء ما نصه والرخصة  
 التيسير في الامر والتيسير  
 يقال رخص الشرع لنا في كذا  
 ترخيصا وأرخص أرخصا  
 اذا يسره وسهله اه

**باب**  
 رمى جمرة العقبة  
 من بطن الوادي  
 وتكون مكة عن  
 يساره ويكبر مع كل  
 حصاة

قوله فلقبت ابراهيم الخ هذا  
 قول الاعمش و ابراهيم الذي  
 لقيه هو ابراهيم النخعي

قوله فسيه السب الستم  
 الرجيع والمراد هنا ذكره  
 بعدم كونه اهلا لذلك القول

قوله فاستبطن الوادي اي  
 دخله فاستمرضها اي فاتي  
 العقبة من جانبها عرضا  
 كما في النهاية فتكون مكة  
 على يساره ومنى عن يمينه  
 هكذا في صحيح البخاري  
 وسياتي من المؤلف ذكر  
 ذلك في الصفحة المقابلة



الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصاة قال فقلت يا ابا عبد الرحمن ان  
 الناس يزمونها من فوقها فقال هذا والذي لاله غيره مقام الذي انزلت عليه  
 سورة البقرة **وحدثني** يعقوب الدوزقي حدثنا ابن ابي زائدة ح وحدثنا ابن  
 ابي عمر حدثنا سفيان كلاهما عن الاعمش قال سمعت ابا جراح يقول لا تقولوا  
 سورة البقرة واقصا الحديث بمثل حديث ابن مسهر **وحدثنا** ابو بكر بن ابي  
 شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا حدثنا  
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن عبد الرحمن بن يزيد انه  
 حج مع عبد الله قال فرمى الجمرة بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره  
 ومي عن يمينه وقال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة **وحدثنا**  
 عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة بهذا الاسناد غير انه قال فلما اتى  
 جمرة العقبة **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو الخطاب ح وحدثنا يحيى بن  
 يحيى واللفظ له اخبرنا يحيى بن يعلى ابو الخطاب عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن  
 ابن يزيد قال قيل لعبد الله ان ناسا يزمون الجمرة من فوق العقبة قال فرمها  
 عبد الله من بطن الوادي ثم قال من ههنا والذي لاله غيره رماها الذي انزلت  
 عليه سورة البقرة **حدثنا** اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم جميعا عن  
 عيسى بن يونس قال ابن خشرم اخبرنا عيسى عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير  
 انه سمع جابرا يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر  
 ويقول لتأخذوا مناسيكم فاني لا ادري لعلي لا اخرج بعد حجتي هذه **وحدثني**  
 سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن اعين حدثنا مفضل عن زيد بن ابي انيسة عن يحيى  
 ابن حصين عن جدته ام الحصين قال سمعتها تقول حججت مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم حجة الوداع فرأيتُه حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو

قوله فرماها عبد الله من بطن الوادي ثم قال من ههنا الخ قد امتازت جمرة العقبة عن الجمرتين الاخرتين باربعة اشياء اختصاصها بيوم النحر وان لا يوقف عندها وترمى شحى ومن اسفلها استحبابا وقد اتفقوا على انه من حيث رماها جاز سواء استقبلها او جعلها عن يمينه او يساره او من قولها او من اسفلها او وسطها والاختلاف في الافضل وفي الحديث جواز ان يقال سورة البقرة وسورة آل عمران ونحو ذلك وهو قول كافة العلماء الاماكي عن بعض التابعين من كراهة ذلك وانه ينبغي ان يقال السورة التي يذكر فيها كذا (قسطلاي) قوله يرمى على راحلته يوم النحر يستحب لمن وصل من ركبها ان يرمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا ولورماها ماشيا جاز واما من وصلها ماشيا فيرميها ماشيا وهذا في يوم النحر واما اليونان الاوائل من ايام التشريق فالسنة ان يرمي فيها جميع الجمرات ماشيا وفي اليوم الثالث يرمي راكبا وينفر اه نووي (\*) قوله عليه السلام لتأخذوا مناسيكم هذه اللام لام الامر ومعناه خذوا مناسيكم وهكذا وقع في رواية غير مسلم اه نووي

**باب**  
 استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا وبيان قوله صلى الله تعالى عليه وسلم لتأخذوا مناسيكم  
 قوله عليه السلام لعلي لا اخرج بعد حجتي هذه فيه اشارة الى توديعهم واعلامهم بقرب وفاته صلى الله عليه وسلم وحجهم على الاعتناء بالخذعته وانتهاء الفرسة من ملازمته وتعلم امور الدين

في هذا سميت حجة الوداع اه نووي وتقدم ما يتعلق بهذا من صحيح البخاري ومن مقامه لا على في هاشم ص ٢٧ (٢٧) فكل رمي بعده رمي ترميه ماشيا للتعويض عنه بلا ذم

قوله والآخر رافع توبه  
 على رأس رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم قال النووي  
 فيه جواز تظليل الحرم  
 على رأسه بشوب وغيره  
 وهو منهي ومذهب  
 جواهر العلماء سواء كان  
 راكبا او نازلا اه ثم ذكر  
 قول مالك واحمد بعدم  
 جوازه وبنزوم الفدية  
 على ذاعه  
 قوله عليه السلام عبد جمع  
 أي مطلق الاعضاء والتشديد  
 للتكثير والا فالجمع قطع  
 الالف والاذن والشفة  
 والذي قطع منه ذلك اجدع  
 والاشي جذعا كالمصباح  
 قال النووي والمقصود التنبيه  
 على نهاية خسته فان العبد  
 خسيس في العادة ثم سوانه  
 نقص آخر وجدعه نقص  
 آخر وفي الحديث الآخر  
 كان رأسه زبيبة ومن هذه  
 الصفات مجموعة فيه فهو  
 في نهاية الخسة اه

باب  
 استحباب كون حصي  
 الجار بقدر حصي الخذف  
 بيان وقت استحباب  
 الرمي  
 قوله عليه السلام الاستجمار  
 هو المراد بالاستجمار  
 الاستجمار ومعنى الترو  
 التردد كما في النووي وقال  
 ابن الملك معنى الاستجمار  
 فرد وهو ثلاثة روي الجار  
 هو وهو سبع وكذا المراد

باب  
 بيان أن حصي الجار  
 سبع  
 تفضيل الخلق على  
 التقصير وجواز  
 التقصير

عَلَى رَاحِلَتِهِ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَأَسَامَةُ أَحَدُهُمَا يَقُودُهُ بِرَاحِلَتِهِ وَالْآخَرُ رَافِعُ تَوْبَهُ عَلَى  
 رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ الشَّمْسِ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ إِنَّ أَمْرَ عَلَيْكُمْ عَبْدُ مَجْدَعٍ (حَسِبْتُهَا قَالَتْ)  
 أَسْوَدُ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّسَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَصِينِ  
 عَنْ أُمِّ الْحَصِينِ جَدَّتِهِ قَالَتْ حَجَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجَّةَ  
 الْوُدَّاعِ فَرَأَيْتُ أُسَامَةَ وَبِلَالَ وَأَحَدَهُمَا أَخَذَ بِخَطَامِ نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَالْآخَرَ رَافِعُ تَوْبَهُ يَسْتُرُهُ مِنَ الْحَرِّ حَتَّى رَمَى بِحَجْرَةِ الْعَقَبَةِ (قَالَ مُسْلِمٌ) وَأَسْمُ أَبِي  
 عَبْدِ الرَّحِيمِ خَالِدُ بْنُ أَبِي يَزِيدَ وَهُوَ خَالَ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ رَوَى عَنْهُ وَكَيْفُ وَحِجَابُ  
 الْأَعْوَرُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَى بِالْحَجْرَةِ بِمِثْلِ حَصِيِ الْخَذْفِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ وَأَبْنُ إِدْرِيسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ  
 قَالَ رَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَجْرَةِ يَوْمَ النَّحْرِ صُحْبِي وَأَمَّا بَعْدُ فَإِذَا  
 زَالَتِ الشَّمْسُ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي  
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
 وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عِيْدِ اللَّهِ  
 الْجَزْرِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِسْتِجْمَارُ  
 تَوَدُّرِي الْجِمَارِ تَوُّ وَالسَّمِيُّ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ تَوُّ وَالطَّوَّافُ تَوُّ وَإِذَا اسْتَجْمَرَ  
 أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَجْمِرْ بِتَوُّ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ خَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وجاء الاغور وغيرها

قوله وأما بعد أي بعد يوم النحر فرمى بعد الزوال

(وسلم)



رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم فى حجة الوداع  
 فالصحيح المشهور أنه معمر  
 ابن عبدالله العدري كما  
 ذكره البخارى وقيل اسمه  
 خراش بن امية بن ربيعة ا

باب

بيان أن السنة يوم  
 النحر أن يرمى  
 ثم ينحر ثم يخلق  
 والابتداء فى الخلق  
 بالجانب الايمن  
 من رأس المخلوق

الكلى بضم الكاف اه  
 والمذكور فى اسد الغابة  
 والامسابة هو الاول قال  
 الصقلانى فى باب الماء الذى  
 يغسل به شعر الانسان من  
 وضوء البخارى والصحيح  
 أن خراشا كان الخالق  
 بالحديبية اه وذكره العيني  
 قوله عليه السلام ها هو  
 اسم لفضل خذ قبيل الصواب  
 مدها وفتحها كالى حديث  
 الاماء وهاء فى الربا لان  
 اصلها هاء كالى خذ فعدفت  
 الكاف وعوضت منها المدة  
 والهزة وأجاز بعضهم فيها  
 السكون على حذف العوض  
 فتتزل منزلة ما الخ لتثنية  
 النظر النهاية

قوله فاعطاه ام سليم وهى  
 ام انس زوجة ابي طلحة  
 رضيا الله تعالى عنهم  
 قوله فوزعه أى فرق الشعر  
 المخلوق بين الناس وقسمهم  
 بينهم كما قال اولافس شعره  
 بين من يليه فقول الشعر  
 والشعرين بدل من ضمير  
 المفعول  
 قوله ثم قال ههنا ابو طلحة  
 وهو عم اس وزوج امه ام  
 سليم وكان له عليه الصلاة  
 والسلام بابى طلحة واهله  
 من يد خصومية وعجبة ليست ٢

باب

من خلق قبيل النحر  
 أو نحر قبل الرمي

٢ لغيرهم من الانصار وكثير من المهاجرين الابرار رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وهو الذى حفر قبره الشريف لخدمته ونحوه الذين وضعه بدنه لبنته  
 ام كلثوم وزوجها عثمان حاضر اه الا على قوله ونحرسك بسكون السين ونضم جمع نسيكة وهى الذبيحة والمراد منه عليه الصلاة والسلام وقد ٣

وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ  
 كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَقَ  
 رَأْسَهُ فِي حِجَّةِ الْوُدَاعِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى مِنِّي فَأَتَى  
 الْجَمْرَةَ فَرَمَاهَا ثُمَّ أَتَى مَنَزِلَةَ يَمْنَى وَنَحَرَ ثُمَّ قَالَ لِلْحَلَّاقِ خُذْ وَأَشَارَ إِلَى جَانِبِهِ الْاَيْمَنِ  
 ثُمَّ الْاَيْسَرِ ثُمَّ جَعَلَ يُعْطِيهِ النَّاسَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ وَأَبُو  
 كُرَيْبٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْاِسْنَادِ أَمَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ  
 فِي رِوَايَتِهِ لِلْحَلَّاقِ هَا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْجَانِبِ الْاَيْمَنِ هَكَذَا فَقَسَمَ شَعْرَهُ  
 بَيْنَ مَنْ يَلِيهِ قَالَ ثُمَّ أَشَارَ إِلَى الْاَلْحَلَّاقِ وَإِلَى الْجَانِبِ الْاَيْسَرِ فَخَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ امَّ  
 سَلِيمِ وَأَمَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ قَبْدًا بِالشَّقِ الْاَيْمَنِ فَوَزَعَهُ الشَّعْرَةَ  
 وَالشَّعْرَتَيْنِ بَيْنَ النَّاسِ ثُمَّ قَالَ بِالْاَيْسَرِ فَصَنَعَ بِهِ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ هَهُنَا أَبُو طَلْحَةَ  
 فَدَفَعَهُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْاَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةَ  
 ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَى الْاَبْدَنِ فَنَحَرَهَا وَالْحِجَامُ جَالِسٌ وَقَالَ بِيَدِهِ عَنْ رَأْسِهِ فَخَلَقَ  
 شِقَّةَ الْاَيْمَنِ فَقَسَمَهُ فِيمَنْ يَلِيهِ ثُمَّ قَالَ أَحْلِقِ الشَّقَّ الْاِخْرَ فَقَالَ ابْنُ أَبُو طَلْحَةَ  
 فَأَعْطَاهُ اِيَّاهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَسَّانٍ يُخْبِرُ  
 عَنْ ابْنِ سَهْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا رَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجَمْرَةَ  
 وَنَحَرَ نُسْكَهُ وَخَلَقَ نَاولَ الْاَلْحَلَّاقِ شِقَّةَ الْاَيْمَنِ فَخَلَقَهُ ثُمَّ دَعَا اَبَا طَلْحَةَ الْاَنْصَارِيَّ  
 فَأَعْطَاهُ اِيَّاهُ ثُمَّ نَاولَهُ الشَّقَّ الْاَيْسَرَ فَقَالَ أَحْلِقِ خَلَقَهُ فَأَعْطَاهُ اَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ اَقْسِمُ  
 بَيْنَ النَّاسِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عِيسَى  
 ابْنِ طَلْحَةَ بْنِ عِيْنَةَ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ وَقَدْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عذر رأسه غ

٢ لغيرهم من الانصار وكثير من المهاجرين الابرار رضوان الله تعالى عليهم اجمعين وهو الذى حفر قبره الشريف لخدمته ونحوه الذين وضعه بدنه لبنته  
 ام كلثوم وزوجها عثمان حاضر اه الا على قوله ونحرسك بسكون السين ونضم جمع نسيكة وهى الذبيحة والمراد منه عليه الصلاة والسلام وقد ٣  
 ( عليه )

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوُطَاعِ بِحِجِّي لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ فِجَاءَ رَجُلٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ  
 أَشْعُرْ فَحَلَمْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرُ فَقَالَ أَذْبَحْ وَلَا حَرَجَ ثُمَّ جَاءَهُ رَجُلٌ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 لَمْ أَشْعُرْ فَخَرَّتْ قَبْلَ أَنْ أَرْمِي فَقَالَ أَرْمِ وَلَا حَرَجَ قَالَ فَمَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قَدِيمٍ وَلَا آخِرٍ إِلَّا قَالَ أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ **وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ**  
**يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ**  
**التَّمِيمِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ فَطَفِقَ نَاسٌ يَسْأَلُونَهُ فَيَقُولُ الْقَائِلُ مِنْهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ**  
**أَكُنْ أَشْعُرًا أَنْ الرَّمِي قَبْلَ النَّحْرِ فَخَرَّتْ قَبْلَ الرَّمِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فَارْمِ وَلَا حَرَجَ قَالَ وَطَفِقَ آخَرُ يَقُولُ إِنِّي لَمْ أَشْعُرْ أَنَّ النَّحْرَ قَبْلَ الْخَلْقِ فَحَلَمْتُ**  
**قَبْلَ أَنْ أَنْحَرُ فَيَقُولُ أَنْحَرْ وَلَا حَرَجَ قَالَ فَمَا سَمِعْتُهُ يُسْأَلُ يَوْمَئِذٍ عَنْ أَحْرٍ مِمَّا يَدْعَى الْمَرْءُ**  
**وَيَجْهَلُ مِنْ تَقْدِيمِ بَعْضِ الْأُمُورِ قَبْلَ بَعْضٍ وَأَشْبَاهِهَا إِلَّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْعَلُوا ذَلِكَ وَلَا حَرَجَ **حَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي****  
**عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الرَّهْزَرِيِّ إِلَى آخِرِهِ **وَحَدَّثَنَا****  
**عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي**  
**عَيْسَى بْنُ طَلْحَةَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**بَيْنَا هُوَ يُخْطَبُ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّ**  
**كَذَا وَكَذَا قَبْلَ كَذَا وَكَذَا ثُمَّ جَاءَ آخَرَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَا**  
**قَبْلَ كَذَا وَكَذَا لِهُؤُلَاءِ الثَّلَاثِ قَالَ أَفْعَلْ وَلَا حَرَجَ **وَحَدَّثَنَا ه** عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ح **وَحَدَّثَنِي سَمِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ****  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رِوَايَةُ ابْنِ بَكْرٍ فَكِرَ وَابْنُ عَيْسَى إِلَّا قَوْلَهُ لِهُؤُلَاءِ الثَّلَاثِ فَإِنَّهُ لَمْ**  
**يَذْكَرْ ذَلِكَ وَأَمَّا يَحْيَى الْأُمَوِيُّ فَبِي رِوَايَتِهِ حَلَمْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرُ فَخَرَّتْ قَبْلَ أَنْ**

قوله يعني ظرف لوقف وقوله  
 للناس معناه لاجلهم وقوله  
 يسألونه حال أو استئناف  
 ليسان على الوقوف قال  
 ملاعي ويؤيد الثاني رواية  
 وقف على راحلته فطفق  
 ناس يسألونه اه

قوله لم اشعر أي ما عرفت  
 تقديم بعض الناسك  
 وتأخيرها ليكون جامعاً  
 لقرب وجوب الحج أو فعلت  
 ما ذكرت من غير شعور  
 لكثرة الاشتغال فيكون  
 مخطئاً اه ملاعي

قوله عليه السلام اذبح ولا  
 حرج أي اذبح الآن ولا تأثم  
 عليك في التقديم والتأخير  
 اعلم أن واجبات يوم النحر  
 ثلاثة رمي جرة العقبة  
 ثم الذبح إن كان قارناً أو  
 متمتعاً ثم الحلق أو التقصير  
 فهن على ترتيب حروف  
 رذح ثم يأتي مكة من يومه  
 ذلك أو من الغد أو بعده  
 فيطوف بالبیت طواف  
 الزيارة والمراد بنحو الحرج  
 في الحديث نفي الأثم لجهله  
 ولا يلزم منه عدم الفدية  
 ولا فرق في ذلك بين العامد  
 والسهمي كما بين في عمله ويؤيد  
 ارادة أهل مذهبنا بنفي  
 الحرج في الحديث معني نفي  
 الأثم ما وقع في رواية أبي  
 داود من الاستثناء الواقع  
 بعد لا حرج وهو قوله عليه  
 الصلاة والسلام «الأعلى  
 رجل اقترض عرض مسلم  
 وهو ظالم فذلك الذي حرج  
 وهلك» ومعنى اقترض  
 بالثقاف اقتطع وقوله حرج  
 يكسر الراء فصل ماض  
 ومعناه وقع في الحرج وهو  
 الأثم وعطف هلك عليه  
 تفسيري

قوله عن شيء قدم أي وحقه  
 التأخير ولا آخر أي ولا  
 عن شيء آخر وحقه التقديم  
 قوله بينا هو يخطب يوم  
 النحر فقام إليه رجل الخ  
 المعروف بينا وبيننا معقوب  
 الجملة التي تليهما بكلمة  
 إذ الفجائية

قوله لهؤلاء الثلاث يعني  
 الرمي والذبح والحلق

بعض الأمور على بعض



أَزْمِي وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ أَبُو  
بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَالَ ابْنُ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ قَالَ فَادْبَحْ وَلَا حَرَجَ  
قَالَ ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَزْمِيَ قَالَ أَزْمِ وَلَا حَرَجَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقَةٍ يَمِينِي بَعْدَ رَجُلٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَحَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ الْعَاصِ  
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ يَوْمَ النَّحْرِ وَهُوَ وَاقِفٌ  
عِنْدَ الْجَمْرَةِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَزْمِيَ فَقَالَ أَزْمِ وَلَا حَرَجَ  
وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ إِنِّي ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَزْمِيَ قَالَ أَزْمِ وَلَا حَرَجَ وَأَتَاهُ آخَرُ فَقَالَ  
إِنِّي أَفَضْتُ إِلَى الْبَيْتِ قَبْلَ أَنْ أَزْمِيَ قَالَ أَزْمِ وَلَا حَرَجَ قَالَ فَأَرَأَيْتَهُ سُئِلَ يَوْمَئِذٍ  
عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ أَفْعَلُوا وَلَا حَرَجَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا  
وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قِيلَ لَهُ فِي الذَّبْحِ وَالْحَلْقِ وَالرَّمْيِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ فَقَالَ لَا حَرَجَ حَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَاضَ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ رَجَعَ فَصَلَّى الظُّهْرَ بِمَعْنَى  
قَالَ نَافِعٌ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفِضُ يَوْمَ النَّحْرِ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيُصَلِّي الظُّهْرَ بِمَعْنَى وَيَذْكُرُ  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ  
الْأَزْرَقِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُوَيْعٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قُلْتُ  
أَخْبِرْنِي عَنْ شَيْءٍ عَمَلْتَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَى صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ

لعله انى افضت الى البيت  
قبل ان ارمى اى لدمت طواف  
الزيارة على رمى جرة المعية  
لطفت طواف الافاضة  
قلبه قال ملا على اعلم ان  
الترتيب بين الرمي والذبح  
والحلق للفقارن والمتنع  
واجب عند ابي حنيفة سنة  
عندها وكذا تخصيص الذبح  
بايام النحر واما تخصيص  
الذبح بالحرم فانه شرط بالاتفاق  
فلو ذبح في غير الحرم لا يسقط  
ما لم يذبح في الحرم والترتيب  
بين الحلق والطواف ليس  
بواجب وكذا بين الرمي  
والطواف لما قيل من ان  
الترتيب بين الرمي والحلق  
والطواف واجب وليس  
بصحيح اه

قوله افاض يوم النحر اى  
الى البيت فطواف طواف  
الافاضة قال النووي اجمع  
العلماء على ان هذا الطواف  
ركن من اركان الحج لا يصح  
الحج الا به وانفقوا على انه  
يستحب فعله يوم النحر فان  
اخره عنه وقعله في ايام  
التشريق اجزاه ولادم عليه  
بالاجماع وان اخره الى سابع  
ايام التشريق فكذلك عندنا  
خلافا للمالك واهى حنيفة اه  
كلامه بقليل تصرف في  
عبارة ولم على من اخره  
عنها شاة لتاخير الواجب  
فان يقع طواف الزيارة في  
ايام النحر من واجبات الحج  
عندنا

باب  
استحباب طواف  
الافاضة يوم النحر  
قوله ثم رجع فصلى الظهر  
بمعنى والذي في حديث جابر  
الطويل ثم ركب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فافاض  
الى البيت فصلى بمكة الظهر  
انظر الى الصفة الثانية  
والاربعين فالخبر ان كما قال  
ابن الهمام في فتح القدير  
متعارضان ولا بد من صلاة  
الظهر في أحد المتكلمين في  
مكة بالمسجد الحرام بثبوت  
مضاولة الفرائض فيه اولى  
قال ولو تجشمتنا اجمع حلنا  
فعله بمعى على الاعادة بسبب ه

قوله يوم النحر وهو يوم النحر  
قوله عقلت اى عقلت  
قوله عقلت اى عقلت  
قوله عقلت اى عقلت

أخبرني به

امراؤك اراد بهم أس من  
أدركه السائل من اولى الاسماء  
كما يظهر مما يأتي ومراده بما ا

التَّزْوِيَةِ قَالَ بِمَنِي قُلْتُ فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ قَالَ بِالْأَبْطَحِ ثُمَّ قَالَ أَفَعَلَّ مَا  
يَفْعَلُ امْرَأُوكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ  
أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا  
يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا  
صَحْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَرَى التَّحْصِيبَ سَنَةً وَكَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ  
يَوْمَ النَّفْرِ بِالْحَصْبَةِ قَالَ نَافِعٌ قَدْ حَصَّبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْخُلَفَاءُ  
بَعْدَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَزُولُ الْأَبْطَحَ لَيْسَ بِسَنَةٍ إِنَّمَا تَزَلُهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ كَانَ أَسْمَحَ لِحُرُوجِهِ إِذَا خَرَجَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي  
ابْنَ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُوَيْعٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ كُلُّهُمْ عَنْ  
هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ  
عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَابْنَ عُمَرَ كَانُوا يَنْزِلُونَ الْأَبْطَحَ قَالَ الرَّهْرِيُّ  
وَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُ ذَلِكَ وَقَالَتْ إِنَّمَا تَزَلُهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ كَانَ مَثْرًا أَسْمَحَ لِحُرُوجِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ  
ابْنُ عَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ إِنَّمَا هُوَ مَثْرٌ  
تَزَلُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ صَالِحِ  
ابْنِ كَيْسَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ قَالَ أَبُو رَافِعٍ لَمْ يَأْمُرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَنْزِلَ الْأَبْطَحَ حِينَ خَرَجَ مِنْ مَنِي وَلَكِنِّي جِئْتُ فَضْرَبْتُ فِيهِ قَبِيَّةً

باب  
استحباب النزول  
بالحصب يوم النفر

والصلاة به

اي فعله الامراء نزولهم الا بطح  
لتسهيل مصالحهم كما فعله  
النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم لاجله من غير أن  
يسنه للناس كما يأتي في حديث  
الصديقة هذا مفاد ما ذكره  
ابن حجر على مقتضى مذهبه  
وأما نحن فلكوننا قائلين  
بسنية التحصيب نقول في  
تفسير قول أس كافي المرقاة  
أي لا تقصدهم فان نزولها  
به فانزل به وان تركوه  
فتركه حذرا بما يشولد  
على المضائق من الفساد  
فيفيد أن تركه لمذرا لا بأس به

قوله ينزلون الا بطح هو  
والبطحاء والحصب والحصبه  
اسم لشيء واحد وكذا خيف  
بن سكتانة الا في الذكر كما  
في النووي

قوله كان يرى التحصيب  
سنة وهو كما هو بهامش  
ص ٢٩ النزول في الحصب  
هذا النفر من مي  
قوله ينزلون الا بطح ليس  
بسنة ارادت بها التحصيب  
المذكور آنفا قال ملائي  
زيد انه ليس سنة فصدهاه

قوله لانه كان أسمع  
لحروجه اذا خرج أي اسهل  
لحروجه عليه الصلاة  
والسلام الى المدينة اذا  
اراد الخروج اليها وكان كما  
في المرقاة يترك فيه ثقله  
ومتاعه ثم يدخل مكة فيكون  
خروجه منها الى المدينة  
أهمل ولا ينال ذلك قصد  
النزول به للمعنى الذي نواه  
من تذكر نعمه سبحانه  
عليه على ما يأتي بيانه من  
النووي فيرجع الى معنى  
العبادة

قوله ليس التحصيب بشئ  
أي من أحوال الناسك إنما هو  
منزل الخ هذا تقرير ما  
في الكتاب وأما عندنا  
فالتحصيب سنة ويصل في  
الظهر والعصر والمغرب

قال ابن جرير هو يوم النفر وهو كما هو بهامش ص ٣٤ يوم الدفع  
انفروا خفافا وثقالا وللحاج نهران فالاول هو اليوم  
الثاني من ايام التشريق والنفر الثاني هو اليوم الثالث منها قوله العمل ما يفعل  
امراؤك اراد بهم أس من  
أدركه السائل من اولى الاسماء  
كما يظهر مما يأتي ومراده بما ا  
قوله قال ابن جرير هو يوم النفر وهو كما هو بهامش ص ٣٤ يوم الدفع  
انفروا خفافا وثقالا وللحاج نهران فالاول هو اليوم  
الثاني من ايام التشريق والنفر الثاني هو اليوم الثالث منها قوله العمل ما يفعل  
امراؤك اراد بهم أس من  
أدركه السائل من اولى الاسماء  
كما يظهر مما يأتي ومراده بما ا

قوله قال ابن جرير هو يوم النفر وهو كما هو بهامش ص ٣٤ يوم الدفع  
انفروا خفافا وثقالا وللحاج نهران فالاول هو اليوم  
الثاني من ايام التشريق والنفر الثاني هو اليوم الثالث منها قوله العمل ما يفعل  
امراؤك اراد بهم أس من  
أدركه السائل من اولى الاسماء  
كما يظهر مما يأتي ومراده بما ا

والعشاء ويجمع هجمة ثم يدخل مكة كافي فتفتح القدير وهو مفاد ما رواه البخاري عن أس ويدل قوله عليه الصلاة والسلام على ما يأتي ذكره نزل غدا وبلغظ  
آخر نحن نازلون غدا بخيف حتى كنانة لما ذهب اليه فقهاؤنا فقد علم منه كافي تبين الزيلعي أن نزوله عليه الصلاة والسلام كان قصدا وقال ابن جرير النزول به سنة فيقبله

قوله وكان أي أوراغ علي ثقل النبي صلى الله عليه وسلم أي محافظا على متاعه عليه الصلاة والسلام قوله عليه السلام بخسنة أصل الخيف كل ما اتعد من الجبل وارتفع عن المسيل ويا في تفسير خيف بخسنة من الراوي بقوله علي إخراج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبني هاشم قوله على الكفر أي تعاقبوا وتعاهدوا عليه وهو مخالفتهم وبني المطالب من مكة إلى هذا الشعب وهو خيف بخسنة وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة وكتبوا فيها أنواعا من الضلال وعاقبوا في الكعبة فأرسل الله تعالى عليها الأرضة فأكلت كل ما فيها من كفر وطيرة رحم واطل وتركت ما فيها من ذم الله تعالى فأخبر جبريل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فأخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به فأخاطب فجاء إليهم أبو طالب فأخبرهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فوجدوه كما أخبر بالقصة مشهورة قال بعض العلماء وكان نزوله صلى الله تعالى عليه وسلم هناك شكرا لله تعالى على الظهور بعد الاختفاء وعلى الظهور دين الله تعالى اه نووي وهذا امر يرجع إلى معنى العبادة فيكون النزول بذلك الموضع سنة قصدية كما هو المذهب عندنا قال ملا علي ثم هذه النعمة التي سئلت عليه الصلاة والسلام من النصر والاقتدار على تقرير قواهد الدين الذي دعا الله تعالى عباده إليه لينتفعوا به في دنياهم ومعادهم لاشك في أنها النعمة العظيمة على امتنا لانهم مظاهر المقصود من ذلك الذي وكل واحد منهم

**جَاءَ قَنْزَلُ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَةٍ صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ فِي رِوَايَةٍ قَتَيْبَةَ قَالَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ وَكَانَ عَلَى ثِقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثِي حَرْمَلَةَ**  
**ابن يحيى أخبرت أنا بن وهب أخبرتني يونس عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ابن عوف عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال نزل غدا إن شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر حتى زهير بن حرب حدتنا الوليد بن مسلم حدثنني الأوزاعي حدثنني الزهري حدثنني أبو سلمة حدتنا أبو هريرة قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمي نزلنا غدا بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر وذلك إن قریشا وبني كنانة تحالفت على بني هاشم وبني المطلب أن لا ينكحواهم ولا يبايعوهم حتى يسئلوا إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بذلك المحصب وحدثني زهير بن حرب حدتنا شعبة حدثنني ورقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال منزلنا إن شاء الله إذا فتح الله الخيف حيث تقاسموا على الكفر حدتنا أبو بكر بن أبي شيبة حدتنا ابن عمير وأبو أسامة قالوا حدتنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ح وحدثنا ابن عمير واللفظ له حدتنا أبي حدتنا عبيد الله حدثنني نافع عن ابن عمر أن العباس بن عبد المطلب استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيت بمكة ليالي منى من أجل سقايته فأذن له وحدثنا إسحق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس ح وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد جميعا عن محمد بن بكر أخبرنا ابن جريج كلاهما عن عبيد الله بن عمر بهذا الإسناد مثله وحدثني محمد بن المنهال الضرير حدتنا يزيد بن زريع حدتنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني قال كنت جالسا مع ابن عباس عند الكعبة فأثاه أعرابي فقال مالي أرى بني عمكم يسقون العسل واللبن**

قوله حتى يسئلوا إليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من أسلمت القوي إلى ثلاثين ألفه وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة وكتبوا فيها أنواعا من الضلال وعاقبوا في الكعبة فأرسل الله تعالى عليها الأرضة فأكلت كل ما فيها من كفر وطيرة رحم واطل وتركت ما فيها من ذم الله تعالى فأخبر جبريل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فأخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به فأخاطب فجاء إليهم أبو طالب فأخبرهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فوجدوه كما أخبر بالقصة مشهورة قال بعض العلماء وكان نزوله صلى الله تعالى عليه وسلم هناك شكرا لله تعالى على الظهور بعد الاختفاء وعلى الظهور دين الله تعالى اه نووي وهذا امر يرجع إلى معنى العبادة فيكون النزول بذلك الموضع سنة قصدية كما هو المذهب عندنا قال ملا علي ثم هذه النعمة التي سئلت عليه الصلاة والسلام من النصر والاقتدار على تقرير قواهد الدين الذي دعا الله تعالى عباده إليه لينتفعوا به في دنياهم ومعادهم لاشك في أنها النعمة العظيمة على امتنا لانهم مظاهر المقصود من ذلك الذي وكل واحد منهم

**باب**  
 وجوب المبيت بمكة ليالي أيام التشريق والتخيص في تركه لأهل السقاية

أجدر بتفكرها والتفكر التام عليها لأنه عنها أيضا فكان سنة في حقهم لأن معنى العبادة في ذلك يتحقق في حقهم أيضا عن هذا حسب الخلفاء الراشدين اه قوله عليه السلام نزل لهذا إن شاء الله هو على سبيل التبرك والامتثال بلآية اه عسقلاني قوله عليه السلام نحن نازلون هذا بخيف بخسنة والمراد بالقد هنا ثالث عشر ذي الحجة لأنه يوم النزول بالمحصب فهو مجاز في إطلاقه كما يطلق أسس على المساعص

قوله عليه السلام من أسلمت القوي إلى ثلاثين ألفه وقوله عليه السلام بخسنة الأصل الخيف كل ما اتعد من الجبل وارتفع عن المسيل ويا في تفسير خيف بخسنة من الراوي بقوله علي إخراج النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وبني هاشم قوله على الكفر أي تعاقبوا وتعاهدوا عليه وهو مخالفتهم وبني المطالب من مكة إلى هذا الشعب وهو خيف بخسنة وكتبوا بينهم الصحيفة المشهورة وكتبوا فيها أنواعا من الضلال وعاقبوا في الكعبة فأرسل الله تعالى عليها الأرضة فأكلت كل ما فيها من كفر وطيرة رحم واطل وتركت ما فيها من ذم الله تعالى فأخبر جبريل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فأخبره النبي صلى الله تعالى عليه وسلم به فأخاطب فجاء إليهم أبو طالب فأخبرهم عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بذلك فوجدوه كما أخبر بالقصة مشهورة قال بعض العلماء وكان نزوله صلى الله تعالى عليه وسلم هناك شكرا لله تعالى على الظهور بعد الاختفاء وعلى الظهور دين الله تعالى اه نووي وهذا امر يرجع إلى معنى العبادة فيكون النزول بذلك الموضع سنة قصدية كما هو المذهب عندنا قال ملا علي ثم هذه النعمة التي سئلت عليه الصلاة والسلام من النصر والاقتدار على تقرير قواهد الدين الذي دعا الله تعالى عباده إليه لينتفعوا به في دنياهم ومعادهم لاشك في أنها النعمة العظيمة على امتنا لانهم مظاهر المقصود من ذلك الذي وكل واحد منهم

(وانتم)

وَأَنْتُمْ تَسْقُونَ النَّبِيذَ مِنْ حَاجَةٍ بِكُمْ أَمْ مِنْ بُخْلِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا بِنَا  
 مِنْ حَاجَةٍ وَلَا بُخْلِ قَدِيمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ وَخَافَهُ أُسَامَةُ فَاسْتَسْقَى  
 فَأَتَيْنَاهُ بِإِنَاءٍ مِنْ نَبِيذٍ فَشَرِبَ وَسَقَى فَضَلَّهُ أُسَامَةُ وَقَالَ أَحْسَنْتُمْ وَأَجْمَلْتُمْ كَذَا  
 فَاصْنَعُوا فَلَا تُرِيدُ تَغْيِيرَ مَا أَمَرِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو نَيْمَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى  
 عَنْ عَلِيٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقُومَ عَلَى بَدْنِهِ وَإِنْ أَتَصَدَّقَ  
 بِلَحْمِهَا وَجُلُودِهَا وَأَجَلَّتْهَا وَأَنْ لَا أُعْطِيَ الْجِزَارَ مِنْهَا قَالَ نَحْنُ نَقْطِئُهُ مِنْ  
**عِنْدِنَا وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الشَّائِقِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ الْجَزْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 أَخْبَرَنَا سَفِيَّانُ وَقَالَ إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي  
 كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَكَانَ فِي حَدِيثِهِمَا أَجْرُ الْجَازِرِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 سَرْزُوقٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى  
 بَدْنِهِ وَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ بَدْنَهُ كُلَّهَا لِحُومِهَا وَجُلُودِهَا وَجِلَالِهَا فِي الْمَسَاكِينِ وَلَا  
 يُعْطَى فِي جِزَارَتِهَا مِنْهَا شَيْئًا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ مَالِكِ الْجَزْرِيُّ أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَمَرَهُ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 وَاللَّائِظُ لَهُ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَحَرْنَا مَعَ

بابنا حاجة

وقال اسحق أخبرنا

قوله لسقون النبيذ وهو ما يعمل من الأشربة من الخمر والزبيب والمسل وغير ذلك يقال نذت الخمر والزبيب إذا تركت عليه الماء حتى يشتد قال النووي بحيث يطيب طعمه ولا يكون مسكرا فاما اذا طال زمنه وصار مسكرا فهو حرام اه

باب

في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها

قوله واجلتها المذكور في الترجمة والرواية الآتية وجلالها وهو الموافق لما في كتب اللغة في القاموس الجبل بالضم وبالفتح ما تلبسه الدابة لتصان به جمه جلال وأجلال اه ومثله في المصباح فلعن الاجلة جمع الجلال الذي هو جمع الجبل

قوله في جزارتها قال جزرت الجزور وهي الناقة وغيرها من باب قتل نحرها والقاعل جازر وجزار وجزر ككيت والحرفة الجزارة بالكسر كما في القاموس والمصباح وأما الجزارة بالضم لما يأخذه الجزار من الذبيحة عن اجرتة كحالة المعاملة للعامل وأصل الجزارة أطراف البعير اليدان والرجلان والرأس سميت بذلك لان الجزار كان يأخذها عن اجرتة كما في الصحاح والنهاية وذكره المجد أيضا فهي بالضم اسم للسواقط وهي في عرفنا تشمل الرقة والكبد والطحال أيضا وتعتبر عن اجر الجازر باجرة القصاب

باب

الاشراك في الهدى واجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة



قوله البدنة عن سبعة  
 والبقرة عن سبعة ظاهره  
 ان البقرة لا تسمى بدنة وهو  
 كذلك بالنسبة للغالب  
 استعمالها وقد مر بيانه  
 بهامش من ٣٦ وحيث  
 شاركها البقرة في الاجزاء  
 عن سبعة بهذا الحديث جملا  
 فالشريعة جنسا واحدا  
 كما في تفسير ابي السعود  
 واراد به جوابا للبيضاوي  
 بماورده على الحقيقة بقوله  
 « ولا يلزم من مشاركة  
 البقرة لها في اجزائها عن  
 سبعة تناول اسم البدنة لها  
 شرعا بل الحديث يمنع ذلك »  
 فانه قالون « البدنة الابل  
 والبقرة حتى لو تدرج  
 بدنة بجزء من بقرة »  
 وثبت ذلك كما في حاشية  
 الخفاجي لغة وشرعا اما  
 لغة فلما قاله الازهرى  
 والجوهري وغيرهما من لغة  
 اللغة انها تطلق على البقرة  
 وان كان صاحب السماع  
 قال انها لا تطلق على البقر  
 كما قاله الشافعية واما شرعا  
 فلما في صحيح مسلم عن جابر  
 رضي الله تعالى عنه كنا نحر  
 البدنة عن سبعة قليل  
 والبقرة فقال وهل هي الا  
 من البدن اه قال ملا علي  
 وفيه دليل لمذهبنا كما سطر  
 أهل العلم انه يجوز اشتراك  
 السبعة في البدنة او البقرة  
 اذا كان كلهم متقربين سواء  
 يكون قرابة متعده كالاشعية  
 والهدى او مختلفة كما ان اراد  
 بعضهم الهدى وبعضهم  
 الاضحية اه

قوله اشترك في البدنة ما  
 يشترك في الجزور وهي البقر  
 قال القاضي وقررتنا بين  
 البدنة والجزور لان البدنة  
 والهدى ما ابتدئ اهداؤه  
 عند الاحرام والجزور ما  
 اشترى بعد ذلك لينحر  
 ملكها فتوهم السائل ان  
 هذا اخفى في الاشتراك فقال  
 في جوابه الجزور لما اشترت  
 لنفسك صار حكمها كابدن  
 وقوله ما يشترك في الجزور  
 هكذا هو في جميع النسخ  
 ما يشترك وهو صحيح ويكون  
 ما معنى من وقديما ذلك في  
 القرآن ويجوز ان تكون  
 مصدرية أى اشتراكا  
 كالاشتراك في الجزور اه  
 توهم لكن الخاطر على غير  
 طمأنينة منه ومن قول السائل  
 عن جابر

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَ الْهُدْيَةِ الْبَدَنَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُهَلِّينَ بِالْحَجِّ فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ  
 وَالْبَقَرِ كُلِّ سَبْعَةٍ مِثْلًا فِي بَدَنَةٍ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ حَدَّثَنَا  
 عَزْرَةَ بِنْتُ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَرَّتْنَا الْبَقَرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ وَالْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 اشْتَرَكْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ كُلِّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ فَقَالَ رَجُلٌ  
 لِجَابِرٍ اشْتَرَكُ فِي الْبَدَنَةِ مَا اشْتَرَكُ فِي الْجَزُورِ قَالَ مَا هِيَ إِلَّا مِنَ الْبَدَنِ وَحَضَرَ جَابِرٌ  
 الْهُدْيَةَ قَالَ نَحَرْنَا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ بَدَنَةً اشْتَرَكْنَا كُلِّ سَبْعَةٍ فِي بَدَنَةٍ **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ  
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ عَنْ حُجَّةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَمَرَنَا إِذَا أَحَلَلْنَا أَنْ  
 نُهْدَى وَيَجْتَمِعَ النَّعْرُ مِثْلًا فِي الْهُدْيَةِ وَذَلِكَ حِينَ أَمَرَهُمْ أَنْ يَحْلُوا مِنْ حَتَمِهِمْ  
 فِي هَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ  
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا نَمْتَعُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَمْرِ  
 فَذَبَحَ الْبَقْرَةَ عَنْ سَبْعَةٍ نَشْتَرِكُ فِيهَا **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 زَكَرِيَّاهُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ قَالَ ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ يَوْمَ النَّعْرِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 أَبُو جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ

(التلخيص) يقتضون جماعة الرجال من ثلاثة إلى عشرة وقيل إلى سبعة ولا يقال تحريم زاد على العشرة اه صحيح



قوله ان ابن عمر اتي على رجل وهو ينحر بدنه باركة  
ابغها أي أثرها حتى تقوم ثم انحرها (قياماً) حال كونها

٨٩

أي مر على رجل حالة كون الرجل يريد نحر بدنه وهي مناحة قوله فقال  
(مقيدة) أي قائمة معقولة يعني مشدودة بالمقال وتكون معقولة اليد اليسرى ٢

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نِسَائِهِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ عَنْ عَائِشَةَ بَقْرَةَ فِي حَجَّتِهِ **حَدَّثَنَا**  
يُحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنْ زِيَادِ بْنِ جَبْرِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَتَى  
عَلَى رَجُلٍ وَهُوَ يَنْحَرُ بَدَنَهُ بَارِكَةً فَقَالَ أَبْعَثْهَا قِيَامًا مُقِيمَةً سَنَةَ نَبِيِّكُمْ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** يُحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ وَعُمَرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ فَأَقْبَلَ  
قَلْبًا يَهْدِيهِ ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْحَرَمُ **وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ  
مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
قَالَتْ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى أَقْبَلُ قَلْبًا يَهْدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحَوِيهِ  
**وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ كُنْتُ أَقْبَلُ قَلْبًا يَهْدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِيَدَيَّ هَاتَيْنِ ثُمَّ لَا يَنْتَزِلُ شَيْئًا وَلَا يَثْرُكُهُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ  
قَعْبٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَلْتُ قَلْبًا يَهْدِي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيَّ ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَّدَهَا ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ  
بِالْمَدِينَةِ فَأَحْرَمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ جِلًّا **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَيَعْقُوبُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيُّ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ الْقَاسِمِ  
وَأَبِي قِلَابَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْعَثُ بِالْهَدْيِ  
أَقْبَلُ قَلْبًا يَهْدِيهِ ثُمَّ لَا يَمْسِكُ عَنْ شَيْءٍ لَا يَمْسِكُ عَنْهُ الْحَلَالُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ

قائمة مقيدة

قولها كأنني أنظر إلى أقبل أي ان تلك  
الحال كأنها تراه حتى لم تقب عن يسرى

كان له حلالا

**باب**  
نحر البدن قياما  
مقدمة  
٢ كاجاء في سنن ابى داود من  
حديث جابر وشعربالقيام ٢  
**باب**  
استحباب بعث  
الهدى الى الحرم  
لمن لا يريد الذهب  
بنفسه واستحباب  
تقليده وقتل القلائد  
وان باعته لا يصير  
حرمًا ولا يحرم عليه  
شئ بذلك  
٣ قوله تعالى والبدن جعلناها  
لكم من شعائر الله لكم فيها  
خير فاذكروا اسم الله عليها  
صوائف الآية قال في الجلالين  
أي قائمات على ثلاث معقولة  
اليد اليسرى ٨  
قوله سنة نبيكم أي متبعا  
سنه فهو صكما في شروح  
البخارى منصوب على  
المفعولية ويجوز رفعه خبرا  
لمبتاعه وذوقه وكون قيامها  
سنة اعادها وكان حاشية الجمل  
على الجلالين على سبيل التنب  
ويجوز نحرها باركة وذبحها  
مضجعة على جنبها كالنحر  
قولها كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يهدي من المدينة  
أي يبعث جديده منها الى  
الكعبة وذلك كما فهم مما يأتي  
في آخر الصفحة التي بعدها  
لما بعث بها مع ايها الصديق  
حام تسع من الهجرة حين  
حج بالناس فلفظ كان غير  
مقضى للتكرار كما ذكره  
التروى من قبل في حديث  
جابر كنا نتبع مع رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
فنذبح البقرة عن سبعة لان  
احرامهم بالتمتع بالسرعة الى  
الحج مع النبي عليه الصلاة  
والسلام انما وجد مرة  
واحدة وهي حجة الوداع  
قولها فاقبل الخ من قتل  
الحبل وغيره اذا لوته  
واقلائد جمع قلادة والمراد  
قولها ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب  
الهدى من الخيط المفتولة وغيرها علامة له فيكف الناس عنه والهدى ما يهدي الى الحرم من النعم قولها ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب  
الحرم وسبب قولها هذا يظهر مما يأتي انه بلغها ان ابن عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر فذكرت ذلك ردا عليه قولها

قوله ان ابن عمر اتي على رجل وهو ينحر بدنه باركة  
ابغها أي أثرها حتى تقوم ثم انحرها (قياماً) حال كونها  
٨٩  
أي مر على رجل حالة كون الرجل يريد نحر بدنه وهي مناحة قوله فقال  
(مقيدة) أي قائمة معقولة يعني مشدودة بالمقال وتكون معقولة اليد اليسرى ٢  
**باب**  
نحر البدن قياما  
مقدمة  
٢ كاجاء في سنن ابى داود من  
حديث جابر وشعربالقيام ٢  
**باب**  
استحباب بعث  
الهدى الى الحرم  
لمن لا يريد الذهب  
بنفسه واستحباب  
تقليده وقتل القلائد  
وان باعته لا يصير  
حرمًا ولا يحرم عليه  
شئ بذلك  
٣ قوله تعالى والبدن جعلناها  
لكم من شعائر الله لكم فيها  
خير فاذكروا اسم الله عليها  
صوائف الآية قال في الجلالين  
أي قائمات على ثلاث معقولة  
اليد اليسرى ٨  
قوله سنة نبيكم أي متبعا  
سنه فهو صكما في شروح  
البخارى منصوب على  
المفعولية ويجوز رفعه خبرا  
لمبتاعه وذوقه وكون قيامها  
سنة اعادها وكان حاشية الجمل  
على الجلالين على سبيل التنب  
ويجوز نحرها باركة وذبحها  
مضجعة على جنبها كالنحر  
قولها كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يهدي من المدينة  
أي يبعث جديده منها الى  
الكعبة وذلك كما فهم مما يأتي  
في آخر الصفحة التي بعدها  
لما بعث بها مع ايها الصديق  
حام تسع من الهجرة حين  
حج بالناس فلفظ كان غير  
مقضى للتكرار كما ذكره  
التروى من قبل في حديث  
جابر كنا نتبع مع رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
فنذبح البقرة عن سبعة لان  
احرامهم بالتمتع بالسرعة الى  
الحج مع النبي عليه الصلاة  
والسلام انما وجد مرة  
واحدة وهي حجة الوداع  
قولها فاقبل الخ من قتل  
الحبل وغيره اذا لوته  
واقلائد جمع قلادة والمراد  
قولها ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب  
الهدى من الخيط المفتولة وغيرها علامة له فيكف الناس عنه والهدى ما يهدي الى الحرم من النعم قولها ثم لا يجتنب شيئا مما يجتنب  
الحرم وسبب قولها هذا يظهر مما يأتي انه بلغها ان ابن عباس قال من اهدى هديا حرم عليه ما يحرم على الحاج حتى ينحر فذكرت ذلك ردا عليه قولها

الْمَثَى حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ حَدَّثَنَا ابْنُ هَوْنٍ عَنِ الْقَاسِمِ عَنِ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ  
 قَالَتْ أَنَا قَلْتُ تِلْكَ الْقَلَائِدَ مِنْ عَيْنِ كَانَ عِنْدَنَا فَأَصْبَحَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَالًا يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلَالَ مِنْ أَهْلِهِ أَوْ يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ  
**وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ  
 عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَقْدَرًا يَنْبِي أَقْبَلُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِنَ الْعَتَمِ فَيَبْعَثُ بِهِ ثُمَّ يُقِيمُ فِينَا حَلَالًا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ  
 الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ رُبَّمَا قَلْتُ الْقَلَائِدَ لِهَدْيِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْبَلُ هَدْيَهُ ثُمَّ يَبْعَثُ بِهِ ثُمَّ يُقِيمُ لَا يَجْتَنِبُ  
 شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْحَرَمُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو  
 كَرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ  
 عَائِشَةَ قَالَتْ أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً إِلَى الْبَيْتِ غَنًا فَقَبَّلَهَا  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُمَادَةَ  
 عَنِ الْحَكَمِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نُقْبَلُ الشَّاءَ فَنُرْسِلُ بِهَا  
 وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَلَالٌ لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ مِنْهُ شَيْءٌ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ  
 أَنَّ ابْنَ زِيَادٍ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا حَرَمًا عَلَيْهِ  
 مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُحْرَمَ الْهَدْيُ وَقَدْ بَعَثْتُ بِهَدْيِي فَأَكْتَبِي إِلَيَّ بِأَمْرِكَ قَالَتْ  
 عُمَرَ قَالَتْ عَائِشَةُ لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَا قَلْتُ قَلَائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ثُمَّ قَبَّلَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ  
 أَبِي فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى يُحْرَمَ الْهَدْيُ

قولها من عين لغيره  
 الزمخشري في الكشاف  
 بصرف مصبغ الوان

قولها ورسول الله صلى الله  
 عليه وسلم حلال لم يحرم عليه  
 من شئ الظاهر مما يليه أنه  
 جواب لسؤال زياد فينبغي  
 فأخبر ذكره مما يليه حتى  
 يكون المرجع مقدما على  
 الضمير في منه أي مما يحرم  
 على الحاج

قولها ابن زياد هو عبيد الله  
 المقبوح يابى القلم كتب  
 اسمه ويبدو اللسان عن  
 ذكره فهو حكما في شرح  
 النوى غلط صوابه اسقاط  
 ابن من اول زياد كمال الموطن  
 وصحيح البخارى وسنن  
 ابى داود وغيرهما من الكتب  
 المعتمدة على ان زياد لم  
 يدرك السيدة الصديقة

قولها ثم بعثت به أي بعثت  
 أباهما الصديق رضي الله  
 تعالى عنهما حين صار  
 أمير الحاج وذلك في السنة  
 التاسعة تكام

قولها حتى تحرم الهدي هذه  
 العنابة معادة في الجواب  
 لا مفهوم لها

(وحدثنا)

قولها من العين بيان لغيره

الضمير في منه أي مما يحرم على الحاج

الضمير في منه أي مما يحرم على الحاج

قولها ليس أي الاسم

**وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ  
 عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ تُصَفِّقُ وَتَقُولُ كُنْتُ  
 أَقْبَلُ قَلَائِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا وَمَا يُنْسِكُ  
 عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُنْسِكُ عَنْهُ الْحَرَمُ حَتَّى يُنْحَرَ هَدِيَةٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ كِلَاهُمَا عَنِ  
 الشَّعْبِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ أَرَكُنْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا  
 بَدَنَةٌ فَقَالَ أَرَكُنْهَا وَبِئْسَ مَا فِيهَا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 الْمُهَيَّبِيُّ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ بَيْنَمَا  
 رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ  
 عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مُقَلَّدَةً قَالَ  
 لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِئْسَ مَا فِيهَا فَقَالَ بَدَنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
 وَبِئْسَ مَا فِيهَا وَبِئْسَ مَا فِيهَا **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ الشَّائِقِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ قَالَ وَأُظُنِّي قَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ أَنَسِ ح  
**وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ  
 أَنَسِ قَالَ مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ أَرَكُنْهَا  
 فَقَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ قَالَ أَرَكُنْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
**حَدَّثَنَا** وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنِ أَنَسِ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ  
 مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَدَنَةٍ أَوْ هَدِيَّةٍ فَقَالَ أَرَكُنْهَا قَالَ إِنَّهَا بَدَنَةٌ

قوله تصفق قدم في  
 كتاب الصلاة أن تصفق  
 ضرب إحدى اليدين على  
 الأخرى وأرادت تصليتها  
 استنصاهم

**باب**  
 جواز ركوب  
 البدنة المهداة لمن  
 احتاج إليها

قوله انها بدنة أي هدى  
 قالوا وقد أهدى فكان  
 محتاجا الى الركوب الا أنه  
 لكونه هديا يمتزج عنه  
 فلما أنه لا يجوز ركوب  
 الهدى مطلقا

قوله بدنة أي مقلدة

قوله عليه السلام وبئس  
 أركنها قال في النهاية كلمة  
 وبئس قد تردد للتعجب فخطب  
 به لأنه كان محتاجا قد وقع  
 في تعب رقيق هي كلمة مجري  
 من غير قصد الى معناه  
 وهو الحزن والهلاك

قوله أو هدية هي واحدة  
 الهدى وزان غنى بمعنى  
 الهدى وزان فليس ويجمع  
 على هدايا يقال ما جاز  
 في الضحايا جاز في الهدايا

قوله في الثانية أو في الثالثة يعني أن قوله وبئس فإنه في إحدى المرتين

قوله عليه السلام وان هكذا هر في جميع النسخ وان فقط أي وان كانت بدنة اه نوري  
 على بناء الجهورل يعني افاصرت مضطراً الى ركوبها (حق نجد ظهراً) أي مركبا  
 لانه جعلها خالصة للعمال فلا يصرف شيئاً من عينها منافعتها الى نفسه اه ابن الملك  
 قوله ففهي يشأنها أي عجز  
 هن امرها وبابه تعب وقد  
 يدغم الماشي فيقال عن  
 ذكره الفيومي وهو الوجه  
 الثاني من الوجوه الثلاثة  
 المروية فيه التي ذكرها  
 الشارح وثالثها ففهي بضم  
 العين وكسر النون من  
 العناية بالنهي والاهتمام  
 قوله ان هي ابدعت يقال  
 ابدعت الناقة اذا انقطعت  
 عن السير بكلال أو ظلع  
 هكذا في النهاية والصفة  
 على بناء المعلوم فيه وفي  
 القاموس وضبطها الشارح  
 النوري بالجهورل كاتراه  
 قوله لئن قدمت البلد هكذا  
 في معظم النسخ وفي بعضها  
 لئن قدمت الآية وكلاهما  
 صحيح اه نوري

باب

ما يفعل بالهدى اذا  
 عطب في الطريق  
 قوله لاستحقين عن ذلك  
 معناه لاسألن سؤالاً بلغياً  
 وقوله عن ذلك وقع في بعض  
 النسخ عن ذلك بغير لام  
 اه نوري  
 قوله فاضحيت هو بالضاد  
 المعجمة وبعد الحاء ياء  
 مثناة تحت معناه صرت  
 في وقت الضحى اه نوري  
 وفي نسخة فاصبحت  
 قوله على الخبر سقطت  
 هذا من أمثال العرب كقولهم  
 على الخازي هبطت ومثله  
 ما سبق في ص ٣٨ من قول  
 جابر على يدي دار الحديث  
 يشربه من كان طاماً بالامر  
 قال أبو الفضل والخبر  
 العالم والخبر العلم وسقطت  
 أي عثرت غير عن العثور  
 بالسقوط لان عادة العائر  
 أن يسقط على ما يمش عليه  
 يقال ان المثل للملك بن جبير  
 العامري وكان من حكماء  
 العرب وتغل به الفرزدق  
 للحسين بن علي رضي الله تعالى  
 عنهما حين أقبل يريد العراق  
 فلقبه وهو يريد الحجاز  
 فقال له الحسين رضي الله  
 تعالى عنه ما وراءك قال على  
 الخبر سقطت قلوب الناس  
 معك وسيوفهم معني امية  
 والامر ينزل من السماء فقال

قوله ففهي يشأنها أي عجز هن امرها وبابه تعب وقد يدغم الماشي فيقال عن ذكره الفيومي وهو الوجه الثاني من الوجوه الثلاثة المروية فيه التي ذكرها الشارح وثالثها ففهي بضم العين وكسر النون من العناية بالنهي والاهتمام قوله ان هي ابدعت يقال ابدعت الناقة اذا انقطعت عن السير بكلال أو ظلع هكذا في النهاية والصفة على بناء المعلوم فيه وفي القاموس وضبطها الشارح النوري بالجهورل كاتراه قوله لئن قدمت البلد هكذا في معظم النسخ وفي بعضها لئن قدمت الآية وكلاهما صحيح اه نوري

أَوْ هَدِيَّةٌ فَقَالَ وَإِنْ وَحْدَهَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ حَدَّثَنِي  
 بُكَيْرُ بْنُ الْأَخْنَسِ قَالَ سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَنِي  
 فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو الرَّبِيعِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ سَيْلَ عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ فَقَالَ  
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَزْكَبُهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا الْجِثَّتْ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ  
 ظَهْرًا وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيُنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ  
 قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا عَنْ رُكُوبِ الْهَدْيِ فَقَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 أَزْكَبُهَا بِالْمَعْرُوفِ حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ الضُّبَيْيِّ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَلَمَةَ الْهَدَلِيُّ قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَسِنَانُ  
 ابْنُ سَلَمَةَ مَعْتَمِرِينَ قَالَ وَأَنْطَلَقَ سِنَانٌ مَعَهُ بِيَدَنِي يَسُوقُهَا فَأَزْحَفَتْ عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ  
 فَعَنِي بِشَأْنِهَا إِنْ هِيَ أَبْدَعَتْ كَيْفَ يَأْتِي بِهَا فَقَالَ لَئِنْ قَدِمْتُ الْبَلَدَ لَأَسْتَحْفِينَ عَنْ  
 ذَلِكَ قَالَ فَأَضْحَيْتُ فَلَمَّا تَرَلْنَا الْبَطْحَاءَ قَالَ أَنْطَلِقْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ نَحْدِثْ إِلَيْهِ قَالَ  
 فَذَكَرَ لَهُ شَأْنَ بَدَنَتِهِ فَقَالَ عَلَى الْخَبِيرِ سَقَطَتْ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بَيْتَ عَشْرَةِ بَدَنَةٍ مَعَ رَجُلٍ وَأَمَرَهُ فِيهَا قَالَ فَمَضَى ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ  
 أَصْنَعُ بِمَا أَبْدَعَتْ عَلَيَّ مِنْهَا قَالَ أَنْحَرُهَا ثُمَّ أَصْبِغُ نَعْلَيْهَا فِي دَمِهَا ثُمَّ أَجْعَلُهُ عَلَى  
 صَفْحَتَيْهَا وَلَا تَأْكُلْ مِنْهَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُقَيْتِكَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِيَمَانٍ عَشْرَةَ بَدَنَةٍ مَعَ رَجُلٍ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ  
 الْوَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوَّلَ الْحَدِيثِ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى  
 حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ سِنَانِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ ذُوَيْبًا أَبَا قَبِيصَةَ

عن ذلك نفي

الحسين رضي الله تعالى عنه حدثني اه قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم ببيت عشرة بدنة مع رجل وامره فيها أي جعله أميراً فيها ووكيلاً لينحرفها بمكة  
 قوله بما أبدع علي منها أي حبس علي من الكلال وانقطع عن السير من تلك البدن قوله عليه السلام ثم اصبغ نعليها في دمها يجوز في البناء الحركات الثلاث  
 كما مر من القاموس والمراد بعليلها ما علق من الامدسة بعنقها علامة لكونها هدياً والنعل اسم لما وقيت به القدم من الارض ليس بغاص جارقي به حافر الدابة أي ٢

حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهُ بِالْبُذْنِ ثُمَّ يَقُولُ إِنْ  
 عَطِبَ مِنْهَا شَيْءٌ فَخَشِيتَ عَلَيْهِ مَوْتًا فَأَنْحَرَهَا ثُمَّ أَنْعَسَ نَعْلَهَا فِي دَمِهَا ثُمَّ أَضْرِبَ بِهَا  
 صَفْحَتَهَا وَلَا تَطْعَمْنَا أَنْتَ وَلَا أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ رُفْقَتِكَ \* حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ  
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 قَالَ كَانَ النَّاسُ يُنْصَرِفُونَ فِي كُلِّ وَجْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَا يَنْفِرَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرَ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ قَالَ زُهَيْرٌ يُنْصَرِفُونَ كُلَّ وَجْهِ وَلَمْ  
 يَقُلْ فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ مَثُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَا  
 حَدَّثَنَا سُمَيَّانُ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَمَرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ  
 عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْمَرْأَةِ الْخَائِضِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ كُنْتُ  
 مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِذْ قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ثَقْبِي أَنْ تَصُدَّرَ الْخَائِضُ قَبْلَ أَنْ يَكُونَ آخِرُ  
 عَهْدِهَا بِالْبَيْتِ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ إِمَّا لَا فَسَلْ فَلَانَةَ الْأَنْصَارِيَّةَ هَلْ أَمَرَهَا  
 بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَرَجَعُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
 يَضْحَكُ وَهُوَ يَقُولُ مَا أَرَاكَ إِلَّا قَدْ صَدَقْتَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعُمْرُوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ حَاضَتْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجْرٍ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ فَذَكَرْتُ حَيْضَتَهَا  
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَابِسْتُنَاهِي  
 قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا قَدْ كَانَتْ أَفَاضَتْ وَطَافَتْ بِالْبَيْتِ ثُمَّ حَاضَتْ  
 بَعْدَ الْإِفَاضَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتَنْفِرْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ  
 وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَأَخْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ طَمِعْتُ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجْرٍ

قوله عليه السلام ان عطب  
 العطب وزان الثمن الهلاك  
 والمراد ان قارب الهلاك  
 بقربته قوله فخشيت  
 عليه موتا

قوله عليه السلام ثم انعس  
 نعلها في دمها أي النعل  
 مضمومة

باب

وجوب طواف  
 الوداع وسقوطه  
 عن الحائض

التي كانت معلقة بعنقها  
 الفمها في دمها كيلا ينتفع  
 منها بشيء حتى لا تعبس  
 نعلها ليقلد بها غيرها

قوله عليه السلام ثم اضرب  
 به صفحتها أي ليحترق  
 عن أكلها الفم ويرى  
 أنها هدى

قوله عليه السلام ولا تطعمها  
 أنت الخ محمول كما مر من  
 النوى على سد الذرائع حتى  
 لا يتساهل فينجر قبل أوانه  
 قال السدي في حاشيته على  
 سنن ابن ماجه ويحتمل أنهم  
 كانوا أغنياء والرفقة جماعة  
 ترافقهم في سفرهم والاهل  
 مقربهم اه

قوله عليه السلام لا ينفرن  
 أحد المراد بالنفر هنا  
 الاسراع للعود الى بلادهم

قوله عليه السلام حتى  
 يكون آخر عهده أي لقائه  
 بالبيت أي الطواف به وفي  
 الحديث وجوب طواف  
 الوداع واليه ذهب أبو  
 حنيفة والشافعي في أحد  
 قوليه فإذا تركه رجب  
 عليه الدم كذا في المبارك  
 ووجوبه على غير المكي كما  
 هو المبين في الفقه وعلى  
 غير الحائض من الأقاليم  
 فإنه خفف عنها كإحدى الرواية  
 التالية وفي الموطأ ان عمر بن  
 الخطاب رد رجلا من  
 الظهران لم يكن ودع البيت  
 حتى ودع اه

قوله اما لا تسأل فلانة  
 المستفاد مما في النهاية وشرح  
 النوى ان امرئ طيعة وما الزائدة  
 فادعت ولا حكم لما ولا  
 امالة خفيفة وقوله تسأل  
 جوابها والمعنى ان كنت  
 لا تعرفي ذلك فاسأل فلانة

قوله عليه السلام أحابستنا هي أي هل هي  
 والفتا من الكروج أي الفتا من الكروج  
 قوله عليه السلام طمعت صفة بنت حبي  
 أي الحائض التي طمعت  
 الحائض فهي بكسر الحاء

قوله عليه الصلاة والسلام أنها  
 وعطبتا بنحو الطواف  
 لئلا اه وعطبتا بنحو الطواف  
 من الميض من الميض  
 بعد الفراغ من الميض  
 وبأنه شرب  
 وبأنه شرب  
 وبأنه شرب

أما قال

قوله عليه الصلاة  
 والسلام حكاه  
 من زواجه عليه الصلاة  
 والسلام



رَوَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حُجَّةِ الْوُدَّاعِ بَعْدَ مَا أَفَاضَتْ طَاهِرًا يَمْثِلُ حَدِيثِ  
**اللَّيْثِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**  
**حَدَّثَنَا سُوَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ كُلُّهُمْ**  
**عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ صَفِيَّةَ قَدْ حَاضَتْ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ**  
**مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّا نَتَخَوَّفُ أَنْ**  
**تَحِضَ صَفِيَّةُ قَبْلَ أَنْ تُفِضَ قَالَتْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ**  
**أَحَابِسْتُنَا صَفِيَّةُ قُلْنَا قَدْ أَفَاضَتْ قَالَ فَلَا إِذْنَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ**  
**عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ**  
**أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ قَدْ حَاضَتْ**  
**فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا أَلَمْ تَكُنْ قَدْ طَافَتْ مَعَكُنَّ بِالْبَيْتِ**  
**قَالُوا بَلَى قَالَ فَاخْرُجِي **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ عَنْ**  
**الْأَوْزَاعِيِّ (أَعْلَى قَالَ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ**  
**عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ مِنْ صَفِيَّةَ بَعْضَ مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ**  
**مِنْ أَهْلِهِ فَقَالُوا إِنَّهَا حَائِضٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِنَّهَا لِحَائِسُنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ**  
**إِنَّهَا قَدْ زَارَتْ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَ فَتَقَرَّرَ مَعَكُمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا عِيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَاللَّهْظِيُّ لَهُ حَدَّثَنَا**  
**أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتَقَرَّرَ إِذَا صَفِيَّةُ عَلَى بَابِ حَيَّانِهَا كَسِبَتْ حَرْبَةً فَقَالَ تَقَرَّرِي**  
**حَلَقِي إِنَّكَ لِحَائِسُنَا ثُمَّ قَالَ لَهَا أَ كُنْتَ أَفَضْتِ يَوْمَ النَّحْرِ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ فَانْقَرِي**  
**وَ**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ**

قولها بعدما افاضت أي طافت طواف الافاضة طاهراً تعني من الحيض يقال كما في المسباح امرأة طاهرة من الاذناس وطاهر من الحيض بغيرها  
قولها ككنا نتخوف ان تحيض صفة التخوف ظهور الخوف من الانسان تعني بقتضى عاداتها  
قوله عليه السلام فلا اذن أي فلا منع علينا حينئذ لانها قد فعلت الذي وجب عليها وطواف الوداع عوض السقوط عنها وكلمة اذن مكتوبة في جل النسخ بالالف متونة تشبهها نونها بتون المنسوب وكذلك هي في آخر كتاب التفقات من صحيح البخاري والحال ان نونها أصلية وكتابتها بالالف رسم المصحف وخط لا ينقاس وعن المبرد كما في حواشي المعنى أشبهى ان تكوي يد من يكتب اذن بالالف لانها مثل ان ولن ولا يدخل التنوين في الحروف فالتون من أصل الكلمة فاي داع الى تشبهها بالنون الزائدة عن بنية الكلمة  
قوله لعنه قال عن يحيى بن ابي كثير هذا الحاق من بعض نسخة الكتاب على المحفوظ الصواب لسقوط الاسم من كتب بعضهم وبه على الحاق بقوله لعنه أفاده الشارح  
قولها أراد من صفة بعض ما يريد الرجل من أهله تقدم هذا من ابن حجر في هامش ص ٣٣  
قولها انها قد زارت أي طافت طواف الزيارة  
قولها اذا مضى على باب حياها اذا هي فجاءت والقباه واحد الاخبية المتقدمة الذكر في كتاب الاعتكاف  
قولها كسبية الكتاب الغم وسوء الحال والاكسار من حزن وبابه كما في القاموس لعب وله ثلاثة مصادر الكتاب كسبب والكتابة كتمرة والكتابة بدل الهمزة  
قوله عليه السلام انقرى حلقى هاء جمع الامثال بالالف متونين وقد تقدم ذكر ذلك  
هامش ص ٣٣ وبكونان في غير هذا الموضع جنى حقير وحلقى كقتلى وقتيل

قوله قالوا على الطاهر قلن

فلتقر معكم

عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ بِجَمِيعٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخَوَّ حَدِيثَ الْحَكَمِ غَيْرَ أَنَّهُمَا  
 لَا يَذْكُرَانِ كَسِبَةَ حَزِينَةَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ  
 وَبِلَالٌ وَعُمَرَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَسَأَلْتُ  
 بِلَالَ بْنَ خَرَجٍ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَعَلَ عَمُودَيْنِ عَنِ  
 يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنِ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَأَاهُ وَكَانَ الْبَيْتُ يُؤَمِّدُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ  
 ثُمَّ صَلَّى **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ كُلُّهُمْ  
 عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا أَحَادُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَدِمَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتَزَلَّ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ وَأَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ  
 طَلْحَةَ فَجَاءَ بِالْمِفْتَاحِ فَفَتَحَ الْبَابَ قَالَ ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ  
 ابْنُ زَيْدٍ وَعُمَرَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَأَصْرَبَ بِالْبَابِ فَأُغْلِقَ فَلَبِثُوا فِيهِ مَلِيًّا ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ فَقَالَ  
 عَبْدُ اللَّهِ فَبَادَرَتْ النَّاسَ فَتَلَمَّتْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجًا وَبِلَالٌ عَلَى  
 إِثْرِهِ فَقُلْتُ لِبِلَالٍ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَيْنَ  
 قَالَ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ تَلَقَّاهُ وَجْهَهُ قَالَ وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ  
 أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَتَّى آتَاخَ بِفِنَاءِ الْكَعْبَةِ  
 ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ فَقَالَ أَتَيْتِي بِالْمِفْتَاحِ فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ  
 فَقَالَ وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنَّهُ أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي قَالَ فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ فَجَاءَ بِهِ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ فَفَتَحَ الْبَابَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ  
 زَيْدٍ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله وعثمان بن طلحة الحجبي هو يفتح الحاء والجيم منسوب الى حجابة الكعبة وسداتها وهي ولايتها وفتحها واغلاقها وخدمتها ويقال له ولاقاربه الحجبيون وهو عثمان بن طلحة بن ابي طلحة

باب

استحباب دخول الكعبة للحجاج وغيره والصلاة فيها والدعاء في نواحيها كلها

العبدري أسلم مع خالد بن الوليد وعمرو بن العاص في هجرة المدينة وشهد فتح مكة ودفن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بفتح الكعبة اليه والى ابن عمه شعبة بن عثمان بن ابي طلحة وقال خذوها خالدة تالدة لا يزلن عنكم الا ظالم اقام عثمان بالمدينة الى وفاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم ثم تحول الى مكة فاقام بها الى ان مات سنة اثنين واربعين اه من النوري قوله فاغلقها عليه أي اغلق باب الكعبة من داخل كافي سنن ابن ماجه والظاهر ان مباشر الاغلاق هو عثمان الحجبي لانه من وثيقته وتأتي رواية امره عليه الصلاة والسلام بالاغلاق ورواية دفعه عليه الصلاة والسلام الفتح الى عثمان ورواية اجافة عثمان عليهم الباب كل ذلك يؤيد صكون المباشرة من عثمان رأيا رواية فاجابوا وفاقولوا بصيغة الجمع على ما يأتي خلف هذه الصفحة فالمساعدة بخبره لما ولد دخول الامر بذلك فيه والراضي به قوله فتزل بفناء الكعبة فناء الكعبة بكسر الفاء وبالمد جانبها وحررها اه نوري قوله فجاء بالمفتاح وفي الرواية الاخرى بالمفتاح وهما لفتان اه نوري قوله فلبثوا فيه مليا أي طويلا اه نوري قوله فابت ان تعطيه أي امتنعت من الاعطاء قال الاي يتحمل انها لم تكن أسلمت حينئذ فلذلك منعت اه ذكر

قوله وكان البيت يرمط على ستة أعمدة يدل على تمييز البيت اليوم على جانبها فكانت له ابي وأمالا في ليلة اهداه اه ملاجل

قوله وكان البيت يرمط على ستة أعمدة يدل على تمييز البيت اليوم على جانبها فكانت له ابي وأمالا في ليلة اهداه اه ملاجل

فتح بابها

تتعلق به

أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ وَمَعَهُ أُسَامَةُ  
 وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ طَوِيلًا ثُمَّ فُتِحَ فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ  
 دَخَلَ فَلَقِيتُ بِلَالَ فَأُتِيتُ ابْنَ صَلَّى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَيْنَ  
 الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ قَسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**وحدثنى** حميد بن مسعدة حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى إِلَى الْكَعْبَةِ وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَبِلَالٌ وَأُسَامَةُ وَأَجَافَ عَلَيْهِمُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَابَ قَالَ فَكُنُوا فِيهِ مِيلًا  
 ثُمَّ فُتِحَ الْبَابُ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَقِيتُ الدَّرَجَةَ فَدَخَلْتُ الْبَيْتَ  
 فَقُلْتُ أَيُّ صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا هَهُنَا قَالَ وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ كَمْ  
**صلى** **وحدثننا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ قَالَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الْبَيْتَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ فَلَمَّا فَتَحُوا كُنْتُ  
 فِي أَوَّلِ مَنْ وَجَعَ فَلَقِيتُ بِلَالَ فَسَأَلْتُهُ هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ نَمَّ صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ **وحدثنى** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ وَلَمْ  
 يَدْخُلْهَا مَعَهُمْ أَحَدٌ ثُمَّ أَغْلَقْتُ عَلَيْهِمْ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَأَخْبَرَنِي بِلَالٌ أَوْ عُثْمَانُ  
 ابْنُ طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ  
 الْيَمَانِيِّينَ **حدثننا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ بَكْرِ قَالَ عَبْدُ  
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قُلْتُ لِعَطَاءٍ أَسَمِعْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّمَا

قوله فاجافوا عليهم الباب  
 أي أغلقوه اه نوري

قوله ورقيت الدرجة أي  
 علوتها وهي السلم واعلم أن  
 دخوله عليه الصلاة والسلام  
 الكعبة كان يوم الفتح لا  
 في جوارها كما في مصابيح  
 البخاري وشرح به النوري  
 وفي سنن ابن ماجه عن عائشة  
 رضي الله تعالى عنها قالت  
 خرج النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم من عندي وهو  
 قرير العين طيب النفس ثم  
 رجع إلى وهو حزين فقلت  
 يا رسول الله خرجت من  
 عندي وأنت قرير العين  
 ورجعت وأنت حزين فقال  
 اني دخلت الكعبة ووددت  
 اني لم اكن فعلت اني اخطى  
 ان اسرون اتعبت مني من  
 بعدى أي فعلت ما صار سببا  
 لوقوعهم في المشقة والتعب  
 لقصدهم الاتباع لي في  
 دخولهم الكعبة وذلك لا  
 يتيسر لفاطمه الا شعيب اه  
 بحاشيته لسندي قال الزرقاني  
 ولعله عليه الصلاة والسلام  
 قال لها تلك بالمدينة بعد  
 رجوعه من الفتح فانها لم  
 تكن معه في الفتح ولا في  
 هجرته اه ودخول البيت انما  
 وقع في الفتح كما مر ثم حج  
 فلم يدخله ربي الموحدا عن  
 عائشة ام المؤمنين قالت ما  
 اهل اصيليت في الحجر ام  
 في البيت اه لانها كما يأتي  
 في ص ١٠٠ ولاحقها مذكور  
 في صحيح البخاري سألت  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم عن الجدر أي الحجر  
 أمن البيت هو قال نعم

قوله والولوج هو الدخول

لوردهما في نواحيه ولم يصل فيه اجمع اهل الحديث في هذا الباب على الاخذ برواية بلال انه عليه الصلاة والسلام دخل الكعبة وسلى فيها بين العمودين لانه  
ثبت له زيادة علم فوجب ترجيحه اما اسامة فلبعده  
من احتمال ان يصحبه بعض الامة لثقافتها فلا يظنه والمراد

عن مقام بلال واشتغاله بالدماء لم يرم ماراه بلال ولان باغلاق الباب تكون الظلمة  
بالصلاة الصلاة الموهودة ذات الركوع والسجود ولهذا قال ابن عمر ونسبت ان سألته لم  
سلى اه من النورى بزيادة  
من الزرقان ورواية بلال  
مرجحة ايضا على رواية ابن  
عباس التي هي هذه لانه  
لم يكن يومئذ مع النبي صلى  
الله تعالى عليه وسلم كما  
في بعض شروح البخارى  
قوله رجع في قبل البيت اى  
صلى وقبل النبي بضمين  
وباسكان الباء كما في نظائره  
أوله وما استحبك منه كما  
في النهاية قال النورى ولى  
رواية في الصحيح لصل  
رسمتين في وجه الكعبة  
وهذا هو المراد قبلها  
ومعناه عندنا بها اه  
قوله عليه السلام هذه القبلة  
معناه ان امر القبلة قد  
استقر على استقبال هذا  
البيت فلا ينسخ بعد اليوم  
فصلوا اليه ابدا اه نوري  
ومعناه أيضا ان الفرض  
في الاستقبال احاطة عينها  
للمشاهد  
قوله وفيها ست سوار  
السوارى جمع سارية وهي  
الاسطوانة

أَمَرْتُمْ بِالطَّوَافِ وَلَمْ تُؤَمِّرُوا بِدُخُولِهِ قَالَ لَمْ يَكُنْ يَنْهَى عَنْ دُخُولِهِ وَلَكِنِّي تَمَمْتُهُ  
يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي  
نَوَاحِيهِ كُلِّهَا وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ حَتَّى خَرَجَ فَلَمَّا خَرَجَ رَكَعَ فِي قُبُلِ الْبَيْتِ رَكَعَتَيْنِ وَقَالَ  
هَذِهِ الْقِبْلَةُ قُلْتُ لَهُ مَا نَوَاحِيهَا أَيْ زَوَايَاهَا قَالَ بَلْ فِي كُلِّ قِبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ حَدِيثًا  
شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ وَفِيهَا سِتُّ سَوَارٍ فَقَامَ عِنْدَ سَارِيَةٍ فَقَدَعَا وَلَمْ يُصَلِّ وَحَدَّثَنِي  
سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنِي هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
أَبِي أَوْفَى صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْبَيْتَ فِي عُمَرَةَ قَالَ لَا حَدِيثًا يَنْحِي بِنُحَيْيٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا حُدَاثَةُ عَهْدِ  
قَوْمِكِ بِالْكَفْرِ لَتَقَطَعْتُ الْكَعْبَةَ وَجَمَعْتُهَا عَلَى آسَاسِ إِبْرَاهِيمَ فَإِنْ قُرَيْشٌ حِينِ بَدَتْ  
الْبَيْتَ اسْتَقْصَرَتْ وَجَمَعْتُ لَهَا خَلْفًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ  
أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ حِينِ بَنَوْا الْكَعْبَةَ أَقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ  
قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا جِدَانُ قَوْمِكِ بِالْكَفْرِ لَمَعَلْتُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لَيْنَ كَانَتْ عَائِشَةُ  
سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَرَكَ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَتِمَّ عَلَى قَوَاعِدِ  
إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَوْشَبٍ

قوله في نواحيه ولم يصل فيه اجمع اهل الحديث في هذا الباب على الاخذ برواية بلال انه عليه الصلاة والسلام دخل الكعبة وسلى فيها بين العمودين لانه

ثبت له زيادة علم فوجب ترجيحه اما اسامة فلبعده من احتمال ان يصحبه بعض الامة لثقافتها فلا يظنه والمراد

قوله عليه السلام هذه القبلة معناه ان امر القبلة قد استقر على استقبال هذا البيت فلا ينسخ بعد اليوم فصلوا اليه ابدا اه نوري ومعناه أيضا ان الفرض في الاستقبال احاطة عينها للمشاهد قوله وفيها ست سوار السوارى جمع سارية وهي الاسطوانة

نقض الكعبة وبنائها قوله ادخل النبي صلى الله عليه وسلم البيت في عمرته المراد بها عمرة القضاء التي كانت سنة سبع من الهجرة قبل فتح مكة اه من النورى قوله قال لا اى لم يدخله ولم يقع دخول البيت في الفرض مع ما فيه من الاسنام ما يثمنه عليه الصلاة والسلام من الدخول حق انه صلى الله تعالى عليه وسلم كما في صحيح البخارى اى ان يدخل البيت يوم الفتح الى ان اخرجت الصور منه قوله عليه السلام لولا حداثه عهد قومك بالكفر اى لولا قرب عهدهم به والخروج منه والدخول في الاسلام وانه لم يمكن الدين في قلوبهم فلو هدمت الكعبة وغيرها ربما تفروا من ذلك وللشعار بهذا المعنى اوردته البخارى في كتاب العلم ايضا في باب من ترك بعض الاختيار عفاة ان يقصر لهم بعض الناس عنه فيقعوا في اشد منه قوله عليه السلام استقصرت اى اقتصرت على هذا القدر في البناء لقصور الخلق عن تمامه كما يفهم من الروايات الاخرى ومن شأنها تفسير بعضها بعضا

قوله في نواحيه ولم يصل فيه اجمع اهل الحديث في هذا الباب على الاخذ برواية بلال انه عليه الصلاة والسلام دخل الكعبة وسلى فيها بين العمودين لانه ثبت له زيادة علم فوجب ترجيحه اما اسامة فلبعده من احتمال ان يصحبه بعض الامة لثقافتها فلا يظنه والمراد قوله عليه السلام هذه القبلة معناه ان امر القبلة قد استقر على استقبال هذا البيت فلا ينسخ بعد اليوم فصلوا اليه ابدا اه نوري ومعناه أيضا ان الفرض في الاستقبال احاطة عينها للمشاهد قوله وفيها ست سوار السوارى جمع سارية وهي الاسطوانة

قوله عليه السلام ولجمعت لها خلفا اى ما من خلفها كاجاء مفسرا في الرواية الاخرى وقد جاء تفسيره بالباب من الراوى في صحيح البخارى قوله عليه السلام المرى يحدف النون علامة للجزم ولولا الجازم لكان ترين ومعناه لم تعرف قوله عليه السلام لولا حداثه عهد قومك الخ قال ابن الاثير حدثان الشي



قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا

هرون بن سعيد الايلي حدثنا ابن وهب اخبرني محرم بن بكير عن ابيه قال سمعت نافعاً مولى ابن عمر يقول سمعت عبد الله بن ابي بكر بن ابي قحافة يحدث عبد الله بن عمر عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لولا ان قومك حديثو عهد بجاهلية (او قال بكفر) لا تفتت كثر الكعبة في سبيل الله ولجمعت بابها بالارض ولا دخلت فيها من الخبز وحدثني محمد بن حاتم حدثني ابن مهدي حدثنا سليم ابن حيان عن سعيد يعني ابن مينا قال سمعت عبد الله بن الربيع يقول حدثني خاتمي (يعني عائشة) قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عائشة لولا ان قومك حديثو عهد بغيرك لهدمت الكعبة فالزقتها بالارض وجعلت لها بابين باباً شرقياً وباباً غربياً وزدت فيها ستة اذرع من الخبز فان قريناً اقتصرتها حيث بنت الكعبة حدثنا ابن السري حدثنا ابن ابي زائدة اخبرني ابن ابي سليمان عن عطاء قال لما احترق البيت زمن يزيد بن معاوية حين غزاهم اهل الشام فكان من امره ما كان تركه ابن الربيع حتى قدم الناس الموسم يريد ان يجربهم او يجربهم على اهل الشام فلما صدر الناس قال يا ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضوا ثم ابنى بناءها او اضلح ما وهي منها قال ابن عباس فاني قد فرقت في رأي فيها ادى ان تضلح ما وهي منها وتدع بيتا اسلم الناس عليه واخجارا اسلم الناس عليها وبيعت عليها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابن الربيع لو كان احدكم احترق بيته ما رضى حتى يجده فكيف بيت ربكم اني مستحبر ربي لانا ثم عازم على امرى فلما مضى الثلاث اجتمع رايه على ان ينقضها فقاماه الناس ان ينزل باول الناس يصعد فيه امر من السماء حتى صعد رجل فالتقى منه حجارة فلما لم يره الناس اصابه شئ تابعوا فتمضوه

قوله او يخرجهم اي يزيد في غضبهم على ما كان من احراق البيت يقال حرب الرجل بالثبديد اذا حملته على الغضب وعرفته بما يغضب منه كذا في النهاية وذكر ابن الاثير والنووي عن القاضي رواية يخرجهم بالزاي بدل الراء ومعناه يجلبهم اليه ويجعلهم حزباله وناصرين له على مخالفيه وحزب الرجل من مال اليه تعالى وليته

قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا قوله عليه السلام لا تفتت كثر الكعبة فيه اشعار بانها كان فيها مال مكنوز غير مرتفع عنها وكان مرتفعا بحيث لا يسعد اليه الا



حَتَّى بَلَغُوا بِهِ الْأَرْضَ فَجَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَعْمَدَةً فَمَسَّرَ عَلَيْهَا السُّتُورَ حَتَّى ارْتَفَعَ  
بِنَاؤُهُ وَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِنِّي سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
لَوْلَا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِكُفْرٍ وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يُقْوِي عَلَى  
بِنَائِهِ لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ خَمْسَ أَذْرُعٍ وَجَمَعْتُ لَهَا بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ  
وَبَابًا يُخْرَجُونَ مِنْهُ قَالَ فَإِنَّا الْيَوْمَ أَجِدُ مَا أَتَيْتُ وَلَسْتُ أَخَافُ النَّاسَ قَالَ فَزَادَ  
فِيهِ خَمْسَ أَذْرُعٍ مِنَ الْحَجْرِ حَتَّى أَبْدَى أَسَاطِنَ النَّاسِ إِلَيْهِ فَبَنَى عَلَيْهِ الْبِنَاءَ وَكَانَ طُولُ  
الْكَعْبَةِ ثَمَانِي عَشْرَةَ ذِرَاعًا فَلَمَّا زَادَ فِيهِ اسْتَقْصَرَهُ فَزَادَ فِي طُولِهِ عَشْرَ أَذْرُعٍ وَجَعَلَ  
لَهُ بَابَيْنِ أَحَدُهُمَا يَدْخُلُ مِنْهُ وَالْآخَرُ يُخْرَجُ مِنْهُ فَلَمَّا قِيلَ لِبْنِ الزُّبَيْرِ كَتَبَ الْحَجَّاجُ إِلَى  
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُخْبِرُهُ بِذَلِكَ وَيُخْبِرُهُ أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ قَدْ وَضَعَ الْبِنَاءَ عَلَى أَسَنِ  
نَظَرَ إِلَيْهِ الْعُدُولُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ الْمَلِكِ أَنَا لَسْنَا مِنْ تَلَطُّبِخِ ابْنِ  
الزُّبَيْرِ فِي شَيْءٍ أَمَا مَا زَادَ فِي طُولِهِ فَأَقِرَّهُ وَأَمَا مَا زَادَ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ فَرُدَّهُ إِلَى بِنَائِهِ وَسُدَّ  
الْبَابَ الَّذِي فَتَحَهُ فَتَمَّتْهُ وَأَعَادَهُ إِلَى بِنَائِهِ **حدثني محمد بن حاتم حدثنا محمد بن**  
**بكر أخبرنا ابن جريج قال سمعت عبد الله بن عبيد بن عمير والوليد بن عطاء يحدثان**  
**عن الحارث بن عبد الله بن أبي ربيعة قال عبد الله بن عبيد وقد الحارث بن عبد الله على**  
**عبد الملك بن مروان في خلافته فقال عبد الملك ما أظن أبا خبيد (يعني ابن الزبير)**  
**سمع من عائشة ما كان يزعم أنه سمعه منها قال الحارث بلى أنا سمعته منها قال**  
**سمعتها تقول ماذا قال قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن قومك استقصروا**  
**من بنيان البيت ولولا حداثة عهدهم بالشرك أعدت ما تركوا منه فإن بدا لقومك**  
**من بعدي أن ينسوه فقل لي لأريك ما تركوا منه فأراها قرىبا من سبعة أذرع**  
**هذا حديث عبد الله بن عبيد وزاد عليه الوليد بن عطاء قال النبي صلى الله عليه وسلم**  
**ولجمعت لها بابين موضوعين في الأرض شرقيا وغربيا وهل تدرين لم كان**

في نسخة ما يقوي قوله عليه السلام وليس عندي من النفقة ما يقوي على بناءه جملة حالية اعترضت بين لولا وجوابها يعني ان كلا من الامرين مانع ذلك وفي نسخة ما يقوي قوله عليه السلام ولجمعت لها سدا في النسخ الا نسخة فلبيها ولجمعت له والظهار للبيت والتأنيث بملاحظة الكعبة

ولي البصرة وهو ابن أخي عمر بن أبي ربيعة الخزرجي الشامي المشهور بالحارث) هنا هو النقيب بقباع لاختاره مكبلا لضعفها يسمى قباقا كغراب

قوله حتى ارتفع بناؤه المقصود بهذه الاعمدة والستور ان يستعملها المسلمون في تلك الايام ارتفع البناء وصار مشاهدا للناس فزالها لخصول المقصود بالبناء المرتفع من الكعبة

١٥ توري لكن القبلة كما ذكر الفقهاء هي بقعة الكعبة لابنائها ولعل ابن الزبير قصد مراعاة الظاهر في أعين الناس قوله عليه السلام وليس عندي من النفقة ما يقوي على بناءه جملة حالية اعترضت بين لولا وجوابها يعني ان كلا من الامرين مانع ذلك وفي نسخة ما يقوي قوله عليه السلام ولجمعت لها سدا في النسخ الا نسخة فلبيها ولجمعت له والظهار للبيت والتأنيث بملاحظة الكعبة قوله فانا اليوم اجدا انفق واست اخاف الناس هذا قول ابن الزبير فضمير قال في اوله عائدة عليه واما ضمير قال آخره فللراوي والحديث الذي سمعه ابن الزبير من خالته السيدة الصديقة هو الذي حمله على هدم الكعبة وبنائها كما في صحيح البخاري وفي حديثها تقدم دفع المفسدة على جلب المنفعة وأشار ابن الزبير الى ان المفسدة اذا امن وقوعها عاد استحباب المصلحة قوله حتى ابدى اساني حفر من أرض الحجر ذلك المقدار الى ان بلغ أساس البيت الذي أسس عليه ابراهيم عليه السلام حتى أرى الناس أساسه فنظروا اليه فبنوا البناء عليه قوله انا لسنا من تلطبخ ابن الزبير في شيء المصدر مصافى الى الفاعل يعني انا برداء مما لوته بما اعتدده من هدم الكعبة فهذا معنى قول السدي يريد بذلك سبه وعيب فعله قوله انا ما زاد في طوله فاقره واما ما زاد فيه من الحجر فرده الى بنائه هذا من خطأ عبد الملك اذ لا فرق بل الاولى والاهم العكس لان الطواف انا هو من وراء الحجر وكثيرا ما يفلط الطائفون فيطوفون في الحجر فلا احتياج لما يروى الى الوقوع في ذلك آسدا ويحتمل ان يكون الجواب انا فارق بان التفسير باضافة الحجر آيين وعبد الملك لا يريد ان يبقى لابن الزبير اثر ولا ذكر لعل بحال اه من شرح الابي قوله ما ظن ابا خبيد سمع من عائشة الخ ابو خبيد كنية عبد الله بن الزبير كما

لنسه بصيغة العناية وصحكت له كنيستان ابوبكر وابو خبيد والمشهورة منهما هي الاولى وكانوا اذا اردوا ذمه كنبوه باي خبيد كما هو معلوم من اشتغل بكتب الادب قوله عليه السلام فان بدا لقومك اي ظهر لهم ما لم يظهر اولا والاسم البداء مثل سلام ويقال هو ذو بدوات اي يتغير رأيه

قَوْمِكَ رَفَعُوا بِأَبِهَا قَالَتْ قُلْتُ لَا قَالَ تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا فَكَانَ  
 الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ  
 فَسَقَطَ قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكُنْتَ  
 سَاعَةً بِعَصَاهُ ثُمَّ قَالَ وَدِدْتُ أَنْ تَرَكْتُهُ وَمَا تَحْمَلُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
 جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ  
 جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ أَبِي صَغِيرَةَ عَنْ أَبِي قُرَّةَةَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ  
 ابْنَ صَرْوَانَ بَيْنَمَا هُوَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ إِذْ قَالَ قَاتِلُ اللَّهِ ابْنُ الرَّبِيعِ حَيْثُ يَكْذِبُ  
 عَلَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ يَقُولُ سَمِعْتُهَا تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ  
 لَوْلَا حِدْتَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ حَتَّى أَرِيْدَ فِيهِ مِنَ الْحَجْرِ فَإِنْ قَوْمَكَ  
 قَصَّرُوا فِي الْبِنَاءِ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ لَا تَقُلْ هَذَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ  
 فَإِنَّا سَمِعْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ تَحْدِثُ هَذَا قَالَ لَوْ كُنْتُ سَمِعْتُه قَبْلَ أَنْ أَهْدِيَهُ لَتَرَكْتُهُ  
 عَلَى مَا بَنَى ابْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا  
 أَشْعَثُ بْنُ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجُدْرِ أَمِنْ الْبَيْتِ هُوَ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَلِمَ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي  
 الْبَيْتِ قَالَ إِنْ قَوْمَكَ قَصَّرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ قُلْتُ فَمَا شَأْنُ أَبِيهِمْ مُرْتَقِمًا قَالَ فَعَلَّ ذَلِكَ  
 قَوْمَكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْوٍ وَيَمْتَعُوا مِنْ شَأْوٍ وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدَّثْتُ عَنْهُمْ  
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُشْكِرَ قُلُوبُهُمْ لَنَظَرْتُ أَنْ أُدْخِلَ الْجُدْرَ فِي الْبَيْتِ وَأَنْ أُلْزِقَ  
 بِأَبِهِ بِالْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ يَمِينِي ابْنُ مُوسَى  
 حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَجْرِ وَسَأَقِ الْحَدِيثِ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي

قوله عليه السلام تعززا أن لا يدخلها إلا من أرادوا أي تكبرا وتشديدا على الناس وقد جاء في بعض نسخ مسلم حزرا براء بعد زاي من التعزير والتوليد فلما أن يريد توليد البيت وتعظيمه أو تعظيم أنفسهم وتكبرهم على الناس كذا في النهاية قوله عليه السلام حتى إذا كاد أن يدخل هكذا هو في النسخ كلها كاد أن يدخل وفي نسخة لجواز دخول أن بعد كاد وقد كثرت ذلك وهي لغة فصحة ولكن الأشهر عنه اه نووي قوله فنكت ساعة بعصاه أي بحث بطرفها في الأرض وهذه عادة من تفكر في أمر مهم اه نووي

قوله عليه السلام قصرت بهم النفقة أي لم يتسوا لانماهم لليلة ذات يدهم فهو كافي شروح البخاري بتشديد الصاد المفتوحة وروى قصرت تخفيفها مضومة أي النفقة الطيبة التي أخرجوها لذلك لانهم قالوا لا تدخلوا فيه من كسبكم إلا طيبا لا مهر بنى ولا بيع ربا ولا مظلمة أحد فقصر النفقة من ذلك

قوله عليه السلام حدثت عنهم في الجاهلية هكذا

جدر الكعبة وابها منجسة منجسة هو في جميع النسخ في الجاهلية وهو بمعنى الجاهلية كافي مائة الروايات اه نووي

قوله عليه السلام فإخاف أن تشكر قلوبهم نظرت الخ كذا بأبواب جواب لولا وفي صحيح البخاري بحذفة في هذا الحديث فيكون أن ادخل مفعولا لتشكر بلا تنازع قال الزرقاني وروى بتغير بدل تشكر وفيه ترك ما هو صواب خوف وقوع مفسدة أشد واستئلاف الناس إلى الإيمان واجتناب ولي الأمر ما يتسارع الناس إلى الكفر وفيه تقديم الأهم فالأهم من دفع المفسدة وجلب المصلحة وإنهما إذا مازعا بدى يرفع المفسدة وفيه سد الذرائع اه

قوله عن الجدر وهو الجدار وكان الجدر في الجاهلية وهو الجدار

انتسبوا

عن ابن جرير

قصرت بهم النفقة

الْأَخْوَصِ وَقَالَ فِيهِ فَقُلْتُ فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَقِعًا لَا يُضَعَدُ إِلَيْهِ إِلَّا بِسَلَامٍ وَقَالَ  
 خَافَةَ أَنْ تَشْفِرَ قُلُوبُهُمْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ كَانَ الْفَضْلُ بْنُ  
 عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَنَعَمَ تَسْتَفِئِهِ  
 فَعَمَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الْآخِرِ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَرِيبَةَ اللَّهِ عَلَى  
 عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَذْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ  
 أَفَأَحْجُّ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو  
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ  
 أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَنَعَمَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ عَلَيْهِ قَرِيبَةُ اللَّهِ فِي الْحَجِّ  
 وَهُوَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُسْتَوِيَ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَجِّبِي  
 عَنْهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ  
 عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ  
 مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقِيَ رَكْبًا بِالرَّوْحَاءِ  
 فَقَالَ مَنْ الْقَوْمُ قَالُوا الْمُسْلِمُونَ فَقَالُوا مَنْ أَنْتَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَعَتْ إِلَيْهِ امْرَأَةٌ  
 صَبِيًّا فَقَالَتْ أَلْهَذَا حَجٌّ قَالَ نَعَمْ وَلَكَ أَجْرٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ  
 رَفَعَتْ امْرَأَةٌ صَبِيًّا لَهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْهَذَا حَجٌّ قَالَ نَعَمْ وَلَكَ أَجْرٌ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُقْبَةَ  
 عَنْ كُرَيْبِ بْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلْهَذَا حَجٌّ قَالَ نَعَمْ وَلَكَ  
 أَجْرٌ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ

الرفيد الذي تحمله خلفه على ظهره وبقا أيضا الرفق بالكسر

قوله كان الفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم تقدم في حديث جابر الطويل في ا  
 الحجاج عن العاجز لزمانة وهم ونحوها أو للموت  
 باب حجة النبي ان اسامة كان ردي النبي صلى الله تعالى عليه وسلم من هرفة الى المزدلفة ثم اردف الفضل من المزدلفة الى منى وكان الفضل بن عباس رجلا حسن الشعر ابيض وسيا وتقدم ايضا اردف النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الفضل في باب استعجاب ادمه الحاج التلبية في حديث ابن عباس قوله لجاءته امرأة من خنعم والذى تقدم في حديث جابر الطويل حرت به فلن يجزى فطلق الفضل بنظر اليه الخ انظر من ٤٢ قولها ادرت ابي شيخنا  
 باب حجة حج الصبي وأجر من حج به  
 ٢ كبريا اى كبير السن لا يقدر على الاستمسك على الراحلة من كبره فاعل ادرت ضمير الفريضة واى مفعول وشيخا حال وكبريا لعت له ولايستطيع نعت آخر او استثناف قولها اناحج عنه اى ايجرى النيابة في الحج فاحج عنه ولا بد من نحو هذا التقدير لان ما بعد الفاء الداخلة عليها الومزة معطوف على مقدر قوله بالروحاء تقدم بهامش الصفحة الخامسة من الجزء الثاني ان الروحاء موضع بين الحرمين قوله فقال اى النبي عليه الصلاة والسلام على سبيل الاستفهام من القوم اى من اتهم قالوا المسلمون اى نحن المسلمون قوله عليه السلام نعم ولك اجر أفاد ابن حجر ان هذا

باب

فرض الحج مرة  
 في العمر

٣ أخره إلى أن أئمتنا  
 الشك وتقررت أحكام  
 الفروع لكنه عليه الصلاة  
 والسلام كان يقتصر لأن  
 أمر العمرة أيسر وليس له  
 وقت معين ووجوب الحج  
 كان بالآية المذكورة وهي  
 نزلت عام الفتح وأما قوله  
 تعالى وانحروا الحج والعمرة  
 لله فانما هو أمر بأتمام ما شرع  
 فيه وليس فيه دلالة على

باب

سفر المرأة مع محرم  
 إلى الحج وغيره

٤ الأيجاب من غير شروع  
 عليه العيني في شرح الكنز  
 فليس فيه متمسك لمضى  
 التراخي استدلالا بتأخير  
 عليه الصلاة والسلام الحج  
 إلى السنة العاشرة بعد أن  
 فرض في السنة السادسة  
 بتزول القبول الكريم  
 المذكور فيها  
 قوله فقال رجل هو كافي سنن  
 ابن ماجه الأذرع بن حابس  
 قوله أكل عام أي فرض  
 علينا أن نجمع كل عام قاله  
 قياسا على ما تكرر من  
 العبادات كالصوم والزكاة  
 فإن الأول عبادة بدنية  
 والثاني طاعة مالية والحج  
 مركب منها  
 قوله فسكت قال ابن الملك  
 وسكونه عليه السلام عن  
 جوابه كان زجرا له عن  
 سؤاله فلما رآه لم يذجر  
 قال الحديث اه  
 قوله عليه السلام لو قلت نعم  
 لوجبت الضمير فيه الحج  
 وتأنيته باعتبار كونه عبادة  
 أوجه أي لوجبت كل سنة حتى  
 به من قال الحكم مفروض  
 إلى رأي ولا يشترط فيه أن  
 يكون بوسى لكنه ضعيف  
 لأن قوله نعم يجوز أن يكون  
 بوسى نازل اه ابن الملك  
 قوله عليه السلام ولما استظمت  
 بأعادة الألام الجوابية أي ولما  
 ألقمت ذلك لشقته  
 قوله عليه السلام لا تندوا  
 الرجال كذا بصيغة النهي في  
 نسخ مسلم والمذثور في مواضع  
 من صحيح البخاري لا تشد الرجال بصيغة النهي في  
 يشد الرجال عن السفر لأنه لازمه وخرج ذكرها مخرج الغالب في ركوب المسافر والافلا فرق بين ركوب الرواحل والخيول والبهائم والحجير والمشي في المعنى المذكور

قوله عليه السلام لا تشدوا الرجال بصيغة النهي في مواضع أخر من صحيح البخاري وهو السفر إلى مكة من غير أن يشدوا لشد الرحال للصلاة فيه إلا بهذه الثلاث لأنه لا يسافر أصلا إلا بها

كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ  
 أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ الْقُرَشِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَطَبَنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ فَحُجُّوا  
 فَقَالَ رَجُلٌ أَكُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَسَكَتَ حَتَّى قَالَهَا ثَلَاثًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجِبَتْ وَلَمَّا اسْتَظَعْتُمْ ثُمَّ قَالَ ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ  
 فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَأَخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ فَإِذَا  
 أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَدَعُوهُ **حَدَّثَنَا**  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي  
 نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلسَّافِرِ الْمَرْأَةُ ثَلَاثًا إِلَّا  
**وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ  
**ح** وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ  
 فَوْقَ ثَلَاثٍ وَقَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِيهِ ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الشَّحَّالُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تَسَافِرُ مَسِيرَةَ  
 ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا  
 عَنْ جَرِيرٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 قَالَ سَمِعْتُ مِنْهُ حَدِيثًا فَأَعْجَبَنِي فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ فَأَقُولُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ أَسْمَعْ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَدُّوا الرِّجَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي  
 هَذَا وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَالْمَسْجِدِ الْأَنْصِيِّ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لِلسَّافِرِ الْمَرْأَةُ يَوْمَيْنِ  
 مِنَ الدَّهْرِ إِلَّا وَمَعَهَا ذُو مَحْرَمٍ مِنْهَا أَوْ زَوْجُهَا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام قد فرض الله عليكم الحج فحجوا قاله عليه الصلاة والسلام حين نزل سبيل الفتح بالناس سنة ثمان وهي عام الفتح عتاب بن اسيد وحج بهم أبو بكر في سنة قوله تعالى وله على الناس حج البيت من استطاع إليه تسع وكانت حجة صلى الله تعالى عليه وسلم سنة عشر ٣



محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير قال سمعت قرعة قال سمعت أبا سعيد الخدري قال سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً فأعجبني وأتقني نهي أن تسافر المرأة مسيرة يومين إلا ومعتها زوجها أو ذو محرم وأقتص باقي الحديث **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم عن سفيان بن عيينة عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا مع ذي محرم **وحدثني** أبو عسكان المسمي ومحمد بن بشار جميعاً عن معاذ بن هشام قال أبو عسكان حدثنا معاذ حدثني أبي عن قتادة عن قرعة عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر امرأة فوق ثلاث ليال إلا مع ذي محرم **وحدثنا** ابن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد بن قتادة بهذا الإسناد وقال أكثر من ثلاث إلا مع ذي محرم **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن سعيد بن أبي سعيد عن أبيه أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة أن تسافر مسيرة يومين إلا ومعتها رجل ذو حرمة منها **حدثني** زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي ذئب حدثنا سعيد بن أبي سعيد عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يومين إلا مع ذي محرم **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم **حدثنا** أبو كامل الخدري حدثنا بشر يعني ابن مفضل حدثنا سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لامرأة أن تسافر ثلاثاً إلا ومعتها ذو محرم منها **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو

قوله فأعجبني وأتقني بالد  
ثم نون مفتوحة ثم قاف  
سائنة بعدها نونان يقال  
أفقه كذا إذا أعجبه وشي  
موتق أي معجب قال القاضي  
وأما كسر المعنى لاختلاف  
اللفظ والعرب تفعل ذلك  
كثيراً للبيان والتوكيد اه  
بجذف الشواهد  
قوله الا ومعتها زوجها  
ذكر الزوج ورد في هذا وفي  
الذي قبله وفي الذي بعده  
بصفة ثلاث كالمبارك  
من الحائض بالمحرم في جواز  
السفر معه فالروايات التي  
لم يذكر فيها الزوج محمولة  
على التي ذكر فيها واختلفت  
الروايات في مدة المسير في  
بعضها مسيرة يومين وبعضها  
مسيرة يومين وفي بعضها  
مسيرة ثلاث قال النووي  
الروايات كلها صحيحة لكن  
لم يرد النهي على الله تعالى  
طلبه وسلم لتحديد المدة بل  
المراد حرمة السفر للمرأة  
بغير محرم والاختلاف وقع  
لاختلاف السائلين ويؤيده  
إطلاق رواية ابن عباس لا  
تسافر امرأة إلا مع ذي محرم  
عزم اه والمراد بالمحرم من  
محرم عليه نكاحها على التأيد  
بسبب قرابة أو رضاع أو  
مصاهرة بشرط أن يكون  
مكلفاً ليس بجوسى ولا  
غير مأثور ويشترط في المرأة  
أيضاً أن لا تكون معتدة  
كأق المرقاة  
قوله عليه السلام رجل ذو  
حرمة معها وهو من لا يحل له  
نكاحها على التأيد قولنا  
لحرمتها احتراز عن الملاعبة  
فإن تجرعهما ليس لحرمتها  
بل لتعليق قولنا على  
التأيد احتراز عن الحت  
الزوجة اه مبارك  
قوله عليه السلام تسافر  
مسيرة يوم إلا مع ذي محرم  
وفي أبواب التقصير من صحيح  
البخاري أن تسافر كما في  
الرواية الآتية فما وقع في  
طرق أبي سعيد المذكورة  
هنا عن أبي هريرة من رفع  
المضارع باستفاد أن فعله حدث  
قولهم تسمع بالمعدي

قوله واقتص باقي الحديث أي رواد على وجهه  
قوله عليه السلام لا تسافر امرأة فوق  
ثلاث ليال إلا مع ذي محرم اه ملاحظ





والجور بعد الكون

أَبْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسَ  
 قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَافَرَ يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ وَكَاتِبَةِ  
 الْمُتَقَلِّبِ وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكُورِ وَدَعْوَةَ الْمَظْلُومِ وَسُوءَ الْمُنْظَرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ**  
**عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ**  
**عَبْدِ الْوَاحِدِ فِي الْمَالِ وَالْأَهْلِ وَفِي رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ خَازِمٍ قَالَ يَبْدَأُ بِالْأَهْلِ إِذَا رَجَعَ**  
**وَفِي رِوَايَتِهِمَا جَمِيعًا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي****  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ**  
**سَعِيدٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ**  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجِيُوشِ أَوْ السَّرَايَا أَوْ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ  
 إِذَا أَوْفَى عَلَى نَيْبَةٍ أَوْ قَدَفِدِ كَثِيرٍ مَلَانًا ثُمَّ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ  
 لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا  
 حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحَدَّثَهُ **وَحَدَّثَنِي**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ**  
**حَدَّثَنَا مَعْنُ عَنْ مَالِكِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا**  
**الضَّحَّاكُ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ إِلَّا حَدِيثَ**  
**أَيُّوبَ فَإِنَّ فِيهِ التَّكْيِيفَ مَرَّتَيْنِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ**  
**عَلِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي اسْمَاقٍ قَالَ قَالَ النَّسَبِيُّ بْنُ مَالِكٍ أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَبُو طَلْحَةَ وَصَفِيَّةٌ رَدِيصَةٌ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ**  
**قَالَ آيُونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا**  
**الْمَدِينَةَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي**

قوله عليه السلام والجور بعد الكور أي انقضاء بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع وأصل الجور نقض العمامة بعد ثوبها وأصل الكور من كور العمامة عن رأسه يكونها كورا أي لها وكل دور كور أي من أن ينقلب حالنا من السراء إلى الضراء ومن الصحة إلى المرض ويعبرون أن يقال أي من التزلزل بعد الترق أو من الرجوع إلى المعصية بعد التوبة أو إلى الفلأة بعد الذم أو إلى القية بعد الخضور وروى والجور بعد الكون بالنون بدل

باب

ما يقول إذا قفل من سفر الحج وغيره  
 ٣٣ الرء أي الرجوع من الحالة المستحسنة بعد أن كان عليها والكور الخسول على هيئة جيلة من قولهم حاربته ما كان أي أنه كان على حالة جيلة فرجع عنها من المراقبة وذكر النووي أن معظم النسخ من صحيح مسلم بعد الكون بالنون قال بل لا يكاد يوجد في نسخ بلادنا بالنون اه  
 قوله عليه السلام ودعوة المظلوم أي أعوذ بظلم الظلم فإنه يترتب عليه دعاء المظلوم ودعوة المظلوم ليس بينها وبين الله حجاب فله التحذير من الظلم ومن التعرض لأسبابه اه توري  
 قوله وفي رواية محمد بن خازم بالحاء المعجمة وكانت النسخ كلها خطأ وطبعها بالمهملة وفقى الله سبحانه لتصحيحه بحقه وكرمه ومحمد بن خازم كما يظهر من الخلاصة هو أبو معاوية المذكور سواه المؤلف بعد ما كتبه وأوقع قارئ كتابه في اشتباه  
 قوله إذا قفل من الجيوش أي رجع من الفزو اه توري  
 قوله إذا أوفى على نية أو ففد كبر معنى أوفى ارتفع وعلا والقدد بغاين مقترحتين بينهما دال مهملة ساكنة وهو الموضع الذي فيه غلظ وارتفاع وقيل هو الغلاة التي لا شيء فيها وقيل غلظ

قوله عليه السلام والجور بعد الكور أي انقضاء بعد الزيادة والتفرق بعد الاجتماع وأصل الجور نقض العمامة بعد ثوبها وأصل الكور من كور العمامة عن رأسه يكونها كورا أي لها وكل دور كور أي من أن ينقلب حالنا من السراء إلى الضراء ومن الصحة إلى المرض ويعبرون أن يقال أي من التزلزل بعد الترق أو من الرجوع إلى المعصية بعد التوبة أو إلى الفلأة بعد الذم أو إلى القية بعد الخضور وروى والجور بعد الكون بالنون بدل

باب

التعريس بذى الخليفة  
 والصلاة بها إذا  
 صدر من الحج أو  
 العمرة

قوله أناخ بالبطحاء التي  
 بذى الخليفة وهي المساءة  
 بعمرس ذى الخليفة بصيغة  
 المفعول عمرس به النبي صلى  
 الله تعالى عليه وسلم وعلى  
 فيه الصبح ثم رحل كما في  
 النهاية

قوله إذا صدر من الحج أو  
 العمرة أي إذا رجع  
 قوله أي في عمرسه أي آتاه  
 أت من الملاء الأعلى في موضع  
 تعريسه

قوله فليل له أنك ببطحاء  
 مباركة والرواية الثانية  
 أي وهو في عمرسه من ذى  
 الخليفة بطن الوادي فليل  
 أنك ببطحاء مباركة المفهوم  
 من شروح البصائر أن  
 المراد بطواريق وادي العقيق  
 الذي قال فيه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم كما في (باب قول  
 النبي العقيق واد مبارك)  
 من صحبته آتاه الليلة أت  
 من وفي فقال صل في هذا  
 الوادي المبارك ول (باب  
 خروج النبي على طريق  
 الشجرة) منه عن ابن  
 عمر رضي الله عنهما أن  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم كان يخرج من طريق  
 الشجرة ويدخل من طريق  
 المعرس وأنه صلى الله عليه  
 وسلم كان إذا خرج إلى  
 مكة يمشي في مسجد الشجرة  
 وإذا رجع صلى بذى الخليفة  
 بطن الوادي وبات حتى  
 يصبح أه ومثله في باب  
 القدم بالفداء وكل من ٢

باب

لا يحج البيت مشرك  
 ولا يطوف بالبيت  
 حزين وبيان يوم  
 الحج الأكبر

إِسْحَقُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**  
**يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْخَلِيفَةِ فَصَلَّى بِهَا وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ  
 يَفْعَلُ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعَةَ بْنِ الْمُهَاجِرِ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ وَاللَّفْظُ لَهُ قَالَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُدْبِخُ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي  
 بِذِي الْخَلِيفَةِ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْبِخُ بِهَا وَيُصَلِّي بِهَا **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنِي أَنَسُ (يَعْنِي أَبَا ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ  
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ إِذَا صَدَرَ مِنَ الْحَجِّ أَوِ الْعُمْرَةِ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْخَلِيفَةِ  
 الَّتِي كَانَ يُدْبِخُ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا  
 حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُوسَى (وَهُوَ ابْنُ عُقْبَةَ) عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى فِي مُعْرَسِهِ بِذِي الْخَلِيفَةِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءِ مُبَارَكَةٍ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَكَارِ بْنِ الرَّيَّانِ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَاللَّفْظُ لِسُرَيْجٍ قَالَ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى وَهُوَ فِي مُعْرَسِهِ مِنْ ذِي الْخَلِيفَةِ فِي  
 بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ إِنَّكَ بِبَطْحَاءِ مُبَارَكَةٍ قَالَ مُوسَى وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٍ بِالْمُنَاجِ  
 مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُدْبِخُ بِهِ يَتَحَرَّى مُعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَهُوَ اسْتَقْلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ وَسَطًا مِنْ  
 ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ أَبِي  
 شِهَابٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 أَنَّ عَوْفَ بْنَ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ فِي الْحِجَّةِ الَّتِي آمَرَهُ عَلَيْهَا

قوله يتحري معنى الرسول أي يقصده ويقتضيه عند ارتداده نحو مكة جهام من ٢١٢  
 عليه الصلاة والسلام كما في باب استحياب البيت ذى طوى

قوله وهو أسفل بالنسب ويجوز الوقوع والمراد بالمسجد الذي صكنا هناك في ذلك الزمان أه ابن حجر والتمر المسمى على رصه بالخبرية وهو قوله وسطاً من ذلك وفي صحيح البخاري وسطاً قال ابن حجر أي سترسما بين بطن الوادي وبين الطريق وعند أبي ذر وسطاً من ذلك بالنسب أه أي حال كونه سترسماً من ذلك والتي يقوله وسطاً بعد قوله بين وأن كان معلوماً من الخبرية ذكره القاضي في صحيح البخاري وسطاً من ذلك

٢ الشجرة والمعرس موضع على طريق من أراد الذهاب من المدينة إلى مكة على ستة أميال من المدينة لكن المعرس أقرب كما في فتح الباري قل وادي العقيق بين وبين المدينة أربعة أميال أه كسبه ارتداداً للمعمر العلم إلى مراجعة صحيح البخاري في كتاب الحج وفي كتاب الصلاة في باب المساجد قبيل أبواب السيرة (رسول)

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ فِي رَهْطٍ يُؤَذِّنُونَ فِي النَّاسِ يَوْمَ  
 النَّحْرِ لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ  
 فَكَانَ حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ يَوْمَ النَّحْرِ يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ مِنْ أَجْلِ حَدِيثِ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدْنِي قَالَ أَحَدُنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي مَحْزَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ يُونُسَ يَقُولُ عَنْ ابْنِ  
 الْمُسَيَّبِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ  
 مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللَّهُ فِيهِ عَبْدًا مِنَ النَّارِ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ  
 الْمَلَائِكَةَ فَيَقُولُ مَا أَرَادَ هُوَلَاءُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
 عَنْ سَمِيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا وَالْحَجُّ  
 الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ  
 ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ عَنْ سُهَيْلِ ح وَحَدَّثَنَا  
 ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَمْعًا عَنْ سُفْيَانَ كُلِّ هُوَلَاءٍ عَنْ سَمِيِّ  
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثْلُ حَدِيثِ مَالِكٍ  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ آتَى هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ  
 مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ وَابْنِ الْأَخْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعُ عَنْ مِسْعَرٍ وَسُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

غيره وأما تسمية الحج الموالي يوم عرفة فيه ليوم الجمعة الاكبر فلم يذكرها وان كان ثواب ذلك الحج اكثر كما في حديث في ذلك قوله عليه السلام ما من يوم الحج من الاولي والثانية زائدتان ومن يوم عرفة

باب

في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة

متعلق بالاكبر كما في المبارك وتبينه ان ما يعنى ليس ويوم اسمها فهو في محل الرفع وان كان لفظه مجرورا عن الزائدة الاستمرارية وخبرها اكثر فهو منصوب على لغة الجواز ومن الثانية ايضا زائدة وان يعنى الله مؤول بالمصدر في موضع التمييز ومن الثالثة متعلقة ببعثت ومن الرابعة متعلقة بالاكبر والمعنى ليس يوم اكبر اعتاقا فيه من يوم عرفة وفي المشكاة ما من يوم اكبر عشق من النار من يوم عرفة قال في المرقاة اي يعرفات

قوله عليه السلام وان يلدنو اي تدنو رحمة وكرامته لادنو مسافة قومه اه نووي قوله عليه السلام ثم يباهي بهم الملايكة المراد بيباهاته بالحجاج رضاهم عنهم وشاؤه عليهم كما في حديث المشكاة انظروا الى عبادي اتوني شعرا فغيرا فاجين من كل فج عبيق اشهدكم اني قد غفرت لهم

قوله عليه السلام ويقول ما اراد هؤلاء اشارة الى الواقفين بعرفات اي اي شي اراد هؤلاء حيث تركوا اهلهم واطفالهم ومرفوا اموالهم واتعبوا ابدانهم اي ما ارادوا الا المفطرة والرضا والقرب واللقاء ومن جاء هذا الباب لا يفضي الرد او التقدير ما اراد هؤلاء فهو حاصل لهم او اي شي اراد هؤلاء اي شيئا يسيرا عندنا اه مرقاة

قوله عليه السلام العمرة الى الاخرى قوله عليه السلام والحج

قوله عليه السلام والعمرة الى الاخرى قوله عليه السلام والحج

قوله عليه السلام الاية اي ابتداء ولا فاسم بصيغته فيها كقول في الايمان ولازمه ان يضره الاقرب كلها صفاؤها وصحابها بل بالتقدمة منها والتأخره كذا في السندي على سبيل ابن ماجه

المبرور وهو المقبول المقابل بالبر وهو الثواب يقال كافي المصباح بر الله تعالى حه اي قبله وبابه علم قوله عليه السلام للمبرور اي في حه بتثنية الفاء والعم اشهر والردت الفعش في القول كافي المرقاة قوله عليه السلام ولم يفسق بضم السين اي لم يفعل فيه كبيرة ولا صغر على صغيرة ومن الكبائر ترك التوبة



قوله أنزل في دارك بمكة أي التي هي حقلك من أبيك عبدالله المنتقل إليه من أبيه  
هاشم وذلك أضافها صلى الله تعالى عليه وسلم إلى نفسه في قوله وهل ترك لنا عقيل

عبدالمطلب بتقسيمه بين أولاده ماورثه من أبيه  
من ربيع أو دور وقيل إن أصلها كان لابي طالب لأنه

٢ الذي كلفه ولاته أكبر ولد  
عبد المطلب فاحتوى على  
أملاك عبدالمطلب وحازها  
وحده لسنه على عادة الجاهلية  
فتكون الأضافة على هذا  
لكنه صلى الله تعالى عليه ٣

باب

الزول بمكة للحاج  
وتوريث دورها

٣ وسلم أياها والربيع كسبام  
جمع ربيع كسبهم والربيع كما  
في الصباح حلة القوم منزلهم  
والدور جمع الدار أي وهل  
ترك لنا عقيل شيئا من  
منازل أو ديار وكلة أو أما  
ترديد من النبي عليه الصلاة  
والسلام أو شك من الراوي  
والمراد بعقيل عقيل بن أبي  
طالب أخو سيدنا علي وكان  
قد استولى هو وأخوه  
طالب على الديار كلها أربابا  
من أيهما يجامع الكفر  
وهذا على حقه صلى الله تعالى  
عليه وسلم وحق من هاجر  
من بني عبدالمطلب لتركهم  
حقوقهم بالهجرة كما فعل  
أبو سفيان وغيره بدور  
من هاجر من المؤمنين ولقد  
طالب بيد فانفرد عقيل  
بمنازل الديار كلها فباعها  
قال ابن الملك وفي الحديث  
دلالة على أن الكافر إذا  
استولى على أموال المسلمين  
وأحرزها إلى دار الحرب  
ملكها وعلى أن بيع دور  
مكة جائز واليه ذهب أصحابنا  
وفي رواية عن أبي حنيفة  
يكراه بيع الأرض فيها اه

باب

جواز الإقامة بمكة  
للمهاجر منها بعد

فراغ الحج والعمرة  
ثلاثة أيام بلا زيادة  
قوله وصكان عقيل وطالب  
كافرين أما عقيل فأسلم أخيراً  
قال في الإصابة : أخراسلامه  
إلى عام الفتح وقيل أسلم  
بعد الخديبية وكان أسر  
يوم بدر فلداه مع العباس  
مات بالمدينة قبل وقعة  
الحررة وأما طالب فقد ذكر  
أنه لقد يرمي بكافر

شعبة كل هؤلاء عن منصور بهذا الإسناد وفي حديثهم جميعاً من حج فلم  
يرفت ولم يفسق حدثنا سعيد بن منصور حدثنا هشيم عن سيار عن أبي  
حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله **حدثنا أبو الطاهر**  
**وحرمة بن يحيى** قال أخبرنا ابن وهب أخبرنا يونس بن يزيد عن ابن شهاب  
أن علي بن حسين أخبره أن عمرو بن عثمان بن عفان أخبره عن أسامة بن زيد بن  
حارثة أنه قال يا رسول الله أنزل في دارك بمكة فقال وهل ترك لنا عقيل من  
ربيع أو دور وكان عقيل وريث أبا طالب هو وطالب ولم يرثه جعفر ولا علي  
شيئاً لانهما كانا مسلمين وكان عقيل وطالب كافرين **حدثنا محمد بن مهران**  
**الرازي وأبو عبد الله محمد بن حميد** جميعاً عن عبد الرزاق قال قال ابن مهران **حدثنا**  
**عبد الرزاق عن معمر بن الزهري عن علي بن حسين عن عمرو بن عثمان بن زيد**  
**قلت يا رسول الله أين تنزل غداً وذلك في حجته حين دتونا من مكة فقال وهل ترك**  
**لنا عقيل منزلاً** **وحدثني محمد بن حاتم** **حدثنا روح بن عبادة** **حدثنا محمد بن**  
**أبي حفصة وزمعة بن صالح** قال **حدثنا ابن شهاب عن علي بن حسين عن عمرو بن**  
**عثمان عن أسامة بن زيد أنه قال يا رسول الله أين تنزل غداً إن شاء الله وذلك**  
**رمن الفتح قال وهل ترك لنا عقيل من منزل** **حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعقبة**  
**حدثنا سليمان يعني ابن بلال عن عبد الرحمن بن حميد أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل**  
**السائب بن يزيد يقول هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً فقال السائب سمعت**  
**العلاء بن الحضرمي يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للمهاجر**  
**إقامة ثلاث بعد الصدر بمكة كأنه يقول لا يزيد عليها** **حدثنا يحيى بن**  
**يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن حميد قال سمعت عمر بن عبد العزيز**  
**يقول لجلسائه ما سمعتم في سكني مكة فقال السائب بن يزيد سمعت العلاء**

عن العلاء بن الحضرمي عن الصحابي أبي بلال قال كان غاب العمرة جازي العزير وحدثنا



قوله عليه السلام مكث المهاجر بمكة أي تلبثه واقامته بها قال في المصباح مكث مكثاً من أب نثل اقام وتلبث فهو ما كث ومكث مكثاً فهو مكث مثل قول قري  
فهو قري باه قوله ثلاث غير ابتداء ولسغة الشارح  
مكة المباح أن يمكث ثلاثاً لئلا  
قوله يوم الفتح طرق

١٠٩

قوله عليه السلام مكث مكثاً من أب نثل اقام وتلبث فهو ما كث ومكث مكثاً فهو مكث مثل قول قري  
فهو قري باه قوله ثلاث غير ابتداء ولسغة الشارح  
قوله يوم الفتح طرق

أَوْ قَالَ الْعَلَاءُ بْنُ الْخَضِرِيِّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقِيمُ الْمُهَاجِرُ  
بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَائِ نُسُكِهِ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعًا عَنْ  
يَعْقُوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمِيدٍ  
أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَسْأَلُ السَّائِبُ بْنَ يَزِيدَ فَقَالَ السَّائِبُ سَمِعْتُ الْعَلَاءَ  
ابْنَ الْخَضِرِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ثَلَاثَ لَيَالٍ  
يَمَكُّهُنَّ الْمُهَاجِرُ بِمَكَّةَ بَعْدَ الصَّدْرِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ  
الرَّزَاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَمْلَأَهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءُ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعْدٍ  
أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْعَلَاءَ  
ابْنَ الْخَضِرِيِّ أَخْبَرَهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَكَّتُ الْمُهَاجِرُ  
بِمَكَّةَ بَعْدَ قَضَائِ نُسُكِهِ ثَلَاثَ وَحَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ** أَخْبَرَنَا  
جُرَيْرُ بْنُ مَنصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَاهِدٍ عَنْ طَاوُسِ بْنِ أَبِي عُبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَتَحَ مَكَّةَ لِأَهْجَرَةٍ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنَبِيَّةٌ وَإِذَا  
اسْتَنْفِرْتُمْ فَأَنْفِرُوا وَقَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ قَتَحَ مَكَّةَ إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ  
فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَى السَّاعَةِ مِنْ نَهَارِ فَهُوَ حَرَامٌ بِحَرَمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ لَا يُفْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُنْقَرُ صَيْدُهُ وَلَا يُلْتَقَطُ إِلَّا مِنْ عَرَفَاتِهَا وَلَا يُحْتَلَى  
خَلَاهَا فَقَالَ الْعُبَّاسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقِيَّتِهِمْ وَلِيُؤْتِيَهُمْ فَقَالَ إِلَّا  
الْإِذْخِرَ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ عَنْ مَنْصُورٍ**  
فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَقَالَ بَدَلِ الْقِتَالِ  
الْقِتْلَ وَقَالَ لَا يُلْتَقَطُ لِقَطْعَتِهِ إِلَّا مِنْ عَرَفَاتِهَا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ**

يعني قال عليه الصلاة والسلام  
يوم الفتح مكة كما الفصح به  
البخاري وقوله لا هجرة  
أي بعد الفتح كما في جهاد  
البخاري قال ابن الملك المنق  
فرضية الهجرة وفضيلتها  
التي كانت قبله لا وجودها  
اه يعني ان وجوب الهجرة  
من مكة انقطع بفتحها  
اذ صارت دار الاسلام واما  
الهجرة من دار الحرب الى  
دار الاسلام فباقية لانقطع  
ما قول الكفار  
قوله عليه السلام ولكن  
جهاد ونية أي لكم جهاد  
ونية سالحة فوجوب الجهاد  
باق على حاله لا هلاله كلمة الله  
تعالى  
قوله عليه السلام واذا  
استنفرتم فأنفروا تفسيد  
لما قبله من بقاء وجوب الجهاد  
عند الاحتياج اليه أي اذا  
دعيت الى الفرز فاجيبوا  
قال ابن حجر وقض من الحديث  
إشارة من النبي صلى الله عليه  
عليه وسلم بان مكة تستمر  
دار اسلام  
قوله عليه السلام (ان هذا  
البلد حرمه الله) أي حرم  
على الناس حمله وأوجبها  
المحرمين  
**باب**  
تحريم مكة وصيدها  
وخلاها وشجرها  
وقطعتها الا لمنشد  
على الدوام  
المعظم (يوم خلق السموات  
والارض) أي تحريمه شريعة  
سالفة مستمرة وقيل معناه  
انه كتب الله في القدر ان  
ابراهيم سيجرم مكة  
والتحقيق ان ابراهيم اظهر  
حرمتها وجدد بفتحها ورفع  
حکميتها بعدما ادرست  
بسبب الطوفان الذي هدم  
بناه آدم وبين حدود الحرم  
(وانه) أي الشأن (لم يزل  
القتال فيه لاحد قبل  
ولم يزل) أي القتال (في الا  
ساعة من نهار) دل على  
ان فتح مكة سكان عتوة  
وقهرا كما مر عندنا أي  
احل لي ساعة ارادة الدم  
دون الصيد وقطع الشجر  
(المهر) أي البلد (حرام)  
أي على كل احد بعد ذلك  
الساعة (بحزمة الله) المؤبدة  
(الي يوم القيامة) أي النفخة  
قليبا بالاسماء وانما هي أي قل  
وكذا لستف قريهم حال حياتهم  
وكذا لستف قريهم وهو بنت حريش  
الارواق طيب الراية كما في الحديث  
قوله عليه السلام لا يقطع  
قوله عليه السلام  
قوله يارسول الله الا الاذخر  
قوله يارسول الله الا الاذخر

قوله عليه السلام الا من عرفها اي انما عينها من وجبها ليعرفها لاجل ظهور صاحبها لانفسه وانها معها وحدهم لغتها كما في الاذخر  
ان لا يتروهم قسيسين تسمعها يا ام موسى وقالت بن ابي مالك وجايزا هونا أي في جهاد الكفار الغنمة بالكرم من دفعهم ثم من يترحم ان الغنمة بالكرم لا تكف الاملاك هو سلب التاليف



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّ خُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ  
 عَامَ فَتْحِ مَكَّةَ بِقَتْلِ مِنْهُمْ قَتْلَهُ فَأُخْبِرَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَبَسَ عَنِ مَكَّةَ الْقَيْلَ وَسَلَطَ  
 عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ الْأَوَّابِينَ لَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَأَنْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي  
 إِلَّا وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنَ النَّهَارِ إِلَّا وَإِنَّهَا سَاعَتِي هَذِهِ حَرَامٌ لَا يَجْبَطُ شَوْكُهَا  
 وَلَا يُنْقَضُ شَجَرُهَا وَلَا يُلْتَقِطُ سَاقِطَتُهَا إِلَّا مُتَشِدُّ وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ  
 النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُعْطَى (يَعْنِي الدِّيَةَ) وَإِمَّا أَنْ يُقَادَ (أَهْلُ الْقَتِيلِ) قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ  
 أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ أَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ  
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْإِذْخِرَ \* حَدَّثَنِي سَلَةَ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا  
 مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ  
 لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ وَيَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَنَّ الْقَعْنَبِيَّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَمَّا قُتَيْبَةُ فَقَالَ  
 حَدَّثَنَا مَالِكٌ وَقَالَ يَحْيَى وَاللَّهِ لَوْ قُلْتُ لِمَالِكٍ أَحَدُكَ ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِعْقَرٌ فَلَمَّا  
 تَرَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَقَالَ أَقْتُلُوهُ فَقَالَ  
 مَالِكٌ نَعَمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمَّارِ الدُّهَمِيُّ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَقَالَ قُتَيْبَةُ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ  
 وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِمِيزِ إِحْرَامٍ وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ

الخطب اسقاط الورق من  
الشجر والعضد القطع كالمس  
قوله عليه السلام واما ان  
يقاد من الاقادة ومعناها  
تمكين ولي الدم من القود  
وهو بفتحين قتل القاتل  
يدل القتل وفي فتح الباري  
وأصله أنهم يدفعون القاتل  
لولى المقتول فيعوده بهبل  
قوله عليه السلام اما ان يعطى  
وفي ديوان البخاري اما ان  
يودي من الودي وهو اعطاء  
الدية لقوله يعطى الدية تفسير  
من الراوي ولذا ميزناه  
قوله اهل القتل زيادة من  
الراوي من غير حاجة اليها  
والحتاج اليه تعيين الضبط  
في يقاد بانهم من الاقادة لان  
للايها حتى لا يذهب الدهن  
الذي ما يوجب اختلال المعنى  
وأبين الروايات ما في نسخة  
ابن داود وهو اما ان يأخذوا  
المقل واما ان يقتلوا بسيفه  
المعلوم يعطى اولياء القتل  
قوله يقال له ابو شاه قال  
النووي هو جاهد في الوقف  
والدرج ولا يقال بالثناء ولا

باب  
 النهي عن حمل السلاح  
 بمكة بلا حاجة  
 باب  
 جواز دخول مكة  
 بغير احرام  
 ا يعرف له اسم وانما يعرف  
 بكنيته اه وهو مصروف  
 كما في العيني  
 قوله عليه السلام لا يحل  
 لاحدكم ان يحمل بمكة سلاح  
 المراد من الحمل ما يكون  
 للقتال اه ابن الملك وسيأتي  
 التصريح به في متن الحديث  
 قوله وعلى راسه المغفر وهو  
 ما يلبس على الراس من درع  
 الحديد  
 قوله ابن خطل وهو الذي ارتد  
 عن الاسلام وقتل مسلما  
 كان يخدمه وكان يهجر النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ويسب وكان له قنيتان  
 لقبان بهجاء النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم والمسلمين اه نووي قوله المعنى هو بضم الدال المهملة واسكان الهاء في المشهور ويقال بفتحها منسوب الى دهن وهم  
 بطن من قبيلة كذا في النووي

شجرها

جابر حدثنا علي بن حكيم الأودي أخبرنا شريك عن عمارة الدهني عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء حدثنا يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم قالا أخبرنا وكيع عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة والحسن الحلواني قالا حدثنا أبو أسامة عن مساور الوراق قال حدثني وفي رواية الحلواني قال سمعت جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه قال كآني أنظر إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر وعليه عمامة سوداء قد أضحى طرفيها بين كتفيه ولم يقل أبو بكر على المنبر حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن يعني ابن محمد الدراودي عن عمرو بن يحيى المازني عن عباد بن تميم عن عمه عبد الله بن زيد بن عاصم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن إبراهيم حرم مكة ودعا لأهلها وإني حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة وإني دعوت في ضاعها ومدها بمثل ما دعا به إبراهيم لأهل مكة وحدثني أبو كامل الجحدري حدثنا عبد العزيز بن يعني ابن الحنظلي وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان بن بلال ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا الحزومي حدثنا وهيب كلهم عن عمرو بن يحيى هو المازني بهذا الإسناد أما حديث وهيب فذكر رواية الدراودي بمثل ما دعا به إبراهيم وأما سليمان بن بلال وعبد العزيز بن الحنظلي روايتهما مثل ما دعا به إبراهيم وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بكر يعني ابن مضر عن ابن الهادي عن أبي بكر بن محمد عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن رافع بن خديج قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم ما بين لابتيها (يريد المدينة) وحدثنا عبد الله بن مسلمة ابن قعقبة حدثنا سليمان بن بلال عن عتبة بن مسلم عن رافع بن خديج عن مروان بن

قوله قد أضحى طرفيها بين كتفيه هكذا هو في جميع نسخ الأوزاعي وغيره ما فيها بالتبعية وكذا هو في المطبع بين الصحيحين للحميدي وذكر القاضي مذهب ابن الصواب المعروف طرفيها بالأوزاعي وإن بعضهم رواه طرفيها بالتبعية وسبأني بسط حكم ارتداء طرف العمامة في كتاب النجاشي (نور)

باب فضل المدينة ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها  
قوله عليه السلام في صاعها ومدها أي فيما يكال بها فهو من باب ذكر الحمل وإرادته الحال لأن الدعاء إنما هو للبركة في الطعام المكبل لا في المكبل والمد المكبل دون الصاع  
قوله عليه السلام إن إبراهيم حرم مكة أي أظهر تحريمها اه مرقة وقد مر بيانه بهامش ص ١٠٩  
قوله عليه السلام أي أحرم ما بين لابتيها أي أعظم ما بين جانبيها أو أحرم تخريب ما بينهما ومضيق ما فيها من زينة البلد وليس المراد مثل تحريم مكة بالإجماع اه مرقة وتقدم أن اللابة هي الحرة والمدينة المنورة بين حرين شرقية وغربية فكانت بينهما والحرة هي الأرض ذات الحجارة السود كأنها احترقت بالنار

وفي حديث الحلواني



الحكم خطب الناس فذكر مكة وأهلها وحرمتها ولم يذكر المدينة وأهلها  
 وحرمتها فناداه رافع بن خديج فقال مالي أشمكت ذكرت مكة وأهلها  
 وحرمتها ولم تذكر المدينة وأهلها وحرمتها وقد حرم رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ما بين لابتيها وذلك عندنا في أدب خولاني إن شئت أقرأئك قال فسكت  
 مروان ثم قال قد سمعت بعض ذلك **حديثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد  
 كلاهما عن أبي أحمد قال أبو بكر حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي حدثنا  
 سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال قال النبي صلى الله عليه وسلم إن إبراهيم  
 حرم مكة وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها لا يقطع عضاها ولا يصاد  
 صيدها **حديثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن عمير ح وحدثنا ابن  
 عمير حدثنا أبي حدثنا عثمان بن حكيم حدثني عاصم بن سعد عن أبيه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إني أحرمت ما بين لابتي المدينة أن يقطع عضاها  
 أو يقتل صيدها وقال المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون لا يدعها أحد رغبة عنها  
 إلا أبدل الله فيها من هو خير منه ولا يثبت أحد على لأوائها وجهدها إلا  
 كُتبت له شفيماً أو شهيداً يوم القيامة **وحدثنا** ابن أبي عمير حدثنا مروان  
 ابن معاوية حدثنا عثمان بن حكيم الأنصاري أخبرني عاصم بن سعد بن أبي  
 وقاص عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر مثل حديث ابن  
 عمير وزاد في الحديث ولا يريد أحد أهل المدينة بسوء إلا أذابه الله في النار  
 ذوب الرصاص أو ذوب الملح في الماء **وحدثنا** إسحق بن إبراهيم وعبد بن  
 حميد جميعاً عن المقدسي قال عبدة أخبرنا عبد الملك بن عمرو حدثنا عبد الله بن  
 جعفر عن إسماعيل بن محمد بن محمد بن عاصم بن سعد أن سعداً ركب إلى قصره بالعقيق  
 فوجد عبداً يقطع شجراً أو يجيطه فسلبه فلما رجع سعد جاءه أهل العبد فكلموه

كان قد عرض نفسه يوم  
 بدر فاستغفر رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 وأجازه يوم أحد مات  
 سنة ٧٤ كما في أسد الغابة  
 يريد رافع أن حديث حرم  
 المدينة محفوظ عندنا بالكتابة  
 في جلد مدبوغ ملسوب  
 إلى خولان وهي كالمعجم  
 البلدان كورة من كور اليمن  
 وقرية كانت بقرب دمشق  
 خربت بها قبر أبي مسلم  
 الخولاني اه واليهما نسب  
 أيضا ابودريس الخولاني  
 وها تابستان جليلان  
 معاصران سبق ذكرهما  
 من النووي جامعي من ٩٧  
 من الجزء الثالث رمل أدب  
 تلك النواحي في ذلك الزمان  
 سكان من اعم الجلود التي  
 يكتبون فيها  
 قوله عليه السلام والى  
 حرمت المدينة ما بين لابتيها  
 معناه اللابستان وما بينهما  
 والمراد حرم المدينة ولا يتبها  
 قاله النووي  
 قوله عليه السلام لا يقطع  
 عضاها العشاء وزان كتاب  
 من شجر الشوك واحدتها  
 عصابة وعصبة كسنة  
 كما في المصباح  
 قوله عليه السلام أو يقتل  
 صيدها ظاهر الحديث مشعر  
 بأن المدينة حرمة مذهب  
 الساسي وماك وذنب  
 أبو حنيفة إلى غيره لأنه روي  
 عن عائشة رضي الله تعالى  
 عنها أنها قالت كان لآل  
 محمد صلى الله تعالى عليه  
 وسلم بالمدينة وحرش  
 بمسكونها ولان جهود  
 السحابة على جواز الاضيقاد  
 في المدينة فتحرمتها يكون  
 عبارة عن تعظيم قدرها  
 يزيد هذا المعنى قوله أو يقتل  
 صيدها بكلمة ولان التحريم  
 لو كان على ظاهر الحرم القطع  
 والقتل كلاهما كما في حرم  
 مكة لأحدهما لهذا المنقول  
 عن أحد اصحاب الجزاء قطع  
 شجرها اه ابن الملك  
 قوله عليه السلام لا يدعها  
 أحد رغبة عنها أي لا يتزكها  
 ولا يشاركها اعتراضا عنها  
 وهذا القيد اجترار من  
 تركها ضرورة اه مبارك  
 قوله عليه السلام الا أبدل  
 الله فيها من هو خير منه  
 يعني أنه لا يضر المدينة عما  
 هل ينفعها ويذهب شره  
 إلى غيرها اه مبارك  
 قوله عليه السلام ولا يثبت  
 أحد على لأوائها وجهدها  
 وأما الجهد بمعنى  
 الطاقة لبسها وحكي فتحها اه  
 وتأمله أنت مع قول الله عز وجل  
 والذين لا يجدون الا جهدهم  
 وأفسوا بالله جهداً بما هم  
 أي حلفوا واجتهدوا في الحلف أن

قوله الاسدي السمين يدل من  
 نواحي كاتنظر من الخلاصة

قوله عليه السلام في النار متعلق بالمصدر أي ذوب  
 الرصاص في النار اه ابن الملك فتكون المعوية في الدنيا



قوله ثلثه رسول الله صلى الله عليه وسلم التليل اعطاء النفل أى أعطائه  
 فى قوله كما فى المشكاة عن سنان بن داود من قطع منه شيئاً فلن أخذه سبه قال

زيادة على لسيبي من لسة الفليحة بفتح فيه بفتح  
 ملا على هذا الحديث ملسوخ أو مؤول راجع المرقاة

قوله عليه السلام التلى  
 غلاماً أى اطلب فى غلاماً  
 من غلمانكم يعنى الانصار  
 فان أباطلة كان اسارياً  
 قاله كان المبارك عند مقدمه  
 الى المدينة واختار أبو طلحة  
 خدمته عليه السلام وبيته  
 أنس بن مالك فخدمه عشر  
 سنين وقال ما ناله من كثرة  
 الاموال والاولاد مع طول  
 العمر ببركة خدمته لسيد  
 المرسلين وسبق به اسم  
 من ٨٢ بيان مزيد عبت  
 عليه الصلاة والسلام لابي  
 طلحة واهله من المرقاة واسم  
 ابي طلحة زيد بن سهل كما قال  
 أنا أبو طلحة واسم زيد  
 وفى جرابى كل يوم سيد  
 والضبط فى أبواب صحيح  
 البخارى من كتاب الجهاد  
 والاطعمة والدعوات فى  
 مقدمى الرفعى هو خدمتى  
 وقال القسطلانى فى موضع  
 وفى نسخة بالجزم جواب الامر  
 قوله كما نزل أى من راحته

قوله حتى اذا بدا له احدى  
 جهيل يقرب المدينة من جهة  
 الشام وكان به الوقفة

قوله عليه السلام هذا جهيل  
 يعنى اقبل حقيقة ولفظ جهيل  
 على حذفت من لفظ جهيل  
 واختار النووي معنى الحقيقة  
 وبسط الكلام ليه فراجعه  
 وقيل عبة احد عجاز عن  
 موافقة مائة وهو انه لعم  
 قوله عليه السلام ما بين  
 جبلها أى فى حديث على  
 أنه عليه الصلاة والسلام  
 حرم ما بين عير الى ثور وهما  
 جبلان على طرف المدينة  
 جنوبها وشمالها

قوله هذه شديدة اعظم من  
 الس ماورد فى ذلك من الوعيد  
 فطاهر قال الثانية أنس  
 قوله عليه السلام من أحدث  
 فيها حدثاً احدثت الامم  
 الحادى المنكر الذى ليس  
 بمعروف فى السنة كالى النهاية  
 أى من أظهره فيها

قوله عليه السلام لا يقبل الله  
 منه يوم القيامة سرفاً ولا  
 عدلاً أى لا يكون له خير  
 يقبل منه أحسن القبول  
 وقصر الصرى بالفرض  
 والنفل بالنفل

قوله عليه السلام أو أى

أَنْ يَرُدَّ عَلَى غُلَامِهِمْ أَوْ عَلَيْهِمْ مَا أَخَذَ مِنْ غُلَامِهِمْ فَقَالَ مَعَاذَ اللَّهِ أَنْ أَرُدَّ شَيْئاً  
 نَفَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى أَنْ يَرُدَّ عَلَيْهِمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
 وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ جَمِيعاً عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ  
 مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَبِي طَلْحَةَ أَلَيْسَ لِي غُلَاماً مِنْ  
 غُلَامِنَاكُمْ يُخْدُمُنِي بِفَرَجِ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُزِدُنِي وَرِأَاهُ فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا تَرَى وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ  
 قَالَ هَذَا جَبَلٌ يُجَبُّنَا وَنَجِيَّةٌ فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ  
 جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهْمُ فِي مِدَّتِهِمْ وَصَاعِهِمْ  
 وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ عَمْرُو بْنِ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَثَلِهِ عَيْرَانَهُ قَالَ إِنِّي أُحْرِمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْنِهَا وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ  
 عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ قَالَ نَعَمْ مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا  
 حَدَثًا قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي هَدِيهِ شَدِيدَةً مَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ  
 وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا قَالَ فَقَالَ  
 ابْنُ أَنَسٍ أَوْ أَوْى مُحَدَّثًا حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا  
 عَاصِمُ الْأَخْوَلُ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا أَحْرَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ  
 قَالَ نَعَمْ هِيَ حَرَامٌ لَا يُحْتَلَى خَلَاهَا مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ  
 وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ  
 عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وما بين الجبلين شقين فلهما ولكن الجبلين

قوله عليه السلام أو أى  
 هذا أى مبتدأ وابتداء  
 الرواية للأوجه لحدوث ابن من أول أنس كالأصح فى بعض النسخ لأن سباق هذا الحديث من أوله الى آخره من كلامه لئلا يجهل استخراجه أنس بنفسه اه

وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَكْيَا لَهُمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مَدْيِهِمْ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّامِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ ابْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ يُحَدِّثُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفِي مَا بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَشْرَاهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الْقَصِيفَةُ (قَالَ وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ) فَقَدْ كَذَبَ فِيهَا أَسْنَانَ الْإِبِلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ الْجِرَاحَاتِ وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرِ فَمَنْ أَخَذَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ أَوْى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْمَى بِهَا آذَانُهُمْ وَمَنْ آدَعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ أَوْ آتَمَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَآتَمَى حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ عِنْدَ قَوْلِهِ يَسْمَى بِهَا آذَانُهُمْ وَلَمْ يَذْكُرَا مَا بَعْدَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ جَمِيعًا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَى آخِرِهِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا مِنْ آدَعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ ذِكْرُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

صلى الله عليه وسلم أمور كثيرة من أسرار العلم وقواعد الدين وكنوز الشريعة وأنه صلى الله عليه وسلم خص أهل البيت بالمطالع عليه غيرهم وهذا دعاوى باطلة واختراعات فاسدة لأصلها ويكفي في إبطالها قول علي رضي الله عنه هذا

قوله فيها أسنان الإبل أي في تلك الصحيفة بيان أسنان الإبل التي تعطى دية

قوله عليه السلام ما بين عير إلى ثور هما جبلان على طرفي المدينة المشرقة كما هو في حديث أس بن عير في جنوبها وثور خلف أحد من جهة شمالها كافي القاموس مع تاج العروس فحديث الجليلين مع حديث اللاتين بيان لحدود الحرم من الجهات الأربع فإن اللاتين كما هو شرقية وغربية وهذان جنوبي وشمالى وأنكر ابن الأثير في النهاية وجود جبل بالمدينة مسمى ثور والظن أنه مسبوق في هذا الأثر قال راجعوه بمكة وفيه الغار المذكور في التنزيل وفي رواية قليلة ما بين عير واحد وهما بالمدينة فيكون ثور غلطا من الراوى وان كان هو الأشهر في الرواية والأكثر وقيل ان عيرا جبل بمكة ويكون المراد أنه حرم من المدينة قدر ما بين عير وثور من مكة أو حرم المدينة تحريفا مثل تحرم ما بين عير وثور بمكة على حذف المضاف ووصف المصدر المحذوف هذا آخر كلام صاحب النهاية وليس بجيد تغليب الرواة على أن الجهد ذكره ومن حفظ حجة على من لم يحفظ

قوله عليه السلام ذمة المسلمين واحدة الذمة ما يذم الرجل على إضعافه من عهد وأمان أي عهدهم وأمانهم كالشيء الواحد لا يختلف باختلاف المراتب ولا يجوز نقضها لتفرد العقائد بها وكان الذي ينقض ذمة أخيه كالذي ينقض ذمة نفسه كأنهم كالجسد الواحد الذي إذا اشتكى بعضه اشتكى كله كما في المرقاة

قوله عليه السلام يسميها آذانهم أي بتسولها وبإي أمرها أدى المسلمين مرتبة فإذا أمن أحد من المسلمين كافرا لم يحل لأحد نقضه

وإن كان المؤمن وظيفيا أه من المرقاة قوله عليه السلام ومن ادعى إلى غير أبيه أي اتسب إلى غير أبيه المعروف أو اتسب إلى غير مواليه بان قال معتق لغير معتق أيت موالى أه مرقاة والاتجاه الاتسب قوله عليه السلام فمن أخفر مسلما أي نقض عهده وأمانه للكافر بان قتل ذلك الكافر أو أخذ ماله أه مرقاة

مَهْدِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ تَخَوَّحْتُ مِنْ مُسْهَرٍ وَوَكَيْعٍ  
 الْإِقْوَلَةُ مِنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ وَذَكَرَ اللَّعْنَةَ لَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ أَوَى  
 مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ  
 وَلَا صَرْفٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ  
 الْأَشْجَبِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَادَ  
 وَذِمَّةَ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يُسْمَى بِهَا آذَانُهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ  
 وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَوِ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا ذَعَرْتُهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ لَا بَيْتَهَا حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ  
 ابْنُ حَمِيدٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ  
 لَا بَيْتِ الْمَدِينَةِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَا بَيْتَهَا مَا ذَعَرْتُهَا  
 وَجَعَلَ آتِي عَشْرَ مِثْلِهَا حَوْلَ الْمَدِينَةِ حَتَّى حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ  
 أَنَسٍ فَمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ  
 قَالَ كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا  
 أَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي  
 مَدِينَتِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدَكَ وَخَلِيكَ  
 وَنَبِيَّكَ وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ

وذكر العنة لهم

قوله الاقوله من تولى غير مواليه لم يتقدم هذا اللفظ وانما الذي تقدم اراحمي الى غير مواليه والمعنى واحد والمراد لواء العتاقة

قوله وذكر العنة عطف على السابق

قوله لورايت الطباء جمع قبي وظبية مثل جمع وسهام وكنية وكناب فهو جمع يعم الذكور والاناث بخلاف الظبي وزان للوس فانه يختص بالذكور وبخلاف الطيبات فانه يختص بالاناث اقاده الفيومي

قوله ترع معناه ترعى وقيل معناه نسي ومعنى ما ذعرتها ما فرغتها وقيل ما فرغتها وقيل ما فرغتها نوري وكفى بذلك عن عدم سبها

قوله حتى تاتي مقبول جعل منصوب منون بفتحة مقدرة والهي محظورة لا يقرب ولا يجترأ عليه عماء رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لا يزل الصدقة ونعم الجزية والقصور منع الكلاب من الصلاة كما في شرح السنة

قوله عليه السلام وبارك لنا في مدينتنا يعني اسما خير نالي المدينة من القيام باوامر الله (مبارك)

قوله عليه السلام ومثله معه أي مثل ذلك المثل يعني بضعف مادنا إبراهيم في امر الرزق والدنيا فإن إبراهيم صلوات الله تعالى على نبينا وعليه وسلامه فكان قال في دعائه فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون قوله أصغر وليد له يعني من أهل البيت والرواية التالية ثم يعطيه أصغر من يحضره

مَادَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ قَالَ ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدَهُ لَهُ فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرُ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتِي بِأَوَّلِ الثَّمَرِ فَيَقُولُ  
اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَفِي ثَمَارِنَا وَفِي مَدِينَتِنَا وَفِي سَاعِنَا بِرَكَّةٍ مَعَ بَرَكَتِكَ ثُمَّ  
يُعْطِيهِ أَصْغَرَ مَنْ يَحْضُرُهُ مِنَ الْوِلْدَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا  
أَبِي عَنْ وَهَّابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرَبِيِّ  
أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ لَهُ إِنِّي  
كثيرُ الْعِيَالِ وَقَدْ أَصَابَتْنا شِدَّةٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقُلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرَّيفِ فَقَالَ  
أَبُو سَعِيدٍ لَا تَفْعَلْ أَلْزَمِ الْمَدِينَةَ فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَطْنُ  
أَنَّهُ قَالَ) حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ فَأَقَامَ بِهَا لِيَالِي فَقَالَ النَّاسُ وَاللَّهِ مَا نَحْنُ هَهُنَا فِي  
شَيْءٍ وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ (مَا أَذْرِي كَيْفَ قَالَ) وَالَّذِي أَخْلَفَ بِهِ أَوْ وَالَّذِي  
نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ إِن شِئْتُمْ (لَا أَذْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ) لَا مَرْنَ بِنِاقَتِي تُرْحَلُ  
ثُمَّ لَا أَحِلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ وَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا  
حَرَمًا وَإِنِّي حَرَمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَا زَمَيْتُهَا أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ وَلَا  
يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ وَلَا يُخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفِ اللَّهِ بَارِكْ لَنَا فِي  
مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي  
صَاعِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَاتِ  
بَرَكَاتِينَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ الْمَدِينَةِ شَيْءٌ وَلَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ  
يَحْرُسُ نَاهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا (ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ) أَرْتَحِلُوا فَارْتَحِلُوا فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ  
فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ (الشَّكُّ مِنْ حَمَادٍ) مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ

أُظْهِرَ أَنَّهُ قَالَ غ

قوله عليه السلام لا يهرق فيها دم ولا يخط فيها سلاح ولا يجرس فيها إن لم يكن

قوله عليه السلام ومثله معه أي مثل ذلك المثل يعني بضعف مادنا إبراهيم في امر الرزق والدنيا فإن إبراهيم صلوات الله تعالى على نبينا وعليه وسلامه فكان قال في دعائه فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون قوله أصغر وليد له يعني من أهل البيت والرواية التالية ثم يعطيه أصغر من يحضره

قوله عليه السلام ومثله معه أي مثل ذلك المثل يعني بضعف مادنا إبراهيم في امر الرزق والدنيا فإن إبراهيم صلوات الله تعالى على نبينا وعليه وسلامه فكان قال في دعائه فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون قوله أصغر وليد له يعني من أهل البيت والرواية التالية ثم يعطيه أصغر من يحضره

قوله عليه السلام ومثله معه أي مثل ذلك المثل يعني بضعف مادنا إبراهيم في امر الرزق والدنيا فإن إبراهيم صلوات الله تعالى على نبينا وعليه وسلامه فكان قال في دعائه فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون قوله أصغر وليد له يعني من أهل البيت والرواية التالية ثم يعطيه أصغر من يحضره

لا يهرق فيها دم أي بان لا يراق قبل أنه مفعول حرمت على زيادة لا مثل الثلاثين أي لكي يعلم أو على المفعول له أي للابهارق أو يكون تفسيراً لما حرم أي هوان لا يسهك بوا دم والمراد من نهى اراقه الدم النهي عن القتل المقتضى الى اراقه الدم لان اراقه الدم الحرام ممنوع منه على الاطلاق وقيل لا يسهك دم حرام لان سفك الدم الحرام في مكة والمدينة أشد محرماً من اراقه من الرقاة بخلاف بعض قوله عليه السلام ولا يخطب فيها شجرة قال ملا على بتأنيث الفعل وتذكيره اه والخطب



حَتَّى آغَارَ عَلَيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ بْنِ عَطْفَانَ وَمَا يَهْجُهُمْ قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ وَحَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ضَاعِنَا وَمُدْنَا وَاجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ  
 بَرَكَتَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَيْبَةُ اللَّهِ بْنِ مُوسَى أَخْبَرَنَا  
 شَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ يَعْنِي ابْنَ  
 شَدَادٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ أَنَّهُ  
 جَاءَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَيْلَى الْحَرَّةِ فَاسْتَشَارَهُ فِي الْجَلَاءِ مِنَ الْمَدِينَةِ وَشَكَا  
 إِلَيْهِ أَسْفَارَهَا وَكَثْرَةَ عِيَالِهِ وَأَخْبَرَهُ أَنْ لَا صَبْرَ لَهُ عَلَى جَهْدِ الْمَدِينَةِ  
 وَلَا وَاثِنَهَا فَقَالَ لَهُ وَيْحَكَ لَا أَمْرُكَ بِذَلِكَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَانِهَا فَيَمُوتَ الْأَكْثَرُ لَهُ شَفِيعًا أَوْ  
 شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ (وَاللَّهُ نَظُّ لَأَبِي بَكْرٍ وَأَبْنِ ثَمِيرٍ)  
 قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لَأَبِي الْمَدِينَةِ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ  
 مَكَّةَ قَالَ ثُمَّ كَانَ أَبُو سَعِيدٍ يَأْخُذُ (وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَجِدُ) أَحَدَنَا فِي يَدِهِ الطَّيْرُ  
 فَيَفِئِكُهُ مِنْ يَدِهِ ثُمَّ يُرْسِلُهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ  
 عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ قَالَ أَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ إِنَّمَا حَرَّمَ آمِنٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

قوله بنو عبد الله بن عطفان  
 كذا مكبرا وما وقع في اكثر  
 النسخ بنو عبيد الله مصغرا  
 فهو خطأ وكان يقال لهم  
 في الجاهلية بنو عبد العزى  
 فسماهم النبي صلى الله عليه  
 وسلم بنو عبد الله فسمتهم  
 العرب بنو عموه لتحويل  
 اسمهم اه من شرح النووي  
 قوله وما يهيجهم قبل ذلك  
 شئ يقال هاج الشر وهاجت  
 الحرب وهاجها الناس أى  
 تحركت وحركوها اه نووى  
 يعنى انه يازم ويتعدى وههنا  
 متعد  
 قوله لىالى الحره يعنى الفتنة  
 المشهورة التى نهبت لىها  
 المدينة اه نووى وسكانت  
 فى آخر سنة 63 زمن يزيد كاسر  
 قوله فاستشاره فى الجلاء  
 هو بفتح الجيم والمد وهو  
 الفرار من بلد الى غيره اه  
 نووى والذى فى سررة  
 الحشر هو خروج بنى النضير  
 من وطنهم لاول حشرهم  
 واخراجهم وكان لم يصعب  
 ذلك الذل بعد نزولهم ارض  
 المدينة فى فتنة بنى اسرائيل  
 باختيارهم وظنوا انهم  
 ماقتهم حصونهم  
 قوله وشكا الى اسفارها  
 أى زيادة قيم الاشياء لىها  
 وغلاءها  
 قوله لا امرك بذلك أى لا  
 اشير عليك بالخروج منها  
 قوله عليه السلام على لاوائها  
 أى على ضيق المعيشة لىها  
 ونفط المشارق على لاوائ  
 المدينة قال ابن الملك وأو فى  
 قوله شفيعا وشهدا للتقسيم  
 معناه كنت شفيعا لمن مات  
 بها بعدى وشهدا لمن مات  
 بها فى زمانى وان جعلت  
 أو يعنى الواو كما ورد فى  
 رواية بالواو فلا يحتاج الى  
 هذا التوجيه فىكون اشارة  
 الى اختصاص أهل المدينة  
 بالقضيلتين القسادة على  
 رسوخ ايمانهم وحسن  
 ايقانهم والشقاعة لىتجاوز  
 عن عصيانهم اه وتقدم  
 الحديث فى ص 112  
 قوله فى يده الطير جملة اسمية  
 وقعت حالا نحو كلته فوه  
 ان فى  
 قوله أهوى بيده الى المدينة  
 أى أومأ بها اليها  
 قوله فقال انما حرم آمن كما  
 قال تعالى لمكة أ ولم يروا  
 لنا جملنا حرما آمنا وآمن  
 الامن طسأينة النفس  
 وزوال الحوى

على جهد المدينة ولاوائها



حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبَيْتُهُ  
 فَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ وَأَشْتَكَى بِلَالٌ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَمَوِي  
 أَصْحَابِهِ قَالَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ أَوْ أَسَدًا وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا  
 فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا وَحَوَّلْ حُمَاهَا إِلَى الْجَحْفَةِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو**  
**أَسَامَةَ وَابْنُ ثُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ**  
**حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا عِدْسِيُّ بْنُ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ**  
**عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأَوَائِبِهَا كُنْتُ لَهُ**  
**شَفِيعًا أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ قَطَنِ**  
**ابْنِ وَهَبٍ بْنِ عُوَيْمِرِ بْنِ الْأَجْدَعِ عَنْ يُحْيَى بْنِ مَوْلَى الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا**  
**عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْفِتْنَةِ فَأَتَتْهُ مَوْلَاةٌ لَهُ تَسْلِمٌ عَلَيْهِ فَقَالَتْ إِنِّي أَرَدْتُ**  
**الْخُرُوجَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَشْتَدَّ عَلَيْنَا الزَّمَانُ فَقَالَ لَهَا عَبْدُ اللَّهِ أَقْعُدِي لِكَاعٍ فَإِنِّي**  
**سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِبِهَا وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ إِلَّا كُنْتُ**  
**لَهُ شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا**  
**الضَّحَّاكُ عَنْ قَطَنِ الْخَزَائِمِيِّ عَنْ يُحْيَى بْنِ مَوْلَى مُصْعَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ صَبَرَ عَلَى لَأَوَائِبِهَا وَشِدَّتِهَا كُنْتُ لَهُ**  
**شَهِيدًا أَوْ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ (يَعْنِي الْمَدِينَةَ) وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ**  
**حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَصْبِرُ عَلَى لَأَوَائِبِ الْمَدِينَةِ وَشِدَّتِهَا أَحَدٌ**  
**مِنَ أُمَّتِي إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَوْ شَهِيدًا وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا**  
**سُفْيَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عِدْسٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ**  
**أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ**

قولها وهي وبئس أي ذات  
 وباء بالماء والقصر وهو الموت  
 الذريع هذا أصله يطلق  
 أيضا على الأرض الوخجة التي  
 تكثر بها الأمراض لاسيما  
 للفراب الذين ليسوا مستوطنينها  
 اه نوري

قوله عليه السلام وحول  
 حاما إلى الجحفة وسكان  
 ساكنو الجحفة في ذلك  
 الوقت اليهود فليد دليل  
 للدماء على الكفار والدعاء  
 للمسلمين وهذا خلاف قول  
 بعض المتصوفة ان الدعاء  
 قدح في التوكل والرضا  
 وأنه ينبغي تركه وخلاف  
 قول المعتزلة أنه لا فائدة  
 في الدعاء مع سبق القدر  
 ومذهب العلماء كافة أن  
 الدعاء عبادة مستقلة ولا  
 يستجاب منه الا ما سبقه  
 القدر وفي هذا الحديث هم  
 من اعلام نبوة نبينا  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 فان الجحفة من يومئذ محتلة  
 ولا يشرب أحد من ماشيا  
 الا سم اه من شرح النووي  
 باختصار

قوله عن يحس مولى الزبير  
 وفي الرواية الاخرى مولى  
 مصعب وهو ابن الزبير فهو  
 لاحدها حقيقة وللاخرى مجازا  
 وفي نون يحس وجهان  
 كسرهما وفتحهما كما في  
 النووي قال الزرقاني وهو  
 ابن عبدالله المدني الثقة اه  
 وفي اسد القابة صحابيان  
 بهذا الاسم احدهما معروف  
 بالنبال و ذكرهما السيد  
 مرتضى فيسا استدركه  
 على المجيد

قوله في الفتنة وهي وقعة  
 الحرة التي وقعت زمن يزيد  
 كما مر من النووي

قولها يا ابا عبد الرحمن هو  
 كنية ابن عمر

قوله القدي لكاع أي باحفاء  
 خالجه انكارا لما ارادته  
 من الخروج وتبيطها يقال  
 للرجل لكع كمرء والمراد  
 لكاع كقطام ولا يستعملان  
 الا في النداء الا ماشاء  
 من الشعر

قوله يا حبيبة القرظ هو كافي الخلاصة وبيان الخبرين وسعي القرظ باقم القرظ وهو بفتحين حبيبة يدعى به وسعي  
 حديث يمتدحى من النبي صلى الله عليه وآله في ادم مقرظا في رواية اخرى مقرظا من سكان بلاد مكة الطرقات من ١١١ من الجزء الثالث

عيسى حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَصْبِرُ أَحَدٌ عَلَى  
 لَأْوَاهِ الْمَدِينَةِ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نُعَيْمِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ  
 مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ**  
**وَأَبْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَأْتِي الْمَسِيحُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ هَمَّةُ الْمَدِينَةِ  
 حَتَّى يَنْزِلَ دُبُرُ أَحَدِهِمْ تَصْرِفُ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ وَهُنَالِكَ يَهْلِكُ  
**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّوَّادِيَّ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ**  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَدْعُو  
 الرَّجُلُ ابْنَ عَمِّهِ وَقَرِيبَهُ هَلُمَّ إِلَى الرَّحَاءِ هَلُمَّ إِلَى الرَّحَاءِ الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ  
 وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَخْرُجُ مِنْهُمْ أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا إِلَّا أَخْلَفَ اللَّهُ فِيهَا خَيْرًا مِنْهُ إِلَّا  
 إِنْ الْمَدِينَةَ كَالْكِبْرِ تُخْرَجُ الْحَبِثُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَنِي الْمَدِينَةُ شِرَارَهَا  
 كَمَا تَنِي الْكِبْرُ حَبِثَ الْحَدِيدِ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا  
 قَرَأَ عَلَيْهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يُسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ  
 أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرٌ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى  
 يَقُولُونَ يَثْرِبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنِي النَّاسَ كَمَا تَنِي الْكِبْرُ حَبِثَ الْحَدِيدِ **وَحَدَّثَنَا**  
**عَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ** قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ حَنْشَلٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الْوَهَّابِ  
 جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَا كَمَا تَنِي الْكِبْرُ الْحَبِثُ لَمْ تَذْكُرْ الْحَدِيدَ  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْتَكِدِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعَكَتُ

قوله عليه السلام على أنقاب المدينة أي طرفها ولجانبها قوله عليه السلام لا يدخلها الطاعون ولا الدجال أي بسبب حراسة الملائكة أيها

باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال إليها قوله عليه السلام يأتي المسيح أي الدجال وهما أي قسده ومراده

قوله عليه السلام يدعو الرجل ابن عمه وقريبه أي إلى الخروج من المدينة لضيق المعيشة فيها بقوله علم إلى الرخاء أي الت إلى سعة المعيشة والتكرار للتأكيد

باب المدينة تنفي شرارها قوله عليه السلام المدينة كالكبر هو منفع الهداه الذي ينفخ به النار أو الموضع المشتمل عليها الأول يكون من النار ويكون من الجلد الغليظ والثاني أي موضع فارخ الحداد يكون بين يمين الطين أو هو يسمى كورا راجع المغة

قوله عليه السلام حبت الحديد أي وسفحه الذي تخرجه النار بقوله عليه السلام امرت بقريه أي امرت بني بالهجرة إلى قرية واستيطانها قال ابن الملك ولفظ امرت يدل على الوجوب اه

قوله عليه السلام تأكل القرى أي تغلب البلاد وتظهر عليها يعني أن أهلها تغلب أهل ساكني البلاد لأنها كانت مركز جيوش الإسلام في أول الأمر فنهضت فتحت البلاد والأمصار وانتشر منها الإسلام كل الانتشار والقالب المستولى على الشيء كالمفرد الفناء لا كل أياه

قوله عليه السلام يقولون يثرب كأنه عليه الصلاة والسلام كره تسميتها بثر ب

لان معنى ثرب عليه بثر ب عثر ورم كالقاصح ورم بقره تعالى لا يثرب عليكم وكان صل الله تعالى عليه وسلم يعيب الاسم الحسن ويكره الاسم القبيح قوله عليه السلام تنفي الناس المراد من لا يثرب منهم بالديعة قوله (ان امرابيا) أي واحد من أهل البادية وكان ممن طاجر (بايع رسول الله) أي على المقام عنده (فأصاب الأعرابي وعك) يفتح وسكون أي هي شديدة اه من البرقة لكن الشارح الثوري ضبطه بفتح المعنى ولله الرواية فكان حرف الملقن



سَعِيدٌ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ عَنْ عُمَرَ بْنِ نُفَيْهِ أَخْبَرَنِي دِينَارُ الْقُرَاطِيُّ قَالَ  
 سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَرَادَ  
 أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ نُفَيْهِ الْكَعْبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيِّ أَنَّهُ  
 سَمِعَ سَعْدَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ  
 يَذُوبُ أَوْ بِسُوءٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا  
 أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْقُرَاطِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَعْدًا  
 يَقُولَانِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي مَدِينِهِمْ  
 وَسَاقِ الْحَدِيثَ وَفِيهِ مَنْ أَرَادَ أَهْلَهَا بِسُوءٍ آذَاهُ اللَّهُ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يُفْتَحُ الشَّامُ فَيُخْرَجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ يَبْسُوتُونَ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا  
 يَعْلَمُونَ ثُمَّ يُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيُخْرَجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ يَبْسُوتُونَ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ  
 لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيُخْرَجُ مِنَ الْمَدِينَةِ قَوْمٌ بِأَهْلِيهِمْ يَبْسُوتُونَ وَالْمَدِينَةُ  
 خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ  
 أَبِي زُهَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ  
 يَبْسُوتُونَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ  
 يُفْتَحُ الشَّامُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُوتُونَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ  
 لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ثُمَّ يُفْتَحُ الْعِرَاقُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يَبْسُوتُونَ فَيَحْتَمِلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ  
 أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو

قوله ديار القراط هو  
 أبو عبد الله المذكور من  
 قول كاسيكتيه  
 قوله سعد بن مالك هوسعد  
 ابن ابي وقاص رضي الله  
 تعالى عنه  
 قوله يذوب قال النورى هو  
 يفتح الدال واسكان الهاء  
 أى يذوب وأمر عظيم اه  
 قوله عليه السلام يفتح  
 الشام بالتذكير والتأنيث  
 وكذا قوله يفتح اليمن وأما  
 قوله يفتح العراق فبالتذكير  
 فقط قاله ملاعلى ولمسل  
 التأنيث للملاحظة معنى البلاد  
 قوله عليه السلام فيخرج  
 من المدينة قوم بأهليهم أى  
 شياؤنهم (يسون) أى  
 جال كونهم يسرون سيرا  
 شديدا وأصل اليس سوت  
 الأهل كمال النهاية وذكره  
 الفارح النورى فيبوطا  
 ثلاثة ضم الباء وكسرها مع  
 فتح الياء على أنه من بابها  
 قتل وحرب من الثلاثى وحزم  
 الباء مع كسر الباء على أنه  
 من مزيدة والتمسرتا لى ٢

باب  
 الترغيب في المدينة  
 عند فتح الامصار  
 الطبع على الطبطين الأولين  
 ثم زامن الكمال القراءة  
 قوله عليه السلام والمدينة  
 خير لهم لو كانوا يعلمون  
 أى وخلال بن الاقامة في  
 المدينة خير لهم من الاقامة  
 في البلاد التي ينتقلون اليها  
 لأن المدينة حرم الرسول  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ومهبط الوحي ومنزل البركات  
 المديونية والأحرورية المباركة  
 بزياتة أربع كلمات في آخره  
 من المرقاة  
 قوله عليه السلام لو كانوا  
 يعلمون أى ما في الاقامة  
 في المدينة من القرائم جوابه  
 معلوف وهو لما ارتحلوا منها  
 اه ابن الملك ولا يبعد أن  
 يكون لو لتمي اه ملاعلى  
 أى فلا يحتاج الى الجواب  
 قوله عليه السلام ليتعلمون  
 بأهليهم ومن أطاعهم أى  
 يرتحلون بأهليهم ومن أطاع  
 لهم في السر معهم من غير  
 أهليهم وفي الحديث السابق  
 في ص ١٢٠ يذو الرجل ابن  
 عمه وقريبه علم الى الرشاء

باب  
 في المدينة حين يتركها  
 أهلها



صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمَدِينَةِ لَيْتُرُكَّنَهَا أَهْلُهَا عَلَى خَيْرِ  
 مَا كَانَتْ مُذَلَّةً لِلْعَوَافِي يَعْنِي السَّبَاعَ وَالطَّيْرَ ( قَالَ مُسْلِمٌ أَبُو صَفْوَانَ هَذَا هُوَ  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ يَتِيمٌ ابْنُ جُرَيْجٍ عَشْرَ سِنِينَ كَانَ فِي حَجْرِهِ ) وَحَدَّثَنِي  
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ لَا يَتَشَاها إِلَّا الْعَوَافِي ( يُرِيدُ  
 عَوَافِي السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ ) ثُمَّ يُخْرِجُ رَاعِيَانِ مِنْ مَرْيَتَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَتَوَقَّانِ بَعْثَهُمَا  
 فَيَجِدَانِهَا وَحُشَا حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْمَازِنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرَبِيِّ  
 رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ عَنْ  
 يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عِبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا بَيْنَ مِثْرَبِيِّ وَبَيْتِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ  
**حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عِيْنِ اللَّهِ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عِيْنُ اللَّهِ عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ  
 غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِثْرَبِيِّ  
 رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ وَمِثْرَبِيُّ عَلَى حَوْضِي **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَنْبَرِيُّ  
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ  
 خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرُوفَةِ تَبُوكَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ ثُمَّ******

قوله أبو صفوان وفي المتن الذي تضمنه شرح النووي المطبوع زيادة تفسيرية بعده ونسها يعني عبدالله بن عبد الملك  
 الأعمش، وتعليقاً زيادة من عندواحد من نسخ الكتاب لرفعها عليهم وتفق عليها تفسير المؤلف بعد سطرين بأم منها

تقدم ذلك بهامش من ٦١  
 من الجزء الثالث وفي سورة  
 النحل فاسلكي سبل ربك  
 ذللاً أي بقيادة غير متصعبة  
 وهو جمع ذلول قال في الجلالين  
 أي مسخرة لك فلا تعسر  
 عليك وإن وعرت ولا تنجلي  
 عن العود منها وإن بعدت  
 اه والعوافي جمع العافية  
 تأتيت العافي وهو حكا  
 في القاموس كل طالب فضل  
 أو رزق يعنى من انسان  
 أو بهيمة أو طائر والعافية  
 كافي النهاية قد تقع على الجماعة  
 فلذا حطت معنى الجماعة هنا  
 جاء الجمع على العوافي والجمع  
 العافي عفاة في التفسير  
 وفسر العوافي في الحديث  
 بالسباع والطيور والمعنى ان  
 أهل المدينة يتركونها محلاة  
 بها أحسنيتها للوحوش  
 والطيور  
 قوله أبو صفوان هذا هو  
 عبدالله بن عبد الملك الذي  
 في الخلاصة عبدالله بن سعيد

قوله أبو صفوان هذا هو عبدالله بن عبد الملك الذي في الخلاصة عبدالله بن سعيد

**باب**

ما بين القبر والمنبر  
 روضة من رياض  
 الجنة

ع ابن عبد الملك بن مروان  
 الأموي أبو صفوان الدمشقي  
 وقوله يقيم ابن جريج يعني  
 زيبه  
 قوله عليه السلام لا يشاها  
 أي لا يأتها إلا العوافي  
 من الوحوش والطيور  
 قوله عليه السلام يتعان  
 بضمهما أي يصبحان  
 فيجدانها وحشا أي يجدان  
 المدينة ذات وحش خالية  
 ليس بها أحد والوحش  
 ما لا يستأنس من دواب البر  
 وجهه وحوش وقد يعبر  
 بواحدة عن جمعه ويزاد  
 في آخر واحدة يا النسبة

**باب**

أحد جبل مجينا ونحبه  
 ه كما يعلم بمراجعة كتب اللغة  
 وفي رواية البخاري وحوشا  
 قوله عليه السلام خرا على  
 وجوههما أي سقطا ميتين

وهو جواب اذا وفي المبارق قيل هذه الحالة قد مضت في بعض الفتن حتى دخلت المدينة وبقيت نمارها للعوافي لكن الاقرب انها ستكون في آخر الزمان  
 لان قوله حتى اذا بلغا ثنية الوداع خرا على وجوههما يدل على ذلك لان الظاهر ان سقوط الراعيتين على وجوههما يكون لادراك قيام الساعة اه



قوله حتى قدمنا وادي القرى هو واد بين المدينة والشام وهو بين تيماء وخيبر من أعمال المدينة سمي وادي القرى لان الوادي من اوله الى آخره فرى منظومة لكنها الآن كلها خراب ومياهها جارية تتدفق ضالعة لا يتفجع بها احد فتحها انها صلى الله تعالى عليه وسلم بعد فراغه من فتح خيبر سنة سبع اه من معجم البلدان قوله عليه السلام اني مسرع الخ هذا الحديث أخرجه البخاري في باب غرض ٦

باب

فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة

٦ الثمر من كتاب الزكاة مطولا وفي باب السرعة في السير من كتاب الجهاد اختصرا بلفظ اني متمجل وهو في المشرق بلفظ مسلم مع مراد طاق الشيخين لاتحاد المعنى قال ابن المثلث وفيه دلالة على ان الامام اذا اراد ان يسرع في السير يستحب ان يغير اتجاهه بين المكث والاسراع اه

قوله عليه السلام ان احدا جبل يحبنا ونحبه قال المناري اي نحن لانسره وترتاح نفوسنا لرؤيته وهو سد بيننا وبين ما يؤذيها او المراد اهله الذين هم اهل المدينة اه ويقال له جبل في قبلي المدينة يسمى عبرا بفتح العين وهو غير محبوب وقد ورد في حقه البعض في بعض الاحاديث في الجامع الصغير احد هذا جبل يحبنا ونحبه وهو على باب من ابواب الجنة وهذا غير يفضنا ونفضه وانه على باب من ابواب النار وفي سنن ابن ماجه ان احدا جبل يحبنا ونحبه وهو على ترعة من ترع الجنة وغير على ترعة من ترع النار والترعة هي الباب وطلق على افواه الجداول قال السندي ومعنى الحديث سر يفتي تقويضه الى الله والمقصود بالافادة ان احدا جبل مدوح وغير بخلافه اه

اقبلنا حتى قدمنا وادي القرى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني مسرع فمن شاء منكم فليسرع معي ومن شاء فليمكث فخرنا حتى اشرقنا على المدينة فقال هذه طابة وهذا احد وهو جبل يحبنا ونحبه **حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدشا قره بن خالد عن قتادة حدثنا انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان احدا جبل يحبنا ونحبه \* **وحدثني** عبيد الله بن عمر القواريري **حدثني** حري بن عماره حدثنا قره بن قتادة عن انس قال نظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى احد فقال ان احدا جبل يحبنا ونحبه \* **حدثني** عمرو والناسد وزهير بن حرب واللفظ لعمرو قالوا **حدثنا** سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام **حدثني** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد اخبرنا وقال ابن رافع **حدثنا** عبد الرزاق اخبرنا **حدثني** عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاة في غيره من المساجد الا المسجد الحرام **حدثني** اسحق بن منصور **حدثنا** عيسى بن المنذر الحمصي **حدثنا** محمد بن حرب **حدثنا** الزبيدي عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن وابي عبد الله الا غير مولى الجهتين وكان من اصحاب ابي هريرة انهما سمعا ابا هريرة يقول صلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام فان رسول الله صلى الله عليه وسلم اخر الانبياء وان مسجده اخر المساجد قال ابو سلمة وابو عبد الله لم نشك ان ابا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعنا ذلك ان نسئبت ابا هريرة عن ذلك الحديث حتى اذا توفي ابو هريرة تذاكرنا ذلك

قوله الا المسجد الحرام

وَتَلَاوْمُنَا أَنْ لَا نَكُونَ كَلَمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ حَتَّى يُسَيِّدَهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ تَمِيمَةٌ مِنْهُ فَيَبِينَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ جَالِسْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ قَدْ كَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ وَالَّذِي فَرَطْنَا فِيهِ مِنْ نَصِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْهُ  
فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَشْهَدُ أَنَّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ آخِرَ الْأَنْبِيَاءِ وَإِنَّ مَسْجِدِي آخِرُ الْمَسَاجِدِ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ  
قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَأَلْتُ أَبَا صَالِحٍ هَلْ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ  
فَضْلَ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ أَوْ كَأَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ  
مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْمَسْجِدُ الْحَرَامَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ  
قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا  
أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيهَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ وَابْنُ عُثْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ كُلُّهُمْ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ  
ابْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُفْعَةَ جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثُ

استثبات ابى هريرة لاسناد  
ماحدثه الى رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
قوله عليه السلام فاني آخر  
الانبياء وان مسجدي آخر  
المساجد ذكره الصفاي  
في تائي فصول الباب الثاني  
من مشارقه برمن مسلم  
ولافاه في اوله والمراد بالمساجد  
التي اخبر صلى الله تعالى  
عليه وسلم بان مسجده  
الشريف آخرها هي مساجد  
الانبياء المفضلة على غيرها  
وهي المسجدا الحرام والمسجد  
الاقصى ومسجده صلى الله  
تعالى عليه وسلم كما في البارق  
اوانه يبقى آخر المساجد  
ويتاخر عن المساجد الاخر  
في الفناء أي فكما أنه تعالى  
شرف آخر الانبياء بما شرف  
كذلك شرف مسجده الذي  
هو آخر المساجد بان جعل  
الصلاة فيه كمثل صلاة  
فيها سواء الا لمسجدا الحرام  
زاده السندي في حواشيه  
على سنن النسائي

قوله عليه السلام صلاة  
في مسجدي هذا خير من  
ألف صلاة فيما سواه جعله  
ابن الملك ثمة للحديث  
المتقدم لكن لا تمام هذا  
اللفظ بل باللفظ الذي يلي  
هذا ثم قال والمراد الافضية  
في الثواب لان الاجزاء من  
الفوائت وهذا عام  
للفرض والنفل اه والمشار  
اليه في الحديث هو كافي المراقبة  
مسجد المدينة لامسجد  
لباء وفي المراقبة أيضا قال  
النوري ينبغي أن يتعمق  
الصلاة فيما كان مسجدا  
في حياته صلى الله تعالى عليه  
وسلم لا فيما زيد بعده فان  
المضاعفة تخص بالاول  
ورافقه السبكي وقهره  
واعترضه ابن تيمية وأعمال  
فيه والحب الطبري وأوردا  
آثارا استدلالا وبانه  
سلم في مسجد مكة أن  
المضاعفة لا تخص بما كان  
موجودا في زمانه صلى الله  
تعالى عليه وسلم وبان  
الإشارة في الحديث اعماهي  
لاخراج غيره من المساجد  
المسورة اليه عليه السلام  
وبان الامام مالك سئل  
عن ذلك فاجاب بعدم  
الخصوصية وقال لانه عليه  
السلام اخبر بما يكون  
صلى الله تعالى عليه وسلم وما  
هذا خلاصة ما ذكره ابن حجر في العيون في زيادة القبر الكريم اه وقوله عليه السلام لا أن يكون المسجد الحرام أي فان الصلاة فيه خير من الصلاة في سواه

بعده وزويت له الأرض فعلم بما يحدث بعده ولولا هذا ما استجاز الخلفاء الراشدون أن يستزيدوا فيه بمضرة الصحابة ولم يكر ذلك عليهم وبما  
في تاريخ المدينة عن عمر رضائه تعالى عنه أنه لما فرغ من الزيادة قال لواتي الى الجبسة (\*) وفي رواية الى ذى الحليفة لكان الكل مسجد رسول الله

(\*) الخليفة جليل الدولة المصري وتسمى بها الكوفة

قوله ان امرأة اشتكت شكوى اى مرضت مرضا قوله ثم تجهزت تريد الخروج اجلسى فكفى ما صنعت اى ما صنعته جهازا لسفرك فان جهاز السفر كما ذكره  
استدلها بالحديث دليل لنا فى النساء اهل مذهبنا تعيين الزمان والمكان والدرهم والفقر فى النذر لان النذر ايجاب الفعل فى الذمة من حيث هو فربما لا باعتبار وقوعه فى زمان ومكان ودرهم وفقر فيجزى النذر صوم رجب عن نذره صوم شعبان وبجزيه صلاة سلاها فى بلد عن نذره ادها مكة او المسجد النبوي او الاقصى وان تلوحت الفضل ويجزىه التصديق ب درهم غير معين عن درهم هبة فى نذره

عَنْ نَافِعٍ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أُمَّرَأَةً أَشْتَكَتْ شَكْوَى فَقَالَتْ إِنَّ شَفَانِي اللَّهُ لِأَخْرَجَنِّي فَلَأُصَلِّيَنَّ فِي بَيْتِ الْمُقَدَّسِ فَبَرَأَتْ ثُمَّ تَجَهَّزَتْ تُرِيدُ الْخُرُوجَ بِغَاهَاتٍ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَلَّمَ عَلَيْهَا فَأَخْبَرَتْهَا ذَلِكَ فَقَالَتْ أَجْلِسِي فَكَلِمِي مَا صَنَعْتُ وَصَلِّي فِي مَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ صَلَاةٌ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ إِلَّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ حَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعاً عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَشْدُّ الرِّحَالِ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِي هَذَا وَمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَمْرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي السَّيِّدِ حَدَّثَهُ أَنَّ سَلْمَانَ الْأَعْرَجَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ وَمَسْجِدِ بَيْتِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدِ الْخَرَّاطِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ قَالَ قُلْتُ لَهُ كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى النَّقْوَى قَالَ قَالَ أَبِي دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْمَسْجِدِينَ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى النَّقْوَى قَالَ فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءٍ فَضَرَبَ بِهِ الْأَرْضَ ثُمَّ قَالَ هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا (لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ) قَالَ فَقُلْتُ أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ قَالَ

استدلها بالحديث دليل لنا فى النساء اهل مذهبنا تعيين الزمان والمكان والدرهم والفقر فى النذر لان النذر ايجاب الفعل فى الذمة من حيث هو فربما لا باعتبار وقوعه فى زمان ومكان ودرهم وفقر فيجزى النذر صوم رجب عن نذره صوم شعبان وبجزيه صلاة سلاها فى بلد عن نذره ادها مكة او المسجد النبوي او الاقصى وان تلوحت الفضل ويجزىه التصديق ب درهم غير معين عن درهم هبة فى نذره

باب  
لائحة الرجال الا  
الى ثلاثة مساجد  
ويجزىه الصرف لزيد الفقير عن نذره الصرف لعروكا فى صوم هراقى الفلاح والمثال الاول فيه تعجيل المنذور قبل هجرته وقته وهو جائز ايضا لانه تعجيل بعد وجود السبب وهو النذر فيلغو التعيين كما فى حاشية الدرر للشربلال بخلاف النذر المطلق فانه لا يجوز تعجيله قبل وجود الشرط ذكره الطحطاوى فى حاشية المراق قوله عليه السلام لا تعد الرحال الخ قيل فى معناه نهي عن الاشدوا الى غيرها لان ما سوى الثلاثة متساو فى الرتبة غير متفاوت فى الفضيلة وكان الترحل اليه

باب  
بيان أن المسجد الذى  
اسس على النقوى  
هو مسجد النبي صلى  
الله عليه وسلم بالمدينة  
عناهما وعبثا اه مرقة  
وسبق الحديث فى باب سفر  
المرأة مع هرم الى الحج وغيره  
فى ص ١٠٢ بلفظ لا تشدوا  
قوله عليه السلام ومسجد  
الحرام هو من اضافة الموصوفى  
الى صفته اى المسجد الحرام  
كما فى رواية اخرى وكذا قوله  
ومسجد الاقصى والمراد به  
بيت المقدس والاقصى معناه  
الابعد وسى الاقصى لكونه  
كالفاية للمساجد لانه حينئذ لم يكن  
المعسر من اهل المسجد قباء وضربه الارض بالحصباء مبالغة فى البيان والحصباء الحصى الصغار وليس التأسيس على النقوى خاصا بمسجد المدينة وانما شغل عنه من حيث

قوله عليه السلام ومسجد ببيت المقدس وقيل ثلاث لغات كسرت الهجره عن الامم وبالمدى والقافية كذلك الا انه مقصور والقافية الياء بضمها بالياء وبالمدى اه نوري وزاد غيره فى القافية ذكر كون الامم وهي مدينة القدس

قوله ان امرأة اشتكت شكوى اى مرضت مرضا قوله ثم تجهزت تريد الخروج اجلسى فكفى ما صنعت اى ما صنعته جهازا لسفرك فان جهاز السفر كما ذكره استدلها بالحديث دليل لنا فى النساء اهل مذهبنا تعيين الزمان والمكان والدرهم والفقر فى النذر لان النذر ايجاب الفعل فى الذمة من حيث هو فربما لا باعتبار وقوعه فى زمان ومكان ودرهم وفقر فيجزى النذر صوم رجب عن نذره صوم شعبان وبجزيه صلاة سلاها فى بلد عن نذره ادها مكة او المسجد النبوي او الاقصى وان تلوحت الفضل ويجزىه التصديق ب درهم غير معين عن درهم هبة فى نذره

قوله ان امرأة اشتكت شكوى اى مرضت مرضا قوله ثم تجهزت تريد الخروج اجلسى فكفى ما صنعت اى ما صنعته جهازا لسفرك فان جهاز السفر كما ذكره استدلها بالحديث دليل لنا فى النساء اهل مذهبنا تعيين الزمان والمكان والدرهم والفقر فى النذر لان النذر ايجاب الفعل فى الذمة من حيث هو فربما لا باعتبار وقوعه فى زمان ومكان ودرهم وفقر فيجزى النذر صوم رجب عن نذره صوم شعبان وبجزيه صلاة سلاها فى بلد عن نذره ادها مكة او المسجد النبوي او الاقصى وان تلوحت الفضل ويجزىه التصديق ب درهم غير معين عن درهم هبة فى نذره

( سعيد )

سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي  
 سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي سَعِيدٍ فِي  
 الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** أَبُو جَعْفَرٍ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا  
 أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَزُورُ قُبَاءَ  
 رَاكِبًا وَمَاشِيًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ  
 عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا  
 فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ فَيُصَلِّي فِيهِ رَكَعَتَيْنِ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو مَعْنٍ  
 الرَّقَّاشِيُّ زَيْدُ بْنُ زَيْدٍ التَّمِيمِيُّ (بَصْرِيُّ ثِقَةٌ) حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى الْقَطَّانِ **وَحَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
 وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ  
 أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا  
 وَمَاشِيًا **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ  
 أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ كُلَّ سَبْتٍ وَكَانَ يَقُولُ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِي قُبَاءَ يَحْيَى كُلَّ سَبْتٍ  
 كَانَ يَأْتِيهِ رَاكِبًا وَمَاشِيًا قَالَ ابْنُ دِينَارٍ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ

~~~~~

باب

فضل مسجد قباء  
وفضل الصلاة فيه  
وزيارته

~~~~~

قوله يزور قباء الصحيح  
المفهوم فيه المذموم والتذكير  
والصرف اه نووي وهو  
موضع بحرب المدينة من جهة  
الجنوب نحو ميلين والمراد  
زيارة مسجده والصلاة فيه  
كأى الرواية التالية

قوله راسيا وماشيا أى  
راسيا أحيانا وماشيا أحيانا

قوله وكان ابن عمر يفعله  
أى الاتيان يوم السبت وقى  
صحيح البخارى فلذا دخل  
المسجد كره أن يفرج عنه  
حق يصل إليه اه



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ النِّكَاحِ

قوله مع عبدالله يعني ابن مسعود وابو عبد الرحمن كنيته كما هو صفة ابن عمر حتى ذكره الحافظ ابن حجر ان بعض شراح البخاري اعطاهنا في ظنه اياه اختاروا بنحوه ولا يدخل لابن عمر في هذه القصة أصلاً بل القصة والحديث لابن مسعود كما يأتي التصریح به و يأتي ان المراد بعثمان الذي لقيه هو سيده عثمان والمراد بعلقمة علقمة بن قيس النخعي من اصحاب ابن مسعود و ابراهيم الذي روى عنه هو ابن اخيه ابراهيم النخعي قوله لتمام معه أي فذهب قائماً به

قوله لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك يريد ما فاته من النشاط وقوة الشباب قال ابن حجر ويؤخذ منه أن معاشره الزوجية الشباب تزيد في القوة والنشاط بخلاف عكسها فبالعكس انه لن يسلم هذا لا يلزم قول النوري فان فك يخص البدن قوله عليه السلام يا معشر الشباب المشر جامعة يسلمهم وصفا كالشبية والشبيوة والشباب جمع شاب قالوا ولم يجمع فاعل على فعال غيره ويجمع على صبة وشبان بالضم والتنزيل قوله عليه السلام من استطاع منكم الباءة أي الجماع والمراد مؤنته من المهر والنفقة اذ الخطاب للصادقين على الفعل والا ليستقم قوله ومن ليستطع فعله بالصوم فانه له وجاء لانه لا يقال للمعز هذا فانه لا يحتاج الى الصوم لان الصوم لدفع التوقان وليس ذلك له والوجه وزن كتاب مصدر وجاء يوجأ من اب نفع وهو رضى عزوق البيهقي حتى تفضيها من غير الخراج فيكون فيها بالحضاه لانه يكسر الشهوة وقاله بعض موجوه كالصباح

ابن هاشم حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن دينار بهذا الإسناد ولم يذكر كل سبب **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء الهمداني جميعاً عن أبي معاوية (واللفظ ليحيى) أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال كنت أمشي مع عبدالله يعني فلقية عثمان فقام معي يتحدث فقال له عثمان يا أبا عبد الرحمن ألا تزوجك جارية شابة لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك قال فقال عبدالله لئن قلت ذلك لقد قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء **حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة قال إني لأمشي مع عبدالله بن مسعود يعني إذ لقيه عثمان بن عفان فقال هلم يا أبا عبد الرحمن قال فاستخلاه فلما رأى عبدالله أن ليست له حاجة قال لي تعال يا علقمة قال فحيت فقال له عثمان ألا تزوجك يا أبا عبد الرحمن جارية بكر لعلها يرجع إليك من نفسك ما كنت تهمد فقال عبدالله لئن قلت ذلك فذكر بمثل حديث أبي معاوية **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد عن عبدالله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء **حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن عمارة بن عمير عن عبد الرحمن بن يزيد قال دخلت أنا وعمي علقمة والأسود على عبدالله بن مسعود قال وأنا شاب يومئذ فذكر حديثاً رويت أنه حدث به من أجلي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي معاوية وزاد********

قوله فاستخلاه أي اشترده فان مثل هذا الكلام كما في النورى يستحب له الإسراع لانه مما يستحب من ذكره بين الناس

قوله رويت أي ظننت قال النورى حكى حرق كثير من النسخ وقلبيها رأيت وها صحيحان الأول من الحسن والثاني من العلم

( قال )





قوله عليه السلام اذا احدمكم امرأته المراءة فقلت في قلبه فليعمد الى امرأتها فان ذلك يرد  
في الرواية الاولى ان المرأة تقبل في صورة شيطان وتدير في صورة شيطان الاشارة

مال نفسه هذه الرواية الثانية مبينة للاولى ومعنى قوله  
الى الهوى والدعاء الى الفتنة بهالما جعله الله تعالى في

تخرس الرجال من الميل الى  
النساء والالتذاذ بنظرهن  
وما يتعلق من شيبه  
بالشيطان في دعائه الى الفسوق  
بوسوسته وتزيينه له اه  
نودي والفتنة في اعراب  
اذا احدمك التصب مع جواز  
الرفع كما هو معلوم من النحو  
قوله باب نكاح النعمة هي كما  
بين في الفقه النكاح لاجل  
سكان يقول الرجل للمرأة  
ان نكح بك كذا كذا مدتك كذا من  
المال سمي بذلك لان الغرض  
منها مجرد الاستمتاع  
اي الانتفاع دون التوالد  
وغيره من اغراض النكاح  
وهي حرام بالكتاب والسنة

باب

نكاح النعمة وبيان  
انه ابيع ثم نسخ ثم  
ايح ثم نسخ واستحرم  
تحرره الى يوم القيامة  
اما السنة فلما في الصحيحين  
من نكح من الله تعالى عليه  
وسمى عنها وتحررها مؤبدا  
واما الكتاب فقوله تعالى الا  
على ازوجهم او ما ملكت  
ايانهم وانتمتع بها ليست  
واستعملها اما انها ليست  
بمملوكة فظاهر واما انها  
ليست بزوجية فلان  
الزوج له احكام كالارث  
وغيره وهي منعمة فيها  
باتفاق منا ومن المبتدعة  
المخالفين لنا لاميراث فيها  
ولا نسب ولا طلاق والفرار  
فيها يحصل بانتشاء الاجل  
من غير طلاق وهذه الوعيرة  
آتت القاضي بيمين انتم  
سكون النعمة زنا لسامون  
ولقد ذكرت القصة في كتابي  
(المناكحات والمقارقات)  
وقبله في فصل حرف النون  
من كتابي (مشاهير النساء)  
قوله سمعت عبدالله بن  
ابن مسعود كما هو المراد عند  
الاطلاق في اصطلاح المحدثين  
ومرغ به في المشكاة

قوله الا استخصى وهبارة  
المشكاة الا استخصى واغفلها  
القرويون اي الا تفعل بانفسنا  
ما يفعل بالاحول من سلق  
الحصى ونزع البيضة بشق  
جلدها حتى تخلص من شهوة  
النفس ووسوسة الشيطان

اَحَدُكُمْ امْرَاةً فَلَيَاتِ اَهْلَهُ فَاِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي بَيْرِ  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى امْرَأَةً فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ  
أَنَّهُ قَالَ فَاتَى امْرَأَتَهُ زَيْتَبَ وَهِيَ تَمَسُّ مَنِيَّةً وَلَمْ يَذْكُرْ تَدْبِيرَ فِي صُورَةِ شَيْطَانٍ  
**وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ قَالَ**  
**جَابِرٌ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَحَدُكُمْ أَحْبَبَتْهُ الْمَرْأَةُ فَوَقَعَتْ فِي قَلْبِهِ**  
**فَلْيَعْمِدْ إِلَى امْرَأَتِهِ فَلْيُؤَاغِرْهَا فَإِنَّ ذَلِكَ يَرُدُّ مَا فِي نَفْسِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ**  
**مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو وَكَيْعٍ وَأَبْنُ بِشْرِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ قَالَ سَمِعْتُ**  
**عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا نَعْرُزُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ لَنَا نِسَاءٌ فَقُلْنَا**  
**الْأَسْتَحْصِي فَمَهَانَا عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَشْجَعَ الْمَرْأَةَ بِالتَّوْبِ إِلَى أَجْلِ ثُمَّ**  
**قَرَأَ عَبْدُ اللَّهِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا مَطِيَّاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا**  
**إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُتَعَدِينَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ**  
**ابْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيْنَا هَذِهِ الْآيَةَ وَلَمْ يَقُلْ قَرَأَ**  
**عَبْدُ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**قَالَ كُنَّا وَمِنْ شَبَابٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْأَسْتَحْصِي وَلَمْ يَقُلْ نَعْرُزُ وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ**  
**الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ يُحَدِّثُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ أَخْرَجَ**  
**عَلَيْنَا مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَدْ أَدْرَأَكُمْ أَنْ تَسْتَمْتِعُوا بِعَنَى مَتْعَةِ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنَا أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامَ**  
**الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ عَنْ عَمْرِو بْنِ**  
**دِينَارٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**

في النكاح صحيح والآخر ط باطل اه قوله جابرا عبدالله بن ابي شيبة عن ابي الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدمكم امرأتها فليعمد الى امرأتها فان ذلك يرد ما في قلبه  
قوله جابرا عبدالله بن ابي شيبة عن ابي الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدمكم امرأتها فليعمد الى امرأتها فان ذلك يرد ما في قلبه  
قوله جابرا عبدالله بن ابي شيبة عن ابي الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدمكم امرأتها فليعمد الى امرأتها فان ذلك يرد ما في قلبه  
قوله جابرا عبدالله بن ابي شيبة عن ابي الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا احدمكم امرأتها فليعمد الى امرأتها فان ذلك يرد ما في قلبه

قوله تهرخص ان نكح المرأة بالتوب الى اجل اي بالتوب وغيره مما تراعى به اه نودي وبأى ذكر استنابهم بالقبضة من التمر والدقيق وقال ملاعل في قوله ا  
نكح الظاهر انه اراد ان نكح لان الفقهاء فرقوا بين المتعة والنكاح الموقت فالاول اتفقوا على بطلانه وكذا الثاني عند الجمهور وقال زفر من اصحابنا الا

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا فَأَذِنَ لَنَا فِي الْمَتْعَةِ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ عَطَاءُ قَدِيمَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مُعْتَمِرًا فَجَسَّاهُ فِي  
مَثْرَلِهِ فَسَأَلَهُ الْقَوْمُ عَنْ أَشْيَاءَ ثُمَّ ذَكَرُوا الْمَتْعَةَ فَقَالَ تَمَّ اسْتِمْتَعْنَا عَلَى عَهْدِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
يَقُولُ كُنَّا نَسْتَمِيعُ بِالْقُبْضَةِ مِنَ التَّمْرِ وَالذَّقِيقِ الْيَوْمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ حَتَّى نَهَى عَنْهُ عُمَرُ فِي شَأْنِ عُمَرِ بْنِ حُرَيْثٍ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ  
عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ  
كُنْتُ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَاتَاهُ آتٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبْنُ الزُّبَيْرِ اخْتَلَفَا فِي الْمَتْعَتَيْنِ  
فَقَالَ جَابِرٌ فَعَلْنَا هُمَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَهَانَا عَنْهُمَا عُمَرُ فَلَمْ  
نَعْمَلْهُمَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ  
زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ أُوطَاسٍ فِي الْمَتْعَةِ ثَلَاثًا ثُمَّ نَهَى عَنْهَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ أَنَّهُ قَالَ أَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَتْعَةِ فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى أَمْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ كَانَتْهَا  
بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا فَقَالَتْ مَا تَعْطَى فَقُلْتُ رِدَائِي وَقَالَ صَاحِبِي  
رِدَائِي وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ مِنْ رِدَائِي وَكُنْتُ أَشْبَهُ مِنْهُ فَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى  
رِدَائِ صَاحِبِي أَحْبَبْتُهَا وَإِذَا نَظَرْتُ إِلَى أَحْبَبْتُهَا ثُمَّ قَالَتْ أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكْفِينِي  
فَكَشَّتُ مَعَهَا ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ  
مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ الَّتِي يَتَمَتَّعُ فَلْيُجَلِّ سَبِيلَهَا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ  
الْحَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَرْبِيَّةَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ

في سورة طه بالفتح في أنوار  
التنزيل والقبضة المرة من  
القبض فاطلق على المقبوض  
كقرب الأمير اه  
قوله فاتاه آت فقال فاعل  
قال هو ذلك الاتي لقوله  
ابن عباس الخ مبتدأ خبره  
قوله اختلغا وفي نسخة  
ان ابن عباس وابن الزبير  
اختلغا وهو أوضح وكان  
الحديث قد مضى في ص ٥٩  
مثل ما في تلك النسخة

قوله في المتعنين أراد متعة  
الحج ومتعة النساء فرخص  
ابن عباس في متعة الحج وكان  
ابن الزبير يني عنها كما  
في بابها وأما في متعة النساء  
فالخلاف بينهما بالعكس كما  
يلهم مما يأتي في ص ١٣٣

قوله ثم نهانا عنها امر  
سبق ذكر ذلك التي في  
باب المتعة بالحج والعمره  
ارجع الى ص ٣٨ أما في  
عن متعة الحج فقد بين  
رخص الله تعالى عنه حله  
كما تقدم بيانه في باب  
جواز التمتع في ص ٤٦ وأما  
نهي عن متعة النساء فقد  
استند فيه الى نهى النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
عنها في سنن ابن ماجه  
عن ابن عمر انه قال لما ولي  
عمر بن الخطاب خطب الناس  
فقال ان رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم اذن لنا  
في المتعة ثلاثا ثم حرمها والله  
لا أعلم احدا يتبع وهو محض  
الارجه بالحجارة الا ان  
يأتيه باربعة يشهدون ان  
رسول الله أحلها بعد اذ  
حرمها اه وتقدم قوله  
الارجه بالحجارة في حديث  
جابر أيضا السابق في ص  
٣٨ مع غلط الطبع في ضبط  
اوتي كانهما عليه في جدول  
الصواب والخطا وذكر  
في قضية عمرو بن حريث انه  
قال لا اوتي برجل يتبع وهو  
محض الارجه ولا برجل  
يتبع وهو غير محض الاجلته  
قوله فلم تعد لهما أي فلم  
تعملهما مرة اخرى بعد  
نهي ايانا عنها  
قوله عام أوطاس وهوام  
الفتح وأوطاس راد بديار  
هوازن وهو مصروف في  
القاموس لكن قال النوري  
واكثر استعمالهم له غير  
مصروف وقوله ثلاثا أي  
ثلاث ليال  
قوله سألها بكرة عيطاء

قوله سنا نستتم بالقبضة من التمر والديق القبضة  
شيء يقال أعطاه قبضة من سويق أو تمر قال ورعا  
بشم القاي وفتحها والضم أفصح قال الجوهري القبضة بالضم ما قبضت عليه من  
فتح اه نوري وقال الفيومي قبضت قبضة من تمر بفتح القاي والضم لغة اه والتلاوة  
في سورة طه بالفتح في أنوار  
التنزيل والقبضة المرة من  
القبض فاطلق على المقبوض  
كقرب الأمير اه  
قوله فاتاه آت فقال فاعل  
قال هو ذلك الاتي لقوله  
ابن عباس الخ مبتدأ خبره  
قوله اختلغا وفي نسخة  
ان ابن عباس وابن الزبير  
اختلغا وهو أوضح وكان  
الحديث قد مضى في ص ٥٩  
مثل ما في تلك النسخة  
قوله في المتعنين أراد متعة  
الحج ومتعة النساء فرخص  
ابن عباس في متعة الحج وكان  
ابن الزبير يني عنها كما  
في بابها وأما في متعة النساء  
فالخلاف بينهما بالعكس كما  
يلهم مما يأتي في ص ١٣٣  
قوله ثم نهانا عنها امر  
سبق ذكر ذلك التي في  
باب المتعة بالحج والعمره  
ارجع الى ص ٣٨ أما في  
عن متعة الحج فقد بين  
رخص الله تعالى عنه حله  
كما تقدم بيانه في باب  
جواز التمتع في ص ٤٦ وأما  
نهي عن متعة النساء فقد  
استند فيه الى نهى النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
عنها في سنن ابن ماجه  
عن ابن عمر انه قال لما ولي  
عمر بن الخطاب خطب الناس  
فقال ان رسول الله صلى الله  
تعالى عليه وسلم اذن لنا  
في المتعة ثلاثا ثم حرمها والله  
لا أعلم احدا يتبع وهو محض  
الارجه بالحجارة الا ان  
يأتيه باربعة يشهدون ان  
رسول الله أحلها بعد اذ  
حرمها اه وتقدم قوله  
الارجه بالحجارة في حديث  
جابر أيضا السابق في ص  
٣٨ مع غلط الطبع في ضبط  
اوتي كانهما عليه في جدول  
الصواب والخطا وذكر  
في قضية عمرو بن حريث انه  
قال لا اوتي برجل يتبع وهو  
محض الارجه ولا برجل  
يتبع وهو غير محض الاجلته  
قوله فلم تعد لهما أي فلم  
تعملهما مرة اخرى بعد  
نهي ايانا عنها  
قوله عام أوطاس وهوام  
الفتح وأوطاس راد بديار  
هوازن وهو مصروف في  
القاموس لكن قال النوري  
واكثر استعمالهم له غير  
مصروف وقوله ثلاثا أي  
ثلاث ليال  
قوله سألها بكرة عيطاء

قال ابن عباس وابن الزبير

بش

البكرة الفتية من الابل والعيطاء تأنيب أعيط من العيط بفتح العين وهو طول الضيق يعني أنها شابة بادة طويلة الضيق مثل ما قال الحنسي بعيدة مهوى القرط  
قوله وكنت أشبه منه أي كان شبابه أزيد من شبابه فإنه كان أسن من قولها أنت هو مبتدأ محذوف الخبر والتقدير أنت عتاري والحال ان رداءك يكفيني

سَبْرَةَ أَنَّ أَبَاهُ غَرَّأَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفُتِحَ مَكَّةَ قَالَ فَأَقْتَابَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ (ثَلَاثِينَ بَيْنَ لَيْلَةٍ وَيَوْمٍ) فَأَذِنَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مُشَقَّةِ الدِّسَاءِ فَخَرَجْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنْ قَوْمِي وَبِي عَلَيْهِ فَضْلٌ فِي الْجَمَالِ وَهُوَ قَرِيبٌ مِنَ الدَّمَامَةِ مَعَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدٌ فَبُرْدِي خَاقٌ وَأَمَّا بُرْدُ ابْنِ عَمِّي فَبُرْدٌ جَدِيدٌ غَضٌّ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَسْفَلِ مَكَّةَ أَوْ بِأَعْلَاهَا قَتَلْتُنَا قَتْلًا مِثْلَ الْبَكْرَةِ الْعَنْطَلِطَةِ فَقُلْنَا هَلْ لَكَ أَنْ يَسْتَمِيعَ مِنْكَ أَحَدُنَا قَالَتْ وَمَاذَا تَبْدُلَانِ فَنَشَرَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا بُرْدَهُ فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ وَيَرَاهَا صَاحِبِي تَنْظُرُ إِلَى عِطْفِهَا فَقَالَ إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقَ وَبُرْدِي جَدِيدٌ غَضٌّ فَتَقُولُ بُرْدُ هَذَا لِأَبْسٍ بِهِ ثَلَاثَ صِرَارٍ أَوْ صَرَّيْنِ ثُمَّ اسْتَمْتَعْتُ مِنْهَا فَلَمْ أَخْرُجْ حَتَّى حَرَمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

**وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ سَمْعَانَ بْنِ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الثَّغْمَانِ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ غَرْبِيَّةَ حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَ الْفَتْحِ إِلَى مَكَّةَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ بِشْرِ وَزَادَ قَالَتْ وَهَلْ يَصْلُحُ ذَلِكَ وَفِيهِ قَالَ إِنَّ بُرْدَ هَذَا خَلَقَ مَعَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُخَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي الرَّبِيعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَذِنْتُ لَكُمْ فِي الْإِسْتِمْتَاعِ مِنَ الدِّسَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ ذَلِكَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهُنَّ شَيْءٌ فَلْيُخْلِ سَبِيلَهُ وَلَا تَأْخُذُوا بِمَا اسْتَمْتَعْتُمْ مِنْهُنَّ شَيْئًا

**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا بَيْنَ الرَّكْعَتَيْنِ وَالْبَابِ وَهُوَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ مُخَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ

قوله وهو قريب من الدمامة هي قبيل المنظر وصف الجسم وبابه ضرب وتعب ومن باب قرب لغة فهو دميم والجمع دمام والمراد دميمة والجمع دمام اه مصباح يعني أناجيل الصور وكبير الجنة بالنسبة اليه وهو بالعكس بالنسبة الي

قوله فبردي خلق اي غير جديد

قوله غرض اي طرى وبابه ضرب اه مصباح

قوله فقتلتنا قتلًا اي استقبلتنا قاتبة مصادفة

قوله مثل البكرة العنطلة هو في معنى البكرة العيطاء في الرواية المتقدمة قاله النووي

قوله تنظر الي عطفا اي جانبها يعني ولا ينظر اليه كأنها لا تريد

قوله خلق مع اي بان ومنه مع الكتاب اذالي ودرس اه نوى

خلق مع اي بان

ثم لم يخرج حتى نهاها عنها ثم الجارية فبقي النساء أي شابتين

قَالَ أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمُتْعَةِ غَامِ الْفَحْحِ حِينَ دَخَلْنَا مَكَّةَ ثُمَّ  
 لَمْ نَخْرُجْ مِنْهَا حَتَّى نَهَانَا عَنْهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الرَّبِيعِ  
 ابْنُ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي رَبِيعَ بْنَ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ  
 أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَ فَحْحِ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ بِالْتَّمَسِ مِنَ النِّسَاءِ قَالَ  
 فَخَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبُ بَيْ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ حَتَّى وَجَدْنَا جَارِيَةً مِنْ بَنِي عَامِرٍ كَانَتْهَا  
 بَكْرَةٌ عَيْطَاءُ فَخَطَبْنَاهَا إِلَى نَفْسِهَا وَعَرَضْنَا عَلَيْهَا بُرْدَيْنَا فَجَعَلَتْ تَنْظُرُ فَرَأَى  
 أَجْمَلَ مِنْ صَاحِبِي وَتَرَى بُرْدَ صَاحِبِي أَحْسَنَ مِنْ بُرْدِي فَأَصْرَتْ نَفْسَهَا سَاعَةً  
 ثُمَّ اخْتَارَتْنِي عَلَى صَاحِبِي فَكُنَّ مَعَنَا ثَلَاثًا ثُمَّ أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِفِرَاقِهِنَّ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ مُثِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْلَانُ بْنُ عُبَيْنَةَ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ نِكَاحِ  
 الْمُتْعَةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ مَمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ الْفَحْحِ  
 عَنِ مُتْعَةِ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنِي حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
 ابْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ عَنِ  
 أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُتْعَةِ زَمَانَ الْفَحْحِ مُتْعَةِ  
 النِّسَاءِ وَأَنَّ أَبَاهُ كَانَ تَمَسَّ بِبُرْدَيْنِ أَحْمَرَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ  
 غَامَ بِمَكَّةَ فَقَالَ إِنَّ نَأْسًا أَعْمَى اللَّهُ قُلُوبَهُمْ كَمَا أَعْمَى أَبْصَارَهُمْ يُفْتُونَ بِالْمُتْعَةِ يُعْرِضُ  
 بِرَجُلٍ فَنَادَاهُ فَقَالَ إِنَّكَ لَجَلْفٌ جَافٍ فَلَعَمْرِي لَقَدْ كَانَتْ الْمُتْعَةُ تُفْعَلُ عَلَى عَهْدِ إِمَامِ  
 الْمُتَّقِينَ (بُرَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ لَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ جَرَّبْتُ بِنَفْسِكَ  
 قَوْلَ اللَّهِ لَنْ فَعَلْتَهَا لَا زُجَمَكَ بِأَخْبَارِكَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ الْمُهَاجِرِ بْنِ

قوله فأمرت نفسها ساعة أي شاورت وتفكرت  
 قوله ثم اختارتني على صاحبي أي فضلتني عليه وأجابتني إلى استمتاعها بها دونه  
 وفيه دلالة على أن نكاح المتعة لا يفتقر إلى بينة ذكره في الصباح في نكاح المتعة عن العباب سكان الرجل يشارط المرأة شرطا على شيء إلى أجل ويعطيها ذلك فيستحل بذلك فرجها ثم يخل سبيلها من غير تزويج ولا طلاق  
 قوله فكان الخ يريد صاحبه مع صواحب أصحابه افعارا بعموم الرخصة في المتعة  
 قوله ثم أمرنا بفرأقهن يعني ثم نهانا جميعا عنها واختلاف الرواة في وقت النسيء لتساوهم في بلوغ الخبر اليهم كما يأتي بيانه بهامش ص ١٣٥  
 قوله ان نأسا أعمى الله لوجهم يعني لا يفتنون الحق أراد به التبرير بن عباس لتجوز به المتعة وبدل على كون مراده بالناس ابن عباس قوله كما أعمى أبصارهم فإنه قد كان عمى في أمره ولكنه رضي الله تعالى عنه وان صادف ضيرا في ظاهره قد تمكن بسيرا في باطنه كما قال :  
 وقد عيى صارم السيف لما تورى  
 وقد عيى رقتي رقتي من تورى  
 قوله يعرف رجل قد عرفت أنه ابن عباس وصرح به النورى  
 قوله انه جلف جاف أي لحظ الطبع قليل الفهم قاله ابن عباس لابن الزبير مناديا له جهارا في خلافته ذكر النورى أن الجلف والجالى كلاهما بمعنى جمع بينهما لاختلاف اللفظين تأسيديا  
 قوله لجرى بنفسك أي لظلا عن غيرك مع تبرك بجزية العلم وشرف النسب  
 قوله فوالله لئن فعلتها لأرجنك بأخبارك لعل فيه مبالغة في الوعيد لمنع المتعة

ببريد بن



لفتح الله عليه فكان يعرف بعد ذلك بسيف الله

قوله بيتا هو جالس عند رجل الظاهر مما مضى انه اراد بالرجل ابن عباس قوله مهلا أي اشد في الاقضاء يجوز المتعة ولا تجعل فيه وابن أبي عمير اسمه عبدالرحمن كما يظهر من ترجمة أبيه في اسد الغابة قوله انها أي للمتعة كانت رخصة في اول الاسلام لمن اضطر اليها كالتة أي كملها لمن اضطر اليها فالتى صلى الله تعالى عليه وسلم لم يكن ابوها لهم وهم في بيوتهم وأوطانهم وانما ابوها لهم في اوقات بسب الضرورات حتى حرمها عليهم في آخر الامر تحريم تأييد وأما ما روي أنهم كانوا يشتبهون على عهد النبي وأبي بكر وعمر حتى نهي عنها ثم لحصول على أن الذي استمتع لم يكن بملكه النسخ ونهى محرمان لاظهار ذلك لشيوخها في عهد من لم يملكه النبي

قوله استتعت امرأة الظاهر بأمرأة ولعله ضمن الاستمتاع معنى النكاح والتزويج لعداه بنفسه

قوله وعن اكل لحوم الحجر الأنسية أي الإهلية كالمثل الرواية الثانية قال الترمذي ضبط اللفظة الأنسية بوجهين أحدهما كسر الهمزة واسكان التون والثاني فتحها جميعا وشرح القاسمي بترجيح الفتح وأنه رواية الاسكندر بن اه لكن قال في النهاية والمشهور فيها كسر الهمزة منسوبة الى الالسي وهم بنو آدم الواحد أنسي اه قوله يقول لفلان كناية عن ابن عباس

قوله انه رجل تائه أي حائر ذاهب عن الاستقامة من تاه الانسان في المغازة يتيه أي ضل عن الطريق يعني انه في زعمك الخل في متعة النساء لست هل هدى فلان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم نهاها عنها حتى عن ابن عباس أنه رجع عن القول بملها حين قال له على هذا القول لكن سبق من المؤلف ما يدل على عدم رجوعه عن ذلك بعد قول على له ذلك فان ماجرى بين ابن عباس وبين ابن الزبير من المكالمات العنيفة المتقدمة انما كان في خلافة عبدالله بن الزبير

سَيْفِ اللَّهِ أَنَّهُ بَيْتًا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَجُلٍ جَاءَهُ رَجُلٌ فَاسْتَقْتَاهُ فِي الْمَتْعَةِ فَأَمَرَهُ بِهَا فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ مَهْلًا قَالَ مَا هِيَ وَاللَّهِ لَقَدْ فُعِلَتْ فِي عَهْدِ إِمَامِ الْمُتَّقِينَ قَالَ ابْنُ أَبِي عَمْرَةَ إِنَّهَا كَانَتْ رُخْصَةً فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِمَنْ اضْطُرَّ إِلَيْهَا كَالْمِتَّةِ وَالْدَّمِ وَطَمِ الْخَيْزُرِ ثُمَّ أَحْكَمَ اللَّهُ الدِّينَ وَنَهَى عَنْهَا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي رَيْبَعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ أَنَّ أَبَاهُ قَالَ قَدْ كُنْتُ اسْتَمْتَعْتُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا مِنْ بَنِي عَامِرٍ يُرَدُّنَ أَحْمَرِينَ ثُمَّ نَهَاَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَتْعَةِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَتَمِيمَةُ رَيْبَعِ بْنِ سَبْرَةَ يُحَدِّثُ ذَلِكَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَأَنَا جَالِسٌ وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ آعِينَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي عُبَيْلَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ حَدَّثَنَا الرَّيْبَعُ بْنُ سَبْرَةَ الْجُهَنِيُّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَتْعَةِ وَقَالَ أَلَا إِنَّهَا حَرَامٌ مِنْ يَوْمِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ كَانَ أَعْطَى شَيْئًا فَلَا يَأْخُذْهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ مَتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَنْسِيَّةِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَسْمَاءَ الصُّبَيْحِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ سَمِعَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ لِفُلَانٍ إِنَّكَ رَجُلٌ تَائِهٌ نَهَاَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُثَيْمٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْحَسَنِ وَعَبْدِ اللَّهِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ نِكَاحِ الْمَتْعَةِ يَوْمَ خَيْبَرَ وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْمِرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ

على عهد عمر قال كنت

قوله عن أبيه هو محمد بن علي بن أبي طالب المروي بابن الحنفية

قوله عن أبيه هو محمد بن علي بن أبي طالب المروي بابن الحنفية

وذلك بعد وفاة علي رضي الله عنهم أجمعين قال الظاهر كافي المرقاة ان ابن عباس رجع عن الجواز المطلق وقيد جوازها بمجال الرخصة نحو ما مر في قول ابن أبي عمير من تخصيص الإحتياط للمضطرين حال اضطرارهم وفي شرح القاسمي أحاديث إباحة المتعة وردت في أسفارهم في الغزو وعند ضرورتهم وعدم النساء مع أن بلادهم من خلافة عبدالله بن الزبير

(شهاب)

وهو يوم أو طاس لانصاهما  
ثم حرمت يومئذ بعد ثلاثة  
أيام تحريما مؤبدا إلى يوم  
القيامة واستمر التحريم  
وأجمعوا على أنه من وقع  
نكاح المتعة الآن حكم  
بطلانه سواء كان قبل  
الدخول أو بعده ولم يخالف  
في تحريمها إلا المشددة  
وتعلقوا بالأحاديث الواردة  
في ذلك وقد علم أنها منسوخة  
فلا دلالة لهم فيها وتعلقوا  
بقوله تعالى لما استمتعتموه  
منهن فآتوهن أجورهن  
ونظم الآية الكريمة أب عن  
ذلك فان معنى قوله لما  
استمتعتم لما كنتم على

باب

تحريم الجمع بين المرأة  
وعمتها أو خالتها  
في النكاح

والشريعة التي في قوله تعالى  
أن يتنواها هو الحكم بحسن  
خير مسالمين أي طالدين  
النكاح فالواو قرأ ابن مسعود  
لما استمتعتموه منهن إلى  
أجل وقراءة ابن مسعود  
هذه شاذة لا يمتنع بها قرأنا  
ولا غيرها ولا يلزم الصلحها  
وان تعلقوا باختلاف الرواية  
في أحاديث النهي لانه في  
حديث أنه نهي عنها يوم  
خيبر وفي آخره يوم الفتح  
وذلك تناقض قاطع فيها  
فالجواب انه ليس تناظرا  
لانه يصح أن ينهى عن  
الشيء في زمن ثم يكرر  
النهي عنه في زمان آخر  
تأكيذا أو ليشهر النهي  
ويستعمل من لم يكن سمعه  
أولا فسمع بعض الرواة  
النهي في زمن وسمعه آخرون  
في زمن آخر فنقل كل منهم  
ما سمعه وأما انه إلى زمان  
سواء

قوله عليه السلام لا يجمع  
بين المرأة الخ وفي الرواية  
الأخرى لا تنكح العمة على  
بنت الأخ الخ وفي الأخرى  
لا تنكح المرأة على عمتها  
ولا على خالتها وفي حرمت  
اللفظ وحرم الجمع بين  
الأختين نكاحا ووطئا بذلك  
بين وبين امرأتين أي نكاحا  
فرضت ذكرا حرم النكاح  
بينهما

قوله عليه السلام لا تنكح  
العمة على بنت الأخ ولا ابنة الأخت على الخالة أي لا يجوز الجمع بينهما في النكاح وان علت العمة أو الخالة وان سفلت الابنة لان ذلك يفضي إلى قطع الرحم وحكمتها  
لا يجوز الجمع بينهما في الرطة بذلك اليمين قبل هذا الحديث مشهور يجوز تفصيل عموم الكتاب به وهو قوله تعالى واحل لكم ما وراء ذلكم كذا في المباح

شهاب عن الحسن وعبد الله ابني محمد بن علي عن أبيهما عن علي أنه سمع ابن  
عباس يلبس في متعة النساء فقال مهلا يا ابن عباس فإن رسول الله صلى الله عليه  
وسلم نهي عنها يوم خيبر وعن لحوم الحمرا الأنسية وحدثني أبو الطاهر وحرمة  
ابن يحيى قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن الحسن وعبد الله  
ابني محمد بن علي بن أبي طالب عن أبيهما أنه سمع علي بن أبي طالب يقول لابن  
عباس نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن متعة النساء يوم خيبر وعن أكل  
لحوم الحمرا الأنسية **حدثنا** عبد الله بن مسleme القصبى حدثنا مالك عن أبي  
الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها **حدثنا** محمد بن ربح  
ابن المهاجر أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عمار بن مالك عن أبي  
هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن أربع نسوة أن يجمع بينهن  
المرأة وعمتها والمرأة وخالتها **حدثنا** عبد الله بن مسleme بن قصب حدثنا  
عبد الرحمن بن عبد العزيز (قال ابن مسleme مدني من الأنصار من ولد أبي أمامة  
ابن سهل بن حنيف) عن ابن شهاب عن قبيصة بن ذؤيب عن أبي هريرة قال  
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تنكح العمة على بنت الأخ  
ولا ابنة الأخت على الخالة **وحدثني** حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني  
يونس عن ابن شهاب أخبرني قبيصة بن ذؤيب الكعبي أنه سمع أبا هريرة  
يقول نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يجمع الرجل بين المرأة وعمتها  
وبين المرأة وخالتها قال ابن شهاب قري خالة أبيها وعمة أبيها بتلك المنزلة  
**وحدثني** أبو معن الرقاشي حدثنا خالد بن الحارث حدثنا هشام عن يحيى أنه  
كتب إليه عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله أن يجمع بينهن

كتاب أبي يحيى

وقال ابن عثيمين في تفسيره قوله عليه السلام لا يخطب الرجل على خطبة أخيه الخ الخطبة بكسر الخاء ويتلفظ على سداق معلوم ويتراضيا ولم يبق إلا العقد ١٣٦ طلب المرأة للتزوج والمنوع من ذلك هو أن يخطب فاما إذا لم يتلفظا ويتراضيا ولم يركن أحدهما إلى الآخر

لَا تُشْكِعُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَتَّصُورٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُخْطَبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلَا يُسُومُ عَلَى سُومِ أَخِيهِ وَلَا تُشْكِعُ الْمَرْأَةَ عَلَى عَمَّتَيْهَا وَلَا عَلَى خَالَتَيْهَا وَلَا تُسَالُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتَيْهَا لِتَكْتَنِي صَفْهَتَهَا وَتُشْكِعُ فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنِ بْنِ أَبِي عَوْنٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ ابْنِ سَبْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُشْكِعَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتَيْهَا أَوْ خَالَتَيْهَا أَوْ أَنْ تُسَالُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتَيْهَا لِتَكْتَنِي مَا فِي صَفْهَتَيْهَا فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ رَازِقُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى وَأَبْنِ نَافِعٍ) قَالُوا أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجْتَمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتَيْهَا وَبَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتَيْهَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَرَقَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهَبٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَرَادَ أَنْ يُرْجَعَ طَلِيقَةُ بِنْتِ عُمَرَ بِنْتِ شَيْبَةَ بْنِ جُبَيْرٍ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَحْضُرُ ذَلِكَ وَهُوَ أَمِيرُ الْحَجِّ فَقَالَ أَبَانُ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُشْكِعُ الْحُرِّمُ وَلَا يُشْكِعُ وَلَا يُخْطَبُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ بَعَثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنَ مَعْمَرٍ وَكَانَ يُخْطَبُ بِنْتُ شَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ عَلَى ابْنِهِ فَأَرْسَلَنِي إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ وَهُوَ عَلَى الْمَوْسِمِ فَقَالَ أَلَا أَرَاهُ أَعْرَابِيًّا إِنْ الْحُرِّمُ لَا يُشْكِعُ وَلَا يُشْكِعُ أَخْبَرَنَا بِذَلِكَ

قوله عليه السلام لا يخطب الرجل المرأة فتكره إليه فلا يمنع من خطبتها وهو خارج عن النبي ومضى قوله عليه السلام ولا يسوم على سوم أخيه هو أن يتسارم المتبايعان في السلعة ويتقارب الانقضاء فيجئ رجل أمر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين المتساومين ورضيا به قبل الانقضاء فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الفساد ومباح في أول العرض والمساومة كذا في النهاية قال النووي في جميع النسخ ولا يسوم بالواو وكذا يخطب مرفوعا وكلاهما لفظ لفظ الخبر والمراد به النبي وهو أبلغ في النبي لأن خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه والنبي قد تقع مخالفته فكان المعنى مالموا هذا النبي معاملة الخبر المتحرم اه قوله عليه السلام ولا تسال المرأة طلاق أختها يجوز في تسال الرقع والكسر الأول على الخبر الذي يراد به النبي وهو المناسب لما قبله والثاني على النبي الحقيقي اه نووي وأخرجه البخاري في كتاب القدر من صحيحه بلفظ لا تسال المرأة لتستفرغ صفحتها وتشتكي فان لها ما قدر لها بصيغة النبي وفي باب القدر والى لا تجل في النكاح من كتاب النكاح بلفظ آخر ومعنى ٢

باب محرم نكاح المحرم وكراهة خطبه الحديث أن تسال المرأة رجلا أن يطلق زوجته ويتزوجها لتختص بمنافع الزوج ومعنى السؤال الطلب قال الابن ومن الباب أن يقول الولي لا أعطيك ابني حتى تفارق من في عصمتك وليس من الباب أن يشترط على الزوج في العقد طلاق من يتزوج على موليت لأن عصمة الداخل عليها لم تثبت بعد اه والمراد بالأخت كما في شروح البخاري أم من أن تكون في النسب أو الرضاع أو في الدين أو في البشرية لتدخل الكفارة وقيل المراد الفرة

قوله عليه السلام لا يخطب الرجل المرأة فتكره إليه فلا يمنع من خطبتها وهو خارج عن النبي ومضى قوله عليه السلام ولا يسوم على سوم أخيه هو أن يتسارم المتبايعان في السلعة ويتقارب الانقضاء فيجئ رجل أمر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين المتساومين ورضيا به قبل الانقضاء فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الفساد ومباح في أول العرض والمساومة كذا في النهاية قال النووي في جميع النسخ ولا يسوم بالواو وكذا يخطب مرفوعا وكلاهما لفظ لفظ الخبر والمراد به النبي وهو أبلغ في النبي لأن خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه والنبي قد تقع مخالفته فكان المعنى مالموا هذا النبي معاملة الخبر المتحرم اه قوله عليه السلام ولا تسال المرأة طلاق أختها يجوز في تسال الرقع والكسر الأول على الخبر الذي يراد به النبي وهو المناسب لما قبله والثاني على النبي الحقيقي اه نووي وأخرجه البخاري في كتاب القدر من صحيحه بلفظ لا تسال المرأة لتستفرغ صفحتها وتشتكي فان لها ما قدر لها بصيغة النبي وفي باب القدر والى لا تجل في النكاح من كتاب النكاح بلفظ آخر ومعنى ٢

قوله عليه السلام لا يخطب الرجل المرأة فتكره إليه فلا يمنع من خطبتها وهو خارج عن النبي ومضى قوله عليه السلام ولا يسوم على سوم أخيه هو أن يتسارم المتبايعان في السلعة ويتقارب الانقضاء فيجئ رجل أمر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين المتساومين ورضيا به قبل الانقضاء فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الفساد ومباح في أول العرض والمساومة كذا في النهاية قال النووي في جميع النسخ ولا يسوم بالواو وكذا يخطب مرفوعا وكلاهما لفظ لفظ الخبر والمراد به النبي وهو أبلغ في النبي لأن خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه والنبي قد تقع مخالفته فكان المعنى مالموا هذا النبي معاملة الخبر المتحرم اه قوله عليه السلام ولا تسال المرأة طلاق أختها يجوز في تسال الرقع والكسر الأول على الخبر الذي يراد به النبي وهو المناسب لما قبله والثاني على النبي الحقيقي اه نووي وأخرجه البخاري في كتاب القدر من صحيحه بلفظ لا تسال المرأة لتستفرغ صفحتها وتشتكي فان لها ما قدر لها بصيغة النبي وفي باب القدر والى لا تجل في النكاح من كتاب النكاح بلفظ آخر ومعنى ٢

قوله عليه السلام لا يخطب الرجل المرأة فتكره إليه فلا يمنع من خطبتها وهو خارج عن النبي ومضى قوله عليه السلام ولا يسوم على سوم أخيه هو أن يتسارم المتبايعان في السلعة ويتقارب الانقضاء فيجئ رجل أمر يريد أن يشتري تلك السلعة ويخرجها من يد المشتري الأول بزيادة على ما استقر الأمر عليه بين المتساومين ورضيا به قبل الانقضاء فذلك ممنوع عند المقاربة لما فيه من الفساد ومباح في أول العرض والمساومة كذا في النهاية قال النووي في جميع النسخ ولا يسوم بالواو وكذا يخطب مرفوعا وكلاهما لفظ لفظ الخبر والمراد به النبي وهو أبلغ في النبي لأن خبر الشارع لا يتصور وقوع خلافه والنبي قد تقع مخالفته فكان المعنى مالموا هذا النبي معاملة الخبر المتحرم اه قوله عليه السلام ولا تسال المرأة طلاق أختها يجوز في تسال الرقع والكسر الأول على الخبر الذي يراد به النبي وهو المناسب لما قبله والثاني على النبي الحقيقي اه نووي وأخرجه البخاري في كتاب القدر من صحيحه بلفظ لا تسال المرأة لتستفرغ صفحتها وتشتكي فان لها ما قدر لها بصيغة النبي وفي باب القدر والى لا تجل في النكاح من كتاب النكاح بلفظ آخر ومعنى ٢

عُثْمَانُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِيُّ حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَوَاءٍ قَالَ أَجْمَعًا**  
**حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ مَطَرٍ وَيَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ**  
**عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ**  
**وَلَا يَنْكَحُ وَلَا يَخْطُبُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ**  
**حَرْبٍ أَجْمَعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ**  
**مُوسَى عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي بَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**قَالَ الْمُحْرِمُ لَا يَنْكِحُ وَلَا يَخْطُبُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ**  
**حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُبَيْهِ بْنِ**  
**وَهْبٍ أَنَّ هُرَيْرَ بْنَ عُيَيْنَةَ بْنَ مَعْمَرٍ أَرَادَ أَنْ يَنْكِحَ ابْنَتَهُ طَلْحَةَ بِنْتَ شَيْبَةَ بْنِ**  
**جَبْرِ فِي الْحَجِّ وَأَبَانَ بْنُ عُثْمَانَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْحَاجِّ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَانَ أَنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ**  
**أَنْكِحَ طَلْحَةَ بِنْتَ هُرَيْرٍ فَأَجِبْتُ أَنْ تَحْضُرَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ أَبِي بَانَ أَلَا أُرَاكَ عِرَاقِيًّا جَافِيًّا**  
**إِنِّي سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَنْكِحُ**  
**الْمُحْرِمُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ أَجْمَعًا عَنْ ابْنِ**  
**عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي الشَّعَثَاءِ أَنَّ**  
**ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ زَادَ ابْنُ نُمَيْرٍ**  
**حَدَّثْتُ بِهِ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ أَنَّهُ نَكَحَهَا وَهُوَ حَلَالٌ**  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ**  
**جَابِرِ بْنِ زَيْدِ أَبِي الشَّعَثَاءِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ**  
**حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو قَزَادَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ**

وقد وقع تزوجه عليه الصلاة والسلام كما ذكرنا من الروايات الهامة وصحة أيضا في قول السنة

جواز نكاح المحرم فبصح  
عراقيا أي أخذنا بمذهبهم  
في هذا جاهلا بالسنة اه  
نودي لكن السنة ناطقة  
بجواز نكاح المحرم بنكاحه  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
ميمونة حال احرامه وذلك  
في عمرة القضاء في ذي القعدة  
سنة سبع من الهجرة  
وحديث ابن عباس فيه يرجح  
نكاحه فقد أخرجه السنة  
والاصل في الأعمال العموم  
ورواية وهو حلال لأنوايتها  
الدراية فان الحلال لا يمنع  
من شيء من المباحات فأي  
قائمة في اخبار تزوجه عليه  
السلام ميمونة في حله وقد  
كان تزوجه عليه الصلاة  
والسلام كله في حله [\*] الا  
ميمونة فالأخبار بهذا فيه  
قائمة الخبر وهي بيان جواز  
النكاح في الاحرام فانما  
المنسوخ للمحرم النكاح  
بمعنى الوطء لا العقد والسبب  
لمنع عقد النكاح له فانه يجوز  
له ان يشتري جارية ولكن  
لا يطأها حتى يبل ولا بأس  
بأشترائه عيضا ليلبس به  
ما يهل وطيبا ليتطيب به  
بمده وهذا مما لا خلاف فيه  
فأما ما عده من عقد النكاح  
على أن يزوج بمعاملة الزواج  
الى زمان حله فان قلت  
أنت تريد حمل لفظ النكاح  
الوارد في الحديث على معناه  
الحقيقي لفة لكن قوله ولا  
يخطب يؤيد خلافه قلنا نعم  
ولكن ذكر الطحاوي أنه  
لم يوجد في كل الروايات وانما  
الموجود لا ينكح ولا ينكح  
والمراد بالنكاح الوطء  
وبالنكاح الموطوءة والمحرم  
من في الاحرام فحمل قول  
أبان على تجهيل العلماء جهل  
من الحامل بعرضهم في العلم  
ولهم امام الأئمة أبو حنيفة  
على أن أبانا لم يدرك زمان  
استعمال احرامه فانه كافي  
الخلاصة مات في سنة ١٠٥  
وكانت امه كاذمة بن قتيبة  
في كتاب المعارف امرأة حنابلة  
بجعل الخنفساء في لها  
وتقول حاجبتك ما فعلني

رسلم كما في ابن عباس ابن اختها أيضا فان امه لبابة بنت الحارث الهلالية على ما يظهر من اسدالغابة فهذا معنى قوله وصحكت خالتي وخالتي ابن عباس



قوله وكانت يعني ميمونة خالتي وخاله ابن عباس فان اميها كانتا اختين لها  
 كانت لها اخوات قوله عليه السلام لا يبيع بعضكم على بيع بعض كذا بصيغة  
 كالمريانه وكانت هي خالة خالد بن الوليد ابها فانه  
 النبي هنا وفي باب النبي عن تلقى الركب

بنت الحارث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوجها وهو حلال قال وكانت  
 خالتي وخاله ابن عباس \* **وحدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا ليث ح **وحدثنا ابن**  
**رؤم** اخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع  
 بعضكم على بيع بعض ولا يخطب بعضهم على خطبة بعض **وحدثني** زهير بن  
 حرب **ومحمد بن المثنى** جميعا عن يحيى القطان قال زهير حدثنا يحيى عن عبيد الله  
 اخبرني نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبيع الرجل على بيع  
 اخيه ولا يخطب على خطبة اخيه الا ان ياذن له **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة  
**حدثنا علي بن مسهر** عن عبيد الله بهذا الاسناد \* **وحدثني** ابو كامل الجحدري  
**حدثنا حماد** حدثنا ايوب عن نافع بهذا الاسناد **وحدثني** عمرو والناسد وزهير بن  
 حرب **وابن ابي عمير** قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد عن  
 ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع حاضر لباد او يتناجشوا او  
 يخطب الرجل على خطبة اخيه او يبيع على بيع اخيه ولا تسأل المرأة طلاق  
 اختها لتكفي ما في انايتها او ما في صحتها زاد عمرو في روايته ولا يسلم الرجل  
 على سوم اخيه **وحدثني** حرمة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن  
 شهاب **حدثني** سعيد بن المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم لا تناجشوا ولا يبيع المرء على بيع اخيه ولا يبيع حاضر لباد ولا  
 يخطب المرء على خطبة اخيه ولا تسأل المرأة طلاق الاخرى لتكفي ما في  
 انايتها **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة **حدثنا** عبد الاعلى ح **وحدثني** محمد بن رافع  
**حدثنا** عبد الرزاق جميعا عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله غير ان في  
 حديث معمر ولا يزد الرجل على بيع اخيه **وحدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة وابن  
 حجر جميعا عن اسماعيل بن جعفر قال ابن ايوب **حدثنا** اسماعيل اخبرني الملا عن

باب  
 تحريم الخطبة على  
 خطبة اخيه حتى  
 ياذن او يترك

في باب لا يبيع على بيع  
 اخيه الخ من صحيح البخاري  
 في ابواب البيعة في بيع على  
 ان لا تالية قال ابن حجر  
 ويحتمل ان تكون تالية  
 واقبعت الكسرة كقراءة  
 من قرأه من بيتي ويصير  
 ويؤيده رواية الكشميني  
 بلفظ لا يبيع بصيغة النسيء  
 وسورة البيع على بيع بعض  
 هو ان يقول لمن اشترى شيئا  
 بالخيار المصحح هذا البيع  
 وانا ابيعه مثله بارخص  
 من ثمنه او اجود منه بثمنه  
 وذكر في المبارك والرفاعة  
 ان النبي لم يوص به الا  
 يكن فيه خدعة فانه لا يبيع  
 ان يدهم الى التمسح فيبيع  
 منه بارخص فلما قدر  
 عنه

قوله عليه السلام الا ان ياذن  
 له اي اخوه استثناء من  
 الحكمين والاخير اعملا على  
 والتفصيل في فتح الباري

قوله ان يبيع حاضر اي  
 بليد لباد اي القروي كما  
 اذا جاء القروي بطعام الى  
 بلد ليبيعه بغير ثمنه ويرجع  
 فيتوكل البليد عنه ليبيعه  
 بالسعر العالي على التدرج  
 وهو حرام عند الشافعي  
 ومكروه عند ابي حنيفة  
 وانما نهى عنه لان فيه سد  
 باب المرافق على قوى البياعات  
 اه حرقاة

قوله او يتناجشوا التجش  
 هو الزيادة في ثمن السلعة  
 من غير رغبة فيها لتخديع  
 المشتري وتزجيده ونفع  
 صاحبها اه حرقاة

قوله عليه السلام ولا يسلم  
 الرجل على سوم اخيه قد عرفت  
 صورة السوم على السوم مما كتبت  
 من النهاية جواهر من ١٣٦ يقال  
 سام السلعة اذا طلبها للفراء  
 قوله عليه السلام لا يتناجشوا  
 يخطب احدى التانين اي لا يتناجشوا  
 ولد عرفت معنى التجش وذكره  
 بصيغة التناهل لان التاجر اذا  
 فعل لصاحبه ذلك كان يصدد ان  
 يفعل له مثله

ب  
 الحديث الصحيح  
 ب  
 طلاق اختها





حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ ابْنِ عُمَيْرٍ  
**وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ رَحِمَهُ اللَّهُ  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ  
 أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشِّعَارِ  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا هُشَيْمُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ رَحِمَهُ اللَّهُ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ رَحِمَهُ اللَّهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ  
 مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَزَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِنَّ أَحَقَّ الشَّرْطِ أَنْ يُوفَى بِهِ مَا اسْتَحَلَّكُمْ بِهِ الْفُرُوجُ هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ  
 وَأَبْنِ الْمُثَنَّى غَيْرَ أَنَّ ابْنَ الْمُثَنَّى قَالَ الشَّرْطُ **حَدَّثَنِي** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ  
 الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا  
 أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُشْكِحُ الْإِيْمَ  
 حَتَّى تُسَامَرَ وَلَا تُشْكِحُ الْبِكْرَ حَتَّى تُسَادَنَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ إِذْنُهَا  
**قَالَ** أَنْ تُسَكَّتَ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا  
 الْحُجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ ح وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يَحْيَى ابْنُ يُونُسَ  
 عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ ح  
 وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الشَّامِثِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ ح وَحَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ كُلُّهُمْ  
 عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ وَإِسْنَادِهِ وَأَتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ  
 هِشَامٍ وَشَيْبَانَ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ

قوله عليه السلام إن أحق الشروط أي أيقها من غيرها أن يول به أي بالوفاء به فهو مفعول أحق على تأويل المصدر وفي حذف الجار من أن قياسا وسها ملاعلى في جملة بدلا من الشروط وقوله ما استحلتم به الفروج خبران والمراد

**باب**  
 الوفاء بالشروط في النكاح  
 ما استحل به الفروج المهر لأنه الشروط في مقابلة البضع قال ابن الملك في المبارك مثل أن يتزوج امرأة على ألف إن أقام بها في بلدها وعلى الفسيف إن أخرجها وما قاله بعض الفسيف من

**باب**  
 استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت  
 ما دخل فيه مادام المرأة إلى الرغبة في الزوجية مثل أن لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضعيف لأن ما تحرم به الفروج وتستحل بسببه هو المهر لما يتعلق به من الشرط يكون أيق بالوفاء دون غيره وفي قوله أحق الشروط إشارة إلى أن كل مشروط في حق النكاح لا يجب الوفاء به اه وفي شرح النووي أن هذا محمول على شرط لا يتناقى مقتضى النكاح ويكون من مقاصده كاشتراط العترة بالمعروف والاتفاق عليها وكسوتها وسكنائها ومن جانب المرأة أن لا تخرج من بيته إلا بأذنه ولا تصوم تطوعا بغير أذنه ولا تأذن غيره في بيته إلا بأذنه ولا تصرف في متاعه إلا برضاه ونحو ذلك وأما شرط يضال مقتضاه فكشروط أن لا يقسم لها ولا يتسرى عليها ولا يسافر بها ونحو ذلك فلا يجب الوفاء

به اه فلفظ هذا الخطاب في قوله ما استحلتم للتغليب فيدخل فيه الرجال والنساء ويدل عليه الرواية الأخرى ما استحلتم به الفروج كما في المرقاة عن الطيبي قوله عليه السلام لا تشكح الإيم بتشديد الياء المكسورة امرأة لأزوج لها صغيرة كانت أو كبيرة بكرا كانت أو ثيبا لكن المراد منها هنا الثيب بوقوعها في

قوله عن الجارية هي من النساء من لم يبلغ الحلم قال تعالى انا لما نظيت الماء حملناكم في الجارية والجارية

لجربها على مقتضى ميلها ولتبية النساء والجارية السقيمة لجربها في البحر

رافع جمعاً عن عبد الرزاق (واللفظ لابن رافع) حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج  
قال سمعت ابن أبي مليكة يقول قال ذكوان مولى عائشة سمعت عائشة تقول سألت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجارية يشكحها أهلها أستا حرام لا فقال لها  
رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم تستأمر فقالت عائشة فقلت له فإنها تستحبي فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذلك إذنها إذا هي سكنت حدثنا سعيد بن منصور  
وقتيبة بن سعيد قال حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال قلت  
لمالك حدثك عبد الله بن الفضل عن نافع بن جبير عن ابن عباس أن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال الأيم أحق بنفسها من وليها والبكر تستأذن في نفسها وإذنها  
صماؤها قال نعم وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن زياد بن سعد عن  
عبد الله بن الفضل سمع نافع بن جبير يخبر عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال الشيب أحق بنفسها من وليها والبكر تستأمر وإذنها سكوئها  
وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان بهذا الإسناد وقال الشيب أحق بنفسها  
من وليها والبكر يستأذننها أبوها في نفسها وإذنها صماؤها وربما قال وصمتها  
إقرارها حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة ح وحدثنا أبو  
بكر بن أبي شيبه قال وجدت في كتابي عن أبي أسامة عن هشام عن أبيه عن  
عائشة قالت تزوجني رسول الله صلى الله عليه وسلم لست سينن وبني بي وأنا  
بنت تسع سنين قالت فقدمنا المدينة فوعكت شهراً فوفى شعري جميمة  
فأنتني أم رومان وأنا على أزجوحة ومعي صواحي فصرخت بي فأنتنها وما  
أدري ما تريدني فأخذت بيدي فأوقفني على الباب فقلت هه هه حتى ذهب  
نفسي فأدخلتني بيتاً فإذا نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير  
طائر فأسلمتني إليهن فغسلن رأسي وأصلحنني فلم يرعني إلا ورسول الله صلى الله

قوله فلم يرعني أي لم يفرصني شيء إلا رسول الله أي حضوره وركت بذلك كما في فتح الباري عن النجاشية بالدخول على غير عالم بذلك فانه يفرع غالباً والروا  
في ورسول الله أنتها مزينة من عند نساخ مسلم غير موجودة في البخاري لا في باب البناء بالهار من كتابه التكايف ولا في باب تزويج عائشة قيل فيها العجوة

قوله حدثك استلهم هذا قوله وأداه وجوابه قوله قال نعم قوله عليه السلام وإذنها صماؤها أي سكوئها يقال صمت صمتاً من باب قتل وصوتاً وصوتاً وإذنها عن شيء الإبايصح أن يكون وصلاً له حقيقة أو مجازاً فيصح أن يقال الفرس يطير ولا يصح أن يقال الحجر يطير لأنه لا يوصف بذلك فصماؤها صماؤها صحح ولا يصح أن يكون إذنها مبتدأ لأن الأذن لا يصح أن يوصف بالسكون لأنه يكون لقباً له فيبقى المعنى إذنها مثل سكوئها وقبل الشرع كان سكوئها غير كاف فكذلك إذنها فيمكن المعنى قاله الفيومي يعني أنها لا تحتاج إلى إذن مخرج منها بل يكفي بسكوئها لكثرة صماؤها  
قوله لست سنين تعني من عمرها أي أنها في وقت كتابها صغيرة بنت ست سنين  
تزوج الأب البكر الصغيرة  
السنين وقولها وبني بي أي زلفت إليه وحملت إلى بيته يقال بني علباً وبني بها والأول أفصح وأمله أن الرجل كان إذا تزوج بها للعرس خباء جديداً أو عمره بما يحتاج إليه ثم كثر حتى يه من اللخول أفاده الفيومي قوله فوعكتني فأنتنها وما أعلمني شهراً وفي الكلام حذف تقديره فتساقط شعري بسبب الحمى فلما شفيت تربي شعري فكثروهم معي قوله فوفى شعري وقولها جميمة تصغير جمة بضم الجيم وهي الشعر النازل إلى المنكبين أي صار إلى هذا الحد بعد أن كان قد ذهب بالمرض  
هذا خلاصة ما في شرح الثوري وفتح الباري وقد قال ابن حجر في فصل الألفاظ الغريبة من مقدمة كتابه قوله فوفى شعري جميمة أي بقى سيراها قولها فأنتني أم رومان هي أمها رضي الله تعالى عنها قولها وأنا على أزجوحة هي خشبة يلعب عليها الصبيان والجواري الصغار يكون وسطها على مكان مرتفع ويجلسون





صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَطَرَّتْ إِلَيْهَا فَإِنْ فِي عِيُونِ الْأَنْصَارِ شَيْئًا قَالَ قَدْ تَطَرَّتْ إِلَيْهَا قَالَ  
عَلَى كَمْ تَزَوَّجْتَهَا قَالَ عَلَى أَرْبَعِ أَوَاقٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَرْبَعِ  
أَوَاقٍ كَأَنَّمَا تَخْتُونُ الْفِضَّةَ مِنْ عُرْضِ هَذَا الْجَبَلِ مَا عِنْدَنَا مَا نَنْطَبِكُ وَلَكِنْ عَسَى  
أَنْ نَبْعَثَكَ فِي بَعْثٍ تُصِيبُ مِنْهُ قَالَ فَبَعَثَ بَعْثًا إِلَى بَنِي عَبْسٍ بَعَثَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فِيهِمْ  
حَدِيثًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ عَنْ  
أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ قَالَ جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ جِئْتُ أَهَبُ لَكَ نَفْسِي فَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَصَعَّدَ النَّظَرَ فِيهَا وَصَوَّبَهُ ثُمَّ طَاطَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ فَلَمَّا  
رَأَتْ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوَّجْنَاهَا فَقَالَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَذْهَبُ إِلَى أَهْلِكَ فَانظُرْ هَلْ تَجِدُ شَيْئًا فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا  
وَاللَّهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظُرْ وَلَوْ خَاتِمًا مِنْ  
حَدِيدٍ فَذَهَبَ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ خَاتِمًا مِنْ حَدِيدٍ وَلَكِنْ  
هَذَا إِزَارِي (قَالَ سَهْلٌ مَالَهُ رِدَاءٌ) فَلَمَّا رَضِيَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَا تَصْنَعُ يَا ذَاوِكَ إِنْ لَيْسَتْ لَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ وَإِنْ لَيْسَتْ لَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ  
شَيْءٌ فَجَلَسَ الرَّجُلُ حَتَّى إِذَا طَالَ مَجْلِسُهُ قَامَ فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَوْلِيًا فَأَصْرَبَهُ فَدُعِيَ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ مَعِيَ سُورَةٌ كَذَا  
وَسُورَةٌ كَذَا (عَدَدَهَا) فَقَالَ تَقْرُؤُوهِنَّ عَنْ ظَهْرِ قَلْبِكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَذْهَبَ فَقَدْ  
مَلَكْتُهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ هَذَا حَدِيثُ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ وَحَدِيثُ يَعْقُوبَ

على أربع أواق

جئت لأهليك

فهل معك من شيء

قوله

والفتح لغة فيجمع على  
وقايا كعطايا كما في المصباح  
وهي أربعون درهما

قوله عليه السلام على أربع  
أواق استفهام محذوف الأداة  
على سبيل الإنكار والاستبعاد  
قوله عليه السلام كأنما  
تختون أي تقطعون الفضة  
من عرض هذا الجبل أي  
من جانبه قال ابن الملك  
يفهم من هذا الكلام كرامة  
استنار المهر لكن ليس هذه  
بالنسبة إلى النكاح مطلقا  
لأنه قد صح أن النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم أسدق

باب

الصداق وجواز كونه  
تعليم قرآن وخاتم  
حديد وغير ذلك  
من قليل وكثير  
واستحباب كونه  
خمسائة درهم لمن لا  
يجحف به (\*)

خمسائة درهم وهو أكثر  
من هذا لأن أربع أواق مائة  
وستون درهما بل بالنسبة  
إلى حال ذلك الرجل لأنه كان  
فقيرا أدخل نفسه في مشقة  
وتعرض سؤال لذلك قال  
عليه السلام (ما عندنا  
مانطيك) ما الأولى نافية  
والثانية موصولة (ولكن  
عسى أن نبعثك في بعث)  
أي في جيش مبعوث لغزو  
(تصيب منه) أي تصيب بسببه  
إلى غنيمته ومن تجي بمعنى  
البياء أه

قوله بعث ذلك الرجل فيهم  
عبارة المثارق وبعث ذلك  
الرجل فيهم  
قولها أهب لك نفسي أي  
أمر نفسي لأن حقيقة الهبة  
غير مرادة فأنما تخليك حين  
بلا هوض ورقبة الحرة  
لا تملك فكأنها قالت  
أزوجك بلا صدق

قوله فصعد النظر فيها أي  
رأىه وقوله وصوبه أي  
خفضه يعني نظر إلى أعلاها  
وأسفلها يتأمله كما في النهاية  
وسأله عليه السلام لم يعجبه  
ما فعلته المرأة

قوله لم يقض فيها شيئا  
من قبول أو رد صريح  
قوله عليه السلام فهل  
عندك من شيء أراد شيئا  
يعمله لها على طاعتهم

قوله عليه السلام انظر ولو خاتما من حديد لتجعله معجلا لها ادخالاً للمسرة عليها تألفاً لقبها لأن العادة عندهم كما في المرقاة تعجيل بعض المهر قبل الدخول  
والأفله لا يكون أقل من عشرة دراهم لحديث جابر في ذلك قوله عليه السلام بما معك من القرآن أي ببركة ما معك من القرآن أو بسبب ما معك من القرآن

قوله

قوله عليه السلام على أربع أواق هرجم اوقية كأنك في جمع اقية  
الجمع فيما أواني وأواني بأعراب ملفوظ على البناء



قوله عليه السلام فقد زوجتكمما تقدمت في رواية فقد ملكتكمما زيادة عما ملك من القرآن وزاد في هذه الرواية بدل تلك الزيادة فعملها من القرآن والروايات يفسر بعضها بعضا فيقول الامراء قاندة التعليم ويكون تعليمه اياها مامعة كتسجيل شيئا لها ادخالا للسرعة عليها ولا يجوز حمل التعليم على نفي المهر بالكلية لانه يعارض كتاب الله تعالى وهو قوله تعالى ان يتنقوا باموالكم فوجب كون الخبر غير مخالف له والام يقبل لانه خبر واحد وهو لا ينسخ القطعي في الدلالة والتوجب في نسبية ما ليس بمهرأ مهر المثل عندنا لكن لما كان فتوى المتأخرين على جواز الاستتجار لتعليم القرآن والفقهاء قال علماءنا ينبغي ان يصح تسمية تعليم القرآن مهراً لانما جاز أخذ الاجرة في مقابلته من المنافع جاز تسميته صداقاً كما في الدر المختار مع رد المختار

قوله رأي على عبد الرحمن بن هوف ارسفرة الصحيح في معنى هذا الحديث انه تعلق به اثر من زعفران وغيره من طيب العروس ولم يقصده ولا تعدد الزعفران فقد ثبت في الصحيح النبي عن الزعفران للرجال لانه شعار النساء من النورى

قوله على وزن نواة من ذهب الظاهر من هذه الرواية ان المراد بالنواة نواة التمر وهي عجمته الا انها لا تنضب وتلها كانت وزناً مقرراً عندهم وقال ابن الاثير النواة اسم لحمسة دراهم كما قيل للاربعين اوقية وللعشرين نون اه لكن الرواية عنده تزوجت امرأة من الانصار على نواة من ذهب كما هو رواية الكتاب في بعض الطرق ليس فيها ذكر الوزن

قوله عليه السلام اولم ولو بشاة وهي شاة من الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر والاشكرون على انها مستحبة اه ابن المثلث والشاة من هذا وما ياتي من الاحاديث ان وقت الوليمة بعد الدخول

يقارب في اللفظ وحدثنا ه خلف بن هشام حدثنا حماد بن زيد ح وحدثنا زهير بن حرب حدثنا سفيان بن عيينة ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم عن الدراوذي ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا حسين بن علي عن زائدة كلهم عن ابي حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث يزيد بعضهم على بعض غير ان في حديث زائدة قال انطلق فقد زوجتكمما فعلتها من القرآن حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا عبد العزيز بن محمد حدثني يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد ح وحدثني محمد بن ابي صمر المسكي (واللفظ له) حدثنا عبد العزيز عن يزيد عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة بن عبد الرحمن انه قال سألت عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كم كان صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان صداقه لارواجه ثنتي عشرة اوقية ونشأ قالت أتدري ما النش قال قلت لا قالت نصف اوقية فذلك خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله صلى الله عليه وسلم لارواجه حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وابو الربيع سليمان بن داود العتكي وقتيبة بن سعيد واللفظ ليحيى قال يحيى اخبرنا وقال الاخران حدثنا حماد بن زيد عن ثابت عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن ابن عوف اثر صفرة فقال ما هذا قال يا رسول الله اتي تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال فبارك الله لك اولم ولو بشاة وحدثنا محمد بن عبيد الغبري حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك ان عبد الرحمن بن عوف تزوج على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم على وزن نواة من ذهب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا وكيع حدثنا شعبة عن قتادة وحديث عن انس ان عبد الرحمن بن عوف تزوج امرأة على وزن نواة من ذهب وان النبي صلى الله عليه وسلم قال له اولم ولو بشاة وحدثنا محمد بن

مقاربه في اللفظ نحو

قال قيل صداق ام حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم كان أربعة آلاف درهم أو اربعمائة دينار قال جواب ان هذا القدر يبيع به النجاشي من ماله اكراما للنبي صلى الله عليه وسلم وهو امر عاقل

الْمُنَى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا  
 وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ حَدَّثَنَا شِبَابَةُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ  
 عَنْ حَمِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَهَبٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجْتُ  
 أَمْرَأَةً وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ  
 شَمِيلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسَاءَ يَقُولُ قَالَ  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَى بَشَاشَةِ الْعُرْسِ  
 فَقُلْتُ تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ كَمْ أَصْدَقْتَهَا فَقُلْتُ نَوَاءٌ وَفِي حَدِيثِ  
 إِسْحَاقَ مِنْ ذَهَبٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنَى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي  
 حَمْرَةَ (قَالَ شُعْبَةُ وَأَسْمَةُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ  
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ تَزَوَّجَ أَمْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 حَدَّثَنَا وَهَبُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ وَلَدِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مِنْ ذَهَبٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي  
 ابْنَ عَلِيَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَّ خَيْبَرَ  
 قَالَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعِدَاةِ بَعَثَ فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكِبَ  
 أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا وَدَيْفُ أَبِي طَلْحَةَ فَأَجْرِي نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ  
 وَإِنَّ رُكْبَتِي كَمَسَتْ فِخْدَتِي اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْحَسَرَ الْإِزَارُ عَنْ فِخْدَتِي اللَّهُ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبَى لِأَرَى بِيَاضَ فِخْدَتِي اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ  
 الْقَرْيَةَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ قَسَاءَ صَبَاحِ الْمُنْذَرِينَ  
 قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ قَالَ وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ قَالَ وَأَصْبَنَاهَا عَنُودَ وَجَمَعَ السَّبْيَ جَاءَهُ دِخِيَةٌ  
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنْ السَّبْيِ فَقَالَ أَذْهَبُ فَخُذْ جَارِيَةً فَآخِذْ صَفِيَّةَ

قوله وعلى بشاشة العرس اي طلاقة الوجه الحاصلة أيام العرس وهو الزفاف والعرس يطلق على طعام الوليمة ايضا ومنه ما قال النهاية كان اذا دعى الى طعام قال الى عرس أمخرس أي لطعام الوليمة اول طعام الولادة ويجوز في راء عرس الغم كأي نظائره ويكون عرس بضمين جمع عروس أيضا كقول في جمع رسول والعروس وسف يستوى فيه الذكر والانثى والفرق في الجمع لجمع الرجل عرس وجمع المرأة عرائس قوله عليه السلام كما صدقتها أي كم أعطيتها صداقها قوله بفلس قدم مرارا ان الفلس ظلام آخر الليل قوله فاجري نبي الله أي حمل عطيته على الجري وهو العدو والاسراع وفي الكلام حذف أي وأجرنا يدل عليه قوله وان ركبت لنمس فخذ بي الله يعني لزمام الخصال عند الجري

باب

فضيلة اعتاقه أمتهم بتزوجها قوله فلما دخل القرية قال الله اكبر خربت خيبر فيه اختصار فانه صلى الله تعالى عليه وسلم كاليهم من شروح البخاري قال ذلك تناولا لما أرم غرجوا الى أعمالهم بنحو القوس من آلات الهدم والتخريب ويأتي بعد هذه الصلحة في حديث أس الطويل بعض التصيل قوله والخمس أي الجبس المرتب على خمسة أقسام مقدمة وساعة ومينة وميسرة وقلب قوله وأصبتها عنوة أي أخذناها فهرا لاصحها قوله لجاءه دحية هودجية الكلب شبيه جبريل عليه السلام ورسول نبي الله عليه الصلاة والسلام الى ابصر أجازوا في اسمه فتح الدال وكسرها

قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ

بِنتِ حَبِيٍّ بِنَاءَ رَجُلٍ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَعْطَيْتَ  
 دَخِيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حَبِيٍّ سَيِّدِ قُرَيْطَةَ وَالنَّضِيرِ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ قَالَ أَدْعُوهُ بِهَا قَالَ  
 بِنَاءَ بِهَا فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُذْ جَارِيَةً مِنْ السَّبْيِ غَيْرَهَا  
 قَالَ وَأَعْتَمَهَا وَتَرَوَّجَهَا فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصْدَقَهَا قَالَ نَفْسَهَا أَعْتَمَهَا  
 وَتَرَوَّجَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَّزْتَهَا لَهُ أُمَّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنْ اللَّيْلِ فَأَصْبَحَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرُوسًا فَقَالَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِيءْ بِهِ قَالَ وَبَسَطَ  
 نِطْعًا قَالَ جَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْأَقِطِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلُ  
 يَجِيءُ بِالسَّمْنِ فَحَاسُوا حِينَمَا فَكَانَتْ وَلِيْمَةً رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ حَبَابٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ وَشُعَيْبِ بْنِ  
 حَبَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَبَابٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسِ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَبَابٍ وَحَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَابِ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَبَابٍ  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعًا  
 عَنْ سُقْيَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ عِيْدٍ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحَبَابِ عَنْ أَنَسِ كُلِّهِمْ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ وَجَعَلَ عِتْقَهَا صَدَاقَهَا وَفِي حَدِيثِ مُعَاذِ  
 عَنْ أَبِيهِ تَرَوَّجَ صَفِيَّةَ وَأَصْدَقَهَا عِتْقَهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يُعْتَقُ جَارِيَةً ثُمَّ يَتَرَوَّجُهَا لَهُ أَجْرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ قَالَ  
 كُنْتُ رَدَفَ أَبِي طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(ك المربع منها والصفايا  
 وحده والنشيطه والفضول  
 والمربع ربيعاً غنيمه والفضول  
 بقايا تبقى من الغنيمه فلا  
 تستقيم قسته على الجيش  
 لقلته وكثرة الجيش والنشيطه  
 ما يغتمه القوم لى طريقهم  
 التي يرون بها وذلك غير  
 ما يقصدونه بالفرو وكان  
 رئيس القوم في الجماعه  
 اذا غزا بهم فتم أخذ المربع  
 من الغنيمه قبل القصة  
 على أصحابه فصار هذا الربع  
 حيا في الاسلام والمعنى  
 في الاسلام على تلك الحال  
 ولذا صطفى رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم سيفه منه  
 ابن الججاج يوم بدر وهو  
 ذوالفقار واسطفى صفيه بنت  
 حبي اه مختصرا وذوالفقار  
 بالفتح سيف العاص بن مويهب  
 قتل يوم بدر كالأرأ فصار  
 الى النبي صلى الله عليه وسلم  
 ثم صار الى علي كافي القاموس  
 قوله ما صدقتها سؤال عن  
 مقدار صداقتها فقولها نفسها  
 مفعول فعل مقدار دل عليه  
 النول أي اصدقها نفسها  
 يعني جعل نفسها صداقتها  
 ولفظ ابن ماجه ما مهرها  
 قال أمهرها نفسها ولوله  
 أعتقها وتزوجها استثناف  
 مبن لكيفية اصدقها  
 نفسها  
 قوله فاعتقها له أي ذلها  
 اليه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم والمراد بتجهيزها  
 تبييضها للاهتداء له عليه  
 السلام كافي الرواية الآتية  
 قوله وبسط فلما خيبر رجع  
 لغات مشهورات فتح الترون  
 وكسرهما ومع كل واحد فتح  
 الطاء واسكانها أفضجهن  
 كسر الترون مع فتح الطاء  
 ووجهه تطوع وأنطاع اه  
 نوري وهو كالتقدم ذكره  
 بهامش ص ٤٤ من الجزء الاول  
 بساط متخذ من آدم  
 قوله بالاقط سبق في باب  
 زكاة الفطر بالهامش ان  
 الاقط هو الكشك الظر  
 ص ٦٩ من الجزء الثالث  
 قوله فحاسوا حيسا الحيس  
 تمر ينزع نواه ويدقة مع  
 اقط ويعصنان بالسمن ثم  
 يدك باليد حتى يبق كالثريد  
 وربما جعل معه سويق  
 وهو مصدر في الاصل يقال  
 حاس الرجل حيسا من باب حاع اذا  
 اتخذ ذلك اه مصباح  
 قوله عن ماهر أراد به الشمي كاسرح به البخاري في باب تعليم الرجل أمته وأهله من كتاب الفهم وتقدم في كتاب  
 الايمان من هذا الصحيح (ص ٩٣ جزء اول) والحديث الذي رواه أبو موسى: ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل كانت له أمة فادبها فاحسن فادبها فاحسن ف

سب الإلتزام (وهو محذور)

فليجئ به

قوله يعنى ابن زيد احتراز عن حماد بن سلمة فانه أيضا يروى عن ثابت كاترى في آخره صلواته

تفصيلها ثم أعتقها وتزوجها وعبد يورث من الله وحق من ربه وحق من أبيه وحق من أمه وحق من جدته وحق من جدتها وحق من أمها وحق من جدتها

قوله عن ماهر أراد به الشمي كاسرح به البخاري في باب تعليم الرجل أمته وأهله من كتاب الفهم وتقدم في كتاب  
 الايمان من هذا الصحيح (ص ٩٣ جزء اول) والحديث الذي رواه أبو موسى: ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين رجل كانت له أمة فادبها فاحسن فادبها فاحسن ف

وَسَلَّمَ قَالَ فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ بَزَعَتِ الشَّمْسُ وَقَدْ أَخْرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَخَرَجُوا  
 بِفُؤُوسِهِمْ وَمَكَاتِبِهِمْ وَمُرُورِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْحَمْدُ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرِبَتْ خَيْرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ قَسَاءَ صَبَاحِ الْمُنْذَرِينَ قَالَ  
 وَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَوَقَعَتْ فِي سَهْمٍ دَحِيَّةٌ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعَةِ أَرْوُسٍ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تُصَنِّمُهَا لَهُ وَتَهَيِّئُهَا  
 (قَالَ وَأَحْسِبُهُ قَالَ) وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا وَهِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ قَالَ وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيمَتَهَا التَّمْرَ وَالْأَقِطَ وَالسَّمْنَ فَحِصَّتِ الْأَرْضُ أَفَاحِيصَ وَحُبَيْبٌ  
 بِالْإِنطَاعِ فَوُضِعَتْ فِيهَا وَحُبَيْبٌ بِالْأَقِطِ وَالسَّمَنِ فَشَبِعَ النَّاسُ قَالَ وَقَالَ النَّاسُ  
 لَا نَدْرِي أَتَزَوَّجُهَا أَمْ أَتَّخِذُهَا أُمَّ وَلَدٍ قَالُوا إِنْ حَبَبْنَا فِيهَا أُمَّرَأَتَهُ وَإِنْ لَمْ يَحْبِبْنَا  
 فِيهَا أُمَّ وَلَدٍ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَبَ حَبَبْنَا فَقَعَدَتْ عَلَى عَجْرِ الْبَعِيرِ فَمَرَّقُوا أَنَّهُ قَدْ  
 تَزَوَّجَهَا فَلَمَّا دَنَوْا مِنَ الْمَدِينَةِ دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَفَعْنَا قَالَ فَعَمَّرَتْ  
 النَّاقَةَ الْعَضْبَاءُ وَنَدَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَدَرَتْ فَقَامَ فَسَرَّهَا وَقَدْ  
 أَشْرَفَتِ النَّسَاءُ فَقُلْنَ أَيْمَنَ اللَّهُ الْيَهُودِيَّةُ قَالَ قُلْتُ يَا أَبَا حَمْزَةَ أَوْقَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْ وَاللَّهِ لَقَدْ وَقَعَ قَالَ النَّسُ وَشَهِدَتْ وَلِيمَةً زَيْنَبُ فَاشْبَعَتِ النَّاسُ خُبْرًا  
 وَلَحْنًا وَكَانَ يَبْعَثُنِي فَأَدْعُو النَّاسَ فَلَمَّا فَرَّغَ قَامَ وَتَبِعْتُهُ فَتَخَلَّفَ رَجُلَانِ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا  
 الْحَدِيثُ لَمْ يَخْرُجَا فَعَمِلَ يَمُرُّ عَلَى نِسَائِهِ فَيَسَلِمُ عَلَى كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ كَيْفَ  
 أَنْتُمْ يَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَيَقُولُونَ بِخَيْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتِ أَهْلَكَ فَيَقُولُ بِخَيْرٍ فَلَمَّا  
 فَرَّغَ رَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ فَلَمَّا بَلَغَ الْبَابَ إِذَا هُوَ بِالرَّجُلَيْنِ قَدْ اسْتَأْنَسَ بِهِمَا الْحَدِيثُ فَلَمَّا  
 رَأَاهُ قَدَرَجَعَ قَامَا فَخَرَجَا فَوَاللَّهِ مَا نَدْرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَمْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ بِأَلَيْهَا قَدْ  
 خَرَجَا فَرَجَعَ وَرَجَعَتْ مَعَهُ فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ فِي اسْكُفَّةِ الْبَابِ أَرَى الْحِجَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ  
 وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى هَذِهِ الْآيَةَ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ الْآيَةَ

تعمل

الفتح هنا حل المعنى على الاسراع

ويسمى مسعاة ويجمع على  
 المساعي وفي منازل البخاري  
 فلما أصبح خرجت اليهود  
 بمساحيم ومكاتبهم  
 لقوله جارية جميلة يعني  
 صفة كما يأتي التصريح بها  
 والجارية هنا بالمعنى المصطلح  
 فأنسا وإن كانت من حرائر  
 قومها صارت يومئذ مملوكة  
 بأيدي المسلمين  
 قوله تصنعها له أي لتحسن  
 القيام بها وزيئها له  
 عليه الصلاة والسلام لقوله  
 وتبئها كعطف تفسير له  
 وعبر عن هذا في الرواية  
 المتقدمة بالتجهيز وأما  
 قوله وتعتد في بيتها فعطف  
 نسق زاده الراوي بظن  
 من عنده زيادة ذلك في قول  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 وأراد بالاعتداد الاستبراء  
 لأنها مسبية وضمير بينها  
 لامسليم والعطف بالواو  
 لا يقتضي الترتيب والافتصاح  
 الجارية يكون بعد استبراء  
 ولربما كثر الطريق المتقدم  
 أنه استبرأها  
 قوله فحصت الأرض هو  
 يضم الفاء وكسر الحاء المهمة  
 الخلفة أي كشف التراب من  
 أعلاها وحفرت شيئا يسيرا  
 ليجمع الانطاع في الحفور  
 ويصوب فيها السمن فيثبت  
 ولا يخرج من جوانبها  
 والأفاحيص جمع الفحوص أه  
 نوى وتقدم أن الانطاع جمع  
 نطم والأفحوص وزان أسلوب  
 الموضع الحاصل من الفحص  
 كالمفحص وأصله من فحص  
 القطة وهو حفرها في الأرض  
 موضعاً يخبئ فيه واسم ذلك  
 الموضع ملحفص والفحوص  
 وذكر الجهد أن نقرة الذنق  
 تسمى فحصة أه والقطة  
 واحد القطاطاثر يوكل مثل  
 الحمام ومن أمثالهم لو ترك  
 القطا ليلاً نام  
 قوله وقعدت على عجز البعير  
 هو كل شئ يضم الجيم وزان  
 رجل مؤخره  
 قوله فعمرت الناقة العضباء  
 أي كبتت وتعست والعضباء  
 الناقة المشقوقة الأذن ولقب  
 ناقة النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم ولم تكن عضباء  
 كذا في القاموس  
 قوله وتدر وندرت أي سقطت  
 وسقطت ولاوجه لسؤال  
 ثابت لأنه من العوارض  
 البشرية قال النوى واصل

الندور الخروج والانفراد ومنه كلمة نادرة أي فردة عن النظائر أه قوله استأنس بها الحديث أي استأنس بكل منهما بخديت صاحبه وخاضا  
 في الكلام بحيث صار الكلام مستأنسا بهما قوله فلما وضع رجله في اسكفة الباب أي عتبته وأصلها العتبة العليا وقد تستعمل في السفلى كذا في المصباح



**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسَائِيِّ وَحَدَّثَنِي بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمِ بْنِ حَيَّانَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بِهِ زُهْرٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ حَدَّثَنَا النَّسَائِيُّ قَالَ صَارَتْ صَفِيَّةُ لِذِيحِيَّةَ فِي مَقْسَمِهِ وَجَعَلُوا يَتَذَخَّرُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَيَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا فِي النَّبِيِّ مِثْلَهَا قَالَ فَبَثَّ إِلَى ذِيحِيَّةَ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أَبِي فَقَالَ أَصْلِحْهَا قَالَ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ نَزَلَ ثُمَّ ضَرَبَ عَلَيْهَا الْقَبَّةَ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَاهُ قَالَ فَعَمِلَ الرَّجُلُ بِحَيْثُ يُفْضِلُ التَّمْرَ وَفَضَلَ السُّوْجِيَّ حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا جَعَلُوا يَأْكُلُونِ مِنْ ذَلِكَ الْخَمِيرَ وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضِ إِلَى جَنَابِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ قَالَ فَقَالَ النَّسَائِيُّ فَكَانَتْ تِلْكَ وَرِثَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهَا قَالَ فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدْرَ الْمَدِينَةِ هَشِينَا إِلَيْهَا فَرَفَعْنَا مَطِيئًا وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَطِيئَهُ قَالَ وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرَدَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَعَمَّرَتْ مَطِيئَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَعَتْ قَالَ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَتَرَهَا قَالَ فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ لَمْ نُضَرَ قَالَ فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَسْتَمْتَنُ بِضَرَعَتِهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بِهِ زُهْرٌ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ قَالَ أَجْمَعًا حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسَائِيِّ وَهَذَا حَدِيثٌ بِهِ زُهْرٌ قَالَ لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَزَيْدٍ فَاذْكُرْهَا عَلَيَّ قَالَ فَأَنْطَلَقَ زَيْدٌ حَتَّى آتَاهَا وَهِيَ تُخَمِّرُ عَجِينَهَا قَالَ فَلَمَّا رَأَيْتَهَا عَظُمَتْ فِي صَدْرِي حَتَّى مَا اسْتَطَعْتُ أَنْ أَنْظُرَ إِلَيْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَهَا فَوَلَّيْتُهَا ظَهْرِي وَنَكَصْتُ عَلَى عَقْبِي فَقُلْتُ يَا زَيْنَبُ أَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ**

قوله في مقسمه هو مصدر والموضع مقسم مثل مسجد لان بابه شرب  
قوله ثم دلفها الى امي رهي ام سليم زوجة ابى طلحة  
قوله حق جعلوا من ذلك سوادا حيسا اى حكوما شاخصا مرتقا فخلطوه وجعلوا حيسا اه نوى  
قوله هشينا اليها اى نشطنا واتبعنا نفوسنا اليها من هشا الرجل هشا من باب لعب اذا لعب وارتاح كما في المصباح وكانت اللسخ بايدينا هشنا بشين واحدة مشددة فراجع الشارح فوجدته يقول هكذا هو في اللسخ هشنا بفتح الهاء وتشديد الشين ثم نون وفي بعضها هشنا بشينين الاولى مكسورة عطفة ومعناها النشطاء والنام يكن لهشنا معنى هنا اخترت ما في بعض اللسخ الذي اخبر به لم لو كان هشنا مضبوطا بالتخفيف لكان له وجه فانه يكون مكسولا تعالى فظلمت ان يكون  
قوله لم نضرها اى اسرنا بها فظلمت دفع البعير في سيره اذا لم يجره فرفعت اذا سرعت به يتعدى ولا يتعدى اه مصباح وانظر ما كتبت بهامش عن  
قوله فخرج جوارى نساى اى صغيرات الاسنان من نساى اه نوى  
قوله يتراءىنها اى يريها بعضهم ان بعض  
قوله ويشتمن بسرعتها اى ويظنون السرور بوقتها وهو من الباب الرابع يقال شمت به يشمت اذا فرح  
**باب**  
زواج زينب بنت جحش ونزول الحجاب وآيات وليمة العرس  
بعضية نزلت به والاسم الشائة  
قوله لما انقضت عده زينب هي زينب بنت جحش التي زوجها الله سبحانه نبيه لصلحة تشريع بينه في سورة الاحزاب وقوله لزيد هو زيد بن حارثة الذي سماه الله سبحانه في تلك السورة من كتابه

قوله قلنا رأينا عظمى في صدرى اى عجبنا اجلاوا لها من اجل انرسوا لانه ذكرها ليعبرها الى نواجه عليه الصلاة والسلام حق ما قدر جعل حكايتها وجاهها فربيتنا ظهري ورجعت على عظمى ما عبرا وهذا كالكلام النبوي قبل نزول الحجاب

قوله ويظنون بسرعتها اى ويظنون السرور بوقتها وهو من الباب الرابع يقال شمت به يشمت اذا فرح



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُكَ قَالَتْ مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا حَتَّى أُوَامِرَ رَبِّي فَقَامَتْ  
إِلَى مَسْجِدِهَا وَتَرَلَّ الْقُرْآنُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهَا  
بِغَيْرِ إِذْنٍ قَالَ فَقَالَ وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْعَمَنَا الْخُبْزَ  
وَاللَّخْمَ حِينَ أَمْتَدَّ النَّهَارُ فَخَرَجَ النَّاسُ وَبَقِيَ رِجَالٌ يَتَحَدَّثُونَ فِي الْبَيْتِ بَعْدَ الطَّعَامِ  
فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتْبَعَتْهُ فَجَعَلَ يَتَّبِعُ حُجْرَ نِسَائِهِ يُسَلِّمُ  
عَلَيْهِنَّ وَيَقُلْنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ وَجَدْتَ أَهْلَكَ قَالَ فَمَا آذَرِي أَنَا أَخْبَرْتُهُ أَنَّ  
الْقَوْمَ قَدْ خَرَجُوا أَوْ أَخْبَرْتَنِي قَالَ فَاذْطَلِقْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ فَذَهَبَتْ أَدْخُلُ  
مَعَهُ فَأَتَى السَّيْرَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ وَتَرَلَّ الْحِجَابُ قَالَ وَوَعِظَ الْقَوْمَ بِمَا وَعِظُوا بِهِ نَادَابُنُ  
رَافِعٍ فِي حَدِيثِهِ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرَ نَاظِرِينَ إِنَاهُ  
إِلَى قَوْلِهِ وَاللَّهُ لَا يَسْتَجِيبُ مِنَ الْحَقِّ حَدِيثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ  
حُسَيْنٍ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ (وَفِي  
رِوَايَةِ أَبِي كَامِلٍ سَمِعْتُ أَنَسًا) قَالَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَمَ عَلَى  
أَمْرَأَةٍ (وَقَالَ أَبُو كَامِلٍ عَلَى شَيْءٍ) مِنْ نِسَائِهِ مَا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ فَإِنَّهُ ذَمَّ شَاءَ حَدِيثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي دَوَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (وَهُوَ  
أَبْنُ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
يَقُولُ مَا أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَمْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ أَكْثَرَ أَوْ أَفْضَلَ  
مِمَّا أَوْلَمَ عَلَى زَيْنَبَ فَقَالَ ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بِمَا أَوْلَمَ قَالَ أَطْعَمَهُمُ خُبْزًا وَلَحْمًا حَتَّى تَرَكَوهُ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى  
كُلُّهُمْ عَنْ مُعْتَمِرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَبِيبٍ) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا  
أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ  
جَحْشٍ دَعَا الْقَوْمَ فَطَعِمُوا ثُمَّ جَلَسُوا يَتَحَدَّثُونَ قَالَ فَأَخَذَ كَأَنَّهُ يَسْتَهَيُّ لِلْقِيَامِ

يُحْتَمَلُ بِنْتُ حُجْرَ نِسَائِهِ غَيْرُهَا

قوله ما اولم اي ما رايته اولم على احد من نساياه ابلا ما مثل ابلا ما على زينب وفي الرواية التالية اكثر مما اولم على زينب والابلام صنع الرومية ويكون اتصالها من الامم لكن لا يروى هنا

قوله حتى اوامر ربي اي  
استخيره في هذا الخصوص  
فقامت الى مسجدتها يعني  
موضع صلاتها من بيتها  
لاجل صلاة الاستخارة  
قوله ونزل القرآن يعني قوله  
تعالى فلما قضى زيد منها  
وطرا زوجها نكحها اه نوى  
قوله وجاء رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فدخل عليها  
بغير اذن لان الله تعالى  
زوجها ايها بتلك الآية اه  
نوى  
قوله ولقد رايتنا اي رايت  
انفسنا قال النووي وهمزة  
ان مفتوحة وقوله حين  
امتد النهار اي حين ارتفع اه  
والرواية الآتية بعد ارتفاع  
النهار  
قوله فجعل يتبع حرسائه  
اي كما كان يصنع صبيحة  
بنائه فيسلم عليهم ويدعو  
لهم ويسلم عليهم ويدعون  
له كان تفسير سورة الاحزاب  
من صحيح البخاري والفظه  
«فتقرى حرسائه» وفسر  
التقرى بالتبع  
قوله فما ادرى الخ وقيل  
في تفسير البخاري «ثم رجع  
النبي صلى الله عليه وسلم  
فاذا ثلاثة رهط في البيت  
يتحدثون وكان النبي صلى الله  
عليه وسلم شديد الحياء  
فخرج منطلقا نحو حجرة  
عائشة لما ادرى تخبرته او  
اخبره بمسئلة الجهول ولشدة  
حيائه لم يواجههم بالامر  
بالخروج بل تشاغل بالسلام  
على امهات المؤمنين ليفطنوا  
لمرادك القسطلاني ويأتى  
ما يشعر بذلك في ص ١٥٢  
قوله او اخبرني اي بنزل  
النوى عليه بخروجهم  
قوله قال فانطلق اي فرجع  
منطلقا الى بيته  
قوله تعالى غير ناظرين  
انه اي غير منتظرين  
لا دراهم والاي كالي مصدر  
اي ياتي اذا ادرك ونضج  
ويقال بلغ هذا انه اي  
غايته ومنه حين ان وعين  
آتية وبابه رمي ويقال  
اي ياتي ايضا اذا تقارب  
ومنه لم بان الذين امنوا  
ان تضح قلوبهم لذكراه  
وقد يستعمل على القلب  
يقال ان يثخن اينا فهو  
اي جمعها الشاعر في قوله :  
المائتي ان يثجل عايتي  
والصريح ليل يلى قداي ليا

فَلَمْ يَقُومُوا فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَامَ قَلْبًا قَامَ قَامَ مِّنَ الْقَوْمِ زَادَ غَاصِمٌ وَابْنُ  
عَبْدِ الْأَعْلَى فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ فَمَعَدَ ثَلَاثَةٌ وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ  
لِيَدْخُلَ فَإِذَا الْقَوْمُ جُلُوسٌ ثُمَّ إِنَّهُمْ قَامُوا فَأَنْطَلَقُوا قَالَ فَجِئْتُ فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَدِ انْطَلَقُوا قَالَ جَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فَذَهَبَتْ أَدْخُلُ فَأَلْقَى الْحِجَابَ  
بَيْنِي وَبَيْنَهُ قَالَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ  
إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرٍ مِنْ إِيَّاهُ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّ ذَلِكَ مَكَانٌ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمًا  
**وَحَدَّثَنِي** عُمَرُو الشَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ  
قَالَ ابْنُ شِهَابٍ إِنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِالْحِجَابِ لَقَدْ كَانَ أَبِي بْنُ  
كَعْبٍ يَسْأَلُنِي عَنْهُ قَالَ أَنَسُ أَصْحَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمْرُوسًا زَيْنَبَ  
بِنْتَ جَحْشٍ قَالَ وَكَانَ تَرَوَّجَهَا بِالْمَدِينَةِ فَدَعَا النَّاسَ لِلطَّعَامِ بَعْدَ ارْتِفَاعِ النَّهَارِ  
فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَلَسَ مَعَهُ رِجَالٌ بَعْدَ مَا قَامَ الْقَوْمُ حَتَّى  
قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشِئْتُ مَعَهُ حَتَّى بَلَغَ بَابَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ  
ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ قَدْ خَرَجُوا فَرَجَعَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ مَكَانَهُمْ فَرَجَعْتُ  
فَرَجَعْتُ الثَّانِيَةَ حَتَّى بَلَغَ حُجْرَةَ عَائِشَةَ فَرَجَعْتُ فَإِذَا هُمْ قَدْ قَامُوا فَضْرَبَ  
بَيْنِي وَبَيْنَهُ بِالسَّيْرِ وَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الْحِجَابِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ  
يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ عَنِ الْجَعْدِ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ تَرَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ قَالَ فَصَنَعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا فَجَعَلَتْهُ فِي تَوْرٍ  
فَقَالَتْ يَا أَنَسُ أَذْهَبَ بِهَذَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ بَعَثَتْ بِهَذَا  
إِلَيْكَ أُمِّي وَهِيَ تُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ إِنَّ هَذَا لَكَ مِنْ قَلِيلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
فَذَهَبَتْ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ إِنَّ أُمِّي تُقَرِّئُكَ السَّلَامَ وَتَقُولُ  
إِنَّ هَذَا لَكَ مِنْ قَلِيلٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ضَمُّهُ ثُمَّ قَالَ أَذْهَبَ فَادْعُ لِي فَلَانَا وَفُلَانَا

قوله فاذا القوم جلوس اذا  
الجائية وما بعدها جملة  
اسمية ومثله فيما ياتي قوله  
فاذا هم جلوس وقوله فاذا  
هم قد قاموا والجلوس جمع  
جالس كمنهود في جمع شاهد

قوله لقد كان ابني كعب  
يسألني عنه أي وهو اقرأ  
الإصحاب بنص من أنزل  
عليه الكتاب

قوله أصبح رسول الله عروسا  
سبق بهامش ص ١٤٥ أن  
العروس يطلق على الرجل  
والمرأة ويهترقان في الجمع

قوله حيسا تقدم تفسير  
الحيس في هامش ص ١٤٦

قوله في تور هو ماء معروف  
عندهم وسبق ذكره في  
كتاب الطهارة ويأتي  
في الصفحة المقابلة أنه  
من حجارة

قوله وهي تقرئك السلام  
كذا من الرباعي متعد بنفسه  
وأما من الشلائي فيقال  
وهي تقرأ عليك السلام  
لأنه بمعنى تتلو عليك كما  
في المصباح وقال ابن حجر  
في مقدمة فتح الباري يقال  
أقرى فلانا السلام وأقرأ  
عليه السلام كأنه حين يلقه  
سلامه يمله على أن يقرأ  
السلام ويردّه اه

وَقَالْنَا وَمَنْ لَقِيتَ وَاسْمِي رِجَالًا قَالَ قَدَعَوْتُ مَنْ سَمِي وَمَنْ لَقِيتَ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسٍ عَدَدَ  
 كَمْ كَانُوا قَالَ زُهَاءٌ ثَلَاثًا مِائَةً وَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَنْسُ هَاتِ التُّورَ  
 قَالَ فَدَخَلُوا حَتَّى أَمْتَلَأَتِ الصُّفَّةُ وَالْحِجْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِيَتَحَلَّقَ عَشْرَةُ عَشْرَةَ وَلِيَا كُلِّ كَلِّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ قَالَ فَأَاكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا قَالَ  
 فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ حَتَّى أَكَلُوا كُلُّهُمْ فَقَالَ لِي يَا أَنْسُ أَرْفَعُ قَالَ  
 فَرَفَعْتُ فَأَاذَرِي حِينَ وَضَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ أَمْ حِينَ رَفَعْتُ قَالَ وَجَلَسَ طَوَائِفُ  
 مِنْهُمْ يَتَحَدَّثُونَ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ جَالِسٌ وَزَوْجَتُهُ مُوَلِّيَةٌ وَجِهَتَاهُمَا إِلَى الْحَائِطِ فَتَقَلَّبُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ عَلَى نِسَائِهِ ثُمَّ رَجَعَ فَلَمَّا رَأَوْا  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ رَجَعَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ تَقَلَّبُوا عَلَيْهِ قَالَ فَابْتَدَرُوا  
 الْبَابَ فَخَرَجُوا كُلُّهُمْ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى آرَخَى التَّيْسَ وَدَخَلَ  
 وَأَنَا جَالِسٌ فِي الْحِجْرَةِ فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى خَرَجَ عَلَيَّ وَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةَ  
 فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَرَأَهُنَّ عَلَى النَّاسِ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا  
 تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرٍ نَاظِرِينَ إِنَاءُ وَلَكِنْ إِذَا  
 دُعِيتُمْ فَادْخُلُوا فَإِذَا طَعِمْتُمْ فَانْتَشِرُوا وَلَا مُسْتَأْنِسِينَ لِحَدِيثٍ إِنَّ ذَلِكَ كَانَ  
 يُؤْذَى النَّبِيَّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ (قَالَ الْجَعْدُ قَالَ أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَا أَخَذْتُ النَّاسَ عَهْدًا  
 بِهَذِهِ الْآيَاتِ) وَحُجِبْنَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 هَبْدَةُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنْ أَبِي أَنْسٍ قَالَ لَمَّا تَزَوَّجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ زَيْنَبَ أَهَدَتْ لَهُ أُمُّ سَلِيمٍ حَيْسًا فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ فَقَالَ أَنْسُ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَذْهَبُ فَادْعُ لِي مَنْ لَقِيتَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدَعَوْتُ لَهُ  
 مَنْ لَقِيتَ فَجَمَعُوا يَدْخُلُونَ عَلَيْهِ فَيَأْكُلُونَ وَيَخْرُجُونَ وَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ

قوله عدد كم كانوا عدد مقوم  
 قوله زهاء ثلاثمائة أي  
 كانوا قدر ثلاثمائة يقال هم  
 زهاء مائة وزهاء ألف أي  
 قدر مائة وقدر ألف  
 قوله عليه السلام يا أنس  
 هات التور أي أعطه  
 قوله عليه السلام ليتحلق  
 عشرة عشرة أي ليجلسوا  
 حلقا حلقا والحلق بفتح الحاء  
 ويقربا بكسر الحاء وفتح  
 اللام جمع حلقة وهي الجملة  
 من الناس مستديرون كحلقة  
 الباب والتحلق تفعل منها  
 وهو أن يتعمدوا ذلك  
 قوله وزوجته مولى وجهها  
 إلى الحائط يعني أنها فيهم  
 جالسة في ناحية البيت  
 لأن آية الحجاب لم تنزل بعد  
 قوله عليه السلام وليا كل  
 كل إنسان مما يليه وفي تفسير  
 ابن كثير وليسرا وليا كل  
 كل إنسان مما يليه فجعلوا  
 يسرون وما يكوناه  
 قوله فتقلبوا على رسول الله  
 وفي تفسير ابن كثير فاطلوا  
 الحديث فشقوا على رسول الله  
 قوله ظنوا أنهم قد تقلبوا  
 عليه أي أيقنوا ذلك كافي  
 قوله تعالى وظن أنه الفراق  
 وجعل ظن في القرآن فهو  
 يقين لا كله انظر مفردات  
 الراغب وكليات أبي البقاء  
 قوله فابتدروا الباب أي  
 سارعوا إليه للخروج  
 قوله تعالى ولا مستأنسين  
 لحديث أي ولا تمكثوا  
 مستأنسين لحديث من  
 بعضكم لبعض اه جلالين  
 نحو عن أن يزيلوا الجلوس  
 يستأنس بعضهم ببعض لاجل  
 حديث يحدثه به  
 قوله وحجبن نساء النبي عطف  
 على قوله وقراهن فقوله قال  
 الجعد الخ معترض بين  
 المتعاطفين ولغة أكلوني  
 البراهغيث ذائعة في روايات  
 الأحاديث  
 قوله من حجارة في تاج  
 العروس وفي حديث مسلم  
 أنها صنعت حيسا في تور  
 هو إناه من صر أو حجارة  
 كالأجالة وقد يتوضأ منه اه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدُهُ عَلَى الطَّعَامِ فِدَعَا فِيهِ وَقَالَ فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ وَلَمْ أَدْعُ أَحَدًا لِقِسْمِهِ إِلَّا دَعَوْتُهُ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَخَرَجُوا وَبَقِيَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَطَالُوا عَلَيْهِ الْحَدِيثَ فَعَمِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَحْيِي مِنْهُمْ أَنْ يَقُولَ لَهُمْ شَيْئًا فَخَرَجَ وَتَرَكَهُمْ فِي الْبَيْتِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ النَّبِيِّ إِلَّا أَنْ يُؤْذَنَ لَكُمْ إِلَى طَعَامٍ غَيْرِ نَاطِرٍ بِهَا إِنَّهُ قَالَ قَتَادَةُ غَيْرُ مُتَحَيِّينَ طَعَامًا وَلَكِنْ إِذَا دُعِيتُمْ فَأَدْخُلُوا حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ مِنْكُمْ أَطَهَرُ لِقُلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِمْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَأْتِهَا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ فَلْيَجِبْ قَالَ خَالِدٌ فَإِذَا عُبِدَ اللَّهُ يُنَزَّلُ عَلَى الْعُرْسِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْوَلِيمَةِ عُرْسٍ فَلْيَجِبْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا سَمَاءُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيتُمْ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجِبْ عُرْسًا كَانَ أَوْ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ دُعِيَ إِلَى عُرْسٍ أَوْ نَحْوِهَا فَلْيَجِبْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَسْعَدَةَ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيتُمْ **وَحَدَّثَنَا**

قوله غير متحيين اي منتظرين زمان الطعام طالين حينه في انكشاف هؤلاء قوم كانوا يتحيفون طعام رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فيدخلون ويقعدون منتظرين لادراكه فالتى المرسوس عن دخل يد دعوة وجلس منتظرا لطعام من غير حاجة للايدى النبي عن الدخول باذن لغير طعام ولا الجلوس لهم آخر ولذا قيل انها آية النكلاء اه ٣

باب

الاجابة باجابة الداعى الى دعوة  
٣ زيادة من حاشية الخفافى على البيضاوى

قوله عليه السلام اذا دعى احدكم الى الوليمة فليأتها الوليمة اسم لكل طعام يتخذ لجمع وقال ابن فارس من طعام العرس وزاد الجوهري شاهدا أولم ولو شاة اه مصباح قيل الامر للوجوب يؤيده قوله عليه السلام من دعى الى وليمة فليجب فقد عمن الله بدعوة وقيل اللانتهاب عليه قوله عليه السلام بشس الطعام طعام الرلية يدعى اليها الاغنياء ويتركها الفقراء ولكن يمكن أن يدعى هذا بان قوله عليه السلام بشس الطعام يقتضى عدم الاكل منه لا عدم الاجابة فلا ينافى وجوبه اه ابن الملك

قوله ينزله على العرس اي يحمله ومن وجوب الاجابة مترتب على العرس وهو الرزاق وطعامه

قوله عليه السلام اتوا الدعوة بالفتح ولفظ والمراد وليمة العرس لانها المعهودة عندهم حالة الاطلاق اه مناوى

قوله عرسا كان او نحوه اي صكاه حقيقة والختان والقاهر اذ هذا مدرج من كلام الراوى قاله ملاهلى

فادخلوا فاذا طلستم فانتشروا ونحو

بسم الله الرحمن الرحيم

هرُونَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ  
عَنْ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَجِيبُوا هَذِهِ الدَّعْوَةَ إِذَا دُعِيتُمْ لَهَا قَالَ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَأْتِي الدَّعْوَةَ فِي الْعُرْسِ  
وغير العرس وَيَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دُعِيتُمْ  
إِلَى كِرَاعٍ فَاجِيبُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ  
جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ  
فَإِنْ شَاءَ طَعِمَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ الْمُثَنَّى إِلَى طَعَامٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيُجِبْ فَإِنْ كَانَ  
صَائِمًا فَلْيُصَلِّ وَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيُطْعَمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ بِئْسَ الطَّعَامُ طَعَامُ  
الْوَلِيمَةِ يُدْعَى إِلَيْهِ الْأَغْنِيَاءُ وَيُتْرَكُ الْمَسَاكِينُ فَمَنْ لَمْ يَأْتِ الدَّعْوَةَ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ  
وَرَسُولَهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ قُلْتُ لِلزُّهْرِيِّ يَا أَبَا بَكْرٍ  
كَيْفَ هَذَا الْحَدِيثُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ فَصَحِّحْتَ فَقَالَ لَيْسَ هُوَ شَرُّ  
الطَّعَامِ طَعَامُ الْأَغْنِيَاءِ قَالَ سُفْيَانُ وَكَانَ أَبِي عَنِيًّا فَأَنْزَعَنِي هَذَا الْحَدِيثُ حِينَ  
سَمِعْتُ بِهِ فَسَأَلْتُ عَنْهُ الزُّهْرِيَّ فَقَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا  
هُرَيْرَةَ يَقُولُ شَرُّ الطَّعَامِ طَعَامُ الْوَلِيمَةِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَحَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ

قال ابن دعبين

يعنى له الاغنياء

هو نافع وتقدم حديثه فى  
التصحيح قريبا وسيجي  
قوله ويأتيا وهو صائم أى  
كما يأتيا وهو مفطر قال  
النورى فيه أن الصوم ليس  
بعذر فى الاجابة اه  
قوله عليه السلام اذا دعيت  
الى كراعى فاجيبوا المراد  
بالكراعى كراعى الشاة ولعل  
من حمله على كراعى الضمير  
وهو موضع بين الحرميين على  
سراجل من المدينة اه قاضى  
وذكر اهل اللغة أن الكراعى  
وزان غراب من الفم والبئر  
بغزلة التوضيف من الفرس  
والبعير وهو مستنق الساق  
وفى حديث البخارى لودعيت  
الى كراعى لاجبت ولو اهدى  
الى كراعى لقبلت  
قوله عليه السلام اذا دعى  
أحدكم الى طعام أى عرسا كان  
أو نحوه فليجيب أى فليحضر  
قبل الامر للوجوب فيمن  
ليس له عذر والجمهور على  
أنه لندب اه من انقاة هذا  
فى الحضور وأما الاكل فنندب  
سكالاجابة الى غير الوليمة  
وأما الاجابة الى دعوة الوليمة  
فواجبة كما مر عن ابن الملك  
لكن للوجوب شروط  
قوله عليه السلام (فان كان  
سائما) هذا تريد لخاله  
بعد الاجابة (فليصل) أى  
ليدع لاهل الطعام بالخير  
والبركة وقيل معناه ليشتغل  
بالصلاة ليحصل له ثوابها  
ولما عشرين بزكها قال  
النورى ان كان صومه  
نظلا وشلا على صاحب  
الطعام صومه فالفضل  
الغفر اه مبارك  
قوله عليه السلام بئس  
الطعام طعام الوليمة يدعى اليه  
الاغنياء ويترك المساكين  
أى التى من شأنها هذا حتى  
لا تكون الدعوة الموجبة  
للاجابة سببا لاكل المدعو  
الطعام المذموم فاللفظ وان  
اطلق فالمراد به التقييد بما  
ذكر عقبه وكيف يريد به  
الاطلاق وقد أمر باتخاذ  
الوليمة واجابة الداعى اليها  
وربب العسبان على تركها  
كما فى شرح القاضى قال  
النورى ومعنى هذا الحديث  
الاخبار بما يقع من الناس  
بعده صلى الله تعالى عليه  
وسلم من مراعاة الاغنياء  
فى الولائم وتخصيصهم بالدعوة  
واشارتهم بطيب الطعام

ورفع بها التسميم وتقدتهم وغير ذلك مما هو الغالب فى الولايم اه قوله عليه السلام لمن لم يأت الدعوة الخ لفظا بنماجه ومن لم يجيب قال السندي فيه اشارة الى أن اجابة  
الدعوة للوليمة واجبة وان كانت هى شر الطعام من تلك الجهة اه قوله عليه السلام فقد عصى الله وانعصى الله لان من خالف امر رسول الله فقد خالف امر الله تعالى اه ما على



المسبب وعن الاعرج عن ابي هريرة قال شر الطعام طعام الوليمة نحو حديث مالك وحدثنا ابن ابي عمير حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة نحو ذلك وحدثنا ابن ابي عمير حدثنا سفيان قال سمعت زياد بن سعد قال سمعت ابا الاعرج يحدث عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال شر الطعام طعام الوليمة يمتنعها من ياتسها ويذعي اليها من يابها ومن لم يجب الدعوة فقد عصى الله ورسوله **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وعمر والشاذ واللفظ لعنرو** قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت امرأة رفاعة الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت كنت عند رفاعة فطلقني فبنت طلاق فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وان مائة مثل هدية الثوب فبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اتردين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوق عسيلته ويذوق عسيلتك قالت واوبكر عنده وخالد بالباب ينتظر ان يؤذن له فنادى يا ابا بكر الا تسمع هذه ما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ابوالطاهر وحرمة بن يحيى واللفظ لحرمة قال ابوالطاهر حدثنا وقال حرمة اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عروة بن الزبير ان عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته ان رفاعة القرظي طلق امرأته فبنت طلاقها فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله انها كانت تحت رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير والله مائة الا مثل الهدية واخذت بهدية من جلبابها قال فبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضاحكا فقال لعائكة اتردين ان ترجعي الى رفاعة لا حتى تذوق عسيلتك وتذوق عسيلته واوبكر الصديق جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بن

قوله جاء امرأة رفاعة ياتي انه رفاعة القرظي نسبة الى بني قريظة قبيلة من يهود يثرب واسمها ايضا قرظية يقال لها تيمة بنت وهب ابي عبيد كافي اسد الغابة  
 قوله فبنت طلاق اي طلعه يجعله ثلاثة وهو كما قال ٦  
**كتاب الطلاق**  
**باب**  
 لانحل المطلقة ثلاثا لطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقها وتنقض عدتها  
 لا ملا على جعل الجمع والتفريق قوله فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير قال النووي هو بفتح الزاي وكسر الباء بلا خلاف اه وهو قرظي ايضا قولها واناسه اي وان الذي معه يعني ان متاعه وهو مثل هدية الثوب لا يفي عنها شيئا شئت آلة ذكوره في الاحتفاظ وعدم الانتشار بجدية الثوب وهي طرته وطرفه الذي لم ينسج « صاچاق »  
 قولها وخالد بالباب ارادت به خالد بن سعيد بن العاص كما ياتي التصريح به في الرواية التالية وكان من قدماء المسلمين ومن حال سيد المرسلين  
 قوله ما تجهر به الموصول بدل من اسم الاشارة كرهه رضي الله تعالى عنه الجهر بما هو خفي بالاغشاء خصوصا عن المنتظر ممن الحياء لاسيما بحضرة سيد الانبياء  
 قوله فقالت يا رسول الله انها كانت تحت رفاعة فطلقها آخر ثلاث تطليقات فتزوجت بعده الخ ليه عدول الى الغيبة ثم رجوع الى التكلم قولها والله مائة اي ايسر مع عبد الرحمن من الآلة الا مثل الهدية  
 قولها من جلبابها الجلباب واحد الجلاب وهو كاسم ينامش من ٢١ من الجزء الثالث كساء تستقر به المرأة اذا خرجت من بيتها قوله قال فبسم القائل عروة فقيه ارسال قوله ضاحكا اي مزحضا فان ضحكك عليه الصلاة والسلام كان تبسما قوله عليه السلام لا اى لا ترجعين اليه حتى تذوق الخ

والتوق اور انظم النبي وقى المصباح ذاق الرجل عسله المرأة وذاقت عسلته  
 قائل القدر الذي يحصل به الخ وهو تيسير الحقة وفي اساس البلاغة ومن المستعار المسببان في الحديث لبعض من كثر تيسرهما على الانتقاد اه وانا بيت فيه تفتيت كبره في الاكثر قال الصريح : كان عيون الناظرين بشوقها  
 جاعل طاب بيتها من يمتنعها

جاءت الى النبي

قوله قال فبسم القائل عروة فقيه ارسال قوله ضاحكا اي مزحضا فان ضحكك عليه الصلاة والسلام كان تبسما قوله عليه السلام لا اى لا ترجعين اليه حتى تذوق الخ (العاص)

العاص جالس باب الحجرة لم يؤذن له قال فطفق خالد ينادي ابا بكر الا  
 تزجر هذه عما تجهر به عند رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبد بن حميد  
 اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ممرنا عن الزهري عن عروة عن عائشة ان رفاعة القرظي  
 طلق امرأته فترز وجهها عبد الرحمن بن الزبير فجاءت النبي صلى الله عليه وسلم  
 فقالت يا رسول الله ان رفاعة طلقها آخر ثلاث تطلقات بمثل حديث يونس  
**حدثنا** محمد بن العلاء الهمداني حدثنا ابو اسامة عن هشام عن ابيه عن عائشة  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن المرأة يترز وجهها الرجل فيطلقها فترز  
 رجلاً فيطلقها قبل ان يدخل بها أتجل لزوجها الأول قال لا حتى يدوق عسيتها  
**حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابن فضال ح وحدثنا ابو كريب حدثنا ابو  
 معاوية جميعاً عن هشام بهذا الإسناد **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا  
 علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت طلق رجل  
 امرأته ثلاثاً فترز وجهها رجل ثم طلقها قبل ان يدخل بها فأراد زوجها الأول  
 ان يترز وجهها فسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا حتى يدوق  
 الآخر من عسيتها **ما ذاق الأول وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير **حدثنا**  
 ابي ح وحدثنا محمد بن المثنى **حدثنا** يحيى يعني ابن سعيد جميعاً عن عبيد  
 الله بهذا الإسناد مثله وفي حديث يحيى عن عبيد الله **حدثنا** القاسم عن عائشة  
**حدثنا** يحيى بن يحيى واسحق بن ابراهيم واللفظ ليحيى قال اخبرنا جرير عن  
 منصور عن سالم عن كريب عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لو ان أحدكم اذا اراد ان يأتي أهله قال باسم الله اللهم حبيبتنا الشيطان وجيب  
 الشيطان ما رزقنا فإنه ان يقدر بينهما ولد في ذلك لم يضره شيطان ابداً  
**وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالوا **حدثنا** محمد بن يعقوب **حدثنا** شعبة ح

قوله عليه السلام حتى يدوق الآخر أي غير الأول ولو تارة أخرى

لو ان أحدكم

قوله فيطلقها أي ثلاثاً إما  
 جمعاً أو تفرقاً

قوله عليه السلام لا حتى  
 يدوق أي الزوج الذي تزوجها  
 بعد تزوجها البتة خلافاً

قوله عليه السلام اذا اراد  
 ان يأتي أهله أي ان يجمع  
 زوجته أو أمته واذا غرق  
 لغبر أن وهو قال أي  
 تميت أن أحدهم قال اذا  
 اراد الخ وان لنا بشرطية  
 لو احتجنا الى تقدير الجواب  
 أي نال غيرها أولئك حسنا

باب

ما يستحب أن يفعله  
 عند الجماع  
 قوله عليه السلام لم يضره  
 شيطان ابداً فإنه يكون  
 مصوناً من أهوائه بالكفر  
 الى خاتمة عمره ببركة  
 ذكر الله تعالى في ابتداء  
 مادته في الرحم فأقاده ملا على  
 ل دعوات المشكاة

وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعاً  
 عَنِ الثَّوْرِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ غَيْرَ أَنَّ شُعْبَةَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ  
 ذِكْرُ بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنِ الثَّوْرِيِّ بِاسْمِ اللَّهِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ  
 عُثَيْمٍ قَالَ مَنْصُورٌ أَرَاهُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالشَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ ابْنِ الْمُثَنَّى رَسِمِ جَابِرٍ  
 يَقُولُ كَانَتْ الْيَهُودُ تَقُولُ إِذَا آتَى الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ مِنْ دُبُرِهَا فِي قُبْلِهَا كَانَ الْوَلَدُ أَحْوَلَ  
 فَزَلَّتْ نِسَاؤُكُمْ حَرِثُكُمْ فَأَتُوا حَرِثَكُمْ أَتَى شَيْئَكُمْ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُغَيْبٍ  
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ الْمُهَذَّبِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَنَّ يَهُودَ كَانَتْ تَقُولُ إِذَا آتَيْتِ الْمَرْأَةَ مِنْ دُبُرِهَا فِي قُبْلِهَا تَمَّتْ كَانَتْ وَلَدُهَا  
 أَحْوَلَ قَالَ فَزَلَّتْ نِسَاؤُكُمْ حَرِثُكُمْ فَأَتُوا حَرِثَكُمْ أَتَى شَيْئَكُمْ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّامِدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ  
 جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ سَعِيدٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَّاشِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْمَانَ بْنَ رَاشِدٍ يُحَدِّثُ عَنِ الرَّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ  
 ابْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا مَعْلَى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ وَهُوَ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ سُهَيْلِ بْنِ  
 أَبِي صَالِحٍ كُلُّهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ  
 الشَّعْمَانَ عَنِ الرَّهْرِيِّ إِنْ شَاءَ مُجِيبَةٌ وَإِنْ شَاءَ غَيْرُ مُجِيبَةٍ غَيْرَ أَنَّ ذَلِكَ فِي صِغَارِ  
 وَاحِدٍ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا بَاتَتِ الْمَرْأَةُ هَاجِرَةً فِرَاشَ زَوْجِهَا********

جواز جماعه امرأته  
 في قبلها من قدامها  
 ومن ورائها من غير  
 تعرض للذبح

قوله ان يهود كانت تقول  
 هكذا هو في النسخ يهود  
 غير مصروف لان المراد  
 قبيلة اليهود فامتنع صرفه  
 لتأنيدها العلمية اه نوري

قوله ان شاء مجيبة اي  
 مكتوبة على وجهها اه  
 نوري وقال ابن الاثير اصل  
 التهجية ان يقوم الانسان  
 قيام الراح  
 قوله وان شاء غير مجيبة هنا  
 يشمل الاستلقاء والانطباع  
 والتجعية وهي صورتها  
 كالساجدة

قوله في صغار واحد اي ثقب  
 واحد والمراد به القبل اه  
 نوري لكن المذكور في  
 اللغة ان الصغار ما يجعل في  
 نحو القارورة سدانا  
 ولذا قال ابن الاثير الصغار  
 ما سد به الفرجة فليس  
 الفرجة ويحوز ان يكون  
 في موضع صغار على حذف  
 المضاف وروي بالسبعين  
 فانوا حركتكم اي شتمت  
 ماما واحدا اي ما في واحدا  
 وهو من سهام الابره ثقبها  
 وانصب على الطرف اي  
 في سهام واحد لكنه ظري  
 حدود اجري مجرى الميم اه

باب  
 تحريم امتناعها من  
 فراش زوجها

عن ابن عباس قال اوصى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نساؤكم حوث لكم فانوا  
 حركتكم الآية اقبل واذا بر رائق الذبح والحبيضة رواء القومى وابو طلحة وابن ماجه كتابا في النكاح  
 حركتكم

لَعْنَتَهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ  
 الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ حَتَّى تَرْجِعَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا  
 صَرْوَانُ عَنْ يَرِيدَ يَعْنِي ابْنَ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ رَجُلٍ يَدْعُو امْرَأَتَهُ إِلَى  
 فِرَاشِهَا قَتَابِي عَلَيْهِ إِلَّا كَانَ الذِّي فِي السَّمَاءِ سَاخِطًا عَلَيْهَا حَتَّى يَرْضَى عَنْهَا  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَمْشَرِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَلَمْ تَأْتِهِ قَبَاتَ غَضَبَانَ عَلَيْهَا لَعْنَتُهَا  
 الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا صَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ  
 عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ الْعُمَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَسْرِ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مِثْرَةَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
 الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ  
 قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ  
 الْأَمَانَةِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يُفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتُفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ  
 سِرَّهَا وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ إِنَّ أَعْظَمَ \* وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ  
 ابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي رِبِيعَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ  
 عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ أَنَّهُ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوصَرْمَةَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلَهُ  
 أَبُو صَرْمَةَ فَقَالَ يَا أَبَا سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ  
 الْعَزْلَ فَقَالَ نَعَمْ عَزَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَزَّوْنَا بَلْمُصْطَلِقِ

(أبو سعيد الخدري) اسمه سعد بن مالك

(أبو بصير) صحابي اسمه مالك بن قيس أو ملكه أو غلامه

كذا في قضاء الشهوة فكيف اذا كان في أمر الدين وانما غيبا اللعنة بالصباح لان الزوج يستغنى عنها عنده لحدوث المنع عن الاستمتاع فيه فالبها له ابن الملك

قوله عليه السلام حتى ترجع أي الى فراش زوجها لتزول المعصية

قوله عليه السلام فتأني عليه أي تمتنع عنه استعمل بمعنى لتضمنه من الشخصاء ابن الملك

قوله عليه السلام كان الذي في السماء يعني الملائكة كما في الرواية المتقدمة والمتأخرة أو الله سبحانه على زعم العرب أو على أو بل الذي في السماء أمره وقضاؤه كما كتبه من تفسير سورة الملك لا يضاوي في شرح قوله عليه السلام إلا تأمنوني وأنا أمين من في السماء يأتي خبر النساء صباحا ومساءرا رجوع الى ص ١١١ من الجزء الثالث

باب

تحريم افشاء سر المرأة قوله عليه السلام ان من أشتر الناس قال الجوهري شر فيه معنى التفضيل لا الضم ولا يجمع ولا يؤنث ولا يقال أشتر الا في لغة رديئة وهذا خبره وقد كره الفهومي أنها لغة خصامه وقرئ في الشاذ من الكذاب الاشر على هذه اللغة اه وقال القاضي حيض الرماية ولعت بالانف وهي تدل على عدم رداها اه

قوله عليه السلام الرجل يفضي الى امراته أي يصل ٢

باب

حكم العزل

٢ اليها بالباشرة والجماعة قال تعالى ولذا فليس بعضكم الى بعض قال في لسان العرب والاقضاء في الحقيقة الانهاء قوله عليه السلام ثم ينشر سرها بان يتكلم للناس ماجرى بينه وبينها قولا ولعلها أو يفشى عيبا من عيوبها أو يذكر من محاسنها

ما يجب شرطا أو عرفا سترها اه حرقاة قوله عليه السلام ان من أعظم الامانة على حذى المضاف أي اعظم خيانة الامانة وقوله الرجل على حذى المضاف أيضا أي خيانة الرجل كما في البارقي قوله يذكر العزل أي حكمه والعزل هو نزع الذكر من العرج وقت الانزال خوفا من حصول الولد

قوله عليه السلام حتى ترجع أي الى فراش زوجها لتزول المعصية



فَسَبَّيْنَا كِرَامَ الْعَرَبِ فَطَالَتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَرَغِبْنَا فِي الْفِدَاءِ فَأَرَدْنَا أَنْ نَسْتَمْتِعَ  
وَنَعْرِزَ فَقُلْنَا نَفْعَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا لِأَسْأَلَهُ فَسَأَلْنَا  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ خَلْقَ  
نَسْمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَرَجِ مَوْلَى**  
**بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ**  
**حَبَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَى حَدِيثِ رَبِيعَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ اللَّهَ كَتَبَ مَنْ هُوَ**  
**خَالِقٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَشْمَاءِ الضُّبَيْطِيُّ حَدَّثَنَا**  
**جُوَيْرِيَةٌ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ**  
**أَخْبَرَهُ قَالَ أَصَبْنَا سَبَايَا فَكُنَّا نَعْرِزُ ثُمَّ سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَنَا وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ وَإِنَّكُمْ لَتَفْعَلُونَ**  
**مَا مِنْ نَسْمَةٍ كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا هِيَ كَائِنَةٌ وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ**  
**الْجَهَنمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ**  
**مَعْبَدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قُلْتُ لَهُ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَعَمْ**  
**عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا**  
**حَالِدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ وَبِهِزُّ**  
**قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ**  
**عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْعَزْلِ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ**  
**الْقَدَرُ وَفِي رِوَايَةِ بِهِزٍ قَالَ شُعْبَةُ قُلْتُ لَهُ سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنِي**  
**أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ**  
**وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بِشْرِ بْنِ مَسْعُودٍ رَدَّهُ إِلَى**

قوله فسببنا كرام العرب فطالت علينا العزبة ورغبنا في الفداء فآردنا ان نستمتع ونعزل فقلنا نفعل ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين اظهرينا لاسأله فسالنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة حتى محمد بن الفرج مولى بني هاشم حدثنا محمد بن الزبير قان حدثنا موسى بن عقبة عن محمد بن يحيى بن حبان بهذا الإسناد في معنى حديث ربعة غير انه قال فان الله كتب من هو خالق الى يوم القيامة حتى عبد الله بن محمد بن أسماء الضبيطي حدثنا جويرة عن مالك عن الرهري عن ابن محيريز عن أبي سعيد الخدري انه أخبره قال أصبنا سبايا فكنا نعزل ثم سألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال لنا وإنكم لتفعلون وإنكم لتفعلون وإنكم لتفعلون ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا هي كائنة وحدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا بشر بن المفضل حدثنا شعبة عن انس بن سيرين عن معبد بن سيرين عن أبي سعيد الخدري قال قلت له سمعته من أبي سعيد قال نعم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا عليكم ان لا تفعلوا فانما هو القدر وحدثنا محمد بن المثني وابن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن يحيى ابن الحارث حدثني محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن بن مهدي وبهز قالوا جميعا حدثنا شعبة عن انس بن سيرين بهذا الإسناد مثله غير ان في حديثهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال في العزل لا عليكم ان لا تفعلوا ذاكم فانما هو القدر وفي رواية بهز قال شعبة قلت له سمعته من أبي سعيد قال نعم وحدثني أبو الربيع الزهراني وأبو كامل الجحدري (واللفظ لأبي كامل) قالا حدثنا حماد وهو ابن زيد حدثنا أيوب عن محمد عن عبد الرحمن بن بشر بن مسعود رده الى علي النسائي

قوله عليه السلام لا عليكم ان لا تفعلوا ما كتب الله خلق نسمة هي كائنة الى يوم القيامة الاستكون معناه ما عليكم ضرر في ترك العزل لان كل نفس قدر الله تعالى خلقها لا بد ان يخلقها سواء عزتم ام لا وما لم يقدر خلقها لا يقع سواء عزتم ام لا فلا فائدة في عزلكم اه نوري وفيه دلالة على ان العزل لا يمنع الايلاء فلو استفرش أمة وعزل عنها فانت بولد لحقه الا ان يدعى عدم الاستبراء اه ملا على والحديث مذكور في مواضع من صحيح البخاري بلفظ ما عليكم وهو المأخوذ في المشارق والمختلطة

قوله عليه السلام فان الله كتب في توحيد البخاري قد كتب من هو خالق الذي يخلق الى يوم القيامة فلا فائدة في عزلكم فانه تعالى ان كان قد خلقها سبقكم الماء فلا يمنع حرصكم في منع الخلق

قوله عليه السلام وانكم لتفعلون أي وانكم لتفعلون كما هو لفظ البخاري قالها ثلاثا وفي فتح الباري هذا الاستهام يشعربانه صلى الله عليه وسلم ما كان اطلع على فعلهم ذلك اه

قوله عليه السلام لا عليكم ان لا تفعلوا أي ما عليكم ضرر في الترك فاشار الى ان ترك العزل أحسن (فانما هو) أي الموقوف وجود الولد وعدمه (القدر) لا العزل فاي حاجة اليه اه سندي على النسائي

قلنا نفعل نحن النسمة هي النفس



أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ قَالَ مُحَمَّدٌ وَقَوْلُهُ لَا عَلَيْكُمْ أَقْرَبُ إِلَى النَّبِيِّ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ** ابْنِ بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ قَرَدَ الْحَدِيثَ حَتَّى رَدَّهُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ ذَكَرَ الْعَزْلُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَمَاذَا كُمْ قَالُوا الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ تُرَضِعُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ وَالرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ قَالَ فَلَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَاكُمْ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ الْحَسَنَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَكَآنَ هَذَا زَجْرٌ **وَحَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ حَدَّثْتُ مُحَمَّدًا عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ (يَعْنِي حَدِيثَ الْعَزْلِ) فَقَالَ إِنِّي حَدَّثْتُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ بَشِيرٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ سَهْرَانَ قَالَ قُلْنَا لِأَبِي سَعِيدٍ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ فِي الْعَزْلِ شَيْئًا قَالَ نَعَمْ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عَوْنٍ إِلَى قَوْلِهِ الْقَدَرُ **حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ قَزَعَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ ذَكَرَ الْعَزْلُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَلَمْ يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ (وَلَمْ يَقُلْ فَلَا يَفْعَلْ ذَلِكَ أَحَدُكُمْ) فَإِنَّهُ لَيْسَتْ نَفْسٌ مَخْلُوقَةٌ إِلَّا اللَّهُ خَالِقُهَا **حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ سَمِعَهُ يَقُولُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْعَزْلِ فَقَالَ مَا مِنْ كُلِّ الْمَاءِ يَكُونُ الْوَلَدُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ خَلْقَ شَيْءٍ لَمْ يَمْنَعَهُ شَيْءٌ********

قوله قال محمد هو ابن سيرين  
«وقوله لا عليكم اقرب الى  
النبي» هذا مقول القول  
فكانه فهم من لا النبي عما  
سأله عنه فكان بعد لا  
حذفا تقديره لا تعلموا  
وعليكم ان لا تعلموا ويكون  
قوله عليكم الخ تأكيداً  
لنبي ا ه من فتح الباري

قوله قالوا الرجل تكون  
له المرأة ترضع فيصيب منها  
أي يطأها ويكره أن تحمل  
منه أي من الوطء الواقع  
في الارضاع زعموا منهم أن  
الحمل في حال الارضاع مضر  
بالولد المحمول

قوله والرجل تكون له  
الامة فيصيب منها ويكره  
أن تحمل منه لئلا يتلع  
عليه بيها

قوله فحدثت به الحسن يعني  
البحري فقال والله لكان  
هذا زجراً فقد فهم من الحديث  
ما فهمه ابن سيرين من معنى  
النبي تاسبق من فتح الباري

قوله عليه السلام فانه  
ليست نفس مخلوقة أي  
مقدرة الخلق الا الله خالقها  
أي مبرزها من العدم الى  
الوجود وليس قد جعل على  
ما في الالهال عند انتقاض  
النفي كما يجعل ما على ليس  
في الاعمال عند استيفاء  
الشروط

قوله عليه السلام (ما من كل  
الماء يكون الولد) أي يحصل  
لكم من صب لا يحدث منه  
الولد ومن عزل يحدث له  
قادم خبر كان ليدل على  
الانتصاص وأن يكون  
الولد بمشيئة الله تعالى لا بالاء  
وكذا عدمه بها لا بالعزل  
وهذا معنى قوله (واذا  
أراد الله خلق شيء لم يمنعه  
شيء) أي من العزل وغيره  
اه حرقاة

قال محمد قوله

قال ذكر العزل رسول الله

(ابن الوداع) اسمه جبر بن نوف

حدثني أحمد بن المنذر البصري حدثنا زيد بن حباب حدثنا معاوية أخبرني علي  
 ابن أبي طلحة الهاشمي عن أبي الوداع عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم بمثله حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس حدثنا زهير أخبرنا أبو الزبير عن  
 جابر أن رجلا أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن لي جارية هي خادمنا وسائيتنا  
 وأنا أطوف عليها وأنا أكره أن تحومل فقال أعزك عنها إن شئت فإنه سيأتها  
 ما قدر لها فلبث الرجل ثم أتاه فقال إن الجارية قد حبلت فقال قد أخبرتك أنه  
 سيأتها ما قدر لها حدثنا سميد بن عمرو الأشعري حدثنا سفيان بن عيينة عن  
 سميد بن حسان عن عروة بن عياض عن جابر بن عبد الله قال سألت رجلا النبي  
 صلى الله عليه وسلم فقال إن عندي جارية لي وأنا أعزك عنها فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم إن ذلك لن يمتع شيئا أراه الله قال فجاء الرجل فقال يا رسول الله  
 إن الجارية التي كنت ذكرتها لك حملت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا  
 عبد الله ورسوله وحدثنا حجاج بن الشاعر حدثنا أبو أحمد الزبيري حدثنا  
 سميد بن حسان قاص أهل مكة أخبرني عروة بن عياض بن عدي بن الحيار  
 النوفلي عن جابر بن عبد الله قال جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث  
 سفيان حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا وقال  
 أبو بكر حدثنا سفيان بن عروة عن عطاء بن جابر قال كنا نعزل القرآن ينزل  
 زاد إسحاق قال سفيان لو كان شيئا ينهى عنه لنهاه عنه القرآن وحدثني سلمة بن  
 شبيب حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل عن عطاء قال سمعت جابرا يقول لقد  
 كنا نعزل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثني أبو عسان المسمي حدثنا  
 معاذ (يعني ابن هشام) حدثني أبي عن أبي الزبير عن جابر قال كنا نعزل على عهد  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم فبلغ ذلك نبي الله صلى الله عليه وسلم فلم ينهنا

وحدثني أحمد بن محمد

قد حبلت غن

(سميد بن حسان) يروي أنه القاص

قوله ان لي جارية هي خادمنا الخادم يستوي فيه الذكر والمؤنن والخادمة بالهاء في المؤنن قليل وقولهم فلانة خادمة لكذا ليس بوصف حقيق والمعنى مستور كذلك كما يقال خالصة لكذا في يوم

قوله وسائيتنا أي الوثنية لنا فسبها بالميمير في ذلك في نووي

قوله وأنا أطوف عليها أي اجامعها واكره حملها من يولد

قوله عليه السلام اعزل عنها لان قلت قال المبارق هذا محمول على النصب بقرينة قوله بعد ما سيأتيها ما قدر لها أي وفيه مؤننات ان ونسب الغان وسين الاستقبال في ملاحظ

قوله عليه السلام أنا عبد الله ورسوله معناه هنا أن ما أقول لكم حق فاعلموه واستيقنوه في نووي

قوله قاص أهل مكة أي واعظهم الذي يعظ الناس ويضربهم بما مضى ليعتبروا

قوله كنا نعزل أي ننزل في الواقع خارج الفرج خوف الوند والجمال أن القرآن ينزل بتناسيل الاحكام فلما كان العزل شيئا ينهى عنه لنهاه عنه

قوله لنهاه عنه القرآن لكن ليس كل المنهى بنهى القرآن لما في الطريق التالي الذي من هذا

**وحدثني محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير قال**  
**سمعت عبد الرحمن بن جبير يحدث عن ابيه عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله**  
**عليه وسلم انه اتي بامرأة محج على باب فسطاط فقال لعله يريد ان يلتم بها**  
**فقالوا نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد هممت ان الائمة لعنا يدخل**  
**معها قبره كيف يورثه وهو لا يحل له كيف يستخيمه وهو لا يحل له وحدثنا ه**  
**ابوبكر بن ابي شيبه حدثنا يزيد بن هرواح وحدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو**  
**داود جميعا عن شعبة في هذا الاثر وحدثنا خلف بن هشام حدثنا مالك**  
**ابن انس ح وحدثنا يحيى بن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن محمد بن**  
**عبد الرحمن بن نوفل عن عروة عن عائشة عن جدامة بنت وهب الاسديّة انها سمعت**  
**رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لقد هممت ان انهي عن النيلة حتى ذكرت ان**  
**الروم و فارس يصنعون ذلك فلا يضر اولادهم (قال مسلم واما خلف فقال عن**  
**جدامة الاسديّة والصحيح ما قاله يحيى بالذال) حدثنا عبيد الله بن سعيد وحدثنا ابي**  
**عمر قال حدثنا المقرئ حدثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني ابو الاسود عن عروة عن**  
**عائشة عن جدامة بنت وهب اذ عكاشة قالت حضرت رسول الله صلى الله عليه**  
**وسلم في اناس وهو يقول لقد هممت ان انهي عن النيلة فنظرت في الروم و فارس**  
**فاذا هم يفلون اولادهم فلا يضر اولادهم ذلك شيئا ثم سألوه عن المنزل**  
**فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الواد الحق زاد عبيد الله في حديثه عن**  
**المثري وهي واذا المؤودة سئلت وحدثنا ه ابوبكر بن ابي شيبه حدثنا يحيى بن**  
**اسحق حدثنا يحيى بن ايوب عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل القرشي عن عروة**  
**عن عائشة عن جدامة بنت وهب الاسديّة انها قالت سمعت رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم قد ذكر بمثل حديث سعيد بن ابي ايوب في العزل والنيلة**

**باب**  
 تحريم وطء الحامل  
 المسبية  
 ٧ فقال لعله يريد ان يلتم بها  
 اى يطأها ولفظ المشكاة  
 ايلتم بها قالوا نعم قال ملاط  
 والامام من كتابات الوطء  
 قوله عليه السلام لقد هممت  
 ان الائمة لعنا الخ تشديد  
 عليه في نهي الوطء فان  
 الحامل المسبية لا يحل  
 وطؤها حتى تضع

**باب**  
 جواز النيلة وهي وطء  
 المرضع وكرامة العزل  
 قوله كيف يورثه وهو لا يحل  
 الخ تعليل لاحتقان ذلك  
 الرجل العن والاستفهام  
 فيه معنى التعجب المتضمن  
 للتم يعنى اذا وطئها ثم  
 جاءت بولد لسته أشهر  
 يحتل ان يكون الولد من  
 زوجها الاول فان اقر  
 بالنسب يكون مورثا وله  
 النهر وهو لا يحل له لكونه  
 ليس منه ولا يحل تورثه  
 وخرابته لباقي الورثة وان  
 لم يقر بالنسب والحال ان  
 الولد يحتل ان يكون من  
 هذا السابى بان يكون  
 الحمل الظاهر نظرا ببي الولد  
 خلافا يستخدمه استخدام  
 العبيد ويجعله عبدا عليه  
 مع انه لا يحل له ذلك فيجب  
 عليه الامتناع من وطئها  
 حدثنا من هذين المظهورين  
 هذا ما استفدته من شرح  
 النووى مع المبارك والمرقاة

قوله عليه السلام لقد هممت  
 ان انهي عن النيلة هي  
 كان الترجمة ان يجمع الرجل  
 زوجته وهي مرضع وسبب  
 محه عليه السلام بالنهي عنها  
 خوف اصابة الضرر الولد  
 لما اشهر عند العرب انه  
 يضر بالولد وان فلك العين  
 داه اذا شربه الولد ضوى  
 واعتل

قوله انما امرأة اى مره عليها في بعض اسفاره وقوله كالى النجاة قوله على باب فسطاط اى على باب خباء  
 قوله فقال لعله الخ فيه حذف تقديره فسال عنها فقالوا امة فلان اى مسيبتة ٧  
 قوله عليه السلام لقد هممت ان الائمة لعنا الخ تشديد عليه في نهي الوطء فان الحامل المسبية لا يحل وطؤها حتى تضع  
 قوله كيف يورثه وهو لا يحل الخ تعليل لاحتقان ذلك الرجل العن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للتم يعنى اذا وطئها ثم جاءت بولد لسته أشهر يحتل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا وله النهر وهو لا يحل له لكونه ليس منه ولا يحل تورثه وخرابته لباقي الورثة وان لم يقر بالنسب والحال ان الولد يحتل ان يكون من هذا السابى بان يكون الحمل الظاهر نظرا ببي الولد خلافا يستخدمه استخدام العبيد ويجعله عبدا عليه مع انه لا يحل له ذلك فيجب عليه الامتناع من وطئها حدثنا من هذين المظهورين هذا ما استفدته من شرح النووى مع المبارك والمرقاة  
 قوله عليه السلام لقد هممت ان انهي عن النيلة هي كان الترجمة ان يجمع الرجل زوجته وهي مرضع وسبب محه عليه السلام بالنهي عنها خوف اصابة الضرر الولد لما اشهر عند العرب انه يضر بالولد وان فلك العين داه اذا شربه الولد ضوى واعتل  
 قوله انما امرأة اى مره عليها في بعض اسفاره وقوله كالى النجاة قوله على باب فسطاط اى على باب خباء  
 قوله فقال لعله الخ فيه حذف تقديره فسال عنها فقالوا امة فلان اى مسيبتة ٧  
 قوله عليه السلام لقد هممت ان الائمة لعنا الخ تشديد عليه في نهي الوطء فان الحامل المسبية لا يحل وطؤها حتى تضع  
 قوله كيف يورثه وهو لا يحل الخ تعليل لاحتقان ذلك الرجل العن والاستفهام فيه معنى التعجب المتضمن للتم يعنى اذا وطئها ثم جاءت بولد لسته أشهر يحتل ان يكون الولد من زوجها الاول فان اقر بالنسب يكون مورثا وله النهر وهو لا يحل له لكونه ليس منه ولا يحل تورثه وخرابته لباقي الورثة وان لم يقر بالنسب والحال ان الولد يحتل ان يكون من هذا السابى بان يكون الحمل الظاهر نظرا ببي الولد خلافا يستخدمه استخدام العبيد ويجعله عبدا عليه مع انه لا يحل له ذلك فيجب عليه الامتناع من وطئها حدثنا من هذين المظهورين هذا ما استفدته من شرح النووى مع المبارك والمرقاة  
 قوله عليه السلام لقد هممت ان انهي عن النيلة هي كان الترجمة ان يجمع الرجل زوجته وهي مرضع وسبب محه عليه السلام بالنهي عنها خوف اصابة الضرر الولد لما اشهر عند العرب انه يضر بالولد وان فلك العين داه اذا شربه الولد ضوى واعتل

قوله وحي واذا المؤودة سئلت قال ملاط العسير وابع العطف اى  
 هذه القليلة القليلة مندرجة في الوعيد نعم قوله تعالى واذا المؤودة سئلت  
 جازة القليلات : محمد بن ابي عمر القرني

غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ الْغِيَالِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ ثَمِيرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْبَرِيُّ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ حَدَّثَنِي عِيَّاشُ بْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَ وَالِدَهُ سَعْدَ ابْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَعْرَلْتُ عَنْ أُمِّ أَبِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَشْفِقُ عَلَى وَلَدِيهَا أَوْ عَلَى أَوْلَادِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ ذَلِكَ ضَارًّا فَارِسَ وَالرُّومَ وَقَالَ زُهَيْرٌ فِي رِوَايَتِهِ إِنْ كَانَ لِذَلِكَ فَلَا مَا ضَارَّ ذَلِكَ فَارِسَ وَلَا الرُّومَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا وَإِنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ فَلَانًا (لِمَ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ) فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا (لِيَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ) دَخَلَ عَلَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحْرِمُ مَا تُحْرِمُ الْوِلَادَةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبَرِيدِ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّ أَلْفَ أَخَا أَبِي الْقَعْمِيسِ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَيْهَا وَهُوَ عَمُّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ بَعْدَ أَنْ أَنْزَلَ

قوله غير انه قال الغيال هو كما في شرح النووي بكسر الغين ولامه كره القويون وانما المذكور في كتابهم القيل بالفتح والقيل بكسر والافتاح على الافعال الاغبال بتصحيح الياء

قوله اخبر والله يعنى والد عامر

قوله انى اعزل من امراتى اراد اعزل المعهود او عزل نفسه عن مجامعتها

قوله اشفق على ولدها أى اشفق عليه الهزال والاعتلال وسكان سؤاله عن هذه فى مجامعتها مدة ارضاع امراته كما هو الظاهر من جوابه صلى الله تعالى عليه وسلم

كتاب الرضاع

باب

يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة

قوله عليه السلام ان كان ذلك فلاى فلا تفعل العزل قوله عليه السلام ما ضار ذلك فارس والروم أى ما ضارهم

قوله عليه السلام ان الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة من التناكح والجمع بين القربين وغيرها وتفصيل المسائل الرضاعية مع مستثنياتها موضحة الفقه

قوله وهو مما من الرضاعة ذكر النووي ان لها من من الرضاعة احدها كان ميتا والاخرى وهو اطلع اخو ابي قعيس وابوقعيس ابوها من الرضاعة واخره اطلع بها اه

باب

تحريم الرضاعة من ماء الفعل

أى المسبب عنه اللبن

ان كان كذلك

قالت قال رسول الله

الحجاب قالت فأبئت أن آذن له فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم أخبرته  
 بالذي صنعت فأمرني أن آذن له علي **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا سفيان  
 ابن عيينة عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت أتاني عمي من الرضاعة أفلح  
 ابن أبي قيس فذكر بمعنى حديث مالك وزاد قلت إنما أرضعتني المرأة  
 ولم يرضعني الرجل قال تربت يدك أو يمينك **وحدثني** حرمة بن يحيى حدثنا  
 ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة أخبرته أنه جاء  
 أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليها بعد ما نزل الحجاب وكان أبو القعيس أبا  
 عائشة من الرضاعة قالت عائشة فقلت والله لا آذن لأفلق حتى استأذن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فإن أبا القعيس ليس هو أرضعتني ولكن أرضعتني أمراة  
 قالت عائشة فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت يا رسول الله إن أفلق أخا  
 أبي القعيس جاءني يستأذن علي فكرهت أن آذن له حتى استأذنتك قالت فقال النبي  
 صلى الله عليه وسلم آذني له قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرمة من الرضاعة  
 ما تحرمون من النسب **وحدثنا** عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر  
 عن الزهري بهذا الإسناد جاء أفلق أخو أبي القعيس يستأذن عليها بنحو حديثهم  
 وفيه نأية عمك تربت يمينك وكان أبو القعيس زوج المرأة التي أرضعت عائشة  
**وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا ابن عمير عن هشام عن  
 أبيه عن عائشة قالت جاء عمي من الرضاعة يستأذن علي فأبئت أن آذن له حتى  
 استأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قلت إن عمي من الرضاعة استأذن علي فأبئت أن آذن له فقال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فليج عليك عمك قلت إنما أرضعتني المرأة ولم يرضعني الرجل قال  
 إنه عمك فليج عليك **وحدثني** أبو الربيع الزهراني حدثنا حماد يعني ابن زيد

قوله أفلق بن أبي قيس  
 ذكر النوري أن الصواب  
 ما في الرواية الأولى أن أفلق  
 أخو أبي قيس وهي التي  
 سررها مسلم في أحاديث  
 الباب وهي المعروفة في كتب  
 الحديث

قوله إنما أرضعتني المرأة ولم  
 يرضعني الرجل أي حصلت في  
 الرضاعة من جهة المرأة لا  
 من جهة الرجل فكانها  
 ظنت أن الرضاعة تثبت  
 بين الرضيع والمرضع ولا تسري  
 إلى الرجال

قوله عليه السلام تربت  
 يدك أو يمينك شك الراوي  
 هل قال تربت يدك أو قال  
 تربت يمينك ومعناه ما أصبت  
 فوجدت فانه معلوم أن  
 المرأة هي المرعضة لا الرجل  
 فكانه عليه السلام كره  
 كلامه ذلك والجملة المذكورة  
 في الأصل بمعنى صار في يدك  
 التراب ولا أصبت خيرا  
 وهذه من الكلمات الجارية  
 على السنن لا يراد بها  
 حقائقها كما سبق ذكره بهامش  
 ص ١٧٣ من الجزء الأول  
 وسياق في ص ١٧٥ في حديث  
 جابر ما يزيد ما ذكرنا

قوله عليه السلام فليج أي  
 ليدخل عليك ويأتي في  
 آخر الساب ليدخل عليك  
 فانه عمك



حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ أَحَا أَبِي الْقَعَيْسِ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَذَكَرَ نَحْوَهُ  
**وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ  
 أَنَّهُ قَالَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا أَبُو الْقَعَيْسِ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 زَائِعٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ  
 أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَبُو الْجَعْدِ فَرَدَدْتُهُ (قَالَ  
 هِشَامٌ إِنَّمَا هُوَ أَبُو الْقَعَيْسِ) فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ بِذَلِكَ قَالَ فَهَلَّا  
 أَذِنْتُ لَهُ تَرَبَّتْ بِمِثْلِكَ أَوْ يَدِكَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ  
 أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَمَّتَهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ يُسَمَّى أَفْلَحَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَجَبَتْهُ فَأَخْبَرَتْ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا لَا تَحْتَجِبِي مِنْهُ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ  
 مِنَ النَّسَبِ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ  
 عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ أَفْلَحُ بْنُ قَعَيْسٍ فَأَبَيْتُ  
 أَنْ أَذِنَ لَهُ فَأَرْسَلَتْ إِلَى عَمَّتِكَ أَمْرَأَةً أَحَى فَأَبَيْتُ أَنْ أَذِنَ لَهُ لِجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لِيَدْخُلْ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ عَمُّكَ **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالُوا  
**حَدَّثَنَا** أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ  
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَكَ تَسْوَقُ فِي قُرَيْشٍ وَتَدْعُنَا فَقَالَ وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ قُلْتُ نَعَمْ بِنْتُ  
 هَمْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أَحَى مِنَ الرَّضَاعَةِ  
**وَحَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ جَرِيرِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ  
 سَفْيَانَ كُلَّهِمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا

قوله أبو الجعد ذكر النووي أن الجعد كنية أفلح

قوله عليه السلام فهذا أذنت له توييح على عدم اذنتها له

قوله فحجبت أي ما أذنت له في الدخول عليها واحتجبت منه

باب

تحريم ابنة الأخ من الرضاعة

قوله تسوق في قريش التوق المبالغة في اختيار الشيء يريد الله تبالغ في اختيار الزواج من قريش فخيرنا وتدعنا

قوله عليه السلام وعندكم شيء أي وهل عندكم امرأة تليق بي

أخبرته ذلك غ

هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ  
 عَلَى ابْنَةِ حَمْزَةَ فَقَالَ إِنَّمَا لَا تَحِلُّ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ وَيَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ  
 مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّحِمِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْعَطَّانُ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ مِهْرَانَ الْقَطَمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ كِلَاهُمَا  
 عَنْ قَتَادَةَ بِإِسْنَادِهِمَا سِوَاءَ غَيْرِ أَنَّ حَدِيثَ شُعْبَةَ أَنْتَهَى عِنْدَ قَوْلِهِ ابْنَةُ أُخِي  
 مِنَ الرَّضَاعَةِ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ  
 وَفِي رِوَايَةِ بِشْرِ بْنِ عُمَرَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ  
 وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ يَقُولُ سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيْنَ أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَنْ ابْنَةِ حَمْزَةَ أَوْ قِيلَ أَلَا تَخْطُبُ بِنْتَ حَمْزَةَ بِنْتَ  
 عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَالَ إِنْ حَمْزَةُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ  
 بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لَهُ هَلْ لَكَ  
 فِي أُخْتِي بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ فَقَالَ أَفْعَلُ مَاذَا قُلْتُ تَشْكِيهَا قَالَ أَوْ تُحِبِّينَ ذَلِكَ قُلْتُ  
 لَسْتُ لَكَ بِمُحِبَّةٍ وَأَحَبُّ مِنْ شَرِكِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي قَالَ فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي قُلْتُ  
 فَإِنِّي أَخْبَرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ  
 لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رِبِّي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي  
 وَأَبَاهَا ثَوْبِيَّةٌ فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بِنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ

قَالَتْ دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ

قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد على ابنة حمزة أي أرادوا له تزوجه أيها قوله عليه السلام يحرم من الرضاة ما يحرم من الرحم أي القرابة النسبية قوله القطبي هو يضم القاف وفتح الطاء منسوب إلى قطعة قبيلة معروفة هي نووي قوله أين أنت يا رسول الله عن ابنة حمزة في المشكاة وعن علي أنه قال يا رسول الله هل لك في بنت عمك حمزة قلنا أجل فتاة في الریش قولها هل لك في أخي أي هل لك رغبة فيها قال الجوهري وإذا قيل هل لك في كذا وكذا قلت لي فيه أو إن لي فيه أو مالي فيه والتأويل هل لك فيه حاجة فصدقت الحاجة للمعروف المعنى وحذف الراد ذكر الحاجة كاحذفها السائل اه ويقال في جوابه عند ارادة اظهار الرغبة أشد أهل الرا المسألة السابعة والخمسين من أطراف الذهب قولها لست لك بمغلبة اسم فاعل من الاخلاء أي لست بمنفردة بكه ولاخالية من حمزة اقتصر النورى

**باب**  
 تحريم الربيبة واخت المرأة

في ضبطه على بيان ضم الميم واسكان الخاء ومكت عن حركة اللام ثم قال أي لست أخلي لك بغير ضرة اه فكانه قرأه بصيغة المفعول لكن الياء المتحركة لا تليق بانه مع الفتح ما قبلها بل تنقلب ألفا والخط غير مساعد له قولها وأحب من شرسي أي شارسي في الخير وهو زواجه والانتفاع الذبوري والأخروي به عليه الصلاة والسلام وهو مبتدأ خبره قولها اخن واسمها حمزة كما يأتي وهذا قبل علمها بصرمة الجمع بين الأختين قوله عليه السلام بنت أم سلمة وفي بعض النسخ بنت أي سلمة وكلاهما صحيح كما يظهر مما يمش ص 81

من الذين اتقوا وهو في كثير الاستعمال قال النورى هذا سؤال استنباط ونق اجتناب ارادة غيرها اه قوله عليه السلام وذكر ملاحيل من السيوطي قول بعضهم لم يرضه عليه الصلاة والسلام امرأة إلا أسلمت

غَامِرٍ أَخْبَرَنَا زُهَيْرٌ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ شِهَابٍ كَتَبَ يَذْكُرُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْكِحِ أُخْتِي عَرَّةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتُحِبُّينَ ذَلِكَ فَقَالَتْ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَسْتُ لَكَ بِمُحَلِّقَةٍ وَأَحَبُّ مَن شَرِكْتَنِي فِي خَيْرِ أُخْتِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ ذَلِكَ لَا يَحِلُّ لِي قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رِبِّي فِي حَجْرِي مَا حَلَلْتُ لِي إِنَّهَا ابْنَةُ أُخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَةٌ فَلَا تُعْرِضَنَّ عَلَيَّ بِنَاتِي كُنَّ وَلَا أَخَوَاتِي كُنَّ • وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ خَالِدِ بْنِ حَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ ابْنِ أَبِي حَبِيبٍ هَذَا نَحْوَ حَدِيثِهِ وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنْهُمْ فِي حَدِيثِهِ عَرَّةَ غَيْرَ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ • حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ح وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مَلِيكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ سُوَيْدٌ وَزُهَيْرٌ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحْرِمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصْتَانِ حَدَّثَنَا بِنْتُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ عَنْ الْمُعْتَمِرِ وَاللَّفْظُ لِبِنْتِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ قَالَتْ

في رخصات وهو من غير الظاهرية ومن غير الظاهرية فقال قال تلي الأراجيع وكثيره سواء في التصريح إذا حصل في الحديث وهو من غير استئذان بغيره فقال والله أعلم بالذي أرى منكم من الرضاة سيق بيان الظاهر من وهو باللاته يتناول الظاهر والظاهر أيضا لا يصلح أن يجد الاطلاق الا حاديت فيه بها ما تقدم من حديثه ان الاطلاق محرم ما لم يذكر عليه من غير الاطلاق في حوائجه على سبيل المثال كقول ابن ماجه من تصيبني اللبنة واللبنة كراهة السؤال كراهية روايات الحديث فلا يدل على ان الاطلاق محرم فانما هو بهذا الحديث يجوز ان يكون حين كان المحرم المفسر أو الخس فلا يقال كقولنا لكم بهذا نسخ من الاطلاق بل هو ان الظاهر ان

في الحديث والظاهرية قوله عليه السلام وهو بالظاهر والمصتان المصصة المصصة من النبي وآله قال وتصب وقراءة به الرضاة والرضحان وقال بغيري الاصلية والاصحاحان من كتابه بظاهر الحديث قال لا يثبت الاطلاق قال من ثلاث

قال بنت ام سلمة في رواها

أبو الخليل المفسر في عهده وأبو الخليل القسبي صاحب أبي حنيفة في خلاصة الروايات صانعا كتاب في التصريح

دَخَلَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِي فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي  
 كَانَتْ لِي أَمْرَاءَةٌ فَتَزَوَّجْتُ عَلَيْهَا أُخْرَى فَرَزَعْتِ أَمْرَأَتِي الْأُولَى أَنَّهَا أَرْضَعَتْ  
 أَمْرَأَتِي الْخُدْثَى رَضْعَةً أَوْ رَضَعَتْنِي فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُحْرِمُ الْإِمْلَاجَةَ  
 وَالْإِمْلَاجَتَانِ قَالَ عُمَرُو بْنُ رَوَائِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ  
 الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي  
 أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي مَرْيَمٍ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ  
 أَنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَمْعَمَةَ قَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَلْ تُحْرِمُ الرَضْعَةَ الْوَاحِدَةَ قَالَ لَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ  
 قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحْرِمُ الرَضْعَةَ أَوْ الرَضْعَتَيْنِ أَوْ المَصَّةَ أَوْ المَصَّتَيْنِ وَحَدَّثَنَا ه  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بِجَمْعٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ سَلِيمَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي  
 عَرُوبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَا إِسْحَاقُ فَقَالَ كَرِوَايَةُ ابْنِ بَشِيرٍ أَوْ الرَضْعَتَيْنِ أَوْ المَصَّتَيْنِ  
 وَأَمَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فَقَالَ وَالرَضْعَتَيْنِ وَالمَصَّتَيْنِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ  
 السَّرِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوْفَلٍ  
 عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحْرِمُ الْإِمْلَاجَةَ وَالْإِمْلَاجَتَانِ  
 حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا تُحْرِمُ المَصَّةَ  
 فَقَالَ لَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ  
 عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ فِيهَا أَنْزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ عَشْرَ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ  
 يُحْرِمُ مَنْ تَمَّ نُسُخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ قَتَوْنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُنَّ فِيهَا يَتْرَأُ  
 مِنَ الْقُرْآنِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْتَبِيُّ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ

ولا الاملاجتان

قوله امرأتى الخدي بضم  
 الخاء واسكان الدال أى  
 الجديدة اه نوى وهو  
 تأنيث أحدث بضم  
 حدث خلاف قديم  
 قوله رضة او رضعتين  
 الرضة المرة الواحدة من  
 رضع الصبي رضعا وبابه  
 لعب وضرب ومنع  
 قوله عليه السلام لا تحرم  
 الاملاجة والاملاجتان  
 المص والرضع فعل الصبي  
 والارضاع والاملاج فعل  
 المرضع والارضاع والاملاجة  
 المرة منها والتاء للوحد  
 وفي المصباح ملح الصبي  
 امه ملجعا من باب قتل  
 وملح يملح من باب لعب  
 لغة رضعها وترعدى بالهزة  
 ليقال املجته امه والمرقن  
 الثلاثى ملجة ومن الرباعي  
 املاجة مثل الاكرامة  
 والاخراج اه  
 قوله قال مرداخ يريد عمرا  
 الناقد يعنى انه زاد في  
 سلسلة الرواية اسم جد  
 هيدانه وهو عبدالله المعروف  
 بيبه من اولاد الصعابة

قوله معلومات يعنى مشبهات  
 كما هو مذهب الشافعي  
 وصفها بذلك لتعزز عما  
 يشك في وصوله الى الجوف  
 قال الزيلعي ولا حاجة له في  
 خمس رضعات أيضا لان  
 عائشة أحاطها على انه قرآن  
 وقالت ولقد كان في صحيفة  
 تحت سريري فلما مات  
 رسول الله صلى الله تعالى  
 عليه وسلم وتشاغلنا بموته  
 دخل داجن فاكلها وقد  
 ثبت انه ليس من القرآن  
 لعدم التواتر ولا تحمل  
 القراءة به ولا آياته في  
 المصحف ولا يجوز التقييد  
 به لاعتداده لعدم تواتره  
 ولا عندنا لانا انما يجوز  
 التقييد المشهور ومن القراءات

باب

التحريم بخمس رضعات  
 ولم يشتهر ولانه لو كان قرآنا  
 لكان متلوا اليوم اذ لا نسخ  
 بعد النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم اه  
 قولها فتولى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وهن  
 ذبا بقرا من القرآن معناه

قوله امرأتى الخدي بضم الخاء واسكان الدال أى الجديدة اه نوى وهو تأنيث أحدث بضم حدث خلاف قديم قوله رضة او رضعتين الرضة المرة الواحدة من رضع الصبي رضعا وبابه لعب وضرب ومنع قوله عليه السلام لا تحرم الاملاجة والاملاجتان المص والرضع فعل الصبي والارضاع والاملاج فعل المرضع والارضاع والاملاجة المرة منها والتاء للوحد وفي المصباح ملح الصبي امه ملجعا من باب قتل وملح يملح من باب لعب لغة رضعها وترعدى بالهزة ليقال املجته امه والمرقن الثلاثى ملجة ومن الرباعي املاجة مثل الاكرامة والاخراج اه قوله قال مرداخ يريد عمرا الناقد يعنى انه زاد في سلسلة الرواية اسم جد هيدانه وهو عبدالله المعروف بيبه من اولاد الصعابة قوله معلومات يعنى مشبهات كما هو مذهب الشافعي وصفها بذلك لتعزز عما يشك في وصوله الى الجوف قال الزيلعي ولا حاجة له في خمس رضعات أيضا لان عائشة أحاطها على انه قرآن وقالت ولقد كان في صحيفة تحت سريري فلما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فاكلها وقد ثبت انه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحمل القراءة به ولا آياته في المصحف ولا يجوز التقييد به لاعتداده لعدم تواتره ولا عندنا لانا انما يجوز التقييد المشهور ومن القراءات قوله قال مرداخ يريد عمرا الناقد يعنى انه زاد في سلسلة الرواية اسم جد هيدانه وهو عبدالله المعروف بيبه من اولاد الصعابة قوله معلومات يعنى مشبهات كما هو مذهب الشافعي وصفها بذلك لتعزز عما يشك في وصوله الى الجوف قال الزيلعي ولا حاجة له في خمس رضعات أيضا لان عائشة أحاطها على انه قرآن وقالت ولقد كان في صحيفة تحت سريري فلما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فاكلها وقد ثبت انه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحمل القراءة به ولا آياته في المصحف ولا يجوز التقييد به لاعتداده لعدم تواتره ولا عندنا لانا انما يجوز التقييد المشهور ومن القراءات قوله قال مرداخ يريد عمرا الناقد يعنى انه زاد في سلسلة الرواية اسم جد هيدانه وهو عبدالله المعروف بيبه من اولاد الصعابة قوله معلومات يعنى مشبهات كما هو مذهب الشافعي وصفها بذلك لتعزز عما يشك في وصوله الى الجوف قال الزيلعي ولا حاجة له في خمس رضعات أيضا لان عائشة أحاطها على انه قرآن وقالت ولقد كان في صحيفة تحت سريري فلما مات رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وتشاغلنا بموته دخل داجن فاكلها وقد ثبت انه ليس من القرآن لعدم التواتر ولا تحمل القراءة به ولا آياته في المصحف ولا يجوز التقييد به لاعتداده لعدم تواتره ولا عندنا لانا انما يجوز التقييد المشهور ومن القراءات قوله قال مرداخ يريد عمرا الناقد يعنى انه زاد في سلسلة الرواية اسم جد هيدانه وهو عبدالله المعروف بيبه من اولاد الصعابة



قولها ثم نزل أيضا خمس  
معلومات أي فلسف مازل  
أولا كالأرواية التي قبل  
هذه ووجه استدلالهم لأبيات  
الحديث ما أشار إليه  
الفاخر في شرح المعنى من كتب  
الأصول من الجمع بين رواحي  
المستان والأملاجتان وأما ٢

باب

رضاعة الكبر  
٢ المصنوع والأملاج قد اختلفت  
في مثنيهما كقوله لا آكله  
يوما ولا يومين فان الميتين  
تتبعن باليسوعين فكانه  
قوله لا يحرم المستان ولا  
الأملاجتان فالتفت لخرقة  
عن أربع رضعات بهذا  
الحديث والحديث محرم اجاغا  
ولكننا نقول قوله تعالى  
وامهاكم اللاتي أرضعنكم  
آبت الحرمة بفعل الارضاع  
مطلقا فاشتراط العدد فيه  
يكون تقييدا لاطلاق  
الارضاع وتخصيصا لمعوم  
الامهات وذلك لا يجوز  
غير الواحد لان العام قبل  
الخصوص قطعي لا يمازجه  
الظني  
قولها جاءت سهلة بنت  
سهيل هي امرأة أبي حذيفة  
من السابقين الى الاسلام  
هاجرت مع زوجها الى  
الحبشة على ما ذكر في اسد  
الغابة  
قولها ان اري في وحياتي  
حذيفة أي شيئا من الكراهة  
من دخول سالم أي من اجل  
دخوله علي وكان سالم  
وهو كالأب اسد الغابة سالم بن  
هبيد بن ربيعة قد بناه أبو  
حذيفة على عادة العرب ونشأ  
في حجر أبي حذيفة وزوجته  
نشأ الابن فلما نزل ادهرهم  
لأبائهم بطل حكم التبني  
وبقي سالم على دخوله على  
سهلة بحكم المصنف فلما بلغ  
مبلغ الرجال وجد أبو حذيفة  
وزوجته في نفوسهما كراهية  
دخوله رشق عليهما أن  
ينعاه الدخول لسابق  
الالفة فسألته سهلة كما ذكر  
قوله وهو حليفه هذا مندرج  
في كلام سهلة ليس من كلامها  
ولو قيل وهو دعيه لكان  
أوفق وأرضع وكان معروفا  
بين الاصحاب بسالم مولى  
أبي حذيفة كما هو المذكور  
بذلك في الصفحة مرتين

قوله عليه السلام بغيرها وهذا الذي قلنا القاضى حسن انه نروي بعدي ما يبعد قوله وكان قد شهد بغيره أي قبل الارضاع وهذا مع بيان كبره وسناني رواية انه فوطيه قوله عليه السلام بغيره أي بغيره أي بغيره أي بغيره

سعيد عن عمرة أنها سمعت عائشة تقول وهي تذكر الذي يحرم من الرضاعة قالت  
عمرة فقالت عائشة نزل في القرآن عشر رضعات معلومات ثم نزل أيضا خمس  
معلومات وحدثنا محمد بن المنثري حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد  
قال أخبرني عمرة أنها سمعت عائشة تقول بمثلها **حدثنا** عمرو الناقد وابن أبي عمير  
قالا حدثنا سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت جاءت  
سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إني أرى في وجه  
أبي حذيفة من دخول سالم (وهو حليفه) فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرضعيه  
فألت وكيف أرضعته وهو رجل كبير فبئس رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وقال قد علمت أنه رجل كبير زاد عمرو في حديثه وكان قد شهد بدرًا وفي  
رواية ابن أبي عمير فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم  
الحقاني ومحمد بن أبي عمير جميعا عن الثقفى قال ابن أبي عمير حدثنا عبد الوهاب  
الثقفى عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة أن سالمًا مولى أبي  
حذيفة كان مع أبي حذيفة وأهله في بيتهم فأتت (تعي ابنة سهيل) النبي  
صلى الله عليه وسلم فقالت إن سالمًا قد بلغ ما يبلغ الرجال وعقل ما عقلوا وإنه  
يدخل علينا وإني أظن أن في نفس أبي حذيفة من ذلك شيئًا فقال لها النبي  
صلى الله عليه وسلم أرضعيه تخزمني عليه ويذهب الذي في نفس أبي حذيفة  
فرجعت فقالت إني قد أرضعته فذهب الذي في نفس أبي حذيفة **وحدثنا**  
إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن رافع (واللفظ لابن رافع) قال حدثنا عبد الرزاق  
أخبرنا ابن جريج أخبرنا ابن أبي مليكة أن القاسم بن محمد بن أبي بكر أخبره  
أن عائشة أخبرته أن سهلة بنت سهيل بن عمرو جاءت النبي صلى الله عليه وسلم  
فقالت يا رسول الله إن سالمًا (لسالم مولى أبي حذيفة) معناني في بيتنا وقد بلغ ما يبلغ

حدثنا محمد بن سهيل



الرِّجَالُ وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرِّجَالُ قَالَ أَرْضِعِي تَحْرُمِي عَلَيْهِ قَالَ فَكُنْتُ سَنَةً  
 أَوْ قَرِيبًا مِنْهَا لَا أَحَدٌ بِهِ وَهَيْبَةٌ ثُمَّ لَقِيتُ الْقَاسِمَ فَقُلْتُ لَهُ لَقَدْ حَدَّثَنِي  
 حَدِيثًا مَا حَدَّثْتُهُ بَعْدُ قَالَ قَالَهُ فَاخْبِرْتُهُ قَالَ فَحَدَّثْتُهُ عَنِّي أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ نَافِعٍ**  
 عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ لِعَائِشَةَ إِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْكَ الْعَلَامُ  
 الْإِنْفَعُ الَّذِي مَا أَحِبُّ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ قَالَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِسْوَةٌ قَالَتْ إِنْ أَمْرًا أَبِي حُدَيْفَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ سَأَلْتَنِي  
 يَدْخُلُ عَلَيَّ وَهُوَ رَجُلٌ وَفِي نَفْسِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْهُ نَيْتٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضِعِي حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْكَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَهْرُونَ بْنُ سَعِيدِ**  
**الْأَيْبِيِّ (وَاللَّهُ نَظِيرُ هُرُونَ) قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَكِيرٍ عَنْ أَبِيهِ**  
 قَالَ سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ نَافِعٍ يَقُولُ سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ  
 زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ لِعَائِشَةَ وَاللَّهِ مَا تَطِيبُ نَفْسِي أَنْ يَرَانِي الْعَلَامُ  
 قَدْ اسْتَعْنَى عَنِ الرِّضَاعَةِ فَقَالَتْ لِمَ قَدْ جَاءَتْ سَهْلَةً بِنْتُ سَهْلٍ **رَسُولِ اللَّهِ**  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ إِنْ لَأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ مِنْ  
 دُخُولِ سَالِمٍ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضِعِي فَقَالَتْ إِنَّهُ  
 دُوخِيَّةٌ فَقَالَ أَرْضِعِي يَذْهَبُ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُدَيْفَةَ فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ  
 أَبِي حُدَيْفَةَ **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي**  
 عُمَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عُيَيْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ أَنَّ  
 أُمَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَتْ تَقُولُ أَبِي سَالِمٍ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْخُلْنَ عَلَيْهِنَّ  
 أَحَدًا بِرَيْكِ الرِّضَاعَةِ وَقَلْنَ لِعَائِشَةَ وَاللَّهِ مَا نَرَى هَذَا إِلَّا رُخْصَةً أَرْخَصَهَا

وهيئة لها

نحوه

قوله قال فكنت سنة  
 قول ابن ابي مليكة وقوله  
 وهيبته من الهيبة وهي  
 الاجلال والواو عاطفة ولي  
 بعض النسخ رهيبته بالراء  
 من الرهب وهو المرفوع وما به  
 تعب قالها مكسورة أيضا  
 وذكر الشارح ضبط القاضي  
 عياض اياه باسكان الهاء  
 على انه مصدر منصوب  
 باسقاط الجارة فيكون  
 التقدير لا احدت به احدا  
 للرهبة

قوله ثم لقيت القاسم عطف  
 على فكنت فهو من مقول  
 ابن ابي مليكة أيضا

قوله العلام اليفع هو  
 الذي قارب البلوغ ولم يبلغ  
 وجهه ابيض او نوى  
 وهذا الذي ذكره هو معنى  
 اليفع او اليفع بفتحين  
 ولعل ما هنا محرفه يقال  
 غلام يافع ويضع ويقال غلام  
 يفعة أيضا ومن قال يافع  
 اوبع خرج فقال غلامان  
 يفعة وايفاع ومن قال يفعة  
 لم يثن ولم يجمع فقال غلام  
 يفعة وغلمان يفعة كما يظهر  
 بالمراجعة واليفع لا يجمع  
 على ايفاع ابدا

قوله سمعت ام سلمة تسمى  
 امها كما يأتي التصريح بذلك  
 وزينب هذه هي كما في اسد  
 الغاية وبيعة رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 وكانت من افقه نساء زمانها

قوله اذ استغنى عن الرضاعة  
 هذه الجملة كانت للعلام  
 قولها الخ لا يرى الخ مفعول  
 ارى محذوف من تقديره  
 وهو مرجع الضمير في قولها  
 فقالت والله ما عرفته وبي  
 أيضا حذف تقديره فرجعت  
 يعني بعدما أرضعته فقالت

قوله ان امه أي ام ابي  
 عبيدة فان زينب المذكورة  
 تزوجها عبدالله بن زمعة  
 فولدت له

قوله ابي سائر ازواج  
 النبي الخ يعني انهن كلهن  
 خالكن الصديقة في هذه  
 المسئلة وابين ان يدخل  
 عليهن احد بمنزلة رضاعة  
 سالم مولى ابي حذيفة

قولها فاهوأي الاموال والشان  
وقولها أحد بدل منه  
قولها فاشتد ذلك عليه  
بسم الله الرحمن الرحيم

باب

انما الرضاعة من الجماعة  
بسم الله الرحمن الرحيم  
أي شق عليه فعورد الرجل  
عندها  
قوله عليه السلام انظرن  
اخوتكن أي تأملن وتفكرن  
ما وقع من ذلك هل هو رضاع  
صحيح بشرطه من وقوعه في  
زمن الرضاعة فانما الرضاعة  
من الجماعة وهو لغة لوجوب  
النظر والتأمل والجماعة  
مفعلة من الجوع يعني أن  
الرضاعة التي ثبتت بها الحرمة  
وتحمل بها الخلوة هي حيث  
يكون الرضيع طفلا يسد  
البن جوعته ولا يحتاج الى  
طعام آخر والكبير لا يسد  
جوعته الا الخبز فليس كل  
موضع لبن ام انما ولدها  
وفي سنن الترمذي لا يبرم  
من الرضاع الا ما تفتق الامعاء  
أي ما وقع من الصدر حوتها  
بسم الله الرحمن الرحيم

باب

جواز وطء المسبية  
بعد الاستبراء وان  
كان لها زوج انفسخ  
نكاحها بالسي  
بسم الله الرحمن الرحيم  
الغذاء ان يكون في مدة  
الرضاع وهي معروفة في  
الفقه على خلاف فيها  
وجديث الصديقة هذا ثبت  
خلاف ما أثبت حديثها  
المنقدم ارضعني تحريمي عليه  
قوله غير أنهم قالوا من الجماعة  
لم يظهر وجه الاستثناء لعدم  
ظهور الفرق  
قوله الى اوطاس تقدم ذكره  
ومرله وعدمه في ص ١٣١  
انظر الهامش  
قوله فظهوروا عليهم أي  
غلبوهم  
قوله تخرجوا من غشيانهم  
أي خالوا المخرج والام من  
وطنهم من أجل أزواجهم  
من المشركين والزوجة لا  
تعمل لتغير زوجها والغشيان  
كالاتيان كناية عن الجماع  
قوله فانزل الله عز وجل  
في ذلك أي في اباحتهم

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَالِمٍ خَاصَّةً فَمَا هُوَ بِدَاخِلٍ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ  
الرِّضَاعَةِ وَلَا رَأْيُنَا **حَدَّثَنَا** هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ **حَدَّثَنَا** أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ  
أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ  
قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَتْ فَقَالَ أَنْظُرْنِ إِخْوَتُكُنَّ  
مِنَ الرِّضَاعَةِ فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْجَمَاعَةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ **وَحَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ **حَدَّثَنَا** أَبِي قَالَا جَمِيعًا **حَدَّثَنَا**  
شُعْبَةُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **وَحَدَّثَنَا** وَكَيْعٌ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا**  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ **حَدَّثَنَا** حُسَيْنُ  
الْجُعْفِيُّ عَنْ زَائِدَةَ كُلُّهُمْ عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ كَمَعْنَى  
حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّهُمْ قَالُوا مِنَ الْجَمَاعَةِ **حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمرِ بْنِ مَيْسَرَةَ  
الْقَوَالِبِيُّ **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ  
أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي عُلَيْمَةَ الْهَاشِمِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسٍ فَلَقُوا عَدُوًّا فَقَاتَلُوهُمْ فَظَهَرُوا  
عَلَيْهِمْ وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا فَكَانَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَخَرَّجُوا مِنْ غَشِيَانِهِمْ مِنْ أَجْلِ أَزْوَاجِهِمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
فِي ذَلِكَ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ أَى فَمَنْ لَكُمْ حَلَالٌ إِذَا  
أَنْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ أَنَّ أَبَا عُلَيْمَةَ الْهَاشِمِيَّ  
حَدَّثَنَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُمْ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ يَوْمَ حُنَيْنٍ  
سَرِيَّةً بِمَعْنَى حَدِيثِ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْهُنَّ

(حلال)

فَدَلَّالَ لَكُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُمْ \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ  
 حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* وَحَدَّثَنِي  
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي  
 الْخَلِيلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ أَصَابُوا سَبِيًّا يَوْمَ أَوْطَاسٍ لَمْ يَنْزِلْ أَزْوَاجٌ فَهَوَّوْا فَأَنْزَلَتْ  
 هَذِهِ الْآيَةُ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ **وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ**  
 حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ  
 فَقَالَ سَعْدٌ هَذَا يَارَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُبَيْةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَمِيدٌ إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْظَرُ  
 إِلَى شَبهِهِ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ هَذَا أَخِي يَارَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ عَلِيٌّ فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلَدَيْهِ  
 فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبهِهِ فَرَأَى شَبْهًا بَيْنَنَا بَشِيَّةً فَقَالَ  
 هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْمَاهِرِ الْحَجْرُ وَأَخْتَمِي مِنْهُ يَا سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ  
 قَالَتْ فَلَمْ يَزَّ سَوْدَةَ قَطُّ وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ قَوْلَهُ يَا عَبْدُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
 مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّ مَعْمَرًا وَابْنَ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِمَا الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَالْمَاهِرِ الْحَجْرُ  
**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا**  
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَالْمَاهِرِ الْحَجْرُ **وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَزُهَيْرُ**  
 ابْنِ حَرْبٍ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ سَمَادٍ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ ابْنَ  
 مَنْصُورٍ فَقَالَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى فَقَالَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَوْ عَنْ

قولها اختصم سعد بن أبي  
 وقاص وعبد بن زمعة  
 وكلاهما من سادات الصحابة  
 وتلخيص اختصاصهما أنه  
 كانت زمعة جارية تاجر  
 لزنا على ما ذهب في الجاهلية  
 فحصلت لها ولد من سلب  
 عتبة بن أبي وقاص أخي  
 سعد وأوصى هو حين مات  
 على دين أمه سعدا بال  
 ابن جارية زمعة من فاطمة  
 اليك فلما كان يوم الفتح  
 رأى سعد الغلام ففرقه ؟  
 ~~~~~  
 باب

الولد للفراش ووق  
 الشبهات  
 ~~~~~  
 ٢ بالشبه فاعتضده وقال ابن  
 أخي ورب الكعبة لماء هيد بن  
 زمعة فقال بل هو أخي  
 ولد علي فراش أبي من  
 جاريته فتحاكما إلى النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 فقال سعد هذا يارَسُولَ اللَّهِ  
 ابن أخي عتبة الخ فلفظ  
 عتبة جبرور بالفتحة بدل  
 من لفظ أخي أو عطف بيان  
 قوله من وليته أي من جاريته  
 قوله فنظر رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم إلى شبهه فرأى  
 شبا بينا بعينه لو كان الراوي  
 آخر هذا القول ولدم قوله  
 فقال هو لك يا عبد الخ  
 كما كان كذلك في باب تفسير  
 المشبهات من بيوع البخاري  
 لا تضح المعنى أحسن الوضوح  
 فانه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم حكم أولا بالحق الولد  
 لصاحب الفراش بقوله هو  
 لك يا عبد الولد للفراش  
 وللماهر الحجر ثم نظر إلى  
 شبه الغلام بعينه فامر أم  
 المؤمنين سودة بنت زمعة  
 بالاحتجاب منه مع أنه  
 أخوها في ظاهر الشرع  
 للاحتياط من أجل الشبه  
 المذكور فإرأها الغلام  
 لا احتجابا منه أبدا ثم إن  
 الماهر معناه الزاني قال  
 النورى ومعنى وللماهر  
 الحجر أي للمخينة والحق  
 له في الولد ولا يراد بالحجر هنا  
 معنى الرجم لانه ليس كل  
 زان يرجم

ففرجوا

أولها تبرق أساور وجهه  
أي تضي وتستير من الفرح  
والسرور والمراد بالأساور  
خطوط الجبهة  
قوله عليه السلام ان مجرزا  
هو بهذا الضبط اسم قائل  
من بني مدلج كما سيأتي  
التصريح بقيافته ونسبته  
صحة

باب  
العمل بالحق القائل  
الولد  
صحة  
إلى نحو مدلج ذكر النور  
ان القيافة فيهم وفي بني  
أسد تعترف لهم العرب بذلك  
اه والقيافة معرفة الشبه  
وتمييز الأثر يسمى صاحب  
ذلك المعرفة قائفا قل في  
النهاية القائل الذي يتتبع  
الأثر ويعرفها ويعرف  
شبه الرجل بأخيه وأبيه  
والجمع القافة اه روجه  
سروره عليه الصلاة والسلام  
من قول القائل المذكور  
كونه زاجرا للقادحين في  
لسب أسامة عن العلفن  
فيه فان الجاهلية كاذمة  
النورى كانت تفتح في لسب  
أسامة لكونه أخوه فهدى  
السواد وكان زيد أبيض  
وسواد أسامة من أمه أم أيمن  
الحبشية وكانت العرب تعتقد  
قول القائل ولذلك فرح  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
ثم ان الحكم بالقيافة باطل  
عندنا قال العيني لا يباحس  
ولا يجوز ذلك في الشريعة  
وليس في حديث الباب حجة  
في إثبات الحكم بها لان  
أسامة قد كان ثبت نسبه  
قبل ذلك ولم يحتج بالشارع  
في إثبات ذلك الى قول أحد  
وأما تعجب من أصابة  
مجرزا كما يتعجب من ظن  
الرجل الذي أصيب ظنه  
حقيقة الشيء الذي ظنه  
ولا يبين الحكم بذلك وترك  
رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم الا تكلم عليه لانه  
لم يعاط بذلك إثبات ما لم  
يكن ثابتا وقد قال تعالى  
ولا تقف ما ليس لك به علم اه  
صحة

قوله وأخيه أي بنو أسامة وأخواته

باب  
قدر ما استحقه البكر  
والثيب من إقامة الزوج  
عندها عقب الزفاف  
صحة

سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَقَالَ زُهَيْرٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ أَحَدُهَا أَوْ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ وَقَالَ عَمْرٌو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ وَمَرَّةً عَنِ  
سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ وَمَرَّةً عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ  
حَدِيثِ مَعْمَرٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ دُرَيْمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا**  
**قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا تَبْرُقُ أَسَاطِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ أَلَمْ تَرَى**  
**أَنَّ مَجْرِزًا نَظَرَ إِنْفًا إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَقَالَ إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ**  
**لِأَنَّ بَعْضٍ وَحَدَّثَنِي** عَمْرٌو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاللَّفْظُ  
لِعَمْرٍو قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَلَمْ تَرَى أَنَّ مَجْرِزًا الْمُدَلِّجِيَّ  
دَخَلَ عَلَيَّ فَرَأَى أَسَامَةَ وَزَيْدًا وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ قَدْ غَطَّيَا رُؤُسَهُمَا وَبَدَتْ  
أَقْدَامُهُمَا فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ **وَحَدَّثَنَا** مَشُورُ بْنُ أَبِي  
مُرَاجِمٍ **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ  
عَائِشَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاهِدًا وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ  
مُضْطَجِعِينَ فَقَالَ إِنَّ هَذِهِ الْأَقْدَامَ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ فَسَرَّ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْجَبَهُ وَأَخْبَرَهُ عَائِشَةُ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَأَبْنُ  
جُرَيْجٍ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَزَادَ فِي حَدِيثِ  
يُونُسَ وَكَانَ مَجْرِزًا قَائِفًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي  
بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

دخل على قائم





لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعُ نِسْوَةٍ فَكَانَ إِذَا قَسَمَ بَيْنَهُنَّ لَا يَتَّبِعِي إِلَى الْمَرْأَةِ  
 الْأُولَى إِلَّا فِي تِسْعٍ فَكَانَ يَجْتَمِعُنَّ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ  
 فَجَاءَتْ زَيْنَبُ فَمَدَّتْ يَدَهُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ هَذِهِ زَيْنَبُ فَكَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَدَهُ فَتَقَاوَلَتَا حَتَّى اسْتَحَبَّتَا وَأَقِمَّتِ الصَّلَاةَ فَمَرَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى ذَلِكَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَهُمَا  
 فَقَالَ أَخْرُجْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَى الصَّلَاةِ وَأَحْتُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ الْآنَ يَقْضِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ فَيَجِيءُ أَبُو  
 بَكْرٍ فَيَفْعَلُ بِي وَيَفْعَلُ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ آتَاهَا أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ  
 لَهَا قَوْلًا شَدِيدًا وَقَالَ أَتَضْمِنُ هَذَا **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا رَأَيْتُ امْرَأَةً أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أَكُونَ  
 فِي مَسَاحِهَا مِنْ سَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ مِنْ امْرَأَةٍ فِيهَا حِلْمَةٌ قَالَتْ فَلَمَّا كَبُرَتْ  
 جَعَلَتْ يَوْمَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَائِشَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ  
 جَعَلْتَ يَوْمِي مِنْكَ لِعَائِشَةَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ لِعَائِشَةَ يَوْمَيْنِ  
 يَوْمَهَا وَيَوْمَ سَوْدَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ وَحَدَّثَنَا  
 هَمْرُ بْنُ مَتَاوَدٍ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى  
 حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ سَوْدَةَ لَمَّا  
 كَبُرَتْ جَعَلَتْ يَوْمَهَا جَرِيرٌ وَزَادَ فِي حَدِيثِ شَرِيكٍ قَالَتْ وَكَانَتْ أَوَّلَ امْرَأَةٍ  
 تَزَوَّجَهَا بَعْدِي **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنِ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَقُولُ وَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُنَّ  
 وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ أَنْبَغْتِ مِمَّنْ عَزَلْتُ قَالَتْ قُلْتُ وَاللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ  
 إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ

قوله الا في تسع اي بعد  
 القضاء التسع وفي حديث  
 ابن عباس الاتي في آخر  
 الباب الذي يلي كان عند  
 رسول الله تسع وكان يقسم  
 منهن ثمان ولا يقسم لواحدة  
 وذلك بعد اسقاط حقها  
 برضاها  
 قوله يايتها فكان الخضير  
 الفعلي له صلى الله تعالى  
 عليه وسلم  
 قوله قد يده اليها اي الى  
 زينب بطن انها عائشة  
 صاحبة النوبة لانه كان  
 في الليل وليس في البيوت  
 مصابيح كذا افاد النووي  
 قوله فتقاولتا يعني زينب  
 وعائشة اي تراجعتا القول  
 من اجل الفيرة حتى استخبتا  
 اي رفعتا أصواتهما قال ٢

باب  
 جواز هبتها لزوجها  
 الفريسي في سنن ابوداود  
 المصنف سنن لفة ام وفي  
 بعض النسخ استخبتنا اي  
 قالتا الكلام الرومي  
 قوله واخترت في افواههن  
 التراب اي ارمه فيها وهو  
 كناية عن تكبرهن بالمبالغة  
 في زجرهن  
 قولها فيفعل بى ويفعل اي  
 ما يفعل الابد من المعاملات  
 الرجعية والتكديبية  
 قولها في مساحتها اي في  
 مثل هديها وطرفها والمساح  
 الجلد ولا يكون احدى جلد  
 غيره فكأنها عنت ان تكون  
 على استحسانا لوصافها  
 لقولها من سودة متعلق  
 باحبة وقولها من امرأة  
 بدل منها ومعنى قولها فيها  
 حدة انما حديدة القلب  
 حازمة الراى  
 قولها فلما كبرت اي زادت  
 سباحمت يومها اي نوبتها  
 لعائشة ففيه التعبير عن  
 التكلم بالغبية وكذا يقال  
 فيما بعده ان لم يكن ذلك قول  
 عروة قال النووي وقولها  
 كان يقسم لعائشة يومين  
 يومها ويوم سودة معناه  
 انه كان يكون عند عائشة  
 في يومها ويكون عندها  
 ايضا في يوم سودة لانه  
 يرانى لها يومين اه

وان النساء معذورات ومشكورات في ذلك لعلم بركنه صلى الله تعالى عليه وسلم يوم من شمس الا في  
 من العرقى ان هذا الكلام ابرزته الفيرة والللال والا فاقنا لفقته الهوى رسول الله سبحانه على الخلق وتوقيفه فاه صلى الله تعالى عليه وسلم منزله من الهوى ولو ابدت الهوى بالرسالة كان اول اه باختصار

وهي رتبة

قوله كنت اغار على اللاتي وهبن أنفسهن لرسول الله صلى الله عليه وسلم لان من غارت ويدل عليه قولها في الاخر اما استحي ان تهيب المرأة نفسها لرجل وهو هبنا تبيع وتغير  
 للا يجب النساء أنفسهن له صلى الله تعالى عليه وسلم فيكثر النساء عنده وأوجب هذا القول منها الفيرة والا فقد علمت ان الله سبحانه اباح له هذا خاصة ٣  
 (عن)

عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ أَمَا لَسْتُ حَيِّ امْرَأَةً تَهَبُ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ  
 حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُوَوِّى إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ فَقُلْتُ إِنَّ  
 رَبِّكَ لَيْسَارٌ لَكَ فِي هَوَاكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ قَالَ حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ  
 عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَرِفٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
 هَذِهِ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا رَفَعْتُمْ نَفْسَهَا فَلَا تُرْعِزُوا وَلَا  
 تُرْزِلُوا وَأَرْفُقُوا فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعٌ فَكَانَ يُقْسِمُ  
 لِمَنْ وَلَا يُقْسِمُ لِوَاحِدَةٍ قَالَ عَطَاءُ الَّتِي لَا يُقْسِمُ لَهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا  
 الْأَسْنَادِ وَزَادَ قَالَ عَطَاءُ كَانَتْ آخِرَهُنَّ مَوْتًا بِالْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ  
 عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَزْبَعِ لِمَالِهَا وَلِحَسَبِهَا وَلِجَمَالِهَا وَلِدِينِهَا  
 فَاطْفَرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ بِدَاكٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلَمَانَ عَنْ عَطَاءٍ أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً  
 فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَقِيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا جَابِرُ  
 تَزَوَّجْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ بَكْرٌ أَمْ يَيْبُ قُلْتُ يَيْبُ قَالَ فَهَلَّا بَكْرًا تَلَاعِبُهَا قُلْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ يَيْبِي وَبَيْتَهُنَّ قَالَ فَذَلِكَ إِذْنٌ إِنَّ  
 الْمَرْأَةَ تَنْكَحُ عَلَى دِينِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ بِدَاكٍ حَدَّثَنَا  
 عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ تَزَوَّجْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ

ابن جرير  
ابن جرير  
ابن جرير

قوله عليه وسلم وذلك ان خطبته  
عليه الصلوة والسلام انتهت  
اليها وهي على بعيرها  
فقالت البيروما عليه  
ورسوله وقيل الواهبة  
نفسها غيرها أنول أي  
ابتداء فلا منافاة اه مرعاة  
قوله هذه زوج النبي الزوج  
يطلق على رجل المرأة وعلى  
مرأة الرجل في اللغة العالية  
وبها جاء القرآن نحو اسكن  
أنت وزوجك الجنة والجمع  
فيها أزواج  
قوله فاذا رفعت نعشها النعش  
سرير الميت ولا يسمى نعشا  
الا وعليه الميت فان لم يكن  
فهو سرير وميت منعوش  
محمول على النعش اه مصباح  
قوله فلا ترعزوا أي لا  
تقللوا ولا ترزلوا أي ولا  
تتحركوا بالتمجيل  
قوله وارفقوا أي اقصدوا  
في السير وبابه نصر  
قوله فكان يقسم لثمان أي  
فهي من الأزواج الثمانية

باب

استحباب نكاح ذات  
الدين  
اللاق كان صلى الله تعالى  
عليه وسلم يتم بشأنين  
فيقسم بينهما بالتسوية فهذا  
تعديل منه لنيه عن ترك  
استعمال الرفق بنعشها  
قوله قال عطاء التي لا يقسم  
لها صفة هذا وهم من ابن  
جرير الراوي عن عطاء وانما  
الصواب سودة اه نوري  
قوله قال عطاء مكات  
وعبارة المشكاة وكانت أي  
صفة  
قوله ماتت بالمدينة أي في  
رمضان سنة خمسين كما في  
المراة وفي قوله كانت آخرهن  
موتا وهم أيضا لانها لم تكن  
آخرهن موتا فان الصدقة  
وسودة وامسلة متأخراته

باب

استحباب نكاح البكر  
ه الوفاة منها بستين وان  
ارجع ضمير مكات الى  
ميمونة فهو وان لامها  
باعتبار الزمان على القول

بوفاتها سنة ثلاث وستين الا انه لا يلائمها باعتبار المكان اذ لا خلاف انها توفيت بسرف قوله عليه السلام تنكح المرأة لاربعة الخ يعني ان الناس يتزوجون المرأة لهذه الاربعة في العادة فاختر ايها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع لنفسه آخر وجلة تربت يدك المراد بها كافي المبارق الحث والتعريض قوله قال بكر أي أي بكر

قوله عليه السلام ابنات  
من العذارى أي الابكار  
وهي جمع عذراء ومعناها  
ذات عذرة وعذرة الجارية  
بالضم بكارتها  
قوله عليه السلام ولما بها أي  
ملاعبتها فهو مصدر لالعاب  
ملاعبة ولما بها كقائل مقابلة  
وقتلا وفي الرواية المتقدمة  
فهلها بكرا تلاعيبها وفي  
الروايات المتأخرة تلاعيبها  
وتلاعيبك وتضاحكها  
وتضاحكك ذكر ملاحظي  
عن الطيبي ان الملاعبة عبارة  
عن الالفة التامة فان الشيب  
قد تكون معلقة القلب  
بالزوج الاول فلم تكن مبيتها  
كاملة بخلاف البكر وعليه  
ماورد عليك بالابكار فانهن  
اكثر حبا واقل خبا اه  
قوله عليه السلام هلها  
جارية أي هلها تزوجت فتية  
ذات بكاره  
قوله ان عباده يريد آباءه  
هلك أي مات شهيدا يوم  
احد فالهلاك بمعنى الموت  
سكنا ذكرته مرة اخرى  
لا يقصده في كل موقع الذم  
قال تعالى في يوسف النبي  
حق اذا هلك لثم الآية  
قوله وتمشطن أي تسرح  
شعورهن  
قوله على بعير لي قطوف  
أي بطن المضي  
قوله ففخس بعيري بعزة  
أي طعنه بمسا لموصف  
الرحم في أسفلها زوج أي  
حديده  
قوله فلما قدمنا المدينة  
أي قاربنا القوم والدخول  
فيها ذهبنا أي شرعنا  
وتبيننا لندخل  
قوله أي عشاء تفسير من  
جابر أو من بعده  
قوله عليه السلام كي تمتشط  
الشعثة بيان لوجه تأخير  
الدخول والشعثة هي المرأة  
المتفرقة شعر رأسها أي  
لتزين هي لزوجها وتستجد  
المفيدة أي تزييل مانتها المرأة  
التي غاب عنها زوجها  
منذ أيام قال في المرقاة فالسنة  
أن لا يدخل المسافر على  
أهله حتى يبلغ خبر قومه  
وغيره أن يترك الرجل  
أهله لئلا يحمل على أنه  
من غير اعلام اه  
قوله عليه السلام فالكيس  
الكيس منصوب على الاغراء  
والكيس كافي المصباح الطرف  
واللفظة والشاقى تأكيد  
للؤلؤ وتام الكلام في هامش  
الصفحة المقابلة

أبكاراً أم تيباً قلت تيباً قال فإين أنت من العذارى ولما بها قال شعبة فذكرته  
لعمر وبن دينار فقال قد سمعته من جابر وإنما قال فهلها جارية تلاعيبها وتلاعيبك  
حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الربيع الزهراني قال يحيى أخبرنا حماد بن زيد عن  
عمر بن دينار عن جابر بن عبد الله أن عبد الله هلك وترك تسع بنات أو قال سبع  
فزوجت امرأة تيباً فقال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا جابر تزوجت  
قال قلت نعم قال فبكر أم تيب قال قلت بل تيب يا رسول الله قال فهلها جارية  
تلاعيبها وتلاعيبك أو قال تضاحكها وتضاحكك قال قلت له إن عبد الله هلك  
وترك تسع بنات أو سبع وإني كرهت أن آتيهن أو أجسهن بمثلهن فآخيت أن  
أجي بأمرأة تقوم عليهن وتضحين قال فبارك الله لك أو قال لي خيراً وفي رواية  
أبي الربيع تلاعيبها وتلاعيبك وتضاحكها وتضاحكك وحدثنا ه قتيبة بن سعيد  
حدثنا سفيان عن عمرو بن جابر بن عبد الله قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
هل نكحت يا جابر وساق الحديث إلى قوله امرأة تقوم عليهن وتمشطن  
قال أصبت ولم يذكر ما بعده حدثنا يحيى بن يحيى أخبرنا هشيم عن سيار  
عن الشعبي عن جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في  
غزاة فلما أقبلنا تعجلت على بعير لي قطوف فلحقني راكب خلفي ففخس بعيري بعزقة  
كانت معه فأنطلق بعيري كأجود ما أنت رأيت من الأبل فالتفت فإذا أنا برسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقال ما يفعلك يا جابر قلت يا رسول الله إني حديث عهد بعريس  
فقال أبكاراً تزوجتها أم تيباً قال قلت بل تيباً قال فهلها جارية تلاعيبها وتلاعيبك قال  
فلما قدمنا المدينة ذهبنا لندخل فقال أهلوا حتى ندخل لئلا (أي عشاء) كي تمتشط  
الشعثة وتستجد المفية قال وقال إذا قدمت فالكيس الكيس حدثنا محمد  
ابن المنذر حدثنا عبد الوهاب يعني ابن عبد الحميد الثقفى حدثنا عبيد الله عن

بعض بنات  
أو بساً

وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرَامَةٍ فَأَبْطَأَ بِي جَمَلِي فَأَتَى عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِي يَا جَابِرُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ مَا شَأْنُكَ قُلْتُ أَبْطَأَ بِي جَمَلِي وَأَعْيَا فَتَخَلَّفْتُ فَتَنَزَلَ فَخَجَّنَهُ بِمِحْجَبِهِ ثُمَّ قَالَ أَزْكَبُ فَرَكِبْتُ فَلَمَّا رَأَيْتَنِي أَكْفُهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَزَوَّجَتِ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ أَبِكْرًا أَمْ يَتِيْبًا فَقُلْتُ بَلْ يَتِيْبٌ قَالَ فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ قُلْتُ إِنَّ لِي أَخَوَاتٍ فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ أَمْرَأَةً تَجْمَعُهُنَّ وَتَمَشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ قَالَ أَمَا إِنَّكَ قَادِمٌ فَإِذَا قَدِمْتَ فَالْكَيْسَ الْكَيْسَ ثُمَّ قَالَ أَتَبِيعُ جَمَلَكَ قُلْتُ نَعَمْ فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِأَوْقِيَّةٍ ثُمَّ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدِمْتُ بِالْمَدِينَةِ فَجِئْتُ الْمَسْجِدَ فَوَجَدْتُهُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ الْآنَ حِينَ قَدِمْتَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَدَعِ جَمَلَكَ وَأَدْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ قَالَ فَدَخَلْتُ فَصَلَّيْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ فَأَمَرَ بِإِلَاءٍ أَنْ يَرِزَنِي أَوْقِيَّةً فَوَزَنَنِي بِإِلَاءٍ فَارْجِعْ فِي الْمِيزَانِ قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ فَلَمَّا وَلَيْتُ قَالَ أَدْعُ لِي جَابِرًا فَدُعَيْتُ فَقُلْتُ الْآنَ يَرُدُّ عَلَيَّ الْجَمَلُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَبْتَعْهُ إِلَيَّ مِنْهُ فَقَالَ خُذْ جَمَلَكَ وَلكَ ثَمَنُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا فِي مَسِيرٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ إِذَا هُوَ فِي آخِرِيَاتِ النَّاسِ قَالَ فَضَرَبَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ نَحْسَهُ (أَرَاهُ قَالَ) بِعُنُقِي كَانَ مَعَهُ قَالَ فَجَعَلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَقَدَّمُ النَّاسُ يُنَازِعُونِي حَتَّى إِنِّي لَا أَكْفُهُ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ قَالَ قُلْتُ هُوَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ أَتَبِيعُنِي بِكَذَا وَكَذَا وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ قَالَ قُلْتُ هُوَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ وَقَالَ لِي أَتَزَوَّجَتِ بَعْدَ أَبِيكَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ يَتِيْبًا أَمْ بِكْرًا قَالَ قُلْتُ يَتِيْبًا قَالَ فَهَلَا تَزَوَّجَتِ بِكْرًا تُضَاحِكُكَ وَتُضَاحِكُهَا وَتُلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا قَالَ أَبُو نُزَيْرَةَ فَكَانَتْ كَلِمَةً

قوله فابطأ بي جمل الباء التعمدية  
أي أخزني في الجمل وقوله  
وأعيا معناه عجز عن السير

قوله فاجننه بمحجبه أي  
فأصابه بعموده المعطوف  
الرأس

قوله فلقد رأيتني أسف أي  
رأيت نفسي أضع البعير من  
يعير رسول الله حق لا يتقدم  
عليه بالسبق في السير وفي  
شروط البخاري فصار سرا  
ليس يسير مثله اه وهذا  
أثر برصته عليه الصلاة  
والسلام في باب بيع البعير  
واستثناء ركوبه من يسوع  
مسلم كيف ترى بميرك قال  
قلت بخير قد أصابت بركته

قوله عليه السلام أما انك  
قادم أي على أهلك فإذا  
قدمت فالكيس الكيس  
أي لباشر الكيس واستعمل  
العقل حق لا تقع في منوع  
كالقرب في الهبض لظول  
العزوبة بامتداد القرية

قوله عليه السلام فقال الآن  
بين قدمي قدم هذا الحديث  
في كتاب الصلاة راجع ص ١٥٦

قوله وأنا على ناضح قد مر  
أنه البعير الذي يستقى عليه  
وقوله إنما هو في آخريات  
الناس يعني لبطائه

قوله وقال نفسه الضمير هو  
الظن ولد هو لربها

قوله يا نبي الله لم يوجد في  
بعض النسخ في المرة الثانية

قوله فكانت أي تلك الجملة  
الدوائية التي دعا بها النبي  
عليه الصلاة والسلام وقد  
براد الكلمة الجملة



**باب**  
خير متاع الدنيا المرأة الصالحة  
قوله عليه السلام ان المرأة كالضلع هي واحد الاخلاص وهي عظام الجنين ووجهه  
**باب**  
الوصية بالنساء  
الشبه الاعوجاج قال اهل اللغة الضلع اشج والمشهور في لامها الفتح ولدتسكن قوله عليه السلام اذا ذهبت تقيمتها اي اذا اردت تقيمتها الرجل نسوية عوجها ككسرتها ويأتي ان كسرها طلاقها قوله عليه السلام وفيها عوج ذكر النورى وشراح البخارى في ضبطه فتح العين وكسرها وقال صاحب الكشاف عند قوله تعالى ولم يجعل له عوجا العوج في المعاني كالعوج في الاعيان اه ومثله في الصباح قوله عليه السلام وكسرها طلاقها يعني ان كان لا بد من الكسر فكسرها طلاقها والطلاق بلا سبب شرعي مكروه وقال تعالى فان اظنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا وفي حديث الجامع الصغير ان المرأة خلقت من ضلع واحد فادقلمة الضلع فكسرها فدارها فمشرجا  
قوله عليه السلام فان المرأة خلقت من ضلع اى من اصل معرج فان اول النساء وهي حواء فكسرها في الحديث اخرجت من ضلع آدم  
قوله عليه السلام وان اخرجت من الضلع اعلاه يعني انها خلقت من اعوج اجزاء الضلع فلا يتبها الانتداع بها الا بالصبر على تعوجها ذكر ذلك مبانة في اثبات هذه الصفة لها واجاد الضمير مذكرا على تأويله بالضم والاعوجج مؤنثة كما قلنا واستعمال اعوج شاذ لانه من العيوب  
قوله عليه السلام استوصوا بالنساء خيرا ختمها بجاهها الى شدتها في الوصية بين اي البلوا وسبق بين وادفقوا بين واحسنوا عشرتها اه مناوى كان

قوله عليه السلام ان المرأة الصالحة هي التي ترضى عنها زوجها في الامور والديانة اه  
قوله عليه السلام ان المرأة الصالحة هي التي ترضى عنها زوجها في الامور والديانة اه  
قوله عليه السلام ان المرأة الصالحة هي التي ترضى عنها زوجها في الامور والديانة اه

يَقُولُهَا الْمُسْلِمُونَ أَفْعَلْ كَذَا وَكَذَا وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ  
الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ أَخْبَرَنِي شُرَيْبُ بْنُ شَرِيكٍ أَنَّهُ سَمِعَ  
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ **وَحَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَرْأَةَ كَالضِّلْعِ إِذَا ذَهَبَتْ تَقِيْمُهَا كَسَرْتَهَا  
وَإِنْ تَرَكَتَهَا اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَفِيهَا عَوْجٌ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
مِثْلَهُ سِوَاهُ **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ الشَّافِعِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا حَدَّثَنَا  
سُقْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ لَنْ تَسْتَقِيمَ لَكَ عَلَى طَرِيقَةٍ فَإِنْ اسْتَمْتَمَتْ بِهَا  
اسْتَمْتَمَتْ بِهَا وَبِهَا عَوْجٌ وَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهَا كَسَرْتَهَا وَكَسَرْتُهَا طَلَّقْتُهَا  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ عَنْ  
أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ  
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَإِذَا شَهِدَ امْرَأًا فَلَيْتَكُمْ بِخَيْرِ أَوْلِيائِكُمْ وَأَسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ  
فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضِلْعٍ وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلْعِ أَعْلَاهُ إِنْ ذَهَبَتْ تَقِيْمُهَا  
كَسَرْتَهُ وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ خَيْرًا **وَحَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ  
ابْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يَحْيَى ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ  
عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَسَدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَفْرَكُ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ أَوْ قَالَ  
غَيْرُهُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام ان المرأة الصالحة هي التي ترضى عنها زوجها في الامور والديانة اه

قوله عليه السلام ان المرأة الصالحة هي التي ترضى عنها زوجها في الامور والديانة اه

قوله عليه السلام ان المرأة الصالحة هي التي ترضى عنها زوجها في الامور والديانة اه



قوله عليه السلام لولا حواء لم تفن اشي زوجها الدهر  
الشجرة وسلت هذه السنة لما سلكتها اشي مع زوجها

اي لولا ان حواء خالت آدم في اغرائه وتعريضه  
له قاتل ذلك منها خيانة له لنزع العرق في بناتها

على مخالفة الامر بتناول  
ليس المراد بالخيانة هنا  
الزنا اه مناوي اذ خيانة  
الفجور لم تقع من امرأة  
تحت طاعة الله العشري

عمران بن ابي انس عن عمر بن الحكم عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله  
حدثنا هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن الحارث  
ان ابا يونس مولى ابي هريرة حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال لولا حواء لم تكن اشي زوجها الدهر وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق  
اخبرنا معمر بن همام بن ميثبه قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا بنو  
اسرائيل لم يخبث الطعام ولم يخبز اللحم ولولا حواء لم تكن اشي زوجها الدهر  
حدثنا يحيى بن يعقوب الشامي قال قرأت على مالك بن انس عن نافع عن ابن عمر  
انه طلق امراته وهي حائض في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأل عمر  
ابن الخطاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال له رسول الله صلى الله  
عليه وسلم صرة فليراجعها ثم ليتركها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم ان شاء  
امسك بعد وان شاء طلق قبل ان يمسه فتلك العدة التي امر الله عز وجل ان يطلق  
لها النساء حدثنا يحيى بن يعقوب وقتيبة وابن رافع (والله اعلم ليحيى) قال قتيبة حدثنا  
ليث وقال الاخران اخبرنا الليث بن سعد عن نافع عن عبد الله انه طلق امرأة له  
وهي حائض تطلقه واجده فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يراجعها  
ثم يمسكها حتى تطهر ثم تحيض عنده حيضة اخرى ثم يمسكها حتى تطهر  
من حيضتها فان اذاد ان يطلقها فليطلقها حين تطهر من قبل ان يجامعها  
فتلك العدة التي امر الله ان يطلق لها النساء وزاد ابن رافع في روايته وكان  
عبد الله اذا سئل عن ذلك قال لاحدهم اما انت طلقت امراتك مرة او  
مرتين فان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرني بهذا وان كنت طلقها ثلاثا  
فقد حرمت عليك حتى تسكح زوجا غيرك وعصيت الله فيما امرك من

قوله عليه السلام لولا حواء لم تفن اشي زوجها الدهر  
الشجرة وسلت هذه السنة لما سلكتها اشي مع زوجها  
قوله عليه السلام لولا حواء لم تفن اشي زوجها الدهر  
الشجرة وسلت هذه السنة لما سلكتها اشي مع زوجها

وان كنت قد طلقها

باب

لولا حواء لم تكن  
اشي زوجها الدهر

قوله عليه السلام لولا بنو  
اسرائيل اى في زمن موسى  
عليه السلام لم يخبث الطعام  
اى لم يتغير ولم يفسد ولم  
يخبز اللحم اى لم يتغير ولم  
يتن بشره الى ان خبز اللحم  
شي عوقبه بنو اسرائيل

كتاب الطلاق

باب

تحريم طلاق الحائض  
بغير رضاها وانه لو  
خالف وقع الطلاق  
ويؤصر برجعتها

باب

وقال القاضي والمعنى لولا  
ان بنو اسرائيل بنوا اذ خاز  
اللحم حتى خبز لما اذخر لهم  
يعتزلوه وهو معنى حسن  
وذكر الفيدي ان اهل الحجاز  
اذا اطلقوا الطعام عنوانه  
البر خاصة وفي العرف الطعام  
اهم لما يؤكل مثل الفراب  
اسم لما يشرب اه

قوله عليه السلام فليراجعها  
ثم ليتركها حتى تطهر فيه  
دلالة على ان الطلاق في حالة  
الحيض واقع لانه امر  
بالرجعة وهي لا تصور  
الا بعد الطلاق فيكون حجة  
على ما قاله بعض الظاهرية  
من انه لا يقع لانه غير مأذون  
فيه (ثم تحيض ثم تطهر) فان  
قلت الامر بالرجعة كان  
لدفع المعصية مخالفة الامر  
بتأخير الطلاق الى طهر  
بعد الطهر الذي يلى الحيض  
قلنا فائمة ان لا يكون  
رجعة لاجل الطلاق لانها  
مكروهة كما يكره النكاح  
لطلاق اه مبارق وفي  
التأخير المذكور فائمة  
اخرى وهي امتداد مقامه  
معها قلعه بجامعها فلهذا  
ما في نفسه من سبب طلاقها  
فيسكها وبقاء الزواج  
فالتأخير من سببها

قوله عليه السلام لولا حواء لم تفن اشي زوجها الدهر  
الشجرة وسلت هذه السنة لما سلكتها اشي مع زوجها  
قوله عليه السلام لولا حواء لم تفن اشي زوجها الدهر  
الشجرة وسلت هذه السنة لما سلكتها اشي مع زوجها  
قوله عليه السلام لولا حواء لم تفن اشي زوجها الدهر  
الشجرة وسلت هذه السنة لما سلكتها اشي مع زوجها

طَلَّقِ امْرَأَتِكَ (قَالَ مُسْلِمٌ جَوَّدَ اللَّيْثُ فِي قَوْلِهِ تَطْلِيقًا وَاحِدَةً) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي  
عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيَدْعُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ تَحْبِضْ حَيْضَةَ  
أُخْرَى فَإِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا أَوْ يَمْسِكَهَا فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ  
أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ قُلْتُ لِنَافِعٍ مَا صَنَعْتَ التَّطْلِيقَ قَالَ وَاحِدَةً أَعْتَدْتُ  
بِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ  
عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ عُبَيْدِ اللَّهِ لِنَافِعٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي  
رِوَايَتِهِ فَلْيُرَاجِعْهَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَلْيُرَاجِعْهَا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلَ  
عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَحْبِضَ حَيْضَةَ  
أُخْرَى ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَطْهُرَ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسُهَا فَبَلَغَتْ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ  
أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ  
حَائِضٌ يَقُولُ أَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا وَاحِدَةً أَوْ اثْنَتَيْنِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى تَحْبِضَ حَيْضَةَ أُخْرَى ثُمَّ يُمْسِكُهَا حَتَّى  
تَطْهُرَ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسُهَا وَأَمَا أَنْتَ طَلَّقْتَهَا ثَلَاثًا فَقَدْ عَصَيْتَ رَبَّكَ  
فَمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلْقِ امْرَأَتِكَ وَبَانَ مِنْكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنِي  
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ وَهُوَ ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ أَخْبَرَنَا  
سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ  
ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَعَيَّظَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ  
قَالَ مَرَّةً فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَحْبِضَ حَيْضَةَ أُخْرَى مُسْتَقْبَلَةَ سَيُورَى حَيْضَتِهَا الَّتِي

قوله قل مسلم جود الليث  
في قوله تطلق واحدة يعني  
انه حفظ واثن قدر الطلاق  
الذي لم يتقنه غيره ولم يجعله  
كما آمله غيره ولا غلط فيه  
وما جعله ثلاثا كما غلط فيه  
غيره ولقد تظاهرت روايات  
مسلم بانها طلقه واحدة اه  
نوى

قوله ما صنعت التطلاق أي  
القر أو قهها بن عرف الحيض  
واجر بالمراجعة ما حكمها  
هل هو واقعة منسبة وقوله  
قال واحدة اعتد بها معناه  
نعم هي تطلق واحدة  
أدخلها ابن عمر في العدة  
والحساب فهي معتد بها  
محمولة غير سابقة

قوله ان رسول الله والذي  
كسبم وراء الصلحة فان  
رسول الله وهو اللواتق

قوله فتعظ أي غضب و  
دليل على حرمة الطلاق  
في الحيض لان رسول الله تعالى  
عليه وسلم لا يغضب بغير  
حرام اه سلا على

ان يراجعها

( طلقها )

طَلَّقَهَا فِيهَا فَإِنْ بَدَأَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا مِنْ حَيْضَتِهَا قَبْلَ أَنْ يَمْسَهَا فَذَلِكَ  
 الطَّلَاقُ لِلْعِدَّةِ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ طَلَّقَهَا تَطْلِيقَةً وَاحِدَةً فَحُسِبَتْ مِنْ طَلَّاقِهَا  
 وَرَاجَعَهَا عَبْدُ اللَّهِ كَمَا أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَثُورٍ أَخْبَرَنَا يَرْبُودُ بْنُ عَبْدِ رَبِّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ عَنْ  
 الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَرَجَعْتُهَا وَحَسِبْتُ لَهَا التَّطْلِيقَةَ  
 الَّتِي طَلَّقْتُهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ عُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ  
 لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ)  
 عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا وَحَدَّثَنِي  
 أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ  
 بِلَالٍ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَسَأَلَ  
 عُمَرَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرَّةٌ فَلْيُرَاجِعْهَا حَتَّى تَطْهَرَ  
 ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى ثُمَّ تَطْهَرَ ثُمَّ يُطَلِّقُ بَعْدَ أَوْ يُنْسِكُ وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ  
 حُجْرٍ السَّمْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَبْرٍ بِنِ قَالَ مَكَثْتُ  
 عِشْرِينَ سَنَةً يُحَدِّثُنِي مَنْ لَا أَتِيهِمْ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ ثَلَاثًا وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَ  
 أَنْ يُرَاجِعَهَا فَجَعَلْتُ لَا أَتِيهِمْ وَلَا أَعْرِفُ الْحَدِيثَ حَتَّى لَقَيْتُ أَبَا غَالِبٍ يُونُسَ  
 ابْنَ جُبَيْرِ الْبَاهِلِيِّ وَكَانَ ذَائِبَتْ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عُمَرَ فَحَدَّثَهُ أَنَّهُ طَلَّقَ أَمْرَأَتَهُ  
 تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ فَأَمَرَ أَنْ يُرَاجِعَهَا قَالَ قُلْتُ أَحْسِبْتُ عَلَيْهِ قَالَ فَمَهْ أَوْ إِنْ عَجَزَ  
 وَاسْتَحَقَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَقُتَيْبَةُ فَالْأَحَدُ ثَلَاثًا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ  
 ابْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَسَأَلَ

أَبُو رَاجِعَهَا

قوله عليه السلام ثم يطلقها طاهرا أو حاملا دل الحديث على أن الحامل كالحائل الطاهر في جواز تطليقها وهي في مدة الحمل طاهرة لا تحيض فإن مادة الله سبحانه جرت بانسداد باب الرحم فيها إلى أن تضع وما رآته من الدم على تقدير وقوعه فهو استحاضة  
 قوله عليه السلام ثم تطهر أي من الحيضة الثانية أمر كما مر باسمها في الطهر الأول وجوز تطليقها في الطهر الثاني للتنبيه على أن المراجع ينبغي أن لا يكون قصده بالمراجعة تطليقها قوله يحدثني من لأتهم أي من هو معتدى لأتيمه بشئ يشككي في حديثه وهذا منه توثيق لما سيحدثه من تطلين ابن عمر امرأته في حيضها ثلاثا ثم سونه مأمورا بمراجعتها والحال أن الطلاق إذا تم ثلاثا لا يسقط للزوج حق الرجعة قال القاضي احتج به من يقول إن المطلق ثلاثا في كلمة واحدة إنما يلزمه واحدة والمصحح من الرواية إن تطليقه كان طلقة واحدة كما ذكره فيما تداركه  
 قوله وكان ذائبت أي مثلبنا هكذا ضبط النووي وتفسيره وتقدم ما يتعلق بهذه الكلمة بهامش ص ١٢ من الجزء الأول  
 قوله قال له يحتمل أن يكون من الكف والزجر عن هذا القول أي لا تشكك في وقوع الطلاق واجزم بوقوعه وقال القاضي المراد به ما فيكون استظهارا أي ما يكون إن لم تحسب عليه ومعناه لا يكون إلا الاحتساب بها فأبدل من الالف هاء كما قالوا في مهبأ أن أصلها ماما أي أي شيء اه نووي وقال ابن الأثير معناه فإذا أبدل الالف هاء للوقف والسكت  
 قوله أو إن عجز واستحق معناه أفترقع عنه الطلاق وإن عجز واستحق وهو استظهار انكار وتقديره نعم بحسب ولا يمنع احتسابها لمعجزه وحقاقه قال القاضي أي إن عجز عن الرجعة وفعل فعل الاسحق والفاصل لهذا

عُمَرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ  
 غَيْرِ جَمَاعٍ وَقَالَ يُطَلِّقُهَا فِي قُبْلِ عِدَّتِهَا **وَحَدَّثَنَا** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ  
 عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ جَبْرِ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ  
 عُمَرَ رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ  
 وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ثُمَّ  
 تَسْتَقْبِلَ عِدَّتِهَا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ أَتَعْتَدُ بِتِلْكَ  
 التَّطْلِيقَةِ فَقَالَ فَهَـ أَوْ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ  
 الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ يُونُسَ بْنَ جَبْرِ قَالَ  
 سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُرَاجِعَهَا فَإِذَا طَهَّرْتَ فَإِنْ شَاءَ  
 فَلْيُطَلِّقْهَا قَالَ فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ أَفَأَحْسَبُتُ بِهَا قَالَ مَا يَمْنَعُهُ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَنَسِ بْنِ سَهْرَانَ  
 قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنْ امْرَأَتِهِ الَّتِي طَلَّقَ فَقَالَ طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ فَذَكَرَ ذَلِكَ  
 لِعُمَرَ فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرَّةً فَلْيُرَاجِعَهَا فَإِذَا طَهَّرْتَ  
 فَلْيُطَلِّقْهَا لَطَهَّرَهَا قَالَ فَرَأَجَعْتُهَا ثُمَّ طَلَّقْتُهَا لَطَهَّرَهَا قُلْتُ فَأَعْتَدْتُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ  
 الَّتِي طَلَّقْتُ وَهِيَ حَائِضٌ قَالَ مَا لِي لَا أَعْتَدُ بِهَا وَإِنْ كُنْتُ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ سَهْرَانَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ فَأَتَى عُمَرَ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ مَرَّةً فَلْيُرَاجِعَهَا ثُمَّ إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْهَا قُلْتُ  
 لِابْنِ عُمَرَ أَفَأَحْسَبُتُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ قَالَ فَهَـ **وَحَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ **حَدَّثَنَا** خَالِدُ  
 ابْنُ الْحَارِثِ **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ **حَدَّثَنَا** بَهْرُ قَالَ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ بِهَذَا

قوله عليه السلام يطلقها في قبا عدها هو بضم القاف والياء أي في وقت اقبالها يقال كان ذلك في قبل الشتاء أي اقباله وأوله أراد به حال الظهر ولا يستدل بإشارة هذا الحديث لتأويل القروه في الآية بالأظهار لأنه يؤدي إلى ابطال حكم الخاص كما تقرر في موضعه

قوله فقلت القائل هو يونس بن جبيران الذي ذكره بكنيته أبو خلابة

قوله أعتد بتلك التولية أي أعتد لها واحدة من أعداد الطلقات وتجعلها عسوية منها أم لا وجه السؤال عدم مصادقتها وقتها والشيء يبطل قبل أو أنه لا سيما وقد لحقها الرجعة

قوله إن عجز أي عن الرجعة واستحقم أي فعل فعل المحقق فلم يفعل الرجعة حتى انقضت العدة أفسطعته حكم الطلاق لا بل لا بد منه كمن عجز عن فرض أو ضيق لحقه هل يسقط عنه ذلك الفرض قالوا أو يمسى أو والاستحمام لازم وقد يكون متعديا بمعنى وجدته أحق فيقرأ بجهولا وأشار إلى جواز ذلك ابن الأثير في النهاية

قوله قال ما يمنعه أي ما يمنع من عدت ذلك الطلاق طلاقا ينقص عدته وتولها رأيت معناها خبري أن عجز واستحقم أي هل يمنع احتماسا لعجزى واستحمام ففاعل عجز واستحقم ابن عمر كما سبقت الإشارة إليه من النوري

أعتد بتلك التولية

أعتد بتلك التولية

الإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثَيْهِمَا لِيُرْجِعَهَا وَفِي حَدِيثَيْهِمَا قَالَ قُلْتُ لَهُ أَلْتَحْسِبُ بِهَا  
 قَالَ قَدْ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ  
 حَائِضًا فَقَالَ اتَّعَرَفْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَذَهَبَ  
 عُمَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الْخَبْرَ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا قَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ يُرِيدُ  
 عَلَى ذَلِكَ (لِأَبِيهِ) وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَى عُرْوَةَ) يُسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ  
 وَأَبَا الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ ذَلِكَ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا فَقَالَ طَلَّقَ ابْنُ عُمَرَ  
 امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُرَاجِعَهَا فَرَدَّهَا وَقَالَ إِذَا طَهَّرْتَ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُجِزِكَ قَالَ  
 ابْنُ عُمَرَ وَقَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ  
 فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ  
 أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ نَحْوَ هَذِهِ الْقِصَّةِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ (مَوْلَى عُرْوَةَ)  
 يُسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبَا الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ بِمِثْلِ حَدِيثِ حُجَّاجٍ وَفِيهِ بَعْضُ الزِّيَادَةِ (قَالَ  
 مُسْلِمٌ أَخْطَأَ حَيْثُ قَالَ عُرْوَةَ إِنَّمَا هُوَ مَوْلَى عُرْوَةَ) وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الطَّلَاقُ  
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَسِتِّينَ مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ طَّلَاقُ  
 الثَّلَاثِ وَاحِدَةٌ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِنَّ النَّاسَ قَدِ اسْتَجَابُوا فِي أَمْرِ قَدْ كَانَتْ لَهُمْ فِيهِ

قوله عن ابن جريج عن ابن  
 طاوس عن أبيه أنه سمع  
 ابن عمر يسأل عن رجل طلق  
 امرأته إلى آخره وقال في  
 آخره لم أسمعه يزيد على  
 ذلك لايه فقوله لايه معناه  
 ان ابن طاوس قال لم أسمعه  
 أي لم أسمعه أبي طاوس يزيد  
 على هذا القدر من الحديث  
 والقائل لايه هو ابن جريج  
 واران تفسير الضمير قول  
 ابن طاوس لم أسمعه ولو قال  
 يعني أباه لكان أوضح اه  
 نوري بحذف زوائد كلامه  
 وابن طاوس اسمه عبدالله  
 وأبوه طاوس هو ابن كيسان  
 النجاشي التامى مات سنة  
 ست ومائة كافي الخلاصة واه  
 عن الزمخشري في كنه النوايح  
 بقوله « في الأرض ناس  
 ونويس ، منهم طاوس  
 وطويس » وقيل له خلق  
 طاوس على خلق طاوس  
 وهو الطير الحسن الرياش  
 وطويس اسم لمن سكن  
 بالمدينة فرب به المثل في  
 الشوم فقبل أشام من طويس  
 ومن خبر شومه على ما ذكره  
 الجوهري في صحاحه أنه كان  
 يقول ولدت في القيلة التي  
 مات فيها رسول الله فطمت  
 في اليوم الذي مات فيه أبو  
 بكر وبليت الخ لم يوم قتل  
 عمر وتزوجت يوم قتل عثمان  
 وولد لي يوم قتل علي اه  
 قوله فردها أي امر برده  
 امرأته إليه  
 قوله وقرا النبي صلى الله عليه  
 وسلم فطلقوهن في قبل  
 عدتهن هذه قراءة ابن عباس  
 وابن عمر وهي شاذة لا تأت  
 قرأنا بالاجماع اه نوري  
 باب  
 طلاق الثلاث  
 قوله طلاق الثلاث هكذا  
 بإضافة طلاق إلى الثلاث  
 وكذا في صحيح البخاري  
 قال القسطلاني وفي نسخة  
 الطلاق الثلاث اه  
 قوله طلاق الثلاث واحدة  
 بدل أو عطف بيان من  
 الطلاق الذي هو اسم كان  
 وواحدة خبرها والثابت  
 للاحاطة معى التولية ولما  
 كان حديث ابن عباس هذا كقول السجدي مخالفا لما عليه السلف والمخالف من وقوع الثلاث  
 وتبوت على الثلاث المتبركة لتبين المدخول بها قاتما تبين بالتعليق الأول وتبني الثانية  
 وتبوت على الثلاث المتبركة لتبين المدخول بها قاتما تبين بالتعليق الأول وتبني الثانية

قوله قد استعملوا قاضي أزد به أمر الطلاق والطلاق  
 التي بعده مائة له واستعملوا قاضي أزد به أمر الطلاق



قوله اناه اي مهلة وبقية  
استمتاع لانتظار المراجعة  
اه نوري

قوله فلو امضينا عليهم  
اي فليتنا انفسنا عليهم  
ماستعملوا فيه فهذا كان  
منه تمنيا ثم امضى ما عناه  
او المعنى فلو امضينا عليهم  
لما فعلوا ذلك الاستعمال

قوله هات من هاتك اي  
من اخبارك وامورك  
المستقرية اه نوري وتقدم  
ان هات بمعنى اعط

قوله تتابع الناس في الطلاق  
اي استكثروا فيه راسعوا  
اليه والتتابع بالثناة التحتية  
هو التتابع في الشر افاده  
النوري

باب

وجوب الكفارة على  
من حرم امراته ولم  
ينو الطلاق

قوله يعني الدستواني هو  
هذا الضبط كما في الخلاصة  
وتاج العروس وتقدم بهامش  
س ١٢٥ من الجزء الاول  
بلفظ صاحب الدستواني  
فلا يترك ضمة التاء في طبع  
القاموس

قوله في الحرام اي في تحريم  
الرجل امراته على نفسه  
كان ابن عباس يقول هو  
يعني يلزمه الكفارة وليس  
بطلاق اه

قولها فتواطأت سدا في  
نسخنا ومعناه توافقت  
ووجه النووي بالياء فقال  
هكذا هو في النسخ فتواطيت  
واسمه فتواطأتاه وعبارة  
البخاري فتواصيت

قولها ما دخل ما زائدة غير  
موجودة في رواية البخاري  
قولها ربح مغاير هوش  
لعله ربح كريمة وكان  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
لا يرب الرابضة الكريمة  
لذلك نقل عليه ما قلنا  
وعزم على عدم العود

قوله عليه السلام وان اعود  
له اي لشربه اي لا شربه  
اي ايدا فقد حرم العسل على  
نفسه

اَنَّهُ فَلَوْ اَمْضَيْنَاهُ عَلَيْهِمْ فَاَمْضَاهُ عَلَيْهِمْ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا  
رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ زَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ اَبِيهِ اَنَّ اَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ  
عَبَّاسٍ اَتَعْلَمُ اَنَّمَا كَانَتِ الثَّلَاثُ تُجْعَلُ وَاِحِدَةٌ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَابِي بَكْرٍ وَثَلَاثًا مِنْ اِمَارَةِ عُمَرَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ  
اَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ اَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيَّ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ  
مَيْسَرَةَ عَنْ طَاوُسٍ اَنَّ اَبَا الصَّهْبَاءِ قَالَ لِابْنِ عَبَّاسٍ هَاتِ مِنْ هَاتِكَ اَلَمْ يَكُنِ  
الطَّلَاقُ الثَّلَاثَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابِي بَكْرٍ وَاِحِدَةً فَقَالَ قَدْ  
كَانَ ذَلِكَ فَلَمَّا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ تَتَابَعَتِ النَّاسُ فِي الطَّلَاقِ فَاجَازَهُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنَا  
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ (يَعْنِي الدِّسْتَوَائِيَّ) قَالَ كَتَبَ  
اِلَى يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ يُحَدِّثُ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
اَنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَرَامِ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ  
اَسْوَةٌ حَسَنَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ اِبْنِ اِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) عَنْ  
يَحْيَى بْنِ اَبِي كَثِيرٍ اَنَّ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ اَخْبَرَهُ اَنَّ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ اَخْبَرَهُ اَنَّهُ سَمِعَ  
ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ اِذَا حَرَّمَ الرَّجُلُ عَلَيْهِ امْرَاَتَهُ فَهِيَ يَمِينٌ يُكْفَرُهَا وَقَالَ لَمَّا كَانَ لَكُمْ  
فِي رَسُولِ اللهِ اَسْوَةٌ حَسَنَةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ اَخْبَرَنَا ابْنُ  
جُرَيْجٍ اَخْبَرَنِي عَطَاءٌ اَنَّهُ سَمِعَ عُمَيْرَ بْنَ عُمَيْرٍ يُخْبِرُ اَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تُخْبِرُ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمُكُّ عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلًا قَالَتْ فَتَوَاطَأْتُ  
اَنَا وَحَفْصَةَ اَنَّ اَيَّتِنَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْتَقُلْ اِنِّي اَجِدُ مِنْكَ  
رِيحَ مَغَافِرٍ اَكَلْتُ مَغَافِرَ فَدَخَلَ عَلَيَّ اِحِدَاهُمَا فَقَالَتْ ذَلِكَ لَهٗ فَقَالَ بَلْ شَرِبْتُ  
عَسَلًا عِنْدَ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ وَاِنْ اَعُوذَ لَهٗ فَنَزَلَ لَمْ تُحْرَمْ مَا اَحَلَّ اللهُ لَكَ اِلَى قَوْلِهِ

المسل على نفسه كاهو  
أحد الأقوال التفسيرية  
فمعنى الحديث الذي أسره  
النبي عليه الصلاة والسلام  
إلى بعض أزواجه وهي  
حفصة وقيل المراد به تحريم  
سريته مارية على نفسه لما  
والعها في بيت حفصة وكانت  
غاية لجاهت وشق عليها كون  
ذلك في بيتها وعلى فراشها  
لقال هي حرام على وقيل  
إمامة الشيخين يعني أن  
الخلافة بعده لا ي بكر  
ومرضى الله تعالى عنهما  
ولما ذكره مسلم اختصار  
ونماه كما في تفسير صحيح  
البخاري فلن أعود له وقد  
حلفت أن لا تغبري بذلك  
أحدا

قوله حكة من غسل مكة  
آية السمن اه جوهرى  
وقسرها ابن جرير في مقدمة  
الفتح بالقربة الصغيرة  
قولها لتحتان له أى  
لنظن له الحيلة وهي كما  
في المصباح الخدن في تدبير  
الأمور وهو تقلب الفكر  
حتى يمتدى إلى المقصود  
قوله وكان رسول الله الخ  
من ادراج عروة في كلام  
المدنية

قوله جرست نحل أى رحمت  
نحل هذا العسل الذى  
شربته يقال جرست النحل  
بجرس جرسا إذا أكلت  
لتنحل ويقال للنحل جوارس  
أى أوائل ذكره الأبي  
عن القاضي وفسره الجهد  
بالحس باللسان وبأبه أكل  
ومكسب والنحل ذباب  
العسل وهي مؤنثة وقولها  
العرفط ملعول جرست  
وهو فاجر يفضح الصبغ  
المعروف بالمسافر أى  
لكونها رهنة وأخذت  
منه حملت هذه الرأفة  
قولها أن إبادته الخ أى  
أبداءه وناديه وهو ندى الباب  
لم يرد نومه بعد بالكلام الذى  
علمتني

بيان أن تخيير امرأته  
لا يكون طلاقا الا  
بالتية

إِنْ شِئْنَا (لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ) وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا (لِقَوْلِهِ بَلْ شَرِبْتُ  
عَسَلًا) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ الْخَلْوَاءَ  
وَالْعَسَلَ فَكَانَ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ دَارَ عَلَى نِسَائِهِ فَيَدْنُو مِنْهُنَّ فَيَدْخُلُ عَلَى حَفْصَةَ  
فَأَحْتَبَسَ عِنْدَهَا أَكْثَرِمِمَّا كَانَ يُحْتَبَسُ فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ فَقِيلَ لِي أَهْدَتْ لَهَا امْرَأَةً  
مِنْ قَوْمِهَا عَكَّةً مِنْ عَسَلٍ فَسَقَتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَرْبَةً  
فَقُلْتُ أَمَا وَاللَّهِ لَنَحْتَالَنَّ لَهُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسُودَةَ وَقُلْتُ إِذَا دَخَلَ عَلَيْكَ فَإِنَّهُ  
سَيَدْنُو مِنْكَ فَقُولِي لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَعَافِيرَ فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ لَا فَقُولِي لَهُ  
مَا هَذِهِ الرَّيْحُ (وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِ أَنْ يُوجَدَ مِنْهُ  
الرَّيْحُ) فَإِنَّهُ سَيَقُولُ لَكَ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةً عَسَلٍ فَقُولِي لَهُ جَرَسَتْ نَحْلَةُ الْعَرْفُطِ  
وَسَأَقُولُ ذَلِكَ لَهُ وَقُولِي أَنْتِ يَا صَفِيَّةُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى سُودَةَ قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ  
وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَقْدَرْتُ أَنْ أَبَادِنَهُ بِالَّذِي قُلْتِ لِي وَإِنَّهُ لَعَلَى الْبَابِ فَرَقَا  
مِنْكَ فَلَمَّا دَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَلْتُ مَعَافِيرَ قَالَ  
لَا قَالَتْ فَمَا هَذِهِ الرَّيْحُ قَالَ سَقَتْنِي حَفْصَةُ شَرْبَةً عَسَلٍ قَالَتْ جَرَسَتْ نَحْلَةُ الْعَرْفُطِ  
فَلَمَّا دَخَلَ عَلَى قُلْتُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ دَخَلَ عَلَى صَفِيَّةَ فَمَاتَ بِمِثْلِ ذَلِكَ فَلَمَّا دَخَلَ  
عَلَى حَفْصَةَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أَسْقِيكَ مِنْهُ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي بِهِ قَالَتْ تَقُولُ سُودَةُ  
سُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَقَدْ حَرَمْنَا قَالَتْ قُلْتُ لَهَا أَسْقِيَنِي قَالَ أَبُو اسْحَقَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا سِوَاءَ وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَوَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

الاحتباس الطيب

والله الذي

قولهها لقد حرمتها أى منعناه شربة  
عسل وجعلناه ممنوعا منها محرما

قولهها فرقاً منك معناه خوفاً من لومك وهو مفعول له للفعل المفاعلة قوله قلت له مثل ذلك الظاهر أنها تخاطب عروة فلا تكافى

عَوَفِ أَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ  
 بَدَأَ بِي فَقَالَ إِنِّي ذَاكِرُكَ أَمْرًا فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْصِرِي أَبِيكَ  
 قَالَتْ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبِي لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِي بِمِثْرِهَا قَالَتْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ  
 يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ، إِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ  
 وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا وَإِنْ كُنْتُمْ تُرِيدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَةَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ  
 أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا قَالَتْ فَقُلْتُ فِي أَيِّ هَذَا اسْتَأْصِرُ أَبِي فَإِنِّي  
 أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالذَّارَةَ الْآخِرَةَ قَالَتْ ثُمَّ قَعَلَ أَزْوَاجُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِثْلَ مَا قَعَلْتُ **حَدَّثَنَا** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ حَاصِمِ  
 عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُنَا  
 إِذَا كَانَ فِي يَوْمٍ لِلْمَرْأَةِ مِنَّا بَعْدَ مَا تَزَلَّتْ تُرْجِي مِنْ نَشَاءٍ مِنْهُنَّ وَتُوْوِي إِلَيْكَ مَنْ  
 نَشَاءُ فَقَالَتْ لَهَا مُعَاذَةُ مَا كُنْتَ تَقُولِينَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا  
 اسْتَأْذَنَكَ قَالَتْ كُنْتُ أَقُولُ إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ لَمْ أُؤَيِّرْ أَحَدًا عَلَى نَفْسِي **وَحَدَّثَنَا**  
**الْحَسَنُ بْنُ عَيْسَى** أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حَاصِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا**  
**يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقِ  
 قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ تَعُدَّهُ طَلَاقًا **وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ  
 عَنْ مَسْرُوقِ قَالَ مَا أَبَاي خَيْرَ أَمْرٍ أَمْرًا وَاحِدَةً أَوْ مِائَةَ أَوْ أَلْفًا بَعْدَ أَنْ تَخْتَارَنِي  
 وَلَقَدْ سَأَلْتُ عَائِشَةَ فَقَالَتْ قَدْ خَيْرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَكَانَ طَلَاقًا  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَاصِمِ عَنِ الشَّعْبِيِّ  
 عَنْ مَسْرُوقِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرَ نِسَاءٍ فَلَمْ يَكُنْ  
 طَلَاقًا **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ حَاصِمِ

قوله عليه السلام اني ذاك  
 لك امرأى ساذكرك شيئا

قوله عليه السلام فلا عليك  
 ان لا تعجلي معناه لا بأس  
 عليك ولا يضر ان لا تعجلي  
 في الجواب

قوله عليه السلام حتى  
 تستأصري ابويك أي الى ان  
 تشاوريهما قاله لها لعله  
 ان ابويها لا يوافقانها في  
 اختيارها نفسها ان حصل  
 ذلك منها بسبب حدثها

قولها لم يكونا ليأمراني  
 الامم هذه الجعور كما في  
 قوله تعالى وما كان الله  
 ليظلمكم على الشيء

قوله عليه السلام ان الله  
 عز وجل قال الخ وسبب نزول  
 الآية مطالبتهن اياه عليه  
 الصلاة والسلام من زينة  
 الدنيا ما ليس عنده لهن  
 نفسهن اليضاوي روي انهن  
 سأله عليه الصلاة والسلام  
 ثياب الزينة وزينة الفتنة  
 فنزلت فيها بكاشفة فغيرها  
 فاختارت الله ورسوله  
 والدار الآخرة ثم اختارت  
 البايات اختيارها فذكر  
 الله لهن ذلك فنزل لا يعجل  
 لك النساء من بعد ان قصره  
 الله تعالى عليهن ومن  
 التسع اللاتي تقدم ذكرهن  
 بهامش ص ١٧٤ وجاء في  
 بعض الروايات انه عليه  
 الصلاة والسلام غير نساءه  
 فاختاره جبا غير المعاصرة  
 اختارت فرمها فكانت  
 بعد قول أم القيلة وهال  
 انها كانت ناهية لفضل حتى  
 ماتت

قولها ان كان ذلك الي لم  
 أوثر أي ان كان ما ذكرته  
 من الأرجاء والايواء مفوضا  
 الي فاني لا افضل أحدا  
 من ضرائري على نفسي

قولها فلم تعده طلاقا هذا  
 موضع الترجمة وفيه المطابقة

ان الله قال لي

عن جده طلاقا

الأخول وإسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعدده طلاقاً حدثنا يحيى بن يحيى  
وأبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال يحيى أخبرنا وقال الآخران حدثنا  
أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت خيرنا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فاخترناه فلم يعددها علينا شيئاً وحدثني أبو الربيع  
الزهري أني حدثنا إسماعيل بن زكرياء حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن الأسود  
عن عائشة وعن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة بمثله وحدثنا  
زهير بن حرب حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكرياء بن إسحاق حدثنا  
أبو الربيع عن جابر بن عبد الله قال دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فوجد الناس جلوساً يباه لم يؤذن لأحد منهم قال فأذن  
لأبي بكر فدخل ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له فوجد النبي صلى الله عليه وسلم  
جالساً حوله نساؤه وإجماعاً ساكتاً قال فقال لا قولن شيئاً أضحك النبي صلى الله  
عليه وسلم فقال يا رسول الله لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقمت إليها  
فوجأت عنقها فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال هن حولي كما ترى  
سألتني النفقة فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها فقام عمر إلى حفصة يجأ  
عنقها كلاهما يقول تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده فقلن والله  
لا نسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئاً أبداً ليس عنده ثم اعترهن شهراً  
أو تسعاً وعشرين ثم نزلت عليه هذه الآية يا أيها النبي قل لأزواجك حتى تبلغ  
للمعسرات مسكناً أجراً عظيماً قال فبدأ بعائشة فقال يا عائشة إني أريد أن أعرض  
عليك أمراً أحب أن لا تفعل فيه حتى تستشيري أبويك قالت وما هو يا رسول الله  
فقال عليها الآية قالت أفبك يا رسول الله استشير أبوي بل اختار الله

فلم يعدده طلاقاً

يفضحك النبي

قلن والله

قولها فلم يعددها تأنيث  
الضمير لمعنى الخبر الكائنة  
في التصدير قولها شيئاً  
طلاقاً قال السندي في حواشي  
سفيان بن ماجه وفيه أن النزاع  
فيها إذا قال اختارى نفسك  
مثلاً لا فيا إذا خيرها بين  
الدينيا وبين الله ورسوله  
مثلاً كيف ولو اختارت في  
هذه الصورة الدنيا لما كان  
طلاقاً كما يقيد القرآن ولهذا  
قال بعض أهل التحقيق ان  
هذا الاختيار خارج عن محل  
النزاع فلا يتم به الاستدلال  
على مسائل الاختيار فليتأمل  
هـ وفي المسئلة أقول بل بسطها  
أبو السعود فعليك بأرشاد  
العقل السليم الى من أيا الكتاب  
الكرام  
قوله واجأ أي حزيناً ممسكاً  
عن الكلام  
قوله بنت خارجة قال ملاء على  
هي زوجته هـ وفي روح  
المعاني لو رأيت ابنة زيد  
يعمر امرأته  
قوله فوجأت عنقها أي  
حننت والحنق الرقة وهو  
مذكر والحجاز توث  
والنون مضمومة للأبواب  
فولفة الحجاز وساكنة في  
لغة نهم قاله الفيومي

وَرَسُولُهُ وَالذَّارِ الْآخِرَةَ وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتَ  
 قَالَ لَا تَسْأَلُنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا إِنْ أَرَادَ اللَّهُ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعْتَبَرًا وَلَا مُتَعْتَبًا  
 وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُبَيِّنًا **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ  
 الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ هَمَّادٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ زَمِيلٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنِي  
 عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ قَالَ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ  
 فَإِذَا النَّاسُ يَنْكُتُونَ بِالْحَصَى وَيَقُولُونَ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ  
 وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ فَقَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ لَا أَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى  
 عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَا لِي وَمَا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ عَلَيْكَ بِمَعِيَّتِكَ قَالَ فَدَخَلْتُ عَلَى  
 حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ فَقُلْتُ لَهَا يَا حَفْصَةُ أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحِبُّكَ  
 وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَعْتُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَتَبْتُ أَشَدَّ الْبُكَاءِ فَقُلْتُ لَهَا  
 أَيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ هُوَ فِي خِزَانَتِهِ فِي الْمَشْرِبَةِ فَدَخَلْتُ فَإِذَا أَنَا  
 بِرَبَاحِ غُلَامِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاعِدًا عَلَى أَشْكَفَةِ الْمَشْرِبَةِ بِمُدْلِ رِجْلَيْهِ  
 عَلَى تَقْيِيمٍ مِنْ خَشَبٍ وَهُوَ جَذَعٌ يَرِيقُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَتَحَدَّرُ  
 فَتَادَيْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنِي لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَنَرُ رَبَّاحُ  
 إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قُلْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنِي لِي عِنْدَكَ عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَظَنَرُ رَبَّاحُ إِلَى الْغُرْفَةِ ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا  
 ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي فَقُلْتُ يَا رَبَّاحُ اسْتَأْذِنِي لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَسَلِّمْ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَنَّ أَنَّ ابْنَ جَنَّتٍ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ وَاللَّهِ  
 لَأَبْنُ أَحْرَبِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَضَبٍ عُنُقِهَا لِأَضْرِبَ عُنُقَهَا وَرَفَعْتُ

قوله عليه السلام ان الله لم  
 يبعثني معتبا اي مشددا  
 على الناس ولا بما اياهم ما  
 يصعب عليهم ولا متعتبا  
 اي طالبا زلتهم واسئل  
 العنت المشقة

باب

في الايلاء واعتزال  
 النساء ونحوه من وقوله  
 تعالى وان نظاهرا عليه

قوله ينكتون بالحصى اي  
 يضربون به الارض كعمل  
 المهرم المكره نوري

قولها عليك بعينك اي  
 عليك بوعظ بنتك حفصة  
 والعصية في كلام العرب وناه  
 يجعل الانسان فيه افضل  
 ثيابه ونفيس متاعه لشبهت  
 ابنته بها اه نوري

قولها في خزانته في المشربة  
 الخزانة مكان الخزن كالخز  
 وما يخزن فيه يسمى خزنة  
 قال في المصباح والمشربة  
 بفتح الميم والراء الموضع الذي  
 يشرب منه الناس وبعض  
 الراء وفتحها الفرفة اه  
 والمراد هنا معنى الفرفة  
 والاشكفة هي العتبة

قوله مدل رجليه اي هو  
 مرسلهما ولو وجدنا العبارة  
 مدليا رجليه لقلنا انها حال  
 متداخلة

قوله على تقويم اي على شئ  
 من خشب نقر وسطه حتى  
 يكون كالدرجة يدل على  
 ذلك قوله وهو جذع يرق  
 عليه رسول الله ويتحدر  
 اي يصعد عليه الى الفرفة  
 وينزل عليه منها ويأتي  
 في ص 191 فاذا رسول الله  
 في مشربة يرتق اليها بمجلة  
 اي بدرجة والجذع اصل  
 النخلة

بابه اي بكر اوله  
 نوري



صَوْتِي فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ أَرْقَهُ فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ  
 عَلَى حَصِيرٍ فَجَلَسْتُ فَأَذَى عَلَيهِ إِزَارَهُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَرَفَ فِي جَنِبِهِ  
 فَظَرْتُ بِبَصَرِي فِي خِزَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةٍ مِنْ شَعِيرٍ  
 نَحْوِ الصَّاعِ وَمِثْلِهَا قَرِظًا فِي نَاحِيَةِ الْعُرْفَةِ وَإِذَا أَفِيقُ مُعَلِّقٌ قَالَ فَاثْبَدْتِ عَيْنَايَ  
 قَالَ مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَمَالِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ  
 أَثَرَفَ فِي جَنِبِكَ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَكِسْرِي  
 فِي الْبَارِ وَالْأَنْهَارِ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصِفْوَتُهُ وَهَذِهِ خِزَانَتُكَ  
 فَقَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةَ وَلَهُمُ الدُّنْيَا قُلْتُ بَلَى قَالَ  
 وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْعُصْبَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَشُقُّ  
 عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ الدُّنْيَا فَإِنْ كُنْتَ طَلَّقْتَهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ وَمَلَائِكَتُهُ وَجِبْرِيْلُ  
 وَمِيكَائِيلُ وَأَنَا وَأَبُوبَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ وَأَحْمَدُ اللَّهِ بِكَلَامٍ إِلَّا  
 رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ وَتَرَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ آيَةَ التَّخْيِيرِ  
 عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكَ وَإِنْ تَطَاهَرَ عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ  
 هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيْلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ وَكَانَتْ عَالِمَةٌ بِنْتُ  
 أَبِي بَكْرٍ وَحَفْصَةُ تَطَاهَرَانِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ أَطَلَّقْتَهُنَّ قَالَ لَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَشْكُرُونَ  
 بِالْحَصَى يَقُولُونَ طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ أَفَأَنْزِلُ فَأُخْبِرَهُمْ أَنَّكَ  
 لَمْ تَطَلَّقْتَهُنَّ قَالَ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَلَمْ أَنْزِلْ أَحَدِيَهُنَّ حَتَّى تَحْسَرَ الْعُصْبُ عَنْ وَجْهِهِ وَحَتَّى  
 كَثُرَ فَضْحِكُكَ وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ تَفْرَأُ ثُمَّ تَزَلَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَتَرَلْتُ  
 فَتَرَلْتُ أَلْتَبَّتْ بِالْجُدْعِ وَتَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ  
 مَا يَمْسُهُ يَدِيهِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كُنْتُ فِي الْعُرْفَةِ تِسْعَةَ وَعِشْرِينَ قَالَ

فإذا علم إزاره

من أسرار النساء

قوله فأومأ إلى أن أرقه أي  
 أشار إلى رباح بالصعود  
 إلى المصرفة بواسطة ذلك  
 الجذع المنقود كالسلم فإن  
 تفسيرية كما في قوله تعالى  
 لتأديناه أن يا إبراهيم  
 وارقه أمر من الرق الواقع  
 في قوله تعالى أو ترق  
 في السماء ولن يؤمن لربك  
 الآية والهاء في آخره  
 تسكت وفي الكلام حذف  
 تقديره فركبت فدخلت

قوله فإذا علم إزاره أي  
 فعل به زيادة على تفضيله  
 لغوته عليه الصلاة والسلام  
 وفي نسخة فإذا علم إزاره  
 قوله بقبضة من شعير مر  
 ما يتعلق بضبط القبضة  
 بهامش ص ١٣١ وتقدم  
 ذكر القرظ بهامش ص ١١٩

قوله وإذا أفيق معلق فهم بما  
 سبق من التوى بهامش  
 ص ١٢٩ إن الأفيق هو الجذع  
 الذي لم يتم دماغه

قوله فاثبذت عيناي أي  
 لم أتمالك أن بكيت حتى  
 سالت دموعي

قوله وصفوته أي مصطفاه  
 ومختاره

قوله تعالى والملائكة بعد  
 ذلك ظهير الظهير المعين  
 ويطلق كما في المصباح على  
 الواحد والجمع

قوله تظاهران أي تظاهران  
 وتتماوران على غيرهما من  
 امهات المؤمنين

قوله فلم أنزل أحدهن أي  
 أكله حتى تحسر العصب أي  
 زال أثره عن وجهه الكريم

قوله حتى كثر أي أبدى  
 أسنانه تجسأه نوى

قوله وكان من أحسن الناس  
 تقرأ أي لها قال الفيومي  
 الثغر المبسم يعنى القم ثم  
 أطلق على الشاها يعنى مقدم  
 الإنسان

قوله فنزلت ألتببت بالجدع  
 أي مستسكا بذلك الجذع  
 الذي هو كالم للفرقة

اِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ فَتَمَّتْ عَلٰى بَابِ الْمَسْجِدِ فَنَادَيْتُ بِاعْلٰى صَوْتِي لَمْ يُطَاقِ  
 رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ وَتَرَلْتُ هَذِهِ الْاَيَةَ وَاِذَا جَاءَهُمْ اَمْرٌ مِنَ الْاَمْنِ  
 اَوْ الْخَوْفِ اِذَا عَوَا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ اِلَى الرَّسُوْلِ وَاِلَى اَوْلِيَ الْاَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِي  
 يَسْتَنْبِطُوْنَ مِنْهُمْ فَكُنْتُ اَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْاَمْرَ وَاَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ اَيَةَ التَّخْيِيرِ  
**حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْاَيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهَبٍ اَخْبَرَنِي سَلْمَانَ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ**  
**اَخْبَرَنِي يَحْيَى اَخْبَرَنِي عِيْنَةُ بْنُ حُنَيْنٍ اَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ قَالَ مَكُنْتُ**  
**سَنَةً وَاَنَا اُرِيْدُ اَنْ اَسْأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنْ اَيَةٍ فَمَا اسْتَطَعْتُ اَنْ اَسْأَلَهُ هَيْبَةً لَهُ**  
**حَتَّى خَرَجَ حَاجًا فَمَرَجْتُ مَعَهُ فَلَمَّا رَجَعْتُ فَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَدَلْتُ اِلَى الْاَرَاكِ**  
**لِحَاجَةٍ لَهُ فَوَقَفْتُ لَهُ حَتَّى قَرَعَتْ ثُمَّ سِرْتُ مَعَهُ فَقُلْتُ يَا اَمِيْرَ الْمُؤْمِنِيْنَ مَنْ اَللَّهَانِ**  
**تَطَاهَرْنَا عَلٰى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ اَزْوَاجِهِ فَقَالَ تِلْكَ حَفْصَةُ وَعَائِشَةُ**  
**قَالَ فَقُلْتُ لَهُ وَاللهِ اِنْ كُنْتُ لَا اُرِيْدُ اَنْ اَسْأَلَكَ عَنْ هَذَا مُنْذُ سَنَةٍ فَمَا اسْتَطَعْتُ**  
**هَيْبَةً لَكَ قَالَ فَلَا تَعْمَلْ مَا ظَنَنْتَ اَنْ عِنْدِي مِنْ عِلْمٍ قَسَلْتَنِي عَنْهُ فَاِنْ كُنْتُ اَعْلَمُهُ**  
**اَخْبَرْتُكَ قَالَ وَقَالَ عُمَرُ وَاللهِ اِنْ كُنَّا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مَا نَعُدُّ لِلنِّسَاءِ اَمْرًا حَتَّى**  
**اَنْزَلَ اللهُ تَعَالٰى فِيْهِنَّ مَا اَنْزَلَ وَقَسَمَ لِهِنَّ مَا قَسَمَ قَالَ فَيَبِيْنَا اَنَا فِي اَمْرٍ اَقْرَبُهُ**  
**اِذْ قَالَتْ لِي اَمْرًا اَنْي لَوْ صَنَعْتَ كَذَا وَكَذَا فَقُلْتُ لَهَا وَمَالِكَ اَنْتِ وَمَا هُنَا وَمَا**  
**تَكَلَّمْتَ فِي اَمْرٍ اُرِيْدُهُ فَقَالَتْ لِي عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ مَا تُرِيْدُ اَنْ تُرَاجِعَ اَنْتِ وَاِنْ**  
**اَبْتَدَيْتُ لَتُرَاجِعِ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَطَّلَ يَوْمَهُ غَضِبَانَ قَالَ عُمَرُ**  
**فَا خُذْ رِدَائِي ثُمَّ اَخْرُجْ مَكَانِي حَتَّى اَدْخُلَ عَلٰى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَهَا يَا بِنْتَةَ اَبْنِكَ**  
**لَتُرَاجِعِيْنَ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يَطَّلَ يَوْمَهُ غَضِبَانَ فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَاللهِ**  
**اِنَّا لَتُرَاجِعُهُ فَقُلْتُ تَعْلَمِيْنَ اَنْي اَحْذِرُكَ عِقُوْبَةَ اللهِ وَغَضَبَ رَسُوْلِهِ يَا بِنْتَةَ لَا يَمُرُّكَ**  
**هَذِهِ اَلَّتِي قَدْ اَعْجَبَتْهَا حُسْنُهَا وَحُبُّ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْهَانُ ثُمَّ**

قوله ونزلت هذه الآية واذا  
 جاءهم امر من الامن او  
 الخوف اذا عوا به اي اذا  
 جاءهم خبر مما يوجب الامن  
 او الخوف افشوه قال في  
 الجلالين نزل في جماعة من  
 المنافقين اوق ضعفاء المؤمنين  
 كانوا يمدون ذلك فتضف  
 قلوب المؤمنين ويتاذى التي  
 اه وعبارة الكشاف هم  
 ناس من ضفة المسلمين  
 الذين لم تكن فيهم خيرة  
 بالاحوال ولا استنباط  
 للاخبار كانوا اذا بلغهم خبر  
 عن سرايا رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم من امن  
 وسلامة او خوف وقلق  
 اذا عوا به وكانت اذا همم  
 سفدة اه وهذه الآية من  
 آيات سورة النساء ورواية  
 مسلم هذه ليس لها ذكر  
 في التفسير المتداوله ولا  
 في تفسير ابن جرير وليس  
 في سياق الآية رساها ما يزيده  
 هذه الرواية بل لا تناسبها  
 ما في سياقها فان الذين  
 في المسجد ما اذا عوا  
 شيئا بل تكلموا فيها بينهم  
 مهمومين وانشاءه رضي  
 الله تعالى عنه اياهم جدا  
 الخبر كالت بعد اخذه الاذن  
 من سيدنا رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في ذلك لينظر فيه  
 قوله فكنت انا استنبطت  
 ذلك الامر فحصر العباية  
 الخافى في حاشية تفسير  
 البيضاوي ان الاستنباط  
 اصله استخراج الشيء من  
 ما اخذه حكاه من البئر  
 والجوهر من المعدن والمنتزح  
 بيط بالتحريك فتجوز به  
 عن كل اخذ وعلق اه  
 قوله في امر امره معناه  
 اشار في نفس والفكر  
 فكذا في شرح النووي  
 والقياس في اجتماع الهمزتين  
 تبيل انانية فيكون رسم  
 الخط امره عدة فرق الاولى  
 كان اميرها اخذوا كل ومثلها  
 قول الصدفة وكان يا امرى  
 اذا حضرت ان انزل  
 قولها ما تريد ان تراجع  
 انت مراجعة الكلام مرادته  
 برجع جوازه اي اعادته  
 قوله حتى ادخل على حفصة  
 هو بفتح اللام اه نوري  
 والعجب من السنوسى انه  
 قال بفتح اللام  
 قوله لا يفرتك هذه التي الخ  
 اراد بها الصدفة كما جاء  
 في رواية البخاري وسألت  
 من رواية مسلم في ص ١٩٣  
 بمره عاتقه

قوله ان كنت لا اريد ان اسأله  
 قوله عاتقه قول سنينا هو في اي  
 قوله ان كنت لا اريد ان اسأله  
 قوله عاتقه قول سنينا هو في اي

(خرجت)

خَرَجْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ لِقَرَابَتِي مِنْهَا فَكَلَّمْتُهَا فَقَالَتْ لِي أُمُّ سَلَمَةَ  
 عَجَبًا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قَدْ دَخَلْتَ فِي كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى تَبْتَنِي أَنْ تَدْخُلَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَزْوَاجِهِ قَالَ فَأَخَذْتَنِي أَخْذًا كَسَرْتَنِي عَنْ بَعْضِ مَا كُنْتُ  
 أَجِدُ فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهَا وَكَانَ لِي صَاحِبٌ مِنَ الْأَنْصَارِ إِذَا غَيْبْتُ أَنَا بِي بِالْخَبَرِ  
 وَإِذَا غَابَ كُنْتُ أَنَا آتِيَهُ بِالْخَبَرِ وَتَحْنُ حَيْثُ نَحْوُ مَلِكًا مِنْ مُلُوكِ عَسَانَ  
 ذَكَرْنَا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَسِيرَ إِلَيْنَا فَقَدْ آمَنَّا لَتُ صَادُرْنَا مِنْهُ فَأَتَى صَاحِبِي الْأَنْصَارِيَّ  
 يَدُقُّ الْبَابَ وَقَالَ أَفْتَحْ أَفْتَحْ فَقُلْتُ جَاءَ الْعَسَانِيُّ فَقَالَ أَشَدُّ مِنْ ذَلِكَ أَعْتَرَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْوَاجَهُ فَقُلْتُ رَغِمَ أَنْفُ حَفْصَةَ وَعَائِشَةَ ثُمَّ أَخَذُ نَوْبِي  
 فَأَخْرَجُ حَتَّى جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ يُرْتَقَى إِلَيْهَا  
 بِجَلَّةٍ وَعِغْلَامٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْوَدُ عَلَى رَأْسِ الدَّرَجَةِ فَقُلْتُ هَذَا  
 عُمَرُ فَأَذِنَ لِي قَالَ عُمَرُ فَمَضَعْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ فَلَمَّا بَلَغْتُ  
 حَدِيثَ أُمِّ سَلَمَةَ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّهُ لَعَلَى حَصِيرٍ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ  
 شَيْءٌ وَتَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لِقَبْرِ أَبِي عَدٍ رَجُلِيهِ قَرِظًا مَضْبُورًا  
 وَعِنْدَ رَأْسِهِ أَهْبَاءٌ مُعَلَّقَةٌ قَرَأْتُ أَمَّا الْحَصِيرُ فِي جَنبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَيْتُ فَقَالَ مَا يُبْكِيكَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ كِسْرِي وَقَيْصَرَ فِيمَا هُمَا  
 فِيهِ وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ  
 لَهَا الدُّنْيَا وَالْآخِرَةُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ  
 أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ عَنْ حَيْدِ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقْبَلْتُ مَعَ عُمَرَ حَتَّى  
 إِذَا كُنَّا بِمِزَابِ الظُّهْرَانِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ كَتَبُو حَدِيثَ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ غَيْرَ  
 أَنَّهُ قَالَ قُلْتُ شَأْنُ الْمَرَاتِينِ قَالَ حَفْصَةُ وَأُمُّ سَلَمَةَ وَزَادَ فِيهِ وَأَيْتُ الْخَبْرَ فَإِذَا  
 فِي كُلِّ يَنْتِ بُكَاءٌ وَزَادَ أَيْضًا وَكَانَ آلِي مِنْهُنَّ شَهْرًا فَلَمَّا كَانَ لَيْسًا وَعِشْرِينَ نَزَلَ

قوله من ملوك عسان الاشهر  
 ترك صرفي عسان كما في  
 النورى

قوله أشد من ذلك انما قال  
 ذلك لشدة اهتمامهم باسم  
 النبي عليه الصلاة والسلام

قوله رجم هو بفتح الهمزة  
 وحسرها والمصدر فيه  
 تثبت الراء أفاده النورى  
 خصهما بالذكر لكونهما  
 متظاهرين على سائر  
 أزواجه عليه الصلاة والسلام  
 كما مر في ص ١٨٩

قوله بعجلة هي درجة من  
 النخل وروى بعجلتها  
 بالإضافة الى ضمير المشربة  
 وبمعناها بصلب النساء  
 وبالإضافة قال النورى وكلمة  
 صحيح رأ جوده ما سكتان  
 بالنساء من غير إضافة

قوله من آدم أى من جلد  
 مدبوع وهو على ما قاله  
 المجدد اسم جمع للآدم

قوله قرظا مضبورا قال  
 النورى ويقع على بعض الاصول  
 مضبورا بالضاد المعجمة  
 ولى بعضها بالمهله وكلاهما  
 صحيح أى مجعوما وه

قوله أهبا معلقة بفتح الهزة  
 والنساء وبضمهما لغتان  
 مشهورتان جمع أهاب وهو  
 الجلد قبل الدباغ وقيل الجلد  
 مطلقا وه نورى والضبط  
 الثانى قياس مثل كتاب  
 وكتب بخلاف الاول بل قال  
 بعضهم كالى المصباح ليس  
 فى كلام العرب فعال يجمع  
 على فعل بفتح العين الا أهاب  
 وأهب وعاهد وعهد

قوله فبما فيه يعنى من  
 الدنيا وزخرفها مع كسرها

قوله وأيت الحجر يريد  
 بيوت امهات المؤمنين

قوله وكان آلى أى حلف  
 لا يدخل عليهن شهرا وليس  
 هو من الأيلاء المعروف فى  
 اللغة المؤدى الى الطلاق  
 بل هو إيلاء لغة

وبين أزواجه

بجملتها

مضبورا

ما يبكيك يا عمر

بجملتها

إِلَيْهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ سَمِعَ عُمَيْرَ بْنَ حُنَيْنٍ (وَهُوَ مَوْلَى الْعَبَّاسِ) قَالَ  
 سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَأَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَظَاهَرَتَا  
 عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَبِثْتُ سَنَةً مَا أَحْدَلَهُ مَوْضِعًا حَتَّى صَحِبْتُهُ  
 إِلَى مَكَّةَ فَلَمَّا كَانَ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ذَهَبَ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَقَالَ أَذْرِكُنِي بِإِدَاوَةٍ مِنْ  
 مَاءٍ فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ وَرَجَعَ ذَهَبْتُ أَصْبُ عَلَيْهِ وَذَكَرْتُ فَقُلْتُ لَهُ  
 يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَأَتَانِ فَمَا قَضَيْتُ كَلَامِي حَتَّى قَالَ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ) قَالَ ابْنُ أَبِي  
 عُمَرَ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُمَيْرِ بْنِ  
 أَبِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ عَنِ الْمَرَأَتَيْنِ  
 مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى إِنَّ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ  
 فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا حَتَّى حَجَّ عُمَرُ وَحَجَّجْتُ مَعَهُ فَلَمَّا كُنَّا بِنَعْصِ الطَّرِيقِ  
 عَدَلَ عُمَرُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ فَتَبَرَّرْتُ ثُمَّ أَتَانِي فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ فَتَوَضَّأَ  
 فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْمَرَأَتَانِ مِنَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ  
 قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لهُمَا إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا قَالَ عُمَرُ وَاعْجَبَا لَكَ  
 يَا ابْنَ عَبَّاسٍ (قَالَ الزُّهْرِيُّ كَرِهَ وَاللَّهُ مَا سَأَلَهُ عَنْهُ وَلَمْ يَكْتُمْنَاهُ) قَالَ هِيَ حَفْصَةُ  
 وَعَائِشَةُ ثُمَّ أَخَذَ يَسُوقُ الْحَدِيثَ قَالَ كُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا تَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا  
 الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَتَعَلَّمْنَ مِنْ نِسَائِهِمْ قَالَ  
 وَكَانَ مَثْرَبِي فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ بِالْعَوَالِي فَتَغَضَّبْتُ يَوْمًا عَلَى أَمْرَأَتِي فَإِذَا هِيَ  
 تُرَاجِعُنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تُرَاجِعَنِي فَقَالَتْ مَا تُشْكِرُنَّ أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنْ أَزْوَاجِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعُنِي وَتَهْجُرُهُ إِخْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ فَأَنْطَلَقْتُ

قوله وهو مولى العباس قلوا  
 هذا قول سليمان بن عيينة  
 قال البخاري لا يصح قول  
 ابن عيينة هذا وقال مالك  
 هو مولى آل زيد بن الخطاب  
 اه من شرح النووي مختصرا

قوله على عهد رسول الله  
 والذي تقدم في الصفحة  
 ١٩٠ على رسول الله وهو  
 الموافق للتزويل قال القاضي  
 وانما قال على عهد رسول الله  
 توطير الها والمراد تظاهرتا  
 عليه في عهد حكما في سائر  
 الروايات اه

قوله فتبرز أي إلى البراز  
 بطح الباء وهو كافي المصباح  
 الصحراء البارزة ثم سمي  
 به عن النجوى كما سمي بالفاط  
 فليل تبرز كما قيل تفرط

قوله كرهه والله ما سأله عنه  
 ليس في كلام سيدنا عمر ما  
 يستدل به على كراهيته  
 ذلك ووجه تعجب تأخير  
 ابن عباس سؤالهما إلى  
 ذلك الحين هيبة له كما ذكر  
 ذلك صريحا في الرواية  
 المتقدمة فنقول واعجبا  
 للزهري كيف حلف بالله  
 تعالى على ما ليس له به علم

قوله العوالي العوالي موضع  
 قريب من المدينة وسكانه  
 جمع طالية اه مصباح

قوله ما تكرر أن اراجعه  
 أي أي شيء من مراجعتي  
 اهلك تراه منكرا

قوله ما تكرر أي وتكرر  
 في جنبها مفارقة له وليس  
 ذلك لخل لها متعته بل لمتنفس  
 فبرئ من عليه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم

بوكه فكيف عجزت أي عجزت الله عليها

فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ أَتُرَاجِعِينَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ نَعَمْ فَقُلْتُ  
 أَتَهْجُرُهُ إِحْدَاكُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ قَالَتْ نَعَمْ قُلْتُ قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِسْكُنٌ  
 وَخَيْرٌ أَفْئَمَنْ إِحْدَاكُنَّ أَنْ يُغْضِبَ اللَّهَ عَلَيْهَا لِيُغْضِبَ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَإِذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ لِأَتُرَاجِعِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَسْأَلِيهِ شَيْئًا وَسَلِّيَنِي  
 مَا بَدَأَكَ وَلَا يَغُرَّتْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتِكَ هِيَ أَوْسَمُ وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) قَالَ وَكَانَ لِي جَارٌ مِنْ الْأَنْصَارِ فَكُنَّا نَتَنَاوَبُ  
 التَّرْوِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُنزِلُ يَوْمًا وَآثِرُ يَوْمًا فَيَأْتِيَنِي بِخَبَرِ  
 الوَحْيِ وَغَيْرِهِ وَآتِيهِ بِمِثْلِ ذَلِكَ وَكُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ عَسَانَ تُعِيلُ الْخَيْلَ لِنُعَزُّوهُ فَتَزَلُّ  
 صَاحِبِي ثُمَّ أَنَا بِي عِشَاءً فَضَرَبَ بَابِي ثُمَّ نَادَانِي فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ حَدَّثَ أَمْرٌ  
 عَظِيمٌ قُلْتُ مَاذَا أَجَاءَتْ عَسَانَ قَالَ لَا بَلْ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ وَأَطْوَلُ طَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فَقُلْتُ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ قَدْ كُنْتُ أَطُنُّ هَذَا كَأَنَّيَا  
 حَتَّى إِذَا صَلَّيْتُ الصُّبْحَ شَدَدْتُ عَلَى رِجْلَيْ بَابِي ثُمَّ تَرَلْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ وَهِيَ  
 تَبْكِي فَقُلْتُ أَطَلَّقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَا أَذْرِي مَا هُوَ ذَا  
 مُعْتَرِلٌ فِي هَذِهِ الْمَشْرُبَةِ فَأَتَيْتُ غُلَامًا لَهُ أَسْوَدٌ فَقُلْتُ أَسْتَأْذِنُ لِمَهْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ  
 خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْتُ إِلَى الْمَثْبَرِ فَجَلَسْتُ  
 فَإِذَا عِنْدَهُ رَهْطٌ جُلُوسٌ بَيْنِي بَعْضُهُمْ جَلَسْتُ قَلِيلًا ثُمَّ عَلَيْنِي مَا أَجِدُ ثُمَّ أَتَيْتُ  
 الْغُلَامَ فَقُلْتُ أَسْتَأْذِنُ لِمَهْرٍ فَدَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ فَقَالَ قَدْ ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ  
 فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا فَإِذَا الْغُلَامُ يُدْعُوَنِي فَقَالَ ادْخُلِي فَقَدْ آذِنَ لَكَ فَدَخَلْتُ فَسَلَّمْتُ عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ مُسْكِيٌّ عَلَى رَمْلِ حَصِيرٍ قَدْ آثَرَ فِي جَيْبِهِ  
 فَقُلْتُ أَطَلَّقْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نِسَاءَكَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ وَقَالَ لَا فَقُلْتُ اللَّهُ أَكْبَرُ لَوْ رَأَيْتُنَا  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ قَوْمًا نَغْلِبُ النِّسَاءَ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَجَدْنَا

وخبرنا

قوله فقلنا حفصة وخبرنا عنها بالامر لكونها ابنة

قوله ولا يغرتك ان كانت  
 جارتك أي بان كانت خمرتك  
 أوسم أي أحسن وأجل  
 منك وللفظ البخاري أوساً  
 يدل أوسم من الوضوء  
 وهو الحسن والبهجة قال  
 الراوي يريد عائشة يعني  
 ان مراد عمر بالجارية التي  
 وصفها بالوسامة والاحبية  
 اليه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم عائشة الصديقة وفي  
 اعراب أوسم وأحب سكا  
 في شروح البخاري في المظالم  
 وجهان النصب والرفع  
 والمعنى لا تغتري بحفصة  
 بكون عائشة تفعل ما يحبتك  
 حتى فان لها عند رسول الله من  
 الخطوة والمنزلة ما ليس لك  
 قوله فكنا تتناوب التزول  
 يعني من العرائل الى مهبط  
 الوحي والتناوب أن تفعل  
 الشيء مرة ويفعل الآخر  
 مرة اخرى  
 قوله تفعل الفعل أي يفعلون  
 لقبولهم لعلا تفزونا يعني  
 يتهاونون لقتالنا وفي لباس  
 البخاري وكان من حول  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم قد استقام له طريق  
 الامام عسان بالشام كما  
 يخاف أن يأتينا  
 قوله وأطول سلكا في مظالم  
 البخاري وفي باب موعظة  
 الرجل ابنته لحال زوجها  
 من كتاب نكاحه وأهول  
 قوله حتى اذا صليت الصبح  
 شددت على رجلي بآبي لبسها  
 ثم نزلت الظاهر من هذه  
 الرواية سلاته الفجر في بيته  
 بالانفراد في غير لباسه المعتاد  
 ثم نزوله الى المدينة ثم المذكور  
 في صحيح البخاري نزوله  
 متلبسا وصلاته مع النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 قوله على رمل حصير أي  
 على نسجه ليس له وطاء  
 سواء وفي الرواية المتقدمة  
 وانه لعل حصير ما يشبه  
 وبينه شيء  
 قوله فقلت لله أكبر  
 لورأيتنا الخ قال ذلك لله  
 وهو قائم يستأنس كالمهم  
 مما يأتي وتقدم في ص ١٨٧  
 قوله رضي الله تعالى عنه  
 لا تغرن شيئا تضعك النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم



قَوْمًا تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَسْعَانُ مِنْ نِسَائِهِمْ فَتَغَضَّبْتُ عَلَى أَمْرَاتِي يَوْمًا  
 فَذَا هِيَ تَرَا جِعُنِي فَأَنْكَرْتُ أَنْ تَرَا جِعُنِي فَقَالَتْ مَا تُشْكِرُنِي أَنْ أُرَاجِعَكَ فَوَاللَّهِ إِنْ  
 أُرَاجَعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرَاجِعُهُ وَتَهَجَّرُهُ إِخْدَاهُنَّ الْيَوْمَ إِلَى اللَّيْلِ فَقُلْتُ  
 قَدْ خَابَ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ مِنْهُنَّ وَخَيْرٌ أَقْتَأُ مَنْ إِخْدَاهُنَّ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا لِيُغْضِبَ  
 رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَا هِيَ قَدْ هَلَكَتْ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لَا يَغْرَتُكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ  
 هِيَ أَوْسَمُ مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكَ فَتَبَسَّمَ أُخْرَى  
 فَقُلْتُ أَسْتَأْنِسُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ جَلَسْتُ فَرَفَعْتُ رَأْسِي فِي الْبَيْتِ فَوَاللَّهِ  
 مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ إِلَّا أَهْبَاءَ ثَلَاثَةَ فَقُلْتُ أَدْعُ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ  
 يُوسِّعَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ فَفَقَدَ وَسَّعَ عَلَيَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَاسْتَوَى  
 جَالِسًا ثُمَّ قَالَ أَيْ شَيْءٍ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ أَوْلَيْكَ قَوْمٌ مَجَّحَتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ  
 فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَقُلْتُ اسْتَعْفِرُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَانَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ  
 شَهْرًا مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حَتَّى غَابَهُ اللَّهُ عَرًّا وَجَلَّ \* قَالَ الزُّهْرِيُّ فَأَخْبَرَنِي  
 عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا مَضَى تِسْعُ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدَأَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّكَ  
 دَخَلْتَ مِنْ تِسْعِ وَعِشْرِينَ أَعْدَهُنَّ فَقَالَ إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعُ وَعِشْرُونَ ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ  
 إِنِّي ذَاكَ لِكِ أَمْرٍ أَقْلَاعُ عَلَيْكَ أَنْ لَا تَجْعَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبِيكَ ثُمَّ قَرَأَ عَلَيَّ الْآيَةَ  
 يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ حَتَّى يَلْغُ أَجْرًا عَظِيمًا قَالَتْ عَائِشَةُ قَدْ عَلِمَ وَاللَّهِ أَنَّ  
 أَبِي لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ قَالَتْ فَقُلْتُ أَوْ فِي هَذَا اسْتَأْمِرُ أَبِي قَالَتِي  
 أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِجْرَةَ قَالَ مَعَمْرٌ فَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لَا  
 تُخْبِرُ نِسَاءَكَ إِنِّي أَخْبَرْتُكَ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ أَرْسَلَنِي مُبَلِّغًا

قوله فقلت استانس يا رسول الله الظاهر من كلمة اجابته عليه الصلاة والسلام ان الاستناس هنا هو الاستذان في الانس والمحادثة وبدل عليه قوله فجلست ولا يبعد فيه تقدير الاستفهام ولفظ صحيح البخاري ثم قلت وانا قائم استانس يا رسول الله لو رايتي الخ فسيق الكلام فيه يستدعي ان يكون المعنى ثم قلت وانا قائم مستانسا اي متصبرا هل يعود رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم الى الخوض او هل اقول قولوا الطيب به وقتها وازيل عنه غضبه من قولهم استانس النبي اي تبصر هل يرى قاصدا ليجزوه وفي الحديث على ما رواه مسلم ان الانسان اذا راى مهنوما واراد ازالة هم وموانسته بما شرح صدره ويكتف به يخفى له ان يستاذنه في ذلك ثلاثا في بما لا يوافق فيزيده ها قوله ما رايت شيئا يرد البصر اي يصح على تكرار الرؤية قوله فاستوى اي من اتكاه وقوله جالسا معناه لم يكن استراؤه قائما بل جلس مستويا غير متكى قوله من شدة موجده اي غضبه يقال وجدت علي موجدة اي غضبت قوله عليه السلام ان الثبر تسع وعشرون سبق هذا الحديث في باب من كتاب الصوم النظر من ١٢٥ من الجزء الثالث

قوله عن فاطمة بنت ليس هي كما في اسد الغابة كانت  
رضي الله اعمالهم قوله طلقها البتة بهمة وصل

من المهاجرات الاول وفي بيتها اجتمع اصحاب الشورى لما قتل عربن الخطاب  
والمراد هنا الطلاق الثلاث لما يأتي التصريح به والا فالطقة الثالثة ايضا بنة

قوله بها واغتبطت به أي سررت به وبتطقت النساء خط كان في سنة

قوله نفقة دون هكذا بالانصاف والدون المراد الخبير اه نوري

وَلَمْ يُرْسَلَنِي مُتَمَتِّتًا \* قَالَ قَتَادَةُ صَدَّتْ قُلُوبُكُمْ مَا لَتْ قُلُوبُكُمْ مَا حُذِنَا  
يُحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُهَيْبَانَ  
عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا  
الْبَتَّةَ وَهُوَ غَائِبٌ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكَيْلَهُ بِشَمِيرٍ فَسَخِطَتْهُ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا لَكَ عَلَيَّ مِنْ  
شَيْءٍ فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِ  
نَفَقَةٌ فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكِ ثُمَّ قَالَ تِلْكَ أَمْرٌ أَنْ يَعْشَاهَا أَصْحَابِي  
أَعْتَدِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ شِيَابَكَ فَإِذَا حَلَمْتَ فَأَذِنِي  
قَالَتْ فَلَمَّا حَلَمْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُهَيْبَانَ وَأَبَاجَهُمْ خَطَبَانِي فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا أَبُوجَهُمْ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ  
فَصُغْلُوكَ لِأَمَالٍ لَهْ أَنْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَكَرِهَتْهُ ثُمَّ قَالَ أَنْكِحِي أُسَامَةَ  
فَنَكِحَتْهُ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا وَأَغْتَبَطْتُ بِهِ حَدِيثًا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ وَقَالَ قُتَيْبَةُ أَيْضًا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ  
كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّهَا طَلَّقَهَا زَوْجَهَا فِي عَهْدِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ اتَّفَقَ عَلَيْهَا نَفَقَةٌ دُونَ فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ قَالَتْ وَاللَّهِ  
لَأُعْلِنَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنْ كَانَ لِي نَفَقَةٌ أَخَذْتُ الَّذِي يُضِلُّنِي وَإِنْ  
لَمْ تَكُنْ لِي نَفَقَةٌ لَمْ أَخْذُ مِنْهُ شَيْئًا قَالَتْ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا نَفَقَةَ لَكَ وَلَا سَكْنَى **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ**  
**عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَسَدِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ سَأَلْتُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَخْبَرَتْنِي**  
**أَنَّ زَوْجَهَا الْخَزُومِيَّ طَلَّقَهَا فَأَبَى أَنْ يُتَّفِقَ عَلَيْهَا فَجَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا نَفَقَةَ لَكَ فَاسْتَقْبَلِي**  
**فَأَذِهِبِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَكَوْنِي عِنْدَهُ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ شِيَابَكَ عِنْدَهُ**

**باب**

المنطقة ثلاثا لانفقة لها  
من حيث انها فاطمة لطفة  
النكاح والبت القطع  
قوله وهو غائب يأتي في  
الصلحة التي تلي انه طلقها  
ثلاثا ثم انطلق الى ابن ام  
فاصل اليها وكيله بشمير  
أي النفقة  
قوله فسخطته أي مارضيت  
به لكونه شميرا أو لكونه  
قليل أو المسمى فسخطت  
على الوكيل بالخذل الأيصال  
فقال أي الوكيل  
قوله عليه السلام ليس لك  
عليه نفقة المراد نفقة  
التي تريد امتها كما في المبارك  
وهذا الحديث لم يخرجه  
البخاري وأما أمره عليه  
السلام بها بالاعتدال في خير  
بيت زوجها فلما يطعم من  
صحيح البخاري وسنن  
النسائي أن مكن زوجها  
كان في مكان وعش خيف  
عليها أن يقتحم من صنول  
سارق ونحوه وقيل أنها  
كانت امرأة لسنة تستطيل  
على أهل مطلقها فلا يصح  
السكنى لها معهم وعلى كل  
لا يتم الاستدلال بالحديث على  
لن السكنى للبتة وقد  
قال سيدنا عمر كما ذكر  
في كتب الأصول والفروع  
لأنه كتاب بريءا وسنة نبينا  
لقول امرأة لأذرى أسدقت  
أو كذبت وعبارة الكشافي  
لقول امرأة لفلها نيت  
أو شبه لها سمعت النبي  
صلى الله عليه وسلم يقول  
لها السكنى والنفقة وكذلك  
عبارة المدارك وما في ذكره في  
ص ١٤١ ومراد بقوله كتاب  
رسا قوله تعال في سورة الطلاق  
أسكنوهن من حيث سكنتم  
الآية وقال في أول السورة  
لا تخرجوهن من بيوتهن  
وأما النفقة فلانها هبونة  
عليه كان الحوامل منصوح  
عليهن فيما قال الزهلي  
وتعويض الحامل بالذكر  
لابني الحكم عن عدها إذ  
لربني لئني عن المطلقه ترجعا  
أيضا إذا كانت حائلا وإنما  
نصت الحامل بالذكر لشدة  
العناية بها لما يلحقها  
من المشاق بالحمل وطول مدته  
أو لازالة الوهم لأنه يتوهم  
سقوطها لطول المدة اه  
وذكر وجوها لعدم جواز  
الاحتجاج بهذه الآية  
لا يسمها المقام  
قوله عليه السلام تلك امرأة  
الخطاب الماطية بنت ليس فالكال مكسورة والمشار إليها أم شريك  
قوله عليه السلام يشاها أصحابي أي يأتي إليها كثيرا ويدخل عليها أصحابي من أقاربها  
وأولادها فلا يصلح لك بينها قوله عليه السلام فإذا حلت أي خرجت من المدة لقامها فاذنني أي فاعلميني بانقضائها قوله عليه السلام أَمَا أَبُوجَهُمْ فَلَا

قوله عن فاطمة بنت ليس هي كما في اسد الغابة كانت رضي الله اعمالهم قوله طلقها البتة بهمة وصل من المهاجرات الاول وفي بيتها اجتمع اصحاب الشورى لما قتل عربن الخطاب والمراد هنا الطلاق الثلاث لما يأتي التصريح به والا فالطقة الثالثة ايضا بنة قوله بها واغتبطت به أي سررت به وبتطقت النساء خط كان في سنة قوله نفقة دون هكذا بالانصاف والدون المراد الخبير اه نوري

**وحدثني محمد بن رافع حدثنا حسين بن محمد حدثنا شيبان عن يحيى وهو ابن**  
**ابي كثير اخبرني ابوسلمة ان فاطمة بنت قيس اُخت الصمالي بن قيس اخبرته**  
**ان ابا حفص بن المغيرة الخزومي طلقها ثلاثا ثم انطلق الى اليمن فقال لها اهله**  
**ليس لك علينا نفقة فانطلق خالد بن الوليد في نفر فأتوا رسول الله صلى الله عليه**  
**وسلم في بيت ميمونة فقالوا ان ابا حفص طلق امرأته ثلاثا فهل لها من**  
**نفقة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست لها نفقة وعليها العدة وارسل**  
**اليها ان لا تسبقني بنفسك وامرها ان تتقل الى ام شريك ثم ارسل اليها ان**  
**ام شريك ياتيها المهاجرون الاولون فانطلق الى ابن ام مكتوم الاعشى فانك**  
**اذا وضعت خمارك لم يرك فانطلقت اليه فلما مضت عدتها انكحها رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم اسامة بن زيد بن حارثة حدثنا يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد**  
**وابن حجر قالوا حدثنا اسماعيل (يعنون ابن جهمر) عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن فاطمة**  
**بنت قيس ح وحدثنا ابوبكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا محمد بن عمرو**  
**حدثنا ابوسلمة عن فاطمة بنت قيس قال كتبت ذلك من فيها كتابا قالت كتبت**  
**عند رجل من بني مخزوم فطلقتني البتة فارسلت الى اهله ابنتي النفقة واقصوا**  
**الحديث بمعنى حديث يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة غير ان في حديث محمد بن عمرو**  
**لا تقولنا بنفسك حدثنا حسن بن علي الحلواني وعبد بن حميد جميعا عن يعقوب بن**  
**ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب ان اباسلمة بن عبد الرحمن**  
**ابن عوف اخبره ان فاطمة بنت قيس اخبرته انها كانت تحت ابي عمرو بن حفص**  
**ابن المغيرة فطلقها آخر ثلاث طلاقات فرممت انها جاءت رسول الله صلى الله عليه**  
**وسلم تستفتيه في خروجها من بيتها فامرها ان تتقل الى ابن ام مكتوم الاعشى**  
**فابي مروان ان يصدقه في خروج المطلقة من بيتها وقال عروة ان عائشة**

قوله اخت الضحاك بن قيس وكان اخوها الضحاك اخبر منها بعشر سنين قبل انه ولد قبل وفاته صلى الله تعالى عليه وسلم بسبع سنين او نحوها وينظرن سماعه من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقد روى عنه الحسن البصري وغيره وكان على شرطة معاوية ولما توفي صلى الضحاك عليه وضبط البلد حتى قدم يزيد ابن معاوية فكان مع يزيد وابنه معاوية الى ان مات مات الضحاك في قتاله مروان عند دمشق في منتصف ذي الحجة سنة اربع وستين هـ من الاستيلاء واسد الغابة

قوله عليه السلام لا تسبقيني بنفسك أي لا تفعل شيئا من تزويج نفسك قبل اعلامك في ذلك قال النسوي هو من التعريض بالخطبة وهو جائز في عدة الوفاة وكذا عدة البائن بالثلاث هـ

قوله عليه السلام لا تقولنا بنفسك هو في بدل لا تسبقيني بنفسك وفي مغزاه وقال في الرواية السابقة فانما حلت قاذبي أي اذا خرجت من العدة لتمامها فاعلميني واخبريني حتى ينظر في انكاحك وطلب لك زوجا صالحا

قوله تستفتيه في خروجها من بيتها وجه استفئتها في ذلك على ما ظهر مما سبق بهامش الصفحة التي خلف هذه عدم تمكنها من السكنى في المسكن الذي طلقت فيه اما لكونها لسنة بذية لتبطل على احوالها ولو كون المسكن في مكان وحسن تنافي الاقتحام عليها ورواية مسلم فيما يأتي في الصفحة المائتين مقصورة على السبب الثاني

قوله فابي مروان ان يصدقه أي ان يصدق خبرها في ذلك كما في الصفحة المقابلة

الكتاب هنا مسطور ككتبت ابي يحيى

انكرت ذلك على فاطمة بنت قيس \* وحده ثبته محمد بن رافع حدثنا حجين حدثنا  
 الليث عن عقيل عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله مع قول عمرو إن عائشة انكرت  
 ذلك على فاطمة حدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد (والله اعلم بعبد) قالوا اخبرنا  
 عبد الرزاق اخبرنا متمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابا عمرو بن  
 حفص بن المغيرة خرج مع علي بن ابي طالب الى اليمن فارتسل الى امرأته فاطمة  
 بنت قيس بتطليقة كانت بقيت من طلاقها وامرها الحارث بن هشام وعياش  
 ابن ابي ربيعة بنفقة فقال لها والله مالك نفقة الا ان تكوني حاملا فأت النبي صلى الله  
 عليه وسلم فذكرت له قولها فقال لا نفقة لك فاستأذنته في الانتقال فاذن لها  
 فقالت أين يا رسول الله فقال الى ابن أم مكتوم وكان اعشى تضع ثيابها عنده  
 ولا يراها فلما مضت عدتها انكحها النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد فارتسل  
 اليها مروان قبيصة بن ذؤيب يسألها عن الحديث فحدثته به فقال مروان لم نسمع  
 هذا الحديث الا من امرأته سنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فقالت  
 فاطمة حين بلغها قول مروان قبيصتي وبيني وبينكم القرآن قال الله عز وجل  
 لا تخرجوهن من بيوتهن الاية قالت هذا لمن كانت له مراجعة فأتى امرئ  
 يحدث بعد الثلاث فكيف تقولون لا نفقة لها اذا لم تكن حاملا فعلام  
 تحبسونها حدثني زهير بن حرب حدثنا هشيم اخبرنا سيار وحصين ومغيرة  
 وأشعث ومجالد وإسماعيل بن ابي خالد وداود كلهم عن الشعبي قال دخلت على فاطمة  
 بنت قيس فسألتهما عن قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم عليها فقالت طلقتها  
 زوجها البتة فقالت فاصمته الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في السكني والنفقة  
 قالت فلم يجعل لي سكني ولا نفقة وامرني ان اعتد في بيت ابن أم مكتوم وحدثنا  
 يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم عن حصين وداود ومغيرة وإسماعيل وأشعث عن

قوله ان عائشة انكرت ذلك  
 على فاطمة يعنى استدلالها  
 في ذلك بحديث نفسها على  
 ما يأتي بيانه في الصفحة  
 المائتين  
 قوله ان ابا عمرو بن حفص بن  
 المغيرة الخ ابو عمرو بن  
 حفص بن المغيرة وقيل ابو  
 حفص بن المغيرة ويقال  
 ابو عمرو بن حفص بن عمرو  
 ابن المغيرة القرشي الخزرجي  
 اختلف في اسمه فقيل احمد  
 وقيل عبد الحميد وقيل  
 اسمه كنيته وهو الذي كرم  
 عمر بن الخطاب وواجهه بما  
 يكره لما عزل خالد بن الوليد  
 اه اسد الغابة  
 قوله وامرها الحارث بن  
 هشام وعياش بن ابي ربيعة  
 هما كما في اسد الغابة اغوا  
 ابي جهل الاول لابويه وتأخر  
 اسلامه الى يوم الفتح والثاني  
 لامه وهو قديم الاسلام  
 والذي تقدم في الرواية  
 السابقة فارتسل اليها وكيله  
 بشعير رباتي في ص ١٩٩  
 رواية قولها ارتسل الي  
 زوجي ابو عمرو بن حفص  
 عياش بن ابي ربيعة  
 قوله فاستأذنت في الانتقال  
 أي من بيت زوجها كما مر  
 بيانه في رواية أنها جاءت  
 لتستلقي رسولنا الله في خروجها  
 من بيتها  
 قوله فارتسل اليها مروان  
 قبيصة بن ذؤيب هو حكما  
 في اسد الغابة من سفار  
 الصحابة ومن علماء هذه  
 الامة وكان على خاتم عبد الملك  
 ابن مروان توفي سنة ست  
 وثمانين وقصة ارسال مروان  
 اياه الى فاطمة المذكورة في  
 سنن النسائي اردنا اثباتها هنا  
 ولما يسعها المقام اثباتها على  
 طرة الصفحة التالية فقرأها  
 قوله سنأخذ بالعصمة التي  
 وجدنا الناس عليها أي  
 بالامر الذي اعتصم الناس  
 به وعملوا عليه وروى  
 بالقضية وله نحو يتجة  
 والصواب الاول قاله القاضي  
 قولها هذا لمن كانت له  
 مراجعة ارادت به الرد على  
 قول مروان الذي بلغها  
 من دفعه المتبوتة من الانتقال  
 من بيتها واستدلت عليه  
 بان الآية انما تضمنت نهي  
 غير المتبوتة بقريضة قوله

قولها فعلام تحبسونها امرئ من بيتها على رهنهم النفقة من غير الخامل مع وجود الاحتمال

في سنن النسائي قال الزهري  
 أخبرني حيدان بن عبد الله بن عمرو بن  
 عثمان بن طلحة بن عبد الله بن عمرو بن  
 وهب بن جندب بن قيس بن الربيع  
 فأمها خاتما فاطمة بنت  
 قيس بالانحلال من بيت  
 عبد الله بن عمرو وسمع بذلك  
 مروان فإرسل إليها فامرها  
 أن ترجع إلى مسكنها حتى  
 تنقضي عندها فإرسلت  
 إليه فغيره أن خاتما فاطمة  
 أفتها بذلك وأخبرتها أن  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أفتها بالانحلال حين  
 طلقتها أبو عمرو بن حفص  
 المحزومي فإرسل مروان  
 قيس بن ذؤيب إلى فاطمة  
 فمناها عن ذلك فرجعت  
 إليها فكانت تحت أبي  
 عمرو ولما أمر رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم على بن  
 أبي طالب على ابن الحرج  
 معه فإرسل إليها فطلعت نحو  
 هبة فإرسلها فامرها الخارث  
 ابن هشام وهياش بن أبي  
 ربيعة بنظمتا فإرسلت  
 إلى الخارث وهياش تسألها  
 النفقة التي أمرها بها  
 زوجها فعلا والله ما لها  
 علينا نفقة إلا أن تكون  
 حاملا ومالها أن تسكن  
 في مسكننا إلا إذا فرجت  
 فاطمة أنها أت رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 فذكرت ذلك له فصدقها  
 قالت فقلت إن أشق  
 يا رسول الله فقال انتقل  
 عند ابن أم مكتوم فانتقلت  
 عنده اه

رواه

قوله فإرسلت  
 طاب وسقنا سويق سلت  
 أي ضيفنا برطب ابن طاب  
 وهو نوع من الرطب الذي  
 بالمدينة والنواع تمر المدينة  
 ما ثلثه عشر نواعا ولسلت  
 الذي سلقهم سويقه هو جلس  
 من الحبوب أفاده النووي

قوله في المسجد الأعظم يريد  
 مسجد الكوفة فان اسحق  
 والاسود والشعبي كلهم  
 كوفيون

قوله فخصه به أي ربي  
 الاسود والشعبي بالخصاء  
 الكفر منه عليه هذا الحديث

الشعبي أنه قال دخلت على فاطمة بنت قيس بمثل حديث زهير عن هشيم حدثنا  
 يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن الحارث الهجيمي حدثنا قره حدثنا سيار أبو الحكم  
 حدثنا الشعبي قال دخلنا على فاطمة بنت قيس فإرسلتنا برطب ابن طاب وسقنا  
 سويق سلت فسألتهما عن المطلقة ثلاثا أين تعدت قالت طلقتني بعلي ثلاثا فأذن لي  
 النبي صلى الله عليه وسلم أن أعتد في أهلي **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا  
 عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن الشعبي عن فاطمة بنت  
 قيس عن النبي صلى الله عليه وسلم في المطلقة ثلاثا قال ليس لها سكنى ولا نفقة  
**وحدثني** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا يحيى بن آدم حدثنا عمار بن رزيق عن  
 أبي إسحاق عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس قالت طلقتني زوجي ثلاثا فأردت النفقة  
 فأبى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أنتقي إلى بيت ابن عمك عمرو بن أم مكتوم  
**فأعتدي عنده وحدثنا** محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا أبو أحمد حدثنا عمار بن رزيق  
 عن أبي إسحاق قال كنت مع الأسود بن يزيد جالساً في المسجد الأعظم ومعنا الشعبي  
 فحدثت الشعبي بحديث فاطمة بنت قيس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يجعل لها  
 سكنى ولا نفقة ثم أخذ الأسود كفاً من حصي فخصه به فقال ويلك تحدث بمثل  
 هذا قال عمر لا تترك كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم لقول امرأة لا تدرى  
 لعلها حفظت أو كسيت لها السكنى والنفقة قال الله عز وجل لا تخرجوهن من  
 بيوتهن ولا يخرجن إلا أن يأتين بما حشيه مبينة **وحدثنا** أحمد بن عبد الصمي  
 حدثنا أبو داود حدثنا سليمان بن معاوية عن أبي إسحاق بهذا الإسناد نحو حديث أبي  
 أحمد عن عمار بن رزيق بخصه **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع حدثنا  
 سفيان عن أبي بكر بن أبي الجهم بن صخير المدوني قال سمعت فاطمة بنت قيس  
 تقول إن زوجها طلقها ثلاثاً فلم يجعل لها رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى

حدثنا يحيى بن حبيب بن عمرو بن

قوله فإرسلت



وَلَا نَفَقَةٌ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَلَّتْ فَاذِنِي فَاذِنْتُهُ  
فَخَطَبَهَا مُعَاوِيَةُ وَأَبُوجَهْمُ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَّا  
مُعَاوِيَةُ فَرَجُلٌ تَرِبُ لَأَمَالٍ لَهُ وَأَمَّا أَبُوجَهْمُ فَرَجُلٌ ضَرَابٌ لِلنِّسَاءِ وَلَكِنْ أُسَامَةُ  
أَبْنُ زَيْدٍ فَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا أُسَامَةُ أُسَامَةُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
طَاعَةَ اللَّهِ وَطَاعَةَ رَسُولِهِ خَيْرٌ لَكَ قَالَتْ فَتَزَوَّجْتُهُ فَأَعْتَبْتُ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ  
مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ قَالَ سَمِعْتُ فَاطِمَةَ  
بِنْتَ قَيْسٍ تَقُولُ أَرْسَلَ إِلَيَّ زَوْجِي أَبُو عَمْرٍو بْنُ حَفْصِ بْنِ الْمَغِيرَةِ عِيَّاشُ بْنُ أَبِي  
رَبِيعَةَ بِطَلَاقٍ وَأَرْسَلَ مَعَهُ بِخَمْسَةِ أَصْعِ تَمْرٍ وَخَمْسَةِ أَصْعِ شَمِيرَةٍ قُلْتُ أَمَّا لِي نَفَقَةٌ  
إِلَّا هَذَا وَلَا أَعْتَدُ فِي مَنَزِلِكُمْ قَالَ لَا قَالَتْ فَشَدَّدْتُ عَلَيَّ نِيَابِي وَأَتَيْتُ رَسُولَ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَمْ طَلَّقَكَ قُلْتُ ثَلَاثًا قَالَ صَدَقَ لَيْسَ لَكَ نَفَقَةٌ  
أَعْتَدِي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ ضَرَبَ الْبَصِيرَ ثَلَاثًا نَوَيْتُ أَنْ  
فَارَا أَنْقَضْتُ عِدَّتَكَ فَاذِنِي قَالَتْ فَخَطَبَنِي خُطَابٌ مِنْهُمْ مُعَاوِيَةُ وَأَبُوجَهْمُ  
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مُعَاوِيَةَ تَرِبُ حَيْفُ الْحَالِ وَأَبُوجَهْمُ مِنْهُ شِدَّةٌ  
عَلَى النِّسَاءِ (أَوْ يَضْرِبُ النِّسَاءَ أَوْ تَخَوُّهُنَّ) وَلَكِنْ عَلَيْكَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَحَدَّثَنِي  
إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ  
أَبِي الْجَهْمِ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوسَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ فَسَأَلْنَاهَا  
فَقَالَتْ كُنْتُ عِنْدَ أَبِي عَمْرٍو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمَغِيرَةِ فَخَرَجَ فِي غُرُورَةٍ نَجْرَانِ  
وَسَأَقَ الْحَدِيثَ يَخُو حَدِيثَ ابْنِ مَهْدِيٍّ وَزَادَ قَالَتْ فَتَزَوَّجْتُهُ فَشَرَّفَنِي اللَّهُ بِابْنِ  
زَيْدٍ وَكَرَّمَنِي اللَّهُ بِابْنِ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ قَالَ دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُوسَلَمَةَ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ  
زَمَنَ ابْنُ الرَّبِيعِ فَحَدَّثَنَا أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا طَلَاقًا بَاتًا يَخُو حَدِيثَ سُفْيَانَ

قوله عليه السلام فرجل  
ترب هو يفتح التاء وكسر  
الراء وهو الفقير كدهانه  
لامال له لان الفقير لا يطلق  
على من له شيء يسير لا يقع  
مولع من كفايته اه ثوري  
وفي الرواية الآتية بدل لامال  
له خليفه الحال  
قوله اسمة اسمة قالت  
ذلك كراهية له لعلم كلفاته  
لها لانها فرعية وهو من  
الموالي ثم ذات خيرا

قوله لا قال لا قال لا هو  
عياش بن ابي ربيعة رسول  
زوجها

قوله عليه السلام صدق  
فاطمة غير عياش يعني انه  
صدق في قوله ليس لك نفقة  
فوق ما عطيت

قوله عليه السلام فانه ضرب  
البصر يعني الامى ضربا  
لان به ضربا من لعاب عين

قوله عليه السلام تلتى نوبك  
عنده قياس تلمعن في الرواية  
السابقة ان يكون هذا التلقين  
قال الثوري هكذا هو في جميع  
النسخ تلتى وهي لغة صحيفة  
والمشهور في اللغة التلقين اه

قوله فخرني الله بابن زيد  
وكرمني الله بابن زيد هو  
اسامة بن زيد وفي أصل  
الشارح بابن زيد في الموضعين  
قال وهو كنية اسامة بن زيد

في شدة

فخرني الله بابن زيد  
وكرمني الله بابن زيد

**وحدثني حسن بن علي الحلواني** حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسن بن صالح عن السدي عن البيهقي عن فاطمة بنت قيس قالت طلقني زوجي ثلاثا فلم يجعل لي رسول الله صلى الله عليه وسلم سكنى **وحدثنا أبو كريب** حدثنا أبو أسامة عن هشام حدثني أبي قال تزوج يحيى بن سعيد بن العاص بنت عبد الرحمن ابن الحكم فطلقها فأخرجها من عنده فغاب ذلك عليهم عروة فأتت عائشة فأخبرتها بذلك فقالت ما إنا فاطمة بنت قيس خير في أن تذكر هذا الحديث **وحدثنا محمد بن المثنى** حدثنا حفص بن غياث حدثنا هشام عن أبيه عن فاطمة بنت قيس قالت قلت يا رسول الله زوجي طلقني ثلاثا وأخاف أن يقتلهم علي قال فأمرها فحوت **وحدثنا محمد بن المثنى** حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها قالت ما إنا فاطمة خير أن تذكر هذا قال تعني قولها لا سكنى ولا نفقة **وحدثني إسحاق بن منصور** أخبرنا عبد الرحمن عن سفيان عن عبد الرحمن ابن القاسم عن أبيه قال قال عروة بن الزبير لعائشة ألم ترى إلى فلانة بنت الحكم طلقها زوجها البتة فخرجت فقالت بشما صنعت فقال ألم تسمعي إلى قول فاطمة فقالت أما إنه لا خير لها في ذلك **وحدثني محمد بن حاتم بن ميمون** حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج **وحدثنا محمد بن رافع** حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج **وحدثني هرون بن عبد الله** (واللفظ له) **حدثنا حجاج بن محمد** قال قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول طلقته حالي فأرادت أن تجده فنخلها فزجرها وجل أن تخرج فأنت النبي صلى الله عليه وسلم فقال بلى جدي نخلك فإني عسى أن تصدق أو تفعل مرفوا **وحدثني أبو الطاهر** وعمر ملة بن يحيى (وثة أرباب الله ط) قال حرمة حدثنا وقال

قوله بنت عبد الرحمن اسمها عمرة على ما يظهر من شروع البخاري وعبد الرحمن هذا هو أخو مروان وهو أذاك كما في صحيح البخاري أمير المدينة

قوله فطلقها أي طلقها طلاقا تاما أي : طلقها زوجها البتة.

قوله فأخرجها من عنده المفهوم من صحيح البخاري أن أخرجها من مسكنها الذي طلق فيه هو أبوها عبد الرحمن

قوله فغاب ذلك عليهم عروة أي ما عليهم عروة بن الزبير أخرجهم أيها من عندهم فقلوا يعني اعتذارا له عن فعلهم

قوله فأخبرتها بذلك أي بالذي جرى بيني وبينهم واعتذارهم عن فعلهم

قوله فقالت ما إنا فاطمة بنت قيس خير في أن تذكر هذا الحديث إذ هو مومم كتصحيح وقد كان خاصة جبالا لعدو كان بها كاسم بيانية ويذكر في الرواية التي على

قوله إلى فلانة بنت الحكم تقدم أن اسمها عمرة ونسبها هنا لجدها والاسم أيها عبد الرحمن

قوله إلى قول فاطمة وهو ذكرها الخروج والانتقال من المنزل الذي طلق فيه

باب

جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها **قوله** فأرادت أن تجده فنخلها الجسد بالفتح والكسر مرام النخل وهو قطع ثمرتها **اه** نهايه

باب

انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل

المزبان فلانة

أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَزْمِ الزُّهْرِيَّ  
 بِأَمْرِهِ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الْأَسْلَمِيَّةِ فَيَسْأَلَهَا عَنْ حَدِيثِهَا وَهِيَ  
 قَالَتْ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَسْتَقْتُهُ فَكَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ وَهُوَ  
 فِي بَنِي غَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا فَتَوَقَّى عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ وَهِيَ  
 حَامِلٌ فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ فَلَمَّا تَمَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا تَجَمَّلَتْ  
 لِلْخُطَّابِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكُكٍ (رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ) فَقَالَ لَهَا  
 مَا لِي أَرَاكِ مُتَّجِمَةً لَمَّا تَرَجَّحْتَ النَّكَاحَ إِلَيْكَ وَاللَّهِ مَا أَنْتِ بِأَكْبَرَ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكَ  
 أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ قَالَتْ سُبَيْعَةُ فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ جَعَمْتُ عَلَى شِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ  
 فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَأَوْثَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ  
 وَضَعْتُ حَمْلِي وَأَمَرَنِي بِالنِّزَاجِ إِنْ بَدَأَ لِي قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَلَا أَرَى بِأَسَا أَنْ تَتَزَوَّجَ  
 حِينَ وَضَعْتَ وَإِنْ كَانَتْ فِي دِمِهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَثْرِبُهَا زَوْجُهَا حَتَّى تَطُورَ حَدِيثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي  
 سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبْنَ عَبَّاسٍ أَجْتَمَعَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 وَهِيَ يَذْكُرُ أَنَّ الْمَرْأَةَ تُنْفَسُ بَعْدَ وَفَاتِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا  
 آخِرُ الْأَجْلَيْنِ وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَدْ حَلَلَتْ فَعَمَلًا يَتَّزَعَانِ ذَلِكَ قَالَ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
 أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي (يَعْنِي أَبَا سَلَمَةَ) فَبِعْتُمَا كَرِيبًا (مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ) إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ يَسْأَلُهَا  
 عَنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ إِنَّ سُبَيْعَةَ الْأَسْلَمِيَّةَ نَفِسَتْ بَعْدَ  
 وَفَاتِ زَوْجِهَا بِلَيْالٍ وَإِنَّمَا ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله على سبيعة الاسلمية هي صحابية كانت حاملا حين مات زوجها فولدت بعد موته بزمان يسير فاذن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم لها في النكاح لكون عدة الحامل تنقضي بوضع الحمل كما هو المنصوص بآية سورة النساء القصص ذكرها في تفسير سورة المستحنة ان قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الآية نزلت في سبيعة الاسلمية وليس الامر كذلك بل هي نزلت في ام كلثوم بنت عقبة كما في حاشية تفسير البيضاوي للفاضل الخفاف  
 قوله انها كانت تحت سعد بن خولة العامري خليف لهم وسكان من السابقين الى الاسلام هاجر الى الحبشة الهجرة الثانية وشهد بدرا مات بمكة في حجة الوداع اه اسد الغابة وهو المذكور في حديث البخاري لكن الياس سعد بن خولة يروي له رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ان توفي بمكة .  
 قوله لم تنشب اي لم تكث كثيرا حتى وضعت حملها كما يأتي انما ولدت بعد وفاة زوجها بليال  
 قوله فلما تملت من نفاستها قال ابن الاثير وروي تعالت اي ارتفعت وظهرت ويحوز ان يكون من قولهم تعلى الرجل من علته اذا برأ اي خرجت من نفاستها وولدت اه  
 قوله فدخل عليها ابو السنابل بن بعكك اي بعدما خطبها لنفسه فابتان نكحه كما في صحيح البخاري ثم خطبها من هو اشبه منه فاجابته فلما رأى ابو السنابل بمحبت لغيره قال لها ما ذكره مسلم وقوله ترجين النكاح معناه تأملين الزواج و ابو السنابل كما ذكر في اسد الغابة من سلسلة الفتح وهو من المؤلفين لزوجهم وكان شاعرا واسمه عمرو وقيل حبة  
 قوله آخر الاجلين يريد عدة الوفاة وعدة الحمل والمراد بالخرها ابعدها  
 قوله يعني اسلمة ابوسلمة الفقيه هو ابن هذالرحمن ابن عوف

عن  
 ابن  
 ع  
 ٣٣  
 ٣٤  
 قوله قد حلت يعني بوضع حملها

قوله بنت أم حبيبة  
 أي طلبت طيبا فيه  
 مطرقة

**باب**

رجوب الأحقاد في  
 عدة الوفاة وتجرمه  
 في غير ذلك الا ثلاثة

أيام  
 قولا خلق أو غيره برفع  
 خلق ويرفع غير ما يهدت  
 بصلة وهي خلق أو غيره  
 والخلق بفتح الحاء هو  
 طيب مخلوط أهووه

قوله بنت أم حبيبة  
 أي طلبت من ذلك الطيب  
 قليلا لئلا يذبحها ثم  
 سميت بدار حبيبة أي أهدت  
 أم حبيبة بيدها إلى جاني  
 وجهها لمستحبا به أي بما  
 يق في يدها منه قال النووي  
 وإنما فعلت هذا ليدل على  
 الأحقاد مع دلالة الحديث  
 لجوازها على غير الزوج في الجملة

قوله عليه السلام لا يمل  
 لامرأة تؤمن بالله واليوم  
 الآخر تحمد على ميت أي  
 أحداها عليه لاجل وقوع  
 وقابها فاقبل منزل منزلة  
 المصدر وهو أحد الوجوه  
 المذكورة في قوله تعالى  
 ومن آياته يريكم البرق واللظ  
 البضاري أن تحمد وهو  
 واضح والأحقاد ترك الطيب  
 والزينة والكنى في الحديث  
 بذكر طرق المزمين من  
 بينه المختصرا وفيهما  
 الكفاية في مقام الأخافة

قوله عليه السلام فوق ثلاث  
 كذا روايات من الأمامي من  
 ٢٠٤ فيها فوق ثلاثة أيام  
 وأحاديث روايات البخاري  
 فوق ثلاث ليال قال النووي  
 وفيه دلالة لجواز الأحقاد  
 على غير الزوج ثلاثة أيام  
 فأدونها له ونسختها لو  
 أرادت أن تحمد على قرابة  
 ثلاثة أيام ولها زوج لأن  
 بينهما لأن الزينة حقه  
 وهذا الأحقاد مباح لها  
 لا واجب عليها له شيء  
 قوله عليه السلام الا على  
 زوج أربعة أشهر وعشرا  
 أي إلى انقضاء عدة الوفاة  
 ذكر ابن الملك عن الطيب أن  
 قولها أربعة أشهر وعشرا ان

أبي شيبه وعمر والنقاد قالوا حدثنا يزيد بن هرون كلاهما عن يحيى بن سعيد بهذا  
 الإسناد غير أن الليث قال في حديثه فاستأوا إلى أم سلمة ولم يسلم كريبا وحدثنا  
 يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن حميد بن نافع عن  
 زئب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة قال قالت زئب دخلت  
 على أم حبيبة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين توفي أبوها أبو سفيان فدعت  
 أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدعت منه جاريتة ثم مسست  
 بعارضتها ثم قالت والله مالي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول على المنبر لا يجل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تحمد على ميت  
 فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا قالت زئب ثم دخلت على زئب بنت  
 جعش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمسست منه ثم قالت والله مالي بالطيب من  
 حاجة غير أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر لا يجل لامرأة  
 تؤمن بالله واليوم الآخر تحمد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا  
 قالت زئب سمعت أمي أم سلمة تقول جاءت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 فقالت يا رسول الله إن أبتني توفي عنها زوجها وقد أشكت عيها أفنكحلها  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا (مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا) ثم قال إنما  
 هي أربعة أشهر وعشرو وقد مكثت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على  
 رأس الحول قال حميد فقلت لزئب وما ترمي بالبعرة على رأس الحول فقالت  
 زئب كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت جفشا وليست شر شيأ بها ولم تمس  
 طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم توثي بدابة جمار أو شاة أو طير فتقتض به  
 فقالت اقتض بشي الأمان ثم تخرج فتعطي برة فترمي بها ثم تراجع بقدم ماشاءت  
 من طيب أو غيره وحدثنا محمد بن المنثري حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن

قوله بنت أم حبيبة هي ربيبة النبي عليه الصلاة والسلام أفقه أهل زمانها  
 وأحاديثها الثلاثة هي التي ذكرت هنا جملة الأول عن أم حبيبة والثاني عن زئب بنت  
 علي ماسر ذكرها من أسد الغابة بهامش من ١٦٩ جعش والثالث عن أمها أم سلمة رضي الله تعالى عنهن

جعل بيانا لقوله فوق ثلاث يكون الاستثناء متصلا ليكون المعنى لا يجل لامرأة أن تحمد أربعة أشهر وعشرا على كل ميت الا على زوجها وان جعل معمولا لتعلمه  
 يكون منقطعاً فالمعنى لكن تحمد على زوجها أربعة أشهر وعشرا اه قولها وقد اشكت عيها أي مرضت قال النووي هو برفع الون ووقع في بعض الأصول عيها اه

مُحَمَّدُ بْنُ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ تُوِّفِي حَمِيمٌ لِأُمِّ حَبِيبَةَ  
 قَدَعَتْ بِصَفْرَةٍ فَسَحَّهَتْ بِدِرَاعَيْهَا وَقَالَتْ إِنَّمَا أَصْنَعُ هَذَا لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَجِلُّ لِأَمْرَأَةٍ تُوِّمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُجِدَّ فَوْقَ  
 ثَلَاثِ أَعْلَى رَوْحِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَحَدَّثَنِي زَيْنَبُ عَنْ أُمِّهَا وَعَنْ زَيْنَبَ  
 زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ عَنْ أَمْرَأَةٍ مِنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا أَنَّ أَمْرَأَةً تُوِّفِي  
 رَوْحَهَا فَخَافُوا عَلَى عَيْنَيْهَا فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنُوهُ فِي الْكُحْلِ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تُكُونُ فِي شَرِّ بَيْتَيْهَا  
 فِي أَخْلَاسِيهَا (أَوْ فِي شَرِّ أَخْلَاسِيهَا فِي بَيْتَيْهَا) حَوْلًا فَإِذَا مَرَّ كَلْبٌ رَمَتْ بِبَعْرَةٍ  
 فَخَرَجَتْ أَلْفًا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ بِالْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا حَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ فِي الْكُحْلِ  
 وَحَدِيثِ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُخْرَى مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ تُسَمِّهَا  
 زَيْنَبَ فَهَوَّ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ  
 قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ  
 بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ وَأُمِّ حَبِيبَةَ تَذْكُرَانِ أَنَّ أَمْرَأَةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّتْ لَهُ أَنْ يَبْنَاهَا تُوِّفِي عَنْهَا رَوْحَهَا فَاشْتَكَتْ عَيْنَيْهَا  
 فَبَيَّ تَرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ  
 تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ  
 وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَدِينَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ نَافِعٍ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ قَالَتْ لَمَّا آتَى أُمَّ حَبِيبَةَ نَعَى أَبِي سُلَيْمَانَ

قولها توفى حميم لامحبيبة  
 أي قريب مشفق لها ووقع  
 في الرواية المتقدمة مفسرا  
 بأنه أبوها وأصل لحميم الماء  
 الشديد الحرارة قال تعالى  
 وسقوا ماء حميا وسى به  
 القريب المشلق لانه الذي  
 يعتد حماية لذويه ومنه  
 قوله سبحانه ولا يسأل  
 حميم حميا

قوله وحدثة زينب أي  
 بنت أم سلمة عن أمها  
 أم سلمة زوج النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم وعن  
 زينب زوج النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم بنت  
 جعفر رضوان الله تعالى  
 عليهم

قوله عليه السلام في أخلاسيها  
 هو جمع جلس بكسر الجاء  
 وهو كما في الصباح بساط  
 يبسط في البيت أو ومنه  
 كقولهم أجلس بيوتكم أي  
 أجلسوا أجوافها ويقال  
 من جلس بيته وأجلس  
 الدواب هو المسوح يجعل  
 على ظهورها يقال هم  
 أجلس الخيل أي ملازمون  
 لظهورها وقال النووي  
 في تفسير قوله في شر أخلاسيها  
 المراد شربها بها أو

قوله عليه السلام فإذا مر  
 كلب رمت بعرة لذي  
 من حضرها أن مقامها  
 حولاً أهون عليهما من بعرة  
 ترمى بها كلبها أو قسطنطين  
 وظاهره أن رميها البعرة  
 متوقف على مرور الكلب  
 سواء طال زمن انتظار  
 مرور أم قصره أو عسقلاني

قوله عليه السلام ألفاً أربعة  
 أشهر وعشراً أي ألفاً  
 كانت العدة الفرجية هذا  
 القدر

قولها لما أتى أم حبيبة نعي  
 أبي سليمان أي خبر موته  
 وهو أبوها كما مر وذكر  
 النووي في ضبط نعي كسر  
 العين مع تشديد الياء واسكان  
 السين مع تخفيف الياء  
 وأخبرنا الثاني لخطته على  
 أن النعي على فعليل يكون  
 فاعلاً أيضاً يقال جاء نعيه  
 أي ناهيه وهو الذي يضرب  
 بوتره أما النعي بالتخفيف  
 فلا يكون إلا خبراً

زينة زينب



دَعَتْ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ بِصُفْرَةٍ فَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعَيْهَا وَطَارَضِيهَا وَقَالَتْ كُنْتُ  
 عَنْ هَذَا عَيْتَةَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ  
 وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ  
 وَعَشْرًا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُفْعٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ  
 أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَتْهُ عَنْ حَمْصَةَ أَوْ عَنْ عَائِشَةَ أَوْ عَنْ كِلْتَابِيهِمَا أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ (أَوْ  
 تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ) أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا **وَحَدَّثَنَا** ه  
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ  
 نَافِعٍ بِإِسْنَادٍ حَدِيثِ اللَّيْثِ بِمِثْلِ رِوَايَتِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عَسْتَانَ الْمِثْمَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ  
 عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ حَمْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ تُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَأَبْنِ دِينَارٍ وَزَادَ  
 فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ رُثُوبِ  
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتَ  
 أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ  
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ  
 ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا يَحِلُّ لِامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى  
 زَوْجِهَا **وَحَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ حَمْصَةَ  
 عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُحِدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ

قولها وطارضيها المراد  
 بشارضيها جانباً وجهها  
 على ما روي بهما من ٢٠٢

قولها كنت عن هذا المنية  
 أي ليس لي حاجة إلى هذا  
 إلا أني سمعت الخ فأتينا  
 فعلت ذلك للتباعد عن شبهة  
 الاحتذاء على أيها مع أن  
 الحديث الذي ذكرته ليس  
 فيه المنع من ذلك الثلاثة أيام  
 لها دونها كما من النووي

قوله عليه السلام فاتها حد  
 عليه أي وجوباً كما حد  
 عليه منعه عليه الصلاة  
 والسلام الكحل لمريضة  
 العين مع ما في منعه من  
 التأكيد ويشترط لوجوب  
 كونها بالغة مسلمة كاهل  
 المذكور في الفروع

قوله ان صفية هي كما في  
 الخلاصة بنت ابي عبيد بن  
 مسعود الطخفية زوجة ابن  
 عمر

قوله عليه السلام لا تحد امرأة  
 الخ قال في المصباح حدثت  
 المرأة على زوجها تحداً  
 وتحداً حداداً بالكسر فهي  
 حادة بغير هاء وأحدت  
 أحداداً فهي حد وحنه  
 إذا تركت الزينة لموتها لكر  
 الاسمى الثلاثي واقتصر  
 على الزمان اه

ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا إِلَّا ثَوْبَ عَصَبٍ  
وَلَا تَكْتَجِلُ وَلَا تَمْسُ طَبِيًّا إِلَّا إِذَا طَهَّرْتَ ثُبْدَةً مِنْ قُسْطٍ وَأَطْفَارٍ وَحَدَّثَا ه  
أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالنَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
هَرُونَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ وَقَالَ عِنْدَ آذَانِي طَهَّرَهَا ثُبْدَةً مِنْ قُسْطٍ  
وَأَطْفَارٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو الزَّيْنِ الرَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَيْدٍ عَنْ حَفْصَةَ عَنْ أُمِّ  
عَطِيَّةَ قَالَتْ كُنَّا نَسْهَى أَنْ نُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ الْأَعْلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ  
أَشْهُرٍ وَعَشْرًا وَلَا تَكْتَجِلُ وَلَا تَطَّيَّبُ وَلَا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَضْبُوعًا وَقَدْ رُحِّصَ  
لِلرَّأَةِ فِي طَهْرِهَا إِذَا اغْتَسَلَتْ إِحْدَانًا مِنْ نَحْيِهَا فِي ثُبْدَةٍ مِنْ قُسْطٍ وَأَطْفَارٍ  
و حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ  
السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْأَنْجَلَانِيَّ جَاءَهُ إِلَى حَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ فَقَالَ لَهُ  
أَرَأَيْتَ يَا حَاصِمُ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْشَلُهُ فَمَشَتْهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ  
فَسَلَّ لِي عَنْ ذَلِكَ يَا حَاصِمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَ حَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ  
عَلَى حَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَجَعَ حَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ  
عُوَيْمِرٌ فَقَالَ يَا حَاصِمُ مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَاصِمُ لِعُوَيْمِرِ  
لَمْ تَأْتِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَهُ عَنْهَا قَالَ  
عُوَيْمِرُ وَاللَّهِ لَا أَنْتَهَى حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ حَتَّى آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَسَطَّ النَّاسُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْشَلُهُ  
فَمَشَتْهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَزَلَّ فَيْكَ وَفِي  
صَاحِبِيكَ فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا قَالَ سَهْلٌ قَتْلَاعُنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا فَرَّغَا قَالَ عُوَيْمِرٌ كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أَمْسَكْتُهَا

فنونان من البخور وليس  
من مقصود الطيب وخص  
فيه للفتنة من الحيض  
لازالة الرائحة الكريهة تبع  
به اثر الدم لا التطيب اقاده  
النوى وتقدم استحباب  
استعمال الفتنة من الحيض  
فرصة مسكة في موضع  
الدم في باه من كتاب الحيض  
فالمقصود من المقام ان  
استحباب ذلك لغير الحدة  
والما الجائز لها التبخر  
بالبخور المذكور وان تصاب  
ثبده على الاستثناء تقدم  
عليه الظرف  
قوله ارأيت يا حاصم لزان  
رجلا الخ أي اخبرني عن  
حكم هذا الرجل قال ملاه  
وعبر بالابصار عن الاخبار  
لان الرؤية سبب العلم وبه  
يحصل الاعلام فاعني اعلمت  
فأعاني اه

كتاب اللعان

قوله كتاب اللعان هو كما  
في الفروع شهادات موكدات  
باليمين على الوجه المنصوص  
في القرآن قائم مقام حد القذف  
في حقه ومقام حد الزنا في  
حقها فان التعانبات بتفريق  
الحاكم لا قبله وان حرم عليه  
وطؤها والاستتاع بها بعد  
لعانها وهو معنى ما روي  
المتلعنان لا يجتمعان وهذا  
مذهبنا ومذهب غيرنا وقوم  
الفرقة بنفس التلاعن  
قوله نقتلونه يعني لعاننا  
فهو تقديم العلم بحكم  
القصاص الا انه حمله على  
هذا السؤال طروا احتمال  
ان يخص من ذلك ما يقع  
بالسبب الذي لا يقدر على  
الصبر عليه فاليمان الفيرة  
ان في طابع البشر ولاجل  
هذا قال ام كيف يفعل ومعناه  
ام يصبر على ما به من الغضب  
والتألم  
قوله حتى كبر على طامع ما  
سمع أي عظم عليه ما سمعه  
لكونه السامع مع كون  
غيره الحامل  
قوله والله لا انتهي حتى  
أسأله عنها أي لا أرجع من  
السؤال ولو نبتت عن  
قسوه وسط الناس قال  
السقلاي يفتح السين  
واحد منها على قوله فامر  
بالمعان فتلاعنا

ويكرهها والتصر القسلاي على ذكر الفصح قوله عليه السلام قد نزل عليك وفي صاحبك أي زوجتك والنازل هو قوله تعالى والذين يرمون أزواجهم  
ولم يكن لهم شهداء الا أنفسهم الى آخر الآيات قوله قال سهل فتلاعنا فيه حذف وتقدير الكلام فذهب فأي بها فسأله فذفها وسألها فانكرت الزنا وأسر

فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَكَانَتْ  
سِتَّةَ الْمِثْلَاعَيْنِ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ  
ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ عُوَيْمِرَ الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ  
أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ  
وَكَانَ فِرَاقَهُ إِيَّاهَا بَعْدُ سِتَّةَ فِي الْمِثْلَاعَيْنِ وَزَادَ فِيهِ قَالَ سَهْلٌ فَكَانَتْ حَامِلًا  
فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ ثُمَّ جَرَّتِ السُّتَّةُ أَنَّهُ يَرِثُهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ  
شِهَابٍ عَنِ الْمِثْلَاعَيْنِ وَعَنِ السُّتَّةِ فِيهِمَا عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي  
سَاعِدَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ  
اللَّهِ أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَزَادَ فِيهِ  
فَتَلَاَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاكُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ  
عَنِ الْمِثْلَاعَيْنِ فِي إِصْرَةِ مُضْعَبٍ أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا قَالَ فَأَدْرَيْتُ مَا أَقُولُ فَصَيِّتُ  
إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ فَقُلْتُ لِلْعَلَامِ اسْتَأْذِنْ لِي قَالَ إِنَّهُ قَائِلٌ فَسَمِعَ صَوْتِي  
قَالَ ابْنُ جَبْرِ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَذْخُلُ فَوَاللَّهِ مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا حَاجَةٌ فَدَخَلْتُ  
فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرِذْعَةٍ مُتَوَسِّدٌ وَسَادَةٌ حَشْوُهَا لَيْفٌ قُلْتُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمِثْلَاعِيَّ  
أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ نَعَمْ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَن ذَلِكَ فَلَانَ بْنُ فُلَانَ قَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ

قوله فكانت أي الفرقة  
المفهومة من التطبيق اليان  
بعضة التي صلى الله عليه  
وسلم شريعة في المتلاعنين  
فكان يعضي في اللسان  
التفريق اما من القاضي  
كما هو الرواية في حديث  
ابن جرير الذي أوردناه في الزوج  
كما في الحادثة الحكية هنا  
ويدل على ذلك فيما يأتي  
أنما زيادة ففارقها عند  
الذي فقال صلى الله عليه  
وسلم ذاكم التفريق بين كل  
متلاعنين فلا دلالة في أحاديث  
الباب لوقوع الفرقة بمجرد  
اللعان على أن قول جرير  
فله مرة كذبت عليها  
يا رسول الله ان أسكتها  
صرخ في عدم وقوعها  
بمجردة فان التناكح لولا  
أنه قائم لانكر عليه ذلك  
القول عليه الصلاة والسلام  
وقوله فطلقها ثلاثا يؤيد  
ما ذكرنا أيضا لان الفرقة لو  
واعت بنس اللعان لم يكن  
لالتطبيقات الثلاث معنى  
قوله فكان ابنها يدعى الى امه  
أي ينسب اليها لانه وان  
اشق عن الزوج ينفي في  
لعانه متعلق منها لا يقبل  
الانكاح عنها فيجزي  
التورث بينهما  
قوله في امرة مضعب ظري  
لشت أي في عهد امارته  
وهو مضعب بن الزبير يأتي  
في ص ٢٠٨ أنه لاهن في  
امراته بين زوجين ولم يفرق  
بينهما فسل ابن جبير عن  
ذلك فلم يعلم الجواب فوقف  
عما لم يعلم وقد علم انه وقع  
في زمنه صلى الله تعالى عليه  
وسلم فرحل يطلب العلم  
في مظانه فأتى ابن عمر  
قوله قال انه قال أي نام  
فهو من القيلولة  
قوله قال ابن جبير أي ألت  
هو ذلك لصبه على المناداة  
قوله فاذا هو مفترش برذعة  
أي فرشها تحت يمال فرش  
البساط والفرش والبرذعة  
جلس يجعل تحت الرجل  
بالدال والذال والجمع البرادع  
اه فيروى وفيه زهادة ابن  
عمر وتواضعه اه نوى  
قوله قلت أما عبد الرحمن  
خاطبه بكنيته لكرمة له  
كما هو الباب

قوله فكانت أي الفرقة المفهومة من التطبيق اليان بعضة التي صلى الله عليه وسلم شريعة في المتلاعنين فكان يعضي في اللسان التفريق اما من القاضي كما هو الرواية في حديث ابن جرير الذي أوردناه في الزوج كما في الحادثة الحكية هنا ويدل على ذلك فيما يأتي أنما زيادة ففارقها عند الذي فقال صلى الله عليه وسلم ذاكم التفريق بين كل متلاعنين فلا دلالة في أحاديث الباب لوقوع الفرقة بمجرد اللعان على أن قول جرير فله مرة كذبت عليها يا رسول الله ان أسكتها صرخ في عدم وقوعها بمجردة فان التناكح لولا أنه قائم لانكر عليه ذلك القول عليه الصلاة والسلام وقوله فطلقها ثلاثا يؤيد ما ذكرنا أيضا لان الفرقة لو وعت بنس اللعان لم يكن للتطبيقات الثلاث معنى قوله فكان ابنها يدعى الى امه أي ينسب اليها لانه وان اشق عن الزوج ينفي في لعانه متعلق منها لا يقبل الانكاح عنها فيجزي التورث بينهما قوله في امرة مضعب ظري لشت أي في عهد امارته وهو مضعب بن الزبير يأتي في ص ٢٠٨ أنه لاهن في امراته بين زوجين ولم يفرق بينهما فسل ابن جبير عن ذلك فلم يعلم الجواب فوقف عما لم يعلم وقد علم انه وقع في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم فرحل يطلب العلم في مظانه فأتى ابن عمر قوله قال انه قال أي نام فهو من القيلولة قوله قال ابن جبير أي ألت هو ذلك لصبه على المناداة قوله فاذا هو مفترش برذعة أي فرشها تحت يمال فرش البساط والفرش والبرذعة جلس يجعل تحت الرجل بالدال والذال والجمع البرادع اه فيروى وفيه زهادة ابن عمر وتواضعه اه نوى قوله قلت أما عبد الرحمن خاطبه بكنيته لكرمة له كما هو الباب

قوله على فاحشة أي فاحشة شهوة أو فاحشة من زنا فاحشة شهوة والاشكال ما يشتد قبحه من ذنوب ومغاص فهو فاحشة كما في اللغة اية

عن مثل ذلك

تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ قَالَ فَسَكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُجِبْهُ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ آتَاهُ فَقَالَ إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَ بِهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ التُّورِ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ فِتْلَاهُنَّ عَلَيْهِنَّ وَوَعظُهُ وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ قَالَ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا ثُمَّ دَعَاَهَا فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا وَأَخْبَرَهَا أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ قَالَتْ لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ قَبْدًا بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْحَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ثُمَّ نَهَى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لِمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْحَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سَلَمَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَنْ الْمُتَلَاعِينِ رَمَنْ مُصْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ فَلَمْ أَذِرْ مَا أَقُولُ فَأَيَّتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ الْمُتَلَاعِينَ أُفْرَقُ بَيْنَهُمَا ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي ثَمِيرٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُتَلَاعِينِ جِئْنَاكُمْ عَلَى اللَّهِ أَحَدُكُمْ كَاذِبٌ لَا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي قَالَ لَا مَالَ لَكَ إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهِيَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَلِكَ أَتَمُّ لَكَ مِنْهَا قَالَ زُهَيْرُ بْنُ رُوَيْبِهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُمَرَ وَسَمِعَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ فَرَّقَ

قوله ان تكلم تكلم بامر عظيم لما فيه من الضيحة وان سكت سكت على امر عظيم لما فيه من المضض والقيظ قوله فلما كان بعد ذلك آتاه أي في ذلك الرجل القلبي إلى النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فقال ان الذي سألتك عنه هو حاكم الرجل الواحد مع امرأته اجنبيا لدايتليت به بوقوع ذلك في نفسي لكن المذكور لي صحيح البخاري ابتلاؤه بوقوع ذلك في رجل من قومه وما في مثله في ص ٢٠٩ من هذا الصحيح قوله ووعظها أي ابتداء الرجل في الوعظ والتذبير كما ابتداء به في الثمان وأخبره ان عذاب الدنيا هو حدة القذف في وجه أهون من عذاب الآخرة قوله وأخبرها أن عذاب الدنيا وهو الرجم في حقها أهون من عذاب الآخرة قال النووي فيه أن الامام يعظ المتلاعنين ويضوقها من وبال العيبين الكاذبة اه قوله ثم فرق بينهما أي حكم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم بالفرقة بينهما قال ملا على وفيه دليل على أن الفرقة بينهما بتفريق الحاكم لابنس الثمان وقال السندي في حواشي اللسان وابن ماجه واهلها أنه لا بد من تفريق الحاكم أو الزوج بعد الثمان ولا يكفي الثمان في التفريق ومن لا يقول به يرى أن معناه ثم أظهر أن الثمان مفرق بينهما قوله عليه السلام كما أي عاسبتكما وحققت امركما ومجازاته على الله أحدا كاذب لا عمالة قوله عليه السلام لا سبيل لك عليها أي لا يجوز لك أن تكون معها بعد التفريق قوله مالي يريد ماله الذي صرفه عليا في المهر والتقدير ما كان مالي أو أين مالي أو أيذهب مالي أو اطلب مالي قوله عليه السلام فهو بما استحللت من فرجها أي استحللت من فرجها أي خالك مقابل باستحلالك ايها ومنعوك بها لقد استحلقت تمام المهر قوله عليه السلام فذاك أي طلبك المهر وعوده إليك أي بعد لك منها أي من مطالبها واللام في ذلك بيان كمال لوله تعالى هيبت لك

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي النَّجْلَانِ وَقَالَ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا  
 كَاذِبٌ فَهَلْ مِنْكُمَا نَائِبٌ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ أَبِي يَتِيمٍ سَمِعَ  
 سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَانَ عُمَرَ عَنِ اللَّعَانِ قَدْ كَرَّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمَسْمُوعِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِلْمَسْمُوعِيِّ  
 وَأَبْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا حَدَّثَنَا مُمَادُ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ  
 عُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ لَمْ يُفَرِّقِ الْمُضْعَبُ بَيْنَ الْمُتَلَاعِنِينَ قَالَ سَعِيدٌ فَذَكَرَ  
 ذَلِكَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَ فَرَّقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي النَّجْلَانِ  
 وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا لَاعَنَ  
 أَمْرَأَتَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا وَالْحَقُّ الْوَلَدَ بِأُمِّهِ قَالَ نَعَمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَا حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ قَالَ لَاعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمْرَأَتِهِ  
 وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِرُؤَيْبِ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِنَّا لِنَسِيءُ الْجُمُعَةَ  
 فِي الْمَسْجِدِ إِذَا جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ أَمْرَأَتِهِ رَجُلًا  
 فَتَكَلَّمَ جَلْدُومَهُ أَوْ قَتَلَ قَتْلُومَهُ وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ وَاللَّهُ لَا سَأَلَ عَنْهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَاةِ آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ أَمْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ جَلْدُومَهُ أَوْ قَتَلَ قَتْلُومَهُ

قوله بين اخوي بني النجلان  
 أي بين الزوجين منهم فله  
 تغليب الاخ على الاخت  
 والاخت اما عومية دينية  
 أو نسوية قبيلية أفاده  
 شرح البخاري

قوله عليه السلام الله يعلم  
 أن أحدكما يعني لا على التعمين  
 عندنا كاذب في نفس الامر  
 فهل أحد منكما نائب  
 الى الله سبحانه من ذنبه  
 ففيه عرض التوبة على المذنب  
 ظاهره حكم نقل النوى  
 عن القاضي عياض أنه  
 عليه الصلاة والسلام قاله  
 بعد الفراغ من اللعان وفي  
 صحيح البخاري أنه قال  
 ذلك ثلاث مرات

قوله والحق الولد بامه  
 لانفاد الرجل منه في لعانه  
 قالسوارث بين الولد وامه  
 لا بينه وبين الرجل

قوله انا لانسئ الجمعة في  
 المسجد لعل فيه سقوط  
 سكرية الابتداء وهي بينا  
 أو بينا

قوله فتكلم أي باح بماراه  
 جلدومه يعني حد الغدق

انا لانسئ الجمعة في



أَوْسَكَتْ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ فَقَالَ اللَّهُمَّ اقْتَحِ وَجْهَ لِي يَدْعُو فَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ وَالَّذِينَ  
يَزْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ هَذِهِ آيَاتُ فَأَبْتُلِي بِهِ ذَٰلِكَ  
الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ جَاءَهُ هُوَ وَأَمْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَلَاَعْنَا  
فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ  
عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ فَذَهَبَتْ لِتَلْعَنَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَهْ فَأَبَتْ فَلَمَّتْ فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ لَعْنَتُهَا أَنْ تُجِيَّ بِهِيَ أَسْوَدَ جَعْدًا جَعْدًا  
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنِ الْأَمْشَسِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
وَأَنَا أَرَى أَنَّ عِدَّةَ مِثْلِهِ عِلْمًا فَقَالَ إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ أَمْرَأَتَهُ بِشَرِيكِ بْنِ سَخْمَاءَ  
وَكَانَ أَخَا الْإِبْرَاهِيمِ بْنِ مَالِكٍ لِأُمَيَّةٍ وَكَانَ أَوَّلَ رَجُلٍ لَاعَنَ فِي الْإِسْلَامِ قَالَ فَلَاَعْنَهَا  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْصِرْ وَهَذَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِيَ أَيُّ مِثْلٍ سَبَطَ قَضِي الْعَيْنَيْنِ  
فَهُوَ لِهِلَالَ بْنِ أُمَيَّةَ وَإِنْ جَاءَتْ بِهِيَ أَكْثَلَ جَعْدًا أَحْمَشَ السَّاقَيْنِ فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ سَخْمَاءَ  
قَالَ فَأَبْتُلْتُ أَنَّهَا جَاءَتْ بِهِيَ أَكْثَلَ جَعْدًا أَحْمَشَ السَّاقَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ  
بِالنَّهْجِيِّ وَعَيْسَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رُمْحٍ) قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ ذَكَرَ  
التَّلَاعُنَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ  
أَنْصَرَفَ فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا فَقَالَ عَاصِمُ  
مَا أَتَيْتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي  
وَجَدَ عَلَيْهِ أَمْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ وَكَانَ الَّذِي  
أَدْعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ عِدَّةَ أَهْلِهِ خَدَلًا آدَمَ كَثِيرَ الْأَحْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ بَيْنَ فَوْضَمَتِ شَيْبًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا

قوله عليه السلام اللهم  
افتح معناه بين لنا الحكم  
في هذا ما نوى  
قوله فابتلي به ذلك الرجل من  
بين الناس قيل هذا من  
البلاء الموكل بالنتطق  
قوله عليه السلام مه هي كلمة  
كلمة وزجر أي انزجري  
عن التلاعن واعترق بالحق  
فان عذاب الدنيا أهون  
من عذاب الآخرة فابت  
أي امتنعت من الانزجار  
فلعنت أي شهدت أربع  
شهادات بالله انه من الكاذبين  
عليها ثم لعنت الخامسة أن  
تغضب الله عليها ان كان  
من الصادقين  
قوله قال لعنها أن تجي  
به أسود جعدا أي على  
خلاف شبه صاحب الفرائس  
جاءت مثل ما وصفه النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
والرواية التالية فيها تفصيل  
كما سيوضح واجعد صفة من  
الجمودة وهي التواء الشعر  
وتقبضه  
قوله وكان أول رجل لاعن  
في الاسلام اخلف الطمءاء  
في نزول آية العنان هل  
هو بسبب هو غير العجلاني  
أم بسبب هلال بن أمية  
فقال الاسنود قصة  
هلال بن أمية أسبق من  
قصة العجلاني ولا ينافيه  
قوله عليه السلام فيما سبق  
لعوير ان الله لما نزل عليك  
وق صاحبك لان معناه قد  
أنزل الله عليك ما نزل في قصة  
هلال لان ذلك حكم عام  
بجميع الناس أفاده النووي  
وهلال بن أمية من الصحابة  
أنصاري بدرى وهو كما  
في اسد الغاية أحد الثلاثة  
الذين تغلفوا عن غزوة  
تبوك والباقين كعب بن  
مالك وحمزة بن الربيع وأما  
شريط بن السهماء فكما  
ذكره مسلم أخو البراء بن  
مالك لأمه وأخوه البراء  
هذا هو أخو أم بن مالك  
لابوه وكان شجاعا مقداما  
مجاهدا الدعوة  
قوله عليه السلام سبطا  
السط بكسر الباء وسكونها  
الستريل الشعر غير جعد  
وقضى العينين معناه فأسد  
العينين وقوله أكل من  
الكحل بفتح السين وهو  
سود في أركان العين خلقة  
وحش الساقين ويقال أحش  
الساقين معناه دقيق الساقين

فَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ  
 أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ رَجَعْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْتَةٍ رَجَعْتُ  
 هَذِهِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا تِلْكَ أَمْرًا كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ وَحَدَّثَنِي  
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ  
 بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 أَنَّهُ قَالَ ذَكَرَ الْمُتَلَاءِمَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ الْبَيْتِ  
 وَزَادَ فِيهِ بَعْدَ قَوْلِهِ كَثِيرَ اللَّحْمِ قَالَ بَعْدًا قَطَطًا وَحَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ  
 (وَاللَّفْظُ لِعُمَرَ) قَالَ أَحَدُنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَيَّيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ  
 قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ وَذَكَرَ الْمُتَلَاءِمَانِ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ ابْنُ شَدَادٍ أَهَا اللَّذَانِ  
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ رَاجِمًا أَحَدًا بِغَيْرِ بَيْتَةٍ لَرَجَمْتُهَا فَقَالَ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ لَا تِلْكَ أَمْرًا أَغْلَتِ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ)  
 عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَجِدُ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلَهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَا قَالَ سَعْدُ بَنِي وَالدِّي أَسْكُرُ مَكَ بِالْحَقِّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اسْمَعُوا إِلَيَّ مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى  
 حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 إِنْ وَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا أَمَهَلُهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ قَالَ نَمَّ حَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ وَجَدْتُ مَعَ أَهْلِي رَجُلًا  
 لَمْ أَمْسَهُ حَتَّى آتِي بِأَرْبَعَةِ شَهَدَاءَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَمَّ قَالَ كَلَّا  
 وَالدِّي بِمَكَ بِالْحَقِّ إِنْ كُنْتُ لِأَعَاظِلُهُ بِالسِّيفِ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله عليه السلام لو رجعت  
 أحدا بغير بيعة رجعت هذه  
 معنى الحديث أنه اشتمروا  
 هنا القاحشة ولكن لم يثبت  
 بيعة ولا اعتزال فيه أنه  
 لإتمام الحد بمجرد الشروع  
 والقرائن بل لابد من بيعة  
 أو اعتزال اه نوري  
 قوله تلك امرأة كانت تظهر  
 في الإسلام السوء أي تظهر  
 عليها قرائن تدل على أنها  
 في تعامل القاحشة ولكن  
 لم يثبت عليها سبب شرعي  
 من إقرار أو بيعة أو حمل  
 يوجب عليها الحد وقطع  
 الأنساب لا يعتبر فيه إلا  
 اليقين اه المد  
 قوله قطعا أي شديد  
 الجعوبة كالزنج وهو بهذا  
 الضبط ولد تكسر الطاء  
 الأرنى  
 قوله تلك امرأة أعلنت بيعة  
 السوء بالمعنى السابق  
 قوله عليه السلام اسمعوا  
 إلى ما يقول سيدي هدى  
 السمع بالي لتفهمه معنى  
 الإسماع أي اسمعوا مستعين  
 إلى قوله ولعل الحاضرين  
 كانوا خزازجة وكان سعد  
 وجبها في الأنصار ذاربا  
 وسيادة كمال السادة قال  
 ملاحى ولذا ذكر السيد هنا  
 إشارة إلى أن القصة من قصة  
 كرام الناس وساداتهم اه  
 قوله لما سمعوا بهذا الاستهزام  
 الاستهزام أي لم يسمعوا ولم  
 أتته حتى أتى أعمامهم بأربعة  
 شهداء اه سرقة  
 قوله كلا والذي يمشى بالحق  
 إن كنت لأطجه بالسيف قبل  
 ذلك أي من غير آياتهم بهم  
 وإن هفتة من المقتلة واللام  
 هي الفارقة وخمير الشان  
 مخلوف وفي الكلام تأكيد  
 اه سرقة وفي المبارق وقول  
 سعد كلا ليس بردة لقول  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم بل كان اخبارا من  
 صفته في تلك الحالة أو طعنا  
 بالرخصة في قتله اه

أهولة

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَمُوا إِلَى مَا يَقُولُ سَيِّدُكُمْ أَنَّهُ لَنُيُورَثَ وَأَنَا أُغَيِّرُ مِنْهُ وَاللَّهُ أُغَيِّرُ مِنِّي حَدِيثِي  
عِنْدَ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيَّ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَعْدَرِيِّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي  
كَامِلٍ) ثَمَّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ وَرَّادٍ (كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ)  
عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ قَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ لَوِ رَأَيْتُ رَجُلًا مَعَ أَمْرَأَتِي أَضْرَبَتْهُ  
بِالسَّيْفِ غَيْرَ مُضْضِعٍ عَنْهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَعْجَبُونَ مِنِّي  
غَيْرَ سَعْدٍ قَوْلَ اللَّهِ لَأَنَا أُغَيِّرُ مِنْهُ وَاللَّهُ أُغَيِّرُ مِنِّي مِنْ أَجْلِ غَيْرَةِ اللَّهِ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ  
مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا شَخْصَ أُغَيِّرُ مِنَ اللَّهِ وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ  
مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ بَعَثَ اللَّهُ الْمُرْسَلِينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَلَا شَخْصَ أَحَبُّ إِلَيْهِ الْمُدْحَةُ  
مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ وَعَدَّ اللَّهُ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ  
عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ غَيْرَ مُضْضِعٍ وَلَمْ يَقُلْ  
عَنْهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
(وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) ثَمَّ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
إِنَّ أَمْرَأَتِي وَوَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ  
قَالَ نَعَمْ قَالَ فَمَا أَلْوَانُهَا قَالَ حُمْرٌ قَالَ هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْزُقٍ قَالَ إِيَّاهُ لَوْزُقًا قَالَ فَأَتَى  
أَتَاهَا ذَلِكَ قَالَ عَسَى أَنْ يَكُونَ تَرَعُهُ عِرْقٌ قَالَ وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ تَرَعُهُ عِرْقٌ  
وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
أَبِي قَدَيْكٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ جَمِيعًا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ  
عُيَيْنَةَ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَوَلَدَتْ أَمْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ  
وَهُوَ حَمِيدٌ يُعْرِضُ بَأَنِّي يَتَّقِيهِ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الْإِثْمَاءِ  
مِنْهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ

قوله غلاما أسود أي على خلاف قول أبي ذر الذي قال في حديثه من بني الوالد عن نكاح كاهن الميادين في الرواية الثانية بقوله وهو حديثه يمرض بان بنبيه قوله عليه السلام فاني أي في بنين قوله تزعم عرق أي أشبهه واجنبه إليه وأظهر لونه عليه  
هل فيها من أوزق وهو ما لونه كلون الرماد وجف وزاد عمر قوله تزعم عرق أي أشبهه واجنبه إليه وأظهر لونه عليه

المنع لأن المنع على أهله مانع عنه مادة فالمنع من لوازم الغيرة اه وهي صفة كمال وذلك أتبعه بقوله وأنا أغير منه والله أغير مني وفي حديث مسلم كان في المشارق «المؤمن بخار والله أشد غيرا» لكن الغيرة في حق الناس يقارنها بغير حال الانسان وانزاجه وهذا مستحيل في غير الله تعالى قوله اضربه بالسيف غير مضجع هو كسر الفاء أي غير ضارب بضم السين وهو جانبه بل اضربه بجده اه نووى والذي يضرب بعد السيف يقصد القتل بخلاف الذي يضرب بالصحف فإنه يقصد التأديب وفي النهاية رواية كسر الفاء من مضجع وفتحها من فتح جملة وصفا للسيف وحالا منه ومن كسر جملة وصفا للضارب وحالا منه ثم ان لفظة عنه اختلج لها صدرى فراجعت صحيح البخارى في باب الغيرة من صحفائه النكاح فاذا هو ما عراها ثم نظرت في الرواية التالية من هذا الصحيح فاذا مسلم بين انه ليس في طريق زائدة لفظة عنه فحدث الله تعالى قوله عليه السلام من أجل غيرة الله حرم الفواحش هذا تفسير لغيرة الله تعالى بمعنى أنه منع الناس عن المحرمات ورتب عليها العقوبات والأفالغيرة تغير يعنى الانسان عند رؤية ما يكرهه على الأهل وهو على الله سبحانه محال أفاده النووى وفي المشارق عن ابن مسعود لأحد أغير من الله ولذلك حرم الفواحش قوله عليه السلام ولا شخص أغير من الله ولفظ البخارى في حديث أساء بنت أبي بكر الصديق لأشئ أغير من الله قال ابن الملك في شرح حديث ابن مسعود قوله أغير بالرفع ويجوز أن يكون صفة أحد والخبر محذوف اه تقديره موجود ونحوه فيكون اعراب أغير النصب وذكر ملاه عن الطيبي أن لا هنا بمعنى ليس وقد ذكر الاسم والخبر معا وكان النحويين لفظوا عن هذا الحديث حيث استدلوا بقوله وأنا ابن قيس لا يبرح اه فقرأ شخص مرفوعا وأغير منصوبا وكذا الكلام في قوله ولا شخص أحب إليه العذر من الله قال النووى والشخص مستعار من أحد والعذر بمعنى الاعتذار اه أي إزالة العذر وهو قائل لأحب والمثلية كخفية



إسماعيل بن إبراهيم عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشر بن نهيك  
 عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شرفا له في عبد ففصله  
 في ماله إن كان له مال فإن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه وحدثنا  
 علي بن خشرم أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن سميد بن أبي عروبة بهذا الإسناد  
 وزاد إن لم يكن له مال قوم عليه المبدقة عدل ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتيق  
 غير مشقوق عليه **حدثني** هرون بن عبد الله حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال  
 سمعت قتادة يحدث بهذا الإسناد بمعنى حديث ابن أبي عروبة وذكر في الحديث  
 قوم عليه قيمة عدل **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن  
 عمر عن عائشة أنها أرادت أن تشتري جارية فتمتعتها فقال أهلها تبعا عليا أن  
 ولأهلنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمتنع ذلك  
 فأما الولاء لمن اعتق **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ثوبان عن ابن شهاب عن عروة  
 أن عائشة أخبرته أن بريرة جاءت عائشة تستعنها في كتابتها ولم تكن قضت  
 من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة أزوجي إلى أهلِكَ فإن أحبوا أن أقضي عنك  
 كتابتك ويكون ولاؤك لي فقلت قد كرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا  
 إن شاءت أن تختص بك ففعلت ويكون لولاؤك قد كرت ذلك لرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتباعي فأعتقني فأما الولاء  
 لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أناس يشترطون شروطا  
 ليست في كتاب الله من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط  
 مائة مرة شرط الله أحق وأوثق **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني  
 يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
 أنها قالت جاءت بريرة إلى فقالت يا عائشة إني كاتبته أهلي على تسع أواق في كل  
 عام أوقية بمعنى حديث النبي وزاد فقال لا يمتنع ذلك منها أتباعي وأعتقني

قوله عليه السلام وان شرط ما يشترطه من أي الشرط والغير الشرطية بالشرطية كذا في  
 وفي شروط صحيح البخاري وان اشترطوا ساعة شربوا فيه أيضا ويشترطوا ما يشترطوا

قوله عليه السلام ما بال أناس  
 في مالهم أن كان له مال فإن لم يكن له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه وحدثنا  
 علي بن خشرم أخبرنا عيسى (يعني ابن يونس) عن سميد بن أبي عروبة بهذا الإسناد  
 وزاد إن لم يكن له مال قوم عليه المبدقة عدل ثم يستسعى في نصيب الذي لم يعتيق  
 غير مشقوق عليه **حدثني** هرون بن عبد الله حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبي قال  
 سمعت قتادة يحدث بهذا الإسناد بمعنى حديث ابن أبي عروبة وذكر في الحديث  
 قوم عليه قيمة عدل **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن  
 عمر عن عائشة أنها أرادت أن تشتري جارية فتمتعتها فقال أهلها تبعا عليا أن  
 ولأهلنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمتنع ذلك  
 فأما الولاء لمن اعتق **وحدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ثوبان عن ابن شهاب عن عروة  
 أن عائشة أخبرته أن بريرة جاءت عائشة تستعنها في كتابتها ولم تكن قضت  
 من كتابتها شيئا فقالت لها عائشة أزوجي إلى أهلِكَ فإن أحبوا أن أقضي عنك  
 كتابتك ويكون ولاؤك لي فقلت قد كرت ذلك بريرة لأهلها فأبوا وقالوا  
 إن شاءت أن تختص بك ففعلت ويكون لولاؤك قد كرت ذلك لرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم أتباعي فأعتقني فأما الولاء  
 لمن اعتق ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما بال أناس يشترطون شروطا  
 ليست في كتاب الله من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط  
 مائة مرة شرط الله أحق وأوثق **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني  
 يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
 أنها قالت جاءت بريرة إلى فقالت يا عائشة إني كاتبته أهلي على تسع أواق في كل  
 عام أوقية بمعنى حديث النبي وزاد فقال لا يمتنع ذلك منها أتباعي وأعتقني

باب

أما الولاء لمن اعتق  
 قوله عليه السلام قيمة  
 عدل وهو أن لا يزال من  
 ليست ولا ينقص وقوله ثم  
 يستسعى في نصيب الذي  
 في نصيب الشريك الذي  
 قوله عن عائشة أنها أرادت  
 أن تشتري جارية فتمتعتها  
 بأى أنها بريرة  
 قوله على أن ولأهلنا  
 المراد بالولاء هنا ولأهلنا  
 العتاقة وهو يبرأ يستعنه  
 المرء بسبب عتق شخص  
 في ملكه وفي الحديث الولاء  
 لوجه كلمة النسب لإبناج  
 ولا يوهب  
 قوله عليه السلام لا يمتنع  
 ذلك يعني أن الشرط الذي  
 يشترطه غير مانع لك من  
 ولأهلنا فإن الولاء إنما هو  
 لمن اعتق  
 قوله أن بريرة هي صحابة  
 كانت كالمسألة جارية  
 لأناس من الأنصار فكاتبوها  
 ثم باعنها من الصدقة  
 فاعتقها فكانت كالمسألة  
 من حديث الألف في صحيح  
 البخاري فخدم الصدقة  
 قبل أن تشتريها فلما كاتبها  
 أهلها جاءت إلى الصدقة  
 تستعنها في مال كاتبها  
 ولم تكن أدت اليهم منه  
 شيئا  
 قولها أن أقضي عنك  
 كتابتك أي أن أؤدي عنك  
 جميع ما عليك من بدل الكتابة  
 وأعتقني وأعتقني  
 وأعتقني وأعتقني

قوله عليه السلام ما بال أناس يشترطون شروطا ليست في كتاب الله  
 من اشترط شرطاً ليس في كتاب الله فليس له وإن شرط مائة مرة شرط الله أحق وأوثق  
 حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم  
 أنها قالت جاءت بريرة إلى فقالت يا عائشة إني كاتبته أهلي على تسع أواق في كل عام أوقية بمعنى حديث النبي وزاد فقال لا يمتنع ذلك منها أتباعي وأعتقني

وقولها ويكون ولاؤك لي بالنسب عطفا على أن أقضي عنك كتابتك أي أن أؤدي عنك جميع ما عليك من بدل الكتابة  
 • أتباعي فأعتقني وأعتقني • قولها فقلت جواب الشرط ومرادها كما يدل عليه قوله عليه السلام في عتق الحديث  
 • أتباعي فأعتقني • أن تشتريها شراء صحيحا ثم تعتقها إذ العتق فرع ثبوت الملك ويدل عليه أيضا قولها فيما يأتي أن شاء أهلها أن أعدها لهم عدة



الكتابة من المولى وهو الذي يكتب عبده اه نجاه وكتابة العبد يتباع نفسه من يديه بما يؤديه من كسبه قال تعالى والذين يتبعون الكتاب ما ملكت ايما لكم كتابوهم ان علمتم ليهم خيرا وقوله تعالى وفي الرقاب هو على حذف مضاف اي وفي رقاب الرقاب يعنى المكاتبين وفي صحيح البخارى حكاية نرسب سبناهر افسا على امتناعه من كتابة عبده سيرين مع طلب العبد منه الكتابة  
قوله على تسع اواق الخ سبق ذكر الاوقية والاواق في ص ١٤٣  
قوله ان اعدها لهم عدة واحدة اي اعطاهم لهم جثة حاضرة ولفظ البخارى في احدى رواياته ان اسب لهم ثمنك صبوا عدة وسننا شرح في ان مراد السيدة شراه رقة بريرة واعتانها ول الصفحة المقابلة من طريق القاسم عن عائشة انها ارادت ان تشتري بريرة فعتق فاشتروا وادها  
قوله فابوا اي ما بلوا الا ان يكون المولاه لهم  
قوله فانتهرتها اي اكرت عليها ما ذكره  
قوله فقالت لا هاله اذا اي لا اله ذميجي ذكر التورى انه لم يبع النسخ لا هاله ذلك وفي بعضها لا هاله اذا والثاني روايات الحديث ثم ذكر انه يجوز القصر والمد في ما والاول اسوب واما الالف في اذا فمكره صوابه ذا ومعناه لا والله هذا ما السم به فادخل اسم الله تعالى بينها وذا اه بتصرف  
قوله عليه السلام واشترى لهم المولاه اي عليهم كقال تعالى لهم العنة يمين عليهم وقال تعالى وان اساتم فلها اي لعلها اه تورى وهذا الشرط وان كان مفسدا فليبع الا ان البيع القاسدينفذ عند البعض كما هو مقرر في القصر سيذكر عن ابن الملك  
قوله عليه السلام كتاب الله اي حكمه احق بالاتباع من الشروط المتعاقبة له ولفظ البخارى ففشاء الله احق وهو المأخوذ في بيع المشتاك فقال ملاهي لفظ القضاء يؤذن بان المراد من كتاب الله في قوله ليست في كتاب الله فسلوه وحكمه اه

قوله وانما يبدو وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء الهمداني حديثها ابو اسامة حدثنا هشام بن عروة اخبرني ابي عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان اهل كاتبوني على تسع اواق في تسع سنين في كل سنة اوقية فاعيدني فقلت لها ان شاء اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك ويكون المولاه لي فقلت قد كرت ذلك لاهلها فابوا الا ان يكون المولاه لهم فالتفتي فذكرت ذلك قالت فانتهرتها فقالت لا هاله اذا قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فآخبرته فقال اشترها واعتمها واشترى لي لهم المولاه فان المولاه لمن اعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فابال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل وان كان مائة شرط كتاب الله احق وشرط الله اوثق ما بال رجال منكم يقولون اخذهم اعني فلانا والمولاه لي اما المولاه لمن اعتق وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالا حدثنا ابن عمير ح وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن جرير بن كاهن عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحو حديث ابي اسامة غير ان في حديث جرير قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترت نفسها ولو كان حرا لم يُخيرها وليس في حديثهم اما بعد وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن العلاء (واللفظ زهير) قالا حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام ابن عروة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت كان في بريرة ثلاث قضيات اراها ان يبيعها فبيعه لابي بكر بن ابي شيبة ففشاء الله احق بالاتباع من الشروط المتعاقبة له ولفظ البخارى ففشاء الله احق وهو المأخوذ في بيع المشتاك فقال ملاهي لفظ القضاء يؤذن بان المراد من كتاب الله في قوله ليست في كتاب الله فسلوه وحكمه اه

وقال في الحديث ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله واثنى عليه ثم قال اما بعد وحدثنا ابو كريب محمد بن العلاء الهمداني حديثها ابو اسامة حدثنا هشام بن عروة اخبرني ابي عن عائشة قالت دخلت على بريرة فقالت ان اهل كاتبوني على تسع اواق في تسع سنين في كل سنة اوقية فاعيدني فقلت لها ان شاء اهلك ان اعدها لهم عدة واحدة واعتقك ويكون المولاه لي فقلت قد كرت ذلك لاهلها فابوا الا ان يكون المولاه لهم فالتفتي فذكرت ذلك قالت فانتهرتها فقالت لا هاله اذا قالت فسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألني فآخبرته فقال اشترها واعتمها واشترى لي لهم المولاه فان المولاه لمن اعتق ففعلت قالت ثم خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية فحمد الله واثنى عليه بما هو اهله ثم قال اما بعد فابال اقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله ما كان من شرط ليس في كتاب الله عز وجل فهو باطل وان كان مائة شرط كتاب الله احق وشرط الله اوثق ما بال رجال منكم يقولون اخذهم اعني فلانا والمولاه لي اما المولاه لمن اعتق وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قالا حدثنا ابن عمير ح وحدثنا ابو كريب حدثنا وكيع ح وحدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم جميعا عن جرير بن كاهن عن هشام بن عروة بهذا الاسناد نحو حديث ابي اسامة غير ان في حديث جرير قال وكان زوجها عبدا فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخترت نفسها ولو كان حرا لم يُخيرها وليس في حديثهم اما بعد وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن العلاء (واللفظ زهير) قالا حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام ابن عروة عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة قالت كان في بريرة ثلاث قضيات اراها ان يبيعها فبيعه لابي بكر بن ابي شيبة ففشاء الله احق بالاتباع من الشروط المتعاقبة له ولفظ البخارى ففشاء الله احق وهو المأخوذ في بيع المشتاك فقال ملاهي لفظ القضاء يؤذن بان المراد من كتاب الله في قوله ليست في كتاب الله فسلوه وحكمه اه

كل سنة اوقية نحو  
ولها كان في بريرة  
والمولاه لمن اعتق  
باللفظ زهير بن حرب  
فالمولاه لمن اعتق  
فالمولاه لمن اعتق  
فالمولاه لمن اعتق

قوله عليه السلام وشرط الله اوثق اي بالمعنى يريد به صلى الله تعالى عليه وسلم ما ظهره وبينه بقره انما المولاه لمن اعتق اه مرارة والمزيد بالولاه هو المولاه المعهود في الحديث وهو المولاه المتعاقبة على ان اللام للعهود بقرينة ما قبله فلا يدل الحديث على ان لولاه المولاه بارادة اللام للجنس كما هو مذهب الشافعي افاده ابن الملك

لَنَا قَدْ كَرَّتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا سَدَقَةٌ وَهُوَ لَكُمْ هَدِيَّةٌ  
فَكُلُّوهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ يَمَالِكِ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أَنَسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
وَأَشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْوَلَاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ وَخَيْرَهَا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا وَأَهْدَتْ لِعَائِشَةَ لَحْمًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ صَنَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ قَالَتْ عَائِشَةُ تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ بَرِيرَةَ فَقَالَ  
هُوَ لَهَا سَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَانَ بْنَ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُ الْقَاسِمَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَرَادَتْ  
أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَلِيعْتَقَ فَاشْتَرَطُوا وَلَا يَأْتِيهَا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ وَأَهْدِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَحْمٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ بَرِيرَةَ فَقَالَ هُوَ لَهَا  
سَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ وَخَيْرَتْ فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا قَالَ شُعْبَةُ ثُمَّ  
سَأَلْتُهُ عَنْ زَوْجِهَا فَقَالَ لَا أَدْرِي وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْقَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْأَسَانِيدِ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي  
هِشَامٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مَعْبُودُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزْرَوِيُّ وَأَبُو هِشَامٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا وَحَدَّثَنِي  
أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ رَسِيمةَ بِنْتِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ فِي بَرِيرَةَ  
ثَلَاثُ سِنِينَ خَيْرَتْ عَلِيَّ زَوْجِهَا حِينَ عَمَّتْ وَأَهْدِي لَهَا لَحْمٌ فَدَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْبُرْمَةُ عَلَى النَّارِ فَدَعَا بِطَعَامٍ فَأَتَى بِخُبْزٍ وَأَدَمٍ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ  
فَقَالَ أَلَمْ أَدْرُبْكُمْ عَلَى النَّارِ فِيهَا لَحْمٌ فَقَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلِيَّ  
بَرِيرَةَ فَفَكَرْنَا أَنْ نُطْعِمَكَ مِنْهُ فَقَالَ هُوَ عَلَيْهَا سَدَقَةٌ وَهُوَ مِنْهَا لَنَا هَدِيَّةٌ وَقَالَ النَّبِيُّ

قوله عليه السلام الولاء لمن ولي النعمة معناه لمن اعتق لان ولاية النعمة التي يستحق بها الميراث لا تكون الا بالعتق ولي فرأى البخاري الولاء لمن اعطى الورق بولي النعمة أي لمن اعطى بعد اعطاء الثمن عبر من الثمن بالورق وهو اللقمة لقبته في الامكان ومطابقة هذا الحديث لحديث الولاء لمن اعطى ان خصه العتق لسندى سبق ملك والملك يستدعي ثبوت العوض اه من العيين والمناري

و عبارة اسد القابة ولما اشترتها عائشة كان زوجها مغيث حرا وقيل عبدا اه

قوله والبرمة على النار وهي القدر

قوله وادم هو جمع ادم وزان كتاب وهو ما يترجم به

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 حَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قَالَ أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُؤْتِيهَا فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمْ الْوَلَاءُ  
 فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَمْتَنِعُ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ  
 أَعْتَقَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** الشَّمْسِيُّ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ  
 أَبِي عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَيْبَةَ (قَالَ مُسْلِمٌ  
 النَّاسُ كُلُّهُمْ عِيَالٌ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ  
 وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ سَفْيَانَ  
 ابْنُ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ  
 الْمُنْثَرِ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا النَّضَّاحُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) أَكُلُّ هَوْلَاءٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُهُ غَيْرَ أَنْ يَقْبَلَ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ  
 الْإِسْبَعِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَلِيبَةَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عَقُولَهُمْ ثُمَّ كَتَبَ أَنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَتَوَالَى مَوْلَى رَجُلٍ مُسْلِمٍ بَعْدَ  
 إِذِ يَهُومُ أَخْبَرْتُ أَنَّهُ لَمَنْ فِي صِحْفَتِهِ مِنْ قَوْلِ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ تَوَالَى قَوْمًا بَعْدَ إِذْ مَوَالِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ لَا يَقْبَلُونَ  
 مِنْهُ عُدْلٌ وَلَا سَرْفٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ عَنْ  
 زَائِدَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 مَنْ تَوَالَى قَوْمًا بَعْدَ إِذْ مَوَالِهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُونَ

قوله نهي عن بيع الولاء  
 وعن هيبته قد علم ان ولأه  
 العتق هو اذا مات العتيق  
 ورثه معتقه او ورثة معتقه  
 كانت العرب كما في النهاية  
 تبعه ونهيه نهي عن  
 لان الولاء كالنسب فلا يزول  
 بالازالة قال النووي فيه  
 يحرم بيع الولاء وهيبته  
 وانما لا يصحان وانما

باب

النهي عن بيع الولاء وهيبته

لا ينقل الولاء عن مستحقه بل هو لغة كاحقة النسب اه وفيه تلبيح الى الحديث الذي قدمنا ذكره بجامع من ص ٢١٣ : الولاء لغة كاحقة النسب لا يباع ولا يوهب . والجمعة بضم اللام القرابة وخلاف السدي من نسخ الثوب ومعنى الحديث كالي تيسير الولاء اشتراك واشتراك كالسدي والجمعة في النسخ فهو بمنزلة القرابة فكما لا يمكن الانفصال عنها لا يمكن الانفصال عنه قوله ككتب النبي صلى الله عليه وسلم على كل بطن عقوقه معنى كتب أثبت وأوجب البطن دون القبيلة والقبيلة

باب

تحريم تولي العتيق غير مواليه

دون البطن والعقول الديان والهات ضمير البطن والديان لاقتطاع باختلاف البطن وانما المعنى انه ضم البطن بعضها الى بعض فبما بينهم من الحقوق والقرابات لانه مكات بينهم دماء وديان بحسب الحروب السابقة قبل الاسلام فرفع الله سبحانه ذلك عنهم وآلف بين قلوبهم ببركة الاسلام وبيركته صلى الله عليه وسلم اه هذا قوله عليه السلام لا يحل لمسلم ان يتوالى أي ان ينسب الى نفس مولى رجل مسلم أي معتقه وقوله بغير اذنه قال النووي لا مفهوم له وانما هو خارج مخرج الغالب

قوله نهي عن بيع الولاء وهيبته قد علم ان ولأه العتق هو اذا مات العتيق ورثه معتقه او ورثة معتقه كانت العرب كما في النهاية تبعه ونهيه نهي عن لان الولاء كالنسب فلا يزول بالازالة قال النووي فيه يحرم بيع الولاء وهيبته وانما لا يصحان وانما

سليمان بن سعيد هورسفيان التوروي

قوله عليه السلام لا يقبل منه عدل ولا مولى أي لا تزني ولا تقبل هذا عكس ما في بعض النسخ

مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ وَحَدَّثَنِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرًا أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ وَالِي غَيْرِ مَوَالِيهِ  
 بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ**  
**التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ مَنْ زَعَمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرَأُهُ إِلَّا**  
**كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ (قَالَ وَصَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فِي قِرَابِ سَيْفِهِ) فَقَدْ كَذَبَ فِيهَا أَسْنَانَ**  
**الْإِبِلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ الْجِرَاحَاتِ وَفِيهَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ**  
**غَيْرِ إِلَى تَوْرَقِنْ أَحَدَتْ فِيهَا حَدَّثَنَا أَبُو أَوْبَى مُحَمَّدٌ نَا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسِ**  
**أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاجِدَةٌ يَسْعَى**  
**بِهَا أَذْنَاهُمْ وَمَنْ أَدْعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَأَتَى إِلَى غَيْرِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ**  
**وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ****  
**الْمُنْتَنِي الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي هِنْدٍ) حَدَّثَنِي**  
**إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ صَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ إِذْبٍ مِنْهَا إِذْبًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ**  
****وَحَدَّثَنَا** دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُطَرِّفٍ أَبِي عَسَّانَ**  
**الْمَدَنِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ صَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً أَعْتَقَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهَا**  
**عَضْوًا مِنْ أَعْضَائِهِ مِنَ النَّارِ حَتَّى فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا**  
**لَيْثٌ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ صَرْجَانَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً أَعْتَقَ اللَّهُ**  
**بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنَ النَّارِ حَتَّى يُعْتِقَ فَرَجَهُ بِفَرَجِهِ **وَحَدَّثَنَا** حَمِيدُ بْنُ مَسْعَدَةَ**  
**حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمَفْضَلِ حَدَّثَنَا غَاثِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ الْعَمْرِيُّ) حَدَّثَنَا وَقِدٌ (بِعَنِي أَخَاهُ)**  
**حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ صَرْجَانَةَ (صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ**

قوله قال خطبنا علي بن  
 أبي طالب الخ سبق بعينه  
 في الصفحة الخامسة عشرة  
 والمائة فراجعها

**باب**

فضل العتق

قوله عليه السلام بكل ارب  
 أي بكل عضو كما هو الرواية  
 التالية قال ابن الملك ولي  
 الحديث استعجاب اعتناق  
 كامل الاعضاء انما للمقابلة  
 وعن هذا قال بعض ينفى  
 أن يعتق الذكر الذمير  
 والاشي الاتي وتقييد  
 الرقبة بالمؤمنة بدل على  
 أن اعتناق الكافر ليس بهذه  
 المرتبة وان كان فيه فضل  
 بلا خلاف اه

قوله عن سعيد بن مرجانة  
 تقدم انه سعيد بن عبدالله  
 ومرجانة امه وهو المذكور  
 في الصحيحين بصاحب  
 علي بن حسين

قوله عليه السلام حتى فرجه  
 بفرجه قالوا خص الفرج  
 بالذكر لانه عمل أصغر  
 الكبائر بعد الشرك وقال  
 ملاعلى والأظهر أن المراد  
 بذممه المبالغة في تعلق  
 الاعتناق بجميع أعضاء بدنه

قوله صاحب حسين بن علي  
 وهو زين العابدين بن الحسين  
 ابن علي بن أبي طالب وكان  
 منقطعاً اليه فعرف بصحبه  
 سدا في فتح الباري

قوله يعطى الله وكانوا انبوهة على وجه من النبي بهائس من ٣٤ من الجزء الأول

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيَّمَا أُمَّرِيٍّ مُسْلِمٍ أَعْتَقَ أَمْرَهُ أَمْسِلًا اسْتَقْدَأَهُ بِكُلِّ  
 عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ قَالَ فَأَنْطَلَقْتُ حِينَ سَمِعْتُ الْحَدِيثَ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قَدْ كَرِهَتْهُ لِعَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ فَأَعْتَقَ عَبْدَ اللَّهِ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ ابْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ  
 وَأَوَّلَفَ دِينَارًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْزِي  
 وَلَدٌ وَالِدًا إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيَهُ فَبَيْعَتُهُ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَلَدٌ وَالِدَهُ

وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
 ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الرَّبِيعِيُّ كُلُّهُمُ عَنْ  
 سُهَيْلَانَ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالُوا وَلَدٌ وَالِدَهُ

قوله عليه السلام استنقذ  
 الله الخ الانتقاذ والاستنقاذ  
 التخليص من الشر

قوله قد اعطاه به أي في مقابلة  
 ذلك العبد وكان اسمه علي  
 ما ذكر في شروح البخاري  
 مطرفاً

باب

فضل عتق الوالد

قوله ابن جعفر ولفظ البخاري  
 عبد الله بن جعفر وهو جعفر  
 الطيار بن أبي طالب

قوله عليه السلام لا يجزي  
 ولد والدا أي لا يقوم ولد  
 بما لا يبه عليه من حق ولا  
 يكافئه بأحسانه به إلا أن  
 يصادقه بموعدة فيعتقه  
 والاعتناق يتوكل عليه  
 ينس القري من غير حاجة  
 إلى انشاء العتق كما هو  
 مقتضى حديث سمرة بن  
 جندب هل ما رواه عنه  
 الترمذي وأبو داود وابن  
 ماجه أنه عليه الصلاة  
 والسلام قال من ملك ذا  
 رحم محرّم فهو حر وهذا  
 كما في المرقاة أسرح وأمر  
 من حديث أبي هريرة وبه  
 أخذ امامنا واليه ذهب  
 أكثر أهل العلم من الصحابة  
 والتابعين رضوان الله  
 تعالى عليهم أجمعين وقوله  
 عليه السلام محرّم بالجر  
 على الجوار لأنه صفة ذا  
 رحم لأرحم وضمة فهو  
 لذا رحم

ترجمحمد الله تعالى طبع الجزء الرابع من الجامع الصحيح

ويكليه الجزء الخامس وأوله:

كتاب البيوع

باب عتق القرابة



فهرست الجزء الرابع من صحيح الامام مسلم رضى الله عنه

		كتاب الحج	
باب ما جاء أن عرفة كلها موقف	٤٣	باب ما يباح للمحرم بحج أو عمرة	٢
باب في الوقوف وقوله تعالى ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس	٤٣	وبالرياح وبيان تحريم الطيب عليه	٥
باب في نسخ التحلل من الاحرام والامر بالتام	٤٤	باب مواقيت الحج والعمرة	٧
باب جواز التمتع	٤٦	باب التلبية ونسبها ووقتها	٨
باب وجوب الدم على المتمتع وأنه اذا غدمه لزمه صوم ثلاثة أيام في الحج وسبعة اذا رجع الى أهله	٤٩	باب أمر أهل المدينة بالاحرام من عند مسجد ذي الحليفة	٩
باب بيان أن القارن لا يتحلل الا في وقت تحلل الحاج المفرد	٥٠	باب الاهل من حيث تنبعث الراحة	١٠
باب بيان جواز التحلل بالاحصار وجواز القران	٥٠	باب الصلاة في مسجد ذي الحليفة	١٠
باب في الافراد والقران بالحج والعمرة	٥٢	باب الطيب للمحرم عند الاحرام	١٣
باب ما يلزم من أحرم بالحج ثم قدم مكة من الطواف والسعي	٥٣	باب تحريم الصيد للمحرم	١٧
باب ما يلزم من طاف بالبيت وسعى من البقاء على الاحرام وترك التحلل	٥٤	باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم	١٧
باب في متعة الحج	٥٥	باب جواز حلق الرأس للمحرم اذا كان به أذى ووجوب الفدية لحلقه وبيان قدرها	٢٠
باب جواز العمرة في أشهر الحج	٥٦	باب جواز الحجامة للمحرم	٢٢
باب تقليد الهدى واشعاره عند الاحرام	٥٧	باب جواز مداواة المحرم عينيه	٢٢
باب التقصير في العمرة	٥٨	باب جواز غسل المحرم بدنه ورأسه	٢٣
باب اهلل النبي صلى الله عليه وسلم وهدبه	٥٩	باب ما يفعل بالمحرم اذا مات	٢٣
باب بيان عدد عمر النبي صلى الله عليه وسلم وزمانه	٦٠	باب جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض ونحوه	٢٦
باب فضل العمرة في رمضان	٦١	باب احرام النفساء واستحباب اغتسالها للاحرام وكذا الخائض	٢٧
باب استحباب دخول مكة من الثنية العليا والخروج منها من الثنية السفلى ودخول بلدة من طريق غير التي خرج منها	٦٢	باب بيان وجوه الاحرام وأنه يجوز افراد الحج والتمتع والقران وجواز ادخال الحج على العمرة ومتى يحل القارن من نسكه	٢٧
		باب في المتعة بالحج والعمرة	٣٨
		باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم	٣٨

باب استحباب رمي جرة العقبة يوم النحر راكبا وبيان قوله صلى الله عليه وسلم لتأخذوا مناسككم	٧٩	باب استحباب الميت بذى طوى عند ارادة دخول مكة والاعتسال لدخولها ودخولها نهاراً	٦٢
باب استحباب كون حصي الجمار بقدر حصي الخذف	٨٠	باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة وفي الطواف الاول في الحج	٦٣
باب بيان وقت استحباب الرمي	٨٠	باب استحباب استلام الركنين اليمانيين في الطواف دون الركنين الآخرين	٦٥
باب بيان أن حصي الجمار سبع	٨٠	باب استحباب تقيل الحجر الاسود في الطواف	٦٦
باب تفضيل الحلق على التقصير وجواز التقصير	٨٠	باب جواز الطواف على بعير وغيره واستلام الحجر بمحجن ونحوه للراكب	٦٧
باب بيان أن السنة يوم النحر أن يرمى ثم ينحر ثم يحلق والابتداء في الحلق بالجانب الايمن من رأس المحلق	٨٢	باب بيان ان السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج الا به	٦٨
باب من حلق قبل النحر أو نحر قبل الرمي	٨٢	باب بيان ان السعي لا يكرر	٧٠
باب استحباب طواف الافاضة يوم النحر	٨٤	باب استحباب ادامة الحاج التلبية حتى يشرع في رمي جرة العقبة يوم النحر	٧٠
باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به	٨٥	باب التلبية والتكبير في الذهاب من منى الى عرفات في يوم عرفة	٧٢
باب وجوب الميت بمنى ليالى أيام التشريق والرخيص في تركه لاهل السقاية	٨٦	باب الافاضة من عرفات الى المزدلفة واستحباب صلاتي المغرب والعشاء جمعا بالمزدلفة في هذه الليلة	٧٣
باب في الصدقة بلحوم الهدى وجلودها وجلالها	٨٧	باب استحباب زيادة التغليس بصلاة الصبح يوم النحر بالمزدلفة والمبالغة فيه بعد تحقق طلوع الفجر	٧٦
باب الاشتراك في الهدى واجزاء البقرة والبدنة كل منهما عن سبعة	٨٧	باب استحباب تقديم دفع الضعفة من النساء وغيرهن من مزدلفة الى منى في اواخر الليل قبل زحمة الناس واستحباب المكث لغيرهم حتى يصلوا الصبح بمزدلفة	٧٦
باب نحر البدن قياما مقيدة	٨٩	باب رمي جرة العقبة من بطن الوادي وتكون مكة عن يساره ويكبر مع كل حصة	٧٨
باب استحباب بعث الهدى الى الحرم لمن لا يريد الذهاب بنفسه واستحباب تقليد موقذ القلائد وأن ياعنه لا يصير محرما ولا يحرم عليه شيء بذلك	٨٩		

باب فضل المدينة ودماء النبي صلى الله عليه وسلم فيها بالبركة وبيان تحريمها وتحريم صيدها وشجرها وبيان حدود حرمها	١١٢	باب جواز ركوب البدنة المهداة لمن احتاج اليها	٩١
باب الترغيب في سكنى المدينة والصبر على لاوائها	١١٧	باب ما يفضل بالهدى اذا عطب في الطريق	٩٢
باب صيانة المدينة من دخول الطاعون والدجال اليها	١٢٠	باب وجوب طواف الوداع وسقوطه عن الحائض	٩٣
باب المدينة تنفى شرارها	١٢٠	باب استحباب دخول الكعبة للحاج وغيره والصلاة فيها والذماء في نواحيها كلها	٩٥
باب من أراد أهل المدينة بسوماً ذابها الله	١٢١	باب تقض الكعبة وبنائها	٩٧
باب الترغيب في المدينة عند فتح الامصار	١٢٢	باب جدر الكعبة وبابها	١٠٠
باب في المدينة حين يتركها أهلها	١٢٢	باب الحج عن العاجز ثمانية وهمم ونحوها أو للموت	١٠١
باب ما بين القبر والمنبر روضة من رياض الجنة	١٢٣	باب صحة حج الصبي وأجر من حج به	١٠١
باب أحد جبل يحبنا ونحبه	١٢٣	باب فرض الحج مرة في العمر	١٠٢
باب فضل الصلاة بمسجدى مكة والمدينة	١٢٤	باب سفر المرأة مع محرم الى حج وغيره	١٠٢
باب لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد	١٢٦	باب ما يقول اذا ركب الى سفر الحج وغيره	١٠٤
باب بيان أن المسجد الذي اسس على التقوى هو مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة	١٢٦	باب ما يقول اذا قفل من سفر الحج وغيره	١٠٥
باب فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه وزيارته	١٢٧	باب التعرّيس بذى الخليفة والصلاة بها اذا صدر من الحج أو العمرة	١٠٦
﴿ كتاب النكاح ﴾	١٢٨	باب لا يحج البيت مشرك ولا يطوف باليث عريان وبيان يوم الحج الاكبر	١٠٦
باب نكاح المتعة وبيان أنه ابيح ثم نسخ ثم ابيح ثم نسخ واستقر تحريمه الى يوم القيامة	١٢٩	باب في فضل الحج والعمرة ويوم عرفة	١٠٧
باب نكاح المتعة وبيان أنه ابيح ثم نسخ ثم ابيح ثم نسخ واستقر تحريمه الى يوم القيامة	١٣٠	باب النزول بمكة للحاج وتورث دورها	١٠٨
باب نكاح المتعة وبيان أنه ابيح ثم نسخ ثم ابيح ثم نسخ واستقر تحريمه الى يوم القيامة	١٣٠	باب جواز الإقامة بمكة للمهاجر منها بعد فراغ الحج والعمرة ثلاثة أيام بلا زيادة	١٠٨
باب نكاح المتعة وبيان أنه ابيح ثم نسخ ثم ابيح ثم نسخ واستقر تحريمه الى يوم القيامة	١٣٠	باب تحريم مكة وصيدها وختلاها وشجرها ولقطتها الا لمنشد على الدوام	١٠٩
باب نكاح المتعة وبيان أنه ابيح ثم نسخ ثم ابيح ثم نسخ واستقر تحريمه الى يوم القيامة	١٣٠	باب النهي عن حمل السلاح بمكة بلا حاجة	١١١
باب نكاح المتعة وبيان أنه ابيح ثم نسخ ثم ابيح ثم نسخ واستقر تحريمه الى يوم القيامة	١٣٥	باب جواز دخول مكة بغير احرام	١١١

باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكرهه العزل	١٦١	باب تحريم نكاح المحرم وكرهه خطبه	١٣٦
﴿كتاب الرضاع﴾	١٦٢	باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو ينكح	١٣٨
باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة	١٦٢	باب تحريم نكاح الشغار وبطلانه	١٣٩
باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل	١٦٢	باب الوفاء بالشروط في النكاح	١٤٠
باب تحريم ابنة الاخ من الرضاعة	١٦٤	باب استئذان الثيب في النكاح بالنطق والبكر بالسكوت	١٤٠
باب تحريم الربية واخت المرأة	١٦٥	باب تزويج الاب البكر الصغيرة	١٤١
باب في المصاة والمصتين	١٦٦	باب استحباب الزوج و التزويج في شوال واستحباب الدخول فيه	١٤٢
باب التحريم بخمس رضعات	١٦٧	باب ندب النظر الى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزويجها	١٤٢
باب رضاعة الكبير	١٦٨	باب الصداق وجواز كونه تعلم قرآن وخاتم حديد وغير ذلك من قليل وكثير واستحباب كونه خمسمائة درهم لمن لا يجحف به	١٤٣
باب انما الرضاعة من الجماعة	١٧٠	باب فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها	١٤٥
باب جواز وطء المسبية بعد الاستبراء وان كان لها زوج افسخ نكاحها بالسبي	١٧٠	باب زواج زينب بنت جحش وتزول الحجاب واثبات وليمة العرس	١٤٨
باب الولد للفراش وتوقى الشبهات	١٧١	باب الامر باجابة الداعي الى دعوة	١٥٢
باب العمل بالحاق القائف الولد	١٧٢	باب لا تحل المطلقة ثلاثا لمطلقها حتى تنكح زوجا غيره ويطأها ثم يفارقه وتنقض عدتها	١٥٤
باب قدر ما تستحقه البكر والثيب من اقامة الزوج عندها عقب الزفاف	١٧٢	باب ما يستحب أن يقوله عند الجماع	١٥٥
باب القسم بين الزوجات و بيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها	١٧٣	باب جواز جماع امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر	١٥٦
باب جواز هبتها نوبتها لضررتها	١٧٤	باب تحريم امتناعها من فراش زوجها	١٥٦
باب استحباب نكاح ذات الدين	١٧٥	باب تحريم افشاء سر المرأة	١٥٧
باب استحباب نكاح البكر	١٧٥	باب حكم العزل	١٥٧
باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة	١٧٨	باب تحريم وطء الحامل المسبية	١٦١
باب الوصية بالنساء	١٧٨		
باب لولا حواء لم تخن أثنى زوجها الدهر	١٧٩		
﴿كتاب الطلاق﴾	١٧٩		
باب تحريم طلاق الحائض بتغير وضعها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر برجعها	١٧٩		

يشتمر من جدول المحتويات والسرور أن السرور استقام كتاب الطلاق من هامش الصفحة الرابعة والخمسين والثلث

باب وجوب الاحداد في عدة الوفاة وتحريمه في غير ذلك الا ثلاثة ايام	٢٠٢	باب طلاق الثلاث	١٨٣
﴿ كتاب اللعان ﴾	٢٠٥	باب وجوب الكفارة على من حرم امراته ولم ينو الطلاق	١٨٤
﴿ كتاب العتق ﴾	٢١٢	باب بيان أن تخيير امرأته لا يكون طلاقا الا بالنية	١٨٥
باب ذكر سعاية العبد	٢١٢	باب في الايلاء واعتزال النساء وتخيرهن وقوله تعالى وان تظاهرا عليه	١٨٨
باب انما الولاء لمن أعتق	٢١٣	باب المطلقة ثلاثا لانفقة لها	١٩٥
باب النهي عن بيع الولاء وهبته	٢١٦	باب جواز خروج المعتدة البائن والمتوفى عنها زوجها في النهار لحاجتها	٢٠٠
باب تحريم تولى العتيق غير موائه	٢١٦	باب انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها بوضع الحمل	٢٠٠
باب فضل العتق	٢١٧		
باب فضل عتق الوالد	٢١٨		

بيان ما في الجزء الثالث من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه

صواب	خطا	سطر	صفحة
الْعِيَالُ	الْعِيَالُ	٨	٢٥
يخوف الله بهما فاذا لا نظرن الى ما يحدث ما قال رسول الله يبكاء اهله عليه فقالت محمد بن حازم حدثني ابي ح وحدثنا زياد	يخوف الله بهما فاذا لا نظرن ما يحدث ما قال رسول الله يبكاء اهله فقالت محمد بن حازم حدثني ابي قال و حدثنا زياد	١٩ ٢ ٣ ١٤ ١ ١٨ ١٩	٢٩ ٣٦ ٤٣ ٤٤ ٤٨ ٥٣ ٥٥

بيان ما في الجزء الرابع من صحيح مسلم من الخطأ مع صوابه

صواب	خطا	سطر	صفحة
قَلَنْ أَوْتَى	قَلَنْ أَوْتَى	١٥	٢٨
بطرف القضب جاوزه	بطرف القضية جاوره	هامش ٥	٤١ ٤٣
	كتاب الطلاق	٥	١٥٤

( هذا بقى زائدا بعد ذكره في محله الصواب وهو هامش ص ١٧٩ )



# الْبَيْتُ مَعَ الصَّحِيحِ

للإمام أبي إسحاق بن مسلم بن الحجاج  
ابن مسلم القشيري النيسابوري

طبعة مصححة ومقابلة  
على عدة مخطوطات ونسخ معتمدة

ابن الفضل العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم . الصحيحات البخاري ومسلم  
وتلقنهما الأمة بالقبول . ثم أن مسلم رتب كتابه على أبواب فهو مبين  
في الحقيقة ولكن لم يذكر تراجم الأبواب لئلا يزداد  
بها حتم الكتاب واشبهتها على حواشيه

الجزء الخامس

صح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ  
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ  
 وَالْمُنَابَذَةِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ** وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ  
 أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عُمَرَ عَنْ خَبِيبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ غَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْمَنَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

كتاب البيوع

باب

ابطال بيع الملامسة  
 والمنابذة  
 قوله عن الملامسة والمنابذة  
 الملامسة من المس وهو  
 المس باليد والمراد أن يجعل  
 عقد البيع لمس المبيع والمنابذة  
 من التبدد وهو الالتقاء  
 والطرح والمراد أن يجعل  
 عقد البيع بهذا المبيع وقد مر  
 في الحديث على ما تراه في  
 صدر الصفحة المقابلة

المنس من بابي قتل وضرب والنبذ من باب ضرب اه  
في المشكاة اشغال الصماء والاحتباء والصفاء ان يجعل

من الصباح قوله عن بيعتين ولبستين فسر البيعتين ولم ينسر اللبستين وهما كما  
توبه على احد عاتقيه فيبيد احد عاتقيه ليس عليه ثوب والمراد بالاحتباء احتباءه بشوبه وهو

اَنَّهُ قَالَ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ اَمَّا الْمَلَامَسَةُ فَاَنْ يَلْبَسَ كُلُّ وَاحِدٍ  
مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِهِ بِغَيْرِ تَأْمَلٍ وَالْمُنَابَذَةُ اَنْ يَذْبُذَكَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ثَوْبَهُ اِلَى  
الْآخَرِ وَلَمْ يَنْظُرْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا اِلَى ثَوْبِ صَاحِبِهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ  
يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَا اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ اَخْبَرَنِي  
عَامِرُ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ اَنَّ ابْنَ سَعِيدٍ الْحُدْرِيَّ قَالَ تَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَلِبْسَتَيْنِ نَهَى عَنْ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ وَالْمَلَامَسَةُ  
لَمَسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يَقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ وَالْمُنَابَذَةُ اَنْ  
يَذْبُذِبَ الرَّجُلُ اِلَى الرَّجُلِ ثَوْبَهُ وَيَذْبُذِبَ الْآخَرُ اِلَيْهِ ثَوْبَهُ وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا مِنْ غَيْرِ  
نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ اِدْرِيسَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ اَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ  
عَنْ ابْنِ هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْحِصَاةِ وَعَنْ  
بَيْعِ الْفَرَرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا اَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
اَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ  
لِزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ اَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ  
اَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ يَتَّبَاعُونَ لَحْمَ الْجَزُورِ اِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ وَحَبْلِ الْحَبْلَةِ اَنْ تُلْتَمَسَ النَّاقَةُ  
ثُمَّ تَحْمَلَ الَّتِي تُجِبُّ فَتَهَاكُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

عن رسول الله  
عن غير نظر

جالس ليس على فرجه منه  
شيء اه والاشكال الصماء  
المذكورة في مكروهات  
الصلاة هو الاحتباء بالثوب  
من غير ان يجعل موضع  
تخرج منه اليد وفي باب  
المنهي من الجامع الصغير  
نهي عن اللبستين المشهورة  
في حبسها والمشهورة في  
تبعها وفيه أيضا نهي  
عن الثبرتين دقة الثياب  
وغلظها ولينها وخشونتها  
وطولها وقصرها ولكن  
سداد فيما بين ذلك واقتصاد  
اه وغير الامور واساطها  
قوله بالليل المقصود من  
ذكره عدم رؤية المتاع  
قوله ولا يقبله ضبطه ملا على  
سكنا بالتخفيف ووجد  
في بعض النسخ مضبوطا  
بالتشديد أي ليس له قلب  
الثوب الا بمجرد المنس  
قوله من غير نظر أي بالنصر  
وليس بلا تأمل وتفكر  
وقوله ولا تراض أي بالاجاب  
والقبول أو بالتعاطي وزيادة  
لالتأكيد اه مرقاة  
قوله عن بيع الحصاة بان يقول  
المشتري للبايع اذا بذت

باب

بطلان بيع الحصاة  
والبيع الذي فيه غرر  
اليك الحصاة فقد وجب  
البيع أو يقول البايع بعثك  
من السلع ما تقع عليه  
حصاتك اذا رميت بها أو  
من الارض الى حيث تنهي

باب

تحريم بيع حبل الحبله  
لحصاتك وهذا أيضا من  
بيع الجاهلية اه مرقاة  
قوله وعن بيع الفرر أي  
الخطر والفرور والخذاع  
وهو كما قال النووي أصل  
جامع يشمل فروعا كثيرة  
كبيع الآبق وبيع السمك  
في الماء والطيور في الهواء  
وقد ذكر في الفروع

باب

تحريم بيع الرجل على  
بيع أخيه وسومه على  
سومه وتحريم النجش  
وتحريم التصرية

بطلان بيع الحصاة وهو ان يقول  
المشتري للبايع اذا بذت  
من غير نظر  
بطلان بيع الحصاة وهو ان يقول  
المشتري للبايع اذا بذت  
من غير نظر  
بطلان بيع الحصاة وهو ان يقول  
المشتري للبايع اذا بذت  
من غير نظر

ان الفرر القليل الضروري مستثنى من الحديث كما في الاجارة على الاشهر مع تفاوت الاشهر في الايام وكما في الدخول في الحمام مع تفاوت الناس في صب الماء  
والملكث فيه ونحو ذلك قوله عن بيع حبل الحبله بالتحريك مصدر سمي به الحمول كما سمي بالحمل وانما دخلت عليه التاء كما في النهاية للاشعار



(وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَحْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ إِلَّا أَنْ يَأْذَنَ لَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْمَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْمُ الْمُسْلِمُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ \* وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْمَلَاءِ وَسُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيَّهَ أَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ وَفِي رِوَايَةٍ الدَّوْرَقِيُّ عَلَى سَيْمَةِ أَخِيهِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُتَلَّقَى الرَّكْبَانُ بَيْعًا وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَلَا تَأْجَسُوا وَلَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ وَلَا تُصْرُوا إِلَّا بِالْأَيْلِ وَالنَّمَمِ فَمَنْ أَبْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّلْقَى لِلرَّكْبَانِ وَإِنْ يَبِيعُ حَاضِرٌ لِيَادٍ وَإِنْ تَسَاءَلَ الْمَرْءُ طَلِاقَ أُخْتَيْهِ وَعَنِ النَّجْشِ وَالنَّضْرِيَةِ وَإِنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ غُنْدَرٍ وَوَهْبِ بْنِ نَافِعٍ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ

قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثر هذه الأحاديث مرة ذكرها في باب تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك انظر ص ١٣٨ من الجزء الرابع  
قوله وحديثه أحمد بن إبراهيم الدورقي الخ مر هذا الإسناد أيضا في ص ١٣٩ من الجزء المذكور ومر ما في قوله عن الملا وسهيل عن أبيهما من الخلل وتصحيحه بالهامش  
قوله أن يستام الرجل على سوم أخيه أي أن يكون طالبا لشرا سلعة تقارب الاعتقاد على طلب أخيه لتلك السلعة قوله على سومة أخيه ذكر النووي عن الجوهرى أن السبعة لغة في السوم قوله عليه السلام لا تلتقى الركبان لبيع تلقى الركبان هو أن يستقبل الحضري البدوي قبل وصوله إلى البلد ويضربه بكساد ما معه كذا ليشتري منه سلعته بالوكس وأقل من ثمن المثل اه نهاية  
قوله عليه السلام ولا تأجسوا ولا يبيع حاضر لباد تقدم هذا في ص ١٣٨ من الجزء الرابع فلينظر الهامش  
قوله عليه السلام ولا تصروا الأبل والغنم هو من التصرية المذكورة في الرواية التالية وهي جمع اللبن وحبه في الضرع بترك الحلب إياها فإذا حلبها المشتري استغزرها ومعنى الحديث كما قال النووي ولا يجمعوا اللبن في ضرعها عند ارادة بيعها حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري أن كثرة لبنها طاعة لها مستمرة  
قوله عليه السلام فمن ابتاعها الضمير للمصراة المفهومة من السياق  
قوله عليه السلام فهو بخير النظرين أي بخير الأمرين له أما أمساكه المبيع وأورده أيما اختاره فله كما فسر في الحديث بقوله فان رضىها أمسكها وان سخطها ردها وصاع أي مع صاع من تمر عوضا عن لبنها المحلوب قال في المبارق لأن بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم تميزه امتنع رده ورد قيمته فأوجب الشارع صاعا قطعيا للخصومة من غير نظر إلى قلة اللبن وكثرته كما جعل دية النفس مائة من الأبل مع تفاوت النفس وجعل الشافي بالحديث وأثبت الخيار في المصراة وقال أبو حنيفة

على سوم المسلم

لا يتلقى الركبان للبيع

(أن)

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى بِمِثْلِ حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ شُعْبَةَ **حَدَّثَنَا يَحْيَى**  
**أَبْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّجْشِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنِي ابْنُ سَعِيدٍ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ كُثَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُتْلَى السِّلَعُ حَتَّى تَبْلُغَ  
 الْأَسْوَاقَ وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ نُمَيْرٍ وَقَالَ الْآخَرَانِ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ  
 التَّلَاقِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَاسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ جَمْعًا** عَنِ ابْنِ مَهْدِيٍّ عَنِ مَالِكٍ  
 عَنِ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُبَارَكٍ عَنِ الشَّيْبِيِّ عَنِ أَبِي  
 عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ تَلَقِّي الْبَيْعِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ**  
**يَحْيَى** أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ هِشَامٍ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتْلَى الْجَلْبُ **حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ** حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ  
 عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي هِشَامُ الْقُرْدُوسِيُّ عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَلْمُقُوا الْجَلْبَ فَمَنْ تَلْمَقَاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ  
 فَإِذَا آتَى سَيِّدُهُ السُّوقَ فَهُوَ بِالْخِيَارِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالتَّائِقُ**  
**وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ يُبْلَغُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَقَالَ زُهَيْرٌ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ**  
**حُمَيْدٍ** قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُتْلَى الرُّكْبَانُ وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ قَالَ فَقُلْتُ  
 لِابْنِ عَبَّاسٍ مَا قَوْلُهُ حَاضِرٌ لِبَادٍ قَالَ لَا يَكُنْ لَهُ سَمْسَارٌ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ**

قوله نهى أن تلتق السلع  
وفي رواية نهى عن التلق  
وفي رواية نهى عن تلق  
البسوق وفي رواية أن يتلقى  
الجلب وفي رواية لا تلمقوا

باب

تحريم تلقى الجلب

١٣ الجلب وفي رواية نهى أن  
 تتلقى الركبان فالسبع جمع  
 سلعة كسدره وسدر وهو  
 المتاع وما يتجر به والبسوق  
 جمع بيع بمعنى البيع والمراد  
 المبيعات الجلوبة والجلب  
 بفتح الجيم فعل بمعنى مفعول  
 وهو ما يجلب للبيع أي شيء  
 كان وفي سنن ابن ماجه قال  
 لا تلقوا الأجلاب بصيغة  
 الجمع والمراد الامتعة الجلوبة  
 والركبان جمع ركاب والمراد  
 قافلة التجار الذين يحملون  
 الارزاق والتاجر والبضائع  
 ونهى عن التلقم لان من  
 تلقاهم يكذب في سعر البلد  
 ويشترى باقل من ثمن المثل  
 وهو تفرير محرم  
 قوله عليه السلام فاذا أتى  
 سيده السوق المراد بالسيد  
 مالك الجلوب الذي باعه  
 أي فاذا جاء صاحب المتاع  
 الى السوق وعرف السعر  
 فله الخيار في الاسترداد  
 والحديث دليل كافي المراقبة  
 لصحة البيع اذا القاسد  
 لا خيار فيه قال ابن الملك  
 اعلم ان تلقى الجلب والقراء  
 منهم بارخص الثمن حرام  
 عند الشافعي ومالك ومكروه  
 عند أبي حنيفة واحصاه ٢

باب

تحريم بيع الحاضر للبادي

٢ اذا كان مضرا لاهل البلد  
 وليس فيه السعر على التجار  
 ثم لو تلقاهم رجل واشترى  
 منهم شيئا لم يقل أحد  
 بفساد بيعه لكن الشافعي  
 أثبت الخيار للبائع بعد  
 قدمه ومعرفة تليس  
 السعر عليه لظاهر الحديث  
 وقال أئمتنا لا خيار له لان  
 لحوق الضرر كان لتقصير  
 من جهته حيث اعتمد على  
 خبر المشتري الذي كل منه  
 تنقيص الثمن وأما الحديث  
 فتروك الظاهر لان الشره  
 اذا كان بسعر البلد أو أكثر  
 لا يثبت الخيار للبائع في



قوله عليه السلام لا يبيع حاضر لباد صورته كما هي بهامش من ١٣٨ من الجزء الرابع  
 يومه تركه عندي لا يبعه لك باغلي قال في المبارك وهو حرام عند الشافعي  
 أن يقول الحاضر لمن يقدم من البادية بمتاع لبيعه بصر  
 ومكروه عند أبي حنيفة قيل هذا إذا كان المتاع مما  
 تم الحاجة دون ما لا يحتاج  
 إليه إلا نادرا يشعره قوله  
 عليه السلام (دعوا الناس  
 يرزق الله بعضهم من بعض)  
 قيل لا يبيع الحاضر للبادي  
 ولا يشتري له أيضا لأن لفظ  
 البيع من الأضداد يستعمل  
 في البيع والشراء والمشارك  
 في موضع النبي ص اه ومعنى  
 قول دعوا الناس الخ تركوهم  
 لبيعوا طعامهم ومتاعهم  
 فتركوا  
 قوله في الترجمة حكم بيع  
 المصراة هو اسم مفعول من  
 التصرية المذكورة في  
 الصفحة الرابعة لفظ الحديث  
 في المشارق برمز اتفاق  
 الشيخين في الرواية عن  
 ابن مسعود رضي الله تعالى  
 عنه من اشترى حفلة بمصفاة  
 المفعول من التحليل وهو  
 ترك الخلب ليكثر اللبن في ٣

باب

حكم بيع المصراة

الضرع قال في النهاية الحفلة  
 الشاة أو البقرة أو الناقة  
 لا يلبسها صاحبها أياما حتى  
 يجتمع لبنها في ضرعها فإذا  
 احتلبها المشتري حسبها  
 غزيرة فزاد في ثمنها يظهر  
 له بعد ذلك نقص لبنها عن  
 أيام تحلبها سميت حفلة  
 لأن اللبن حفل في ضرعها أي  
 جمع اه وهي والمصراة سواء  
 في المعنى وفي سنن النسائي من  
 أبي هريرة أنه عليه الصلاة  
 والسلام قال إذا باع أحدكم  
 الشاة أو البقرة فلا يلبسها  
 اه وتفسير القصة بهامش  
 الصفحة المقابلة  
 قوله عليه السلام فليقلب  
 بها أي فليصرف وليرجع  
 بها إلى أهلها  
 قوله عليه السلام فهو فيها  
 بالخيار ولا خيار فيها عندنا  
 والحديث متروك العمل به  
 كما من المبارك قال النووي  
 واختلف أصحابنا في خيار  
 مشتري المصراة هل هو على  
 الفور بعد العلم أو بعد ثلاثة  
 أيام لظاهر هذه الأحاديث  
 والأصح عندهم أنه على الفور  
 ويحملون التقييد بثلاثة أيام  
 في بعض الأحاديث على ما إذا  
 لم يعلم أنها مصراة إلا في ثلاثة  
 أيام لأن الغالب أنه لا يعلم فإدون ذلك فإنه إذا نقص لبنها في اليوم الثاني عن الأول احتمال كون النقص لعارض من سوء مرعاها في ذلك اليوم أو غير ذلك فإذا  
 استمر كذلك ثلاثة أيام علم أنها مصراة اه قوله عليه السلام من طعام لاسمراه المراد بالطعام هنا التمر كما هو المصرح به في الروايات الأخرى والمراد

أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ  
 لِبَادٍ دَعَا النَّاسَ يَرْزُقِ اللَّهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ غَيْرَ أَنْ فِي رِوَايَةٍ يُحْيَى يَرْزُقُ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ  
 جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ يُحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ  
 يُونُسَ عَنْ ابْنِ سَهْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ نَهَيْتُنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَإِنْ كَانَ  
 أَحَاهُ أَوْ أَبَاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ  
 أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ شَائِبَةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ بْنُ  
 مَالِكٍ نَهَيْتُنَا عَنْ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْبٍ حَدَّثَنَا  
 دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً فَلْيَقْلِبْ بِهَا فَلْيَحْلِبْهَا فَإِنْ رَضِيَ حِلَابَهَا أَمْسَكَهَا  
 وَإِلَّا رَدَّهَا وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ بِهَا بِاخْتِيَارٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ  
 شَاءَ رَدَّهَا وَرَدَّ مَعَهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ (يَعْنِي الْعَقَدِيَّ) حَدَّثَنَا قُرَّةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ بِاخْتِيَارٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ رَدَّهَا رَدَّ  
 مَعَهَا صَاعًا مِنْ طَعَامٍ لِاسْمَرَاءٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ  
 بِخَيْرِ النَّظَرِ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ لِاسْمَرَاءٍ وَحَدَّثَنَا ه  
 ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ اشْتَرَى مِنْ

غير أن رواية يحيى يرزق نحو

قوله عليه السلام من طعام لاسمراه المراد بالطعام هنا التمر كما هو المصرح به في الروايات الأخرى والمراد  
 (الغم)

الغنم فهو بالخيار **حدَّثنا محمد بن رافع** حَدَّثَنَا قَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ  
 ابْنِ مَيْتَةَ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّ  
 أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَا أَحَدُكُمْ اشْتَرَى لِحْمَةً  
 مُمْسِرَةً أَوْ شَاةً مُصْرَاةً فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَخْلِبَهَا إِمَامِي وَإِلَّا فَلْيُرِدْهَا  
 وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ **حدَّثنا يحيى بن يحيى** حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ  
 الْقَسْبِيُّ وَقُتَيْبَةُ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ قَالَ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ وَأَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ مِثْلَهُ **حدَّثنا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَأَخْبَدُ بْنُ عَبْدِ قَالَ حَدَّثَنَا  
 سُقْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُقْيَانَ  
 (وَهُوَ الثَّوْرِيُّ) كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حدَّثنا** إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى  
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَحْسِبُ كُلَّ  
 شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ **حدَّثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُقْيَانَ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ  
 حَتَّى يَكْتَالَهُ فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ لِمَ فَقَالَ الْآخِرَانِ يَتْبَايَعُونَ بِالذَّهَبِ وَالتَّعَامِ  
 مُرْجَأًا وَلَا يَقُولُ أَبُو كُرَيْبٍ مَرْجَأًا **حدَّثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَسْبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ  
 ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ابْتِاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ **حدَّثنا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ

قوله عليه السلام لقعة  
 بكسر اللام وبفتحها  
 والكسر الصبح وهي الناقة  
 القريبة العهد بالولادة نحو  
 شهرين أو ثلاثة أه نوي  
 يعنى أنها ذات لبن ويقال  
 لها أيضا قوح بفتح اللام  
 ثم هي لبون بعد ذلك أفاده  
 الفيومي  
 قوله عليه السلام من ابتاع  
 طعاما أي اشتراه والمراد ٢

**ب**  
 بطلان بيع البيع قبل  
 القبض  
 ٢ بالطعام كافي المرقاة جنس  
 الحبوب المأكول وتقدم من  
 الفيومي أن أهل الجواز  
 إذا أطلقوا لفظ الطعام  
 عنوا به البر خاصة  
 قوله عليه السلام فلا يبيع  
 وهبارة المشكاة فلا يبيع  
 بل لفظ النبي في معنى النسي  
 وقوله حتى يستوفيه أي  
 يقبضه وإيضا كاملا وزنا  
 أو كليا أه مرقاة  
 قوله قال ابن عباس وأحسب  
 كل شيء مثله أي وأظن كل  
 شيء مثل الطعام لا يجوز  
 للمشتري أن يبيعه حتى  
 يقبضه وهذا قول ابن عباس  
 قالوا فتمسيم الطعام  
 بالذبح للاهتمام لكونه  
 قوتا محتاجا إليه أه وفي  
 المبارق قيد الطعام اتفقت  
 لأن يبيع ما لم يقبض منه  
 عنه منقولا كان أو عقارا  
 عند الشافعي ومحمد ومنه  
 عنه في المنقول فقط عند  
 أبي حنيفة وأبي يوسف  
 وقال مالك وأحمد يجوز في  
 سوى الطعام على هذا يكون  
 قيد الطعام للاحتراز أه  
 قوله عليه السلام (من ابتاع  
 طعاما) يعنى مكالبة (فلا  
 يبيعه حتى يكتاله) أي يأخذ  
 بالكيل وإنما قيدنا الشراء  
 بالمكالبة لانه لو كان مجازفة  
 لا يشترط الكيل ولهم  
 من قيدوا الشراء أنه لو ملك  
 الكيل بجهة أو ارت أو  
 غيرها جاز له أن يبيعه قبل  
 الكيل ومن قوله فلا يبيع  
 أنه لو وهبه جاز وهو قول  
 محمد وإنما نهي عن البيع قبل  
 الكيل لأن الكيل فيسما  
 بيع مكالبة من تمام قبضه

وهو كما  
 والاربعاء المتأخر وهو كما  
 وحاله وسبق الاربعاء المتأخر وهو كما  
 من اثنين فهو في معنى الراي وهذا العارضة الى علمه الآية  
 قوله والاربعاء المتأخر وهو كما  
 من اثنين فهو في معنى الراي وهذا العارضة الى علمه الآية  
 قوله والاربعاء المتأخر وهو كما  
 من اثنين فهو في معنى الراي وهذا العارضة الى علمه الآية  
 قوله والاربعاء المتأخر وهو كما  
 من اثنين فهو في معنى الراي وهذا العارضة الى علمه الآية  
 قوله والاربعاء المتأخر وهو كما  
 من اثنين فهو في معنى الراي وهذا العارضة الى علمه الآية  
 قوله والاربعاء المتأخر وهو كما  
 من اثنين فهو في معنى الراي وهذا العارضة الى علمه الآية  
 قوله والاربعاء المتأخر وهو كما  
 من اثنين فهو في معنى الراي وهذا العارضة الى علمه الآية

قوله حتى يكتاله من القبض اذا قبض عليه يكون بالكيل أه يعنى على التمام  
 لم يبين ملقا قال أبو كريب يدل عليه

والدليل لنا ان ركن البيع صدر من أهله ووقع في عمله ولاغر فيه لان الهلاك في المقار نادر بخلاف المنقول

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْتَاعُ الطَّعامَ فَيَبِعتُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ  
الَّذِي ابْتَعْنَاهُ فِيهِ إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ قَالَ وَكُنَّا نَشْتَرِي الطَّعامَ مِنَ الرُّكبانِ  
جِزَافًا فَتَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى نَنْقُلَهُ مِنْ مَكَانِهِ حَدَّثَنَا  
حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى  
يَسْتَوْفِيَهُ وَيَقْبِضَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
جَعْفَرٍ وَقَالَ عَلِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا اشْتَرَوْا  
طَعَامًا جِزَافًا أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يُجَوِّلُوهُ وَحَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى  
حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَاهُ  
قَالَ قَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا ابْتاعُوا الطَّعامَ  
جِزَافًا يُضْرَبُونَ فِي أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ وَذَلِكَ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ قَالَ ابْنُ  
شِهَابٍ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَشْتَرِي الطَّعامَ جِزَافًا  
فَيَحْمِلُهُ إِلَى أَهْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
زَيْدُ بْنُ جُبَابٍ عَنِ الْقَعْقَاعِيِّ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ  
ابْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ اشْتَرَى طَعَامًا

قوله بتباع الطعام أي لشتره  
ونريد أن نبيعه قبل القبض كما  
هو المستفاد من الحديث الآتي  
ويدل عليه قوله فبيعت  
علينا من يأمرنا الخ  
قوله بانتقاله أي بنقله من  
المكان الذي ابتعناه أي  
اشتريناه فيه إلى مكان سواه  
أي غيره قبل أن نبيعه لأن  
بنقله يحصل قبضه فان القبض  
فيه كما ذكره ملا على عن  
الطبي بالنقل عن مكانه وقال  
ابن الملك وفيه ان قبض  
المتقول بالنقل والتحويل  
من موضع إلى موضع اه  
قوله جزافا أي بلا كيل  
ولا وزن وفي جيبه ثلاث لغات  
أصحها الكسر قاله النووي

قوله أن يبيعوه أي كراهة  
أن يبيعوه في مكانه أو تلا  
يبيعوه فيه ففيه حذف لا كما  
في قوله تعالى بين الله لكم  
أن تعلموا أفاده شرح البخاري

قوله في أن يبيعوه في مكانهم  
يعني لأجل بيعهم قبل  
قبضهم  
قوله وذلك حتى يؤوووه إلى  
رحالهم أي كي يأخذوه ناقلين  
إلى منازلهم بخام القبض

فماهم من بيعها

قوله عليه السلام الا بيع الخيار فيه اشارة فهو اشتاء ما فهم من قوله ما يتفرقا أي كل منهما بالخيار ما يتفرقا فان عزم لزم البيع الا ان يتبایها بشرط خيار ثلاثة أيام فاذا فرغوا فبقوا خيار الشرط اذ لم يفرقا

فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهَ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ مِّنْ أَسْبَاعِ حَدِيثِنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ الْخَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ عُمَانَ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ أَخَلَّتْ بَيْعَ الرَّبَا فَقَالَ مَرْوَانُ مَا فَعَلْتُ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَخَلَّتْ بَيْعَ الصِّكَاكِ وَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الطَّعَامِ حَتَّى يُسْتَوْفَى قَالَ فَخَطَبَ مَرْوَانُ النَّاسَ فَتَمَهَى عَنْ بَيْعِهَا قَالَ سُلَيْمَانُ فَتَنَزَّتُ إِلَى حَرَسٍ يَأْخُذُونَهَا مِنْ أَيْدِي النَّاسِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا أَبْتَعْتَ طَعَامًا فَلَا تَبِعْهُ حَتَّى تَسْتَوْفِيَهُ **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لَا يُعْلَمُ مَكِيلَتُهَا بِالْمَكِيلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ كُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ** أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ مِنَ التَّمْرِ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْبَيْعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَّفِقَا إِلَّا بِبَيْعِ الْخِيَارِ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبُو كَثْمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ

قوله أحلت بيع الربا أي أجزته بتركك النبي عنه فهذا الغلاظ في الإنكار عليه وكان مروان إذا ذاك واليا على المدينة من جهة معاوية فقال مروان مستفهما عن فعل نفسه ما فعلت فقال أبو هريرة أحلت بيع الصكك أي أجزته فكأنك جعلته حلالا وبيع الصكك هو بيع ما في الصكك والصكك جمع صك كالصكوك وصككنا الأرزاق المعينة للمستحقين من الجند وغيرهم كتعب صككا كافتخرج مكتوبة فتباع « تعيين يوصله سي » قوله فنظرت إلى حرس أي إلى جنود من أعوانه يأخذونها من أيدي الناس وفي الموطأ فبعث مروان الحرس يتبعونها ينتزعونها من أيدي الناس ويردونها إلى أهلها اه

باب

تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر قوله عن الصبرة من التمر لا يعلم مكيلتها بالمكيل المسمى الصبرة هي الكومة وهو المجتمع من المكيل وقوله لا يعلم مكيلتها صفة لها ومعنى مكيلها مقدار كيلها وفي بعض النسخ مكيلها وهو

باب

ثبوت خيار المجلس للمتبايعين في لفظ النسائي وقوله بالمكيل المسمى متعلق بالبيع والمعنى نهي عن بيع الكومة من التمر المجهولة القدر بالمكيل المعين القدر من التمر قال النووي هذا تصريح بتحريم بيع التمر بالتمر حتى يعلم المائلة لأن الجهول بالمائلة في هذا الباب كحقيقة المفاضلة وحكم سائر الروايات إذا بيع بعضها ببعض حكم التمر بالتمر اه باختصار قوله عليه السلام البيعان مبتدأ خبره الجملة الصغرى التي تليه ومعنى البيعان المتبايعان وهما البائع والمشتري

قال في شرحه في قوله ما يتفرقا أي كل منهما بالخيار ما يتفرقا فان عزم لزم البيع الا ان يتبایها بشرط خيار ثلاثة أيام فاذا فرغوا فبقوا خيار الشرط اذ لم يفرقا



قوله عليه السلام اذا تباع الرجلان أي قارب عقدها أو شرع أحدها في العقد  
ما لم يتفرقا قولا بالقبول بعد الايجاب وقوله وكانا جميعا الظاهر أنه تأسيده  
لكل واحد منهما بالخيار من بيعه أي من تمام عقده  
لسابقه ولك أن تلاحظه مع عقده وهو قوله أو يبيع

عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ح وحدثنا ابن المثنى وأبو عبد الله محمد بن  
عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد ح وحدثنا ابن رافع ح وحدثنا ابن أبي قديك  
أخبرنا النعمان كلاهما عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديث  
مالك عن نافع ح وحدثنا ابن رافع ح وحدثنا محمد بن رافع أخبرنا  
الليث عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إذا تباع  
الرجلان فكل واحد منهما بالخيار ما لم يتفرقا وكانا جميعا أو يخير أحدهما الآخر  
فإن خير أحدهما الآخر فبأيها على ذلك فقد وجب البيع وإن تفرقا بعد أن تباعا  
ولم يتركوا أحدهما البيع فقد وجب البيع وحديث زهير بن حرب وأبو عبد الله محمد بن  
عمر كلاهما عن سفيان قال زهير ح وحدثنا سفيان بن عيينة عن ابن جريج قال أُمي على نافع  
سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تباع المتبايعان بالبيع  
فكل واحد منهما بالخيار من بيعه ما لم يتفرقا أو يكون بيعهما عن خيار فإذا كان  
بيعهما عن خيار فقد وجب زاد ابن أبي عمير في روايته قال نافع فكان إذا بايع رجلا  
فأراد أن لا يقبله قام فمشى هنيهة ثم رجع إليه حدثنا يحيى بن يحيى ويحيى بن  
أيوب وقتيبة وابن حجر قال يحيى بن يحيى أخبرنا وقال الآخرون حدثنا إسماعيل بن  
جعفر عن عبد الله بن دينار أنه سمع ابن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كل بيعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا إلا بيع الخيار ح وحدثنا محمد بن  
المثنى ح وحدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة ح وحدثنا عمرو بن علي ح وحدثنا يحيى  
ابن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي قالوا حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي الخليل  
عن عبد الله بن الحارث عن حكيم بن جزام عن النبي صلى الله عليه وسلم قال  
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما وإن كذبا  
وكتما محق بركة بينهما حدثنا عمرو بن علي ح وحدثنا عبد الرحمن بن مهدي

قوله عليه السلام اذا تباع الرجلان أي قارب عقدها أو شرع أحدها في العقد  
ما لم يتفرقا قولا بالقبول بعد الايجاب وقوله وكانا جميعا الظاهر أنه تأسيده  
لكل واحد منهما بالخيار من بيعه أي من تمام عقده  
لسابقه ولك أن تلاحظه مع عقده وهو قوله أو يبيع  
أحدهما الآخر على أن يكون  
المعنى وصحان الرجلان أما  
متفقين في التزام العقد أو  
مختلفين في الالتزام والتخير  
في صورة التزامهما العقد  
لا كلام في لزومه وكذا في  
صورة التخيير من أحدهما  
تخيير الشرط إذا حصل  
التباع على ذلك أيضا  
قوله عليه السلام وان تفرقا  
أي بقول بعد أن تباعا  
أي بعد أن قارب عقدها  
كذا ينبغي أن يؤول الحديث  
من لم يقل بتخيير المجلس  
قوله فقد وجب البيع أي  
لزم العقد وانقطع الخيار  
قوله عليه السلام أو يكون  
بيعهما عن خيار أي خيار  
شرط ويكون بالرفيع والنصب  
في طيط القسطاني واقتصر  
على الثاني ملاعلى  
قوله عليه السلام فإذا كان  
بيعهما عن خيار فقد وجب  
أي العقد أو ثبت خيار  
الشرط ولا يسقط بالتفرق  
اه ملاعلى  
قوله فكان إذا بايع رجلا  
فأراد أن لا يقبله أي أن  
لا يرفع عقده قام من مجلسه  
فمشى هنيهة أي مشية يسيرة  
ثم عاد إليه حتى يحصل بها  
تبدل المجلس فلا يبقى خياره  
كما أوضحه البخاري بقوله  
وقال نافع وكان ابن عمر إذا  
اشترى شيئا يمجبه فارق  
صاحبه . يعني ليزم العقد  
ومراد الشيخين من إيراد  
هذا القول بيان حصول  
التفرق الكائن في أحاديث  
السبب محمولا على التفرق  
بالأبدان خلافا لما هو المذهب  
هنا وسأق الكلام عليه  
بما مشى الصفحة المقابلة  
وفي سنن النسائي «ولا يعمل»  
له أن يفارق صاحبه خشية  
أن يستقبله . وهذا مع دلالة  
على ارتكاب ابن عمر ما لا يعمل

باب

الصدق في البيع والبيان

له يني وجود خيار المجلس  
لأن طلب الأقالة كما ذكر  
السندى إنما يتصور إذا  
لم يكن له خيار والا فيكفيه  
ماله من الخيار في إبطاله البيع  
عن طلب الأقالة من صاحبه  
قوله عليه السلام كل بيعين  
لا بيع بينهما أي ما لا زما  
بمقتضى بطل الخيار حتى  
يتفرقا أي قولا أو بدنا  
على اختلاف المذهبين  
والظاهر هو الأول

فإن خبر أحدهما الآخر ففترقا نفع على خيار نفع (في الموضوعين)

(حدثنا)



قوله ولد حكيم بن حزام في جوف الكعبة وفلك ان فولدت حكيمها وهو من مسلة الفتح وكان من

امه صفية الاسدية دخلت الكعبة في نسوة من قريش وهي حامل فلخذها الطلق اشراك قريش ووجوهها في الجاهلية والاسلام وهو ابن أخي خديجة بنت

حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ (قَالَ مُسْلِمٌ بْنُ الْحَجَّاجِ وَلِدَ حَكِيمٌ بْنُ حِزَامٍ فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ وَعَاشَ مِائَةً وَعِشْرِينَ سَنَةً) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ لَأَخْلَابَةَ فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ لَأَخْلَابَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا فَكَانَ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ لَأَخْلَابَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا نَهَى الْبَايِعَ وَالْمُبْتَاعَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثْمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا نَهَى الْبَايِعَ وَالْمُبْتَاعَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْتَاعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَتَذْهَبَ عَنْهُ الْأَفَةُ قَالَ يَبْدُوَ صَلَاحُهُ حُمْرَتُهُ وَصَفْرَتُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ لَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضُّحَّاكُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا

**باب**

من يخدع في البيع  
ه اسد الغابة قال في المبارك  
وحديثه البيعان بالخيار  
مالم يظفرقا الخ حجة للشافعي  
في اثبات خيار المجلس في  
البيع وقال المسعودي اسم  
الفاعل حقيقة في الحال  
فيكون معنى البيعان  
المباشران لعقد البيع فلو  
ثبت الخيار بعد تمام البيع  
لكان اطلاق البيعان عليهما  
مجازا باعتبار ما كان فلا  
يسار اليه عند امتكان  
الحقيقة فيكون المراد من  
الخيار خيار القبول يعني

**باب**

النهي عن بيع الثمار قبل  
بدو صلاحها بغير شرط  
القطع  
٦ اذا اوجب احدها البيع  
فالاخر بالخيار ان شاء قبله  
وان شاء لم يقبله ومن التفرقة  
تفرقة الاقوال بان قال احدها  
بعت والاخر اشترت اه  
قوله ذكر رجل لرسول الله  
هو كما في الفتح يعبان بن  
منقذ بفتح المهلة والموحدة  
الثقيلة وكان من الانصار  
شهد احدا وما بعدها افاده  
في اسد الغابة  
قوله انه يخدع في البيوع  
لضعف عقله اه اسد الغابة  
وقال في المبارك وكان متغير  
العقل لشعر رأسه في الفزاة  
قوله عليه السلام من بايعت  
الخ وللفظ البخاري اذا بايعت  
الخ وقوله فقل لا خلابه معناه  
لا خديعة لي في هذا البيع قال  
احمد من قال في بيعه لا خلابه  
لي كان له الرد اذا عين كعبان  
والجمهور على انه لا رد له  
لانه لم يثبت ان النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم اثبت لخيبان  
الخيار وللفظ لا خلابه لا يدل  
عليه ويجوز ان يكون  
واضح يرضى اذا اشتريت واكثر  
واضح يرضى اذا اشتريت واكثر

قوله وثامن العاهة أي الأمانة قوله وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله من بايعت الخ وللفظ البخاري اذا بايعت الخ وقوله فقل لا خلابه معناه لا خديعة لي في هذا البيع قال أحمد من قال في بيعه لا خلابه لي كان له الرد اذا عين كعبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثبت لخيبان الخيار وللفظ لا خلابه لا يدل عليه ويجوز ان يكون واوضح يرضى اذا اشتريت واكثر واوضح يرضى اذا اشتريت واكثر

قوله من يخدع في البيع قوله وثامن العاهة أي الأمانة قوله وعنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله من بايعت الخ وللفظ البخاري اذا بايعت الخ وقوله فقل لا خلابه معناه لا خديعة لي في هذا البيع قال أحمد من قال في بيعه لا خلابه لي كان له الرد اذا عين كعبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم يثبت ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اثبت لخيبان الخيار وللفظ لا خلابه لا يدل عليه ويجوز ان يكون واوضح يرضى اذا اشتريت واكثر واوضح يرضى اذا اشتريت واكثر

الغائمة في ذكره ان لا يخدع في الواقع ويكون هذا مختصا به ولو كان ثبت له الخيار فلا دليل على عمومه اه المبارك قوله فكان اذا بايع يقول لا خلابه بالياء مكان اللام لانه كان للفتح اللام من غير عرجها قوله حتى يبدو أي حتى يظهر قوله حتى يزهر وروي حتى يرضى من الرباعي يقال زها النخل يزهر اذا ظهرت ثمرته

سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَعُيَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْيعُوا التَّمْرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ \* وَحَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سَفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ  
 شُعْبَةَ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَا صَلَاحُهُ قَالَ تَذْهَبُ عَاهَتُهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا  
 أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى (أَوْ نَهَاَنَا) رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى  
 يَطْبِيبَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ  
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى  
 يَبْدُوَ صَلَاحُهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْبَحْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ  
 فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ مِنْهُ أَوْ يُؤْكَلَ  
 وَحَتَّى يُوزَنَ قَالَ فَقُلْتُ مَا يُوزَنُ فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ حَتَّى يُخْزَرَ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْيعُوا التَّمَارَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهَا **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ

قوله عن أبي البختري هو بفتح الباء الواحدة واسكان الخاء المعجمة وفتح التاء التثنية  
 فوق واسمه سعيد بن عمران ويقال ابن أبي عمران ويقال ابن فيروز الكوفي وكان من  
 أفاضل أهل الكوفة وقال حبيب بن أبي ثابت الإمام الجليل اجتمعت أنا وسعيد بن جبير  
 وأبو البختري وكان أبو البختري أعلمنا وأفقهنا فتنزلنا في بيتهم ثلاثين يوماً

قوله حتى يأكل منه أو  
 يؤكل معناه حتى يصلح لأن  
 يؤكل في الجملة أو نودي يصلح  
 عندنا ببيع الثمر الظاهر على  
 الشجر سواء صلح المأكول  
 أو لم يصلح لأنه مال متقوم  
 منتفع به في الحال أو في المال  
 فصار كالجنس والأطفال  
 كما في شرح الكنز للعيني  
 وفي المبارق ويمكن أن يقال  
 هذا الحديث متروك الظاهر  
 عند الشافعي أيضاً لأنه صحيح  
 البيع بشرط القطع فلا ينقض  
 حجة له بإطلاقه اه

قوله يجوز من الجزر يتحدى الجزر أي على الرأى وهو التقدير والتخصيص

قوله عن بيع التمر بالتمر الاول بالشاء الثلثة والثاني  
بشرا النخل الرطب الذي على الشجر وبالتمر جنسه على

بالتاء المشناة ومعناه بيع الرطب بالتمر قوله والمزينة أن يباع تمر النخل بالتمر أراد  
الأرض واعلم أن تمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا بفتححتين وهو كما قال الفيومي

النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ  
بِالتَّمْرِ \* قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ  
فِي بَيْعِ الْعَرَايَا زَادَ ابْنُ تَمِيمٍ فِي رِوَايَتِهِ أَنْ تُبَاعَ **وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ**  
**(وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ)** قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي  
سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَاهُ رِيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَلَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ بِالتَّمْرِ قَالَ ابْنُ  
شِهَابٍ وَحَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ  
سِوَاهُ \* **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُسَيَّبِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ**  
**شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمُرَابَةِ**  
**وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمُرَابَةِ أَنْ يُبَاعَ تَمْرُ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ وَالْمُحَاقَلَةُ أَنْ يُبَاعَ الرَّزْعُ بِالقَمْحِ**  
**وَأَسْتَكْرَاءِ الْأَرْضِ بِالقَمْحِ قَالَ وَأَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا تَبْتَاعُوا التَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلَاحُهُ وَلَا تَبْتَاعُوا**  
**التَّمَرَ بِالتَّمْرِ وَقَالَ سَالِمٌ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِالرُّطْبِ أَوْ بِالتَّمْرِ وَلَمْ يُرَخَّصْ**  
**فِي غَيْرِ ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ**  
**زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا**  
**بِحَرْصِهَا مِنَ التَّمْرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ**  
**أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يُحَدِّثُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِحَرْصِهَا تَمْرًا**  
**يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ**  
**يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**

عن المزينة نحو

وقد يقع الرربة

كالخصر من العنب ويكون  
شكله قريباً من الاستدارة الى  
أن يغلظا النوى فاذا أخذ في  
الطول والتلون الى الحمر أو  
الصفرة فهو يسر بالضم واذا  
خلص لونه فهو زهر وبالفتح ثم  
إذا أدرك ونضج يسمى رطبا  
بضم الراء وفتح الطاء قبل  
أن يتسمر وتمر النخل كالزبيب  
من العنب وهو اليابس لانه  
يترك على النخل بعد اطرابه  
حتى يجف أو يقارب ثم يقطع  
وهو ترك في الشمس حتى يجف  
ويخص بيع التمر على رؤس  
النخل بجنسه موضوعا على  
الأرض باسم المزينة وهي كما  
في المرقاة من الزين بمعنى  
الدفع لان المساواة بينهما  
شروط وما على الشجر لا

باب

تمر بم بيع الرطب بالتمر  
الا في العرايا  
يحصر بكيل ولا وزن وانما  
يكون مقدرا بالحرص وهو  
حدس وظن لا يؤمن فيه  
من التفاوت فاذا وقف أحد  
المتبايعين على عين فتح الشراء  
أراد فسح العقد وأراد  
الآخر امضاءه وتزانيا أي  
تداقعا وانما نهى عنها لما  
يقع فيها من الغبن والجهالة  
قال ملا على وبيع الرطب  
بالتمر والعنب بالزبيب جائز  
هندأ في حنيفة ولا يجوز عند  
الشافعي ومالك وأحمد لا  
بالكيل ولا بالوزن اذ لم يكن  
الرطب على رأس النخلة أما  
إذا كان الرطب على رأس  
النخلة وبيعه بالتمر فهو  
العرايا وبأقبحه اه  
قوله والمحاكلة أن يباع الزرع  
أي في سببه بالقمح وهو  
الحنطة الصافية قال النووي  
مأخوذة من الحقل وهو  
الحرث وموضع الزرع اه  
وانما نهى عنها لانها من  
المكيل ولا يجوز فيه اذا  
كانا من جنس واحد الا مثلا  
بمثل ويدا بيد وهذا مجهول  
لا يدري أيهما أكثر اه  
نهاية والمحاكلة أيضا استواء  
الأرض بالحنطة كما جاء في  
الحديث قال ابن الأثير وهو  
الذي يسميه الزراعون  
المحارفة اه

قوله في بيع التمر بالتمر الاول بالشاء الثلثة والثاني  
بشرا النخل الرطب الذي على الشجر وبالتمر جنسه على  
قوله والمزينة أن يباع تمر النخل بالتمر أراد  
الأرض واعلم أن تمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا بفتححتين وهو كما قال الفيومي  
كالخصر من العنب ويكون شكله قريباً من الاستدارة الى أن يغلظا النوى فاذا أخذ في  
الطول والتلون الى الحمر أو الصفرة فهو يسر بالضم واذا خلس لونه فهو زهر وبالفتح ثم  
إذا أدرك ونضج يسمى رطبا بضم الراء وفتح الطاء قبل أن يتسمر وتمر النخل كالزبيب  
من العنب وهو اليابس لانه يترك على النخل بعد اطرابه حتى يجف أو يقارب ثم يقطع  
وهو ترك في الشمس حتى يجف ويخص بيع التمر على رؤس النخل بجنسه موضوعا على  
الأرض باسم المزينة وهي كما في المرقاة من الزين بمعنى الدفع لان المساواة بينهما  
شروط وما على الشجر لا  
قوله في بيع التمر بالتمر الاول بالشاء الثلثة والثاني بشرا النخل الرطب الذي على الشجر وبالتمر جنسه على  
قوله والمزينة أن يباع تمر النخل بالتمر أراد الأرض واعلم أن تمر النخل مادام أخضر يسمى بلحا بفتححتين وهو كما قال الفيومي  
كالخصر من العنب ويكون شكله قريباً من الاستدارة الى أن يغلظا النوى فاذا أخذ في الطول والتلون الى الحمر أو الصفرة فهو يسر بالضم واذا خلس لونه فهو زهر وبالفتح ثم إذا أدرك ونضج يسمى رطبا بضم الراء وفتح الطاء قبل أن يتسمر وتمر النخل كالزبيب من العنب وهو اليابس لانه يترك على النخل بعد اطرابه حتى يجف أو يقارب ثم يقطع وهو ترك في الشمس حتى يجف ويخص بيع التمر على رؤس النخل بجنسه موضوعا على الأرض باسم المزينة وهي كما في المرقاة من الزين بمعنى الدفع لان المساواة بينهما شروط وما على الشجر لا

قوله في بيع العرية هي واحدة العرايا كقضية ونضايا وهي من النخل كالمنيحة من الحيوان المذكورة في كتاب الزكاة فهي النخلة التي يعطيها مالكها أي يهب  
تجارها لغيره من المحتاجين أياكلها عاما أو أكثر يقال نخلهم عرايا أي موهوبات يموها بالناس أي يفتشونها بما يكون ثمارها لكرمهم فالعري أن النهى صلى الله

أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَالْمَرْيَةُ النَّخْلَةُ  
تُجْعَلُ لِلْقَوْمِ فَيَبْعُونَهَا بِخَرْصِهَا تَمْرًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ حَدَّثَنَا  
الْأَيْبُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا قَالَ يَحْيَى  
الْعَرِيَّةُ أَنْ يَشْتَرِيَ الرَّجُلُ ثَمَرَ النَّخْلَاتِ لِطَعَامِ أَهْلِهِ رُطْبًا بِخَرْصِهَا تَمْرًا وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا  
وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ  
أَنْ تُوَخَّذَ بِخَرْصِهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَحَدَّثَنِي  
عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ  
الْقَشْبِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ  
عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمْ مِنْهُمْ سَهْلُ بْنُ أَبِي  
حَكْمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمْرِ بِالثَّمْرِ وَقَالَ ذَلِكَ الرَّبَابِ تِلْكَ  
الْمُزَابَنَةُ إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ النَّخْلَةِ وَالنَّخْلَتَيْنِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرْصِهَا  
تَمْرًا يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ  
أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَنَّهُمْ قَالُوا رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ بِخَرْصِهَا تَمْرًا  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ قَالَ سَمِعْتُ  
يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ دَارِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى فَذَاكَ كَرِيمٌ حَدِيثٌ

قوله فيبيعونها أي يبيعون  
ما عليها من الأرباب بخرص  
الخرص وتخمينه بمقابلة  
التمر لاحتياحهم اليه بوضعه  
ما في صحيح البخاري «العرايا  
نخل كانت توهب للمساكين  
فلا يستطيعون أن ينتظروا  
بها رخص لهم أن يبيعوها  
بما شاؤوا من التمر»

قوله العرية أن يشتري  
الرجل الخ أراد بالعرية يبيعها  
والرجل أعم من صاحب  
العرية وغيره

قوله ثمر النخلات المراد  
بالنخلات العرايا لاختصاص  
الرخصة بها فيما ذكره  
والمراد بخرصها الأرباب  
التي عليها فهو يشتريها  
بخرصة بخره كيلًا والمقبر  
يبعها منه لحاجته إلى التمر  
ولاسير عنده للانتظار  
إلى أن يصير رطبه تمرًا

قوله يعني ابن بلال وقوله  
وهو ابن سعيد ذكر النوى  
أن فائدة ذكرها بيان أنه لم  
يقع في الرواية ذكر نسبهما  
بل انصرف الراوي على قوله  
سليمان ويصح فاراد مسلم بيانه  
ولا يجوز أن يقال سليمان بن  
بلال فإنه يزيد على ما سمعه  
من شيخه لقال يعني ابن بلال  
فحصل البيان من تحيز زيادة  
منسوبة إلى شيخه اه وبه  
يظهر ثمرة وضعت أمثال  
هذه العبارات بين هلالين  
في الطبع

قوله عن بشير بن يسار قدما  
عن النوى بهامش ص ٤٧  
من الجزء الأول أن بشيرا كنه  
بطبع الموحدة وكسر الشين  
الآتين قبالم وفتح الشين  
وهما بشير بن كعب وبشير بن  
يسار اه

المراد بالمراد النوى

قالوا أرخص



سليمان بن بلال عن يحيى غير أن اشعق وابن المثنى جعلوا مكان الربا الزين وقال  
 ابن أبي عمير الربا وحدثنا هـ عمرو والثاقف وابن عمير قالوا حدثنا سفيان بن عيينة  
 عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حنيفة عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم نحو حديثهم حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وحسن الخلواني قالوا حدثنا  
 أبو أسامة عن الوليد بن كشير حدثني بشير بن يسار مولى بني حارثة أن رافع بن  
 خديج وسهل بن أبي حنيفة حدثاه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن  
 المزابنة التمر بالتمر إلا أصحاب العرايا فإنه قد أذن لهم حدثنا عبد الله بن  
 مسleme بن قعب حدثنا مالك ح وحدثنا يحيى بن يحيى (واللفظ له) قال قلت لمالك  
 حدثك داود بن الحصين عن أبي سفيان (مولى ابن أبي أحمد) عن أبي هريرة أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخبز صيفا فيما دون خمسة أوسق  
 أو في خمسة (يشك داود قال خمسة أودون خمسة) قال نعم حدثنا يحيى بن يحيى  
 التميمي قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم نهى عن المزابنة والمزابنة بيع التمر بالتمر كيلا وبيع الكرم بالزبيب  
 كيلا حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن عمير قالوا حدثنا محمد بن  
 بشر حدثنا عبيد الله عن نافع أن عبد الله أخبره أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى  
 عن المزابنة بيع تمر التخل بالتمر كيلا وبيع العنب بالزبيب كيلا وبيع  
 الرزق بالحنطة كيلا وحدثنا هـ أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا ابن أبي زائدة  
 عن عبيد الله بهذا الإسناد مثله حدثني يحيى بن معين وهرود بن عبد الله وحسين  
 ابن عيسى قالوا حدثنا أبو أسامة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال نهى  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والمزابنة بيع تمر التخل بالتمر كيلا  
 وبيع الزبيب بالعنب كيلا وعن كل تمر بخبره حدثني علي بن حجر السعدي

عن المزابنة وللزابنة بيع تمر التخل بالتمر

وبيع العنب بالزبيب

قوله عن أبي سفيان اسمه  
وهب أو قزمان بضم القاف  
وسكون الزاي على ما في  
الخلاصة مع هامة بالتدريج

قوله مولى ابن أبي أحمد واسم  
ابن أبي أحمد كما في هامش  
الخلاصة عبد الله وأبوه أبو  
أحمد بن جحش الاسدي من  
مشاهير الصحابة آخر ام  
المؤمنين زينب بنت جحش  
واسمه كما في اسد الغابة  
عبد بلاضافة

قوله فيما دون خمسة أوسق  
هو جمع وسق بفتح الواو  
واسكان السين ويجمع على  
وسوق أيضا كفسل وأفسل  
وفلس وأما أوساق فجمع  
وسق بالكسر بمعنى كحل  
وأحوال وسبق تفسيره  
في كتاب الزكاة

قوله أو في خمسة كذا بكسرة  
على نية الإضافة أي في  
خسة أوسق شك داود وهو  
داود بن الحصين شيخ الامام  
مالك أحد رواة الحديث

قوله وبيع الكرم بالزبيب  
أراد بالكرم العنب كما هو  
المصرح به في التالية وفي  
حديث ابن هريرة على ما  
ذكر في كتاب الادب من  
صحيح البخاري «الأنسواء  
العنب الكرم» قال الشراح  
لهي عن تسمية العنب كرم  
لأنه يسمي تحريم الخمر لأن  
في التسمية به تحريما لما  
كانوا يتوهمونه من تكريم  
شاهبها ام



وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ مَا فِي  
رُؤُسِ النَّخْلِ بِتَمْرِ بِكَيْلٍ مُسَمًّى إِنْ زَادَ فُلِي وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَى وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ  
وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُزَابَنَةِ أَنْ يَبِيعَ تَمْرٌ حَائِطُهُ إِنْ كَانَتْ  
تَخْلًا بِتَمْرِ كَيْلًا وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِرَيْبٍ كَيْلًا وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ  
بِكَيْلٍ طَعَامٍ نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ وَفِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةُ أَوْ كَانَ زَرْعًا \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ  
أَخْبَرَنِي الضَّحَّاكُ ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنِي  
مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ كُلُّهُمُ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ مَنْ بَاعَ تَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْثِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمْعًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا نَخْلٍ اشْتَرَيْتُ أُصُولَهَا  
وَقَدْ أُبْرَتْ فَإِنَّ تَمْرَهَا لِلَّذِي ابْتَرَاهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الَّذِي اشْتَرَاهَا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُفْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا امْرِيٍّ ابْتَرْتُمْ تَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِي ابْتَرْتُمْ  
النَّخْلَ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِيَ الْمُبْتَاعُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا  
حَمَادُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ

قوله ما في رؤس النخل أي  
ما عليها كقوله تعالى في  
جذوع النخل وقوله بخر  
متعلق ببيع والياء للمقابلة  
وقوله بكيل مسمى أي  
بكيل معين وهو بدل  
بإعادة الجار

قوله ان زاد الخ حال بتقدير  
القول من البائع المدلول  
عليه ببيع أي يبيعه قائلا  
ان زاد الفروص على ذلك  
الكيل المسمى فلي أي  
فالزائد وان نقص فعلى  
اكالة أفاده المعنى

قوله تمر حائطه الحائط هنا  
البيستان فيجمع على حوائط  
وأما الحائط بمعنى الجدار  
فجمعه حيطان هذا مفاد  
المصباح وفي حديث أبي موسى  
في كتاب الادب من صحيح  
البخاري « في حائط من  
حيطان المدينة » يعني بستانا

باب

من باع نخلاً عليها تمر  
قوله عليه السلام قد ابرت  
جلة وقت صفة لقوله  
نخلاً والتأبير هو التلقيح  
ومعناه شق طلع النخلة  
الاتحى ليدرك فيه شيء من  
طلع النخلة الذكر فتصلح  
ثمرة بأذن الله تعالى ويقال  
أبرت النخل من باه ضرب  
وقتل فيكون التأبير كما  
في المصباح مبالغة قال العيني  
والتأبير كل تمر يحسبه ويماجرت  
عاطفهم فيه بما ثبت ثمرة  
ويقدمه قديمه بالتأبير عن  
ظهور الثمرة وعن المقادها  
وأن يفعل فيها شيء اه  
ولا يبعد أن يكون التأبير  
في هذا الحديث كناية عن  
ظهور ثمرة لكونه لازماً له  
قالبا  
قوله عليه السلام فمترتها  
لبائع الا أن يشترط المبتاع  
ففي الفروع ولا يدخل الزرع  
في بيع الارض بلائسية ولا  
التمر في بيع الشجر الا بالشرط  
ويقال للبائع اقطعها وسلم  
المبيع

المبتاع هو المشتري

(بهذا)

بهذا الإسناد نحوه **حدثنا يحيى بن يحيى** ومحمد بن رُحح قالوا **أخبرنا الليث ح**  
**وحدَّثنا قتيبة بن سعيد** حدَّثنا **ليث** عن **ابن شهاب** عن **سالم بن عبد الله بن عمر**  
 عن **عبد الله بن عمر** قال سمعت **رسول الله صلى الله عليه وسلم** يقول **من ابتاع نخلاً**  
**بعده أن تؤبر فمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع ومن ابتاع عبداً فأله**  
**للذي باعه إلا أن يشترط المبتاع وحدثنا** يحيى بن يحيى **وأبو بكر بن أبي شيبة**  
**وزهير بن حرب** قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون **حدَّثنا سفيان بن عيينة** عن  
 الزهري بهذا الإسناد **مثله وحدثني حرملة بن يحيى** أخبرنا **أبنا وهب** أخبرني  
**يونس بن ابن شهاب** حدَّثني **سالم بن عبد الله بن عمر** أن **أباه** قال سمعت **رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم** يقول **بمثله ۞ حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله**  
**ابن عمير وزهير بن حرب** قالوا جميعاً **حدَّثنا سفيان بن عيينة** عن **ابن جريج** عن  
**عطاء بن جابر بن عبد الله** قال نهى **رسول الله صلى الله عليه وسلم** عن **المحاقلة**  
**والمزابنة والمخابرة** وعن **بيع التمر حتى يبدو صلاحه ولا يباع إلا بالدينار**  
**والدرهم إلا العرايا وحدثنا** عبد بن حميد **أخبرنا أبو عاصم** أخبرنا **ابن جريج**  
**عن عطاء وأبي الزبير** أنهما سمعا **جابر بن عبد الله** يقول نهى **رسول الله صلى الله**  
**عليه وسلم** قد ذكر **بمثله ۞ حدثنا** إسحاق بن إبراهيم **الخطابي** أخبرنا **محمد بن يزيد**  
**الجزري** حدَّثنا **ابن جريج** أخبرني **عطاء بن جابر بن عبد الله** أن **رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم** نهى عن **المخابرة والمحاقلة والمزابنة** وعن **بيع التمرة** حتى  
**تظلم ولا يباع إلا بالدرهم والدنانير** إلا **العرايا** قال **عطاء** فسررنا **جابر** قال  
**أما المخابرة** فالأرض البيضاء يدفعها الرجل إلى الرجل فينفق فيها ثم يأخذ  
 من التمر وركب أن المزابنة **بيع الرطب في النخل بالتمر كينلاً والمحاقلة** في الزرع  
 على نحو ذلك **يباع الزرع القائم بالحب كينلاً ۞ حدثنا** إسحاق بن إبراهيم **ومحمد بن**

بشرط المبتاع أي المشتري  
 بان يقول اشترت النخلة  
 بمرتها هذه والحكم اذا قيد  
 بقيد يكون ذلك دليلاً على  
 عدمه عند عدم ذلك القيد  
 ويسمى هذا مفهوم المخالفة  
 عند الأصوليين وهذا جهة  
 عند الشافعي ومالك فيهم  
 من قوله بعد أن تؤبر أن  
 النخلة اذا بيعت قبل أن  
 تؤبر فمرتها لتكون للمشتري  
 الآن بشرطها البايع لنفسه  
 وانمتنا لما أنكروا حجية  
 المفهوم الحقوا غير المؤبرة  
 بالمؤبرة لان التمر لما ظهر تميز  
 حكمه فلا يدخل في البيع  
 من غير اشتراط فصار كالزرع  
 ولو كان بعض النخيل مؤبراً  
 دون بعضه في بستان واحد  
 جعل كتاباً يبركله (ومن ابتاع  
 عبداً فأله) أي مال ذلك  
 باب  
 النهي عن المحاقلة  
 والمزابنة وعن المخابرة  
 وبيع التمرة قبل بدو  
 صلاحها وعن بيع  
 المعاومة وهو بيع السنين  
 ٢ العبد (الذي باعه الا أن  
 يشترط المبتاع) بان يقول  
 اشترت العبد مع ماله وكذا  
 الحكم في الجارية استدلل به  
 مالك على أن العبد ملك المال  
 لانه عليه السلام أضاف المال  
 الى العبد والاصل في الاضافة  
 التملك لكنه اذا بيع يكون  
 ماله للبايع وقال أبو حنيفة  
 العبد لا يملك لقوله عليه  
 السلام العبد لا يملك الاطلاق  
 ويحمل الاضافة في الحديث  
 على الاختصاص كما في رجل  
 الفرس ويدل عليه قوله  
 عليه السلام فله الذي باعه  
 لانه أضاف المال اليها في  
 حالة واحدة ويعتق أن يكون  
 شيء واحد في حالة واحدة  
 ملك اثنين فتكون اضافته  
 الى العبد مجازاً وعن هذا  
 قالوا العبد اذا بيع لا يدخل  
 توبه الذي عليه في البيع  
 الا أن يشترطه المبتاع وقال  
 بعضهم يدخل سائر ماله  
 فقط والاصح أنه لا يدخل  
 لغاه الحديث اه مبارك  
 قوله عن المحاقلة والمزابنة  
 والمخابرة أما المحاقلة والمزابنة

قوله عليه السلام الا ان  
 يشترط المبتاع أي المشتري  
 بان يقول اشترت النخلة  
 بمرتها هذه والحكم اذا قيد  
 بقيد يكون ذلك دليلاً على  
 عدمه عند عدم ذلك القيد  
 ويسمى هذا مفهوم المخالفة  
 عند الأصوليين وهذا جهة  
 عند الشافعي ومالك فيهم  
 من قوله بعد أن تؤبر أن  
 النخلة اذا بيعت قبل أن  
 تؤبر فمرتها لتكون للمشتري  
 الآن بشرطها البايع لنفسه  
 وانمتنا لما أنكروا حجية  
 المفهوم الحقوا غير المؤبرة  
 بالمؤبرة لان التمر لما ظهر تميز  
 حكمه فلا يدخل في البيع  
 من غير اشتراط فصار كالزرع  
 ولو كان بعض النخيل مؤبراً  
 دون بعضه في بستان واحد  
 جعل كتاباً يبركله (ومن ابتاع  
 عبداً فأله) أي مال ذلك  
 باب  
 النهي عن المحاقلة  
 والمزابنة وعن المخابرة  
 وبيع التمرة قبل بدو  
 صلاحها وعن بيع  
 المعاومة وهو بيع السنين  
 ٢ العبد (الذي باعه الا أن  
 يشترط المبتاع) بان يقول  
 اشترت العبد مع ماله وكذا  
 الحكم في الجارية استدلل به  
 مالك على أن العبد ملك المال  
 لانه عليه السلام أضاف المال  
 الى العبد والاصل في الاضافة  
 التملك لكنه اذا بيع يكون  
 ماله للبايع وقال أبو حنيفة  
 العبد لا يملك لقوله عليه  
 السلام العبد لا يملك الاطلاق  
 ويحمل الاضافة في الحديث  
 على الاختصاص كما في رجل  
 الفرس ويدل عليه قوله  
 عليه السلام فله الذي باعه  
 لانه أضاف المال اليها في  
 حالة واحدة ويعتق أن يكون  
 شيء واحد في حالة واحدة  
 ملك اثنين فتكون اضافته  
 الى العبد مجازاً وعن هذا  
 قالوا العبد اذا بيع لا يدخل  
 توبه الذي عليه في البيع  
 الا أن يشترطه المبتاع وقال  
 بعضهم يدخل سائر ماله  
 فقط والاصح أنه لا يدخل  
 لغاه الحديث اه مبارك  
 قوله عن المحاقلة والمزابنة  
 والمخابرة أما المحاقلة والمزابنة

أحمد بن أبي خلف كلاهما عن زكرياء قال ابن أبي خلف حدثنا زكرياء بن عدي  
 أخبرنا عبيد الله عن زيد بن أبي أنيسة حدثنا أبو الوليد المكي (وهو جالس عند  
 عطاء بن أبي رباح) عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
 عن الحاقلة والمزابنة والخابرة وأن تشتري النخل حتى تشقه (والاشقاء أن  
 يحمرا أو يصفرا أو يؤكل منه شيء) والحاقلة أن يباع الحقل بكيل من الطعام  
 معلوم والمزابنة أن يباع النخل بأوساق من التمر والخابرة الثلث والرابع وأشباه  
 ذلك قال زيد قلت لعطاء بن أبي رباح أسمعتم جابر بن عبد الله يذكر هذا عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم **وحدثنا** عبد الله بن هاشم حدثنا بهز حدثنا  
 سليم بن حيان حدثنا سعيد بن ميثاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن المزابنة والحاقلة والخابرة وعن بيع التمرة حتى تشقح  
 قال قلت لسعيد ما تشقح قال تمخار وتصفار ويؤكل منها **حدثنا** عبيد الله بن عمر  
 القواريري ومحمد بن عبيد الغبري (واللفظ لعبيد الله) قال حدثنا حماد بن زيد حدثنا  
 أيوب عن أبي الزبير وسعيد بن ميثاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن الحاقلة والمزابنة والمعاومة والخابرة (قال أحدهما بيع  
 السنين هي المعاومة) وعن الثنبا ورخص في العرايا **وحدثنا** أبو بكر بن أبي  
 شيبه وعلي بن حجر قال حدثنا إسماعيل (وهو ابن علي) عن أيوب عن أبي الزبير  
 عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير أنه لا يذكر بيع السنين هي  
 المعاومة **وحدثني** إسحاق بن منصور حدثنا عبيد الله بن عبد الجيد حدثنا رباح بن  
 أبي معروف قال سمعت عطاء عن جابر بن عبد الله قال نهى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم عن كراء الأرض وعن بيعها السنين وعن بيع التمر حتى يطيب  
**وحدثني** أبو كامل الجعدي حدثنا حماد (يعني ابن زيد) عن مطر الوراق

قوله حتى تشقه هو على بيان  
 ابن الأثير من الاشقاق الآتي  
 ابدل من الحاء هاء

قوله بأوساق هو جمع وسق  
 بكسر الواو بمعنى وسق  
 بفتحها كما مر بهامش  
 ص ١٥

قوله والخابرة الثلث والرابع  
 يعني أنما المزارعة على  
 نصيب معين كالثلث والرابع

قوله حتى تشقح قال في  
 تلخيص النهاية اشقعت  
 البصرة وشقعت اشقاها  
 وتشقيجا اجرت أو اضررت

قوله والمعاومة هي معاولة  
 من المعام بمعنى السنة  
 وفمرت في الكتاب ببيع  
 السنين وهو كما في المناوي  
 بيع ما تمه نخله سنتين  
 أو ثلاثا أو أربعاً نهى عنه  
 لأنه غرر ولا يصح

قوله وعن الثنبا هي أن  
 يستثنى في عقد البيع شيء  
 مجهول كقوله بعتك هذه  
 الصبرة إلا بمضها وهذه  
 الأشجار أو الأعمار أو  
 الثياب إلا بمضها

كراء الأرض

عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ  
 الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ (لَقَبُهُ عَارِمٌ وَهُوَ أَبُو الثُّمَّانِ  
 السَّدُوسِيُّ) حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا فَإِنْ  
 لَمْ يَزْرِعْهَا فَلْيُزْرِعْهَا أَخَاهُ **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِشَلٌ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ)**  
 عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ لِرِجَالٍ قُضُولُ أَرْضِينَ مِنْ  
 أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ  
 لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ **وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ أَخْبَرَنَا الشَّيْبَانِيُّ عَنْ**  
**بُكَيرِ بْنِ الْأَخْنَسِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ أَنْ يُؤْخَذَ لِلْأَرْضِ أَجْرٌ أَوْ حِطٌّ **حَدَّثَنَا** ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ**  
**عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا فَإِنْ**  
**لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَزْرِعْهَا وَهَجَرَ عَنْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ وَلَا يُؤْجِرْهَا أَيَّامًا **وَحَدَّثَنَا****  
**شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ سَأَلَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى عَطَاءً فَقَالَ أَحَدُكَ جَابِرُ بْنُ**  
**عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيُزْرِعْهَا أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ**  
**وَلَا يُكْرِهْهَا قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ**  
**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَابِرَةِ **وَحَدَّثَنَا** حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا**  
**عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْجَبْرِ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِسَاءَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ**  
**عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ لَهُ فَضْلُ أَرْضٍ فَلْيُزْرِعْهَا**  
**أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ وَلَا تَبِعُوهَا فَقُلْتُ لِسَعِيدٍ مَا قَوْلُهُ وَلَا تَبِعُوهَا يَعْنِي الْكِرَاءَ**  
**قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا نَخَاطِرُ**

محمد بن الفضل السدوسي

كان لرجل قصول ارضين

على الارض

في كبره ما لا يحصى

محمد بن الفضل السدوسي  
 أبو النعمان البصري الحافظ  
 الملقب بعارم مات سنة  
 ٢٢٤ هـ خلاصه ومعنى  
 العارم الشرس الشرير  
 لكن ذكر في هامش الخلاصة  
 ان ابن الصلاح قال في كتابه  
 معرفة علوم الحديث كان  
 عارم عبدا صالحا بعيدا  
 من العرامة اه

قوله عليه السلام فليمنحها  
 من بابي نفع وضرب كما في  
 الصباح أي يعطها أخاه  
 لينتفع بها ويجعلها منيحة  
 أي عارية له

قوله عليه السلام فان أبي  
 أي أخوه من قبول العارية  
 وقيل معناه ان أبي صاحب  
 الارض من الزرع والمنحة  
 (فليمسك أرضه) فيكون  
 الامر على الوجه الثاني  
 للتويخ وفيه استحباب  
 النفع لا خلق اه مبارك

قوله عليه السلام اولي زرعها  
 أخاه أي يجعلها خزعة له  
 ومعناه يعيره ايها بلا  
 عوض وهو معنى الرواية  
 الاخرى فليمنحها أخاه  
 اه نووي

قوله عليه السلام ولا يكرها  
 قال في الصباح الكراء بالمذ  
 الاجرة وأكبريته الدار  
 ويكرها الكراء فاكتره  
 بمعنى أجرته فاستأجر اه  
 باختصار

قوله كنا نخاطر أي فعل الخاربة ونقول يجوزها ولتجد صحتها سبق  
 فسير الخاربة في ص ١٧ والخاربة في غير هذا الموضع وتكون من الخبر  
 وهو اسم ما ينقل وينقل به والاصل في هذا المعنى النباة قال نوازمة  
 يجوز قولها :  
 ذرق البيون اذا جاورتهم قولوا \* ما يسرق العبد أو نأبأهم كذبوا



عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصِيبُ مِنَ الْقَضْرِيِّ وَمِنْ كَذَا فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيُخْرِثْهَا أَخَاهُ وَإِلَّا  
 فَلْيَدَعْهَا **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَأَمَّهْدُ بْنُ عَيْسَى جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ ابْنُ عَيْسَى**  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا الرَّبِيعِ الْمَكِّيَّ حَدَّثَهُ** قَالَ سَمِعْتُ  
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَأْخُذُ الْأَرْضَ  
 بِالثُّلُثِ أَوِ الرَّبْعِ بِالْمَازِيَانَاتِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ مَنْ  
 كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا فَإِنْ لَمْ يَزْرَعْهَا فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ فَإِنْ لَمْ يَمْنَحْهَا أَخَاهُ  
 فَلْيَمْسِكْهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَتْ لَهُ**  
**أَرْضٌ فَلْيَهَبْهَا أَوْ لِيَعْرِهَا \* وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ حَدَّثَنَا**  
**عَمَّارُ بْنُ رُزَيْقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْأِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ فَلْيُزْرَعْهَا رَجُلًا**  
**وَحَدَّثَنِي هُرُوزُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ)**  
**أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَهُ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ**  
**عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ بُكَيْرٌ وَحَدَّثَنِي**  
**نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنَّا نُكْرِي أَرْضَنَا ثُمَّ تَرَكْنَا ذَلِكَ حِينَ سَمِعْنَا**  
**حَدِيثَ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ**  
**عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ الْأَرْضِ الْبَيْضَاءِ سَنَتَيْنِ**  
**أَوْ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ**  
**حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ حَمِيدِ الْأَعْرَجِ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ**  
**جَابِرٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ بَيْعِ السِّنِينَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ**  
**عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ سِنِينَ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ**

قوله من القصري وهو ما  
 بق من الحب في السبل بعد  
 الدياس ويقال له القصاره  
 يضم القاص وهذا الاسم  
 أشهر من القصري اه نووي  
 وفي النهاية القصاره بالضم  
 ما سبق من الحب في السبل  
 مما لا يتخلص بعدما يداس  
 وأهل الشام يسمونه القصري  
 بوزن القبطي اه

قوله بالمذايانات هي مسايل  
 الماء وقيل ما ينبت حول  
 السواقي وهي لفظة معربة  
 ليست بعربية اه نووي  
 وقال ابن الأثير هي جمع ما ذبان  
 وهو النهر الكبير وقد تكرر  
 في الحديث مفردا وجمعا اه  
 وفي ص ٢٤ على المذايانات  
 وأقبال الجداول ومعنى هذه  
 الألفاظ أنهم كانوا يدمون  
 الأرض الى من يزرعها  
 يذر من عنده على أن  
 يكون للمالك الأرض ما ينبت  
 على مسايل الماء ورؤس  
 الجداول أو هذه القطعة  
 والباقي للمامل فهو عن  
 ذلك لما فيه من الضرر لربها  
 فلهذا دون ذلك أو عكسه  
 أفاده النووي

قوله من بيع الأرض البيضاء  
 وهي التي لا تحرس فيها ولا زرع  
 قوله من بيع الثمر سنين هو أن يبيع  
 ثمره فلهذا أو تخللات بأعيانها سنين  
 أو ثلاثا فإنه يبيع شيئا لا يوجد له  
 حال العقد اه سدي على ابن سني



عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْسُخْهَا أَخَاهُ فَإِنْ أَبِي فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ نَعِيمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْحُقُولِ فَقَالَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزَابِنَةُ التَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْحُقُولُ كِرَاءُ الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ أَنَّ أَبَا سُهَيْبَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ وَاشْتِرَاءِ التَّمْرِ فِي رُؤْسِ النَّخْلِ وَالْمُحَاقَلَةُ كِرَاءُ الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُمَرَ وَقَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ كُنَّا لَا نَرَى بِالْخَيْبِ بِأَسَاحِيٍّ كَانَ عَامُ أَوَّلِ فِرْعَانَ أَنْ نَجَّى اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَقَعَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ كُلُّهُمْ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَيْنَةَ فَتَرَكَاهُ مِنْ أَجْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقَدْ مَنَعَنَا رَافِعٌ نَفْعَ أَرْضِنَا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَكْرِى مَرَارِعَهُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ

قوله والحقول أى وعن كراء المزارع هو جمع الحقل والمراد المحاقلة كما هو الرواية التالية وقد مر تفسيرها مع معنى الحقل ويكرر

قوله كنا لا نرى بالخبر بأسا ضبطناه بكسر الخاء وفتحها والكسر أصح وأشهر ولم يذكر الجوهري وغيره من أهل اللغة غيره وهو بمعنى الخابرة اه نووى

قوله كان عام أول هكذا وجدناه مضبوطا في عدة نسخ نعتمد عليها فليتأمل فيه

قوله وزاد في حديث ابن عينة يعنى سفيان ومفعول زاد هو قوله فتركناه من أجله

قوله زرع أى قال

قوله وصدرأ من خلافة معاوية قدأغرب في وصف معاوية بالخلافة بعدما وصف الخلفاء الثلاثة بالامارة وأسقط رابعهم من البين مع أن الخلافة الكاملة خصيتهم وعبارة البخاري «ان ابن عمر رضي الله عنهما كان يكرى مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان وصدرأ من اماره معاوية» وكان معاوية كما ذكره القسطلاني في باب سوم عاشوراء يقول أنا أول الملوك وقال المناوي في شرح حديث الجامع الصغير ( الخلافة بالمدينة والملك بالشام ) وهذا من معجزاته صلى الله تعالى عليه وسلم فقد سكان كما أخبر وقال في شرح حديثه ( الخلافة بعدى في امق ثلاثون سنة ) قالوا لم يكن في الثلاثين الا الخلفاء الاربعة وأيام الحسن ( ثم ملك بعد ذلك ) لان اسم الخلافة انما هو لمن صدق هذا الاسم بعمله للسنة والخلفون ملوك وانما سموا بالخلفاء اه

قوله آناه بالبلاط هو بفتح الباء مكان معروف بالمدينة مبلط بالحجارة وهو يقرب مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم اه نووي والبلاط كما في القاموس هي الحجارة التي تفرش في الدار وكل أرض فرشت بها أو بالأجر وقرية بدمشق وموضع بالمدينة بين المسجد والسوق مبلط وموضع بالقسطنطينية كافي عيسا الاسرى سيل الدولة اه وهو محلة اليهود الآن

قوله فذكر عن بعض مومته أي عن أحد أجمامه ويأتي بمعنى في الطريق الآخر ويأتي أيضا أن رافعا حدث به عن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم ولم يقل عن بعض مومته ولا عن عمه ففيه كما في اسد الغابة اضطراب والعمومة جمع هم سكان العمرة في جمع بعل

قوله كان يكرى أرضه كذا في بعض النسخ على الجمع ولق بعضها أرضه على الأفراد وكلاهما صحيح اه نووي

وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلَافَةِ مُعَاوِيَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ فِيهَا بِنَهْيِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ عَلَيْهِ وَأَنَا مَعَهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ وَكَانَ إِذَا سِئِلَ عَنْهَا بَعْدُ قَالَ زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ قَالَ فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَكَانَ لَا يُكْرِيهَا **وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ ذَهَبَتْ مَعَ ابْنِ عُمَرَ إِلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَتَّى آتَاهُ بِالْبِلَاطِ فَأَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ **وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي خَلْفٍ وَحَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ وَعَنْ زَيْدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعِ بْنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا فَذَكَرَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا حُسَيْنُ (يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ) حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَأْجُرُ الْأَرْضَ قَالَ فَسِئِلَ حَدَّثَنَا عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ فَأَنْطَلَقَ بِي مَعَهُ إِلَيْهِ قَالَ فَذَكَرَ عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ ذَكَرَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ فَتَرَكَهُ ابْنُ عُمَرَ فَلَمْ يَأْجُرْهُ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَحَدَّثَهُ عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّهُ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِى أَرْضِيهِ حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ يَا ابْنَ خَدِيجٍ مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**********

استعمال الزعم في معنى القول شائع في كتب الحديث

كان يؤجر الأرض

كان يكرى أرضه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ لِعَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ عُمِّي وَكَأَنَا قَدْ  
 شَهِدًا بَدْرًا يُحَدِّثُ نَانَ أَهْلَ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ  
 الْأَرْضِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ  
 الْأَرْضَ تُكْرَى ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا  
 فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ فُتْرَكَ كِرَاءِ الْأَرْضِ **وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ**  
 وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَعْلَى بْنِ  
 حَكِيمٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا نُحَاقِلُ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَكَّرْنَا بِهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى بِجَاءِنَا  
 ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمَّومِي فَقَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرٍ  
 كَانَ لَنَا نَافِعًا وَطَوَاعِيَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ بِالْأَرْضِ  
 فَفَكَّرْنَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى وَأَمْرَ رَبِّ الْأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا  
 أَوْ يَزْرَعَهَا وَكَرِهَ كِرَاءَهَا وَمَا سَوَى ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ**  
**أَبْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ كَتَبَ إِلَى يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ**  
**عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ كُنَّا نُحَاقِلُ بِالْأَرْضِ فَفَكَّرْنَا بِهَا عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ ثُمَّ ذَكَرَ**  
**يُمَثِلُ حَدِيثَ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ح وَحَدَّثَنَا**  
**عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ كُلُّهُمْ**  
**عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنْ رَافِعِ**  
**أَبْنِ خَدِيجٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ عَنْ بَعْضِ عُمَّومِيهِ **حَدَّثَنِي إِسْحَقُ****  
**أَبْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو وَالْأَوْزَاعِيُّ**  
**عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّ ظَهْرَ بْنَ رَافِعٍ (وَهُوَ عَمُّهُ) قَالَ**

قال عبد الله بن عمر  
 نحاقل بالارض

لعله سمعت مني بالثنية  
 كما يدل عليه ما بعده ولم  
 يسهم احد من الشارحين  
 ولم يعلم لرافع بن خديج من  
 سوى ظهير الا في الذكر  
 وهو لم يشهد بدرا وشهد  
 احدا وما بعدها على ما ذكر  
 في اسد الغابة

باب

كره الارض بالطعام

قوله لجاء ناذات يوم رجل  
 من عمومي يأتي أنه ظهير  
 قوله وطواعية الله ورسوله  
 أي طاعته والانقياد له  
 ورسوله أنفع لنا مما كنا  
 نتنفع به فهو ككرهية  
 خلف الباء

قوله أبو عمرو الازاعي  
 اسمه عبد الرحمن امام أهل  
 الشام وكان يسكن بيروت  
 توفي بها سنة سبع وخمسين  
 ومائة ذكره ابن خلكان  
 في وفيات الاعيان

قوله عن أبي النجاشي اسمه  
 عطاء بن صهيب عن مولاة  
 رافع بن خديج وعنه الازاعي  
 وعكرمة بن عمار خلاصة  
 ومذكر تشديد ياء النجاشي  
 وتخصيفها

قوله عن رافع أن ظهير بن  
 رافع وهو عمه قال الخ عبارة  
 غير مستقيمة وقال النووي  
 هكذا هو في جميع النسخ  
 وهو صحيح وتقديره عن  
 رافع أن ظهيرا عمه حدثه  
 بهذه قال رافع في بيان  
 ذلك الحديث أتاني ظهير  
 فقال لقد نهى رسول الله  
 وهذا التقدير دل على  
 فحوى الكلام اه وسياق  
 نسب رافع هو رافع بن  
 خديج بن رافع بن عدي بن  
 زيد الانصاري الازاعي  
 وسياق نسب عمه ظهير هو  
 ظهير بن رافع بن عدي بن  
 زيد الخ من اسد الغابة

راجع لمعنى الطعام هاشم الصلحة السابعة وفسر قوله تعالى وطعام الذين اتقوا الكتاب جزء

أبواب ظهير فقال

أَتَانِي ظُهَيْرٌ فَقَالَ لَقَدْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِ كَانَ بِنَا رَافِقًا فَقُلْتُ  
 وَمَا ذَلِكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ حَقٌّ قَالَ سَأَلَنِي كَيْفَ تَصْنَعُونَ  
 بِمَحَاقِلِكُمْ فَقُلْتُ تُؤَاجِرُهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى الرَّبِيعِ أَوْ الْأَوْسُقِ مِنَ التَّمْرِ أَوِ الشَّعِيرِ  
 قَالَ فَلَا تَفْعَلُوا أَرَزَعُوهَا أَوْ أَرِزَعُوهَا أَوْ أَمْسِكُوهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ عَنْ رَافِعٍ عَنِ النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ عَنْ عَمِّهِ ظُهَيْرٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ**  
**قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ سَأَلَ رَافِعَ**  
**ابْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ فَقَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ**  
**الْأَرْضِ قَالَ فَقُلْتُ أَيْ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ فَقَالَ أَمَا بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ فَلَا بَأْسَ بِهِ **حَدَّثَنَا****  
**إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي**  
**حَنْظَلَةُ بْنُ قَيْسٍ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ**  
**وَالْوَرِقِ فَقَالَ لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يُؤَاجِرُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عَلَى الْمَازِيَانَاتِ وَأَقْبَالِ الْجُدَاوِلِ وَأَشْيَاءَ مِنَ الزَّرْعِ قَبْلَ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا وَيَسْلَمُ هَذَا**  
**وَيَهْلِكُ هَذَا فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءُ إِلَّا هَذَا فَلِذَلِكَ زَجَرْتُهُ فَأَمَّا نَحْنُ مُعْلُومٌ مَضْمُونٌ**  
**فَلَا بَأْسَ بِهِ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ**  
**حَنْظَلَةَ الرَّزْدَقِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَقُولُ كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا قَالَ**  
**كُنَّا نَكْرِى الْأَرْضَ عَلَى أَنْ نَأْهَئَهُمْ وَلَهُمْ هَذِهِ فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ**  
**هَذِهِ فَبَهَانَا عَنْ ذَلِكَ وَأَمَّا الْوَرِقُ فَلَمْ يَسْهَأْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ح**  
**وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ**  
****حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ**

قوله أتاني ظهير قال النورى وروى في بعض النسخ أنبأى بدل أتاني والصواب المنتظم أتاني من الاتيان اه

قوله كان بنا رافقا أى ذا رفقى والرواية المتقدمة كان لنا نالها

قوله وما ذاك ما قال رسول الله الخ ما الاولى استفهامية والثانية شرطية

باب

كراء الارض بالذهب والورق

قوله تؤاجرها يارسول الله على الربيع أو الأوسق هكذا هو في معظم النسخ الربيع وهو الساقية والنهر الصغير وحكى القاضى عن رواية ابن ماهان الربيع بضم الراء وبعدى الياء وهو أيضا صحيح اه نورى والربيع بالضم وبضمتين كما يكون مفردا بمعنى جزء من أربعة كذلك يكون جمع للربيع كسبيل وسيل ويجمع الربيع على أربعة أيضا كتميب وأنصاب

قوله بالذهب والورق أى الفضة والمراد ما يكون ثمنًا من الذنابير والدرهم المضروبة قال القاضى حياض أشار بهذا الكلام الى أن علة المنع الفرر اه

قوله على المازيانات سبق تفسيرها بهامش الصفحة العفرين وأما قوله وأقبال الجدول فهو كافي النورى بفتح الهزة أى نوالها ورؤسها والجدول جمع جدول وهو النهر الصغير

باب

في المزارعة والمؤاجرة

باعتلى المازيانات



ابن معقل عن المزارعة فقال اخبرني ثابت بن الضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وفي رواية ابن ابي شيبه نهى عنها وقال سألت ابن معقل ولم يسم عبد الله **حدثنا** اسحق بن منصور اخبرنا يحيى بن حماد اخبرنا ابو عوانة عن سليمان الشيباني عن عبد الله بن السائب قال دخلنا على عبد الله بن معقل فسألناه عن المزارعة فقال رعم ثابت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزارعة وامر بالمواجرة وقال لا بأس بها **حدثنا** يحيى بن يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عمرو بن مجاهد قال لطاوس انطلق بنا الى ابن رافع بن خديج فاسمع منه الحديث عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال فانشهه قال ابي والله لو اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عنه ما فعلته ولكن حدثني من هو اعلم به منهم (يعني ابن عباس) ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لان يمتخ الرجل اخاه ارضه خيرة له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما **حدثنا** ابن ابي عمير حدثنا سفيان عن عمرو و ابن طاوس عن طاوس انه كان يجابر قال عمرو فقلت له يا ابا عبد الرحمن لو تركت هذه الخابرة فانهم يزعمون ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الخابرة فقال ابي عمرو واخبرني اعلمهم بذلك (يعني ابن عباس) ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينه عنها انها قال يمتخ احدكم اخاه خيرة له من ان ياخذ عليها خرجا معلوما **حدثنا** ابن ابي عمير حدثنا الثقفى عن ايوب ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم جميعا عن وكيع عن سفيان ح وحدثنا محمد بن رافع اخبرنا الليث عن ابن جريج ح وحدثني علي بن حنبل حدثنا الفضل بن موسى عن شريك عن شعبة كلهم عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو حديثهم **حدثني** عبد بن حميد ومحمد بن رافع قال عبد اخبرنا وقال ابن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس

قوله زعم ثابت أي قال ثابت

قوله زعم ثابت أي قال ثابت

قوله أي عمرو أي عمرو

باب  
الارض تمنع  
قوله فاسمع روى بوصل  
الهمزة مجزوما على الامر  
ويقطعها حرفا على الخبر  
وسكناها صحيح والاول  
اجود اه نوى لكن على  
رواية قطع الهمزة يكون  
مضارعا منصوبا لا حرفا  
قوله عليه السلام لان تمنع  
الرجل اخاه أي ان يعطيه  
طرية ارضه خيرة من ان  
ياخذ عليها خرجا معلوما  
أي اجرة اه مبارك  
قوله فقلت له يا ابا عبد الرحمن  
القال عمرو بن دينار وابو  
عبد الرحمن سنية طاوس  
وهو طاوس بن كيسان  
التابعي مر ذكره وذكر  
ابنه عبد الله بهامش من  
١٨٣ من الجزء الرابع  
قوله عليه السلام تمنع  
أحدكم أخاه خيرة الخ  
هذه الرواية مختصرة من  
الرواية المتقدمة فصار  
كقولهم تمنع بالمعنى الخ



أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ  
 عَلَيْهَا كَذَا وَكَذَا (لِشَيْءٍ مَعْلُومٍ) قَالَ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ الْحَقْلُ وَهُوَ بِلِسَانِ الْأَنْصَارِ  
 الْحُقَاقِلَةُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا  
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ  
 عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَإِنَّهُ أَنْ يَمْنَحَهَا أَخَاهُ  
 خَيْرٌ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ غَامَلَ أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ **وَحَدَّثَنِي** عَلِيُّ بْنُ  
 حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ مُسَهَّرٍ) أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
 قَالَ أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْ تَمْرٍ أَوْ زَرْعٍ  
 فَكَانَ يُعْطَى أَزْوَاجُهُ كُلَّ سَنَةٍ مِائَةَ وَسَقٍ ثَمَانِينَ وَسَقًا مِنْ تَمْرٍ وَعِشْرِينَ وَسَقًا  
 مِنْ شَعِيرٍ فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ قَسَمَ خَيْبَرَ خَيْرَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ  
 لَهِنَّ الْأَرْضُ وَالْمَاءُ أَوْ يَنْتَمِنَ لَهِنَّ الْأَوْسَاقُ كُلُّ غَامٍ فَاحْتَلَفْنَ فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ  
 الْأَرْضَ وَالْمَاءَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَوْسَاقَ كُلُّ غَامٍ فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ  
 مِمَّنْ اخْتَارَتَا الْأَرْضَ وَالْمَاءَ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
 حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَلَ  
 أَهْلَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنْ زَرْعٍ أَوْ تَمْرٍ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِخَوِ  
 حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فَكَانَتْ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ مِمَّنْ اخْتَارَتَا  
 الْأَرْضَ وَالْمَاءَ وَقَالَ خَيْرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ لَهِنَّ الْأَرْضُ  
 وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَاءَ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ الْأَيْبِيِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا أَقْتَصَّتْ خَيْبَرُ سَأَلَتْ

قوله لشيء معلوم تفسير من  
 بعض الرواة للكناية  
 قوله هو الحقيل بيان لطريق  
 الاخذ بمعنى ان اسكراء الارض  
 بشئ معين هو الحقيل المعبر  
 عنه في السنة الانصار بالمحاولة

المساقاة والمعاملة بجزء  
 من الثمر والزرع

المساقاة هي ان يعامل الساقا  
 على شجرة ليتعهد بها السقي  
 والتربية على ان يارزق الله  
 تعالى من الثمرة يكون بينهما  
 بجزء معين وكذا المزارعة  
 في الاراضي ولا يصح عند  
 ابي حنيفة المزارعة والمساقاة  
 لانها عسكرة وهي منية  
 واما ما اخذه النبي صلى الله  
 عليه وسلم من اهل خيبر  
 فانما هو خراج مقاساة بطريق  
 المن والصلح وهو جائز  
 بدليل انه صلى الله عليه وسلم  
 لم يبين اهم المدة والمزارعة  
 لا يجوز عند من يجزها  
 الا ببيان المدة وما يدل  
 على ان ما شرط عليهم من  
 بعض الثمر والارض كان على  
 وجه الجزية انه صلى الله عليه  
 وسلم لم يأخذ منهم الجزية بل  
 ان مات ولا يوبىكر الى ان مات  
 ولا عمر الى ان اجلاهم ولو لم  
 يكن ذلك جزية لاخذ منهم  
 حين نزلت آية الجزية اه من  
 موضي المرقاة لكن ذكروا  
 الفرق بين المزارعة والمخاربة  
 بان البذر في المزارعة يكون  
 من مالك الارض وفي المخاربة  
 من العامل والمسلمون في جميع  
 الامصار والاعصار مستمرين  
 على العمل بالمزارعة

قوله قسم خيبر أي قسم  
 المهم الذي كان له صلى الله  
 تعالى عليه وسلم وكان وقفه  
 لعباله وعامله وكان قسم  
 سيدنا عمر هذا بعد ان اجلى  
 اليهود منها افاده الاي

قوله ان يقطع لهن الارض  
 أي ان يجعل تحتها الهز رزقا

لهو الحقيل

ان منحها

ابن مسعود  
 ابن مسعود  
 قوله او يمشن لهن لفظ  
 البخاري او يمشى لهن

يَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَرَّهُمْ فِيهَا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا عَلَى نِصْفِ مَا خَرَجَ مِنْهَا مِنَ الثَّمَرِ وَالزَّرْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَكُمْ فِيهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ثُمَّ سَأَلَ الْحَدِيثَ بِخَوْ حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ وَأَبْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ فِيهِ وَكَانَ الثَّمَرُ يُقَسَّمُ عَلَى الشُّهُمَانِ مِنْ نِصْفِ خَيْبَرَ فَيَأْخُذُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخُمْسَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَلِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَطْرَ ثَمَرِهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجَلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقَرَّهُمْ بِهَا عَلَى أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجَلَهُمْ عُمَرُ إِلَى يَمَاءَ وَأَرْبَحَاءَ

حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا إِلَّا كَانَ مَا أَكَلَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا سُْرِقَ مِنْهُ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَ السَّبْعُ مِنْهُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَمَا أَكَلَتِ الطَّيْرُ فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ وَلَا يَرِزُّهُ أَحَدٌ إِلَّا كَانَ لَهُ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أُمِّ مُبَشِّرِ الْأَنْصَارِيَّةِ فِي نَخْلٍ لَهَا فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

السيوطي

من الظهور الغلبة

قوله ولا يرزوه أحد

قوله على أن يعملوا أي على أن يكون عليهم العمل فيها من عند أنفسهم لا خذ نصف الخارج منها قوله عليه السلام أقركم فيها على ذلك ما شئنا أي مدة مشيئتنا فيه اشعار بأن تمكنهم من المقام في خيبر ليس على التأييد لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان عازما على اخراج الكفار من جزيرة العرب كما أمره في آخر عمره وجاء في أحاديث الباب أنه عليه السلام أراد اخراج اليهود من خيبر قوله دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها أي أعطاهما إياهم بعد ما ملك خيبر فقرأ حيث فتحتها عنوة قوله على أن يعملوها أي يسعوا فيها بما فيه عارة أرضها وأصلاحها ويستعملوها آلات العمل من أموالهم أي من عندهم فان نسبة الأموال إليهم كما قال في المرقاة مجازية لأنهم صاروا عبيدا له صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها أي نصفه كما جاء التصريح به في رواية قال ملا على المراد من الثمر ما يزرع ولذا اكتفى به أو ترك ما يقابله للمقابلة اه

قوله فقرروا بها أي استقروا زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وخلافة الصديق وسدرا من خلافة الفاروق إلى أن أجلاهم رضي الله عنهما

**باب فضل الفرس والزرع**

قوله عليه السلام ما من مسلم يفرس غرسا أي شجرا فهو مصدر أريد بالمفعول ويطلق عليه أيضا غراس بالكسر

قوله عليه السلام (الآن ما أكل منه) أي مما غرسه (له صدقة) يعني يحصل للفارس ثواب تصدق المأسر إن لم يضمنه الأكل (وما سرق منه له صدقة) يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى أن يكون المأسر مملوكا للأخذ كما لو تصدق به عليه اه مبارك

قوله على أن يعملوا أي على أن يكون عليهم العمل فيها من عند أنفسهم لا خذ نصف الخارج منها قوله عليه السلام أقركم فيها على ذلك ما شئنا أي مدة مشيئتنا فيه اشعار بأن تمكنهم من المقام في خيبر ليس على التأييد لأنه صلى الله تعالى عليه وسلم كان عازما على اخراج الكفار من جزيرة العرب كما أمره في آخر عمره وجاء في أحاديث الباب أنه عليه السلام أراد اخراج اليهود من خيبر قوله دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر وأرضها أي أعطاهما إياهم بعد ما ملك خيبر فقرأ حيث فتحتها عنوة قوله على أن يعملوها أي يسعوا فيها بما فيه عارة أرضها وأصلاحها ويستعملوها آلات العمل من أموالهم أي من عندهم فان نسبة الأموال إليهم كما قال في المرقاة مجازية لأنهم صاروا عبيدا له صلى الله تعالى عليه وسلم قوله ولرسول الله صلى الله عليه وسلم شطر ثمرها أي نصفه كما جاء التصريح به في رواية قال ملا على المراد من الثمر ما يزرع ولذا اكتفى به أو ترك ما يقابله للمقابلة اه

قوله فقرروا بها أي استقروا زمن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وخلافة الصديق وسدرا من خلافة الفاروق إلى أن أجلاهم رضي الله عنهما

**باب فضل الفرس والزرع**

قوله عليه السلام ما من مسلم يفرس غرسا أي شجرا فهو مصدر أريد بالمفعول ويطلق عليه أيضا غراس بالكسر

قوله عليه السلام (الآن ما أكل منه) أي مما غرسه (له صدقة) يعني يحصل للفارس ثواب تصدق المأسر إن لم يضمنه الأكل (وما سرق منه له صدقة) يعني يحصل له مثل ثواب تصدق المسروق وليس المعنى أن يكون المأسر مملوكا للأخذ كما لو تصدق به عليه اه مبارك

قوله عليه السلام فيما كل  
منه انسان هو بالنصب فيه  
وفما يليه مثل قوله تعالى  
لا يقضى عليهم ليموتوا  
بخلافه في رواية انس الآتية  
في آخر هذه الصفحة فانه  
فيها بالرفع

قوله وأبو بكر بن وجد  
الشارح النووي هنا كافي  
نسخة عندنا وأبو بكر بدل  
وأبو بكر بن فقال هكذا وقع  
في نسخ مسلم وأبو بكر وقع  
في بعضها وأبو بكر بدل  
أبي بكر قال القاضي قال  
بعضهم الصواب أبو بكر بن  
لان اول الاسناد لابن بكر بن  
أبي شيبة عن حفص بن  
غياث ولا يابن بكر بن واسحاق  
ابن ابراهيم عن أبي معاوية  
قال راوى عن أبي معاوية هو  
أبو بكر بن لا أبو بكر وهذا  
واضح وبينه اه

وَسَلَّمَ مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ أَمْسَلِمَ أَمْ كَافِرٌ فَقَالَتْ بَلْ مُسْلِمٌ فَقَالَ لَا يَغْرِسُ مُسْلِمٌ  
غَرَسًا وَلَا يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ  
**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** وَأَبْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيحٍ  
أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَغْرِسُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ غَرَسًا وَلَا زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ سَبْعُ أَوْ طَائِرٌ  
أَوْ شَيْءٌ إِلَّا كَانَ لَهُ فِيهِ أَجْرٌ وَقَالَ أَبُو خَلْفٍ طَائِرٌ شَيْءٌ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ  
أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ  
دِيَّارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ  
مَعْبِدٍ حَائِطًا فَقَالَ يَا أُمَّ مَعْبِدٍ مَنْ غَرَسَ هَذَا النَّخْلَ أَمْسَلِمٌ أَمْ كَافِرٌ فَقَالَتْ بَلْ  
مُسْلِمٌ قَالَ فَلَا يَغْرِسُ الْمُسْلِمُ غَرَسًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ إِنْسَانٌ وَلَا دَابَّةٌ وَلَا طَيْرٌ إِلَّا كَانَ  
لَهُ صَدَقَةٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ  
ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ  
كُلُّهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُمَيَانَ عَنْ جَابِرِ زَادَ عَمْرُو بْنُ رَوَائِيهِ عَنْ عَمَّارِ  
وَأَبُو كَرِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ فَقَالَا عَنْ أُمِّ مُبَشِّرٍ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ فَضِيلٍ  
عَنْ أَمْرَأَةٍ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ رُبَّمَا قَالَ عَنْ  
أُمِّ مُبَشِّرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرُبَّمَا لَمْ يَقُلْ وَكُلُّهُمْ قَالُوا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُو حَدِيثَ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ وَعَمْرُو بْنُ دِيَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَسِيدٍ الْمُبَرِّئِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرَسًا أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فَيَأْكُلُ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ

أي حصلت له صدقة

لا يغرس رجل مسلم غراسا

قوله الا كان اي ما اكلت

وأبو بكر في رواية

إلا كان له به صدقة و **حدثنا** عبد بن حميد **حدثنا** مسلم بن إبراهيم **حدثنا** أبان بن  
 يزيد **حدثنا** قتادة **حدثنا** أنس بن مالك أن نبي الله صلى الله عليه وسلم دخل نخلاً  
 لأم مبشير امرأة من الأنصار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من غرس هذا  
 النخل أم مسلم أم كافر قالوا مسلم بنحو حديثهم **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن  
 وهب عن ابن جريج أن أبا الزبير أخبره عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال إن بعثت من أخيك ثمراً وحده **حدثنا** محمد بن عباد **حدثنا** أبو حمزة عن  
 ابن جريج عن أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لو بعثت من أخيك ثمراً فأصابته جائحة فلا يجز لك أن تأخذ منه شيئاً  
 بم تأخذ مال أخيك بغير حق و **حدثنا** حسن الحلواني **حدثنا** أبو عاصم عن ابن  
 جريج بهذا الإسناد مثله **حدثنا** يحيى بن أيوب وقتيبة وعلی بن حجر قالوا  
**حدثنا** إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن  
 بيع تمر النخل حتى ترهق فقلنا لأنس ما زهوها قال تخمر وتصفر أرايتك إن  
 منع الله الثمرة بم تستحل مال أخيك **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني  
 مالك عن حميد الطويل عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى  
 عن بيع الثمرة حتى ترهق قالوا وما ترهق قال تخمر فقال إذا منع الله الثمرة فبم  
 تستحل مال أخيك **حدثني** محمد بن عباد **حدثنا** عبد العزيز بن محمد عن حميد عن  
 أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن لم يثمرها الله فبم يستحل أحدكم مال أخيه  
**حدثنا** بشر بن الحكم وإبراهيم بن دينار وعبد الجبار بن العلاء (واللفظ لبشر) قالوا  
**حدثنا** سفيان بن عيينة عن حميد الأعرج عن سليمان بن عتيق عن جابر أن النبي صلى الله  
 عليه وسلم أمر بوضع الجوائح قال أبو اسحق (وهو صاحب مسلم) **حدثنا** عبد الرحمن  
 ابن بشر عن سفيان بهذا **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** ليث عن بكير عن عياض

باب  
 وضع الجوائح  
 الجوائح جمع جائحة وهي  
 الآفة التي تهلك الثياب  
 والاموال وتستأصلها وكل  
 مصيبة عظيمة وفتنة مبيدة  
 اه نياه والمراد بوضعها  
 اسقاط البائع من ثمن المشتري  
 ما يقابل ما تلفته الآفة  
 قوله عليه السلام فلا يجز  
 لك أن تأخذ منه أي من  
 أخيك شيئاً أي في مقابلة  
 الهالك  
 قوله بم تأخذ أي بأي وجه  
 وبمقابلة أي بشئ تأخذ أيها  
 البائع مال أخيك بغير حق  
 ظاهر حرمة الاخذ وجوب  
 وضع الجائحة وبه قال أصحاب  
 الحديث وحله الفقهاء على  
 الاستحباب من طريق المعروف  
 والاحسان محتج به حديث  
 أبي سعيد الآتي أن النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 أمر بالصدقة على من أصيب  
 في غير ابتاعه فكثير دينه  
 ليدفعها إلى غريمه ولو كان  
 الرضع واجبا لما أمر بها  
 أو هو محمول على صورة عدم  
 تسليم المبيع إلى المشتري لما  
 ملك فيها يكون من البائع  
 بالاتفاق أفاده ابن الملك  
 قوله عليه السلام أرايتك  
 معناه أخبرني كما مر مرارا  
 قوله عن أنس أن النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال إن لم يثمرها الله  
 فبم يستحل أحدكم مال أخيه  
 ذكر النووي عن الدارقطني  
 أنه من كلام أنس وليس من  
 كلام النبي صلى الله عليه وسلم  
 فاسقط محمد بن عباد كلام النبي  
 صلى الله عليه وسلم وأتى  
 بكلام أنس وجعله مرفوعاً  
 وهو خطأ اه  
 باب  
 استحباب الوضع  
 من الدين

قلت لأنس بن جعفر

قال إبراهيم حدثنا عبد الرحمن









قوله عليه السلام اذا اقلس الرجل فوجد الرجل الخ المعاد المعرف هناليس عين  
 الاول كالكتاب الواقع في قوله تعالى وانزلنا اليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين  
 يديه من الكتاب وعن هذا قال في مرقات الرسول  
 الاول فان الرجل الثاني لاشك انه غير الرجل

قوله قال حجاج منصور بن سلمة معناه ان ابا سلمة الخراعي هذا اسمه  
 منصور بن سلمة قد ذكره محمد بن احمد بن ابي خلف بكنية وذكره حجاج  
 باسمه وهذا صحيح وذكر القاضي عياض ان يروى في معظم نسخ بلادهم  
 ولما في روايتهم قال حجاج حدثنا منصور بن سلمة فزاد الفتاة حديثا  
 والسراب حدثها كقول بعض الرواة ويكنى ثاوول هذا الثاني على  
 موافقة الاول على ان المراد ان محمد بن احمد حجاج وحجاج سواه اه نوري

باب  
 فضل انظار المعسر

قوله فامر فتياي اي علماني  
 كما في رواية وكان يا امر علمانيه  
 على ما ياتي في الصفحة  
 المسئلة والفتيان جمع فتى  
 وهو ههنا الخادم حرا كان  
 او مملوك الفتي وكذا انشاء  
 الفتاة يكنى بهما عن العبد  
 والامة قال تعالى تراود  
 فتاهما عن نفسه وقال من  
 فتياكم المؤمنات

قوله ويتجاوزوا عن الموسر  
 قال النورى التجاوز  
 والتجاوز معناها المساحة  
 في الاقتضاء والاستيفاء  
 وقبول ما فيه نقص يسير  
 اه والاقتضاء طلب قضاء  
 حقه

قوله اليسور والمعسر  
 اي اخذ ما يسر واساع  
 ما لعسر اه نوري

قوله في السكة اي في الدراهم  
 والدراهم المضروبة قال في  
 النهاية يسى لكل واحد  
 منهما سكة لانه مطبوع بالحديده  
 واسمها سكة اه وقوله او  
 في النقد شك من الراوى

قال اذا اقلس الرجل فوجد الرجل متاعه بعينه فهو احق به **وحدثني زهير بن**  
**حزب** حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا سعيد بن سعد **وحدثني زهير بن حرب** ايضا  
**حدثنا معاذ بن هشام** حدثني ابي كلاهما عن قتادة بهذا الاسناد مثله وقالوا فهو  
**احق به من المرءاء وحدثني محمد بن احمد بن ابي خلف** و**حجاج بن الشاعر** قالوا  
**حدثنا ابوسلمة الخراعي** (قال حجاج) **منصور بن سلمة** اخبرنا سليمان بن بلال  
 عن **خثيم بن عراك** عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
 اذا اقلس الرجل فوجد الرجل عنده سلعة بعينها فهو احق بها **حدثنا احمد**  
**ابن عبد الله بن يونس** حدثنا زهير حدثنا منصور بن سعد عن ربيعي بن جراش ان حذيفة  
 حدثهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **تلقت الملائكة روح رجل ممن**  
**كان قبلكم فقالوا اعميت من الخير شيئا قال لا قالوا تدكر قال كنت اداين**  
**الناس فامر فتياي ان ينظروا والمعسر ويتجاوزوا** عن الموسر قال قال الله عز وجل  
**يتجاوزوا عنه حدثنا علي بن حجر** و**اسحق بن ابراهيم** (واللفظ لابن حجر) قالوا  
**حدثنا جابر بن عمر** عن المغيرة عن عويم بن ابي هند عن ربيعي بن جراش قال اجتمع حذيفة  
**وابومسعود** فقال حذيفة رجل اتى ربه فقال ما عميت قال ما عميت من الخير  
**الا اتى كنت رجلا ذا مال فكنت اطالب به الناس فكنت اقبل اليسور**  
**واتجاوز عن المعسور** فقال تجاوزوا عن عبدى قال ابومسعود هكذا سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول **حدثنا محمد بن المنسي** حدثنا محمد بن جعفر  
**حدثنا شعبة** عن عبد الملك بن عمير عن ربيعي بن جراش عن حذيفة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ان رجلا مات فدخل الجنة فقيل له ما كنت تعمل قال فاما  
**ذكر واما ذكر** فقال اتى كنت ابايع الناس فكنت انظر المعسر واتجاوز في السكة  
**او في النقد فغفر له** فقال ابومسعود وانا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم

(حدثنا)

الى علم الاصول والاعادة بالمعرفة بالاحكام وبالانكسار اللامع  
 قال حجاج حدثنا منصور بن سلمة





وهو بمعنى الكربة اه وفي  
 القرآن الكريم فنجيهاه  
 وأهله من الكرب العظيم  
 قوله عليه السلام فليفس  
 عن مفسر أي فليؤخر  
 مطالبة الدين عن مديون ٣  
 ممتنع

باب  
 تحريم مطلق النوى وصحة  
 الحوالة واستحباب  
 قبولها إذا حيل على ملي  
 ٣ ذى عشرة إلى مدة بعد  
 مالا فيها أو يضع عنه أي  
 يعطو بترك عنه قول ابن الملك  
 صدقته قوله تعالى وإن  
 كان ذو عسرة فنظرة إلى  
 ميسرة وإن تصدقوا غير  
 لكم أحقال المرقاة (فائدة)  
 القرض أفضل من النفل

باب  
 تحريم فضل بيع الماء  
 الذى يكون بالفلاة  
 ويحتاج إليه لرمى  
 الكلاب وتحريم منع بدله  
 وتحريم بيع ضراب  
 الفحل

باب  
 تحريم بيع درجة الألى مسائل  
 الأولى الرأى المنسوب منسوب  
 وهو أفضل من نظاره الواجب  
 الثانية اشياء السلام أفضل  
 من جوابه الثالثة الوضوء  
 قبل الوقت منسوب أفضل  
 من الوضوء بعد دخول الوقت  
 وهو فرض اه

قوله عليه السلام (مطل  
 الفحل) أي تسوية القادر  
 المتكبر من أداء الدين الحال  
 (ظلم) منه لرب الدين فهو  
 حرلم بل كبيرة (وإذا أتبع)  
 يكون التناهي منقول  
 أي حيل (أحدكم) بدنه  
 (على حيل) أي حيل (فليتبع)  
 يكون التناهي قبل تشديدها  
 ملبيا للفاعل أي فليحتل  
 كما يفسر ذلك رواية البيهقي  
 وإذا حيل أحدكم على ملي  
 فليحتل وذلك كما فيه من  
 التيسير على المديون والامر  
 للندب عند الجمهور اه من  
 يسر الناوى وقوله فليحتل  
 معناه فليقبل الحوالة

قوله نبي عن بيع فضل الماء  
 أي بيع ما فضل عن حاجته  
 من ذى حاجة ولا يمن له فان  
 كان له يمن فالاولى اعطاه  
 بلائنه اه مناوى  
 قوله عن بيع ضراب الجملى أي  
 اجرة ضرابه فاستجاره لذلك  
 باطل عند الشافعى وأبى حنيفة للفرور الجهالة وجوزها مالك اه مناوى ويقال أيضا لضراب الجملى عيب الفحل كاجاء في حديث آخر قوله وعن بيع الماء والارض لتحرث أى  
 تزرع بان يعطى الرجل أرضه والماء الذى لتلك الارض أحدًا ليكون منه الارض والماء ومن الآخر البذر والحراثة ليأخذ الرب الارض بعض الخارج من الحبوب اه مرقاة

قَالَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُنَجِّيَهُ اللَّهُ  
 مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلْيَنْفَسْ عَنْ مُعْسِرٍ أَوْ يَضَعْ عَنْهُ • وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ • حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَطْلُ النَّعْيِ ظُلْمٌ وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ  
 فَلْيَتَّبِعْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ أَجْمَعًا حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُسَبِّحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ • وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي  
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ  
 بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ لَتَحْرَثَ فَمَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا  
 لَيْثُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلْبُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ  
 (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ  
 الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلْمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِيَمْنَعُوا بِهِ الْكَلْبُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الضَّمَالِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ  
 هِلَالَ بْنَ أُسَامَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ

قوله عليه السلام لا يمنع فضل الماء ليمنعوا به الكلب... قوله عن بيع فضل الماء والارض لتحرث أى تزرع بان يعطى الرجل أرضه والماء الذى لتلك الارض أحدًا ليكون منه الارض والماء ومن الآخر البذر والحراثة ليأخذ الرب الارض بعض الخارج من الحبوب اه مرقاة (يقول)

يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُبَاعُ فَضْلُ الْمَاءِ يُبَاعُ بِهِ الْكَلْبُ **حَدَّثَنَا**  
**يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ تَمْنِ الْكَلْبِ  
وَمَهْرِ الْبَنِيِّ وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ  
ابْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَدِينَةَ كِلَاهُمَا عَنِ  
الرُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ رُمْحٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا  
مَسْعُودٍ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ  
قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَنِيِّ وَتَمْنُ الْكَلْبِ وَكَسْبُ الْحِجَامِ **حَدَّثَنَا**  
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ  
حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ قَارِظٍ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَمْنُ الْكَلْبِ خَيْثُ وَمَهْرُ الْبَنِيِّ خَيْثُ وَكَسْبُ الْحِجَامِ  
**حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ  
حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ السَّائِبِ بْنِ  
يَزِيدَ حَدَّثَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا**  
سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ  
جَابِرًا عَنْ تَمْنِ الْكَلْبِ وَالسِّمَّورِ قَالَ زَجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُمِيدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ هُرَيْرٍ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله والسمنور قال في الأحياء ويحوز بيع الهرة لأنها يتبع بها وقد وصي القاريح عليها وعصا من الطرافات عليها وكان  
تأري من النبي عن ابن الهرة فقال انفق أولاد الهرة الوحيية أو ما ليس فيه منفعة استئناس ولا غيره اه مع شرحه

**باب**  
تحريم تمن الكلب  
وحلوان الكاهن  
ومهر البني والنهي  
عن بيع السمنور  
قوله نهي عن تمن الكلب  
أي إذا كان غير معلم ولا يفتي  
عن صاحبه زرعاً ولا ضرباً  
كأجاء مقيداً في حديث من  
الفتى كلباً الخ على ما يأتي  
ذكره في السباب الذي يلى  
وفي مناهي الجامع الصغير  
نهي عن تمن الكلب إلا  
الكلب المعلم وهو في عينه  
ليس يتجسس عندنا ويصح  
بيع غير المنهي عن الخداه  
قوله ومهر البني هو ما  
تأخذ الزانية على الزنا  
وسماه مهراً لكونه على  
صورتته وهو حرام باجماع  
المسلمين اه نووي  
قوله وحلوان الكاهن هو  
ما يعطاه الكاهن على كهانته  
شبه بالنهي الخلو من حيث  
أنه يأخذ بلامشقة وهو  
حرام بالاجماع أفاده النووي  
قوله عليه السلام تمن الكلب  
خبث ولا يثبت تمن الكلب  
المأذون في مسأله بالحديث  
المتقدم الإشارة إليه وهو  
حديث الصحيحين  
قوله عليه السلام وكسب  
الحجام خبيث أي مكروه  
لدناءته ولا يحرم والمراد به  
من يفرج الدم بجمع أو غيره  
اه مناوي وفي شرح القاضى  
مذهب الجمهور جواز  
والحديث منسوخ بما ثبت  
في الصحيح أنه صلى الله  
تعالى عليه وسلم احتجم  
وأعطى الأجر وقيل النهي  
محمول على التنزيه ومكافئ  
الأخلاق اه معذف وقد  
مسلم باباً فيما يأتي في حل  
اجرة الحجامة

**باب**  
الامر بقتل الكلاب  
وبيان نسخه وبيان  
تحريم اقتنائها إلا  
لصيد أو زرع أو  
ماشية ونحو ذلك



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ فَأَرْسَلَ فِي أَقْطَارِ الْمَدِينَةِ أَنْ تُقْتَلَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 مَسْعَدَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ أُمَيَّةَ) عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ فَتَنَبَّهْتُ  
 فِي الْمَدِينَةِ وَأَطْرَافِهَا فَلَا نَدْعُ كَلْبًا إِلَّا قَتَلْنَاهُ حَتَّى إِذَا لَقِيتُ كَلْبَ الْمَرْيَةِ مِنْ  
 أَهْلِ الْبَادِيَةِ يَتْبَعُهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ  
 أَوْ كَلْبَ عَمٍّ أَوْ مَاشِيَةٍ فَقِيلَ لِابْنِ عُمَرَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ أَوْ كَلْبَ زَرْعٍ  
 فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ إِنَّ لِأَبِي هُرَيْرَةَ زَرْعًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا  
 زَوْحُ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ حَتَّى إِذَا الْمَرْأَةُ تَقَدَّمُ مِنَ الْبَادِيَةِ بِكَلْبِهَا فَتَقْتُلُهُ ثُمَّ  
 نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِهَا وَقَالَ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ الْبَهِيمِ ذِي النُّقْطَيْنِ  
 فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ  
 سَمِعَ مُطَرِّفَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ الْمُعْقَلِ قَالَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِقَتْلِ الْكِلَابِ ثُمَّ قَالَ مَا بَالُهُمْ وَبَالَ الْكِلَابِ ثُمَّ رَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ  
 الْعَمِّ \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) ح وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ  
 عَنْ يَحْيَى وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الْعَمِّ وَالصَّيْدِ وَالزَّرْعِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله امر بقتل الكلاب لما  
 رآهم يستأنسون بها  
 استثناس الهرم فشد  
 عليهم اولاً في ذلك ثم خفف  
 قال النووي استقر الشرع  
 على النهي عن قتل جميع  
 الكلاب التي لا ضرر فيها  
 سواء الاسود وغيره اه

قوله كلب المرية هي مصغر  
 المرأة والاصل المرياة ويأتي  
 في التاليف حتى ان المرأة  
 تقدم من البادية بكلها  
 فنقله

قوله فقال ابن عمر ان لابي  
 هريرة زرعاً يشرح قريباً  
 عند تكرار ذكره في الصفحة  
 المقابلة

قوله او ماشية تعميم بعد  
 تخصيص فاول التنويح كافي  
 ما قبلها اول التشك هنا اه  
 مرقة

قوله (حق ان المرأة) بكسر  
 ان والمراد بالمرأة الجنس  
 والمعنى ان المرأة (تقدم)  
 بفتح الدال أي يحيى (من)  
 البادية بكلها فنقله بالنون  
 أي نحن وفي نسخة بالناء  
 أي هي بنفسها قال الطبري  
 حتى هي الداخلة على الجملة  
 وهي غاية لمخوف أي امرنا  
 بقتل الكلاب فقتلنا ولم  
 ندع في المدينة كلباً الا قتلناه  
 حتى تقتل كلب المرأة من  
 اهل البادية وكذا نص  
 في حديث آخر اه مرقة

قوله عليه السلام (عليكم  
 بالاسود) أي بقتله (البهيم)  
 أي الذي لا يبيض فيه  
 (ذو النقطتين) أي الذي  
 فوق عينيه نقطتان بيضاوان  
 (فانه شيطان) انما قال  
 ذلك على طريق التشبيه لان  
 الكلب الاسود شر الكلاب  
 وأقلها نفعاً اه من المرقة

قوله عليه السلام ما لهم  
 وبالكلاب أي ماشيتهم  
 وشان الكلاب أي ليطركوها  
 اه شارح

العتادة لرحى زروع الناس  
أه نسيه وهو من جهة  
الاعراب مضاف اليه للكلب  
من إضافة الموصوف الى صفته  
كسجد الجامع وفي بعض  
النسخ أو ضاري باليات  
الياء وفي بعضها ضاريا  
بإظهار الاعراب على الياء  
قوله من عمله أي من أجر  
عمله وتقدم ذكر القيراط  
وتفسيره في كتاب الجنائز  
انظر هامش الصفحة الخادية  
والخمس من الجزء الثالث  
قال النووي والقيراط هنا  
مقدار معلوم عند الله تعالى  
والمراد نقص جزء من أجر  
عمله وأما اختلاف الرواية  
في قيراط وقيراطين فليل  
يحتمل أنه في نوعين من  
الكلاب ولعل فيهما أو  
يكون ذلك مختلفا باختلاف  
المواضع ليكون القيراطان  
في المدينة خاصة لزيادة فضلها  
والقيراط في غيرها أو  
يكون ذلك في زمنين فذكر  
القيراط أولا ثم زاد التعليل  
فذكر القيراطين واختلف  
العلماء في سبب نقصان  
الأجر باقتناء الكلب فليل  
لامتناع الملائكة من دخول  
بيته بسببه وقيل لما يلحق  
المارين من الأذى من ترويع  
الكلب لهم ونقصه أيامهم  
وقيل إن ذلك عقوبة له  
لأخذه ماشية عن اتخاذ  
وعصيانه في ذلك وقيل لما  
يتلوه من ولوغه في غلة  
صاحبه ولا يفعله اه  
قوله عليه السلام الاكلب  
ضارية تقديره الاكلب  
ذي كلاب ضارية والضاري  
هو المعلم الصيد المعتاد له  
اه نوري  
قوله أو كلب حرت مصداقه  
قوله عليه السلام من اقتنى  
كلبا لا يقى عنه زرقا ولا  
ضرحا والزرع الحرت والضرع  
الماشية  
قوله قال سالم أي فيما  
رواه عن أبيه عبدالله كما  
هو الرواية المتقدمة  
قوله وكان أبو هريرة يقول  
أو كلب حرت يعني أن  
أبا هريرة يزيده في روايته  
فإن المفهوم من عبارة الفتح  
في باب اقتناء الكلب للحرت  
التكثير ابن عمر هذه الزيادة  
وقد مر أنه قيل له إن  
أبا هريرة يقول أو كلب زرع  
فقال إن لأبي هريرة زرقا

مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً أَوْ ضَارٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ صَيْدٍ  
أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ  
أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
(وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ ضَارِيَةً أَوْ مَاشِيَةً نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ  
قِيرَاطَانٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا وَقَالَ الآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي حَرْمَلَةَ) عَنْ سَالِمٍ  
أَبْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ  
مَاشِيَةً أَوْ كَلَبَ صَيْدٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
أَوْ كَلَبَ حَرْتٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي  
سُفْيَانَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْتَنَى كَلْبًا إِلَّا  
كَلَبَ ضَارٍ أَوْ مَاشِيَةٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ قَالَ سَالِمٌ وَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
يَقُولُ أَوْ كَلَبَ حَرْتٍ وَكَانَ صَاحِبَ حَرْتٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ  
أَبْنُ مُعَاوِيَةَ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا أَهْلٍ هَادٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ مَاشِيَةً  
أَوْ كَلَبَ صَائِدٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِمْ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
(وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْحَكَمِ  
قَالَ سَمِعْتُ أَبَانَ عُمَرَ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلَبَ  
زَرْعٍ أَوْ غَنَمٍ أَوْ صَيْدٍ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرْمَلَةُ

حدثنا اسماعيل وهو ابن جعفر عن محمد

قوله وكان صاحب حرت هذا قول ابن عمر في حق أبي هريرة حكاه ذكر أنفا ويكرر في الصفحة التي قال ابن عمر ويقال إن ابن عمر أراد بذلك  
الاستشارة الى تبييت رواية أبي هريرة وأن سبب حفظه لهذه الزيادة دونه أنه كان صاحب زرع دونه ومن كان مشتغلا بشئ احتاج الى تعزتي أحكامه اه

قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْبَى كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا مَاشِيَةٍ وَلَا أَرْضٍ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِرَاطَانِ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي الطَّاهِرِ وَلَا أَرْضٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتَّخَذَ كَلْبًا إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ أَوْ صَيْدٍ أَوْ زَرْعٍ انْتَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِرَاطًا قَالَ الزُّهْرِيُّ قَدْ كَرِهَ ابْنُ عُمَرَ قَوْلَ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ صَاحِبَ زَرْعٍ حَتَّى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِرَاطًا إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا السَّنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَتَّخَذَ كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ وَلَا غَنَمٍ نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِرَاطًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سُهَيْبَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ (وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ شَوْءَةٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَقْبَى كَلْبًا لَا يُعْنَى عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلُّ يَوْمٍ قِرَاطًا قَالَ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيْ وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ

قوله فقال يرحم الله ما بهريرة كان صاحب زرع ولعله رضى الله تعالى عنه صار كذلك بعد عهد النبي عليه الصلاة والسلام والافقد كان في ذلك العهد مسكينا لاشي له خيفا لرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يدل عليه قوله عن نفسه على ما ذكره الامام البخارى في باب حفظ العلم من صحبته ان الناس يقولون اكثر ابو هريرة ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثا ان الذين يكتسبون ما نزلنا من بينات والهوى الى قوله الرحيم ان اخواننا من المهاجرين كان يشغلهم السمق بالاسواق وان اخواننا من الانصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ( أى القيام على مصالح زرعهم ) وان أبو هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيخ بطنه وبعضه لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون به وقال أيضا على ما ذكره البخارى في باب مناقب جعفر بن أبي طالب الهاشمي ان الناس كانوا يقولون أكثر أبو هريرة واني كنت أزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيخ بطي حقا لا على الخبر (أى الخبر المجمعول في الحديث) ولا أليس الخبر (أى الجديد) ولا يندمى فلان ولا فلانة وكنيت الصق بطي بالحصاء من الجوع وان كنت لا تستقرى الرجل الآية هي معى كى ينقلب بي فيطعمنى وكان أخيرا الناس للمساكين جعفر بن أبي طالب كان ينقلب بنا فيطعمنا ما كان في بيته حتى ان كان ليخرج الينا العكة التي ليس فيها شيء فيشقها فنلق ما فيها اه

قوله سليمان بن أبي زهير هو كما ذكره مسلم صحابي وتقدم له حديث في باب الترحيب في المدينة عند فتح الامصار من كتاب الحج راجع الصفحة الثانية والعشرين بعد المائة من الجزء الرابع قوله عليه السلام لا يفتى عنه أى لا يفتى والضمير للموسول وقوله زرعاً تميز أى من جهة حفظ زرعوه ولا ضرراً أى ولا يفتى من جهة حراسة فأت فرعه يعنى مواشيه واجملة صفة لقوله كلباً

قوله قال أى ورب هذا المسجد تقدم الكلام على لفظة أى في آخر الجزء الأول وأراد بالسجدة السجدة الخيامية من صحاح البخارى قال أى ورب هذا المسجد

**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ**  
**أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّهُ وَقَدْ عَلَيْهِمْ سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّيْبِيُّ فَقَالَ قَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ****  
**حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلَ النَّسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ**  
**كَسْبِ الْحِجَامِ فَقَالَ أَخْتَجِمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَجْمَهُ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَهُ**  
**بِصَاعَيْنِ مِنْ طَمَامٍ وَكَلَّمَ أَهْلَهُ فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ وَقَالَ إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ**  
**الْحِجَامَةُ أَوْ هُوَ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمْ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَمُرَاوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ**  
**حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلَ النَّسُ عَنْ كَسْبِ الْحِجَامِ فَذَكَرَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ**  
**الْحِجَامَةُ وَالْقُسْطُ الْبَحْرِيُّ وَلَا تَعْتَدُوا صِيبَانَكُمْ بِالْعَمَزِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ**  
**ابْنُ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ دَعَا النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا لَنَا حِجَامًا فَحَجَّمَهُ فَأَمَرَهُ بِصَاعٍ أَوْ مِدَّةٍ أَوْ مِدَّةٍ وَكَلَّمَ**  
**فِيهِ فَخَفَّفَ عَنْ خُرَيْبَتِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ ح**  
**وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْهَرَوِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ وَهَيْبِ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ**  
**عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْتَجِمَ وَأَعْطَى الْحِجَامَ**  
**أَجْرَهُ وَأَسْتَمَطَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَا**  
**أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ حَجَّمَ النَّبِيُّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدَ لَيْبِي بِيَاضَةَ فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْرَهُ وَكَلَّمَ**  
**سَيِّدَهُ فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ خُرَيْبَتِهِ وَلَوْ كَانَ سُخْتًا لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
****حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَامٍ**  
**حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى**

قوله عليه السلام ان افضل ما تدابون به الحجامة هذا في حق من غلب عليه الدم ولعل الذين خاطبهم  
 بذلك كان الغالب عليهم الدم فذلك ارشادهم اليها واخراج الدم بالحجامة اولى من اخراجه بالقصد اه اي

قوله ولو كان سختا اي حرما

قوله الشئبي نسبة الى ابي  
 الشئبي وهو النسخ التوروي  
 في بعض النسخ التوروي  
 في بعض النسخ التوروي  
 في بعض النسخ التوروي

باب

حل اجرة الحجامة

قوله حجه ابوطيبة هو عبد  
 ابى بياضه اسمه نافع  
 وقيل غير ذلك اه نووي  
 قوله وكلم اهله يعنى ان  
 النبي عليه الصلاة والسلام  
 كلم موالى ابى طيبة وسادته  
 في حق ما يعطيه لهم ابى  
 طيبة من كسبه فحفظوا  
 عنه من خراجه اى من  
 وظيفته المالية التي كلفوها  
 قوله عليه السلام ولا تعذبوا  
 صبيانكم بالعزم معناه  
 لا تعذبوا خلق الصبي بسبب  
 العذرة وهو وجع الحلق بل  
 داووه بالقسط البحرى  
 وهو الصود الهندى اه  
 نووي ولفظ الحديث لطلب  
 صحيح البخارى لا تعذبوا  
 صبيانكم بالعزم من العذرة  
 وعليكم بالقسط وفي شرح  
 الابى عن القرطبي ان الصود  
 الهندى يشداوى به تبخرا  
 واستعاطا لسقط لهاذا الصبي  
 فيتوجع لذلك فالعزم رفع  
 الهامة بالاصابع فنبى عن  
 تعذيب الصبي بذلك وارشد  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 الى ان يسقط بالصود الهندى  
 والاسعاط به ان يجعل في  
 الالف اه

قوله غلاما لنا يريد الانصار  
 فان انسا نصارى وابوطيبة  
 الحجام كان كاهن من النوى  
 وسياى من المؤلف عبدا  
 لى بياضه وهم من الانصار  
 قوله عن خربته قال في  
 الصباح وضربت عليه ٧

باب

تحريم بيع الحر

قوله اذا جعلته وظيفة  
 والاسم الغريبة والجمع  
 خراب اه  
 قوله واستعط اى استعمل  
 السعوط وهو الفتح دواء  
 يصب في الالف (مصباح)



قوله عليه السلام بعرض  
بالخرى بمرمتها والتمريض  
خلاف التصريح راجع في  
سورة البقرة تفسير قوله  
تعالى يسألونك عن الخمر  
والميسر تعرف من الآيات  
المسرودة هناك مع أسباب  
نزولها وجه توقعه صلى الله  
تعالى عليه وسلم تعريضها  
قوله عليه السلام ولينتفع  
به أي الجنة  
قوله عليه السلام فن أدركته  
هذه الآية وهي قوله تعالى  
في سورة المائدة يا أيها الذين  
آمَنُوا إِنَّمَا الخمر والميسر  
والأنصاب والأزلام رجس  
من عمل الشيطان فاجتنبوه  
لعلكم تفلحون قيل في الآية  
دلالة على حرمة الخمر بوجود  
الاول قصرها على الرجس  
وهو في اللغة الذريعى ما الخمر  
الايحس في الحكم فيكون  
عمر ما حرمته والثاني الأخبار  
بأنها من عمل الشيطان والذات  
ليست بعمل فيقدر تناولها  
والثالث أمره بالاجتناب  
عنها والأمر للوجوب وهذا  
أبلغ في بيان تحريمها والرابع  
رجاء الفلاح بالاجتناب عنها  
اه من المبارك  
قوله فسفكوها أي راقوها  
وهو من باب ضرب  
قوله عن عبد الرحمن بن وعله  
رجل من أهل مصر هو كما  
في الخلاصة عبد الرحمن بن  
وعلة السبئي المصري المعروف  
بابن اسمعيل بضم أوله واسكان  
المهملة وفتح الميم والقاف  
بينهما تحتانية ساكنة  
وأخره عين وسبق ذكر  
عبد الرحمن بن وعله في ص  
١٩١ من الجزء الاول  
قوله رواية خر أي قرية  
مثلة خرا  
قوله ففتح المزة أي القرية  
التي فيها الخمر سماها مرة  
برواية مرة بمزاة وها  
عني قال الفيومي ورجع  
قيل من ادبها هاهنا وكذلك  
وقع في بعض النسخ ذكر  
النووي عن القاضي أن  
المسارد الذي خاطبه النبي  
صلى الله عليه وسلم هو الرجل  
الذي أهدي الروية هكذا  
جاء مبينا في غير هذه الرواية  
وأنه رجل من دوس وغلط  
من ظن أنه رجل آخر اه  
قوله لما أنزلت الآيات  
من آخر سورة البقرة يعني  
في الرابعا هو الرواية التالية  
وهي: الذين يأكلون الربا  
الآيات  
قوله خر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم فقرأهن  
على الناس ثم نهي عن ٦

يُعْرَضُ بِالْخَمْرِ وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُنزِلُ فِيهَا أَمْرًا فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِعْهُ وَلْيَنْتَفِعْ  
بِهِ قَالَ فَمَا لَبِئْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ  
الْخَمْرَ فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْآيَةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلَا يَشْرِبُ وَلَا يَبِيعُ قَالَ  
فَأَسْتَقْبَلِ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ فَسَفَكُوهَا حَدَّثَنَا  
سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
وَعْلَةَ (رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ) أَنَّهُ جَاءَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ  
(وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَغَيْرُهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ السَّبْيِيِّ (مِنْ أَهْلِ مِصْرَ) أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْضَرُ  
مِنَ الْعِنَبِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ إِنَّ رَجُلًا أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاوِيَةً  
خَمْرٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَهَا قَالَ لَا فَسَارَّ  
إِنْسَانًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِ سَارَرْتَهُ فَقَالَ أَمْرَتُهُ بِبَيْعِهَا فَقَالَ  
إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا قَالَ فَفَتَحَ الْمَزَادَةَ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهَا حَتَّى  
أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَعْلَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ  
حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ  
أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي الصُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ  
الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرَأَهُنَّ  
عَلَى النَّاسِ ثُمَّ نَهَى عَنِ التِّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا  
أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا نَزَلَتْ  
الْآيَاتُ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي الرِّبَا قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قال صلوات الله عليه وسلم

عن

فتح المزاد

(وسلم)



ولم الحزير

قوله عليه السلام فجعلوها قباؤها أي أتاؤها قباؤها قال ابن الأثير  
وجعل في هذا المعنى أتبع من أجل وذكره العيني . قال الساجي \*

وَسَلَّمَ إِلَى الْمَسْجِدِ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْحَمْرِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا آيْتُ**  
**عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ**  
**بَيْعَ الْحَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْحِنْزِيرِ وَالْأَصْنَامِ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُعُومَ الْمَيْتَةِ**  
**فَأَنَّهُ يُطْلَى بِهَا الشُّفْنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِغُ بِهَا النَّاسُ فَقَالَ لَا**  
**هُوَ حَرَامٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ إِنَّ اللَّهَ**  
**عَزَّ وَجَلَّ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُعُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوه فَآكَلُوا مِمَّنَّه **حَدَّثَنَا****  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ**  
**عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الشَّحَّالُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنْ****  
**عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ قَالَ كَتَبَ إِلَيَّ عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**  
**يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ **حَدَّثَنَا****  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ)**  
**قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ**  
**سَمْرَةَ بَاعَتْ خَمْرًا فَقَالَ قَاتِلَ اللَّهُ سَمْرَةَ أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ**  
**لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ عَلَيْهِمْ الشُّعُومَ فَجَمَلُوهَا فَبَاعُوهَا **حَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ**  
**حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ**  
**أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ الشُّعُومَ فَبَاعُوهَا وَآكَلُوا**  
**أَتْمَانَهَا **حَدَّثَنَا** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ**

باب

تحريم بيع الحمر والميتة  
والخنزير والاصنام

قوله عليه السلام ان الله  
ورسوله حرم الخ هكذا  
وقع في الصحيحين باسناد  
الفعل الى ضمير الواحد قال  
ابن حجر والتحقق جواز  
الأفراد في مثل هذا ووجهه  
الإشارة الى أن أمر النبي  
ناشئ عن أمر الله اه ونقطة  
المشارك حرما

قوله أرايت شعوم الميتة  
يطلى بها السفن ويدهن  
بها الجلود ويستصبغ بها  
الناس أي فهل يهل بيعها  
لما ذكر من المنافع فانها  
مقتضية لصحة البيع اه  
من الفتح ومعنى استصباح  
الناس بها استصباحها  
في مصابيحهم

قوله فقال لا أي فقال  
النبي صلى الله عليه وسلم  
لا تبوهها هو حرام أي  
بيعها حرام اذ كانت نجسة  
بظهوره الدم والخمر ما يحرم  
بيعها وأكل ثمنها واما  
الاستصباح ودهن السفن  
والجلود بما هو يطالغ  
بيعها وأكل ثمنها اه عيني  
قال والاصنام اذ كسرت  
وأمكن الانتفاع برضاها  
جاز بيعها عند بعض  
الشافعية وبعض الحنفية  
وكذلك الكلام في الصلبان  
على هذا التفصيل اه مختصرا

قوله عليه السلام أجلوه  
أي أذابوه وهذا يدل على  
أن المراد بقوله هو حرام  
البيع لا الانتفاع والضمير  
في أجلوه راجع الى الشعوم  
باهتبار المذكوراه من المعنى  
قوله بلغ هر أن سمرة باع  
خمرًا لم يسمه البخاري بل  
سمى عنه بقوله بلغ هر بن

قوله عليه السلام فجعلوها قباؤها أي أتاؤها قباؤها قال ابن الأثير  
وجعل في هذا المعنى أتبع من أجل وذكره العيني . قال الساجي \*  
قوله عليه السلام فجعلوها قباؤها أي أتاؤها قباؤها قال ابن الأثير  
وجعل في هذا المعنى أتبع من أجل وذكره العيني . قال الساجي \*

(\*) قد كنت قدما مثرًا متمولًا \* متجملاً متعقفا متدينا \* فالآن صرت وقد عدت تمولى \* متجملاً متعقفا متدينا  
أي كنت ذا ثروة وزينة وعفة وديانة فصرت آكل شعوم مذاب وشارب عفاقة وهي بالقوم بقية كما في الفرع من اللبن وذادين

سنة

باب  
الربا

سنة

قوله عليه السلام الا مثلا  
بمثل هو حال أي متساويين  
في الوزن

قوله عليه السلام ولا تشفوا  
من باب الاعمال اي لا تزيدوا  
في البيع بعضها على بعض  
وهذه الجملة كما قال ابن الملك  
تأسيد لما قبله قال في المصباح  
وشق الشيء يشق شقاً مثل  
جل يعمل حملاً اذا زاد وقد  
يستعمل في النقص أيضا  
فيكون من الاضداد يقال  
هذا يشق قليلاً أي ينقص  
واشقت هذا على هذا أي  
فضلت اه وقال في الذهب  
هو معروف ويؤثرت فيقال  
هي الذهب الحمراء ويقال ان  
الآنثية له الحجارة اه  
وتأنيث الضمير في الورق  
باعتبار انها انقرة المضروبة  
او باعتبار معنى الفضة

قوله عليه السلام ولا تبعوا  
منها غائباً بناجز أي نسيئة  
بنقد والناجز هو الحاضر  
ومنه الجواز الوعد أي احضاره  
اه مبارك

قوله عليه السلام وزنا بورق  
بسواء أي بغيره  
الانثية وكذا وسواء في الاصل  
قوله

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَاتِلَ اللَّهُ الْيَهُودَ حُرِّمَ عَلَيْهِمُ الشَّحْمُ فَبَاعُوهُ وَأَكَلُوا ثَمَّتَهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**  
قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تُشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا  
الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تُشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا  
**بِأَجْزِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ**  
عَنْ نَافِعٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي لَيْثٍ إِنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَأْتُرُ هَذَا  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رِوَايَةٍ قُتَيْبَةَ فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَنَافِعٌ مَعَهُ وَفِي  
حَدِيثِ ابْنِ رُمْحٍ قَالَ نَافِعٌ فَذَهَبَ عَبْدُ اللَّهِ وَأَنَا مَعَهُ وَاللَّيْثِيُّ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أَبِي  
سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَقَالَ إِنَّ هَذَا أَخْبَرَنِي أَنَّكَ تُخْبِرُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
نَهَى عَنْ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَعَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا  
بِمِثْلٍ فَأَشَارَ أَبُو سَعِيدٍ بِإصْبَعِهِ إِلَى عَيْنَيْهِ وَأُذُنَيْهِ فَقَالَ أَبْصَرْتُ عَيْنَايَ وَسَمِعْتُ  
أُذُنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ وَلَا تَبِيعُوا  
الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ وَلَا تُشْفُوا بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ وَلَا تَبِيعُوا شَيْئًا غَائِبًا  
مِنْهُ بِأَجْزِ إِلَّا يَدًا بِيَدٍ **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ)**  
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ بِخَوْفِ حَدِيثِ  
اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا**  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَمْقُوبٌ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ  
بِالذَّهَبِ وَلَا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا وَزْنًا بِوِزْنٍ مِثْلًا بِمِثْلٍ سِوَاهُ **حَدَّثَنَا**

قوله يا تر هذا أي يتجره

بناجز

أَبُو الطَّاهِرِ وَهَرُونَ بْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 مَحْرَمَةٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ أَنَّهُ سَمِعَ مَالِكَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ يُحَدِّثُ  
 عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبِيعُوا الدِّينَارَ بِالدِّينَارِ  
 وَلَا الدِّرْهَمَ بِالدِّرْهَمِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ**  
 أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ أَنَّهُ قَالَ أَقْبَلْتُ  
 أَقُولُ مَنْ يَصْطَرِفُ الدِّرَاهِمَ فَقَالَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ (وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ) أَرَأَيْتَ  
 ذَهَبَكَ ثُمَّ أَتَيْنَا إِذَا جَاءَ خَادِمُنَا نَمَطِكَ وَرِقِّكَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ كَلَّا وَاللَّهِ  
 لَتُعْطِيَهُ وَرِقَّهُ أَوْلَتْ رَدَّ نَ إِلَيْهِ ذَهَبُهُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْوَرِقُ  
 بِالذَّهَبِ رِبَاً وَالْأَهَاءُ وَهَاءٌ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبَاً وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبَاً  
 وَالْأَهَاءُ وَهَاءٌ وَالشَّمْرُ بِالشَّمْرِ رِبَاً وَالْأَهَاءُ وَهَاءٌ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ**  
**ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ**  
**ابْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كُنْتُ**  
**بِالشَّامِ فِي حَلْقَةٍ فِيهَا مُسْلِمٌ بْنُ يَسَارٍ جَاءَ أَبُو الْأَشْعَثِ قَالَ قَالُوا أَبُو الْأَشْعَثِ أَبُو**  
**الْأَشْعَثِ جَلَسَ فَقُلْتُ لَهُ حَدِّثْ أَحَانَا حَدِيثَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ نَعَمْ غَرَوْنَا**  
**غُرَاةً وَعَلَى النَّاسِ مُعَاوِيَةُ فَعَمِينًا غَنَائِمٌ كَثِيرَةٌ فَكَانَ فِيمَا غَنِمْنَا آيَةٌ مِنْ فِضَّةٍ**  
**فَأَصْرَ مُعَاوِيَةُ رَجُلًا أَنْ يَبِيعَهَا فِي أُعْطِيَاتِ النَّاسِ فَتَسَارَعَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ فَبَلَغَ**  
**عِبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَقَامَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَنْ**  
**بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ وَالشَّمْرِ**  
**بِالشَّمْرِ وَالْمَلْحِ بِالْمَلْحِ الْأَسْوَاءُ بِالسَّوَاءِ عَيْنًا بِعَيْنٍ فَمَنْ زَادَ أَوْ زَادَ فَقَدْ آذَى**  
**فَرَدَّ النَّاسُ مَا أَخَذُوا فَبَلَغَ ذَلِكَ مُعَاوِيَةَ فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ أَلَا مَا بَالُ رِجَالٍ**  
**يَتَّخِذُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَادِيثَ قَدْ كُنَّا نَشْهَدُهُ وَنُصِّبُهُ**

تمطيك ورقك نحو

قوله في أعطيات الناس هي جمع أعطية وهي جمع عطية وهو اسم لاسم كالعطية  
قوله فن زاد أي أعطى الزيادة وأزاد أي أخذها فقد أوى أي دخل في الربا معصبا

قوله من يصرطف الدراهم  
 أي من يبيعهما بمقابلة الذهب  
 قوله عليه السلام الأهاء  
 وهاء فيه لغتان المد والقصير  
 والمد ألفصح وأشهر والهمزة  
 مفتوحة ويجوز كسر الهمزة  
 نحو هات وسكونها مع القصر  
 نحو خف وأصلها هاء فابتدت  
 المدة من الكاف وهو اسم  
 فعل بمعنى خذ هذا ويقولون

باب

الصرف وبيع الذهب  
بالورق نقداً

صاحبه مثله ومعناه التقاض  
 أفاده النووي وليس المراد  
 بقوله وأصلها هاء أن الكاف  
 من نفس الكلمة وإنما المراد  
 أصلها في الاستعمال قالوا  
 وحققها أن لا تقع بعد الألف  
 لا يقع بعدها خذ فاذا وقع  
 قدر قول لبيد يكون به  
 حكياً أي لا مقولاً من  
 المتصاقدين خذ وخذ أي  
 بدأ بيد فعله النصب على  
 الحال والمستثنى منه مقدر  
 يعني بيع الورق بالذهب ربا  
 في جميع الحالات إلا حال  
 الحضور والتقاضى فكيف  
 منه بقوله هاء وهاء لأنه  
 لازمه ذكره الزرقاني قال  
 ملا على وفي الحديث دلالة  
 على صحة بيع المعاطاة ثم ذكر  
 عن شرح ابن الهمام أن  
 سفیان الثوري جاء إلى  
 صاحب الزمان فوضع عنده  
 فلما وأخذ رماناً ولم يتكلم  
 ومضى اه  
 قوله فكان فلما غنمنا آية  
 من قصة فامر معاوية رجلاً  
 أن يبيعهما كان يبيعهما بالدراهم  
 ولذلك أكره عبادة اه  
 ابى عن القرطبي وفي الموطأ  
 عن زيد بن أسلم عن عطاء بن  
 يسار أن معاوية بن أبي  
 سفیان باع سقاية من ذهب  
 أو ورق بأكثر من وزنها  
 فقال أبو الدرداء سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ينهى عن مثل هذا  
 إلا مثلاً بمثل فقال معاوية  
 ما أرى بمثل هذا بأساً فقال  
 أبو الدرداء من بعد ذلك من  
 معاوية أنا أخبره عن  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ويغبرني عن رايه لا  
 أسألك بارض أنت بها  
 ثم قدم أبو الدرداء على عمر بن  
 الخطاب فذكر ذلك له فكتب

قوله من يصرطف الدراهم  
 أي من يبيعهما بمقابلة الذهب  
 قوله عليه السلام الأهاء  
 وهاء فيه لغتان المد والقصير  
 والمد ألفصح وأشهر والهمزة  
 مفتوحة ويجوز كسر الهمزة  
 نحو هات وسكونها مع القصر  
 نحو خف وأصلها هاء فابتدت  
 المدة من الكاف وهو اسم  
 فعل بمعنى خذ هذا ويقولون  
 قوله في أعطيات الناس هي جمع أعطية وهي جمع عطية وهو اسم لاسم كالعطية  
 قوله فن زاد أي أعطى الزيادة وأزاد أي أخذها فقد أوى أي دخل في الربا معصبا

قوله فلم نسمعها منه لكن من حفظ حجة على من لم يحفظ وكيف لا وهو عقي بدرى شهد ما لم يشهده وصحب ما لم يصحبه قال السندي في حواشي النسائي هذا استدلال بالنفي على رد الحديث الصحيح بعد ثبوته مع اتفاق العقلاء على بطلان الاستدلال بالنفي وغاوير بطلانه بادنى نظر بل بدنية فهذا جراءة عظيمة فغفر الله لنا وله اه

قوله فقام عبادة بن الصامت فاعاد القصة وانظروا النسائي فبإخ ذاك عبادة بن الصامت فقام فاعاد الحديث وكان يدريا وكان بايع النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يضاف في الله لومة لائم والا لما قام خوفا من معاوية اه مع السندي باختصار

قوله وان رطم هو بكسر العين وفتحها ومعناه ذلك وصار حكا للاصق بالرغام وهو التراب وفي هذا الاهتمام بتبليغ السنن ونشر العلم وان كرهه من كرهه لمعنى وفيه القول بالحق وان كان المقول له كبيرا اه نووي

قوله ليلة سوداء أى مظلمة غير مستتيرة بالقمر ذكر في الاستيعاب واسد الغابة ان سيدنا عمر كان وجه عبادة ابن الصامت الى الشام قاضيا ومعلما وكان معاوية قد خالقه في شيء أنكره عليه عبادة فاغلظ له معاوية في القول فقال له عبادة لا اساتنك بارض واحدة ابدا ورحل الى المدينة فقال له عمر ما أقدمك فاخبره فقال ارجع الى مكانك فليبع الله أرضا لست فيها ولا أمثالك وكتب الى معاوية لا امره لك على عبادة اه وقال ابن حجر في الإصابة

ولعبادة قصص متعددة مع معاوية والكاره عليه أشياء وفي بعضها رجوع معاوية له وفي بعضها شكواه الى عثمان منه تدل على قوة عبادة في دين الله وقيامه في الأمر بالمعروف اه

قوله عليه السلام الذهب بالذهب الخ الباربع على تقدير بيع وينصب بتقدير بيعوا قال زين العرب الربويات المذكورة في هذا الحديث ه

قوله فلم نسمعها منه فاعاد القصة ثم قال كتحديث بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كرهه لمعنى وفيه القول بالحق وان كان المقول له كبيرا اه نووي قوله ليلة سوداء أى مظلمة غير مستتيرة بالقمر ذكر في الاستيعاب واسد الغابة ان سيدنا عمر كان وجه عبادة ابن الصامت الى الشام قاضيا ومعلما وكان معاوية قد خالقه في شيء أنكره عليه عبادة فاغلظ له معاوية في القول فقال له عبادة لا اساتنك بارض واحدة ابدا ورحل الى المدينة فقال له عمر ما أقدمك فاخبره فقال ارجع الى مكانك فليبع الله أرضا لست فيها ولا أمثالك وكتب الى معاوية لا امره لك على عبادة اه وقال ابن حجر في الإصابة ولعبادة قصص متعددة مع معاوية والكاره عليه أشياء وفي بعضها رجوع معاوية له وفي بعضها شكواه الى عثمان منه تدل على قوة عبادة في دين الله وقيامه في الأمر بالمعروف اه قوله عليه السلام الذهب بالذهب الخ الباربع على تقدير بيع وينصب بتقدير بيعوا قال زين العرب الربويات المذكورة في هذا الحديث ه

فلم نسمعها منه فقام عبادة بن الصامت فاعاد القصة ثم قال كتحديث بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كرهه لمعنى وفيه القول بالحق وان كان المقول له كبيرا اه نووي قوله ليلة سوداء أى مظلمة غير مستتيرة بالقمر ذكر في الاستيعاب واسد الغابة ان سيدنا عمر كان وجه عبادة ابن الصامت الى الشام قاضيا ومعلما وكان معاوية قد خالقه في شيء أنكره عليه عبادة فاغلظ له معاوية في القول فقال له عبادة لا اساتنك بارض واحدة ابدا ورحل الى المدينة فقال له عمر ما أقدمك فاخبره فقال ارجع الى مكانك فليبع الله أرضا لست فيها ولا أمثالك وكتب الى معاوية لا امره لك على عبادة اه وقال ابن حجر في الإصابة ولعبادة قصص متعددة مع معاوية والكاره عليه أشياء وفي بعضها رجوع معاوية له وفي بعضها شكواه الى عثمان منه تدل على قوة عبادة في دين الله وقيامه في الأمر بالمعروف اه قوله عليه السلام الذهب بالذهب الخ الباربع على تقدير بيع وينصب بتقدير بيعوا قال زين العرب الربويات المذكورة في هذا الحديث ه

(الاسناد)

قوله عليه السلام الاخذ والتمس في سواد أى في أصل الجبال في ربيعة اه نووي منسوب الى قوله عليه السلام الاخذ والتمس



الإسناد ولم يذكر يدا بيد حدثنا أبو كريب وواصل بن عبد الأعلى قال حدثنا  
 ابن فضيل عن أبيه عن ابن أبي نعيم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم الذهب بالذهب ووزنًا بوزن مثلًا بمثل والفضة بالفضة ووزنًا بوزن  
 مثلًا بمثل فمن زاد أو استزاد فهو ربا **حدثنا** عبد الله بن مسleme القمبي **حدثنا**  
 سليمان (يعني ابن بلال) عن موسى بن أبي نعيم عن سعيد بن يسار عن أبي هريرة  
 أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدنار بالدنار لا فضل بينهما والدرهم  
 بالدرهم لا فضل بينهما \* **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب قال  
 سمعت مالك بن انس يقول **حدثني** موسى بن أبي نعيم بهذا الإسناد مثله \* **حدثنا**  
 محمد بن حاتم بن ميمون **حدثنا** سفيان بن عيينة عن عمرو عن أبي المنهال قال  
 باع شريك لي ورقًا بنسبة إلى المومس أو إلى الحج فجاء إلى فأخبرني فقلت هذا  
 أمر لا يصح قال قد بعته في السوق فلم ينكر ذلك علي أحد فأتيت البراء بن  
 عازب فسأته فقال قد بع النبي صلى الله عليه وسلم المدينة ونحن نبيع هذا  
 البيع فقال ما كان يدا بيد فلا بأس به وما كان نسبة فهو ربا وأتت زيد بن  
 أرقم فإنه أعظم تجارة مني فأتيته فسأته فقال مثل ذلك **حدثنا** عبيد الله  
 ابن معاذ العبدي **حدثنا** أبي **حدثنا** شعبة عن جيب أنه سمع أبا المنهال يقول سألت  
 البراء بن عازب عن الصرف فقال سل زيد بن أرقم فهو أعلم فسألت زيداً  
 فقال سل البراء فإنه أعلم ثم قال لا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع  
 الورق بالذهب ديناً **حدثنا** أبو الربيع العسكي **حدثنا** عباد بن العوام أخبرنا  
 يحيى بن أبي اسحق **حدثنا** عبد الرحمن بن أبي بكره عن أبيه قال نهى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة والذهب بالذهب إلا سواء بسواء  
 وأمرنا أن نشترى الفضة بالذهب كيف شئنا ونشترى الذهب بالفضة

قوله ديناً أي إلى أجل

قوله عليه السلام (من زاد)  
 أي على مقدار المبيع الآخر  
 من جنسه (أو استزاد) أي  
 طلب زيادته وأخذه (فهو  
 ربا) أي الزائد يكون ربا  
 ويعبرم ذلك المبيع وفيه إشارة  
 إلى أن من أعطى الربا ومن  
 أخذه في المأثم سواء وهذا  
 الحديث يبين حقيقة الربا  
 وهي زيادة أحد البديلين

باب

النهي عن بيع الورق  
 بالذهب ديناً  
 على الآخرف القدر إذا اتعدا  
 في الجنس ما بين الملك لكن قوله  
 في المأثم سواء معناه في أصل  
 أم الربا لا في قدره صرح به  
 في المرقاة

قوله عليه السلام ووزنًا بوزن  
 أي متوازنين مثلاً بمثل أي  
 متماثلين وتقدم في ص ٤٢  
 زيادة سواء بسواء أي  
 متساويين

قوله بنسبة أي بتأخير  
 إلى أجل هو المومس وهو  
 زمن الحج فقوله أو إلى الحج  
 شك الراوي

قوله فهو ربا أي شبهته  
 لأن النقد فيه شبهة الزيادة  
 بالنسيئة أفاده في المبارك



كَيْفَ شِئْنَا قَالَ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَدًا يَدًا فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ حَدِيثِي  
 إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى ( وَهُوَ ابْنُ أَبِي  
 كَثِيرٍ ) عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرَةَ قَالَ  
 نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدِيثِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
 سَرِجٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ رَبَاحٍ اللَّاحِمِيَّ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ يَخْتَبِرُ بِقِلَادَةٍ فِيهَا خَرَزٌ وَذَهَبٌ وَهِيَ مِنَ الْمَغَانِمِ تَبَاعٌ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالذَّهَبِ الَّذِي فِي الْقِلَادَةِ فَتُرْعَ وَخَذَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَزِنًا بِوَزْنِ **حَدِيثِنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ  
 أَبِي شُجَاعٍ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ حَنْشِ الصَّعْمَانِيِّ عَنْ فَضَالَهَ بْنِ  
 عُبَيْدٍ قَالَ اشْتَرَيْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ قِلَادَةً بِأَثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ فَفَصَّلْتُهَا  
 فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنْ أَثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ لَا تَبَاعُ حَتَّى تُفْصَلَ **حَدِيثِنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ  
 مُبَارَكٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدِيثِنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 لَيْثٌ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنِ الْجَلَّاحِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي حَنْشُ الصَّعْمَانِيُّ عَنْ فَضَالَهَ بْنِ  
 عُبَيْدٍ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ تَبَاعُ الْيَهُودَ الْوَقِيَّةَ  
 الذَّهَبَ بِالذَّهَابِ وَالثَّلَاحَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَبِعُوا الذَّهَبَ  
 بِالذَّهَبِ إِلَّا وَزِنًا بِوَزْنِ **حَدِيثِنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ قُرَّةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الْمَعْفَرِيِّ وَعَمْرٍو بْنِ الْحَارِثِ وَغَيْرِهِمَا أَنَّ عَامِرَ بْنَ يَحْيَى الْمَعْفَرِيَّ أَخْبَرَهُمْ عَنْ  
 حَنْشٍ أَنَّهُ قَالَ كُنَّا مَعَ فَضَالَهَ بْنِ عُبَيْدٍ فِي غَرْوَةٍ فَطَارَتْ لِي وَلَا صَحَابِي قِلَادَةٌ  
 فِيهَا ذَهَبٌ وَوَرِقٌ وَجَوْهَرٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيهَا فَسَأَلْتُ فَضَالَهَ بْنَ عُبَيْدٍ فَقَالَ

~~~~~

باب

بيع القلادة فيها خرز  
وذهب

~~~~~  
قوله بقلادة القلادة من حلي  
النساء تعلقها المرأة في عنقها  
والخرز الجواهر كما هو الرواية  
بدله فيأتي ويصم ما نسيه  
«بويعق»

قوله وهي من المغانم تباع  
كان بيعها بعد القسم وبعد  
أن صارت في ملك من  
صارت له اه من شرح الابي

قوله فصلاها أي ميزت  
أهبا وخرزها بعد العقد

قوله عليه السلام لا تباع  
أي القلادة بهذا قال ملا  
علي في معنى لبي وعلة  
التي كون مقابلة الذهب  
بالذهب و زيادة الفصل  
الموجبة لحصول الربا اه

قوله عليه السلام حتى تفصل  
أي تميز بين الذهب والخرز

قوله الوقية هي لغة في  
الأوقية وهي بضم الواو  
وجرى على السنة الناس  
بالتح وهي لغة حكاه بعضهم  
اه مصباح ومرمع تفسيرها  
بهاشم من ١٤٣ من الجزء  
الرابع

قوله المعافري هو بفتح الميم  
قال الجدي في القاموس ومعافر  
يلد وأبو حن من همدان  
لا ينصرى ولا تظم الميم اه

قوله فطارت لي ولا صحابي  
قلادة أي أصابتنا وحصلت  
لنا من القصة

قوله سمع علي بن رباح موبم العيين على المشهور وقيل بفتحها  
وقيل يقال بالوجهين فالفتح اسم والضم لقب كذا في التروى

قلادة فيها اثنا عشر ديناراً

الأوقية

أَنْزِعْ ذَهَبَهَا فَاجْعَلْهُ فِي كِفَّةٍ وَأَجْعَلْ ذَهَبَكَ فِي كِفَّةٍ ثُمَّ لَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا  
 بِمِثْلِ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
 الْآخِرِ فَلَا يَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو ح. وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ  
 الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ بَسْرَةَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ  
 أَرْسَلَ غُلَامَهُ بِصَاعٍ قَمَحٍ فَقَالَ بَعَثَهُ ثُمَّ اشْتَرِيَ بِهِ شَعِيرًا فَذَهَبَ الْغُلَامُ فَأَخَذَ صَاعًا  
 وَزِيَادَةً بَعْضِ صَاعٍ فَلَمَّا جَاءَ مَعْمَرًا أَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ لَهُ مَعْمَرٌ لِمَ فَعَمِلْتَ ذَلِكَ  
 أَنْطَلِقَ فَرْدَهُ وَلَا تَأْخُذَنَّ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلِ فَإِنِّي كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ الطَّعَامُ بِالطَّعَامِ مِثْلًا بِمِثْلِ قَالَ وَكَانَ طَعَامُنَا يَوْمَئِذٍ الشَّعِيرَ قِيلَ لَهُ فَإِنَّهُ  
 لَيْسَ بِمِثْلِهِ قَالَ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُضَارِعَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا  
 سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ  
 الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بَعَثَ أَخَابِي عَدِيَّ الْأَنْصَارِيَّ فَاسْتَمَلَّهُ عَلَى خَيْبَرَ فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ لَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا  
 لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَفْعَلُوا  
 وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلِ أَوْ بِمِثْلٍ هَذَا وَأَشْتَرُوا بِمِثْلِهِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ  
 الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الفتح هو البر والخطبة

قال له رسول الله

قوله فاجعله في كفة واجعل  
 ذهبك في كفة أراد كلف  
 الميزان قال في الصباح وكفة  
 الميزان بالكسر والضم لغة اه

باب

بيع الطعام مثلا بمثل

قوله عليه السلام (الطعام  
 بالطعام) يعني بيع أحدها  
 بالآخر يكون (مثلا بمثل)  
 أراد بالطعامين ما يكون من  
 جنس واحد بقريئة حديث  
 آخر وهو إذا اختلف الجنسان  
 فيبعضهما كيف شئتاه مبارك  
 وتقدم أن المراد بالطعام  
 جنس الحبوب المأكول الظور  
 هامش ص ٧ و ٢٣  
 قوله أي أخاف أن يضارح  
 أي يشابه فيكون له حكم  
 المائل فيحرم  
 قوله فاستعمله على خير أي  
 جملة عاملا عليها  
 قوله فقدم بمرجيب بالإضافة  
 وعدمها وهو الأصح وهو  
 بفتح الجيم نوع جيد من  
 أنواع التمر اه مرقة  
 قوله من الجمع وهو كل نوع  
 من التمر لا يعرف اسمه أو تمر  
 ردي أو تمر مختلط من أنواع  
 متفرقة وليس مرغوبا فيه  
 وما يخلط إلا لردائه اه  
 مرقة وفسره في الصباح  
 بالدقل وهو بفتح الحين أردأ  
 التمر ويأتي في الصفحة  
 التالية انه الخلط من التمر  
 قوله عليه السلام أو يبعوا  
 هذا أي بالدرهم كما هو  
 الرواية في الجليل  
 قوله عليه السلام وكذلك  
 الميزان أي ما يوزن من  
 الروبيات إذا احتسب إلى  
 بيع بعضها ببعض يعني أن  
 الموزون مثل المكيل لا يجوز  
 التفاضل فيه  
 قوله أنا لتأخذ الصاع من  
 هذا بالصاعين والصاعين  
 بالثلاثة أي تأخذ تارة الصاع  
 بالصاعين من غيره وتارة  
 تأخذ الصاعين بثلاثة أصح  
 من غيره قال ملا على ويمكن  
 أن يكون الاختلاف باختلاف  
 قلة وجوده وكثرتة أو  
 باختلاف أنواعه وأصنافه اه

فَلَا تَقْعَلْ بِعِ الْجَمْعِ بِالذَّرَاهِمِ ثُمَّ آتَبَعِ بِالذَّرَاهِمِ جَنِيْبًا حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَسْعُودٍ  
 أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحِ الْوُحَاظِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ  
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا  
 مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) أَخْبَرَنِي يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ  
 الْغَافِرِ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ يَقُولُ جَاءَ بِلَالٌ بِتَمْرٍ بَرَزِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَيْنَ هَذَا فَقَالَ بِلَالٌ تَمْرٌ كَانَ عِنْدَنَا رَدِي فَبِعْتُ مِنْهُ صَاعَيْنِ  
 بِصَاعِ لِمَطْعَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ  
 أَوْهَ عَيْنُ الرَّبِّ لَا تَقْعَلْ وَلَكِنْ إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَشْتَرِيَ التَّمْرَ فَبِعْهُ بِبَيْعِ آخَرَ ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ  
 لَمْ يَذْكُرْ ابْنَ سَهْلٍ فِي حَدِيثِهِ عِنْدَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 ابْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي قُرْعَةَ الْبَاهِلِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ أُنِيَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ فَقَالَ مَا هَذَا التَّمْرُ مِنْ تَمْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 هَذَا تَمْرٌ نَاصِعَيْنِ بِصَاعٍ مِنْ هَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الرَّبِّاءُ فَرُدُّوهُ  
 ثُمَّ بَعُّوهُ تَمْرًا وَاشْتَرُوا لَنَا مِنْ هَذَا حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى  
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الْخِلْطُ مِنَ التَّمْرِ فَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ  
 فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لِأَصَاعِي تَمْرٍ بِصَاعٍ وَلَا صَاعِي حِنْطَةٍ  
 بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ السَّائِقِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ أَيَدَايَ قُلْتُ  
 نَعَمْ قَالَ فَلَا بَأْسَ بِهِ فَاخْبَرْتُ أَبَا سَعِيدٍ فَقُلْتُ إِنِّي سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ  
 أَيَدَايَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَلَا بَأْسَ بِهِ قَالَ أَوْ قَالَ ذَلِكَ إِنَّا سَكَبْنَا إِلَيْهِ فَلَا يُفْتِكُمُوهُ  
 قَالَ فَوَاللَّهِ لَقَدْ جَاءَ بَعْضُ قِشْيَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمْرًا فَاسْكُرَهُ فَقَالَ

قوله عليه السلام يع الجمع بالذراهم أي مثلا والمراد ما لا يكون مالا ربويا اه مرقاة  
 قوله جرير بن بفتح موحدة وسكون راه في آخره ياء مشددة وهو من أجود التمر اه مرقاة  
 قوله أوه عين الربا هي كلمة توضح وتعمز وفيها لغات الفصيحة المشهورة في الروايات هي هذه المثبتة هنا ومعنى عين الربا أنه حقيقة الربا المحرم أفاده النووي وفي رواية البخاري أوه مرين  
 قوله عليه السلام (ولكن إذا أردت أن تشتري التمر) يعنى التمر الجيد (فبعه ببيع آخر) يعنى ببيع التمر الردي (ثم اشتريه) يعنى اشتري التمر الجيد بذلك الشيء اه مبارك  
 قوله كنا نرزق تمر الجمع أي كنا نعطاء وللظاين عليه كان النبي صلى الله عليه وسلم يرزقنا تمرا من تمر الجمع فنستبدله تمرا هو أطيب منه ونزيد في السعر  
 قوله وهو الخلط من التمر أي المجموع من أنواع مختلفة الخلوط والخلط هو الخيط وهذا حكما في القسط لا يعنى عشا لانه متميز ظاهر بخلاف خلط الظن بالماء فانه لا يظهر  
 قوله فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ هذا دليل على أن ما فعلوه كان مجرد رأيهم والا لقول الصحابي كنا نعمل كذا من قبيل المسند عند المحدثين  
 قوله لأصاعى تمر بصاع الخ ولفظ المثارق لأصاعين تمرا بصاع حكما في نسخة عندنا والظاهر من السياق كونه لأصاعين بصاع كاهو لفظ البخاري وقال ابن الملك في البارق اسم لا محذوف أي لا يبيع صاعين تمرا بصاع تمر موجود والنق يعنى النبي اه يعنى أن لا نلقى المجلس والمراد لا يبيع بصاعين من تمر بصاع منه لا أنه لا يتحقق شرطا فبدل الحديث على بطلان العقد في الربا

قوله لمطمع النبي أي لأن يعطيه

لاصاعين تمرا ولاصاعين حنطة

(كان)

كَانَ هَذَا لَيْسَ مِنْ تَمْرِ أَرْضِنَا قَالَ كَانَ فِي تَمْرِ أَرْضِنَا (أَوْ فِي تَمْرِنَا) الْعَامَ بَعْضُ الشَّيْءِ فَأَخَذْتُ هَذَا وَزِدْتُ بَعْضَ الزِّيَادَةِ فَقَالَ أَضَعَفْتَ أَزَيْدْتَ لَا تَقْرَبَنَّ هَذَا إِذَا رَأَيْتَ مِنْ تَمْرِكَ شَيْئًا فَبِعْهُ ثُمَّ اشْتَرِ الَّذِي تُرِيدُ مِنَ التَّمْرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ وَابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّرْفِ فَلَمْ يَرِيَا بِهِ بَأْسًا فَإِنِّي لَقَاعِدٌ عِنْدَ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ مَا زَادَ فَهُوَ رِبًا فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ لِقَوْلِهِمَا فَقَالَ لَا أَحَدُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَهُ صَاحِبٌ نَخْلِهِ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ طَيِّبٍ وَكَانَ تَمْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا اللَّوْنُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّى لَكَ هَذَا قَالَ أَنْطَلَمْتُ بِصَاعَيْنِ فَاشْتَرَيْتُ بِهِ هَذَا الصَّاعَ فَإِن سِعَرَ هَذَا فِي السُّوقِ كَذَا وَسِعَرَ هَذَا كَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْلَكَ أَزَيْدْتَ إِذَا أَرَدْتَ ذَلِكَ فَبِعْ تَمْرَكَ بِسِلْعَةٍ ثُمَّ اشْتَرِ بِسِلْعَتِكَ أَيَّ تَمْرٍ شِئْتَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَالْتَمَرُ بِالْتَمْرِ أَحَقُّ أَنْ يَكُونَ رِبًا أَمْ الْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ قَالَ فَأَتَيْتُ ابْنَ عُمَرَ بَعْدُ فَتَهَانَى وَلَمْ آتِ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ فَحَدَّثَنِي أَبُو الصَّهْبَاءِ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنْهُ بِمَكَّةَ فَكَرِهَهُ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُهَيْبَانَ بْنِ عَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لابْنِ عَبَّادٍ) قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ الدِّسَارُ بِالْدِّسَارِ وَالدِّزْهَمُ بِالْدِّزْهَمِ مِثْلًا بِمِثْلِ مَنْ زَادَ أَوْ زَادَ فَقَدْ أَرَبَى فَقُلْتُ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ غَيْرَ هَذَا فَقَالَ أَمَقْدُ لَقَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي تَقُولُ أَشَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَرَّوَجَلٌ فَقَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الرَّبَا فِي النَّسَبَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ**

قوله صاحب نخله أي قيم بستانه

عن ابن عيينة

قوله بعض الشيء يعني من الرداءة وهو اسم كان

قوله عليه السلام لا تقربن هذا أي قربه بغير فضلا عن مباشرة

قوله عليه السلام إذا رابك من تمرك شيء أي جعلك شاكيا وأوهك الرية فيه

قوله عن الصرف يعني بالصرف هنا بيع الذهب بالذهب متفاضلا اه أي

قوله فلم يريا به بأسا يعني أنهما كانا يعتقدان أنه لا ربا فيما كان يدا بيد كانا يريان جواز بيع المجلس بعضه ببعض متفاضلا وان الربا لا يحرم في شيء من الأشياء إلا إذا كان نسيئة ثم رجعا عن ذلك اه من شرح النووي

قوله وكان تمر النبي صلى الله عليه وسلم هذا اللون أي النوع قال القرطبي على ما ذكره الأبي يشير إلى تمر ردي وهو الذي يساه في الآخر جها اه

قوله عليه السلام أتى لك هذا أي من أين لك كما هو الرواية المتقدمة

قوله فالتمر بالتمر أحق أن يكون ربا أم الفضة بالفضة هذا استدلال بطريق نظري الحق الفرع الذي هو الفضة بالفضة بالاصل الذي هو التمر بالتمر بطريق آخر وهو أقوى طرق القياس ولذا قال به أكثر متكري القياس وإنما ذكر أبو سعيد هذا الطريق من الاستدلال لأنه لم يحضره شيء من أحاديث النبي والأحاديث أقوى في الاستدلال لأنها نص اه أي برضا القرطبي

قوله عليه السلام الربا في النسبئة التعريفية للمعهد أي الربا الذي عرف كونه في التقدين والمطعم أو المكيل والموزون على اختلاف ثابت في النسبئة اه مرعاة



قوله عليه السلام انما الربا في النسبة قال الخطابي هذا محمول على ان اسامة سمع  
 صلى الله عليه وسلم سئل عن بيع الجلسين متفاضلا فقال عليه السلام الحديث  
 كلة من آخر الحديث لحفظها فلم يدرك اوله كان النبي  
 يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كانت

يبدأ بيد وانما يدخلها الربا  
 اذا كانت نسبة اه مبارك  
 قوله عليه السلام (لاربا)  
 بالتسوية وتركه والاول  
 على الفاء كلة لا وجعل  
 ما بعدها مبتدأ والثاني على  
 ان اسم لا مفرد (فما كان  
 يدا بيد) قال الطيبي يعني  
 بشرط المساواة في المتفق  
 واختلاف الجنس في التفاضل  
 اه وحاصله انه لاربا فيما  
 قبض فيه العوضان في  
 المجلس بشرط التساوي  
 في المثلين ومع التفاضل  
 في المختلف اه من المراقبة  
 قوله لعن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم آكل الربا أي آخذه  
 وان لم يأكل وانما خص  
 بالاكل لانه اعظم انواع  
 الانتفاع كاقال تعالى ان  
 الذين ياكلون اموال اليتامى  
 ظلما (ومؤكلاه) بمزوييدل  
 أي معطيه لمن يأخذه وان لم  
 يأكل منه نظرا الى ان  
 الاكل هو الاغلب والاعظم  
 كالتقدم اه مراقبة  
 قوله وكاتبه وشاهديه قال  
 النووي فيه تصريح بتحريمه

عن النبي

والكثير  
 حديثه

أَبِي صَمْرَةَ (وَاللَّفْظُ لَمَرٍو) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسَبَةِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْرُ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبُ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَارِبَا فِيمَا كَانَ يَدَا  
 يَدَيْ **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا هِثْلٌ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي  
 رَبَاحٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ لَهُ أَرَأَيْتَ قَوْلَكَ فِي الصَّرْفِ أَشَيْئًا  
 سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْ شَيْئًا وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ  
 ابْنُ عَبَّاسٍ كَلَّا لَا أَقُولُ إِنَّمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِهِ وَأَمَّا كِتَابُ اللَّهِ  
 فَلَا أَعْلَمُهُ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْإِنَّمَا  
 الرِّبَا فِي النَّسَبَةِ **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُمَانَ)  
 قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ سَأَلَ شَيْبَةَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ  
 حَدَّثَنَا عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا  
 وَمُؤْكِلَهُ قَالَ قُلْتُ وَكَاتِبَهُ وَشَاهِدِيهِ قَالَ إِنَّمَا نُحَدِّثُ بِمَا سَمِعْنَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكِلَهُ وَكَاتِبَهُ  
 وَشَاهِدِيهِ وَقَالَ هُمْ سَوَاءٌ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي  
 حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ الشَّعْبِيِّ عَنْ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (وَأَهْوَى الثُّمَّانُ بِاصْبَعِيهِ إِلَى أُذُنَيْهِ) إِنَّ الْخَلَالَ بَيْنَ وَإِنَّ  
 الْحَرَامَ بَيْنَ وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ فَمَنْ أَتَى الشُّبُهَاتِ  
 اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعِرْضِهِ وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ كَالرَّاعِي يَرْعَى

باب

لعن آكل الربا ومؤكله  
 في كتابة المباحة بين المترابين  
 والشهادة عليها وتحريم  
 الإحالة على الباطل اه  
 قوله وقال هم سواء أي  
 في أصل الإثم وان كانوا  
 مختلفين في قدره اه مراقبة  
 قوله وأهوى الثمان باصبعيه  
 الى اذنيه أي مدها اليها  
 ليأخذها إشارة الى استيقانه  
 بالسبع كما مر مثله عن أبي  
 سعيد في ص ٤٢

باب

أخذ الخلال وترك  
 الشبهات  
 قوله عليه السلام ان الخلال  
 بين ليس المعنى كل ما هو  
 حلال عند الله تعالى فهو  
 بين بوصف الحل يعرفه كل  
 أحد بهذا الوصف وان ما  
 هو حرام عند الله تعالى فهو  
 كذلك والآن لم يبق المشتبهات  
 وانما معناه ان الخلال من  
 حيث الحكم تبين بانه لا يضر

تناوله وكذا الحرام بانه يضر تناوله أي هما بينان يعرف الناس حكمهما لكن ينبغي أن يعلم الناس حكم ما بينهما من المشتبهات بان تناوله يخرج من الورع  
 ويقرب الى تناول الحرام وعلى هذا لقوله الخلال بين والحرام بين احتذارا لتذكرك حكمهما اه سندی على السامی ومعنى قوله استبرأ طلب البراءة من الذم الشرعی  
 (حول)



فيها وقد مر بها الملوك ويعنون الناس من القول  
الذي وقدم به من ١١٦ من الجزء الرابع

حَوْلَ الْجَمِيِّ يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ الْأَوَانُ لِكُلِّ مَلِكٍ حَمِي الْأَوَانِ حَمِي اللَّهِ تَحَارِمُهُ  
 الْأَوَانُ فِي الْجَسَدِ مُضَغَةٌ إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ  
 الْجَسَدُ كُلُّهُ الْأَوْهَى الْقَلْبُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ وَأَبِي قُرَوَةَ  
 الْهَمْدَانِيِّ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ)  
 عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ كُلِّهِمْ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ زَكَرِيَاءَ أُمَّ مِنْ حَدِيثِهِمْ  
 وَأَكْثَرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي  
 حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ غَامِرِ  
 الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ ثُمَّانَ بْنَ بَشِيرٍ بْنَ سَعْدٍ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ يَخْطُبُ النَّاسَ بِمَعْنَى وَهُوَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ الْحَلَالُ بَيْنَ وَالْحَرَامِ بَيْنٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ إِلَى قَوْلِهِ  
 يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ** حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ  
 عَنْ غَامِرٍ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ آغْيَا فَأَرَادَ أَنْ  
 يُسَيِّبَهُ قَالَ فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا لِي وَضَرَبَهُ فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ  
 مِثْلَهُ قَالَ بَيْنَهُ بُوَيْبَةَ قُلْتُ لَا أُمَّ قَالَ بَيْنَهُ بُوَيْبَةُ وَأَسْتَقْنَيْتُ عَلَيْهِ حَمْلَانَهُ  
 إِلَى أَهْلِي فَلَمَّا بَلَغَتْ آيَتَهُ بِالْجَمَلِ فَتَقَدَّنِي ثَمَّةُ ثُمَّ رَجَعْتُ فَأَرْسَلْتُ فِي أَثَرِي فَقَالَ  
 أَتَرَانِي مَا كَسَيْتُكَ لِأَخْذِ جَمَلِكَ خُذْ جَمَلَكَ وَذَرَاهِمَكَ فَهُوَ لَكَ **وَحَدَّثَنَا ه**  
 عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ غَامِرٍ حَدَّثَنِي  
 جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ ثَمِيرٍ **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ

وأكثر

بأولية عن (في الموضعين)

ولما كان التورع بميل القلب  
 الى الصلاح وعدمه بميله  
 الى الفجور به النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم عليه بقوله  
 (الأوان في الجسد مضغة  
 اذا صلحت (فتصح اللام  
 أي انشروحت بالهداية) صلح  
 الجسد كله) أي استعملت  
 الجوارح في الخيرات لأنها  
 متبوعة للجسد وهي وان  
 كانت صغيرة صورة لكنها  
 كبيرة رتبة (واذا فسدت)  
 أي انشروحت بالضلالة (فسد  
 الجسد كله) باستعمال آياته  
 في المنكرات (الأوهى القلب)  
 سميت بالقلب لأنها محل  
 الخواطر المختلفة الحاملة على  
 الانقلابات اه مبارك

في النقصان بن بشر بن سعد هو  
 في الخلاصة أول مولود أنصاري  
 في الهجرة كما أن عبد الله بن الزبير  
 أول مولود مهاجري قبل

قوله يوشك ان يقع فيه  
 والذي مضى في الحديث يوشك  
 ان يرتع فيه

باب

بيع البعير واستثناء  
 ركوبه

قوله حملانه هو بضم الحاء  
 أي الحمل عليه اه نوري

قوله عليه السلام ما كنتك  
 أي ما كنتك بالنقص من الثمن  
 ذكر النووي أن الماسكة  
 هي المكاملة في النقص من الثمن  
 وأصلها النقص وفي النهاية  
 الماسكة انتقاص الثمن  
 واستعطائه

قوله لا أخذ جملك ذكر الاني  
 عن القاضي عياض ضبطه  
 بسكون الحاء وكسر الذال  
 أيضا : لاخذ جملك .

أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ لِعُمَانَ ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 مُعْبِرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ غَرَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَتَلَّاحَقَ بِي وَتَحْتِي نَاضِحٌ لِي قَدْ أَعْيَا وَلَا يَكَادُ يَسِيرُ قَالَ فَقَالَ لِي مَا لِبَعِيرِكَ  
 قَالَ قُلْتُ عَلِيلٌ قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ فَمَا زَالَ  
 يَبِينُ يَدَيَّ الْإِبِلَ قَدْ أَمَّهَا يَسِيرُ قَالَ فَقَالَ لِي كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ قَالَ قُلْتُ بِخَيْرٍ قَدْ أَصَابَتْهُ  
 بَرَكَتُكَ قَالَ أَفَتَبِعْنِيهِ فَاسْتَحْيَيْتُ وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَبِعْتُهُ  
 إِثَاءً عَلَى أَنْ لِي فَمَارَ ظَهْرَهُ حَتَّى أَتَلُغَ الْمَدِينَةَ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَرُوسٌ  
 فَاسْتَأْذِنْتُهُ فَآذِنَ لِي فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَتَّى انْتَهَيْتُ فَلَقِيَنِي خَالِي  
 فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ فِيهِ فَلَا مَنِي فِيهِ قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ مَا تَزَوَّجْتَ أَبْكَرًا أَمْ تَيْبًا فَقُلْتُ لَهُ  
 تَزَوَّجْتُ تَيْبًا قَالَ أَفَلَا تَزَوَّجْتَ بِكَرًا تَلَاعِبُكَ وَتُلَاعِبُهَا فَقُلْتُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 تُوفِّي وَالِدِي ( أَوْ اسْتَشْهِدْ ) وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ فَكِرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ إِلَيْهِنَّ مِثْلَهُنَّ  
 فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومُ عَلَيْهِنَّ فَتَزَوَّجْتُ تَيْبًا لِتَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبَهُنَّ قَالَ فَلَمَّا  
 قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ  
 وَرَدَّهُ عَلَيَّ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي  
 الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْبَلْنَا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَعْتَلَّ جَمَلِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ ثُمَّ قَالَ لِي بِعْنِي جَمَلَكَ هَذَا قَالَ قُلْتُ لَا بَلْ  
 هُوَ لَكَ قَالَ لَا بَلْ بِعْنِيهِ قَالَ قُلْتُ لَا بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا بَلْ بِعْنِيهِ  
 قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ لِرَجُلٍ عَلَيَّ أَوْقِيَّةٌ ذَهَبٌ فَهُوَ لَكَ بِهَا قَالَ قَدْ أَخَذْتُهُ فَتَبَلَّغْ عَلَيْهِ  
 إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبِلَالٍ  
 أَعْطِهِ أَوْقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ وَرَدَّهُ قَالَ فَأَعْطَانِي أَوْقِيَّةً مِنْ ذَهَبٍ وَزَادَنِي قَهْرًا طَائِفًا

قوله فتلاحق بي أي أدركني  
 التي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم كما في كتاب التلاحق  
 راجع من ١٧٦ و ١٧٧ من  
 الجزء الرابع  
 قوله وتحتي ناضح تقدم  
 مراد ان الناضح هو الجمل  
 الذي يستق عليه

قوله على أن لي فمار ظهره  
 هو بقاء مفتوحة ثم قالوهي  
 خرزاته أي مفاصل عظامة  
 واحدها فقارة اه توري

قوله حين استأذنته أي  
 للاستحجال في دخول المدينة

قوله فاعتل جملتي أي مرضي رأيتها

قوله عليه السلام فتبلغ  
 عليه إلى المدينة أي توصل  
 به إليها

قَالَ فَقُلْتُ لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَانَ فِي كَيْسٍ لِي  
 فَآخَذَهُ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ  
 ابْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَخَلَفَ نَاضِحِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ فَخَّسَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ لِي أَرْكَبْ بِاسْمِ اللَّهِ وَزَادَ أَيْضًا قَالَ فَمَا  
 زَالَ يَزِيدُنِي وَيَقُولُ وَاللَّهِ يَغْفِرُ لَكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
 حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمَّا أَتَى عَلِيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَقَدْ آغَىا بَعِيرِي قَالَ فَخَّسَهُ فَوُتِبَ فَكُنْتُ بَعْدَ ذَلِكَ أَحْبَسُ خِطَامَهُ لِأَسْمَعَ  
 حَدِيثَهُ فَمَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ فَلَحِقَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْثَهُ مِنْهُ بِخَمْسِ  
 أَوَاقٍ قَالَ قُلْتُ عَلَى أَنْ لِي ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ  
 فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ أَتَيْتُهُ بِهِ فزَادَنِي وَرِقَّةً ثُمَّ وَهَبَ لِي حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ  
 الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ عُقْبَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَافَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ  
 (أَطْنَهُ قَالَ غَارِيًّا) وَأَقْتَصَصَ الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ قَالَ يَا جَابِرُ أَتَوَقَّيْتُ الثَّمَنَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ  
 لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ لَكَ الثَّمَنُ وَلَكَ الْجَمَلُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا  
 أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَشْتَرَى مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بِوَرِقَتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ  
 بِبَعْرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَني أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأَصْلَى  
 رَكْعَتَيْنِ وَوَزَنَ لِي مِنْ الْبَعِيرِ فَارْتَجَحَ لِي حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا  
 حَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا مُحَارِبٌ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِهَذِهِ الْقِصَّةِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَاشْتَرَاهُ مِنِّي بِثَمَنٍ قَدَسَاهُ وَلَمْ يَذْكُرِ الْوَرِقَتَيْنِ وَالْدِرْهَمَ

فزادني اوقية نحو  
 استوفيت الثمن نحو  
 فلما قدم صرارا نحو

قوله فاخذاه أهل الشام يوم  
 الحرة يعني حرة المدينة كان  
 قتال ونهب من أهل الشام  
 هناك سنة ثلاث وستين  
 من الهجرة اه نووي

قوله فتخلف ناضحي أي تأخر  
 بعيري في الطريق لعجزه  
 عن السير كما مر بيانه في كتاب  
 التكاثر

قوله فخسها أي طمنها بعنزة  
 كانت معه كما في ص ١٧٦  
 من الجزء الرابع

قوله وزاد أيضا يعني في ثمن  
 البعير قال غزال يزيدني  
 ويقول والله يغفر لك سبق  
 في آخر ص ١٧٧ من الجزء  
 الرابع أن قوله عليه السلام  
 والله يغفر لك صار مثلا ساثرا  
 في ألواء المسلمين

قوله فكنت بعد ذلك أحبس  
 خطامه حكماية عن عدم  
 ارسال رأسه حتى لا يتقدم  
 في السير فيصعب عليه سماع  
 كلامه عليه الصلاة والسلام

قوله فبعته منه يقال بعته  
 القمى وبعته منك وبعته  
 لك كانه بمعنى

قوله على أن لي ظهره أي  
 بشرط ركوبه إلى أن أصل  
 إلى المدينة

قوله عليه السلام أتوفيت  
 الثمن أي أقبضته تماما وأبنا  
 وفي نسخة استوفيت الثمن  
 بتشديد هـ الاستطعام  
 قال في المصباح وتوفيته  
 واستوفيته بمعنى اه

قوله فلما قدم صرارا هو  
 موضع قريب من المدينة  
 ووقع في بعض النسخ المعتمدة  
 فلما قدم صرارا غير مصروف  
 والمشهور صرفه اه نووي

وَالدِّهْمَيْنِ وَقَالَ أَمْرٌ بِبِقَرَةٍ فَخِجِرَتْ ثُمَّ قَسَمَ لَهَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو زَيْدَةَ** عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ لَهُ قَدْ أَخَذْتُ بِحَمَلِكَ بِأَرْبَعَةِ دَنَابِرٍ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو**  
**الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو** وَبْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ  
 أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَسْلَفَ  
 مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا فَقَدِمَتْ عَلَيْهِ إِبِلٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ فَأَمَرَ أَبَا رَافِعٍ أَنْ يَقْضِيَ  
 الرَّجُلَ بَكْرَهُ فَرَجَعَ إِلَيْهِ أَبُو رَافِعٍ فَقَالَ لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا خِيَارًا رَبَاعِيًا فَقَالَ آغِطْهُ  
 إِيَّاهُ إِنَّ خِيَارَ النَّاسِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ**  
**عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ** سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ مَوْلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْتَسْلَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكْرًا  
 بِعَيْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ خَيْرَ عِيَادِ اللَّهِ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ**  
**عُمَانَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ** حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقٌّ فَأَغْلَطَ لَهُ فَهَمَّ بِهِ  
 أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ  
 مَقَالًا فَقَالَ لَهُمْ اشْتَرُوا لَهُ سِتًّا فَأَعْطَوْهُ إِيَّاهُ فَقَالُوا إِنَّا لَا نَجِدُ إِلَّا سِتًّا هُوَ خَيْرٌ  
 مِنْ سِتِّهِ قَالَ فَاشْتَرَوْهُ فَأَعْطَوْهُ إِيَّاهُ فَإِنَّ مِنْ خَيْرِكُمْ أَوْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً  
**حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ** عَنْ عَلِيِّ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ اسْتَشْرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتًّا فَأَعْطَى سِتًّا فَوَقَّه  
 وَقَالَ خِيَارُكُمْ مُحَاسِنُكُمْ قَضَاءً **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ** حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 سَفْيَانُ عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ يَتَّقِضِي رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا فَقَالَ آغِطْهُ سِتًّا فَوَقَّ سِتِّهِ وَقَالَ خَيْرُكُمْ أَحْسَنُكُمْ

قوله فنحرت كانت الرواية المتقدمة فذبحت كما هو المسنون في البقرة فقال النووي المراد بالنحر الذبح جما بين الروايتين اه قوله عن أبي رافع يأتي فيها ٢

باب من استسلف شيئاً فقتضى خيرا منه وخيركم أحسنكم قضاء

٢ إلى أنه مولى رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قوله استسلف من رجل بكرا أى أخذه سلما يعنى استقرضه كما هو الرواية فيما يأتى والبكر بفتح الباء الفصحى من الإبل قوله فقال لم أجدها إلا خيارا وعبارة المشكاة الاجلا خيارا قال في المرقاة يقال جل خيار وناق خيارة أى مختارة (رباعيا) بفتح الراء وتخفيف الباء والياء وهو من الإبل ما أتى عليه ست سنين ودخل في السابعة حين طلعت رابعيته اه والرباعية بوزن الثمانية السن التى بين الثلث والنايب وفي المرقاة عن شرح السنة فيمن الفقه جواز استسلاف الامام للفقراء اذ رأى بهم خلة وحاجة ثم يؤدبه من مال الصدقة ان كان قد اوصل الى المساكين وفي الحديث دليل على أن رد الاجود في القرض أو الدين من السنة ومكارم الاخلاق وليس هو من فرض جبر متفعة لان المنهى عنه ما كان مشروطا في عقد القرض اه قوله فالغلط له أى عنقه ولم يرفق به في طلب حقه وتعلل هذا التقاضي كان من جفاة العرب أو ممن لم يمتكن الايمان في قلبه اه من المرقاة

قوله فهم به أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أى قصدوا أن يجرؤوه ويؤذوه بقول أو فعل لكن لم يفعلوا تأديبا معه صلى الله تعالى عليه وسلم اه مرقاة

قوله عليه السلام اشتروا له سنا أى ذا سن من الإبل معين العمر

قوله عليه السلام أحسنكم قضاء اعرب باعربين على مقتضى العامل في شك الراوى

قوله عليه السلام اشترى أى بقر عاسنكم اه من التورى قوله جاء رجل يتقاضى رسول الله أى يطالبه بقره والله وقع التحليل بأنه لم يوجد منه كذا في المرقاة



قضاء **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبْنُ رُفْعَةَ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنِيهِ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ عَبْدُ قُبَايِعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَلَمْ يَشْرُمْ أَنَّهُ عَبْدٌ فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِ بِعْنِهِ فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ حَتَّى يَسْأَلَهُ أَعْبَدُ هُوَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِيئَةٍ فَأَعْطَاهُ دِرْعًا لَهُ رَهْنًا **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا الْحَزْوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ ذَكَرْنَا الرَّهْنَ فِي السَّلْمِ عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ فَقَالَ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ يَرِيدٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ حَدِيدٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ السَّائِقِ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُهَالِبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَةَ وَالسَّنَتَيْنِ فَقَالَ مَنْ أَسْلَفَ فِي تَمْرٍ فَلْيُسَلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَثِيرٍ

أحمد بن محمد بن عبد الله

باب

جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلا

قوله ولم يشعر أي لم يدرك النبي عليه الصلاة والسلام قوله لجاء سيده يريد أي يطلبه أو يريد خدمته اه

باب

الرهن وجوازه في الحضر كالسفر

قوله عليه السلام بعينه في الحديث ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من مكارم الاخلاق والاحسان العام فانه كرهه أن يرد العبد خائبا مما قصد من الهجرة وملازمة الصحبة اه من النووي

قوله فاشتراه بعدين دل على أن بيع غير مال الرها يجوز متفاضلا اه ملاهلي

قوله اشترى رسول الله صلى الله عليه وسلم من يهودي طعاما بنسيئة فأعطاه درهما رهنا في شرح السنة فيه دليل على جواز الشراء بالنسيئة وعلى جواز الرهن بالدين وعلى جواز الرهن في الحضر وان كان الكتاب قيده بالسفر وعلى جواز المعاملة مع أهل الذمة وان كان مالهم لا يخلو عن الربا وعن الجواز من المرقاة قولها درعا من حديد أو درعا له من حديد الدرع لباس الحرب ولا يكون إلا من حديد وذكر هذا القيد للاحتراز عن درع المرأة وهي قميصها

باب

السلم

قوله وهم يسلفون أي يعطون الثمن في الحال ويأخذون السلعة في المال اه ملاهلي قوله السنة والسنتين وفي المشكاة زيادة والثلاث وهو من روايات البخاري فقال ملاهلي منصورات اما على نزع الخافض أي يشترون في السنة واما على المصدر أي اسلاف السنة اه

قوله عليه السلام من أسلف وفي المشارق من أسلف قال ابن الملك في شرحه أي عقد عقد السلم وهو عقد على موصوف في الذمة يسد

قوله عليه السلام فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم يعني على وجه السلم الواحد بين الكيل والوزن وليس كذلك الأجماع اه ميارق



عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَسْلَفَ فَلَا يُسَلِّفُ إِلَّا فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ ابْنُ سَالِمٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الْوَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَسَعُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِإِسْنَادِهِمْ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ يَذْكُرُ فِيهِ إِلَى أَجْلِ مَعْلُومٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْتَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) قَالَ كَانَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ مَعْمَرًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحْتَكَرَ فَهُوَ خَاطِيٌّ فَقِيلَ لِسَعِيدٍ فَإِنَّكَ تَحْتَكِرُ قَالَ سَعِيدٌ إِنَّ مَعْمَرًا الَّذِي كَانَ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ يُحْتَكِرُ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُحْتَكِرُ إِلَّا خَاطِيٌّ (قَالَ إِبْرَاهِيمُ قَالَ مُسْلِمٌ) **وَحَدَّثَنَا** بَعْضُ أَصْحَابِنَا عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَمْرٍو أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ أَبِي مَعْمَرٍ أَحَدِ بَنِي عَدِيٍّ بْنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأُمَوِيُّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلَامَةِ نَمْحَةٌ لِلرِّبِّحِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ

قوله عليه السلام الا في كيل معلوم ووزن معلوم الواد بمعنى أو المراد اعتبار الكيل فيما يكال والوزن فيما يوزن اه ابن حجر  
قوله عليه السلام من احتكر فهو خاطي أي من ادخر ما يشتره وقت الغلاء ليبيعه باغلي فهو حاص آثم قال النووي الاحتكار المحرم هو في الاقوات خاصة بان يشتري الطعام في وقت الغلاء للتجارة ولا يبيعه في الحال بل يدخره ليغلو وأما غير الاقوات فلا يحرم فيه الاحتكار اه والاحتكار من الحكر وهو الجمع والامساك قال في المصباح احتكر زيد

**باب**  
تحريم الاحتكار في الاقوات  
الطعام اذا حبسه ارادة الغلاء والاسم الحكرة مثل الفرقة من الافتراق اه  
قوله ان معمرًا كان يحتكر قالوا انه كان يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى ذلك دليلا لان الصحابي اعرف بمراد النبي عليه الصلاة والسلام اه من المبارك وتمام الكلام فيه فليراجع  
قوله عليه السلام (لا يحتكر) القوت (الا خاطي) بالهمز أي حاص والاحتكار حبس الطعام تربصا به لغلاء والخاطي من تعدى لا ينبغي واخطى من اراد الصواب فسار الى غيره اه تيسير  
قوله عليه السلام (الحلف) أي اليمين والمراد كافي المرفقة استكثاره أو التاذب منه في البيع منفقة للسلامة أي

**باب**  
النهي عن الحلف في البيع  
اسبب لنفاق المتاع ورواجها في ظان الخائف (ومحقة لربح) أي سبب لحق البركة ونهاجا اما بتلك يلحقه في ماله أو بانفاقه في غيرها يعود نفعه اليه في العاجل أو ثوابه في الآجل أو يبق عنده وحرم نفعه أو ورثه من لا يحسنه ذكره ابن الملك

قوله عليه السلام ايكم وكثرة الحلف في البيع اي اتقوا  
فانه قد يحتاج اليه فلا يدخل تحت التحذير قاله ملا علي

كثرة اليمين ولو كنتم صادقين لانه ربما يقع كذبا فليدالكثرة احتراز عن القلة  
قوله عليه السلام فانه ينفق اي فان الحلف او استناره بروج البيع فهو من التنفيق

حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنِ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ أَبِي قَتَادَةَ  
 الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّا كُنَّا وَكَثْرَةَ الْحَلْفِ  
 فِي الْبَيْعِ فَإِنَّهُ يُنْفِقُ ثُمَّ يَمْحَقُ ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَدَّشَانَ أَبُو  
 الرَّبِيعِ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ عَنِ  
 جَابِرِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ لَهُ شَرِيكٌ فِي رِبْعَةٍ أَوْ نَحْلٍ  
 فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ مِنْ شَرِيكِهِ فَإِنْ رَضِيَ أَخَذَ وَإِنْ كَرِهَ تَرَكَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّهُ فَظُّ لَابْنِ  
 نُمَيْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 جُرَيْجٍ عَنِ أَبِي الرَّبِيعِ عَنِ جَابِرِ قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ  
 فِي كُلِّ شِرْكَةٍ لَمْ تُقَسَّمْ رِبْعَةٌ أَوْ حَائِطٌ لَا يَجِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذَنَ مِنْ شَرِيكِهِ  
 فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ فَإِذَا بَاعَ وَلَمْ يُؤْذَنُ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ ابْنَ الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكَةٍ فِي أَرْضٍ أَوْ رُبْعٍ  
 أَوْ حَائِطٍ لَا يَضِلُّ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يَرْضَى عَلَى شَرِيكِهِ فَيَأْخُذُ أَوْ يَدَعُ فَإِنْ أَبَى فَشَرِيكُهُ  
 أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذَنُ ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجْتَمِعُ  
 أَحَدُكُمْ بِجَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ قَالَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَاكُمْ  
 عَنْهَا مُغْرِضِينَ وَاللَّهِ لَا زَمِينَ بَيْنَهُمَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كُلُّهُمْ  
 عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ ﴿ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ

كراهين وانراد يثبت الشفعة وبهذا الترتيب جزم امام الحرمين سبحانه وتعالى وقتل ان ذلك وقع من أي مصرية حتى كان على امره المدينة اه قاتلها وقال الثوري ومن تابعه من  
شراخ البخاري معنى قوله فيها معرفة اي من هذه الستة أو العشرة أو العشرة أو العشرة أي من هذه الستة أو العشرة أو العشرة أي من هذه الستة أو العشرة أو العشرة

قوله عليه السلام ايكم وكثرة الحلف في البيع اي اتقوا  
فانه قد يحتاج اليه فلا يدخل تحت التحذير قاله ملا علي

باب  
الشفعة

قوله عليه السلام من كان  
له شريك كذا في النسخ التي  
بأيدنا والذي في المشرق  
من كان له شريك فقال ابن  
الملك بكسر الشين أي  
نصيب اه وقوله في ربيعة  
قال ملا علي أي دار ومسكن  
وضيعة اه وقوله أو نخل  
أي بستان كما عبر عنه في  
الرواية التالية بالخالف فان  
الشفعة إنما ثبتت في العقار  
قوله عليه السلام فليس له  
أي لا يباح له أن يبيع أي  
حصته حتى يؤذن شريكه  
أي يعلمه ارادة بيعها قال  
ابن الملك وفي ذكر الشريك  
مطلقا دلالة على ثبوت  
الشفعة للذي على المسلم وهو  
مذهب الجمهور وقال أحد  
لائبب والحديث نجة عليه  
اه ثم قال اهل أن النقي فيه  
بمعنى النبي وهو محمول على  
الكراهة بمعنى يكره بيعه  
قبل اعلانه شريكه وهذه  
كراهة تزيه لان قبضه باعتبار  
توهم ضرر الشريك وقد  
لا يتضرر فان قلت قد جاء  
في رواية لا يجل له أن يبيع  
وهي تدل على حرمة قلنا ٣

باب

غرز الخشب في جدار  
الجار  
٣ الحلال ههنا بمعنى المباح  
والمكروه يصدق عليه أنه  
ليس بحلال على هذا المعنى  
لان المباح ما استوى طرفاه  
والمكروه راجع الترك الى  
هنا كلامه  
قوله (لئلا يشرك) أي ذي  
شركة بمعنى مشتركة ٤

باب

تحريم الظلم وغصب  
الأرض وغيرها

قوله عليه السلام ايكم وكثرة الحلف في البيع اي اتقوا  
فانه قد يحتاج اليه فلا يدخل تحت التحذير قاله ملا علي  
قوله عليه السلام من كان له شريك كذا في النسخ التي بأيدنا والذي في المشرق من كان له شريك فقال ابن الملك بكسر الشين أي نصيب اه وقوله في ربيعة قال ملا علي أي دار ومسكن وضيعة اه وقوله أو نخل أي بستان كما عبر عنه في الرواية التالية بالخالف فان الشفعة إنما ثبتت في العقار قوله عليه السلام فليس له أي لا يباح له أن يبيع أي حصته حتى يؤذن شريكه أي يعلمه ارادة بيعها قال ابن الملك وفي ذكر الشريك مطلقا دلالة على ثبوت الشفعة للذي على المسلم وهو مذهب الجمهور وقال أحد لائبب والحديث نجة عليه اه ثم قال اهل أن النقي فيه بمعنى النبي وهو محمول على الكراهة بمعنى يكره بيعه قبل اعلانه شريكه وهذه كراهة تزيه لان قبضه باعتبار توهم ضرر الشريك وقد لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يجل له أن يبيع وهي تدل على حرمة قلنا ٣

حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ  
 سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَقْطَعَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ **حَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي  
 عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلٍ أَنَّ أَرْوَى خَاصَمَتْهُ  
 فِي بَعْضِ دَارِهِ فَقَالَ دَعُوهَا وَإِيَّاهَا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ طَوَّقَهُ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 اللَّهُمَّ إِن كُنَّا كَاذِبَةً فَأَعْمِ بَصَرَهَا وَاجْعَلْ قَبْرَهَا فِي دَارِهَا قَالَ قَرَأْتُهَا  
 عَمِيَاءَ تَلْتَمِسُ الْجُدْرَ تَقُولُ أَصَابَتْهُ دَعْوَةُ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَبَيْتُمَا هِيَ تَمْشِي فِي الدَّارِ  
 مَرَّتْ عَلَى بَيْتٍ فِي الدَّارِ فَوَقَعَتْ فِيهَا فَكَانَتْ قَبْرَهَا **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمَشِيُّ  
 حَدَّثَنَا جَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ أَرْوَى بِنْتُ أُوَيْسٍ أَدَعَتْ  
 عَلَى سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ أَخَذَ شَيْئًا مِنْ أَرْضِهَا فَخَاصَمَتْهُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَقَالَ  
 سَعِيدٌ أَنَا كُنْتُ أَخَذُ مِنْ أَرْضِهَا شَيْئًا بَعْدَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا طَوَّقَهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ  
 فَقَالَ لَهُ مَرْوَانُ لَا أَسْأَلُكَ يَدِّيَّةَ بَعْدَ هَذَا فَقَالَ اللَّهُمَّ إِن كُنَّا كَاذِبَةً فَعَمِّ  
 بَصَرَهَا وَأَقْتُلْنَا فِي أَرْضِهَا قَالَ فَمَا مَاتَتْ حَتَّى ذَهَبَ بَصَرُهَا ثُمَّ بَيْنَا هِيَ تَمْشِي  
 فِي أَرْضِهَا إِذْ وَقَعَتْ فِي حُفْرَةٍ فَمَاتَتْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 زَكَرِيَاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَخَذَ شِبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يُطَوَّقُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ  
 سَبْعِ أَرْضِينَ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

قوله عليه السلام من اقتطع  
 أي أخذ كاهرا رواه الثانية  
 والمراد الأخذ بغير حق  
 قوله عليه السلام شبرا أي  
 قدره من الأرض كما يأتي  
 في آخر السباب من حديث  
 الصدقة من ظلم قيد شبر  
 من الأرض أي قدره والشبر  
 كما في الصباح ما بين طرفي  
 الخنصر والأبهام بالتفريج  
 المعتاد والفتن بالكسر  
 أيضا ما بين طرفي السبابة  
 والأبهام وتركبة الأول  
 « قارش » وتركبة الثاني  
 « سره »

قوله عليه السلام ظلما  
 مفعول له أو حال أو مفعول  
 مطلق أي أخذ ظلم اه مرقاة  
 قوله عليه السلام طوقه الله  
 أي جعله طوقا « جنير »  
 في عنقه

قوله عليه السلام من سبغ  
 أرضين أي يصف به الأرض  
 فتصير البقعة المصفوبة منها  
 في عنقه كالطوق وقيل  
 هو أن يطوق حملها أي  
 يكلفه ومن طوق التكليف  
 لامن طوق التقليد اه نياه  
 قوله عن سعيد بن زيد أي  
 العدوي أحد العشرة المبشرة  
 بالجنة وهو كالإسدالغاية  
 ابن جهم بن الخطاب وصهره  
 زوج فاطمة بنت الخطاب  
 وكانت اخته عائكة بنت  
 زيد تحت سيدنا محمد وعن  
 هذا كله لم يدخله في الشورى  
 رضي الله تعالى عنهم وعنا بهم

قوله تلتمس الجدر أي تطلبها  
 لتسها وتحتدي بمسها  
 قوله فكانت أي البئر قبرها  
 لموتها فيما كان أهل المدينة  
 يقولون « أمك الله كما أمي  
 أروي » يريدونها ثم صار  
 أهل الجهل يقولون « أمك  
 الله كما أمي الأروي »  
 يريدون الأروي التي في  
 الجبل يظنونها ويقولون  
 أنها عمياء وهذا جهل منهم  
 اه من إسدالغاية في ترجمة  
 سعيد بن زيد والأروي نيس  
 الجبل ويقال انه اسم للجمع

قوله أن أروي بنت أويس  
 كذا في نسخ مسلم والواو فيه  
 غلط من التون فان المذكور  
 في باب النساء من إسدالغاية  
 والإصابة أروي بنت أنيس  
 قوله فخاصمته إلى مروان  
 أي شكته إليه وهو أمير  
 المدينة معاوية وقالت انه  
 ظلمني أرضي فأرسل إليه  
 مروان فجاء فقال

من سبغ أرضين

قوله تلتمس الجدر أي تطلبها لتسها وتحتدي بمسها



قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا طَوَّقَهُ اللَّهُ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) حَدَّثَنَا حَرْبٌ (وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ) حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ وَكَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ خُصُومَةٌ فِي أَرْضٍ وَأَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا فَقَالَتْ يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ **وَحَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ أَخْبَرَنَا أَبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ **حَدَّثَنِي** أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ جُوبِلَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ (وَهُوَ التَّرَيْسِيُّ) حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَلَفُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ **حَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَائِمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اخْتَلَفُوا الْفَرَايِضَ بِأَهْلِهَا فَمَا تَرَكَتِ الْفَرَايِضُ فَلِأَوْلَى رَجُلٍ ذَكَرَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

طريقه الله

سبعة أذرع

الخطابي قد يكون ذلك الاختلاف في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يقعدون في جانبه لبيعوا شيئا فان كان المتروك منه للمارين سبع أذرع لم يمنعوا من القعود فيه وان كان أقل منعوا ليرتفق المارون بالاحمال اه المبارك قوله عليه السلام لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم يعني أن اختلاف الدين يمنع الارث قال النووي أجمع المسلمون على أن الكافر لا يرث المسلم وأما المسلم من الكافر ففيه خلاف والجمهور على أنه لا يرث أيضا وأما المرتد فلا يرث المسلم بالاجماع وأما المسلم من المرتد ففيه ٧

**باب**  
قدر الطريق اذا اختلفوا فيه

٧ أيضا الخلاف فعند مالك والشافعي أن المسلم لا يرثه  
**كتاب الفرائض**

**باب**  
ألقوا الفرائض بأهلها فابن فلال بن رجل ذكر

١٩ المال وما اكتسبه في الاسلام فهو لورثته المسلمين وقال صاحباه يرثه ورثته المسلمون مما كتسبه في الحالتين اه بصذف وزيادة في آخره من المبارك قوله عليه السلام (ألقوا) أي أوصلوا (الفرائض) أي الحصص المقدرة في كتاب الله تعالى من تركته الميت (بأهلها) أي المبينة في الكتاب والسنة (لأهلها) أي لأهلها بينهم من المال (فهو لأولى) أي أقرب (رجل) أي من الميت (ذكر) أي أكيد أو احتراز من الخنثى وقيل أي صغير

أوكبير اه مرفقة يعني أن أولى هنا ليس بمعنى أحق ارتقا لانا لا ندرى من هو أحق به بل بمعنى أقرب نسباً وإنما ذكر ذكرنا بعد رجل للتأكيد وقيل للاحتراز عن الخنثى المشكل وقيل لبيان أن العصبية يرث صديرا كان أو كغيرها بخلاف عادة الجاهلية فانهم كانوا لا يعطون الميراث الا لمن بلغ حد الرجولية كما في المبارك

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْسَمُوا الْمَالَ بَيْنَ أَهْلِ الْفَرَايِضِ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ  
 فَأَتَرَكْتُ الْفَرَايِضَ فَلِأُولَى رَجُلٍ ذَكَرَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ  
 الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي طَاوُسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 نَحْوَ حَدِيثِ وَهَيْبٍ وَرَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ \* حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ بْنِ الشَّاقِدِ  
 حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْتَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَرِضْتُ  
 فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي مَاشِيَيْنِ فَأُعْمِيَ عَلَى  
 قَتْوَصًا ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَأَفَقْتُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي  
 فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِي الْكَلَالَةِ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ** بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي  
 ابْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ عَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ  
 فِي بَنِي سَلِيَةَ يَمْشِيَانِ فَوَجَدَنِي لَا أَعْقِلُ فِدَعَا بِمَاءٍ قَتْوَصًا ثُمَّ رَشَّ عَلَيَّ مِنْهُ فَأَفَقْتُ  
 فَقُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَزَلَتْ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ  
 مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ  
 مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 يَقُولُ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ مَاشِيَيْنِ  
 فَوَجَدَنِي قَدْ أُعْمِيَ عَلَى قَتْوَصًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ صَبَّ عَلَيَّ مِنْ  
 وَضُوئِهِ فَأَفَقْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ  
 أَصْنَعُ فِي مَالِي فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا حَتَّى نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
 حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 يَقُولُ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَرِيضٌ لَا أَعْقِلُ قَتْوَصًا  
 فَصَبَّوْا عَلَيَّ مِنْ وَضُوئِهِ فَمَعَلْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا يَرِيئِي كَلَالَةٌ فَنَزَلَتْ آيَةُ

قوله عليه السلام فلاولى رجل ذكر  
 وصف الرجل بانه ذكر فيها على سبيل  
 استحقاقه وهو المذكور الذى هو  
 سبب العصبية وسبب التوجه في الارث  
 من التوري واذا كان الحصة في ذلك  
 ان الذكر يلحقه مؤن لا تلحق الاثني

باب ميراث الكلاله  
 قوله يعوداني كذا في النسخ  
 باسقاط نون الوقاية  
 قوله ماشيين حال من ضمير  
 يعودان وهو ظاهر وفي بعض  
 النسخ كما في متن الشارح  
 ماشيان وتقديره وهما ماشيان  
 قوله كيف افضى في مالي  
 تقدم في كتاب النكاح وفي  
 باب بيع البعير واستثناءه  
 ركوبه من كتاب البيوع ان  
 له اخوات والمفهوم من  
 الاخبار انه غير ذي ولد  
 وليس له والد فكان استفتاءه  
 في الكلاله قلوا وهي ام  
 يقع على البوارث وعلى  
 الموروث فان وقع على الوارث  
 فهم من سوى الوالد والولد  
 وان وقع على الموروث فهو  
 من مات ولا يرثه احد الابوين  
 ولا احد الاولاد قال يزيد  
 ابن الحكم الثقفى في قصيدة  
 وعظ بها ابنه بدرأ على  
 ما ذكر في باب الادب من  
 ديوان الحماسة :

والمرء يسهل في الحقوق والكلالة  
 ما يسهل

قال الراغب وانما خص  
 الكلاله ليزهد الانسان في جمع  
 المال لان ترك المال لهم اشده  
 من تركه للاولاد والاسامة  
 اخراج المال الى المرعى يقال  
 اسبت البعير فسام وهو  
 سام قال تعالى ومنه شجر  
 فيه تسبون

ماشيان

فوجداني

بج



المبرات فقلت لمحمد بن المنكدر يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة قال هكذا  
 أنزلت **حَدَّثَنَا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا النضر بن شميل وأبو عامر العقدي  
 ح وحدهما محمد بن المثنى حدَّثنا وهب بن جرير كلهم عن شعبة بهذا الإسناد في  
 حديث وهب بن جرير فنزلت آية الفرائض وفي حديث النضر والعقدي  
 فنزلت آية الفرض وليس في رواية أحد منهم قول شعبة لابن المنكدر **حَدَّثَنَا**  
 محمد بن أبي بكر المقتدي ومحمد بن المثنى (واللفظ لابن المثنى) قالاً حدَّثنا  
 يحيى بن سعيد حدَّثنا هشام حدَّثنا قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن معدان بن  
 أبي طلحة أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 وذكر أبا بكر ثم قال إني لأدع بعدي شيئا أهم عندي من الكلالة ما راجعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء ما راجعته في الكلالة وما أغلظ لي في  
 شيء ما أغلظ لي فيه حتى طعن بإصبعه في صدري وقال يا عمر ألا تكفيك  
 آية الصيف التي في آخر سورة النساء وإني إن أعش أقض فيها بقضية يقضى  
 بها من يقرأ القرآن ومن لا يقرأ القرآن **وَحَدَّثَنَا** أبو بكر بن أبي شيبة حدَّثنا  
 إسماعيل بن علي عن سعيد بن أبي عمرو ح وحدهما زهير بن حرب وإسحاق بن  
 إبراهيم وابن رافع عن شعبة بن سواد عن شعبة كلاهما عن قتادة بهذا الإسناد  
 نحوه **حَدَّثَنَا** علي بن خنيسم أخبرنا وكيع عن ابن أبي خالد عن أبي إسحاق عن البراء  
 قال آخر آية أنزلت من القرآن يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة **حَدَّثَنَا**  
 محمد بن المثنى وابن بشار قالوا حدَّثنا محمد بن جعفر حدَّثنا شعبة عن أبي إسحاق قال  
 سمعت البراء بن عازب يقول آخر آية أنزلت آية الكلالة وآخر سورة أنزلت  
 براءة **حَدَّثَنَا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا عيسى (وهو ابن يونس) حدَّثنا زكرياء  
 عن أبي إسحاق عن البراء أن آخر سورة أنزلت ثامنة سورة التوبة وإن آخر آية

قال ثم انى

قوله وانى ان اعش الخ هذا من كلام عمر  
لا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم يومى

قوله قول شعبة لابن المنكدر  
يريد قوله فقلت لمحمد بن  
المنكدر وأما وقع في نسخة  
الشرح من قوله سكان  
المنكدر فلفظ الطبع

قوله ثم قال الخ هذا ما عليه  
شرح النووى والا فاحسن  
النسخ بتقديم قال على ثم

قوله انى لأدع بعدي شيئا  
أهم عندي من الكلالة الخ  
ولفظ ابن ماجه انى والله  
ما أدع بعدي شيئا هو أهم  
الى من أمر الكلالة وقد  
سألت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لما أغلظ لي في  
شيء ما أغلظ لي فيها حتى  
طعن بإصبعه في جنبي أو  
في صدري ثم قال يا عمر  
تكفيك الخ

قوله ما راجعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم في شيء  
ما راجعته في الكلالة ما الأولى  
ثانية والثانية مصدرية أى  
مثل ما راجعت وكذا الكلام  
في قوله وما أغلظ لي في شيء  
ما أغلظ لي فيه والأغلظ  
في القول التعنيف وفي سنن  
ابن ماجه قال عمر بن الخطاب  
ثلاث لأن يكون رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بينهن  
أحب الى من الدنيا وما فيها  
الكلالة والزهد والخلافة به  
قوله عليه السلام آية الصيف  
سهاها آية الصيف لقولها  
في الصيف أفاده السورى  
وفى اتقان السيوطى قال  
الواحدى أنزل الله في الكلالة  
أربعين أحدها في الشتاء  
وهى التي في أول النساء ٧

باب

آخر آية أنزلت آية  
الكلالة

والأخرى في الصيف  
التي في آخرها هو وصيفيتها  
كما دل الحديث أوضح من  
شأنيتها

قوله قال آخر آية أنزلت  
من القرآن يستفتونك قل الله  
يفتيكم في الكلالة ولفظ  
البحارى عن البراء عن الله  
عنه قال آخر آية نزلت خاصة  
سورة النساء يستفتونك  
قل الله يفتيكم في الكلالة

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل الميت عليه الدين يعني انه عليه الصلاة والسلام كان في اول الامر لا يصلي على ميت عليه دين لا وفاءه فلما فتح الله عليه صار يصلي عليه وبعض دين من لم يخلف وفاء قال النووي انما كان يترك الصلاة عليه ليعرض

باب

من ترك مالا فلورثته الناس على قضاء الدين في حياتهم والتوصل الى البراءة منه لثلاثتهم صلاة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم اه قوله فان حدث انه ترك وفاء اي ما يوفى به دينه قوله عليه السلام صلوا على صاحبكم فيه الامر بصلاة الجنائز وهي فرض كفاية اه نووي قوله عليه السلام من تولى وعليه دين فعلى قضاؤه قال ابن الملك وفيه احتجاج على ابي حنيفة لصاحبه في عدم تجويزه الكفالة عن الميت المفلس ويمكن الجواب من قبله بان هذا الالتزام من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كان تبرعا وهو لا يقتضي قيام الدين واما الكفالة فتقتضيها الذمة خربت بالموت فان ترك مالا انتقل الدين اليه والا يسقط والكفالة بالدين الساقط لا يجوز اه فقوله عليه السلام فعلى قضاؤه ناسخ لترك الصلاة على من مات وعليه دين لا وفاءه كما في التيسير وقضاؤه عليه السلام ذلك قيل كان مما يضر لمصالح المسلمين وقيل كان من خالص ماله كما في النووي قوله عليه السلام ان على الارض من مؤمن أي ماعلى الارض مؤمن فان نافية ومن زائدة لتوكيد العموم قوله عليه السلام فايكم ماترك ديننا اوضياعا الخ ما هذه زائدة والاضياع بالفتح وكذا الضيعة في الرواية التالية مصدر وصف به أي اولادا أو عيالا ذوي ضياع يعني لاشئ لهم قال في النهاية وان كسرت الضاد كان ضياع جمع ضائع كضائع وضياع اه قوله فاننا مولاه أي وليه وناسره اه نووي

أَنْزَلَتْ آيَةَ الْكَلَالَةِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ آدَمَ) حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ ابْنُ رُزَيْقٍ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ آخِرُ سُورَةٍ أَنْزَلَتْ كَامِلَةً حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِعْوَلٍ عَنْ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ آخِرُ آيَةٍ أَنْزَلَتْ لِيَسْتَفْتُونَكَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ الْأَمْوِيُّ عَنْ يُونُسَ الْأَيْبِيِّ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمَيِّتِ عَلَيْهِ الدِّينُ فَيَسْأَلُ هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ مِنْ قِضَاءٍ فَإِنْ حَدَّثَتْ أَنَّهُ تَرَكَ وَفَاءٌ صَلَّى عَلَيْهِ وَإِلَّا قَالَ صَلُّوا عَلَيَّ صَاحِبِكُمْ فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ فَمَنْ تُوِّفِيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَمَلِي قِضَاؤُهُ وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ قَالَ حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنْ عَلَى الْأَرْضِ مِنْ مُؤْمِنٍ إِلَّا أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِهِ فَأَيُّكُمْ مَاتَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَأَنَا مَوْلَاهُ وَأَيُّكُمْ تَرَكَ مَالًا فَالِي الْعَصْبَةِ مَنْ كَانَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِالْمُؤْمِنِينَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَيُّكُمْ مَاتَرَكَ دِينًا أَوْ ضِيَاعًا فَأَدْعُونِي فَأَنَا وَلِيُّهُ وَأَيُّكُمْ مَاتَرَكَ مَالًا فَلْيُؤْتَرِ بِمَالِهِ عَصْبَتُهُ مَنْ كَانَ

ترك

الاول

قوله عليه السلام فايكم ماترك ديننا اوضياعا الخ اي للضعفاء ويقتضوا مطروقا به

عن عدى تميم أباحازم

**حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا حَازِمٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِلْوَرَثَةِ وَمَنْ تَرَكَ  
 كَلًّا فَلِئَنَّا \* وَحَدَّثَنِيهِ أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُذْرُوحٌ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ  
 عُذْرُوحٍ وَمَنْ تَرَكَ كَلًّا وَلَيْتَهُ \* **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 فَأَضَاعَهُ صَاحِبُهُ فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُحْنٍ فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ لَا تَبْتِعُهُ وَلَا تُعْذِ فِي صَدَقَتِكَ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ  
 يَعُودُ فِي قَيْئِهِ \* وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ  
 مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ لَا تَبْتِعُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدِرْهَمٍ **حَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ  
 ابْنُ بِسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رُوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ زَيْدِ بْنِ  
 أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ  
 أَضَاعَهُ وَكَانَ قَائِلَ الْمَالِ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ  
 ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَيْتَهُ بِدِرْهَمٍ فَإِنَّ مِثْلَ الْعَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ كَمِثْلِ  
 الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ **وَحَدَّثَنَا** هُ أَنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكِ وَرُوْحِ أُمَّمٌ وَأَكْثَرُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي  
 سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ  
 فَقَالَ لَا تَبْتِعُهُ وَلَا تُعْذِ فِي صَدَقَتِكَ **وَحَدَّثَنَا** هُ قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ رُفْعٍ جَمْعًا عَنْ  
 اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ حِمْزٍ وَحَدَّثَنَا الْمُعَدِّيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)  
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ

قوله عليه السلام ومن ترك  
 كلاً الكل بفتح الكاف  
 وهو في صحيح البخاري  
 مفسر بالعيال

كتاب الهبات

باب

كراهة شراء الانسان  
 ما تصدق به ممن تصدق  
 عليه

قوله حملت على فرس عتيق  
 في سبيل الله معناه تصدقت  
 به ووهبت لمن يقاتل عليه  
 في سبيل الله والعتيق الفرس  
 النقيس الجواد السابق اه  
 توري والفرس كالي المصباح  
 يقع على الذكر والاشي  
 ذكره في هذه الروايات وأنه  
 في الرواية التي عند آخر الباب

قوله فاضاعه صاحبه اي  
 فصرف في القيام بملكه ومؤنته  
 اه توري

قوله عليه السلام لا تبته  
 اي لا تشتره كما هو الرواية  
 لمايلي قال النووي هذا مني  
 ونزبه لا يحرم ليشتره لمن  
 تصدق بشي أو أخرجه في  
 زكاة أو كفارة أو نذر وهو  
 ذلك من القرابات أن يشتره  
 ممن دفعه هو اليه أو يهبه  
 أو يملكه باختياره منه فاما  
 اذا ورثه منه فلا كراهة  
 فيه وكذا لو انتقل الى ثالث  
 ثم اشتراه منه المتصدق  
 فلا كراهة اه

قوله عليه السلام لا تشتره  
 وان اعطيتهم بدرهم لانه  
 يشبه الاسترداد فالاحوط  
 تركه اه سندي على ابن ماجه

توجه عن أبي جعفر محمد بن علي بن أبي عبد الله بن  
علي بن الحسين وهو الامام زين العابدين  
وقد سمعت محمد بن علي بن الحسين هو ابو جعفر  
ابن ابي الاسود الميموني قال في نسخة في ابي  
الابن جعفر الميموني فاطمة بنت ابي علي وعلى اله  
السلام في الصلوات والتعاضد وعبد الرحمن بن عمرو  
ابن ابي جعفر محمد بن علي بن ابي اسود الميموني  
الذي حدث عنه هو الرازي نفسه

باب

تحريم الرجوع في  
الصدقة والهبة بعد  
القبض الاما وجهه  
لولده وان سفل

لوله عليه السلام مثل الذي  
يرجع في صدقته الخ مثل  
هنا بمعنى الصفة لا للقول  
الساير وان صار قوله عليه  
السلام والسلام في ابياتي  
من حديث الباب «العائد  
في هبته كالعائد في قبته»  
مثلا سارا

قوله عليه السلام العائد  
في هبته كالعائد في قبته  
الحديث يدل على ان الرجوع  
في الهبة ممنوع منه مطلقا  
لتشبيهه بشئ منفر عنه  
جدا وبه عمل الشافعي الا  
انه اخرج عنه رجوع الوالد  
فيما وهب لبعض ولده فانه  
جازر عنده لما روى انه  
عليه السلام قال لنعمان  
ابن شير حين وهب لبعض  
اولاده غلاما ارجعه  
والخفيفون اجازوا الرجوع  
فيما وهب للاجانب اذا لم  
يمنع منه مانعوا اعتدوا من  
هذا الحديث بان رجوع  
الكلب في قبته لا يوجب  
بالحرمة لانه غير مكلف  
فالتشبيه وقع باسم مكروه  
فيثبت به الكراهة اه  
ابن الملك وفي شرح الكنز  
قائلي :

ويصح عن الرجوع في الهبة  
بما سمي حروف جمع خرفة

كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْلِكُ  
حَدِيثَ مَالِكٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبِيدٍ) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلِيَّ فَرَسٍ فِي  
سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ رَأَاهَا شَبَاعُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيهَا فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ يَا عُمَرُ **حَدَّثَنِي** إِبْرَاهِيمُ بْنُ  
مُوسَى الرَّازِيُّ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ  
عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ كَمِثْلِ الْكَلْبِ يَبْقَى ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ  
قِيَاءُ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ  
الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَلِيٍّ بْنِ الْحُسَيْنِ يَذْكُرُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنِي**  
**حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْقَهْمَدِ حَدَّثَنَا حَرْبٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ)  
**حَدَّثَنِي** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**حَدَّثَنِي** بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَخْبَرَنَا عِيسَى  
قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرٍو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ بُكَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ  
ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
إِنَّمَا مِثْلُ الَّذِي يَتَّصِدُّ بِصَدَقَةٍ ثُمَّ يَعُودُ فِي صَدَقَتِهِ كَمِثْلِ الْكَلْبِ يَبْقَى ثُمَّ يَأْكُلُ  
قِيَاءُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْعَائِدُ فِي هَبَّتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْبِهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ

بكر الكلاب الكلب

قد ذكر بهذا الإسناد



عَبَّاسٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَبْقَى ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ يُحَدِّثُنَا بِهِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَحَلْتُ أَبِي هَذَا غُلَامًا كَانَ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَكَلْ وَلَدَكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ هَذَا** فَقَالَ لَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **فَارْجِعْهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ أَتَى بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي نَحَلْتُ أَبِي هَذَا غُلَامًا فَقَالَ **أَكَلْ بَنِيكَ نَحَلْتَهُ قَالَ لَا قَالَ فَارْجِعْهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُمَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمُ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا يُونُسُ وَمَعْمَرٌ فَبِي حَدِيثِهِمَا **أَكَلْ بَنِيكَ** وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ وَأَبْنِ عُيَيْنَةَ **أَكَلْ وَلَدَكَ** وَرِوَايَةُ اللَّيْثِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ بَشِيرًا جَاءَ بِالنُّعْمَانِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنَا النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ وَقَدْ أَعْطَاهُ أَبُوهُ غُلَامًا فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَا الْغُلَامُ قَالَ أَعْطَانِيهِ أَبِي قَالَ فَكُلْ إِخْوَتَهُ أَعْطَيْتَهُ كَمَا أَعْطَيْتَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ **فَرَدَّهُ** **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ تَصَدَّقَ عَلَيَّ أَبِي بِبَعْضِ مَالِهِ فَقَالَتْ أُمِّي عَمْرَةٌ بِنْتُ رِوَاحَةَ لَا أَرْضَى حَتَّى تَشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**

قوله عليه السلام ثم يعود في قيبه وفي صحيح البخاري زيادة ليس لنا مثل السوء

باب

كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة

٣ أي لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلا يضرب له بسببه مثل السوء كالمثل بالكلب العائد في قيبه

قوله عن النعمان بن بشير تقدم ذكره بهامش ص ٥١ ولا يويه صحبة كأيهم مما يأتي واليه يضاف بلد المعري الشاعر يقال له معرفة النعمان قيل لموت ولده فيه حين اجتاز به فدفنه وأقام عليه الفسي به

قوله اني نحلته أي وهبت ابني هذا غلاما أي عبدا

قوله عليه السلام (أكل ولدك) ينصب كل (نحلته) مثله (أي مثل هذا الولد) على استحباب التسوية بين الذكور والإناث في

العطية (قال لا قال فارجه) أي القلام أي رده اليك وقال ابن الملك أي استرد الغلام وهذا للإرشاد والتبني على الأولى اه

مرقاة وظاهر الحديث يشعر بمواز الرجوع في الهبة للولد فلعلة كان قبل أن يتم الأمر بالقبض من جهته كأيدل عليه قول أبي النعمان لثني على مازيد في إحدى روايات النسائي فان رأيت أن تنفذه أنفذه

قوله عليه السلام أكل بنك هذه الرواية محمولة على التقليل ان كان له اناث

قوله قال وقد أعطاه أبوه غلاما موصول بما قبله من قوله ان بشيرا جاء بالنعمان يدل عليه قوله عليه السلام فكل اخوته أعطيت كما أعطيت هذا فان الخطاب فيه لبشير أبي النعمان

قوله فقالت امي عمرة هي اخت عبد الله بن رواحة شاعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما مر بهامش ص ٣١ المذكورة في شعر قيس بن الخطيم كما قلنا من كتابنا مشاهير النساء قال في اسد الغابة وهما ابني

لا ينبغي لمسلم أن يفعل فعلا يضرب له بسببه مثل السوء كالمثل بالكلب العائد في قيبه قوله عن النعمان بن بشير تقدم ذكره بهامش ص ٥١ ولا يويه صحبة كأيهم مما يأتي واليه يضاف بلد المعري الشاعر يقال له معرفة النعمان قيل لموت ولده فيه حين اجتاز به فدفنه وأقام عليه الفسي به قوله اني نحلته أي وهبت ابني هذا غلاما أي عبدا قوله عليه السلام (أكل ولدك) ينصب كل (نحلته) مثله (أي مثل هذا الولد) على استحباب التسوية بين الذكور والإناث في العطية (قال لا قال فارجه) أي القلام أي رده اليك وقال ابن الملك أي استرد الغلام وهذا للإرشاد والتبني على الأولى اه مرقاة وظاهر الحديث يشعر بمواز الرجوع في الهبة للولد فلعلة كان قبل أن يتم الأمر بالقبض من جهته كأيدل عليه قول أبي النعمان لثني على مازيد في إحدى روايات النسائي فان رأيت أن تنفذه أنفذه قوله عليه السلام أكل بنك هذه الرواية محمولة على التقليل ان كان له اناث قوله قال وقد أعطاه أبوه غلاما موصول بما قبله من قوله ان بشيرا جاء بالنعمان يدل عليه قوله عليه السلام فكل اخوته أعطيت كما أعطيت هذا فان الخطاب فيه لبشير أبي النعمان قوله فقالت امي عمرة هي اخت عبد الله بن رواحة شاعر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم كما مر بهامش ص ٣١ المذكورة في شعر قيس بن الخطيم كما قلنا من كتابنا مشاهير النساء قال في اسد الغابة وهما ابني

قوله لا أرضى أي جهده التي تعطيها لولدي حتى تشهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أي حتى تجعلها من المال القديم



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقَ أَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهِدَهُ عَلَى صِدْقَتِي فَقَالَ لَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَعَلْتَ هَذَا بِوَلَدِكَ كُلِّهِمْ قَالَ لَا قَالَ أَتَقُولُ اللَّهُ  
 وَأَعْدِلُوا فِي أَوْلَادِكُمْ فَرَجَعَ أَبِي فَرَدَّ تِلْكَ الصَّدَقَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ** عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الشُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا  
**مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْسِيُّ  
 عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي الشُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ أَنَّ أُمَّهُ بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ  
 الْمَوْهَبَةِ مِنْ مَالِهِ لِابْنِهَا فَاتَّوَى بِهَا سَنَةً ثُمَّ بَدَّاهُ فَقَالَتْ لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مَا وَهَبْتُ لِابْنِي فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي وَأَنَا يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ  
 فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّ هَذَا بِنْتُ رَوَاحَةَ  
 أَحْبَبَهَا أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَيَّ الَّذِي وَهَبْتُ لِابْنِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَا بَشِيرُ أَلَاكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا قَالَ نَعَمْ فَقَالَ أَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ  
 فَلَا تُشْهِدْنِي إِذَا فَاتَنِي لَا أُشْهِدُ عَلَيَّ جَوْرٍ **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الشُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 أَلَاكَ بَنُونَ سِوَاهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ هَذَا قَالَ لَا قَالَ فَلَا أُشْهِدُ  
 عَلَيَّ جَوْرٍ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنِ الشَّعْبِيِّ  
 عَنِ الشُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِيهِ لَا تُشْهِدْنِي  
 عَلَيَّ جَوْرٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ وَعَبْدُ الْأَعْلَى ح وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَيَعْقُوبُ الدَّوْرِيُّ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِيَعْقُوبَ) قَالَ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الشُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ  
 قَالَ أَنْطَلَقَ أَبِي يَحْمِلُنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 أَشْهِدْ أُمَّيَ قَدْ نَحَلْتُ الشُّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا مِنْ مَالِي فَقَالَ أَكُلَّ بَنِكَ قَدْ نَحَلْتَ

قوله عليه السلام اتقوا الله  
 أي حق تقواه أي ما استطعتم  
 واعدلوا بين أولادكم وفي  
 الخطاب العام إشارة إلى  
 عموم الحكم اه مرقاة

قوله فرجع أبي أي العرفي  
 من عند النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم فرد ما أعطاه  
 إلى نفسه

قوله سألت أباه بعض الموهبة  
 وفي بعض النسخ كما في بيان  
 الشارح بعض الموهبة قال  
 هكذا هو في معظم النسخ  
 وفي بعضها بعض الموهبة  
 وكلاهما صحيح وتقدير الأول  
 بعض الأشياء الموهوبة اه

قوله فاتوى بها سنة أي  
 مطلقا ومنعها سنة ومنه  
 الحديث في الواحد يحل  
 عرضه وعقوبته أي مطلق  
 المديون المتمكن من الأداء  
 وتسوية مرة بعد اخرى  
 يبيع عرضه للدائن بسوء  
 التقاضى وعقوبته بالخمس  
 لا تقاضى وتقدم حديث مطلق  
 الفى ظلم في ص ٣٤

قوله ثم بداه أي ظهر له في  
 أمره ما لم يظهر أولا والبداهة  
 وزان سلام اسم منه

قوله عليه السلام فإني لا  
 أشهد على جور أي ظلم أو ميل  
 لمن لا يجوز التفضيل بين  
 الأولاد يفسره بالأول ومن  
 يجوز على الكراهة يفسره  
 بالثاني اه مرقاة وأراد بالميل  
 الخروج عن الاعتدال قال  
 النووي وكل ما خرج عن  
 الاعتدال فهو جور سواء  
 كان حراما أو مكروها اه

بعض الموهبة

كأنه أذن بعيت بالتورن على خلاف ما التزمنا في طبع  
 آخراتها لتنبه ملاحظي على ضبطها به فيما يأتي

مِثْلَ مَا نَحَلَّتِ السُّعْمَانُ قَالَ لَا قَالَ فَاشْهَدْ عَلَيَّ هَذَا غَيْرِي ثُمَّ قَالَ أَيْسُرُكَ أَنْ يَكُونُوا  
 إِلَيْكَ فِي الْبَرِّ سِوَاءَ قَالَ بَلَى قَالَ فَلَا إِذَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا  
 أَزْهَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ السُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ نَحَلَنِي أَبِي نُحَلًّا ثُمَّ أَتَى بِي  
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُشْهِدَهُ فَقَالَ أَكَلَّ وَلَدِكَ أَعْطَيْتَهُ هَذَا قَالَ لَا  
 قَالَ أَلَيْسَ تُرِيدُ مِنْهُمْ الْبَرَّ مِثْلَ مَا تُرِيدُ مِنْ ذَا قَالَ بَلَى قَالَ فَأَتَى لَا أَشْهَدُ قَالَ أَبُو  
 عَوْنٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ مُحَمَّدًا فَقَالَ إِنَّمَا تَحَدَّثْنَا أَنَّهُ قَالَ قَارِبُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ  
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَتْ أَمْرَأَةٌ  
 بَشِيرِ أُنْحَلِ ابْنِي غُلَامَكَ وَاشْهَدْ لِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنْ أَبْنَةُ فَلَانٍ سَأَلْتَنِي أَنْ أُنْحَلَ ابْنَهَا غُلَامِي وَقَالَتْ أَشْهَدُ لِي  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَهُ إِخْوَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَفَكُلُّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ  
 مَا أَعْطَيْتَهُ قَالَ لَا قَالَ فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى نَحْيٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ عُمْرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ  
 فَإِنَّهَا لِلَّذِي أَعْطَيْتَهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا لِأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ  
 الْمَوَارِثُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُشَيْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ  
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمْرِي لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَقَدْ نَطَعَ  
 قَوْلُهُ حَقَّهُ فِيهَا وَهِيَ لِمَنْ أَعْمَرَ وَلِعَقِبِهِ غَيْرَ أَنْ يَحْيَى قَالَ فِي أَوَّلِ حَدِيثِهِ أَيُّمَا رَجُلٍ  
 أَعْمَرَ عُمْرِي فَمَنْ لَهُ وَلِعَقِبِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْسِيُّ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنِ الْعُمَرِيِّ وَسَمِعْتُهَا  
 عَنْ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ

قوله عليه السلام لا ترجع الى الذي اعطاها وفي الموطأ زيادة ايذا ذكر الزرقاني ان هذا الخبر المرفوع وقوله  
 لانه اعطى عطيا وقتت في الموارث مدرج من قول أبي سلمة وسيأتي من سلم انه قول أبي سلمة  
 قوله عليه السلام لا ترجع الى الذي اعطاها وفي الموطأ زيادة ايذا ذكر الزرقاني ان هذا الخبر المرفوع وقوله  
 لانه اعطى عطيا وقتت في الموارث مدرج من قول أبي سلمة وسيأتي من سلم انه قول أبي سلمة

قوله عليه السلام فاشهد على  
 هذا غيري المقصود بلفظ  
 الحديث الترتك لا جواز اشهاد  
 الغير قاله السندي في حواشي  
 النسائي  
 قوله عليه السلام (اي سرك)  
 أي يعجبك ويحملك مسرورا  
 (ان يكونوا) أي اولادك  
 جميعا (اليك في البر سواء)  
 أي مستويين في الاحسان  
 اليك وفي ترك العقوق عليك  
 وفي الادب والحرمة والتعظيم  
 لديك (قال بلى قال فلا)  
 أي فلا تعط له وحده (إذا)  
 بالتثنية أي إذا كنت تريد  
 ذلك اه مرقاة  
 قوله عليه السلام قاربوا بين  
 اولادكم قال القاضي رويته  
 قاربوا بالياء من المقاربة  
 وبالنون من القران ومعناها  
 صحح أي سوا بينهم في أصل  
 العطاء وفي قدره انه نوى  
 قولها انحل ابني غلامك أي  
 اعطه اياه وعبه له  
 قوله ان ابنة فلان يعني  
 امرأته مرة بنت ربيعة  
 ومعنى سألتني طلبت مني  
 قوله عليه السلام (ايما رجل)  
 اعمر) على بناء المفعول  
 باب  
 العمري  
 (عمري) مفعول مطلق (له)  
 متعلق بأمر والضمير للرجل  
 (ولعقبه) بكسر القاي  
 وقيل بسكونها (فانما أي  
 العمري) (الذي اعطيتها)  
 بصيغة المجهول (لا ترجع)  
 بصيغة التثنية وقيل  
 بالتذكير أي لا تصير (الى  
 الذي اعطاها لانه اعطى)  
 بصيغة الفاعل وقيل بالمفعول  
 (عطاء وقعت فيه الموارث)  
 والمعنى أنها صارت ملكا  
 للمدفع اليه فيكون بعد  
 موته لوارثه كما ترا ملاك  
 ولا ترجع الى الدافع كالايجوز  
 الرجوع في الموهوب واليه  
 ذهب أبو حنيفة والشافعي  
 سواء ذكر العقب أو لم  
 يذكره وقال مالك يرجع  
 الى المعطى ان كان حيا وإلى  
 ورثته ان كان ميتا إذا  
 لم يذكر عقبه اه مرقاة  
 والعمري كقيل بملوك الشيء  
 مدة العمر اسم من امر تله  
 الدار أي جعلتها لك مدة  
 عمرك أفاد النسوي أنها

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلًا عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَقَالَ قَدْ  
 أَعْطَيْتُكَهَا وَعَقَيْتُكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا وَإِنَّهَا لَا تَرْجِعُ إِلَى  
 صَاحِبِهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهَا الْمَوَارِثُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ) قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ  
 أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ إِنَّمَا الْعُمَرَى الَّتِي أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يَقُولُ  
 هِيَ لَكَ وَلِعَقِبِكَ فَمَا إِذَا قَالَ هِيَ لَكَ مَا عِشْتَ فَإِنَّهَا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا قَالَ مَعْمَرٌ  
 وَكَانَ الزُّهْرِيُّ يُقْتَبِرُ بِه **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي  
 ذَيْبٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرٍ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ) أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيمَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ فَهِيَ لَهُ بَشَلَةٌ لَا يَجُوزُ  
 لِلْمَعْطَى فِيهَا شَرْطٌ وَلَا تُنْيَا قَالَ أَبُو سَلَمَةَ لِأَنَّهُ أُعْطِيَ عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهَا الْمَوَارِثُ  
 فَقَطَعَتْ الْمَوَارِثُ شَرْطَهُ **حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ  
 الْحَارِثِ **حَدَّثَنَا** هِشَامُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ  
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعُمَرَى لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ **حَدَّثَنَا** أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ **يَمْثَلُهُ حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ يَرْفَعُهُ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ  
 عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ  
 أَمْوَالَكُمْ وَلَا تُفْسِدُوا هَا فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمَرَى فَهِيَ لِلَّذِي أَعْمَرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا وَلِعَقِبِهِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ **حَدَّثَنَا** حُجَّاجُ بْنُ أَبِي عُمَانَ  
**ح** **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ عَنْ سُفْيَانَ ح

قوله فهي له بشة أي عطية  
 ماضية غير راجعة إلى  
 الواهب اه نووي وفي النهاية  
 بتل رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم العمري  
 أي أوجبها وملكها ملكا  
 لا يتطرق اليه نقض اه يقال  
 بشة يبتله بتلا سكتله يقتله  
 قتلا إذا قطعها وأبانه ويقال  
 طلقها طلقة بشة بشة كما  
 في المصباح  
 قوله عليه السلام العمري  
 لمن وهبت له قال في المبارك  
 العمري في هذا الحديث بمعنى  
 المفعول أي ما يعمر اه  
 يعني أن أصل العمري مصدر  
 كالرجعي جاء على أصله في  
 حديث « العمري جائزة »  
 كما أتت وجاء فيما نص فيه على  
 معنى المفعول ويقال لما يعمر  
 أيضا المعمر بصيغة المفعول  
 من الأفعال كقوله قول لبيد :  
 وما أهرت الأضرار من التقي  
 وما المال الأمعرات ودائع  
 وفي تيسير المناوي العمري  
 لمن وهبت له سواء اطلقت  
 أم قيدت بصر الأخذ أو  
 ورثته أو المعطى اه  
 قوله عليه السلام أمسكوا  
 عليكم أموالكم ولا  
 تفسدوها الخ المراد به  
 اعلامهم ار العمري هبة  
 صحيحة ماضية يملكها  
 الموهوب له ملكا تاما لا يعود  
 إلى الواهب أبدا فإذا علموا  
 ذلك فن شاء أمر ودخل  
 على بصيرة ومن شاء ترك  
 لانهم كانوا يتوهمون أنها  
 كالعارية ويرجع فيها اه  
 نووي وفي تاج العروس قال  
 ثعلب العمري هو أن يدفع  
 الرجل إلى أخيه دارا فيقول  
 له هذه لك عمرك أو عمري  
 أي ما مات دامت الدار إلى  
 أهله ويقال لك في هذه الدار  
 عمري حتى تموت وكذلك كان  
 فعلهم في الجاهلية ويفعلون  
 ذلك في الأرض وفي الأبل  
 أيضا كما يفهم من الصحاح  
 ويدل عليه إطلاق الأموال  
 في الحديث فأبطل صلى الله  
 تعالى عليه وسلم الشرط  
 وأمضى الهبة وأعلمهم أن  
 من أمر أحدا شيئا طول  
 حياته فهو لورثته من بعده

قوله ولا يفتأ أي أن يستغنى منها شيء

قوله ولا يفتأ أي أن يستغنى منها شيء

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ أَيُّوبَ كُلِّ هُوَ لِأَبِي عَنْ أَبِي  
 الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي خَيْثَمَةَ وَفِي حَدِيثِ  
 أَيُّوبَ مِنَ الزِّيَادَةِ قَالَ جَعَلَ الْأَنْصَارُ يُعْمِرُونَ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ**  
**(وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ**  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَعْمَرَتِ امْرَأَةٌ بِالْمَدِينَةِ حَائِطًا لَهَا ابْنًا لَهَا تُمُوتُ وَتُؤَفِّقُ بَعْدَهُ  
 وَتَرَكَتْ وَلَدًا وَوَلَهُ إِخْوَةٌ بَنُونَ لِلْمُعْمِرَةِ فَقَالَ وَلَدُ الْمُعْمِرَةِ رَجَعَ الْحَائِطُ إِلَيْنَا وَقَالَ  
 بَنُو الْمُعْمِرِ بَلْ كَانَ لِابْنِنَا حَيَاتُهُ وَمَوْتُهُ فَاتَّخَصَمُوا إِلَى طَارِقِ مَوْلَى عُثْمَانَ فَدَعَا  
 جَابِرًا فَشَهِدَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمَرَى لِصَاحِبِهَا فَقَضَى بِذَلِكَ  
 طَارِقٌ ثُمَّ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ فَخَبَرَهُ ذَلِكَ وَأَخْبَرَهُ بِشَهَادَةِ جَابِرٍ فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ  
 صَدَقَ جَابِرٌ فَأَمَضَى ذَلِكَ طَارِقٌ فَإِنَّ ذَلِكَ الْحَائِطُ لِبَنِي الْمُعْمِرِ حَتَّى الْيَوْمِ **حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا**  
**وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ طَارِقًا قَضَى**  
**بِالْعُمَرَى لِلْوَارِثِ لِقَوْلِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ**  
**يُحَدِّثُ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَرَى**  
**جَائِزَةٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ**  
**عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْعُمَرَى مِيرَاثٌ**  
**لِأَهْلِهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**  
**عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِيِّ النَّسْرِيِّ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْشَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعُمَرَى جَائِزَةٌ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ**

وتركها

قوله جعل الانصار يعمرون المهاجرين اي ياملون معهم معاملة العمري قوله عليه السلام امسكوا ماليكم اموالكم وتحامه ولا تفسدوها فانه من امر عمري فهي للذي امرها حيا وميتا ولعقبه كما هو وهذا النبي تأسيده للامر وعمله بانها ان امر على بناء المفعول اي فلا تفسدوا اموالكم ولا تخرجوها من املاككم فانه لا يرجع لها الى المعنى اصلا وهذا ارشاد لهم الى مصالحهم قوله حائط اي بيتنا وهو مفعول اول لا امرت وقوله ابنا مفعول ثان له لانه في معنى الاعطاء قوله وتركت ولدا هو غير ابنا الموهوب له الذي توفي قبلها وفي بعض النسخ وترك ولدا لكن المتأنيب لاسيما ما في نسختنا قوله وله اخوة الخ اي والولد المذكور اخوة كاهم ذكور وهم بنوها اطال الكلام فلو قال وتركت اولادا لقالوا رجع الحائط ابنا لكان اخضر وأوضح وعلى تقدير كون الرواية وترك ولدا لزم ارجاع الضمير الى الابن المتوفى لكي يستقيم المعنى قوله فقال ولد المعمرة يعني مع اخوته قوله وقال بنو المعمر اي قال ابنا ابنتها التي امرت اياه حائطا وتوفي قبلها قوله فاخصموا الى طارق هو كما في النووي طارق بن عمرو الاموي مولى عثمان ابن عفان وولد عبد الملك ابن مروان المدينة بعد اعادة ابن الزبير قال في الخلاصة كوفي روى عن جابر وعنه سليمان بن يسار قوله بالعمري لصاحبها اي بكمه عليه الصلاة والسلام في العمري بانها ان وهبت له ولعقبه كما هو في الحديث قوله عليه السلام العمري جائزة اي صحيحة مستمرة لمن امره ولورثته من بعده كما يفسح عنه الحديث الذي يليه وفي سنن ابن ماجه من حديث جابر العمري جائزة لمن امرها والترقي جائزة



من جهة الحزم والاحتياط  
والانتباه للموت أن يترك  
الوصية في زمن من الأزمان  
كتاب الوصية

٢ فاجب ليس وجلة له شيء  
صفة ثانية لاحرى وبيت  
صفة ثالثة والجملة الواقعة  
بمعد الا خبر المبتدأ وفي بعض  
روايات السنن أن بيت  
فيكون هو خبرا أي لا ينبغي  
أن يعطى عليه زمن وان  
قل في حال من الاحوال  
الا في هذه الحال وهي  
أن تكون وصيته مكتوبة  
عنده لانه لا يدري متى يدركه  
الموت فقد يفتقر وهو على  
غير وصية ولا ينبغي لمؤمن  
أن يفغل عن ذكر الموت  
والاستعداد له قال في المبارق  
ذهب بعض الى وجوبها  
لظاهر الحديث والجمهور  
على استحبابها لانه عليه  
السلام جعلها حقا للمسلم  
لا عليه ولو وجبت لكالت  
عليه لانه وهو خلاف ما يدل  
عليه اللفظ قيل هذا في الوصية  
المتبرع بها وأما الوصية  
بأداء الدين ورد الامانات  
فواجبة عليه اعلم ان ظاهر  
الحديث مشعر بان مجرد  
الكتابة بلا اشهاد عليها  
كاف وليس كذلك بل لابد  
من الشاهدين عند عامة  
العلماء لان حق الغير تعلق  
به فلا بد لازالته من جهة  
شرعية ولا يكفي أن يشهدا  
على ما في الكتاب من غير أن  
يطلما عليه الى هنا كلامه

الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مِيرَاثٌ لِأَهْلِهَا أَوْ قَالَ  
جَائِزَةٌ **حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُ شَيْخَيْهِ (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمًا لَهُ شَيْءٌ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ  
بَيْتٌ لَيْلَتَيْنِ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنِي أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُمَا قَالَا وَلَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ وَلَمْ يَقُولَا يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ فِيهِ  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ  
(يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
عُبَيْدِ اللَّهِ وَقَالُوا جَمِيعًا لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ فَإِنَّهُ قَالَ يُرِيدُ أَنْ يُوصِيَ  
فِيهِ **كَرِوَايَةٌ يُخْبِرُنِي عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا حَقَّ أَمْرِي مُسْلِمًا لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ بَيْتٌ ثَلَاثَ  
لَيَالٍ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ إِلَّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي **وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ  
ابْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ**********

قوله ولم يقلوا يريد أن يوصي  
فيه ولم يقع ذلك في رواية  
البخاري أيضا وجعلها متوسطة  
بأرادته يشعر بتدويريتها  
أيضا نعم يجب على من عليه  
حق كزكاة وحج أو حق لادمي  
بلا بينة كالحرم من المبارق  
قوله عليه السلام بيت ثلاث  
ليال وفي بعض الروايات

بيت ليلة أو ليلتين وأكثر الروايات بيت ليلتين واختلافها دال على أنه للتقريب لا التحديد وفيه إشارة الى اغتفار الزمن اليسير وكان الثلاث غاية التأخير  
ولذلك قال ابن عمر لم أت ليلة منذ سمعت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم يقول ذلك الا ووصيتي عندى قال الطبري في تخصص ليلتين والثلاث بالذكر واسع

كتاب الوصايا

كتاب الوصايا  
في الاحتياط على العترة في كل لحظة على العترة زانه ملاحظ



قوله عن أبيه هو سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه  
قوله أفأصدق بشئ مالي يحتمل أنه أراد بالصدقة

قوله من وجع أشفيت منه على الموت أي من مرض قاربت فيه الوفاة  
الوصية ويحتمل أنه أراد الصدقة المنجزة وهما سواء لا ينفذ ما زاد على الثلث إلا

عمر بن الحارث \* **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ**  
**شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ**  
**الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ**  
**وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرْتُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَيْءٍ مَالِي قَالَ لَا قَالَ قُلْتُ**  
**أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ قَالَ لَا الْثُلُثُ وَلَهُكَ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ**  
**تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَأَسْتَ تَشْفِقُ نَفَقَةَ تَبْتَنِي بِهَا وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا**  
**حَتَّى اللَّهُمَّةُ تَجْعَلَهَا فِي فِرَافِئِكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَلَّفَ بَعْدَ أَصْحَابِي قَالَ إِنَّكَ**  
**لَنْ تُخَلَّفَ فَتَمْعَلْ عَمَلًا تَبْتَنِي بِهِ وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَزْدَدْتُ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً وَلَعَلَّكَ**  
**تُخَلَّفُ حَتَّى يُنْفَعُ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَكَ آخِرُونَ اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ**  
**وَلَا تُرَدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ أَلَكِنِ الْبَالِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ قَالَ رَأَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا****  
**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ**  
**أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ**  
**أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ****  
**حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ**  
**قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ يَعُودُنِي فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ**  
**وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ**  
**يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا **وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ****  
**ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي مُضَمُّ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ**  
**قَالَ مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ دَعْنِي أَقِيمَ مَالِي حَيْثُ**  
**سِيتُ قَابِي قُلْتُ فَالتَّبِصُّفُ قَابِي قُلْتُ قَالَتْ قَالَ فَسَكَتَ بَعْدَ الْثُلُثِ قَالَ فَكَانَ**

الإبتلى لي يحتمل أن يتلفح حتى يتلفح

قوله قلت فالتبصيف بالرفع أي أوفيت من التبصيف والتبصيف على  
على قوله مالي أي أفاقصم التبصيف وكذا يقال في قوله فالتبصيف

باب  
الوصية بالثلث

قوله عن أبيه هو سعد بن أبي وقاص رضي الله تعالى عنه  
قوله أفأصدق بشئ مالي يحتمل أنه أراد بالصدقة  
قوله من وجع أشفيت منه على الموت أي من مرض قاربت فيه الوفاة  
الوصية ويحتمل أنه أراد الصدقة المنجزة وهما سواء لا ينفذ ما زاد على الثلث إلا  
عمر بن الحارث \* حدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ  
الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ  
وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرْتُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَيْءٍ مَالِي قَالَ لَا قَالَ قُلْتُ  
أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ قَالَ لَا الْثُلُثُ وَلَهُكَ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ  
تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَأَسْتَ تَشْفِقُ نَفَقَةَ تَبْتَنِي بِهَا وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا  
حَتَّى اللَّهُمَّةُ تَجْعَلَهَا فِي فِرَافِئِكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَلَّفَ بَعْدَ أَصْحَابِي قَالَ إِنَّكَ  
لَنْ تُخَلَّفَ فَتَمْعَلْ عَمَلًا تَبْتَنِي بِهِ وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَزْدَدْتُ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً وَلَعَلَّكَ  
تُخَلَّفُ حَتَّى يُنْفَعُ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَكَ آخِرُونَ اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ  
وَلَا تُرَدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ أَلَكِنِ الْبَالِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ قَالَ رَأَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا  
حدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ  
قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ يَعُودُنِي فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ  
وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ  
يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي مُضَمُّ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ دَعْنِي أَقِيمَ مَالِي حَيْثُ  
سِيتُ قَابِي قُلْتُ فَالتَّبِصُّفُ قَابِي قُلْتُ قَالَتْ قَالَ فَسَكَتَ بَعْدَ الْثُلُثِ قَالَ فَكَانَ

قوله من وجع أشفيت منه على الموت أي من مرض قاربت فيه الوفاة  
الوصية ويحتمل أنه أراد الصدقة المنجزة وهما سواء لا ينفذ ما زاد على الثلث إلا  
عمر بن الحارث \* حدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَّةِ  
الْوُدَاعِ مِنْ وَجَعِ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلِّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ  
وَأَنَا ذُو مَالٍ وَلَا يَرْتُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَيْءٍ مَالِي قَالَ لَا قَالَ قُلْتُ  
أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ قَالَ لَا الْثُلُثُ وَلَهُكَ كَثِيرٌ إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ  
تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَأَسْتَ تَشْفِقُ نَفَقَةَ تَبْتَنِي بِهَا وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَجْرَتْ بِهَا  
حَتَّى اللَّهُمَّةُ تَجْعَلَهَا فِي فِرَافِئِكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَلَّفَ بَعْدَ أَصْحَابِي قَالَ إِنَّكَ  
لَنْ تُخَلَّفَ فَتَمْعَلْ عَمَلًا تَبْتَنِي بِهِ وَجَهَ اللَّهُ إِلَّا أَزْدَدْتُ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً وَلَعَلَّكَ  
تُخَلَّفُ حَتَّى يُنْفَعُ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضْرَبَكَ آخِرُونَ اللَّهُمَّ أَمُضْ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ  
وَلَا تُرَدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ أَلَكِنِ الْبَالِسُ سَعْدُ بْنُ خَوْلَةَ قَالَ رَأَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَنْ تُوفِّيَ بِمَكَّةَ حدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا  
حدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وحَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدٍ  
قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ يَعُودُنِي فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ  
وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَكَانَ  
يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا وحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
ابْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي مُضَمُّ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ  
قَالَ مَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ دَعْنِي أَقِيمَ مَالِي حَيْثُ  
سِيتُ قَابِي قُلْتُ فَالتَّبِصُّفُ قَابِي قُلْتُ قَالَتْ قَالَ فَسَكَتَ بَعْدَ الْثُلُثِ قَالَ فَكَانَ

به كان قال النووي طول العمر والبقاء في الحياة بعد جماعات من أصحابه وكان كما أخبر به صلى الله تعالى عليه وسلم فإن سعدا رضي الله تعالى عنه كما في معارف ابن  
قتيبة حاش بفسحا وثمانين سنة وفتح الله تعالى على يديه العراق وبلادنا من فارس فهذا الحديث من المعجزات قوله عليه السلام لكن البالس سعد بن خولة البالس

بَعْدَ الثَّلَاثِ جَائِزًا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمَالِكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَكَانَ بَعْدَ الثَّلَاثِ جَائِزًا وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ مُصَنَّبِ ابْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ عَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَوْصِي بِمَا لِي كُلِّهِ قَالَ لَا قُلْتُ فَالْيَصْفُ قَالَ لَا فَقُلْتُ أَيُّ الثَّلَاثِ فَقَالَ نَعَمْ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ السَّخَّيَّانِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى سَعْدٍ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ فَبَكَى قَالَ مَا يَبْكُكَ فَقَالَ قَدْ خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا كَمَا مَاتَ سَعْدُ بْنُ خُوَلَةَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا اللَّهُمَّ أَشْفِ سَعْدًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي مَالًا كَثِيرًا وَإِنَّمَا يَرِيثُنِي ابْنَتِي أَفَأَوْصِي بِمَا لِي كُلِّهِ قَالَ لَا قَالَ فَبِالثَّلَاثِينَ قَالَ لَا قَالَ فَالْيَصْفُ قَالَ لَا قَالَ فَالثَّلَاثُ وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ إِنْ صَدَقْتِكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنْ نَفَقْتِكَ عَلَى عِيَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنْ مَاتَ أَكَلَتْ أَمْرَأَتُكَ مِنْ مَالِكَ صَدَقَةٌ وَإِنَّكَ أَنْ تَدَعَ أَهْلَكَ بِخَيْرٍ (أَوْ قَالَ بِعَيْشٍ) خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدْعَهُمْ يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ وَقَالَ بِيَدِهِ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَمِيرِيِّ عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ وَلَدِ سَعْدٍ قَالُوا مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ فَأَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي ثَلَاثَةٌ مِنْ وَلَدِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ كُلُّهُمْ يُحَدِّثُنِي بِمِثْلِ حَدِيثِ صَاحِبِهِ فَقَالَ مَرِضَ سَعْدٌ بِمَكَّةَ فَأَتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ)

قوله فكان بعد الثلث جائزا أي كان الإحصاء بالثلث بعد مسألة سعد جائزا أي نافذا

قوله قلت فالنصف تقديره أفجزوا النصف أو أفأوصي بالنصف وهكذا يقال في الرواية التالية

قوله عن ثلاثة من ولد سعد تقدم في أثناء روايات الباب ذكر اثنين منهم وهما طاهر بن سعد ومصعب بن سعد وبقية الثلثهم غير مذكور ولطه محمد بن سعد فانه الذي ذكر في رواية الحديث صحاحويه المذكورين على ما يذهبون من معارف ابن قتيبة وهو الذي خرج مع ابن الأشعث فقتله الحجاج صبورا وكان ابنه اسمعيل بن محمد بن سعد من فقهاء قرظ وهو لولاء الاخوة الثلاثة المذكورين في الخلاصة على ترتيب حروف اسمائهم وكان سعد يفتيهم بحال عنه ابنان آخران أحدهما موسى بن سعد ولم يذكر له رواية وثانيهما عمر بن سعد وهو أكبر اولاده أخرجه سبطانه من سلبه أخرجه الميت من الحي وهو قائل سيدنا الحين وكان عبدا لله بن زيار وجهه للثالث فكان ما كان مما لا ينبغي هنا أن يذكر ولا تسأل أنت عن الخبر

قوله وقال بيده أو قال بيده سورة البقرة والتكثير

قوله دخل على سعد فقدم لنا أن البراد يسعد محمد بن عمرو قال

قوله وقال له سعد بن مالك أيضا كذا يأتي وهو من المعسر واليه من أبيه

من أن تدعهم حاله يتكففون غير

قوله غفرا أي نقصوا وحطوا وكذا قول النبي لا يحتاج بأكثر من الثلث ويستحبون أن ينقص من الثلث

الاجواب والمعمل على احاديث السباب ان أهل العلم لا يرون ان يوصي الرجل بقوله فهل يكفر عنه ان تصدق عنه أي هل تكفر مدقن عنه سيئاته اه نوري

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ  
 لَوْ أَنَّ النَّاسَ غَضُّوا مِنَ الثَّلَاثِ إِلَى الرَّبِيعِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الثَّلَاثُ  
 وَالثَّلَاثُ كَثِيرٌ وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ كَثِيرٌ أَوْ كَثِيرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَبِي مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا قَدِ بَرِحَ  
 فَهَلْ يُكْفَرُ عَنْهُ أَنْ أَتَّصَدَّقَ عَنْهُ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ أُمَّيْ أُمَّيْ أَفْتَلَيْتُ نَفْسَهَا وَإِنِّي أَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقْتُ فَلِي أَجْرٌ أَنْ أَتَّصَدَّقَ عَنْهَا  
 قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ  
 عَائِشَةَ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمَّيْ أَفْتَلَيْتُ  
 نَفْسَهَا وَلَمْ تُوصِ وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقْتُ أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا  
 قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا  
 شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُوَيْجٍ) حَدَّثَنَا  
 رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مَرْزُوقٍ  
 كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَا أَبُو سَامَةَ وَرَوْحٌ فِي حَدِيثِهِمَا فَهَلْ  
 لِي أَجْرٌ كَمَا قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَأَمَّا شُعَيْبٌ وَجَعْفَرُ فِي حَدِيثِهِمَا أَفَلَهَا أَجْرٌ كَرِيمٌ  
 ابْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (هُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ الْإِمِينِ صَدَقَةٌ جَارِيَةٌ  
 عِلْمٌ يُنْفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُوهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ

ان تصدق عنه نحو

باب

وصول ثواب الصدقات الى الميت

قوله كرواية ابن بشر وهي التي تقدمت في كتاب الزكاة في باب وصول ثواب الصدقة عن الميت اليه قال النوري وهذه الاحاديث مضمومة لعموم قوله تعالى وان ليس للسان الامامية وذكر النبي في شرح البخاري وجوها ثمانية في جواب المتذلة عن تسكهم بهذه الآية مجدها في فصل زيارة القبور من حاشية المطبوع على مرقاة المفاتيح

قوله عليه السلام انقطع عنه عمله أي بعد الثواب كافي النوري

قوله من ثلاثة الامن صدقة جارئة ونظروا به غير مسلم الا من ثلاث صدقة جارئة من كل من الثلاث بدل من الكفاي ونسروا الصدقة الجارية بالوقف ومعناها دوام ثوابها مدة دوامها

قوله عليه السلام او علم ينفع به كتعليم وتصنيف كتاب التاج السني والتصانيف النورية لطولها على مر ٣٠٠

باب

ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته

باب

الوقف

قوله عليه السلام او ولد صالح يدعو له قال ابن القيم لا يحصل ثوابه من اهل القبور بل من اهل الدنيا

قوله ان ابي اقتلت أي ماتت بفتح و لم تقدر على الكلام وقوله نفسها بتسبب السين ورفعهما على ما سبق بيانه من النوري في كتاب الزكاة النظر حاشي ص ٨١ من الجزء الثالث اولها وانها لو تكلمت أي لو تكلمت على الكلام تصدقت ٢



قوله أصاب جمر أراضا أي أخذها وصارت إليه بالقسمة من فتحت خير عنوة ولست  
قوله هو أنفس عندي منه أي أجود والنفس الجيد المقتبط به يقال نفس بفتح

أرضها قوله يستأمره أي يستشير به طالبا في ذلك أمره  
الترنوم الغاء لغاية سمي تقيسا لأنه يأخذها بالنفس واسم

أَخْضَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ فَأَتَى النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْمُرُهُ فِيهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أَصِبْ  
مَالًا قَطُّ هُوَ أَنفُسٌ عِنْدِي مِنْهُ فَمَا تَأْمُرُنِي بِهِ قَالَ إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَهَا أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ  
بِهَا قَالَ فَتَصَدَّقْ بِهَا عَمْرَاءَهُ لَا يَبِيعُ أَصْلَهَا وَلَا يُبْتَاعُ وَلَا يُورَثُ وَلَا يُوهَبُ قَالَ  
فَتَصَدَّقْ عُمَرُ فِي الْفُقَرَاءِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ  
لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مَمْمُولٍ فِيهِ  
قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا فَلَمَّا بَلَغْتُ هَذَا الْمَكَانَ غَيْرَ مَمْمُولٍ فِيهِ قَالَ مُحَمَّدٌ غَيْرَ  
مُتَأْتِلٍ مَالًا قَالَ ابْنُ عَوْنٍ وَأَنْبَأَنِي مَنْ قَرَأَ هَذَا الْكِتَابَ أَنَّ فِيهِ غَيْرَ مُتَأْتِلٍ مَالًا  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا**  
**أَزْهَرُ السَّمَّانُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كَلَّمَهُمْ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ وَأَزْهَرَ أَشْهَى عِنْدَ قَوْلِهِ أَوْ يُطْعِمُ صَدِيقًا**  
**غَيْرَ مَمْمُولٍ فِيهِ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ وَحَدِيثَ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ فِيهِ مَا ذَكَرَ سَلِيمٌ قَوْلَهُ**  
**فَحَدَّثْتُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مُحَمَّدًا إِلَى آخِرِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ**  
**الْحَفَرِيُّ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْيَانَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَصَبْتُ**  
**أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أَصِبْ**  
**بِهَا أَحَبَّ إِلَيَّ وَلَا أَنَفْسَ عِنْدِي مِنْهَا وَسَأَلْتُ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ**  
**فَحَدَّثْتُ مُحَمَّدًا وَمَا بَعْدَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى الشَّيْبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ**  
**مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى هَلْ**  
**أَوْصَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا قُلْتُ فَلِمَ كَتَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةَ**  
**أَوْ قُلِمَ أَمْرُهَا بِالْوَصِيَّةِ قَالَ أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَ**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ كِلَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**

هذا المال الذي وقفه عمر بن الخطاب  
بفتح اللام واسكان الميم وكان  
تخللا كما في صحيح البخاري

قوله عليه السلام ان شئت  
حبست بالتخفيف وفي  
اليونانية بالتشديد أي  
وقفت كذا في القسطنطيني

قوله عليه السلام وتصدقت  
بها أي بتمتعها وبين ذلك  
كما في الفتح رواية حبيب  
أصلها وسبل ثمرتها وهو  
من التحسيس بمعنى الوكف

قوله ولا يبتاع كذا في نسخة  
وهو الصواب وفي أكثر  
النسخ ولا يباع وفي المتن  
البروق ولا يباع والكل  
غلط وتكرار ومعنى لا يبتاع  
لا يشتري قال ابن حجر زاد  
هذا في رواية مسلم

قوله في الفقراء وفي القرى  
قال ابن حجر ذور القرى  
يتمثل أن يكون هم من ذكر  
في الجنس ويتمثل أن يكون  
المراد بهم قرى الواقع بهذا  
الثاني جزم القرطبي اه

قوله أن يأكل منها بالمعروف  
معناه يأكل المعتاد ولا  
يتجاوزة قاله النووي

قوله فحدثت بهذا الحديث  
محمد أراد به ابن سيرين  
كما هو المصريح في آخر كتاب  
المعروف من صحيح البخاري

قوله غير ممول فيه أي  
غير متخذ منها مالا أي ملكا  
والمراد أنه لا يملك شيئا  
من رقابها والمأكل هو المتخذ  
والتأكل تضاعف المأل وهو  
كانه عنده قديم وأكلة كل  
شيء أصله اه من الفتح

قوله فقال لا هكذا أطلق  
الجواب وجكانه فهم أن

**باب**  
ترك الوصية لمن ليس  
له شيء يوصي فيه  
السؤال وقعها الثمريين  
الجهال من الوصية إلى أحد  
أو فهم السؤال عن الوصية  
في الأموال فلذلك سأل فيها  
لأنه أراد في الوصية مطلقا  
لأنه أثبت بعد ذلك أنه أوصى  
بكتاب الله أي بيته أو به  
ويحتمل ليشمل السنة فقد

ذكر في الصفحة المقابلة حديث أوصيكم بثلاث الخ قوله أو قلتم أمروا بالوصية ثلاثا من الراوي هل قال فلم يكتب على المسلمين الوصية أو قال فلم أمروا بالوصية قال النووي  
ومراد السائل قوله تعالى كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية وهذه الآية منسوخة عند الجمهور ويحتمل أنه أراد بكتب الصدقة النديب إليها اه

مِثْلُهُ غَيْرَ أَنْ فِي حَدِيثٍ وَكَعِ قُلْتُ فَكَيْفَ أَمَرَ النَّاسُ بِالْوَصِيَّةِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
 تُمَيْرٍ قُلْتُ كَيْفَ كَتَبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا وَلَا شاةً وَلَا بَعِيرًا  
 وَلَا أَوْصَى بِشَيْءٍ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 كُلُّهُمْ عَنْ جَرِيرِ ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَفْرَمٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى (وَهُوَ ابْنُ يُونُسَ) جَمِيعًا  
 عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِيِّ  
 يَرِيدُ قَالَ ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا كَانَ وَصِيًّا فَقَالَتْ مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ فَقَدْتُكَ  
 مُسْنَدَةً إِلَى صَدْرِي (أَوْ قَالَتْ حَجْرِي) فَدَعَا بِالطَّسْتِ فَلَقِدَا نَحْتُ فِي حَجْرِي وَمَا شَعَرْتُ  
 أَنَّهُ مَاتَ فَتَوَّصَى إِلَيْهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَخْوَلِ  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَوْمَ الْخَيْبِ وَمَا يَوْمَ الْخَيْبِ ثُمَّ بَكَتْ  
 حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْخَيْبِ فَقُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ وَمَا يَوْمَ الْخَيْبِ قَالَ أَشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ فَقَالَ أَشْرَفَى أَسْتَلِمْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تُضِلُّوا بَعْدِي  
 فَتَنَارَعُوا وَمَا يَنْبَغِي عِنْدِي تَنَارُخٌ وَقَالُوا مَا شَأْنُهُ أَهَجَرَ أَسْتَهْمُوهُ قَالَ دَعُونِي  
 فَإِلَّا فَيْدِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ أَوْصِيكُمْ بِثَلَاثٍ أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنَ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ  
 وَاجْبِزُوا الْوَفْدَ بِخَوْمِ مَأْكُوثٍ أُجِزْهُمْ قَالَ وَسَكَتَ عَنِ الثَّلَاثَةِ أَوْ قَالَهَا فَأَنْسَبْتُهَا  
 ء قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ قَالَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِعْوَلٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ

انما حضر أحدكم الموت الخ منسوخ كما مر من النووي نسخة آية الموارد وحديث لا وصية لوارث قولها ولا وصية بشي أي في المال لعدم تركه مالا وان أوصى بالكتاب والسنة كما مر بيانه ولا وصية لاحد بالخلافة فانه مقصودها بالانكار كما يأتي التصریح به منها في الثانية قوله أن عليا كان وصيا يعنون بالخلافة قوله أو قالت حجري يعني بدل صدري وحجر الانسان بالفتح وقد يكسر حضمه وهو ما دون ابطله الى الكشح كافي الصباح قولها فقد انضت أي الكسر وانتهى لاسترخاء أعضائه عند الموت اه نجاية قولها وما شعرته انمات الحق أوصى اليه الظاهر أنهم ذكروا عندها انه أوصى له بالخلافة في مرض موته فلذلك سأل لها التكرار ذلك واستندت الى ملازمتها له في مرض موته الى ان مات في حجرها فلا يرده ما قيل ان هذا لا يمنع الوصية قبل ذلك ولا يقتضي أنه مات فجأة بحيث لم يتمكن من الايصاء ولا يتصور ذلك لانه صلى الله تعالى عليه وسلم علم قرب أجله قبل المرض ثم مرض أياما فلم يوص لاحد لا في ذلك الايام ولا قبلها ولو وقع الايصاء لادعاه الموصي له ولم يقع ذلك على نفسه ولا بعد ان ولي الخلافة ولا ذكره احد من الصحابة يوم السقيفة قوله قال ابن عباس يوم الخيبر اراد به يوم طلبه عليه السلام آلة الكتابة كما يظهر وهو خبر ابتدأ محذوف أو عكسه وقوله وما يوم الخيبر اعظام امر ذلك اليوم في الشدة على حسب عقاده قوله ثم بكى حتى بل دمعها الخ والفظ البخاري في باب جوائز الودد من اوامر كتاب الجهاد حتى غضب دمعها الحسباء ولعل بكاء ابن عباس لكونه تذكر وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتجدد له الحزن عليه كما في الفتح في آخر كتاب المغازي جواب الامر من غير حزن العطف قوله وما ينبغي عند بني تزارع

قوله في باب مرض النبي صلى الله عليه وسلم ووقاته قوله عليه السلام لا تضلوا هولاء وحذفت النون لانه بدل من جواب الامر وتعدد جواب الامر من غير حزن العطف جائز قاله ابن حجر في باب كتابة العلم من علم صحيح البخاري وتأتي رواية لا تضلوا بالسات النون في الصفحة التي تلي

قوله قال ابراهيم بن صالح في بيان البر لا في مع وجوده في بيان النور وغيره

قوله في بيانها السكت بن عباس وانما سعيدين جيبه

قوله في بيانها السكت بن عباس وانما سعيدين جيبه



مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمَ الْخَمِيسِ  
 ثُمَّ جَعَلَ تَسِيلُ دُمُوعُهُ حَتَّى رَأَيْتُ عَلَى خَدَّيْهِ كَأَنَّهَا نِظَامُ اللُّؤْلُؤِ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَوِي بِالْكَتِفِ وَالذَّوَاةِ (أَوِ اللُّوْحِ وَالذَّوَاةِ)  
 أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا فَقَالُوا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَهْجُرُ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ  
 قَالَ لَمَّا حَضَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي الْبَيْتِ رِجَالٌ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
 فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّونَ بَعْدَهُ فَقَالَ عُمَرُ  
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ غَلَبَ عَلَيْهِ الْوَجَعُ وَعِنْدَكُمْ الْقُرْآنُ حَسْبُنَا  
 كِتَابُ اللَّهِ فَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْبَيْتِ فَاخْتَصَمُوا فِيهِمْ مَنْ يَقُولُ قَرَّبُوا يَكْتُبُ لَكُمْ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ مَا قَالَ عُمَرُ  
 فَلَمَّا أَكْثَرُوا اللَّغْوَ وَالِاخْتِلَافَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُومُوا قَالَ عُيَيْدُ اللَّهِ فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِنَّ الرِّزْيَةَ  
 كُلَّ الرِّزْيَةِ مَا حَالَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ أَنْ يَكْتُبَ لَهُمْ ذَلِكَ  
 الْكِتَابَ مِنْ اخْتِلَافِهِمْ وَلَمْ يَطْبَهُمْ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى الشَّيْبِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 رُمَحِ بْنِ الْمُهَاجِرِ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ أَسْتَفْتِي سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ تَوَقَّيْتُ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاقْضِهِ عَنْهَا **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ الشَّائِقِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ  
 عُيَيْنَةَ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ

قوله واللوح شك من الراوى  
 هل قال بالكف والدواة  
 أو قال باللوح والدواة قال  
 في المصباح واللوح كل صفيحة  
 من خشب وكتف اذا كتب  
 عليه سمي لوحا والدواة  
 هي التي يكتب منها جمعها  
 دويات مثل حصاة وحصيات  
 اه

قوله استب لكم قال ابن  
 حجر في باب كتابة العلم فيه  
 جاز أى أمر بالكتابة

قوله يهجر قد مر تفسير ابن  
 الأثير الهجر باحسن التعبير  
 وذلك الاستفهام كان آداب  
 من هذا الاخبار اضلا عن  
 كونه مقرونا باداة التاكيد

قوله لما حضر أى حضره  
 الموت قال ابن حجر وفي اطلاق  
 ذلك مجوز فانه عاش بعد ذلك  
 الى يوم الاثنين

قوله قد غلب عليه الوجع أى  
 فيشق عليه املاء الكتاب  
 ظهر لسيدنا عمر أن الامراض  
 للوجع ودل أمره لهم  
 بالقيام من عنده كما يأتى  
 في هذا الحديث على أن أمره  
 بالانسان بألة الكتابة كان  
 على الاختيار ولهذا عاش  
 صلى الله تعالى عليه وسلم بعد  
 ذلك أياما ولم يماود أمرهم  
 بذلك ولو كان واجبا لم يتركه  
 لاختلافهم لانه لم يترك  
 التبليغ لمخالفة من خالف  
 وقد كان الصحابة يراجعونه  
 في بعض الامور ما لم يجرم

كتاب النذر

بسم الله الرحمن الرحيم

باب

الامر بقضاء النذر

بسم الله الرحمن الرحيم  
 بالامر كما راجعوه يوم  
 الحديبية في الخلاف وفي  
 كتاب الصلح بينه وبين  
 قريش فاذا عزموا متثلوا وقد  
 عدها من موافقات سيدنا  
 عمر واختلف في المراد بالكتاب  
 فقليل كان أراد أن يكتب  
 كتابا ينص فيه على الاحكام  
 ليرتفع الاختلاف وقيل بل  
 أراد أن ينص على أسامي  
 الخلفاء حتى لا يقع بينهم

أخبارهم منهم من يقول غم أى المصيبة

اللفظ يقتضين كلام فيه جلبة واختلاط ولا يتبين وبابه تقع واللفظ بالانفلاق اه مصباح

ابن ابراهيم وعبد بن حميد قالوا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ممرح وحدثنا عثمان  
ابن ابي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن بكر بن وايل كلهم  
عن الزهري باسناد الليث ومعنى حديثه **وحدثني زهير بن حرب واسحق بن**  
**ابراهيم قال اسحق اخبرنا وقال زهير حدثنا جرير عن منصور عن عبد الله بن مرة**  
**عن عبد الله بن عمر قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم يوما يدها انا عن النذر ويقول**  
**انه لا يرُد شيئا وانما يستخرج به من الشحيح **حدثنا محمد بن يحيى** حدثنا يزيد بن**  
**ابي حكيم عن سفيان عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه**  
**قال النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره وانما يستخرج به من البخيل **حدثنا ابو بكر****  
**ابن ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ**  
**لابن المثنى) **حدثنا محمد بن جعفر** حدثنا شعبة عن منصور عن عبد الله بن مرة**  
**عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا ياتي بخير**  
**وانما يستخرج به من البخيل **وحدثني** محمد بن رافع **حدثنا يحيى بن آدم** حدثنا**  
**مفضل ح وحدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قالوا حدثنا عبد الرحمن عن سفيان**  
**كلاهما عن منصور بهذا الاسناد نحو حديث جرير **وحدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا****  
**عبد العزيز (يعني الدراوردي) عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله**  
**صلى الله عليه وسلم قال لا تنذروا فان النذر لا يعنى من القدر شيئا وانما يستخرج**  
**به من البخيل **وحدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار قالوا **حدثنا محمد بن جعفر****  
**حدثنا شعبة قال سمعت العلاء يحدث عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله**  
**عليه وسلم انه نهى عن النذر وقال انه لا يرُد من القدر وانما يستخرج به من**  
**البخيل **حدثنا** يحيى بن ايوب وقتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قالوا **حدثنا** اسماعيل**  
**(وهو ابن جعفر) عن عمرو (وهو ابن ابي عمرو) عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة**

الشحيح هو البخيل والجمع اشعاه والشفعة

من القدر شيئا

قوله عليه السلام انه لا يرُد شيئا يعنى ان النذر لا يرد من القدر شيئا كاهو لفظ الحديث في الرواية الاثنية  
**باب**  
النهي عن النذر وانه لا يرُد شيئا  
والرواية التالية النذر لا يقدم شيئا ولا يؤخره قوله وانما يستخرج به من البخيل فان البخيل لا تطاوعه نفسه باخراج شيء من يده الا في مقابلة عوض يستوفى اولافيلتزمه في مقابلة ما سيحصل له ويعلقه على جلب نفع او دفع ضرر وذلك لا يسوق اليه خيرا لم يقدر له ولا يرُد عنه شرا قضى عليه ولكن النذر قد يوافق القدر فيخرج من البخيل ما لولاه لم يكن يريد ان يفرجه افاذه ملاعلى ويأتي حديثا في آخر الباب وفي شرح القاضي عادة الناس تعليق النذور على حصول المنافع ودفع المضار فنهى عنه فان ذلك قمل البخله اذ السخى اذا اراد ان يتقرب الى الله تعالى استعمل فيه واتى به في الحال قوله عليه السلام انه لا ياتي بخير معنى لا يرُد شيئا من القدر كايته في الروايات الباقية اه نووي  
قوله عليه السلام (لا تنذروا) بضم الذال وكسرهما (فان النذر لا يعنى) أى لا يدفع أو لا ينفع (من القدر شيئا) قال ابن الملك هذا التعليل يدل على أن النذر المنهى عنه ما يقصده بمحصل غرض أو دفع مكرره على فان أن النذر يرُد عن القدر شيئا وليس مطلق النذر منبها إذ لو كان كذلك لما لزم الوفاء به وقد اجمعوا على لزومه اذا لم يكن المنذور معصية وفي قوله عليه السلام (وانما يستخرج به من البخيل) إشارة الى لزومه لان خير البخيل يعطى باختياره بلا واسطة النذر والبخيل انما يعطى بواسطة النذر الموجب عليه اه يعنى أن البخيل

قوله فكانت ثقيف حلفاء ابي عقييل وبنو عقييل قبيلتان والحلفاء جمع  
وتصادقا على أن يكون امرهما واحدا في النصرة والحماية وكان بينه صلى الله

حليف وهو المعاهد يقال منه تعالفا اذا تعاهدا  
تعالى عليه وسلم وبين ثقيف عهد أن لا يشرشوا لاحد

من المسلمين فثقيف ثقيف  
مهدهم وأسروا رجلين  
من أصحابه صلى الله تعالى  
عليه وسلم وأسرا أصحابه  
رجلا من بني عقييل فشدوه  
بالوثاق وأخذوا معه نائقة  
هذا إيضاح الحديث  
قوله وأصابوا معه العضباء  
أي أخذوها وهي نائقة  
بجبية فكانت لرجل من  
بني عقييل كما في الصفحة  
المقابلة ثم انتقلت الى رسول  
الله صلى الله تعالى عليه وسلم

باب  
لا وفاء لذر في معصية  
الله ولا فيما لا يملك العبد  
قوله سابقا الحاج أراد  
بها العضباء فانها كانت لا  
تسبق أو لا تكاد تسبق  
معروفة بذلك حتى جاء أعرابي  
على قوم فسلبها واتعمد  
بالفتح ما استحق الركوب  
من الأبل راجع في جهاد  
صحيح البخاري باب نائقة النبي  
قوله عليه السلام أخذتكم  
بجيرة حلفاءكم أي بجنائيتهم  
أه نوى أي لما فعلت  
ثقيف من الحياة التي تقضوا  
بها ما كان بينهم وبين  
رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم من العهد وكانت  
بنو عقييل دخلوا معهم  
في ذلك بحكم التحالف وفي  
المبارق فان قلت كيف  
أخذ الأسير بجرم حلفائه  
وقد قال عليه السلام ألا  
لا يبيح جان إلا على نفسه  
قلنا يعمل هذا على ابتداء  
الاسلام وكان من عادتهم  
أخذ الحليف بجرم الحليف  
ثم نسخ اه

قوله اعظاما لذلك ليس من  
مقوله صلى الله تعالى عليه  
وسلم وانما هو حكاية الراوي  
وقد ميزناه بين هلالين في  
الطبع والاعظام اما منه  
عليه الصلاة والسلام فهو  
اعظام لحق الوفاء وابساد  
لنسبة القدر اليه وامان  
الاسير فيكون في الكلام  
التقديم والتأخير ويكون  
الاعظام اعظاما للاخذ  
قوله عليه السلام لو قلتها  
وأنت تملك امرأ الخ معناه  
لو قلت كلمة الاسلام قبل الاسر  
حين كنت مالك امرأه أي  
في حال اختيارك قبل كونك  
أسيرا أفلحت كل الفلاح  
بالفوز بالاسلام وبالسلامة  
من الاسر لانه لا يجوز أسرك  
لو أسلمت قبل الاسر ولما  
أسلمت بعد الاسر أفلحت

أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ النَّذْرَ لَا يَقْرَبُ مِنْ ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ  
قَدَرَهُ لَهُ وَلَكِنَّ النَّذْرَ يُؤَافِقُ الْقَدَرَ فَيُخْرِجُ بِذَلِكَ مِنَ الْبَخِيلِ مَا لَمْ يَكُنِ الْبَخِيلُ  
يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ( يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْقَارِي ) وَعَبْدُ الْعَزِيزِ ( يَعْنِي الدَّرَاوَزِدِي ) كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو وَبِهِذَا الْإِسْنَادِ  
مِثْلُهُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ ( وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ) قَالَ أَحَدُنَا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ  
قَالَ كَانَتْ ثَقِيفُ حُلَفَاءِ بَنِي عُقَيْلٍ فَأَسْرَتِ ثَقِيفُ رَجُلَيْنِ مِنَ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْرَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَيْنِ بَنِي عُقَيْلٍ  
وَأَصَابُوا مَعَهُ الْعَضْبَاءَ فَأَتَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْوَثَاقِ قَالَ  
يَا مُحَمَّدُ فَإِنَّا هُنَا مَا شَأْنُكَ فَقَالَ بِمِ أَحَدْتَنِي وَبِمِ أَحَدْتِ سَابِقَةَ الْحَاجِّ فَقَالَ ( اعْظَامًا  
لِذَلِكَ ) أَحَدْتُكَ بِجِيرَةِ حُلَفَائِكَ ثَقِيفٌ ثُمَّ أَنْصَرَفَ عَنْهُ فَنَادَاهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ  
وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحِيمًا رَقِيقًا فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَقَالَ مَا شَأْنُكَ قَالَ إِنِّي  
مُسْلِمٌ قَالَ لَوْ قَتَلْتَهَا وَأَنْتَ تَمْلِكُ أَمْرَكَ أَفَلَحْتَ كُلُّ الْفَلاحِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَنَادَاهُ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ  
يَا مُحَمَّدُ فَإِنَّا هُنَا مَا شَأْنُكَ قَالَ إِنِّي جَائِعٌ فَاطْعِمْنِي وَظِمَانٌ فَاسْتَمْنِي قَالَ هَذِهِ حَاجَتُكَ  
فَقُدِي بِالرَّجُلَيْنِ قَالَ وَأَسْرَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَصِيبَتِ الْعَضْبَاءَ فَكَانَتْ  
الْمَرْأَةُ فِي الْوَثَاقِ وَكَانَ الْقَوْمُ يُرْجِحُونَ نَعْمَتَهُمْ بَيْنَ يَدَيْ يَوْمِيهِمْ فَأَنْقَلَتِ ذَاتَ  
أَيْلَةٍ مِنَ الْوَثَاقِ فَأَتَتْ الْأَبْلَ فَجَعَلَتْ إِذَا دَنَتْ مِنَ الْبَعِيرِ رُفَا فَتَشْرُكُهُ حَتَّى تَنْتَهِيَ  
إِلَى الْعَضْبَاءِ فَلَمْ تَزَعْ قَالَ وَنَاقَةٌ مُنَوَّقَةٌ فَجَعَدَتْ فِي عَجْزِهَا ثُمَّ رَجَرَتْهَا فَأَنْطَلَقَتْ  
وَنَذَرُوا بِهَا فَطَلَبُوهَا فَأَعْجَزَتْهُمْ قَالَ وَنَذَرْتُ لِلَّهِ أَنْ تُجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لِتَشْحَرَتْهَا  
فَلَمَّا قَدِمَتِ الْمَدِينَةَ رَأَاهَا النَّاسُ فَقَالُوا الْعَضْبَاءُ نَاقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَتْ إِنَّهَا نَذَرَتْ أَنْ تُجَاهَا اللَّهُ عَلَيْهَا لِتَشْحَرَتْهَا فَأَتَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ولكن النذر

قوله ولكن النذر يخرج  
قوله اعظاما لذلك ليس من  
قوله اعظاما لذلك ليس من  
قوله اعظاما لذلك ليس من

بعض الفلاح حيث سقط الحيار في قنك ويق الحيار بين الاسترقاق والمن والقداء فقدي بالرجلين قال النووي وفي هذا جواز المقاداة وان اسلام الاسير لا يسقط  
حق الفاعلين منه بخلاف ما لو أسلم قبل الاسر اه وليس في الحديث دلالة على أنه صلى الله تعالى عليه وسلم لم يقبل منه اسلامه وأما فدائه اللازم له الرجوع

( فذكروا )





جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُثْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَذَرْتُ أُخْتِي قَدْ كَرِهْتُ بِمِثْلِ حَدِيثِ مُفَضَّلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ حَافِيَةَ وَزَادَ وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُثْبَةَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَأَبْنُ أَبِي خَلْفٍ قَالَا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ \* وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَأَحْمَدُ بْنُ عَدَسِيٍّ قَالَ يُونُسُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ كَعْبِ بْنِ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِمَاسَةَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُثْبَةَ ابْنِ عَامِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَفَّارَةُ النَّذْرِ كَفَّارَةُ السَّيِّئِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْهَأُكُمْ أَنْ تَخْلِفُوا بِأَيْدِيكُمْ قَالَ عُمَرُ فَوَاللَّهِ مَا خَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهَا ذَا كِرًا وَلَا آثِرًا وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ شُعَيْبٍ ابْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ مَا خَلَفْتُ بِهَا مِنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْهَا وَلَا تَكَلَّمْتُ بِهَا وَلَمْ يَقُلْ ذَا كِرًا وَلَا آثِرًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ وَهُوَ يَخْلِفُ بِأَيْدِيهِ بِمِثْلِ رِوَايَةِ يُونُسَ وَمَعْمَرٍ وَحَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

قوله ان ابنا الخير هو كما في الخلاصة مرثدين عبد الله الحميري اليزني بفتح التحتانية والراي ابو الخير المصري الفقيه روى عن عمرو بن العاص وعقبة بن عامر وطائفة وروى عنه يزيد ابن ابي حبيب وجمعه بن ربيعة وطائفة مات سنة تسعين وفي تذكرة الذهبي انه كان مفتي أهل مصر في زمانه

باب في كفارة النذر  
قوله عليه السلام كفارة النذر كفارة اليمين يعنى مثل كفارة اليمين في كون الواجب أحد الأشياء الثلاثة  
كتاب الإيمان

باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى  
قوله عليه السلام ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآياتكم أى مثلاً فان المراد بالنبى غير الله ونحوه بالآيات كذا كان عادة الأبناء كذا في المرقاة وفي سنن أبي داود والنسائي عن أبي هريرة لا تحلفوا بآياتكم ولا بامهاتكم ولا بالانذار (أى الاصنام) ولا تحلفوا إلا بالله ولا تحلفوا إلا وأنتم صادقون قوله ذاكرا أى ما حلفت بها أى بالآباء أو بهذه اللفظة وهو أى كما أتى من النسائي ذاكرا يعنى قالها لها من قبل نفسى ولا آثرا أى ولا حاكيا لها عن غيره بان أقول قال فلان وأبى يعنى ما أجريت على لساني الحلف بها أصلا لا بالقول ولا بالتلفظ قوله وهو يحلف بأبيه ونفط النسائي في هذا الحديث سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر مرة وهو يقول وأبى وأبى فقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بآياتكم

قوله عبد الرحمن بن شهاب في القاموس شهاب كريمة ويشتق اسم امه وضبط في الخلاصة بكسر أوله فليفتقر



فركب وهو يحلف بآية

لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فِي رَكْبٍ وَعُمَرُ يَحْلِفُ بِآبِيهِ فَنَادَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْتَهَاكُمُ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ فَمَنْ كَانَ خَالِقًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصْمُتْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُمَيْرِ بْنِ هِلَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَمِيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فَدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الْقَضَّاقُ وَابْنُ أَبِي ذَيْبٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَابْنُ رَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ هَذِهِ الْقِصَّةِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ خَالِقًا فَلَا يَحْلِفْ إِلَّا بِاللَّهِ وَكَانَتْ قُرَيْشٌ يَحْلِفُ بِآبَائِهَا فَقَالَ لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ بِاللَّاتِ فَلْيَقُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ تَعَالَ أَقَامِرَكَ فَلْيَتَصَدَّقْ وَحَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثْتُ مَعْمَرٌ مِثْلُ

قوله عليه السلام (ومن قال لصاحبه تعال أقامرك فليصدق) أي يصدق به ما ذكره ابن جرير في الأثرين

قوله عليه السلام (من كان خالقا أي صريدا لا حلف فليحلف بالله) أي باسمه وصفاته (أو ليصمت) أي ليسكت ويكبره الحلف به غير أسماء الله تعالى وصفاته سواء في ذلك النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والكعبة والملائكة والحياة وغيرها ووجه النبي أن الحلف يقتضي تعظيم المحلوف به والمطعة مخصصة بالله تعالى حقيقة فلا يضاف به غيره وأما الله سبحانه فله أن يحلف بما شاء من مخلوقاته تبييناً على شرفه وأشد في هذا المعنى:

ويقع من سواد الثمن عندي وتفعله فيحسن منك ذاكما اه من المرقاة بتصرف قوله عليه السلام من حلف منكم فقال في حلفه باللات والرواية التسالية باللات والعزى وهما من المعروفان في الجاهلية

قوله عليه السلام فليقل لا اله الا الله قال ابن الملك الامر فيه للوجوب ان كان حلفه به لكونه مصبورا لانه صار كافرا ولقد بان كان حلفه لغير ذلك اه كان جرى على لسانه سهوا جريا على المعتاد فيكون معنى كلمة التوحيد توبة عن الفعلة سفارة لتلك الكلمات فان الحسنات يذهبن السيئات وعلى الاول يكون التوحيد تجديدا لايمان فهذا توبة

باب

من حلف باللات والعزى فليقل لا اله الا الله

من المصيبة كالم المرقاة ثم قال ابن الملك اعلم ان الحلف بالاصنام لا يتعدى اتفاقا لكن عند أي حنيفة عليه سفارة لان الله تعالى اوجب على المظاهر الكفارة لكون الظهار متكررا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي ومالك لا سفارة فيه محتجين بظاهر الحديث لانه لم يذكر فيه سفارة ولو كانت واجبة لذكرها اه

حَدِيثُ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَلَيْتَ صَدَقَ بِشَيْءٍ فِي حَدِيثِ الْأَوْزَاعِيِّ مَنْ حَلَفَ بِاللَّاتِ  
 وَالْعُزَّى \* قَالَ أَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمٌ هَذَا الْحَرْفُ (يَعْنِي قَوْلَهُ تَعَالَى أَقَامِرْكَ فَلَيْتَ صَدَقَ)  
 لَا يَرْوِيهِ أَحَدٌ غَيْرَ الزُّهْرِيِّ قَالَ وَالزُّهْرِيُّ نَحْوُ مَنْ تَسْعِينَ حَدِيثًا يَرْوِيهِ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُشَارِكُهُ فِيهِ أَحَدٌ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْلِفُوا بِالطَّوَاغِيِّ وَلَا بِأَيِّ بَابِكُمْ \* حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَقُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَاللَّفْظُ لِحَلْفٍ) قَالَوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ غِيْلَانَ  
 ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ  
 قَالَ فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ آتَى بِإِبِلٍ فَأَمَرْنَا بِثَلَاثِ ذَوْدِ غُرِّ الذَّرِيِّ فَلَمَّا أَنْطَلَقْنَا قُلْنَا (أَوْ قَالَ  
 بَعْضُنَا بَعْضًا) لَا يُبَارِكُ اللَّهُ لَنَا آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فحَلَفَ  
 أَنْ لَا يَحْمِلُنَا ثُمَّ حَمَلْنَا فَأَتَوْهُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ  
 إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ أَرَى خَيْرَ أَمْنِهَا إِلَّا كَفَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَآتَيْتُ الَّذِي هُوَ  
 خَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ)  
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْأَلُهُ لَهُمُ الْخِلَافَةَ إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْمُشْرَقِ  
 (وَهِيَ غَرْوَةٌ تُبَوِّكُ) فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنْ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ فَقَالَ وَاللَّهِ  
 لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ وَوَأَفَقْتُهُ وَهُوَ غَضْبَانٌ وَلَا أَشْمُرُ فَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَتْعِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ أَلْبَسْ إِلَّا سُوَيْعَةَ إِذْ سَمِعْتُ بِلَا لَا يُنَادِي أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ فَأَجَبْتُهُ

قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين  
 قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين

قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين  
 قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين

قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين  
 قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين

لا يشترك فيها أحد آخر

قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين

قوله قال أبو الحسين مسلم هو مؤلف هذا الصحيح قوله نحو من تسعين حديثاً  
 فإن باقي النسخ الموجودة عندنا والمقت الذي عليه شرح النووي نحو من تسعين

قوله عليه السلام وإني والله الخ هو في الرواية الآتية حديث مبتدأ به بدون واو في أوله الطرصد الصفحة الرابعة والثلاثين قوله عليه السلام لا أحلف  
 على يمين سمي الطواغيت عليه يميناً لتلبسه باليمين اه مرقة قوله عليه السلام لا أحلف من يمين أي أعطيت الكهانة بعد حنثها قالوا في قوله وآتيت الذي  
 (فقال)

فَقَالَ أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُوكَ فَلَمَّا آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ (لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِاعَهُنَّ حَيْثُذِي مِنْ سَعْدِ) فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ إِنَّ اللَّهَ (أَوْ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءِ فَارْكَبُوهُنَّ قَالَ أَبُو مُوسَى فَانْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بِهِنَّ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلَاءِ وَلَكِنَّ وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ سَأَلْتُهُ لَكُمْ وَمَنْعَهُ فِي أَوَّلِ مَرَّةٍ ثُمَّ إِعْطَاهُ إِتْيَايَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا تَنْظُرُوا إِنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ فَقَالُوا يَا وَاللَّهِ إِنَّكَ عِنْدَنَا لَمُصَدِّقٌ وَلَنْفَعَلَنَّ مَا أَخْبَيْتَ فَانْطَلَقَ أَبُو مُوسَى يَنْقَرُ مِنْهُمْ حَتَّى أَتَى الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْعَهُ إِتْيَاهُمْ ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدَ حَدِيثِهِمْ بِمَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى سِوَاهُ حَدِيثِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَعَنْ الْقَائِمِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ زُهْدِمِ الْجَزْمِيِّ قَالَ أَيُّوبُ وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَائِمِ أَخْفَظُ مَنِّي لِحَدِيثِ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى قَدَا بِمَائِدَتَيْهِ وَعَلَيْهَا لَحْمٌ دَجَاجٍ فَدَخَلَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ أَحْمَرُ شَبِيهُ بِالْمَوَالِي فَقَالَ لَهُ هَلُمَّ فَتَلَكَّا فَقَالَ هَلُمَّ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْهُ فَقَالَ الرَّجُلُ إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدِرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا أُطْعِمَهُ فَقَالَ هَلُمَّ أَحَدَيْتُكَ عَنْ ذَلِكَ إِنِّي آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهْبِ إِبِلٍ فَدَعَا بِنَا فَأَصْرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدِ عُرِّ الدُّرَى قَالَ فَلَمَّا أَنْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْنَهُ لَا يُبَارِكُ لَنَا فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا آتَيْنَاكَ

قوله فقال أجيب رسول الله صلى الله عليه وسلم أي اجابة فعلية وأما الاجابة التي حكاهما أبو موسى فكانت قولية  
قوله عليه السلام خذ هذين القريتين أي البعيرين المقرون أحدهما بالآخر  
قوله حيثذو من سعد لي من هو سعد الى الآن الا انه يجس في خاطري انه سعد بن عبادة قاله ابن حجر في باب غزوة تبوك  
قوله أحرشيه بالموالي أي سبي العجم كما في الفتح قال ابن حجر في باب لحم الدجاج من ذبائح البخاري وهذا الرجل هو زهدم الراوي أجه نفسه فقد أخرج الترمذي من طريق قتادة عن زهدم قال دخلت على أبي موسى وهو يأكل دجاجا فقال ادن فكل الخ ولا ينافي ذلك كون زهدم جرميا والرجل المتعجبا فقد يكون الشخص الواحد ينسب اليه والى جرمه  
قوله وعليها لحم دجاج فيه إباحة لحم الدجاج وملاذ الإطعمة ويقع اسم الدجاج على الأسور والأناث وهو يكسر الدال وفتحها ه نووي وقال الليثي تفتح الدال وتكسر ومنهم من يقول الكسر لغة قليلة والجمع دجاج بضمين مثل عناق وعنق أو كتاب وكتب وربما جمع على دجاج ه ونسبه الحمد بالفتح ثم قال ويشلت  
قوله يأكل شيئا أي بحسا بدلالة قوله فقدرته وقد حكى ابن حجر رواية يأكل قدرا  
قوله بنهب ابل أي بغنمية ابل قال ابن حجر في باب الكفارة قبل الحنث وبعده يحتمل أن تكون الغنمية لما حصلت حصل لسعد منها القدر المذكور فابتاع النبي صلى الله عليه وسلم منه لصيبه فحملهم عليه ه  
قوله بخمس ذود وسكانت الرواية السابقة بثلاث ذود قال النووي لامتناع بينهما إذ ليس في ذكر الثلاث أي الخمس والزيادة مقبولة ه  
قوله أغفلنا رسول الله يمينه أي أخذنا منه ما أخذنا وهو ذاهل عن يمينه (نووي)

الابرة جمع بعير ومعنى ابتاعهن اشتراهن  
قوالا والله

قوله فقدرته أي كرهته واستظفرت

نَسْتَحْمِلُكَ وَإِنَّكَ حَلَمْتَ أَنْ لَا نَحْمِلْنَا ثُمَّ حَمَلْنَا أَفَسَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِنِّي  
 وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينِ فَارِي غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ  
 خَيْرٌ وَتَحَلَّيْتُهَا فَأَنْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَلِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَائِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدِمِ الْجَزْمِيِّ  
 قَالَ كَانَ بَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ جَزْمٍ وَبَيْنَ الْأَشْعَرِيِّينَ وَوُدُّ وَإِخَاءٌ فَكُنَّا عِنْدَ أَبِي  
 مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ فَقَرَّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ فِيهِ لَحْمٌ دَجَاجٍ فَذَكَرْنَا نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَلِيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ  
 عَنْ الْقَائِمِ التَّمِيمِيِّ عَنْ زُهْدِمِ الْجَزْمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ  
 أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ زُهْدِمِ الْجَزْمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ  
 ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ وَالْقَائِمِ عَنْ زُهْدِمِ الْجَزْمِيِّ قَالَ  
 كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى وَأَقْتَصَوْا جَمِيعَ الْحَدِيثِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ  
 ابْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا الصَّمِيقُ (يَعْنِي ابْنَ حَزْنٍ) حَدَّثَنَا مَطَرُ الْوَرَّاقِ حَدَّثَنَا زُهْدِمُ الْجَزْمِيُّ  
 قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ يَأْكُلُ لَحْمَ دَجَاجٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِخَوْفٍ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ  
 فِيهِ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا نَسَيْتُهَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ  
 عَنْ ضَرِيبِ بْنِ نُفَيْرٍ الْقَيْسِيِّ عَنْ زُهْدِمِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فَقَالَ مَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ وَاللَّهِ مَا أَحْمِلُكُمْ ثُمَّ بَعَثَ إِلَيْنَا  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَةِ ذَوْدٍ بَعْضُ الذُّرَى فَقُلْنَا إِنَّا آتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ فَخَلَفَ أَنْ لَا يَحْمِلْنَا فَأَتَيْنَاهُ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ إِنِّي لَا  
 أَخْلِفُ عَلَى يَمِينِ أَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا آتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ  
 الْأَعْلَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ عَنْ زُهْدِمِ يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي  
 مُوسَى قَالَ كُنَّا مُشَاءَةً فَأَتَيْنَا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَسْتَحْمِلُهُ بِخَوْفٍ حَدِيثِ

قوله عليه السلام فاري  
 بضم الهمزة وفتح الراء أي  
 قائلن وفي نسخة صحبة  
 بفتح أوله أي فاعلم هكذا  
 في المرقاة  
 قوله عليه السلام الآيت  
 الذي هو خير أي فعلته  
 قوله عليه السلام ومحلها  
 أي جعلتها حلالا بكفارة

قوله قال إني والله ما نسيتها يعني  
 ما نسيتها يعني التوراة بالرسول الله

قوله عن ضرب بن نقيير هذا  
 هو الضبط المشهور المعروف  
 عن أكثر الرواة في مكتب  
 الاسماء ورواه بعضهم بالفاء  
 بدل القاف وقيل قيل  
 باللام في آخره بدل الراء قاله  
 النورى

قوله بثلاثة ذود تقدم من  
 المصباح في هامش كتاب  
 الزكاة ان الذومونة فقال  
 النورى هنا اثبات الهاء في  
 اسم المصد في هذه الرواية  
 صحيح يعود الى معنى الابل  
 وهو الامة

قوله بضع الذرى صفة لذود  
 والبع جمع الابقع وأصله  
 ما كان فيه بياض وسواد  
 لكن المراد بها كافي النورى  
 البيض ومعناه بعث الينا  
 بابل بضع الاسنة

قوله حدثنا أبو السليل  
 هو ضرب بن نقيير المذكور  
 في الرواية الاولى اه نورى

(السمي) بنكر في الله عز وجل  
 ابن حزن البكري هكذا في القاموس

دجاج اللحم

جبر حدثنى زهير بن حرب حدثنا مروان بن معاوية الفزاري اخبرنا يزيد بن  
 كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال اعثم رجل عند النبي صلى الله عليه وسلم ثم  
 رجع الى اهله فوجد الصبي قد ناموا فاتاه اهله بطعامه فحلف لا يأكل من اجل  
 صبيته ثم بداله فاكل فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأتها  
 وليكفر عن يمينه **وحدثني ابو الطاهر حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني مالك عن**  
**سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال**  
**من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليكفر عن يمينه وليفعل وحدثني**  
**زهير بن حرب حدثنا ابن ابي اويس حدثني عبد العزيز بن المطيب عن سهيل بن**  
**ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على**  
**يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه وحدثني**  
**القاسم بن زكريا حدثنا خالد بن مخلد حدثني سليمان (يعني ابن بلال) حدثني سهيل**  
**في هذا الاسناد بمعنى حديث مالك فليكفر يمينه وليفعل الذي هو خير حدثنا**  
**قتيبة بن سعيد حدثنا جبر عن عبد العزيز (يعني ابن ربيع) عن تميم بن طرفة قال جاء**  
**سائل الى عدي بن حاتم فسأله نفقة في ثمن خادم او في بعض ثمن خادم فقال ليس**  
**عندي ما اعطيك الا درعي ومعه قري فاكتب الى اهلي ان يعطوكها قال فلم**  
**يرض فغضب عدي فقال اما والله لا اعطيك شيئا ثم ان الرجل رضى فقال اما**  
**والله لولا اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من حلف على يمين ثم**  
**رأى اتقى لله منها فليات التقوى ما حنثت يميني **وحدثنا عبيد الله بن معاذ****  
**حدثنا ابي حدثنا شعبة عن عبد العزيز بن ربيع عن تميم بن طرفة عن عدي بن**  
**حاتم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف على يمين فرأى غيرها**

قوله اعثم رجل أي دخل  
 في العتمة وهي شدة ظلمة  
 الليل لعله تأخر عنده صلى الله  
 تعالى عليه وسلم الى أن  
 صلى معه صلاة العشاء وتقدم  
 تسميتها بالعتمة في كتاب  
 الصلاة  
 قوله فوجد الصبي هو  
 جمع قلة لصبي قال الشاعر:  
 ان نحي صبية سيبون  
 أفلح من كانت له ربيون  
 والربيون جمع ربي بكسر  
 الراء وسكون الباء نسبة  
 الى ربيع الزمان  
 قوله عليه السلام فرأى  
 غيرها أي غير المحلوف عليه  
 وظاهر الكلام عود الضمير  
 على اليمين لأنها مؤنثة قال  
 ابن حجر في آخر ابواب كفارات  
 الايمان ولا يصح عوده على  
 اليمين بمعناها الحقيقي بل  
 بمعناها المجازي أي محلوف  
 به فاطلق عليه لفظ يمين  
 لاسلاسة والمراد بالرؤية  
 هنا الاعتقادية لا البصرية  
 قال عياض معناه اذا ظهر  
 له ان الفعل أو الترك  
 خيره في دنياه أو آخرته  
 أو أوفى لمراة وشهوته  
 ما لم يكن انما اه  
 قوله فلياتها لم ير التانيث  
 في ضمير الغير الذي هو خير  
 في روايات الباب الا في هذه  
 الرواية من هذا الكتاب  
 فليظفر  
 قوله عليه السلام وليفعل  
 أي الذي هو خير  
 قوله ان يعطوكها الظاهر  
 عود الضمير على النفقة  
 والدرع والمغفر من ملابس  
 الحرب  
 قوله عليه السلام ثم رأى  
 اتقى لله فليات التقوى هو  
 بمعنى الروايات السابقة اه  
 نووي ولكن هذه الرواية  
 كما قال ابن حجر مشعرة بقصر  
 ذلك على ما يه طاعة ومهاد  
 الرواية السابقة العموم  
 كاسر من القاض عياض  
 قوله ما حنثت يميني أي ما  
 جعلتها ذات حنث بل بقيت  
 بارأها واليا بموجبها  
 وهو جواب لولا

في حديثه  
 فرأى غيرها خيرا منها  
 فليكفر عن يمينه  
 ج



خَيْرًا مِنْهَا فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَلِيَتْرَكَ يَمِينَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ طَرِيفٍ) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الْأَعْمَشِ  
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ عَنِ عَدِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى الْيَمِينِ فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا فَلْيُكْفِرْهَا وَلَيَاتِ الَّذِي  
هُوَ خَيْرٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ بْنِ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ تَمِيمِ الطَّائِيِّ عَنِ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ تَمِيمِ بْنِ طَرِيفٍ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ وَأَنَّهُ  
رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ مِائَةٌ دِرْهَمٍ فَقَالَ تَسْأَلُنِي مِائَةَ دِرْهَمٍ وَأَنَا ابْنُ حَاتِمٍ وَاللَّهِ لَا أُعْطِيكَ ثُمَّ  
قَالَ لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ثُمَّ رَأَى  
خَيْرًا مِنْهَا فَلَيَاتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا  
سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ تَمِيمَ بْنَ طَرِيفٍ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلًا  
سَأَلَهُ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَزَادَ وَلَكَ أَرْبَعُونَ مِائَةً فِي عَطَائِي **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ  
حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ لِي  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِن  
أُعْطِيَتْهَا عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكُنْتَ إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعْطِيَ عَلَيْهَا  
وَإِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا فَكُفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وَأَتِ الَّذِي  
هُوَ خَيْرٌ \* قَالَ أَبُو أَحْمَدَ الْجَلُودِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْمَاسَرَجِيُّ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ  
ابْنُ فَرُّوخَ بِهَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ  
وَمَنْصُورٍ وَحُمَيْدِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ  
سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةٍ وَيُونُسَ بْنِ عَيْدٍ وَهَيْشَامِ بْنِ حَسَّانَ فِي آخِرِينَ ح وَحَدَّثَنَا

قوله عليه السلام وليترك  
يمينه أي فليحت فيها ثم  
ليكفر

قوله عن تميم الطائي سبق  
وسياتي أنه تميم بن طرفة بفتح  
الطاء والراء والفاء كما تقدم  
في ص ٢٩ من الجزء الثاني

قوله عليه السلام فليكفرها  
أي فليترك كفارتها

قوله وأنا ابن حاتم وهو  
حاتم الطائي الجواد المشهور  
كأنه استقل بما سأله

قوله لولا أي سمعت الخ  
جواب لولا محذوف في هذه  
الرواية أي ما أعطيتك ثم  
هو أعطاهما إياه

قوله عليه السلام لا تسأل  
الإمارة أي الحكومة أو  
مرقاة فيدخل في الإمارة  
القضاء والحسبة ونحو ذلك  
كما يتعلق بالحكم فيكون  
طلبه مكروهًا لغير الأنبياء  
بدليل قوله تعالى عن يوسف  
اجعلني على خزائن الأرض  
كأني الفتاح وليس منه قول  
سليمان النبي وهب لي ملكا  
فإنه طلب من الله عز وجل  
مستغنيًا به

قوله عليه السلام فإنه إن  
أعطيتها ولفظ المشكاة إن  
أوتيتها وقوله عن مسألة  
أي سؤال وطلب وكنت  
إليها قال ابن حجر بضم الواو  
وكسر الكاف مخفقا ومشدا  
وسكون اللام أي صرفت  
إلى تلك الإمارة وخلصت  
معها بلاعون من الله تعالى  
بقرينة تعبيره في مقابلته  
بالإمارة فإن من لم يكن له  
هون من الله على عمله لا يكون  
فيه كفاية لذلك العمل

قوله وإن أعطيتها عن غير  
مسألة أعنت عليها أي طاعتك  
الله تعالى عليها وسألك عن  
الحلل فيها

ثم رأى غيرها خيرًا منها

قوله عليه السلام (يمينك) أي حلفك وهو مبتدأ خبره في الموقاة فلا يختص المستحلف الوانع في الحديث التالي

قوله (على ما يصدقك عليه صاحبك) أي خصمك ومدعيك ومجاورك كذا بالقاضي قال ابن الملك في شرحه يعنى من استحلف غيره على شيء ونوى الخالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه أو بقتضاه يعتبر فيه نية المستحلف لانية الخالف وتورثته وهذا إذا استحلفه القاضي بالله وأما إذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لأن القاضي ليس له الزام الخلف بالطلاق ٢٨١

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَعَاذٍ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَامِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ كُلُّهُمُ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ أَبِيهِ ذِكْرُ الْإِمَارَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ وَقَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِينُكَ عَلَى مَا يُصَدِّقُكَ عَلَيْهِ صَاحِبُكَ وَقَالَ عَمْرُو يُصَدِّقُكَ بِهِ صَاحِبُكَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ هُشَيْمِ بْنِ عَبْدِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ ه عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَمِينُ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حَسَنِ بْنِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الرَّبِيعِ) قَالَ أَحَدُنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ لِسُلَيْمَانَ سِتُونَ أَمْرًا فَقَالَ لَأَطُوفَنَّ عَلَيْهِنَّ اللَّيْلَةَ فَتَحْمِلُ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ قَتْلِدُ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا وَاحِدَةً فَوَلَدَتْ نِصْفَ إِنْسَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كَانَ اسْتَشَى لَوَلَدَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ غُلَامًا فَارِسًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ أَحَدُنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ لَأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ أَمْرًا كُلُّهُنَّ تَأْتِي بِغُلَامٍ يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ أَوِ الْمَلِكُ قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةٌ مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِسِقِّ غُلَامٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمْ يَمُتْ وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ

**باب**  
بين الخالف على نية المستحلف  
ومثله الخلف العتاق ونسبى فيما إذا كان الحاكم يرى جواز التحليف بذلك أن لا تنفعه التورية قاله ابن حجر والمراد بالتورية اضمار الخالف أو يلا على غير نية المستحلف والحديث كما قال الأبي حنبل على الصدق في اليمين

**باب**  
الاستثناء  
قوله لأطوفنّ عليهنّ أي لاجامهنّ اللام جواب القسم كأنه قال مثلاً والله لأطوفنّ ويرشديه ذكر الخت في الرواية التالية لأن ثبوته ونفيه يدل على سبق اليمين ورواية سبعين امرأة وتسعين امرأة فيما يأتي لا تعارضهما رواية ستين لأنه ليس في ذكر القليل نفي الكثير أفاده ابن حجر ونوهم التعارض إنما هو من جهة مفهوم العدد وهو غير معمول به عند كثير من الأصوليين قوله فقال له صاحبه أو الملك شك من الراوى في لفظه عليه الصلاة والسلام ووقع الجزم في تكاح صحيح البخارى بأنه الملك وفي باب الاستثناء في الإيمان من صحيحه أن سليمان بن عبيدة أسر صاحب سليمان بالملك وفي شرح النووي قيل المراد بصاحبه الملك وهو الظاهر من لفظه وقيل الثمرين وقيل صاحب له آدمي اه قوله فلم يقل ونسى أي لم ينطق بلفظ ان شاء الله بلسانه وليس المراد ان يغفل عن التفويض الى الله بقلبه

قوله عليه السلام (يمينك) أي حلفك وهو مبتدأ خبره في الموقاة فلا يختص المستحلف الوانع في الحديث التالي  
قوله (على ما يصدقك عليه صاحبك) أي خصمك ومدعيك ومجاورك كذا بالقاضي قال ابن الملك في شرحه يعنى من استحلف غيره على شيء ونوى الخالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه أو بقتضاه يعتبر فيه نية المستحلف لانية الخالف وتورثته وهذا إذا استحلفه القاضي بالله وأما إذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لأن القاضي ليس له الزام الخلف بالطلاق ٢٨١  
قوله عليه السلام (يمينك) أي حلفك وهو مبتدأ خبره في الموقاة فلا يختص المستحلف الوانع في الحديث التالي  
قوله (على ما يصدقك عليه صاحبك) أي خصمك ومدعيك ومجاورك كذا بالقاضي قال ابن الملك في شرحه يعنى من استحلف غيره على شيء ونوى الخالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه أو بقتضاه يعتبر فيه نية المستحلف لانية الخالف وتورثته وهذا إذا استحلفه القاضي بالله وأما إذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لأن القاضي ليس له الزام الخلف بالطلاق ٢٨١  
قوله عليه السلام (يمينك) أي حلفك وهو مبتدأ خبره في الموقاة فلا يختص المستحلف الوانع في الحديث التالي  
قوله (على ما يصدقك عليه صاحبك) أي خصمك ومدعيك ومجاورك كذا بالقاضي قال ابن الملك في شرحه يعنى من استحلف غيره على شيء ونوى الخالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه أو بقتضاه يعتبر فيه نية المستحلف لانية الخالف وتورثته وهذا إذا استحلفه القاضي بالله وأما إذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لأن القاضي ليس له الزام الخلف بالطلاق ٢٨١

قوله عليه السلام (يمينك) أي حلفك وهو مبتدأ خبره في الموقاة فلا يختص المستحلف الوانع في الحديث التالي  
قوله (على ما يصدقك عليه صاحبك) أي خصمك ومدعيك ومجاورك كذا بالقاضي قال ابن الملك في شرحه يعنى من استحلف غيره على شيء ونوى الخالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه أو بقتضاه يعتبر فيه نية المستحلف لانية الخالف وتورثته وهذا إذا استحلفه القاضي بالله وأما إذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لأن القاضي ليس له الزام الخلف بالطلاق ٢٨١  
قوله عليه السلام (يمينك) أي حلفك وهو مبتدأ خبره في الموقاة فلا يختص المستحلف الوانع في الحديث التالي  
قوله (على ما يصدقك عليه صاحبك) أي خصمك ومدعيك ومجاورك كذا بالقاضي قال ابن الملك في شرحه يعنى من استحلف غيره على شيء ونوى الخالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء كان متبرعا في يمينه أو بقتضاه يعتبر فيه نية المستحلف لانية الخالف وتورثته وهذا إذا استحلفه القاضي بالله وأما إذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الخالف لأن القاضي ليس له الزام الخلف بالطلاق ٢٨١

فإن اعتقاد التفويض مستمر له لكنه نسي أن يقصد الاستثناء الذي يرفع حكم اليمين كافي الفتح وذكر النووي أن بعض الأئمة شبه قوله ونسى بضم النون وتشديد السين ثم قال وهو ظاهر حسن اه قوله عليه السلام لو كان استثنى أي لو قال ان شاء الله كاهر المصريح به في الرواية التالية فالمراد بالاستثناء هنا التعليق على المشية

أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله أو نحوه **وحدثنا عبد بن حميد** أخبرنا عبد الرزاق بن همام أخبرنا معمر عن ابن طاوس عن أبيه عن أبي هريرة قال قال سليمان بن داود لأطيفن الليلة على سبعين امرأة تلد كل امرأة منهن غلاماً يُقاتل في سبيل الله فقيل له قل إن شاء الله فلم يقل فأطاف بهن فلم تلد منهن إلا امرأة واحدة نصف إنسان قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركاً **لجأته وحدثني** زهير بن حرب **حدثنا** شبابة حدثني وزقاء عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلها تأتي بفارس يُقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه قل إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهن جميعاً فلم تحمِل منهن إلا امرأة واحدة فجاءت بسوق رجل وأيم الذي نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون \* **وحدثني** سويد بن سعيد **حدثنا** حمص ابن ميسرة عن موسى بن عتبة عن أبي الزناد بهذا الإسناد مثله غير أنه قال كلها تحمِل غلاماً يُجاهد في سبيل الله \* **حدثنا** محمد بن رافع **حدثنا** عبد الرزاق **حدثنا** معمر عن همام بن منبه قال هذا ما **حدثنا** أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله لأن يبلغ أحدكم في أهله آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله **حدثنا** محمد بن أبي بكر المديني ومحمد بن المثنى وزهير بن حرب (واللفظ زهير) قالوا **حدثنا** يحيى (وهو ابن سعيد القطان) عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر أن عمر قال يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن اغتسب لينة في المسجد الحرام قال فأوف بندرك **وحدثنا** أبو سعيد الأشج **حدثنا** أبو أسامة ح

قوله لا يفتن وفي بعض النسخ لا يظنون مثل ما سبق قال النووي هاتان نصيحتان طاف بالنبي وطاف به إذا دار حوله وتكرر عليه فهو طائف ومطيف وهو هنا كناية عن الجماع اه

قوله عليه السلام لان يبلغ من ليج يلع لجا ولجاجة من الباب الرابع والثاني كافي القاموس فيجوز في لامة الكسر واللام التي ابتدئ بها مفتوحة مؤكدة أي لان يصير أحدكم على المحلوف عليه بسبب بينه في أهله أي في قطيعتهم كالحلف على أن لا يظلمهم ولا يصل إليهم ثم لا يعصها على أن يكفر بعده آثم أي أكثر إثما وهو خبر المبتدأ قال ملا على وذكر الأهل في هذا المقام للمبالغة

قوله من أن يعطي كفارته متعلق بالفعل التفضيل وقوله التي فرض الله أي على تقدير الحنث يعني إذا حلف على شيء يرى أن غيره خير منه يجب عليه أن يحنث ويكفر لان الآثم أكثر في الإقامة على ذلك الحلف قال ابن الملك وقال النووي في الكلام على توهم الحالف فانه يتوهم أن عليه أن يحاول بلوغ في عدم التحلل بالكفارة فقال ٢

باب

النهى عن الأصرار على اليمين فيما أتى به أهل الحالف مما ليس بحرام

٢ صلى الله تعالى عليه وسلم في الحجج الآثم أكثر ومعنى الحديث أنه إذا حلف بيمين ٣

باب

نذر الكافر وما يفعله فيه إذا أسلم ٣ تتعلق بأهله وتضمرون بعدم حنثه ويكون الحنث ليس بمعصية فينبغي له أن يحنث فيفعل ذلك الشيء ويكفر عن يمينه

لا يطوفن الليلة

سليمان بن داود (صاحب)

أبو الزناد

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ وَ بَنِي جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ حَفْصٌ مِنْ بَيْنِهِمْ عَنْ عُمَرَ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
 أَمَا أَبُو أُسَامَةَ وَالثَّقَفِيُّ فِي حَدِيثِهِمَا أَعْتَكِفُ لَيْلَةً وَأَمَا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ  
 جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ حَفْصٍ ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ أَنَّ نَافِعًا  
 حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ بِالْجُمُرَاتِ بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
 أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَكَيْفَ تَرَى قَالَ أَذْهَبَ فَأَعْتَكِفَ يَوْمًا قَالَ  
 وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنْ الْخَنَسِ فَلَمَّا أَعْتَقَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَايَا النَّاسِ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصْوَاتَهُمْ يَقُولُونَ  
 أَعْتَقْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا هَذَا فَقَالُوا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَايَا النَّاسِ فَقَالَ عُمَرُ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَذْهَبَ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَخَلَّ سَبِيلَهَا  
**وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَعْتَكِفَ يَوْمًا ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى  
 حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَارِمٍ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا  
 أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ قَالَ ذُكِرَ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ عُمْرَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِنَ الْجُمُرَاتِ فَقَالَ لَمْ يَعْتَمِرْ مِنْهَا قَالَ وَكَانَ عُمَرُ نَذَرَ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ  
 ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَارِمٍ وَمَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

قال حفص

أبو بكر بن

قوله وهو بالجمرة هو موضع قريب من مكة وهي في الحل وميقات للأحرام وهي بتسكين العين والتخفيف وقد تكسر العين وتشدد الراء اهتياها وتكرر ذكرها قوله فلما أعتق رسول الله صلى الله عليه وسلم سبايا الناس الخ سبايا جمع سبية كسطية وعطايا من سبيت العدو سبا من باب رمى اذا أخذتهم عبيدا واما فالغلام سبي ومسي والجارية سبية ومسبية وقوم سبي وصف بالمصدر ذكر الامام البخاري في الوصالة والعتق واليهبة والمغازي من صحيحه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه ان يرد اليهم اموالهم وسبيهم وقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم من يردن واحب الحديث الى اصدقائه فاخثاروا احدي الطائفتين اما السبي واما المال وقد كنت استأنت بكم وكان انظرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بضع عشر ليلة حين قفل من الطائف فلما بين لهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غير راد اليهم الا احدي الطائفتين قالوا فانا نختار سبينا فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسلمين فاشى على الله بما هراعله ثم قال اما بعد فان اخوانكم قد جاؤنا تائبين واني قد رايت ان ارد اليهم سبيهم لمن احب منكم ان يطيب ذلك فليفعل ومن احب منكم ان يكون على حظه حتى يعطيه اياه من اول ما يفي الله علينا فليفعل فقال الناس قد طيبنا ذلك يا رسول الله

قوله لم يعتمر منها قال النووي هذا محمول على نفي علمه أي انه لم يعلم ذلك وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر من الجمرة والاثبات مقدم على النفي اما فيه من زيادة العلم وقد ذكر مسلم في كتاب الحج اعتماره عليه الصلاة والسلام من الجمرة عام حنين من رواية انس اه



قوله وقد اعتق مملوكا يظهر  
مما يلي أن سبب اعتناقه  
ما رواه من الحديث فقد  
كان ضربه  
قوله عليه السلام من لطم  
مملوكه أي ضربه وجهه ٩٩

باب

محبة المماليك وكفارة  
من لطم عبده  
٩ بيان الكف وبابه ضرب  
كأن الصباح

قوله ما يسوي هذا هو  
من الباب الرابع أي ما  
يساويه ويعادله يعني أنه  
ليس في اعتناقه اجر المعتقد  
تبرعا وإنما اعتقه كفارة  
لضربه قال النووي هكذا  
في معظم النسخ ما يسوي  
وفي بعضها ما يساوي بالالف  
وهذه هي اللفظة الفصيحة  
المعروفة والاولى صدها  
أهل اللغة في لحن العوام  
وأجاب بعض العلماء عن  
هذه اللفظة بأنها تغيير من  
بعض الرواة لأن ابن عمر  
نطق بها اه

قوله فرأى يظهره أثره  
يعني من ضربه قال القرطبي  
كان ضربه له أدبا إلا أنه تجاوز  
عن ضرب الادب ولذلك أمر  
انضرب في ظهره اهن من شرح  
الاي

قوله عليه السلام من ضرب  
غلاما له حدا أي جزاء  
وعقوبة فهو مفعول من  
أجله وقوله لم يرأته صفة له  
أي لم يعله ومعنى لم يفعل  
موجبه اه

قوله عليه السلام فإن كفارته  
أن يعتقه دليل الجزاء اقيم  
مقام الجزاء أي فقد أذنب  
ذنباً لا يخفى إلا بالكفارة  
وهي اعتناقه ذكر ابن الملك  
عن القاضي عياض أن  
الاعتاق غير واجب لذلك  
اجماعا وإنما هو مندوب  
لكن اجر هذا الاعتاق  
لا يبلغ اجر الاعتاق تبرعا  
وفي الحديث رفق بالمماليك  
إذا لم يذنبوا أما إذا ذنبوا  
فقد رخص عليه الصلاة  
والسلام في تأديبهم بقدر  
أثمهم ومعنى زاد عليه يؤخذ  
بقدر الزيادة اه

قوله ما يزن هذا أي ما يساويه  
في الزنة  
قوله فهربت أي خوفا من  
مواخذة أبي أي بسبب  
ذلك اللطمة

قوله استعمل منه أي القليل به مثل ما فعل بك قال النووي وهذا محمول على تطهير نفس المولى المضروب ولا فلا يجيب القصاص في اللطمة وتبرؤها وإنما واجبه التبرير لكونه تبرع فأنكته من القصاص

عبد الرحمن الدارمي حدثنا حجاج بن المتهال حدثنا حماد عن أيوب ح وحدثنا  
يحيى بن خلف حدثنا عبدا الأعلى عن محمد بن إسحاق كلاهما عن نافع عن ابن عمر  
بهذا الحديث في النذر وفي حديثهما جميعا اعتكاف يوم **حدثني أبو كامل**  
**فضيل بن حسين الجحدري** حدثنا أبو عوانة عن فراس عن ذكوان أبي صالح  
عن زاذان أبي عمر قال آتت ابن عمر وقد اعتق مملوكا قال فأخذ من الأرض عودا  
أوشيتا فقال ما فيه من الأجر ما يسوي هذا إلا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول من لطم مملوكه أو ضربه فكفارته أن يعتقه **وحدثنا محمد بن**  
**المثنى وابن بشار** (واللفظ لابن المثنى) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن  
فراس قال سمعت ذكوان يحدث عن زاذان أن ابن عمر دعا بغلام له فرأى  
بظهره أثرا فقال له أوجعتك قال لا قال فأنت عتيق قال ثم أخذ شيئا من  
الأرض فقال مالي فيه من الأجر ما يزن هذا أي سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول من ضرب غلاما له حدا لم يأتية أو لطمه فإن كفارته أن يعتقه  
**وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا وكيع ح **وحدثني محمد بن المثنى**  
**حدثنا عبد الرحمن كلاهما** عن سفيان عن فراس بإسناد شعبة وأبي عوانة  
أما حديث ابن مهدي فقد ذكر فيه حدا لم يأتية وفي حديث وكيع من لطم  
عبده ولم يذكر الحد **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا عبد الله بن نمير  
ح **وحدثنا ابن نمير** (واللفظ له) حدثنا أبي حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن  
معاوية بن سويد قال لطمت مولى لنا فهربت ثم جئت قبيل الظهر فصليت  
خلف أبي فدعاه ودعاني ثم قال أمثل منه فمعا ثم قال كئنا بني مقرن على  
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لنا إلا خادم واحد فلطمها أحدنا  
فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال اغتقوها قالوا أينس لهم خادم غيرها

ما يساوي هذا

قوله الاعتاق واحدة الكلام يطلق على الاعتاق والتبرير  
قال الفيدي والخاصة بالهسا في التبرير فليس اه

(قال)



قَالَ فَلَيْسَتْ خَدْمُهَا فَإِذَا اسْتَعْنَوْا عَنْهَا فَلْيُخْلَوْا سَبِيلَهَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ**  
**حُصَيْنِ بْنِ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ عَجَلَ شَيْخٌ فَلَطَمَ خَادِمَهُ أَلَهُ فَقَالَ لَهُ سُؤْيِدُ بْنُ مُقَرِّنٍ**  
**عَجَزَ عَلَيْكَ إِلَّا حُرٌّ وَجِبِهَا لَقَدْ رَأَيْتَنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مِنْ بَنِي مُقَرِّنٍ مَا لَنَا خَادِمٌ**  
**إِلَّا وَاحِدَةٌ لَطَمَهَا أَصْفَرْنَا فَأَصْرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْتِقَهَا**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنِ**  
**عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ كُنَّا نَبِيعُ الْبَرَّ فِي دَارِ سُؤْيِدِ بْنِ مُقَرِّنٍ أَخِي الثُّمَّانِ بْنِ**  
**مُقَرِّنٍ فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ فَقَالَتْ لِرَجُلٍ مِثْلًا كَلِمَةً فَلَطَمَهَا فَغَضِبَ سُؤْيِدٌ فَذَكَرَ**  
**نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا**  
**شُعْبَةُ قَالَ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَكِّدِ مَا أَسْمَكَ قُلْتَ شُعْبَةُ فَقَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ**  
**الْعِرَاقِيُّ عَنْ سُؤْيِدِ بْنِ مُقَرِّنٍ أَنَّ جَارِيَةَ لَهُ لَطَمَهَا إِنْسَانٌ فَقَالَ لَهُ سُؤْيِدٌ أَمَا عَلِمْتَ**  
**أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي لَسَابِعُ إِخْوَتِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا لَنَا خَادِمٌ غَيْرُ وَاحِدٍ فَهَمَدَ أَحَدُنَا فَلَطَمَهُ فَأَصْرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُعْتِقَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى عَنْ وَهْبِ بْنِ**  
**جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَكِّدِ مَا أَسْمَكَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ**  
**الصَّمَدِ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ**  
**عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ الْبَدْرِيُّ كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي**  
**بِالسُّوْطِ فَسَمِعْتُ صَوْتًا مِنْ خَلْفِي أَعْلَمُ أَبَا مَسْعُودٍ فَلَمَ أَفْهَمَ الصَّوْتُ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ**  
**فَلَمَّا دَنَا مِنِّي إِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَا هُوَ يَقُولُ أَعْلَمُ أَبَا مَسْعُودٍ أَعْلَمُ**  
**أَبَا مَسْعُودٍ قَالَ فَأَلْقَيْتُ السُّوْطَ مِنْ يَدِي فَقَالَ أَعْلَمُ أَبَا مَسْعُودٍ أَنَّ اللَّهَ أَقْدَرُ عَلَيْكَ**  
**مِنْكَ عَلَى هَذَا الْغُلَامِ قَالَ فَقُلْتُ لَا أَضْرِبُ مَمْلُوكًا بَعْدَهُ أَبَدًا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ**

قوله عن هلال بن يساف  
 في القاموس وهلال بن يساف  
 بالكسر وقد يفتح تآبي  
 حكوي اه وندم النووي  
 الفتح في الذكر على الكسر  
 والتصر في الخلاصة على الفتح

قوله عجل شيخ  
 وأظهر بوادر غضبه على  
 خادمه فلطم وجهها

قوله عجز عليك الا حروجهما  
 قال النووي معناه عجزت  
 ولم تجد أن تضرب الا حرو  
 وجهها وحرا الوجه صفحته  
 ومارق من بشرته وحرو  
 كل شي افضله وأرفعه قيل  
 ويحتمل أن يكون مراده  
 بقوله عجز عليك أي امتنع  
 عليك اه

قوله لقد رأيتني سابع سبعة  
 أي سكتنا سبعة اخوة أنا  
 سابعهم يعني أصغرهم فهو  
 اللام لهم أيهم نفسه في حكايته  
 ذكر ابن الأثير وغيره أن  
 بنى مقرون كلهم صحبوا النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 وذكر الشهاب في حاشيته  
 على تفسير البيضاوي عند  
 ذكر البكائين في سورة التوبة  
 ان القرطي قال وليس في  
 الصحابة سبعة لاختوة غيرهم

قوله النصفان بن مقرون هو  
 أحد القادة المشهورين في  
 زمن سيدنا ناجر من بني مقرون

قوله أما علمت أن الصورة  
 محرمة يعني أن الوجه ذو  
 حرمة لأن فيه محاسن الانسان  
 قال تعالى وسوركم فاحسن  
 صوركم وفي حديث الجامع  
 الصغير اذا ضرب أحدكم  
 خادمه فليتنق الوجهه قال  
 في التيسير ومثل الخادم كل  
 من له ولاية تأديبه اه

قوله عليه السلام اعلم ابا  
 مسعود ذكره بعد اسماعه  
 اياه ثلاث مرات لتأسيده

قوله عليه السلام منك على  
 هذا الغلام متعلق بقدرتي  
 ان الله عن وجل أقدر عليك  
 من قدرتك على هذا الغلام  
 وفيه الحث على الفرق بالمملوك  
 بروح يبلغ في الاقتداء بعلم  
 الله تعالى عن عباده

إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَهُوَ الْمَعْمَرِيُّ) عَنْ سَفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ كَلَّمَهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ عَبْدِ الْوَاحِدِ نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ فَسَقَطَ مِنْ يَدِي السَّوْطُ مِنْ هَيْبَتِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا أَغْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ لِلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ فَالْتَمْتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ خُرَّ لِرُوحِهِ اللَّهُ فَقَالَ أَمَا لَوْلَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارَ أَوْلَسَّتْكَ النَّارُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ أَنَّهُ كَانَ يَضْرِبُ غُلَامَهُ فَيَجْعَلُ يَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ قَالَ فَيَجْعَلُ يَضْرِبُهُ فَقَالَ أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ فَتَرَكَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَأُقْدِرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ قَالَ فَاعْتَقَهُ \* وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَعُوذُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُيَرِحٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُيَرِحٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ غَرْوَانَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي نَعْمٍ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ بِالرِّزَا يُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ كَمَا قَالَ وَحَدَّثَنَا \* أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَرْوَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبِيَّ التَّوْبَةِ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ

قوله عليه السلام الله مبتدئ  
مصدر بلام الابتداء وما بعده  
خبره وقوله منك عليه أي  
من قدرتك على غلامك  
قوله عليه السلام اما لولم  
تفعل وفي بعض النسخ اما  
والله لولم تفعل أي ما فعلته  
من التحرير والاعتاق للفحنتك  
النار أي لاحتقك وقوله أو  
لمستك شك من الراوي  
قال في المبارق إنما قال كذا  
لأنه كان متعمدا في جزائه  
عن المقدر الذي استحقه  
والأجزاء الملوك بقدر  
جنايته جازورده عليه الحديث  
اه ودليل تعديه في الجزاء  
استعمال السوط في ضربه  
قوله فقال أعوذ برسول الله  
فتركه لعله لم يسمع استعادته  
الأولى لشدة غضبه كما لم يسمع  
نداء النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم والافق حديث الترمذي  
عن أبي سعيد على ما ذكر  
في الجامع الصغير إذا ضرب  
أحدكم خادمه فذكر الله  
فارتفعوا أيديكم  
قوله عليه السلام من قذف  
مملوكه أي عبده وأمتها لانا  
أي رماه به وفي رواية البخاري  
في آخر كتاب المهارين زيادة  
وهو يرمي مما قال  
قوله عليه السلام يقام عليه  
الحد يعني حد القذف يوم  
القيامة لعدم الحد على  
الحرف في الدنيا في قذف غير الحر  
لأن شرط حد القذف احصان  
المقذوف والعبد ليس بمحصن  
نعم لو كان الذي قذفه مملوك  
غيره يعز في دون مملوكه  
باب  
التفليظ على من قذف  
مملوكه بالزنا  
قوله عليه السلام الآن  
يكون لا قال أي الآن يكون  
الملوك مرتكب الفاحشة  
كما قال مالك فلا يعد في  
الأخرة ذكر في الفتح أن  
الحديث دل على ما أجمع عليه  
العلماء من عدم الحد على  
باب  
اطعام المملوك بما يأكل  
والباسه مما يلبس ولا  
يكلفه ما يفعله

أما والله لولم تفعل  
يضرب غلاما له

قوله عليه السلام الله مبتدئ مصدر بلام الابتداء وما بعده خبره وقوله منك عليه أي من قدرتك على غلامك قوله عليه السلام اما لولم تفعل وفي بعض النسخ اما والله لولم تفعل أي ما فعلته من التحرير والاعتاق للفحنتك النار أي لاحتقك وقوله أو لمستك شك من الراوي قال في المبارق إنما قال كذا لأنه كان متعمدا في جزائه عن المقدر الذي استحقه والأجزاء الملوك بقدر جنايته جازورده عليه الحديث اه ودليل تعديه في الجزاء استعمال السوط في ضربه قوله فقال أعوذ برسول الله فتركه لعله لم يسمع استعادته الأولى لشدة غضبه كما لم يسمع نداء النبي صلى الله تعالى عليه وسلم والافق حديث الترمذي عن أبي سعيد على ما ذكر في الجامع الصغير إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارتفعوا أيديكم قوله عليه السلام من قذف مملوكه أي عبده وأمتها لانا أي رماه به وفي رواية البخاري في آخر كتاب المهارين زيادة وهو يرمي مما قال قوله عليه السلام يقام عليه الحد يعني حد القذف يوم القيامة لعدم الحد على الحرف في الدنيا في قذف غير الحر لأن شرط حد القذف احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن نعم لو كان الذي قذفه مملوك غيره يعز في دون مملوكه

المعروور بن سويد قال سرزنا بابي ذر بالريذة وعليه برؤد وعلى غلامه مثله فقلنا  
يا أبازر لو جمعت بينهما كانت حلة فقال إنه كان بيني وبين رجل من إخواني  
كلام وكانت أمه أعجمية فغيرته بأمه فشكاني إلى النبي صلى الله عليه وسلم فلقبت  
النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أبازر إنك أمرؤ فبك جاهلية قلت يا رسول الله  
من سب الرجال سبوا أباه وأمه قال يا أبازر إنك أمرؤ فبك جاهلية هم إخوانكم  
جعلهم الله تحت أيديكم فأطعموهم مما تأكلون وألبسوهم مما تلبسون  
ولا تكفؤهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعسؤهم وحدثنا أحمد بن يونس  
حدثنا زهير ح وحدثنا أبو كريب حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا إسحق بن  
إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد وزاد في حديث  
زهير وأبي معاوية بعد قوله إنك أمرؤ فبك جاهلية قال قلت على حال ساعتي من  
الكبير قال نعم وفي رواية أبي معاوية نعم على حال ساعتك من الكبير وفي حديث  
عيسى فإن كلفه ما يغلبه فليبعه وفي حديث زهير فليبعه عليه وليس في حديث  
أبي معاوية فليبعه ولا فليبعه انتهى عند قوله ولا يكلفه ما يغلبه حدثنا محمد بن  
المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن واصل  
الأخذب عن المعروور بن سويد قال رأيت أبازر وعليه حلة وعلى غلامه مثلها  
فسألته عن ذلك قال فذكر أنه سب رجلا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فغيره بأمه قال فأتى الرجل النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له فقال النبي صلى الله عليه  
وسلم إنك أمرؤ فبك جاهلية إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان  
أخوه تحت يديه فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكفؤهم ما يغلبهم  
فإن كلفتموهم فأعسؤهم عليه وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح  
أخبرنا ابن وهب أخبرنا عمرو بن الحارث أن بكير بن الأشج حدثه عن الجحان

قوله أعجمية أي غير عربية فيشمل النروج والجيش وغيرها

قال ذلك لأن الحلة عند العرب  
ثوبان ولا تطلق على ثوب  
واحد اه نووي  
قوله كان بيني وبين رجل  
من إخواني كلام معناه رجل  
من المسلمين والظاهر أنه  
سكان عبدا وانما قال من  
إخواني لأن النبي صلى الله  
عليه وسلم قال له إخوانكم  
خولكم اه نووي قيل إن  
الرجل المذكور هو بلال  
المؤذن مولى أبي بكر ذكره  
ابن حجر في باب المعاصي من  
إيمان البخاري ومعنى قوله  
كلام سباب وشتم في صحيح  
البخاري أي سابت رجلا  
فغيرته بأمه اه بأن قال له  
يا ابن السوداء  
قوله عليه السلام انه امرؤ  
فبك جاهلية أي خلق من  
أخلاق الجاهلية وهو شتم  
أحد بأمه  
قوله من سب الرجال سبوا  
أباه وأمه قال النووي هذا  
اعتذار من أبي ذر عن سبه  
أم ذلك الإنسان يعني أنه سب  
ومن سب النساء سب ذلك  
الإنسان أما الساب وأمه  
فانكر عليه النبي صلى الله  
عليه وسلم وقال هذا من  
أخلاق الجاهلية وانما يباح  
للسبب أن يسب الساب  
نفسه بقدر ما سبه ولا يتعرض  
لأبيه ولا لأمه اه  
قوله عليه السلام هم إخوانكم  
الفسير يعود إلى الماليك  
والامر باطعامهم مما يأكل  
المسجد والبايع مما يلبس  
محمول على الاستحباب لا على  
الإيجاب وأما فعل أبي ذر  
في كسوة غلامه مثل كسوته  
فعمل بالمستحب اه نووي  
قوله عليه السلام ولا تكفؤهم  
ما يغلبهم أي ما يعجزون  
عنه وتصير قدرتهم مغلوبة  
فيه لصعوبته  
قوله عليه السلام فليبعه  
وفي رواية فليبعه عليه قال  
النووي وهذه الثانية هي  
الصواب الموافقة لسبب  
الروايات اه  
قوله على حال ساعتي من  
الكبير أي من كبار السن  
قوله النبي عند قوله ولا  
يكلفه ما يغلبه لم يسبق هذا  
اللفظ وانما السابق معناه  
قوله وعليه حلة وعلى غلامه  
مثلها هذه الرواية لاتوافق  
الرواية المتقدمة فان فيها

مثال القديم والظلم وزنا ومعنى كافي السابح من التخريل على الاعطاء والتبليغ كالصالح وترجمت ما خرقناكم على ذلك المثل الثاني

« وعليه برد وعلى غلامه مثله فقلنا يا أبازر لو جمعت بينهما كانت حلة » والحلة لا تكون الا ثوبين من جنس واحد كما مر من النووي وهو الموافق لكتب اللغة  
قوله عليه السلام إخوانكم وخولكم أي هم إخوانكم وخولكم وفي رواية البخاري إخوانكم خولكم بلادواو بينهما فيكون حلة جامعة لركنيتها والخول



كَانَ لَهُ أَجْرَانِ قَالَ فَحَدَّثْتُهُمَا كَعْبًا فَقَالَ كَعْبٌ لَيْسَ عَلَيْهِ حِسَابٌ وَلَا عَلَى مُؤْمِنٍ مَرْهَدٍ  
 \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعْمًا لِلْمَمْلُوكِ أَنْ يُتَوَقَّى يُحْسِنُ عِبَادَةَ اللَّهِ وَصَحَابَةَ  
 سَيِّدِهِ نِعْمًا لَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ نَافِعٌ عَنِ ابْنِ  
 عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَالَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ  
 مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ الْعَدْلِ فَأَعْطَى شِرْكَالَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ  
 عَلَيْهِ الْعَبْدُ وَالْأَقْدَعُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَالَهُ مِنْ  
 مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ شِقَّةُ كُلِّهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ عَتَقَ مِنْهُ  
 مَا عَتَقَ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ حَازِمِ بْنِ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَعْتَقَ  
 نَصِيبًا لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ قَدْرُ مَا يَبْلُغُ قِيمَتُهُ قَوْمَ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلِ  
 وَالْأَقْدَعُ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعَةَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ  
 سَعْدِ بْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ  
 ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ ابْنِ حُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَيْبٍ ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ  
 الْأَيْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ

في مملوك

قوله عليه السلام (كان له  
 أجران) أجر قيامه بحق الله  
 وأجر لصحة لسيده ولا  
 يقتضى ذلك تفضيله على  
 الحرّ خلافا لمن وهم اه  
 مناوى

قوله ولا على مؤمن مرهّد  
 المرهّد بضم الميم واسكان  
 الزاى ومعناه قليل المسال  
 اه نووى

باب

من أعتق شركاله  
 في عبد

قوله عليه السلام نعماً أى  
 نعم ما فادغمت الميم فى الميم أى  
 نعم شئ هوى معنى وفاة المملوك  
 على تلك الحال وهى احسانه  
 عبادة لله وحسن صحبة سيده  
 وذكر النووى عن القاضى  
 عياض رواية نعماً بضم  
 النون منوناً قال وهو صحيح  
 أى له مسرة وقره عين  
 يقال نعماً له اه

قوله عليه السلام يعنى  
 عبادة الله هر بضم أول  
 يعنى وعبادة نصوبه  
 والصحابة يعنى الصحبة  
 اه نووى

قوله عليه السلام من أعتق  
 شركاله فى عبد الخ قد سبقت  
 هذه الأحاديث بأعيانها  
 وبجميع طرقها المذكورة هنا  
 فى كتاب العتق بعلم ذلك  
 بالمراجعة الى أواخر الجزء  
 الرابع فلا تشغل باعادة ما  
 كتبنا هناك فى الخرائص



عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمْ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ إِلَّا فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ وَيُحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فَإِنَّهُمَا ذَكَرَا هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ وَقَالَا لَا نَذْرِي أَهْوَشِي فِي الْحَدِيثِ أَوْ قَالَ نَافِعٌ مِنْ قِبَلِهِ وَلَيْسَ فِي رِوَايَةِ أَحَدٍ مِنْهُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا فِي حَدِيثِ اللَّيْثِ بْنِ سَعِيدٍ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عِيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عِيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ آخِرِ قَوْمٍ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ قِيمَةٌ عَدْلٍ لَأَوْكَسَ وَلَا شَطَطَ ثُمَّ عَتَقَ عَلَيْهِ فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ مُوسِرًا **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَالَهُ فِي عَبْدٍ عَتَقَ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ إِذَا كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ مِثْلَ الْعَبْدِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (هُوَ اللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْشَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي الْمَمْلُوكِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ فَيُعْتَقُ أَحَدُهُمَا قَالَ يَضْمَنُ **وَحَدَّثَنَا** عِيْنَةُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا مِنْ مَمْلُوكٍ فَهُوَ حُرٌّ مِنْ مَالِهِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْشَكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَعْتَقَ شَقِيصًا لَهُ فِي عَبْدٍ فِخْلًا فِي مَالِهِ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ اسْتَسْنَى الْعَبْدُ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى ثُمَّ يُسْتَسْنَى فِي

قوله هذا الحرف أي اللفظ

قوله عليه السلام لا وكس ولا شطط ذكراننورى أن الوكس الغش والبخس والشطط الجور ومجاوزة الحد والمراد يقوم بقيمة عدل لا ينقص ولا يزيد

اسم من كان يبيع العبيد في زمن النبي صلى الله عليه وسلم

قوله عليه السلام من اعتق شقيصا من مملوك هكذا هو في معظم النسخ شقيصا بالياء وفي بعضها شقيصا وهما لغتان شقص وشقيص مختلفان وصليباى لصيب انورى

قوله استسنى العبد الاستسما هو أن يكلف العبد الاكساب حتى يحصل قيمة نصيب الشريك فاذا دفعها اليه عتق وقوله غير مشقوق عليه أي حالكون العبد لا يكلف بما يشق عليه

في أعنى شقها

نصيب الذي لم يُعْتَقْ غيرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْعِيُّ وَأَبُو  
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ  
عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ  
لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُمْ فَدَخَا بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَجَزَّاهُمْ اثَلَاثًا ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ وَأَرَقَ أَرْبَعَةً وَقَالَ لَهُ قَوْلًا  
شَدِيدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ حَزَلٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ  
أَبِي عُمَرَ عَنِ الثَّقَفِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا حَمَّادُ فَحَدِيثُهُ كَرِوَايَةُ  
أَبْنِ عَلِيَّةَ وَأَمَّا الثَّقَفِيُّ فِي حَدِيثِهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْضَى عِنْدَ مَوْتِهِ  
فَأَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالِ الصَّرْطِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُوَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ  
حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَمَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو  
الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ  
غَيْرُهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ قَالَ عَمْرُو سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ  
عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يَقُولُ  
دَبَّرَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامًا لَهُ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ فَبَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جَابِرٌ فَاشْتَرَاهُ ابْنُ النَّخَّاسِ عَبْدًا قِبْطِيًّا مَاتَ عَامَ أَوَّلِ فِي إِمَارَةِ  
أَبْنِ الزُّبَيْرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ رُحَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُدَبَّرِ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ

قوله غيرهم قال ملا على  
بالرفع وفي نسخة بالنصب اه  
قوله فدخا بهم أي طلبهم  
يعني العبيد ليحضروا  
قوله فجزاهم الاثلاثا هو  
بتشديد الزاي وتخفيفها  
لغتان مشهورتان ومعناه  
قسيمهم اه نووي وقوله  
الاثلاثا بفتح الهزرة وهو  
مفعول مطلق أي الاثلاثا أجزاء  
وفيه دليل على أن العتق  
المنجز في مرض الموت كالمعلق  
بالموت في الاعتبار من الثلث  
وكتلك التبرع المنجز في  
مرض الموت اه حرقة ولعل  
اعتبار العدد لاتفاق قيسهم  
فانها لو اختلفت لكان  
التعديل باعتبارها  
قوله ثم أقرع بينهم أي  
هيأهم للقرعة على العتق  
قوله وأرق أربعة أي أبق  
حكم الرق على الأربعة  
وقال أبو حنيفة يعتق من  
كل واحد فسطه ويسعى في  
الباقى وبه قال الشعبي  
والنخعي وشرح والحسن  
البصري وحكى أيضا عن  
ابن المسيب اه من المرقاة  
زيادة من النووي

باب

جواز بيع المدبر  
قوله وقال له أي في حق  
ذلك الرجل قولا شديدا  
سكراهية للعله وتقليطا  
لعتقه العبيد كلهم ولا مال  
له سواهم وعدم رماية جانب  
الورثة ولذا أخذ من الثلث  
مراعاة لجانبهم ودل الحديث  
على أن الاعتاق في مرض  
الموت ينقذ من الثلث لتعلق  
حق الورثة بماله كما هو المدين  
في كتب الفروع وفي فصل  
العوارض من كتب الأصول  
قوله أن رجلا من الانصار  
سأه النووي بأنه أبو المذکور  
قال واسم السلام المدبر  
يعقوب اه  
قوله اعتقه عن دبر أي جعله  
حرًا في آخر حياته بان قال له  
أنت حر بعد موتي  
قوله لم يكن له مال غيره  
وفي باب بيع الزائدة من صحيح  
البخارى ان رجلا أعتق  
غلاما له عن دبر فاحتاج  
لفيه افادة أن سبب البيع  
هو الاحتياج الى ثمنه

قوله فدخا بهم أي طلبهم  
يعني العبيد ليحضروا  
قوله فجزاهم الاثلاثا هو  
بتشديد الزاي وتخفيفها  
لغتان مشهورتان ومعناه  
قسيمهم اه نووي وقوله  
الاثلاثا بفتح الهزرة وهو  
مفعول مطلق أي الاثلاثا أجزاء  
وفيه دليل على أن العتق  
المنجز في مرض الموت كالمعلق  
بالموت في الاعتبار من الثلث  
وكتلك التبرع المنجز في  
مرض الموت اه حرقة ولعل  
اعتبار العدد لاتفاق قيسهم  
فانها لو اختلفت لكان  
التعديل باعتبارها  
قوله ثم أقرع بينهم أي  
هيأهم للقرعة على العتق  
قوله وأرق أربعة أي أبق  
حكم الرق على الأربعة  
وقال أبو حنيفة يعتق من  
كل واحد فسطه ويسعى في  
الباقى وبه قال الشعبي  
والنخعي وشرح والحسن  
البصري وحكى أيضا عن  
ابن المسيب اه من المرقاة  
زيادة من النووي

قوله قال خرج عبدالله بن سهل بن زيد وعبيدة بن مسعود بن زيد أي إلى خيبر قوله هو وحويصة بن مسعود هو أخو حويصة بن مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما من جهد أصحابهما كما في سنن النسائي وروى في الصفحة مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما

كتاب القسامة والمحار بين والقصاص والديات



القسامة

سنن قال النووي وإنما أمر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم أن يتكلم الأسماء وهو حويصة والحل بن حقيقة الدعوى إنما هي لأحد المقتول وهو عبدالله بن سهل لأنه لم يكن المراد بكلامه حقيقة الدعوى بل سماع سورة القصة وكيف جرت فإذا أراد حقيقة الدعوى تكلم صاحبها أو تصرفي قوله عليه السلام أن تخلفون خمسين يمينا أطلق الخطاب لهم والمراد من تخلفون بهم اليمين وهو الأخ والوارث كما في النووي قال ملا على هذا إنما كان بطريق الافتاء في المسئلة لا بطريق الحكم لعدم حضور الخصم حينئذ والافتداء اليمين في القسامة بالمذمى عليه على قضية سائر الدعوى أو شرعية اليمين إنما هي للبراءة فإوضح الروايات ما في سنن أبي داود من قوله عليه السلام لهم: ألكم شاهدان يشهدان على قاتل صاحبكم قالوا: يا رسول الله لم يكن ثم أحد من المسلمين وإنما هم يهود وقد يمتزجون على أعظم من هذا قال فاختاروا منهم خمسين فاستخلفوهم . وفي قسامة البخاري : فقال لهم تأتون بالبينة على من قتله قالوا ما لنا ببينة قال فيخلفون قوله عليه السلام فتستحقون صاحبكم ولسن ابن ماجه : دم صاحبكم . يعني بدل دمه وهو الدية وفي رواية البخاري أفنتحقون الدية بإيمان خمسين منكم

قوله قال خرج عبدالله بن سهل بن زيد وعبيدة بن مسعود بن زيد أي إلى خيبر قوله هو وحويصة بن مسعود هو أخو حويصة بن مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما من جهد أصحابهما كما في سنن النسائي وروى في الصفحة مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما

دينار حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المعوية (يعني الحزامي) عن عبد المجيد بن سهيل عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله ح وحدثني عبد الله بن هاشم حدثنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن الحسين بن ذكوان المعلم حدثني عطاء عن جابر ح وحدثني أبو غسان الميموني حدثنا معاذ حدثني أبي عن مطر عن عطاء بن أبي رباح وأبي الزبير وعمرو بن دينار أن جابر بن عبد الله حدثهم في بيع المدبر كل هؤلاء قال عن النبي صلى الله عليه وسلم بقى حديث حماد وابن عينة عن عمرو بن جابر **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا ليث عن يحيى (وهو ابن سعيد) عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حنمة (قال يحيى وحسبت قال) وعن رافع بن خديج أنهم قالوا خرج عبدالله بن سهل بن زيد وحويصة بن مسعود ابن زيد حتى إذا كنا بخيبر فقرأ في بعض ما هنالك ثم إذا حويصة يجدي عبدالله بن سهل قتيلاً فدقنه ثم أقبل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمن بن سهل وكان أصغر القوم فذهب عبد الرحمن ليحكم قبل صاحبيه فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر (الكبر في السن) فصمت فتكلم صاحبه وتكلم معها فذكروا لرسول الله صلى الله عليه وسلم مقتل عبدالله بن سهل فقال لهم أتخلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم (أو قاتلكم) قالوا وكيف نخلف ولم نشهد قال قنبركم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف تقبل إيمان قوم كفار فلما رأى ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم أعطى عقله **وحدثني** عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد حدثنا يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حنمة ورافع بن خديج أن حويصة بن مسعود وعبد الله بن سهل أنطلقا قبل خيبر فقرأ في النخل فقتل عبدالله بن سهل فأتهموا اليهود فجاء أخوه عبد الرحمن وأبنا عمه حويصة وحويصة

قوله قال خرج عبدالله بن سهل بن زيد وعبيدة بن مسعود بن زيد أي إلى خيبر قوله هو وحويصة بن مسعود هو أخو حويصة بن مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما من جهد أصحابهما كما في سنن النسائي وروى في الصفحة مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما

قوله قال خرج عبدالله بن سهل بن زيد وعبيدة بن مسعود بن زيد أي إلى خيبر قوله هو وحويصة بن مسعود هو أخو حويصة بن مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما من جهد أصحابهما كما في سنن النسائي وروى في الصفحة مسعود المذكور آنفاً وهما من أولاد أعمام المقتول كما

قوله وهو أصغر منهم الظاهر  
أصغرهم أو أصغر منهما

قوله عليه السلام يقسم  
خسبون منكم وفي آخر  
الصفحة تحلفون خمسين  
بينا كما هو الرواية الأولى  
في الباب على الاستفهام  
وهو الظاهر فإن العدد إذا  
لم يتم حكرر الحلف على  
الموجودين ليتم

قوله عليه السلام في دفع  
برمته أي يسلم اليكم بعلمه  
الذي شد به الثلاثين ثم اتسع  
فيه حتى قالوا أخذته برمته  
قال في المصباح الرمة بالضم  
القطعة من الحبل وأخذت  
الشيء برمته أي جمعه وأصله  
أن رجلا باع بعيرا وفي عنقه  
حبل فقبل ادفعه برمته ثم  
صار كالمثل في كل ما لا ينقص  
ولا يؤخذ منه شيء اه

قوله فوداه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من قبله أي دفع  
ديته من عنده فاعطى مائة  
ناقة كما هو الرواية الأخيرة  
في الباب يقال ودى القاتل  
القتيل يديه دية إذا أعطى  
المال الذي هو بدل النفس  
ثم سمي ذلك المال دية كمدة  
تسمية بالمصدر

قوله فدخلت مريدا لهم  
المخ المريد هنا موقف الأبل  
والمريد أيضا موضع النمر  
والربد الحبس والركض هو  
الضرب بالرجل والمراد بتلك  
الأبل هي التي وداه بمن  
التي صلى الله تعالى عليه  
وسلم قال النووي وأراد بهذا  
الكلام أنه ضبط الحديث  
وحفظه حفظا بليغا اه

قوله وهي يومئذ صلح يعني  
أن هذا كان حين كانت  
تجري على أهلها أحكام  
المسلمين وذلك بعد فتحها  
واقباض اليهود فيها العمل  
على ما تقدم بيانه في باب  
المساقاة

قوله في شربة يفتح الثمن  
والراء وهو حوض يكون  
في أصل النخلة وجمعه شرب  
كشيرة ونحوه اه نووي

قوله فزعم معناه فقال

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُمْ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَبِيرُ الْكَبِيرِ أَوْ قَالَ لَيْدًا إِلَّا كَبُرْتُ فَتَكَلَّمَا فِي  
أَمْرٍ صَاحِبِيهِمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ  
مِنْهُمْ فَيُدْفَعُ بِرُمْتِهِ قَالُوا أَمْرًا لَمْ تَشْهَدْهُ كَيْفَ نَحْلِفُ قَالَ قَتَبْتُكُمْ يَهُودُ بِإِيمَانٍ  
خَمْسِينَ مِنْهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ كُفَّارٌ قَالَ فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ مِنْ قَبْلِهِ قَالَ سَهْلٌ فَدَخَلْتُ مَرِيدًا لَهُمْ يَوْمًا فَرَكَضَتْنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْلِ  
رَكَضَةً بِرَجْلَيْهَا قَالَ سَمَاءُ هَذَا وَنَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا الْقَوَارِيرِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مِنْ عَدُوِّهِ وَلَمْ يَقُلْ فِي حَدِيثِهِ فَرَكَضَتْنِي نَاقَةٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا  
سُلَيْمَانُ بْنُ عَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِي)  
جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ بِنَحْوِ حَدِيثِهِمْ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ  
سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودِ بْنِ  
زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّينَ ثُمَّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صَلْحٌ وَأَهْلُهَا يَهُودٌ فَتَفَرَّقَا لِحَاجَّتَيْهِمَا فَقَتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
سَهْلِ فَوُجِدَ فِي شَرْبَةٍ مَقْتُولًا فَدَفَنَتْهُ صَاحِبُهُ ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَشَى أَخُو  
الْمَقْتُولِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلِ وَمُحَيِّصَةُ وَحَوَيْصَةُ فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَانَ عَبْدِ اللَّهِ وَحَيْثُ قُتِلَ فزَعَمَ بُشَيْرٌ وَهُوَ يُحَدِّثُ عَمَّنْ أَدْرَكَ  
مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُمْ تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ بَيْنًا  
وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ (أَوْ صَاحِبَكُمْ) قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَهِدْنَا وَلَا حَضَرْنَا فَزَعَمَ

قوله عليه السلام كبير الكبر ورواية البخاري في البليات الكبير الكبير بالتصنيف فيها على الأعرام وذكر ابن حجر رواية كبير الكبر في الفتح  
فندفع برمته غير  
قوله فطقه معناه فوداه



أَنَّهُ قَالَ قُبِّرْتُكُمْ يَهُودٌ بِخَمْسِينَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَقْبَلُ إِيمَانَ قَوْمٍ  
 كُفَّارٍ فَرَزَعَمَ بُشَيْرٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَقَلَهُ مِنْ عِنْدِهِ وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَجُلًا  
 مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بْنُ زَيْدٍ أَنْطَلَقَ هُوَ وَابْنُ  
 عَمٍّ لَهُ يُقَالُ لَهُ مُحَيِّصَةٌ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى  
 قَوْلِهِ فَوَدَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَ يَحْيَى حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ  
 يَسَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَمَةَ قَالَ لَقَدْ رَكَّضْتَنِي فَرِيضَةً مِنْ تِلْكَ  
 الْفَرَايِضِ بِالْمَرْبَدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ  
 ابْنِ عُيَيْدٍ حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ  
 أَخْبَرَهُ أَنَّ نَفْرًا مِنْهُمْ أَنْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ فَتَفَرَّقُوا فِيهَا فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلًا  
 وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ فِكْرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ يُبْطَلَ دَمَهُ  
 فَوَدَاهُ مِائَةٌ مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ  
 قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 سَهْلٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ عَنْ رِجَالٍ مِنْ كِبَرَاءِ قَوْمِهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ سَهْلٍ وَنَحِيصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ فَأَتَى مُحَيِّصَةً فَأَخْبَرَ  
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فَقِيرٍ فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ أَنْتُمْ  
 وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ قَالُوا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ ذَلِكَ ثُمَّ  
 أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةَ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ  
 لِيَسْكَنَهُمْ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمُحَيِّصَةَ كَبِيرُ  
 كَبِيرٍ (يُرِيدُ السِّنَّ) فَسَكَّكُمْ حُوَيْصَةَ ثُمَّ تَسَكَّكُمْ مُحَيِّصَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله عقله من عنده أي أعطى دينه من عند نفسه قال النووي يحتدل أن يكون من خالص ماله في بعض الأحوال صادف ذلك عنده ويحتدل أنه من مال بيت المال ومصالح المسلمين وإنما وده من عنده لأن أهل القتل مكسورون بقتل صاحبهم فأراد صلى الله عليه وسلم جبرهم بدفع دينه من عنده والرواية التالية فكره رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبطل دمه فوداه

قوله فريضة من تلك الفرائض المراد بالفريضة هنا الناقة من تلك النوق المفروضة في الدية وتسمى المدفوعة في الزكاة أو في الدية فريضة لأنها مفروضة أي مقدرة بالسنة والعدد اه نووي

قوله من إبل الصدقة ذكر النووي أن هذا غلط من الرواية لأن الصدقة المفروضة لا تصرف هذا المصروف بل هي لأصناف ساءهم الله تعالى اه وفي هذه الرواية أيضا مع موافقتها لأحدى روايات البخاري مخالفة للروايات المتقدمة والمتأخرة في كون المنطلقين إلى خيبر نفرا من الأنصار والمذكور فيما سبق ولحق خروج اثنين إليها

قوله أو فقير الفقير هنا البئر القرية القعر الواسعة الفم وقيل هو الحفيرة التي تكون حول النخل اه نووي

قوله يريد السن أي كبرها والسن إذا عنت بها العمر مؤنثة أيضا لأنها بمعنى المدة كالمصباح

قوله اما أن يدوا صاحبكم واما أن يؤذنوا بحرب معناه ان ثبت القتل عليهم بقسامتكم فاما أن يدوا صاحبكم أي يدفعوا اليكم دينه واما أن يملونا أنهم ممنعون من التزام أحكامنا فينتقض عهدهم ويصيرون حربا لنا وفيه دليل لمن يقول الواجب بالقسامة الدية دون القصاص اه نووي ولفظ يدوا جمع مفردة يدي وهو مضارع ودي وقد مر بهامش الصفحة التي قبل هذه

قوله من جهد أصابهم أي أصابها من مائة

بحرب من الله



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ فَكَتَبُوا إِيَّاهُ وَاللَّهُ مَا قَتَلْنَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحُوَيْصَةَ وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ  
 صَاحِبِكُمْ قَالُوا لَا قَالَ فَتَخَلَّفَ لَكُمْ يَهُودُ قَالُوا لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِائَةَ  
 نَاقَةٍ حَتَّى أُذِخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارُ فَقَالَ سَهْلٌ فَلَمَّا دَرَكْتُنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ **حَدَّثَنِي**  
 أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا وَقَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانُ بْنُ  
 لَيْسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ الْقِسَامَةَ  
 عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ قَالَ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ مِثْلَهُ وَزَادَ وَقَضَى بِهَا  
 رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي قَتْلِ أَدْعُوهُ عَلَى الْيَهُودِ  
**وَحَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ)  
 حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسُلَيْمَانَ بْنَ  
 لَيْسَارٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ  
 جُرَيْجٍ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هُشَيْمِ  
 (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ وَحُمَيْدٍ عَنِ النَّسَبِيِّ  
 مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنْ عُمَيْرِيَّةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَاجْتَوَوْهَا  
 فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ شِئْتُمْ أَنْ تَخْرُجُوا إِلَى إِبِلِ الصَّدَقَةِ  
 فَتَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا فَفَعَلُوا فَصَحَّحُوا ثُمَّ مَالُوا عَلَى الرِّعَاءِ فَقَتَلُوهُمْ وَارْتَدُّوا  
 عَنِ الْإِسْلَامِ وَسَاقُوا ذُودَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ

ليسوا مسلمين

أنا ناسا

فتشربون

قوله أقرأ القسامة الخ وفي  
 حديث الحسن القسامة  
 جاهلية أي كان أهل الجاهلية  
 يدينون بها وقد قررها  
 الإسلام اه نياه وقد سبق  
 أنها أيمان تقسم على أهل  
 المل الذي وجد القتل فيه  
 ولم يعلم قاتله فيقسم خمسون  
 رجلا من الأحرار العاقلين  
 فان لم يكونوا خمسين أقسم  
 الموجودون خمسين يمينا  
 ما قتلته ولا أعلم له قاتلا

قوله ان ناسا من عيرنة هي  
 كيمينة قبيلة معروفة

قوله فاجتووها أي استوخوا  
 المدينة وكرهوا الإقامة بها  
 لم يوافقهم موافقا

قوله ثم مالوا على الرعاء  
 أي أصابوهم بالأضراس  
 والأهلاك والرعاء بالكسر  
 جمع راع كالرعاة والرعاة  
 التالفة فقتلوا الراعي بالأفراد  
 ذكر العيرني أنه يسار النوبي

قوله فتشربون من ألبانها  
 وأبوالها وانما أجاز شربهم  
 ألبان ابل الصدقة لأنها  
 للمحتاجين من المسلمين  
 وهم منهم اه مرعاة وسيأتي  
 الكلام على أبوال الأبل

باب

حكم المحاربين والمرتدين

قوله وارتدوا عن الإسلام  
 قال الملا على وكانهم تشاءموا  
 بالإسلام اه

قوله وساقوا ذود رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أي أخذوا  
 أبهوقدموها أمامهم ساقين  
 لها طاردين

قوله فيعث أي ناسا من المسلمين في أثرهم بالضبطين الذين تروى وثاني رواية  
أمر بذلك كاهن الرواية فيما يأتي والمراد القطع من خلاص كما هو رواية الترمذي  
في آثارهم أي عليهم قوله ففقطع أي قطعها وأصابعها وبابه قتل  
قوله وسئل أعينهم أي قتل

١٠٢

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَعَتْ فِي آثَرِهِمْ فَأَتَى بِهِمْ فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَزْجَلَهُمْ وَسَمَّلَ أَعْيُنَهُمْ  
وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرٍ  
أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّهُ ظِلِّي لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُمَانَ  
حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ أَنَّ نَفْرًا مِنْ  
عُكْلِ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعُوهُ عَلَى الْإِسْلَامِ  
فَأَسْتَوْخَمُوا الْأَرْضَ وَسَمَّيْتُمْ أَجْسَامَهُمْ فَشَكُوا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْاْتَخْرُجُونَ مَعِ رَاعِيْنَا فِي إِبِلِهِ فَتُصِيبُونَ مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا  
فَقَالُوا بَلَى فَخَرَجُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا فَصَحُّوا فَقَتَلُوا الرَّاعِيَّ وَطَرَدُوا  
الْإِبِلَ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبَعَتْ فِي آثَرِهِمْ فَأَذْرَكُوا فِيهِمْ  
فَأَمَرَ بِهِمْ فَقَطَعَتْ أَيْدِيَهُمْ وَأَزْجَلَهُمْ وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ ثُمَّ نَبَذُوا فِي الشَّمْسِ حَتَّى  
مَاتُوا وَقَالَ ابْنُ الصَّبَّاحِ فِي رِوَايَتِهِ وَأَطْرَدُوا النَّعْمَ وَقَالَ وَسَمَّرَتْ أَعْيُنَهُمْ وَحَدَّثَنَا  
هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ  
أَبِي رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ مِنْ عُكْلِ أَوْ عَرِينَةَ فَاجْتَمَعُوا فِي الْمَدِينَةِ  
فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِإِقْحَاحِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا  
وَأَلْبَانِهَا بِمَعْنَى حَدِيثِ حِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُمَانَ قَالَ وَسَمَّرَتْ أَعْيُنَهُمْ وَأَلْقُوا فِي الْحَرَّةِ  
لِيَسْتَسْقُونَ فَلَا يُسْقُونَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التُّوْقَلِيُّ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ السَّمَّانُ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ  
مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا خَلْفَ صَمْرِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ  
لِلنَّاسِ مَا تَقُولُونَ فِي الْقِسَامَةِ فَقَالَ عُبَيْسَةُ قَدْ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ كَذَا وَكَذَا  
فَقُلْتُ إِتَيْتُ حَدَّثَ أَنَسُ قَدِيمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ

كما في الصباح ويأتي في آخر  
الباب الخامس من النبي أعين  
أو تلك لأنهم سئلوا أعين الرعاء  
قوله وتركهم في الحررة هي  
أرض ذات حجارة سود  
معروفة بالمدينة وإنما لقوا  
فيها لأنها قرب المكان الذي  
طعوا فيه ما فعلوا اه ابن حجر

قوله من عكل وكانت الرواية  
الأولى من عرينة قال ابن  
حجر في كتاب الوضوء اختلفت  
الروايات عن البخاري في  
بعضها من عكل أو عرينة  
على الشك وفي بعضها من  
عكل وفي بعضها من عكل وعرينة  
وفي بعضها من عكل وعرينة  
بواو العطف وهو الصواب  
ويؤيده ما رواه أبو حوالة  
والطبري عن أنس أنهم  
كانوا أربعة من عرينة وثلاثة  
من عكل ولا يضاف هذا  
رواية ثمانية لاحتمال أن  
يكون الثامن من غير الة يثنين  
وكان من آباءهم فلم ينسب  
اه مختصرا

قوله فاستوخموا الأرض أي  
استقلوا أرض المدينة لم  
يرافق هواؤها أبدانهم  
قوله وسملت أجسامهم  
سمل سقما من باب سقم  
طال مرضه وسقم سقما  
من باب قرب اه مصباح

قوله عليه السلام فتصيبون  
كذا بآيات النون وحجارة  
الناسي فتصيبوا بأسقاطها  
وهو الموافق أي فتشربون  
من أبوالها وألبانها قال ابن  
الملك فيه جواز التداوي  
بالحرم عند الضرورة وقاس  
بعض التداوي بالجر عليه  
ومنع الاكثار لئلا  
الطباع الجسد دون غيرها  
من النجاسات اه وهو قول  
أبي يوسف من أمتنا وأما  
على قول أبي حنيفة فتجسس  
لا يجوز التداوي به وأما على  
قول محمد فبول ما سئل اللحم  
ظاهر اه مرقة والمذكور  
في كتب الأصول ان حديث  
العربيين نسجه حديث  
استزهوا من البول

قوله وطردهوا الإبل وفي  
رواية وأطردوا النعم أي  
أخرجوها واستاقوها  
قوله وسمر أعينهم قالوا  
السمر لغة في السمل وهو  
لقن العين بأي شيء كان  
وقد يكون من المسار يريد  
أنهم كملوا بأعمال عمارة كاهن التصريح  
بذلك في بعض الروايات قال ابن حجر بعد ضبطه المذكور بتخفيف الميم والمؤثت بتشديدها : لم تختلف روايات البخاري  
في أنه بالراء . قوله بلفاح أي أمرهم أن يلحقوا بها وهي النوق ذوات الألبان جمع لقوح مثل قلوب وقلاص ويقال انه جمع لقحة بكسر اللام انظر المصباح

قوله في الإبل قال أصحابنا لا يجوز أن يمس من الماء  
ما يحتاج إليه للظهاره أن يسقيه مرتبة بخلاف البقر من الماء  
قوله في الإبل قال أصحابنا لا يجوز أن يمس من الماء

وأطردوا الإبل

١٠٢

(بحو)

يُخَوِّدُ حَدِيثِ أَيُّوبَ وَحِجَّاجٍ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ فَلَمَّا فَرَعْتُ قَالَ عُبَيْسَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ قَالَ أَبُو قَلَابَةَ فَقُلْتُ أَتَسْهَمُنِي يَا عُبَيْسَةَ قَالَ لَا هَكَذَا حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَنْ تَرَالُوا بِخَيْرٍ يَا أَهْلَ الشَّامِ مَا دَامَ فِيكُمْ هَذَا أَوْ مِثْلُ هَذَا **وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْخُرَّائِيُّ حَدَّثَنَا مِسْكِينُ ( وَهُوَ ابْنُ بَكْرِ الْخُرَّائِيِّ ) أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي قَلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَمَانِيَةَ نَفَرٍ مِنْ عِجْلٍ يَخُودُ حَدِيثَهُمْ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَلَمْ يَخْسِمْهُمْ **وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا يَمَالِكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفَرٌ مِنْ عُرَيْنَةَ فَاسْتَلَمُوا وَبَايَعُوهُ وَقَدِ وَقَعَ بِالْمَدِينَةِ الْمَوْمُ ( وَهُوَ الْبِرْسَامُ ) ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَزَادَ وَعِنْدَهُ شَبَابٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَرِيبٌ مِنْ عِشْرِينَ فَأَرْسَلَهُمْ إِلَيْهِمْ وَبَعَثَ مَعَهُمْ قَائِمًا يَقْتَصُّ أَمْرَهُمْ **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ وَفِي حَدِيثِ هَمَامٍ قَدِمَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطٌ مِنْ عُرَيْنَةَ وَفِي حَدِيثِ سَعِيدٍ مِنْ عِجْلٍ وَعُرَيْنَةَ يَخُودُ حَدِيثَهُمْ **وَحَدَّثَنَا الْفَضْلُ ابْنُ سَهْلٍ الْأَعْرَجِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ قَالَ إِذَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيُنَ أَوْلِيكَ لِأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرَّعَاءِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى ) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ يَهُودِيًّا قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ قَالَ فَجَبَّ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِهَا رَمَقٌ فَقَالَ لَهَا أَقْتَلِكِ فُلَانٌ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ لَا تُمَّ قَالَ لَهَا**********

قوله يقتص ارم اي يشبه

قوله وبها رمق اي بجية الروح

قوله قال عنبة هو كما في ديوان البخاري عنبة ابن سعيد وهو ابن سعيد ابن العاص الاموي اخو عمرو بن سعيد المعروف بالاشدق الذي مر ذكره في كتاب الحج انظر هامش ص ١١٠ من الجزء الرابع قال ابن حجر وكان عنبة من خيار اهل بيته وكان عبد الملك بن مروان بعد ان قتل اخاه عمرو بن سعيد يكرمه اه قال في الخلاصة روى عن ابي هريرة وانس وروى عنه ابو قلابه ومحمد ابن عمرو بن علقمة اه قوله فقلت اتسهمني يا عنبة سأن ابا قلابه فهم من كلام عنبة التكرار ما حدث به اه فتح قوله لن ترالوا بخير يا اهل الشام مادام فيكم هذا يشير الى ابي قلابه وهو كمام بياض من ١٨٢ من الجزء الاول عبد الله بن زيد الجرمي ابو قلابه البصري من الفقهاء ذوى الابواب نزل الشام ومات بها سنة اربع ومائة قوله ولم يمسهم الحسم كالعرق لمنع سيلان الدم وباه ضرب اى لم يكموا قطع منهم لينقطع الدم بل تركه ينزى ومن الحسم وضع اليد بعد القطع في زيت حار قوله وهو البرسام قال الجهد البرسام بالكسر علة يهذى فيها يقال برسم ببناء الجهول فهو برسم اه ولا يكون هذا مرصا عاما حتى يقال وقع في المدينة ومن معاني الموم المذكورة في القاموس اشند الجدرى يقال ميم كقيل فهو موم وهذا هم فليظن فيه قوله وبعث معهم قائما وللنساء من رواية الاوزاعي

**باب**  
ثبوت القصاص في القتل بالجبر وغيره من المحددات والمنقولات وقتل الرجل بالمرأة  
٣ فبحث في طلبهم قافة وهو جمع قائف والقائف هو الذي يتبع الاشرار ويميزها وباه

قوله يقتص ارم اي يشبه  
قوله وبها رمق اي بجية الروح

الثانية فأشارت برأسها أن لا ثم سألتا الثالثة فقالت نعم وأشارت برأسها  
 فقسله رسول الله صلى الله عليه وسلم بين حجرين **وحدثني** يحيى بن حبيب الخارثي  
 حدثنا خالد (يعني ابن الخارث) ح وحدثنا أبو كريب حدثنا ابن إدريس كلاهما  
 عن شعبة بهذا الإسناد نحوه وفي حديث ابن إدريس فرسخ رأسه بين حجرين  
**حدثنا** عبد بن حميد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب عن أبي قلابة عن  
 أنس أن رجلا من اليهود قتل جارية من الأنصار على حلي لها ثم ألقاها في القليب  
 ورشح رأسها بالحجارة فأخذ فأتى به رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمر به أن  
 يترجم حتى يموت فرجم حتى مات **وحدثني** إسحاق بن منصور أخبرنا محمد بن بكر  
 أخبرنا ابن جريج أخبرني معمر عن أيوب بهذا الإسناد مثله **وحدثنا** هذاب بن  
 خالد حدثنا همام حدثنا قتادة عن أنس بن مالك أن جارية وجد رأسها قد روض  
 بين حجرين فسألوها من صنع هذا بك فلان فلان حتى ذكروا يهوديا فأومت  
 برأسها فأخذ اليهودي فأقر فأمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يرض  
 رأسه بالحجارة **حدثنا** محمد بن المثنى وأبن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر  
 حدثنا شعبة عن قتادة عن زرارة عن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن مبيعة  
 أو ابن أمية رجلا فعض أحداهما صاحبه فانتزع يده من فيه فترع ثيابه (وقال  
 ابن المثنى ثيابه) فاحتصم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال أعض أحدكم كما  
 يعض الفحل لأدية له **وحدثنا** محمد بن المثنى وأبن بشار قال حدثنا محمد بن  
 جعفر حدثنا شعبة عن قتادة عن عطاء عن ابن يعلى عن يعلى عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم **بمثله حدثني** أبو غسان المسمى حدثنا معاذ (يعني ابن هشام)  
 حدثني أبي عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن عمران بن حصين أن رجلا عض  
 ذراع رجل فغذبه فسقطت ثيابه فرفع إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأبطله وقال

قوله وأشارت برأسها أي  
 إشارة مفهومة وقوله فقسله  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم أي أمره بقتله بعد  
 الرواية كاهو الرواية الآتية  
 قوله فرشح رأسه بين حجرين  
 أي دقه ورشه بالحجارة  
 قال النووي وهو معنى رجه  
 بالحجارة لأنه إذا وضع رأسه  
 على حجر ورى بحجر آخر  
 فقد رجمه  
 قوله فأومت يريد أرمات  
 أي أشارت كما قال الشاعر:  
 أرمي إلى الكرماء هذا طارق  
 نحرته الإهداء إن لم تحرمي  
 قوله يعلى بن مبيعة أو ابن أمية  
 متية أم يعلى وقيل جدته  
 وأما أمية فهو أبوه فيصبح  
 أن يقال يعلى بن أمية ويعلى  
 ابن مبيعة أم نووي  
 قوله فمن أحدهما صاحبه قال النووي المطروح هو يعلى  
 فعضه الرواية وفي الرواية الثانية والثالثة أن المعترض هو  
 أبي يعلى فقال لفظ الصحاح المعترض في أمة جازع يعلى لا يعلى  
 ويعتدل أنها قضيتان جازع يعلى ولا يعلى فهو في أول قوله  
 باب  
 العائل على نفس  
 اللسان أو عضوه إذا  
 دفعه المصول عليه  
 فالتف نفسه أو عضوه  
 لا ضمان عليه  
 قوله فترع ثيابه أي أسقط  
 الثياب ثيابه المطروح من  
 فيه وهي واحد الثياب من  
 مقدم الأسنان  
 قوله عليه السلام لأدية له ربه عن أبو حنيفة  
 والشافعي إذا لم يكن للمعترض سبيل إلى  
 اللباس منه إلا بقطع منه وقيل مالك يعلى  
 اللباس كعريف ما كان وصفا لوقد رجم  
 القصور بأهله فلا يمكنها اللباس إلا بقتله  
 فقتله لا يوجب عليه ما يبارق

يحيى بن حبيب الخارثي  
 طاهر بن جريج  
 من فعل بك هذا  
 قوله قاتل أي خارب على وجه اللقطة  
 من فيه غ

(أردت)

أَرَدْتُ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو عَسَّانَ الْمُسَمِّيُّ **حَدَّثَنَا** مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ **حَدَّثَنِي** أَبِي  
 عَنْ قَتَادَةَ عَنْ بُدَيْلٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى أَنَّ أَجْبَرَ الْيَعْلِيَّ بْنَ مُمَيَّةَ  
 عَضَّ رَجُلٌ ذِرَاعَهُ فَنَزَعَهَا فَسَقَطَتْ بِيَدَيْهِ فَرَفَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَبْطَلَهَا وَقَالَ أَرَدْتُ أَنْ تَقْضِمَهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ  
**حَدَّثَنَا** قُرَيْشُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ أَنَّ رَجُلًا  
 عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْزَعَ يَدَهُ فَسَقَطَتْ بِيَدَيْهِ أَوْشَايَاهُ فَاسْتَعْدَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَأْمُرُنِي أَنْ تَأْمُرَنِي أَنْ أَمْرَهُ أَنْ يَدَعَ  
 يَدَهُ فِي فَيْكِ تَقْضِمُهَا كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ أَذْفَعُ يَدَكَ حَتَّى يَعْضَهَا ثُمَّ أَنْزَعَهَا **حَدَّثَنَا**  
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ **حَدَّثَنَا** هَمَامٌ **حَدَّثَنَا** عَطَاءٌ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى بْنِ مُمَيَّةَ عَنْ  
 أَبِيهِ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ وَقَدْ عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْزَعَ يَدَهُ  
 فَسَقَطَتْ بِيَدَيْهِ (يَعْنِي الَّذِي عَضَّهُ) قَالَ فَأَبْطَلَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ  
 أَرَدْتُ أَنْ تَقْضِمَهُ كَمَا يَقْضِمُ الْفَحْلُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
 أُسَامَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَخْبَرَنِي صَفْوَانَ بْنَ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ غَرَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرْوَةَ تَبُوكَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 تِلْكَ الْغَرْوَةُ أَوْثَقُ عَمَلِي عِنْدِي فَقَالَ عَطَاءُ قَالَ صَفْوَانُ قَالَ يَعْلَى كَانَ لِي أَجْبَرٌ فَقَاتَلَ  
 إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدَهُمَا يَدَ الْآخَرِ (قَالَ لَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ أَيُّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ)  
 فَأَنْزَعَ الْمَعْضُوضُ يَدَهُ مِنْ فِي الْمَاضِ فَأَنْزَعَ إِخْدَى بِيَدَيْهِ فَأَيَّا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْدَرَ بِيَدَيْهِ **وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
**حَدَّثَنَا** عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ **حَدَّثَنَا** حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ أُخْتِ الرَّبِيعِ أُمَّ  
 حَارِثَةَ جَرَحَتْ إِنْسَانًا فَأَخْتَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله عليه السلام أردت  
 أن تقضمها أي أن تمضغ  
 ذراعها باطراف أسنانه كما  
 بعض الجمل يقال القضم  
 يكون باطراف الأسنان  
 والقضم باقضى الأضراس  
 وبها يتعجب

قوله فاستعدى رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقال  
 استعديت الأمير على الظالم  
 أي طالبت منه النصرة  
 فاعداني عليه أي أعتاني  
 وانصرتي فالاستعداد طلب  
 النصرة والنصرة كما في  
 المصباح

قوله عليه السلام ادفع يدك  
 حق بعضها ثم انزعها  
 ليس المراد بهذا أمره بدفع  
 يده لبعضها وإنما معناه  
 الابتكار عليه أي انك لا تدع  
 يدك فيه بعضها فكيف  
 تنكر عليه أن ينزع يده  
 من فمك وتطالبه بما جنى  
 في جذبه لذلك اه نووي

قوله يعنى الذى عضه أراد به  
 بيان مرجع الضمير الجورور

قوله فأبطلها النبي أي حكم  
 بأن لا ضمان على المعروض  
 والرواية التالية فاهدر  
 ثنيته وهي بمعنى أبطلها  
 والثنية هنا وقعت مثناة  
 فيختص ثنية الضمير في  
 أبطلها كما هو كذلك في نسخة

قوله تلك الغزوة أوثق عملي  
 هادى يعنى لكونها في ساحة  
 المعركة بعد الشقة

قوله أن اخت الربيع الخ  
 قال النووي هذه القصة  
 غير القصة التي رواها  
 البخارى في صحيحه فهما  
 قضيتان اه وهذا يندفع  
 اشكال مخالفتها لما في صحيح  
 البخارى

باب

اثبات القصص في  
 الأسنان وما في معناها

كثرت فيها مضمون كقول القدرع مؤنثة

فأبطلها

قوله جرحت انسانا أي كسرت ثنيته



أي حكم كتاب الله وجوب  
 القصاص في السن وهو  
 قوله والسن بالسن فيما  
 حكاه سبحانه من شريعة  
 من قبلنا  
 قوله والله لا يقتص منها  
 ليس معناه رد حكم النبي  
 صلى الله عليه وسلم بل المراد  
 به الرغبة الى مستحق  
 القصاص أن يعفوا والى  
 النبي صلى الله عليه وسلم

باب

ماباح به دم المسلم  
 في الشفاعة اليوم في العفو  
 وانما حلف ثمة بهم أن  
 لا يحنثوه أو ثمة بفضل الله  
 تعالى ونطفه أن لا يحنثه  
 بل يلهمهم العفو اه نووي  
 قوله عليه السلام لا يره  
 أي لجعله بارا صادقا في  
 عينه قال النووي لكرامته  
 عليه اه  
 قوله عليه السلام لا يضل  
 دم امرئ مسلم أي لا يضل  
 اراقته كله وهو كناية عن  
 قتله ولو لم يرق دمه وقوله  
 يشهد الخ يشير الى أن  
 المدار على الشهادة الظاهرة  
 لاعلى تحقيق اسلامه في  
 الواقع قال ابن حجر هوسفة  
 مفسرة لمسلم وايسر ليدا  
 فيه اذ لا يكون مسلما الا  
 بالشهادتين أو هي حال مقيدة  
 للموصوف اشعارا بأن  
 الشهادة هي العسدة في  
 حقن الدم اه  
 قوله عليه السلام الاباحدي  
 ثلاث أي علة ثلاث وقوله  
 الثيب الزاني الخ بالجر على  
 البدلية من موصوف ثلاث  
 مقدر وبالرفع على الخبرية  
 مبتدأ محذوف اه ابن الملك  
 ووقع في أصل النووي  
 الثيب الزان كقوله تعالى  
 الكبير المتعال والمراد  
 بالثيب الحصن ففي رواية  
 أبي داود عن الصديقة : زنا  
 بعد احصان فانه يرجم .  
 والحصن هو المسلم المكلف  
 الحر الذي وطن في كساح  
 صحيح وقوله والنفس

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِصَاصَ الْقِصَاصَ فَقَالَتْ أُمُّ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُقْتَصُّ  
 مِنْ فُلَانَةٍ وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ  
 يَا أُمَّ الرَّبِيعِ الْقِصَاصُ كِتَابُ اللَّهِ قَالَتْ لَا وَاللَّهِ لَا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا قَالَ فَمَا  
 زَالَتْ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ  
 أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّهٗ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ**  
**وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ**  
**قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ**  
**إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدٍ ثَلَاثٍ الثَّيِّبُ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالتَّارِكُ**  
**لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي**  
**عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا**  
**عِيسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ**  
**وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِأَحْمَدَ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنِ سُفْيَانَ**  
**عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَا يَحِلُّ دَمُ رَجُلٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ**  
**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ نَفَرِ التَّارِكِ الْإِسْلَامِ الْمُفَارِقِ لِلْجَمَاعَةِ**  
**أَوْ الْجَمَاعَةِ (شَكَّ فِيهِ أَحْمَدُ) وَالثَّيِّبِ الزَّانِي وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ قَالَ الْأَعْمَشُ فَخَدَّثْتُ بِهِ**  
**إِبْرَاهِيمَ فَخَدَّثَنِي عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَائِشَةَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا** حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ**  
**وَالْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ قَالَا حَدَّثَنَا عَيْبُدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنِ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ**  
**بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا نَحْوَ حَدِيثِ سُفْيَانَ وَلَمْ يَذْكُرَا فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَالَّذِي**  
**لَا إِلَهَ غَيْرُهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ**  
**أَبِي شَيْبَةَ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنِ مَسْرُوقٍ**

بيان أهم من سنن القتل  
 بالنفس أي وقاتل النفس عدا بغير حق يقتل في مقابلة النفس التي قتلها عدوانا  
 والمفارق لدينه التارك للجماعة وفي أصل العيني والقسطلاني والمارق من الدين التارك للجماعة والمراد بالجماعة جماعة المسلمين أي فارقه أو تركهم

الاثلاثة التارك للاسلام  
 ولم يذكر في الحديث

عن

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ  
 آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دِمَائِهَا لِأَنَّهُ كَانَ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ وَحَدَّثَنَا **عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ  
 جَرِيرٍ وَعَيْسَى بْنِ يُونُسَ لِأَنَّهُ سَنَّ الْقَتْلَ لَمْ يَذْكُرْ الْأَوَّلَ **حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
 وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ وَكَيْعٍ عَنِ الْأَعْمَشِ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي  
 وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ  
 الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ **حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ** حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ  
 حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ عَنْ  
 شُعْبَةَ يُقْضَى وَبَعْضُهُمْ قَالَ يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَيَحْيَى**  
 ابْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ (وَتَقَارَبَا فِي الْأَفْظِ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ  
 ابْنِ سِيرِينَ عَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ  
 الزَّمَانَ قَدِ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا  
 مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْحَرَمُ وَرَجَبُ شَهْرٌ  
 مُضَرٌّ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ ثُمَّ قَالَ أَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ  
 فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ ذَا الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ بَلَدٍ  
 هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ  
 الْبَلَدُ قُلْنَا بَلَى قَالَ فَأَيُّ يَوْمٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنَّا

ولم يذكر أول

قوله عليه السلام وأول ما يقضى مبتدأ خبره قوله في الدماء قال النووي وهذا لعظم أمر الدماء وسكوتها خطرهما

(ابن أبي بكر) اسمه عبدالرحمن كذا في سينا (في شهر رمضان) كذا في

قوله عليه السلام الا كان  
 على ابن آدم الاول كفل من  
 دمها يقال ان ابن آدم الاول  
 هو قابيل حيث قتل اخاه  
 هابيل وهو اول قاتل وقوله  
 كفل معناه حظ ونصيب  
 قوله لانه سن القتل اي جعله  
 سيرة للناس فهو متبوع  
 في هذا الفعل وللمتبوع نصيب  
 من فعل تابعه وان لم يقصد  
 التابع اتباعه في الفعل

باب

المجازاة بالدماء في  
 الآخرة وانها اول  
 ما يقضى فيه بين الناس  
 يوم القيامة

قوله عليه السلام (ان الزمان)  
 اراد به هنا السنة (قد  
 استدار كهيئته يوم خلق الله  
 السموات والارض) يعنى  
 عاد الى الهيئة التي وضع الله  
 الشهور عليها يوم خلق  
 السموات والارض . سبب  
 ذكره ان العرب كانوا  
 يعتقدون تحريم الاشهر الحرم  
 حتى لو وقع واحد منهم قاتل  
 ولده لم يترضوا له متمسكين  
 في ذلك بآلة ابراهيم عليه  
 السلام لكنهم اذا وقع لهم  
 ضرورة في القتال بدلوا ٣

باب

تفليظ تحريم الدماء  
 والأعراض والاموال  
 الاشهر الحرم الى غيرها  
 لاستكراههم استعمالها  
 بالكفاية وأمرها متايداً بآيات  
 في القبائل الا انا نساءنا الحرم  
 الى سفر أى أخرنا عنها  
 بذلك انا نحارب في الحرم  
 ونترك الحرب بدله في سفر  
 واذا عرض لهم حاجة  
 اخرى ينقلون الحرم من  
 سفر الى ربيع الاول وكانوا  
 يؤخرون الحج من شهر الى  
 شهر حتى وصل ذو الحجة  
 الى موضعه عام حجة الوداع  
 فخطب رسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم برفة  
 فاعلم ان ذالحجة وصل الى  
 موضعه فاجعلوا الحج فيه  
 ولا تبدلوا شهرا بشهر كاهل  
 الجاهلية اه مبارك

ان  
 بين  
 جادى  
 وبين  
 بكره  
 وسطه  
 بكرة  
 من  
 اشهر  
 الحرم  
 اسم  
 اسلاوى  
 دون  
 سائر  
 الشهور  
 من  
 اشهر  
 الحرم  
 اسم  
 اسلاوى  
 دون  
 سائر  
 الشهور  
 من  
 اشهر  
 الحرم  
 اسم  
 اسلاوى  
 دون  
 سائر  
 الشهور

أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ يَوْمَ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ  
 وَأَمْوَالَكُمْ (قَالَ مُحَمَّدٌ وَأَخْسَبِيهِ قَالَ) وَأَعْرَاضَكُمْ حَرَامٌ عَلَيْكُمْ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ  
 هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا وَسَلِّقُونَ رَبِّكُمْ فَيَسْأَلُكُمْ عَنْ أَعْمَالِكُمْ فَلَا  
 تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كَقَارِأَ (أَوْضِلَالًا) يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ أَلَا لِيَبْلُغَ الشَّاهِدُ  
 الْغَائِبَ فَلَعَلَّ بَعْضٌ مَن يُبَلِّغُهُ يَكُونُ أَوْعَى لَهُ مِن بَعْضٍ مَن سَمِعَهُ ثُمَّ قَالَ أَلَا  
 هَلْ بَلَغْتُ قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ فِي رِوَايَتِهِ وَرَجَبٌ مُضَرٌّ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ فَلَا  
 تَرْجِعُوا بَعْدِي **حَدَّثَنَا** نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ **حَدَّثَنَا**  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ  
 لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ قَعَدَ عَلَى بَعِيرِهِ وَأَخَذَ إِنْسَانٌ بِحِطَامِهِ فَحَالَ أَتَدْرُونَ أَيَّ  
 يَوْمٍ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ فَقَالَ أَلَيْسَ  
 بِيَوْمِ النَّحْرِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ  
 أَلَيْسَ بِبَدَى الْحِجَّةِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَيُّ بَلَدٍ هَذَا قُلْنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ  
 قَالَ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ سِوَى اسْمِهِ قَالَ أَلَيْسَ بِالْبَلَدَةِ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 قَالَ فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا  
 فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا فَلْيَبْلُغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ قَالَ ثُمَّ أَنكَرْنَا إِلَى كَبْشَيْنِ  
 أَفْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا وَإِلَى جُرَيْعَةَ مِنَ النَّمَمِ فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
**حَدَّثَنَا** حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ قَالَ مُحَمَّدٌ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ  
 أَبِيهِ قَالَ لَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ جَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعِيرٍ قَالَ وَرَجُلٌ  
 أَخَذَ بِرِمَامِهِ (أَوْ قَالَ بِحِطَامِهِ) فَذَكَرَتْهُ وَحَدِيثُ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَعَنْ رَجُلٍ آخَرَ هُوَ فِي نَفْسِي أَفْضَلُ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

قوله قال محمد وهو ابن سيرين وقوله وأخسبته قال هذا مقوله ومعناه وأظن أن ابن أبي بكرة زاد في روايته عن أبيه قوله عليه السلام وأعراضكم والمراد بابن أبي بكرة عبد الرحمن بن أبي بكرة النخعي كما مر مع ذكر أبيه جمامه ص ٦٤ من الجزء الأول وسيصرح به المؤلف

قوله لما كان ذلك اليوم وهو عرفة حجة الوداع

قوله وأخذ إنسان بحطامه حطام البعير غير زمامه فان الزمام عبارة عن المقود يكسر الميم وهو ما يقاد به الدابة والحطام حبل يقد به البعير ثم يقاد على أنه ابتداء والاخذ به يكون لاساك البعير ومنعه من الاضطراب والتعويض على راحته

قوله ثم انكفأ أي انعطاف إلى كبشيين أممحين الاممحين هو الذي فيه بياض وسواد والبياض اكثر والى جريرة من النعم أي إلى قطعة منها وهو صفر حزمة بكسر الجيم وهي القليل من الشيء وروي بعضهم جريرة بفتح الجيم وكسر الزاي وكلاهما صحيح والاول هو المشهور

فلا ترجعوا بعدي ضلالا

ابن أبي بكره ح وحدثنا محمد بن عمرو بن جبلة وأحمد بن خراش قالاً حدثنا  
 أبو عامر عبد الملك بن عمرو وحدثنا قرّة بإسناد يحيى بن سعيد (وسمى الرجل  
 حميد بن عبد الرحمن) عن أبي بكره قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم  
 النحر فقال أي يوم هذا وساقوا الحديث بمثل حديث ابن عون غير أنه لا يذكر  
 وأعرضكم ولا يذكر ثم أتتكم فأبى كبتين وما بعده وقال في الحديث  
 كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا إلى يوم تلقون ربكم ألا  
 هل بلغت قالوا نعم قال اللهم أشهدنا **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العبدي حدثنا أبي  
 حدثنا أبو يونس عن يمالك بن حرب أن علقمة بن وائل حدثه أن أباه حدثه قال إني  
 لقيت مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجلاً يقود آخر بنسمة فقال يا رسول الله  
 هذا قتل أخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أقتله (فقال إني لو لم يعترف  
 أقت عليه البيئته) قال نعم قتله قال كيف قتله قال كنت أنا وهو نخبط  
 من شجرة فسبني فأغضبني فضربتني بالفأس على قرنيه فقتله فقال له النبي  
 صلى الله عليه وسلم هل لك من شيء تؤديه عن نفسك قال مالي مال إلا كسائي  
 وفأسي قال فترى قومك يشترونك قال أنا أهون على قومي من ذلك فرمى  
 إليه بنسخته وقال دونك صاحبك فأنطلق به الرجل فلما ولي قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم إن قتله فهو مثله فرجع فقال يا رسول الله إنه بلغني أنك قلت  
 إن قتله فهو مثله وأخذته بأمرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما تريد  
 أن يبوأ بإثمك وإثم صاحبك قال يا نبي الله (أعله قال) بلى قال فإن ذلك كذلك  
 قال فرمى بنسخته وخلى سبيله **وحدثني** محمد بن حاتم حدثنا سعيد بن سليمان  
 حدثنا هشيم أخبرنا إسماعيل بن سالم عن علقمة بن وائل عن أبيه قال أتني  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم برجل قتل رجلاً فأتاه ولي المقتول منه فأنطلق

قوله وسمى الرجل أي الذي  
 قال فيه هو في نفسه أفضل  
 من عبد الرحمن بن أبي بكره  
 فسماه أنه حميد بن عبد الرحمن  
 وهو حميد بن عبد الرحمن  
 الحميري البصري الفقيه روى  
 عن أبي هريرة وأبي بكره  
 وروى عنه ابن سيرين  
 وقال فيه هو أوفقه أهل  
 البصرة كما في الخلاصة

قوله بنسمة هي جبل من  
 جلود مضفورة جعلها كالزمام  
 له يقوده بها

قوله فقال أي القائد الذي  
 هو ولي القليل أدخله الراوي  
 بين سؤال النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم وبين جواب ٧

باب

صحة الأقرار بالقتل  
 وتمكين ولي القتل من  
 القصاص واستحباب  
 طلب العفو منه

٧ القائل يريد أنه لا مجال له  
 في الانتكار

قوله نخبط أي نجمع الخبط  
 وهو ورق السمبان لضرب  
 الشجر بالعصا فيسقط  
 ورقه فنجمعه عنقاه نووي

قوله فضربتني بالفأس على  
 قرنيه أي جانب رأسه

قوله عليه السلام يشترونك  
 أي يبادونك وينفذونك  
 من القصاص بأعطائهم الدية  
 هناك

قوله فرمى إليه بنسخته  
 كأنه عليه السلام كان أخذاً  
 بطرف الجبل راجعاً أتقاه  
 من القتل فالتقاء وأسلم  
 القاتل إلى ولي الدم وهو  
 معنى قوله عليه السلام  
 دونك صاحبك أي غنمه وهذا  
 إذن منه صلى الله عليه وسلم  
 لاستيفاء حقه

قوله عليه السلام إن قتله  
 كان مثله يعني في أنه لأفضل  
 ولا منة لاحدهما على الآخر  
 وقيل فهو مثله في أنه قاتل  
 وإن اختلفا في التحريم  
 والإباحة لكنهما استويا  
 في طاعة الغضب ومتابعة  
 الهوى اه من النووي

قوله عليه السلام أما تريد  
 أن يبوأ بإثمك وإثم صاحبك  
 أراد بالصاحب هنا أخاه  
 المقتول قال ابن الأثير والبوه  
 أصله الزرم فيكون المعنى  
 أن يلتزم ذنبك وذنب أخيك  
 ويتحملهما

قوله فسمى الرجل أي الذي قال فيه هو في نفسه أفضل من عبد الرحمن بن أبي بكره فسماه أنه حميد بن عبد الرحمن وهو حميد بن عبد الرحمن الحميري البصري الفقيه روى عن أبي هريرة وأبي بكره وروى عنه ابن سيرين وقال فيه هو أوفقه أهل البصرة كما في الخلاصة

أذناه رجل غي  
 قومه فصار له هو الحسنة وهو ما ذكره  
 يا رسول الله بلغني أنك قلت غي



قوله به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على ما يدل عليه كلام ابن أشوع الآتي قوله فقال حدثني ابن أشوع الخ ذكر في الخلاصة أن حبيب بن أبي ثابت وابن أشوع ما بقي حدود العشرين ومائة وذكر حبيب روايته عن الصحابة مثل زيد بن ٣

باب

دية الجنين ووجوب الدية في قتل الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجناني  
 ٣ رقم وابن عباس وابن عمر وغيرهم وعن التابعين ولم يذكر لابن أشوع إلا روايته عن الشعبي وأبي سلمة وأبي بردة وهؤلاء كلهم تابعون ليس فيهم صحابي فتحدث حبيب عنه بتحديث الأكبر عن الأصغر على أن قوله إن النبي صلى الله عليه وسلم إنما سأله أن يفم عنه ارسال منه واسم ابن أشوع على ما ذكره المحدث سعيدين عمرو كان قاضي الكوفة وكان من الثقات قوله فطرح جنيها أي ألقته ميتا ففضى فيه أي حكم في جنينها التي صلى الله عليه وسلم بفرة وهي عبد أومة ذكر النووي أن الوجه فيه تنوين غرة على أن يكون ما بعدها بدلا منها أريسانا لها وروى بعضهم بالاشافة وأر هنا لتقسم لاللك فان كلام من العبد والامة يقال له الغرة إذا الغرة اسم للانسان المملوك والمراد بها هنا ما بلغ ثمنه نصف عشر الدية من العبيد والامة وانما حجب الغرة في الجنين إذا سقط ميتا فان سقط حيا ثم مات ففيه الدية كاملة كما في كتب الفروع  
 قوله ثم إن المرأة التي قضى عليها الغرة أي التي قضى لها بالغرة وهي الجنين عليها أم الجنين لا الجنانية أفاده النووي  
 قوله وأن العقل أي دية المتوفاة الجنين عليها على عصبته أي على عصبه الجنانية كما هو الظاهر من الرواية التالية  
 قوله من بني لحيان المشهور بكسر اللام في لحيان وروى

رواية بطل بسبب الماني من المصنفين وذكر النووي في المصباح كقول المصنفين بسبب الماني من المصنفين

بِهِ وَفِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ يُجْرُّهَا فَلَمَّا أَذْبَرَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ فَأَتَى رَجُلٌ الرَّجُلَ فَقَالَ لَهُ مَقَالَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَلَّى عَنْهُ \* قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فَقَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَشْوَعٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا سَأَلَهُ أَنْ يَفْمُوعَهُ فَأَبَى \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هَذِيلٍ رَمَتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا فَقَضَى فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغُرَّةٍ عَبْدِ أَوْامَةٍ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي لَحْيَانَ سَقَطَ مَيْتًا بِغُرَّةٍ عَبْدِ أَوْامَةٍ ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالغُرَّةِ تُوُفِّيتْ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَّ مِرْيَأَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا \* حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ح وَحَدَّثَنَا جَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ أَقْتَلْتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هَذِيلٍ فَرَمْتَا إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَمَتَلَتْهُمَا وَمَا فِي بَطْنِهَا فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةُ عَبْدِ أَوْالِدَةٍ وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرَثَتِهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ فَقَالَ حَمَلُ بْنُ الشَّابِعَةِ الْهَذِيلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَغْرَمُ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ مِنْ أَجْلِ سَجْبِهِ الَّذِي سَجَعَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَقْتَلْتِ امْرَأَتَانِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَوَرَثَتِهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ وَقَالَ قَاتِلُ كَيْفَ

قوله ولا استهلا أي لا صاح عند الولادة يعرف به أنه مات بعد أن صك كان حيا

قوله الهذلي نسبة الى هذيل قبيلة المقتلتين قوله كيف أغرم الغرم أداه شي لازم قال في المصباح غرمت الدية والدين وغير ذلك أغرم من باب تعب إذا أديته غرما بالغرم ومغرما وغرامة اه قوله ومثل ذلك يطل أي يهدر ولا يضمن يقال طل دمه بضم الطاء إذا هدره



يقول

تَعْقِلُ وَلَمْ يُسَمَّ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ  
 عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ نُسَيْبَةَ الْخَزَاعِيِّ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ  
 قَالَ ضَرَبَتْ أَمْرَأَةً ضَرَّتَهَا بِمَمُودٍ فُسْطَاطٍ وَهِيَ حُبْلَى فَتَقَتَّتْهَا قَالَ وَإِخْدَاهُمَا  
 لَخِيَانِيَّةٌ قَالَ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ  
 وَغُرَّةً لِمَا فِي بَطْنِهَا فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ أَنْتُمْ دِيَةٌ مَنْ لَا أَكَلَ وَلَا  
 شَرِبَ وَلَا اسْتَهَلَ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْبِغْ  
 كَسْبِغِ الْأَعْرَابِ قَالَ وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا**  
**يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مَفْضَلٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُيَيْدِ بْنِ نُسَيْبَةَ عَنِ**  
**الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ أَنَّ أَمْرَأَةً قَتَلَتْ ضَرَّتَهَا بِمَمُودٍ فُسْطَاطٍ فَأَتَى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى عَلَى عَاقِلَتِهَا بِالْذِّبَةِ وَكَانَتْ حَامِلًا فَقَضَى فِي الْجَنِينِ**  
**بِعُرَّةٍ فَقَالَ بَعْضُ عَصَبَتِهَا آدَى مَنْ لَا طَعِمَ وَلَا شَرِبَ وَلَا صَاحَ فَاسْتَهَلَ وَمِثْلُ**  
**ذَلِكَ يُطَلُّ قَالَ فَقَالَ سَبِغْ كَسْبِغِ الْأَعْرَابِ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ****  
**بِشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ مَنصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُ**  
**مَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ وَمُفْضَلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ**  
**بِشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنصُورٍ بِإِسْنَادِهِمْ الْحَدِيثَ**  
**بِقِصَّتِهِ غَيْرَ أَنْ فِيهِ فَاسْتَقَطَتْ فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى**  
**فِيهِ بِعُرَّةٍ وَجَعَلَهُ عَلَى أَوْلِيَاءِ الْمَرْأَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ دِيَةَ الْمَرْأَةِ وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ**  
**إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ حَدَّثَنَا وَكَعْبٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ**  
**عَنِ الْمَسُورِيِّ بْنِ مَخْرَمَةَ قَالَ اسْتَشَارَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ النَّاسَ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ**  
**فَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ شَهِدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى فِيهِ بِعُرَّةٍ عُمَيْرٌ أَوْ**

يقول ذلك بطل (في الموضوعين)

في املاص المرأة

قوله كيف تعقل أي كيف  
 ندى وفي نسخة كيف يعقل  
 بالبناء للمفعول أي كيف  
 يودي قاله قائل في هذه الرواية  
 بدل قول حمل بن مالك في  
 الرواية المتقدمة كيف أغرم  
 قولة ضربتها أي امرأة  
 زوجها فكل واحدة من  
 زوجي الرجل ضرة للآخرى  
 قوله بممودة فسطاط القسطاط  
 بضم الفاء وكسرها ضرب  
 من الخيام

قوله آدى الهزة في أوله  
 استفهامية وندى صيغة  
 المتكلم مع الغير من ودى يدى  
 دية أي هل تعطى دية من سقط  
 من بطن امه ميتا  
 قوله ولا صاح أي عند الولادة  
 فاستهل أي فيقال انه استهل  
 فان الاستهلال هو الصباح  
 عند الولادة فلا بد من تقدير  
 ما ذكر ثم ان اللفظ من  
 كتب الادب : كيف ندى من  
 لا شرب ولا اكل ، ولا نطق  
 ولا استهلال ، ومثل ذلك يعطل .

قوله على أولياء المرأة أي  
 على عاقلة المرأة الجانية

قوله في املاص المرأة أي  
 في اسقاط جنينها قبل وقت  
 الولادة وفي أصل الشراح  
 في املاص المرأة بكسر الميم  
 والمذكور في سكتب اللغة  
 المخلص بالتحريك في اللزوم  
 وهو مكالمته وزناومعنى  
 والاملاص في المتعدى لا غير

كتاب الحدود



باب حد السرقة ونصابها

قوله عليه السلام لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا احتج به الشافعي لذهبه من ان نصاب السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا تقطع الا في دينار او في عشرة دراهم كروي انه عليه السلام قال اذني ما تقطع فيه السارق فمن الجنب يختلف الصحابة في قيمته والاكثرون على انها كانت عشرة دراهم او دينار والاخذ بالنصاب الاكثر اولي لان القسط من باب الحدود والدرء واجب بقدر الامكان اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على الصدقة في اثبات الروايتين فيحصل على انها ذكرت ربع دينار لان قيمة الجنب كانت عندها كذا اه مبارك

ونعك قرأت في القول الجيد قول المرعي : يد بمسبطين عسجد وبيت ما بها قطعت في ربع دينار .

وجواب علم الدين السخاوي عنه بقوله : يد بمسبطين عسجد وبيت ما بها قطعت في ربع دينار .

عن الامانة اغلاها رخصها ذلك الخيانة فانهم حكموا بالبري . وحطه لما كانت قيمته فلما خانت هانت

قوله جملته او ربع ما بين على البداية من الجنب واذا نالها والمفهوم من المصباح ان الجنب هو الترس والحجفة الترس الصخر

أمة قال فقال عمر ائتني بمن يشهد معك قال فشهد له محمد بن مسلمة **حدثنا** يحيى بن يحيى وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير (واللفظ ليحيى) قال ابن أبي عمير **حدثنا** وقال الآخرون أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عمرة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع السارق في ربع دينار فصاعدا **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالوا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر **ح** وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** يزيد بن هرون أخبرنا سليمان بن كثير وإبراهيم بن سعيد كلهم عن الزهري **بمثله** في هذا الإسناد **وحدثني** أبو الطاهر وحرمة بن يحيى **وحدثنا** الوليد بن شجاع (واللفظ للوليد وحرمة) قالوا **حدثنا** ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن عروة وعمرة عن عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا **وحدثني** أبو الطاهر وهرون بن سعيد الأيلي وأحمد بن عيسى (واللفظ لهررون وأحمد) قال أبو الطاهر أخبرنا وقال الآخرون **حدثنا** ابن وهب أخبرني محرمة عن أبيه عن سليمان ابن يسار عن عمرة انها سمعت عائشة **تحدث** انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع اليد الا في ربع دينار **فأفوقه حدثني** بشر بن الحكم العبدي **حدثنا** عبد العزيز بن محمد عن يزيد بن عبد الله بن الهادي عن أبي بكر بن محمد عن عمرة عن عائشة انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا تقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى وإسحاق بن منصور **جمعا** عن أبي عامر العقدي **حدثنا** عبد الله بن جعفر بن ولدا المسور بن محرمة عن يزيد ابن عبد الله بن الهادي بهذا الإسناد **مثله** **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن عمير **حدثنا** حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت لم تقطع يد سارق في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في أقل من ثمن الجنب **حجفة** أو ترس

قوله كان يقطع السارق أي يبيته والبرء بالسارق جنسه فيسئل السارقة وفي القحح ان قطع السارق كان معلوما عندهم قبل الإسلام ونزل القرآن بقطع السارق فاستمر الحال فيه وقد عقد ابن الكلبي بابا من قطع في الجاهلية بسبب السرقة

(وكلامها)

وَكِلَاهُمَا ذُو مَنٍّ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ وَحَمِيدُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح  
وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو اسْمَاءَةَ كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عَبْدِ الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ  
ثَمِيرٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الرَّوَّاسِيِّ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحِيمِ وَابْنِ اسْمَاءَةَ وَهُوَ يُؤَمِّدُ  
ذُو مَنٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجْنٍ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
وَابْنُ رُفْعَةَ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ الْمُنْثَرِ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى  
(وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي  
ابْنَ عَلِيَّةٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْمِيِّ وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى وَإِسْمَاعِيلَ  
ابْنَ أُمِيَّةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا  
سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ وَعُبَيْدِ اللَّهِ وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةَ ح  
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجَمْعِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ  
ابْنَ عُمَرَ وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَأَسْمَاءَةَ بْنِ زَيْدِ الْقَيْسِيِّ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ قَالَ قِيمَتُهُ  
وَبَعْضُهُمْ قَالَ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَنْ لَبَسَ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ فَتَقَطَّعُ يَدُهُ وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ  
فَتَقَطَّعُ يَدُهُ حَدَّثَنَا تَمْرُ بْنُ النَّاقِدِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حَشْرَمٍ كُلُّهُمْ

قوله وكلاهما ذو مَنٍّ واللفظ  
رواية البخاري كل واحد  
مئمة ذو مَنٍّ قال ابن حجر  
والتنوين في قوله مَنٍّ للتكثير  
والمراد أنه مَنٍّ يرغب فيه  
فاخرج القسمة الثالثة اه

قوله قطع سارقا في مجن الخ  
اخبار عن فعل النبي صلى الله  
تعالى عليه وسلم لا عن قوله  
وما ذكره من قيسة المجن  
هو تقدير منه كما أن ربيع  
دينار تقدير من السيدة  
الصديقة وجاء عن ابن عباس  
وابن عمر رضي الله عنهم تقدير  
ثمنه بدينار وبمشرة دراهم  
أيضا والاحسوط في باب  
الحدود هو الاخذ بالاسم  
لان عضوا لا يدى له حرمة  
قال العيني في شرح الكنتز  
ولما اختلفوا في قيسة المجن  
مع انفسهم ان النصاب  
مقدر به ذهبنا الى الاكثر  
فالتيقن به لان احدا لم يقل  
ان العشرة لم يقطع فيها وما  
هوها مختلف فيه فلا يجب  
القطع لكسالة اه

قوله قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم لمن لبس السارق  
الخ اورد البخاري هذا  
الحديث في باب ترجمه باب  
(لعمركم اذا لم يمسك يدي  
اذا لم يمسك يدي الى الجمع  
بين النبي عن لمن المصيبة  
وبين حديث الباب ثم ذكر  
ما يتعلق بتفسير ما في الحديث  
فقال قال الامم كانوا  
يرون انه بين الحديد  
والحبل كانوا يرون انه  
منها ما يساوي دراهم اه  
وبعض الحديد هي من ملابس  
الحرب يجعل في الرأس

وبعضهم قال عن ثلاثة دراهم

قوله ان قریشاً أهمهم شأن  
المرأة المخزومية التي سرقت  
أي فلقهم أمرها المتعلق

باب

قطع السارق الشريف  
وغيره والنهي عن  
الشفاعه في الحدود

ممنوعه  
٣ بالسرقه فان نزع عزم من  
قریش وكانت تلك المرأة  
شريفة فيهم وقد سرقت حلياً  
كافي الاستيحاب فاعظموا ذلك  
وسبوا عظامهم ذلك خشية  
أن تقطع يدها لعلمهم أن  
النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم لا يرخص في الحدود  
قال ابن حجر واسم المرأة على  
الصحيح فاطمة بنت الاسود  
ابن عبد الاسدين عبدالله بن  
عمرو بن عمرواه وعن هذا  
قال صلى الله تعالى عليه وسلم  
على ما يأتي ذكره لو ان فاطمة  
بنت محمد سرقت لقطعت يدها  
قوله فقالوا ومن يجترئ  
عليه أي لا تجاسر على  
الكلام في ذلك أحد لمهايته  
وأعصاب هذا القول غير  
الذين استفهموا بقولهم  
من يكلم فيها رسول الله صلى  
الله عليه وسلم

قوله الا اسامة حب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم أي لكن  
اسامة بن زيد يحسر على ذلك  
فانه حبه صلى الله عليه وسلم  
أي حبيبه وكان اسامة كما  
في الفتح اذا سلم شفعه  
بتشديد الفاء أي قبل شفاعة  
قوله عليه السلام انما هلك  
الذين قبلكم أنهم كانوا  
الخ بطعن المرأة فاعل هلك  
وهذا المصير ادعائي لان  
الام الماضيه كانت فيهم  
امور كثيرة غير الحسابه  
في حدود الله اه ابن الملك

قوله عليه السلام لو ان فاطمه  
الخ ضرب بها المثل صلى الله  
تعالى عليه وسلم لانها كانت  
أمة أهل وكانت سبية لها  
كأنصر انما قال ابن الملك  
وفي الحديث نهي عن الشفاعه  
في الحدود بعد بلوغ الامام  
ولهذا روى رسول الله صلى  
الله عليه وسلم شفاعة اسامة  
وأما لقبه فالشفاعة من الجهت  
عليه جائزة والستر على  
الذنب مندوب اذا لم يكن  
صاحب شر وأذى وفيه  
وجوب العدل في الرعيه  
وأجراد الحكم على السوية اه

عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ يَقُولُ إِنْ سَرَقَ  
حَبْلًا وَإِنْ سَرَقَ بَيْضَةً حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ  
الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَسْتُمْ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ  
ثُمَّ قَامَ فَاحْتَطَبَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ  
فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَأَيُّمُ اللَّهُ  
لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْحٍ إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ  
مِنْ قَبْلِكُمْ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَا أَخْبَرَنَا  
ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَرَبُدَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ  
عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ  
فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُرْوَةَ الْفَتْحِ فَقَالُوا مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ  
زَيْدٍ قَتَلَتْ وَجَبَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَسْتُمْ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ فَقَالَ  
لَهُ أُسَامَةُ اسْتَفِيرُ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَاحْتَطَبَ فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَتَا بَعْدُ فَأَيُّهَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ  
كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ  
وَإِنِّي وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِتِلْكَ  
الْمَرْأَةِ الَّتِي سَرَقَتْ فَاقْتَطَعَتْ يَدَهَا قَالَ يُونُسُ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ

الكتاب بالسكس وهو المخطوب وهو  
الراجح عطف بيان أن يدل من اسامة

قوله فاحتطب أي بالغ في الخطبة

حَدِيثُهُمَا جَمِيعًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مَنْ يَمَعُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَمَا ذَكَرَ  
 عُقَيْلٌ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
 ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ كُلُّهُمُ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ  
 رِوَايَةِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ  
 فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ  
 قَالَ رَأَيْتُ مَا عَزَبَ بَنَ مَالِكِ حِينَ حَيَّ بِوَالِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ قَصِيرٌ  
 أَعْضَلُ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ زَنَى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَالَ لَا وَاللَّهِ إِنَّهُ قَدَّرَنِي الْآخِرُ قَالَ فَرَجَعَهُ ثُمَّ خَطَبَ  
 فَقَالَ الْأَكْلَمَا نَفَرْنَا فَازِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَيْبٌ كَنْبِيبِ النَّيْسِ يَمْنَعُ  
 أَحَدُهُمُ الْكُتْبَةَ أَمَا وَاللَّهِ إِنْ يُمْكِنِي مِنْ أَحَدِهِمْ لَا نُكَلِّمُهُ عَنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ أَشْمَتْ ذِي عَضَلَاتٍ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَقَدَّرَنِي فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ  
 ثُمَّ أَمْرِيهِ فَرَجِمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلَّمَا نَفَرْنَا فَازِينَ فِي سَبِيلِ  
 اللَّهِ تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ نَيْبٌ نَيْبِ النَّيْسِ يَمْنَعُ إِحْدَاهُمُ الْكُتْبَةَ إِنْ وَاللَّهِ لَا يُمْكِنِي مِنْ  
 أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَعَلْتُهُ نَكَالًا (أَوْ نُكَلَّةً) قَالَ فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ إِنَّهُ رَدَّهُ  
 أَرْبَعَ مَرَّاتٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمَقْدِسِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَمَالِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَوَأَقْفَهُ شَبَابَةُ عَلَى قَوْلِهِ  
 فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

قوله أعضل الأعضل والعطل  
 - بكسر الضاد - المكتنز  
 اللحم والمغضلة - وزن  
 القصبة - في البدن كل لحمة  
 صلبة مكتنزة ومنه عضلة  
 الساق ويمر أن يكون  
 أراد أن عضلة ساقه كبيرة  
 أو نهاية  
 قوله عليه السلام فطلك  
 أي طلك قبلت أو لمزت  
 حكما هو الرواية أيضا  
 استنى في هذه الرواية بذكر  
 كلمة الترجي مع أسها للدلالة  
 الكلام على خبرها وهذا  
 تلقين منه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم له الرجوع عن  
 الإقرار بالزنى  
 قوله قد زنى الأنثى قال ابن  
 الأثير الآخر بوزن الكبد  
 هو الأبعد المتأخر عن الخبر  
 أو أراد به نفسه يعني أن  
 هذا المتأخر عن الخبر قد  
 فعل هذه الفاحشة  
 قوله عليه السلام كذا نكرنا  
 غايبين أي ذهبنا إلى الحرب  
 قوله عليه السلام خلف  
 أحدهم أي خلف أحدهم  
 عن الغزو معًا  
 قوله عليه السلام له نيب  
 أي توقان وشدة شهوة  
 وأصل النيب صوت النيس  
 عند السقاء  
 قوله عليه السلام يمنع  
 أحدهم أي يمنع الكعبة  
 أي القليل من القين وغيره  
 ومفعول يمنع هذوف أي  
 أحدهم والرواية الآتية  
 يمنع أحدهم الكعبة  
 وهي واضحة والمراد أحدهم  
 النساء المغيبات أي اللاتي  
 قاب عنهن أزواجهن وفي  
 النهاية بعد أحدهم إلى  
 المغيبة فيحذفها بالكسبة  
 قوله عليه السلام إن يمكني  
 من أحدهم أي إن يمكنني  
 الله تعالى منه وأقصدني  
 عليه لا يكله أي لا يمنعه  
 عن ذلك بمقربة  
 قوله أشمت ذى عضلات  
 الأشمت متغير الرأس ومثلبد  
 الشعر لثقة تعنده بالحن  
 والترجيل وذى عضلات  
 معناه مكتنز اللحم مشد  
 الخلق وقد سبق ذكر العضلة  
 قوله عليه إزار أي ليس  
 عليه رداء كما هو الرواية  
 المتقدمة

وهو رجل قصير  
 قال ابن جابر  
 في نسخة أخرى  
 في نسخة أخرى



باب

رجم النبي في الزنى

حدثني أبو الطاهر وحرمة بن يحيى قال حدثنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أنه سمع عبد الله بن عباس يقول قال عمر بن الخطاب وهو جالس على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله قد بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان مما أنزل عليه آية الرجم قرأناها ووعيناها ووعظناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ورجمنا بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة أتزلها الله وإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء إذا قامت البينة أو كان الحبل أو الاعتراف وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن أبي عمير قالوا حدثنا سفيان عن الزهري بهذا الإسناد

قوله آية الرجم أراد بها الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة وهذا ما نسخ لفظه وبقي حكمه اه نووي وأريد بها المحسن والمحصنة لأن الاحسان يترجمها عادة

قوله أو كان الحبل إن كانت المرأة حبل ولم يعلم لها ذم ولا سي قال النووي وهذا مذهب من الخطاب رضي الله عنه ولا حد عليها بمجرد الحبل اه

باب

من اعترف على نفسه بالزنى

حدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد حدثني أبي عن جدي قال حدثني عميل عن ابن شهاب عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب عن أبي هريرة أنه قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد فناداه فقال يا رسول الله إني زنت فأعرض عنه ففتحت ثيابي وجهي فقال له يا رسول الله إني زنت فأعرض عنه حتى نلت ذلك عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أبك جئون قال لا قال فهل أحصنت قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أذهبوا به فارجموه قال ابن شهاب فأخبرني من سمع جابر بن عبد الله يقول فكنت فممن رجمه فرجمناه بالمصلى فلما أدلقت الحجارة هرب فأدركناه بالحرة فرجمناه \* ورواه الليث أيضا عن عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب بهذا الإسناد مثله \* وحدثني عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري بهذا الإسناد أيضا وفي

قوله فتحتى تلقاه وجهه أى تحول الرجل من الجانب الذى أعرض عنه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم الى الجانب الذى أقبل

قوله حتى نلت عليه أربع مرات هو بتخفيف التون أى كرهه أربع مرات وفيه التعريض للمقر بالزنى بأن يرجع ويقبل رجوعه بلا خلاف اه نووي

قوله فرجمناه بالمصلى أى مصلى الجنائز ولهذا قال في الرواية الأخرى في بطن الفرقد وهو موضع الجنائز بالمدينة اه نووي

قوله فلما أدلقت الحجارة أى أصابته بعدها وبليت منه الجهد حتى تلقى اه نووي مع النجاة وفي سنن الترمذي وابن ماجه بعد حكاية هرب المرجوم هذه الزيادة = فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هلا تركتموه =

فكان مما أنزل الله نوح

في الجنائز

(حديثهما)

حَدِيثُهُمَا جَمِيعًا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ كَمَا ذَكَرَ  
 عُقَيْلٌ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
 ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ وَأَبْنُ جُرَيْجٍ كُلُّهُمَا  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ  
 رِوَايَةِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ  
 فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ  
 قَالَ رَأَيْتُ مَا عَزَبَ بَنِي مَالِكٍ حِينَ جِيءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ قَصِيرٌ  
 أَعْضَلُ لَيْسَ عَلَيْهِ رِدَاءٌ فَشَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ ذُو فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَالَ لَا وَاللَّهِ إِنَّهُ قَدَّرَنِي الْآخِرُ قَالَ فَرَجَعَهُ ثُمَّ خَطَبَ  
 فَقَالَ أَلَا كَلِمًا نَقَرْنَا غَاظِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَلَفَ أَحَدُهُمْ لَهُ نَيْبٌ كَنْيِبِ النَّيْسِ يَمْنَحُ  
 أَحَدُهُمُ الْكُتْبَةَ أَمَا وَاللَّهِ إِنْ يُمْكِنِي مِنْ أَحَدِهِمْ لَأُنْكَلَهُ عَنْهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ قَصِيرٍ أَشْمَثُ ذِي عَضَلَاتٍ عَلَيْهِ إِزَارٌ وَقَدَّرَنِي فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ  
 ثُمَّ أصرَّ بِهِ فَرَجِمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَلِمًا نَقَرْنَا غَاظِينَ فِي سَبِيلِ  
 اللَّهِ تَخَلَّفَ أَحَدُكُمْ يَنْبُ نَيْبِ النَّيْسِ يَمْنَحُ إِحْدَاهُنَّ الْكُتْبَةَ إِنْ أَلَّ اللَّهُ لَا يُمْكِنِي مِنْ  
 أَحَدٍ مِنْهُمْ إِلَّا جَعَلْتُهُ نَسْكَالًا (أَوْ نَكَلَةً) قَالَ فَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جَبْرِ فَقَالَ إِنَّهُ رَدَّهُ  
 أَرْبَعَ مَرَّاتٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْعَقَدِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَمَالِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوُ حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ وَوَأَقْبَهُ شَبَابَةُ عَلَى قَوْلِهِ  
 فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ وَفِي حَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ فَرَدَّهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ

قوله أعضل الأعضل والعضل  
 - بكسر الصاد - المكتنز  
 اللحم والعضلة - وزان  
 القصة - في البدن كل حجة  
 صلبة مكتنزة ومنه عضلة  
 الساق ويحوز أن يكون  
 أراد أن عضلة ساقه كبيرة  
 اه نبيه  
 قوله عليه السلام قلتمك  
 أي لعلك قلت أو لمزنت  
 حكما هو الرواية أيضا  
 اكتفى في هذه الرواية بذكر  
 كلمة التبرج مع اسمها للدلالة  
 الكلام على خبرها وهذا  
 تلقين منه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم له الرجوع عن  
 الاقرار بالزنى  
 قوله قد زنى الاخر قال ابن  
 الاثير الاخر بوزن الكبد  
 هو الابدع المتأخر عن الخير  
 اه أراد به نفسه يعني أن  
 هذا المتأخر عن الخير قد  
 فعل هذه الفاحشة  
 قوله عليه السلام كما نظرنا  
 غاظين أي ذهبنا إلى الحرب  
 قوله عليه السلام خلف  
 أحدهم أي خلف أحدهم  
 عن الغزو معًا  
 قوله عليه السلام له نيب  
 أي توفيق وشدة شهوة  
 وأصل النيب صوت النهس  
 عند السفاد  
 قوله عليه السلام يمنح  
 أحدهم أي يعطى الكتبة  
 أي القليل من القبن وغيره  
 ومفعول يمنح غنوص أي  
 احدا من الرواية الآتية  
 يمنح احدا من الكتبة  
 وهي واضحة والمراد احدا  
 النساء المغيبات أي اللاتي  
 غاب عنهن أزواجهن وفي  
 النجاشية يمنح أحدهم أي  
 المغيبة ليعدها بالكتبة  
 قوله عليه السلام ان يمكني  
 من أحدهم أي ان يمكني  
 الله تعالى منه وأقربى  
 عليه لانكله أي لانعته  
 عن ذلك بطولية  
 قوله أشعث ذى عضلات  
 الأشعث مشعر الرأس ومتلبد  
 الشعر لفته تمهده بالدمع  
 والترجيل وذى عضلات  
 معناه مكتنز اللحم مشدد  
 الخلق وقد سبق ذكر العضلة  
 قوله عليه ازار أي ليس  
 عليه رداء كما هو الرواية  
 المتقدمة

وهو رجل قصير  
 قال ابن...  
 من أحدهم...

سَعِيدٌ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ (وَاللَّمْظُ لِمُتَيْبَةَ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَسَّالِكَ عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِمَاعِرِ بْنِ مَالِكٍ  
 أَحَقُّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ قَالَ وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي قَالَ بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلَانٍ قَالَ  
 نَعَمْ قَالَ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرَجِمَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي**  
 عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمٍ يُقَالُ لَهُ  
 مَاعِرُ بْنُ مَالِكٍ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَصَبْتُ فَاخِشَةَ فَأَقْبَهُ  
 عَلَيَّ فَرَدَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِرَارًا قَالَ ثُمَّ سَأَلَ قَوْمَهُ فَقَالُوا مَا نَعْلَمُ بِهِ  
 بَأْسًا إِلَّا أَنَّهُ أَصَابَ شَيْئًا يَرَى أَنَّهُ لَا يُخْرِجُهُ مِنْهُ إِلَّا أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ قَالَ  
 فَرَجَعَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرْنَا أَنْ تُرْجَمَهُ قَالَ فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى بَقِيعِ  
 الْعُرْقِدِ قَالَ فَمَا أَوْثَقْنَا وَلَا حَفَرْنَا لَهُ قَالَ فَرَمَيْنَاهُ بِالْعَظْمِ وَالْمَدْرِ وَالْحَزْرَفِ قَالَ  
 فَاشْتَدَّتْ وَأَشْتَدَدْنَا خَلْفَهُ حَتَّى أَتَى عُرْضَ الْحَرَّةِ فَانْتَصَبَ لَنَا فَرَمَيْنَاهُ بِجَلَامِيدِ  
 الْحَرَّةِ (يَعْنِي الْجِمَارَةَ) حَتَّى سَكَتَ قَالَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا  
 مِنَ الْعَشِيِّ فَقَالَ أَوْ كَلَّمَا أَنْطَلَقْنَا عُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَخَلَّفَ رَجُلٌ فِي عِيَالِنَا لَهُ  
 نَيْبٌ كَسَيْبِ النَّيْسِ عَلَى أَنْ لَا أَوْثَى بِرَجُلٍ فَعَلَّ ذَلِكَ إِلَّا نَكَلْتُ بِهِ قَالَ فَأَسْتَفَرَّ  
 لَهُ وَلَا سِبَةَ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ زُرَيْعُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ**  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَاهُ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِنَ الْعَشِيِّ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَمَا بَالُ أَقْوَامٍ إِذَا عَرَوْنَا يَتَخَلَّفُ  
 أَحَدُهُمْ عَنَّا لَهُ نَيْبٌ كَسَيْبِ النَّيْسِ وَلَمْ يَقُلْ فِي عِيَالِنَا **وَحَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ**  
**يُونُسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاهُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بَعْضُ**  
**هَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ فَأَعْتَرَفَ بِالزُّنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ **وَحَدَّثَنَا****

قوله عليه السلام احق ما بلغني عنك أي أتيت هو  
 قوله عليه السلام بلغني الملك  
 وقعت بجارية آل فلان أي  
 وقعت على بنتهم ظاهر  
 هذه الرواية يدل على أنه  
 صلى الله عليه وسلم كان عارفا  
 بزنى ماعر فاستنطقه ليقر به  
 ليقيم عليه الحد فهذا  
 كما أفاده الشراح قاله النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ماعر بعد أن ذكر له الذين  
 حضروا معه ما جرى فلا  
 ينافي ما تقدم وما تأخر في  
 الروايات من الاعتار بعدم  
 علمه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم بزناه  
 قوله أصبت فاحشة أراد  
 بالفاحشة هنا الزنى حكما  
 جاء التصريح به في الرواية  
 الأخرى ومعنى قوله فاقبه  
 على فاقم حده على قال  
 الرأغب الفحش والفحشاء  
 والفاحشة ما عظم قبحه من  
 الأفعال والأقوال والفاحشة  
 تكون كناية عن الزنى كما  
 في قوله تعالى واللذان يأتين  
 الفاحشة من نسائكم  
 قوله إلى بقیع العرقد موضع  
 بالمدينة وهو مقبرتها  
 قوله لرميناه بالعظم والمدر  
 والحزرف العظام معروفة والمدر  
 الطين المتناسك والحزرف  
 قطع الفخار المتكسر  
 قوله فاشتد واشتددنا خلفه  
 أي عدا وأسرع للفرار  
 وعدونا خلفه  
 قوله حق أي عرض الحرة  
 أي جانبها وهي بقعة بالمدينة  
 ذات حجارة سود كما مر مرارا  
 قوله بجلاميد الحرة أي  
 بصخورها وهي الحجارة  
 الكبار واجدها جلودهم  
 الجيم وأضاف امرؤ القيس  
 إلى الصخر في قوله (\*)  
 قوله حق سكت أي مات  
 ذكر النووي عن القاضي  
 رواية بعضهم سكن بالنون  
 قال والاول الصواب  
 قوله عليه السلام على أن لا  
 اوتى بصيغة المتكلم من  
 مضارع اى على بناء الجهول  
 وأن مخففة واسما ضمير  
 الشأن أي ليكن لازما على  
 هذا الشأن وهو لا اوتى برجل  
 فعل الفجور باحدى عيال  
 القراة الاملت بمن المقربة  
 ما يكون عبرة للغيره

فريمنا وبالعظام

بجلاميد صخر

مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَالْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ الْهَارِثِيُّ) عَنْ  
 عِيَّالَانَ (وَهُوَ ابْنُ جَامِعِ الْهَارِثِيِّ) عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بَرِيْدَةَ عَنْ  
 أَبِيهِ قَالَ جَاءَ مَا عِزُّ بْنُ مَالِكٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي  
 فَقَالَ وَيْحَكَ أَزَجِعُ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ وَتُبْ إِلَيْهِ قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْحَكَ أَزَجِعُ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ  
 وَتُبْ إِلَيْهِ قَالَ فَرَجَعَ غَيْرَ بَعِيدٍ ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَتِ الرَّابِعَةَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِيمَ أَطَهَّرَكَ فَقَالَ مِنَ الزَّيْتِيِّ فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبِيهِ جُنُونَ  
 فَأَخْبَرَ أَنَّهُ لَيْسَ يَجْبُونُ فَقَالَ أَشْرِبْ خَمْرًا فَقَامَ رَجُلٌ فَاسْتَسْكَمَهَا فَلَمْ يَجِدْ مِنْهُ  
 رِيحَ خَمْرٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزَيْتِ فَقَالَ نَعَمْ فَأَصْرَبَهُ  
 فَرَجِمَ فَكَانَ النَّاسُ فِيهِ فِرْقَتَيْنِ قَائِلٌ يَقُولُ لَمَّا هَلَكَ لَمَّا أَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ  
 وَقَائِلٌ يَقُولُ مَا تَوْبَةٌ أَفْضَلُ مِنْ تَوْبَةِ مَا عِزِّ أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَوَضَعَ يَدَهُ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ أَقْتُلْنِي بِالْحِجَارَةِ قَالَ قَلْبُوا بِذَلِكَ يَوْمَئِذٍ أَوْ ثَلَاثَةَ  
 ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ جُلُوسٌ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا  
 لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالُوا غَفَرَ اللَّهُ لِمَاعِزِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَابَ تَوْبَةً لَوْ قَسِمَتْ بَيْنَ أُمَّةٍ لَوَسِعَتْهُمْ قَالَ ثُمَّ جَاءَتْهُ أَمْرَأَةٌ مِنْ  
 غَامِدٍ مِنَ الْأَزْدِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ طَهِّرْ نِي فَقَالَ وَيْحَكَ أَزَجِعُ فَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ  
 وَتُوبِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ أَرَأَيْكَ تُرِيدُ أَنْ تُرَدَّ دَنِي كَمَا رَدَدْتَ مَا عِزَّ بْنَ مَالِكٍ قَالَ وَمَا ذَاكَ  
 قَالَتْ إِنَّهَا حُبْلَى مِنَ الزَّيْتِيِّ فَقَالَ أَنْتِ قَالَتْ نَعَمْ فَقَالَ لَهَا حَتَّى تَضْمِي مَا فِي بَطْنِكَ قَالَ  
 فَكَفَلَهَا رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ حَتَّى وَضَعَتْ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَدْ  
 وَضَعْتَ الْغَامِدِيَّةَ فَقَالَ إِذَا لَا تَرْجِعُهَا وَتَدَعُ وَلَدَهَا صَغِيرًا لَيْسَ لَهُ مَنْ يُرْضِعُهُ فَقَامَ

قال من الزني

وتوبى فقال

قوله فقال يا رسول الله طهري  
 أي من سبب تطهيري من  
 الذنوب بأجراء الخد على اه  
 حرقاة  
 قوله عليه السلام وصله  
 ربح طعة ترجم وتوجع قال لمن  
 وأمع في هلكته لا يستعملها  
 اه نبيه  
 قوله عليه السلام فاستغفر الله  
 وتب إليه قال ملا على المراد  
 بالاستغفار التوبة وبالتوبة  
 المداومة والاستقامة عليها اه  
 قوله فرجع غير بعيد أي  
 رجوعا غير بعيد يعنى غاب  
 غيبة غير بعيدة  
 قوله عليه السلام فم أطهرك  
 أي هم أطهرك كما هو مقتضى  
 ما قبله في جوابه وقال النووي  
 في هنا للسببية أي بسبب ماذا  
 أطهرك اه  
 قوله فقال من الزني أي من  
 ذنوبه بأقامة الخد  
 قوله فاستسكمه أي طلب  
 تكهته بشم في والنكهة  
 راحة الفم وانما شمه ليظن  
 أشارب هو أم غير شارب  
 قوله عليه السلام (استغفروا  
 لما عيز بن مالك) أي اطلبوا  
 له مزيد المغفرة وترقى الدرجة  
 (لقد تاب توبة) أي من ذنوبه  
 هذا (لوقست) أي تواجها  
 (بينامة) أي جماعة من  
 الناس (لوسعتهم) أي  
 لكفتمهم سعة اه حرقاة  
 قوله من غامد قال في المصباح  
 وغامدة بالهاء هي من الأزدي  
 وهم من اليمن وبعضهم يقول  
 غامد بغير هاء وحكى الأزهري  
 القولين اه والظاهر ان هذه  
 الغامدية هي مزينة ما عن  
 قولها انها حبلى من الزني  
 أرادت أي حبلى من الزني  
 فعبرت عن نفسها بالغبية  
 فكأنها قالت انك يا رسول الله  
 تريد رجوعي عن القراري كما  
 أرادت ذلك لئلا يظن ولا اتقاس  
 عليه الظهور والحبل في  
 قوله فكفلها أي قام بمؤتمها  
 ومصالحها ريس من الكفالة  
 التي بمعنى الضمان لانه غير  
 جائزة في حدود الله تعالى كما  
 في النووي  
 قوله عليه السلام (إذا)  
 بالثنوين (لا ترجعها) بالنصب  
 وفي نسخة بالرفع (ودع  
 ولداها) بالوجهين اه ملا على



رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ إِلَى رِضَاعِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَالَ فَرَجَعَهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعِيرٍ ( وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُهَاجِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ مَا عِرَ بْنَ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيَّ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَزَيْتُ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ تُطَهِّرَنِي فَرَدَّهُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدَا تَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَيْتُ فَرَدَّهُ الثَّانِيَةَ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ أَتَعْمَلُونَ بِعَقْلِهِ بَأْسًا تُشْكِرُونَ مِنْهُ شَيْئًا فَقَالُوا مَا نَعْلَمُهُ إِلَّا وَفِي الْعَقْلِ مِنْ ضَالِحِنَا فَمَا تُرَى فَأَتَاهُ الثَّلَاثَةَ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمْ أَيْضًا فَسَأَلَ عَنْهُ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُ لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا بِعَقْلِهِ فَلَمَّا كَانَ الرَّابِعَةَ حَفَرَ لَهُ حُفْرَةً ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ قَالَ فَجَاءَتِ الْعَامِدِيَّةُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ زَيْتُ فَطَهِّرَنِي وَإِنَّهُ رَدَّهَا فَلَمَّا كَانَ الْمَدُّ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ تُرَدُّنِي لَعَلَّكَ أَنْ تُرَدَّنِي صَكًّا رَدَدَتْ مَا عِرَا فَوَاللَّهِ إِنِّي لِحَبْلِي قَالَتْ إِنْ مَا لَا فَادْهَبِي حَتَّى تَلِدِي فَلَمَّا وَلَدَتْ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي خِرْقَةٍ قَالَتْ هَذَا قَدْ وَلَدْتُهُ قَالَ أَذْهَبِي فَأَرْضِعِيهِ حَتَّى تَفْطِمِيهِ فَلَمَّا فَطَمَتْهُ أَتَتْهُ بِالصَّبِيِّ فِي يَدِي كَسْرَةٍ خُبِرَ فَقَالَتْ هَذَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَدْ فَطَمْتُهُ وَقَدْ أَكَلَ الطَّعَامَ فَدَفَعَ الصَّبِيَّ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَخَفِرَ لَهَا إِلَى صَدْرِهَا وَأَمَرَ النَّاسَ فَرَجَمُوهَا فَيُقْبَلُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِحَجَرٍ فَرَمَى رَأْسَهَا فَتَنَضَّحَ الدَّمُ عَلَى وَجْهِ خَالِدٍ فَسَبَّهَا فَسَمِعَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَّهُ إِيَّاهَا فَقَالَ مَهْلًا يَا خَالِدُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ تَابَهَا صَاحِبُ مَكْسٍ لَغْفِرَ لَهُ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدُفِنَتْ حَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الْمَسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ ( يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ أَنَّ أَبَا الْمُهَلَّبِ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ أَنَّ أُمَّرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حُبْلِي مِنَ الرَّثِي فَقَالَتْ

قوله الى رضاعه أي موكول الى مؤنته وتربيته الى أن ينظم وقوله قال فرجها أي قال الراوي فامر النبي صلى الله تعالى عليه وسلم برجها بعد انقطاع ولدها

قوله حفر له حفرة أي أمر له بالحفر ثم بالرجم وتقدم في رواية أبي سعيد لها أو قنصاه ولا حفرة له لقليل في وجه الجمع ان المراد بعدم الحفر عدم المسالفة في الحفر ولهذا أمكنه الفرار في أناس الرجيم ولا يخفى ما في أمثال هذه التأويلات ولا حفر لرجل في كتب المذهب

قوله عليه السلام أمالا الخ الأصل ان ما فادعت التون في الميم وحذف فعل الصرط فصار أمالا أي ان لا تردي الستر على نفسك فاذهي الآن

قوله فيقبل خالد بن الوليد كتابة للحال الماضية أي فاقبل

قوله فتنضخ الدماء فترشش قوله عليه السلام لو تابها صاحب مكس خصه بالذكر لبيع ذنبه لشكره ظله للناس ومعنى المكس الجباية وغلب استعماله فيما يأخذ أحوال الطلبة عند البيع والعراء كما قال الشاعر :

وقى كل أسواق العراق  
وقى كل بائع أسد مكس يردم

فصلون بعقله بأسا



قوله أصبت حدا معناه ارتكبت أمرا يوجب الحد  
عليه السلام خاف عليها من أقاربها أن يؤذوها

قوله عليه السلام لوليتها أحسن إليها أي مدة الحمل حتى لا يتضرر جنينها ولعله  
قوله فشكت عليها ثيابها أي جمعت عليها ولقت ثلاثا تنكشف في ثيابها

عند الرجم وفي بعض النسخ  
فشدت أي ربطت وربطها قويا  
قوله عليه السلام جادت  
بنفسها أي أخرجت روحها  
ودلعتها لله تعالى  
قوله أشدك الله أي أسألك  
بالله

قوله الأفضيت لي بكتاب الله  
أي لا أسألك إلا التشاغل  
بالقضاء بيننا بحكم الله تعالى  
ولا أترك السؤال إلا إذا  
قضيت به بالفصل بيننا  
بالحكم الصرف لا بالتصالح  
والترغيب فيما هو الأرفق  
إذ لا يحاكم أن يفعل ذلك  
ولكن برضى الخصمين  
قوله وأذن لي أي أن أتكلم  
كما هو الرواية في غير مسلم  
ويرشدك إليه قوله عليه  
الصلاة والسلام قل

قوله إن ابني كان عسيفا أي  
أجيرا ثابت الأجرة على هذا  
يشير إلى خصه وهو زوج  
خزنية ابنة وكان الرجل كما  
قال ابن حجر استخدمه فيما  
تحتاج إليه امرأته من الأمور  
فكان ذلك سببا لما وقع له معها  
قوله فافتديت أي أخذت ابني  
منه بمائة مائة كفاة ووليدة  
أي جارية وكانه زعم أن  
الرجم حق لزوج المذمومة  
فأعطاه ما أعطاه

قوله عليه السلام الوليدة  
والنم رد أي محدودتان  
عليه فخذها منه قال  
النووي معناه يجب ردها  
إليه وفي هذا إن الصلح  
الفاقد يرد وإن أخذ المال  
فيه باطل يجب رده وإن  
الحدود لا تقبل القداء

قوله عليه السلام وعلى  
أهلك جلد مائة أي إذا  
ميت الزنى بوجهه لا بمجرد  
قول الأب  
قوله عليه السلام وتغريب  
عام أي في سنة وهذا عندنا  
ليس بطريق الحد بل بطريق  
المصلحة التي رآها الإمام من  
السياسة وقيل أنه كان في  
صدر الإسلام ثم نسخ بقوله  
تعالى إن الزانية والزاني فاجلدوا  
كل واحد منهما مائة جلدة  
كافي المرقاة

باب  
رجم اليهود أهل الذمة  
في الزنى

يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقَمَهُ عَلَيَّ فِدَاعًا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِيَّتَهَا فَقَالَ أَحْسِنِ  
إِلَيْهَا فَإِذَا وَصَمْتَ فَأَيْتِبِي بِهَا ففَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَكَتْ  
عَلَيْهَا ثِيَابَهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا فَقَالَ لَهُ عُمَرُ تَصَلَّى عَلَيْهَا يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَقَدْ  
رَأَتْ فَقَالَ لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قَسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسَّعَتْهُمْ وَهَلْ  
وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَعَالَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا عَمَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَطَارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
مِثْلَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مِثْمُونٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ  
ابْنِ خَالِدٍ الْجُمَيْيِّ أَنَّهُمَا قَالَا إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشُدُّكَ اللَّهُ الْأَقْضِيَّتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ الْخَضَمُ الْآخَرُ وَهُوَ  
أَفْقَهُ مِنْهُ نَمَّ فَأَقْضِي بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَذْنِ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قُلْ قَالَ إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَيَّ هَذَا فَزَنَى بِأَمْرَأَتِهِ وَإِنِّي أَخْبِرْتُ أَنَّ عَلَيَّ  
ابْنِي الرَّجْمَ فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ  
عَلَيَّ ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَنَّ عَلَيَّ أَمْرَأَةً هَذَا الرَّجْمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ الْوَلِيدَةَ  
وَالنَّمَّ رَدًّا وَعَلَيَّ ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ وَأَعْدُ يَا أَيُّسُّ إِلَى أَمْرَأَةٍ هَذَا  
فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا قَالَ فَمَدَا عَلَيْهَا فَأَعْتَرَفَتْ فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَتْ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ ح وَحَدَّثَنِي عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ كُتِبَ عَنْ الزُّهْرِيِّ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ

فشدت عليها ثيابها

قوله الأفضيت لي  
روايات البخاري الأفضيت

أعد يا أييس

قوله عليه السلام والمذمومة أي ذميمة وهي امرأة بالذهب إليها وأيس وهو أمر بالذهب إليها وأيس وهو أمر بالذهب إليها  
على إعلام المرأة بأن هذا الرجل قد ذمها فإنه لي عرفها بانها عنده حقا وهو حد القذف أخذت أو تركت إلا أن تعترف بالزنى فلا يجب عليه الحد بل يجب

إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِيَهُودِيٍّ وَيَهُودِيَّةً قَدْ زَنِيَا فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى جَاءَ يَهُودَ فَقَالَ مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى قَالُوا سُودٌ وَجُوهُهُمَا وَتَحْمِلُهُمَا وَتُخَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا وَيُطَافُ بِهِمَا قَالَ فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ فَجَاؤُوا بِهَا فَقَرَأُوهَا حَتَّى إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي يَقْرَأُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا وَرَاءَهَا فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرَّةً فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ فَرَفَعَهَا فَإِذَا تَحْتَهَا آيَةُ الرَّجْمِ فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ كُنْتُ فِيمَنْ رَجَمَهُمَا فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَقِيهًا مِنَ الْحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَمَ فِي الزَّانِي يَهُودِيَّيْنِ رَجُلًا وَامْرَأَةً زَنِيَا فَأَتَتِ الْيَهُودَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِمَا وَسَأَلُوا الْحَدِيثَ بِخَوْبِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ الْيَهُودَ جَاؤُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا وَسَأَلُوا الْحَدِيثَ بِخَوْبِهِ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ مَرَّ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَهُودِيٍّ مَحْمَمًا مَجْلُودًا فَدَعَاهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ قَالُوا نَعَمْ فَدَعَا رَجُلًا مِنْ عُلَمَائِهِمْ فَقَالَ أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ التَّوْرَةَ عَلَى مُوسَى هَكَذَا تَجِدُونَ حَدَّ الزَّانِي فِي كِتَابِكُمْ قَالَ لَا وَلَوْلَا أَنَّكَ نَشَدْتَنِي بِهَذَا لَمْ أَخْبِرْكَ نَجْدُهُ الرَّجْمَ وَلَكِنَّهُ كَثُرَ فِي أَشْرَافِنَا فَكُنَّا

قوله قد زنيا أي وصكنا  
عصين كذا في المرقاة وهو  
قيد زائد لأن رجهما كان  
بحكم التوراة على ما يأتي  
ذكره وليس في التوراة  
قيد الاحصان  
قوله عليه السلام ما تجدون  
في التوراة على من زنى أي  
أي حكم تجدونه مكتوباً  
عندكم في التوراة على الزناة  
قال النووي هذا السؤال  
ليس لتقليدهم ولا لمعرفة  
الحكم منهم فأنما هو  
لإلزامهم بما يعتقدونه في  
كتابهم ولإظهار ما كتبه  
من حكم التوراة وأرادوا  
تفطيل نصها ففصحهم  
بذلك أنه زيادة من المرقاة  
قوله تسود وجوههما الخ  
أي تضاههما بتسويد  
وجوههما وحملها على  
الدابة بالخالف في الركوب  
وذكر في التفسير الحارثي  
أنهما يحملان على حمارين  
ووجوههما من قبل ذنب  
الحمار وفي بعض النسخ  
وتحمهما بدل وتحملها  
وهو من التحميم بمعنى  
التسويد بالحمم بضم الحاء  
وفتح الميم وهو الفحم فيكون  
تكراراً للسؤالهم تسود  
وجوههما قال النووي وفي  
بعض النسخ وحملها بالحمم  
على معنى تحمها جميعاً  
على الحمل اه  
قوله فقال عبد الله بن سلام  
هو صوابي كان من علماء  
اليهود  
قوله فرجما وبه تمسك من لم  
يشترط بالإسلام في الاحصان  
وأجاب من اشترط فيه  
بان رجم اليهوديين إنما كان  
بحكم التوراة وليس هو  
من حكم الإسلام في شيء  
وأنما هو من باب تنفيذ  
الحكم عليهم بما في كتابهم  
فان في التوراة الرجم على  
الحصن وغير الحصن ذكره  
في الفتح  
قوله كنت ليس أي في جملة من  
رجهما المقدرا بآية الزاني  
بغيرها أي بقي مرتبته بنفسه  
فالميل عليها ليسترها من  
الحجارة التي يرجان بها  
لكمال محبته لها وهذا  
أيضا يشعر بعدم الحقر في  
الرجم إذ لو كان محمرا  
لما كان منكمنا من ذلك  
قوله محمما هو من التحميم  
المذكور آنفا  
قوله نشدتنى بهذا أي سألتنى  
مقسما على تنزيل التوراة

إِذَا أَخَذْنَا الشَّرِيفَ تَرَكْنَاهُ وَإِذَا أَخَذْنَا الضَّعِيفَ أَقْبَضْنَا عَلَيْهِ الْحَدَّ قُلْنَا تَعَالَوْا  
 فَلْتَجْتَمِعْ عَلَى شَيْءٍ نُنْقِصُهُ عَلَى الشَّرِيفِ وَالْوَضِيعِ جَعَلْنَا التَّخْمِيمَ وَالْجِلْدَ مَكَانَ الرَّجْمِ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَوَّلُ مَنْ أَحْيَا أَمْرَكَ إِذَا أَمَاتُوهُ فَأَصَرَ  
 بِهِ فَرَجِمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَخْزُكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي  
 الْكُفْرِ إِلَى قَوْلِهِ إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ يَقُولُ أَشْوَاهُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَإِنْ أَمَرَكَمُ بِالْتَّخْمِيمِ وَالْجِلْدِ فَخُذُوهُ وَإِنْ أَمَرَكَمُ بِالرَّجْمِ فَاحْذَرُوا فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى  
 وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ  
 فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ فِي الْكُفْرِ  
 كُلُّهَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ إِلَى قَوْلِهِ فَأَصَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجِمَ وَلَمْ يَذْكُرْ  
 مَا بَعْدَهُ مِنْ نَزُولِ الْآيَةِ **وَحَدَّثَنِي** هُرُوزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ  
 قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ رَجِمَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَأَمْرَأَتُهُ حَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ  
 غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَمْرَأَةٌ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا  
 سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 أَبِي أَوْفَى هَلْ رَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ قَالَ قُلْتُ بَعْدَ مَا أَنْزَلَتْ  
 سُورَةُ النَّوَارِمْ قَبْلَهَا قَالَ لَا أَذْرِي **وَحَدَّثَنِي** عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا رَزَتْ أُمَّةٌ أَحَدَكُمْ فَتَيْنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا

قلنا تعالوا نحو قال رسول الله

قوله في الكفار كلها أي كل هذه الآيات في حكمهم وفي سنن أبي داود هي في الكفار كلها يعني هذه الآية اه

قوله قلنا أي فيما بيننا قوله فلنجتمع على شيء أي على وضع شيء بدل الرجم لعسوبة الزنى

قوله عليه السلام إذا ماتوه أي في وقت أماتت اليهود أمرك وأسقطوه عن العمل قوله رجلاً من أسلم هو معاوية بن مالك الأسلمي الذي اعتزى بالزنى

قوله ورجلاً من اليهود وامرأته أي صاحبه التي زنى بها لزوجته وفي رواية وامرأة وهو ظاهر

قوله بعد ما أنزلت سورة النور أم قبلها يريد بها قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة قال ابن حجر وفائدة هذا السؤال ان

الرجم ان كان وقع قبلها فيمكن أن يدعى نسخاً بالتخصيص فيها على أن حد الرائي الحد وان كان وقع بعدها فيمكن أن يستدل

به على نسخ الحد في حق المحسن ثم قال ولا نسخ وإنما هو مخصص بغير المحسن اه ولذا قال في الجلالين الزانية والراني أي غير المحسنين

لرجمها بالنسبة اه وقد وقع الدليل كما قال العيني على أن الرجم وقع بعد سورة النور لان نزولها كان في قصة الالف واختلف هل كان سنة أربع أو خمس أو ست والرجم كان بعد ذلك وقد حضره أبو هريرة وإنما

أسلم سنة سبع قوله عليه السلام فليجلدها الحد أي الحد اللائق بها المدين في الآية وهي قوله تعالى فان أتينا بفاحشة فعلين نصف ما على المحسنات من العذاب ذكر في التفسير

أن المراد بالفاحشة الزنى وبالمحسنات الحرائر وبالعذاب الجلد لا الرجم لانه لا ينصف وسواء فيها كونها منكوبة وغير منكوبة والحكم في زنى العبد كالامة عرف

ذلك بدلالة النص استدل الشافعي بالحدوث على أن للمولى اقامة الحد على مملوكه وقلنا نحن لا يقيمه الا اذن الامام لقوله عليه الصلاة والسلام أربع الى الولاية

وقرر منها الطهور والراني اذا اطلق ينصرف الى من له ولاية تطهيرة وأما قوله فليجلدها فتنصيرها الى الامام كما في الخبرين

يُتْرَبُ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ  
 فَتَيِّبَنَّ زِنَاهَا فَلْيَسْبِعْهَا وَلَوْ بِجَبَلٍ مِنْ شَعْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ بَعْضُهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ  
 أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبَلِيُّ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدِ ح وَحَدَّثَنَا هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
 وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَقَ كُلُّهُمَا عَنْ سَعِيدِ  
 الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَنَّ ابْنَ إِسْحَقَ قَالَ فِي حَدِيثِهِ  
 عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَلْدِ الْأَمَةِ إِذَا  
 زَنَتْ ثَلَاثًا ثُمَّ لَيْسَ فِيهَا فِي الرَّابِعَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ ح  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ  
 وَلَمْ تُحْصِنِ قَالَ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا  
 ثُمَّ بَعْضُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ لَا أَدْرِي أَبَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ  
 فِي رِوَايَتِهِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَقُولُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ ابْنِ شِهَابٍ وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ حَدَّثَنِي عُمَرُ وَالشَّاقِدُ حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ  
 الْجُهَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَالشَّكُّ فِي حَدِيثِهِمَا بَعْضُهُمَا

قوله عليه السلام ولا يترب عليها  
 عليها أي بعد الحد فانه  
 كفارة لذنبها وانما صرح  
 بنهي التترب وهو التعيير  
 والتوبيخ بعد ما أمر بجلدها  
 لان عقوبة الزناة قبل ان  
 يشرع الحد كان التترب اه  
 مبارق

قوله عليه السلام ثم ان زنت  
 فليجلدها الحد ولا يترب  
 عليها قال ابن الملك فيه  
 اشعار بان الحد اذا اقيم ثم  
 انزلت تكرر الحد فيهم  
 منه انها اذا زنت مرات ولم  
 تحدد يكفى بحد واحد اه

قوله عليه السلام فتبين  
 زناها قال في المصباح زنى  
 يزنى زنى مقصور وزانها  
 حراناة وزناة ومنهم من  
 يجعل المقصور والمددود  
 لفتين في الثلاثي ويقول  
 المقصور لفة الحجاز والمددود  
 لفة نجد اه والى هذا مال  
 ابن الهمام فقال الزنى  
 مقصور في اللفظة الفصحى  
 لفة اهل الحجاز التي جاء  
 بها القرآن قال تعالى ولا  
 تقربوا الزنى ويمد في لفة نجد  
 وعليها قال الفرزدق:

أبظاهر من يزن يعرف زناؤه  
 ومن يشرب الخمر طوم يصبح  
 مسكرا  
 ففتح الكاف وتشديدها من  
 السكر والخمر طوم من أسماء  
 الخمر

قوله عليه السلام فليبعها أي  
 مع بيان حالها للمشتري لانه  
 غيب وبالخبار بالصيب واجب  
 فان قيل كيف يكره شيئا  
 ويرفضه لاختيه المسلم فالجواب  
 لعلها تستغف عند المشتري  
 بان يعفها بنفسه أو بصونها  
 بيمينته أو بالاحسان اليها  
 والتوسعة عليها أو بزواجها  
 أو غير ذلك اه نووي

قوله عليه السلام ولو جعل  
 من شعر أي وان كان منها  
 قليلا وهذا الامر للاستعباب  
 اه مبارق

قوله ولم تحصن من الاحصان  
 الذي هو معنى العفة عن الزنى  
 اه عيب ويكون هو الزوج  
 ويقال امرأة محصنة بالكسر  
 ومحصنة بالفتح فالكسر  
 اذا تصور حصنها من نفسها  
 كما قال تعالى وانها احصنت  
 فرجها والفتح اذا تصور  
 حصنها من غيرها كما في قوله  
 فان احصنت

قوله حديث أسامة بن زيد هو حديث  
 في صحيح ابن ماجه  
 لا يترى في غيره

قوله عليه السلام ولو يظفر قال المصنف وهو الشعر المنسوج والحبل  
 القتل فليل يمسى مقبول اه وفي الكتاب تفسير ابن شهاب اياه بالحبل

في بيعة في الثالثة او الرابعة **حدثنا محمد بن ابي بكر المديني** حدثنا سليمان ابو داود  
 حدثنا زائدة عن السدي عن سعد بن عبيدة عن ابي عبد الرحمن قال خطب علي  
 فقال يا ايها الناس اقيموا على ارقابكم الحد من احصن منهم ومن لم يحصن فان  
 امة لرسول الله صلى الله عليه وسلم زنت فاصرفني ان اجلدها فاذا هي حديث عهد  
 بنفاس فخشيت ان انا جلدها ان اقتلها فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم  
 فقال احسنت **حدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا يحيى بن آدم حدثنا اسرائيل  
 عن السدي بهذا الاسناد ولم يذكر من احصن منهم ومن لم يحصن وزاد  
 في الحديث اثرها حتى تامل **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قال حدثنا  
 محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت قتادة يحدث عن انس بن مالك ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم اتي برجل قد شرب الخمر فجلده مجريدتين نحو اربعين قال  
 وقم له ابو بكر فلما كان عمر استشار الناس فقال عبد الرحمن اخف الحدود  
 ثمانين فاصرفه عمر **حدثنا** يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا خالد (يعني ابن  
 الحارث) حدثنا شعبة حدثنا قتادة قال سمعت انس يقول اتي رسول الله صلى  
 الله عليه وسلم برجل قد ذكر نحوه **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا معاذ بن هشام  
 حدثني ابي عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم جلده  
 في الخمر بالجر يد والبعال ثم جلده ابو بكر اربعين فلما كان عمر ودنا الناس من  
 الريف والقرى قال ماترون في جلد الخمر فقال عبد الرحمن بن عوف اذى ان  
 تجمعها كاخف الحدود قال جلده عمر ثمانين **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا  
 يحيى بن سعيد حدثنا هشام بهذا الاسناد مثله **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه  
 حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان  
 يضرب في الخمر بالبعال والجر يد اربعين ثم ذكر نحوه حديثهما ولم يذكر

باب

تأخير الحد عن النفساء  
 دلالة فيه على ان للموالى  
 اقامة الحدود على ما ليكم  
 بلاذن من الامام كافي المرقاة  
 قوله من احصن منهم ومن  
 لم يحصن في ضميرهم تغليب  
 الذكور والمراد بالاحصان  
 التزوج  
 قوله ان اقتلها لمفعول خشيت  
 اي خشيت قتلها ان جلدها  
 في تلك الحال وفي سنن  
 الترمذي زيادة اوقال تموت  
 قوله حتى تامل اي تقارب  
 البره والاصل تامل يقال  
 تامل الليل اذا قارب البره  
 كما في القاموس

باب

حد الخمر  
 قوله مجريدتين الجريد سعف  
 النخل اذا جرد عنها خوصها  
 اي ورقها وكان هذا تمزيقا  
 ثم صار حد الشرب ثمانين  
 باجماع الصحابة كما يأتي بيانه  
 قوله استشار الناس اي في  
 اتخاذ حد زاجر عن الشرب  
 زائد على الذي قبله فان  
 سبب استشارته كان استشار  
 الناس منه وانما حكمهم  
 عليه كما يظهر مما يأتي  
 قوله اخف الحدود بنصب  
 اخف وهو منصوب بفعل  
 محذوف اي اجلده كاخف  
 الحدود او اجعله كاخف  
 الحدود كما صرح به في الرواية  
 الاخرى اه نووي والثمانون  
 اخف الحدود كما هو رواية  
 قوله فلما كان عمر اي لما  
 وقع زمانه يوصفه مارواه  
 البخاري عن السائب بن  
 يزيد انه قال سكتنا نوثي  
 بالشارب على عهد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وامة  
 ابي بكر وصدا من خلافة  
 عمر فنقوم عليه بايدينا  
 ولعلنا واردتنا حتى كان  
 آخر امة عمر جلده اربعين  
 حتى اذا هتوا وفسقوا جلد  
 ثمانين اه وفي الموطا ان عمر  
 ابن الخطاب استشار في الخمر  
 يضربها الرجل فقال له  
 جلدهم في الخمر ثمانين اه  
 وفتحت الشام والعراق

قوله فقال محمد بن ابي بكر المديني بن عوف هذا رواية مسلم قوله فقال محمد بن ابي بكر المديني بن عوف هذا رواية مسلم قوله فقال محمد بن ابي بكر المديني بن عوف هذا رواية مسلم قوله فقال محمد بن ابي بكر المديني بن عوف هذا رواية مسلم

على بن ابي طالب نرى ان جلده ثمانين فانه اذا شرب سكر واذا سكر هذى واذا هذى اقرى (اي وعلى المفترى ثمانون جلدة) قوله ودنا الناس من الريف والقرى الريف المواضع التي فيها المياه وهي قريبة منها ومعناه لما كان زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه وفتحت الشام والعراق







بدل منه وقوله جبار خبره  
والجرح بفتح الجيم مصدر  
وبضمها اسم قال ابن الأثير  
نقلا عن الأزهري الجرح  
هنا بفتح الجيم على المصدر  
لا غير اه فاقصرنا عليه  
كما اقتصر عليه العسقلاني  
وأشار العسقلاني إلى ضبطه  
بالوجهين حكما أيضا ذلك  
في طبع البخاري والطبع  
على النسخة اليونانية بصر  
جوى مقصورا على الضم  
فلينظر والتعبير بالجرح  
باعتبار الإغلب وليس في  
كل روايات البخاري لفظ  
الجرح فيكون المعنى الإلحاق  
العجساء بأي وجه كان  
يجرح أو غيره هدر لا شيء فيه  
قوله عليه السلام والجبار  
جبار أي وتلك الروايع في بدل  
حفرها إنسان في ملكه أو  
في موات لا ضمان فيه إذ لم  
يكن منه تسبب إلى ذلك  
ولا تفريط وكذا لو استأجر  
إنسانا ليحفر له البئر فانهارت  
عليه فلا ضمان وأما من  
حفرها بعد ما كنى طريق أو  
في ملك غيره بغير إذن  
فتلف بها إنسان فإنه يجب  
دفعه على حاقلة الحافر وإن  
تلف بها غير آدمي وجب  
ضمانه في مال الحافر  
قوله عليه السلام والمعدن  
جبار أي وتلك الروايع فيه

قوله عليه السلام والمعدن  
جبار أي وتلك الروايع فيه

كتاب الاقضية

باب

اليمين على المدعي عليه  
إذا حفره إنسان بملكه أو  
موات لا استخراج ما فيه  
لا ضمان عليه وكذا إذا انهار  
على حافره قال ابن حجر  
ويلتحق بالبئر والمعدن في  
ذلك كل أجبر على عمل كمن

باب

القضاء باليمين والشاهد  
استؤجر على صعود نخلة  
فسقط منها فئات اه

باب

الحكم بالظاهر واللحن  
بالحجة

قوله عليه السلام وفي الركاز الخمس الركاز يم المعدن والكنز وهو المال المدفون على ما حققه الكمال ففيه الخمس لبيت المال والباقي لواجده ولا يتوهم عدم  
ارادة المعدن بسبب عطفه عليه لانهما أراد أن يذكره حكما غير كونه مدفرا ذكره بالاسم الآخر كصافي العري وحاشية الزيلعي لاشلي قوله عليه السلام لادعي ناس

قوله عليه السلام جرحها جرحها جبار أي جرح البهيمة واثلافها غير متناهدر وجد كما في سورة مكنونه ركبها عليها أو قائدا لها أو سائقا ففيه ضمان على بدل منه وقوله جبار خبره والجرح بفتح الجيم مصدر وبضمها اسم قال ابن الأثير نقلا عن الأزهري الجرح هنا بفتح الجيم على المصدر لا غير اه فاقصرنا عليه كما اقتصر عليه العسقلاني وأشار العسقلاني إلى ضبطه بالوجهين حكما أيضا ذلك في طبع البخاري والطبع على النسخة اليونانية بصر جوى مقصورا على الضم فلينظر والتعبير بالجرح باعتبار الإغلب وليس في كل روايات البخاري لفظ الجرح فيكون المعنى الإلحاق العجساء بأي وجه كان يجرح أو غيره هدر لا شيء فيه قوله عليه السلام والجبار جبار أي وتلك الروايع في بدل حفرها إنسان في ملكه أو في موات لا ضمان فيه إذ لم يكن منه تسبب إلى ذلك ولا تفريط وكذا لو استأجر إنسانا ليحفر له البئر فانهارت عليه فلا ضمان وأما من حفرها بعد ما كنى طريق أو في ملك غيره بغير إذن فتلف بها إنسان فإنه يجب دفعه على حاقلة الحافر وإن تلف بها غير آدمي وجب ضمانه في مال الحافر قوله عليه السلام والمعدن جبار أي وتلك الروايع فيه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَالْبِئْرُ جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ  
وَفِي الرِّكَازِ الْخَمْسُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ (يَعْنِي ابْنَ عِيسَى) حَدَّثَنَا مَالِكُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ مِثْلَ  
حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيْبِ وَعَبِيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بِنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَيُّوبَ  
ابْنَ مُوسَى عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ الْبِئْرُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَالْمَعْدِنُ جَرَحُهَا  
جُبَارٌ وَالْجَمَاءُ جَرَحُهَا جُبَارٌ وَفِي الرِّكَازِ الْخَمْسُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ  
الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح  
وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ  
عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ  
عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى نَاسٌ دِمَاءَ  
رِجَالٍ وَأَمْوَالَهُمْ وَلَكِنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدٌ (وَهُوَ ابْنُ حُبَابٍ) حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ  
سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ وَشَاهِدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو

قوله عليه السلام جرحها جرحها جبار أي جرح البهيمة واثلافها غير متناهدر وجد كما في سورة مكنونه ركبها عليها أو قائدا لها أو سائقا ففيه ضمان على بدل منه وقوله جبار خبره والجرح بفتح الجيم مصدر وبضمها اسم قال ابن الأثير نقلا عن الأزهري الجرح هنا بفتح الجيم على المصدر لا غير اه فاقصرنا عليه كما اقتصر عليه العسقلاني وأشار العسقلاني إلى ضبطه بالوجهين حكما أيضا ذلك في طبع البخاري والطبع على النسخة اليونانية بصر جوى مقصورا على الضم فلينظر والتعبير بالجرح باعتبار الإغلب وليس في كل روايات البخاري لفظ الجرح فيكون المعنى الإلحاق العجساء بأي وجه كان يجرح أو غيره هدر لا شيء فيه قوله عليه السلام والجبار جبار أي وتلك الروايع في بدل حفرها إنسان في ملكه أو في موات لا ضمان فيه إذ لم يكن منه تسبب إلى ذلك ولا تفريط وكذا لو استأجر إنسانا ليحفر له البئر فانهارت عليه فلا ضمان وأما من حفرها بعد ما كنى طريق أو في ملك غيره بغير إذن فتلف بها إنسان فإنه يجب دفعه على حاقلة الحافر وإن تلف بها غير آدمي وجب ضمانه في مال الحافر قوله عليه السلام والمعدن جبار أي وتلك الروايع فيه

قوله عليه السلام جرحها جرحها جبار أي جرح البهيمة واثلافها غير متناهدر وجد كما في سورة مكنونه ركبها عليها أو قائدا لها أو سائقا ففيه ضمان على بدل منه وقوله جبار خبره والجرح بفتح الجيم مصدر وبضمها اسم قال ابن الأثير نقلا عن الأزهري الجرح هنا بفتح الجيم على المصدر لا غير اه فاقصرنا عليه كما اقتصر عليه العسقلاني وأشار العسقلاني إلى ضبطه بالوجهين حكما أيضا ذلك في طبع البخاري والطبع على النسخة اليونانية بصر جوى مقصورا على الضم فلينظر والتعبير بالجرح باعتبار الإغلب وليس في كل روايات البخاري لفظ الجرح فيكون المعنى الإلحاق العجساء بأي وجه كان يجرح أو غيره هدر لا شيء فيه قوله عليه السلام والجبار جبار أي وتلك الروايع في بدل حفرها إنسان في ملكه أو في موات لا ضمان فيه إذ لم يكن منه تسبب إلى ذلك ولا تفريط وكذا لو استأجر إنسانا ليحفر له البئر فانهارت عليه فلا ضمان وأما من حفرها بعد ما كنى طريق أو في ملك غيره بغير إذن فتلف بها إنسان فإنه يجب دفعه على حاقلة الحافر وإن تلف بها غير آدمي وجب ضمانه في مال الحافر قوله عليه السلام والمعدن جبار أي وتلك الروايع فيه

مُعاويةَ عن هشام بن عروة عن أبيه عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إنكم تختصمون إلي ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي له على نحو مما أسمع منه فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له به قطعة من النار **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا وكيع **وحدثنا أبو كريب** حدثنا ابن نمير كلاهما عن هشام بهذا الإسناد مثله **وحدثني** حرملة بن يحيى أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير عن زينب بنت أبي سلمة عن أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع جلبة خصم بباب حجرته فخرج إليهم فقال إنما أنا بشر وإنه يؤتيني الخصم فقلل بعضهم أن يكون أبلغ من بعض فأحسب أنه صادق فأقضي له فمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ فليَحْمِلْهَا أَوْ يَذْرِهَا **وحدثنا** عمرو الناقد **وحدثنا** يعقوب بن إبراهيم ابن سعد **وحدثنا** أبي عن صالح **وحدثنا** عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا نمير كلاهما عن الزهري بهذا الإسناد نحو حديث يونس وفي حديث نمير قالت سمع النبي صلى الله عليه وسلم جلبة خصم بباب أم سلمة **وحدثني** علي بن حجر السعدي **وحدثنا** علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من الثففة ما يكفيني ويكفي بتي إلا ما أخذت من ماله بغير علي فهل علي في ذلك من جناح فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بذك **وحدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وأبو كريب كلاهما عن عبد الله بن نمير **ووكيع** **وحدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا عبد العزيز بن محمد **وحدثنا** محمد بن

قوله عليه السلام الكم  
تختصمون إلي أي ترفعون  
الخاصة الي

قوله عليه السلام ولعل  
بعضكم أن يكون ألحن  
بحجته من بعض المسؤل  
بالمصدر خبر لعل كقولهم  
زيد عدل أي كائن وألحن  
أفعل تفضيل من لحن  
كفرح إذا فطن بما لا يظن  
به غيره والرواية التالية  
أبلغ والمراد أنه إذا كان  
أفطن كان قادراً على أن  
يكون أبلغ في حجته من الآخر

قوله عليه السلام فأقضي له  
على نحو مما أسمع منه  
توضيحه ما في الرواية التالية  
من قوله عليه السلام فأحسب  
أنه صادق فأقضي له بذلك  
ولو كانت الرواية على نحو ما  
أسمع منه كأي نسخة وهو  
الموافق لما في باب موعظة  
الامام للخصوم من أحكام  
صحيح البخاري وهو  
المأخوذ في مشكاة المصابيح  
لما احتاجت إلى التوضيح

قوله عليه السلام إنما أنا  
بشر أي كواحد من البشر  
في عدم علم الغيب إلا ما  
أظهرني عليه ربي

قوله سمع جلبة خصم أي  
اختلاط أصواتهم والخصم  
من خصم يطلق على الواحد  
والجمع كالضيف

باب

قضية هند  
قوله عليه السلام بحق مسلم  
الاسلام قيد اتفاق للاحتراز  
عن الكفر فان مال الذي  
والمعاد مثل مال المسلم

قوله عليه السلام وليحملها  
أولدها أي يتركها وليس  
معناه التخيير بين الأخذ  
والترك بل معناه التهديد

قوله جلبة خصم هو كالجلبة  
المنقذمة وكانه مقلوبه كما  
في النهاية

على نحو ما أسمع منه  
بنته  
ولعل بعضهم

أبو بكر بن أبي شيبة  
قوله من جناح أي م



قولها أهل خيبر أي أهل بيت ومسكن قبل أنها أرادت بأهل الخيبر نفسه صلى الله تعالى عليه وسلم فكنت عنه بذلك اجلالاه ومن تفسير الخيبر بهامش كتاب الاعتكاف قوله عليه السلام وأيضا والذي نفسي بيده معناه وستريدن من ذلك ويمكن الايمان من قلبك وزيد حبك لله ولرسوله ويقوى رجوعك عن بغضه كذا في النورى والآي

قولها رجل مسيك أي شحيح وبغيل واختلفوا في ضبطه على وجهين حكاهما القاضي أحدهما مسيك بفتح الميم وتضيق السين والثاني بكسر الميم وتشديد السين وهذا الثاني هو الأشهر في روايات المحدثين اه نوري

قوله عليه السلام لا الا بالمعروف معناه لا حرج ثم ابتدأ فقال الا بالمعروف أي لا تنفق الا بالمعروف أو لا حرج اذا لم تنفق الا بالمعروف اه نوري

قوله عليه السلام ان الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا اي يرضى بامركم ثلاثا ويمنعكم من ثلاث لان الرضا بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به ليكون كناية وهذا الكلام في الكراهة انما أي باللام في المومنين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى ان فائدة كل من الامرين راجعة الى عباده اه ابن الملك

باب

النبي عن كثرة المسائل من غير حاجة والنبي عن منع وهات وهو الامتناع من اداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه

قوله عليه السلام لا تفرقوا بهذا احدى التابن أي لا تفرقوا هذا لى عطف على تمتصوا أي وان لا تختلفوا في ذلك الاعتصام كما اختلف اليهود والنصارى أو يقال انه نهي على أن يكون ما قبله من الخبر بمعنى الامر بمعنى اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله ولا تشركوا اه ابن الملك

رافع حدثنا ابن أبي فديك أخبرنا القحطاني (يعني ابن عثمان) كلهم عن هشام بهذا الإسناد وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا مهران عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت جاءت هند إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الأرض أهل خيبر أحب إلى من أن يذنبهم الله من أهل خيبرك وما على ظهر الأرض أهل خيبر أحب إلى من أن يعزهم الله من أهل خيبرك فقال النبي صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك فهل على حرج أن أتفق على عياله من ماله بغير إذنه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج عليك أن تتفق عليهم بالمعروف

**حدثنا** زهير بن حرب حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن أخي الزهري عن عمه أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت يا رسول الله والله ما كان على ظهر الأرض خيبر أحب إلى من أن يذنبوا من أهل خيبرك وما أصبح اليوم على ظهر الأرض خيبر أحب إلى من أن يعزوا من أهل خيبرك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيضا والذي نفسي بيده ثم قالت يا رسول الله إن أبا سفيان رجل مسيك فهل على حرج من أن أطعم من الذي له عياله فقال لها لا إلا بالمعروف

**حدثني** زهير بن حرب حدثنا جرير عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم أن تعصبوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال

**حدثنا** شيبان بن فروخ أخبرنا أبو عوانة عن سهيل بهذا الإسناد مثله غير أنه قال ويسخط لكم ثلاثا ولم يذكر ولا تفرقوا **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم الحنظلي أخبرنا جرير عن منصور عن

قولها من أن يذنبهم الله أي اذلال الله عليهم وكذا الكلام في معناه من أن يذنبهم غير موجوده في رواية البخاري بخلافها في قولها من أهل خيبرك فأيضا لم يلقها في قولها من أن يذنبوا أي ذنبهم

(الشمي)



السَّعْبِيُّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهَاتِ وَوَادَ الْبَنَاتِ وَمَنْعًا وَهَاتِ وَكَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ شَيْبَانَ عَنْ مَبْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ خَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ حَدَّثَنِي أَبُو أَشْوَعٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي كَاتِبُ الْمُغْبِرَةِ أَبُو شُعْبَةَ قَالَ كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغْبِرَةِ أَكْتُبُ إِلَيْكِ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُتِبَ إِلَيْهِ أَنْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا قِيلَ وَقَالَ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا صِرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الثَّقَفِيُّ عَنْ وَرَادٍ قَالَ كَتَبَ الْمُغْبِرَةُ إِلَى مُعَاوِيَةَ سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ ثَلَاثًا وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ حَرَّمَ عُقُوقَ الْوَالِدِ وَوَادَ الْبَنَاتِ وَلَا وَهَاتِ وَنَهَى عَنْ ثَلَاثٍ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ وَإِضَاعَةَ الْمَالِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي عَقِبِ الْحَدِيثِ قَالَ يَزِيدُ حَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فَقَالَ هَكَذَا حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ

قوله عليه السلام حقوق الامهات أي عصياتهن وترك الاحسان اليهن يقال للابن العاصي طاقا والجمع عفاقة وبابه تعدد كافي المصباح ويقال فلان من المنيرة شديد المقة كما في أساس البلاغة قال النووي وحقوق الآباء أيضا من الكباثر وانما انصرت ههنا على الامهات لان حرمتين أكد من حرمة الآباء ولان اكثر الحقوق يقع للامهات انه ويقال ما أعق له لايه وفي حديث الباب حرّم عقوق ائواله

قوله عليه السلام وواد البنات هو ذمتهم في حياتهن فيمتن تحت التراب وهو من الكباثر الموقفات يقال واد ابنته وادا من باب وعد اذ لفتها حية فهي مؤودة قوله عليه السلام ومنعها وهات معناه كما يظهر من الترجمة انه نهي أن ينع الرجل ماله من الخقوق ويقول لا اعطى او يطلب ما لا يستحقه ويقول هات أي اعط

قوله عليه السلام اذا حكم الحاكم فاجتهدا كان الاجتهاد متقدما على الحكم احتجنا الى تأويل تقديره اذا اراد الحاكم فاجتهد او هو من باب القاب أي اذا اجتهد الحاكم لحكم كما في قوله تعالى وكم من قرية اهلكناها فجاءها باسنا اه ابن الملك

بيان اجر الحاكم اذا اجتهد فاصاب أو اخطأ قوله عليه السلام ثم اصاب الاسابة في الحكم مطابقتها لما هو عند الله والخطا عندها فان قلت الاسابة مقارنة بالحكم لما مضى قلت ثم هنا للترخي في الرتبة وفي اشارة الى علو رتبة الاسابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد اه ابن الملك وليتأمل هذا في مقابلته

قوله عليه السلام الهاجران اجر لاجتهاده واجرا لصابته وذا في حاكم اهل للاجتهاد

قوله عليه السلام وواد البنات هو ذمتهم في حياتهن فيمتن تحت التراب وهو من الكباثر الموقفات يقال واد ابنته وادا من باب وعد اذ لفتها حية فهي مؤودة قوله عليه السلام ومنعها وهات معناه كما يظهر من الترجمة انه نهي أن ينع الرجل ماله من الخقوق ويقول لا اعطى او يطلب ما لا يستحقه ويقول هات أي اعط قوله عليه السلام واذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب الاسابة في الحكم مطابقتها لما هو عند الله والخطا عندها فان قلت الاسابة مقارنة بالحكم لما مضى قلت ثم هنا للترخي في الرتبة وفي اشارة الى علو رتبة الاسابة والتعجب من حصولها بالاجتهاد اه ابن الملك وليتأمل هذا في مقابلته

عقوق الامهات

عقوق البنات

واذا حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب الاسابة في الحكم

هذا الحديث

قوله وكتب له أي وكتب  
أن الكتاب لما كتبه إلى عبيد  
الله وهو أخوه فإن أب بكره  
واسمه نقيب كما ذكر في  
كتاب المعارف توفي عن  
أربعين ولداً من بين ذكوره

باب  
كراهة قضاء القاضي  
وهو غضبان

٣ واثني وأعقب فيهم سبعة  
عبد الله وعبيد الله وعبد  
الرحمن وعبد العزيز ومسلم  
ورواد وعتبة وصم ذكر  
عبد الرحمن مرارا انظر  
هامش ص ١٠٨ وأما عبيد الله  
فكان من أشجع الناس  
ولاه الحجاج سجستان  
سنة ثمان وسبعين

قوله عليه السلام لا يحكم  
أحد بين اثنين وهو غضبان  
فيه النهي عن القضاء في حال  
الغضب ويلتحق بالغضب  
كل حال يفرج الحاكم فيها عن  
سداد النظر واستقامة الحال  
كالشيع المفرط والجرع المقلق  
والهم والفرح البالغ ومدافعة  
الحدث وتعلق القلب بأمر  
وتحو ذلك خص الغضب  
بالذكر لشدة استيلائه على  
النفس وصعوبة مقاومته  
وكل هذه الأحوال يكرهه  
القضاء فيها خوفاً من الغلط  
فإن قضى فيها صح قضاؤه

باب  
نقض الأحكام الباطلة  
ورد محدثات الأمور

لأن النبي صلى الله تعالى عليه  
وسلم قضى في شراج الحرة  
في مثل هذه الحال وقال في  
اللقطة مالك ولها الخبز وكان  
في حال الغضب اه نووي  
بزيادة وجه تخصيص الغضب  
بالذكر من المبارك وشرج  
الحرة هي بكسر الشين جمع  
شربة يفتحها وسكون  
الراء وهي مسابيل الماء بالحرية  
وحديثه في الصحيحين اسق  
يا زيور ثم أرسل وحديث  
اللقطة يأتي قريباً في بابها  
قوله عليه السلام (من  
أحدث) أي أتى بأمره

باب  
بيان خير الشهود

أبي هريرة وحديثي عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا مروان (يعني ابن  
محمد الدمشقي) حدثنا الليث بن سعد حدثني يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهادي  
الليثي بهذا الحديث مثل رواية عبد العزيز بن محمد بالإسنادين جميعاً **حدثنا**  
قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن أبي  
بكرة قال كتب أبي (وكتب له) إلى عبيد الله بن أبي بكرة وهو قاض بسجستان  
أن لا تحكم بين اثنين وأنت غضبان فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان **وحدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا  
هشيم ح **وحدثنا** شيبان بن فروخ **وحدثنا** حماد بن سلمة ح **وحدثنا** أبو بكر بن  
أبي شيبه **وحدثنا** وكيع عن سفيان ح **وحدثنا** محمد بن المثنى **وحدثنا** محمد بن  
جعفر ح **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ **وحدثنا** أبي كلاهما عن شعبة ح **وحدثنا** أبو  
كريب **وحدثنا** حسين بن علي عن زائدة كل هؤلاء عن عبد الملك بن عمير عن  
عبد الرحمن بن أبي بكرة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث أبي  
عوانة **حدثنا** أبو جعفر محمد بن الصباح وعبد الله بن عون الهلالي جميعاً عن  
إبراهيم بن سعيد قال ابن الصباح **حدثنا** إبراهيم بن سعيد بن إبراهيم بن  
عبد الرحمن بن عوف **وحدثنا** أبي عن القاسم بن محمد عن عائشة قالت قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد **وحدثنا**  
إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد جميعاً عن أبي عامر قال **حدثنا** عبد الملك  
ابن عمرو **وحدثنا** عبد الله بن جعفر الزهري عن سعد بن إبراهيم قال سألت  
القاسم بن محمد عن رجل له ثلاثة مساكن فأوصى بثلاث كل مسكن منها قال  
يجمع ذلك كله في مسكن واحد ثم قال أخبرني عائشة أن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد **وحدثنا** يحيى بن يحيى

وهو قاض سجستان

(قال)

قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
 عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهُدَاءِ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا **حَدَّثَنَا**  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي شَبَابَةُ حَدَّثَنِي وَرْقَاهُ عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَمْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا جَاءَ الذِّئْبُ  
 فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا فَقَالَتْ هَذِهِ لِصَاحِبَتَيْهَا إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ أَنْتِ وَقَالَتْ  
 الْأُخْرَى إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكَ فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى فَخَرَجَتَا  
 عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَأَخْبَرَتْهُ فَقَالَ أَتَوْنِي بِالسِّكِّينِ أَشَقُّهُ بَيْنَكُمَا  
 فَقَالَتِ الصُّغْرَى لَا يَزُحِكُ اللَّهُ هُوَ ابْنُهَا فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
 وَاللَّهِ إِنْ تَمَعْتُ بِالسِّكِّينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمِيذٍ مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمَذْيَةَ **وَحَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ أَبِي مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيُّ (يَعْنِي ابْنَ مَيْسَرَةَ الصَّنَعَانِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ح **وَحَدَّثَنَا**  
 أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 عَجْلَانَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ مَعْنَى حَدِيثِ وَرْقَاهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَسِيَّةٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ  
 جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ  
 وَلَمْ أَتَّبِعْ مِنْكَ الذَّهَبَ فَقَالَ الَّذِي اشْتَرَى الْأَرْضَ إِنَّمَا بَيْعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا قَالَ  
 فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ أَلَكُمَا وَلَدٌ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِي غُلَامٌ وَقَالَ  
 الْأُخْرَى لِي جَارِيَةٌ قَالَ أَنْكِحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ وَأَنْفِقُوا عَلَى أَنْفُسِكُمَا مِنْهُ وَتَصَدَّقَا  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رَيْعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ

قوله عليه السلام الاخيركم  
 يعني شهداء هوجع شهيد  
 يعني شاهد وقوله الذي  
 يأتي بشهادته خير لمبتدأ  
 عذري أي هو الذي وقوله  
 قبل أن يسألها على بناء ٧

**باب**

بيان اختلاف المجتهدين  
 لا الجهول أي قبل أن يطلب  
 منه الشهادة قال النووي فيه  
 تأويلان أحدهما وأشهرهما  
 أنه محمول على من عنده  
 شهادة لآسان مع ولا يعلم  
 ذلك الإنسان أنه شاهد  
 فيأتي إليه فيخبره بأنه  
 شاهد له لأنها أمانة عنده  
 والثاني أنه محمول على  
 شهادة الخبسة في حقوق الله  
 تعالى فلا منافاة بينه وبين  
 حديث ذم من يأتي بالشهادة  
 قبل أن يستشهد في قوله  
 عليه السلام يشهدون ولا  
 يستشهدون اه باختصار  
 وتصرف وهو في حديث  
 الشيخين وأصحاب السنن  
 خير الناس قرني الخ ويؤيد  
 التأويل الأول ترجمة ابن  
 ماجه في سننه حديث الباب  
 بباب الرجل عنده الشهادة  
 لا يعلم بها صاحبها

قوله سليمان النبي عليه السلام  
 أشق بئسكما لم يكن مراعاة

**باب**

استحباب اصلاح الحاكم  
 بين الحصين  
 دمشق الولد حقيقة وإنما أراد  
 اختيار شفقهما لتتميم له  
 الأم  
 قولها لا يرحله الله أي  
 لا تشقه يرحله الله نظيره  
 ما تقدم في باب قضية هند  
 من قوله عليه السلام لا إلا  
 بالمعروف (في ص ١٣٠)  
 قوله جرة مفعول وجد  
 وهي أناة معروف مرثى  
 بالهامش أن فارسيتها  
 «سبوة» وتركيبتها «دسق»  
 قوله ولم أتبع أي لم أشتر  
 وقوله فقال الذي شري  
 الأرض أي باعها فإن البيع  
 والشرى كلاهما من الأضداد  
 يستعمل كل واحد منهما

**كتاب اللقطة**

قوله على مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه عن عبد الله بن عمرو بن عثمان عن ابن أبي عمرة الأنصاري عن زيد بن خالد الجهني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا أخبركم بخير الشهداء الذي يأتي بشهادته خير لمبتدأ عذري أي هو الذي وقوله قبل أن يسألها على بناء ٧

قوله إن سمعت أي مسمعت والمعجب من أي هزيمة هل ماقرأ سورة يوسف وهي مكية وسالاه متأخر كان عام خيرة

عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهْمِيِّ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ أَعْرِفُ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَالْأَفْشَانُكَ بِهَا قَالَ فَضَالَةٌ الْغَنَمِ قَالَ لَكَ أَوْلَاخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ فَضَالَةٌ الْإِبِلِ قَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا تَرْدُ الْمَاءِ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا قَالَ يَحْيَى أَحْسِبُ قَرَأْتُ عِفَاصَهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهْمِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ أَعْرِفُ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا ثُمَّ اسْتَدْفِقُ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةٌ الْغَنَمِ قَالَ خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْلَاخِيكَ أَوْ لِلذَّبِّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَةُ الْإِبِلِ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْمَرَّتْ وَجْهَتَاهُ (أَوْ أَحْمَرَّتْ وَجْهَهُ) ثُمَّ قَالَ مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سُهَيْبَانُ الثَّوْرِيُّ وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ قَالَ آتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَمَّعَهُ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ قَالَ وَقَالَ عَمْرُو فِي الْحَدِيثِ فَإِذَا لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَدْفِقَهَا وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمِ الْأَوْدِيِّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ زَيْدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهْمِيِّ يَقُولُ آتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَأَحْمَرَّتْ وَجْهَهُ وَجَبِينَهُ وَغَضِبَ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ لَمْ يَحْيِ صَاحِبُهَا كَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ

قوله من القطة قال النووي هو يفتح القاف على اللفظة المشهورة وباسكانها في لغة اه  
 الصالح الملقب من لفظ النسي من باب التل والتقطه اخذه من الارض ومنهم من  
 يقول القطة بفتح القاف اسم للقاط قياسا على  
 ويقال لها لقاط ولقطة بضم اللام في الكل وهو المال  
 يقول القطة بفتح القاف اسم للقاط قياسا على  
 لظاؤها من اسماء الفاعلين  
 كهمزة ولزة وأما اسم المال  
 الملقب فبسكون القاف  
 وبسبب الفيومي الى القول  
 بفتحها وعدد السكون من  
 لحن العوام فإنه قال ان الاصل  
 لقاط بضم اللام فأرادوا  
 تخفيفها لكثرة دورانها  
 بالسنتيم لخدوها الهامزة  
 وقالوا لقاط والالف اخرى  
 فقالوا لقطه اه وهي امانة  
 ان اخذ ليرة على صاحبها  
 وأشهد وعرف الى ان علم ان  
 صاحبها لا يطلبها ثم تصدق  
 فان جاء صاحبها فخذها وضمن  
 المتقط لا يدفع للمتقط القطة  
 الى مدعيها بلائنة فان بين  
 علامتها حل الدفع كافي  
 كتب الفروع  
 قوله عليه السلام اعرف  
 عفاصها ووكاءها أي لتعلم  
 صدق واسلفها من كذبه  
 والعفاص هو الوعاء الذي  
 يكون فيه الناقة جلدًا  
 كان أو غيره والوكاء هو  
 الخيط الذي يشده الوعاء  
 قوله عليه السلام ثم عرفها  
 سنة يكون ذلك بالتكرار  
 وقتا بعد وقت  
 قوله عليه السلام فان جاء  
 صاحبها أي فهو أحق بها  
 ولا يلزم صاحبها فشاها  
 جلدًا لا يتصرف فيها مباح  
 على أن لا يقطع حق صاحبها  
 عنها من جاء هذا على تقدير  
 قراءتنا التون بالرفع وقال  
 النووي هو ينصب التون اه  
 يعني على المفعولية لخدوى  
 أي فالزم شأنك بها واستمع  
 قوله فضالة الغنم أي ضالعتها  
 قال الفيومي الاصل في الضلال  
 الغيبة ومنه قيل للحيوان  
 الضال ضالًا خاله بالهاء لذكر  
 والاشي والجمع ضوال مثل  
 دابة ودواب ويقال للغير  
 الحيوان ضال ولقطة اه  
 قوله عليه السلام لك أو  
 لاخيك أو للذئب هذا ذهب الى  
 أخذ ضالة الغنم صيانة لها  
 عن الضياع أي لك أخذها  
 وان لم تأخذها لت يأخذها  
 غيرك أو يأخذها الذئب  
 قال النووي ثم اذا أخذها  
 وعرفها سنة وأكلها ثم  
 جاء صاحبها لزمته حرمتها  
 عندنا وعند أبي حنيفة اه  
 قوله عليه السلام مالك ولها  
 هذا منع من أخذها لظنة  
 احتياجها الى الصيانة لأنها تقوى على منع نفسها من المهاك في كرشها رطوبة تمنعها أمانا عن الشرب وهذا معنى قوله نعمها سقاؤها وأما قوله وحذاؤها فالمراد به  
 خلفها أي تقوى بأخفافها على السير ودرود الماء والشجر قوله ثم اعرفها وكاءها وعفاصها ثم ليست لتراخي في الزمان بل معناه دم على هذه المعرفة أو لتراخي في الرتبة

قوله عن زيد مولى المتبع لم يذكر له نسب غير هذه الاضافة والبعث الذي انتهى اليه  
 ولاؤه صحابي كان يسمى المشطع فقبره بالمدينة صلى الله تعالى عليه وسلم كافي اسد القافية وغيره

قوله حتى يلقاها ربما غاية لخدوى أي قدعها بتأكل وتشرب حتى يأتيها  
 مالكها كما يظهر من رواية البخاري في كتاب العلم وفي نسخة حتى يعلق وربما



مسلمة بن قنبر حدثنا سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى بن سعيد عن يزيد مولى  
المثيب انه سمع زيد بن خالد الجهني صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة الذهب او الورق فقال  
اعرف وكأها وعفاصها ثم عرفها سنة فان لم تعرف فاستففقها وتكفن  
ودبعة عندك فان جاء طالبها يوما من الدهر فادها اليه وسأله عن ضالة الابل  
فقال مالك ولها دعها فان معها جذاءها وسبقاءها ترد الماء وتاكل الشجر حتى  
يجدها ربها وسأله عن الشاة فقال خذها فانما هي لك او لآخيك او للذئب  
**وحدثني** اسحق بن منصور اخبرنا حبان بن هلال حدثنا حماد بن سلمة حدثني  
يحيى بن سعيد وربيعة الرازي بن ابي عبد الرحمن عن يزيد مولى المثيب عن  
زيد بن خالد الجهني ان رجلا سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن ضالة الابل  
زاد ربيعة فغضب حتى احمرت وجنتاه واقص الحديث بنحو حديثهم وزاد  
فان جاء صاحبها فعرف عفاصها وعددها ووكأها فاعطها اياه والا فهي لك  
**وحدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح اخبرنا عبد الله بن وهب حدثني  
الضحاك بن عثمان عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن خالد الجهني قال  
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اللقطة فقال عرفها سنة فان لم تعرف  
فاعرف عفاصها ووكأها ثم كلها فان جاء صاحبها فادها اليه **وحدثني** اسحق  
ابن منصور اخبرنا ابو بكر الحسفي حدثنا الضحاك بن عثمان بهذا الاسناد وقال  
في الحديث فان اعترفت فادها والا فاعرف عفاصها ووكأها وعددها **وحدثنا**  
محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة ح **وحدثني** ابو بكر بن نافع  
(واللفظ له) حدثنا عندنا شعبة عن سلمة بن كهيل قال سمعت سويد بن  
غفلة قال خرجت انا وزيد بن صوحان وسلمان بن ربيعة فاذن فوجدت

زاد ربيعة

قوله فان لم تعرف أي ان  
لم تعرف صاحبها  
قوله عليه السلام (وتكفن  
ودبعة عندك) يحتل أن  
يراد به أن اللقطة تكون  
ودبعة عند الملتقط بعدما  
أظلمها فان قلت كونها ودبعة  
يدل على غمها وافتاقها  
يكون بدمائها فكيف  
يحتسبان اجيب بان هنا  
مجرد المراد بكونها ودبعة  
أن لا ينقطع حق صاحبها  
فرد عينها اليه ان كانت  
بالية والا فليتها وهذا  
معنى قوله عليه السلام (فان  
جاء طالبها يوما من الدهر  
فادها اليه) ويحتل أن  
يراد أنها ودبعة قبل الاضيق  
ليكون الراوي بمعنى أو يعني  
استنفقها بعد أن تملكها  
فان لم تملكها تبقى عندك  
على حكم الامانة ولا تضمنها  
أن تلفت بفقد شرط منكم  
اه مبادق  
قوله عليه السلام فاعطها  
ايه أي ليجوز لك الدفع  
اليه فانه لا يجب الا بالينة  
فهنا الامر للاضاحة كالم  
ما هو مكتوب من كتب  
الفرع بالهامش اول الباب  
قوله عليه السلام والالهي  
لك أي على وجه لا ينقطع  
عنها حق صاحبها بالكلية  
قوله عليه السلام فاعرف  
عفاصها ووكأها أي لغيرها  
عن مالك اذا خلطها به كما  
هو المراد بالاذن في الاصل  
واباحت بقوله ثم كلها وقد  
جاء التصريح بجواز الخلط  
في سنن ابن ماجه بالامر  
الالهي الذي تراه قريبا  
قوله عليه السلام فان جاء  
صاحبها فادها اليه أي بدلها  
قوله عليه السلام فان اعترفت  
أي عرفها صاحبها بتلك  
العلامات  
قوله عليه السلام والا فاعرف  
عفاصها ووكأها وهذا  
وقى سنن ابن ماجه فان  
اعترفت والا فاعطها مالك  
اه



سَوَاطٍ فَأَخَذْتُهُ فَقَالَ لِي دَعُهُ فَقُلْتُ لَا وَلَكِنِّي أَعْرِفُهُ فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ  
وَالْأَسْتَمْتَعْتُ بِهِ قَالَ فَأَيُّتُ عَلَيْهِمَا فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَرَاتِنَا قُضِيَ لِي أَنِّي  
حَجَجْتُ فَأَيُّتُ الْمَدِينَةَ فَلَقَيْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَبِقَوْلِهِمَا  
فَقَالَ إِنِّي وَجَدْتُ ضُرَّةً فِيهَا مِائَةٌ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَأَيُّتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَرَفْتُمَا حَوْلًا قَالَ فَعَرَفْتُمَا  
فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَفْتُمَا حَوْلًا فَعَرَفْتُمَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ  
يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ عَرَفْتُمَا حَوْلًا فَعَرَفْتُمَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا فَتَالَ أَحْقَظْ  
عَدَدَهَا وَوَعَاءَهَا وَوَكَاةَهَا فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا  
فَلَقَيْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ فَقَالَ لَا أَذْرِي بِسَلَاةِ أَحْوَالِ أَوْ حَوْلِ وَاحِدٍ وَحَدَّثَنِي  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ  
أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفْلَةَ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ  
صُوحَانَ وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَوَجَدْتُ سَوَاطٍ وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ  
فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا قَالَ شُعْبَةُ فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ عَرَفْتُهَا عَامًا وَاحِدًا  
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ ح  
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِيُّ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ (يَعْنِي ابْنَ  
عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا  
حَمَادُ بْنُ سَلْمَةَ كُلُّهُمَا عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ  
وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا ثَلَاثَةُ أَحْوَالِ الْأَحْمَادِ بْنِ سَلْمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً  
وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ وَحَمَادِ بْنِ سَلْمَةَ فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ  
بِعَدَدِهَا وَوَعَائِهَا وَوَكَاةِهَا فَاعْطِهَا إِثْمًا وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رِوَايَةِ وَكَيْعٍ وَإِلَّا

قوله فاييت دليلها اى  
بالاصرار فى الاخذ  
قوله قضى لى انى حججت  
اى قدر لى الحج فحججت

قوله القبح الخ هذا قول  
شعبة اى تقيت سلمة بن  
كهيل

قوله فقال اى سلمة لادري  
اى هل قال سويد بن غفلة  
ثلاثة اعوام او قال عامًا  
واحدًا

قوله فقال لادري هذا  
شك من الراوى والشك  
يوجب سقوط المشكوك فيه  
وهو الثلاثة فوجب العمل  
بالجزم وهو رواية العام  
الواحد قاله القسطلانى  
وفى شرح النسوى عن  
القاضى كذا جمع العلماء  
على الاستفاه بتعريف سنة  
ولم يشترط احد تعريف  
لثلاثة اعوام الا ما روى  
عن عمر بن الخطاب رضى الله  
تعالى عنه واهله لم يثبت  
انه اه وفى كون المدة سنة  
تفصيل عندنا بين قلة  
ما يانقطة وكثرتها كما بين  
فى محله

قال فان جاء احد منكم

فَهِيَ كَسَبِيلِ مَالِكٍ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ مُنِيرٍ وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعَ بِهَا **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ**  
**وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى** قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ  
**بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ** عَنْ **يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ** عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
**ابْنِ عُثْمَانَ السَّيَمِيِّ** أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ لُقْطَةِ الْحَاجِّ **وَحَدَّثَنِي**  
**أَبُو الطَّاهِرِ وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى** قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ  
**الْحَارِثِ** عَنْ **بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ** عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَيْنِيِّ عَنْ رَسُولِ  
**اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ مَا لَمْ يُعْرِفْهَا **حَدَّثَنَا**  
**يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قَالَ لَا يَحْتَبِنَ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ أَيْحِبُّ أَحَدُكُمْ  
**أَنْ تُؤْتِيَ مَشْرُبَتَهُ فَيَكْسِرَ خِزَانَتَهُ فَيَنْتَقِلَ طَعَامَهُ** إِنَّمَا تَحْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ  
**مَوَاشِيهِمْ أَطْعَمْتَهُمْ فَلَا يَحْتَبِنَ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ وَحَدَّثَنَا هُتَيْبَةُ**  
**ابْنُ سَمِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ** جَمِيعًا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ  
**حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ** وَحَدَّثَنَا **ابْنُ مُنِيرٍ** حَدَّثَنِي أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ  
**وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ** قَالَا حَدَّثَنَا **حَمَّادُ بْنُ زُهَيْرٍ** عَنْ حَرْبِ بْنِ حَدَّادٍ  
**إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ)** جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا **ابْنُ أَبِي عُمَرَ** حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
**إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ** وَحَدَّثَنَا **مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** حَدَّثَنَا **عَبْدُ الرَّزَّاقِ** عَنْ **مَعْمَرِ** عَنْ **أَيُّوبَ**  
**وَأَبْنِ جُرَيْجٍ** عَنْ **مُوسَى** كُلُّهُ هُوَ لِأَنَّ نَافِعَ بْنَ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
**وَسَلَّمَ** نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا فَيَنْتَقِلُ إِلَّا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ فَإِنَّ  
**فِي حَدِيثِهِ فَيَنْتَقِلُ طَعَامَهُ كِرْوَايَةَ مَالِكٍ** **حَدَّثَنَا هُتَيْبَةُ** عَنْ **سَمِيدِ بْنِ سَعْدِ** حَدَّثَنَا **الْإِثْبَاتُ** عَنْ  
**سَمِيدِ بْنِ أَبِي سَمِيدٍ** عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ أُذُنَايَ وَأَبْصَرْتُ  
**عَيْنَايَ** حِينَ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

باب

في لقطه الحاج

علايلشون مجتمعين الأيا ما  
معدودة ثم يفرقون فلا يكون  
للتعريف بعد تفرقهم فائدة  
فيحتمل أن يكون المراد  
النهي عن أخذ لقطتها مطلقا  
لترك مكانها وتعرف بالنداء  
عليها لان ذلك أقرب طريق  
الى ظهور صاحبها  
قوله عليه السلام من أوى  
ضالة أي من ضم الى ماله  
ما ضل من البيضة فهو

باب

تحريم حلب الماشية  
بغير إذن مالِكها  
هـ شال أي مائل عن الحق  
آثم هذا بيان للحكم  
الآخرى رؤيته ما في سنن  
ابن ماجه من قوله عليه السلام  
«ضالة المسلم حرق النار» وهو  
بالتحريك لهيها وهذا  
الوعيد لمن أخذها لئلا يملكها  
كأشعره قيد «مالم يعرفها»  
قال ابن الملك ومعنى التعريف  
التشهير وطلب صاحبها  
وأدناه أن يشهد عند الأخذ  
ويقول أخذها لارة قال  
شمس الأئمة الخلواني فان فعل  
ذلك ولم يعرفها بعد كنى اه  
ومن قال انه بيان للحكم  
الذي هو في تفسير ضالة  
ضامن أي ان هلكت عنده  
هبره عن الضمان للماشية  
ومن التقط من غير تعريف  
لقد كان مضرا بصاحبها  
ومتعرضا للضمان وكنه  
ضلال عن سنن الصواب  
ومؤداه الى الهوان وفي حديث  
سنن ابن ماجه لا يؤوى  
الضالة الا ضال

باب

الضيافة ونحوها  
قوله عليه السلام لا يهلن  
أحد ماشية أحد الا باذن  
الماشية تقع على الابواب والبحر  
والغم ولكن في الغم يقع  
وقوله عليه السلام فيمنع  
وقوله عليه السلام فيمنع  
قوله عليه السلام فيمنع  
قوله عليه السلام فيمنع

المشقة  
أن لا يحلب الماشية  
أي ما كان يؤمن بالله  
قوله عليه السلام من كان يؤمن بالله  
قوله عليه السلام من كان يؤمن بالله  
قوله عليه السلام من كان يؤمن بالله  
قوله عليه السلام من كان يؤمن بالله

الحزن حفظه في الحزاة وهي مكان الحزن كالحزن

بجدهم كسبيل

قوله عليه السلام فليكرم ضيفه الفى والفقير والمسلم والكافر بطلاقة الوجه بنفسه في خدمته ولا له جائزته بدل مما قبله قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وتسمى الجيزة هي قدر ما يجوز به من منزل الى منزل أى يتكلم في اليوم الاول مما اتسع له من برّ والطاف ثم يطميه ما يجوز به مسافة يوم وليلة قوله عليه السلام والضيافة ثلاثة أيام أى حق الضيف على المضيف ذلك يتعفه في اليوم الاول ويقدم له في اليوم الثاني والثالث ما حضر ويطعمه ما تيسر ولا يزيد على عادته قوله عليه السلام لما كان وراء ذلك أى فازاد عليها فهو صدقة عليه فالمضيف يطير فيه ان شاء فعل وان شاء لم يفعل سواء صدقة تنفيرا للضيف عن الإقامة اسر منها قوله عليه السلام (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يوم البعث وتوسيفه بالآخر لتأخره عن الدنيا والمراد يصدق بالبناء والمعاد (فليقل خيرا) أى كلاما يثاب عليه (أوليصمت) ان لم يظهر له ذلك فيندب الصمت حق عن المباح لادائه الى محرم أو مكروه وبغرض خلوه عن ذلك فهو ضياع للوقت فيلأبى اه مناوى قوله عليه السلام حق يؤتمه أى يوقمه فى الأثم باقامته فوق ثلاث بلا طلب واستدعاء منه الزيادة على ذلك لانه قد يغتابه لظول مقامه أو لضيق معاش مضيفه وهو معنى قوله عليه السلام ولا شئ له يقربه به أى يضيفه ويهيئ له طعامه

وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فليكرم ضيفه جائزته قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه  
 وليته والضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة عليه وقال من كان  
 يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أوليصمت حدثنا أبو كريب محمد بن  
 العلاء حدثنا وكيع حدثنا عبد الحميد بن جعفر عن سعيد بن أبي سعيد المقبري  
 عن أبي شريح الخزاعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الضيافة ثلاثة أيام  
 وجائزته يوم وليلة ولا يحل لرجل مسلم أن يقيم عند أخيه حتى يؤتمه قالوا  
 يا رسول الله وكيف يؤتمه قال يقيم عنده ولا شئ له يقربه به وحدثنا  
 محمد بن المنثري حدثنا أبو بكر (يعني الحنفى) حدثنا عبد الحميد بن جعفر حدثنا  
 سعيد المقبري أنه سمع أبا شريح الخزاعي يقول سمعت أذناى وبصر عيني  
 ووعاه قلبي حين تكلم به رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر يمثلي حديث  
 الليث وذكرك فيه ولا يحل لأحدكم أن يقيم عند أخيه حتى يؤتمه يمثلي ما في  
 حديث وكيع حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن رافع  
 أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عتبة بن عامر أنه قال قلنا  
 يا رسول الله إنك تبعنا فنزل بقوم فلا يقرؤنا فما ترى فقال لنا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم إن نزلتم بقوم فأمرؤا لكم بما ينبغى للضيف فأقبلوا  
 فإن لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم حدثنا شيبان بن  
 فروخ حدثنا أبو الأشهب عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال بينما  
 نحن في سفر مع النبي صلى الله عليه وسلم إذ جاء رجل على راحلة له قال فجعل  
 يصرف بصره يمينا وشمالا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه  
 فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له فضل من زاد فليعد به على  
 من لا زاد له قال قد ذكر من أصناف المال ما ذكر حتى رأينا أنه لا حق لأحد

قوله عليه السلام (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يوم البعث وتوسيفه بالآخر لتأخره عن الدنيا والمراد يصدق بالبناء والمعاد (فليقل خيرا) أى كلاما يثاب عليه (أوليصمت) ان لم يظهر له ذلك فيندب الصمت حق عن المباح لادائه الى محرم أو مكروه وبغرض خلوه عن ذلك فهو ضياع للوقت فيلأبى اه مناوى قوله عليه السلام حق يؤتمه أى يوقمه فى الأثم باقامته فوق ثلاث بلا طلب واستدعاء منه الزيادة على ذلك لانه قد يغتابه لظول مقامه أو لضيق معاش مضيفه وهو معنى قوله عليه السلام ولا شئ له يقربه به أى يضيفه ويهيئ له طعامه

وحدثنا محمد وبصر عيناى محمد قوله فلا يقرؤنا أى لا يقرؤنا لنا الطعام

استحباب المؤاسة بفضول المال قوله عليه السلام فان لم يفعلوا فخذوا منهم حق الضيف الذى ينبغى لهم أى للضيف فانه يكون واحدا وجما كما فى الصحاح ذكر النووي ان الامام أحمد عمل بظاهر الحديث وأوله الجهم ور بأنه محمول على المضطرين لان ضيافتهم واجبة وقت الضرورة فان امتنعوا فلهم أن يأخذوا منهم بقدر الحاجة

قوله فليكرم ضيفه الفى والفقير والمسلم والكافر بطلاقة الوجه بنفسه في خدمته ولا له جائزته بدل مما قبله قالوا وما جائزته يا رسول الله قال يومه وتسمى الجيزة هي قدر ما يجوز به من منزل الى منزل أى يتكلم في اليوم الاول مما اتسع له من برّ والطاف ثم يطميه ما يجوز به مسافة يوم وليلة قوله عليه السلام والضيافة ثلاثة أيام أى حق الضيف على المضيف ذلك يتعفه في اليوم الاول ويقدم له في اليوم الثاني والثالث ما حضر ويطعمه ما تيسر ولا يزيد على عادته قوله عليه السلام لما كان وراء ذلك أى فازاد عليها فهو صدقة عليه فالمضيف يطير فيه ان شاء فعل وان شاء لم يفعل سواء صدقة تنفيرا للضيف عن الإقامة اسر منها قوله عليه السلام (من كان يؤمن بالله واليوم الآخر) أى يوم البعث وتوسيفه بالآخر لتأخره عن الدنيا والمراد يصدق بالبناء والمعاد (فليقل خيرا) أى كلاما يثاب عليه (أوليصمت) ان لم يظهر له ذلك فيندب الصمت حق عن المباح لادائه الى محرم أو مكروه وبغرض خلوه عن ذلك فهو ضياع للوقت فيلأبى اه مناوى قوله عليه السلام حق يؤتمه أى يوقمه فى الأثم باقامته فوق ثلاث بلا طلب واستدعاء منه الزيادة على ذلك لانه قد يغتابه لظول مقامه أو لضيق معاش مضيفه وهو معنى قوله عليه السلام ولا شئ له يقربه به أى يضيفه ويهيئ له طعامه

قوله الأزودى قول الخليفة السلي

فجمعنا الأزوادنا نحن

فجمعنا الأزوادنا نحن

قوله الماء بالكسر يفرغ فراغا مثالا

قوله في حديثه أي في حديثه

مِثْلَ فِي فَضْلِ **حَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدِ بْنِ الْيَمَامِيِّ) حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ فَأَصَابَنَا جَهْدٌ حَتَّى هَمَمْنَا أَنْ نَتَخَنَ بَعْضُ ظَهْرِنَا فَأَمَرَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِجْمَعْنَا مَرَاوِدَنَا فَبَسَطْنَا لَهُ نِطَامًا فَاجْتَمَعَ زَادُ الْقَوْمِ عَلَى النِّطَامِ قَالَ فَتَطَاوَلْتُ لِأَخْزَرَةٍ كَمْ هُوَ فَخَزَزْتُهُ كَرِبُضَةِ الْعَنْزِ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً قَالَ فَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا جَمِيعًا ثُمَّ حَشَوْنَا جُرْبِنًا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَلْ مِنْ وَضُوءٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ بِأَدَاوَةٍ لَهُ فِيهَا نُطْفَةٌ فَأَفْرَعَهَا فِي قَدَحٍ فَتَوَضَّأْنَا كُلُّنَا نُدْعِفُهُ دَعْفَةً أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً قَالَ ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ ثَمَانِيَةٌ فَقَالُوا هَلْ مِنْ طَهُورٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرِغِ الْوَضُوءُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ أَسْأَلُهُ عَنِ الدُّعَاءِ قَبْلَ الْقِتَالِ قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ قَدْ أَغَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَنِي الْمُضْطَلِقِ وَهُمْ عَارُونَ وَأَنَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ فَقَتَلُوا مِقَاتَهُمْ وَسَبَى سَبْيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ (قَالَ يَحْيَى أَخْسِبُهُ قَالَ) جُوَيْرِيَةَ (أَوْ قَالَ الْبَتَّةَ) ابْنَةَ الْحَارِثِ وَحَدَّثَنِي هَذَا الْحَدِيثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ جُوَيْرِيَةَ بِنْتُ الْحَارِثِ وَلَمْ يَشْكُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ أَمَلَاهُ عَلَيْنَا إِمْلَاءُ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّتِهِ

باب

استحباب خلط الأزواد إذا قلت والمؤاساة فيها  
 المسافر لسفره من الطعام وذكر النووي رواية تزودنا بفتح التاء وكسرهما ومعناه كما في النهاية ما تزودناه  
 قوله فجمعنا أي المجموع مما في مزاولنا نطما أي سفرة من الأديم أو بساطا  
 قوله فتطاولت أي أظهرت طولى لأخزرة أي لأقدره وأخته  
 قوله فحزرتنه كبرضة العنز أي فجاءت تسمى أنه قد رجعت هنز إذا ريفت أي قعدت والعنز الأسي من المعز إذا أتى عليها حول وذكر الشارح رواية كسر الراء في لفظه ربضة  
 قوله ونحن أربع عشرة مائة أي ألف وأربعمائة نفس

كتاب

الجهاد والسير

باب

جواز الأغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الإسلام من غير تقدم الأعلام بالأغارة  
 قوله ثم حشونا جربنا الجرب جمع جراب ككتاب وكتب وهو الوعاء من الجلد يجعل فيه الزاد أي ملأنا وأوعينا بما فضل منه

باب

تأخير الأمام الأصراء على البعوث ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها  
 قوله فجاء رجل بأداة أي عظيمة فيسا نطفة أي قليل ماء  
 قوله ندغفقه دغفقه أي نصبه سبا كثيرا واسعا ويقال فلان في عيش دغفق

قوله فاصباحه أي مشقة أي جملة كاهور رواية مزاولنا أي الأزواد التي فيها فية ذكر المجلد وأرادة  
 قوله فجمعنا الأزوادنا نحن  
 قوله فجمعنا الأزوادنا نحن  
 قوله الماء بالكسر يفرغ فراغا مثالا  
 قوله في حديثه أي في حديثه  
 قوله فحزرتنه كبرضة العنز أي فجاءت تسمى أنه قد رجعت هنز إذا ريفت أي قعدت والعنز الأسي من المعز إذا أتى عليها حول وذكر الشارح رواية كسر الراء في لفظه ربضة  
 قوله ونحن أربع عشرة مائة أي ألف وأربعمائة نفس  
 قوله فحشونا جربنا الجرب جمع جراب ككتاب وكتب وهو الوعاء من الجلد يجعل فيه الزاد أي ملأنا وأوعينا بما فضل منه  
 قوله فجاء رجل بأداة أي عظيمة فيسا نطفة أي قليل ماء  
 قوله ندغفقه دغفقه أي نصبه سبا كثيرا واسعا ويقال فلان في عيش دغفق

قوله عن الماء أي الطلب إلى الإسلام والدعوة مرة واحدة منه قوله فدأغار أي هم على المصطلق ديارهم وأوقع بهم وهم غارون أي غافلون وذلك في شعبان سنة ست من الهجرة المقدسة حين بلغه صلى الله تعالى عليه وسلم أنهم يجمعون له وقادهم الحارث بن أبي ضرار

بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا ثُمَّ قَالَ أَعْرُزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ أَعْرُزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَمْدِرُوا وَلَا تَمَثَلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ خِلَالٍ) فَأَيُّهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكَفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكَفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحْوِيلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِمَةِ وَالْفَيْ سِئًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْلُفْهُمْ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ وَكَفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِينِ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَلَا ذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَلَكِنْ أَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ حُكْمَ اللَّهِ فِيهِمْ أَمْ لَا قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ هَذَا أَوْ تَحْوَهُ وَزَادَ إِسْحَاقُ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ قَالَ فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِمُقَاتِلِ بْنِ حَيَّانَ (قَالَ يَحْيَى يَعْنِي أَنَّ عَلْقَمَةَ يَقُولُهُ لِابْنِ حَيَّانَ) فَقَالَ حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ هَيْصَمٍ عَنِ الشَّعْمَانِ بْنِ مُقَرَّرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ بَرِيدَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَمِيرًا أَوْ سَرِيَّةً دَعَاهُ فَأَوْصَاهُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا**

قوله ومن معه من المسلمين غيرا معطوف على خاصته من باب العطف على عاملين مختلفين أي وأوصاه ليعين معه من المسلمين بخير وفي تخصيص التقوى بخاصة نفسه والخير بمن معه إشارة إلى أن عليه التشديد على نفسه فيما يفعل ويذر والتسهيل على من معه من المسلمين والرقق بهم

قوله عليه السلام قاتلوا من كفر بالله جملة موضحة لاغزوا وأعاد قوله اغزوا ليعقبه بالمذكورات بعده أي قوله ولا تقاتلوا الخ وهو من الغلول المتعدى المات المفعول ومضناه الحياة في المثلث قال تعالى ومن يقلل يأت بما غل يوم القيامة أي لا تخفوا في الغنمة ولا تغدروا أي لا تلهثوا بالمهد ولا تمثلوا أي ولا تشبهوا القتل بقطع الأنوف والأذان ولا تقتلوا وليدا أي سببا لأنه لا يقاتل وكذا الشيخ والمرأة إذا كان كما قال أبو الطيب: وليدهم لدى رأى كشيخ وشيخهم لدى حرب وليد

قوله عليه السلام فأتين ما أجابوك أي فأتى تلك الخصال قبلوه منك فأقبله منهم لما زادة فيه

قوله عليه السلام وكف عنهم أي امتنع عن قتالهم وايدأهم في الآخرين

قوله عليه السلام ثم ادعهم هذه أول الخصال المدعوة قال الشارح النووي هكذا هو في جميع نسخ صحيح مسلم والصواب كما قال القاضي رواية ادعهم بأسقاط ثم وقد جاء بأسقاطها على الصواب في سنن أبي داود

قوله عليه السلام ثم ادعهم إلى التحويل أي الانتقال من دارهم أي من بلاد الكفر إلى دار المهاجرين أي إلى دار الإسلام وكانت الهجرة إذ ذاك واجبة لهذه طرفة على الخصلة الأولى

قوله عليه السلام قاتلوا من كفر بالله جملة موضحة لاغزوا وأعاد قوله اغزوا ليعقبه بالمذكورات بعده أي قوله ولا تقاتلوا الخ وهو من الغلول المتعدى المات المفعول ومضناه الحياة في المثلث قال تعالى ومن يقلل يأت بما غل يوم القيامة أي لا تخفوا في الغنمة ولا تغدروا أي لا تلهثوا بالمهد ولا تمثلوا أي ولا تشبهوا القتل بقطع الأنوف والأذان ولا تقتلوا وليدا أي سببا لأنه لا يقاتل وكذا الشيخ والمرأة إذا كان كما قال أبو الطيب: وليدهم لدى رأى كشيخ وشيخهم لدى حرب وليد

بجاءكم

قوله أو خلال شك من الراوي

قوله عليه السلام كاعراب المسلمين أي كالأعراب من المسلمين الساكنين في البداية من غير هجرة ولا غزو فتجري عليهم أحكام الإسلام ولا حق لهم في الغنمة



حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا أبو أسامة عن

مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْفَرَّاءُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْوَلِيدِ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
 بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِذَا بَعَثَ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ فِي بَعْضِ أَمْرِهِ قَالَ بَشِّرُوا وَلَا تُتَفَرُّوا وَلَا تَيْسِّرُوا  
 وَلَا تُعَسِّرُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ  
 فَقَالَ يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَبَشِّرُوا وَلَا تُتَفَرُّوا وَتَطَاوَعُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 عُبَادٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي خَلْفٍ عَنْ  
 زَكْرِيَّا بْنِ عَدِيٍّ أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ  
 وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ وَتَطَاوَعُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا وَسَكِّنُوا وَلَا تُتَفَرُّوا  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ (يَعْنِي أَبَا قَدَامَةَ السَّرْحِيَّيَّ) قَالَا حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) كُلُّهُمُ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ  
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَمَعَ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لِكُلِّ  
 غَادِرٍ لُؤَاءٌ فَقِيلَ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ بِنِ فُلَانٍ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا

باب

في الامر بالتيسير وترك

التفكير  
قوله اذا بعث احدا من اصحابه في بعض امره اي اذا اراد ارساله في شيء من امر الحكومة

قوله عليه السلام بشروا اي من قرب اسلامه ومن تاب من المعاصي بفضل الله تعالى وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولا تتفروا بذكر التخوف

وانواع الوعيد ويسروا على الناس بذكر ما يؤلفهم لقبول التكليف والتعليم ومتى يسر على الداخل في الطاعة او المرید للدخول فيها سهلت عليه وكانت عاقبته غالبا الزيادة منها ولا تعسروا بالتشديد في التكليف فانه متى عسر

او شك ان ياتي القبول راسا او يتبع من الدوام فيه وادراك حكل امر بالنهي عن مقابله مع ان الامر بالنهي يستلزم النهي عن ضده للايدان بكونه نفي المقابلات مرادا براسه ليحصل دوام التروك قال النووي جمع في هذه الالفاظ

بين النهي وضده لان الامر بصديق بكرة او مرات مع فعل ضده في معظم الحالات والنهي ينفي الفعل في جميع الاحوال من جميع وجوهه وهو المطلوب وكذا يقال في تطاوعا ولا تختلفا لانها قد يتطاولان في وقت ويختلفان في وقت وقد يتطاولان في شيء ويختلفان في شيء اه ملخصا

باب

تحريم الغدر

قوله عليه السلام وسكنوا اي ازيلوا عن الناس ما يوجب قلقهم بالبشارات ولا تنفروهم بالندارات

قوله عليه السلام يرفع لكل غادر لواء الغدر ترك الوفاء ونقض العهد فالغادر هو الذي يواعد على امر ولا يفي به والمراد برفع اللواء للفساد وركز العلامة بقدر قدرته ليشهرها في الناس فيقتضح

وقايت اسم الاشارة باعتبار معنى العلامة او لكون

في الامر بالتيسير وترك التفكير  
قوله اذا بعث احدا من اصحابه في بعض امره اي اذا اراد ارساله في شيء من امر الحكومة  
قوله عليه السلام بشروا اي من قرب اسلامه ومن تاب من المعاصي بفضل الله تعالى وعظيم ثوابه وجزيل عطائه وسعة رحمته ولا تتفروا بذكر التخوف  
وانواع الوعيد ويسروا على الناس بذكر ما يؤلفهم لقبول التكليف والتعليم ومتى يسر على الداخل في الطاعة او المرید للدخول فيها سهلت عليه وكانت عاقبته غالبا الزيادة منها ولا تعسروا بالتشديد في التكليف فانه متى عسر او شك ان ياتي القبول راسا او يتبع من الدوام فيه وادراك حكل امر بالنهي عن مقابله مع ان الامر بالنهي يستلزم النهي عن ضده للايدان بكونه نفي المقابلات مرادا براسه ليحصل دوام التروك قال النووي جمع في هذه الالفاظ بين النهي وضده لان الامر بصديق بكرة او مرات مع فعل ضده في معظم الحالات والنهي ينفي الفعل في جميع الاحوال من جميع وجوهه وهو المطلوب وكذا يقال في تطاوعا ولا تختلفا لانها قد يتطاولان في وقت ويختلفان في وقت وقد يتطاولان في شيء ويختلفان في شيء اه ملخصا  
باب  
تحريم الغدر  
قوله عليه السلام وسكنوا اي ازيلوا عن الناس ما يوجب قلقهم بالبشارات ولا تنفروهم بالندارات  
قوله عليه السلام يرفع لكل غادر لواء الغدر ترك الوفاء ونقض العهد فالغادر هو الذي يواعد على امر ولا يفي به والمراد برفع اللواء للفساد وركز العلامة بقدر قدرته ليشهرها في الناس فيقتضح وقايت اسم الاشارة باعتبار معنى العلامة او لكون

حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا  
 صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا  
 الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْغَادِرَ  
 يَسْحَبُ اللَّهُ لَهُ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ قَبْلَ الْإِهْدِيهِ غَدْرَةَ فُلَانٍ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ خَمْرَةَ وَسَالِمِ ابْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِكُلِّ  
 غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي  
 عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ  
 عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ غَادِرٍ  
 لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا  
 النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ ح وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ جَمْعًا عَنْ شُعْبَةَ  
 فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ يُقَالُ هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ يُعْرَفُ بِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَلِيدٍ عَنْ  
 أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِكُلِّ غَادِرٍ لِيَوْمِ  
 أَسْتَبِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ

قوله عليه السلام ان الغادر  
 أي تارك الوفاء وناقض العهد  
 ينصب الله له أي يركن لاجل  
 فضحه وكشف عيبه لواء  
 أي علما قائما بقدر غدرة  
 يوم القيامة فيقال الأ هذه  
 غدرة فلان أي علامتها  
 الفاضحة له على رؤس الأشهاد  
 قوله عليه السلام لكل غادر  
 لواء يوم القيامة وفي الروايات  
 الآتية زيادة «يعرف به»  
 أي قدر غدرة

قوله عليه السلام لكل غادر  
 لواء عند استه بجمزة وصل  
 وسكون سين أي خلف  
 ظهره لأن لواء العزة ينتصب  
 تلقاء الوجه فتناسب أن  
 يكون علم المذلة فيها هو  
 كالمقابل له قال في المفتح  
 كأنه هو مل بتقيض قصده  
 لأن عادة اللواء أن يكون على  
 الرأس فنصب عند السفلى  
 زيادة في فضيحتها لأن الأعين  
 غالباً تمتد إلى الألوية فيكون  
 ذلك سبباً لامتدادها إلى التي  
 بدت له ذلك اليوم فيزداد بها  
 لطيفة اه

حَدَّثَنَا الْمُسْتَمِرُّ بْنُ الرَّيَّانِ حَدَّثَنَا أَبُو نُزَيْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِكُلِّ فَاذِرٍ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ يُرْفَعُ لَهُ بِقَدْرِ عَدْرِهِ الْأَوْلَى فَاذِرًا عَظِيمًا عَدْرًا مِنْ أَمِيرِ عَامَةٍ **وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّمْدِيُّ وَعَمْرُو بْنُ الشَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِعَلِيِّ وَزُهَيْرٍ) قَالَ عَلِيُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ سَمِعَ عَمْرُو بْنَ جَابِرٍ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ هَمَّامٍ بْنِ مَتَيْبَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبُ خُدْعَةٌ **حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ فَالْأَحَدُ ثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ عَنْ الْمُهَيَّبَةِ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الرَّزَادِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَمَسُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ كِتَابِ رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَكَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ سَارَ إِلَى الْحُرُورِيَّةِ يُخْبِرُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ يَنْتَظِرُ حَتَّى إِذَا مَاتَ الشَّمْسُ قَامَ فِيهِمْ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَمَسُّوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَأَسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَأَعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِي السَّحَابِ وَمَازِمَ الْأَحْزَابِ أَهْرِمْتَهُمْ وَأَنْصَرْنَا عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَحْزَابِ فَقَالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ سَرِيعَ الْحِسَابِ أَهْرِمِ الْأَحْزَابَ اللَّهُمَّ أَهْرِمْتَهُمْ وَزَلَّزَلْتَهُمْ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ عَنْ************

وإذا لقيتموهم  
قوله حين سار إلى الحرورية أي لقتالهم وهم  
الخوارج كما بهما من ١١٢ من الجزء الثالث

قوله عليه السلام بقدر عدره أي كما وكيفا وقوله ولا فاذر أعظم عذرا من أمير عامة أي من عذر صاحب الولاية العامة لأن عذره يشتمى ضرره إلى خلق كثير

باب

جواز الخداع في الحرب  
قوله عليه السلام الحرب خدعة في القاموس الحرب خدعة مذللة وهمزة تروى بفتح جيمها أو في التيسير فيه لغات أفصحها فتح الخاد وسكون الدال والثانية ضم فسكون والثالثة ضم ففتح وقدمت حديث جواز الكذب في ثلاثة أشياء أحدها الحرب وذائقه في ٣

باب

كرهية تسمى لقاء العدو والاصرار بالصبر عند اللقاء  
٣ غزوة الخندق والتفوق على حل خداع الكفار هو المعنى على اللغة الأولى أن الحرب ينقض أمرها بخدعة واحدة من الخداع أي أن المقاتل إذا خدع مرة واحدة لم تكن له المقاتلة وهي أفصح الروايات وأصحها ومعنى اللغة الثانية هو الاسم من الخداع ومعنى اللغة الثالثة أن الحرب تخدع الرجال وتمنيهم ولأنهم كما يقال فلان رجل لعبة وضحة أي صكيد اللعب والضحك ذكره صاحب النهاية

باب

قوله عليه السلام لا تمنوا لقاء العدو إنما هي عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الإعجاب والافتكاح على النفس والوثوق بالقوة وهو يتبع من غلة الاهتمام بالعدو

باب

استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو  
٤ واحتقاره وهذا يخالف الاحتياط والحزم أو توري قوله عليه السلام وزلزلهم أي أزعجهم واجعل أمرهم مضطربا أفاده ابن الأثير

إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ هَارِمُ الْأَخْزَابِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ اللَّهُمَّ وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ فِي رِوَايَتِهِ مُجْرِي السَّحَابِ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
 يَقُولُ يَوْمَ أُحُدٍ اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِن تَشَأْ لَا تُعْبِدُ فِي الْأَرْضِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسْرَاءَ وَوَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَعَارِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقُولَةً  
 فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتْلَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ** عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ وَجِدَتْ أَسْرَاءَ مَقُولَةً فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَعَارِي فَتَمَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ**  
**مَنْصُورٍ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ جَمِيعًا** عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
 عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ قَالَ سَأَلَ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الذَّرَارِيِّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُبَيْتُونَ فَيُصِيبُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ  
 وَذَرَارِيهِمْ فَقَالَ هُمْ مِنْهُمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ  
 عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ  
 قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نُصِيبُ فِي الْبِيَاتِ مِنَ ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ قَالَ هُمْ مِنْهُمْ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ  
 دِينَارٍ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ  
 الصَّعْبِ بْنِ جِثَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لَهُ لَوْ أَنَّ خَيْلًا غَارَتْ مِنَ اللَّيْلِ

قوله عليه السلام ان تشأ  
 أي تطلب الكفار على  
 المسلمين لا تعبد في الارض  
 قاله يوم احد كما ذكر المؤلف  
 ووقع عند البخاري في المغازي  
 من حديث ابن عباس ان  
 النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال هذا الكلام أيضا يوم  
 بدر قال ابن حجر وإنما قال  
 ذلك لانه علم انه خاتم الانبياء  
 فلو استشهد هو ومن معه  
 حينئذ لم يبعث أحد من  
 يدعو الى الايمان ولا يستر  
 المشركون بعدون غير الله

باب

تحريم قتل النساء  
 والصبيان في الحرب  
 قاله عن الذراري أي الاطفال  
 من الذكور والاناث

قوله يبیتون أي يصابون  
 ليلا وتبيت العدو هو أن  
 يقصد بالليل من غير أن  
 يعلم فيؤخذ بفته وهو البسات  
 كافي النهاية قال تعالى أقامن  
 أهل القرى أن يأتيهم بأسنا  
 بياتا وهم نائمون

باب

جواز قتل النساء  
 والصبيان في البيات  
 من غير تعمد

قوله فيصيبون من نسايتهم  
 وذراريهم أي يصيبهم  
 المسلمون بالجرح والقتل  
 ومقتضى العطف أن يقال  
 فيصاب من نسايتهم وذراريهم  
 كما في صحيح البخاري

قوله عليه السلام هم منهم  
 أي في الحكم تلك الحالة  
 وليس المراد أباة قتلهم  
 بطريق القصد اليهم بل المراد  
 اذا لم يمكن الوصول الى  
 الآباء الا بوطء الذرية فاذا  
 اصيبوا لاختلاطهم بهم جاز  
 قتلهم اه ابن حجر العسقلاني  
 ومعنى الوطء هنا حقيقته وهي  
 الوطء بالرجل والاستعلاء

حدثنا عبيد الله عن نافع

قوله عليه السلام هم من آباءهم أي لأبائهم بذلك لأن ذلك والمراد إذا لم يتعمدوا من غير ضرورة وأما

أحكام آباءهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير الحديث السابق في النهي عن قتل النساء والصبيان فالمراد به إذا تميزوا به نوى

فَأَصَابَتْ مِنْ أَبْنَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَمُحَمَّدُ بْنُ رُغْجٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ وَهِيَ الْبُؤَيْرَةُ زَادَ قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُغْجٍ فِي حَدِيثِهِمَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَهَنَّادُ ابْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُثْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَطَعَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَحَرَّقَ وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ وَهَذَا عَلَى سَرَاةٍ بَنِي لُؤَيٍّ \* حَرِيقٌ بِالْبُؤَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ

وَفِي ذَلِكَ تَرَكْتُمْ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لِينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَى أُصُولِهَا آيَةٌ وَحَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ أَخْبَرَنِي عُثْبَةُ بْنُ خَالِدِ السَّكُونِيِّ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ حَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ \* وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ مَرْحٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ (وَالْأَفْظَلُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَانِي مِنْ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ قَدْ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِي بِهَا وَلَمْ يَبْنِ وَلَا آخَرَ قَدْ بَنَى بُنْيَانًا وَلَمْ يَرْفَعْ سَقْفَهَا وَلَا آخَرَ قَدْ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِزْفَاتٍ وَهُوَ مُسْتَطِيرٌ وَلَا دَهَا قَالَ فَقَرَأَ فَادْنَى لِلْقُرَيْبَةِ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ لِلشَّمْسِ أَنْتِ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ اللَّهُمَّ أَحْبِسْهَا عَلَى شَيْئٍ فَحَبِسَتْ عَلَيْهِ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ فَجَمَعُوا مَا عَنِينَا فَأَقْبَلَتِ النَّارُ لَنَا كُلَّهُ فَأَبَتْ أَنْ تَطْعَمَهُ فَقَالَ فِيكُمْ غُلُولٌ فَلْيُبَايِعْنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ قَبَايِعُوهُ فَلَصِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ فَقَالَ فِيكُمْ الْغُلُولُ فَلْيُبَايِعْنِي قَبِيلَتِكَ قَبَايِعْتَهُ قَالَ فَلَصِقَتْ بِيَدِ

قوله عليه السلام فادنى القرية ونظما البخاري وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية

باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها قوله حرق نخل بني النضير أي أستر أحراقها بالنار و قطع بعضها وبني النضير طائفة من اليهود واليوية موضع كان به نخلهم قوله فانزل الله عز وجل الخ ذكر في الكشاف أنه حين حرق و قطع نادوه يا محمد قد كذبت أمي عن الفساد وتعميه علي من فعله لها بالك تقطع النخل وتحرقها ووقع في نفوس المسلمين من هذا الكلام شيء حتى أنزل الله الآية اه والنية النخلة النساعة ومن جعلها فعلة من اللون لمرها بأنواع النخل وقوله فباذن الله أي لكل من القطع وتركه باذن من الله سبحانه خيركم في ذلك ليلحق الكافرين الخزي والسوء قوله ولها أي لهذه الحادثة يقول حسان بن ثابت في

باب تحليل الغنم لهذه الأمة خاصة بأبيات له أربعة مذكورة في سيرة ابن هشام ومعنى هان سهل أي جاء هينا لا يبالي به والبيت مسدود بالواو في صحيح البخاري أيضا وفي سنن ابن ماجه فهان الغنم كما في سيرة ابن هشام والمطبوع في ديوان حسان لهان باللام وهو كما يظهر لمطالع الايات غلط وان ذكر القسطلاني أنه رواية أبي ذر الهروي عن الكشميهني وقوله على سرارة بني لؤي معناه على رؤساء قريش قال ابن حجر وانما قال حسان ذلك تعميما لقريش لانهم كانوا أغرهم بنقض العهد وأحروهم به ووعدهم أن ينصروهم ان قصدهم النبي صلى الله عليه وسلم وقوله حريق فاعل هان وقوله مستطير حافة الحريق أي منتشر كأنه طار في نواحيها قوله عليه السلام غراني من الأنبياء يقان ان ذلك الذي كان يوسع بن نون ومعنى غرأرا الغرز وقوله قد ملك يرفع امرأة أي ملك فرجها بالنكاح وهو يبيانه مثل نخل ونخله ولكن هذا النخل من الخبز ما يتعلق بضرورة عمارته بعمل سقفه والبنيان واحد لاجع لقوله تعالى لا يزال بنيانهم الذي بنوا وقال كأنهم بنيان مرصوص فتأيت الضمير على قول بعضهم هو جمع

قوله عليه السلام فادنى القرية ونظما البخاري وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية وقوله عليه السلام فادنى القرية فادنى القرية



قوله عليه السلام فأخرجوا له مثل رأس بقرته أي كقدره أو كصورته من ذهب كانوا غلوه وأخفوه  
قوله عليه السلام ذلك إشارة إلى تحليل الفساق كما هو مدلول قوله فطيبها أي جعلها لنا حلالا بعتنا ورفع عنا عنها بالنار تكرمة لنا وفيه تلميح ٢

باب الأنفال

٢ إلى قوله تعالى فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا  
قوله عن مصعب بن سعد عن أبيه وهو سعد بن أبي وقاص وهو سعد بن أبي وقاص وهو ذكر ابنه مصعب مع اخوته بعامش ص ٧٢  
قوله فانزل الله عز وجل يسألونك عن الأنفال وأهل قضية هذا الحديث كانت قبل نزول حكم الفساق وأباحها كما ذكره النووي عن الساسي لكن يتأمل هذا مع قول مصعب بن سعد أخذ أبي من الخمس سبيها وكانت القضية كما ذكره أهل التفسير في غنائم بدر  
قوله نزلت في أربع آيات أصبت سيفا لم يذكر هنا من الأربع الا هذه الواحدة وقد ذكر مسلم الأربع بعد هذا في كتاب الفضائل وهي بر الوالدين وتحريم الخمر ولا طرد الذين يدعون ربهم وآية الأنفال اه نووي  
قوله فأتى به النبي عدول من التكلم إلى الغيبة وفي نسخة فأتيت به النبي فقلت والأنفال جمع نضل بفتحين وهو الغنمية  
قوله تغلبه أي أعطيه زائدا على نصيبه من الغنمية  
قوله أجمعل كن لاغناء له أي لانفع ولا كفاية له في الحرب وكان صلى الله عليه وسلم كما ذكر في السراج المنير من كتب التفسير شرط الغناء لتفصيل  
قوله لئلا يسئل بجمد أي جهته وهو ظرف لبعث  
قوله فكانت سهمانهم أي أصباؤهم فهو جمع سهم بمعنى النصيب  
قوله ونقلوا بعيرا بعيرا أي أعطى كلا منهم النيه

قوله عليه السلام فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا

رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ فَقَالَ فِكْمُ الْغُلُولِ أَنْتُمْ عَلَّمْتُمْ قَالَ فَأَخْرَجُوا لَهُ مِثْلَ رَأْسِ بَقْرَةٍ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ فَوَضَعُوهُ فِي الْمَالِ وَهُوَ بِالصَّمِيدِ فَأَقْبَلَتِ النَّارُ فَأَكَلَتْهُ فَلَمْ تَجَلِ الْعَنَائِمُ لِأَحَدٍ مِنْ قَبْلِنَا ذَلِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَطَيَّبَهَا لَنَا **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَمَالِكٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَخَذَ أَبِي مِنَ الْخُمْسِ سَيْفًا فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَبْ لِي هَذَا فَأَبَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ نَزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ أَصَبْتُ سَيْفًا فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَقِلْنِي فَقَالَ ضَعْنَاهُ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعْنَاهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ نَقِلْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ ضَعْنَاهُ فَقَامَ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَقِلْنِي أَجْعَلُ كُنْ لِأَعْنَاءِهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعْنَاهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ قَالَ فَتَزَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً وَأَنَا فِيهِمْ قَبْلَ تَجْدِ فَعَمِيمُوا إِلَّا كَثِيرَةً فَكَانَتْ سُهُمَانُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدَ عَشَرَ بَعِيرًا وَنَقَلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً قَبْلَ تَجْدِ وَفِيهِمْ ابْنُ عُمَرَ وَأَنَّ سُهُمَانَهُمْ بَلَغَتْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا وَنَقَلُوا سِوَى ذَلِكَ بَعِيرًا فَلَمْ يُعَيِّرْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً**********

(الصعيد) وجه الارض من الخمس شيئاً غير فأتيت به النبي فقلت

إلى نجد فخرت فيها فأصبنا إبلا وعمنا قبلت سهما لنا اثني عشر بغيراً اثني عشر بغيراً وثقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيراً بغيراً وحدثنا زهير بن حرب ومحمد بن المثنى قالوا حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله بهذا الإسناد وحدثنا أبو الزبير وأبو كامل قالوا حدثنا حماد عن أيوب ح وحدثنا ابن المثنى حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عوف قال كتبت إلى نافع أسأله عن النقل فكاتب إلى أن ابن عمر كان في سرية ح وحدثنا ابن رافع حدثنا عبد الرزاق أخبرنا ابن جريج أخبرني موسى ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني أسامة ابن زيد كلهم عن نافع بهذا الإسناد نحو حديثهم وحدثنا سريج بن يونس وعمرو الناقد (واللفظ لسريج) قالوا حدثنا عبد الله بن رجاء عن يونس عن الزهري عن سالم عن أبيه قال نقلنا رسول الله صلى الله عليه وسلم تفلاسيقاً نصيبنا من الخمس فأصابني شارب (والشارف المسين الكبير) وحدثنا هشاد بن السري حدثنا ابن المبارك ح وحدثني حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب كلاهما عن يونس عن ابن شهاب قال بلغني عن ابن عمر قال نقل رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية بنحو حديث ابن رجاء وحدثنا عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي قال حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب عن سالم عن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان ينقل بعض من يبعث من السرايا لأنفسهم خاصة سيوى قسم عامة الجيش والخمس في ذلك واجب كله وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي أخبرنا هشيم عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كسبر بن أفلح عن أبي محمد الأنصاري وكان جليلاً لأبي قتادة قال قال أبو قتادة وأقص الحديث وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد عن عمر بن كسبر عن أبي محمد مولى أبي قتادة أن أبا قتادة قال وساق الحديث وحدثنا أبو الطاهر حرملة (واللفظ له) أخبرنا عبد

قوله اثني عشر بغيراً اثني عشر بغيراً كذا وقع هنا مرتين في جميع النسخ سوى المتن المطبوع ضمن شرح النسوي وهذا التكرار لتعيين العدد على خلاف ما سبق في رواية مالك من التزديد بين اثني عشر واحد عشر

قوله أسأله عن النقل هو بالتحريك اسم لزيادة يعطيا الامام بعض الجيش على القدر المستحق

قوله والشارف المسين الكبير هذا تفسير من أخبار رواة يزيد بن أبي عاصم

قوله عن أبي محمد الأنصاري يأتي في الطريق الثاني أنه مولى أبي قتادة قال النسوي واسم أبي محمد هذا نافع بن عباس اه

باب

استحقاق القاتل سلب القليل قوله واقتصر الحديث وقوله وساق الحديث أراد بهما الحديث المذكور في الطريق الثالث الذي بعد هذين الطريقين وهو قوله وحدثنا أبو الطاهر قال النسوي وهذا غريب من مادة مسلم اه

قوله كلهم بنحو ما كثر لعله في ذلك اه نسوي

واقتصر الحديث وحدثنا قتيبة بن سعيد

اللَّهِ بْنِ وَهَبٍ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ  
 أَمْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَامَ حُتَيْنٍ فَلَمَّا التَقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ قَالَ فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ  
 قَدَّ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاسْتَدْرَتُ إِلَيْهِ حَتَّى آتَيْتُهُ مِنْ وِرَائِهِ فَضْرَبْتُهُ عَلَى حَبْلِ  
 عَاتِقِهِ وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ثُمَّ أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ فَارْسَلَنِي  
 فَلِحِقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقَالَ مَا لِلنَّاسِ فَقُلْتُ أَمْرُ اللَّهِ ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا وَجَاسَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ قَالَ فَعُمْتُ  
 فَقُلْتُ مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ فَعُمْتُ فَقُلْتُ مَنْ يَشْهَدُ لِي  
 ثُمَّ جَلَسْتُ ثُمَّ قَالَ ذَلِكَ الثَّلَاثَةَ فَعُمْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالِكُ  
 يَا أَبَا قَتَادَةَ فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 سَلَبُ ذَلِكَ الْقَتِيلِ عِنْدِي فَأَرْضِهِ مِنْ حَقِّهِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ لَأَهْلَ اللَّهِ  
 إِذَا لَا يَمُجِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَعَنْ رَسُولِهِ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَعْطَانِي قَالَ فَبِعْتُ الدِّرْعَ فَأَتَيْتُ  
 بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ فَاتَهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلُّهُ فِي الْإِسْلَامِ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ فَقَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أُصَيْبُغٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ  
 لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلُّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ  
 عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ  
 أَنَّهُ قَالَ بَدْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي فَإِذَا أَنَا بَيْنَ  
 غُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثُهُ أَسْنَانُهُمَا تَمَسَّتْ لَوْ كُنْتُ بَيْنَ اضْمَاعٍ مِنْهُمَا فَعَمَزَنِي  
 أَحَدُهُمَا فَقَالَ يَا عَمَّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ وَمَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ  
 أَخِي قَالَ أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَنْ

قوله فاستدرت أي درت  
 راجعا إليه ولي نسخة  
 فاستدرت أي فاسرعت  
 إليه حاملا عليه وفي جهاد  
 صحیح البخاری المطبوع  
 بهامش الفتح فاستدرت  
 حتى آتيته من ورائه  
 قوله فضربت أي المشرك  
 من ورائه على حبل عاتقه  
 وهو ما بين العنق والكتف  
 قوله وأقبل على فضمي أي إلى  
 نفسه ضمة وجدت متباعد  
 الموت أي قد قاربت الموت من  
 شدة ضمته وأشمر ذلك بأن  
 هذا المشرك كان شديد القوة  
 قوله ثم أذركه الموت فإرسلني  
 أي أطلقني  
 قوله فلحقت عمر بن الخطاب  
 فقال ما للناس فقلت أمر الله  
 ورواية البخاري في الموضوعين  
 من صحيحه فقلت ما للناس  
 فقال أمر الله أي حكم الله  
 وما قضى به  
 قوله عليه السلام من قتل  
 قتيلا أي أوقع القتل على  
 حرب ساء قتيلا باعتبار  
 ما له بقوله تعالى أعصر  
 خرا ولقوله له عليه بيته أي  
 للذي هو قتاله بيته على قتله  
 أي شاهد ولو واحدا كما  
 في حادثة الحديث  
 قوله عليه السلام فله سلبه وهو  
 ما على القتل ومعه من ثياب  
 وسلاح وحراب وجنب  
 يقاد بين يديه وأما ما كان  
 مع غلامه على دابة أخرى  
 فليس سلب ذكره ابن الملك  
 ثم قال استدلت الشافعي  
 رحمه الله تعالى بالحديث على  
 أن السلب للقاتل وإن كان  
 ممن لا سلبه كالمرأة والعبد  
 والصبي وقال أبو حنيفة  
 رحمه الله تعالى السلب غنيمة  
 لا يكون للقاتل إذا لم يفل  
 الإمام به والحديث محمول  
 على التنفيل جمعاً بينه وبين  
 حديث آخر ليس لك من  
 سلب قتيلا إلا ما طابت به  
 نفس أمالك اه  
 قوله من يشهد لي أي باني  
 قتلت رجلا من المشركين  
 فيكون سلبه لي  
 قوله فقال رجل من القوم  
 قال الخافظ ابن حجر لم أقف  
 على اسمها اه  
 قوله صدق يا رسول الله  
 أي إن أبا قتادة صادق  
 فيما قاله هو قتله وعندي  
 سلبه فأرضه يا رسول الله بأعطائك إياه عوضاً عنه حتى يبق السلب عندي أو أرضه بأرضة بني وبينه  
 قولوا هكذا في الرواية والعبارة الصحيحة لها الله ذا أي لا والله لا يكون هذا وضمير لا يعود عائذ إلى النبي أي لا يقصد عليه الصلاة والسلام إلى إبطال  
 (وأبته)

ثم قال بمثل ذلك نحو

بجرحي بن يحيى

أصله أي نووي

لعمري ما خطبتك إليه نحو

قوله لاها الله إذا أي لا والله إذا صدق أبو قتادة

وَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مِنَّا قَالَ فَتَجَبَّتْ لِدَلِكَ فَمَزَمَنِي  
الْآخِرُ فَقَالَ مِثْلَهَا قَالَ فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يُرْوِلُ فِي النَّاسِ فَقُلْتُ  
الْأَتْرِيَانِ هَذَا صَاحِبُكُمْ مَا الَّذِي تَسْأَلَانِ عَنْهُ قَالَ فَابْتَدَرَاهُ فَضْرَبَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا  
حَتَّى قَتَلَاهُ ثُمَّ أَنْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ فَقَالَ أَيُّكُمْ قَتَلَهُ  
فَقَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَنَا قَتَلْتُ فَقَالَ هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا قَالَا لَا فَظَنَرِي فِي السَّيْفَيْنِ  
فَقَالَ كِلَاكُمَا قَتَلَهُ وَقَضَى بِسَلْبِهِ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ (وَالرَّجُلَانِ مُعَاذُ بْنُ  
عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو) وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ رَجُلَاءِ مِنَ الْعَدُوِّ فَأَرَادَ سَلْبَهُ  
فَمَنَعَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَكَانَ وَالِيًا عَلَيْهِمْ فَأَمَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ لِي خَالِدٌ مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَهُ سَلْبَهُ قَالَ اسْتَكْرَمْتُهُ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَدْفَعُهُ إِلَيْهِ فَمَسَّ خَالِدٌ بِعَوْفٍ فَجَرَّ بِرِدَائِهِ ثُمَّ قَالَ هَلْ أَنْجَزْتُ  
لَكَ مَا ذَكَرْتُ لَكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَعْصَبَ فَقَالَ لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ لَا تُعْطِهِ يَا خَالِدُ هَلْ أَنْتُمْ تَارِكُونَ  
لِي أَمْرًا إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمِثْلُهُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَرْعَى إِبِلًا أَوْ غَنَمًا فَرَعَاهَا ثُمَّ  
تَحَيَّنَ سَقِيهَا فَأَوْرَدَهَا حَوْضًا فَشَرَعَتْ فِيهِ فَشَرِبَتْ صَفْوَهُ وَتَرَكْتُ كَدِرَهُ  
فَصَفْوَهُ لَكُمْ وَكَدِرَهُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ  
ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَبِيِّ قَالَ خَرَجْتُ مَعَ مَنْ خَرَجَ مَعَ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ فِي  
غَزْوَةِ مَوْتَةَ وَرَافَقَنِي مَدَدِيُّ مِنَ الْيَمَنِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْحُوهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ عَوْفٌ فَقُلْتُ يَا خَالِدُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

قوله ورافق سوادى أى رجل من المدائن الذي جعلوا يمدون جيشهم اه نوري وكانوا من أهل اليمن  
صكبا سرجه ودن عليه قوله في الرواية التي قبله من رجل من خير رجلا من المدائن كان خير أهل اليمن

قوله لا يفارق سوادى سواده أى شخصى شخصه  
الاجل أقرب من الاجل قوله قال فلم أنشب أى قال  
يعنى لا يفارقه حتى يموت الاجل منا أى حتى يموت أحدنا أما أنا وأما هو ومعنى  
عبدالرحمن بن عوف لم أثبت أن نظرت الى أبى جهل أى لم يمت زمان كثير على  
سؤالهما لا وأنا رأيت يزل  
أى يقول كما هو لفظ رواية  
البخارى قال النووي معنى  
يزول يتحرك وينزعج ولا  
يستقر على حالة ولا فى مكان  
والزوال القلق وروى يرفل  
ومعناه يسبل ثيابه ودرعه  
ويجرها اه  
قوله صاحبكم أى مطلوبكم  
قوله حتى قتلاه ثم أنصرفا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قتله بأخذه ثم أم امره ابن  
مسعود بجزأه كما فى  
قوله والرجلان معاذ بن  
عمرو بن الجموح ومعاذ بن  
عمرو وتأتى رواية ان ابى  
عمرو ضرباه فى كتاب الجهاد  
قوله عليه السلام هل مسحتما  
سيفيكما يعنى هل أزلتما  
دمه من سيفيكما بالمسح  
قوله عليه السلام كلا كاتله  
أفاد النووي أنه عليه الصلاة  
والسلام قال ذلك تطيبا  
لقلوبهما من حيث المشاركة  
فى قتله وما يرتب عليه  
من الاجر وان كان بينهما  
تفاوت فى السبق والتأخير  
كأدل عليه ترجيح أحدهما  
فى إعطاء السلب  
قوله وقضى بسلبه لمعاذ بن  
عمرو بن الجموح لانه أختنه  
أولا فاستحق السلب ثم شاركه  
الثانى ثم ابن مسعود وجده  
وبه رمق فزأه قال ابن  
الملك ولا يقال الام عمير  
فى السلب يفعل فيه ما يشاء  
- أى كما قال أصحاب الملك -  
لان السلب غنيمه والخيار  
انما يكون فى التنفيل من  
الغنم اه بزيادة تفسيرية  
قوله قتل رجل من خير رجلا  
من العدو الخ هذه القضية  
جرت فى غزوة مؤتة سنة ثمان  
كما بينه فى الرواية التي  
بعده اه نوري  
قوله لجرى داه أى جنب  
هوى برداه خالد ووضعه على  
منعه السلب مع  
قوله ثم قال أى عوف هل  
أنجزت لك ما ذكرت لك من  
رسول الله صلى الله تعالى  
عليه وسلم فإنه كما فى الميارق  
قد كان قال لخالد لا بد أن  
أشتكى مثلا الى رسول الله  
صلى الله تعالى عليه وسلم  
قوله فاسع غضب أى صار  
عليه الصلاة والسلام مغضبا  
فقال لا تعد يا خالد مرتين  
يا كيدا لا تعد والسلب كما  
ذكره ابن الملك ليس حقا للقاتل  
عندنا وانما يكون له بتفصيل  
له عند الشافعية فيشكل عليهم  
قوله عليه السلام استرعى إبلا  
قوله عليه السلام استرعى إبلا





فداء الرجال بالنساء الكافرات قوله عليه السلام (أي ما قرية أتيتم قرية من قري الكفار وما أوجفت عليهم بخيل ومحاربة بل صالحتم أهلها على مال (فصهكم فيها) يعني ما أخذتم منهم يكون فيئنا مصرفه جيع المسلمين) وأما قرية عصت الله ورسوله) فأخذتم منهم ٣

هَبْ لِي الْمَرْأَةَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ لَعَدْتُ أَنْجَبْتَنِي وَمَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا ثُمَّ أَقْبَيْتَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَدْرِ فِي السُّوقِ فَقَالَ لِي يَا سَلْمَةَ هَبْ لِي الْمَرْأَةَ لِلَّهِ أَبُوكَ فَقُلْتُ هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ فَقَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا أَسْرُوا بِمَكَّةَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا وَأَقَمْتُمْ فِيهَا فَسَهْمُكُمْ فِيهَا وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ حُسْبَاهَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ هِيَ لَكُمْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّهُمَّ لِي بِنِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ زُهَيْرٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ عَنْ عُمَرَ قَالَ كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِمَّا لَمْ يُوجِفْ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً فَكَانَ يُتَّفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةَ سَنَةٍ وَمَا بَقِيَ يَجْمَعُهُ فِي الْكِرَاعِ وَالسَّلَاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ زُهَيْرٍ أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ قَالَ أَرْسَلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ بِخَيْبَتِهِ حِينَ تَمَّالَى النَّهَارُ قَالَ فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ مُقَضِيًا إِلَى رِمَالِهِ مُتَّكِنًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ لِي يَا مَالُ إِنَّهُ قَدْ دَفَّتْ أَهْلُ آبِيَاتٍ مِنْ قَوْمِكَ وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضَخٍ فَخُذْهُ فَاقسِمْهُ بَيْنَهُمْ قَالَ قُلْتُ لَوْ أَمَرْتَ بِهَذَا غَيْرِي قَالَ خُذْهُ يَا مَالُ قَالَ لَجَاءَ يَرْفَأُ فَقَالَ هَلْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُثْمَانَ

قوله عليه السلام لا يملك قلبه ففدى ما يصدق به أبو بكر حيث أتى بملك قوله ففدى

وما يصدق به أبو بكر

بها ناسا من المسلمين

ما حكم النبي قوله مما لم يوجف عليه المسلمون خيل ولا ركاب أي لم يعدوا في تحصيله خيلا ولا ابلا بل حصل بلا قتال والركاب هي الابل التي يسافر عليها لا واحد لها من لفظها واحدة واحده واحلة وكذلك الخيل لا واحد لها من لفظها واحده فرس قوله يتفق على أهلها أي يعزل لهم أه نووي قوله يجمعه في الكراع أي في الدواب التي تصلح للحرب قوله عدة في سبيل الله وهي ما أعدت للحوادث أهبة وجهازا للغزو قوله حين تمالي النهار أي ارتفع قوله مقضيا الى رماله أي موصلا جسده الى رمال السرير ليس بينه وبينه شيء من نحو فراش كما هو المصريح به في باب فرض الخرس من ضريح البخاري ورمال السرير هو ما ينسج في وجهه بالسيف وهو ورق النخل ضبطه النووي بضم الراء وكسرهما واقتصر المجد على الضم قوله يمال أي يملك عليه الترقيم قوله قد دفَّتْ أهل أبيات من قومك أي جاؤا مسرعين للضر الذي نزل بهم أه نووي قوله وقد أمرت فيهم برضخ قوله خذْهُ يَا مَالُ قَالَ لَجَاءَ يَرْفَأُ فَقَالَ هَلْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُثْمَانَ

أي يعطية قليلة قوله لَجَاءَ يَرْفَأُ هوكا ذكره البخاري حاجب سيدنا عمر قال النووي هو غير مهسوز ومنهم من همز وفي سنن البيهقي في باب النبي تسمية اليرفا بالالف واللام اه قوله هل لك في عثمان الخ أي هل لهم اذن منك في الدخول عليك ولفظ رواية البخاري في المفسر في هل لك رغبة في دخول عثمان الخ

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَمِعِدِ فَقَالَ عُمَرُ نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا ثُمَّ جَاءَهُ  
فَقَالَ هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ وَعَلِيٍّ قَالَ نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمَا فَقَالَ عَبَّاسُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ  
أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْآثِمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ فَقَالَ الْقَوْمُ أَجَلُ يَا أَمِيرَ  
الْمُؤْمِنِينَ فَأَقْضِ بَيْنَهُمْ وَأَرْحَهُمْ (فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ يُخَيِّلُ إِلَى أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا  
قَدَمُوهُمْ لِذَلِكَ) فَقَالَ عُمَرُ أَسِيدًا أَسُدُّكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ  
أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُورَثُ مَاتَرَ كُنَّا صَدَقَةً قَالُوا نَعَمْ  
ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ وَعَلِيٍّ فَقَالَ أَسُدُّكُمْ كَمَا بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ  
أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُورَثُ مَاتَرَ كُنَّا صَدَقَةً قَالَا نَعَمْ فَقَالَ  
عُمَرُ إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَخَاصِرٍ لَمْ يُخَصِّصْ بِهَا  
أَحَدًا غَيْرَهُ قَالَ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَاللِّرَسُولِ (مَا أَدْرِي هَلْ  
قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلَهُمَا لَا) قَالَ فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ  
بَنِي النَّضِيرِ فَوَاللَّهِ مَا اسْتَأْثَرَ عَلَيْكُمْ وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ فَكَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَةَ سَنَةٍ ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أَسْوَةَ الْمَالِ  
ثُمَّ قَالَ أَسُدُّكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَتَعْلَمُونَ ذَلِكَ قَالُوا نَعَمْ  
ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا وَعَلِيًّا بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمُ أَتَعْلَمَانِ ذَلِكَ قَالَا نَعَمْ قَالَ فَلَمَّا تَوَفَّى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا وَوَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
جِئْتُمَا تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا  
فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تُورَثُ مَاتَرَ كُنَّا صَدَقَةً  
فَرَأَيْتُمَا كَاذِبًا آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ ثُمَّ  
تَوَفَّى أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا وَوَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ فَرَأَيْتُمَا كَاذِبًا  
آثِمًا غَادِرًا خَائِنًا وَاللَّهِ يَعْلَمُ إِنِّي لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ فَوَلَيْتُهُمَا ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ

قوله القضي بيني وبين هذا الخ كان سيدنا عمر على ما يأتي بيانه في ص ١٥٥ دفع صدقته صلى الله تعالى عليه وسلم بالمدينة الى علي وعباس رضي الله تعالى عنهما على مقتضى طلبها فقبله عليهما علي فكانا يتنازعا فيها فكان علي كما ذكره البلاذري يقول ان النبي صلى الله تعالى عليه وسلم جعلها في حياته لفاطمة وكان العباس ياتي ذلك ويقول هي ملك رسول الله وأنا وارثه فكانا يتخاصمان الى سيدنا عمر وأما ما روي هنا من قول عباس لعلي وسكنا ما رواه البخاري في كتاب الاعصام من قوله القضي بيني وبين الظالم استبا فما ياتي القلب صدوق صدوره من عم النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في حق ابن عم النبي وصهره وكذا رواية مسانمها في مجلس خليفة مثل سيدنا عمر بحضور من سادة الصحابة رضي الله تعالى عنهم

قوله اشهدا اي اصبروا وامهلا وانتم ان عليا وعباسا ومن كان معها قدموا هؤلاء لذلك قوله بجعل الى انهم اي اقبل

قوله فوالله ما استأثر عليكم ولا اخذها دونكم وعبارة صحيح البخاري في باب فرض الخمس وفي الفساري وفي الفرائض والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم اي ما جمعها لنفسه وما انفرد به

قوله ثم يجعل ما بقى اسوة المال اي بحيث لا ينفرد به احد دون احد فهو في معنى ما عبر عنه في روايات البخاري وفي الصفحة المقبلة من هذا الصحيح يجعل مال الله

بجسدهم اذ قالوا فاذن لهم اذ قالوا فاذن لهم اذ قالوا فاذن لهم

قوله ما ادري هل هذا قول البخاري الخ

وَهَذَا وَإِنَّمَا جَمِيعٌ وَأَمْرٌ كَمَا وَاحِدٌ فَقُلْنَا أَدْفَعُهَا إِلَيْنَا فَقُلْتَ إِنَّ شَيْئًا دَفَعْتُمَا  
 إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ أَنْ تَعْمَلَا فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَلِكَ قَالَ أَكْذَلِكَ قَالَا نَعَمْ قَالَ ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَتَقْضِيَ  
 بَيْنَكُمَا وَلَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ فَلَمَّا عَزَزْتُمَا  
 فَشَهَا فَرَدَّاهَا إِلَيَّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ  
 ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ قَالَ أَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ  
 أَهْلُ أَنْبِيَاءٍ مِنْ قَوْمِكَ بِمَوْحِدٍ مَالِكٍ غَيْرَ أَنْ فِيهِ فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً  
 وَرُبَّمَا قَالَ مَعْمَرٌ يَحْسِبُ قُوتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ يَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ  
 أَنَّهَا قَالَتْ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ تُوُفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَرَدْنَ أَنْ يَبْعَثَنَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَيَسْأَلُهُ مِيرَاثَهُنَّ مِنَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ عَائِشَةُ لَمَنْ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِأَنْتُمْ مَا تَرَكْنَا فَهُوَ صَدَقَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ أَخْبَرَنَا حُجَيْنٌ حَدَّثَنَا لَيْثٌ  
 عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ  
 فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ تَسْأَلُهُ  
 مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا آفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَكَ وَمَا  
 بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَنْتُمْ  
 مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ إِنَّمَا يَا كُلُّ آلِ مُحَمَّدٍ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي هَذَا الْمَالِ وَإِنِّي وَاللَّهِ  
 لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهَا  
 فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نَعْمَلَنَّ فِيهَا بِمَا عَمِلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله وانما جميع أى متحد  
 غير متنازع وأمر كما أى  
 ومطلوبكما واحد وهو  
 دفعى ايها اليكما

قوله يجعل مال الله أى فى تصرف ما  
 جعله الله فى سبيل الله من مصالح المسلمين

قوله قالت عائشة لهن الخ  
 وفى مغازى البخارى قالت  
 فكنت أنا أردت من فقالت  
 لهن الاتنين الله ألم تعلمن  
 أن النبي صلى الله عليه وسلم  
 كان يقول لا نورث ما تركنا  
 صدقة وزيادة فهو فى هذه  
 الرواية تقطع أمل التحريف  
 عن أهل البدعة والغواية

باب

قول النبي صلى الله عليه  
 وسلم لا نورث ما تركنا  
 فهو صدقة  
 قولها مما آفأه الله عليه  
 بالمدينة أى ذكره وذكر  
 ذلك وخير فى طرقنا لصفحة  
 الخامسة والخمسين والمائة

قوله عليه السلام لا نورث  
 ما تركنا صدقة هذا الحديث  
 له تلمحة فى هذه الرواية وهى  
 « انما يأكل آل محمد فى هذا  
 المال » والتصلية ليست  
 منها ولذا ميزت فى الطبع  
 بين هلالين والتلمحة المذكورة  
 موجودة أيضا فى باب مناقب  
 قرابة الرسول من صحيح  
 البخارى بدون ذكر  
 التصلية وفيه زيادة تفسيرية  
 وهى « يعنى مال الله ليس  
 لهم أن يزيدوا على المال »  
 وقوله فى هذا المال أى فى  
 جملة من يأكل منه لأنه لهم  
 بخصوصهم يعنى أنهم يملكون  
 منه ما يكفيم لأعلى وجه  
 الميراث كمال القسطلاني

قوله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ شَيْئًا فَوَجَدَتْ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ قَالَ فَهَجَرْتَهُ فَلَمْ تُكَلِّمَهُ حَتَّى تُوُفِّيَتْ وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ دَفَنَهَا زَوْجُهَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ لَيْلًا وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا عَلِيُّ وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهَةٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ فَلَمَّا تُوُفِّيَتْ اسْتَشْكَرَ عَلِيُّ وَجُوهَ النَّاسِ فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ وَلَمْ يَكُنْ بَايِعَ تِلْكَ الْأَشْهُرَ فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ آتِنَا وَلَا يَأْتِنَا مَعَكَ أَحَدٌ (كِرَاهِيَةٌ مَخْضَرٌ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ) فَقَالَ عُمَرُ لِأَبِي بَكْرٍ وَاللَّهِ لَا تَدْخُلَ عَلَيْهِمْ وَحَدِّكَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَمَا عَسَاهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي إِي وَاللَّهِ لَا يَدِينُهُمْ فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ثُمَّ قَالَ إِنَّا قَدَعَرْنَا يَا أَبَا بَكْرٍ فَضَيْلَتِكَ وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَا قَوْلِ اللَّهِ إِلَيْكَ وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ وَكُنَّا نَحْنُ نَرَى لَنَا حَقًّا لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَزَلْ يُكَلِّمُ أَبَا بَكْرٍ حَتَّى فَاضَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ فَإِنِّي لَمْ آلْ فِيهَا عَنِ الْحَقِّ وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ مَوْعِدُكَ الْمَشِيَّةُ لِلْبَيْعَةِ فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ صَلَاةَ الظُّهْرِ رَفِيَ عَلَى الْمِثْبَرِ فَتَشَهَّدَ وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيٍّ وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ وَعُذْرَهُ بِالَّذِي اعْتَذَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ اسْتَغْفَرَ وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ وَأَنَّهُ لَمْ يَجْمَلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَلَا إِتْكَارًا لِذِي فَضْلِهِ اللَّهُ بِهِ وَلَكِنَّا كُنَّا نَرَى أَنَا فِي الْأَمْرِ نَصِيبًا فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا بِهِ فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا قَسْرًا بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا أَصَابَتْ فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيٍّ قَرِيبًا حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ

التاجر مع كونه منياعته غير متروك بالكلية فيما بين أهل خير القرون بمقتضى البشرية فقد ذكر ابن قتبية في كتاب المعارف جملة من المهاجرين من الصحابة والتابعين منهم سعد بن أبي وقاص مع عمارين ياسر وعثمان بن عفان مع عبد الرحمن بن عوف وهم من أفضل الصحابة وكان طائفة مهاجرة لوجه بن منبه إلى أن ماتوا وجرى بين الحسن وابن سيرين شيء فأتى الحسن ولم يشهد ابن سيرين جنازته وهم من أكابر التابعين قوله وكان لعلي من الناس وجهة حياة فاطمة أي وجهه وأقبال في مدة حياتها وهي تلك الأشهر ولفظ النهاية واللسان وكان لعلي وجه من الناس حياة فاطمة أي جاء وعز فقدها بعدها اه قوله استنكر علي وجوه الناس أي لم يعجبهم نظرهم إليه قوله كراهية مخضرة عمر بن الخطاب هذا من الراوي بيان لوجه ارسال علي الخبر إلى أبي بكر بعدم البيان أحد مع أي لثلا يحضر معه من يكره حضره وهو عمر بن الخطاب لمسلم من شدته وصدقه بما يظهر له لغاي هو ومن معه من تخلف عن البيعة أن يتصر غير لا بي بكر فيصدر عنه ما يوحش قلوبهم على أبي بكر بعد أن طابت وانشجرت له وأما قول عمر لا تدخل عليهم وحديثك فن خوفه أن يفلتوا على أبي بكر في العتاب ويحملهم على الاكثار من ذلك لين عريكة أبي بكر وصبره عن الجواب كافي النووي قوله ولم نفس عليك خيرا ساء الله اليك أي لم تهسدك عليه قال النووي هو من الباب الرابع ومعناه قريب من معنى الحسد اه قوله ولكنك استبددت يقال استبدت بالامر اذا انفرد به من غير مشارك له فيه وفي شعر عمر بن أبي ربيعة انما العاجز من لا يستبد وفي شرح النووي وكان عذر أبي بكر وعمر وسائر الصحابة واضحا لانهم رأوا المبادرة بالبيعة من أعظم مصالح المسلمين وخافوا من تأخيرها حصول خلاف ونزاع يترتب عليه مفسد عظيمة ولهذا أخروا دفن النبي صلى الله عليه وسلم حتى عقدوا البيعة لكونها كانت أهم الامور كيلا يقع نزاع في مدفنه أو غسله أو الصلاة عليه أو غير ذلك

قوله فوجدت فاطمة على أبي بكر أي غضبت كما هو لفظ رواية البخاري في باب ما بعده يعني أنها امتنعت من الكلام معه جملة لا في حق الميراث خاصة كما تأوله بعضهم بذلك لأن القرينة قائمة على خلاف ذلك وكان فرض الخس من صحبته وقوله فوجدته بغيره بعضهم بذلك لأن القرينة قائمة على خلاف ذلك وكان

قوله فوجدت فاطمة على أبي بكر أي غضبت كما هو لفظ رواية البخاري في باب ما بعده يعني أنها امتنعت من الكلام معه جملة لا في حق الميراث خاصة كما تأوله بعضهم بذلك لأن القرينة قائمة على خلاف ذلك وكان فرض الخس من صحبته وقوله فوجدته بغيره بعضهم بذلك لأن القرينة قائمة على خلاف ذلك وكان



**حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا**  
**وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ**  
**فَاطِمَةَ وَالْعَبَّاسَ أَيْتَا أَبَا بَكْرٍ يَلْتَمِسَانِ مِيرَاتَهُمَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**وَهُمَا حِينِيذٍ يَطْلُبَانِ أَرْضَهُ مِنْ فَدَكٍ وَسَهْمَهُ مِنْ خَيْبَرَ فَقَالَ لَهُمَا أَبُو بَكْرٍ إِنِّي**  
**سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ عَقِيلٍ**  
**عَنِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثُمَّ قَامَ عَلِيٌّ فَمَظَمَ مِنْ حَقِّ أَبِي بَكْرٍ وَذَكَرَ فَضِيلَتَهُ**  
**وَسَابِقَتَهُ ثُمَّ مَضَى إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَبَايَعَهُ فَأَقْبَلَ النَّاسُ إِلَى عَلِيٍّ فَقَالُوا أَصَدَبْتَ**  
**وَأَحْسَنْتَ فَكَانَ النَّاسُ قَرِيبًا إِلَى عَلِيٍّ حِينَ قَارَبَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ وَحَدَّثَنَا**  
**ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**  
**وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ ( وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ ) حَدَّثَنَا**  
**أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَتْ**  
**أَبَا بَكْرٍ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْسِمَ لَهَا مِيرَاتَهَا مِمَّا تَرَكَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا آفَاهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا نُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةٌ قَالَ وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرَ وَفَدَكٍ وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ**  
**عَلَيْهَا ذَلِكَ وَقَالَ لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ**  
**إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ إِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَرْبِغَ فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ**  
**فَدَقَمَهَا حُمْرًا إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَعَلَبَهُ عَلَيْهَا عَلِيٌّ وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكُ فَاَمْسَكَهُمَا عُمَرُ**  
**وَقَالَ هُمَا صَدَقَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْمَا لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَتَوَاصِيهِ**

قوله من خيبر وفدك وصدقته  
 بالمدينة اعلم ان صدقات  
 النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 المذكورة في هذه الاحاديث  
 صارت اليه بثلاثة حقوق  
 أحدها ما وهب له وذلك وصية  
 عقيريق اليهودي له عند  
 اسلامه يوم احد وكانت  
 سبع حواصل في نحو النضير  
 وما أعطاه الانصار من ارضهم  
 وهو ما لا يبلغه الماء والثاني  
 حقه من الفئ من ارض  
 نحو النضير حين اجلاهم  
 كانت له خاصة لانها لم يوجب  
 عليها المسلمون بخيل ولا  
 ركاب وكان يفرجها في نواب  
 المسلمين وكذلك نصف  
 ارض فدك صالح اهلها  
 بعد فتح خيبر على نصف  
 ارضها وكان خالصا لكذلك  
 ثلث ارض وادي القرى  
 اخذه في الصلح حين صالح  
 اهلها اليهود والثالث سهمه  
 من خمس خيبر فكانت هذه  
 كلها ملكا لرسول الله صلى الله  
 تعالى عليه وسلم خاصة  
 لا حق فيها لاحد غيره  
 لكنه صلى الله تعالى عليه  
 وسلم كان لا يستأجر بها بل  
 ينفقها على اهلها والمسلمين  
 والمصالح العامة وكل هذه  
 صدقات محرمة التملك  
 بعده اه من شرح النووي  
 عن القاضي وذكر في  
 معجم البلدان أن فدك قرية  
 بالحجاز بينها وبين المدينة  
 يومان او ثلاثة آفاهها الله  
 على رسوله صلى الله تعالى عليه  
 وسلم في سنة صلح احين  
 فتح خيبر وخبير ناحية  
 على ثمانية برد من المدينة  
 لمن يرد الشام وتقدم أنه  
 عليه السلام فتحها عنوة

قوله ان زينة الخليل من النبي صلى الله تعالى عليه وسلم  
 الاستقامة وهو المذكور في الحديث

قوله لحقوه التي تعرفه  
 ونوابه قال النووي معناه  
 ما يطرأ عليه من الحقوق  
 الواجبة والتدوية اه  
 والنواب ما ينوب الانسان  
 أي ينزل به من المهات  
 والحوادث كافي النهاية

فكأنوا قريبا

وعاشت بعد وفاة رسول الله

ومن صدقته بالمدينة



وَأَمْرُهَا إِلَى مَنْ وَلى الْأَمْرَ قَالَ فَمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَغْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي  
 وَمَوْتِنِي عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَسْكِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ  
 أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تُوْرَثُ مَا تَرَكَتْنَا صَدَقَةٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو  
 كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ سَلِيمٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا سَلِيمُ بْنُ أَحْضَرَ عَنْ  
 عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَسَمَ فِي النَّقْلِ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا **حَدَّثَنَا** ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
 حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي النَّقْلِ **حَدَّثَنَا** هُنَادُ بْنُ السَّرِيِّ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي يَسْمَاكُ الْحَنْفِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
 عَبَّاسٍ يَقُولُ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْحَنْفِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي  
 أَبُو زَمِيلٍ (هُوَ يَسْمَاكُ الْحَنْفِيُّ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
 قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرٍ نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَهُمْ أَلْفٌ  
 وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثُمِائَةٌ وَتِسْعَةٌ عَشَرَ رَجُلًا فَاسْتَقْبَلَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقِبْلَةَ  
 ثُمَّ مَدَّ يَدَيْهِ فَعَمَلَ يَهْتِفُ بِرَبِّهِ اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ آتِ مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ  
 إِنْ تَهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةُ مِنْ أَهْلِ الْإِسْلَامِ لَا تُعْبَدُ فِي الْأَرْضِ فَمَا زَالَ يَهْتِفُ  
 بِرَبِّهِ مَا دَامَ يَدَيْهِ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ حَتَّى سَقَطَ رِدَاؤُهُ عَنْ مَشْكِيئِهِ فَأَتَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَخَذَ  
 رِدَاؤَهُ فَأَلْقَاهُ عَلَى مَشْكِيئِهِ ثُمَّ التَزَمَهُ مِنْ وِرَائِهِ وَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ كَفَاكَ مُنَاشِدَتُكَ

قوله عليه السلام لا يقتسم  
 ورثتي ديناراً التقييد بالدينار  
 هو من باب التثنية على ما سواه  
 كما قال تعالى فمن يعمل مثقال  
 ذرة خيراً يره وقال ومنهم  
 من ان تأمنه دينار لا يؤده  
 اليك اه نووي  
 قوله عليه السلام ومؤونة  
 عاملي أي نفقته قال في المصباح  
 المؤونة الثقل وفيها لغات  
 احداها على فعولة بفتح  
 الحاء وبهمزة مضمومة  
 واجمع مؤونات على لفظها  
 وما لت القوم ما منهم مضموز  
 بفتحين والثقة الثانية مؤنة  
 بهمزة ساكنة واجمع مؤون ٧

**باب**  
 كيفية قسمة الغنيمة  
 بين الحاضرين  
 ٧ مثل غرفة وغرفي والثالثة  
 مؤنة بالواو واجمع مؤون  
 مثل سورة وسور يقال منها  
 مائة مؤونة من باب قال اه ٨

**باب**  
 الامداد باللائكة في  
 غزوة بدر واطاحة  
 الغنائم  
 ٨ ومؤونة عامله عليه الصلاة  
 والسلام قيل هو القائم على  
 هذه الصدقات والناظر فيها  
 وقيل كل حامل للمسلمين  
 من خليفة وغيره لانه حامل  
 النبي صلى الله عليه وسلم  
 وقالب عنه في امته كما في  
 النووي  
 قوله فجعل يهتف بربه أي  
 يصيح ويستغيث بالله بالدعاء  
 اه نووي  
 قوله عليه السلام ان تهاك  
 بفتح التاء وضمها فعلى  
 الاول ترفع العصابة على  
 انها فاعل وعلى الثاني تنصب  
 وتكون مفعولة والعصابة  
 الجماعة اه نووي  
 قوله ثم التزمه من ورائه  
 أي ضمه الى صدره واعتنقه  
 قوله كفاك مناشدتك وفي  
 رواية البخاري حسبك  
 مناشدتك قال النووي نقلها  
 عن القاضي عياض وخطبوا

مناشدتك بالرفع والتعجب وهو الاعتراف وهو الاعتراف من ربه . فاعلم انك كذا . ومن نصبه جعله مفعولاً لا في كذا من معنى العمل من الكف اه والثالثة القطع برفع الصوت وبما يكون من أي شيء مناجاة

الخطي نسبة الى يحيى حنيفة

الانجاز قضاء ما وعد

رَبِّكَ فَإِنَّهُ سَيُنْزِلُ لَكَ مَا وَعَدَكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذْ تَسْتَعْجِلُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِنْ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ فَأَمَدَهُ اللَّهُ بِالْمَلَائِكَةِ قَالَ أَبُو زَيْمِيلٍ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ يَشْتَدُّ فِي آثَرِ رَجُلٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ أَمَامَهُ إِذْ سَمِعَ ضَرْبَةً بِالسَّوْطِ فَوْقَهُ وَصَوْتَ الْفَارِسِ يَقُولُ أَقْدِمْ حَيْرُومُ فَنَظَرَ إِلَى الْمُشْرِكِ أَمَامَهُ فَخَرَّ مُسْتَلْقِيًا فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ قَدْ خُطِمَ أَنْفَهُ وَشَقَّ وَبَجَّهَهُ كَضَرْبَةِ السَّوْطِ فَأَخْضَرَ ذَلِكَ أَجْمَعُ جَاءَ الْأَنْصَارِيُّ فَخَلَّتْ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ صَدَقْتَ ذَلِكَ مِنْ مَدَدِ السَّمَاءِ الثَّلَاثَةَ فَقَتَلُوا يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ وَأَسْرُوا سَبْعِينَ قَالَ أَبُو زَيْمِيلٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَلَمَّا أَسْرُوا الْأَسَارِيُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ مَا تَرَوْنَ فِي هَؤُلَاءِ الْأَسَارِيِّ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُمْ بِسْوَائِهِمِ وَالْعَشِيرَةُ أَرَى أَنَّ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةٌ فَتَكُونُ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ فَمَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَى يَا ابْنَ الْخَطَّابِ قُلْتُ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَرَى الَّذِي رَأَى أَبُو بَكْرٍ وَلَكِنِّي أَرَى أَنَّ تُمْكِنًا فَضْرِبَ أَعْنَاقِهِمْ فَتُمْكِنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبُ عُنُقَهُ وَتُمْكِنِي مِنْ فُلَانٍ (نَسْبًا لِعُمَرَ) فَأَضْرِبُ عُنُقَهُ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أُمَّةُ الْكُفْرِ وَصَادِقُهَا فَهَوِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَلَمْ يَهْوَمَا قُلْتُ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدِ جِئْتُ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ قَاعِدَيْنِ يَبْكِيَانِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي مِنْ أَيْ شَيْءٍ تَبْكِي أَنْتَ وَصَاحِبُكَ فَإِنْ وَجَدْتُ بُكَاءَ تَبْكَيْتُ وَإِلْمًا أَجِدُ بُكَاءَ تَبَا كَيْتُ لِبُكَاءِكُمَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْيَ لِلَّذِي عَرَضَ عَلَيَّ أَصْحَابُكَ مِنْ أَخَذِهِمُ الْفِدْيَةَ لَقَدْ عَرَضَ عَلَيَّ عَذَابُهُمْ أَذْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ (شَجَرَةٌ قَرِيبَةٌ مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَا كَانَ لِيَنْبِيَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى

قوله تعالى مردفين المردف المتقدم الذي أرفف غيره أي متتابعين يردف بعضهم بعضا أو مردفين ملائكة أخرى مثلهم فيكونون ألفين هذا ما في سورة الانفال وفي سورة آل عمران الوعد بثلاثة آيات ثم بضمسة آيات قوله أقدم حيروم أي اجترى يا حيروم على العدو ولا تخجم وهو اسم فرس الملك ذكر الزمخشري في تفسير سورة طه أنه حل ميعاد ذهاب موسى إلى الطور أو ما جبريل وهو راكب حيروم فرس الحياة ليذهب به فأبصره الساحري لايضع حافره على شيء إلا أخضر فقال إن لهذا شأننا فقبض قبضة من تربة موطنه فألقاها على الحلي المسبوكة فصارت مجلا جسدًا لمخوار وفي شرح النووي أقدم أسر من الأقدام وهي كلمة زجر للفرس معلومة في كلامهم وضبط بضم الدال وهجزة وصل مضومة فيكون المعنى تقدم يا حيروم قوله فخر مستلقيا أي سقط في الأرض على قفاه قوله فإذا هو قد خطم أنفه قال النووي لخطم الأثر على الأنف أي قد حصل على أنفه أثر من الضرب كما يخطم البعير بالكي يقال خطمت البعير إذا كويته خطأ من الألف إلى أحد خديه وتسمى تلك السنة خطأما تشبهها بالخطام الذي سبق بيانه بهامش من 108 قوله فأخضر ذلك أجمع أي فصار موضع ذلك كله أخضر وسكونه تكلاما من الله تعالى أظهر قوله ولكي أرى أن تمكنا أي أن نحمل بيننا قال مكنته من الشيء وأمكنته منه إذا أقدته عليه فتسكن واستسكن والمراد الأذن والرخصة قوله نسبيا لعمر أي قريب النسب منه فهو من كلام الراوي قوله فان هؤلأمة الكفر أي رؤساء الكفرة قوله وسناديدها يعني أشرفها الواحد صنديد بكسر الصاد والضمير الجور ويعود على أمة الكفر

مهر

حدث ذلك

قوله قاعدتين ونقط رواية الترمذي قاعدتين

لمنعها من الحركة سيرته كالثخين الذي لا يسيل ولا يستمر في ذهابه

باب

ربط الاسير وحبسه وجواز انن عليه قوله بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم خيلا قبل مجده أي أرسل الى جهة مجده فرسانا لحامات أي الخيل برجل الباء للتعدي

قوله فربطوه بسارية من سواري المسجد أي باسطوا له من أساطين مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لانه لم يكن في زمنه صلى الله تعالى عليه وسلم ولا في زمان أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله تعالى عنهم سجن وكان يحبس في المسجد أو في الدهليز حيث أمكن فلما كان زمن علي كرم الله تعالى وجهه أحدث السجن بالكوفة وكان أول من أحدثه في الاسلام وسماه ناقما ولم يكن حصينا فنقبه الفصوص وانقلتوا اليه آخر وسماه عقيسا بصيغة اسم الفاعل من التخييس وهو التذليل وقال في ذلك شعرا كما في شفاء الغليل وذكر البغاري في الخصومات في باب الربط والحبس في الحرم اشتراه نافع بن عبد الحارث من جمال سيدنا عمر دارا للسجن بمكة من صفوان ابن امية على أن عمر ان رضي فاليبيع بيعه وان لم يررض عمر فليصفوان أربع مائة أي في مقابلة الانتفاع بتلك الدار الى أن يعود الجواب من عمر رضي الله تعالى عنه ولله شكر هل رضي سيدنا عمر أو لم يررضه والظاهر الثاني لانه رضي الله تعالى عنه يستبعد منه اشتراء الدار للسجن لشدة احترازه على بيت المال

قوله عليه السلام ماذا عندك يا ثمامة أي من الظن في أن أفعل بك

قوله عندي خير أي من الظن لانه لست ممن عظم بل أنت ممن تحسن وتنم قوله ان تقتل تقتل ذمام أي

يُشْحَنُ فِي الْأَرْضِ إِلَى قَوْلِهِ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا فَأَحَلَّ اللَّهُ الْغَنِيمَةَ لَهُمْ  
**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ تَجْدِجَاتِ بَرْجِلٍ مِنْ بَنِي حَنْظَلَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُتَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ إِنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَادِمٍ وَإِنْ تُنِيمُ تُنِيمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْعَدِ فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ قَالَ مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنِيمُ تُنِيمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ وَإِنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَادِمٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَتَرَكَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ مِنْ الْعَدِ فَقَالَ مَاذَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ فَقَالَ عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنِيمُ تُنِيمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ وَأَنْ تَقْتُلُ تَقْتُلُ ذَادِمٍ وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ تُعْطَ مِنْهُ مَا شِئْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ فَانْطَلَقَ إِلَى تَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاعْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ يَا مُحَمَّدُ وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الْأَرْضِ وَجْهٌ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهِكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَاصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ كُلِّهِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَنْبَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَاصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ كُلِّهَا إِلَيَّ وَإِنْ خَيْلِكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْرَهُ أَنْ يَغْتَمِرَ فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ أَصَبَوْتَ فَقَالَ لَا وَلَكِنِّي أَسَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**

قوله لا والله ما كان على الأرض وجه أنبض إلي من وجهك فقد أصبح وجهك أحب الوجوه كلها إلي والله ما كان من دين أنبض إلي من دينك فاصبح دينك أحب الدين كله إلي والله ما كان من بلد أنبض إلي من بلدك فاصبح بلدك أحب البلاد كلها إلي وإن خيلك أخذتني وأنا أريد العمرة فماذا ترى فبشّره رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصره أن يغتمر فلما قدم مكة قال له قائل أصبوت فقال لا ولكني أسلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا والله لا يأتيكم من اليمامة حبة حنطة حتى يأذن فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم

قوله وان تنم تنم على شاكرا يعنى يقع العامك على من يشكرك قوله وأنا أريد العمرة جملة حالية أي أخذتني تقتل من توجه عليه القتل بما أصابه من دم قوله فبشّره رسول الله أي بما حصل له من الخير العظيم بسبب اسلامه وان الاسلام يهدم ما كان قبله قولها أصبوت يريد أصبان حال ارادتي العمرة فاذا أفعل قوله فبشّره رسول الله أي بما حصل له من الخير العظيم بسبب اسلامه وان الاسلام يهدم ما كان قبله قولها أصبوت يريد أصبان

حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْمُقْبَرِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا لَهُ  
 تَحْوِ أَرْضَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَنَثَالِ الْحَنَفِيُّ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ  
 وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِنْ تَقَتَّلْتَنِي تَقْتُلْ ذَا دِمٍّ **حَدَّثَنَا**  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ  
 قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 أَنْطَلِقُوا إِلَى يَهُودِ فَزَجْنَا مَعَهُ حَتَّى جِئْنَاهُمْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَتَادَاهُمْ فَقَالَ يَا مَعْشَرَ يَهُودٍ اسْلَمُوا اسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ بَلَغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ  
 فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ أُرِيدُ اسْلَمُوا اسْلَمُوا فَقَالُوا قَدْ  
 بَلَغْتَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ أُرِيدُ فَقَالَ  
 لَهُمُ الثَّلَاثَةُ فَقَالَ ااعْلَمُوا أَنَّمَا الْأَرْضُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ  
 هَذِهِ الْأَرْضِ فَمَنْ وَجَدَ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِئْهُ وَإِلَّا فاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ  
 وَرَسُولِهِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ ابْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا  
 وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ زَائِعٍ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ يَهُودَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَرَيْظَةَ حَارَبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي النَّضِيرِ وَأَقْرَقَ قَرَيْظَةَ وَمَنْ عَلَيْهِمْ حَتَّى  
 حَارَبَتْ قَرَيْظَةَ بَعْدَ ذَلِكَ فَقَتَلَ رِجَالَهُمْ وَقَسَمَ نِسَاءَهُمْ وَأَوْلَادَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ  
 بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا أَنْ بَعْضَهُمْ لَحِقُوا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَنَهُمْ وَاسْلَمُوا  
 وَأَجْلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ الْمَدِينَةِ كُلَّهُمْ بَنِي قَيْنِقَاعَ (وَهُمْ  
 قَوْمُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ) وَيَهُودَ بَنِي حَارِثَةَ وَكُلَّ يَهُودِيٍّ كَانَ بِالْمَدِينَةِ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بِهَذَا

قوله حق جئناهم وفي مواضع  
 من صحيح البخاري حق  
 جئنا بيت المدراس وهو  
 بكسر الميم البيت الذي  
 يدرسون فيه كتابهم التوراة  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 يا معشر يهود ذكركم في  
 المرقاة ان الخطاب لمن يق ٣

باب

اجلاء اليهود من الحجاز  
 في المدينة ومن حولها من  
 اليهود بعد اخراج بني النضير  
 وقتل بني قريظة كيهود بني  
 قينقاع فان اجلاء بني النضير  
 كان في السنة الرابعة من  
 الهجرة وقتل بني قريظة  
 في خامستها واسلام أبي  
 هريرة رضي الله تعالى عنه  
 في السنة السابعة فيكون ما  
 ذكره بعد ذلك بستين

قوله عليه السلام اسلموا  
 اسلموا هذا من جوامع كنه  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ولكن ملاعين اليهود انما  
 فهموا منه الدعاء الى الاسلام  
 وكروهه فقالوا في جوابه  
 لذبفت أي ما عليك من  
 البلاغ فلا حاجة لنا في  
 الزيادة منه وما فهموا ان  
 مراد النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم هذه المرة اما  
 الاسلام واما الاجلاء حتى  
 سمعوا ذلك منه صريحا  
 وقوله عليه السلام ذلك اريد  
 قال النووي معناه اريد  
 ان تعترفوا اني بلبفت

قوله عليه السلام اعلموا  
 انما الارض لله بمعنى ملكه  
 ولرسوله بمعنى هو الحاكم فيها  
 واني اريد ان اجليكم أي  
 اخرجكم من هذه الارض  
 وهي ارض الحجاز كالي  
 الترجمة أو ارض جزيرة  
 العرب كما في الترجمة التي تلي  
 قوله عليه السلام لمن وجد  
 منكم بماله أي في ماله شيئا  
 لا تبسر له ناله فليبيعه

قوله فقتل رجالهم ذكر  
 ابن هشام في سيرته انه  
 خندق بسوق المدينة لهم  
 خنادق فطربت اذانهم  
 في تلك الخنادق وهم سبلة  
 أو سبلة والمكثرون لهم  
 يقول كانوا بين النجاشية  
 والتسمانية اه وذكر

ما في نسخة في قوله فقتل رجالهم ذكر ابن هشام في سيرته انه خندق بسوق المدينة لهم خنادق فطربت اذانهم في تلك الخنادق وهم سبلة أو سبلة والمكثرون لهم يقول كانوا بين النجاشية والتسمانية اه وذكر

(ببرق وفتح) بفتح القاف وتحت التاء من اليهود كقول  
 بالذنية اه كقولهم والشهور في التوراة القوم اه تاج العروس



الاستناد هذا الحديث وحديث ابن جريج أكثر وأتم \* **وحدثني زهير بن حرب** حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي صُهْرُبْنُ الْحَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا أُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا **وحدثني زهير بن حرب** حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ أَخْبَرَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّوْرِيُّ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عَيْدِ اللَّهِ) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَأَمَّا ظُهُمُومٌ مُتَقَارِبَةٌ) قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا عُذْرَةُ عَنْ شُعْبَةَ وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ بْنَ حُنَيْفٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ نَزَلَ أَهْلُ قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى سَعْدٍ فَأَتَاهُ عَلَى حِمَارٍ فَلَمَّا دَنَا قَرِيبًا مِنْ الْمَسْجِدِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلنَّصَارَةِ قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ (أَوْ خَيْرِكُمْ) ثُمَّ قَالَ إِنَّ هُوَ لَا يُزَلُّوا عَلَى حُكْمِكُمْ قَالَ تَقْتُلُ مَقَاتِلَتَهُمْ وَتَسْبِي ذُرِّيَّتَهُمْ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَيْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ وَرُبَّمَا قَالَ قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ وَلَمْ يَذْكُرِ ابْنَ الْمُثَنَّى وَرُبَّمَا قَالَ قَضَيْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ **وحدثنا زهير بن حرب** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ وَقَالَ مَرَّةً لَقَدْ حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُثَيْمٍ قَالَ ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْحَنْدَقِ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُقَالُ لَهُ

باب  
اخراج اليهود والنصارى  
من جزيرة العرب  
قوله عليه السلام لاخرجن اليهود الخ وفي رواية للترمذي : لئن عشت ان شاء الله لاخرجن اليهود والنصارى من جزيرة العرب.  
قوله عليه السلام (قوموا) الخطاب للنصارى وقيل للعاشرين منهم ومن المهاجرين ( الى سيدكم ) هذا يقوى القول الاول لانه كان سيد الانصار قبل هذا القيام للتعظيم اذ لو كان للامانة لامر بقيام واحد او اثنين فيدل على ان ٢

باب  
جواز قتال من نقض العهد وجواز انزال أهل الحصن على حكم حاكم عدل أهل الحكم  
٢ التعظيم بالقيام جاز لمن يستحق الاحرام كالعلماء والصلحاء وقال الطيبي هذا القيام ليس للتعظيم لما صح ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لا تقوموا كما تقوم الامم معظم بعضهم بعضا بل كان للامانة على النزول لكونه وجعا ولو كان المراد منه قيام التوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه قال لعكرمة وعدى فبلى تقدير صحتة محمول على تأليفها بذلك على الاسلام لكونهما سيدي قبيلتين او على معنى آخر كان اقتضت الحال وقال الشيخ ابو حامد القيام مكروه على سبيل الاحكام لا على سبيل الاحرام وفي لفظ سيدكم اشعار لتكرره اه مبارك  
قوله تقتل مقاتلتهم أي من يتأذى منهم القتال ولو بالراي وتسبي ذريتهم أي النساء والصبيان  
قوله عليه السلام قضيت بحكم الملك الرواية في صحيح مسلم بكسر اللام بلاخلاق وهو الله سبحانه ونسبته بعضهم في صحيح البخاري بكسرها ولتحتها فان صح الفتح فالمراد به جبريل عليه السلام وتقدره بالحكم الذي جاء به الملك عن الله تعالى اه توري عن القاضي

قوله لا ادع الا مسلما



وضع السلاح يومه وسبح السلاح

ليس

ابن العرقة رماه في الاكل فضرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِيْمَةً  
 فِي الْمَسْجِدِ يَمُودُهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحَنْدَقِ  
 وَضَعَ السِّلَاحَ فَامْتَسَلَ فَأَنَاءَهُ جِبْرِيْلُ وَهُوَ يَنْفُضُ رَأْسَهُ مِنَ الْغُبَارِ فَقَالَ  
 وَضَعْتَ السِّلَاحَ وَاللَّهِ مَا وَضَعْتَاهُ أَخْرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَإِنَّ فَأَشَارَ إِلَى بَعْضِ قُرَيْظَةَ فَقَاتَلَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَرَلُوا  
 عَلَى حُكْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحُكْمَ  
 فِيهِمْ إِلَى سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَاتِلُوا فِيهِمْ أَنْ تُقْتَلَ الْمُقَاتِلَةُ وَأَنْ تُسَبَى الذَّرِيَّةُ وَالنِّسَاءُ  
 وَتُقَسَمَ أَمْوَالُهُمْ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ قَالَ أَبِي**  
**فَأُخْبِرْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ اللَّهِ عَزَّ**  
**وَجَلَّ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ عَنْ هِشَامِ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ سَعْدًا**  
**قَالَ وَتَحَجَّرَ كُلُّهُ لِلْبُرَى فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيَّ أَنْ أُجَاهِدَ**  
**فِيكَ مِنْ قَوْمٍ كَذَبُوا رَسُولَكَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَخْرَجُوهُ اللَّهُمَّ فَإِنْ كَانَ بِي**  
**مِنْ حَرْبٍ قُرَيْشِيٌّ فَأَقْبِنِي أُجَاهِدُهُمْ فِيكَ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّكَ قَدْ وَضَعْتَ**  
**الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَإِنْ كُنْتُ وَضَعْتَ الْحَرْبَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَاجْرُهَا**  
**وَأَجْعَلْ مَوْتِي فِيهَا فَانْفَجَرَتْ مِنْ لَبِيَّةٍ فَلَمْ يَرْعَهُمْ (وَفِي الْمَسْجِدِ مَعَهُ خِيْمَةٌ مِنْ**  
**بَنِي غِفَارٍ) إِلَّا وَالِدٌ يُسِيلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخِيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِيْنَا مِنْ**  
**قَبْلِكُمْ فَإِذَا سَعَدٌ جُرْحُهُ يَفِيذُ دَمًا فَمَاتَ مِنْهَا **وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ****  
**سُلَيْمَانَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَانْفَجَرَ**  
**مِنْ لَبِيَّةٍ فَأَزَالَ يُسِيلُ حَتَّى مَاتَ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ فَذَلِكَ حِينَ يَقُولُ الشَّاعِرُ**  
**أَلَا يَا سَعْدُ سَعْدُ بَنِي مُعَاذٍ \* مَا فَعَلْتَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرُ**  
**كَمَرُّكَ إِنَّ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ \* غَدَاةً تَحْمَلُوا لَهُوَالصَّبُورُ**

قوله ابن العرقة وفي صحيح البخاري حبان بن العرقة فاسم ذلك الرجل حبان بكسر الحاء وتشديد الباء ابن قيس والعرقة اسم واسمها قلابة بكسر القاف والعرقة لقبها لقبته به لطيب ريحها كما في القاموس وهو الذي رمى سعد بن معاذ يوم الحندق ففطم أكله كما قال في الكتاب رماه في الاكل ذكر ابن حجر انه عرق في وسط الذراع اذا قطع لم يرقا الدم وفي اسد الغابة فمما رماه قال غذاها معي وأنا ابن العرقة فقال سعد عرق الله وجهك في النار اه  
 قوله وهو ينفذ رأسه من الغبار أي يزيل الغبار من رأسه  
 قوله والله ما وضعناه يعني معاشر الملائكة  
 قوله وتحجر كله أي يبس جرحه وكاد أن يبرأ وهو معنى قوله للبرء وهذا من كلام الراوي أدخله بين قول القائل ومقوله وقوله فقال تكرار منه  
 قوله فاجرها أي فشق الجراحة شقا واسعا حتى أموت فيها وتمت الشهادة  
 قوله فانفجرت من لبته أي فانشقت الجراحة من موضع القلادة من صدره قال ابن حجر وكان موضع الجرح ورم حتى وصل الورم الى صدره فانفجر من ثم اه  
 قوله فلم يرعهم أي لم يفرح أهل المسجد الا الدم الذي جرى اليهم وهو دم سعد انهم بقتة يسيل وكان في المسجد الشريف خيمة اخرى من خيام بني غفار فلظن أهل المسجد أن الدم جاء من قبلهم فقالوا الخ والواو بعد اداة الاستثناء غير موجودة في رواية البخاري  
 قوله فاذا سعد جرحه ينفذ دما أي يدوم سيلانه ولفظ رواية البخاري فاذا سعد ينفذ جرحه دما أي يسيل  
 قوله فانفجر من لبته يعني وقع في هذه الرواية بدل لبته لبته قال ابن حجر وهو تصحيف اه

قوله في سيرة النبي صلى الله عليه وسلم في حربه مع قريظة في حربه مع قريظة في حربه مع قريظة

قوله تركتم قدركم لاشي فيها قال النووي هذا مثل لعدم الناصر وأراد بقوله تركتم  
قتلوا اه وكان سعد بن ريس الاوس قوله وقدر القوم أراد بهم الخزرج وأراد بهكون

قدركم الاوس لقله حلفائهم فان حلفاءهم قرىظة وقد  
قدرهم حاميه تفور - أي مشتدة الحرارة تغلي - خروجهم

تَرَكَتُمْ قِدْرَكُمْ لِأَشْيٍ فِيهَا \* وَقَدَرُ الْقَوْمِ حَامِيَةٌ تَفُورُ  
وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو حُبَابٍ \* أَقِيمُوا قَيْنُقَاعُ وَلَا تَسْبِرُوا  
وَقَدْ كَانُوا يَبْلُدْتِهِمْ ثِقَالًا \* كَمَا ثَقَلَتْ بِمِيطَانِ الصُّخُورِ

للشفاة في حلفائهم هي  
قَيْنُقَاعُ كَقَوْلِ ذَلِكَ رُئَيْسِهِم  
الْمَذْكُورِ فِي الْبَيْتِ الَّذِي لَمْ يَلِ  
قَوْلُهُ وَقَدْ قَالَ الْكَرِيمُ أَبُو  
حُبَابٍ هُوَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
بْنِ سَلُولٍ رُئَيْسُ الْمَنَافِقِينَ  
وَفِي سِيرَةِ ابْنِ هَشَامٍ: «وَأَمَّا  
الْخَزْرَجِيُّ أَبُو حُبَابٍ هَذَا  
تَذَكُّيرٌ مِنَ الشَّاعِرِ ٣

باب

من لزمه أمر فدخل  
عليه أمر آخر  
كذا جهاش المتن البولاق  
وفي شرح النووي (باب  
المبادرة بالفرز وتقديم أهم  
الأميرين المتعارضين)

باب

رد المهاجرين الى  
الانصار مناتهم من  
الشجر والتمر حين  
استنصوا ضبابا بالفتح  
٤ سعد بن معاذ جعل عبادة  
ابن ابي قحافة قد كان شجع  
في نهي قينقاع فوجهم النبي  
صلى الله تعالى عليه وسلم له  
ومن عليهم وهو معي قوله  
ألبسوا قينقاع ولا تسبروا  
أي لا تقاروا دياركم يا بني  
لقينقاع بل ألبسوا فيها  
وأبو حبيب ضبط في الفتح  
بضم الحاء وبشاهة مثله في آخره  
ولم يذكره صاحب القاموس  
ولأشارحه

قوله وقد كانوا أي بنو  
قرىظة ببلدتهم ثقالا أي  
راسخين من كثرة ما لهم  
من القوة والنجدة والمال  
كارتخت الصخور - وهي  
الحجارة الكبار - بتلك البلدة  
أفاده ابن حجر وميطان بفتح  
أوله وسكون الياء من جبال  
المدينة كذا في معجم البلدان  
وذكر النووي أيضا أنه يفتح  
الميم - في المشهور وقال الجحد  
وميطان كيزان من جبال  
المدينة وفي النهاية أنه بكسر  
الميم موضع في بلاد بني مزيعة  
بالبحر الأحمر ومثله في لسان  
العرب  
قوله لا يصلين أحد الظهر  
وفي صحيح البخاري لا يصلين  
أحد العصر

وحدثني عبد الله بن محمد بن أسماء الضبي حدثنا جويرية بن أسماء عن نافع  
عن عبد الله قال نادى قيسا رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم أنصرف عن  
الأحزاب أن لا يصلين أحد الظهر إلا في بني قريظة لفتخوف ناس قوت  
الوقت فصلوا دون بني قريظة وقال آخرون لا نصلي إلا حيث أمرنا رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وإن فاتنا الوقت قال فاعتف واحد من القرينين \* وحدثني  
أبو الطاهر وحرمة قال أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب  
عن أنس بن مالك قال لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس  
بأيديهم شي وكان الأنصار أهل الأرض والعمار فقامتهم الأنصار على أن  
أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة وكانت أم  
أنس بن مالك وهي تدعى أم سليم وكانت أم عبد الله بن أبي طلحة كان أبا  
لأنس لأمه وكانت أعطت أم أنس رسول الله صلى الله عليه وسلم عداقا لها  
فأعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مولاه أم أسامة بن زيد قال ابن  
شهاب فأخبرني أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من قتال  
أهل خيبر وأنصرف إلى المدينة رد المهاجرون إلى الأنصار مناتهم التي  
كانوا منحوهم من ثمارهم قال فرد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أبي عداقها  
وأعطى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم أيمن مكانهن من حاطبه قال ابن شهاب  
وكان من شأن أم أيمن أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب  
وكانت من الحبشة فلما ولدت أمه رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ما توفي

وحدثنا

قوله وصككت أم أنس الخ نظما بالكلام  
أي هو عند قوله وكانت أعطت أم أنس

قوله فتخوف ناس أي ظهر منهم خوف قوت الوقت قوله فصلوا دون بني قريظة يعني في الطريق قبل الوصول إليهم قوله قال فاعتف الخ وفي صحيح البخاري فذكر  
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فله عتف والتعريف هو اللوم والعتاب قوله وكان الأنصار أهل الأرض والعمار أرادوا بقارنا النخل قاله النووي

أَبُوهُ فَكَانَتْ أُمُّ أَيْمَنَ تَحْضِنُهُ حَتَّى كَبُرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْتَقَهَا ثُمَّ  
 أَنْكَحَهَا زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ثُمَّ تُوُفِّيَتْ بَعْدَ مَا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَمْسَةِ  
 أَشْهُرٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى**  
**الْقَيْسِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ الْمُعْتَمِرِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ**  
**التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَجَبٍ (وَقَالَ حَامِدٌ وَأَبْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَنَّ الرَّجُلَ) كَانَ**  
**يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التَّخْلَاتِ مِنْ أَرْضِهِ حَتَّى فُتِحَتْ عَلَيْهِ قَرْيَةُ**  
**وَالنَّضِيرُ فَعَمِلَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِ مَا كَانَ أَعْطَاهُ قَالَ أَنَسٌ وَإِنَّ أَهْلِي أَحْرَوْنِي**  
**أَنْ آتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَ مَا كَانَ أَهْلُهُ أَعْطَوْهُ أَوْ بَعْضُهُ وَكَانَ نَبِيُّ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَعْطَاهُ أُمَّ أَيْمَنَ فَأَيَّدْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِيهِنَّ**  
**فَجَاءَتْ أُمُّ أَيْمَنَ فَجَعَلَتْ التَّوْبَ فِي عُنُقِي وَقَالَتْ وَاللَّهِ لَا يُعْطِيكُمْ هُنَّ وَقَدْ**  
**أَعْطَانِيَهُنَّ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أُمَّ أَيْمَنَ أَتُرْكِيهِ وَتَلِكِ كَذَا وَكَذَا**  
**وَتَقُولُ كَلًّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ جَعَلَ يَقُولُ كَذَا حَتَّى أَعْطَاهَا عَشْرَةَ أَمْثَالِهِ**  
**أَوْ قَرِيبًا مِنْ عَشْرَةِ أَمْثَالِهِ **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ****  
**الْمَغِيرَةَ) حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ قَالَ أَصَبْتُ جِرَابًا مِنْ شَحْمِ**  
**يَوْمِ خَيْبَرَ قَالَ فَالتَزَمْتُهُ فَقُلْتُ لَا أُعْطِي الْيَوْمَ أَحَدًا مِنْ هَذَا شَيْئًا قَالَ فَالتَفْتُ**  
**فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَبَيِّمًا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا****  
**بَهْزُ بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُغْفَلٍ يَقُولُ**  
**رُمِيَ إِلَيْنَا جِرَابٌ فِيهِ طَعَامٌ وَشَحْمٌ يَوْمَ خَيْبَرَ فَوُتِبْتُ لِأَخْذِهِ قَالَ فَالتَفْتُ فَإِذَا**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا****  
**أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ وَلَمْ يَذْكُرِ**  
**الطَّعَامَ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ****

وكانت غم

قال حامد غم

لاستكمال غم بأخبار فتحة الكاف

قدم تفسير الجراب قريبا

قوله فكانت أم أيمن تحضنه  
 وفي بعض النسخ وكانت  
 والظاهر خلوا كانت عن  
 الفاء والواو لانه جواب لما  
 أي كانت تضمه إلى حضنها  
 والتي تربي الطفل تسمى  
 حاضنة والحضانة فعلها

قوله فأسأله أي فاطلب منه  
 جيبه ما كان أهل أنس  
 أعطوه أو أسأله بعض ذلك  
 وفيه عدول عن التكلم  
 إلى القيبة

قوله فجعلت التوب في عنقي  
 كناية عن أخذها من ثيابها  
 وتلبسها إياها

قوله لها والله لا تعطيهن  
 بصيغة التكلم مع الغير وفي  
 بعض النسخ بصيغة القيبة  
 وأمكن لنا الجمع بينهما  
 في الطبع كما تراه وهذا  
 امتناع من ردة تلك المناقح  
 ظانمنا أنها كانت هبة مؤيدة  
 وتعليقا لاصل الرقية وأراد  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم استجابة قلبها في  
 استرداد ذلك لما زال يزيدا  
 في العوض حتى عوضها  
 عشرة أمثاله فرضيت وكل  
 هذا ليرجع منه صلى الله تعالى  
 عليه وسلم وأكرام لها لما  
 لها من حق الحضانة كما  
 في الدروري

باب

أخذ الطعام من أرض  
 العدو

القيصة في دار الجرب  
 في شرح التوروي (باب)  
 كذا يماض الملق البيروقي

باب

كتاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم إلى هرقل  
 يدعو إلى الاسلام

أَبْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّهُ ظُ لَابْنِ رَافِعٍ) قَالَ أَبُو رَافِعٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ  
 عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ أَنَّ أَبَا سُوْفْيَانَ أَخْبَرَهُ مِنْ فِيهِ إِلَى فِيهِ قَالَ أَنْطَلَقْتُ فِي الْمُدَّةِ الَّتِي  
 كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَبَيْنَمَا أَنَا بِالشَّامِ إِذْ حَجَّ  
 بِكِتَابٍ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى هِرَقْلَ يَعْنِي عَظِيمَ الرُّومِ قَالَ وَكَانَ  
 دِخِيَةَ الْكَلْبِيِّ جَاءَ بِهِ فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بَصْرِي فَدَفَعَهُ عَظِيمُ بَصْرِي إِلَى هِرَقْلَ فَقَالَ  
 هِرَقْلُ هَلْ هَهُنَا أَحَدٌ مِنْ قَوْمِ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يُزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيُّ قَالُوا نَعَمْ قَالَ فَدُعِيتُ  
 فِي نَفْرٍ مِنْ قُرَيْشٍ فَدَخَلْنَا عَلَى هِرَقْلَ فَأَجْلَسَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ أَيُّكُمْ أَقْرَبُ نَسَبًا  
 مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يُزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيُّ فَقَالَ أَبُو سُوْفْيَانَ فَقُلْتُ أَنَا فَأَجْلَسُونِي بَيْنَ يَدَيْهِ  
 وَأَجْلَسُوا أَصْحَابِي خَلْفِي ثُمَّ دَعَا لِتَرْجُمَائِهِ فَقَالَ لَهُ قُلْ لَهُمْ إِنِّي سَأَلْتُ هَذَا عَنِ الرَّجُلِ الَّذِي  
 يُزْعَمُ أَنَّهُ نَبِيُّ فَإِنْ كَذَبَنِي فَكُذِّبُوهُ قَالَ فَقَالَ أَبُو سُوْفْيَانَ وَأَيْمُ اللَّهِ لَوْلَا خِيفَةُ أَنْ  
 يُؤْتَرَ عَلَى الْكُذْبِ لَكُذِّبْتُ ثُمَّ قَالَ لِتَرْجُمَائِهِ سَلُّهُ كَيْفَ حَسَبُهُ فِيمُ قَالَ قُلْتُ  
 هُوَ فِينَا ذُو حَسَبٍ قَالَ فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ كُنْتُمْ  
 تُشْهِمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ وَمَنْ يَتَّبِعُهُ أَشْرَافُ النَّاسِ  
 أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ قَالَ قُلْتُ بَلْ ضَعْفَاؤُهُمْ قَالَ أَيْزِيدُونَ أَمْ يَنْقُضُونَ قَالَ قُلْتُ لَا  
 بَلْ يَزِيدُونَ قَالَ هَلْ يَزِيدُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ سَخَطَةٌ لَهُ  
 قَالَ قُلْتُ لَا قَالَ فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ فَكَيْفَ كَانَ قِتَالِكُمْ إِيَّاهُ قَالَ  
 قُلْتُ تَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ سِجَالًا يُصِيبُ مِنَّا وَنُصِيبُ مِنْهُ قَالَ فَهَلْ  
 يَعْدِرُ قُلْتُ لَا وَنَحْنُ مِنْهُ فِي مُدَّةٍ لَا نَذْرِي مَا هُوَ صَانِعٌ فِيهَا قَالَ فَوَاللَّهِ مَا أَمَكَّنْتَنِي  
 مِنْ كَلِمَةٍ أَدْخِلُ فِيهَا شَيْئًا غَيْرَ هَذِهِ قَالَ فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قَالَ  
 قُلْتُ لَا قَالَ لِتَرْجُمَائِهِ قُلْ لَهُ إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ حَسَبِهِ فَزَعَمْتَ أَنَّهُ فِيمُ ذُو حَسَبٍ

قوله من فيه الى فيه يعنى  
 مشافهة  
 قوله انطلقت اى ذهبت  
 يعنى الى جهة الشام للتجارة  
 وكان معه رهط وكلهم كانوا  
 كفارا  
 قوله في المدة التي كانت بيني  
 الخ يعنى مدة صلح الحديبية  
 على وضع الحرب عشرين  
 وكان ابوسفيان اذذاك من  
 الصناديد الذين عقدوا  
 الصلح  
 قوله يعنى عظيم الروم اى  
 ملكهم الملقب بقيص واسمه  
 هرقل يدعوه النبي عليه  
 الصلاة والسلام فيما كتبه  
 اليه الى الاسلام وكان هرقل  
 اذذاك كما ذكره البخاري  
 بابلياء يعنى بيت المقدس ويأتى  
 من المؤلف أيضا ذكر ذلك  
 قوله فدفعه الى عظيم بصرى  
 اى الى اميرها وهو مدينة  
 حوران كما في معجم البلدان  
 قوله واجلسوا اصحابي  
 خلقى اى حتى لا يستحيوا ان  
 يواجهوه بالكذب ان  
 هو كذب  
 قوله ان يؤثر على الكذب  
 اى ينقل عني  
 قوله سله كيف حسبه اى  
 شرفه الشايت له ولا باه  
 ورواية البخاري في اول  
 صحيحه كيف نسبه فيكم  
 قلت هو فينا ذونسب ام  
 قوله اشراف الناس فيه  
 اسقاط همزة لاستفهام قال  
 ابن حجر والمراد بالاشراف  
 هنا اهل النخوة والتكبر  
 منهم لا كل شريف حتى لا يرد  
 مثل ابي بكر وعمر وامثالهما  
 من اسلم قبل هذا السؤال  
 قوله سخطة له اى لعدم  
 رضا عن دينه  
 قوله تكون الحرب بيننا  
 وبينه سجالا اى نوبا نوبة له  
 ونوبة لنا كما هو يقول يصيب  
 منا ونصيب منه وكلامه  
 هذا غير خال عن الكذب  
 قوله فهل يعدر اى يعفى  
 العهد  
 قوله لا نذرى ما هو صانع  
 يريد انه غير جازم في ذلك

قال وكيف

قوله من فيه الى فيه يعنى مشافهة

(وكذلك)



وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي أَحْسَابِ قَوْمِهَا وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ فِي آبَائِهِ مَلِكٌ فَرَزَعَمْتَ  
 أَنْ لَا فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ رَجُلٌ يَطْلُبُ مُلْكَ آبَائِهِ وَسَأَلْتُكَ عَنْ  
 اتِّبَاعِهِ أَضَعَفَاؤُهُمْ أَمْ أَشْرَافُهُمْ فَقُلْتُ بَلْ ضَعَفَاؤُهُمْ وَهُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ  
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَشْتَهِيهِمْ بِالْكَذِبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ فَرَزَعَمْتَ أَنْ لَا فَقَدْ  
 عَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَدْعَ الْكَذِبَ عَلَى النَّاسِ ثُمَّ يَذْهَبُ فَيَكْذِبُ عَلَى اللَّهِ وَسَأَلْتُكَ  
 هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَنْ دِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَهُ سَخَطُهُ لَهُ فَرَزَعَمْتَ أَنْ لَا وَكَذَلِكَ  
 الْإِيمَانُ إِذَا خَالَطَ بِشَاشَةَ الْقُلُوبِ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ فَرَزَعَمْتَ  
 أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَتِمَّ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ فَرَزَعَمْتَ أَنَّكُمْ  
 قَدْ قَاتَلْتُمُوهُ فَتَكُونُ الْحَرْبُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سِجَالًا يَسْأَلُ مِنْكُمْ وَيَسْأَلُونَ مِنْهُ وَكَذَلِكَ  
 الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمَّ تَكُونُ لَهُمُ الْعَاقِبَةُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَعْدِرُ فَرَزَعَمْتَ أَنَّهُ لَا يَعْدِرُ  
 وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا تَعْدِرُ وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ فَرَزَعَمْتَ أَنْ لَا فَقُلْتُ  
 لَوْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ أَنْتُمْ يَقُولُونَ قَبْلَهُ قَالَ ثُمَّ قَالَ بِمِ  
 يَا مُرُكُمْ قُلْتُ يَا مُرُّنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّلَاةِ وَالْعَمَلِ **سَأَلْتُكَ** بِمِ يَكُنْ مَا تَقُولُ  
 فِيهِ حَقًّا فَإِنَّهُ نَبِيٌّ وَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ خَارِجٌ وَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّهُ مِنْكُمْ وَلَوْ أَنِّي أَعْلَمُ  
 أَنِّي أَخْلَصْتُ إِلَيْهِ لَأَخْبَيْتُ لِقَاءَهُ وَلَوْ كُنْتُ عِنْدَهُ لَنَسَلْتُ عَنْ قَدَمَيْهِ وَلَيْبُلُغَنَّ  
 مُلْكُهُ مَا تَحْتَ قَدَمَيْ قَدَمِي قَالَ ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَهُ  
 فَإِذَا فِيهِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هَرَقْلِ عَظِيمِ الرُّومِ  
 سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلِمْ تَسْلِمًا  
 وَأَسْلِمْ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ وَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ وَيَا  
 أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا  
 نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا

وسألت هل كان في آباؤهم ملك فزعمت ان لا فقلت لو كان من آباؤهم ملك قلت رجل يطلب ملك آباؤهم وسألتك عن اتباعه اضعفاؤهم ام اشرافهم فقلت بل ضعفاؤهم وهم اتباع الرسل وسألتك هل كنتم تشتمونهم بالكذب قبل ان يقول ما قال فزعمت ان لا فقد عرفت انه لم يكن يدع الكذب على الناس ثم يذهب فيكذب على الله وسألتك هل يرتد احد منهم عن دينه بعد ان يدخله سخطه له فزعمت ان لا وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب وسألتك هل يزيدون او ينقصون فزعمت انهم يزيدون وكذلك الايمان حتى يتم وسألتك هل قاتلتموه فزعمت انكم قد قاتلتموه فتكون الحرب بينكم وبينه سجالا يسال منكم ويسالون منه وكذلك الرسل تبلى ثم تكون لهم العاقبة وسألتك هل يعدر فزعمت انه لا يعدر وكذلك الرسل لا تعدر وسألتك هل قال هذا القول احد قبله فزعمت ان لا فقلت لو قال هذا القول احد قبله قلت رجل انتم يقولون قبله قال ثم قال بم يا مرمكم قلت يا مرنا بالصلاة والزكاة والصلاة والعمل سالتك بم يكن ما تقول فيه حقا فانه نبي وقد كنت اعلم انه خارج ولم اكن اظنه منكم ولو اني اعلم اني اخلص اليه لاختبى لقاءه ولو كنت عنده لغسلت عن قدميه وليبلغن ملكه ما تحت قدمي قدسي قال ثم دعا بكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرأه فاذا فيه بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله الى هرقل عظيم الروم سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام اسلم تسلم واسلم يؤتيك الله اجره مرتين وان توليت فان عليك اثم الاريسيين ويا اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم ان لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا اربابا من دون الله فان تولوا فقولوا

قوله تبعت في احساب قومه يعني في افضل انسابهم واشرفها قيل الحكمة في ذلك انه ابعد من اتعاله الباطل واقترب الى اقتياد الناس له اه نووي  
 قوله وهم اتباع الرسل اي لكون الاشرف ياتون من تقدم مثلهم عليهم والضعفاء لا ياتون فيسرعون الى الاقتياد واتباع الحق اه نووي  
 قوله انه لم يكن يدع اللام فيه لام الجحود وفانيتها فاسيدالتي  
 قوله وكذلك الايمان اذا خالط بشاشة القلوب يعني اشراج الصدور اه نووي  
 قوله يسال منكم ويسالون منه هرقل معنى يصيب منكم وتصيبون منه  
 قوله وكذلك الرسل تبلى ثم تكون لهم العاقبة معناه يتلهم الله بذلك ليظلم اجرهم بكثرة سيرهم وبذلهم وسعهم في طاعة الله تعالى اه نووي  
 قوله قلت رجل انتم يقولون قبله اي الذي به ورواية البخاري تاسي وهو بمعناه وروى ياتسي بذلك وهو من الاسوة ايضا  
 قوله ولو اني اعلم اني اخلص اي اصل اليه لاختبى لقاءه وفي اول صحيح البخاري لاجتبت لقاءه اي تكلمت الوصل اليه قال النووي وهو الاصح في المعنى  
 قوله وليبلغن ملكه ما تحت قدمي قدسي يعني ارض مكة  
 قوله عليه السلام فاني ادعوك بدعاية الاسلام اي ادعوك الى الاسلام بدعوته وهي كلمة الشهادة التي يدعي اليها اهل المال الكفرة وفي بعض روايات البخاري بدعاية الاسلام كما هو رواية مسلم فيما يأتي اي بالكلمة الداعية اليه وقيل هو مصدر بمعنى الدعوة ايضا كالعاقبة  
 قوله عليه السلام يؤتيك الله اجره مرتين لان اسلامك يكون سببا لاسلام اتباعك



قوله وسكثر اللفظ وهو كلام فيه جلبة واختلاط ولا يتبين  
 قوله لقد أمر امرأين الى حبشة أي عظم شأنه وأراد به النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وذكر النووي أن أبا حبشة رجل من خزاعة خائف قرشا في عبادة الأوثان فعبداشعري فنسبوه اليه للاشتراك في مطلق المخالفة في دينهم  
 قوله انه ليخافه ملك بنى الأصفر وهم الروم قال ابن سيده ولا أدري لم سموا بذلك وقال ابن الأثير إنما سموا بذلك لان أباهم الأول سكان أصفر اللون ثم سماه راجع النهاية ان أردت قوله لما كشف الله عنه جنود فارس أي هزمهم عنه بمقتضى اخباره سبحانه المسلمين في سورة الروم ٢

**باب**  
 كتب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم الى الله عز وجل  
 من كتابه العزيز تسليية لهم عن شقاة المشركين حين غلبت فارس الروم بقولهم آثم والنصارى أهل كتاب ونحن وفارس اميون وقد ظهر اخواننا على اخوانكم ولنظفرون نحن عليكم وبعد بضع سنين غلبت الروم فارس وكان ذلك في صلح الحديبية على ما ذكره المحققون من أهل التفسير

**باب**  
 في غزوة حنين  
 هو الثاني في هذا المعنى ما ذكره بقوله وكان قيسر مثنى من ضمن الى ايلياء وهو القدس شكرا لما ابلاه الله أي لما أعم الله به عليه قوله وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم فانه قد أسلم وأحسن الى المسلمين الذين هاجروا الى أرضه وردة طلب قرين تسليمه اياهم اليهم لكن ذكر الابی عن الواقدي وغيره من

أشهدوا يا أيها المسلمون، فلما فرغ من قراءة الكتاب ارتفعت الأصوات عنده وكثر اللفظ وأمرينا فأخرجنا قال فقلت لأصحابي حين خرجنا لقد أمر أمر ابن أبي كبشة إنه ليخافه ملك بنى الأصفر قال فمازلت موقنا بأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه سيظهر حتى أدخل الله على الإسلام وحدثنا حسن الحلواني وعبد بن حميد قال حدثنا يعقوب (وهو ابن إبراهيم بن سعيد) حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب بهذا الإسناد وزاد في الحديث وكان قيسر لما كشف الله عنه جنود فارس مثنى من خص الى ايلياء شكرا لما ابلاه الله وقال في الحديث من محمد عبد الله ورسوله وقال إثم اليربسيين وقال بداعية الإسلام **حدثني يوسف بن حماد المني** حدثنا عبد الأعلى عن سعيد عن قتادة عن أنس أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وإلى قيصر وإلى النجاشي وإلى كل جبار يدعوهم الى الله تعالى وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا محمد بن عبد الله الرزقي** حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يقل وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني نصر بن علي الجهضمي** أخبرني أبي حدثني خالد بن قيس عن قتادة عن أنس ولم يذكر وليس بالنجاشي الذي صلى عليه النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثني أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح** أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال **حدثني كسبر بن عباس بن عبد المطلب** قال قال عباس شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم تفارقه ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بعلة له بيضاء أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي فلما اتقى المسلمون والكفار ولى المسلمون

حين أخرجنا

قوله إثم اليربسيين الخ خدمت الأعداء الى هذا

ولم يفارق



مَاوَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَأَخِفَاؤُهُمْ  
 حُسْرًا لَيْسَ عَلَيْهِمْ سِلَاحٌ أَوْ كَثِيرُ سِلَاحٍ فَلَقُوا قَوْمًا رُمَاةً لَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ  
 سَهْمٌ جَمْعُ هَوَازِنَ وَبَنِي نَضْرٍ فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا يَكَادُونَ يُخَطِّطُونَ فَأَقْبَلُوا  
 هُنَاكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَتِهِ  
 الْبَيْضَاءِ وَأَبُوسُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُهُ قَتَزَلٌ فَاسْتَنْصَرَ وَقَالَ  
 أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ \* أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

ثُمَّ صَفَّهِمْ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ جُنَابِ الْمِصْبَعِيِّ حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ زَكَرِيَّاءَ  
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى الْبَرَاءِ فَقَالَ أَكُتِّمُ وَأَيْتُمُ يَوْمَ حُنَيْنٍ يَا أَبَا صَمْرَةَ  
 فَقَالَ أَشْهَدُ عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاوَلَى وَلَكِنَّهُ أَنْطَلَقَ أَخِفَاءَ مِنَ النَّاسِ  
 وَحُسْرًا إِلَى هَذَا الْحَيِّ مِنْ هَوَازِنَ وَهُمْ قَوْمٌ رُمَاةٌ فَرَمَوْهُمْ بِرِشْقٍ مِنْ نَبْلِ كَانَتْهَا  
 رِجْلٌ مِنْ جَرَادٍ فَأَنْكَشَفُوا فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو  
 سُفْيَانَ بْنِ الْحَارِثِ يَقُودُهُ بِبَعْلَتِهِ قَتَزَلٌ وَدَعَا وَاسْتَنْصَرَ وَهُوَ يَقُولُ

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ \* أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

اللَّهُمَّ نَزَلْ نَضْرَكَ \* قَالَ الْبَرَاءُ كُنَّا وَاللَّهِ إِذَا أَحْمَرَ الْبَأْسُ نَتَّقِي بِهِ وَإِنَّ الشُّجَاعَ  
 مِنَّا لِلَّذِي يُحَاذِي بِهِ يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ  
 بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي  
 إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسِ أْفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ فَقَالَ الْبَرَاءُ وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَغْرَرَ  
 وَكَانَتْ هَوَازِنُ يَوْمَئِذٍ رُمَاةً وَإِنَّمَا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ أَنْكَشَفُوا فَأَكْبَبْنَا عَلَى  
 الْغَنَائِمِ فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسِّهَامِ وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى  
 بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَهُوَ يَقُولُ

قوله شبان اصحابه واخفاؤهم  
 الشبان جمع شاب كواحد  
 ووحدان والافخاء جمع  
 خفيف كطبيب وأطباء  
 وأراد بهم المستعجلين  
 قوله حسرا هو جمع حاسر  
 كساجد وسجد وقدفسره  
 بقوله ليس عليهم سلاح  
 والحاسر من لا درع عليه  
 ولا مغفر ويقال لمن لا ترس  
 معه في الحرب أكشف كافي  
 قول الزمخشري في كلمة  
 النوايغ (كم من مود، في  
 صدمة الحرب مود . وكم من  
 أكشف، لغماء الروح  
 أكشف . )  
 قوله لا يكاد يسقط لهم سهم  
 يعني أنهم رماة مهرة تصل  
 سهامهم الى أغراضهم كقوله  
 ما يكادون يخطئون  
 قوله فرشقوهم رشقا أي  
 رموهم رميا بالسهم جميعا  
 وبابه قتل كما في الصباح  
 قوله قتل فاستنصر أي  
 طلب من الله تعالى النصر  
 ودعا بقوله اللهم نزل  
 نصرك كما هو الرواية التالية  
 قوله وقال أنا النبي لا كذب  
 الخ هذا أيضا يدل على كمال  
 شجاعته صلى الله تعالى عليه  
 وسلم حيث لم يخف صفة  
 ونسبه وهذا واختياره  
 وكوب البعلة التي ليس لها  
 كبر ولا فر كما يكون للفرس  
 وتوجهه وحده نحو العدو  
 ليس الا لوثوقه بالله تعالى  
 وتوكله عليه  
 قوله برشق من نبل الرشق  
 هنا بكسر الراء وهو اسم  
 للسهم التي ترميها الجماعة  
 دفعة واحدة اه نوري  
 قوله كانهما أي النبل رجل  
 من جراد أي قطعة منه قال  
 في النهاية الرجل بالكسر  
 الجراد الكثير اه والنبل  
 السهم ولا واحد لها من  
 لفظها فلا يقال نبله وإنما  
 يقال سهم  
 قوله فأنكشفوا أي انهزموا  
 قوله اذا احمر البأس أي  
 اذا اشتد الحرب  
 قوله فاكببنا على الغنائم  
 أي جعلنا وجوهنا مكبوبة  
 عليها لئلا يرى على شيء  
 سواها

قوله حسرا هو جمع حاسر  
 النوايغ (كم من مود، في  
 صدمة الحرب مود . وكم من  
 أكشف، لغماء الروح  
 أكشف . )  
 قوله لا يكاد يسقط لهم سهم  
 يعني أنهم رماة مهرة تصل  
 سهامهم الى أغراضهم كقوله  
 ما يكادون يخطئون  
 قوله فرشقوهم رشقا أي  
 رموهم رميا بالسهم جميعا  
 وبابه قتل كما في الصباح  
 قوله قتل فاستنصر أي  
 طلب من الله تعالى النصر  
 ودعا بقوله اللهم نزل  
 نصرك كما هو الرواية التالية  
 قوله وقال أنا النبي لا كذب  
 الخ هذا أيضا يدل على كمال  
 شجاعته صلى الله تعالى عليه  
 وسلم حيث لم يخف صفة  
 ونسبه وهذا واختياره  
 وكوب البعلة التي ليس لها  
 كبر ولا فر كما يكون للفرس  
 وتوجهه وحده نحو العدو  
 ليس الا لوثوقه بالله تعالى  
 وتوكله عليه  
 قوله برشق من نبل الرشق  
 هنا بكسر الراء وهو اسم  
 للسهم التي ترميها الجماعة  
 دفعة واحدة اه نوري  
 قوله كانهما أي النبل رجل  
 من جراد أي قطعة منه قال  
 في النهاية الرجل بالكسر  
 الجراد الكثير اه والنبل  
 السهم ولا واحد لها من  
 لفظها فلا يقال نبله وإنما  
 يقال سهم  
 قوله فأنكشفوا أي انهزموا  
 قوله اذا احمر البأس أي  
 اذا اشتد الحرب  
 قوله فاكببنا على الغنائم  
 أي جعلنا وجوهنا مكبوبة  
 عليها لئلا يرى على شيء  
 سواها

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ \* أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَلِّبِ

**وحدثني** زهير بن حرب ومحمد بن المثنى وأبو بكر بن خلد فإلوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال حدثني أبو إسحاق عن البراء قال قال له رجل يا أبا عمارة قد كر الحديث وهو أقل من حديثهم وهو لأتم حديثاً وحدثنا زهير بن حرب حدثنا عمر بن يونس الحنفي حدثنا عكرمة بن عمار حدثني إياس بن سلمة حدثني أبي قال غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حيننا فلما واجهتنا العدو تقدمت فأغلوتني فاستقبلني رجل من العدو فأزيمه بسهم فتوارى عني فادريت ما صنع ونظرت إلى القوم فإذا هم قد طلعوا من ثنية أخرى فالتقوا هم وصحابة النبي صلى الله عليه وسلم فولى صحابة النبي صلى الله عليه وسلم وأذجع منهزماً وعلى بزدتان متزراً يا خداهما سر تدياً بالأخرى فاستطلق إزارى فجهمتهما جميعاً ومررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم منهزماً وهو على بعليته الشهباء فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد رأيت ابن الأكوح قرعاً فلما غشوا رسول الله صلى الله عليه وسلم نزل عن البعلة ثم قبض قبضة من تراب من الأرض ثم استقبل به وجوههم فقال شأهت الوجوه فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملاً عينيه تراباً بترك القبضة فولوا مذبرين فهزمهم الله عز وجل وقسم رسول الله صلى الله عليه وسلم غنائمهم بين المسلمين \* **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير جميعاً عن سفيان قال زهير حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن أبي العباس الشاعر الأعمى عن عبد الله بن عمرو قال حاصر رسول الله صلى الله عليه وسلم أهل الطائف فلم يزل منهم شيئاً فقال أنا قافلون إن شاء الله قال أصحابه ترجع ولم نفتحها فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أعذوا على القتال فعدوا عليه فأصابهم جراح فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قافلون غداً قال فأعجبهم

قوله فاعلوا تنية الظاهر فعلوت تنية وكذا قوله فارميه يحكى مسعوده في طريق حال في الجبل ورميه رجالا من العدو بسهم وقوله فتوارى عني أي غاب عن نظري قوله فالتقوا هم وصحابة النبي أي حصل بينهم وبين الصحابة اللقاء والمصادفة فهم ضمير مؤكد للقائل لتصحيح عطف الصحابة عليه لا لفعل ولذا كتبت ألف الجمع قوله فاستطلق إزارى أي جعل لا استعجالى قوله عليه السلام لقد رأيت ابن الأكوح قرعاً أي خوفاً وابن الأكوح هو سلمة أبو ياس رضي الله تعالى عنه قوله فلما غشوا رسول الله أي أتوه من كل جانب قوله فلم يزل منهم شيئاً أي لم يصعب بشئ من موجبات الفتح لمناعة حصنهم وكانوا كاذكره ابن حجر قد أعدوا فيه ما يكفيهم لحصار سنة قوله فقال أنا قافلون أي قال النبي صلى الله عليه وسلم للاصحاب نحن راجعون إلى المدينة فنقل عليهم ذلك فقالوا ترجع خير فأتين فقال لهم صلى الله تعالى عليه وسلم أعذوا على القتال أي سيروا أول النهار لأجل القتال فعدوا فلم يفتح عليهم وأصيبوا بالجراح لأن أهل الحصن رموا عليهم من أعلى السور فكانوا ينالون منهم بسهامهم ولا تصل سهام المسلمين ٣

باب غزوة الطائف  
٣ الهم وذكر في الفتح أنهم رموا على المسلمين سكك الحديد الهامة فلما رأوا ذلك تبين لهم تصويب الرجوع فلما أعاد صلى الله تعالى عليه وسلم عليهم القول بالرجوع أعجبهم حينئذ وهو معنى قوله فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا قافلون غداً قال فأعجبهم

أبو عمارة كنية البراء

وأصحاب النبي

شأهت الوجوه تشوه قبعت وشوهتها قبعتها أم مصباح

مجتاز





يامعشر الانصار ثم ذكر فتح مكة فقال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 حتى قدم مكة فبعث الزبير على احدى الجنبتين وبعث خالدًا على الجنبية  
 الاخرى وبعث ابا عبيدة على الحسر فاخذوا بطن الوادي ورسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في كتيبة قال قطر فرآني فقال ابوهريرة قلت لبيك يا رسول الله  
 فقال لا يا فتني الا انصاري زاد غير شيبان فقال اهتف لي بالانصار قال  
 فاطافوا به ووبشت قرينش اوباشا لها واشباعا فقالوا تقدم هؤلاء فان كان لهم  
 شئ كنا معهم وان اصابوا اعطينا الذي سئلنا فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ترون الى اوباش قرينش واشباعهم ثم قال بيديهما احداهما على الاخرى  
 ثم قال حتى توافوني بالصفاء قال فانطلقنا فاشاء احد منا ان يقتل احدا الا قتله  
 وما احد منهم يوجهه اينا شيئا قال فجاء ابوسفيان فقال يا رسول الله ابيحت  
 خضراء قرينش لا قرينش بعد اليوم ثم قال من دخل دار ابي سفيان فهو امن  
 فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فاذر كته رغبة في قرينته ورافة  
 بعشيرته قال ابوهريرة وجاء الوحي وكان اذا جاء الوحي لا يخفى علينا فاذا جاء  
 فليس احد يرفع طرفه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى ينقضي الوحي  
 فلما انقضى الوحي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الانصار قالوا  
 لبيك يا رسول الله قال قلتم اما الرجل فاذر كته رغبة في قرينته قالوا قد كان ذلك  
 قال كلا ابي عبد الله ورسوله هاجرت الى الله واليكم والخياخيام والتمات مما تم  
 فاقبلوا اليه يبيكون ويقولون والله ما قلنا الذي قلنا الا الضيق بالله ورسوله  
 فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم قال  
 فاقبل الناس الى دار ابي سفيان واعلق الناس ابوابهم قال واقبل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم حتى اقبل الى الحجر فاستلمه ثم طاف بالبيت قال فاني على صتم

حين قدم مكة نحو

قوله ووبشت قرينش اوباشا لها اي جمعت جموعا من قبائل شتى لحرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم الاوباش

وكان اذا جاء لا يخفى علينا نحو

قوله على احدى الجنبتين هي بضم الميم وفتح الجيم وكسر النون وهما الميمنة والميسرة ويكون القلب بينهما اه نووي والقلب هنا من اسماء فرق الجيش كالميمنة والميسرة لان ترتيب الجيش اذ ذاك كان على خمس فرق المقدمة والقلب والميمنة والميسرة والساقة ولهذا كان يسمى خميسا كما في كتاب التكاثر بهامش ص ١٤٥ من الجزء الرابع وسبجى في باب غزوة خيبر قوله وبعث ابا عبيدة على الحسر اي الذين لا دروع عليهم كما في ص ١٦٨ قوله في كتيبة الكتيبة القطعة العظيمة من الجيش قوله عليه السلام اهتف لي بالانصار اي صح بهم وادعهم لي قوله فاطافوا به اي جازا واحاطوا به قوله ثم قال بيديه الخ فيه اطلاق القول على الفعل اي اشار الى هيتهم الميمنة او الى حصدهم واستصلحهم كما هو المفهوم مما ياتي في الصفحة التي تلي قوله عليه السلام حتى توافوني بالصفاء اي اتوني فيه وعلا عليه عليه الصلاة والسلام بعد طوفه بالبيت كما ياتي قوله وما احد منهم يوجه اينا شيئا اي لا يقدر احد ان يدفع عن نفسه قوله ابيحت خضراء قرينش اي ابيحت دماء جاعتهم واستؤصلوا بالقتل والرواية الاتية ابعدت ومعناه اهلكت وافقت قال النووي ويعبر عن الجماعة الميمنة بالسواد والخضراء اه قوله فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فاذر كته رغبة في قرينته ورافة في عشيرته ارادوا بالرجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقرينته مكة وبشيرته قرينها قالوا ذلك لما رواه رافته عليه الصلاة والسلام باهل مكة بكف القتل عنهم فلما منهم انه عليه الصلاة والسلام يقيم فيها ولا يرجع

قوله ووبشت قرينش اوباشا لها اي جمعت جموعا من قبائل شتى لحرب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم وهم الاوباش  
 وكان اذا جاء لا يخفى علينا نحو  
 قوله فاطافوا به اي جازا واحاطوا به  
 قوله ثم قال بيديه الخ فيه اطلاق القول على الفعل اي اشار الى هيتهم الميمنة او الى حصدهم واستصلحهم كما هو المفهوم مما ياتي في الصفحة التي تلي  
 قوله عليه السلام حتى توافوني بالصفاء اي اتوني فيه وعلا عليه عليه الصلاة والسلام بعد طوفه بالبيت كما ياتي  
 قوله وما احد منهم يوجه اينا شيئا اي لا يقدر احد ان يدفع عن نفسه  
 قوله ابيحت خضراء قرينش اي ابيحت دماء جاعتهم واستؤصلوا بالقتل والرواية الاتية ابعدت ومعناه اهلكت وافقت قال النووي ويعبر عن الجماعة الميمنة بالسواد والخضراء اه  
 قوله فقالت الانصار بعضهم لبعض اما الرجل فاذر كته رغبة في قرينته ورافة في عشيرته ارادوا بالرجل النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقرينته مكة وبشيرته قرينها قالوا ذلك لما رواه رافته عليه الصلاة والسلام باهل مكة بكف القتل عنهم فلما منهم انه عليه الصلاة والسلام يقيم فيها ولا يرجع

إلى جنب البيت كانوا يعبدونه قال وفي يد رسول الله صلى الله عليه وسلم قوس  
وهو أخذ بسية القوس فلما أتى على الصم جعل يطعمه في عينه ويقول جاء  
الحق وزهق الباطل فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر إلى  
البيت ورفع يديه فجعل يحمده الله ويدعو بما شاء أن يدعو \* وحدّثه عبد الله بن  
هاشم حدثنا بهز حدثنا سليمان بن المغيرة بهذا الإسناد وزاد في الحديث ثم  
قال بيديه إحداهما على الأخرى أحصدهم وهم حصداً وقال في الحديث قالوا  
قلنا ذلك يا رسول الله قال فما أسمى إذا أتى عبد الله ورسوله **حدثني** عبد الله  
ابن عبد الرحمن الدارمي حدثنا يحيى بن حسان حدثنا حماد بن سلمة أخبرنا ثابت  
عن عبد الله بن رباح قال وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان وفتينا أبو هريرة  
فكان كل رجل منا يصنع طعاماً يوماً لا صحابه فكانت توتبي فقلت يا أبا هريرة  
اليوم توتبي فجأوا إلى المنزل ولم يدرك طعامنا فقلت يا أبا هريرة لو حدثنا  
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يدرك طعامنا فقال كنا مع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على الجحبة اليمنى وجعل  
الزبير على الجحبة اليسرى وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبتن الوادي فقال  
يا أبا هريرة أذع لي الأتصار فدعوتهم فجأوا يهزولون فقال يا معشر الأتصار  
هل ترون أوباش قريش قالوا نعم قال أنظروا إذا لقيتموهم غداً أن تحصدوهم  
حصداً وأخفى بيديه ووضع يمينه على شماله وقال موعدكم الصفا قال فما أشرف  
يومئذ لهم أحد إلا أناموه قال وصعد رسول الله صلى الله عليه وسلم الصفا  
وجاءت الأتصار فاطأوا بالصفا فجاء أبو سفيان فقال يا رسول الله أهدت  
خضراء قريش لا قريش بعد اليوم قال أبو سفيان قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم من دخل دار أبي سفيان فهو آمن ومن ألقى السلاح فهو آمن ومن

قوله وهو أخذ بسية القوس أي بطرفها المنحني قال في المصباح هي خفيفة الياء ولامها محذوفة وترد في النسبة ليقال سيوي والهاء عوض عنها ويقال سيوي والهاء العليا يدها وليتها السفلى رجلها اه  
قوله جعل يطعمه بضم العين على المشهور ويحوز فتحها في لغة اه نووي  
قوله ثم قال بيديه إحداهما على الأخرى أحصدهم حصداً أشار إلى قتلهم على وجه المبالغة كحصد الزرع وهو قطعها وبها ضربت كل كافي المصباح وهذه الرواية لا تألف مع ما ذكره ابن هشام في سيرته ان رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم كان يدعوهم إلى امرائه حين أمرهم أن يدخلوا مكة أن لا يقاتلوا إلا من قاتلهم إلا أنه قد عهد في نفر منهم أمر بقتلهم وان وجدوا تحت أستار الكعبة منهم عبد الله بن سعد بن أبي سرح ثم لما جاء به سيدنا عثمان وكان أخاه للرضاعة مستأمن له صمت رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم طويلاً ثم قال نعم فلما انصرف عثمان قال لمن حوله لقد صمت ليقوم اليه بعضكم فيضرب عنقه فقال رجل من الأنصار فهلا أوامرت إلى يا رسول الله قال ان الذي لا يهتل بالإشارة  
قوله ولم يدرك طعامنا أي جازوا والحال ان طعامنا لم يتم طبخه ولم يبلغ أذان تناوله فصاروا ناظرين إناه  
قوله على البياذقة هم الرجاله فارسية معربة ذكر النووي عن القاضي عياض أن المراد بجهننا هو المشرق والرواية السابقة وهم رجاله لادرج عليهم اه  
قوله فجأوا يهزولون أي يسهون  
قوله فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه أي ما ظهر لهم أحد الاقتلوه اه نووي  
قوله أهدت خضراء قريش أي اهلك جمعهم والنوا وقد مر أن الأباده هو الأهلاك ويقال بأدهر يبيد اذا هلك وفي التنزيل العزيز ما أعلن أن سيد هذه أبدا

الى جانب البيت

قال وفي الحديث

اليوم يوم

(أغلق)

أغلق بابه فهو أمين فقالت الأنصار أمّا الرجل فقد أخذته رافة بعشيرته  
 ورغبة في قرينته ونزل الوحي على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قلتم  
 أمّا الرجل فقد أخذته رافة بعشيرته ورغبة في قرينته ألا فما أسمى إذا (ثلاث  
 مرات) أنا محمد عبدالله ورسوله هاجرت إلى الله وإيكم فالحيا حياكم  
 والتمات مما تكلم قالوا والله ما قلنا إلا حينا بالله ورسوله قال فإن الله  
 ورسوله يصدّقانكم ويعدّانكم **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو  
 الناقد وابن أبي عمير (واللفظ لابن أبي شيبة) قالوا حدّثنا سفيان بن عيينة  
 عن ابن أبي نجيح بن مجاهد عن أبي ميمون عن عبد الله قال دخل النبي صلى الله  
 عليه وسلم مكة وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نضبا فجعل يطعمها يعود  
 كان بيده ويقول جاء الحق وزهق الباطل إن الباطل كان زهوقا جاء الحق  
 وما يبدئ الباطل وما يعيد **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو  
 الناقد وابن أبي عمير عن حميد كلاًهما عن عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن ابن أبي  
 نجيح بهذا الإسناد إلى قوله زهوقا ولم يذكر الآية الأخرى وقال بدل  
 نضبا صنما **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدّثنا علي بن مسهر ووكيع عن  
 زكرياء عن الشعبي قال أخبرني عبدالله بن مطيع عن أبيه قال سمعت النبي صلى الله  
 عليه وسلم يقول يوم فتح مكة لا يقتل قرشي صبرا بعد هذا اليوم إلى يوم  
 القيامة **حدثنا ابن عمير حدّثنا أبي حدّثنا زكرياء بهذا الإسناد وزاد  
 قال ولم يكن أسلم أحد من عصابة قریش غير مطيع كان اسمه العاصي قسما  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم مطيعاً **حدثني عبيد الله بن معاذ العبدي حدّثنا  
 أبي حدّثنا شعبة عن أبي إسحاق قال سمعت البراء بن عازب يقول كتب علي بن  
 أبي طالب الصلح بين النبي صلى الله عليه وسلم وبين المشركين يوم الحديبية**********

أبي بكر بن أبي شيبة

وضم إليه اسم النبي صلى الله عليه وآله في الخبر المذكور  
 وحسنه ليحمله فذوق العرش محمود وهذا محمد  
 مدح المادحين  
 أغرى عليه النبوة خاتم من نور يلوح ويشهد  
 قوله عليه السلام إلا فاقسى إذا الخ يشير إلى أكملته  
 في الوجود عليه الصلاة والسلام وأسه الشرف كما قال  
 حسان رضي الله تعالى عنه فيما ملحه به وهو قوق  
 حسان رضي الله تعالى عنه فيما ملحه به وهو قوق

باب

ازالة الاصنام من حول  
 الكعبة  
 قوله نصبا هو ما في قوله  
 تعالى كأنهم إلى نصب  
 يوفضون أي يسرعون قبل  
 هو مفرد وجمعه أنصاب  
 وقيل جمع واحدا نصاب  
 والمراد حجارة لهم يعبدونها  
 ويذبحون عليها قبل هي  
 الاصنام وقيل غيرها فان  
 الاصنام صور منقوشة  
 والانصاب بخلافها  
 قوله تعالى وزهق الباطل  
 أي زال وبطل كافي الصباح  
 وزهقت نفسه أي خرجت  
 من الأسف على النبي قال  
 تعالى وزهق أنفسهم كما  
 في المفردات

باب

لا يقتل قرشي صبرا  
 بعد الفتح  
 قوله عليه السلام لا يقتل  
 قرشي صبرا أي حيا  
 لقتل موثقا بالحبل ذكر  
 النووي أن معنى الحديث  
 الاعلام بأن قرشيا يسلون  
 كلهم ولا يرتدون كما ارتد  
 غيرهم ممن حارب وقتل  
 صبرا وليس المراد أنهم

باب

صلح الحديبية في  
 الحديبية  
 لا يقتلون ظلما صبرا فقد  
 جرى على قریش بعد ذلك  
 ما هو معلوم اه

قوله عليه السلام إلا فاقسى إذا الخ يشير إلى أكملته في الوجود عليه الصلاة والسلام وأسه الشرف كما قال حسان رضي الله تعالى عنه فيما ملحه به وهو قوق حسان رضي الله تعالى عنه فيما ملحه به وهو قوق مدح المادحين أغرى عليه النبوة خاتم من نور يلوح ويشهد قوله عليه السلام إلا فاقسى إذا الخ يشير إلى أكملته في الوجود عليه الصلاة والسلام وأسه الشرف كما قال حسان رضي الله تعالى عنه فيما ملحه به وهو قوق حسان رضي الله تعالى عنه فيما ملحه به وهو قوق

قوله عليه السلام هذا ما  
 كاتب عليه الخ هو مفاعلة  
 من الكتاب بمعنى الحكم  
 وتأتي رواية هذا ما قاضي  
 عليه  
 قوله ما بالذي أحماه هكذا  
 هو في جميع النسخ أحماه  
 وهي لغة في أحماه أهووى  
 قوله فحماه النبي صلى الله عليه  
 وسلم بيده أي بعد اراءة  
 على مكانه بأمره عليه الصلاة  
 والسلام على ما تأتي روايته  
 قوله الاجلبان السلاح بهذا  
 الضبط وضبطه بعضهم  
 بسكون اللام وفسر في  
 الكتاب بالقراب وما فيه  
 قال في النهاية القراب شبه  
 الجراب يطرح فيه الراكب  
 سيفه بقمده وسوطه وقد  
 يطرح فيه زاده من تمر وغيره  
 اه والرواية الآتية ولا  
 يدخلها الا بجلبان السلاح  
 السيف وقرابه يعني أوعية  
 السلاح عافيا ولفظ النهاية  
 الا بجلبان السلاح السيف  
 والقوس ونحوه يريد ما يحتاج  
 في الظاهر والقتال به الى  
 معاناة لا كالرمح لانها مظهره  
 يمكن تعجيل الاذي بها وانما  
 اشترطوا ذلك ليكون علما  
 وأمانة للسلم اذا كان  
 دخولهم صلحا اه  
 قوله المصيصي بكسر الميم  
 وتشديد الصاد الاولى هذا  
 هو المشهور ويقال أيضا  
 بفتح الميم وتخفيف الصاد  
 قاله الفارح النوروي  
 قوله لما احصر النبي صلى  
 الله عليه وسلم عند البيت  
 الاحصار في الحج هو المنع  
 من طريق البيت وقد يكون  
 بالمرض وهو منع باطن وأما  
 قوله عند البيت فالوجه  
 فيه عن البيت كما في الشارح  
 قوله عليه السلام هذا ما قاضي  
 عليه أي فاصل وأمضى  
 أمره عليه ومنه قضى القاضي  
 أي فصل الحكم وأمضاه  
 ولهذا سميت تلك السنة  
 عام المقاضاة وعمره القضية  
 وعمره القضاء كله من هذا  
 وغلطوا من قال انها سميت  
 عمرة القضاء لقضاء العمرة  
 التي صد عنها لانه لا يجب  
 قضاء المسدود عنها اذا تحلل  
 بالاحصار اه نووي ولانه  
 لو كان المصيصي على ما ذكر  
 لكان اللفظ قضاء العمرة  
 لا عمرة القضاء كما لا يخفى

فَكُتِبَ هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَقَالُوا لَا تَكْتُبْ رَسُولُ اللَّهِ فَلَوْ نَعَلِمُ  
 أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نُقَاتِلَكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَمَحُّهُ فَقَالَ مَا أَنَا  
 بِالَّذِي أَحْمَاهُ فَحَمَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبِيَدِهِ قَالَ وَكَانَ فِيمَا اشْتَرَطُوا  
 أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ فَيُقِيمُوا بِهَا ثَلَاثًا وَلَا يَدْخُلُهَا بِسِلَاحٍ إِلَّا جُلْبَانَ السِّلَاحِ  
 قُلْتُ لِأَبِي إِسْحَقَ وَمَا جُلْبَانُ السِّلَاحِ قَالَ الْقِرَابُ وَمَا فِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ  
 سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ لَمَّا صَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ  
 الْحُدَيْبِيَّةِ كَتَبَ عَلِيٌّ كِتَابًا بَيْنَهُمْ قَالَ فَكُتِبَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ثُمَّ ذَكَرَ بِنَحْوِ  
 حَدِيثٍ مُعَاذٍ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ هَذَا مَا كَاتَبَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جُنَابِ الْمِصْبِغِيِّ جَمِيعًا عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ  
 لِإِسْحَقَ) أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ  
 لَمَّا أَحْصَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ الْبَيْتِ صَاحَهُ أَهْلُ مَكَّةَ عَلِيٌّ أَنْ يَدْخُلَهَا  
 فَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثًا وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السِّلَاحِ السَّيْفِ وَقِرَابِهِ وَلَا يُخْرَجَ  
 بِأَحَدٍ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهَا وَلَا يَمْنَعُ أَحَدًا يَمْكُثُ بِهَا يَمَّنْ كَانَ مَعَهُ قَالَ لِعَلِيٍّ  
 أَكْتُبِ الشَّرْطَ بَيْنَنَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
 فَقَالَ لَهُ الْمُشْرِكُونَ لَوْ نَعَلِمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ تَابَعْنَاكَ وَلَكِنْ أَكْتُبِ مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ فَأَمْرَ عَلِيًّا أَنْ يَمْحَاهَا فَقَالَ عَلِيٌّ لَا وَاللَّهِ لَا أَحْمَاهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرِنِي مَكَانَهَا فَأَرَاهُ مَكَانَهَا فَحَمَاهَا وَكَتَبَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فَأَقَامَ بِهَا  
 ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا أَنْ كَانَ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ قَالُوا لِعَلِيٍّ هَذَا آخِرُ يَوْمٍ مِنْ شَرْطِ صَاحِبِكَ  
 فَأَمْرُهُ فَلْيُخْرَجْ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَقَالَ نَعَمْ فُخْرَجَ وَقَالَ أَبُو جُنَابٍ فِي رِوَايَتِهِ  
 مَكَانَ تَابَعْنَاكَ بِأَيْعْنَاكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ

قال فكان

صلى الله عليه وسلم

قال رسول الله

فلما أن كان يوم الثالث



سَلَمَةٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ قُرَيْشًا صَالَحُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ سُهَيْلُ  
 ابْنُ عَمْرٍو فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ أَكْتُبُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 قَالَ سُهَيْلٌ أَمَا بِاسْمِ اللَّهِ فَمَا نَذَرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَلَكِنْ أَكْتُبُ  
 مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ فَقَالَ أَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ قَالُوا لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ  
 رَسُولُ اللَّهِ لَاتَّبَعْنَاكَ وَلَكِنْ أَكْتُبُ اسْمَكَ وَأَسْمَ آبِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْتُبْ مِنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَاشْتَرَطُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنْ مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ لَمْ تَزِدْهُ عَلَيْكُمْ وَمَنْ جَاءَكُمْ مِثَارِدَدُ ثَمُوهُ عَلَيْنَا فَقَالُوا يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ أَنْ كُتِبَ هَذَا قَالَتْ لَمْ يَأْتِ مِنْ ذَهَبٍ مِثَالِيهِمْ فَأَبْعَدَهُ اللَّهُ وَمَنْ جَاءَنَا مِنْهُمْ  
 سَيَجْعَلُ اللَّهُ لَهُ فَرْجًا وَمَخْرَجًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُنِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 ابْنُ سَيَّاحٍ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ قَامَ سُهَيْلُ بْنُ حُنَيْفٍ يَوْمَ  
 صِفِّينَ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ اتَّعَمُّوا أَنْفُسَكُمْ لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَلَوْ نَرَى قِتَالَاً لَقَاتَلْنَا وَذَلِكَ فِي الصَّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ قَالَ بَلَى قَالَ  
 أَلَيْسَ قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلَاهُمْ فِي النَّارِ قَالَ بَلَى قَالَ فَصِيمٌ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي  
 دِينِنَا وَتَرْجِعُ وَلَمَّا يَخْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ  
 وَأَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا قَالَ فَاذْطَلِقْ عُمَرُ فَلَمْ يَضْبِرْ مُتَّفِقِينَ فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ يَا  
 أَبَا بَكْرٍ أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهُمْ عَلَى بَاطِلٍ قَالَ بَلَى قَالَ أَلَيْسَ قَتَلْنَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتَلَاهُمْ  
 فِي النَّارِ قَالَ بَلَى قَالَ فَعَلَامَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا وَتَرْجِعُ وَلَمَّا يَخْكُمُ اللَّهُ  
 بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ فَقَالَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَأَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا قَالَ

قوله أما باسم الله أي فنحن ندره وأما البسملة التي تذكرها بنامها فأنذريها فانهم لم يكونوا يعرفون الرحمن كما قال تعالى قَالُوا وما الرحمن أو ما كانوا يعرفون الله تعالى بهذا الاسم وفي الكشاف كانوا يقولون ما يعرف الرحمن الا الذي بالجملة يعنون مسيلا وكان يقال له رحمان الرحمة اه وهذا نوع من تعنتهم في كفرهم قال شاعرهم :

وَأَنَّ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو  
 سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَأَنَّ سُهَيْلَ بْنَ عَمْرٍو  
 سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله قام سهل بن حنيف هو كما ذكر في اسد الغابة أنصاري أوسى وكان من أصحاب علي قال مقاتله هذه حين ظهر منهم كراهة التحكيم فاعلمهم بما جرى يوم الحديبية تصبيرا لهم على الصلح كما في الشارح قوله يوم صفين قال في القاموس وصفين كسجين موضع قرب الرقة بشاطئ الفرات كانت به الوقعة العظيمة بين علي ومعاوية خرة صفر سنة ٣٧ هـ ثم تولى الناس السفر في صفر ٤١ هـ وفي اعرابه لغات اعراب جمع المذكر السالم و اعراب مسلمين و اعراب مالا ينصرف للعلمية والتأنيث كحمانى تاج العروس قوله اللهم أي فباي سبب وقوله فعلام أي لعل أي

أما اسم الله عز

يا أيها الناس عز

بنتي (الدينية) القيمة



فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَتْحِ فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ  
 إِيَّاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْفَتْحُ هُوَ قَالَ نَمَّ قَطَابَتْ نَفْسُهُ وَوَجَعَ حَدِيثَنَا أَبُو  
 كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ شَقِيقٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ بِصِفِّينَ أَيُّهَا النَّاسُ أَتَيْمُوا رَأَيْكُمْ  
 وَاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَنِّي اسْتَطَيْعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتُهُ وَاللَّهِ مَا وَضَعْنَا سِوَقِنَاعِي عِوَاثِي قَبْلِي إِلَى أَمْرِ قَطْعِ الْأَسْهَلَيْنِ بِنَا إِلَى  
 أَمْرِ تَعْرِفُهُ إِلَّا أَمْرَكُمْ هَذَا لَمْ يَذْكُرْ ابْنُ نُمَيْرٍ إِلَى أَمْرِ قَطْعِ حَدِيثَنَا هُ عُمَانُ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ جَمِيعاً عَنْ جَرِيرِ بْنِ رَحٍ وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ  
 كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا إِلَى أَمْرِ يُقَطَعُنَا وَحَدَّثَنِي  
 إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ مَالِكِ بْنِ مِينَوَلٍ عَنْ أَبِي  
 حَصِينٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ بِصِفِّينَ يَقُولُ أَتَيْمُوا رَأَيْكُمْ  
 عَلَى دِينِكُمْ فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ اسْتَطَيْعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا فَتَحْنَا مِنْهُ فِي خُصْمٍ إِلَّا أَنْفَجَرْنَا مِنْهُ خُصْمٌ وَحَدَّثَنَا  
 نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ  
 قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ قَالَ لَمَّا نَزَلَتْ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيَغْفِرَ  
 لَكَ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ فَوَرَأَ عَظِيمًا مَرَجِعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْحَزَنُ وَالنَّكَابَةُ  
 وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ فَقَالَ لَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا  
 جَمِيعاً وَحَدَّثَنَا حَاصِمُ بْنُ النَّصْرِ الشَّيْبِيُّ حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا  
 قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا  
 هَمَّامُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ جَمِيعاً عَنْ  
 قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ نَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

قوله يوم أبي جندل هو يوم  
 الحديبية واسم أبي جندل  
 العاصم بن مهيل بن عمرو  
 اه نوري واضافة ذلك اليوم  
 اليه لمكان حادثه فيه فان  
 صحيفة الصلح على ما ذكره  
 أصحاب السير لتكتب اذطلع  
 أبو جندل يرسف في الحديد  
 أي يتعامل برجله مع القيد  
 كان أسلم بمكة وكان أبوه  
 حبسه فافتت فلما رآه أبوه  
 مهيل قام اليه فضرب وجهه  
 وأراد ارجاعه فجعل أبو  
 جندل يصرخ بأعلى صوته  
 يامعشر المسلمين ارددوا الي  
 المشركين يفتنوني في ديني  
 لزيد الناس شرا على ما  
 بهم فقال عليه الصلاة  
 والسلام أبا جندل اسبر  
 واحتسب فان الله جعل لك  
 ولن معك من المستضعفين  
 فرجا ومخرجا

قوله على عواثنا أي على  
 مواضع تقليدنا السيف وهو  
 ما بين المنكب والعنق جمع  
 حائق  
 قوله إلا أمركم هذا يعني  
 اقتال الواقع بينهم وبين  
 أهل الشام اه نوري  
 قوله إلى أمر يقطعنا أي  
 يوقتنا في أمر فطبع شديد  
 اه نهاية  
 قوله ولو استطيع أن أردد  
 الخ جواب لو معذوف  
 تقديره لرددت كما في النوري  
 قوله ما فتحننا منه في خصم  
 الخ قال القاضي الصواب  
 ما سددنا حكما هو رواية  
 البخاري وخصم كل شيء  
 بالضم طرفه وناحيته ومبارة  
 النهاية هذا أمر لا يبدئ  
 منه خصم الا افتتح علينا منه  
 خصم آخر أراد الاخبار عن  
 انتشار الامر وشدته وأنه  
 لا يتهاى اصلاحه وتلافيه  
 لانه بخلاف ما كانوا عليه  
 من الأتقان

قوله مرجعه من الحديبية  
 أي زمان رجوعه منها  
 قوله يخالطهم الحزن والنكابة  
 قال في النهاية النكابة تغير  
 النفس بالانكسار من شدة  
 الهم والحزن اه

الوفاء بالعهد

صغير يقول

(حدثنا)

حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ الْوَلَدِيِّ بْنِ جَمِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْلِ حَدَّثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ  
 قَالَ مَاتَ مَعِيَ أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي حُسَيْنٌ قَالَ فَأَخَذْنَا  
 كُفَّارَ قُرَيْشٍ قَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُهُ مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ  
 فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللَّهِ وَمِثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ مَعَهُ فَأَتَيْنَا  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ فَقَالَ أَنْصَرِفَا نَبِيَّ لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ  
 وَنَسَمِينُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ  
 جَرِيرٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ  
 كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ عَمَّالٍ رَجُلٌ لَوْ أَدْرَكَتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتَلْتُ  
 مَعَهُ وَأَبْلَيْتُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ أَنْتَ كُنْتَ تَفْعَلُ ذَلِكَ لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْأَحْزَابِ وَأَخَذْنَا رِيحٌ شَدِيدَةٌ وَقُرْتُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآلُ رَجُلٌ يَأْتِينِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
 فَسَكَّنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ الْآلُ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَّنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ ثُمَّ قَالَ الْآلُ رَجُلٌ يَأْتِينَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ  
 جَعَلَهُ اللَّهُ مَعِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَسَكَّنَا فَلَمْ يُجِبْهُ مِنَّا أَحَدٌ فَقَالَ قُمْ يَا حُذَيْفَةُ  
 فَأَتِنَا بِخَبَرِ الْقَوْمِ فَلَمْ أَجِدْ بُدْأًا إِذْ دَعَانِي بِاسْمِي أَنْ أَقُومَ قَالَ أَذْهَبُ فَأَتَيْتُ بِخَبَرِ  
 الْقَوْمِ وَلَا تَدْعُرْهُمْ عَلَيَّ فَلَمَّا وَلَّيْتُ مِنْ عِنْدِهِ جَعَلْتُ كَأَنَّمَا أَمْشِي فِي حَمَامٍ حَتَّى  
 آتَيْتُهُمْ فَرَأَيْتُ أَبَا سُهَيْبَانَ يَصِلِي ظَهْرَهُ بِالنَّارِ فَوَضَعَتْ سَهْمًا فِي كِبِدِ الْقَوْسِ  
 فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْمِيَهُ فَذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَدْعُرْهُمْ  
 عَلَيَّ وَلَوْ رَمَيْتُهُ لَأَصَبْتُهُ فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَمْشِي فِي مِثْلِ الْحَمَامِ فَلَمَّا آتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ  
 بِخَبَرِ الْقَوْمِ وَفَرَضْتُ فَرَضْتُ فَأَلْبَسَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ فَضْلِ  
 عِبَادَةٍ كَانَتْ عَلَيْهِ يُصَلِّي فِيهَا فَلَمْ أَرَلْ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحْتُ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ قَالَ قُمْ

قوله حسيل بالرفع بدل  
 أو عطف بيان لابي ويقال  
 له حسيل أيضا بكسر الحاء  
 وسكون السين وهو والد  
 حذيفة واليمان لقبه شهد  
 احدا مع النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم فقتل بها قتله  
 المسلمون خطأ وحذيفة  
 صاحب سر رسول الله  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 في المناقنين كافي اسد الغابة  
 قوله عليه السلام اني لهم  
 بعهدهم أي نعم لهم بعهدهم  
 ولانقض حفظه وفي نسخة ٢

باب

غزوة الأحزاب  
 ٢ فلقيا لهم بعهدهم بصيغة  
 التثنية من الامر بالرفاء  
 قوله وأبليت أي بالغت  
 في نصرته كأنه أراد الزيادة  
 على نصرته الصحابة  
 قوله وقُرْتُ أي برد وهو بضم  
 القاف كما في النورى  
 قوله أن أقوم أي من أن  
 أقوم متعلق ببدء إذ الاجابة  
 واجبة لدعوته عليه الصلاة  
 والسلام ولو كان المدعو  
 في الصلاة  
 قوله عليه السلام ولا تدعهم  
 على أي لا تفرغهم على  
 يقال دعرته دعرها من باب  
 نعم إذا أفرغته كما في المصباح  
 قال النورى والمراد لا تحركه  
 عليك فاتهم ان أخذوك  
 كان ذلك ضررا على لانه  
 رسولى وصاحي اه  
 قوله فلما وليت من عنده  
 أي الصرفت من عند النبي  
 صلى الله تعالى عليه وسلم  
 ذاهبا نحوهم جعلت كأنما  
 أمشي في حمام أي في حر  
 لم يصيب برد ولا من تلك  
 الريح الشديدة شي ببركة  
 توجيه النبي صلى الله تعالى  
 عليه وسلم  
 قوله يصلى ظهره هو يفتح  
 الياء واسكان الصاد أي  
 يذقته ويديه منها اه  
 نورى  
 قوله في كبد القوس هو  
 مقبضها وتجد كل شي  
 وسطه اه نورى  
 قوله فررت جواب لما أي  
 بردت يعنى ماد اليه البرد  
 الذى يبعده الناس  
 قوله حتى أصبحت أي طلع  
 الفجر اه نورى

بج

قال انصرفا فلقيا لهم بعهدهم

بج

باب

غزوة احد

قوله الفرد يوم احد الخ هو حين اخزم الناس وخلص اليه العدو اه اي

قوله فلما رقهوه هو بكسر الهاء اي غشوه وقربوا منه اه نووي

قوله نصاحيه ها فانك القرشيان

قوله عليه السلام ما لصفنا اصحابنا اي ما لصفنا قريش الانصار لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال بل خرجت الانصار واحدا بعد واحد فقتلوا عن آخرهم هذه هي الرواية المشهورة ورواه بعضهم ما لصفنا بفتح الفاء ورفع اصحاب فيكون الكلام راجعا الى الذين فروا افاده النووي

قوله وكسرت رباعيته هي بتخفيف الباء وهي السن الثوبى الثانية من كل جانب وللانسان اربع ربايعات اه نووي

قوله وهشمت البيضة اي كسر مايلبس تحت المتفرق في الرأس قال الفيومي الهشم كسر الشيء اليابس والاجوف وبابه ضرب اه

قوله يسكب عليها بالجن اي يصب عليها بالترس اه نووي

قوله فاستمسك الدم اي المحبس وانقطع

قوله دورى هو مجهول داوى مكتوب بواوين ولا ادغام فيه كقول والمفهوم من شرح النووي وقوله في بعض النسخ بواو واحدة كما هو كذلك في نسخة بايدينا فتكون الاخرى محذوفة في الخط كما حدثت من داود

يا ثومان **وحدثنا** هذاب بن خالد الازدى **حدثنا** حماد بن سلمة عن علي بن زيد وثابت البناني عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افرده يوم احد في سبعة من الانصار ورجلين من قريش فلما رقهوه قال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل ثم رقهوه ايضا فقال من يردهم عنا وله الجنة او هو رفقى في الجنة فتقدم رجل من الانصار فقاتل حتى قتل فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لصاحبيه ما انصفنا اصحابنا **حدثنا** يحيى بن يحيى التميمي **حدثنا** عبد العزيز بن ابي حازم عن ابيه انه سمع سهل بن سعد يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد فقال جرح وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على راسه فكانت فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه وسلم تغسل الدم وكان علي بن ابي طالب يسكب عليها بالجن فلما رأت فاطمة ان الماء لا يزيد الدم الا كثرة اخذت قطعة حصر فاخرقته حتى صار رمادا ثم الصقته بالجرح فاستمسك الدم **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** يعقوب (يعني ابن عبد الرحمن القاري) عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد وهو يسأل عن جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ام والله اني لا اعرف من كان يغسل جرح رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كان يسكب الماء وبما ذا دوى جرحه ثم ذكر نحو حديث عبد العزيز غير انه زاد وجرح وجهه وقال مكان هشمت كسرت **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة **حدثنا** عمرو بن سواد العاصري **حدثنا** عبد الله ابن وهب **حدثنا** عمرو بن الحارث عن سعيد بن ابي هلال **حدثنا** محمد ابن سهل التميمي **حدثنا** ابن ابي عمير **حدثنا** محمد (يعني ابن مطرف) كلهم عن ابي حازم عن سهل بن سعد بهذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم

( يا ثومان ) اي يا كثير الثوم

وبما ذا دوى جرحه

فِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي هَالَلٍ أُصِيبَ وَجْهُهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُطَرِّفٍ جُرِحَ وَجْهُهُ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ أَنْ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَسِرَتْ رَبَاعِيَّتُهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَشَجَّ فِي رَأْسِهِ فَجَعَلَ  
 يَسْتَلْتُ الدَّمَ عَنْهُ وَيَقُولُ كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ وَكَسَرُوا رَبَاعِيَّتَهُ وَهُوَ  
 يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**  
**ابْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ**  
**إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْجِي نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرْبَهُ قَوْمُهُ وَهُوَ يَمْسَحُ**  
**الدَّمَ عَنِ وَجْهِهِ وَيَقُولُ رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ**  
**ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ**  
**قَالَ فَهُوَ يَنْضَحُ الدَّمَ عَنِ جَيْبِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا****  
**مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ غَضَبُ اللَّهِ**  
**عَلَى قَوْمٍ فَعَلُوا هَذَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ حِينُئذٍ يُشِيرُ إِلَى رَبَاعِيَّتِهِ**  
**وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ غَضَبُ اللَّهِ عَلَى رَجُلٍ يَقْتُلُهُ رَسُولُ اللَّهِ**  
**فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُمَيْقِيُّ حَدَّثَنَا****  
**عَبْدُ الرَّحِيمِ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونِ**  
**الْأَوْدِيِّ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْتًا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ وَأَبُو**  
**جَهْلٍ وَأَصْحَابُهُ لَهُ جُلُوسٌ وَقَدْ تَحَرَّتْ جِزُورٌ بِالْأَمْسِ فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ أَيُّكُمْ يَقُومُ**  
**إِلَى سَلَا جِزُورِ بَنِي فَلَانٍ فَيَأْخُذُهَا فَيَضَعُهَا فِي كَتِفِي مُحَمَّدٌ إِذَا سَجَدَ فَاتَّبَعَتْ أَشَقِي**  
**الْقَوْمِ فَاخْذُهَا فَلَمَّا سَجَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَضَعَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ قَالَ فَاسْتَضْحَكُوا**  
**وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَمِيلُ عَلَى بَعْضٍ وَأَنَا قَائِمٌ أَنْظُرُ لَوْ كَانَتْ لِي مَنَعَةٌ طَرَحْتُهُ عَنْ**

وهو يقول غ قال وهو ينضح غ فعلوا برسول الله غ

(جلوس) مع جالس

اشتداد غضب الله  
 على من قتله رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم  
 العلى لمن تعرض لهم  
 بالاضرار اشتد عليهم  
 عقوبة النار اه ابن الملك  
 قوله تحرف جزور أي ناقة  
 قوله إلى سلا جزور بن فلان  
 السلا هي اللقافة التي  
 باب  
 ما لقي النبي صلى الله عليه  
 وسلم من أذى المشركين  
 والمنافقين  
 يكون فيها الولد وتسمى  
 في الأدميات المشيمة  
 قوله فاتبعته أشقى القوم  
 أي بعثته غسه الخبيثة  
 من دونهم فامرغ السير  
 وهو كما يظهر من الرواية  
 الثانية عقبه بن أبي معيط  
 صار اشقام لانفراده في  
 هذه الخبائث بالمباشرة قتله  
 النبي صلى الله تعالى عليه  
 وسلم صبوا بعد الصرافه  
 من بدر

قوله فاستضحكوا أي حملوا أنفسهم على الضحك والسخرية ثم أخذهم الضحك جدا فجعلوا يضحكون ويميل بعضهم على بعض من كثرة الضحك قال لهم الله  
قوله لو كانت لي منعة هي بفتح النون وحكى استكانها وهو شاذ ضعيف ومعناه لو كان لي قوة تمنع أذاهم أو كان لي عشيرة بمكة تمنعني وعلى هذا منعة جمع مانع

كاتبه وكتبه قاله النووي وقال الثوري وفتح النون أي في حق قومه فلا يقدر عليه من بعده قاله الثوري وهي مصدر مثل الاقعة والمطية أو جمع مانع وهم العشيرة والخطاة وكوز أن يكون مقصورة من المناعة وقد يمكن في النسخ لا في غيره اه

ظَهَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا مَا يَرْفَعُ  
 رَأْسَهُ حَتَّى أَنْطَلَقَ لِسَانًا فَأَخْبَرَ فَاطِمَةَ بَجَاءَتْ وَهِيَ جُوَيْرِيَةٌ فَطَرَحَتْهُ عَنْهُ  
 ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِمْ تَشْتِمُهُمْ فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتَهُ رَفَعَ صَوْتَهُ  
 ثُمَّ دَعَا عَلَيْهِمْ وَكَانَ إِذَا دَعَا دَعَا ثَلَاثًا وَإِذَا سَأَلَ سَأَلَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ  
 بِقُرَيْشٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا سَمِعُوا صَوْتَهُ ذَهَبَ عَنْهُمْ الضَّحْكُ وَخَافُوا دَعْوَتَهُ ثُمَّ  
 قَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ يَا بَنِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ وَعُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ  
 عُثْبَةَ وَأُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَعُثْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ (وَذَكَرَ السَّابِعَ وَلَمْ يَحْفَظْهُ) قَوْلَ الَّذِي  
 بَعَثَ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَقِّ لَقَدْ رَأَيْتُ الَّذِينَ سَمِيَتْ صُرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ ثُمَّ  
 سُحِبُوا إِلَى الْقَلْبِ قَلْبِ بَدْرٍ \* قَالَ أَبُو إِسْحَقَ الْوَلِيدُ بْنُ عُثْبَةَ غَلَطَ فِي هَذَا  
 الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدًا وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ  
 إِذْ جَاءَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسِلَاحٍ جَزُورٍ فَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرْفَعْ رَأْسَهُ بَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَخَذَتْهُ عَنْ ظَهْرِهِ وَدَعَتْ عَلَى مَنْ صَنَعَ  
 ذَلِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ قُرَيْشٍ أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ وَعُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ  
 وَعُثْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ وَشَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ أَوْ أَبِي بْنَ خَلْفٍ (شُعْبَةُ  
 الشَّاكُّ) قَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ قُتِلُوا يَوْمَ بَدْرٍ فَأَلْقُوا فِي بَيْرٍ غَيْرِ أَنَّ أُمِّيَّةَ أَوْ أُيِّيَّا  
 تَقَطَّعَتْ أَوْ صَالَهُ فَلَمْ يَلْقَ فِي الْبَيْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ  
 عَوْنٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ وَكَانَ يَسْتَحِبُّ ثَلَاثًا  
 يَقُولُ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ثَلَاثًا  
 وَذَكَرَ فِيهِمُ الْوَلِيدَ بْنَ عُثْبَةَ وَأُمِّيَّةَ بْنَ خَلْفٍ وَلَمْ يَشْكُ قَالَ أَبُو إِسْحَقَ

تثيم

الذخيرة عقبة بن

انقطعت أو صاله

قوله وكان يستحب ثلاثا أى يعبه يعنى ان تكرر الكلمات  
 ثلاثا كان مستحبا عنده مستحسنا وذكر النورى عن القاضى رواية يستحسث بالناء بدل الباء قال ومعناه الإلحاح اه أى يلبغ بالدعاء ويستعمل الإجابة  
 (ونسيت)



وَسَدِّتُ السَّابِعَ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَهْبَانَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ  
 حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَسْتَقْبِلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ فَمَا عَلَى سَيْتَةٍ تَقْرِي مِنْ قُرَيْشٍ فِيهِمْ أَبُو جَهْلٍ وَأُمِّيَّةُ بْنُ خَافٍ  
 وَعُتْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَعُقَيْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ فَأَقِيمُ بِاللَّهِ لَقَدْ  
 رَأَيْتُهُمْ صَرَخِي عَلَى بَدْرِ قَدْ غَيَّرْتُهُمُ الشَّمْسُ وَكَانَ يَوْمًا حَادِرًا وَحَدَّثَنِي أَبُو  
 الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ  
 (وَالْعَاظِمَةُ مُتَقَارِبَةٌ) قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا  
 قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ  
 مِنْ يَوْمِ أُحُدٍ فَقَالَ لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ  
 إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ  
 فَأَنْطَلَقْتُ وَأَنَا مَهْمُومٌ عَلَى وَجْهِ فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ فَرَفَعْتُ رَأْسِي  
 فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظْلَمَتْنِي فَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيْلُ فَنَادَانِي فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ  
 عَزَّ وَجَلَّ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ وَقَدْ بَعَثَ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ  
 لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ قَالَ فَنَادَانِي مَلَكَ الْجِبَالِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّ اللَّهَ  
 قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَأَنَا مَلَكَ الْجِبَالِ وَقَدْ بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِتَأْمُرَنِي  
 بِأَمْرِكَ فَمَا شِئْتَ إِنْ شِئْتَ أَنْ أَطِيقَ عَلَيْهِمْ الْأَخْشَبِينَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَى أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ  
 لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي عَوَانَةَ  
 قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِيِّ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ سَعْيَانَ قَالَ دَمِيتُ  
 إِصْبِعُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْمَشَاهِدِ فَقَالَ

وقد غيّرهم الشمس

أن أظلمت عليهم

قوله عليه السلام إذ عرضت نفسي لآفة من آل أبي بكر حتى خرج منها الدم وباه لقب  
 حين عرضت نفسي بالدعوة إلى الإسلام على عبد ياليل كان أشد قال القسطلاني وذلك في شوال سنة عشر من المبعث بعد موت أبي طالب وخديجة وتوجهه إلى الطائف اه وابن عبد ياليل كان من أكابر أهل الطائف من ثقيف واسمه كنانة كما في الفتح لكن الذي في معزى البخاري ان الذي كلفه هو عبد ياليل نفسه لا ابنه وهو الموافق لما في كتب السير وما هنا مسبوقة بقول البخاري في كتاب بدء الخلق من صححه وكذلك قوله ابن عبد كلال فان المذكور عند أهل النسب أن عبد كلال أخوه لا أبوه وأنه عبد ياليل بن عمير بن عوف وياليل اسم صنم تابع الجهد في هذا صاحب الصحيحين في مادة كلال  
 قوله عليه السلام على وجهي أي على الجهة المواجهة في كذا في الفتح فالجار متعلق بانطلقت أي انطلقت هاتما لا أدري أين أتوجه من شدة ما استتبعه عدم اجابته من أقاصح الردود من غيره إلى أذيعتوا على الرضخ بالحجارة  
 قوله عليه السلام فلم أستفق أي لم أفق عما أنا فيه من الهم والافاقة رجوع الفهم إلى الإنسان بعد ما شغل عنه ومثله الاستفاقة قوله عليه السلام الا بقرن الثعالب أي في محل مسمى

هذا الاسم وهو كما ذكره ابن حجر ميثاق أهل بحد ويحال له قرن المنازل أيضا بينه وبين مكة يوم وليلة والقرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير قوله عليه السلام ملك الجبال أي الموكل بها قوله فاشئت استنهام أي فأمرني بما شئت وقوله ان شئت الخ شرط وجزاؤه مقدر وهو أظلمت أي

هَلْ أَنْتِ إِلَّا صَبْعٌ دَمِيتِ \* وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا لَقِيتِ

**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ  
 الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ  
 فَكَبِيتَ إِصْبَعَهُ **حَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ أَنَّهُ  
 سَمِعَ جُنْدُبًا يَقُولُ أَبْطَأَ جِبْرِيلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ  
 قَدْ وُدِعَ مُحَمَّدٌ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالصُّحُفِ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وُدِعَكَ رَبُّكَ وَمَا قُلِي  
**حَدَّثَنَا** اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدُوبَ  
 ابْنَ سَفِيَانَ يَقُولُ أَشْتَكِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقُمْ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا  
 فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي لَأَزْجُو أَنْ يَكُونَ شَيْطَانُكَ قَدْ تَرَكَكَ لَمْ أَرَهُ قَرِيبَكَ  
 مُنْذُ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثٍ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَالصُّحُفِ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى مَا وُدِعَكَ  
 رَبُّكَ وَمَا قُلِي **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكِيُّ  
 حَدَّثَنَا سَفِيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا **حَدَّثَنَا**  
 اسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَطَّالِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ ابْنُ  
 رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ  
 أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ حِمَارًا عَلَيْهِ إِكْفٌ تَحْتَهُ  
 قِطْفَةٌ فَدَكِيَةٌ وَأَرْدَفٌ وَرَاءَهُ أُسَامَةُ وَهُوَ يَمُودُ سَمْعُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ  
 ابْنِ الْخَزْرَجِ وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
 وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةَ الْأَوْثَانَ وَالْيَهُودِ فِيهِمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ رَوَاحَةَ فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةٌ الدَّابَّةِ نَحَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ

قوله عليه السلام وفي سبيل الله ما لقيت لفظ ما هنا بمعنى الذي أي الذي لقيته محسوب في سبيل الله أي نوى  
 قوله في غار كذا في المتون ولعله قازيا فتصحف وقد يراد بالغار هنا الجيش والجمع كما في قول علي رضي الله عنه ما ظنك بأمرى بين هذين الغارين أي الصكرين والجمعين لا الغار الذي هو الكهف فيوافق رواية بعض المشاهد أفاده النووي عن عياض  
 قوله فكبت أصبعه أي نالها الحجارة اه نهاية والكتابة المصيبة والجمع تكبات  
 قوله قد ودع أي ترك ترك المودع ومن ودع أحدا مفارقة له فقد بانغ في تركه قوله تعالى وما قولي أي وما قلاك يعني ما أفضله قوله اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم أي مرض فلم يقم ليلتين أو ثلاثا أي لتجد فجاءته امرأة ذكر في التفسير أنها ام جيل بنت حرب اخت أبي سفيان زوجة أبي لهب حال الخطب  
 قولها لم أراه قريبك أي دنا منك فهو بكسر الراء والمضارع بفتحها وأما قرب يقرب بهم فيما فهو لازم وهنا متعد كما  
 باب  
 في دعاء النبي صلى الله عليه وسلم إلى الله وسببه على الذي المناقبين  
 ٣ في قوله تعالى لا تحزبوا الصلاة الآية  
 قوله تعالى والليل إذا سجي أي سكن وستر الأشياء بظلمته والاصل السجو فيكتب سجا بالالف في غير المصحف كما عند أبي ذر الهروي في البخاري على نقل القسطلاني  
 قوله عليه كافي هو الحمار بمنزلة السرج للرس  
 قوله فيهم عبدالله بن أبي هو رئيس المنافقين على

ابراهيم وابوبكر بن ابى شيبه جميعا عن ابن عيينة عن الاسود

مسنودة الى قتادة

قوله خير عبد الله بن ابي

ثُمَّ قَالَ لَا تُغَيِّرُوا عَلَيْنَا فَسَلِّمْ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ وَقَفَ فَنَزَلَ  
 فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ  
 مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا وَأَرْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ فَمَنْ جَاءَكَ  
 مِنَّا فَاقْصُصْ عَلَيْهِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ أَغَشِنَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ قَالَ  
 فَاسْتَبَّ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَاشَبُوا فَلَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ ثُمَّ رَكِبَ دَابَّةً حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ  
 فَقَالَ أَيْ سَعْدُ أَلَمْ تَسْمَعْ إِلَى مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ (يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي) قَالَ كَذَا وَكَذَا  
 قَالَ أَعَفُّ عَنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَصْفَحْ فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ الَّذِي أَعْطَاكَ وَلَقَدْ  
 أَصْطَلَحَ أَهْلَ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ أَنْ يَتَوَجَّهُوا فَيَمُصُّوهُ بِالْمِصَابَةِ فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ  
 بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرِيقَ بَدَلِكَ فَذَلِكَ فَعَلَّ بِهِ مَا رَأَيْتَ فَمَا عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ  
 عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَزَادَ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 قَالَ قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ آتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَالَ فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ  
 وَرَكِبَ حِمَارًا وَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ وَهِيَ أَرْضٌ سَبِيحَةٌ فَلَمَّا آتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِلَيْكَ عَنِّي فَوَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَشْنُ حِمَارِكَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ  
 وَاللَّهِ لِحِمَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ قَالَ فَمَضَى لِعَبْدِ اللَّهِ  
 رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ قَالَ فَمَضَى لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ قَالَ فَكَانَ بَيْنَهُمْ ضَرْبٌ  
 بِالْحَرْبِ وَبِالْأَيْدِي وَبِالْعَمَالِ قَالَ فَلَمَّا أَنهَا تَرَأَتْ فِيهِمْ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
 اقْتَتَلُوا فَاصْلَحُوا بَيْنَهُمَا **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي  
 ابْنَ عَلِيَّةَ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله لا تغيروا علينا أي لا تشيروا علينا العباد

قوله لا أحسن من هذا أي ليس شيء أحسن من هذا وذكر النورى عن الثامنى رواية لا حسن من غير ألف وتقديره أحسن من هذا أن تكعد في بيتك ولا تأتينا اه

قوله الى رحلك أي الى منزلك

قوله اغشنا أي اغشنا في مجالسنا

قوله فاستب أي سب بعضهم بعضا حتى قصدوا أن يساور بعضهم بعضا المضاربة باليدى

قوله يخفضهم أي يسكنهم

قوله ولقد اصطح أهل هذه البحيرة أي اتفق أهل هذه القرية على مدينة النبي صلى الله تعالى عليه وسلم على أن يحملوه ملكهم بالباس التاج والعمامة

قوله شرق بذلك أي غص وحسدك

قوله وذلك قيل أن يسلم عبدا لله معناه قيل أن يظهر الاسلام والا فقد كان كافرا متناقضا ظاهر النفاق اه نووى

قوله وهى أرض سبيحة وهى التى لا تبت للروحها قال النورى هى يفتح السين والبهاء اه وذكر النورى أنها بكسر الباء واستكانها تخفيف ثم ذكر لغة اللصح

قوله اليه أى لا تفرى

قوله لئن حارك أى ربه الكريمة

باب قتل أبي جهل

قوله

والصلح

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَنْظُرُ لَنَا مَا صَنَعَ أَبُو جَهْلٍ فَاَنْطَلِقَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَوَجَدَهُ قَدْ  
 ضَرَبَهُ ابْنَا عَمْرَاءَ حَتَّى بَرَدَ قَالَ فَاخَذَ بِإِخِيَّتَيْهِ فَقَالَ أَنْتَ أَبُو جَهْلٍ فَقَالَ وَهَلْ فَوْقَ  
 رَجُلٍ قَتَلْتُمُوهُ أَوْ قَالَ قَتَلَهُ قَوْمُهُ قَالَ وَقَالَ أَبُو جَهْلٍ قَالَ أَبُو جَهْلٍ فَلَوْ غَيْرَ أَكَارِ  
 قَتَلَنِي حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ  
 حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَعْلَمُ لِي مَا فَعَلَ أَبُو جَهْلٍ  
 يَمِثِلْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَقَوْلِ أَبِي جَهْلٍ كَمَا ذَكَرَهُ إِسْمَاعِيلُ \* حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ الْخَطَّابِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسْوَرِ الزُّهْرِيُّ كِلَاهُمَا  
 عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِلزُّهْرِيِّ) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ  
 وَرَسُولَهُ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَتَذُنُّ لِي  
 فَلَا قُلَّ قَالَ قُلَّ فَإِنَّمَا هُوَ فَقَالَ لَهُ وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا وَقَالَ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ أَرَادَ  
 صَدَقَةً وَقَدْ عَنَّا فَمَا تَسْمِعُهُ قَالَ وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمَلَّنَّهُ قَالَ إِنَّا قَدْ اتَّبَعْنَاهُ الْآنَ  
 وَنَكَرَهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى أَيِّ شَيْءٍ يَصِيرُ أَمْرُهُ قَالَ وَقَدْ أَرَدْتُ أَنْ تُسَلِّفَنِي  
 سَلَفًا قَالَ فَمَا تَرْهَبُنِي قَالَ مَا تَرِيدُ قَالَ تَرْهَبُنِي نِسَاءُكُمْ قَالَ أَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ أَنْ تَرْهَبُنَا  
 نِسَاءَنَا قَالَ لَهُ تَرْهَبُونِي أَوْلَادَكُمْ قَالَ يُسَبُّ ابْنُ أَحَدِنَا فَيُقَالُ زُهْنٌ فِي وَسْقَيْنِ  
 مِنْ تَمْرٍ وَلَكِنْ تَرْهَبُنَا اللَّامَةَ (يَعْنِي السَّلَاحَ) قَالَ قَتَمٌ وَوَاعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ  
 بِالْحَارِثِ وَأَبِي عَبْسِ بْنِ جَبْرِ وَعَبَادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ فَبَجَاؤًا فَدَعَاؤُهُ لَيْلًا فَزَلَّ إِلَيْهِمْ  
 قَالَ سُفْيَانُ قَالَ غَيْرُ عَمْرِو قَالَتْ لَهُ أَمْرًا تَهْتِكُنِي لَأَسْمَعُ صَوْتًا كَأَنَّهُ صَوْتُ دَمٍ  
 قَالَ إِنَّمَا هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ وَرَضِيْعُهُ وَأَبُو نَائِلَةَ إِنَّ الْكَرِيمَ لَوُدِعِيَ إِلَى طَعْنَةِ  
 لَيْلًا لِأَجَابَ قَالَ مُحَمَّدٌ إِنِّي إِذَا جَاءَ فَسَوْفَ أَمُدُّ يَدِي إِلَى رَأْسِهِ فَإِذَا اسْتَمَكْتُ  
 مِنْهُ فِدُونَكُمْ قَالَ فَلَمَّا تَزَلَّ وَهُوَ مُتَوَشِّحٌ فَقَالُوا نَجِدُ مِنْكَ رِيحَ الطَّيِّبِ قَالَ نَعَمْ

سقط الى الارض هكذا  
 في النووي  
 قوله وهل فوق رجل  
 قتلتموه أي لا عار على في  
 قتلكم أي اه نووي  
 قوله فلو غير أكار تلتني  
 الأكار الزرع والفلاح وهو  
 عند العرب ناقص وأشار  
 أبو جهل إلى إخيه عمراء  
 الذين قتلوه وهما من الأنصار  
 وهم أصحاب زرع وتبيل  
 ومعناه لو كان الذي قتلني  
 غير أكار لكان أحب إلي  
 وأعظم لشأني ولم يكن  
 علي نقص في ذلك اه نووي

باب  
 قتل كعب بن الأشرف  
 طاغوت اليهود  
 وكلمة لو طالبة للفعل داخلة  
 عليه فالقدير لو قتلني غير  
 أكار لكان علي وهذا مثل  
 قولهم في أمثالهم لو ذات  
 سوار لطمتي ومن روى  
 المثل لو غير ذات سوار  
 لطمتي قال المعنى لو كان من  
 لطمتي رجلاً لاقتصصت منه  
 ولا أتص من النساء  
 قوله عليه السلام من يكعب  
 ابن الأشرف أي من كائن  
 لقتله كان هذا اللعين يهودياً  
 شاعراً يهجو النبي صلى الله  
 تعالى عليه وسلم وأصحابه  
 وكان جاهداً لا يمين عليه  
 أحداً ثم جاء مع أهل الحرب  
 معينا عليه فصار واجب  
 القتل  
 قوله اتذن لي فلا قل أي  
 فأذن لي أن أقول شيئاً  
 كما هو لفظ رواية البخاري  
 في المغازي قال النووي معناه  
 أن أقول هو وعنه ما  
 رأيته مصلحة من التعريض  
 وغيره ففيه دليل على جواز  
 التعريض وهو أن يأتي  
 بكلام باطنه صحيح ولفظهم  
 منه المخاطب غير ذلك فهذا  
 جائز في الحرب وغيره  
 ما لم يمنع حقا شرعياً اه  
 وارجع للفظ فلا قل إلى  
 ما كتبت بهامش ص ٧٨  
 و١١٩ من الجزء الأول وإلى  
 هامش ص ١٢٨ من الجزء  
 الثاني  
 قوله وقد عانا أي أو عانا  
 في العناء وهو التعب  
 والمشقة وكلفنا ما يشق

سبب السؤال  
 قوله حق برد

قوله يعني السلاح هو قول سفیان  
 الراوي حكاه في رهن البخاري قالت امرأته

عليها قال النووي هذا من التعريض الجائز بل المستحب لأن معناه في الباطن أنه أدبنا بأحداب الشرع التي فيها تعب لكنه تعب في مرضاة الله تعالى  
 قوله لقتله أي لتضجرن من أكثر من هذا الضجر اه نووي قوله في وسقين الوسطى بفتح الواو وكسرهما وأصله الحمل اه نووي قولها كأنه صوت دم  
 (يحتمى)



تَحْتِي فُلَانَةٌ هِيَ أَعَطَرُ نِسَاءِ الْعَرَبِ قَالَ فَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَشْتَمَ مِنْهُ قَالَ نَعَمْ فَشَمَّ  
 قَتَاوَلَ فَشَمَّ ثُمَّ قَالَ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَعُودَ قَالَ فَاسْتَمْتَكَنَ مِنْ رَأْسِهِ ثُمَّ قَالَ دُونَكُمْ  
 قَالَ فَمَقْتَلُوهُ **وحدثنى** زهير بن حرب حدثنا إسماعيل (يعني ابن عليّة)  
 عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرَا خَيْبَرَ  
 قَالَ فَصَلَّيْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْغَدَاةِ بِغُلَسٍ فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فُحْدَيْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْحَسَرَ الْإِزَارُ  
 عَنْ فُحْدَيْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَأَرَى بِيَاضَ فُحْدَيْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ  
 صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَارٍ قَالَ وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ فَقَالُوا مُحَمَّدٌ  
 قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا وَالْحَمِيسُ قَالَ وَأَصْبَنَاهَا عَنُوةً **حدثنا** أبو بكر بن  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ قَالَ كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي  
 طَلْحَةَ يَوْمَ خَيْبَرَ وَقَدِمِي تَمَسُّ قَدَمَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَتَيْنَاهُمْ حِينَ  
 بَرَعَتِ الشَّمْسُ وَقَدْ آخَرَجُوا مَوَاشِيَهُمْ وَخَرَجُوا بِغُورِيهِمْ وَمَكَائِلِهِمْ وَمُرُورِهِمْ  
 فَقَالُوا مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرِبَتْ خَيْبَرُ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا  
 بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ قَالَ فَهَزَمَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ **حدثنا** إسحاق بن  
 إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ قَالَ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا  
 بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ  
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ عَبَّادٍ) قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَمِيْدٍ  
 مَوْلَى سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله ابن عليه هي امه وابوه  
 ابراهيم بن مقسم الاسدي  
 القرشي مولاهم كافي الخلاصة  
 قوه غزا خيبر هي مدينة  
 ذات حصون ومزارع على  
**باب**  
 غزوة خيبر  
 حماية برد من المدينة الى  
 جهة الشام  
 قوله صلاة الغداة يريد بها  
 صلاة الفجر والغداة والغدوة  
 والغدية ما بين صلاة الفجر  
 وطلوع الشمس كافي القاموس  
 قوله وانارديف اي طلحة  
 اي راكب خلفه على دابة  
 واحدة قال في المصباح الردف  
 الذي تحمله خلفك على  
 ظهر الدابة ومثله الردف  
 في الحديث التالي  
 قوله فاجرى نبي الله في الكلام  
 حذف تقديره فاجرى نبي الله  
 ركوبه واجرى نارا كويتهامعه  
 بقريته قوله وان ركبتى تمس  
 فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 وقوله في زقاق خيبر الزقاق  
 الطريق دون السكة نافذة  
 كانت او غير نافذة وهي في  
 لغة اهل الحجاز مؤنثه ورف  
 لغة تميم مذكرة كما علم من  
 المصباح وقال في شرح  
 البهجة هي الطريق الضيقة  
 بين الابنية وقوله انحسر  
 الازار اي انكشف وقوله حين  
 برعت الشمس اي حين طلعت  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 انما اكبر خربت خيبره  
 استحباب التكبير عند اللقاء  
 قال القاضي قيل تضال  
 بغيرها بما رآه في ايديهم  
 من آلات الخراب من القوس  
 والساسي وغيرها والاصح  
 انه اعلمه الله تعالى بذلك  
 والساحة الفناء واصلها القضاء  
 بين المنازل اه من النورى  
 قوله والحاميس روى بالرفع  
 عطفا على محمد وبانصب  
 على انه مفعول معه كما ذكره  
 النورى نقلا عن القاضي  
 والحاميس الجيش قيل سبي  
 به لانه خمسة اقسام مينة  
 وميسرة وسفدمة وساقية  
 وقلب  
 قوله واصبناها عنوة اي  
 اخذناها قهراً لاسلحنا  
 وظاهر هذا انها كلها  
 فتحت عنوة وروى مالك  
 عن ابن شهاب ان بعضها فتح  
 عنوة وبعضها صلحا اه  
 ملخصاً من الشارح



قوله فتسيرنا ليلنا اي لسيرنا كما هو لفظ رواية البخاري او سرنا سير او جماعة ارجاعة قوله الالسمنا من هنياتك اي لطلب اليك ان لسمنا من هنياتك اي اراجيعك والاهنة كلمة يكتن بها عن كل شئ وهي مؤنث من كاخ ومعناه محذوفة في لغة هي هاء فتصرف على هنيبة وتجمع مصغرة على هنيبات وعليها

فتصرف على هنية وتجمع على هنيا .وعلمنا ببعض الروايات قال القسطلاني وعند ابن احق من حديث نصيرين وهو الامسلي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامرين الاكوع انزل يا ابن الاكوع فاحد لنا من هنياتك ففقيه انه عليه الصلاة والسلام هو الذي امره بذلك اه ملخصا

قوله يحدو بالقوم اي يحث ابلهم على السير ويغني لها وهذا الفعل يتمدى بنفسه وبالحرى فيقال حدا المطية وحداها اي ساقتها بالحداء قوله اللهم لولا انت كذا الرواية قالوا وصوابه في الوزن لاهم او تالله او والله لولالت اه نوري

قوله في لغة هي هاء فتصرف على هنيبة وتجمع مصغرة على هنيبات وعليها فتصرف على هنية وتجمع على هنيا .وعلمنا ببعض الروايات قال القسطلاني وعند ابن احق من حديث نصيرين وهو الامسلي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامرين الاكوع انزل يا ابن الاكوع فاحد لنا من هنياتك ففقيه انه عليه الصلاة والسلام هو الذي امره بذلك اه ملخصا

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْرٍ فَتَسِيرْنَا لَيْلًا فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرِ بْنِ الْأَكْوَعِ  
 أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هَنِيئَاتِكَ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا شَاعِرًا فَتَرَلَّ يَحْدُو بِالْقَوْمِ يَقُولُ  
 اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا هَتَدَيْنَا \* وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا  
 فَغَفِرَ فِدَاءَ لَكَ مَا أَقْتَمَيْنَا \* وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْتَنَا  
 وَالْقَيْنَ سَكِينَةً عَلَيْنَا \* إِنَّا إِذَا صَحَّ بِنَا آتَيْنَا  
 وَبِالصَّبِيحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا السَّائِقُ قَالُوا عَامِرٌ قَالَ يَرْجُوهُ اللَّهُ  
 فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ وَجِبَّتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْلَا أَمْتَعْتَنَابِهِ قَالَ فَأَتَيْنَا خَيْبَرَ  
 فَخَاصَرْنَا هُمْ حَتَّى أَصَابْنَا مَخْصَصَةً شَدِيدَةً ثُمَّ قَالَ إِنَّ اللَّهَ فَتَحَهَا عَلَيْكُمْ قَالَ فَلَمَّا  
 أَمَسَ النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً فَقَالَ رَسُولُ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذَا النَّيرَانُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ فَقَالُوا عَلَى لَحْمٍ قَالَ  
 أَيُّ لَحْمٍ قَالُوا لَحْمُ حُمْرٍ الْأَنْسِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْرٍ بِقَوْهَا  
 وَأَكْبَرُوهَا فَقَالَ رَجُلٌ أَوْ يَهْرُ بِقَوْهَا وَيَمْسِلُوهَا فَقَالَ أَو ذَاكَ قَالَ فَلَمَّا تَصَافَتِ الْقَوْمُ  
 كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ فِيهِ قَصْرٌ فَسَأَلَ بِسَائِقٍ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ وَيَرْجِعُ ذُبَابُ سَيْفِهِ  
 فَأَصَابَ رُكْبَةَ عَامِرٍ فَمَاتَ مِنْهُ قَالَ فَلَمَّا قَتَلُوا قَالَ سَلَمَةٌ وَهُوَ أَخِذُ بِيَدِي قَالَ فَلَمَّا  
 رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَائِكِيَا قَالَ مَا لَكَ قُلْتَ لَهُ فَمَا ذَاكَ أَبِي وَأُمِّي  
 زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ قَالَ مَنْ قَالَهُ قُلْتُ فُلَانٌ وَفُلَانٌ وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ  
 الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ كَذَبٌ مَنْ قَالَهُ إِنَّ لَهُ لَأَجْرَيْنِ وَجَمَعَ بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ إِنَّهُ لَجَاهِدُ  
 مُجَاهِدٌ قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ وَخَالَفَ قُتَيْبَةَ مُحَمَّدًا فِي الْحَدِيثِ فِي حَرْفَيْنِ  
 وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّادٍ وَأَلْقَى سَكِينَةً عَلَيْنَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَنَسَبَهُ غَيْرُ ابْنِ وَهْبٍ فَقَالَ

قوله أو جريقوها ويفسوها هكذا رواية مسلم بالجزم اي اول جريقوها ويفسوها فالفعل مجزوم بلام الامر المحذوفة عند القائلين يجوز حذفها مطرداً في نحو قولك قل ليهل اي ليفعل وقول الشاعر « محمد فقد نفسك كل نفس » اي لتفقد حق جعلوا منه قوله تعالى قل لمبادي الذي آمنوا يقبوا الصلاة وينفقوا اي ليقبوا وينفقوا أو هو مجزوم لوقوعه في جواب امر محذوف تقديره اوقل لهم اهرقوها واغسلوها جريقوها

قوله فتسيرنا ليلنا اي لسيرنا كما هو لفظ رواية البخاري او سرنا سير او جماعة ارجاعة قوله الالسمنا من هنياتك اي لطلب اليك ان لسمنا من هنياتك اي اراجيعك والاهنة كلمة يكتن بها عن كل شئ وهي مؤنث من كاخ ومعناه محذوفة في لغة هي هاء فتصرف على هنيبة وتجمع مصغرة على هنيبات وعليها فتصرف على هنية وتجمع على هنيا .وعلمنا ببعض الروايات قال القسطلاني وعند ابن احق من حديث نصيرين وهو الامسلي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامرين الاكوع انزل يا ابن الاكوع فاحد لنا من هنياتك ففقيه انه عليه الصلاة والسلام هو الذي امره بذلك اه ملخصا

قوله في لغة هي هاء فتصرف على هنيبة وتجمع مصغرة على هنيبات وعليها فتصرف على هنية وتجمع على هنيا .وعلمنا ببعض الروايات قال القسطلاني وعند ابن احق من حديث نصيرين وهو الامسلي انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في مسيره الى خيبر لعامرين الاكوع انزل يا ابن الاكوع فاحد لنا من هنياتك ففقيه انه عليه الصلاة والسلام هو الذي امره بذلك اه ملخصا

عمه هذا باخى في هذا الحديث  
لانه على ما في شرح البيهقي  
اخوه من الرضاة  
قوله رجل مات بسلاحه  
هو مقول الاصحاب اي قالوا  
فيه هذا القول وقوله  
لفعل اي فرج. وقوله  
ليهابون الصلاة عليه اي  
يخافون من ان يدعو له  
بالرحمة او خافوا ان يصلوا  
عليه صلاة الجنازة يوم مات  
فالمضارع على هذا معنى الماضي  
كافي السندي وقوله يقولون  
اي في بيان سبب خوفهم  
وقوله عليه الصلاة والسلام  
كذبوا اي اخطوا

قوله يوم الاحزاب اي يوم  
غزوة الاحزاب ويقال لها  
الحندي ايضا وكان من خيرها  
ان اليهود اتفقوا مع قريش  
وعظفان واحلافهما على  
حرب النبي صلى الله عليه  
وسلم واستئصال المسلمين  
وخرجوا بعشرة آلاف  
مقاتل فلما سمع رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بخروجهم  
وما تحزبوا له امر بغير  
الحندي وضربه على المدينة  
وعمل فيه بنفسه ترغيبا  
لاصحابه فلما فرغ من حفره  
اقبلت هذه الجموع حتى نزلوا  
حوالي المدينة واقاموا على  
حصارها مدة ليس بينهم  
وبين المسلمين قتال الا ارمي  
بالنبل حتى اقتحم عكرمة  
ابن ابي جهل وعمرو بن  
عبدود الحندي في فوارس  
من قريش فخرج لهم على بن  
ابي طالب في نفر من المسلمين  
فاخذ عليهم طريق الرجعة  
وقتل عمرو بن عبدود ونوفل  
ابن عبد الله المخزومي وفر  
عكرمة ومن معه ثم وقع  
في تلويهم الوهن ودب بينهم

باب

غزوة الاحزاب وهي  
الحندي  
الفشل والتخاذل وكان  
من امرهم ما ذكر الله تعالى  
من ارسال الريح والجنود  
التي لم يروها فالتصرفوا عنها  
بعد ان اقاموا على حصارها  
مخوشين في خبر يعلم تفصيله  
من كتب السير

ابن عبد الله بن كعب بن مالك ان سلمة ابن الاكوع قال لما كان يوم خيبر  
قاتل اخي قتالا شديدا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فازتد عليه سيفه  
فقتله فقال اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك وشكوا فيه رجل مات  
في سلاحه وشكوا في بعض امره قال سلمة فمفل رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من خيبر فقلت يا رسول الله ائذن لي ان ارجز لك فاذن له رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فقال عمر بن الخطاب اعلم ما تقول قال فقلت

والله لولا الله ما اهتدينا \* ولا تصدقنا ولا صلينا

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم صدقت

واؤزلن سكينتنا علينا \* وبيت الاقدام ان لا قينا

والمشركون قد بعوا علينا

قال فلما قضيت رجزى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال هذا قلت

قائه اخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يرحمه الله قال فقلت يا رسول الله

ان ناسا ليهابون الصلاة عليه يقولون رجل مات بسلاحه فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم مات جاهدا مجاهدا قال ابن شهاب ثم سألت ابنا لسلمة ابن

الاكوع فحدثني عن ابيه مثل ذلك غير انه قال حين قلت ان ناسا يهابون

الصلاة عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبوا مات جاهدا مجاهدا فله

اجرة مرتين واشار باصبعيه \* **حسنا** محمد بن المنثري وابن بشار (والله غطلا بن

المنثري) قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت البراء

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاحزاب يتقل معنا التراب واقعد

واري التراب بياض بطنه وهو يقول

والله لولا انت ما اهتدينا \* ولا تصدقنا ولا صلينا

المدني ارجز لك غز

والله ان ناسا غز

محمد بن ابي بكر غز

قوله يتقل معنا التراب قال الابي فيه جواز التحصن من العدو بالحنادق والاصوار ونحوها واستحسان عمل اهل الفضل في ذلك لانه من التعاون  
على البر وقوله واري التراب بياض بطنه اي حتره

فَأْتِرَانِ سَكِينَةً عَلَيْنَا • إِنَّ الْأُلَى قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا

قَالَ وَرُبَّمَا قَالَ

إِنَّ الْمَلَأَ قَدْ أَبَوْا عَلَيْنَا • إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ آبِينَا

وَيَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبِرَاءَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ إِنَّ الْأُلَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَمَيْيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ نَحْمِرُ الْخُنْدُقَ وَنَتَقِلُّ

الْتِرَابَ عَلَى أَكْتِفَانَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا

عَيْشَ الْآخِرَةِ فَأَغْفِرْ لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ

بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُعَاوِيَةَ

بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ • فَأَغْفِرْ لِلْمُهَاجِرَةِ وَالْمُهَاجِرَةِ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ

عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ

يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ قَالَ شُعْبَةُ أَوْ قَالَ

اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشَ الْآخِرَةِ • فَأَكْرِمْ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ شَيْبَانُ حَدَّثَنَا

عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانُوا يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُمْ وَهُمْ يَقُولُونَ

اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ • فَأَنْصُرِ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ

قوله ان الملا قد ابوا علينا  
الملا بالهمز وبالقصر هم  
اشراف القوم وقيل هم  
الرجال ليس فيهم نساء  
ومعنى ابوا علينا امتنعوا  
عن اجابتنا الى الاسلام  
وفي هذا الحديث استحباب  
الرجز ونحوه في حال البناء  
وتعميره اهل خصا من النوى  
قوله عليه الصلاة والسلام  
لا عيش الا عيش الآخرة  
اي لا عيش باق الا عيش  
مطلوب اه نوى

قوله اذا ارادوا فتنه اي  
اذا ارادوا افتتننا وامتحننا  
في الحق وتمذبتنا من اجله  
ابينا اي امتنعنا من ذلك  
بالقوة والتمحصن بالخذق  
وتعميره او اذا ارادوا امتلنا  
هندينا ابينا عليهم ذلك  
يقال فتن المال فلانا اي استهلته  
وفتن فلان في دينه بالبناء  
للمفعول اي مال عنه والفتنة  
ايضا الامتحان والاختبار  
والتمذيب قال في النهاية  
وانكم تفتنون في القبور  
يريد مسئله منكر وكبير  
من الفتنة الامتحان والاختبار  
ثم قال ومنه الحديث في  
تفتنون وعني تسئلون اي  
تمتحنون في قبوركم  
ويتعرف ايمانكم بقبوركم  
ومنه ان الذين فتنوا المؤمنين  
والمؤمنات قال فتنواهم  
بالنار اي امتحنوهم  
وعذبوهم اه مخصصا وقال  
في المباح اصل الفتنة من  
قولك فتنت الذهب والفضة  
اذا احرقته بالنار ليبين الحديد  
من الردى

وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ بَدَلَ فَانصُرْ فَاعْتِرْ حَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا  
حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا  
يَقُولُونَ يَوْمَ الْحَنْدِيقِ

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا \* عَلَى الْإِسْلَامِ مَا بَقِيَْنَا أَبَدًا

أَوْ قَالَ عَلَى الْجِهَادِ شَكَتْ حَمَّادٌ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

اللَّهُمَّ إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرٌ مِنَ الْآخِرَةِ \* فَاعْتِرْ لِلْإِنصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عَيْبَةَ

قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ يَقُولُ خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤْذَنَ بِالْأُولَى وَكَانَتْ لِقَاحُ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ قَالَ فَلَقِيَنِي غُلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عَوْفٍ فَقَالَ أَخَذْتَ لِقَاحُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ مَنْ أَخَذَهَا قَالَ

غَطَفَانُ قَالَ فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ يَا صَبَا حَاهُ قَالَ فَاسْتَمَعْتُ مَا بَيْنَ لَأَبِي الْمَدِينَةِ

ثُمَّ أَنْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِ حَتَّى أَدْرَكْتَهُمْ بِذِي قَرْدٍ وَقَدْ أَخَذُوا لِيَسْقُونَ مِنَ الْمَاءِ

فَجَمَعْتُ أَرْمِيَهُمْ بِنَبْلِي وَكُنْتُ رَامِيًا وَأَقُولُ

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ \* وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ

فَأَزْتَجِرُ حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ وَأَسْتَلْبِتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً قَالَ

وَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنِّي قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ

الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ فَأَبْعَثْ إِلَيْهِمْ السَّاعَةَ فَقَالَ يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ مَلَكَتَ فَانْجِجِ

قَالَ ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُزِدُنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاقِيهِ حَتَّى دَخَلْنَا

الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ

ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَمَدِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارِ ح وَحَدَّثَنَا

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَهَذَا حَدِيثُهُ أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَيْدُ اللَّهِ بْنُ

أدركتهم وقد أخذوا نخل

باب

غزوة ذي قرد وغيرها  
لحقهم عليه الصلاة والسلام  
في بيعة الناس لجاه وقد  
استنقذوا اللقاح وقتلوا  
من قتلوا ولم ينجي البيعة  
إلا واحد فعل سلمة ابن  
الأكوع الآقا هبل  
كما سترى تفصيله في هذا  
الحديث وفي الذي يليه  
قوله يا صبا حاه كلمة يقولها  
المستغيث والآن في بعض  
عن لام المستغاث والهاء  
لا تكتب فهي منادى على وجه  
الاستغاثة وتقال أيضا  
لاستغفار من كان غافلا عن  
عدوه ليتأهب لقائه قال  
في النهاية واصلا لها صاحبوا  
للغارة لانهم كثيرا كانوا  
يفترون صبا حاه حتى سوا  
يوم الغارة يوم الصباح  
فكان القائل يا صبا حاه  
يقول قد غشينا العدو  
وقيل ان المتقاتلين كانوا  
إذا جاء الليل يرجعون عن  
القتال فإذا عاد النهار طودوه  
فكانه يريد بقوله يا صبا حاه  
القتال اه بتصرف  
قوله ما بين لابي المدينة  
اللابة الحرة وهي الارض  
ذات الحجارة السود والمدينة  
واقعة بين حرتين عظيمتين  
يريد انه اسمع بصرخاته  
جميع اهل المدينة كما يريد  
جميع القرآن من يقول وعيت  
ما بين وفق المصحف  
قوله اندفعت على وجهي  
اى مضيت مسرعا لا اوى  
اليوم يعرف من ارتفع كريمة فالتجيبه او التسمية اللثيم راضعا منها ان شخصا كان  
شديدا ليجل فكان اذا اراد جلب ناقته ارتفع من ثديها لتلاجلها فيسمع جاره او من يمر به صوت الخلب فيطلب منه اللبن فسموا لذلك كل لثيم راضعا ثم قال وقيل معناه

بها صلاة الصبح والقاح هي خوات الدر من الايل واحدها لغة بكسر اللام نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان قوله قال غطفان اى اخذها جاعة من غطفان قيل سكانوا من نبي فزارة فيكون اطلاق اسم غطفان عليهم من اطلاق العمام وارادة الخاص لان فزارة قبيلة من غطفان وقيل بعضهم من فزارة وبعضهم من غطفان وهو الموافق لما صرح به في رواية البخاري في الجهاد وفي كتب السير انهم كانوا اربعين فارسا عليهم عبيدة ابن حصن وعبد الرحمن الفرزادان فلما علم النبي صلى الله عليه وسلم بذلك بعث في آثارهم من يستنقذ اللقاح منهم واتمر على البيعة سعد بن زيد الانصاري ثم



قوله قدمنا الحديثية هي قرية قريبة من مكة سميت باسم بلر فيها قال في النهاية وهي  
 بئر الحديثية او ماء الحديثية قوله اربع عشرة مائة قال النووي هذا هو الا شهر  
 عطفة وكثير من المحدثين يشدها ومعناه قدمنا  
 وفي رواية ثلاث عشرة مائة وفي رواية خمس عشرة مائة

عَبْدُ الْمُحَمَّدِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ( وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ ) حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنِي أَبِي  
 قَالَ قَدِمْنَا الْحَدِيثِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ أَرْبَعُ عَشْرَةَ مِائَةً  
 وَعَلَيْهَا خَمْسُونَ شَاةً لَا تُزَوِّجُهَا قَالَ فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى  
 جَبَا الرِّكِيَّةِ فَأَمَّا دَعَا وَإِنَّمَا بَصَقَ فِيهَا قَالَ فَجَاشَتْ فَسَقَيْنَا وَأَسْتَقَيْنَا قَالَ ثُمَّ  
 إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ قَالَ فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ  
 النَّاسِ ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ بَايَعَ يَا سَلَمَةُ قَالَ قُلْتُ  
 قَدْ بَايَعْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ قَالَ وَأَيْضًا قَالَ وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرِيْلًا (بِعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ) قَالَ فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حِجْفَةً أَوْ دَرَقَةً ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ أَلَا تُبَايِعُنِي يَا سَلَمَةُ قَالَ  
 قُلْتُ قَدْ بَايَعْتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ قَالَ وَأَيْضًا  
 قَالَ فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ ثُمَّ قَالَ لِي يَا سَلَمَةُ أَيْنَ حِجْفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتَكَ  
 قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقِيَنِي عَمِّي عَامِرُ عَرِيْلًا فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا قَالَ فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِنَّكَ كَأَلَدِي قَالَ أَلَاؤَلُ اللَّهُمَّ أَتَبِعِي حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ  
 إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَأَسَلُونَا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ  
 وَأَضْطَلَّحْنَا قَالَ وَكُنْتُ تَبِيْعًا لَطَلْحَةَ بْنِ عُيَيْدِ اللَّهِ أَسْقَى فَرَسَهُ وَأَحْسَهُ وَأَخْدَمَهُ  
 وَأَكَلَ مِنْ طَعَامِهِ وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَلَمَّا أَضْطَلَّحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَأَخْطَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ آتَيْتُ شَجْرَةَ  
 فَكَسَعْتُ شَوْكَهَا فَاضْطَلَّحْتُ فِي أَصْلِهَا قَالَ فَآتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ  
 أَهْلِ مَكَّةَ فَجَمَعُوا يَتَقَعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَبْتَضْتُهُمْ فَخَوَّلْتُ  
 إِلَى شَجْرَةِ أُخْرَى وَعَلَّقُوا سِلَاحَهُمْ وَأَضْطَلَّحُوا قَبِيْلَتَهُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٌ  
 مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي يَا لِمُهَاجِرِينَ قَتَلَ ابْنُ زَيْمٍ قَالَ فَاخْتَرَطْتُ سَيْفِي ثُمَّ شَدَدْتُ

قوله على جبا الركية الركية  
 البر والجبيا ما حولها وقوله  
 جاشت اي فارماؤها وارتفع  
 قوله دعانا للبيعة البيعة  
 هنا العهد وبايعه على كذا  
 طاعده وعاقده وكان سبب  
 هذه البيعة ان النبي صلى الله  
 عليه وسلم لما ساء المشركون  
 من دخل مكة بعث عثمان  
 رضي الله عنه الى مكة بكتاب  
 يخبر به اشراف قريش  
 انه لم يأت الاثر الا للبيت  
 ومعظم الحرمته فاشيع قتل  
 عثمان حتى بلغ النبي صلى الله  
 عليه وسلم فقال اما والله  
 لئن قتلوه لانا جزئهم ودعا  
 الناس لبيعة فبايعه  
 بعضهم على الموت وبعضهم  
 على ان لا يفروا وتسمى هذه  
 البيعة بيعة الرضوان لقوله  
 تعالى لقد رضي الله عن  
 المؤمنين اذ يبايعوك تحت  
 الشجرة  
 قوله فبايعته الثالثة في  
 مبايعته عليه الصلاة  
 والسلام له ثلاث مرات  
 اشارة الى انه يحضر  
 ثلاثة مشاهد يكون له فيها  
 بلاء حسن وقد كان الامر  
 كذلك فالصل بالحديثية غزوة  
 ذي قرد واتصل بها فتح  
 خيبر وكان له في كل منها  
 غناه افاده في شرح البيعة  
 قوله رأى رسول الله عز لا  
 قال النووي ضبطه  
 بوجهين احدهما بفتح العين  
 مع كسر الزاي والثاني  
 بضمها وقد فسره في الكتاب  
 بالذي لا سلاح معه ويقال له  
 ايضا اعزل وهو الا شهر  
 استعمالا  
 قوله حجة اودرقة الحجة  
 الترس الصغير يطارق بين  
 جلد من كافي الصباح والدرقة  
 نوع من التروس ايضا  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 انك كالذي قال الاول الذي  
 صفة لخدري اي انه كالقول  
 الذي قاله الاول فالاول بالرفع  
 فاعل قال والمراد به هنا  
 المتقدم بالزمان يعني ان  
 شأنك هذا مع محك يشبه  
 فحوى القول الذي قاله  
 الرجل المتقدم زمانه وجعل  
 ابن الملك الاول منصوبا على  
 الظرفية ومعناه على هذا الوجه  
 انك كالذي قال في الزمان  
 الاول وقوله ايضا بجملة  
 الوصل من البقاء بضم الباء اي  
 اطلب لي وبجملة القطع  
 من الابناء اي اعني على  
 الطلب كذا في المبارق قلت  
 والوجه الثاني هو الوجه  
 في هذا المقام وقوله حبيبا  
 هو احب الخ يشير صلى الله  
 عليه وسلم الى ان سلمة  
 رجح محبه على نفسه  
 حيث اعطاه سلاحه مع  
 احتياجه اليه وفيه من مدح  
 بعض ومنه قوله تعالى فردوا ايديهم في افواههم اي الى افواههم وربما سكنت بمعنى مع فيكون المعنى مشى بفضنا مع بعض وقوله  
 الى اي مشى بفضنا الى

واما يبق

بالصلح

قوله زاسلونا الصلح اي ارسلوا الينا وارسلنا اليهم في امر الصلح وقوله مشى بفضنا في بعض في هذا المعنى  
 الى اي مشى بفضنا الى

( على )



نهارا وبعضهم يفضه بنوم الليل قوله لجملة شفتها الضفت هنا الحزمة يريد انه اخذ قال في الصباح والاصل في الضفت ان يكون له قضبان يجمعها اصل واحد ثم كثر حتى استعمل فيما يجمع اه وقوله الذي فيه عيناه كفي به عن الرأس

قوله برجل من العبلات هم بطن من قرش من بني عبد شمس بن عبدمناف والنسبة اليهم على ترويه الى الواحد كافي الجوهري قال لان اسم امهم عبلة وهي عبلة بنت عبدة القميية

قوله على فرس مجفف اي عليه تجفاف بكسر التاء وهو ثوب كالجل يلبسه الفرس ليقيه من السلاح وجمعه بجافيف افاده النووي

قوله عليه الصلاة والسلام يكن لهم بدء الفجور وثناء قال في النهاية اي اوله وآخره والثاني بكسر التاء والقصر الامر يعاد مرتين قال في القاموس ولان في الصدقة كافي اي لا تؤخذ مرتين في عام اولاً تؤخذ ناقان مكان واحدة ووقع في بعض النسخ ثناء بضم التاء وبياء وهي رواية ابن ماهان ولكن الرواية الاولى هي الصواب كما افاده النووي نقله عن القاضي

قوله وهم المفركون ضبطوه بوجهين احدهما بفتح الهاء وهذا الميم اي هم امر المشركين التي صلى الله عليه وسلم واصحابه لخوف ان يبتغوا لهم القربى منهم يقال احمى الامر وهي بمعنى اي احمى واحزنى والثاني بضم الهاء وتطيف الميم على الابتداء

قوله بظهره الظهر الابل تعد للركوب وحمل الاثقال

قوله ان يديه هكذا رواه الجمهور بالنون ومعناه ان تورد الماشية الماء فتسقى قليلا ثم ترسل في المرعى ثم تورد الماء قليلا ثم تورد الى المرعى ورواه بعضهم بالموحدة بدل النون اي اخرجها الى البادية وبرزه الى موضع الكلاء والصواب رواية الجمهور وهي رواية جميع المحدثين اه ملخصاً من السنوسي

قوله على سرحة الصرح الابل والماشى الزراعية قوله فالحق معطوف على خرجت اي فلعلقت رجلا وانما

عَلَى أُولَيْكَ الْأَزْبَعَةَ وَهُمْ رُقُودٌ فَأَخَذَتْ سِلَاحَهُمْ فَجَمَعَتْهُ ضِمْتًا فِي يَدِي  
قَالَ ثُمَّ قُلْتُ وَالَّذِي كَرَّمَتْ وَجْهَهُ مُحَمَّدٌ لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ  
الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسْوَفَهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ وَجَاءَ عَمِّي غَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعَبَلَاتِ يُقَالُ لَهُ مِكْرَزٌ يَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ مُجَفَّفٍ فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمَشْرِكِينَ فَظَنَرَ إِلَيْهِمْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ دَعُوهُمْ يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفَجْرِ وَثَنَاءُ فَعَمَّا  
عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ  
وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ الْآيَةَ كُلَّهَا قَالَ  
ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَتَزَلْنَا مَنَزِلًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ بَنِي لُجَيَانَ جَبَلٌ وَهُمْ  
الْمُشْرِكُونَ فَاسْتَمَقَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ رَدِّيَ هَذَا الْجَبَلَ اللَّيْلَةَ  
كَأَنَّهُ طَلِبَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابِهِ قَالَ سَلِمَةٌ فَرَقِيتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ  
مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِظَهْرِهِ  
مَعَ رَبَاحٍ غُلَامٍ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ  
طَلْحَةَ أُنْدَبِ مَعَ الظَّهْرِ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْقَزَارِيُّ قَدْ آغَارَ عَلَى ظَهْرِ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ أَجْمَعٌ وَقَتْلَ رَاعِيَهُ قَالَ فَقُلْتُ يَا رَبَّاحُ  
خُذْ هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْلِغْهُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّ الْمَشْرِكِينَ قَدْ آغَارُوا عَلَى سَرِحِهِ قَالَ ثُمَّ قَتُّ عَلَى آكَةَ فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ  
فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا يَا صَبَاحَاةُ ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالسَّبْلِ وَأَرْتَجِزُ أَقُولُ  
أَنَا بِنُ الْأَاكُوعِ \* وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ  
فَالْحَقُّ رَجُلًا مِنْهُمْ فَأَصَلْتُ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ حَتَّى خَلَصَ نَضْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ  
قَالَ قُلْتُ خُذْهَا

واخذت

بني بكر

انما حياطة المصارح لاجل حياطة الحال الواقعة اذذاك ومثله فاصك اي فصككت وقدم نظيره في هامش ص ١٨٦ من هذا الجزء فراجعه لكن الجملة هناك يصح ان تكون معطوفة وان تكون في موضع الحال وهنالا يصح الا المعطف ومعنى اصله اضرب والرجل مركب البعير ولعل الهم حديثه وخلص الى كتفه اي بلغ ووصل

وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ \* وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضَمِ

قَالَ قَوْلَهُ مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقِرُ بِهِمْ فَإِذَا رَجَعْتُ إِلَى فَارِسُ أَتَيْتُ شَجْرَةً  
فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا ثُمَّ رَمَيْتُهُ فَعَمَّرْتُ بِهِ حَتَّى إِذَا تَضَائِقَ الْجِبَلِ فَدَخَلُوا فِي  
تَضَائِقِهِ عَلَوْتُ الْجِبَلِ فَجَمَعْتُ أُرْدِيَهُمْ بِالْحِجَارَةِ قَالَ فَأَزَلْتُ كَذَلِكَ  
أَتَّبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
إِلَّا خَلَقْتُهُ وَرَأَى ظَهْرِي وَخَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ثُمَّ أَتَّبَعْتُهُمْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى الْقَوَا  
أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً وَثَلَاثِينَ رُمْحًا يَسْتَحْفِقُونَ وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا إِلَّا  
جَعَلْتُ عَلَيْهِ آرَامًا مِنَ الْحِجَارَةِ يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ  
حَتَّى أَتَوْنَا تَضَائِقًا مِنْ تَدْيِةٍ فَإِذَا هُمْ قَدْ آتَاهُمْ فَلَانُ بْنُ بَدْرٍ الْفَزَارِيُّ فَجَلَسُوا  
يَتَنَحَّضُونَ (يَعْنِي يَتَعَدَّدُونَ) وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ قَالَ الْفَزَارِيُّ مَا هَذَا الَّذِي  
أَرَى قَائِلًا لِقَيْنَا مِنْ هَذَا الْبَرَحِ وَاللَّهِ مَا فَارَقْنَا مِنْذُ غَلَسَ يَرْمِينَا حَتَّى أَتَرَعَ  
كُلَّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا قَالَ فَلَيْقُمْ إِلَيْهِ نَقَرٌ مِنْكُمْ أَرْبَعَةٌ قَالَ فَصَعِدْتُ إِلَى مِنْهُمْ  
أَرْبَعَةٌ فِي الْجِبَلِ قَالَ فَلَمَّا امْكُونِي مِنَ الْكَلَامِ قَالَ قُلْتُ هَلْ تَعْرِفُونِي قَالُوا  
لَا وَمَنْ أَنْتَ قَالَ قُلْتُ أَنَا سَلْمَةُ ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَهُ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَدْرَكْتُهُ وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي  
قَالَ أَحَدُهُمْ أَنَا ظَنْ قَالَ فَرَجَعُوا فَمَا بَرِحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ قَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْلَلُونَ الشَّجَرَ قَالَ فَإِذَا أَوْلَهُمُ الْآخِرَمُ الْأَسَدِيُّ عَلَى إِثْرِهِ أَبُو  
قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَعَلَى إِثْرِهِ الْمُقْدَادِيُّ الْأَسْوَدِيُّ الْأَسَدِيُّ قَالَ فَأَخَذْتُ بِعَيْنِ  
الْآخِرَمِ قَالَ فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ قُلْتُ يَا آخِرَمُ أَخَذَرْتَهُمْ لَا يَقْطَعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ قَالَ يَا سَلْمَةُ إِنْ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ قَالَ

قوله حق اذا تضايق الجبل الخ  
التضايق ضد الاتساع اي  
تداني وقرب وله قد خلوا  
في تضايق الجبل الخاضع  
منه بحيث استتروا به عنه  
فصار لا يلفهم ما يرميهم به  
من السهام  
قوله فجعلت ارديهم يعني  
لما امتنع علي رميهم بالسهام  
عدلت عن ذلك الى رميهم  
من اعلى الجبل بالحجارة  
التي تسقطهم وتجورهم  
يقال ردى الفرس راكبه  
اذا اسقطه وهو ره  
قوله حق ما خلق الله من  
بعير الخ من هنا زائدة أي  
بها لتأكيد المصوم وقد  
يؤتى بها للتصيين على  
المصوم في نحو ما رأيت من  
رجل فانه قبل دخولها  
يجتسل في الجنس وفي  
الوجهة ولهذا يصح ان يقال  
يل رجلين ويعد دخولها مدين  
في نوم الرجال وانما سميت  
زائدة لان الكلام يستقيم  
بدونها فصح ان يقال  
حق ما خلق الله بعير ومن  
في قوله من ظهر بيانية  
والعنى انه ما زال بهم الى ان  
استخلص منهم كل بعير  
اخذه من ابل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وقوله الا  
خلفته ورأى ظهري اي تركته  
يريد انه جعله في حوزته  
وحال بينهم وبينه  
قوله ثم اتبعهم هكذا في  
اكثر النسخ اتبعهم بجمرة  
الوصل وشذاته وفي نسخة  
اتبهم بجمرة القطع وهي  
اشبه بالكلام واجود ولما  
فيه وذلك ان تبع الجرد  
وابع المشدد اناء بمعنى  
مشى خلفه على الاطلاق واما  
اتبع الرأى لمعناه خلق به  
بعد ان سبقه قيل ومنه  
قوله تعالى فاتبعهم فرعون  
بجنوده اي خلفهم مع جنوده  
بعد ان سبقوه وتبعهم هنا  
بمعنى الميمنة للتراخي يشعر انه  
بعد ان استخلص منهم جميع  
الابل توقف عن اتباعهم  
ولعل ذلك ربما جمع الابل  
واقامها على طريق يأمن عليها  
ليه والمعنى على هذا الوجه  
وبعد ان توقفت عن اتباعهم  
حق سبقوني تبغهم فالحقت  
بهم  
قوله حق القوا اي طرحوا  
ورموا وقوله يستحفون  
اي يطلبون بالقائه الخفة  
ليكونوا اقدر على الفرار  
قوله آراما قال الشارح هي  
حجارة يجمع ونصب في المفازة  
بهندى بها واحدها ارم كمنب واعراب  
الجبل الصغير او القطعة تنفر من الجبل

قوله اعقر عذري وبعقر بهم مفعول اعقر عذري والتقدير واعقر بهم الفراسيم اي اقتلها  
وجعلته راجلا اه واسل العقر ضرب قوائم البعير او الشاة بالسيف ثم السج  
عقرت البعير اي عجزته  
قوله حق اذا تضايق الجبل الخ  
التضايق ضد الاتساع اي  
تداني وقرب وله قد خلوا  
في تضايق الجبل الخاضع  
منه بحيث استتروا به عنه  
فصار لا يلفهم ما يرميهم به  
من السهام  
قوله فجعلت ارديهم يعني  
لما امتنع علي رميهم بالسهام  
عدلت عن ذلك الى رميهم  
من اعلى الجبل بالحجارة  
التي تسقطهم وتجورهم  
يقال ردى الفرس راكبه  
اذا اسقطه وهو ره  
قوله حق ما خلق الله من  
بعير الخ من هنا زائدة أي  
بها لتأكيد المصوم وقد  
يؤتى بها للتصيين على  
المصوم في نحو ما رأيت من  
رجل فانه قبل دخولها  
يجتسل في الجنس وفي  
الوجهة ولهذا يصح ان يقال  
يل رجلين ويعد دخولها مدين  
في نوم الرجال وانما سميت  
زائدة لان الكلام يستقيم  
بدونها فصح ان يقال  
حق ما خلق الله بعير ومن  
في قوله من ظهر بيانية  
والعنى انه ما زال بهم الى ان  
استخلص منهم كل بعير  
اخذه من ابل رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وقوله الا  
خلفته ورأى ظهري اي تركته  
يريد انه جعله في حوزته  
وحال بينهم وبينه  
قوله ثم اتبعهم هكذا في  
اكثر النسخ اتبعهم بجمرة  
الوصل وشذاته وفي نسخة  
اتبهم بجمرة القطع وهي  
اشبه بالكلام واجود ولما  
فيه وذلك ان تبع الجرد  
وابع المشدد اناء بمعنى  
مشى خلفه على الاطلاق واما  
اتبع الرأى لمعناه خلق به  
بعد ان سبقه قيل ومنه  
قوله تعالى فاتبعهم فرعون  
بجنوده اي خلفهم مع جنوده  
بعد ان سبقوه وتبعهم هنا  
بمعنى الميمنة للتراخي يشعر انه  
بعد ان استخلص منهم جميع  
الابل توقف عن اتباعهم  
ولعل ذلك ربما جمع الابل  
واقامها على طريق يأمن عليها  
ليه والمعنى على هذا الوجه  
وبعد ان توقفت عن اتباعهم  
حق سبقوني تبغهم فالحقت  
بهم  
قوله حق القوا اي طرحوا  
ورموا وقوله يستحفون  
اي يطلبون بالقائه الخفة  
ليكونوا اقدر على الفرار  
قوله آراما قال الشارح هي  
حجارة يجمع ونصب في المفازة  
بهندى بها واحدها ارم كمنب واعراب  
الجبل الصغير او القطعة تنفر من الجبل

قوله منضايقا من ندية الثنية العقبه والطريق في الجبل اي حق او طريقا في الجبل خيفة قوله على رأس قرن القرن هنا اعلى الجبل او  
قوله البرح اي الشدة وقوله امكوني اي جعلوني قادرا على ابلاغهم كلامي واسماهم اياه بالامكوني من الشدة وممكنه اذا جعل  
( فخلبته )

قوله حتى ما ادى وراى الخ يريد انما من لآثر بعدا فاسما بحيث سار لا يرى خلفه منهم احدا

فَخَلِيَّتُهُ فَالتَّتِي هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ فَمَقَرَّ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
فَقَتَلَهُ وَتَحَوَّلَ عَلَى قَرِيْبِهِ وَلِجِقَ أَبُو قَتَادَةَ فَارِسُ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ فَوَالَّذِي حَسْرَتِي وَجِبَةَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَتَسِيْتُهُمْ أَعْدُوْا عَلَى رِجْلِي حَتَّى مَا أَرَى وَرَأَيْتُ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَلَا غُبَارِهِمْ شَيْئًا حَتَّى يَمْدُلُوْا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شَيْبٍ فِيهِ  
مَاءٌ يُقَالُ لَهُ ذُو قَرْدٍ لِيَشْرَبُوْا مِنْهُ وَهُمْ عِطَاشٌ قَالَ فَتَنَظَرُوا إِلَيَّ أَعْدُوْا وَرَأَاهُمْ  
فَخَلِيْتُهُمْ عَنْهُ ( يَعْنِي أَجَلِيْتُهُمْ عَنْهُ ) فَمَا ذَاقُوا مِنْهُ قَطْرَةً قَالَ وَيَخْرُجُونَ  
فَيَسْتَدُوْنَ فِي نَيْبَةٍ قَالَ فَاعْدُوْا فَالتَّتِي رَجُلًا مِنْهُمْ فَاصْكُهُ لِيَسْمِعَ فِي نَعْسِ كَيْتُوْهِ  
قَالَ قُلْتُ مَنُذَهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرَّضْعِ قَالَ يَا نِكَلْتَهُ أُمُّهُ  
الْكَوْعُ بَكْرَةٌ قَالَ قُلْتُ نَمَّ يَا عَدُوْا نَفْسِيهِ الْكَوْعُ بَكْرَةٌ قَالَ وَتَرَدُّوا فَرَسَيْنِ  
عَلَى نَيْبَةٍ قَالَ فَجِئْتُ بِهِمَا اسْوَفُهُمَا إِلَى رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
وَلِحِقِّي غَامِرٌ بِسَطِيْحَةٍ فِيهَا مَدَقَةٌ مِنْ آبِنٍ وَسَطِيْحَةٌ فِيهَا مَاءٌ فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ  
ثُمَّ آتَيْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي خَلِيْتُهُمْ عَنْهُ فَإِذَا  
رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَخَذَ بِرَأْسِ الْإِبِلِ وَكُلُّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتَهُ مِنَ  
الْمُشْرِكِيْنَ وَكُلِّ رُغْمٍ وَبُرْدَةٍ وَإِذَا بِلَالٌ نَحَرَ نَائِقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي اسْتَنْقَذْتُ  
مِنَ الْقَوْمِ وَإِذَا هُوَ يَشْوِي رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَيْدِهَا وَسَنَامِهَا  
قَالَ قُلْتُ يَا رَسُوْلَ اللهِ خَلِيْتُ فَأَنْتَ مِنْ الْقَوْمِ بِمِائَةِ رَجُلٍ فَأَتَّبِعُ الْقَوْمَ فَلَا  
يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتَهُ قَالَ فَصَبَّحْتُ رَسُوْلَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ  
نَوَاجِدُهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ فَقَالَ يَا سَلْمَةَ أَتْرَاكِ كُنْتُ فَأَعْلَقْتُ نَمَّ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ  
فَقَالَ إِنَّهُمْ الْآنَ لَيُقْرَوْنَ فِي أَرْضِ عَطَمَانَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطَمَانَ فَقَالَ نَحَرْتُهُمْ  
فَلَانَ جُرُورًا فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غُبَارًا فَقَالُوا آتَاكُمْ الْقَوْمُ فَخَرَجُوا هَارِبِينَ

الاعداء والجرى خلفهم الى ان بعد عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ولامن غبارهم شيئا قوله ويخرجون فيشتدون المضارح هنا ايضاً بمعنى الماضي اي  
وخرجوا فاشتدوا وغربه  
لاستحضار الحال الواقعة  
اذ ذلك وتمثيلها للمسمع  
وكذلك قوله فاعدوا فالحق  
وقوله فاصكك كنه بمعنى الماضي  
واختار صيغة المضارع للفرض  
الذي ذكرنا وقد تقدم بيانه  
غير مرة وقوله الى شعب  
هو الطريق في الجبل  
قوله فخليتهم هكذا الرواية  
بالياء من غير همز واصله  
مهزون يقال حلات الرجل  
عن الماء اذا منعه من شربه  
ورجل محلاه اي ملووه عن  
الماء مصدود فقلت الهمزة  
ياه على غير قياس لان  
الهمزة لا تلب في القياس  
ايه الا اذا كان ما قبلها  
مكسورا وقد فسره في  
الكتاب الاجلاء اي الاخراج  
وهو معناه في الجملة  
قوله ليعن كنه بضم اللام  
وتبعها هو الرقيق اللين  
من حلق الكنت واصطنع  
المعرك حال لعن لغما  
وهو حياض الحرك وانطرب  
وسمي به العظم الرقيق على  
قوى الكنت لكثرة تحركه  
وسمي الكنت ايضا  
قوله يا نكلته امه الشكل فقد  
الولد ومراد الدماء عليه  
بالوت وبالنداء والنادي  
بها محذوف تقديره يا قوم  
اويهاؤلا اوهي لجراد التنبيه  
وقوله اسكوعه بكرة هكذا  
في فامة النسخ التي بايدينا  
اسكوعه بالاضافة الى ضمير  
الفية ومعناه هذا الاسكوع  
الذي كان يربح ليا به صباح  
هذا النهار فمداد يربح لنا  
به آخره وقد طمت انه  
كان اول ما خلفهم صاح بهم  
جدال الرجز ووقع في رواية  
البهجة اسكوعنا بكرة  
بالاضافة الى ضمير المتكلمين  
اي الت اسكوع الذي كنت  
تصنعا بكرة يوم قل لم  
انا اسكوعك بكرة ولعل  
هذه الرواية القرب الى  
الاصواب لاصال آخر الكلام  
فيها باوله وهو لفة صدره  
لمعجزة وبكرة هنا منصوبة  
بلا تنوين لانه يريد بها  
بكرة اليوم الذي كانوا فيه  
ولو اريد بها بكرة يوم غير  
معين لكانت منصوبة مع  
التنوين  
قوله وارادوا فرسين اي  
امسوها واجهدوها حتى  
اسقطوها وتركوها اقاد  
النوى  
قوله ببطيخة فبها مذكورة السطحة نوع من المزارد والمذلة اللين المزوج بالماء  
لان الابل تتوضأ وسكذا اسماء الجموع من غير الاعميين قال النوى والسوسى والاول صحيح ايضا واوردنا في توجيهه مالا يخلو عن شدة تكلف وجزم

فقط رواه  
لكن لم يخرجه  
الكوعة  
فانهم عن  
فانها

قوله كان خير فرساننا الخ  
الرجال جمع والخيول وهو  
خلاف الفارس قال النووي  
وفي استحباب الثناء على  
الشجعان وسائر اهل  
الفضائل لما فيه من الترقيب  
لهم ولغيرهم في الاكثار  
من صنع الجليل  
قوله بسين بهم الفارس  
وسم الرجل امامهم الرجل  
فهو حقه وامامهم الفارس  
فهو شيخي نفسه التي  
على الله عليه وسلم اياه  
لحسن بلائه والتفصيل  
تخصيص الامام من له تولى  
الحرب شيخي من المال  
زيادة على سبها وقد اختلف  
العلماء فيه فقال بعضهم  
يعطى النفل من اصل الغنمة  
وقال آخرون بل من الخس  
وقيل من خمس الخس وقيل  
جماع الخس وقيل الارزاق  
عن الدعي فقال بتفويضه  
لرأي الامام يعمل بما يرى  
فيه المصلحة لا لطلاق قوله  
عمالي بل لانك الله الرسول  
قوله على المضياء هو لقب  
ناقة النبي صلى الله عليه وسلم  
والمضياء مشقوقة من الاذن ولم  
تكن ناقته عليه الصلاة  
والسلام كذلك وانما هو  
لقب لزمها  
قوله شدا اي عدوا على  
الرجلين  
قوله فطرت اي وبت  
ولفظت اه نووي  
قوله ربطت عليه اي  
حبسته نفسي عن الجري  
الشديد والفرق ما ارتفع  
من الارض وقوله استبقي  
نفسى اي لئلا يتقطع من  
شدة الجري  
قوله رفعت اي امرعت  
وقوله حق الحقه حق هنا  
للتعليل بمعنى كى والحق  
منسوب بان مضرة بعدها  
وقوله فاصكه مضارع بمعنى  
الماضي اي فاصكته وتقدم  
نظيره في اول الحديث  
قوله اظن اي اظن ذلك  
جذف مفعوله للعلم به  
جهله يخطر بسيفه قال  
النووي اي يرفعه مرة  
ولا ينفقه اخرى ومثله خطر  
البحر بذنه اذا رفعه مرة  
ووضع مرة  
قوله شاكي السلاح اي  
حديده يقال رجل شاكي  
السلاح وشاكيه وشاكيه  
بمعنى واصله من الشوكة وهي  
السلاح او حذته والبطل  
الشجاع والجرب هنا الذي  
لاق الحروب جربت فيها  
هجاعته ولهره للرجال

فَلَمَّا اصْبَحْنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ  
وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةُ قَالَ ثُمَّ اعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْمَيْنِ مِنْهُمْ  
الْفَارِسِ وَسَهْمُ الرَّاجِلِ فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا ثُمَّ ارْدَقَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَرَأَاهُ عَلَى الْمُضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ قَالَ وَكَانَ  
رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبِقُ شِدًّا قَالَ فَعَمَلٌ يَقُولُ الْأُمْسَابِقُ إِلَى الْمَدِينَةِ هَلْ مِنْ  
مُسَابِقٍ فَعَمَلٌ يُعِيدُ ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ قُلْتُ أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا تَهَابُ  
شَرِيفًا قَالَ لَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَابِي  
وَأُمِّي دَرَنِي فَلَا سَابِقَ الرَّجُلِ قَالَ إِنْ سَمِعْتَ قَالَ قُلْتُ أَذْهَبَ إِلَيْكَ وَتَلَيْتُ رَجُلًا  
فَطَفَرْتُ فَعَدَوْتُ قَالَ قَرَبْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ اسْتَبَقِي نَفْسِي ثُمَّ عَدَوْتُ فِي  
إِثْرِهِ قَرَبْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى الْحَقَّةُ قَالَ فَاصْكُهُ بَيْنَ  
كَتِفَيْهِ قَالَ قُلْتُ قَدْ سَمِعْتُ وَاللَّهِ قَالَ أَنَا أَظُنُّ قَالَ فَسَبَقْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ قَوْلَ اللَّهِ  
مَا لَبِثْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

فَعَمَلٌ قَمِي عَامِرٌ يَزِيحُ بِالْقَوْمِ

تَاللَّهِ لَوْلَا اللَّهُ مَا أَهْدَيْتُنَا \* وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْمَيْنَا \* فَبَيَّتِ الْأَقْدَامَ إِنْ لَا قَيْنَا

وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا قَالَ أَنَا عَامِرٌ قَالَ غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ قَالَ  
وَمَا اسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنْسَانَ يُخْصِنُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ قَالَ فَمَنَادَى  
عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَى جَهْلٍ لَهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ قَالَ قَلِمًا قَدِمْنَا

فَخَيْبَرَ قَالَ خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ \* شَاكِي السِّلَاحِ بِطَالٍ مُجَرَّبٌ

( إذا )

٧٠  
رَأَيْتُمُنِي

٧١  
فَمَنْ سَابَقَ الرَّجُلَ

٧٢  
مَا لَبِثْنَا ثَلَاثَ لَيَالٍ

٧٣  
لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا



إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

قَالَ وَبَرَزَ لَهُ فَعَمِي غَامِرٌ فَقَالَ

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبِرُ أَبِي غَامِرٍ • شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُغَامِرٌ

قَالَ فَاحْتَمَانَا ضَرْبَتَيْنِ فَوَقَعَ سَيْفُ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسِ غَامِرٍ وَذَهَبَ غَامِرٌ يَسْتَفِلُّ لَهُ

فَرَجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ فَمَطَّعَ أَكْحَاهُ فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ قَالَ سَلِمَةٌ فَمَرَجَتْ فَإِذَا

نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ بَطْلٌ عَمَلُ غَامِرٍ قَتَلَ نَفْسَهُ قَالَ

فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَبْكِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَطْلٌ عَمَلُ غَامِرٍ قَالَهُ

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ قَالَ قُلْتُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ قَالَ كَذَبَ مَنْ

قَالَ ذَلِكَ بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ أَرْمَدٌ فَقَالَ لَا أُعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ

رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَأَتَيْتُ طَلِيحًا فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ

وَهُوَ أَرْمَدٌ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَسَقَ فِي عَيْنَيْهِ قَبْرًا وَأَعْطَاهُ

الرَّأْيَةَ وَخَرَجَ مَرْحَبٌ فَقَالَ

قَدْ عَلِمْتُ خَيْبِرُ أَبِي مَرْحَبٍ • شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ

إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ

فَقَالَ عَلِيٌّ

أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أَبِي حَيْدَرَةَ • كَلَيْتِ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمَنْظَرَةَ

أَوْ فِيهِمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السَّدْرَةِ

قَالَ فَضْرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ فَقَتَلَهُ ثُمَّ كَانَ الْفَتْحُ عَلَى يَدَيْهِ • قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ صَمَّارٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ

بِطَوِيلِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ السَّاحِيُّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ

عِكْرَمَةَ بْنِ صَمَّارٍ بِهَذَا حَدِيثِ قَمْرُونَ مُحَمَّدِ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا

قوله بطل مغامر قال الثوري  
اي يركب فترات الحرب  
وهذا ثمرها ويلقى نفسه فيها  
وقوله سفل له اي يضره  
من اسفله وقوله قطع اكله  
الاكل عرق في وسط الذراع

قوله كذب من قول كذب  
هنا بمعنى اعطى

قوله انا الذي سميتني اي  
المخ الحيدرو الحيدرة والحادو  
من اسماء الاسد سمي بذلك  
لقلقه وقوته وكان علي  
كرم الله وجهه سمته امه  
يوم ولد اسدا باسم ايها  
وكان ابوہ فائبا فلما قدم  
سماه عليا وذكر في شرح  
الاصحاح نقلنا عن الديباج  
لان صاحبنا كان رأى في منامه  
ان اسدا يقتله فاراد علي  
عليه السلام بهذا الرجز  
تذكيره بذلك ليخيفه  
ويضرب نفسه

قوله غابات جمع غابة وهي  
الشجر المتلف وتطلق على  
عمرين الاسد اي مأواه كما  
يطلق العرين على الصيابة  
ايضا ولعل ذلك لانقاده  
اياه في داخل القاب طالبا

قوله او فيهم بالصاع المخ  
قال الثوري اي اقبل الاعداء  
قتلا ذريعا واسعا والسدرة  
مكبال واسع

ويحب الله

بهذا وحديثنا

باب  
قول الله تعالى وهو  
الذي كف ايديهم  
عنكم الآية



حماد بن سلمة عن ثابت عن انس بن مالك ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم من جبل التميمي متسلحين يريدون غرة النبي صلى الله  
 عليه وسلم واصحابه فاخذهم سلما فاستحياهم فانزل الله عز وجل وهو الذي  
 كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم  
 \* حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا حماد بن سلمة عن  
 ثابت عن انس ان ام سليم اتعدت يوم حنين خنجرا فكان معها قرآها ابو طلحة  
 فقال يا رسول الله هذه ام سليم معها خنجر فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 ما هذا الخنجر قالت اتخذته ان دنائتي احد من المشركين بقرت به بطنه فجعل  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يضحك قالت يا رسول الله اقتل من بعدنا من  
 الطلقاء انهزموا بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ام سليم ان الله قد كفي  
 واحسن \* وحدثنه محمد بن حاتم حدثنا بهن حدثنا حماد بن سلمة اخبرنا اسحق  
 ابن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك في قصة ام سليم عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم مثل حديث ثابت حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا جعفر بن سليمان عن ثابت  
 عن انس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعزوا بام سليم ونسوة من  
 الانصار معه اذا غزا فيسقين الماء ويذاون الجرحى حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن  
 الدارمي حدثنا عبد الله بن عمرو (وهو ابو م عمر المنقري) حدثنا عبد الوارث حدثنا  
 عبد العزيز (وهو ابن صهيب) عن انس بن مالك قال لما كان يوم احد انهزم ناس من  
 الناس عن النبي صلى الله عليه وسلم وابو طلحة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم محبوب  
 عليه بحجة قال وكان ابو طلحة رجلا راميا شديدا للترع وكسر يومئذ قوسين او ثلاثا  
 قال فكان الرجل يمر معه الجمبة من النبل فيقول انثرها لابي طلحة قال ويشرف  
 نبي الله صلى الله عليه وسلم ينظر الى القوم فيقول ابو طلحة يا نبي الله يا ابي انت وامي

ولتجها ومعناه الصلح  
 قال القاضي هكذا ضبطه  
 الاسكندر والرواية الاولى  
 اظهرت معناه اسرهم والسلم  
 الامر وجزم بها الخطابي  
 قال والمراد به الاستسلام  
 والاذعان بقوله تعالى والقوا  
 اليكم السلم اي الاتياد  
 وقال ابن الاثير هذا هو الاشبه  
 بالقصة فانهم لم يؤخذوا  
 سلحا وانما اخذوا قهرا

باب  
 غزوة النساء مع  
 الرجال  
 واسلموا انفسهم جزأ اه  
 ملخصا من النوى  
 قوله فاستحياهم اي ابقي  
 عليهم حياتهم ولم يقتلهم  
 قوله ام اسلم هي ام انس بن  
 مالك وزوجة ابي طلحة وفي  
 الاساية انها بنت ملحان بن  
 خالد الانصارية اتت  
 بكيتها واختلف في اسمها  
 فقيل سولة وقيل رملة  
 وقيل مليكة وقيل غير  
 ذلك تزوجت مالك بن النضر  
 في الجاهلية فولدت له نساء  
 ومات منها زوجها مشركا  
 واسلمت من السابقين من  
 الانصار فخطبها ابو طلحة  
 وهو مشرك فابت عليه ثم  
 تزوجها بعد ان اسلم  
 قوله خنجرا هو سكين  
 كبيرة ذات حدين وقولها  
 بقرت بطنه اي شققته  
 قولها اقتل من بعدنا من  
 الطلقاء هم الذين اسلموا  
 من اهل مكة يوم الفتح  
 سوا ذلك لان النبي صلى الله  
 عليه وسلم من عليهم واطلقهم  
 وقال لهم اذهبوا فاتم الطلقاء  
 وكان في اسلامهم ضعف  
 فاعتقدت ام سليم انهم  
 منافقون وانهم استحقوا  
 القتل بانهم اظهروا قولها  
 من بعدنا اي من سوانا اه  
 نوى  
 قولها انهزموا بك انباء  
 في بك هنا بمعنى من اي انهزموا  
 عنك على حد قوله تعالى  
 فاسئل به خير اى عنه وقوله  
 تعالى يسي نورهم بين  
 ايديهم وبانهم اى وعن  
 اناسهم ومنه قول ابن دريد  
 وسالى بزمي عن وطى  
 عاشق في جنبه ولا نبا  
 وربما تكون للسبية اي  
 انهزموا بسببك لتفاهم  
 قوله ونسوة بالرفع على ان الواحلية وبالجر على انها عاطفة وقوله مع ظاهرها على الوجه الاول وانما على الوجه الثاني فهو لنا كيد المصاحبة قوله محبوب عليه بحجة اي مترس  
 عنه بحجة ليهما سلاح الاعداء واصل التجارب الاتقاء بالجوب كشوب وهو الترس وقوله شدد بالترع اي شدد الرمي بالسهم قوله الجمبة هي الكنانة التي تجعل فيها السهام  
 (لا تشرف)

بجوب  
 لا

لأشرف لا يُصَبِّك سَهْمٌ مِنْ سِهَامِ الْقَوْمِ نَحْرِي دُونَ نَحْرِكَ قَالَ وَقَدْ رَأَيْتُ  
عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سَلِيمٍ وَاتَّهَمَا الْمَشْرِيكَ أَنْ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِمَا تَتَقَلَّانِ الْقِرْبَ  
عَلَى مَتُونِهِمَا ثُمَّ تُفْرِغُهُ فِي أَفْوَاهِهِمْ ثُمَّ تَرَجِعَانِ قَتَمَلَا يَنْهَايُهُمَا ثُمَّ يُجِبَّانِ ثَغْرِي فِي  
أَفْوَاهِ الْقَوْمِ وَقَدْ وَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِي أَبِي طَلْحَةَ إِثْمَارَ تَيْنٍ وَإِثْمَارَ ثَلَاثَا مِنْ  
النُّعَاسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ  
جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرَيْرَةَ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ  
خَمْسٍ خِلَالِ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَوْلَا أَنْ أَكْتُمُ عَلَمَا مَا كَتَبْتَ إِلَيْهِ كَتَبْتُ إِلَيْهِ نَجْدَةَ أَمَا  
بَدَأَ خَيْرِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو بِالنِّسَاءِ وَهَلْ كَانَ يُضْرِبُ  
لَهُنَّ بِسَهْمٍ وَهَلْ كَانَ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ وَمَتَى يَنْقَضِي يَتِمُّ الْيَتِيمُ وَعَنْ الْخَمْسِ لِمَنْ هُوَ  
فَكَتَبَ إِلَيْهِ ابْنُ عَبَّاسٍ كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْزُو  
بِالنِّسَاءِ وَقَدْ كَانَ يَغْزُو بِهِنَّ فَيُدَاوِيَنَّ الْجَرْحَى وَيُحْدِثَنَّ مِنَ الْغَنِمَةِ وَأَمَا بِسَهْمٍ فَلَمْ  
يَضْرِبْ لَهُنَّ وَإِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ فَلَا يَقْتُلُ  
الصَّبِيَّانَ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي مَتَى يَنْقَضِي يَتِمُّ الْيَتِيمُ فَلَعَمْرِي إِنَّ الرَّجُلَ لَتَنَبَّأَ لِحَيْثُ  
وَأَبُو لَضَمِيمٍ الْأَخْذُ لِنَفْسِهِ ضَمِيمٌ الْعَطَاءُ مِنْهَا فَإِذَا أَخَذَ لِنَفْسِهِ مِنْ صَالِحٍ مَا يَأْخُذُ  
النَّاسُ فَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُ الْيَتِيمُ وَكَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَنِ الْخَمْسِ لِمَنْ هُوَ وَإِنَّا كُنَّا نَقُولُ هُوَ  
لَنَا فَأَبَى عَلَيْنَا قَوْمُنَا ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقَّ ابْنُ أَبِي رَاهِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ  
حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ هُرَيْرَةَ أَنَّ نَجْدَةَ كَتَبَتْ إِلَى ابْنِ  
عَبَّاسٍ يَسْأَلُهُ عَنْ خِلَالٍ يَمِثِلُ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ حَاتِمٍ وَإِنْ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ فَلَا يَقْتُلُ الصَّبِيَّانَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ  
تَعْلَمُ مَا عَمَّ الْخَطِيرُ مِنَ الصَّبِيِّ الَّذِي قَتَلَ \* وَزَادَ اسْتَحَقُّ فِي حَدِيثِهِ عَنْ حَاتِمٍ وَتَمَيِّزُ  
الْمُؤْمِنِينَ فَتَقْتُلُ الْكَافِرَ وَتَدْعُ الْمُؤْمِنِينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ

للخدم لم يكن فيما نحن ن  
هذا كان يوم احد قبل  
امر السام بالجباب ونحرم  
النظر اليهن ولانه لم يترك  
هنا انه قصد النظر الى  
فمن السوق فهو محرم  
على انه حصلت تلك النظرة  
لجأة بغير قصد ولم يستدعها  
قوله على تنوعها اي ظهورها  
وقوله ثم طرفاه اي تصدق  
الماء الذي في القرب واطاه  
الضبر على الماء لا يظلمهم

اللساء الغازيات  
يرضع لهن ولا  
يسمهن والنهي عن قتل  
صبيان اهل الحرب  
من اسلوب الكلام لصار  
كالمذكور  
قوله من النعاس هو النعاس  
الذي من الله به على اهل  
الصدق واليقين من المؤمنين  
يوم احد فانه تعالى لما علم  
ما في قلوبهم من الغم وخوف  
كثرة الاحداث سر لهم من ذلك  
بازال النعاس عليهم لئلا  
يؤذونهم الغم والخوف ويضعف  
عزائمهم قال تعالى ثم انزل  
عليكم من بعد الغم امنة  
نعاساً يغشى طاغية منكم  
قوله نجدة هو نجدة بن عامر  
الحنفي كان من رؤساء الخوارج  
قوله لولا ان اكرمتم علماء  
المخ قال النووي معناه ان ابن  
عباس يكره نجدة لكونه من  
الخوارج ولكن لما سأل  
عن العلم لم يذكره كونه  
فانظر الى جوابه تلاميذ  
كأنما العلم مستحقاً لو عيّد  
اه باختصار  
قوله يغزو بالنساء اي  
يستحجن في غزوه وقوله  
يضرب لهن بسهم اي يجعل  
لهن نصيباً معيناً من الغنمة  
قوله فيداوي الجرحى في  
هذا الحديث والذي قبله  
جواز اختلاط النساء بالرجال  
في الحرب لسق الماء ونحوه  
وجواز معاملة المرأة الأجنبية  
الرجل الأجنبية للضرورة  
واشتراكها في المصلحة  
ان تكون بغير مباشرة  
ولامس قال ويدل على ذلك  
اتفاقهم على ان المرأة اذا  
ماتت ولم توجد امرأة تغسلها  
ان الرجل لا يباشر غسلها  
بالمس بل يغسلها من وراء  
حائل في قول بعضهم كالزهرى  
وفي قول الاكثر تيمم قال  
ابن المنبر والفرق بين حال

قوله في القرب واطاه الضبر على الماء لا يظلمهم  
قوله من النعاس هو النعاس الذي من الله به على اهل الصدق واليقين من المؤمنين  
قوله نجدة هو نجدة بن عامر الحنفي كان من رؤساء الخوارج  
قوله لولا ان اكرمتم علماء المخ قال النووي معناه ان ابن عباس يكره نجدة لكونه من الخوارج  
قوله لم يذكره كونه فانظر الى جوابه تلاميذ كأنما العلم مستحقاً لو عيّد اه باختصار  
قوله يغزو بالنساء اي يستحجن في غزوه وقوله يضرب لهن بسهم اي يجعل لهن نصيباً معيناً من الغنمة  
قوله فيداوي الجرحى في هذا الحديث والذي قبله جواز اختلاط النساء بالرجال في الحرب لسق الماء ونحوه  
وجواز معاملة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبية للضرورة واشتركها في المصلحة ان تكون بغير مباشرة  
ولامس قال ويدل على ذلك اتفاقهم على ان المرأة اذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها ان الرجل لا يباشر غسلها بالمس بل يغسلها من وراء حائل في قول بعضهم كالزهرى وفي قول الاكثر تيمم قال ابن المنبر والفرق بين حال

المدواة وتفصيل الميت ان الفصل عبادة والمدواة ضرورة والضرورات تبيح المحظورات اه  
وهي العطية وهو معنى قوله يرضع لهن اي يعطين عطاء ليس بكثير وفسر في النهاية الرضع بالعطية القليلة  
قوله لم يكن يقتل الصبيان فيه النهي عن قتل صبيان اهل الحرب وهو حرام اذا لم يقاوتوا وكذلك النساء فان قالوا جاز قتلهم انووى  
قوله متى يتنهي يتم اليتم اي متى يتنهي حكمه انما نفس اليتيم فينقض بالبلوغ  
قوله من النعاس هو النعاس الذي من الله به على اهل الصدق واليقين من المؤمنين

كرايم وقال في النهاية وحقيقة الحنق وضع الشيء في غير موضعه مع العلم بهجته اه و يطلق اسم الاخوة ايضا على الرجل الباغ في الحق

قوله ويؤنس منه رشداي يعلم منه كمال العقل وسداد الفعل وحسن التصرف كذا في النهاية

قوله وانا زعمنا اي قلنا كما جاء في الحديث المتقدم او اعتقدنا فان الزعم يطلق على القول ومنه زعمت الخفية كذا وزعم سيويه اي قال وعليه قوله تعالى او تسقط السماء كما زعمت اي كما اخبرت ويطلق على الاعتقاد ومنه قوله تعالى زعم الذين كفروا ان لن يعنونا الله في الصباح

قوله انهم اي انا نحن وهو القري الذين جعل الله لهم خمس الحسن من الغنمة في قوله تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان الله خمسة وللرسول ولذي القربى

واليتامى والمسكين وابن السبيل والمراد ذوو قرابه صلى الله عليه وسلم وقد اختلف في تعيينهم فقيل هم بنو هاشم خاصة وقيل هم جميع قريش والجمهور على انهم بنو هاشم وبنو المطلب ويشهد له ما في ابى داود وغيره عن جبير بن مطعم انه قال لما كان يوم خيبر وضع رسول الله سهم

ذوى القربى في بني هاشم وبني المطلب وترك بني نوفل وبني عبد شمس فانطلقت انا وعثمان بن عفان فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لانكر فضلهم لمكانة منهم

لما بال اخواننا بني المطلب اعطيتهم وتركنا وقرابتنا واحدة يريد انهم كلهم من بني عبد مناف وذلك ان هاشم والمطلب ونوفل وعبد شمس هم ابناء عبد مناف وجبير من بني نوفل

وعثمان من بني عبد شمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وبنو المطلب لم نفرق في جاهلية ولا اسلام وانما نحن وهم شيء واحد وشبك بين اسابغ قال في المرقاة وفي هذا اشارة الى امرتهم اياه في الجاهلية والى دخولهم معه في الشعب حين مهاجرت قريش على هاشم وان لا يبايعوه ولا يناكحوه

قوله فابي ذلك علينا قوما اي امتنعوا وراوا انه لا يتبين صراة اي بنا قلنا قوله من لئن يقع فيه اي من فعل تبيع يقع فيه وكل مستقبح يقال له اللعن

والحنق مكات قال النووي واسم اللعن هو سائر يقع اطلاقه على التبع من اللعن وهو لا يستقيم الا باعتبار ان التبع والتسمية والتسمية متلازمان والا فان التسمية بالتبع التبع والتسمية بالتبع التبع والتسمية بالتبع التبع

ابن امية عن سعيد المقبري عن يزيد بن هرم قال كتبت نجدة بن عامر الخواري الى ابن عباس يسأله عن العبد والمرأة يخضران المغمم هل يقسم لهما وعن قتل الولدان وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتيم وعن ذوى القربى من هم فقال ليزيد اكتب اليه فلولا ان يقع في اخوة ما كتبت اليه اكتب انك كتبت تسألني عن المرأة والعبد يخضران المغمم هل يقسم لهما شي وان لم يكن لهما شي الا ان يخذيا وكتبت تسألني عن قتل الوالدان وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقتلهم وانت فلا تقتلهم الا ان تعلم منهم ما علم صاحب موسى من الغلام الذي قتله وكتبت تسألني عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم وانه لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويؤنس منه رشدا وكتبت تسألني عن ذوى القربى من هم وانا زعمنا انهم فابي ذلك علينا قوما **حدثنا** عبد الرحمن بن بشر العبدي حدثنا سفيان **حدثنا** اسماعيل بن امية عن سعيد بن ابي سعيد عن يزيد بن هرم قال كتبت نجدة الى ابن عباس وساق الحديث **حدثنا** قال ابو اسحق حدثني عبد الرحمن بن بشر **حدثنا** سفيان بهذا الحديث بطوله **حدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا وهب بن جرير بن حازم حدثني ابي قال سمعت قيسا يحدث عن يزيد بن هرم مرح وحدثني محمد بن حازم (واللفظ له) قال حدثنا بهز حدثنا جرير بن حازم حدثني قيس بن سعد عن يزيد بن هرم قال كتبت نجدة بن عامر الى ابن عباس قال فشهدت ابن عباس حين قرأ كتابه وحين كتب جوابه وقال ابن عباس والله لولا ان اردت ان تن يقع فيه ما كتبت اليه ولا نعمة عين قال فكتب اليه انك سالت عن سهم ذى القربى الذي ذكر الله من هم وانا كنا نرى ان قرابة رسول الله صلى الله عليه وسلم هم نحن فابي ذلك علينا قوما وسالت عن اليتيم متى ينقضي يمه وانه اذا بلغ التكاح واؤنس منه رشدا ودفع اليه ماله فقدي انقضى يمه وسالت

قوله فابي ذلك علينا قوما اي امتنعوا وراوا انه لا يتبين صراة اي بنا قلنا قوله من لئن يقع فيه اي من فعل تبيع يقع فيه وكل مستقبح يقال له اللعن



من اولاد المشركين في غزواتهم

هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْتُلُ مِنْ صِبْيَانِ الْمُشْرِكِينَ أَحَدًا فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا وَأَنْتَ فَلَا تَقْتُلُ مِنْهُمْ أَحَدًا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَعْلَمُ مِنْهُمْ مَا عِلِمَ الْخَضِرُ مِنَ الْغُلَامِ حِينَ قَتَلَهُ وَسَأَلْتَ عَنِ الْمَرْأَةِ وَالْعَبْدِ هَلْ كَانَ لهُمَا سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِذَا أَحْضَرُوا الْبَأْسَ فَإِنَّهُمْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ سَهْمٌ مَعْلُومٌ إِلَّا أَنْ يُحْدِثَا مِنْ غَنَائِمِ الْقَوْمِ **وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشِيُّ عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ صَيْفِيٍّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ هُرَيْرٍ قَالَ كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ بَعْضَ الْحَدِيثِ وَلَمْ يُتِمِّ الْقِصَّةَ كَأَتَمِّ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَهْرٍ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ قَالَتْ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ أَخْلَفَهُمْ فِي رِحَالِهِمْ فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ وَأَدَاوِي الْجُرْحَى وَالْقَوْمُ عَلَى الْمَرْضَى **وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّغْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ خَرَجَ يَسْتَسْقِي بِالنَّاسِ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ اسْتَسْقَى قَالَ فَلَقِيتُ يَوْمَئِذٍ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ وَقَالَ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُ رَجُلٍ أَوْ بَيْنِي وَبَيْنَهُ رَجُلٌ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ كَمْ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تِسْعَ عَشْرَةَ فَقُلْتُ كَمْ غَزَوْتَ أَنْتَ مَعَهُ قَالَ سَبْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ فَقُلْتُ فَمَا أَوَّلُ غَزْوَةٍ غَزَاهَا قَالَ ذَاتُ الْعُسَيْرِ أَوِ الْعُسَيْرِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ سَمِعَهُ مِنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزَا تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً وَحَجَّ بَعْدَ مَا هَاجَرَ حُجَّةً لَمْ يَحْجَّ غَيْرَهَا حُجَّةَ الْوُدَاعِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ**

بهذا الإسناد نحوه

قوله اذا حضروا البأس هرب عنهما بضمير الجمع اعتباراً بالبعث لان المراد جذا وعاو عنهما بضمير التثنية في قوله هل كان لهما وفي قوله الا ان يحذيا باعتبار انهما صنفان والبأس هنا الحرب قولها اخلفهم في رحالهم اي القوم مقام الغزاة في منازلهم وامتعهم وقولها واقوم على المرضى اي على خدمتهم واتولى تمرطهم قوله تسع عشرة غزوة مراده الغزوات التي خرج النبي صلى الله عليه وسلم فيها بنفسه سواء قاتل اولم يقال لكن روى ابو يعلى من طريق ابي الزبير عن جابر ان عدد الغزوات احدى وعشرون واسناده صحيح فعلى هذا قات زيد بن ارقم ذكر اثنين منها كذا قال ابن حجر وقال النووي قد اختلف اهل المغازي في عدد غزواته صلى الله عليه وسلم وسر اياه فذكر ابن سعدو يروى عدده من مفسلات على ترتيبين فبلغت سبعا وعشرين غزوة وستا وخمسين سرية قالوا قاتل في تسع منها وهي بدر واحد والمريسيع والخندق وقريظة وخيبر

**باب**  
عدد غزوات النبي صلى الله عليه وسلم والفتح وحسين والطائف فعدوا الفتح فيها وهذا على قول فتحت مكة عنوة اه قلت وعلى هذا قات زيد بن ارقم ذكر مائة غزوات قوله ذات عسير او العشير هكذا في عامة النسخ وفي النووي تفلا عن القاضي ان المعروف فيها المشيرة مصغرة بالسين والباء وذكر ابن حجر ان اهل المغازي لم يختلفوا في ضبطها هذا وقال وهو الصواب واقتصر في القاموس عليه ولكن ذكر في النهاية انه يقال لها ذات العشير ايضا ان الذي نص عليه اصحاب المغازي ان اول غزوة غزاهما النبي صلى الله عليه وسلم هي غزوة ودان وهي الابواء متحاربان في وادي الفرع منهم من اصابها الى هنا

قوله تسع عشرة غزوة الخ هذا صريح في أن غزواته عليه الصلاة والسلام ليست  
زيد بن ارقم وبريدة بقولهما تسع عشرة لان معا تسع عشرة اقاده الفارح

منحصرة في تسع عشرة بل زائدة عليها وانما مراد  
قوله فلما قتل عبدالله يعني اياه قوله قاتل في ثمان

تقدم في الحديث المتقدم  
التصريح بأنه قاتل في تسع  
قال الابن ولعل ابا بريدة  
اسقط غزوة الفتح لاعتقاده  
انها فتحت صلحاً

قوله لعقبه اي تعاقب  
في الركوب عليه واحدا بعد  
واحد واسله من العقبة ككفرة  
وهي النوبة يقال اعتقبوا  
على الراحلة وتعاقبوا اذا  
ركب كل واحد عقبه اي نوبة

قوله نعتت اقدامنا اي رقت  
جلودها وتخرقت من المشي

قوله فسميت ذات الرقاع  
لما كنا الخ قال النووي هذا  
هو الصحيح في سبب  
تسميتها وليل سميت بجبل  
هناك فيه بياض وسواد  
وحمرة وليل باسم شجرة  
هناك وليل لانه كان  
في الويتهم رقاع ويحتل  
انها سميت بالجمع

قوله كره ذلك اي لما تضمنه  
من تزكية النفس وقوله  
ان يكون شيئاً الخ هكذا  
في جميع النسخ التي بأيدينا  
شيئاً بالنصب على انه خبر  
كان واسمها محذوف اي

باب

غزوة ذات الرقاع

كره ان يكون مدلول هذا  
الحديث شيئاً الفشاء وقد  
جاء بالرفع في كل ما وقفنا  
عليه من نسخ البخاري  
ووجهه ظاهر وانما كره  
الافشاء لان كتم عمل البر  
وما الغيب به الانسان في  
ذات الله الفضل وادنى ان  
لا يدخله العجب الذي يحبط  
العمل قال النووي فيه

باب

كراهة الاستعانة

في الغزو بكافر

استعاب اخفاء الاعمال  
الصالحة وان لا يظهر شيئاً

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ جَابِرٌ لَمْ أَشْهَدْ بَدْرًا وَلَا أَحَدًا مَتَعَنِي أَبِي  
فَلَمَّا قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ يَوْمَ أُحُدٍ لَمْ أَخْلَفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ  
قَطَّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ ح وَحَدَّثَنَا سَمْعِيُّ بْنُ  
مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْلَةَ قَالَ أَجْمَعًا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ  
عَنْ أَبِيهِ قَالَ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَاتِلٌ فِي ثَمَانٍ  
مِنْهُنَّ وَلَمْ يَقُلْ أَبُو بَكْرٍ مِنْهُنَّ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ وَحَدَّثَنِي  
أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ كَثْمَانَ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ  
قَالَ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّ عَشْرَةَ غَزْوَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبَادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي عَيْدٍ) قَالَ تَمِمْتُ سَلَاةَ  
يَقُولُ غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ وَخَرَجْتُ فَمَا يَبْقَى  
مِنَ الْبُعُوثِ تِسْعَ غَزَوَاتٍ مَرَّةً عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ وَمَرَّةً عَلَيْنَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي كِتَابِهِمَا سَبْعَ غَزَوَاتٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ  
لِأَبِي عَامِرٍ) قَالَ أَحَدُنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى  
قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزَاةٍ وَتَمَحْنُ سِتَّةٌ نَفَرًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ  
نَعْتَبِيَّةَ قَالَ فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا فَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَطْفَارِي فَكُنَّا نُلْفُ عَلَى  
أَرْجُلِنَا الْحِرْقِ فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ لِمَا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْحِرْقِ  
قَالَ أَبُو بُرَيْدَةَ فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ قَالَ كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ  
شَيْئًا مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاءُ قَالَ أَبُو أُسَامَةَ وَزَادَنِي غَيْرُ بُرَيْدٍ وَاللَّهُ يُجْزِي بِهِ حَدَّثَنِي  
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

١٥٠

من ذلك الامصلحة مثل بيان حكم ذلك العي او التنبيه على الاقتداء به فيه ونحو ذلك وعلى هذا يجعل ما وجدنا من الاخبار بذلك قوله والله يجزي به روى  
بفتح الباء وضما وهما لغتان صحيحتان قال في الصباح ونقلهما الاخفش بمعنى واحد للام التلافي من غير همز لغة الحجاز والرباعي المهور لغة حمير



عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نِيَارِ الْأَسَدِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَذْرُقَ فَلَمَّا كَانَ بِحَجْرَةِ الْوَبْرِ أَذْرَكَهُ رَجُلٌ قَدْ كَانَ يُذَكِّرُ مِنْهُ جُرْأَةً وَنَجْدَةً فَفَرِحَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُ فَلَمَّا أَذْرَكَهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِئْتُ لَأَتَّبِعَكَ وَأَصِيبَ مَعَكَ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ لَا قَالَ فَارْجِعْ فَإِنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ قَالَتْ ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالشَّجْرَةِ أَذْرَكَهُ الرَّجُلُ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ قَالَ فَارْجِعْ فَإِنْ أَسْتَعِينُ بِمُشْرِكٍ قَالَ ثُمَّ رَجَعَ فَأَذْرَكَهُ بِالْبَيْدَاءِ فَقَالَ لَهُ كَمَا قَالَ أَوَّلَ مَرَّةٍ تُوْمِنُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قَالَ نَعَمْ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطْلِقْ

فقال به نجا ج ٩٢

قوله بحجرة الوبرة هو موضع على نحو اربعة اميال من المدينة وضبطه بعضهم باسكان ابناءه من النوى قوله جرأة ونجدة النجدة الشجاعة والشدة قوله ان استعين بمشرك قال الشارح وقد جاء في الحديث الاخر انه استعان بصفوان بن امية قبل اسلامه وقد اخذت طائفة من العلماء بالحديث الاول على اطلاقه اى لم يميزوا الاستعانة بمشرك على اى حال وقال آخرون ان كان الكافر حسن الرأى فى المسلمين ودعت الحاجة الى الاستعانة به استعين به وحلوا الحديثين على هذين الحالتين ثم اذا حضر المشرك القتال مع المسلمين بالاذن هل يضرب له بسهم حكمهم المقاتلين الجمهور على انه لا يضرب له بسهم بل يرضخ له اى يعطى الرضخ وهو هطاء دون السهم وقال المزهرى والاوزاعى بل يسهم له كذا استفيد من النوى والله اعلم

ترجمد الله تعالى طبع الجزء الخامس من الجامع الصحيح

ويكليه الجزء السادس وأوله

كتاب الامارة

## فهرسة الجزء الخامس من صحيح الامام مسلم رضي الله عنه

		﴿ كتاب البيوع ﴾	
باب الارض تمنع	٢٥	باب ابطال بيع الملامسة والمناذة	٢
باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع	٢٦	باب بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر	٣
باب فضل الفرس والزرع	٢٧	باب تحريم بيع جبل الحبله	٣
باب وضع الجوامع	٢٩	باب تحريم بيع الرجل على بيع أخيه وسومه على سومه وتحريم التجش وتحريم التصرية	٣
باب استحباب الوضوء من الدين	٢٩	باب تحريم تلقي الجلب	٥
باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه	٣١	باب تحريم بيع الحاضر للبادي	٥
باب فضل انظار المسر	٣٢	باب حكم بيع المصرة	٦
باب تحريم مطل الغني وصحة الحوالة واستحباب قبولها اذا احتل على ملي	٣٤	باب بطلان بيع المبيع قبل القبض	٧
باب تحريم فضل بيع الماء الذي يكون بالقلاة ويحتاج اليه لرحى الكلاب	٣٤	باب تحريم بيع صبرة التمر المجهولة القدر بتمر	٩
باب تحريم منع بذله وتحريم بيع ضراب الفحل		باب تبوت خيار المجلس للمتبايعين	٩
باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر النبی والنهي عن بيع السنور	٣٥	باب الصدق في البيع والبيان	١٠
باب الامر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها الا لصيد أوزرع أو ماشية ونحو ذلك	٣٥	باب من يخدع في البيع	١١
باب حل اجرة الحجامة	٣٩	باب النهي عن بيع الثمار صلاحها بغير شرط القطع	١١
باب تحريم بيع الخمر	٣٩	باب تحريم بيع الرطب بالتمر الا في المرايا	١٣
باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والاصنام	٤١	باب من باع نخلا عليها ثمر	١٦
باب الربا	٤٢	باب النهي عن المحاققة والزابنة وعن المخابرة وبيع الثمرة قبل بدو صلاحها وعن بيع المعاومة وهو بيع السنين	١٧
باب الصرف وبيع الذهب بالورق تقدا	٤٣	باب كراء الارض	١٨
باب النهي عن بيع الورق بالذهب ديننا	٤٥	باب كراء الارض بالطعام	٢٣
باب بيع القلادة فيها خرز وذهب	٤٦	باب كراء الارض بالذهب والورق	٢٤
		باب في المزارعة والمؤاجرة	٢٤

٤٧	باب بيع الطعام مثلاً بمثل	٧٠	﴿ كتاب الوصية ﴾
٥٠	باب لعن آكل الربا وموكله	٧١	باب الوصية بالثلث
٥٠	باب أخذ الحلال وترك الشبهات	٧٣	باب وصول ثواب الصدقات الى الميت
٥١	باب بيع البعير واستثناء ركوبه	٧٣	باب ما يلحق الانسان من الثواب بذوقه
٥٤	باب من استسلف شيئاً فقصى خيرا منه وخيركم أحسنكم قضاء	٧٣	باب الوقف
٥٥	باب جواز بيع الحيوان بالحيوان من جنسه متفاضلاً	٧٤	باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصى فيه
٥٥	باب الرهن وجوازه في الحضرك السفر	٧٦	﴿ كتاب النذر ﴾
٥٥	باب السلم	٧٦	باب الامر بقضاء النذر
٥٦	باب تحريم الاحتكار في الاقوات	٧٧	باب النهي عن النذر وأنه لا يرد شيئاً
٥٦	باب النهي عن الحلف في البيع	٧٨	باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولا فيما لا يملك العبد
٥٧	باب الشفعة	٧٩	باب من نذر أن يمشي الى الكعبة
٥٧	باب غرز الحشب في جدار الجار	٨٠	باب في كفارة النذر
٥٧	باب تحريم الظلم وغصب الارض وغيرها	٨٠	﴿ كتاب الأيمان ﴾
٥٩	باب قدر الطريق اذا اختلفوا فيه	٨٠	باب النهي عن الحلف بغير الله تعالى
٥٩	﴿ كتاب الفرائض ﴾	٨١	باب من حلف باللوات والعزى فليقل لا اله الا الله
٥٩	باب ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقى فلاولى رجل ذكر	٨٢	باب نذب من حلف يمينا فرأى غيرها خير امنها ان يأتي الذي هو خير وبكفر عن يمينه
٦٠	باب ميراث الكلاله	٨٧	باب يمين الخالف على نية المستحلف
٦١	باب آخر آية أنزلت آية الكلاله	٨٧	باب الاستثناء
٦٢	باب من ترك مالا فلورثته	٨٨	باب النهي عن الاصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الخالف مما ليس بمحرام
٦٣	﴿ كتاب الهبات ﴾	٨٨	باب نذر الكافر وما يفعل فيه اذا أسلم
٦٣	باب كراهة شراء الانسان ما تصدق به ممن تصدق عليه	٩٠	باب صفة المماليك وكفارة من لطم عبده
٦٤	باب تحريم الرجوع في الصدقة والهبة	٩٢	باب التغليظ على من قذف مملوكه بالنزنا
٦٥	بعد القبض الا ما وهبه لولده وان سفل	٩٢	باب اطعام المملوك مما يأكل والبسه مما يلبس ولا يكلفه ما يغلبه
٦٥	باب كراهة تفضيل بعض الاولاد في الهبة		
٦٧	باب العمري		

باب رجم الثيب في الزنى	١١٦	باب ثواب العبد وأجره اذا نصح	٩٤
باب من اعترف على نفسه بالزنى	١١٦	لسيده وأحسن عبادة الله	
باب رجم اليهود أهل الذمة في الزنى	١٢١	باب من أعتق شركاه في عبد	٩٥
باب تأخير الحد عن النفساء	١٢٥	باب جواز بيع المدبر	٩٧
باب حد الخمر	١٢٥	﴿ كتاب القسامة والمحاريين	٩٨
باب قدر أسواط التعزير	١٢٦	والقصاص والديات ﴾	
باب الحدود كفارات لاهلها	١٢٦	باب القسامة	٩٨
باب جرح العجماء والمعدن والبثر	١٢٧	باب حكم المحاريين والمرتدين	١٠١
جبار		باب ثبوت القصاص في القتل بالحجر	١٠٣
﴿ كتاب الاقضية ﴾	١٢٨	وغيره من المحددات والمتقلات وقتل	
باب اليمين على المدعى عليه	١٢٨	الرجل بالمرأة	
باب القضاء باليمين والشاهد	١٢٨	باب الصائل على نفس الانسان أو	١٠٤
باب الحكم بالظاهر واللحن بالحجة	١٢٨	عضوه اذا دفعه المصول عليه فأتلف	
باب قضية هند	١٢٩	نفسه أو عضوه لاضمان عليه	
باب الهى عن كثرة المسائل من غير	١٣٠	باب اثبات القصاص في الاسنان وما	١٠٥
حاجة والنهى عن منع وهات وهو		في معناها	
الامتناع من اداء حق لزمه او طلب		باب ما يباح به دم المسلم	١٠٦
مالا يستحقه		باب بيان أم من سن القتل	١٠٦
باب بيان أجر الحاكم اذا اجتهد فأصاب	١٣١	باب المجازاة بالدماء في الآخرة وأنها	١٠٧
أو أخطأ		أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة	
باب كراهة قضاء القاضى وهو غضبان	١٣٢	باب تغليظ تحريم الدماء والأعراض	١٠٧
باب نقض الاحكام الباطلة ورد	١٣٢	والأموال	
محدثات الامور		باب صحة الاقرار بالقتل وتمكين	١٠٩
باب بيان خير الشهود	١٣٢	ولى القتل من القصاص واستحباب	
باب بيان اختلاف المجتهدين	١٣٣	طلب العفو منه	
باب استحباب اصلاح الحاكمين	١٣٣	باب دية الجنين ووجوب الدية في قتل	١١٠
الحصين		الخطأ وشبه العمد على عاقلة الجانى	
﴿ كتاب اللقطة ﴾	١٣٣	﴿ كتاب الحدود ﴾	١١٢
باب في لقطة الحاج	١٣٧	باب حد السرقة ونصابها	١١٢
باب تحريم حلب الماشية بغير اذن	١٣٧	باب قطع السارق الشريف وغيره	١١٤
مالكها		والنهي عن الشفاعة في الحدود	
باب الضيافة ونحوها	١٣٧	باب حد الزنى	١١٥

باب ربط الاسير وحبسه وجواز المن عليه	١٥٨	باب استحباب المؤاساة بفضول المال	١٣٨
باب اجلاء اليهود من الحجاز	١٥٩	باب استحباب خلط الازواد اذا قلت والمؤاساة فيها	١٣٩
باب اخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب	١٦٠	﴿ كتاب الجهاد والسير ﴾	١٣٩
باب جواز قتال من نقض العهد وجواز ازال اهل الحصن على حكم حاكم عدل اهل للحكم	١٦٠	باب جواز الاغارة على الكفار الذين بلغتهم دعوة الاسلام من غير تقدم الاعلام بالاغارة	١٣٩
باب من لزمه امر فدخل عليه امر آخر	١٦٢	باب تأمير الامام الامراء على البعوث ووصيته اياهم باداب الغزو وغيرها	١٣٩
باب رد المهاجرين الى الانصار مناتهم من الشجر والتمر حين استغنوا عنها بالفتوح	١٦٢	باب في الامر بالتيسير وترك التنفير	١٤١
باب أخذ الطعام من أرض العدو	١٦٣	باب تحريم القدر	١٤١
باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى هرقل يدعو الى الاسلام	١٦٣	باب جواز الخداع في الحرب	١٤٣
باب كتاب النبي صلى الله عليه وسلم الى ملوك الكفار يدعوهم الى الله عز وجل	١٦٦	باب كراهة تمني لقاء العدو والامر بالصبر عند اللقاء	١٤٣
باب في غزوة حنين	١٦٦	باب استحباب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو	١٤٣
باب غزوة الطائف	١٦٩	باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب	١٤٤
باب غزوة بدر	١٧٠	باب جواز قتل النساء والصبيان في البيات من غير تعمد	١٤٤
باب فتح مكة	١٧٠	باب جواز قطع اشجار الكفار وتحريقها	١٤٥
باب ازالة الاصنام من حول الكعبة	١٧٣	باب تحليل الغنائم لهذه الامة خاصة	١٤٥
باب لا يقتل قرشي صبرا بعد الفتح	١٧٣	باب الانفال	١٤٦
باب صلح الحديبية في الحديبية	١١٣	باب استحقاق القاتل سلب القاتل	١٤٧
باب الوفاء بالعهد	١٧٦	باب التفتيل وفداء المسلمين بالاسارى	١٥٠
باب غزوة الاحزاب	١٧٧	باب حكم النفي	١٥١
باب غزوة أحد	١٧٨	باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لانورث ما تركنا فهو صدقة	١٥٣
باب اشتداد غضب الله على من قتله رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٧٩	باب كيفية قسمة الغنيمة بين الحاضرين	١٥٦
		باب الامداد بالملائكة في غزوة بدر واباحة الغنائم	١٥٦



باب غزوة ذي قرد وغيرها	١٨٩	باب مالتى النبي صلى الله عليه وسلم من	١٧٩
باب قول الله تعالى وهو الذى كف	١٩٥	أذى المشركين والمنافقين	
أيديهم عنكم الآية		باب فى دعاء النبي صلى الله عليه وسلم	١٨٢
باب غزوة النساء مع الرجال	١٩٦	الى الله وصبره على أذى المنافقين	
باب النساء الغازيات يرضخ لهن الخ	١٩٧	باب قتل أبى جهل	١٨٣
باب عدد غزوات النبي صلى الله	١٩٩	باب قتل كعب بن الأشرف طاعوت	١٨٣
عليه وسلم		اليهود	
باب غزوة ذات الرقاع	٢٠٠	باب غزوة خيبر	١٨٥
باب كراهة الاستعانة فى الغزوبكافر	٢٠٠	باب غزوة الأحزاب وهى الخندق	١٨٧

# الْبَيِّنَاتُ مَعَ الصَّحِيحِ

للإمام أبي إِبْرَاهِيمَ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ  
ابنِ مَيْمُونِ الْقَشِيرِيِّ النِّسَابُورِيِّ

طَبْعَةٌ مُصَدِّقَةٌ وَمُقَابَلَةٌ  
عَلَى عِدَّةِ مَخْطُوطَاتٍ وَنَسَخٍ مُعَمَّدَةٍ

إِنَّمَا الْعُلَمَاءُ عَلَى أَنْ أَسَّحَ الْكُتُبَ بَعْدَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ . الصَّحِيحَاتُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .  
وَتَلَقَّهَا الْأُمَّةُ بِالْقَبُولِ . ثُمَّ أَنَّ مُسْلِمَ رَتَّبَ كِتَابَهُ عَلَى أَبْوَابٍ فَهُوَ مُبَوَّبٌ ؟  
فِي الْحَقِيقَةِ وَلَكِنْ لَمْ يَذْكُرْ تَرَاجِمَ الْأَبْوَابِ لِشَلَا يَزْدَادُ  
بِهَا جَمْعُ الْكِتَابِ وَأَشْبَهَاتِ عَلَى حَوَاشِيهِ

الْجُزْءُ السَّادِسُ

قوله يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم اراد به الدلالة على ان الحديث صحيح وكذا المراد بقوله رواية قوله عليه الصلاة والسلام الناس تبع لقريش ولم النصر بن كنانة وقيل بل هم ولد امير بن مالك بن النصر وقيل غير ذلك وهذا القولان هما المشهوران المعروفان عند النسابين والفتهاء ويشهد الاول ما روى انه صلى الله عليه وسلم سئل من قریش فقال من ولد النصر بن كنانة ويشهد لثاني ما نقله الزبير ابن بكار من اجماع النسابين من قریش وغيرهم على ان قریشا انما تفرقت من فهر ويستأنس له بقول الشاعر بذكر جمع قصى لقبائل قریش

قصى لعمرى كان يدعى بجمعاً به جمع الله القبائل من فهره قال في المصباح واصل القرش الجمع وقرشوا اذا تجمعوا وبذلك سميت قریش وقوله في هذا الشأن اى الخلافة والامرة لفضلهم على غيرهم كما في القسطلاني وغيره ثم جملة الحديث وان كانت خيرية

فان كان قصى بكون القصى عليهم كتاب الامارة

كتاب الامارة

ب

الناس تبع لقریش والخلافة في قریش لكنها بمعنى الامراى انما بقریش وكونوا تبعاً لهم يدل عليه قوله عليه الصلاة والسلام في رواية اخرى قدموا قریشا ولا تقدموها قوله مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم اى مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم كما صرح به في الرواية التالية وكاهولفظ رواية البخارى وهو بمعنى قوله في الحديث الاى في الخير والشر اى في الاسلام والجاهلية قال الاى وذلك لانهم كانوا في الجاهلية رؤساء العرب واحصاء حرم الله وكانت العرب تنتظر اسلامهم فلما اسلموا ولتحت مكة تبهم الناس وجاءت وفود العرب من كل جهة ودخل الناس في الدين افواجا وكذلك حكمهم في الاسلام في تدعيمهم

صحيح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثنا عبد الله بن مسleme بن قعب وقتيبة بن سعيد قال حدثنا المغيرة (يعنيان الحزامي) ح وحدثنا زهير بن حرب وعمرو والشافق قال حدثنا سفيان بن عيينة كلاهما عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حديث زهير يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو رواية الناس تبع لقریش في هذا الشأن مسلمهم لمسلمهم وكافرهم لكافرهم وحدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن مثنى قال هذا ما حدثنا ابو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكر احاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقریش في هذا الشأن مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم وحدثني يحيى بن حبيب الحارثي حدثنا روح حدثنا ابن جريج حدثني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم الناس تبع لقریش في الخير والشر وحدثنا احمد بن

(عبدالله)

عبدالله بن يونس حدثنا عاصم بن محمد بن زيد عن أبيه قال قال عبد الله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الأمر في قریش ما بقي من الناس اثنين حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن حصين عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ح وحدثنا رفاعة بن الهيثم الواسطي (واللفظ له) حدثنا خالد (يعني ابن عبد الله الطحان) عن حصين عن جابر بن سمرة قال دخلت مع أبي علي النبي صلى الله عليه وسلم فسميته يقول إن هذا الأمر لا ينتهي حتى يمضي فيهم اثنا عشر خليفة قال ثم تكلم بكلام حفي علي قال فقلت لأبي ما قال قال كلهم من قریش حدثنا ابن أبي عمير حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال أمر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلا ثم تكلم النبي صلى الله عليه وسلم بكلمة خفيت علي فسالته أبي ماذا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كلهم من قریش وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن يمالك عن جابر بن سمرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الحديث ولم يذكر لا يزال أمر الناس ما ضيا حدثنا هذاب بن خالد الأزدي حدثنا حماد بن سلمة عن يمالك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يزال الإسلام عزيزا إلى اثني عشر خليفة ثم قال كلمة لم أفهمها فقلت لأبي ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية عن داود عن الشعبي عن جابر بن سمرة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يزال هذا الأمر عزيزا إلى اثني عشر خليفة قال ثم تكلم بشيء لم أفهمه فقلت لأبي ما قال فقال كلهم من قریش حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا يزيد بن زريع حدثنا ابن عون ح وحدثنا أحمد بن

الوجه في كتاب الجمع بين رجال الصحيحين وفي الخلاصة الخزر جية وغيرها على انه لم يعرف لعبد الله بن عمر ولد يسمى يزيد بل المعروف انه زيد وهو واحد اثني عشر ولدا له ذكرهم الحافظ ابن حزم في جملة الانساب بأسانهم وذكر ان زيدا هذا أكبرهم سنا وليس بينهم من اسمه يزيد البتة وقوله قال عبدالله يعني ابن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما قوله عليه الصلاة والسلام لا يزال هذا الأمر الخ أي الخلافة قال ابن حجر يه لا يزال الذي يليها قرشيا وقوله ما بقي من الناس اثنين هكذا رواية مسلم وفي رواية البخاري ما بقي منهم اثنين قال في الفتح وليس المراد حقيقة العدد وإنما المراد به انتفاء ان يكون الأمر في غير قریش واستعمل بأن ظاهر الحديث يدل على بقاء هذا الأمر في قریش وانتفاءه من غيرهم مع انه قد خرج عنهم واستعمل في غيرهم فكيف يكون خبره مطابقا للواقع ولدا يجب عنه بعدة اجوبة اوردها في الفتح منها ان المراد بالحديث الأمر وان كان لفظه لفظا خبر وهو ما استظهره ابن حجر وقرب منه ما قاله القرطبي من ان الخبر فيه خبر عن المشروعية وقال النورى بعد ذكر الاحاديث المتقدمة هذه الاحاديث واشباهها دليل ظاهر ان الخلافة مختصة بقریش وعلى هذا العقد الاجماع في زمن الصحابة فكذلك بعدهم ومن خالف فيه فهو معجوج باجماع الصحابة والتابعين فمن دونهم بالاحاديث الصحيحة قال القاضي اشترط كونه قرشيا هو مذهب العلماء كافة وقد احتج به أبو بكر وعمر رضي الله عنهما على الانصار يوم السقيفة فلم ينكروا احد الى ان قال ولم ينقل عن احد من السلف قول او فعل يخالف ما ذكرنا وكذلك من بعدهم قول ولا اعتداد بقول النظام ومن وافقه من الخوارج انه يجوز كونه من غير قریش ولا بما قاله ضرار بن عمرو من ان غير القرشي يقدم على القرشي اه باختصار

عن يمالك بن حرب  
ماذا قال  
عن يمالك بن حرب

قوله عليه الصلاة والسلام ان هذا الأمر لا ينتهي الخ أي ان عزة الاسلام والدين وصلاح حال المسلمين كاتدل عليه الروايات التالية من قوله صلى الله عليه وسلم لا يزال أمر الناس ما ضيا وقوله لا يزال الإسلام عزيزا وقوله لا يزال هذا الدين عزيزا وقد تردد العلماء في المعنى المراد بهذا فقالوا يحتمل ان يكون المراد بالاشي



عُثْمَانَ التَّوْقَلِيَّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ قَالَ أَنْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ أَبِي فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يَزَالُ  
هَذَا الدِّينُ عَزِيْزًا مَنِعًا إِلَى اثْنَيْ عَشَرَ خَلِيفَةً فَقَالَ كَلِمَةً صَمَّنِيهَا النَّاسُ فَقُلْتُ لِأَبِي  
مَا قَالَتْ قَالَ كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا  
حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي  
وَقَاصٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ مَعَ عَلَامِي نَافِعٍ أَنْ أَخْبِرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَكَتَبْتُ إِلَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَوْمَ جُمُعَةٍ عَشِيَّةَ رُجِمَ الْأَسْلَمِيُّ يَقُولُ لَا يَزَالُ الدِّينُ قَائِمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ  
أَوْ يَكُونَ عَلَيْكُمْ أَثْنَا عَشَرَ خَلِيفَةً كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ عُصِيْبَةٌ  
مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَفْتَحُونَ الْبَيْتَ الْأَبْيَضَ بَيْتَ كِنَسْرَى أَوْ آلِ كِنَسْرَى وَسَمِعْتُهُ  
يَقُولُ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ فَأَحْذَرُوهُمْ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ إِذَا أَعْطَى اللَّهُ  
أَحَدَكُمْ خَيْرًا فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْخَوْضِ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ عَنْ مُهَاجِرِ بْنِ  
مِسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ سَمُرَةَ الْعَدَوِيِّ حَدَّثَنَا مَا سَمِعْتُ  
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ فَمَنْ كَرِهَ نَحْوَ حَدِيثِ حَاتِمٍ \* حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو  
أَسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ حَضَرْتُ أَبِي حِينَ أُصِيبَ  
فَأَشْرَأَ عَلَيْهِ وَقَالُوا جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا فَقَالَ رَاعِبٌ وَرَاهِبٌ قَالُوا اسْتَخْلِفْ فَقَالَ  
أَتَحْمَلُ أَمْرَكُمْ حَيًّا وَمَيِّتًا لَوِ دِدْتُ أَنْ حَضَيْتُ مِنْهَا الْكَفَافُ لِأَعْلَى وَلَا لِي فَإِنْ  
اسْتَخْلِفْتُ فَقَدْ اسْتَخْلَفْتُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي (يَعْنِي أَبَا بَكْرٍ) وَإِنْ أَثَرُكُمْ فَقَدْ  
تَرَكَكُمْ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَعَرَفْتُ

قوله صمئها الناس هكذا في عامة النسخ اي اصموني عنها فلم اسمعها لكثرة كلامهم ولقولهم وقال الابد وبعضهم صمئها اي بالهمزة قلت وكذلك اوردتها في النهاية بالهمزة ايضا ولعل ذلك هو الصواب فقد قال في المصباح ولا يستعمل الثلاثي متعديا الا يقال سمع الله الاذن واقتصر في القاموس وغيره على صمه وصممه في المتعدي من هذه المادة وفي نسخة صمئها الناس اي اسكتوني عن السؤال عنها

قوله عصيبة الخ تصغير عصبة وهي الجماعة اي جماعة قليلة من المسلمين وهذا من معجزاته الظاهرة صلى الله عليه وسلم فان المسلمين قد فتحوا بلاد فارس واستولوا على مملكة كسرى في زمن عمر رضي الله عنه وقد كانوا قليلا بالنسبة الى جيوش الفرس وعلو عليه الصلاة والسلام يريد بالبيت الابيض قصر الاميرة المشهور وكان من العجائب

قوله عليه الصلاة والسلام انا الفرط على الخوض الفرط هو الذي يتقدم القوم الى الماء ليهي الدلاء والارشية والمعنى انه عليه الصلاة والسلام يسبق امته الى الخوض وينظر هناك ورودهم عليه ليقبم منه

قوله ابن سمره العدوي هكذا في عامة النسخ والمعروف في جابر هذا رضي الله عنه انه عامري يتصل نسبه بعامر بن صعصعة وليس له نسبة الى بني عدى وليس في ائمه الى عامر بن صعصعة من سبي عديا قلعل

باب

الاستخلاف وتركه صوابه العاصري ولعل لفظ العدوي وقع تصحيفا

قوله راعب وراهب اي راج وخالف قيل والمراد به ان الناس صنفان صنف راعب في الخلافة فلا يحب تقديمه لرغبته وصنف راهب لها فانشى مجزه عنها وقيل صنف راعب في رأي وصنف كاره له راهب من الظهاري اياه وقيل اراد بذلك نفسه اي انا راهب فيما عند الله راهب من عذابه

وسمعتة غصمئها الناس غصمئها

رجم الاسلمى فقال

قوله اصمئ اسم هو استخفاهم حذف اناه وقوله الكفافي اي مقدار الحاجة من غير زيادة ولا نقص وقد فسره بقوله لا على ولاي



اللَّهُ حِينَ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ مُسْتَحْلِفٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْفَاظِلِيُّ مُتَقَارِبَةٌ قَالَ  
 إِسْحَاقُ وَعَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَمْرُ عَنْ الزُّهْرِيِّ  
 أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقَالَتْ أَعْلِمْتَ أَنَّ أَبَاكَ غَيْرُ  
 مُسْتَحْلِفٍ قَالَ قُلْتُ مَا كَانَ لِي فَعَمَلٌ قَالَتْ إِنَّهُ فَاعِلٌ قَالَ فَخَلَفْتُ أَبِي أَكَلِمَةً  
 فِي ذَلِكَ فَسَكَتَ حَتَّى غَدَوْتُ وَلَمْ أَكَلِمَهُ قَالَ فَبَكَتُ كَأَنَّمَا أَخْلَى بِيَمِينِي  
 جَبَلًا حَتَّى رَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْ حَالِ النَّاسِ وَأَنَا أَخْبِرُهُ قَالَ ثُمَّ  
 قُلْتُ لَهُ إِنِّي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ مَقَالَةً فَأَلَيْتُ أَنْ أَقُولَهَا لَكَ زَعَمُوا أَنَّكَ غَيْرُ  
 مُسْتَحْلِفٍ وَإِنَّهُ لَوْ كَانَ لَكَ رَاعِي إِبِلٍ أَوْ رَاعِي غَنَمٍ ثُمَّ جَاءَكَ وَتَرَكَهَا رَأَيْتَ أَنْ قَدْ  
 ضَيَّعَ فِرْعَايَةَ النَّاسِ أَشَدُّ قَالَ فَوَاقَفَهُ قَوْلِي فَوَضَعَ رَأْسَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَفَعَهُ إِلَى  
 فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَحْفَظُ دِينَهُ وَإِنِّي لَأَنْ لَأَسْتَحْلِفُ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَمْ يَسْتَحْلِفْ وَإِنْ اسْتَحْلِفَ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ اسْتَحْلِفَ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا  
 أَنْ ذَكَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا بَكْرٍ فَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيَعْدِلَ  
 بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا وَإِنَّهُ غَيْرُ مُسْتَحْلِفٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ  
 فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ لِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَا تَسْأَلِ الْإِمَارَةَ فَإِنَّكَ إِن أُعْطِيَتْهَا  
 عَنْ مَسْأَلَةٍ وَكَلْتِ إِلَيْهَا وَإِنْ أُعْطِيَتْهَا عَنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ أُعِنْتُ عَلَيْهَا وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ  
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ يُونُسَ وَمَنْصُورٍ وَحَمِيدِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا  
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِمَاكِ بْنِ عَطِيَّةَ وَيُونُسَ بْنِ عُيَيْدٍ وَهَشَامِ بْنِ حَسَّانَ كُلُّهُمْ  
 عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ

وَأَنَّ اسْتَحْلِفَ كَ

اَكْتَلَيْهَا

قوله حتى غدوت اي ذهبت  
 محدودة هذا هو الاصل في معنى  
 الكلمة ثم كثر استعمالها  
 حتى استعملت في الذهاب  
 والانطلاق اي وقت كان  
 كإفاده في الصباح والغداة  
 ما بين صلاة الصبح وطلوع  
 الشمس  
 قوله احل يبيح جبلا اي  
 بسبب يبيح يريد انه ثقل  
 عليه ان لا يكلمه فيباحل  
 ان يكلمه فيه حتى كانه يحل  
 جبلا وانه لم يزل كذلك الى  
 ان عاد وقوله فأليت اي  
 خلقت

قوله وانه لو كان لك راعي  
 ابل الخ معناه اذا كان راعي  
 الابل او الغنم بعد مقصرا  
 بتركها دون ان يستخلف  
 عليها من يقوم على حفظها  
 فالاسام الذي يترك الناس  
 غير مستخلف عليهم احدا  
 اجسد ان يكون مهمل  
 مقصرا لان الامر في حفظ  
 الناس ورايتهم اشدوا اشد  
 وقوله ضيع هي هنا بمعنى  
 فرط واهمل وقوله فرعاية  
 الناس اي سياستهم وتديبر  
 شؤونهم

قوله ان الله عز وجل يحفظ  
 دينه قال الابي يعني ان الفرق  
 بين ما ذكرت من قضية الراعي  
 وبين قضيتنا ان رب الغنم  
 لا يقدر على حفظها اذا تركها  
 الراعي لغيره عنها والله  
 سبحانه يحفظ دينه وان  
 تركت الاستخلاف لما وعد

باب

النبي عن طلب الامارة  
 والحرص عليها  
 به من ذلك في قوله تعالى  
 ليظهره على الدين كله واذا  
 ظهر الفرق في عدم  
 الاستخلاف اكبر اشارة  
 وانظم احتجاج وهو فعله  
 صلى الله عليه وسلم  
 قوله ان اعطيتها عن مسألة  
 الخ عن هنا للسببية بمعنى  
 الباء اي بسبب مسألة  
 او بمعنى بعد اي بعد مسألة  
 على حد قول العجاج (ومنهل  
 وردته عن منهل) اي بعد  
 منهل افاده القسطلاني  
 قوله وكلت اليها اي تركت  
 اليها ولم تمنع عليها قال  
 في المرقاة نقلنا عن الطيبي  
 ولاشك انها (اي الامارة)

والى ان استخلف ك  
 اكلت اليها  
 قوله حتى غدوت اي ذهبت  
 محدودة هذا هو الاصل في معنى  
 الكلمة ثم كثر استعمالها  
 حتى استعملت في الذهاب  
 والانطلاق اي وقت كان  
 كإفاده في الصباح والغداة  
 ما بين صلاة الصبح وطلوع  
 الشمس  
 قوله احل يبيح جبلا اي  
 بسبب يبيح يريد انه ثقل  
 عليه ان لا يكلمه فيباحل  
 ان يكلمه فيه حتى كانه يحل  
 جبلا وانه لم يزل كذلك الى  
 ان عاد وقوله فأليت اي  
 خلقت

قوله وامرنا اي ونصا تعبيره بضمير المتكلم ومعه غيره مع ان القائل احد  
ولصاحبه قوله عليه الصلاة والسلام لا تولى على هذا العمل احدا سأل ولا احدا  
الرجلين يدل على ان سالا منهما طلب الامارة لنفسه  
حرص عليه اما منع من ساله منه فلما تقدم في الحديث

جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَرَجُلَانِ مِنْ بَنِي عَمِّي فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَرْنَا  
عَلَى بَعْضِ مَا وَلاَكَ اللَّهُ عَرًّا وَجَلًّا وَقَالَ الْآخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّا وَاللَّهِ لَأُتَوَّلَى عَلَى  
هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ وَلا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ  
حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ  
حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ قَالَ قَالَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي  
فَكِلَاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ مَا تَقُولُ يَا أَبَا مُوسَى  
أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ فَقُلْتُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا  
وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ قَالَ وَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِ تَحْتَ شَفْتَيْهِ وَقَدْ  
قَلَصْتُ فَقَالَ لَنْ أَوْلا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ وَلَكِنْ أَذْهَبَ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى  
أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ فَبِعَثْتُهُ عَلَى الْيَمَنِ ثُمَّ أَتْبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ قَالَ  
أَنْزِلْ وَأَلِّقْ لَهُ وَسَادَةً وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مُوْتِقٌ قَالَ مَا هَذَا قَالَ هَذَا كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ  
ثُمَّ رَاجَعَ دِينَهُ دِينَ السُّوءِ فَتَهُودَ قَالَ لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَقَالَ  
أَجْلِسْ نَعَمْ قَالَ لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ قَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَأَمَرَ بِهِ فُقْتِلَ ثُمَّ  
تَذَاكَرَ الْقِيَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَقَالَ أَحَدُهُمَا مُعَاذُ أَمَا أَنَا فَأَنَا وَمُؤْمِنٌ وَأَزْجُو فِي نَوْمِي  
مَا أَزْجُو فِي نَوْمِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي شُعَيْبُ بْنُ  
اللَّيْثِ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ  
الْحَارِثِ بْنِ يَزِيدَ الْخَضْرَمِيِّ عَنْ ابْنِ حُبَيْرَةَ الْأَكْبَرِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
أَلَا نَسْتَعْمِلُنِي قَالَ فَضْرَبَ بِيَدِهِ عَلَى مَنْكِبِي ثُمَّ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنَّكَ ضَعِيفٌ وَإِنَّهَا

قبله حديث ابن سمرة  
من ان من سأل الولاية  
وكل اليها ولم يكن عليها  
ومن كان كذلك كان غير  
كفها لها ومنع غير الاكفاء  
من الاعمال مما تقتضيه  
الحكمة وتدعو اليه المصلحة  
واما منع من حرص فلان  
معنى الحرص على الشيء هو  
الرغبة فيه رغبة مذمومة  
ولا تكون الرغبة مذمومة  
الا اذا كان الرغب غير  
أهل للولاية او كان هناك  
من هو ادق بها منه او  
نحو ذلك اما اذا رغبها  
رغبة محمودة كمن يرغب  
القيام بالامر خشية ضياعه  
او خشية ان يتولاه من  
يفسده فلا يعد حرصا عليه  
قوله وقد قلصت اي انقبضت  
وانزوت

قوله ما طلعتني الخ يعتذر  
بهذا عن قولها وطلبها  
قوله والقي له وسادة الوسادة  
المعدة وقد القاه له ليجلس  
عليها مبالغة في اكرامه  
وهي عادة للعرب في تعظيم  
الضيف والعناية به

قوله مولى اي مشدود  
بالوثاق والوثاق بفتح الواو  
وصكورها القيد والحبل  
ونحوها

قوله دين السوء السوء بفتح  
السين مصدر من ساءه اذا  
فعل به او قاله ما يكرهه  
ومعناه القبح لحمى دين  
السوء دين القبح ويطلق  
ايضا على الفساد والفسر  
والسوء بضم السين اسم منه  
وهو كل ما يثم الانسان

قوله حتى يقتل الخ فيه  
وجوب قتل المرتد وقد اجعوا  
على قتله لكن اختلفوا  
هل يستتاب قبل ذلك ام لا  
فقال اهل الظاهر وبعض  
العلماء لا يستتاب ولو تاب  
تفوه توبته عند الله تعالى  
ولا يسلط قتله لقوله صلى الله

### باب

كراهة الامارة بغير  
ضرورة  
عليه وسلم من بدل دينه  
فاقتلوه وقال الجمهور  
من السلف والخلف يستتاب  
ونقل ابن القصار المالكي  
اجماع الصحابة عليه ثم  
اختلفوا في الاستتابة هل

هي واجبة ام جائزة والجمهور على وجوبها اه ملخصا من الشارح قوله ارجو في نومي الخ قال النووي معناه اني اتام بشية القوة واجماع النفس للعبادة  
فارجو في ذلك الاجرا ارجوه في نومي قوله الاستتابة اي اطلب اليك ان يجعالي عاملا وقوله قضر بيده على منكبى اي ضرب لطف وايضا ومن يجب

أمانة وَإِنَّهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ إِلَّا مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ  
 فِيهَا حَدِيثًا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقَرَّبِيِّ قَالَ زُهَيْرُ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ  
 الْقُرَشِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَبَا ذَرٍّ إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي لَا تَأْمُرَنَّ  
 عَلَيَّ أَشْيَيْنِ وَلَا تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ ❀ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ (يَعْنِي ابْنَ دِينَارٍ) عَنْ  
 عُمَرَ وَبْنِ أَوْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو بَكْرِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْمَقْسِطِينَ  
 عِنْدَ اللَّهِ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ عَنِ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَرَّوَجَلٌ وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينُ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ  
 فِي حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا حَدِيثِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِيلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 وَهَبٍ حَدَّثَنِي حَزْمَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ قَالَ آتَيْتُ عَائِشَةَ أَسْأَلُهَا  
 عَنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ مِمَّنْ أَنْتَ فَقُلْتُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ مِصْرَ فَقَالَتْ كَيْفَ كَانَ  
 صَاحِبُكُمْ لَكُمْ فِي غَزَايِكُمْ هَذِهِ فَقَالَ مَا نَقَمْنَا مِنْهُ شَيْئًا إِنْ كَانَ لَيَمُوتُ لِلرَّجُلِ  
 مِمَّا الْبَعِيرُ فَيُعْطِيهِ الْبَعِيرُ وَالْعَبْدُ فَيُعْطِيهِ الْعَبْدُ وَيَخْتِجُ إِلَى النَّفَقَةِ فَيُعْطِيهِ  
 النَّفَقَةُ فَقَالَتْ أَمَا إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي الَّذِي فَعَلَ فِي مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَخِي أَنْ أَخْبِرَكَ  
 مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي بَيْتِي هَذَا اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ  
 مِنْ أُمَّيِّ شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِمْ فَاشْتَقَّ عَلَيْهِ وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أُمَّيِّ شَيْئًا  
 فَرَفَّقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ **وَحَدِيثِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا جَرِيرُ  
 ابْنُ حَازِمٍ عَنْ حَزْمَةَ الْمِصْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدِيثًا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**

ولا تولى مال يتيم

ما قسمنا عليه

فرقق عليه

في قوله الا من اخذها بحقها  
 وادى ما عليه فيها وفيه اشارة  
 لطيفة الى انها اما ان  
 تكون عليه اولا تكون  
 عليه اما كونها فلا لاولي  
 تركها الا لضرورة كذا قال  
 في المرقاة وقال النووي هذا  
 الحديث اصل عظيم في  
 اجتناب الولايات لاسيما  
 لمن كان فيه ضعف عن  
 القيام بوظائفها واما الخزي  
 والندامة فهو حق من لم  
 يكن اهلا لها او كان اهلا  
 ولم يعدل فيها واما ان كان  
 اهلا للولاية وعدل فيها

باب  
 فضيلة الامام العادل  
 وعقوبة الجائر والحث  
 على الرفق بالرعية  
 والنهي عن ادخال  
 المشقة عليهم  
 فله فضل عظيم تظاهرت به  
 الاحاديث الصحيحة كحديث  
 سبعة يظلهم الله في ظله  
 والحديث الذي يلي ان  
 المقسطين على منابر من  
 نور وغير ذلك ومع هذا  
 فلكثرة الخطر فيها حذر  
 النبي صلى الله عليه وسلم  
 منها اه باختصار  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 لا تأمرن بحدف احدى الثنتين  
 اي لا تأمرن وكذلك قوله  
 تولين اي تشولين وقوله  
 على اثنين اي فضلا عن  
 اكثر منهما فان العدل  
 والتسوية بينهما امر صعب  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 ان المقسطين اي العادلين  
 يقال افسط اذا عدل خاصة  
 واما قسط الثلاثي فهو من  
 الاضداد يكون معنى عدل  
 وبمعنى جاروقد فسر المقسطين  
 في الحديث بقوله الذين  
 يعدلون في حكمهم الخ وقوله  
 عند الله على منابر من نور  
 اي مقربون الى الله ومكرمون  
 لديه ومرفعون على اماكن  
 عالية ساطعة النور حتى  
 كأنها مخلوقة من النور وهو  
 سناية عن حسن حالهم هناك  
 وعلو مراتبهم وقوله عن  
 عين الرحمن معناه في منزلة  
 رفيعة محمودة والعرب تنسب  
 الشيء الحمود الى العين ومنه  
 قوله تعالى فاصحاب اليمين  
 ما اصحاب اليمين اي اصحاب

لمنزلة الرعية وقوله وكلتا يديه عين تنبيه على انه لم يرد باليمين الجارحة لانه سبحانه منزه عن ذلك وجملة الكلام تمثيل لكرامتهم وسعور مراتبهم قوله ما قسمنا  
 منه شيئا اي ما عينا عليه شيئا او ما سكرهنا منه شيئا قوله شق عليهم اي اوقعهم في المشقة وقوله فرقق بهم اي طاملهم بالطف والرفق خلاف العنف

ابن رُفح حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ  
 الْأَكْلُكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ  
 وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ  
 وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى  
 مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ أَفْكَالِكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا**  
**أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ**  
**ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي الْقَطَّانَ) كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**  
**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي**  
**فَدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الْقَضَّيْكَ (يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) ح وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا**  
**ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ**  
**عَنْ نَافِعٍ \* قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ**  
**عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهَذَا مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ نَافِعٍ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ****  
**يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ**  
**ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ**  
**أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ**  
**وَرَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ قَالَ وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ الرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ**  
**وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ**  
**ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَّاهُ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بَشْرِ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي**

قوله عليه الصلاة والسلام  
 كلكم راع الخ اي حافظ  
 مؤتمن والرعية كل من  
 شمله حفظ الراعي ونظيره  
 اه نهاية وتو القلامبر الذي  
 على الناس الخ اي الامام كما  
 هو لفظ رواية البخاري  
 او هو شامل الامام لا اعظم  
 ولن ينصب من قبله من  
 الامر آ قال الخطابي اشتركوا  
 اي الامام والرجل ومن  
 ذكر في التسمية اي في الو-  
 صف بالراعي ومعانيهم مختلفة  
 فرعاية الامام الاعظم حيطة  
 الشريعة باقامة الحدود  
 والعدل في الحكم ورعاية  
 الرجل اهله سياسته  
 لامرهم وايصال حقوقهم  
 ايمم ورعاية المرأة تديين  
 امر البيت والاولاد والخدم  
 والنصيحة للزوج في كل  
 ذلك ورعاية الخادم حفظه  
 ماتحت يده والقيام بما  
 يجب عليه من الخدمة اه  
 من الفتح

قوله فكلكم الماء واقعة  
 في جواب شرط محذوف  
 تقديره اذا كان الامر كذلك  
 فكلكم راع وكلكم مسؤل  
 عن رعيته

عن نافع



عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ  
 قُرُوحٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَشْهَبِ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ مَعْقِلُ بْنُ  
 يَسَارٍ الْمُرِّيُّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَقَالَ مَعْقِلُ إِنِّي مُحَدِّثُكَ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ  
 مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّ لِي حَيَاةً مَا حَدَّثْتُكَ إِنِّي سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْتَرْعِيهِ اللَّهُ رَعِيَّةً يَمُوتُ يَوْمَ  
 يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا هَيْجِيُّ بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ قَالَ دَخَلَ ابْنُ زِيَادٍ عَلَى مَعْقِلِ بْنِ  
 يَسَارٍ وَهُوَ وَجِيعٌ يَمُوتُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الْأَشْهَبِ وَزَادَ قَالَ أَلَا كُنْتَ حَدَّثْتَنِي هَذَا  
 قَبْلَ الْيَوْمِ قَالَ مَا حَدَّثْتُكَ أَوْلَمَ أَكُنْ لِأَحَدٍ مِنْكُمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ الْمَسْمُوعِيُّ  
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُسْتَشْيِقِ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا  
 مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زِيَادٍ دَخَلَ  
 عَلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ فِي مَرَضِهِ فَقَالَ لَهُ مَعْقِلُ إِنِّي مُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ لَوْلَا أَنِّي  
 فِي الْمَوْتِ لَمْ أُحَدِّثْكَ بِهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ أَمِيرٍ  
 يَلِي أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ وَيَنْصَحُ إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ وَحَدَّثَنَا  
 عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْقَمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنِي سَوَادَةُ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ  
 حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ مَرِضٌ فَأَتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زِيَادٍ يَعُودُهُ تَحْوِ حَدِيثِ  
 الْحَسَنِ عَنْ مَعْقِلِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ قُرُوحٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 أَنَّ عَائِدَ بْنَ عَمْرٍو وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زِيَادٍ فَقَالَ أَيُّ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 إِنَّ شَرَّ الرِّعَاءِ الْخَطْمَةَ فَإِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ فَقَالَ لَهُ أَجْلِسْ فَإِنَّمَا أَنْتَ مِنْ  
 نَحْوِهَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَهَلْ كَانَتْ لَهُمْ نَحْوُهَا إِنَّمَا

قوله لو علمت ان في حياة  
 الخ كأنه كان يخاف على  
 نفسه منه ان هو لصحة  
 فلما أحسن ينزول الموت  
 اراد ان بزجره وبذل له  
 التصيحة لعله يكف بذلك  
 شره عن المسلمين  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 ما من عبد من هذا الأمة  
 لتأكيده العموم وكذلك  
 هي في قوله ما من أمير في  
 الرواية الآتية وقوله  
 يسترعيه الله رعية اي  
 يستحفظه اياها ويطلب منه  
 رعايتها وقوله وهو غاش  
 لهم اي مظهر لهم خلاف  
 ما يظنهم ومنهم لهم غير  
 مصلحتهم وقوله الا حرم الله  
 عليه الجنة اي دخولها  
 وذلك اذا كان مستحلا  
 للفن اذ هو ممنوع على المقيد  
 في الرواية الآتية وهو قوله  
 لم يدخل معهم فلا يشاء  
 ان يدخلها بعدهم وقوله  
 وجع اي مريض وقوله الا  
 كنت حدثني الا لتجزيه  
 ومراعاة لوجهه على ترك تعديده  
 لان اداة التحضيض اذا  
 دخلت على المنى كان  
 المراد به التوبيخ على  
 ترك الفعل واذا دخلت على  
 المضارع كان المراد منه التثنية  
 والمبالغة في طلب الفعل  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 ثم لا يجهد لهم وينصح  
 اي لا يستفرغ وسعه وخافته  
 لاجلهم ولا يخلص ويصدق  
 في ولايتهم  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 ان شر الرعاء الخطمة  
 الخطم والخطمة هو الراعي  
 الظلوم للماشية يشتم بعضها  
 بعض ضربه مثلا لوالى  
 السوء الذي ظلم الرعية  
 ولا يرحمهم وفي المرقاة نقلا  
 عن الطيبي انهما استعارا لوالى  
 والسلطان لفظ الراعي اي  
 بما يلائم المستعار منه من  
 صفة الخطم فالخطمة ترشيح  
 للاستعارة  
 قوله انت من نقالة اصحاب  
 محمد النبي المايق في المنخل  
 من القشر يعنى لست من  
 صفوتهم ولبابهم وعلماهم  
 بل انت من سقطهم  
 قوله وهل كانت لهم نقالة  
 الخ قال النووي هذا من  
 جمل الكلام وفيه وصدة  
 الذي ينقاد له كل مسلم فان  
 الصحابة رضوا الله عنهم هم  
 منقورة الناس وسادات  
 الامة وكانهم قدوة لانخاله

في حياة النبي  
 هذا الحديث



باب

غلظ تحريم الغلول

قوله فذكر الغلول الغلول  
والاغلال الخيانة والسرقة  
من الغنمية وكل من خان في  
شيء خفية فقد غل وأغل  
وقيل الغلول الخيانة في  
الغنمية خاصة والاغلال  
الخيانة مطلقاً

قوله عليه الصلاة والسلام  
لا الفين احدكم الخ اي  
لا اجده نبي نفسه عن ان  
يخدم على هذه الحالة  
ولمراد المبالغة في ذمهم  
عن ان يكونوا عليها وقال  
الشارح معناه لا تعملوا عملاً  
أجدكم بسببه على هذه الحالة  
وقوله بعير له رغاء الرغاء  
صوت البعير وقوله اغثنى  
من الاغاثة وهي الاطاعة  
والنصرة قالوا والمراد بها هنا  
الشفاعة وقوله لا امليك لك  
شيئا اي من الفوت والاطاعة  
وقوله قد ابلمتلك ريده اي  
اقت عليك الحجية باطلاغك  
ما في الغلول من الاثم فابيت  
الا ارتكابه فجنبت بذلك على  
نفسك ما حل بك من العذاب  
والفضيحة وقوله حصة هي  
صوت الفرس دون الصبيل  
والنماء صوت الشاة والصياح  
صوت الانسان والرقاع جمع  
رقعة والمراد بها هنا الثياب  
وقوله تخفق اي تضطرب  
وتتحرك كالضطرب الريبة  
والصامت من المال الذهب  
والفضة والمعنى ان كل شيء  
يقفه الغال يحيى يوم القيامة  
حاملاً له ليفتح به على  
رؤس الاشهاد سواء كان  
هذا الغلول حيواناً او انساناً  
او ثياباً او ذهباً وفضة وهذا  
تفسير وبيان لقوله تعالى  
وما كان لثي ان يغفل ومن  
يفعل يات باغل يوم القيامة  
ثم ان ما يتضمنه هذا الحديث  
من الوعيد كما يلحق الغالين  
من الغنمية فكذلك يلحق  
الظلمة من الولاية والامراء  
بطريق الاولى لانه اذا لحق  
الفساد مع ان له شركة  
في الغنمية فالغاصب الذي  
لا شركة له اخرى ان يلحقه  
ومن ثم ناسب ابراهه في هذا  
الموضع من الكتاب

كَانَتِ التُّخَالَةَ بَعْدَهُمْ وَفِي غَيْرِهِمْ \* **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ثُمَّ قَالَ  
لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِيئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ بِعِيرٍ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
أَغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَمْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِيئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً  
قَدْ أَبْلَمْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِيئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا تُعَاءٌ يَقُولُ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَمْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِيئُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ نَفْسٌ لَهَا صِيَاخٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ  
لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَمْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ يُجِيئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ  
فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَمْتُكَ لَا الْفَيْنَ أَحَدَكُمْ  
يُجِيئُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ فَيَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنِي فَأَقُولُ لَا أَمْلِكُ  
لَكَ شَيْئاً قَدْ أَبْلَمْتُكَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ  
سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ ح **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ أَبِي حَيَّانَ  
وَعُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ  
عَنْ أَبِي حَيَّانَ **وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ  
عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ  
وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ قَالَ حَمَّادٌ ثُمَّ سَمِعْتُ يَحْيَى بَعْدَ ذَلِكَ يُحَدِّثُهُ حَدَّثَنَا بِهَذَا مَا حَدَّثَنَا  
عَنْهُ أَيُّوبُ **وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ  
حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

يقول بعد ذلك حديثه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْفٍ حَدِيثِهِمْ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ  
 وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ  
 عُرْوَةَ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا  
 مِنَ الْأَسَدِ يُقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّثِيئَةِ قَالَ عَمْرُو وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ  
 هَذَا لَكُمْ وَهَذَا لِي أُهْدِيَ لِي قَالَ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَذْبَعِ فَحَمِدَ اللهُ  
 وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ مَا بَالُ غَائِلِ أُمَّتِهِ فَيَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِيَ لِي أَفَلَا قَعَدَ  
 فِي بَيْتِ أَبِيهِ أَوْ فِي بَيْتِ أُمِّهِ حَتَّى يَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْهِ أَمْ لَا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ  
 بِيَدِهِ لَا يَبَالُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ عَلَى عُنُقِهِ  
 بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُورٌ أَوْ شَاةٌ تَبْعُرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْنَا عَفْرَتِي  
 ابْنِيهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ  
 قَالَ اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَ اللَّثِيئَةِ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَى الصَّدَقَةِ  
 فَجَاءَ بِالْمَالِ فَدَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ هَذَا مَالُكُمْ وَهَذِهِ هَدِيَّةٌ  
 أُهْدِيَتْ لِي فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَلَا قَعَدْتَ فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ  
 فَتَنْظُرَ أَيُّهُدَى إِلَيْكَ أَمْ لَا ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ  
 حَدِيثِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا  
 هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ اسْتَعْمَلَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ عَلَى صَدَقَاتِ بَنِي سُلَيْمٍ يُدْعَى ابْنُ الْأَثِيئَةِ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبَهُ قَالَ  
 هَذَا مَالُكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَلَّا جَلَسْتَ  
 فِي بَيْتِ أَبِيكَ وَأُمِّكَ حَتَّى تَأْتِيكَ هَدِيَّتُكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ثُمَّ خَطَبَنَا فَحَمِدَ اللهُ  
 وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي اسْتَعْمِلُ الرَّجُلَ مِنْكُمْ عَلَى الْعَمَلِ مِمَّا وَلَا نِيَّ اللهُ

باب

تحريم هدايا العمال

قوله استعمله اي اتخذه

تاملا له

قوله من الاسد اي من الازد

كما جاء في الرواية الثانية

والتي بعدها وهم ازد شترة

ويقال لهم الازد والاسد

كأبي النووي واللثبية نسبة

الى بني لثب من احياء

العرب واسم ابن اللثبية

هبدالله

قوله عليه الصلاة والسلام

يعمله على عنقه بهير له

رغاء الخ قال السارح في

هذا الحديث بيان ان هدايا

العمال حرام ولول لان

من قبلها يكون قد خان

في ولايته وامانته ولهذا

ذكر في عقوبته حمله ما

اهدى اليه يوم القيامة كما

ذكر مثله في الفال وقد

بين عليه الصلاة والسلام

في نفس الحديث السبب في

تحريم الهدية وانها بسبب

الولاية بخلاف الهدية لغير

الولاية فانها مستحبة

قوله لها خوار هو صوت

البقر وقوله تبعر من البعار

كغراب وهو صوت الغم

او المعزى او الشديد من

اصوات الشاة وقوله

عفرتي ابطيه ثانية عفرة

وهي البياض يخالطه لون

كلون التراب وكذلك

لون باطن الابط فلذا سمي

عفرته والمعنى انه عليه الصلاة

والسلام بالغ في رفع يديه

حتى بدت عفرتا ابطييه

فرايناها

قوله يدعي بن الاثبية هكذا

وقع في اكثر النسخ وقد

تقدم انما اتها اللثبية

وهو الصواب

قوله فلما جاء حاسبه فيه

محاسبة العمال ليعلم ما قبضوه

وما درقوه اه نووي

قوله فهلا جلست تحضين

على الجلوس والمراد به تويجه

قد بلغ في ايديك في من الاسد في

قوله فلا عرفان هكذا في اكثر النسخ وفي بعضها فلا عرفان على النبي وهو الاظهر على ما نقله النووي عن القاضي

قوله عليه الصلاة والسلام بصير عيني وسمع اذني هو من قول الراوي اتي به لتأكيد روايته ومعناه اعلم هذا الكلام يقينا وقد بصرت عيني النبي صلى الله عليه وسلم حين تكلم به وسمعته اذني فلا شك في علمي به

قوله والذي نفسي بيده هو بعد قوله والله توكيد لليمين قال الشارح فيه توكيد لليمين بذكر اسمين او اكثر من اسماء الله تعالى

قوله وسلوا زيد بن ثابت فيه استشهد الراوي او القائل بقول من يوافقه ليكون اوقع في نفس السامع وابلغ في طمأننته اه نوري

قوله عن ابي حميد الساعدي هو الصحابي المشهور وقد اختلف في اسمه فقيل المنذر بن سعد وقيل عبد الرحمن بن سعد وقيل غير ذلك كما استفاد من الاستيعاب وغيره

قوله بسواد كثير اي باشياء كثيرة واشخاص باردة من حيوان وغيره والسواد يقع على كل شخص افاده الشارح

قوله من فيه الى اذني اي صدر هذا الكلام من فيه متجها الى اذني يريد به تأكيد سماعه من نفس النبي صلى الله عليه بدون واسطة

قوله ابن عميرة هكذا بفتح العين قل القاضي ولا يعرف من الرجال احد يقال له عميرة بضمها بل كلهم بالفتح ووقع في النساء الامران افاده النووي

قوله عيطا لما فرقته الخيط والخيط الابرة وما يضاط به

فِيَأْتِي فَيَقُولُ هَذَا مَا لَكُمْ وَهَذَا هَدِيَّةٌ أَهْدَيْتُ لِي أَفَلَا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ  
وَأُمِّهِ حَتَّى تَأْتِيَهُ هَدِيَّتُهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا وَاللَّهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا شَيْئًا  
بِعَيْرِ حَقِّهِ إِلَّا لَقِيَ اللَّهَ تَعَالَى يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَلَا عَرِفَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَقِيَ اللَّهَ  
يَحْمِلُ بِعِيرَالَهُ رُغَاءً أَوْ بَقْرَةً لَهَا خُورٌ أَوْ شَاةً تَبْعِرُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى رَوَى  
بَيَاضُ إِبْطِيهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي وَحَدَّثَنَا أَبُو  
كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ كُلُّهُمُ عَنْ  
هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدَةَ وَأَبْنِ ثُمَيْرٍ فَلَمَّا جَاءَ حَاسِبُهُ كَمَا قَالَ أَبُو  
أَسَامَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ ثُمَيْرٍ تَعَلَّمَنَّ وَاللَّهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْهَا  
شَيْئًا وَزَادَ فِي حَدِيثِ سُهَيْبَانَ قَالَ بَصَرَ عَيْنِي وَسَمِعَ أُذُنِي وَسَلُوا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ  
فَأَنَّهُ كَانَ حَاضِرًا مَعِيَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ذَكْوَانَ (وَهُوَ أَبُو الرَّزَّادِ) عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ  
السَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَمْعَلَ رَجُلًا عَلَى الصَّدَقَةِ فَجَاءَ  
بِسُودٍ كَثِيرٍ فَعَمَلَ يَقُولُ هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أَهْدَيْتُ إِلَيْكَ فَذَكَرَتْ نَحْوَهُ قَالَ عُرْوَةُ  
فَقُلْتُ لِأَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مِنْ  
فِيهِ إِلَى أُذُنِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ بْنِ عَمْرَةَ الْكِنْدِيِّ قَالَ  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ اسْتَمْعَلْنَا مِنْكُمْ عَلَى عَمَلٍ فَكُنْتُمْ  
مُحِيطًا فَمَا قَوْقُهُ كَانَ غُلُولًا يَأْتِي بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ أَسْوَدُ  
مِنَ الْأَنْصَارِ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقْبَلَ عَنِّي عَمَلُكَ قَالَ وَمَا لَكَ  
قَالَ سَمِعْتُكَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا قَالَ وَأَنَا أَقُولُهُ الْآنَ مَنْ اسْتَمْعَلْنَا مِنْكُمْ عَلَى

فلا عرفان نحو بصير عيني وسمع اذني نحو

بصير عيني وسمع اذني نحو

عَمَلٍ فَلْيَجِبِ بِقَلْبِهِ وَكَثِيرِهِ فَاَوْتَى مِنْهُ اَخَذَ وَمَا نَهَى عَنْهُ اَنْتَهَى وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 أَبُو سَامَةَ قَالَ وَاحِدٌ شَأْنُ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ أَخْبَرَنَا قَيْسُ بْنُ أَبِي  
 حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ عَمْرَةَ الْكِنْدِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ \* **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَا حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ نَزَلَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ  
 وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ  
 السَّهْمِيِّ بَعَثَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَرِيَّةٍ أَخْبَرَنِيهِ يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ يَعِصَنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ  
 فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَمَنْ يَعِصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي  
**وَحَدَّثَنِي** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ  
 قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنَّهُ قَالَ مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي  
 فَقَدْ أَطَاعَنِي وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَالِمٍ حَدَّثَنَا مَكِّيُّ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ زِيَادٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ سِوَاهُ  
**وَحَدَّثَنِي** أَبُو كَامِلٍ الْجَعْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَلْقَمَةَ

الرسول صلى الله عليه وسلم بالطاعة ولم بعده في اولى الامر يؤذن انهم لا استقلال لهم بالطاعة وانهم انما يجب طاعتهم اذا وافقوا الحق الذي يامر به الله ورسوله اه وقد اختلف العلماء في المراد باولى الامر في هذه الآية والاصح انهم على انهم الامراء وقيل هم العلماء لان امرهم ينفذ على الامراء ويشهد لقول الاكثرين الآية قبلها وهو قوله لا الى ان الله يامرهم ان يؤدوا

باب

وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها في المعصية

الامانات الى اهلها واذا حكمتم بين الناس ان تحكموا بالعدل فانها في الولاية والكلام بعد ما متصل بها فانه بعد ان امر الولاية بالعدل امر الناس بطاعتهم ليشعر ان الطاعة لهم انما يجب بعد ان قيل ويشهد لقول الشافعي وروى اولى الامر عن العلماء في قوله تعالى ولوروده الى الرسول والى اولى الامر منهم لعلمه الذين يثبتونهم منهم وابراد مسلم رحمه الله هذا الحديث في هذا الباب مع ما به من بيان ان الآية نزلت في عبد الله بن حذافة وقد بعث اميرا على سرية يدل على ان مذهبه في اولى الامر مذهب الاكثرين قوله عليه الصلاة والسلام من اطاعني فقد اطاع الله هذا مقتبس من قوله تعالى من يطع الرسول فقد اطاع الله اي لاني لا امر الا بما امر الله به فمفعول ما امره به فانما اطاع الله الذي امرني ان امره اه من الفتح وقوله ومن يطع الامير فقد اطاعني وقال في المعصية مثله لان الله تعالى امر بطاعة الرسول وهو امر بطاعة الامير فتلازمت الطاعة اه نووي وقد ذكر الخطابي بسبب اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم بشأن الامراء حتى قرن طاعتهم الى

قوله

نزلت

طاعته فقال صحابته قريش ومن يليهم من العرب لا يعرفون الامارة ولا يدنبون لغير رؤسائهم فلما كان الاسلام وولى عليهم الامراء انكرت ذلك نفوسهم وانت مع بعضهم من الطاعة فاعلمهم صلى الله عليه وسلم ان طاعتهم مربوطة بطاعته ومعصيتهم بمعصيته حتى لهم على طاعة امرائهم لئلا تفرق الكلمة



قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ مِنْ فِيهِ إِلَى فِي قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ح وَحَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ سَمِعَ أَبَا عَلْقَمَةَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ حَيَّوَةَ أَنَّ أَبَا  
 يُوسُفَ مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَقَالَ مَنْ أَطَاعَ الْأَمِيرَ وَلَمْ يَقُلْ أَمِيرِي وَكَذَلِكَ  
 فِي حَدِيثِ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ سَعِيدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ  
 أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ  
 السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرُهُ  
 عَلَيْكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
 قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ  
 أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ خَلِيلِي أَوْصَانِي أَنْ أَسْمَعَ وَأَطِيعَ وَإِنْ كَانَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ  
 شُمَيْلٍ جَمِيعًا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ عَبْدًا  
 حَبَشِيًّا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ أَبِي عِمْرَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ كَمَا قَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ عَبْدًا مُجَدِّعَ الْأَطْرَافِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 جَدِّي تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُطُبُ فِي حُجَّةِ الْوُدَاعِ وَهُوَ

قوله من فيه الى في اي  
 مواجهة ومشاهدة وتلقينا  
 والمراد تأكيد سماعه من  
 اي هريرة بلا واسطة

قوله عليه الصلاة والسلام  
 عليك السمع والطاعة الخ زويا  
 مرفوعين اي هما واجبان  
 عليك ومنصوبين اي  
 الزمهما والمنشط والمكروه  
 مصدران ميبان او اسما  
 زمان او مكان والاثرة بفتح  
 وبضم الهزة وكسرها مع  
 سكون الشاء اسم من  
 الاستنثار وهو الاختصاص  
 والاستنباد والمعنى يجب  
 عليك السمع والطاعة او  
 الزم السمع والطاعة  
 في حالتى الشدة والرخاء  
 وانضراء والسراء وفي حال  
 استنثار الولاية عليك بالمنافع  
 واختصاصهم بها دونك  
 او ايشار غيرك بها وتقديمه  
 عليك فيها

قوله ان خليلي اوصاني يريد  
 به النبي صلى الله عليه وسلم  
 وقوله مجدع الاطراف اي  
 مقطع الاعضاء والتشديد  
 للتكثير ومعناه اوصاني  
 بالسمع والطاعة ان ولى  
 الامر ولو كان غاية في ضعة  
 النسب وقلة الخطر وتشوه  
 الخلقة وفي هذا الحديث وما  
 تقدمه ما ترى من الحث على  
 الانقياد للولاية تجرزا مما  
 يشير الفتنة ويؤدى الى  
 اختلاف الكلمة

قوله سمعت جدي هي ام  
 الحسن بن بنت اسحاق الاحمسية

(يقول)



فاستمعوا واطيعوا

يقول النبي

يَقُولُ وَلَوْ اسْتَمِعِلْ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَقَالَ عَبْدُ حَبِشِيًّا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَّاحِ  
 عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَبْدُ حَبِشِيًّا مُجَدَّعًا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
 بَشِيرٍ حَدَّثَنَا يَهُزُّ حَدَّثَنَا شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ حَبِشِيًّا مُجَدَّعًا وَزَادَ أَنَّهَا  
 سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْىَ أَوْ بَعْرَفَاتٍ وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبِ  
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنْبَسَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ  
 عَنْ جَدَّتِهِ أُمِّ الْحُصَيْنِ قَالَتْ سَمِعْتُهَا تَقُولُ حَجَّجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حَجَّةَ الْوُدَّاعِ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْلًا كَثِيرًا ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ  
 إِنْ أَمَرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ مُجَدَّعٌ حَسِبْتُهَا قَالَتْ أَسْوَدٌ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاسْتَمِعُوا لَهُ  
 وَأَطِيعُوا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فَمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ  
 إِلَّا أَنْ يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَإِنْ أَمَرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا تَسْمَعُ وَلَا تُطَاعُ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 رَبِيعٍ وَحَدَّثَنَا الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي كَلَّابًا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدٍ عَنْ سَعْدِ  
 ابْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ  
 جَيْشًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا فَأَوْقَدَ نَارًا وَقَالَ ادْخُلُوهَا فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا  
 وَقَالَ الْآخَرُونَ إِنَّا قَدْ فَرَزْنَا مِنْهَا فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
 وَقَالَ لِلآخَرِينَ قَوْلًا حَسَنًا وَقَالَ لِطَاعَةِ فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ

قوله عليه الصلاة والسلام  
 ولو استعمل عليكم اى  
 جعل عاملا عليكم وقوله  
 يهودكم بكتاب الله اى  
 يحملكم على مقتضاه  
 قوله فان امر بمعصية فلا  
 سمع ولا طاعة اى لا يجب  
 على المرء في تلك الحال سمع  
 ولا طاعة لان الطاعة انما  
 يجب في المعروف كما جاء  
 في الحديث الا ترى والمعصية  
 منكر فليس فيما سمع ولا  
 طاعة بل تحريم الطاعة على  
 من كان قادرا على الامتناع  
 قوله وامر عليهم رجلا  
 قيل هو عبدالله بن حذافة  
 السهمي ويعارض هذا القول  
 قوله في الرواية التالية  
 رجلا انصاري فان عبدالله  
 هذا قرشي مهاجري  
 ولذا قال بعضهم بتعدد  
 القصة وجزم بعضهم بان  
 لفظ انصاري وقع وهما  
 من بعض الرواة وقوله فاوقد  
 نارا وقال ادخلوها لعله فعل  
 ذلك امتحانا لهم ليرى ما يباغ  
 طاعتهم له او مبلغ فهمهم  
 لغزى كلام النبي صلى الله عليه  
 وسلم حين امرهم بطاعته  
 وقيل بل فعله مزحا وملاطفة  
 فقد نقل انه كانت في عبدالله  
 هذا دهابة لكن ما جاء  
 في الرواية التالية من اهم  
 الغضبوه فامرهم بدخول  
 النار ينال هذين الاحتمالين  
 والله اعلم

قوله عليه الصلاة والسلام  
 لم تزالوا فيها الى يوم القيامة  
 قال النووي ان تعبير يوم  
 القيامة مبين المراد بالرواية  
 التالية فقد جالت مطلقة  
 في قوله لودخلوها ما خرجوا  
 منها اى فيحصل المطلق  
 هناك على المقيد هنا

قوله عليه الصلاة والسلام  
 انما الطاعة في المعروف  
 قال في النخعة فيه ان الامر  
 المطلق لا يعم جميع الاحوال  
 لانه صلى الله عليه وسلم  
 امرهم ان يطيعوا الامير  
 فحصلوا ذلك على عموم  
 الاحوال حتى حال الغضب  
 وحال الامر بالمعصية فبين  
 لهم صلى الله عليه وسلم  
 ان الامر بطاعته مقصور  
 على ما كان منه في غير معصية

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ  
 وَتَقَارَبُوا فِي اللَّفْظِ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَيْيَدَةَ  
 عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً  
 وَأَسْتَمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا لَهُ وَيُطِيعُوا فَأَغْضَبُوهُ  
 فِي شَيْءٍ فَقَالَ أَجْمَعُوا لِي حَطْبًا فَجَمَعُوا لَهُ ثُمَّ قَالَ أَوْقِدُوا نَارًا فَأَوْقَدُوا ثُمَّ قَالَ أَلَمْ  
 يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَيُطِيعُوا قَالُوا بَلَى قَالَ فَادْخُلُوهَا  
 قَالَ فَظَنَرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ فَقَالُوا إِنَّمَا فَرَزْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِنَ النَّارِ فَكَانُوا كَذَلِكَ وَسَكَنَ غَضَبُهُ وَطُفِئَتِ النَّارُ فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ  
 لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ يَحْيَى  
 ابْنِ سَعِيدٍ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ  
 بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ  
 وَالْمَشْطِ وَالْمَكْرَهِ وَعَلَى آثَرِهِ عَلَيْنَا وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ وَعَلَى أَنْ  
 نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيَّمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَئِيمَةً وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ) حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ  
 عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 (يَعْنِي الذَّرَّاءُوْدِيَّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ  
 الصَّامِتِ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبِ بْنِ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا  
 عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي بُكَيْرٌ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ

قوله رجلا من الانصار قد علمت ما فيه مما قدم آتفا قوله انما فررنا من النار اي انما آمننا بالرسول صلى الله عليه وسلم لتنجو من عذاب النار فهو لا يأمرنا بطاعة الامير فيما يسقطنا في مثلها في الجملة او فيما يوجب علينا دخولها لانهم لو امتثلوا امر الامير بدخولها لكان فسقا وعصيانا يستحقون به العذاب يعني ان امر النبي صلى الله عليه وسلم لنا بطاعة الامير مقصور على طاعته في المعروف فلا يتناول ما كان معصية قوله عليه الصلاة والسلام لو دخلوها ما خرجوا منها هكذا الرواية هنا وفي رواية البخاري ما خرجوا منها الى يوم القيامة وكذلك الرواية التي قبل هذه على ما تقدم والمعنى انهم كانوا لا يخرجون منها لانها محرقهم فتستقيم والميت لا يقع منه الخروج او ان الضمير في قوله دخلوها للنار التي اوقدوها وفي قوله ما خرجوا منها لنار الآخرة لانهم ارتكبوا ما تنهوا عنه من قتل انفسهم مستحلين وعلى هذا فقيه استخدام وهذا الوجه انما يستقيم على هذه الرواية اذا تركت على اطلاقها اما اذا حملت على المقيد بقوله الى يوم القيامة في الرواية السابقة ليدل على ان يكون الوجه الاول هو المتعين قوله وعلى ان لا ننازع الامر اهله اي لانفسهم من كان اهلا للامارة او لانفسهم ذوي الامارة في امارتهم ولا يطلب نزعها منهم وهو تقرير وبيان لقوله وعلى آثره علينا لان ترك المنازعة معناه الصبر على الآثر وقوله وعلى ان نقول بالحق الخ هو بمثابة الاستدراك على ما ساء بهم من الصبر على الآثر وترك المنازعة فكانه يقول ان ترك منازعة الامراء والصبر على استئثارهم لا يبلغ ان يوجب السكوت على المنكر او الكف عن القول بالحق بل يجب مع ذلك قول الحق من الامر بالمعروف والنهي عن المنكر للامرأه وغيرهم دون خوف من لائم او جزع من اذية ظالم

بجموعهم  
 لو دخلوا فيها  
 عن

في هذا الاسناد  
 عن ابيه قال حدثني

عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ فَقُلْنَا  
 حَدِّثْنَا أَصْلَحَكَ اللهُ بِحَدِيثٍ يَنْتَفِعُ اللهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ دَعَانَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَنَا فَمَا آخَذَ عَلَيْنَا أَنْ بَايَعَنَا  
 عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَأَنْ لَا تُشَارِعَ  
 الْأَمْرَ أَهْلُهُ قَالَ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنْ اللهِ فِيهِ بُرْهَانٌ **حَدَّثَنِي**  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا زُرَّادٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا الْأِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ  
 وَيَتَّقَى بِهِ فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَدَلَ كَانَ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرٌ وَإِنْ يَأْمُرُ  
 بِمَيْمَرٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنْهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**  
 عَنْ قُرَاتِ الْقُرَازِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ قَاعَدْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ تَحْسَبُ سِنِينَ فَسَمِعْتُهُ  
 يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ تَسُوسُهُمُ الْأَنْبِيَاءُ  
 كُلَّمَا هَلَكَ نَبِيٌّ خَلَفَهُ نَبِيٌّ وَإِنَّهُ لَأَنْبِيٌّ بَعْدِي وَسَتَكُونُ خُلَفَاءُ فَتَكْفُرُ قَالُوا فَمَا  
 تَأْمُرُنَا قَالَ قُوا بِبَيْعَةِ الْأَوَّلِ فالأول واعظوهم حممهم **فَإِنَّ اللَّهَ سَأَلَهُمْ عَمَّا**  
**اسْتَرْعَاهُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشَعْرِيُّ قَالَ أَحَدُنَا**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ قُرَاتٍ عَنِ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ**  
**الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**  
**ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ**  
**كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ**  
**الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي آثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُشْكِرُونَهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ كَيْفَ تَأْمُرُ مَنْ**

من برح الخلفاء اذا ظهر اه  
 نهايموقولهعندكم من الله فيه  
 برهان اي حجة تعلمونها من  
 دين الله تعالى قيل والمراد  
 بالكفر هنا المعصية وكذلك  
 فسره الثوري ويؤيده ما نقله  
 في الفتح من انه جاء في بعض  
 روايات البخاري الا ان تروا  
 معصية بواحا وفي بعضها  
 الا ان يأمروا بأثم بواح  
 وقيل بل المراد بالكفر  
 حقيقته والظاهر ما استظهره  
 ابن حجر من حمله على  
 المعصية

**باب**  
 في الامام اذا امر  
 بتقوى الله وعدل  
 كان له اجر  
 حقيقته اذا كانت المنازعة  
 في الولاية فلا ينافعه اياها  
 اي لا يتصدى لزعماها منه

**باب**  
 الامر بالوقاية بيعة  
 الخلفاء الاول فالاول  
 الا اذا ارتكب الكفر  
 الظاهر وحله على رواية  
 المعصية فيما هنا الولاية  
 فلينازعه فيما عداها اذ رأى  
 منه معصية بأن يتكلم عليه  
 يرفق ويتوصل الي تثبت  
 الحق بلاعنف قال الثوري  
 ومعنى الحديث لاننا نزرع  
 ولاية الامور في ولايتهم  
 ولاعترضوا عليهم الا ان  
 تروا منهم منكراً عظيماً  
 فاذا رأيت ذلك فأكبره  
 عليهم وقولوا الحق اجماعهم  
 فاعراضهم وان كانوا فسقة  
 ظالمين وسبب هذا التحريم  
 ما يترتب على ذلك من الفتن  
 وازاحة الدماء وفساد ذات  
 المبین هذا ما عليه جمهور  
 العلماء بل قد ادعى ابو  
 بكر بن جهماد فيه الاجماع  
 وقد رد عليه بعضهم هذا  
 بقيام الحسين وابن الزبير  
 واهل المدينة على شامة  
 وقيام جماعة عظيمة من  
 التابعين والصدرا الاول على  
 الحجاج مع ابن الأشعث اه  
 باختصار

قوله على الصلاة والسلام  
 الامام جنة الخ الجنة الوقاية  
 يعني ان الامام بمثابة الوقاية  
 لانه بقى المسلمين من اذى  
 الاعداء وبقى الناس من ان  
 يعدوا بعضهم على بعض وقوله

يقال من وراءه كما تفسر لقوله جنة اي كان الجنة يقال من وراءها ههنا الامام على حد قوله تعالى وكان وراءهم ملك  
 اي امامهم قالوا لانه لا ينبغي للامام ان يتقدم امام الجيش لتلايق فيه ما يوجب هزيمة المسلمين ويكون المعنى يقال من وراء حكمه وامره معنى وان كان ينبغي

من كان اهلاها من ائمة العدل ومن على ما كتبت من الامراء والمراد بالاهل كل من سلكوا بواحا اي جهارا من باح بالشيء يوجب اذا اعلنته ويروي بواحا بالرأى ومعناه كذلك

أَذْرَكَ مِثْلَ ذَلِكَ قَالَ تُوَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ حَدَّثَنَا  
زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا  
جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ قَالَ  
دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو وَبِْنُ الْعَاصِ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ وَالنَّاسُ  
يُحْتَمِعُونَ عَلَيْهِ فَأَتَيْتُهُمْ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي سَفَرٍ فَزَلْنَا مَنَزِلًا فَمِنَّا مَنْ يُضِلُّ خِيَابَهُ وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُّ وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي  
جَشْرِهِ إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَاجْتَمَعْنَا  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي إِلَّا كَانَ حَقًّا  
عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى خَيْرٍ مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَيُنْذِرَهُمْ شَرًّا مَا يَعْلَمُهُ لَهُمْ وَإِنْ أَمَّتْكُمْ  
هَذِهِ جُعِلَ غَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا وَسَيُصِيبُ آخِرُهَا بَلَاءٌ وَأُمُورٌ تُشْكِرُونَ نَهَاوَتُجِي  
فِتْنَةٌ فَيَرِيقُ بَعْضُهَا بَعْضًا وَتُجِي الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ مُهْلِكَتِي ثُمَّ  
تُكْشِفُ وَتُجِي الْفِتْنَةُ فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ هَذِهِ هَذِهِ فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُرْخِزَ عَنِ  
النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ فَلْيَأْتِ مَيْتَتَهُ وَهُوَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَأْتِ إِلَى  
النَّاسِ الَّذِي يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةً يَدِيهِ وَثَمَرَةً قَلْبِهِ  
فَلْيُطْعِمَهُ إِنْ أَسْتَطَاعَ فَإِنْ جَاءَ آخِرُ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخِرِ فَدَقُّوتُ مِنْهُ  
فَقُلْتُ لَهُ أَلَسْتُ بِكَ اللَّهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَهْوَى  
إِلَى أُذُنِيهِ وَقَلْبِي بِيَدِيهِ وَقَالَ سَمِعْتَهُ أَذْنَائِي وَوَعَاةُ قَلْبِي فَقُلْتُ لَهُ هَذَا ابْنُ عَمَّتِكَ  
مُعَاوِيَةُ يَا مُرْنَا أَنْ نَأْكُلَ أَمْوَالَنَا بَيْنَنَا بِالْبَاطِلِ وَنَقْتُلَ أَنْفُسَنَا وَاللَّهُ يَقُولُ  
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً  
عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا قَالَ فَسَكَتَ سَاعَةً  
ثُمَّ قَالَ أَطِيعُوا فِي طَاعَةِ اللَّهِ وَأَعِصُوا فِي مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قوله عليه الصلاة والسلام  
جعل طافيتها في اولها  
اي سلامتها واستقامتها  
واجتماع كلمتها  
قوله عليه الصلاة والسلام  
فيرقق بعضها بعضا هكذا في  
اكثر النسخ قال النووي  
وهو الذي نقله القاضي عن  
جمهور الرواة اي يصير  
بعضها بعضا رفيقا اي  
خفيفا لعظم ما بعده فالثاني  
يجعل الاول رفيقا اي  
وفي بعض النسخ يرفق  
كينصر اي يمد بعضها بعضا  
من قولك رفقه اذا نفعه  
واعانه وقوله سفقته يده  
اي معاهدته له والتزام  
طاعته والمراد بجمرة قلبه  
صدق نيته في البيعة  
قوله عليه الصلاة والسلام  
فاضربوا عنق الاخرى اذا  
لم يمكن دفعه الا بالقتل  
قوله فاهوى الى اذنيه وقلبه  
بيديه اي مدي يديه مشيرا  
بهما الى اذنيه وقلبه ليؤكد  
قوله سمعته اذناي ووعاء  
قلبي وقوله تشدك الله اي  
ذكرتك به ارسا لتك به مقسما  
عليك  
قوله هذا ابن عمك معاوية  
المعنى الشارح المقصود  
بجاء الكلام ان هذا القائل  
لم اسمع كلام عبد الله بن عمرو  
وذكر الحديث في تحريم منازعة  
الحليفة الاول وان الشاي  
يقتل اعتقد ان هذه اللفظة  
في معاوية لمنازعته عليا  
رضي الله عنه وكانت قد نسبت  
بيعة على فراى هذا ان نفقة  
معاوية على ابناءه واتباعه  
في حرب على ومنازعته  
ومقاتلته اياه من اكل المال  
الباطل ومن قتل النفس لانه  
قتال بغير حق  
قوله تعالى الا ان تكون تجارة  
ترى برفع تجارة اي الا ان تقع  
تجارة وينصبها اي الا ان  
تكون الاموال اموال تجارة  
وهي في اكثر النسخ التي  
بايدينا بالرفع  
قوله اطعه في طاعة الله  
واعصه الخ فيه دليل لوجوب  
طاعة المتولين للإمامة  
بالقهر من غير اجماع ولا  
عهد كذا قال النووي وقال  
في شرح الابي يشكل قول  
عبد الله هذا مع وجود على  
رضي الله عنه والعقاد الخ لانه  
له باهل الحل والعقد من  
المهاجرين والانصار قلت

بالحال

قلت انضلوا الله

يريد بذلك الاشارة الى ما في نفس هذا الحديث من قوله فان جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الاخرى الى ما جاء في الحديث المتقدم من وجوب الوفاء ببيعة الاول وقد كان  
على رضي الله عنه هو الاول فكيف يامر بطاعة من خرج عليه وهو اشكال وارجو ان يكون حديث عبد الله هذا قد جرى بعد موت علي رضي الله عنه واستتباب الامر لمعاوية



شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَسْجُ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ  
 الصَّائِدِيِّ قَالَ رَأَيْتُ جَمَاعَةً عِنْدَ الْكَعْبَةِ فَذَكَرْنَا حَدِيثَ الْأَعْمَشِ **حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ  
 سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ  
 خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَلَا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتُمْ قُلَانَا فَقَالَ  
 إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي آثَرَةَ فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْخَوْضِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى  
 بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي أَبْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ عَنْ  
 قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ عَنْ أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ  
 خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُلْ خَلَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ الْخَضْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلَ سَلْمَةَ بْنَ  
 يَزِيدَ الْجَعْفِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قَامَتِ عَلَيْنَا  
 أَمْرَاءُ لَيْسَ لَنَا حَقُّهُمْ وَيَسْمَعُونَ حَقَّنَا فَمَا تَأْمُرُنَا فَأَعْرَضَ عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فَأَعْرَضَ  
 عَنْهُ ثُمَّ سَأَلَهُ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَجَذَبَهُ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ وَقَالَ اسْمَعُوا  
 وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ فَجَذَبَهُ  
 الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَعُوا وَأَطِيعُوا فَإِنَّمَا************

~~~~~

باب

الامر بالصبر عند ظلم  
الولاة واستشارتهم  
~~~~~

قوله يسألونا لحقهم ويمنعونا  
 هكذا في أكثر النسخ  
 يسألونا ويمنعونا بنون  
 واحدة على حذف نون  
 الوقاية وهو جائز في مثل  
 هذا الفعل وبعضهم يرى أن  
 المحذوف نون الرفع والأرجح  
 أنه نون الوقاية لأنها منقاة  
 الثقل ولا معنى لها في الكلام  
 وفي بعض النسخ بنون وهو  
 ظاهر وقد مر نظيره فيما  
 كتبت في هامش ص 192  
 من الجزء الخامس والمعنى  
 مطعون منا حلقهم من  
 إاعة والخدمة ولا يعطوننا  
 حقنا من العدل والتسوية  
 ونحوها

باب

في طاعة الامراء  
 وان منعوا الحقوق  
 ~~~~~  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 فانما عليهم ما حملوا عليكم  
 ما حملتم لتعليل لقوله  
 اسمعوا واطيعوا اي هم  
 يجب عليهم ما كلفوا به  
 من اقامة العدل واعطاء  
 حق الرعية فان لم يفعلوا  
 فليهم الوزر والوبال واما  
 اتم فليكم ما كلفتم به  
 من السمع والطاعة واداء  
 الحقوق فان قم بعا عليكم  
 فكافكم الله سبحانه بحسن  
 الثوبة افاذ الای



باب

الامر بلزوم الجماعة  
عند ظهور الفتن  
وتحذير الدعاة الى  
الكفر

قوله وكنت اسأله عن الشر  
اي تاعلة التي ذكرها ولان  
درا المفسد مقدم على جلب  
المصالح

قوله فجاءنا الله بهذا الخير  
يريد به الاسلام وما يتصل  
به من الخصال والعقائد  
والاعمال الحسنة

قوله وفيه دخن اي في هذا  
الخير دخن والدخن في الاصل  
مصدر دخنت النار كملت  
اذا التي عابها حطب رطب  
فكثر دخانها اوان يكون  
في لون الدابة كدورة الى  
سواد ويستعمل في الفساد  
الباطن وهو المراد من المعنى  
انه يكون خيرا ولكن فيه  
فساد باطن وقوله وما دخنه  
اي وما فساده وقوله عليه  
الصلاة والسلام يستنون  
بغير سنتي اي يتبعون غير  
طريقي ويدعون لسيرة  
غير سيرتي

قوله عليه الصلاة والسلام  
دعاة على ابواب جهنم اي  
دعاة الى الشر والفساد  
المؤدى بصاحبه الى دخول  
جهنم والكلام تمثيل لتسويلهم  
وتزيينهم للناس الاعمال التي  
تستوجب العذاب فكأنهم  
اذ يدعونهم الى تلك الاعمال  
وقوف على ابواب جهنم  
يدعونهم الى الدخول فيها  
وقوله من جلدتنا قال في النهاية  
اي من انفسنا وعشيرتنا  
وقيل معناه من اهل ملتنا  
وقيل من ابناء جنسنا  
وقوله ويتكلمون باللسان  
اي بالعربية وفيه اشارة  
الى انهم من العرب وقيل  
معناه يتكلمون بلسان  
الشريعة مما قال الله ورسوله  
وليس في قلوبهم شيء من الخير  
قوله عليه الصلاة والسلام  
ولو ان بعض على اصل  
شجرة اي ولو كان الاعتزال  
بان بعض قال البيضاوي  
المعنى اذا لم يكن في الارض  
خليفة فلهيك بالعزل والصبر  
على تحمل شدة الزمان  
وعرض اصل الشجرة كناية  
عن مكابدة المشقة افاده  
ابن حجر  
قوله في جهنم الس اي في  
جسم بشر

عَلَيْهِمْ مَا حَمَلُوا وَعَلَيْكُمْ مَا حَمَلْتُمْ \* **حدثني** محمد بن المثنى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ  
مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ أَنَّهُ  
سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ كَانَ النَّاسُ  
يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ  
يُذَرِكَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٌّ جَاءَنَا اللَّهُ بِهِ هَذَا الْخَيْرِ فَهَلْ  
بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ فَقُلْتُ هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ نَعَمْ وَفِيهِ  
دَخْنٌ قُلْتُ وَمَا دَخْنُهُ قَالَ قَوْمٌ يَسْتَنُونَ بِغَيْرِ سُنَّتِي وَيَهْتَدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي تَعْرِفُ  
مِنْهُمْ وَتُشْكِرُ فَقُلْتُ هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ قَالَ نَعَمْ دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ  
جَهَنَّمَ مَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا قَالَ نَعَمْ  
قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّينَا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَتْرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ  
قَالَ تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ فَقُلْتُ فَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا  
قَالَ فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْهَرَقَ كُلَّهَا وَلَوْ أَنْ تَعْصَى عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُذَرِكَكَ الْمَوْتُ  
وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ **وحدثني** محمد بن سهل بن عسكر التميمي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ  
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ حَسَّانَ) حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ  
(يَعْنِي ابْنَ سَلَامٍ) حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ عَنْ أَبِي سَلَامٍ قَالَ قَالَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قُلْتُ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا كُنَّا بِشَرِّ جَاءَنَا اللَّهُ بِخَيْرٍ فَخُنُّ فِيهِ فَهَلْ مِنْ وَرَاءِ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ  
قُلْتُ هَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الشَّرِّ خَيْرٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَهَلْ وَرَاءَ ذَلِكَ الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ  
كَيْفَ قَالَ يَكُونُ بَعْدِي أُمَّةٌ لَا يَهْتَدُونَ بِهَدَايَ وَلَا يَسْتَنُونَ بِسُنَّتِي وَسَيَقُومُ فِيهِمْ  
رِجَالٌ قُلُوبُهُمْ قُلُوبُ الشَّيَاطِينِ فِي جُهْدَانِ النَّاسِ قَالَ قُلْتُ كَيْفَ أَصْنَعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنْ أَدْرَكَتُ ذَلِكَ قَالَ تَسْمَعُ وَتُطِيعُ لِأَمْرٍ وَإِنْ ضَرِبَ ظَهْرُكَ وَأَخَذَ مَالُكَ فَاسْتَمِعْ  
وَأَطِيعْ **حدثنا** شَيْبَانُ بْنُ قَرُوحٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) حَدَّثَنَا غَيْلَانُ

فأنا سئني ان ادركني

وتطيع وان ضرب

ابن جرير عن ابي قيس بن رياح عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
انه قال من خرج من الطاعة وفارق الجماعة مات ميتة جاهلية ومن  
قاتل تحت راية عمية يفتن لعصبة او يدعو الى عصبة او ينصر عصبة  
فقتل فقتله جاهلية ومن خرج على امي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش  
من مؤمنها ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه **وحدثني عبيد الله**  
**ابن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد حدثنا ايووب عن عيلان بن جرير عن**  
**زياد بن رياح القديسي عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج**  
**حديث جرير وقال لا يتحاشى من مؤمنها وحدثني زهير بن حرب حدثنا**  
**عبد الرحمن بن مهدي حدثنا مهدي بن ميمون عن عيلان بن جرير عن زياد بن**  
**رياح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من الطاعة**  
**وفارق الجماعة ثم مات ميتة جاهلية ومن قتل تحت راية عمية يفتن**  
**للعصبة ويقايل للعصبة فليس من امي ومن خرج من امي على امي يضرب**  
**برها وفاجرها لا يتحاشى من مؤمنها ولا يفي بذي عهدا فليس مني وحدثنا**  
**محمد بن المثنى وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عيلان بن**  
**جرير بهذا الاسناد اما ابن المثنى فلم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث**  
**واما ابن بشار فقال في روايته قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج حديثهم**  
**حدثنا حسن بن الربيع حدثنا حماد بن زيد عن الجعد بن عبد الله عن ابي رجاء عن**  
**ابن عباس يرويه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رأى من امره شيئا**  
**يكرهه فليضرب فانه من فارق الجماعة شبرا فمات ميتة جاهلية وحدثنا**  
**شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث حدثنا الجعد حدثنا ابو رجاء العطاردي**  
**عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كره من امره شيئا**

عن ابي قيس بن رياح

عن ابي هريرة

عن ابن عباس

قوله عليه الصلاة والسلام  
من خرج من الطاعة الخ  
اي من خرج عن طاعة الامام  
وفارق جماعة الاسلام مات  
على تلك الحال وقوله ميتة  
جاهلية اي على هيئة موت  
اهل الجاهلية فانهم كانوا  
لا يطعمون اميراء ولا ينضمون  
الى جماعة واحدة بل كانوا  
فرقا وعصائب يقاتل بعضهم  
بعضا  
قوله تحت راية عمية هي  
بضم العين وكسرهما لغتان  
مشهورتان والميم مشددة  
والياء مشددة ايضا قالوا  
هي الامر الاعشى لا يستبين  
وجهه كذا قال النووي  
قلت وقد ضبطها في القاموس  
على هذا الوجه وفسرها  
بالكبر والاضلال وزاد قوله  
والعمية كخفية وبضم  
الفواحة والهجاء ولكن  
لم يرد في النسخ سوى الضبط  
الذي ذكره النووي وقد وصف  
بها الراية والمراد وصف من  
اجتمع تحتها من الناس والميم  
من قاتل تحت راية اجتمع  
اهلها على امر مجهول لا يعرف  
انه حق او باطل يدهون اليه  
ويقاتلون لاجله من غير  
بصيرة فيه ولا حجة عليه  
قوله يفتن لعصبة الخ  
عصبة الرجل اقربه من جهة  
الاب سورا بذلك لانهم  
يعصبونه ويعصب بهم اي  
يعيطون به ويشتمون بهم  
والعصبة يفتن ويقايل ويدهو  
غيره كذلك لانصرة الدين  
والحق بل لخص التعصب  
للقوم ولهواه كما يقاتل  
اهل الجاهلية فانهم لما كانوا  
يقاتلون لخص العصبة  
وقوله فقتله خير لمبتدأ  
معدول اي فقتله كقتله  
اهل الجاهلية  
قوله يضرب برها وفاجرها  
البرها التي الجنتب  
للمذاهب والفاجر المنبت  
في المعاصي اي لا يبالي  
بما يفعل فهو يوقع اذاه  
على من تمكن منه بدون  
تفريق بين الحق والباطل وقد اكد  
هذا المعنى بقوله ولا يتحاشى  
من مؤمنها اي لا يباها له  
ولا يكثر بما يفعله بمواصل  
التعاشي التباعد وهو في  
الرواية التالية وفي بعض  
النسخ لهذه الرواية مرسوم  
بانباء وفي بعضها بدونها  
وكلاهما صحيح

٢٢

فَلْيَصْبِرْ عَلَيْهِ فَإِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا فَأَتَتْ عَلَيْهِ الْأَمَاتُ  
 مِئَةٌ جَاهِلِيَّةٌ حَدَّثَنَا هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ  
 عَنْ أَبِي مَجْلَزٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عُجْمِيَّةٍ يَدْعُو عَصْبِيَّةً أَوْ يُضْرُّ عَصْبِيَّةً فَقَتَلَهُ جَاهِلِيَّةٌ حَدَّثَنَا  
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الصَّبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَاصِمٌ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ) عَنْ  
 زَيْدِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ جَاءَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ حِينَ كَانَ  
 مِنْ أَمْرِ الْحَرَّةِ مَا كَانَ زَمَنَ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ فَقَالَ أَطْرَحُوا لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 وَسَادَةً فَقَالَ إِنِّي لَمْ آتِكَ لِأَجْلِ سَأَلِكَ لِأَحَدٍ حَدَّثَنَا حَدِيثًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ خَلَعَ  
 يَدًا مِنْ طَاعَةِ لِقَى اللَّهَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأُحِبَّةٍ لَهُ وَمَنْ مَاتَ وَلَيْسَ فِي عُنُقِهِ بَيْعَةٌ  
 مَاتَ مِثَّةً جَاهِلِيَّةً وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا  
 لَيْثٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ مُطِيعٍ فَذَكَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا  
 عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ  
 عُمَرَ قَالَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ نَافِعٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْبُجَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ سَتَكُونُ هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ  
 هَذِهِ الْأُمَّةِ وَهِيَ جَمِيعٌ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ كَانُوا مِنْ كَانُوا وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ  
 حِرَاشٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَائِمِيُّ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا

عليها اي كما يموت عليه  
 اهل الجاهلية من الضلالة  
 والفرقة ولقد الامام المطاع  
 قوله الى عبدالله بن مطيع  
 هو عبدالله بن مطيع بن  
 الاسود المدوني القرشي  
 كان ممن خلع يزيد وخرج  
 عليه وكان يوم الحرة قائم  
 فريش كما كان عبدالله  
 ابن حنظلة قائم الانصار اذ  
 خرج اهل المدينة لقتال  
 مسلم بن عقبة المري الذي  
 بعثه يزيد لقتال اهل المدينة  
 واخذهم بالبيعة له فلما  
 ظفروا بالشام باهل المدينة  
 انهزم عبدالله ولحق بابن  
 الزبير بمكة وشهد معه  
 الحضر الاول ويق مع الى  
 ان حضر الحجاج ابن الزبير  
 فقلقا ابن مطيع معه يومئذ  
 وهو يقول ان الذي فررت  
 يوم الحرة والحرة لا يفر  
 الا مرة ياخذها الكفرة بعد  
 قوله لابي عبد الرحمن هي  
 كنية عبدالله بن عمر رضي الله  
 عنهما  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 من خلع يدا من طاعة الخ  
 اي طاعة امام وكفر الطاعة  
 ليضمر ان المقصود طاعة  
 كانت قليلة او كثيرة وكفى  
 بخلع اليد عن الخروج عن  
 طاعة الامام وتفض بيعة  
 لان وضع اليد كتابة عن العهد  
 وانشاء البيعة لجرى العادة  
 بوضع اليد على اليد حال  
 المعاهدة وقوله لا حجة له اي  
 لا حجة له في فعله ولا حجة له  
 ينفعه ان يروي قال السنوسي  
 وفي هذا دليل على ان مذهب  
 عبدالله بن عمر مذهب  
 الاكثرين في منع القيام  
 على الامام وخلعه اذا حدث  
 فسقه اما اذا كان فاسقا  
 قبل عقدهما فاتفقوا على  
 انها لا تنفذ له لكن اذا  
 حكم من فرق امر  
 المسلمين وهو مجتمع  
 انفذت له تلقيا او اتفاقا  
 ووقعت كاتفق ليزيد سار  
 بمنزلة من حدث فسقه بعد  
 انعقادها له فيمتنع القيام  
 عليه ويدل على ذلك ذكر  
 ابن عمر الحديث في سياق  
 الاكثر على ابن مطيع في  
 قيامه على يزيد وقد احتج  
 من اجار القيام بخروج  
 الحسين وابن الزبير واهل  
 المدينة على خامية واحتج  
 الاكثر على النع بأنه الظاهر من الاحاديث كاترى وبان القيام  
 وبما اثاره قتالنا والتهالك حرم كاتفق ذلك في وقعة الحرة اه ملخصا  
 قوله هشام بن سعد هو مولى  
 آل ابي لهب بن عبد المطلب وقد جاء في اكثر النسخ هكذا ابن سعد بلاه وفي بعضها ابن سعيد بالياء وكذلك هو في النسخ المطبوعة مع شرح النووي والاهل  
 (عبيد الله)

والصواب الاول وهو ما يشتهر من كلامهم من الاطلاق وغيرها قوله عليه الصلاة والسلام ستكون هنات وهنات هنات  
 وقوله فليصبر عليه الخ اي فليصبر على ذلك المكروه ولا يخرج على السلطان ولو ادى نوع من انواع الخروج او باقل سبب من اسباب الفرقة وقوله من الطاعة وقوله غيرا اي قدر شبر حتى به عن الخروج مئة جاهلية بيان لهبة الموت وحالته التي يكون

عبيد الله بن موسى عن شيبان ح وحدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا المصعب بن  
المقدام الخثعمي حدثنا اسرائيل ح وحدثني حجاج حدثنا عارم بن الفضل  
حدثنا حماد بن زيد حدثنا عبد الله بن المختار ورجل سماه كلهم عن زياد بن  
علاقة عن عريجة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير ان في حديثهم جميعاً  
فاقتلوه **وحدثني** عثمان بن ابي شيبة حدثنا يونس بن ابي يعقوب عن ابيه عن  
عريجة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اثمكم وامرکم جميع  
على رجل واحد يريد ان يشق عصاكم او يفرق جماعتكم فاقتلوه **وحدثني**  
وهب بن بقيه الواسطي حدثنا خالد بن عبد الله عن الجريدي عن ابي نصره  
عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بويع لخليفتين  
فاقتلوا الاخر منهما **حدثنا** هدا بن خالد الازدي حدثنا همام بن يحيى  
حدثنا قتادة عن الحسن بن ضبة بن محصن عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال ستكون امراء فتعرفون وتشكرون فمن عرف برئ ومن  
انكر سليم ولكن من رضى وتابع قالوا افلا نقاتلهم قال لا ما صلوا  
**وحدثني** ابو عسان المسمي ومحمد بن بشار جميعاً عن معاذ (واللفظ لابي  
عسان) حدثنا معاذ (وهو ابن هشام الدستوائي) حدثني ابي عن قتادة حدثنا  
الحسن بن ضبة بن محصن العنزى عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه  
وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انه يستعمل عليكم امراء  
فتعرفون وتشكرون فمن كره فقد برئ ومن انكر فقد سلم ولكن من  
رضى وتابع قالوا يا رسول الله الا نقاتلهم قال لا ما صلوا (اى من كره بقلبه  
وانكر بقلبه) **وحدثني** ابو الربيع العسكي حدثنا حماد (يعني ابن زيد) حدثنا  
المعلى بن زياد وهشام عن الحسن بن ضبة بن محصن عن ام سلمة قالت قال

بعضهم لا يفرق بيننا وبينهم  
على التفسير الثاني فهو لم يلف  
المرادف ويحتل ان يكون  
لشك اى ان الراوى شك  
ظكر الجملتين وهو يريد  
احدهما غير معينة والجمله  
مثل لتفرق او لتتفرق شبه  
اجتماع الناس واتفاقهم على  
رجل واحد بالعصا غير  
مشقوقة واقتراهم او خروج  
واحد او اكثر عن جماعتهم  
بشقها

قوله عليه الصلاة والسلام  
اذا بويع لخليفتين الخ اى  
قادفوا الاخر بالقتل اذا  
لم تكن دفعه بدون مقتضاه

باب

اذا بويع لخلفتين  
انه لا يجوز عقد البيعة  
لخليفتين في زمن واحد الا  
لما جاز قتل الاخر منها قال  
الشارح وافق العلماء على

باب

وجوب الانكار  
على الامراء فيما  
يخالف الشرع  
وترك قتالهم ما صلوا  
ونحو ذلك

انه لا يجوز عقدها لخليفتين  
في عصر واحد سواء اتسعت  
دار الاسلام ام لا وقال امام  
الخرميين وعندى انه لا يجوز  
عقدها لاشين في صلح واحد  
وهذا مجمع عليه فان بعدنا  
بين الامامين فللاحتيال ايه  
بجال وهو قول فاسد مخالف  
لما عليه السلف والخلف  
ولظواهر اطلاق الاحاديث  
اه باختصار

قوله عليه الصلاة والسلام  
فتعرفون وتشكرون الخ  
اى فتستحسنون بعض  
افعالهم وتستقبحون بعضها  
وقوله من عرف برئ قال  
النوى معناه والله اعلم  
من عرف المنكر ولم يشبهه  
عليه فقد صارت له طريق  
الى البراءة من اثمها وعقوبته

من رضى وتابع اي رضى بقلبه وسكره سلم من  
او بالتأنيبه عليه واما قوله الاقتاتهم قال لا يجرى الا بغيره  
من رضى وتابع اي رضى بقلبه وسكره سلم من  
او بالتأنيبه عليه واما قوله الاقتاتهم قال لا يجرى الا بغيره

بان يقيره بيده او بلسانه فان حيز فليكرهه بقلبه وقوله ومن انكر سلم اى ومن لم يقدر على تغييره بيده اولسائه فانكر ذلك بقلبه وسكره سلم من  
مشاركتهم في اثمه وقوله ولكن من رضى وتابع اي رضى بقلبه وتابعه على العمل وهو مبتدأ حذف خبره لدلالة السباق عليه والتقدير ولكن



قوله عليه الصلاة والسلام  
خيار أئمتكم الذين تمهونهم  
ويحبونكم أي الذين  
يرفقون بكم ويعدلون بينكم  
فتودونهم وتطيبونهم  
لأجل ذلك وهم كذلك  
يردونكم لأنهم يرون آثار  
عدولهم بآفة عليكم  
وتتابع أفعالهم الصالحة

باب

خيار الأئمة وشراهم  
قاهرة ليكم ومن شأن  
الإنسان أن يحب مشامعة آثار  
نفسه فيجب من تجلي فيه  
لك الآثار لأن ظهورها  
وبقائها وبقائها  
قوله ويصلون عليكم الخ  
الصلاة هنا بمعنى الدعاء أي  
وتدعون لهم ويدعون  
لكم بدلالة قوله في تسميته  
تلعنونهم ويلعنونكم فإن  
معناه تدعون عليهم ويدعون  
عليكم قال في النهاية وأصل  
اللعن الطرد والابتعاد من الله  
ومن الخلق السب والدناءة  
قوله أفلا تنابذهم أي افلا  
تذارهم مخالفة وعداوة  
لهم وتصدى إلى محاربتهم  
بالسيف والمعنى افلا  
يجهارهم بالحرب وتكاشفهم  
أيها

قوله عليه الصلاة والسلام  
لا ما أقاموا الصلاة أي لا  
تسأذوهم مدة أقامهم  
الصلاة فيما بينكم لأنها علامة  
اجتماع الكلمة وفي المرقاة  
قال الطيبي فيه اشعار  
بتعظيم أمر الصلاة وإن تركها  
موجب لنزع اليد عن الطاعة  
أي نقض العهد وفتح البيعة

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُوضُ ذَلِكَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَمَنْ أَنْكَرَ فَقَدْ بَرِيَّ وَمَنْ  
كَرِهَ فَقَدْ سَلِمَ وَحَدَّثَنَا هَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ الْجَلِّيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ  
هِشَامِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ ضَبَّةِ بْنِ مِحْصَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ إِلَّا قَوْلَهُ وَلَكِنْ مَنْ رَضِيَ وَتَابَعَ لَمْ يَذْكُرْهُ حَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَدَسِيُّ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ  
يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ رُزَيْقِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْظَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ  
وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَتُصَلُّونَ عَلَيْهِمْ وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ  
وَيُبْغِضُونَكُمْ وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ  
بِالسَّيْفِ فَقَالَ لَأَمَّا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ وَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ وُلَايِكُمْ شَيْئًا  
تَكْرَهُونَهُ فَانْكُرُوهُ أَعْمَلَهُ وَلَا تَتْرَعُوا يَدًا مِنْ طَاعَةِ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ  
حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَخْبَرَنِي مَوْلَى  
بَنِي قُرَاةَ (وَهُوَ رُزَيْقُ بْنُ حَيَّانَ) أَنَّهُ سَمِعَ مُسْلِمَ بْنَ قُرْظَةَ ابْنَ عَمِّ عَوْفِ بْنِ  
مَالِكِ الْأَشْجَبِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكِ الْأَشْجَبِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خِيَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُحِبُّونَهُمْ وَيُحِبُّونَكُمْ وَتُصَلُّونَ  
عَلَيْهِمْ وَيُصَلُّونَ عَلَيْكُمْ وَشِرَارُ أُمَّتِكُمُ الَّذِينَ تُبْغِضُونَهُمْ وَيُبْغِضُونَكُمْ  
وَتَلْعَنُونَهُمْ وَيَلْعَنُونَكُمْ قَالُوا قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تُنَابِذُهُمْ عِنْدَ ذَلِكَ قَالَ لَا  
مَا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ لَأَمَّا أَقَامُوا فِيكُمْ الصَّلَاةَ أَلَا مَنْ وُلِيَ عَلَيْهِ وَالِ فَرَأَهُ  
يَأْتِي شَيْئًا مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ فَلْيَكْرَهُ مَا يَأْتِي مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ وَلَا يَنْزِعَنَّ يَدًا مِنْ  
طَاعَةِ قَالَ ابْنُ جَابِرٍ فَقُلْتُ (يَعْنِي لِرُزَيْقٍ) حِينَ حَدَّثَنِي بِهَذَا الْحَدِيثِ اللَّهُ يَا أَبَا  
الْمِقْدَامِ لِحَدِيثِكَ بِهَذَا أَوْ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْظَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَوْفًا يَقُولُ

قال لا يخ

قالوا يا رسول الله



سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ جِئْتُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَأَسْتَقْبِلُ الْقَبِيلَةَ  
 فَقَالَ أَيُّ وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَسَمِعْتُهُ مِنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرظَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ  
 عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ**  
**ابْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جَابِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**وَقَالَ رُزَيْقُ بْنُ مَوْلى بَنِي فِزَارَةَ \* قَالَ مُسْلِمٌ وَرَوَاهُ مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ**  
**يَزِيدَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قَرظَةَ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ**  
**\* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا**  
**اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ الْفَأْ وَأَزْبَعْنَا قَبَائِعَهُ**  
**وَعُمْرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمْرَةٌ وَقَالَ بَايَعْنَا عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ وَلَمْ نُبَايِعْهُ**  
**عَلَى الْمَوْتِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ**  
**حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عَلَى الْمَوْتِ إِنَّمَا بَايَعْنَا عَلَى أَنْ لَا نَفِرَّ وَحَدَّثَنَا حَاتِمٌ حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ عَنْ ابْنِ**  
**جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ كَمْ كَانُوا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ**  
**كُنَّا أَرْبَعَ عَشْرَةَ مِائَةً قَبَائِعَهُ وَعُمْرُ أَخَذَ بِيَدِهِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ وَهِيَ سَمْرَةٌ**  
**قَبَائِعَهُ غَيْرَ جَدِّ بْنِ قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ أَحْتَبًا تَحْتَ بَطْنِ بَعِيرِهِ وَحَدَّثَنِي**  
**إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَعْمُرِيُّ مَوْلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مُجَالِدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ**  
**جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُسْأَلُ هَلْ بَايَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**بِذِي الْحَلِيفَةِ فَقَالَ لَا وَلَكِنْ صَلَّى بِهَا وَلَمْ يُبَايِعْ عِنْدَ شَجَرَةٍ إِلَّا الشَّجَرَةَ الَّتِي**  
**بِالْحُدَيْبِيَّةِ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ**  
**دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَيْتِ الْحُدَيْبِيَّةِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ**  
**وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدٍ) قَالَ**

قوله جئني على ركبتيه اي جلس  
 عليهما وقد جاء في اكثر  
 النسخ مرسوما بالياء وفي  
 بعضها جثا بالالف والوجهان  
 صحيحان فقد ورد هذا  
 الفعل من بابي دعا ورمى  
 وروى جذا على ركبتيه  
 وهو هنا بمعنى جثا ويحيى  
 بمعنى ثبت قائما يرقام على  
 اطراف اصابعه كما في القاموس  
 قوله فبايعناه اي فبايعنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وكفى عنة بالضمير مبالغة  
 في اجلاله وتمظيمه وجاء  
 في بعض النسخ بايعنا بحذف  
 المفعول وانما جاز حذفه للعم  
 به فصار في حكم المذكور

باب

استحباب مبايعة  
 الامام الجيش عند  
 ارادة القتال وبيان  
 بيعة الرضوان تحت  
 الشجرة  
 ولذلك صح اعادة الضمير  
 عليه في قوله وعمر اخذ بيده  
 قوله وهي سمرة السرة  
 واحدة السر كرجل وهو  
 شجر الطلع  
 قوله بايعناه على ان لا نفر  
 ولم نبايعه على الموت وفي  
 رواية سلمة اهم بايعوه  
 يومئذ على الموت وفي رواية  
 مجاشع بن مسعود على  
 الاسلام والجهاد وفي حديث  
 ابن عمر وعيادة بايعنا على  
 السمع والطاعة وان لا ننازع  
 الامر اهلنا وفي رواية لابن  
 عمر في غير مسلم البيعة على  
 الصبر قال العلماء وهذه  
 الرواية تجمع المعاني كلها  
 وتبين مقصود كل الروايات  
 فالبيعة على ان لا نفر معناها  
 الصبر حق نظر بالعدو  
 او قتل وهو معنى البيعة  
 على الموت اي صبر وان  
 آل ذلك بنا الى الموت لان  
 الموت مقصود في نفسه  
 وكذا البيعة على الجهاد  
 معناها الصبر من الشارح  
 قوله غير جد بن قيس  
 الانصاري اعفاته لم يبايع  
 وكان جد هذا من بطن

قوله جئني على ركبتيه اي جلس  
 عليهما وقد جاء في اكثر  
 النسخ مرسوما بالياء وفي  
 بعضها جثا بالالف والوجهان  
 صحيحان فقد ورد هذا  
 الفعل من بابي دعا ورمى  
 وروى جذا على ركبتيه  
 وهو هنا بمعنى جثا ويحيى  
 بمعنى ثبت قائما يرقام على  
 اطراف اصابعه كما في القاموس  
 قوله فبايعناه اي فبايعنا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وكفى عنة بالضمير مبالغة  
 في اجلاله وتمظيمه وجاء  
 في بعض النسخ بايعنا بحذف  
 المفعول وانما جاز حذفه للعم  
 به فصار في حكم المذكور

فبايعناه

فبايعناه

فبايعناه

فبايعناه

سَعِيدٌ وَإِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ جَابِرٍ قَالَ  
 كُنَّا يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِينَ فَقَالَ لَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتُمْ الْيَوْمَ  
 خَيْرُ أَهْلِ الْأَرْضِ وَقَالَ جَابِرٌ لَوْ كُنْتُ أَبْصِرُ لَأَرَيْتُكُمْ مَوْضِعَ الشَّجَرَةِ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ**  
**عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَصْحَابِ**  
**الشَّجَرَةِ فَقَالَ لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكُنَّا كُنَّا أَلْفًا وَخَمْسِينَ وَحَدَّثَنَا أَبُو**  
**بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا رِفَاعَةُ**  
**أَبْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) كِلَاهُمَا يَقُولُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمِ بْنِ أَبِي**  
**الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ لَوْ كُنَّا مِائَةً أَلْفٍ لَكُنَّا كُنَّا خَمْسِينَ عَشْرَةَ مِائَةً وَحَدَّثَنَا**  
**عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا**  
**جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ أَبِي الْجَعْدِ قَالَ قُلْتُ لِجَابِرِ كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ**  
**قَالَ أَلْفًا وَأَرْبَعِينَ وَحَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**  
**عَنْ عَمْرِو (يَعْنِي ابْنَ مُرَّةٍ) حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى قَالَ كَانَ أَصْحَابُ الشَّجَرَةِ**  
**أَلْفًا وَثَلَاثِينَ وَكَانَتْ أَسْلَمُ تُمَنُّ الْمُهَاجِرِينَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا**  
**أَبُو دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ جَمِيعًا عَنْ**  
**شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ**  
**خَالِدٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَعْرَجِ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُنِي**  
**يَوْمَ الشَّجَرَةِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَايِعُ النَّاسَ وَأَنَا رَافِعُ عُضُنَا مِنْ**  
**أَعْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً قَالَ لَمْ تُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ وَلَكِنْ**  
**يَايَمُوهُ عَلَى أَنْ لَا تَفِرَّ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ طَارِقِ بْنِ سَعِيدٍ**

قوله لو كنت ابصر لاريتكم  
 ومعنى لو لم اسكن لكدت بصري  
 وكان رضي الله عنه قد مضى  
 في آخر عمره  
 قوله سألت جابر بن عبد الله  
 عن أصحاب الشجرة قال  
 النورى هذا مختصر من  
 الحديث الصحيح في بئر  
 الحديبية ومعناه ان الصحابة  
 لما وصلوا الحديبية وجدوا  
 بئرها اثمانتة مثل الشرك  
 فبصق النبي صلى الله عليه وسلم  
 فيها ودعا بالبركة فحاشت وكثر  
 ماؤها حتى سقوا واستقوا  
 فكان السائل هنا علم اصل  
 الحديث والمعجزة في تكثير  
 الماء ولم يعلم عددهم فقال  
 جابر كنا الفا وخمسة  
 ولو كنا مائة الف لكفانا  
 اه بتصرف  
 قوله كان اصحاب الشجرة  
 الفا وثلاثمائة قد رأيت انه  
 جاء في بعض الروايات أنهم  
 كانوا الفا وخمسة وفي  
 بعضها الفا وثلاثمائة وفي  
 اكثرها الفا واربعمائة قالوا  
 ويمكن الجمع بين هذه الروايات  
 بان يكون الواقع الفا  
 واربعمائة وكسرا لمن قال  
 اربعمائة لم يعتبر الكسر  
 ومن قال خمسمائة اعتبره  
 ومن قال لثلاثمائة ترك  
 بعضها لعدم تحقق العدد  
 لديه  
 قوله لقد رأيتني اى رأيت  
 نفسى

ابن المسيب قال كان ابي ميمن بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الشجرة  
قال فانطلقنا في قابل حاجين فغنى علينا مكانها فان كانت بليتت لكم فانتم  
اعلم \* وحدثني محمد بن رافع حدثنا ابو احمد قال وقرأته على نصر بن علي عن  
ابي احمد حدثنا سفيان عن طارق بن عبد الرحمن عن سعيد بن المسيب عن ابيه  
انهم كانوا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الشجرة قال فندسوها من العام  
المقبيل **وحدثني حجاج بن الشاعر ومحمد بن رافع** قالوا حدثنا شباة حدثنا  
شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابيه قال لقد رايت الشجرة ثم آتيتها بعد  
فلم اعرفها **وحدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا حاتم (يعني ابن اسماعيل) عن يزيد  
ابن ابي عبيد مولى سلمة ابن الاكوع قال قلت لسلمة على اي شئ بايعتم رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية قال على الموت **وحدثنا اسحق بن ابراهيم**  
**حدثنا حماد بن مسعدة** حدثنا يزيد عن سلمة يمثله **وحدثنا اسحق بن ابراهيم**  
**اخبرنا الخزومي** حدثنا وهيب حدثنا عمرو بن يحيى عن عباد بن ميم عن عبد الله  
ابن زيد قال اتاه آت فقال هذاك ابن حنظلة يبايع الناس فقال على ماذا قال  
على الموت قال لا ابايع على هذا احدا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
\* **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا حاتم (يعني ابن اسماعيل) عن يزيد بن ابي  
عبيد عن سلمة ابن الاكوع انه دخل على الحجاج فقال يا ابن الاكوع ازدتدت  
على عقبيك تعربت قال لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن لي في البدو  
\* **حدثنا محمد بن الصباح ابو جعفر** حدثنا اسماعيل بن زكرياء عن عاصم  
الاحول عن ابي عثمان النهدي حدثني مجاشع بن مسعود السلمي قال اتيت  
النبي صلى الله عليه وسلم ابايعه على الهجرة فقال ان الهجرة قد مضت لاهلها  
ولكن على الاسلام والجهاد والخير **وحدثني سويد بن سعيد** حدثنا علي بن

من الله تعالى  
قوله هذا ابن حنظلة الخ  
هو عبد الله بن حنظلة  
الانصاري كان من خلع  
يزيد وبايع لعبد الله بن  
الزبير وقد بايع الناس على  
قتال الجيش الذي بعثه يزيد  
يوم الحرة بقيادة مسلم بن  
عقبة المري وكان عبد الله  
قائد الانصار على ما تقدم  
في هامش ص ٢٢ وقد كسر  
جفن سینه يومئذ وقاتل  
حتى لقتل

قوله ارتدت على عقبيك  
تعربت العقب مؤخر القدم  
والمعنى رجعت على طريق  
عقبك وهي الطريق التي  
خلفه يريد رجوعه الى  
حاله الاولى فكأنه اذ فعل  
ذلك قد رجع الى ورائه  
والتعرب هو ان يعود الى  
البادية بعد الهجرة ويقع  
مع الاعراب وكان من رجع  
بعد الهجرة الى موضعه من  
غير عذر يعدونه كالمرتد  
والاعراب ساكنو البادية  
من العرب الذين لا يقيمون  
في الامصار ولا يدخلونها  
الا حاجة. كافي النهاية قال  
القاضي اجتمع الامة على  
تحريم ترك المهاجر هجرته  
ورجوعه الى وطنه وعلى  
ان ارتداد المهاجر اعرابيا  
من الكبائر قال والى هذا  
اشار الحجاج حتى اعلمه  
سلمة ان خروجه الى البادية

باب

تحريم رجوع  
المهاجر الى استيطان  
وطنه

باب

المبايعة بعد فتح  
مكة على الاسلام  
والجهاد والخير  
وبيان معنى لاهجرة  
بعد الفتح

قوله في قابل صفة لحنوف والتقدير ل عام قابل اي قائم  
لخيف ان يفتتن بها الجهال من الناس لما جرى تحتها  
قوله فغنى علينا مكانها قيل الحكمة في الخفاء انها لو بقيت ظاهرة معلومة  
من الخبر ونزول الرضوان والسكينة وان يجادوا في تعظيمهما تاديا ويؤدبهم الى  
عبادتها فكان خفاؤها راحة  
قوله ارتدت على عقبيك  
تعربت العقب مؤخر القدم  
والمعنى رجعت على طريق  
عقبك وهي الطريق التي  
خلفه يريد رجوعه الى  
حاله الاولى فكأنه اذ فعل  
ذلك قد رجع الى ورائه  
والتعرب هو ان يعود الى  
البادية بعد الهجرة ويقع  
مع الاعراب وكان من رجع  
بعد الهجرة الى موضعه من  
غير عذر يعدونه كالمرتد  
والاعراب ساكنو البادية  
من العرب الذين لا يقيمون  
في الامصار ولا يدخلونها  
الا حاجة. كافي النهاية قال  
القاضي اجتمع الامة على  
تحريم ترك المهاجر هجرته  
ورجوعه الى وطنه وعلى  
ان ارتداد المهاجر اعرابيا  
من الكبائر قال والى هذا  
اشار الحجاج حتى اعلمه  
سلمة ان خروجه الى البادية  
قوله فغنى علينا مكانها قيل الحكمة في الخفاء انها لو بقيت ظاهرة معلومة  
من الخبر ونزول الرضوان والسكينة وان يجادوا في تعظيمهما تاديا ويؤدبهم الى  
عبادتها فكان خفاؤها راحة  
قوله ارتدت على عقبيك  
تعربت العقب مؤخر القدم  
والمعنى رجعت على طريق  
عقبك وهي الطريق التي  
خلفه يريد رجوعه الى  
حاله الاولى فكأنه اذ فعل  
ذلك قد رجع الى ورائه  
والتعرب هو ان يعود الى  
البادية بعد الهجرة ويقع  
مع الاعراب وكان من رجع  
بعد الهجرة الى موضعه من  
غير عذر يعدونه كالمرتد  
والاعراب ساكنو البادية  
من العرب الذين لا يقيمون  
في الامصار ولا يدخلونها  
الا حاجة. كافي النهاية قال  
القاضي اجتمع الامة على  
تحريم ترك المهاجر هجرته  
ورجوعه الى وطنه وعلى  
ان ارتداد المهاجر اعرابيا  
من الكبائر قال والى هذا  
اشار الحجاج حتى اعلمه  
سلمة ان خروجه الى البادية

انما هو باذن النبي صلى الله عليه وسلم قالوا فرض المقام في المدينة انما كان في زمنه صلى الله عليه وسلم او انما كان قبل فتح مكة فلما كان الفتح سقط فرض  
الجهرة فقال صلى الله عليه وسلم لاهجرة بعد الفتح قال القاضي ولم يختلف العلماء في وجوب الهجرة على اهل مكة قبل الفتح والخلف في غيرهم فقبل كانت في غيرهم

مُسْنَهْرٍ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي مُجَاشِعُ بْنُ مَسْعُودٍ السُّلَمِيُّ قَالَ جِئْتُ  
 بِأَخِي أَبِي مَعْبُدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ الْفَتْحِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 بَايِعْهُ عَلَى الْهَجْرَةِ قَالَ قَدِمْتُ عَلَى الْهَجْرَةِ بِأَهْلِهَا قُلْتُ فَبَايَ شَيْءٍ تُبَايِعُهُ قَالَ  
 عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ وَالْحَيْرِ قَالَ أَبُو عُثْمَانَ فَلَقِيتُ أَبَا مَعْبُدٍ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِ  
 مُجَاشِعٍ فَقَالَ صَدَقَ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ عَاصِمٍ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ فَلَقِيتُ أَخَاهُ فَقَالَ صَدَقَ مُجَاشِعٌ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا مَعْبُدٍ حَدِيثًا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَا أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ  
 طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْفَتْحِ فَتَحَ مَكَّةَ  
 لِأَهْجَرَةٍ وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ وَإِذَا اسْتَفْرَمْتُمْ فَانْفِرُوا وَحَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ  
 وَأَبْنُ رَافِعٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ حَدَّثَنَا مُقْضَلٌ (يَعْنِي ابْنَ مُهْلَبٍ) ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
 حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ كُلُّهُمْ عَنْ مَثُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَبِيبِ بْنِ  
 أَبِي ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ لَا هَجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ وَلَكِنْ  
 جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ وَإِذَا اسْتَفْرَمْتُمْ فَانْفِرُوا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا  
 الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو شَيْبَةَ  
 الرَّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ  
 أَنَّ أَحْرَابِيًّا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْهَجْرَةِ فَقَالَ وَيْحَكَ إِنَّ  
 شَأْنَ الْهَجْرَةِ لَشَدِيدٌ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَهَلْ تُؤْتِي صَدَقَتَهَا  
 قَالَ نَعَمْ قَالَ فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبُحَارِ فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا

قوله عليه الصلاة والسلام  
 لا هجرة ولكن جهاد ونية  
 اي ان تحصيل الخير الذي  
 سببه الهجرة لئلا تقطع بطرح  
 مكة وغاز به من وفق له  
 قبل الفتح ولكن بقي الخير  
 الذي سببه الجهاد لسبيل الله  
 والنية الصالحة فليكن ان  
 تحصلوا بها واذا طلب الامام  
 منكم الخروج الى الجهاد  
 اخرجوا قبل المراتب الهجرة  
 المنية هنا الهجرة من مكة  
 لانها صارت بعد الفتح دار  
 سلام وقيل الهجرة التي ثبتت  
 لاصحابها المزية الظاهرة التي  
 لا يشاركون فيها غيرهم  
 اما الهجرة من دار الكفر  
 الى دار الاسلام فوجوبها  
 باق الى قيام الساعة  
 قوله ان اعرابيا سأل عن  
 الهجرة المراد بالهجرة التي  
 سأل عنها هذا الاعرابي  
 فلهذا اهل والوطن وسكنى  
 للدين مع النبي صلى الله عليه  
 وسلم الملاءمة النورية  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 ويحك الخ ومع مكة ترحم  
 وتوجع وقد تأتي بمنى  
 المدح والتعجب وقوله  
 ان شأن الهجرة لشديد  
 اي امرها شاق يوشك  
 ان لا تطيقه قاله صلى الله عليه  
 وسلم اشفاقا على الاعرابي  
 ورحمة له وكان بالمؤمنين  
 رؤفا رحيا  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 فاعلم من وراء البحار جمع  
 بحرة وهي البلدة قال في  
 التباينة والعرب تسمى  
 المدن والقرى البحار اي  
 اجمل بالخير في وطنه اي  
 في البادية والمعنى اجمل الخير  
 حيثما كنت فهو ينفعك  
 وقوله لن يترك اي لن  
 يتركك من ثواب عملك شيئا

أبو  
 يهودى  
 حديثها

**وحدثنا** عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي **حدثنا** محمد بن يوسف عن الأوزاعي  
بهذا الإسناد مثله غير أنه قال إن الله لن يترك من عمليك شيئا وزاد في الحديث  
قال فهل تحلبها يوم وزدها قال نعم **حدثني** أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن سرح  
أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس بن يزيد قال قال ابن شهاب أخبرني عروة بن  
الزبير أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كانت المؤمنات إذا هاجرن  
إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمتحن بقول الله عز وجل يا أيها النبي إذا جاءك  
المؤمنات يبايعتك على أن لا يشركن بالله شيئا ولا يمسرن ولا يزينن إلى آخر الآية  
قالت عائشة فمن أقر بهذا من المؤمنات فقد أقر بالحق وكان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم إذا أقر زن بذلك من قولي من قال لمن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم أنطلمن فقد بايعتكن ولا والله ما مسمت يد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يد امرأة قط غير أنه يبايعهن بالكلام قالت عائشة والله ما أخذ رسول الله  
صلى الله عليه وسلم على النساء قط إلا بما أمره الله تعالى وما مسمت كف رسول الله  
صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لمن إذا أخذ عليهن قد  
بايعتكن كلاما **وحدثني** هرون بن سعيد الأيلي وأبو الطاهر قال أبو الطاهر  
أخبرنا وقال هرون **حدثنا** ابن وهب **حدثني** مالك عن ابن شهاب عن  
عروة أن عائشة أخبرته عن بيعة النساء قالت ما مس رسول الله صلى الله عليه  
وسلم بيده امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال أذهبي  
فقد بايعتكم **حدثنا** يحيى بن أيوب وثيبة وابن حجر (واللفظ لابن أيوب)  
قالوا **حدثنا** إسماعيل (وهو ابن جعفر) أخبرني عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله  
ابن عمر يقول كنا نبايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة  
يقول لنا فيما استطعت **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير **حدثنا** أبي **حدثنا**

فهل تحلبها يوم كان المؤمنات نحو

**باب**

كيفية بيعة النساء  
من مذهب عائشة رضي الله  
عنها وفريق من العلماء  
وقيل بل كانت المهاجرة  
تتحن بأن تستحلف أنها  
ما هاجرت بقضا لزوج ولا  
لامن من حظ الدنيا وإنما  
هاجرت حبسا لله ورسوله  
والدار الآخرة  
قولها لمن أقر بهذا اي من  
أهتدى بهذا المذكور في  
هذه الآية من الشروط  
وطعد على قبوله  
قولها ولا والله ما مسمت يد  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يد امرأة قط قولها  
فيه ان بيعة النساء إنما  
كانت بالكلام من غير اخذ  
كف وان بيعة الرجال باخذ  
الكف مع الكلام وقط  
ظرف زمان لاستفراق الماضي  
وتخص بالنبي فتقول ما  
فعلت هذا قط اي فيما مضى  
من عمرى اوقيا انقض من  
الزمان قال النووي وفيها  
خبر نساء فتح القاف  
وتشديد الطاء مضمومة  
ومكسورة وضمة وارتقاء  
مشددة وفتح القاف مع  
تفخيف الطاء ساكنة  
ومكسورة  
قولها ما أخذ رسول الله  
صلى الله عليه وسلم على النساء  
مفعول اخذ محذوف اي  
ما أخذ عليهن البيعة وقولها  
الا ما أمر الله اي في الآية  
المتقدمة

**باب**

البيعة على السمع  
والطاعة فيما استطاع

**باب**

بيان سن البلوغ

الورد اسم من ورد الماء يردده اذا بلغه ووافاه وقد كان العرب اذا اجتمعوا عند  
هناك من لبنها افاده الابى قولها اذا هاجرن اي من مكة الى المدينة قبل  
الفتح وقولها يمتحن بقول  
الله عز وجل يا أيها النبي الخ  
اي يختبرن ويبتلى صدقهن  
في الهجرة بان يعرض عليهن  
ما تضمنته هذه الآية من لفي  
الفرك وما يمدده وهذا  
فهل تحلبها يوم كان المؤمنات نحو  
قوله الا ان يأخذ عليها اي البيعة قال النووي هذا الاستثناء منقطع وتقدر الكلام مامس امرأة قط لكن يأخذ عليها البيعة  
قال ذهبي فقد بايعتكم وهذا التقدير مصرح به في الرواية الاولى ولا بد منه اي قوله عليه الصلاة والسلام فيما استطعت هكذا هو في جميع النسخ فيما استطعت  
اي يحجب



قوله عرضي اي نظر الى  
 يعرف حال من قولهم عرض  
 الأمير الجند اذا اختبر  
 امرالهم ونظر في هيتهم  
 وترتيب من زلهم قبل  
 مباشرة القتال  
 قوله فلم يجزى المراد بالاجازة  
 هنا اعطاء الاذن اي  
 لم يأذن لي بالقتال والمعنى  
 انه عليه الصلاة والسلام  
 استغفره كما صرح به في  
 الرواية التالية فلم يدخله  
 في المعاقلة ولم يجز عليه حكم  
 الرجال  
 قوله فكتب الى عماله  
 ان يفرضوا الخ اي ان  
 يادروا لهم رزقا في ديوان  
 الجند وكانوا يفرقون بين  
 المعاقلة وغيرهم في المعطاء  
 وهو الرزق الذي يجمع في بيت  
 المال ويفرق على مستحقه  
 قوله نهى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ان يسافر بالقرآن  
 الى ارض العدو اي نهى عن  
 السفر به الى ارض العدو  
 وزاد في الرواية التالية

قد نقل الفارح اتفاق العلماء على جوازها والاحتياط في كتاب النبي صلى الله عليه وسلم في امره بالقرآن الكفار اذا خيف وقوعه بأيديهم

باب  
 النهي أن يسافر  
 بالمصحف الى أرض  
 الكفار اذا خيف  
 وقوعه بأيديهم

قوله مخافة ان يناله العدو  
 وجاء في الاخرى فاني لا آمن  
 ان يناله العدو فاعلم في المنع  
 هو اذكر في هذه الروايات  
 من خشية اصابة الكفار  
 له ونيلهم اياه قال النووي  
 فان امنت هذه العلة بان يدخل  
 في جوش المسلمين الظاهرين  
 على العدو فلا كراهة ولا منع  
 منه حيثئذ لعدم العلة هذا  
 هو الصحيح وبه قال ابو  
 حنيفة والبخاري وآخرون  
 وقال مالك وجاعة من احببنا  
 بالنهي مطلقا وحكى المنذر  
 عن ابي حنيفة الجواز مطلقا  
 والصحيح عنه ما سبق اه  
 المراد منه ، امان يكتب الى  
 الكفار كتاب فيه آية  
 من القرآن العظيم او آيات

باب  
 المسابقة بين الخيل  
 وتضميرها

عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ عَرَضَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ  
 أُحُدٍ فِي الْقِتَالِ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجِزْنِي وَعَرَضَنِي يَوْمَ الْخُنْدِ  
 وَأَنَا ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً فَأَجَازَنِي قَالَ نَافِعٌ فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ  
 وَهُوَ يَوْمَئِذٍ خَلِيفَةُ خَدِيشَةَ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ إِنَّ هَذَا لَحَدَّثُ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ  
 فَكَتَبَ إِلَى عُمَّالِهِ أَنْ يَفْرِضُوا لِي كَمَا كَانَ ابْنُ خَمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً وَمَنْ كَانَ دُونَ  
 ذَلِكَ فَاجْعَلُوهُ فِي الْعِيَالِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 إِدْرِيسَ وَعَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ  
 (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ وَأَنَا ابْنُ أَرْبَعِ  
 عَشْرَةَ سَنَةً فَاسْتَضَعَّرَنِي **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ  
 إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ وَحَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى  
 أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ مَخَافَةَ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ  
 الْعَسْكَرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَافِرُوا بِالْقُرْآنِ فَإِنِّي لَا أَمْنُ أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ  
 قَالَ أَيُّوبُ فَقَدْ نَالَ الْعَدُوُّ وَخَاصَمُوكُمْ بِهِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ وَالثَّقَفِيُّ كُلُّهُمُ عَنْ  
 أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّخَّالُ (يَعْنِي ابْنَ  
 عُمَانَ) جَمِيعًا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ ابْنِ  
 عَلِيَّةَ وَالثَّقَفِيِّ فَإِنِّي أَخَافُ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَحَدِيثِ الصَّخَّالِ بْنِ عُمَانَ مَخَافَةَ  
 أَنْ يَنَالَهُ الْعَدُوُّ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** التَّمِيمِيُّ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ

فلم يجزني  
 فاجعلوا

لم يسمعوا  
من سابقين الخيل

عَنْ ابْنِ مَرْزَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ  
 مِنَ الْخَفِيَاءِ وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةَ الْوُدَاعِ وَسَأَلَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنْ  
 الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فِيمَنْ سَأَلَ بِهَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ  
 هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ح  
 وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمِيَّةَ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى  
 ابْنُ عُقَيْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةَ  
 (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ  
 فِي حَدِيثِ أَيُّوبَ مِنْ رِوَايَةِ حَمَادٍ وَأَبْنِ عُقَيْبَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَجِئْتُ سَابِقًا فَطَقَفَ بِي  
 الْمَرْسِيُّ الْمَسْجِدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
 مَرْزَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا  
 عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإَيْلِيُّ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا أُسَامَةُ كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ مَرْزَانَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ وَصَالِحُ بْنُ حَاتِمٍ  
 ابْنُ وَرْدَانَ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ قَالَ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبِيدِ

قوله سابق اي اذن بالمسابقة  
 قوله التي قد اضمرت اي  
 حوجت بالشارع الملق عليها  
 ثم بعلها قدر القوت حتى  
 دقت وقل لحمها يقال ضمرت  
 الفرس واضمرت اذا صيرته  
 ضامرا على هذا الوجه  
 قوله من الخفاء وكان امدها  
 ثنية الوداع الخفاء وضع في  
 المدينة المنورة والامد الغاية  
 وثنية الوداع موضع بالمدينة  
 ايضا قيل سمي به لان الخارج  
 من المدينة يودع مشيعة  
 هناك ويثنه وبين الخفاء  
 نحو ستة اميال والمعنى  
 ان مبدأ السباق كان من  
 الخفاء ومنتهاه ثنية الوداع  
 وقوله من الثنية اي ثنية  
 الوداع المذكورة والمسافة  
 بينها وبين مسجد بني زريق  
 الذي هو غاية السباق ميل  
 واحد وفي النووي ان في  
 هذا الحديث جواز المسابقة  
 بين الخيل وجواز ضميرها  
 قال وهما جمع عليهما المملوحة  
 في ذلك وتدريب الخيل  
 ورياضتها وتربيتها الجري  
 واعدادها لذلك لينتفع بها  
 عند الحاجة في القتال  
 قوله لطف في الفرس  
 المسجد اي مسجد بني  
 زريق الذي هو الغاية وهي  
 لطف ولبحق كاديساوي  
 المسجد يقال طقت فلان  
 موضع كذا اي رفعته اليه  
 وخاذته به كذا فسره في  
 النهاية وقال النووي لطف  
 اي علا ورتب الى المسجد  
 باب  
 الخيل في نواصيها  
 الخير الى يوم القيامة  
 وكان جداره قصيرا وهذا  
 بعد مجاوزته الغاية لان  
 الغاية هي هذا المسجد وهو  
 مسجد بني زريق  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 الخيل في نواصيها الخير  
 النواصي جمع ناصية وهي  
 مقدم الرأس او شعر مقدم  
 الرأس المسترسل على  
 الجبهة قبل رمي بالنواصي  
 عن ذوات الخيل لانها اول  
 ما يبدونها اذا اقبلت كما  
 تقول فلان مبارك الناصية  
 وانت تريد مبارك الذات  
 وقوله الى يوم القيامة اي  
 لاتزال الخيل موضعا للخير  
 دائما

قوله يلوي ناصية فرس اي  
يمطفئها ويحملها من جانب  
الى جانب والناصية هنا  
شعر مقدم الرأس المسترسل  
على الجبهة

قوله عليه الصلاة والسلام  
الخيال معقود بنواصيها الخير  
اي ملازم لها اشد الملازمة  
حق كأنه مربوط بها وقوله  
الى يوم القيامة كناية عن  
ان الخير لا ينفك عنها في زمن  
من الأزمان وقوله الاجر  
والغنيمة تفسيره بيان للخير  
الملازم لنواصي الخيل ولعل  
المراد بالاجر الاجر في ارتبائها  
واقترانها بنية الجهاد عليها  
وبالغنيمة الغنيمة في استعمالها  
في مقاومة العدو لانها تكون  
سبب النصر المؤدى الى  
الغنيمة وقوله في الحديث  
التالي والمغنم هو بمعنى  
الغنيمة وهما اسنان لما  
يفتخم وكذلك الغنم كقوله  
والاصل في معنى هذه المادة  
اصابة الشيء ونيله بلا  
بدل ولا مشقة وذكر في النهاية  
ان الغنيمة والغنم والمغنم  
هو ما أصيب من اموال اهل  
الحرب واوقف عليه المسلمون  
بالخيال والركاب اه

قوله معقود بنواصي الخيل  
هو بمعنى معقود في الجملة  
من قولك علق الشعر اذا  
ضفره

قوله غير انه قال عمرو بن  
الجمد هو عمرو البارقي  
الازدي المذكور في الروايتين  
المتقدمتين قال النووي وهو  
منسوب الى بارقي جبل  
باليمن نزلها الازد وهم الاسد  
بأماكن اليمن فنسبوا اليه  
وقيل الى بارقي بن عوف بن  
عدي ويقال له عمرو بن  
الجمد كالواقع في رواية مسلم  
وعروة بن ابى الجمد وعروة  
بن عياض بن ابى الجمد

عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَمِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْوِي نَاصِيَةَ فَرَسٍ بِأَصْبَعِهِ وَهُوَ يَقُولُ  
الْخَيْلُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ **وَحَدَّثَنَا**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ح **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
**حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ** عَنْ سُفْيَانَ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ** حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ  
الْقِيَامَةِ الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ وَأَبْنُ  
إِدْرِيسَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ الْخَيْلُ مَعْقُودَةٌ بِنَوَاصِيهَا الْخَيْرُ قَالَ فَقِيلَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِذَا قَالَ الْأَجْرُ  
وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ حُصَيْنِ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ عُرْوَةَ بْنُ الْجَمْدِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ  
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعاً عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ح **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
وَأَبْنُ أَبِي عَمْرٍو كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ جَمِيعاً عَنْ شَدِيدِ بْنِ عُرْقَدَةَ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ سَمِعَ  
عُرْوَةَ الْبَارِقِيَّ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي  
إِسْحَاقَ عَنِ الْعِزَّارِ بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَمْدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِهَذَا وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَجْرَ وَالْمَغْنَمَ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح **وَحَدَّثَنَا**  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ

باصبعه  
الى يوم القيامة وحديثنا معقود

لعله يكره الشكال من الخليل الشكال في الخليل هو ان  
به الخليل ( وهو جبل تشديه لقوامها ) لانه يكون في

تكون ثلاث قوائم منها محجلة وواحدة مطلقة تشبيها بالشكال الذي تشكل  
ثلاث قوائم غالباً وتقبل هو ان تكون الواحدة محجلة والثلاث مطلقة وتقبل هو ان

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا ( خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ) ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ  
ابْنُ لَوْلِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعَ أَسْمَاءَ  
يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا**  
**وَكَعْبٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ**  
**كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَلِيلِ وَحَدَّثَنَا هُ**  
**ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ جَمِيعاً**  
**عَنْ سُفْيَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ وَالشِّكَالُ أَنْ**  
**يَكُونَ الْفَرَسُ فِي رِجْلِهِ الْيَمْنَى بَيَاضٌ وَفِي يَدَيْهِ الْيُسْرَى أَوْ فِي يَدِهِ الْيَمْنَى وَرِجْلُهُ**  
**الْيُسْرَى **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ( يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ****  
**ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ جَمِيعاً عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ**  
**عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ**  
**وَكَعْبٍ وَفِي رِوَايَةِ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ وَلَمْ يَذْكُرِ النَّخَعِيَّ **وَحَدَّثَنِي****  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ ( وَهِيَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ ) عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ**  
**لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَاداً فِي سَبِيلِي وَإِيمَاناً بِي وَتَصَدَّقاً بِرُسُلِي فَهُوَ عَلَى ضَامِنٍ أَنْ**  
**أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجَعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلاً مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ**  
**عَنْمَةٍ وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ مَأْمِنٌ كَلِمٌ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْإِجَاءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ**  
**كَهَيْئَتِهِ حِينَ كَلِمٌ لَوْ نُهُ لَوْزٌ دَمٌ وَرِيحَةٌ مِسْكٌ وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدٌ بِيَدِهِ لَوْ لَا أَنْ يَشُقَّ**  
**عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدَتْ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَغْزُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا وَلَكِنْ لَا أَجِدُ**  
**سَعَةً فَأَخْلَهُمْ وَلَا يُجِدُونَ سَعَةً وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَخْلَفُوا عَنِّي وَالَّذِي نَفَسَ مُحَمَّدُ**

و قوله لا يخرجهم الا جهاداً في سبيل الله و قوله ما قعدت خلاف سريته تغزوا في سبيل الله  
اي لا يخرجهم الا جهاداً في سبيل الله و قوله ما قعدت خلاف سريته تغزوا في سبيل الله  
اي لا يخرجهم الا جهاداً في سبيل الله و قوله ما قعدت خلاف سريته تغزوا في سبيل الله  
اي لا يخرجهم الا جهاداً في سبيل الله

تكون احدى يديه واحدى  
رجليه من خلاف محجلتين  
اه من تلخيص النهاية قلت  
وهذا القول الاخر في معنى  
الشكال هو معنى ما فسره

باب

ما يكره من صفات  
الخليل

به في الرواية المتسالية قالوا  
وانما كرهه لانه في سورة  
المشكول وقيل يحتدل ان  
يكون جرب ذلك الجنس فلم  
يجد فيه نجاسة اه نووي  
قوله عليه الصلاة والسلام  
تضمن الله هو بمعنى قوله  
تكفل في الرواية الاتية  
اي التزم وضمن ومعناها  
اوجب الله ذلك فالتضمن  
والتكفل عبارة عن ان  
هذا الجزء لا بد منه فضلاً  
من لده سبجانه وفعالي  
قوله لا يخرجهم ليه حذف  
القول والاستثناء بالمقول  
اي قال لا يخرجهم وهذا  
الحذف معهود في الكلام  
الفصيح ومنه قوله تعالى  
ويستخفرون للذين آمنوا  
رنا وسعت اي قالين

باب

فضل الجهاد والخروج  
في سبيل الله

رنا ويحتدل ان يكون  
قوله تضمن الله من باب  
وضع الظاهر موضع الضمير  
فيكون اصله تضمنت ويكون  
تقدير الكلام على هذا  
الوجه قال رسول الله صلى الله  
عليه وسلم يقول الله تعالى  
تضمنت لمن خرج  
قوله الاجهاد في سبيل  
قال النووي هكذا هو في  
جميع النسخ جهاداً بالنصب  
على انه مفعول له وتقديره  
لا يخرجهم بخرج ولا يخرج  
هركه الا لجهاد والايان  
والتصديق ومعناه لا يخرجهم  
الا من الايمان والاخلاص  
له تعالى وقوله فهو على  
ضامن اي مضمون على  
انه فاعل بمعنى المفعول كما  
داقن وعيشة راضية بمعنى

يخرج قال البخاري والجهاد والخروج في سبيل الله اي يخرجهم  
قوله ما كان عليه الصلاة والسلام والخروج في سبيل الله  
قوله ما كان عليه الصلاة والسلام والخروج في سبيل الله  
قوله ما كان عليه الصلاة والسلام والخروج في سبيل الله

مدفوق ومرضية وقيل معناه فوشيان اقامه الشارح قوله او ارجعه الى مسكنه الخ قال النووي معناه ان الله سبحانه ضمن  
بكل حال فاما ان يستشهد فيدخل الجنة واما ان يرجع باجر واما ان يرجع باجر وخنيفة اه قوله عليه الصلاة والسلام مامن كلم  
بكلم الخ الكلام الجرح وكلم



للفضخ فان من تكلم في سبيله والمعنى والله اعلم بعظم شأن من تكلم في سبيل الله ونظيره قوله تعالى قالت رب اني وضعتها انا والله اعلم بما وضعت وليس الذكر كالانثى فان قوله والله اعلم بما وضعت معترض بين كلامي ام صريح والمعنى والله اعلم بالشئ الذي وضعت وما خلق به من عظام الامور افاده في المرقاة

قوله وجرحه يشعب الجرح بضم الجيم اسم كالجراحة بكسره والمصدر جرح بالفتح ويشعب اي يجرى دمه بكثرة وهو بمعنى لوله تفجر دما في الرواية التالية واسناد الشعب الى الجرح مع ان الذي يشعب على الحقيقة انما هو دمه لافادة المبالغة على حد قوله تعالى واعينهم تفيض من الدمع فان الذي يفيض انما هو الدمع لا العين ولكن جعل العين تفيض مبالغة

قوله عليه الصلاة والسلام كل كلم يكلمه المسلم هكذا جاء في كل نسخ مسلم وفي معظم نسخ البخاري ونقل في الفتح انه وقع في رواية القاسمي ورواية ابن عساكر كل كلمة بالتأنيث والكلم مصدر بمعنى الجرح اي كل جرح يجرحه المسلم واصله يكلم به فحذف الجار ووصل الفسيفساء بالفعل توسعا وقوله ثم تكون يوم القيامة الخ هكذا في طامة النسخ ثم تكون ولا يظهر ثم معنى هنا ولعلها جاءت زائدة فقد جوز الاخفش والكوفيون بجردها عن معنى المعطف وحيثما زائدة وحلوا على ذلك قوله تعالى حق اذا ضاقت عليهم الارض بما رحبت وضاقت عليهم أنفسهم وظنوا ان لا ملجأ من الله الا اليه ثم تاب عليهم اي حتى اذا ضاقت عليهم الخ تاب عليهم وقوله تكون كهيتها التفسير يعود على الكلم باعتبار انه بمعنى الكلمة او الجراحة وقوله اذا طمئت هكذا في طامة النسخ بالالف بعد الذال قال السطواني وهي هنا جرد الظرفية اوهى بمعنى اذ وقد يتقارضان او عبر باذا لاستحضار صورة الطمئن لان الاستحضار كما

بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ اَنِّي اَعْرُو فِي سَبِيلِ اللّٰهِ فَاُقْتَلُ ثُمَّ اَعْرُو فَاُقْتَلُ ثُمَّ اَعْرُو فَاُقْتَلُ  
وَحَدَّثَنَا ه اَبُو بَكْرٍ بِنُ اَبِي شَيْبَةَ وَاَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا اَبْنُ فُضَيْلٍ عَنِ عُمَارَةَ  
بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بِنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا الْمُغْبِرَةُ بِنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيُّ عَنِ  
اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنِ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكْفَلُ اللّٰهُ  
لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ اِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدَّقَ كَلِمَةً  
بِاَن يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ اَوْ يَرْجِعَهُ اِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ اَجْرِ  
اَوْ غَنَمَةٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بِنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِنُ عُيَيْنَةَ عَنِ  
اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنِ اَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُكَلِّمُ  
اَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَاللّٰهُ اَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ اِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ  
يَسْعَبُ الْاَوْنَ لَوْ زِدَ دَمٌ وَالرِّيحُ رِيْحُ مِسْكٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ هَمَّامِ بِنِ مُنْبَهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا اَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُوْلِ اللّٰهِ  
صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ اَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
كُلُّ كَلِمَةٍ يُكَلِّمُ الْمُسْلِمُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ ثُمَّ تَكُوْنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهَا اِذَا طُمِئَتْ  
تَفْجَرُ دَمًا الْاَوْنَ لَوْ زِدَ دَمٌ وَالْعَرْفُ عَرْفُ الْمِسْكِ وَقَالَ رَسُوْلُ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدِهِ لَوْ اَنَّ اَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ  
تَعْرُو فِي سَبِيلِ اللّٰهِ وَلَكِنْ لَا اَجِدُ سَمَةً فَاجْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُوْنَ سَمَةً فَيَتَّبِعُوْنِي  
وَلَا تَطِيْبُ اَنْفُسَهُمْ اَنْ يَقْعُدُوْا بَعْدِي وَحَدَّثَنَا اَبْنُ اَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ  
اَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْاَعْرَجِ عَنِ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُوْلَ اللّٰهِ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُوْلُ لَوْ اَنَّ اَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِيْنَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ بِمِثْلِ حَدِيْثِهِمْ وَبِهَذَا  
الْاِسْنَادِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ اَنِّي اُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللّٰهِ ثُمَّ اُخِي بِمِثْلِ  
حَدِيْثِ اَبِي زُرْعَةَ عَنِ اَبِي هُرَيْرَةَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ

وغنيمة غنة يشعب دما اللون غنة

بم

يكون بصريح لفظ المضارع نحو والله الذي ارسل الرياح فتثير سحابا يكون بما في معنى المضارع كما في قوله والعرف عرف المسك اي الرائحة رائحة المسك واصل العرف الرائحة مطلقا واكثر استعماله في الرائحة الطيبة

(يعني)



(يعني الثقي) ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا ابن أبي  
عمر حدثنا مروان بن معاوية كلهم عن يحيى بن سعيد عن أبي صالح عن أبي  
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولا أن أشق على أمتي لأحببت أن  
لا أتخلف خلف سرية نحو حديثهم **حدثني** زهير بن حرب حدثنا جرير  
عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تضمن الله  
لن حرج في سبيله إلى قوله ما تخلفت خلاف سرية تغزوا في سبيل الله تعالى  
**وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة  
وحمد عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من نفس تموت لها  
عند الله خير يسرها أنها ترجع إلى الدنيا ولا أن لها الدنيا وما فيها إلا الشهيد فإنه  
يتمنى أن يرجع فيقتل في الدنيا لما يرى من فضل الشهادة **وحدثنا** محمد بن  
المثنى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت  
أنس بن مالك يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما من أحد يدخل الجنة  
يحب أن يرجع إلى الدنيا وأنه ما على الأرض من شيء غير الشهيد فإنه  
يتمنى أن يرجع فيقتل عشر مرات لما يرى من الكرامة **حدثنا** سعيد بن  
منصور حدثنا خالد بن عبد الله الواسطي عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن  
أبي هريرة قال قيل للنبي صلى الله عليه وسلم ما يعبد الجهاد في سبيل الله عز  
وجل قال لا تستطيعونه قال فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول لا  
تستطيعونه وقال في الثالثة مثل الجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت  
بآيات الله لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع الجاهد في سبيل الله تعالى  
**حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة ح وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير  
ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا أبو معاوية كلهم عن سهيل بهذا

قال في قوله تعالى ولا ترجعوا إلى الدنيا

قال في قوله تعالى ولا ترجعوا إلى الدنيا

قوله عن شعبة عن قتادة  
وحمد قال القسائي ظاهر  
السندان شعبة يرويه عن  
قتادة وحيد معاً وليس  
كذلك وصوابه ان البخاري  
يرويه عن حميد عن الس  
ويرويه ايضا عن شعبة  
عن قتادة عن السرفيكون  
حيد معطوقا على شعبة  
لاعلى قتادة افاده الابي  
قوله عليه الصلاة والسلام  
ولا ان لها الدنيا حلة  
معطوفة على حلة انها  
ترجع اي لايسرها رجوعها  
ولايسرها انها تلك الدنيا  
وما فيها وجاء في نسخة  
وان لها الدنيا بحذو لافاواو  
باب  
فضل الشهادة في  
سبيل الله تعالى  
على هذا الوجه حاله والمعنى  
لايسرها رجوعها الى الدنيا  
حال كونها مالكة للدنيا  
وما فيها ولعل هذه النسخة  
على انفرادها القرب الى  
الصواب لانها اشبه بالكلام  
واليق بعناه وقوله الا الشهيد  
روى بالرفع بدلا من نفس  
باعتبار محلها لان محلها  
الرفع على الابتداء وبالنصب  
على الاستثناء والشهيد من  
قتله الكفار في المعركة  
فعل بمعنى مفعول وانما  
سبي شهيدا لان ملائكة  
الرحمة شهدت نفسه او شهدت  
نقل روحه الى الجنة اولان الله  
شهده بالجنة افاده في الصباح  
قوله ما يعبد الجهاد اي  
يعادله يساويه في الفضيلة  
قوله عليه الصلاة والسلام  
مثل الجاهد الخ هو  
جواب عن سؤالهم بمعنى  
ان من لا يوفق للخروج الى  
الجهاد ويريد ان ينال مثل  
ثواب الجاهدين فعليه  
ان يصوم نهاره ويقوم  
ليله ويدوم على الطاعة  
لا يفتر عن ذلك شيئا والقنوت  
يطلق على معان فيطلق على  
السكوت وعليه جاء حديث  
زيد بن ارقم كنا نتكلم  
في الصلاة حتى نزلت فقوموا  
له قانتين فاسكنا عن  
الكلام ويطلق على الخشوع  
والطاعة ونحوها وقوله

الإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنِي** حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ  
 سَلَامٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ سَلَامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ  
 كُنْتُ عِنْدَ مِثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ  
 عَمَلًا بَعْدَ الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أُسْقِيَ الْحَاجَّ وَقَالَ آخَرُ مَا أَبَالِي أَنْ لَا أَعْمَلَ عَمَلًا بَعْدَ  
 الْإِسْلَامِ إِلَّا أَنْ أَعْمَرَ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ وَقَالَ آخَرُ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ  
 مِمَّا قُلْتُمْ فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ وَقَالَ لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ عِنْدَ مِثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ وَلَكِنْ إِذَا صَلَّيْتُ الْجُمُعَةَ دَخَلْتُ فَاسْتَقَمْتِيهِ فِيمَا  
 اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ  
 كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ الْآيَةَ إِلَى آخِرِهَا \* وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَلَامٍ  
 قَالَ حَدَّثَنِي الثُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مِثْبَرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي تَوْبَةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ  
 ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْدُوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ  
 أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
 أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ وَالْعَدُوَّةُ يَعْدُوهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي  
 حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَدُوَّةٌ أَوْ رَوْحَةٌ  
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا صُرَّاقُ بْنُ مُعَاوِيَةَ  
 عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ذَكَوَانَ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْلَا أَنَّ رِجَالَ مِنْ أُمَّتِي وَسِاقَ الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ وَلِرَوْحَةٍ

قوله اما ابالي ان لا اعمل عملا بعد  
 الاسلام اي لا اهتم ولا اكترث  
 بخدمه العدل بعد ان فرزت  
 بنعمة الاسلام وقوله الان  
 اسقى الحاج اي الاعلى سقاية  
 الحاج فاي اتمه ن لم اعمله  
 وقدره اسقى بضم الهزة  
 وفتحها ومعناها هنا واحد  
 قوله فزجرهم عمر اي منعهم  
 ونهاهم وقوله وهو يوم  
 الجمعة هو من كلام عروضي  
 الله عنه قاله تاج الدين  
 عن رفع الصوت وفيه كراهة  
 رفع الصوت في المسجد  
 زيادة على قدر اسباع الخطاب  
 خصوصا عند منبر رسول الله  
 وخصوصا يوم الجمعة حيث  
 يجتمع الناس للصلاة ويحتفل  
 ان يكون من كلام الراوي  
 اراد به تعيين اليوم الذي  
 حصل فيه هذا

قوله فانزل الله اجعلتم سقاية  
 الحاج اي اجعلتم اهل سقاية  
 الحاج بمن آمن او اجعلتم  
 سقاية الحاج كايامان من آمن  
 ويؤيد الوجه الاول قراءة  
 من قرأ اجعلتم سقاية اج  
 وعمره المسجد واستشكل  
 بان الآية نزلت قبل ذلك مبطله  
 لما اقتضيه المشركون من  
 سقاية الحاج وعمارة  
 المسجد الحرام واستشكل

**باب**  
**فضل العدوة**  
**والروحة في سبيل الله**

ايضا بان الثلاثة المذكورين  
 هنا لم يزعموا ان السقاية  
 والعمارة افضل من الايمان  
 والجهاد وانما اختلفوا في  
 ايها افضل بعد الايمان قال  
 الابي واذا اشكل ان الآية  
 نزلت عند اختلافهم فيجعل  
 الاشكال بان يكون بعض  
 الرواة تسامح في قوله  
 فانزل الله الآية وانما الواقع  
 انه صلى الله عليه وسلم قرأها  
 على عمر حين سأله مستدلا  
 بها على ان الجهاد افضل  
 مما قال اولئك فظن الراوي  
 انها نزلت حينئذ  
 قوله عليه الصلاة والسلام  
 لعدوة في سبيل الله اوروحة  
 الخ العدوة السير اول  
 النهار الى الزوال والعدوة  
 السير من الزوال الى آخر  
 النهار واوهنا للتقسيم لا  
 للشك ومعناه ان الروحة

وقال الآخر  
 اذا صليت الجمعة

فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ غَدْوَةً خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَإِسْحَاقَ) قَالَ إِسْحَاقُ  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ حَدَّثَنَا الْمُقْرِئُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ  
 حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَاوِرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَبَا أَيُّوبَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ  
 خَيْرٌ شِمًا طَلَمَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهَيْزٍ إِذْ حَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ وَحَيُّوَةٌ بِنُ شُرَيْحِ  
 قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدَّثَنِي شُرْحَبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ  
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
 سِوَاهُ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيئٍ  
 الْحَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا أَيُّهَا سَعِيدُ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا وَجَبَتْ  
 لَهُ الْجَنَّةُ فَجَبَّ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ فَقَالَ أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَفَعَلَ ثُمَّ قَالَ وَأُخْرَى  
 يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ مَا يَنْ كَلِّ دَرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ قَالَ  
 وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي  
 قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ  
 لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْإِيمَانَ بِاللَّهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تُكْتَمَرُ عَنِّي خَطَايَايَ فَقَالَ لَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ  
 مُقْبِلٌ غَيْرٌ مُدْبِرٌ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ قُلْتَ قَالَ أَرَأَيْتَ

قوله اي عبد الرحمن الحبلي  
 واسمه عبد الله بن يزيد كما  
 سيصرح به في الرواية الآتية  
 في الباب التالي والحبلي  
 يضم المهملة والموحدة على  
 ما ضبطه في الخلاصة وغيرها

قوله عليه الصلاة والسلام  
 ما بين كل درجتين الخ يحتمل  
 ان هذا على ظاهره من  
 ان الدرجات هنا المنازل  
 بعضها فوق بعض ويحتمل  
 ان يريد به الرقعة في المعنى  
 وكثرة النعم وعظيم الاحسان  
 وان انواع النعم يتباعد  
 ما بينها في الفضل تباعد  
 ما بين السماء والارض اه  
 باختصار من الابي

**باب**

بيان ما عده الله  
 تعالى للمجاهد في  
 الجنة من الدرجات  
 قوله ارأيت اي اخبرني  
 وقوله تكفر عن خطاياي  
 اي اتكفروهمزة الاستفهام  
 يطردهوا از حذفه اعند الامن  
 من اللبس

**باب**

من قتل في سبيل الله  
 ككفرت خطاياها  
 الا الدين

قوله خطايي نعم ما كان الحق فيه لله تعالى لا آدمي

قوله عليه الصلاة والسلام وانت صابر محتسب اي نعم تكفر خطاياك اذا كنت بهذه الحال والمحتسب هو الخالص لله تعالى فان قاتل لمصيبة اولفنيمة اولصيت او نحو ذلك فليس له هذا الثواب ولا غيره

قوله عليه الصلاة والسلام الا الذين فيه تنبيه على ما في معناه من حقوق الامميين وان الجهاد لا يكفرها وانما يكفر حقوق الله تعالى افاده النووي واستثناءه صلى الله عليه وسلم للدين بعد ان قال للسائل عن تكفير الجهاد للخطايا لم يعمول على انه اوحى اليه بذلك في الحال ويؤيده قوله عليه السلام فان جبريل عليه السلام قال ذلك

قوله ما لنا عبدالله الا ستر على انه ابن مسعود ويؤيده ما نقله الشارح عن القاضي

باب في بيان ان ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون  
من انه وقع في بعض نسخ مسلم عبدالله بن مسعود ملسوباً ومن الناس من قال هو ابن عمر وقوله عن هذه الآية اي عن معناها

ان قتلت في سبيل الله اُتكفر عني خطايي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم وانت صابر محتسب مقبل غير مدبر الا الذين فان جبريل عليه السلام قال لي ذلك حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة ومحمد بن المثنى قال حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا يحيى (يعني ابن سعيد) عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله ابن ابي قتادة عن ابيه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ارايت ان قتلت في سبيل الله بمعنى حديث الليث وحدثنا سعيد بن منصور حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن محمد بن قيس ح وحدثنا محمد بن عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يزيد احدهما على صاحبه ان رجلاً اتى النبي صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر فقال ارايت ان ضربت بسيفي بمعنى حديث المقبري حدثنا زكرياء بن يحيى بن صالح المصري حدثنا المفضل (يعني ابن فضالة) عن عياش (وهو ابن عباس القتيبي) عن عبد الله بن يزيد ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يُغفر للشهيد كل ذنب الا الدين وحدثني زهير بن حرب حدثنا عبد الله بن يزيد المقرئ حدثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني عياش بن عباس القتيبي عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم قال القتل في سبيل الله يكفر كل شي الا الدين حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة كلاهما عن ابي معاوية ح وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا جرير وعيسى بن يونس جميعاً عن الأعمش ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن عمير (واللفظ له) حدثنا اسباط وابو معاوية قال حدثنا الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق قال سألنا عبد الله عن هذه الآية ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله امواتاً بل احياء

في الخبر بخطب

هذا يعني حديث

في الحديث

عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ قَالَ أَمَا إِنَّا قَدْ سَأَلْنَا عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ أَرْوَاحُهُمْ فِي جَوْفِ طَيْرٍ  
 خُضِرَ لَهَا قَنَادِيلُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شَاءَتْ ثُمَّ تَأْوِي  
 إِلَى تِلْكَ الْقَنَادِيلِ فَاطَّلَعَ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ أَطْلَاعَةً فَقَالَ هَلْ تَشْتَهُونَ شَيْئًا  
 قَالُوا أَيْ شَيْءٍ نَشْتَهُ وَنَحْنُ نَسْرُحُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ شِئْنَا فَفَعَلَ ذَلِكَ بِهِمْ  
 ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمَّا رَأَوْا أَنَّهُمْ لَنْ يُثْرَكُوا مِنْ أَنْ يُسْأَلُوا قَالُوا يَا رَبِّ تُرِيدُ أَنْ  
 تُرَدَّ أَرْوَاحُنَا فِي أَجْسَادِنَا حَتَّى نُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مَرَّةً أُخْرَى فَلَمَّا رَأَى أَنْ لَيْسَ  
 لَهُمْ حَاجَةٌ تُرَكُّوا **حَدَّثَنَا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ فَقَالَ رَجُلٌ  
 يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ  
 يَعْبُدُ اللَّهَ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ أَيُّ  
 النَّاسِ أَفْضَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ  
 مَنْ قَالَ ثُمَّ رَجُلٌ مُعْتَرِلٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشَّعَابِ يَعْبُدُ رَبَّهُ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ  
**وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ  
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَقَالَ وَرَجُلٌ فِي شِعْبٍ وَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ رَجُلٌ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ بَعْجَةَ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ خَيْرِ مَعَاشِ النَّاسِ  
 لَهُمْ رَجُلٌ تُمْسِكُ عِنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَطِيرُ عَلَى مَثَبِهِ كُلَّمَا سَمِعَ هَيْمَةً  
 أَوْ فَرْعَةً طَارَ عَلَيْهِ يَبْتَغِي الْقَتْلَ وَالْمَوْتَ مَطَانَةً أَوْ رَجُلٌ فِي غَنِيمَةٍ فِي رَأْسِ  
 شِمْفَةٍ مِنْ هَذِهِ الشَّمْفِ أَوْ بَطْنٍ وَادٍ مِنْ هَذِهِ الْأَوْدِيَةِ يُقِيمُ الصَّلَاةَ وَيُؤْتِي

قوله اما انا قد سألنا عن ذلك يعني سألنا النبي صلى الله عليه وسلم عن تأويل الآية فيكون الحديث مرفوعا يدل على ذلك قرينة الحال فان ظاهر حال الصحابي ان يكون سؤاله من النبي صلى الله عليه وسلم لاسيما في تأويل آية كهذه في المرقاة قوله تأويل الى تلك القناديل اي تنزل فيها وتأوي كل حي مسكنه الذي يقم فيه اي تكون تلك القناديل بمنزلة او كآثار لها وقوله فاطلع اليهم عدا بالي لتضمنه معنى نظر وجملة الحديث تمثيل لحال الشهداء وقربهم من الله وعنايتهم بهم وتمتعهم

باب

فضل الجهاد والرباط

بما يشاؤون وتمكنهم مما يشتهون من لذات الجنة قوله في شغب من الشغاب الشغب الطريق او الطريق في الجبل او ما يفرج بين الجبلين والناحية قال النووي وليس المراد الانفراد والاعتزال وذكر الشغب مثلا لانه حال عن الناس غالبا

قوله عليه السلام مسكدهنان فرسه اي متأهب ومنتظر وواقف بنفسه على الجهاد في سبيل الله وقوله يطير على متنه اي يسرع جدا على ظهره حتى كأنه يطير

قوله سمع هيمه او فرعة الهيمه الصوت يفرع منه ويضاف من عدو والفرعة المرة من فرع اذا خاف او نهض للقاء وملاقاة العدو والمعنى انه يبادر فرسه بسرعه كما سمع صوت العدو او رأى التحفة الى لقاء العدو

قوله عليه السلام يبتغي القتل والموت مظانه قال النووي معنى يبتغي القتل مظانه يطلبه في موطنه التي يرمى فيها لشدة رغبته في الشهادة وفي هذا الحديث فضيلة الجهاد والرباط والحرس على العبادة

اه نووي قوله عليه السلام مظانه جمع مظنة بكسر الظاء قوله في غنيمه في رأس شعبة الغنيمه تصدير الغنم والشعبة اعلى الجبل

عن بَعْجَةَ بِنْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ



لعله يضحك الله الى رجلين المراد بالضحك الرضى بفعلهما والثواب عليه لان ضحك الانسان انما يكون عند موافقة ما يرضاه فاستعير لرضى الله سبحانه على عبده وفي المرقاة نقله عن الطيبي وانما هداه الى تضمنه معنى الانبساط والتوجه مأخوذ من قولهم ضحكت الى فلان اذا انبسط اليه وتوجهت اليه بوجه ملق والت واضح عنه قوله عليه السلام لا يجتمع كافر وقائله في النار قال القاضي يحتدل ان هذا مقتضى

باب

بيان الرجلين يقتل احدهما الآخر يدخلان الجنة ممن قتل كافرا في الجهاد فيكون ذلك مكفرا لذنوبه حتى لا يعاقب عليها ويكون بقية موصوفة او حالة موصوفة ويحتمل ان يكون عقابه ان عوقب بغير النار كالحبس في الاعراف عن دخول الجنة اولا ولا يدخل النار او يكون ان عوقب بها في غير موضع عقاب الكفار ولا يجتمعان في ادراكهما نوري

باب

من قتل كافرا ثم اسلم

الرَّكَاءَ وَيَعْبُدُ رَبَّهُ حَتَّى يَأْتِيَهُ الْيَقِينُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ إِلَّا فِي خَيْرٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَيَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ عَنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَدْرٍ وَقَالَ فِي شُعْبَةٍ مِنْ هَذِهِ الشُّعُوبِ خِلَافَ رِوَايَةِ يَحْيَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ الْجُهَنِيِّ وَقَالَ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعُوبِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يُقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ فَقَالُوا كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمُ فَيُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ يُقْتَلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ كِلَاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَالُوا كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ يُقْتَلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ فَيُسْتَشْهِدُ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسَلِّمُ فَيُقَاتِلُ عَلَى الْآخَرِ فَيُهْدِيهِ إِلَى الْإِسْلَامِ ثُمَّ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُسْتَشْهِدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجْمَعُ كَافِرٌ وَقَاتِلُهُ فِي النَّارِ أَبَدًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُهَيْلِ

أَبْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ أَجْتِمَاعًا يَضُرُّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ قِيلَ مَنْ هُمُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مُؤْمِنٌ قَتَلَ كَافِرًا ثُمَّ سَدَّ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فَقَالَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ بِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سَبْعِمِائَةَ نَاقَةٍ كُلُّهَا مَخْطُومَةٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ زَائِدَةَ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَبْدِعُ بِي فَأَحْبِبْنِي فَقَالَ مَا عِنْدِي فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَدُلُّهُ عَلَى مَنْ يَنْجِمُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فاعِلِهِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ كُلُّهُمْ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ قَتِيًّا مِنْ أَسْلَمَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ الْغَزَا وَأَيْسَ بِي مَا تَجَهَّزْتُ قَالَ آتِ فُلَانًا فَإِنَّهُ قَدْ كَانَ تَجَهَّزَ فَرَضَ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقْرِنُكَ السَّلَامَ وَيَقُولُ أَعْطَيْتِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ قَالَ يَا فُلَانَةُ أَعْطَيْتِي الَّذِي تَجَهَّزْتَ بِهِ وَلَا تُحْبِسِي عَنْهُ شَيْئًا فَوَاللَّهِ لَا تُحْبِسِي مِنْهُ شَيْئًا فَيُبَارِكَ لَكَ فِيهِ **وَحَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ

قوله عليه السلام مؤمن قتل كافرا ليس على طلاقه بل المراد قتله لاعلاء كلمة الله ثم انه ان كان جهاده مكفرا بجميع ذنوبه فلا اشكال

باب

فضل الصدقة في

سبيل الله وتضعيفها

وان لم يكن كذلك فيحوزان

بصايب يغير دخول النار

صالحا في موضع آخر

كالاعراف والله اعلم وفي النووي

قوله في هذه الحديث مؤمن

قتل كافرا ثم سدد مشكل

لان المؤمن اذا سدد ومعناه

باب

فضل اعانة الغازي

في سبيل الله بمر كوب

وغيره وخلافه

في اهله بخير

استقام على الطريقة المثل

ولم يخلط لم يدخل النار

اصلا سواء قتل كافرا اولم

يقتله قال القاضي ووجهه

عندي ان يكون قوله ثم

سدد ما دعى الكافر القاتل

ويكون معنى الحديث السابق

يفضحك الله الى رجلين يقتل

احدهما الاخر يدخلان

الجنة اه

قوله ابدع بي قال النووي

بضم الهمزة وفي بعض النسخ

بدع بي بضم الهمزة وتشديد

الدال ومعناه هلكت دابتي

وهي مركوبى اه قال في

القاموس يقال ابدع دليبه

على الجهول اذا ابطال

وكذا يقال ابدع بخلان على

الجهول اذا عطبت ركابه

وربى منقطعا به اه

قوله من دل على خير الخ

يشمل بعمومه بتعليم العلم

والماتلة في اصل الاجر لاني

مقداره الله اعلم

قال رسول الله

اني بدع بي

اخبرنا ثابت

لا تحبسي

وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ وَقَالَ سَعِيدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيرِ بْنِ الْأَشَجِّ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَمِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَنْ جَهَّزَ  
 غَارِيًّا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَرَّأَ وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَرَّأَ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ  
 الزَّهْرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَمِيِّ  
 قَالَ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَهَّزَ غَارِيًّا فَقَدْ غَرَّأَ وَمَنْ خَلَفَ غَارِيًّا  
 فِي أَهْلِهِ فَقَدْ غَرَّأَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ  
 عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ عَنْ أَبِي  
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا إِلَى بَنِي لُحْيَانَ مِنْ  
 هُدَيْلٍ فَقَالَ لِيَتَّبِعْتُ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا وَالْآخَرُ بَيْنَهُمَا \* وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ  
 ابْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْقَمَدِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْوَارِثِ) قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ حَدَّثَنَا  
 الْحُسَيْنُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعَثًا بَيْنَهُمَا \* وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا  
 عُيَيْدُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ عَنْ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
 مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ  
 عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ إِلَى بَنِي لُحْيَانَ لِيُخْرِجَ مِنْ كُلِّ رَجُلَيْنِ رَجُلٌ ثُمَّ قَالَ  
 لِلْمَقَاعِدِ أَيُّكُمْ خَلَفَ الْخَارِجَ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ بِخَيْرٍ كَانَ لَهُ مِثْلُ نِصْفِ أَجْرِ الْخَارِجِ  
 \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ  
 عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُرْمَةُ نِسَاءِ

قوله عليه السلام من جهز غارياً  
 العيب معناه من هيا اسباب  
 سفره من شيء قليل او كثير  
 الا يرى في حديثه واثلة  
 المذكور انما قال ولو بسلك  
 وابرة اه  
 قوله عليه السلام ومن خلفه  
 اي صار قائماً مقامه في تدبير  
 امورهم ووقع احتياجاتهم  
 قوله عليه السلام من خلف غارياً  
 حصل له اجر الفرو ان كان  
 التجهيز في غير زمن التنفير  
 وان كان فيه غنما سقط عنه  
 الفرض كذا استفيد من  
 الشرح الله اعلم  
 قوله عليه السلام ليتبع  
 اي لينهض الى العدو من  
 كل رجلين اه هما والآخر  
 يتخلف عن صاحبه لاصالحة  
 قال النووي اطلق العلباء  
 على ان يخي لحيان فكانوا  
 كفارا في ذلك الوقت فبعث  
 اليهم ببعثا يفرزونهم وقال لذلك  
 البعث ليخرج من كل قبيلة  
 نصف عددها وهو المراد  
 بقوله من كل رجلين احدها  
 اه

بعضها فذكر بحاله

حرمه نساء الجاهدين  
 وام من خا هم ليهن

الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَرُمَةً أُمَّهَاتِهِمْ وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ يَخْلُفُ  
 وَجُلًا مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ فَيَخُونُهُ فِيهِمْ إِلَّا وَقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَأْخُذُ مِنْ  
 عَمَلِهِ مَا شَاءَ فَاظُنُّكُمْ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا**  
**مِسْعَرُ بْنُ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ (يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِمَعْنَى حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ**  
**عَنْ قَعْنَبِ بْنِ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فَقَالَ أَخَذْتُ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتُ**  
**فَأَلْتَقَيْتُ إِلَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ فَاظُنُّكُمْ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى****  
**وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي**  
**إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ يَقُولُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ**  
**وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدَ أَجْفَاءَ بِكَتْفِ**  
**يَكْتُبُهَا فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَةَ فَنَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ**  
**الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ قَالَ شُعْبَةُ وَأَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ زَيْدِ**  
**ابْنِ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ**  
**وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي رِوَايَتِهِ سَعِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَجُلٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مِسْعَرِ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ**  
**لَمَّا نَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ كَلَّمَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَنَزَلَتْ غَيْرَ أُولِي**  
**الضَّرَرِ **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِسَعِيدِ)****  
**أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو وَسَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ أَيْنَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ قُتِلْتُ**  
**قَالَ فِي الْجَنَّةِ فَالْتَقَى ثَمَرَاتِ كَنْ فِي يَدِهِ ثُمَّ قَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ وَفِي حَدِيثِ سُوَيْدٍ قَالَ**  
**رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا****  
**أَبُو سَامَةَ عَنْ زَكْرِيَاءَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ**

وقيل

وقال

بكتف

قرواية عن سعد بن إبراهيم

قوله عليه السلام كرامة  
 امهاتهم مبالغة في اجتناب  
 لسانهم ومراعاة حقوقهن  
 قوله عليه السلام ليخونه  
 فيهم الضمير المنسوب  
 راجع الى رجلا والجرور  
 في فيهم الى الامل ففيه  
 لقلب تعظيما وتفخيا  
 لشانهن وانهم ممن يجب  
 مراعاتهم وتوقيرهم والى  
 هذا اشار صلى الله عليه وسلم  
 بقوله كرامة امهاتهم  
 قوله عليه السلام فيخونه  
 فيهم الحيانة تكون بوجهين  
 اما بالتمرض بنظر محرم وامثاله  
 واما بعدم دفع احتياجاتهم  
 والتساهل في تدبير مصالحهم  
 وهما حرام عليه

باب

سقوط فرض الجهاد عن المعذورين

قوله عليه السلام فاظنكم  
 قال الثوري معناه ما ظنوني  
 في رغبته في اخذ حسنة  
 والاستكثار منها في ذلك المقام  
 اي لا يبقى منها شيئا ان  
 امكنه والله اعلم اه

قوله عليه السلام فاظنكم

قوله لجاه بكتف فيه جواز كتف القرآن على الكتب والالواح وامثالهما

قوله تعالى لا يستوي  
 القاعدون من المؤمنين غير  
 اولى الضرر بالرفع صفة  
 للقاعدون لانه لم يقصد به  
 قوم باعيتهم او بدلته وقرأ  
 تابع واين عامر والكسائي  
 بالنصب على الحال او  
 الاستثناء وقرئ بالجر لانه  
 صفة للمؤمنين او بدل  
 منه وعن زيد بن ثابت انها

باب

ثبوت الجنة للشهيد

نزلت ولم يكن فيها غير  
 اولى الضرر فقال ابن ام  
 مكتوم وكيف وانا امي  
 ففدى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم في مجلسه الوحي  
 فوفقت فغذت على فغذى  
 فغشيت ان ترغباتهم سرى  
 عنه فقال اكتسب لا يستوي  
 القاعدون من المؤمنين غير  
 اولى الضرر اه يضاوي

قوله عليه السلام كرامة امهاتهم مبالغة في اجتناب لسانهم ومراعاة حقوقهن

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ الْمِصْبِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى  
 (يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ) عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ جَاءَ زُجُلٌ مِنْ بَنِي النَّبِيتِ  
 قَبِيلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّكَ عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ثُمَّ تَقَدَّمَ  
 فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمِلَ هَذَا يَسِيراً وَأُجِرَ كَثِيراً  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ** بْنُ أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَالْقَاضِي مُتْقَارِبُهُ قَالُوا حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ  
 (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بُسَيْسَةَ عَيْنًا يَنْظُرُ مَا صَنَعَتْ عِيرُ أَبِي سُفْيَانَ بَجَاءِ وَمَا فِي الْبَيْتِ أَحَدٌ  
 غَيْرِي وَغَيْرُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا أَدْرِي مَا آسَتْهُي بَعْضَ نِسَائِهِ  
 قَالَ فَحَدَّثَهُ الْحَدِيثَ قَالَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَكَلَّمَ فَقَالَ  
 إِنْ لَنَا طَلِبَةٌ فَمَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِراً فَلْيَرْكَبْ مَعَنَا فَعَمَلَ رِجَالٌ يَسْتَأْذِنُونَهُ  
 فِي ظَهْرَانِهِمْ فِي عُلُوِّ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَا إِلاَّ مَنْ كَانَ ظَهْرُهُ حَاضِراً فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ حَتَّى سَبَّوْا الْمُشْرِكِينَ إِلَى بَدْرِ وَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُقَدِّمَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِلَى شَيْءٍ حَتَّى  
 أَكُونَ أَنَا ذُوهُ فَدَنَا الْمُشْرِكُونَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُومُوا  
 إِلَى جَنَّةِ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ قَالَ يَقُولُ عُمَيْرُ بْنُ الْحَمَامِ الْأَنْصَارِيُّ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةُ عَرْضِهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ قَالَ تَمَّ قَالَ بَخَّ بَخَّ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَحْمِلُكَ عَلَى قَوْلِكَ بَخَّ بَخَّ قَالَ لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ  
 اللَّهِ إِلَّا وَجَاءَهُ أَنْ أَكُونَ مِنْ أَهْلِهَا قَالَ فَإِنَّكَ مِنْ أَهْلِهَا فَأَخْرَجَ تَمْرَاتٍ  
 مِنْ قَرْنِهِ فَجَعَلَ يَأْكُلُ مِنْهُنَّ ثُمَّ قَالَ لَيْنٌ أَنَا حَيْثُ حَتَّى آكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ  
 إِنَّهَا حَيَاةٌ طَوِيلَةٌ قَالَ فَرَمَى بِمَا كَانَ مَعَهُ مِنَ التَّمْرِ ثُمَّ قَاتَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ

السلام له بأحراره المرتبة  
 المظنى والدرجة العليا وهذا  
 قد يوجد في بعض الاعمال مثل  
 كلمة التوحيد فانها لا يزنها  
 شي من الاعمال  
 قوله فحدثه الحديث يعنى  
 اخبر ذلك العين رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بما رأى  
 من احوال غير ابى سفيان  
 قوله عليه السلام ان لنا  
 طلبة قال الجوهرى الطلبة  
 بكسر اللام ما طلبته من شئ  
 قوله عليه السلام فليركب  
 معانيه اشارة الى مسارحته  
 عليه السلام واخطاه الخروج  
 اليها  
 قوله في ظهراهم هو بضم  
 الظاء واسكان الهاء اى  
 مركوباتهم في هذا استحباب  
 التورية في الحرب اه نورى  
 قوله عليه السلام حق اكون  
 ذونه اى قدامه متقدما في  
 ذلك الشئ ثلاثون شئ  
 من المصالح التى لا تظنونها  
 قاله النورى  
 قوله عليه السلام الخ الخ  
 فيه لفتان اسكان الخاء  
 وكسرها منونا وهى كلمة  
 تطلق لتفخيم الامر وتعليقه  
 في الخير اه نورى  
 قوله من قره هو بضم وواو  
 مفتوحين ثم نون اى جمعة  
 النشاب قاله الشارح  
 قوله عليه السلام ما يحميك  
 على قولك الخ قال بعضهم  
 فهم غير رضى الله عنه انه  
 صلى الله عليه وسلم توهم  
 ان ذلك صدر عنه من غير  
 نية وروية فيها يقول من  
 سلك مسلك الهزل والمزاح  
 فقلى غير من نفس ذلك  
 بقوله لا والله يا رسول الله  
 قاله ملاعلى  
 قوله لئن انا حينت بفتح  
 فكسر اى عشت واللام  
 موصلة للقسم وان شرطية  
 وانا فاعل فعل مضمر  
 يفسره ما بعده  
 قوله انها حياة طويلة يعنى  
 والامر اسرع من ذلك شوقا  
 الى الشهادة وذوقا الى الشهود  
 وهى جواب القسم واكتفى  
 به عن جواب الشرط قال  
 الطيبي ويمكن ان يذهب الى  
 مذهب اصحاب المعانى فيقال  
 فانكر عليها ذلك الانتكاد

يستأذنونهم  
 لا يتقدمون  
 قال لا يخ  
 من اهلها قال فخرجت

ان الضمير المنفصل قدم للاختصاص وهو على منوال قوله تعالى قل لو اتمتم تملكون فكانه وجد نفسه عتارة لحياته على الشهادة  
 وانما قال ذلك استبطاء للانتداب بما ندب به من قوله عليه السلام قوموا الى الجنة اى ساروها اليها وما اريجزه غير موثقه بقوله  
 (حدثنا)



**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ**  
**يَحْيَى أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ**  
**عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي وَهُوَ بِمَحْضَرَةِ الْعَدُوِّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**إِنَّ أَبْوَابَ الْجَنَّةِ تَحْتَ ظِلِّهِ الشُّيُوفِ فَمَامَ رَجُلٌ رَثَ الْهَيْئَةَ فَقَالَ يَا أَبَا مُوسَى أَنْتَ**  
**سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ نَعَمْ قَالَ فَرَجَعَ إِلَى أَصْحَابِهِ**  
**فَقَالَ أَقْرَأُ عَلَيْكُمْ السَّلَامَ ثُمَّ كَسَرَ جَنْبَ سَيْفِهِ فَأَلْقَاهُ ثُمَّ مَشَى بِسَيْفِهِ إِلَى الْعَدُوِّ**  
**فَضْرَبَ بِهِ حَتَّى قُتِلَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَمَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ****  
**عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَ نَاسٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا أَنْ أَبْعَثَ مَعَنَا**  
**رِجَالًا يُعَلِّمُونَا الْقُرْآنَ وَالسُّنَّةَ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ سَبْعِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُمْ**  
**الْقُرَاءُ فِيهِمْ خَالِي حَرَامٌ يَشْرُونَ الْقُرْآنَ وَيَتَدَارَسُونَ بِاللَّيْلِ يَتَعَلَّمُونَ وَكَانُوا**  
**بِالنَّهَارِ يَجِبُونَ بِالْمَاءِ فَيَضُمُونَهُ فِي الْمَسْجِدِ وَيَحْتَطِبُونَ فَيَبِعُونَهُ وَيَشْتَرُونَ بِهِ**  
**الطَّعَامَ لِأَهْلِ الصُّفَّةِ وَالْمُقَرَّاءِ فَبِعْتَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَعَرَضُوا**  
**لَهُمْ فَقَتَلُوهُمْ قَبْلَ أَنْ يَبْلُغُوا الْمَكَانَ فَقَالُوا اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ**  
**فَرَضِينَا عَلَيْكَ وَرَضِيَتْ عَنَّا قَالَ وَآتَى رَجُلٌ حَرَامًا خَالَ أَنَسٍ مِنْ خَلْفِهِ فَطَعَنَهُ**  
**بِرُمْحٍ حَتَّى أَنْفَذَهُ فَقَالَ حَرَامٌ فُزْتُ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ إِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ قُتِلُوا وَإِنَّهُمْ قَالُوا اللَّهُمَّ بَلِّغْ عَنَّا نَبِيَّنَا**  
**أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ فَرَضِينَا عَلَيْكَ وَرَضِيَتْ عَنَّا **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِ****  
**حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَبَّرِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ أَنَسُ عَمِّي الَّذِي سَمِعْتُ بِهِ لَمْ يَشْهَدْ مَعَ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَدْرًا قَالَ فَشَقَّ عَلَيْهِ قَالَ أَوَّلُ مَشْهَدٍ شَهِدَهُ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُعَيِّبْتُ عَنْهُ وَإِنْ أَرَانِي اللَّهُ مَشْهَدًا فَمَا بَعْدُ مَعَ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيرَانِي اللَّهُ مَا أَصْنَعُ قَالَ فَهَابَ أَنْ يَقُولَ غَيْرَهَا**

قوله عليه السلام ان ابواب  
 الجنة الخ قال العلماء معناه  
 ان الجهاد وحضور معركة  
 القتال طريق الجنة وسبب  
 لدخولها قاله النووي وفي  
 المبارك يعنى كون الجهاد  
 في القتال حيث يملوه سيوف  
 الاعداء سبب للجنة حتى  
 كان ابوابها حاضرة معه  
 او المراد بالسيوف سيوف  
 المجاهدين هذا كناية عن  
 الذنوب من العدو في الضراب  
 انما ذكر السيوف لانها  
 اسلح العرب اه وفي  
 المناوي السبب الموصول الى  
 الجنة عند الضرب بالسيوف  
 في سبيل الله تعالى او المراد  
 ان الجهاد مصيره الجنة فهو  
 تشبيه بليغ كزيد بحر اه  
 وفي البخاري في كتاب  
 المغازي عن النبي مالك  
 ايضا ان رجلا وذكوان  
 وعصية فخر طعان استمدوا  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم على عدو فاستمدوا  
 بسبعين من الانصار كسنا  
 لسببهم القراء في زمانهم  
 كانوا يحتطبون الخ لا بد  
 ان الظفر قواحدة لعلمهم قتلوا  
 ابنت معنا يمنا يعلموا  
 القرآن والسنة وعمدوا  
 ويمينونا على اعدائنا فمضى  
 هذا لا تدافع بين الصحبي  
 والله اعلم  
 قوله رث الهيئة اي مالهيا  
 وخلقها قال في القاموس  
 يقال رث الهيئة اي باذها  
 وخلقها ويقال في هيئته  
 رثالة اي بذاذة  
 قوله جفن سيفه بفتح الجيم  
 واستكان الغاء بالنون وهو  
 ضد اه نووي  
 قوله سميت به اي باسمه  
 وهو النبي النضر

وسئل ان ابنت به  
 فكلوا به  
 والقراء به  
 سميت به  
 بغير الله به

قَالَ فَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ فَاسْتَقْبَلَ سَعْدُ بْنُ  
 مُعَاذٍ فَقَالَ لَهُ النَّسُّ يَا أَبَا عَمْرٍو آيَنَ فَقَالَ وَاهَا لِرِيحِ الْجَنَّةِ أَجِدُهُ دُونَ أُحُدٍ  
 قَالَ فَمَا تَلَهُمْ حَتَّى قُتِلَ قَالَ فَوُجِدَ فِي جَسَدِهِ بِضْعُ وَثَمَانُونَ مِنْ بَيْنِ ضَرْبَةٍ  
 وَطَاعِنَةٍ وَرَمِيَةٍ قَالَ فَقَالَتْ أُخْتُهُ عَمَّتِي الرَّبِيعَةُ بِنْتُ النَّضْرِ فَمَا عَرَفْتُ أَخِي إِلَّا  
 بِبَنَانِهِ وَتَرَلَّتْ هَذِهِ الْآيَةُ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا وَاللَّهُ عَلَيْهِ فِينَهُمْ مَنْ قَضَى  
 نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَلُوا سَبِيلًا قَالَ فَكَانُوا يُرَوْنَ أَنَّهَا تَرَلَّتْ فِيهِ وَفِي  
 أَصْحَابِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**  
**ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى**  
**الْأَشْعَرِيُّ أَنَّ رَجُلًا أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ الرَّجُلُ**  
**يُقَاتِلُ لِلْمَنَّمِ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**  
**فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ أَعْلَى فَهُوَ فِي**  
**سَبِيلِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُثَيْمٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ**  
**الْعَلَاءِ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ**  
**عَنْ شَقِيقِ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّجُلِ**  
**يُقَاتِلُ شَجَاعَةً وَيُقَاتِلُ حَمِيَّةً وَيُقَاتِلُ رِيَاءً أَى ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ**  
**و**حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ**  
**شَقِيقِ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ**  
**الرَّجُلُ يُقَاتِلُ مِنَّا شَجَاعَةً فَذَكَرَ مِثْلَهُ **و**حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ****  
**عَنْ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْقِتَالِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ الرَّجُلُ يُقَاتِلُ غَضَبًا**

قوله قال فاستقبل سعد بن  
 البخاري فاتي سعد بن معاذ  
 (منهزميا) فقال (له) اين  
 يا سعد الخ  
 قوله فقل واهما قاله انس  
 لسعد قال النووي قال العلماء  
 واهما كلمة محمض وتلفظ  
 قوله لريح الجنة الخ قال  
 النووي محمول على ظاهره  
 وان الله تعالى اوجدها معها  
 من موضع المعركة وقد ثبتت  
 الاحاديث ان ريحها توجدها  
 من مسيرة خمسمائة عام وقال  
 العيني انه كناية عن شدة  
 قتاله في ذلك اليوم المؤدى  
 الى استشهاده المؤدى الى  
 الجنة ولم يرض بما قاله النووي  
 قوله فقاتلهم يعني فقتلهم  
 انس فقاتل مع الكفار  
 حتى قتل

من قاتل لتكون كلمة  
 الله هي العليا فهو  
 في سبيل الله

قوله ببنايه وفي البخاري  
 بشامة او ببنايه شك من  
 الراوي والشامة هي الخال  
 قوله مكانه اي مكانه ومرتبته  
 وقدرته على القتال او  
 شجاعته

قوله من في سبيل الله اي  
 فقاتل من فيه على حذف  
 المضاف او من المقاتل فيه  
 قوله فهو في سبيل الله تقديم  
 هو يفيد الاختصاص فيفهم  
 منه ان من قاتل لندنيا وليس  
 في سبيل الله في الحقيقة ولا

يكون له ثواب الفزاة اعلم  
 ان من قاتل لاجل الجنة من  
 غير خطور بساله اعلاء  
 الكلمة فهو في حكم المقاتل  
 للاعلاء لان المرجع فيها  
 واحد وهو رضاه الله تعالى  
 ولو كان القتال لاجل الجنة  
 مثلا للاختصاص لما رغب اليها  
 النبي صلى الله عليه وسلم في  
 الجهاد روى انه عليه السلام  
 قال في غزوة بدر قوموا الى  
 جنة عرضها السموات والارض

انتهى مبارق وفي النووي  
 فيه بيان ان الاعمال انما  
 تصب بالنيات الصالحة  
 وان الفضل الذي ورد في  
 الجهادين في سبيل الله يختص  
 بمن قاتل لتكون كلمة الله هي  
 العليا انتهى

قوله شجاعته اي ليطهر  
 شجاعته عند الناس  
 ويشكروا بها

قوله بقاتل غضبا اي بغضب  
 بغير قصد او بغير  
 قربة بقاتل غضبا اي بغضب  
 بغير قصد او بغير  
 قربة بقاتل غضبا اي بغضب  
 بغير قصد او بغير

شبهته قاله النووي \* الرياء لغة اظهار الشيء على خلاف ما هو عليه وعند مطلقا مشتق من الرؤية وعرفا ارادة نفع الدنيا بعمل الآخرة اودليله كذبول الشفتين وخفض الصوت واصفرار اللهجة او اعلام العمل احدا من الناس من غير اصكراه ملاهي

وَيُقَاتِلُ حَيَّةً قَالَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ وَمَا رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيْهِ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ قَائِمًا فَقَالَ مَنْ قَاتِلٌ لِيَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهَوِيَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ** الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَهُ نَائِلُ أَهْلِ الشَّامِ أَيُّهَا الشَّيْخُ حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنَّ يُقَالَ جَرِيٌّ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ هُوَ قَائِمٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا قَالَ مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ يُحِبُّ أَنْ يُتَّفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ قَالَ كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ قَمَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ جَوَادٌ فَقَدْ قِيلَ ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ **وَحَدَّثَنَا ه** عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ قَالَ تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ لَهُ نَائِلُ الشَّامِ وَأَقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِي هَانِيٍّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ النِّعْمَةَ إِلَّا تَجَلَّوْا ثَلَاثًا أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ وَيَبْقَى لَهُمْ الثَّلَاثُ

بجاءت في بعض النسخ (في الموضوعين) نحو

بجاءت في بعض النسخ

نائل الشامي نحو

باب

من قاتل لرياء والسمعة استحق النار

وفي حياة القلوب اعلم ان حقيقة الرياء هي طلب المنزلة في قلوب الناس بالعبادات واعمال الخير وهي من خبايا اعمال القلوب وهي في العبادات استجراؤه بالله تعالى انتهى وضده الاخلاص وهو القصد الى الله تعالى مجردا عما سوا وفي شرح الاشياء للحموي الاخلاص سر بينك وبين ربك لا يطلع عليه ملك فيكتبه ولا شيطان فيضله ولا هو يفيئله قال بعض العرفاء الخالص من لا يحب ان يحمده الناس على شيء من اعماله قال النووي وفي الحديث دليل على تغليب محرم الرياء وشدة عقوبته يوم القيامة وعلى الخت على وجوب الاخلاص في الاعمال كما قال تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين وفيه ان العصورات الواردة في فضل الجهاد انما هي لمن اراد الله تعالى بذلك مخلصا وكذلك الشاء على العلماء وعلى المنفقين في وجوه الخبرات كله محمول على من فعل ذلك لله تعالى مخلصا اه قال الامام في الاحياء اعلم ان الرياء حرام والمراد عند الله محقوت وقد شهدت لذلك الآيات والاخبار والآثار اما الآيات فقوله تعالى فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون الذين هم يراؤون ويمنعون الماعون الخ واما الاخبار فقد قال صلى الله عليه وسلم حين سئل رجل فقال يا رسول الله فيم النجاة فقال ان لا يعمل العبد بطاعة الله يريد بها الناس الخ واما الآثار فيروى ان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه

باب

بيان قدر ثواب من غزا ففهم ومن لم يفهم

راى رجلا يها على رقبته فقال يا صاحب الرقبة ارفع رقبته ليس الخشوع في الرقاب انما الخشوع في القلوب وقال علي رضي الله عنه للمرأى ثلاث علامات يكمل اذا كان وحده

واذا كان في الناس ويريد في العمل اذا انتهى عليه ويتنص اذا ذم الخ اه قال بعض العارفين الرياء ترك العبد عمله المعتاد خوفا من ان يقول الناس مراثيا واما العمل للناس فمترك قوله تفرق الناس اي بعد اجتهادهم عليه قوله نائل اهل الشام وهو نائل بن قيس الحزامي الشامي من اهل فلسطين وهو قاضي وكان

وقوله عليه الصلاة والسلام ما من غازية اوسرية وهي اربعمائة رجل ويذكرها اشارة الى ان الحكم ثابت في القليل والكثير من الغزاة فاولئك من قتل اولئك من الراوي قاله ملاهلي قوله عليه السلام قد تمجلوا ثلثي اجورهم فانما فقد تمجل فاستوفى ثلثي اجره وهما السلامة والغنيمة في الدنيا وبقى له ثلث اهداه الله تعالى اه

قوله عليه السلام اوسرية تطلق قال اهل اللغة الاخفاق ان يغزوا فلا يغنموا شيئا وكذلك كل طالب حاجة اذا لم يحصل فقد اخلق وامامه الحديث فالصواب الذي لا يجوز غيره ان الغزاة اذا سلموا او غنموا يكون اجورهم اقل من اجور من لم يسلم اوسلم ولم يغنم وان الغنيمة هي في مقابلة جزء

قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وانه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال

من اجروهم فاذا حصلت لهم فقد تمجلوا ثلثي اجورهم المرتب على الغزو وتكون الغنيمة من جلة الاجر وهذا موافق للاخبار الصحيحة المشهورة عن الصحابة كقوله ما من مات ولم يأكل من اجره شيئا او مات من اجته له ثمرة فهو يذهبها اي يحتملها اه

قوله عليه الصلاة والسلام انما الاعمال بالنية انما يدخل المصنف رحمة الله عليه هذا الحديث الذي هو روي في هذا المقام اشارة الى ان الغز ويحتاج الى النية كسائر الاعمال

استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى

فان كان بلانية فلا ثمرة له في هتاجت وهو ان هذه النية هل يشترط مقارنتها بساعة الشروع في القتال او يكفي عند التوجه اليه اجيب القصد الثاني كافي لانه ثبت في الصحيح ان من حبس فرسا لان يغزوه فله ثواب مقدار ما يشرب ويأكل ويستأن ذلك الفرس والحال ان نية الغزوه في كل وقت يطعمه ويرسله ويحرك معدومة ولان اول القتال حال دهشة ولو كان القصد شرطا فيه لكان حرجا والله اعلم قال القسطلاني انما الاعمال بالنيات هذا الحديث احد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام قال ابو فاود يكتفي الانسان لدينه اربعة احاديث . الاعمال بالنية . ومن حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه . ولا يكون مؤمن مؤمنا حتى يرضى لانيه ما يرضى لنفسه . والحلال بين والحرام بين انتهى قال النووي اجمع المسلمون على عظم موقع هذا الحديث ٣

قوله عليه الصلاة والسلام ما من غازية اوسرية وهي اربعمائة رجل ويذكرها اشارة الى ان الحكم ثابت في القليل والكثير من الغزاة فاولئك من قتل اولئك من الراوي قاله ملاهلي قوله عليه السلام قد تمجلوا ثلثي اجورهم فانما فقد تمجل فاستوفى ثلثي اجره وهما السلامة والغنيمة في الدنيا وبقى له ثلث اهداه الله تعالى اه

وَإِذْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ حَتَّىٰ حُدِّثُوا بِمُحَمَّدِ بْنِ سَهْلِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنَا  
أَبْنُ أَبِي مَرْثِيمٍ أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيٍّ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْحَبَلِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ غَازِيَةٍ  
أَوْسَرِيَةٍ تَغْزُونَكُمْ وَتَسْلِمُ إِلَّا كَانُوا قَدْ تَجَمَّلُوا ثُلثَىٰ أَجُورِهِمْ وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ  
أَوْسَرِيَةٍ تُنْحِقُ وَتُصَابُ إِلَّا تَمَّ أَجُورُهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ  
قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ  
وَقَاصٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ  
بِالنِّيَّةِ وَإِنَّمَا لِأَمْرِي مَا تَوَىٰ فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجِرَتُهُ  
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا  
فَهَاجِرَتُهُ إِلَىٰ مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُحَيْمٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح  
وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الثَّقَفِيَّ) ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ  
الْأَحْمَرُ سَائِمَانُ بْنُ حَيَّانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ  
(يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا  
أَبْنُ الْمُبَارَكِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمْ عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ  
بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمَعْنَىٰ حَدِيثِهِ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَلَى الْمُنْبَرِ  
يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ  
حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ طَلَبَ  
الشَّهَادَةَ صَادِقًا أُعْطِيَهَا وَلَوْ لَمْ تُصِبهُ حَتَّىٰ أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَىٰ  
(وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ حَرَمَلَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي

قوله من اجروهم فاذا حصلت لهم فقد تمجلوا ثلثي اجورهم المرتب على الغزو وتكون الغنيمة من جلة الاجر وهذا موافق للاخبار الصحيحة المشهورة عن الصحابة كقوله ما من مات ولم يأكل من اجره شيئا او مات من اجته له ثمرة فهو يذهبها اي يحتملها اه

قوله عليه السلام انما الاعمال بالنية انما يدخل المصنف رحمة الله عليه هذا الحديث الذي هو روي في هذا المقام اشارة الى ان الغز ويحتاج الى النية كسائر الاعمال

قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابن داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخطف غازيا في اهله يغير اصابه الله بعارضة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدة وبليه ( نفسه ) بالنصب على انه مفعول به او يفرغ الخافض

٤٩

أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حَنِيْفٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ بَلَغَهُ اللَّهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَوَيْ طَاهِرٍ فِي حَدِيثِهِ بِصِدْقٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ الْأَنْطَاكِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ وَهَيْبِ الْمَسْكِيِّ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ عَنْ سَعْيٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ وَلَمْ يَجِدْ بِهِ نَفْسَهُ مَاتَ عَلَى شُعْبَةٍ مِنْ نِغَاقٍ قَالَ ابْنُ سَهْمٍ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ فَتَرَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِرَاقٍ فَقَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ لَرِجَالًا مَا يَسْرُتُمْ مَسِيرًا وَلَا قَطْعَتُمْ وَاِدْيَا إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ حَبَسَهُمُ الْمَرَضُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمِيدٍ الْأَسَدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكَيْعٍ إِلَّا شَرِكُوكُمْ فِي الْأَجْرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمَّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتَطْمِئِنُّهُ وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتِ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَأَطْعَمَتْهُ ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ مَا يَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ عِرَاقًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ شَيْبَاجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَيْسَرَةِ أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَيْسَرَةِ (يَشْكُ أَيُّهُمَا قَالَتْ) فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَدَاغًا لَهَا ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ

قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابن داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخطف غازيا في اهله يغير اصابه الله بعارضة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدة وبليه ( نفسه ) بالنصب على انه مفعول به او يفرغ الخافض

ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو (مات على شعبة من نغاق) اي على نوع من انواع النفاق اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد ومن تشبه بقوم فهو منهم وقيل هذا كان محموسا بزمنه عليه السلام

ثواب من حبسه عن الغزو ومرض أو عذر آخر والاظهر انه عام ويجب على كل مؤمن ان ينوي الجهاد اما بطريق فرض الكفاية او على سبيل فرض العين اذا كان التغير طامأ ويستدل بظواهره لمن قال الجهاد فرض عين مطلقا وفي شرح مسلم للنووي قال عبدالله بن المبارك ترى ان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهذا

فضل الغزو في البحر الذي قاله ابن المبارك محتمل وقد قال غيره عام والمراد ان من فعل فقد اشبه المنافقين المتخلفين عن الجهاد في هذا الوصف فان ترك الجهاد احد شعب النفاق وفيه ان من نوى فعل عبادة خات قبل فعلها لا يتوجه عليه من الذم ما يتوجه على من مات ولم ينوها وقد اختلف اصحابنا فيمن تمكن من الصلاة في اول وقتها فاغرها خفية ان فعلها ومات او اخر الحج كذلك قيل بآثم فيهما وقيل لا بآثم فيهما الصلاة انتهى والاخير موافق لمذهبنا اه ملاحظي

قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابن داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخطف غازيا في اهله يغير اصابه الله بعارضة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدة وبليه ( نفسه ) بالنصب على انه مفعول به او يفرغ الخافض

قوله عليه السلام من مات ولم يغز الخ وفي رواية ابن داود عن انس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من لم يغز ولم يجهز غازيا او يخطف غازيا في اهله يغير اصابه الله بعارضة قبل يوم القيامة اي بشدة من الشدة وبليه ( نفسه ) بالنصب على انه مفعول به او يفرغ الخافض



يَضْحَكُ قَالَتْ فَقُلْتُ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ  
عُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا قَالَ فِي الْأُولَى قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي  
مِنْهُمْ قَالَ أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ فَرَكِبْتِ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرِيَّ فِي زَمَنِ  
مُعَاوِيَةَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجْتَ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكْتَ حَدَّثَنَا خَلْفُ  
أَبْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أُمِّ حَرَامٍ وَهِيَ خَالَةُ أَنَسِ قَالَتْ أَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ عِنْدَنَا فَاسْتَيْقِظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقُلْتُ مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
بِأَنِّي أَنْتِ وَأُمِّي قَالَ أُرِيتِ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَزْكُبُونَ ظَهْرَ الْبَحْرِ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ  
فَقُلْتُ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ فَإِنَّكَ مِنْهُمْ قَالَتْ ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقِظَ أَيضًا وَهُوَ  
يَضْحَكُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ فَقُلْتُ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ لِي مِنْهُمْ قَالَ أَنْتِ  
مِنَ الْأَوَّلِينَ قَالَ فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ بَعْدَ قَمْرَانِ فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ فَلَمَّا  
أَنَّ جَاءَتْ قُرْبَتِ لَهَا بَعْلَةٌ فَرَكِبَتْهَا فَصَرَ عُنُقَهَا فَأَنْدَقَتْ عُنُقَهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
رُفْعَةَ بْنِ الْمُهَاجِرِ وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ حَبَّانَ  
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ أَنَّهَا قَالَتْ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ثُمَّ اسْتَيْقِظَ يَتَبَسَّمُ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
مَا أَضْحَكَكَ قَالَ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ يَزْكُبُونَ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ الْأَخْضَرِ  
ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ  
حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ  
أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنَةُ مِلْحَانَ خَالَةُ أَنَسِ  
فَوَضَعَ رَأْسَهُ عِنْدَهَا وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ وَمُحَمَّدِ بْنِ  
يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ

مقصود للداعي وانما هو  
من ضرورات الوجود لان  
الله تعالى قد اجري حكمه  
ان لا ينال تلك الدرجة الا  
شهيد اه  
قوله في زمن معاوية قال  
العيبي وكانت غزت مع زوجها  
في اول غزوة كانت الى الروم  
في البحر مع معاوية زمن  
عثمان بن عفان سنة ثمان  
وعشرين وقال ابن زيد  
سنة سبع وعشرين وقيل  
بل كان ذلك في خلافة معاوية  
على ظاهره والاول اشهر وهو  
ما ذكره اهل السير وفيه  
هلكت انتهى فعلى هذا  
يكون قوله في زمن معاوية  
في زمن غزوة معاوية على  
حذف المضاف اللهم  
قوله حين خرجت من البحر  
اي الى الجزيرة قال العيبي  
وهو اى معاوية اول من غزا  
الجزائر في البحر وسالحه  
اهل قبرس على مال والاصح  
انها لتحت عنوة ولما ارادوا  
الخروج منها قدمت لام  
حرام بقله لتزكيتها لسقطت  
عنها فانت هناك فقبرها  
هناك يعظمونه ويستسقون  
به ويقولون قبر المرأة  
الصالحة اه والبخاري  
في باب الدماء بالجهد فصرعت  
عن دابتها حين خرجت من  
البحر فهلكت قال العيبي  
ازاد به حين خروجها من  
البحر الى ناحية الجزيرة لانها  
دفنت هناك وفي باب فضل  
من يصرع في سبيل الله فلما  
انصرفوا من غزوهم قافلين  
فنزولوا الشام فقربت اليها  
دابة لتزكيتها فصرعت عنها  
فانت قال العيبي قافلين اي  
راجعين من غزوهم فنزلوا  
الشام اي متوجهين الى  
ناحية الشام ووجه القسطلاني  
ما ذكره بغير ما وجه العيبي  
يعرف بالمراجعة والله اهل  
قال النوروي قوله في الرواية  
الاولى وكانت ام حرام تحت  
عبادة بن الصامت فنزل  
عليها رسول الله صلى الله عليه  
وسلم

### باب

فضل الرباط في سبيل  
الله عز وجل

م

وسلم فاطمته وقال في الرواية الاخرى فتزوجها عبادة بن الصامت بعد لظاهر الرواية الاولى انها كانت زوجة لعبادة حال دخول النبي عليه السلام  
عليها ولكن الرواية الثانية سريعة في انه انما تزوجها بعد ذلك فتعمل الاولى على موافقة الثانية ويكون قد اخبر عما صار حالا بعد ذلك اه  
(الطباييسي)

زمان روى

في عام ستمائة

واستيقظ

خالة لانس روى

قوله عليه السلام رباط يوم وليلة الخ قال النووي هذه فضيلة ظاهرة للمرابط وجرمان عمله عليه بعدموته فضيلة مختصة به لا يشاركة فيها احد وقد جاء صرحا في غير مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه يخفى يدفع عن خلفه رباط واخذ منه مشروعية ملازمة

الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ( يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ ) عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ سُرخِيبِلِ بْنِ الشَّيْطِ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رِبَاطُ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَيْرٌ مِنْ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ وَإِنْ مَاتَ جَرِي عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُهُ وَأَجْرِي عَلَيْهِ رِزْقُهُ وَأَمِنْ الْفُتَّانِ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عِيْنَةَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سُرخِيبِلِ بْنِ الشَّيْطِ عَنْ سَلْمَانَ الْخَيْرِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخْرَهُ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَمَقَرَّ لَهُ وَقَالَ الشَّهَادَةُ خَمْسَةَ الْمَطْمُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالغَرِيقُ وَصَاحِبُ الْهَدْمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَرَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَعْدُونَ الشَّهِيدَ فِيكُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ قَالَ إِنْ شَهِدَهُ أُمَّتِي إِذَا لَقِيتُ قَالُوا فَمَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ مَاتَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ مَاتَ فِي الطَّاعُونَ فَهُوَ شَهِيدٌ وَمَنْ مَاتَ فِي الْبَطْنِ فَهُوَ شَهِيدٌ قَالَ ابْنُ مِقْسَمٍ أَشْهَدُ عَلَى أَبِيكَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ قَالَ وَالغَرِيقُ شَهِيدٌ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ قَالَ سُهَيْلٌ قَالَ عِيْنَةُ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ أَشْهَدُ عَلَى أَخِيكَ أَنَّهُ زَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَنْ غَرِقَ فَهُوَ شَهِيدٌ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِ قَالَ أَخْبَرَنِي عِيْنَةُ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَزَادَ فِيهِ وَالغَرِيقُ شَهِيدٌ

في نسخة وفي رواية احمد غير صحيح عنه لا يوافق بينهما لان الاختلاف في العدد بحسب اختلاف الروى على انه عليه السلام عليه السلام وقال النووي قال الطاهر المراد بشهادة المراد بكلمة غير المتبول في سبيل الله انهم يكون لهم في الاخرة ثواب الشهداء واما في الدنيا فيسقطون ويصل عليهم اه واما الشهيد في سبيل الله فلا يقبل ولا يقبل عليه خلافا لغيره وانما سمي الشهيد شيئا لان الملائكة يشهدون موته انتهى جزمه

قوله عليه السلام رباط يوم وليلة الخ قال النووي هذه فضيلة ظاهرة للمرابط وجرمان عمله عليه بعدموته فضيلة مختصة به لا يشاركة فيها احد وقد جاء صرحا في غير مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه يخفى يدفع عن خلفه رباط واخذ منه مشروعية ملازمة

باب بيان الشهداء

قوله عليه السلام من صيام شهر اى تطوعا بدليل قوله عليه السلام وقيام ليله لا ينقضه ماورد انه قال عليه السلام رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها لان فضل الله تعالى متوال في كل وقت وكذلك لا يعارضه غير من الله يوم لا احتمال اعلامه بالزيادة او لاختلاف العاملين كذا في المناوي قوله عليه السلام واجرى عليه رزقه موافق لقول الله تعالى في الشهداء بل احياء عند ربهم رزقون وللأحداث السابقة ان ارواح الشهداء تأكل من ثمار الجنة اه نووى قوله عليه السلام اجرى عليه عمله اى اجره الذى كان يعمل اى حال الرباط يعنى لا ينقطع اجره يعنى انه يقدره من العمل بعد موته كما جرى منه قبله قوله عليه السلام وامن من الفتان بفتح فكسر وفي رواية بضم الهزرة وزيادة واو والفتان بفتح الفاء اى فتنة القبر وروى وامن فتانى القبر وروى بضم الفاء جمع فتن وهو من اطلاق الجمع على اثنين اه مناوي مثل قوله تعالى قد صفت قلوبكما قوله عليه السلام فاخره اى عن الطريق فشكر الله له معناه تقبل الله منه واتى عليه يقال شكرته وشكرت له وهو اسم ما يقع وقال ابن الاثير الهدم بالضم والفتح والهدم بالضم والفتح والهدم بالضم والفتح

قوله عليه السلام رباط يوم وليلة الخ قال النووي هذه فضيلة ظاهرة للمرابط وجرمان عمله عليه بعدموته فضيلة مختصة به لا يشاركة فيها احد وقد جاء صرحا في غير مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه يخفى يدفع عن خلفه رباط واخذ منه مشروعية ملازمة

**حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سَهْرٍ قَالَتْ قَالَ لِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ بِمَ مَاتَ يَحْيَى بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَتْ قُلْتُ بِالطَّاعُونِ قَالَتْ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ وَحَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شَجَاعٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ عَاصِمٍ فِي هَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ ثُمَامَةَ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ سَتُقْعَضُ عَلَيْكُمْ أَرْضُونَ وَيَكْفِيكُمْ اللَّهُ فَلَا يَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَلْهُوَ بِأَسْمِهِ وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رَشِيدٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُضَرَ عَنْ عَمْرُو بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْهَمْدَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ بْنِ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ أَنَّ فُقَيْمًا اللَّحْمِيَّ قَالَ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ تَخْتَلِفُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْمَرَضَيْنِ وَأَنْتَ كَيْفُ يَشُقُّ عَلَيْكَ قَالَ عُقْبَةُ لَوْلَا كَلَامُ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أُعَانِهِ قَالَ الْحَارِثُ فَقُلْتُ لِابْنِ شُمَاسَةَ وَمَا ذَلِكَ قَالَ إِنَّهُ قَالَ مَنْ عَلِمَ الرَّمِيَّ ثُمَّ تَرَكَهُ فَلَيْسَ مِنَّا أَوْ قَدْ عَصَى وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْقَتَكِبِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا حَمَّادُ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ لَا يَضُرُّهُمْ**

باب  
 فضل الرمي والحث عليه  
 واذم من علمه ثم نسيه  
 قوله عليه السلام الا ان القوة  
 الرمي قال النووي قالها  
 ثلاثا هذا الصريح بتفسيرها  
 ورد لما يتكبه المفسرون  
 من الاقوال سوى هذا وفيه  
 وفي الاحاديث بعده فضيلة  
 الرمي والمنافعة والاعتناء  
 بذلك بنية الجهاد في  
 سبيل الله تعالى وكذلك  
 المناقفة وسائر انواع  
 استعمال السلاح وكذا  
 المسابقة بالخيول وغيرها كما  
 سبق في بابها والمراد بهذا  
 التمرن على القتال والتدريب  
 والتجدي فيه ورياضة  
 الاعضاء بذلك اه  
 قوله عليه السلام ويكفيكم  
 الله اي الصدر بان يدفع  
 شرمهم وتفضوهم ( فلا  
 يعجز ) بفتح الجيم اس  
 ( ان يلهو ) ان يلعب  
 بنباله مناوي وقال النووي  
 بكسر الجيم على المشهور  
 وبفتحها في لغة ومعناه  
 النذب الى الرمي اه وقوله  
 بفتح الجيم اس لعل مراده  
 انشأه والافهمني اويان  
 لازم معناه وفي الاصول  
 النهي عن الشيء يستلزم  
 وجوب ضده وهو التلعب  
 بالاسهم ههنا ليكون حادقا  
 فيه الله اعلم

باب  
 قوله صلى الله عليه وسلم  
 لا تزال طائفة من  
 امتي ظاهرين على الحق  
 لا يضرهم من خالفهم  
 قوله عليه السلام من علم الرمي  
 الخ هذا تشديد عظيم في نسيان  
 الرمي بعد علمه وهو مكروه  
 كما اشتهر بشدة ان تركه بلا علم  
 قاله النووي قال المناوي  
 ثم تركه اي رغبة عن السنة  
 متراخية عن مرتبة العلم

باب  
 قوله صلى الله عليه وسلم  
 لا تزال طائفة من  
 امتي ظاهرين على الحق  
 لا يضرهم من خالفهم  
 قوله عليه السلام من علم الرمي  
 الخ هذا تشديد عظيم في نسيان  
 الرمي بعد علمه وهو مكروه  
 كما اشتهر بشدة ان تركه بلا علم  
 قاله النووي قال المناوي  
 ثم تركه اي رغبة عن السنة  
 متراخية عن مرتبة العلم

( ليس منا ) اي ليس متصلا بنا ولا حاملا باسمنا اه قال في المبارق ( ثم تركه ) كلمة ثم ههنا للتراخي في الرتبة يعنى مرتبة التارك  
 فلا يؤثر عليه وليست للتراخي في الزمان لان التارك حبيب العلم يكون تاركا للسنة ايضا اه

مَنْ خَذَلَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ كَذَلِكَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ قُتَيْبَةَ وَهُمْ  
 كَذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعُ وَعَبْدَةُ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّهُ مَظْلُومٌ)  
 حَدَّثَنَا سُرْوَانُ (يَعْنِي الْفَزَارِيَّ) عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ الْمُغِيرَةِ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَنْ يَزَالَ قَوْمٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَى النَّاسِ حَتَّى  
 يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي  
 إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ قَالَ سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُرْوَانَ سِوَاهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا  
 بَشَّارٌ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 سَمُرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَنْ يَبْرَحَ هَذَا الدِّينُ قَائِمًا يُقَاتِلُ عَلَيْهِ  
 عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ حَدَّثَنَا هُرُوثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُجَّاجُ بْنُ  
 الشَّاعِرِ قَالَ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ  
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَزَالُ  
 طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا مَثُورُ بْنُ  
 أَبِي مَرْجَمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ  
 هَانٍ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ مُدَاوِيَةَ عَلَى الْمَذْبَحِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ أَوْ  
 خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ عَلَى النَّاسِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَثُورٍ أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ (وَهُوَ ابْنُ بَرْقَانَ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
 ابْنُ الْأَصَمِّ قَالَ سَمِعْتُ مُدَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَشْعُرْهُ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِثْرٍ وَحَدِيثًا

قوله عليه السلام من خذلهم  
 يعني من خالفهم كما صرح  
 في الرواية الاخرى يعني من  
 خادهم واراد خذلانهم  
 قوله عليه السلام حتى ياتي  
 امر الله قال النوى المراد به  
 هو الرجح التي تأتي فتأخذ  
 روح كل مؤمن ومؤمنة  
 وان المراد برواية من روى  
 حتى تقوم الساعة اي تقرب  
 الساعة وهو خروج الرجح  
 اه  
 قوله عليه السلام لن يزال  
 قوم الخ اي على الله عليه  
 وسلم بكلمة لن لتوكيد  
 الحكم لتطمئن قلوبهم  
 والترغيب لاعداء اسباب  
 الظفر والعلبة وهذه العلبة  
 والظفر لا يختص بقوم دون  
 قوم وزمان دون زمان ومكان  
 دون مكان والله اعلم  
 قوله يقول بمثل حديث  
 المسألة في قوله لن يزال  
 وقوله على الناس وقوله  
 وهم ظاهرون والله اعلم  
 قوله عليه السلام يقابل عليه  
 هذه الجملة مستأنفة بيانا  
 للجملة الاولى وعبارة يعلى  
 لتضمن معنى يظهر (عصابة  
 من المسلمين) يعني لم يزال  
 هذا الدين قائما بسبب مقاتلة  
 هذه الامة وفيه بشارة بظهور  
 هذه الامة على جميع الامم الى  
 قرب الساعة كذا في المناوي  
 لعل دوام هذه العلبة على  
 جميع الامم بالحجة وهو  
 ظاهر والله اعلم  
 قوله عليه السلام يقاتلون  
 على الحق ظاهرين الخ يعني  
 الى قرب قيام الساعة لانها  
 لا تقوم حتى لا يزال في الارض  
 الله الله وذلك لان الله تعالى  
 يعصى اجماع هذه الامة  
 عن الخطأ حتى ياتي امره  
 قال النووي واما هذه  
 الطائفة فقال البيهقي هم  
 اهل العلم وقال احمد بن حنبل  
 ان لم يكونوا اهل الحديث  
 فلا ادري من هم قال القاضي  
 انما اراد احمد اهل السنة  
 والجماعة ومن يعتقد مذهب  
 اهل الحديث انتهى  
 قوله لا يضرهم من خذلهم  
 اي من اراد خذلانهم  
 ومعادتهم

[١] حدثنا أبو عبد الله محمد بن منصور الطوسي حدثنا أبو محمد بن الوليد حدثنا منصور النيسابوري حدثنا علي بن عمر الملقب بخيرنا  
 محمد بن يحيى بن سريان الاسكافي حدثنا اسحق بن شاهين الواسطي حدثنا خالد بن عبد الله عن داود بن هند عن ابن عثمان من  
 سعد بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزال اهل العرب ظاهرين على الحق الى يوم القيامة قال الطوسي وحدثنا الوليد  
 حدثنا أبو منصور حدثنا محمد بن مالك بن الحسن العمدي أبو نصر حدثنا احمد بن محمد بن عمر النكدي حدثنا احمد بن مهران  
 بن خالد وعباس الدوري قال حدثنا عمرو بن حكيم حدثنا شعبة حدثنا داود بن ابن هند عن ابن عثمان عن سعد بن ابى وقاص  
 قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال اهل العرب ظاهرين حتى تقوم الساعة لفظه

مراعاة مصلحة الدواب  
 في السير والتي عن  
 التعريس في الطريق  
 قوله عليه السلام من نأواهم  
 قال النجاشي هو جمة  
 بعد الواد اي طاهم وهو  
 مأخوذ من ناء الهم وتلوا  
 اليه اي نطروا لقتال اه  
 قوله لا تزال عصابة الخ قال  
 في المرقاة المعنى لا يظلم وجه  
 الارض من الجهاد ان لم يكن  
 في ناحية يكون في ناحية  
 اخرى الى قرب القيامة اه

غَيْرُهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ  
 وَلَا تَزَالُ عِصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَى  
 يَوْمِ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 وَهَبٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
 ابْنُ شُمَّاسَةَ الْمَهْرِيُّ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ مَسْلَمَةَ بِنْتِ مُحَمَّدٍ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
 الْعَاصِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ الْخَلْقِ هُمْ شَرٌّ مِنْ أَهْلِ  
 الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَدْعُونَ اللَّهَ بِشَيْءٍ إِلَّا رَدَّهُ عَلَيْهِمْ قِيَتَاهُمْ عَلَى ذَلِكَ أَقْبَلَ عُثْبَةُ  
 ابْنُ عَامِرٍ فَقَالَ لَهُ مَسْلَمَةُ يَا عُثْبَةُ أَسْمَعُ مَا يَقُولُ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ عُثْبَةُ هُوَ أَعْلَمُ  
 وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَزَالُ عِصَابَةُ مِنْ أُمَّتِي  
 يُقَاتِلُونَ عَلَى أَمْرِ اللَّهِ فَاهِرِينَ لِعَدُوِّهِمْ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى تَأْتِيَهُمُ  
 السَّاعَةُ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَجَلٌ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِيحًا كَرِيحِ  
 الْمِسْكِ مَسُّهَا مَسُّ الْحَرِّ فَلَا تَثْرُكُ نَفْسًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنَ الْإِيمَانِ  
 إِلَّا قَبِضَتْهُ ثُمَّ يَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ عَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَزَالُ أَهْلُ الْعَرَبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ  
 حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ [٢] **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَافَرْتُمْ  
 فِي الْخِصْبِ فَأَعْطُوا الْإِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْأَرْضِ وَإِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَاسْرِعُوا  
 عَلَيْهَا السَّيْرَ وَإِذَا عَرَّسْتُمْ بِاللَّيْلِ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا مَأْوَى الْهَوَامِّ بِاللَّيْلِ  
**حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَافَرْتُمْ فِي الْخِصْبِ

قوله عليه السلام خيرنا اي خيرا عطيا او كثيرا يفقهه في الدين قال النجاشي اي يفهمه اميرار  
 امر الشارح ونبيه بنور رباطه وفيه شرف العلم وفضل العلماء وان التفقه في الدين علامة حسن الخلق اه  
 قوله عليه السلام خيرنا اي خيرا عطيا او كثيرا يفقهه في الدين قال النجاشي اي يفهمه اميرار  
 امر الشارح ونبيه بنور رباطه وفيه شرف العلم وفضل العلماء وان التفقه في الدين علامة حسن الخلق اه

قوله عليه السلام ويشهد باللام اه نوري قوله فقال عبدالله لا تقدم الخ ظاهره . ونوري على عبدالله لكنه مرفوع حكما لانه لا سبيل في العقل هنا  
 قوله عليه السلام الا على شرار الخلق لان الساعة لا تقوم حتى لا يبقى في الناس من يقول الله الكاورد في الحديث والله اعلم لوله اجل حرفي صديق كنتم يقال  
 ( فاعطوا )



قوله عليه السلام واذا سافرتم في السنة قال ابن مالك  
ذهب نقيها وهو يكسر النون وسكون القاف



اي في القحط وانعدام نبات الارض من يبسا (ليادروا بها) اي بالابل (نقيها)  
هو المنع معناه اسرعوا في السير بالابل لتصلوا الى المقصد وفيها بقية من قوتها  
اذ ليس في الارض ما يقويها  
على السير النبي وقال  
النورى ومعنى الحديث الخث  
على الفرق بالدواب وحرارة  
مصلحتها فان سافروا في  
الخصب قلوا السير وتركوها

فاجتنبوا الطرق الخ

فَاعْطُوا الْاِبِلَ حَظَّهَا مِنَ الْاَرْضِ وَاِذَا سَافَرْتُمْ فِي السَّنَةِ فَبَادِرُوا بِهَا نَقِيهَا  
وَإِذَا عَرَسْتُمْ فَاجْتَنِبُوا الطَّرِيقَ فَإِنَّهَا طُرُقُ الدَّوَابِّ وَمَأْوَى المَوَاتِمِ بِاللَّيْلِ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْمَرٍ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ وَأَبُو مُصْعَبٍ  
الرُّهْرِيُّ وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مَالِكُ ح  
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قُلْتُ لِمَالِكٍ حَدَّثَكَ سُمَيُّ عَنْ  
أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ السَّفَرُ قِطْعَةٌ  
مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ تَوَمَّهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ  
وَجْهِهِ فَلْيَجْعَلْ إِلَى أَهْلِهِ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
هُرُونَ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ لَيْلًا وَكَانَ يَأْتِيهِمْ غَدْوَةً أَوْ عَشِيَّةً  
\* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ لَا يَدْخُلُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارُ  
ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَرَاةٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا  
الْمَدِينَةَ دَهَبْنَا لِنَدْخُلَ فَقَالَ آمَهَلُوا حَتَّى نَدْخُلَ لَيْلًا أَيْ عِشَاءَ كَيْ تَمْتَشِطَ  
الشَّعْبَةُ وَتَسْتَحِدَّ الْمُنِيبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
عَنْ سَيَّارٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ  
أَحَدُكُمْ لَيْلًا فَلَا يَأْتِيَنَّ أَهْلَهُ طُرُوقًا حَتَّى تَسْتَحِدَّ الْمُنِيبَةُ وَتَمْتَشِطَ الشَّعْبَةُ  
\* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا

باب  
السفر قطعة من  
العذاب واستجاب  
تعجيل المسافر الى  
اهله بعد قضاء شمله

باب  
كراهة الطروق  
وهو الدخول ليلا  
لمن ورد من سفر  
قوله عليه السلام واذا عرستم  
التعير من نزول المسافر في  
آخر الليل للاستراحة وقال  
بعض لا يختص بآخره بل  
نزوله بأي وقت شاء منه  
لكن المراد ههنا هو الاول  
والله اعلم  
قوله عليه السلام فانما طرق  
الدواب الخ دواب المارين  
او المراد حشرات الارض  
ودوابها من ذوات السموم  
والسباع فانها تمشي ليلا  
لتلتقط منها ما سقط من  
ما سول ونحوه وفي الحديث  
ارشاد لامته ورفق وشفقة  
عليهم والله اعلم  
قوله عليه السلام وماوى  
الهناء وهي بالتشديد جمع  
هامة وهي كل ذات سم  
قوله عليه السلام السفر  
قطعة الخ معناه بمنعه كالماء  
ولذيها لما فيه من المشقة  
والتعيب ومقاساة الحر والبرد  
والسرى والخوف ومفارقة  
الاهل والاصحاب وخشونة  
العيش اه نوى (يمنع) جملة  
استينافية فلذلك فصلها عما  
قبلها ولا تعارض بين هذا  
الحديث وبين ما روى ابن  
عباس مرفوعا سافروا  
تصحبوا لانه لا يلزم من

قوله عليه السلام واذا سافرتم في السنة قال ابن مالك  
ذهب نقيها وهو يكسر النون وسكون القاف  
قوله عليه السلام واذا عرستم  
التعير من نزول المسافر في  
آخر الليل للاستراحة وقال  
بعض لا يختص بآخره بل  
نزوله بأي وقت شاء منه  
لكن المراد ههنا هو الاول  
والله اعلم  
قوله عليه السلام فانما طرق  
الدواب الخ دواب المارين  
او المراد حشرات الارض  
ودوابها من ذوات السموم  
والسباع فانها تمشي ليلا  
لتلتقط منها ما سقط من  
ما سول ونحوه وفي الحديث  
ارشاد لامته ورفق وشفقة  
عليهم والله اعلم  
قوله عليه السلام وماوى  
الهناء وهي بالتشديد جمع  
هامة وهي كل ذات سم  
قوله عليه السلام السفر  
قطعة الخ معناه بمنعه كالماء  
ولذيها لما فيه من المشقة  
والتعيب ومقاساة الحر والبرد  
والسرى والخوف ومفارقة  
الاهل والاصحاب وخشونة  
العيش اه نوى (يمنع) جملة  
استينافية فلذلك فصلها عما  
قبلها ولا تعارض بين هذا  
الحديث وبين ما روى ابن  
عباس مرفوعا سافروا  
تصحبوا لانه لا يلزم من  
قوله عليه السلام  
قوله عليه السلام  
قوله عليه السلام

الصحة في السفر، لما فيه من الراحة ان لا يكون قطعة من العذاب مثل ابن الجوزي لم صار قطعة من العذاب قال دفعة لان فيه فرقة الاحباب قوله عليه السلام  
(نمت) اي حاجته (من وجهه) اي من جهة توجه اليها لقضاء حاجته والله اعلم (فليجعل) الاستفادة من النورى من التفعيل وضبط المناوى من الافعال والامر

شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَطَالَ الرَّجُلُ النِّيبَةَ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ طُرُوقًا \* وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَطْرُقَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ لَيْلًا يَخُونُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ سُفْيَانُ لَا أَدْرِي هَذَا فِي الْحَدِيثِ أَمْ لَا يَعْنِي أَنْ يَخُونَهُمْ أَوْ يَلْتَمِسَ عَثْرَاتِهِمْ \* وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ جَمِيعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبٍ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَرَاهَةِ الطُّرُوقِ وَلَمْ يَذْكُرْ يَخُونُهُمْ أَوْ يَلْتَمِسُ عَثْرَاتِهِمْ \* حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَثُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَامِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلَابَ الْمُعَلَّمَةَ فَيَمْسِكُنَّ عَلَيَّ وَإِذَا كُرِّهْتُ لَهَا فَتَقَالُ إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ الْمُعَلَّمُ وَذَكَرْتُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلَّ فَإِنِّي أَدْرِي بِالْمِعْرَاضِ الصَّيْدُ فَأَصِيبُ فَقَالَ إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ فَخَرِّقْ فَكُلْهُ وَإِنْ أَصَابَهُ بِمِعْرَاضِهِ فَلَا تَأْكُلْهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ بَيَانَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ إِنَّا قَوْمٌ نَصِيدُ بِهَذِهِ الْكِلَابِ فَقَالَ إِذَا أُرْسَلَتْ كِلَابُكَ الْمُعَلَّمَةَ وَذَكَرْتُ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا فَكُلْ مِمَّا أَمْسَكَنَّ عَلَيْكَ وَإِنْ قَتَلْتَهَا إِلَّا أَنْ يَأْكُلَ الْكَلْبُ فَإِنْ أَكَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَكُونَ إِتْمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ وَإِنْ خَالَطَهَا كِلَابٌ مِنْ غَيْرِهَا فَلَا تَأْكُلْ \* وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَمْرِيُّ حَدَّثَنَا

ومعنى يخونهم يظن خيانتهم ويكشف استارهم ويكشف هل خانوا ام لا ومعنى هذه الروايات كلها انه يكره ان يطال سفره ان يقدم على امراته ليلا بفتة اه قوله لا ادري هذا اشارة الى قوله يخونهم او يطلب عثراتهم قوله اى ارسل كلابي المعلمة الخ قال النووي الاحاديث المذكورة في الاسطيهاد فيها كلها اباحة الاسطيهاد وقد اجمع المسلمون عليه وتظاهرت عليه دلائل الكتاب والسنة والاجماع قال القاضي عياض هو مباح لمن اسطهاد للاكتساب والحاجة اولاً لا تنفع به الاكل ومثله اه قوله عليه السلام اذا ارسلت كلبك الخ قال في المبرق فيه بيان ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل صيده حتى لو جرحه الكلب المعلم

كتاب الصيد والذبايح وما يؤكل من الحيوان

باب

الصيد بالكلاب المعلمة بنفسه من غير ارسال لا يهل اكله وان كونه الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلاث حرات وان ذكر اسم الله تعالى عليه وقت الارسال شرط اه قوله عليه السلام وذكرت اسم الله عليه اى اذا ذكرت اسم الله عليه حالة ارسالك اذا الارسال بمنزلة الرمي واحرار السكين فلا بد من التسمية عنده اما لو تركه ناسيا فيجعل لان حال المؤمن لا يخلو عن ذكر اسم الله واما لو تركه عامدا لا يهل عند الحنفية خلافا للشافعية قوله اى بالمعراض قال في المرقاة بكسر الميم هو السهم الثقيل الذي لا يريش له ولا فصل ذكره ابن ملك وهو كذا في النهاية وفي القاموس المعراض كجراب سهم بلا ريش رقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده اه قوله عليه السلام فخرق فكله يفتح الحاء المعجمة والزاي بعدها قال اى نفذ بمعنى جرح والله اعلم

او يطلب عثراتهم

بكره

بكره

كذا في النهاية وفي القاموس المعراض كجراب سهم بلا ريش رقيق الطرفين غليظ الوسط يصيب بعرضه دون حده اه قوله عليه السلام فخرق فكله يفتح الحاء المعجمة والزاي بعدها قال اى نفذ بمعنى جرح والله اعلم

أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ  
 سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ  
 وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَاقْتُلْ فَإِنَّهُ وَقِيدٌ فَلَا تَأْكُلْ وَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكَلْبِ فَقَالَ إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ وَذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ فَكُلْ فَإِنْ  
 أَكَلَ مِنْهُ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّهُ إِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ قُلْتُ فَإِنْ وَجَدْتُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا  
 آخَرَ فَلَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَهُ قَالَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى  
 غَيْرِهِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ وَأَخْبَرَنِي شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ**  
**ابْنِ أَبِي السَّفَرِ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ يَقُولُ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ فَذَكَرَ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ****  
**الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ وَعَنْ نَاسٍ ذَكَرَ**  
**شُعْبَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ بِمِثْلِ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا****  
**أَبِي حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ فَقَالَ مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْهُ وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ**  
**فَهُوَ وَقِيدٌ وَسَأَلْتُهُ عَنْ صَيْدِ الْكَلْبِ فَقَالَ مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ**  
**فَكُلْهُ فَإِنْ ذَكَرْتَهُ أَخَذَهُ فَإِنْ وَجَدْتَ عِنْدَهُ كَلْبًا آخَرَ فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ**  
**أَخَذَهُ مَعَهُ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلَا تَأْكُلْ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللَّهِ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تَذْكُرْهُ**  
**عَلَى غَيْرِهِ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ بْنُ****  
**أَبِي زَائِدَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ****  
**جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَمِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ**  
**حَاتِمٍ وَكَانَ لَنَا جَارًا وَدَخِيلًا وَرَبِيطًا بِالنَّهْرَيْنِ أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**

عن سيد المرعاض

وذكر شعبة

فانه وقيد

أخذه

قوله ابي السفر يفتح المهملة  
 وفتح الفاء واسمه سعيد بن  
 يعمر الهمداني الكوفي  
 اه عيسى  
 قوله عليه السلام اذا اصاب  
 بحده يعني اذا اصاب بحده  
 وجرحه كما سبق في قوله  
 عليه السلام اذا رميت  
 بالمرعاض فخرق فالمستفاد  
 منه اذا اصاب بحده ولم  
 يجرحه فلا يؤكل فانه وقيد  
 كما سبته بعرضه والله اعلم  
 قوله عليه السلام اذا ارسلت  
 كلبك يعني المعلم كما سبق حلا  
 للمطلق على المقيد في النوى  
 عدم حل ما قتله غير المعلم  
 مجمع عليه واملأنا قتله المعلم  
 الغير المرسل فلا يصل عند  
 عامة العلماء خلافا للاصم  
 في ابحاثه مطلقا وعطاء  
 والاوراعى في اخرجه صاحبه  
 للاشطياد اه باختصار  
 قوله عليه السلام وما اصاب  
 بعرضه فانه وقيد قال النووي  
 الوقيد والموقود هو الذي  
 يقتل بغير محدد من عصا  
 او حجر وغيرها ومذهب  
 الشافعي ومالك وابي حنيفة  
 واحد والجماهير انه اذا  
 اصطاد بالمرعاض فقتل الصيد  
 بحده حل وان قتله بعرضه  
 لم يحل لهذا الحديث وقال  
 مكحول والاوزاعي وغيرها  
 من فقهاء الشام يحل مطلقا  
 اه قال في المرقاة قال النووي  
 قالوا لا يحل ما قتله بالبندق  
 مطلقا لحديث المرعاض  
 وقال مكحول والاوزاعي  
 وغيرها من فقهاء الشام  
 يحل ما قتله بالمرعاض والبندق  
 اه المستفاد من قول غير  
 الجوزين لانه لا بد من الجرح  
 في الصيد ليتحقق معنى  
 الذكاة وعرض المرعاض لا  
 يجرح ولذا لو قتله ببندق  
 ثقبية ذات حدة حرم الصيد  
 لان البندق تكسر ولا  
 يجرح فكانت كالمراعض اما  
 لو كانت خفيفة ذات حدة  
 لم يحرم لثيق الموت بالجرح  
 قوله ودخيلاً وربيطاً قال  
 اهل اللغة الدخيل والدخال  
 الذي يداخل الانسان  
 ويخالطه في اموره والربيط  
 هنا بمعنى المرباط وهو الملازم  
 والرباط الملازمة قالوا والمراد  
 هنا من ربط نفسه على العبادة  
 وعن الدنيا اه نوى

قوله عليه السلام فادركت  
حياتها فذبحه هذا تصريح بأنه  
إذا ادرك ذكاته وجب ذبحه  
ولم يحل إلا بالذكاة وهو  
يجمع عليه اه نووي وقال  
في المرقاة فلو ترك الذكاة هذا  
حرم لانه ميتة اه

قوله عليه السلام ولم يأكل  
منه فكله يعني علم انه امسك  
ذلك لاهل نفسه فلذا يحل  
اكله

قوله وان وجدت مع كلبك  
كلبا الخ فيه بيان قاعدة  
بمهمة وهي انه اذا حصل الشك  
في الذكاة المبيحة للحيوان  
لم يحل لان الاصل تحريمه  
وهذا الاخلاق فيه وفيه تنبيه  
على انه لو وجدته حيوا وفيه  
حياة مستقرة فذكاه حل  
ولا يضر كونه اشترك في  
امساكه كلبه و كلب غيره  
لان الاحتياط في الاباحة على  
تدسية الادعي لاهل امساك  
الكلب اه نووي

قوله عليه السلام غريبا  
في الماء الخ هذا متفق على  
تحريمه اه نووي

قوله عليه السلام فان رجعت  
غير آيتهم الخ الظاهر  
المستفاد من الحديث اذا وجد  
غير آيتهم لا يجوز الاكل  
منها وان غسلت مع ان  
الفقهاء قالوا يجوز الاكل  
من آيتهم اذا غسلت التوفيق  
بينهما المستفاد من الحديث  
على طريق الاحتياط والتنزه  
عن استعمال ظروفهم  
المستعملة في اذيتهم ولو بعد  
الغسل والتنظيف من مخالطتهم  
بطريق المبالغة وذا هو  
التقوى وما قاله الفقهاء  
الفتوى اه المرقاة باختصار  
والله اعلم

قوله عليه السلام فاحسروها  
اي وجوبا ان كان هناك  
خطبة الظن على نجاستها  
وندا ان كان غير ذلك  
والله اعلم

قوله عليه السلام بارض صيد  
الاضافة فيه لادنى ملامسة  
اي بارض فيها صيد

وَسَلَّمَ قَالَ أُرْسِلُ كَلْبِي فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ قَالَ  
فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ السَّكُونِيُّ حَدَّثَنَا  
عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ حَاصِمِ بْنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُرْسَلَتْ كَلْبُكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ أَمْسَكَ عَلَيْكَ فَأَذْرَكْتَهُ  
حَيًّا فَادْبَحْهُ وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ فَكَلِّهِ وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَ كَلْبِكَ  
كَلْبًا غَيْرَهُ وَقَدْ قَتَلَ فَلَا تَأْكُلْ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَيُّهُمَا قَتَلَهُ وَإِنْ رَمَيْتَ سَهْمَكَ  
فَإِذْ كُرِئَ اسْمُ اللَّهِ فَإِنْ غَابَ عَنْكَ يَوْمًا فَلَمْ تَجِدْ فِيهِ إِلَّا أَمْرَ سَهْمِكَ فَكُلْ إِنْ شِئْتَ  
وَإِنْ وَجَدْتَهُ غَرِيبًا فِي الْمَاءِ فَلَا تَأْكُلْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا حَاصِمٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّيْدِ قَالَ إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قَتَلَ  
فَكُلْ إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمَكَ حَدَّثَنَا  
هَذَا بِنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ حَيُّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ رَبِيعَةَ بِنْتُ  
يَزِيدَ الدَّمَشَقِيَّ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ عَائِدُ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْحَشَنِيَّ  
يَقُولُ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ  
أَهْلِ الْكِتَابِ نَأْكُلُ فِي آيَاتِهِمْ وَأَرْضِ صَيْدٍ بِقَوْمِي وَأَصِيدُ بِكَلْبِي  
الْمُعَلَّمِ أَوْ بِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَأَخْبِرْنِي مَا الَّذِي يَحِلُّ لَنَا مِنْ ذَلِكَ قَالَ أَمَا  
مَا ذَكَرْتَ أَنْكُمْ بِأَرْضِ قَوْمٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ تَأْكُلُونَ فِي آيَاتِهِمْ فَإِنْ  
وَجَدْتُمْ غَيْرَ آيَاتِهِمْ فَلَا تَأْكُلُوا فِيهَا وَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَأَغْسِلُوهَا ثُمَّ كُلُوا فِيهَا  
وَأَمَّا مَا ذَكَرْتَ أَنَّكَ بِأَرْضِ صَيْدٍ فَأَصْبَتْ بِقَوْمِيكَ فَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ

كان رويت بسهك بن (في البر صومين)

وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَأَذْكُرِ أَسْمَ اللَّهِ ثُمَّ كُلْ وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي  
 أَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَأَذْرَكَ ذَكَاتَهُ فَكُلْ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ حَيَّوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوُ  
 حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ ابْنِ وَهْبٍ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ صَيْدَ الْقَوْسِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ سَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْحَنِيَّاطُ  
 عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي عَسَى عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَمَيْتَ بِسَهْمِكَ قَعَابَ عَنكَ فَأَذْرَكَهُ فَكَلَاهُ  
 مَا لَمْ يُنْتِنِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنِي  
 مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ بْنِ أَبِي عَسَى عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ فِكَاهُ مَا لَمْ يُنْتِنِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنِ مَكْحُولٍ  
 عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحَشَنِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثُهُ فِي الصَّيْدِ ثُمَّ قَالَ ابْنُ  
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ وَأَبِي الرَّاهِرِيِّ عَنْ  
 جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرِ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْحَشَنِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ الْعَلَاءِ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ  
 نُتُونَهُ وَقَالَ فِي السَّكْبِ كُلُّهُ بَعْدَ ثَلَاثِ إِلَّا أَنْ يُنْتِنَ فَدَعَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ قَالَ نَهَى  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبْعِ زَادَ إِسْحَاقُ وَأَبْنُ  
 أَبِي عُمَرَ فِي حَدِيثِهِمَا قَالَ الرَّهْرِيُّ وَلَمْ نَسْمَعْ بِهَذَا حَتَّى قَدِمْنَا الشَّامَ وَحَدَّثَنِي  
 حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ  
 الْخَوْلَانِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ثَعْلَبَةَ الْحَشَنِيَّ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله ليس يعلم فاذركت الخ  
 هذا جمع عليه انه لا يعمل الا  
 بد كانه اه نوى

~~~~~

باب

اذا غاب عنه الصيد  
 ثم وجده  
 ~~~~~

قوله عليه السلام فغاب  
 عنك اي يوما او اكثر ولم  
 يجد فيه الا اثر سهمك  
 قوله لم ينتن بضم الياء وفتح  
 وكسر التاء من نتن الشيء  
 وفق الصحاح نتن الشيء  
 ككرم فهو نتن كقريب وفتح  
 كضرب وفتح وانتن انتانا  
 قال علماءنا وهذا على طريق  
 الاستحباب والا فالنتن لا  
 اثر له في الحرمة قال ابن ملك  
 وقد روى انه عليه السلام  
 اكل متغير الریح وقال النووي  
 النهي عن اكل المنتن محمول  
 على التنزيه لا على التحريم  
 وكذا سائر الاطعمة المنتنة  
 الا ان يخاف فيها ضرر اه مرعاة

~~~~~

باب

تحريم اكل كل  
 ذي ناب من السباع  
 وكل ذي مخلب من الطير  
 قوله نهى النبي عليه السلام  
 عن اكل كل ذي ناب الخ قال  
 النووي في هذه الاحاديث  
 دلالة لمذهب الشافعي واي  
 حنيفة واحمد وداود والجمهور  
 انه يحرم اكل كل ذي ناب من  
 السباع وكل ذي مخلب من الطير  
 وقال مالك يكره ولا يحرم اه  
 المراد من ذي الناب ان  
 يكون له ناب يصطاد به  
 وكذا من ذي المخلب والا  
 فالجماعة لها مخلب والبعير  
 له ناب اه جوهره



عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ قَالَ أَبُو شَهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ عُلَمَائِنَا  
 بِالْحِجَازِ حَتَّى حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ وَكَانَ مِنْ فُقَهَاءِ أَهْلِ الشَّامِ وَحَدَّثَنِي هُرُونُ  
 ابْنُ سَعِيدِ الْأَيْبِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) أَنَّ ابْنَ  
 شَهَابٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُسَيْبِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَأَبُو ذَيْبٍ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ  
 وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ وَغَيْرُهُمْ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
 عَنْ مَعْمَرِ بْنِ مَعْمَرٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ ح وَحَدَّثَنَا  
 الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ  
 كُلُّهُمْ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَعَمْرُو كُلُّهُمْ ذَكَرُوا  
 الْأَكْلَ إِلَّا صَالِحًا وَيُونُسُ فَإِنَّ حَدِيثَهُمَا نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ  
 وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكِ عَنْ  
 إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ فَآكُلُهُ حَرَامٌ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُعَاذٍ الصَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ  
 وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ وَأَبُو بَشِيرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السَّبَاعِ وَعَنْ كُلِّ ذِي مَخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ

قوله قال ابن شهاب وهو محمد  
 ابن مسلم بن شهاب الزهري  
 التابعي الصغير نسب الى  
 جده (ولم اسع ذلك) يعني  
 الحديث الدال على حرمة  
 اكل كل ذي ناب من السباع  
 كالاسد والذئب وامثالهما  
 وذئ غلب من الطير  
 كالشاهين والصقر  
 واشباههما

قوله ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم نهى عن اكل كل  
 ذي ناب الخ قال العيني اختلف  
 العلياء في تأويل هذا  
 الحديث فذهب الكوفيون  
 والشافعي الى ان النهي فيه  
 للتحريم ولا يؤكل ذواتنا  
 من السباع ولا ذواتها  
 من الطير واستثنى الشافعي  
 منه الضبع والتملح خاصة  
 لان تاجها ضئيف قلت  
 هذا التعليل في مقابلة النص  
 فهو قاسد والحاصل في هذا  
 الباب ان عطاء بن ابراهيم  
 ومالك والشافعي واحد  
 واصحوا باحوا اكل الضبع  
 وهو مذهب الظاهرية وقال  
 الحسن البصري وسعيد  
 ابن المسيب والاوزاعي  
 والثوري وهب الله بن  
 المبارك وابو حنيفة وصاحبه  
 لا يؤكل الضبع وجمهور فيه  
 الحديث المذكور قانه  
 بصومه يتناول كل ذي ناب  
 والضبع ذو ناب وماروي  
 عن جابر انه عليه السلام  
 اجاز اكل الضبع ايسر محمود  
 وهو محلل فالهزم يقضي  
 على المبيع لحياطا انتهى  
 وعله حرمة كلها انها كل  
 الجيفة والله اعلم

قوله عليه السلام كل ذي  
 ناب من السباع فآكله حرام  
 هذا دليل صريح على ان النهي  
 الوارد في الاحاديث السابقة  
 واللاحقة في هذا الباب  
 للتحريم

وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ  
 حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَبُو بَشِيرٍ أَخْبَرَنَا عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى  
 ح وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ مَيْمُونِ بْنِ  
 مِهْرَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ  
 جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ  
 بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَاعِيْدَةَ نَتَلَّقِي عِبْرَةَ لِقُرَيْشٍ  
 وَزَوْدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ لَمْ يَجِدْنَا غَيْرَهُ فَكَانَ أَبُو عَيْيِدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةَ تَمْرَةَ قَالَ  
 فَقُلْتُ كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا قَالَ نَمَضَّهَا كَمَا يَمَضُّ الصَّبِي ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا  
 مِنَ الْمَاءِ فَتَسْكِفُنَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِيْقَتِنَا الْخَبِطَ ثُمَّ نَبْهَلُهُ بِالْمَاءِ  
 فَنَأْكُلُهُ قَالَ وَأَنْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ فَرَفَعْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ  
 الْكَشْبِ الضَّمِّ فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَبْرُ قَالَ قَالَ أَبُو عَيْيِدَةَ مِئَةٌ ثُمَّ  
 قَالَ لَا بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَضْطَرَرْنَا  
 فَكُلُوا قَالَ فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّى سَمِينَا قَالَ وَأَقْدَرْنَا نَعْتَرِفُ  
 مِنْ وَقْبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدُّهْنِ وَنَقَطَطِعُ مِنْهُ الْقِدْرَ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ فَلَقَدْ  
 أَخَذْنَا مِنْهَا أَبُو عَيْيِدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقْبِ عَيْنِهِ وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ  
 أَضْلَاعِهِ فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بِعَيْرٍ مَعَنَا فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا وَزَوْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ  
 وَشَائِقٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِيْنَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ  
 فَقَالَ هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتَطْعَمُونَا قَالَ  
 فَارْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ فَأَكَلَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ  
 الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ قَالَ سَمِعَ عَمْرُو جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ

قوله وامر علينا الخ من  
 التفعيل اي جعله امير علينا  
 قال النووي فيه ان الجيوش  
 لا يدلفها من امير يضبطها  
 وينقادون لامره ونبيه  
 وانه ينبغي ان يكون الامير  
 الفضلهم او من الفضلهم  
 قالوا ويستحب للرفقة من  
 الناس وان قلوا ان يؤمروا  
 بعضهم عليهم وينقادوا له  
 قوله وزودنا الخ قال القاضي  
 ايجع بين هذه الروايات ان

باب

اباحة ميتة البحر  
 يكون النبي صلى الله عليه  
 وسلم زودهم المزود زائدا  
 على ما كان معهم من الزاد  
 من اموالهم وغيرها مما  
 واسأهم به الصحابة اه  
 قوله قال فقلت يعني مثل  
 ابو الزبير عن جابر  
 قوله بمصينا الخبط جمع عصا  
 والخطب قال القسطلاني يفتح  
 الخاء المعجمة والموحدة  
 بعدها مهملة ورق السلم  
 سمى به لانهم اكلوه من  
 الجوع وذلك سنة ثمان اه  
 قوله كههيئة الكشب هو البناء  
 المثلثة وهو الرمل المستطيل  
 المحدود قاله النووي  
 قوله دابة تدعى العبر وفي  
 البخاري والقي البحر حوتا  
 يقال له العبر قال القسطلاني  
 قوله خمسون ذراعا يقال له  
 باله اه  
 قوله قال ابو عبيدة ميتة  
 الخ قال النووي انه قال  
 اولا باجتهد ان هذا ميتة  
 وهي حرام فلا يجل لكم  
 اكلها ثم تغير اجتراده  
 فقال بل هو حلال لكم  
 وعلل حله بكونهم في  
 سبيل الله وقد اخطروا وهو  
 مباح بنص القرآن اه  
 باختصار  
 قوله من لحمه وشائق هو  
 بفتح الواو وسكون القاف  
 وبالياء الموحدة وهو داخل  
 عينه ونظرتها والقلال  
 بكسر القاف جمع قلة بعضها  
 وهي الجرة الكبيرة اه  
 سنوسي  
 قوله من لحمه وشائق هو  
 بالشين المعجمة قال ابو عبيدة  
 الوشائق اللحم يفتل الخلاء  
 ويحصل في السفر ولا ينضج  
 الخ اه اي والمستفاد من بعض  
 الآفات يفتل قليلا قليلا  
 ويعمل قديدا وحينئذ  
 يستفرا يمالا ينقن والله اعلم

قوله نطق ميتة القدر هي قدرة وهي قطعة من اللحم اي تقطع منه القطيع قوله نطق ميتة القدر هي قدرة وهي قطعة من اللحم اي تقطع منه القطيع قوله نطق ميتة القدر هي قدرة وهي قطعة من اللحم اي تقطع منه القطيع

قوله نطق ميتة القدر هي قدرة وهي قطعة من اللحم اي تقطع منه القطيع قوله نطق ميتة القدر هي قدرة وهي قطعة من اللحم اي تقطع منه القطيع

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ رَاكِبٍ وَأَمِيرُنَا أَبُو عَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ  
 تَرَصَّدُوا عِيراً لِقُرَيْشٍ فَأَقْبَسْنَا بِالسَّاحِلِ نِصْفَ شَهْرٍ فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا  
 الْحَبِطَ فَسُمِّيَ جَيْشَ الْحَبِطِ فَأَلْقَى لَنَا الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا الْعَبْرُ فَأَكَلْنَا مِنْهَا  
 نِصْفَ شَهْرٍ وَأَدَهْنَا مِنْ وَدَكِهَا حَتَّى ثَابَتَ أَجْسَامُنَا قَالَ فَأَخَذَ أَبُو عَيْدَةَ ضِلْعًا  
 مِنْ أَضْلَاعِهِ فَذَصَبَهُ ثُمَّ نَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ وَأَطْوَلِ بَعْلِ فَحَمَلَهُ  
 عَلَيْهِ فَمَرَّ تَحْتَهُ قَالَ وَجَلَسَ فِي حِجَابٍ عَيْنِهِ نَفْرٌ قَالَ وَأَخْرَجْنَا مِنْ وَقَبِ عَيْنِهِ كَذَا  
 وَكَذَا قَلَّةً وَدَكَ قَالَ وَكَانَ مَعَنَا حِرَابٌ مِنْ تَمْرٍ فَكَانَ أَبُو عَيْدَةَ يُعْطِي كُلَّ رَجُلٍ مِنْهَا  
 قَبْضَةً قَبْضَةً ثُمَّ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً فَلَمَّا قَنِي وَجَدْنَا فَقْدَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ  
 ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعَ عُمَرُ وَجَابِرٌ يَقُولُ فِي جَيْشِ الْحَبِطِ إِنَّ رَجُلًا  
 تَمَرَ ثَلَاثَ جَزَائِرٍ ثُمَّ ثَلَاثًا ثُمَّ ثَلَاثًا ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عَيْدَةَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَبْدَةُ (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَعَثَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةَ نَحْمِلُ أَرْوَادَنَا  
 عَلَى رِقَابِنَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مَالِكِ بْنِ  
 أَنَسٍ عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً ثَلَاثُمِائَةَ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ أَبَا عَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَقَنِي  
 زَادَهُمْ فَجَمَعَ أَبُو عَيْدَةَ زَادَهُمْ فِي مِرْوَدٍ فَكَانَ يُقَوِّئُنَا حَتَّى كَانَ يُصِيبُنَا  
 كُلُّ يَوْمٍ تَمْرَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ (يَعْنِي ابْنَ  
 كَثِيرٍ) قَالَ سَمِعْتُ وَهْبَ بْنَ كَيْسَانَ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ بَعَثَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً أَنَا فِيهِمْ إِلَى سَيْفِ الْبَحْرِ وَسَاقُوا جَمِيعًا  
 بَقِيَّةَ الْحَدِيثِ كَتَبُوا حَدِيثَ عُمَرُ وَبْنِ دِينَارٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ  
 وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ فَأَكَلَ مِنْهَا الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً وَحَدَّثَنَا حِجَابُ

قوله (ترصد عيرا لقريش)  
 من رصد اذا عمد له على طريقه  
 وقبيل من باب نصر (اكلنا  
 الحبط) بفتح الحاء والواو اي  
 ورق الاشجار (حق ثابت  
 اجسامنا) اي رجعت الى  
 الحالة الاولى (في حجاج عينه)  
 بتقديم الحاء المهملة  
 المكسورة والمفتوحة على  
 الجيم الخفيفة عظم مستدير  
 حول العين قلعة القلعة بضم  
 القاف وتشديد اللام جرة  
 معلومة اه سندی على النسائي

قوله وادهنا من ودهكها  
 الودك بفتح الحاء دسم اللحم

قوله قبضة قبضة يعنى  
 اول ما يعطينا هكذا فلما تقلل  
 يعطينا ثمرة ثمرة

قوله فلما قني وجدنا فقدته  
 يعنى فلما قنيت التميرات  
 وجدنا فقدتها تكبير  
 الضمير بتأويل الزاد والله  
 اعلم وفي البخارى حتى قني  
 فلم يكن يصيبنا الا ثمرة ثمرة  
 فقلت ما قني عنكم ثمرة  
 فقال لقد وجدنا فقدنا  
 حين قنيت اه

قوله ثلاث جزائر اي عند  
 ما جاعوا والجزائر جمع جزور  
 وهو البعير ذكره كان  
 او اشي كذا في المعنى

قوله نحمل اروادنا على  
 رقابنا يشعرون انهم اروادنا  
 غير ما زودهم النبي صلى الله  
 عليه وسلم من عند انفسهم  
 وما منحهم الصحابة  
 رضي الله عنهم والله اعلم

قوله الى سيف البحر يكسر  
 السين المهملة وسكون الياء  
 اي ساحله قال المعنى بينه  
 وبين المدينة خمس ليال اه

أَبْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُنْذِرِ  
 الْقَزَّازُ كِلَاهُمَا عَنْ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا إِلَى أَرْضِ جُهَيْنَةَ وَأَسْتَمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا  
 وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ ابْنَيْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِمَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ  
 أَبِي طَالِبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ مُتْعَةِ الدِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ  
 وَعَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ مَيْمُونٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 قَالُوا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمُ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَعَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ  
 ابْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا ثَعْلَبَةَ قَالَ حَرَّمَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لُحُومَ الْحُمْرِ الْإِهْلِيَّةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ وَسَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِهْلِيَّةِ **وَحَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ  
 أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي وَمَعْنُ بْنُ عَيْسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الْحُمْرِ الْإِهْلِيِّ يَوْمَ خَيْبَرَ وَكَانَ النَّاسُ  
 أَحْتَا جُورًا لِيَهَا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ  
 قَالَ سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْإِهْلِيَّةِ فَقَالَ أَصَابْنَا بِهَا يَوْمَ خَيْبَرَ

قوله الى ارض جهينة ظاهرة  
 معارض لما سبق من الاحاديث  
 قال العيني لا تعارض لانه  
 يمكن الجمع بين كونهم يتلقون  
 عيرا لقريش ويقصدون  
 حيا من جهينة اه  
 ~~~~~  
 باب  
 تحريم أكل لحم الحمر  
 الانسية  
 ~~~~~  
 قوله الحمر الانسية المشهور  
 كسر الهمزة وسكون النون  
 نسبة الى الانس المقابل للجن  
 والمراد الاهلية وجوز ضم  
 الهمزة وسكون النون نسبة  
 الى الانس وهو ايضا خلاف  
 التوحش اه سندی على ابن  
 ماجه قال النووي بعد ما حرد  
 الروايات المختلفة في هذا  
 الباب اختلف العلماء في  
 المسئلة فقال الجماهير من  
 الصعابة والتابعين من  
 بعدهم بحرم لحومها لهذه  
 الاحاديث الصحيحة الصريحة  
 وقال ابن عباس ليست بحرام  
 وعن مالك ثلاث روايات  
 اشهرها انها مكروهة كراهة  
 تنزيه شديدة والثانية حرام  
 والثالثة مباحة والصواب  
 التحريم كما قاله الجماهير  
 للاحاديث الصريحة الخ اه  
 والعلية في تحريمها والله اعلم  
 قال الابن فحاف ان يقضى  
 الظير ومنهم من قال لانها  
 تأكل الجلة كما في حديث  
 ابى داود والجللة العذرة  
 ومنهم من قال لانها رجس  
 من عمل الشيطان الخ اه وفي  
 النووي واما الحديث  
 المذكور في سنن ابى داود  
 عن غالب بن ابجر اطم اهلك  
 من سنين حرك فانما حرمها  
 من اجل جوار القرية بمعنى  
 بالحوال التي تأكل الجلة وهي  
 العذرة لهذا الحديث  
 فخطرب مختلف الاسناد  
 شديد الاختلاف فلو صح  
 حمل على الاكل منها في حال  
 الاضطرار والله اعلم اه

وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ أَصَبْنَا لِلْقَوْمِ حُمْرًا خَارِجَةً مِنَ الْمَدِينَةِ  
 فَحَرَّمْنَاهَا فَإِنَّ قُدُورَنَا لَتَعْلَى إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَنْ أَكْفُوا الْقُدُورَ وَلَا تَطْمَؤُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا فَقُلْتُ حَرَّمَهَا تَحْرِيمَ  
 مَاذَا قَالَ تَحَدَّثْنَا بَيْنَنَا فَقُلْنَا حَرَّمَهَا الْبَيْتَةَ وَحَرَّمَهَا مِنْ أَجْلِ أَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا**  
**سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ أَصَابْنَا بِجَمَاعَةٍ لِيَالِي**  
**خَيْبَرَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَاهَا فَلَمَّا غَلَّتْ بِهَا**  
**الْقُدُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَكْفُوا الْقُدُورَ وَلَا تَأْكُلُوا**  
**مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا قَالَ فَقَالَ نَاسٌ إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ وَقَالَ آخَرُونَ نَهَى عَنْهَا الْبَيْتَةَ **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا****  
**أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي**  
**أَوْفَى يَقُولَانِ أَصَبْنَا حُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ أَكْفُوا الْقُدُورَ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ****  
**جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ قَالَ الْبَرَاءُ أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمْرًا**  
**فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَكْفُوا الْقُدُورَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو****  
**كَرَيْبٍ وَابْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ**  
**ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ نَهَيْتُ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ **وَحَدَّثَنَا****  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَاصِمِ بْنِ شُعْبَةَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ**  
**أَصْرَفَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُلْقِيَ لُحُومَ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ نَيْثَةً وَنَضِيجَةً**  
**ثُمَّ لَمْ يَأْمُرْنَا بِأَكْلِهَا **وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجِيُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ)****  
**عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَةَ الْأَسَدِيِّ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا****

قلت أحرمها

قوله من المدينة فنحرتها  
يعني من مدينة خيبر لذبحها

قوله اذ نادى منادى رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال ابو  
ميسود هذا الحديث معلول  
وهو مرسل وهذا مما ينظر  
فيه لانه لم يعين المنادى ولا  
استمعنا ندى فيه الى رسول  
الله عليه السلام ولكن  
الاظهر ان النداء في الجيش  
لا يفتى على الامام اه قاله الالف

قوله ان اكفوا القدور  
ضبطناه بالفاء النون وفتح  
الفاء من كفات ثلاثيا  
اي قلبت ويصح قطع الهمزة  
وكسر الفاء من اكفات  
رباعيا اه سنوسي قال سندي  
اي كسروا ما قبلها وهو  
يقطع الهمزة وكسر الفاء  
او يوصلها الفتان

قوله البتة بقطع الهمزة  
يستعمل معرفا ومجردا  
يقال في الامر للقطوع به  
يقول به بعد الامر الذي لا  
احتمال فيه لا تردد للتوكيد  
ونقل عن سيبويه ان حرف  
التعريف لازم ولهذا قطع  
همزته هكذا استشهد من  
القاموس

قوله نيسة واضيجة هو  
بكسر النون وبالهمزة اي  
غير مطبوخ قاله السنوسي



عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي عن عاصم عن عامر بن عباس قال لا أذري  
 إيمانهم عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم من أجل أنه كان حولة الناس فكرة  
 أن تذهب حمولتهم أو حرمة في يوم خيبر لحوم الحمرا الأهلية وحدثنا محمد  
 ابن عباد وقتيبة بن سعيد قال حدثنا حاتم (وهو ابن إسماعيل) عن يزيد بن  
 أبي عبيد عن سلمة بن الأكوع قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 إلى خيبر ثم إن الله فتحها عليهم فلما أمسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم  
 أوقدوا نيرانا كثيرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما هذه النيران على  
 أي شيء توقدون قالوا على لحم قال على أي لحم قالوا على لحم حمر النسبية فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أهرقوها وأكسروها فقال رجل يا رسول الله  
 أوتهرقها ونفسها قال أو ذاك وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا حماد  
 ابن مسعدة وصفوان بن عيسى ح وحدثنا أبو بكر بن النضر حدثنا أبو عاصم  
 التميمي كلهم عن يزيد بن أبي عبيد بهذا الاستناد وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا  
 سفيان عن أيوب عن محمد بن أنس قال لما فتح رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 خيبر أصبنا حمرا خارجا من القرية فطبخنا منها فنادى منادى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ألا إن الله ورسوله يشهيانكم عنها فإنها رجس من عمل الشيطان  
 فأكفيت القدور بما فيها وإتھا لتفور بما فيها حدثنا محمد بن منهل الضرير  
 حدثنا يزيد بن زريع حدثنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس بن  
 مالك قال لما كان يوم خيبر جاءه فقال يا رسول الله أكلت الحمرا ثم جاء  
 آخر فقال يا رسول الله أفنيت الحمرا فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا طلحة  
 فنادى إن الله ورسوله يشهيانكم عن لحوم الحمرا فإنها رجس أو نجس قال  
 فأكفيت القدور بما فيها حدثنا يحيى بن يحيى وأبو الزبير العتيقي وقتيبة

قوله حولة الناس بفتح الحاء  
 أي الذي يحصل مشاهم نوري  
 قوله أو حرمة في يوم خيبر  
 الخ يعني أو حرمة من أجل  
 أنها نجس كما صرح في الحديث  
 إلا في رواية العلم والتعليل  
 في هذا السبب حسبما دلت  
 عليه الأحاديث ثلاث أما  
 من أجل أنها لم تنجس  
 أو خوف فناء الظهر أو  
 كونها جوارا القرية والتعليل  
 بأنها لم تنجس لا يصح لأن  
 الأكل من طعام الغنمة قبل  
 القسم جائز كذا في الأبي  
 وفي الجوهرة وفي رواية لا  
 يشترط الاحتياج لما وجد  
 العسكر من الأموال بل  
 يجوز تناولها للفقير والفقير  
 لقوله عليه السلام في طعام  
 خيبر كلوا واعلموا ولا  
 تعلموا وكذا لا يبيعون منه  
 بذهب ولا فضة اه  
 قوله حمر النسبية الظاهر ان  
 النسبية مفعلة حمر قال يعنى  
 بكسر الهمزة وسكون  
 النون وكسر السين الم حلة  
 وتشديد الياء آخر الحروف  
 نسبة الحمرا الى الانس ومعناه  
 الحمرا الأهلية وفي المطالع  
 الانسية بفتح الهمزة وفتح  
 النون كذا ذكره البخاري  
 عن ابن ابي اويس الخ اه  
 قوله أهرقوها قال يعنى  
 في شرح البخاري بسكون  
 الهاء وجاز حذف الهمزة  
 او الهاء والياء ونهريقها  
 بفتح الهاء وحذف الياء اه  
 قوله أو نهرقها ونفسها  
 قال أو ذاك هذا صريح  
 في مجازتها ونهريقها ورؤده  
 الرواية الأخرى فإنها رجس  
 وفي الأخرى رجس أو نجس  
 وفيه وجوب غسل ما أصابته  
 النجاسة وان الأناة النجس  
 يظهر بالفصل مرة واحدة  
 ولا يحتاج الى سبع اذا  
 كانت غير نجاسة الكلب  
 والمخزير وما ولد من أحدها  
 وهذا مذهبنا ومذهب  
 الجمهور اه نوري ومذهب  
 الحنفية يظهر كل منجس  
 بالفصل ثلاثا كما بين في الفقه

أوحرم يوم خيبر

بجوهة كيمس

أوتهرقها أو نفسها

قوله أو نجس قال في القاموس النجس بفتح النون كرسها والنجس بضم النون كرسها والنجس بضم النون كرسها والنجس بضم النون كرسها

باب

في أكل لحوم الخيل

أَبْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّهُ غُظُّ يَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ  
 عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ وَأَذَى فِي لُحُومِ الْخَيْلِ وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا أَبُو جَرِيحٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ  
 سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَكَلْنَا زَمَنَ خَيْبَرَ الْخَيْلَ وَحُمَرَ الْوَحْشِ وَنَهَانَا النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْجِمَارِ الْأَهْلِيِّ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ  
 ح وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ الدُّورِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْقَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ  
 كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي جَرِيحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ  
 نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلْنَاهُ وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
 كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ  
 وَأَبْنُ حُجْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَبِي دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَانَ عُمَرَ يَقُولُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّبِّ  
 فَقَالَ لَسْتُ بِأَكِلِهِ وَلَا أَحْرَمِيهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ فَقَالَ لَا آكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ  
 سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمَيْمَنِ عَنْ أَكْلِ الضَّبِّ فَقَالَ  
 لَا آكُلُهُ وَلَا أَحْرَمُهُ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ  
 فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ وَقُتَيْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنِي

قوله واذن في لحوم الخيل الخيل جماعة الا فراس لا واحد له من لفظه او مفردة خائل سميت بذلك لاختصاصها في المشية ويكنى في شرفها ان الله قسم بها في قوله تعالى والعاديات ذبيحا اه زرقاتي قال النووي اختلف العلماء في اباحة لحوم الخيل فذهب الشافعي والجمهور من السلف والخلف انه مباح لا كراهة فيه وكرهها طائفة منهم ابن عباس والحكم ومالك وابو حنيفة قال ابو حنيفة يأمم باكله ولا يسمى حراما واحتجوا بقوله تعالى والخيل والحمير لتربوها وزينة ولم يذكر الاكل وذكر الاكل من الاتعام في الآية التي قبلها وبحديث صالح بن يحيى بن المقدم عن ابيه عن جده عن خالد بن الوليد سئل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لحوم الخيل والحمير وكل ذى ناب من السباع رواه ابو داود والنسائي وابن ماجه والتفصيل في هذا مذكور فيه

باب اباحة الضب

قوله عن الضب هو دويبة تشبه الجرذون لكنه اكبر من الجرذون ويكنى بالاحسل بمهملتين مكسورة ثم ساكنة ويقال للاشئ ضبة وبه سميت القبيلة وبالحنيف من منى جبل يقال له ضب والضب داء في خلف العير ويقال ان لاصل ذكر الضب فرعين ولهذا يقال له ذكران وذكر ابن خالويه ان الضب يعيش سبعين سنة وانه لا يشرب الماء ويبول في كل اربعين يوما فطرة ولا يسقط له من ويقال بل اسنانه لطيفة واحدة وحكي غيره ان كل من يذهب العطف ومن الامثال لا افعل كذا حق يرد الضب يقول من اراد ان لا يظلم الله لان الضب لا يرد بل يكتفى بالنسيم ويرد الهواء ولا يفرج من جحره في الشتاء اه فتح

قوله فاكتناه قيل هذا يدل على حمل لجه وما جاء في جانب الحرمة والكراهة ما يسلح معارضها لهذا الحديث فترجح الحمل وعليه تكثير من العلماء اه مستدعي

زهير بن حرب حدثنا إسماعيل كلاهما عن أيوب ح وحدثنا ابن نمير حدثنا  
 أبي حدثنا مالك بن مغول ح وحدثني هرون بن عبد الله أخبرنا محمد بن بكر  
 أخبرنا ابن جريج ح وحدثنا هرون بن عبد الله حدثنا شجاع بن الوليد قال  
 سمعت موسى بن عقبة ح وحدثنا هرون بن سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب  
 أخبرني أسامة كلهم عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في الضب  
 بمعنى حديث الأبيث عن نافع غير أن حديث أيوب أتى رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم بضب فلم يأكله ولم يجرمه وفي حديث أسامة قال قام رجل في المسجد  
 ورسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر **وحدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا  
 أبي حدثنا شعبة عن توبة العبدي سمع الشعبي سمع ابن عمر أن النبي صلى الله عليه  
 وسلم كان مع ناس من أصحابه فيهم سعد وأثوا بلحم ضب فنادت امرأة من نساء  
 النبي صلى الله عليه وسلم إنه لحم ضب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا فإنه  
 حلال ولكنه ليس من طمأني **وحدثنا** محمد بن المني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا  
 شعبة عن توبة العبدي قال قال لي الشعبي أ رأيت حديث الحسن عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين أو سنة ونصف فلم أسمع  
 روى عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا قال كان ناس من أصحاب النبي صلى الله  
 عليه وسلم فيهم سعد بمثل حديث معاذ **وحدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على  
 مالك عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عبد الله بن عباس  
 قال دخلت أنا وخالد بن الوليد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت ميمونة  
 فأتى بضب مخوذ فاهوى إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده فقال بعض  
 النسوة اللاتي في بيت ميمونة أخبروا رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يريد أن  
 يأكل فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يده فقالت أحرام هو يا رسول الله

قوله فلم يأكله ولم يجرمه  
 قال العيني احتج بهذا  
 الحديث عبد الرحمن بن أبي  
 ليلى وسعيد بن جبيرة وإبراهيم  
 النخعي ومالك والشافعي  
 وأحمد واسحق فقالوا يجوز  
 أكل الضب وهو مذهب  
 الظاهرية أيضا وقال ابن  
 حزم وصحت إباحته عن عمر  
 ابن الخطاب وغيره وقال  
 صاحب الهداية ويكره  
 أكل الضب لأنه صلى الله  
 عليه وسلم نهى عائشة حين  
 سألته عن أكله ولكن  
 الطحاوي في شرح معاني  
 الآثار رجح الإباحة أكل  
 الضب وقال لا بأس بأكل  
 الضب وهو القول عندنا  
 وقال وقد ذكره قوم أكل  
 الضب منهم أبو حنيفة وأبو  
 يوسف ومحمد الخ اه  
 والتفصيل فيه في كتاب  
 الاطعمة من البخاري  
 قوله بضب مخوذ أي مشوي  
 وقيل المشوي على الرضف  
 وهي الحجارة المسماة توى  
 قال في القاموس الخنزير يفتح  
 الحاء المهملة وسكون النون  
 والتحناد على وزن التذكار  
 تشويته مثل الجذعة والعجل  
 يقال خذ الشاة خذا  
 وتحنادا من الباب الثاني إذا  
 شواها وجعل لولها حجارة  
 حمراء لتضجها اه وقال  
 البيضاوي في قوله تعالى  
 فجاء بسجل حنيد أي مشوي  
 بين حمرين اه

قَالَ لَا وَلِيكَتُهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ قُلْتُ خَالِدٌ فَأَجْتَرَزْتُهُ  
 فَأَكَلْتُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ  
 جَمِيعًا عَنْ ابْنِ وَهَبٍ قَالَ حَرَمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ  
 أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ الَّذِي يُقَالُ لَهُ سَيْفُ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ خَالَتُهُ وَخَالَهُ ابْنُ  
 عَبَّاسٍ فَوَجَدَ عِنْدَهَا ضَبًّا مَخْنُودًا قَدِمَتْ بِهِ أَحْتَمًا حُمَيْدَةً بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ  
 تَجْدٍ فَقَدِمَتْ الضَّبُّ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قَلْبًا يُقَدَّمُ إِلَيْهِ  
 طَعَامٌ حَتَّى يُحَدِّثَ بِهِ وَيُسَمِّيَ لَهُ فَأَهْوَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ  
 إِلَى الضَّبِّ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ النِّسْوَةِ الْحُضُورِ أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا قَدِمْتَن لَه قُلْنَ هُوَ الضَّبُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فَقَالَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَحْرَامُ الضَّبِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 قَالَ لَا وَلِيكَتُهُ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ قَالَ خَالِدٌ فَأَجْتَرَزْتُهُ فَأَكَلْتُهُ  
 وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْظُرُ فَلَمْ يَسْمَعْ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ  
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ عَبَّاسٍ  
 أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَهِيَ خَالَتُهُ فَقَدِمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَحْمٌ ضَبٌّ جَاءَتْ بِهِ أُمُّ حُمَيْدٍ بِنْتُ الْحَارِثِ مِنْ تَجْدٍ وَكَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ  
 بَنِي جَعْفَرٍ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا  
 هُوَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ وَحَدَّثَهُ ابْنُ الْأَصَمِّ عَنْ

قوله اعافه بفتح الهمزة  
 اي اصكره طبعاً ويدل  
 عليه ما ذكره في وجه الكراهة  
 والحديث صحيح في انه حلال  
 لكنه مستقدر طبعاً لا يوافق  
 كل ذي طبع شريف لذلك  
 من يقول بمرمته يقول  
 كان هذا قبل نزول قوله  
 تعالى ويحرم عليهم الخبائث  
 والضيب من جلته لانه صلى الله  
 عليه وسلم كان يستقدر  
 والله اعلم اه سندي على  
 ابن ماجه  
 قوله فاجترزته وفي البخاري  
 فاجترزته بزايين من الجز  
 قوله ورسول الله صلى الله  
 عليه وسلم ينظر احتج  
 الجوزون بالاحتج بظاهره  
 اقول يمكن ان يكون عدم  
 نبيه عليه السلام للجماع في  
 عرفها عليه السلام بنور  
 النبوة والله اعلم  
 قوله حفيد وفي الرواية  
 الاخرى ام حفيد وفي بعض  
 النسخ ام حفيدة بالها موق  
 بعضها في رواية ابي بكر  
 ابن النضر ام حميد وفي بعضها  
 حميدة وكذا بضم الحاء مصفر  
 قال القاضي وغيره  
 والاصوب والاشهر ام حفيد  
 بلا هاء واسمها هزيلة اه  
 نووي وكذلك قال السنوسي  
 والاصوب ام حفيد قال  
 القسطلاني في الاصابة بفاء  
 مصفرة بنت الحارث الهلالية  
 أخت ام الفضل ولدة ابن  
 عباس اسمها هزيلة بزاه  
 مصفرة اه قال في الاستيعاب  
 وهي التي اهدت الاقط  
 والسنن والاضب الى رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم فاكل  
 من السنن والاقط ولم ياكل  
 من الاضيب واكملت على  
 مائة رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اه  
 قوله من النسوة الحضور  
 وصف النسوة بالحضور  
 الذي هو جمع حاضر مع  
 ان المطابقة شرط بين الصفة  
 والموصوف في التشكيير  
 والتأنيث وغيرها لانه لو  
 حظ فيها صورة الجمع اه  
 عيني  
 قوله حتى يعلم ما هو قال  
 ابن بطال كان سؤاله لان  
 العرب كانت لا تسمى شيئا  
 من المأكول لثباتها عندهم  
 فلذلك كان يسأل قبل الاكل  
 منه اه والتعبير بلفظ كان  
 يشعر انه بدوام السؤال  
 وهذا من كمال نزاهة عليه  
 السلام والله اعلم

ينظر فلم يسمي

قلبا يقدم يديه لطلبه

أما حديث ابن شهاب عن أبي أمية بن سفيان عن ابن عباس

قوله في حجرها يعني في تربيتها  
وحايتها

مَيْمُونَةَ وَكَانَ فِي حَجْرِهَا وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ بْنِ حُنَيْفٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ بِضَيِّقٍ مَشْوِيَيْنِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ  
 يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنِ مَيْمُونَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا  
 أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنِ ابْنِ الْمُسَكِّدِ  
 أَنَّ أَبَا أَمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَةَ وَعِنْدَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بِالْحَمِ ضَبٌّ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ  
 الزُّهْرِيِّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا غُنْدَرٌ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي بَشْرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ  
 أَهْدَتْ خَالَتِي أُمَّ حُقَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمْنًا وَأَقِطًا وَأَضْبًا  
 فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالْأَقِطِ وَتَرَكَ الضَّبَّ تَقْدَرًا وَأَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أَكَلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ  
 يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ قَالَ دَعَانَا عَرُوسٌ بِالْمَدِينَةِ فَقَرَّبَ إِلَيْنَا ثَلَاثَةَ عَشَرَ ضَبًّا  
 فَأَكَلُ وَتَارِكُ فَلَقِيتُ ابْنَ عَبَّاسٍ مِنَ الْعَدِ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَكْثَرَ الْقَوْمُ حَوْلَهُ حَتَّى  
 قَالَ بَعْضُهُمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا آكُلُهُ وَلَا أَنْهَى عَنْهُ وَلَا  
 أَحْرَمُهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ بَشَسَ مَا قَلَّمْتُمْ مَا بَعِثَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا  
 مُحِلًّا وَمُحْرَمًا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا هُوَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَعِنْدَهُ  
 الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَأَمْرَأَةٌ أُخْرَى إِذْ قَرَّبَ إِلَيْهِمْ خِوَانٌ عَلَيْهِ  
 لَحْمٌ فَلَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَأْكُلَ قَالَتْ لَهُ مَيْمُونَةُ إِنَّهُ لَحْمٌ ضَبٌّ  
 فَكَفَّ يَدَهُ وَقَالَ هَذَا لَحْمٌ لَمْ آكُلْهُ قَطُّ وَقَالَ لَهُمْ كُلُوا فَأَكَلَ مِنْهُ الْفَضْلُ

قوله ولم يذكر يزيد بن  
الاصم كإسناده صالح  
يزيد بن الاصم بن كيسان في روايته عنه والله اعلم

قوله دعانا عروس بالمدينة  
بفتح العين اي قريب العهد  
بالزوج يوصف به الرجل  
والمرأة سنوسي

قوله فأكل وتارك يعني  
من أكل منه أباحة ومنها  
من ترك الأكل تقذرا والله  
اعلم

قوله إذ قرب إليهم خوان  
في الحشاء اللحم والكسر  
والجمع اخونة وخون  
والكسر الفصح وليس المراد  
بهذا الخوان مانقاه بالحديث  
المشهور ما أكل على خوان  
قط بل شيء نحو السفرة  
الخوان ما يجعل عليه الطعام  
وانما يسمى خوانا قبل  
وضع الطعام عليه فاذا وضع  
عليه فهو مائدة اه اي

عجل حديث

ما بعث الله تعالى نبيا الا



الاشياء

وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالْمَرْأَةُ وَقَالَتْ مَيْمُونَةُ لَا آكُلُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَيْءٌ يَأْكُلُ  
 مِنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ  
 حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ  
 ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضَبِّ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَ  
 مِنْهُ وَقَالَ لَا أَذْرِي لَعَلَّهُ مِنَ الْقُرُونِ الَّتِي مُسِيخَتْ **وَحَدَّثَنِي** سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ قَالَ سَأَلْتُ جَابِرًا عَنِ الضَّبِّ  
 فَقَالَ لَا تَطْعَمُوهُ وَقَدْرَهُ وَقَالَ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَمْ يُحْرِمَهُ إِلَّا اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَتَّقِعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ فَإِنَّمَا طَعَامُ غَامَةِ الرِّعَاءِ مِنْهُ وَلَوْ كَانَ  
 عِنْدِي طَعْمُهُ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي  
 نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا يَأْرَضُ مَضْبَّةً فَمَا تَأْمُرُنَا  
 أَوْفَا نُفْتِنَا قَالَ ذُكِرَ لِي أَنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِيخَتْ فَلَمْ يَأْمُرْ وَلَمْ يَنْهَ  
 قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ عُمَرُ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَيَتَّقِعُ بِهِ غَيْرَ وَاحِدٍ  
 وَإِنَّهُ لَطَعَامُ غَامَةِ الرِّعَاءِ وَلَوْ كَانَ عِنْدِي لَطَعْمُهُ إِنَّمَا عَافَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ الدَّوْرَقِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ إِنِّي فِي غَائِطٍ مَضْبَّةٍ وَإِنَّهُ غَامَةُ طَعَامِ أَهْلِ قَالٍ فَلَمْ يُجِبْهُ فَقُلْنَا عَاوِدُهُ  
 فَعَاوِدُهُ فَلَمْ يُجِبْهُ ثَلَاثًا ثُمَّ نَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ  
 يَا أَعْرَابِيُّ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ أَوْغَضِبَ عَلَى سَيْطِرٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسَخَّحَهُمْ دَوَابَّ  
 يَدْبُونَ فِي الْأَرْضِ فَلَا أَذْرِي لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا فَلَسْتُ آكُلُهَا وَلَا أَنْهَى عَنْهَا  
**حَدَّثَنَا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَثْمُورٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 أَبِي أَوْفَى قَالَ قَالَ عَزَّوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ عَزَّوَاتٍ نَأْكُلُ

قوله قال لا ادري لعله لعله الخ  
 لعل هذا القول منه صلى الله  
 عليه وسلم قبل ان يعلم له  
 عليه السلام من قبله تعالى  
 ان المسوخ لا يعيش فوق  
 ثلاثة ايام وفي حياة الحيوان  
 للدميري اختلف العلماء  
 في المسوخ هل يعقب ام  
 لا على قولين احدهما نعم وهو  
 قول الزجاج والقاضي ابى  
 بكر بن العربي المالكي وقال  
 الجمهور لا يكون ذلك قال  
 ابن عباس رضي الله عنهما  
 لم يعش مسوخ قط اكثر  
 من ثلاثة ايام ولا يأكل  
 ولا يشرب اه وهذا من  
 ابن عباس لا يمكن ان يقول  
 بعقل لانه لا يدركه فعل  
 هذا يكون من قبيل  
 الحديث المرفوع حكما كما  
 في اصول الحديث والله اعلم

قوله انا بارض مضبة فيها  
 لغتان مشهورتان احدهما  
 بفتح الميم والضاض والثانية  
 ضم الميم وسكسر الضاض  
 والاول اشهر والصح اى  
 ذات ضباب كثيرة اه نوري  
 قال الابى ومعناه كثيرة  
 الضباب ومثله ارض مسبعة  
 ومأسدة اى كثيرة السباع  
 والاسود وذكر سيبويه ان  
 مفعلة بالهاء والفتح تكثر

قوله غير واحد يعنى كثيرا  
 من الناس

قوله اى في غائط مضبة  
 الغائط الارض المظلمة  
 نوري

قوله عن ابى يعفور هو  
 بالفاء والراء وهو ابو يعفور  
 الاسمر اسمه عبد الرحمن بن  
 عبيد بن نسطاس واما ابو  
 يعفور الاكبر فيقال له  
 والده اه نوري

باب  
 اباحة الجراد

دواب

يصل اكله سواء مات بكافة او باسطياد مسلم او مجوس او مات حنف اكله اه قوله فاستنقجنا من النفع بفتح النون وسكون الراء والتفجان بفتحين وهو ايشاب الارب من موضعه يقال نفع الارب نفجا وتفجانا من اليباب الاول اذا ناز حكذا في القاموس وقال النووي معي استنقجنا اثرنا ونظرنا ومرا الظهران بفتح الميم والظاء موضع قرب من مكة اه

الجراد وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم وابن ابي عمير جميعا عن ابن عيينة عن ابي يعفور بهذا الاسناد قال ابو بكر في روايته سبع غزوات وقال اسحق ست وقال ابن ابي عمير ست اوسبع وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي ح وحدثنا ابن بشار عن محمد بن جعفر كلاهما عن شعبة عن ابي يعفور بهذا الاسناد وقال سبع غزوات وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد عن انس بن مالك قال مررنا فاستنقجنا اربابا ببر الظهران فسموا عليه فلغبوا قال فسميت حتى اذركتها فاتيتم بها اباطلحة فذبحها فبعث بوركيها وخذتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاتيتم بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبله وحدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى بن سعيد ح وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا خالد (يعني ابن الحارث) كلاهما عن شعبة بهذا الاسناد وفي حديث يحيى بوركيها او خذتها وحدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي حدثنا ابي حنيفة حدثنا ابي حنيفة عن ابن بريده قال راى عبد الله ابن المغفل رجلا من اصحابه يخذف فقال له لا تخذف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه او قال يئى عن الخذف فانه لا يضطاد به الصيد ولا يشكاه العدو ولكنه يكسر السن ويفقأ العين ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له اخبرك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يكرهه او يئى عن الخذف ثم اراك تخذف لا اكلتك كلمة كذا وكذا حدثني ابو داود سليمان بن معبد حدثنا عثمان بن عمر اخبرنا كهمس بهذا الاسناد نحوه وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن قتادة عن عتبة بن صهبان عن عبد الله بن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخذف قال ابن جعفر في حديثه وقال انه لا يشكاه العدو ولا يقتل الصيد ولكنه يكسر

سنا اوسبع

جعفر قال حدثنا شعبة

قوله بوركيها او خذتها هو شك من الراوى

لا يصاد به

قوله كلمة كذا وكذا حديثنا في نسخة متعددة هكذا بالتسوية لكن للتيسير قمتنا هذا بالانصاف والاعتماد

باب

اباحة الارب قوله فاستنقجنا من النفع بفتح النون وسكون الراء والتفجان بفتحين وهو ايشاب الارب من موضعه يقال نفع الارب نفجا وتفجانا من اليباب الاول اذا ناز حكذا في القاموس وقال النووي معي استنقجنا اثرنا ونظرنا ومرا الظهران بفتح الميم والظاء موضع قرب من مكة اه

باب

اباحة ما يستعان به على الاصطياد والعدو وكرامة الخذف قوله فقبله هذا مرجح في اباحة اكلها قال النووي اكل الارب حلال عندناك وابو حنيفة والشافعي واحد والعلماء كافة الا ما حكى عن عبد الله بن عمرو بن العاص وابن ابي بكر اكلها مكروه عندهما اه والله اعلم قوله او يئى عن الخذف بالحاء والذال المعجمتين روى الحصاة من بين السباطين او الاجام والسباية قال النووي في الحديث نهى عن الخذف لانه لا يصلح فيه ويضاهى من فساده ويلحق به كل ما شاركه في هذا المعنى اه مبارك قال ابن بطال هو الرمي بالنسابة والاجام والمقصود النهى عن اذى المسلمين اه عبي قوله وقال انه لا يشكاه العدو بجمزة في آخره وفي بعض الروايات بغير جمزة قال القاضي في شرح مسلم الاولى هي الرواية المشهورة لكن الثانية اوجه لادامهموز انما هو من تكات القرحة اذا قسرتها وليس هذا الموضع مسالحه الابتجوز وانما هذه من التنكاية بقسال تكيت العدو اذا قتلته به اه مبارك

السِّنِّ وَيَفْقَهُ الْعَيْنَ وَقَالَ ابْنُ مَهْدِيٍّ إِنَّهَا لَا تَشْكُ الْمَدَّوْ وَلَمْ يَذْكُرْ تَفْقَهُ

الْعَيْنَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ

سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ أَنَّ قَرِيبًا لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَقَّلٍ خَذَفَ قَالَ فَتَهَاهُ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْخَذْفِ وَقَالَ إِنَّهَا لَا تَصِيدُ صَيْدًا وَلَا تَشْكُ عَدُوًّا

وَلَكِنَّهَا تَكْسِرُ السِّنَّ وَتَفْقَهُ الْعَيْنَ قَالَ فَعَادَ فَقَالَ أَحَدُكَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ ثُمَّ تَخَذَفَ لَا أَيْ كَلِمِكَ أَبَدًا وَحَدَّثَنَا ه

حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْخَدَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ عَنْ شَدَّادِ بْنِ

أَوْسٍ قَالَ ثَلَاثَانِ حَفِظْتُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ

الْإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قُتِلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ وَإِذَا ذُبْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ

وَلْيُحَدِّثْ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ فَلْيُرِحْ ذَبْحَتَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ

ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ

نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ رَحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ ح

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَمِيانَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ

عَنْ مَنْصُورٍ كُلُّهُوَلَاءِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْخَدَّاءِ بِإِسْنَادٍ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيٍّ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ

\* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ

زَيْدِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ جَدِّي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ دَارَ الْحَكَمِ بْنِ

أَيُّوبَ فَإِذَا قَوْمٌ قَدْ تَصَبَّوْا دَجَاجَةً يَرْمُونَهَا قَالَ قَالَ أَنَسُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُصَبَّرَ الْبَهَائِمُ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ

ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

الضائر في هذا الحديث اللهم  
 الا ان اول الخذف بالرمية  
 والله اعلم

قوله لا اكلم ابدا وهذا صريحه على وجه الزجر  
 لعدم ان يجاره بالشي لان لا يعمل بغير السلم فوق الثلاثة  
 اهل البع والفسوق وما يذى السنة مع السلم وانه يجوز  
 بغيره ما عدا النهي عن الهجران فوق ثلاثة ايام اجماع  
 فيمن بغير الحظيصة وما يشاء الدنيا واما اهل البع ونحوهم  
 فلهجرتهم يجوز ما عدا هذا الحديث مما يؤيده مع نظائره اه

~~~~~

باب

الامر باحسان الذبح والقتل وتحديد الشفر

قوله عليه السلام على كل شيء  
 على معنى في اي امركم به  
 في كل شيء (القتلة) بكسر  
 القاف وهو هنا القتل  
 قصاصا او حدا كما يقتل تارك  
 الصلاة عمدا عند الشافعي  
 ومالك واحد اذ لا قتل  
 في الشرع حدا غير ذلك  
 والاحسان فيها اختيار اسهل  
 الطرق واقلها اهلا ما ولما  
 قتل قطاع الطريق بالصلب  
 والزاني المحسن بالرجم  
 لغتني من هذا الحديث  
 لان التشديد فيها ورد  
 من الشارع (وليحد احكامكم  
 ~~~~~

باب

الهي عن صبر البهائم

شفرته ( وهي السكين  
 العظيم اي ليجعلها حادة  
 وليجعل في امرها (الليوح  
 ذبيحة) اي ليركبها حق  
 تسرع وتبرد وهذان  
 الفعلان كالبيان للاجسان  
 في الذبح لا يقال هذا معارض  
 لقوله عليه السلام (من  
 فرق فرقناه ومن فرق  
 فرقناه) لانه محمول على  
 السياسة اه مبارق بعبارة  
 قوله ان تصبر البهائم وهوان تمسك ويجعل هدفا يرمى اليه حتى يموت فانه تعذيب لها وتصير ميتة لا يعمل اكلمها ويخرج جلدعا عن الانتفاع اه سندي  
 (وحدثنا)

قوله ان تصبر البهائم وهوان تمسك ويجعل هدفا يرمى اليه حتى يموت فانه تعذيب لها وتصير ميتة لا يعمل اكلمها ويخرج جلدعا عن الانتفاع اه سندي (وحدثنا)

**وَحَدَّثَنَا عُمِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جَبْرِ**  
**عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْخِدُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا**  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ)**  
**فَالأَحَدُ شَأْنًا أَبُوعَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفَرَقٍ قَدْ نَصَبُوا**  
**دَجَاجَةً يَتَرَامُونَهَا فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا عَنْهَا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا إِنْ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ فَعَلَ هَذَا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا**  
**هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ مَرَّ ابْنُ عُمَرَ بِفَيْثَانٍ مِنْ قُرَيْشٍ**  
**قَدْ نَصَبُوا طَيْرًا وَهُمْ يَرْمُونَهُ وَقَدْ جَعَلُوا لِصَاحِبِ الطَّيْرِ كُلِّ خُاطِئَةٍ مِنْ تَبْلِهِمْ**  
**فَلَمَّا رَأَوْا ابْنَ عُمَرَ تَفَرَّقُوا فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ مَنْ فَعَلَ هَذَا لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا**  
**إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنَ مَنْ آتَى شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ**  
**أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَدَّثَنِي هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا**  
**خُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الْإِثِيرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**  
**يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْتَلَ شَيْءٌ مِنَ الدَّوَابِّ صَبْرًا**  
**وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ وَحَدَّثَنَا**  
**يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ حَدَّثَنِي جُنْدَبُ بْنُ سَفْيَانَ**  
**قَالَ شَهِدْتُ الْأَصْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّ يَعْدُ أَنْ صَلَّى**  
**وَفَرَّغَ مِنْ صَلَاتِهِ سَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَرَى لَحْمَ أَصْحَى قَدْ دُبِحَتْ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ**  
**مِنْ صَلَاتِهِ فَقَالَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ أَصْحِيَّتَهُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ أَوْ يُصَلِّيَ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا**  
**أُخْرَى وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**

قوله عليه السلام فيه الروح  
 غرضاً أي لا تتخذوا الحيوان  
 الخي غرضاً ترمون اليه  
 كالغرض من الجلود وغيرها  
 وهذا النهي للتحريم ولهذا  
 قال صلى الله عليه وسلم في  
 رواية ابن عمر التي بعدها  
 لعن الله من فعل هذا ولأنه  
 تعذيب للحيوان واتلاف  
 لنفسه وتضييع للمال  
 وتطويت لذلك أنه كان مذموم  
 ولمنفعة أن لم يكن مذموم  
 اه نووي قال في المبارك  
 الغرض وهو الهدف المراد  
 بالسهم ونحوها

قوله كل خاطئة هو بجمزة  
 والخاطئة ما لم يصب المراد  
 والافصح فيه عظيمة لأنه يقال  
 لمن لم يصب خطأ فهو عظمي  
 وحكي الجوهري أنه يقال فيه  
 أيضاً خطأ فهو خاطئ فجاء  
 ما في هذا الحديث على هذه  
 اللفظة قاله السنوسي وكذا  
 قاله النووي

قوله الاضاحي قال الجوهري  
 قال الاسمي فيها اربع لغات  
 اضحية و اضحية بضم الهزة  
 وكسرهما وجمعها اضاحي  
 بتشديد الياء وتخفيفها  
 واللفظة الثالثة اضحية وجمعها  
 اضحاي والرابعة اضحية بفتح  
 الهزة والجمع اضحى كرامة  
 وادعى وبهاسي يوم الاضحية  
 قال القاضي وقيل سميت  
 بذلك لأنها تفعل في الضحية  
 وهي ارتفاع النهار  
 وفي الاضحية لغتان التذكير  
 لغة قيس والتأنيث لغة تميم  
 اه نووي

**كتاب الاضاحي**

**باب وقتها**

قوله عليه السلام فليذبح  
 باسم الله قال الكتاب من أهل  
 العربية إذا قبل باسم الله  
 تعين كتيبه بالالف وإنما  
 يذف الالف إذا كتب  
 بسم الله الرحمن الرحيم  
 بكاملها اه نووي قاهره  
 يذهب الوجوب لأن الامر

بموتها  
 في  
 ان يقتل شيئاً

قوله السلام فليذبح شاة مكانها  
 ظاهره ان الاضحية واجبة  
 ولو كانت سنة لما امر باعادتها  
 اختلف العلماء من السلف  
 والخلف في وجوب الاضحية  
 على الموسر فهي عند سعيد  
 ابن المسيب وعطاء وعاقبة  
 والشافعي وغير واجبة لايامهم  
 تاريخه وذلك المروي عن  
 ابي بكر وعمر وابي مسعود  
 وقال مالك لا يتركها فان تركها  
 بئس ما صنع وحكى عن  
 النخعي انه قال الاضحية  
 واجب على اهل الامصار ما  
 خلا الحجاج وعند محمد  
 ابن الحسن واجبة على المقيم  
 في الامصار والمشهور عن  
 ابي حنيفة رحمه الله تعالى انه  
 يوجبها على حر مقيم بملك  
 لصاها اه باختصار من  
 المصباح قال العيني ومحرره  
 مذهبا ما قاله صاحب  
 الهداية الاضحية واجبة  
 على كل مسلم حر مقيم موسر  
 في يوم الاضحية عن نفسه  
 وعن اولاده الصغار اه  
 وويل القائلين بالسنية ما  
 رواه الجماعة عن البخاري  
 عن سعيد بن المسيب عن  
 ام سلمة عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم من رأى هلال  
 في الحجبة منكم واراد ان  
 يضحي فليمسك عن شعره  
 وانفاده والتطبيق بالاذلة  
 ينال الوجوب بوجه القائلين  
 بالوجوب ما رواه ابن ماجه  
 عن عبدالرحمن الاعرج عن  
 ابي هريرة قال قال رسول الله  
 عليه السلام من كان له سعة  
 ولم يضح فلا يقرن مصلاتا  
 واخرجه الحاكم وقال صحيح  
 الاسناد ومثل هذا الوحيد  
 لا يعلق بترك غير الواجب  
 اه باختصار من العيني وقيل  
 النوى غاية التفصيل في  
 هذا الباب ان رتبته فليراجع  
 والله اعلم

قوله يوم الاضحية في مقامه في طائفة الصحابة الاصححة

قوله يوم اضحى قال النوى  
 اضحى مصروف اه اي على  
 انه مذكر في لغة قيس  
 ومقتضاه غير مصروف في  
 لغة بني تميم على انه مؤنث  
 كالتقدم والله اعلم

قوله ثم خطب وهو صريح  
 ان الخطبة في العيد بعد  
 الصلاة وهو مجمع عليه

حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ سَلَامُ بْنُ سَلِيمٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ  
 سُفْيَانَ قَالَ شَهِدْتُ الْأَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ  
 بِالنَّاسِ نَظَرَ إِلَى عَنَمٍ قَدْ ذُبِحَتْ فَقَالَ مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا  
 وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو  
 عَوَانَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ كِلَاهُمَا عَنْ  
 الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ إسمِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبِي الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا  
 عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَسْوَدِ سَمِعَ جُنْدَبًا الْجَبَلِيَّ قَالَ  
 شَهِدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى يَوْمَ الْأَضْحَى ثُمَّ خَطَبَ فَقَالَ مَنْ  
 كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَلْيُعِدْ مَكَانَهَا وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ فَلْيَذْبَحْ بِاسْمِ اللَّهِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ مُطَرِّفٍ  
 عَنِ غَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ ضَحَّى خَالِي أَبُو بُرْدَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ شَاةٌ لَحْمٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي جَذَعَةٌ مِنَ الْمَعَزِ  
 فَقَالَ ضَحَّ بِهَا وَلَا تَصْلُحْ لِغَيْرِكَ ثُمَّ قَالَ مَنْ ضَحَّى قَبْلَ الصَّلَاةِ فَإِنَّمَا ذَبَحَ لِنَفْسِهِ  
 وَمَنْ ذَبَحَ بَعْدَ الصَّلَاةِ فَقَدْ تَمَّ نُسُكُهُ وَأَصَابَ سُنَّةَ الْمُسْلِمِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ أَنَّ خَالَهَ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ  
 نِيَّارٍ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمٌ  
 اللَّحْمُ فِيهِ مَكْرُوهٌ وَإِنِّي عَجَبْتُ لِنُسُكَيْكَ لِأُطْعِمَ أَهْلِي وَجِيرَانِي وَأَهْلَ دَارِي فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعِدْ نُسُكًا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ  
 لَبَنِ هِيَ خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٌ فَقَالَ هِيَ خَيْرٌ نُسُكَيْكَ وَلَا تُجْزِي جَذَعَةٌ عَنْ  
 أَحَدٍ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ

(عن)

قوله على اسم الله يعني باسم الله اي قائلا باسم الله واذا علم

قوله جذعة من المعز وفي رواية عن ابن تيمية في حاشية الصحاح الاثرية قوله على السلام ولا تجزي  
 قال العيني لا يكتفي من جزى يجزي كقوله حسال وانما يوما لا تجزي قس اه وكذا قال النوى



عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ لَا يَذْبَحَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ قَالَ فَقَالَ خَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا يَوْمُ اللَّحْمِ فِيهِ مَكْرُوهٌ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا وَوَجَّهَ قِبَلَتَنَا وَنَسَكَ نُسُكَنَا فَلَا يَذْبَحْ حَتَّى يُصَلِّيَ فَقَالَ خَالِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ نَسَكْتُ عَنْ ابْنِ لِي فَقَالَ ذَلِكَ شَيْءٌ عَجَلْتُهُ لِأَهْلِكَ فَقَالَ إِنَّ عِنْدِي شَاةَ خَيْرٍ مِنْ شَاتَيْنِ قَالَ ضَحَّ بِهَا فَإِنَّهَا خَيْرٌ نُسُكَةً وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّامِظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ الْإِيَامِيِّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ مَا نَسَبَدَاهُ فِي يَوْمِنَا هَذَا نَصَلِّيَ ثُمَّ تَرْجِعُ فَنَحْرُ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ قَدَّمَهُ لِأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النَّسُكِ فِي شَيْءٍ وَكَانَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَّارٍ قَدْ ذَبَحَ فَقَالَ عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ فَقَالَ أَذْبَحُهَا وَلَنْ تَجْزِيَ عَنْ أَحَدٍ بِعَدْلِكَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ زُبَيْدِ تَمِيمِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ كِلَاهُمَا عَنْ مَثُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلَاةِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ عَارِمُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا حَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنِ الشَّعْبِيِّ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَوْمِ نَحْرِ فَقَالَ

قوله عليه السلام ووجه قتلنا اي جموع وجهها ايها او توجه اليها والله اعلم  
 نسكك  
 هذا ان يصلي  
 فتنحرف  
 قوله عليه السلام وان تجزى عن احد بعدك يعني لتجوز وهذا الصحابي والله اعلم  
 قال حدثنا رسول الله

قوله ان هذا يوم اللحم فيه مكروه قال النووي قال القاضي كذا روينا في مسلم مكروه بالكاف والهاء من رواية السجزي والقاسمي وكذا ذكره الترمذي قال وروينا في مسلم من العذري مكروم بالكاف والميم قال وسوب بعضهم هذه الرواية ومعناه يشتهي فيه اللحم يقال قرمت الى اللحم وقرمته اذا اشتهيته قال وهي بمعنى قوله في غير مسلم عرفت انه يوم اكل وشرب فتعجلت واكلت واطعمت اهلي وجيرائي الخ قال القاضي واما رواية مكروه فقال بعض شيوخنا صوابه اللحم فيه مكروه بفتح الحاء اي ترك الذبح والتضحية وبقاء اهله فيه بلا لحم حتى يشتهوه مكروه والحكم بفتح الحاء اشتهاه اللحم الخ وقال الاصمعي معناه هذا يوم طلب اللحم فيه مكروه وشاق وهذا حسن والله اعلم اه  
 قوله ذلك شئ عجلته الخ يعني ليس من العبادة فلا ثواب لك فيه بل هو لحم ينسحق به اهلك والله اعلم  
 قوله شاة غير والمراد منه جذعة من المزم كما صرح في الرواية الاخرى اطلاقا للعام على بعض ما تناوله والله اعلم  
 قوله عندي جذعة يعني من المزم حلا للمطلق على المفيد والله اعلم قال العيني هي جذعة معز كانت لا يجوز واما الجذعة من الضأن فتجوز قال ابو عبدالله الزعفراني الجذع من الضأن ماتت له سبعة اشهر وطعن في الشهر الثامن ويجوز في الاخصية اذا كان عظيم الجذعة واما الجذع من المعز فلا يجوز الا ماتت له سنة وطعن في الشامية انتهى يقال الجذعة وصف نسن معين من بيبة الانعام من الضأن ما اكمل السنة وهو قول الجمهور وقيل دونها ثم اختلف في تقديره فقيل ابن ستة اشهر وقيل ثمانية وقيل

قوله عندي عناق ابن هي  
خير الخ عناق يفتح العين  
وهي الاثني من المزايا قويت  
ما لم تستكمل سنة وجهها  
اعتق وعتوق واما قوله  
عناق ابن لعنائه مسفرة  
قريبة مما توضع اه نووي  
وقال الابن يثير الى صفرها  
وانما توضع بعد ( خير  
من شاتي) الخ يريد لطيب  
لحمها وسمنها فهي خير  
من شاتين يراد بهما اللحم  
وهو حجة لما لك واصحابه في  
ان المتبر في الضحايا طيب  
اللحم لاكثره فشاة سينة  
خير من شاتي لحم اه

قوله ولم يذكر الشك يعنى  
ان اباطس لم يذكر في  
روايته عن شعبة قال شعبة  
واظنه قال الخ والهاشم

قوله عليه السلام من كان  
ذبح الخ قال النورى اما  
وقت الاضحية فيلبي ان  
يذبحها بعد صلواته مع الامام  
وحيثما يجزئه بالايجاع قال  
ابن المنذر واجمعوا انها  
لا يجوز قبل طلوع الفجر  
يوم النحر واختلفوا فيما بعد  
ذلك لقبال الشافى وآخرون  
يسفل وقتها اذا طلعت  
الشمس ومضى قدر الصلاة  
وخطبتين سواء صلى الامام  
وذبح ام لا وصلى المضى ام لا  
وهذا سواء في اهل الامصار  
والقرى وقال ابو حنيفة  
وعطاء يدخل وقتها في حق  
اهل القرى اذا طلعت الفجر  
الثاني ولا يدخل في حق  
اهل الامصار حتى يصلى الامام  
ويخطب فان ذبح قبل ذلك  
لم يجزه وقال مالك لا يجوز  
ذبحها الا بعد صلاة الامام  
وخطبته وذبحه وقال احمد  
لا يجوز قبل صلاة الامام  
ويجوز بعدها قبل ذبح  
الامام اه باختصار وبقية  
المباحث يطلب من الفقه  
قال ابن ملك استدله هذا  
الحديث ابو حنيفة على ان  
الاضحية واجبة وقتها  
بعد الصلاة في المصر وقال  
الشافى انها سنة وقتها بعد  
ارتفاع الشمس صلى الامام  
اولا والحديث حجة عليه اه

لَا يُضَحِّيَنَّ أَحَدٌ حَتَّى يُصَلِّيَ قَالَ رَجُلٌ عِنْدِي عِنَاقُ ابْنِ هِي خَيْرٌ مِنْ شَاتِي لَحْمٌ قَالَ  
فَضَحَّ بِهَا وَلَا تَجْزِي جَدْعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
(يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ  
ذَبَحَ أَبُو بُرْزَةَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَدِلْهَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
لَيْسَ عِنْدِي إِلَّا جَدْعَةٌ قَالَ شُعْبَةُ وَأَظُنُّهُ قَالَ وَهِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْعَلُهَا مَكَانَهَا وَلَنْ تَجْزِي عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا هُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ  
حَدَّثَنِي وَهَبُ بْنُ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْعَقَدِيُّ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّكَّ فِي قَوْلِهِ هِيَ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ  
وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَعُمَرُ وَالنَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ (وَاللَّفْظُ  
لِعَمْرٍو) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ فَلْيُعِدْ فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا يَوْمٌ يُشْتَمَى فِيهِ اللَّحْمُ وَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِبْرَائِيلَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَهُ قَالَ وَعِنْدِي جَدْعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتِي لَحْمٌ أَفَأَذْبَحُهَا  
قَالَ فَرَخَّصَ لَهُ فَقَالَ لَا أَذْرِي أَبْلَغْتَ رُخْصَتَهُ مِنْ سِوَاهُ أَمْ لَا قَالَ وَأَنْكَفَأَ رَسُولُ  
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَبْشَيْنِ فَذَبَحَهُمَا فَقَامَ النَّاسُ إِلَى عُثْمِيَّةٍ فَتَوَرَّعُوا  
أَوْ قَالَ فَتَجَزَّعُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ  
وَهِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِيِّ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ثُمَّ خَطَبَ  
فَأَمَرَ مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلَاةِ أَنْ يُعِدَّ ذَبْحًا ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ  
وَحَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَانِيُّ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ وَرْدَانَ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ  
مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَبِنَ عَنْ النَّسِيِّ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أَضْحَى  
قَالَ فَوَجَدَ رِيحَ لَحْمٍ فَتَهَا هُمْ أَنْ يَذْبَحُوا قَالَ مَنْ كَانَ خَضَى فَلْيُعِدْ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا

(حدثنا)

قوله من مسنات السنة هي القليلة وهي كبر من الجذبة سينة  
فكانت هذه الجذبة اجود لطيب لحمها وسمنها نووي

قوله من مسنات السنة هي القليلة وهي كبر من الجذبة سينة  
فكانت هذه الجذبة اجود لطيب لحمها وسمنها نووي

قوله انكفا رسول الله صلى الله عليه وسلم  
الاقتضى ان يذبحها بطنه وهو صحيح

ابن ابي عمير

**حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَذْبَجُوا إِلَّا مُسِنَّةً إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ فَتَذْبَجُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ صَلَّى بِنَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّخْرِ بِالْمَدِينَةِ فَتَقَدَّمَ رِجَالٌ فَخَرُّوا وَظَنُّوا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَحَرَ فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ نَحَرَ قَبْلَهُ أَنْ يُعِيدَ يَنْحَرُ آخَرَ وَلَا يَنْحَرُوا حَتَّى يَنْحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى أَصْحَابِهِ ضَحَايَا فَبَقِيَ عَتُودٌ فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ ضَحَّ بِهَ أَنْتَ قَالَ قُتَيْبَةُ عَلَى أَصْحَابِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ بَعْجَةَ الْجُهَنِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِينَا ضَحَايَا فَأَصَابَنِي جَذَعٌ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ أَصَابَنِي جَذَعٌ فَقَالَ ضَحَّ بِهَ وَحَدَّثَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ حَسَّانَ) أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَامٍ) حَدَّثَنِي يَحْيَى ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي بَعْجَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ الْجُهَنِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمَ ضَحَايَا بَيْنَ أَصْحَابِهِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ وَسَمَّى وَكَبَّرَ وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صَفَاحِهِمَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ ضَحَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ قَالَ وَرَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ وَرَأَيْتُهُ**

باب سن الاضحية

مسنة ومن الابل بنت خمس سنين اه قوله عليه السلام جذعة من الضان استدل بعض الفقهاء بالحديث على ان الجذعة لا تجزى في الاضحية اذا كان قلدا على مسنة واجمع الامة على جوازها وحلها الحديث على الاستحباب لقوله عليه السلام نعمت الاضحية الجذع من الضان قيل هذا اذا كان الجذع عظيما بحيث لو غلط بالثنيبات لاشتبه على الناظرين من بعيد اه مبارك قال في الازهار النهي في قوله عليه السلام لا تذبجوا للحرمة في الاجزاء ولتنزيه في العدول الى الاذن وهو المقصود في الحديث بدليل الان يعسر عليكم والعسر قد يكون لفعله عنهما ولا يكون لفعله وعنهما اه المرقاة قوله ولا يحروا حتى يحروا الخ هذا مما يحتج به مالك في انه لا يجزى الذبح الا بعد ذبح الامام كما سبق في مسألة اختلاف العلماء في ذلك والجمهور يتأولونه على ان المراد زجرهم عن التعجيل الذي قد يؤدي الى فلعها قبل الوقت اه نوري قوله اعطاه فبشمل الضان والمز ( يقسمها على اصحابه) الضمير فيه يشمل ان يكون طالما الى النبي عليه السلام او الى عتبة قلت وجع الضان الاول والغنم يشمل ان يكون من مال النبي عليه السلام او من الغنم ومال القرطبي الى الثاني والله اعلم

باب استحباب الضحية

وذبجها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير قوله فبقي عتود الخ في النهاية بفتح العين المهلة هو الضمير من اولاد المز اذا تولى واني عليه

حسان قال اللطفاه ويستحب الاضحية اه يستحب

حول فعل هذا تضحيتها موافق للمعنى الخفية كذا في المرقاة ولكن زاد البيهقي في روايته بهذا الحديث ولا رخصة لاحد فيها بعدك وهي بشر انه لم يبلغ درجة التي فعل هذا يختص بعقبة والله اعلم قوله بكبشين املحين في القاموس الكبش الحمل اذا اتى او اذا خرجت ربايته وفيه اشارة الى ان الذكر افضل

يضطرب الكيش برأسه  
فتزحق يد الذابح وهذا  
اصح من الحديث الذي جاء  
بالنبي من ذلك اه وفي هذا  
الحديث اشارة الى ان المضحى  
يستحب له ان يدبغ اضحيته  
بيده ان كان يعرف آداب  
الذبح ويحذر عليه والا  
فليحضر عند الذبح لا يخبر  
الحسن

قوله وسى وكبر اي قال  
باسم الله والله اكبر كما يأتي  
في الرواية الالية انما قال  
في المرقاة الواو في وكبر  
لمطلق الجمع فان التسمية  
قبل الذبح ثم اعلم ان التسمية  
شروط عندنا والتكبير  
مستحب عند الكل اه  
وفي النووي فيه اثبات  
التسمية على الضحية وسائر  
الذبايح وهذا مجمع عليه  
لكن هل هو شرط ام  
مستحب فيه خلاف اه  
وهو شرط عند الحنفية  
ومستحب عند الشافعية  
والله اعلم

قوله يطأ اي يدبوعشى  
يسواد الخ قال النووي لغناه  
ان قوائمه وبطنه وما حول  
هليه اسود والله اعلم اه

ب

جواز الذبح بكل ما انهر  
الدم الا السن والظفر  
وسائر العظام  
قوله اشحنها يفتح الحاء  
المهملة اي حدى الطرية  
مرقاة وفيه جواز الاستئانة  
عن الفير والله اعلم

قوله واخذ الكيش الخ هذا  
الكلام فيه تقديم وتأخير  
وتقديره فاضحه ثم اخذ  
في ذبحه قائلا باسم الله اللهم  
الخ ونقطة ثم هنا متأولة  
على ما ذكرته بلاشك وفيه  
استحباب اضحاج الفم  
في الذبح وانما لا تذبح قائمة  
ولا بارسكة بل مضجعة  
لانها ارفق بها وهذا جاء  
الاحاديث اه نوى

قوله اعجل هو بفتح الهزة  
وكسر الجيم اي اعجل بذبها  
قبل ان تموت حنقا  
قوله انالاقوالمدو غدا وفيه  
حذف معطوف وهو مصيبو  
نهب ابل وغنم (وايست  
معنمدي) اي فذكيها  
والله اعلم

قوله او ارنى بفتح الهزة  
وكسر الراء واسكان  
النون وروى باسكان الراء

واضعاً قدمه على صفاحيهما قال وسى وكبر وحدثنا يحيى بن حبيب حدثنا  
خالد (يعني ابن الحارث) حدثنا شعبة اخبرني قتادة قال سمعت انس يقول  
ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله قال قلت انت سمعته من انس قال نعم  
حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن انس عن  
النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال ويقول باسم الله والله اكبر حدثنا  
هرون بن معروف حدثنا عبد الله بن وهب قال قال حيوة اخبرني ابو صخر عن  
يزيد بن قسيط عن عروة بن الزبير عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
امر بكبش اقرن يطأ في سواد وينظر في سواد فاتي به ليضحى به  
فقال لها يا عائشة هلي المديية ثم قال اشحنها بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ  
الكبش فاضجعه ثم ذبحه ثم قال باسم الله اللهم تقبل من محمد وآل محمد  
ومن امة محمد ثم ضحى به حدثنا محمد بن المثنى العنزي حدثنا يحيى بن سعيد  
عن سفيان حدثني ابي عن عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج  
قلت يا رسول الله انالاقوالمدو غدا وليست معنمدي قال صلى الله عليه وسلم  
اعجل او ارنى ما انهر الدم وذكر اسم الله فكل ليس السن والظفر وسا حدثك  
اما السن فمعلم واما الظفر فمدي الحبشة قال واصبنا نهب ابل وغنم فند منها  
بغير فرماه رجل بسهم فخبسه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لهذه الابل  
اوايد كاويد الوخس فاذا غلبكم منها شئ فاضموا به هكذا وحدثنا  
اسحق بن ابراهيم اخبرنا وكيع حدثنا سفيان بن سعيد بن مسروق عن ابيه عن  
عباية بن رفاع بن رافع بن خديج عن رافع بن خديج قال كنا مع  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي الخليفة من تهامة فاصبنا غنما وابل فاجل  
القوم فاعلوا بها القدور فامر بها فكففت ثم عدل عشر من الغنم بجزور

قوله هلي المديية اي مايتها قال النبي صلى الله عليه وسلم ويضحى به ليضحى به  
قوله من امة محمد ثم ضحى به  
قوله اشحنها بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ  
قوله فاصبنا غنما وابل فاجل  
قوله فاعلوا بها القدور فامر بها فكففت ثم عدل عشر من الغنم بجزور

قوله من امة محمد ثم ضحى به  
قوله اشحنها بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ  
قوله فاصبنا غنما وابل فاجل  
قوله فاعلوا بها القدور فامر بها فكففت ثم عدل عشر من الغنم بجزور

قوله اشحنها بحجر ففعلت ثم اخذها واخذ  
قوله فاصبنا غنما وابل فاجل  
قوله فاعلوا بها القدور فامر بها فكففت ثم عدل عشر من الغنم بجزور

قوله فاعلوا بها القدور فامر بها فكففت ثم عدل عشر من الغنم بجزور

قوله عليه السلام ان لهذه الابل اوايد وهي تنفرد وانفراد والشرود قوله بيدي الخليفة هو مكان من تهامة بين الطيرة وذات عرق اه اي  
قوله ما انهر الدم اي اساله وسبه بكثرة وهو مشبه بجرى الماء في النهر (ليس السن والظفر) منصوبان بالاستئانة بليس كذا في الشرح  
قوله او ارنى باسكان الراء واسكان النون وروى باسكان الراء

قوله فصل ثانياً في الخطبة من تقديم الصلاة على النبي صلى الله عليه وآله وسلم

وَذَكَرَ بَاقِيَ الْحَدِيثِ كَتَبُو حَدِيثَ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ  
 ثُمَّ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ  
 خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَالُ الْعُدُوِّ غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى  
 فَذَكَرَ بِاللَّيْطِ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَقَالَ قَدْ عَلِمْنَا بِعَمْرٍ مِنْهَا قَرَمِينَاهُ  
 بِالْبَلِّ حَتَّى وَهَمْنَا \* وَحَدَّثَنِي الْقَائِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ  
 زَائِدَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ الْحَدِيثَ إِلَى آخِرِهِ بِتَمَامِهِ وَقَالَ  
 فِيهِ وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدَى أَفَذَبِحُ بِالْقَصَبِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ  
 الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ  
 ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهُ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَأَقْوَالُ الْعُدُوِّ  
 غَدًا وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ يَذْكُرْ فَعَجَلَ الْقَوْمُ فَأَعْلَوْا بِهَا  
 الْقُدُورَ فَأَمَرَ بِهَا فَكُفِّتْ وَذَكَرَ سَائِرَ الْقِصَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ شَهِدْتُ الْعَيْدَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي  
 طَالِبٍ قَبْدًا بِالصَّلَاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا  
 أَنْ نَأْكُلَ مِنْ لَحْمٍ نُسَكِنَا بَعْدَ ثَلَاثِ حُدُثَى حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو  
 وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ أَنَّهُ شَهِدَ  
 الْعَيْدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ فَصَلَّى لَنَا  
 قَبْلَ الْخُطْبَةِ ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَاكُمْ أَنْ  
 تَأْكُلُوا لَحْمَ نُسَكِكُمْ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ فَلَا تَأْكُلُوا وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنَا حَسَنُ  
 الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ حَمِيدٍ

قوله كتبوا حديث يحيى بن سعيد وهو في السند الأول شيخ محمد بن المنذر

قوله فذكي بالليط هو باللام مكسورة ثم ياء مشناة تحت ساكنة ثم طاء مهملة وهي قشور القصب وليط كل شيء قشوره والواحدة ليططة اه نوى

قوله فند علينا يعير قال في القاموس يقال ندال بهير ندا ونديدا ونودودا وناداا بفتحين وناداا بالكسر من الباب الثاني اذا شرد ونفرا اه

قوله وهمناء هو جهاء مفتوحة مخففة ثم صاد مهملة ساكنة ثم نون ومعناه رميناه رميا شديدا وليل اسقطناه على الارض ووقع في غير مسلم وهمناء بالراء اي حبستاه اه نوى

قوله ولم يذكر فعجل الخ يعني لم يذكره شعبة عن مسروق كما ذكره غيره او غير شعبة عن رجال الاسناد قبل شعبة والله اعلم

باب

بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخه وابطاحه الى متى شاء

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهانا ان ناكل من لحوم نسكنا الخ قال القاضي واختلف العلماء في الاخذ بهذه الاحاديث فقال قوم يحرم امساك لحوم الاضاحي والاكل منها بعد ثلاث وان حكم التحريم باق كاقواله على وابن عمر وقال جاهل العلماء يباح الاكل والامساك بعد ثلاث والنهي منسوخ بهذه الاحاديث المصرحة بالنسخ لاسباب حديث بريرة وهذا من نسخ السنة بالسنة اه نوى



قوله قال لا يأكل أحد الخ والمقصود منه نهى عن اختاره كاجاء مرهبا  
القاضي ويحتل ان يكون ابتداء الثلاث من يوم ذبحها ويحتل من يوم النحر  
في الحديث الآخر وترتيب تصدق ما بين والله اعلم قال  
وان تأخر ذبحها الى ايام التفريق قال وهذا اظهر اه

قوله لحم الاضاحي يجوز  
تشديد الياء وتخليها جمع  
اضحية

قوله فكان ابن عمر لا يأكل  
الخ الظاهر منه ان الناصح  
لم يلفه والا فكيف يترك  
العمل به وعدم كراهة الواساة  
الفقراء والله اعلم

قوله في اهل ابيات قال  
الابن قال اهل اللغة الدافة  
بتشديد الفاء لوم يسرون  
جماعة سيرا خفيفا ودافة  
الاعراب من يرد منهم المصير  
والمراد هنا من ورد من  
خلفاء الاعراب للمواساة  
اه وفي القاموس يقال في  
الرجل دفا ودقيفا من  
الباب الاول اذا مضى  
خفيفا اه

قوله حضرة الاضحية في الحاء  
الحركات الثلاث والهاء  
ساكنة في الجميع وحكى فتحها  
وهو خفيف والظاهر ان  
تصحب حضرة على المقول  
من اجله اه سنوسي

قوله يتخذون الاسقية جمع  
سقاء كسقاء وهو وعاء  
يتخذ من جلود الفم

قوله يحملون منها الودك قال  
في القاموس الودك يفتحتين  
دم اللحم اه قال النروي  
يحملون بفتح الياء مع  
كسر الميم وضما ويسأل  
ضم الياء مع كسر الميم يقال  
جملت الدهن اجله بكسر الميم  
واجله بضمها جلا واجلته  
اجله اجالا اي اذنت وهو  
بالجمع اه قال في القاموس  
اجل كمثل جمع الشيء يقال  
جل الشيء جلا من الباب  
الاول اذا جمعه ومعنى اذابة  
الشحم يقال جل الشحم  
اذا اذابه وكذلك الاجال  
يقال اجل الشحم اذا اذابه  
اه

قوله عليه السلام انما  
نهيتمكم الخ هذا تصريح  
بزوال النهي عن اختارها  
فوق ثلاث وفيه الامر  
بالصدقة منها والامر بالاكل  
الخ اه نوى الاكل  
والتصدق مستحبان عند  
عامة العلماء فلا يجب شيء  
منهما خلافا لبعض السلف  
في الاكل لظاهر الحديث لان  
الامر بهما للتدبير والاباحة  
خصوصا في الاكل لان نفعه

أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ  
عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَأْكُلُ أَحَدٌ مِنْ لَحْمِ  
أَضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ  
ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ  
(يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ  
حَدِيثِ اللَّيْثِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
عَبْدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لَحُومُ الْأَضْحَى بَعْدَ ثَلَاثِ قَالَ  
سَالِمٌ فَصَكَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ لَحُومَ الْأَضْحَى فَوْقَ ثَلَاثِ وَقَالَ ابْنُ  
أَبِي عُمَرَ بَعْدَ ثَلَاثِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا  
مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرْتُ  
ذَلِكَ لِعَمْرَةَ فَقَالَتْ صَدَقَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ  
حَضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آذِخْرُوا ثَلَاثًا ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَعُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا ذَاكَ قَالُوا نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لَحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ فَقَالَ  
إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ فَكُلُوا وَآذِخْرُوا وَتَصَدَّقُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى  
ابْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّهُ نَهَى عَنْ أَكْلِ لَحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثِ ثُمَّ قَالَ بَعْدُ كُلُوا وَتَزَوَّدُوا وَآذِخْرُوا

٨٠

ويجوز ان فيها

طاعة الى العباد واما قول الاسويين الامر للوجوب ولو بعد الخطر كما وقع هنا فعند عدم القرينة والقرينة هنا رفع الحرج والله اعلم  
قوله فكلوا واذخروا الخ  
يعني كلوا بعضها واذخروا بعضها وتصدقوا بعضها فلا منافاة بين الاضاح والتصدق والله اعلم

(حدثنا)

**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ**  
**حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنَا**  
**عَطَاءٌ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لَحْمٍ بُدِنْنَا فَوْقَ**  
**ثَلَاثِ مِثْقَالٍ فَارْتَحَصْنَا لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كُلُوا وَتَزَوَّدُوا قُلْتُ**  
**لِعَطَاءٍ قَالَ جَابِرٌ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا**  
**زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ**  
**جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا لَا نُمْسِكُ لَحْمَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ فَاَصْرًا رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَزَوَّدَ مِنْهَا وَنَأْكُلَ مِنْهَا ( يَعْنِي فَوْقَ ثَلَاثِ ) **وَحَدَّثَنَا****  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كُنَّا**  
**تَزَوَّدُهَا إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ**  
**ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ**  
**عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ**  
**لَا تَأْكُلُوا لَحْمَ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى ثَلَاثَةٌ أَيَّامٍ فَشَكُّوا إِلَى**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَهُمْ عِيَالًا وَحَشَمًا وَخَدَمًا فَقَالَ كُلُوا وَأَطْمِئِنُّوا**  
**وَأَحْبِسُوا أَوْادِخِرُوا قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى شَكََّ عَبْدُ الْأَعْلَى **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ**  
**أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ خَمَى مِنْكُمْ فَلَا يُضَيِّحَنَّ فِي بَيْتِهِ بَعْدَ ثَالِثَةِ شَيْئًا**  
**فَلَمَّا كَانَ فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا عَامَ أَوَّلِ قَدَالٍ لِأَنَّ**  
**ذَلِكَ عَامٌ كَانَ النَّاسُ فِيهِ يَجْهَدُونَ فَأَرَدْتُ أَنْ يَفْشَسُوا فِيهِمْ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرٌ**

قوله بدنا جمع البدنة بفتحين  
 وهي الحيسوان من الابل  
 والبقر المسوق لمكة المكرمة  
 ليتقرب به هنا اذا كان  
 الهدى المسوق من جنس  
 الغنم يطلق اخصية ومن  
 جنس الابل والبقر يسمى  
 بدنة كما يستفاد من القاموس  
 ومنه قوله تعالى والبدن  
 جعلناها الآية

قوله قال نعم يعنى قال جابر  
 نعم قال النووي ووقع في  
 البخارى «لا» بدل قوله هنا  
 نعم فيجتمعا انه نسى في  
 وقت فقال لا وذكر في  
 وقت فقال نعم اه

قوله كنا تزودها الخ هذا  
 من قبيل الحديث المرفوع  
 كما بين في اصول الحديث

قوله ان لهم عيالا وحشما  
 وخدما قال اهل اللغة اللحم  
 يفتح الحاء والشين هم  
 اللاتذون بالانسان يخدمونه  
 ويقومون باموره وقال  
 الجوهري هم خدم الرجل  
 ومن يقضب له سموا بذلك  
 لانهم يقضبون له والحشمة

القضب هو مطلق على الاستحيا

ايضا ومنه قولهم فلان  
 لا يجتمعي اى لا يستحي

ويقال حشمة واحشمته  
 اذا اغضبته واذا جهلته

فاستحيا الخجله وكان الحشم

اعم من الخدم فلهذا جمع

بينهما في هذا الحديث وهو

من باب ذكر الخاص بعد

العام والله اعلم اه نووي

قوله عليه السلام ان ذاك

عام سكان الناس فيه

يجهد الجهد المشقة ومعنى

يفشوشيع وينتشر فيهم

لحم الاناسى وينتفع به

المحتاجون وفي البخارى

ان يعينوا العيون من الاطالة

وما في مسلم اوجه وقال

في المشارق الوجهان  
 صحیحان وما في البخارى  
 اوجه اه الى قال النووي  
 الجهد يفتح الجيم وهو المشقة  
 والفساة اه قال العيني  
 يقال جاهد عيشهم اى كاد  
 واشتد وبلغ غاية المشقة  
 في الحديث دلالة على ان  
 تحريم اذخار لحم الاضاحي  
 كان لمة فلما زالت اللمة  
 زال التحريم اه

علم الاضاحي

بعد ثلاثة

ابن حرب حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي الزَّاهِرِيَّةِ  
 عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَمِيئَهُ ثُمَّ  
 قَالَ يَا ثَوْبَانُ أَصْلِحْ لَحْمَ هَذِهِ فَلَمْ أَزَلْ أَطْعِمُهُ مِنْهَا حَتَّى قَدِمَ الْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ رَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسَهَّرٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 حَمَزَةَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ثَوْبَانَ  
 مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ أَصْلِحْ هَذَا اللَّحْمَ قَالَ فَأَصْلَحْتُهُ فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ  
 الْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَزَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَقُلْ فِي حَجَّةِ الْوُدَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ  
 وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ ضَرَّارِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا ضَرَّارُ بْنُ مُرَّةَ أَبُو سِنَانٍ عَنْ  
 مُحَارِبِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثِ  
 فَاْمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الشَّبِيدِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ  
 كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ  
 ابْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي  
 سِنَانٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ

قوله عليه السلام يا ثوبان  
 اصلح لحم هذه المراد باصلاحه  
 ان يغلى قليلا ثم يجعل بين  
 حجرين حتى يصير قديدا كما  
 سبق والله اعلم  
 قوله لم ازل اطعمه منها  
 الخ وفيه ايحاز الخدي  
 والخذوي اصلحته بما  
 اراده عليه السلام فلم ازل  
 والله اعلم قال النووي فيه  
 تعريح بجواز ادخار لحم  
 الاضحية فوق ثلاث وجواز  
 التزود منه وفيه ان الادخار  
 والتزود في الاسفار لا يقدح  
 في التوكل ولا يخرج صاحبه  
 عن التوكل وفيه ان التضحية  
 مشروعة للمسافر كما هي  
 مشروعة للقيم وهذا مذهبنا  
 وبه قال جماهير العلماء  
 وقال النخعي وابو حنيفة  
 لا اضحية على المسافر وروى  
 هذا عن علي رضي الله عنه  
 ويمكن التوفيق بينهما  
 بان ما قال الجماهير على  
 طريق الاستحباب انما ذبح  
 النبي عليه السلام للاحتياج  
 يشمر به التزود الى المدينة  
 وما نفيه على طريق الوجوب  
 فلا منافاة بين المذهبين  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام نهيتكم  
 عن زيارة القبور لحدثنكم  
 ههنا بالكفر والان حيث  
 استحكم الاسلام وصرفتم  
 اهل تقوى (فزوروها) اي  
 بعرض ان لا يقتربوا بذلك  
 تمسح بالقبور او تحييه فانه  
 كاقبال السبكي بدعة منكرة  
 اه مناروى قال النووي  
 هذا الحديث مما صرح فيه  
 بالناسخ والمنسوخ جميعا  
 قال العلماء يعرف نسخ  
 الحديث تارة بنسخه  
 وتارة باخبار الصحابة وكان  
 آخر الامرين من رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ترك  
 الوضوء مما مست النار وتارة  
 بالتعارض اذا تعذر الجمع  
 كترك قتل شارب الخمر  
 في المرة الرابعة والاجماع  
 لا ينسخ لكن يدل على  
 وجود ناسخ الخ اه  
 باب  
 الفرغ والمغبرة  
 قوله ونهيتكم عن التبيد  
 الخ المراد بالنهي ما قال لوفد  
 عبد القيس كما في البخاري

عن عبد الله بن بريدة

رجب يتقربون بها اليهم ويصبون دما على رأس الصم فلما جاء الاسلام صاروا يذبحونها لله تعالى كما قسرهما في الحديث ثم نسخ ذلك والعتر الذبح اه وقال في المرقاة العتيرة بفتح العين الممثلة تطلق على شاة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب على الذبيحة التي حكاها يذبحونها لاصنامهم ثم يصبون دما على رأسها اه

باب

لهي من دخل عليه عشر ذى الحجة وهو صريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئا

قوله والفرع اول النتاج الخ قال في الازهار قيل هذا التفسير من ابن شهاب وبه قال الخطابي في الاعلام وقيل من ابن رافع وهو المذكور في مسلم اه مرقة قوله عليه السلام فلا يمسه من شعره بفتح العين وتسكن (وبشوره) بفتح العين (شيئا) قال التوربوشق ذهب بعضهم الى ان النبي هنيئا للتشبه بجساج بيت الله الحرام المحرمين والاولى ان يقال المصهي يرى نفسه مستوجبة العقاب وهو القتل ولم يؤذن فيه ففداها بالاضحية وصار كل جزء منها فداء كل جزء منه فلذلك نهي عن مس الشعر والبشر لئلا يفقد من ذلك قسط ما عند تنزل الرحمة وفيضان النور الالهي ليم له الفضائل ويتنزه عن النقائص اه مرقة

قوله عليه السلام واراد احدكم ان يضع الخ يعني ليجتنب المصهي عن ازالة شعر نفسه واطفاره بوجه من الوجوه كالحرم وازالتهما حرام عند احمد ومكروه كراهة تنزيه عند الشافعي وغير مكروه عند ابى حنيفة ومالك لما روى عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يجتنب مما يجتنبه المحرم وقال الطحاوي حديثها قد جاء متواترا اه استدلال

وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ يُحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا فَرَعَ وَلَا عَتِيرَةَ زَادَ ابْنُ رَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ وَالْفَرَعُ أَوَّلُ النَّتَاجِ كَانَ يُنْتَجُ لَهُمْ فَيَذْبَحُونَهُ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَخَلْتَ الْعَشْرَ وَارَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْحِيَ فَلَا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ شَيْئًا قِيلَ لِسُفْيَانَ فَإِنْ بَعْضُهُمْ لَا يَرْفَعُهُ قَالَ لَكِنِّي أَرْفَعُهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ تَرْفَعُهُ قَالَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرَ وَعِنْدَهُ أَصْحِيَّةٌ يُرِيدُ أَنْ يُصْحِيَ فَلَا يَأْخُذَنَّ شَعْرًا وَلَا يَقْلِنَنَّ ظَفْرًا **وَحَدَّثَنِي** حِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي يُحْيَى بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْرِيُّ أَبُو عَسَّانَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمْ هِلَالَ ذِي الْحِجَّةِ وَارَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُصْحِيَ فَلْيَمْسِكْ عَنِ شَعْرِهِ وَأَظْفَارِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ الْحَكَمِ الْهَاشِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ بِهَذَا الْإِسْتِادِ نَحْوَهُ **وَحَدَّثَنِي** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو اللَّيْثِيُّ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ أَكِيمَةَ اللَّيْثِيِّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ لَهُ ذَبْحٌ يَذْبَحُهُ

قوله ولا يقلم ظفرا العلم على وزن مضمون فله الظفر واما ما يقال قلم الظفر وغيره قلنا من باب التاني اذا قلناه اه قلمون

قوله من كان له ذبح هو بكسر التاء اي حيوان يريد ذبحة فهو قيل يعني مفعول كقولهم ذبحوا ذبحة

الشافعي وابي يوسف على سنية التضحية بالتعليق على الارادة مدفوع لان المتأني للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وههنا المعلق هو الامسك ومثله لا يدل على التخيير اه والله اعلم باختصار من المبارق قوله عمار بن اكيمه بضم الهزة وفتح الكاف واسكان الياء واخره تاء كتبت هاه اه السنوسي

فَإِذَا أَهْلَ هِلَالٍ ذِي الْحِجَّةِ فَلَا يَأْخُذَنَّ مِنْ شَعْرِهِ وَلَا مِنْ أَظْفَارِهِ شَيْئًا حَتَّى  
 يُصِحِّي حَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عَمَّارِ النَّبِيِّ قَالَ كُنَّا فِي الْحَمَّامِ قُبَيْلَ الْأَصْحَى  
 فَأَطَّلَى فِيهِ نَاسٌ فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْحَمَّامِ إِنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَكْرَهُ هَذَا أَوْ يَنْهَى  
 عَنْهُ فَلَقِيتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ يَا أَبْنُ أَخِي هَذَا حَدِيثٌ  
 قَدُنِسِي وَتُرِكَ حَدَّثَنِي أُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو **وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ**  
**يَحْيَى وَآخِذُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَخِي ابْنِ وَهْبٍ** قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 حَيُّوَةٌ أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمِ الْجَنْدَعِيِّ  
 أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ وَذَكَرَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَسُرَيْجُ بْنُ**  
**يُوسُفَ كِلَاهُمَا عَنْ مَرْوَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا**  
**مَنْصُورُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّفَيْلِ عَامِرُ بْنُ وَاثِلَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ عَلِيِّ بْنِ**  
**أَبِي طَالِبٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيْكَ قَالَ**  
**فَقَضَيْتُ وَقَالَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا يَكْتُمُهُ النَّاسَ غَيْرَ**  
**أَنَّهُ قَدْ حَدَّثَنِي بِكَلِمَاتٍ أَرْبَعٍ قَالَ فَقَالَ مَا هُنَّ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَالَ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ**  
**مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُخِدَّنًا وَلَعَنَ اللَّهُ**  
**مَنْ غَيَّرَ مَسَارَ الْأَرْضِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَنْمَرِيُّ**  
**سَلِيمَانُ بْنُ حَيَّانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ أَبِي الطَّفَيْلِ قَالَ قُلْنَا لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي**  
**طَالِبٍ أَخْبَرْنَا بِشَيْءٍ أَسْرَهُ إِلَيْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا أَسْرَ إِلَيَّ**  
**شَيْئًا كَتَمَهُ النَّاسَ وَلَكِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ**

قوله عليه السلام فلا يأخذن  
 من شعره الخ عدم الاخذ  
 من قبيل المستحبات عند  
 الحنفية فلا يكره كما ذكر  
 في الصحيفة السابقة قال  
 النووي قال اصحابنا والمراد  
 بالنهي عن اخذ الظفر والشعر  
 النهي عن ازالة الظفر بقلم  
 او كسر او غيره والمنع  
 من ازالة الشعر بصلق او  
 تقصير او تنف او احراق  
 او اخذه بنورة او غير ذلك  
 وسواء شعر الابط والشارب  
 والعمامة والراس وغير ذلك  
 من شعور بدنه قال اصحابنا  
 والحكمة في النهي ان يبقى  
 كامل الاجزاء ليعتق من النار  
 وقيل للتشبه بالمحرم قال  
 اصحابنا هذا غلط لانه لا  
 يمتثل النساء ولا يترك  
 الطيب واللباس وغير ذلك  
 مما يتركه المحرم اه  
 قوله فاطلي فيه ناس يعنى  
 انهم ازالوا الشعر بالنورة  
 وهو يدل على تعلق النهي  
 بكل وجه من وجوه الازالة  
 اه ابي يعنى لا على تعلقه  
 باستعمال النورة لان  
 استعمالها جائز بلا كراهة  
 بلا شك والله اعلم

باب

تحريم الذبح لغير الله  
 تعالى ولعن فاعله  
 قوله يكره هذا او ينهى عنه  
 يعنى الاطلاء اى ازالة الشعر  
 بالنورة المضحى لاستعمالها  
 مطلقا والله اعلم  
 قوله الجندعي بضم الجيم  
 واسكان النون وبفتح الدال  
 وضمة و جندع بطن من  
 بني ليث اه نووي  
 قوله فقال ما كان النهي الخ  
 ماهذه استفهامية اى اى  
 شئ اسرايك والله اعلم  
 قوله فغضب وقال الخ فيه  
 ابطال مازعه الرافضة  
 والشعبة والامامية من الرواية  
 الى علي وغير ذلك من  
 اختراطاتهم اه نووي سيأتي  
 بيان الكلمات الاربع في  
 الصحيفة اللاحقة ان شاء الله  
 تعالى  
 قوله يكتمه الناس الكتم  
 يتعدى بمفعول يقال كتمته  
 وبمفعولين كما هنا يقال كتمته  
 اياه كذا في القاموس والله اعلم



مِنْ آوَى مُحَمَّدًا وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ غَيَّرَ الْمَنَارَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ الْقَائِمَ بْنَ أَبِي بَرَّةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الطَّامِلِ قَالَ سَمِعَ  
 عَلِيَّ أَخَصَّكُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ فَقَالَ مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ لَمْ يَمَّ بِهِ النَّاسُ كَأَقَّةِ الْإِمَّاكَانِ فِي قِرَابِ سَيْفِي هَذَا  
 قَالَ فَأَخْرَجَ صَحِيفَةً مَكْتُوبٌ فِيهَا لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ  
 سَرَقَ مَنَارَ الْأَرْضِ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ وَلَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَمَّدًا  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي ابْنُ  
 شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ  
 قَالَ أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَعْتَمِرٍ يَوْمَ بَدْرٍ وَأَعْطَانِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِفًا أُخْرَى فَأَتَخْتُمُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ  
 مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَجْمَلَ عَلَيْهِمَا إِذْ خِرَا لِأَبِيهِ وَمَعِيَ صَائِغٌ مِنْ نَبِيٍّ قَيْنِقَاعٍ  
 فَاسْتَعِينَ بِهِ عَلِيٌّ وَلَيْمَةَ فَاطِمَةَ وَحَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ  
 قَيْتَةُ نَفْسِهِ فَقَالَتْ أَلَا يَأْخُزُّ لِلشَّرَفِ الْيَوَاءُ فَتَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ حَبَّ  
 اسْتَمْتَهُمَا وَبَقَرِ خَوَاصِرَهُمَا ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا قُلْتُ لَابْنِ شِهَابٍ وَمِنْ السَّامِ  
 قَالَ قَدْ حَبَّ اسْتَمْتَهُمَا فَذَهَبَ بِهَا قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عَلِيٌّ فَتَطَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ  
 أَفْطَمَنِي فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ  
 فَخَرَجَ وَمَعَهُ زَيْدٌ وَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَدَخَلَ عَلَيَّ حَمْزَةُ فَتَمَيَّزَ عَلَيَّ فَرَفَعَ حَمْزَةَ  
 بَصَرَهُ فَقَالَ هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَيْبُدُ لِأَبَائِي فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يُقَهِّرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنِي ابْنُ  
 جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ

قوله فتتميط أي أظهر القميط عليه

قوله عليه السلام من آوى محمدًا ولعن الله من لعن والديه ولعن الله من غير المنار حدثنا  
 آوى حدثنا الحديث بكسر الهمزة من آوى بلسان  
 الدال من آوى بلسان  
 في الأرض وسبق شرحه في  
 آخر كتاب الحج وهو أن  
 الحديث هو المبتدع وإبراه  
 الرضا عنه والقره  
 وحاشية عن الترمذي له اه  
 (حدثنا قال السنوسي  
 حدثنا في الدين كالسارق  
 والمخارب اه الظاهر المراد  
 أحداث الأمر المنكر الذي ليس  
 بمعروف في السنة كحديث  
 من سن في الإسلام سنة  
 سيئة كان عليه وزرها وورثها  
 من عمل بها من بعده الخ  
 والله اعلم وأما لعن والديه  
 فقد فسره في كتاب الإيمان  
 بأن يسب الأب والجد فيسب  
 الرجل أباؤهم بسبهم فيسب  
 كتاب الأشربة  
 باب  
 تحريم الخمر وبيان أنها  
 تكون من عصا الغنم  
 ومن التمر والبسر  
 والزبيب وغيرها  
 مما يسكر  
 قوله وأما تغيير المنار الأرض  
 لتغييرها بنقل حدودها  
 وإدخالها في ملكه وهو من  
 معنى حديث من نصب شيئاً  
 من أرض طرفة من سبع  
 أرضين كذا في الأبي  
 قوله لعن الله من ذبح لغير الله  
 المراد به أن يذبح بغير  
 اسم الله تعالى كمن ذبح للمم  
 أو الصليب أو الخوصي أو  
 لميسى صلى الله عليه وآله  
 للكعبة وهو ذلك فكل هذا  
 حرام ولا تصل هذه الذبيحة  
 سواء كان الذاب مسلماً أو  
 نصرانياً أو يهودياً نص عليه  
 الشافعي اه توري  
 قوله أصبت شارفاً هي الشين  
 المحجمة وبالهاء وهي الناقة  
 المسنة وجعلها شرفاً بضم الراء  
 واسكانها اه توري  
 قوله قينقاع بضم القين  
 وكسر هاء فتعها وهم طائفة  
 من يهود المدينة فيجوز  
 صرفه على إرادة الخمر وتركه  
 صرفه على إرادة القليلة  
 رقيه أخذوا الولية للعرس  
 سواء في ذلك من له مال كثير  
 ومن دونه اه توري

كثير بن عفير أبو عثمان المصري حدثنا عبد الله بن وهب حدثني يونس بن يزيد  
 عن ابن شهاب أخبرني علي بن حسين بن علي أن حسين بن علي أخبره  
 أن علياً قال كانت لي شارب من نصيبي من المنيح يوم بدر وكان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم أعطاني شارباً من الخمر يومئذ فلما أردت أن أبتني  
 بفاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدت رجلاً صواناً من بني  
 قتيقاع يزجّل معي فنأتي بإذخري أردت أن أسبغ من الصوانين فاستعنين به  
 في ولية عرسى فبينا أنا أجمع لشاربي متاعاً من الأقتاب والفرائر والحبال  
 وشارفاني مناخنان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار وجمعت حين جمعت ما جمعت  
 فإذا شارفاني قد اجتبت اسميهما وبقرت خواصرهما وأخذ من أكبادهما  
 فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما قلت من فعل هذا قالوا فمعه  
 حمزة بن عبدالمطلب وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار غتته قيته  
 وأصحابه فقالت في غنايتها أيا حمز للشرف البواء فقام حمزة بالسيف  
 فاجتبت اسميهما وبقر خواصرهما فأخذ من أكبادهما فقال علي فأنطلقت  
 حتى أدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده زيد بن حارثة قال فعرف  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم في وجهي الذي لقيت فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم مالك قلت يا رسول الله والله ما رأيت كاليوم قط عدا حمزة علي ناقتي  
 فاجتبت اسميهما وبقر خواصرهما وما هوذا في بيت معه شرب قال فدعا  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم بردائه فازتداه ثم أنطلق يمشي وأتبعته أنا  
 وزيد بن حارثة حتى جاء الباب الذي فيه حمزة فاستأذن فأذنوا له فإذا هم  
 شرب فطبق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل فإذا حمزة فحمزة  
 عيناه فنظر حمزة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم صعد النظر إلى ركبتيه

قوله فسأني بالخير وهو  
 نبت نوراً حمة طيبة معروى  
 بمكة شرفها الله تعالى

قوله من الأقتاب جمع قتب  
 وهو معروى والفرائر  
 بالنون المعجمة وبالراء  
 المكسرة طرف التين ونحوه  
 وهو جمع فمارة قال الجوهري  
 انك مرة اه عبي

قوله غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته  
 غتته غتته قيته

قوله غتته قيته وهي الغتية  
 غتت بقصيدة مطلعها  
 الأيا حمز الخ

قوله في هذا البيت في شرب  
 والشرب بطبع الشين واسكان  
 الراء وهو الجماعة الشاربيون  
 نوى وفي البخاري وذلك  
 ليل تحريم الخمر

قوله فطلق رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يلوم حمزة أي  
 جعل يلومه يقال طلق  
 بكسر اللام وفتحها حكاة  
 القاصي ونحوه والمشهور  
 الكسر وهو جاء القرآن  
 قال الله تعالى فطلق مسجاً  
 بالسوق والاعناق اه نوري

وإذا حمزة

قوله عمل بطبخ الشامانكة وكسر الميم اى سكران اه نوى

ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ قَدَّظَرَ إِلَى سُرَّتِي ثُمَّ صَعَّدَ النَّظَرَ قَدَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ فَقَالَ حَمْرَةٌ  
 وَهَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَيْدُ لَأَبِي فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُمَلُّ فَكَصَّ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقِيئِهِ الْقَهْقَرَى وَخَرَجَ وَخَرَجَ جُنَامَعُهُ وَوَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْزَادٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ  
 يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنِي** أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ  
 الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنْتُ  
 سَائِقَ الْقَوْمِ يَوْمَ حُرِّمَتِ الْحُمْرُ فِي بَيْتِ أَبِي طَلْحَةَ وَمَاشَرَابُهُمْ إِلَّا الْفَضْحُ  
 الْبُسْرُ وَالْحُمْرُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي فَقَالَ أَخْرُجْ فَانظُرْ فخرَجْتُ فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي  
 إِلَّا إِنَّ الْحُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ قَالَ فخرَّتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَخْرُجْ  
 فَاهْرِقْهَا فَهَرَقْتُهَا فَقَالُوا أَوْ قَالَ بَقَضَهُمْ قَتِيلَ فُلَانٍ قَتِيلَ فُلَانٍ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ  
 قَالَ فَلَا أَدْرِي هُوَ مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا  
 وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ  
**وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَأَلُوا  
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفَضْحِ فَقَالَ مَا كَانَتْ لَنَا حُمْرٌ غَيْرَ فَضْحِكُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُ  
 الْفَضْحُ إِنِّي لَقَائِمٌ أَسْتَقِيهَا أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا أَيُّوبَ وَرِجَالًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِنَا إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ هَلْ بَلَعْتُمْ الْخَبِيرَ قُلْنَا لَا قَالَ  
 فَإِنَّ الْحُمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ يَا أَنَسُ أَرِقْ هَذِهِ الْقِلَالُ قَالَ فَمَا رَاحِعُوهَا وَلَا  
 سَأَلُوا عَنْهَا بَعْدَ خَبَرِ الرَّجُلِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ  
 وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ إِنِّي لَقَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ عَلَى عُمُومَتِي  
 أَسْتَقِيهِمْ مِنْ فَضْحِهِمْ وَأَنَا أَصْنَعُهُمْ سِتًّا جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتْ  
 الْحُمْرُ فَقَالُوا أَكْفَيْتُمَا يَا أَنَسُ فَكَفَّأْتُمَا قَالَ قُلْتُ لِأَنَسٍ مَا هُوَ قَالَ بُسْرٌ وَرُطْبٌ

قوله وماشراهم الا الفضخ  
 قال في القاموس الفضخ  
 بفتح الفاء وسكون الضاد  
 شق الشيء يقال فضخ البطح  
 او الراس فضخا من الباب  
 الثالث اذا كسره وشدغه  
 اه الخيشذ الفضخ بمعنى  
 المفضوخ اى المكسور  
 والمشدوخ من البسر والتمر  
 والله اعلم قال ابراهيم الحري  
 الفضخ ان يفضخ البسر  
 ويصب عليه الماء ويتركه  
 حتى يفتل وقال ابو عبيد  
 هو ما فضخ من البسر من غير  
 ان تحسه نار فان كان معه  
 تمر فهو خليط وفي هذه  
 الاحاديث التي ذكرها مسلم  
 تصريح بتجريم جميع الانبذة  
 المسكرة وانما كلها تسمى  
 حمرا اه نوى

قوله فقال لى ابو طلحة الخ  
 قيل فيه العسل بضم الواحد  
 لانهم يادروا حين سموا  
 قلت خبر الواحد هنا صحته  
 القرينة لان النداء على هذا  
 الوجه لا يكون الا صدقا  
 والخلاف الذي في قوله انما  
 هو عند التجرد عن القرائن  
 اه ابي

قوله فاهرقها لهرقتها  
 وفي البخارى فاهرقها  
 فاهرقتها

قوله فانزل الله عز وجل  
 ليس على الذين الا اية معنى  
 (طعموا) شربوا كقول  
 طالوت في الماء ومن لم يطعمه  
 واسل اللفظة في الطعوم لا  
 في المشروب لكن قد يجوز  
 بها فتستعمل في المشروب  
 ومعنى (اذا ما اتقوا) اى  
 شربا بعد (واؤمنوا) اى  
 تعمرا (وعملوا الصالحات)  
 اى التي تصد عنها اه ابي

قوله القلال جمع قلة بضم  
 القاف وتشديد اللام وهي  
 جرة كبيرة تسع مائتين  
 وخمسين رطلا

قوله من فضخ اى الحمر  
 المتخذة من البسر المشدوخ  
 والله اعلم

قوله قال قلت لانس القائل  
 سليمان التيمي

قوله حكايت خرمهم اي  
الفضيخ كانت خرمهم ووجه  
التأنيث باعتبار انه خرم  
والله اعلم

قوله وانس شاهد يعني  
قال ابو بكر ما قال عند  
ابيه انس وهو لم يتكر عليه  
والله اعلم

قوله فاسفانها الكفا  
بفتح الكاف وسكون الفاء  
كباب الكفا وقلبه يقال كفاه  
كبه وقلبه من الباب الثالث  
قاسم من اي قلبها وارقاتها

قوله والزهر هو بطح الزاي  
وسكون الهاء وبالواو وقد  
ضم الزاي وهو البسر الملون  
الذي ظهر فيه الحمر والصفرة  
اه هي

قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ كَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ قَالَ سُلَيْمَانُ وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ عَنْ  
أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ أَيْضاً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ  
أَبِيهِ قَالَ قَالَ أَنَسٌ كُنْتُ قَائِماً عَلَى الْحَيِّ أَسْقِيهِمْ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ غَيْرَ أَنَّهُ  
قَالَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَنَسٍ كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ وَأَنَسٌ شَاهِدٌ فَلَمْ يُتَكْرَمْ أَنَسٌ  
ذَلِكَ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ قَالَ حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ كَانَ  
مَعِيَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا يَقُولُ كَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا  
ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ  
عَلَيْنَا دَاخِلٌ فَقَالَ حَدَّثَ خَبْرٌ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ فَكَفَأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ وَإِنَّهَا لَخَلِيطُ  
الْبُيُوتِ وَالشَّمْرِ قَالَ قَتَادَةُ وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ لَقَدْ حُرِّمَتْ الْخَمْرُ وَكَانَتْ عَامَةً  
خَمْرِهِمْ يَوْمَئِذٍ خَلِيطُ الْبُيُوتِ وَالشَّمْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسْتَانَ الْمَسْمُومِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُنْثَرِي وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ قَالَ إِنِّي لَأَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا دُجَانَةَ وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَانَ مِنْ مَرَادَةِ فِيهَا  
خَلِيطُ بُيُوتٍ وَشَمْرٍ بِمِثْرِ حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ  
حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ  
يُخْلَطَ الشَّمْرُ وَالزَّهْرُ ثُمَّ يُشْرَبَ وَإِنْ ذَلِكَ كَانَ عَامَةً خَمْرِهِمْ يَوْمَ حُرِّمَتْ الْخَمْرُ  
وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عِيْنَةَ بْنَ  
الْحَرَّاجِ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَاباً مِنْ قَضِيحٍ وَشَمْرٍ فَأَتَاهُمْ آتٍ فَقَالَ  
إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أَنَسُ قُمْ إِلَى هَذِهِ الْحَبْرَةِ فَكَسِرْهَا فَفَقُمْتُ

قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا ائما الخمر فيها الخمر وهي قوله لقد انزل الله الآية التي حرم الله فيها الخمر وهي

إلى مِهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (يَعْنِي الْحَنَفِيَّ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ لَقَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ فِيهَا الْخَمْرَ وَمَا بِالْمَدِينَةِ شَرَابٌ يُشْرَبُ إِلَّا مِنْ تَمْرٍ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ السُّدْرِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ الْخَمْرِ يُتَّخَذُ خَلًّا فَقَالَ لَا \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِيَمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلِ بْنِ أَبِيهِ وَاثِلِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ أَنَّ طَارِقَ بْنَ سُوَيْدٍ الْجَعْفِيُّ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَمْرِ فَتَهَاؤُ أَوْ كَرِهَ أَنْ يَضَعَهَا فَقَالَ إِنَّمَا أَضَعُهَا لِلدَّوَاءِ فَقَالَ إِنَّهُ لَيْسَ بِدَوَاءٍ وَلَكِنَّهُ دَاءٌ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْحَجَّاجُ أَبُو أَبِي عُثْمَانَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ أَنَّ أَبَا كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُبِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ النَّخْلَةِ وَالْعِنْبَةِ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ وَعِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ وَعُقَيْبَةُ بْنُ التَّوَّامِ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ الْكَرْمَةِ وَالنَّخْلَةِ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كَرَيْبٍ الْكَرْمِ وَالنَّخْلِ \* حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ عَطَاءَ بْنَ أَبِي رَبَاحٍ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُخْلَطَ الزَّيْبُ وَالسَّمْرُ وَالْبُسْرُ وَالسَّمْرُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ

قوله الى مِهْرَاسٍ لنا الخ المِهْرَاس وهو حجر منقود وهذا الكسر محمول على أنهم ظنوا انه يجب كسرها وانلافها كما يجب انلاف الخمر وان لم يكن في نفس الامر هذا واجبا فلما ظنوه كسروها ولهذا لم يتكر عليهم النبي عليه السلام

باب

تحريم تخليل الخمر

وعذرهم لعدم معرفتهم الحكم وهو غسلها من غير كسر وهذا الحكم اليوم

باب

تحريم التداوي بالخمر

في اواني الخمر وجميع ظروفه سواء الفخار والزجاج والنحاس والحديد والخشب والجلود فكما تطهر بالفلس ولا يجوز كسر داءه نوري

باب

بيان ان جميع ما يندب مما يتخذ من النخل والعنب يسمى خمرًا قوله سئل عن الخمر الخ اختلف قول مالك في التخليل فقال مرة لا يجوز وان فعل عصى وطهرت وقال مرة لا يجوز ولا تطهر به قال الشافعي واجد والجور وقال مرة يجوز وتطهر به قال ابو حنيفة وهذا اذا خللت بالقاء شيء فيها من خبز او بصل او غير ذلك اه اي

قوله عليه السلام انه ليس بدواء الخ قال النوري هذا

باب

كراهة انبعاث الخمر

والزبيب مخلوطين دليل لتحريم الخمر وتخليلها وفيه التصريح بانها ليست بدواء فيحرم التداوي بها اه

قوله اذا كانت مسكرة اه نوري قال النبي ان الخمر هي ماء العنب اذا غلا واشتد وقذف بالزبد والخمر من غير العنب لا يسمى خمرًا حقيقته اه



قوله ان يخلط الخمر والزبيب والبسر والتمر الخ هذا الحديث والاحاديث التي بعده صريحة في النهي عن اتقاء الخليلين وشربهما وسبب الكراهة فيه ان الاسكار يسرع اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس مسكرا  
 ٩٠ حنيفة وايوسف في رواية عنه لا كراهة ولا بأس به  
 حنيفة وايوسف في رواية عنه لا كراهة ولا بأس به

قوله عليه السلام من شرب الخليلين الخ التبيد له الخ فيه تم اوزيب او نوحها (زبيبا وروا) اي حال كون الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها ولان الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها ولان الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها ولان الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها

جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَدَّ التَّمْرُ  
 وَالزَّبِيبُ جَمِيعًا وَنَهَى أَنْ يُبَدَّ الرُّطْبُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ قَالَ لِي عَطَاءُ  
 سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْمَعُوا  
 بَيْنَ الرُّطْبِ وَالْبُسْرِ وَبَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ نَبِيذًا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ  
 مَوْلَى حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُبَدَّ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا وَنَهَى أَنْ يُبَدَّ البُسْرُ وَالرُّطْبُ  
 جَمِيعًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ الشَّيْخِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا  
 وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ أَنْ يُخْلَطَ بَيْنَهُمَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ  
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَخْلُطَ بَيْنَ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ وَأَنْ نَخْلُطَ البُسْرَ وَالتَّمْرَ  
 وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنَا بَشْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ  
 مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَرِبَ النَّبِيذَ مِنْكُمْ فَلْيَشْرَبْهُ زَبِيبًا فَرْدًا أَوْ تَمْرًا  
 فَرْدًا أَوْ بُسْرًا فَرْدًا وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمِ الْعَبْدِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

لان ما حل مفردا حل مخلوطا وانكر عليه الجمهور وقالوا فيه منابذة لصاحب التمر فقد ثبتت الاحاديث الصحيحة الصريحة في النهي عنه فان لم يكن حراما كان مكروها واختلف اصحاب مالك في ان النهي هل يختص بالشرب ام يعمه وهجره والامسح التميمي واما خلطهما لافي الاتساذ بل في معجون وغيره فلا بأس به اه نوى قال العيني بعد ما حكى ما قاله قلت هذه جراءة شنيعة على امام اجل من ذلك وابو حنيفة لم يكن قال ذلك براهه وانما استنده في ذلك احاديث منها مرواه ابو داود (بسنده) عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتبذ له زبيب فيلقى فيه تمر او تمر فيلقى فيه زبيب وروى ايضا عن زياد الحماسي (بسنده) عن صفية بنت عطية عن عائشة قالت كنت اخذ قبضة من تمر ولبنة من زبيب فالتقيه في الاناء فامرته ثم اسقيه النبي عليه السلام وروى محمد بن الحسن في كتاب الآثار اخبرنا ابو حنيفة عن ابي اسحق وسليان الشيباني عن ابن زياد انه اطعم عند عبد الله بن عمر فسقاه شرابا فكانه اخذ منه فلما اصبح غدا اليه فقال له ما هذا الشراب ما كنت اهدى الى منزلي فقال ابن عمر ما زدتك على عجة وزبيب اه قلت هذه الاحاديث صريحة ان الخليلين مباح ما لم يسكر وحمل بعض ائمتنا حديث النبي على ابتداء الاسلام وزمن القحط ومن جوز الخليلين قبل الاسكار الامام البخاري حيث قال باب من رأى ان يخلط البسر والتمر اذا صكان مسكرا وان لا يجعل ادمين في ادم وهذه الترجمة ايضا تشعر بما قال ائمتنا وكذلك قال بعض اصحاب مالك ان الخليلين حلال وقد احتج له بصديت عائشة المذكور انفا ومقال الابي والسنوسي ان ما ذكر ابو حنيفة من

ان يخلط الزبيب

قوله عليه السلام من شرب الخليلين الخ التبيد له الخ فيه تم اوزيب او نوحها (زبيبا وروا) اي حال كون الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها ولان الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها ولان الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها ولان الخمر في الله زبيبا منقروا في عروقها

أَنْ تَخْلُطَ بَشْرًا بِتَمْرٍ أَوْ زَيْبًا بِتَمْرٍ أَوْ زَيْبًا بِبَشْرٍ وَقَالَ مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ فَذَكَرَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثٍ وَكَسَعِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ  
 الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَتَّبِدُوا الزَّهْوَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا وَلَا تَتَّبِدُوا  
 الزَّيْبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا وَاتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ حِجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
 كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ أَخْبَرَنَا  
 عَلِيُّ (وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ) عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَتَّبِدُوا الزَّهْوَ وَالرُّطْبَ جَمِيعًا وَلَا تَتَّبِدُوا الزَّيْبَ  
 وَالتَّمْرَ جَمِيعًا وَلَكِنْ اتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثِهِ وَزَعَمَ يَحْيَى أَنَّهُ لَقِيَ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي قَتَادَةَ فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ هَذَا  
 \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمَعْلَمُ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَيْنِ الْإِسْنَادَيْنِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ الرُّطْبَ وَالزَّهْوَ  
 وَالتَّمْرَ وَالزَّيْبَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا  
 أَبَانُ الْعَطَّارُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ  
 نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ خَلِيطِ التَّمْرِ وَالبَشْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الزَّيْبِ  
 وَالتَّمْرِ وَعَنْ خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالرُّطْبِ وَقَالَ اتَّبِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ عَلَى حَدِيثِهِ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَا  
 حَدَّثَنَا وَكَسَعِ عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ الْحَنَفِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الزَّيْبِ وَالتَّمْرِ وَالبَشْرِ وَالتَّمْرِ وَقَالَ يُتَّبَدُ كُلُّ

قوله بمثل حديث وكسع وهو  
 قوله عليه السلام من شرب  
 التبيد منكم الخ

قوله عليه السلام لا تتبذوا  
 الزهو هو بفتح الزاي  
 وضمها لغتان مشهورتان  
 قال الجوهري أهل الحجاز  
 يضمون الزهو هو البسر  
 الملون الذي بدا فيه حمرة  
 أو صفرة وطاب أهله

قوله ابو كثير القبري بضم  
الفين المعجمة وفتح  
الموحدة نووى

وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حَدِيثِهِ \* وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ  
 حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُذَيْنَةَ (وَهُوَ أَبُو كَثِيرٍ  
 الْقُبَيْرِيُّ) حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ  
 ابْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّيْبُ  
 جَمِيعًا وَأَنْ يُخْلَطَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ جُرَشَ يَنْهَاهُمْ عَنْ  
 خَلِيطِ التَّمْرِ وَالزَّيْبِ \* وَحَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ أَخْبَرَنَا خَالِدُ (يَعْنِي الطَّحْطَانَ)  
 عَنِ الشَّيْبَانِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي التَّمْرِ وَالزَّيْبِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ حَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَدْنَهِيَ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ جَمِيعًا وَالتَّمْرُ  
 وَالزَّيْبُ جَمِيعًا وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ قَدْنَهِيَ أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطْبُ  
 جَمِيعًا وَالتَّمْرُ وَالزَّيْبُ جَمِيعًا \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَابِ  
 وَالمُرْقَتِ أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ وَحَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سَائِقُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَابِ وَالمُرْقَتِ  
 أَنْ يُنْبَذَ فِيهِ قَالَ وَأَخْبَرَهُ أَبُو سَلَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَنْبِذُوا فِي الدُّبَابِ وَلَا فِي المُرْقَتِ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاجْتَنِبُوا  
 الحَنْتَمَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى عَنِ المُرْقَتِ وَالحَنْتَمِ وَالتَّقِيرِ  
 قَالَ قَبْلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ مَا الحَنْتَمُ قَالَ الجِرَادُ الحَنْضَرُ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ

قوله كتبها الى اهل جرش  
بضم الجيم وفتح الراء وهو  
بلد باليمن نووى

قوله نهى عن الدباء بضم  
الدال وتشديد الباء الموحدة  
وبالد وهو الاناء المعمول  
من القرع (والمرقت) بضم  
الميم وفتح الزاي وتشديد الفاء  
المفتوحة وهو الاناء المرقت  
م

باب  
 التي عن الاتباد في  
 المرقت والدباء والحتم  
 والتقير وبيان أنه  
 منسوخ وأنه اليوم  
 خلال ما لم يصرمكراً  
 بالزفت وهو شيء كالقير  
 و (الحنتم) جمع الحنتم وهو  
 يفتح الحاء المهملة وسكون  
 التون وفتح التاء المثناة من  
 فوق وهي الجرة الخضراء  
 و (التقير) يفتح التون  
 وكسر القاف وهو الحنثب  
 المنقور وخصت هذه  
 الظروف بالنهي لأنها ظروفي  
 منبذة فإذا اقتبذ صاحبها  
 كان على خطر منها لأن  
 الشراب فيها قد يصير  
 مسكراً وهو لا يشعر بها  
 من العيون باختصار

الجهضمي اخبرنا نوح بن قيس حدثنا ابن عون عن محمد عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لو قد عبد القيس انهماكم عن الدباء والحنتم والنقير والمقير والحنتم المزايدة المحبوبة ولكن اشرب في سقايتك واو كيه حدثنا سعيد بن عمرو الاشعبي اخبرنا عبثرح وحدثني زهير بن حرب حدثنا جرير ح وحدثني بشر بن خالد اخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة كلهم عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن علي قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتبذ في الدباء والمزقت هذا حديث جرير وفي حديث عبثرح وشعبة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزقت وحدثنا زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم كلاهما عن جرير قال زهير حدثنا جرير عن منصور عن ابراهيم قال قلت للاسود هل سألت ام المؤمنين عما يكره ان يتبذ فيه قال نعم قلت يا ام المؤمنين اخبريني عما نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتبذ فيه قالت نهانا اهل البيت ان يتبذ في الدباء والمزقت قال قلت له اما ذكرت الحنتم والجر قال اما احدثك بما سمعت احدثك ما لم اسمع وحدثنا سعيد بن عمرو الاشعبي اخبرنا عبثرح عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزقت وحدثني محمد بن حاتم حدثنا يحيى (وهو القطان) حدثنا سفيان وشعبة قالوا حدثنا منصور وسليمان وحماد عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا القاسم (يعني ابن الفضل) حدثنا ثمامة بن حزن القشيري قال لقيت عائشة فسألتها عن التبذ فحدثتني ان وقد عبد القيس قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فسألوا النبي صلى الله عليه وسلم عن التبذ فنهاهم ان يتبذوا في الدباء والنقير والمزقت

ان يتبذ

الاحد تكلم ما لم اسمع

ابو هريرة من الجرار الحضر وقال ابن عمر هي الجرار كلها وقال انس بن مالك جراد يؤتى بها من مصر مقبرات الاجواف وقالت عائشة جراد حمر اعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر اه عيسى

قوله عليه السلام والنقير بفتح النون وكسر القاف جذع ينقر وسطه ويتبذ فيه اه تحفة الباري

قوله عليه السلام والمقير بالقاف والمثناة التحتية المشددة المفتوحة وهو ما طلى بالقار ويقال له القير وهو ثبت يحرق اذا ليس تطل به السفن وغيرها كما تطل بالزفت اه قسطلاني قال ذكرنا الانصاري المراد بالجميع الاوعية والنهي عن الانتبذ فيها لان الشراب فيها يسرع اليه التخدير فيصير مسكرا من غير شعور به وهذا كما قال النووي منسوخ بضم كمنتهى عن الانتبذ الا في الاسفة فاقبلوا في كل وطاء ولا تشربوا مسكرا خلافا للامامين مالك واحمد اه

قوله والحنتم المزايدة المحبوبة هكذا هو في النسخ ببلادنا والحنتم المزايدة المحبوبة وكذا نقله القاضي عن جواهر رواية صحيح مسلم ومعظم نسخ قال ووقع في بعض النسخ والحنتم والمزايدة المحبوبة قال وهذا هو الصواب والاول تلويح ووهم قال وكذا ذكره النسائي وعن الحنتم وعن المزايدة المحبوبة وفي سنن ابى داود والحنتم والدباء والمزايدة المحبوبة قال وضبطناه في جميع هذه الكتب المحبوبة بالميم وبالباء الموحدة المكررة قال ابراهيم الحرفي وثابت هي التي قطع رأسها فصارت كهية الدن واصل الجنب القط وقيل هي التي قطع رأسها وليست لها عزلاء من اسفلها يتنفس الشراب منها فيصير شرابا مسكرا ولا يدري به اه نووي المزلاء على وزن حمراء بمعنى الدبر والاسنة والمراد هنا الثقب في اسفل الزق وامثاله يؤخذ منه الماء وهو غير الفم

كذا في القاموس قوله ولكن اشرب في سقايتك واو كيه قال العلماء معناه انه اذا وكى اي ربطت فقه امنت مفسدة الاسكار لانه اذا دخلته الشدة المسكرة ينشق الجلد المرصا ومهما لم ينشق لم يكن مسكرا بخلاف الدباء وما ذكر معها من الاوعية الكثيفة لانه قد يصير ما فيها مسكرا ولا يعلم به اه ابى

وَالْحَنَمِ وَحَدَّثَنَا يَنْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ  
 عَنْ مُعَاذَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ  
 وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَةِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ  
 حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ بِهَذَا الإسْتِثْنَاءِ إِلَّا أَنَّهُ جَعَلَ مَكَانَ الْمُرْقَةِ الْمُقِيرِ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ح  
 وَحَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
 عَبَّاسٍ يَقُولُ قَدِيمٌ وَقَدْ عَبْدَ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا كُمْ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقِيرِ وَفِي حَدِيثِ  
 حَمَّادٍ جَعَلَ مَكَانَ الْمُقِيرِ الْمُرْقَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالْمُرْقَةِ وَالنَّقِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنَمِ وَالْمُرْقَةِ  
 وَالنَّقِيرِ وَأَنْ يُخْلَطَ بِالزَّهْوِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
 مَهْدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ يَحْيَى الْبَهْرَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَةِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنِ التَّمِيمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ  
 أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نَهَى عَنِ الْجِرِّ أَنْ يُبَدَّ فِيهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ  
 ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

قوله وان يخلط بالزهر  
 البلع بفتح الباء  
 الا ان لونه قليل بخلاف  
 الزهر

قوله نهي عن الجر ان يبد  
 فيه هو بمعنى الجراد الواحدة  
 جرة وهذا يدخل فيه جميع  
 انواع الجراد من الحنم  
 وغيره وهو منسوخ كما  
 سبق اه نوى الجر والجراد  
 جمع جرة وهو الاناء المعروف  
 من الفخار و اراد بالنهي  
 الجراد المدهونة لانها اسرع  
 في الشدة اه سنوسي

والنقير وأن يخلط بالزهر حدثنا بخ



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُرْقَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُتَّبَذَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنِي  
 أَبِي حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَهَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمَةِ وَالذُّبَاءِ وَالنَّقِيرِ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا  
 حَدَّثَنَا سُرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ  
 أَشْهَدُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُمَا شَهِدَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نَهَى عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُرْقَةِ وَالنَّقِيرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ  
 (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) حَدَّثَنَا يَعْلَى بْنُ حَكِيمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ  
 عَنْ نَيْدِ الْجَرِّ فَقَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَيْدَ الْجَرِّ فَأَتَيْتُ ابْنَ  
 عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ ابْنُ عُمَرَ قَالَ وَمَا يَقُولُ قُلْتُ قَالَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَيْدَ الْجَرِّ فَقَالَ صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ نَيْدَ الْجَرِّ فَقُلْتُ وَأَيُّ شَيْءٍ نَيْدُ الْجَرِّ فَقَالَ كُلُّ شَيْءٍ يُضْنَعُ مِنَ الْمَدْرِ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ النَّاسَ فِي بَعْضِ مَعَارِظِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ فَأَنْصَرَفَ  
 قَبْلَ أَنْ أُبَلِّغَهُ فَسَأَلْتُ مَاذَا قَالَ قَالُوا نَهَى أَنْ يُتَّبَذَ فِي الدُّبَاءِ وَالْمُرْقَةِ وَحَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُفَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 حَمَّادُ بْنُ وَهَّابٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَمَاعَةَ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا  
 ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ  
 عَنِ الثَّقَفِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ

عن الشراب

قوله عن نبيذ الجر يعني عن  
 الانبعاث في الجر

قوله فقلت وأي شيء نبيذ  
 الجر الخ قال النووي هذا  
 تصریح من ابن عباس بان  
 الجر يدخل فيه جميع انواع  
 الجرار المتخذة من المدر الذي  
 هو التراب اه

قوله فانصرف يعني فرغ  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم من خطبته وانها  
 قبل وصولي اليه فسألت  
 عن من حضر من الناس  
 والله اعلم

أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ الْأَيْلِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا  
 فِي بَعْضِ مَعَارِظِهِ إِلَّا مَالِكٌ وَأُسَامَةُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ  
 عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبْذِ الْحَجْرِ  
 قَالَ فَقَالَ قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ قُلْتُ أَنَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 قَدْ زَعَمُوا ذَلِكَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْمِيُّ  
 عَنْ طَاوُسٍ قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ أَنَهَى نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبْذِ  
 الْحَجْرِ قَالَ نَعَمْ ثُمَّ قَالَ طَاوُسٌ وَاللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْهُ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 رَجُلًا جَاءَهُ فَقَالَ أَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُنْبَذَ فِي الْحَجْرِ وَالذُّبَابُ قَالَ نَعَمْ  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْحَجْرِ وَالذُّبَابِ  
 حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَيْتَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ  
 طَاوُسًا يَقُولُ كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ أَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ نَبْذِ الْحَجْرِ وَالذُّبَابِ وَالْمُرْقَاتِ قَالَ نَعَمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحِثْمِ وَالذُّبَابِ  
 وَالْمُرْقَاتِ قَالَ سَمِعْتُهُ غَيْرَ مَرَّةٍ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّاسُ  
 عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
 قَالَ وَأَرَاهُ قَالَ وَالنَّقِيرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ

قوله فقال قد زعموا ذلك  
 ظاهره الكفار منه ثم  
 عليه السلام وقد جاء  
 في الرواية الآتية قال نعم  
 فالتوايق بينهما انه رضي الله  
 عنه نسي فانكر اولاً ثم  
 ذكر فافر وقال نعم والله اعلم

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَرِّ وَالذُّبَابِ وَالْمُرْقَاتِ وَقَالَ أَنْتَبِدُوا فِي الْأَسْقِيَةِ **حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ  
يُحَدِّثُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْتَمَةِ فَقُلْتُ مَا الْحَنْتَمَةُ قَالَ  
**الْحِرَّةُ حَدَّثَنَا** عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ  
حَدَّثَنِي زَادَانُ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ حَدِيثِي بِمَا نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مِنَ الْأَشْرِبَةِ بِلُعَّتِكَ وَفَيْسِرُهُ لِي بِلُعَّتِنَا فَإِنَّ لَكُمْ لُغَةً سِوَى لُعَّتِنَا فَقَالَ نَهَى  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَنْتَمِ وَفِي الْحِرَّةِ وَعَنِ الذُّبَابِ وَفِي الْقِرْعَةِ  
وَعَنِ الْمُرْقَاتِ وَهُوَ الْمُقَيَّرُ وَعَنِ النَّقِيرِ وَفِي النَّخْلَةِ تُنْسَخُ لَسِحْمًا وَتُنْقَرُ نَقْرًا وَأَمَرَ  
أَنْ يُتَّبَعَ فِي الْأَسْقِيَةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو  
دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
أَبْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ سَلْمَةَ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ  
سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ عِنْدَ هَذَا الْمَثْبُورِ وَأَشَارَ إِلَى مَثْبُورِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِيمٍ وَفَدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلُوهُ  
عَنِ الْأَشْرِبَةِ فَتَنَاهَاهُمْ عَنِ الذُّبَابِ وَالنَّقِيرِ وَالْحَنْتَمِ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ وَالْمُرْقَاتُ وَظَنَّا  
أَنَّهُ نَسِيَهُ فَقَالَ لَمْ أَسْمَعْهُ يَوْمَئِذٍ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَقَدْ كَانَ يَكْرَهُ **وَحَدَّثَنَا**  
أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ وَأَبْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ النَّقِيرِ وَالْمُرْقَاتِ وَالذُّبَابِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِّ وَالذُّبَابِ وَالْمُرْقَاتِ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ وَسَمِعْتُ جَابِرَ  
ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحَرِّ وَالْمُرْقَاتِ وَالنَّقِيرِ

قوله عليه السلام اتبذوا  
في الاسقية امر صلى الله عليه  
وسلم بالانتباز في الاسقية مع  
نيه عن الانتباز في الجر  
والذباب والمرقات لان ما فيها  
اذ اشتد لا يعلم فيظن ان شارب  
انه غير مسكر وهو مسكر  
واما الاسقية فتبرد ما فيها  
فلا يسرع الشدة واذا اشتد  
تشنج فيعلم انه مسكر فللهذا  
رخص الانتباز فيها والله  
اعلم  
قوله زاذان ولم يجده ولكن  
في القاموس منصور بن  
زاذان ومحمد بن ابراهيم بن  
زاذان الزاذاني الحافظ من  
محدثي اسبهان اه  
قوله وعن النقيب وهي  
النخلة تنسخ لسحبا وتنقر  
نقرا قال النووي هكذا في  
معظم الروايات تنسخ بسين  
وحاء مهملتين اى تنقش ثم  
تنقر فتصير نقيرا ووقع  
لبعض الرواة في بعض النسخ  
تنسج بالجيم قال القاضي  
وغیره هوته حيف وادعى  
بعض المتأخرين انه وقع  
في نسخ صحيح مسلم  
وفي الترمذي بالجيم وليس كما  
قال بل معظم نسخ مسلم  
بالحاء اه  
قوله فقلت له القائل  
عبد الخالق يعنى سئلت  
سعيد بن المسيب فقلت له  
يا ابا محمد والمرقات يعنى ولم  
يقول عبد الله والمرقات وظننا  
انه نسيه فقال سعيد لم اسعه  
الحج وعبد الله كان يكره  
الانتباز في المرقات ايضا  
والله اعلم

قوله ينتبذ له في تور من  
 حجارة هو بالشاء المشاة فوق  
 وفي الرواية الاخرى تور من  
 برام وهو بمعنى قوله من  
 حجارة وهو قدح كبير كالقدر  
 يتخذ تارة من الحجارة وتارة  
 من النحاس وغيره في هذا  
 وغيره تصريح بنسخ النهي  
 عن الانتباز في الادعية  
 الكشيفية كاندباء والحنتم  
 والنقير وغيرها لان تور  
 الحجارة اكتف من هذه  
 كلها واولى بالنهي منها الخ  
 نوى وفي النهاية اناه من  
 صغر او حجارة كالا جنة وقد  
 يتوضأ منه اه مرقة

قوله عليه السلام نهيتكم  
 عن التبيذ الخ الحديث وما  
 يذكر بعده هذا صريح في  
 نسخ ما تقدم من الحديث  
 المصريح بالنهي عن الانتباز  
 في الحنتم وامثاله ويستنبط  
 من هذه ان مدار النهي  
 الاسكار سواء كان التبيذ  
 مفردا او مخلوطا وما لم يسكر  
 لیسما كان لم يكن منهيا عنه  
 لاذوات الظروف ولا الخلط  
 وهو ظاهر فكيف يعترض  
 على اي حنيفة وغيره من  
 الجوزين بشرب الخليلط اذا  
 لم يسكر وهذا الاعتراض لم  
 ينشأ الا من التعصب المذهبي  
 والله اعلم

وهو مستنداه ما ذكر  
 في عقود الجواهر المنقحة  
 قال روى ابو حنيفة عن  
 نافع عن ابن عمر قال لا بأس  
 بالغرور والزبيب يخلطان  
 وانما كره ذلك لشدة الزمان  
 كما رواه الاثناني واخرج  
 ابن عدي من طريق عطية  
 ابن ابي ميمونة عن ابي  
 طلحة وام سلمة انهما كانا  
 يشربان بيذا الزبيب والبسر  
 يخلطان اه

قوله عليه السلام لا يخل  
 الخ يضم اوله اي لا يبيح  
 ( شيئا ) الخ قال النووي  
 كان الانتباز في الحنتم والندباء  
 والمزفت والنقير منها عنه  
 في بدأ الاسلام خوفا من ان  
 يصير مسكرا فيها ولا يعلم  
 به لكشافتها فلما طال  
 الزمان واشتهر تحريم  
 المسكرات وتقرر ذلك في  
 نفوسهم نسخ ذلك وايبح  
 الانتباز في كل وعاء بشرط  
 ان لا يشربوا مسكرا اه  
 مرقة

وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ يَجِدْ شَيْئًا يُتَبَدَّلُهُ فِيهِ يُبَدِّلُهُ فِي تَوْرِ  
 مِنْ حِجَارَةٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُبَدِّلُهُ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ وَحَدَّثَنَا  
 أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ يُتَبَدَّلُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي سِرْقَاءٍ فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِرْقَاءَ يُبَدِّلُهُ فِي تَوْرِ مِنْ حِجَارَةٍ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَنَا  
 أَسْمَعُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ مِنْ بَرَامٍ قَالَ مِنْ بَرَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ قَالَ أَبُو بَكْرٍ عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ  
 ضَرَّارِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ عَيْنِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا ضَرَّارُ بْنُ مَرْثَةَ أَبُو سِنَانٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَيْتُكُمْ  
 عَنِ السَّبِيدِ إِلَّا فِي سِرْقَاءٍ فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا وَحَدَّثَنَا  
 حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا ضَمَّالُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدَةَ عَنْ ابْنِ  
 بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ  
 وَإِنَّ الظُّرُوفَ أَوْ ظُرْفًا لَا يَحِلُّ شَيْئًا وَلَا يُحَرِّمُهُ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مَعْرِفِ بْنِ وَاصِلٍ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ  
 عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ  
 عَنِ الْأَشْرِبَةِ فِي ظُرُوفِ الْآدَمِ فَاشْرَبُوا فِي كُلِّ وَعَاءٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ لَمَّا  
 نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ السَّبِيدِ فِي الْأَوْعِيَةِ قَالُوا أَيْسَ كُلُّ النَّاسِ

ينتبذ غ ( في الوضوء )

( يجد )

اسكر حرام

يُجِدُ فَارْحَصَ لَهُمْ فِي الْجَرِّ غَيْرِ الْمَزْقَةِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَيْعِ فَقَالَ كُلُّ شَرَابٍ اسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ **وَحَدَّثَنَا** حُرْمَلَةُ  
 ابْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبَيْعِ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَرَابٍ اسْكُرَ فَهُوَ حَرَامٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح **وَحَدَّثَنَا** حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ  
 يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ح **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَبَدْرُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَأَيْسَ فِي حَدِيثِ سُهَيْبَانَ وَصَالِحِ سَيْلٍ عَنِ الْبَيْعِ وَهُوَ فِي حَدِيثِ  
 مَعْمَرٍ وَبِ حَدِيثِ صَالِحٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّ شَرَابٍ  
 مُسْكِرٍ حَرَامٌ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ)  
 قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ بَعَثَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ شَرَبْنَا  
 يُضْنَعُ بِأَرْضِنَا يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ مِنَ الشَّعِيرِ وَشَرَابٌ يُقَالُ لَهُ الْبَيْعُ مِنَ الْعَسَلِ فَقَالَ  
 كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرٍو وَسَمِعَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ  
 لَهْمَا بَشْرًا وَيَسْرًا وَعِلْمًا وَلَا تَشْفِرَا وَأَرَاهُ قَالَ وَتَطَاوَعَا قَالَ فَلَمَّا وَثَى رَجَعَ أَبُو  
 مُوسَى فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَهْمُ شَرَابًا مِنَ الْعَسَلِ يُطَخُّ حَتَّى يَفْقِدَ وَالْمِزْرُ  
 يُضْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مَا اسْكُرَ عَنِ الصَّلَاةِ

قوله يفتقد هو يفتقد الماء وكسر الفتاوى وقال سعد بن المسعود وعنه واقفة اذا اقبلته حتى غلبه

بيان أن كل مسكر  
 حرام  
 قوله ليس كل الناس يفتقد  
 يفتقد اسقية الادم افرخص  
 لهم في الجر غير المزقت  
 هو محمول على انه رخص  
 فيه اولاً ثم رخص في جميع  
 الادوية في حديث بريدة  
 من النووي يادى تغيير  
 واختصار والله اعلم قال  
 النووي انفر اصحابنا على  
 تسمية جميع هذه الانبذة  
 حراما لكن قال اكثرهم  
 هو حجاز وانما حقيقة الحجز  
 عصير العنب وقال جماعة  
 منهم هو حقيقة لظاهر  
 الاحاديث والله اعلم اقول  
 ان الحجز حقيقة عصير  
 العنب واطلاقها على غيره  
 حجاز عند علمائنا الحنفية  
 والله اعلم  
 قولها سئل رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم عن البتع  
 فقال الخ هو بياء موحدة  
 مكسورة ثم ثاء مشددة فوق  
 ساكنة ثم عين مهمله وهو  
 بيضاء العسل وهو شراب  
 اهل اليمن قال الجوهرى  
 ويقال ايضا بفتح التاء  
 انشاء كقمع وقمع  
 قوله عليه السلام كل شراب  
 الخ هذا من جوامع كلمة  
 صلى الله عليه وسلم وفيه انه  
 يستحب للمفتي اذا رأى  
 بالسائل حاجة الى غير ما  
 سئل ان يرضه في الجواب  
 الى السؤال عنه اه نوى  
 قوله بعث النبي صلى الله عليه  
 وسلم انا ومعاذ بن جبل  
 القاعدة تقتضى ان يقال  
 بعثوا اياى ومعناذا لعله  
 تحريف من الناسخ والله  
 اعلم  
 قوله يقال للمز من الشعير  
 در بكسر الميم ويكون  
 من الذرة ومن الشعير  
 ومن الخنطة  
 قوله كل ما اسكر عن الصلاة  
 الخ اى ما صد عنها بما فيه  
 من السكر كما قال تعالى  
 وصدتم عن ذكر الله وعن  
 الصلاة اه لى



فَهُوَ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي خَلْفٍ) قَالَا حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (وَهُوَ ابْنُ عَمْرٍو) عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ فَقَالَ ادْعُوا النَّاسَ وَبَشِّرُوا وَلَا تُنْفِرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَتَنَا فِي شَرَايِنِ كُنَّا نَصْنَعُهُمَا بِالْيَمَنِ الْبَيْعُ وَهُوَ مِنَ الْعَسَلِ يُلْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ وَالْمِزْرُ وَهُوَ مِنَ الذَّرَّةِ وَالشَّمِيرُ يُلْبَدُ حَتَّى يَشْتَدَّ قَالَ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَاغِي جَوَامِعِ الْكَلِمِ بِمَحْوَاتِهِمْ فَقَالَ أَنَّهُ عَنِ كُلِّ مُسْكِرٍ أَشْكِرَ عَنِ الصَّلَاةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِي) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرْبِيَّةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَنَّ رَجُلًا قَدِيمَ مِنْ جَيْشَانٍ وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذَّرَّةِ يُقَالُ لَهُ الْمِزْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مُسْكِرٌ هُوَ قَالَ نَعَمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ إِنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبِ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ قَالَ عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ أَوْ عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَمَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا فَمَاتَ وَهُوَ يَدْمِنُهَا لَمْ يَتَّبِ لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الْآخِرَةِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبَّادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ وَحَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ مِسْمَارٍ السُّلَمِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام وبشرا من البشارة وهي الاخبار بالخير وهي تقيض النذارة وهي الاخبار بالشر والمعنى وبشرا الناس او المؤمنين بفضل الله تعالى وتوايه وجزيل عطائه وسعة رحمته وكذا المعنى في قوله ولا تنفرو يعني بذكر التخوف وانواع الوعيد فيتألف من قرب اسلامه بترك التشديد عليهم وكذلك من قارب البلوغ من الصبيان ومن بلغ وتاب من المعاصي الخ عيسى باختصار  
قوله عليه السلام يسرا امر من التيسير لا يقال الامر بالتيسير نهي عن ضده لما القائفة في قوله ولا تعسرا لاننا نقول لاسلم ذلك ولان سلمنا فالعوض التصريح بما لزم ضمنا لتأكيد وبقال لو اقتصر على قوله يسرا وهو نكرة لصدق ذلك على من يسرمة وعسر في معظم الحالات فاذا قال ولا تعسرا انتفى التعسير في جميع الاحوال من جميع الوجوه اه عيسى  
قوله قداغى جوامع الكلم بمحواتهم الكلمة الجامعة هي الوجيزة البليغة الجامعة للمعاني الكثيرة وهي صفة القرآن الكريم ويعنى بمحواتهم انه يقيم كلامه بجملة طبع وجيز بديع كابداه سنوي  
قوله عليه السلام من شرب الخمر في الدنيا الخ عدم شربها في الآخرة كناية عن عدم دخول الجنة لان من دخلها يشرب منها فيقول الحديث بالمستحل او انه لا يشتهي وان منى عنه ودخلها لانه استعمل بما اخر الله له والله اعلم قال الزرقاني في شرح الموطأ قال ابن العربي ظاهر الحديث انه لا يشربها في الجنة وذلك لانه استعمل ما امر بتأخيرها ووعده فحرمه عند ميقاته كالوارث اذا قتل مورثه فانه يحرم ميراثه لاستعماله اه  
قال في المبارق قبلي جعل عروما في الواقع بان ينسى شهوتها او بان لا يشتهيها وان ذكرها لان ما يشتهي من النعم حاصله لاهل الجنة بدلالة قوله تعالى (ولكم فيها ما تشتهى انفسكم) وهذا نقص عظيم لحرماتها من اشرف نعم الجنة اه

(عبد)

عبد العزيز بن المطالب عن موسى بن عتبة بهذا الإسناد مثله **وحدثنا محمد بن المثنى** ومحمد بن حاتم **قالا** حدثنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله أخبرنا نافع عن ابن عمر قال **ولا أعلمه إلا عن النبي صلى الله عليه وسلم** قال **كل مسكر حرام** وكل مسكر حرام **حدثنا يحيى بن يحيى** قال قرأت على مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا حرمها في الآخرة **حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب** حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر قال من شرب الخمر في الدنيا فلم يثب منها حرمها في الآخرة فلم يثبها قبل لمالك رفعه قال نعم **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا عبد الله بن نمير **وحدثنا ابن نمير** حدثنا أبي **حدثنا عبيد الله** عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب **وحدثنا ابن أبي عمير** حدثنا أبي **حدثنا عبيد الله** عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة (عن ابن جزي) **عن ابن جزي** أخبرني موسى بن عتبة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم **يثل حديث عبيد الله** **حدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي** حدثنا أبي **حدثنا شعبة** عن يحيى بن عبيد أبي عمر البهراني قال سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم **يتبذله أول الليل فيشربه** إذا أصبح يومه ذلك والآيلة التي تجي والغد والآيلة الأخرى والغد إلى العصر فإن بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فصب **حدثنا محمد بن بشر** حدثنا محمد بن جعفر **حدثنا شعبة** عن يحيى البهراني قال ذكروا النبي عند ابن عباس فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم **يتبذله في سقاء** قال شعبة من ليلة الإثنين فيشربه يوم الإثنين والثلاثاء إلى العصر فإن فضل منه شيء سقاه الخادم أو صبه **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وأبو كريب وإسحاق

لم يصح رفعه واقدمه قال النووي معناه انه يصرم شربها في الجنة وان دخلها وانما فاخر شراب الجنة فيمنعها هذا المعنى بشرطها في الدنيا قيل انه يفسر شربها لان الجنة فيها كل ما يشتهي وقيل لا يشربها وان ذكرها ويكون هذا

باب

عقوبة من شرب الخمر اذا لم يتب منها يمنعها اياها في الآخرة **نقص** نعم في حقه تمييزا بينه وبين تارك شربها وفي الحديث دليل على ان التوبة تكفر المعاصي الكبائر وهو جمع عليه واختلفت تكلموا اهل السنة في ان تكفيرها قطعي او ظني وهو الاقوى والله اعلم اه القول وهو مذهب الشافعي واما مذهبنا الحنفية فالتكفير قطعي يقتضي وعده تعالى حيث قال وهو الذي يقبل التوبة عن عباده الآية فانه لا يظف الميعاد والله اعلم قال في البريقة وقبول التوبة

باب

اباحة النبيذ الذي لم يشته ولم يصر مسكرا **من الكفر** قطعي اتفاقا ومن المعاصي ايضا عندنا وعند الشافعي ظني اه وفي البيضاوي عن علي رضي الله عنه التوبة اسم يقع على ستة معان على الماضي من الذنوب الندامة وتضييع الفرائض الاطاعة ورد الظالم واذابة النفس في الطاعة كما رجتها في المعصية واذاتها حرارة الطاعة كما اذقتها حلالة المعصية والبقاء بدل كل ضحك شخصته اه قوله سمعت ابن عباس يقول كان رسول الله

في جواز الاتساع وجواز شرب النبيذ بالكلية وسكره وهل جواز الاتساع النبيذ وسكره وهل جواز شرب النبيذ بالكلية وسكره وهل جواز الاتساع النبيذ وسكره وهل جواز شرب النبيذ بالكلية وسكره

في شربه في الثلاث الى العصر

صلى الله عليه وسلم يتبذله اول الليل الخ قال النووي والاحاديث الباقية بمعناه في هذه الاحاديث دلالة على جواز الاتساع وجواز شرب النبيذ مادام حلوا لم يتغير ولم يقل وهذا جائز باجماع الامة واما سقيه الخادم بعد الثلاث اوصبه فلانه لا يؤمن بعد الثلاث تغيره فكان النبي صلى الله عليه وسلم يتنزه عنه

قوله ينقع له الزبيب النقع ما يجعل من الزبيب او التمر في سقاء او تور ويصب عليه الماء ويترك حتى يخرج طعمه الى المساء ثم يشرب سكانا استفيد من القاموس قال المهلب النقع حلال ما لم يشد فاذا اشتد وغلى حرم وشروط الحنفية ان يقذف بالزبد قلت لم يشترط القذف بالزبد الا ابو حنيفة في عصر الغيب وعند مساحبه لا يشترط القذف في مجرد الغليان والاشتداد يحرم اه عيني

قوله الى مساء الثالثة قال النووي يقال بضم الميم وكسرها لتان والضم ارجح اه وفي القاموس المساء على وزن مساء وهو يطلق على زمان من بعد الظهر الى صلاة المغرب اه ولم يذكر كسر الميم وضما قوله فان فضل شئ اهراقه يقال بفتح الصاد وكسرها اه نووي

قوله وقد نبذ ناس من اصحابه الخ صميمهم هذا اما قبل وصول نبى النبي صلى الله عليه وسلم اليهم في الاوعية المذكورة واما بعد ترخيصه الا انه تبارك الشدة ولم يضرهوا ولهذا امر به فاهريق والله اعلم

قوله يعنى ابن الفضل الحداني قال النووي هو بضم الحاء وتشديد الدال المهملتين وهو منسوب الى يحيى حدان ولم يكن من انفسهم بل كان نازلا فيهم وهو من يحيى الحارث بن مالك اه

قوله وله عزلاء هي بفتح العين المهذبة وسكون الزاي وبلد وهو القصب الذي يكون في اسفل الزيادة والقربة

قوله نبيذ غدوة فيشر به الخ قال النووي هذا ليس مخالفا لحديث ابن عباس في الشرب الى ثلاث لان الشرب في يوم لا يمنع الزيادة وقال بعضهم لعل حديث عائشة سكان زمن الحر وحيث يخشى فسادها في الزيادة على يوم وحديث ابن عباس في زمن يؤمن فيه التغير قبل الثلاث وقيل حديث عائشة محمول على نبيذ قليل يفرغ في يومه وحديث ابن عباس في كثير لا يفرغ فيه والله اعلم اه

ابن ابراهيم (واللفظ لابي بكر وابي كريب) قال اسحق اخبرنا وقال الاخران  
 حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابي عمر عن ابن عباس قال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ينقع له الزبيب فيشربه اليوم والغد وبعد الغد الى  
 مساء الثالثة ثم يامر به فيسقى او يهراق **وحدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا  
 جرير عن الاعمش عن يحيى بن ابي عمر عن ابن عباس قال كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يُبذله الزبيب في السقاء فيشربه يومه والغد وبعد الغد  
 فاذا كان مساء الثالثة شربه وسقاه فان فضل شئ اهراقه **وحدثني**  
 محمد بن احمد بن ابي خلف حدثنا زكرياء بن عدي حدثنا عبيد الله عن زيد  
 عن يحيى ابي عمر النخعي قال سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشراؤها والتجارة  
 فيها فقال امسلمون انتم قالوا نعم قال فانه لا يصلاح بيعها ولا شراؤها ولا التجارة  
 فيها قال فسألوه عن النبيذ فقال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر  
 ثم رجع وقد نبذ ناس من اصحابه في حنايم وتقير ودبائ فامر به فاهريق  
 ثم امر بسقاء فجعل فيه زبيب وماء فجعل من الليل فاصبح فشرب منه يومه  
 ذلك وليته المستقبلة ومن الغد حتى امسى فشرب وسقى فلما اصبح امر بما سبق  
 منه فاهريق **حدثنا** شيبان بن فروخ حدثنا القاسم (يعني ابن الفضل الحداني)  
 حدثنا ممامة (يعني ابن حزن القشيري) قال لقيت عائشة فسألتها عن النبيذ  
 فدعت عائشة جارية حبشية فقالت سل هذه فانها كانت تبيذ لرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقالت الحبشية كنت اتبيذله في سقاء من الليل واوكيه  
 واعلقه فاذا اصبح شرب منه **حدثنا** محمد بن المني المزني حدثنا عبد الوهاب  
 السقي عن يونس عن الحسن بن امة عن عائشة قالت كنا نبيذ لرسول الله  
 صلى الله عليه وسلم في سقاء يوكى اعلاه وله عزلاء نبيذ غدوة فيشربه

في نسخة اخرى [١٣٦] [١٣٦] [١٣٦]

محمد بن ابي خلف

بالسقاء جعل فيه زيبا

قوله واوكيه اي اشده بالوكاء وهو الخيط الذي يشد به رأس القربة

عِشَاءً وَتَبْدَهُ عِشَاءً فَيَشْرِبُهُ غُدْوَةً **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ**  
**(يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ دَعَا أَبُو أَسِيدٍ السَّاعِدِيُّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُرْسِهِ فَكَانَتْ أَمْرَأَتُهُ يَوْمَئِذٍ خَادِمَتَهُمْ وَهِيَ**  
**الْعُرُوسُ قَالَ سَهْلٌ تَذُرُونَ مَا سَقَّتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَقَعَتْ لَهُ تَمْرَاتٍ**  
**مِنَ اللَّيْلِ فِي ثَوْرٍ فَلَمَّا أَكَلَ سَقَّتَهُ إِيَّاهُ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ****  
**(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ أَتَى أَبُو أَسِيدٍ السَّاعِدِيُّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُلْ**  
**فَلَمَّا أَكَلَ سَقَّتَهُ إِيَّاهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ****  
**أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي أَبَا عَسَّانَ) حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ**  
**وَقَالَ فِي ثَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ فَلَمَّا قَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الطَّعَامِ**  
**أَمَاشَةٌ فَسَقَّتَهُ تَخُصُّهُ بِذَلِكَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ****  
**قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ سَهْلِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (وَهُوَ ابْنُ**  
**مُطَرِّفِ أَبُو عَسَّانَ) أَخْبَرَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرَأَةٌ مِنَ الْعَرَبِ فَأَمْرَأَةُ أُسَيْدٍ أَنْ يُرْسِلَ إِلَيْهَا فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا**  
**فَقَدِمَتْ فَتَرَاتٍ فِي أَجْمِ بَنِي سَاعِدَةَ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى**  
**جَاءَهَا فَدَخَلَ عَلَيْهَا فَإِذَا أَمْرَأَةٌ مُنْكَسَةٌ رَأْسَهَا فَلَمَّا كَلَّمَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ قَالَ قَدْ أَعَدْتُكَ مِنِّي فَقَالُوا لَهَا أَتَدْرِينَ مَنْ هَذَا**  
**فَقَالَتْ لَا فَقَالُوا هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَكَ لِتَخْطُبِي قَالَتْ أَنَا**  
**كُنْتُ أَسْتَقِي مِنْ ذَلِكَ قَالَ سَهْلٌ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ**  
**حَتَّى جَلَسَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثُمَّ قَالَ أَسْقِنَا لِسَهْلِ قَالَ**  
**فَأَخْرَجْتُ لَهُمْ هَذَا الْقَدَحَ فَاسْقَيْتُهُمْ فِيهِ قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَأَخْرَجَ لَنَا سَهْلٌ ذَلِكَ**

انفق

قوله فانخرجنا سهل قال القاصح الخ يعني القاصح الذي شرب منه رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا فيه التبريد والرائحة صلى الله عليه وسلم وما فيه الولية الخ ثوري وفيه تفصيل التبركات السنية قاصح اليه ان شئت

قوله في عرسه قال في القاموس العرس بضم العين والعرس بضمين طعام الولية اه وفي البخاري المشكل مضبوط بضمين فقط قوله فكانت امراته يومئذ خادمهم وهذا قبل نزول آية الحجاب والله اعلم وهي العروس ( العروس على وزن مضبوط صلة تطلق على الزوج والزوجة ماداما في زمان الولية وما يطلق على الزوج جمعه عرس بضمين وما يطلق على الزوجة جمعه عرائس كذا في القاموس قوله اماتة فسقته هكذا رويناها رباعيا بالناء المثلثة في الاول وبالناء المثناة من فوق في الثاني بمعنى اذابته وذكره ابن السكيت ثلاثيا مات الشيء بمثله ويموته ميثا وموتما اذابه اه الخ قوله فتممه قال الثوري وفي هذا جواز تخصيص صاحب الطعام بعض الحاضرين بباخر من الطعام والشراب اذا لم يتأذبا بالقون لا يشارهم المخصص لعلمه او صلاحه او شرفه او غير ذلك كما كان الحاضرون هناك يؤثرون رسول الله ويسرون باكرامه ويظرون بما جرى الخ اه قوله امرأة من العرب هي ابنة الجون بفتح الجيم وسكون الواو اسمها اميمة مصغرة بضم الهمزة وتشديد الميم وفي رواية هي عمرة بنت الجون وقيل اسمها امية بنت سكند الجونية وقيل غير ذلك والتفصيل في المعنى قوله في اجم بني ساعدة هو بضم الهمزة والجيم وهو الحسن وجمه اجام قوله منكسة رأسها اي مطأمة رأسها قوله عليه السلام لداهدك عنى قال الثوري معناه تركته وتركه عليه السلام تزوجها لانها لم تنجبه اما لسورتها واما لخلقها واما لغير ذلك وفيه دليل على جواز نظر الخاطب الى من يريد نكاحها اه وهكذا في البخاري في كتاب الاشرية

قوله ثم استوهبه بعد ذلك  
الخ كان استيهابه لما كان  
هو متولى امرة المدينة وفيه  
ان الشرب من قدحه صلى الله  
عليه وسلم وآنيته من باب  
التبرك بأثاره وكان ابن  
عمر رضي الله عنهما يصلي  
في المواضع التي كان صلى الله  
عليه وسلم يصلي فيها ويدور  
ناقته حيث ادارها تبركا  
بالافتداه به وحرصا على  
القتفاء آثاره صلى الله عليه  
وسلم اه من العيون

باب

جواز شرب اللبن  
قوله فعلبت له كسبة من  
لبن الكسبة بضم الكاف  
واسكان التاء المثلثة وبعدها  
موحدة وهو القى القليل  
( فشرب حتى رضيت )  
معناه شرب حتى علمت انه  
شرب حاجته وكفايته واما  
شربه صلى الله عليه وسلم من  
هذا اللبن وليس صاحبه  
حاضرا فالجواب عنه من  
اوجه احدها ان هذا  
كان رجلا حربيا لا امان له  
فيجوز الاستيلاء على ماله  
والثاني يحتل انه كان رجلا  
يدل عليه النهي صلى الله عليه  
وسلم ولا يكره شربه من  
لبنه والثالث لعله كان في  
عرفهم مما يتساهرون به لكل  
احد وياذنون لمراتهم  
ليسقوا من بربهم والرابع  
انه كان مضطرا اه نوري  
اقول وبالوجه الثالث  
قال المهلب ولم يرض بما  
سواه

قوله فاجعه سراقة بن مالك  
هو سراقة بن مالك الكناني  
وكان من حديثه ان الله تعالى  
اذن لرسوله في الهجرة  
وخرج صلى الله عليه وسلم  
هو وابوبكر جعلت قريش  
لبن رده عليهم مائة ناقة  
فخرج سراقة في اثره ليرده  
فكان في امره ما ذكر  
في الحديث الخ سنوسي وفيه  
معجزة ظاهرة صلى الله  
عليه وسلم

قوله فساغت فرسه الخ  
هو بالسبن المهمة وبالحاء  
المعجمة ومعناه نزلت  
في الارض وقبضتها الارض  
وكان في جلد من الارض  
كما جاء في الرواية الاخرى  
اه نوري

قوله ثم استوهبه بعد ذلك  
قوله فعلبت له كسبة من  
قوله فاجعه سراقة بن مالك  
قوله فساغت فرسه الخ

القدح فشربنا فيه قال ثم استوهبه بعد ذلك عمر بن عبد العزيز فوهبه له  
وفي رواية أبي بكر بن اسحق قال استقنا ياسهلا وحديثا ابوبكر بن أبي شيبه  
وزهير بن حرب قال حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس قال لقد  
سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدحى هذا الشراب كله العسل والسبيذ والماء  
واللبن **حديثا** عبيد الله بن معاذ العبيري حدثنا ابي حدثنا شعبة عن ابي اسحق  
عن البراء قال قال ابوبكر الصديق لما خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من مكة  
الى المدينة مررنا براع وقد عطش رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فحلبت له  
كسبة من لبن فآتيته بها فشرب حتى رضيت **حديثا** محمد بن المشي وأبن بشار  
(واللفظ لابن المشي) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت ابا اسحق  
الهمداني يقول سمعت البراء يقول لما اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم من مكة  
الى المدينة فآتبعه سراقة بن مالك بن جعشم قال فدعا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فساغت فرسه فقال ادع الله لي ولا اضرك قال فدعا الله قال فعطش  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فرروا براعي غم قال ابوبكر الصديق فاخذت  
قدحا فحلبت فيه لرسول الله صلى الله عليه وسلم كسبة من لبن فآتيته به فشرب  
حتى رضيت **حديثا** محمد بن عباد وزهير بن حرب (واللفظ لابن عباد) قال حدثنا  
ابوصفوان اخبرنا يونس عن الزهري قال قال ابن المسيب قال ابو هريرة ان  
النبي صلى الله عليه وسلم اتى ليلة اسرى به بايلياء بقدحين من تمر ولبن فنظر  
اليهما فاخذ اللبن فقال له جبريل عليه السلام الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا  
لو اخذت الخمر غوت املك **وحديث** سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن اعيان  
حدثنا معقل عن الزهري عن سعيد بن المسيب انه سمع ابا هريرة يقول  
اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله ولم يذكر بايلياء **حديثا** زهير بن

براعي

قوله غوت املك اي خلت من التمر وانكسرت في القدر واقام



حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 الصَّخَّاءُ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ لَبَنٍ مِنَ  
 النَّقِيعِ لَيْسَ مُحَرَّمًا فَقَالَ لَا تَحَرِّتَهُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا قَالَ أَبُو حَمِيدٍ إِنَّمَا أُصِرَ  
 بِالْأَسْقِيَةِ أَنْ تُوَكَّأَ لَيْلًا وَبِالْأَبْوَابِ أَنْ تُغْلَقَ لَيْلًا وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ  
 حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ وَزَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أَبُو حَمِيدٍ السَّاعِدِيُّ أَنَّهُ آتَى النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ لَبَنٍ بِمِثْلِهِ قَالَ وَلَمْ يَذْكُرْ زَكَرِيَّا قَوْلَ أَبِي حَمِيدٍ بِاللَّيْلِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَسْقَى فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْأَسْقِيَةَ نَبِيذًا فَقَالَ  
 بَلَى قَالَ فَخَرَجَ الرَّجُلُ بِسَمِيٍّ جَاءَ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَا تَحَرِّتَهُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا قَالَ فَشَرِبَ وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي سَفْيَانَ وَابْنِ صَالِحٍ عَنِ جَابِرِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ  
 أَبُو حَمِيدٍ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ مِنَ النَّقِيعِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَا تَحَرِّتَهُ وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ عُوْدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنِ جَابِرِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ وَأَغْلِقُوا الْبَابَ وَأَطْفِئُوا السِّرَاجَ فَإِنَّ  
 الشَّيْطَانَ لَا يَحْتَلُ سِقَاءً وَلَا يَفْتَحُ بَابًا وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً فَإِنْ لَمْ يَجِدْ أَحَدًا كُمْ إِلَّا  
 أَنْ يَعْرِضَ عَلَى إِيَّائِهِ عُوْدًا وَيَذْكُرْ اسْمَ اللَّهِ فَلْيَفْعَلْ فَإِنَّ الْفَوَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى  
 أَهْلِ الْبَيْتِ بَيْنَهُمْ وَلَمْ يَذْكُرْ قُتَيْبَةُ فِي حَدِيثِهِ وَأَغْلِقُوا الْبَابَ وَحَدَّثَنَا

انما امرنا بالاسقية

قوله من النقيع روى بالنون  
 والباء حكاهما القاضي عياض  
 والصحيح الأشهر الذي  
 قاله الخطابي والاكثرون  
 بالنون وهو موضع بوادي  
 العقيق وهو الذي سماه  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم وقوله ليس محمرا أي  
 ليس مغلي والتخمير التغطية  
 ومنه الخمر لتغطيتها على  
 العقل وخمار المرأة لتغطية  
 رأسها وقوله ولو تعرض  
 عليه عودا المشهور في  
 ضبطه تعرض بفتح الشاء  
 وضم الراء وهكذا قاله الأصمعي  
 والجمهور ورواه أبو حنيفة  
 بكسر الراء والصحيح الأول  
 ومعناه عمد عليه عرضا  
 أي خلاف الطول وهذا  
 عند عدم ما يغطيه به كما  
 ذكره في الرواية بعده اه  
 نووي قال في المرقاة والمعنى

باب

في شرب النبيذ وتخمير  
 الإناء  
 فلا تغطيه بغطاء فان لم  
 تفعل للاقل من ان تعرض  
 عليه عودا اه اي تضع  
 عودا بعرضه على رأس الإناء  
 قوله الآخرته بتشديد اللام  
 أي مالا قال الطيبي الأحرف  
 التحضير دخل على الماضي  
 للوم على الترك واللوم إنما  
 يكون على مطلوب ترك وكان  
 الرجل جاء بالإناء مكشوقا  
 غير محمر فوضه اه مرقاة  
 قوله ان توكتا الوكاه شيء  
 يربط به غم القرية وامثالها  
 معناه ان تربط الاسقية  
 أي الوكاه بالوكاه

باب

الامر بتغطية الإناء  
 وإيكاء السقاء واغلاق  
 الأبواب وذكر اسم  
 الله عليها واطفاء السراج  
 والنار عند النوم  
 وكف الصبيان  
 والمواشي بعد المغرب  
 قوله عليه السلام غطوا  
 الإناء من باب التذليل اسله  
 غطبوا فاعل فصار غطوا  
 وهذا الامر وما بعده من  
 الاوامر النبوية لارهاق

قوله فان الفويسقة تصغير فاسقة والمراد بها الفويسقة لغير وجهها  
 قوله لا يعمل بضم الجيم قوله لا يعمل بضم الجيم قوله لا يعمل بضم الجيم قوله لا يعمل بضم الجيم

قوله واكفوا بقطع الهمزة من الافعال والاكفاء قلب الشيء على وجهه يقال اكفوا الاناء اذا قلبه وركبه اي اسقطه ووضع على وجهه  
قوله عليه السلام اوخروا اوخروا للتخيير لا للشك والله اعلم  
قوله ولم يذكر تعريض العود هكذا هو في اكثر الاصول وفي بعضها تعرض فاما هذا فظاهر واما تعريض ففيه تسامح في العبارة والوجه ان يقول ولم يذكر عرض العود لانه المصدر الجارى على تعرض والله اعلم نودي  
قوله عليه السلام وخروا الآنية اي غطوا رؤس الآنية قال النووي وذكر العلماء للامر بالانطفائية فوائد منها الفائدةان اللتان وردتا في هذه الاحاديث وهما صيانته من الشيطان فان الشيطان لا يكشف غطاءه ولا يجعل سقاء وصيانته من الوباء الذي ينزل في ليلة من السنة والفائدة الثالثة صيانته من النجاسة والمقدرات والرابعة صيانته من الحشرات والهوام وربما وقع شيء منها فيه فشربه وهو غافل او في الليل فيتضرره والله اعلم  
قوله عليه السلام اذا كان جنح الليل بكسر الجيم على المشهور وقيل بضمها وفتح الليل بفتح التون اقبل حين تغيب الشمس كذا في صلاح المؤمن وفي القاموس الجنح بالكسر من الليل طائفة ويضم وقال بعض شراح المصابيح وتبعه الطيبى جنح الليل بالفتح والكسر طائفة منه وواراد هنا الطائفة الاولى وقيل ظلمته وظلامه وقيل اوله وهو المراد هنا (اوامسيتم) شك من الراوى اه مرقة  
قال النووي هذا الحديث فيه جل من انواع الخيرات والآداب الجامعة لمصالح الآخرة والدنيا فامر عليه السلام بهذه الآداب التي هي سبب السلامة من اذى الشيطان وجعل الله عز وجل هذه الاسباب اسبابا للسلامة من اذائه الخ

يُحْيِي بِنُ يُحْيِي قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَكْفُوا الْإِنَاءَ أَوْ خَرُّوا الْإِنَاءَ وَلَمْ يَذْكُرْ تَعْرِيفَ الْعُودِ عَلَى الْإِنَاءِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْلِقُوا الْبَابَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْلِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَخَرُّوا الْإِنَاءَ وَقَالَ تُضْرِمُ عَلَى أَهْلِ الْبَيْتِ شِيَابَهُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَقَالَ وَالْفَوْسِقَةُ تُضْرِمُ الْبَيْتَ عَلَى أَهْلِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ أَوْ أَمْسَيْتُمْ فَكُفُّوا صِبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْتَشِرُ حَيْثُ فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَخَرُّوا آيَاتِكُمْ وَأَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّ تَعْرَضُوا عَلَيْهَا شَيْئًا وَأَطْفَقُوا مَصَابِحَكُمْ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَحْوًا مِمَّا أَخْبَرَ عَطَاءُ إِلَّا أَنَّهُ لَا يَقُولُ أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ عَطَاءٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ كِرْوَايَةَ رَوْحٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُرْسِلُوا فِوَاشِيَكُمْ وَصِبْيَانَكُمْ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فِخْمَةُ الْعِشَاءِ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَتَّبِعُ إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ حَتَّى تَذَهَبَ فِخْمَةُ الْعِشَاءِ وَحَدَّثَنَا

قوله عليه السلام لا ترسلوا فواشيتكم رواه احمد بن حنبل في مسنده من المالك في الاصل والفتح وسائر النسخ  
قوله عليه السلام لا ترسلوا فواشيتكم رواه احمد بن حنبل في مسنده من المالك في الاصل والفتح وسائر النسخ  
قوله عليه السلام لا ترسلوا فواشيتكم رواه احمد بن حنبل في مسنده من المالك في الاصل والفتح وسائر النسخ

مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثِ زُهَيْرٍ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ اللَّيْثِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ غَطُّوا الْإِنَاءَ وَأَوْكُوا السِّقَاءَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزِلُ فِيهَا وَبَاءٌ لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ أَوْ سِقَاءٌ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءُ وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَإِنَّ فِي السَّنَةِ يَوْمًا يَنْزِلُ فِيهِ وَبَاءٌ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ قَالَ اللَّيْثُ قَالَ لَا عَاجِمُ عِنْدَنَا يَتَّقُونَ ذَلِكَ فِي كَأْتُونَ الْأَوَّلِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمِ بْنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَثْرُكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مُعْمِرٍ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كَرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ أَخْتَرَقَ بَيْتَ عَلِيٍّ أَهْلُهُ بِالْمَدِينَةِ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَأْنِهِمْ قَالَ إِنَّ هَذِهِ النَّارُ إِتْمَاهِي عَدُوُّكُمْ فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْمَةَ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كُنَّا إِذَا حَضَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لَمْ نَضْعُ أَيْدِيَنَا حَتَّى يَبْدَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَضَعُ يَدَهُ وَإِنَّا حَضَرْنَا مَعَهُ مَرَّةً طَعَامًا فَجَاءَتْ جَارِيَةٌ كَأَنَّهَا تُدْفَعُ فَذَهَبَتْ لِنَضْعَ يَدَهَا فِي الطَّعَامِ فَأَخَذَ

يقولون في ذلك نحو

قوله عليه السلام فان في السنة ليلة الخ الوباء بمد ويقصر لغتان حكاهما الجوهري وغيره والقصر اشهر قال الجوهري جمع المقصور اوباء وجمع الممدود اوبية قالوا والوباء مرض عام يفضي الى الموت غالبا اه نوى قال الابي الوباء المسمر بما ذكره الجوهري هو الوباء المعروف والظاهر انه ليس المراد في الحديث ويأتي الكلام عليه وانما هو وباء آخر والنزول حقيقة انما هو في الاجسام المتحيزة ففيه ان هذا الشيء الذي ينزل متحيز والله اعلم بحقيقته اه

قوله عليه السلام فان في السنة يوما الخ وفي الرواية السابقة ليلة فلانضافة بينهما اذ ليس في احدهما في الآخر فهما ثابتان قوله عليه السلام لا تتركوا النار الخ هذا عام تدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان من ذلك كاهو القالب فالظاهر انه لا يأس بها لانقضاء العلة لان النبي عليه السلام علل الامر بالاطفاء في الحديث السابق بان القويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم فاذا انتفت العلة زال المنع اه نوى

قوله لم نضع ايدينا حتى يبدأ الخ فيه بيان هذا الادب وهو انه يبدأ التكبير والفاضل في غسل اليد للطعام وفي الاكل اه نوى

باب

آداب الطعام والشراب واحكامها

قال الابي من آداب الاكل والشرب وغسل الايدي الطعام ان يبدأ المعظم الا ان يحضر صاحب الطعام ويستحب ان يكون هو البادي في الثلاث لينشطهم وعكس ذلك في رفع اليد من الطعام والغسل ثلاثا يظهر منه في البداية الحرص على رفع ايديهم اه

قوله عليه السلام فان في السنة ليلة الخ وفي الرواية السابقة ليلة فلانضافة بينهما اذ ليس في احدهما في الآخر فهما ثابتان قوله عليه السلام لا تتركوا النار الخ هذا عام تدخل فيه نار السراج وغيرها واما القناديل المعلقة في المساجد وغيرها فان خيف حريق بسببها دخلت في الامر بالاطفاء وان من ذلك كاهو القالب فالظاهر انه لا يأس بها لانقضاء العلة لان النبي عليه السلام علل الامر بالاطفاء في الحديث السابق بان القويسقة تضرم على اهل البيت بيتهم فاذا انتفت العلة زال المنع اه نوى

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهَا ثُمَّ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ كَأَنَّهَا يُدْفَعُ فَأَخَذَ بِيَدِهِ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَسْتَحِيلُ الطَّعَامَ أَنْ لَا يُذْكَرَ اسْمُ اللَّهِ  
 عَلَيْهِ وَإِنَّهُ جَاءَ بِهَذِهِ الْجَارِيَةِ لِيَسْتَحِيلَ بِهَا فَأَخَذْتُ بِيَدَيْهَا فَجَاءَ بِهَذَا الْأَعْرَابِيَّ  
 لِيَسْتَحِيلَ بِهِ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ يَدُهُ فِي يَدِي مَعَ يَدَيْهَا  
**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَدِيْسِيُّ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ  
 عَنْ خَيْثَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حُدَيْفَةَ الْأَزْهَرِيِّ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ قَالَ كُنَّا  
 إِذَا دُعِينَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى طَعَامٍ فَذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي  
 مُعَاوِيَةَ وَقَالَ كَأَنَّهَا يُطْرَدُ وَفِي الْجَارِيَةِ كَأَنَّهَا تُطْرَدُ وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْأَعْرَابِيِّ فِي  
 حَدِيثِهِ قَبْلَ مَجِيءِ الْجَارِيَةِ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ ثُمَّ ذَكَرَ اسْمَ اللَّهِ وَاللَّهُ وَآكَلَ  
 \* وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَدَّمَ مَجِيءَ الْجَارِيَةِ قَبْلَ مَجِيءِ الْأَعْرَابِيِّ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي أَبَا عَاصِمٍ) عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ  
 فَذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ لَأَمِيتَ لَكُمْ وَلَأَعْشَاءُ  
 وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَذْرَكْتُمُ الْمَيْتَ وَإِذَا لَمْ  
 يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَذْرَكْتُمُ الْمَيْتَ وَالْعِشَاءَ \* وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَثُورٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ  
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي  
 عَاصِمٍ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ عِنْدَ طَعَامِهِ وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اسْمَ اللَّهِ  
 عِنْدَ دُخُولِهِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله ان الشيطان اراد به  
 الشيطان القرين للسان  
 لانه جاء في رواية انه عليه  
 السلام قال بعدما اخذ  
 يد الجارية احتبس شيطانها  
 (يستحل الطعام) اي يعتد  
 حله بان يجعله منسوباً اليه  
 لان التسمية تكون مائة  
 عنه فيصير كالشيء المحرم  
 عليه وقيل المراد به تطهير  
 البركة عنه بحيث لا يشبع  
 من اكله هكذا قاله الشيخ  
 الكليني وقال النسوي  
 الصواب ان يستحل الحديث  
 على ظاهره ويكون الشيطان  
 آكلاً حقيقة لان النص لما  
 ورد به والعقل لا يستحيله  
 لانه جسم نام حساس متحرك  
 بالارادة وجب قبوله اه  
 مبارق قال النووي معنى  
 يستحل يمكن من اكله  
 ومعناه انه يمكن من اكل  
 الطعام اذا شرع فيه لسان  
 بغير ذكر الله تعالى واما  
 اذا لم شرع فيه احد فلا يمكن  
 وان كان جماعة فذكر اسم الله  
 بعضهم دون بعض لم يمكن  
 منه اه وفي هذا الحديث  
 فوائده منها جواز الحلف  
 من غير استحباب ومنها  
 استحباب التسمية في ابتداء  
 الطعام والشراب واستحباب  
 جهرا ليسمع غيره ويذم  
 عليها والجنب والحلالم  
 وغيرهما سواء في استحبابها  
 وكذلك التسمية اذا ذكرها  
 يسمى في أثناء اكله ويقول  
 بسم الله اوله وآخره للقول  
 عليه السلام اذا اكل احدكم  
 فليذكر اسم الله تعالى فان  
 نسي ان يذكر الله في اوله  
 فليقل بسم الله اوله وآخره  
 رواه ابوداود والترمذي  
 وغيرها وفي التسمية يكفي  
 ان يقول باسم الله وان قال  
 بجمعه فهو احسن كذا قالوا  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام اذا دخل  
 الرجل بيته الخ يعني قال  
 الشيطان لاخوانه واعوانه  
 ورفقته وفي هذا استحباب  
 ذكر الله تعالى عند دخول  
 البيت وعند الطعام والله اعلم

عند دخوله فان الشيطان يقول ادركتم

قَالَ لَا تَأْكُلُوا بِالشِّمَالِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ نُمَيْرٍ)  
قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ  
جَدِّهِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَكَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَأْكُلْ كُلَّ  
بَيْمِنِهِ وَإِذَا شَرِبَ فَلْيَشْرَبْ بِبَيْمِنِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ وَيَشْرَبُ بِالشِّمَالِ  
وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) كِلَاهُمَا عَنْ عِيْدِ اللَّهِ  
جَمِيعاً عَنِ الرَّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُفْيَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ  
أَخْبَرَنَا وَقَالَ حَرَمَلَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ  
أَبْنُ عِيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِالشِّمَالِ وَلَا يَشْرَبَنَّ بِهَا فَإِنَّ الشَّيْطَانَ  
يَأْكُلُ بِالشِّمَالِ وَيَشْرَبُ بِهَا قَالَ وَكَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا وَلَا يَأْخُذُ بِهَا وَلَا يُعْطَى  
بِهَا وَفِي رِوَايَةِ أَبِي الطَّاهِرِ لَا يَأْكُلَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ عَنْ حَكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ عَمَلَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ  
أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشِّمَالِ فَقَالَ  
كُلْ بِبَيْمِنِكَ قَالَ لَا اسْتَطِيعُ قَالَ لَا اسْتَطِيعَتْ مَأْمَعَةُ إِلَّا الْكَبِيرُ قَالَ فَأَرَفَعَهَا  
إِلَى فِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعاً عَنْ سُفْيَانَ قَالَ أَبُو  
بَكْرٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ سَمِعَهُ  
مِنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ كُنْتُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَتْ  
يَدِي تَطْبِشُ فِي الصَّخْفَةِ فَقَالَ لِي يَا غُلَامُ سَمَّ اللَّهُ وَكُلْ بِبَيْمِنِكَ وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ  
وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ

وان الكافر يعطى به كتابه يوم القيامة فيكون يد الشيطان كتابها اشمالا لان نفسه مشؤم فكره النبي عليه السلام للمؤمن ان يأكل بشماله لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهى عن الاكل بالشمال لان فيه استهانة بنعمة الله لان النفس اذا حقر يتناول باليسرى عادة اه مبارك قال النووي فيه وفيما بعده استحباب الاكل والشرب باليمين وكراهتهما بالشمال ولذا زاد نافع الاخذ والاصطاء وهذا اذا لم يكن عذر فان كان عذر يمنع الاكل والشرب باليمين من مرض او جراحة او غير ذلك فلا كراهة في الشمال وفيه انه ينبغي اجتناب الافعال التي تشبه الفصال الشياطين وان للشيطان يدين اه

قوله فان الشيطان يأكل بشماله اي شمال نفسه فيكون النبي تشبه به ويحتمل ان النهى مائة على شمال الاكل اه السنوسي قال التور يصدق المعنى انه يحصل اوليائه من الاليس على ذلك الصليح ليضاد به عباده الصالحين ثم ان من حق لمة الله والقيام بشكره ان تكرم ولا يستهان بها ومن حق الكرامة ان تتناول باليمين ويميز بين ما كان من النعمة وبين ما كان من الاذى اه حرقاة قوله وكان نافع يزيد فيها ولا يأخذ الخ ان كان مرفوعا مستندا يلزم الجزم فيها عطفها على التبيين السابقين لكن جميع النسخ الموجودة من المطبوعة وغيرها مكتوب بالرفع كما ترى ولهذا ابقيناها على حالهما والله اعلم وروي الحسن بن سفيان بسنده عن ابي هريرة ونقله اذا اكل احدكم فليأكل بيمنه وليشرب بيمنه وليأخذ بيمنه وليعط بيمنه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله ويعط بشماله ويأخذ بشماله حرقاة

قوله ان رجلا اكل الخ هذا الرجل هو يسر بن ميمون الباه والسين والمهمله ابن راعي وفيه الامر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل حال حق في حال الاكل واستحباب تعليم الاكل آداب الاكل اذا خالفه اه نوري قوله مائمه الاكبر الظاهر انه من قول سلمة والله اعلم

العيد بفتح العين وبالمنانة الاشجى كذا ذكره ابن منده الخ وفي هذا الحديث جواز الدماء على من خالف الحكم القرعي بلا عذر عن المنكر في كل حال حق في حال الاكل واستحباب تعليم الاكل آداب الاكل اذا خالفه اه نوري قوله مائمه الاكبر الظاهر انه من قول سلمة والله اعلم



أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْهَلَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ  
 عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ قَالَ أَكَلْتُ يَوْمًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلْتُ  
 أَخْذُ مِنْ لَحْمٍ حَوْلَ الصَّخْفَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلْ مِمَّا يَلِيكَ  
**وَحَدَّثَنَا** عُمَرُ وَالنَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ  
 أَبِي سَعِيدٍ قَالَ نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ **وَحَدَّثَنَا**  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَنِ اخْتِنَاتِ الْأَسْقِيَةِ أَنْ يُشْرَبَ مِنْ أَفْوَاهِهَا **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ  
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ  
 وَأَخْتِنَاتُهَا أَنْ يُقَلَّبَ رَأْسُهَا ثُمَّ يُشْرَبَ مِنْهُ **وَحَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا  
 هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ الرَّجُلُ قَائِمًا قَالَ قَتَادَةُ فَقُلْنَا فَالَا كُلُّ فَقَالَ  
 ذَلِكَ أَشْرٌ أَوْ أَخْبَثٌ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ  
 قَتَادَةَ **وَحَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأُسْوَارِيِّ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجَعَ عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا **وَحَدَّثَنَا**  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ وَأَبْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَبِي عَيْسَى الْأُسْوَارِيِّ عَنْ أَبِي  
 سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الشُّرْبِ قَائِمًا **وَحَدَّثَنَا**  
 عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِي الْقَزَارِي) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَمْرَةَ أَخْبَرَنِي

قوله عليه السلام كل مما يليك في هذا الحديث وفيما سبق بيان ثلاث سنن من سنن الاكل وهي التسمية والاكل باليمين والاكل مما يليه لان اكله من موضع يد صاحبه سوء عشرة وترك صرورة فقد ينقذره صاحبه لاسيما في الامراق وشبهها الخ نوري باختصار  
 قوله نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن اختنات الاسقية قال في الرواية الاخرى واختناتها ان يقلب رأسها حتى يشرب منه الاختنات بخلاف ممجعة ثم تاء مشناة فوق ثم نون ثم مثناة وقد لسهه في الحديث واصل هذه الكلمة التسكر والانطواء ومنه سسى الرجل المشبه بالنساء في طبعه وكلامه وحركاته **وَحَدَّثَنَا**

باب

كراهية الشرب قائما  
 وانظروا على ان النهي عن اختناتها نهي تنزيه لا تحريم ثم قيل سببه انه لا يؤمن ان يكون في السقاء ما يؤذي فيدخل في جوفه ولا يدري الخ اه نوري  
 قوله رجع عن الشرب قائما وفي رواية نهي عن الشرب قائما حمل العلماء هذا الرجوع والنهي على كراهية التنزيه بقريته شربه صلى الله عليه وسلم قائما بيان الجواز والله اعلم وفي البخاري اني على رضاه الله عنه على باب الرحبة فشرب قائما فقال ان ناسا يكره احدهم ان يشرب وهو قائم وانى رايت النبي عليه السلام فعل كما رايت نوري فعلت اه وفي الابي او تفصل احاديث النهي على ان في الشرب قائما ضررا فاحتاط لامته بالنهي وفعله لانه منه اه فعلى هذا فالنهي لانه لا يدين والله اعلم  
 قوله ولم يذكر قول قنادة يعنى لم يذكر هشام قول قنادة وهو قوله فقلت فالاكل كما ذكره سعيد والله اعلم

قلت فالاكل نهي



فِي الشَّرَابِ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا هُثَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعٌ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ أَبِي عِصَامٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَقَالَ فِي الْإِنَاءِ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُتِيَ بِلَبَنٍ قَدْ  
 شِيبَ بِمَاءٍ وَعَنْ يَمِينِ أَعْرَابِيٍّ وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ  
 وَقَالَ الْإِمِينُ فَاَلْإِمِينُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو بْنُ الْقَاسِمِ وَزُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِ  
 وَمَاتَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ وَكُنَّ أُمَّهَاتِي يَحْتَضِنُنِي عَلَى خِدْمَتِهِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَارَنَا  
 فَحَلَبْنَا لَهُ مِنْ شَاةٍ دَاجِنٍ وَشِيبَ لَهُ مِنْ بَثْرِ فِي الدَّارِ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ عُمَرُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ شِمَالِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ فَأَعْطَاهُ  
 أَعْرَابِيًّا عَنْ يَمِينِهِ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِمِينُ فَاَلْإِمِينُ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ بْنِ حَزْمٍ أَبِي طَوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ)  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ قَالَ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا فَاسْتَسْقَى فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً ثُمَّ شَبَّهَهُ مِنْ مَاءٍ بِثَرِي هَذِهِ  
 قَالَ فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ وَجَاهَةٌ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ شُرْبِهِ قَالَ عُمَرُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ يُرِيهِ إِيَّاهُ فَأَعْطَى  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَعْرَابِيَّ وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

باب  
 استحباب أدارة الماء  
 واللبن ونحوها عن  
 يمين المتدي

قوله أتى بلبن قد شيب أي  
 خلط وفيه جواز ذلك وإنما  
 نهي عن شربه إذا أراد  
 يبعه لأنه غش قال العلماء  
 والحكمة في شربه أن يبرد  
 أو يكثر أو للمجموع اه  
 نووي وفي حديث مسلم من  
 حدثنا فليس منا

قوله عليه السلام الإيمن  
 فالإيمن قال الكرماني وتبعه  
 البرماوي وغيره الإيمن  
 ضبط بالنصب على تقدير  
 أعط الإيمن وبالرفع على  
 تقدير الإيمن احن واستدل  
 العيني لترجيح الرفع بقوله  
 في بعض طرق الحديث  
 الإيمنون الإيمنون الإيمنون  
 قال انس فهي سنة فهي سنة  
 فهي سنة يعنى تقدم الإيمن  
 وإن كان مفضولاً اه قسطلاني

قوله وكن أمهاتي يحضنني  
 الخ المراد بأمهاته أمهات سليم  
 وخالته أم حرام وغيرهما  
 من محارمه فاستعمل لفظ  
 الأمهات في حقيقته ومجازه  
 وهذا على مذهب الشافعي  
 وهو من قبيل الكوفي  
 البراغيث الخ نووي  
 باختصار

قوله وعمر وجهه قال  
 في القاموس الوجاه والوجه  
 بالحركات الثلاث في الواو  
 والياء التلقاء يقال فعدت  
 وجهك ومجاهك أي تلقاء  
 وجهك اه

أعطه

يقول

فأعطيته

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْاَيْمَنُونَ الْاَيْمَنُونَ قَالَ اَنْسُ فَنِي سَنَةٌ فَنِي سَنَةٌ وَبَنِي  
 فَنِي سَنَةٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ اَنْسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ اَبِي حَازِمٍ  
 عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَتَى بِشَرَابٍ  
 فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ اَشْيَاحٌ فَقَالَ لِلْغُلَامِ اَتَاذُنِي اَنْ اَعْطِيَ  
 هُوَ لَا اِ فَقَالَ الْغُلَامُ لَا وَاللَّهِ لَا اُوْرِي بِنَصِيْبِي مِنْكَ اَحَدًا قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ اَبِي حَازِمٍ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي) كِلَاهُمَا  
 عَنْ اَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَقُولَا فَتَلَّهُ  
 وَلَكِنْ فِي رِوَايَةِ يَعْقُوبَ قَالَ فَاَعْطَاهُ اِيَّاهُ حَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو  
 الشَّاقِدُ وَاسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَابْنُ اَبِي عُمَرَ قَالَ اسْحَقُ اَخْبَرَنَا وَقَالَ الْاَخْرُونَ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءِ عَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَكَلَ أَحَدُكُمْ طَعَامًا فَلَا يَمْسُحُ يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْمَعَهَا حَتَّى  
 هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللهِ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ اَخْبَرَنِي اَبُو  
 حَازِمٍ جَمَاعًا عَنْ اَبْنِ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
 رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا اَبْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ سَمِعْتُ اَبْنَ عَبَّاسٍ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِذَا اَكَلَ أَحَدُكُمْ مِنَ الطَّعَامِ فَلَا يَمْسُحُ  
 يَدَهُ حَتَّى يَلْعَقَهَا أَوْ يَلْمَعَهَا حَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالُوا حَدَّثَنَا اَبْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَعْدِ بْنِ اِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 اَبْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ اَبِيهِ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْعَقُ اَصَابِعَهُ  
 الثَّلَاثَ مِنَ الطَّعَامِ وَلَمْ يَذْكُرْ اَبْنُ حَاتِمٍ الثَّلَاثَ وَقَالَ اَبْنُ اَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ اَبِيهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا اَبُو مُعَاوِيَةَ

قوله عليه السلام الايمنون  
 الايمنون الخ يعنى الايمنون  
 احقاء للاعطاء والتقديم  
 وان كانوا مفسولين قال  
 النووي في هذه الاحاديث  
 بيان هذه السنة الواضحة  
 وهو موافق لما نظاهرت  
 عليه دلائل الشرع من  
 استحباب التيامن في كل  
 ما كان من انواع الاكرام  
 وفيه ان الايمن في الشراب  
 ونحوه يقدم وان كان سفيرا  
 او مفسولا لان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قدم  
 الايمن والى الفلام على ابي  
 بكر رضي الله تعالى عنه  
 واما تقديم الاضليل والكبار  
 فهو عند التساوي في باقي  
 الاوصاف ولهذا يقدم  
 الاعلم والاقرأ على الاسن  
 المسبب في الامامة في الصلاة  
 اه  
 باب  
 استحباب لعق الاصابع  
 والقصبة واكل القصة  
 الساقطة بعد مسح  
 ما يصيبها من اذى  
 وكراهة مسح اليد  
 قبل لعقها  
 قوله فتله في يده التل يفتح  
 التاء وتشديد اللام القاء  
 شخص على الارض والقائه  
 على وجهه يقال تل فلانا  
 تلا من الباب الاول اذا  
 صرعه او القاه على عنقه  
 وكذلك يقال تل الشيء بيده  
 اذا دفعه اليه او القاه على  
 يده كذا في القاموس وهو  
 المراد ههنا والله اعلم  
 قال الايمن جاء في حسنة ابن ابي  
 شيبة ان الفلام هو ابن  
 عباس ومن الاشياخ خالد  
 ابن الوليد وشعاب بن عباس  
 على نصيبه من بركة الشرب  
 من فضل رسول الله لا على  
 نصيبه من المشروب اه  
 قوله اذا اكل احدكم الخ  
 قال النووي في هذه الاحاديث  
 انواع من سنن الاكل منها  
 استحباب لعق اليد بحافظة  
 على بركة الطعام وتنظيفها  
 لها واستحباب الاكل  
 بثلاث اصابع ولا يضم اليها  
 الرابعة والخامسة الا بعد  
 واستحباب لعق القصة  
 ونحوها واستحباب اكل  
 القصة الساقطة بعد مسح  
 اذى يصيبها الخ اه قال

عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ وَيَلْمَقُ يَدَهُ قَبْلَ  
 أَنْ يَمْسَحَهَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ أَوْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ  
 أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْكُلُ  
 بِثَلَاثِ أَصَابِعٍ فَإِذَا فَرَغَ لَعِقَهَا وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا  
 هِشَامٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ كَعْبٍ بْنَ مَالِكٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 كَعْبٍ حَدَّثَاهُ أَوْ أَحَدَهُمَا عَنْ أَبِيهِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِلَمَقِ الْأَصَابِعِ وَالصَّحْفَةِ وَقَالَ إِنَّكُمْ  
 لَا تَذُرُونَ فِي آيَةِ الْبَرَكَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 سُهَيْبَانُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا وَقَعَتْ  
 لُقْمَةٌ أَحَدِكُمْ فَلْيَأْخُذْهَا فَلْيَمِطْ مَا كَانَ بِهَا مِنْ أَدَى وَبِئْسَ كَلْمًا وَلَا يَدْعُهَا  
 لِلشَّيْطَانِ وَلَا يَمْسَحَ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْمَقَ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي فِي أَيِّ طَعَامِهِ  
 الْبَرَكَةُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ ح وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْبَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي  
 حَدِيثَيْهِمَا وَلَا يَمْسَحُ يَدَهُ بِالْمِنْدِيلِ حَتَّى يَلْمَقَهَا أَوْ يَلْمَقَهَا وَمَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا  
 عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَحْضُرُ أَحَدَكُمْ عِنْدَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْ  
 شَأْنِهِ حَتَّى يَحْضُرَهُ عِنْدَ طَعَامِهِ فَإِذَا اسْقَطَتْ مِنْ أَحَدِكُمُ اللَّقْمَةَ فَلْيَمِطْ مَا كَانَ  
 بِهَا مِنْ أَدَى ثُمَّ لْيَأْكُلْهَا وَلَا يَدْعُهَا لِلشَّيْطَانِ فَإِذَا فَرَغَ فَلْيَلْمَقْ أَصَابِعَهُ فَإِنَّهُ

قوله يأكل بثلاث أصابع  
 يعني لا يأكل بأقل من ثلاث  
 أصابع لما روى أنه عليه  
 السلام قال الأكل بأصبع أكل  
 الشيطان والأكل بأصبعين  
 أكل الجبابرة ( ويلمق يده )  
 يعني أصابعه الثلاث المبركة  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام إنكم لا  
 يدرون في أي البركة يعني  
 لا يدري الأكل في أي جزء  
 من أجزاء الطعام بركة أي  
 الذي أكل أو فيما بقي على  
 أصابعه فليحفظ تلك البركة  
 وفي رواية في أيهن البركة  
 وفي هذه الرواية ترغيب إلى  
 لعق كل الأصابع فإن فعل  
 الأكل ذلك فقد برى من  
 الكبر وأصل البركة الزيادة  
 وشبهت الخير لصل المراد  
 منها ما يحصل به التقوية  
 والتقوية على طاعة الله  
 تعالى والله اعلم وفي الأبي  
 وفيه جواز مسح اليد بعد  
 الطعام وهذا والله اعلم فيما  
 يكتفى به المسح وأما ما فيه  
 من أو لوجه فإنه يفصل لما  
 جاء من الترغيب في الفصل  
 والتعذير من تركه في  
 المزملي واليه داود من  
 نام وفي يده غير الممسحة  
 فإصابه شيء فلا يلزم من  
 الألفه اه المبركة  
 رابحة اللحم أو السمك  
 والمراد هنا مطلق الرابحة  
 الكريمة والله اعلم  
 قوله عليه السلام إذا وقعت  
 لقمة أحدكم الخ الأماط هي  
 الأزالة والمراد من الأذى  
 ما يستفذر من تراب ونحوه  
 وان وقعت على نجس فليسلها  
 إن أمكن والا اطعمها  
 حيوانا ( ولا يدعها للشيطان )  
 إنما سار تركها للشيطان  
 لأن فيه إضاعة نعم الله  
 واستحقاقها أولان المانع  
 عن تناول تلك اللقمة هو  
 الكبر غالبها وكلاهما من بيان  
 اه من المبارق وفي السنوسي  
 معناه لا يترك أكلها كبرا  
 واستهانة باللقمة فإن الذي  
 يحصله على الكبر وترغيب  
 نفسه الشيطان ويحتمل أن  
 يكون في تركها غذاء  
 للشيطان والأول أوجه قال  
 الأبي فاللام على الأول  
 لتعليل وعلى الثاني للملك اه

قوله عليه السلام إن الشيطان يحضر أحدكم يحضر أحدكم الخ وفيه التحذير منه والتنبية على ملازمته للإنسان في تصرفاته فنبهني أن يتأهب ويحترز منه ولا يفتخر بمازى به اه تروى



لا يدري في أي طعامه تكون البركة **وحدثنا** أبو كريب وإسحاق بن إبراهيم  
 جميعاً عن أبي معاوية عن الأعمش بهذا الإسناد إذا سقطت لقمة أحدكم إلى  
 آخر الحديث ولم يذكر أول الحديث إن الشيطان يحضر أحدكم **وحدثنا**  
 أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح وأبي سفيان  
 عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذكر اللعق وعن أبي سفيان عن جابر  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم وذكر اللقمة نحو حديثي **وحدثني محمد بن حاتم**  
**وأبو بكر بن نافع العبدي** قال حدثنا بهز حدثنا حماد بن سلمة حدثنا ثابت  
 عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أكل طعاماً لعق أصابعه  
 الثلاث قال وقال إذا سقطت لقمة أحدكم فليمط عنها الأذى وليأكلها ولا  
 يدعها للشيطان وأمرنا أن نسلمت القصة قال فإنكم لا تدرُونَ في أي  
 طعامكم البركة **وحدثني محمد بن حاتم** حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا  
 سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا أكل أحدكم  
 فليلعق أصابعه فإنه لا يدري في أيتهن البركة \* **وحدثني أبو بكر بن نافع** حدثنا  
 عبد الرحمن (يعني ابن مهدي) قال حدثنا حماد بهذا الإسناد غير أنه قال وليسأت  
 أحدكم الصخرة وقال في أي طعامكم البركة أو يبارك لكم \* **حدثنا قتيبة**  
 ابن سعيد وعثمان بن أبي شيبة وتقارباً في اللفظ قال حدثنا جابر عن الأعمش عن أبي  
 وإبل عن أبي مسعود الأنصاري قال كان رجل من الأنصار يقال له أبو شعيب  
 وكان له غلام لحام فرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم فعرف في وجهه  
 الجوع فقال لغلامه ويحك اصنع لنا طعاماً لحمسة نفر فإني أريد أن أدعو النبي  
 صلى الله عليه وسلم خامس خمسة قال فصنع ثم أتى النبي صلى الله عليه وسلم فدعا  
 خامس خمسة وأتبعهم رجل فلما بلغ الباب قال النبي صلى الله عليه وسلم إن

قوله عليه السلام فليمط  
 عنها الأذى يمط بضم الياء  
 معناه يزيل وينقى وقال  
 الجمهورى حكى أبو عبيد  
 ماطه واماطه تحساه وقال  
 الأصمعي اماطه لا غير ومنه  
 اماطة الأذى ومطت أنا  
 عنه أى تنحيت والمراد  
 بالأذى هنا المستفذر من  
 نجار وتراب وقذى ونحو  
 ذلك اه نووي  
 قوله وامرنا ان نسلمت  
 القصة هو بفتح النون  
 وضم اللام ومعناه تمسحها  
 وتنتج مايق فيهما من الطعام  
 لقوله عليه السلام فإنه  
 لا يدري في أيتهن البركة  
 هكذا في معظم الأصول  
 وفي بعضها لا يدري أيتهن  
 وكلاهما صحيح اما رواية في  
 أيتهن البركة واما رواية  
 أيتهن البركة فغذى المضاف  
 واقام المضاف اليه مقامه  
 والله اعلم نووي  
 قوله وكان غلام لحام فيه  
 جواز الاكتساب بصنعة  
 الجزارة وأنه لا بأس بذلك  
 وقال ابن بطال وان كان  
 في الجزارة شيء من الضعة  
 لأنه يمتحن أيها نفسه وان  
 ذلك لا ينقصه ولا يسقط  
 شهادته اذا كان عدلاً اه  
 عيني  
 قوله خامس خمسة أى احد  
 خمسة وهو حال من مفعول  
 فدعا قال العيني قال الدرر اوردى  
 جاز ان يقول خامس خمسة  
 وخامس اربعة وعن المهلب

باب

ما يفعل الضيف اذا  
 تبعه غير من دعاه  
 صاحب الطعام  
 واستجاب اذن صاحب  
 الطعام للتابع  
 انما صنع طعام خمسة لعلمه  
 ان النبي صلى الله عليه وسلم  
 سببته من اصحابه غيره  
 وفي المبارق قال بعض  
 الشاحين فيه دليل على  
 ان حضور الرجل الى ضيافة  
 خاصة لم يدع اليه لعله اه  
 قوله فلما بلغ الباب انما  
 لم يعمه من الاتباع قبل وصوله  
 الى الباب لانه غير محظور  
 لاحتمال الرجوع وانما المحظور

هو المحظور

قوله عليه السلام ان شئت ان تأذن له فالجواب محذوف وهو فاذن له (وان شئت) اي رجوعه والله اعلم  
 قوله قال لابل آذن له الخ يستفاد منه انه لا يجوز للمدعو ان يدخل معه غيره بغير الاستئذان لصاحب الطعام وكذلك يستحب لصاحب الطعام ان يأذن له ان لم يترتب على حضوره مفسدة بان يؤذي الحاضرين او يشيع عنهم ما يكرهونه او يكون جلوسه مهم مزياهم لشهرته بالفسق ونحو ذلك فان خيف من حضوره شيء من هذه لم يأذنه وينبغي ان يتلطف في رده ولو اعطاه شيئا من الطعام ان كان يليق به ليكون ردا جميلا كان حسنا اه من النووي  
 قوله فقال وهذه يعني فقال النبي صلى الله عليه وسلم مشيرا الى عائشة وهذه اي واتدعو هذه فقال الفارسي لا يعني لادعوها بل ادعوك خاصة فقال صلى الله عليه وسلم لا اي لا اجيب الاممها والله اعلم قال النووي وهذه القضية اخرى فمحمول على انه كان هناك عذر يمنع وجوب اجابة الدعوة فكان عذرا بين اجابته وتركها فاختار احد الجائزين وهو تركها الا ان يأذن لعائشة معه لما كان بها من الجوع او نحوه فكره صلى الله عليه وسلم الاختصاص بالطعام ومنها وهذا من جيل المعاشرة وحقوق المساحبة وآداب المجالسة المؤكدة فلما اذن لها اختار النبي عليه السلام الجائز الآخر لتجدد المصلحة وهو حصول ما كان يريد من اكرام جليسه وايضا حق معاشرته ومواساته فيما يحصل اه

قوله فقالما يتلطفان معناه يعني كواحد منهما في امر صاحبه وانظر الفارسي الى الجمع عائشة رضي الله عنها اولئك من الطعام كان قليلا فارد توفيره على رسول الله صلى الله عليه وسلم اه نوري

هَذَا اتَّبَعْنَا فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذِنَ لَهُ وَإِنْ شِئْتَ رَجِعَ قَالَ لَا بَلْ آذِنُ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح  
**وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ** وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح  
**وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ** حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
**عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سُهَيْبَانَ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
**أَبِي وَائِلٍ** عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَوْحِ حَدِيثِ  
**جَبْرِ** قَالَ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ فِي رِوَايَتِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا  
**الْأَعْمَشُ** حَدَّثَنَا شَقِيقُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيُّ وَسَاقَ الْحَدِيثَ  
**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ** بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَّابِ حَدَّثَنَا عَمَّارٌ (وَهُوَ  
**ابْنُ رُزَيْقٍ)** عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ  
**حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ** حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ  
**عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** وَعَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ  
**وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ  
**أَنَسِ بْنِ جَارَادٍ** الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْسِيًّا كَانَ طَيِّبَ الْمَرْقِ فَصَنَعَ لِرَسُولِ  
**اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ثُمَّ جَاءَ يَدْعُوهُ فَقَالَ وَهَذِهِ لِعَائِشَةَ فَقَالَ لَأَقْتَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لَأَقْعَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذِهِ قَالَ  
**لَأَقْتَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** لَأَقْعَادَ يَدْعُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
**وَهَذِهِ قَالَ نَمَّ فِي الثَّالِثَةِ** فَقَامَا يَتَدَاغَمَانِ حَتَّى آتِيَا مَثْرَلَهُ \* **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
**قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** ذَاتَ يَوْمٍ أَوَّلِيَّةً فَإِذَا هُوَ بِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ  
**فَقَالَ مَا أَخْرَجَكُمَا مِنْ بُيُوتِكُمَا هَذِهِ السَّاعَةَ** قَالَا الْجُوعُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ

باب جواز استتباعه غيره الى دار من يشق برضاه بذلك ويحققه تحققا تاما واستحباب الاجتماع على الطعام

قوله كان طيب المرق فيه جواز اقتضائه من جوار استعمال ما يخرج الله سبحانه من طبيبات الرزق اي

قوما فقاما معه نحو

وَأَنَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَخْرَجَنِي الَّذِي أَخْرَجَكُمَا قَوْمُوا فَقَامُوا مَعَهُ فَأَتَى  
رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَإِذَا هُوَ لَيْسَ فِي بَيْتِهِ فَلَمَّا رَأَتْهُ الْمَرْأَةُ قَالَتْ مَرْحَبًا وَأَهْلًا  
فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيْنُ فُلَانٍ قَالَتْ ذَهَبَ يَسْتَعْتِبُ لَنَا  
مِنَ الْمَاءِ إِذَا جَاءَ الْأَنْصَارِيَّ فَنظَرَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبِيهِ  
ثُمَّ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ مَا أَحَدُ الْيَوْمِ أَكْرَمَ أَضْيَافًا مِنِّي قَالَ فَاذْهَبِي فَجَاءَهُمْ بِعِدْقٍ فِيهِ  
بُسْرٌ وَتَمْرٌ وَرُطْبٌ فَقَالَ كُلُوا مِنْ هَذِهِ وَأَخَذَ الْمُدِيَّةَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاكَ وَالْحَلُوبَ فَذَبَحَ لَهُمْ فَأَكَلُوا مِنَ الشَّاةِ وَمِنْ ذَلِكَ الْعِدْقِ وَشَرِبُوا  
فَلَمَّا أَنْ شَبِعُوا وَرَوُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَالَّذِي  
نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُسْأَلَنَّ عَنْ هَذَا النَّعِيمِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَخْرَجَكُم مِّنْ بُيُوتِكُمْ الْجُوعُ  
ثُمَّ لَمْ تَرْجِعُوا حَتَّى أَصَابَكُمْ هَذَا النَّعِيمُ **وَحَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ  
(يَعْنِي الْمَعْرُوفَ بْنَ سَلْمَةَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ  
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ بَيْنَا أَبُو بَكْرٍ قَاعِدٌ وَعُمَرُ مَعَهُ إِذَا تَأَمَّرَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا أَقَعَدَكُمَا هَهُنَا قَالَا أَخْرَجَنَا الْجُوعُ مِنْ بُيُوتِنَا وَالَّذِي بَعَثَكَ  
بِالْحَقِّ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ خَلْفِ بْنِ خَلِيفَةَ **حَدَّثَنِي** حِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي  
الْفَحَّالُ بْنُ مُحَمَّدٍ مِنْ رُقْعَةَ عَارِضَ لِي بِهَا ثُمَّ قَرَأَهُ عَلَيَّ قَالَ أَخْبَرَنَا هُ حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي  
سُفْيَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَمَّا حَفِرَ الْحَنْدِيقُ  
رَأَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْمًا فَأَنْكَفَأْتُ إِلَى أَمْرَأَتِي فَقُلْتُ لَهَا هَلْ  
عِنْدَكِ شَيْءٌ فَأَتَيْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْمًا شَدِيدًا فَأَخْرَجَتْنِي لِي جِرَابًا  
فِيهِ صَاعٌ مِنْ شَمِيرٍ وَنَنَا بِهَيْمَةَ دَاجِنٌ قَالَ فَذَبَحْتُهَا وَطَحَّتُ فَفَرَعْتُ إِلَى فِرَاعِي  
فَقَطَعْتُهَا فِي بُرْمَتِهَا ثُمَّ وَلَّيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَا تَفْضَحْنِي  
بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَنْ مَعَهُ قَالَ فَجِئْتُ فَسَارَرْتُهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا

قوله عليه السلام وانا الذي نفسي بيده الخ فيه جواز ذكر الانسان ما يناله من الم ونحوه لا على سبيل التشبي و عدم الرضا بل للتسليه والتعبير كقطع على الله عليه وسلم هنا ولا تقاس دعاء او مساعدة على التسبب في ازالة ذلك العارض فهذا كله ليس بمذموم الخايمه ما كان تشكبا وتسخطا ومجزعا اه نوري  
قوله فاتي رجلا من الانصار هو ابو الهيثم مالك بن التيهان يفتح المثناة فوق وتشديد المثناة تحت مع كسرهما وفيه جواز الادلال على الصاحب الذي يوثق به كاترنا له واستتباع جماعة الى بيته وفيه منقبه لا الى الهيم اذ جعله النبي عليه السلام اهلا لذلك وكفى به شرفا ذلك اه نوري قولها مرحبا واهلا هما كلتان معروفتان للعرب ومعناها سادفت مكانا رحبا واهلا تانس بهم وفيه استحباب اكرام الضيف بهذا القول وشبهه واظهار السرور بقدمه وفيه جواز سماع كلام الاجنبية وصراحتها للحاجة وفيه اذن المرأة لمن يعلم ان زوجها لا يكرهه اه الى  
قوله يستعذب لنا من الماء اي نائنا لتابعه عذب فيه جواز استعذاب الماء المشروب قوله عليه السلام والذي نفسي بيده لتسألن الخ قال القاضي عياض المراد به السؤال عن القيام بحق فكره والذي لمعتده ان السؤال هنا سؤال تعداد النعم واهلام بامتنان بها واظهار الكرامة باسبابها لاسؤال توبيخ وتقرير ومحاسبة اه مرقاة  
قوله رايت برسول الله صلى الله عليه وسلم شخصا اي ضامر البطن من الجوع والخمس بفتح الحاء والميم خلا البطن من الطعام اه سنوسي  
قوله فانكفأت اي انقلبت ورجعت  
قوله فساررتني فيه جواز المساررة بمحضرة الجماعة للحاجة وانما النبي عن ان يتناهى اثنان دون ثالث اه الى

ولها بهيمة نحو

قوله قد ذبنا بهيمة لنا  
الموحدة وفتح الهاء وسكون  
التحتية مصغرة بهيمة باسكان  
الهاء ولد الضان الذكر  
والاشي اه قطلاني

قوله وطحنت ماذا يسكون  
النون وفي رواية وطحنت  
يسكون التاء اي امراته اه  
قطلاني

قوله سورة فجيها بكم  
قال النووي اما السور فبضم  
السين واسكان الواو غير  
مهموز وهو الطعام الذي  
يدعى اليه وقيل الطعام  
مطلقا وهي لفظ فارسية  
وقد تظاهرت احاديث  
صحيحة بان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم تكلم  
بالفاظ غير العربية فيدل  
على جوارزه واما جيها فهو  
يتنوين هلا وقيل بلاتنوين  
اه قال القسطلاني في  
هلا بكم تخفيف اللام  
منونة اي فاقبلوا وامرعو  
اهلا بكم ايتم اهلكم وفي  
اليونانية بالشد من غير  
تنوين اه

قوله فقالت بك وبك اي  
ذمت ودهت عليه وقيل  
معناه بك تلحق الفضيحة  
وبك يتعلق الذم اه نوري  
قوله فبصق فيها ما حسنه  
وما كرم ريقه صلى الله عليه  
وسلم وكان المسلمون يحكون  
به وينخامته وجوههم اذ  
كل شيء منه اطيب من كل  
طيب اه سنوسي

قوله واقدمي من رمتكم  
اي اهرقي والمقدحة المخرقة  
وفيه ادلال الضيف والصدق  
في دار صديقه وامره بما يراه  
اه اي

قوله وان برمتنا لتقط  
يكسر الفين اي لتقطي وتفور  
ويسمع غليانها

قوله وردتني ببعضه اي  
ببعض الخمار من الردية اي  
جعلت بعضه رداء على  
راسي فيه يجيبيل الرسول  
بالهدية وقيل المعنى ردت  
جوعى ببعضه من الردية  
الصرف اه سنوسي الردية  
الباس الرداء واكساؤه

قَدْ ذَبَبْنَا بِهَيْمَةٍ لَنَا وَطَحْنَتْ ضَاعًا مِنْ شَعِيرٍ كَانَ عِنْدَنَا فَتَعَالَ أَنْتَ فِي نَفْرٍ مَعَكَ  
فَمَسَّاحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ لَكُمْ  
سُورًا فَجِيهَلًا بِكُمْ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُنْزِلُنَّ بُرْمَتِكُمْ  
وَلَا تُخَيِّرُنَّ عَجِيَّتَكُمْ حَتَّى آجِيَّ فَجِئْتُ وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَدَّمُ  
النَّاسَ حَتَّى جِئْتُ أَمْرَأَتِي فَقَالَتْ بِكَ وَبِكَ فَقُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ الَّذِي قُلْتَ لِي  
فَأَخْرَجْتُ لَهُ عَجِيَّتَنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ ثُمَّ عَمِدَ إِلَى بُرْمَتِنَا فَبَصَقَ فِيهَا وَبَارَكَ  
ثُمَّ قَالَ أَدْعِي خَابِرَةَ فَلْتُخَيِّرْ مَعَكَ وَأَقْدَحِي مِنْ بُرْمَتِكُمْ وَلَا تُنْزِلُوهَا وَهَمَّ أَلْفٌ  
فَأَقْسِمُ بِاللَّهِ لَا أَكُلُوهَا حَتَّى تَرَ كُوهَ وَأَنْحَرُوهَا وَإِنْ بُرْمَتُنَا أَتَغَطُّ كَمَا هِيَ وَإِنْ  
تُخَيِّرْتُنَا أَوْ كَمَا قَالَ الضَّحَّاكُ لَتُخَيِّرَ كَمَا هُوَ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ  
ابْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ  
أَبُو طَلْحَةَ لِأُمِّ سَلِيمٍ قَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعِيفًا أَعْرِفُ  
فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ فَأَخْرَجَتْ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ ثُمَّ أَخَذَتْ  
حِمَارًا لَهَا فَلَقَّتِ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ ثَوْبِي وَرَدَّتْنِي بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلْتَنِي  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَهَبْتُ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ الْطَّعَامُ فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ مَعَهُ قَوْمُوا قَالَ فَاَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى  
جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نُطْعِمُهُمْ فَقَالَتِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ فَاَنْطَلَقَ  
أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْبِي مَا عِنْدَكَ

ونفر معك نحو

بجينا نحو

بجينا نحو

والناس نحو



يَا أُمَّ سُلَيْمٍ فَأَتَتْ بِذَلِكَ الْخُبْرِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفُتَّتْ  
وَعَصَرَتْ عَلَيْهِ أُمَّ سُلَيْمٍ عُمُكَةً لَهَا فَأَدَمَتْهُ ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ قَالَ أَتَذْنُ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَاكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ  
خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ أَتَذْنُ لِعَشْرَةٍ فَأَذِنَ لَهُمْ فَأَاكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا ثُمَّ قَالَ  
أَتَذْنُ لِعَشْرَةٍ حَتَّى أَكَلَ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ رَجُلًا أَوْ ثَمَانُونَ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ**  
**(وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَنِي**  
**أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَدْعُوهُ وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا قَالَ**  
**فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّاسِ فَنَظَرَ إِلَيَّ فَاسْتَحْيَيْتُ فَقُلْتُ**  
**أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ فَقَالَ لِلنَّاسِ قُومُوا فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا صَنَعْتُ**  
**لَكَ شَيْئًا قَالَ فَسَتَّهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَاتِ ثُمَّ قَالَ**  
**أَدْخِلْ نَفْرًا مِنْ أَصْحَابِي عَشْرَةَ وَقَالَ كُلُوا وَأَخْرَجَ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ**  
**فَأَاكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَعَرَّجُوا فَقَالَ أَدْخِلْ عَشْرَةَ فَأَاكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَمَا زَالَ**  
**يُدْخِلُ عَشْرَةَ وَيُخْرِجُ عَشْرَةَ حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ فَأَاكَلَ حَتَّى**  
**شَبِعَ ثُمَّ هَيَّأَهَا فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا **وَحَدَّثَنِي** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى**  
**الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَنِي**  
**أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ**  
**غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ جَمَعَهُ ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَاتِ قَالَ فَمَاذَا كَانَ فَقَالَ**  
**دُونَكُمْ هَذَا **وَحَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ النَّوْدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا**  
**عِيْنُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَنَسِ بْنِ**  
**مَالِكٍ قَالَ قَالَ أَمْرًا أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا لِنَفْسِهِ**

قوله عككة لها هي بضم العين  
وتشديد الكاف وهي وطاء  
صغير من جلد اللس من خاصة  
وقوله فادمتها هو بالمد  
والقصر لفتان آدمته وادمتها  
أي جعلت لينة إذا ما اه  
نودي

قوله ثم قال اذن لعشرة  
انما اذن لعشرة عشرة  
ليكون اذنيهم فان  
القصة التي فت فيها تلك  
الاقراص لا يتعلق عليها  
اكثر من عشرة الا بضرر  
ولحقهم لبعدها عنهم والله  
اعلم نودي

قوله بعثني ابو طلحة الى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
لادعوه الخ قال الاي هذه  
لفضية اخرى بلا شك قالوا  
وفي الحديث ان من استحق  
شيئا مع غيره فيما يصح  
قسمة بالاعتدال لا بأس  
ان يبدأ بمن شاء كالمكيل  
والموزون اذا كان قسمة له  
بالقرب والغور اه

قوله والخرج لهم شيئا الخ  
بينه في الآخر بقوله فوضع  
فيه يده وسعى عليه وذلك  
ببركة يده واللهم اكلموا  
ما خرج من بين اصابعه  
كما نبع الماء بوضع يده فيه  
من بين اصابعه اي

فأكلوا  
من بين اصابعه



خَاصَّةً ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ وَسَمَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَتَذُنُّ لِعَشْرَةِ فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا فَقَالَ كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ فَأَكَلُوا حَتَّى قَعَلَ ذَلِكَ بِمَازِينِ رَجُلًا ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَهْلُ الْبَيْتِ وَتَرَكَوا سُورًا **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِيهِ فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ حَتَّى آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يُسِيرُ قَالَ هَلُمَّ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَاتِ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَجْجَبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَوْسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَأَفْضَلُوا مَا أَبْلَغُوا جِرَانَهُمْ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَّقَلُّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ فَأَتَى أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَ إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَّقَلُّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ وَأَظْنُهُ جَائِعًا وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو طَلْحَةَ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَفَضَّلَتْ فَضَلَّةٌ فَأَهْدَيْتَاهُ لِجِرَانِنَا **وَحَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ وَقَدْ عَصَبَ

قوله فقام ابو طلحة على الباب حق اى الخ اما قيام ابي طلحة فلا انتظار اقبال النبي عليه السلام فلما اقبل تلقاه وقوله انما كان شئ يسير هكذا هو في الاصول وهو صحيح وكان هناك حاجة للاحتياج خيرا وقوله عليه السلام فان الله يجعل فيه البركة فيه على ظاهر من اعلام النبوة وقوله ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكل اهل البيت فيه انه يستحب لصاحب الطعام واهله ان يكون اكلهم بعد فراغ الضيفان والله اعلم اه نوى

قوله وتركو سوراء بالهمزة اى بقية من ذلك الطعام

قوله يتقلب ظهرا لبطن وفق الرواية الاخرى وقد عصب بطنه بمصاصة لا مخالفة بينهما واحدهما بين الاخر وقال عصب وعصب بالتخفيف والتشديد اه نوى

قوله ثم اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو طلحة وام سليم والسرفيه ان المضيف يأكل آخر الناس والنبي عليه السلام وان كان هو المدهو فقد صار تافرا في الطعام بما ظهر من بركته ولى اكله عليه السلام مع ابي طلحة اكل المضيف مع الضيف لانه ايسر له واما اكله مع ام سليم فاجاز العلماء ان تأكل المرأة مع الاجنبي على وجه لا يعرف من اكل المرأة من الرجل لان الوجه والكفين منها ليسا بمرتبة لبياح نظرهما للاجنبي لغير لذة ولا مداومة لتأمل الحسن وقال ابن عباس وعطاء في قوله تعالى ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها هو الوجه والكفان ويحتمل ان تكون ام سليم ذات عزم منه فانه ذكر ان اختها ام حرام خالته من الرضاة فتكون ام سليم مثلها اى باختصار

انما كان شئ يسيرا

ما يظنوا

فاهديناها

بَطْنُهُ بِعِصَابَةٍ قَالَ أُسَامَةُ وَأَنَا أَشْكُ عَلَى حَجْرٍ فَقُلْتُ لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ لِمَ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَطْنَهُ فَقَالُوا مِنَ الْجُوعِ فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ زَوْجُ أُمِّ سَلِيمِ بِنْتِ مِلْحَانَ فَقُلْتُ يَا أَبَتَاهُ قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَصَبَ بَطْنَهُ بِعِصَابَةٍ فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ فَقَالُوا مِنَ الْجُوعِ فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي فَقَالَ هَلْ مِنْ شَيْءٍ فَقَالَتْ نَعَمْ عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٌ فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَهُ أَشْبَعْنَاهُ وَإِنْ جَاءَ آخَرٌ مَعَهُ قَلَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِفَصْتِهِ **وحدثنى حجاج بن الشاعر** حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَيْمُونٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيهَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنِ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ إِنَّ خِيَابَطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِطَعَامِ صَنَعَهُ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْرًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَابٌ وَقَدِيدٌ قَالَ أَنَسُ قَرَأْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الدُّبَابَ مِنْ حَوَالِي الصَّخْفَةِ قَالَ فَلَمْ أَزَلْ أَحِبُّ الدُّبَابَ مُنْذُ يَوْمَئِذٍ **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ أَنَسِ قَالَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَأَنْطَلَقْتُ مَعَهُ لِحَبِيٍّ بِمِرْقَةٍ فِيهَا دُبَابٌ فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ ذَلِكَ الدُّبَابِ وَيُنَجِّبُهُ قَالَ فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ جَعَلْتُ أَلْقِيهِ إِلَيْهِ وَلَا أَطْعَمُهُ قَالَ فَقَالَ أَنَسُ فَازِلْتُ بَعْدُ يُغِيْبِي الدُّبَابُ **وحدثنى حجاج بن الشاعر** وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي حَسْبٍ وَالْأَخْوَلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا

وان جاء احد معه

من الدباب

قوله فقلت لبعض اصحابه الخ قال انس فقلت يعني سئلت عن تعصيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لبعض اصحابه قوله عصب بطنه على حجر هو كناية عن شدة الخصال وقيل حقيقة وهي طاعتهم بالخجواز لان برد الحجر يصل الى باطن الاحشاء فتبرد حرارة الجوع اولان طاعتهم عند ضجور البطن شد الحجارة عليها لتعتمد وقيل انما فعله موافقة لاصحابه وليعلمهم انه ليس عنده ما يستأثر به عليهم وان كان يخللهم لقوله عليه السلام اني لست كهيتكم اني ابيت يطعمني ربى ويسقي اه الى قوله ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه الخ قال النووي فيه فوائد منها اجابة **باب** جواز اكل المرق واستعجاب اكل القطين وايتار اهل المائدة بعضهم بعضا وان كانوا ضيفاانا اذا لم يكره ذلك صاحب الطعام **الدهرة والاحبة كسب الخياط واهل المرق والفضيلة اكل الدباء وانه يستحب ان يصب الدباء وكذلك كل شئ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب وان يمرض على تحصيل ذلك اه** قوله يشبع الدباء من حوالى الصخفة اي جانيها لان جمع جوائبها لامره بالاكل مما يبل ويحتل من جميع جوائبها لان ذلك هو غاية من الصحابة وهو الله فمن تحصل لهم البركة بآثاره عليه السلام وسكانوا بذلك بصلاته ونجاته وجوههم وبطعمهم شرب بوه وبطعمهم منه الى غير ذلك مما علم من فائدة مرهمه على نيل شئ من آثاره اه سننوى قال النووي انما امر صلى الله عليه وسلم بالاكل مما يلى الانسان ثلاثا قيلد حليسه وهو عليه السلام لا يتقدر احد بل يتبركون بآثاره

قوله يا اكل القثاء بالرطب القثاء بكسر القاف وشبهها وتسمى القثاء بالانثاء وهو في بلاد الحبش كثير اه قاسوس وفيه جوز جوارج الاناسين وطينه  
ايقن الطمارة والترسة في الاطعمة وما نقل من بعض اللطيف من خلاف هذا معقول على كرامة التوسع طلبة وتزويها بعقوبة القويوة لا الطمارة واذن اعم

الخيس يجمع الخمر السبوي  
والاقط المدقوق والسمن  
الخ نوري وقال السنوسي  
وفي بعض النسخ وطبة براء

باب

استحباب وضع النوى  
خارج التمر واستحباب  
دهاء الضيف لاهل  
الطعام وطلب الدماء  
من الضيف الصالح  
واجابته لذلك

منسومة وفتح الطاء قبل  
وهو تصحيف من الرواة  
وقيل القاسي عن رواية  
بعضهم وطبة بفتح الواو  
وكسر الطاء وبعدها همزة  
وادعى انها الصواب والوطبة  
بالحمزة عند اهل اللغة طعام  
يتخذ من الخمر كالجيس اه  
قوله ويلق النوى بين  
اصبعيه اي يجعله بينهما  
للثقل ولم يلقه في اثناء الخمر  
لثلا يختلط بالتمر وليس  
كان يجمع على ظهر الاصبعين  
ثوري به

باب

اكل القثاء بالرطب

باب

استحباب تواضع  
الآكل وصفة قعوده  
قوله واخذ بلجام ذاته  
الخ اللجام على وزن كتاب  
شيء يجعل في لم الدابة جمه  
لحم صكتب وهو معرب  
عن تكام فارسي اه قاسوس  
وفيه استحباب طلب  
الدماء من ارباب القلوب  
ودعائهم لصاحب الطعام  
بتوسعة الرزق والعمو  
والفطرة والرحمة والله اعلم  
لعله مقبيا اي جالسا  
على اليديه تاسبا ساقه

باب

نهي الآكل مع جماعة  
عن قران تمرتين  
ونحوها في لغة الاباذن  
اصحاب

قوله يحتلز هو بالزاي اي مستهجل مستوفز غير متمكن في جلوسه وهو معنى قوله مقبيا وهو معنى قوله في الحديث الآخر في صحيح البخاري  
وغيره لا اكل متكئا على ما سره الامام الخطابي فانه قال المتكئ هنا هو المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتمد على الوطاء تحته الخ نوري

خَيَاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَزَادَ قَالَ ثَابِتٌ فَسَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ  
فَأَصْنِعْ لِي طَعَامًا بَعْدُ أَقْدِرُ عَلَى أَنْ يُصْنَعَ فِيهِ دُبَاءٌ إِلَّا صُنِعَ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**الْمُنْثَرِيُّ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ حُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ بُسْرِ قَالَ تَزَلَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي قَالَ فَقَرَّبْنَا إِلَيْهِ طَعَامًا  
وَوَطْبَةً فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ أَتَى بِتَمْرٍ فَكَانَ يَأْكُلُهُ وَيُلْقِي النَّوَى بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ  
وَيَجْمَعُ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى قَالَ شُعْبَةُ هُوَ طَنِّي وَهُوَ فِيهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ إِقَاءُ  
النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ ثُمَّ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَهُ ثُمَّ نَاولَهُ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ قَالَ  
فَقَالَ أَبِي وَآخِذْ بِلِجَامِ دَابَّتِهِ ادْعُ اللَّهَ لَنَا فَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَا رَزَقْتَهُمْ  
وَاعْفِرْ لَهُمْ وَأَرْحَمِهِمْ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ** حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي عَدِي ح وَحَدَّثَنِي  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَشْكَا فِي  
إِقَاءِ النَّوَى بَيْنَ الْإِصْبَعَيْنِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** التَّمِيمِيُّ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ  
قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو عَوْنٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
جَعْفَرٍ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ الْقِثَاءَ بِالرُّطْبِ **حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ حَفْصِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا  
حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سُلَيْمٍ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْبِيًا يَأْكُلُ تَمْرًا **وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ** وَأَبْنُ أَبِي  
عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ سُقْيَانَ قَالَ أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُقْيَانُ بْنُ عُيَيْتَةَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ  
سُلَيْمٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرٍ فَعَمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْسِمُهُ وَهُوَ مُخْتَفِزٌ يَأْكُلُ مِنْهُ أَكْلًا ذَرِيعًا وَفِي رِوَايَةِ زُهَيْرٍ أَكْلًا  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ  
جَبَلَةَ بْنَ سُهَيْمٍ قَالَ كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ قَالَ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ

قوله اكل دروسا وفي رواية جيتنا ها يعني اي مستهجل مستوفز اي مستهجل مستوفز اي مستهجل مستوفز  
في الاكل يعطى حاجته من الطعام ويرد الخروعة ثم يذهب الى ذاك العمل والله اعلم

( حهد ) قوله يحتلز هو بالزاي اي مستهجل مستوفز غير متمكن في جلوسه وهو معنى قوله مقبيا وهو معنى قوله في الحديث الآخر في صحيح البخاري  
وغيره لا اكل متكئا على ما سره الامام الخطابي فانه قال المتكئ هنا هو المتمكن في جلوسه من التربع وشبهه المعتمد على الوطاء تحته الخ نوري

قوله جهد يعني قلة وحاجة وشبهة اي قلة زاد

قوله عليه السلام من تصبغ بغير ماء فهو كمن لم يمسح بركبته

جُهْدٌ وَكُنَانًا كُلُّ فَيْرٍ عَلَيْنَا ابْنُ عُمَرَ وَنَحْنُ نَأْكُلُ فَيَقُولُ لَا تُقَارِنُوا فَإِنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ أَخَاهُ قَالَ  
شُعْبَةُ لَا أَرَى هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا مِنْ كَلِمَةِ ابْنِ عُمَرَ يَعْنِي الْإِسْتِئْذَانَ وَحَدَّثَنَا ه  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
مَهْدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا قَوْلُ شُعْبَةَ وَلَا  
قَوْلُهُ وَقَدْ كَانَ أَصَابَ النَّاسَ يَوْمَئِذٍ جُهْدٌ حَتَّى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُسْتَيْ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُهَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ  
عُمَرَ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرِنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمْرَيْنِ حَتَّى  
يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ  
حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَجُوعُ أَهْلُ بَيْتِ عِنْدَهُمُ التَّمْرُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ  
قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ طَحْلَاءَ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ  
أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ  
جِياعٌ أَهْلُهُ يَا عَائِشَةُ بَيْتٌ لَا تَمْرَ فِيهِ جِياعٌ أَهْلُهُ أَوْ جَاعَ أَهْلُهُ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ  
ثَلَاثًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمْرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حِينَ يُصْبِحُ  
لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّْ حَتَّى يُمَيِّتِي **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هَاشِمِ  
ابْنِ هَاشِمٍ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدًا يَقُولُ سَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ تَصَبَّحَ بِسَبْعِ تَمْرَاتٍ عَجْوَةً لَمْ يَضُرَّهُ ذَلِكَ  
الْيَوْمَ سُمٌّْ وَلَا سِحْرٌ وَحَدَّثَنَا ه **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا صَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْقَزَارِيُّ

قوله قال شعبة لا ارى الخ  
لا يصح في كون الاستئذان  
مرفوعا لان سفيان في الرواية  
الثانية رفعة كاتري والله اعلم  
قوله نهي عن الاقران هكذا  
في الاسول والمعروف في اللغة  
القران يقال قرن بين الشيئين  
قالوا ولا يقال قرن اه نوى  
قوله نهي رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان يقرن الرجل  
الخ قوله يقرن بمعنى يجمع  
وهو بضم الراء وكسرهما  
ثم ان النهي متفق عليه  
حق الاستئذان فاذا اذن  
فلا بأس بالقران واما كون  
النهي للتحرير او الكراهة  
لمختلف فيه فعند اهل  
الظاهر التحريم وعند  
غيرهم الكراهة والادب  
لكن الصواب التفصيل  
فان كان الطعام مشتركا  
فالقران حرام الا برضاهم  
ولو اذن قرينة وان كان

باب

في ادخار التمر ونحوه  
من الاقوات للعيال  
لفيرهم اولادهم فرضا  
شرط وحده فان قرن بغير  
رضاه حرام وان كان لنفسه  
وقد ضيقهم به فلا يحرم  
عنه القران اه باختصار  
من النوى  
قوله عليه السلام لا يجمع  
الخ فيه وفي الحديث الثاني  
اشارة الى فضيلة التمر وجواز  
الادخار للعيال والمخ على  
قال المناوي هذا ورد في

باب

فضل تمر المدينة  
بلاد غالب قوتهم التمر وحده  
كاهل الحجاز في ذلك الزمن  
اه وقال في المبارك وفي  
الحديث حث على القناعة  
وتقريبه على جواز ادخار  
القرن للعيال فانه اسكن  
للنفس واحسن عن الملل  
اه قال انه لا يفتن ذلك  
بالتمر بل كل غالب قوت شأنه  
ذلك فيقال في بلد غالب  
قوتهم البر بيت لابر فيه  
جياج اهله وفيه حواد  
ادخار الاقوات اه  
قوله محمد بن طحلاء بفتح  
الطاء واسكان الحاء المهملتين  
وبالد واما ابوالرجال للقب  
لان كان له عشرة اولاد رجال  
وامه حرة بنت عبد الرحمن  
اه نوى

قوله عليه السلام من تصبغ بغير ماء فهو كمن لم يمسح بركبته



قوله عليه السلام ان في  
عجوة الخ هي صنف من  
جيد القمح (الصالية) هي  
ما كان من الحوايط والقرى  
والعمارات في جهة المدينة  
الطيا مما يلي مجددا والسافة  
ما كان في الجهة الاخرى  
مما يلي حامة والرب الهالية  
من المدينة على ثلاثة اميال  
وابعد منها بمائة اميال  
(ترياق) هو بكمرا التاموضها  
دواء مركب يرفع من السموم  
ويقال فيه ترياق وطرياق  
(اول البكرة) هو نضب على  
الظرفية وهو يعني قوله

ب

فضل الكفاة ومداواة  
العين بها

في الآخر من تصبغ اه من  
النسوي والابي قال في  
المبارق العجوة نوع من القمح  
يغرب الى السواد من قوس  
النبي عليه السلام وتخصيص  
العجوة والصالية بالذكر  
مما يفضو وجهه الى النبي  
عليه السلام اه

قوله عليه السلام الكفاة  
من المن قال النروي فقال  
ابوهيب وكثيرون شبهها  
بالمن الذي كان ينزل على بني  
اسرائيل حقيقة هلا  
بظاهر اللفظ ( وماؤها  
شفاء للعين) قيل هو نفس  
الماء مجردا وقيل معناه  
ان يخلط ماؤها بدواء ويعالج  
به العين وقيل ان سكان  
لبردة ما في العين من حرارة  
لماؤها مجردا شفاء وان كان  
له غير ذلك فركب مع غيره  
والصحيح بل الصواب ان  
ماؤها مجردا شفاء العين  
مطلقا فيعصر ماؤها ويعمل  
في العين منه وقد رأيت انا  
وغيري في زماننا من كان عسى  
وذهب بصره حقيقة فكعمل  
عينه بماء الكفاة مجردا  
فتشق وواد اليه بصره وهو  
الشيخ العدل الامين الكمال  
ابن عبدالله الدمشقي صاحب  
صلاح ورواية للحديث  
وكان استعماله ماء الكفاة  
اعتقادا في الحديث وبركابه  
والله اعلم اه

قال في المرقاة (من المن) اي  
مما من الله على عباده ليكون  
المراد من المن النعمة وقيل  
هو الترحيم اه

ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ كِلَاهُمَا عَنْ هَاشِمِ  
ابْنِ هَاشِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ وَلَا يَقُولَانِ سَمِعْتُ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبْنُ حُجْرٍ  
قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ  
شَرِيكَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي نَمِرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً أَوْ إِنَّهَا تَرِياقٌ أَوَّلَ الْبُكَرَةِ ❁ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ وَعَمْرُو بْنُ  
عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ  
ثَقِيلٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ  
لِلْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ  
ابْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرٍو بْنَ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ وَأَخْبَرَنِي الْحَكَمُ بْنُ عُثَيْبَةَ  
عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ شُعْبَةُ لَمَّا حَدَّثَنِي بِهِ الْحَكَمُ لَمْ أَنْكِرْهُ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْمَلِكِ  
حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّازٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الْحَكَمِ  
عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ ثَقِيلٍ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي أَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا  
جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الْحَكَمِ بْنِ عُثَيْبَةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ عَنْ عَمْرٍو بْنِ حُرَيْثٍ  
عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي

قوله اولها ترياق جملة وانها ترياق اول البكرة ههنا على قوله ان في عجوة الخ ابا علي - سبيل البيان لها كما في قوله  
عالي وان من الحجارة لما يتفجر منه الانهار او على انها من عطف الخاص على العام اختصاما ونزهاة اه النسوي



اَنْزَلَ اللهُ عَلَى مُوسَى وَمَاوُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ  
عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ  
يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ الَّذِي اَنْزَلَ اللهُ عَرَّ وَجَلَّ  
عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ وَمَاوُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا  
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ فَسَأَلْتُهُ  
فَقَالَ سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ قَالَ فَلَقِيتُ عَبْدِ الْمَلِكِ فَحَدَّثَنِي عَنْ عُمَرَو بْنِ  
حُرَيْثٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكَمَاءُ مِنَ الْمَنِّ  
وَمَاوُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ  
عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ كُنَّا مَعَ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَيْتِ الظُّهْرَانِ وَنَحْنُ نَجِيءُ الْكَبَابِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ قَالَ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّكَ رَعَيْتَ النِّعَمَ قَالَ  
نَعَمْ وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا أَوْ نَحْوُ هَذَا مِنَ الْقَوْلِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللهِ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نِعَمَ الْأُدْمُ أَوْ الْإِدَامُ  
الْحَلَّلُ **وَحَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ قُرَيْشٍ بْنُ نَافِعِ التَّمِيمِيِّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ  
الْوَحَاظِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ نِعَمَ الْأُدْمُ وَلَمْ يَشْكُ  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَّانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَ أَهْلَهُ الْأُدْمَ فَقَالُوا مَا عِنْدَنَا إِلَّا خَلٌّ فَدَعَا بِهِ  
فَجَعَلَ يَأْكُلُ بِهِ وَيَقُولُ نِعَمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ نِعَمَ الْأُدْمُ الْخَلُّ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
أَبْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرِيِّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنِ الْمُشْتَبِيِّ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي  
طَلْحَةُ بْنُ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ يَقُولُ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله بحر الظهران الخ على  
دون مرحلة من مكة معروف  
( الكبات ) بفتح الكاف  
وبعدا موحدة مخلفة ثم الف  
ثم مثلثة قال اهل اللغة  
هو النضيج من ثمر الاراك  
وليه فضيلة رعاية الفم  
قالوا والحكمة في رعاية  
الانبياء صلوات الله وسلامه  
عليهم لها لياخذوا انفسهم  
بالنواضع وتوصي قلوبهم  
بالخلوة ويترقوا من سياستها  
بالنصيحة الى سياسة اجمعهم  
بالهداية والشفقة والله اعلم  
نورى

باب

فضيلة الاسود  
من الكبات

قوله عليه السلام لم ادم  
الخ الا ادم بكسر الهمزة  
ما يؤتى به ( الخل ) لانه  
للجنس فهو هبة في ان ما  
خلل من الخرج لخال طاهر اه

باب

فضيلة الخل والتأدم به  
مناوى قال النورى في  
الحديث فضيلة الخل وانه  
يسمى ادماً وانه ادم فاضل  
جيد قال اهل اللغة الا ادم  
بكسر الهمزة ما يؤتى به  
يقال ادم الخبز يادمه بكسر  
الدال وجمع الا ادم ادم يضم  
الهمزة والدال ككتاب  
وكتب والادم باسكان الدال  
مرد كالا ادم وفيه استحباب  
الحديث على الاكل تأديسا  
للأكلين اه نورى قال في  
المرقاة الا ادم بضم الهمزة وسكون  
الثاني ما يؤتى به وفى الفائق  
الادم اسم لكل ما يؤتى به  
ويصطبغ وحقيقته ما يؤتى به  
به الطعام اى يصطبغ وهذا  
الوزن يحمى لما يفضل به  
كالركاب المايرك به والحزام  
لما يجرم به اه اختلف في  
حقيقته فقال الجمهور هو  
كل ما يؤتى به الخبز سواء كان  
جماعاً كالامراق والماءعات  
ام لا كالجنادات من اللحم

والجين والريثون والبيض وغير ذلك وشذ ابو حنيفة وصاحبه ابويوسف فقالا في البيض واللحم المشوى ويشبه ذلك انه ليس بادم ويظهر الخلاف فيمن حلف  
ان لا يأكل ادماً فاكل شيئاً من هذه الجمادات لحنه الجمهور ولم يحنه ابو حنيفة اه اى وفي الجوهره ولو حلف لا يأدم فلا ادم كل شئ يصطبغ به الخبز  
ويؤتى به عتقها به كالبون والخل والزيوت والنسل وانما لا يصبغ به فليس بادم عند ابي حنيفة وانه يوسف الا ان يتوجه من القسواء وانما  
والريثون واللحم غير المصطبغ وقال محمد هو ادم وان لم يتوجه والخلج ادم بالاجماع لانه لا يؤتى به الا بوزن كى بالجره والجماعه فانه يؤتى به

بلا كل منه يخر

قوله فأخرج اليه فلما من  
خبز هكذا هو في الأصول  
فأخرج اليه فلما وهو صحيح  
ومعناه أخرج الخادم ونحوه  
فلما وهي الكسرة اه نوى  
فلما بكسر الفاء وفتح اللام  
جمع فلقة قال في القاموس  
الفلقة بكسر الفاء كسرة  
شيء يقال هذا فلقة أي  
كسرة اه

قوله فقال ما من آدم بمعناه  
أما كان عندكم من آدم  
والله اعلم  
قوله عليه السلام فإن الخلل  
لم آدم قال الخطابي والقاضي  
معناه مدح الاقتصاد في  
أكله ومنع النفس عن ملاذ  
الاطعمة تقديره ائتمروا  
بأكله وما في معناه مما تنف  
مؤنه ولا يعز وجوده ولا  
تأثروا في الشهوات فإنها  
مفسدة للدين مستقيمة للبدن  
والصواب الذي ينبغي ان  
يجزبه أنه مدح للخلل نفسه  
وأما الاقتصاد في الطعام وترك  
الشهوات فمعلوم من قواعد  
آخر اه سنوسي

قوله فدخلت الحجاب  
عليها معناه دخلت الحجاب  
أي الموضع الذي فيه المرأة  
وليس فيه أنه رأى بشرتها  
اه نوى

باب

إباحة أكل التوم وأنه  
ينبغي لمن أراد خطاب  
الكبار تركه وكذا  
ما في معناه

قوله فأتى بثلاثة أقراص الخ  
فيه استحباب مواصلة  
المخاضين على الطعام وأنه  
يسنح جعل الخبز ونحوه  
بين أيديهم بالسوية وأنه  
لا بأس بوضع الأربعة  
والأقراص صحاح غير  
مكسورة اه نوى

قوله عليه السلام لا وليكي  
أكرهه من أجل ريبه هذا  
مرح بابحة التوم وهو  
جمع عليه لكن يكره لمن  
أراد حضور المسجد أو  
حضور جمع في غير المسجد  
أو مخاطبة الكبار ويلحق  
بالتوم كل ماله ريبه كريبية  
وقد سبقت المسئلة مستوفاة  
في كتاب الصلاة اه نوى

بِيَدِي ذَاتَ يَوْمٍ إِلَى مَنَزِلِهِ فَأَخْرَجَ إِلَيْهِ فَلَمَّا مِنْ خُبْزٍ فَقَالَ مَا مِنْ أَدَمٍ فَقَالُوا لَا  
الْأَشْيُ مِنْ خَلٍّ قَالَ فَإِنَّ الْخَلَّ نِعْمَ الْأَدَمُ قَالَ جَابِرٌ فَأَزَلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ  
سَمِعْتُهَا مِنْ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ طَلْحَةُ مَا زَلْتُ أَحِبُّ الْخَلَّ مُنْذُ سَمِعْتُهَا  
مِنْ جَابِرٍ حَدَّثَنَا نَضْرِبُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا الْمُشَنَّى بْنُ سَعِيدٍ  
عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَخَذَ بِيَدِهِ إِلَى مَنَزِلِهِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُليَّةَ إِلَى قَوْلِهِ فَنِعْمَ الْأَدَمُ الْخَلُّ وَلَمْ  
يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَرْبُودُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا  
حُجَّاجُ بْنُ أَبِي زَيْنَبٍ حَدَّثَنِي أَبُو سُوَيْبَانَ طَلْحَةَ بْنُ نَافِعٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا فِي دَارِي فَمَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشَارَ إِلَيَّ  
فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى آتَى بَعْضَ حُجْرٍ لِسَائِهِ فَدَخَلَ ثُمَّ أَذِنَ لِي  
فَدَخَلْتُ الْحِجَابَ عَلَيْهَا فَقَالَ هَلْ مِنْ غَدَاءٍ فَقَالُوا نَعَمْ فَأَتَى بِثَلَاثَةِ أَقْرَصَةٍ  
فَوَضَعَهَا عَلَى نَبِيِّ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرْصًا فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ  
وَأَخَذَ قُرْصًا آخَرَ فَوَضَعَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ثُمَّ أَخَذَ الثَّلَاثَ فَكَسَرَهُ بِإِثْنَيْنِ فَجَعَلَ  
نِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيْهِ وَنِصْفَهُ بَيْنَ يَدَيَّ ثُمَّ قَالَ هَلْ مِنْ أَدَمٍ قَالُوا لَا إِلَّا شَيْءٌ مِنْ خَلٍّ  
قَالَ هَاتُوهُ فَنِعْمَ الْأَدَمُ هُوَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
سَمُرَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى  
بِطَعَامٍ أَكَلَ مِنْهُ وَبَعَثَ بِفَضْلِهِ إِلَيَّ وَإِنَّهُ بَعَثَ إِلَيَّ يَوْمًا بِفَضْلَةٍ لَمْ يَأْكُلْ مِنْهَا  
لِأَنَّ فِيهَا تَوْمًا فَسَأَلْتُهُ أَحْرَامٌ هُوَ قَالَ لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ مِنْ أَجْلِ رَيْبِهِ قَالَ  
فَأَتَى أَكْرَهُهُ مَا كَرِهْتَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ  
فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَخْبَدُ بْنُ سَعِيدٍ وَصَحْرِي (وَاللَّفْظُ

بثلاثة قرص

(منها)

مِنْهُمَا قَرِيبٌ) قَالَ أَحَدُهُمَا أَبُو الثَّمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ حُجَّاجِ بْنِ يَزِيدَ أَبُو  
 زَيْدِ الْأَخْوَلِ حَدَّثَنَا غَاصِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَمِّهِ مَوْلَى أَبِي أَيُّوبَ  
 عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَزَلَ عَلَيْهِ فَتَزَلَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فِي السِّفْلِ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي الْعُلُوِّ قَالَ فَانْتَبَهَ أَبُو أَيُّوبَ لَيْلَةً فَقَالَ تَمَشَى فَوْقَ  
 رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَمَحَّوْا فَبَاثُوا فِي جَانِبِ مُمَّ قَالِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السِّفْلُ أَرْفَقُ فَقَالَ لَا أَعْلُو سَقِيفَةً  
 أَنْتَ تَحْتَهَا فَتَحْوَلِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُّوبَ فِي السِّفْلِ فَكَانَ  
 يَضَعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا فَإِذَا جِيءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ  
 فَيَتَّبِعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فِيهِ ثَوْمٌ فَلَمَّا رَدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ  
 أَصَابِعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقِيلَ لَهُ لَمْ يَأْكُلْ فَقَرَعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ فَقَالَ  
 أَحْرَامٌ هُوَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا وَلَكِنِّي أَكْرَهُهُ قَالَ فَإِنِّي أَكْرَهُ  
 مَا أَكْرَهُهُ أَوْ مَا كَرِهْتَ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوثِي **حَدَّثَنِي زُهَيْرُ**  
**أَبْنِ حَرْبٍ** حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَرْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَعِيِّ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي مَجْهُودٌ  
 فَأَرْسَلْ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ فَقَالَتْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ ثُمَّ أَرْسَلَ  
 إِلَى أُخْرَى فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى قُلْنَ كُلُّهُنَّ مِثْلَ ذَلِكَ لِأَنَّ الَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ  
 مَا عِنْدِي إِلَّا مَاءٌ فَقَالَ مَنْ يُضِيفُ هَذَا اللَّيْلَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ  
 فَقَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَنْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَجُلِهِ فَقَالَ لِأَمْرٍ أَتَيْتُهُ هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ قَالَتْ  
 لَا إِلَّا قُوتُ صِبْيَانِي قَالَ فَعَلَيْهِمْ بِشَيْءٍ فَإِذَا دَخَلَ ضَيْفُنَا فَأَطْفِئِ السِّرَاجَ وَارْطِبْ  
 أَنَا نَأْكُلُ فَإِذَا أَهْوَى لَنَا كُلُّ قَوْمِي إِلَى السِّرَاجِ حَتَّى تُطْفِئَهُ قَالَ فَتَقَدَّوْا  
 وَأَكَلِ الصَّيْفُ فَلَمَّا أَضْحَجَ غَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ قَدْ عَجِبَ اللَّهُ

قوله ابو زيد الاحول هو  
 حكيمة ثابت شيخ ابي  
 النعمان والله اعلم  
 قوله فنزل النبي صلى الله عليه  
 وسلم في السفلى وانما نزل  
 عليه السلام اولا في السفلى  
 لانه ارفق له صلى الله عليه  
 وسلم كما بينه ولذا نزل له  
 عليه السلام كما قال الشراح  
 والله اعلم  
 قوله فاذا جىء به اليه سأل  
 الخ يعنى اذا اتى الى ابي  
 ايوب فضلة الطعام الذي  
 اكل منه صلى الله عليه وسلم  
 يسأل رضى الله عنه عن  
 موضع اصابعه الشريفه  
 ويأكل منه ثم كما به فبني  
 التبرك بأثار اهل الخير في  
 الطعام وغيره والله اعلم  
 قوله فاني اكراه ما اكراه  
 فيه منقبة عظيمة لرضي الله  
 عنه فانه مشعر بكمال اتباع  
 محبوه ومن حق المصعب ان  
 يطيع محبوه فيما يحب  
 ويكره كما قال تعالى قل ان  
 كنتم تحبون الله فاتبعوني  
 الآية والله اعلم  
 قوله وكان النبي عليه السلام  
 يؤتى معناه تأتيه الملائكة  
 والوحى كما جاء في الحديث  
 الاخر فانما جىء من لاتباع  
 وان الملائكة تنادى مما  
**باب**  
 اكرام الصنف وفضل  
 اشاره  
 يتأذى منه بنو ادم وكان  
 النبي صلى الله عليه وسلم  
 يترك الثوم دائما لانه شوق  
 جىء الملائكة والوحى كل  
 ساعة الخ نووى  
 قوله فقال ابي مجهود اى  
 اصاحى الجهد وهو المشقة  
 والحاجة وسوء العيش  
 والجوع نووى  
 قوله فقام رجل من الانصار  
 قيل هذا ابو طلحة زيد بن  
 سهل وهو المهورم من كلام  
 الحميدى وقال القاضي  
 اساهيل في احكام القرآن  
 هو ثابت بن قيس بن  
 الصماس وقيل له برفك هكذا  
 في العيب  
 قوله قد عجب الله الخ اى  
 رضى سبحانه وقيل جازى  
 عليه وقيل عظمه وقد يكون  
 المراد عجب ملائكة الله  
 فيكون العجب على ظاهره  
 وانما استند الى الله تعالى  
 تشريفا للملائكة عليهم  
 السلام اه سنوى

مِنْ صَنِيعِكُمْ بِضَيْفِكُمْ اللَّيْلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَرْوَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ بَاتَ بِهِ  
 ضَيْفٌ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا قُوَّةٌ وَقُوْتُ صَبِيَانِهِ فَقَالَ لِأَصْرَائِيهِ تَوَمَّى الصَّبِيَةَ  
 وَأَطْفَى السِّرَاجَ وَقَرَّبِي لِلضَّيْفِ مَا عِنْدَكَ قَالَ فَتَزَاتَ هَذِهِ الْآيَةُ وَيُؤَثِّرُونَ  
 عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُضَيِّفَهُ فَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ مَا يُضَيِّفُهُ فَقَالَ الْارْجُلُ  
 يُضَيِّفُ هَذَا رَحِمَهُ اللَّهُ فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو طَلْحَةَ فَأَنْطَلَقَ بِهِ  
 إِلَى رَحْلِهِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَجْرٍ حَدِيثٍ جَرِيرٍ وَذَكَرَ فِيهِ تَزُولُ الْآيَةُ كَمَا ذَكَرَهُ  
 وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
 الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنِ الْمُشَدَّادِ قَالَ أَقْبَلْتُ أَنَا  
 وَصَاحِبَانِي وَقَدْ ذَهَبَتْ أَسْمَاعُنَا وَأَبْصَارُنَا مِنَ الْجَهْدِ فَجَعَلْنَا نَعْرِضُ أَنْفُسَنَا  
 عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَقْبَلُنَا فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقَ بِنَا إِلَى أَهْلِهِ فَإِذَا ثَلَاثَةٌ أَعْتَزَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَحْتَلِبُوا هَذَا اللَّبَنَ بَيْنَنَا قَالَ فَكُنَّا نَحْتَلِبُ فَيَشْرَبُ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهَا نَصِيبَهُ  
 وَتَرْفَعُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَصِيبَهُ قَالَ فَيَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ  
 نَائِمًا وَيُسْمِعُ الْيَقْظَانَ قَالَ ثُمَّ يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيُصَلِّي ثُمَّ يَأْتِي شَرَابَهُ فَيَشْرَبُ فَأَتَانِي  
 الشَّيْطَانُ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَقَدْ شَرِبْتُ نَصِيبِي فَقَالَ مُحَمَّدٌ يَأْتِي الْأَنْصَارَ فَيُخْفُونَهُ وَيُصِيبُ  
 عِنْدَهُمْ مَائِهِ حَاجَةٌ إِلَى هَذِهِ الْجُرْعَةِ فَأَتَيْتُهَا فَشَرِبْتُهَا فَلَمَّا أَنْ وَعَلَتْ فِي بَطْنِي  
 وَعَلِمْتُ أَنَّهُ لَيْسَ إِلَيْهَا سَبِيلٌ قَالَ نَدَمَنِي الشَّيْطَانُ فَقَالَ وَيْحَكَ مَا صَنَعْتَ أَشْرَبْتَ  
 شَرَابَ مُحَمَّدٍ فَيَجِيءُ فَلَا يَجِدُهُ فَيَدْعُو عَلَيْكَ فَتَهْلِكُ فَتَذْهَبُ دُنْيَاكَ وَآخِرَتُكَ

قوله فنزلت هذه الآية اي  
 مدحا للانصارى وامرأته  
 وثناه عليهما حيث توما  
 صبياتهما اهدم احتياجهما  
 واق كانوا طالبين الطعام  
 على عادة الصبيان فعلى هذا  
 لم يتركوا الواجب عليهما بل  
 احسنوا واجلوا رضى الله عنهما  
 واما الضيف فتراعى اليه  
 مع احتياجهما وخصاستهما  
 وهذه منقبة عظيمة لهما  
 ولهذا مدحهما الله ورسوله  
 ففيه فضيلة الايثار والحث  
 عليه وقد اجمع العلماء على  
 فضيلة الايثار بالطعام ونحوه  
 من امور الدنيا وحفظ  
 النفس واما اللبانات فالفضل  
 ان لا يؤثر بها ان الحق فيها  
 لله تعالى والله اعلم  
 قوله وساق الحديث يعنى  
 ابن فضيل والله اعلم  
 قوله فيسلم تسليما لا يوقظ  
 الخ هذا فيه آداب السلام  
 على الايقاظ في موضع فيه  
 نيام او من في معناه وان  
 يكون سلاما متوسطا بين  
 الرفع والخافتة بحيث يسمع  
 الايقاظ ولا يهوش على  
 غيرهم اه  
 قوله ما به حاجة الى هذه  
 الجرعة الجرعة بضم الجيم  
 الصلبة الواحدة وحكى ابن  
 السكيت التفتح والفعل منه  
 جرعت بفتح الجيم وكسر  
 طراه الى  
 قوله فلما ان دخلت في  
 بطني بالعين المعجمة المفتوحة  
 اي دخلت وتمكنت منه  
 قال في القاموس الوشول  
 على وزن الدخول الدخول  
 في الشيء والاختطاط به يقال  
 دخل في الشيء وغرلا من  
 الباب الثامن اذا دخل فيه  
 وتوارى اه

تضيفه هذا

يرفع النبي



وَعَلَى شِمْلَةٍ إِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى قَدَمِي خَرَجَ رَأْسِي وَإِذَا وَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي خَرَجَ  
 قَدَمَايَ وَجَعَلَ لَا يَجِيئُنِي النَّوْمُ وَأَمَّا صَاحِبَايَ فَنَامَا وَلَمْ يَصْنَعَا مَا صَنَعْتُ قَالَ فَجَاءَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ كَمَا كَانَ يُسَلِّمُ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ فَصَلَّى ثُمَّ أَتَى شَرَابَهُ  
 فَكَشَفَ عَنْهُ فَلَمْ يَجِدْ فِيهِ شَيْئًا فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقُلْتُ الْآنَ يَدْعُو عَلَيَّ  
 فَأَهْلِكَ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَطْعِمْ مَنْ أَطْعَمَنِي وَأَسْقِ مَنْ أَسْقَانِي قَالَ فَعَمِدْتُ إِلَى الشِّمْلَةِ  
 فَشَدَدْتُهَا تَلِيَّ وَأَخَذْتُ الشَّفْرَةَ فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى الْأَعْتَرِ أَيُّهَا أَشْمَنُ فَاذْبُجْهَا  
 لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَا هِيَ حَافِلَةٌ وَإِذَا هُنَّ حُفْلٌ كُلُّهُنَّ فَعَمِدْتُ إِلَى  
 إِيَّاهُ لِأَلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا كَانُوا يَطْعَمُونَ أَنْ يَحْتَلِبُوا فِيهِ قَالَ فَخَلَبْتُ فِيهِ  
 حَتَّى عَلَنَهُ رُغْوَةٌ فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَشْرَبْتُمْ شَرَابَكُمْ  
 اللَّيْلَةَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبْتُ ثُمَّ نَاوَلَنِي فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبْتُ  
 فَشَرِبْتُ ثُمَّ نَاوَلَنِي فَلَمَّا عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَرَوِي وَأَصَبْتُ دَعْوَتَهُ  
 ضَحِكْتُ حَتَّى أَلْقَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِحْدَى سِوَاكَ  
 يَا مِقْدَادُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَانَتْ مِنْ أَمْرِي كَذَا وَفَعَلْتُ كَذَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا هَذِهِ إِلَّا رَحْمَةٌ مِنَ اللَّهِ أَفَلَا كُنْتَ أَذِنْتَنِي فَنُوقِظَ صَاحِبَيْنَا فَيُصِيبَانِ  
 مِنْهَا قَالَ فَقُلْتُ وَالَّذِي بِيَمِينِكَ بِالْحَقِّ مَا أَبَالِي إِذَا أَصَبْتَهُمَا وَأَصَبَتْهُمَا مَعَكَ مَنْ أَصَابَهَا  
 مِنَ النَّاسِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
 الْمُغِيرَةِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ (وَاللَّهُ ظُلُّ لِبْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا  
 الْمُعْتَمِرُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي عُثْمَانَ (وَحَدَّثَتْ أَيْضًا) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ كُنَّا  
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ  
 مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ فَيُجِنُّ ثُمَّ جَاءَ

ما كانوا يطعمون

قوله عليه السلام اللهم اطعم من  
 اطعمني الخ فيه الدعاء للمحسن  
 والخادم ولن سيفعل خيرا  
 وفيه ما كان النبي صلى الله عليه  
 وسلم عليه من الحلم والاخلاق  
 المرضية والمحاسن الحميدة  
 وكرم النفس والصبر  
 والاضضاء عن حقوقه فانه  
 صلى الله عليه وسلم لم يسأل  
 عن نصيبه من اللبن اه نووي

قوله الى الاعتر جمع عنز  
 على وزن كثر وهو الاشي  
 من المعز ويجمع ايضا على  
 عنوز وعناز بكسر العين  
 كذا في القاموس

قوله فاذا هي حافلة الحفل  
 في الاصل الاجتماع قال في  
 القاموس الحفل والحفول  
 والحفيل الاجتماع يقال حفل  
 الماء واللبن حفلا وحفولا  
 وحفلا من الباب الثاني اذا  
 اجتمع وكذلك يقال حفله  
 اذا جمعه ويقال للفرع  
 المملوء باللبن فرع حافل  
 وجمع حفل ويطلق على  
 الحيوان كثير اللبن حافلة  
 بالتأنيث اه وفي النهاية  
 (حفل فيه) من اشترى  
 حفلة وردها فليرد معها  
 صاعا للحفلة الشاة او البقرة  
 او الناقة لا يعلجها صاحبها  
 اياما حتى يجتمع لبنها في  
 شرعها اه

قوله واذا هن حفل ذلك  
 من اياته صلى الله عليه وسلم  
 لانه قد كان حلب ما بين  
 قبل اه اي

قوله رغوته هي زبد اللبن  
 الذي يعلوه وهو يفتح الراء  
 وضها وكسرها ثلاث لغات  
 مشهورات ورفاوة بكسر  
 الراء اه نووي

قوله ضحك حتى القيت  
 الى الارض اي سقطت عليها  
 وسبب ضحكته رضي الله عنه  
 من كمال سروره وزوال  
 حزنه لانه لما شرب نصيبه  
 عليه السلام حاف اشدا خوفا  
 من دعائه عليه السلام عليه  
 ولما قال عليه السلام اللهم  
 اطعم من الخ وطمع رضي الله  
 عنه ان دعاه عليه السلام  
 مستجاب زال حزنه وخوفه  
 وسر اشده سرور ولهذا  
 ضحك الى ان سقط على  
 الارض ولما قال عليه السلام  
 احدي سواك يا مقداد  
 اي انك فعلت سواة من  
 القملات لما هي فاخبره غيره  
 فقال عليه السلام ما هذه  
 الارجة بن الله تعالى اه هذا  
 خلاصة ما قاله الفراء وهو اعلم



رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ طَوِيلٌ يَنْتَمِ بِسُوقِهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَيْعَ  
 أُمَّ عَطِيَّةَ أَوْ قَالَ أُمَّ هَيْبَةَ قَالَ لَا بَلْ بَيْعٌ فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً فَصَنِعَتْ وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّيَ قَالَ وَأَيُّمُ اللَّهِ مَا مِنْ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةٍ  
 إِلَّا حَزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُرَّةً حُرَّةً مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا إِنْ كَانَ شَاهِدًا  
 أَعْطَاهُ وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ قَالَ وَجَعَلَ قَصْعَتَيْنِ فَأَكَلْنَا مِنْهُمَا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا  
 وَقَضَلْنَا فِي الْقَصْعَتَيْنِ فَحَمَلْتُهُ عَلَى الْبَعْرِ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ  
 الْعَبْرِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ كُلُّهُمْ عَنِ الْمُغْتَمِرِ  
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ مُعَاذٍ) حَدَّثَنَا الْمُغْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرَانَ أَنَّهُ  
 حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَصْحَابَ الصَّفَةِ كَانُوا نَاسًا فَقَرَأَهُ وَإِنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَرَّةً مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَتَيْنِ فَلْيَذْهَبِ  
 بِثَلَاثَةٍ وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٍ فَلْيَذْهَبِ بِخَمْسٍ سَادِسٍ أَوْ كَمَا قَالَ وَإِنَّ  
 أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ وَأَنْطَلَقَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرَةٍ وَأَبُو بَكْرٍ  
 بِثَلَاثَةٍ قَالَ فَهَوَّ وَأَنَا وَأَبِي وَأُمِّي وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ وَأَمْرًا بِي وَخَادِمٍ بَيْنَ  
 بَيْتِنَا وَبَيْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ وَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ  
 لَبِثَ حَتَّى صُلِّيَتِ الْعِشَاءُ ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى نَعَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ قَالَتْ لَهُ أَمْرًا تَهْ مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ  
 أَوْ قَالَتْ صَنِيفِكَ قَالَ أَوْ مَا عَشَيْتِهِمْ قَالَتْ أَبَوَا حَتَّى تَجِيَّ قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ  
 فَعَلَبُوهُمْ قَالَ فَذَهَبْتُ أَنَا فَاخْتَبَأْتُ وَقَالَ يَا غُفْرُ فَجَدِّعْ وَسَبِّ وَقَالَ كُلُوا  
 لَاهِنِيًّا وَقَالَ وَاللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا قَالَ قَائِمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنْ لُقْمَةٍ إِلَّا رَبَا  
 مِنْ أَسْقَلِهَا أَكْبَرَ مِنْهَا قَالَ حَتَّى شَبِعْنَا وَصَارَتْ أَكْثَرَ مِمَّا كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ  
 فَظَنَرْنَا إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا هِيَ كَمَا هِيَ أَوْ أَكْثَرُ قَالَ لِأَمْرَاتِي يَا أُخْتِ بَنِي

قوله رجل مشرك مشعان هو بضم الميم واسكان الشين المعجمة وتشديد النون اي متلفس الشعر ومتفرقه اي نووي  
 قوله بسواد البطن المراد منه كبدها وقد يمتلئ منه جميع الخشاء قوله (حزرة حزة) بضم الحاء المهمله اي قطعة قطعة والله اعلم قال الامام في الحديث معجزتان احدهما تكثير سواد البطن حتى وسع عدهم والاخرى تكثير الصاع ولحم الشاة حتى وسعهم اجمعين فشعرا اي القول ولم يقن بل يقن وفضل حتى حمل على البعير سبحان من اظهر المعجزة على يد حبيبه عليه السلام وكذلك فيه مواسة الرفقة فيما يعرض لهم من طرفة وغيرها والله اعلم  
 قوله عليه السلام من كان عنده طعام اثنين الخ قال الراوي كان النبي عليه السلام يوزع اصحاب الصفة لكونهم فقراء على الصحابة ويقول الحديث وقال السكلاوي معناه طعام الاثنين يقدي الثلاثة ويزيل الضعف عنهم لانه يشبعه فانه مذموم كاقال عليه السلام استركم شعبا في الدنيا اطولكم جوار يوم القيامة والمقصود من الطعام ان يكون غداء كاقال عليه السلام يحسب ابن ادم اكلات يقين عليه وعن هذا قال بعض المرفاء الطعام ينقي ان يحصل الانسان لان يصله الانسان اي مبارك قال النووي في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلاثة ووقع في صحيح البخاري فليذهب بثالث قول القاضي هذا الذي ذكره البخاري هو الصواب وهو الموافق لسياق باقي الحديث قلت والذي في مسلم ايضا وجه وهو محمول على موافقة البخاري وتقديره فليذهب عن ثلثة او ثلثة او ثلثة اي قوله يا غفري بضم الغين معناه هو التليل والتم ويليل الجاهل ويليل السفيه ويليل التميم قوله (لجديع) اي دعا بالجديع وهو قطع الالف وغيره من الاعضاء والله اعلم  
 قوله كلوا لاهنيا اي قوله لما حصل له من المرح والقبض بتركهم العشاء بسببه وقيل انه ليس بدعاء كما هو غير اي لم تمنوا به في وقته والله اعلم نووي

فِرَاسٍ مَا هَذَا قَالَتْ لَا وَقَرَّةَ عَيْنِي لَمِىَ الْآنَ أَكْثَبُ مِنْهَا قَبْلَ ذَلِكَ بِثَلَاثِ  
 مِرَارٍ قَالَ فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ إِنَّمَا كَانَ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ يَعْنِي يَمِينَهُ  
 ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لُقْمَةً ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَضْبَحَتْ  
 عِنْدَهُ قَالَ وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمِ عَمْدٍ فَمَضَى الْأَجَلَ فَمَرَرْنَا أَثْنَا  
 عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أُنَاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ إِلَّا أَنَّهُ  
 بَعَثَ مَعَهُمْ فَأَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنِ الْجَرِيرِيِّ عَنِ أَبِي عُثْمَانَ عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي  
 بَكْرٍ قَالَ نَزَلَ عَلَيْنَا أَضْيَافٌ لَنَا قَالَ وَكَانَ أَبِي يَتَحَدَّثُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ اللَّيْلِ قَالَ فَانْطَلَقَ وَقَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَفَرُغَ مِنْ أَضْيَافِكَ قَالَ  
 فَلَمَّا أَمْسَيْتُ جِئْنَا بِقِرَاهِمُ قَالَ فَأَبَوْا فَقَالُوا حَتَّى يَجِيءَ أَبُو مَتْرَلِنَا فَيَطْعَمَ مَعَنَا  
 قَالَ فَقُلْتُ لَهُمْ إِنَّهُ رَجُلٌ حَدِيدٌ وَإِنَّكُمْ إِنْ لَمْ تَفْعَلُوا خِفْتُ أَنْ يُصِيبَنِي مِنْهُ أَدَى  
 قَالَ فَأَبَوْا فَلَمَّا جَاءَ لَمْ يَبْدَأْ بِشَيْءٍ أَوَّلَ مِنْهُمْ فَقَالَ أَفَرَعْتُمْ مِنْ أَضْيَافِكُمْ قَالَ  
 قَالُوا لَا وَاللَّهِ مَا فَرَعْنَا قَالَ أَلَمْ أَمُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ وَتَخَيَّرْتُ عَنْهُ فَقَالَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
 قَالَ فَتَخَيَّرْتُ قَالَ فَقَالَ يَا عُنْتَرُ أَقَسَمْتُ عَلَيْكَ إِنْ كُنْتُ تَسْمَعُ صَوْتِي إِلَّا جِئْتُ  
 قَالَ جِئْتُ فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا لِي ذَنْبٌ هُوَ لِأَنَّ أَضْيَافَكَ فَسَلَّهْمُ قَدْ آتَيْتُهُمْ بِقِرَاهِمُ  
 فَأَبَوْا أَنْ يَطْعَمُوا حَتَّى تَجِيءَ قَالَ فَقَالَ مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمُ قَالَ فَقَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ قَوْلَ اللَّهِ لَا أَطْعَمُهُ اللَّيْلَةَ قَالَ فَقَالُوا قَوْلَ اللَّهِ لَا نَطْعَمُهُ حَتَّى تَطْعَمَهُ قَالَ فَمَا  
 رَأَيْتُ كَالشَّرِّ كَاللَّيْلَةِ قَطُّ وَيَلِكُمْ مَا لَكُمْ أَنْ لَا تَقْبَلُوا عَنَّا قِرَاكُمُ قَالَ ثُمَّ قَالَ  
 أَمَا الْأُولَى فَمِنَ الشَّيْطَانِ هَلُمُّوا قِرَاكُمُ قَالَ فَجِيءَ بِالطَّعَامِ فَسَمِيَتْ فَأَكَلَ وَآكَلُوا  
 قَالَ فَلَمَّا أَضْحَجَ عَدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَرُّوا  
 وَحَيِّثُ قَالَ فَاخْبِرَهُ فَقَالَ بَلْ أَنْتَ أَبْرُهُمْ وَأَخَيْرُهُمْ قَالَ وَلَمْ يَبْلُغْنِي كَفَارَةٌ

قلت له ر

قوله فاكل منها ابو بكر  
 وقال انما الخ فيه ان من  
 حلف على عين فرأى غيرها  
 خيرا منها فعل ذلك وكفر  
 عن يمينه كما جاءت به  
 الاحاديث الصحيحة وفيه  
 حل المضيق المشقة على نفسه  
 في اكرام ضيفانه واذا  
 تعارض حنته وحنتهم حنت  
 نفسه لان حقهم عليه  
 أكد اه نوى  
 قوله فمررنا اثنا عشر رجلا  
 الخ هكذا في معظم النسخ  
 فمررنا بالعين وتشديد الراء  
 اي جعلنا عرفاء ولي كثير  
 من النسخ فمررنا بالفاء  
 المكررة في اوله ويقاب من  
 التفريق اي جعل كل رجل  
 من الاثنى عشر مع فرقة  
 فها صبيحان وفيه دليل  
 لجواز تفريق العرفاء على  
 المسافر ونحوها اه نوى  
 قال في النهاية العرافة حق  
 والعرفاء في النار العرفاء جمع  
 عريف وهو القيم بامور  
 القبيلة او الجماعة من الناس  
 بلى امورهم ويعترف الامير  
 بمنة احوالهم فليل يعنى  
 فاعل والعرافة عمله وقوله  
 العرافة حق اي فيها مصلحة  
 للناس ورفق في امورهم  
 واهوالهم وقوله العرفاء  
 في النار تحذير من التعرض  
 للرياسة لما في ذلك من الفتنة  
 وانه اذا لم يقم بحقه ثم  
 واستحق العقوبة اه  
 وفي السنوسي في معظم  
 النسخ اثنا عشر بالالف  
 على لغة من عرب المنى  
 بالالف في الاحوال كلها وفي  
 نادر منها اثني عشر بالياء  
 على اللغة المشهورة اه  
 قوله فلما امسيت جئنا  
 بقراهم القراء كرضاء والقراء  
 كسحاب اضافة شخص  
 يقال قرى الضيف قرى  
 وقراء من الباب الثاني اذا  
 اضافة كذا في القاموس  
 وفي السنوسي (بقراهم)  
 بكسر القاف مقصودا وهو  
 ما يصنع للضيف من مأكل  
 ومشروب اه  
 قوله انه رجل حديد اي  
 فيه قوة وصلابة ويغضب  
 لانتهاك الحرمات والتظهير  
 في حق ضيفه ونحو ذلك  
 اه نوى

باب

فضيلة المواساة في  
 الطعام القليل وان  
 طعام الاثنين يكفي  
 الثلاثة ونحو ذلك  
 يعني ليس المراد الحصر في  
 مقدار الكفاية وانما المراد  
 المواساة وانما يفتى للاثنين  
 اذ حال ثالث لطعامهما  
 وادخال رابع ايضا بحسب  
 من يحضر وقال ابن المنذر  
 يؤخذ من حديث ابي هريرة  
 استحباب الاجتماع على  
 الطعام وان لا يأكل المرء  
 وحده فان البركة في ذلك  
 قلت وقد ذكرنا ان الطبراني  
 روى من حديث ابن عمر  
 كلوا جميعا ولا تفرقوا  
 الحديث اه

قوله عليه السلام طعام  
 الواحد الخ تقدم في الاول  
 طعام الاثنين كافي الثلاثة  
 على نقص الثلث من القوت  
 وهذا على المواساة بنصف  
 القوت حقيقة الكفاية  
 في الحديثين مختلفين الاظهر  
 في الجمع بينهما ان الكفاية  
 مقربة بالتفاوت فالفها  
 كفاية طعام الواحد الاثنين  
 واعلاما كفاية طعام الاثنين  
 الثلاثة وهذه الكفاية  
 المذكورة هنا انما هي من  
 باب المواساة والتفضل واما  
 في باب اداء الواجب فلا ولو  
 وجب طعام اجيرين فليس  
 للمستأجر ان يخل عليهما  
 ثالثا اه سنوسي  
 وفي الاخير وقيل المراد بالحديث  
 التقضي ورد كتب الجوع  
 لا الشبع اي طعام الواحد  
 يغذي الاثنين اذ فائدة الطعام  
 انما هي التقضي وحفظ  
 القوت اه

باب

المؤمن يأكل في سبعة  
 واحد والكافر يأكل  
 في سبعة امعاء  
 قوله عليه السلام طعام  
 الرجل منقضي الظاهر طعام  
 رجل كما كان في الجملة الثانية  
 فعيشة يحصل اللام على

حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي  
 هريرة انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طعام الاثنين كافي الثلاثة  
 وطعام الثلاثة كافي الاربعة **حدثنا** اسحق بن ابراهيم اخبرنا روح بن عبادة  
 ح وحدثني يحيى بن حبيب حدثنا روح حدثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير  
 انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول طعام  
 الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام الاربعة يكفي  
 الثمانية وفي رواية اسحق قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يذكر سمعت  
**حدثنا** ابن نمير حدثنا ابي حدثنا سفيان ح وحدثني محمد بن المثنى حدثنا  
 عبد الرحمن بن سفيان عن ابي الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل  
 حديث ابن جريج **حدثنا** يحيى بن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب  
 واسحق بن ابراهيم قال ابو بكر وابو كريب حدثنا وقال الاخران اخبرنا  
 ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم طعام الواحد يكفي الاثنين وطعام الاثنين يكفي الاربعة **حدثنا**  
 قتيبة بن سعيد وعثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير عن الاعمش عن ابي سفيان  
 عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال طعام الرجل يكفي رجلين وطعام رجلين  
 يكفي اربعة وطعام اربعة يكفي ثمانية **حدثنا** زهير بن حرب ومحمد بن  
 المثنى وعبيد الله بن سعيد قالوا اخبرنا يحيى (وهو القطان) عن عبيد الله اخبرني  
 نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الكافر يأكل في سبعة امعاء  
 والمؤمن يأكل في مية واحد **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابي ح  
 وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابواسامة وابن نمير قال حدثنا عبيد الله  
 ح وحدثني محمد بن زافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن

(ايوب)

العهد الذهني كما في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا والله اعلم قوله عليه السلام الكافر يأكل كل الخ قال العيني لفظ مية  
 مقصود بكسر الميم والتنوين ويجمع على امعاء وهي المصارين وتثنيته معينان قال ابو حاتم انه مذكور ولم يسمع احدا الثالث اه

أَيُّوبَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ وَاقِدِ بْنِ  
 مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ نَافِعًا قَالَ رَأَى ابْنَ عُمَرَ مِسْكِينًا فَجَعَلَ يَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ  
 وَيَضَعُ بَيْنَ يَدَيْهِ قَالَ فَجَعَلَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا قَالَ فَقَالَ لَا يُدْخَلَنَّ هَذَا عَلَيَّ  
 فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْكَافِرَ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ  
 أَمْعَاءٍ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْبِ بْنِ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ**  
**وَابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ**  
**وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**  
**عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ عُمَرَ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدٌ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي**  
**مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ**  
**يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ**  
**الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ**  
**عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ**  
**فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ جِلَابِهَا ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ**  
**ثُمَّ أُخْرِي فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ جِلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَأَسْلَمَ فَأَمَرَ لَهُ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ فَشَرِبَ جِلَابِهَا ثُمَّ أُخْرِي فَلَمْ يَسْتَمِمْهَا**  
**فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ يَشْرَبُ فِي مِعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ**  
**فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ**  
**زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي**

قوله شافه ضيف الخ يقال ضيفت الرجل اذا تزكته وانفقته وضيفته اذا تزكته والضيف اسم الواحد والجمع الضيفاء والضيفاء وضيفوا  
 وضيفتهم في ضيف الكفار ولعله استيلاء لاسم اوجه عهد وقيل انه كناية بن اكل وقيل جهجاه الضيفاء وقيل هو شربة من ابي نصر والنفقاري اه اي

قوله شافه ضيف الخ

قوله لا يدخلن هذا على كره ادخاله عليه لشبهه بالكافر لما رأى من حرصه وشهره وان ما يصدق به عليه يكفى جماعة اه اي  
 قوله ان الكافر يأكل الخ قال النووي قال القاضي قيل ان هذا في رجل يمينه فقيل له على جهة التمثيل وقيل ان المراد ان المؤمن يقتصد في اكله وقيل المراد المؤمن يسمى الله تعالى عند طعامه فلا يشركه فيه الشيطان والكافر لا يسمى فيشاركه الشيطان فيه وفي صحيح مسلم ان الشيطان يستحل الطعام ان لم يذكر اسم الله تعالى عليه وقال اهل الطب لكل انسان سبعة امعاء المعدة ثم ثلاثة متصلة بها رقاق ثم ثلاثة غملاط قال الكافر لشهره وعدم تسميته لا يكفيه الاملاؤها والمؤمن لاقتصاده وتسميته يشبعه مل احدها ويحتمل ان يكون هذا في بعض المؤمنين وبعض الكفار وقيل المراد بالسبعة سبع صفات الحرس والشرة وطول الامل والطمع وسوء الطبع والحسد وحب السهون وقيل المراد بالمؤمن هنا تام الايمان المعرض عن الشهوات المتقصر على سد خلته الخ نووي قال الطيبي وجماع القول ان من شأن المؤمن الكامل ايمانه ان يعرض في الزهادة وقلة الغذاء ويقنع بالبلغه بخلاف الكافر فاذا وجد من المؤمن والكافر على خلاف هذا الوصف فلا يقدح في الحديث حتى قوله تعالى الزاني لا ينكح الزانية الآية واما قول ابن عمر في المسكين الذي اكل عنده كثيرا لا يدخلن هذا على زانما قال هذا لانه اشبه الكفار ومن اشبههم كرهت مخالطته لغير حاجة او ضرورة اه سنوسي قال القرطبي شهوات الطعام سبع شهوة الطبع وشهوة النفس وشهوة العين وشهوة الفم وشهوة الاذن وشهوة الانف وشهوة الجوع وهي الضرورية التي يأكل بها المؤمن واما الكافر فيأكل بالجميع اه

باب

لا ييبب الطعام



هَرَيْرَةَ قَالَ مَا غَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ كَانَ إِذَا أَشْتَهَى شَيْئًا أَكَلَهُ وَإِنْ كَرِهَهُ تَرَكَهُ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ جُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو وَعُمَرُ بْنُ سَعْدٍ أَبُو دَاوُدَ الْحَفَرِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُمَرُ وَالتَّائِقِدُ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالُوا أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي يَحْيَى مَوْلَى آلِ جَعْفَرَةَ عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ قَالَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَابَ طَعَامًا قَطُّ كَانَ إِذَا أَشْتَهَاهُ أَكَلَهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَهِهِ سَكَتَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هَرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرِ الصِّدِّيقِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الَّذِي يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارُ جَهَنَّمَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حَجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (بِعَنِي أَبِي عَلِيَّةَ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ شُبَاعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرِ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (بِعَنِي أَبِي حَازِمٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلُّ هَؤُلَاءِ عَنْ نَافِعٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِإِسْنَادِهِ عَنْ نَافِعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آيَةِ الْفِضَّةِ

قوله ما غاب رسول الله صلى الله عليه وسلم طعاما قط الخ قال النووي هذا من آداب الطعام المتأكدة وعيب الطعام قوله ما لم قليل الملح حامض رقيق غليظ غير ناضج ونحو ذلك واما حديث ترك الضب فليس هو من عيب انما هو اخبار بان هذا الطعام الخاص لا يشبهه اه نوري ذكر القاضي ان عدم العيب من آداب الطعام وانت تعرف ان ترك الادب مكروه وقد يصرم العيب اذا جعل متعلقه المخلقة وعيب الطعام هو ان يفوت بعض مستحسانه الموجودة في غيره وهو اعم من ان يكون من صنعة او غير ذلك اه ابن قال العيب ما غاب طعاما من الاطعمة المباحة واما الحرام فكان يذمه ويمنع تناوله وينهى عنه اه

باب

تحريم استعمال اواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء

قوله عليه السلام الذي يشرب في آية الخ قال النووي قال العلماء من اهل الحديث والامة والغريب وغيرهم على كسر الجيم الثانية من يجرواختلفوا في راء النار في الرواية الاولى فقلوا فيها النصب والرفع وهما مشهوران في الرواية وفي كتب الشارحين واهل الغريب والفتا والنصب هو الصحيح المشهور الذي جزم به الازهرى وآخرون من المحققين الخ اه وفي النهاية يجرجر في بطنه الخ اي يصدر فيها نار جهنم فجعل الشرب والجرج جرجرة وهي صوت وقع الماء في الجوف قال الزعزعي يروي برفع النار والاكثر النصب هذا القول مجاز لان نار جهنم على الحقيقة لا يجرجر في جوفه والجرجرة

قوله وان لم يشتهه وان لم يشتهه ان يصح هذه عن قبيل امر المثل مجرى الصحيح والله اعلم

(والذهب)



وَالذَّهَبِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثٍ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ  
 مُسَهْرٍ وَحَدِيثِ زَيْدِ بْنِ يَزِيدَ أَبُو مَعْنٍ الرَّقَّاشِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَانَ (يَعْنِي  
 ابْنَ مَرْوَةَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ فَإِنَّمَا يُجْرِي فِي بَطْنِهِ نَارٌ أَمِنْ جَهَنَّمَ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ وَحَدَّثَنَا  
 أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَشْعَثُ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ سُؤَيْدِ بْنِ  
 مُقْرِنٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ أَمَرَنَا بِإِيَادَةِ الْمَرِيضِ وَاتِّبَاعِ الْجَنَازَةِ وَتَشْمِيتِ  
 الْعَاطِسِ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ أَوْ الْمُقْسِمِ وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ وَإِجَابَةِ الدَّاعِي وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ  
 وَنَهَانَا عَنْ خَوَاتِمٍ أَوْ عَنْ تَخْتُمٍ بِالذَّهَبِ وَعَنْ شُرْبِ الْفِضَّةِ وَعَنْ الْمِيَاهِ وَعَنْ  
 الْقَيْسِيِّ وَعَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالِاسْتَبْرَقِ وَالِدَّبَاجِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ سُلَيْمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ إِلَّا قَوْلَهُ وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ  
 أَوْ الْمُقْسِمِ فَإِنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ فِي الْحَدِيثِ وَجَعَلَ مَكَانَهُ وَالشَّادِ الضَّالِّ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهْرِحٍ وَحَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَ حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَقَالَ ابْرَارِ الْقَسَمِ مِنْ غَيْرِ شَكِّ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ وَعَنْ الشُّرْبِ  
 فِي الْفِضَّةِ فَإِنَّهُ مَنْ شَرِبَ فِيهَا فِي الدُّنْيَا لَمْ يَشْرَبْ فِيهَا فِي الْآخِرَةِ وَحَدَّثَنَا ه  
 أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَقَ الشَّيْبَانِيُّ وَلَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ  
 عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِإِسْنَادِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ زِيَادَةَ جَرِيرٍ وَابْنِ مُسَهْرِحٍ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنَا  
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ

كتاب

اللباس والزينة

باب

تحريم استعمال اناء  
 الذهب والفضة على  
 الرجال والنساء وخاتم  
 الذهب والحريز على  
 الرجل واباحته للنساء  
 واباحته اللحم ونحوه  
 للرجل ما لم يزد على  
 اربع اصابع  
 قلت انما يكون في  
 بطونهم نارا والحديث يدل  
 على حرمة استعمال انائها  
 واما التحلي بهما لجائز  
 للنساء دون الرجال اه  
 وورد في الحديث احل الذهب  
 والحريز لاناث امق وحررم  
 على ذكورها قال الترمذي  
 حسن صحيح اه فسطاطي  
 قال النووي ان الاجماع منعقد  
 على تحريم استعمال اناء  
 الذهب واناء الفضة في الاكل  
 والشرب والطهارة والاكل  
 غلظة من احدها والتجمر  
 بحجارة منها والبول في  
 الاناء منها وجميع وجوه  
 الاستعمال ومنها المكحلة  
 والميل وقرن القالية وغير  
 ذلك اه  
 قوله امرنا بعبادة المريض  
 قال الفسطاطي الاصل في  
 عبادة هوادة لانه من عاده  
 يسوده فقلت الواو ياء  
 لانكسار ما قبلها والمرض  
 يكون في الجسم والقلب  
 كالجهل والجنون والبخل  
 والفاق وغيرهما من الرذائل  
 واطلاق المرض على ذلك  
 مجاز والمراد هنا الاول وهو  
 الحقيقي اه  
 قوله وعن الميارجع ميثة  
 قال في النهاية انه من  
 ميثة الارجوان الميثة  
 بالكسر مفعلة من الوثارة  
 يقال وثورة فهو وثير  
 اي رطب لين واصلها موثرة  
 الميثة وهو الكسر الميم وهي من مراكب العجم تعمل من حرير اوديباج والارجوان صبغ احمر ويخذ كالغراش الصغير ويحشى بطنان اوصوف يجعلها  
 الراسك تحت على الرجال فوق الجمال اه الول قال الشراح قيد الارجوان وقوى فلا مفهوم له والله اعلم قوله وعن القسي هو يفتح القاف وكسر السين المهملة

قوله عليه السلام من شرب في اناء من ذهب الخ قال  
 الاسنان عند تجمعه الماء الرواية المشهورة في نارا  
 في المبارق المبرجة صوت البعير في حنجرتيه والمراد به هنا صوت يسمع في خلق  
 الذهب ويروي برقمه على ان لفظ يجر جري لا يجر  
 في الحديث وهو الصحيح المشهور وانظروا في تفسيرها الصواب من غير ما في بعض النسخ  
 القسي هو يفتح القاف وكسر السين المهملة

الْعَقْدِيُّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنِي بِهِزُ قَالَوا جَمِعا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ أَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ بِإِسْنَادِهِمْ وَمَعْنَى حَدِيثِهِمْ إِلَّا قَوْلَهُ وَإِفْشاءِ السَّلَامِ فَإِنَّهُ  
 قَالَ بَدَلَهَا وَرَدَ السَّلَامِ وَقَالَ نَهَانَا عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ أَوْ حَلَقَةِ الذَّهَبِ وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ وَعَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ قَالا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ  
 عَنْ أَشْعَثِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ بِإِسْنَادِهِمْ وَقَالَ وَإِفْشاءِ السَّلَامِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ  
 مِنْ غَيْرِ شَكِّ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَبْنُ سَهْلٍ بْنُ إِسْحَاقِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْأَشْعَثِ  
 ابْنِ قَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ سَمِعْتُهُ يَذْكُرُهُ عَنْ أَبِي قُرْوَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ عُكَيْمٍ قَالَ كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَاسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ لِحَاءَهُ دِهْقَانُ  
 بِشْرَابٍ فِي إِثْناءِ مِنْ فِضَّةٍ فَرَمَاهُ بِهِ وَقَالَ إِنِّي أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ قَدْ أَمْرَتْهُ أَنْ لَا يَسْقِيَنِي  
 فِيهِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَشْرَبُوا فِي إِثْناءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَلَا  
 تَلْبَسُوا الدِّبَاجَ وَالْحَرِيرَ فَإِنَّهُ لَهَمٌّ فِي الدُّنْيَا وَهُوَ لَكُمْ فِي الْآخِرَةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**وَحَدَّثَنَا** ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي قُرْوَةَ الْجُهَنِيِّ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 عُكَيْمٍ يَقُولُ كُنَّا عِنْدَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ  
 أَوَّلًا عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ ثُمَّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ أَبِي  
 لَيْلَى عَنْ حُذَيْفَةَ ثُمَّ حَدَّثَنَا أَبُو قُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُكَيْمٍ فَظَنَنْتُ أَنَّ ابْنَ أَبِي  
 لَيْلَى إِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ ابْنِ عُكَيْمٍ قَالَ كُنَّا مَعَ حُذَيْفَةَ بِالْمَدَائِنِ فَذَكَرَ نَحْوَهُ وَلَمْ  
 يَقُلْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ الْحَكَمِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي لَيْلَى) قَالَ شَهِدْتُ حُذَيْفَةَ اسْتَسْقَى  
 بِالْمَدَائِنِ فَأَتَاهُ إِنْسَانٌ بِإِثْناءِ مِنْ فِضَّةٍ فَذَكَرَهُ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُكَيْمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشِيرٍ

قوله كنا مع حذيفة بالمداين  
 هي اسم مدينة كسرى قروب  
 من بغداد بناها نوشروان  
 وتكبرها سميت بصيفة  
 بلجوع وهي الآن خرابة كذا  
 في القاموس قال العيني هي  
 مدينة عظيمة على دجلة  
 بينها وبين بغداد سبعة  
 فراسخ وكانت مسكن ملوك  
 الفرس وجها ابوان كسرى  
 المشهور وكان فتحها على  
 يد سعد بن ابى وقاص في  
 خلافة عمر سنة عشر اه

قوله فجاء دهبقان هو بكسر  
 الدال على المشهور وحكى  
 فيها مما حكاه صاحب  
 المشرق والمطلع وحكاها  
 القاضي في الشرح عن حكاية  
 ابى عبيد ووقع في نسخ صحاح  
 الجوهري او بعضها  
 مفتوحا وهذا غريب وهو  
 زعيم فلاحى العجم وقيل  
 زعيم لقرية ورئيسها وهو  
 بمعنى الاول وهو محمى  
 معرب الخ نووى

قوله فرماه اي ان حذيفة  
 رماه باثاء الفضة فيه تحريم  
 الشرب وفيه تعزيز من  
 ارتكب معصية لاسيما ان  
 كان سبق فيه كقضية  
 الدهقان مع حذيفة وفيه  
 لا با ان من عزرا الامير بنفسه  
 بعض مستحق التعزير وفيه  
 ان الامير والتكبير اذا فعل  
 شيئا صحيحا في نفس الامر  
 ولا يكون وجهه ظاهرا  
 فيلحق ان ينبه على دليله  
 وسبب فعله ذلك اه نووى

قوله انى اخبركم الخ هذا  
 منه احتذار من ربه على  
 وجهه وبيان لسبب الرى  
 والتعزير لانه كان نهي  
 عنه اول امرين وهو لم ينته  
 كذا استفيد من الشرح  
 والله اهل

قوله وهو لکم في الآخرة  
 يوم القيامة جمع بينهما لانه  
 قد يظن انه بمجرد موته  
 صار في حكم الآخرة في هذا  
 الاكرام فبين انه انما هو في  
 يوم القيامة وبمده في الجنة  
 ابدا اه سنوسى

قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح  
 وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ يُمِثِلُ حَدِيثِ مُعَاذٍ  
 وَإِسْنَادِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي الْحَدِيثِ شَهِيدًا حَذِيفَةَ غَيْرُ مُعَاذٍ وَحَدَّثَهُ  
 إِنَّمَا قَالُوا إِنَّ حَذِيفَةَ اسْتَسْقَى **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 مَنصُورٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ كِلَاهُمَا عَنْ  
 مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ حَذِيفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى  
 حَدِيثٍ مِنْ ذِكْرِنَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُدِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَيْفٌ  
 قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ اسْتَسْقَى حَذِيفَةَ  
 فَسَقَاهُ مَجُوسِيٌّ فِي إِثْمِهِ مِنْ فِضَّةٍ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدَّبَاجَ وَلَا تَشْرَبُوا فِي آيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ  
 وَلَا تَأْكُلُوا فِي صَحَافِهَا فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ  
 عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةَ سَيْرَاءَ عِنْدَ بَابِ  
 الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ قَلْبَيْسَتَهَا لِلنَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ  
 إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا  
 خَلْقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ثُمَّ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا حُلَّةٌ  
 فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا مِلَّةً فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَوْتَنِيهَا وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ  
 عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَمْ أَكْسُكُمَا لِتَلْبَسَهُمَا  
 فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ مُدِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

قد سبوا يوم الجمعة

قوله عليه السلام لا تلبسوا الحرير ولا الدباج الخ قال في النهاية الدباج هو الثياب المتخذة من الأبريس فارسي معرب وقد تفتح داله ويجمع على دباييج ودباييج بالياء والباء لأن أصله دباج بتشديد الباء اه (ولأنه كقولهم في مصافها) جمع صفة وهي دون القصعة قال الجوهري قال الكسائي اعظم القصاع الجفنة ثم القصعة تليها تشيع العشرة ثم الصحفة تشيع الخمسة ثم المكيلة تشيع الرجلين والثلاثة ثم الصحيفة تشيع الرجل اه نووي قال العمري وهذا الحديث يدل على تحريم استعمال الحرير والدباج وعلى حرمة القرب والاكل من امانه الذهب والفضة وذلك لانه المذكور وهو نهى تحريم عند كثير من المتقدمين وهو قول الائمة الاربعة وقال الشافعي ان النهى فيه حكمة تنزيه في قوله القديم حكاه ابو علي السنجي من رواية حرمة اه قال القسطلاني نهى النبي عليه السلام لبس الحرير نهى تحريم على الرجال وحلة التحريم اما الفخر والخيل او كونه ثوب رفاهية وزينة يليق بالنساء لا الرجال او التشبه بالمشركين او السرف وقد حكى القاضي عياض ان الاجماع انعقد بعد ابن الزبير وموافقا على تحريم الحرير على الرجال اه قوله رأى حلة سيرة هي بسنن مهمة مكسورة ثم ياء مشتقة من تحت مفتوحة ثم راء ثم الف حمدة وضبطوا الحلة هنا بالثنتين على ان سيرة صفة وبغير ثنتين على الاضافة وهما وجهان مشهوران والمحققون ومنقول العربية يختارون الاضافة قال سيبويه لم تأت فعلاء صفة واكثر الحدادين بنو نوى الخ قوله فكساها عمر الخاله الخ قال الاي قبيل انه كان اخاله لاهه وسكان عيشي في المذاكرات وهذا انما يتوجه على ان الكفار غير عاقلين بالفروع القول وهذا مذهب الحنفية لان اساس الاحمال وهو الايمان مفقود منهم قال الاي ايضا (ع) لا يلزم من الاهداء

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوْ حَدِيثِ مَالِكٍ وَحَدِيثِ شَيْبَانَ بْنِ فَرْوَحَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ  
 حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَى عُمَرُ عَطَارِدًا التَّمِيعِيَّ يُقِيمُ بِالسُّوقِ حُلَّةَ سِيرَاءَ  
 وَكَانَ رَجُلًا يَعْشَى الْمُلُوكَ وَيُصِيبُ مِنْهُمْ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ  
 عَطَارِدًا يُقِيمُ فِي السُّوقِ حُلَّةَ سِيرَاءَ فَلَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِستَهَا لَوْ فُودِ الْعَرَبِ إِذَا  
 قَدِمُوا عَلَيْكَ وَأَظَنُّهُ قَالَ وَلَبِستَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا مِنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ  
 ذَلِكَ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُلِّ سِيرَاءَ بَعَثَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ وَبَعَثَ  
 إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بِحُلَّةٍ وَأَعْطَى عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ حُلَّةً وَقَالَ شَقِيقُهَا نُحْرًا بَيْنَ  
 نِسَائِكَ قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ بِحُلَّتَيْهِ يَحْمِلُهُمَا فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ وَقَدْ قُلْتَ  
 بِالْأَمْسِ فِي حُلَّةِ عَطَارِدٍ مَا قُلْتَ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَلِكَيْ بَعَثْتُ  
 بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا وَأَمَّا أُسَامَةُ فَرَأَى فِي حُلَّتَيْهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظْرًا عَرَفَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَنْكَرَ مَا صَنَعَ فَقَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا نَظَرْتُ إِلَيَّ فَأَنْتَ بَعَثْتَ إِلَيَّ بِهَا فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا  
 وَلِكَيْ بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُشَقِّقَهَا نُحْرًا بَيْنَ نِسَائِكَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
 وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّهُمَّ لِحَرَمَلَةَ) قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ وَجَدَ عُمَرُ ابْنَ الْخَطَّابِ حُلَّةً  
 مِنْ اسْتَبْرَقٍ تُبَاعُ بِالسُّوقِ فَأَخَذَهَا فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْتِغِ هَذِهِ فَتَجَمَّلَ بِهَا لِلْعِيدِ وَلِوَفْدٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ قَالَ فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ أَرْسَلَ  
 إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجُبَّةٍ دِيْبَاجٍ فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ

قوله يقيم بالسوق اي يعرضها  
 لبيع نوى  
 قوله فلواشترتها فللبستها  
 الخ فيه جواز التجمل للجمع  
 والاعباد والمخالف وجميع  
 جماع الاسلام لان فيه  
 اظهار الاسلام وجاله وتخيلا  
 الكفار الا ان تكرن الجماع  
 لحواش عرفة كالسوق  
 والزلازل والاستسقاء فليس  
 موضع تجمل بل موضع  
 تضرع واظهار فاقة ومسكنة  
 اه اي قال النوى فيه ليس  
 لنفس ثيابه يوم الجمعة والعيد  
 وعند لقاء الوفود ومحوم  
 وعرض المقبول على القاضل  
 والتابع على المتبوع ما يحتاج  
 اليه من مصالحه التي قد  
 لا يدكرها اه  
 قوله عليه السلام انما يلبس  
 الحرير الخ يعني من لا يصيب  
 له في اعتقاده الاخرة هذا في  
 حق الكفار ظاهر واما في  
 حق المؤمن فلمدم جريانه  
 على موجب اعتقاده ويحوز  
 ان يراد به من لا يصيب له  
 من لبس الحرير في الاخرة  
 فيكون عدم نصيبه منه  
 كناية عن عدم دخوله  
 الجنة لقوله تعالى وللباسهم  
 فيها حرير وهذا في حق  
 الكفار ظاهر واما في حق  
 المؤمن فمحمول على التخليط  
 والله اعلم مبارك قال النووي  
 قيل معناه من لا يصيب له  
 في الاخرة وقيل من لا حرمة له  
 وقيل من لا دين له فعلى الاول  
 يكون محمولا على الكفار  
 وعلى القولين الآخرين  
 يتناول المسلم والكافر والله  
 اعلم اه قال الزرقاني وهذا  
 الحديث على سبيل التخليط  
 والا فالؤمن العاصي لا بد  
 من دخوله الجنة فله خلاق  
 في الاخرة حكمان مومه  
 بخصوص الرجال لقيام  
 الادلة على اباحة الحرير  
 للنساء اه  
 قوله وقال شقيقها نحرا بين  
 نسائه يضم الميم ويحوز  
 اسكانها جمع نحار وهو ما  
 يوضع على راس المرأة وفيه  
 دليل لجواز لبس النساء  
 الحرير وهو مجمع عليه اليوم  
 وقد قدمنا انه كان فيه  
 خلاف لبعض السلف وزال  
 اه نوى



لَا خَلْقَ لَهُ أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مِنْ لَخْلَاقٍ لَهُ ثُمَّ أَرْسَلَتْ إِلَىٰ بِهَيْدِهِ وَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلْبِئُهَا وَتُصِيبُ بِهَا حَاجَتَكَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَمْعَانَ عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ أَنَّ عُمَرَ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدٍ قَبَاءً مِنْ دِيْبَاجٍ أَوْ حَرْبٍ فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَشْرَيْتَهُ فَقَالَ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مِنْ لَخْلَاقٍ لَهُ فَأَهْدِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً سِيرَاءً فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيَّ قَالَ قُلْتُ أَرْسَلْتَ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا **وَحَدَّثَنِي** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى عَلَى رَجُلٍ مِنْ آلِ عَطَارِدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَمْعَانَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِهَا وَلَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ قَالَ لِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي الْإِسْتِبْرَاقِ قَالَ قُلْتُ مَا غَلِظَ مِنَ الدِّيْبَاجِ وَخَشِنَ مِنْهُ فَقَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ رَأَى عُمَرُ عَلَى رَجُلٍ حُلَّةً مِنْ إِسْتِبْرَاقٍ فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتُصِيبَ بِهَا مَا لَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ وَكَانَ خَالَ وَلِدِ عَطَاءٍ قَالَ أَرْسَلْتَنِي أَسْمَاءُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فَقَالَتْ بَلَّغْنِي أَنَّكَ تُحَرِّمُ أَشْيَاءَ ثَلَاثَةَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ وَمِثْرَةَ الْأَرْجُوانِ وَصَوْمَ رَجَبٍ كُلِّهِ فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ أَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنْ رَجَبٍ فَكَيْفَ يَمْنُ بِصَوْمِ الْأَبَدِ وَأَمَا مَا ذَكَرْتَ مِنَ الْعَلَمِ فِي الثَّوْبِ فَأَتَى سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

قوله وكان حال ولد عطاء وعنده يجرى عطاء رد بزينة راء ودال قيل وهو الصحيح الى قوله وكان حال ولد عطاء وعنده يجرى عطاء رد بزينة راء ودال قيل وهو الصحيح الى

قوله

قوله عليه السلام تبيها وتصيب الخ اي تصيب بغيرها مالا كما في الرواية الاتية فيه جواز ملك المسلم للحري وبيعه وشراؤه والانتفاع والاستمتاع به وان كان لبسه حراما على الرجال والله اعلم

قوله قال قال لي سالم بن عبدالله في الاستبرق قال قلت ما غلظ الخ هكذا هو في جميع نسخ مسلم وفي كتابي البخاري والنسائي قال لي سالم ما الاستبرق قلت ما غلظ الخ وهذا هو رواية مسلم لكنها مختصرة ومعناها قال لي سالم في الاستبرق ما هو قلت هو ما غلظ فرواية مسلم صحيحة لا قدح فيها وقد اشار القاضي الى تغليبها وان الصواب رواية البخاري وليست بفاظ كما وضعناه اه نوري

قوله ما غلظ قال في القاموس الفلظة بمركات العين والغلاظة ككتابة والغلظ على وزن غلب ضد الرقة يقال غلظ الشيء غلظا وغلظا وغلظا من الباب الخامس والثاني ضد رق اه (وخشن منه) قال في القاموس يقال خشن الشيء خشانة وخشونة من الباب الخامس ودلان اه

قوله العلم في الثوب اي العلم من الحرير فيه

قوله فكيف بمن يصوم الابد وهذا منه رضي الله عنه انكار بما بلغ الى اسهامن تحريمه واخبار منه انه يصومه كله والله اعلم



قوله فخلت ان يكون الخ  
 يستفاد منه انه لم يجرم العلم  
 ولكن خاف ان يدخل في  
 هوم النبي من الحرير وترك  
 تورما لا تحريما والله اعلم  
 قوله واما ميثة الارجوان  
 وهذا منه ايضا انكار ما  
 بلغها من التحريم وقال  
 مؤيدا بعدم تحريمه فهذه  
 ميثة عبدالله يريد به نفسه  
 والله اعلم  
 قوله فاذا هي ارجوان والمراد  
 انها حمراء وليست من حرير  
 بل من صوف او غيره  
 وقد سبق انها تكون من  
 حرير وقد تكون من صوف  
 الخ نووي  
 قوله جبة طيالة بالاضافة  
 وفي نسخة بالوصف وهي  
 بكسر اللام جمع طيلسان  
 بفتح اللام على المشهور  
 (كسرواية بكسر الكاف  
 وفتح مذكوب الى كسرى  
 ملك فارس بزيادة الالف  
 والثون وهي منصوبة صفة  
 لجة وقيل مجرورة صفة  
 طيالة على رواية الاضافة  
 كذا في المرقاة  
 قوله لها لينة بكسر اللام  
 وسكون الموحدة فنون  
 رقعة توضع في جيب القميص  
 والحية على ماقى النهاية  
 قوله وفرجيا بضم الفاء  
 وفي كثير من النسخ بفتحها  
 اي شقيها شق من خلف وشق  
 من قدام (مكفوفين) اي  
 عيطين (بالديباج) اي  
 بشوب من حرير كذا في المرقاة  
 وفي النووي نصب فرجيا  
 مكفوفين بفعل محذوف  
 اي ورايت فرجيا مكفوفين  
 ومعنى المكفوف ان يجعل  
 لها كفة بضم الكاف وهو  
 ما يكف به جوانبها ويعطف  
 عليها ويكون ذلك في الذيل  
 وفي الفرجين وفي الكمين اه  
 قوله انه ليس من كدك الخ  
 فالكد التصب والمشقة  
 والشدة والمراد هنا ان هذا  
 المال الذي عندك ليس هو  
 من كسبك الخ نووي  
 قوله هذا في الكتاب يعني  
 كتاب عمر الى عتبة رضي الله  
 عنهما  
 قوله ولبوس الحرير قال  
 في القاموس اللبوس على  
 وزن صبور واللباس على  
 وزن كتاب الثوب الذي  
 يلبس يقال عليه لبوس  
 فاخر اي لباس اه فعلى  
 هذا فالاضافة بيانية والله اعلم

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لَأَخْلَاقَ لَهُ فِخْفَتْ أَنْ يَكُونَ الْعَلَمُ  
 مِنْهُ وَأَمَّا مِثْرَةُ الْأَرْجَوَانِ فَهَذِهِ مِثْرَةُ عَبْدِ اللَّهِ فَإِذَا هِيَ أَرْجَوَانٌ فَرَجَعْتُ إِلَى أَسْمَاءَ  
 فَخَبَّرْتَهَا فَقَالَتْ هَذِهِ جِبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْرَجْتُ إِلَى جِبَّةَ  
 طَيَّالِسَةَ كَسْرُوَايَةَ لَهَا لِيْتَهُ دِيبَاجٍ وَفَرَجِيهَا مَكْفُوفِينَ بِالْذِّبَاجِ فَقَالَتْ  
 هَذِهِ كَانَتْ عِنْدَ عَائِشَةَ حَتَّى قُبِضَتْ فَلَمَّا قُبِضَتْ قَبَضْتُهَا وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُهَا فَخَنُّ نَمْسِلُهَا لِلْمَرْضَى يُسْتَشْفَى بِهَا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عِيْنُ بْنُ سَعِيدٍ عَنِ شُعْبَةَ عَنِ خَلِيفَةَ بْنِ كَعْبٍ أَبِي ذُبْيَانَ قَالَ**  
**سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَخْطُبُ يَقُولُ أَلَا تَلْبَسُوا نِسَاءَكُمْ الْحَرِيرَ فَإِنِّي سَمِعْتُ**  
**عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ فَإِنَّهُ**  
**مَنْ لَبَسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا****  
**زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ وَنَحْنُ بِأَذْرَجِيحَانَ**  
**يَاعْتَبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ كَدِّكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أَيْكَ وَلَا مِنْ كَدِّ أُمَّكَ فَاشْبِعْ**  
**الْمُسْلِمِينَ فِي رِحَالِهِمْ مِمَّا تَشْبِعُ مِنْهُ فِي رَحْلِكَ وَإِيَّاكُمْ وَالتَّشْعِمُ وَزِيَّ أَهْلِ**  
**الشِّرْكِ وَلبُوسِ الْحَرِيرِ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ لَبُوسِ الْحَرِيرِ**  
**قَالَ إِلَّا هَكَذَا وَرَفَعَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِصْبَعِيهِ الْوُسْطَى**  
**وَالسَّبَابَةَ وَصَمَّهُمَا قَالَ زُهَيْرٌ قَالَ عَاصِمٌ هَذَا فِي الْكِتَابِ قَالَ وَرَفَعَ زُهَيْرٌ إِصْبَعِيهِ**  
****حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا****  
**حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فِي الْحَرِيرِ يَمْلُؤُهُ وَ**حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَهُوَ عُثْمَانُ) وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْظَلِيُّ****  
**كِلاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي عُثْمَانَ**  
**قَالَ كُنَّا مَعَ عَثْبَةَ بِنْتِ فَرْقَدٍ إِذْ جَاءَنَا كِتَابُ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ**

فاخبرتها

موتى الكتاب

عن ابن أبي عمير

لا يلبس الحرير إلا من ليس له منه شيء في الآخرة إلا هكذا وقال أبو عثمان بإصبعيه  
 اللتين تليان الإبهام فرثتهما أزرار الطيالة حين رأيت الطيالة حدثنا  
 محمد بن عبد الأعلى حدثنا المعتمر عن أبيه حدثنا أبو عثمان قال كنا مع عتبة بن  
 فرقد يمثل حديث جرير **حدثنا محمد بن المثنى** وأبن بشار (واللفظ لابن  
 المثنى) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت أبا عثمان  
 النهدي قال جاءنا كتاب عمر ونحن يا ذري بجان مع عتبة بن فرقد أو بالشام  
 أما بعد فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الحرير إلا هكذا إصبعين  
 قال أبو عثمان فما علمنا أنه يعني الأعلام **وحدثنا أبو عثمان المسمي** ومحمد بن  
 المثنى قال حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي عن قتادة بهذا الإسناد مثله  
 ولم يذكر قول أبي عثمان **حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري** وأبو عثمان  
 المسمي وزهير بن حرب وإسحق بن إبراهيم ومحمد بن المثنى وأبن بشار قال  
 إسحق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن  
 عامر الشعبي عن سويد بن غفلة أن عمر بن الخطاب خطب بالجابية فقال نهي  
 نبي الله صلى الله عليه وسلم عن لبس الحرير إلا موضع إصبعين أو ثلاث أو أربع  
**وحدثنا محمد بن عبد الله الرزقي** أخبرنا عبد الوهاب بن عطاء عن سميد عن  
 قتادة بهذا الإسناد مثله **حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير** وإسحق بن إبراهيم  
 الحنظلي ويحيى بن حبيب وحجاج بن الشاعر (واللفظ لابن حبيب) قال إسحق  
 أخبرنا وقال الآخرون حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج أخبرني أبو  
 الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول لبس النبي صلى الله عليه وسلم يوماً قباء  
 من ديباج أهدي له ثم أوشك أن ترعه فأرسل به إلى عمر بن الخطاب فقيل له  
 قد أوشك ما ترعه يا رسول الله فقال نهاني عنه جبريل فجاءه عمر يبكي فقال

و  
ابن  
نحو

ان  
نحو

قوله وقال أبو عثمان بإصبعيه  
 الخ بمعنى اشارة بيها عبر  
 عن الفعل بالقول وهو  
 شائع وهذه الاشارة للتفهم  
 بمقدار المستثنى والله اعلم  
 قوله فرثتهما ازرار الخ  
 فرثتهما بضم الراء وكسر  
 الهجزة وضبطه بعضهم  
 بفتح الراء اه نوى ازرار  
 الطيالة) ازرار جمع زرد  
 بكسر الزاي وتشديد الراء  
 والمراد هنا اطواق الثوب  
 قوله لما علمنا الخ العم على  
 وزن الكتم التأخر والاطباء  
 يقال علم قراء من الباب  
 الثاني اذا ابطأ وهو هنا  
 مضبوط من التفعيل فمعناه  
 لما توقعنا ولا ابطأنا في  
 معرفة مراده رضي الله  
 عنه انه اراد الاعلام والله  
 اعلم  
 قوله خطب بالجابية فقال  
 الخ وهي مدينة بالشام قال  
 النودى وفي هذه الرواية  
 اشارة العلم من الحرير  
 في الثوب اذا لم يزد على اربع  
 اصابع وهذا مذهبنا  
 ومذهب الجمهور اه قال  
 قاضي بخاري روى بخر عن  
 ابي يوسف عن ابي حنيفة  
 انه لا بأس بالعلم من الحرير  
 في الثوب اذا كان اربعة  
 اصابع او دونها ولم يصل فيها  
 خلافا اه صراحة  
 قوله او شك ان نزعها قال  
 في القاموس الوشك بفتح  
 الواو وسكون السين  
 والوشامة السرعة يقال  
 وشك الامر وشكنا ووشامة  
 من الباب الخامس اذا سرع  
 والاشك المضي بسرعة  
 ومنه اوشك الامر ان يكون  
 ممدا فعلى هذا معنى اوشك  
 ان نزعها اي اسرع الى نزعها  
 قال الابن يرد هذا على  
 الاصمعي في قوله انه لا يأتي  
 من يوشك ماض وانما يأتي  
 منه المستقبل وذكر الخليل  
 وغيره انه يأتي منه  
 الماضي اه  
 قوله قد اوشك ما نزعته  
 اي قد اسرع نزعك اياه  
 والله اعلم

يَا رَسُولَ اللَّهِ كَرِهْتَ أَصْرًا وَأَعْطَيْتَنِي فَأَبَى قَالَ إِنِّي لَمْ أُعْطِكَ لِتَلْبَسَهُ إِنَّمَا  
 أَعْطَيْتُكَ تَبِعَهُ قِبَاعَهُ بِأَنِّي دَرَاهِمَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ  
 (يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَوْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يُحَدِّثُ عَنْ  
 عَلِيٍّ قَالَ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً سِيرَاءً فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ  
 فَلَبِسْتُهَا فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا إِنَّمَا  
 بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَشَقِّقَهَا نَحْرًا بَيْنَ النِّسَاءِ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) قَالَ أَحَدُ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي  
 عَوْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثٍ مُعَاذٍ فَأَصْرَنِي فَأَطْرَتْهَا بَيْنَ نِسَائِي وَفِي حَدِيثِ  
 مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ فَأَطْرَتْهَا بَيْنَ نِسَائِي وَلَمْ يَذْكُرْ فَأَصْرَنِي وَ**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُحَيْرٍ) قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ أَبِي عَوْنٍ الشَّقِيقِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الْحَنَفِيِّ عَنْ  
 عَلِيٍّ أَنَّ أَكْبَدِرَ دُومَةَ أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَوْبَ حَرِيرٍ فَأَعْطَاهُ  
 عَلِيًّا فَقَالَ شَقَّقْتُهُ نَحْرًا بَيْنَ الْفَوَاطِمِ وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ بَيْنَ النِّسَاءِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ كَسَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حُلَّةً سِيرَاءً فَخَرَجْتُ فِيهَا فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ قَالَ فَشَقَّقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي  
**وَحَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) قَالَ أَحَدُ شُعْبَةَ أَبُو عَوَانَةَ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ مَنَظَرٍ فَقَالَ عُمَرُ بَعَثَتْ بِهَا إِلَيَّ وَقَدْ قُلْتُ فِيهَا مَا قُلْتَ  
 قَالَ إِنِّي لَمْ أَبْعَثْ بِهَا إِلَيْكَ لِتَلْبَسَهَا وَإِنَّمَا بَعَثْتُ بِهَا إِلَيْكَ لِتَنْتَفِعَ بِمَنِيِّهَا **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ أَحَدُ شُعْبَةَ إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ

قوله حلة سيرة الاضافة  
 وفكها فيه جائزة لكن  
 المحققين ومتلى العربية  
 يتفاوتون الاضافة كما سبق  
 آنفا

قوله فاطرتها بين نساى  
 معناه قسمتها يقال غارلى  
 فى القسم كذاى صار اه ابى

قوله عليه السلام شققه  
 خرا بين الفواطم قال الثوروى  
 اما الخرج فسبق انه يضم  
 الميم جمع خمار واما الفواطم  
 فقال الازهرى والهروى  
 والجمهور انهم ثلاث فاطمة  
 بنت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وفاطمة بنت  
 اسد وهى ام على بن ابى  
 طالب وهى اول هاشمية  
 ولدت لها شمسى وفاطمة  
 بنت حمزة بن عبد المطلب اه

اعطيتك غن

قوله ان اكيدر دومة الخ دومة بضم الدال  
 عبد الملك الكندى كان ملك ايلة واسلم  
 بضم الهمزة وفتح الكاف وهو اكيدر بن  
 عبد الملك الكندى كان ملك ايلة واسلم  
 بعد ذلك ففى الحديث قبول الامراء هدايا  
 للمشركين والله اعلم

عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَبَسَ  
 الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ **وَحَدَّثَنِي** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ  
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ الدِّمَشْقِيُّ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي شَدَادُ أَبُو عَمَّارٍ  
 حَدَّثَنِي أَبُو أَمَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ لَبَسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا  
 لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ  
 عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَرُوجُ حَرِيرٍ فَلَبَسَهُ ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَتَزَعَهُ تَزَعًا شَدِيدًا كَأَنَّ كَارِهِ لَهُ  
 ثُمَّ قَالَ لَا يَتَّبِعُنِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا الْقَعْقَاعِيُّ (يَعْنِي  
 أَبَا عَاصِمٍ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ  
 حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَتَاهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ  
 لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي الْقُمُصِ الْحَرِيرِ فِي السَّفَرِ مِنْ  
 حِكْمَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا أَوْ وَجِعَ كَانَتْ بَيْنَهُمَا **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي السَّفَرِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ رَخَّصَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ رَخَّصَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ  
 فِي لَبْسِ الْحَرِيرِ بِحِكْمَةٍ كَانَتْ بَيْنَهُمَا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا هَامِدٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ أُنْسًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ  
 وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ شَكَوَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَمَلَ فَرَخَّصَ لَهُمَا  
 فِي قُمُصِ الْحَرِيرِ فِي قَرَأَةِ لَهْمَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مَازِنُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي

قوله عليه السلام من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة  
 أما كتابة عن عدم دخوله الجنة لأن من دخلها لبسه كما  
 قال تعالى ولباسهم فيها حرير  
 فعلى هذا الحديث محمول على المستحل وأما عن عدم اشتهاه من دخل بالعفو فلا يلبس ويحرم عن ذلك النعيم والله أعلم والمراد من الحرير ما كان سداً ولمحتها بر يساها وما إذا كان لحنه قطناً أو جزاً فلا بأس به وأما إذا كان لحنه حريراً فلا يجوز لبسه للرجال والله أعلم والنساء مستثنيات من عموم الحديث بدليل آخر والله أعلم قال المناوي في قوله عليه السلام (لم يلبسه في الآخرة) أي جزأه أن لا يلبسه فيها لاستعجاله ما امر بتأخيرها فحرم عند ميقاته اه  
 قوله فروج حرير الخ الفروج بفتح الفاء وضم الراء المشددة هذا هو الصحيح المشهور

باب

إباحة لبس الحرير للرجل إذا كان به حكمة أو نحوها  
 في ضبطه قالوا وهو لمناه هل من خلفه وهذا النهي المذكور في هذا الحديث كان قبل تحريم الحرير على الرجال ولعل أول النهي والتحرير كان حين نزول اه نوري  
 قوله من حكمة كانت بها الخ بكسر الخاء وتشديد الكاف وهو الجرب ويحتمل أن الحكمة كانت حاصلة بسبب القمل فلا منساقاة بين هذه الرواية وبين الرواية الآتية ففيها جواز لبس الحرير للجرب والقمل قال بعضهم يجوز لبس الحرير لعذر وأما لبسه للضرورة كما في الجرب أو دفع القمل فلا نزاع فيه والله أعلم

باب

النهي عن لبس الرجل الثوب المصفر

والزبير بن عوف  
 قوله حكوا إلى رسول الله الخ قال في إرفاقه وهو الصحيح من حكوا في القاموس حكيت لغة وشكرت اه



قوله رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على توبين الخ في النووى اختلف العلماء في الثياب المعصفرة وهي المصبوغة بعصفر فأباحها جمهور العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وبه قال الشافعى وابو حنيفة ومالك لكنه قال غيرها افضل منها اه وفي الجوهره لا يجوز للرجال لبس المعصفر والمزفر والمصبوغ بالورس اشار الى ذلك في الكرخى في باب الكفن اه

قوله عليه السلام املك امرتك الخ معناه ان هذا من لباس النساء وزين واخلاقهن واما الامر باحراقهما فليل هو عقوبة وتقليد لجزره وزجر غيره عن مثل هذا الفعل وهذا نظير امر المرأة ان لا تلبس الناقه بارسائها وامر اصحاب بريرة ببيعها والكر عليهم الشرايط الولاء ونحو ذلك والله اعلم نووى وقيل اراد بالاحراق ائنائها ببيع او هبة واستعمار لذلك لفظ الاحراق مبالغة ويدل على هذا ان عبد الله احرقهما ثم لما اتى قال ما فعلت يا عبد الله فاخبره قال افلا كسوتهما بعض اهلك فانه لا بأس بهما للنساء وانما احرقهما عبد الله لما رأى من شدة كراهيته لذلك كذا في السنوسى

قوله نهى عن التخنم بالذهب اى التخاذ الخاتم منه يعنى لبسه للرجال دون النساء والله اعلم وفي المناوى نهى عن خاتم الذهب وعن خاتم الحديد لانه حلية اهل النار والنهى عن الذهب لتحرير وعن الحديد لتنزيه اه واما الخفاهه ولبسه من الفضة فيجوز قال في الذخيرة ويفسحى ان يكون قدر لفة الخاتم مثقالا ولا يزداد عليه اه

باب

فضل لباس ثياب الحريرة بمصنوعها قوله وعن لباس القسي سبق تفسيره في حاشية الصعيلة ١٣٥ فانظر

أبي عن يحيى حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث بن أن ابن معدان أخبره أن جبير بن نفير أخبره أن عبد الله بن عمرو بن العاص أخبره قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على توبين معصفرين فقال إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها **وحدثنا زهير بن حرب** حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا هشام ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن علي بن المبارك كلاهما عن يحيى بن أبي كثير بهذا الإسناد وقالوا عن خالد بن معدان **حدثنا** داود بن رشيد حدثنا عمر بن أيوب الموصلي حدثنا إبراهيم بن نافع عن سليمان الأخول عن طاوس عن عبد الله بن عمرو قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم على توبين معصفرين فقال **أملك امرتك** بهذا قلت أغسلهما قال بل أحرقهما **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس القسي والمعصفر وعن تخنم الذهب وعن قراءة القرآن في الركوع **وحدثني** حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني إبراهيم بن عبد الله بن حنين أن أباه حدثه أنه سمع علي بن أبي طالب يقول نهاني النبي صلى الله عليه وسلم عن القراءة وأنا راكع وعن لبس الذهب والمعصفر **حدثنا** عبد بن حميد **حدثنا** عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي بن أبي طالب قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التخنم بالذهب وعن لباس القسي وعن القراءة في الركوع والسجود وعن لباس المعصفر **حدثنا** هذاب بن خالد **حدثنا** همام **حدثنا** قتادة قال قلنا لانس بن مالك أي اللباس كان أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أو أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الحريرة **حدثنا** محمد بن المثنى

قوله عليه السلام ان هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها

فقال املك امرتك

قوله املك امرتك



حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ أَحَبَّ الثِّيَابِ إِلَيَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَبْرَةَ **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ**  
**ابْنُ الْمُغْبِرَةِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ** عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْرَجَتْ إِلَيْنَا  
 إِذَا رَأَى غَلِظًا ثُمَّ يُضَمُّ بِالْيَمَنِ وَكِسَاءً مِنَ النَّبِيِّ يُسَمُّونَهَا الْمُتَلَبَّدَةَ قَالَ فَأَقْسَمَتْ  
 بِاللَّهِ إِنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُبِضَ فِي هَذَيْنِ الثَّوْبَيْنِ **حَدَّثَنِي عَلِيُّ**  
**ابْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ** جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ  
 قَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ  
 أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِذَا رَأَى وَكِسَاءً مُتَلَبَّدًا فَقَالَتْ فِي هَذَا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ فِي حَدِيثِهِ إِذَا رَأَى غَلِظًا **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ**  
**جَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ** عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ إِذَا رَأَى غَلِظًا  
**وَحَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا** بْنِ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ ح  
**وَحَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ح** وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا** أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُضَمِّ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ  
 عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ غَدَاةٍ وَعَلَيْهِ مِرْطٌ مَرَّحَلٌ  
 مِنْ شَعْرِ اسْوَدَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ** عَنْ هِشَامِ  
 ابْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ وَسَادَةٌ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الَّتِي يَسْكِيُ عَلَيْهَا مِنْ آدَمٍ حَشْوُهَا لِفٌ **وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ**  
 أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِذَا كَانَ  
 فِرَاشُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي يَنَامُ عَلَيْهِ آدَمًا حَشْوُهَا لِفٌ **وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ** وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ضَبْحَانُ رَسُولِ اللَّهِ

الذي يسكي عليها من آدم حشوه ليف

وقال ضبحان

قوله كان احب الثياب بالنصب  
 والرفع مرقاة وفيه ايضاً قال  
 ميركا والرواية على ما صححه ٢  
 باب  
 التواضع في اللباس  
 والاقتصار على الفليظ  
 منه واليسير من اللباس  
 والفراس وغيرها  
 وجواز لبس الثوب  
 الشعر وما فيه اعلام  
 الجزري في تصحيح المصايح  
 ورفع الخبره ويحوز ان يكون  
 بالعكس وهو الذي صحوه  
 في اكثر نسخ القبائل قلت  
 وهو الظاهر للتبادر اه  
 والاول ارجح لان احب  
 وصف فهو اول بكونه  
 حكوما به والله اعلم قال  
 المناوي الخبره كعبه برديماي  
 فوالوان من التصدير وهو  
 التزين والتحصين وذلك  
 لانه ليس فيها كبير زينة  
 اولانها اكثر احوالا للوسخ  
 اوليتها وموافقته البدنه اه  
 قولهم كساء من القوي يسمونها  
 المتلبدة قال العلماء المتلبد  
 يفتح الباء هو المرقع يقال  
 لبنت القبيص البدهم بالتخفيف  
 ولبده البده بالتشديد  
 وقيل هو الذي تفتح وسطه  
 حتى صار كالبداه نووي  
 وهذا يدل على انه صلى الله  
 عليه وسلم في غاية الزهاده  
 ونهاية الامراض عن الدنيا  
 وامتنعها والرخاء بالكل عام  
 يكون من امرها والله اعلم  
 قوله وعليه مرط مرحل الخ  
 اما المرط فكسر الميم واسكان  
 المراء وهو كساء يكون تارة  
 من صوف وتارة من شعر  
 اركتان او خز قال الخطابي  
 هو كساء يؤزر به وقال  
 النضر لا يكون المرط الا درعا  
 ولا يلبسه الا النساء ولا  
 يكون الا احضر وهذا  
 الحديث يرد عليه واما  
 قوله مرحل فهو يفتح الراء  
 وفتح الحاء المهملة المشددة  
 هذا هو الصواب الذي  
 رواه الجمهور وضبطه  
 المتقنون ومعناه عليه صورة  
 وحال الايل ولا يابس بهذه

باب

جواز اتخاذ الاماط  
 قوله عليه السلام اتخذت  
 امطاً بارزهمزة الاستفهام  
 وحذف همزة الوصل كافي  
 قوله تعالى اتخذناهم سفرياً  
 والله اعلم قال النووي الاماط  
 بطبع الهمزة جمع كقط بطبع  
 التون والميم وهو ظهارة  
 الفراش وقيل ظهر الفراش  
 ويطلق ايضا على بساط  
 لطيفه خل يحصل على  
 الهودج وقد يجعل ستره  
 الظهارة خلاف البطانة  
 قوله نحيه عن اي ابعديه  
 واخرجه عن بيوت وانعامه  
 رضي الله عنه بتخصيته لانه كرهه  
 لكونه من زخرفة الدنيا  
 والله اعلم  
 قوله لراش للرجل قال الطيب  
 مبتدأ غصصه محذوف بدل  
 عليه قوله الثالث للضيف  
 اي لراش واحد كالفراش  
 (والرابع للشيطان) اي لانه  
 يرتضي ويأمر به فكأنه له

باب

كرامة ما زاد على  
 الحساجة من الفراش  
 والباس

باب

تحريم جراتوب خيلاء  
 وبيان حدما يجوز  
 ارتقاؤه اليه وما يستحب  
 اولانه اذا لم يستحب اليه  
 مبيته ومقيله وهو الاولى  
 فانه مع امكان الحقيقة لاوجه  
 للمدول الى الجواز اه مرقة  
 قال النووي تعدد الفراش  
 للزوج والزوجة فلا بأس به  
 لانه لا يحتاج كل واحد منهما  
 الى فراش عند المرض ونحوه اه  
 قوله عليه السلام لا ينظر الله  
 الخ قال العلماء الخيلاء بالمد  
 والخيلاء والبطر والكبر  
 والزهو والتبختر كلها بمعنى  
 واحد وهو حرام وقال خال  
 الرجل خالاً والختال اختيالاً  
 اذا تكبر وهو رجل خال اي  
 متكبر وصاحب خال اي  
 صاحب كبر ومعنى لا ينظر  
 اي لا يرجع ولا ينظر اليه نظر  
 رحمة له نوري فعلى هذا  
 الحديث محمول على المستعمل

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ يَنَامُ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**  
**وَعُمَرُ وَالشَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو)** قَالَ عَمْرُو وَقُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
 إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الْمُسْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا تَزَوَّجْتُ اتَّخَذْتُ أَمَاطًا قُلْتُ وَأَنْتَى لَنَا أَمَاطٌ قَالَ أَمَا إِنَّهَا  
 سَتَكُونُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ**  
**الْمُسْكَدِرِ** عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ لَمَّا تَزَوَّجْتُ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اتَّخَذْتُ أَمَاطًا قُلْتُ وَأَنْتَى لَنَا أَمَاطٌ قَالَ أَمَا إِنَّهَا سَتَكُونُ قَالَ  
 جَابِرٌ وَعِنْدَ أَمْرٍ أَنْتَى نَمَطٌ فَأَنَا أَقُولُ نَحْيُهُ عَنِّي وَتَقُولُونَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا**  
**سُفْيَانُ** بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَادَعُهَا **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
 سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ  
 لِأَخْرَآتِهِ وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ كُلُّهُمْ يُخْبِرُهُ عَنْ  
 ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَنْظُرُ اللهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ  
 خِيَلًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ ثَمِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللهِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ أَيُّوبَ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُفَيْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا هَرُونَ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ كُلُّهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

قوله وعند امرئى بعد قال في التباينة هو ضرب من البساط على رقيق ريشه حديث جابر والله اعلم اه

وزاد فيه غيره

وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادُوا فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ وَسَلِّمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَنَافِعٌ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ إِنَّ الَّذِي يَجْرُ ثِيَابَهُ مِنَ الْحَيْلَاءِ**  
**لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ****  
**مُسَهَّرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ**  
**كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دِينَارٍ وَجَبَلَةَ بْنِ سُهِيمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ قَالَ سَمِعْتُ****  
**سَالِمًا عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْحَيْلَاءِ**  
**لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا****  
**حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ سَالِمًا قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ سَمِعْتُ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ ثِيَابُهُ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ****  
**الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ يَسَاقٍ يُحَدِّثُ**  
**عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجْرُ إِزَارَهُ فَقَالَ يَمُنَّ أَنْتَ فَانْتَسَبْ لَهُ فَإِذَا رَجُلٌ**  
**مِنْ بَنِي لَيْثٍ فَمَرَّقَهُ ابْنُ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُذُنِي**  
**هَاتَيْنِ يَقُولُ مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ لَا يُرِيدُ بِذَلِكَ إِلَّا الْخَيْلَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ يَوْمَ**  
**الْقِيَامَةِ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي سُلَيْمَانَ)****  
**ح وَحَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي**  
**خَلْفٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ نَافِعٍ) كُلُّهُمْ عَنْ مُسْلِمِ**  
**ابْنِ يَسَاقٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي**  
**يُونُسَ عَنْ مُسْلِمِ أَبِي الْحَسَنِ وَفِي رِوَايَتِهِمْ بَعْضًا مَن جَرَّ إِزَارَهُ وَلَمْ يَقُولُوا تَوْبَهُ**  
****وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ وَالْفَاظِلِيُّ****

قوله عليه السلام من الحيلاء  
 اشارة الى علة التحريم  
 ليستفاد منه ان لم يكن  
 الاسباب من الحيلاء لم يكن  
 حراما لكنه مكروه لوجوه  
 منها السرف ومنها عدم  
 الامن من التنجس والله اعلم قال  
 النووي اجمع العلماء على  
 جواز الاسباب للنساء وقد  
 صح عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم الاذن لمن ذرعا والله اعلم

قوله عليه السلام من جر ثوبه  
 الخ قال المناوي اى بسبب  
 الحيلاء اى العصب والتكبر  
 في غير حالة قتال الكفار  
 واما عندهم فالتكبر جائز لان  
 هذا التكبر لكسر شوكتهم  
 وايضاح القوي والرهيب  
 والمهاية عليهم وكذا التكبر  
 عند الصدقة مستثنى من هذا  
 لان التكبر عندها اظهار  
 لعدم قدر ما بذله لاجله وفي  
 سنن ابي داود عن جابر  
 ان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم كان يقول فاما الحيلاء  
 التي يجب الله تعالى فاختيال  
 الرجل عند القتال واختياله  
 عند الصدقة اه

قوله عليه السلام من جر  
 ازاره لا يريد بذلك الخ اى  
 لا ينظر اليه نظر رحمة لانه  
 تعرض ونازع لما هو مخصوص  
 بالله تعالى وفي سنن ابي داود  
 عن ابي هريرة انه قال قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال الله تعالى الكبرياء ردائي  
 والمظلة ازاري فمن نازحني  
 في واحد منهما فذقتني  
 النار اه

مُقَارِبَةٌ قَالُوا حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ  
 عُبَادَةَ بْنِ جَعْفَرٍ يَقُولُ أَصْرَتْ مُسْلِمُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ أَنْ يَسْأَلَ  
 ابْنَ عُمَرَ قَالَ وَأَنَا جَالِسٌ بَيْنَهُمَا أَسَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الَّذِي  
 يَجْرُ إِزَارُهُ مِنَ الْخَيْلِ شَيْئًا قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَقِيدٍ**  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ صَرَزْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي إِزَارِي أَسْتِرْحَاءُ  
 فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَرْفَعُ إِزَارَكَ فَرَفَعْتُهُ ثُمَّ قَالَ زِدْ فَرِدَتْ فَمَازِلَتْ أَتَحْرَاهَا بَعْدُ  
 فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ إِلَى آيِنٍ فَقَالَ أَنْصَافِ السَّاقِينَ **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا**  
**أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ (وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ) قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَرَأَى رَجُلًا**  
**يَجْرُ إِزَارَهُ فَيَجْعَلُ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ وَهُوَ يَقُولُ جَاءَ**  
**الْأَمِيرُ جَاءَ الْأَمِيرُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجْرُ**  
**إِزَارَهُ بَطْرًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ**  
**الْمُسَيَّبِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ**  
**جَعْفَرٍ كَانَ مَرْوَانَ يُسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ**  
**يُسْتَخْلِفُ عَلَى الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ الْجَمْعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ**  
**(يَعْنِي ابْنَ مُسْلِمٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي قَدْ أَحْبَبْتَهُ جُمَّتُهُ وَبُرْدَاهُ إِذْ حَسَفَ بِهِ الْأَرْضَ فَهُوَ يَجْعَلُ**  
**فِي الْأَرْضِ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ**  
**قَالُوا جَمْعًا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ بِخَوْفِ هَذَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي**

قوله فقال انصاف الساقين  
 قال النووي اما القدر  
 المستحب فيما ينزل اليه طرفي  
 القميص والازار فنصف  
 الساقين كما في حديث ابن  
 عمر المذكور في حديث ابى  
 سعيد اذرة المؤمن الى  
 انصاف ساقيه لاجناح عليه  
 فيما بينه وبين الكعبين  
 وما سفل من ذلك فهو في النار  
 فالمستحب نصف الساقين  
 والجاز بلا كراهة ما عتده  
 الى الكعبين لما نزل من  
 الكعبين فهو ممنوع فان كان  
 للخيلاء فهو ممنوع منع تحريم  
 والائتم تنزيهه واما الاحاديث  
 المطلقة بان ما تحت الكعبين  
 في النار فالمراد بها ما كان  
 للخيلاء لانه مطلق فوجب  
 حمله على المقيد والله اعلم اه  
 قوله اعني جته قال في  
 القاموس الجملة الكثيرة وقد  
 يراد كثرة شعر الرأس اه  
 قال في النهاية كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم جة جمدة  
 الجملة من شعر الرأس ما سقط  
 على المتكبين اه والمراد هنا  
 هو هذا والله اعلم  
 قوله فهو يجعل الخ اي  
 ينفوس في الارض حين  
 يمشي به والجملة حركة  
 مع صوت اه نهاية قال النووي  
 قيل يحتمل ان هذا الرجل  
 من هذه الامة فخير النبي  
 عليه السلام بانه سيقع هذا  
 وقيل بل هو اخبار عن من  
 قبل هذه الامة وهو معنى  
 باب  
 محرم التبخر في المشي  
 مع ايجابه بنياه  
 ادخال البخاري له في ذكر  
 نبي امراييل والله اعلم اه  
 وفي الحديث من تعظم في  
 نفسه واختال في مشيته  
 لقي الله وهو عليه غضبان  
 المشية بكسر الميم اي يتخر  
 والمجب بنفسه فيها قال الفرزالي  
 من التكبر الترفع في المجالس  
 والتقدم في الطرق والغضب  
 اذا لم يبن بالسلام وجد الحق  
 اذا نظر والنظر الى العامة  
 كما انه ينظر الى البهايم وغير  
 ذلك فهذا كله يشمله الوعيد



الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينما رجل  
يتبختر في برديه قد أعجبت نفسه فحسف الله به الأرض فهو يتجأجل فيها  
إلى يوم القيامة **وحدثنا محمد بن رافع** حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن  
هشام بن منبه قال هذا ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
فذكر أحاديث منها وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بينما رجل يتبختر  
في بردين ثم ذكر يثله **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا عفان حدثنا حماد بن  
سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه  
وسلم يقول إن رجلاً ممن كان قبلكم يتبختر في حلة ثم ذكر مثل حديثهم  
**حدثنا عبيد الله بن معاذ** حدثنا أبي حدثنا شعبة عن قتادة عن النضر بن أنس  
عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن  
خاتم الذهب **وحدثنا محمد بن المثنى** وابن بشار قالوا حدثنا محمد بن جعفر  
حدثنا شعبة بهذا الإسناد وفي حديث ابن المثنى قال سمعت النضر بن أنس  
حدثني محمد بن سهل التميمي حدثنا ابن أبي مريم أخبرني محمد بن جعفر  
أخبرني إبراهيم بن عتبة عن كريب مولى ابن عباس عن عبد الله بن عباس أن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه  
وقال يعمد أحدكم إلى بجمرة من نار فيجعلها في يده فقبل للرجل بعد ما ذهب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ خاتمك أنتفع به قال لا والله لا أخذه أبداً  
وقد طرحه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا يحيى بن يحيى التميمي** ومحمد  
ابن زريح قالوا أخبرنا الليث ح وحدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع عن عبد الله  
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أصطنع خاتماً من ذهب فكان يجعل قصه في  
باطن كفه إذا لبسه فصنع الناس ثم إنه جلس على المنبر فنزعه فقال إني كنت

قوله عليه السلام قد أعجبت نفسه أي قد أعظمت نفسه من غير علم بسببه لأن الإنسان إنما يتعجب من الشيء إذا عظم موقعه عنده وحق عليه سببه والله اعلم  
قوله عن خاتم الذهب الخاتم بفتح التاء بمعنى الطابيع وهو ما يفتح به ويكسرهما اسم قاعل واستناد الختم إليه مجاز أجمع العلماء شرقاً وغرباً على تحريم خاتم الخاتم من الذهب للرجال دون النساء وأما الخاتم من فضة فباح لهم كما قال الشراح وروى في سنن الترمذي والنسائي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لاجل الذهب والحديد ثلاث من أمي وحرم علي ذكرها قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح والله اعلم  
باب  
في طرح خاتم الذهب  
قوله فنزعه فطرحه قال في المرقاة وهذا يبلغ في باب الإنكار ولذا قدمه صلى الله عليه وسلم في قوله إذا رأى أحد منكم منكراً فليبدله بيده الحديث قال النووي فيه إزالة المنكر باليد لمن قدر عليها اه  
قوله عليه السلام يصعد أحدكم يكسر الميم ويفتح وهمزة الاستفهام الإنكاري مقدرة قال الطيبي فيه من التاكيد أنه أخرج الإنكاري عرج الأخباري وهم الخطاب بعد نزول الخاتم من يده وطرحه فدل على غضب عظيم وتجدد شديد كما في المرقاة وفي الأبي فيه أن النهي للتحريم لترعد عليه بالنار وقول صاحبه لا أخذه مخالفة في اجتناب المنهي إذ لو أخذه لجاز ولكن تركه تورطاً لمن يأخذه من الضميمة لأنه انحاز عن لبسه خاصة لأن التصرف فيه بغير اللبس اه  
قوله أن رسول الله أصطنع خاتماً من ذهب الخ لاك أن ذلك قبل أن يعلمه صلى الله عليه وسلم حرمة ثم لما علم أن لبسه حرام نزعه وتبذره وحلف أن لا



قوله عليه السلام واجعل قصه الخ قال السنوسي ليس في لبسه على هذا امره  
 فيجوز جعل الفص في البطن والظهر وجعل السلف بالوجهين ومن جعله في الظهر  
 ١٥٠ **ع** صلى الله عليه وسلم لكن الانتفاء به حسن  
 ابن عباس وقيل لسالك يجعل الفص في البطن

اليد قال لا يعنى انه ليس  
 بلازم اه قال في المرقاة قلت  
 لعل وجه بعض السلف  
 في مخالفة عدم بلوغهم  
 الحديث المقتضى المتابعة اه  
 قوله فنبذ الناس خواتمهم  
 قال النووي فيه بيان ما كانت  
 الصحابة رضوا الله عنهم  
 عليه من المبادرة الى امثال  
 امره ونبيه صلى الله عليه  
 وسلم والانتفاء بافعاله اه  
 خواتمهم هنا بالياء قال  
 في القاموس الخاتم بفتح التاء  
 وكسر هاء جمع خواتم  
 وخواتم اه  
 قوله اتخذ النبي صلى الله عليه  
 وسلم خاتما من ورق الورق  
 الفضة وقد اجمع المسلمون  
 على جواز خاتم الفضة  
 لرجال وكبره بعض علماء  
 الشام المتقدمين لبسه لغير  
 ذي سلطان وردوا فيه ارا  
 وهذا ما ذكره في الخاتمي  
 ويكره لثلاث خاتم الفضة  
 لانه من شعار الرجال قال  
 فان لم يجد خاتم ذهب  
 فلتصفره بزعفران وشبهه  
 وهذا ما قاله ضعيف او باطل  
 لاسله والسواب انه لا  
 كراهة في لبسها خاتم الفضة  
 اه نووي

أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتِمَ وَأَجْعَلُ قِصَّةَ مِنْ دَاخِلِ قَرْمِي بِهِ ثُمَّ قَالَ وَاللَّهِ لَا أَلْبَسُهُ أَبَدًا  
 قَبِذَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ وَلَفِظَ الْحَدِيثَ لِيَحْيَى وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَبِقِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا  
 عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ كُلُّهُمْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عُقْبَةَ بْنِ خَالِدٍ وَجَعَلَهُ فِي  
 يَدِهِ الْيُمْنَى وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنَا النَّسَّابُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضَ) عَنْ مُوسَى بْنِ  
 عُقْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ حَدَّثَنَا هَارُونَ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ وَهَبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أُسَامَةَ جَمَاعَتُهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَاتِمِ الذَّهَبِ نَحْوَ حَدِيثِ الْيَمِينِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي خَبْرَةَ  
 عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقِ  
 فَكَانَ فِي يَدِهِ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَانَ  
 حَتَّى وَقَعَ مِنْهُ فِي بَيْتِ أَرْسِينَ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَالَ ابْنُ مُنِيرٍ حَتَّى وَقَعَ  
 فِي بَيْتِهِ وَلَمْ يَقُلْ مِنْهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبَّادٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ  
 أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ أَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ ثُمَّ أَلْقَاهُ ثُمَّ أَخَذَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ  
 وَقَالَ لَا يَنْقَشُ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِ خَاتِمِي هَذَا وَكَانَ إِذَا لَبَسَهُ جَعَلَ قِصَّةَ مِنْ يَمِينِي  
 بَطْنِ كَفِّهِ وَهُوَ الَّذِي سَقَطَ مِنْ مَعْتِقِيبِ فِي بَيْتِ أَرْسِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى

**باب**  
 لبس النبي صلى الله عليه  
 وسلم خاتما من ورق  
 نقشه محمد رسول الله  
 وليس الخلفاء له من  
 بعده  
 قوله ونقش فيه الخ قال  
 في المرقاة بصيغة المجهول  
 فنائب الفاعل محمد  
 رسول الله يملئ في نسخة  
 بصيغة الفاعل بمعنى امر  
 بالنقش فيه فالحال مفعولة  
 في محل نصب او الرفع على  
 حكاية ما كان منقوشا فيه  
 اه وفي البخاري كان نقش  
 الخاتم ثلاثة اسطر محمد سطر  
 ورسول سطر والله سطر  
 اه فيه جواز نقش الخاتم  
 ونقش اسم صاحبه وجواز  
 نقش اسم الله تعالى والله  
 اعلم  
 قوله سقط من معتقيب  
 الخ هو مولى سعيد بن  
 ابي العاص وفي روايته سقط  
 الخاتم من يد عثمان ويمكن  
 الجمع بينهما بان الخلفاء  
 رضي الله عنهم لبسوه تبركا  
 احيانا وكان في اسفل الاوقات  
 عن معتقيب ولما اراد عثمان رضي الله عنه ان يخطم شيئا طلب منه وحين التعاطى سقط الخاتم فلذا نسب سقوطه اليهما هكذا يستفاد من الشرح والله اعلم قال  
 النووي اما بئر ارميس فبفتح الهجزة وكسر الراء وبالسين المهملة مصروف اه وقال القسطلاني لا ينصرف على الاصح حديقة بالقرب من مسجد قباء اه

قوله ثم كان في يد ابى بكر الخ فيه التبرك بآثار  
 الصالحين وليس لباسهم وجواز لبس الخاتم اه نووي

( وخلف )

وَحَلَفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ أَمَّا كُتْمَةُ عَنْ حَمَّادٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الْمَزِينِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ حَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَقَالَ لِلنَّاسِ إِنِّي أَخَذْتُ حَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ فَلَا يَنْقُشُ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُوْنَ ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْمَزِينِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ** قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ لَمَّا أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قَالَ قَالُوا إِنَّهُمْ لَا يَقْرُونَ كِتَابًا إِلَّا أَخْتُمُوا قَالَ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَقَشَهُ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي** أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الْعَجَمِ فَقِيلَ لَهُ إِنَّ الْعَجَمَ لَا يَقْبَلُونَ إِلَّا كِتَابًا عَلَيْهِ حَاتِمٌ فَأَضْطَمَعَ حَاتِمًا مِنْ فِضَّةٍ قَالَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ **حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا** نُوحُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ وَالتَّجَاشِيَّ فَقِيلَ إِنَّهُمْ لَا يَقْبَلُونَ كِتَابًا إِلَّا بِحَاتِمٍ فَصَاحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاتِمًا حَلَقَةً مِنْ فِضَّةٍ وَنَقَشَ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ **حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ** (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ أَبْصَرَ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا قَالَ فَصَنَعَ النَّاسُ الْحَوَاتِمَ

للإمامين

حلقه فضة

قوله ونقش فيه الخ قد سبق بيان اعترافه في حاشية الصحيفة التي قبل هذه قوله فصاغ النبي صلى الله عليه وسلم حاتمًا حلقة فضة هكذا هو في جميع النسخ حلقة فضة بنسب حلقة على البدل من حاتم وليس فيها هامالضمير والحلقة سائمة اللام على المشهور وفيها لغة شاذة ضعيفة حكاهما الجوهري وغيره بفتحها اه نووي فصاغ أي امر بصياغته قوله عن ابن شهاب عن انس انه ابصر في يد الخ قال القاضي قال جميع اهل

باب

في اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم حاتمًا لما اراد أن يكتب الى العجم الحديث هذا وهم من ابن شهاب لوهم من حاتم الذهب الى حاتم الورق والمعروف من روايات انس من غير طريق ابن شهاب اتخاذ صلى الله عليه وسلم حاتم فضة ولم يطرحه وانما طرح حاتم الذهب كالاخر مسلم في باب الاحاديث ومنهم من ناول حديث ابن شهاب ورجع بينه وبين الروايات فقال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم تحريم حاتم الذهب اقلح حاتم فضة فلما لبس حاتم الفضة اراد الناس في ذلك اليوم ليطعمهم باحتتم طرح حاتم الذهب واعلمهم تحريمه فطرح الناس حواتمهم من الذهب فيكون قوله فطرح الناس حواتمهم أي حواتم الذهب وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنع اه نووي وفي الجوهرة لا يجوز للرجال التحلي بالذهب والفضة وكذا القول لانه

باب

في طرح الحواتم حل للنساء الا الحاتم من الفضة لا غيرهم الحاتم منها انما يباح للرجل اذا ضرب على صفة ما يلبسه الرجال

قال ابن الجوزي في بيان اعترافه في حاشية الصحيفة التي قبل هذه قوله فصاغ النبي صلى الله عليه وسلم حاتمًا حلقة فضة هكذا هو في جميع النسخ حلقة فضة بنسب حلقة على البدل من حاتم وليس فيها هامالضمير والحلقة سائمة اللام على المشهور وفيها لغة شاذة ضعيفة حكاهما الجوهري وغيره بفتحها اه نووي فصاغ أي امر بصياغته قوله عن ابن شهاب عن انس انه ابصر في يد الخ قال القاضي قال جميع اهل الحديث هذا وهم من ابن شهاب لوهم من حاتم الذهب الى حاتم الورق والمعروف من روايات انس من غير طريق ابن شهاب اتخاذ صلى الله عليه وسلم حاتم فضة ولم يطرحه وانما طرح حاتم الذهب كالاخر مسلم في باب الاحاديث ومنهم من ناول حديث ابن شهاب ورجع بينه وبين الروايات فقال لما اراد النبي صلى الله عليه وسلم تحريم حاتم الذهب اقلح حاتم فضة فلما لبس حاتم الفضة اراد الناس في ذلك اليوم ليطعمهم باحتتم طرح حاتم الذهب واعلمهم تحريمه فطرح الناس حواتمهم من الذهب فيكون قوله فطرح الناس حواتمهم أي حواتم الذهب وهذا التأويل هو الصحيح وليس في الحديث ما يمنع اه نووي وفي الجوهرة لا يجوز للرجال التحلي بالذهب والفضة وكذا القول لانه

قوله وكان قصه حبشيا قال العلماء يعنى حجرا حبشيا اى فصا من جرز او حقيق فان معدنها بالحيشة واليمين وقيل لونه حبشى اى اسود وجاء فى صحيح البخارى من رواية حميد عن انس ايضا قصه منه قال ابن عبد البر هذا اصح وقال غيره كلاها صحيح وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم فى وقت خاتم قصه منه وفى وقت خاتم قصه حبشى وفى حديث آخر قصه من عتيق اى نووى وفى المرقاة قيل صالحه اوساع نقشه حبشى اى اوى به من الحبش اى وفى القاموس

باب

فى خاتم الورق قصه

حبشى

الجزع بكسر الجيم حرز يعانى وفى ترجمته « حرز يعانى صيغته دينوركة الكفر قاره لو يعنى بوجقدر ينده وچين ديارنده ظهور ايدر كوزه وطبقاته شبيهه سواد ريماض اولفله كوزه تشبيهه ايهوب كوز بويجنى تعبير ايدر لره قوله كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم اى فى آخر الامرين (فى هذه) واشار الى الخنصر وهو اصغر اصابع اليد

باب

فى لبس الخاتم فى الخنصر من اليد

باب

فى النهى عن التغم فى الوسطى والى تلبها قوله ان اجعل خاتمى فى هذه اوالى الخ اوهذه للتويح كما فى قوله تعالى ولا تطع منهم اثمسا او كفورا لا للزهد الراوى وكنه

خواتيمهم (فى الموضوعين) نغ اصطنعوا نغ

مِنْ وَرَقٍ فَلَبَسُوهُ فَطَرَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمَهُ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ  
**حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** حَدَّثَنَا رَوْحٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي زِيَادُ  
 أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمًا مِنْ وَرَقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اضْطَرَبُوا الْخَوَاتِمَ مِنْ وَرَقٍ  
 فَلَبَسُوهَا فَطَرَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاتِمَهُ فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِمَهُمْ **حَدَّثَنَا**  
**عُقَيْبَةُ بْنُ مُكَرَّمٍ** الْعَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ  
 زَيْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَ خَاتِمُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مِنْ وَرَقٍ وَكَانَ فَصَّهُ حَبَشِيًّا **وَحَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى  
 قَالَا حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى (وَهُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الرَّزْقِيُّ) عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَبَسَ خَاتِمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ  
 فَصٌّ حَبَشِيٌّ كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِثْلًا لِي كَقَمَّةِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ زَيْدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى **وَحَدَّثَنِي** أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ خَاتِمُ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ وَأَشَارَ إِلَى الْخِنَصْرِ مِنْ يَدِهِ الْيُسْرَى **حَدَّثَنِي**  
**مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)  
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ حَاصِمَ بْنَ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ  
 نَهَانِي يَعْزِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَجْعَلَ خَاتِمِي فِي هَذِهِ أَوِ الْي تَلِيهَا لَمْ يَذِرْ  
 حَاصِمٌ فِي آيَةِ التَّنِينَ وَنَهَانِي عَنْ لَبْسِ الْقَمِيَّةِ وَعَنْ جُلُوسِ عَلَى الْمِيَابِرِ قَالَ  
 فَأَمَّا الْقَمِيَّةُ فَيُتَابُ مُضَلَّعَةٌ يُوثِقُ بِهَا مِنْ مِضْرٍ وَالشَّامِ فِيهَا شِبْهُ كَذَا وَأَمَّا الْمِيَابِرُ

فَشَيْءٌ كَانَتْ تَجْعَلُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ كَالْقَطَائِفِ الْأَرْجَوَانِ وَحَدَّثَنَا  
 ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ ابْنِ لَاحِقِ بْنِ مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ  
 عَلِيًّا قَدْ كَرِهَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِّهِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى  
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَالَ نَهَى أَوْ نَهَانِي بِعَنِي النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَخْوَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ  
 عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ قَالَ عَلِيُّ نَهَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنْ أَتَخَمَّ فِي إِصْبِغِي هَذِهِ أَوْ هَذِهِ قَالَ فَأَوْمَأَ إِلَى الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِيهَا  
 حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ آعِينَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي غُرُورَةٍ غَرُّوْنَاهَا اسْتَكْثَرُوا  
 مِنَ النَّعَالِ فَإِنَّ الرَّجُلَ لَا يَزَالُ ذَاكِبًا مَا اسْتَعَلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ  
 الْجُمُعِيُّ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا اسْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ وَإِذَا خَلَعَ  
 فَلْيَبْدَأْ بِالشِّمَالِ وَلْيَسْغِلْهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخْلَعَهُمَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبِي الرَّيَّانِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمِشُ أَحَدُكُمْ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ لِيُسْغِلَهُمَا جَمِيعًا أَوْ لِيُخْلَعَهُمَا  
 جَمِيعًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا  
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي زَرْبٍ قَالَ خَرَجَ إِلَيْنَا أَبُو هُرَيْرَةَ  
 فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ فَقَالَ أَلَا إِنَّكُمْ تَحَدِّثُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِتَهْتَدُوا وَأَضِلَّ أَلَا وَإِنِّي أَشْهَدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا انْقَطَعَ سَمْعُ أَحَدِكُمْ فَلَا يَمِشُ فِي الْأُخْرَى حَتَّى يُضِلَّهَا

قوله كالقطائف الأرجوان القطائف جمع قطيفة والأرجوان صبغ أحمر قال في النهاية الميثرة من مراكب المعجم تعمل من حرير أو ديباج ويتخذ كالفرش الصغير ويصنق بطن أو صوف يجعلها الرأكب تحتها على الرحال فوق الجمال ويدخل فيه ميثر السروج لأن النهي يشمل كل ميثرة جراه سواء كانت على رحل أو سرج اه  
 قوله ان اتخمت في اصبعي هذه او هذه ( او هذه للتوبيخ لالشك قال خوي وروى هذا الحديث في غير مسلم السبابة والوسطى واجمع المسلمون على ان السنة جعل خاتم الرجل في الخنصر وامام المرأة فانها تتخذ خواتيم في اصابع والحكمة في كونه في الخنصر  
 باب ما جاء في الاعتقال والاستكثار من النعال  
 باب اذا اشعل فليبدأ باليمين واذا خلع فليبدأ بالشمال انه ابعد من الامتحان لينا يتعاطى باليد لكونه طرفا ولانه لا يشغل اليد مما تناوله من اشغالها بخلاف غير الخنصر ويكره للرجل جعله في الوسطى والتي تليها لهذا الحديث وهي كرامة تنزهه واما التخم في اليد اليمنى او اليسرى فقد جاء فيه هذان الحديثان وهما صحيحان اه الحديثان الاول حديث ابن شهاب عن انس والثاني حديث ثابت عن انس الطرلسان لقوله والتي تليها اي من جانب الابهام وهي المسبحة كما وردت الرواية والله اعلم لقوله عليه السلام فان الرجل لا يزال ذاكبا الخ اي مادام الرجل لا يس النعل يكون كالأركب في كون المشقة خفيفة عليه وسلامة رجله من الاذى كالشوك وهو ذلك فيه استحباب



ودليله هذه الأحاديث  
 التي ذكرها مسلم قال العلماء  
 وسببه ان ذلك تشويه

**باب**

اشتغال الصائم والاحتباء  
 في ثوب واحد

ومثله وعطاف اللوقار ولان  
 المنتملة تصير ارفع من  
 الأخرى فيعسر مشيه ربما  
 كان سببا للغتار اه  
 قوله وان يشتغل الصائم  
 بالمد فسرهما اللغويون ان  
 يحلل جسده بالثوب ولا يبق  
 فيه فرجة يخرج منها يده  
 وسيت بذلك لانه سد المنافذ  
 كالصخرة الصلبة التي لا تحرق  
 فيها وفسرها الفقهاء ان  
 يشتغل بثوب ليس عليه  
 غيره ثم يرفعه من احد  
 جانبيه على كتفه فلعلة  
 انتهى على الاول خوف عدم  
 دفع بعض الهوام المهلكة عنه

**باب**

في منع الاستلقاء على  
 الظهر ووضع إحدى  
 الرجلين على الأخرى  
 وعلته على الثاني ما فيه  
 من كشف العورة كذا  
 في الأولى

قوله ولا يصح بالثوب الظاهر  
 ولا يتب بالجزم لكن اللسخ  
 المتعددة الموجودة عندنا  
 من المنون والضرور بعدم  
 الجزم لعله اجري المثل  
 مجرى الصحيح والله اعلم  
 الاحتباء بالمد ان يقعد  
 الانسان على يتيه وينصب  
 ساقيه ويحتوي عليهما  
 بثوب أو نحوه أو بيده  
 وهو عادة العرب في مجالسهم  
 فان الكسوف معشيت من  
 عورته فهو حرام والله اعلم  
 قال في المرقاة والنهي انما  
 هو بقيد الكسوف والا  
 فهو جائز بل مستحب  
 في غير حالة الصلاة اه

**باب**

في اباحة الاستلقاء  
 ووضع إحدى الرجلين  
 على الأخرى

قوله وان يرفع الرجل إحدى  
 ذلك الرفع منه صلى الله عليه وسلم كاسيحي في رواية عم عباد بن تميم بن زيد وهو عبدالله بن زيد والله اعلم

وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي رَزِينٍ  
 وَأَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى **وَحَدَّثَنَا**  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ وَأَنْ  
 يَشْتِمَلَ الصَّمَاءَ وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ كَأَشْفَاءَ عَنْ فَرْجِهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ  
**حَدَّثَنَا** زُهَيْرٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى **حَدَّثَنَا** أَبُو خَيْمَةَ  
 عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا انْقَطَعَ شِئْءٌ أَحَدِكُمْ أَوْ مِنْ أَنْ تَقَطَعَ شِئْءٌ نَعْلِهِ فَلَا  
 يَمْشِ فِي نَعْلِ وَاحِدَةٍ حَتَّى يُصْلِحَ شِئْءَهُ وَلَا يَمْشِ فِي خُفٍّ وَاحِدٍ وَلَا يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ  
 وَلَا يَحْتَبِيَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ وَلَا يَلْتَحِفُ الصَّمَاءَ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ **حَدَّثَنَا** لَيْثُ بْنُ  
 حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** ابْنُ رُحْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ وَالِإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى  
 رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَنَحْمَدُ  
 ابْنَ حَاتِمٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ حَاتِمٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا تَمْشِ فِي نَعْلِ وَاحِدٍ وَلَا تَحْتَبِ فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ وَلَا تَأْكُلْ بِشِمَالِكَ وَلَا تَشْتِمَلَ  
 الصَّمَاءَ وَلَا تَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْكَ عَلَى الْأُخْرَى إِذَا اسْتَلَقَيْتَ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ  
 مَسْعُودٍ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي الْأَخْفَاسِ) عَنْ  
 أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتَلْقِينَ أَحَدُكُمْ  
 ثُمَّ يَضَعُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

ولا يجزئ  
 في نعل واحد  
 يعني ابن الاخفاس  
 لا يعلق احدهم

(مستلقيا)



مؤلفه عن نافع ان عبد الله بن  
عمر كان يلبس الثوب المصبوغ  
بالمشق والمصبوغ بالزعفران  
وفي شرحه للزرقاني عملا  
بما رواه ابي ابن مر قال  
كان النبي صلى الله عليه وسلم  
يصبغ بالورد والزعفران  
ثيابه حتى يحمته اخرجته  
ابو داود ورواه ايضا عن  
ام سلمة ولا يعارضه حديث  
الصحيحين عن النبي  
النبي عليه السلام ان يتزعر

باب

التي عن التزعر  
للرجال  
الرجل وفي ان النهي لونه او  
لراحمته تردد لانه لكراهة  
وقطعه لبيان الجواز او النهي  
محمول على تزعر الجسد  
لا الثوب او على المحرم بصبغ  
او حرة لانه من الطيب وقد  
نهى المحرم عنه اه  
قوله مثل الثغام قال  
في القاموس الثغام بالفتح  
المعجمة على وزن السحاب

باب

في صبغ الشعر وتغيير  
الطيب  
اسم ثبت يقال له بالفارسية  
« درمنه » وبالتركية « اداق  
يوشان » وقال النووي قال  
ابوعبيد هو ثبت ابيض  
الزهر والمز وهو غير ما قاله  
القاموس والله اعلم  
قوله عليه السلام ان اليهود  
والنصارى لا يصبغون اى  
لحاهم وشعورهم (فخالفوا)  
اى اصبغوا لحاكم بالحناء  
وتحوه مما ليس بسواد لما

باب

في مخالفة اليهود في  
الصبغ  
قال عليه السلام واجتنبوا  
السواد خلاصة ما قال النووي

باب

لاتدخل الملائكة بيتا  
فيه كلب ولا صورة

في هذا الباب في الثغاب اقوال اصحها ان خضاب الشيب للرجل والمرأة بالحجرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال صاحب المحيط هذا في حق غير الفزاة وبما  
من فعل ذلك من الفزاة ليكون اعيب في عين العدو لا للترين فقبح حرام لعل ما روى ان عثمان والحسن والحسين خضبوا لحاهم بالسواد كان للمهاجرة بالترية والله اعلم

قوله عن ابي سلمة وهو ابو سلمة بن عبد الرحمن بن موف وهو يروي عن ابي هريرة كافي البخاري وسليمان مطرف عليه وهو ايضا يروي عنه والله اعلم

مُسْتَلْقِيَا فِي الْمَسْجِدِ وَاصْطِمَا اِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَي الْاُخْرَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ ثُمَيْرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ كُلُّهُمْ  
عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا اَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ اَخْبَرَنِي  
يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا اِسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا اَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ اَخْبَرَنَا  
مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْاِسْتِثْنَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَابُو الرَّبِيعِ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَقَالَ الْاَخْرَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ اَنَسِ بْنِ مَالِكٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
عَنِ التَّزَعُّفِ قَالَ قُتَيْبَةُ قَالَ حَمَّادُ يَعْنِي لِلرِّجَالِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ ثُمَيْرٍ وَابُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ  
(وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ اَنَسِ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنْ يَتَزَعَفَ الرَّجُلُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ  
أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ اَتَى بِأَبِي خُفَّاءَ اَوْجَاءَ عَامِ الْفَتْحِ اَوْ يَوْمَ الْفَتْحِ وَرَأْسُهُ  
وَلِحْيَتُهُ مِثْلُ الثَّغَامِ اَوْ الثَّغَامَةِ فَأَمَرَ اَوْ قَامَرَ بِهِ اِلَى نِسَائِهِ قَالَ غَيْرُوا هَذَا بَشْيَ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ اَخْبَرَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ اَبِي الزُّبَيْرِ  
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ اَتَى بِأَبِي خُفَّاءَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ  
بِيَاضًا فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُوا هَذَا بَشْيَ وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
(وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى اَخْبَرَنَا وَقَالَ الْاَخْرُونَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ اَبِي سَلْمَةَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لَا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ  
سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِيهِ عَنْ اَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ

قوله واحد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل المزيتفاد منه ان الانسان اذا  
واقه اعم قوه عليه السلام ما يخلف الله الخ قال الابن لا يقال يدل على وجوب  
بانتفاء المانع اه

واعد لاخر واخلف لعذر شرعي فلا يلزم عليه  
الوفاء بالوعد لان الوجوب على القول به مشروط

قوله عليه السلام ان لا تدخل  
بيتا فيه كلب قال السنوسي  
اما لانه يأكل النجاسات  
وهي المطهرون عن مقاربتها  
اولا من الشياطين والملائكة  
اضداد لهم اول قبح رائحته  
اه والمراد من الملائكة  
ملائكة الرحمة لا الخلق  
والله اعلم

قوله ولا صورة قال اصحابنا  
وغيرهم من العلماء تصوير  
صورة الحيوان حرام شديد  
التحريم وهو من الكبائر  
لان متوعد عليه بهذا الوعيد  
الشديد المذكور  
في الاحاديث وسواء صنعته  
بغية يمتن او بغيره فصنعته  
حرام بكل حال لان فيه  
مضاهاة لخلق الله تعالى واما  
اقتداء المصور في صورة  
حيوان فان كان معلقا على  
حائط او ثوبا ملبوسا او  
عمامة ونحو ذلك مما لا يمد  
سمتها فهو حرام ولا فرق  
في هذا كله بين ماله ظل  
وما لا ظل له هذا  
مذهبا في المسئلة وبمعناه  
قال جدهير العلماء من  
الصحابه والتابعين ومن  
بعدهم وهو مذهب  
انوري ومالك وابي حنيفة  
وغيرهم انتهى باختصار  
من النووي

قوله اصبح يوما واجا اي  
ساكتا مهتا قال في النهاية  
الواج الذي اسكته الهم  
وهلته الكتابة وقد وجم  
يجم وجوما وقيل الراجح  
الحزن اه فعلى هذا اصبح  
يوما واجا اي حزينا  
والله اعلم

قوله عليه السلام ام والله  
وفي نسخة المشارق اما  
وهي لتثنيه وام لعله مخفف  
منها والله اعلم

قوله فامر بقتل الكلاب الخ  
المراد بالحائط البستان وقرق  
بين الحياطين لان الكبير  
تدعو الحاجة الى حفظ  
جوانبه ولا يمكن الناظر  
من المحافظة على ذلك بخلاف  
الصغير والامر بقتل الكلاب  
منسوخ وسبق ابضاحه  
في كتاب البيوع حيث بسط  
مسلم احاديثه هناك اه نووي  
وفي السطواني قال الشافعي  
في الام في باب الخلف في  
قتل الكلب والقتل الكلاب

عائشة أنها قالت واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل عليه السلام  
في ساعة يأتيه فيها فجاءت تلك الساعة ولم يأتيه وفي يده عصا فالتقاها من يده  
وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله ثم التفت فاذا جزؤ كلب تحت سريره  
فقال يا عائشة متى دخل هذا الكلب ههنا فقالت والله ما دريت فامر به  
فاخرج فجاء جبريل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واعدتني فجلست  
لك فلم تأت فقال من عني الكلب الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه كلب  
ولا صورة حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي اخبرنانا المحزومي حدثنا وهيب  
عن ابي حازم بهذا الاسناد ان جبريل واعد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
ان يأتيه فذكر الحديث ولم يطوله كطويل ابن ابي حازم حدثني  
حرمله بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن السباق  
ان عبد الله بن عباس قال اخبرني ميمونة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اصبح  
يوما واجا فقالت ميمونة يا رسول الله لقد استمكرت هيتك منذ اليوم  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل كان وعدني ان يلقاني الليلة  
فلم يلقني ام والله ما اخلفني قال فظن رسول الله صلى الله عليه وسلم يومه  
ذلك على ذلك ثم وقع في نفسه جزؤ كلب تحت فسطاط لنا فامر به فاخرج  
ثم اخذ بيده ماء فنضغ مكانه فلما امسى لقيه جبريل فقال له قد كنت  
وعدتني ان تلقاني البارحة قال اجل ولكننا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة  
فاصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ فامر بقتل الكلاب حتى انه  
يا امر بقتل كلب الحائط الصغير ويترك كلب الحائط الكبير حدثنا يحيى بن  
يحيى و ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد واسحق بن ابراهيم قال يحيى واسحق  
اخبرنا وقال الاخران حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن

نحو سرير نحو

وعده رسول الله نحو

لما اصبح يوما واجا اي ساكتا مهتا

التي لانفع فيها حيث وجدتها وهذا هو الراجح في المهمات ولا يجوز اقتناء الكلب الذي لا منفعة فيه اه وهو منه ميل الى عدم النسخ  
وفي العمى واخذ مالك واصحابه وكثير من العلماء جواز قتل الكلاب الا ما استثنى منها ولم يروا الامر بقتل ما عدا المستثنى منسوخا بل حكما اه

(عباس)

عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ  
 كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَدْخُلُ  
 الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ  
 قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ  
 وَذَكَرَهُ الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرِ  
 عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا  
 فِيهِ صُورَةٌ قَالَ بُسْرٌ ثُمَّ أَشْتَكَى زَيْدٌ بَعْدَ فَعْدَانَاهُ فَادَّاعَى بَابَهُ سِثْرٌ فِيهِ صُورَةٌ قَالَ  
 فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ رَيْبٌ مِمُّونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ يُخْبِرْنَا  
 زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ أَلَمْ تَسْمَعَهُ حِينَ قَالَ إِلَّا رَقًّا فِي تَوْبِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ بُكَيْرَ بْنَ  
 الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ حَدَّثَهُ وَمَعَ بُسْرِ  
 عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ قَالَ بُسْرٌ فَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ فَعْدَانَاهُ فَادَّاعَى  
 فِي بَيْتِهِ سِثْرٌ فِيهِ تَصَاوِيرٌ فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ قَالَ  
 إِنَّهُ قَالَ إِلَّا رَقًّا فِي تَوْبِ أَلَمْ تَسْمَعَهُ قُلْتُ لَا قَالَ بَلَى قَدْ ذَكَرْتُ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَبِي الْخُبَّابِ  
 مَوْلَى بَنِي التَّجَّارِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلٌ

زيد بن خالد (بعد) أي بعضنا رواها الحديث عن أبي طلحة  
 قوله ثم اشكى زيد بعد فاعناه زيد بن خالد  
 زيد بن خالد

قوله عليه وسلم لا تدخل  
 الملائكة الخ قال العلماء  
 سبب امتناعهم من بيت  
 فيه صورة كونها معصية  
 فأحشة وفيها مضاهاة لخلق الله  
 تعالى وبهضاهي صورة ما يعبد  
 من دون الله تعالى وسبب  
 امتناعهم من بيت فيه  
 كلب لكثرة أكله النجاسات  
 ولأن بعضها يسمى شيطانا  
 كما جاء به الحديث والملائكة  
 ضد الشياطين ولقبح رائحة  
 الكلب والملائكة تكره  
 الرائحة القبيحة ولأنها  
 منهي عن اتخاذها فموجب  
 متخذها بحرمانه دخول  
 الملائكة بيته وصلاته فيه  
 واستفادها له وتبريكها  
 عليه وفي بيته ودفعها اذى  
 الشيطان وأما هؤلاء الملائكة  
 الذين لا يدخلون بيته فيه  
 كلب أو صورة فهم ملائكة  
 يطوفون بالرحمة والتبريك  
 والاستغفار الخ نووي  
 قوله مثل حديث يونس  
 وذكره الخ يعني كأن السند  
 الأول مشتمل على الأخبار  
 في قوله كذلك السند الثاني  
 وإن كان آخرها مشتملا  
 على الصنعة والله اعلم  
 قوله يوم الأول بالاضافة  
 من اضافة الموصوف الى  
 صفة والمعنى الوقت الماضي  
 والله اعلم  
 قوله الارقاء في توب قال النووي  
 هذا يصح به من قول بأبحة  
 ما كان رقما مطلقا كاسبق  
 وجوابنا وجواب الجمهور  
 عنه انه محمول على رقم على  
 صورة الشجر وغيره مما  
 ليس بحيوان وقد قدمنا  
 ان هذا جائز عندنا اه  
 اقول ترد ما قاله المحتج  
 الاحاديث المروية الآتية عن  
 عائشة رضي الله عنها فانظر  
 ومن المعلوم ان مسلك مسلم  
 رحمه الله ان يأتي الحديث  
 المنسوخ اولا ثم ناسخه  
 والله اعلم قال الخطابي المصور  
 الذي يصور اشكال الحيوان  
 والنقش الذي ينقش اشكال  
 الشجر ونحوها فاني ارجو ان  
 لا يدخل في هذا الوعيد وان  
 كان جملة هذا الباب مكروها  
 وداخلا فيما يشغل القلب  
 بما لا يعنى وقال الطحاوي  
 يشتمل قوله الارقاء في توب  
 اراد انه رقما يوطأ ويمن  
 كالسط والوسائد اه

قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَدْخُلُ  
 الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ فَهَلْ سَمِعْتِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ذَكَرَ ذَلِكَ فَقَالَتْ لَا وَلَكِنْ سَأَحَدِّثُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ رَأْيَتُهُ خَرَجَ فِي غَرَابِهِ  
 فَأَخَذَتْ نَمَطًا فَسَتَرَتْهُ عَلَى الْبَابِ فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ عَرَفَتْ الْكِرَاهِيَةَ فِي  
 وَجْهِهِ فَجَذَبَتْهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَتْهُ وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَابَةَ  
 وَالطَّيْنَ قَالَتْ فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْنَهُمَا لِبِغَاءِ فَلَمْ يَبْذُرْ ذَلِكَ عَلَيَّ  
**حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ دَاوُدَ عَنْ عَرَّةَ عَنْ  
 حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ  
 تَمَالُ طَائِرٌ وَكَانَ الدَّاخِلُ إِذَا دَخَلَ اسْتَقْبَلَهُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ حَوْلِي هَذَا فَإِنِّي كَلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا قَالَتْ وَكَانَتْ لَنَا  
 قَطِيفَةٌ كُنَّا نَقُولُ عَلَيْهَا حَرْبٌ فَكُنَّا نَلْبَسُهَا \* حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 أَبُو أَبِي عَدِيٍّ وَعَبْدُ الْأَعْلَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ أَبُو الْمُثَنَّى وَزَادَ فِيهِ يُرِيدُ عَبْدُ  
 الْأَعْلَى فَلَمْ يَأْمُرْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَطْعِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ سَفَرٍ وَقَدْ سَتَرْتُ عَلَى بَابِي دُرُوكًا  
 فِيهِ الْخَيْلُ ذَوَاتُ الْأَجْنِحَةِ فَأَمَرَنِي فَتَرَعْتُهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَأَيْسَ فِي حَدِيثِ  
 عَبْدِ قَدِيمٍ مِنْ سَفَرٍ **حَدَّثَنَا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ  
 عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مُتَسَيِّرَةٌ بِقِرَامٍ فِيهِ صُورَةٌ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ ثُمَّ سَأَوْلَ السِّتْرَ  
 فَهَتَكَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُشْبِهُونَ بِمَخْلُوقِ اللَّهِ

قولها فاخذت نطما الخ  
 هونوع من البسط له خل  
 كما سبق بيانه (هتكه)  
 اي خرقة وازال الصورة  
 التي فيه والله اعلم  
 قولها فسترته على الباب  
 قال في المرقاة وكأنه كان  
 تعليقاً للزينة لا للجباب  
 فلهذا وقع العتاب اه اقول  
 بل العتاب لكونه ذاصورة  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام ان الله لم  
 يأمرنا ان نكسو الحجارة  
 الخ اي المركب منهما من  
 الجدران وغيرها قال النووي  
 وكان فيه صورة للخيول  
 ذوات الاجنحة فالتف  
 صورها واستدل به على  
 جواز اتخاذ الوسائد وعلى  
 انه يمنع من ستر الخيطان  
 وهو كراهة تنزيه لا تحريم  
 لان قوله عليه السلام لم  
 يأمرنا ان نكسو الحجارة  
 والطين لا يدل على النهي  
 عنه ولا على الوجوب والندب  
 وفيه تغيير المنكر باليد  
 والغضب عند رؤية المنكر  
 اه مرقاة  
 قولها كان لنا ستر فيه  
 تمثال الخ هذا محمول على  
 انه كان قبل تحريم اتخاذ  
 ما فيه صورة فللهذا كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يدخل ويراه ولا يتكلم قبل  
 هذه المرة الاخيرة اه نوري  
 قولها وقد سترت على  
 بابي قال النووي سترت  
 فهو بتشديد التاء الاولى  
 القول ما ظهر لي وجهه في  
 هذه الرواية مع ورود التخفيف  
 في سائر الروايات ولهذا ابقينا  
 على التخفيف كافي المتسور  
 المتعددة المضبوطة به والله  
 اعلم (درونكا) بضم الدال  
 والنون هو ستر له خل  
 ويجمع على درنك قال في  
 القاموس الدرنونك على وزن  
 عصفور والدرنيك بكسر  
 الدال نوع من الثياب او  
 من البسط اه  
 قولها وانا متسترة اي  
 متخذة سترا بقرام اه  
 يستر بفتح كذا في القاموس  
 وفي التباية القرام الستر  
 الرقيق وقيل الصفيق من  
 صوف ذي الوان وقيل القرام  
 الستر الرقيق وراه الستر  
 الغليظ اه

وانما سترت به

(وحدتي)



**وحدثني** حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب عن القاسم بن محمد أن عائشة حدثته أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها بمثل حديث إبراهيم بن سعيد غير أنه قال ثم أهوى إلى القرام فهتكه بيده **حدثنا** يحيى بن يحيى وأبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عيينة ح **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد قالوا أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري بهذا الإسناد وفي حديثهما إن أشد الناس عذاباً لم يذكرا **وحدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وزهير بن حرب جميعاً عن ابن عيينة (واللفظ لزهير) **حدثنا** سفيان بن عيينة عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أنه سمع عائشة تقول دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سترت سهوة لي بقرام فيه تماثيل فلما رآه هتكه وتلون وجهه وقال يا عائشة أشد الناس عذاباً عند الله يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله قالت عائشة فقطعناه فجعلنا منه وسادة أو وسادتين **حدثنا** محمد بن المثنى **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** شعبة عن عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يحدث عن عائشة أنه كان لها ثوب فيه تصاوير تمدود إلى سهوة فكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي إليه فقال أخبره عني قالت فأخبرته فجعلته ومائد **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعقبة بن مكرم عن سعيد بن عامر ح **وحدثنا** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا أبو عامر العقدي جميعاً عن شعبة بهذا الإسناد **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة **حدثنا** وكيع عن سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم علي وقد سترت تمطاً فيه تصاوير ففجأه فاتخذت منه وسادتين **وحدثنا** هرون بن معروف **حدثنا** ابن وهب **حدثنا** عمرو بن الحارث أن بكيراً حدثه أن عبد الرحمن بن القاسم حدثه أن أباه حدثه عن

قولها وقد سترت سهوة لي الخ السهوة بفتح السين قال الأصمعي هي شبهة بالرف أو بالطاق يوضع عليه الشيء قال أبو عبيد وسمعت غير واحد من أهل اليمن يقولون السهوة عندنا بيت صغير منحدر في الأرض وسكة مرتفع من الأرض يشبه الخزانة الصغيرة يكون فيها المتاع قال أبو عبيد وهذا هندي أشبه ما قيل في السهوة وقال الخليل هي أربعة أعواد أو ثلاثة يعرض بعضها على بعض ثم يوضع عليها شيء من الامة وقال ابن الأعرابي هي الكوة بين الدارين وقيل بيت صغير يشبه الخدع وقيل هي كالصفة تكون بين يدي البيت وقيل شبهه دخلة في جانب البيت والله أعلم اه نووي الخدع على وزن منبر والخدع على وزن يحكم بيت الخزانة وكذا بيت الطعام قاموس

قوله عليه السلام يا عائشة أشد الناس الخ قال في المبارق قال النووي هذا محمول على من فعل الصورة لتعبه أو على من قصده مضاهاة خلق الله واعتقد ذلك فهو كفر يزيد عذابه بزيادة قبح كفره والأمن لم يقصد ذلك فهو صاحب كبيرة فكيف يكون أشد الناس عذاباً إلى هنا كلامه لكن الأولى أن يحمل على التهديد لأن قوله عليه السلام عند الله تلويح إلى أنه يستحق أن يكون هكذا لكنه هل العفو اه

فاخذته وسادتين



عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها نصبت سيرا فيه تصاور قد دخل  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فترعه قالت ففقطعت وسادتين فقال رجل في المجلس  
حينئذ يقال له ربيعة بن عطاء مولى بني زهرة أفما سمعت أبا محمد يذكر أن  
عائشة قالت فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرتفق عليهما قال ابن القاسم  
لا قال ليكي قد سمعته يريد القاسم بن محمد حدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت  
على مالك عن نافع عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها اشترت تمرقة فيها  
تصاور فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل فعرفت  
أو فعرقت في وجهه الكراهية فقالت يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى  
رسوله فإذا أدت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه التمرقة  
فقالت اشتريتها لك تقعد عليهما وتوسدنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إن أصحاب هذه الصور يعذبون ويقال لهم أحيوا ما خلقتم ثم قال إن البيت  
الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة وحدثنا قتيبة وابن ربح عن الليث بن  
سعد ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا الثقفى حدثنا أيوب ح وحدثنا  
عبد الوارث بن عبد الصمد حدثنا أبي عن جدي عن أيوب ح وحدثنا هرون بن  
سعيد الأيلي حدثنا ابن وهب أخبرني أسامة بن زيد ح وحدثني أبو بكر بن  
إسحاق حدثنا أبو سلمة الخزامي أخبرنا عبد العزيز بن أخي الماحشون عن عبيد الله  
ابن عمر كلهم عن نافع عن القاسم عن عائشة بهذا الحديث وبعضهم أم  
حدثنا له من بعض وزاد في حديث ابن أخي الماحشون قالت فأخذته فجعلته  
من فقتين فكان يرتفق بهما في البيت حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا  
علي بن مسهر ح وحدثنا ابن المنني حدثنا يحيى (وهو القطان) جميعا عن عبيد الله  
ح وحدثنا ابن نمير (واللفظ له) حدثنا أبي حدثنا عبيد الله عن نافع أن ابن عمر

قوله يرتفق عليهما الارتفاق  
الارتقاء والاعتقاد يقال ارتفق  
الرجل إذا اتكأ على مرفق  
يده أو على الخدة أو قاموس  
والمراد هنا الأخير والله اعلم  
قوله اشترت تمرقة قال  
النوى هي بضم النون  
والراء ويقال بكسرهما  
ويقال بضم النون وفتح  
الراء ثلاث لغات ويقال  
ترق بلقاء وهي وسادة  
صغيرة وقيل هي مرفقة أو  
وفي النهاية تمرقة أي وسادة  
جمعها تمارق  
قوله فلم يدخل فعرفت  
بصفة المتكلم وفي نسخة  
بصفة التأنيث على أنه  
من قول الراوي عنها أو  
مرفقة  
قوله بهذا الحديث أي حديث  
يحيى بن يحيى عن مالك  
والله اعلم  
قوله أتوب إلى الله وإلى  
رسوله أي أرجع من مخالفة  
إلى رضاهما وفي إعادة الجار  
دلالة على استقلال الرجوع  
إلى كل منهما وفي الطيبي  
فيه ادب حسن من الصديقة  
رضي الله عنها وعن ابويها  
حيث قدمت التوبة على  
إطلاعهما على الذنب ونحوه  
قوله تعالى عفا الله عنه  
الآية أو  
قوله عليه السلام إن أصحاب  
هذه الخ هو يشمل من  
يعملها ومن يستعملها  
لكن يؤيد الأول قوله  
ويقال لهم أحيوا ما خلقتم  
ومعلوم أن هذا الأمر لا يمتدح  
كافي قوله تعالى فاتوا بسورة  
من مثله والله اعلم

وزاد في حديث ابن أخي

أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الَّذِينَ يَصْنَعُونَ الصُّورَ يُهَدَّبُونَ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُقَالُ لَهُمْ أَخْيُوا مَا خَلَقْتُمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** حَمَّادُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ **حَدَّثَنَا** الثَّقَفِيُّ كُلُّهُمْ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ **حَدَّثَنَا** وَكَيْعٌ **حَدَّثَنَا** الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى  
 عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ  
 عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ وَلَمْ يَذْكُرِ الْأَشْجِيُّ إِنَّ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ كُلُّهُمْ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 ابْنُ أَبِي عُمَرَ **حَدَّثَنَا** سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي رِوَايَةِ  
 يَحْيَى وَأَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ أَنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذَابًا  
 الْمُصَوِّرُونَ وَحَدِيثُ سُفْيَانَ كَحَدِيثِ وَكَيْعٍ **وَحَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْقَزِيبِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ **حَدَّثَنَا** مَنْصُورٌ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ  
 كُنْتُ مَعَ مَسْرُوقٍ فِي بَيْتٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ فَقَالَ مَسْرُوقٌ هَذَا تَمَاثِيلُ كِسْرَى  
 فَقُلْتُ لَاهَذَا تَمَاثِيلُ مَرْيَمَ فَقَالَ مَسْرُوقٌ أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ  
 يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ  
 (قَالَ مُسْلِمٌ) قَرَأْتُ عَلَى نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضِيِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَبِي اسْحَقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ  
 فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ فَأَقْتَنِي فِيهَا فَقَالَ لَهُ أَذْنُ مِثِّي فَدَنَا مِنْهُ ثُمَّ قَالَ  
 أَذْنُ مِثِّي فَدَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ أَنْتَ كَمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ

قوله عليه السلام يقال لهم  
 اخيوا الخ وهذا الامر لا يظهر  
 عجزهم وتقريرهم واخزائهم  
 عند اهل المحشر لا لانه  
 يمكن لهم احياء ما صوروا  
 والله اعلم قال في المرقاة  
 ( احيوا ) اي انفخوا  
 الروح فيما صورتم فعدل  
 اليه تحكيماتهم وبعضها تهم  
 الخالق في انشاء الصور والامر  
 باحيوا تعجيز اهم نحو  
 قوله تعالى فأتوا بسورة  
 من مثله فعدل على ان التصوير  
 حرام وهو مشعر بان استعمال  
 المصور ممنوع لانه سبب  
 لذلك وباعت عليه مع ما فيه  
 من انه زينة الدنيا اه

قوله عليه السلام المصورون  
 اي لصورة حيوان تام  
 الاعضاء لان الاوتان التي  
 كانت تعبد كانت بصورة  
 الحيوان والله اعلم

قوله ولم يذكر الاشج ان  
 يعني ان رواية جرير من  
 الاعمش بزيادة كلمة ان واما  
 الاشج فروى عن شيخه  
 بغيرها والله اعلم

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ  
يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسًا قَسَدِيَّةً فِي جَهَنَّمَ وَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْمَلَا  
فَأَصْنَعِ الشَّجَرَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ فَأَقْرِبِهِ نَضْرِبُ عَلَى وَحْدِنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يُفْتِي وَلَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ حَتَّى سَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَصَوَّرْتُ هَذِهِ الصُّورَ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ  
أَذْنُهُ قَدَنَا الرَّجُلُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كَلَّفَ أَنْ يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَيْسَ  
بِنَافِخٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَاةَ الْمُسَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا آتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَذَكَرَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ  
ابْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَالْعَاطِئِيُّ مَتَّعِيَةً قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ  
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ دَخَلْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي دَارِ مَرْوَانَ فَرَأَيْتُ فِيهَا تَصَاوِيرَ  
فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَنْ أَظْلَمُ  
مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ خَلْقًا كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعْبَةً  
وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ دَخَلْتُ  
أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ دَارًا تُقْبَى بِالْمَدِينَةِ لِسَعِيدِ أَوْ لِمَرْوَانَ قَالَ فَرَأَيْتُ مُصَوِّرًا  
يُصَوِّرُ فِي الدَّارِ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَوْ  
لِيَخْلُقُوا شَعْبَةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ  
بِلَالٍ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَاثِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ

قوله يجعل له هو يفتح  
الياء والفاعل هو الله تعالى  
الضمير للعلم به قال القاضي  
في رواية ابن عباس يجعل  
ان معناها ان الصورة التي  
صورها هي تعذبه بعد ان  
يجعل فيها روح وتكون  
الباء في بكل بمعنى في قال  
ويحتمل ان يجعل له بعد  
كل صورة ومكانها شخص  
يعذبه وتكون الباء بمعنى  
لام السبب وهذه الاحاديث  
صريحة في تحريم تصوير  
الحيوان وانه قليظ التحريم  
اه نوى وفي المرقاة يجعل  
بصفة المفعول فعل هذه  
يلزم ان يكون نفسا مرغوبا  
كالموقع في بعض نسخ المصاييح  
والله اعلم  
قوله فتعذبه بصفة التأنيث  
اي تلك النفس واسناد  
الغالب اليها مجاز لانها  
السبب والباحث على تعذبه  
والله اعلم قال في المرقاة وفي  
بعض النسخ بالياء اي فيعذبه  
الله اه  
قوله اذنه امر من الدنواي  
الرب الى والهاء للسكرت  
كافي قال السنوسي انما  
امر بالدنو ثلاثا ووضع يده  
على رأسه بالغة في استحضار  
ذهنه وتعميق ما يلحق اليه اه  
قوله عليه السلام من صور  
صورة اي صورة ذي الروح  
بقرينة قوله حتى ينفخ  
الخ والله اعلم ( وليس  
بنافع ) وفي المشرق وليس  
بنافع فيها ابدأ قال ابن  
فرشته هذا يدل على ان  
تصويرها حرام بل الوعيد  
فيه اعظم مما في القتل لانه  
ذكر في القتل جزاءه جهنم  
خالدا فيها والخلود مؤل  
بطول المدة عند اهل السنة  
وهنا لا يستقيم ذلك لانه  
هي المذاب بما لا يمكن وهو  
نفخ الروح فيها فيكون  
عمولا على المستعمل او على  
استحقاقه المذاب المؤبد اه

باب

مكرامة الكلب  
والجرس في السفر

حُسَيْنِ الْجَحْدَرِيِّ حَدَّثَنَا بِشْرُ يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَصْحَبُ الْمَلَائِكَةَ رُقْفَةً فِيهَا كَلْبٌ وَلَا جَرَسٌ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بِرُحٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ) كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْجَرَسُ مَرَامِيرُ الشَّيْطَانِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ فَارْتَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ وَالنَّاسُ فِي مَيْتِهِمْ لَا يَبْقَيْنَ فِي رُقْبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ قَالَ مَالِكٌ أَرَى ذَلِكَ مِنَ الْعَيْنِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ** عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الضَّرْبِ فِي الْوَجْهِ وَعَنِ الْوَسْمِ فِي الْوَجْهِ **وَحَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ** وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ** حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ عَلَيْهِ جِمَارٌ قَدْ وُسِمَ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ الَّذِي وَسَمَهُ **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَرِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاعِمًا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِمَارًا مَوْسُومَ الْوَجْهِ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ قَالَ قَوْلَ اللَّهِ

على رفاق مثل كتاب ورفاق مثل اصحاب ورفق مثل صرد تقول خرجت مع رفقة مثلثة الراء ورفاقة وهي جماعة تراقفهم كذا في القاموس قوله عليه السلام كلب ولا جرس فيه كراهة استصحاب الكلب والجرس في الاسفار وان الملائكة لا تصحب رفقاة فيها احد هما اما سبب عدم مصابة الملائكة رفقاة فيها كلب فقد سبق واما الجرس فقبل مناصرة الملائكة له انه يشبهه بالنواقيس اولاته من المعاليق في العنق المنوى عنها وقيل سببه كراهة صوتها ووثيقه رواية من امير الشيطان الكبير والصغير

باب

كراهة قلادة الوتر في رقبة البعير مساو في هذا الحكم هند الاكثرين والصغير مستثنى عنه عند بعض قال في المبارق قال العلماء جرس الدواب منهي عنه اذا اتخذ للهوا واما اذا كان فيمنفعة فلا بأس به اه

باب

النهي عن ضرب الحيوان في وجهه ووسمه فيه قوله عليه السلام قلادة من وتر او قلادة تشك من الراوي فطلى الاول يجوز ابقاء ما من غير وتر وعلى الذي لا يجوز من أي شيء كانت ولهذا اختلف العلماء في هذا الباب وسبب النهي قال في المبارق قيل سببه خوف اختناق الأبل بها عند شدة الركض او عند تشبث الوتر بالشجر وقيل أنهم كانوا يقلدون الأبل الأوتار لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك اعلاما بان الأوتار لاترد شيئا واما من فعل ذلك للزينة فلا بأس به اه

قوله عن الضرب في الوجه قال السنوسي نهى عنه في كل الحيوان المحترم من الأدمى وغيره الا انه في الأدمى اشد وخس الوجه لانه يجمع الحسن والقل أثر فيه يشينه وربما أذى البصر مع ما فيه من اهانة الصورة التي كرم الله بها بني آدم وخلق ابائهم عليها ظاهر النهي عن ضربه حتى في القتال والاولى اذا امكن

وقال القاسمي هو الصبيح من صبيح المطلب وقال في غير الوجه جابر وفي غير الركبة واستحب لانه في القاموس قوله قال النووي يجوز ان يكون القسيه جرت القسيه رلانه اه

غيره ان لا يضرب في لسان الامام قدرى استرقاقه اه (وعن الوسم في الوجه) بالسنين المهمة هذا هو الصحيح المعروف في الروايات وكتب الحديث وهو في الوجه منهي عنه بالاجماع للحديث ولما ذكر في الضرب فاما رسم الأدمى فحرام لكرامته ولعدم الحاجة اليه واما رسم غيره في الوجه فنهي جازم



لَا اسْمَهُ إِلَّا فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ أَوْجِهِ فَأَمَرَ بِجَمَارِلِهِ فَنَكَّرَ فِي جَاعِرَتَيْهِ فَهُوَ  
 أَوَّلُ مَنْ كَوَى الْجَاعِرَتَيْنِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ  
 عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنِ النَّسِ قَالَ لَمَّا وَلَدَتْ أُمُّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِي يَا نَسُّ أَنْظُرْ  
 هَذَا الْعَلَامَ فَلَا يُصِيبَنَّ شَيْئًا حَتَّى تَعُدُّوهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَيِّكُهُ  
 قَالَ فَعَدَوْتُ فَإِذَا هُوَ فِي الْخَائِطِ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ جَوْنِيَّةٌ وَهُوَ يُسَمُّ الظَّهْرَ الَّذِي  
 قَدِمَ عَلَيْهِ فِي الْفَسْحِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ يُحَدِّثُ أَنَّ أُمَّهُ حِينَ وَلَدَتْ أَنْطَلَقُوا بِالصَّبِيِّ  
 إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَيِّكُهُ قَالَ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي مِرْبَدٍ يُسَمُّ عَمَّا قَالَ شُعْبَةُ وَأَكْثَرُ عَلِيٍّ أَنَّهُ قَالَ فِي آذَانِهَا **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ  
 ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَسْمَاءَ  
 يَقُولُ دَخَلْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِرْبَدًا وَهُوَ يُسَمُّ عَمَّا قَالَ أَحْسَبُهُ  
 قَالَ فِي آذَانِهَا **وَحَدَّثَنِي** يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ح **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ وَيَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ إِسْحَاقَ  
 ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ رَأَيْتُ فِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَيْسَمَ وَهُوَ يُسَمُّ إِبِلَ الصَّدَقَةِ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي  
 يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقَرْعِ قَالَ قُلْتُ لِنَافِعٍ وَمَا الْقَرْعُ قَالَ  
 يُحَلِّقُ بَعْضُ رَأْسِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكُ بَعْضُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو أُسَامَةَ ح **وَحَدَّثَنَا** ابْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَجَعَلَ التَّفْسِيرَ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ مِنْ قَوْلِ عُبَيْدِ اللَّهِ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى

جواز وسم الحيوان

باب

غير آدمي في غير الوجه وندبه في نم الزكاة الجزية

قوله في جاعرتيه الجاعرتان هما حرفا الورك المشرفان مما يلي الدبر وفي النهاية هما لجتان تكتنفان اصل الذنب وهما من الانسان في موضع رقق الخمار اه

قوله يحتك التحريك مطع الخمر ثم ذلك يحتك الصبي يقال حنك الصبي اذا مضغ تمر او غيره فذلك يحتك اه قاموس قال النسوي فيه حمل المولود عند ولادته الى واحد من اهل الصلاح والفصل يحنكه بجره ليكون اول ما يدخل في جوفه ريق الصالحين فيترك به اه

قوله وعليه خيمه هي كساء من صوف او حرز ونحوها مربع له اعلام (جونية) في ضبطه روايات مختلفة انظر الشارح فالوجه جونية بفتح الجيم وسكون الواو منسوبة الى بنو الجون قبيلة من الازد والله اعلم وفي النهاية وعليه برده جونية منسوبة الى الجون وهو من الالوان ويقع على الاسود والابيض وقيل لياه للمبالغة كما تقول في الاحمر احمرى وقيل هي منسوبة الى بنو الجون قبيلة من الازد

اشبه

باب

كراهة القرع

قوله الميسم اسله موسم وهو آلة الوسم (وهو يسم الخ) فيه جواز وسم الحيوان قال النووي يستحب وسم نم الزكاة والجزية هو مذهبا ومذهب الصحابة كلهم رضي الله عنهم وجاهير العلم بمدحهم ونقل ابن الصباغ وغيره اجماع الصحابة عليه وقال ابو حنيفة هو مكروه لانه تعذيب ومثله وقد نهي عن امثلة الخ اه

بجاءت كصحة

انطلقت نحو

قوله في مريد بكسر الميم واسكان الراء وقصع الموحدة وهو الموضع الذي يحبس فيه الابل وهو مثل الخطيرة للشم الخ نوى

(حدثنا)



السوء واحتقار بعض المارين وتضييق الطريق وكذا اذا كان القاعدون من يهاجم المارون او يخافون منهم ويبتعدون من المرور في اشغالهم بسبب ذلك لكونهم لا يجدون طريقا لذلك الموضوع والله اعلم قولهم ما اريد اى ليس لنا فراق عن مجالسنا ونفى عنها فان قلت مالهم ابو ان يتنوها ولم يقبلوا نهيهم عليه السلام وهو حال عن منصبهم قلت انهم فهموا

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُثْمَانَ الْعَطْفَانِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ نَافِعٍ ح وَحَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ بِإِسْنَادٍ عُمَيْدٍ اللَّهِ مِثْلَهُ وَالْحَقُّ التَّفْسِيرُ فِي الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّمْرَاكِ ح كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ **حَدَّثَنِي** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا النَّابِذُ مِنْ حِجَابِنَا نَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا آبَيْتُمْ إِلَّا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا وَمَا حَقُّهُ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُثَنَّى عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي ابْنَةً عَرِيْسًا أَصَابَتْهَا حَصْبَةٌ فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا أَفَاصِلُهُ فَقَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَعَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرٌو وَالثَّاقِدِيُّ أَخْبَرَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ أَنَّ وَكَيْعًا وَشُعْبَةَ فِي حَدِيثِهِمَا فَتَمَرَّقَ شَعْرُهَا **وَحَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ

فان ابيهم

الذي

قوله فتخرج من الجلد يقال حمره وهو شدة الحمرة يقال حمره حمرته وهو شدة الحمرة

باب

النهي عن الجلوس في الطرقات واعطاء الطريق حقه ان نهي ليس للتحريم بل جلوه للتنزيه فلذا التمسوا منه الرخصة فعليه وسع عليه السلام الامر عليهم بشرطة اداء حق الطريق وعلوهم آداب الجلوس فيه والله اعلم قوله عليه السلام الا المجلس الظاهر بفتح اللام وان ضبط بكسرها في النسخ المتعددة بايدينا ثم رأيت القسطلاني حيث قال بفتح اللام مصدر مجيء اى الا الجلوس في مجالسكم وفى اليونانية بكسر اللام اه

باب

تحريم فعل الواصلة والمستوصلة والواصلة والمستوصلة والنامصة والمتنمصة والمتفججات والمفجرات خلق الله قوله عليه السلام والامر بالمعروف الخ اى مع القدرة عليها وزاد عمر في حديثه عند ابي داود ونقيشوا الملهوف وتهدوا الضال\* قولها ان لى ابنة عريسا تصغير عروس وهو يقع على المرأة والرجل عند الدخول بها (اصابها حصبة) بفتح الحاء وسكون الصاد المهملتين ويقال بفتح الصاد وكسرها ثلاث لغات والاسكان اشهر وهى بثر

قال في النسيان الرجل والرجل هذا اذا كان النسيان شعرا لا دوى لكرامته وما غيره فلا بأس بوضعه فيجوز اقتناء النساء القرائيل من القرائيل جمع قريمل على وزن زريع وهو ما ربط به النساء شعرا من شعرك

تخرج في الجلد يقال حصب جلده بكسر الصاد يحصب من الباب الرابع (فتمرق) اى تساقط وتمرق والله اعلم قوله عليه السلام لعن الله الواصلة اى التى توصل شعرها بشعر آخر زورا وكذبا وهى اعم من ان تفعل بنفسها او تأمر غيرها بان يفعله (والمستوصلة) اى التى تطلب هذا الفعل من غيرها وتأمر من يفعله بها

افاصل شعر رأسها

سَعِيدِ الدَّارِمِيِّ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أَسْمَاءِ  
 بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أُمَّرَأَةَ آتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنِّي زَوَّجْتُ ابْنَتِي  
 فَمَرَّقَ شَعْرُ رَأْسِهَا وَزَوَّجَهَا يَسْتَحْسِنُهَا أَفَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَنَهَاها حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ  
 مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُسْلِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَالِشَةَ أَنَّ  
 جَارِيَةَ مِنْ الْأَنْصَارِ تَزَوَّجَتْ وَأَنَّهَا صَرِيضَتْ فَمَرَّقَ شَعْرُهَا فَأَرَادُوا أَنْ يَصِلُوهُ  
 فَسَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَلَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ  
**حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحَبَّابِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ أَخْبَرَنِي  
 الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمِ بْنِ يَتَّاقَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ عَنْ عَالِشَةَ أَنَّ أُمَّرَأَةَ مِنَ الْأَنْصَارِ  
 زَوَّجَتْ ابْنَةَ لَهَا فَأَشْتَكَتْ فَتَسَاقَطَ شَعْرُهَا فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ  
 إِنَّ زَوْجَهَا يُرِيدُهَا أَفَاصِلُ شَعْرُهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعْنُ الْوَاصِلَاتِ  
 \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَافِعٍ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ لَعْنُ الْوَاصِلَاتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأْشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرْزَعٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعُمَانُ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَعَنَ اللَّهُ الْوَائِشَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالنَّائِصَاتِ وَالْمُسْتَيْصِمَاتِ

فولها وزوجها يستحسنا هكذا وقع في جملة من النسخ باسكان الحاء وبعدها سين مكسورة ثم نون من الاستحسان اي يستحسنا فلا يصبر عنها ويطلب تعجيلها اليه ووقع في كثير منها يستحسنيها بكسر الحاء وبعدها تاء مثلثة ثم نون ثم ياء مثناة تحت من الحث وهو سرعة المشي وفي بعضها يستحسها بعد الحاء تاء مثلثة فقط والله اعلم وفي هذا الحديث ان الوصل حرام سواء كان لعنورة او عروس او غيرها نوى قوله مسلم بن يثاق بفتح الياء آخر الحروف وتشديد النون وآخره قاف سانه اسم العجى اه عيسى وفي البخارى المطبوع في مصر مشكل بالتون والله اعلم قوله عليه السلام والواشمة اسم فاعل من الوشم وهو حرق الابرة ونحوها في الجلد حتى يسيل الدم ثم خشوه بالكحل او النيل او التوراة فيخضر ( والمستوشمة ) اي من امر بذلك قال النووي وهو حرام على الفاعلة والمفعول بها والمرح الذي وشم يصير بجسافان امكن ازالته بالعلاج وجبت وان لم يمكن الا بالجرح فان خاف منه التلف او قوت عضو او منفعته او شيئا فاحشا في عضو ظاهر لم يجب ازالته واذا تاب لم يبق عليه اثم وان لم يخف شيئا من ذلك لزمه ازالته ويصحب تأخيرها اه حرقاة وقال ابو داود في السنن الواشمة التي يجعل الخيلان في وجهها بكحل او متاد والمستوشمة المومل بها اه وذكر الوجه للبالغ واكثر ما يكون في الشفة اه عيسى قوله عليه السلام والنامصات الخ النامصة هي التي تنف الشعر بالتماس من الوجه والنامصة هي التي يفعل ذلك بها وفي النهاية النامصة التي تنف الشعر من وجهها والنامصة التي تأمر من يفعل بها ذلك وفي الدر المنثور ان تنف الشعر من الجبين اه والحاصل كلاهما منهن عنهما حرام لان الشارع لعنهما

والمس من اوصاف عليها وما بيان الاستحسانها له وانما اعلم قال النووي وهو حرام الا اذا ثبت كسر الحاء او غير ذلك

وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللَّهُ قَالَ فَبَلَغَ ذَلِكَ أَمْرًا مِنْ بَنِي آسَدٍ يُقَالُ  
لَهَا أُمُّ يَتَقَوَّبُ وَكَانَتْ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَآتَتْهُ فَقَالَتْ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ  
لَمَتَّ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَالْمُسْتَمِصَّاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ الْمُغَيَّرَاتِ  
خَلَقَ اللَّهُ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَمَالِي لِأَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ  
فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ لَوْحِي الْمُصْحَفِ فَأَوْجَدْتُهُ فَقَالَ لَبِنُ  
كُنْتُ قَرَأْتِهِ لَقَدْ وَجَدْتِهِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا آتَاكُمْ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا  
نَهَىكُمْ عَنْهُ فَاتَّهَوْا فَقَالَتِ الْمَرْأَةُ فَإِنِّي أَرَى شَيْئًا مِنْ هَذَا عَلَى أَمْرَاتِكَ الْآنَ قَالَ  
أَذْهَبِي فَأَنْظُرِي قَالَ فَدَخَلَتْ عَلَى أَمْرَأَةٍ عَبْدِ اللَّهِ فَلَمْ تَرَ شَيْئًا فَجَاءَتْ إِلَيْهِ فَقَالَتْ  
مَا رَأَيْتُ شَيْئًا فَقَالَ أَمَا لَوْ كَانَ ذَلِكَ لَمْ نُجَامِعْهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ**  
**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا مَقْسُطٌ (وَهُوَ ابْنُ مَهْأَلٍ) كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ فِي هَذَا**  
**الْإِسْنَادِ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُهَيْبَانَ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ**  
**وَفِي حَدِيثِ مَقْسُطٍ الْوَأَشِمَاتِ وَالْمُسْتَوْشِمَاتِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا**  
**أَبْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا**  
**الْإِسْنَادِ الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْرَدًا عَنْ سَائِرِ الْقِصَّةِ مِنْ ذِكْرِ**  
**أُمِّ يَتَقَوَّبَ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ) حَدَّثَنَا**  
**الْأَعْمَشُ عَنْ زِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ**  
**حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ قَالَا أَخْبَرَنَا**  
**عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**  
**يَقُولُ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَصِلَ الْمَرْأَةُ بِرَأْسِهَا شَيْئًا **حَدَّثَنَا****  
**يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ**

قوله ان تصلي المرأة الخ اي تصلي كان واجاز بعضهم به بغير ضم الا الذي من الصوفى والخر وغير ذلك والظاهر

قوله عليه السلام والمتفليجات الخ بكسر اللام المشددة وهي التي تطلب الفلج وهو بالتحريك لرجة ما بين الشنبا والرابعيات والفرق بين السنين على ما في النهاية والمراد بين النساء اللاتي تفعل ذلك باسنانهن ورجة للتحسين وقال بعضهم هي التي تباعد ما بين الشنبا والرابعيات بترقيق الاسنان بالمبرد واللام في قوله للحسن للتعليل ويجوز ان يكون التنازع فيه بين الافعال المنكورة والاعلم ان يتعلق بالاخير قال النووي فيه اشارة الى ان الحرام هو المفعول لطلب الحسن اما لو احتاجت اليه لعلاج او عيب في السن ونحوه فلا بأس به كذا في المرقاة والله اعلم قال الصبي ليس في باب التعليل معنى الطلب وانما معناه التكلف والمبالغة فيه والمعنى هنا المتفليجة هي التي تتكلف بان تفرق بين السنين لاجل الحسن ولا يتيسر ذلك الا بالمبرد ونحوه ولا يفعل ذلك الا في الشنبا والرابعيات ولقد لعن الشارع من صنعت ذلك من النساء لان فيه تغيير الخلق الاصلية اه قوله المفيرات صفة للمذكورات جيماء وهو كالتعليل لوجوب اللعن المستدل به على الحرمة والله اعلم قوله يقال لها ام يعقوب قال العمري لم يدرك اسمها وراجعتها عبد الله بن مسعود تدل على انها ادرى كقولك لم يدركها احد في الصحاح اه قوله لئن كنت قرأته الخ باشباع كسرة الفاء الى تولد الياء قال الطيبي اللام الاولى موطة للقسم والثانية لجواب القسم الذي سجد جواب الشرط اي لو قرأته بالتدبر والتأمل لم رفعت ذلك امر قاة قوله لم يجامعها قال جاهد العلماء معناه لم نصابها ولم يجتمع لهن وهي بل كسنا نطلقها ونفادها قال القاضي ويحتمل ان معناه لم اطأها وهذا ضعيف والصحيح ما سبق فيحتاج به في ان من عنده امرأة مرتكبة بمعصية كالوصول او ترك الصلاة او غيرها فيجب له

قوله وتناول قصة القصة  
 يضم القاف شعر الناصية يقال  
 في وصف الفرس له قصة  
 وفي النووي قال الاصمعي  
 وغيره هي شعر مقدم الرأس  
 المقبل على الجبهة وقيل شعر  
 الناصية والحرسى كالشرطي  
 وهو غلام الأمير اه قال  
 السنوسي وفي تناوله ايها  
 وهو على المنبر حجة لنا على  
 طهارة شعر الادمى خلافا  
 للشافعي اه  
 قوله رضي الله عنه يا اهل  
 المدينة اين علماءكم الخ  
 هذا الكلام من عليهم وتوبيخ  
 لهم حيث لم يغيروا هذا  
 المنكر واهلوا في تغييره  
 والله اعلم  
 قوله واخرج كبة من شعر  
 في اللغة الكبة يضم الكافي  
 الجماعة وفي النهاية ومنه  
 حديث ابن مسعود انه رأى  
 جماعة ذهبت فرجعت فقال  
 اياكم رغبة السوق فاما كبة  
 الشيطان اي جماعة السوق  
 اه والمراد هنا قطعة من  
 شعر والله اعلم وفي الابي  
 الكبة من الشعر المنف  
 بعضه على بعض اه  
 قوله نهي عن الزور في النهاية  
 الزور الكذب والباطل  
 والتمصه وفي الدر الزور  
 الكذب والباطل قلت  
 ونهى عن الزور فسر بوصول  
 الشعر اه  
 قوله عليه السلام لم ارها  
 قال المناوي اي لم يوجد  
 في عصرى لطهارة ذلك  
 العصر بل حدثا اه اي  
 بعد عظمة عليه السلام  
 وهذا لا شك من معجزاته  
 فانه اخبر عما سيق وهو  
 كالاخبر وقع والله اعلم  
 باب  
 النساء الكاسيات  
 العاريات المائلات  
 الميالات  
 باب  
 النهى عن التزوير  
 في اللباس وغيره  
 والتشبع بالمعيط

عَوْفِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَتَأَوَّلَ قُصَّةَ  
 مِنْ شَعْرٍ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيِّ يَقُولُ يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ  
 اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ  
 أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ إِنَّمَا عُدِّبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ قَدِمَ مُعَاوِيَةَ  
 الْمَدِينَةَ فَخَطَبَنَا وَأَخْرَجَ كِبَّةً مِنْ شَعْرٍ فَقَالَ مَا كُنْتُ أُرَى أَنَّ أَحَدًا يَفْعَلُهُ  
 إِلَّا الْيَهُودَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَلَغَهُ فَسَمَّاهُ الزُّورَ وَحَدَّثَنِي أَبُو عَسَانَ  
 الْمِثْمَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا أَخْبَرَنَا مُعَاذٌ (وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ مُعَاوِيَةَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ إِنَّكُمْ قَدْ أَخَذْتُمْ زِيَّ سَوِيءٍ وَإِنَّ  
 نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الزُّورِ قَالَ وَجَاءَ رَجُلٌ بِعَصَا عَلَى رَأْسِهَا  
 خِرْقَةٌ قَالَ مُعَاوِيَةُ أَلَا وَهَذَا الزُّورُ قَالَ قَتَادَةُ يَعْنِي مَا يَكْتَرِبُهُ النِّسَاءُ أَشْعَارَهُنَّ  
 مِنَ الْخِرْقِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِنْفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ  
 مَعَهُمْ سِيَّاطٌ كَأَذْنَابِ الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَأَسِيَّاتِ عَارِيَّاتِ  
 مُمِيلَاتٍ مَائِلَاتٍ رُؤْسُهُنَّ كَأَسْمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجْنَ  
 رِيحَهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لِيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 حُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَعَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أَمْرَأَةً قَالَتْ

قوله عليه السلام سيات اي في ايديهم  
 قوله عليه السلام من مسيرة كذا وكذا اي من مسيرة اربعين طابا كما في رواية والاعلم وفي الكوطار رويها يوجد من مسيرة خمسين سنة اه



يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقُولُ إِنَّ زَوْجِي أَعْطَانِي مَا لَمْ يُعْطِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِيسِ تَوْبَى زُورِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ جَاءَتْ أَمْرَأَةً إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ إِنَّ لِي ضَرَّةً فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ أَنْ أَتَشَبَّعَ مِنْ مَالِ زَوْجِي بِمَا لَمْ يُعْطِنِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُتَشَبِّعُ بِمَا لَمْ يُعْطِ كَلَابِيسِ تَوْبَى زُورِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ أَبُو كَرَيْبٍ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ أَحَدُنَا مَرْوَانُ (يَعْيِيَانِ الْفَزَارِيُّ) عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ نَادَى رَجُلٌ رَجُلًا بِالْبَيْعِ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَالتَّمَّتْ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ إِنَّمَا دَعَوْتُ فَلَانَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ (وَهُوَ الْمَلْقَبُ بِسَبْلَانَ) أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَأَخِيهِ عَبْدِ اللَّهِ تَمَعَهُ مِنْهُمَا سَنَةٌ أَرْبَعٌ وَأَرْبَعِينَ وَمِائَةٌ يُحَدِّثَانِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَحَبَّ أَسْمَائِكُمْ إِلَى اللَّهِ عَبْدُ اللَّهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وُلِدَ لِرَجُلٍ مِثْلُ غُلَامٍ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا فَقَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا نَدْعُكَ تَسْمَى بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانطَلَقَ بِابْنِهِ حَامِلَةً عَلَى ظَهْرِهَا فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ مُحَمَّدًا فَقَالَ لِي قَوْمِي لَا نَدْعُكَ تَسْمَى بِاسْمِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْتَبُوا بِكُنْيَتِي فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ بَيْنَكُمْ

مالم يعطني

ولا تكتبوا

قَالَ لِي قَوْمِي

فيلبس لباس ذوى النقش ويظهر يزي اهل الصلاح وليس منهم واضيف الثوبان الى الزور لانهما ليسا لاجله ونحو باعتبار الرداء والازار والله اعلم وفي النهاية المتشبع بما لا يملك كلايس توبى زور اي المتكثر باكثر مما عنده يتجمل بذلك كالذي يرى انه شعبان وليس كذلك ومن فعله فانما يسخر من نفسه وهو من افعال ذوى الزور بل هو في نفسه زور اي كذب اه وقال ابن التين معناه ان المرأة تلبس ثوب ودعة او طارية ليظن الناس انها لها فلباسها لا يدوم

كتاب الآداب

باب

النهي عن التكني بابي القاسم وبيان ما يستحب من الاسماء وتفتضح بكذبها وقاله الداودي انما كره ذلك لانها تسفل بين المرأة الاخرى وزوجها البغضاء فيصير كالسحر الذي يفرق بين المرأ وزوجه اه عبيد والحاصل ان التشبع لا يخلو عن الرياء والتفاق والحفاق الغم والقلق والاضحار والاذى لغيرها وهذه حرام والله اعلم قوله قال نادى رجل لم يسم هذا الرجل من هو قوله لم اعنك بفتح الهجزة وسكون العين المهمة وكسر النون اي لم اقصدك قوله عليه السلام تسموا الخ فيه عطف المنق على المثبت والامر والنهي هنا ليسا للوجوب والتحريم كذا في القسطلاني وللعلماء هنا اقوال كثيرة منهم من يجوز التسمية والتكنية مطلقا ومنهم من لم يجوزها مطلقا ومنهم من فرق بينهما حيث جواز التسمية ولم يجوز التكني ومنهم من خص النهي بحال حياة النبي صلى الله عليه وسلم قال في المرقاة وهو الصحيح فانتمسك في النوى فليطلب منه والله اعلم

قوله ان احب اسمائكم الخ اي ارضوا اسمائكم عند الله وعبدالرحمن لان في الاول اعتراف بالعبدية والتذلل وفي الثاني بالرحمة الشاملة العامة لكل الخلق وكذلك في الاول تغافل لان يكون المسمى تابدا له وفي الثاني مظهرا للرحمة الالهية والله اعلم قال في المرقاة وروى الحاكم في الكنى والطبراني عن ابى زهير الثقفي مرطوفا



قوله حتى تستأمره وقوله حتى تستأذن النبي كلاهما بالتاء في جميع المتنون التي بأيدينا وفي المطبوعات المصرية مشوبا وشروحا الاول بالتاء والثاني بالنون والله اعلم

قوله عليه السلام فاما بعثت قاسما اقسما بينكم اى العلم والفنية ونحوها وقيل البشارة للصلاح والندارة للطلح ويمكن ان تكون قسمة الدرجة والدركات مفوضة اليه صلى الله عليه وسلم ولا يمنع من الجمع كايدي عليه حذف المفعول لتذهب انفسهم كل المذهب ويشرب كل واحد من ذلك المشرب وهذا المعنى غير موجود حقيقة في حقكم بل مجرد اسم لفظا وصورة في شأنكم وشأن اولادكم والحاصل اني لست ابا القاسم بمجرد ان ولدي كان مسمى بالقاسم بل لوحظ في معنى القاسمية باعتبار القسمة الازلية في الامور الدينية والدنيوية فليست كاحدكم لا في الذات ولا في الاسماء والصفات فعلى هذا يكون ابا القاسم نظير قول الصوفية الصول ابو الوقت اى صاحبه وملزمه الذي لا يملكه غيره اه مرعاة وفي السنوسي هذا القول يشير الى ان العلة الموجبة لتكنية لا توجد في غيره لان معنى كونه قاسما انه الذي قسم الموارث والعتاق والزكاة والنبي وغير ذلك من المقادير بالتبليغ عن الله تعالى اه

قوله قلنا لا تكنيك رسول الله اى باسم رسول الله يمتون لانه ان تكني باسم رسول الله ويقال لك ابو محمد والله اعلم

قوله فاما جعلت اى جعلني الله قاسما والله اعلم

قوله عليه السلام احسنت الانصار وفي البخاري عن جابر قال ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم فقالت الانصار لا تكنيك ابا القاسم ولا تنعمك عينا فاقى النبي عليه السلام فقال يا رسول الله ولدي غلام فسميته القاسم فقالت الانصار لا تكنيك ابا القاسم ولا تنعمك عينا فقال النبي عليه السلام احسنت الانصار سموا الخ اه ورواية البخاري اوفى لقوله احسنت من رواية مسلم والله اعلم

**حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَلِدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامٌ فَسَمَاهُ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا لَا تَكْنِيكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تَسْتَأْمِرَهُ قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ وَلِدِي غُلَامٌ فَسَمَيْتُهُ بِرَسُولِ اللَّهِ وَإِنْ قَوْمِي أَبَوْا أَنْ يَكُونُوا بِهٍ حَتَّى تَسْتَأْذِنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا** رِفَاعَةُ بْنُ الْهَيْثَمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا حَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحْطَانُ) عَنْ حُصَيْنٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فَإِنَّمَا بُعِثْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَمَيْدَةَ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي فَإِنِّي أَنَا أَبُو الْقَاسِمِ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ وَلَا تَكُونُوا **حَدَّثَنَا** أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مِّنَ الْأَنْصَارِ وَلِدَ لَهُ غُلَامٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ فَقَالَ أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ مَنصُورِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنِ ح وَحَدَّثَنِي بَشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ كُلُّهُمْ عَنْ سَالِمِ ابْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنصُورٍ قَالَا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ سُمَيْلٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ**

تسوا باسمي ولا تكنوا بكنيتي

قَتَادَةَ وَمَنْصُورَ وَسُلَيْمَانَ وَحُصَيْنَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالُوا سَمِعْنَا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُوضُ حَدِيثَ مَنْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُمْ مِنْ  
 قَبْلُ وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ وَزَادَ فِيهِ حُصَيْنٌ وَسُلَيْمَانُ قَالَ حُصَيْنٌ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا بُعِثْتُ قَائِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ وَقَالَ سُلَيْمَانُ فَإِنَّمَا أَنَا  
 قَائِمٌ أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ  
 قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَدِينَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 يَقُولُ وَلِدٌ لِرَجُلٍ مِثْلَا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَائِمَ فَقُلْنَا لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَائِمِ وَلَا تُسَمِّكَ  
 عَيْنًا فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ أَسْمِ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ  
**وَحَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةٍ) كِلَاهُمَا عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَائِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ  
 عَنْ جَابِرٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَدِينَةَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ وَلَا تُسَمِّكَ عَيْنًا **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 سُلَيْمَانُ بْنُ عَدِينَةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ  
 أَبُو الْقَائِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَسَمَّوْا بِأَسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي قَالَ عَمْرُو عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ نُمَيْرٍ) قَالُوا  
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ عَنِ الْمُغِيرَةِ  
 ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ لَمَّا قَدِمْتُ نَجْرَانَ سَأَلُونِي فَقَالُوا إِنَّكُمْ تَقْرَوْنَ يَا أُخْتَ هُرُونَ  
 وَمُوسَى قَبْلَ عِيسَى بِكَذَا وَكَذَا فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 سَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ إِنَّهُمْ كَانُوا يُسَمُّونَ بِأَنْبِيَائِهِمْ وَالصَّالِحِينَ قَبْلَهُمْ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ

قَالَ اسْمُ ابْنِكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ لَمْ يَذْكُرْ وَلَا تَكْنُوا غَيْرَهُ

قوله عن قتادة كما في هذا  
 السند ( ومنصور ) كافي  
 سند أبي بكر ( وسليمان )  
 كافي سند بشر ( وحصين )  
 كافي سند ابن المنذر والله اعلم  
 قوله من قبل اي قبل هذه  
 الاسانيد ( وفي حديث النضر )  
 يعنى المؤلف رحمه الله ان في  
 حديثه من شعبة زيادة بيت  
 قال النضر وزاد في الحديث  
 حصين الخ ولم يرو غير النضر  
 من الرواة عن شعبة هذه  
 الزيادة او قال شعبة وزاد  
 فيه حصين الخ لانه يروى  
 ههنا يعنى ولم يذكر هذه  
 الزيادة من شيوى غيرهما  
 وهما زاد على قتادة ومنصور  
 هذه الزيادة وهذا احسن  
 كلفهم من عبارة العيني  
 والله اعلم  
 قوله فقلنا لا تكنيك الخ  
 يعنون لاناديك باى القاسم  
 ( ولا نسحك ) اي لا تجعلك  
 عينك بذلك اي لا تجعلك  
 قرير العين ومسرور الفؤاد  
 بمنادئك وذكر كباى القاسم  
 والله اعلم  
 قوله فقال اسم ابنك قال  
 القسطلاني بهزة قطع  
 وسكون السين وفي تحفة  
 الباري بهزة قطع وسكون  
 السين وفي نسخة سم ابنك  
 بحدف الهمزة هـ وفي العيني  
 بفتح الهمزة امر من الاسماء  
 بكسر الهمزة ويروى  
 بحدف الهمزة هـ ولم تر في  
 نسخ متعددة بايدينا من  
 مسلم بحدف الهمزة  
 قوله وموسى قبل عيسى  
 اي والحال ان موسى قبله  
 بسنتين وفيرة وهارون  
 اخوه فكيف يكون مريم  
 اخت هارون والله اعلم  
 قوله عليه السلام انهم كانوا  
 الخ يعنى ان الناس في زمان  
 مريم كانوا يسمون الخ  
 لمريم اخت شخص مسمى  
 بهارون لاخت هارون اخي  
 موسى ههنا السلام وفي  
 الجلالين ( يا اخت هرون )  
 هو رجل صالح اي ياشيخته  
 في العظة هـ وفي البيضاوي  
 يعنون هارون النبي عليه  
 السلام

باب

كراهة التسمية بالاسماء  
 القبيحة وبنافع ونحوه

الرُّكَيْنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ الرُّكَيْنَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُسَمِّيَ رَقِيقَنَا بِأَرْبَعَةِ أَسْمَاءٍ أَفْلَحَ وَرَبَاحٌ وَيَسَارٌ وَنَافِعٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَسْمُوا غُلَامَكُمْ رِبَاحًا وَلَا يَسَارًا وَلَا أَفْلَحَ وَلَا نَافِعًا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ عُمَيْلَةَ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ لَا يَضُرُّكَ بَاتِنٌ بَدَأَتْ وَلَا تَسْمِيَتَيْنِ غُلَامَكَ يَسَارًا وَلَا رِبَاحًا وَلَا تَنْجِحًا وَلَا أَفْلَحَ فَإِنَّكَ تَقُولُ أُمَّمٌ هُوَ فَلَا يَكُونُ فَيَقُولُ لَا إِنَّمَا هُنَّ أَرْبَعٌ فَلَا تَزِيدُنَّ عَلَيَّ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ وَحَدَّثَنِي أُمِّيَةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ (وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمُ عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ فَأَمَّا حَدِيثُ جَرِيرٍ وَرَوْحٍ فَكَمِثْلِ حَدِيثِ زُهَيْرٍ بِقِصَّتِهِ وَأَمَّا حَدِيثُ شُعْبَةَ فَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا ذِكْرُ تَسْمِيَةِ الْغُلَامِ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكَلَامَ الْأَرْبَعِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا أَبُو جَرِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَنْهَى عَنْ أَنْ يُسَمَّى بِمَعْلَى وَبِبَرَكَةٍ وَبِأَفْلَحَ وَبِيسَارٍ وَبِنَافِعٍ وَيَنْجُو ذَلِكَ ثُمَّ رَأَيْتُهُ سَكَتَ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ثُمَّ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ أَرَادَ عُمَرُ أَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ ثُمَّ تَرَكَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ

عليه وسلم في قوله فانك تقول امم هو فيقول لا فكره لبشاعة الجواب وربما وقع بعض الناس في شيء من الطيرة اه وفي الابي وعلته ان التسمية بذلك تؤدي الى ان يسمع ما يكره كما قال في الحديث لانك تقول ام هو ولا يكون فيقول لا عكس ما اراد المسمى بهذه الاسماء من حسن الفال اه قوله هلال بن يساف بكسر الياء وقيل بفتحها وهو نسخة وجزمه المؤلف في اسائه في القاموس هلال ابن يساف بالكسر وقد يفتح تاهي كوفي اه والياء اضلية فيتمين الصرف اه مرقة  
 قوله عليه السلام لا تسم غلامك رباحا هو من الربح (ولا يسارا) هو من اليسر ضد العسر (ولا افلح) هو من الفلاح (ولا نافع) هو من النفع وانهى للتنزيه بقريظة انه كان له صلى الله عليه وسلم غلام اسمه رباح ومولى اسمه يسار وايق عليه السلام اسمها بياناً للجاوز والله اعلم  
 قوله احب الكلام الى الله الخ المراد بالكلام كلام البشر لما روى انه عليه السلام قال الفضل الذي ذكره كتاب الله سبحانه الله والحمد لله الخ وانما كانت هذه الاربعة احب لاسئلتها على جملة انواع الذكر من التنزيه والتوحيد والتوحيد (لا يضررك بائين بدأت) لان المعنى المقصود لا يتوقف على هذا النظم لاستقلال كل واحدة من اجل قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم المتدرج في المعارف يعرف الله اولاً بتنزيه ذاته عما يوجب نقصاً ثم بالصفات الثبوتية التي يستحق بها الحمد ثم يعلم ان من هذا شأنه لا يستحق الالهية غيره فيكشف له من ذلك انه تعالى اسير واعظم اه مبارك

اربعة اسماء افلح ورياحا ويسارا ونافعا نحو

اعا هو اربع نحو

قوله اراد النبي عليه السلام ان ينهى الخ معناه اراد ان ينهى عنها تحريم فلهذا اه نوري

باب استحباب تغيير الاسم الطبيعي الى حسن وتغيير اسم برة الى زينب وجويرية ونحوها

قوله ولا ينجحاه ومن النجح وهو الظفر والله اعلم قوله انما هن اربع الخ هو قول الراوي ليس من الحديث (فلا تزيدن) قال النووي بضم الدال وفتحها الذي سمعته اربع كلمات وكذا رويته لكم فلا تزيدوا على في الرواية ولا تنقلوا عن غير الاربع وليس فيه منع القياس على الاربع وان يلحق بها ما لم معناها اه (عن)

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيَّرَ اسْمَ  
 غَاصِيَةَ وَقَالَ أَنْتِ جَمِيلَةٌ قَالَ أَحْمَدُ مَكَانَ أَخْبَرَنِي عَنْ حَدِيثِ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا سَمَاءُ بْنُ سَلْمَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ  
 عُمَرَ أَنَّ ابْنَةَ لِعُمَرَ كَانَتْ يُقَالُ لَهَا غَاصِيَةُ فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 جَمِيلَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَا حَدَّثَنَا سَفْيَانُ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ  
 جُوزِيْرِيَةً اسْمُهَا بَرَّةٌ فَحَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْمَهَا جُوزِيْرِيَةً وَكَانَ  
 يَكْرَهُ أَنْ يُقَالَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ بَرَّةَ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ عَنْ كُرَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ  
 ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ سَمِعْتُ أَبَا رَافِعٍ  
 يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ زَيْنَبَ كَانَتْ اسْمُهَا بَرَّةٌ  
 فَقِيلَ تَزَكِي نَفْسَهَا فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ وَلَفْظُ  
 الْحَدِيثِ لِهَؤُلَاءِ دُونَ ابْنِ بَشَّارٍ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو  
 كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ  
 عَطَاءٍ حَدَّثَنَا زَيْنَبُ بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ كَانَتْ اسْمِي بَرَّةَ فَسَمَّاها رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ قَالَتْ وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ زَيْنَبُ بِنْتُ جَعْفَرٍ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ  
 فَسَمَّاها زَيْنَبَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ  
 عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ قَالَ سَمَّيْتُ ابْنَتِي بَرَّةَ  
 فَقَالَتْ لِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ هَذَا

كانت

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم غيّر اسم الخ في هذا الحديث والحديث الاتي لزوم تغيير الاسم القبيح الى الاسم الحسن لانه ثبت انه عليه السلام غير الاسم القبيح الحسن الى الاحسن وفي المرقاة لعل تلك البنت سميت بها في الجاهلية ويمكن ان لا يكون من العصيان بل من العيب وهو الكسر الشجر الكثير الملتف ويطلق على المنبت ومنه عيص بن اسحاق بن ابراهيم عليهما السلام وكانه لما ابدلت الياء الفا فتحت العين ومنه العاص وابو العاص والحاصل انها مؤنث العاص لا تأنيث العاصي لكن لما كان يتبادر منه هذا المعنى غير ما اه وقال النووي وذكر في الحديثين الاخرين ان النبي عليه السلام غير اسم برة بنت ابي سلمة وبرة بنت جعفر فسماها زينب وزينب وقال لا تزكوا انفسكم الله اعلم باهل البر منكم معنى هذه الاحاديث تغيير الاسم القبيح او المكروه الى حسن وقد ثبت احاديث بتغييره عليه السلام اسماء جماعة من صحبه من الصحابة وقديين عليه السلام الملة في النوعين وما في معناها وهي التزكية او خوفي التطير اه قوله ولفظ الحديث لهؤلاء يعني ان اللفظ لابن ابي شيبة ومحمد بن المثنى وعبيد الله بن معاذ جون ابن بشار ولفظه غير هذا وكذلك ابن ابي شيبة يخالف لغيره في روايته بقوله عن شعبة وغيره قالوا حدثنا شعبة والله اعلم

قوله قالت ودخلت الخ قالت زينب بنت ام سلمة دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم زينب بنت جعفر الخ تعني غير اسمها زينب كما غير اسمي زينب والله اعلم



النورى هذا التفسير الذي  
 فسره ابو عمرو مشهور عنه  
 وعن غيره قالوا معناه احد  
 باب  
 تحريم التسمي بملك  
 الاملاك وملك الملوك  
 فلا وسفارا يوم القيامة  
 والمراد صاحب الاسم ويدل  
 عليه الرواية الثانية المحيطة  
 رجل قال القاضي ويستدل به  
 على ان الاسم هو المسمى وفيه  
 الخلاف المشهور قال  
 القسطلاني والتقييد بيوم  
 القيامة مع ان حكمه في الدنيا  
 كذلك للاشعار يترتب ما هو  
 سبب عنه من انزال الهوان  
 وحلول العقاب اه  
 وقوله قال سفيان مثل  
 شاهان شاه ولي البخاري  
 وشرحه قال سفيان يقول  
 غير ابي الزناد تفسير ملك  
 الاملاك الفارسية شاهان  
 بشين مجيبة مفتوحة  
 فالفنون ساكنة شاه  
 بشين مجيبة فالف فهاء  
 ساكنة وليست هاء تأنيث  
 باب

استحباب تخنيك المولود  
 عند ولادته وحمله الى  
 صالح يحنكه وجواز  
 تسميته يوم ولادته  
 واستحباب التسمية  
 بعبد الله و ابراهيم  
 وسائر اسماه الانبياء  
 عليهم السلام  
 اه ومراد سفيان بهذا التثنية  
 على ان الاسم الذي ورد الخبر  
 بدمه غير منحصر بملك الاملاك  
 بل كل ما دى الى معناه باي  
 لسان كان فهو مراد بالذم  
 ولهذا يحرم التسمي بهذا  
 الاسم لورود الوعيد الشديد  
 ويلحق به ما في معناه كاحكم  
 الحاكمين وسلطان السلاطين  
 كذا في الصراح واه اعلم  
 وزم بعضهم ان الصواب  
 شاه شاهان بالتقديم والتأخير  
 وليس كذلك لان قاعدة  
 المعجم تقديم المضاف اليه  
 على المضاف فاذا ارادوا  
 قاضي القضاة بلسانهم قالوا  
 مولد ان مولد لمولد هو  
 القاضي والمولودان جمع كذا  
 في الصراح والله اعلم  
 قال وفيه وهم من بعض الرواة بتكريره اول تفييره الخ نوري وفي المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب  
 قال وفيه وهم من بعض الرواة بتكريره اول تفييره الخ نوري وفي المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب

الاسم وَتُمَيِّتُ بَرَّةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ اللَّهُ أَعْلَمُ  
 بِأَهْلِ الْبِرِّ مِنْكُمْ فَقَالُوا بِمَ نُسَمِّيْهَا قَالَ سَمُّوْهَا زَيْنَبٌ حَدَّثَنَا سَمِيدُ بْنُ عَمْرٍو  
 الْأَشْعَمِيُّ وَأَخْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَخْمَدَ) قَالَ الْأَشْعَمِيُّ  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ أَخْنَعَ اسْمٌ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكٌ  
 الْأَمْلَاقُ زَادَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ لِأَمْلَاقِ إِلَّا اللَّهَ عَرَّوَجَلٌ قَالَ الْأَشْعَمِيُّ قَالَ  
 سُفْيَانُ مِثْلُ شَاهَانَ شَاهٍ وَقَالَ أَخْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ سَأَلْتُ أَبَا عَمْرٍو عَنْ أَخْنَعٍ فَقَالَ أَوْضَعُ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّ أَحَادِيثُ مِنْهَا وَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغْيِظُ رَجُلٌ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبِئُهُ وَأَغْيِظُهُ  
 عَلَيْهِ رَجُلٌ كَانَ يُسَمَّى مَلِكٌ الْأَمْلَاقُ إِلَّا اللَّهَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ  
 حَمَادٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ ذَهَبْتُ بِعَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنَ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وُلِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عِبَاءَةٍ يَهْتَأُ بِعِزِّ آلِهِ فَقَالَ هَلْ مَعَكَ تَمْرٌ فَقُلْتُ نَعَمْ فَنَاولَتْهُ  
 تَمْرَاتٍ فَأَلْقَاهُنَّ فِي فِيهِ فَلَا كَهْنَ ثُمَّ فَمَرَّ فَالْصَّبِيُّ فَمَجَّهُ فِي فِيهِ فَجَعَلَ الصَّبِيُّ  
 يَسْلُظُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِبُّ الْأَنْصَارِ التَّمْرُ وَسَمَاءُ عَبْدِ اللَّهِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ  
 سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ ابْنُ لَإِبِي طَلْحَةَ يَشْتَكِي فَخَرَجَ أَبُو طَلْحَةَ  
 فَقُبِضَ الصَّبِيُّ فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو طَلْحَةَ قَالَ مَا فَعَلَ ابْنِي قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ هُوَ أَسْكَنُ مِمَّا  
 كَانَ فَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ الْعِشَاءَ فَتَعَشَى ثُمَّ أَصَابَ مِنْهَا فَلَمَّا فَرَّغَ قَالَتْ وَاوُوا الصَّبِيَّ فَلَمَّا  
 أَصْبَحَ أَبُو طَلْحَةَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ

قوله عليه السلام ان الخنع اسم عند الله رجل اي اسم رجل يهدى بصاف لتصحيح  
 وقد فسره الخليلي عند روايته به بقوله الاخنع الاذل اه وليس ابو عمرو باوضح  
 كالي المنع اي هو اسم وضيق اشد وضاعة ولي  
 الخليل قال العيني اما الخنع فهو من الخنوع وهو الذل  
 قوله في الصراح والله اعلم  
 قوله في المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب  
 قوله في الصراح والله اعلم  
 قوله في المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب  
 قوله في الصراح والله اعلم  
 قوله في المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب

قوله عليه السلام ان الخنع اسم عند الله رجل اي اسم رجل يهدى بصاف لتصحيح  
 وقد فسره الخليلي عند روايته به بقوله الاخنع الاذل اه وليس ابو عمرو باوضح  
 كالي المنع اي هو اسم وضيق اشد وضاعة ولي  
 الخليل قال العيني اما الخنع فهو من الخنوع وهو الذل  
 قوله في الصراح والله اعلم  
 قوله في المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب  
 قوله في الصراح والله اعلم  
 قوله في المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب  
 قوله في الصراح والله اعلم  
 قوله في المرقاة المحيطة اسم تفضيل نحو المفعول اي اكثر من يفضى عليه ويعاقب



قَالَ نَعَمْ قَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهَا فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ أَحْمِلْهُ حَتَّى تَأْتِي  
 بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَعَثَتْ مَعَهُ تَمْرَاتٍ  
 فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَمَعَهُ شَيْءٌ قَالُوا نَعَمْ تَمْرَاتٌ فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَعَهَا ثُمَّ أَخَذَهَا مِنْ فِيهِ فَجَعَلَهَا فِي فِي الصَّبِيِّ ثُمَّ حَنَّكَ  
 وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْمَدَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوْنٍ**  
**عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ** بِهَذِهِ الْقِصَّةِ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَّادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ** قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
 يَزِيدَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ وُلِدَ لِي غُلَامٌ فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ وَحَنَّكَ بِتَمْرَةٍ **حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ**  
**حَدَّثَنَا شُعَيْبُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ)** أَخْبَرَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ  
 الزُّبَيْرِ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ الْمُنْذِرِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُمَا قَالَا خَرَجَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ حِينَ  
 هَاجَرَتْ وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَدِمَتْ قُبَاءَ فَنُفِست بِعَبْدِ اللَّهِ بِقُبَاءٍ ثُمَّ  
 خَرَجَتْ حِينَ نُفِست إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُحَنِّكَهَا فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا فَوَضَعَهُ فِي حَجْرِهِ ثُمَّ دَعَا بِتَمْرَةٍ قَالَتْ فَاتَّسَتْ فَحَنَّكُنَا  
 سَاعَةً نَلْتَمِسُهَا قَبْلَ أَنْ نَجِدَهَا فَمَضَعَهَا ثُمَّ بَصَقَهَا فِي فِيهِ فَإِنِ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ  
 بَطْنَهُ لَرِيقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَتْ أَسْمَاءُ ثُمَّ مَسَّحَهُ وَصَلَّى عَلَيْهِ  
 وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ ثُمَّ جَاءَ وَهُوَ ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ أَوْ ثَمَانٍ لِيُبَايِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْرَهُ بِذَلِكَ الزُّبَيْرُ فَنَبَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ  
 مُقْبِلًا إِلَيْهِ ثُمَّ بَايَعَهُ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ**  
**هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ** عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا حَمَلَتْ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بِحَنَكَةٍ قَالَتْ فَخَرَجْتُ  
 وَأَنَا مِثْمٌ فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَنَزَلْتُ بِقُبَاءٍ فَوَلَدْتُهُ بِقُبَاءٍ ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله فولدت غلاما اي ببركة  
 دعائه عليه السلام والله اعلم  
 وفي هذه القصة منقبة عظيمة  
 لام سليم رضي الله عنها وجواز  
 المعارض من غير كذب ولا  
 تجاوز بحق غير حيث قالت  
 هو اسكن مما كان فانه كلام  
 صحيح مع ان المفهوم منه  
 هان مرضه وسهل عليه وهو  
 في الحياة والله اعلم  
 قوله ثم حنك الخ في هذه  
 الاحاديث المروية هنا فوائد  
 منها تحنيك المولود عند  
 ولادته وهو سنة بالاجماع كما  
 سبق ومنها ان يحنك صالح  
 من رجل او امرأة ومنها  
 التبرك بآثار الصالحين  
 وريقهم وكل شئ منهم  
 ومنها كون التحنيك بقر  
 وهو مستحب ولو حنك  
 بغيره حنك التحنيك  
 ولكن التمر افضل ومنها  
 جواز لبس الصباة ومنها  
 التواضع وتعاطي الكبير  
 اشغاله وانه لا ينقص ذلك  
 حرورته ومنها استحباب  
 التسمية بعبدالله ومنها  
 استحباب تلوين التسمية  
 الى صالح فيختار اسما يرتضيه  
 ومنها جواز تسميته يوم  
 ولادته والله اعلم اه توري

قوله ثم مسحه اي بيده  
 الكريمة عند الدما له كما كان  
 يفعل عند الرقي ففيه دليل  
 على استحباب ذلك ومعنى  
 صلى عليه دعاه بالخبر وقد  
 ظهرت بركة ذلك عليه لانه  
 كان من افضل الناس  
 واشجعهم واهداهم في  
 خلافته وقتل شهيدا الخ اي  
 قوله فتبسم الخ تبسمه سرور  
 به وقد يكون تعجبا مما يقع  
 به في المستقبل اه سنوسي  
 قوله ثم بايعه وهذه البيعة  
 بيعة تبرك وتشفى لايعة  
 تكليف لانه غير بالغ بعد  
 قولها وانتم المم هي التي  
 حان وضعها وهي قد وضعت  
 بقباء قبل وصولها المدينة  
 اه اله

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ فِي حَجْرٍ ثُمَّ دَعَا بَتْمَرَةً فَوَضَعَهَا ثُمَّ تَقَلَّ فِي فِيهِ فَكَانَ أَوَّلَ شَيْءٍ دَخَلَ جَوْفَهُ رَيْقُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ حَكَّهُ بِالتَّمْرَةِ ثُمَّ دَعَا لَهُ وَبَرَكَ عَلَيْهِ وَكَانَ أَوَّلَ مَوْلُودٍ وُلِدَ فِي الْإِسْلَامِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهَا هَاجَرَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حُبْلَى بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَذَكَرَتْ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيَّرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ عُرْوَةَ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالصَّبِيَّانِ فَيُبْرِكُ عَلَيْهِمْ وَيُحَيِّكُهُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جِئْنَا بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَيِّكُهُ فَطَلَبْنَا تَمْرَةً فَعَزَّ عَلَيْنَا طَلَبُهَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ (وَهُوَ ابْنُ مُطَرِّفِ ابْنِ عُثْمَانَ) حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَتَى بِالْمُنْدَرِيِّنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ وُلِدَ فَوَضَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لِحْيَتِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ فَلَمَّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ فَأَصْرَ أَبُو أُسَيْدٍ بَابِنِهِ فَأَحْمَلَهُ مِنْ عَلَى لِحْيَتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْبَلُوهُ فَاسْتَفَاقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ آيْنَ الصَّبِيِّ فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَقْبَلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَا أَنْتُمْ قَالُوا فَلَانَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَسْمَةُ الْمُنْدَرِيُّ فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْدَرِ **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**********

قوله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالصبيان يستفاد منه ان دأب الاصحاب رضي الله عنهم كان دائما اذا ولد لهم ولد يأتون به الى النبي عليه السلام ليحكنه ببرك اولئك اذاولد لانسان يستحب له ان ياتي به الى رجل صالح او امرأة سالحة ليحكنه ببركا اقتفاء بالهم والله اعلم  
لونها رضي الله عنها فعز علينا طلبها قيل انه اشارة الى تصرامه كما اتفق في خلافة لمن نظرها اه سنوسي  
قوله فلهي النبي الخ هذه اللفظة رويت على وجهين احدها فلها بفتح الهاء والثانية فلهي بكسرها وبالياء والاولى لغة طي والثانية لغة الاسرى ومعناه اشتغل بشئ بين يديه واما من اللهو فلها بالفتح لاغير يلهو والاشهر في الرواية هنا كسر الهاء وهي لغة الاسرى كما ذكرناه واتفق اهل الغريب والشرح على ان معناه اشتغل اه نوري وفي النهاية فلها رسول الله صلى الله عليه وسلم بشئ كان بين يديه اي اشتغل اه وفي الدر لهيت عن النبي بالكسر الهى بالفتح لها تركت ذكره ونقلت عنه واشتغلت اه  
قوله فاقبلوه اي ردوه وصرقوه هكذا وقع في جميع نسخ صحيح مسلم فاقبلوه بالالف وانكره جمهور اهل اللغة والغريب وشرح الحديث وقالوا صوابه قلبوه بحدف الالف قالوا يقال قلبت الصبي والشئ صرفته ورددته ولا يقال القلبه وذكر صاحب التصحيح ان قلبوه بالانف لغة قليلة فابتها لغة والله اعلم اه نوري وفي النهاية حين ولد فاقبلوه فقالوا اقبلناه يا رسول الله هكذا جاء في رواية مسلم وصوابه اقبلناه اي رددناه اه  
قوله فاستفاق رسول الله اي اتبه من شغله وانكره الذي كان فيه والله اعلم اه نوري

قلنا

أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عَمْرِو قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ كَانَ فَطِيمًا  
 قَالَ فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَهُ قَالَ أَبُو عَمْرِو مَا فَعَلَ النَّعِيرُ  
 قَالَ فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ الْغُبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي**  
**عُمَانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا بُنَيَّ**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا**  
**حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ الْمُغْبِرَةِ**  
**ابْنِ شُعْبَةَ قَالَ مَسَّأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ**  
**مِمَّا سَأَلْتُهُ عَنْهُ فَقَالَ لِي أَبِي بُنَيَّ وَمَا يُصِيبُكَ مِنْهُ إِنَّهُ لَنْ يَضُرَّكَ قَالَ قُلْتُ**  
**إِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ مَعَهُ أَنْهَارَ الْمَاءِ وَجِبَالَ الْخَبْرِ قَالَ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا مُرَيْجُ**  
**ابْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ ح**  
**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ قَوْلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْمُغْبِرَةِ أَيُّ بُنَيَّ إِلَّا**  
**فِي حَدِيثِ يَزِيدَ وَحَدَّثَهُ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ**  
**ابْنُ عُيَيْدَةَ حَدَّثَنَا وَاللَّهُ يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ**  
**الْحَدْرِيَّ يَقُولُ كُنْتُ جَالِسًا بِالْمَدِينَةِ فِي مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ فَأَتَانَا أَبُو مُوسَى**  
**فَرَمَا أَوْ مَدَعُهُ رَأَيْنَا مَا شَأْنُكَ قَالَ إِنَّ عَمْرًا أَرْسَلَ إِلَيَّ أَنْ آيِيَهُ فَأَيَّتُ بِأَبِي**  
**فَسَلَّمْتُ تَلَانًا فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ فَرَجَمْتُ فَقَالَ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَأْتِيَنَا فَقُلْتُ إِنِّي أَتَيْتُكَ**  
**فَسَلَّمْتُ عَلَيَّ بِأَبِيكَ تَلَانًا فَلَمْ يَرُدُّوا عَلَيَّ فَرَجَمْتُ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ إِذَا اسْتَأْذَنَ أَحَدُكُمْ تَلَانًا فَلَمْ يُؤْذَنَ لَهُ فَلْيَرْجِعْ فَقَالَ عَمْرٌ أَقِمِ عَلَيْهِ**  
**الْبَيْتَةَ وَالْأَوْجَعْتُكَ فَقَالَ أَبِي بْنُ كَعْبٍ لَا يَقُومُ مَعَهُ إِلَّا أَصْنَرُ الْقَوْمِ قَالَ**

قوله قال امرؤون على الله من ذلك أي من يظهر الله في وجهه على هذه الصيغ وفي السنن وفي الحديث كذا في السنن  
 كذره ويأتي في الأحاديث ما يفتن هذا فيجعل على أن هذا القول صدر به قبل أن يوصى إليه بما في ذلك الأحاديث كذا في السنن

قوله لم يرد عمن  
 قوله لم يردوا لاني لا ات ولا احد من جنسك كذا في السنن

باب

جواز قوله لغرابته  
 يا بني واستجابته  
 للملاطفة  
 من لم يولد وتكنية الطفل  
 وأنه ليس كذا وجواز المزاج  
 فيما ليس إنما وجواز  
 تفسير بعض المسميات  
 وجواز لعب الصبي بالصغير  
 وتمكين ولي الصبي إياه من  
 ذلك وجواز السجع بالكلام  
 الحسن بلاطفة وملاطفة  
 الصبيان وتأسيسه وبين  
 ما كان النبي صلى الله عليه  
 وسلم من حسن الخلق وكرم  
 الشائل والتواضع الخ نووي  
 قوله قال يا بني في جواز  
 قول الرجل للصغير والشاب  
 يا بني والمعنى فيه الله في  
 السنن والشقفة بمنزلة ولدي  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام وما ينصبك  
 منه هو من النصب وهو  
 التنب والمشفقة أي لا ينصبك  
 ولا يفرح والله اعلم  
 قوله فسلمت للتأني في  
 الاستئذان مشرووع وسورة

باب

الاستئذان

ان يقول السلام عليكم وان  
 شاء زاد هذا فلان على ما  
 سيأتي اه وقال في المرقاة  
 الأصل في الاستئذان قوله  
 تعالي يا ايها الذين آمنوا لا  
 تدخلوا بيوتكم غير بيوتكم  
 حتى تستأذوا وتسلموا  
 على اهلها الايات قال الطيبي  
 واجمعوا على ان الاستئذان  
 مشرووع وتظاهرت به دلائل  
 القرآن والسنة والافضل ان  
 يجمع بين السلام والاستئذان  
 واختلوا وان انهم يستحب  
 تقديم السلام او الاستئذان  
 والصحيح تقديم السلام  
 فيقول السلام عليكم ادخل  
 وعن الماوردي ان وقعت

قوله قال امرؤون على الله من ذلك أي من يظهر الله في وجهه على هذه الصيغ وفي السنن وفي الحديث كذا في السنن  
 كذره ويأتي في الأحاديث ما يفتن هذا فيجعل على أن هذا القول صدر به قبل أن يوصى إليه بما في ذلك الأحاديث كذا في السنن

قوله قلت انا اصفر القوم  
 الخ يعنى لما طلب امر عن  
 ابي موسى رضى الله عنهما  
 شاهدا على روايته وقال  
 ابي بن كعب لا يقوم معه  
 الا اصفر القوم قال ابو سعيد  
 انا اصفر القوم يعنى انا  
 اشبهه عنده ومراد امر  
 رضى الله عنه والله اعلم  
 حماية الشرائع والسنن ان  
 يزداد فيها او ينقص وحسب  
 مادة القول على النبي صلى الله  
 عليه وسلم وسد بايه من  
 الناس لانه شك في صدقه  
 وقلن ان ابا موسى قال عليه  
 عليه السلام بما لم يقل واو  
 موسى كان طالما بكيفية  
 الاستئذان وعده فاستاذن  
 بمثل ما علم وعمر وان كان  
 طالما بمشروعيته ولكن  
 خفي عليه العذر فلذا الكفر  
 على ابي موسى واستبعد  
 وطلب البيعة ومراد ابي بن  
 كعب ان الحديث مشهور  
 عندهم وان خفي على امر  
 حتى يعرفه اصفرهم والله اعلم  
 قوله انشدكم الله اي اسئلكم الله  
 قوله فان اذن لك اي فادخل  
 والا فارجع والله اعلم  
 قوله فلوما استأذنت لوما  
 هنا التحضيض على الاستئذان  
 اي هلا استأذنت زائدا على  
 استئذانك حتى يؤذن لك  
 ورجعت والله اعلم  
 قوله فوالله لا وجمن ظهرك  
 الخ ظاهرة تهديد لابي موسى  
 وحقيقته زجر غيره لان  
 من دون ابي موسى اذا رأى  
 هذه القضية اوسمها وان  
 كان في قلبه مرض واراد  
 ان يصنع حديثا يتروج  
 حرامه الفاسد يذجر ويخاف  
 ولا يخترى على وضع حديث  
 والا فكيف يظن في حق  
 امر ان يظن في حق ابي موسى  
 انه صنع لمرامه حديثا وان  
 اجل واعلى عند امر من  
 ذلك والله اعلم  
 قوله فجعلوا يضحكون قال  
 الثروي سبب ضحكهم  
 التعجب من فرغ ابي موسى  
 وذعره وخوفه من العقوبة  
 مع انهم قد امنوا ان يناله  
 عقوبة او غيرها لقوة حجته  
 وسابهم ما انكر عليه  
 من النبي عليه السلام اه  
 قوله قال فقلت اي قال ابو  
 سعيد الخدري فقلت انا كم  
 اخوكم وهو ابو موسى

أَبُو سَعِيدٍ قُلْتُ أَنَا أَصْفَرُ الْقَوْمِ قَالَ فَاذْهَبْ بِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ أَبِي  
 عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ  
 فِي حَدِيثِهِ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَمَنْتُ مَعَهُ فَذَهَبْتُ إِلَى عُمَرَ فَشَهِدْتُ حَدِيثِي  
 أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ  
 ابْنِ الْأَشَّجِ أَنَّ بُسْرَةَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كُنَّا  
 فِي مَجْلِسٍ عِنْدَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَأَتَى أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ مُغْضَبًا حَتَّى وَقَفَ فَقَالَ  
 أَسْأَلُكُمْ اللَّهُ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 الْإِسْتِئْذَانَ ثَلَاثَ فَرَاغَ مِنْ ذَلِكَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ قُلْتُ أَسْأَلُكُمْ  
 عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَمْسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ ثُمَّ جِئْتُهُ  
 الْيَوْمَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَأَخْبَرْتُهُ أَنِّي جِئْتُ أَمْسِ فَسَلَّمْتُ ثَلَاثًا ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ  
 قَالَ قَدْ سَمِعْتُكَ وَنَحْنُ جَمِيعٌ عَلَى شُغْلٍ فَلَوْ مَا اسْتَأْذَنْتَ حَتَّى يُؤْذَنَ لَكَ قَالَ  
 اسْتَأْذَنْتَ كَمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوَاللَّهِ لَا وَجِمَنَّ ظَهْرُكَ  
 وَبَطْنُكَ أَوْ لَتَّارَتَيْنِ بَيْنَ يَدَيْكَ لَأَسْأَلَنَّكَ عَلَى هَذَا فَقَالَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ فَوَاللَّهِ لَا يَقُومُ  
 مَعَكَ إِلَّا أَحَدٌ شَأْسًا نَهْمُ يَا أَبَا سَعِيدٍ فَمَنْتُ حَتَّى آتَيْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ قَدْ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ  
 حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ مَعْضَلٍ) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي  
 سَعِيدٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى أَتَى بَابَ عُمَرَ فَاسْتَأْذَنَ فَقَالَ عُمَرُ وَاحِدَةً ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّانِيَةَ  
 فَقَالَ عُمَرُ ثِنْتَانِ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ عُمَرُ ثَلَاثَ ثُمَّ أَنْصَرَفَ فَاتَّبَعَهُ فَرَدَّهُ  
 فَقَالَ إِنْ كَانَ هَذَا شَيْئًا حَفِظْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهَاؤُ الْإِفْلَاجَ جَعَلْتَنِي  
 عِظَةً قَالَ أَبُو سَعِيدٍ فَأَتَانَا فَقَالَ أَلَمْ تَعْلَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 الْإِسْتِئْذَانَ ثَلَاثَ قَالَ فَجَعَلُوا يَضْحَكُونَ قَالَ فَقُلْتُ أَتَاكُمْ أَحْوَكُمُ الْمُسْلِمُ قَدْ

أَسْأَلُكُمْ اللَّهُ

الاستئذان ثلاثا



قوله أفزع تفحكون أنطلق فانا شريكك في هذه العقوبة فاتاه فقال هذا أبو سعيد  
عمر أتم تفحكون انطلق  
يا ابا موسى  
قوله فقال هذا ابو سعيد  
اي فقال ابو موسى هذا ابو  
سعيد يشهدني بما روته لك

أفزع تفحكون أنطلق فانا شريكك في هذه العقوبة فاتاه فقال هذا أبو سعيد  
حدثنا محمد بن المنثري وأبو بشر قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة  
عن أبي مسلمة عن أبي نصر عن أبي سعيد حريث حدثنا أحمد بن الحسن بن  
خراش حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن الجريري وسعيد بن يزيد كلاهما عن أبي  
نصر قال سمعناه يحدث عن أبي سعيد الخدري بمعنى حديث بشر بن مفضل  
عن أبي مسلمة **وحدثني** محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن ابن  
جريج حدثنا عطاء عن عبيد بن عمير أن أبا موسى استأذن علي عمر ثلاثا  
فكانه وجدته مشغولا فرجع فقال عمر ألم تسمع صوت عبد الله بن قيس أذفوا له  
فدعي له فقال ما حملك على ما صنعت قال إنا كنا نؤمر بهذا قال لتؤمن علي  
هذا بيته أولاً فعلن فخرج فأنطلق إلى مجلس من الأنصار فقالوا لا يشهدك  
علي هذا إلا أصغرنا فقام أبو سعيد فقال كنا نؤمر بهذا فقال عمر خفي علي  
هذا من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الهاني عنه الصنف بالأسواق  
حدثنا محمد بن بشر حدثنا أبو عاصم ح وحدثنا حسين بن حريث حدثنا  
النضر (يعني ابن شميل) قالاً جميعاً حدثنا ابن جريج بهذا الإسناد نحوه  
ولم يذكر في حديث النضر الهاني عنه الصنف بالأسواق **حدثنا** حسين بن  
حريث أبو عمار حدثنا الفضل بن موسى أخبرنا طلحة بن يحيى عن أبي بريدة  
عن أبي موسى الأشعري قال جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال السلام  
عليكم هذا عبد الله بن قيس فلم يأذن له فقال السلام عليكم هذا أبو موسى  
السلام عليكم هذا الأشعري ثم أنصرف فقال ردوا علي ردوا علي فجاء فقال  
يا أبا موسى ما ردك كنا في شغل قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول  
الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا فارجع قال لتأيتني على هذا بيته وإلا

قوله خفي علي هذا  
اعتراف منه واعتذار بما  
وقع منه في حق أبي موسى  
وبيان بسبب كون الحديث  
المعروف بينهم خفياً عليه  
ومعنى الهاني عنه الصنف  
الغفل عن ذلك الحديث  
امر التجارة والمصاهرة  
في الأسواق كالي قوله تعالى  
يا أيها الذين آمنوا لا تلهمكم  
أموالكم ولا أولادكم الآية  
قال البيهقي لا يشهدك  
تدبيرها والاهتمام بها اه  
قوله قال جاء الخ اي قال  
ابو بريدة جاء الخ  
قوله السلام عليكم هذا  
عبد الله بن قيس الخ يستأذن  
منه ان المسلم بين نفسه من  
هو ولا يكتفى بالسلام  
فقط لان صوت المستأذن  
يمكن ان لا يكون معروفاً  
لصاحب المنزل والله اعلم  
قال السنوسي خالف بين  
الفاظ التعريف عن نفسه  
طلباً للتعريف خوفاً ان  
يكون لم يعرف بعضها  
فيعرف بالآخر اه

قوله

قوله

قوله



فَعَلْتُ وَقَعَلْتُ فَذَهَبَ أَبُو مُوسَى قَالَ عُمَرُ إِنْ وَجَدَ بَيْتَهُ تَجِدُوهُ عِنْدَ الْمُبَرِّعِ عَشِيَّةً  
وَأِنْ لَمْ يَجِدْ بَيْتَهُ فَلَمْ تَجِدُوهُ فَلَمَّا أَنْ جَاءَ بِالْمَشِيِّ وَجَدُوهُ قَالَ يَا أَبَا مُوسَى مَا تَقُولُ  
أَقْدَ وَجَدْتِ قَالَ نَعَمْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ عَدْلٌ قَالَ يَا أَبَا الطَّقِيلِ مَا يَقُولُ هَذَا قَالَ  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ يَا أَبْنَ الْخَطَّابِ فَلَا تَكُونَنَّ  
عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّمَا سَمِعْتُ شَيْئًا  
فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَتَثَبْتُ وَحَدَّثَنَا هـ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
هَاشِمٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَنْتَ  
سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ نَعَمْ فَلَا تَكُنْ يَا أَبْنَ الْخَطَّابِ  
عَذَابًا عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَوْلِ عُمَرَ سُبْحَانَ اللَّهِ  
وَمَا بَعْدَهُ هـ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ  
شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ آتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَدَعَوْتُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا قُلْتُ أَنَا قَالَ فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ  
أَنَا أَنَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ  
يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ عَنْ  
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ اسْتَأْذَنْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ هَذَا فَقُلْتُ  
أَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَنَا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا  
النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ وَأَبُو غَامِرٍ الْعَقْدِيُّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ  
أَبْنِ جَرِيرٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمْ كَأَنَّهُ كَرِهَ ذَلِكَ هـ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ قَالَا أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ أَبِي شَيْهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا

قوله فلا تكونن عذابا الخ  
قال الابن الكبار على امر  
رضي الله عنه تهديده لابي  
موسى رضي الله عنه فلي ما  
كانوا عليه من الحق والقوة  
في دين الله تعالى ولما تعلق  
عمر الامر اعترضه

قوله فقال النبي عليه انا انا  
قال النووي زاد في رواية  
كرهها قال العلاء اذا  
استاذن فليل له من انت  
او من هذا كره ان يقول  
انا لهذا الحديث ولانه لم

باب

كرهه قول المستاذن  
انا اذا قيل من هذا  
بمصل بقوله انا قائم ولا  
زيادة بل الابهام باق بل  
ينبغي ان يقول فلان باسه  
وان قال فلان فلان فلا بأس به  
كما قالت ام هاني حين  
استاذنت فقال النبي عليه  
السلام من هذه فقالت انا  
ام هاني ولا بأس بقوله  
انا ابو فلان الخ ام هاني  
ان المقصود بمراد المستاذن  
نفسه وازالة الابهام عنها  
فباي شيء يحصل ذلك يلزم  
عليه ان يورده والله اعلم  
وفي قوله عليه السلام انا  
انا بالتكرار توبيخ لجابر  
لعدم افاة قوله المقصود  
والله اعلم قال الابن وقيل  
انما كرهه ذلك لانه قد الباب

باب

تحريم النظر في بيت  
غيره  
قوله في غير مسلم فانكر  
عليه الاستاذان بالدقويين  
السلام اه

قوله ان رجلا قال النبي قيل جوارحكم بن ابي العاص بن امية والله مروان وقيل سعد بن كعب بن مسعود اه

تنظري نخ سعد الساعدي نخ

أَطَّلَعَ فِي جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِذْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ فَلَمَّا رَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي لَطَعْتُ بِهِنَّ فِي عَيْنَيْكَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ وَحَدَّثَنَا حَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ جُحْرِ فِي بَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِذْرَى يُرْجِلُ بِهِنَّ رَأْسَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ طَعَمْتُ بِهِنَّ فِي عَيْنَيْكَ إِنَّمَا جَعَلَ اللَّهُ الْإِذْنَ مِنْ أَجْلِ الْبَصْرِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَخَوَّ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَيُونُسَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى وَابْنِ كَامِلٍ) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ مِنْ بَعْضِ جُحْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَامَ إِلَيْهِ بِمِشْقَصٍ أَوْ مِشَاقِصَ فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَلُّهُ لِيَطْمَئِنُّهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقُوا عَيْنَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ فَخَذَفَتْهُ بِحَصَاةٍ فَفَقَاتَ عَيْنَهُ مَا كَانَ عَلَيْكَ مِنْ جُنَاحٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ح

قوله في جحر في باب قلوه  
 النووي هو بضم الجيم واسكان  
 الحاء وهو الحرق وفي الابي  
 الجحر بضم الجيم واحسد  
 الجحرة على وزن عنبة وهي  
 مكان الرخس ولما كانت  
 تقبا في الارض شبه القلب  
 في الباب بها اه  
 قوله ومعه مدي المدري  
 بكسر الميم واسكان الدال  
 المهملة وبالضم وهي حديدة  
 يسوي بها شعر الرأس وقيل  
 هو شبه المشط وقيل اعواد  
 تحدد وتجعل شبه المشط  
 الخ وفيه استحباب الترجيل  
 وجواز استعمال المدري  
 قال العلماء فالترجيل  
 مستحب للنساء مطلقا  
 وللرجل بشرط ان لا يفعله  
 كل يوم او كل يومين وهو  
 ذلك الخ نووي  
 قوله عليه السلام انما جعل  
 الاذن الخ معناه ان الاستئذان  
 مشروع ومأمور به وانما  
 جعل لتلايق البصر على  
 الحرام فلا يهل لاحد ان  
 ينظر في جحر باب ولا غيره  
 عما هو متعرض فيه لوقوع  
 بصره على امرأة اجنبية  
 وفي هذا الحديث جواز رمي  
 عين المتطلع بشئ خفيف  
 كقورمات خفيف فلقها فلا  
 ضمان اذا كان قد نظر في  
 بيت ليس فيه امرأة محرم  
 والله اعلم  
 قوله من بعض حجر قال  
 القسطلاني بضم الحاء وفتح  
 الجيم بلفظ الجمع اه  
 قوله بمشقص او مشاقص  
 شك من الراوي قال النووي  
 اما المشاقص بجمع مشقص  
 وهو نصل عريض السهم  
 وسبق ايضاحه في الجنائز  
 وفي الايمان واما بضمه فبفتح  
 اوله وكسر التاء اي براوحة  
 ويستغفله وقوله ليطمنه  
 بضم الميم وفتحها والضم  
 اشهر اه  
 قوله عليه السلام من اطلع  
 في الخ المراد به ان ينظر  
 في بيت من شق باب او كوة  
 وكان الباب غير مفتوح  
 (فقد حل) الخ عمل الشافعي  
 بالحديث واسقط عنه ضمان  
 العين قبل هذا عنده اذا  
 نظر الفجأة

باب نظر الفجأة

وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ يُونُسَ ح  
 وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ صَمْرُو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ  
 أَبِي زُرْعَةَ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَنْ نَظَرِ النَّجَّاءِ فَأَمَرَنِي أَنْ أَصْرِفَ بَصَرِي وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى وَقَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا  
 وَكَيْفُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ  
 يُونُسَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

قوله عن نظرة النجاة  
 الخ النجاة بضم الناء مفتوح  
 الجيم والمدون قال يفتح الفاء  
 واستكان الجيم والقصر لفتان  
 هي البعثة ومعنى نظرة النجاة  
 ان يقع بصره على الاجنبية  
 من غير قصد فلا اثم عليه  
 في اول خلقك ويصحب عليه ان  
 يصرف بصره في الحال فان  
 صرف في الحال فلا اثم عليه  
 وان استدام النظر اثم لهذا  
 الحديث فانه صلى الله عليه وسلم  
 امره بان يصرف بصره مع قوله  
 تعالي قل للمؤمنين يغضوا  
 من ابصارهم الخ نحوى  
 وفي الاثر فان استدام وقامل  
 الحساسة واللذة اثم وهذا  
 قال صلى الله عليه وسلم  
 لعلى لا تتبع النظرة النظرة  
 فانما لك الاولى ولدا امر  
 بغض البصر كما امر بحفظ  
 الفروج وقال ايضا العين  
 ترى اه وفي الجامع الصغير  
 العينان تزنيان واليدان  
 تزنيان والرجلان تزنيان  
 والفرج يزي سم عن ابن  
 مسعود اه

من نظر في النجاة الخ

فهرس آبرز الساس من صبح الامام مسلم رضى الله عنه

		﴿ كتاب الامارة ﴾	
باب حكم من فرق امر المسلمين وهو مجتمع	٢٢	باب الناس تبع لقريش والخلافة في قريش	٢
باب اذا بويع لخليفتين	٢٣	باب الاستخلاف وتركه	٤
باب وجوب الانكار على الامراء الخ	٢٣	باب النهى عن طلب الامارة والحرم عليها	٥
باب خيار الائمة وشرارهم	٢٤	باب كرهة الامارة بغير ضرورة	٦
باب استحباب مبايعة الامام الجيش عند ارادة القتال وبيان بيعة الرضوان تحت الشجرة	٢٥	باب فضيلة الامام العادل الخ	٧
باب تحريم رجوع المهاجر الى استيطان وطنه	٢٧	باب غلظ تحريم الغلول	١٠
باب المبايعة بعد فتح مكة على الاسلام والجهاد والخير وبيان معنى لا هجرة بعد الفتح	٢٧	باب تحريم هدايا العمال	١١
باب كيفية بيعة النساء	٢٩	باب وجوب طاعة الامراء في غير مصيبة الخ	١٢
باب البيعة على السمع والطاعة فيما استطاع	٢٩	باب في الامام اذا امر بتقوى الله وعدل كان له اجر	١٧
باب بيان سن البلوغ	٢٩	باب الامر بالوفاء ببيعة الخلفاء الاول فالاول	١٧
باب انتهى ان يسافر بالمصحف الى ارض الكفار الخ	٣٠	باب الامر بالصبر عند ظلم الولاة واستتارهم	١٩
باب المسابقة بين الخيل وتضميرها	٣٠	باب في طاعة الامراء وان منعو الحقوق	١٩
		باب الامر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن الخ	٢٠

باب بيان قدر ثواب من غزا فغتم ومن لم يغتم	٤٧	باب الخيل في نواصيها الخير الى يوم القيامة	٣١
باب قوله صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنية وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الاعمال	٤٨	باب ما يكره من صفات الخيل	٣٣
باب استحباب طلب الشهادة في سبيل الله تعالى	٤٨	باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله	٣٣
باب ذم من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو	٤٩	باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى	٣٥
باب ثواب من حبسه عن الغزو مرض أو عذر آخر	٤٩	باب فضل الغدوة والروحة في سبيل الله	٣٦
باب فضل الغزو في البحر	٤٩	باب بيان ما أعد الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات	٣٧
باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل	٥٠	باب من قتل في سبيل الله كفرت خطايا الا الدين	٣٧
باب بيان الشهداء	٥١	باب في بيان ان ارواح الشهداء في الجنة وانهم احياء عند ربهم يرزقون	٣٨
باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه	٥٢	باب فضل الجهاد والرباط	٣٩
باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تزال طائفة من امتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم	٥٢	باب بيان الرجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة	٤٠
باب مراعاة مصلحة الدواب في السير والنهي عن التمريس في الطريق	٥٤	باب من قتل كافرا ثم أسلم	٤٠
باب السفر قطعة من العذاب واستحباب تعجيل المسافر الى أهله بعد قضاء شغله	٥٥	باب فضل الصدقة في سبيل الله وتضعفه	٤١
باب كراهة الطروق وهو الدخول ليلا لمن ورد من سفر	٥٥	باب فضل اعانة الغازي في سبيل الله بمركوب وغيره وخلافته في أهله بخير	٤١
		باب حرمة نساء المجاهدين واتم من خاتم فيهن	٤٢
		باب سقوط فرض الجهاد عن المعذورين	٤٣
		باب ثبوت الجنة للشهيد	٤٣
		باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله	٤٦
		باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النار	٤٧



﴿ ٥٦ كتاب الصيد والذبائح ﴾

﴿ وما يؤكل من الحيوان ﴾

باب وقتها	٧٣	باب الصيد بالكلاب المعلمة	٥٦
باب سن الاضحية	٧٧	باب اذا غاب عنه الصيد ثم وجده	٥٩
باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير	٧٧	باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير	٥٩
باب جواز الذبح بكل ما اهر الدم الا السن والظفر وسائر العظام	٧٨	باب اباحة ميتة البحر	٦١
باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الاضاحي بعد ثلاث في اول الاسلام وبيان نسخه واباحته الى متى شاء	٧٩	باب تحريم أكل لحم الجر الانسية	٦٣
باب الفرع والعتيرة	٨٢	باب في أكل لحوم الخيل	٦٥
باب نهى من دخل عليه عشر ذى الحجة وهو يريد التضحية أن يأخذ من شعره أو أظفاره شيئاً	٨٣	باب اباحة الضب	٦٦
باب تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله	٨٤	باب اباحة الجراد	٧٠
		باب اباحة الارنب	٧١
		باب اباحة ما يستمان به على الاسطياد والمدو وكراهة الخذف	٧١
		باب الامر باحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة	٧٢
		باب النهي عن صبر البهائم	٧٢

﴿ ٨٥ كتاب الاشربة ﴾

باب كراهة ابتداء التمر والزبيب مخلوطين	٨٩	باب تحريم الخمر وبيان انها تكون من عصير الضب ومن التمر والبسر والزبيب وغيرها مما يسكر	٨٥
باب النهي عن الانتباذ في المزفت والديهاء والحتم والتقير وبيان انه منسوخ وانه اليوم حلال ما لم يصير مسكراً	٩٢	باب تحريم تخليل الخمر	٨٩
باب بيان أن كل مسكر خمر وان كل خمر حرام	٩٩	باب تحريم التداوى بالخمر	٨٩
باب عقوبة من شرب الخمر اذا لم يقب منها يمنة اباحا في الآخرة	١٠١	باب بيان ان جميع ما يبيد مما يتخذ من النخل والضب يسمى خمر	٨٩

باب استحباب دعاء الضيف الخ	١٠١	باب اهاحة التبيد الذي لم يشدد ولم يصبر مسكرا
باب أكل القثاء بالرطب	١٢٢	باب جواز شرب اللبن
باب استحباب تواضع الآكل وصفة قعوده	١٢٢	باب في شرب التبيد وتخفيف الاتاء
باب نهى الآكل مع جماعة عن قران تمرتين ونحوهما في لقمة الا باذن أصحابه	١٢٢	باب الامر بتغطية الاتاء وايكاء السقاء واغلاق الابواب وذكر اسم الله عليها
باب في ادخار التمر ونحوه من الاقوات للعيال	١٢٣	باب آداب السراج والشار عند النوم وكف الصبيان والمواشي بعد المغرب
باب فضل تمر المدينة	١٢٣	باب آداب الطعام والشراب واحكامهما
باب فضل الكمأة ومداواة العين بها	١٢٤	باب كراهية الشرب قائما
باب فضيلة الاسود من الكبات	١٢٥	باب في الشرب من زعمم قائما
باب فضيلة الحل والتأدم به	١٢٥	باب كراهية التنفس في نفس الاتاء
باب اهاحة أكل الثوم واته ينبغي لمن أراد خطاب الكبار تركه وكذا ما في معناه	١٢٦	باب استحباب التنفس تلاما خارج الاتاء
باب اكرام الضيف وفضل اثاره	١٢٧	باب استحباب ادارة الماء واللبن ونحوهما عن يمين المبتدى
باب فضيلة المواساة في الطعام القليل وان طعام الاثني يكفي الثلاثة ونحو ذلك	١٢٧	باب استحباب لعق الاصابع والقصة وأكل اللقمة الساقطة الخ
باب المؤمن يأكل في موى واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء	١٢٧	باب ما يصل الضيف اذا تبعه غير من دعاء صاحب الطعام واستحباب اذن صاحب الطعام للتابع
باب لا يميب الطعام	١٣٣	باب جواز استتباعه غيره الى دار من يشق برضاه ذلك و تحققه تحقفا تاما واستحباب الاجتماع على الطعام
باب تحريم استعمال أواني الذهب والفضة في الشرب وغيره على الرجال والنساء	١٣٤	باب جواز أكل المرق واستحباب أكل اليقطين الخ
		باب استحباب وضع التوى خارج

## ١٣٥ ﴿ كتاب اللباس والزينة ﴾

باب في طرح الخواتم	١٥١	باب تحريم استعمال اثم الذهب	١٣٥
باب في خاتم الورق لصه حبشي	١٥٢	والفضة على الرجال والنساء وخاتم	
باب في لبس الخاتم في الخصر من اليد	١٥٢	الذهب والحرير على الرجل وابطاحه	
باب في التهي عن التحتم في الوسطى	١٥٢	للنساء وابطاحه العلم ونحوه للرجل	
والتي تليها		مالم يزد على أربع أصابع	
باب ماجاء في الانتعال والاستكثار	١٥٣	باب ابطاحه لبس الحرير للرجل اذا	١٤٣
من الثعال		كان به حكة أو نحوها	
باب اذا انتعل فليبدأ باليمين واذا	١٥٣	باب انتهى عن لبس الرجل الثوب	١٤٣
خلع فليبدأ بالشمال		المصفر	
باب اشتغال الصباء والاحباء في	١٥٤	باب فضل لباس ثياب الخبرة	١٤٤
ثوب واحد		باب التواضع في اللباس والاقتصار	١٤٥
باب في منع الاستلقاء على الظهر	١٥٤	على الخليط منه واليسير من اللباس	
ووضع احدي الرجلين على الاخرى		والفراش وغيرها وجواز لبس	
باب في ابطاحه الاستلقاء ووضع احدي	١٥٤	الثوب الشعر وما فيه اعلام	
الرجلين على الاخرى		باب جواز اتخاذ الانماط	١٤٦
باب انتهى عن التزعفر للرجال	١٥٥	باب كراهة ما زاد على الحاجة من	١٤٦
باب في صبغ الشعر وتغيير الشيب	١٥٥	الفراش واللباس	
باب في مخالفة اليهود في الصبغ	١٥٥	باب تحريم جراتوب خيلاء وبيان	١٤٦
باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب	١٥٥	حدا ما يجوز ارخاؤه اليه وما يستحب	
ولا صورة		باب تحريم التبخترة في المشي مع	١٤٨
باب كراهة الكلب والجرس في السفر	١٦٢	اهجابه بنباه	
باب كراهة قلادة الوتر في رقة البصر	١٦٣	باب في طرح خاتم الذهب	١٤٩
باب انتهى عن ضرب الحيوان في	١٦٣	باب لبس النبي صلى الله عليه وسلم	١٥٠
وجهه ووسه فيه		خاتما من ورق نقشه محمد رسول الله	
باب جواز وسم الحيوان غير الآدمي	١٦٤	ولبس الخلفاء له من بعده	
في غير الوجه وندبه في نم الزكاة والجزية		باب في اتخاذ النبي صلى الله عليه وسلم	١٥١
باب كراهة القرع	١٦٤	خاتما لما أراد أن يكتب الى المعجم	

خلق الله تعالى		باب انتهى عن الجلوس في الطرقات	١٦٥
باب النساء الكاسيات العاريات	١٦٨	واعطاء الطريق حقها	
المائلات الميلات		باب تحريم فعل الواصلة والمستوصة	١٦٥
باب انتهى عن التزوير في اللباس وغيره	١٦٨	والواشمة والمستوشمة والنامصة	
والتشيع بما لم يسط		والتمصصة والتفلجات والمفبرات	
﴿ كتاب الآداب ﴾ ١٦٩			
ولادته وحمله الى صالح بخنك		باب انتهى عن التكنف بابي القاسم	١٦٩
وجواز تسميته يوم ولادته واستحباب		وبيان ما يستحب من الاسماء	
التسمية بعد الله و ابراهيم الخ		باب كراهة التسمية بالاسماء القبيحة	١٧١
باب جواز قوله لغير ابنه يا بني	١٧٧	وبنافع ونحوه	
واستحبابه للملاطفة		باب استحباب تغيير الاسم القبيح	١٧٧
باب الاستئذان	١٧٧	الى حسن وتغيير اسميرة الى زينب	
باب كراهة قول المستأذن أنا اذا	١٨٠	وجورية ونحوهما	
قيل من هذا		باب تحريم التسي بملك الاملاك	١٧٤
باب تحريم النظر في بيت غيره	١٨٠	وبملك الملوك	
باب نظر الفجأة	١٨١	باب استحباب تحنيك المولود عند	١٧٤

# الْبَيْتُ مَعَ الصَّحِيحِ

للإمام أبي إسحاق بن مسلم بن عجاج  
ابن مسلم القشيري النيسابوري

طبعة مصححة ومقابلة  
على عدة مخطوطات ونسخ معتمدة

إفزع العلماء على أن أصح الكتب بعد القرآن الكريم، الصحاحات البخاري ومسلم  
وتلقنها الأمة بالقبول، ثم أن مسلم رتب كتابه على أبواب فهو مبين  
في الحقيقة ولكن لم يذكر تراجم الأبواب لئلا يزداد  
بها حجم الكتاب واشتباها على حواشيه

الجزء السابع



قوله عليه السلام يسلم  
 الراكب الخ اي ليسلم  
 الراكب خبر لفظا وانشاء  
 معنى والله اعلم قال النووي  
 هذا ادب من آداب السلام  
 واعلم ان ابتداء السلام سنة  
 وردة واجب فان كان المسلم  
 جماعة فهو سنة كفاية في  
 حقهم اذا سلم بعضهم حصلت  
 سنة السلام في حق جميعهم  
 فان كان المسلم عليه واحدا  
 فعين الرد عليه وان كانوا  
 جماعة كان الرد فرض كفاية  
 في حقهم فاذا رد واحد منهم  
 سقط الخرج عن الباقيين اه  
 قال القسطلاني قال في شرح  
 الشكاة وانما استحب ابتداء  
 السلام للراكب لان وضع  
 السلام انما هو لحكمة ازالة  
 الخوف من الملتقيين اذا التقيا  
 او من احدهما في الغالب  
 اولمضى التواضع المناسب  
 لحال المؤمن او للتعظيم لان  
 السلام انما يقصد به احد  
 مرين اما اكتساب ود  
 او استدفاع مكروه وقال  
 ابن بطال تسلم الراكب  
 ثلاثا بركوته ويرجع ٣

قال النووي اما قوله عليه السلام يسلم الراكب الخ وفيه دلالة على ان السلام سنة كفاية في حق الجماعة  
 وقال القسطلاني قال في شرح الشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما في الغالب اولمضى التواضع المناسب لحال المؤمن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد مرين اما اكتساب ود او استدفاع مكروه وقال ابن بطال تسلم الراكب ثلاثا بركوته ويرجع ٣

صحح مسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

حدثني عقبه بن مكرم حدثنا ابو عاصم عن ابن جريج ح وحدثني  
 محمد بن مرزوق حدثنا روح حدثنا ابن جريج اخبرني زياد ان ثابتا  
 مولى عبد الرحمن بن زيد اخبره انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل  
 على الكثير **حدثنا** ابوبكر بن ابي شيبة **حدثنا** عفان **حدثنا** عبد الواحد بن  
 زياد **حدثنا** عثمان بن حكيم عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن ابيه قال  
 قال ابو طلحة كنا قعودا بالافنية نتحدث فجاء رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فقام علينا فقال مالكم ولجالس الصعدات اجتنبوا مجالس الصعدات  
 فقلنا انما قعدنا لغير ما باس قعدنا نتذاكر وتحدث قال امالا فادوا حقها  
 غص البصر ورد السلام وحسن الكلام **حدثنا** سويد بن سعيد **حدثنا**  
 حفص بن ميسرة عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري

كتاب السلام

باب

يسلم الراكب على الماشي  
 والقليل على الكثير

باب

من حق الجلوس على  
 الدار بقرد السلام  
 ٣ الى الواضع اه وصورة  
 السلام عليكم او سلام  
 عليكم او السلام عليكم  
 ورحمة الله او السلام عليكم  
 ورحمة الله وبركاته ولا يزداد  
 عليه فان الزيادة بدعة كما  
 في النوط والله اعلم  
 قوله كنا قعودا بالافنية  
 اي الغيبة الدار هي جمع فناء  
 يعني كان من عادات القعود  
 في جوار بيوتنا للتحدث  
 والله اعلم  
 قوا عليه السلام مالكم  
 ولجالس الصعدات لهم

قوله يسلم الراكب الخ اي ليسلم الراكب خبر لفظا وانشاء معنى والله اعلم قال النووي هذا ادب من آداب السلام واعلم ان ابتداء السلام سنة وردة واجب فان كان المسلم جماعة فهو سنة كفاية في حقهم اذا سلم بعضهم حصلت سنة السلام في حق جميعهم فان كان المسلم عليه واحدا فعين الرد عليه وان كانوا جماعة كان الرد فرض كفاية في حقهم فاذا رد واحد منهم سقط الخرج عن الباقيين اه قال القسطلاني قال في شرح الشكاة وانما استحب ابتداء السلام للراكب لان وضع السلام انما هو لحكمة ازالة الخوف من الملتقيين اذا التقيا او من احدهما في الغالب اولمضى التواضع المناسب لحال المؤمن او للتعظيم لان السلام انما يقصد به احد مرين اما اكتساب ود او استدفاع مكروه وقال ابن بطال تسلم الراكب ثلاثا بركوته ويرجع ٣

في الطرقات نحو فاذا ايتمت نحو

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطَّرِيقَاتِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا بِذُنُوبٍ مِنْ مَجَالِسِنَا تَحَدَّثُ فِيهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آبَيْتُمْ إِلَّا الْجُلُوسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ قَالُوا وَمَا حَقُّهُ قَالَ غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الْأَذَى وَرَدُّ السَّلَامِ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَدَنِيُّ **ح** وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي قُدَيْكٍ عَنْ هِشَامِ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ خَمْسٌ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمْسٌ تَجِبُ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ رَدُّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ وَإِجَابَةُ الدَّعْوَةِ وَعِيَادَةُ الْمَرِيضِ وَأَتْبَاعُ الْجَنَائِزِ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ كَانَ مَعْمَرٌ يُرْسِلُ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَأَسْتَدُهُ مَرَّةً عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ قَبْلَ مَا هُنَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ وَإِذَا دَعَاكَ فَاجِبْهُ وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ فَانصَحْ لَهُ وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدِ اللَّهَ فَسَمِّتْهُ وَإِذَا مَرَضَ فَعُدَّهُ وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أُنْسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **ح** وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ جَدِّهِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَلَّمْتَ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْكِتَابِ فَقُولُوا

واجابة الداعي نحو فاستدنه نحو

فسمته نحو

قولهم مالنا بد الخ اي فراق منها قال القسطلاني فيه دليل على ان امره لهم لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والاولى اذ لو فهموا الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة قاله القاضي عياض اه

قوله عليه السلام اذا ايتمت اي امتنعتم (الاجلس) بفتح اللام مصدر ميمي اي الاجلس في مجالسكم وهو الاوفق واما المشون التي بايدينا بكسرهما والله اعلم قال النووي والمقصود من

باب

من حق المسلم للمسلم رد السلام

هذا الحديث انه يكره الجلوس على الطرقات للحديث ونحوه وقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم الى علة النهي من التعرض للفتن والامم بمرور النساء وغيرهن وقد يتبد نظر الجن او فكر فيهن او ظن سوء فيهن او في غيرهن من المارين ومن اذى الناس باحتقار من يمر او غيبة او غيرها او اهل رد السلام في بعض الاوقات او اهل الامر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحو ذلك من الاسباب التي لو خلا في بيته علم منها قوله عليه السلام خمس تجب اي خمس خصال تجب (رد السلام) ما لم يكن في حال يمتنع معها رده ككونه في مستراح او جامع او نحوها (وتشमित العاطس) اي ان حمد الله كما سيجي في حديث آخر (واجابة الدعوة) اي وجوبا ان الى رغبة ما لم يكن هنا لهو وخراب وتحوها من المحرمات او المكروهات وتدابير الى غيرها (وعيادة المريض) بشرط ان لا يكثر

باب

النهي عن ابتداء اهل الكتاب بالسلام وكيف يرد عليهم

القعود عنده واتباع الجنائز (اي الى ان يصلي عليه وان اتبع الى الدفن فهو افضل والله اعلم

قوله عليه السلام اذا عطس اذا عطس فحمد الله فسمته اي فادبه له يقولك برحمة الله وفي الزيادة التشميت فراق منها قال القسطلاني فيه دليل على ان امره لهم لم يكن للوجوب بل على طريق الترغيب والاولى اذ لو فهموا الوجوب لم يراجعوه هذه المراجعة قاله القاضي عياض اه قوله عليه السلام اذا ايتمت اي امتنعتم (الاجلس) بفتح اللام مصدر ميمي اي الاجلس في مجالسكم وهو الاوفق واما المشون التي بايدينا بكسرهما والله اعلم قال النووي والمقصود من

قوله عليه السلام قولوا  
وعليكم قال النووي اتفق  
العلماء على الرد على اهل  
الكتاب اذا سلموا لكن  
لا يقال لهم وعليكم السلام  
بل يقال عليكم فقط او  
وعليكم وقد جاءت الاحاديث  
التي ذكرها مسلم عليكم  
وعليكم باثبات الواو  
ومذورها واكثر الروايات  
باثباتها وعلى هذا في معناه  
وجهان احدهما انه على  
ظاهره فقالوا عليكم الموت  
فقال وعليكم ايضا اي  
نحن واتم فيه سواء وكلنا  
نموت والثاني ان الواو  
هنا للاستيناف لا للعطف  
والتشريك وتقديره وعليكم  
ما تستحقونه من الذم واما  
من حذف الواو فتقديره  
بل عليكم السلام اه

قوله عليكم يقول احدهم  
السام عليكم وهو الموت  
يعني يدعو الحبيب على المسلم  
بالهلاك

قوله يا عائشة ان الله يحب  
الرجل هذا من عظيم خلقه  
وكال حلمه وفيه حث  
على الرفق والصبر والحلم  
وملاطفة الناس ما لم تدع  
حاجة الى الخاشنة اه نووي  
وفي المبارق الرفق اخذ الامر  
بوجه يسير يعني يجب ان  
يرفق بضعكم بعضا وقبل  
معناه يجب ان يرفق بعباده  
اه وفي المناوي (ببب الرفق)  
لين الجانب بالقول والفعل  
والاخذ بالاسهل والدفع  
بالاخف ( في الامر كله )  
اي في امر الدين والدنيا في  
جميع الاقوال والافعال قال  
القرابي فلا يأمر بالمعروف  
ولا ينهى عن المنكر الا رفيق  
فيما يأمره به رفيق فيما  
ينهى عنه حليم فيما يأمره  
حليم فيما ينهى عنه فقيه  
فيما يأمره فقيه فيما ينهى  
عنه وعظ المأمون واعظ  
بصيف فقال له يا هذا ارفق  
فقد بعث من هو خير  
منك الي من هو شر مني  
قال الله تعالى فقول له قولا  
لينا ومنه اخذ انه يتعين  
على العالم الرفق بالطالب  
وان لا يوبخه ولا يمتدحه وكذا  
الصوفى بالمرء اه

وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا  
خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ  
(وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ  
عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ  
أَهْلَ الْكِتَابِ يُسَلِّمُونَ عَلَيْنَا فَكَيْفَ تَرُدُّ عَلَيْهِمْ قَالَ قُولُوا وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَبِي حَبِيبٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى بْنِ يَحْيَى) قَالَ  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْيَهُودَ  
إِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمُ السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقُلْ عَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ  
ابْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقُولُوا وَعَلَيْكَ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ السَّائِقِ  
وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُبَيْتَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ  
عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ رَهْطًا مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ قَالَتْ أَلَمْ تَسْمَعْ مَا  
قَالُوا قَالَ قَدْ قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا  
عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي  
حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قُلْتُ عَلَيْكُمْ وَلَمْ يَذْكُرُوا  
الْوَاوَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ  
عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَسٌ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالُوا السَّامُ

وعليكم

ناس من اليهود

( عليك )

قولها بل عليكم السام والذام هو بالدال المعجمة  
من الواو والذام والذيم والذم بمعنى العيب اه نوري

وتضفيف الميم وهو الذم ويقال بالهمزة ايضا والاسير تركها الهمزة والله منقلبة  
قوله عليه السلام لا تكوني فاحشة اي لا تكوني قاتلة بالفحش بل عليك الرفق

عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ قَالَ وَعَلَيْكُمْ قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ بَلْ عَلَيْكُمْ السَّامُ وَالذَّامُ  
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ لَا تَكُونِي فَاِحِشَةً فَقَالَتْ مَا سَمِعْتِ  
مَا قَالُوا فَقَالَ أَوْلَيْسَ قَدْ رَدَدْتُ عَلَيْهِمُ الَّذِي قَالُوا قُلْتُ وَعَلَيْكُمْ حَدَّثَنَا  
إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا يَعْلَى بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ  
أَنَّهُ قَالَ فَقَطِطْتُ بِهِمْ عَائِشَةَ فَسَبَّتَهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَهْ يَا عَائِشَةُ  
فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفُحْشَ وَالسَّفْحَشَ وَزَادَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ وَإِذَا جَاؤُكَ  
حَيُّوكَ بِمَا لَمْ يُحْيِكَ بِهِ اللَّهُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحُجَّاجُ بْنُ  
الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَرِيرٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ  
جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَلَّمَ نَاسٌ مِنْ يَهُودَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَقَالُوا السَّامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ فَقَالَ وَعَلَيْكُمْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ وَعَصَبَتْ أَلَمْ تَسْمَعِ  
مَا قَالُوا قَالَ بَلَى قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ وَإِنَّا نَجَابُ عَلَيْهِمْ وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا  
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَبَدُّوا الْيَهُودَ  
وَالنَّصَارَى بِالسَّلَامِ فَإِذَا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ فِي طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إِلَى أَضْيَقِهِ  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمُ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ إِذَا  
لَقِيتُمُ الْيَهُودَ وَفِي حَدِيثٍ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ قَالَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ وَفِي حَدِيثٍ  
جَرِيرٍ إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ وَلَمْ يُسَمِّ أَحَدًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
هَشِيمٌ عَنْ سَيَّارٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى غُلَّانٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هَشِيمٌ

والله اعلم وفي الابن اي  
لا يصدر منك كلام فيه  
جفاء وهذا منه عليه السلام  
امر لعائشة بالثبوت والرفق  
وعدم الاستعجال وتأديب  
لما لظقت به من المعنة  
وغيرها فكان عليه السلام  
يستألف الكفار بالاموال  
الطائلة فكيف بالكلام  
الحسن اه

قوله فسبتهم قال النوري  
فيه جوار الانتصار من  
الظالم ولبه الانتصار لاهل  
الفضل من يؤذيهم وفي هذا  
الحديث استحباب تعاقل  
اهل الفضل عن سفه  
المبطلين اذا لم يقرتب عليه  
مفسدة قال الشافعي رحمه الله  
الكيس العاقل هو الفطن  
المتعاقل اه

قوله عليه السلام ما يا  
عائشة كفة زجر عن الشيء  
( لا يجب ) اي لا يرضى  
( الفحش ) اي القبيح  
من الفعل والقول  
وعند البعض مجاوزة الحد  
وفي المبارق هو اسم لكل  
حصلة قبيحة والتفحش  
وهو التكلف فيها اه

قوله فقالت عائشة وغضبت  
فيه تقديم وتأخير  
ومن المعلوم ان الواو لا  
تدل على الترتيب والاصل  
فغضبت فقالت ما قالت  
فلسا زجرها التي عليه السلام  
قالت لم تسمع الخ والله اعلم  
قوله عليه السلام لا تدقوا  
اليهود الخ قيل النهي للتنزيه  
و ضعفه النوري وقال  
الصواب ان ابتداءهم  
بالسلام حرام لانه اعزاز  
ولا يجوز اعزاز الكفار  
وقال الطيبي المختار ان المبتدع  
لا يبدأ بالسلام ولو سلم على  
من لا يعرفه فظهر ذميا  
او مبتدئا يقول استرجعت  
سلامي تقديرا له واما اذا  
سلموا على المسلم فقد جاء  
في حديث آخر انه يردهم

باب  
استحباب السلام على  
الصبيان  
قوله وعليكم ولا يزيد عليه  
ولكن الدعاء لهم بتقابلة  
احسانهم غير ممنوع لما  
روى ان يهوديا حلب لثني

صلى الله عليه وسلم لهجة فقال عليه الصلاة والسلام ( اللهم جله ) فيق اسوداد شعره الى لرب من سبعين سنة اه ميارق قوله فاضطروه اي الجؤوا احدهم الى  
اشبق الطريق بحيث لو كان في الطريق جدار يلتصق بالجدار والافيامره ليعدل عن وسط الطريق الى احد طرفيه جزاء وفاقا لما عدلوا عن الصراط المستقيم كذا في المرقا

لا تبدؤ اليهود والنصارى

قوله فربصبيان قال النورى بكسر الصاد على المشهور وبضمها فيه استحباب  
وبذل السلام للناس كلهم وبيان تواضعه عليه السلام وكان شفقتة على العالمين  
السلام على الصندان المميزين والتدب الى التواضع  
الخ اه وقال العيني وسلامه عليه السلام على الصبيان

أَخْبَرَ نَاسِيَارَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَلِيٍّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَيَّارٍ قَالَ كُنْتُ أَمْشِي مَعَ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ  
فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ وَحَدَّثَ ثَابِتٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ أَنَسِ بْنِ مَرْيَمٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ  
وَحَدَّثَ أَنَسٌ أَنَّهُ كَانَ يَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ بِصِبْيَانٍ  
فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَمِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ  
الْوَاحِدِ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ  
عُمَيْدٍ اللَّهُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ  
ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَكَرَ عَلَيَّ أَنْ يُرْفَعَ الْحِجَابُ  
وَأَنْ تَسْتَمِعَ سِوَادِي حَتَّى أَنْهَاكَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ مُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُمَيْدٍ اللَّهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَ أَبُو كَرِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
قَالَتْ خَرَجْتُ سَوْدَةَ بَعْدَ مَا ضَرَبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ لِتَقْضَى حَاجَتُهَا وَكَانَتْ  
أَمْرَاءَ جَسْمَةٍ تَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمًا لَا تَخْفَى عَلَى مَنْ يَعْرِفُهَا فَرَأَاهَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
فَقَالَ يَا سَوْدَةَ وَاللَّهِ مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا فَاَنْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ قَالَتْ فَانْكَفَأْتُ  
رَاجِعَةً وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي وَإِنَّهُ لَيَتَمَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرَقٌ  
فَدَخَلْتُ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي خَرَجْتُ فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا قَالَتْ فَأَوْحَى  
إِلَيْهِ ثُمَّ رَفَعَ عَنَّهُ وَإِنَّ الْعَرَقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجِينَ  
لِحَاجَتِكُنَّ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرِ يَفْرَعُ النِّسَاءَ جِسْمَهَا زَادَ أَبُو بَكْرٍ فِي حَدِيثِهِ  
فَقَالَ هِشَامُ يَعْنِي الْبِرَازَ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ وَكَانَتْ أَمْرَاءَ يَفْرَعُ النَّاسَ جِسْمَهَا قَالَ وَإِنَّهُ لَيَتَمَشَّى

من خلقه العظيم واده  
الشريف وفيه تدريب لهم  
على تعليم السنن ورياسة  
لهم على آداب الشريعة  
ليبلغوا متأديين بأدائها  
وقيل لا يسلم على من وضعت  
اذا خشي الاقتتان من السلام  
عليه ولو سلم الصبي على البالغ  
وجب عليه الرد في الصحيح  
اه واما النساء الاجنبية فلا  
يسلم على غير العجوز التي  
لا تشتهي منهن واما الحرام  
باب  
جواز جعل الاذن  
رفع حجاب أو نحوه  
من العلامات  
فيستحب السلام عليهن  
والله اعلم قال النورى وقال  
الكوفيون لا يسلم الرجال  
على النساء اذ لم يكن فيهن  
عزم وقال العيني وهو ليس  
مذهب الخنفية اه  
قوله عليه السلام وان تستمع  
سوادى الخ السواد بكسر  
باب  
اباحة الخروج للنساء  
لقضاء حاجة الانسان  
السين المهمله وبالذال وانفق  
العلماء على ان المراد به  
السرار بكسر السين  
وبالراء المكروه وهو السر  
والمسارده يقال ساروت  
الرجل مسارده اذا سارده  
قالوا وهو مأخوذ من ادناه  
سوادك من سواده عند  
المسارده اي شخصك من  
شخصه والسواد اسم لكل  
شخص وفيه دليل لجواز  
اعتقاد العلامه في الاذن  
في الدخول اه نورى  
قوله تفرع النساء بفتح التاء  
والراء واسكان الفاء وبالعين  
المهمله اي تطولهن فتكون  
اطول منهن  
قوله الكفأت من الانفعال  
اي انقلبت وانصرفت  
قولها وفي يده عرق  
بفتح العين وسكون الراء  
قال صاحب العين العراق  
بضم العين العظيم الذي لا لحم  
عليه وان كان عليه لحم  
فهو العرق بفتح العين  
وسكون الراء تعرفت العظم  
واعرفت اه اي  
تخرج فيما تحتاج اليه من امورها الجائزة لكن على حال بدائة وخشونة ملابس والحاصل انها تخرج على حالة لا تمتد اليها فيها ٣  
وغير ذلك مما ليس بالحاجة اليه

لبعض حاجتها نحو  
قال فانكفأت نحو

قوله عليه السلام قد اذن لكن الخ قال الامي لا خلاف ان المرأة ان (وحدثني)



وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ  
 ابْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ زَوْجَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ يَخْرُجْنَ بِاللَّيْلِ إِذَا تَبَرَّزْنَ إِلَى الْمَنَاصِعِ وَهُوَ صَعِيدٌ  
 أَفْجِحٌ وَكَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْجِبُ  
 نِسَاءَكَ فَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَفْعَلُ فَرَجَّتْ سَوْدَةُ بِنْتُ  
 زَمْعَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي عِشَاءً وَكَانَتْ أَمْرَأَةً طَوِيلَةً  
 فَأَدَاهَا نَمْرُؤُ الْأَقْدَعُ فَنَالَكَ يَا سَوْدَةُ حِرْصًا عَلَى أَنْ يُنْزَلَ الْحِجَابُ قَالَتْ عَائِشَةُ  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُرِّيَّ وَجَلَّ الْحِجَابُ **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ  
 عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّبَّاحِ وَزُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا  
 أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا لَا يَدِيَّتَن رَجُلٌ  
 عِنْدَ أَمْرَأَةٍ تَيْبٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاحِكًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ  
 عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِيَّاكُمْ وَالذُّخُولَ عَلَى  
 النِّسَاءِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ الْجَمُؤُ الْمَوْتُ  
**وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ وَاللَّيْثِ بْنِ  
 سَعْدٍ وَحَيَّوَةَ بْنِ شَرِيحٍ وَغَيْرِهِمْ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
**مِثْلَهُ وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ وَسَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ  
 الْجَمُؤُ أَخُ الزَّوْجِ وَمَا أَشْبَهَهُ مِنْ أَقَارِبِ الزَّوْجِ ابْنُ الْعَمِّ وَنَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ

قَالَ ابْنُ الْخَطَّابِ

قولها اذا تبرزن الى المناصع اي اذا خرجن الى البراز لقضاء الحاجة والمناصع جمع منصع وهذه المناصع المواضع قال الازهرى اراها مواضع خارج المدينة وهو مقتضى قولها وهو صعيد افصح اي ارض متسعة والافصح بالفاء المكان الواسع وكذا البراز القضاء الواسع وهو بفتح الباء ويكنى به عن الحاجة قال الخطابي واكثر الرواة يقولون بكسر الباء وهو غلط لان البراز بالكسر مصدر بارزت الرجل مبارزة وبراذا قولها حرصا على ان ينزل الخ قال العمري بصيغة المجهول وقال القسطلاني وفي نسخة في الفرع بصيغة المعلوم فيه منقبة عظيمة ظاهرة لعمر ابن الخطاب رضي الله عنه وفيه توبيخه اهل الفضل والكبار على مصالحهم ونصيحتهم وتكرار ذلك

**باب**  
 تحريم الخلوة بالاجنبية والدخول عليها  
 عليهم الخ نووي قال العمري ثم اعلم ان الحجاب مكان في السنة الخامسة في قول قتادة وقال ابو سعيد في الثالثة وقال ابن اسحق بعد ام سلمة وعند ابن سعيد في الرابعة في ذي القعدة اه قوله عليه السلام الا لا يبيتن الخ قال العلماء انما خص الثيب لكونها التي يدخل عليها غالبا واما البكر فمفصلة متصلة في العادة مجانبية للرجال اشد مجانبية فلم يفتح الي ذكرها ولانه من باب التثنية لانه اذا نهى عن الثيب التي يتساهل الناس في الدخول عليها في العادة فالبكر اولى وفي هذا الحديث والاحاديث بعده تحريم الخلوة بالاجنبية وابعادة الخلوة بمحارمها وهذان الاسران يجمع عليهما اه نووي قوله افرأيت الجموع يعني اخبرني يا رسول الله هل يجوز دخول الجموع على المرأة وهو على ما فسره الليث اخوات الزوج وما اشبهه من اقارب الزوج ابن العم ونحوه

قوله ان نقرأ من نوحا  
 قال السنوسي لفظه لا يدخل  
 الدخول قبل نوحا بل قبل  
 وقبل ان يفتحها فذلك  
 امر او نهي ولا خلاف في ذلك  
 يقتضى الصواب في قوله  
 لمر في الخليل  
 قوله عليه السلام في رواية  
 المنيحة لغيره وكسر  
 العين في قوله واسكان  
 اليه في قوله قاب منها  
 في قوله قاب زوجها  
 من قوله قاب سواء قاب  
 من قوله ان سافر او قاب  
 من قوله وان كان في البلد  
 وقال ايضا  
 في قوله هذا الحديث  
 في قوله الرجلين او  
 في قوله بالاجنية والمشهور  
 في قوله ما بنا نهره في تأويل

باب

بيان انه يستحب لمن  
 روى خاليا بامرأة  
 وكانت زوجته أو  
 حرمله ان يقول هذه  
 فلانة ليدفع ظن السوء به  
 الحديث على جملة يبعد  
 وقود المواطاة منهم  
 على الفاحشة لصلاحهم او  
 مروا بهم او غير ذلك وقد  
 اثار القاضي الى نحو هذا  
 التأويل والله اعلم  
 قوله رجل او اثنان قال  
 في المايق شك من الراوى  
 وفي قوله اثنان دون رجلان  
 اشارة الى ان المراد بهما  
 العدد صفيين كانا او  
 كبيرين اه  
 قوله عليه السلام يا فلان  
 هذه الخ فيه استحباب  
 التعرض من التعرض لسوء  
 ظن الناس في الانسان وطلب  
 السلامة اه نووى  
 قوله من كنت اظن به الخ  
 هذا بيان منه انه برى  
 من سوء الظن في حقه  
 عليه السلام  
 قوله عليه السلام على  
 رسلكما قال العيني بكسر  
 الراء اى على هينتكما وقال  
 ابن فارس الرسل السير  
 السهل وضبطه بالفتح وجاء  
 فيه الكسر والفتح بمعنى  
 التؤدة وترك العجلة وقيل  
 بالكسر التؤدة وبالفتح  
 الفرق واللين والمضى  
 متقارب اه

ابن معروف حدثنا عبد الله بن وهب اخبرني عمرو بن وحدهني ابو الطاهر  
 اخبرنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن الحارث ان بكر بن سوادة حدثه ان  
 عبد الرحمن بن جبير حدثه ان عبد الله بن عمرو بن العاص حدثه ان نقرأ من  
 بنى هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل ابو بكر الصديق وهي تحتها  
 يومئذ فرأهم ففكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقال  
 لم اذ الا خيرا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله قد برأها من ذلك  
 ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم على المنبر فقال لا يدخلن رجل بعد يومى  
 هذا على مفيبة الا ومعه رجل او اثنان **حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب**  
**حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان مع**  
**اخذى نساياه فرر به رجل فدعاه فجاء فقال يا فلان هذه زوجتي فلانة فقال**  
**يا رسول الله من كنت اظن به فلم اكن اظن بك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم**  
**ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى الدم **وحدثنا اسحق بن ابراهيم وعبد بن****  
**حميد (وتقاربا في اللفظ) قالوا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ميمون بن الزهرى عن**  
**علي بن حسين عن صفية بنت حيي قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم متكيفا**  
**فأتيته أزوره لئلا فخذشته ثم فئت لا نقب فقام معي ليقلبنى وكان مسكنا**  
**في دار أسامة بن زيد فر رجلا من الانصار فلما رأيا النبي صلى الله عليه وسلم**  
**أسرعا فقال النبي صلى الله عليه وسلم على رسلكما إنها صفية بنت حيي**  
**فقالا سبحان الله يا رسول الله قال ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى**  
**الدم وإني خشيت ان يقذف في قلوبكما شرأ او قال شيئا **وحدثني****  
**عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبرنا ابو اليمان اخبرنا شعيب عن الزهرى**  
**اخبرنا علي بن حسين ان صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم اخبرته انها**

قوله عليه السلام ان الشيطان يجرى من الانسان مجرى الدم  
 الاستحباب لكثرة افعاله وسوءه فكانه لا يفرق الانسان الا بغيره  
 قوله عليه السلام على رسلكما قال العيني بكسر الراء اى على هينتكما وقال ابن فارس الرسل السير السهل وضبطه بالفتح وجاء فيه الكسر والفتح بمعنى التؤدة وترك العجلة وقيل بالكسر التؤدة وبالفتح الفرق واللين والمضى متقارب اه



عليه السلام ان يلقى الشيطان  
في قلوبها فيهلكا فان ظن  
السوء بالانبياء كسفر بالاجماع  
والكباثر غير جائزة عليهم

قوله اذ اقبل نقر اى  
اقبلوا اولاً من الطريق  
فدخلوا المسجد مارين به  
ثم اقبل اشان الى مجلس  
النبي عليه السلام والله اعلم

باب

من اى مجلساً فوجد  
فرجة فجلس فيها والا  
وراهم

قوله فرأى فرجة الفرجة  
بضم الفاء وفتحها الخلل  
بين الشيبين ويقال لها  
الفرج ومنه قوله تعالى  
ومالها من فروج جمع فرج  
واما الفرجة التي هي الراحة  
من النعم فحكى الازهرى في  
فاتها الحركات الثلاث اه اى  
قوله في الحلقة قال القسطلاني  
باسكان اللام لا يفتحها  
على المشهور قال العسكري  
هي كل مستدير خالى الوسط  
والجمع حلق يفتح الحاء  
واللام اه

قوله عليه السلام اما  
احدهم فيه حذف تقديره  
قالوا اخبرنا عنهم برسول  
الله والله اعلم  
قوله عليه السلام فارى  
الى الله بقصر الهمة لانه  
لازم فيستعمل منه بغيرها  
اى بالياء تعالى والله اعلم  
قوله عليه السلام فاستجيا  
الله منه هو من باب المشاكلة  
اى رضى عنه ورحم والله  
اعلم

باب

تحريم اقامة الانسان  
من موضعه المباح  
الذى سبق اليه

قوله عليه السلام فاعرض  
اى عن مجلس رسول الله  
ولم يلتفت اليه بل ولى  
مديرا ( فاعرض الله عنه )  
اى جازاه بان سقط عليه  
سندا في الشرح

قوله عليه السلام لا يقين  
احدكم الخ هذا النبي  
للتحريم لمن سبق الى موضع  
مباح في المسجد وغيره  
يوم الجمعة او غيره لصلاة

قوله عليه السلام ان الشيطان يبلغ الخ سبق الصحيلة  
فوائد منها بيان كمال شفقتك صلى الله عليه وسلم على امته

جاءت الى النبي صلى الله عليه وسلم تزوره في اغتصافه في المسجد في العشر  
الاولا من رمضان فحدثت عنده ساعة ثم قامت تنقلب وقام النبي صلى الله  
عليه وسلم يثليها ثم ذكر بمعنى حديث مغمم غير انه قال فقال النبي صلى الله  
عليه وسلم ان الشيطان يبلغ من الانسان مبلغ الدم ولم يقل يجربى **حدثنا**  
**قتيبة بن سعيد** عن مالك بن انس فيما قرئ عليه عن اسحق بن عبد الله بن ابي  
طلحة ان ابا مرة مولى عقيل بن ابي طالب اخبره عن ابي واقد الليثي ان رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بينما هو جالس في المسجد والناس معه اذا قبل نقر ثلاثة  
فاقبل اشان الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وذهب واخذ قال فوقفا على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما احدهما فرأى فرجة في الحلقة فجلس فيها  
واما الآخر فجلس خلفهم واما الثالث فاذبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال الا اخبركم عن النقر الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله فاما الله  
واما الآخر فاستجيا فاستجيا الله منه واما الآخر فاعرض فاعرض الله عنه  
**وحدثنا احمد بن المنذر** حدثنا عبد الصمد حدثنا حرب (وهو ابن شداد)  
وحدثني اسحق بن منصور اخبرنا حبان حدثنا ابان قال جميعا حدثنا  
يحيى بن ابي كثير ان اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثه في هذا الاسناد  
بمثله في المعنى **وحدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا ليث ح وحدثني محمد بن  
رغم بن المهاجر اخبرنا الليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال لا يقين احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه **حدثنا يحيى بن**  
**يحيى** اخبرنا عبد الله بن نمير ح وحدثنا ابن نمير حدثنا ابي ح وحدثنا  
زهير بن حرب حدثنا يحيى (وهو القطان) ح وحدثنا ابن المشي حدثنا عبد  
الوهاب (يعني الهنفي) كلهم عن عبيد الله ح وحدثنا ابوبكر بن ابي شيبة

لغيرها فهو احق به ويوم على غيره الامته لهذا الحديث الا ان اصحابنا استثنوا منه ما اذا الف من المسجد موضعا يلق فيه اوبقرا قرآنا او غيره  
من العلوم الشرعية فهو احق به وانا حضرم يكن لغيره ان يقعد فيه اه نووى وفي الابى وقيل النبي لكرهه لانه غير مملوك قبل الجلوس فكذلك بعده اه

(وَاللَّهُ ظُلْمَةٌ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ  
 مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ح  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ)  
 كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ  
 وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ  
 قُلْتُ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَالَ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ ثُمَّ يَجْلِسُ فِي مَجْلِسِهِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا  
 قَامَ لَهُ رَجُلٌ عَنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ  
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ  
 أَغْوَيْنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ) عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ لِيُخَالِفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ  
 فِيهِ وَلَكِنْ يَقُولُ أَفْسَحُوا وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ وَقَالَ  
 قُتَيْبَةُ أَيْضًا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ وَفِي حَدِيثِ أَبِي  
 عَوَانَةَ مَنْ قَامَ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ ح

قوله عليه السلام ولكن  
 تفسحوا اي ولكن يقول  
 تفسحوا بمعنى ليقل والله اعلم  
 قوله وزاد في حديث الخ  
 اي زاد محمد بن رافع في  
 حديث ابن جريج قلت  
 وان لم يذكر هذه الزيادة  
 في حديث ابن ابي فديك  
 والله اعلم

قوله وكان ابن عمر الخ قال  
 النووي هذا منه رضي الله  
 عنه ورجع وليس قصوده فيه  
 حراما اذا قام برضاه  
 لكنه تورع عنه لوجهين  
 احدهما انه ربما استحي  
 منه انسان فقام لمن جلسه  
 من غير طيب قلبه فسد ابن  
 عمر الباب ليس من هذا  
 والثاني ان الايثار بالقرب  
 مكروه او خلاف الاولى  
 فكان ابن عمر يمتنع من ذلك  
 لئلا يرتكب احد سببه  
 مكروها او خلاف الاولى  
 بان يتأخر عن موضعه  
 من اصف الاول ويؤثر به  
 وشبه ذلك قال صاحبنا  
 وانما يصمد الايثار بحفظ  
 النفس وامور الدنيا دون  
 القرب والله اعلم له نووي  
 قوله عليه السلام ثم رجع  
 اليه فهو احق به وهذا  
 يدل على ان النبي في الحديث  
 المتقدم لتحرر لانه اذا كان  
 اولى به بعد القيام فاحرى  
 قبله كذا في الابي والسنوسي  
 لكن وجه الدلالة غير ظاهر  
 يظهر بالتأمل والله اعلم

باب  
 اذا قام من مجلسه ثم عاد  
 فهو احق به

باب  
 منع الخنث من الدخول  
 على النساء الاجانب

وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ أَيْضاً (وَاللَّفْظُ هَذَا) حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ نَحْنًا كَانَتْ عِنْدَهَا وَرَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْبَيْتِ فَقَالَ لِأَخِي أُمِّ سَلَمَةَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أُمَيَّةَ  
 إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ الطَّائِفَ غَدًا فَإِنِّي أَذُوكَ عَلَى بِنْتِ غَيْلَانَ فَإِنِّي تَقْبِلُ بِأَرْبَعٍ  
 وَتُدْبِرُ بِثَمَانٍ قَالَ فَسَمِعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَا يَدْخُلُ هُوَ لِأَهْلِ  
 عَلَيْكُمْ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ  
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نُحْنَتْ فَكَانُوا يَمْدُونَهُ مِنْ غَيْرِ أَوْلِي الْأَرْبَعِ قَالَ فَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَوْمًا وَهُوَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ وَهُوَ يَسْمَعُ أَمْرًا قَالَتْ إِذَا أَقْبَلَتْ أَقْبَلَتْ  
 بِأَرْبَعٍ وَإِذَا أَذْبَرَتْ أَذْبَرَتْ بِثَمَانٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْآرِي  
 هَذَا يَعْرِفُ مَا هَهُنَا لَا يَدْخُلَنَّ عَلَيْكَ قَالَتْ فَحَجَبُوهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ**  
**الْعَلَاءِ أَبُو كَرِيبٍ الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَسْمَاءَ**  
**بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ تَرَوُّجِي الرَّبِيرُ وَمَا لَهُ فِي الْأَرْضِ مِنْ مَالٍ وَلَا تَمْلُوكِ**  
**وَلَا شَيْءٍ غَيْرِ فَرَسِهِ قَالَتْ فَكُنْتُ أَغْلِفُ فَرَسَهُ وَأَكْفِيهِ مَوْنَتَهُ وَأَسْوِسُهُ**  
**وَأَذِقُ النَّوَى لِنَاصِيحِهِ وَأَغْلِفُهُ وَأَسْتَقِي الْمَاءَ وَأَخْرِزُ غَرِيْبَهُ وَأَعْمِجُنُ وَلَمْ أَكُنْ أَحْسِنُ**  
**أَخْبِرُ وَكَانَ يَحْبِرُ لِي جَارَاتُ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَانَ نِسْوَةٌ صِدْقٍ قَالَتْ وَكُنْتُ**  
**أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الرَّبِيرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى**  
**رَأْسِي وَهِيَ عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ قَالَتْ فَجِئْتُ يَوْمًا وَالنَّوَى عَلَى رَأْسِي فَلَقِيتُ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ نَفْرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَدَعَانِي ثُمَّ قَالَ إِخِ**  
**لِيَجْعَلَنِي خَلْفَهُ قَالَتْ فَاسْتَحْيَيْتُ وَعَرَفْتُ غَيْرَتَكَ فَقَالَ وَاللَّهِ لِحَمَلِكَ النَّوَى عَلَى**  
**رَأْسِكَ أَشَدُّ مِنْ رُكُوبِكَ مَعَهُ قَالَتْ حَتَّى أَرْسَلَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَ ذَلِكَ بِمُخَادِمٍ**

لكم الطائفة

قوله انما جعل النوى قال النوى قال النوى قال النوى قال النوى قال النوى قال النوى

قوله انما جعل النوى قال النوى قال النوى قال النوى قال النوى قال النوى

قوله انما جعل النوى قال النوى قال النوى قال النوى قال النوى قال النوى

قوله ان غننا اختلف في  
 اسمه قال القاضي الاشهر  
 ان اسمه هيت بكسر  
 الهاء ومثناة تحت ساكنة  
 ثم مثناة فوق قال اهل  
 اللغة الخنث هو بكسر النون  
 وفتحها وهو الذي يشبه  
 النساء في اخلاقه وكلامه  
 وحركاته وتارة يكون هذا  
 خلقة من الاصل وتارة  
 يتكلف الثاني الذي يتكلف  
 اخلاق النساء وحركاتهن  
 وهياتهن وكلامهن ويتريا  
 بزبون هو المذموم الذي جاء  
 في الاحاديث الصحيحة لعنه  
 وهو بمعنى الحديث الاخر  
 لعن الله المتشبهات من النساء  
 بالرجال والمتشبهين بالنساء  
 من الرجال بخلاف الاول  
 فانه مذمور لا اثم ولا عيب  
 عليه لانه لا صنع له في ذلك  
 ولهذا القران عليه السلام  
 اولا دخوله على النساء  
 ولما ظهر انه يعرف اوصاف  
 النساء انكر دخوله عليهن  
 كذا في النوى  
 قوله تقبل باربع وتدبر الخ  
 يعني تقبل باربع عكن  
 وتدبر بثمان عكن وهي  
**باب**  
 جواز ارداف المرأة  
 الاجنبية اذا عبت  
 في الطريق  
 مع عكنة بضم العين  
 والعكنة ما انطوى وتقي  
 من لحم البطن سنا والمراد  
 ان اطراف العكن الاربعة التي  
 في بطنها تظهر ثمانية  
 في جنبها قال الزركشي  
 وغيره وقال ثمان ولم يقل  
 ثمانية والاطراف مذكرة  
 لانه لم يذكرها كما يقال  
 هذا الثوب سبع في ثمان  
 اي سبعة اذرع في ثمانية  
 اشبار فلما لم يذكر الاشبار  
 اذت لتأنيث الازرع التي  
 قبلها اه قال في المصايح  
 احسن من هذا انه جعل  
 كلا من الاطراف عكنة  
 تسمية للجزء باسم الكل  
 فانت بهذا الاعتبار كذا  
 في القسطلاني  
 قولها فكنت اعلف  
 الخ قال النوى هذا كله  
 من المعروف والمرويات التي  
 اطبق الناس عليها وهو



فَكَفَّتْنِي سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ فَكَأَمَّا أَعْتَقْتَنِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْنِدِ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا  
 حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ أَسْمَاءَ قَالَتْ كُنْتُ أَخْدُمُ الرَّبِيزِ  
 خِدْمَةَ الْبَيْتِ وَكَانَ لَهُ فَرَسٌ وَكُنْتُ أَسُوسُهُ فَلَمْ يَكُنْ مِنْ الْخِدْمَةِ شَيْئاً أَشَدَّ  
 عَلَيَّ مِنْ سِيَّاسَةِ الْفَرَسِ كُنْتُ أَخْدُسُ لَهُ وَأَقُومُ عَلَيْهِ وَأَسُوسُهُ قَالَ ثُمَّ إِنَّمَا  
 أَصَابَتْ خَادِمًا جَاءَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيًّا فَأَعْطَاهَا خَادِمًا قَالَتْ كَفَّتْنِي  
 سِيَّاسَةَ الْفَرَسِ فَأَلْقَتْ عَنِّي مَوْتَةً جَاءَ فِي رَجُلٍ فَقَالَ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ  
 فَقِيرٌ أَرَدْتُ أَنْ أَيْسَعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ قَالَتْ إِنِّي إِذَا رَحَّضْتُ لَكَ أَبِي ذَاكَ الرَّبِيزِ  
 فَقَالَ فَاطْلُبْ إِلَيَّ وَالرَّبِيزُ شَاهِدٌ جَاءَ فَقَالَ يَا أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ إِنِّي رَجُلٌ فَقِيرٌ أَرَدْتُ  
 أَنْ أَيْسَعَ فِي ظِلِّ دَارِكَ فَقَالَتْ مَالِكُ بِالْمَدِينَةِ إِلَّا ذَارِي فَقَالَ لَهَا الرَّبِيزُ مَالِكُ  
 أَنْ تَمْنِي رَجُلًا فَقِيرًا يَبِيعُ فَكَانَ يَبِيعُ إِلَى أَنْ كَسَبَ قَبِيعَتَهُ الْجَارِيَةَ فَدَخَلَ  
 عَلَى الرَّبِيزِ وَتَمَنَّا فِي حَجْرِي فَقَالَ هِبْهَا لِي قَالَتْ إِنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهَا حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كَانَ ثَلَاثَةٌ فَلَا يَتَنَاجَى أَثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ وَأَبْنُ عُثَيْرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعِيْنِدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَحَدُنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)  
 كُلُّهُمْ عَنْ عِيْنِدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُفْعٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَ أَحَدُنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى كُلُّهُ هُوَ لِأَبِي  
 عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَمَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ أَحَدُنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ  
 ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَرَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ

قولها احتشده اي اجمع  
 الحشيشة  
 قوله جاء النبي عليه السلام  
 فاعطاها خادما قال الاني  
 وفي الاول ان الذي اعطاها  
 الخادم ابو بكر رضي الله  
 عنه ووجه الجمع ان يكون  
 عليه السلام ارسلها اليها  
 مع اله بكره  
 قولها فجاءني رجل فقال  
 يا ام عبدالله الخ قال السنوسي  
 هذا يدل ان الذي تقرر  
 في الشرع ان اصحاب الاقربة  
 احق بها فلا يقعد فيها البيع  
 الا باذنه بشرط ان لا يفتق  
 على المارن  
 قولها فقال فاطلب الخ  
 هذا منها تعليم الخبيثة  
 في استرضاء الربيز هذا فيه  
 ~~~~~

باب

تحريم مناجاة الاثنين  
 دون الثالث بغير رضاه  
 ~~~~~  
 حسن الملاطفة في تحصيل  
 المصالح ومداراة اخلاق  
 الناس والله اعلم كذا  
 في النور  
 قولها قبعته الجارية طه  
 دلالة على ان تصرف المرأة  
 في البيع والاقباع بغير اذن  
 زوجها نالذ وليس له ان  
 يتحكم في مال الزوجة والله  
 اعلم كذا في الاني  
 قوله عليه السلام اذا كان  
 هي ثمة وثلاثة فاعلمها  
 والتشاهي الصحاح سرا  
 وهذا بين اثنين دون  
 ثالث ممنوع لهذا الحديث  
 الشريف لانه ربما يتوهم  
 الثالث انها يريدان به  
 غالة ومطرفة وفيه بيان  
 ادب المجالسة واكرام  
 المجلس والله اعلم

فكأنما اعطيتني  
 قالت ثم اتها  
 ذلك

(زُهَيْرِ) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى  
 أَثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى تَحْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُخْرِزَهُ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى**  
**وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا**  
**وَقَالَ الْآخِرُونَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى أَثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا**  
**فَإِنَّ ذَلِكَ يُخْرِزُهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَمْرِيُّ بْنُ يُوسُفَ ح**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ حَدَّثَنَا**  
**أَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ**  
**أَبْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ**  
**عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كَانَ إِذَا أَشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَقَاهُ جِبْرِيلُ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ يُبْرِكُ وَمِنْ كُلِّ دَاءٍ يَشْفِيكَ**  
**وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ وَشَرِّ كُلِّ ذِي عَيْنٍ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ هِلَالِ الصَّوَّافِ**  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ صُهَيْبٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ**  
**جِبْرِيلَ أتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَشْتَكَيْتَ فَقَالَ نَعَمْ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ**  
**أَرْزِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يُؤْذِيكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ نَفْسٍ أَوْعَيْنِ حَاسِدٍ اللَّهُ يَشْفِيكَ بِاسْمِ اللَّهِ**  
**أَرْزِيكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ**  
**هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا**  
**وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَيْنُ حَقٌّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**الدَّارِمِيُّ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَخْبَدُ بْنُ خِرَاشٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ**  
**حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ**

من كل شر

قوله عليه السلام فلا يتناجى  
 الخ المناجاة المسارة والتجوى  
 القوم وتناجوا أى سار  
 بعضهم بعضاً ( من أجل  
 أن يخرزه ) قال أهل اللغة  
 يقال خرزته وخرزته وقرى  
 بها في السبع وفي هذه  
 الأحاديث النبي عن تناجى  
 اثنين بضمرة ثالث وكذا  
 ثلاثة وأكثر بضمرة واحد  
 وهو نهي تحريم كذا في النووي  
 قولها إذا اشتكى معناه إذا  
 مرض لا أنه اغتر بما يجده  
 من الألام والاستقرار يدل  
 أن تداويه أو أكثره إنما  
 هو بالرق لا بالأدوية لأنها  
 إنما تستعمل في الأمراض  
 التي من قبل فساد المزاج  
 وخراجه صلى الله عليه وسلم  
 غير الأخرجة كذا في الأبي  
 والله أعلم

باب

الطب والمرض والرق  
 قولها رقاها جبريل الخ  
 استقر الشرح في أذن الرقية  
 بآيات القرآن والأذكار  
 المعروفة فلا يخفى فيها بل  
 هي سنة كما استفاد من هذه  
 الأحاديث وأما ما ورد في  
 الحديث في الذين يدخلون  
 الجنة بغير حساب لا يرقون  
 ولا يسترقون فمحمول على  
 الرقية من كلام الكفار  
 والألفاظ المجهولة المعاني  
 لأنه يخاف من كونه كفرا  
 أو قريبا منه وجمع بعضهم  
 بين الحديثين بأن المدح في  
 ترك الرقية محمول على  
 الأفضلية وبيان التوكيد وأما  
 القمل بالرقية فليدان الجواز  
 مع كون تركها أفضل  
 واختلفوا في رقية أهل  
 الكتاب لجوزها أبو بكر  
 رضي الله عنه وكرهها مالك  
 خوفاً أن يكون مما بدله  
 ومن جوزها قال الظاهر  
 أنهم لم يبدلوا الرقى فلتهم  
 لهم غرض في ذلك بخلاف  
 غيرها مما بدله والله أعلم  
 وإن تطلب زياد التفصيل  
 فراجع إلى النووي

قوله باسم الله ببريك الاسم  
 هنا المسمى فكأنه قال الله  
 ببريك كما قال تعالى سبح  
 اسم ربك أى سبح ربك  
 كذا في الأكمال

قوله عليه السلام فلا يتناجى  
 الخ المناجاة المسارة والتجوى  
 القوم وتناجوا أى سار  
 بعضهم بعضاً ( من أجل  
 أن يخرزه ) قال أهل اللغة  
 يقال خرزته وخرزته وقرى  
 بها في السبع وفي هذه  
 الأحاديث النبي عن تناجى  
 اثنين بضمرة ثالث وكذا  
 ثلاثة وأكثر بضمرة واحد  
 وهو نهي تحريم كذا في النووي  
 قولها إذا اشتكى معناه إذا  
 مرض لا أنه اغتر بما يجده  
 من الألام والاستقرار يدل  
 أن تداويه أو أكثره إنما  
 هو بالرق لا بالأدوية لأنها  
 إنما تستعمل في الأمراض  
 التي من قبل فساد المزاج  
 وخراجه صلى الله عليه وسلم  
 غير الأخرجة كذا في الأبي  
 والله أعلم

اي لقلبته العين والمعنى لو امكن ان يسبق القدر شيء فيؤثر في افناء شيء وزواله قبل اوانه المقدر له سبقت العين القدر اه مرقاة

باب  
السحر

قوله عليه السلام واذا استغسلتم الخ كانوا يرون ان يؤمر العائن فيغسل اطرافه وما تحت الازار فتصب غسالته على العين يستشفون بذلك فامرهم النبي عليه السلام ان لا يمتنعوا عن الاغتسال اذا اراد منهم ذلك اه مرقاة وكيفية الاغتسال والصب في التنوير فليراجع قولها سحر رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ قال النووي قال الامام المازري مذهب اهل السنة وجهور علماء الامة على اثبات السحر وان له حقيقة كحقيقة غيره من الاشياء الثابتة اه وقد ذكره الله تعالى في كتابه الحكيم فلا يلتفت الى قول من انكره والله اعلم قولها يخيل اليه انه يفعل الشيء الخ اي كان يخيل اليه انه يوطئ زوجته وليس يواطئ وهذا التخيل بالبصر لا الخلل تطرق الى العقل والقلب بل السحر تسلط على جسده الشريف وظواهر جوارحه اللطيفة وهذا ما يدخل لبسا على الرسالة والله اعلم قولها دعا رسول الله ثم دعا الخ فيه دليل على استحباب الدعاء عند حصول الامور المكروهات وتكريره وحسن الالتجاء الى الله كذا في التنوير

باب  
السم

قوله مطبوع اي مسحور يقال طبعه اذا سحره قوله في مشط ومشاطة بضم الميم فيهما المشط المرسل والمشاطة الشعر الذي يسقط من الرأس واللحية عند التسريح

عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْعَيْنُ حَقٌّ وَلَوْ كَانَ شَيْءٌ سَابِقَ الْقَدْرِ سَبَقَتْهُ الْعَيْنُ وَإِذَا اسْتَغْسَلْتُمْ فَأَغْسِلُوا **حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ** عَنِ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودِيًّا مِنْ يَهُودِ بَنِي زُرَيْقٍ يُقَالُ لَهُ لَيْدُبْنُ الْأَعْصَمِ قَالَتْ حَتَّى كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ حَتَّى إِذَا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَوْ ذَاتَ لَيْلَةٍ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ دَعَا ثُمَّ دَعَا ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ أَشَعَرْتِ أَنَّ اللَّهَ أَقْتَانِي فَمَا اسْتَفْتَيْتُهُ فِيهِ جَاءَنِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي فَقَالَ الَّذِي عِنْدَ رَأْسِي لِلَّذِي عِنْدَ رِجْلِي لِأَلَّذِي عِنْدَ رَأْسِي مَا وَجَعُ الرَّجُلِ قَالَ مَطْبُوبٌ قَالَ مَنْ طَبَّهُ قَالَ لَيْدُبْنُ الْأَعْصَمِ قَالَ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَالَ فِي مَشْطٍ وَمَشَاطَةٍ قَالَ وَجَفَّ طَلْعَةٌ ذَكَرَ قَالَ فَأَيْنَ هُوَ قَالَ فِي بَيْتِ ذِي أَرْوَانَ قَالَتْ فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ يَا عَائِشَةُ وَاللَّهِ لَكَ أَنْ مَاءَهَا نُقَاعَةُ الْحِنَاءِ وَلَكِنَّ نَخْلَهَا رُؤْسُ الشَّيَاطِينِ قَالَتْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ قَالَ لَا أَمَا أَنَا فَقَدْتُ عَائِشَةَ وَاللَّهِ وَكَرِهْتُ أَنْ أُبَيِّرَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنْتُ **حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ** عَنْ أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ سَحَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ أَبُو كَرِيبٍ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ وَقَالَ فِيهِ قَدَّهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْبَيْتِ فَظَرَ إِلَيْهَا وَعَلَيْهَا نَخْلٌ وَقَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَخْرَجَهُ وَلَمْ يَقُلْ أَفَلَا أَحْرَقْتَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فَأَمَرْتُ بِهَا فَدُفِنْتُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى** ابْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنِ النَّسِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أُمَّ بِلَةَ يَهُودِيَّةً آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا فَجِيءَ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ

قوله ما ظهر تسبيحها باللسان

(قوله عليه السلام وفي رواية وجب بالجيم فيهما بمعنى وهو ماء طلع النخل وهو الغشاء الذي يكون عليه قوله في بيت ذي اروان هي بئر بالمدينة في بستان بخزريق قوله عليه السلام نقاعة الحناء النقاعة بضم النون الماء الذي ينقع فيه الحناء قولها افلا احرقته اي اخرجته ماحرقته فقالت )

فَقَالَتْ أَرَدْتُ لَا قَتْلَكَ قَالَ مَا كَانَ اللَّهُ لِيُسَلِّطَكَ عَلَيَّ ذَلِكَ قَالَ أَوْ قَالَ عَلَيَّ قَالَ  
 قَالُوا أَلَا تَقْتُلُهَا قَالَ لَا قَالَ فَمَازَلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا هُرُوزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا رُوحُ بْنُ عَبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَعَلَتْ سَمًّا  
 فِي لَحْمٍ ثُمَّ آتَتْ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَوْحِدِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ  
 ابْنِ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرُ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي النَّضِيِّ عَنِ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَشْتَكَى مِنْ أَسَانٍ مَسَحَهُ بِمِمْبِهِ ثُمَّ قَالَ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ  
 النَّاسِ وَأَشْفِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ سَقَمًا فَلَمَّا مَرِضَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَقُلَ أَخَذَتْ بِيَدِهِ لِأَصْنَعُ بِهِ نَحْوَمَا كَانَ يَصْنَعُ  
 فَانْتَرَعَ يَدَهُ مِنْ يَدِي ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَاجْعَلْ لِي مَعَ الرَّفِيقِ الْأَعْلَى قَالَتْ فَذَهَبَتْ  
 أَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ قَدْ قَضَى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمُ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ)  
 عَنْ سَقِيَّانَ كُلُّهُمَا عَنْ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ فِي حَدِيثِ هُشَيْمٍ وَشُعْبَةَ مَسَحَهُ  
 بِيَدِهِ قَالَ وَفِي حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ مَسَحَهُ بِمِمْبِهِ وَقَالَ فِي عَقِبِ حَدِيثِ يَحْيَى عَنْ سَقِيَّانَ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ فَخَدَّتْ بِهِ مَنْصُورًا فَخَدَّتْنِي عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ  
 بِحَوْحِهِ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 مَسْرُوقٍ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَادَ مَرِيضًا يَقُولُ  
 أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ أَشْفِهِ أَنْتَ الشَّافِي لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُعَادِرُ

ورأيت العاقب

قوله عليه السلام ما كان الله  
 ليسلطك الخ هذا لقوله  
 تعالى والله يعصمك  
 من الناس قلت يعارضه  
 قوله في الآخر الآن قطعت  
 ابهرى فانه يقتضي انعمات  
 بذلك ولذلك قال العلماء  
 ان الله تعالى قد جعله بذلك  
 بين كرم النبوة وفضل  
 الشهادة ويحجب بان المعنى  
 ما كان الله ليسلطك على  
 قتلي الآن اه ابي

باب

استحباب رقية المريض  
 قوله قَالُوا أَلَا تَقْتُلُهَا قَالَ  
 لا قال القاضي عياض  
 واختلف الآثار والعلماء  
 هل قتلها التي عليه السلام  
 ام لا فوقع في صحيح انهم  
 قالوا الا تقاتلها قال لا والله  
 عن ابى هريرة وجابر وعن  
 جابر من رواية ابى سلمة  
 انه عليه السلام قتلها وفي  
 رواية ابن عباس انه  
 عليه السلام دفعها الى اولياءه  
 بشر بن البراء بن معرور  
 وكان اكل منها فأت بها  
 فقتلها وقال ايضا وجه  
 الجمع بين هذه الروايات انه  
 لم يقاتلها اولا حين اطعم على  
 سمها فلما مات بشر سلمها  
 لاولياءه فقتلها قصاصا  
 اه

قوله غازلت اعرفها اى  
 قال انس غازلت اعرف  
 ارضا في لهوات رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم بتغيير  
 لون اوتنوا او غير ذلك  
 واللهوات بفتح اللام والهاء  
 جمع لها وهى اللحة الحمراء  
 المعلقة فى اسفل الخنك  
 وفى التركية «كوجك ديل»  
 قوله عليه السلام لا يغادر  
 اى لا يترك سقما السقم  
 يضم السين وسكون القاف  
 ويبتعضها لغسان وفيه  
 استحباب الرقية بالقرآن  
 وبالاذكار  
 قوله عليه السلام واجعلنى  
 مع الرفيق الخ يعنى من  
 الملائكة والنبين وقيل  
 يعنى به الله تعالى وهو  
 بعيد من جهة اللسان اه  
 ابي  
 قوله عليه السلام اذهب  
 الباس والباس بغير همزة  
 فمواخاة فى الفرع بالهمزة

سَقَمًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الْقَعْقَعِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَى الْمَرِيضَ يَدْعُو لَهُ قَالَ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ وَأَشْفِ أَنْتَ  
 الشَّافِي لِأَشْفَاءِ الْأَشْفَاءِ لَا يُعَادِرُ سَقَمًا وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ قَدْ خَالَه  
 وَقَالَ وَأَنْتَ الشَّافِي وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكْرِيَاءَ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى  
 عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَمُسْلِمُ بْنُ صَبِيحٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ  
 عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ وَجَرِيرٍ  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا حَدَّثَنَا  
 ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ يَرْقِي بِهَذِهِ الرَّقِيَّةِ أَذْهَبِ الْبَاسَ رَبَّ النَّاسِ بِيَدِكَ الشِّفَاءُ لَا كَاشِفَ لَهُ  
 إِلَّا أَنْتَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهِمَا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ  
 حَدَّثَنِي سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ عَنْ  
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا مَرِضَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِهِ نَفَثَ عَلَيْهِ بِالْمَعْوِذَاتِ فَلَمَّا مَرِضَ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ  
 فِيهِ جَعَلْتُ أَنْفُثُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُهُ بِيَدِي نَفْسِهِ لِأَنَّهَا كَانَتْ أَكْبَرُ مِنْ يَدِي  
 وَفِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ بِمَعْوِذَاتِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا اشْتَكَى  
 يَقْرَأُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَيَنْفُثُ فَلَمَّا اشْتَدَّ وَجَعُهُ كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَيْهِ وَأَمْسَحُ  
 عَنْهُ بِيَدِي رَجَاءَ بَرَكَتِهَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا

قوله عليه السلام اذهب  
 الباس الخ وفي البخاري  
 اللهم رب الناس اذهب الخ  
 قال الابن فيه جواز الرقي  
 والدعاء بالشفاء وفيه ايضا  
 جواز السجع في الدعاء اذا  
 لم يكن مقصودا او متكلما اه  
 قوله ومسلم بن الخ عطف  
 على عبيد الله لا على ابراهيم  
 كاستفاد من سندی البخاري  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام لا كاشف له  
 الخ فيه اشارة الى ان كل  
 ما يقع من الدواء والتداوي  
 ان لم يصادف تقدير الله  
 تعالى فلا ينجح اه عيني  
 قوله اذا مرض احد من  
 اهله الخ المعوذات بكسر  
 الواو والنفت نفع لطيف  
 بل اريق فيه استحباب النفت  
 في الرقية وقد اجموا على  
 جوازه واستحبه الجمهور  
 من الصحابة والتابعين ومن  
 بعدهم اه نووي والتماري  
 بالمعوذات لانها جامعات  
 للاستعاذة من كل المكروهات  
 جملة وتفصيلا ففي الاستعاذة  
 من شر ما خلق فيدخل فيه  
 كل شر ومن شر النفثات  
 في العقود ومن السواحر ومن  
 شر الحاسدين ومن شر  
 السواس الختناس والله اعلم  
 نووي

باب

رقية المريض بالمعوذات  
 والنفت  
 قولها كان اذا اشكى الخ  
 فيه اذا مرض الانسان فعليه  
 ان يتعوذ بالمعوذات على  
 نفسه ونفث ويمسح بيده  
 على ما اتصل اليه يده من  
 يده ولكم في رسول الله  
 اسوة حسنة



مَعْرُوحٌ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ ح وَحَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ  
 مُكْرَمٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي زِيَادٌ كُلُّهُمْ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ  
 أَحَدٍ مِنْهُمْ رَجَاءٌ بِرَكَّتِهَا إِلَّا فِي حَدِيثِ مَالِكٍ وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ وَزِيَادٍ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَشْتَكَى نَفَثَ عَلَى نَفْسِهِ بِالْمَعْوِذَاتِ وَمَسَحَ  
 عَنْهُ بِيَدِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ**  
**عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الرَّقِيَةِ فَقَالَتْ**  
**رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرَّقِيَةِ مِنْ**  
**كُلِّ ذِي حُمَةٍ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ مُغْبِرَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ****  
**عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَهْلِ بَيْتٍ**  
**مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الرَّقِيَةِ مِنَ الْحُمَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ****  
**وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالُوا حَدَّثَنَا سَعِيدَانُ عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ**  
**عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَشْتَكَى الْإِنْسَانَ**  
**الشَّيْءَ مِنْهُ أَوْ كَانَتْ بِهِ قُرْحَةٌ أَوْ جُرْحٌ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَصْبَعِهِ**  
**هَكَذَا وَوَضَعَ سَعِيدَانُ سَبَابَتَهُ بِالْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعَهَا بِاسْمِ اللَّهِ تَرْبَةً أَرْضِنَا بِرِيقَةٍ**  
**بِمَضِينَا لِيُشْفَى بِهِنَّ سَعِيدَانُ بِإِذْنِ رَبِّنَا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ يُشْفَى وَقَالَ زُهَيْرُ لِيُشْفَى**  
**سَعِيدَانُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ****  
**أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ**  
**حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ كَانَ يَأْمُرُهَا أَنْ تَسْتَرِقِي مِنَ الْعَيْنِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ****  
**قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا****

باب  
 استحباب الرقية من  
 العين والتملة والحمة  
 والنظرة

قوله ذي حمة هي بجماء مهملة  
 مضمومة ثم مع غلظة وهي  
 السمومعناه اذن في الرقية  
 من كل ذات سم اه نوى وقال  
 السنوسي ويطلق ايضا  
 على ابرة العقرب للمجاورة  
 لان منها يخرج السم واسمها  
 حمى او حموزون صرد فالهاء  
 فيها بدل من الواو والياء اه

قوله باسم الله تربة ارضنا  
 بريقة بمعنى الخ قال في  
 المرقاة والتقدير البرك  
 باسم الله هذه تربة الخ اه  
 قال جمهور العلماء المراد  
 بارضنا هنا جملة الارض وقيل  
 ارض المدينة خاصة لبركتها  
 والريقة اقل من الريق ومعنى  
 الحديث انه يأخذ من ريق  
 نفسه على اصبعه السبابة  
 ثم يضعها على التراب فيعلق  
 بها منه شئ فيمسح به  
 على الموضع الجرح او العليل  
 ويقول هذا الكلام في حال  
 المسح والله اعلم نوى  
 قال القاضي البيضاوي قد  
 شهدت المباحث الطبية على  
 ان الريق له مدخل في النضج  
 وتمديد المزاج ولتراب  
 الموطن تأثير في حفظ المزاج  
 الاصلى ودفع تكاثر المضرات  
 والمرض والرقى والعزائم  
 آثار عجيبة تنقاهد العقول  
 عن الوصول الى كتبها اه  
 قسطلاني

سأل  
 عن عائشة بخ

أَبِي حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنِي أَنْ أَسْتَرِقِيَ مِنَ الْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ فِي الرُّقِيِّ قَالَ رَخَّصَ فِي الْحَمَةِ وَالنَّمْلَةِ وَالْعَيْنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا حَسَنُ (وَهُوَ ابْنُ صَالِحٍ) كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ  
 عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ قَالَ رَخَّصَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي الرُّقِيَةِ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحَمَةِ وَالنَّمْلَةِ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الْحَارِثِ حَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّبِيعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ  
 أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِحَارِيَةِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى  
 بَوَاجِهُهَا سَفْعَةً فَقَالَ بِهَا نَظْرَةٌ فَاسْتَرَقُوا لَهَا يَعْني بَوَاجِهُهَا صُفْرَةٌ حَدَّثَنِي  
 عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي  
 أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَلِ  
 حَزْمٍ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ وَقَالَ لِأَسْمَاءَ بِنْتِ ثَمِينٍ مَا لِي أَرَى أَجْسَامَ بَنِي أَخِي  
 ضَارِعَةً تُصِيبُهُمُ الْحَاجَةُ قَالَتْ لِأَنَّ الْعَيْنَ تُسْرِعُ إِلَيْهِمْ قَالَ أَزْقِيهِمْ  
 قَالَتْ فَمَرَضَتْ عَلَيْهِ فَقَالَ أَزْقِيهِمْ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ  
 عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ  
 أَرَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رُقِيَةِ الْحَيَّةِ لِبَنِي عَمْرِو قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ  
 وَسَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَدَعْتُ رَجُلًا مِنَّا عَمْرَبُ وَنَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ

قوله والنملة الخلة بفتح  
 النون واسكان الميم فروح  
 تخرج في الجنب وفي هذه  
 الاحاديث استحباب الرقية  
 لهذه الماهات ومع هذا  
 لا يستفاد منها ان الرخصة  
 مخصوصة لهذه الثلاثة بل  
 الترخيص ورد على السؤال  
 عنها ولو سئل عن غيرها  
 لاذن فيه ايضاً وقد ورد  
 انه صلى الله عليه وسلم رقى  
 في غير هذه الثلاثة والله  
 اعلم  
 قوله عليه السلام مالي اري  
 اجسام الخ يعنى باخيه  
 جعفر بن ابي طالب وابناؤه  
 عبدالله ومحمد ومعنى  
 (ضارعة) نحيفة ضعيفة  
 واصل الضراعة الخضوع  
 والتذلل اه ابى وفي الزرقاني  
 وروى قاسم بن اصبح عن  
 جابر انه صلى الله عليه وسلم  
 قال لاسه بنت عيسى ماشان  
 اجسام بنى اخى ضارعة  
 اصيبهم حاجة قالت لا  
 ولكن تسرع اليهم العين  
 افترقيهم قال يومذا تعرضت  
 عليه فقال ارقبهم اه  
 قوله عليه السلام تصيبهم  
 الحاجة اي الجوعه والله  
 اعلم

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ قَالَ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلَيفْعَلْ **وَحَدَّثَنِي** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَمْ يَقُلْ أَرَأَيْتَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ لِي خَالَ يَزِقِي مِنَ الْعَقْرَبِ فَتَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّثِي قَالَ فَأَتَاهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّثِي وَأَنَا أَرَأَيْتَ مِنَ الْعَقْرَبِ فَقَالَ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلَيفْعَلْ **وَحَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ تَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرَّثِي بِنَاءِ آلِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَتْ عِنْدَنَا رُقِيَةٌ تَزِقِي بِهَا مِنَ الْعَقْرَبِ وَإِنَّكَ نَهَيْتَ عَنِ الرَّثِي قَالَ فَمَرَضُوهَا عَلَيْهِ فَقَالَ مَا أَرَى بَأْسًا مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَنْفَعَ أَخَاهُ فَلَيفْعَلْ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ قَالَ كُنَّا نَزِقِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فَقَالَ أَعْرِضُوا عَلَيَّ رُقَاكُمْ لَا بَأْسَ بِالرُّثِي مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِرْكٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا فِي سَفَرٍ فَمَرُّوا بِحَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَلَمْ يُضِيفُوهُمْ فَقَالُوا لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ رَاقٍ فَإِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ لَدَيْغٍ أَوْ مُصَابٍ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ نَعَمْ فَأَتَاهُ فَرَقَاهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَبَرَأَ الرَّجُلُ

قوله عليه السلام من استطاع منكم الخ قال الابن احاديث الباب في الرقي انما هي بعد وقوع الموجب واما قبل ممايتقى من الطوارق والسموم والشروع فيدل على جوازه حديث البخاري عن عائشة رضي الله عنها انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه نفث في كفيه رطل هو الله احدو بالمعوذتين ثم يمسح بهما وجهه وما بلغت يده من جسده اه

لرولهم وانك نهيت عن الرقي قال فمرضوها فيه حذف قانهم لما قالوا كانت عندنا رقية رقى الخ قال عليه السلام امرضوها على قال جابر فمرضوها الخ

قوله عليه السلام فلينفعه اي نداء مؤكدا وقد يجب وحذف المنتفع به لارادة التعميم اه مناوي قوله فمرضوها اي بقبيلة من قبائل العرب

باب لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك قوله لذيغ اللذيغ اللدوغ ويسمى ايضا سليما تفاعلا كما قال في الاخران سيد الحمي سليم

باب جواز اخذ الاجرة على الرقبة بالقرآن والاذكار قوله فرقاه بفاتحة الخ قال النووي هذا الرقي ابوسعيد الخدري الراوي كذا جاء مينا في رواية اخرى في غير مسلم اه

حدثنا ابو معاوية عن الاعمش

لا

فَاعْطَى قَطِيعاً مِنْ غَنَمٍ فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَهَا وَقَالَ حَتَّى أَذْكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا رَقِيتُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَتَبَسَّمْ وَقَالَ وَمَا أَدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَةٌ ثُمَّ قَالَ خُذُوا مِنْهُمْ وَأَضْرِبُوا بِسُيُوفِهِمْ مَعَكُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ جَمْعٌ يَقْرَأُ أُمَّ الْقُرْآنِ وَيَجْمَعُ بِرُاقَةٍ وَيَشْفِي قَبْرَ الرَّجُلِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَخِيهِ مَعْبُدِ بْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ قَالَ نَزَلْنَا مَثْرَلًا فَأَتَيْنَا امْرَأَةً فَقَالَتْ إِنَّ سَيِّدَ الْحَيِّ سَلِمٌ لَدِيعٍ فَهَلْ فِيكُمْ مِنْ رَاقٍ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِثْلًا مَا كُنَّا نَظُنُّهُ يُحْسِنُ رُقِيَةَ فَقَرَأَهُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَجَرَأَ فَأَعْطَوهُ غَنَمًا وَسَقَوْنَا لَبَنًا فَقُلْنَا أَكُنْتَ تُحْسِنُ رُقِيَةَ فَقَالَ مَا رَقِيتُهُ إِلَّا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَالَ فَقُلْتُ لَا تُحَرِّكُوهَا حَتَّى تَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ مَا كَانَ يُدْرِيهِ أَنَّهَا رُقِيَةٌ أَقْسِمُوا وَأَضْرِبُوا بِسُيُوفِهِمْ مَعَكُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَقَامَ مَعَهَا رَجُلٌ مِثْلًا مَا كُنَّا نَأْتِنُهُ بِرُقِيَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ الْهَمْدِيِّ أَنَّهُ شَكَاهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَمَعَا يَجِدُهُ فِي جَسَدِهِ مُنْذُ أُسْلِمَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَعْ يَدَكَ عَلَى الَّذِي تَأْتَمُّ مِنْ جَسَدِكَ وَقُلْ بِاسْمِ اللَّهِ ثَلَاثًا وَقُلْ سَبْعَ مَرَّاتٍ أَعُوذُ بِاللَّهِ وَقُدْرَتِهِ مِنْ شَرِّ مَا أَجِدُ وَأُحَازِرُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفِ الْبَاهِلِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدِ الْحَرِيرِيِّ

قرله فاعطى قطيعاً من غنم القطيع هو الطائفة من الغنم وسائر الغنم قال اهل اللغة الغالب استعماله في ما بين العشر والاربسين وقيل ما بين خمس عشرة الى خمس وعشرين ووجهه اقطاع والقطعة وقامان وقطاع واقطيع كحديث واحديث والمراد بالقطيع المذكور في هذا الحديث ثلاثون شاة كذا جاء بيننا قوله عليه السلام ما ادراك انها رقية فيه اتصرح بانها رقية فيستحب ان يقرأ بها على المديغ والمريض وسائر اصحاب الاسقام والاعاقات اه نووى قال الابي معتاد اي شي اعلمك انها رقية وهو تمجيد من وقوله على انها رقية ولذلك تبسم اه قوله صلى الله عليه وسلم خذوا منهم الخ هذا تصرح بجواز اخذ الاجرة على الرقية بالفاطحة والذكر وانما جلال لاسراة فيها وكذا الاجرة على تعلم القرآن وهذا مذهب الشافعي ومالك واحمد واسحاق واي ثور وآخري من السلف ومن بعدهم ومنها ابو حنيفة في تعلم القرآن واجازها في الرقية الخ نووى قوله عليه السلام اتسوا قسوها بتراض لان الاجرة انما هي لراق وحدة وفيه جواز القسة بالقرعة وفيه مواساة لاصحاب كذا قالا قوله نأينه قال السنوسي هو بكسر الباء وضما اي نأينه يقال ائنت الرجل

**باب**  
استحباب وضع يده على موضع الالم مع الدعاء  
ابنه اذا رميته بخلعة سوء ومنه رجل مأبون اي مصيب اه وفسر النووي اي نظنه وقال واكثر ما يستعمل هذا اللفظ بمعنى تنهيه ولكن المراد هنا نظنه اه والله اعلم

**باب**  
التعوذ من شيطان الوسوسة في الصلاة

من الغنم الخ  
الاباءم القرآن الخ واضربوا سهمي معكم الخ  
قوله وضع يده على موضع الالم مع الدعاء

من الغنم الخ

الاباءم القرآن الخ واضربوا سهمي معكم الخ

(عن)

عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ خَالَ بَيْنِي وَبَيْنَ صَلَاتِي وَقِرَائَتِي يَلْبِسُهَا عَلَيَّ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ شَيْطَانٌ يُقَالُ لَهُ خِزْبٌ فَإِذَا أَحْسَسْتَهُ  
 فَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْهُ وَأَثْقِلْ عَلَى نَيْسَارِكَ ثَلَاثًا قَالَ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ فَأَذْهَبَهُ اللَّهُ عَنِّي  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي**  
**الْعَاصِ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ**  
**سَالِمِ بْنِ نُوحٍ ثَلَاثًا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا سَعْيَانُ**  
**عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّحْرِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ**  
**الثَّقَفِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ****  
**مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو**  
**(وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ) عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللَّهِ**  
**عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي****  
**عَمْرُو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ**  
**عَادَ الْمُقَنَّعَ ثُمَّ قَالَ لَا أَبْرَحُ حَتَّى تَخْتَجِمَ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَقُولُ إِنَّ فِيهِ شِفَاءً **حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ****  
**ابْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ قَالَ جَاءَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فِي أَهْلِنَا وَرَجُلٌ**  
**يَشْكِي خُرَاجًا بِهِ أَوْجِرَاحًا فَقَالَ مَا تَشْكِي قَالَ خُرَاجٌ فِي قَدَشِقِّ عَلَيَّ فَقَالَ يَا غُلَامُ**  
**أَتَيْتَنِي بِحِجَامٍ فَقَالَ لَهُ مَا تَصْنَعُ بِالْحِجَامِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أُرِيدُ أَنْ أَعْلِقَ فِيهِ مِحْجَمًا**  
**قَالَ وَاللَّهِ إِنْ الذُّبَابَ لَيُصِيبُنِي أَوْ يُصِيبُنِي التَّوْبُ فَيُؤْذِنِي وَيَشُقُّ عَلَيَّ فَلَمَّا رَأَى تَبْرَمَهُ**

قوله حال بيني وبين صلاتي  
 اي لكذبي فيها ومنعني  
 لذتها والقراخ الخشوع فيها  
 اه نوري  
 قوله يلبسها من الباب الثاني  
 اي يخلطها ويشككها  
 فيها  
 قوله عليه السلام فاذا احسسته  
 الخ فيه استحباب التمويذ  
 من الشيطان عند وسوسته  
 مع التفل عن يساره ثلاثا  
 والتفل نفع لطيف مع ريق  
 يسير قال في النهاية التفل  
 نفع معه ادنى براق وهو  
 اكثر من الثلث اه والثلث  
 نفع لطيف بلا ريق كذا  
 قالوا والله اعلم  
 قوله عليه السلام لكل داء  
 دواء الخ هذه كلية صادقة  
 لانها من اخبار الصادق  
 عن الخالق الاعلم من خلق  
 معنى الحديث ان الله تعالى  
 اذا اراد الشفاء اعثر على  
 عين الدواء واذا اراد الهلاك  
 لم يعثر عليه اه ابي قال

باب

لكل داء دواء  
 واستحباب الندوى  
 النوى وفي هذا الحديث  
 اشارة الى استحباب الدواء  
 وهو مذهب اصحابنا وجمهور  
 السلف وامة الخلف قال  
 القاضى في هذا الحديث جل  
 من علوم الدين والدنيا  
 ووجه علم الطب وجواز  
 التطيب في الجملة اه  
 قوله عاد المقنع هو بفتح  
 القاف والنون المشددة اه  
 سنوسى  
 قوله اعلق فيه محجما هو  
 الآلة التي يصنع بها ويجمع  
 بها موضع الحجامة اه  
 سنوسى  
 قوله ان الذباب ليصيبني الخ  
 يعنى انه يعضني ويؤذني  
 وانا غير متحمل بعضه  
 فكيف بالحجامة والله اعلم  
 قوله فلما رأى تبرمه  
 التبرم الملاة يقال تبرم  
 منه اذا مل

والحجامة



قوله عليه السلام في شرطة  
 محجم اي استفراغ الدم  
 بالحجم والشرطة بفتح  
 الشين ضربة مشراط على  
 محل المحجم لخراج الدم  
 والحجم هنا بفتح الميم  
 موضع الحجامة وخمسة  
 لان غالب اخراجهم الدم  
 بالحجامة اه مناوي  
 وفي المرقاة شرطة محجم  
 بكسر الميم وفتح الجيم وهي  
 الآلة التي يجمع فيها دم  
 الحجامة عند المنس ويراد  
 هنا الحديدية التي بشرط  
 بهاموضع الحجامة والشرطة  
 فعلة من شرط الحاجم بشرط  
 اذا نزع وهو الضرب على  
 موضع الحجامة ليخرج الدم  
 منه هكذا ذكره الطيبي اه  
 قال النووي لهذا من  
 يدعي الطب عند اهل لان  
 الامراض الامتلائية اما  
 دموية او صفراوية او  
 سوداوية او بلغمية فان  
 كانت دموية فشقها  
 اخراج الدم وان كانت  
 من الثلاثة الباقية فشقها  
 بالاسهل باللسان اللانق  
 لكل خلط منها اه فنه  
 صلى الله عليه وسلم بالحجامة  
 على اخراج الدم ويدخل  
 فيه الفصد ووضعه العلق  
 وغيرها مما في معناها اه  
 قوله عليه السلام وما احب  
 الخ اشارة الى انه يؤخر  
 العلاج به حتى تدعو  
 الضرورة اليه اه سنوسي  
 قوله على اكله الخ قال  
 النووي هو عرق معروف  
 قال الخليل هو عرق الحياة  
 يقال نهر الحياة في كل  
 عضو شعبة منه الخ قال  
 في المرقاة هو عرق معروف  
 في و-ط اليد ومنه يفصده اه  
 قوله فحسه اي قطع دم  
 جرحه في اكله بالكي قال  
 في النهاية في حديث سعد  
 رضي الله عنه انه صلى الله  
 عليه وسلم كواه في اكله  
 ثم حسه اي قطع الدم  
 عنه بالكي اه بمشقة هو  
 حديد طويل غير عريض  
 كمنصل السهم  
 قوله واستعط استعمال  
 السعوط بان استلق على  
 ظهره وجعل بين كتفيه  
 ما يرفعهما لينحدر رأسه  
 الشريف وقطر في انفه  
 ما داوى به ليصل الى دماغه  
 ليخرج ما فيه من الداء  
 بالمطاس هكذا في شرح  
 البخاري والله اعلم

من ذلك قال ابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شئ من  
 ادويتكم خير ففي شرطة محجم او شربة من غسل اولذعة يسار قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وما احب ان اكتبوى قال جفاء بحجام فشرطه فذهب عنه  
 ما يجذ **حذنا** قتيبة بن سعيد **حذنا** لث ح **وحدنا** محمد بن ربح **احبرنا**  
 الليث عن ابي الزبير عن جابر ان ام سلمة استأذنت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في الحجامة فامر النبي صلى الله عليه وسلم اباطيبة ان يحجمها قال حسبت  
 انه قال كان اخاها من الرضاعة او غلاما لم يحتم **حذنا** يحيى بن يحيى  
 وابوبكر بن ابي شيبه وابو كريب قال يحيى (والله فظله) **احبرنا** وقال الاخران  
**حذنا** ابو معاوية عن الاعمش عن ابي سفيان عن جابر قال بعث رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الى ابي بن كعب طبيبا فقطع منه عرقا ثم كواه عليه  
**وحذنا** عثمان بن ابي شيبه **حذنا** جرير ح **وحدني** اسحق بن منصور **احبرنا**  
 عبد الرحمن **احبرنا** سفيان كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد ولم يذكر قطع  
 منه عرقا **وحدني** بشر بن خالد **حذنا** محمد (يعني ابن جعفر) عن شعبة قال  
 سمعت سليمان قال سمعت ابا سفيان قال سمعت جابر بن عبد الله قال ربي ابي  
 يوم الاحزاب على اكله فكواه رسول الله صلى الله عليه وسلم **حذنا** احمد  
 ابن يونس **حذنا** زهير **حذنا** ابو الزبير عن جابر ح **وحدنا** يحيى بن يحيى  
**احبرنا** ابو خزيمة عن ابي الزبير عن جابر قال قال ربي سعد بن معاذ في اكله  
 قال فحسه النبي صلى الله عليه وسلم بيده بمشقص ثم ورمته فحسه  
**الثانية حدني** احمد بن سعيد بن صخر الدارمي **حذنا** حبان بن هلال  
**حذنا** وهيب **حذنا** عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي  
 صلى الله عليه وسلم **احجم** واعطى الحجام اجرة واستعط **حذنا** ابوبكر

بالحجام

ولم يذكر

قوله ثم ورمته اي يد سعد

ابن أبي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَ أَبُو بَكْرِ حَدَّثَنَا وَكَسَعٌ وَقَالَ أَبُو كَرَيْبٍ  
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا وَكَسَعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ أَخْتَجِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ لَا يَظْلِمُ أَحَدًا  
 أَجْرَهُ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ)**  
 عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَمَى  
 مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ**  
**ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ شِدَّةَ**  
**الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ**  
**أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ**  
**أَبِي فُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ) كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالمَاءِ **حَدَّثَنَا****  
**أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي**  
**هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عُمَرَ بْنِ**  
**مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْحَمَى مِنْ**  
**فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَطْفِئُوهَا بِالمَاءِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا****  
**حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَالَ الْحَمَى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ فَأَبْرُدُوهَا بِالمَاءِ **وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ****  
**أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ**  
**فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّهَا كَانَتْ تُوثِقُ بِالمَاءِ فَتَدْعُو بِالمَاءِ فَتَصْبِيهِ**

قوله وكان لا يظلم يعنى  
 لا ينقص شيئاً من اجره  
 ولا يؤخره بل يعطى وافيا  
 بلا تأخير على الفور والله اعلم

قوله عليه السلام الحمى من  
 فيح جهنم اي من حرها  
 من شدة حر الطبيعة وهي  
 تشبه نار جهنم في كونها  
 مذيبة للبدن او المراد انها  
 النموذج منها كذا في المناوي  
 والله اعلم قيل هو حقيقة  
 والذهب الحاصل في جسم  
 الحموم قطعة منها اظهرها  
 الله باسباب تقتضيها ليعتبر  
 العباد بذلك وروى البزار  
 الحمى حظ المؤمن من النار  
 اه مرقاة قال الطيبي الفيح  
 سطوع الحر وفورانها وفيه  
 وجهان احدهما انه تشبيه  
 قال المظهر شبه اشتعال  
 حرارة الطبيعة في كونها  
 مذهبية للبرودة وثانيهما  
 قال بعضهم ان الحمى مأخوذة  
 من حرارة جهنم حقيقة  
 ارسلت الى الدنيا تذكيراً  
 للجاحدين وبشيراً للمعتبرين  
 لانها كفارة لذنوبهم وجارية  
 عن تصيرهم اه  
 قوله عليه السلام فابردوها  
 قالهمزة فيه للوصل اي  
 اسكنوا حرارتها بماء بارد  
 والله اعلم

قولها بالمرأة الموعوكة اي  
 المخطوطة بشدة حرارة الحمى  
 والله اعلم

فِي جَيْبِهَا وَتَقُولُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ وَقَالَ  
إِنَّمَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ  
هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ صَبَّتِ الْمَاءُ بَيْنَهَا وَبَيْنَ جَيْبِهَا وَلَمْ  
يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ أَنَّهَا مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ قَالَ أَبُو أَحْمَدَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا  
الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ السَّرِيِّ  
حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ  
خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْحُمَى قَوْزٌ مِنْ جَهَنَّمَ  
فَابْرُدُوهَا بِالْمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ عَبَّاسِ بْنِ رِفَاعَةَ حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ الْحُمَى مِنْ قَوْزِ جَهَنَّمَ فَابْرُدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ وَلَمْ يَذْكُرْ  
أَبُو بَكْرٍ عَنْكُمْ وَقَالَ قَالَ أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي عَالِشَةَ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَالِشَةَ قَالَتْ لَدَدْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ  
فَأَشَارَ أَنْ لَا تَلْدُونِي فَقُلْنَا كَرَاهِيَةَ الْمَرِيضِ لِلدَّوَاءِ فَلَمَّا آفَاقَ قَالَ لَا يَبْقَى أَحَدٌ  
مِنْكُمْ إِلَّا لَدَّ غَيْرُ الْعَبَّاسِ فَإِنَّهُ لَمْ يَشْهَدْكُمْ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو  
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لُزْهَيْرِ)  
قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أُمِّ قَيْسِ بِنْتِ مِحْصَنِ أُخْتِ عِكَاشَةَ بِنْتِ مِحْصَنِ قَالَتْ دَخَلْتُ بِابْنِ لِي  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ فَبَالَ عَلَيْهِ فَدَا بِمَاءٍ فَرَشَهُ  
قَالَتْ وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ بِابْنِ لِي قَدْ أَغْلَقْتُ عَلَيْهِ مِنَ الْعَذْرَةِ فَقَالَ عَلَامَ تَدْعُرُنِ

كراهية ويجوز نصبه على ان  
يكون مفعولا له اي انما  
نهانا كراهية او مصدرا كذا  
في شرح البخاري والله  
اعلم  
قوله لا يبقى احد منكم  
الخ من تعاطى ذلك وغيره  
(اللد) اي تاديبا كذا  
يعودوا وتاديب الذين  
لم يباشروا ذلك لكونهم  
لم يسهوا الذين فعلوا بعد نبيه  
عليه السلام ان يلدوه كذا  
في القسطلاني قال في المبارك  
التي هنا بمعنى النبي انما امر  
النبي عليه السلام ان يلد من  
في البيت عقوبة لهم لانهم  
لدوه بغير اذنه بل بعد نبيه  
عن ذلك بالاشارة وفيه دلالة  
على ان اشارة العاجز  
كتصريحه وعلى ان المتعدي  
يفعل به ما هو من جنس  
الفعل الذي تعدي به الا ان  
يكون فعلا محرما اه  
قولهها قد اعلقت اي ازلت  
عنه العلق وهي الافة  
والداهية والاعلاق هو  
معالجة عذرة الصبي (من  
العذرة) اي من اجل عذرتة  
وهي وجع يحصل في الحلق  
يقال عذرت المرأة الغلام  
اذا كانت عذرتة اي غزرتة

باب

كراهية التداوي  
باللدود

وعصرته والله اعلم قال  
القسطلاني العذرة بضم  
العين وسكون المعجمة وجع  
الحلق ويسمى سقوط الالهة  
بفتح اللام اللحمة التي في  
القصي الخلق اه قال النوري  
وهي وجع في الحلق يجع  
من الدم يقال في علاجها  
عذرتة فهو معذور وقيل  
هي قرعة تخرج في الحرم  
الذي بين الحلق والالاف  
تعرض في الصبيان غالبا الخ

باب

التداوي بالعود  
الهندي وهو اللكست

قوله عليه السلام علام  
تدعرن الخ الدغر العصر  
والغمر يقال دغره يدغره  
من الباب الثالث اذا

ورثته علي

أَوْلَادُكُمْ بِهَذَا الْعِلَاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ مِنْهَا  
 ذَاتُ الْجَنْبِ يُسْعَطُ مِنَ الْمُدْرَةِ وَيُلْدُّ مِنَ ذَاتِ الْجَنْبِ وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ  
 بَجِيحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ  
 قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ  
 وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَهِيَ أُخْتُ عُكَّاشَةَ بْنِ مِحْصَنٍ أَحَدِ بَنِي أَسَدِ بْنِ حُزَيْمَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَّهَا  
 آتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنِ لَهَا لَمْ يَبْلُغْ أَنْ يَأْكُلَ الطَّعَامَ وَقَدْ  
 أَغْلَقَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْمُدْرَةِ (قَالَ يُونُسُ أَغْلَقَتْ غَمَزَتْ فَهِيَ تَخَافُ أَنْ يَكُونَ بِهِ  
 عُذْرَةٌ) قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَامَةٌ تَدْعُرُنَّ أَوْلَادُكُمْ بِهَذَا  
 الْإِعْلَاقِ عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْعُودِ الْهِنْدِيِّ (يَعْنِي بِهِ الْكُسْتُ) فَإِنَّ فِيهِ سَبْعَةَ أَشْفِيَةٍ  
 مِنْهَا ذَاتُ الْجَنْبِ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ وَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبْنَهَا ذَلِكَ بَالٌ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا فَتَضَحُّهُ عَلَى بَوْلِهِ وَلَمْ  
 يَسِيلْهُ غَسَلًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا  
 أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ فِي الْحَبَّةِ السَّوْدَاءِ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ  
 إِلَّا السَّامَ وَالسَّامَ الْمَوْتُ وَالْحَبَّةُ السَّوْدَاءُ الشُّونِيزُ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَزْمَةُ  
 قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ  
 عَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ كُلُّهُمْ

قوله بهذا العلق بفتح العين  
 وفي الرواية الاخرى الاعلاق  
 وهو الاشهر عند اهل اللغة  
 قالوا الاعلاق مصدر اعقلت  
 عنه ومعناه ازلت عنه  
 العلق وهي الافة والداهية  
 والاعلاق هو معالجة عذرة  
 الصبي وهي وجع حلقه اهنوري  
 قوله عليك بهذا العود الخ  
 اي استعمالن بهذا العود  
 وهو خشب يؤتى به من بلاد  
 الهند طيب الرائحة قابض  
 فيه حرارة يسيرة وقشره  
 كأنه جلد موشى ويصلىح  
 اذا مضغ او مضغض بطيخه  
 لطيب الكحة واذا شرب  
 منه قدر منقال نفع من  
 لزوجة المعدة وضعفها وسكن  
 لهيها واذا شرب بالماء نفع  
 من وجع الكبد ووجع الجنب  
 وقرحة الامعاء الخ عيني  
 قوله عليه السلام يسعط  
 اي يدق دقائقه ثم يسعط  
 به وهل يسعط به منفردا  
 او مع غيره يسئل عن ذلك  
 اهل المعرفة والتجربة ولابد  
 من النفع به اذ يقول صلى الله  
 عليه وسلم الاحقا اه ابى  
 قال في المرقاة بان يؤخذ ماؤه  
 فيسعط به لانه يصل الى العذرة  
 فيقبضها فانه حار يابس اه  
 قوله عليه السلام ويلدن  
 ذات الجنب قال النورى هي  
 حلة معروفة اه وقال السنوسى  
 هو الوجع الذى يكون في  
 الجنب المسمى بالشوكة اه  
 باب  
 التداوى بالحبة السوداء  
 قوله ام قيس وهي التي ورد  
 بسببها حديث من كانت  
 هرة تلتدنيا يصيبها او امرأة  
 يتزوجها فكان رجل تبعها  
 في الهجرة وكان يسمى  
 مهاجر ام قيس اه مرقاة  
 قوله فنضحه اى رش الماء  
 عليه كما في الرواية الاخرى  
 وظاهره ان الشوب الذى  
 عليه عليه السلام مما لا يشرب  
 الماء بسرعة ولنا اكتفى  
 عليه السلام بالنضج عليه  
 ولم يفعله والله اعلم  
 قوله عليه السلام ان في الحبة  
 السوداء شفاء من كل داء  
 قيل اى من كل داء من  
 الرطوبة والبلغم وذلك لانه  
 حار يابس فينفع في الامراض  
 التي تقابلها اه وفي العيني  
 هو الكمون الاسود ويسمى  
 الكمون الهندى ومن  
 منافعه انه يحلر ويشفى

عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 عُقَيْلٍ وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَيُونُسَ الْحَبَّةُ السُّودَاءُ وَلَمْ يَقُلِ الشُّونِيزُ وَحَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ)  
 عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ دَاءٍ  
 إِلَّا فِي الْحَبَّةِ السُّودَاءِ مِنْهُ شِفَاءٌ إِلَّا السَّامَ \* حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ  
 اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
 عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا كَانَتْ إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ  
 مِنْ أَهْلِهَا فَاجْتَمَعَ لِذَلِكَ النِّسَاءُ ثُمَّ تَفَرَّقْنَ إِلَّا أَهْلَهَا وَخَاصَّتْهَا أَمْرَتْ بِبُرْمَةٍ  
 مِنْ تَلْبِينَةٍ فَطُجِحَتْ ثُمَّ صُنِعَ ثَرِيدٌ فَصُبَّتِ التَّلْبِينَةُ عَلَيْهَا ثُمَّ قَالَتْ كُنْ مِنْهَا  
 فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ التَّلْبِينَةُ نُجْمَةٌ لِفُؤَادِ الْمَرِيضِ  
 تَذْهَبُ بَعْضَ الْحُزَنِ \* حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّهْفُظُ لِابْنِ  
 الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَخِي  
 اسْتَطْلَقَ بَطْنَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْقِهِ عَسَلًا فَسَقَاهُ ثُمَّ جَاءَهُ  
 فَقَالَ إِنِّي سَقَيْتُهُ عَسَلًا فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا فَقَالَ لَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ جَاءَهُ  
 الرَّابِعَةَ فَقَالَ اسْقِهِ عَسَلًا فَقَالَ لَقَدْ سَقَيْتُهُ فَلَمْ يَزِدْهُ إِلَّا اسْتِطْلَاقًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ اللَّهُ وَكَذَبَ بَطْنُ أَخِيكَ فَسَقَاهُ فَبَرَأَ \* وَحَدَّثَنِي  
 عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي ابْنَ عَطَاوٍ) عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ أَخِي عَرِبَ بَطْنَهُ فَقَالَ لَهُ اسْقِهِ عَسَلًا بِمَعْنَى حَدِيثِ شُعْبَةَ \* حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسَكِّدِ وَأَبِي النَّضْرِ مَوْلَى

قوله عليه السلام التلبينة  
 جملة التلبينة بفتح التاء هي  
 حساء من دقيق او نخالة قالوا  
 وربما جعل فيها عسل قال  
 الهروي وغيره سميت  
 تلبينة تشبها بالبن لبيانها  
 ورقتها وفيه استحباب  
 التلبينة للحزن اه نوري  
 وفي المبارك التلبينة مصدر  
 لبن زيد القوم بتشديد الباء  
 اذا سقاهم اللبن والمراد به

باب

التلبينة جمعة لفؤاد  
 المريض  
 هنا ما يطبخ من ماء الشعير  
 او النخالة سمي بذلك تشبها  
 باللبن اه وفي الاثر الجملة  
 يروي بفتح الميم والميم ويقال  
 ايضا بضم الميم وكسر الجيم  
 فهو على الاول مصدر  
 وعلى الثاني اسم فاعل من  
 اجم غمناه انما تغذيه  
 وتغذيه لانها غذاء لطيف  
 سهل التناول على المريض اه

باب

التداوي بسقي العسل  
 قوله استطلق بطنه قال  
 في القاموس الاستطلاق  
 الاسهال يقال استطلق بطنه  
 اذا مضى وهذا ظاهر انه لازم  
 فلا يجي منه بناء الجهول  
 واما قول السنوسي هو  
 بضم الشاء ببناء للمفعل  
 فقير صحيح ويؤيده ما قلناه  
 قوله والاستطلاق هو تواتر  
 الاسهال اه والله اعلم  
 قوله عليه السلام صدق الله  
 وكذب الخ المراد قوله  
 تعالى فيه شفاء للناس وهو  
 العسل وهذا تصریح منه  
 عليه السلام بان الفصير في  
 قوله تعالى فيه شفاء يعود  
 الى الشراب الذي هو العسل  
 وهو الصحيح وهو قول ابن  
 مسعود وابن عباس والحسن  
 وقنادة وغيرهم قال بعض  
 العلماء الآية على الخصوص

باب

الطاعون والطيرة  
 والكهانة ونحوها

عليه

قوله لسانه كثيرا اي في كلامه



عُمَرَ بْنِ عُيَيْنَةَ اللَّهِ عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ  
 ابْنَ زَيْدٍ مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونَ فَقَالَ  
 أُسَامَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ رِجْزُ أَوْ عَذَابُ أُرْسِلَ  
 عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ  
 وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ وَقَالَ أَبُو النَّضْرِ لَا يُخْرِجُكُمْ  
 إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 الْمُغِيرَةُ وَنَسَبَهُ ابْنُ قَعْنَبٍ فَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ  
 غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ آيَةُ الرَّجْزِ ابْتَلَى اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ بِهِ نَاسًا مِنْ عِبَادِهِ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ  
 فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَفِرُّوا مِنْهُ هَذَا حَدِيثُ الْقَعْنَبِيِّ  
 وَقُتَيْبَةَ نَحْوَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ  
 مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ غَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رِجْزُ سُلْطَانٍ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَوْ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ  
 فَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا مِنْهُ وَإِذَا كَانَ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ  
 دِينَارٍ أَنَّ غَامِرَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ  
 الطَّاعُونَ فَقَالَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَنَا أَخْبَرْتُكَ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 هُوَ عَذَابٌ أَوْ رِجْزٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَوْ نَاسٍ كَانُوا  
 قَبْلَكُمْ فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا عَلَيْهِ وَإِذَا دَخَلَهَا عَلَيْكُمْ فَلَا  
 تَخْرُجُوا مِنْهَا فِرَارًا وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا حَمَادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ

الأقراوات منه

أوعلى ناس منه

قوله عليه السلام الطاعون  
 رجز الخ قال في التهذيب  
 هو يثروبورم ولم جدا يخرج  
 مع لهب ويسود ما حوله  
 او يحضر او يحمر حرة  
 شديدة بنفسجية كدرة  
 ويحصل معه خفقان وقى  
 ويخرج غالباً في المراق  
 والآباط وقد يخرج في الأيدي  
 والأصابع وسائر الجسد  
 وقال ابن سينا وسببه دم  
 روى يستحيل الى جوهر  
 سسى يفسد العضو ويؤدى  
 الى القلب كيفية رديئة  
 فتحدث القي والغشيان  
 والغشى ولرذاته لا يقبل  
 من الاعضاء الا ما كان اضعف  
 بالطبع اه وعاصله انورم  
 ينشأ من هيجان الدم  
 وانصباب الدم الى عضو  
 فيفسده وهذا لا يعارض  
 حديث الطاعون وخز  
 اعدالكم من الجن اذ يجوز  
 ان ذلك يحدث عن الطفنة  
 الباطنة فتحدث المادة  
 السمية ويهيج الدم بسببها  
 اه  
 قوله رجز هو العذاب كما  
 في كتب اللغة  
 قوله عليه السلام ارسل على  
 بني اسرائيل الخ وهم الذين  
 امرهم الله ان يدخلوا الباب  
 سجدا فخالفوا امر الله  
 فارسل الله عليهم الطاعون  
 فمات منهم في ساعة الف  
 وسبعون كذا قيل اه  
 مبارك  
 قوله عليه السلام فلا تخرجوا  
 فِرَارًا مِنْهُ ( ثلثا يكون  
 معارضة للقدر فلو خرج  
 لغصد آخر غير الفِرَارِ جاز  
 وثلثا لضياع المرض لعدم  
 من يمهدهم والموتى ممن  
 يمهدهم فالاول تأديب  
 وتعليم والآخر تفويض  
 وتسليم اه فسطاني قيل  
 حلة النهى بحافة الفتنة  
 على الناس بان يظنوا ان  
 هلاك القادم انما حصل  
 بقدمه وسلامة الفار انما  
 كانت بفرازه لا بحافة ان  
 يصبه غير المقدر اه مبارك  
 قوله عليه السلام لا يخرجكم  
 الا فرار منه وفي بعض النسخ  
 فرارا بالنصب وكلاهما مشكل  
 من حيث العربية والمعنى  
 بل هي مفيدة للمعنى ومفيدة  
 لضد المراد ولهذا قال جماعة

أَبْنُ عُيَيْتَةَ كِلَاهُمَا عَنْ عَمْرِو بْنِ دِيْسَارٍ بِإِسْنَادِ ابْنِ جُرَيْجٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنِي  
 أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
 يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ هَذَا الْوَجَعَ أَوِ السَّقَمَ رِجْزُ عَذَابٍ بِهِ  
 بَعْضُ الْأُمَّمِ قَبْلَكُمْ ثُمَّ بَقِيَ بَعْدُ بِالْأَرْضِ فَيَذْهَبُ الْمَرَّةَ وَيَأْتِي الْأُخْرَى فَمَنْ  
 سَمِعَ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا يَقْدَمَنَّ عَلَيْهِ وَمَنْ وَقَعَ بِأَرْضٍ وَهُوَ بِهَا فَلَا يُخْرِجَنَّ  
 الْفِرَارُ مِنْهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ( يَعْنِي ابْنَ  
 زِيَادٍ ) حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ قَالَ كُنَّا بِالْمَدِينَةِ قَبْلَ عَنِي  
 أَنَّ الطَّاعُونَ قَدْ وَقَعَ بِالْكُوفَةِ فَقَالَ لِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ وَغَيْرُهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا كُنْتَ بِأَرْضٍ فَوَقَعَ بِهَا فَلَا تُخْرِجْ مِنْهَا وَإِذَا  
 بَلَغَكَ أَنَّهُ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلْهَا قَالَ قُلْتُ عَمَّنْ قَالُوا عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ يُحَدِّثُ بِهِ  
 قَالَ فَأَتَيْتُهُ فَقَالُوا غَائِبٌ قَالَ فَلَقِيتُ أَخَاهُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ شَهِدْتُ  
 أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ هَذَا  
 الْوَجَعَ رِجْزٌ أَوْ عَذَابٌ أَوْ بَقِيَّةُ عَذَابٍ عَذِبَ بِهِ أَنْاسٌ مِنْ قَبْلِكُمْ فَإِذَا كَانَ  
 بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تُخْرِجُوا مِنْهَا وَإِذَا بَلَغَكُمْ أَنَّهُ بِأَرْضٍ فَلَا تَدْخُلُوهَا قَالَ  
 حَبِيبٌ فَقُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ أَنْتَ سَمِعْتَ أُسَامَةَ يُحَدِّثُ سَعْدًا وَهُوَ لَا يُشْكِرُ قَالَ  
 نَعَمْ وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ  
 أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ فِي أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ  
 مَالِكٍ وَحُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالُوا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عليه السلام فلا يخرج منه  
 الفرار منه وقد تكرر كما  
 يرى منع الفرار منه في  
 الأحاديث الواردة في هذا  
 الباب وكذلك جاء في حديث  
 عن عائشة رضي الله عنها  
 بإسناد حسن ( الطاعون  
 شهادة لامتق ووخزاعدلكم  
 من الجن غدة كغدة البعير  
 تخرج في الأباط والمراق من  
 مات فيه مات شهيدا ومن  
 اقام فيه كان كالمرابط في  
 سبيل الله ومن فر منه كان  
 كالفسار من الزحف ) قال  
 المناوي في سكونه ارتكب  
 حراما والمراق أسفل البطن  
 اه الوخز الطعن

بمعنى حديث شعبة وحدثنا عثمان بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم كلاهما  
 عن جرير عن الأعمش عن حبيب عن إبراهيم بن سعد بن أبي وقاص قال كان  
 أسامة بن زيد وسعد جالسين يتحدثان فقالا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بنحو حديثهم \* وحدثني وهب بن بقیة أخبرنا خالد (يعني الطحان) عن الشيباني  
 عن حبيب بن أبي ثابت عن إبراهيم بن سعد بن مالك عن أبيه عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم بنحو حديثهم حدثنا يحيى بن يحيى التميمي قال قرأت على مالك  
 عن ابن شهاب عن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب عن عبد الله بن  
 عبد الله بن الحارث بن نوفل عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب خرج إلى الشام  
 حتى إذا كان بسرغ لقيه أهل الأجداد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه  
 فأخبروه أن الوباء قد وقع بالشام قال ابن عباس فقال عمر أذع لي المهاجرين  
 الأولين فدعوتهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام  
 فاختلّفوا فقال بعضهم قد خرجت لأمر ولا ترى أن ترجع عنه وقال بعضهم  
 معك بقیة الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا ترى أن  
 تقدمهم على هذا الوباء فقال ارتفعوا عني ثم قال أذع لي الأنصار فدعوتهم  
 له فاستشارهم فسلكوا سبيل المهاجرين واخلّفوا كاختلافهم فقال  
 ارتفعوا عني ثم قال أذع لي من كان ههنا من مشيخة قریش من مهاجرة  
 الفتح فدعوتهم فلم يختلف عليه رجلان فقالوا نرى أن ترجع بالناس ولا  
 تقدمهم على هذا الوباء فنادى عمر في الناس إني مريض على ظهر فأصبروا  
 عليه فقال أبو عبيدة بن الجراح أفراراً من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها  
 يا أبا عبيدة وكان عمر يكره خلافه ثم نفر من قدر الله إلى قدر الله أرايت  
 لو كانت لك إبل فهبطت وادياً له عدوتان إحداهما خصيبة والأخرى

قوله ان عمر بن الخطاب خرج  
 الى الشام في ربيع الآخر  
 سنة ثمان عشرة كافي الفتوح  
 لسيف بن عمر يتفقد فيها  
 احوال الزعيرة وكان الطاعون  
 المسمى بطاعون عمواس  
 يفتح العين المهمله والميم  
 بعدها سين مهمله وسى  
 به لانه عم واسى ووقع بها  
 اولاً في الحرم وفي سفر ثم  
 ارتفع فكتبوا الى عمر اخرج  
 (حق اذا كان) الخ كذا  
 في القسطلاني  
 قوله حق اذا كان بسرغ  
 هي قرية في طرف الشام  
 مما على الحجاز يجوز صرفه  
 وتركه كذا في النوى  
 قوله اهل الاجناد والمراد  
 بالاجناد هنا مدن الشام  
 الخمس وهي فلسطين والاردن  
 ودمشق وحمص وقنسرين  
 هكذا فسروه وانقلوا عليه  
 اه نوى وكان عمر قسم  
 الشام اجنادا الاردن جند  
 وحمص جند ودمشق جند  
 وفلسطين جند وقنسرين  
 جند وجعل على كل جند  
 اميراً كذا في القسطلاني  
 قوله ان الوباء قد وقع الخ  
 الوباء مهور مقصور  
 ومدود لغتان القصر الفصح  
 واشهر قال الخليل وغيره  
 هو الطاعون وقال هو كل  
 مرض عام والصحيح الذي  
 قاله المحققون انه مرض  
 الكثيرين من الناس في  
 جهة من الارض دون سائر  
 الجهات الخ نوى وفي  
 النهاية الوبا الطاعون  
 والمرض العام اه  
 قوله من مشيخة قریش هو  
 جمع شيخ كذا في القاموس  
 قوله اني مريض بهذا الشكل  
 مشكل في النسخ التي بايدنا  
 وكذلك في العمى والنوى  
 واما القسطلاني فخط  
 من التفعيل والله اعلم ومعناه  
 على كل حال اني مسافر  
 في الصباح راكباً على ظهر  
 الراحلة راجعاً الى المدينة  
 (فاصبروا) اي فسيروا  
 راكبين متاهبين للرجوع  
 اليها والله اعلم  
 قوله عدوتان اي طرفان  
 حافتان

بمعنى

جَذْبَةٌ أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَذْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ قَالَ فَبَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَكَانَ مُتَعَبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ فَقَالَ إِنْ عِنْدِي مِنْ هَذَا عِلْمًا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ثُمَّ أَنْصَرَفَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ قَالَ وَقَالَ لَهُ أَيْضًا أَرَأَيْتَ أَنَّهُ لَوْ رَعَى الْجَذْبَةَ وَتَرَكَ الْخَصْبَةَ أَكُنْتُ مُعْجِزَهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَسِرَّ إِذَا قَالَ فَسَارَ حَتَّى آتَى الْمَدِينَةَ فَقَالَ هَذَا الْحِجْلُ أَوْ قَالَ هَذَا الْمَنْزِلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَهُ وَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى الشَّامِ فَلَمَّا جَاءَ سَرَّخَ بَلَّغَهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَأَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ فَرَجَعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مِنْ سَرَّخَ وَعَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عُمَرَ إِذَا أَنْصَرَفَ بِالنَّاسِ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لِأَبِي الطَّاهِرِ) قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ قَالَ ابْنُ شَهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حِينَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ فَقَالَ أَعْرَابِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بِالْأَيْلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ

قوله أليس إن رعت الخ يعني رضى الله عنه إن الكل يتقديراته تعالى سواء دخل أو ترجع فرجوعنا أيضا بقدر الله تعالى فعمر رضى الله عنه استعمل الخذر وأثبت القدر معا فعمل بالدليلين اللذين كل متمسك به من التسليم للقضاء والاحتراز عن الالتقاء في التهلكة كذا في العبي والله اعلم قوله قال فجاء أي قال ابن عباس بالسند السابق فجاء عبد الرحمن الخ قوله لمحمد الله عمر أي على موافقة اجتهاده واجتهاد معظم اصحابه حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله أكنت معجزة هو بفتح العين وتشديد الجيم أي تنسبه إلى العجز ومقصود هو إن الناس رعية لي استرعايتها الله تعالى فيجب على الاحتياط لها فان تركته نسبت إلى العجز واستوجبت العقوبة والله اعلم نوري قوله ولم يقل عبدالله الخ مرور بكتابة الاعراب في السند السابق ولم يقل يونس عن ابن شهاب عن عبدالله بن عبدالله كما قال مالك عنه بل قال عبدالله بن الحارث والله اعلم قوله عليه السلام لا عدوى قال في النهاية العدوى اسم من الأعداء كالعدوى والبقوى من الأرقام والأبقاء يقال أعداه الداء يعديه أعداء وهو أن يصيبه مثل ما يصاحب الداء وذلك أن يكون بغير جرب مثلا فتنتق مخالطته بأهل أخرى حلدا أن يتعدى ما به من الجرب إليها فيصيبها ما أصابه وقد ابطه الإسلام

باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد عمرض على مصحح لانهم كانوا يظنون ان المرض بنفسه يتعدى فاعلمهم النبي صلى الله عليه وسلم انه ليس

الامر كذلك وإنما الله هو الذي يمرض وينزل الداء ولهذا قال في بعض الأحاديث من أين صار فيه الجرب

(كانها)

من حديث

كَمَا نَهَا الْعِلْبَاءُ فَيَجِيءُ الْبَمِيرُ الْأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا قَالَ  
 فَمَنْ أَعْدَى الْأَوَّلَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَغَيْرُهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ فَقَالَ  
 أَعْرَابِيٌّ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَمِثِلُ حَدِيثِ يُوسُفَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سِنَانُ بْنُ  
 أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَا عَدْوَى فَتَقَامُ أَعْرَابِيٌّ فَذَكَرَ يَمِثِلُ حَدِيثِ يُوسُفَ وَصَالِحٍ وَعَنْ شُعَيْبِ  
 عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ بْنِ أُخْتِ بَيْرِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا صَفَرَ وَلَا هَامَةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ (وَتَقَارَبَا  
 فِي اللَّفْظِ) قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُوسُفُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ  
 ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى  
 وَيُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّهِ قَالَ  
 أَبُو سَلَمَةَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُهُمَا كِلَيْهِمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ثُمَّ صَمَتَ أَبُو هُرَيْرَةَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ قَوْلِهِ لَا عَدْوَى وَأَقَامَ عَلَى أَنْ لَا يُورِدُ  
 مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّهِ قَالَ فَقَالَ الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ (وَهُوَ ابْنُ عَمِّ أَبِي هُرَيْرَةَ)  
 قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ تُحَدِّثُنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ حَدِيثًا آخَرَ قَدْ سَكَّتَ  
 عَنْهُ كُنْتُ تَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى قَالِي أَبُو هُرَيْرَةَ  
 أَنْ يَتَرَفَّعَ ذَلِكَ وَقَالَ لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّهِ فَمَا رَأَاهُ الْحَارِثُ فِي ذَلِكَ حَتَّى  
 غَضِبَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَرَطَنَ بِالْحَبَشِيَّةِ فَقَالَ لِلْحَارِثِ أَتَذَرِي مَاذَا قُلْتُ قَالَ لَا

قوله عليه السلام ولا طيرة  
 قال ابن الاثير الطيرة بكسر  
 الطاء وفتح الياء وقد تسكن  
 هي التشاؤم بالشيء وهو  
 مصدر تطير يقال تطير  
 طيرة وتطير خيرة ولم يسم  
 من المصادر هكذا غيرها  
 واصله فيما يقال التطير  
 بالسوايح والبوارح من الطير  
 والظباء وغيرها وكان ذلك  
 يصددهم عن مقاصدهم  
 فنفاها الشرع وابطله ونهى  
 عنه واخباره ليس له تأثير  
 في جلب نفع او دفع ضرر  
 وقد تكرر ذكرها في الحديث  
 اسما وفعلا اه  
 قوله ولا صفر هو تطير  
 المحرم الى صفر وهو النسوة  
 وفي سنن ابى داود عن  
 محمد بن راشد انهم كانوا  
 يتشامرون بدخول صفر اى  
 لما يتوهجون ان فيه تكثر  
 الدواهي والفتن وقيل ان  
 في البطن حية تبيح عند  
 الجوع وورثاقتلت صاحبها  
 وكانت العرب تراها اهدى  
 من الجرب فتقضى صلى الله عليه  
 وسلم ذلك بقوله ولا صفر  
 اه لسطوانى  
 قوله عليه السلام ولا هامة  
 بالتخفيف دابة تخرج من  
 رأس القليل او تتولد من دمه  
 فلا تزال تصيح حتى يؤخذ  
 بشاره مستكفا زججه العرب  
 فكذبهم الشرع اه مناوى  
 قوله عليه السلام لا يورد  
 ممرض الخ قال النووى مفعول  
 لا يورد ممرض اى لا يورد  
 ايله المراض قال العلماء  
 الممرض صاحب الابل  
 المراض والمصح صاحب  
 الابل الصصح قصصى  
 الحديث لا يورد صاحب  
 الابل المراض ايله على ابل  
 صاحب الابل الصصح لانه  
 ربما اصابها المرض بفعل الله  
 تعالى وقدره الذى اجرى به  
 العادة لا يطعمها فيحصل  
 لصاحبها ضرر بمرضها وربما  
 حصل له ضرر اعظم من  
 ذلك باعتقاد العدوى بطبعها  
 فيكفر والله اعلم اه

قوله ووطن اى تكلم بغير العربية يقال ووطنه ووطنه اى تكلم بالاعجمية



قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قُلْتُ آيْتُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَأَعْمَرِي لَقَدْ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُنَا  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَعْدَى فَلَآ أَدْرِي أَنَسِي أَبُو هُرَيْرَةَ  
 أَوْ نَسَخَ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ الْآخَرَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ  
 حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَعْدَى  
 وَيُحَدِّثُ مَعَ ذَلِكَ لَا يُورِدُ الْمُمْرِضُ عَلَى الْمَصْحُحِ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ حَدَّثَنَا ه  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَأَعْدَى وَلَا هَامَةَ وَلَا نَوَةَ وَلَا صَفَرَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ  
 ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَأَعْدَى وَلَا طَيْرَةَ وَلَا غَوْلَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ حَيَّانَ  
 حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ التُّسْتَرِيُّ) حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَعْدَى وَلَا غَوْلَ وَلَا صَفَرَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ  
 جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَأَعْدَى وَلَا  
 صَفَرَ وَلَا غَوْلَ وَسَمِعْتُ أَبَا الزُّبَيْرِ يَذْكُرُ أَنَّ جَابِرًا قَسَرَ لَهُمْ قَوْلَهُ وَلَا صَفَرَ  
 فَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ الصَّفَرُ الْبَطْنُ فَقِيلَ لِجَابِرٍ كَيْفَ قَالَ كَانَ يُقَالُ دَوَابُّ الْبَطْنِ  
 قَالَ وَلَمْ يُفَسِّرِ الْغَوْلَ قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ هَذِهِ الْغَوْلُ الَّتِي تَقُولُ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ

قوله فلا ادري انسى ابو  
 هريرة الخ هذا قول ابى  
 سلمة الراوى عن ابى هريرة  
 قال النسوى قال جمهور  
 العلماء يجب الجمع بين هذين  
 الحديثين وهما صحيحان قالوا  
 وطريق الجمع ان حديث لا  
 عدوى المراد به نقي ما  
 كانت الجاهلية تزعمه  
 وتعتقده ان المرض والعاهة  
 تندى بطبعها لا بفعل الله  
 تعالى واما حديث لا يورد  
 مرض فاشهد فيه الى مجانبية  
 ما يحصل الضرر عنده  
 في العادة بفعل الله تعالى  
 وقدره فنفي في الحديث الاول  
 العدوى بطبعها ولم ينف  
 حصول الضرر عند ذلك  
 بقدر الله تعالى وفعله وارشاد  
 في الثاني الى الاحتراز مما  
 يحصل عنده الضرر بفعل الله  
 تعالى واراوته وقدره فهذا  
 الذي ذكرناه من تصحيح  
 الحديثين والجمع بينهما هو  
 الصواب اه  
 قوله عليه السلام ولا نوه  
 اى لا تقولوا مطرنا بنوء كذا  
 ولا تعتقدوه اه نوى  
 قوله عليه السلام ولا غول  
 بالفتح مصدر معناه البعد  
 والهلاك وبالضم الاسم وهو  
 من السعالى وجمعه غيلان  
 كانوا يزعمون ان الغيلان  
 في الغلاة وهى من جنس  
 الشياطين تقول اى تتلون  
 للناس فتضلهم عن الطريق  
 فتهلكهم فابطله الشرع  
 وقيل انما ابطال تلوته لا  
 وجوده اه مناوى قال  
 النسوى في حديث آخر  
 لاغول ولكن السعالى قال  
 العلماء السعالى يفتح السين  
 والعين وهم سحرة الجن  
 اى ولكن في الجن سحرة  
 لهم تليس وتحيل وفي الحديث  
 الاخر اذا تقولت الغيلان  
 فنادوا بالاذان اى ادفعوا  
 شرها بذكر الله تعالى وهذا  
 دليل على انه ليس المراد  
 نقي اصل وجودها اه  
 وللعلماء في تفسير الصفر  
 والهامة والطيرة والنوة  
 والغول القوال كثيرة  
 لمن اراد الاطلاع فليراجع  
 الى الشرح

باب  
 الطيرة والنال وما  
 يكون فيه الشؤم

مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا طَيْرَةَ  
 وَخَيْرُهَا الْقَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الْقَالَ قَالَ الْكَلِمَةُ الصَّالِحَةُ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ  
**وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي  
 عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ  
 أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَفِي حَدِيثِ عُقَيْلٍ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ قَالَ  
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا  
 هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَيُحِبُّنِي الْقَالَ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ  
 قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى  
 وَلَا طَيْرَةَ وَيُحِبُّنِي الْقَالَ قِيلَ وَمَا الْقَالَ قَالَ الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ **وَحَدَّثَنِي** حَجَّاجُ  
 ابْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 عَقِيْقٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْرَبِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ وَأَجِبْتُ الْقَالَ الصَّالِحُ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَبِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا عَدْوَى وَلَا هَامَةَ وَلَا طَيْرَةَ وَأَجِبْتُ الْقَالَ  
**الصَّالِحُ وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الشُّومُ فِي الدَّارِ

قوله عليه السلام وخيرها  
 اي خير انواع الطيرة بالمعنى  
 اللغوي الاصح من المأخذ  
 الاصلى (القال اي القال  
 الحسن بالكلمة الطيبة لا  
 المأخوذ من الطيرة ولعل  
 شارحا اراد دفع هذا الاشكال  
 فقال اي القال خير من  
 الطيرة اه ومعناه ان القال  
 محض خير كان الطيرة محض  
 شر فالتركيب من قبيل  
 المسئل احلى من الخلل  
 والشتاء ابرد من الصيف  
 اه مرقاة وفي السنوسي  
 الضمير راجع الى الطيرة  
 ومعلوم انه لاخير فيها لما  
 تقتضيه المفاضلة من الشركة  
 في الخير هو بالنسبة الى  
 ذمهم او يكون من باب  
 قولهم الصل احلى من الخلل  
 اه قال النووي واما القال  
 لهماوز ويحوز ترك حمزة  
 وجمعه فزول فليس وقلوس  
 وقد فسره النبي عليه السلام  
 بالكلمة الصالحة والحسنة  
 والطيبة قال العلماء يكون  
 القال فيما يسر وفيما  
 يسوء والغالب في السرور  
 والطيرة لا يكون الا فيما  
 يسره قالوا وقد يستعمل  
 مجازا في السرور الخ وفي  
 القاموس القال خد الطيرة  
 كان يسمع مريض يا سالم  
 او يا طالب يا واجد ويستعمل  
 في الخير والشر والطيرة  
 ما يتشام به من القال الردي  
 اه مرقاة  
 قوله عليه السلام الكلمة  
 الصالحة اي لان يؤخذ  
 القال الحسن (يسمها  
 احدكم) اي على تصد  
 التفاضل كطالب ضالة يا  
 واجد وكتاجر يا رزاق  
 وامثالهما  
 قوله عليه السلام ويحبي  
 القال انما كان يحبه لانه  
 تقصر له النفس وتستبشر  
 له بقضاء الحاجة فيحسن  
 الظن بالله تعالى وقد قال  
 تعالى «انا عند ظن عبدي بي»  
 اه  
 قوله عليه السلام واحب  
 القال قال العلماء احب  
 الدال لان الانسان اذا عمل  
 فائدة الله تعالى وفضله عند  
 سبب قوى او ضعيف فهو  
 على الخير في الحال وان قلط  
 في جهة الرجاء فالرجاء له  
 خير اه نووي

ذكر لا طيرة غ

المنار

ولا طيرة احب غ

وَالْمَرْأَةَ وَالْفَرَسِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حَمْزَةَ وَسَالِمِ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةٌ وَلَا نَمَلٌ الشُّومُ فِي ثَلَاثَةِ  
 الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالذَّارِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ  
 سَالِمِ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى وَعُمَرُ وَالثَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالثَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ وَحَمْزَةَ ابْنَيْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ  
 اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ كُلُّهُمُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الشُّومِ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ لَا يَذُكُرُ أَحَدٌ  
 مِنْهُمْ فِي حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ الْعَدْوَى وَالطَّيْرَةَ غَيْرَ يُونُسَ بْنِ يَزِيدٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّهُ  
 سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّومِ  
 شَيْءٌ حَقٌّ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ وَحَدَّثَنَا هُرُوزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا دُرُوحُ بْنُ  
 عُبَادَةَ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَمْ يَقُلْ حَقٌّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَرِيْمٍ أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي عُثَيْبُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ حَمْزَةَ بْنِ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ كَانَ الشُّومُ فِي شَيْءٍ  
 فِي الْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ وَالْمَرْأَةِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ مَعْنَبٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ

قوله عليه السلام وانما  
 الشوم الخ حل بعض العلماء  
 كمالك وامثاله هذه الاحاديث  
 على ظاهرها وقالوا قد يحصل  
 الضرر من هذه الثلاثة بقضاء  
 الله وقدره تعالى وقال  
 الآخرون منهم ان شوم  
 الدار ضيقها وسوء جيرانها  
 واذاهم وبعدها الى المسجد  
 وشوم المرأة عدم ولادتها  
 وسلاطة لسانها وتعرضها  
 للريب وشوم الفرس ان  
 لا يهزى عليها لانها آلة  
 الجهاد وقال بعضهم حرانها  
 وغلاء ثمنها وشوم الخادم  
 سوء خلقه وقلة تمهده  
 لما فوض اليه وقيل المراد  
 بالشوم هنا عدم المواقفة  
 والله اعلم

قوله عليه السلام ان يكن  
 من الشوم الخ يعنى لو كان  
 الشوم شيئا ثابتا لكان  
 في هذه الثلاثة لكنه لم يكن  
 ثابتا فعلى هذا توافق هذه  
 الاحاديث للاحاديث المتقدمة  
 النافية للتطير والتشائم  
 فلا يرد اعتراض بعض  
 الملاحدة والله اعلم وفي النهاية  
 ايمان كان ما يكره ويضاف  
 طابقته في هذه الثلاثة  
 وتخصيصه لها لانه لما ابطال  
 مذهب العرب في التطير  
 بالسواخ والبوارح من الطير  
 والظباء ونحوها قال فان  
 كانت لاحدكم دار يكره  
 سكنها او امرأة يكره  
 حبتها او فرس يكره  
 ارتباطها فليغار بها بان  
 ينتقل عن الدار ويطلق  
 المرأة ويبيع الفرس اه

ان يكن

عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ فِي  
 الْمِرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ يَعْني الشُّومَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 الْحَارِثِ عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فِي الرَّبْعِ وَالْحَادِمِ وَالْفَرَسِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ  
 وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ  
 ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 أُمُورًا كُنَّا نَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنَّا نَأْتِي الْكُهَّانَ قَالُوا تَأْتُوا الْكُهَّانَ قَالَتْ قُلْتُ  
 كُنَّا نَسْتَطِيرُ قَالِ ذَلِكَ شَيْءٌ يَجِدُهُ أَحَدُكُمْ فِي نَفْسِهِ فَلَا يَصُدِّكُمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 رَافِعٍ حَدَّثَنِي حُجَيْنٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو ذَيْبٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى أَخْبَرَنَا مَالِكُ كُلُّهُمُ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ مِثْلَ مَعْنَى  
 حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا فِي حَدِيثِهِ ذَكَرَ الطَّيْرَةَ وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْكُهَّانِ  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ  
 عَلِيَّةٍ) عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ  
 يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ عَنْ  
 عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلْمِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى  
 حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ  
 قُلْتُ وَمِثَارِجَالُ يُحْطُونَ قَالَ كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ يُحْطُ فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَلِكَ

عن الجراح

قوله عليه السلام فلا تأتوا الكهان جمع كاهن من الكهانة وهي بفتح الكاف وكسر هاء مصدر كهن والكاهن الذي يتعاطى الخبز في مستقبل الزمن ويدعى معرفة الاسرار وقد كان في العرب كهنة كشق وسطيح ونحوها قال القاضي كانت الكهانة في العرب ثلاثة اضرب احدها يكون للانسان ولما من الجن يخبره بما يستتره من السمع من السماء وهذا القسم بطل من حين بعث الله

باب تحريم الكهانة وبيان الكهان

نبينا صلى الله عليه وسلم الثاني ان يخبره بما يطرأ او يكون في اقطار الارض وماخفى عنه مما قرب او بعد وهذا لا يوجد وجوده ونفت المعتزلة وبعض المتكلمين هذين الضربين واحالوها ولا استحالة في ذلك ولا بعد في وجوده لكنهم يصدقون ويكذبون والنبي عن تعديتهم والسباع منهم عام الثالث المنجمون وهذا الضرب يتحقق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لکن الكذب فيه اغلب ومن هذا الفن العرافة وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على الامور باسبابها ومقدمات يدعى معرفتها بها اه

قوله كنا نستطير قال ذلك شئ الخ معناه ان كراهة ذلك تقع في نفوسكم في العادة ولكن لا تلتفتوا اليه ولا ترجعوا بها كنتم عزتمت عليه قبل هذا اه نووي وفي حديث ابي داود اذ ارى احدكم ما يكره فليقل اللهم لا يأتني بالحسنات الا انت ولا يدفع السيئات الا انت ولا حول ولا قوة الا بك

قوله فمن وافق خطه فذاك اي فذاك الذي يصيب وهو خير عن الوقوع وعن وجه الاصابة فيه احيانا لا خبر عن الجواز كما اخبر ان علم النجوم كان اية لبعض الانبياء ثم منع الشرع النظر فيه

قوله كان في شئ في الربع والحاديم والفرس

قوله كان في شئ في الربع والحاديم والفرس

قوله كان في شئ في الربع والحاديم والفرس

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ يَحْيَى  
 ابْنِ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْكُفَّانَ  
 كَانُوا يُحَدِّثُونَكَ بِالشَّيْءِ فَخَبِّدُهُ حَقًّا قَالَ تِلْكَ الْكَلِمَةُ الْحَقُّ يُخَطِّفُهَا الْجَنِّيُّ فَيَقْدِفُهَا  
 فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ وَيَزِيدُ فِيهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ **حَدَّثَنِي** سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ  
 آعِينٍ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْرٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ أَنَّهُ  
 سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ سَأَلَ أَنَسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ  
 الْكُفَّانِ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسُوا بِشَيْءٍ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ أَحْيَانًا الشَّيْءَ يَكُونُ حَقًّا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ  
 الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يُخَطِّفُهَا الْجَنِّيُّ فَيَقْرُهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ قَرَّ الدَّجَاجَةَ فَيَخْلِطُونَ فِيهَا  
 أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ كَذِبَةٍ **وَحَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ رِوَايَةِ مَعْقِلٍ عَنِ  
 الزُّهْرِيِّ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ حَسَنُ حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ وَقَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ  
 عَنِ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ  
 أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُمْ بَيْتَاهُمْ جُلُوسٌ لَيْلَةً مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُمِيَ بِجَنَمٍ فَاسْتَنَارَ فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ إِذَا رُمِيَ بِمِثْلِ هَذَا قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ  
 أَغْلَمُ كُنَّا نَقُولُ وَلِدَ الْإِيْلَةِ رَجُلٌ عَظِيمٌ وَمَاتَ رَجُلٌ عَظِيمٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهَا لَا يُرْمَى بِهَا لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ وَلَا كُنْ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى  
 اسْمُهُ إِذَا قَضَى أَمْرًا سَجَّ حَمَلَةُ الْعَرْشِ ثُمَّ سَجَّ أَهْلُ السَّمَاءِ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ شَيْءٌ  
 يَنْبُلُغُ التَّنْبِيحُ أَهْلَ هَذِهِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا ثُمَّ قَالَ الَّذِينَ يُلُونَ حَمَلَةَ الْعَرْشِ لِحَمَلَةِ

قوله فنجده حقا اي ثابتا واقعا وليس معنى الحق هنا بمعنى ضد الباطل  
 قوله عليه السلام فيقذفها الخ اي يلقيها او يصيبها بصوت ( مائة كذبة ) اي فرجا اصاب نادرا واخطأ غالبا فلا تغترى بصدقهم في بعض الامور  
 قوله عليه السلام ليسوا بشيء اي ليسوا على شيء معتد به بل القوالهم باطلة كاذبة ولا حقيقة لها والله اعلم قال القسطلاني قد انقطعت الكهانة بالبعثة الهدية لكن بقي من تشبه بهم وثبت النبي عن ابياتهم فلا يعمل ابياتهم ولا يصدقهم اه  
 قوله عليه السلام فيقرها قال النووي هو بفتح الياء وضم القاف وتشديد الراء وقال القسطلاني بضم التحتية وكسر القاف اه  
 قال اهل اللغة والغريب القر ترديد الكلام في اذن المخاطب حتى يفهمه يقول قرته فيه اقره قرا وقر الدجاجة صوتها اذا قطعت اه نوى

بج

تلك الكلمة من الجن يحطفها فيقرها بج

بج



العرش ماذا قال ربكم فيخبرونهم ماذا قال قال فيستخبر بعض اهل السماوات  
بعضاً حتى يبلغ الخبر هذه السماء الدنيا فتخطف الجن السمع فيقذفون الى  
اوليائهم ويؤمنون به فما جاؤا به على وجهه فهو حق ولكنهم يقرقون فيه  
ويزيدون وحدثنا زهير بن حرب حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا ابو عمرو  
الاوزاعي ح وحدثنا ابوالطاهر وحرمة قالوا اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس  
ح وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن اعين حدثنا معقل (يعني ابن  
عبيدالله) كلهم عن الزهري بهذا الاسناد غير ان يونس قال عن عبد الله بن  
عباس اخبرني رجال من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الانصار  
وفي حديث الاوزاعي ولكن يقرقون فيه ويزيدون وفي حديث يونس  
ولكنهم يرقون فيه ويزيدون وزاد في حديث يونس وقال الله حتى اذا  
فرغ عن قلوبهم قالوا ماذا قال ربكم قالوا الحق وفي حديث معقل كما قال  
الاوزاعي ولكنهم يقرقون فيه ويزيدون حدثنا محمد بن المثنى العتري حدثنا  
يحيى (يعني ابن سعيد) عن عبيدالله عن نافع عن صفية عن بعض ازواج النبي  
صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من اتى عرافاً فسأله عن شيء  
لم تقبل له صلاة اربعين ليلة **حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا هشيم ح وحدثنا ابو**  
**بكر بن ابي شيبة حدثنا شريك بن عبد الله وهشيم بن بشير عن يعلى بن عطاء عن**  
**عمر بن الشريد عن ابيه قال كان في وفد ثقف رجل مجذوم فاسئل اليه النبي صلى الله**  
**عليه وسلم انا قدنا بعمالك فارجع **حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبدة بن****  
**سليمان وابن عمير عن هشام ح وحدثنا ابو كريب حدثنا عبدة حدثنا هشام عن**  
**ابيه عن عائشة قالت امر رسول الله صلى الله عليه وسلم يقتل ذى الطميتين فانه**  
**يلتمس البصر ويصيب الحبل و **حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا ابو معاوية****

قوله اهل السموات اي  
التجانية (بعضاً) من اهل  
السموات القوقبية (حق  
يلغ) اي يصل الخبر الخ  
قوله عليه السلام ويرمون  
به بصيغة المفعول اي يرمي  
الجن بذلك النجم وهو  
الشهاب المرمي والله اعلم  
قوله لما جاؤا به على وجهه  
اي من غير ته رى فيه  
فهو ثابت وكان اي فا  
اصابوا به موافقا لواقع  
فهو مستقر وعطوف من  
السمع وما لم يصيبوا فهو  
المزيد من طرف اوليائهم  
الكهنة والمنجمين والله اعلم  
قوله عليه السلام ولكنهم  
يقرقون فيه الخ هذه اللفظة  
ضبطوها من رواية صالح  
على وجهين احدهما بالراء  
والثاني بالذال ومعنى يقرقون  
يخلطون فيه الكذب وهو  
يعنى يذفرون كذا في النووي  
قوله وفي حديث يونس  
ولكنهم يرقون قال القاضي  
ضبطناه عن شيخنا بضم  
الياء وفتح الراء وتشديد  
اللقاق ورواه بعضهم بفتح  
الياء واسكان الراء قال  
في المشارق قال بعضهم سواها  
بفتح الياء واسكان الراء  
وفتح اللقاق قال وكذا ذكره  
الخطابي قال ومعناه معنى  
يزيدون يقال رقى فلان الى  
الباطل بكسر اللقاف اي  
دفعه الخ نحوى  
قوله عليه السلام لم تقبله  
اي قبول كمال حيث لا  
يترقب عليه الثواب او  
تضاعفه وهو الاظهر الاقرب  
الى الصواب (صلاة)  
باب  
اجتناب المجذوم ونحوه  
بالتنوين لقوله (اربعين  
ليلة) ظرف وفي نسخة  
بالاضافة الى قوله اربعين  
ليلة اي من الازمنة اللاحقة  
كذا في المرقاة  
كتاب قتل  
الحيات وغيرها  
قوله عليه السلام انا قد  
بايعتكم الخ هذا منه عليه  
السلام لحظ الضمعة  
وكذلك حديث البخاري  
فر من المجذوم كما نفر من

أَخْبَرَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ الْأَبْتُرُ وَذَوَا الطُّفَيْتَيْنِ وَحَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
 النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَقْتَلُوا الْحَيَّاتِ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرَ فَإِنَّهُمَا يَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ وَيَلْتَمِسَانِ  
 الْبَصَرَ قَالَ فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ كُلَّ حَيَّةٍ وَجَدَهَا فَأَبْصَرَهُ أَبُو لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ  
 أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ يُطَارِدُ حَيَّةً فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ  
 وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلَابِ يَقُولُ أَقْتَلُوا الْحَيَّاتِ وَالْكِلَابَ وَأَقْتَلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرَ  
 فَإِنَّهُمَا يَلْتَمِسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَرَأَى ذَلِكَ مِنْ سُمِّيهِمَا  
 وَاللَّهُ أَعْلَمُ قَالَ سَالِمٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَلَيْتُ لَا أَتْرُكُ حَيَّةً أَرَاهَا إِلَّا قَتَلْتُهَا فَبَيْنَا  
 أَنَا أُطَارِدُ حَيَّةً يَوْمًا مِنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ مَرَّ بِي زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ أَوْ أَبُو لُبَابَةَ وَأَنَا  
 أُطَارِدُهَا فَقَالَ مَهْلًا يَا عَبْدَ اللَّهِ فَقُلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ  
 بِقَتْلِهِنَّ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ \* وَحَدَّثَنِي  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي  
 عَنْ صَالِحِ كُلُّهُمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ صَالِحًا قَالَ حَتَّى رَأَى أَبُو  
 لُبَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَا إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنِ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ  
 وَفِي حَدِيثِ يُونُسَ أَقْتَلُوا الْحَيَّاتِ وَلَمْ يَقُلْ ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتُرَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ  
 ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ نَافِعٍ  
 أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ كَلَّمَ ابْنَ عُمَرَ لِيَفْتَحَ لَهُ بَابَ فِي دَارِهِ لِيَسْتَقْرِبَ بِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ فَوَجَدَ  
 الْعِلَّةَ جِلْدَ جَانٍ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ أَلْتَسُوهُ فَأَقْتَلُوهُ فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ لَا تَقْتُلُوهُ فَإِنَّ

قوله عليه السلام اقتلوا الحيات قال النووي قال بعض العلماء الامر يقتل الحيات مطلقا مخصوص بالنهي عن جنان البيوت الا الابتر وذا الطفيتين فانهما يقتلان على كل حال سواء كانا في البيوت ام غيرها اه  
 قوله عليه السلام ذا الطفيتين الخ قال في النهاية الطفية خومة المقل في الاصل وجمعها طلي شبه الخطين اللذين على ظهر الحية بخومتين من خوص المقل اه الطفيتان الخطان الابيضان على ظهر الحية والابتر فهو قصير الذنب وقال نضر بن شمير هو سلف من الحيات ازرق مقطوع الذنب لا ينظر اليه ممل الا لقت ما في بطنها كذا في النووي  
 قوله عليه السلام يستسقطان الحبل (معناه ان المرأة الحامل اذا نظرت اليهما وخافت اسقط الحمل غالبا) ويستسقطان البصر ويطلبانه بمجرد نظرها اليه لخاصة جعلها الله تعالى في بصرهما اذا وقع على بصر الانسان قال العلماء وفي الحيات نوع يسمى الناظر اذا وقع نظره على عين الانسان مات من ساعته اه نووي باختصار منه  
 قوله وهو يطارد حية اي يطلبها ويتبعها ليقتلها

رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ وَحَدَّثَنَا  
 شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقْتُلُ الْحَيَاتِ  
 كُلَّهُنَّ حَتَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَابَةَ بْنُ عَبْدِ الْمُنْذِرِ الْبَدْرِيُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَانِ الْبُيُوتِ فَأَمْسَكَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى ( وَهُوَ  
 الْقَطَّانُ ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا لُبَابَةَ يُخْبِرُ ابْنَ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ  
 حَدَّثَنَا النَّسَبِيُّ عِيَاضُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي لُبَابَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الصُّبَيْحِيُّ حَدَّثَنَا  
 جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى  
 عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي فِي الْبُيُوتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ ( يَعْنِي  
 الثَّقَفِيُّ ) قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ  
 الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مَسْكَنُهُ بِقُبَاءٍ فَانْتَقَلَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَبَيَّتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ جَالِسًا  
 مَعَهُ يَفْتَحُ خَوْخَةَ لَهُ إِذَا هُمْ بِحَيَّةٍ مِنْ عَوَامِرِ الْبُيُوتِ فَأَرَادُوا قَتْلَهَا فَقَالَ أَبُو لُبَابَةَ  
 إِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُنَّ يُرِيدُ عَوَامِرَ الْبُيُوتِ وَأَمْرٌ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَذِي الطُّفَيْتَيْنِ وَقِيلَ  
 هُمَا اللَّذَانِ يَلْتَمِعَانِ الْبَصَرَ وَيَطْرَحَانِ أَوْلَادَ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
 أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( وَهُوَ عِنْدَنَا ابْنُ جَعْفَرٍ ) عَنْ عُمَرَ بْنِ نَافِعٍ  
 عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ يَوْمًا عِنْدَ هَدْمِ لَهُ فَرَأَى وَبِصَرَ جَانًا فَقَالَ  
 أَتَبِعُوا هَذَا الْجَانَ فَاقْتُلُوهُ قَالَ أَبُو بَابَةَ الْأَنْصَارِيُّ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ الْجِنَانِ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبُيُوتِ إِلَّا الْأَبْتَرَ وَذَا الطُّفَيْتَيْنِ  
 فَإِنَّهُمَا اللَّذَانِ يَخْطِئَانِ الْبَصَرَ وَيَلْتَمِعَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ  
 سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أُسَامَةُ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا لُبَابَةَ مَرَّ

قوله نهى عن قتل الجنان  
 التي الخ قال النووي هو يجمع  
 مكسورة ونون مفتوحة  
 وهي الحيات جمع جان وهي  
 الحية الصغيرة وقيل الدقيقة  
 الخفيفة وقيل الدقيقة  
 البيضاء اه قال الابن وقال  
 ابن وهب هي عوامر البيوت  
 تمثل في صفة حية دقيقة  
 بالمدينة وغيرها وهي التي  
 نهى عن قتلها حتى تنذر  
 ويقتل ما وجد في الصحارى  
 دون انداز اه وصفة الانذار  
 هكذا ( اشهدن بالعهد  
 الذي اخذ عليكم سليمان  
 ابن داود ان لا تؤذونا  
 ولا تظهرن لنا ) كذا  
 في النووي

قوله يفتح خوخة له الخ وهو  
 كوة بين دارين او بيتين  
 يدخل منها ولد تكون  
 في حالتها منفرد في النهاية هي  
 باب صغير كالنافذة الكبيرة  
 وتكون بين بيتين ينصب  
 عليها باب اه  
 قوله يريد عوامر البيوت  
 قال في النهاية وفي حديث  
 قتل الحيات ( ان لهذه البيوت  
 عوامر فاذا رأيت منها شيئا  
 فخرجوا عليه ثلاثا بالعوامر  
 الحيات التي تكون في البيوت  
 واحدها طمر وعامة  
 وقيل سميت عوامر لطول  
 اعمارها اه

قوله ويتبعان ما في بطون  
 الخ اي يسقطان الخيل  
 يعني ان المرأة من كالخوفها  
 منه تسقط الولد واغلاق  
 التبعع عليه مجاز والله اعلم

البيوت

قوله عند الاطم هو القصر  
جمعه اطم كمنق واهناق

بِابْنِ عُمَرَ وَهُوَ عِنْدَ الْأُطْمِ الَّذِي عِنْدَ دَارِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَرُصِدُ حَيَّةً يَنْحُو  
 حَدِيثَ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ  
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا  
 مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ وَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا فَخَنُّ  
 نَأْخُذُهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً إِذْ خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ أَقْتُلُوهَا فَأَبْتَدَرْنَاهَا لِتَقْتُلَهَا  
 فَسَبَقْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَاهَا اللَّهُ شَرِّكُمْ كَمَا وَقَاكُمْ شَرِّهَا  
**وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ فِي  
 هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ** (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا  
 الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَمَرَ مُحْرِمًا بِقَتْلِ حَيَّةٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَأَبِي مُعَاوِيَةَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ**  
 أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ مَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ  
 صَيْفِيٍّ (وَهُوَ عِنْدَنَا مَوْلَى ابْنِ أَفْلَحٍ) أَخْبَرَنِي أَبُو السَّائِبِ مَوْلَى هِشَامِ بْنِ زُهْرَةَ  
 أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فِي بَيْتِهِ قَالَ فَوَجَدْتُهُ يُصَلِّي فَجَلَسْتُ أَنْتَظِرُهُ  
 حَتَّى يَقْضَى صَلَاتَهُ فَسَمِعْتُ تَحْرِيكَاً فِي عَرَاجِينِ فِي نَاحِيَةِ الْبَيْتِ فَالْتَفَتْتُ فَإِذَا  
 حَيَّةٌ قَوَيْتُ لِأَقْتُلَهَا فَأَشَارَ إِلَيَّ أَنْ أَجْلِسَ فَجَلَسْتُ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ أَشَارَ إِلَى  
 بَيْتِ فِي الدَّارِ فَقَالَ أَتَرَى هَذَا الْبَيْتَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ كَانَ فِيهِ نَفْسٌ مِثْلَ حَدِيثِ  
 عَهْدِ بَعْرَسٍ قَالَ فَخَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَنْدَقِ فَكَانَ  
 ذَلِكَ النَّفْسُ يَسْتَأْذِنُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنْصَافِ النَّهَارِ فَيَرْجِعُ إِلَى

قوله من فيه رطبة اي تأخذ  
تلك السورة من فيه الشريف  
مستطابة - هبة كالنقرة السهلة  
الجنى وقيل معناه تسمعها  
لاول نزولها كالشيء الرطب  
والله اعلم

قوله عليه السلام وقاهها الله  
شركم اي قتلكم اياها لانه  
شر بالنسبة اليها وان كان  
خير بالنسبة لنا (ككوا قاكم  
شرها ) اي يهدغها واذاها

قوله امر محرما الخ فيه  
جواز قتلها للمحرم ولو  
المحرم وانه لا يندرها في  
غير البيوت وان قتلها  
مستحب له نوري

قوله يستأذن امتثالا لقوله  
تعالي واذا كانوا معه على  
امر جامع لم يذهبوا حتى  
يستأذنوه الاية

أَهْلِهِ فَاسْتَأْذَنَهُ يَوْمًا فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُذْ عَلَيْكَ سِلاحَكَ  
فَأَنِّي أَخشى عَلَيْكَ قَرْيَةَ فَأَخَذَ الرَّجُلُ سِلاحَهُ ثُمَّ رَجَعَ فَإِذَا أَمْرًا تُهُ بَيْنَ الْبائِنِ  
فَأَمِيَّةً فَأَهْوَى إِلَيْهَا الرُّمْحَ لِيَطْعُمَهَا بِهِ وَأَصَابَتْهُ غَيْرَةٌ فَقَالَتْ لَهُ أَكْمُفْ عَلَيْكَ  
رُمْحَكَ وَأَدْخُلِ الْبَيْتَ حَتَّى تَنْظُرَ مَا الَّذِي أَخْرَجَنِي فَدَخَلَ فَإِذَا بِحَيَّةٍ عَظِيمَةٍ  
مُتَطَوِّبَةٍ عَلَى الْفِرَاشِ فَأَهْوَى إِلَيْهَا بِالرُّمْحِ فَأَسْتَظَمَهَا بِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَرَكَزَهُ فِي  
الْدارِ فَأَضْطَرَبَتْ عَلَيْهِ فَأَيُّدِي أَيُّهُمَا كَانَ أَسْرَعَ مَوْتًا الْحَيَّةُ أَمْ الْقَتَى قَالَ  
فَجِئْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ وَقُلْنَا أَدْعُ اللَّهُ يُجِيبِهِ  
لَنَا فَقَالَ اسْتَغْفِرُوا لِصَاحِبِكُمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ جِنًّا قَدْ اسْتَلَمُوا فَإِذَا رَأَيْتُمْ  
مِنْهُمْ شَيْئًا فَأَذْوُوهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنْ بَدَأَكُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ هُوَ شَيْطَانُ  
**وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ**  
**أَسْمَاءَ بِنْتَ عُمَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ السَّائِبُ (وَهُوَ عِنْدَنَا أَبُو السَّائِبِ) قَالَ**  
**وَدَخَلْنَا عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ فَبَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ إِذْ سَمِعْنَا نَحْتَ سَرِيرِهِ حَرَكَةً**  
**فَنَظَرْنَا فَإِذَا حَيَّةٌ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ عَنْ صَيْفِيٍّ وَقَالَ**  
**فِيهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِهَذِهِ الْبُيُوتِ عَوَامِرَ فَإِذَا رَأَيْتُمْ**  
**شَيْئًا مِنْهَا فَخَرَّجُوا عَلَيْهَا ثَلَاثًا فَإِنْ ذَهَبَ وَإِلَّا فَاقْتُلُوهُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ وَقَالَ لَهُمْ**  
**أَذْهَبُوا فَأَذْفَقُوا صَاحِبَكُمْ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ ابْنِ**  
**عَجْلَانَ حَدَّثَنِي صَيْفِيُّ عَنْ أَبِي السَّائِبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ سَمِعْتُهُ قَالَ قَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بِالْمَدِينَةِ نَفْرًا مِنَ الْجِنِّ قَدْ اسْتَلَمُوا فَمَنْ رَأَى**  
**شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْعَوَامِرِ فَلْيُؤْذَنُ ثَلَاثًا فَإِنْ بَدَأَهُ بَعْدُ فَلْيَقْتُلْهُ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ **حَدَّثَنَا****  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالشَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ إِسْحَاقُ**  
**أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ**

قوله لحيته اي حية لان الجن  
لكونه جسما لطيفا يتشكل  
الحية ( فاذا نوه ) بالهمزة  
المدودة من الايدان وصفته  
على ما روى في حديث آخر ان  
يقول ( نسلك بالعهد الذي  
اخذ عليك سليمان بن  
داود لا تؤذينا )  
قوله فان بدالكم الخ قال  
العلما صغناه واذا لم يذهب  
بالانذار علمتم انه ليس من  
عوامر البيوت ولا من اسلم  
من الجن بل هو شيطان فلا  
حرمة عليكم فاقتلوه ولن  
يجعل الله سبيلا للانتصار  
عليكم بشاره بخلاف العوامر  
ومن اسلم والله اعلم اه تروى  
قوله هو شيطان سمي به  
لتمرده وعدم ذهابه بالايدان  
فان كل متولد من الجن  
والانس والدابة يسمى  
شيطانا كذا في المبارك  
قوله عليه السلام فخرجوا  
عليها فهو ان يقول لها  
انت في حرج اي ضيق ان  
عدت اليها فلا تلومينا  
ان لضيق عليك بالتعب  
والطرد والقتل كذا في النهاية  
والله اعلم

باب

استعجاب قتل الوزغ

فاندرى

باب

فاندرى



عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا بِقَتْلِ  
 الْأَوْزَاعِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ أَمْرًا **وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ**  
**أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ ح** وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ جُرَيْجٍ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ  
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَبْرِ بْنِ شَيْبَةَ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيْبِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّ شَرِيكِ  
 أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اسْتَأْذَنَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي قَتْلِ الْوَزْعَانِ فَأَمَرَ بِقَتْلِهَا وَأُمَّ  
 شَرِيكِ إِحْدَى نِسَاءِ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ أَتَّفَقَ لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي خَلْفٍ وَعَبْدِ بْنِ  
 حُمَيْدٍ وَحَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ قَرِيبٌ مِنْهُ **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ**  
**حُمَيْدٍ قَالَا** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ  
 أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْعِ وَسَمَّاهُ فُوَيْسِقًا **وَحَدَّثَنِي**  
**أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا** أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ  
 عُرْوَةَ عَنِ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْعِ الْفُوَيْسِقُ زَادَ  
 حَرَمَلَةُ قَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ**  
**عَبْدِ اللَّهِ عَنِ سُهَيْلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**مَنْ قَتَلَ وَزْعَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ**  
**الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً لِذَوْنِ الْأُولَى وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّلَاثَةِ فَلَهُ كَذَا**  
**وَكَذَا حَسَنَةً لِذَوْنِ الثَّانِيَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ح وَحَدَّثَنِي**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ**  
**(يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ سُهَيْبَانَ كُلُّهُمْ عَنِ**  
**سُهَيْلِ عَنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ خَالِدِ**  
**عَنِ سُهَيْلِ إِلَّا جَرِيرًا وَحَدَّثَهُ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ مَنْ قَتَلَ وَزْعًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ**

قولها امرها بقتل الاوزاع  
 قال اهل اللغة الوزع وسام  
 ابرص جنس سهام ابرص  
 هو كساره يقال بالتركي  
 الازع كثر واهولى كثره  
 واتفقوا على ان الوزع من  
 الحشرات المؤذيات وجمعه  
 اوزاع ووزغان وامر النبي  
 عليه السلام بقتله وحث  
 عليه ورغب فيه لكونه  
 من المؤذيات واما سبب  
 تكثير الثواب في قتله باول  
 ضربة ثم يليها فالقصد به  
 الحث على المبادرة بقتله  
 والاعتناء به الخ نوى  
 وفي النسخة انه امر بقتل  
 الوزع جمع وزعة بالتحريك  
 وهو التي يقال لها سهام  
 ابرص وجمعها اوزاع ووزغان  
 ومنه حديث طائفة ( لما  
 احترقت بيت المقدس كانت  
 الاوزاع تنفضه اه  
 قوله وسماه فويسقا نظيره  
 الفواشق الجنس التي تقتل  
 في الخيل والحرم  
 قوله عليه السلام من قتل  
 وزعة الخ قال في المبارك  
 هي بفتح الزاي والفتحة  
 المعجنتين دوية وسام  
 ابرص كبيرها اه  
 قوله فله كذا وكذا قال  
 في المبارك يقتل ان يكون  
 لفظ الراوى صكاه نسي  
 الكمية فكيف بكذا وكذا  
 عنها وان يكون لفظ النبي  
 عليه السلام وقديين المكى  
 عنه في حديث جابر رضي الله  
 عنه ( من قتل وزعة في  
 اول ضربة كتبت له مائة  
 حسنة وفي الثانية سبعون  
 وفي الثالثة دون ذلك بواحا  
 كان الاقل ضربا اكثر اجرا  
 لان اهدامها مطلوب فلما  
 اراد ان يضربها ضربات  
 ربما هربت وفات لتلها  
 المقصود روى البخارى في  
 صحيحه عن ام شريكة انه  
 عليه السلام امر بقتل  
 الوزعة وقال ( كانت تنفخ  
 نارا على ابراهيم عليه السلام  
 حين اتى في النار ) لعل  
 هذا الحديث مصدر بيتا  
 ان جبلتها على الاساءة اه

ومن قتلها

( كُتِبَ )

كُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ حَسَنَةً وَفِي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ وَفِي الثَّلَاثَةِ دُونَ ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ( يَعْنِي ابْنَ زَكَرِيَّا ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ حَدَّادٍ  
 أَخْبَرَنِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ  
 سَبْعِينَ حَسَنَةً **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ نَمْلَةَ قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنْ  
 الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأَخْرَقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَلَيْكَ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ  
 أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ **تَسْبِيحُ حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُفِيزَةُ  
 ( يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيَّ ) عَنْ أَبِي الرَّزَادِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَزَلَّ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ  
 نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِجَاهِزِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَأَخْرَقَتْ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ  
 فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ  
 عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَلَّ نَبِيٌّ  
 مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بِجِجَاهِزِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا  
 وَأَمَرَ بِهَا فَأَخْرَقَتْ فِي النَّارِ قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ **حَدَّثَنَا**  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ الصَّبَّاحِيُّ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِّبْتُ أُمَّرَأَةً فِي هِرَّةٍ سَجَّجَتْهَا  
 حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ لِأَنَّهَا أَطْعَمَتْهَا وَسَقَمَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا لِأَنَّهَا  
 تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنَ خَشَاشِ الْأَرْضِ **وَحَدَّثَنَا** نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ

قوله عليه السلام وفي الثانية دون ذلك وفي الثالثة دون ذلك وحديثنا  
 دون ذلك الخ قال السنوسي  
 فكثير اجر من قتلها  
 بالضربة الاولى على اجر من  
 قتلها في الضربة الثانية  
 عكس ما الف في الشريعة  
 لان اكثر ما جاء من تكثيره  
 انما هو على كثرة العمل

باب

النهي عن قتل النمل  
 قاله سبحانه اعلم بحكمة  
 ذلك ولعل الحكمة فيه  
 الحيل على المبادرة الى قتلها  
 والحسن على تعجيله خوف  
 ان تفوت اه

قوله عليه السلام ان نملة  
 قرصت الخ قال العلماء وهذا  
 الحديث محمول على ان  
 شرع ذلك النبي كان فيه  
 جواز قتل النمل وجواز  
 الاضرار بالنار ولم يعتد عليه  
 في اصل القتل والاضرار  
 بل في الزيادة على نملة واحدة  
 واما شرعنا فلا يجوز  
 الاضرار بالنار للحيون  
 الخ نووي

قوله عليه السلام فامر  
 بجهازها هو بفتح الجيم  
 وكسرهما اي فامر بتناعها  
 قوله تعالى فهلا نملة واحدة  
 فهلا هذه تعضيضية اي  
 فهلا حاقت نملة واحدة  
 وهي التي قرصتك لانها  
 الجانية

قوله عليه السلام في هرة ( )  
 في هذه بمعنى الباء السجبية  
 مجازا (سججتها) اي حبستها  
 يعني عذبت تلك المرأة ان  
 كانت مؤمنة بسبب حبسها  
 حتى تموت وازدادت عذابها

باب

تحريم قتل الهرة  
 بسببها ان كانت كاهنة والله  
 اعلم وفي القسطلاني وهل  
 كانت هذه المرأة كاهنة او  
 مؤمنة قال القرطبي كلاهما  
 محتمل وقال النووي الصواب  
 انها مؤمنة وانها دخلت النار  
 بسبب الهرة كما هو ظاهر  
 الحديث اه قال السنوسي  
 ويلتحق بالهرة ما سواها  
 من الحيوان وتقدم الكلام  
 على حبس الطير في الاقفاص  
 اه

بالتار

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَحَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ  
عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مَعْنِ بْنِ عَدِيٍّ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُذِّبَتْ أَمْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ  
لَمْ تَطْعَمِهَا وَلَمْ تَسْقِهَا وَلَمْ تَتْرُكْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو  
كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا  
هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا رَبَطْتُهُمَا وَفِي حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ حَشْرَاتِ  
الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ قَالَ الرَّهْرِيُّ وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ  
أَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بَيْرًا فَتَزَلَّ فِيهَا فَشَرِبَ ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْمُثُ  
يَأْكُلُ التُّرَى مِنَ الْعَطَشِ فَقَالَ الرَّجُلُ لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي  
كَانَ بَلَغَ مِنِّي قَتَلَ الْبَيْرَ فَمَلَأْتُهُ مَاءً ثُمَّ أَمْسَكَهُ فِيهِ حَتَّى رَفِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ  
فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنْ لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لَأَجْرًا فَقَالَ  
فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ  
عَنْ هِشَامِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ أَمْرَأَةً بَغِيًّا  
رَأَتْ كَلْبًا فِي يَوْمٍ حَارٍّ يُطْفِئُ بَيْرًا قَدْ أَدْلَعَ لِسَانَهُ مِنَ الْعَطَشِ فَتَرَعَتْ لَهُ بِمَوْقِعِهَا

قوله عليه السلام من خشاش  
الارض الخشاش بالحركات  
الثلاث في الخاء المعجمة  
والفتح اشهر وهي حشرات  
الارض وهو اسمها

~~~~~

باب

فضل ساق البهائم  
المحترمة واطعامها

قوله عليه السلام في كل  
كبد رطبة اجر قال النووي  
معناه في الاحسان الى كل  
حيوان حتى يسقيه ونحوه  
اجر وسقى الحيوان فاكبد رطبة  
لان الميت يجف جسده وكبده  
ففي هذا الحديث الحث على  
الاحسان الى الحيوان المحترم  
وهو مالا يؤمر بقتله فاما  
المأمور بقتله فيمثل امر  
الشرع في قتله والمأمور  
بقتله كالكافر الحرى والمرء  
والكلب العقور والفرواق  
الحبس المذكورات في الحديث  
وما في معناه واما المحترم  
فيحصل الثواب بسقيه  
والاحسان اليه ايضا  
باطعامه الخ

فَغَفِرَ لَهَا وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ  
 عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَبِنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ قَدْ كَادَ يَغْتَلُّهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَتْهُ  
 بَنِي مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَزَعَتُ مَوْقَهَا فَاسْتَقْتْ لَهُ بِهِ فَسَقَتْهُ إِثْيَاهُ فَغَفِرَ لَهَا بِهِ  
 \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ  
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسُبُّ  
 ابْنَ آدَمَ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ بِيَدَيْ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا  
 سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ أَقْلِبُ اللَّيْلَ  
 وَالنَّهَارَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ  
 ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَقُولُ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ  
 الدَّهْرِ فَإِنِّي أَنَا الدَّهْرُ أَقْلِبُ لَيْلَهُ وَنَهَارَهُ فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا حَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا الْمُعَظَرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ فَإِنَّ اللَّهَ  
 هُوَ الدَّهْرُ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَهْرَبِنٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ  
 هُوَ الدَّهْرُ \* حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ  
 أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَهْرَبِنٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله تعالى يؤذني ابن آدم الخ معناه يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم أم نوري

قوله عليه السلام بليغ  
 بركية بضم الباء من اطاف  
 اي يطوف ويدور حول  
 البئر ( بئر ) اي زانية  
 والبغاء بالمد هو الزنا قال  
 القسطلاني الركية بفتح  
 الراء وكسر الكاف وتشديد  
 التحتية بئر لم تطوار طويت اه  
 قوله فزعت موقها قال  
 النووي معناه استققت يقال  
 تزعت بالدلو اذا استققت به  
 من البئر ونحوها اه

كتاب الالفاظ

من الادب وغيرها

باب

النهي عن سب الدهر  
 وفي القاموس الاستقاء طلب  
 الماء يقال استقى منه بمعنى  
 استقى اه  
 قوله تعالى يسب ابن آدم الخ  
 قال الخطابي كانت الجاهلية  
 تضيف المصائب والنوائب  
 الى الدهر الذي هو من الليل  
 والنهار وهم في ذلك فرقتان  
 فرقة لا تؤمن بالله ولا تعرف  
 الا الدهر الليل والنهار الذين  
 ها محل للحوادث وتطرف  
 لمساقط الاقدار فتسبب  
 المنكاره اليه على انها من فعله  
 ولا ترى ان لها مدبرا غيره  
 وهذه الفرقة هي الدهرية  
 الذين حكي الله عنهم في قوله  
 ( وما يهلكنا الا الدهر )  
 وفرقة تعرف الخالق وتزهو  
 من ان تسب اليه المنكاره  
 فتضيفها الى الدهر والزمان  
 وعلى هذين الوجهين كانوا  
 يسبون الدهر ويذمونه  
 فيقول القائل منهم يا خيبة  
 الدهر ويا يؤس الدهر فقال  
 صلى الله عليه وسلم لهم  
 مبطلا ذلك ( لا يسبون احد  
 منكم الدهر فان الدهر هو الدهر )  
 ويريد والله اعلم لاسبوا  
 الدهر على انه الفاعل  
 لهذا الصيغ بكم فانه هو  
 الفاعل له فاذا سببت الذي  
 انزل بكم المنكاره رجح  
 السبب الى الله تعالى واصرف  
 اليه اه

باب

كراهة تسمية العنب  
 كرمًا

قوله تعالى يؤذني ابن آدم الخ معناه يعاملني معاملة توجب الأذى في حقكم أم نوري

لَا يَسِبُّ أَحَدُكُمْ الدَّهْرَ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَيْنِ الكَرَمِ  
 فَإِنَّ الكَرَمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا  
 كَرَمٌ فَإِنَّ الكَرَمَ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 هِشَامِ بْنِ سَبْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَسْمُوا  
 الْعَيْنَ الكَرَمَ فَإِنَّ الكَرَمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 حَقْفٍ حَدَّثَنَا وَزِقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ الكَرَمُ فَإِنَّمَا الكَرَمُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو  
 هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لِلْعَيْنِ الكَرَمِ إِنَّمَا الكَرَمُ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ  
 حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا عَيْسَى (يَعْنِي أَبْنَ يُونُسَ) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سِيَمَاكِ بْنِ  
 حَرْبٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا الكَرَمُ  
 وَلَكِنْ قُولُوا الْحَبْلَةَ (يَعْنِي الْعَيْنَ) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةَ عَنْ سِيَمَاكِ قَالَ سَمِعْتُ عَلْقَمَةَ بْنَ وَاثِلٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُولُوا الكَرَمُ وَلَكِنْ قُولُوا الْعَيْنَ وَالْحَبْلَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
 وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي وَأُمِّي  
 كَلُّكُمْ عَيْدُ اللَّهِ وَكُلُّ نِسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ وَلَكِنْ لِيَقُلْ غُلَامِي وَجَارِيَّتِي وَقَتَايَ  
 وَقَتَايَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ عَبْدِي فَكَلُّكُمْ

قوله عليه السلام لا يقول احدكم الخ قال النووي في هذه الاحاديث كراهة تسمية العنب كرما بل يقال عنب او حبة قال العلماء سبب كراهة ذلك ان لفظة الكرم كانت العرب تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر المتخذة من العنب سموها كرما لكونها متخذة منه ولانها تحمل على الكرم والسخاء فكره الشرع اطلاق هذه اللفظة على العنب وشجره لانهم اذا سمو اللفظة ربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم اليها فوقعوا فيها او قاربوا ذلك وقال انما يستحق هذا الاسم الرجل المسلم او قلب المؤمن لان الكرم مشتق من الكرم بفتح الراء وقد قال الله تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم فسمى قلب المؤمن كرما لما فيه من الايمان والهدى والنور والتقوى اه وفي المرقاة قال شارح سمى العرب العنب كرما ذهابا الى ان الخمر تورث شاربها كرما فلما حرم الخمر نهاهم عن ذلك تحفيرا للخمر وتأكيدا لحرمتها وبين ان قلب المؤمن هو الكرم لانه معدن التقوى اه قوله عليه السلام لا تقولوا الكرم اي للعنب (ولكن قولوا العنب والحبة) هي اصل شجرة العنب والعنب يطلق على الثمر والشجر والمراد هنا الشجر نهي عن ذلك تحفيرا لها وتذكيرا لحرمة الخمر اه مناوي وفي البخاري

باب حكم اطلاق لفظ العبد والامة والمولى والسيد ويقولون الكرم قال القسطلاني الكرم مبتدأ محذوف الخبر اي الكرم شجر العنب ويجوز ان يكون خبرا اي يقولون شجر العنب الكرم اه قوله عليه السلام لا يقول احدكم عبدي هذا مكروه لان حقيقة العبودية انما يستحقها الله ولان فيها

ان الكرم المسلم لا يقول نحو

قوله عليه السلام لا تقولوا الكرم اي للعنب (ولكن قولوا العنب والحبة) هي اصل شجرة العنب والعنب يطلق على الثمر والشجر والمراد هنا الشجر نهي عن ذلك تحفيرا لها وتذكيرا لحرمة الخمر اه مناوي وفي البخاري



عبيد الله ولكن ليقل فتاى ولا يقل العبد ربي ولكن ليقل سيدي وحدثنا  
 أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا أبو سعيد  
 الأشج حدثنا وكيع كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد وفي حديثهما ولا يقل  
 العبد لسيده مولاي وزاد في حديث أبي معاوية فإن مولاكم الله عز وجل  
**وحدثنا محمد بن رافع** حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام بن منبه قال هذا  
 ما حدثنا أبو هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد ذكر أحاديث منها  
 وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقل أحدكم أنسى ربك أطعم ربك وصي  
 ربك ولا يقل أحدكم ربي وليقل سيدي مولاي ولا يقل أحدكم عبي  
 أمي وليقل فتاى غلامي **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا سفيان بن  
 عيينة ح وحدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة كلاهما عن هشام عن  
 أبيه عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقولن أحدكم خبت  
 نفسي ولكن ليقل لقيت نفسي هذا حديث أبي كريب وقال أبو بكر عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم ولم يذكركم لكن **وحدثنا أبو كريب** حدثنا أبو معاوية  
 بهذا الإسناد **وحدثنا أبو الطاهر** وحرمله قالوا أخبرنا ابن وهب أخبرني  
 يونس عن ابن شهاب عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال لا يقل أحدكم خبت نفسي وليقل لقيت نفسي  
**حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا أبو أسامة عن شعبة حدثني خليد بن جعفر  
 عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كانت امرأة  
 من بني إسرائيل قصيرة تمشي مع امرأتين طويلتين فالتفت رجلين من خشب  
 وخاتما من ذهب معلق مطبق ثم حشته مسكا وهو أطيب الطيب فمرت  
 بين المرأتين فلم يعرفوها فقالت بيدها هكذا ونفض شعبة يده **حدثنا**

ولا يقول العبد ربي

ولا يقول العبد لسيده مولاي

ولا يقول العبد لسيده مولاي

ولا يقول العبد لسيده مولاي

ولا يقول العبد لسيده مولاي

قوله عليه السلام ولا يقل العبد ربي هذا مكروه لأن الرواية إنما حقيقتها لله تعالى لأن الرب هو المالك أو القائم بالشيء ولا يوجد حقيقة هذا إلا في الله فعل هذا قول العبد ربي خلاف الأدب وهو أن يقول سيدي وعليه نية عليه السلام بقوله ولكن ليقل سيدي وأما قوله عليه السلام في بعض الأحاديث إن للدلالة ربتها أو ربها الخ فليبين الجواز والله أعلم

قوله عليه السلام لا يقل أحدكم اسق ربك الخ قال في المبارك فيه نهي عن استعمال اسم رب في مواضع استعمال السيد والمولى لأن الرب هو المالك المعبود والإنسان محبوب متعبد فكروه ذلك الاسم له حذرا عن المضاهاة ولهذا لم يمنع إضافته إلى ما لا تعبد له يقال رب المال ورب الدار الخ اه

**باب**  
 كراهة قول الانسان خبت نفسي  
 قوله عليه السلام لا يقولن أحدكم خبت الخ قال اهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم لقيت وخبت بمعنى واحد وإنما كره لفظ الخبت لبشاعة الاسم وعلوهم الأدب في الالفاظ واستعمال حسنها وجران غيبها قالوا ومعنى لقيت غشت الخ نووي وفي المبارك وإنما كره عليه السلام لفظ الخبت لكونه مستعملا في خلاف الطيب اه وفي المعنى قال المراهب الخبت يطلق على الباطل في الاعتقاد والكذب في المقالة والقيح في العمل وقال ابن بطال ليس النهي على سبيل الإيجاب وإنما هو من باب الأدب اه

**باب**  
 استعمال المسك وانه اطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب  
 قوله عليه السلام فالتفت رجلين قال النووي حكمه في شرعنا انها ان قصدت به مقصودا صحيحا شرعيا بان قصدت ستر نفسها لئلا تعرف لتقصد بالاذى أو نحو

قوله عليه السلام لا يقولن أحدكم خبت الخ قال اهل اللغة وغريب الحديث وغيرهم لقيت وخبت بمعنى واحد وإنما كره لفظ الخبت لبشاعة الاسم وعلوهم الأدب في الالفاظ واستعمال حسنها وجران غيبها قالوا ومعنى لقيت غشت الخ نووي وفي المبارك وإنما كره عليه السلام لفظ الخبت لكونه مستعملا في خلاف الطيب اه وفي المعنى قال المراهب الخبت يطلق على الباطل في الاعتقاد والكذب في المقالة والقيح في العمل وقال ابن بطال ليس النهي على سبيل الإيجاب وإنما هو من باب الأدب اه

قوله عليه السلام والمسك  
 اطيب الطيب قال النووي  
 فيه انه اطيب الطيب والخطبة  
 وانه طاهر يجوز استعماله  
 في البدن والثوب ويجوز  
 بيحه وهذا كله جمع عليه  
 ونقل اصحابنا في من الشيعة  
 من هذا الاطلاق هم معرجون  
 باجماع المسلمين وبالاخبار  
 الصحيحة في استعمال النبي  
 عليه السلام له واستعمال  
 اصحابه قال اصحابنا وغيرهم  
 هو مستحب من القاهدة  
 المعروفة ان ما بين من حى  
 فهو ميت او يقال انه في معنى  
 الجدين والبيض واللبن اه  
 قوله عليه السلام من عرض  
 عليه ريحان هو نبت طيب  
 الريح معروف ( خفيف  
 الحمل ) اي خفيف الحمل  
 وقيل قليل المنة  
 قوله اذا استعجم الخ  
 الاستعجم هنا استعمال  
 الطيب والتبخيره مأخوذ  
 من الجمر وهو البخور  
 (بالاوة) هي العمود يتبخره  
 ( غير مطراة ) اي غير  
 مخلوطة بغيرها من الطيب  
 ففي هذا الحديث استعجاب

كتاب الشعر  
 الطيب لرجال كما هو  
 مستحب للنساء لكن  
 يستحب لرجال من ما ظهر  
 ريحه وحق لونه ولها المرأة  
 فاذا ارادت الخروج الى المسجد  
 او غيره كره لها كل طيب به  
 ريح وشاكد استعجاب  
 لرجال يوم الجمعة والعيد  
 وعند حضور جماع المسلمين  
 وبالس الذكر والعلم وعند  
 معاشره زوجته وهو ذلك  
 والله اعلم كله من النووي  
 باختصار

قوله غير مطراة الخ اي غير  
 مخلوطة بغيرها كالمسك  
 والعنبر قال التوريشي  
 والمطراة هي المربة بما يزيد  
 في الرائحة من الطيب والمعنى  
 استعجم بده وحدها قارة  
 وبكافور يطرحه تارة اخرى  
 اه مرقة  
 قوله عليه السلام هي قال  
 الابى بكسر الهاء الاولى  
 وسكون الياء والهاء  
 الاخيرة كلمة استزادة اه زد

والله اعلم بالصواب فان تنازلت فهي من الاستزادة من حديث غيره من الاستزادة من حديث غيره

عَمْرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ وَالْمُسْتَمِرِّ قَالَا  
 سَمِعْنَا اَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ اَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ اَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ذَكَرَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ حَشَتْ حَامَمَهَا مِسْكًَا وَالْمِسْكَُ اطْيَبُ الطَّيْبِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ الْمُقْرِئِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ حَدَّثَنِي عُمَيْدُ اللهِ بْنُ أَبِي جَعْفَرٍ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ عَرِضَ عَلَيْهِ رِيحَانٌ فَلَا يَرُدُّهُ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْحَمُولِ طَيِّبُ الرِّيحِ حَدَّثَنِي  
 هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ وَأَبُو طَاهِرٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَدِيٍّ قَالَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
 الْأَخْرَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِيهِ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ  
 إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالْأَلْوَةِ غَيْرِ مُطْرَأَةٍ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الْأَلْوَةِ ثُمَّ قَالَ  
 هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَابْنُ  
 أَبِي عُمَرَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ رَدِفتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَوْمًا فَقَالَ هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ شَيْءٌ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ هِيَ  
 فَأَسَدَتْهُ يَتًّا فَقَالَ هِيَ ثُمَّ أَسَدَتْهُ يَتًّا فَقَالَ هِيَ حَتَّى أَسَدَتْهُ مِائَةَ بَيْتٍ  
 وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدَةَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ  
 ابْنِ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ أَوْ يَعْقُوبَ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ الشَّرِيدِ قَالَ أَرَدْتُ  
 رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلْفَهُ فَذَكَرَ بِمَثَلِهِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ  
 كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّائِفِيِّ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ أَسَدَتْ شِدْنِي  
 رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَثَلِ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ وَزَادَ قَالَ إِنَّ كَادَ

بالوة بخ (في النو حزين)

بشيتا بخ

بشيتا بخ

لَيْسَلِمُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مَهْدِيٍّ قَالَ فَلَقَدْ كَادَ لَيْسَلِمُ فِي شِعْرِهِ حَدِيثِي أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ جَمِيعًا عَنْ شَرِيكَ قَالَ ابْنُ حُجْرٍ أَخْبَرَنَا شَرِيكَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اشْعُرْ كَلِمَةً تَكَلَّمْتَ بِهَا الْعَرَبُ كَلِمَةً لَيْدٍ

الْأَكْلُ شَيْءٌ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَحَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْدَقُ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَيْدٍ

الْأَكْلُ شَيْءٌ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَادَ أُمِّيَّةُ بْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ لَيْسَلِمَ وَحَدِيثِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَصْدَقُ بَيْتِ قَالَهُ الشَّاعِرُ

الْأَكْلُ شَيْءٌ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَكَادَ ابْنُ أَبِي الصَّلْتِ أَنْ لَيْسَلِمَ وَحَدِيثِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَصْدَقُ بَيْتِ قَالَهُ الشُّعْرَاءُ

الْأَكْلُ شَيْءٌ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

وَحَدِيثِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَصْدَقَ كَلِمَةٍ قَالَهَا شَاعِرٌ كَلِمَةُ لَيْدٍ

الْأَكْلُ شَيْءٌ مَا خَلَا اللَّهَ بَاطِلٌ

مَا زَادَ عَلَيَّ ذَلِكَ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ

قوله عليه السلام فلقد كاد لَيْسَلِمُ الخ يعني قارب ان يسلم لان اكثر اشعاره يشمر بالتوحيد قال القسطلاني كان من شعراء الجاهلية وادرك مبادئ الاسلام وبلغه خبر المبعث لكنه لم يوفق للايمان برسول الله صلى الله عليه وسلم وكان يتعبد في الجاهلية واكثر في شعره من التوحيد وكان هوامسا على المعاني معنيا بالحقائق ولذا اصححنا صلى الله عليه وسلم شعره واستزاد من اشاده قال النووي فقيه جواز اشاء الشعر الذي لا يحش فيه وسماعه سواء شعرا الجاهلية وغيرهم وان المذموم من الشعر الذي لا يحش فيه انما هو الا نثار منه وكونه غالبا على الانسان اه

قوله عليه السلام كلمة ليد قال العيني هو ابن ربيعة العامري الصحابي عاش مائة واربعين وخمسين سنة مات في خلافة عثمان رضي الله عنهما وقال القسطلاني في كتاب الادب هو صحابي من فحول الشعراء وفي كتاب ايام الجاهلية هو من فحول الشعراء مخضرم وقد على رسول الله سنة وفد قومه بنو جعفر فاسلم وحسن اسلامه اه

قوله الاكل شئ هو مبتدأ مضاف لثكرة مفيد للاستفراق وخبره باطل معناه فان ومضجحل ولذا قال صلى الله عليه وسلم في حقه اصدق كلمة لموافقة هذا المصراع باصدق الكلام وهو كل من عليها فان والله اعلم

قوله ما خلا الله لاسبغلا (باطل) كذا بالتسوية اي كل شئ خلا الله وخلاصاته الاتية من رحمة وهذاب وغير ذلك او المراد كل شئ سوى الله جائز عليه الفناء قلناه الخ قسطلاني

ابن اصدق بيت الخ

قوله عليه السلام خلوا  
الشيطان مني صلى الله عليه  
وسلم هذا الرجل الذي سمع  
يفسد شيطانا فلعله كان  
كالرا او كان السمر هو  
الغالب عليه او كان شعره  
هذا من المذموم استدلل  
بعض العلماء على كراهة  
الشعر مطلقا قليلا وكثيره  
وان كان لا يضر فيه يعلق  
بهذا الحديث وقال العلماء  
كافة هو مباح ما لم يكن فيه  
فحش وبعوه قالوا وهو  
كلام حسنة حسن وقبيحة  
قبيح وهذا هو الصواب  
فيما في النووي

باب

تحريم اللعب بالترد شير  
قوله عليه السلام فكانما  
صبيغ يده الخ وفي المشرق  
بعض مسلم كان يمس يده

كتاب الرؤيا

قال ابن فرشته قيل المراد به  
هنا الاكل لان الفس في  
اللحم يكون في حالة الاكل  
غالبا فيكون المعبه حراما  
لتشبيهه عليه السلام بالحم  
وعليه اتفق العلماء الخ  
قال النووي وهذا الحديث  
وجه للشافعي والجمهور في  
تحريم اللعب بالترد وقال ابو  
اسحق الروزي من اصحابنا  
يكره ولا يجرم واما القطر  
فنعيناه انه مكروه وليس  
بحرام وهو صواب عن جماعة  
من التابعين وقال مالك  
واحد حرام اه القول وطوري  
قوله احد حديث الجامع الصغير  
(ملعون من لعب بالشرطيخ  
والناظر اليها كالاكل لحم  
الخنزير) قال المناوي واكل  
لحم الخنزير حرام ومن ثم  
ذهب الامة الثلاثة الى تحريم  
المعبه وقال القاضي يكره  
ولا يجرم اه  
قوله اعرض منها اي اح  
لحوق من ظاهرها في  
معرفة اه نووي  
قوله لا ازل قال الابي  
الترمذي هو التذبير فالمنى  
ارى الرؤيا اح منها فرضا  
غير اي لا ازل اي لائف  
كألف المذموم اه

الآنح حديثنا وكيع حديثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم لأن يمتلي جوف الرجل قمحا يره خير من أن يمتلي  
شعرا قال أبو بكر إلا أن حفصا لم يقل يره حديثنا محمد بن المشي ومحمد بن بشار  
قالا حديثنا محمد بن جعفر حديثنا شعبة عن قتادة عن يونس بن جبير عن محمد بن  
سعيد عن سعد بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لأن يمتلي جوف أحدكم قمحا  
يره خير من أن يمتلي شعرا حديثنا قتيبة بن سعيد الثقفي حديثنا ليث عن ابن  
الهاد عن يحنس مولى مضعب بن الربيع عن أبي سعيد الخدري قال بينا نحن  
نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعرج إذ عرض شاعر ينشد فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان لأن يمتلي  
جوف رجل قمحا خير له من أن يمتلي شعرا حديثنا زهير بن حرب حديثنا  
عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن سليمان بن بريدة  
عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال من لعب بالترد شير فكانما صبغ يده  
في لحم خنزير ودمه حديثنا عمرو الناقد وإسحاق بن إبراهيم وابن أبي عمير  
جميعا عن ابن عيينة (واللفظ لابن أبي عمير) حديثنا سفيان عن الزهري عن أبي  
سلمة قال كنت أرى الرؤيا أعرض منها غير أني لأزمل حتى لقيت أبا قتادة  
فذكرت ذلك له فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الرؤيا من الله  
وللملم من الشيطان فإذا حلم أحدكم خيلا يكرهه فليفت عن يساره ثلاثا  
وليستعوذ بالله من شرها فإنها لن تضره وحديثنا ابن أبي عمير حديثنا سفيان  
عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة وعبد ربه ويحيى بن سفيان ومحمد بن  
صهرو بن علقمة عن أبي سلمة عن أبي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ولم  
يذكر في حديثهم قول أبي سلمة كنت أرى الرؤيا أعرض منها غير أني لا  
أزمل وحديثنا حرمة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس ح وحديثنا

قوله عليه السلام ليعا يره هو من الوعد بفتح الواو ويكون الزاد قال في القاموس مرفوع في الجوف لورق شديد يقاء منه القبيح ويكون مصدرا يقال وري القبح جوف يره ويرى القبح

اسحق بن ابراهيم وعبد بن حميد قالا اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر كلاهما  
 عن الزهري بهذا الاسناد وليس في حديثهما اعري منها وزاد في حديث  
 يونس فليبتق على يساره حين يهب من توميه ثلاث مرات **حدثنا** عبد الله  
 ابن مسleme بن قنبل **حدثنا** سليمان (يعني ابن بلال) عن يحيى بن سعيد قال سمعت  
 ابا سلمة بن عبد الرحمن يقول سمعت ابا قتادة يقول سمعت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يقول الرؤيا من الله والحلم من الشيطان فاذا رأى احدكم شيئا  
 يكرهه فليبتق عن يساره ثلاث مرات وليتعوذ بالله من شرها فانها لن  
 تضره فقال ان كنت لارى الرؤيا اثقل على من جبل فما هو الا ان سمعت  
 بهذا الحديث فما اباليها **وحدثنا** قتيبة ومحمد بن ربح عن الليث بن سعد  
**وحدثنا** محمد بن المثنى **حدثنا** عبد الوهاب (يعني الثقفى) **وحدثنا** ابوبكر بن  
 ابي شيبة **حدثنا** عبد الله بن نمير كلهم عن يحيى بن سعيد بهذا الاسناد وفي  
 حديث الثقفى قال ابو سلمة فان كنت لارى الرؤيا وليس في حديث الليث  
 وابن نمير قول ابي سلمة الى آخر الحديث وزاد بن ربح في رواية هذا الحديث  
 وليتحول عن جنبه الذي كان عليه **وحدثني** ابو الطاهر اخبرنا عبد الله بن  
 وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن عبد ربه بن سعيد عن ابي سلمة بن عبد الرحمن  
 عن ابي قتادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال الرؤيا الصالحة من الله  
 والرؤيا السوء من الشيطان فمن رأى رؤيا ففكره منها شيئا فليبتق عن يساره  
 وليتعوذ بالله من الشيطان لا تضره ولا ينجز بها احدا فان رأى رؤيا حسنة  
 فليبشر ولا ينجز الا من يحب **حدثنا** ابوبكر بن خالد الباهلي **وحدثني**  
 عبد الله بن الحكم قالا **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** شعبة عن عبد ربه بن سعيد  
 عن ابي سلمة قال ان كنت لارى الرؤيا تمرضني قال فلقيت ابا قتادة فقال  
 وانا كنت لارى الرؤيا تمرضني حتى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن يساره

وليتعوذ من شرها

قوله في رواية هذا الحديث وفي نسخة في روايت اقوال فعلى هذه النسخة الحديث منسوب

قوله عليه السلام حين  
 يبت من الباب الاول اى  
 يستيقظ حين من تومه  
 قوله عليه السلام الرؤيا  
 من الله اى الرؤيا اماشارة  
 منه سبحانه واما تديه على  
 حفلة (والحلم من الشيطان  
 اى من وسوسته فهو الذى  
 يرى ذلك للانسان ليحزنه  
 وحينئذ يسوء ظنه بربه كذا  
 فى المناوى وفى المبارق الرؤيا  
 والحلم يعبر بهما هما  
 النائم لكن غلب استعمال  
 الرؤيا فى الهبوط والحلم  
 فى المكروه ولهذا اضاف  
 الرؤيا الى الله تعالى اضافة  
 تشريف والحلم الى الشيطان  
 وان كان كل منهما اشارة لله  
 ولا فعل للشيطان فى ذلك  
 وتيل معنى الرؤيا الحق  
 من الله لانه اذا نام العبد  
 وصعد روحه وكل له ملكا  
 يمثل له الاشياء على طريق  
 الحكمة فهو من انباء الغيب  
 وربما يليس عليه الشيطان  
 ويمثل له ما كانت تحده نفسه  
 وتغناه فى البقطة فحينئذ  
 يكون ما رآه حلما اه  
 قوله عليه السلام فليبتق  
 عن يساره اى كراهة للرؤيا  
 وتحميرا للشيطان وخص  
 اليسار لانها هل القدر  
 قوله عليه السلام وليتعوذ  
 بالله قال المناوى وسيفة  
 التعوذ هنا اى امره بما  
 حاذت به ملائكة الله ورسله  
 من شر رؤياى هذه ان  
 يسبح منها ما اكره فى ديني  
 او دنياى اه  
 قوله عليه السلام فانها لن  
 تضره ( اى جعل هذا سببا  
 لسلامته من مكروه يترتب  
 عليها كاجعل الصدقة دافعة  
 للبلاء والله اعلم  
 قوله عليه السلام الرؤيا  
 الصالحة اى الصحيحة وهى  
 ما فيه بشارة او تنبيه على  
 حفلة والله اعلم  
 قوله عليه السلام ولا ينجز  
 بها احدا اى ثلاثيعبر بغير  
 المرض اما حسده او يجهله  
 فتقع ويشتر الرأى كالموقع  
 فى الحديث الرؤيا على رجل  
 طائر ما لم تعبر فاذا عبرت  
 وقعت ولا تصبها الاعلى واد  
 اودى رأى ( والله اعلم  
 قوله عليه السلام فليبشر  
 بضم المثناة وسكون الموحدة  
 من البشارة اه مناوى وكذا  
 فى النووى



قوله عليه السلام فلا يحدث بها إلا من  
 بها بضم المثناة ويسكن  
 حرقاة  
 قوله عليه السلام وليتعود  
 لله أو فلا يلتفت إلى غيره  
 سبحانه وليتجنى إليه  
 وليستعذ به (وشرها) أي  
 تلك الرؤيا الفاسدة  
 قوله عليه السلام للمبصق  
 امر بالتفل والبصق طردا  
 للشيطان الذي حضر رؤياه  
 المكروهة وتفقير المواتقذارا  
 لقلعه وخص اليسار لأنها  
 محل الاذنين والمكروهات  
 ونحوها اه حرقاة  
 قوله عليه السلام اذا اقترب  
 الزمان الخ قال الخطابي  
 وغيره قيل المراد اذا اقترب  
 الزمان ان يعتدل ليله  
 ونهاره وقيل المراد اذا قربت  
 القيامة والاول اشهر عند  
 اهل غير الرؤيا وجاء في  
 حديث ما يزيد الثاني والله  
 اعلم نوري  
 قوله عليه السلام واسدقكم  
 رؤيا اسدقكم حديثا ظاهره  
 انه على اطلاقه وحكى القاسي  
 عن بعض العلماء ان هذا  
 يكون في آخر الزمان عند  
 انقطاع العلم وموت العلماء  
 والصالحين ومن يستضاء  
 بقوله وعمله فجعله الله تعالى  
 جارا وضوا ومنها لهم  
 والاول اظهر الخ نوري  
 وقال الامي كان ذلك لان  
 غير الصادق يعتري الخلل  
 رؤياه من وجهين احدهما  
 ان تعديته نفسه يجرى  
 في نومه على جرى عادة  
 من الكلب فتكون رؤياه  
 كذلك والثاني قد يعنى  
 رؤياه ويصح في زيادة او  
 نقص او تحقير عظيم او  
 تعظيم حقيق فتكذب رؤياه  
 ذلك اه  
 قوله فرؤيا الصالحة هكذا  
 في النسخ التي بأيدينا لعله  
 من قبيل اضافة الموصوف  
 الى صفة والهاء علم  
 قوله عليه السلام واحب  
 القيد ( يراه الانسان في  
 رجليه (واكره الغل) رؤيا  
 الغل بان يرى نفسه ملولا  
 في النوم لانه اشارة الى  
 تحلل عين او مظالم او  
 كونه محكوما عليه كذا  
 في المناوي

يَقُولُ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يُحِبُّ فَلَا يُحَدِّثُ بِهَا إِلَّا مَنْ  
 يُحِبُّ وَإِنْ رَأَى مَا يَكْرَهُ فَلْيَتَّقِلْ عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَتَمَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ  
 الشَّيْطَانِ وَشَرِّهَا وَلَا يُحَدِّثُ بِهَا أَحَدًا فَإِنَّهَا لَنْ تَضُرَّهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُحَيْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ الرُّؤْيَا يَكْرَهُهَا فَلْيَبْصُقْ  
 عَنْ يَسَارِهِ ثَلَاثًا وَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ثَلَاثًا وَلْيَتَحَوَّلْ عَنْ جَنْبِهِ الَّذِي كَانَ  
 عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الشَّقِيقِيُّ عَنْ أَيُّوبَ  
 السَّخْتِيَّانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ لَمْ تَكْذِبْ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ تَكْذِيبٌ وَأَصْدَقُكُمْ رُؤْيَا أَصْدَقُكُمْ  
 حَدِيثًا وَرُؤْيَا الْمُسْلِمِ جُزْءٌ مِنْ خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ وَالرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ  
 فَرُؤْيَا الصَّالِحَةِ بُشْرَى مِنَ اللَّهِ وَرُؤْيَا تَحْزِينٍ مِنَ الشَّيْطَانِ وَرُؤْيَا مِمَّا يُحَدِّثُ  
 الْمَرْءُ نَفْسَهُ فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقْمْ فَلْيُصَلِّ وَلَا يُحَدِّثْ بِهَا النَّاسَ  
 قَالَ وَأَحِبُّ الْقَيْدِ وَأَكْرَهُ الْعُلِّ وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ فَلَا أَدْرِي هُوَ فِي الْحَدِيثِ  
 أَمْ قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ  
 أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَيُهَيَّبُنِي الْقَيْدُ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ  
 وَالْقَيْدُ ثَبَاتٌ فِي الدِّينِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ  
 وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا  
 أَيُّوبُ وَهَيْشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ إِذَا اقْتَرَبَ الزَّمَانُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَلَمْ  
 يَذْكُرْ فِيهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ  
 ابْنِ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَأَكْرَهُ الْعُلَّ إِلَى تَمَامِ الْكَلَامِ وَلَمْ يَذْكُرْ  
 الرُّؤْيَا جُزْءًا مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ

١٠٠  
 حديث

بَشَارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبُو دَاوُدَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا  
 مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ نَابِتِ الْبَنَانِيِّ عَنْ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَ ذَلِكَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا  
 مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْحَلِيلِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رُؤْيَا الْمُسْلِمِ يَرَاهَا أَوْ تُرَى لَهُ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ  
 مُسْهِرٍ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو  
 سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رُؤْيَا الرَّجُلِ الصَّالِحِ  
 جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ  
 عُمَرَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ (يَعْنِي ابْنَ الْمُبَارَكِ) ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّامِدِ  
 حَدَّثَنَا حَرْبٌ (يَعْنِي ابْنَ شَدَّادٍ) كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِيهِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُُمَيْرٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي قَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله عليه السلام رؤيا  
 المؤمن جزء الخ القول في  
 هذه الرواية من سنة واربعين  
 وفي رواية من خمسة واربعين  
 وفي رواية من سبعين وفي  
 رواية غير ذلك قال النووي  
 قال القاضي اشار الطبري  
 الى ان هذا الاختلاف راجع  
 الى الراي فالمؤمن الصالح  
 تكون رؤياه جزءا من ستة  
 واربعين جزءا والفاسق جزءا  
 من سبعين جزءا ولعل المراد  
 ان الحق منها جزء من سبعين  
 والجلي جزء من ستة واربعين  
 اه وفي المرقاة وقيل انما  
 قصر الاجزاء على ستة  
 واربعين لان زمان الوحي  
 كان ثلاثا وعشرين سنة  
 وكان اول ما يبدى به من الوحي  
 الرؤيا الصالحة ونك في  
 سنة اشهر من سنى الوحي  
 ونسبة ذلك الى سائرهما  
 نسبة جزء الى ستة واربعين  
 جزءا الخ وفيه ايضا وقيل  
 المراد من هذا العدد المخصوص  
 الخصال الحميدة اى كان  
 للنبي صلى الله عليه وسلم  
 ستة واربعين خصلة والرؤيا  
 الصالحة جزء منها اه وفي  
 المناوى اى جزء من اجزاء  
 علم النبوة والنبوة غير  
 باقية وعلما باق وهذا  
 هو الذى يؤول ويظهر  
 اثره اه وفيه ايضا فان  
 قيل اذا كانت جزءا منها  
 فكيف كان لكافر منها  
 نصيب قلنا هي وان كانت  
 جزءا من النبوة فليست  
 بافرادها نبوة فلا يمتنع ان  
 يراها الكافر كالمؤمن الفاسق  
 اه  
 قوله عليه السلام رؤيا  
 المسلم يراها ) اى ينسب  
 ( او ترى ) بصيغة المفعول  
 اى يراها مسلم آخر ( له )  
 لاجله او لاجل مسلم آخر  
 سندا في الزرقاني

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرُّؤْيَا الصَّالِحَةَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمَثْنَى وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ بْنِ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي قُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ (يَعْنِي ابْنَ عُمَانَ) كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ قَالَ نَافِعٌ حَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ وَهَيْشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَمْتَلِئُ بِي وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَلَةُ قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ سِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ فَسِيرَانِي فِي الْيَقَظَةِ أَوْلَكَ تَمَّا رَأَى فِي الْيَقَظَةِ لَا يَمْتَلِئُ الشَّيْطَانُ بِي وَقَالَ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو قَتَادَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فَقَدْ رَأَى الْحَقَّ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا عَمِي فَذَكَرَ الْحَدِيثَيْنِ جَمِيعًا بِإِسْنَادَيْهِمَا سِوَاهُ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا ابْنُ رُحْمٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَمْتَلِئَ فِي صُورَتِي وَقَالَ إِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ فَلَا يُخْبِرْ أَحَدًا بِتَلَعُّبِ الشَّيْطَانِ بِهِ فِي الْمَنَامِ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رُوْحٌ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَأَى فِي النَّوْمِ فَقَدْ رَأَى فَإِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِلشَّيْطَانِ أَنْ يَتَشَبَّهُ بِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ

قوله عليه السلام من رأى في المنام الخ قال النورى اختلف العلماء في معنى صحبة ليست باضغاث ولا من تشبهات الشيطان ويؤيده قولهم واية لقد رأى اي فكانه قد رأى في عالم الشهود والنظام لكن لا يتنى عليه الاحكام ليصير به من الصحابة وليصل بما سمعه في تلك الحالة كما هو مقرر في محله اه

باب قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى في المنام فقد رأى في المرقة المراد بالحق هنا ضد الباطل لما يتوهم من خلافه هو الباطل والظاهر ان المراد بالحق هنا الصدق الخ قوله عليه السلام فسيراني في اليقظة بالفتحات اسم هو تقيض النوم والقول لم يراه في الآخرة ان لم يكن الرائي من اهل زمانه عليه السلام وان كان منه فسيره الله بالوصلة اليه عليه السلام فيتشرى برؤية جماله الشريف والله اعلم قال في البريقة ثم انه قال الغاضل المتاوى عند شرح قوله عليه السلام من رأى في المنام فسيراني في اليقظة وقال جمع منهم ابن ابي حرة بل يراه في الدنيا حقيقة وقد نص على امكان رؤيته بل وقوها اعلام منهم حجة الاسلام وقول ابن جرير ان كون الرائي صحابيا رد بان الصحابة انما تكون بالرؤية المتعارفة وكذا عن رسالة السيوطي وعن شرح الشامل لامان من ذلك ولاداعي الى التخصيص برؤية المثال لانه عليه السلام هي بروحه

باب الباطل والاضغاث والاشبهات في المنام فلم يجوزها الاكثرون وعند من يجوزها يرى في اي صورة كانت لان ذلك لا يغير ذاتها تعالى ان ليس لها صورة اه

وجسده ويسير حيث شاء في الارض والمكوت وكونه قهيبا عن الابصار كغيب الملائكة الخ وفي المبارق اعلم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عليه السلام بل جميع الانبياء معصومون من ان يظهر الشيطان بصورهم في النوم واليقظة تلا يشبهه الحق ٣

حَدَّثَنَا ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ  
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لِأَعْرَابِيٍّ جَاءَهُ فَقَالَ إِنِّي حَلَمْتُ أَنَّ رَأْسِي قُطِعَ  
 فَأَنَا أَتْبِعُهُ فَرَجَرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لَا تُخْبِرُ بِتَلَعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ  
 فِي الْمَنَامِ **وَحَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ  
 فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي ضُرِبَ فَتَدَخَّرَجَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيَّ آثَرُهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلأَعْرَابِيِّ لَا تُحَدِّثِ النَّاسَ بِتَلَعَبِ الشَّيْطَانِ بِكَ فِي مَنَامِكَ وَقَالَ  
 سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدُ يَخْطُبُ فَقَالَ لَا يُحَدِّثَنَّ أَحَدُكُمْ بِتَلَعَبِ  
 الشَّيْطَانِ بِهِ فِي مَنَامِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَمَيْدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ رَأْسِي قُطِعَ قَالَ  
 فَضَمِّكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ إِذَا لَعِبَ الشَّيْطَانُ بِأَحَدِكُمْ فِي مَنَامِهِ فَلَا  
 يُحَدِّثْ بِهِ النَّاسَ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ إِذَا لَعِبَ بِأَحَدِكُمْ وَلَمْ يَذْكُرِ الشَّيْطَانَ  
**وَحَدَّثَنَا** حَاجِبُ بْنُ أُوَيْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنِ الزُّبَيْدِيِّ أَخْبَرَنِي  
 الرَّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَوْ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ  
 رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ (وَاللَّفْظُ  
 لَهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنَ عُثْبَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلْمَةً تَطْفُفُ السَّمْنُ وَالْعَسَلُ  
 فَأَرَى النَّاسَ يَتَكَفَّفُونَ وَنَهْمًا بِأَيْدِيهِمْ فَأَلْمَسْتُ كَثِيرًا وَالْمُسْتَقِيلُ وَأَرَى سَبِيًّا  
 وَاصِلًا مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ فَأَرَاكَ أَخَذْتَ بِهِ فَمَلَوْتَ ثُمَّ أَخَذَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ

قوله فزجره النبي عليه  
 السلام الخ قال المازري  
 يحتمل ان النبي عليه السلام  
 علم ان منامه هذا من الاضغاث  
 بوسى او بدلالة من المنام  
 دلته على ذلك او على انه  
 من المكروه الذي هو من  
 محزن الشيطان الخ نووي

باب  
 في تأويل الرؤيا

قوله يا رسول الله اني ارى  
 الليلة الخ الظلمة السحابة  
 وتنطف بهم الطاء وكسرها  
 اي تنطف قليلا قليلا  
 وتكثفون بالغثون بالسفهم  
 والسهب الخيل والراسل  
 بمعنى الموصول واما الليلة  
 فقال نعلب ونهيمه يقال  
 رأيت الليلة من الصباح الى  
 ذوال ومن الزوال الى الليل  
 رأيت البارحة الخ نووي  
 وفي القاموس التنطف والتطافة  
 سيلان الماء قليلا قليلا يقال  
 نطف الماء نطفا ونطافة  
 من الباب الاول والثاني اذا  
 سأل اي قليلا قليلا اه

بِعَدِكَ فَعَلَا ثُمَّ أَخَذِيهِ رَجُلٌ آخَرَ فَعَلَا ثُمَّ أَخَذِيهِ رَجُلٌ آخَرَ فَانْقَطَعَ بِهِ ثُمَّ وَصَلَ  
 لَهُ فَعَلَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَاللَّهِ لَتَدْعَنِي فَلَا غَيْرَ تَهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْبُرْهَا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَمَا الظُّلَّةُ فَظُلَّةُ الْإِسْلَامِ وَأَمَا الَّذِي  
 يَنْطِفُ مِنَ السَّمْنِ وَالْمَسَلِ فَالْقُرْآنُ حَلَاوَتُهُ وَلِيشُهُ وَأَمَا مَا يَتَكَفَّفُ النَّاسُ  
 مِنْ ذَلِكَ فَالْمُسْتَكْبِرُ مِنَ الْقُرْآنِ وَالْمُسْتَقِيلُ وَأَمَا السَّبَبُ الْوَاصِلُ مِنَ السَّمَاءِ  
 إِلَى الْأَرْضِ فَالْحَقُّ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ تَأْخُذِيهِ فَيُعْلِمُكَ اللَّهُ بِهِ ثُمَّ يَأْخُذِيهِ رَجُلٌ مِنْ  
 بَعْدِكَ فَيَعْلُو بِهِ ثُمَّ يَأْخُذِيهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَعْلُو بِهِ ثُمَّ يَأْخُذِيهِ رَجُلٌ آخَرَ فَيَنْقَطِعُ  
 بِهِ ثُمَّ يُوَصَّلُ لَهُ فَيَعْلُو بِهِ فَأَخْبِرُنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ أَصَبْتَ أَمْ أَخْطَأْتُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصَبْتَ بَعْضًا وَأَخْطَأْتَ بَعْضًا قَالَ فَوَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 لَتُحَدِّثَنِي مَا الَّذِي أَخْطَأْتَ قَالَ لَا تُقْسِمُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ  
 الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مُنْصَرَفَهُ مِنْ أَحَدٍ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فِي الْمَنَامِ ظُلَّةً تَنْطِفُ  
 السَّمْنُ وَالْمَسَلُ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَوْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ كَانَ مَعْمَرٌ أَحْيَانًا يَقُولُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَحْيَانًا يَقُولُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
 رَجُلًا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي أَرَى اللَّيْلَةَ ظُلَّةً بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ  
**وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَهُوَ  
 ابْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا يَقُولُ لِأَصْحَابِهِ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ رُؤْيَا فَلْيَقُصِّهَا أَعْبُرْهَا لَهُ قَالَ جَاءَ  
 رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُ ظُلَّةً يَنْخُو حَدِيثِهِمْ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ  
 قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

فانقطع به ثم وصل

بعضه

قوله رضى الله عنه والله  
 لتدعى قال الابن فيه جواز  
 الحلف على الغير وابرار  
 الحالف لانه صلى الله عليه  
 وسلم اجاب طلبته وابر قسه  
 وفيه تضلع الى بكر رضى الله  
 عنه من علم العبارة اه

قوله عليه السلام اصبت  
 بعضا واخطأت بعضا اختلف  
 العلماء في معناه فقال ابن  
 قتيبة وآخرون معناه اصبت  
 في بيان تفسيرها وصادقت  
 حقيقة تأويلها واخطأت  
 في مبادرتك بتفسيرها من  
 غير ان امرك به وقال آخرون  
 هذا الذي قاله ابن قتيبة  
 وموافقوه فاسدلنا على الله  
 عليه وسلم قد اذن له في  
 ذلك وقال اعبرها وانما  
 اخطأت في تركه تفسير بعضها  
 فان الراى قال رأيت ظلة  
 تنطف السمن والمسل  
 ففسره الصديق رضى الله  
 عنه بالقرآن حلاوته ليشه  
 وهذا انما هو تفسير العسل  
 وترك تفسير السمن وتفسيره  
 السنة فكان حقه ان يقول  
 القرآن والسنة والى هذا  
 اشار الطحاوى اه نوى

قوله عليه السلام لا تقسم  
 قال السنوسى قال بعضهم  
 حنص صلى الله عليه وسلم على  
 ابرار القسم ولم يبر قسم  
 الى بكر وماذا لك الا لما رأى  
 من المصلحة في ترك ذلك  
 والابرار اذا منع منه مانع  
 خرج من الحنص عليه اه  
 قال النووي في هذا الحديث  
 جواز عبر الرؤيا وان ما برها  
 قد يصيب وقد يخطى وان  
 الرؤيا ليست لاول طبر على  
 الاطلاق وانما ذلك اذا اصاب  
 وجهها اه

باب

رؤيا النبي صلى الله  
 عليه وسلم

صلى الله



صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَمَا يَرَى النَّاسُ كَأَنَّا فِي دَارِ عُقْبَةَ بْنِ رَافِعٍ  
 فَأْتِنَا بِرُطَبٍ مِنْ رُطَبِ ابْنِ طَابٍ فَأَوَلَّتْ الرِّفْعَةَ لَنَا فِي الدُّنْيَا وَالْعَاقِبَةَ فِي الآخِرَةِ  
 وَأَنَّ دِينَنَا قَدْ طَابَ وَحَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَمِيُّ أَخْبَرَنِي أَبِي حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ  
 جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَسْوَأُكَ بِسِوَاكَ فَخَدَّ بَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الآخَرَ فَأَوَلَّتْ  
 السِّوَاكَ الْأَصْغَرَ مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَيْتَرُ قَدْ قَعَمْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضٍ بِهَا نَخْلٌ قَدْ هَبَ  
 وَهَلَى إِلَى آتِنَا الْيَمَامَةَ أَوْ هَجَرُ فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يَثْرِبُ وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي  
 هَزَزْتُ سَيْفًا فَأَنْقَطَعَ صَدْرُهُ فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ثُمَّ  
 هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَمَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ  
 الْمُؤْمِنِينَ وَرَأَيْتُ فِيهَا أَيْضًا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ فَإِذَا هُمْ النَّصْرُ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ  
 أُحُدٍ وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ بَعْدُ وَثَوَابِ الصِّدْقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ  
 بَعْدَ يَوْمِ بَدْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَدِيمٌ مُسْئِلَةٌ  
 الْكُذَّابُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَجَعَلَ يَقُولُ إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ  
 الْأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ فَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شِمَاسٍ وَفِي يَدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةٌ  
 جَرِيدَةٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسْئِلَةٍ فِي أَصْحَابِهِ قَالَ لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَنْعَمْتُ عَلَيْكَهَا  
 وَلَنْ أَمْعُدِي أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَنْ أَذْبُرْتَ لِيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ وَإِنِّي لَأُرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ

قوله عليه السلام برطب  
 من رطب الخ هو نوع  
 من الرطب معروف يقال له  
 رطب ابن طاب وتمر ابن طاب  
 وعذق ابن طاب وعرجون  
 ابن طاب وهي مضاف الى  
 ابن طاب رجل من اهل  
 المدينة اه نووي  
 قوله عليه السلام فاولت  
 الرفعة لنا الخ وقوله ان  
 ديننا قد طاب لعله صلى الله  
 عليه وسلم تفأل الرفعة من  
 كلمة رافع وكال الذين من  
 كلمة ابن طاب والله اعلم  
 قوله عليه السلام قد طاب  
 اي كل واستقر احكامه  
 وتمهدت قواعد اه نووي  
 قوله عليه السلام فدفعته  
 الى الاكبر قال الابي فيه  
 ان السنة تقديم الاكبر لان  
 رؤيا الانبياء عليهم السلام  
 حق وقدم بذلك في اليقظة  
 اه  
 قوله عليه السلام فذهب  
 وهي بفتح الهاء معناها وهي  
 واعتقادي وجر مدينة  
 معروفة وهي قاعدة البحرين  
 اه نووي  
 قوله يثرب هو اسم المدينة  
 في الجاهلية كما حكى في القرآن  
 يا اهل يثرب لامقام لكم  
 وسماها الله تعالى المدينة  
 وسماها رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم طيبة وطابة لطيب  
 قريحة اهلها وضماهم  
 والله اعلم  
 قوله والله خير قال الابي  
 رويناها برفع الهاء والراء  
 ومعناه عند الاكثر ثواب الله  
 خير للمقتولين من بقائهم  
 في الدنيا وقيل صنع الله خير  
 وهو قتلهم يوم احد وعلى  
 التقديرين فارتقاها على  
 الابتداء والخبر اه  
 قوله عليه السلام واذا الخير  
 ماجاء الخ كلمة بعد الاولى  
 في هذا القول بالضم مقطوعة  
 عن الاضافة اي بعدما  
 اصبوا يوم احد والثانية  
 منصوب مضافة ليوم  
 بدر هكذا في السنوسي  
 قوله عليه السلام وثواب  
 الصديق الخ برفع ثواب مصححا  
 عليه في الفرع كاصله وبالجر  
 عطفا على الخبر اه قسطلاني  
 قوله عليه السلام آتانا الله  
 بالمد اعطانا الله ( بعد يوم  
 بدر ) بنسب دان بعد

قوله عليه السلام فاولت الرفعة لنا الخ وقوله ان ديننا قد طاب لعله صلى الله عليه وسلم تفأل الرفعة من كلمة رافع وكال الذين من كلمة ابن طاب والله اعلم

قوله عليه السلام فاولت الرفعة لنا الخ

قوله عليه السلام فاولت الرفعة لنا الخ

قوله عليه السلام وهذا ثابت  
الخ قال العلماء كان ثابت  
ابن قيس خطيب رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يجاب  
الوفود عن خطبهم وتشدهم  
اه نوري

قوله عليه السلام سوارين  
قال اهل اللغة يقال سوار  
بكسر السين وضمها  
واسوار بضم الهمة ثلاث  
لغات اه نوري

قوله عليه السلام فاهمني  
اي فاحزني (شأنها)  
لكون الذهب من حلية  
النساء وما حرم على الرجال  
وفي التوضيح قوله من ذهب  
للتأكيد لان السوار لا  
يكون الا من ذهب فان كان  
من فضة فهو قلب اه

قوله عليه السلام ان  
انفضهما قال العيني وتاويل  
نفضهما انها قتلا بربعه  
اي ان الاسود ومسيلمة  
قتلا بربعه والذهب زخرف  
يدل على زخرفهما ودلا  
بلغظهما على ملكين لان  
الاساورة هم الملوك  
وفي النسخ دليل على  
اضحلال امرها وكان  
كذلك اه

قوله عليه السلام يخرجان  
بعدي اي تظهر شوكتها  
او مهارتهما ودعواها  
النبوة والافئدة كما في زمنه  
عليه السلام اه نوري

قوله عليه السلام اني لا اعرى  
الخ قال النوري فيه معجزة له  
صلى الله عليه وسلم وفي  
هذا اثبات التميز في بعض  
الاشياء

كتاب الفضائل

باب

فضل نسب النبي صلى الله  
عليه وسلم وتسليم  
الحجر عليه قبل النبوة

الجمادات وهو الملق بالقوله  
تعالى في الحجارة وان منها  
ما يجهل من خشية الله وقوله  
تعالى وان من شيء الا يسبح  
بحمده وفي هذه الاية خلاى  
مشهور والصحيح انه يسبح  
حقيقة ويجعل الله تعالى فيه  
تميزا بحسبه كما ذكرنا ومعنى  
الحجر الذي قرئ في سورة  
عليه السلام وكلام الذراع  
المسومة ومشي احد  
الشجرين الى الاخر حين  
دعاها النبي عليه السلام  
واشبه ذلك اه

فبك ما اريت وهذا ثابت يُحِبُّكَ عَنِّي ثُمَّ انصَرَفَ عَنْهُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَسَأَلْتُ  
عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ أَرَى الَّذِي أُرِيتُ فَبِكْ مَا أُرِيتُ فَأَخْبَرَ بِنِي  
أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَنَا وَأَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ  
مِنْ ذَهَبٍ فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا فَأَوْجِحِي إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْتُهُمَا فَفَخَّخْتُهُمَا فَطَارَا  
فَأَوَّلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ مِنْ بَعْدِي فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ صَاحِبَ صَنْعَاءَ  
وَالْآخَرُ مُسَيْلِمَةَ صَاحِبَ الْيَمَامَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَنَا أَنَا  
نَائِمٌ أُتَيْتُ خَزَائِنَ الْأَرْضِ فَوَضِعَ فِي يَدَيَّ أُسْوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَكَبُرَا عَلَيَّ  
وَأَهْمَانِي فَأَوْجِحِي إِلَيَّ أَنْ انْفُخْتُهُمَا فَفَخَّخْتُهُمَا فَذَهَبَا فَأَوَّلْتُهُمَا الْكُذَابَيْنِ اللَّذَيْنِ  
أَنَا بَيْنَهُمَا صَاحِبَ صَنْعَاءَ وَصَاحِبَ الْيَمَامَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ  
ابْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ عَنْ تَمْرَةَ بْنِ بَجْدَبٍ قَالَ كَانَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الصُّبْحَ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ فَقَالَ هَلْ رَأَى  
أَحَدٌ مِنْكُمْ الْبَارِحَةَ رُؤْيَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ جَمِيعاً عَنِ الْوَلِيدِ قَالَ ابْنُ مِهْرَانَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ  
مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي عَمَّارٍ شَدَّادٍ أَنَّهُ سَمِعَ وَائِلَةَ بْنَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ  
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى كِسَانَةً مِنْ وَلَدِ  
إِسْمَاعِيلَ وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِسَانَةِ وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ وَاصْطَفَى مِنِّي  
مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهْمَانَ حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ حَجْرًا بِمَكَّةَ كَانَ يُسَلِّمُ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُبْعَثَ إِنِّي

بج ١٣٤١٢١٣ اسوارين نحو يخرجان بعدي نحو بج ١٣٤١٢١٣ قوله اسواران وفي نسخة اسوارين وحديث قولهم على سبيل العلوم اي وضع الآتي كنا قلنا النوري

لَا عَرِفُهُ الْآنَ \* حَدَّثَنِي الْحَكِيمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو عَمَّارٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُرُوحٍ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَوَّلُ مَنْ يَنْشَقُّ عَنْهُ الْقَبْرُ وَأَوَّلُ شَافِعٍ وَأَوَّلُ مُشَقِّعٍ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ سَلِيمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا بِمَاءٍ فَأَتَى بِقَدَحٍ رَخْرَاحٍ فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَتَوَضَّؤْنَ فَخَزَزْتُ مَا بَيْنَ السَّيِّئِينَ إِلَى السَّيِّئِينَ قَالَ فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَاءِ يَنْبِيعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَحْمَدَ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَاتَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ فَأَلْتَمَسَ النَّاسُ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدُوهُ فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ يَدَهُ وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤْا مِنْهُ قَالَ فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبِيعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّؤْا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمِثْمَمِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذٌ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ بِالزُّوْرَاءِ (قَالَ وَالزُّوْرَاءُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ السُّوقِ وَالْمَسْجِدِ فِيمَا بَيْنَهُمَا) دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَوَضَعَ كَفَّهُ فِيهِ فَجَعَلَ يَنْبِيعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ فَتَوَضَّأَ جَمِيعُ أَصْحَابِهِ قَالَ قُلْتُ كَمْ كَانُوا يَا أَبَا حَمْرَةَ قَالَ كَانُوا زُهَاءَ السَّلَامِيَّةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ بِالزُّوْرَاءِ فَأَتَى بِإِنَاءٍ مَاءٍ لَا يَنْحَرُّ أَصَابِعُهُ أَوْ قَدَرًا مَا يُوَارِي أَصَابِعَهُ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ هِشَامٍ وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي

باب

تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق

باب

في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم قوله عليه السلام أنا سيد الخ قال السنوسي السيد المغزوع اليه في الشدائد فيدفعها اي شدة كانت وتفيد بيوم القيامة وان كان سيدها في الدنيا والاخرة لانه اليوم الذي يلجأ اليه آدم وولده

ويظهر فيه سروده بلا منازع بخلاف الدنيا فقد نازعه فيها ملوك الكفار وزعماء المشركين وهو قريب من معنى قوله تعالى لمن الملك اليوم اه وقال ذلك امتثالا لامر الله تعالى في قوله واما بنعمة ربك فحدث وايضا فانه من البيان الذي يجب تبليغه لتعقده الامة وتعمل بمقتضاه في توقيده عليه السلام كما امروا اه قال النووي وهذا الحديث دليل لتفضيله عليه السلام على الخلق كلهم لان مذهب اهل السنة ان الآدميين افضل من الملائكة وهو عليه السلام افضل الآدميين وغيرهم اه قوله فاتي بقدر رحراح قال في النهاية الرحراح القريب القهر مع سعة فيه اه وقال النووي هو الواسع القصير الجدار اه قوله لجعلت انظر الى الماء ينبع الخ نقل القاضي عن المزني واكثر العلماء ان معناه ان الماء كان يخرج من نفس اصابعه عليه السلام وينبع من ذاتها قالوا وهو اعظم في المعجزة من نبعه من حجر ويؤيد هذا انه جاء في رواية قرأيت الماء ينبع من اصابعه والثاني يمتثل ان الله كثر الماء في ذاته فصارت يفر من بين اصابعه لامن نفسها وكلاهما معجزة ظاهرة وآية باهرة اه نووي

بج حياصاينة سبها زهاء ثلثائة عت

قوله حتى عصرته لما عصرت  
 العكة ذهب بركة السمن  
 وكذلك لما كمال الرجل الشعير  
 ذهب بركته قال النووي  
 قال العلماء الحكمة في ذلك  
 ان عصرها وكيله مضادة  
 للتسليم والتوكل على رزق الله  
 تعالى ويتضمن التدبير  
 والاخذ بالحول والقوة  
 وتكلف الاحاطة بأسرار  
 حكم الله تعالى وفضله  
 فعوقب فاعله بزواله اه  
 قوله عليه السلام لو تركتها  
 ما زال قائما اي موجودا  
 حاضرنا  
 قوله عليه السلام حتى  
 يضيئ النهار اي يضيئ وقت  
 قضاءه  
 قوله فكان يجمع الصلاة  
 الخ الاول اشارة الى جمع  
 تقديم والثاني الى جمع تأخير  
 وهذا الحديث مستند  
 الشافعي في جواز الجمع بين  
 الصلواتين تقديمًا وتأخيرًا  
 في السفر والله اعلم واما  
 عندنا فلا يجوز الجمع بينهما  
 الا في العرفات ومزدلفة لا  
 غيرهما بواعن هذا الحديث  
 وامثاله بانه صلى الله عليه  
 وسلم صلى الاولى في آخر  
 وقتها والثانية في اول وقتها  
 فحصل الجمع بهذه الصورة  
 لا بصورة تأخير الاولى حتى  
 يدخل وقت الثانية والله اعلم  
 ثم وجدت في العيني انه قال  
 واحسن التأويلات في هذا  
 واقربها الى القبول انه على  
 تأخير الاولى الى آخر وقتها  
 فصلاها فيه فلما فرغ  
 عنها دخلت الثانية فصلاها  
 وبؤيد هذا التأويل ويبطل  
 غيره ما رواه البخاري ومسلم  
 من حديث عبد الله بن مسعود  
 قال ما رايت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم صلى صلاة لغير  
 وقتها الا يجمع فانه جمع  
 بين المغرب والعشاء يجمع  
 وصلى صلاة الصبح من الغد  
 قبل وقتها وهذا الحديث  
 يبطل العمل بكل حديث  
 فيه جواز الجمع بين الظهر  
 والعصر والمغرب والعشاء  
 سواء كان في حضر او سفر  
 او غيرها اه  
 قوله والعين مثل الشرك  
 هو سبب النمل معناه ماء  
 قليل جدا (تبض) اي  
 تسيل قليلا  
 قوله ماء منسوما كثيرا الصب  
 والدفع

الرُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُكَّةٍ لَهَا  
 سَمْنًا فَيَأْتِيهَا بِسُوحَا فَيَسْأَلُونَ الْأُذْمَ وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ  
 تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنًا فَأَزَالُ يُقِيمُ لَهَا أُذْمَ بَيْتِهَا  
 حَتَّى عَصْرَتُهُ فَأَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَصْرَتِهَا قَالَتْ نَعَمْ قَالَ لَوْ  
 تَرَكَتِهَا مَا زَالَ قَائِمًا **وَحَدَّثَنِي** سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا  
 مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ أَنَّ رَجُلًا آتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَظِمُّهُ  
 فَأَظْمَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ فَأَزَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَأَصْرَأَتْهُ وَضَيْفُهُمَا حَتَّى كَالَهُ  
 فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَكَلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ وَأَقَامَ لَكُمْ **حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكٌ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ)**  
 عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الْمَكِّيِّ أَنَّ أَبَا الطَّفَيْلِ عَامِرَ بْنَ وَائِلَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ مُعَاذَ بْنَ حَبِيبٍ أَخْبَرَهُ  
 قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَامَ غَرْوَةَ تَبُوكَ فَكَانَ يَجْمَعُ  
 الصَّلَاةَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا حَتَّى إِذَا كَانَ  
 يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةَ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ  
 بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا ثُمَّ قَالَ إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ غَدًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
 عَيْنَ تَبُوكَ وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضِيَّ النَّهَارُ فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسُّ مِنْ  
 مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتَى فِجْسَاهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشِّرَاكِ تَبِضُّ  
 بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ قَالَ فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا  
 قَالَا نَعَمْ فَسَبَّهَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ لهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ قَالَ ثُمَّ  
 غَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ قَالَ وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا فَجَرَّتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مُنْهَرٍ  
 أَوْ قَالَ غَرَفَ بِرِشَاكَ أَبُو عَلِيٍّ أَيُّهُمَا قَالَ حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ ثُمَّ قَالَ يُوشِكُ يَا مُعَاذُ أَنْ

لها ادم بيتها

جاءت الناس

( طالت )

طالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هُنَا قَدِمْنَا جِنَانًا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ  
 حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ  
 عَنْ أَبِي حَمِيدٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُرُورَةَ تَبُوكَ فَأَتَيْنَا  
 وَادِي الْقُرَى عَلَى حَدِيثَةٍ لِامْرَأَةٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آخِرُ صُوهَا  
 فَخَرَصْنَاهَا وَخَرَصَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ وَقَالَ أَحْصِيهَا  
 حَتَّى تَرْجِعَ إِلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ وَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى قَدِمْنَا تَبُوكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَهَبُ عَلَيْكُمُ اللَّيْلَةُ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَلَا يَقُمْ فِيهَا أَحَدٌ مِنْكُمْ فَمَنْ  
 كَانَ لَهُ بَعِيرٌ فَلْيَشُدَّ عِقَالَهُ فَهَبَّتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ فَقَامَ رَجُلٌ فَحَمَلَتْهُ الرِّيحُ حَتَّى  
 أَلْقَاهُ بِجَبَلِي طَيِّئٍ وَجَاءَ رَسُولُ ابْنِ الْعَلَاءِ صَاحِبِ آيَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكِتَابٍ وَأَهْدَى لَهُ بَغْلَةً بَيْضَاءَ فَكَتَبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْدَى لَهُ بُرْدًا ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِي الْقُرَى فَسَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْأَةَ عَنْ حَدِيثَيْهَا كَمْ بَلَغَ ثَمَرُهَا فَقَالَتْ عَشْرَةَ أَوْسُقٍ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي مُسْرِعٌ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِيَ وَمَنْ شَاءَ  
 فَلْيَمْكُثْ فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ هَذِهِ طَابَةٌ وَهَذَا أَحَدٌ وَهُوَ جَبَلٌ  
 يُجْبِئُنَا وَنُحْبَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ  
 ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ  
 خَيْرٌ فَلَمَّا سَعَدْنَا مِنْ عِبَادَةِ فَقَالَ أَبُو سَيْدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرًا فَأَذْرَكَ سَعْدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ خَيْرَتْ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرًا فَقَالَ أَوْلَيْتُكُمْ بِحَسْبِكُمْ أَنْ  
 تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ ح وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُنْفَرَةُ بْنُ سَلْمَةَ الْخَزْرَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا

سهل الساعدي

فعلنا آخر نخ (في الموضعين)

قوله على حدیقة لامرأة  
 هي البستان من النخل اذا  
 كان عليه حائط  
 قوله عليه السلام اخر صوها  
 هو بضم الراء وكسرهما  
 والضم اشهر اي اخر صوا  
 كيمى من كرها فيه استحباب  
 امتحان العالم اصحابه بمثل  
 هذا التمزين اه نوى  
 قوله عشرة اوسق هو جمع  
 وسق قال في النهاية الوسق  
 بالفتح ستون ساعا وهو  
 ثلاثمائة وعشرون رطلا  
 عند اهل الحجاز واربعمائة  
 ومائون رطلا عند اهل  
 العراق اه  
 قوله عليه السلام تنهب عليكم  
 هذا الحديث فيه هذه المعجزة  
 من اخباره عليه السلام  
 بالقب و خوف الضرر  
 من القيام والتأخر الخ  
 نوى  
 قوله يجبل طئ جبلان  
 مشهوران يقال لاحدهما  
 اجأ بفتح الهمزة والجيم  
 وبالهمزة والآخر سلسي بفتح  
 السين و طئ بياء مشددة  
 بعدها همزة على وزن سيد  
 وهو ابو قبيلة من اليمن  
 الخ سنوسي  
 قوله واهدى له بغلة  
 بياض هذه البغلة هي بغلته  
 عليه السلام المسماة دلال  
 وليست له بغلة غيرها  
 وظاهره انها اهديت له  
 في تبوك وهي كانت عنده قبل  
 ذلك ولعله يعنى وهو الذى  
 اهدى له قبل ذلك اه ابى  
 قال النووي فيه قبول هدية  
 الكافر اه  
 قوله عليه السلام ثم دار بنى  
 عبد الحارث قال القاضى  
 هو خطأ من الرواة وسواه  
 بنى الحارث بهذا اللفظة عبد  
 اه نوى



عمرُ بنُ يحيى بهذا الإسنادِ إلى قوله وفي كلِّ دورٍ إلا نصارٍ خيرٌ ولم يذكُرْ  
 ما بعده من قصة سعد بن عبادة وزاد في حديثٍ وهيب فكتب له رسولُ الله  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَرِّهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثٍ وَهَيْبٍ فَكُتِبَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّهُ مَظْلُومٌ لَهُ)  
 أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدَّوْلِيِّ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ قَيْلٍ تَجِدُ  
 فَأَذْرَكْنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْمِضَامِ فَتَزَلَّ رَسُولُ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِمُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا قَالَ وَتَفَرَّقَ  
 النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ  
 رَجُلًا آتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَيَّ رَأْسِي فَلَمْ أَشْعُرْ  
 إِلَّا وَالسَّيْفُ صَلَّتَا فِي يَدِهِ فَقَالَ لِي مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ قُلْتُ اللهُ ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ  
 مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي قَالَ قُلْتُ اللهُ قَالَ فَشَامَ السَّيْفِ فَهَا هُوَذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعْرِضْ لَهُ  
 رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي  
 سِنَانٍ الدَّوْلِيِّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ  
 مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ غَرَّامَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 غَزْوَةَ قَيْلٍ تَجِدٍ فَلَمَّا قَتَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ مَعَهُ فَأَذْرَكَهُمْ الْقَائِلَةَ  
 يَوْمًا ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ وَمَعْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا ابْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ  
 قَالَ أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ بِمَعْنَى

قوله قبل مجدي اى ناحية  
 مجدي في غزوته الى غطفان  
 وهي غزوته ذى امر بفتح  
 الهمزة والميم موضع من  
 ديار غطفان

س

توكله على الله تعالى  
 وعصمة الله تعالى له  
 من الناس  
 قوله كثير المضاة هو شجر  
 ام غيلان وكل شجر عظيم  
 له شوك  
 قوله عليه السلام والسيف  
 صلتا اى صلتا مجردا عن  
 غمده  
 قوله عليه السلام فثام  
 السيف معناه غمده ورده  
 في غمده يقال ثام السيف  
 اذا سله واذا اغمده فهو  
 من الاضداد والمراد هنا  
 اغمده اه نوى  
 قوله عليه السلام ان رجلا  
 قال بعضهم اسه غورث  
 مثل جعفر وبعضهم غورث  
 بصيغة التصغير  
 قوله ثم لم يعرض له وفي  
 البخارى ولم يعاقبه وفي  
 العيني قال ابن اسحق ان  
 الكفار قالوا لعدنور وكان  
 سيدهم وكان شجاعا قد  
 انخرط محمد فملك به فاقبل  
 ومعه سارم حتى قام على  
 راسه فقال له من يمنعك  
 مني فقال صلى الله عليه وسلم  
 الله فدفع جبريل عليه  
 السلام في صدره فوقع  
 السيف من يده فاخذ النبي  
 عليه السلام وقال من يمنعك  
 انت مني اليوم قال لا احد  
 فقال ثم فاذهب لشأنك  
 فلما ولي قال انت خير مني  
 فقال صلى الله عليه وسلم انا  
 احق بذلك منك ثم اسلم  
 بعد وفي لفظ قال وانا اشهد  
 ان لا اله الا الله والحمد لله  
 ثم الى قومه فدعاهم الى  
 الاسلام اه وقال العيني  
 ايضا في هذا الحديث بيان  
 شجاعته عليه السلام وحسن  
 توكله بالله وسدق يقينه  
 واظهار معجزته وبيان  
 عفوهِ وصلحه عن من  
 يقصده بسوء اه

من يمنعك

حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ وَلَمْ يَذْكُرْتُمْ لَمْ يَغْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي عَامِرٍ)**  
 قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ مَثَلٌ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ عَرَّوَجَلٌ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ غَيْثٍ  
 أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَتْ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَّا وَالْمُشْبِ الْكَثِيرَ  
 وَكَانَ مِنْهَا آجَادِبٌ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَتَفَعَّعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا مِنْهَا وَسَقَوْا  
 وَرَعَوْا وَأَصَابَ طَائِفَةٌ مِنْهَا أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ لَا تُنْسِكُ مَاءً وَلَا تُثْبِتُ  
 كَلًّا فَذَلِكَ مَثَلٌ مَنْ فُقِعَ فِي دِينِ اللَّهِ وَتَفَعَّعَهُ بِمَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلِمَ وَمَثَلٌ  
 مَنْ لَمْ يَرَفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ  
**ابْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ)** قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
 عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ  
 مَثَلِي وَمَثَلٌ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ كَمَثَلِ رَجُلٍ آتَى قَوْمَهُ فَقَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ  
 بِعَيْنِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُرِيانُ فَاتَّبِعُوا فَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذْجَبُوا فَأَنْطَلَقُوا  
 عَلَى مُهَاتِهِمْ وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ  
 وَأَجْتَاَحَهُمْ فَذَلِكَ مَثَلٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَأَتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ وَمَثَلٌ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ  
 مَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ **وَحَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُعْبَرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ أَسْتَوْقَدَ نَارًا فَجَعَلَتِ الدَّوَابُّ  
 وَالْقِرَاشُ يَقَعْنَ فِيهِ فَأَنَا آخِذٌ بِجُجْرِكُمْ وَأَنْتُمْ تَقْتَحِمُونَ فِيهِ **وَحَدَّثَنَا** عَمْرُو  
 السَّاقِدِيُّ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّانِ بْنِ مُتَيْبٍ قَالَ هَذَا مَا

وَأَمَّا مَا هِيَ

قوله

باب

بيان مثل ما بعث النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 من الهدى والعلم  
 وشروع الى بيان مورد المثل  
 الخ مبارق القول اختلف  
 الشراح في تطبيق الحديث  
 للأنواع الثلاثة المذكورة  
 من الأرض الختم من جعل  
 كصاحب المبارق قوله  
 عليه السلام من فقه الخ قوله  
 لعلم وعلم مثل الطائفة الأولى  
 من الأرض وقوله من لم يرفع  
 بذلك رأسا مثل الطائفة  
 الثانية وقوله ولم يقبل هدى  
 الله الذي الخ مثل الطائفة  
 الثالثة بتقدير ومثل من  
 لم يقبل ومنهم من قال انه  
 عليه السلام ذكر من انقسم

باب

شفقته صلى الله عليه  
 وسلم على امته ومبالغته  
 في تحذيرهم بما يضرهم  
 الناس اعلاها وادناها  
 وطوى ذكر ما بينهما  
 للفقه من السام المشبه  
 المذكورة اولاً ومنهم من قال  
 كالكرمانى قوله ونفعه الخ  
 صلة موصول ممدود معطوف  
 على الموصول الاول فيكون  
 الحديث هكذا فذلك مثل  
 من فقه في دين الله مثل من  
 نفعه الخ فحينئذ تكون  
 الانقسام الثلاثة من الامة  
 المذكورة الا انها غير مرتبة  
 لان من فقه في دين الله مثال  
 لثاني ومن نفعه الله فعمل  
 وعلم هو الاول ومن لم يرفع  
 الخ هو الثالث ومنهم من  
 بين الانقسام الثلاثة من  
 الارض والامة كالنوى الا  
 انه لم يبين اى جملة من جعل  
 الحديث مثال لى لهم  
 من انقسام المشبه والله اعلم  
 قوله عليه السلام الى انا  
 النذير الخ قال العلماء اصله  
 ان الرجل اذا اراد انذار  
 قومه واهلهم بما يوجب  
 الخافة نزع ثوبه واشاربه  
 اليهم اذا كان بعيدا منهم  
 ليخبرهم بما همم الخ نوى  
 قوله عليه السلام انما مَثَلِي

قوله عليه السلام انما مَثَلِي وَمَثَلُ أُمَّتِي كَمَثَلِ رَجُلٍ آتَى قَوْمَهُ فَقَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي رَأَيْتُ الْجَيْشَ بِعَيْنِي وَإِنِّي أَنَا النَّذِيرُ الْمُرِيانُ فَاتَّبِعُوا فَطَاعَهُ طَائِفَةٌ مِنْ قَوْمِهِ فَأَذْجَبُوا فَأَنْطَلَقُوا عَلَى مُهَاتِهِمْ وَكَذَّبَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ فَأَصْبَحُوا مَكَانَهُمْ فَصَبَّحَهُمُ الْجَيْشُ فَأَهْلَكَهُمْ وَأَجْتَاَحَهُمْ فَذَلِكَ مَثَلٌ مَنْ أَطَاعَنِي وَأَتَّبَعَ مَا جِئْتُ بِهِ وَمَثَلٌ مَنْ عَصَانِي وَكَذَّبَ مَا جِئْتُ بِهِ مِنْ الْحَقِّ

قوله قال النجاء ممدود اى ابحوا النجاء او اطلبوا النجاء قوله فاذلجوا اى ساروا من اول الليل يقال ادلجت باسكان الدال والاسم الدلجة بفتح الدال اه نوى

حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا  
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ  
 مَا حَوْلَهَا جَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدَّوَابُّ الَّتِي فِي النَّارِ يَقَعْنَ فِيهَا وَجَعَلَ يَحْجُزُهُنَّ  
 وَيُعَابِتُهُ فَيَتَقَحَّمْنَ فِيهَا قَالَ فَذَلِكُمْ مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ أَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ  
 هَلُمَّ عَنِ النَّارِ هَلُمَّ عَنِ النَّارِ فَتَغْلِبُونِي تَقَحَّمُونَ فِيهَا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْسَاءَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ أَوْقَدَ نَارًا جَعَلَ الْجِنَادِبُ وَالْفَرَاشُ يَقَعْنَ  
 فِيهَا وَهُوَ يَذُبُّهُنَّ عَنْهَا وَأَنَا آخِذٌ بِحُجْرِكُمْ عَنِ النَّارِ وَأَنْتُمْ تَقْلَتُونَ مِنْ يَدِي  
**حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ  
 بَنَى بُيْتَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ جَعَلَ النَّاسُ يُطِيفُونَ بِهِ يَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا بُيْتَانًا أَحْسَنَ  
 مِنْ هَذَا إِلَّا هَذِهِ اللَّيْتَةُ فَكُنْتُ أَنَا تِلْكَ اللَّيْتَةُ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي كَمَثَلِ رَجُلٍ أَبْتَنَى بُيُوتًا فَأَحْسَنَهَا وَأَجْمَلَهَا  
 وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ لَيْتَةٍ مِنْ زَاوِيَةٍ مِنْ زَوَايَاهَا جَعَلَ النَّاسُ يُطُوفُونَ وَيُحِبُّهُمْ  
 الْبُيُوتَانُ فَيَقُولُونَ إِلَّا أَوْضَعْتَ هَهُنَا لَيْتَةً فَيَتِمُّ بُيُوتَانُكَ فَقَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَكُنْتُ أَنَا اللَّيْتَةُ **وَحَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي  
 كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى بُيْتَانًا فَأَحْسَنَهُ وَأَجْمَلَهُ إِلَّا مَوْضِعَ لَيْتَةٍ مِنْ زَاوِيَاهُ

قوله الفراش قال الخليل هو الذي يطير كالبعوض وقال غيره مآثره كصغار البق يتهاقت في النار اه روى

قوله عليه السلام انا آخذ قال النووي روى بوجهين احدها اسم فاعل بكسر الخاء وتنوين الذال والثاني فعل مضارع بضم الذال بلا تنوين والاول اشهر اه

قوله عليه السلام تقحمون فيها قال الابن شبه صلى الله عليه وسلم تساقط العصاة في نار الآخرة لجهلهم

باب

ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين بحقيقة شهورهم بتساقط الفراش في نار الدنيا بجهله وعدم تميزه لما يقصد اليه اه قوله عليه السلام لجمل الجنادب هو جمع جنذب بضم الجيم والذال وبفتحها الصر الذي يشبه الجراد

قوله هذه تطيفونية

التي تقع في النار نحو

(فجعل)

فَجَعَلَ النَّاسُ يَطُوفُونَ بِهِ وَيَعْجَبُونَ لَهُ وَيَقُولُونَ هَلَّا وُضِعَتْ هَذِهِ اللَّيْنَةُ قَالَ فَأَنَا  
 اللَّيْنَةُ وَأَنَا حَاتِمُ النَّبِيِّينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلِي وَمَثَلُ النَّبِيِّينَ فَذَكَرَتْ حَوَاهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَفَّانُ حَدَّثَنَا سَلِيمُ بْنُ حَيَّانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِسَاءَةَ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلِي وَمَثَلُ الْأَنْبِيَاءِ كَمَثَلِ رَجُلٍ بَنَى دَارًا فَأَتَمَّهَا وَأَكْمَلَهَا إِلَّا مَوْضِعَ  
 لَبَنَةٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَدْخُلُونَهَا وَيَهْجُونَ مِنْهَا وَيَقُولُونَ لَوْلَا مَوْضِعُ اللَّيْنَةِ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنَا مَوْضِعُ اللَّيْنَةِ جِئْتُ فَخَسَمْتُ الْأَنْبِيَاءَ \* وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا سَلِيمٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ بَدَلُ أَمَّهَا  
 أَحْسَنُهَا \* وَحَدَّثْتُ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ وَمِمَّنْ رَوَى ذَلِكَ عَنْهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ  
 الْجَوْهَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي  
 مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا أَرَادَ رَحْمَةً أُمَّةٍ مِنْ  
 عِبَادِهِ قَبَضَ نَبِيَّهَا قَبْلَهَا فَجَعَلَهُ لَهَا فَرْطًا وَسَلَفًا بَيْنَ يَدَيْهَا وَإِذَا أَرَادَ هَلَكَةَ  
 أُمَّةٍ عَذَّبَهَا وَنَبِيَّهَا حَتَّى فَاهَلَكَهَا وَهُوَ يَنْظُرُ فَأَقْرَعَيْنَهُ بِهَلَكَتِهَا حِينَ كَذَّبُوهُ  
 وَعَصَوْا أَمْرَهُ \* حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ  
 ابْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرْطُكُمْ  
 عَلَى الْخَوْضِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ جَمِيعًا عَنْ مِسْعَرِ بْنِ مِسْعَرٍ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كِلَاهُمَا عَنْ  
 عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جُنْدَبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ سَمِعْتُ

قوله عليه السلام ويعجبون اي من حسنها  
 قوله عليه السلام فانا اللينة وانا الخ فيه فضيلته صلى الله عليه وسلم وانه حاتم النبيين وجواز ضرب الامثال في العلم وغيره اه نوري  
 قوله عليه السلام وانا حاتم النبيين قال الابي هذا نص في ختمه عليه السلام النبوة وهي طريقة الاكثر واختيار ابن عطية اعني ان دليل ختمه عليه السلام النبوة النص اذ لا قوي منه لصا كما في اية الاحزاب وما ذكره القراني من ان دليله الاجماع ضعيف اه  
 قوله عليه السلام مثل ومثل الانبياء الخ في التسطواني ان التشبيه هنا ليس من باب تشبيه المفرد بالمفرد بل هو تشبيه تمثيلي فيؤخذ وصف من جميع احوال المشبه ويشبه بمثله من احوال المشبه فيقال شبه الانبياء وما يشبهوا به من الهدى والعلم من ارشاد الناس الى

باب

اذا اراد الله تعالى رحمة امة قبض نبيها قبلها  
 تكرار الاخلاق بقصر اسس لواعده ورفع بنيانه وثيق منه موضع لبنة فبيننا صلى الله عليه وسلم بعث لتتم تكرار الاخلاق كما انه هو تلك اللبنة التي بها اصلاح ما بق من الدار اه

باب

اثبات حوض نينا صلى الله عليه وسلم وصفاته  
 قوله لولا موضع اللبنة بالرفع على انه مبتدأ وخبره محذوف اي لولا موضع يومهم النقص لكان بناء الدار كاملا كما في قولك لولا زيد لكان كذا اي لولا زيد موجود لكان كذا ويحوز ان يكون لولا لخصيضية لامتناعية وقوله محذوف لولا ترك موضع اللبنة او سوى الخ عيني  
 قوله عليه السلام فرطا يفتحان بمعنى القارط

قوله عليه السلام فانا اللينة وانا حاتم النبيين قال الابي هذا نص في ختمه عليه السلام النبوة وهي طريقة الاكثر واختيار ابن عطية اعني ان دليل ختمه عليه السلام النبوة النص اذ لا قوي منه لصا كما في اية الاحزاب وما ذكره القراني من ان دليله الاجماع ضعيف اه

قوله عليه السلام فانا اللينة وانا حاتم النبيين قال الابي هذا نص في ختمه عليه السلام النبوة وهي طريقة الاكثر واختيار ابن عطية اعني ان دليل ختمه عليه السلام النبوة النص اذ لا قوي منه لصا كما في اية الاحزاب وما ذكره القراني من ان دليله الاجماع ضعيف اه

سَهْلًا يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ مَنْ  
 وَرَدَ شَرِبَ وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا وَلَيَرِدَنَّ عَلَيَّ أَقْوَامٌ أَعْرَفُهُمْ وَيَعْرِفُونِي  
 ثُمَّ يُحَالُ بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَسَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ وَأَنَا أَحَدُهُمْ  
 هَذَا الْحَدِيثَ فَقَالَ هَكَذَا سَمِعْتُ سَهْلًا يَقُولُ قَالَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَ وَأَنَا أَشْهَدُ  
 عَلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ لَسَمِعْتُهُ يَزِيدُ فَيَقُولُ إِنَّهُمْ مِنِّي فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي  
 مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ فَأَقُولُ سُبْحَانَ مَنْ بَدَّلَ بَعْدِي وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدِ  
 الْأَيْبِيِّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنِ الثُّعْمَانَ بْنِ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَعْقُوبَ وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو الضَّبِّيُّ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ  
 عُمَرَ الْجَمْعِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَوْضِي مَسِيرَةٌ شَهْرٍ وَزَوَايَاهُ سَوَاءٌ وَمَاؤُهُ أَبْيَضُ مِنَ الْوَرِقِ  
 وَرِيحُهُ أَطْيَبُ مِنَ الْمِسْكِ وَكِبْرَانُهُ كَسُجُومِ السَّمَاءِ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَا يَظْمَأُ بَعْدَهُ  
 أَبَدًا قَالَ وَقَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي  
 عَلَى الْحَوْضِ حَتَّى أَنْظُرَ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ وَسَيُؤَخِّدُ أَنْاسُ دُونِي فَأَقُولُ يَا رَبِّ  
 مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي فَيُقَالُ مَا شَعَرْتَ مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ وَاللَّهِ مَا بَرِحُوا بِعَدِّكَ يَرْجِعُونَ  
 عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ قَالَ فَكَانَ ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ أَنْ تَرْجِعَ عَلَيَّ  
 أَعْقَابِنَا أَوْ أَنْ تُفْتِنَ عَنْ دِينِنَا وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ ابْنِ بَدْرَةَ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بَيْنَ ظَهْرَانِي أَصْحَابِي إِنْ عَلِيَ الْحَوْضِ أَنْظُرُ مَنْ يَرِدُ عَلَيَّ مِنْكُمْ  
 فَوَاللَّهِ لَيُقْتَطَعَنَّ دُونِي رِجَالٌ فَلَا قَوْلَ لِي أَيُّ رَبِّ مِنِّي وَمِنْ أُمَّتِي فَيَقُولُ إِنَّكَ لَا  
 تَدْرِي مَا عَمِلُوا بِعَدِّكَ مَا زَالُوا يَرْجِعُونَ عَلَيَّ أَعْقَابِهِمْ وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى

قوله عليه السلام انافطكم  
 على الحوض اي اليه لاهي  
 لكم ما يليق بالوارد  
 واحوطكم واخذ لكم  
 طريق النجاة اه مساوي  
 قال القاضي احاديث الحوض  
 صحيحة والايان به فرش  
 والتصديق به من الايمان  
 وهو على ظاهره عند  
 اهل السنة والجماعة لا يتأول  
 ولا يختلف فيه قال القاضي  
 وحديثه متواتر الثقل  
 رواه خلأق من الصحابة  
 الخ نووي

قوله عليه السلام لم يظما  
 ابدا قال القاضي ظاهر هذا  
 الحديث ان الشرب منه  
 يكون بعد الحساب والنجاة  
 من النار فهذا هو الذي  
 لا يظما بعده قال وقيل  
 لا يشرب منه الا من قدر له  
 السلامة من النار قال  
 ويحصل ان من شرب منه  
 من هذه الامة وقدر عليه  
 دخول النار لا يعذب فيها  
 بالظما بان يكون عذابه بغير  
 ذلك الخ نووي

قوله وعن الثعمان بن ابي  
 عياش الخ عطف على سهل  
 كذا في النووي

قوله عليه السلام قالوا  
 سحقا الخ كسر للتأسيد  
 اي بعد ارهاقها ونصبها  
 على المصدر والجملة دعاء  
 بالعذاب اه مرعاة

قوله عليه السلام وكبرانه  
 الخ جمع كوز وفي رواية  
 والذي نفس محمد بيده لا تيته  
 اكثر من نجوم السماء هو  
 كناية عن الكثرة كما قيل  
 في قوله تعالى وارسلنا الى  
 مائة الف او يزيدون وفي قوله  
 عليه السلام لا يضع عصاه  
 عن عاتقه الخ اي

قوله عليه السلام ليقطنن  
 على بناء الجهول (دوني)  
 اي في ادنى مكان مني اه  
 مبارق

قوله عليه السلام يرجعون  
 على اعقابهم وهو عبارة  
 عن ارتدادهم اهم من ان  
 يكون من الاعمال الصالحة  
 الى النسيئة او من الاسلام  
 الى الكفر اه مبارق

من المسك كبرانه الخ  
 اوقفن الخ



الصَّدَقِيُّ أَخْبَرَنا عَبدُ اللَّهِ بنُ وَهَبٍ أَخْبَرَني عَمْرُو (وَهُوَ ابْنُ الحَارِثِ) أَنَّ بَكرًا حَدَّثَهُ  
 عَنِ القَائِمِ بنِ عَبَّاسِ الهاشِمِيِّ عَنِ عَبدِ اللَّهِ بنِ رَافِعِ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ أُمِّ سَلَمَةَ  
 زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَسْمَعُ النَّاسَ يَذْكُرُونَ الحَوْضَ  
 وَلَمْ أَسْمَعْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ يَوْمًا مِنْ ذَلِكَ وَالْحِجَابِيَّةُ  
 تَمَشُّطُنِي فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَيُّهَا النَّاسُ فَقُلْتُ لِلْحِجَابِيَّةِ  
 اسْتَأْخِرِي عَنِّي قَالَتْ إِنَّمَا دَعَا الرِّجَالُ وَلَمْ يَدْعُ النِّسَاءُ فَقُلْتُ إِنِّي مِنَ النَّاسِ فَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَكُمْ فَرَطٌ عَلَى الحَوْضِ فَأَيُّهَا لَا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ  
 فَيَذِبُ عَنِّي كَمَا يَذِبُ البَعِيرُ الضَّالُّ فَأَقُولُ فِيهِمْ هَذَا فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا  
 أَحَدْتُوا بِعَدِّكَ فَأَقُولُ سُبْحَانَ وَحْدَتِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بنِ نَافِعٍ  
 وَعَبْدُ بنِ حَمِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ (وَهُوَ عَبدُ المَلِكِ بنِ عَمْرُو) حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبدُ اللَّهِ بنُ رَافِعٍ قَالَ كَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عَلَى المِيزِ وَهِيَ تَمَشُّطُ أَيُّهَا النَّاسُ فَقَالَتْ لِمَا شِطَّتِهَا  
 كُنِّي رَأْسِي بِخَوْ حَدِيثِ بَكرٍ عَنِ القَائِمِ بنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنِ يَزِيدِ بنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ أَبِي الحَئِيزِ عَنِ عُقْبَةَ بنِ غَامِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أَحَدِ صَلَاتِهِ عَلَى المِيتِ ثُمَّ انْصَرَفَ  
 إِلَى المِيزِ فَقَالَ إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا نَظْرُ إِلَى حَوْضِي  
 الآنَ وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ مَفَاتِيحَ خَزَائِنِ الأَرْضِ أَوْ مَفَاتِيحَ الأَرْضِ وَإِنِّي  
 وَاللَّهِ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَسَكِنَّ أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَلْتَأَفِسُوا فِيهَا  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بنُ المُثَنَّى حَدَّثَنَا وَهَبٌ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ  
 يَحْيَى بنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ عَنِ يَزِيدِ بنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنِ مَرْثَدٍ عَنِ عُقْبَةَ بنِ غَامِرٍ  
 قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَتْلِ أَحَدٍ ثُمَّ صَعِدَ المِيزَ كَأَلْمُودِعِ

قوله عليه السلام واناشيد  
 عليكم ( اشهد عليكم  
 باعمالكم فكانه بان معهم  
 لم يتقدمهم بل سبق بعدهم  
 حتى يشهد باعمال آخرهم  
 فهو عليه السلام قائم  
 بامرهم في الدارين في حال  
 حياته وموته وفي حديث ابن  
 مسعود عند البزار باسناد  
 جيد رفعه عياني خير لكم  
 ووفاني خير لكم تعرض على  
 اعمالكم لما رأيت من خير  
 حمدت الله تعالى عليه وما  
 رأيت من شر استغفرت الله  
 تعالى لكم كذا في القسطلاني  
 قوله عليه السلام والله لا نظر  
 الى حوضي الان اي نظرا  
 حقيقيا بطريق الكشف  
 وفي شرح الشفاء لعلي القاري  
 الى حوضي ( والى من  
 يشرب منه ومن يذب عنه  
 في الموقف والمحشر اه وفي  
 شرحه للشهاب اي اشاهده  
 الآن لان الجنة والنار  
 موجودتان الآن وانا سيده  
 بان والقسم يقتضي انها  
 رؤى بصرية حقيقية  
 لا كشافي الفطاء عن بصره  
 الحائل عن رؤيته وليس  
 بطريق الكشف ونحوه اه  
 قوله عليه السلام خزائن  
 الارض قال في نسيم الرياض  
 الخزائن جمع خزينة او خزنة  
 وهي ما يدخر فيه المال  
 والامور النفيسة لتحفظها  
 والمراد ما في الارض من  
 الكنوز والاموال فاما  
 ان يكون رأى في رؤيا نومه  
 ملك الرؤيا وضع في يده  
 مفاتيح حقيقة وقال لهذه  
 مفاتيح خزائن الارض  
 ارسلها الله اليك ورؤيا  
 الانبياء وحى يقع بعينها تارة  
 ويحسرها بما يحكيها اخرى  
 وظاهر تعبيره ان امته تملك  
 الارض ويحس لهم اموالها الخ  
 قوله عليه السلام والله ما اخاف  
 عليكم معناه على مجموعكم  
 لان ذلك قد وقع من البعض  
 والعياذ بالله تعالى اه عيسى  
 قوله عليه السلام ان تنافسوا  
 فيما اي في الدنيا الدنية  
 الخسيسة كما يرغب في الاشياء  
 الغالية العالية النفيسة

لِلْأَحْيَاءِ وَالْأَمْوَاتِ فَقَالَ إِنِّي فَرَطُكُمْ عَلَى الْحَوْضِ وَإِنَّ عَرْضَهُ كَمَا بَيْنَ آيَةَ  
إِلَى الْجَحْفَةِ إِنِّي لَسْتُ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُشْرِكُوا بَعْدِي وَلَكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ  
الَّذِينَ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا وَتَقْتَلُوا فَتَهْلِكُوا كَمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ قَالَ عُقْبَةُ  
فَكَانَتْ آخِرَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ وَأَبْنُ نُمَيْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا فَرَطُكُمْ عَلَى  
الْحَوْضِ وَلَا تَزَعَنَّ أَقْوَامًا ثُمَّ لَا غَابَنَ عَلَيْهِمْ فَأَقُولُ يَا رَبِّ أَصْحَابِي أَصْحَابِي  
فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا آخَذْتُوا بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا هُ عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ  
ابْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ أَصْحَابِي أَصْحَابِي  
حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
ابْنِ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنِ أَبِي وَائِلٍ  
عَنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحُو حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَفِي حَدِيثِ  
شُعْبَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ وَحَدَّثَنَا هُ سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا  
عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ كِلَاهُمَا عَنْ حُصَيْنِ بْنِ  
أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحُو حَدِيثِ الْأَعْمَشِ وَمُعَاوِيَةَ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ  
خَالِدٍ عَنْ حَارِثَةَ أَنَّ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صَعْمَاءَ  
وَالْمَدِينَةَ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْإِسْنَادِيُّ قَالَ لَا فَقَالَ الْمُسْتَوْرِدُ  
تُرَى فِيهِ الْآيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ وَحَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا  
حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَعْبُدِ بْنِ خَالِدٍ أَنَّ سَمِعَ حَارِثَةَ بْنَ وَهْبٍ الْخَزَاعِمِيَّ  
يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَذَكَرَ الْحَوْضَ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ

قوله عليه السلام للاحياء  
والاموات الخ قال النووي  
معناه خرج الى قتلى احد  
ودعا لهم دعاء مودع ثم  
دخل المدينة فصعد المنبر  
فخطب الاحياء خطبة مودع  
كما قال النووي بن سمان  
قلنا يا رسول الله كأنها مودعة  
مودع وفي معنى المعجزة اه

قوله قال الاواني اي اقال  
الاواني فيه سدا وسدا

قَوْلَ الْمُشْتَوْرِدِ وَقَوْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ قَالَا  
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْهِ كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرَحَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرَحَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى  
 حَوْضِي وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ بَشِيرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ فَسَأَلْتُهُ  
 فَقَالَ قَرَيْتَيْنِ بِالشَّامِ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ ثَلَاثَ لَيَالٍ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشِيرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ  
**وَحَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقَيْبَةَ عَنْ  
 نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ **وَحَدَّثَنَا**  
 حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَمَامَكُمْ حَوْضًا كَمَا بَيْنَ جَرْبَاءَ وَأَذْرَحَ  
 فِيهِ أَبَارِقُ كَنُجُومِ السَّمَاءِ مَنْ وَرَدَهُ فَشَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ بَعْدَهَا أَبَدًا **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
 أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ  
 الْعَمِّيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قُلْتُ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا آيَةُ الْحَوْضِ قَالَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا آيَةَ لَهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ  
 نُجُومِ السَّمَاءِ وَكَوَاكِبِهَا أَلْفِي اللَّيْلَةِ الْمُظْلِمَةِ الْمُصْحِيَةِ آيَةُ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهَا  
 لَمْ يَطْمَأْ آخِرَ مَا عَلَيْهِ يَشْتَبُ فِيهِ مِرَابَانٌ مِنَ الْجَنَّةِ مَنْ شَرِبَ مِنْهُ لَمْ يَطْمَأْ عَرْضُهُ  
 مِثْلُ طُولِهِ مَا بَيْنَ عَمَّانَ إِلَى آيَةَ مَاؤُهُ أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ

قوله عليه السلام كما بين  
 جرباء وأذرح سيجي تفسيرها  
 بعد اسطر من الراوي  
 قوله عليه السلام ان امامكم  
 حوضا الخ قال القرطبي له  
 صلى الله عليه وسلم حوضان  
 احدهما في الموقف قبل الصراط  
 والثاني في الجنة وكلاهما  
 يسمى حوضا والكثير  
 في كلامهم الخبير الكثير ثم  
 الصحيح ان الحوض قبل  
 الميزان فان الناس يخرجون  
 عطاشا من قبورهم فيقوم  
 الحوض قبل الميزان وكذا  
 حياض الانبياء في الموقف  
 قلت وفي الجامع ان لكل نبي  
 حوضا وانهم يتباهون ابيهم  
 اكثر وارده وانى ارجو  
 ان يكون اكثرهم وارده  
 رواه الترمذي عن مسرة اه  
 مرقاة  
 قوله عليه السلام من ورده  
 فشرب الخ يعنى ان المشروب  
 من شربه انما هو من لم يرد  
 عليه من الذين ذيدوا عنه  
 واما من ورد فانه يشرب  
 منه (لم يظن) اى لم يظن  
 وظاهر الحديث ان الامة  
 كلها تشرب منه الامن ارتد  
 ثم من يدخل منهم النار بعد  
 فيعتدل انه لا يظن فيها  
 بالمشرب بل يفسيده وقيل  
 لا يشرب منه الامن قدر له  
 السلامة من النار اه سنن  
 قوله عليه السلام الا في الليلة  
 الخ الابتغيف وهى الخ  
 للاستفتاح وخس الليلة  
 المظلمة المصحية لان النجوم  
 ترى فيها اكثر الخ نوى  
 قوله عليه السلام آية الجنة  
 شطبه بعضهم برفع آية  
 وبعضهم بتسبها وهما  
 صحیحان فمن رفع فخير  
 مبتدأ محذوف اى هي آية  
 الجنة ومن نصب فبأنها  
 اى او كونه اه نوى  
 قوله عليه السلام يشرب  
 اى يسيل هو من الباب  
 الاول والثالث  
 قوله عليه السلام ما بين جان  
 قال الابى ضبطاه بفتح  
 العين وتشديد الميم وهى قرية  
 من اجمال دمشق اه  
 قوله عليه السلام الى ايلة  
 قال النوى اما ايلة فيفتح  
 الهمزة واسكان للمناة كعت  
 وفتح اللام وهى مدينة  
 معروفة في عراق الشام على  
 ساحل البحر متوسطة بين  
 مدينة رسول الله عليه  
 السلام ودمشق الخ نوى

**حدثنا أبو غسان المسمعي ومحمد بن المثنى وأبو بشر (والمفاظهم متقاربة) قالوا**  
**حدثنا معاذ (وهو ابن هشام) حدثني أبي عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن**  
**معدان بن أبي طلحة اليعمرى عن ثوبان أن نبي الله صلى الله عليه وسلم قال إني**  
**لبعقر حوضي أذود الناس لأهل اليمن أضرب بعصاي حتى يرفض عليهم فسئل**  
**عن عرضيه فقال من مقامي إلى عثمان وسئل عن شرابه فقال أشد بياضاً من**  
**اللبن وأحلى من العسل يفت فيه ميرا بان يمدايه من الجنة أحدهما من ذهب**  
**والآخر من ورق \* وحدثني زهير بن حرب حدثنا الحسن بن موسى حدثنا**  
**شيبان عن قتادة بإسناد هشام بمثل حديثه غير أنه قال أنا يوم القيامة عند**  
**عقر الحوض وحدثنا محمد بن بشر حدثنا يحيى بن حماد حدثنا شعبة عن قتادة**  
**عن سالم بن أبي الجعد عن معدان عن ثوبان عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث**  
**الحوض فقلت ليحيى بن حماد هذا حديث سمعته من أبي عوانة فقال وسمعتُه**  
**أيضاً من شعبة فقلت أنظر لي فيه فنظر لي فيه فحدثني به حدثنا عبد الرحمن**  
**ابن سلام الجمحي حدثنا الربيع (يعني ابن مسلم) عن محمد بن زياد عن أبي**  
**هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ذودن عن حوضي رجالاً كما تذاذ**  
**القرية من الأبل \* وحدثني عبيد الله بن معاذ حدثنا أبي حدثنا شعبة عن محمد**  
**ابن زياد سمع أبا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله وحدثني**  
**حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب أن أنس بن مالك**  
**حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قدر حوضي كما بين أيلة وصغاء**  
**من اليمن وإن فيه من الأباريق كمدد نجوم السماء وحدثني محمد بن حاتم حدثنا**  
**عقان بن مسلم الصقار حدثنا وهيب قال سمعت عبد العزيز بن صهيب يحدث قال**  
**حدثنا أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يردن على الحوض رجال**

قوله عليه السلام اني لبعقر  
حوضي قال السنوسي المعمر  
بضم العين وسكون القاف  
وهو موقف الأبل من الحوض  
اذا وردت وقيل مؤخره اه  
قال في النهاية عقر الحوض  
بالضم موضع الشاربة منه اه  
قوله عليه السلام اذود الناس  
الخ اي اطردهم لاجل ان  
يرد اهل اليمن اه نهاية قال  
السنوسي يعني انه يقدم  
اهل اليمن في الشرب ويدفع  
عنهم غيرهم حتى لا يشربوا  
اكراما ومجازاة لتقدمهم  
على الناس في الايمان ولذودهم  
عنه عليه السلام في الدنيا  
اعداه اه  
قوله حتى يرفض اي يسيل  
الحوض عليهم  
قوله عليه السلام من مقامي  
الى عمان القول وفي رواية  
كابين جرباه واذبح وفي رواية  
غير ذلك قال النووي قال  
القاضي وهذا الاختلاف  
في قدر الحوض ليس موجبا  
للاضطراب فانه لم يات في  
حديث واحد بل في احاديث  
مختلفة الرواة عن جماعة  
من الصحابة سمعوها  
في مواطن مختلفة ضربها النبي  
عليه السلام في كل واحد  
منها مثلا بعد اقطار الحوض  
وسمته وقرب ذلك من الافهام  
بعد ما بين البلاد المذكورة  
لاعلى التقدير الموضوع  
للتحديد بل للاعلام بعظم  
هذه المسافة فهذا يجمع  
الروايات هذا كلام القاضي  
قلت وليس في القليل من  
هذه منع الكثير والكثير  
ثابت على ظاهر الحديث ولا  
معارضة والله اعلم اه القول  
هذه الاختلافات لتقريب  
سعة حوضه عليه السلام الى  
المهام المخاطبين فان بعضهم  
يعرف جرباه واذبح وبعضهم  
يعرف ما بين ايلة وصغاء  
وبعضهم يعرف غير ذلك  
فخطابهم على علمهم والله اعلم  
قوله عليه السلام يمدايه  
يفتح الياء وضم الميم اي  
يزيدانه ويكثرانه اه وفي  
المرقاة وفي نسخة بضم الياء  
وكرم الميم اه  
قوله عليه السلام لا ذودن  
عن حوضي الخ قالوا يا رسول  
الله انعرفنا يومئذ قال  
نعم لكم سيما ليست لاحد  
من الامم تردون على غرا  
مجدلين من امر الوضوء اه  
مرقاة

اذود الناس عنه لاجل الخ

قال ابن قدر الخ

مَنْ صَاحِبِي حَتَّى إِذَا رَأَيْتَهُمْ وَرَفِعُوا إِلَى أَخْتَلِجُوا دُونِي فَلَا قَوْلَ لِي رَبِّ أَصِيحَابِي  
 أَصِيحَابِي فَلْيُقَالَنَّ لِي إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا أَخَذْتُمْ بَعْدَكَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 فَضِيلٍ جَمِيعًا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ فُلْفُلٍ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْمَعْنَى  
 وَزَادَ آيَتُهُ عَدَدَ النُّجُومِ وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ الشَّيْبِيُّ وَهَرَيْمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى  
 (وَاللَّفْظُ لِعَاصِمٍ) حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ سَمِيعُ أَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا بَيْنَ نَاحِيَّتَيْ حَوْضِي كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ  
 وَالْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هِشَامُ ح  
 وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
 كِلَاهُمَا عَنِ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُمَا شَكَرَا  
 فَقَالَا أَوْ مِثْلَ مَا بَيْنَ الْمَدِينَةِ وَعَمَّانَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَا بَيْنَ لَابِتَى حَوْضِي  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّازِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ  
 الْخَارِثِ عَنِ سَعِيدِ عَنِ قَتَادَةَ قَالَ قَالَ أَنَسُ قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى فِيهِ  
 الْبَارِيقُ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ كَعَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنِ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِثْلُهُ وَزَادَ أَوْ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ نُجُومِ السَّمَاءِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ  
 شُبَاعٍ عَنِ الْوَلِيدِ السَّكُونِيِّ حَدَّثَنِي أَبِي (رَحِمَهُ اللَّهُ) حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ خَيْثَمَةَ عَنِ يَمَالِكِ  
 ابْنِ حَرْبٍ عَنِ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا إِنِّي فَرَطُ لَكُمْ  
 عَلَى الْحَوْضِ وَإِنْ بَعْدَ مَا بَيْنَ طَرَفَيْهِ كَمَا بَيْنَ صَنْعَاءَ وَآيَلَةَ كَانَ الْبَارِيقُ فِيهِ النُّجُومُ  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ  
 الْمُهَاجِرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنِ عَاصِمِ بْنِ سَمْدَانَ أَبِي وَقَاصٍ قَالَ كَتَبْتُ إِلَى جَابِرِ بْنِ

قوله عليه السلام ورفعوا  
 الى اختلجوا دوني قال  
 النورى معناه انتظروا  
 واما اصيحابى فوقع في  
 الروايات مصغرا مكررا  
 وفي بعض النسخ اصحابى  
 اصحابى مكبرا مكررا قال  
 القاضى هذا دليل لصحة  
 تأويل من تأول انهم اهل  
 الردة ولهذا قال فهم صحفا  
 مسحوقا ولا يقول ذلك في  
 مدح الامة بل يشع لهم  
 ويهم لامرهم الخ

قوله عليه السلام كما بين  
 صنعاء الخ صنعاء من بلاد  
 اليمن وبالشام صنعاء اخرى  
 لكن المراد هنا التي باليمن  
 وقد جاء في الاخرى ما بين  
 ايلة وصنعاء اليمن اه سنوسى

قوله عليه السلام ما بين  
 لابتى حوصى اى ناحيته  
 اذ عليهم ما تلون العطاش اى  
 تحوم للورود ولابتا المدينة  
 جابها الخ اى

قوله عليه السلام ترى فيه  
 بصيغة المجهول ( الباريق  
 الذهب الخ ) لعل اختلاف  
 الوصفين باختلاف مراتب  
 الشاربين من الاولياء  
 والصالحين اه حرقاة



سَمُرَةٌ مَعَ غُلَامِي نَافِعٍ أَخْبَرَنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ فَكَتَبَ إِلَيَّ أَنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَنَا الْفَرَطُ عَلَى الْحَوْضِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ**  
**أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ بْنِ قَالٍ رَأَيْتُ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ شِمَالِهِ**  
**يَوْمَ أُحُدٍ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيَاضٌ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ وَلَا بَعْدُ يَعْنِي جِبْرِيلَ**  
**وَمِيكَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَحَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنِ  
 عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي  
 وَقَاصٍ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ يَوْمَ أُحُدٍ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَنْ  
 يَسَارِهِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا ثِيَابٌ بَيْضٌ يُقَاتِلَانِ عَنْهُ كَأَشَدِّ الْقِتَالِ مَا رَأَيْتُهُمَا قَبْلُ  
 وَلَا بَعْدُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَسَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَشَكِيُّ  
 وَأَبُو كَامِلٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ  
 عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ  
 النَّاسِ وَكَانَ أَجْوَدَ النَّاسِ وَكَانَ أَشْجَعَ النَّاسِ وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ  
 لَيْلَةٍ فَأَنْطَلَقَ نَاسٌ قَبْلَ الصَّوْتِ فَتَلَقَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعاً  
 وَقَدْ سَبَقَهُمْ إِلَى الصَّوْتِ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِي فِي عُنُقِهِ السَّيْفُ  
 وَهُوَ يَقُولُ لَمْ تُرَاعُوا لَمْ تُرَاعُوا قَالَ وَجَدْنَاهُ بَحْرًا أَوْ إِنَّهُ لَبَحْرٌ قَالَ وَكَانَ فَرَساً  
**يُطَأُّ وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ  
 أَنَسٍ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَسٌ فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَساً لِأَبِي طَلْحَةَ  
 يُقَالُ لَهُ مَذُوبٌ فَرَكِبَهُ فَقَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ فَرَسٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبْحْرًا **وَحَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ جَبْرِ  
 حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ

باب

في قتال جبريل  
 وميكائيل عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 يوم أحد

قوله عليه السلام يقَاتِلَانِ  
 عنه الخ فيه بيان كرامة  
 النبي عليه السلام على الله  
 تعالى وكرامته إياه بانزال  
 الملائكة تقابل معه وبيان  
 ان الملائكة تقابل وان  
 قتالهم لم يختص بيوم  
 بدر وهذا هو الصواب  
 خلافا لمن زعم اختصاصه  
 فهذا صريح في الرد عليه  
 وفيه فضيلة الثياب البيض  
 وان رؤية الملائكة لا تختص  
 بالانبياء بل إبراهيم الصحابة  
 والاولياء وفيه منقبة لسعد

باب

في شجاعة النبي  
 عليه السلام وتقدمه  
 للحرب

ابن ابي وقاص الذي رأى  
 الملائكة والله اعلم اه نووي  
 وفي السنوسي ذلك القتال  
 على حسب المعتاد والاقادي  
 حركة من الملك توجب هلاك  
 الدنيا اذا اذن الله تعالى في  
 ذلك كالتق في الامم السالفة  
 وفي ذلك تقوية للقلوب  
 المؤمنين وارطاب للمشركين  
 وكرامة عظيمة للنبينا ومولانا  
 محمد عليه السلام اه

قوله عليه السلام يطأ اي  
 يعرف بالبطامة والعجز  
 وسوء السير فوجدته صلى الله  
 عليه السلام جميل السير  
 والمضى فقال وجدناه بحرا  
 اي واسع الجرى كالبحر  
 وهذا من جملة معجزاته  
 عليه السلام من انقلاب  
 الفرس الى كونه سريع  
 السير بعد ان كان بطيئه  
 والله اعلم

جَعْفَرُ قَالَ فَرَسًا لَنَا وَلَمْ يَقُلْ لِأَبِي طَلْحَةَ وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ النَّسَاءَ  
 حَدَّثَنَا مَثُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ  
 ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي شَهْرِ  
 رَمَضَانَ إِنَّ جِبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ فَيَعْرِضُ  
 عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ فَإِذَا لَقِيَهِ جِبْرِيْلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ**  
**مُبَارَكٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا**  
**عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ** **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَشْرَ سِنِينَ وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي أَقَا قَطُّ وَلَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ لَمْ فَعَلْتُ كَذَا**  
**وَهَلَا فَعَلْتُ كَذَا زَادَ أَبُو الرَّبِيعِ لَيْسَ مِمَّا يَصْنَعُهُ الْخَادِمُ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ وَاللَّهِ**  
**وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ مِسْكِينٍ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ عَنْ أَنَسِ**  
**بِئْتِهِ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ (وَاللَّفْظُ**  
**لِأَحْمَدَ) قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ لَمَّا قَدِمَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَأَطْلَقَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ النَّسَاءَ غُلَامٌ كَيْسٌ فَلْيَخْدَمْكَ قَالَ فَخَدَمْتُهُ**  
**فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ وَاللَّهِ مَا قَالَ لِي لِشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لَمْ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا وَلَا لِشَيْءٍ**  
**لَمْ أَصْنَعْهُ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثُمَيْزٍ قَالَا**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ حَدَّثَنِي سَعِيدُ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي بُرْدَةَ) عَنْ أَنَسِ قَالَ**

قوله كان رسول الله اجود  
 الناس بالخير اي يكل  
 ما ينفعهم في دنياهم واخرهم  
 باب  
 كان النبي صلى الله عليه  
 وسلم اجود الناس  
 بالخير من الریح المرسله  
 قوله وكان اجود ما يكون  
 في شهر رمضان هو ترق منه  
 في المقامات وزيادة في المعارف  
 عند مجالسته الملا الاعلى  
 سيما جبريل عليه السلام  
 واجود يروي بالرفع والنصب  
 والرفع اصح واشهر فعلى  
 الرفع هو اسم كان والخير  
 الجود والتقدير وكان اجود  
 كونه ثابته في رمضان وعلى  
 النصب يكون اسم مكان  
 ضميرا يعود على النبي  
 عليه السلام واجود خبرها  
 وفيه اعراب كثيرة تصل

باب  
 كان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم احسن الناس  
 خلقا  
 المائتين ثلثها في غير هذا  
 الكتاب اه سنوسي اقول  
 لفظ ماصدرية اي وكان  
 اجود اسكوانه باختلاف  
 ازمانه حاصله في رمضان  
 والله اعلم  
 قوله من الریح المرسله بصيغة  
 المفعول اي في عموم المنفعة  
 والسرعة على ان الریح قد  
 تكون خالية عن المطر وقد  
 تكون جالبة للضرر وقيل  
 المراد بالريح الصباقال النووي  
 وفيه الحث على الجود والزيادة  
 في رمضان وعند لقاء الصالحين  
 وعلى مجالسة اهل الفضل  
 وزيادتهم وتكريرها ما لم  
 يورث المرور كراحة ذلك  
 واستحباب كثرة التلاوة  
 سيما في رمضان ومدارسة  
 القرآن وغيره من العلوم  
 الشرعية وان القراءة افضل  
 من التسميع والاذكار اه  
 شرح الشفاء لعلي القاري  
 قوله ما قال لي اقا قاطوا اصل  
 الاي والتف وسخ الاظفار  
 وتتمتع هذه الكلمة في كل

لشيء مما يصنع

قوله تسع سنين الخ وقد  
 سبق انه قال عشر سنين  
 قال النووي معناه اثنا عشر  
 سنين واشهر فان النبي عليه  
 السلام اقام بالمدينة عشر  
 سنين تحديدا لا تزيد ولا  
 تنقص وخدمه المس في اثنا  
 السنة الاولى في رواية  
 لتسع لم يحسب الكسر بل  
 اعتبر السنين الكوامل  
 وفي رواية العشر حسبها  
 ستة كاملة وكلاهما صحيح  
 وفي هذا الحديث بيان كمال  
 خلقه عليه السلام وحسن  
 عشرته وخلقته وصفحه اه  
 قوله والله لا اذهب قال الطبري  
 يحمل قوله لرسول الله  
 والله لا اذهب وامثاله على  
 انه كان صبيا غير مكلف  
 قال الجزري ولذا ما اذ به بل  
 داعبه واخذ بفضاه وهو  
 يضحك رفقاه اه  
 قوله قلت نعم قال السنوسي  
 قوله نعم مع انه لم يذهب  
 انما قاله لانه كان جازما  
 بالذهاب (انا اذهب) قال  
 هذا لانه لم يكن في سن  
 التكليف اه  
 قوله هلا فعلت كذا وكذا  
 هلا اذا دخلت على الماضي  
 عطاءه  
 كانت لتندم وان دخلت  
 على المضارع كانت لتتجرى  
 والحض على الفعل وعدم  
 اعتراضه عليه السلام على  
 اس انما هو فيما يرجع  
 الى الخدمة والادب لا فيما  
 هو تكليف لان هذا لا يجوز  
 تركه الاعتراض فيه وفيه  
 مدحة الانسان اذا لم يرتكب  
 ما يوجب الاعتراض اه  
 قوله ما سئل رسول الله شيئا  
 قط فقال لا ) معناه ما  
 سئلت شيئا من متاع الدنيا  
 قال في نسيم الرياض معناه انه  
 عليه السلام اذا اتاه مستحق  
 يطلب عطاءه لا ينجبه ولا  
 يقول له لافط بدليل اوله حتى  
 اذا لم يجد شيئا اقترض او قال  
 اني فقدا او نحوه وهذا  
 هو الذي عناه حسان بقوله

وقوله تسع سنين ما لو افقه اه قوله بقاءه رجل الخ هو صفوان بن ابيه الطبري  
 ما ذكره قال الشيخ رحمه الله ما طلبت هذا الا انفس بي قاسم اه  
 وهو باعتبار الغالب فان انما كان كالمعوم فهو بياضه معروفه ما لو افقه اه  
 وهو باعتبار الغالب فان انما كان كالمعوم فهو بياضه معروفه ما لو افقه اه  
 وهو باعتبار الغالب فان انما كان كالمعوم فهو بياضه معروفه ما لو افقه اه

خَدَمْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِسْعَ سِنِينَ فَمَا أَعْلَمُهُ قَالَ لِي قَطُّ لِمَ فَعَلْتَ  
 كَذَا وَكَذَا وَلَا غَابَ عَلَيَّ شَيْئًا قَطُّ **حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ زَيْدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا**  
**عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ ( وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ ) قَالَ قَالَ إِسْحَقُ قَالَ أَنَسُ كَانَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ خُلُقًا فَأَرْسَلَنِي يَوْمًا لِحَاجَةٍ فَقَامَتْ**  
**وَاللَّهِ لَا أَذْهَبُ وَفِي نَفْسِي أَنْ أَذْهَبَ لِأَمْرٍ بِي بِهِ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَرَجْتُ**  
**حَتَّى أَمَرَ عَلِيَّ صَبِيئَانِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي السُّوقِ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**قَدْ قَبِضَ بِقَمَائِي مِنْ وَرَائِي قَالَ فَتَنَظَّرْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَ يَا أُنَيْسُ أَذْهَبْتَ**  
**حَيْثُ أَمَرْتُكَ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ أَنَا أَذْهَبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَنَسُ وَاللَّهِ لَقَدْ خَدَمْتُهُ**  
**تِسْعَ سِنِينَ مَا عَلِمْتُهُ قَالَ لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا أَوْ لَشَيْءٍ تَرَكْتُهُ هَلَّا**  
**فَعَلْتَ كَذَا وَكَذَا وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ أَحَدُنَا عَبْدُ الْوَارِثِ**  
**عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ**  
**النَّاسِ خُلُقًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ وَالثَّاقِبِيُّ قَالَ أَحَدُنَا سَفِيَّانُ بْنُ****  
**عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ فَقَالَ لَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا الْأَشْجَبِيُّ ح وَحَدَّثَنِي****  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ( يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ ) كِلَاهُمَا عَنْ سَفِيَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ**  
**الْمُسَكِّدِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ مِثْلَهُ سِوَاهُ **وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ****  
**النُّضْرِ الشَّيْمِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ ( يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ ) حَدَّثَنَا حَمِيدٌ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ**  
**أَبِيهِ قَالَ مَا سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْإِسْلَامِ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ قَالَ**  
**بِقَاءُهُ رَجُلٌ فَأَعْطَاهُ عَمَّا بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَرَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اسْمِعُوا فَإِنَّ مُحَمَّدًا**  
**يُعْطِي عَطَاءً لَا يَخْشَى الْفَاقَةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ****  
**عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّا**

يا أنيس ذهبت بـ

قوله فاعطاه عطاءه الخ قال في نسيم الرياض  
 وهذا الاصطلاح كان من عتقهم حينئذ اه

بَيْنَ جَبَلَيْنِ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالَ أَيُّ قَوْمٍ أَسْلَمُوا فَوَاللَّهِ إِنَّ مُحَمَّدًا لَيُعْطَى  
 عَطَاءَهُ مَا يَخَافُ الْفَقْرَ فَقَالَ أَنَسُ إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَسْلُمُ مَا يُرِيدُ إِلَّا الدُّنْيَا فَمَا يُسْلِمُ  
 حَتَّى يَكُونَ لِإِسْلَامِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا **وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ**  
 ابْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ  
 غَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرْوَةَ الْفَتْحِ فَفُتِحَتْ مَكَّةُ ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَاقْتَتَلُوا بِحُنَيْنٍ فَتَضَرَّ اللَّهُ دِينَهُ  
 وَالْمُسْلِمِينَ وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ مِائَةَ  
 مِنَ النَّعَمِ ثُمَّ مِائَةَ ثُمَّ مِائَةَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ صَفْوَانَ قَالَ  
 وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَانِي وَإِنَّهُ لَا بَعْضُ النَّاسِ إِلَى  
 فَمَا بَرِحَ يُعْطِينِي حَتَّى إِنَّهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ **حَدَّثَنَا عُمَرُو وَالثَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**  
 ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا  
 سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ وَعَنْ عُمَرِو وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ أَحَدُهُمَا  
 يُزِيدُ عَلَى الْآخِرِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ قَالَ سُفْيَانُ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ  
 ابْنَ الْمُنْكَدِرِ يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ وَسَمِعْتُ أَيْضًا عُمَرِو بْنَ  
 دِيْسَارٍ يُحَدِّثُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَزَادَ أَحَدُهُمَا  
 عَلَى الْآخِرِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَقَدْ  
 أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وَقَالَ بِيَدَيْهِ جَمِيعًا فَقُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَجِيَّ مَالُ الْبَحْرَيْنِ فَقَدِمَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ بَعْدَهُ فَأَصَرَ مُسَادِيًا  
 فَنَادَى مَنْ كَانَتْ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِ فَقُمْتُ  
 فَقُلْتُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَعْطَيْتُكَ  
 هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا فَحَتَّى أَبُو بَكْرٍ مَرَّةً ثُمَّ قَالَ لِي عُدَّهَا فَعَدَدْتُهَا

قوله ما يَخَافُ الْفَقْرَ

قوله يا قوم اسلموا لم يامرهم  
 بالاسلام رغبة في العطاء  
 بل لظهور دليل صدقه  
 صلى الله عليه وسلم لان اعطاء  
 النبوة مع جزيل العطاء يدل  
 على وثوقه بمن ارسله لانه  
 تعالى الله الذي لا يعجزه  
 شيء اه سنوسي  
 قوله ان كان الرجل يسلم الخ  
 ان هذه عطفة بقرينة اللام  
 في قوله يسلم والله اعلم  
 قوله فاسلم حتى يكون الخ  
 معناه فاقبلت بعد اسلامه  
 الا يسيرا حتى يكون الاسلام  
 احب اليه والمراد انه يظهر  
 الاسلام اولا للدنيا لا بقصد  
 صحيح بقلبه ثم من بركة النبي  
 عليه السلام ونور الاسلام  
 لم يلبث الا قليلا حتى ينشرح  
 صدره بحقيقة الايمان ويمكن  
 من قلبه فيكون حينئذ احب  
 اليه من الدنيا وما فيها اه  
 نوى  
 قوله واعطى رسول الله  
 يومئذ صفوان الخ هذا الاعطاء  
 وامثاله اوضح دليل على  
 عظيم سخائه وغزارة جوده  
 صلى الله عليه وسلم  
 قوله حق انه لاحب الخ  
 قال على القاري في شرح  
 الشفاء وذلك لعلمه عليه  
 السلام ان دواؤه من داء  
 الكفر ذلك المنتج اسلامه  
 اذ الطبيب الماهر يعالج بما  
 يناسب الداء وقد رأى ان  
 داء المؤلف حبه المال والانعام  
 فدواهم باسكرم الانعام حتى  
 عرفوا من نعمة الكفر  
 بنعمة الاسلام اه  
 قوله فحتى ابو بكر في  
 الجواز العدة قال الشافعي  
 واجهور الجازها والوفاء  
 بها مستحب لا واجب  
 وواجبه الحسن وبعض  
 المالكية اه نوى في المرط  
 فعفن له ثلاث حفنت قال  
 الزرقاني الحفنة ما يلا  
 الكفين والمراد انه حفن  
 له حفنة وقال عدها فوجدها  
 خسائة فقال له خذ مثلها  
 وفي البخاري فعثرتي للانا  
 وفي رواية فحتى له حنية  
 والمراد بالحنية الحفنة على  
 ما قال الهروي انما معنى  
 وان كان المعروف لغة ان  
 الحنية مل كف واحدة قال  
 الاسعدي لما كان وعده  
 عليه السلام لا يجوز ان

قوله ما يَخَافُ الْفَقْرَ اه هذا اعطاء

فَإِذَا هِيَ نَحْسَمَاءَةٌ فَقَالَ خُذْ مِثْلَيْهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ  
 جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَأَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُسَكِّدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَمَّا مَاتَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ أَبَا بَكْرٍ مَالٌ مِنْ قِبَلِ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ فَقَالَ  
 أَبُو بَكْرٍ مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَيْنٌ أَوْ كَانَتْ لَهُ قِبَلَهُ عِدَّةٌ  
 فَلْيَأْتِنَا بِحُجْرٍ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ وَشَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ كِلَاهُمَا  
 عَنْ سُلَيْمَانَ (وَاللَّهُ أَظْهَرُ لِشَيْبَانَ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعَبَّرِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِدَلِي اللَّيْلَةَ غُلَامٌ  
 فَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى أُمِّ سَيْفِ امْرَأَةٍ قَيْنٍ يُقَالُ لَهُ أَبُو سَيْفٍ  
 فَأَنْطَلَقَ يَأْتِيهِ وَأَتَّبَعْتُهُ فَأَتَيْتُنِي إِلَى أَبِي سَيْفٍ وَهُوَ يَنْفُخُ بِكَبِيرِهِ قَدِ امْتَلَأَ الْبَيْتُ  
 دُخَانًا فَاسْرَعْتُ الْمَشَى بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا أَبَا سَيْفِ  
 أَمْسِكْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْسَكَ فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 بِالصَّبِيِّ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ فَقَالَ أَنَسُ لَقَدْ رَأَيْتُهُ وَهُوَ يَكِيدُ  
 بِنَفْسِهِ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تَدْمَعُ الْعَيْنُ وَيَخْرُجُ الْقَلْبُ وَلَا تَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَاللَّهِ  
 يَا إِبْرَاهِيمُ إِنَّا بِكَ لَخَزْوَنُونَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمِيرٍ  
 (وَاللَّهُ أَظْهَرُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيَّةٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَعِيدٍ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَرْحَمَ بِالْعِيَالِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ إِبْرَاهِيمُ مُسْتَرْضِعًا لَهُ فِي عَوَالِي الْمَدِينَةِ فَكَانَ  
 يَنْطَلِقُ وَنَحْنُ مَعَهُ فَيَدْخُلُ الْبَيْتَ وَإِنَّهُ لَيُدْخِنُ وَكَانَ ظَهْرُهُ قَيْنًا فَيَأْخُذُهُ  
 فَيَقْبَلُهُ ثُمَّ يَرْجِعُ قَالَ عَمْرُو بْنُ قُلَيْبٍ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عليه السلام ولد لي  
 الليلة غلام قال العيني  
 مجموع اولاده النبي صلى الله  
 عليه وسلم محمية القاسم  
 وبه يكنى والطاهر والطيب  
 ويقال ان الطاهر هو الطيب  
 وابراهيم وزينب زوجة ابن  
 ابي العاص ورقية وام كلثوم  
 زوجا عثمان وقاطمة زوجة  
 علي بن ابي طالب وجميع  
 اولاد من خديجة رضي الله  
 عنهم الابراهيم فانه من مارية  
 القبطية رضي الله عنها اه  
 من

باب

رحمته صلى الله عليه  
 وسلم الصبيان والعيال  
 وتواضعه وفضل ذلك  
 قوله عليه السلام لم يسم  
 باسم ابي (فيه جواز تسمية  
 المولود يوم ولادته وجواز  
 التسمية باسمه الابن بعد  
 عليهم السلام اه نوري  
 قوله الى ام سيف اسمها  
 خولة بنت المنذر الانصارية  
 واسم زوجها البراء بن اوس  
 كذا في الابي  
 قوله وهو يكيد بنفسه اي  
 يهود بها ومعناه وهو في  
 النزاع قال الابي معناه يسوق  
 اي في النزاع وقال ابن سراج  
 يكيد من الكيد وهو التقي  
 يقال منه كاد يكيد شبه  
 تعلق نفسه عند الموت بذلك اه  
 قوله عليه السلام تدمع العين  
 الخ فيه جواز البكاء على  
 المريض والحزن وان ذلك  
 لا يخالف الرضا بالقدر بل  
 هو رحمة جعلها الله في قلوب  
 عباده وانما المذموم التذب  
 والنباح والويل والشبور  
 ونحو ذلك من القول الباطل  
 اه نوري  
 قوله وانه ليدخن بضم الياء  
 وتشديد الدال وفتح الحاء  
 وفي نسخة بسكون الدال  
 وفي نسخة بفتح الياء  
 وتشديد الدال وكه الحاء  
 بين سببه بقوله ( وكان  
 ظهره قينا ) اه مرقات  
 قوله وكان ظهره قينا والظاهر  
 زوج المرضعة ويسمى  
 المرضعة ايضا ظهرا قاله ابن  
 قرقول وقال ابن الجوزي  
 الظاهر المرضعة ولما كان  
 زوجها تكلفه سمي ظهرا  
 اه عيني



ان ابراهيم ابني وانه مات في التدي وان له لظفرين تكملان رضاعه في الجنة  
**حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب قالا **حدثنا** ابواسامة وابن عمير  
 عن هشام عن ابيه عن عائشة قالت قالت قديم ناس من الاعراب على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فقالوا اتقبلون صبيانكم فقالوا نعم فقالوا لكتنا والله  
 ما تقبل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم واملك ان كان الله تزغ منكم  
 الرحمة وقال ابن عمير من قلبك الرحمة **حدثني** عمرو الناقد وابن ابي عمير  
 جميعا عن سفيان قال عمرو **حدثنا** سفيان بن عيينة عن الزهري عن ابي سلمة  
 عن ابي هريرة ان الاقرع بن حابس ابصر النبي صلى الله عليه وسلم يقبل الحسن  
 فقال ان لي عشرة من الولد ما قبلت واحدا منهم فقال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم انه من لا يرحم لا يرحم **حدثنا** عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا  
 معمر عن الزهري **حدثني** ابو سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
**يمثله** **حدثنا** زهير بن حرب واسحق بن ابراهيم كلاهما عن جرير ح  
**وحدثنا** اسحق بن ابراهيم وعلي بن خشرم قالا **اخبرنا** عيسى بن يونس ح  
**وحدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء **حدثنا** ابو معاوية ح **وحدثنا** ابو سعيد  
 الاصبج **حدثنا** حفص (يعني ابن غياث) كلهم عن الاعمش عن زيد بن وهب  
 وابي ظبيان عن جرير بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
 لا يرحم الناس لا يرحمه الله عز وجل **وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه **حدثنا** واكيع  
 وعبد الله بن عمير عن اسماعيل عن قيس عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم ح  
**وحدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابن ابي عمير واحمد بن عبد الله قالا **حدثنا** سفيان  
 عن عمرو عن نافع بن جبير عن جرير عن النبي صلى الله عليه وسلم **يمثله** **حدثني**  
 الاعمش **حدثني** عبيد الله بن معاذ **حدثنا** ابي **حدثنا** شعبة عن قتادة سمع

أواملك بخ

قوله عليه السلام وانه مات  
 في التدي معناه مات وهو  
 في سن رضاع التدي او في حال  
 تغذيه بلبن التدي ومعنى  
 تكملان رضاعه اي تحانه  
 سكتين فانه توفي وله ستة  
 عشر شهرا اوسبعة عشر  
 فترضعانه بقية السنتين فانه  
 تمام الرضاعة بنص القرآن  
 الخ نووي قال الابي قال  
 صاحب التصحيح دخلوا الجنة  
 هو متصل بموته الخ

قوله عليه السلام واملك  
 ان كان الخ قال الابي وفي  
 رواية البخاري اواملك  
 ان تزغ الله من قلبك الرحمة  
 اي اواملك منك ذلك حق  
 ادفعه عنك واللام بمعنى  
 من والهزة في ان تزغ تروى  
 بالفتح مصدرية وتقدير  
 مضافة اي لاملك دفع تزغ  
 الله من قلبك الرحمة وتروى  
 بكسرها شرطا وجوابه  
 محذوف من جنس ما قبله  
 اي ان تزغ الله من قلبك  
 الرحمة لاملك دفع ذلك اه

قوله عليه السلام من لا يرحم  
 لا يرحم بالرفع والجرم  
 في الفعلين الرفع على ان من  
 موصولة والجرم على انه  
 شرطية كذا في المعنى قال  
 النووي قال العلماء هذا  
 عام يتناول رحمة الاطفال  
 وغيرهم اه يعني من لا يرحم  
 الخلق من مؤمن وكافر  
 وبها تم مملوكة وغيرها كان  
 يتعاملهم بالاطعام والسقي  
 والتخفيف في الحمل وترك  
 التمدد بالضرب في الدنيا  
 (لا يرحم) اي في الآخرة  
 والله اعلم

باب

كثرة حياته صلى الله  
 عليه وسلم

قوله اشده حياء قال في الشفاء  
 فالحياء رقة تعترى وجه  
 الانسان الا عند فعل ما يترق  
 كراهته او ما يكون تركه  
 خيرا من فعله اه  
 قوله اذا كره شيئا عرفناه  
 في وجهه اي لا يتكلم به  
 لحيائه بل يتغير وجهه  
 فنههم نحن كراهته وفيه  
 فضيلة الحياء وهو من  
 شعب الايمان وهو خير كله ولا  
 ياتي الا بخير وهو محثوث  
 عليه ما لم ينته الى الضعف  
 والنحو اه نوري والمراد  
 انه لا يتكلم اذا لم يكن ذلك  
 في حدود الله تعالى وحقوقه  
 فلا يؤخذ احدا بما يكره كذا  
 في نسيم الرياض  
 قوله لم يكن فاحشا الخ  
 اي ذا فحش في كلامه وهذا  
 يدل على كثرة حياائه  
 وشدة صفائه واصل الفحش  
 هو الخروج عن الحد  
 والفواحش عند العرب  
 القبايح (ولا متفحشا اي  
 متكلفا) والله اعلم  
 قوله عليه السلام ان من  
 خياركم الخ فيه الحديث على حسن  
 الخلق وبيان فضيلة صاحبه  
 وهو صفة انبياء الله تعالى  
 واوليائه قال الحسن البصري  
 حقيقة حسن الخلق يدل  
 المعروف وكف الاذى وطلاقة  
 الوجه اه نوري

باب

تبسمه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته

باب

في رحمة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق بهن

قوله حق تطلع الشمس  
 فيه استحباب الذكر بعد  
 الصبح وملازمة مجلسها  
 ما لم يكن حذر قال القاضي  
 هذه سنة كان السلف واهل  
 العلم يفعلونها ويقتصرون  
 في ذلك الوقت على الذكر  
 والدعاء حق تطلع الشمس  
 اه نوري

قوله (رويدك) منسوب على  
 الصفة بمصدر مخذوف اي  
 سبق سوفا رويدا ومعناه  
 الامر بالرفق بهن اه نوري

عبد الله بن أبي عتبة يحدث عن أبي سعيد الخدري ح وحدثنا زهير بن حرب ومحمد  
 ابن المثنى وأحمد بن سنان قال زهير حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن شعبة عن  
 قتادة قال سمعت عبد الله بن أبي عتبة يقول سمعت أبا سعيد الخدري يقول كان  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء في خدرها وكان إذا كره  
 شيئا عرفناه في وجهه **حدثنا** زهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة قال حدثنا  
 جرير عن الأعمش عن شقيق عن مسروق قال دخلنا على عبد الله بن عمرو حين  
 قدم معاوية إلى الكوفة فذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لم يكن فاحشا  
 ولا متفحشا وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من خياركم أحاسنكم  
 أخلاقا قال عثمان حين قدم مع معاوية إلى الكوفة **وحدثنا** أبو بكر بن أبي  
 شيبة **حدثنا** أبو معاوية ووكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي ح وحدثنا أبو  
 سعيد الأشج **حدثنا** أبو خالد (يعني الأحمر) كلهم عن الأعمش بهذا الإسناد مثله  
 \* **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا أبو خزيمة عن يمالك بن حرب قال قلت لجابر بن سمرة  
 أكنت تجالس رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كثيرا كان لا يقوم من مصلاه  
 الذي يصلي فيه الصبح حتى تطلع الشمس فإذا طلعت قام وكانوا يتحدثون فيأخذون  
 في أمر الجاهلية فيضحكون ويتبسم صلى الله عليه وسلم \* **حدثنا** أبو الربيع  
 العسكي وخامد بن عمر وقتيبة بن سعيد وأبو كامل جميعا عن حماد بن زيد قال أبو  
 الربيع **حدثنا** حماد **حدثنا** أيوب عن أبي قلابة عن أنس قال كان رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم في بعض أسفاره وعلام أسود يقال له أنجشة يمدو فقال له رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم يا أنجشة رو يدك سوفا بالقرار **وحدثنا** أبو الربيع العسكي وخامد بن  
 عمر وأبو كامل قالوا **حدثنا** حماد عن ثابت عن أنس بن مالك **وحدثنا** عمرو والنقاد وزهير  
 ابن حرب كلاهما عن ابن علية قال زهير **حدثنا** اسماعيل **حدثنا** أيوب عن أبي قلابة

معاوية الكوفة عن (في المصنفين)

سورة

عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أتَى عَلَى أَزْوَاجِهِ وَسَوَّاقٌ يَسُوقُ بِهِنَّ  
يُقَالُ لَهُ أَنْجَشَةُ فَقَالَ وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَ سَوَّاقِكَ بِالْقَوَارِيرِ قَالَ قَالَ أَبُو قِلَابَةَ  
تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمُ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعَبَثُوهَا عَلَيْهِ  
وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ  
كَانَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ مَعَ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُنَّ يَسُوقُ بِهِنَّ سَوَّاقٌ فَقَالَ  
نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيْ أَنْجَشَةُ رُوَيْدَ سَوَّاقِكَ بِالْقَوَارِيرِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ  
الْمُنْثَرِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنِي هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ قَالَ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَادٍ حَسَنُ الصَّوْتِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
رُوَيْدَا يَا أَنْجَشَةُ لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرَ يَعْنِي ضَمَمَةَ النَّسَاءِ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ  
يَذْكُرْ حَادَ حَسَنُ الصَّوْتِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ  
أَبِي النَّضْرِ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ أَبِي النَّضْرِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ (يعني  
هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى الْعِدَاةَ جَاءَ خَدَمُ الْمَدِينَةِ بِأَنْيَتِهِمْ فِيهَا الْمَاءُ  
فَمَا يُوثِقُ بِإِنَاءٍ إِلَّا غَمَسَ يَدَهُ فِيهَا فَرُبَّمَا جَاؤُهُ فِي الْعِدَاةِ الْبَارِدَةَ فَيَغْمِسُ يَدَهُ فِيهَا  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ لَقَدْ  
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَلَّاقُ يَحْلِقُهُ وَأَطَافَ بِهِ أَصْحَابُهُ فَمَا  
يُرِيدُونَ أَنْ تَقَعَ شَعْرَةٌ إِلَّا فِي يَدِ رَجُلٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
هَرُونَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِي عَقْلِهَا شَيْءٌ فَقَالَتْ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي إِلَيْكَ حَاجَةً فَقَالَ يَا أُمَّ فُلَانٍ أَنْظِرِي أَيْ السِّكَّكَ شِدَّتْ حَتَّى أَقْضِيَ

قوله سواقك منصوب بأسقاط  
الجار أي أرفق في سوقك  
بالقوارير قال العلماء سمي  
النساء قوارير لضعف  
هن أئمن تشبها بقارورة  
الزجاج لضعفها وأسراع  
الانكسار اليها واختلف  
العلماء في المراد بتسميتهن  
قوارير على قولين الأول  
أن معناه أن الجحشة كان  
حسن الصوت وكان  
يصدوين وينشد شيئا من  
الفريض والرجز وما فيه  
تشبيب فلم يأمن أن يفتنهن  
ويقعن في فلولهن حدائقه فامرءه  
بالكف عن ذلك ومن  
أما ثلثهم المشهورة ( الفنا  
وفية الرنا ) والمقول الثاني  
أن المراد به الرفق في السير  
لأن الأبل إذا سمعت الحداء  
أسرعت في المشي واستلذت  
فأرعبت الراكب والتعبته  
فناه عن ذلك لأن النساء  
يضعفن عند شدة الحركة  
ويخافن ضررهن وسقوطهن  
والأول من القولين أشبه  
والله أعلم باختصار من  
التنوير

باب

قرب النبي عليه السلام  
من الناس وتبركهم به  
قوله تكلم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم بكلمة الخ  
قال الأبي هي قوله رويدك  
سوقك بالقوارير وفي الآخر  
لأنكسر القوارير وهن  
ضممة النساء وفي البخاري  
تعبتوهما عليه قوله سوقك  
بالقوارير اه  
قوله لعبتوهما عليه قال  
العيني أي على الذي تكلم  
بها وقال الكرماني فإن  
قلت هذه استعارة لطيفة  
بلطف لم تعاب قلت لعله  
نظر إلى أن شرط الاستعارة  
أن يكون وجه التشبه جليا بين  
الأقوام وليس بين القارورة  
والمرأة وجه التشبه ظاهرا  
والحق أنه كلام في غاية الحسن  
والسلامة عن العيوب  
ولا يلزم في الاستعارة أن  
يكون جلاء الوجه من حيث  
ذاتهما بل يكفي الجلاء الحاصل  
من انقراض الجملة للوجه  
جليا ظاهرا كما في المبحث  
فيه

قوله إليك حاجة أي حاجة من الناس  
أهل الحقوق إلى حقوقهم ويرشد مسترشدهم  
قوله إليك حاجة أي حاجة من الناس  
قوله إليك حاجة أي حاجة من الناس  
قوله إليك حاجة أي حاجة من الناس

قوله إليك حاجة أي حاجة من الناس

ويحتمل أن يكون قصد أبي قلابة أن هذه الاستعارة تحسن من مثل رسوال الله في البلاغة ولو صدرت من لا بلاغة له لعبتوهما وهذا هو اللائق بمنصب  
أبي قلابة والله أعلم اه قوله إذا صلى العداة الخ قال القاضي كانوا يفعلون ذلك تبركا بما لله النبي عليه السلام وأدخل يده المباركة

باس

مباعدته صلى الله عليه وسلم للأثم واختياره من المباح أسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه قوله فغلا معها الخ أي وقسمها في طريق مسلك ليقتضى حاجتها ويقتضي في الخلوة ولم يكن من الخلوة بالاجنبية فان هذا كان في ممر الناس ومشاهدتهم إياه وإياها لكن لا يسمعون كلامها لان مسلتها مما لا يظهره والله اعلم نوري قولها ماخير رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ التخيير يحتل انه من الله تعالى في عقوبتين او فيا بينه وبين الكفار في القتل واخذ الجزية او فيا يغيره فيه المناظرون من المواحدة والمهارية او حق امته من الشدة في العبادة والقرص فيختار في كل هذا الاخذ بالأسير اه سنوسي

قولها وما انتقم رسول الله عليه السلام الخ قال القاضي فيه ما كان عليه السلام من الصبر والخلم وما كان عليه من القيام بالحق وهذا هو الخلق الحسن المهود لانه لو ترك القيام في حق الله تعالى وحق غيره كان ذلك مهانة ولو انتقم لنفسه لم يكن منه صبر وكان هذا الخلق طيشا فانتقم عنه الطرفان المذمومان وبقي الوسط وخير الامور اوسطها اه

قولها ما لم يكن مما الخ ان كان التخيير من الله تعالى فلا استثناء منقطع لان الله تعالى لا يخير في أمم وكذا من الامة وان كان من المناظرين فلا استثناء على وجهه اه سنوسي

باس

طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم ولين منه والتبرك بمسحه

لَكَ حَاجَتِكَ فغَلَا مَعَهَا فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ حَتَّى فَرَعَتْ مِنْ حَاجَتِهَا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ**  
**أَبْنُ سَعِيدٍ** عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِي مَا قَرَأَ عَلَيْهِ وَعَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنَّهَا قَالَتْ مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا  
مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ وَمَا أَتَقَمَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقُّ  
أَبْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ جَرِيرِ بْنِ جَرِيرٍ وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ  
كِلَاهُمَا عَنْ مَنصُورٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ فِي رِوَايَةِ فَضِيلِ بْنِ شِهَابٍ وَفِي رِوَايَةِ جَرِيرِ  
مُحَمَّدِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ أَحَدُهُمَا أَيْسَرُ مِنَ الْآخِرِ إِلَّا أَخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا  
مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبَعَدَ النَّاسِ مِنْهُ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ عُثَيْرٍ  
جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ أَيْسَرَهُمَا وَلَمْ يَذْكُرَا  
مَا بَعْدَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ  
مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا أَمْرًا وَلَا خَادِمًا إِلَّا  
أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نَبَلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ  
مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُثَيْرٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** عَبْدَةُ وَوَكَيْعُ بْنُ جَرِيرٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كُلُّهُمْ عَنْ  
هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ حَمَادٍ بْنِ طَلْحَةَ  
الْقَادِي حَدَّثَنَا سَبْاطُ (وَهُوَ ابْنُ نَضْرِ الهمداني) عَنْ يَمَالِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ

الاختار اليسرهما

(صليت)

صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الْأُولَى ثُمَّ خَرَجَ إِلَى أَهْلِهِ  
 وَخَرَجْتُ مَعَهُ فَاسْتَقْبَلَهُ وَلَدَانُ جَمَلٍ يَمْسُحُ خَدَّيْ أَحَدِهِمْ وَاحِدًا وَاحِدًا قَالَ  
 وَأَمَّا أَنَا فَسَمِعَ خَدَّيْ قَالَ فَوَجَدْتُ لِيَدِهِ بَرْدًا أَوْ رِيحًا كَأَنَّهَا أَخْرَجَهَا مِنْ  
 جُوثَةِ عَطَّارٍ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ  
 حٍ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) حَدَّثَنَا  
 سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ النَّسُ مَا شَمِمْتُ عَثْرًا قَطُّ وَلَا مِسْكَ  
 وَلَا شَيْئًا أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا مَسِسْتُ شَيْئًا قَطُّ  
 دِيْبًا جَا وَلَا حَرْبًا أَلَيْنَ مَسًّا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ  
 سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبَانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ النَّسِ قَالَ كَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزْهَرَ اللَّوْنِ كَانَ عَرَقُهُ الْوَلْوُلُ إِذَا مَشَى تَكْفَأًا  
 وَلَا مَسِسْتُ دِيْبًا جَةً وَلَا حَرْبَةً أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا  
 شَمِمْتُ مِسْكَ وَلَا عَثْرَةً أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمٌ (يَعْنِي ابْنَ الْقَاسِمِ) عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ  
 ابْنِ مَالِكٍ قَالَ دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عِنْدَنَا فَمَرِقٌ وَجَاءَتْ أُمِّي  
 بِقَارُورَةٍ فَجَمَلَتْ تَسْلُتُ الْعَرَقَ فِيهَا فَاسْتَيْمَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أُمَّ  
 سَلِيمٍ مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ قَالَتْ هَذَا عَرَقُكَ نَجَعَلُهُ فِي طَبِينَا وَهُوَ مِنْ أَطْيَبِ الطَّيْبِ  
 وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُسْتَقِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي  
 سَلَمَةَ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ بَيْتَ أُمِّ سَلِيمٍ فَيَنَامُ عَلَى فِرَاشِهَا وَلَيْسَتْ فِيهِ قَالَ فَجَاءَ ذَاتَ  
 يَوْمٍ فَنَامَ عَلَى فِرَاشِهَا فَأَبَيْتُ فَقِيلَ لَهَا هَذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَامَ فِي  
 بَيْتِكَ عَلَى فِرَاشِكَ قَالَ فَجَاءَتْ وَقَدْ عَرِقَ وَأَسْتَنْقَعُ عَرَقُهُ عَلَى قِطْعَةٍ أَدِيمٍ

قوله صلاة الاولى يعنى الظهر  
 والودان الصبيان واحدهم  
 وليدوق مسحه عليه السلام  
 الصبيان بيان حسن خلقه  
 ورحته للاطفال وملاطفتهم  
 وفي هذه الاحاديث بيان  
 طيب ريحه عليه السلام  
 وهو ما اكرمه الله تعالى  
 قال العلماء كانت هذه الريح  
 الطيبة رفته عليه السلام  
 وان لم يمس طيبا ومع هذا  
 كان يستعمل الطيب في كثير  
 من الاوقات مبالغة في طيب  
 ريحه لملاقات الملائكة واخذ  
 الوحي الكريم ومجالسة  
 المسلمين اه لوى  
 قوله كانا الخرجها من جوثة  
 عطار بضم الجيم وبالهمزة  
 تسهل ولا تسهل وهي  
 السقط الذي فيه متاع  
 العطار وفي العين هي سلية  
 مستديرة مفضاة ادما اه  
 سنوسي  
 قوله ازهر اللون الازهر  
 هو الابيض المستنير وهو  
 احسن الالوان اه ابى

باب

طيب عرق النبي صلى الله  
 عليه وسلم والتبرك به  
 قوله اذا مشى تكفأ قال  
 القاضي هو بالهمز وقد  
 يترك همزه معي تكفأ مال  
 يعني وشهلا كما تكفأ  
 السفينة قال الازهرى هذا  
 خطأ لانها مشية المختال ولم  
 تكن صفته وانما معناه  
 ان يميل لسمته ومقصود  
 مشيته اه ابى  
 قوله تسلت اى مسحه  
 وتبعه بالمسح اى تجمعه  
 بقارورتها  
 قوله ليتها على فراشها لانها  
 كانت هراما له عليه السلام

صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم



عَلَى الْفِرَاشِ فَفَتَحَتْ عَيْدَتَهَا فَجَعَلَتْ تُنَشِّفُ ذَلِكَ الْعَرَقَ فَتَمَّصِرُهُ فِي قَوَارِيرِهَا  
 فَفَزِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 تَرَجُّو بِرَكَتِهِ لِصِدْيَانِنَا قَالَ أَصَبْتِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ  
 مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْتِيهَا فَيَقْبَلُ عِنْدَهَا فَيَبْسُطُ لَهُ زَطْعًا فَيَقْبَلُ عَلَيْهِ وَكَانَ  
 كَثِيرَ الْعَرَقِ فَكَانَتْ تَجْمَعُ عَرَقَهُ فَيَجْعَلُهُ فِي الطَّيِّبِ وَالْقَوَارِيرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أُمَّ سَلِيمٍ مَا هَذَا قَالَتْ عَرَقُكَ أَدُوفُ بِهِ طَيِّبٌ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِذَا كَانَ  
 لَيُتْرَلُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْعِدَاةِ الْبَارِدَةِ ثُمَّ تَفِيضُ جَبْهَتُهُ  
 عَرَقًا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو  
 كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ وَأَبْنُ بَشِيرٍ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ  
 أَنَّ الْخَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ فَقَالَ  
 أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ ثُمَّ يَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ  
 وَعَيْتُهُ وَأَحْيَانًا مَلَكٌ فِي مِثْلِ صُورَةِ الرَّجُلِ فَأَعْي مَا يَقُولُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ  
 كُرِبَ لِدَلِكِ وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ عَنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ  
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُنزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ تَكَسَّ رَأْسُهُ وَتَكَسَّ  
 أَصْحَابُهُ رُؤُوسَهُمْ فَلَمَّا أَتَى عَنْهُ رَفَعَ رَأْسَهُ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ

قوله ففتحت عيدياتها  
 كالصندوق الصغير يجعل  
 المرأة فيه ما يميز من متاعها  
 ( جعلت تشيف ) اي  
 تمسح بمرقة ثم تمصها  
 في قواريرها ( ففزع النبي )  
 اي استيقظ من نومه  
 قوله لطمها بفتح النون  
 وكسرها مع سكون الطاء  
 وبفتحةها وبكسر النون  
 وفتح الطاء فراش من ادم  
 قولها ادوف به طيب ضبطناه  
 عن الاكثر بذاك معجمة  
 ومعناه اخلط وهو الطبري  
 بالمهمله ومعناه ايضا  
 اخلط اه اي  
 قوله عليه السلام في مثل  
 صلصلة الجرس قال القسطلاني

باب

عرق النبي صلى الله  
 عليه وسلم في البرد  
 وحين يأتيه الوحي  
 اي يأتيه مشابها سوته  
 صلصلة الجرس وهو الجليج  
 والمهمله الجليل الذي  
 يدلق في رؤس الدواب قيل  
 والصلصلة المذكورة  
 صوت الملك بالوحى وقيل  
 صوت الخيف اجنحة الملك  
 والحكمة في تقدمه ان يقرع  
 سمعه الوحي فلا يبقى فيه  
 منه لغيره اه  
 قوله عليه السلام وقد وعيته  
 اي نهته وجعته  
 وحفظته ( واحيانا ملك )  
 اي يأتيه ملك الخ وفي  
 البخاري واحيانا يغفل  
 في الملك رجلا فيكلمني فاعني  
 ما يقول اه قال النووي  
 ولم يذكر الرؤيا في النوم  
 وهي من الوحي لان مقصود  
 السائل بيان ما يختص  
 به النبي عليه السلام الخ  
 قوله وتربد وجهه اي تغير  
 يخال ترد واريد كما حراي  
 تلون وصار كلون الرماد قال  
 ابو عبيد الربرة لون بين  
 السواد والخبرة كذا في الاي  
 قوله التي بضم الهزلة  
 وسكون التاء اي ارتفع عنه  
 الوحي وهو صري والجمل عن

باب

في سدل النبي صلى الله  
 عليه وسلم شعره وفرقه

وهو اشبه  
 اذا انزل عليه كربة

فلا يجمل

وَمُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ زِيَادٍ قَالَ مَنْصُورٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنَا اِبْرَاهِيمُ  
 (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ  
 كَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسُدُّونَ أَشْعَارَهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُؤْسَهُمْ وَكَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ بِهِ فَسَدَّلَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاصِيَتَهُ ثُمَّ فَرَّقَ بَعْدُ وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْتِثْنَاءِ تَحْوَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ  
 قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَرَبُوعًا بَعِيدًا مَا بَيْنَ  
 الْمَنْكِبَيْنِ عَظِيمَ الْجُمَّةِ إِلَى شَحْمَةِ أُذُنَيْهِ عَلَيْهِ حُلَّةٌ خَمْرَاءُ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا قَطُّ  
 أَحْسَنَ مِنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ الْبَرَاءِ قَالَ مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لَمَّةٍ أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ  
 خَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَعْرُهُ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ بَعِيدًا مَا بَيْنَ  
 الْمَنْكِبَيْنِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ قَالَ أَبُو كُرَيْبٍ لَهْ شَعْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ عَنْ اِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
 إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ  
 وَجْهًا وَأَحْسَنَهُمْ خُلُقًا لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الذَّاهِبِ وَلَا بِالْقَصِيرِ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ  
 فَرُّوخَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ كَيْفَ كَانَ شَعْرُ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ شَعْرًا رَجُلًا لَيْسَ بِالْمَجْدُولِ وَلَا السَّبِيضِ بَيْنَ أُذُنَيْهِ  
 وَعَاتِقَيْهِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَا حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرُهُ مَنْكِبَيْهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله كان شعرا رجلا بفتح الهمزة وهو الذي بين الجبهة والسيور طه قال الاسمي وغيره كان رجل بالقطاه سنوي  
واحد عشر  
وعاقبه

وموافقة لهم على عفاة  
عبد الاوثان فلما اتى الله  
تعالى عن استئلافهم واظهر  
الاسلام على الدين كله صرح  
بمخالفتهم في غير شيء منها  
صبيغ الشيب اه نووي  
قوله كان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم رجلا بفتح الراء  
وكسر الجيم وهو الذي بين  
الجمرة والسبوة قاله  
الاسمي وغيره وفي الجامع  
شعر رجل اذا لم يكن شديد  
الجمرة ولا شديد السبوة  
بينهما ووقع في الروايات

باب

في صفة النبي صلى الله  
عليه وسلم وانه كان  
احسن الناس وجها  
المعتددة بضم الجيم فيجتمل ان  
يكون المراد به المعنى المتبادر  
المعارف الذي يراد بلفظ الرجل  
وهو المقابل للمرأة ومعناه  
واضح وهو موطن لان الخبر  
في الحقيقة قوله (مربوطا)  
اذ هو بعيد الفائدة المعتد بها  
والمراد به انه كان لا حول ولا  
ولا قصر او يمتل ان يراده  
شعره الاظهر صلى الله عليه  
وسلم اذ الرجل بكسر الجيم  
وفتحها وضها وسكونها  
عنى واحد وهو الذي في شعره  
تكسر يسير وهو يد ماصح في  
بعض النسخ بكسر الجيم  
وسكونها وحيد لا يحتاج الى  
توطئة الخبر وكان هذا المعنى  
اصوب اذ لا يليق بحال الصحابي  
ان يصف المصطفى صلى الله  
عليه وسلم بكونه رجلا  
بالمعنى المتبادر منه ولم يسمع  
في غير هذا الخبر ذكر احد  
من الصحابة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بعنوان  
كان رجلا سدا بل الظاهر انه  
من زيادة بعض الرواة عن

باب

صفة شعر النبي صلى الله  
عليه وسلم  
دون الصحابي لكن الظمن  
في الرواة مستبعد لان زيادة  
الثقة مقبولة اجا ما والا حسن  
ان يحصل على المعنى المراد  
او على المعارف ويراد به  
كامل الرجولية او موطن  
للخبر وهو كثير في العرف  
يقال فلان رجل كريم وقد  
جاء في القرآن اسم قوم يجهلون لقوله مبروطا صفة لرجل على هذا المعنى وخبر آخر لكان على ذلك المعنى وكذا اعراب قوله بعيد ما بين المنكبين اه جمع الوسائل  
قوله مبروطا هو بمعنى قوله في الرواية الثانية ليس بالطويل ولا بالقصير قال الازلي الصواب في التعبير ان يقال حسن اللحد او بين الربة والطويل كقائل

قوله كان شعرا رجلا بفتح الهمزة وهو الذي بين الجبهة والسيور طه قال الاسمي وغيره كان رجل بالقطاه سنوي  
واحد عشر  
وعاقبه  
قوله كان شعرا رجلا بفتح الهمزة وهو الذي بين الجبهة والسيور طه قال الاسمي وغيره كان رجل بالقطاه سنوي  
واحد عشر  
وعاقبه  
قوله كان شعرا رجلا بفتح الهمزة وهو الذي بين الجبهة والسيور طه قال الاسمي وغيره كان رجل بالقطاه سنوي  
واحد عشر  
وعاقبه

إسماعيل بن عليّة عن حميد عن أنس قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى أنصاف أذنيه **حدثنا** محمد بن المشي ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المشي) قالاً **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** شعبة عن يمالك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرّة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم أشكل العين منهوس العين قال قلت ليمالك ما ضليع الفم قال عظيم الفم قال قلت ما أشكل العين قال طويل شق العين قال قلت ما منهوس العين قال قليل لحم العقب **حدثنا** سعيد بن منصور **حدثنا** خالد بن عبد الله عن الجريري عن أبي الطفيل قال قلت له أرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم كان أبيض مليح الوجه **قال** مسلم ابن الحجاج مات أبو الطفيل سنة مائة وكان آخر من مات من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري **حدثنا** عبد الأعلى بن عبد الأعلى عن الجريري عن أبي الطفيل قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وما على وجه الأرض رجل رآه غيري قال فقلت له فكيف رأيتة قال كان أبيض مليحاً مقصداً **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة وأبو نمير وعمر والنقاد جميعاً عن ابن إدريس قال عمرو **حدثنا** عبد الله بن إدريس الأودي عن هشام عن ابن سيرين قال سئل أنس بن مالك هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إنه لم يكن رأي من الشيب إلا قال ابن إدريس كأنه يقلله وقد خضب أبو بكر وعمر بالحناء والكم **حدثنا** محمد بن بكر بن الريان **حدثنا** اسمعيل بن زكرياء عن عاصم الأحول عن ابن سيرين قال سألت أنس بن مالك هل كان رسول الله صلى الله عليه عليه وسلم خضب فقال لم يبلغ الخضب كان في لحيته شعرات بيض قال قلت له أكان أبو بكر يخضب قال فقال نعم بالحناء والكم **حدثنا** حجاج بن الشاعر **حدثنا** معلى بن أسد **حدثنا** وهيب بن خالد عن أيوب عن محمد بن سيرين

باب  
في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وعينه وعقبيه  
قوله أشكل العين في بياض عينه يسير حمرة ووجهه يابسين حرب ففسره في مسلم بأنه طويل

باب  
كان النبي صلى الله عليه وسلم أبيض مليح الوجه  
قوله عظيم الفم العرب تمدحه وتدم بصفره قال الأبي قلت والمضى أنه ليس بالصغير الخفير ولا أنه من الكبر بحيث يخرج من الحسن اه

باب  
شبهه صلى الله عليه وسلم  
قوله مقصدا هو الذي ليس يجسم ولا يحيف ولا طويل ولا قصير وقال شهر بن وهب الربيعة والقصد بعناه والله اعلم اه نوري قوله بالحناء والكم الحناء معروف والكم نبت يصبغ به الشعر يكسر بياضه او حمته الى الدهمة قيل وهو الوسمة وقيل غيرها كذا في الشرح والله اعلم

قَالَ سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ  
 لَمْ يَرَ مِنَ الشَّيْبِ إِلَّا قَلِيلًا **حَدَّثَنَا** أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَرِيُّ **حَدَّثَنَا** حَمَّادٌ **حَدَّثَنَا** ثَابِتٌ  
 قَالَ سَأَلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ خِضَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَوَشِئْتُ أَنْ  
 أَعُدَّ شَمَطَاتِ كُنَّ فِي رَأْسِهِ فَعَلْتُ وَقَالَ لَمْ يَخْتَضِبْ وَقَدْ اخْتَضَبَ أَبُو بَكْرٍ بِالْحِنَاءِ  
 وَالْكَمِّ وَاخْتَضَبَ عُمَرُ بِالْحِنَاءِ **بِحْتَا** **حَدَّثَنَا** نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضِيُّ **حَدَّثَنَا** أَبِي  
**حَدَّثَنَا** الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ عَنِ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ يُكْرَهُ أَنْ يَنْتَفِ الرَّجُلُ  
 الشَّعْرَةَ الْبَيْضَاءَ مِنْ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ قَالَ وَلَمْ يَخْتَضِبْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِلَّا مَا كَانَ الْبَيَاضُ فِي عُنُقَيْهِ وَفِي الصَّدْعَيْنِ وَفِي الرَّأْسِ نَبْذٌ وَحَدَّثَنِيهِ  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بِهَذَا الْإِسْنَادِ **و** **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَأَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ جَمِيعًا عَنْ  
 أَبِي دَاوُدَ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَلِيدِ بْنِ جَعْفَرِ  
 سَمِعَ أَبَا إِيَّاسٍ عَنِ أَنَسِ أَنَّهُ سَأَلَ عَنِ شَيْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 مَا شَأْنُهُ اللَّهُ بَبَيْضَاءَ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ح  
 وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِهِ مِنْهُ بَيْضَاءَ وَوَضَعَ زُهَيْرٌ بَعْضَ أَصَابِعِهِ  
 عَلَى عُنُقَيْهِ قَبْلَ لَهُ مِثْلُ مَنْ أَنْتَ يَوْمِيذٍ فَقَالَ ابْرِي النَّبْلَ وَأَرِشْهَا **حَدَّثَنَا**  
 وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ أَبِي  
 جُحَيْفَةَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبْيَضَ قَدْ شَابَ كَانَ الْحَسَنُ  
 ابْنُ عَلِيٍّ يُشْبِهُهُ **و** **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ وَخَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ بِهَذَا  
 وَلَمْ يَقُولُوا أَبْيَضَ قَدْ شَابَ **و** **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ

قوله لوشئت ان اهد شطاط  
 قال في النهاية الشط الشيب  
 والشطاط الشمرات البيض  
 التي كانت في شعور رأسه  
 قلتها اه

قوله بالحناء بعتا اي منفردا  
 ولم يخلط بكم ولا غيره

قوله في عنقته هي الشعرات  
 تحت الشفة السفلى (ولي  
 الصدغين) الصدغ هو  
 ما بين العين والاذن (ولي  
 الرأس نبذ) اي شعرات  
 متفرقة والله اعلم

قوله ابرى النبل وارشها  
 اي اسوى النبل واجعله  
 رشيا

قال كان يكره  
 في الخضب

داودَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ سَأَلَ عَنْ  
 شَيْبِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ كَانَ إِذَا دَهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يَرْمِ مِنْهُ شَيْئًا وَإِذَا لَمْ  
 يَدُهْنِ رُئِيَ مِنْهُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ**  
**إِسْرَائِيلَ عَنْ يَمَالِكِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ قَدْ شَمِطَ مُقَدَّمُ رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ وَكَانَ إِذَا دَهَنَ لَمْ يَتَّبِعَنَّ وَإِذَا شَمِطَ رَأْسَهُ**  
**تَبَّيَّنَ وَكَانَ كَثِيرَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ فَقَالَ رَجُلٌ وَجْهَهُ مِثْلُ السَّيْفِ قَالَ لَا بَلْ كَانَ**  
**مِثْلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ وَكَانَ مُسْتَدِيرًا وَرَأَيْتُ الْخَاتِمَ عِنْدَ كَتِفَيْهِ مِثْلَ بَيْضَةِ**  
**الْحَمَامَةِ يُشْبِهُ جَسَدَهُ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ****  
**عَنْ يَمَالِكِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ رَأَيْتُ خَاتِمًا فِي ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ بَيْضَةُ حَمَامٍ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ عَنْ مُوسَى****  
**أَخْبَرَنَا حَسَنُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ يَمَالِكِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ****  
**وَمُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنِ الْجَعْدِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ**  
**قَالَ سَمِعْتُ الشَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ ذَهَبَتْ بِي خَاتِمِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أُخْتِي وَجِعَ فَمَسَحَ رَأْسِي وَدَعَا لِي بِالْبَرَكَاتِ ثُمَّ**  
**تَوَضَّأَ فَشَرِبْتُ مِنْ وَضُوئِهِ ثُمَّ قُمْتُ خَلْفَ ظَهْرِهِ فَنَظَرْتُ إِلَى خَاتِمِهِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ**  
**مِثْلَ زَرِّ الْحَجَلَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) ح وَحَدَّثَنِي سُوَيْدُ****  
**ابْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ ح وَحَدَّثَنِي حَامِدُ بْنُ**  
**عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ**  
**عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجِسٍ قَالَ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكَلْتُ مَعَهُ خُبْزًا**  
**وَلَحْمًا أَوْ قَالَ تَرِيدًا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَسْتَعْفِرُكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ**  
**وَلَكَ ثُمَّ تَلَاهُ هَذِهِ الْآيَةَ وَأَسْتَعْفِرُ لِدُنْيِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ قَالَ ثُمَّ دُرْتُ**

قوله اذا دهن رأسه لم يرم منه  
 شيئا اي لم يرم من شعره  
 عليه السلام شيئا من البياض  
 والله اعلم  
 قوله قد شمط مقدماته  
 الشط بفتحين اختلاط  
 بياض الشعر بسواده يقال  
 شط الرجل شطط من الباب  
 الرابع اذا خاط البياض  
 سواد رأسه اه

باب

آيات خاتم النبوة  
 وصفته ومحلها من  
 جسده صلى الله عليه  
 وسلم  
 قوله مثل بيضة الحمامة يعني  
 انه مرتم على جسده الشريف  
 ليس كظلال الكبير والله  
 اعلم ويريد رواية البخاري  
 وهي وكانت بيضة ناشرة  
 اي مرتفعة على جسده اه

قوله مثل زرار الحجلة بزاى  
 ثم راء والحجلة بفتح الحاء  
 والجيم هذا هو الصحيح  
 المشهور وارااد بالحجلة  
 واحد الحجال وهي بيت  
 كالقبة لها ازوار كبار  
 وعري اه سنوسي



خَلْفَهُ فَظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ الشُّبُورَةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ عِنْدَ نَاقِضِ كَتِفَيْهِ الْيُسْرَى جُمْعاً عَلَيْهِ  
 خَيْلَانٌ كَأَمْثَالِ الثَّالِثِ لَيْلٍ ❀ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ رِبْعَةَ بْنِ  
 أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ وَلَا بِالْأَدَمِ وَلَا بِالْجَعْدِ  
 الْقَطِطِ وَلَا بِالسَّيِّطِ بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ  
 عَشْرَ سِنِينَ وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عِشْرُونَ شَهْرَةً  
 بَيَضَاءً **وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ** قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنِي  
 سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ كِلَاهُمَا عَنْ رِبْعَةَ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِهِمَا كَانَ أَزْهَرَ ❀ **حَدَّثَنِي أَبُو عَسَاةَ الرَّازِيُّ**  
**مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو** حَدَّثَنَا حَكَّامُ بْنُ سَلَمٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ زَيْدَةَ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ عَبْدِ عَدِيِّ عَنِ  
 أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ وَأَبُو  
 بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ وَعُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ وَسِتِّينَ **وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ**  
**شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ** حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوُفِّيَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثِ  
 وَسِتِّينَ سَنَةً وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ بِمِثْلِ ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا**  
**عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى** قَالَا حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى عَنْ يُونُسَ بْنِ  
 يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادَيْنِ جَمْعاً مِثْلَ حَدِيثِ عُقَيْلٍ ❀ **حَدَّثَنَا أَبُو**  
**مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ** حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ قُلْتُ لِعُرْوَةَ  
 كَمْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا قَالَ قُلْتُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ  
 ثَلَاثَ عَشْرَةَ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمْرٍو** حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ قُلْتُ لِعُرْوَةَ

~~~~~

باب

في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومبعثه وسنه

قوله عند ناقض قال الجمهور  
 النفض والنفض والناقض  
 اعلى الكتف وقيل هو  
 العظم الرقيق الذي على  
 طرفه وقيل ما يظهر عند  
 التحرك (جما) اي انه  
 كجمع الكف وهو صورته  
 بعد ان يجمع الاصابع  
 وتضها اه توى القول  
 يقال له في التركية «بومرق»  
 قوله كأمثال الثالث جمع  
 تؤلون وهي حبيبات تعلقه  
 الجسد اه اي وفي التركية  
 يقال له «سكل»

باب

كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض  
 قوله ليس بالطويل البائن  
 اي المفرط في الطول (وليس  
 بالأبيض الامهق) الامهق  
 البياض الناعم الذي لا  
 يخاطه حرمة ولا غيره  
 كالجص (ولا بالأدم) الأدم  
 الاسمر والـ رة بياض  
 يجيل الى السواد اه اي

قوله ولا بالجعد القطط  
 اي ولا بالجعودة الشديدة  
 كشعر اهل السودان (ولا  
 بالسيط) اي ليس يترسل  
 ليس فيه تكسر كسحر اكثر  
 اهل الروم بل شعره  
 عليه السلام بين الجعودة  
 والسيطرة وهو احسن  
 الشعر والله اعلم

باب

كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة

~~~~~

عن ابن أبي عمير

قوله قال ففقره اي دعاه  
بالمغفرة لقول عائشة في ابن  
عمر بنغفر الله لابن عبد الرحمن  
ما كذب ولكنهم وهم  
وعند ابن مهران ففقره  
وهو اظهر اي استغفره سنة  
عن الضبط التفسير قول  
غفر الله له وهذه اللفظة  
يقولونها غالباً لمن غلط  
في شيء فكانه قال اعطاه  
غفر الله له اه سنوسي

قوله اي اعطاه من قول النصارى يعني الثلاث عشرة هو البرقيس مرسومة بن ابي اناس حيث يقول  
قوى في طريقه بفتح عشرة حجة . يذكر في بعض نسخها مورانيا  
اي القول قوله من انبواء وهو الالفية يقال قوى بالكان اي اقام به وقال انبواء  
قول الملك بالكان وقوله حجة بكسر الكاف اي سنة وقوله مورانيا من البراءة وهي  
البراءة والبراءة

قوله وانا ابن ثلاث وستين  
اي استأنف رضي الله عنه  
فقال وانا ابن ثلاث وستين  
اي وانا متوقع موافقتهم  
واي اموت في سنة هذه  
كذا وجه النووي قال  
السيوطي في تاريخ الخلفاء  
مات معاوية في شهر رجب  
سنة ستين و فبن بين  
باب الجابية وباب الصغير  
وقيل انه عاش سبعاً وسبعين  
سنة وكان عنده شيء من  
شعر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم وقلامه اظفاره  
فاوصى ان يجعل في لثته وعيبيه  
وقال العلوي ذلك وخلقوه  
وبين ارحم الراحمين هـ  
وقال العسقلاني ولد معاوية  
قبل البعثة بخمس سنين مات  
في رجب سنة ستين على  
الصحيح اه

كَمْ آيَاتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ قَالَ عَشْرًا قُلْتُ فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ  
بِضْعَ عَشْرَةَ قَالَ فَفَقَّرَهُ وَقَالَ إِنَّمَا أَخَذَهُ مِنْ قَوْلِ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ  
إِبْرَاهِيمَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رَوْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَقَ عَنْ  
عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَثَ بِمَكَّةَ  
ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَتَوَقَّى وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بِشْرُ  
ابْنِ السَّرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ ثَلَاثَ عَشْرَةَ سَنَةً يُوحَى إِلَيْهِ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرًا وَمَاتَ  
وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ سَنَةً وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ الْجُعْفِيُّ  
حَدَّثَنَا سَلَامٌ أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ  
فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ كَانَ أَبُو بَكْرٍ  
أكْبَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقُتِلَ  
عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ \* قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يُقَالُ لَهُ عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ كُنَّا قُعُودًا عِنْدَ مُعَاوِيَةَ فَذَكَرُوا سِنِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَقَالَ مُعَاوِيَةُ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ  
سَنَةً وَمَاتَ أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَقُتِلَ عُمَرُ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ  
وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ الْجَبَلِيِّ عَنْ جَرِيرٍ أَنَّهُ سَمِعَ  
مُعَاوِيَةَ يُخَطِّبُ فَقَالَ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ  
وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مِهَالٍ الضَّرْقِيُّ حَدَّثَنَا  
يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ عَمَّارِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ قَالَ سَأَلْتُ ابْنَ

في نسخة (في الموضوعين)

(عباس)

عَبَّاسٍ كَمَا أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَاتَ فَقَالَ مَا كُنْتُ أَحْسِبُ  
 مِثْلَكَ مِنْ قَوْمِهِ يَخْفَى عَلَيْهِ ذَاكَ قَالَ قُلْتُ إِنِّي قَدْ سَأَلْتُ النَّاسَ فَأَحْتَلَفُوا  
 عَلَيَّ فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَعْلَمَ قَوْلَكَ فِيهِ قَالَ أَحْتَسِبُ قَالَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ أَمْسِكْ أَرْبَعِينَ  
 بَيْتًا لَهَا خَمْسَ عَشْرَةَ بِمَكَّةَ يَا مَنْ وَيَخَافُ وَعَشْرًا مِنْ مُهَاجِرِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ  
**وحدثني محمد بن رافع** حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ **وحدثني نصر بن علي** حَدَّثَنَا بِشْرُ  
 (يَقِي ابْنَ مَفْضَلٍ) حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ حَدَّثَنَا عَمَّارُ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُوِّفِيَ وَهُوَ ابْنُ خَمْسٍ وَسِتِّينَ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ  
 إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيِّ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا عَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ  
 عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ أَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَكَّةَ خَمْسَ عَشْرَةَ  
 سَنَةً يَسْمَعُ الصَّوْتِ وَيَرَى الضُّوْءَ سَبْعَ سِنِينَ وَلَا يَرَى شَيْئًا وَثَمَانِ سِنِينَ  
 يُوحَى إِلَيْهِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ عَشْرًا **حدثني** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ  
 حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ  
 أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُحْمَى  
 فِي الْكُفْرِ وَأَنَا الْخَاشِرُ الَّذِي يُخْشَرُ النَّاسُ عَلَيَّ عَقِي وَأَنَا الْعَاقِبُ وَالْعَاقِبُ الَّذِي لَا يَنْسَ  
 بَعْدَهُ **حدثني** حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنِّي أَسْمَاءُ  
 أَنَا مُحَمَّدٌ وَأَنَا أَحْمَدُ وَأَنَا الْمَاحِي الَّذِي يُخْشَرُ اللَّهُ فِي الْكُفْرِ وَأَنَا الْخَاشِرُ الَّذِي يُخْشَرُ  
 النَّاسُ عَلَيَّ قَدَمِي وَأَنَا الْعَاقِبُ الَّذِي لَا يَنْسَ بَعْدَهُ أَحَدٌ وَقَدْ سَمَّاهُ اللَّهُ رَوْفًا رَحِيمًا

قوله بعث لها وفي المشكاة  
 بعث رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لاربعتين سنة اه  
 قال شارحه اي وقت اقام  
 هذه المدة قال الطيبي اللام فيه  
 بمعنى الوقت كما في قوله تعالى  
 قدمت لحياتي اه

قوله خمس عشرة اي فكنت  
 مدتها بمكة والله اعلم

قوله يا من ويخاف  
 الخ حال غير مستقل بالظهار امره فكان  
 اذا اخفى امره تركوه وامن على نفسه  
 واذا اعلنه تكلموا عليه وهووا بهنله  
 ويخاف على نفسه الى ان اخبروا الله  
 بعصيته منهم فكان لا يزال  
 يسميهم

قوله وعشر يعني اقام  
 في المدينة عشرتين فنصبه  
 على الحكاية والله اعلم

قوله توفى وهو ابن الخ  
 وفي المشكاة وهو ابن ثلاث  
 وستين ( وهو المذكور  
 في الروايات السابقة ) قال  
 شارحه وهذا هو الصحيح  
 وقيل ابن خمس وستين كما  
 سيأتي عن ابن عباس ايضا  
 بادخال سنق الولادة والوفاة  
 وقيل ابن ستين كما سيأتي

باب

في اسمائه صلى الله  
 عليه وسلم

عن انس بالهاء الكسر اه  
 قوله اقام بمكة خمس عشرة  
 سنة اعاد الخال سنق الولادة  
 والهجرة والله اعلم

قوله يا من ويخاف  
 الخ حال غير مستقل بالظهار امره فكان  
 اذا اخفى امره تركوه وامن على نفسه  
 واذا اعلنه تكلموا عليه وهووا بهنله  
 ويخاف على نفسه الى ان اخبروا الله  
 بعصيته منهم فكان لا يزال  
 يسميهم

قوله عليه السلام وانا الماحي  
 الذي الخ قال العلماء المراد  
 هو الكافر من مكة والمدينة  
 وسائر بلاد العرب ومازوى له  
 صلى الله عليه وسلم من الارض  
 ووعد ان يباهه ملك امته  
 اه نووي

من قومك  
 وعشرا  
 ع

**وحدثني** عبد الملك بن شعيب بن الليث قال حدثني أبي عن جدي حدثني عقيل  
 ح وحدثنا عبد بن حميد أخبرنا عبد الرزاق أخبرنا معمر ح وحدثنا عبد الله بن  
 عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب كلهم عن الزهري بهذا  
 الإسناد وفي حديث شعيب ومعمّر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وفي حديث عقيل قال قلت لآزهرى وما العاقب قال الذى ليس بعده نبي  
 وفي حديث معمر وعقيل الكفرة وفي حديث شعيب الكفر وحدثنا  
 اسحق بن ابراهيم الحنظلي أخبرنا جرير عن الأعمش عن عمرو بن مرة عن  
 أبي عبيدة عن أبي موسى الأشعري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يُسبى لنا نفسه أسماء فقال أنا محمد وأحمد والمهدي والحاشي ونبي التوبة  
 ونبي الرحمة **حدثنا** زهير بن حرب حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي  
 الضحى عن مشروق عن عائشة قالت صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أمراً  
 فترخص فيه فبلغ ذلك ناساً من أصحابه فكأنهم كرهوه وتترهوا عنه  
 فبلغه ذلك فقام خطيباً فقال ما بال رجال بلغهم عني أمرٌ ترخصت فيه  
 فكرهوه وتترهوا عنه فوالله لانا أعلمهم بالله وأشدُّهم له خشية **حدثنا**  
 أبو سعيد الأشج حدثنا حفص (يعني ابن غياث) ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم  
 وعلي بن خشرم قالوا أخبرنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش بإسناد جرير  
**نحو حديثه وحدثنا** أبو كريب حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم  
 عن مشروق عن عائشة قالت رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمرٍ  
 فتره عنه ناسٌ من الناس فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فمضب حتى  
 بان الغضب في وجهه ثم قال ما بال أقوام يرغبون عما رخص لي فيه  
 فوالله لانا أعلمهم بالله وأشدُّهم له خشية **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا

وفي حديث معمر

قوله عليه السلام والمقب  
قال شعير هو بعض العاقب

باب

عليه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته

وقال ابن الأعرابي هو النبي  
للأبياء يقال تقوته القبر  
وقبته اقبله اذا أتته  
وقاية كل شيء كفره الخ  
قوى

قوله فمضب حتى بان الغضب الخ قال النووي فيه الخت على الاقتداء به عليه السلام والنهي عن التعمق في الصلابة ودم التنزه عن المباح كما في اباحتها وفي الغضب عند انتهاك حرمت الشرع وان كان المتبلك تأدلاً تأديلاً باطلا وفيه حسن المعاشرة برسالة التعذير والانكار في الجمع ولا يمين فاه الخ

باب

وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم

لَيْتُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ حَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرِحَ  
الْمَاءُ يَمْرُؤًا فِي عَلَيْهِمْ فَأَخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ زُبَيْرٍ اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَغَضِبَ  
الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أَحْبَسَ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَقَالَ  
الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ تَزَلَّتْ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ  
حَتَّى يُحْكَمُوا لَكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا **حَدَّثَنَا**  
حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشُّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَا كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ  
وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ  
مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو سَلَمَةَ وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَزَامِيُّ أَخْبَرَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ عَنْ ابْنِ  
شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سِوَاهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحَزَامِيَّ) ح وَحَدَّثَنَا  
ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
ح وَحَدَّثَنَا هُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعَ  
أَبَا هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

قوله في شراج الحرة بكسر  
السين هي مسايل الماء  
واحد شرجة والحرة  
هي الارض الملسة فيها حجارة  
سوداه نوري

قوله عليه السلام اسق  
يا زبير ثم الخ اي اسق فيثا  
يسرا دون قدر حقت ثم  
ارسله الخ نوري

قوله ان كان ابن عمك يفتح  
الهمزة واسله لان كان  
لخذف اللام ومثل هذا  
كثير والتقدير حكمت له  
بالقديم لاجل انه ابن عمك  
الخ عيني

باب

توقيره صلى الله عليه  
وسلم وترك اكثر  
سؤاله عما لا ضرورة  
اليه او لا يتعلق به  
تكليف وما لا يقع  
ونحو ذلك

قوله عليه السلام الى الجدر  
يفتح الجيم وكسرهما وبالل  
المهملة وهو الجدر وجمع  
الجدر جدر ككتاب وكتب  
وجمع الجدر جدر كفلس  
وللوس ومعنى يرجع الى الجدر  
اي يصير اليه والمراد بالجدر  
اصل الحائط

قوله عليه السلام فانظروا  
اي قال الابن في الاصل  
يعني اني لان يفتق النبي الكف  
واي من فعل من انهي عنه وان  
يعمل به الخافعة ومعنى الطالب  
الاستمال والاستمال يحصل باول  
عليه اسم النبي الطالب اه



هَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كُتِبَ لَهُمْ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذُرُونِي  
 مَا تَرَكَتُكُمْ وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ مَا تَرَكَتُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ثُمَّ ذَكَرُوا  
 نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ شَيْءٍ  
 لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَحَرَّمَ عَلَيْهِمْ مِنْ أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ ح وَحَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ (أَخْفَطُهُ كَمَا أَخْفَطُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)  
 الزُّهْرِيُّ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْظَمُ  
 الْمُسْلِمِينَ فِي الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا مَنْ سَأَلَ عَنْ أَمْرٍ لَمْ يُحَرِّمْ عَلَى النَّاسِ مِنْ أَجْلِ  
 مَسْأَلَتِهِ \* وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا  
 عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 وَزَادَ فِي حَدِيثِ مَعْمَرِ رَجُلٌ سَأَلَ عَنِ شَيْءٍ وَتَقَرَّرَ عَنْهُ وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ  
 عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ السُّلَمِيُّ  
 وَيَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ اللَّوْثِيُّ وَالْمَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ قَالَ مُحَمَّدُ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ  
 وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
 مَالِكٍ قَالَ بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَصْحَابِهِ شَيْءٌ فَخَطَبَ فَقَالَ عَرِضَتْ  
 عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ وَلَوْ تَعَلَّمُونَ مَا أَعْلَمُ لَصَحَّحْتُمْ  
 قَلِيلًا وَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا قَالَ فَمَا أَتَى عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ  
 أَشَدُّ مِنْهُ قَالَ غَطَّوْا رُؤُسَهُمْ وَلَهُمْ خَنِينٌ قَالَ فَقَامَ عُمَرُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا  
 وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيًّا قَالَ فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ فَقَالَ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ

قوله عليه السلام ان اعظم المسلمين في المسلمين قال في المبارق الجار والمجرور حال عن جر ما معناه ان اعظم من اجرم جرما كانا في عن المسلمين اه

قوله عليه السلام جرما من سأل قال القاسمي المراد بالجرم هنا الخروج على المسلمين لانه الجرم الذي هو الاثم المعاقب عليه لان السؤال كان مباحا ولهذا قال عليه السلام سلوني هذا كلام القاسمي وهذا الذي قاله القاسمي ضيف بل يظن والصور الذي قاله الخطابي وما صاحب التجويد وما هو العلماء في شرح هذه الحديث اكل المراد بالجرم هنا الاثم والذنب بل في توري

قوله لجرم على الناس الخ قال في المبارق اعلم ان المسألة على نوعين احدهما ما كان على وجه التبرين فيحتاج الى اليه من امر الدين وذلك جائز كسؤال عمر وغيره من الصحابة في امر الجرح حتى حرمت بعدما كانت حلالا لان الحاجة دعت اليه وتمايها ما كان على وجه التفتت وهو السؤال مما لم يقع ولا دعت اليه حاجة فسكوت النبي عليه السلام في مثل هذا من جوابه ردع لسائل الخ اه

قوله ونقر عنه اي بحث وفتش وفي رواية فذهب معناها متقارب بقال ناقب اي طام باحث عن الاشياء قال في النهاية نقرته اي بحث واستقصى اه

قوله عليه السلام فلم اركاب يوم الخ معناه لم ارجعوا اكثر مما رأيت اليوم في الجنة ولا شرا اكثر مما رأيت اليوم في النار ولو رأيت ما رأيت الخ توري

قوله ولهم خنين بالخاء المعجمة صوت البكاء وهو نوع من البكاء قالوا اصل الخنين خروج الصوت من الانف كالحنين بالهمزة من الغم كذا في الشارح

ون قيلكم

ون قيلكم

فَلَا تَنْزَلَتْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِأَسْأَلُوا عَنْ أَسْيَاءٍ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ** بْنِ رَبِيعِ الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ أَبِي نَسْرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ فَلَانَ وَنَزَلَتْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِأَسْأَلُوا عَنْ  
 أَسْيَاءٍ إِنْ تُبَدِّلَكُمْ تَسْؤُكُمْ تَمَامَ الْآيَةِ **وَحَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ حَزْمَةَ بْنِ عِمْرَانَ الشَّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ  
 فَصَلَّى لَهُمْ صَلَاةَ الظُّهْرِ فَلَمَّا سَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَذَكَرَ السَّاعَةَ وَذَكَرَ أَنَّ قَبْلَهَا  
 أُمُورًا عَظِيمًا ثُمَّ قَالَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَسْأَلَنِي عَنْ شَيْءٍ فَلْيَسْأَلْنِي عَنْهُ فَوَاللَّهِ لَا تَسْأَلُونَنِي  
 عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَخْبَرْتُكُمْ بِهِ مَا دُمْتُ فِي مَقَامِي هَذَا قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَأَكْثَرَ  
 النَّاسُ الْبُكَاءَ حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَكْثَرَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ فَقَالَ مَنْ  
 أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ حُدَافَةَ فَلَمَّا أَكْثَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِنْ أَنْ يَقُولَ سَلُونِي بَرَكَ عُمَرُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا  
 قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالَ عُمَرُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُولَى وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَقْدُ عَرِضَتِ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ  
 آفِئًا فِي عَرَضِ هَذَا الْخَائِطِ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ \* قَالَ ابْنُ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ قَالَ قَالَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُدَافَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 حُدَافَةَ مَا سَمِعْتُ بِابْنِ قَطُوعٍ مِثْلَكَ أَمِثْتُ أَنْ تَكُونَ أُمَّكَ قَدْ قَارَفَتْ بَعْضَ  
 مَا تُقَارِفُ نِسَاءُ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ فَتَقْضِيهَا عَلَى أَعْيُنِ النَّاسِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُدَافَةَ  
 وَاللَّهِ لَوْ أَلْحَقَنِي بِعَبْدِ اسْوَدَ لَلْحِمَّةُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ

قوله تعالى ان تبدلكم الخ قال البيضاوي الشرطية وما عطف عليها سفتان لاشياء والمعنى لا تسالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء ان تظهر لكم تفمكم وان تسالوا عنها في زمان الوصي تظهر لكم وهما كقدمتان تنتجان ما يمنع السؤال وهو انه مما يفمكم والعائل لا يفعل ما يفهمه اه

قوله عليه السلام من احب ان يسألني عن شيء هذا الشيء محمود على امور الاخرة بقربة ما روي انه عليه السلام قاله في اثناء خطبته بعدما صلى الظهر ويجوز ان يكون اهم والمقبيات التي عند الله عليها استئذنة منه اه مبارك باختصار

قوله عليه السلام ما دمت في مقامى هذا اراد به مقامه الحمى وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عليه السلام فيه وما قاله شارح يجوز ان يراد منه مقامه الممنون وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعد ولانه موهم لان كان زوال النبوة عنه وهو ممنوع اه مبارك

قوله برك عمر فقال الخ انما قال ذلك اذبا واكراما لرسول الله صلى الله عليه وسلم وشفقة على المسلمين لثلاوث ذوالنبي عليه السلام فيلكنوا ومعنا كلامه رضينا بما عندنا من كتاب الله وسنة رسوله واكتفينا به عن السؤال اه صنوى

قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولى قال النووي اما لفظة اولى فهي تهديد ووعيد وقيل كلمة تلهف فعلى هذا يستعملها من ليس من امر عظيم والصحيح المشهور انها تهديد ومعناها قرب منكم ما كرهوه وانه قوله تعالى اولى لك قائل الخ

أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَحَدِيثِ عُبَيْدِ اللَّهِ مَعَهُ غَيْرَ أَنَّهُ شُعَيْبًا قَالَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنَّ أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ بِنِ حُدَافَةَ قَالَتْ يُمَثِّلُ حَدِيثَ يُونُسَ حَدِيثًا يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنِ قَتَادَةَ عَنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّاسَ سَأَلُوا نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَحْفَوهُ بِالسَّأَلَةِ فَخَرَجَ ذَاتَ يَوْمٍ فَصَعِدَ الْمَيْبَرَةَ فَقَالَ سَلُونِي لِأَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا بَيَّنَّتُهُ لَكُمْ فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ الْقَوْمُ أَرْمَوْا وَرَهَبُوا أَنْ يَكُونَ بَيْنَ يَدَيْ أَمْرٍ قَدْ حَضَرَ قَالَ أَنَسٌ فَجَمَعْتُ أَلْتَمَعْتُ يَمِينًا وَشِمَالًا فَإِذَا كُلُّ رَجُلٍ لَافٌ رَأْسَهُ فِي تَوْبِهِ يَبْكِي فَأَنْشَأَ رَجُلٌ مِنَ الْمَشْجِدِ كَانَ يَلْأَحِي فَيُدْعَى لِغَيْرِ أَبِيهِ فَقَالَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَنْ مِنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ حُدَافَةَ ثُمَّ أَنْشَأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا غَايِدًا بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْفِتَنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَرْ كَالْيَوْمِ قَطُّ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ إِنِّي صَوَّرْتُ لِي الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَرَأَيْتُهُمَا دُونَ هَذَا الْخَائِطِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْخَارِثِ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنَا غَاوِسُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالًا جَمِيعًا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَشْيَاءَ كَرِهَهَا فَلَمَّا أُكْثِرَ عَلَيْهِ غَضِبَ ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ سَلُونِي عَمَّ شِئْتُمْ فَقَالَ رَجُلٌ مَنْ أَبِي قَالَ أَبُوكَ حُدَافَةَ فَقَامَ آخِرُ فَقَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَبُوكَ سَلِمٌ

قوله حق احفوه بالمسئلة اي اكثروا عليه واحق في السؤال والحق بمعنى الخ وبالغ اه اي

قوله فلما سمع ذلك القوم امرهم بفتح الراء وتشديد الميم المضمومة ايسكتوا واصله من المرمة وهي الشفة اي ضموا شفاههم بعضها على بعض فلم يتكلموا وانه رمى الشاة الخشيش ضمته بشفتيها اه نوري

قوله فانشأ رجل قال اهل اللغة معناه ابتداء وانه انشاء الخلق اي ابتداءهم اه نوري

قوله كان يلاحي فيدعى الخ والملاحاة الخاصة بالسباب

قوله عليه السلام سألوني عم شئتم قال العلماء هذا القول منه عليه السلام يجوز على انه اوحى اليه والافلاطم كل ما مثل عنه من المنفيات الا باعلام الله تعالى اه نوري

مَوْلَى شَيْبَةَ فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ مَا فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْغَضَبِ قَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ قَالَ مَنْ أَبِي يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ أَبُوكَ سَالِمٌ مَوْلَى شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ الشَّقْفِيُّ وَأَبُو كَابِلٍ**  
**الْحَدْرِيُّ وَتَقَارِبًا فِي اللَّفْظِ وَهَذَا حَدِيثُ قُتَيْبَةَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سِمَاكِ**  
**عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَرَرْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْمٍ**  
**عَلَى رُؤُوسِ النَّخْلِ فَقَالَ مَا يَصْنَعُ هَؤُلَاءِ فَمَا لَوْ يَلْقَحُونَ يُجْمَلُونَ الذَّكَرَ فِي الْأُنْثَى**  
**فَيَلْقَحُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَظُنُّ يُعْنَى ذَلِكَ شَيْئًا قَالَ فَأُخْبِرُوا**  
**بِذَلِكَ فَتَرَكَوهُ فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ إِنْ كَانَ**  
**يَتَّبِعُهُمْ ذَلِكَ فَلْيَصْنَعُوهُ فَإِنِّي إِنَّمَا ظَنَنْتُ ظَنًّا فَلَا تُؤَاخِذُونِي بِالظَّنِّ وَلَكِنْ**  
**إِذَا حَدَّثْتُمْ عَنِ اللَّهِ شَيْئًا فَخُذُوا بِهِ فَإِنِّي لَنْ أَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا****  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّؤَيْبِ التَّمِيمِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرِ**  
**الْمَعْقَرِيِّ قَالُوا حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ) حَدَّثَنَا**  
**أَبُو النَّجَّاشِيِّ حَدَّثَنِي رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ قَالَ قَدِمَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ**  
**يَأْبُرُونَ النَّخْلَ يَقُولُونَ يُلْقَحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ مَا تَصْنَعُونَ قَالُوا كُنَّا نَصْنَعُهُ قَالَ لَعَلَّكُمْ**  
**لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا كَانَ خَيْرًا فَتَرَكَوهُ فَتَفَضَّتْ أَوْقَتَهُ صَتَّ قَالَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ إِنَّمَا**  
**أَنَا بَشَرٌ إِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِكُمْ فَخُذُوا بِهِ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ مِنْ دِينِي فَإِنَّمَا أَنَا**  
**بَشَرٌ قَالَ عِكْرِمَةُ أَوْ نَحْوَ هَذَا قَالَ الْمَعْقَرِيُّ فَتَفَضَّتْ وَلَمْ يَشْكُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ****  
**أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ وَالشَّاقِدُ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَسْوَدِيِّ عَامِرِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ**  
**حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ وَعَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ**  
**أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ النَّخْلَ فَقَالَ لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ قَالَ فَخَرَجَ**  
**شَيْئًا فَتَرَ بِهِمْ فَقَالَ مَا لِي بِكُمْ قَالُوا قُلْتَ كَذَا وَكَذَا قَالَ أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ**

م

باب

وجوب امتثال ما قاله  
 شرعاً دون ما ذكره  
 صلى الله عليه وسلم  
 من معاش الدنيا على  
 سبيل الرأي

قوله بلقحونه هو بمعنى  
 يأبرون في الرواية الاخرى  
 ومعناه ادخال شيء من طلع  
 الذكر في طلع الانثى فتلحق  
 بلذن الله تعالى اه ثوى

قوله واحمد بن جعفر المعمرى  
 هو منسوب الى معمر وهي  
 ناحية من اليمن

قوله فقال انما انا بشر  
 هذا كله اعتذار لمن ضعف  
 عقله خوفاً ان يزله الشيطان  
 فيكذب النبي عليه السلام  
 والالتم يقع منه ما يحتاج  
 الى عذر غاية ماجرى انها  
 مصلحة دينية تقوم  
 خاصين لم يعرفها من  
 لم يباشرها اه سنوسي

قوله عليه السلام واذا  
 امرتكم بشيء من رأيي الخ  
 قال القاضي يعني برأيه في  
 امر الدنيا لا برأيه في امر  
 الشرع على القول بان له  
 ان يحكم باجتهاده فان  
 رأيه في ذلك يجب العمل  
 به لانه من الشرع والفظ  
 الرأي انما آتى به حكمة  
 على المعنى لانه لفظه  
 عليه السلام الخ ابي

قوله فخرج شيئا اي  
 يسراردينا اذا بس صا  
 حشفا

د  
رأى

**حدثنا محمد بن رافع** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ فِي يَدَيْهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ يَوْمٌ وَلَا يَرَانِي ثُمَّ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ مَعَهُمْ قَالَ أَبُو اسْتَحْقَ الْمَعْنَى فِيهِ عِنْدِي لِأَنْ يَرَانِي مَعَهُمْ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَهُوَ عِنْدِي مُقَدَّمٌ وَمُؤَخَّرٌ **حدثني** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا سَلْمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عُلَاتٍ وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ عُمَرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى الْأَنْبِيَاءِ أَوْلَادُ عُلَاتٍ وَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَ عِيسَى نَبِيٌّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتَبِّهِ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ قَالُوا كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ مِنْ عُلَاتٍ وَأُمَّهَاتُهُمْ شَيْءٌ وَوَدِيْعُهُمْ وَاحِدٌ فَلَيْسَ بَيْنَنَا نَبِيٌّ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُولَدُ إِلَّا نَحَسَهُ الشَّيْطَانُ فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ نَحَسَةِ الشَّيْطَانِ إِلَّا ابْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُ ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَقْرَأُ إِنْ شِئْتُمْ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ **وحدَّثني** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ جَمِيعًا عَنِ الزُّهْرِيِّ

**باب**  
 فضل النظر اليه  
 صلى الله عليه وسلم  
 وتنبه  
 بقوله وهو عندي مقدم  
 ومؤخر معني ان قوله عليه  
 السلام لان يراني الخ  
**باب**  
 فضائل عيسى عليه  
 السلام  
 مقدم في المعنى على قوله  
 ولا يراني قال النووي وتقدير  
 الكلام يأتي على احدكم  
 يوم لان يراني فيه لحظة  
 ثم لا يراني بعدها احب اليه  
 من اهل و ماله جميعا  
 ومقصود الحديث حثهم على  
 ملازمة مجلسه الكريم  
 ومشاهدته حضرا وسفرا  
 كتأديبا دابة وتعلم الشرائع  
 وحفظها ليلقوها واوعلاهم  
 انهم سيندمون على ما فرطوا  
 فيه من الخرافة من معاصيته  
 وملازمته وبعده قول هر  
 اهانني عنه الصفاق بالاسواق  
 والله اعلم اه  
 قوله الانبياء اولاد علات  
 قل العلماء اولاد العلات  
 بفتح العين المهملة وتشديد  
 اللام الاخوة لابل من امهات  
 شق واما الاخوة من الابوين  
 فيقال لهم اولاد الاعيان  
 قال جمهور العلماء معنى  
 الحديث اصل ايمانهم واحد  
 وشرائعهم مختلفة فانهم  
 متفقون في اصل التوحيد  
 واما فروع الشرائع فوقع  
 فيها الاختلاف اه نووي  
 قوله عليه السلام الا نحه  
 الشيطان اي طعنه في  
 خاصرته قال الابن وجاء  
 في غير مسلم فذهب ليطعن  
 في خاصرته فطعن في الحجاب  
 اه قال النووي وظاهر  
 الحديث اختصاصها بعيسى  
 واما اختيار القاضي عن  
 ان جميع الانبياء يتشاركون  
 فيها اه

اولاد علات



بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ يَمَسُّهُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِحًا مِنْ مَسَّةِ الشَّيْطَانِ إِثَاءُ  
 وَفِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ أَنَّ أَبَا يُونُسَ سَأَلَنَا مَوْلَى أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ كُلُّ بَنِي آدَمَ يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ يَوْمَ وَلَدَتْهُ  
 أُمُّهُ إِلَّا مَرْيَمَ وَآبَنَهَا **حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ** أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهِيلٍ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِيَّاحُ الْمَوْلُودِ حِينَ  
 يَقَعُ تَرْغَةً مِنَ الشَّيْطَانِ **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ  
 عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَثَبٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى عَيْسَى ابْنَ مَرْيَمَ  
 رَجُلًا يَسْرِقُ فَقَالَ لَهُ عَيْسَى سَرَقْتَ قَالَ كَلَّا وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَقَالَ عَيْسَى  
 آمَنْتُ بِاللَّهِ وَكَذَّبْتُ نَفْسِي **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ  
 وَأَبْنُ فَضَيْلٍ عَنِ الْخُثَارِ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
 عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا الْخُثَارُ بْنُ فُلَيْلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ جَاءَهُ رَجُلٌ إِلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا خَيْرَ الْبَرِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ** حَدَّثَنَا ابْنُ  
 إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ فُلَيْلٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ قَالَ سَمِعْتُ أُنْسًا  
 يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِمِثْلِهِ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ  
 سَعْدِيَّانَ عَنِ الْخُثَارِ قَالَ سَمِعْتُ أُنْسًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا**  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُنِيرَةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِيَّ) عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ  
 الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَنُّ إِبْرَاهِيمَ  
 النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقُدُومِ **وَحَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى**

قوله عليه السلام صياح المولود حين يقع اي حين يسقط من بطن امه ومعنى ترغمة نغمة وطعنة اه نووي

قوله عليه السلام فقال عيسى سرقت في البيطارى اسرقت قال القائلاني جميع الاستغناء في الرزح اسرقت في غير حاسر وقت يذبح حرملة قال البيهقي بيت في معنى النسخ الصحيح اسرقت جميع الاستغناء ورد انه يندرج في اسرقت جميع الاستغناء عليه وسلم بان عيسى ربي ورجلا يسرق اه

قوله عليه السلام فقال عيسى اسرقت بالله اي سددت من حلف بالموكذبت ماظهر لي من كون الاخذ المذكور سرقة فانه محتمل ان يكون الرجل

باب

من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم

اخذناه في حق او ما اذن له صاحبه في اخذه الخ عيسى قوله عليه السلام قال ابراهيم الخليل انما قال عليه السلام هذا توحشا واحتراما لابراهيم عليه السلام لخلته وابوته والاقتبنا الفضل اه نووي

قوله عليه السلام اسرقت ابراهيم النبي وهو ابن ثمانين سنة وفي الموطأ ابن مائة وعشرين سنة (بالقدم) قال في المرقاة يفتح القاف وضم الدال الخفيفة وفي كتاب الحميدي قال البخاري رحمه الله قال ابو الزناد وهو واوي الحديث اختن ابراهيم بالقدم عطفة قال ابو زيد في رحمه الله تعالى ومن المحدثين من شدد وهو خطأ وفي تحفيقه وتشدده الاختلافات والله اعلم

أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَحْنُ أَحَقُّ  
 بِالشَّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ رَبِّ ارِنِي كَيْفَ تُخَيِّمُ الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنِ قَالَ  
 بَلَى وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْطًا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ وَلَوْ  
 لَبِثْتُ فِي السِّجْنِ طُولَ لَيْلٍ يُوسُفَ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ **وَحَدَّثَنَا** إِنْ شَاءَ اللَّهُ  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ  
 الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى  
 حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا وَزُقَاءُ  
 عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 يَعْتَمِرُ اللَّهُ لِلْوُطِ إِتَهُ أَوْى إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَارِمٍ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيَّ عَنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْرَبِنَ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ النَّبِيُّ  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ قَطُّ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ ثِنْتَيْنِ فِي ذَاتِ اللَّهِ قَوْلُهُ إِنِّي سَقِيمٌ وَقَوْلُهُ بَلَى  
 فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا وَوَاحِدَةً فِي شَأْنِ سَارَةَ فَإِنَّهُ قَدِيمٌ أَرْضَ جَبَّارٍ وَمَعَهُ سَارَةُ  
 وَكَانَتْ أَحْسَنَ النَّاسِ فَقَالَ لَهَا إِنَّ هَذَا الْجَبَّارُ إِنْ يَعْلَمَ أَنَّكَ أَمْرَأَتِي يَعْلَبِنِي عَلَيْكَ  
 فَإِنْ سَأَلَكَ فَأَخْبِرِيهِ أَنَّكَ أُخْتِي فَإِنَّكَ أُخْتِي فِي الْإِسْلَامِ فَإِنِّي لَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ  
 مُسْلِمًا غَيْرِي وَغَيْرِكَ فَلَمَّا دَخَلَ أَرْضَهُ رَأَاهَا بَعْضُ أَهْلِ الْجَبَّارِ أَنَّهُ فَقَالَ لَهُ لَقَدْ قَدِيمٌ  
 أَرْضُكَ أَمْرَأَةٌ لَا يَتَّبِعُنِي لَهَا أَنْ تَكُونَ إِلَّا لَكَ فَارْسَلْ إِلَيْهَا فَأَتَتْ بِهَا فَقَامَ  
 إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَى الصَّلَاةِ فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ لَمْ يَتَمَّاكْ أَنْ بَسَطَ يَدَهُ  
 إِلَيْهَا فَقَبِضَتْ يَدَهُ قَبْضَةً شَدِيدَةً فَقَالَ لَهَا أَدْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدِي وَلَا  
 أَضْرُكَ فَفَعَلَتْ فَعَادَ فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَةِ الْأُولَى فَقَالَ لَهَا مِثْلَ ذَلِكَ فَفَعَلَتْ

قوله عليه السلام لا جبت  
 الداعي قال ابن ملك اعلم  
 ان هذا ليس اخبارا عن  
 نبينا عليه السلام بتفجيره  
 وقلة صبره بل فيه دلالة  
 على مدح يوسف عليه السلام  
 وتركه الاعتصام بالخروج  
 ليذول عن قلب الملك ما اتهم  
 به من الخسة ولا ينظر  
 اليه بعين مشكوك اه

قوله عليه السلام لا جبت  
 الداعي قال ابن ملك اعلم  
 ان هذا ليس اخبارا عن  
 نبينا عليه السلام بتفجيره  
 وقلة صبره بل فيه دلالة  
 على مدح يوسف عليه السلام  
 وتركه الاعتصام بالخروج  
 ليذول عن قلب الملك ما اتهم  
 به من الخسة ولا ينظر  
 اليه بعين مشكوك اه

قوله لا ثلاث كذبات  
 ابوالقاسم الجدي ان يقال  
 وقد اورد على المصر مارواه مسلم  
 قول ابراهيم في الكوكب هذا روي  
 في حاشية الطبري وهي ليست  
 المقصود منه الاستفهام  
 كذبات يفتح الذال وكسر  
 واو الجيم في الكوكب هذا  
 قول ابراهيم في الكوكب هذا  
 روي في حاشية الطبري وهي  
 ليست المقصود منه الاستفهام  
 كذبات يفتح الذال وكسر  
 واو الجيم في الكوكب هذا  
 روي في حاشية الطبري وهي  
 ليست المقصود منه الاستفهام

قوله عليه السلام  
 في ذات الله اي لا جبت الله  
 تعالى اول امر الله قال  
 شارح اي في امر الله وما  
 يختص به اذ لم يكن لابراهيم  
 قلب في ارب لانه قصد  
 بالاولى ان يخلف عن القوم  
 بهذا العذر فيعمل بالاسم  
 ما فعل وبالثانية الزام  
 الحجة عليهم بانهم خلال  
 سفاه في عبادة الملائكة  
 ولا ينفع حرقاة باختصار

قوله عليه السلام قام  
 ابراهيم الى الصلاة اي عملا  
 بقوله تعالى واستمعنوا  
 بالصبر والصلاة كما كان  
 صلى الله عليه وسلم اذا  
 حزه امر صلى على مارواه  
 احد وابوداود عن حذيفة  
 اه حرقاة

فَعَادَ فَقَبِضَتْ أَشَدَّ مِنَ الْقَبْضَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ فَقَالَ ادْعِي اللَّهَ أَنْ يُطْلِقَ يَدَيَّ  
فَلَكِ اللَّهُ أَنْ لَا أَضْرُكَ فَفَعَلَتْ وَأُطْلِمَتْ يَدُهُ وَدَعَا الَّذِي جَاءَ بِهَا فَقَالَ لَهُ إِنَّكَ إِنَّمَا  
أَتَيْتَنِي بِشَيْطَانٍ وَلَمْ تَأْتِنِي بِإِنْسَانٍ فَأَخْرَجَهَا مِنْ أَرْضِي وَأَعْطَيْتَهَا هَاجِرًا قَالَ فَأَقْبَلَتْ  
تَمْشِي فَلَمَّا رَأَاهَا إِزْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْصَرَفَ فَقَالَ لَهَا مَهَيْمِ قَالَتْ خَيْرًا كَفَّ اللَّهُ  
يَدَ الْفَاجِرِ وَأَخَذَ خَادِمًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَتِلْكَ أُمَّكُمْ يَا بَنِي مَاءِ السَّمَاءِ **حَدَّثَنِي**  
**مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا**  
**حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ يَغْتَسِلُونَ عُرَاءَ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ**  
**إِلَى سِوَاةٍ بَعْضٍ وَكَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ يَغْتَسِلُ وَحَدَّهُ فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ مُوسَى**  
**أَنْ يَغْتَسِلَ مَعَنَا إِلَّا أَنَّهُ أَدْرُ قَالَ فَذَهَبَ مَرَّةً يَغْتَسِلُ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَفَرَّ**  
**الْحَجَرُ بِثَوْبِهِ قَالَ فَجَمَعَ مُوسَى بِأَثَرِهِ يَقُولُ تَوْبِي حَجَرٌ تَوْبِي حَجَرٌ حَتَّى نَظَرَتْ بَنُو**  
**إِسْرَائِيلَ إِلَى سِوَاةٍ مُوسَى فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا يَمْنَعُ سِوَى مِنْ بَأْسِ فَقَامَ الْحَجَرُ بَعْدَ حَتَّى نَظَرَ**  
**إِلَيْهِ قَالَ فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَاللَّهِ إِنَّهُ بِالْحَجَرِ نَدَبٌ**  
**سِتَّةٌ أَوْ سَبْعَةٌ ضَرَبَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ بِالْحَجَرِ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ**  
**حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْخَدَّاءُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ أَنْبَأَنَا**  
**أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ رَجُلًا حَيِيًّا قَالَ فَكَانَ لَا يُرَى مُتَجَرِّدًا قَالَ**  
**فَقَالَ بَنُو إِسْرَائِيلَ إِنَّهُ أَدْرُ قَالَ فَاعْتَسَلَ عِنْدَ مُوَيْهِ فَوَضَعَ ثَوْبَهُ عَلَى حَجَرٍ فَانْطَلَقَ**  
**الْحَجَرُ يَسْعَى وَاتَّبَعَهُ بِعَصَاهُ يَضْرِبُهُ تَوْبِي حَجَرٌ تَوْبِي حَجَرٌ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَلَأٍ مِنْ بَنِي**  
**إِسْرَائِيلَ وَنَزَلَتْ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ**  
**مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيبًا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ**  
**أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ**

قوله فلك الله ان لا اضرك  
قال الطيبي الرواية فيه  
بالنصب لا يجوز غيره وهو  
قسم ومعناه به او عليه وفيه  
حذف التقدير لك اقسام بالله  
ان لا اضرك حذف الخافض  
وتعدى الفعل فنصب ثم  
حذف فعل القسم وبق  
المقسم به وهو الله منصوبا  
وكذلك المقسم عليه وهو ان  
لا اضرك بقى مفتوح الهزة  
ويجوز فاضرك راع الراء

باب

من فضائل موسى  
صلى الله عليه وسلم  
على ان تكون ان عطفة  
من الثقبلة والنصب على انها  
الناسبة للفعل اه

قوله يا بني ماء السماء قال  
كثيرون المراد بنى ماء السماء  
العرب كلهم لخلوص نسبهم  
وصفاه وقيل لان اكثرهم  
اصحاب مواشى وعيشهم  
من المرعى والخصب وما  
ينبت بماء السماء اه نووي

قوله الا انه آدر بهمة  
عمدودة ثم دال مهملة  
مفتوحة ثمراء وهو عظيم  
الخصيتين قال الابي الانبياء  
منزهون عن النقص في الخلق  
والخلق سالمون من المعائب  
ولا يلتفت الى ما نسب بعض  
المؤرخين الى بعضهم من  
العاهات فان الله سبحانه  
رفعهم عن كل ما هو عيب  
يفض العيون وينفخ القلوب  
اه

قوله لجميع موسى اي ذهب  
سمرعا اسراطا بليغا

قوله عليه السلام توبى حجر  
توبى حجر اي دع توبى  
يا حجر

قوله انه بالحجر ندب  
بفتح النون والذال واسمه  
أثر الجرح اذا لم يرتفع  
عن الجلد

قوله ونزلت يا ايها الذين  
الايه قال الابي الظاهر ان  
لقضية الحجر هذه انما كانت  
بعد النبوة لقوله فضر به  
بعصاه ولان لقياء لبني  
اسرائيل انما كان بعد  
النبوة اه

قوله عليه السلام فقال لها هميم بفتح الهم والياء واسكان الهاء وينها اى ما شاء الله وما خبره

ان بالحجر ندباً نحو

أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ  
فَفَقَّأَ عَيْنَهُ فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ  
عَيْنَهُ وَقَالَ أَرْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ نُورٍ فَلَهُ بِمَا غَطَّتْ يَدَهُ بِكُلِّ  
شَعْرَةٍ سَنَةٌ قَالَ أَيُّ رَبِّ ثُمَّ مَهْ قَالَ ثُمَّ الْمَوْتُ قَالَ فَالآنَ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ  
مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَوْ كُنْتُ  
تَمَّ لَا رَيْبُ لَكُمْ قَبْرُهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَخْمَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا  
أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَاءَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ لَهُ أَحِبَّ رَبَّكَ قَالَ  
فَلَطَمَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَيْنَ مَلَكِ الْمَوْتِ فَفَقَّأَهَا قَالَ فَرَجَعَ الْمَلَكُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى  
فَقَالَ إِنَّكَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَكَ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ وَقَدْ فَقَّأَ عَيْنِي قَالَ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ  
عَيْنَهُ وَقَالَ أَرْجِعْ إِلَى عَبْدِي فَقُلْ الْحَيَاةُ تُرِيدُ فَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْحَيَاةَ فَضَعْ  
يَدَكَ عَلَى مَتْنِ نُورٍ فَمَا تَوَارَتْ يَدُكَ مِنْ شَعْرَةٍ فَإِنَّكَ تَعِيشُ بِهَا سَنَةً قَالَ ثُمَّ مَهْ  
قَالَ ثُمَّ مَمُوتُ قَالَ فَالآنَ مِنْ قَرِيبِ رَبِّ أَمْسِي مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجْرٍ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ لَوْ أَنِّي عِنْدَهُ لَا رَيْبُ لَكُمْ قَبْرُهُ إِلَى جَانِبِ  
الطَّرِيقِ عِنْدَ الْكَثِيبِ الْأَخْمَرِ \* قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
حُجَيْنُ بْنُ الْمُسْتَنِيَّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ  
الْهَاشِمِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سِلْعَةً  
لَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ أَوْ لَمْ يَرْضَهُ شَكَتْ عَبْدُ الْعَزِيزُ قَالَ لَا وَالَّذِي أَصْطَفَى  
مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ قَالَ فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَاطِمٌ وَجِبَةٌ قَالَ تَقُولُ

قوله ارسل ملك الموت الى موسى الخ في هذا الحديث مناقشات لبعض الملاحدة واجوبة عديدة وتوجيهات حسنة للعلماء ومن جملة تلك ما ذكر في القسطلاني حيث قال ارسل ملك الموت الى موسى في صورة آدمي اختبأرا وابتلاء كاتبه الخليل بالامر بفتح ولده فلما جاءه ظنه آدميا حقيقة تسود عليه منزله بغير اذنه ليوقع بمكردها فلما تمور ذلك صلوات الله وسلامه عليه مكة اي لطمه على عينه التي ركبت في الصورة البشرية التي جاءه فيها دون الصورة الملكية فلما كما صرح به مسلم في روايته ويدل عليه قوله الاتي هنا فرد الله عز وجل عليه عينه اه

قوله لما توارت يدك الخ قال النووي هكذا في جميع النسخ توارت معناه وارت وسترت اه يقال وارى الشيء اي ستره وتوارى اي اختبر ومنه قوله تعالى يتوارى من القوم اه صفة

قوله عليه السلام لو اني عنده اي هند البيت المقدس (عند الكتيب الاحمر) اي التل المستطيل الممتنع من الرمل

روى

وَالَّذِي أَصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ الْبَشَرِ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ  
 أَظْهَرْنَا قَالَ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ  
 لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا وَقَالَ فَلَنْ لَطَمَ وَجْهِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَ لَطَمْتَ  
 وَجْهَهُ قَالَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَالَّذِي أَصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَىٰ الْبَشَرِ وَأَنْتَ  
 بَيْنَ أَظْهَرْنَا قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى عَرِفَ الْغَضَبُ فِي  
 وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ لَا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيَصْعَقُ مَنْ  
 فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَىٰ فَأَكُونُ  
 أَوَّلَ مَنْ بُعِثَ أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ بُعِثَ فَإِذَا مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَخَذَ بِالْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي  
 أَحُوسِبَ بِصَعْمَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَوْ بُعِثَ قَبْلِي وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ  
 مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ \* وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ سِوَاءَ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ قَالَا  
 حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَسْتَبَّ رَجُلَانِ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ وَرَجُلٌ  
 مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ الْمُسْلِمُ وَالَّذِي أَصْطَفَىٰ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْعَالَمِينَ وَقَالَ  
 الْيَهُودِيُّ وَالَّذِي أَصْطَفَىٰ مُوسَىٰ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْعَالَمِينَ قَالَ فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ  
 ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا  
 تُخَيِّرُونِي عَلَىٰ مُوسَىٰ فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ فَإِذَا مُوسَىٰ  
 بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَمْ كَانَ فِيمَنْ  
 أَسْتَبَّتَنِي اللَّهُ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ

قوله بين اظهرنا جمع  
 ظهر ومعناه انه يظهر  
 على سبيل الاستظهار كان  
 ظهرا منهم قدماه وظهرنا  
 وراه فهو مكنون من  
 جانبيه اذا قيل بين ظهرايتهم  
 ومن جوانبه اذا قيل بين  
 اظهرهم او لفظ اظهرنا  
 معناه كما قاله الكرماني  
 انه لسطاني

قوله ان لي ذمة وعهدا  
 اي مع المسلمين كما قال  
 فلان لطم وجهي فلم اغفر  
 ذمق

قوله عليه السلام بين انبياء  
 الله اي من تلقاء انفسكم  
 او تفصيل لا يؤدي الى تنقيص  
 الآخر

قوله عليه السلام فيصعق من  
 في السموات الخ هذه الصعقة  
 ليست صعقة الموت بل  
 هي صعقة فرغ تلحق الناس  
 وهم في الحشر هكذا قال  
 القاضي لدفع الاشكال الوارد  
 هنا والله اعلم

قوله عليه السلام اخذ  
 بالعرش اي بما مكنون قوامه  
 العرش كما في حديث آخر  
 والله اعلم

قوله عليه السلام اوبست  
 وفي البخاري ام بعث

قوله عليه السلام فان الناس يسبقون بي  
 فيكونوا من اظهروا يسبقون في  
 وقال ابن الاثير الصعق ان يفتي على الانسان  
 في موت شديد يسعه وربما كان  
 يسبق في الموت كثيرا له

قوله عليه السلام قالوا موسى  
 باطش اي متعلقه بقوة  
 والبطش الاخذ القوي  
 الشديد والله اعلم



المسيب عن أبي هريرة قال استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود بمثل  
 حديث إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب وحدثني عمرو والنقاد حدثنا أبو أحمد  
 الزبير حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال جاء  
 يهودي إلى النبي صلى الله عليه وسلم قد لطم وجهه وساق الحديث بمعنى حديث  
 الزهري غير أنه قال فلا أدري أكان ممن صبق فافاق قبل أو أكتفى بصعقة الطور  
 حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع عن سفيان ح وحدثنا ابن عمير حدثنا  
 أبي حدثنا سفيان عن عمرو بن يحيى عن أبيه عن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا تخيروا بين الأنبياء وفي حديث ابن عمير عمرو بن يحيى  
 حدثني أبي حدثنا هذاب بن خالد وشيبان بن فروخ قال حدثنا حماد بن سلمة عن  
 ثابت البناني وسليمان التيمي عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال آتيت وفي رواية هذاب مررت على موسى ليلة أسرى بي عند الكتيب  
 الأحمر وهو قائم يصلي في قبره وحدثنا علي بن خشرم أخبرنا عيسى (يعني ابن  
 يونس) ح وحدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير كلاهما عن سليمان التيمي عن أنس  
 ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن سفيان عن سليمان  
 التيمي سمعت أنسا يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مررت على موسى وهو  
 يصلي في قبره وزاد في حديث عيسى مررت ليلة أسرى بي وحدثنا أبو  
 بكر بن أبي شيبة ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشر قالوا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا  
 شعبة عن سعد بن إبراهيم قال سمعت حميد بن عبد الرحمن يحدث عن أبي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال يعني الله تبارك وتعالى لا ينبغي لعبدي وقال  
 ابن المثنى لعبدي أن يقول أنا خير من يونس بن متى عليه السلام قال ابن أبي  
 شيبة محمد بن جعفر عن شعبة حدثنا محمد بن المثنى وابن بشر (واللفظ لابن

قوله استب رجل من المسلمين  
 قال العري قيل هو أبو بكر  
 الصديق رضي الله عنه ووقع  
 في جامع سفيان بن عمرو بن  
 دينار ان الرجل الذي  
 لطم اليهودي هو أبو بكر  
 الصديق رضي الله عنه  
 ( ورجل من اليهود ) أي  
 والآخر رجل من اليهود  
 وذكر في تفسير ابن اسحق ان  
 اليهودي اسبغت خاص ولبه  
 نزل قوله تعالى ( لقد  
 سمع الله قول الذين قالوا  
 ان الله فقير ونحن اغنياء ) اه  
 قوله واكتفى بصعقة الطور  
 هكذا مضبوط في النسخ  
 التي هايدشا

قوله عليه السلام ان يقول  
 انا خير الخ قال العلماء  
 هذه الاحاديث تحتل  
 وجهين احدهما انه عليه  
 السلام قال هذا قبل ان  
 يعلم انه افضل من يونس  
 فلما علم ذلك قال انا سيد  
 ولد آدم ولم يقله ان يونس  
 افضل منه او من غيره من  
 الانبياء صلوات الله وسلامه  
 عليهم والثاني انه عليه السلام

باب

في ذكر يونس عليه  
 السلام وقول النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 لا ينبغي لبيد أن يقول  
 أنا خير من يونس  
 ابن متى

قال هذا زجرا عن ان تخيل  
 احد من الجاهلین شيئا  
 من حظ مرتبة يونس عليه  
 السلام من اجل ما في القرآن  
 العزيز من قصته الخ نووي

قال ابن عمير

الْمَثِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ  
 يَقُولُ حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرٍو نَيْبِكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِيِّ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 سَعِيدٍ عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ قَالَ أَتَقَاهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ قَالَ فَيُوسُفُ  
 نَبِيُّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ قَالُوا لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأُكَ قَالَ فَعَنْ  
 مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي خِيَارَهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فُتُّوا  
 حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ زَكْرِيَّا نَجَارًا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ  
 وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ كُلُّهُمْ عَنْ  
 ابْنِ عُيَيْتَةَ (وَالْأَفْظَلُ ابْنُ أَبِي عُمَرَ) حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْتَةَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفَا الْبِكَالِيِّ يُزْعَمُ أَنَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
 صَاحِبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَيْسَ هُوَ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ كَذَبٌ  
 عَدُوُّ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبِي بَنِي كَنْبٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَامَ  
 مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ خُطْبِيًّا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فَسُئِلَ أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ فَقَالَ أَنَا أَعْلَمُ قَالَ  
 فَمَتَّ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرُدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ عَبْدًا مِنْ عِبَادِي يَجْمَعُ الْبَحْرَيْنِ  
 هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ قَالَ مُوسَى أَيُّ رَبِّ كَيْفَ لِي بِهِ فَقِيلَ لَهُ أَحْمِلْ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ فَخِثْ  
 تَقْعِدُ الْحُوتَ فَهُوَ تَمَّ فَأَنْطَلَقَ وَأَنْطَلَقَ مَعَهُ فَتَاهُ وَهُوَ يُوشِعُ بِنُؤُنٍ فَحَمَلَ مُوسَى  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ حُوتًا فِي مِكْتَلٍ وَأَنْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يَمْشِيَانِ حَتَّى آتَيَا الصَّخْرَةَ فَرَقَدَ مُوسَى  
 عَلَيْهِ السَّلَامُ وَفَتَاهُ فَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمِكْتَلِ حَتَّى خَرَجَ مِنَ الْمِكْتَلِ فَسَقَطَ

قوله ونسبه الى ابيه ( بن عمرو ) على من قال ان من اسم ابيه او فسطاطي قال دود خليفة ولحقه على شرس الخريجات ففتازاني الابن

قوله عليه السلام ان يقول  
 انا خير الخ كلة انا اما  
 راجع الى النبي عليه السلام  
 حيث قال ذلك القول منه  
 عليه السلام تواضعا ان  
 كان قبل علمه انه سيد  
 البشر والله اعلم  
 قوله عليه السلام اتقاهم  
 قال العلماء لما سئل عليه

باب

من فضائل يوسف  
 عليه السلام  
 السلام اي الناس اكرم  
 اخبر باكمل الكرم واعمه  
 فقال اتقاهم لله ولد  
 ذكرنا ان اصل الكرم  
 شجرة الخبز ومن كان متقيا  
 كان كثير الخبز وكثير الغنمة

باب

من فضائل زكريا  
 عليه السلام

باب

من فضائل الخضر  
 عليه السلام  
 في الدنيا وصاحب الدرجات  
 العلى في الآخرة اه نووي  
 اوله معادن العرب معناه  
 اصولها  
 قوله عليه السلام كان  
 زكريا نجارا فيه جواز  
 الصنائع وان التجارة  
 لا تسقط المروءة وانها  
 منعة فاضلة وفيه فضيلة  
 لزكريا عليه السلام فانه  
 كان صائعا ياكل من كسبه  
 وقد ثبت قوله عليه السلام  
 افضل ما اكل الرجل من  
 كسبه اه نووي

قوله صاحب الخضر قال  
 النووي جمهور العلماء على  
 انه من موجود بيننا  
 وذلك متفق عليه عند  
 الصوفية واهل السلاح  
 والمعرفة وتكياتهم في  
 رؤيته والاجتماع به والاخذ  
 عنه وسؤاله وجوابه  
 ووجوده في المواضع الشريفة  
 ومواطن الخير اكثر من  
 ان يحصر واشهر من ان  
 يستتر الخ

قوله تعالى يجمع الخضر بن ابي ماتي بحري قارى من والروم من جهة الشرق او بالقرية او بطنجه اه فسطاطي  
 قوله تعالى يجمع الخضر بن ابي ماتي بحري قارى من والروم من جهة الشرق او بالقرية او بطنجه اه فسطاطي

فِي الْبَحْرِ قَالَ وَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنْهُ جَرِيَةَ الْمَاءِ حَتَّى كَانَ مِثْلَ الطَّاقِ فَكَانَ لِلْعُوتِ سَرَبًا  
 وَكَانَ لِمُوسَى وَفَتَاهُ عَجَبًا فَأَنْطَلَقَا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمَا وَلَيْلَتَهُمَا وَنَسِيَ صَاحِبُ مُوسَى  
 أَنْ يُخْبِرَهُ فَلَمَّا أَصْبَحَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ  
 سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا قَالَ وَلَمْ يَنْصَبْ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ بِهِ قَالَ أَرَأَيْتَ  
 إِذَا أَوَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحَوْتَ وَمَا أَنْسَانِي إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ وَاتَّخَذَ  
 سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا قَالَ مُوسَى ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَازْدَدْنَا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا قَالَ  
 يَعْصَانِ آثَارَهُمَا حَتَّى آتِيَا الصَّخْرَةَ فَرَأَى رَجُلًا مُسَجَّبِي عَلَيْهِ يَبُوبُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ مُوسَى  
 فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ أَنِّي بِأَرْضِكَ السَّلَامُ قَالَ أَنَا مُوسَى بْنُ إِسْرَائِيلَ قَالَ نَعَمْ  
 قَالَ إِنَّكَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَيْكَ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ وَأَنَا عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عَلَّمَنِي  
 لَا تَعْلَمُهُ قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ هَلْ آتَيْتُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِي بِمَا عَلَّمْتَ رُشْدًا قَالَ  
 إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ  
 شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا أَعْصِي لَكَ أَمْرًا قَالَ لَهُ الْخَضِرُ فَإِنْ أَتَيْتَنِي فَلَا تُصَاحِبْنِي عَنْ شَيْءٍ  
 حَتَّى أَخْبِرَكَ لَوْ كُنْتَ عَادِلًا لَمْ أُخْزِكْ بِمِثْلِ بَدَأَتِكَ قَالَ نَعَمْ فَأَنْطَلَقَ الْخَضِرُ وَمُوسَى يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ  
 الْبَحْرِ فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ فَكَلَّمَاهُمُ أَنْ يُحْمِلُوا هُمَا فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُمَا بِغَيْرِ نَوْلٍ  
 فَعَمَدَ الْخَضِرُ إِلَى لَوْحٍ مِنَ الْوَجْهِ السَّفِينَةِ فَنَزَعَهُ فَقَالَ لَهُ مُوسَى قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ  
 نَوْلٍ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَخَرَقْتَهُمَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهُمَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ  
 إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ لَا تُؤْخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا  
 ثُمَّ خَرَجَا مِنَ السَّفِينَةِ فَبَيَّتَاهُمَا يَمْشِيَانِ عَلَى السَّاحِلِ إِذَا غُلَامٌ يَلْمُبُ مَعَ الْغُلَامَانِ  
 فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَهُ بِيَدِهِ فَقَتَلَهُ فَقَالَ مُوسَى أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ  
 نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا قَالَ  
 وَهَذِهِ أَسَدٌ مِنَ الْأُولَى قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ

قوله كان مثل الطاق هو عقد  
 البناء وجهه طيقان  
 وطاق وهو الازج وما  
 عقد اهله من الباطني  
 ما عتته خاليا كذا في الروي

قوله سرها اي مستكن  
 قوله سارب بالهمزة  
 يضاهي

قوله وليتها بالنصب  
 عطفا على بقية ولي البغاري  
 بقية ليتها ويومها  
 قال العيني يجوز في يومها  
 الجر والنصب اما الجر  
 فمدح على ليتها واما  
 النصب فعلى ارادة سير  
 جميع اليوم ووقع في التفسير  
 فانطلقا بقية يومها  
 وليتها قال القاضي وهو  
 الصواب اه

قوله تعالى وما انسان  
 يكفر الها في رواية غير  
 حصص

قوله تعالى نبى بايات  
 الياه وصلا ووقف في رواية  
 ابن كثير ويعقوب

قوله تعالى في لبحر عجا  
 اي سبيلا عجا

قوله انى بارضك السلام  
 قال العيني في انى وجهان  
 احدهما ان يكون بمعنى  
 كيف تنصب لى السلام  
 بهذه الارض مجيبا وكذا  
 كانت دار كفر او كانت  
 تعيتم بغير السلام واللقى  
 ان يكون بمعنى من انى  
 كقوله تعالى انى لك هذا  
 لى طرف مكان والسلام  
 مبتدا وانى مقادما خبره  
 ووضع بارضك نصب على  
 الحال من السلام والتقدير  
 من اين استقر السلام حال  
 كونه بارضك اه باختصار  
 قوله تعالى زانية بالالف  
 بعد الزاى وتطيف الياه  
 على صيغة اسم الفاعل على  
 قراءة نالغ ومن معه

قوله تعالى قال ألم اقل  
 لك الخ قال ابن عيينة وهذا  
 اركض اه بخارى واستدل  
 عليه بزيادة لك في هذه المرة  
 اه السعلاى

لَدُنِّي عُدْرًا فَأَنْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَفْعَمَا أَهْلَهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا هُمَا  
فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَمْسُحَ فَأَقَامَهُ يَقُولُ مَا نِلُّ قَالَ الْخَضِرُ بِيَدِهِ هَكَذَا فَأَقَامَهُ  
قَالَ لَهُ مُوسَى قَوْمٌ آتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُضَيِّقُونَا وَلَمْ يُطْعِمُونَا لَوْ شِئْتَ لَتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا  
قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنِكَ سَأُنَبِّئُكَ بِمَا أَوْبَلَ مَا لَمْ تَشْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَوَدِدْتُ أَنَّهُ كَانَ صَبْرًا حَتَّى يُقْصَ عَلَيْنَا مِنْ  
أَخْبَارِهَا قَالَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نِسْيَانًا قَالَ  
وَجَاءَ عُصْفُورٌ حَتَّى وَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ثُمَّ تَقَرَّى فِي الشَّجَرِ فَقَالَ لَهُ الْخَضِرُ مَا نَقَصَ  
عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْمُصْفُورُ مِنَ الشَّجَرِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ  
جُبَيْرٍ وَكَانَ يَقْرَأُ وَكَانَ أَمَامَهُمْ مَلِكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضَبًا وَكَانَ يَقْرَأُ  
وَأَمَّا الْعُلَامُ فَكَانَ كَافِرًا **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ**  
**سُلَيْمَانَ السَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَقِيبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قِيلَ لِابْنِ**  
**عَبَّاسٍ إِنْ نَوَّافًا يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى الَّذِي ذَهَبَ يَلْتَمِسُ الْعِلْمَ لَيْسَ بِمُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ**  
**قَالَ أَسْمِعْتَهُ يَا سَعِيدُ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ كَذَبَ نَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَثْبٍ قَالَ سَمِعْتُ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ بَيْنَمَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قَوْمِهِ يُذَكِّرُهُمْ**  
**بِأَيَّامِ اللَّهِ وَأَيَّامِ اللَّهِ تَعْمَلُوهُ وَبِلَاؤُهُ إِذْ قَالَ مَا أَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا خَيْرًا وَأَعْلَمُ مِنِّي**  
**قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ إِنِّي أَعْلَمُ بِالْخَيْرِ مِنْهُ أَوْ عِنْدَ مَنْ هُوَ إِنْ فِي الْأَرْضِ رَجُلًا هُوَ أَعْلَمُ**  
**مِنْكَ قَالَ يَا رَبِّ فِدُنِّي عَلَيْهِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ تَرَوُدُ حُوتًا مَالِحًا فَإِنَّهُ حَيْثُ تَفْقَدُ الْحُوتَ**  
**قَالَ فَأَنْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ حَتَّى أَتَتْهَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَمَعِيَ عَلَيْهِ فَأَنْطَلَقَ وَتَرَكَ فَتَاهُ**  
**فَأَضْطَرَبَ الْحُوتُ فِي الْمَاءِ فَعَمَلٌ لَا يَلْتَمِسُ عَلَيْهِ صَارَ مِثْلَ السُّكُوتِ قَالَ فَقَالَ فَتَاهُ أَلَا**  
**أَلْحَقْتُ نَبِيَّ اللَّهِ فَأَخْبِرَهُ قَالَ فَذُنَّبِي فَلَمَّا تَجَاوَزَا قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ**  
**سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا قَالَ وَلَمْ يُعِيبْهُمْ نَصَبٌ حَتَّى تَجَاوَزَا قَالَ فَتَذَكَّرَ قَالَ أَرَأَيْتَ**

قوله تعالى اهل قرية قال  
القاضي قال ابن سيرين هي  
الابلة ورايت في كتاب  
المظفر انها خلف الاندلس  
واراه عن الطبري وقيل  
انها الطاسية قلت وتقدم  
ما قيل القضية كانت كلها  
بالقرية وان القرية هي  
المصرية قرية بازاد تونس  
اه الى

قوله عليه السلام قال  
الخبير يجهل اهل القرية  
وقالوا هذا الخبر من الفضل  
بالقول وهو جائز والله  
اعلم قال الا في قرية كرايات  
الابلة ان كان غير هو

قوله لتخذت على وزن  
لعلت وهي قرامة ابن  
كثير ومن معه

قوله عليه السلام فقال  
له الخضر ما نقص علمي  
الح قال العلماء لفظ النقص  
هنا ليس على ظاهره وانما  
معناه ان علمي وعلمك  
بالنسبة الى علم الله تعالى  
كنسبة ما نقره هذا المصفور  
الى ما بهر هذا على التقريب  
الى الالهام والافنسبة  
علمهما اقل واحقر وقد جاء  
في رواية البخاري ما علمي  
وعلمك في جنب علم الله  
تعالى الا كما اخذ هذا  
المصفور بمنقاره اي في  
جنب معلوم الله تعالى وقد  
يطلق العلم بمعنى المعلوم  
الح نووي

لا يفتن

إِذْ أَوْيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنسَانِيهُ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ  
وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ مَجْجَبًا قَالَ ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي فَارْتَدَّا عَلَى آثَارِهَا فَصَصَا  
فَإِذَا هُوَ مَكَانَ الْحُوتِ قَالَ هَهُنَا وَصِيفَ لِي قَالَ فَذَهَبَ يَلْمِسُ فَإِذَا هُوَ  
بِالْخَضِرِ مُسَجًى قَوْبًا مُسْتَلْقِيًا عَلَى الْقَعَا أَوْ قَالَ عَلَى حُلَاوَةِ الْقَعَا قَالَ السَّلَامُ  
عَلَيْكُمْ فَكَشَفَ الثَّوْبَ عَنْ وَجْهِهِ قَالَ وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ مَنْ أَنْتَ قَالَ أَنَا مُوسَى  
قَالَ وَمَنْ مُوسَى قَالَ مُوسَى بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ عَجِبْتُ مَا جَاءَ بِكَ قَالَ جِئْتُ لَتُعَلِّمَنِي  
مِمَّا عَلِمْتَ رُشْدًا قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ  
خُبْرًا شَيْءٌ أَمَرْتُ بِهِ أَنْ أَفْعَلَهُ إِذَا رَأَيْتَهُ لَمْ تَصْبِرْ قَالَ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ صَابِرًا وَلَا  
أَعْصِي لَكَ أَمْرًا قَالَ فَإِنِ اتَّبَعْتَنِي فَلَا تَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أُحْدِثَ لَكَ مِنْهُ ذِكْرًا  
فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ خَرَقَهَا قَالَ أَأُنحَى عَلَيْهَا قَالَ لَهُ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
أَخْرَقْتَهَا لِتُغْرِقَ أَهْلَهَا لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا قَالَ أَلَمْ أَقُلْ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا  
قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا  
يَلْعَبُونَ قَالَ فَانْطَلَقَ إِلَى أَحَدِهِمْ بِأَدَى الرَّأْيِ فَمَتَّلَهُ فَذَعَرَ عِنْدَهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ  
ذَعْرَةً مُنْكَرَةً قَالَ أَقْتَلْتِ نَفْسًا زَاكِيَةً بِغَيْرِ نَفْسٍ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا فَقَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ هَذَا الْمَكَانِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى مُوسَى لَوْلَا  
أَنَّهُ عَجَّلَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ وَلَكِنَّهُ أَخَذَهُ مِنْ صَاحِبِهِ ذِمَامَةً قَالَ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ  
شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا وَلَوْ صَبَرَ لِرَأْيِ الْعَجَبِ قَالَ  
وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ أَحَدًا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ بَدَأَ بِنَفْسِهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى أَخِي كَذَا  
رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْنَا فَانْطَلَقَا حَتَّى إِذَا آتَىا أَهْلَ قَرْيَةٍ لِيَأْمَأَ قَطَا فَا فِي الْمَجَالِسِ فَاسْتَطَعْنَا  
أَهْلُهَا فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوا فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ قَالَ لَوْ شِئْتَ  
لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا قَالَ هَذَا فِرَاقُ بَيْتِي وَبَيْتِكَ وَأَخَذَ بِرُؤُوسِهِمَا قَالَ سَأَلْتُكَ

قوله على حلاوة القفا ( هي وسط القفا ومعناه لم يدل على احد جانبيه وهي بضم الحاء وفتحها وكسرهما الفصحى الضم الخ نوري

قوله قال عجبى ما جاء بك قال القاضى شبطناه من اليد بضم الهجزة دون ثورين وهن تحيره منونا وهو اظهر اى عجبى لامر عظيم جاء بك ولد عجبى ما للتويل والتعظيم ومنه لامر ما تدرعت الدروع وجاء بك خبر لهذا المبتدأ اه ابي

قوله اعتمد على السفينة وقد اى

قوله بادي الرأى اى انطلق اليه مسرعا الى قتله من غير فكر اه نوري

قوله فذعر عندها قال فى التباية الذعر الفزع اه

قوله عليه السلام ولكنه اخذته من صاحبه فمامة اى استجاب لكره الخالفة وليل من اللمام لما شارطه عليه من الرأى اه ابي

ب  
ج  
د  
هـ



بِأَوْهَابٍ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينٍ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ  
إِلَى آخِرِ الْآيَةِ فَإِذَا جَاءَ الَّذِي يُسَجِّرُهَا وَجَدَهَا مُخْرَقَةً فَتَجَاوَزَهَا فَأَصْلَحُوهَا  
بِخَشَبَةٍ وَأَمَّا الْغُلَامُ فَطَبِيعَ يَوْمٍ طَبِيعَ كَافِرٍ وَكَانَ أَبَوَاهُ قَدْ عَطَفَا عَلَيْهِ فَلَوْ أَنَّهُ  
أَدْرَكَ أَرْهَهُمَا طَعْنَانًا وَكُفْرًا فَأَرَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً  
وَأَقْرَبَ رُحْمًا وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ  
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ  
أَبْنِ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُوسَى كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ بِإِسْنَادِ الشَّيْخِيِّ  
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَحَدَّثَنَا تَمْرُ بْنُ الْوَالِدِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ  
عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَرَأَ لَتُخَذَتْ عَلَيْهِ أَجْرًا **حَدَّثَنَا** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحُرُّ بْنُ قَيْسٍ بْنِ حِصْنِ الْفَزَارِيِّ فِي صَاحِبِ مُوسَى  
عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ هُوَ الْخَضِرُ فَرَّ بِهِمَا أَبِي بِنِ كَعْبٍ الْأَنْصَارِيُّ  
فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ يَا أَبَا الطُّفَيْلِ هَلُمَّ إِلَيْنَا فَإِنِّي قَدْ تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا  
فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ فَمَهَلْ سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ فَقَالَ أَبِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ هَلْ تَعْلَمُ أَحَدًا أَعْلَمَ  
مِنْكَ قَالَ مُوسَى لَا فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى بَلْ عَبْدُنَا الْخَضِرُ قَالَ فَسَأَلَ مُوسَى  
السَّبِيلَ إِلَى لُقَيْهِ فَجَعَلَ اللَّهُ لَهُ الْحُوتَ آيَةً وَقِيلَ لَهُ إِذَا أَفْتَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ  
فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ فَسَارَ مُوسَى مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَسِيرَ ثُمَّ قَالَ لِقِتَاهُ آتِنَا عَدَاءَنَا فَقَالَ  
قَتَى مُوسَى حِينَ سَأَلَهُ الْعَدَاءَ أَرَأَيْتَ إِذَا وُتِنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ

قوله فاذا جاء الذي  
يسخرها التسخير الجعل  
مطيعا ومنقادا ومذلا  
يقال سخر فلانا اذا ذلله  
وكذلك تكليف شخص  
على عمل بلا اجرة يقال  
سخره اذا كلفه عملا بلا  
اجرة والمراد هنا الاخذ  
والضبط بلا بدل والله اعلم

قوله ارهعهما طعنا وكرها  
اي حملهما عليهما والحقهما  
بهما والمراد بالطفيان هنا  
الزيادة في الضلال الخ  
نودي

قوله تعالى ان يبديهما  
من باب التعميل على قراءة  
اي عمرو ومن معه

قوله قد تماريت انا وصاحبي  
اي تنازعت وتجادلت انا  
وصاحبي

قوله الى لقيه هو مصدر  
يعني اللقاء اسله لقوى على  
وزن مخلول فاعل فسار  
لقيا اي الى لقاءه ورسوله

قال ابي سمعت نحو اذا فقدت نحو

كتاب فضائل

الصحابه رضى الله

تعالى عنهم

باب

من فضائل ابي بكر

الصديق رضى الله عنه

قوله عليه السلام يا ابا بكر ما ظنك باثنين الخ معنا ثالثهما بالنصر والمعوذ والمخاض والتسديد وفيه عظيم توكل النبي عليه السلام حتى في هذا المقام وفيه فضيلة لا يابى بكر رضى الله عنه وهي من اجل مناقبه والفضيلة ومنها بذكر نفسه ومطابقته اهله وماله الخ نوري

قوله عليه السلام زهرة الدنيا اي لميمها واعراضها

قوله فبكي ابو بكر معناه بكي كثيرا ثم بكي

قوله عليه ان امن الناس وهو الفعل من امن الذي هو المعطاء لامن المنه الى نفس الصبيحة (على) في ماله وصحته) على هذا المعنى لاجل بعض اكثر الناس بلا لنفسه وماله لاجل ابو بكر حيث فارق اهله وماله وجعل نفسه وقايتة اه مبارك

قوله عليه السلام متخذنا خليلا قال ابن فرشته الاوجه هنا ان يقال امن الخلة وهي الصداقة المتخلطة في قلب المحب الداهية الى اطلاع المحبوب على سره يعنى لو جازى ان اتخذ صديقا من الخلق يقف على سرى لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سرى الا الله ووجه تخصيصه بذلك ان ابا بكر كان القرب سرامن سر رسول الله صلى الله عليه وسلم لما روى انه عليه السلام قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا صلاة ولكن بعنى كتب في قلبه اه

قوله عليه السلام لا يتقين بسيرة ابي بكر نورا والامن لا يتركن باقية اه مرقاته

وما انسانيه الا الشيطان ان اذكره فقال موسى لفتاه ذلك ما كُنَّا نبتغي فازتدا على آثارها قصصا فوجدنا خضرا فكان من شأنهما ما قص الله في كتابه الا ان يونس قال فكان يتبع اثار الحوت في البحر **حدثني** زهير بن حرب وعبد بن حميد وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي قال عبد الله اخبرنا وقال الاخران **حدثنا** حبان بن هلال **حدثنا** همام **حدثنا** ثابت **حدثنا** انس بن مالك ان ابا بكر الصديق **حدثه** قال نظرت الى اقدام المشركين على رؤسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو ان احدهم نظر الى قدميه ابصرنا تحت قدميه فقال يا ابا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما **حدثنا** عبد الله بن جعفر بن يحيى بن خالد **حدثنا** معن **حدثنا** مالك عن ابي النضر عن عبيد بن حنين عن ابي سعيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جلس على المنبر فقال عبد خيره الله بين ان يؤتيه زهرة الدنيا وبين ما عنده فاختر ما عنده فبكي ابوبكر وبكى فقال فديناك يا باينا وامننا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الخير وكان ابوبكر اعلمنا به وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امن الناس على في ماله وصحته ابوبكر ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكن اخوة الاسلام لا شقيين في المسجد خوخة **الاخوخة** ابي بكر **حدثنا** سعيد بن منصور **حدثنا** الفتح بن سليمان عن سالم ابي النضر عن عبيد بن حنين وبشير بن سعيد عن ابي سعيد الخدري قال خطب رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس يوما بمثل حديث مالك **حدثنا** محمد بن بشار العبدي **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** شعبة عن اسماعيل بن رجاء قال سمعت عبد الله بن ابي الهذيل **يحدث** عن ابي الاخوص قال سمعت عبد الله بن مسعود **يحدث** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لو كنت متخذا خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا ولكنه اخي وصاحبي وقد اتخذ الله عز وجل صاحبكم خليلا **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار

(واللفظ)

(وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُنْثَى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي  
 الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ  
 أُمَّتِي أَحَدًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَحَدُنَا  
 عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي سُهَيْبَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ع وَحَدَّثَنَا عَبْدُ  
 أَنْبُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي حَفَافَةَ خَلِيلًا  
 حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا  
 وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَدَيْلِ  
 عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا  
 مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي حَفَافَةَ خَلِيلًا وَلَكِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَ  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْإِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلٍ مِنْ خَلِيلِهِ وَلَوْ  
 كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا إِنْ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ أَبِي عُمَانَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ  
 الْعَاصِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشٍ ذَاتِ السَّلَاسِلِ فَأَتَيْتُهُ  
 فَقُلْتُ أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ عَائِشَةُ قُلْتُ مِنَ الرِّجَالِ قَالَ أَبُو هَاشِمٍ قُلْتُ ثُمَّ مَنْ قَالَ  
 عُمَرُ فَقَدَرِجَالًا وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ عَنْ أَبِي  
 عَمْرِو بْنِ حَمْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا أَبُو

قوله عليه السلام لو كنت  
 متخذاً من أمي الخ قال  
 القاضي الخليل صاحب  
 الواد الذي يفتقر اليه ويعتمد  
 في الأمور عليه فان اصل  
 التركيب من الخلة بالفتح  
 وهي الحاجة والمعنى لو كنت  
 متخذاً من الخلق خليلاً  
 ارجع اليه في الحاجات واعتمد  
 اليه في المهمات لانفذت ابا  
 بكر خليلاً ولكن الذي الجأ  
 اليه واعتمد عليه في جملة  
 الأمور وبمعنى الأحوال  
 هو الله تعالى وانما سمي  
 ابراهيم عليه السلام خليلاً  
 من الخلة بالفتح التي هي  
 الخصلة فانه تخلق بخلال  
 حسنة اختصت به او من  
 التخلل فان الحب تخلل  
 شغاف قلبه واستولى عليه  
 او من الخلة من حيث انه  
 عليه لسلام ما كان يفتقر  
 حال الافتقار الا اليه وما كان  
 يتوكل الا عليه فيكون  
 فعيل بمعنى فاعل وفي الحديث  
 بمعنى مفعول اه مرقاة القول  
 والوجه الاحسن ما كتبت  
 في حاشية الصحيفة ١٠٨  
 من ابن ملك والله اعلم

قوله وحديثنا عبد بن حميد  
 الخ هذا السند غير موجود  
 في المتن التي بأيدينا غير  
 المتن الذي طبع بمصر  
 والتمن الذي طبع في هامش  
 الابي الا ان فيه حح اشارة  
 الى تحويل السند وهذا  
 ظاهر على كون السند  
 المذكور موجوداً ولهذا  
 وضعناها والله اعلم

قوله عليه السلام قال عائشة  
 قلت من الرجال قال ابوها  
 الخ قال النووي هذا تصريح  
 بعظيم فضائل ابي بكر  
 وعمر وعائشة رضي الله عنهم  
 الخ

عُمَيْسٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ سَمِعْتُ عَائِشَةَ وَسَمِعْتُ مَنْ كَانَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَحْلِفًا لَوْ اسْتَحْلَفَهُ قَالَتْ أَبُو بَكْرٍ فَقِيلَ لَهَا ثُمَّ مَنْ بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ عُمَرُ ثُمَّ قِيلَ لَهَا مَنْ بَعْدَ عُمَرَ قَالَتْ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ثُمَّ اسْتَهْت إِلَى هَذَا **حَدَّثَنِي** عَبَادُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطِمْ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْهِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ جِئْتُ فَلَمْ أَجِدْكَ قَالَ أَبِي كَأَنَّهَا تَعْنِي الْمَوْتَ قَالَ فَإِنْ لَمْ تَجِدِي فَأَبِي أَبَا بَكْرٍ **وَحَدَّثَنِي** حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرِ بْنِ مُطِمْ أَنَّ أَبَاهُ جُبَيْرِ بْنِ مُطِمْ أَخْبَرَهُ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمَتْهُ فِي شَيْءٍ فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ يَمْثِلُ حَدِيثِ عَبَادِ بْنِ مُوسَى **حَدَّثَنَا** عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرَضِهِ أَذْعَى لِي أَبُو بَكْرٍ وَأَخَاكَ حَتَّى أَكْتُبَ كِتَابًا فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَمْتَنِي مِمَّنْ وَيَقُولُ قَائِلٌ أَنَا أَوْلَى وَيَأْتِي اللَّهُ وَالْمُؤْمِنُونَ إِلَّا أَبُو بَكْرٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا سُرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْفَزَارِيُّ عَنْ يَزِيدِ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ الْأَشْجَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا قَالَ فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ أَنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ **حَدَّثَنِي** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَا أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

قوله ثم التبت الى هذا يعنى وقتت على ابى عبيدة هذا دليل لاهل السنة في تقديم ابى بكر ثم عمر والخلافة مع اجماع الصحابة الخ نووى

قوله ان امرأة سئلت قال الخافظ ابن حجر لم القف على اسمها اه

قوله قال ابى اى قال محمد بن جبير بن مطعم قال ابى كان المرأة تعنى الموت والله اعلم

قوله فامرها ان ترجع اليه اى الى النبي عليه السلام مرة اخرى حتى يعطيا شاذكره شارح اه مرقة قوله فكلمته في شئى اى من امرها

قوله عليه السلام ادعى لى ابابكر الخ قال النووى في هذا الحديث دلالة ظاهرة لفضل ابى بكر الصديق واخبار منه عليه السلام بما سيقع في المستقبل بعد وفاته وان المسلمين يابون عقد الخلافة لغيره وفيه اشارة الى انه سيقع نزاع ووقع كل ذلك الخ نووى

قوله عليه السلام دخل الجنة اى بلا محاسبة ولا مجازاة والا فجرد الايمان يقتضى دخولها

وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً لَهُ قَدْ حَمَلَ عَلَيْهَا التَّفَقُّتَ إِلَيْهِ الْبَقْرَةُ فَقَالَتْ إِنِّي لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا وَلِكَيْبِ إِنَّمَا خُلِقْتُ لِلْعَرَبِ فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ تَعَجُّبًا وَفَرَعًا أَبَقْرَةً تَكَلِّمُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَا رَاعٍ فِي غَنَمِهِ عَدَا عَلَيْهِ الذَّنْبُ فَأَخَذَ مِنْهَا شَاةً فَطَلَبَهُ الرَّاعِي حَتَّى اسْتَمْتَقَدَهَا مِنْهُ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ الذَّنْبُ فَقَالَ لَهُ مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ يَوْمَ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ غَيْرِي فَقَالَ النَّاسُ سُبْحَانَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أُوْمِنُ بِذَلِكَ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قِصَّةَ الشَّاةِ وَالذَّنْبِ وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْبَقْرَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الْخَفَرِيُّ عَنْ سُهَيْبَانَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَفِي حَدِيثِهِمَا ذِكْرُ الْبَقْرَةِ وَالشَّاةِ مَعًا وَقَالَ فِي حَدِيثِهِمَا فَإِنِّي أُوْمِنُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَمَا هُمَا ثُمَّ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ مِسْعَرٍ كِلَاهُمَا عَنْ سَعْدِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ صَهْبَانَ وَابْنُ أَبِي رَيْمٍ وَابْنُ أَبِي رَيْمٍ وَابْنُ أَبِي رَيْمٍ وَابْنُ أَبِي رَيْمٍ (وَاللَّهُ نَظُّ لَأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ وَضِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى سَرِيرِهِ فَتَكَفَّفَهُ النَّاسُ يَدْعُونَ وَيُثْنُونَ وَيُصَلُّونَ عَلَيْهِ

قوله عليه السلام فطلبه الراعي قال القسطلاني لم يسم وايراد المصنف ( يعني البخاري ) للحديث في ذكر بني اسرائيل فيه اشعار بانه عنده من كان قبل الاسلام نعم وقع كلام الذئب لاهيان بن اوس كما عنده في نعم في الدلائل اه

قوله عليه السلام فاني اومن به جزاء شرط محذوف اي فان كان الناس يستغفرونه ويتمجبون منه فاني لاستغفريه واومن به (وابو بكر وعمر اه مرعاة

قوله وماها ثم يعني ان العبرين لم يكونا حاضرين هنا

باب

من فضائل عمر رضي الله تعالى عنه

قوله على سريره ( اي على نعشه فتكفئه الناس ) اي احاطوا واجتمعوا عليه



قوله فلم يرعني الا برجل قد اخذ بمنكبي من وراني  
يعني الامر او الحال  
الا برجل وفي هذا الحديث  
فضيلة ابي بكر وعمر وشهادة  
علي لهما وحسن ثناء عليهما  
وصدق ما كان يظنه بصور  
قبل وفاته رضي الله عنهم  
اجمعي اه نووي ( قد  
اخذ بمنكبي بالامر اه  
قسطاني

قوله لم يرعني الله عنه ان القى الله  
بمثل الخ في ما كان لا يعتقد  
ان لا احد حلا في ذلك الوقت  
اقل من عمل عمر قسطاني

قَبْلَ أَنْ يُرْفَعَ وَأَنَا فِيهِمْ قَالَ فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا بِرَجُلٍ قَدْ أَخَذَ بِمَنْكَبِي مِنْ وَرَائِي  
فَأَلْتَفَتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ عَلِيٌّ فَتَرَحَّمَ عَلَيَّ عَلَى عُمَرَ وَقَالَ مَا خَلَفْتَ أَحَدًا أَحَبَّ إِلَيَّ  
أَنْ أَلْقَى اللَّهَ بِمِثْلِ عَمَلِهِ مِنْكَ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَ  
صَاحِبَيْكَ وَذَلِكَ أَنِّي كُنْتُ أَكْثَرُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جِئْتُ  
أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَدَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَخَرَجْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ  
فَإِنْ كُنْتُ لَأَزْجُو أَوْ لَأَظُنُّ أَنْ يَجْعَلَكَ اللَّهُ مَعَهُمَا **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ عُمَرَ بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا** مَثْوُودُ بْنُ  
أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُمْ) قَالُوا حَدَّثَنَا  
يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو أُمَامَةَ بْنُ  
سَهْلِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ وَعَلَيْهِمْ قُبُصٌ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الشُّدْيَ وَمِنْهَا  
مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ وَرَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَعَلَيْهِ قُبُصٌ يَجْرُهُ قَالُوا مَاذَا أَوَّلَتْ  
ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ **الدِّينُ حَدَّثَنِي** حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ حَمْرَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ  
عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ إِذْ رَأَيْتُ قَدْحًا  
أُتِيْتُ بِهِ فِيهِ لَبَنٌ فَشَرِبْتُ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَرَى الرِّمَى يَجْرِي فِي أَظْفَارِي ثُمَّ  
أَعْطَيْتُ فَضَلِي عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالُوا فَمَا أَوَّلَتْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْعِلْمُ  
**وَحَدَّثَنَا** هُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلِ بْنِ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا الْخَلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ  
حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ إِسْنَادِ  
يُونُسَ نَحْوَ حَدِيثِهِ **حَدَّثَنَا** حَزْمَلَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ

قوله عليه السلام بها  
ما يبلغ الشدى) بضم المثناة  
وكسر الدال وتشديد التحتية  
جمع الشدى وفي نسخة بالفتح  
والسكون والتخفيف فهو  
مفرد يريد به الجنس اه  
مرقاة اسل الشدى  
فاعل اهلل مرعى لسانها

قوله عليه السلام ما يبلغ  
دون ذلك اي العصر منه  
او اطول منه ويؤيد الثاني  
ما رواه الحكم الترمذي  
عن ابن المبارك عن يونس  
عن الزهري في هذا الحديث  
لهم من كان قبصه الى  
سرة ومنهم من كان قبصه  
الى ركبته ومنهم من كان  
الى انصاف ساقيه في رواية  
الرياض ومنها ما هو اسفل  
من ذلك اه مرقاة باختصار

كنت كثيرا اسع

شهاب أن سمعته بن المسيب أخبره أنه سمع أبا هريرة يقول سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول بينا أنا نائم رأيتني على قلب عليها دلو فترغت منها  
ما شاء الله ثم أخذها ابن أبي حنيفة فترغ بها ذنوباً أو ذنوبين وفي ترغ والله  
يعفرك له ضعف ثم استحالت غرباً فأخذها ابن الخطاب فلم أر عبقرياً من الناس  
يترغ ترغ عمر بن الخطاب حتى ضرب الناس بعطن **وحدثني** عبد الملك بن  
شعيب بن الليث حدثني أبي عن جدي حدثني عقیل بن خالد ح **وحدثنا**  
**قهرم** و**الناقد** و**الحلواني** و**عند بن حميد** عن يعقوب بن ابراهيم بن سعيد  
**حدثنا** أبي عن صالح بإسناد يونس نحو حديثه **حدثنا** الحلواني و**عبد بن**  
**حميد** قال **حدثنا** يعقوب **حدثنا** أبي عن صالح قال قال الأعرج وغيره إن  
أبا هريرة قال إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رأيت ابن أبي حنيفة يترغ  
بنحو حديث الزهري **حدثني** أحمد بن عبد الرحمن بن وهب **حدثنا** عمي عبد الله  
ابن وهب أخبرني قهرم بن الحارث أن أبا يونس مولى أبي هريرة **حدثه** عن  
أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال بينا أنا نائم أريت أبي أنزع  
على حوضي أسقى الناس فجاءني أبو بكر فأخذ الدلو من يدي ليروحني فترغ  
دلوين وفي ترغ ضعف والله يعفرك له فجاء ابن الخطاب فأخذ منه فلم أر ترغ  
رجل قط أقوى منه حتى تولى الناس والحوض ملآن **يتفجر** **حدثنا** أبو بكر  
ابن أبي شيبه و**محمد بن عبد الله بن عمير** (واللفظ لأبي بكر) **قالا** **حدثنا** محمد بن  
**بشير** **حدثنا** عبيد الله بن عمر **حدثني** أبو بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله عن  
عبد الله بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أريت كافي أنزع بدلو  
بكرة على قلب فجاء أبو بكر فترغ ذنوباً أو ذنوبين فترغ ترغاً ضعيفاً والله تبارك  
وتعالى يعفرك له ثم جاء عمر فاستقى فاستحالت غرباً فلم أر عبقرياً من الناس

قوله عليه السلام رأيتني  
على قلب أي بد كبير  
بطرية بالآجر والحجارة  
(عليه دلو) أي معلقة  
عليها

قوله عليه السلام فترغ بها  
ذنوباً أي دلواً ملوئاً

قوله عليه السلام ثم  
استحالت أي صارت تلك  
الدلو وتحولت في يده (غرباً)  
أي دلواً عظيماً

قوله عليه السلام ثم  
أرعبقياً (العبرى هو  
السيد وقيل الذي ليس  
فوقه شيء ومعنى ضرب  
الناس بعطن أي ادروا  
أبهام ثم أروها إلى عطنها  
وهو الموضع الذي تساق  
إليه بعد السقي لتسترغ  
قال المشاهير هذا المنام  
واضح لما جرى لأبي بكر  
رضي الله عنهما في خلقتهما  
وحسن سيرتهما وظهور  
آثارهما وانتفاع الناس بهما  
وكل ذلك مأخوذ من النبي  
عليه السلام ومن بركته  
وآثار صحبتته الخ نوري

قوله عليه السلام أنزع  
بدلو بكرة قال العيني بإضافة  
الدلو إلى البكرة بإسكان  
الكاف وحكى فتحها وقيل  
بكرة مثلثة الباء قلت  
البكرة بإسكان الكاف على  
أن المراد نسبة الدلو إلى  
الشيء من الأبل وهي الشابة  
وه والمراد الدلو الذي يستقى بها

يُفْرِي قَرْيَةً حَتَّى رَوَى النَّاسَ وَضَرَبُوا الْعَطَنَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَثْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رُوَايَا رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِمَجْزِي حَدِيثِهِمْ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمُسْكَدِرِ  
 سَمِعًا جَابِرًا يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّهُ ظَلَمَهُ)  
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ ابْنِ الْمُسْكَدِرِ وَعَمْرِو بْنِ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ فِيهَا دَارًا أَوْ قَصْرًا فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا فَقَالُوا  
 لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ فَكَرِهْتُ فَمَرَّتْ بِكَ فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ أَيُّ  
 رَسُولِ اللَّهِ أَوْ عَلَيْكَ يُنَادُوا وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ عَمْرِو  
 وَابْنِ الْمُسْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ  
 عَمْرِو وَسَمِعَ جَابِرًا ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالنَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ ابْنِ الْمُسْكَدِرِ سَمِعْتُ  
 جَابِرًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ ثَمِيرٍ وَزُهَيْرٍ حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ أَخْبَرَهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَا أَنَا وَأَنَا  
 إِذْ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ فَأَذْأَمْرَاءُ تَوَضَّأُوا إِلَى جَانِبِ قَصْرِ فَقُلْتُ لِمَنْ هَذَا فَقَالُوا  
 لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَكَرِهْتُ غَيْرَةَ عُمَرَ فَوَلَّيْتُ مُذْبِرًا قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَبَكَى  
 عُمَرُ وَتَمَحَّنَ جَمِيعًا فِي ذَلِكَ الْحَلِيسِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ  
 يَا بِي أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغَارُكَ أَغَارُكَ وَأَحَارُكَ وَأَحَارُكَ عُمَرُ وَالنَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ  
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ ابْنِ  
 شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ  
 (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي

قوله عليه السلام يفري  
 قرية اي يميل حله ويقطع  
 قطعه واسل القرى القطع  
 يقال فريت الشيء القرية لربما  
 اذا شققته وقطعته للاصلاح  
 فهو مفري ومفري  
 ويروي يفري قرية يسكون  
 الراء والتخفيف وحكى  
 عن الخليل انه انكر  
 التثنية وغلط قائله يقال  
 افريت اذا شققته على وجه  
 الافساد تقول العرب تركته  
 يفري القرى اذا عمل العمل  
 فاجاده اه نهاية

(قوله فبكي عمر) لما سمع  
 ذلك سرورابه وتشوقا اليه

قوله عليه السلام فاذا امرأة  
 توشا اي توشا وضوا  
 شرعيا ولا يلزم ان يكون  
 على جهة التكليف او يؤل  
 بانها كانت محافظة في الدنيا  
 على العبادة اولفويا لتزداد  
 وضاه وحسنا وهذه المرأة  
 هم ام سلم وكانت حينئذ  
 في بيدها اه قسطلاني

قوله يا ايها الرسول الله  
 اهليك اغارالاسل اهلها  
 اغار منك فهو من باب  
 انقلب اه قسطلاني

وضروا بطون

(وقال)

وَقَالَ حَسَنٌ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي  
 وَقَاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا قَالَ أَسْتَأْذِنُ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْرِزُهُ غَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ فَلَمَّا أَسْتَأْذَنَ عُمَرُ قَرَنَ  
 يَبْتَدِرُنَّ الْحِجَابَ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَضْحَكُ فَقَالَ عُمَرُ أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّتَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعْتِ صَوْتِكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ قَالَ عُمَرُ فَأَنْتَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يَهَبْنَ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ أَيَّ عَدُوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهَبْنِي وَلَا تَهَبْنَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْنَ نَعَمْ أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَقْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَمَّيْتُكَ الشَّيْطَانُ  
 قَطُّ سَأَلَاكَ جَاءًا إِلَّا سَلَّكَ جَاءًا غَيْرَ جِئِكَ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا بِهِ  
 عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ  
 جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ فَذَكَرَ نَحْوَ  
 حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 وَهَبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ قَدْ كَانَ يَكُونُ فِي الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ  
 مُحَدَّثُونَ فَإِنْ يَكُنْ فِي أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مِنْهُمْ قَالَ ابْنُ وَهَبٍ  
 تَفْسِيرُ مُحَدَّثُونَ مُلْهَمُونَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 عُمَرُ وَالتَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ عَنْ  
 سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا

قوله وعنده نساء من قريش  
 يعطين كذا  
 قال القسطلاني  
 عن من ازواجه القسوة  
 وبتكثيره اي يكثر من  
 اكثر مما يعطون في سلم  
 اي يعطون النسيئة اه

قوله ويستكترنه معناه  
 يعطين كثيرا من كلامه  
 وجوابه بجوابهم وقتاويهم  
 الخ نووي قلت يشعرا قوله  
 انهن لسن من ازواجه  
 عليه السلام والله اعلم

قوله انت احق ان يهبن  
 هو من هاب يهاب مثل  
 خاف يخاف زنة ومعنى  
 قال في المراقبة يقال هبت  
 الرجل يكسر الهاء اذا قرته  
 وعظمته من الهيبة اه

قولون انت اغلظ واغظ  
 الغظ والغليظ بمعنى وهو  
 عبارة عن شدة الخلق  
 وخشونة الجانب قال العلماء  
 وليست لفظه الفعل هنا  
 للمفاضلة بل هي بمعنى  
 لفظ غليظ قال القاضي وقد  
 يصح حملها على المفاضلة  
 وان اتقدروا الذي يخاف في النهي  
 عليه السلام هو ما كان  
 من اغلاظه على الكافرين  
 والمنافقين كما قال تعالى جاهد  
 الكفار والمنافقين واغلظ  
 عليهم وكان يغضب ويغلظ  
 عند انتهاك حرمة الله تعالى  
 والله اعلم اه نووي

قوله عليه السلام سالكها  
 وهو الطريق الواسع

قوله عليه السلام محدثون  
 قال القسطلاني بتشديد  
 الدال المفتوحة اي الملهمون  
 او يلحق في روعهم الشيء  
 قبل الاعلام به فيكون  
 كالذي حدثه غيره به او يحري  
 الصواب على لسانهم من  
 غير قصد اه وفي المبارك  
 الحديث هو الذي يلحق في نفسه  
 شيء فيخبره بمراسه ويكون  
 كما قال وكانه حدثه الملا  
 الاعلى وهذه منزلة جليلة  
 من منازل الاولياء اه

سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ أَخْبَرَنَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ  
 عُمَرُ وَاقِفْتُ رَبِّي فِي ثَلَاثٍ فِي مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ وَفِي الْحِجَابِ وَفِي أَسَارِي بَدْرٍ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ**  
**عُمَرَ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سَلُولٍ لَجَأَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَبِيضَهُ أَنْ يُكْفِنَ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ**  
**ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَامَ**  
**عُمَرُ فَأَخَذَ بِرُؤُوسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ**  
**وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا خَيْرَ نِيَّ اللَّهِ**  
**فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَزِيدُ عَلَى**  
**سَبْعِينَ قَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عُرْوَةً وَجَلَّ**  
**وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى****  
**وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**فِي مَعْنَى حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَزَادَ قَالَ فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ****  
**يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ**  
**حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَرَمَلَةَ عَنْ عَطَاءٍ وَسَائِمَانَ ابْنَيْ**  
**يَسَارٍ وَأَبِي سَلْمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ مُضْطَجِعًا فِي بَيْتِي كَأَشْفَا عَنْ خَدْيَةَ أَوْ سَاقِيَةَ فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ فَأَذِنَ لَهُ**  
**وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَتَحَدَّثَتْ ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ كَذَلِكَ فَتَحَدَّثَتْ ثُمَّ**  
**اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَوَى نِيَابِهِ قَالَ مُحَمَّدٌ وَلَا**  
**أَقُولُ ذَلِكَ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَدَخَلَ فَتَحَدَّثَتْ فَلَمَّا خَرَجَ قَالَتْ عَائِشَةُ دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ**  
**فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تَبَالِهِ ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْتَشْ لَهُ وَلَمْ تَبَالِهِ ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسَتْ**

قوله رضي الله عنه والفت  
 وفي قال الطيبي ما حسن  
 هذه العبارة وما اطلقها  
 حيث راعى الادب الحسن  
 ولم يقل وافقني ربي مع  
 ان الايات انما نزلت موافقة  
 لرايه واجتهاده اقول ونله  
 رضي الله عنه اشار بقوله  
 هذا ان فعله حادث لاحق  
 وقضاء ربه قديم سابق اه  
 مرقاة (في ثلاث) قال الحافظ  
 العسقلاني ليس في تخصيص  
 الثلاث ما ينفي الزيادة لانه  
 حصلت له الموافقة في اشياء  
 من مشهورها قصة اسارى  
 بدر وقصة الصلاة على  
 المنافقين وهما في الصحيح  
 واكثر ما ولفناه من المتعينين  
 خمسة عشر قال صاحب  
 الرياض منها تسع لفطيات  
 واربع معنويات واثنان  
 في التورية فان اردت تفصيلها  
 فراجعها اه

قوله فاعطاه يعني قبضة  
 ليكفن فيه اباه المنفق قيل  
 انما اعطاه قبضة وكفنه  
 فيه تطيبا لقلب ابنته فانه كان  
 صحايا صالحا كذلك النوى  
 قولها رضي الله عنها كاشفا  
 عن فخذه اوساقية قال  
 النوى هذا الحديث مما  
 يحتج به المالكية وغيرهم  
 ممن يقول ليست الفخذ  
 عورة ولا حجة فيه لانه  
 مشكوك (اي شك الراوى)  
 في المكشوف هل هو السابق

باب

من فضائل عثمان بن  
 عفان رضي الله عنه  
 ام الفخذان فلا يلزم منه  
 الجزم يجوز كشف الفخذ  
 اه وفي المرقاة قلت ويجوز  
 ان يكون المراد بكشف  
 الفخذ كشفه ما عليه من  
 القميص لان المتر كاسياتي  
 ما يشر اليه من كلام عائشة  
 وهو الظاهر من احواله  
 عليه السلام مع آله وصحبه اه  
 قولها وسوى نياجه اي  
 بعد عدم تورتوفيه اعياه  
 الى انه لم يكن كاشفا عن  
 نفس احد المصروفين بل  
 عن الثياب الموضوعة عليها  
 ولذا لم تقل وسرتفخذه  
 فارتفعبه الاشكال وان لم يبه  
 الاستدلال والله اعلم مرقاة  
 قولها فلم تهتس له اي  
 لم تقبض وتتحرك لاجله



وَسَوَّيْتَ ثِيَابِكَ فَقَالَ أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ  
خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ  
عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعُثْمَانُ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَسْتَأْذَنَ عَلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ لَا يَسُ مِرْطَ عَائِشَةَ فَأَذِنَ  
لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ ثُمَّ أَسْتَأْذَنَ عُمَرُ فَأَذِنَ لَهُ  
وَهُوَ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ ثُمَّ انْصَرَفَ قَالَ عُثْمَانُ ثُمَّ أَسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ  
فَجَلَسَ وَقَالَ لِعَائِشَةَ أَجِئِي عَلَيَّ ثِيَابِكَ فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي ثُمَّ انْصَرَفْتُ  
فَقَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي لَمْ أَرَكَ قَرِئْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَمَا  
قَرِئْتَ لِعُثْمَانَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ عُثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ وَإِنِّي خَشِيتُ  
إِنْ أَدِنْتُ لَهُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ حَدَّثَنَا ه  
عُمَرُ وَالسَّاقِدُ  
وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ كُلُّهُمَا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ  
حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ  
أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ أَسْتَأْذَنَ  
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ  
النَّهْدِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي  
حَاطِطٍ مِنْ حَاطِطِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ مُشْكِيٌّ يَرْكُزُ بِعُودٍ مَعَهُ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ إِذَا  
أَسْتَفْتَحَ رَجُلٌ فَقَالَ أَفْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشِّرْتُهُ  
بِالْجَنَّةِ قَالَ ثُمَّ أَسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ أَفْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَذَهَبْتُ  
فَإِذَا هُوَ عُمَرُ فَفَتَحْتُ لَهُ وَبَشِّرْتُهُ بِالْجَنَّةِ ثُمَّ أَسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ قَالَ فَجَلَسَ النَّبِيُّ

قوله عليه السلام الاستحى  
من رجل الخ قال اهل اللغة  
يقال استحى يستحي بياء  
واستحي يستحي بياء واحدة  
لفنان الاولى الصبح واشهر  
وجها جاء القرآن وفيه فضيلة  
ظاهرة لثمان وجلالته  
عند الملائكة وان الحياء  
مفة جميلة من صفات  
الملائكة اه نوري

قوله لابس مرط عائشة هو  
بكسر الميم وهو كساء من  
صوف

قوله عليه السلام ان عيان  
رجل اي كثير الحياء  
بشبه حياءه  
والله اعلم  
بالحق

قوله عليه السلام ان  
اذنت له اي في تلك الحالة  
الخاف ان يرجع حياءه  
عند ما يراى على تلك الهيئة  
ولا يعرض على حاجته  
لقلبة اذبه وكثرة حياءه  
اه مرقة

قوله يركز يعود معه هو  
بضم الكاف اي يضرب  
بأسنانه ليلبته في الارض  
اه نوري

جيطان المدينة  
بج

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ افْتَحْ وَبَشِّرْهُ بِأَحْسَنَةِ عَلَى بَلْوَى تَكُونُ قَالَ فَذَهَبَتْ فَاذَا هُوَ عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍاءُ قَالَ فَفَتَحَتْ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ وَقُلْتُ الَّذِي قَالَ فَقَالَ اللَّهُمَّ صَبْرًا أَوْ اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا سَمَاءُ عَنْ أَبِي يُوْبَ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ التَّهْمِيَّ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ حَائِطًا وَأَمْرَنِي أَنْ أَخْفِظَ الْبَابَ بِمَعْنَى حَدِيثِ عُثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنْ شَرِيكَ ابْنِ أَبِي تَمْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ لَا تَزَمَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا كُوتَنَّ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا قَالَ فَجَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا خَرَجَ وَجَهَهُ هَهُنَا قَالَ فَخَرَجْتُ عَلَى إِثْرِهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَيْتَ أَرِيسٍ قَالَ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ وَابْنَاهُ مِنْ بَرِيدٍ شَيْءٌ تَضَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَاجِمَةً وَتَوَضَّأَ فَقُمْتُ إِلَيْهِ فَاذْهَبْتُ وَقَدْ بَلَسَ لِي بِرِأْرِيسٍ وَتَوَسَّطَ قُمْمَهَا وَكَشَفَ عَنِ سَاقَيْهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبَيْتِ قَالَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ لَا كُوتَنَّ بَوَابَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ قَالَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ أَتَذْنُلُهُ وَبَشِّرُهُ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ قَالَ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَن يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهُ فِي الْقَفِّ وَدَلَّى رِجْلَيْهِ فِي الْبَيْتِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَشَفَ عَنِ سَاقَيْهِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَحَى يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي فَقُلْتُ إِنْ يُرِيدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ يُرِيدُ أَحَاهُ خَيْرًا يَأْتِي بِهِ فَاذَا الْإِنْسَانُ يُحْرِكُ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمْتُ

قوله اللهم صبرا اي يا الله اعطني صبرا على صرامة تلك البلية (أول الله المستعان) اي المطلوب منه المعونة على جميع المؤنة والمشقة والله اعلم قال النووي فيه استحباب الله المستعان عند مثل هذا الحال وفي الابي هو تسليم للقضاء الله تعالى ولعله الذي منعه من الدفع عن نفسه لاعلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ذلك سبق به القدر وهو من معجزاته عليه السلام اه

قوله خرج وجهه هنا قال النووي المجهول الرواية وجهه بتشديد الجيم وضبطه بعضهم باسكانها وحكى القاضي الوجهين ونقل الاول عن الجمهور ورجع الثاني لوجود خرج اي قصد هذه الجهة اه وفي البخاري وجهه قال القسطلاني بفتح الواو وايم المشددة بسبب الماد اي توجهه اي وجه نفسه اه

قوله براريس بفتح الهمزة مصروفه نووي هرب ان بالمدينة معروف قريب من قباء وفي هذا البر سقط خاتم النبي عليه السلام من اصبع عثمان رضي الله عنه وهو مصروف وان جعلته اسما لتلك البقعة يكون غير منصور للعلمية والتأنيث اه عبيد

قوله على رسلك اي تعجل وتريس

قوله وقد تركت اخي هو ابو بردة عامر او ابو رهم رضي الله عنهما ويقال ان له اخا اخر اسمه محمد واسمهم ابو بردة

اللهم صبرا والله المستعان ع

عَلَيْهِ وَقُلْتُ هَذَا عَمْرُ يُسْتَأْذِنُ فَقَالَ أَتَذُنُّ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ فَجِئْتُ عُمَرَ فَقُلْتُ أَدْنُ  
 وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ قَالَ قَدْ خَلَّ جُلَسْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَفِّ عَنِ يَسَارِهِ وَدَلَّ رِجْلِيهِ فِي الْبِئْرِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجُلَسْتُ  
 فَقُلْتُ إِنْ يُرِدِ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَعْنِي أَخَاهُ يَأْتِي بِهِ فِجَاءَ إِنْسَانٍ فَحَرَكَ الْبَابَ فَقُلْتُ  
 مَنْ هَذَا فَقَالَ عُمَانُ بْنُ عُمَانَ فَقُلْتُ عَلَى رِسْلِكَ قَالَ وَجِئْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ أَتَذُنُّ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُهُ قَالَ فَجِئْتُ فَقُلْتُ أَدْخُلْ  
 وَيُبَشِّرُكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْجَنَّةِ مَعَ بَلْوَى تُصِيبُكَ قَالَ قَدْ خَلَّ  
 فَوَجَدَا الْقَفَّ قَدْ مَلِيَ فَجُلَسْتُ وَجَاهَهُمْ مِنَ الشَّقِ الْأَخْرَ قَالَ شَرِيكَ فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ  
 الْمُسَيَّبِ فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ \* حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفْفَرٍ  
 حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنِي شَرِيكَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ  
 يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ هَهُنَا وَأَشَارَ لِي سُلَيْمَانُ إِلَى مَجْلِسِ سَعِيدِ نَاحِيَةِ  
 الْمُقْصُورَةِ قَالَ أَبُو مُوسَى خَرَجْتُ أُرِيدُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَجَدْتُهُ  
 قَدْ سَلَكَ فِي الْأَمْوَالِ قَبْعَتَهُ فَوَجَدْتُهُ قَدْ دَخَلَ مَا لَا جُلُوسَ فِي الْقَفِّ وَكَشَفَ عَنِ  
 سَاقِيهِ وَدَلَّاهُمَا فِي الْبِئْرِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ حَسَّانَ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ  
 سَعِيدٍ فَأَوْلَتْهَا قُبُورَهُمْ **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَا  
 حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ أَخْبَرَنِي شَرِيكَ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ خَرَجَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا إِلَى حَائِطٍ بِالْمَدِينَةِ لِحَابِئِهِ فَخَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ  
 وَأَقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ وَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ  
 فَتَأَوَّلْتُ ذَلِكَ قُبُورَهُمْ أَجْتَمَعَتْ هَهُنَا وَأَنْفَرَدَ عُمَانُ \* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ وَعَبِيدُ اللَّهِ الْقَوَارِيرِيُّ وَسُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ

قوله ودلى رجليه قال النووي  
 قوله في اي بكره محمد رضي الله  
 عنهما انهما دليا ارجلها  
 في البئر كادلاها النبي صلى الله  
 عليه وسلم فيها هذا المعناه  
 للموافقة وليكون ابلغ  
 في بقاء النبي صلى الله عليه  
 وسلم على حالته وراحته  
 بضلالي ما اذا لم يطعاه فرعا  
 استحي منها فرعها

قوله عليه السلام مع بلوى  
 تصيبه هي البلية التي  
 صار بها شهيد الدار من اذى  
 الحاضرة والقتل وغيره  
 اه قسطنطين

قوله جلس وجاههم اي  
 مقابلهم  
 قوله فاولتها اي جملة  
 الصحابين معه صلى الله عليه  
 وسلم ومقابلة عثمان له  
 اه قسطنطين

باب

من فضائل علي بن ابي  
 طالب رضي الله عنه

كُلُّهُمْ عَنْ يُونُسَ لَمَّا جِشُونِ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الصَّبَّاحِ) حَدَّثَنَا يُونُسُ أَبُو سَلْمَةَ  
 الْمَاجِشُونُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي  
 وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيِّ أَنْتَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ  
 مِنْ مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي قَالَ سَعِيدٌ فَأَخْبَيْتُ أَنْ أَشَافَهُ بِهَا سَعْدًا فَلَقَيْتُ  
 سَعْدًا فَحَدَّثَنِي بِمَا حَدَّثَنِي عَامِرٌ فَقَالَ أَنَا سَمِعْتُهُ فَقُلْتُ أَنْتَ سَمِعْتُهُ فَوَضَعَ إِصْبَعِيهِ  
 عَلَى أُذُنِيهِ فَقَالَ نَعَمْ وَالْأَفَاسِتَكُنَا وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ  
 شُعْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنِ الْحَكَمِ عَنْ مُضَمِّ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ خَلَّفَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فِي غُرُوفَةِ تَبُوكَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 تُخَلِّفُنِي فِي النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ فَقَالَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى  
 غَيْرَ أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا  
 الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَادٍ (وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ) قَالَ حَدَّثَنَا  
 حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بَكْرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ  
 أَبِيهِ قَالَ أَمَرَ مُعَاوِيَةَ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ سَعْدًا فَقَالَ مَا مَعَكَ أَنْ تُسَبَّ أَبَا التُّرَابِ فَقَالَ  
 أَمَا مَاذَكَرْتُ ثَلَاثًا قُلْتُمْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَنْ أُسَبَّهُ لَأَنْ تَكُونَ  
 لِي وَاحِدَةً مِنْهُنَّ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ لَهُ خَلْفُهُ فِي بَعْضِ مَعَارِضِهِ فَقَالَ لَهُ عَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَلِّفْنِي مَعَ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ  
 فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ  
 مُوسَى إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيَّ بَعْدِي وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ لَا أُعْطِيَنَّ الرَّأْيَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ  
 وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَتَطَاوَلْنَاهَا فَقَالَ أَدْعُوا لِي عَلِيًّا فَأَتَى بِهِ أَرْمَدٌ  
 فَبَصَّقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَفَعَ الرَّأْيَةَ إِلَيْهِ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَا تَزَلَتْ هُدًى إِلَّا يَهُ قُلُّ تَعَالَوْا

قوله عليه السلام ان  
 من بمنزلة هارون الخ يعني  
 في الآخرة وقرب المرتبة  
 والمظاهرة به في اس الدين  
 كذا قاله شارح من علمائنا  
 وقال التوريشي كان هذا  
 القول من النبي عليه السلام  
 عرجه الى غروة تبوك وقد  
 خلف عليا على اهله بالاقامة  
 فيه فارجع به المنافقون  
 وقالوا ما خلفه الاستقلاله  
 وتلقا منه فلما سمع به  
 على اخذ سلاحه ثم خرج  
 حتى اتى رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم وهو نازل بالجرف  
 فقال يا رسول الله زعم  
 المنافقون كذا فقال كذبوا  
 انما خلفتك لما تركت وراي  
 فارجع فالحلفى في اهلى  
 واهلك اما ترضى يا على  
 ان تكون منى بمنزلة هارون  
 من موسى تأول قول الله  
 سبحانه وقال موسى لاخيه  
 هارون اخلفى في قومي  
 والمستدل بهذا الحديث على  
 ان الخلافة له بعد رسول الله  
 زانغ عن مبعج الصواب  
 فان الخلافة في الاهل في حياته  
 لا تقتضى الخلافة في الامة  
 بعد عماته الخ مرقاة

قوله خلف رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم من التعميل وان  
 كان مضبوطا في بعض النسخ  
 من الثلاثى اى اقام خلفه  
 وجعله خليفة له في اهله  
 واهل على قال في القاموس  
 يقال خلف فلانا اذا جعله  
 خليفة اه

قوله والافاستكنا بتعديد  
 الكاف قال الابهى مستا  
 واصل السكك خبير الصباخ  
 وهو ايضا صفر الاذنين  
 وكل ضيق من الاشياء  
 اسك اه

قوله عليه السلام لا عطين  
 الراية الخ قال القاضي  
 هذا من اعظم فضائل على  
 واكرم مناقبه وفي الحديث  
 من علامات نبوته علامتان  
 قولية وفعلية فالقولية  
 قوله يفتح الله على يديه  
 فكان كذلك والفعلية بصاقه  
 عليه السلام في عينيه وكان  
 ارمدمبرى من ساعته اه

وقد خلفه في

نَدَعَ ابْنَاءَنَا وَابْنَاءَكُمْ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَفَاطِمَةَ وَحَسَنًا وَحُسَيْنًا  
 فَقَالَ اللَّهُمَّ هَؤُلَاءِ أَهْلِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ  
 ابْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ  
 قَالَ لِعَلِيٍّ أَمَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ مِنِّي بِمَنْزِلَةِ هَارُونَ مِنْ مُوسَى حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِينَ هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا  
 يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ مَا أَحْبَبْتُ الْإِمَارَةَ  
 إِلَّا يَوْمَئِذٍ قَالَ فَتَسَاوَرَتْ لَهَا رَجَاءٌ أَنْ أُدْعَى لَهَا قَالَ قَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَعْطَاهُ إِيَّاهَا وَقَالَ امْسِ وَلَا تَلْتَفِتْ حَتَّى يَفْتَحَ اللَّهُ  
 عَلَيْكَ قَالَ فَسَارَ عَلِيٌّ شَيْئًا ثُمَّ وَقَفَ وَلَمْ يَلْتَفِتْ فَصَرَخَ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلَى مَاذَا أُقَاتِلُ  
 النَّاسَ قَالَ قَاتِلُهُمْ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ  
 فَقَدْ مَنَعُوا مِنْكَ دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ  
 ابْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سُهَيْلِ ح  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ هَذَا) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ أَبِي  
 حَازِمٍ أَخْبَرَنِي سُهَيْلُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ لَأُعْطِينَ  
 هَذِهِ الرَّايَةَ رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ قَالَ  
 قَبَاتِ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْتَهُمْ أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا قَالَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ عَدَوْا عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّهُمْ يَرْجُونَ أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ ابْنُ عَلِيٍّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ  
 فَقَالُوا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ قَالَ فَارْسَلُوا إِلَيْهِ فَأَتَى بِهِ فَبَصَقَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ حَتَّى كَانَ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ

قوله عليه السلام لا تعطين  
 الراية اي العلم التي هي  
 علامة للإمامة اه مرقاة

قوله ما احببت الامارة الا  
 يومئذ يعنى الامارة ذلك  
 اليوم فقط للوصف الذى  
 وصف به من يعطاه من  
 محبة الله تعالى ورسوله  
 وعبادته اه ابى

قوله فتساورت لها الخ  
 هو بالسين وبالواو ثم الراء  
 ومعناه تطاولت لها كما  
 صرح فى الرواية الاخرى  
 اى حرصت عليها اى اظهرت  
 وجهى وتصديت لذلك  
 ليتذكرنى الخ نووى

قوله عليه السلام امس  
 ولا تلتفت حتى يفتح الله  
 وترك التأتى والاتفات  
 هنا النظر يمنة ويسرة  
 وقد يكون على وجه المبالغة  
 فى التقديم وقد يكون معنى  
 لا تلتفت لا تنصرف يقال  
 التفت اى انصرف اه  
 سنوسى اى لا تنصرف من  
 العدو حتى يفتح الله عليك

قوله عليه السلام فاذا  
 فعلوا ذلك فقد منعوا الخ  
 قال النوى هذا فيه الدوام  
 الى الاسلام قبل القتال  
 وقد قال بايجابه طائفة على  
 الاطلاق ومذهبا ومذهب  
 آخرين انهم ان كانوا ممن  
 لم تبلغهم دعوة الاسلام  
 وجب انذارهم قبل القتال  
 والا فلا يجب ان يكتفوا  
 اه

قوله يدوكون ليتهم اى  
 يخوضون ويعدون فى ذلك

يدوكون ليتهم



فَقَالَ عَلِيُّ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا فَقَالَ أَنْفَذَ عَلِيٌّ رِسَالَتَكَ حَتَّى  
تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ ثُمَّ أَدْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ وَأَثْبِرُهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللَّهِ  
فِيهِ فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ  
**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ يَزِيدَ بْنِ**  
**أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ كَانَ عَلِيٌّ قَدْ تَخَلَّفَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ رَمِدًا فَقَالَ أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فَخَرَجَ عَلِيٌّ فَلَمَّ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا اللَّهُ**  
**فِي صَبَاحِهَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَعْطَيْنَ الرَّايَةَ أَوْلِيَاءَ خُذَنَّ**  
**بِالرَّايَةِ غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَوْ قَالَ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**فَإِذَا نَحْنُ بَعْلِي وَمَنْزُجُوهُ فَقَالُوا هَذَا عَلِيٌّ فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**الرَّايَةَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَشُبَّاعُ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ**  
**عُلَيَّةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنِي أَبُو حَيَّانَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ**  
**ابْنُ حَيَّانَ قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَحُصَيْنُ بْنُ سَبْرَةَ وَعُمَرُ بْنُ مُسْلِمٍ إِلَى زَيْدِ بْنِ**  
**أَرْقَمٍ فَلَمَّا جَلَسْنَا إِلَيْهِ قَالَ لَهُ حُصَيْنُ لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا رَأَيْتَ**  
**رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَمِعْتُ حَدِيثَهُ وَعَمْرُوتُ مَعَهُ وَصَلَّيْتُ خَلْفَهُ**  
**لَقَدْ لَقِيتُ يَا زَيْدُ خَيْرًا كَثِيرًا حَدَّثَنَا يَا زَيْدُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا ابْنَ أَخِي وَاللَّهِ لَقَدْ كَبُرَتْ سِيَّتِي وَقَدُمَ عَهْدِي**  
**وَأَسِيتُ بَعْضَ الَّذِي كُنْتُ أَعْبُدُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَحَدَثْتُكُمْ**  
**فَأَقْبَلُوا وَمَالًا فَلَا تُكَلِّفُونِيهِ ثُمَّ قَالَ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا**  
**فِينَا خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى مُهْمًا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَوَعَّظَ**  
**وَذَكَرَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ أَلَا أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ رَسُولُ رَبِّي**

قوله عليه السلام من ان يكون لك حمر النعم قال النووي هي الابل الحمريه انفس اموال العرب يضربون بها المثل في نفاة الشيء وانه ليس هناك اعظم منه اه وقال القاضي هذا الحديث حفض عظيم على تعاميم العلم وبثه في الناس وعلى الوعظ والتذكير وهذا الحديث ان الله وملائكته يصلون على معلم الخير اه وقال النووي يعني ان ثواب تعلم رجل واحد وارشاده افضل من ثواب الصدقة بذه الابل النخيلة لان ثواب الصدقة بها ينقطع بموتها وثواب العلم والهدى لا ينقطع الى يوم القيمة اه وقال في المرقاة الظاهر ان قوله لواء الخ تاكيد لما ارشده من دعاهم الى الاسلام اولاً فانه ربما يكون سببا لايمانهم من غير حاجة الى قتالهم المتطوع عليه حصول الفئام من جرائمهم ونحوها فان ايجاد مؤمن واحد خير من اعدام الف كافر على ما صرح به ابن الهمام اه

قوله خطيبا بماء يدعى خم هو بضم ميمجة وتشديد الميم وهو سبب لفظة على ثلاثة اميال من الحسنة عندها المدير مشهور برياضي الى الفيلة فيقال غدیر خم اه نووي

فَأُجِيبَ وَأَنَا تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ أَوْهُمَا كِتَابُ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ فَخُذُوا  
 بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَسْتَمْسِكُوا بِهِ فَخْتُ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ وَرَعَبَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ وَأَهْلُ بَيْتِي  
 إِذَا ذُكِرَ كُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي إِذَا ذُكِرَ كُمْ اللَّهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي  
 فَقَالَ لَهُ حُصَيْنٌ وَمَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ يَا زَيْدُ أَلَيْسَ نِسَاؤُهُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ قَالَ نِسَاؤُهُ  
 مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَلَكِنْ أَهْلُ بَيْتِهِ مَنْ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ قَالَ وَمَنْ هُمْ قَالَ هُمْ  
 آلُ عَلِيِّ وَآلُ عَقِيلٍ وَآلُ جَعْفَرٍ وَآلُ عَبَّاسٍ قَالَ كُلُّهُمُ أَوْلَاءُ حُرِّمَ الصَّدَقَةُ قَالَ نَعَمْ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدِ بْنِ**  
**مَسْرُوقٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**وَسَاقَ الْحَدِيثِ بِخَوِّهِ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي حَيَّانَ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ بِكِتَابِ اللَّهِ فِيهِ الْهُدَى**  
**وَالنُّورُ مَنْ أَسْتَمْسَكَ بِهِ وَأَخَذَ بِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ أَخْطَأَهُ ضَلَّ حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارِ بْنِ الرَّيَّانِ حَدَّثَنَا حَسَّانُ (يَعْنِي ابْنَ إِبْرَاهِيمَ) عَنْ سَعِيدِ (وَهُوَ ابْنُ**  
**مَسْرُوقٍ) عَنْ يَزِيدِ بْنِ حَيَّانَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ دَخَلْنَا عَلَيْهِ فَقُلْنَا لَهُ لَقَدْ**  
**رَأَيْتَ خَيْرًا لَقَدْ ضَاحَبْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَلَّيْتَ خَلْفَهُ وَسَاقَ**  
**الْحَدِيثَ بِخَوِّ حَدِيثِ أَبِي حَيَّانَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَلَا وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ ثَقَلَيْنِ أَحَدُهُمَا**  
**كِتَابُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ حَبْلُ اللَّهِ مِنْ أَسْبَعِهِ كَانَ عَلَى الْهُدَى وَمَنْ تَرَكَهُ كَانَ عَلَى**  
**ضَلَالَةٍ وَفِيهِ فَقُلْنَا مَنْ أَهْلُ بَيْتِهِ نِسَاؤُهُ قَالَ لَا وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ الْمَرْأَةَ تَكُونُ مَعَ**  
**الرَّجُلِ الْعَصْرَ مِنَ الدَّهْرِ ثُمَّ يُطَلِّقُهَا فَتَرْجِعُ إِلَى آبِهَا وَقَوْمِهَا أَهْلُ بَيْتِهِ**  
**أَصْلُهُ وَعَصَبَتُهُ الَّذِينَ حُرِّمُوا الصَّدَقَةُ بَعْدَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ أَبِي حَازِمٍ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ أَسْتَعْمِلَ**

قوله عليه السلام وأنا  
 تارك فيكم ثقلين اولهما  
 كتاب الله الخ قال العلماء  
 سبيا ثقلين لعظمهما  
 وكبير شأنهما وقيل لثقل  
 العمل بهما اه نوري

قوله نساؤه من اهل بيته  
 ولكن اهل بيته الخ قال  
 القاضي يعنى ان نساء من  
 اهل مسكنه ولسن المراد  
 وانما اهل بيته اهل  
 وعصبة الذين حرموا  
 الصدقة بعده اى الذين  
 منعتم خلفاء بنو امية  
 صدقتهم لخصه الله سبحانه  
 بها وكانت تفرق عليهم  
 في ايامه وابام الخلفاء الاربعة  
 لقوله بعده وزيد كان عاش  
 حتى ادرك ذلك لانه تولى  
 سنة ثمان وستين ويضمحل  
 انه يعنى الذين حرموا  
 الصدقة التي هي اوساخ  
 الناس ولقد جاء ذلك عن  
 زيد مفسرا في غير هذا  
 الخ اى

قوله عليه السلام هو حبل الله  
 الخ قيل المراد بحبل الله  
 عهده وليل السبب الموصل  
 الى رضاه ورحمته وقيل  
 هو نوره الذي يهدى به  
 اه نوري

عَلَى الْمَدِينَةِ رَجُلٌ مِنْ آلِ مَرْوَانَ قَالَ قَدَّمَ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ قَامِرَهُ أَنْ يَشْتِمَ عَلِيًّا  
 قَالَ فَأَبَى سَهْلٌ فَقَالَ لَهُ أَمَا إِذَا أَبَيْتَ فَقُلْ لَعَنَ اللَّهُ أَبَا التُّرَابِ فَقَالَ سَهْلٌ مَا كَانَ  
 لِعَلِيٍّ أَنْ يَسْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَبِي التُّرَابِ وَإِنْ كَانَ لِيَةٌ رَحٌ إِذَا دُعِيَ بِهَا فَقَالَ لَهُ أَخْبَرْنَا  
 عَنْ قِصَّتِهِ لَمْ يُسَمَّ أَبَا تُرَابٍ قَالَ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتَ فَاطِمَةَ  
 فَلَمْ يَجِدْ عَلِيًّا فِي الْبَيْتِ فَقَالَ آيُنَ ابْنُ عَمْرٍكَ فَقَالَتْ كَانَ بَيْتِي وَبَيْنَهُ شَيْءٌ فَعَاذَ بِي  
 فَخَرَجَ فَلَمْ يَقُلْ عِنْدِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِإِنْسَانٍ أَنْظُرْ آيُنَ  
 هُوَ جَاءَهُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ فِي الْمَسْجِدِ رَاقِدٌ جَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ قَدِ سَقَطَ رِذَاهُ عَنْ شِقْمِهِ فَأَصَابَهُ تُرَابٌ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُهُ عَنْهُ وَيَقُولُ قُمْ أَبَا التُّرَابِ قُمْ أَبَا التُّرَابِ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ**  
**ابْنُ مَسْلَمَةَ** بْنُ قَعْبِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَرَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ  
 فَقَالَ لَيْتَ رَجُلًا صَاحِبًا مِنْ أَصْحَابِي يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ قَالَتْ وَسَمِعْنَا صَوْتَ السِّلَاحِ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا قَالَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 جِئْتُ أَخْرُسُكَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَمِعْتُ  
 عَطِطَهُ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُغْصَةَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
 عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ لَيْلَةً فَقَالَ لَيْتَ رَجُلًا صَاحِبًا مِنْ أَصْحَابِي  
 يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ سَمِعْنَا خَشْخَشَةَ سِلَاحٍ فَقَالَ مَنْ هَذَا قَالَ  
 سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا جَاءَ بِكَ قَالَ وَقَعَ  
 فِي نَفْسِي خَوْفٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِئْتُ أَخْرُسُهُ فَدَعَا لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ نَامَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ رُغْصَةَ فَقُلْنَا مَنْ هَذَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ**

قوله لسان النظر قال الحافظ  
 ابن حجر يظهر لي انه سهل  
 ولوى الحديث لانه لم يذكر  
 انه كان معه غيره اه  
 قسطنطين

قوله عليه السلام قم  
 ابا التراب الخ وفي المعنى فيه  
 اباحة النوم في المسجد لغير  
 الفقراء وغير الغريب وكذا  
 القبول في المسجد فان عليا  
 لم يقبل عند فاطمة رضي الله  
 عنها وفيه ايضا المازحة  
 للفاطمة بالتكنية بغير  
 كنية اذا كان ذلك لا يقبض  
 بل يونس اه

باب

في فضل سعد بن ابي  
 وقاص رضي الله عنه  
 قولها ارق رسول الله الخ  
 هو بفتح الهمزة وكسر  
 الراء وتنفيد القاف اي  
 سهر ولم يأت نوم والارق  
 السهر ويقال ارقى الامر  
 بالتشديد تأريهاى اسهرى  
 اه نووى

قوله عليه السلام ليت رجلا  
 صالحا الخ فيه جواز الاحتراس  
 من العدو والخذ بالحزم  
 وترك الاهمال في موضع  
 الحاجة الى الاحتياط قال  
 العلماء وكان هذا الحديث  
 قبل نزول قوله تعالى  
 والله يصيبكم من الناس لانه  
 عليه السلام ترك الاحتراس  
 حين نزلت

قوله خشخشة سلاح اي  
 صوت سلاح صدم بعضه  
 بعضا

قوله وقع في نفسي فيه  
 فضيلة لسعد رضي الله  
 عنه وانه من المحدثين  
 الملقين وانه من صالح  
 العباد اه اي

قم ابا التراب قم ابا التراب

ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ  
 ابْنَ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ قَالَتْ عَائِشَةُ أَرِقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ذَاتَ لَيْلَةٍ يَمْلِكُ بِمَثَلِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا  
 إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ  
 مَا جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوِيهِ لِأَحَدٍ غَيْرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَإِنَّهُ  
 جَعَلَ يَقُولُ لَهُ يَوْمَ أُحُدٍ أَرَمَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ وَإِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ ح  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ كُلُّهُمُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ) عَنْ سَعِيدٍ  
 عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ لَقَدْ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَوِيهِ يَوْمَ أُحُدٍ  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ رُحْمٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ كِلَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ  
 حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ بُكَيْرِ بْنِ مِسْمَارٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ  
 أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَعَ لَهُ أَبَوِيهِ يَوْمَ أُحُدٍ قَالَ كَانَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ  
 قَدْ أَخْرَقَ الْمُسْلِمِينَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَمَ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي قَالَ  
 فَزَعَمْتُ لَهُ بِسَهْمٍ لَيْسَ فِيهِ نَضْلٌ فَأَصَبْتُ جَنْبَهُ فَسَقَطَ فَأَنْكَشَفَتْ عَوْرَتُهُ فَضَحِكْتُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى نَوَاجِذِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سَيْمَاءُ بِنْتُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنِي مُضَرَّبُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ تَرَأَتُ فِيهِ آيَاتُ مِنَ الْقُرْآنِ قَالَ حَلَفْتُ أُمُّ سَعْدٍ

قوله سمعت عليا يقول  
 ما جمع رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ابويه لاحد اى ما جمع له  
 في علمي فلا يرد جمع  
 عليه السلام للزبير في وقعة  
 الخندق والله اعلم

قوله عليه السلام ارم فداك  
 ابى وامى قول ابن الاثير الفداء  
 بالكسر والمد والفتح مع  
 القصر فكذلك الاسير يقال  
 فداه يفديه فداه وفدى اه  
 وقال الجوهري الفداء اذا  
 كسر اوله يمد ويقصر واذا  
 فتح فهو مقصور يقال  
 تم فدى لك الى اه وقال  
 العيني (فداك ابى وامى) اى  
 مفدى لك ابى وامى ففداه ابى  
 مبتأ وامى عطف عليه  
 وفداك خبره مقدما اه قال  
 الزمخشري الحق ان كلمة التفدية  
 نعتت بالعرفى عن وضعها  
 وصارت علامة على الرضا  
 فكأنه قال ارم مرضيا  
 هنكاه وقال صاحب المرقاة  
 (فداك ابى وامى) بفتح الفاء  
 وقد يكسر وفي هذه التفدية  
 تعظيم للقدرة واعتداده بصله  
 واعتبار بامرته لان الانسان  
 لا يفدى الا لمن يعظمه فيبذل  
 نفسه او امر اهله له اه  
 اقول وفي هذه التفدية اشارة  
 الى ان ابويه عليه السلام  
 معززان عنده فكيف يقال  
 في حقهما ما يقال حق الله  
 عنار عن من قال والله اعلم قال  
 النووي فيه جواز التفدية  
 بالابوين وبه قال جاعير  
 الملماء وكراهه عمر بن  
 الخطاب والحسن البصرى اه

قوله فداك ابى وامى  
 اتفق فيهم وعمل فيهم نحو  
 عمل النار

قوله فزعت له اى رميته  
 قوله فضحك اى فرح باقتل  
 عدوه لان اكتشاف عورته  
 قال الامى وفيه من اياته  
 السهم الذى رمى به من غير  
 حديدة فقتل به اه

قوله قال حلفت ام سعد  
 الخ بيان وتخصيل للاية  
 المنزلة واسباب نزولها في  
 حق سعد رضي الله عنه  
 والله اعلم

وان كان  
 فقلت

أَنْ لَا تُكَلِّمَهُ أَبَدًا حَتَّى يَكْفُرَ بِدِينِهِ وَلَا تَأْكُلْ وَلَا تَشْرَبْ قَالَتْ زَعَمْتُ أَنَّ اللَّهَ  
 وَصَّاكَ بِوَالِدَيْكَ وَأَنَا أُمُّكَ وَأَنَا أُمُّكَ بِهَذَا قَالَ مَكَثْتُ ثَلَاثًا حَتَّى عُثِيَ عَلَيْهَا  
 مِنَ الْجَهْدِ فَتَمَّ ابْنُ لَهَا يُقَالُ لَهُ عُمَارَةٌ فَسَقَّاها فَجَمَعَت تَدْعُو عَلَى سَعْدِ فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ فِي الْقُرْآنِ هَذِهِ آيَةٌ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى  
 أَنْ تُشْرِكَ بِي وَفِيهَا وَصَاحِبَيْهِمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا قَالَ وَأَصَابَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَنَمَةٌ عَظِيمَةٌ فَإِذَا فِيهَا سَيْفٌ فَأَخَذَتْهُ فَأَيَّدَتْ بِهِ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقُلْتُ تَقْلِبِي هَذَا السَّيْفَ فَأَنَا مَنْ قَدْ عَلِمْتَ حَالَهُ فَقَالَ رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ  
 فَأَنْطَلَقْتُ حَتَّى إِذَا أَرَدْتُ أَنْ أُلْقِيَهُ فِي الْقَبْرِ لَأَمْتِي نَفْسِي فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ  
 أَعْطَيْتَنِي قَالَ فَشَدَّ لِي صَوْتَهُ رُدُّهُ مِنْ حَيْثُ أَخَذْتَهُ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 لِيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قَالَ وَمَرِضْتُ فَأَرْسَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَانِي  
 فَقُلْتُ دَعْنِي أَقْسِمُ مَا لِي حَيْثُ شِئْتُ قَالَ فَأَبَى قُلْتُ فَالْيَصْفَ قَالَ فَأَبَى قُلْتُ  
 فَالْتُّ قَالَ فَسَكَتَ فَكَانَ بَعْدُ الثُّلُثُ جَائِزًا قَالَ وَأَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
 وَالْمُهَاجِرِينَ فَقَالُوا تَعَالِ نُطْعِمَكَ وَنَسْقِيكَ نَحْرًا وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُحَرَّمَ الْخَمْرُ قَالَ  
 فَأَتَيْتُهُمْ فِي حَشِيٍّ وَالْحَشِيُّ الْبُسْتَانُ فَإِذَا رَأْسُ جَزُورٍ مَشْوِيٍّ عِنْدَهُمْ وَزِقٌّ  
 مِنْ نَحْرِ قَالَ فَأَكَلْتُ وَشَرِبْتُ مَعَهُمْ قَالَ فَذَكَرْتُ الْأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرِينَ  
 عِنْدَهُمْ فَقَالَتِ الْمُهَاجِرُونَ خَيْرٌ مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَ فَأَخَذَ رَجُلٌ أَحَدَ لَحْيَيْ الرَّأْسِ  
 فَضَرَبَنِي بِهِ بِجَرَّاحٍ بَأْتَنِي فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ فِي يَتِيمِي نَفْسَهُ شَأْنَ الْخَمْرِ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ  
 رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ  
 أَنَّهُ قَالَ أَنْزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ سِمَاكِ وَزَادَ

قوله فانزل الله من وجب  
 في القرآن هذه الآية ووصينا  
 الانسان بالخ هذه الآية  
 في سورة المتكوير الان  
 فيها « وانجاهدك لتشرك  
 بي » باللام وفي لقمان بعلي  
 قوله وفيها « وصاحبها  
 في الدنيا الخ هذه الآية  
 في سورة لقمان

قوله تعالى وان جاهدك  
 معناه وان بالناس في ذلك  
 وأنها فيه انفسها فان  
 الشرك باطل في نفسه لا  
 حقيقة له تعلم اه اى

قوله عليه السلام رده من  
 حيث اخذته برفع الدال  
 على الصحيح المشهور قال  
 النووي انكر ما يخالفها  
 لان الدال التي توجب ضمة  
 الهاء توجب ضمة ما قبلها  
 لحناء الهاء وكذا في كل  
 ضاعف مجزوم دخله هاء  
 المذكر قاله ابن فرشته في  
 شرح حديث من عرض عليه  
 رمضان فلا يرد

قوله اردت ان القية في القبط  
 هو بفتح القاف والباء  
 الموحدة والفساد المعجبة  
 الموضع الذي يجمع فيه الغنائم  
 اه نووي

قوله فاذا رأس جزور قال  
 في المصباح ولفظ الجزور راحة  
 يقال رحت الجزور قاله ابن  
 الأنباري وزاد الصفاي وقيل  
 الجزور الناقة التي تحمر اه  
 وهو المراد ههنا والله اعلم  
 قوله وزق من خرب الكسر  
 الظرفوا لجمع اذق وزقاق  
 اه مصباح

بجاءهم

قد لرن الانصار والمهاجرون



فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ قَالَ فَكَانُوا إِذَا آرَادُوا أَنْ يُطْعَمُوا شَجَرُوا فَأَهَا بِعَصَا ثُمَّ  
 أَوْجَرُوا وَفِي حَدِيثِهِ أَيضاً فَضْرَبَ بِهِ أَنْفَ سَعْدِ فَمَزَرَهُ وَكَانَ أَنْفُ سَعْدِ  
 مَفْزُوراً **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْمُقْدَامِ بْنِ  
 شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ فِي تَرَاتٍ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ  
 قَالَ تَرَاتٍ فِي سِتَّةٍ أَنَا وَأَبْنُ مَسْعُودٍ مِنْهُمْ وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ قَالُوا لَهُ تُدْنِي هُوَ لِأَهْلِ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ  
 الْمُقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعْدِ قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةً  
 نَقَرُ فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْرُدُ هُوَ لِأَهْلِ لَا يَجْتَرُونَ عَلَيْنَا قَالَ  
 وَكُنْتُ أَنَا وَأَبْنُ مَسْعُودٍ وَرَجُلٌ مِنْ هَذِيلٍ وَبِلَالٌ وَرَجُلَانِ لَسْتُ أُسْمِيهِمَا  
 فَوَقَعَ فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقَعَ فَخَدَّتْ نَفْسَهُ  
 فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ  
 وَجْهَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ وَحَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرَاوِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ الْأَعْلَى قَالُوا حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ (وَهُوَ أَبُو سُلَيْمَانَ) قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ أَبِي عُمَانَ قَالَ  
 لَمْ يَبْقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ تِلْكَ الْأَيَّامِ الْآتِي قَاتِلَ فَيَهِنَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ طَلْحَةَ وَسَعْدِ عَنْ حَدِيثِهِمَا **حَدَّثَنَا** عَمْرُو  
 الشَّاقِدُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُهُ  
 يَقُولُ نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْحُنْدُقِ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ  
 ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيٌّ وَحَوَارِيُّ الزُّبَيْرِ **حَدَّثَنَا** أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ  
 هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعاً عَنْ وَكَيْعٍ  
 حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُسْكَدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بين اسميهما

قوله شجروا فاهما بعصا  
 او جروها قال القاضي شجروا  
 بالشين المعجمة والجي  
 معناها فتحوا فها وادخلوا  
 فيه عصا ثلثا تفلقه حتى  
 يوجروها الغذاء والوجور  
 بفتح الواو ما يصب من  
 وسط الفم واللذود بفتح اللام  
 ما يصب من جأبه ويقال  
 وجرت واورجته للثياور باعيا  
 اذا القيت الوجور في فيه اي  
 الدواء اه اي وفي الصباح  
 الوجور بفتح الواو وزان  
 رسول الدواء يصب في الخلق  
 واورجت المريض ايجارا  
 فعلت به ذلك ووجرت اجره  
 من باب وعد لغة اه

قوله لفززه اي جرحه  
 وشقه بتقديم انزاي الخفة  
 على الزاء

قولهم لا يجترؤن علينا قال  
 في الصباح اجترأ على القول  
 بالهمز اسرع بالهجوم عليه  
 من غير تولف اه يريدون  
 طرفه الفقراء ثلثا يسرعوا  
 في عاورتهم عليهم ولا  
 يراجهوهم في القول والله  
 اعلم

قوله تعالى يريدون وجهه  
 اي يخلصون له العمل ويحتفل

باب

من فضائل طلحة  
 والزبير رضي الله  
 تعالى عنهما  
 ان يريدوا روية وجهه  
 تعالى اه اي

قوله عن حديثهما هذا  
 من قول الراوي عن اي  
 عثمان وهو المعتبر بن سليمان  
 ويعني به ان عثمان انما  
 حدث بثبات طلحة والزبير  
 عنهما وليس انه شاهد ثباتهما  
 لانه تابعي لا عصائي ولانه  
 حدث بذلك عن خيرها  
 بل هما حدثاه اه سنوسي

قوله عليه السلام تدب  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 الناس الخ اي دعاهم للجهاد  
 وحرصهم عليه فاجابه الزبير  
 اه نووي

قوله عليه السلام لكل تبع  
 حواري اي ناصر وقيل  
 خاصة

بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عِيْتَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْخَلِيلِ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ  
 مُسَهْرٍ قَالَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ مَعَ النَّسْوَةِ فِي أُطَمِ  
 حَسَّانٍ فَكَانَ يُطَاطِئُ لِي مَرَّةً فَأَنْظَرُ وَأُطَاطِئُ لَهُ مَرَّةً فَيَنْظُرُ فَكُنْتُ أَعْرِفُ  
 أَبِي إِذَا مَرَّ عَلَيَّ فَرَمِيهِ فِي السِّلَاحِ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ قَدْ كَرِهْتُ ذَلِكَ لِأَبِي فَقَالَ وَرَأَيْتَنِي يَا بَنِي ثَلْتُ نَعَمْ قَالَ  
 أَمَا وَاللَّهِ لَأَقْدَجُ جَمْعِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ مَيْدِ آبَوَيْهِ فَقَالَ فَذَلِكَ أَبِي  
 وَأَبِي وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الزُّبَيْرِ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي الْأُطَمِ الَّذِي فِيهِ  
 النَّسْوَةُ يَعْنِي نِسْوَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ  
 مُسَهْرٍ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُرْوَةَ فِي الْحَدِيثِ وَلَكِنْ أَدْرَجَ  
 الْقِصَّةَ فِي حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عَلَى جِرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ  
 فَحَمَّرَ كَتِ الْخَمْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَأُ فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ  
 أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَزِيدِ بْنِ حُنَيْسٍ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ  
 الْأَزْدِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ  
 عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَانَ عَلَى جَبَلِ جِرَاءٍ فَحَمَّرَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْكُنْ جِرَاءَهُ فَمَا  
 عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ  
 وَعُمَرُ وَعُمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

قوله فكان يطأئ هو  
 بهمز آخره ومعناه يفضض  
 لي ظهره وفي هذا الحديث  
 دليل لحصول ضبط الصبي  
 وتعيينه وهو ابن أربع سنين  
 فان ابن الزبير ولد عام الهجرة  
 في المدينة وكان الخندق سنة  
 اربع من الهجرة على الصحيح  
 الخ نووى

قوله كان على جراء الخ  
 وفي البخاري على احد ولعل  
 الواقعة متعده والله اعلم ثم  
 رأيت في المعنى قال بعد ما حكى  
 الروايات المختلفة فهذا كله  
 يدل على تعدد القصة اه

قوله عليه السلام اهدأ  
 بهمز آخره اي اسكن  
 وفي هذا الحديث معجزات  
 لرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ منها اخباره ان هؤلاء  
 شهداء وماتوا كلهم غير  
 النبي واهي بكر شهداء فان  
 عمر وعثمان وعلي وطلحة  
 والزبير رضي الله عنهم قتلوا  
 ظلما شهداء فقتل الثلاثة  
 مشهور وقتل الزبير  
 بوادي الباع بهرب البصرة  
 منصورا تاركالاقتال وكذلك  
 طلحة اعتزل الناس تاركا  
 للقتال فاصابه سهم فقتله  
 وقد ثبت ان من قتل  
 ظلما فهو شهيد والمراد  
 شهداء في احكام الاخرة  
 وعظيم ثواب الشهداء وما  
 في الدنيا فيسلمون ويصلى  
 عليهم الخ نووى

قوله او صديق او شهيد  
 يريد به الجنس لان المذكور  
 في الحديث بعد الصديق  
 كلهم شهداء ثم اول التنوين  
 او بمعنى الواو اه مرعاة

**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ وَعَبْدَةُ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ**  
**أبيه قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ أَبَوَاكَ وَاللَّهِ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ**  
**بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ وَحَدَّثَنَا هِشَامٌ** **أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ**  
**حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ تَعْنِي أَبُو بَكْرٍ وَالزُّبَيْرُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ**  
**مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْبَيْهَقِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ قَالَتْ لِي**  
**عَائِشَةُ كَانَ أَبَوَاكَ مِنَ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ عَنْ خَالِدِ بْنِ خَالِدِ بْنِ**  
**زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ**  
**قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَإِنَّا أَمِينُنَا أَيَّتُهَا الْأُمَّةُ أَبُو**  
**عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ)**  
**عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ أَهْلَ الْيَمَنِ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا**  
**أَبْعَثْ مَعَنَا رَجُلًا نَعْلِمَنَّ السَّنَةَ وَالْإِسْلَامَ قَالَ فَأَخَذَ بِيَدِي أَبِي عُبَيْدَةَ فَقَالَ هَذَا أَمِينُ**  
**هَذِهِ الْأُمَّةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَقَ يُحَدِّثُ عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ عَنْ**  
**حَدِيْفَةَ قَالَ جَاءَ أَهْلُ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ**  
**أَبْعَثْ إِلَيْنَا رَجُلًا أَمِينًا فَقَالَ لَا أَبْعَثَنَّ إِلَيْكُمْ رَجُلًا أَمِينًا حَقَّ أَمِينٍ حَقَّ أَمِينٍ قَالَ**  
**فَأَسْتَشْرَفَ لَهَا النَّاسُ قَالَ فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ**  
**إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ الْهَفْرِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي**  
**يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ**  
**لِحَسَنِ الْمَطْمِيِّ إِنِّي أَحِبُّهُ فَأَحِبُّهُ وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ**

قوله ابو بكر تعني ابوبكر  
والزبير كباقي في الرواية  
الاشية لان ام عروة اسماء  
بنت ابوبكر وفيه ان التمييز  
بالاب عن الجد جائز والله  
اعلم

قوله من الذين استجابوا  
بمعنى اجابوا والسين والتاء  
زائدتان وقيل ان استجاب  
الخص من اجاب اهم من  
ان يكون الجواب بالموافق  
او يغيره وا استجاب ليس  
الابالموافق واشارت عائشة  
بذلك الى ما جرى في غزوة  
حراء الاسد اثر وقعة احد  
كذا في الاي

باب

فضائل ابى عبيدة  
ابن الجراح رضى الله  
تعالى عنه

قوله عليه السلام ان لكل  
امة امينا ( الامانة ضد  
الحيانة وهي قوة الرجل  
على القيام بفظ ما وكل الى  
حفظه اه سنوسي

قوله ابنا الامة برفع الامة  
على انه صفة المنادى  
وينصب على الاختصاص  
كذا في الشراح

قوله ابو عبيدة قال في المرقاة  
وانما خصه بالامانة وان  
كانت مشتركة بينه وبين  
غيره من الصحابة لغلبتها  
فيه بالنسبة اليهم وقيل  
لكونها عالية بالنسبة الى  
سائر صفاته اه

باب

فضائل الحسن والحسين  
رضى الله عنهما  
قوله عليه السلام اني احبه  
المخ فيه حث على حبه  
وبيان لفضيلته رضى الله  
عنه اه نوري

والحسين

قوله عليه السلام اتم لكم  
يعنى الحسن قال بلال بن  
جرير الكعمى فى لفتة الصغير  
قال القاضى الكعمى هنا  
الصغير فى لغة بني نعيم  
كذا فى الاثر

قوله وتلبسه سخابا هو  
بكسر السين المهملة  
وبالحاء المعجمة جمع سخب  
وهو قلادة من القرنفل  
والسند والعود ونحوهما من  
اخلط الطيب يعمل على  
هيئة السبحة ويجعل قلادة  
للصبيان والجوارى الخ نوى

قوله حتى اعتنق كل واحد  
الخ فيه استعجاب ملاطفة  
الصبى ومداهيته رجحة له  
واظنا قال القاضى فيه ما  
كان عليه صلى الله عليه  
وسلم من التواضع والرجحة  
لفسار والكبار الخ

قوله رأيت رسول الله  
واضعا الحسن بن على على  
عاتقه العاتق ما بين المتكعب  
والعناق

قوله مرط مرسل اى فيه  
صور الرجال اه اى قال  
فى المرقاة بفتح الحاء المهملة  
المشدة ضرب من برود العين  
لما عليه من تصاور الرجال اه  
قوله فادخله اى تحت المرط  
بالاى او الفعل

قوله ثم جاء الحسن فدخل  
معه اى بادخال او بغيره  
نصفه وفى رواية فادخله  
اه مرقاة

قوله ثم قال انما يريد الله  
الخ اى قرأ هذه الآية  
قوله تعالى اهل البيت  
الخ نصب على النداء او المدح  
وفيه دليل على ان لسان  
النبي عليه السلام من اهل  
بيت ايضا لانه مسبوق  
بقوله بل لسانك كما حد  
اه مرقاة

باب

فضائل اهل بيت النبي  
صلى الله عليه وسلم  
من النساء وملحوق بقوله  
واذكرن بما اتى فى بيوتكن  
فضيرا اجمع اما للتعظيم  
او لتقليد ذكرور اهل البيت  
على ما استفاد من الحديث  
اه مرقاة

باب

فضائل زيد بن حارثة  
واسامة بن زيد  
رضى الله عنهما

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ خَرَجْتُ  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنَ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أُكَلِّمُهُ  
حَتَّى جَاءَ سُوقَ بَنِي قَيْشِقَاعٍ ثُمَّ انْصَرَفَ حَتَّى آتَى خِيَابَ فَاطِمَةَ فَقَالَ أُمَّمُ لَكُمُ  
أُمَّمُ لَكُمُ يَعْنِي حَسَنًا فَظَنْنَا أَنَّهُ إِنَّمَا تَحْبِسُهُ أُمُّهُ لِأَنَّهُ تَفَسَّلَهُ وَتَلْبَسَهُ سَخَابًا  
فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ يُسَمِّي حَتَّى اعْتَنَقَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَجِبْهُ وَأُحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ  
قَالَ رَأَيْتُ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَجِبْهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ ابْنُ نَافِعٍ  
حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاضِعًا الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَى عَاتِقِهِ وَهُوَ يَقُولُ  
اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَجِبْهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّوْمِيِّ الْيَمَامِيُّ وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ  
الْعَبْرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ) حَدَّثَنَا  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِيهِ قَالَ لَقَدْ قُدْتُ بِبَيْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ بَعَثَهُ  
الشَّهْبَاءُ حَتَّى أَدْخَلْتَهُمْ حُجْرَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا قَدَامَهُ وَهَذَا خَلْفَهُ  
حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَمَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ)  
قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ عَنْ زَكَرِيَّا عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ  
شَيْبَةَ قَالَتْ قَالَتْ عَائِشَةُ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَاةً وَعَلَيْهِ مِرْطٌ  
مُرَحَّلٌ مِنْ شَعْرِ أَسْوَدَ فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ جَاءَ الْحُسَيْنُ فَدَخَلَ مَعَهُ  
ثُمَّ جَاءَتْ فَاطِمَةُ فَأَدْخَلَهَا ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ فَأَدْخَلَهُ ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ  
عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا

باب فضائل زيد بن حارثة واسامة بن زيد رضي الله عنهما

يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ  
 أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ مَا كُنَّا نَدْعُو زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ إِلَّا زَيْدَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَتَّى تَزُلَ فِي الْقُرْآنِ  
 أَدْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ \* قَالَ الشَّيْخُ أَبُو أَحْمَدَ مُحَمَّدُ بْنُ عَدِي  
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ السَّرَّاجُ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الدَّوِيرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا  
 حَبَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ حَدَّثَنَا سَالِمٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِمِثْلِهِ  
**حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ أَبْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ  
 أَنَّهُ سَمِعَ أَبْنَ عُمَرَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ  
 أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِصْرَتِهِ فَهَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِصْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعَنُونَ فِي إِصْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ  
 لَخَلْقًا لِلْأَمْرَةِ وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ (يَعْنِي أَبْنَ  
 حَمْزَةَ) عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمَذْبَرِ إِنْ  
 تَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ  
 وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلْقًا لَهَا وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَأَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ  
 هَذَا لَهَا لَخَلْقٌ يُرِيدُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَأَحَبَّهُمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ  
 فَأَوْصِيكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِكُمْ \* **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 ابْنُ عَلِيَّةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 جَعْفَرٍ لِابْنِ الزُّبَيْرِ أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا  
 وَأَنْتَ وَأَبْنُ عَبَّاسٍ قَالَ نَعَمْ فَحَمَلْنَا وَتَرَكَكَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا

قوله بعث رسول الله بعثنا  
 اى الى اطراف الروم حيث  
 نقل زيد بن رثة واسامة  
 المذكور وهو البعث الذي  
 امر بجهيزه عند موته  
 عليه السلام وانفذه ابو بكر  
 رضى الله عنه بعده كذا  
 فى القسطلانى

قوله قطع الناس فى امرته  
 الخ وكان ممن انتدب مع  
 اسامة كبار المهاجرين  
 والانصار فيهم ابو بكر  
 وعمر وابو عبيدة الخ  
 وفى البخارى قطع بعض  
 الناس فى امرته قال العيني  
 منهم عياض بن ابي ربيعة  
 الخروزمي اه

قوله عليه السلام ان نطقوا  
 بفتح العين قال النووي  
 يقال طعن فى الامرة والعرض  
 والنسب ونحوها بطعن  
 بفتح العين وطعن بالرخ  
 واصبعه وغيرها يطعن  
 بالضم هذا هو المشهور  
 وقيل لغتان فى اه

قوله عليه السلام وان كان  
 لخلقاً للامارة اى حقيقة  
 بها فيه جواز امارة العتيق  
 وجواز تقديمه على العرب  
 وجواز تولية الصغير  
 على الكبير وقد كان اسامة  
 صغيرا جدا توفى النبي  
 عليه السلام وهو ابن ثمان  
 عشرة سنة وقيل عشرين  
 وجواز تولية المفضول  
 على الفاضل للمصلحة  
 وفى هذه الاحاديث فضائل  
 ظاهرة لزيد واسامة  
 رضى الله عنهما اه نووى

**باب**

فضائل عبدالله بن  
 جعفر رضى الله عنهما  
 قوله حملنا وتركك اى  
 قال ابن جعفر حملنا وتركك  
 فعلى هذا ان الحمول ابن  
 جعفر وابن العباس  
 والمتروك ابن الزبير والله  
 اعلم



أَبُو أُسَامَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَإِسْنَادِهِ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ عَنْ مُورِقِ الْعَجَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ تَلَّقَى بِصَبِيَّانِ  
أَهْلِي بَيْتِهِ قَالَ وَإِنَّهُ قَدِيمٌ مِنْ سَفَرٍ فَسَبَقَ بِي إِلَيْهِ فَحَمَلَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ ثُمَّ حَمَلَنِي  
بِأَحَدِ ابْنَيْ فَاطِمَةَ فَأَرَدَفَهُ خَلْفَهُ قَالَ فَأَدْخَلْنَا الْمَدِينَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ يَوْمًا حَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ عَاصِمِ حَدَّثَنِي مُورِقٌ  
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ  
تَلَّقَى بِنَا قَالَ فَتَلَّقَى بِي وَبِالْحَسَنِ وَبِالْحُسَيْنِ قَالَ فَحَمَلَنَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَالْآخَرَ  
خَلْفَهُ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدِ مَوْلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ قَالَ أَرَدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَلْفَهُ فَأَتَرَنِي  
إِلَى حَدِيثِنَا لَا أَحَدٌ بِهِ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ قَابُ أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ مُنِيرٍ  
وَوَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ كُلُّهُمْ  
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ (وَاللَّفْظُ حَدِيثُ أَبِي أُسَامَةَ) ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَلِيًّا  
بِالْكُوفَةِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ نِسَائِنَا مَرِيْمُ  
بِنْتُ عِمْرَانَ وَخَيْرُ نِسَائِنَا خَدِيجَةُ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ قَالَ أَبُو كَرَيْبٍ وَأَشَارَ وَكَعْبٌ  
إِلَى السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ جَمِيعًا

قوله فادخلنا المدينة ثلاثة  
على دابة فيه جوارز كروب  
ثلاثة على دابة واحدة  
إذا كانت مطيقة وأبصار  
إذا تلقى الصبيان بالأسافر  
فالمستحب أن يركبهم وأن  
يرد لهم ويلاطفهم والله  
أعلم

باب فضائل خديجة أم المؤمنين رضي الله تعالى عنها

قوله وأشار وكعب الخ أراد  
وكعب بهذا الإشارة تفسير  
الصغير فبنسائها وان المراد  
به جميع نساء الأرض أي كل  
من بين السماء والأرض  
من النساء والأظهر أن  
معناه أن كل واحدة منهما  
خير نساء الأرض في عصرها  
وأما التفصيل بينهما فكوت  
عنه اه نوري

عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْمُبَرِّقِيِّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ مُرَّةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَمَلُ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ وَلَمْ يَكْمُلْ مِنَ النِّسَاءِ غَيْرُ صَرِيمٍ بَدَتْ عَمْرَانُ وَأَسِيَّةُ امْرَأَةٌ  
 فَرَعَوْنُ وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَأَبْنُ عُثَيْمٍ قَالُوا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ  
 أَبِي زُرْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ أَنِي جِبْرِيلُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ خَدِيجَةٌ قَدْ آتَتْكَ مَعَهَا إِنَاءٌ فِيهِ إِدَامٌ أَوْ طَعَامٌ أَوْ شَرَابٌ فَإِذَا هِيَ  
 آتَتْكَ فَاقْرَأْ عَلَيْهَا السَّلَامَ مِنْ رَبِّهَا عَرَّ وَجَلَّ وَمِنِي وَبَشِّرْهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ  
 قَصَبٍ لَأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ \* قَالَ أَبُو بَكْرٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَقُلْ  
 سَمِعْتُ وَلَمْ يَقُلْ فِي الْحَدِيثِ وَمِنِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ  
 ابْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَّرَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ قَالَ نَعَمْ بَشَّرَهَا بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ مِنْ قَصَبٍ  
 لَأَصْحَبٍ فِيهِ وَلَا نَصَبَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ  
 سُلَيْمَانَ وَجَرِيرُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سَائِقِيَانُ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ  
 عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ بَشَّرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ خَوِيلِدٍ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا عَرَفْتُ عَلَى امْرَأَةٍ مَا عَرَفْتُ عَلَى  
 خَدِيجَةَ وَلَقَدْ هَلَكْتُ قَبْلَ أَنْ يَتْرُوجَنِي بِثَلَاثِ سِنِينَ لِمَا كُنْتُ أَسْمَعُهُ يَذْكُرُهَا وَلَقَدْ  
 أَمَرَهُ رَبُّهُ عَرَّ وَجَلَّ أَنْ يُبَشِّرَهَا بِبَيْتٍ مِنْ قَصَبٍ فِي الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ لَيَذْبَحُ الشَّاةَ

قوله عليه السلام كل  
 من الرجال الخ قال في الصباح  
 كل الشيء كقول من باب قد  
 والاسم الكمال ويستعمل  
 في الذوات وفي الصفات يقال  
 كل اذا تحت اجراؤه وكل  
 محاسنه وكل الشهر اي دوره  
 وكل من ابواب قرب وضرب  
 وتعب ايضا القات لكن باب  
 لعب اردوها اه قال القاضي  
 هذا الحديث يستدل به من  
 يقول بنووة النساء ونبووة  
 آسية ومريم والجمهور  
 على انها ليستا بيوتين بل هما  
 صديقتان ووليتان من  
 اولياء الله تعالى اه  
 قوله عليه السلام وان فضل  
 عائشة الخ قال القاضي فضل  
 الثريد لسرعة اسماخته  
 والتذاده واشباعه وتقديمه  
 على غيره من الاطعمة التي  
 لا تقوم مقامه وليس هو  
 بنفس في تفضيلها على مريم  
 وآسية ويحتمل ان المراد النساء  
 وقها وليس فيه ايضا ما يشعر  
 بترجيحها على فاطمة اذ يمكن  
 ان يمثل فاطمة بما هو ارفع  
 وبالجملة يدل ان لعائشة فضلا  
 كثيرا على النساء الا على موم  
 النساء اه وفي المرقاة روى  
 الحارث عن حمزة مرسلا  
 خديجة خير نساء طالمها ومريم  
 خير نساء طالمها وفاطمة  
 خير نساء طالمها اه  
 قوله هذه خديجة فدانتك  
 اي توجهت اليك  
 قوله بيت في الجنة من قصب  
 قال جمهور العلماء المراد به  
 قصب الزلزال الجوف كالقصر  
 المنيف (لا صخب) وهو  
 الصوت المختلط المرتفع  
 والنصب المشقة والتعب اه  
 نووي قال الابي الصخب  
 اختلاط الاصوات قال بعض  
 اهل المعاني والمعنى هذا البيت  
 خاص بها لا شريك لها فيه  
 فينازها فيفضي الى الصخب اه  
 قولها ما عرفت على امرأة  
 من الفيرة وهي الحمية والانفة  
 يقال رجل فخور وامرأة  
 فخور بلاهه لان فعولا  
 يشترك فيه الذكر والاشي  
 وما نافية وما في ما عرفت  
 مصدرية او موصولة اي  
 ما عرفت مثل غيرتي او مثل  
 التي عرفت (هي خديجة)  
 فيه ثبوت الفيرة وانها غير  
 مستكرو وقوعها من فضلات  
 النساء فضلا عن من دونهن  
 اه لسطاني  
 قولها لما كنت اسمعه  
 يذكرها اي يثني عليها  
 لمحبته لها ومن احب شيئا  
 اسلم من ذكره

قولها ثم يهدبها الى  
خلالها اي اصداقها خديجة  
سج خلية

ثُمَّ يَهْدِبُهَا إِلَى خَلَالِهَا حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُمَانَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ  
 عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا عَرِضْتُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا عَلَى خَدِيجَةَ وَإِنِّي لَمْ أُذْرِكْهَا قَالَتْ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا ذَبَحَ الشَّاةَ فَيَقُولُ أَرْسَلُوا بِهَا إِلَى أَصْدِقَائِ خَدِيجَةَ قَالَتْ فَأَغْضَبْتُهُ يَوْمًا فَقُلْتُ  
 خَدِيجَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ رَزَقْتُ حُبَّهَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ  
 أَبِي أُسَامَةَ إِلَى قِصَّةِ الشَّاةِ وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ بَعْدَهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا عَرِضْتُ لِلنَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ مَا عَرِضْتُ عَلَى خَدِيجَةَ لِكَثْرَةِ ذِكْرِ  
 آيَاهَا وَمَا رَأَيْتُهَا قَطُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ  
 الرَّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَمْ يَتَرَوَّجِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَدِيجَةَ  
 حَتَّى مَاتَتْ حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ  
 عَائِشَةَ قَالَتْ اسْتَأْذَنْتُ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ أَخْتُ خَدِيجَةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَعَرَفَ اسْتِئْذَانِ خَدِيجَةَ فَارْتَأَحَ لِدَلِكْ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَالَةَ بِنْتُ خُوَيْلِدٍ فَغَرِثُ  
 فَقُلْتُ وَمَا تَذَكَّرُ مِنْ عَجَازٍ مِنْ قُرَيْشٍ حَمْرَاءِ الشَّدَقِينَ هَلَكْتُ فِي الدَّهْرِ فَأَبْدَلَكَ  
 اللَّهُ خَيْرَ امْنِهَا حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ (وَاللَّفْظُ  
 لِأَبِي الرَّبِيعِ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيْتُكَ فِي الْمَنَامِ ثَلَاثَ لَيَالٍ جَاءَ نِي بِكَ الْمَلَكُ  
 فِي سَرَقَةٍ مِنْ حَرِيرٍ فَيَقُولُ هَذِهِ أَمْرُكَ فَكَشِفْتُ عَنْ وَجْهِكَ فَإِذَا أَنْتِ هِيَ فَأَقُولُ  
 إِنَّ يَكُ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ يُنْضِئُهُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو  
 كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قولها فعرف استئذان  
 خديجة اي صفة استئذان  
 خديجة لشبه صوتها بصوت  
 الخفا لتذكر خديجة بذلك  
 (فارتاح) اي اهتز لذلك  
 سرورا قال النووي اي  
 هس لهيها وسر بها لتذكره  
 بها خديجة وايضا وفي  
 هذا كله دليل لحسن العهد  
 وحفظ الودة ورعاية حرمة  
 الصاحب والمشير في حياته  
 ووفاته واكرام اهل تلك  
 الصاحب اه وفي البخاري  
 فارتاح بالعين المهمله فزع  
 اي تغير لونه والله اعلم

قوله عليه السلام اللهم  
 هالة اي هذه هالة فاسمها  
 ويجوز فيها النصب بفعل  
 تقدره اكرم هالة اه اي

قولها حمراء الشدقين معناه  
 مجوز كبيرة جدا حتى سقطت  
 اسنانها من الكبر ولم يبق  
 لشدقها ابيض شي من الاسنان  
 انما يبق فيه حر لثاتها اه  
 بوي

قوله عليه السلام في سرقة  
 من حرير اي في قطعة من  
 جسد الحرير

قوله عليه السلام فاكشف  
 عن وجهك اي كشفت

باب

في فضل عائشة رضي الله  
 تعالى عنها

قال الطيبي يشمل وجهين  
 احدهما كشفت عن وجه  
 صورتك فاذا انت الات  
 تلك المسورة وثاليسها  
 كشفت عن وجهك عند  
 ما شاهدتلك فاذا انت مثل  
 الصورة التي رأيتها في المنام  
 وهو تشبيه بليغ حيث  
 حذف المضاف واقدم المضاف  
 اليه مقامه اه كذا في المرقاة

يقول الرسول اعني

انك من عند الله اعني

شَيْبَةَ قَالَ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي عَنْ أَبِي أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْلَمُ إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً وَإِذَا كُنْتُ عَلَى غَضَبِي قَالَتْ فَقُلْتُ  
 وَمِنْ أَيْنَ تَعْرِفُ ذَلِكَ قَالَ أَمَا إِذَا كُنْتُ عَنِّي رَاضِيَةً فَإِنَّكَ تَقُولِينَ لَا وَرَبِّ مُحَمَّدٍ  
 وَإِذَا كُنْتُ غَضَبِي قُلْتُ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ قَالَتْ قُلْتُ أَجَلٌ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 مَا أَهْجُرُ إِلَّا أَسْمَكَ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ ابْنُ عُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا  
 كَانَتْ تَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ وَكَانَتْ تَأْتِينِي  
 صَوَاحِبِي فَكُنَّ يَتَّقِمِينَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ حَدَّثَنَا هِشَامُ أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح  
 وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ  
 كُلُّهُمُ عَنْ هِشَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ فِي  
 بَيْتِهِ وَهُنَّ اللَّعْبُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 عَائِشَةَ أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَأْتِيهِمْ يَوْمَ عَائِشَةَ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ  
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ أَرْسَلْتُ أَزْوَاجَ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِيَ فِي مِرْطِي فَأَذِنَ لَهَا

قوله عليه السلام واذا كنت على غضبي قال في المبارق غضبها على النبي عليه السلام كان من جهة الفيرة وهي مغلوبة عن النساء حتى قال مالك اذا قذفت امرأة زوجها بالفاحشة حين اخذتها الفيرة يسقط الحد عنها روى ان النبي عليه السلام قال ( ما يدري صاحب الفيرة اعلى الجبل من اسفله ) اه

قوله عليه السلام قلت لا ورب ابراهيم ( فيه جواز الاستدلال بالافعال على ما في البال وعن هذا قيل من احب شيئا اكثر ذكره قولها ما اجر الا اسك اي هجراني مقصور على اسك اي على تسمية اسك وذكره ولا يجاوز الى ذلك التورية وقله وجهه الى ذلك كما كان

قوله عن عائشة انها كانت تلعب بالبنات قال القاضي فيه جواز اللعب بين وتخصيص النبي عن اتخاذ الصور بين لما فيه من تدبير النساء من سفرهن على النظر في بيوتهن واولادهن وقد اجاز العلماء بيعها وشراءها ولم يغيروا سواها اه اي

قولها ومن يتقمن اي يتقنين في البيت حياء وهيبه له عليه السلام ومعنى يسربن يرسلن اه اي قال النووي وهذا من لطفه عليه السلام وحسن معاشرته اه

فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي إِلَيْكَ لِتَسْأَلَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي خُفَّافَةَ  
وَأَنَا سَاكِنَةٌ قَالَتْ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ بَيْتَةٍ أَلَسْتَ تُحِبِّينَ  
مَا أَحَبُّ فَقَالَتْ بَيْتِي قَالَ فَأَجِبِي هَذِهِ قَالَتْ فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَجَعَتْ إِلَى أَرْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْهُنَّ  
بِالَّذِي قَالَتْ وَبِالَّذِي قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَ لَهَا مَا تَرَاكِ أَعْنَيْتِ  
عَنَّا مِنْ شَيْءٍ فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُولِي لَهُ إِنَّ أَرْوَاجَكَ  
يَتَشُدُّنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي خُفَّافَةَ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ وَاللَّهِ لَا أَكَلِمَةَ فِيهَا أَبَدًا قَالَتْ  
عَائِشَةُ فَأَرْسَلَ أَرْوَاجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشِ زَوْجِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِنِي مِنْهُنَّ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً قَطُّ خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ وَاتَّقَى اللَّهُ وَأَصْدَقَ  
حَدِيثًا وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ وَأَعْظَمَ صَدَقَةً وَأَشَدَّ أَبْتِدَاءً لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي  
تَصَدَّقُ بِهِ وَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مَا عَدَا سُورَةَ مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا تَشْرِيعُ  
مِنْهَا الْفَيْئَةُ قَالَتْ فَاسْتَأْذَنْتِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالَةِ الَّتِي دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا وَهُوَ  
بِهَا فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَرْوَاجَكَ أَرْسَلْتَنِي  
إِلَيْكَ لِتَسْأَلَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي خُفَّافَةَ قَالَتْ ثُمَّ وَقَعْتِ بِي فَاسْتَطَالَتْ عَلَيَّ وَأَنَا  
أَرْقُبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ هَلْ يَأْذُنُ لِي فِيهَا قَالَتْ  
فَلَمْ يَبْرَحْ زَيْنَبَ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ قَالَتْ  
فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهِ لَمْ أَشْبَهْهَا حَتَّى انْحَيْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَتَبَسَّمَ إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُهْزَادَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
عُمَرَ حَدَّثَنِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ

قولها يسألك العدل قال  
النوري معناه يسألك  
التسوية بيني في محبة القلب  
وكان عليه السلام يسوي  
بينهم في الأفعال والمبيت  
وتحويه واما محبة القلب فكان  
بجانب عائشة أكثر ممن راجع  
المسلمون على ان يحسن  
لا تكليف فيها ولا يلزمه  
التسوية فيها لانه لا القدرة  
لاحد عليها الا الله سبحانه الخ

قولها وهي التي كانت تسامني  
اي تسامني وتسامني  
في الخطوة والمنزلة الرفيعة  
مأخوذ من السمو وهو  
الارتفاع اه نوري

قولها ما عدا سورة والسورة  
الثوران وعجلة الغضب  
واما الحدة فهي شدة الخلق  
وتوران ومعنى الكلام  
انها كلمة الإدساى الان  
فيها شدة خلق وسرعة  
تغضب تسرع منها الفئدة بفتح  
الفاء وبالهمز وهي الرجوع  
الخ نوري

قولها لا يكره ان انتصرى  
ان انتقم منها

قولها لم تشبها اي لم اتركها  
لامر آخر (حقى اعميت عليها)  
قصدتها معارضتها وجواب  
كلامها اهاى قال فى القاموس  
النشب بفتح العين التعلق  
وعدم التفوذ يقال نشب  
العظم لى حلقه تشبا من الباب  
الرابع اذا لم ينفض اه

قوله عليه السلام انها ابنة  
ابى بكر اشارة الى كمال  
فهمها وحسن منطقتها

بسم الله الرحمن الرحيم





ثُمَّ يُخَيَّرُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَلَمَّا نَزَلَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَأَسَهُ عَلَى فِخْذِي  
 غَشِيَ عَلَيْهِ سَاعَةٌ ثُمَّ أَفَاقَ فَأَشْخَصَ بَصَرَهُ إِلَى السَّقْفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ  
 الْأَعْلَى قَالَتْ عَائِشَةُ قُلْتُ إِذَا لَا يُخَيَّرُنَا قَالَتْ عَائِشَةُ وَعَرَفْتُ الْحَدِيثَ الَّذِي كَانَ  
 يُحَدِّثُنَا بِهِ وَهُوَ صَحِيحٌ فِي قَوْلِهِ إِنَّهُ لَمْ يُقْبَضْ نَبِيٌّ قَطُّ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ ثُمَّ  
 يُخَيَّرُ قَالَتْ عَائِشَةُ فَكَانَتْ تِلْكَ آخِرُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَوْلَهُ اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي نَعِيمٍ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ حَدَّثَنِي أَبُو  
 مَلِيكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِذَا خَرَجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَطَارَتِ الْقُرْعَةُ عَلَى عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ فَخَرَجَتْمَا مَعَهُ  
 جَمِيعاً وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ بِاللَّيْلِ سَارَ مَعَ عَائِشَةَ يَتَحَدَّثُ  
 مَعَهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ أَلَا تَرَكِبِينَ اللَّيْلَةَ بِمِثْرِي وَأَرْكَبُ بِمِثْرِكَ فَتَنْظُرِينَ  
 وَأَنْظُرِي قَالَتْ بَلَى فَرَكِبْتُ عَائِشَةُ عَلَى بِمِثْرِي وَرَكِبْتُ حَفْصَةَ عَلَى بِمِثْرِ عَائِشَةَ  
 فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَمَلٍ عَائِشَةَ وَعَلَيْهِ حَفْصَةُ فَسَلَّمَ ثُمَّ سَارَ مَعَهَا  
 حَتَّى تَزَلُّوا فَأَتَقَدَّمَتْهُ عَائِشَةُ فَغَارَتْ فَلَمَّا تَزَلُّوا جَاءَتْ تَجْعَلُ رِجْلَهَا بَيْنَ الْأَذْخِرِ وَتَقُولُ  
 يَا رَبِّ سَلِّطْ عَلَيَّ عَقْرَبًا أَوْحِيَةً تَلْدَغُنِي رَسُولُكَ وَلَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقُولَ لَهُ شَيْئاً حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 عَنِ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَضَّلْتُ عَائِشَةَ عَلَى  
 النِّسَاءِ كَفَضَّلْتُ التَّرِيدَ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَهْمٍ) ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ  
 مُحَمَّدٍ) كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ النَّسِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
 وَلَيْسَ فِي حَدِيثَيْهِمَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَفِي حَدِيثِ إِسْمَاعِيلِ أَنَّهُ

قوله ثم يخير ثم يغير بالنصب عطفا  
 على يرى وبالرفع خبر  
 المبتدأ محذوف أي هو  
 يخير والله اعلم

قولها فلما نزل أي المرض  
 قولها ورأسه على فخذي  
 تعني أن رأسه الشريف  
 أولا كان على فخذي ثم  
 رفع إلى حمري وحمري  
 لتضيق نفسه عليه السلام  
 فلا منافاة بين الرويتين  
 والله اعلم

قوله عليه السلام اللهم  
 الرفيق الأعلى أي أسألك  
 أو أريد أو اختار الرفيق  
 الأعلى الخ

قولها إذا (أي حينئذ)  
 لا يختارنا بالنصب أي حين  
 اختار مرافقة أهل السماء  
 لا يفتني أن يختار مرافقتنا  
 من أهل الأرض وبالرفع  
 كذا في القسطلاني

قوله يجعل رجلها بين  
 الأذخر كأنها لما عرفت أنها  
 الجنانية فيما اجابت إليه  
 حفصة اعتبت نفسها على  
 تلك الجنانية (والأذخر) نبت  
 معروف توجد فيه الهوام  
 غالباً في البرية اه فتح  
 الباري

قولها يارب سلط على عقربا  
 اوحية قال القاضي هو  
 دعاء بغيرنية حملها عليه  
 الفجرة فهي غير مؤاخلة  
 به ولا يجاب في الغالب  
 قال الله تعالى ولولا جعل الله  
 للناس الضلالة اه أي

قولها رسولك قال ابن حجر  
 في فتح الباري بالرفع على أنه  
 خبر مبتدأ محذوف تقديره  
 هو رسولك ويجوز بالنصب  
 على تقدير فعل وانما  
 لم تحصر حفصة لأنها  
 هي التي اجابتها طاعة فمادت  
 على نفسها باللوم اه

سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ  
وَيَعْلَى بْنُ عُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا إِنَّ جِبْرِيْلَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ قَالَتْ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ  
وَرَحْمَةُ اللَّهِ حَدَّثَنَا هـ اِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكِيُّ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ أَبِي زَائِدَةَ  
قَالَ سَمِعْتُ غَامِرًا يَقُولُ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا بِمِثْلِ حَدِيثَيْهِمَا وَحَدَّثَنَا هـ اِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا  
أَسْبَاطُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ زَكَرِيَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَا عَائِشُ هَذَا جِبْرِيْلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ قَالَتْ فَقُلْتُ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ قَالَتْ  
وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى \* حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَأَمْعَدُ بْنُ جَبَابٍ كِلَاهُمَا عَنْ  
عَيْسَى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَخِيهِ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ أَمْرَأَةً  
فَتَعَاهَدْنَ وَتَعَاهَدْنَ أَنْ لَا يَكْتُمْنَ مِنْ أَخْبَارِ أزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا \* قَالَتِ الْأُولَى \* زَوْجِي  
لَحْمٌ يَجْمَلُ عَثَّ عَلَى رَأْسِ جَبَلٍ لَأَسْهَلُ فَيُرْتَقَى وَلَا سَمِينَ فَيَسْتَقْبَلُ \* قَالَتِ الثَّانِيَةُ \*  
زَوْجِي لَا آبَتْ خَبْرَهُ إِنِّي أَخَافُ أَنْ لَا أَدْرَهُ إِنْ أَذْكَرُهُ أَوْ كُرَّ عَجْرُهُ وَبُجْرُهُ \* قَالَتِ  
الثَّلَاثَةُ \* زَوْجِي الْمَشْتَقُ إِنْ أَنْطَقَ أَطَاقَ وَإِنْ أَسْكُتَ أَعَاقَ \* قَالَتِ الرَّابِعَةُ \* زَوْجِي  
كَلِيلٌ تِهَامَةٌ لِأَحْرٍ وَلَا قُرٌّ وَلَا مَخَافَةٌ وَلَا سَامَةٌ \* قَالَتِ الْخَامِسَةُ \* زَوْجِي إِنْ دَخَلَ  
فَهَيْدٌ وَإِنْ خَرَجَ أَسِيدٌ وَلَا يَسْأَلُ عَمَّا عَهْدَ \* قَالَتِ السَّادِسَةُ \* زَوْجِي إِنْ أَكَلَ لَفٌّ وَإِنْ  
شَرِبَ أَشْتَفَّ وَإِنْ أَضْطَجَعَ أَتَفَّ وَلَا يُوجِجُ الْكَفَّ لِيَعْلَمَ الْبَيْتَ \* قَالَتِ السَّابِعَةُ \*  
زَوْجِي عَيَايَاءُ أَوْ عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ كُلُّ دَاهِلَةٍ دَاهٍ شَجَّكَ أَوْ فَلَكَ أَوْ جَمَعَ كَلَّاكَ

قوله عليه السلام يقرأ عليك السلام قال القاضي يقال اقرأه السلام وهو يقرأ بك السلام بضم الياء رباعياً لا غير واذا قلت يقرأ عليك فبالفتح لا غير وقيل هما لغتان اه سنوسي قال النووي وفيه فضيلة ظاهرة لعائشة رضي الله عنها وفيه استحباب بعث السلام ويوجب على الرسول تبليغه وفيه بعث الاجنبي السلام الى الاجنبي الصالحة اذا لم يخف ترسب مفسدة وان الذي يبلغه السلام يرد عليه قال اصحابنا وهذا الرد واجب على الفور الخ نووي قوله لجم جل عثاي ههزل زدي (على رأس جبل) صفة تامة لجم بمعنى صعب الوصول اليه (لا سهل) صفة جبل (ولاسمين) صفة تامة لجم (فيقتل) اي ينقله الناس الى بيوتهم لياكلوا لحمه ان زوجها قليل النفعة من وجوه عديدة قولها ان لا اذره لفظ لا زائدة الضمير فيه لا تخبر لغي ان شرعت في الخبر

**باب**

ذكر حديث أم زرع  
عنه اخاف ان اتركه لكثرة  
(عجره) هي العقدة النامية في الاعصاب من الجسد (ويجرحه) هي العقدة النامية في البطن تعني انه معيب ظاهراً وباطناً  
قولها زوجي العثق اي الطويل اي احق اوسى الخلق واعلق اي تركى معلقة  
قولها كليل تهمامة اي معتدل (ولا قر) هو البرد قولها ان دخل فهد اي ينام كثيرا كالعهد او شب لضرب اولوقاي بلا ملاحبة (ولا يسأل عما عهد) اي عما كان يعرفه في البيت من ماله ومتاعه  
قولها زوجي ان اكل لاف اي يكثر الاكل (اشتف) اي شرب مائل الاناء (الشف) اي تلفف في ثوبه واحتدل عن الماشجعة ولا يتم في المباشعة ولا يورج المكف اي لا يهطل كفه بين يديه وجليدي (ليعلم البيت) اي جزئي وما عهدي من الهبة

ولاسمين يثني

﴿ قَالَتِ الثَّامِنَةُ ﴾ زَوْجِي الرِّيحُ رِيحُ رُزْبٍ وَالْمَسُّ مَسُّ أَرْزَبٍ ﴿ قَالَتِ التَّاسِعَةُ ﴾  
 زَوْجِي رَفِيعُ الْعِمَادِ طَوِيلُ النَّجَادِ عَظِيمُ الرَّمَادِ قَرِيبُ الْبَيْتِ مِنَ النَّادِ ﴿ قَالَتِ  
 الْعَاشِرَةُ ﴾ زَوْجِي مَالِكٌ وَمَا مَالِكٌ مَالِكٌ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ لَهُ إِبِلٌ كَثِيرَاتُ الْمُبَارِكِ  
 قَلِيلَاتُ الْمَسَارِحِ إِذَا تَمَعْنَ صَوْتَ الْمِزْهَرِ أَتَقَنَّ أَتَهَنَّ هَوَالِكُ ﴿ قَالَتِ الْحَادِيَةَ  
 عَشْرَةَ ﴾ زَوْجِي أَبُو زَرْعٍ فَمَا أَبُو زَرْعٍ أَنَسٌ مِنْ حُلِيٍّ أَدْنَى وَمَلَأَ مِنْ شَعْمٍ  
 عَضُدِي وَبَجَّحَنِي فَجِجَعَتْ إِلَى نَفْسِي وَجَدَنِي فِي أَهْلِ غُثَيْمَةَ بِشَقِّ فِجَعَلِي فِي أَهْلِ  
 صَهْلٍ وَأَطِيطٍ وَدَائِسٍ وَمَتَّقٍ فَمِنْدَهُ أَقُولُ فَلَا أَقْبَحُ وَأَرْقُدُ فَأَتَصَبَّحُ وَأَشْرَبُ  
 فَأَتَقَبَّحُ أُمُّ أَبِي زَرْعٍ فَمَا أُمُّ أَبِي زَرْعٍ عَكْرُومُهَا رَدَاحٌ وَبَيْتُهَا فَسَاحٌ ﴿ ابْنُ أَبِي زَرْعٍ  
 فَمَا ابْنُ أَبِي زَرْعٍ مَضْجَعُهُ كَمَسَلِ شَطْبَةٍ وَيُسَبِّعُهُ ذِرَاعُ الْجَفْرَةِ ﴿ بِنْتُ أَبِي زَرْعٍ فَمَا بِنْتُ  
 أَبِي زَرْعٍ طَوْعُ أَبِيهَا وَطَوْعُ أُمِّهَا وَمِلُّ كِسَائِهَا وَغَيْظُ جَارَتِهَا ﴿ جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ  
 فَمَا جَارِيَةُ أَبِي زَرْعٍ لَا بُدَّ حَدِيثُنَا تَبْشِيرًا وَلَا تَنْقِثُ مِيرَتَنَا تَنْقِثًا وَلَا تَمْلَأُ  
 بَيْتَنَا تَعْشِيشًا قَالَتْ خَرَجَ أَبُو زَرْعٍ وَالْأَوْطَابُ تَمْحَضُ فَاتَى أَمْرَأَةً مَعَهَا  
 وَلَدَانِ لَهَا كَالْمَهْدَيْنِ يَلْعَبَانِ مِنْ تَحْتِ خَضْرَاهَا بِرُمَّانَتَيْنِ فَطَلَّقَنِي وَزَكَحَهَا  
 فَتَكَحَتْ بَعْدَهُ رَجُلًا سَرِيًّا رَكِبَ شَرِيًّا وَأَخَذَ خَطِيئًا وَأَرَاخَ عَلَيَّ نَعْمًا ثَرِيًّا  
 وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَائِحَةٍ زَوْجًا قَالَ كَلِيٌّ أُمُّ زَرْعٍ وَمِيرِي أَهْلِكِ فَلَوْ جَمَعْتُ  
 كُلَّ شَيْءٍ أَعْطَانِي مَا بَلَغَ أَصْمَرَ أُنَيْبَةَ أَبِي زَرْعٍ قَالَتْ طَائِشَةُ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْتُ لَكَ كَأَبِي زَرْعٍ لِأُمِّ زَرْعٍ ﴿ وَحَدَّثَنِيهِ الْحَسَنُ بْنُ  
 عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ  
 عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ عَيَانًا طَبَاقًا وَلَمْ يَشْكُ وَقَالَ قَلِيلَاتُ  
 الْمَسَارِحِ وَقَالَ وَصِفْرُ رَدَائِهَا وَخَيْرُ نِسَائِهَا وَعَقْرُ جَارَتِهَا وَقَالَ وَلَا تَنْقِثُ مِيرَتَنَا  
 تَنْقِثًا وَقَالَ وَأَعْطَانِي مِنْ كُلِّ ذَائِحَةٍ زَوْجًا ﴿ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ

قوله زوجي الريح رجب  
 زرب ( هو بنت طيب  
 الرايحة (مس ارب) اي  
 لبن المس  
 قولها زوجي رفيع العباد  
 اي بته عال (طويل النجاد)  
 اي طويل القامة (عظيم  
 الرماد) هو ثاية عن حوده  
 (من الناد هو مجلس القوم  
 قولها خير من ذلك اي  
 مما اعتقده من سودد وفضر  
 (كثيرات المبارك) يعني  
 اسر آله كانت باركة  
 ومجموعة حول بيته ليسهل  
 قري الضيف ( قليات  
 المسارح) تعني لا يتوجه منها  
 للمرحى الا قليل ( صوت  
 المزهر) هو عود الفنا  
 قولها اناس اي حرك  
 (يجعني) اي فرحني او  
 عظمي (بشق) اي عشت  
 العيش وقال الثوري تعني بشق  
 جبل وهو ناحيته (وايط)  
 هو صوت الابل (فاتقبح)  
 اي اروي (عكرومها)  
 اي غرائرها (رداح)  
 اي جفنة عظيمة ارادت  
 ان الظروف في بيتها عظيمة  
 حمله (فاسح) اي واسع  
 (كسل شطبة) اي مسلول  
 غصن النخل اي قليل حجم  
 (ذراع الجفرة) هي الاثني  
 من اولاد المزد ( جارتها)  
 اي شرتها ( لا تَنْقِثُ ) اي  
 لا تفسد (تعشيشا) اي انها  
 منقطة بيتها والاطاب جمع  
 وطب هو سقاء اللبن (تمحض)  
 اي يؤخذ زبدها (فلق امرأه)  
 اي تزوج (رجلا سريا) اي  
 سيدا (شريا) اي لرسا يجيبا  
 (خطيا) اي رهما نسوبا الي  
 خط وهي قرية عند البحر  
 (ثريا) اي كثير (الرايحة)  
 اي من كل ما يروح من  
 الابل وغيرها يعني ان  
 ابانوع زوجها لاول وجهه  
 مستقر في فؤادها فالليل  
 منه كان عندها اسر  
 قوله عليه السلام كنت  
 لك كابي ذرع في الحديث  
 منع الفخر بمطام الدنيا لقوله  
 عليه السلام اسكن يا مالكة  
 وجواز اخبار الرجل زوجته  
 بحسن صحبتها واحسان اليها  
 الخ كل ما ذكر في هذا الحديث  
 من المبارق باختصار وبإدنى  
 تفسير والله اعلم  
 باب  
 فضائل فاطمة بنت  
 النبي عليها الصلاة  
 والسلام

وَقَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ ابْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا  
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ الْقُرَشِيُّ التَّمِيمِيُّ أَنَّ الْمِسْوَرَةَ بِنْتُ مَخْرَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهُ  
سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَثْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّ بَنِي هِشَامِ بْنِ الْمَثْبَرِ  
اسْتَأْذَنُونِي أَنْ يُشَكِّحُوا أَبْنَتَهُمْ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَلَا آذَنُ لَهُمْ ثُمَّ لَا آذَنُ  
لَهُمْ ثُمَّ لَا آذَنُ لَهُمْ إِلَّا أَنْ يُحِبَّ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ أَنْ يُطَلِّقَ ابْنَتِي وَيُشَكِّحَ أَبْنَتَهُمْ  
فَإِنَّمَا ابْنَتِي بَضْعَةٌ مِنِّي يَرِيئُنِي مَا رَأَيْتُهَا وَيُوْذِيئُنِي مَا آذَاهَا **حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ**  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَدَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ  
الْمِسْوَرَةَ بِنْتُ مَخْرَمَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا فَاطِمَةُ بَضْعَةٌ مِنِّي يُوْذِيئُنِي  
مَا آذَاهَا **حَدَّثَنِي** أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْوَلِيدِ  
ابْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَلْهَلَةَ الدَّوْلِيُّ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ  
الْحُسَيْنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ مُعَاوِيَةَ مَقْتَلِ الْحُسَيْنِ  
ابْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَقِيَهِ الْمِسْوَرَةُ فَقَالَ لَهُ هَلْ لَكَ إِلَيَّ مِنْ حَاجَةٍ  
تَأْمُرُنِي بِهَا قَالَ فَقُلْتُ لَهُ لَا قَالَ لَهُ هَلْ أَنْتَ مُعْطَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَعْطِيكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ وَأَيْمُ اللَّهُ لَئِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يُخْلَصُ إِلَيْهِ أَبَدًا  
حَتَّى تَبْلُغَ نَفْسِي إِنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بِنْتَ أَبِي جَهْلٍ عَلَى فَاطِمَةَ فَسَمِعْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُخْطَبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مِثْرِهِ هَذَا وَأَنَا  
يَوْمَئِذٍ مُخْتَلِمٌ فَقَالَ إِنَّ فَاطِمَةَ مِنِّي وَإِنِّي أَخْشَوْفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا قَالَ ثُمَّ ذَكَرَ  
صِهْرَ آلِهِ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَمَّنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ فَأَحْسَنَ قَالَ حَدَّثَنِي  
فَصَدَّقَنِي وَوَعَدَنِي فَأَوْفَى لِي وَإِنِّي لَسْتُ أَحْرَمُ حَلَالًا وَلَا أُجِلُّ حَرَامًا وَلَكِنْ  
وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ مَكَانًا وَاحِدًا أَبَدًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ  
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي

قوله عليه السلام قائما  
ابن بضعه من البضع  
بفتح الباء لا يجوز غيره  
وهي قطعة اللحم وكذلك  
المضغة (يريد) بفتح الياء  
قال ابراهيم الحري الرب  
مارايك من شي خفت عقبا  
قال العلماء في هذا الحديث  
محرر ابداء النبي عليه السلام  
بكل حال وعلى كل وجه  
وان تولد ذلك الايذاء  
كما كان اصله مباحا وهو  
في وهذا بخلاف غيره اه  
نورى وفي البخارى فاطمة  
بضعة من لحم الحنظلية  
الغضبية قال القسطلاني  
استدل به السبيلي على ان  
من سبها فانه يكفر وانها  
الفضل بناته عليه السلام اه

قوله عليه السلام قائما  
ابن بضعه من البضع  
بفتح الباء لا يجوز غيره  
وهي قطعة اللحم وكذلك  
المضغة (يريد) بفتح الياء

قوله عليه السلام ثم ذكر  
صهره هو ابوالعاص بن  
الربيع زوج زينب رضي الله  
عنها بنت رسول الله صلى الله  
عليه وسلم اه نورى

قوله عليه السلام قائما



عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ الْمُسَوِّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ خَطَبَ بَيْتَ أَبِي جَهْلٍ وَعِنْدَهُ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا سَمِعَتْ بِذَلِكَ فَاطِمَةُ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ إِنَّ قَوْمَكَ يَحَدِّثُونَ أَنَّكَ لَا تَقْضِبُ لِبَنَاتِكَ وَهَذَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي جَهْلٍ قَالَ الْمُسَوِّرُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ حِينَ تَشْهَدُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنِّي أَتَيْتُكَ أَبُو الْعَاصِمِ بْنُ الرَّبِيعِ فَخَدَّ بَنِي فَصَدَّقَنِي وَإِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ مُضْغَةٌ مِنِّي وَإِنَّمَا أَكْرَهُ أَنْ يَفْتَنُوهَا وَإِنَّمَا وَاللَّهِ لَا يَجْتَمِعُ بَيْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَبَيْتُ عَدُوِّ اللَّهِ عِنْدَ رَجُلٍ وَاحِدٍ أَبَدًا قَالَ فَتَرَكَ عَلِيُّ الْحِطْبَةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ حَدَّثَنَا وَهَبُ (يَعْنِي ابْنَ جَرِيرٍ) عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ (يَعْنِي ابْنَ رَاشِدٍ) يُحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا مَسْوُورُ بْنُ أَبِي مَرْجَانٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَا فَاطِمَةَ ابْنَتَهُ فَسَارَّهَا فَبَكَتْ ثُمَّ سَارَّهَا فَضَحِكَتْ فَقَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ لِفَاطِمَةَ مَا هَذَا الَّذِي سَارَّكَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَكَيتِ ثُمَّ سَارَّكَ فَضَحِكَتِ قَالَتْ سَارَّرَنِي فَأَخْبَرَنِي بِمَوْتِهِ فَبَكَيتِ ثُمَّ سَارَّرَنِي فَأَخْبَرَنِي أَنِّي أَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ مِنْ أَهْلِهَا فَضَحِكَتُ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كُنَّ أَرْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَهُ لَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ وَاحِدَةً فَأَقْبَلَتْ فَاطِمَةَ تَمْشِي مَا تَخْطِي مَشِيئَتِهَا مِنْ مِشْيَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا فَلَمَّا رَأَاهَا رَحَّبَ بِهَا فَقَالَ مَرْحَبًا يَا بِنْتِي ثُمَّ اجْلَسَتْهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ سَارَّهَا فَبَكَتْ بُكَاءً شَدِيدًا فَلَمَّا رَأَى جَزَعَهَا سَارَّهَا الثَّانِيَةَ فَضَحِكَتُ فَقُلْتُ لَهَا خَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْنِ

قوله عليه السلام التكهت  
اباالعاصم الخ وكان صلى الله  
عليه وسلم زوجه ابنته  
ذئب وهي اكبر بناته  
عليه السلام وكان ذلك بمكة  
وكان محسنا لعشرتها ومحبها  
وارادت منه فرش ان  
يطلقها فابى فشكره ذلك  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم واسر بيده وحمل  
الى المدينة ففدته زئب  
بقلادتها فردت واطلق الخ  
سنوسي واخر القصة فيه  
لليراجع

قولها دعا فاطمة ابنته  
فسارها الخ المراد والمر  
يقال ساره سرا وسرارا  
ومساره وبكاء فاطمة  
اولا حزنا لما اخبرها به  
من قرب اجله وضحكها  
ثانيا فرحا بما بشرها به  
من الكرامة وحسبها في  
ذلك ما اخبرها انها سيده  
نساء اهل الجنة قال القاضي  
وفيه معجزة اخبره صلى الله  
عليه وسلم بغييب وقع كما  
ذكر ويحتج به من فضل  
فاطمة على عائشة اه ابى  
قولها لم يعاد منهن واحدة  
قال الطبراني معناه لم يتركه  
وكان هذا حين اشتد  
مرضه ومرض في بيت  
عائشة اه ابى

نِسَائِهِ بِالسَّرَارِ ثُمَّ أَنْتِ تَبْكِينَ فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُهَا مَا قَالَتْ  
 لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ مَا كُنْتُ أَفْشِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرَّهُ قَالَتْ فَلَمَّا تَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ عَزَمْتُ عَلَيْكَ  
 بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنَ الْحَقِّ لِمَا حَدَّثْتَنِي مَا قَالَتْ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ  
 أَمَا لَأَنْ قَعَمَ أَمَا حِينَ سَأَرْتَنِي فِي الْمَرَّةِ الْأُولَى فَأَخْبَرْتَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ  
 الْقُرْآنَ فِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ وَإِنَّهُ عَارِضُهُ الْآنَ مَرَّتَيْنِ وَإِنِّي لَا أَرَى الْأَجَلَ  
 إِلَّا قَدِ اقْتَرَبَ فَاتَّقِي اللَّهَ وَأَصْبِرِي فَإِنَّهُ نِعْمَ السَّلَفُ أَنَا لَكَ قَالَتْ فَبَكَيْتُ بُكَائِي الَّذِي  
 رَأَيْتُ فَلَمَّا رَأَى جَزَعِي سَأَرْتَنِي الثَّانِيَةَ فَقَالَ يَا فَاطِمَةُ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ تَكُونِي سَيِّدَةً  
 نِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ أَوْ سَيِّدَةً نِسَاءِ هَذِهِ الْأُمَّةِ قَالَتْ فَضَحِكْتُ ضِحْكَ الَّذِي رَأَيْتُ  
**حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُمَيْرٍ عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ**  
**مُؤَمَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ**  
 قَالَتْ أَجْتَمَعَ نِسَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُعَادِرْ مِنْهُنَّ أَمْرًا بَجَاءَتْ  
 فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مِشْيَتَهَا مِشْيَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَرْحَبًا  
 بِابْنَتِي فَأَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ شِمَالِهِ ثُمَّ إِنَّهُ أَسْرَّ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ  
 فَاطِمَةُ ثُمَّ إِنَّهُ سَأَرَهَا فَضَحِكَتْ أَيْضًا فَقُلْتُ لَهَا مَا يُبْكِيكِ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ  
 لِأُفْشِي سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا  
 أَقْرَبَ مِنْ حُزْنٍ فَقُلْتُ لَهَا حِينَ بَكَتِ أَخَصَّكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِحَدِيثِهِ دُونَ مَا تَبْكِينَ وَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ فَقَالَتْ مَا كُنْتُ لِأُفْشِي  
 سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا قُبِضَ سَأَلْتُهَا فَقَالَتْ إِنَّهُ كَانَ  
 حَدَّثَنِي أَنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ بِالْقُرْآنِ كُلَّ عَامٍ مَرَّةً وَإِنَّهُ عَارِضُهُ بِهِ  
 فِي الْعَامِ مَرَّتَيْنِ وَلَا أَرَانِي إِلَّا قَدْ حَضَرَ أَجَلِي وَإِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِ لِحُوقِ أَبِي

قولها يعارضه القرآن في كل سنة مرة او مرتين قول النووي هكذا وقع في هذه الرواية وذكر المرتين شك من بعض الرواة والصواب حذفها كما في باقي الروايات اهـ

قوله عليه السلام وانى لأرى الاجل الا قد اقترب الخ قال النووي أرى بضم الهمزة اى اظن والسلف المتقدم ومعناه انا متقدم قدامك فتروين على اهـ قال الا بى قال القاضى واستدل صلى الله عليه وسلم بعارضته مرتين على قرب اجله لهافته العادة المتقدمة وكذلك كثير عليه الوحي في السنة التي توفى فيها حتى كمل الله سبحانه من امره ماشاء اهـ

قوله عليه السلام يا فاطمة اما ترضين الخ بنوف البخارى فاطمة سيدة نساء اهل الجنة وفي النسائي انه عليه السلام قال الفضل نساء اهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد اهـ قال الشيخ تقي الدين السبكي فالذى تختاره وندى الله به ان فاطمة الفضل ثم خديجة ثم عائشة ولم يخف عنا الخلاف في ذلك ولكن اذا جاء نورا الله بطل نور معتك اهـ

وَنِعْمَ السَّلَفُ اَنَّا لِكِ فَبَكَيْتُ لِذَلِكَ ثُمَّ اِنَّهُ سَارَنِي فَقَالَ اَلَا تَرْضَيْنِ اَنْ تَكُوْنِي  
 سَيِّدَةً لِّسَاءِ الْمُؤْمِنِيْنَ اَوْ سَيِّدَةً لِّسَاءِ هَذِهِ الْاُمَّةِ فَضَحِكْتُ لِذَلِكَ **حَدَّثَنِي**

عَبْدُ الْاَعْلَى بْنُ حَمَّادٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلَى الْقَيْسِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ الْمُعْتَمِرِ قَالَ ابْنُ حَمَّادٍ  
 حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ اَبِي حَدَّثَنَا اَبُو عُثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ لَا تَكُوْنَنَّ

اِنْ اَسْتَطَعْتَ اَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ السُّوقَ وَلَا اٰخِرَ مَنْ يَخْرُجُ مِنْهَا فَانْتَهَى مَعْرَكَةُ  
 الشَّيْطَانِ وَبِهَا يَنْصَبُ رَايَتُهُ قَالَ وَ اُنْبِئْتُ اَنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ اَتَى نَبِيَّ اللهِ

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ اُمُّ سَلَمَةَ قَالَ فَبَعَلَ يَحَدَّثُ ثُمَّ قَامَ فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا اُمُّ سَلَمَةَ مِنْ هَذَا اَوْ كَمَا قَالَ قَالَتْ هَذَا دِخِيَةٌ قَالَ فَقَالَتْ اُمُّ

سَلَمَةَ اَيْمُ اللهِ مَا حَسِبْتُهُ اِلَّا اِيَّاهُ حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يُخْبِرُ خَبْرَنَا اَوْ كَمَا قَالَ قَالَ فَقُلْتُ لِاَبِي عُثْمَانَ يَمُنُّ سَمِعْتَ هَذَا قَالَ مِنْ اَسَامَةَ

ابْنِ زَيْدٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ اَبُو اَحْمَدَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيِّدَانِيُّ  
 اَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ اُمِّ الْمُؤْمِنِيْنَ

قَالَتْ قَالَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَسْرَعُكُمْ لِحَاقًا بِى اَطْوَلُكُمْ يَدًا قَالَتْ  
 فَكُنَّ يَتَطَاوَلْنَ اَيْتُهُنَّ اَطْوَلُ يَدًا قَالَتْ فَكَانَتْ اَطْوَلَنَا يَدًا زَيْنَبُ لِاَنَّهَا كَانَتْ

تَعْمَلُ بِيَدَيْهَا وَتَصَدَّقُ **حَدَّثَنَا** اَبُو كَرِيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا اَبُو اَسَامَةَ عَنْ  
 سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ قَالَ اَنْطَلَقَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اِلَى اُمِّ

اَيْمَنَ فَاَنْطَلَقْتُ مَعَهُ فَنَاقَلْتُهُ اِنَّهُ فِيهِ شَرَابٌ قَالَ فَلَا اَدْرِي اَصَادَفْتُهُ صَائِمًا اَوْ لَمْ يُوْرِدْهُ  
 فَبَعَلْتُ تَصْخَبُ عَلَيْهِ وَتَذْمُرُ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ اَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَاصِمِ

الْكِلَابِيِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ اَنَسٍ قَالَ قَالَ اَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللهُ  
 عَنْهُ بَعْدَ وِفَاةِ رَسُوْلِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَعْرَةَ اَنْطَلِقُ بِنَا اِلَى اُمِّ اَيْمَنَ

نَزُوْرُهَا كَمَا كَانَ رَسُوْلُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُوْرُهَا فَلَمَّا اَسْتَهَيْنَا اِلَيْهَا بَكَتْ

القتال فشبها السوق وفعل  
 الشيطان باهلها بالمعركة  
 لكثرة ما يقع فيها من انواع

**باب**

من فضائل ام سلمة  
 ام المؤمنين رضى الله عنها  
 الباطل كالفسخ والخداع  
 والايان الخائفة واثالها  
 (وبها ينصب رايته) اشارة  
 الى ثبوته هنا واجتماع  
 اعوانه اليه لتحريرش بين  
 الناس وحملهم على المفاسد  
 المذكورة ونحوها والسوق  
 تؤاخذ وتذكر سميت بذلك  
 لقيام الناس فيها على سواهم  
 اه نووي باختصار

قوله عليه السلام من هذا  
 الخ قال النووي ان ام سلمة  
 رأت جبريل في صورة دحية  
 وفي منقبة لها رضى الله  
 عنها وفيه جواز رؤية البشر  
 الملائكة وولوع ذلك الخ

قوله عليه السلام اسرعكم  
 لحاقا الخ بفتح اللام  
 وفي البخارى عن عائشة

**باب**

من فضائل زينب ام  
 المؤمنين رضى الله عنها  
 ن بعض ازواج النبي  
 عليه السلام قلن لاني  
 عليه السلام ايتنا اسرعك  
 لحوقا قال اطول لكن يدا  
 فاخذوا قصبة يذرونها

**باب**

من فضائل ام ايمن  
 رضى الله عنها  
 فكانت سودة اطولهن يدا  
 لعلنا بعد انما كانت طول  
 يدها الصدقة وكانت  
 اسرعنا لحوقا به وكانت تصب  
 الصدقة اه

قوله فجعلت تصخب اى  
 تصيح وترفعها صوتها  
 انكارا لامساكها عن شرب  
 الشراب (وتذمر) هو  
 فتح التاء وان كان الذال  
 وضم الميم ويقال تذر يفتح  
 التاء والذال والميم اى تذر  
 وتتكلم بالغضب اه نووي  
 وفي الابي وكانت رضى الله

بغير  
 الخبر  
 بغير  
 خبر

عنها مولاة لام رسول الله صلى الله عليه وسلم فمما رت لرسول الله بالبراث وكان يقول ام ايمن اى بعد اى لانها حضنته واملتته بعدامه وكان يبرها (فقالا)  
 ميرة الام ويكثر زيارتها وكان عندها كالولد ولذلك تصخب عليه وتذمراه قولها فكانت اطولنا يدا زغب الخ يشعرون به بوقاتها قبلهن

فَقَالَا لَهَا مَا يَبْكُكَ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ مَا أَبْكِي أَنْ  
لَا أكونَ أَعْلِمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ  
انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَمَعَا بَيْنَكِيَانِ مَعَهَا \* حَدَّثَنَا حَسَنُ  
الْحُلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ عَلَى أَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا عَلَى أَرْوَاجِهِ إِلَّا أُمَّ سَلِيمٍ  
فَإِنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيْهَا فَيَقِيلُ لَهُ فِي ذَلِكَ فَقَالَ إِنِّي أَرْحَمُهَا قَبْلَ أَخَوَاتِي وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا بِشْرُ (يَعْنِي ابْنَ السَّرِيِّ) حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ  
أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلْتُ الْجَنَّةَ فَسَمِعْتُ خَشْفَةً فَقُلْتُ  
مَنْ هَذَا قَالُوا هَذِهِ النَّمِيضَاءُ بَيْتُ مِلْحَانَ أُمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ  
مُحَمَّدُ بْنُ الْقَرَجِ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَكِدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
أُرِيتُ الْجَنَّةَ فَرَأَيْتُ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ ثُمَّ سَمِعْتُ خَشْفَةً أَمَا بِي إِذَا بِلَالٌ \* حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بَهْرُ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ مَاتَ  
أَبْنُ لِأَبِي طَلْحَةَ مِنْ أُمَّ سَلِيمٍ فَقَالَتْ لِأَهْلِهَا لَا تُحَدِّثُوا أَبَا طَلْحَةَ بِأَبْنِهِ حَتَّى أَكُونَ  
أَنَا أَحَدِيهِ قَالَ جَاءَهُ فَمَرَّتْ إِلَيْهِ عِشَاءً فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَقَالَ ثُمَّ تَصَمَّتَ لَهُ أَحْسَنَ  
مَا كَانَ تَصَعُّقٌ قَبْلَ ذَلِكَ فَوَقَعَ بِهَا فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّهُ قَدْ شَبِعَ وَأَصَابَ مِنْهَا قَالَتْ  
يَا أَبَا طَلْحَةَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ قَوْمًا آغَارُوا عَارِيَتَهُمْ أَهْلَ بَيْتٍ فَطَلَبُوا عَارِيَتَهُمْ  
أَلْهَمُ أَنْ يَتَمَوْهُمْ قَالَ لَا قَالَتْ فَاحْتَسِبِ ابْنَكَ قَالَ فَغَضِبَ وَقَالَ تَرَ كِتَابِي حَتَّى  
تَلَطَّخْتُ ثُمَّ أَخْبَرْتَنِي بِأَبْنِي فَأَنْطَلَقَ حَتَّى آتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا  
كَانَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَارَكَ اللَّهُ لَكُمَا فِي غَابِرٍ لَيْتِكُمَا قَالَ  
فَحَمَلَتْ قَالَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَهِيَ مَعَهُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله فقالا لها ما يبكيك الخ وفيه جواز البكاء حزنا على فراق الصالحين والاصحاب وان كانوا قد انتقلوا الى افضل مما كانوا عليه والله اعلم كذا في النووي

باب

من فضائل أم سليم أم أنس بن مالك وبلال رضي الله عنهما قوله الاعلى ازواجه الام سليم) انها كانت خالة له صلى الله عليه وسلم محرما اما من الرضاع او النسب فتحل له الخلوة بها ولهذا يدخل عليها وعلى اختها ام حرام خاصة ولا يدخل على غيرها من النساء والله اعلم قال السنوسي ام سليم هي بنت ملحان من بني النجار وهي ام انس بن مالك اسلمت مع قومها فغضب مالك وخرج الى الشام فهلك به كافرا فخطبها ابو طلحة وهو مشرك فابت حتى يسلم وقالت لا اريد منه سداقا

باب

من فضائل أبي طلحة الانصاري رضي الله تعالى عنه الا الاسلام فاسلم وتزوجها وحسن اسلامه اه قوله عليه السلام اني ارحمها الخ فيه بيان ما كان عليه السلام من الرحمة والتواضع وملاطفة الضعفاء قوله عليه السلام فسمعت خشفة هي والخشخة حركة المشي وصوته قولها قالت يا ابا طلحة ارأيت لو ان قوما قالوا النوى وضرب المثل العارية دليل لكمال علمها وفضلها وعظم ايمانها وطمانيتها قالوا وهذا الغلام الذي توفي هو ابو عمير صاحب النفيذ (وغابر ليلتكما) اي ماضيها الخ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَى الْمَدِينَةَ مِنْ سَفَرٍ لَا يَطْرُقُهَا طَرُوقًا فَدَتُوا مِنَ الْمَدِينَةِ  
فَضَرَبَهَا الْخَاضُ فَأَخْتَبِسَ عَلَيْهَا أَبُو طَلْحَةَ وَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ يَقُولُ أَبُو طَلْحَةَ إِنَّكَ لَتَعْلَمُ يَا رَبِّ أَنَّهُ يُعْجِبُنِي أَنْ أَخْرُجَ مَعَ رَسُولِكَ إِذَا  
خَرَجَ وَأَدْخَلَ مَعَهُ إِذَا دَخَلَ وَقَدْ أَخْتَبِسْتُ بِمَا تَرَى قَالَ تَقُولُ أُمُّ سُلَيْمٍ يَا أَبَا  
طَلْحَةَ مَا أَجِدُ الَّذِي كُنْتُ أَجِدُ أَنْطَلِقُ فَأَنْطَلِقُنَا قَالَ وَضَرَبَهَا الْخَاضُ حِينَ قَدِمَا  
فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ لِي أُمِّي يَا لَأَسُّ لَا يُرْضِعُهُ أَحَدٌ حَتَّى تَعْدُو بِهِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا أَصْبَحَ أَحْتَمَلْتُهُ فَأَنْطَلَمْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ فَصَادَفْتُهُ وَمَعَهُ مَيْسَمٌ فَلَمَّا رَأَى قَالَ لَعَلَّ أُمَّ سُلَيْمٍ وَلَدَتْ قُلْتُ نَعَمْ  
فَوَضَعَ الْمَيْسَمَ قَالَ وَجِئْتُ بِهِ فَوَضَعْتُهُ فِي حَجْرِهِ وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَجْوَةٍ مِنْ عَجْوَةِ الْمَدِينَةِ فَلَا كَهَا فِي فِيهِ حَتَّى ذَابَتْ ثُمَّ قَدَفَهَا فِي  
فِي الصَّبِيِّ فَجَعَلَ الصَّبِيُّ يَتَلَطَّطُهَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَنْظُرُوا إِلَى حُبِّ الْأَنْصَارِ الثَّمَرِ قَالَ فَسَخَّ وَجْهَهُ وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خِرَاشٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا  
ثَابِتٌ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ مَاتَ ابْنُ لَاحِقِ طَاهِعَةَ وَأَقْتَصَمَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ  
حَدَّثَنَا عَيْدُ بْنُ يَمِينٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ أَحَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ أَبِي  
حَيَّانَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
أَبُو حَيَّانَ التَّمِيمِيُّ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَلَالٍ عِنْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ يَا بِلَالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ مِنْكَ  
فِي الْإِسْلَامِ مَنَفَعَةٌ فَإِنِّي سَمِعْتُ اللَّيْلَةَ خَشَفَ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ فِي الْجَنَّةِ قَالَ  
بِلَالٌ مَا عَمِلْتُ عَمَلًا فِي الْإِسْلَامِ أَرْجَى عِنْدِي مَنَفَعَةٌ مِنْ أَنِّي لَا أَطَهِّرُ طَهُورًا  
تَامًا فِي سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ إِلَّا صَلَّيْتُ بِذَلِكَ الطَّهُورِ مَا كَتَبَ اللَّهُ لِي أَنْ أُصَلِّيَ

قوله فضربها الخاض اي  
أخذها الطلق ووجع  
الولادة

قوله يارب انه يعجبني  
ان اخرج الخ كلامه هذا  
يدل على كمال محبة رسول الله  
صلى الله عليه وسلم ورغبته  
في الجهاد وتحصيل العلم  
والخير

قوله يا ابا طلحة ما اجد الذي كنت اجد انطلقنا  
الخ تريد ان اطلق الجلي  
عنها وتأخرت الولادة وفيه  
كرامتها وقبول دواء ابي  
طلحة والله اعلم

قوله ومعه ميسم هي الآلة  
التي يكوي بها الحيوان  
من الرمم وهو العلامة  
ومنه قوله تعالى سنسبه على  
الخرطوم اي سنجعل على  
انفه - وادا يعرف به يوم  
القيامة والخرطوم من  
الانسان الالف

قوله جعل الصبي يتلظظها  
اي يتبع بلسانه بقيتها  
ويصيح به شفتيه



باب

من فضائل بلال  
رضي الله عنه



قوله عليه السلام خشف  
نعليك اي كبرك مشبك  
وصوته وفيه فضيلة الصلاة  
عقب الوضوء وهي تسمى  
شكر الوضوء وهو مستحب  
عندنا وسنة عند الشافعي  
وانها تباح في اوقات  
الكراهة الخمسة في حق  
النوافل عنده لان الصلاة  
يسبب تباح عنده في اي  
وقت كان والله اعلم

بلال صلاة  
من ابل او جهار الا



باب

من فضائل عبدالله بن مسعود وأمه رضي الله تعالى عنهما

حَدَّثَنَا مِجْنَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ وَسَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَامِرِ بْنِ زُرَّارَةَ  
 الْحَضْرَمِيُّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ شِجَاعٍ قَالَ سَهْلٌ وَمِجْنَابُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهَّرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ إِبْرَاهِيمَ عَنِ عَلْقَمَةَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ آيَةٌ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا  
 مَا اتَّقَوْا وَآمَنُوا إِلَى آخِرِ آيَةِ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لِي أَنْتَ  
 مِنْهُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ رَافِعٍ)  
 قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَدِمْتُ أَنَا  
 وَأَخِي مِنَ الْيَمَنِ فَكُنَّا حِينًا وَمَا نَرَى ابْنَ مَسْعُودٍ وَأُمَّهُ إِلَّا مِنْ أَهْلِ بَيْتِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ كَثْرَةِ دُخُولِهِمْ وَلَزُومِهِمْ لَهُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 حَاتِمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
 إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْأَسْوَدَ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى يَقُولُ لَمَّا قَدِمْتُ أَنَا وَأَخِي  
 مِنَ الْيَمَنِ فَذَكَرَ بَيْنَهُمَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمِيَّانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ  
 آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أُرَى أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَوْ مَا  
 ذَكَرَ مِنْ نَحْوِ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالُوا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْأَخْوَصِ قَالَ  
 شَهِدْتُ أَبَا مُوسَى وَأَبَا مَسْعُودٍ حِينَ مَاتَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ أَتَرَاهُ تَرَكَ  
 بَعْدَهُ مِثْلَهُ فَقَالَ إِنْ قُلْتَ ذَلِكَ إِنْ كَانَ لِي وَذُنُّ لَهُ إِذَا حُجِّبْنَا وَيَشْهَدُ إِذَا غَيْبْنَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ (هُوَ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ)  
 عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ كُنَّا فِي دَارِ أَبِي مُوسَى مَعَ

قال رسول الله

قوله (قدمت أنا وأخي) هو  
 أبو رهم أو أبو بردة (فكنا)  
 أي مكنا (حيناً) أي زماناً  
 (دخولهم) جمع الضمير مع  
 ان المرجع أشان إشارة إلى  
 جواز التعبير عن الأشين بالجمع  
 والله أعلم قال القسطلاني  
 وكان ابن مسعود رضي الله  
 عنه يلج على النبي عليه السلام  
 ويلبسه نعليه ويحسب أمانه  
 ومعه ويستتره إذا اغتسل  
 وقال قال لي رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذك على  
 ان ترفع الحجاب وان تسمع  
 سواي حتى أتاك الخرجه  
 مسلم وقال عليه السلام من  
 أحب ان يقرأ القرآن فحشا  
 كما أنزل فليقرأه على قراءة  
 ابن أم عبد وقال فيه عمر  
 كتبني على علماء

تَفَرَّ مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ فِي مَصْحَفِ فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو مَسْعُودٍ مَا  
 أَعْلَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ بَعْدَهُ أَعْلَمَ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ هَذَا الْقَائِمِ فَقَالَ  
 أَبُو مُوسَى أَمَا لَيْتَ قُلْتَ ذَلِكَ لَقَدْ كَانَ يَشْهَدُ إِذَا غَبْنَا وَيُؤْذَنُ لَهُ إِذَا حُجِبْنَا وَحَدَّثَنِي  
 الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ (هُوَ ابْنُ مُوسَى) عَنْ شَيْبَانَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ قَالَ آتَيْتُ أَبَا مُوسَى فَوَجَدْتُ عَبْدَ اللَّهِ وَأَبَا مُوسَى  
 حَ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ  
 وَهَبٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ حُذَيْفَةَ وَأَبِي مُوسَى وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَحَدَّثْتُ قُطَيْبَةَ أُمَّ  
 وَأَكْثَرَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
 عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ وَمَنْ يَغْلُلُ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ قَالَ عَلَى قِرَاءَةِ  
 مَنْ تَأْمُرُونِي أَنْ أَقْرَأَ فَلَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِضْعًا وَسَبْعِينَ  
 سُورَةً وَلَقَدْ عَلِمَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَعْلَمُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَلَوْ  
 أَعْلَمُ أَنْ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنِّي لَرَحَلْتُ إِلَيْهِ قَالَ شَقِيقٌ جَلَسْتُ فِي حَلْقِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسَمِعْتُ أَحَدًا يَرُدُّ ذَلِكَ عَلَيْهِ وَلَا يَعْپِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 ابْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ وَالَّذِي  
 لِإِلَهِ غَيْرُهُ مَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ سُورَةٌ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ حَيْثُ نَزَلَتْ وَمَا مِنْ آيَةٍ إِلَّا أَنَا أَعْلَمُ  
 فِيهَا أَنْزَلْتُ وَلَوْ أَعْلَمُ أَحَدًا هُوَ أَعْلَمُ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي سَبَلُهُ الْإِبِلُ لَرَكَيْتُ إِلَيْهِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَحَمَّادُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا  
 الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا نَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو فَتَحَدَّثْتُ إِلَيْهِ  
 وَقَالَ ابْنُ ثَمِيرٍ عِنْدَهُ فَذَكَرْنَا يَوْمًا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ فَقَالَ لَقَدْ ذَكَرْتُمْ رَجُلًا  
 لَا أَزَالُ أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خُذُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةِ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ قَيْدَابِهِ

قوله قال ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ثم قال على قراءة من تأمروني ان اقرأ الخ فيه محذوف وهو مختصر عما جاء في غير هذه الرواية معناه ان ابن مسعود كان مصحفه يخالف مصحف الجمهور وكانت مصاحف اصحابه كمصحفه فاتكر عليه الناس وامروه بترك مصحفه وبموافقة مصحف الجمهور وطلبوا مصحفه ان يهرقوه كالفعلوا بغيره فامتنع وقال لاصحابه غلوا مصاحفكم اي اكتبوها ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة يعني فاذا غلتموها جثم بها يوم القيامة وكفى لكم بذلك شرفا ثم قال على سبيل الانتكار ومن هو الذي تأمروني ان اخذ بقراءته واركض مصحفني الذي اخذته من في رسول الله صلى الله عليه وسلم اه نوى

قوله ولقد علم اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغ قال القاضي فيه ذكر الرجل حال نفسه ومتركه من العلم وشبهه من الفضائل اذا دعيت الى ذلك ضرورية وليس من قبيل مدح الرجل نفسه والاحباب بها اه وكذلك لا يلزم من قوله هذا وعدم الرد فك عليه ان يكون هو اعلم من الخلفاء لانهم اعلم بالاحكام والسنة من غيرهم بالاجماع وابن مسعود اعلمهم بكتاب الله فقط كما صرح به نفسه وايضا لا يلزم ان يكون افضل منهم عند الله اعلم

قوله فبدأ به قالوا لا يدل البداة به على انه القارئ له لان الظاهر لا يمارض النص في قوله عليه السلام الرؤم اي ويحتل ان البداة به لاجل اختصاصه به وملازمته له

تأمرني

وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْقَةَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالُوا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي  
 وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَذَكَرْنَا حَدِيثًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 مَسْعُودٍ فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ الرَّجُلَ لَا أَرَأَى أُحِبُّهُ بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ سَمِعْتُهُ يَقُولُ أَقْرَأُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ تَفَرَّ مِنْ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ قَيْدٍ بِهِ  
 وَمِنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ وَمِنْ سَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْقَةَ وَمِنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَحَرْفٍ  
 لَمْ يَذْكُرْهُ زُهَيْرٌ قَوْلُهُ يَقُولُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِ جَرِيرٍ وَوَكَيْعٍ فِي رِوَايَةِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي  
 مُعَاوِيَةَ قَدَّمَ مُعَاذًا قَبْلَ أَبِي وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ أَبِي قَبْلَ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ  
 (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِإِسْنَادِهِمْ وَأَخْتَلَفَا عَنْ شُعْبَةَ  
 فِي تَنْسِيقِ الْأَرْبَعَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُرَّةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ ذَكَرُوا ابْنَ  
 مَسْعُودٍ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَقَالَ ذَلِكَ رَجُلٌ لَا أَرَأَى أُحِبُّهُ بَعْدَ مَا سَمِعْتُ مِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْتَقْرُوا الْقُرْآنَ مِنْ أَرْبَعَةٍ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ  
 وَسَالِمِ مَوْلَى أَبِي حُدَيْقَةَ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ وَمُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ قَالَ شُعْبَةُ بَدَأَ يَهْدِينِ لِأَذْرِي  
 بِأَيِّهَا بَدَأَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْبَعَةً  
 كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ وَزَيْدُ بْنُ نَابِتٍ وَأَبُو زَيْدٍ قَالَ قَتَادَةُ  
 قُلْتُ لِأَنْسٍ مَنْ أَبُو زَيْدٍ قَالَ أَحَدُ عُمُوْمِي حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا

يؤخذ منهم او انه عليه السلام اراد الاعلام بما يكون بعد وفاته عليه السلام من تقدم هؤلاء الاربعة وسمكتهم وانهم اقدم من غيرهم في ذلك فليؤخذ عنهم اه نوري

قوله عليه السلام ومن سالم مولى ابي حذيفة هو سالم بن مفضل مولى ابي حذيفة يكنى ابا عبد الله من اهل فارس من اصطخر وكان من فضلاء الموالي ومن خيار الصحابة وكبرائهم وهو معدود في المهاجرين لانه لما اعتلقت مولاته زوجة ابي حذيفة وهي عمرة بنت يعار وقيل سلسى تولى الاحذيفة فتبناه وهو ايضا معدود في الانصار لان مولاته المذكورة الصارية وهو معدود في القراء الخ سنوسي

قوله عليه السلام ومن معاذ بن جبل هو الانصاري الخزرجي يكنى ابا عبد الرحمن اسلم وهو ابن ثمان عشرة سنة وشهد العقبة مع السبعين وشهد بدرًا وجميع المشاهد وولاه عليه السلام مملان اهل اليمن وخرج معه مودعا للماشيا ومعاذ راكبا منعه عليه السلام من ان ينزل وقال اعلمكم بالحلل والحرام معاذ الخ ابي باختصار

قوله جمع القرآن على عهد الخ قال المازري هذا الحديث يتعلق به بعض الملاحدة في تواتر القرآن وجوابه من وجهين احدهما انه ليس فيه تصريح بان غير الاربعة لم يسمعه فقد يكون مراد الس الذين علمهم من الانصار اربعة والثاني انه لو ثبت انه لم يسمعه الا الاربعة

باب

من فضائل ابي بن كعب وجساعة من الانصار رضى الله تعالى عنهم

لم يقدح في تواتره فان اجزائه حفظ كل جزء منها خلألق

لا يصحون الخ نوري باختصار قوله جمع القرآن الاظهر حفظه ( اربعة ) اى من الرجال اراد الس بالاربعة اربعة من رهطه وهم الخزرجيون اذرى ان جمعا من المهاجرين ايضا جمعا القرآن اه مرقة قوله احد عمومي هو سعد بن عبيد الاوسى المعروف بسعد القاري

عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ قُلْتُ لِأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ مَنْ جَمَعَ الْقُرْآنَ عَلَى  
 عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرْبَعَةٌ كُلُّهُمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَبِي بَنْ  
 كَعْبٍ وَمَعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَزَيْدُ بْنُ نَابِتٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبُو زَيْدٍ حَدَّثَنَا  
 هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي إِبْرَاهِيمَ عَمْرٍو وَجَبَلٍ أَمْرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ قَالَ اللَّهُ  
 سَمَانِي لَكَ قَالَ اللَّهُ سَمَّاكَ لِي قَالَ فَجَعَلَ أَبِي يَبْكِي حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ  
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ  
 ابْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي بَنْ كَعْبٍ إِنَّ اللَّهَ أَمْرَنِي أَنْ  
 أَقْرَأَ عَلَيْكَ لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا قَالَ وَسَمَانِي قَالَ نَعَمْ قَالَ فَبَكَى • حَدَّثَنِي  
 يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي يَمِينٍ • حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ  
 حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ  
 عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجِنَازَةٌ سَعْدِينَ مُعَاذِ بَيْنَ  
 أَيْدِيهِمْ أَهْتَرَتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ  
 الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَهْتَرَتْ عَرْشُ الرَّحْمَنِ لِمَوْتِ سَعْدِينَ مُعَاذِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابُ بْنُ عَطَاءِ الْخَفَّافُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ  
 نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَجِنَازَةٌ مَوْضُوعَةٌ يَعْنِي سَعْدًا أَهْتَرَتْ لَهَا عَرْشُ الرَّحْمَنِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي  
 إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ أَهْدَيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً  
 حَرَّ بِرَجْعَلٍ أَصْحَابُهُ يَلْمُسُونَهَا وَيُحِبُّونَ مِنْ لِبْنِهَا فَقَالَ أَتُحِبُّونَ مِنْ لِبْنِ هَذِهِ

قوله جعل لي يبكي قال  
 النووي اما بكأوه فبناه  
 ضرور واستغفار لنفسه من  
 تأهيه لهذه النعمة واعطائه  
 هذه المنزلة والنعمة فيها  
 من وجهين احدهما كونه  
 منصوباً عليه بعينه والثاني  
 قراءة النبي عليه السلام  
 فانها منبهة عظيمة له  
 لم يشاركه فيها احد من  
 الناس اه

قوله عليه السلام ان اقرأ  
 عليك لم يكن الذين الخ قال  
 القرطبي خص هذه السورة  
 بالذكر لما احتوت عليه  
 من التوحيد والرسالة  
 والاخلاص والصحف  
 والكتب المنزلة على الانبياء  
 وذكر الصلاة والزكاة  
 والمعاد وبيان اهل الجنة  
 والنار مع وجزاتها اه

باب  
 من فضائل سعد بن  
 ساذ رضي الله عنه

لوقه عليه السلام اهتر عرش  
 الرحمن الخ اي تمزك حقيقة  
 ( لموت سعد ) فرحاً بقدم  
 روحه وخلق الله فيه تميزاً  
 اذ لامع من ذلك او المراد  
 اهتر ازل العرش وهم جلته  
 والله اعلم كذا في القسطلاني

حدثنا قتادة بن  
 حدثنا محمد بن  
 حدثنا محمد بن

لَمَّا دَهِلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنْهَا وَالْأَيْنُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ  
 حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَنْبَأَنِي أَبُو اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ  
 يَقُولُ أُنِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَوْبٍ حَرِيرٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ قَالَ ابْنُ  
 عَبْدِ أَحْبَرْنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَوْبٍ هَذَا أَوْ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ  
 خَالِدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِالْإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا كِرْوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ  
 حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُبَّةً مِنْ سُدُسٍ  
 وَكَانَ يَتَمَى عَنِ الْحَرِيرِ فَجَبَّ النَّاسُ مِنْهَا فَقَالَ وَاللَّهِ نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ  
 مَنَادِيلَ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا  
 سَالِمُ بْنُ نُوحٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ غَاصِرٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ أَكْبَدِرٍ دَوْمَةَ الْجَنْدَلِ  
 أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةً قَدْ كَرَّمَتْهُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ وَكَانَ يَتَمَى  
 عَنِ الْحَرِيرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ  
 حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ سَيِّفًا يَوْمَ أُحُدٍ  
 فَقَالَ مَنْ يَأْخُذُ مِنِّي هَذَا فَبَسَطُوا أَيْدِيَهُمْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ يَقُولُ أَنَا أَنَا قَالَ فَمَنْ  
 يَأْخُذُهُ بِحَقِّهِ قَالَ فَأَحْجَمَ الْقَوْمُ فَقَالَ سِمَاكُ بْنُ خَرِشَةَ أَبُو دُجَانَةَ أَنَا أَخَذَهُ بِحَقِّهِ قَالَ  
 فَأَخَذَهُ ففَلَقَ بِهِ هَامَ الْمُشْرِكِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَعُمَرُ بْنُ الْوَلِيدِ  
 كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ الْمُسَكِّدِ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ لَمَّا كَانَ يَوْمَ أُحُدٍ جِيءَ بِأَبِي مُسَجَّبٍ وَقَدْ مِثَلَ بِهِ قَالَ  
 فَأَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَتَهَانِي قَوْمِي ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ أَرْفَعَ الثَّوْبَ فَتَهَانِي قَوْمِي  
 فَرَفَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ أَمَرَ بِهِ فَرُفِعَ فَسَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ أَوْ

أهدى الى رسول الله

ب

قوله عليه السلام لمناديل  
 سعد الخ قال العلماء هذه  
 الإشارة الى عظيم منزلة سعد  
 في الجنة وان ادنى ثيابه فيها  
 خير من هذه لان المنديل ادنى  
 الثياب لانه معد للوضوء  
 والامتنان فغيره افضل وليه  
 اثبات الجنة لسعد اه نوري  
 قوله ان اكيدر دومة  
 الجندل دومة الجندل مجتمعة  
 ومستداره قال في الصباح  
 دومة الجندل حصن بين  
 مدينة النبي عليه السلام وبين  
 الشام وهو اقرب من الشام وهو  
 الفصل بين الشام والعراق  
 اه وفي السنن قرية قرب  
 تبرك وكان اكيدر بن عبد  
 الملك الكندي ملكها  
 واسره خالد بن الوليد في غزوة  
 تبرك وسلبه هذه الحلة وكات  
 قباه من ديباج محروس الذهب  
 فامنه النبي عليه السلام  
 وردده الى مرضعه وخراب  
 عليه الجزية وذكر الواقدي  
 انه اسلم وكتب له النبي  
 عليه السلام كتابا حين  
 اسلم اه

قوله فاحجم القوم بتقديم  
 الحاء على الجيم وتأبيرها ضما  
 اي تأخروا وكلفوا المأثموا  
 ان حقه القتال يعنى يقابل به  
 حتى يقتل على المسلمين  
 او يموت والله اعلم

قوله سماك بن خريشة قال

باب

من فضائل أبي دجانه  
 سماك بن خريشة  
 رضى الله تعالى عنه  
 في القاموس الخريشة بالفتح  
 ذهاب وسماك بن خريشة بن  
 لؤذان من الصحابة اه

باب

من فضائل عبد الله  
 ابن عمرو بن حرام  
 والد جابر رضى الله  
 تعالى عنهما

قوله ففلق به هام المشركين  
 اعاشق به رؤسهم جمع هامة  
 وهو من الشخص رأسه  
 والله اعلم

قوله الخ نوري  
 اه وفي السنن قرية قرب  
 تبرك وكان اكيدر بن عبد  
 الملك الكندي ملكها  
 واسره خالد بن الوليد في غزوة  
 تبرك وسلبه هذه الحلة وكات  
 قباه من ديباج محروس الذهب  
 فامنه النبي عليه السلام  
 وردده الى مرضعه وخراب  
 عليه الجزية وذكر الواقدي  
 انه اسلم وكتب له النبي  
 عليه السلام كتابا حين  
 اسلم اه  
 قوله فاحجم القوم بتقديم  
 الحاء على الجيم وتأبيرها ضما  
 اي تأخروا وكلفوا المأثموا  
 ان حقه القتال يعنى يقابل به  
 حتى يقتل على المسلمين  
 او يموت والله اعلم  
 قوله سماك بن خريشة قال  
 في القاموس الخريشة بالفتح  
 ذهاب وسماك بن خريشة بن  
 لؤذان من الصحابة اه  
 من فضائل عبد الله  
 ابن عمرو بن حرام  
 والد جابر رضى الله  
 تعالى عنهما  
 قوله ففلق به هام المشركين  
 اعاشق به رؤسهم جمع هامة  
 وهو من الشخص رأسه  
 والله اعلم



قوله عليه السلام ما زالت  
الملائكة تظله الخ قال  
القاضي يمتثل ان ذلك  
لتراحمهم عليه لبقائه بفضل  
الله تعالى ورضاه عنه وما  
اعد له من الكرامة عليه  
ازدحموا عليه اسراماله  
وفرحا به او اظلمه من  
حر الشمس ثلاثين ربيعه  
او جسمه اه

قوله عليه السلام تبكيه  
اولا تبكيه الخ اي سواء  
بكيت اولم تبك فقد حصل له  
من الكرامة هذا وهو كون  
الملائكة تظله وفي هذا  
تسليه لها اه سنوسي

قوله يوم اعد مجدنا اي  
مقطرا انفه واذناه وفي  
المصباح جدعت الانف جدعا  
من باب فم قطعته وكذا  
الاذن واليد والشفة وجذع  
الرجل قطع انفه واذنه فهو  
اجذع والاشم جدماه اه

قوله كان في معزى له اي  
في سفر غزوه وفي حديثه ان  
القييد لا يغسل ولا يصلى  
عليه اه نوري القول وهذا  
ما ذهب اليه الشافعي واما عند  
الحنفية فلا يغسل لكنه يصلى  
عليه كذا في فقهنا والله اعلم

قوله عليه السلام هل  
تفقدون من احد ليس  
المراجه الاستفهام حقيقة  
بل التنويه والتعظيم لمن لم  
يفلوا به لكونه غامضا

باب

من فضائل جليبيب  
رضي الله عنه

في الناس وتكون كل واحد  
اصيب بمن يعز عليه فكان  
مشغولا بمصاهبه وما اطلع  
الله سبحانه نبيه عليه السلام  
على امر جليبيب من قتله  
السبعة الذين وجدوا الى جنبه  
نوره باسمه وعرفى بقدره  
فقال لكفى اقلد جليبيبا  
اي فقدم اعظم من فقد  
كل من فقد والمصاب به احد  
ثم انه الجبل باكرامه عليه  
ووسده ساهديه مباينة  
في اكرامه ولينال بركة  
ملاسته اه الى

باب

من فضائل أبي ذر  
رضي الله عنه

من فضائل أبي ذر  
رضي الله عنه

صائحة فقال من هذبه فقالوا بنت عمرو واخت عمرو فقال ولم تبكي فما زالت  
الملائكة تظله باجنتيها حتى رفع حدثنا محمد بن المثنى حدثنا وهب بن  
جرير حدثنا شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال اصاب أبي  
يوم احدثت جعلت اكشف الثوب عن وجهه وابكي وجعلوا ينهونني ورسول الله  
صلى الله عليه وسلم لا ينهاني قال وجعلت فاطمة بنت عمرو تبكيه فقال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم تبكيه او لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله باجنتيها  
حتى رفعتوه حدثنا عبد بن حميد حدثنا روح بن عبادة حدثنا ابن جريج  
حدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا عبد الرزاق حدثنا معمر كلاهما عن محمد بن  
المنكدر عن جابر بهذا الحديث غير ان ابن جريج ليس في حديثه ذكر  
الملائكة وبكوا الباكية حدثنا محمد بن احمد بن ابي خلف حدثنا زكرياء بن  
عدي اخبرنا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم عن محمد بن المنكدر عن جابر  
قال حي بابي يوم احدث مجدعا فوضع بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم قد كرت نحو  
حديثهم حدثنا اسحق بن عمر بن سبط حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن  
كسانة بن نعيم عن ابي برزة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في معزى له فافاء الله  
عليه فقال لا صحابه هل تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل  
تفقدون من احد قالوا نعم فلانا وفلانا وفلانا ثم قال هل تفقدون من احد قالوا  
لا قال لكفى اقلد جليبيبا فاطلبوه فطلب في القتل فوجدوه الى جنب سبعة قد  
قتلهم ثم قتلوه فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه فقال قتل سبعة ثم قتلوه  
هذا مني وانا منه هذا مني وانا منه قال فوضعه على ساعديه ليس له الاساعد  
النبي صلى الله عليه وسلم قال فحفر له ووضعه في قبره ولم يترك غسله حدثنا  
هداب بن خالد الا زدي حدثنا سليمان بن المغيرة اخبرنا حميد بن هلال عن عبد الله

بج كبر

بج كبر ليس له سر ير الاساعد النبي

ابن الصّامِتِ قال قال ابو ذرٍّ خرّ جنا من قومنا غفار وكانوا يجلون الشهر الحرام  
فخرجت انا واخي اُنيسٌ وامنّا فنزلنا على خال لنا فَاكرمنا خالنا واحسن الينا  
فحسدنا قومه فقالوا انك اذا خرجت عن اهلك خالف اليهم اُنيسٌ فجاء خالنا فننا  
علينا الذي قيل له فقلت اما ماضى من معروفك فقد كذرته ولا جماع لك فيما بعد  
فقرّبتنا صرمتنا فاحتملنا عليها وتغطى خالنا ثوبه فجعل يبكي فانطلقنا حتى نزلنا  
بِحضرة مكة فنافر اُنيسٌ عن صرمتنا وعن مثلها فأتيا الكاهن فخير اُنيساً  
فاتانا اُنيسٌ بصرمتنا ومثلها معها قال وقد صليت يا ابن اخي قبل ان ألقى  
رسول الله صلى الله عليه وسلم بثلاث سنين قلت لمن قال لله قلت فآين توجهه  
قال اتوجه حيث يوجهني ربي أصلي عشاء حتى اذا كان من آخر الليل ألقيت  
كأني خفاء حتى تعلموني الشمس فقال اُنيسٌ ان لي حاجة بمكة فأكفني فانطلق  
اُنيسٌ حتى أتى مكة فراث على ثم جاء فقلت ما صنعت قال لقيت رجلاً بمكة  
على دينك يزعم ان الله ارسله قلت فما يقول الناس قال يقولون شاعر كاهن  
ساحر وكان اُنيسٌ أحد الشعراء قال اُنيسٌ لقد سمعت قول الكهنة فما هو  
يقولهم ولقد وضعت قوله على اقراء الشعر فما يلقم على لسان احد بعدي  
انه شعر والله انه لصادق وانهم لسكاذبون قال قلت فأكفني حتى اذهب  
فانظر قال فأتيت مكة فتضعفت رجلاً بينهم فقلت اين هذا الذي تدعونه  
الصّابي فأشار الى فقال الصّابي قال على أهل الوادي بكل مدرة وعظم حتى  
حرزت معشياً على قال فارتفعت حين ارتفعت كأني نصب أحر قال فأتيت  
زمرهم ففست عني الدماء وشربت من ماؤها ولقد لبثت يا ابن اخي ثلاثين  
بين ليلة ويوم ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت حتى تكسرت عكس بطني  
وما وجدت على كبدي شحمة جوع قال فبينما أهل مكة في ليلة قرأ اَصْحِيان

فبينما الكاهن

اقراء الشعراء

قوله فجامنا فاشاهوا بالنون  
ثم مثلثة اي اشاعه واقشاه  
قوله فقربتنا صرمتنا هي  
بكسر الصاد وهي القطعة  
من الابل وتطلق ايضا على  
القطعة من اللحم

قوله حتى نزلنا بحضرة مكة  
اي بفنائها قال في الصباح  
حضرة الشيء فداؤه وقربه  
اه ( فنافر اُنيس ) قال  
ابوعبيد المنافرة ان يفتخر  
احد الرجلين على الآخر ثم  
يحكم بينهما رجل ثالث  
وقال غيره المنافرة لها كمة  
تنافرا الى فلان تصاحبا  
اليه ايما اغترفرا والنافر  
الغالب والمنفور المغلوب  
نفره عليه اه اي والمراد هنا  
المسابقة في الشعر بعوض  
والله اعلم وقال النووي هي  
نافر عن صرمتنا وعن مثلها  
تراهن اُنيس وآخر ايها  
فضل وكان الرهن صرمة ذا  
وصرمة ذاك فايها كان  
افضل اخذ الصرمتين فتحاكما  
الى الكاهن فحكم بان اُنيسا  
الفضل وهو معنى قوله  
فخير اُنيسا اي جعله الخيار  
والافضل اه القول يستفادما  
ذكر ان الكاهن اشعر الشعراء  
والله اعلم

قوله كاني خفاء هو كساة زنة  
ومعنى حمله اخفية كساة كسبة

قوله فراث على اي ابطأ  
على في الجوى

قوله على اقراء الشعراء طريقة  
وانواعه واسلوبه

قوله على لسان احد بعدي  
اي يخبرني انه شعر

قوله فتضعفت اي نظرت الى  
اضعفهم فسألته لان الضعيف  
مأمون الغالبة غالباً

قوله لقال الصابي منصوب  
على الاغراء اي انظروا  
وخذوا هذا الصبي والله اعلم

قوله بكل مدرة بفتحين  
قال في الصباح المدرج مدرة  
مثل قصب وقصبه وهو  
التراب المنبسط قال الازهري  
المدر قطع الطين اه اقول  
يقال في التركية «كسك»

قوله تكسرت عكس طي  
جمع عكنة وهو العلى في  
البطن من السمن معنى  
تكسرت اي اثننت وانطوت  
طاقات لحم بطنه

قوله قرأ اَصْحِيان ( اخصيان )  
اي مضنية مشورة

اذ ضرب الله على نبي على قولها من انصارنا نبي

اذ ضرب على اشمختهم فما يطوف بالبيت احد واخر اثنان منهم تدعوان  
 اسافا وثائلة قال فأتتا علي في طوافيهما فقلت انكما احدهما الاخرى قال  
 فأتاهتا عن قوليهما قال فأتتا علي فقلت هن مثل الحشبة غير اني لا اكفي  
 فانطقتا تولولان وتقولان لو كان ههنا احد من انفارنا قال فاستقبلها رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم وابوبكر وهما هابطان قال مالكما قالتا الصابي بين  
 الكعبة واستارها قال ما قال لكما قالتا انه قال لنا كلمة تملأ الفم وجاء  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى استلم الحجر وطاف بالبيت هو وصاحبه ثم صلى  
 فلما قضى صلاته قال ابوذري فكنيت انا اول من حياه بحياة الاسلام قال فقلت  
 السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك ورحمة الله ثم قال من انت قال قلت من  
 غمار قال فاهوى بيده فوضع اصابعه على جبهته فقلت في نفسي كره ان اتكيت  
 الى غمار فذهبت اخذ بيده فمده عني صاحبه وكان اعلم به مني ثم رفع رأسه ثم  
 قال متى كنت ههنا قال قلت قد كنت ههنا منذ ثلاثين بين ليلة ويوم قال فمن  
 كان يطعمك قال قلت ما كان لي طعام الا ماء زمزم فسميت حتى تكسرت  
 عن بطني وما اجيد على كيدي سخفة جوع قال انها مباركة انها طعام طم فقال  
 ابوبكر يا رسول الله ائذن لي في طعامه الليلة فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وابوبكر وانطلقت معهما ففتح ابوبكر بابا فجعل يقبض لنا من زبيب الطائف  
 وكان ذلك اول طعام اكلته بهائم غيرت ما غيرت ثم آتيت رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم فقال انه قد وجهت لي ارض ذات نخل لا اراها الا يثرب فهل  
 انت مبلغ عني قومك عسى الله ان يرفعهم بك ويا جرك فيهم فأتيت ائيسا فقال  
 ما صنعت قلت صنعت اتي قد اسلمت وصدقت قال ما بي رغبة عن دينك  
 فاني قد اسلمت وصدقت فأتينا امنا فقالت ما بي رغبة عن دينكما فاني

قوله اذ ضرب على اشمختهم المراد اشمختهم جميعا اي ضرب على اذناهم يعني ناموا  
 قوله اسافا وثائلة روى ابن جبير انهما رجل وامرأة حججوا من الشام فقبل الرجل المرأة وهما بطرفان فسخا حجرجين ولم يرا في المسجد حتى جاء الاسلام فاخرجاه  
 اه سنوي  
 قوله فأتتا علي لم تفته تلك المرأتان عن دعائهما لاساف وثائلة والله اعلم  
 قوله فقلت هن مثل الحشبة قال القاضي الهن والهنه يعبر بهما عن كل شيء وعن العورة وانما المراد هنا الذكر وانما اراد ههنا ههنا وانما الكفار وتقدم ازها كناية عن المنكرات واره بذكره ههنا اسافا وثائلة وهو تقييد كقوله اول الكفا احدها الاخرى اه اي يعني قال له ساذكر مثل الحشبة اي في الفرج اه سنوي  
 قوله فانطقتا تولولان الولولة الدعاء بالويل  
 قوله فقد عى اي منعي وكفى يقال قدعت الرجل واقدعت اذا كلفته  
 قوله عليه السلام انها طعام طم اي تشبع شار بها كما يشبع الطعام وفي المبارك الطعام ما يؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر بمعنى الاكل والذوق والمراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع او اجود اه  
 قوله ثم غيرت ما غيرت اي بقيت ما بقيت

(قد)

قَدْ اسَلَّمْتُ وَصَدَّقْتُ فَاحْتَمَلْنَا حَتَّى آتَيْنَا قَوْمًا غِفَارًا فَاسَلَّمْنَا نِصْفَهُمْ وَكَانَ يَوْمَهُمْ  
 اَيُّهَا بَنُو رَحِصَةَ الْغِفَارِيِّ وَكَانَ سَيِّدَهُمْ وَقَالَ نِصْفَهُمْ اِذَا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ اسَلَّمْنَا فَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَاسَلَّمْنَا نِصْفَهُمْ  
 الْبَاقِي وَجَاءَتْ اسَلَّمَ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ اِخْوَتُنَا اسَلَّمُوا عَلَيَّ الَّذِي اسَلَّمُوا عَلَيَّ فَاسَلَّمُوا  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا وَاسَلَّمَ سَائِلَهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا  
 اِسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ اَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ  
 حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ قُلْتُ فَا كَفَيْتَنِي حَتَّى اَذْهَبَ  
 فَا نَظَرَ قَالَ نَعَمْ وَكُنْ عَلَى حَذَرٍ مِنْ اَهْلِ مَكَّةَ فَانْتَهَمَ قَدْ شَفِئُوا لَهُ وَتَجَهَّمُوا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنَزِيُّ حَدَّثَنِي اَبْنُ اَبِي عَدِيٍّ قَالَ اَنْبَأَنَا اَبْنُ مَوْزَنٍ عَنْ  
 حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ يَا اَبْنَ اَخِي صَلَّيْتُ  
 سَتَيْنِ قَبْلَ مَبْعَثِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قُلْتُ فَا اِنْ كُنْتَ تَوَجَّهْتَ قَالَ  
 حَيْثُ وَجَّهْتَنِي اللَّهُ وَاَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِخَوْفِ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ  
 فَتَافَرُوا اِلَى رَجُلٍ مِنَ الْكُهَّانِ قَالَ فَلَمْ يَزَلْ اَخِي اُنْتَسُ يَمْدَحُهُ حَتَّى غَلَبَهُ قَالَ  
 فَاخَذْنَا صِرْمَتَهُ فَصَبَّغْنَا بِهَا اِلَى صِرْمَتِنَا وَقَالَ اَيْضًا فِي حَدِيثِهِ قَالَ جَاءَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ قَالَ فَاَتَيْتُهُ  
 فَاَنِي لَا وُلَّ النَّاسِ حَيَاةٌ بِحَيَّةِ الْاِسْلَامِ قَالَ قُلْتُ السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ  
 وَعَلَيْكَ السَّلَامُ مَنْ اَنْتَ وَفِي حَدِيثِهِ اَيْضًا فَقَالَ مُنْذُ كَمْ اَنْتَ هَهُنَا قَالَ قُلْتُ  
 مُنْذُ خَمْسِ عَشْرَةَ وَفِيهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الْحَنْظَلِيُّ بِضِيَاغَتِهِ اللَّيْلَةَ وَحَدَّثَنِي  
 اِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَزْرَةَ السَّامِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَتَقَارَبَا فِي سِيَاقِ الْحَدِيثِ  
 وَاللَّفْظُ لِابْنِ حَاتِمٍ) قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى بْنُ سَعِيدٍ  
 عَنْ اَبِي جَمْرَةَ عَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَمَّا بَلَغَ اَبَا ذَرٍّ مَبْعَثُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله فاحتملنا يعني حملنا  
انفسنا وبتاعنا على ابلنا  
وسرنا

قوله قد شفيئوا اي ابغضوه  
وقال رجل شنف مثال  
حذر اي شاق مبغض  
(ومجهوا) اي قابله  
بوجوه غليظة كريمة  
اه نووي

قوله فلم يزل اخي انتس بمدحه  
الخ اي لم يزل يشد لشعر  
المقتضى المدح حتى حكم له  
الكاهن بالغلبة على الآخر  
وانه اشعر منه وكان هذا  
الكاهن شاعرا وانما ذكر  
هذا المعنى ليعين ان اخاه  
ايضا كان شاعرا عجيذا بحيث  
يصح له بقلبة الشعراء  
ومن هو كذلك يعلم انه عالم  
بالشعر وما كان كذلك وسع  
القرآن علم قطعا انه ليس  
بشعر كاقال وقد وضعت على  
اقراء الشعر فلم يلبثتم انه شعر  
وقد ظهر بين طريق ابن عباس  
وطريق ابن الصامت فيما  
روياه من حديث ابي ذر  
اختلاف يبعد الجمع بينهما  
ففي حديث ابن الصامت ان  
اباذر لقي النبي عليه السلام  
اول ما لقيه ليلا يطوف  
بالكعبة فاسلم اذذاك بعد  
ان اقام ثلاثين بين يوم وليلة  
ولا زاد له وانما يتقضى من ماء  
زمنم وفي حديث ابن عباس  
انه كان له قربة وزاد  
وان عليا اضاله ثلاث ليال  
ثم ادخله بيته فاسلم ثم خرج  
فصرخ بالاسلام وكل  
من السدين صحيع فانه يعلم  
اي المتن كان ويصنع  
ان اباذر ان النبي عليه السلام  
حول الكعبة فاسلم ولم يعلم  
على اذذاك ثم ان اباذر بنى  
مستورا بصله الى ان استقبه  
على ثم ادخله على النبي  
عليه السلام فجده اسلامه  
فظن الراوي ان ذلك قول  
اسلامه وفي هذا الاحتمال  
بعد والله اعلم بالواقع ولم ار من  
التفاسخين من نبه على هذا  
التعارض اه اي

بمدحه ويشي عليه حتى  
الحظي بضيقه

بِمَكَّةَ قَالَ لِأَخِيهِ أَزْكَبُ إِلَى هَذَا الْوَادِي فَأَعْلَمَ لِي عِلْمَ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يُزْعَمُ أَنَّهُ  
يَأْتِيهِ الْخَبْرُ مِنَ السَّمَاءِ فَاسْمَعُ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ أَتَيْتَنِي فَأَنْطَلِقَ الْآخِرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ  
وَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى أَبِي ذَرٍّ فَقَالَ رَأَيْتُهُ يَأْمُرُ بِمَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ  
وَكَلَامًا مَا هُوَ بِالشَّعْرِ فَقَالَ مَا شَفِيتَنِي فِيهَا أَرَدْتُ فَتَزَوَّدَ وَحَمَلَ شَنَّةً لَهُ فِيهَا مَاءٌ  
حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَأَتَى الْمَسْجِدَ فَالْتَمَسَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا يَعْرِفُهُ وَكَرِهَ أَنْ  
يَسْأَلَ عَنْهُ حَتَّى آذَرَكَ يَعْزِي اللَّيْلَ فَأَضْطَجَعَ فَرَأَاهُ عَلِيٌّ فَقَرَفَ أَنَّهُ غَرِيبٌ فَلَمَّا  
رَأَاهُ تَبِعَهُ فَلَمْ يَسْأَلْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى أَصْبَحَ ثُمَّ أَخْتَمَلَ قَرِيبَتَهُ  
وَزَادَهُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَظَلَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ وَلَا يَرَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى  
آمَسَى فَمَادَ إِلَى مَضْجِعِهِ فَمَرَّ بِهِ عَلِيٌّ فَقَالَ مَا أَنْ لِرَجُلٍ أَنْ يَعْلَمَ مَنْزِلَهُ فَأَقَامَهُ  
فَذَهَبَ بِهِ مَعَهُ وَلَا يَسْأَلُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ  
الثَّلَاثِ فَعَلَّ مِثْلَ ذَلِكَ فَأَقَامَهُ عَلِيٌّ مَعَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ الْآنَ تُحَدِّثُنِي مَا الَّذِي أَقْدَمَكَ  
هَذَا الْبَلَدَ قَالَ إِنْ أَعْطَيْتَنِي عَهْدًا وَمِثَاقًا لَتُرْسِدَنِي فَعَلْتُ فَفَعَلَ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ  
فَإِنَّهُ حَقٌّ وَهُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا أَصْبَحْتُ فَاتَّبَعْتَنِي فَإِنِ رَأَيْتُ  
شَيْئًا أَخَافُ عَلَيْكَ قُتُّ كَأَنِّي أُرِيقُ الْمَاءَ فَإِنِ مَضَيْتُ فَاتَّبِعْنِي حَتَّى تَدْخُلَ مَدْخَلِي  
فَفَعَلَ فَأَنْطَلَقَ يَفْتُوهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدَخَلَ مَعَهُ  
فَسَمِعَ مِنْ قَوْلِهِ وَأَسْلَمَ مَكَانَهُ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَزِجِعُ إِلَى  
قَوْمِكَ فَأَخْبِرَهُمْ حَتَّى يَأْتِيكَ أَمْرِي فَقَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا ضَرْحَنَ بِهَا  
بَيْنَ ظَهْرِائِهِمْ فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ  
إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ وَنَارَ الْقَوْمِ فَضَرَبُوهُ حَتَّى أَضْجَعُوهُ فَأَتَى الْعَبَّاسُ  
فَاكْتَبَ عَلَيْهِ فَقَالَ وَيْلَكُمْ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ مِنْ غِمَارٍ وَأَنَّ طَرِيقَ تِجَارِكُمْ  
إِلَى الشَّامِ عَلَيْهِمْ فَأَنْقَذَهُ مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ مِنَ الْمَدِينَةِ بِمِثْلِهَا وَنَادَى وَإِلَيْهِ فَضَرَبُوهُ فَاكْتَبَ

قوله الى هذا الوادي اي  
وادي مكة (قاعلم) بمكة  
ووصل الخ قسطلاني

قوله فانطلق الاخر الخ  
هكذا هو في اكثر النسخ  
وفي بعضها الاخ بدل الاخر  
وهو هو فكلاهما صحيح اه  
نور وفي البخاري الاخ  
بدل الاخر ايضا

قوله وكلاما اي وسمعته  
يقول كلاما الخ

قوله حتى ادركه اي ادركه  
الليل اي حتى امسى وفي  
البخاري ادركه بعض الليل

قوله فلما راه تبعه وفي  
البخاري اتبعه قال القاضي  
هي احسن واوجه يساق  
الكلام وتكون باسكان  
التاء اي قاله اتبعني اه  
نورى ولا يفتيبة قال علي  
له انطلق الى المنزل قال  
فاطلقت معه

قوله ما ان للرجل ان يعلم  
منزله اي ان يكون لمنزل  
معين يسكنه او اراد دعوته  
الى منزله واشار المنزل اليه  
بجلاسة اذ انقذته له فيه كذا  
في القسطلاني

قوله سألني اريق الماء  
ولا يفتيبة قلت الى الخاط  
سألني اسلم علي ولعله قالهما  
جيبا كذا في القسطلاني

قوله بين ظهرائهم اي  
في جهم

بخاري



عَلَيْهِ الْعَبَّاسُ فَأَنْقَذَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ قَالَ سَمِعْتُ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ يَقُولُ قَالَ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسْمَلْتُ وَلَا رَأَى الْأَصْحِيكَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** حَدَّثَنَا وَكِيعٌ وَأَبُو سَامَةَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ مَا حَجَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْذُ اسْمَلْتُ وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِ زَادَ ابْنُ ثُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ وَلَقَدْ شَكَوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَضَرَبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ اللَّهُمَّ بَنِيهِ وَأَجْمَلُهُ هَادِيًا مَهْدِيًا **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَيَانَ أَخْبَرَنَا خَالِدٌ عَنْ بَيَانَ عَنْ قَيْسِ بْنِ جَرِيرٍ قَالَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بَيْتٌ يُقَالُ لَهُ ذُو الْخَلْصَةِ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ الْكَعْبَةُ الْيَمَانِيَّةُ وَالْكَعْبَةُ الشَّامِيَّةُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ أَنْتَ مُرَبِّحِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ وَالْكَعْبَةِ الْيَمَانِيَّةِ وَالشَّامِيَّةِ فَفَقَرْتُ إِلَيْهِ فِي مِائَةٍ وَخَمْسِينَ مِنْ أَمْحَسَ فَكَسَرْنَاهُ وَقَتَلْنَا مَنْ وَجَدْنَا عِنْدَهُ فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ قَالَ فَدَعَا نَاوِلًا مَحْسَ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجُبَلِيِّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا جَرِيرُ أَلَا تُرَبِّحُنِي مِنْ ذِي الْخَلْصَةِ بَيْتِ الْخَيْمِ كَانَ يُدْعَى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ قَالَ فَفَقَرْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةٍ فَارِسٍ وَكُنْتُ لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرَبَ يَدَهُ فِي صَدْرِي فَقَالَ اللَّهُمَّ بَنِيهِ وَأَجْمَلُهُ هَادِيًا مَهْدِيًا قَالَ فَانْطَلَقَ فَحَرَّقَهَا بِالنَّارِ ثُمَّ بَعَثَ جَرِيرٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُبَشِّرُهُ بِكُنْيَةِ أَبِي أَرْطَاةٍ مِثْلَ مَا فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ مَا جِئْتِكَ حَتَّى تَرَكْنَاهَا كَانَتْهَا بِجَمَلٍ أَجْرَبُ فَبَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى خَيْلِ أَمْحَسَ وَرِجَالِهَا

باب

من فضائل جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنه

قوله قال جرير الخ هو جرير بن عبد الله الجبلي وبجيلة من ولد انمار بن زار بن معد بن عدنان قال له عمر ما زلت سيدا في الجاهلية والاسلام وقال عليه السلام فيه حين اقبل وافدا يطلع عليكم خير ذي يمن كان على وجهه مسحة ملك فطلع جرير وقال عليه السلام فيه ايضا اذا اتاكم كريم قوم فاكرموا سلم قبل موت النبي عليه السلام باربعين يوما اه ابي باختصار قال القسطلاني وفيه نظر لانه ثبت انه سلى الله عليه وسلم قال له في حجة الوداع استنصت الناس وذلك قبل موته عليه السلام باسبعمائة يومين يوما اه

قوله ما حجبني رسول الله الخ يعنى من استاذن ان يدخل عليه لم يمنعه عليه السلام من الدخول والله اعلم

قوله ولا رآني الاضحك فرحاه وسرورا لانه كان من كلمة ارجال خلقا وخلقاه ابي قال النووي وفيه استحباب هذا اللفظ للوارد وفيه فضيلة ظاهرة لجرير اه

قوله عليه سلام واجعله هاديا) اى لغيره (ومهديا) اى في نفسه

قوله يقال له ذو الخلصة وهو بيت في اليمن كان فيه اصنام يعبدونها

قوله وكان يقال له الكعبة اليمنية الخ المراد ان الخلصة كانوا يسمونها الكعبة اليمنية وكانت الكعبة الكعبة التي بمكة تسمى الكعبة الشامية ففرقوا بينهما للتمييز هذا هو المراد اه نووي وقال الكرمانى الضمير في قوله له راجع الى البيت والمراد بيت الصنم يعنى كان يقال لبيت الصنم الكعبة اليمنية والكعبة الشامية فلا غلط ولا حاجة الى التأويل بالعدول عن الظاهر اه

قوله من اجساي من رجال امحس وهي قبيلة جرية

قوله كانتا جل اجرب) اى المطلى بالقران فكانا التشبيه باعتبار السهم المائل بالاحراق

قوله

خمس مرات حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا وكيع ح وحدثنا ابن نمير حدثنا  
 أبي ح وحدثنا محمد بن عباد حدثنا سفيان ح وحدثنا ابن أبي عمير حدثنا مروان  
 (يعني الفزاردي) ح وحدثني محمد بن رافع حدثنا أبو أسامة كلهم عن إسماعيل  
 بهذا الإسناد وقال في حديث مروان فجاء بشير جرير أبو أرتاة حصين بن  
 ربيعة يبشر النبي صلى الله عليه وسلم **حدثنا** زهير بن حرب وأبو بكر بن  
 النضر قالوا حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا وزقاء بن عمر اليشكري قال سمعت  
 عبيد الله بن أبي يزيد يحدث عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم أتى الخلاء  
 فوضعت له وضوا فلما خرج قال من وضع هذا في رواية زهير قالوا وفي رواية  
 أبي بكر قلت ابن عباس قال اللهم فقته **حدثنا** أبو الربيع العتيكي وخلف بن  
 هشام وأبو كامل الجندري كلهم عن حماد بن زيد قال أبو الربيع حدثنا حماد بن زيد  
 حدثنا أيوب عن نافع عن ابن عمر قال رأيت في المنام كأن في يدي قطعة استبرق  
 وليس مكان أريد من الجنة الأطارت إليه قال فقصصته على حفصة فقصصته  
 حفصة على النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم أرى عبد الله  
 رجلاً صالحاً **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد (واللفظ لعبد) قالوا أخبرنا  
 عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر قال كان الرجل  
 في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا رأى رؤيا قصها على رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فتمتت أن أرى رؤيا أقصها على النبي صلى الله عليه وسلم  
 قال وكنت غلاماً شاباً عربياً وكنت أنام في المسجد على عهد رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فرأيت في النوم كأن ملكين أخذاني فذهباي إلى النار  
 فإذا هي مطوية كطى البئر وإذا لها قرنان كقرني البئر وإذا فيها ناس قد  
 عرفتهم فجعلت أقول أعوذ بالله من النار أعوذ بالله من النار أعوذ بالله

قوله عليه السلام اللهم  
 قلعه أي فقهه في الدين  
 وعلوه الكتاب والحكمة  
 ماورد في رواية البخاري

باب

من فضائل عبد الله بن  
 عباس رضي الله عنهما  
 قال النووي فيه فضيلة الفقه  
 واستحباب الدعاء بظهر  
 الغيب واستحباب الدعاء  
 لمن عمل ملاحير مع اللسان

باب

من فضائل عبد الله بن  
 عمر رضي الله عنهما  
 وفيه اجابة دعاء النبي  
 عليه السلام له فكان من الفقه  
 بالحل الاعلى اه

قوله عليه السلام ارى  
 عبدالله الخ هو بفتح  
 همزة رى اي اعلمه واعتقده  
 رجلا صالحا والنصالح  
 هو القائم بحقوق الله تعالى  
 وحقوق العباد اه توى  
 قال جابر بن عبد الله  
 ما من من احد الامالت به  
 الدنيا ومال بها ملخلا  
 هو وابنه عبدالله وقال  
 مهرا ن مارينا اربع من ابن  
 عمر ولا اعلم من ابن عباس  
 رضي الله عنهما من الابي

قوله كنت غلاما شابا  
 حزبا قال في المصباح يقال  
 عذب الرجل يعذب من باب  
 قتل عذبة وزان غرفة  
 وعذوبة اذا لم يكن له اهل  
 فهو عذب بفتح عين وامرأة  
 عذب ايضا كذلك اه

قوله لها قرنان كقرني  
 البئر هما جوف جانيهما  
 من حجارة توضع عليهما  
 الخشبة التي تعلق فيها  
 البكرة اه لسلطاني

مِنَ النَّارِ قَالَ فَلَقِيَهُمَا مَلَكٌ فَقَالَ لِي لَمْ تُرْعَ فَمَصَّصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَهَصَّصْتُهَا حَفْصَةَ  
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ  
 كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ خَالِدٍ خَتَنُ الْقِرْبَابِيِّ  
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الْفَزَارِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنْتُ  
 أَبِيتُ فِي الْمَسْجِدِ وَلَمْ يَكُنْ لِي أَهْلٌ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّمَا أَنْطَلِقُ بِي إِلَى بَيْتِ فَدَكَرْتُ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ **حَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ  
 يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أُمِّ سَلِيمٍ أَنَّهَا قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ أَدْعُ اللَّهَ  
 لَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ فَمَا أَعْطَيْتُهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ قَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ خَادِمُكَ أَنَسٌ فَذَكَرْتُ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ مِثْلَ  
 ذَلِكَ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ ثَابِتٍ  
 عَنْ أَنَسٍ قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ  
 حَرَامٍ خَالَتِي فَقَالَتْ أُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ خُوَيْدِمُكَ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ قَالَ فَدَعَا لِي  
 بِكُلِّ خَيْرٍ وَكَانَ فِي آخِرِ مَا دَعَا لِي بِهِ أَنْ قَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَبَارِكْ لَهُ  
 فِيهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْنٍ الرَّقَائِشِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ  
 حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ جَاءَتْ بِي أُمِّي أُمُّ أَنَسٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ  
 أَرَزْتَنِي بِبِضْفِ نَحَارِهَا وَرَدَّتْنِي بِبِضْفِهِ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أُنَيْسُ  
 ابْنِي أَتَيْتُكَ بِهِ يَخْدُمُكَ فَادْعُ اللَّهَ لَهُ فَقَالَ اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ قَالَ أَنَسُ

قوله فلقبها اي ملكين  
 (ملك) ان ملك اخر  
 (لم ترع) بهم الفوقية  
 اي لاروع ولاخوف عليك  
 بعد ذلك

قوله عليه السلام لم الرجل  
 عبد الله لو كان يصلي الخ  
 قال النووي فيه فضيلة  
 صلاة الليل اه وفي الابي  
 فهم من الرؤيا انه مدوح  
 لانه عرض على النار  
 وعوفي منها وقيل له لاروع  
 عليك وهذا اتمامه لصلاحه  
 غير انه لم يكن يقوم بالليل  
 اذ لو كان كذلك لم يعرض على

باب

من فضائل انس بن  
 مالك رضى الله عنه  
 النار ولا راعا وفيه ان قيام  
 الليل مما يتق به من النار اه  
 قوله لعن القريابي (هو زوج  
 ابنته والقريابي بكسر القاء  
 ويقال له القريابي والقريابي  
 ثلاثة اوجه مشهورة منسوب  
 الى قرياب مدينة معروفة  
 اه سنوسي

قوله عليه السلام اللهم  
 اكثر ماله الخ قال النووي  
 هذا من اصنام نبوته  
 عليه السلام في اجابة دعائه  
 وفيه فضائل لانس وفيه  
 دليل ان يفضل الغني  
 على الفقير قال الابي يحتمل  
 انه انما دعاه بكثرة المال  
 لما رأى عليه من حالة  
 الفقر وهو دليل تردته  
 بنصف الخمار فلا يكون فيه  
 دليل على تفضيل الغني اه

قَالَ اللَّهُ إِنَّ مَالِي لَكَبِيرٌ وَإِنَّ وَلَدِي وَوَلَدَ وَلَدِي لَيَتَعَادُونَ عَلَيَّ نَحْوَ الْمِائَةِ الْيَوْمِ  
**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ** (يَعْنِي ابْنَ سُلَيْمَانَ) عَنِ الْجَمْدِيِّ أَبِي عُمَانَ قَالَ  
 حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُ أُمَّيْ أُمَّ  
 سَلِيمٍ صَوْتَهُ فَقَالَتْ يَا بِي وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنِيسُ قَدَعَالِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ دَعَوَاتٍ قَدْ رَأَيْتُ مِنْهَا اثْنَتَيْنِ فِي الدُّنْيَا وَأَنَا أَرْجُو الثَّلَاثَةَ  
 فِي الْآخِرَةِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ** حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا حَمَادٌ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ  
 أَنَسِ قَالَ أَتَى عَلِيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ قَالَ  
 فَسَلَّمَ عَلَيْنَا فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةِ فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي فَلَمَّا جِئْتُ قَالَتْ مَا حَبَسَكَ  
 قُلْتُ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَةٍ قَالَتْ مَا حَاجَتُهُ قُلْتُ إِنَّهَا  
 سِيرٌ قَالَتْ لَا تُحَدِّثَنَّ بِسِرِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدًا قَالَ أَنَسُ وَاللَّهِ  
 لَوْ حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا لَحَدَّثْتُكَ يَا ثَابِتُ **حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ** حَدَّثَنَا عَارِمُ  
 ابْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 قَالَ أَسْرَّ إِلَيَّ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِرًّا فَمَا أَخْبَرْتُ بِهِ أَحَدًا بَعْدُ وَلَقَدْ  
 سَأَلْتَنِي عَنْهُ أُمَّ سَلِيمٍ فَمَا أَخْبَرْتُهَا بِهِ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ  
 عَدِيٍّ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَبِي النَّظْرِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ  
 مَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَيٍّ يَمْشِي إِنَّهُ فِي الْجَنَّةِ إِلَّا  
 لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَنْزِيُّ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَيْبٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ كُنْتُ بِالْمَدِينَةِ  
 فِي نَاسٍ فِيهِمْ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ رَجُلٌ فِي وَجْهِهِ آثَرٌ مِنْ  
 خُشُوعٍ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ  
 الْجَنَّةِ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَعْتُهُ فَدَخَلَ مَثْرَلَهُ وَدَخَلَتْ

قوله وان ولدي وولد ولدي الخ معناه ويبلغ عددهم نحو المائة وثبت في صحيح البخاري عن انس انه دفن من اولاده قبل مقدم الحجاج بن يوسف مائة وعشرين والله اعلم نوري قوله فدعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث دعوات قال العيني الاولى بكثرة المال فكثير ما له حق انه كان له بستان بالبصرة يجر في كل سنة حرايين وكان فيه ريحان يحيى منه ريح المسك الثانية بكثرة الولد وكان ولده مائة وعشرون ولدا وقيل ممانون ولدا ثمانية وسبعون ذكورا واثنتان حفصة وام عمر الثالثة دعاه بطول العمر يدل عليه قوله وبارك له فيما اعطيه وعن ابرك ما اعطى له طول عمره اه اقول كون الثلاثة دعاه بطول العمر مخالف لقول انس وانا ارجو الثالثة في الآخرة وهذا القول يدل على ان الدعاء الثالث متعلق بامور الآخرة وطول العمر متعلق بالدنيا والله اعلم ويؤيد ما قلته ما رواه البخاري في الادب المفرد قال انس قالت ام سليم خويديمك الاتدعوه فقال اللهم اكثر

باب

من فضائل عبد الله بن سلام رضى الله عنه  
 قوله وانا الصبيح الغلمان فيه تخلية الصبيان واللعب فيما لا يفسده فيهم اه ابى قوله والله لو حدثت به احدا الخ كتابه سره عن لعمري دليل على كمال عقله وطقه مع صغره وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء اه سنن  
 قوله لعبد الله بن سلام هو ابن الحارث الاسرائيلي ثم الالصارى هو من ولد يوسف ابن يعقوب وكان اسمه في الجاهلية الحصين فسماه رسول الله عبدا لله اه ابى

لو حدثت بها نبي

في وجهه بعض اثر من نبي

فَحَدَّثَنَا فَلَمَّا اسْتَأْنَسَ قُلْتُ لَهُ إِنَّكَ لَمَّا دَخَلْتَ قَبْلُ قَالَ رَجُلٌ كَذَا وَكَذَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ  
 مَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ مَا لَا يَعْلَمُ وَسَأُحَدِّثُكَ لِمَ رَأَيْتُ رُؤْيَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَصَصْتُهَا عَلَيْهِ رَأَيْتُنِي فِي رَوْضَةٍ ذَكَرَ سَمَتَهَا وَعُشْبَهَا  
 وَخَضِرَتَهَا وَوَسَطَ الرَّوْضَةِ عَمُودٌ مِنْ حَدِيدٍ اسْتَفَلَهُ فِي الْأَرْضِ وَأَعْلَاهُ فِي السَّمَاءِ  
 فِي أَعْلَاهُ عُرْوَةٌ فَقِيلَ لِي أَرْقَهُ فَقُلْتُ لَهُ لَا اسْتَطِيعُ جِئَانِي مِنْصَفٌ قَالَ ابْنُ عَوْنٍ  
 وَالْمِنْصَفُ الْخَادِمُ فَقَالَ بَيْتَابِي مِنْ خَلْفِي وَصَفَ أَنَّهُ رَفَعَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِيَدِهِ فَرَقِيتُ  
 حَتَّى كُنْتُ فِي أَعْلَى الْعَمُودِ فَأَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقِيلَ لِي اسْتَمْسِكْ فَلَقَدْ اسْتَيْقَظْتُ  
 وَإِنَّمَا لِي يَدِي فَقَصَصْتُهَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ تِلْكَ الرَّوْضَةُ لِإِسْلَامٍ  
 وَذَلِكَ الْعَمُودُ عَمُودُ الْإِسْلَامِ وَتِلْكَ الْعُرْوَةُ عُرْوَةُ الْوَثْقِ وَأَنْتَ عَلَى الْإِسْلَامِ  
 حَتَّى تَمُوتَ قَالَ وَالرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ  
 جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا حَرَبِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 سِيرِينَ قَالَ قَالَ قَيْسُ بْنُ عَبَّادٍ كُنْتُ فِي حَلَقَةٍ فِيهَا سَعْدُ بْنُ مَالِكٍ وَأَبْنُ عُمَرَ فَمَرَّ  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ فَقَالُوا هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمُنْتُ فَقُلْتُ لَهُ إِنَّهُمْ قَالُوا كَذَا  
 وَكَذَا قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا كَانَ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوا مَا لَيْسَ لَهُمْ بِهِ عِلْمٌ إِنَّمَا رَأَيْتُ كَأَنَّ  
 عَمُودًا أَوْضِعَ فِي رَوْضَةٍ خَضِرَاءَ فَصِيبَ فِيهَا وَفِي رَأْسِهَا عُرْوَةٌ وَفِي اسْتَفْلِهَا مِنْصَفٌ  
 وَالْمِنْصَفُ الْوَصِيفُ فَقِيلَ لِي أَرْقَهُ فَرَقِيتُ حَتَّى أَخَذْتُ بِالْعُرْوَةِ فَقَصَصْتُهَا  
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمُوتُ  
 عَبْدُ اللَّهِ وَهُوَ آخِذٌ بِالْعُرْوَةِ الْوَثْقِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَاسْتَحْقُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ  
 (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمَانَ بْنِ مُسَهَّرٍ عَنْ خُرَيْشَةَ بْنِ  
 الْحَرِّ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا فِي حَلَقَةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ قَالَ وَفِيهَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ  
 وَهُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ قَالَ فَجَعَلَ يُحَدِّثُهُمْ حَدِيثًا حَسَنًا قَالَ فَلَمَّا قَامَ قَالَ

قوله ما ينبغي لاحد ان يقول الخ قال النووي هذا انكار من عبدالله بن سلام فطمواله حيث بالجنة فيجعل على ان هؤلاء بلغهم خبر سعد بن ابى وقاص بان ابن سلام من اهل الجنة ولم يسمع هو ويصطل انه كره النساء عليه بذلك ثم اخما وايثارا الضمور وكراهة المشورة اه

قوله ذكر سعتها اي ابن سلام الراوى

قوله فقال بيتابي اي فاخذ بيتابي ورفع وهذا تمييز عن الفعل بالقول والله اعلم

قوله وانما لى يدي اي قبل ان اتركها وليس المراد انما استيقظت في يدي وان كانت القدرة سالمة لذلك اه لسطلاني قال المعنى معناه انه بعد الاخذ استيقظت حال الاخذ من غير فاصلة بينها ان اترها في يدي كأن يده بعد الاستيقاظ كانت مقبوضة بعد كأنها تمسكك فيها مع انه لا يخلو في التزام كون العروة في يده عند الاستيقاظ لشمول قدرته اه

قوله عليه السلام تلك الروضة الاسلام قال المعنى الاسلام يريد به جميع ما يتعلق بالدين ويريد بالعمود الاركان الخمسة او كلمة التوحيد وحدها ويريد بالعروة الوثقى الايمان قال تعالى ومن يكثر بالطاهرات وهو من الله فقد استمسك بالعروة الوثقى اه

قوله والرجل عبدالله بن سلام يحتمل ان يكون هو قوله ولا مانع ان يغير بذلك ويريد نفسه ويحتمل ان يكون من كلام الراوى

قوله قال قيس بن عباد بضم العين وتفسير الروضة البصرة قلنا الحجاج صبرا اه لسطلاني

قيل له ارقه نحو

تلك الروضة روضة الاسلام نحو

والمصنف

قوتة نحو



القوم من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فينظر إلى هذا قال فقلت والله لا تبصته فلا علم مكان بيته قال فبصته فانطلق حتى كاد أن يخرج من المدينة ثم دخل منزله قال فاستأذنت عليه فأذن لي فقال ما حاجتك يا ابن أخي قال فقلت له سمعتُ القوم يقولون لك لما قتت من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فينظر إلى هذا فأعجبني أن أكون معك قال الله أعلم بأهل الجنة وسأحدثك ميم قالوا ذلك إني بيننا أنا نائم إذا أتاني رجل فقال لي قم فأخذ بيدي فأنطلقت معه قال فإذا أنا بجواد عن شمالي قال فأخذت لأخذ فيها فقال لي لا تأخذ فيها فإنها طرق أصحاب الشمال قال فإذا جواد متعجب علي يميني فقال لي خذ ههنا فإني في جبلا فقال لي أصعد قال فجعلت إذا أردت أن أصعد خررت على آسفي قال حتى فعلت ذلك صرارا قال ثم انطلق بي حتى أتني عمودا رأسه في السماء وأسفله في الأرض في أعلاه حلقة فقال لي أصعد فوق هذا قال قلت كيف أصعد هذا ورأسه في السماء قال فأخذ بيدي فزجل بي قال فإذا أنا متعلق بالحلقة قال ثم ضرب العمود فخر قال وبقيت متعلقا بالحلقة حتى أصبحت قال فأبقت النبي صلى الله عليه وسلم فقصصتها عليه فقال أما الطريق التي رأيت عن يسارك فهي طرق أصحاب الشمال قال وأما الطريق التي رأيت عن يمينك فهي طرق أصحاب اليمين وأما الحبل فهو منزل الشهداء ولن تسأله وأما العمود فهو عمود الإسلام وأما العروة فهي عروة الإسلام ولن تزال متمسكا بها حتى تموت **حدثنا عمرو الناقد** وإسحق بن إبراهيم وابن أبي عمير كلهم عن سفيان قال عمرو وحدهما سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن أبي هريرة أن عمر مرس بجحسان وهو يشد الشمر في المسجد فلطم إليه فقال قد كنت أشد وفيه من هو خير منك ثم أتفت إلى أبي هريرة فقال أشدك الله أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

قوله وسأحدثكم قالوا الخ قال الأبي وهذا نص أنه إنما لهم منهم ان ما قالوه قالوه مستندين للرؤيا وهي الخافيا انه يموت على الاسلام وهو يستأذن دخول الجنة عندهم وفهموا انه دخول اولي وكما لم يرد اوليا وهو مذهب اهل السنة ان من مات على الاسلام لا يدخل من دخول الجنة ان كان صاحبها قبل دخولها في المشية ان شاء طاقه ثم يدخله وان شاء صفا عنه فيدخله اوليا اه

قوله جواد منهج جمع جادة ومنهج مرفوع على الصفة اي جواد ظاهرة والمنهج الطريق الواضح كذا في الابي

قوله فزجل بي هو بالزاي والجمع ومعناه رمى بي واكثر ما تستعمل في الشيء الرخو وزجل بالهاء المهمله قريب منه زحلت الشيء بحيته وبعده اه سنوسي

قوله عليه السلام واما الجبل فنزل القبة ولن تنله اخباره عليه السلام بانه لا ينال الشهادة وانه يموت على الاسلام من اخباره بالمبيات الواقعة كما خبرناه ملت بالمدينة ملازم الاحوال المستقيمة فلذلك من دلائل نبوته عليه السلام اه اه

قوله ان عمر مرس بجحسان هو حسان بن ثابت بن قتيبة بن سعيد بن النجار الانصاري يكنى ابا هريرة وقيل ابا عبد الرحمن قال ابو هريرة فضل حسان الشعراء بثلاثة كان شاعر الانصار في الجاهلية والاسلام وشاعر رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله في النبوة وشاعر العرب كلها في الاسلام الخ سنوسي حسان منصرفي ان كان من الحسن وغيره

باب

فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه مصروف ان كان من الحسن قال الثوري وفيه جواز اشاد الشعر في المسجد اذا كان مباحا واستحباه اذا كان في جملة الاسلام واهله او في جهاد الكفار والتحريرين على قتالهم ومحقيرهم وهو ذلك اه

و

سليمان

أَجِبَ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيَّدَهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ اللَّهُمَّ نَعَمْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ  
 الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ حَسَانَ قَالَ فِي حَلَقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ أَلَسْتُ كَاللَّهِ  
 يَا أَبَاهُ رَيْرَةَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي  
 أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَاهُ رَيْرَةَ  
 أَلَسْتُ كَاللَّهِ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَا حَسَانَ أَجِبَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَيَّدَهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُنَادٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَدِيٍّ (وَهُوَ ابْنُ ثَابِتٍ) قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ  
 عَازِبٍ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَانَ بْنِ ثَابِتٍ أَهْجَاهُمْ  
 أَوْ هَاجِهِمْ وَجِبْرِيْلُ مَعَكَ \* حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ح  
 وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُثْرُوحٌ وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ فَلَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ حَسَانَ بْنَ  
 ثَابِتٍ كَانَ يَمُنُّ كَثْرًا عَلَى عَائِشَةَ فَسَبَّيْتُهُ فَقَالَتْ يَا ابْنَ أُخْتِي دَعْنِي فَإِنَّكَ كَانَتْ يُنَافِحُ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ  
 هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ  
 شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الصُّحَيْحِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَعِنْدَهَا  
 حَسَانَ بْنُ ثَابِتٍ يُنَشِّدُهَا شِعْرًا يُسَبِّبُ بِأَيَاتٍ لَهُ فَقَالَ

حَصَانُ رِزَانُ مَا تَرَى بِرِبِّيَّةٍ \* وَتُصْبِحُ غَرْنِي مِنْ لُحُومِ الْعَوَاقِلِ

فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ قَالَ مَسْرُوقٌ فَقُلْتُ لَهَا لِمَ تَأْذِنِينَ لَهُ

قولها رضي الله عنها فانه  
 كان ينافح اي يدافع ويناضل  
 عنه عليه السلام

قوله يشبب باييات له قال  
 في المصباح يقال شبب الشاعر  
 بفلانة تشبيبا قال فيها  
 الغزل وعرض بعبها وشبب  
 لصبته حسنها وزينها  
 بذكر النساء اه قال النووي  
 معناه يتنزل كذا فمره  
 في المشرق (حصان) بفتح  
 الحاء اي عصنة عذبة  
 و (رزان) اي كاملة العقل  
 ورجل رزين و (ماثرن)  
 ماتتهم (غرنى) اي جالعة  
 ورجل غرثان وامرأة غرنى  
 معناه لا تقتاب الناس لانها  
 لو اقتابتهم سمعت من  
 لحومهم اه توري باختصار

قوله العواقل جمع غافلة  
 اي غائلات عما رمين به من  
 الفواحش ومعنى ان بعض  
 العواقل وهي حنة كانت  
 قد آذتها وكانت مائسة  
 رضي الله عنها بحيث تقتصر  
 ولكن منعها الورع اه  
 سنوسي

قولها لكنك لست كذلك  
 اي لم تصبح غرثان من  
 لحوم العواقل وظاهره انه  
 كان ممن تكلم في الافك  
 وهو ايضا ظاهر حديث  
 الافك الاتي وانه احد  
 الاربعة مسطح وحسان  
 وحنة وعبدالله بن ابي اه  
 ابي

قوله  
 ما ترون  
 بربية

يَدْخُلُ عَلَيْكَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ وَالَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ فَقَالَتْ فَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدَّ مِنَ الْعَمَى إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ أَوْ يُهَاجِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَتْ قَالَتْ كَانَ يَذُبُّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ حَصَانُ وَرِزَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ حَسَّانُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَذُنُّنِي فِي أَبِي سَفِيَانَ قَالَ كَيْفَ بَقَرَاتِي مِنْهُ قَالَ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا سَلَّتْكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ فَقَالَ حَسَّانُ

وَإِنْ سَتَامَ الْجَدِيدِ مِنْ آلِ هَاشِمٍ • بَنُو بِنْتِ عَزْرَمٍ وَوَالِدُكَ الْعَبْدُ

فَقَصِدَتْهُ هَذِهِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَتْ أَسْتَأْذِنُ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتِ بْنِ أَبِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هِجَاؤِ الْمُشْرِكِينَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا سَفِيَانَ وَقَالَ بَدَلُ الْخَمِيرِ الْحَبِيبِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَرْبِيَّةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَهْجُوا قُرَيْشًا فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقِ الْبَيْتِ فَأَرْسَلْتُ إِلَى ابْنِ رِوَاحَةَ فَقَالَ أَهْجُهُمْ فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضَ فَأَرْسَلْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ قَدْ أَرْسَلْتُكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَيَّ هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنبِهِ ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ فَقَالَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا قُرَيْشِيَّةَ بِلِسَانِي قَرِيءَ الْأَدِيمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَجْعَلُ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَسَابِهَا وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْغِصَ لَكَ نَسَبِي فَأَنَاءَهُ حَسَّانُ ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ لَغِصَ لِي نَسَبُكَ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا سَلَّتْكَ مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْخَمِيرِ قَالَتْ عَائِشَةُ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

قوله اتذني في ابي سفيان قال النوري مراده ابي سفيان هذا المذكور المهجو ابو سفيان بن الخارث بن عبدالمطلب وهو ابن عم النبي عليه السلام وكان يؤذي النبي عليه السلام والمسلمين في ذلك الوقت ثم اسلم وحسن اسلامه اه

قوله لا سلتك منهم الخ معناه لا تظلمن في تظلمن نسيك من هجرهم بحيث لا يبقى جزء من نسيك في نسيم الذي ناله المهجو كما ان الشعرة اذا سللت من المعين لا يبقى منها شيء الخ نوري

قوله بنو بنت عزرم قال الابن هي فاطمة بنت عروبن مائد بن عمران بن عزرم وهي ام ثلاثة من بني عبدالمطلب عبدالله والد رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي طالب والزيبر اه

قوله ووالدك العبد فهو سب لابي سفيان بن الخارث ومعناه ان ام الخارث بن عبدالمطلب والداي سفيان هذا هي سبيقت موهب وموهب غلام لبي عبد مناف وكذا ام ابي سفيان ابن الخارث كانت كذلك الخ نوري

قوله قد ان لكم ان تسولوا الخ مدح نفسه بان شجها بالاسد القضيان لانه لم يصب لهجو قريش رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين واحسن من نفسه انه قد اهن ببركة دعائه عليه السلام فاستحضر في نفسه ما يهجوهم الخ اه

قوله بذنبه قال العلماء المراد بذنبه هتالسانه فشيبه نفسه بالاسد في انتقامه وبطشه اذا اغتاظاه نوري

قالت انه كان غي  
عنه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِحَسَّانٍ اِنَّ رُوْحَ الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَأَخَفْتُ  
عَنِ اللهِ وَرَسُولِهِ وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَجَاهُمْ  
حَسَّانُ فَشَنِيٌّ وَأَشْتَنِيُّ قَالَ حَسَّانُ

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ • وَعِنْدَ اللهِ فِي ذَلِكَ الْجَزَاءُ  
هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا حَنِيفًا • رَسُولَ اللهِ شِمَّةُ الْوَفَاءِ  
فَإِنْ أَبِي وَوَالِدُهُ وَعِرْضِي • لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَفَاءُ  
تَكَلَّمْتُ بِبَيْتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا • تُشِيرُ النَّقْمَ مِنْ كَتْفِي كِدَاءُ  
يُبَارِئِنِ الْأَعْيَةَ مُضْعِدَاتٍ • عَلَى أَكْتِافِهَا الْأَسَلُ الظَّمَاءُ  
تَطَلَّ جِيَادُنَا مُتَمَطِّرَاتٍ • تَلَطَّمُوْنَ بِالْحَمْرِ النِّسَاءُ  
فَإِنْ أَعْرَضْتُمْ عَنَّا أَعْمَرْنَا • وَكَانَ الْفَتْحُ وَأَنْكَشَفَ الظَّمَاءُ  
وَالْأَفَاصِيرُ وَالضَّرَابُ يَوْمٍ • يُبْرِئُ اللهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ  
وَقَالَ اللهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا • يَقُولُ الْحَقَّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ  
وَقَالَ اللهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا • هُمْ الْأَنْصَارُ عَرَضَتْهَا اللَّقَاءُ  
يُلَاقِي كُلَّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدٍ • سِيَابُ أَوْ قِتَالٍ أَوْ هِجَاءُ  
فَنْ يَهْجُوا رَسُولَ اللهِ مِنْكُمْ • وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُوهُ سَوَاءُ  
وَجِبْرِيَلُ رَسُولُ اللهِ فِيْنَا • وَرُوْحُ الْقُدْسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

• حَدَّثَنَا عُمَرُ وَالثَّاقِدُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي  
كَثِيرٍ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ أَدْعُو أَبِي إِلَى الْإِسْلَامِ  
وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فَدَعَوْتُهَا يَوْمًا فَاسْتَمَعْتَنِي فِي رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَكْرَهُ  
فَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا أَنْبِكِي قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ إِنِّي كُنْتُ أَدْعُو  
أَبِي إِلَى الْإِسْلَامِ فَمَنَّبَنِي عَلَى فِدَعَوْتُهَا الْيَوْمَ فَاسْتَمَعْتَنِي فِيكَ مَا أَكْرَهُ فَادْعُ اللهُ

قوله تكلمت ببيتى (قوله  
النسوسى الشكل فقد اورد  
وبينى تصغير بنت فهو اسم  
الباء وعند النووي بكسر الباء  
لانه قال وبتيق اي نفس اه  
قوله من كتنى كداء اي  
من جانيبه بفتح الكاف والمد  
الثنية التي باعلى مكة وكدى  
بالضم والضمير الثانية التي  
باسفل منها

قوله يبارين الاعية اي يماذين  
قال القاسمى معنى ان الخيول  
لثوبها في نفسها وصلاية  
اشراسها افساها اعتبا  
الحديد في القوة وقد يكون  
ذلك في مضعها الحديد  
في الشدة اه اي

قوله مصعدات اي مقبلات  
البيكم متوجهات (الاسل) اي  
الرماح (الظماء) اي الرقاق  
فكانها لفته مائتا عطاش  
وقيل المراد بالظماء العطاش  
لعماء الاعداء اه توى

قوله تلطمهن اي تمسح  
النساء بخرمن من تلك الجهاد  
الفيار والفرق قال النسوسى  
الجياد الخيل ومتطرات  
يعنى بالعرق من الجري يعنى  
ان هذه الخيل لكرها على  
اهلها تبادرها لئلا تفسح  
وجوه هذه الخيل بالجرأه

قوله فان اعرضتمو عنا اعمرنا  
هذا كما قال ابن هشام ان كان  
قبل الفتح في حجة المدينة  
حين سد من البيت اه اي

قوله عرضتها اي قصدها  
ولم يذكر المهاجرين لانهم  
لم يظهر لهم امر الا عند  
اجتياهم بالانصاره بنسوسى  
قوله ليس له كفاء اي  
لا يقاومه احد

باب

من فضائل ابي هريرة  
الدوسى رضى الله عنه  
قوله حدثني ابو هريرة  
تصغير مرة قال صاحب  
المشكاة قد اختلف الناس  
في اسم ابي هريرة ولسبب  
اختلافها كثيرا واشهر ما  
قيل فيه انه كان في الجاهلية  
عبدا فمسر ابو عبد هريرة  
وفي الاسلام عبدا او  
عبد الرحمن وهو موسى  
قال الحاكم ابو احمد اصح

شيء عندنا في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن مسهر وخطبت عليه كنيته فهو كمن لا اسم له . اسلم عام خيبر وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم لزمه وواظب  
عليها رجا في العلم راضيا بشعب بطنه وكان يدور معه فيها عاد وكان من احفظ الصحابة قال البخارى روى عنه اكثر من مائة رجل ما بين صحابي و تابعي منهم ابن

قوله تكلمت ببيتى (قوله  
النسوسى الشكل فقد اورد  
وبينى تصغير بنت فهو اسم  
الباء وعند النووي بكسر الباء  
لانه قال وبتيق اي نفس اه  
قوله من كتنى كداء اي  
من جانيبه بفتح الكاف والمد  
الثنية التي باعلى مكة وكدى  
بالضم والضمير الثانية التي  
باسفل منها  
قوله يبارين الاعية اي يماذين  
قال القاسمى معنى ان الخيول  
لثوبها في نفسها وصلاية  
اشراسها افساها اعتبا  
الحديد في القوة وقد يكون  
ذلك في مضعها الحديد  
في الشدة اه اي  
قوله مصعدات اي مقبلات  
البيكم متوجهات (الاسل) اي  
الرماح (الظماء) اي الرقاق  
فكانها لفته مائتا عطاش  
وقيل المراد بالظماء العطاش  
لعماء الاعداء اه توى  
قوله تلطمهن اي تمسح  
النساء بخرمن من تلك الجهاد  
الفيار والفرق قال النسوسى  
الجياد الخيل ومتطرات  
يعنى بالعرق من الجري يعنى  
ان هذه الخيل لكرها على  
اهلها تبادرها لئلا تفسح  
وجوه هذه الخيل بالجرأه  
قوله فان اعرضتمو عنا اعمرنا  
هذا كما قال ابن هشام ان كان  
قبل الفتح في حجة المدينة  
حين سد من البيت اه اي  
قوله عرضتها اي قصدها  
ولم يذكر المهاجرين لانهم  
لم يظهر لهم امر الا عند  
اجتياهم بالانصاره بنسوسى  
قوله ليس له كفاء اي  
لا يقاومه احد  
باب  
من فضائل ابي هريرة  
الدوسى رضى الله عنه  
قوله حدثني ابو هريرة  
تصغير مرة قال صاحب  
المشكاة قد اختلف الناس  
في اسم ابي هريرة ولسبب  
اختلافها كثيرا واشهر ما  
قيل فيه انه كان في الجاهلية  
عبدا فمسر ابو عبد هريرة  
وفي الاسلام عبدا او  
عبد الرحمن وهو موسى  
قال الحاكم ابو احمد اصح  
شيء عندنا في اسم ابي هريرة عبد الرحمن بن مسهر وخطبت عليه كنيته فهو كمن لا اسم له . اسلم عام خيبر وشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم لزمه وواظب  
عليها رجا في العلم راضيا بشعب بطنه وكان يدور معه فيها عاد وكان من احفظ الصحابة قال البخارى روى عنه اكثر من مائة رجل ما بين صحابي و تابعي منهم ابن

بج حشاشه برا قهاغ ووالدق نغ بنازعن نغ

لناق كل يوم نغ

على السنة العلماء من المحدثين وغيرهم لان الكل صار كالكلية الواحدة واعترض بأنه يلزم عليه رعاية الاسل والحال معا في كلمة واحدة بل في اللفظة لان ابا هريرة اذا وقعت قاعلا مثلا فانها تعرب احراب المضاي اليه نظرا للحال ونظيره غنى واجيب بان المستمع رطابتهما من جهة واحدة لامن جهتين كما هنا وكان الحامل عليه الخفة واشتهار الكنية حتى نسي الاسم الاصل بحيث اختلف فيه اختلافا كثيرا حتى قال النووي - اسه عبدالرحمن بن مخر على الاصح من خمسة وثلاثين قولاً وبلغ ما رواه خمسة آلاف حديث وثلاثمائة واربعين وستين . والصحيح انه توفي بالمدينة سنة تسع وخمسين وهو ابن ثمان وسبعين ودفن بالبقيع وما قيل ان قبره بقرب صفوان لا اصل له كما ذكره البخاري وغيره اه مرقاة

قوله والله الموعد معناه فيحاسبني ان تعمدت كذا ويحاسب من قلن بي المواءم تروى قال القسطلاني يوم القيمة يظهر انكم على الحق في الانتظار اولى عليه في الانتظار والجملة معترضة ولا بد في التركيب من تأويل لان مفعلا للكان او الزمان او المصدر ولا يصح هنا اختلاق شيء منها فلا بد من اخبار او يجوز يدل عليه المقام كقوله البخاري كالكرماني اه

قوله اخدم رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الازمة والفتح بقوى ولا اجمع مالا اخره زيادة على ذلك بل اذا حصل القوت من وجهه مباح كقوله ليس هو من الخدمة بالاجارة اه سنوسي

قوله عليه السلام من بسط ثوبه الخ قال النووي في هذا الحديث معجزة ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم في بسط ثوبه الى هريرة اه

أَنْ يَهْدِيَ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اهْدِ أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فخرجتُ مُسْتَبِيرًا بِدَعْوَةِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا جِئْتُ فَصِرْتُ إِلَى الْبَابِ فَإِذَا هُوَ مُجَافٌ فَسَمِعْتُ أُمَّيْ خَشْفَ قَدَمَيْ فَقَالَتْ مَكَانَكَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَسَمِعْتُ خَضْخَضَةَ الْمَاءِ قَالَ فَأَعْتَسَلْتُ وَلَبِستُ دِرْعَهَا وَعَجَلْتُ عَنْ نِجَارِهَا فَفَتَحَتِ الْبَابَ ثُمَّ قَالَتْ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ قَالَ فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَتَيْتُهُ وَأَنَا ابْكِي مِنَ الْفَرَحِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْبَشِرُ قَدْ اسْتَجَابَ اللَّهُ دَعْوَتَكَ وَهَدَى أُمَّ أَبِي هُرَيْرَةَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ خَيْرًا قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ أَنْ يُحِبِّبَنِي أَنَا وَأُمَّيْ إِلَى عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَيُحِبِّبَهُمْ إِلَيْنَا قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ حَبِّبْ عبيدَكَ هَذَا يَعْنِي أَبَا هُرَيْرَةَ وَأُمَّهُ إِلَى عِبَادِكَ الْمُؤْمِنِينَ وَحَبِّبْ إِلَيْهِمُ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا خَلِقَ مُؤْمِنٌ يَسْمَعُنِي وَلَا يرَانِي إِلَّا أَحَبَّنِي حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ سُفْيَانَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ إِنَّكُمْ تَزْعُمُونَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ كُنْتُ رَجُلًا مِسْكِينًا أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مِلِّ بَطْنِي وَكَانَ الْمُهَاجِرُونَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ يَشْغَلُهُمُ الْقِيَامُ عَلَى أَمْوَالِهِمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَبْسُطُ ثَوْبَهُ فَلَنْ يَنْسِيَ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنِّي فَبَسَطْتُ ثَوْبِي حَتَّى قَضَى حَدِيثَهُ ثُمَّ خَضَعْتُهُ إِلَىَّ فَأَنْسِيتُ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنِّي حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مَعْنُ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ الْأَعْرَجِ

قوله فانا هو مجاف اي مفتوح



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ غَيْرَ أَنَّ مَالِكًا أَنْتَهَى حَدِيثُهُ عِنْدَ انْقِضَاءِ  
 قَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ الرَّوَايَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ يَبْسُطُ تَوْبَهُ إِلَى آخِرِهِ **وَحَدَّثَنِي** حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ  
 قَالَتْ أَلَا يُعْجِبُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ جَاءَ بِجِلْسٍ إِلَى جَنْبِ حُجْرَتِي يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَمِعُنِي ذَلِكَ وَكُنْتُ أُسَبِّحُ فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي  
 وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ  
 الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 قَالَ يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَدْ أَكْثَرَ وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ وَيَقُولُونَ مَا بَالُ  
 الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يَتَّخِذُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِمْ وَسَأَخْبِرُكُمْ عَنْ ذَلِكَ إِنَّ  
 إِخْوَانِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْفَلُهُمْ عَمَلُ أَرْضِيهِمْ وَإِنَّ إِخْوَانِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ  
 كَانَ يَشْفَلُهُمْ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ وَكُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَلَى مِثْلِ بَطْنِي فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا وَلَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا أَيُّكُمْ يَبْسُطُ تَوْبَهُ فَيَأْخُذُ مِنْ حَدِيثِي هَذَا ثُمَّ  
 يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْسَ شَيْئًا تَمِمَّهُ فَبَسَطْتُ بُرْدَةَ عَلَى حَتَّى فَرَعُ  
 مِنْ حَدِيثِهِ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي فَأَنْسَيْتُ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ شَيْئًا حَدَّثَنِي بِهِ  
 وَلَوْلَا آيَاتُ اللَّهِ لَمَّا أَتَى فِي كِتَابِهِ مَا حَدَّثْتُ شَيْئًا أَبَدًا إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا  
 أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى إِلَى آخِرِ الْآيَاتِينَ **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الدَّارِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ عَنْ شُعَيْبٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ  
 وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ إِنَّكُمْ تَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ  
 الْحَدِيثَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَخَوَّضُ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قولها الايمع بك ابو هريره  
 جاء الخ قال القاضي ومفناه  
 الانسعاد المعجب من شان  
 ابي هريره وابو هريره مبتدا  
 وفي رواية يعجبك ابو هريره  
 وهو على هذا فاعل اي يركب  
 ابو هريره من شأنه المعجب  
 والاول اصح وفي البخاري  
 الا يعجبك قال الطبراني وروناه  
 بضم الياء وفتح العين وكسر  
 الجيم مشددة اي الا يعجبك  
 على التعجب النظر في امره  
 وقالت انكارا عليه الاكثر  
 من الحديث في المجلس الواحد  
 ولذا قالت انما كان يحدث  
 حديثا لوعده العاد احصاه  
 اي يحدث حديثا قليلا اي  
 قولها لم يكن يسرد الخ  
 قال الامي اي يكثره ويتابعه  
 قلت وقد يقال لا يستقيم حجة  
 على ابي هريره لان حديثه  
 عليه السلام بحسب التوازل  
 وتحدث ابي هريره كان  
 للرواة و الطالبين وهو  
 مناسب الاكثر اه قال  
 في المصباح سردت الحديث  
 سردا من باب قتل آيت به  
 على الولا وتبيل لاعرابي  
 العرف الاشهر الحرم فقال  
 ثلاثة سرد وواحد فرد اه

باب  
 من فضائل اهل بدر  
 رضى الله عنهم وقعة  
 حاطب بن ابي بلثعة

الى جانب عمرون

شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو) قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرُو عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْرُ بْنُ أَبِي رَافِعٍ وَهُوَ كَاتِبٌ عَلَى قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَهُوَ يَقُولُ بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ فَقَالَ أَشْتَوَا رَوْضَةَ خَاحٍ فَإِنَّ بِهَا ظَمِينَةً مَعَهَا كِتَابٌ فَخَذُوهُ مِنْهَا فَأَنْطَلَقْنَا تَعَادِي بِنَا حَيْلُنَا فَإِذَا نَحْنُ بِالْمَرْأَةِ فَقُلْنَا أَخْرِجِي الْكِتَابَ فَقَالَتْ مَا مَعِيَ كِتَابٌ فَقُلْنَا لَتُخْرِجِي الْكِتَابَ أَوْ لَتُلْقِيَنَّ الثِّيَابَ فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا فَأَتَيْنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا فِيهِ مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا حَاطِبُ مَا هَذَا قَالَ لَا تَهْجُلْ عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ قَالَ سُفْيَانُ كَانَ حَلِيفًا لَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ مِنْ أَتْرُفِهَا وَكَانَ يَمُنُّ بِكَانَ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ آتِيَهُمْ فِيهِمْ يَدًا يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي وَلَمْ أَفْعَلْهُ كُفْرًا وَلَا أَزِيدَادًا عَنْ دِينِي وَلَا رِضًا بِالْكَفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَدَقَ فَقَالَ عَمْرُو دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبْ عُنُقَ هَذَا الْمُنَافِقِ فَقَالَ إِنَّهُ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرِ فَقَالَ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ عَفَرْتُ لَكُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَبِي بَكْرٍ وَزُهَيْرٍ ذِكْرُ الْآيَةِ وَجَعَلَهَا إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ مِنْ تِلَاوَةِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِزْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ حَدَّثَنَا رِفَاعَةُ بْنُ الْمُهَيْمِ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ

قوله عليه السلام التوا روضة خاخ ضارين معصيتين بينهما الصلاة بمكة موضع بين مكة والمدينة على اثنى عشر ميلا من المدينة اه قد طلاني

قوله عليه السلام فانجسا ظمينة قال العيني هي المرأة في اليهودج ولا يقال ظمينة الا وهي كذلك لانها تظمن بارتحال الزوج وقيل اصلها اليهودج وسويت به المرأة لانها تكون فيه وكان اسمها سارة وقيل ام سارة وقيل كنود مولاة لقريش وقيل لعمران بن صيف الخ باختصار

قوله اول تلقيين الثياب قال ابن التين صوابه في العربية بهذا اليا قلت القياس ما قاله لكن صحت الرواية بالياء فتأول الكسرة بلها المشاكلة لتخرجن وباب المشاكلة واسع فيجوز كسر الياء وتحتها الفتحة بالمثل على المؤنث الغائب على طريق الالتفات الخ عيني

قوله من عاقصها هو الخيط الذي يمتص به اطراف الثوب او الشعر للظهور

قوله ملصقا في قريش اي متصفا اليهم ولست منهم

قوله يدايمون جاي نعمة ومنة عليهم

قوله عليه السلام لعل الله اطلع على اهل بدر الخ قال العلماء معناه القران لهم في الاخرة والافان توجه على احد منهم حد او غيره اقيم عليه في الدنيا ونقل القاضي عياض الاجاح على اقامة الحد واقامه عمر على بعضهم قال وخرّب النبي عليه السلام مسطحا الحد وكان يدريا اه نووي

تلقيين الخ

(يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) كُلُّهُمْ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
السَّلْمِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَا مَرْثَدَةَ الْعَنَوِيَّ  
وَالزُّبَيْرِ بْنَ الْعَوَّامِ وَكُلَّنَا فَارِسٌ فَقَالَ أَنْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ حَاخٍ فَإِنَّ  
بِهَا امْرَأَةً مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَعَهَا كِتَابٌ مِنْ حَاطِبٍ إِلَى الْمُشْرِكِينَ فَذَكَرَ  
بِمَعْنَى حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ عَنْ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
حَدَّثَنَا لَيْثٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ  
أَنَّ عَبْدًا لِحَاطِبٍ جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَشْكُو حَاطِبًا فَقَالَ  
يَا رَسُولَ اللَّهِ لِيَدْخُلَنَّ حَاطِبُ النَّارَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَبْتَ  
لَا يَدْخُلُهَا فَإِنَّهُ شَهِدَ بَدْرًا وَالْحَدِيثُ فِيهِ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ  
يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُمُّ مُبَشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ عِنْدَ حَفْصَةَ  
لَا يَدْخُلُ النَّارَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا قَالَتْ بَلَى  
يَا رَسُولَ اللَّهِ فَانْتَهَرَهَا فَقَالَتْ حَفْصَةُ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَدَاوَى الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثَا  
حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ بِلَالٌ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ أَلَا تُنْجِزُنِي يَا مُحَمَّدُ مَا وَعَدْتَنِي فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْشِرْ فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنَ ابْشِرْ فَأَقْبَلَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْعَضْبَانِ فَقَالَ إِنَّ  
هَذَا قَدَرٌ الْبُشْرَى فَأَقْبَلَا أَيْتِمًا فَقَالَا قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

قوله بعثني رسول الله واما  
مرثد الخ قال النووي وفي  
الرواية السابقة المقداد  
يدل ابي مرثد ولا منافاة بل  
بعث الاربعة عليا والزبير  
والمقداد واما مرثد اه

قوله عليه السلام كذبت  
لا يدخلها الخ فيه فضيلة  
اهل بدر والحديبية وفضيلة  
حاطب لكونه منهم وفيه  
ان للفظ الكذب هي الاخبار  
عن الشيء على خلاف ما هو  
هذا كان اوسموا سواء كان  
الاخبار عن ماض او مستقبل  
وخصته المعتزلة بالعمد وهذا  
يرد عليهم اه نووي

قوله عليه السلام لا يدخل  
النار انشاء الله هذا القول  
منه عليه السلام لا تبرك  
لالشك والله اعلم

قوله عليه السلام من اصحاب  
الشجرة احد بيعة الشجرة  
هذه هي بيعة الرضوان التي  
قال الله تعالى فيها القدر من الله

باب

من فضائل اصحاب  
الشجرة اهل بيعة  
الرضوان رضي الله عنهم  
عن المؤمنين الآية وكانت  
بالحديبية وكان المبايعون الفا  
واربع مائة وقيل خمسمائة  
وبايعوا على الموت او على ان  
لا يفروا الخ سنوسي

قوله تعالى فيها جثا اصله  
جثوا وهو حال مصدر  
جثا اعجابني على الركب  
من هول ذلك الوقت او من  
ضيق المكان اه مبارك

باب

من فضائل ابي موسى  
وابي عامر الاشعريين  
رضي الله عنهما

قوله عليه السلام اشير  
فيه استحباب قبول البشارة  
والتبرك باخبار الصالحين  
قوله اشيرت على من اشير  
قال القاضي لوسدر هذا من  
مسلم كان ردة لان فيه تحيته  
عليه السلام واستخفافا  
بصدق وعده وانما صدر من  
لم يتمكن الاسلام من قلبه من  
كان يستأنف من اشيراني  
العرب وجاء انه من بني تميم  
وهم الذين نادوا عن وراء  
الحجرات ونزل عليهم اكثرهم  
لا يعقلون اه ابى

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَمَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجَّهَهُ فِيهِ وَجَّحَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ أَشْرَبَا  
 مِنْهُ وَأَقْرَبَا عَلَيَّ وَجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا وَأَبْشِرَا فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَقَعَلَا مَا أَمَرَهُمَا بِهِ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَادَتْهُمَا أُمَّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السِّتْرِ أَفْضِلَا لِأَمْرِكُمَا بِمَا  
 فِي إِيَّاكُمَا فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ أَبُو غَاوِسٍ الْأَشْمَرِيُّ  
 وَأَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي غَاوِسٍ) قَالَ أَحَدُنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ  
 عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا غَاوِسٍ  
 عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصِّمَّةِ فَقَتِلَ دُرَيْدٌ وَهَرَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ فَقَالَ أَبُو  
 مُوسَى وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي غَاوِسٍ قَالَ فَرَمَى أَبُو غَاوِسٍ فِي رُكْبَتَيْهِ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي  
 جُشَمٍ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتَيْهِ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ فَأَشَارَ أَبُو غَاوِسٍ  
 إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ إِنَّ ذَلِكَ قَاتِلِي تَرَاهُ ذَلِكَ الَّذِي رَمَانِي قَالَ أَبُو مُوسَى فَقَصَدْتُ لَهُ  
 فَأَعْتَمَدْتُهُ فَلِحِقَّتُهُ فَلَمَّا رَأَى وَلِيَّ عَنِّي ذَاهِبًا فَأَتْبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ أَلَا تَسْتَحْيِي  
 أَلَسْتَ عَرَبِيًّا أَلَا تَتَّبِيتُ فَكَيْفَ فَاتَّقَيْتُ أَنَا وَهُوَ فَاحْتَلَفْنَا أَنَا وَهُوَ ضَرْبَتَيْنِ  
 فَضْرَبْتُهُ بِالسِّيفِ فَتَمَلَّتُهُ ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى أَبِي غَاوِسٍ فَقُلْتُ إِنَّ اللَّهَ قَدْ قَتَلَ صَاحِبِكَ قَالَ  
 فَارْزِعْ هَذَا السَّهْمَ فَبَرَزْتُهُ فَبَرَزَتْهُ الْمَاءُ فَقَالَ يَا ابْنَ أَخِي أَنْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَقْرِئْهُ مِنِّي السَّلَامَ وَقُلْ لَهُ يَقُولُ لَكَ أَبُو غَاوِسٍ اسْتَغْفِرُ لِي قَالَ  
 وَأَسْتَغْفِرُنِي أَبُو غَاوِسٍ عَلَى النَّاسِ وَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ إِنَّهُ مَاتَ فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي بَيْتِ عَلِيٍّ سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ  
 فِرَاشٌ وَقَدْ أَثَرَ رِمَالُ الشَّرِيرِ بِظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَنِبَيْهِ  
 فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي غَاوِسٍ وَقُلْتُ لَهُ قَالَ قُلْ لَهُ يَسْتَغْفِرُ لِي فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ  
 أَبِي غَاوِسٍ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ

قوله عليه السلام الشراطة  
 والفرط الخ يشمل ان هذا  
 هو الذي كان يريد ان يامر  
 الاعراب ان يصنعوا به يكون  
 السبب في تعجيل مطلوبه  
 ويشتمل انه زيادة على  
 المهسر به

قوله فلق دريد بن الصمة  
 فقتل هذا يدل ان دريدا قتل  
 في جهة ابن عامر هذه والذي  
 في السير خلافة الخ ابى

قوله فترخته فترضا مع الماء  
 هو بالنون والزاى اى ظهر  
 وارفع وجرى ولم ينقطع  
 اه نوى

قوله على سرير مرمل اى  
 منسوج وجهه بسطوحه  
 وقد بشرنا او شرائط  
 اه اى

قوله وعليه فراش وكذا  
 في البخارى وهو مشكل لانه  
 لو كان عليه فراش لم تؤثر  
 طرائق لوجهه في ظهره والذي  
 اظن ان لفظة ما سقطت على  
 اى زيد اى ما عليه فراش  
 اه سنوسى

مِنْ خَلْقِكَ أَوْ مِنْ النَّاسِ فَقُلْتُ وَبِى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَاسْتَعْفَرَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبَهُ وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَدْخَلًا كَرِيمًا قَالَ أَبُو بُرْدَةَ إِحْدَاهُمَا لِأَبِي غَامِرٍ وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى **حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَا أَعْرِفُ أَصْوَاتَ رُفَقَةِ الْأَشْعَرِيِّينَ بِالْقُرْآنِ حِينَ يَدْخُلُونَ بِاللَّيْلِ وَأَعْرِفُ مَنَازِلَهُمْ مِنْ أَصْوَاتِهِمْ بِالْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ وَإِنْ كُنْتُ لَمْ أَرَ مَنَازِلَهُمْ حِينَ تَزَلُّوا بِالنَّهَارِ وَمِنْهُمْ حَكِيمٌ إِذَا لَقِيَ الْخَيْلَ أَوْ قَالَ الْعَدُوَّ قَالَ لَهُمْ إِنَّ أَصْحَابِي يَأْمُرُونَكُمْ أَنْ تَنْظُرُوا هُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو غَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي أُسَامَةَ قَالَ أَبُو غَامِرٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِيَّاهُ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ فَهَمُّ مِثِّي وَأَنَا مِنْهُمْ **حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ وَأَخِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرِ الْمُعَمَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا النَّضْرُ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ الْيَمَامِيِّ) حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا أَبُو زَمِيلٍ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَ الْمُسْلِمُونَ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى أَبِي سَفْيَانَ وَلَا يُقَاعِدُونَهُ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ثَلَاثُ أَعْظِيهِنَّ قَالَ نَعَمْ قَالَ عِنْدِي أَحْسَنُ الْعَرَبِ وَأَجْمَلُهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سَفْيَانَ أَرْوَجُكُمَا قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمُعَاوِيَةُ تَجْمَلُهُ كَاتِبًا بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَتَوْصِرُنِي حَتَّى أَقَاتِلَ الْكُفَّارَ كَمَا كُنْتُ أَقَاتِلُ الْمُسْلِمِينَ قَالَ نَعَمْ قَالَ أَبُو زَمِيلٍ وَلَوْلَا أَنَّهُ طَلَبَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَعْطَاهُ ذَلِكَ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُسْئَلُ شَيْئًا إِلَّا قَالَ نَعَمْ **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنِي بُرَيْدٌ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ********

قوله عليه السلام رفقة  
 الأشعريين الرفقة بضم الراء  
 وفتحها وكسرهما جماعة  
 مرافقة السفر اه مبارق  
 قال في المصباح الرفقة  
 الجماعة ترافقهم في سفره

باب

من فضائل الأشعريين  
 رضى الله عنهم

فاذا تفرقت زال اسم الرفقة  
 وهي بضم الراء في لغة بني  
 تميم والجمع رفاق مثل برمة  
 برام وبكسرهما في لغة قيس  
 والجمع رفق مثل سدره  
 وسدر الرفيق الذي يرافقه  
 اه ( الأشعريين ) وهم  
 قبيلة منسوبة الى ابيهم  
 وهو الأشعر في اليمن

قوله منهم حكيم وهو اسم  
 رجل وقيل هو صفة من  
 الحكمة اه ابن فرسته

قوله يأمرونكم ان تنظروهم  
 اي تنظروهم وعنه قوله  
 تعالى انظرونا نقتبس من  
 نوركم اه نوى اقول بريدان  
 بنظروهم من النظر بمعنى

باب

من فضائل ابي سفيان  
 ابن حرب رضى الله عنه

الانظار وفي المبارق قال  
 من الانظار وهو الامهال  
 قال النووي لعل طلب الانظار  
 كان لا يقع المصلحة بينهم  
 ونلفظ حكيم يشعر بذلك لان  
 منهم ابا موسى وهو كان  
 حكيما في امر علي ومعاوية  
 واصلاح بينهما الخ

قوله عليه السلام فهم مني  
 وانا منهم معناه المبالغة  
 في المحامد يفتنهما وانفاقهما  
 في طاعة الله تعالى كذا في  
 النووي

باب

من فضائل جعفر بن  
 ابي طالب واسماء بنت  
 عميس واهل سفيان  
 رضى الله عنهم

قوله لا ينظرون الى ابي سفيان ولا يعادونه قال الان قلت ظاهره انهم اهل طاعة الله تعالى كذا في النووي

عبد الباقي بن



عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ بَلَعْنَا مَخْرَجَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْبَيْتِ فَخَرَجْنَا  
 مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا وَأَخْوَانِي لِي أَنَا أَصْفَرُهُمَا أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رَهْمٍ  
 إِذَا قَالَ بَعْضًا وَإِذَا قَالَ ثَلَاثَةً وَخَمْسِينَ أَوْ أَسْتَيْنَ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي قَالَ فَرَكِينًا  
 سَفِينَةً فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابُهُ  
 عِنْدَهُ فَقَالَ جَعْفَرُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنَا هَهُنَا وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ  
 فَأَقِيمُوا مَعَنَا فَأَقْبَلْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا قَالَ فَوَافَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ حِينَ أَقْبَحَ خَيْرٌ فَاسْتَهَمَ لَنَا أَوْ قَالَ أَعْطَانَا مِنْهَا وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابٍ  
 عَنْ فَتْحِ خَيْرٍ مِنْهَا شَيْئًا إِلَّا لِمَنْ شَهِدَ مَعَهُ إِلَّا لِأَصْحَابِ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ  
 وَأَصْحَابِهِ قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ قَالَ فَكَانَ نَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا يَمْنِي لِأَهْلِ  
 السَّفِينَةِ نَحْنُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ قَالَ فَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ وَهِيَ تَمَنُّ قَدِيمٌ  
 مَعًا عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَائِرَةٌ وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ  
 إِلَى النَّجَاشِيِّ فَمِنَ هَاجِرٍ إِلَيْهِ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا فَقَالَ عُمَرُ  
 حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ مِنْ هَذِهِ قَالَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ قَالَ عُمَرُ الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ  
 الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ نَعَمْ فَقَالَ عُمَرُ سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ فَتَحْنُ أَحَقُّ  
 بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْكُمْ فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ كَلِمَةً كَذَبْتَ يَا عُمَرُ  
 كَلَّا وَاللَّهِ كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطِمْ جَانِعَكُمْ وَيَعِظُ  
 جَاهِلِكُمْ وَكُنَّا فِي دَارِ أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبُعْضَاءِ فِي الْحَبَشَةِ وَذَلِكَ  
 فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ وَأَيْمُ اللَّهِ لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرُ  
 مَا قُلْتَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنُخَافُ وَسَأَذْكَرُ  
 ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَسْأَلُهُ وَاللَّهِ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَرْبِعُ وَلَا  
 أَرْبُدُ عَلَى ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا حَاةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ

قوله فاسم لنا او قال اعطانا  
 منها هذا الاعطاء محمول على  
 انه برضا الفاعلين وقد جاء  
 في صحيح البخاري ما يؤيد ذلك  
 رواية البيهقي التصريح بان  
 النبي عليه السلام كلم المسلمين  
 ففرض لهم في سهماتهم  
 اه نوري

قوله فدخلت اسماء الخ  
 اسلمت اسماء فديعها وهاجرت  
 الى الحبشة مع زوجها جعفر  
 ابن ابي طالب فولدت له  
 بالحبيشة عبدالله وهو  
 ومحمد مهاجرت الى المدينة  
 فلما قتل عنها جعفر بن ابي  
 طالب تزوجها ابو بكر  
 الصديق فولدت له محمد بن  
 ابي بكر ثم مات عنها فتزوجها  
 علي بن ابي طالب فولدت له  
 يحيى اه اسدالغابة

قوله كذبت يا عمري اخطأت  
 ولقد استعملوا كذب بمعنى  
 اخطأ (في دار البعداء) اي  
 في النسيب (البغضاء) اي  
 في الدين لانهم كلفوا  
 الا ان نجاشي وكان يستغني  
 بسلامة عن قومه كذا  
 في التروى

وهي ممن قدمت

قَالَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ بِأَحَقَّ بِكُمْ وَلَا  
 وَلَا أَصْحَابِهِ هِجْرَةٌ وَاحِدَةٌ وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلُ السَّفِينَةِ هِجْرَتَانِ قَالَتْ فَلَقَدْ رَأَيْتُ  
 أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مَا مِنْ الدُّنْيَا  
 شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَغْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو بُرَيْدَةَ فَقَالَتْ أَسْمَاءُ فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعْبِدُ هَذَا  
 الْحَدِيثَ مِنِّي ❀ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ**  
**ثَابِتٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ عَائِدِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ أَيْ عَلَى سَلْمَانَ وَصَهْبِيبَ**  
**وَبِلَّالِ فِي نَفَرٍ فَقَالُوا وَاللَّهِ مَا أَخَذْتَ سَيْوْفُ اللَّهِ مِنْ عُنُقِ عَدُوِّ اللَّهِ مَا أَخَذَهَا قَالَ فَقَالَ**  
**أَبُو بَكْرٍ أَتَقُولُونَ هَذَا لِشَيْخِ قُرَيْشٍ وَسَيِّدِهِمْ فَأَيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ يَا أَبَا بَكْرٍ لِمَ لَمْ أَغْضَبْتَهُمْ لَئِنْ كُنْتُ أَغْضَبْتَهُمْ لَقَدْ أَغْضَبْتَ رَبَّكَ**  
**فَأَنَّهُمْ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ يَا إِخْوَانَهُ أَغْضَبْتُمْ قَالُوا لَا يَغْضَبُ اللَّهُ لَكَ يَا أَخِي ❀ **حَدَّثَنَا****  
**إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) قَالَا أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ**  
**عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ فِينَا نَزَلَتْ إِذْ هَمَّتْ طَائِفَتَانِ مِنْكُمْ أَنْ تَفْشَلَا**  
**وَاللَّهُ وَلِيَهُمَا بَسُوسَةٌ وَبَسُوحَارَةٌ وَمَا نَجِبُ أَنَّهُمَا لَمْ تَنْزِلْ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَاللَّهُ**  
**وَلِيَهُمَا **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا****  
****حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَسِيْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ****  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَنْفِرِ لِلْأَنْصَارِ وَلَا تَبْنِ الْأَنْصَارِ وَأَبْنِ الْأَنْصَارِ**  
**❀ وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
****حَدَّثَنَا أَبُو مَعْنٍ الرَّقَائِيُّ حَدَّثَنَا هَمْرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ (وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ)****  
****حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ) أَنَّ أَسَا حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ****  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْفَرَ لِلْأَنْصَارِ قَالَ وَأَخْسِبُهُ قَالَ وَلِذَرَارِي الْأَنْصَارِ وَلِمَوَالِي**

بأبوتى

فقالوا ما اخذت

ولا بناء ابنه

قوله عليه السلام ليس باحق  
 في منكم يعنى في الهجرة  
 لا مطلقا والا فرتبة عمر  
 وخصوصية صحابته معروفة  
 اه اى

قوله يا تونى ارسالا  
 قطعاً متتابعاً

قوله ان اسفيان اى على  
 سلمان الخ قال التوى  
 وهذا الايمان لا يى سفيان كان  
 وهو كافر في الهدنة بعد صلح  
 حديبية اه

باب

من فضائل سلمان  
 وصهيب وبلال رضى

الله تعالى عنهم

قوله عليه السلام يا ابا بكر  
 لعلك اغضبتهم الخ فيه  
 لطيفة ظاهرة لسلمان ورفقته  
 هؤلاء وفيه مراعاة للوب  
 الضعفاء واهل الدين

باب

من فضائل الانصار  
 رضى الله تعالى عنهم

واكرامهم وملاطفتهم كذا  
 فى التوى

قوله قالوا لا يغفر الله لك قال  
 القاضى قد روى عن ابي بكر  
 انه نهى عن مثل هذه الصيغة  
 وقال قل عافاك الله رحمة الله  
 لا تزد اى لا تقل قبل الدخالا  
 فتصير صورته صورة نبي  
 الدخاء اه

قوله تعالى والله وليهما قال  
 الاى ان قيل ما وجه  
 اختصاصهم بالاية والله  
 سبحانه ولى كل مؤمن لقوله  
 تعالى والله ولى المؤمنين  
 فيقال وجه اختصاصهم  
 بذلك ان ثبوت الحكم لله  
 بالنص عليه اثبت من ثبوته له  
 عليه من حيث كونه فردا  
 من افراد العام لان غيرها  
 في دعوات ان الله سبحانه ولى  
 انما هو باعتبار وصف كونه  
 مؤمنا والله سبحانه اعلم  
 بخاصة امره اه

الانصار لا أشك فيه **حدثني** أبو بكر بن أبي شيبه وزهير بن حرب جميعاً  
 عن ابن علية (واللفظ لزهير) حدثنا إسماعيل عن عبد العزيز (وهو ابن صهيب)  
 عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى صبيانياً ونساءً مقبلين من عرس فقام  
 نبي الله صلى الله عليه وسلم مملاً فقال اللهم أنتم من أحب الناس إلى الله أنتم من  
 أحب الناس إلى يعني الانصار **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار جميعاً عن غندر  
 قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن هشام بن زيد سمعت أنس  
 ابن مالك يقول جاءت امرأة من الانصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 قال فخلأ بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال والذي نفسي بيده إنكم  
 لأحب الناس إلى ثلاث صرات \* **حدثني** يحيى بن حبيب حدثنا خالد بن  
 الحارث ح وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبه وأبو كريب قال حدثنا ابن إدريس  
 كلاهما عن شعبة بهذا الإسناد **حدثنا** محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ  
 لابن المثنى) قال حدثنا محمد بن جعفر أخبرنا شعبة سمعت قتادة يحدث  
 عن أنس بن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن الانصار كرشى  
 وعيبيتي وإن الناس سيكثرون ويقبلون فاقبلوا من محسنهم وأعفوا عن  
 مسيئتهم \* **حدثنا** محمد بن المثنى وابن بشار (واللفظ لابن المثنى) قال  
 حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة سمعت قتادة يحدث عن أنس بن مالك  
 عن أبي أسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار بنو  
 النجار ثم بنو عبد الأشهل ثم بنو الحارث بن الخزرج ثم بنو ساعدة وفي كل  
 دور الانصار خير فقال سعد ما أرى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا قد  
 فضل علينا فقبل قد فضلكم على كثير **حدثنا** محمد بن المثنى حدثنا أبو داود  
 حدثنا شعبة عن قتادة سمعت أنس يحدث عن أبي أسيد الانصاري عن النبي

قوله فقام نبي الله صلى الله عليه وسلم  
 النوى هو بضم الولى  
 واستكان الثانية وفتح  
 المثلة وكسرها كذا روى  
 بالوجهين وهما مشهوران قال  
 القاضي جمهور الرواة بالفتح  
 قال وصححه بعضهم قال  
 ولبعضهم هنا وفي البخارى  
 بالكسر ومعناه قائماتصبا  
 اه وفي المصباح مثلت بين  
 يديه مثولاً من باب قعد  
 انتصبت قائماً اه

قوله جاءت امرأة من الانصار  
 الى رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم فخلأ بها هذه المرأة  
 محرم له كام سليم واختها واما  
 المراد بالخلوة انها ما لا  
 خفيا بمحضرة ناس ولم تكن  
 خلوة مطلقة وهي الخلوة  
 المنهى عنها اه نوى

قوله عليه السلام ان الانصار  
 كرشى وعيبيتي قال القاضي  
 اى جامع وخاسن القى  
 اعتمدها فى اسودى قال  
 الخطابي ضرب المثل بالكرش  
 لانه موضع الغذاء الذى به  
 القوام والعيبة التى هى محل  
 حفظ المتاع لانهم موضع سره  
 قال والكرش عيال الرجل  
 الكرش هو يفتح الكاف  
 وكسر الراء ويكسر الكاف  
 وسكون الراء لفتان ككيد  
 وكيد ويجمع العيبة على عيب  
 كيدرة ويذكر قال القاضي  
 الكرش للانسان كالخوصلة  
 لظائر قلت ووجه التمثيل  
 بالكرش من حيث القوام  
 الابه وهم الكركم اه  
 وفي النهاية اى خاصى  
 وموضع سرى والعرب تكفى

باب

فى خير دور الانصار  
 رضى الله عنهم  
 من القلوب والصدور  
 بالعياب لانها مستودع السرار  
 كان العياب مستودع الثياب  
 والعيبة معروفة ومنه  
 الحديث وان بينهم عيبة  
 مكدوفة اى بينهم صدرتى  
 من الفل والخذاع مطوى  
 على الوفاء بالصلح اه  
 قوله خير دور الانصار اى خير  
 قبائلهم وكانت كل قبيلة منها  
 تسكن هلة لتسمى تلك الهلة  
 دار بنى فلان ولهذا جاء فى كثير  
 من الروايات بنو فلان من  
 غير ذكر الدار اه نوى

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَابْنُ رُفْعٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى  
 وَابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ كُلُّهُمُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ  
 أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ لَا يَذْكُرُ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَ  
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ (وَاللَّهُ ظُلْمٌ لِبَنِي عَبَّادٍ) حَدَّثَنَا  
 حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ  
 طَلْحَةَ قَالَ تَمَمْتُ أَبَا أُسَيْدٍ خَطِيبًا عِنْدَ ابْنِ عُثْبَةَ فَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ وَدَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَدَارُ بَنِي  
 الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ وَدَارُ بَنِي سَاعِدَةَ وَاللَّهِ لَوْ كُنْتُ مُؤْتَرَابًا بِهَا أَحَدًا لَأَثَرْتُ  
 بِهَا عَشِيرَتِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ  
 أَبِي الزِّنَادِ قَالَ شَهِدْتُ أَبُو سَلَمَةَ لَسَمِعَ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ يَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بَنُو النَّجَّارِ ثُمَّ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ  
 ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ ثُمَّ بَنُو سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ قَالَ  
 أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو أُسَيْدٍ أَتَيْتُهُمْ أَنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ كُنْتُ  
 كَاذِبًا لَبَدَأْتُ بِقَوْمِي بَنِي سَاعِدَةَ وَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَوَجَدَ فِي نَفْسِهِ  
 وَقَالَ خَلْفْنَا فَكُنَّا آخِرَ الْأَرْبَعِ أَسْرَجُوا لِي حِمَارِي آتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَلَّمَ ابْنَ أَخِيهِ سَهْلٌ فَقَالَ أَتَذْهَبُ لِتَرُدَّ عَلَيَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمُ أَوْلَيْسَ حَسْبُكَ أَنْ تَكُونَ  
 رَابِعَ أَرْبَعٍ فَرَجَعَ وَقَالَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ وَأَمَرَ بِحِمَارِهِ فُخِلَ عَنْهُ حَدَّثَنَا  
 عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنِ بَجْرٍ حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي  
 كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا أُسَيْدٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ

قوله عليه السلام دار بني  
 النجار النجار هو تيم الله  
 ابن ثعلبة بن عمرو بن الخزرج  
 اخو الاوس ( ودار بني  
 عبد الاشهل ) هم من الاوس  
 وعبد الاشهل بن جشم بن  
 الحارث بن الخزرج الاصغر  
 ابن عمرو ( ودار بني الحارث بن  
 الخزرج ) والخزرج بن عمرو  
 ابن مالك بن اوس ( ودار بني  
 ساعدة ) هم من الخزرج  
 المذكور ايضا وساعدة بن  
 كعب بن الخزرج الخ من العيين  
 باختصار

قوله عليه السلام وفي كل  
 دور الانصار خير اي  
 وان تفاوت مراتبه فخير  
 الاول في قوله خير دور  
 الانصار يعنى افضل  
 التفضيل وهذه اسم كذا  
 في القسطلاني قال النووي  
 قال العلماء وتفضيلهم على  
 قدر سبقهم الى الاسلام  
 وما اترهم فيه وفي هذا دليل  
 لجواز تفضيل القبائل  
 والاشخاص بغير مجازفة  
 ولا هووى ولا يكون هذا  
 تحية اه قال القاضي تفضيلهم  
 هكذا بسبب السجدة  
 في الاسلام واما لهم فيه  
 وهو خير من الشارح حالهم  
 عند الله تعالى من المنزلة  
 فلا يقدم من اخر ولا يؤخر  
 من قدم اه

قوله وقال خلفنا الخ قال  
 القاضي اي جعلنا اخر الناس  
 خلف فلان فلانا اذا اخرجوه  
 في اخر الناس ولم يقدمه اه

فسمع ابا اسيد عن النبي انا

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ خَيْرُ الْأَنْصَارِ أَوْ خَيْرُ دُورِ الْأَنْصَارِ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ  
 فِي ذِكْرِ الدُّورِ وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وَحَدِيثِي عَمْرٍو النَّاقِدُ  
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ أَحَدُنَا يَهُودُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ وَعُبَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ سَمِعَا أَبَا  
 هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ عَظِيمٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ  
 أَحَدِيكُمْ بِخَيْرٍ دُورِ الْأَنْصَارِ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بَنُو عَبْدِ الْأَشْهَلِ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ ثُمَّ بَنُو النَّجَّارِ قَالُوا نَعَمْ يَا  
 رَسُولَ اللهِ قَالَ ثُمَّ بَنُو الْحَارِثِ بْنِ الْحَزْرَجِ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ ثُمَّ  
 بَنُو سَاعِدَةَ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ قَالَ ثُمَّ فِي كُلِّ دُورٍ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ  
 عُبَادَةَ مُغَضَّبًا فَقَالَ أَنَحْنُ آخِرُ الْأَزْبَعِ حِينَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 دَارَهُمْ فَأَرَادَ كَلَامَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ رِجَالٌ مِنْ قَوْمِهِ اجْلِسْ  
 أَلَا تَرْضَى أَنْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَارَكُمْ فِي الْأَزْبَعِ الدُّورِ الَّتِي  
 سَمِعْتَ فَمَنْ تَرَكَ فَلَمْ يُسَمِّ أَكْثَرُ يَمِّنَ سَمِعْتَ فَانْتَهَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ عَنْ كَلَامِ  
 رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى**  
**وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عَرِينَةَ (وَاللَّفْظُ لِلْجَهَنَّمِيِّ) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَرِينَةَ**  
**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عَمِيَّةٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي الْبُحَارِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ خَرَجْتُ**  
**مَعَ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْجَلِّيِّ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَخْدُمُنِي فَقَالَتْ لَهُ لَا تَفْعَلْ فَقَالَ إِنِّي قَدْ**  
**رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ تَصْنَعُ بِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا آلَيْتُ أَنْ لَا أَحْبَبَ**  
**أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا خَدَمْتُهُ زَادَ ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِمَا وَكَانَ جَرِيرٌ أَكْبَرَ**  
**مِنْ أَنَسٍ وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ أَسَنَّ مِنْ أَنَسٍ **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ****  
**الْمُعَبَّرِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ قَالَ أَبُو ذَرٍّ قَالَ رَسُولُ اللهِ**

قوله عليه السلام بنوعيد  
 الأشهل قالوا ممن الخ قال  
 الاي تقدم في الطريق الاول  
 ان في التجار مقدمون على  
 بنو عبد الأشهل ولقد في هذه  
 الطريق بنو عبد الأشهل على  
 بنو التجار فكان الشيخ  
 يجيب بان المقصود تقديم  
 بنو التجار على بنو الحارث  
 والطريقان مشتلتان على  
 ذلك في هذا النص وفي الاولى  
 بالزوم لان المقدم على المقدم  
 مقدم الخ

باب

في حسن حجة الانصار  
 رضى الله عنهم  
 قوله آيت ان لا تصعب الخ  
 قال النووي وخدمته لان  
 اكرام الانصار دليل لا كرام  
 المحسن وقلنسب اليه وان  
 كان اصغر منا وفيه تواضع  
 جريرو فضيلته واكرامه لني  
 صلى الله عليه وسلم واحسانه  
 الي من اتسب الي من احسن  
 اليه صلى الله عليه وسلم اه

باب

دعاء النبي صلى الله  
 عليه وسلم لفنار  
 واسم



صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا وَأَسْلَمَ سَأَلَهَا اللهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ  
 الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مَهْدِيٍّ قَالَ قَالَ أَبُو الْمَثَنِيِّ  
 حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ  
 الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتِ قَوْمُكَ فَقُلْتُ إِنَّ  
 رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا حَدَّثَنَا ه  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالُوا حَدَّثَنَا عَبْدُ  
 الْوَهَّابِ السَّقْفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ  
 حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنِي  
 وَرَقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ  
 حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ  
 أَبِي عَامِرٍ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ  
 شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ كُلُّهُمُ  
 قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللهُ وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا  
**وَحَدَّثَنِي حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ** حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنْ خُنَيْمِ بْنِ عِرَاكِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَسْلَمَ سَأَلَهَا اللهُ  
 وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا أَمَا إِنِّي لَمْ أَقْلَهَا وَلَكِنْ قَالَهَا اللهُ عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنِي**  
 أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي الْأَسِّ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ  
 عَلِيٍّ عَنْ خُفَّافِ بْنِ إِيمَاءِ الْعِفَارِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي صَلَاةِ اللّٰهُمَّ الْعَن بَنِي لِحْيَانَ وَرِعْلًا وَذَكْوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَا اللهِ وَرَسُولَهُ

قوله عليه السلام واسلم  
 سألها الله قال العلماء  
 من المسألة وترك الحرب قيل  
 هو دعاء وقيل خبر قال  
 القاضي في المشرق هو من  
 احسن الكلام مأخوذة  
 من سألته اذ لم تر منه مكروها  
 فكأنه دعا لهم بان يصنع  
 الله بهم ما يوافقهم فيكون  
 سالمها بمعنى سلمها وقد جاء  
 فاعل بمعنى فعل كقوله الله  
 اى قتله اه نوري

قوله عليه السلام وغفار  
 غفرا لها اى ذنب سرقة  
 الخاج في الجاهلية وفيه اشعار  
 بان ما سلف منها مفسور  
 اه لسطاني

قوله عليه السلام اللهم العن  
 بني لحيان وهم بطن  
 من هذيل (ورعلا) وفيه  
 جواز لعن الكفار جملة  
 او الطائفة منهم بخلاف  
 الواحد بعينه اه نوري

قوله عليه السلام وعصية  
 عصوا الله الخ لانهم الذين  
 قتلوا لقراء بيتر معولة  
 بينهم رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم سرية فقتلوه  
 وكان يقتل عليهم في صلواته  
 ويلعن رعلا وذكوان  
 ويقول عصية عصت الله  
 ورسوله اه عيني قال  
 القسطلاني وهذا الخبر  
 ولا يجوز جملة على الدعاء لم  
 فيه اشعار باظهار الشكاية  
 منهم وهي تستلزم الدعاء  
 عليهم بالخذلان لا بالمصيان  
 والنظر ما احسن هذا الجنس  
 في قوله غفار غفرا لها الخ  
 رالذ على السمع واعلقه  
 بالقلب وابعد من التكلف  
 وهو من الاتفاقات اللطيفة  
 وكيف لا يكون كذلك  
 ومصدره عن من لا ينطق  
 عن الهوى فصاحة لسانه  
 عليه السلام غاية لا يدرك  
 مداها ولا يداني متباها اه

عِفَارُ عَفْرَ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
 وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 عِفَارُ عَفْرَ اللَّهِ لَهَا وَأَسْلَمُ سَأَلَهَا اللَّهُ وَعُصَيَّةُ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عِيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَالْحُلْوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ كُثَيْمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ  
 ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَأُسَامَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَلِكَ عَلَى الْمَيْمَنِ \* وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ حَدَّثَنِي  
 ابْنُ عُمَرَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مِثْلَ حَدِيثِ هُوَلَاءِ  
 عَنْ ابْنِ عُمَرَ \* حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (وَهُوَ ابْنُ هُرُونَ) أَخْبَرَنَا  
 أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارُ وَصُرَيْيَةُ وَجُهَيْنَةُ وَعِفَارُ وَأَشْجَعُ وَمَنْ كَانَ مِنْ  
 بَنِي عَبْدِ اللَّهِ مَوَالِي دُونَ النَّاسِ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ مَوْلَاهُمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرَيْرَةَ  
 الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْشُ  
 وَالْأَنْصَارُ وَصُرَيْيَةُ وَجُهَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَعِفَارُ وَأَشْجَعُ مَوَالِي لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى  
 دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ حَدَّثَنَا عِيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
 سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي الْحَدِيثِ قَالَ سَعْدُ فِي بَعْضِ  
 هَذَا فَمَا أَعْلَمُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ ابْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام قريش  
 قال الزبير قالوا قريش اسم  
 فهرين مالك ومالم يند فهر  
 قليس من قريش قال الزبير  
 قال هي فهر هو قريش اسمه  
 وفهر لقبه (والانصار) يريد  
 بالانصار الاوس والخزرج  
 ابني حارثة بن ثعلبة (ومزينة)  
 هي بنت ثعلب بن وبرة بن ثعلب  
 (وجهينة) ابن زيد بن لبيث  
 ابن سود بنهم السون (واسم)  
 في خزاعة وهو ابن انصبي  
 (وعفار) هو ابن مليل

باب

من فضائل عفار  
 واسلم وجهينة  
 واشجع ومزينة وتميم  
 ودوس وطبي  
 ابن مسرة بن بكر (واشجع)  
 هو ابن ريث بن عطفان  
 ابن قيس (موالي) اخبر المبتلى  
 ابي قوله قريش وما يند  
 عطف عليه اي انصاري  
 المختصون في ام هي  
 باختصار

قوله عليه السلام والله  
 ورسوله مولاكم اي ولهم  
 والمتكفل بهم وبمصالحهم  
 وهم مواليه اي تاصروه  
 والمختصون به قال القاضي  
 المراد ببن عبد الله هنا بنو  
 عبد العزى من عطفان ساهم  
 النبي صلى الله عليه وسلم بجه  
 عبد الله فاستتم العرب بجه  
 محولة لتحويل اسم ابيهم  
 ان نوري

مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ يُحَدِّثُ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ أَسْلَمُ وَعِظَارُ وَمُرَيْتَةُ وَمَنْ  
 كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ جُهَيْنَةَ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَالخَلِيفَتَيْنِ أَسَدٍ وَعَطَفَانَ  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ وَالنَّاقِدُ  
 وَحَسَنُ الْخَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ  
 ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لِعِظَارُ وَأَسْلَمُ  
 وَمُرَيْتَةُ وَمَنْ كَانَ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ قَالَ جُهَيْنَةَ وَمَنْ كَانَ مِنْ مُرَيْتَةَ خَيْرٌ  
 عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَطَيِّبٍ وَعَطَفَانَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَيَعْقُوبُ  
 الدَّوْرَقِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَسْلَمُ وَعِظَارُ وَشَيْءٌ مِنْ  
 مُرَيْتَةَ وَجُهَيْنَةَ أَوْ شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ وَمُرَيْتَةَ خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ أَحْسِبُهُ  
 قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَعَطَفَانَ وَهَوَازِنَ وَتَمِيمٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُنْدَرُ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ سَمِعْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي  
 بَكْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّمَا بَايَعَكَ سُراقُ الْحِجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَعِظَارَ وَمُرَيْتَةَ وَأَحْسِبُ  
 جُهَيْنَةَ مُحَمَّدٌ الَّذِي شَكَكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ  
 أَسْلَمُ وَعِظَارُ وَمُرَيْتَةَ وَأَحْسِبُ جُهَيْنَةَ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ  
 وَأَسَدٍ وَعَطَفَانَ أَحَابُوا وَخَسِرُوا فَقَالَ نَعَمْ قَالَ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ

قوله عليه السلام اسلم وعطار  
 الخ تفضل هذه القبائل  
 فليسبقهم الى الاسلام  
 وآثرهم فيه اه نوري  
 وفي القسطلاني لسبقهم  
 الى الاسلام مع ما اشتلوا عليه  
 من رقة القلوب ومكارم  
 الاخلاق اه

قوله عليه السلام خير من  
 بني تميم هو ابن امر بضم الميم  
 وتشديد الراء ابن اذ يضم  
 الهززة وتشديد الدال المهمله  
 ابن طابفة بالموحدة والخاء  
 المعجمة ابن الياس بن مضر  
 اه قسطلاني

قوله عليه السلام والخليفين  
 من الخلف وهو التعماد الذي  
 كان في الجاهلية اه سنوسي

قوله عليه السلام أرايت ان  
 كان الخ اي اخبرني والخطاب  
 لاقرع بن حابس

قولوا حسب قال (و) من  
 (جهينة) قال شعبة بن  
 الحجاج (ابن ابي يعقوب)  
 محمد الراوي هو الذي شك  
 في قوله وجهينة هكذا  
 في القسطلاني

قوله احابوا وخسروا هذا  
 قول النبي عليه السلام يعني  
 لما فضل النبي صلى الله عليه  
 وسلم اسلم وعطار ومرينة  
 وجهينة على بني تميم وبني  
 عامر واسد وعطفان قال  
 عليه السلام على طريق  
 الاستفهام الانكارى احابوا  
 وخسروا فقال اي الاقرع لم  
 احابوا وخسروا ( قال  
 النبي عليه السلام قوالذي  
 نفسى الخ والله اعلم

ابن عبدالله بن سعد بن  
الحضر ج بن اصرى القيس  
ابن عدي الطائي ولد الجواد  
المشهور ابو طريف اسلم  
في سنة تسع وقبل سنة عشر  
وكان نصرانيا قبل ذلك وثبت  
على اسلامه في الردة واحضر  
صدقة قومه في ابي بكر  
وشهد فتح العراق ثم سكن  
الكوفة وشهد صفين مع  
علي ومات بعد الستين وقد  
اسن قال خليفة بلغ عشرين  
ومائة سنة وقال ابو حاتم  
السجستاني بلغ مائة وثمانين  
قال هل بن خليفة عن  
عدي بن حاتم ما اقيمت  
الصلاة منذ اسلمت الا انا  
على وضوء وقال الشعبي عن  
عدي آتيت هرا في اناس من  
قومي فجعل يمرض لرجل  
ويمرض على فاستقبلته  
فقلت انمرقوني قال نعم امنت  
اذ كفروا وعرفت اذ  
انكروا ووليت اذ غنودوا  
واقبلت اذ ادبروا ان اول  
صدقة بيضت وجوه اصحاب  
رسول الله صلى الله عليه وسلم  
صدقة طي اهل الاسابرة وقال  
الابن ان اول صدقة بيضت  
وجه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ووجوه اصحابه  
اي افرحتهم وسرحتهم وشده  
سواد الوجه عند ما بكره  
ويحزن (صدقة طي) فيه  
بيان فضيلة طي والله اعلم  
قوله قدم الطفيل واصحابه  
هذا ندومه الثاني مع اصحابه  
وقد كان لهم اول اهل النبي  
عليه السلام بمكة واسلم  
وسدقه ثم رجع الى بلاد  
قومه من ارض دوس فلم يزل  
مقيا باحق ماجر رسول الله  
ثم قدم على رسول الله  
وهو ضيق من تبعه من قومه  
فلم يزل مقيا مع رسول الله  
حتى قبض عليه السلام كذا  
في العيون وفي الاستيعاب كان  
الطفيل بن عمرو الدوسي  
يقال له ذوالنور الحامسي  
بذلك لانه وقد على النبي  
عليه السلام فقال يا رسول الله  
ان دوسا قد غلب عليهم الزنا  
فادع الله عليهم فقال  
رسول الله اللهم اهد دوسا  
قال يا رسول الله ابغض اليهم  
واجعل لي آية يمتدون بها  
فقال اللهم توره فسطع  
نور بين عينيه فقال يا رب  
انك ان يهولوا مثله فتحول  
الى طرفي سوطه فكانت

ابن مالك بن نصر بن الازد ونسب اليه الدوسي (قد كبرت) بالله ولم يسمع من كلام الطفيل حين دعاهم الى الاسلام (وايت) ١٢

لا خير منهم وليس في حديث ابن ابي شيبه محمد الذي شك حتى هرون بن  
عبدالله حدثنا عبد الصمد حدثنا شعبة حدثني سيد بن تميم محمد بن  
عبدالله بن ابي يعقوب الضبي بهذا الاسناد مثله وقال وجهينه ولم يقل احسب  
حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا ابي حدثنا شعبة عن ابي بشر عن عبد  
الرحمن بن ابي بكره عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اسلم وغفار  
ومرينة وجهينه خير من بني تميم ومن بني عامر والحليتين بنى اسد وعطافان  
حدثنا محمد بن المنشي وهرون بن عبدالله قال حدثنا عبد الصمد ح وحدثني  
عمر والنقاد حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن ابي بشر بهذا الاسناد  
حدثنا ابوبكر بن ابي شيبه وابوكريب (واللفظ لا ابي بكر) قال حدثنا  
وكيع عن سفيان عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكره عن ابيه  
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايتم ان كان جهينه واسلم وغفار  
خيروا من بني تميم وبني عبدالله بن عطافان وعاير بن صهصمة ومدبها صوته  
فقالوا يا رسول الله فقد خابوا وخسروا قال فائتتكم خير وفي رواية ابي كريب  
ارائتم ان كان جهينه ومرينة واسلم وغفار حتى زهير بن حرب حدثنا  
احمد بن اسحق حدثنا ابو عوانة عن مغيرة عن عامر عن عدي بن حاتم قال  
اتيت عمر بن الخطاب فقال لي ان اول صدقة بيضت وجه رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ووجوه اصحابه صدقة طي جئت بها الى رسول الله صلى الله عليه  
وسلم حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا المغيرة بن عبد الرحمن عن ابي الزناد عن  
الاعرج عن ابي هريرة قال قدم الطفيل واصحابه فقالوا يا رسول الله ان  
دوسا قد كفرت وابت فادع الله عليها فقيل هلكت دوس فقال اللهم اهد  
دوسا واثت بهم حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث

قوله ان دوسا هو ابن عدنان بن عبدالله بن زهران بن كعب بن الحارث بن كعب بن عبدالله (عن)  
ابن مالك بن نصر بن الازد ونسب اليه الدوسي (قد كبرت) بالله ولم يسمع من كلام الطفيل حين دعاهم الى الاسلام (وايت) ١٢

الاي لا يعنى بذلك كونهم  
عرب الانهم عرب بحق بل يعنى  
انهم من ولد اسماعيل  
عليه السلام لامن العيين  
وقد تقدم الكلام على  
حديث جابر انه اختلف  
هل العرب كلها من ولد  
اسماعيل او هم عربان  
اسماعيلية ويعنية والعين كلها  
من ولد لخطان قبل اسماعيل  
عليه السلام وصلى الله على  
سيدنا محمد وآله وصحبه  
وسلم اه

قوله عليه السلام هم اشد  
الناس قتالا في الملاحم  
اي معارك القتال والتعاهه

قوله عليه السلام مجدون  
الناس معادن المعادن  
الاصول واذا كانت  
الاصول شريفة كانت  
الفروع كذلك غالباً الفضيلة  
في الاسلام بالتقوى لكن  
اذا انعم اليها شرف النسب  
از فادت لفضلا اه نوى  
قال القسطلاني ووجه  
التشبيه اشتغال المعادن على  
على جواهر مختلفة من نقيس

باب

خيار الناس

ومحسوس وكذلك الناس  
لمن كان شريفا في الجاهلية  
لم يزد الاسلام الا شرفا  
وفي قوله اذا فقهوا اشارة  
الى ان الشرف الاسلامي لا يتم  
الا بالتفقه في الدين اه

قوله غير الناس في هذا  
الامر اي في امر الخلافة  
او الامارة كذا في المعنى  
قال الای قال القاضي  
يحتمل ان المراد به الاسلام  
كما كان من عمر بن الخطاب  
وامثاله من مسلمة الفتح  
ومخبرهم من كان يكره  
الاسلام كراهية شديدة  
ثم لما دخل فيه اخلص واحبه  
وجاهد فيه حق جهاده  
ويحتمل ان يريد الولاية

باب

من فضائل نساء  
قریش

عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ لَا أَرَا أَعْجَبَ بَنِي تَمِيمٍ مِنْ ثَلَاثِ سَمِعْتُهُمْ  
مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هُمْ  
أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ قَالَ وَجَاءَتْ صَدَقَاتُهُمْ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا قَالَ وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَهَا فَانْتَهَى مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ لَا أَرَا أَعْجَبَ بَنِي تَمِيمٍ  
بَعْدَ ثَلَاثِ سَمِعْتُهُمْ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هُمْ قَدْ كَرَّ مِثْلُهُ  
وَحَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ الْبَكْرِيُّ حَدَّثَنَا مَسْلَمَةُ بْنُ عَلْقَمَةَ الْمَازِنِيُّ إِمَامُ مَسْجِدِ  
دَاوُدَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ ثَلَاثُ خِصَالٍ سَمِعْتُهُمْ مِنْ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَنِي تَمِيمٍ لَا أَرَا أَعْجَبَهُمْ بَعْدُ وَسَأَقُ الْحَدِيثَ بِهَذَا  
الْمَعْنَى غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ هُمْ أَشَدُّ النَّاسِ قِتَالًا فِي الْمَلَا حِمٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الدَّجَالَ حَدَّثَنِي  
حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ  
الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ  
خَيْرُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خَيْرُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَهُوهُ وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا  
الْأَمْرِ أَكْرَهُهُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ فِيهِ وَتَجِدُونَ مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي  
يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ وَهَوْلًا بِوَجْهِهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ  
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا قُبَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ يَمِثِلُ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي زُرْعَةَ  
وَالْأَعْرَجِ تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّأْنِ أَشَدَّهُمْ لَهُ كِرَاهِيَّةً حَتَّى يَقَعَ فِيهِ  
حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي

١٨١

كما جاء من جادته على غير طلب امين عليها وحديث اخوتكم من طلبه اه باختصار  
بما يرضيها خيرا او شرا وهذه هي المداينة المهرمة وقد سمعت نفاقا وكذبا ومخادعة اه سنوسي



هُرَيْرَةَ وَعَنْ ابْنِ طَلُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ قَالَ أَحَدُهُمَا صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ وَقَالَ الْآخَرُ نِسَاءُ قُرَيْشٍ أَخْنَاهُ عَلَى يَتِيمٍ فِي صِغَرِهِ وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ حَدَّثَنَا عُمَرُو الثَّقِيفِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبْنُ طَلُوسٍ عَنْ أَبِيهِ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَزْعَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَلَمْ يَقُلْ يَتِيمٌ **حَدَّثَنَا** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ نِسَاءُ قُرَيْشٍ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ أَخْنَاهُ عَلَى طِفْلِ وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ قَالَ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ عَلَى إِثْرِ ذَلِكَ وَلَمْ تَرْكَبْ مَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ بَعْدَ قَطْعِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ أُمَّ هَانِيَةَ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ كَبِرْتُ وَلِي عِيَالٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ طَلُوسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُتِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرُ نِسَاءٍ رَكِبْنَ الْإِبِلَ صَالِحُ نِسَاءٍ قُرَيْشٍ أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ وَأَزْعَاهُ عَلَى زَوْجٍ فِي ذَاتِ يَدِهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ مَخْلَدٍ) حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) حَدَّثَنِي سُهِيلُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ هَذَا سِوَاهُ

قوله عليه السلام خير نساء ركبن الخ فيه فضيلة نساء قريش وفضل هذه الخصال وهي الحنوة على الاولاد والشفقة عليهم وحسن تربيتهم والقيام عليهم اذا كانوا يتامى ونحو ذلك ومراعاة حق الزوج في ماله وحفظه والامانة فيه وحسن تدييره في النفقة وغيرها وصيانتها ونحو ذلك ومعنى ركبن الابل نساء العرب الخ نووي

قوله عليه السلام صالح نساء قريش الخ ذكر الفسيف في صالح واخناه وكان القياس صالحا واخناه باختيار اللفظ او الجنس او الشخص او الانسان كذا في القسطنطيني والله اعلم

قوله عليه السلام احتاه على يتيم الخ معنى اخناه اشفقه والحانية على ولدها التي تقوم عليهم بعد موتهم فلا تزوج فان تزوجت فليست بمحلية له نووي قال في الصباح (حتت) المرأة على ولدها تحي وتحنو حنوا عطفت واشفقت فلم تزوج بعد ايهم اه

قوله ولم تركب مريم الخ وهذا من الهه هرة رضي الله عنه دفع توهم ان نساء قريش افضل من مريم والمقصود تفصيل نساء قريش على نساء العرب لانه على جميع نساء الدنيا والله اعلم

قوله عليه السلام صالح نساء قريش اخناه على ولد قال القسطنطيني لسكر الولا اشارة الى انها كمنوا على ابي ولد كان وان كان ولد زوجها من غيرها اه

**حدثني** خجاج بن الشايع **حدثنا** عبد الصمد **حدثنا** حماد (يعني ابن سلمة) عن ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آخى بين ابي عبيدة بن الجراح وبين ابي طلحة **حدثني** ابو جعفر محمد بن الصباح **حدثنا** حمص بن غياث **حدثنا** عاصم الاخول قال قيل لانس بن مالك بلغك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا حلف في الاسلام فقال انس قد خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داره **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه ومحمد بن عبد الله بن عمير **قالا** **حدثنا** عبدة بن سليمان عن عاصم عن انس قال خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم بين قريش والانصار في داره التي بالمدينة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه **حدثنا** عبد الله بن عمير وابو اسامة عن زكرياء عن سعد بن ابراهيم عن ابيه عن جبير بن مطعم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حلف في الاسلام وايتما حلف كان في الجاهلية لم يزد الاسلام الا شدة **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه واسحق بن ابراهيم وعبد الله بن عمر بن ابان كلهم عن حسين قال ابو بكر **حدثنا** حسين بن علي الجمعي عن مجمر بن يحيى عن سعيد بن ابي بريدة عن ابي بريدة عن ابيه قال صلينا المغرب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قلنا لو جلسنا حتى نصلى معه العشاء قال فجلسنا فخرج علينا فقال ما زلتُم ههنا قلنا يا رسول الله صلينا معك المغرب ثم قلنا نجلس حتى نصلى معك العشاء قال احسنتم او اصبتم قال فرفع رأسه الى السماء وكان كبيرا مما يرفع رأسه الى السماء فقال النجوم امته للسماء فاذا ذهب النجوم اتى السماء ما توعد وانا امته لاصحابي فاذا ذهب اتى اصحابي ما يوعدون واصحابي امته لامي فاذا ذهب اصحابي اتى امي ما يوعدون **حدثنا** ابو خزيمة زهير بن حرب واحمد بن عبدة الصبي (واللفظ لزهير) **قالا** **حدثنا** سفيان بن عيينة قال

في داره التي

باب

مواخاة النبي صلى الله عليه وسلم بين اصحابه رضي الله تعالى عنهم  
قوله عليه السلام لا حلف في الاسلام قال في النهاية اصل الحلف المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق لما كان من في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات فذلك الذي ورد النهي عنه في الاسلام بقوله عليه السلام لا حلف في الاسلام وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وملة الارحام كحلف المطيعين وما جرى مجراه فذلك الذي قال فيه عليه السلام وما حلف الخ يريد من المعاقدة على الخير ونصر الحق وبذلك يجتمع الحديثان اه  
قوله عليه السلام لا يحلف كان في الجاهلية اي على الخير كصلة الابطاح ونصرة الحق والمظلوم وامثالها (الا شدة) اي توكيدا على حفظ ذلك والله اعلم

باب

بيان ان بقاء النبي صلى الله عليه وسلم امان لاصحابه وبقائه اصحابه امان للامة  
قوله عليه السلام النجوم امته للسماء الخ قال العلماء الامنة والامن والامان بمعنى ومعنى الحديث ان النجوم مادامت باقية فالسماوات باقية فاذا سكدرت النجوم وتناثرت في القيامة وهنت السماء فانفطرت وانثقت وذهبت وذلك ما توعد (فاذا ذهب اتى اصحابي ما يوعدون) من الفتن والحروب وارتداد من ارتد من الاعراب والاختلاف القلوب وهو ذلك مما اظرب به مرصعا وقد وقع كل ذلك كذا في النوروى قال ابن الاثير الامنة في هذا الحديث جمع امين وهو الحافظ اه

باب

فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم

سَمِعَ عَمْرُو جَابِرًا يُخْبِرُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَنْزُو فِيهِمْ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ فَيْكُم مِّن رَّأْيِ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ يَنْزُو فِيهِمْ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ  
فَيْكُم مِّن رَّأْيِ مَنْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ ثُمَّ  
يَنْزُو فِيهِمْ مِنَ النَّاسِ فَيُقَالُ لَهُمْ هَلْ فِيكُمْ مَن رَأَى مَن صَحِبَ مَن صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقُولُونَ نَعَمْ فَيُفْتَحُ لَهُمْ **حَدَّثَنِي** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ  
الْأُمَوِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ زَعَمَ أَبُو سَعِيدِ  
الْخُدْرِيُّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يُبْعَثُ  
مِنْهُمْ الْبَيْتُ فَيَقُولُونَ أَنْظِرُوا هَلْ تَجِدُونَ فِيكُمْ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَيْتُ الثَّانِي فَيَقُولُونَ هَلْ  
فِيهِمْ مَن رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ ثُمَّ يُبْعَثُ الْبَيْتُ  
الثَّلَاثُ فَيُقَالُ أَنْظِرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ مَن رَأَى مَن رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ يَكُونُ الْبَيْتُ الرَّابِعُ فَيُقَالُ أَنْظِرُوا هَلْ تَرَوْنَ فِيهِمْ أَحَدًا رَأَى  
مَن رَأَى أَحَدًا رَأَى أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيُوجَدُ الرَّجُلُ فَيُفْتَحُ لَهُمْ بِهِ  
**حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَنَّادُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ  
إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عُبَيْدَةَ السَّلْمَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ يَلُونِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ  
شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْقَرْنَ فِي حَدِيثِهِ وَقَالَ قُتَيْبَةُ  
ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحْقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْخَنْزَلِيُّ قَالَ اسْتَحْقُ  
أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَى النَّاسِ خَيْرٌ قَالَ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ

قوله عليه السلام ينزرو فقام  
اي جماعة قال القاضي في هذا  
الحديث معجزات لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم وفضل  
الصحابه والتابعين  
وتابعهم اه

قوله عليه السلام يبعث منهم  
البعث هو الجيش

قوله عليه السلام ثم يجيء  
قوم تسبق شهادة الخ قال  
التورى هذا ذم لمن يشهد  
ويحلف مع شهادته واحتج به  
بعض المالكية في رد شهادة  
من حلف معها وجهور  
العلماء انها لا ترد ومعنى  
الحديث انه يجمع بين اليقين  
والشهادة فتارة تسبق هذه  
وتارة هذه اه قال الطبراني  
يعنى ان هذا القرن اربع  
يقبل الورع فيه فيقدمون  
على الايمان والشهادة من  
غير تولف ولا تعقيق اه

ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَبَدُّرُ شَهَادَةِ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَتَبَدُّرُ يَمِينِهِ  
 شَهَادَتُهُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ كَانُوا يَشْهَوْنَنا وَنَحْنُ غِلْمَانٌ عَنِ الْعَهْدِ وَالشَّهَادَاتِ  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح**  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ كِلَاهُمَا**  
**عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادِ أَبِي الْأَخْوَصِ وَجَرِيرٍ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمَا وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا**  
**سَبِيلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا**  
**أَزْهَرُ بْنُ سَعْدِ السَّمَّانِ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْبِدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ**  
**النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَيْرُ النَّاسِ قُرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ**  
**يُلُونَهُمْ فَلَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ ثُمَّ يَتَخَلَّفُ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ**  
**تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ حَدَّثَنِي يَثْرِبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ**  
**حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا**  
**أَبُو بَشِيرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ خَيْرُ أُمَّتِي الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَذْكَرُ**  
**الثَّلَاثِ أَمْ لَا قَالَ ثُمَّ يَتَخَلَّفُ قَوْمٌ يُجِبُّونَ السَّمَانَةَ يَشْهَدُونَ قَبْلَ أَنْ يُسْتَشْهَدُوا**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ**  
**حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي بَشِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ**  
**شُعْبَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَلَا أَدْرِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي**  
**سَيْبَةَ وَحَدَّثَنَا الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ عُذْرٍ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ حَدَّثَنِي زُهْدَمُ بْنُ مُضَرِّبٍ**  
**سَمِعْتُ صُرَّانَ بْنَ حُصَيْنٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ**

ع  
ب  
ع

قوله عليه السلام ثم يجيء قوم  
 تبدر الخ قال النووي بمعنى  
 تسبق قال في المصباح بدر  
 الى الشيء بدورا وبادرا اليه  
 مبادرة وبدارا من بادى قعد  
 وقابل اسرع اه قال العيني  
 يعنى في حالين لافي حالة واحدة  
 قال الكرماني تقدم الشهادة  
 على اليمين وبالعكس حور فلا  
 يمكن وقوعه لما وجهه لذت هم  
 الذين يحرصون على الشهادة  
 مشغوفين بترويجها يعلقون  
 على ما يشهدون به فتارة  
 يعلقون قبل ان يأتوا بالشهادة  
 وتارة يعكسون اه

قوله قال ابراهيم هو النخعي  
 قوله يثربونا وفي البخاري  
 يثربونهم على ذلك حق  
 لا يصبر لهم به طاعة ليعلموا  
 في كل ما يصلح وما لا يصلح  
 قوله عن العهد والشهادات  
 اي الجمع بين اليمين والشهادة  
 وقيل المراد النبي عن قوله  
 على عهد الله او اشهد بالله  
 اه نوري قال العيني لان فيه  
 معنى الجور لان معناه اثم  
 لا يتورعون في اقوالهم  
 ويستسبون بالشهادة  
 واليمين اه

قوله عليه السلام خير الناس  
 قرني الخ اتفق العلماء الى ان  
 خير القرون قرنه عليه السلام  
 والمراد اصحابه وقد قدمنا ان  
 الصحيح الذي عليه الجمهور  
 ان كل مسلم رأى النبي عليه  
 السلام ولو ساعة فهو من  
 اصحابه ورواية خير الناس  
 على عمومها والمراد منه جملة  
 القرون ولا يلزم منه تفضيل  
 الصحابي على الانبياء  
 صلوات الله عليهم اجمعين  
 ولا افراد النساء على مريم  
 وآسية وغيرهما بل المراد  
 جملة القرون بالنسبة الى كل  
 قرن يجعله اه نوري

قوله عليه السلام ثم يخلف  
 قوم يجيبون السمانه المراد  
 بالنسب هنا كثرة النعم  
 ومعناه انه يكثر ذلك فيهم  
 وليس معناه ان يتعضوا  
 سمانا قالوا والمذموم منه  
 من يستكسبه وامان هوفيه  
 خلقه فلا يدخل في هذا  
 والتكسبه له هو المتوسع  
 في المأكول والمفروب زائدا  
 على المعتاد الخ نوري  
 قوله سمعت ابا جرة بالجيم  
 والراء سنوسي

خَيْرَ كُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ  
 فَلَا أَدْرِي أَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنِي مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً  
 ثُمَّ يَكُونُ بَعْدَهُمْ قَوْمٌ يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيُخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ  
 وَيَسْتَدْرُونَ وَلَا يُؤْفُونَ وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السِّمْنُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بَهْزُوحٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 زَائِعٍ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمْ قَالَ لَا أَدْرِي  
 أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِي قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً وَفِي حَدِيثِ شَبَابَةَ قَالَ سَمِعْتُ زُهْدَمَ بْنَ مُضَرِّبٍ  
 وَجَاءَنِي فِي حَاجَةٍ عَلَى فَرَسٍ فَحَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ وَفِي حَدِيثِ  
 يَحْيَى وَشَبَابَةَ يَسْتَدْرُونَ وَلَا يُفُونَ وَفِي حَدِيثِ بَهْزُوحٍ يُؤْفُونَ كَمَا قَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ  
 وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ الْأُمَوِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا أَبِي  
 كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ خَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ الْقَرْنُ الَّذِينَ بُعِثَتْ فِيهِمْ ثُمَّ الَّذِينَ  
 يَلُونَهُمْ زَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ قَالَ وَاللَّهِ أَعْلَمُ أَذَكَرَ الثَّلَاثَ أَمْ لَا يَمَثِلُ  
 حَدِيثِ زُهْدَمَ عَنْ عِمْرَانَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَيُخَلِّفُونَ وَلَا  
 يُسْتَحْلَفُونَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَشَيْبَاعُ بْنُ مَخْلَدٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ)  
 قَالَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ (وَهُوَ ابْنُ عَلِيٍّ الْجَنَاقِيُّ) عَنْ زَائِدَةَ عَنِ السُّدِّيِّ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَبِيهِ عَنِ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ النَّاسِ خَيْرُ  
 قَالَ الْقَرْنُ الَّذِي آتَانِيهِ ثُمَّ الثَّانِي ثُمَّ الثَّلَاثُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ  
 حَمِيدٍ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ أَحِبْرَةَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ سُلَيْمَانَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ

قوله عليه السلام خيركم قرني  
 اي خير الناس اهل (قرني)  
 اي عصرى مأخوذ من  
 الاقتران في الامر الذي  
 يجمعهم والمراد هنا الصحابة  
 او لسطاني

قوله يشهدون ولا يستشهدون  
 اي يتحملون الشهادة  
 من غير تحميل او يؤذونها  
 من غير طلب الاداء وهذا  
 لا يعارضه حديث زيد بن خالد  
 المروى في مسلم حرفوا الا  
 اخبركم بخير الشهداء الذي  
 ياتي بالشهادة قبل ان يسألها  
 لان المراد بحديث زيد  
 من عنده شهادة لانسان  
 بحق لا يعلم صاحبها فيأتي  
 اليه فيضربه بها او يموت  
 صاحبها العالم بها ويخلف  
 ورقة فيأتي الشاهد اليهم  
 لو اولى من يتحدث عنهم  
 فيعلمهم بذلك الخ لسطاني

باب  
 قوله صلوات الله عليه  
 وسلم لا تأتي مائة سنة  
 وعلى الارض نفس  
 منقوسة اليوم

القرن الذي



عمر قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في  
 آخر حياته فلما سلم قام فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة  
 منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد قال ابن عمر فوهل الناس في  
 مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك فيما يتحدثون من هذه الاحاديث  
 عن مائة سنة وانما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يبقى ممن هو اليوم  
 على ظهر الارض احد يريد بذلك ان يختم ذلك القرن **حدثني** عبد الله بن  
 عبد الرحمن الدارمي اخبرنا ابو اليمان اخبرنا شعيب ورواه الليث عن عبد الرحمن  
 ابن خالد بن مسافر كلاهما عن الزهري باسناد متمر كمثل حديثه **حدثني**  
 هرون بن عبد الله وحجاج بن الشاعر قالا حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن  
 جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول سمعت النبي صلى الله  
 عليه وسلم يقول قبل ان يموت بشهر تسالوني عن الساعة وانما علمها عند الله  
 واقسم بالله ما على الارض من نفس منقوسة تاقي عليها مائة سنة \* حدثني  
 محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج بهذا الاسناد ولم  
 يذكر قبل موته بشهر **حدثني** يحيى بن حبيب ومحمد بن عبد الاعلى  
 كلاهما عن المغيرة قال ابن حبيب حدثنا معمر بن سليمان قال سمعت ابي  
 حدثنا ابونضرة عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ذلك  
 قبل موته بشهر او نحو ذلك ما من نفس منقوسة اليوم تاقي عليها مائة  
 سنة وهي حية يومئذ \* وعن عبد الرحمن صاحب السقاية عن جابر بن  
 عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم يمثلي ذلك وفسرها عبد الرحمن قال  
 نقص العمر حدثنا ابوبكر بن ابي شيبة حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا  
 سليمان التيمي بالاسنادين جميعا مثله حدثنا ابن نمير حدثنا ابو خالد عن  
 داود (واللفظ له) ح وحدثنا ابوبكر بن ابي شيبة حدثنا سليمان بن حبان عن

قوله فوهل الناس وهل  
 وهلا فهو وهل من باب تصب  
 فزع ويتعدى بالتضعيف  
 فيقال وهلت والوهلة الفرزة  
 اه مصباح وفي النووي وهل  
 بفتح الهاء يهل بكسرهما  
 وهلا كضرب يضرب ضربا ي  
 تخط وذهب وهمه الى خلاف  
 الصواب الخ

قوله يريد بذلك ان يختم  
 قال في المصباح خربت الشيء  
 خرمنا من باب ضرب اذا ثبته  
 والحرم بالضم موضع الثقب  
 وخرمته تطلعه فانخرم ومنه  
 قيل اخترمهم الدهر اذا  
 اهلكهم بجوامحه اه قال  
 القاضي تفسيره في الحديث  
 الاخرى من هو الان سي  
 وقال الطبراني رقم الاشكال  
 قول ابن عمر ينخرم ذلك  
 القرن فالمراد كل آدمي سي  
 حيث لا يزيد عمره على مائة  
 سنة يشير الى قصر الاعمار  
 وقال ابوداود واحتج به  
 من شذ وقال ان الخضر  
 عليه السلام مات والجمهور  
 انه سي كاتقدم في موضعه  
 وفي محل الحديث على انه كان  
 في البحر او انه مات على صوم  
 وقال الابي هذا بناء على  
 ان الالف واللام في الارض  
 للجنس والصوم وقال المعلم  
 وانما هي للمهد والمراد بها  
 ارض العرب لانها التي  
 يعرفون وفيها يتصرفون  
 وعليها يطبون دون ارض  
 ما جوج وما جوج وجزائر  
 الهند والسند مما لا يقرع  
 سمعهم ولا يعلمون علمه  
 وعلى تسليم الصوم فلا يتناول  
 الخضر عليه السلام وان كان  
 حيا كما قيل لانه ليس بمشاهد  
 للناس ولا يخالطهم حتى  
 يضرهم بيالهم حين غاطية  
 بعضهم بعضا كما لا يتناول  
 عيسى عليه السلام ولا  
 الدجال لان عيسى عليه السلام  
 سي وكذلك الدجال بدليل  
 الجساسة اه القول الجساسة  
 حيوان هل نعيم الدار  
 واحصا به على الدجال كما هو  
 مذكور في كتاب الفتن  
 من هذا الكتاب

قوله عليه السلام من نفس  
 منقوسة اي مخلوقة ومولودة  
 فلا يتناول الملائكة والجن  
 كما قالوا

داود عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال لما رجع النبي صلى الله عليه وسلم من  
 تبوك سألوه عن الساعة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تأتي مائة  
 سنة وعلى الأرض نفس منقوسة اليوم **حدثني** اسحق بن منصور أخبرنا  
 أبو الوليد أخبرنا أبو عوانة عن حصين عن سالم عن جابر بن عبد الله قال قال  
 نبي الله صلى الله عليه وسلم ما من نفس مخلوقة تبلى مائة سنة فقال سالم  
 تذا كرنا ذلك عنده إنما هي كل نفس مخلوقة يومئذ **حدثنا** يحيى بن يحيى  
 التميمي وأبو بكر بن أبي شيبة ومحمد بن العلاء قال يحيى أخبرنا وقال الآخرون  
 حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أصحابي لا تسبوا أصحابي فوالذي نفسي بيده لو أن  
 أحدكم أتفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه **حدثنا**  
 عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي سعيد قال  
 كان بين خالد بن الوليد وبين عبد الرحمن بن عوف شئ فسبه خالد فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تسبوا أحداً من أصحابي فإن أحدكم لو أتفق  
 مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه **حدثنا** أبو سعيد الأشج  
 وأبو كريب قالاً حدثنا وكيع عن الأعمش ح وحدثنا عبيد الله بن معاذ  
 حدثنا أبي ح وحدثنا ابن المثنى وابن بشار قالاً حدثنا ابن أبي عدي جميعاً عن  
 شعبة عن الأعمش بإسناد جرير وأبي معاوية بمثل حديثهما وليس في حديث  
 شعبة ووكيع ذكر عبد الرحمن بن عوف وخالد بن الوليد **حدثني** زهير بن  
 حرب حدثنا هشام بن القاسم حدثنا سليمان بن المغيرة حدثني سعيد الجري عن  
 أبي نضرة عن أسير بن جابر أن أهل الكوفة وفدوا إلى عمر وفيهم رجل ممن  
 كان يسخر بأويس فقال عمر هل ههنا أحد من القرنيين فجاء ذلك الرجل  
 فقال عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال إن رجلاً يأتيكم من اليمن يقال له

قوله عليه السلام لا تسبوا  
 اصحابي الخ قال النووي  
 واهل ان سب الصحابة رضي  
 الله عنهم اجمعين حرام من  
 فواحش المحرمات سواء  
 من لابس الفتن منهم وغيره  
 لانهم يجتهدون في تلك  
 الحروب متأولون كما ارضناه  
 في اول باب فضائل الصحابة  
 من هذا الشرح قال القاضي  
 وسب احدهم من المعاصي  
 الكبائر ومذهبنا ومذهب  
 الجمهور انه يمزر ولا يقتل  
 وقال بعض المالكية يقتل اه

باب

تحريم سب الصحابة  
 رضي الله عنهم  
 قوله عليه السلام ما ادرك مد  
 احدهم ولا نصيفه هو بمعنى  
 النصف والمعنى ان اتفاق  
 مثل احد ذهباً لا يمدل صدقة  
 احدهم بنصف مد والمراد  
 بالمدا المد المذكور في الصدقة  
 وهذا لا يفتقهم كانت في وقت  
 الحاجة واقامة الدين ونصرة  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وحمايته وذلك ممدوم بعده  
 وايضا فان يفتقهم كانت من قلة  
 ونفقة غيرهم من قبي وكذلك  
 جهادهم وجميع اهلهم الخ  
 كذا في الشراح قال العيني  
 المد من كل شئ وهو يضم الميم  
 في الامل ريع الصاع  
 وهو رطل وثلاث بالمرائي  
 عند الشافعي واهل الحجاز  
 وهو رطلان عند ابي حنيفة  
 واهل العراق اه

قوله وفيهم رجل ممن كان  
 يسخر بأويس اي يظهره  
 ويستزري به وهذا دليل  
 على انه يفتق حاله ويكتم  
 السر الذي بينه وبين الله  
 عز وجل ولا يظهر منه شئ  
 يدل لذلك وهذه طريق

باب

من فضائل أويس  
 القرني رضي الله عنه  
 العارفين وخراس الاولياء  
 رضي الله عنهم اه نووي  
 قوله فقال عمران رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم الخ قال  
 النووي وفي قصة أويس  
 هذه معجزة ظاهرة  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم  
 وهو أويس بن طاهر كذا  
 رواه مسلم وهو المشهور اه

أُوَيْسٌ لَا يَدْعُ بِالْيَمَنِ غَيْرَ أُمِّ لَهُ قَدْ كَانَ بِهِ بَيَاضٌ قَدَعَا اللَّهُ فَأَذْهَبَهُ عَنْهُ إِلَّا  
 مَوْضِعَ الدِّسَارِ أَوِ الدِّرْهَمِ فَمَنْ لَقِيَهُ مِنْكُمْ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ) عَنْ  
 سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ بِهَذَا الاسْتِثْنَاءِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ خَيْرَ التَّابِعِينَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ أُوَيْسٌ وَلَهُ وَالِدَةٌ  
 وَكَانَ بِهِ بَيَاضٌ فَرَوَاهُ فَلْيَسْتَغْفِرْ لَكُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ  
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا (وَاللَّفْظُ لِابْنِ  
 الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ زُرَّادَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ  
 أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ كَانَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِذَا أَتَى عَلَيْهِ أَمْدَادُ أَهْلِ الْيَمَنِ سَأَلَهُمْ  
 أَفِيكُمْ أُوَيْسٌ بْنُ عَامِرٍ حَتَّى أَتَى عَلَى أُوَيْسٍ فَقَالَ أَنْتَ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ قَالَ  
 نَعَمْ قَالَ مِنْ مُرَادِئِهِمْ مِنْ قَرْنٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَكَانَ بِكَ بَرَصٌ فَهَرَبْتَ مِنْهُ إِلَّا  
 مَوْضِعَ دِرْهَمٍ قَالَ نَعَمْ قَالَ لَكَ وَالِدَةٌ قَالَ نَعَمْ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادِئِهِمْ  
 مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَهَرَبْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ  
 عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ فَافْعَلْ فَاسْتَغْفِرَ لِي فَاسْتَغْفِرَ لَهُ  
 فَقَالَ لَهُ عُمَرُ آيْنَ تُرِيدُ قَالَ الْكُوفَةَ قَالَ أَلَا أَكْتُبُ لَكَ إِلَى عَامِلِيهَا قَالَ أَكُونُ  
 فِي غَيْرِهَا وَالنَّاسُ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَامِ الْمُتَقَبِّلِ حَجَّ رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِهِمْ  
 فَوَافَقَ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ أُوَيْسٍ قَالَ تَرَكْتُهُ رَثَّ الْبَيْتِ قَلِيلَ الْمَتَاعِ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَأْتِي عَلَيْكُمْ أُوَيْسُ بْنُ عَامِرٍ مَعَ أَمْدَادِ  
 أَهْلِ الْيَمَنِ مِنْ مُرَادِئِهِمْ مِنْ قَرْنٍ كَانَ بِهِ بَرَصٌ فَهَرَبْ مِنْهُ إِلَّا مَوْضِعَ دِرْهَمٍ  
 لَهُ وَالِدَةٌ هُوَ بِهَا بَرٌّ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَكَ  
 فَافْعَلْ فَأَتَى أُوَيْسًا فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ أَخَذْتَ عَهْدَ اسْتِغْفَرِ صَالِحٍ فَاسْتَغْفِرْ لِي

قوله عليه السلام لدماء  
 فاذهب عنه الخ فيه دماء  
 الصالح لما به من كشف ضرر  
 وليس ذلك بمرجوح لخلال  
 طريق بعضهم حتى انه كان  
 يتلذذ بالمسبية فان قلت هذا  
 بلاه خاص مستقدر قلت  
 قد كان نزل بعضهم الجذام  
 ومع ذلك لم يدع بكشفه والظر  
 هل دماي كشف كله فلم يجب  
 في موضع الدرهم ليتذكر  
 ما لأم الله عليه به من كشفه  
 اه ابي

قوله عليه السلام لمن لقيه  
 منكم فليستغفر لكم فيه  
 منقبة ظاهرة لا وليس رضي الله  
 عنه وفيه استحباب طلب  
 الدماء والاستغفار من اهل  
 السلاح وان كان الطالب  
 الفضل منهم اه نوري

قوله اذا أتى عليه أمداد جمع  
 مدد أي الجماعات الفزاة الذين  
 يمدون جيوش الاسلام  
 في الفزاه سنوسي

قوله من مرادئهم من قرن قال  
 القاضي بفتح القاف والراء  
 هي من مراد لانه قرن بن  
 رومان بن ناجية بن مراداه  
 قوله عليه السلام لو أقسم  
 على الله لآبره يشير الى عظيم  
 مكانته عند الله تعالى وانه  
 لا يخيب امه فيه ولا يرد  
 دعونه ولو سلمه عليه هو يصدق  
 توكله عليه وقيل معنى القسم  
 دماومعنى ابره اجابه اه ابي

قوله اسون في خبره اناس  
 الخ اي ضعفائهم واخلاقهم  
 ومن لا يؤبه منهم ويقال  
 للفقراء بنو خبراء اه سنوسي

قوله فاتي اويسا اي جاء ذلك  
 الرجل اليه ( قال ) اويس  
 ( التا حدث هذا يسفر  
 صالح ) اي جئت من الحج  
 الشريف ( فاستغفر لي الخ  
 والله اعلم

في  
 اهل اليمن

قَالَ اسْتَعْفِرْ لِي قَالَ أَنْتَ أَحَدُ عَهْدَاءِ بَيْتِ صَالِحٍ فَاسْتَعْفِرْ لِي قَالَ لَقِيتَ عُمَرَ  
 قَالَ نَعَمْ فَاسْتَعْفِرْ لَهُ فَمَطِنَ لَهُ النَّاسُ فَأُطْلِقَ عَلَيَّ وَجْهِي قَالَ أُسِيرُ وَكَسْوَتُهُ بُرْدَةٌ  
 فَكَانَ كَلِمًا رَأَاهُ إِنْسَانٌ قَالَ مِنْ آيِنٍ لَا وَيْسَ هَذِهِ الْبُرْدَةُ **حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ**  
**أَخْبَرَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي حَرْمَلَةُ ح وَحَدَّثَنِي هِرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْإِنْبَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو**  
**وَهْبٍ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ (وَهُوَ أَبُو عَمْرٍاءُ الشَّجْبِيُّ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ الْمُهْرِيِّ**  
**قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا**  
**يُذَكِّرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَجْمًا فَإِذَا رَأَيْتُمْ**  
**رَجُلَيْنِ يَتَنَازِلَانِ فِي مَوْضِعٍ لِبَيْتَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا قَالَ فَرَّ بِرَبِيعَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ**  
**شُرْحِبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ يَتَنَازِعَانِ فِي مَوْضِعٍ لِبَيْتَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ**  
**حَرْبٍ وَعُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ حَرْمَلَةَ**  
**الْمِصْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُمَاسَةَ عَنْ أَبِي بَصْرَةَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ**  
**قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسْمَى**  
**فِيهَا الْقِيرَاطُ فَإِذَا فَتَحْتُمُوهَا فَاحْسِنُوا إِلَى أَهْلِهَا فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَجْمًا أَوْ قَالَ**  
**ذِمَّةً وَصِهْرًا فَإِذَا رَأَيْتَ رَجُلَيْنِ يَخْتَصِمَانِ فِيهَا فِي مَوْضِعٍ لِبَيْتَةٍ فَخَرَجَ مِنْهَا**  
**قَالَ فَرَأَيْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُرْحِبِيلِ بْنِ حَسَنَةَ وَأَخَاهُ رَبِيعَةَ يَخْتَصِمَانِ فِي مَوْضِعٍ**  
**لِبَيْتَةٍ فَخَرَجْتُ مِنْهَا **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ عَنْ**  
**أَبِي الْوَاظِعِ جَابِرِ بْنِ عَمْرٍو الرَّاسِبِيِّ سَمِعْتُ أَبَا بَرزَةَ يَقُولُ بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَسَبَّوهُ وَضَرَبُوهُ بِجَاءٍ إِلَى**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَبَّرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ أَنَّ**  
**أَهْلَ عُمَانَ آتَيْتَ مَا سَبَّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ **حَدَّثَنَا** عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِّيُّ**  
**حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ إِسْحَاقَ الْخَضْرَمِيَّ) أَخْبَرَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ عَنْ**  
**أَبِي نَوْفَلٍ رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى عَقْبَةِ الْمَدِينَةِ قَالَ فَجَعَلَتْ قُرَيْشٌ**

قوله عليه السلام يذكر فيها القيراط قال العلماء القيراط جزء من الدينار والتكلم به اه نووي قال الامام التوريشي كنت ارى هذا الحديث مشكلا بل يشاركهم فيها البدو والحضر من بلاد المغرب حتى وجدت في كتاب الطحاوي الموسوم بمشكل الآثار انه قال انما الاشارة بها الى كلمة

**باب**

وصية النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مصر يستعملها أهل مصر في المسابقة والسباع المكروه فيقولون اعطيت للانا قيراط اي اسعته المكروه والسباب اه مبارك قوله عليه السلام فاستوصوا بأهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية من انفسكم بايان أهلها خيرا او معناه اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى اي قبل الوصية لعل المناسبة بين تسمية القيراط وبين الوصية بهم ان القوم لهم دناءة ولحسن في لسانهم فاذا استوليت عليهم فاحسنوا اليهم بالعفو ولا يصلنكم سواد قراولهم على الاساءة بهم اه مبارك قوله فان لهم ذمة الخ قال النووي اما الرحم فلكون هاجر ام ساهيل منهم واما المهر فلكون مارية ام ابراهيم منهم وفيه معجزات ظاهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم منها اخباره بان الامة تكون لهم قوة وشوكة بعده بحيث يقهرون المعجم

**باب**

فضل أهل عمان والجباية ومنها انهم يفتحون مصر ومنها تنازع الرجلين في موضع البينة ووقع كل ذلك والله الحمد اه

قوله عليه السلام لان اهل عمان في هذا الحديث بهم

**باب**

ذكر كذاب ثقيف وميرها العين وتخليف الميم وهي مدينة بالبحرين اه نووي

قال السنوسي يعني ان اهل عمان فيهم علم وعفاف وثقت والاشبه انما عمان التي الى اليمن لانهم ارق قلوبا اه قوله رأيت عبد الله بن الزبير الخ قال رآه مصلوبا على خشبة منكسا صلبه الحجاج بعد ان قتله في المعركة اه ابى (على عقبة المدينة) هي عقبة مكة اه نووي (تمر)







وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لِمَا يَلْحَقُوا بِهِمْ قَالَ رَجُلٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَلِمٌ يُرَاجِمُهُ  
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى سَأَلَهُ مَرَّةً أَوْ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا قَالَ وَفِينَا سَلْمَانُ  
الْفَارِسِيُّ قَالَ فَوَضَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ثُمَّ قَالَ لَوْ كَانَ  
الْإِيمَانُ عِنْدَ الثَّرَيَّا لَنَالَهُ رِجَالٌ مِّنْ هَؤُلَاءِ ۖ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ

(وَاللَّفْظُ لِحُمَيْدٍ) قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا

مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ حُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ النَّاسَ كَابِلِي مِائَةٍ

لَا يَجِدُ الرَّجُلُ فِيهَا رَاحِلَةً

—————

باب

قوله صلى الله عليه  
وسلم الناس كابل مائة  
لا تجد فيها راحلة  
—————

قوله عليه السلام يجدون  
الناس كابل مائة الخ قال  
الازهرى معنى الحديث  
ان الزاهد في الدنيا الكامل  
في الزهد فيها والرجحة  
في الآخرة قليل جدا كقوله  
الراحلة في الابل اه نوى  
قال الطبراني ويقع في ان الذي  
يناسب التمثيل بالراحلة  
انما هو لرجل الجواد الذي  
يحمل اقسال الناس  
بما يتكلف من القيام بامورهم  
والقرامات وكشف الكرب  
عنهم وانه لقليل الوجود  
اه اه

تَرْجَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى طَبِعَ الْجُزْءَ السَّابِعَ مِنَ الْجَامِعِ الصَّوْحِيحِ

وَيَكْلِيهِ الْجُزْءَ الثَّامِنَ مِنْ أَوَّلِهِ

كِتَابُ الْبِرِّ وَالصَّلَاةِ وَالْأَدَابِ

فدست الجزء السابع من صحيح الامام مسلم رضي الله عنه

|                                       |    | ﴿ كتاب السلام ﴾                     |    |
|---------------------------------------|----|-------------------------------------|----|
| باب الطب والمرض والرقى                | ١٣ | باب يسلم الراكب على الماشي والقليل  | ٢  |
| باب السحر                             | ١٤ | على الكثير                          | ٢  |
| باب السم                              | ١٤ | باب من حق الجلوس على الطريق         | ٢  |
| باب استحباب رقية المريض               | ١٥ | رد السلام                           | ٢  |
| باب رقية المريض بالمعوذات والتفت      | ١٦ | باب من حق المسلم للمسلم رد السلام   | ٣  |
| باب استحباب الرقية من العين واسحة     | ١٧ | باب النهي عن ابتداء اهل الكتاب      | ٣  |
| والنظرة                               |    | بالسلام وكيف يرد عليهم              | ٥  |
| باب لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك   | ١٩ | باب استحباب السلام على الصبيان      | ٥  |
| باب جواز اخذ الاجرة على الرقية        | ١٩ | باب جواز جعل الاذن رفع حجاب         | ٦  |
| بالقرآن والاذكار                      |    | أو نحوه من العلامات                 | ٦  |
| باب استحباب وضع يده على موضع          | ٢٠ | باب اباحة الخروج للنساء لقضاء       | ٦  |
| الام مع الدعاء                        |    | حاجة الانسان                        | ٧  |
| باب التعوذ من شيطان الوسوسة           | ٢٠ | باب تحريم الخلوة بالاجنية والدخول   | ٧  |
| في الصلاة                             |    | عليها                               | ٧  |
| باب لكل داء دواء واستحباب التداوى     | ٢١ | باب بيان أنه يستحب لمن رؤى          | ٨  |
| باب كراهة التداوى باللدود             | ٢٤ | خاليا بامرأة وكانت زوجته أو         | ٨  |
| باب التداوى بالمودى الهندى وهو        | ٢٤ | محرم له أن يقول هذه فلانة الخ       | ٩  |
| اللكت                                 |    | باب من أتى مجلسا فوجد فرجة          | ٩  |
| باب التداوى بالحبة السوداء            | ٢٥ | فجلس عليها والا ورائهم الخ          | ٩  |
| باب التليينة بحبة لفؤاد المريض        | ٢٦ | باب تحريم اقامة الانسان من موضعه    | ٩  |
| باب التداوى بسق الصل                  | ٢٦ | المباح الذى سبق اليه                | ٩  |
| باب الطاعون والطيرة والكهانة          | ٢٦ | باب اذا قام من مجلسه ثم عاد فهو     | ١٠ |
| ونحوها                                |    | احق به                              | ١٠ |
| باب لا عدوى ولا طيرة ولا هامة         | ٣٠ | باب منع الخنث من الدخول             | ١٠ |
| ولا صفر ولا نوء ولا غول ولا يورد      |    | على النساء الاجانب                  | ١١ |
| ممرض على مصح                          |    | باب جواز ارداف المرأة الاجنية       | ١١ |
| باب الطيرة والمغال وما يكون فيه الشؤم | ٣٢ | اذا أعيت في الطريق                  | ١٢ |
| باب تحريم الكهانة واتبان الكهان       | ٣٥ | باب تحريم مناجاة الاثنين دون الثالث | ١٢ |
| باب اجتناب المجدوم ونحوه              | ٣٧ | بغير رضاه                           | ١٢ |
| ﴿ كتاب قتل الحيات وغيرها ﴾            |    |                                     |    |
| باب استحباب قتل الوزغ                 | ٤١ |                                     |    |

|                                                                                             |    |                                                                   |    |
|---------------------------------------------------------------------------------------------|----|-------------------------------------------------------------------|----|
| باب شفقته صلى الله عليه وسلم على امته ومباالغته في تحذيرهم مما يضرهم                        |    | باب النهي عن قتل النمل                                            | ٤٣ |
| باب ذكر كونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين                                                | ٦٤ | باب تحريم قتل الهرة                                               | ٤٣ |
| باب اذا اراد الله تعالى رحمة امة قبض نبيها قبلها                                            | ٦٥ | باب فضل ساقى البهاائم المحترمة واطعامها                           | ٤٤ |
| باب اثبات حوض نينا صلى الله عليه وسلم وصفاته                                                | ٦٥ | ﴿ كتاب الالفاظ من الادب ﴾                                         | ٤٥ |
| باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي صلى الله عليه وسلم يوم احد                              | ٧٢ | ﴿ وغيرها ﴾                                                        |    |
| باب في شجاعة النبي صلى الله عليه وسلم وتقدمه للحرب                                          | ٧٢ | باب النهي عن سب الدم                                              | ٤٥ |
| باب كان النبي صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير من الريح المرسلة                         | ٧٣ | باب كراهة تسمية الغنم كرما                                        | ٤٥ |
| باب كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خلقا                                        | ٧٣ | باب حكم اطلاق لفظة العبد والامة والمولى والسيد                    | ٤٦ |
| باب ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا قط فقال لا وكثرة عطائه                         | ٧٤ | باب كراهة قول الانسان خبثت نفسي                                   | ٤٧ |
| باب رحمة صلى الله عليه وسلم للصبيان والعمال وتواضعه وفضل ذلك                                | ٧٦ | باب استعمال المسك وانه اطيب الطيب وكراهة رد الريحان والطيب        | ٤٧ |
| باب كثرة حياته صلى الله عليه وسلم                                                           | ٧٧ | ﴿ كتاب الشعر ﴾                                                    | ٤٨ |
| باب تبسمه صلى الله عليه وسلم وحسن عشرته                                                     | ٧٨ | باب تحريم اللعب بالتردشير                                         | ٥٠ |
| باب في رحمة النبي صلى الله عليه وسلم للنساء وأمر السواق مطاياهن بالرفق                      | ٧٨ | ﴿ كتاب الرؤيا ﴾                                                   | ٥٠ |
| باب قرب النبي صلى الله عليه وسلم من الناس وتبركهم به                                        | ٧٩ | باب قول النبي عليه الصلاة والسلام من رأى في المنام فقد رأى        | ٥٤ |
| باب مباحته صلى الله عليه وسلم للاثم واختياره من المباح اسهله وانتقامه لله عند انتهاك حرمانه | ٨٠ | باب لا يخبر بتلمب الشيطان به في المنام                            | ٥٤ |
| باب طيب رائحة النبي صلى الله عليه وسلم ولين مسه والتبرك بمسحه                               | ٨٠ | باب في تأويل الرؤيا                                               | ٥٥ |
| باب طيب عرق النبي صلى الله عليه وسلم والتبرك به                                             | ٨١ | باب رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم                                 | ٥٦ |
|                                                                                             |    | ﴿ كتاب الفضائل ﴾                                                  | ٥٨ |
|                                                                                             |    | باب فضل نسب النبي صلى الله عليه وسلم وتسليم الحجر عليه قبل النبوة | ٥٨ |
|                                                                                             |    | باب تفضيل نينا صلى الله عليه وسلم على جميع الخلائق                | ٥٩ |
|                                                                                             |    | باب في معجزات النبي صلى الله عليه وسلم                            | ٥٩ |
|                                                                                             |    | باب توكله على الله تعالى وعصمة الله تعالى له من الناس             | ٦٢ |
|                                                                                             |    | باب بيان مثل ما بعث النبي صلى الله عليه وسلم من الهدى والعلم      | ٦٣ |

|                                                                                                         |     |                                                                                                       |    |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|-------------------------------------------------------------------------------------------------------|----|
| باب من فضائل ابراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم                                                          |     | باب عرق النبي عليه السلام في البرد وحين يأتيه الوحي                                                   | ٨٢ |
| باب من فضائل موسى عليه السلام                                                                           | ٩٩  | باب في سدك النبي عليه السلام شعره وفرقه                                                               | ٨٢ |
| باب في ذكر يونس عليه السلام وقول النبي صلى الله عليه وسلم لا ينبغي لعبد أن يقول أنا خير من يونس ابن متى | ١٠٢ | باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم وانه كان أحسن الناس وجها                                          | ٨٣ |
| باب من فضائل يوسف عليه السلام                                                                           | ١٠٣ | باب صفة شعر النبي صلى الله عليه وسلم                                                                  | ٨٣ |
| باب من فضائل زكريا عليه السلام                                                                          | ١٠٣ | باب في صفة قم النبي صلى الله عليه عليه وسلم وعينه وعقيه                                               | ٨٤ |
| باب من فضائل الخضر عليه السلام                                                                          | ١٠٣ | باب كان النبي صلى الله عليه وسلم أبيض مليح الوجه                                                      | ٨٤ |
| <b>﴿ كتاب فضائل الصحابة ﴾</b>                                                                           |     | باب شبيه صلى الله عليه وسلم                                                                           | ٨٤ |
| <b>﴿ رضى الله عنهم ﴾</b>                                                                                |     | باب اثبات خاتم النبوة وصفته ومحل من جسده صلى الله عليه وسلم                                           | ٨٦ |
| باب من فضائل أبي بكر الصديق رضى الله عنه                                                                | ١٠٨ | باب في صفة النبي صلى الله عليه وسلم ومبعثه وسنه                                                       | ٨٧ |
| باب من فضائل عمر رضى الله عنه                                                                           | ١١١ | باب كم سن النبي صلى الله عليه وسلم يوم قبض                                                            | ٨٧ |
| باب من فضائل عثمان رضى الله عنه                                                                         | ١١٦ | باب كم اقام النبي صلى الله عليه وسلم بمكة والمدينة                                                    | ٨٧ |
| باب من فضائل علي رضى الله عنه                                                                           | ١١٩ | باب في اسمائه صلى الله عليه وسلم                                                                      | ٨٩ |
| باب في فضل سعد بن أبي وقاص                                                                              | ١٢٤ | باب علمه صلى الله عليه وسلم بالله تعالى وشدة خشيته                                                    | ٩٠ |
| باب من فضائل طلحة والزبير                                                                               | ١٢٧ | باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم                                                                    | ٩٠ |
| باب فضائل أبي عبيدة بن الجراح                                                                           | ١٢٩ | باب توقيره صلى الله عليه وسلم وترك اكثر سؤاله عمالا ضرورة اليه أولا يتعلق به تكليف ومالا يقع ونحو ذلك | ٩١ |
| باب فضائل الحسن والحسين رضى الله عنهما                                                                  | ١٢٩ | باب وجوب امثال ما قاله شرعا دون ما ذكره صلى الله عليه وسلم من معاش الدنيا على سبيل الرأي              | ٩٥ |
| باب فضائل أهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم                                                              | ١٣٠ | باب فضل النظر اليه صلى الله عليه وسلم وتمنيه                                                          | ٩٦ |
| باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد                                                                    | ١٣٠ | باب فضائل عيسى عليه السلام                                                                            | ٩٦ |
| باب فضائل عبيد الله بن جعفر                                                                             | ١٣١ |                                                                                                       |    |
| باب فضائل خديجة رضى الله عنها                                                                           | ١٣٢ |                                                                                                       |    |
| باب في فضل عائشة رضى الله عنها                                                                          | ١٣٤ |                                                                                                       |    |
| باب ذكر حديث أم زرع                                                                                     | ١٣٩ |                                                                                                       |    |
| باب فضائل فاطمة بنت النبي عليها الصلاة والسلام                                                          | ١٤٠ |                                                                                                       |    |
| باب من فضائل أم سلمة رضى الله عنها                                                                      | ١٤٤ |                                                                                                       |    |

|                                                                                      |     |                                                                  |     |
|--------------------------------------------------------------------------------------|-----|------------------------------------------------------------------|-----|
| باب من فضائل سلمان وصهيب<br>وبلال رضی الله عنهم                                      | ١٧٣ | باب من فضائل زينب                                                | ١٤٤ |
| باب من فضائل الانصار رضی الله عنهم                                                   | ١٧٣ | باب من فضائل أم أيمن                                             | ١٤٤ |
| باب في خير دور الانصار رضی الله عنهم                                                 | ١٧٤ | باب من فضائل أم سليم أم أنس بن<br>مالك وبلال رضی الله عنهما      | ١٤٥ |
| باب في حسن صحبة الانصار رضی الله عنهم                                                | ١٧٦ | باب من فضائل أبي طلحة الانصاري                                   | ١٤٥ |
| باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم<br>لغفار واسلم                                     | ١٧٦ | باب من فضائل بلال رضی الله عنه                                   | ١٤٦ |
| باب من فضائل غفار واسلم وجهينة<br>واشجع ومزينة وتميم ودوس وطي                        | ١٧٨ | باب من فضائل عبدالله بن مسعود وأمه                               | ١٤٧ |
| باب خيار الناس                                                                       | ١٨١ | باب من فضائل أبي بن كعب وجماعة<br>من الانصار رضی الله عنهم       | ١٤٩ |
| باب من فضائل نساء قريش                                                               | ١٨١ | باب من فضائل سعد بن معاذ                                         | ١٥٠ |
| باب مؤاخاة النبي صلى الله وسلم بين<br>اصحابه رضی الله عنهم                           | ١٨٣ | باب من فضائل أبي دجاجة سالك بن<br>خرشة رضی الله عنه              | ١٥١ |
| باب بيان ان بقاء النبي صلى الله عليه<br>وسلم امان لاصحابه وبقاء اصحابه<br>امان للامة | ١٨٣ | باب من فضائل عبدالله بن عمرو بن<br>حرام والد جابر رضی الله عنهما | ١٥١ |
| باب فصل الصحابة ثم الذين يلونهم<br>ثم الذين يلونهم                                   | ١٨٣ | باب من فضائل جلييب رضی الله عنه                                  | ١٥٢ |
| باب قوله صلى الله عليه وسلم لا تأتي<br>مائة سنة وعلى الارض نفس منقوسة<br>اليوم       | ١٨٦ | باب من فضائل ابي ذر رضی الله عنه                                 | ١٥٢ |
| باب تحريم سب الصحابة                                                                 | ١٨٨ | باب من فضائل جرير بن عبدالله                                     | ١٥٧ |
| باب من فضائل اويس القرني                                                             | ١٨٨ | باب من فضائل عبدالله بن عباس                                     | ١٥٨ |
| باب وصية النبي صلى الله عليه وسلم<br>باهل مصر                                        | ١٩٠ | باب من فضائل عبدالله بن عمر                                      | ١٥٨ |
| باب فضل اهل عمان                                                                     | ١٩٠ | باب من فضائل انس بن مالك                                         | ١٥٩ |
| باب ذكر كذاب ثقيف وميرها                                                             | ١٩٠ | باب من فضائل عبدالله بن سلام                                     | ١٦٠ |
| باب فضل فارس                                                                         | ١٩١ | باب فضائل حسان بن ثابت                                           | ١٦٢ |
| باب قوله صلى الله عليه وسلم الناس<br>كابل مائة لا تجد فهاراحلة                       | ١٩٢ | باب من فضائل ابي هريرة الدوسي                                    | ١٦٥ |
| تمت                                                                                  |     | باب من فضائل اهل بدر رضی الله<br>عنهم وقصة حاطب بن ابي بلتعة     | ١٦٧ |
|                                                                                      |     | باب من فضائل اصحاب الشجرة<br>اهل بيعة الرضوان                    | ١٦٩ |
|                                                                                      |     | باب من فضائل ابي موسى وابي<br>عامر الاشعريين                     | ١٦٩ |
|                                                                                      |     | باب من فضائل الاشعريين                                           | ١٧١ |
|                                                                                      |     | باب من فضائل ابي سفيان بن حرب                                    | ١٧١ |
|                                                                                      |     | باب من فضائل جعفر بن ابي طالب<br>واسماء بنت عميس واهل سفينتهم    | ١٧١ |





صحیح مسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله عليه السلام أمك الخ  
قال النووي فيه الخت على  
بر الأقارب وان الأم أحقهم  
بذلك ثم بعدها الأب ثم الأقرب  
فالأقرب قال العلماء وسبب  
تقديم الأم كثرة تبعها عليها

# كتاب

البر

والصلة والآداب

## باب

بر الوالدين وأمهما  
أحق به

وشغلتها وخدمتها ومعاناة  
المشاق في حمله ثم وضعه  
ثم أرضاعه ثم تربيته الخ قال  
في المرقاة قلت وفي التنزيل  
إشارة إلى هذا التأويل  
في قوله تعالى حملته أمه كرها  
ووضعت كرها وحمله ولصاله  
ثلاثون شهرا فالتلثيت  
في مقابلة ثلاثة أشياء عظيمة  
بالأم وهي تعب الحمل ومشقة  
الوضع وعنة الرضاع اه

قوله عليه السلام فقال ثم  
وأبيك الواو هنا القسم لكن  
ليست حقيقته مرادة بل هي  
كلمة جرت على اللسان دعامة  
لل كلام والله أعلم

حَدَّثَنَا قَتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفِ الثَّقَفِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صِحَابَتِي قَالَ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ  
مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أُمُّكَ قَالَ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ أَبُوكَ وَفِي حَدِيثِ  
قَتَيْبَةَ مِنْ أَحَقِّ بِحُسْنِ صِحَابَتِي وَلَمْ يَذْكُرِ النَّاسَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ  
الْهَمْدَانِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ فُضَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ الصَّحْبَةِ قَالَ أُمُّكَ ثُمَّ أُمُّكَ  
ثُمَّ أُمُّكَ ثُمَّ أَبُوكَ ثُمَّ أَذْنَاكَ أَذْنَاكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ  
عُمَارَةَ وَابْنِ شُبْرَمَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ فَقَالَ ثُمَّ وَأَبِيكَ لِتُنَبِّأَنَّ حَدِيثَ  
مُحَمَّدِ بْنِ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا جَبَابَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ حِرَاشٍ

قال أمك ثم أمك ثم أبوك ثم  
قال أمك ثم أمك ثم أبوك ثم

(حدثنا)

حَدَّثَنَا حَبَّانٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ  
 وَهَيْبٍ مَنْ أَبْرَثُ وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ أَيُّ النَّاسِ أَحَقُّ مِنِّي بِحُسْنِ الصُّحْبَةِ  
 ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ حَبِيبِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى  
 (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) عَنْ سُهَيْبَانَ وَشُعْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا حَبِيبٌ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَأْذِنَهُ  
 فِي الْجِهَادِ فَقَالَ أَحَى وَالذَّاكَّ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حَبِيبِ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ سَمِعْتُ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ يَقُولُ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ  
 بِمِثْلِهِ قَالَ مُسْلِمٌ أَبُو الْعَبَّاسِ اسْمُهُ السَّائِبُ بْنُ فَرُوحٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرِ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو  
 عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ  
 عَنْ زَائِدَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ جَمِيعًا عَنْ حَبِيبِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا  
 سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدِ بْنِ  
 أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ نَاهِيًا مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ قَالَ  
 أَقْبَلَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبَايَعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ وَالْجِهَادِ  
 أَبْتَنِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ قَالَ فَمَهْلٌ مِنْ وَالِدَيْكَ أَحَدٌ حَتَّى قَالَ نَعَمْ بَلْ كِلَاهُمَا قَالَ  
 فَبْتَنِي الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَارْجِعْ إِلَى وَالِدَيْكَ فَأَخْسِنِ صُحْبَتَهُمَا  
 حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ  
 أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ كَانَ جَرِيحٌ يَتَعَبَّدُ فِي صَوْمَةٍ جَاءَتْ أُمَّهُ قَالَ  
 حَمِيدٌ فَوَصَفَ لَنَا أَبُو رَافِعٍ صِفَةَ أَبِي هُرَيْرَةَ لِصِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أُمَّهُ حِينَ دَعَتْهُ كَيْفَ جَعَلَتْ كَفِّهَا فَوْقَ حَاجِبَيْهَا ثُمَّ رَفَعَتْ رَأْسَهَا إِلَيْهِ تَدْعُوهُ

قوله جاء رجل الى النبي عليه السلام يستأذنه في الجهاد الخ هذه الرواية الآتية دليل لعظم قضية برها وأنه أكد من الجهاد وفي حجة لما قاله العلماء انه لا يجوز الجهاد الا باذنها اذا كان مسلما او باذن المسلم منها الخ كذا في النووي  
 قوله عليه السلام ففيهما فجاهد قال القسطلاني الجار متعلق بالامر قدم للاختصاص والفاء الاولى جواب شرط بخلاف الثانية جزائية لتضمن الكلام معنى الشرط اي اذا كان الامر كالمثل فالخصمها بالجهاد وقوله فجاهد حتى به المشاكلة وهذا ليس ظاهره مرادا لان ظاهر الجهاد ايصال الضرر للغير وانما المراد القدر المشترك من كلمة الجهاد وهو بدل المال وتمسك البدن ليقول المصنف بدل مالك والعب يدلك في رضاء والدلك اه بالتصريح قول اختلج في سدرى ان ما بعد الفاء الجزائية لا يعمل ليقابلها مما رأيت في النسخ حيث قال الجار والجرور متعلق بقدر وهو جاهد ولفظ جاهد المذكور مفسر له لان ما بعد الفاء الجزائية لا يعمل فيما قبلها ثم قال وفيه التاكيد ببر الوالدين وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برهما اه

باب

تقديم بر الوالدين على التطوع بالصلاة وغيرها

مطلب  
 كتابية جرح العابد

فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ أَنَا أُمَّكَ كَلِمَتِي فَصَادَفْتُهُ يُصَلِّي فَقَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي  
 فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَرَجَعَتْ ثُمَّ عَادَتْ فِي الثَّانِيَةِ فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ أَنَا أُمَّكَ فَكَلِمَتِي  
 قَالَ اللَّهُمَّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَاخْتَارَ صَلَاتَهُ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا جَرِيحٌ وَهُوَ ابْنِي  
 وَإِنِّي كَلِمَتُهُ فَأَبِي أَنْ يُكَلِّمَنِي اللَّهُمَّ فَلَا تَمِثَّهُ حَتَّى تُرِيَهُ الْمُؤْمِسَاتِ قَالَ وَلَوْ  
 دَعَتُ عَلَيْهِ أَنْ يُفْتَنَ لَفُتِنَ قَالَ وَكَانَ رَاعِي ضَانٍ يَأْوِي إِلَى دَيْرِهِ قَالَ فَخَرَجَتْ  
 أَسْرَاءُ مِنَ الْقَرْيَةِ فَوَقَعَ عَلَيْهَا الرَّاعِي فَحَمَلَتْ فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقِيلَ لَهَا مَا هَذَا  
 قَالَتْ مِنْ صَاحِبِ هَذَا الدَّيْرِ قَالَ فَجَاؤُوا بِفُؤُسِهِمْ وَمَسَاحِيهِمْ فَنَادَوْهُ فَصَادَفُوهُ  
 يُصَلِّي فَلَمْ يُكَلِّمَهُمْ قَالَ فَأَخَذُوا يَهْدِمُونَ دَيْرَهُ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ تَزَلَّ إِلَيْهِمْ  
 فَقَالُوا لَهُ سَلْ هَذِهِ قَالَ فَتَبَسَّمَ ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَ الصَّبِيِّ فَقَالَ مَنْ أَبُوكَ قَالَ أَبِي  
 رَاعِي الضَّانِ فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ مِنْهُ قَالُوا نَبِيٌّ مَا هَدَمْنَا مِنْ دَيْرِكَ بِالذَّهَبِ  
 وَالْفِضَّةِ قَالَ لَا وَلَكِنْ أَعِيدُوهُ ثَرَابًا كَمَا كَانَ ثُمَّ عَلَاهُ حَدِيثًا زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْرَانَ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمْ يَسْكَلْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةً عَيْسَى  
 ابْنُ مَرْيَمَ وَصَاحِبُ جَرِيحٍ وَكَانَ جَرِيحٌ رَجُلًا غَابِدًا فَأَتَّخَذَ صَوْمَعَةً فَكَانَ  
 فِيهَا قَائِمَةٌ أُمُّهُ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى  
 صَلَاتِهِ فَأَنْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدَاثَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ يَا جَرِيحُ فَقَالَ يَا رَبِّ  
 أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ فَأَنْصَرَفَتْ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعِدَاثَةِ وَهُوَ يُصَلِّي فَقَالَتْ  
 يَا جَرِيحُ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ أُمِّي وَصَلَاتِي فَأَقْبَلَ عَلَى صَلَاتِهِ فَقَالَتْ اللَّهُمَّ لَا تَمِثَّهُ حَتَّى  
 يَنْظُرَ إِلَى وُجُوهِ الْمُؤْمِسَاتِ فَتَذَاكَرَ بَنُو إِسْرَائِيلَ جُرِيحًا وَعِبَادَتَهُ وَكَانَتْ  
 أَسْرَاءُ بَعْثِي يُجَمِّلُ بِحُسْنِهَا فَقَالَتْ إِنْ شِئْتُمْ لَا فِتْنَتَهُ لَكُمْ قَالَ فَتَمَرَّضَتْ لَهُ فَلَمْ  
 يَلْتَفِتْ إِلَيْهَا فَأَتَتْ رَاعِيًا كَانَ يَأْوِي إِلَى صَوْمَعَتِهِ فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا فَوَقَعَ  
 عَلَيْهَا فَحَمَلَتْ فَلَمَّا وُلِدَتْ قَالَتْ هُوَ مِنْ جَرِيحٍ فَأَتَتْهُ فَاسْتَبْرَأَتْهُ وَهَدَمُوا

قولها فلا تمت حتى تراه  
 المؤمسات هي بنم الميم الاولى  
 وكسر الثانية اي الزواني  
 البليبا الجاهرات بذلك  
 والواحدة مومسة وجمع  
 مياميس ايضا اه نوري

قوله عليه السلام ولودعت  
 عليه ان يفتن لفتن يعنى  
 لودعت امه بالمواضع على  
 الاية نواقع واقه اعلم قوله  
 عليه السلام ياوى الى ديره  
 الدير كنيسة منقطعة من  
 الصارة تنقطع فيها رهبان  
 النصارى لتعبدهم وهو  
 يعنى الصومعة الخ نوري

قوله عليه السلام ثم مسح  
 رأس الصبي الخ فيه اثبات  
 الكرامة للاولياء وفيه ايضا  
 ان دعاه الام والاب على ولده  
 افا كان بنية خالصة قد يحاب  
 وان كان في حال الضجر  
 وايضا استفاد منه خلاص  
 الولد من طينة ابنتيها ببركة  
 دعاه والله اعلم

قوله عليه السلام لم يتكلم  
 في المهد الا ثلاثة بالمرات الثلاثة  
 لبل ان يعلم الزائد عليها لكان  
 المص لم يتكلم الا ثلاثة عليه  
 ما روى اليه والاقدم تكلم  
 من الاطفال سبعة منهم شاهد  
 يوسف عليه السلام ومنهم  
 الصبي الرضيع الذي قال لاه  
 وهي ماشطة بنت فرعون  
 ومنهم الصبي الرضيع في الصفة  
 اصحاب الاخدود ومنهم يحيى  
 عليه السلام اه باختصار  
 من المعيد والتفصيل فيه  
 من كتاب بدأ الخلق

فوضعت غلاما نوح



صَوْمَعَةٌ وَجَمَعُوا يَضْرِبُونَهُ فَقَالَ مَا شَأْنُكُمْ قَالُوا زَيْنَتُ بِهِذِهِ الْبَنِي فَوَلَدَتْ  
 مِنْكَ فَقَالَ آيْنَ الصَّبِيِّ فَجَاؤُوا بِهِ فَقَالَ دَعُونِي حَتَّى أَصِلِّي فَصَلَّى فَلَمَّا أَنْصَرَفَ آتَى  
 الصَّبِيَّ فَطَعَنَ فِي بَطْنِهِ وَقَالَ يَا غُلَامُ مَنْ أَبُوكَ قَالَ فَلَانَ الرَّاحِي قَالَ فَأَقْبَلُوا عَلَى  
 جَرِيحٍ يُقْبَلُونَهُ وَيَمْسَحُونَ بِهِ وَقَالُوا نَبِيٌّ لَكَ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ قَالَ لَا  
 أَعِدُّوهَا مِنْ طِينٍ كَمَا كَانَتْ فَعَمَلُوا وَبَيْنَمَا صَبِيٌّ يَرْضَعُ مِنْ أُمِّهِ فَسَرَّ رَجُلٌ رَاكِبٌ  
 عَلَى دَابَّةٍ فَارِهَةٍ وَشَارَةَ حَسَنَةً فَقَالَتْ أُمَّهُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَ هَذَا فَتَرَكَ  
 النَّدَى وَأَقْبَلَ إِلَيْهِ فَتَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى تَدْيِهِ فَجَعَلَ  
 يَرْضَعُ قَالَ فَكَانِي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْشَى أَنْ يَضَاعَهُ  
 بِإِضْبَاعِ السَّبَابِيَةِ فِيهِ فَجَعَلَ يَمُصُّهَا قَالَ وَمَرَّوْا بِبِجَارِيَةٍ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ  
 زَيْنَتُ سَرَقَتْ وَهِيَ تَقُولُ حَسْبِيَ اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ فَقَالَتْ أُمَّهُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ  
 ابْنِي مِثْلَهَا فَتَرَكَ الرِّضَاعَ وَنَظَرَ إِلَيْهَا فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا فَهُنَاكَ تَرَاجَعَا  
 الْحَدِيثَ فَقَالَتْ حَلَقِي مَرَّةً رَجُلٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهُ  
 فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ وَمَرَّوْا بِهِذِهِ الْأُمَّةِ وَهُمْ يَضْرِبُونَهَا وَيَقُولُونَ  
 زَيْنَتُ سَرَقَتْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا قَالَ إِنَّ  
 ذَلِكَ الرَّجُلَ كَانَ جَبَّارًا فَقُلْتُ اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ وَإِنَّ هَذِهِ يَقُولُونَ لَهَا زَيْنَتُ  
 وَلَمْ تَزِنْ وَسَرَقَتْ وَلَمْ تَسْرِقْ فَقُلْتُ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا حَدِيثًا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفٌ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ أَبَوَيْهِ  
 عِنْدَ الْكِبَرِ أَحَدَهُمَا أَوْ كِلَيْهِمَا فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدِيثًا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
 عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ  
 ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ قِيلَ مَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ

قوله يا غلام من ابوك قد  
 يقال ان الزاني لا يلحقه  
 الولد وجوابه من وجهين  
 احدهما لانه كان في شرهم  
 يلحقه والثاني المراد من ماء  
 من انت وسماه ابا مجازا  
 اه نوى

قوله عليه السلام على دابة  
 فارهة وشارة حسنة  
 الفارغة بالساء المشيطة  
 الحادة القوية وقد فرغت  
 بضم الراء لراحة وطلاوية  
 والشارة الهيئة واللباس  
 اه نوى

قوله فهناك تراجعا الحديث  
 اني اقبلت على الرضيع تحمته  
 وكانت اولاً لا تراه اهلا  
 للكلام فلما تكررت منه  
 الكلام علمت انه اهل للكلام  
 فسألته وراجعت به الى

قوله اللهم اجعلني مثلها  
 اي اللهم اجعلني سالما  
 من المعاصي كما هي سالمة  
 وليس المراد مثلها في النسبة  
 الى باطل تكون منه بريئا  
 اه نوى

قوله عليه السلام رحم الله  
 في الفين الفتح والكسر  
 اي قل لان من لصق اشرف  
 وجهه الذي هو الف بالتراب  
 الذي هو موطن الاقدام  
 فقد بلغ الصاية في اللذ  
 ويحتمل ان معناه جده الله  
 لانها فاعلمت قال الطبراني  
 بر الوالدين هو طاعتها  
 فيما امر به فيجب ما لم يكن  
 معصية الخ عن رسول الله  
 قال ابو عمر رحم معناه لصق  
 بالرغام وهو تراب يختلط  
 بزول اه

باب

رحم انف من أدرك  
 ابويه أو أحدهما عند  
 الكبر فلم يدخل الجنة

وقوله رحم الفالح هكذا  
 وجدنا في نسخ متعددة بغير  
 تنوين ولهذا ابقينا على حاله  
 وان القاعدة تقتضي تنوين  
 هذه الكلمات الثلاث كما في قوله  
 تعالى وكلا آتونا وكفوه  
 عليه السلام في الحديث  
 الا اني لا يدخل الجنة قاطع

قالت بائي حلقى

للاها (في الوضوء) فح



قوله عليه السلام ثم لم يدخل الجنة  
الجنة اي بسبب برها يعني  
لم يبر ولم يدخل ومنه يستفاد  
ان برها سبب دخول الجنة  
والله اعلم قال القاضي فيه

باب

صلة اسدقاء الاب  
والام ونحوها  
عظيم اجر البر وانه يدخل  
الجنة فمن فاته فانه خير كثير  
وظاهره ان برها يكفر  
كثيرا من السيئات وانه  
لا يمنع من الجنة الا لتقصير  
في حقهما او التمكنين  
من الكبائر التي يرجع بها  
ميزانه لاسيما اذا ادركهما  
عند الكبر وحاجتهما الى  
القيام بحقهما اه

قوله عليه السلام ان ابراهيم  
قال ابن فضال وهو الاحسان  
جعل البر بارا بناء الفعل  
التفضيل منه واصله اليه  
مجازا والمراد منه الفضل البر  
والفضل التفضيل ههنا  
لزيادة المطلق اه قال الاي  
يعني كد البر والفضل اثار  
اهل ود الاب على غيرهم  
لا على الاب لانه انما كان  
من قبل الاب اه

قوله عليه السلام بعد ان يولي  
قال الاي هويضم اليه وفتح  
الواو وشد اللام المكسورة  
قال بعض الشافعية هذه  
الكلمة مما ضبط الناس فيها  
والذي اعرف انها مستندة  
الى ضمير الاب اي بعد  
ان يغيب ابوه او يموت اه  
وفي المقارق بعد ان تولى  
الاب قال شارحه ابن ملك  
يفتح التاء اي قاب والقيمة  
اهم من ان تكون يموت  
او يضر وانما كان الوسيلة  
باولياء الله بعده ابر لان ذلك  
يؤدي الى كسب الدعاه له  
وبقاء المودة وفيه اشارة الى  
تأكيد حق الاب لان صلة  
احبائه اذا كان ابر الاحسان

باب

تفسير البر والام  
فضل صلته يخرج عن وصف  
السان اه

أَحَدَهَا أَوْ كِلَيْهِمَا ثُمَّ لَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ  
مُحَلَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَغِمَ أَنْفُهُ ثَلَاثًا ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَهُ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ  
عُمَرَ وَبْنُ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ  
أَبِي الْوَلِيدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ لَقِيَ  
بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ وَحَمَلَهُ عَلَى حِمَارٍ كَانَتْ يَرْكَبُهُ وَأَعْطَاهُ عِمَامَةً كَانَتْ  
عَلَى رَأْسِهِ فَقَالَ ابْنُ دِينَارٍ فَقُلْنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ إِنَّهُمْ الْأَعْرَابُ وَإِنَّهُمْ يَرْضَوْنَ  
بِالْيَسْرِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ إِنَّ أَبَاهُذَا كَانَ وَدَّ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَبْرَأَ بَرِّ صِلَةَ الْوَالِدِ أَهْلُ وَدِّ أَبِيهِ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ  
أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ  
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبْرَأُ الْبَرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ وَدَّ  
أَبِيهِ حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلْوَانِيُّ حَدَّثَنَا يَمْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا  
أَبِي وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ جَمِيعًا عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُسَامَةَ بْنِ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
ابْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ كَانَ لَهُ حِمَارٌ يَتَرَوَّحُ عَلَيْهِ  
إِذَا مَلَ رُكُوبَ الرَّاحِلَةِ وَعِمَامَةٌ يَشُدُّ بِهَا رَأْسَهُ فَيُنَا هُوَ يَوْمًا عَلَى ذَلِكَ الْحِمَارِ  
إِذْ مَرَّ بِهِ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ أَلَسْتَ ابْنُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ قَالَ بَلَى فَأَعْطَاهُ الْحِمَارَ وَقَالَ  
أَرَكَبُ هَذَا وَالْعِمَامَةَ قَالَ أَشَدُّ بِهَا رَأْسَكَ فَقَالَ لَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ فَفَرَّ اللَّهُ  
لَكَ أَعْطَيْتَ هَذَا الْأَعْرَابِيَّ حِمَارًا كُنْتَ تَرَوَّحُ عَلَيْهِ وَعِمَامَةً كُنْتَ تَشُدُّ بِهَا  
رَأْسَكَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ مِنْ أَبْرَأِ بَرِّ صِلَةَ  
الرَّجُلِ أَهْلُ وَدِّ أَبِيهِ بَعْدَ أَنْ يُؤْتَى وَإِنَّ أَبَاهُ كَانَ صَدِيقًا لِعُمَرَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

وهم يرضون

سلمان الكلبي

جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي صَدْرِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ حَدَّثَنِي هُرُوزُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ صَالِحٍ) عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَبْرِ بْنِ نُفَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ أَقَمْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ سَنَةً مَا يَمْتَعْنِي مِنَ الْهَجْرَةِ إِلَّا الْمَسْأَلَةُ كَأَنَّا إِذَا هَاجَرْنَا لَمْ نَسْأَلْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ قَالَ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنِ طَرِيفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الشَّقْفِيِّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ) عَنْ مُعَاوِيَةَ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُرَرٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ) حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْخُبَّابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخُلُقَ حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّحِمُ فَقَالَتْ هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ مِنَ الْقَطِيعَةِ قَالَ نَعَمْ أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكِ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَمَكِ قَالَتْ بَلَى قَالَ فَذَلِكَ لَكَ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرُوا إِنْ شِئْتُمْ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّهُ مَظِلُّ أَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ عَنْ يَزِيدِ بْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّحِمُ مُعَلَّقَةٌ بِالْعَرْشِ تَقُولُ مَنْ وَصَلَنِي وَصَلَهُ اللَّهُ وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنْ

قوله عليه السلام البر حسن الخلق قال العلماء البر يكون بمعنى الصلة ومعنى الألف والمبرة وحسن الصفة والعشرة ومعنى الطاعة وهذه الأمور هي مجاميع حسن الخلق اه نووي قال الطيبي مراعاة المطابقة تقتضي ان يفسر حسن الخلق بما يقابل ما حاك في الصدر وهو قوله ما اطأنت اليه النفس والقلب كافي حديث وابصة موضعه موضعه حسن الخلق يؤذن ان حسن الخلق هو ما اطأنت اليه النفوس الشريفة الطاهرة من اوطار الذنوب ومساوي الاخلاق المتعولة بتكريم الاخلاق من الصدق في المقال والخلق في الاحوال والافعال وحسن معاملته مع الرحمن ومعاشرته مع الاخوان وسنة الرحم والسخاء والشجاعة اه

باب

صلة الرحم وتحريم قطعها

قوله عليه السلام والام ما حاك في صدوركم قال القاضي قيل معنى خاك رسخ وقيل تحرك وقال الحري هو ما وقع في القلب ولم ينشرح له الصدر ويخاف فيه الائم الخ اي وفي المناوي الختاج وترده في القلب ولم تطمئن اليه النفس اه

قوله عليه السلام قامت الرحم الخ قال القاضي الرحم القى توصل وتقطع وتبر انما هي بمعنى من المعاني ليست يجمعن وانما هي قرابة ونسب يجمعه رحم والدة وتتصل بعظمه ببعض نسبي ذلك الاتصال رحما والمعنى لا تأتي منه القيام ولا الكلام فيكون ذكر قيامها هنا وتعلقها ضرب مثل وحسن استمارة على مادة العرب في اتصال ذلك والمراد تعظيم شأنها وفضيلة واسمها وعظم اسم قاطمها بعقولهم لهذا سمي المقوق لطمع والمق الشق كانه قطع ذلك السبب المتصل الخ نووي

قوله عليه السلام هذا مقام العائذ اي المستعذ المتلجج بك وفي المشارق والمشكاة العائذ بك

قوله عليه السلام لا يدخل الجنة قاطع اي للرحم او للطريق ويدل على الاول ابراهه في هذا الباب مع انه يمكن ان يكون باعتبار احتمتية قال النووي قد سبق لظايره مما حل تارة على من يستحل القطيمة بلا سب ولا شبهة مع عليه بحريتها واخرى لا يدخلها مع السابقين قلت واخرى لا يدخلها مع الناجين من العذاب اه مرعاة

قوله عليه السلام وينسأله في آثره قال النووي مهسوز اي يؤخر والاثر الاجل لانه تابع للحياة في اثرها وبسط الرزق توسيعه وكثرتة وقيل البركة في امرها والتأخير في الاجل ففيه سؤال مشهور وهو ان الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص واجاب لعلماء باجوبة الصحيح منها ان هذه الزيادة بالبركة في عمره والتوفيق للطاعات والثبات بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في الروح المحفوظ ونحو ذلك والثالث ان المراد بقاء ذكره الجليل بعده فكأنه لم يموت اه باختصار

قوله عليه السلام قكا كما تسلمهم اي كما كانت عليهم الرماد الحار وهو تشبيه لما يلحقهم من الالم عايلحق آكل الرماد الحار من الالم ولا شيء على هذا الحسن بل ينالهم الالم العظيم في طبيعته وادخالهم الاذى عليه اه نووي

قوله عليه السلام ولا تدابروا قال القاضي التدابر المعادة دابرت فلانا عاديتة وقيل معناه لا تتهاجروا لان

باب

النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير المتهاجرين اذاولى احدهما عن صاحبه فقد ولاه دبره وقيل معناه لا تتخاذلوا بل تعاونوا على البر والتقوى قال الطبراني هذه امور غير مكتسبة فلا يصح التكليف بها فيصرف النهي الى اسبابها اي لا تفعلوا ما يوجب ذلك اه الى

محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع قال ابن ابي عمير قال سفيان يعني قاطع رجم حدثني عبد الله بن محمد بن اسماء الضبي حديثا جويرية عن مالك عن الزهري ان محمد بن جبير بن مطعم اخبره ان اباة اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة قاطع رجم حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد عن عبد الرزاق عن متمر عن الزهري بهذا الاسناد مثله وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني حرمة بن يحيى التميمي اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن انس بن مالك قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سره ان يبسط عليه رزقه او ينسأ في آثره فليصل رجمه وحدثني عبد الملك بن شعيب بن الليث حدثني ابي عن جدي حدثني عقيل بن خالد قال قال ابن شهاب اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من احب ان يبسط له في رزقه وينسأ له في آثره فليصل رجمه حدثني محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (واللفظ لابن المثنى) قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة قال سمعت العلاء بن عبد الرحمن يحدث عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا قال يا رسول الله ان لي قرابة اصلهم ويقطعوني واخسب اليهم ويسبون الي واخلم عنهم ويجهلون علي فقال ابن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الممل ولا يزال معك من الله ظهير عليهم ما دمت على ذلك وحدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن شهاب عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تتحاسدوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يبخل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث حدثنا حاجب بن الوليد حدثنا محمد بن حرب حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي عن الزهري اخبرني انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قَالَ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثُلُ حَدِيثِ مَالِكٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ وَعُمَرُ وَالثَّاقِدُ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ وَلَا تَقَاطَعُوا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ  
 زُرَيْعٍ) ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
 جَمِيعًا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ أَمَّا رِوَايَةُ يَزِيدَ عَنْهُ فَكِرَ وَرِوَايَةُ  
 سُفْيَانَ عَنِ الزُّهْرِيِّ يَذْكُرُ الْخِصَالَ الْأَزْبِقَةَ جَمِيعًا وَأَمَّا حَدِيثُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
 وَلَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو  
 دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَقَاطَعُوا وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا \* حَدَّثَنِي عَلِيُّ  
 ابْنُ نَضْرَةَ الْجَهَنَمِيُّ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَزَادَ  
 كَمَا أَمَرَ كُمْ اللَّهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
 عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ  
 هَذَا وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح وَحَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَالِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ  
 الزُّبَيْدِيِّ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ كُلِّهِمْ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَمِثْلُ حَدِيثِهِ إِلَّا قَوْلَهُ  
 فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا فَإِنَّهُمْ جَمِيعًا قَالُوا فِي حَدِيثِهِمْ غَيْرَ مَالِكٍ فَيَصُدُّ هَذَا  
 وَيَصُدُّ هَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي قُدَيْكٍ أَخْبَرَنَا الصَّخَّالُ

قوله يدسر الخصال الاربعة  
 جميعا وهي عدم التباغض  
 وعدم التحاسد وعدم التنابر  
 وكونهم اخوانا كالاخوة  
 النسبية في الشفقة والتواضع  
 والله اعلم  
 قوله عليه السلام ولا تباغضوا  
 الخ قال بعض اصحاب المعاني  
 هو اشارة الى التباغض  
 عن الاءواء المشقة الموجبة  
 للتباغض والتجانس الى  
 اقل هي مثل اهواء الفرق  
 الضالة والله اعلم  
 قوله عليه السلام وكونوا  
 عباد الله اخوانا قال الطيبي  
 قوله اخوانا يجوز ان يكون  
 خيرا بعد خبر وان يكون  
 بدلا وهو خبر وقوله عباد الله  
 منصوب على الاختصاص  
 بالتداء هذا الوجه اوقع  
 الخ سنوس  
 قوله عليه السلام لا يحل لمسلم  
 ان يهجر الخ قال العلماء  
 في هذا الحديث تحريم الهجر  
 بين المسلمين اكثر  
 من ثلاث ليال وابطحها  
 في الثلاث الاول بنص الحديث  
 والثاني بظهوره قلوا  
 وانما هي هنا في الثلاث  
 لان الاصح يقول على الغضب  
 وسواء الخلق واليه ذلك فعني  
 عن الهجرة في الثلاثة ليذهب

باب  
 تحريم الهجر فوق  
 ثلاث بلاعذر شرعي  
 ذلك العارض وقيل ان الحديث  
 لا يقتضي اباحة الهجرة  
 في الثلاثة وهذا مذهب  
 من يقول لا يجتج بالمفهوم  
 ودليل الخطاب اه نودي  
 اقول الاول مذهب الشافعي  
 والثاني مذهب الحنفي  
 وفي المسارق قيل هذا  
 فيما كان الهجر لامر  
 دنياوي راما اذا كان بتقليب  
 المعصية فالزيادة على الثلاث  
 مشروعة كاهجر رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من الثلاثة  
 الذين تخلوا عن عبادة نبوك  
 وامر الناس بهجر انهم حسين  
 يوما اه  
 قوله عليه السلام وخيرها  
 الذي يبدأ بالسلام اي هو  
 افضلها وفيه دليل المذهب  
 الشافعي ومالك ومن  
 وافقهما ان السلام يقطع  
 الهجرة ويرفع الائم لهما  
 ويزيله اه نودي



قوله عليه السلام يا كرم الظن  
فان الظن الخ المراد النهي عن  
من سوء قال الخطابي هو  
تحقيق الظن وتصديقه دون  
ما يعجز في النفس فان ذلك  
لا يملك ومراعاة الخطابي ان المحرم  
من الظن ما يستمر صاحبه  
عليه ويستقر في قلبه دون  
ما يعرض في القلب ولا يستقر

باب

تحريم الظن والتجسس  
والتنافس والتناجس  
ونحوها

فان هذا لا يكفبه اه نووي  
قال الازلي قلت وليس يعارض  
لحديث الحزم سوء الظن  
لان معناه الامر بالتحفظ  
والاحتياط فلا منافاة بينه  
وبين هذا اه

قوله عليه السلام ولا تجسسوا  
ولا تتجسسوا الخ اصلهما  
بالتائين الفوقيتين الخذف  
من كل منهما احدهما تحفظا  
قال الحزبي فها نقل عنه  
معناها واحد وهو طلب  
الاخبار والثاني للتأكد  
كقوله ابن الانباري اه وقال  
النووي وقال بعض العلماء  
التجسس بالبناء الاستيعاب  
لحديث القوم وبالجملة  
عن العورات وقيل بالجم  
الفتيش عن بواطن الامور  
واكثر ما يقال في الشر  
والجاسوس صاحب سر  
الشر والناصوس صاحب  
سر الخير الخ

قوله عليه السلام ولا تنافسوا  
بمذق احدى التائين قال  
الابي الثالثة هي بمعنى  
المحاسبة قال الطبراني اي  
لا تنافسوا حرصا على الدنيا  
اعما التنافس في الخير قال  
تعالى وفي ذلك فليتنافس  
المتنافسون وكان المنافسة  
هي القبلة وقد ابعد  
من لغيرها بالبناء لان هطبه  
احدهما على الآخر اه

قوله عليه السلام ولا تناجسوا  
التجسس هو ان يزيد في ثمن  
ساعة ولا رغبة لك في شرائها  
وقيل هو طلب رفعة على احد

باب

تحريم ظلم المسلم  
وخذله واحتقاره  
ودمه وعرضه وماله  
وقيل هو تحريض الغير على  
الشراء اه ميارق

(وهو ابن عثمان) عن نافع عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال  
لا يحل للمؤمن ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ايام **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا**  
عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال لا هجرة بعد ثلاث **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على ما لايك  
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تتجسسوا  
ولا تنافسوا ولا تتحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا  
**حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** عبد العزيز (يعني ابن محمد) عن العلاء عن ابيه  
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تهجروا ولا تدابروا  
ولا تحسسوا ولا يبيع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله اخوانا  
**حدثنا** اسحق بن ابراهيم **حدثنا** جرير عن الاعمش عن ابي صالح عن  
ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تتحاسدوا ولا تباغضوا  
ولا تتجسسوا ولا تحسسوا ولا تناجسوا وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا**  
الحسن بن علي الحلواني وعلي بن نضر الجهضمي **قالا** **حدثنا** وهب بن جرير  
**حدثنا** شعبة عن الاعمش بهذا الاسناد لا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تباغضوا  
ولا تتحاسدوا وكونوا اخوانا كما امركم الله **وحدثني** احمد بن سعيد الدارمي  
**حدثنا** حبان **حدثنا** وهيب **حدثنا** سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي  
صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تدابروا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله  
اخوانا **حدثنا** عبد الله بن مسلمة بن قعنب **حدثنا** داود (يعني ابن قيس) عن  
ابي سعيد مولى عامر بن كرز عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
وسلم لا تتحاسدوا ولا تناجسوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبيع بعضكم

لا يحل للمؤمن

لا تناجسوا

وكونوا عباد الله اخوانا



ثلاث سنن

عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكَوْنُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ  
 وَلَا يَخْقِرُهُ التَّقْوَى هَهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسَبِ أَمْرِي مِنْ  
 الشَّرِّ أَنْ يَخْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ  
**حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ أُسَامَةَ**  
**(وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزٍ يَقُولُ سَمِعْتُ**  
**أَبَاهُ زَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ دَاوُدَ**  
**وَزَادَ وَتَقَّصَ وَمِمَّا زَادَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى أَجْسَادِكُمْ وَلَا إِلَى صُورِكُمْ**  
**وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ إِلَى صَدْرِهِ حَدَّثَنَا عَمْرُو وَالتَّائِقُ**  
**حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي**  
**هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِكُمْ**  
**وَأَمْوَالِكُمْ وَلكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمَالِكُمْ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ**  
**مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِئَ عَلَيْهِ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ فَيَعْقُرُ**  
**لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا إِلَّا رَجُلًا كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ فَيَقَالُ**  
**أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَضْطَلُّوا أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى يَضْطَلُّوا أَنْظِرُوا هَذِينَ حَتَّى**  
**يَضْطَلُّوا حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ**  
**وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيِّ كِلَاهُمَا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ**  
**بِإِسْنَادِ مَالِكٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ الدَّرَاوَزِيِّ إِلَّا الْمُتَهَجِّرِينَ مِنْ**  
**رِوَايَةِ ابْنِ عَبْدَةَ وَقَالَ قُتَيْبَةُ إِلَّا الْمُتَهَجِّرِينَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ**  
**عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ سَمِعَ أَبَاهُ زَيْرَةَ رَفَعَهُ مَرَّةً قَالَ تُعْرَضُ**  
**الْأَعْمَالُ فِي كُلِّ يَوْمٍ خَمِيسٍ وَإِثْنَيْنِ فَيَعْقُرُ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ**

قوله عليه السلام ولا يخذله  
 قال العلماء الخذل ترك  
 الامانة والنصر ومما اذا  
 استعان به في دفع ظالم ونحوه  
 لزمه امانته اذا امكده  
 (ولا يخذله) اي لا يخذله  
 فلا يترك عليه ولا يستصغره  
 كذا في الثوري

قوله عليه السلام التقوى  
 ههنا الخ يعنى ان الاعمال  
 الظاهرة لا يحصل بها التقوى  
 وانما تحصل بما يقع في القلب  
 من عظمة الله تعالى وخشيته  
 وراقبته اه سنن

قوله عليه السلام ان الله  
 لا ينظر الخ يعنى ان الله لا ينظر  
 الى صوركم مجردة عن السير  
 المرشدة ولا الى اموالكم  
 المعارية عن الخيرات بل ينظر  
 الى قلوبكم التي هي محل  
 التقوى واعمالكم التي  
 يتقرب بها الى الله العلى الاعلى

باب

النهي عن الفحشاء  
 والتهاجر

قوله عليه السلام وبين اغيه  
 شحناه اي العداوة والبغضاء  
 قال في المصباح شحنت البيت  
 وغيره شحنا من باب نفع  
 ملائته وشحنه طرده  
 والشحناء العداوة والبغضاء  
 وشحنت عليه شحنا من باب  
 لعب حقت واظهرت  
 العداوة (انظروا هذين)  
 اي اخروهما اي مفرقتهما  
 من ذنوبهم مطلقا جزا لهما  
 اومن ذنب الهجران فاط  
 حق يرجع الى الصلح والمودة  
 وفي السنن وفي نام  
 الاشارة بدل الضمير لزيد  
 تعين ما تميز بهما تلك الخصلة  
 القبيحة بين المسلمين ففيه  
 اشارة لعظيم قبحها وشاعتها  
 حتى اشهر صاحبها وصار  
 كالحاضر المحسوس اه

قوله عليه السلام ليقال  
لركوا هذين ( اي اخرهما )  
يقال ركاه ركوه ركوا اذا  
الركه اه توري

قوله عليه السلام حتى يظن  
اي رجما الى الصلح والمودة

قوله عليه السلام ان الله  
يقول يوم القيامة ( اي على  
رؤس الاشهاد تعظيما لبعض  
العباد من العباد ( ابن  
التحسين بجلالي ) اي بسبب  
عظمى ولاجل تعظيبي  
او الذين يكون التحابيب  
بينهم لاجل رضائنا وجزاه  
قواي اه مرقة

باب

في فضل الحب في الله  
قوله تعالى في ظلي يوم لا ظل  
الا ظلي قال القاضي هي اضافة  
خلق وتصرف لان الظلال  
كلها خلق لله تعالى وجاء  
مفسر في ظل عرشه وظاهره  
انه سبحانه يظهر حقيقة  
من حر الشمس ووجه المروق  
وانما الخلاق وهو تامل  
الاسرار قال عيسى بن دينار  
هو كناية عن كظمهم  
عن المنكر ووجههم في كلفه  
اه اي

قوله عليه السلام ظر صفا  
اي العبد يركبه ( على  
مدرجته ) بطبع المم والراء  
هي الطريق ( كذا في التوري

قوله جل جلاله عليه من لمة  
تربيا ( وهم الراد والمودة  
المشدة اي تقوم باصلاحها  
واعمالها اي هل هو مملوك  
او ولدك او غيرها من غير  
في ثقته وعلقته المحسن  
اليه من رب فلان القبيحة  
اي اسلمها وانما هو في بعض  
اه اي

باب

فضل عيادة المريض  
النسخ هل له عليه من لمة  
تربيا اي تقوم بشكرها  
اه مرقة

قوله عليه السلام في عرفة  
الجنة قال شرهى السكة بين  
صفتين من نخل يمتحن من ايسنا  
شاء وقال غيره هي الطريق  
وقال القاضي هي البستان  
الذي فيه الفاكهة تخترق  
اه اي

لكل امرئ لا يثرك بالله شيئا الا امرأ كانت بيته وبين اخيه شخاء فيقال  
ازكوا هذين حتى يضطلما ازكوا هذين حتى يضطلما حدثنا ابو الطاهر  
وعمر بن سواد قالوا اخبرنا ابن وهب اخبرنا مالك بن انس عن  
مسلم بن ابي مريم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله  
عليه وسلم قال تعرض اعمال الناس في كل جمعة مرتين يوم الاثنين  
ويوم الخميس فيغفر لكل عبد مؤمن الا عبدا بيته وبين اخيه شخاء  
فيقال اثر كوا او ازكوا هذين حتى يفيثا حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك  
ابن انس فيما قرئ عليه عن عبد الله بن عبد الرحمن بن مهران عن ابي الحباب  
سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله  
يقول يوم القيامة اين المنجابون بجلالي اليوم اظلمهم في ظلي يوم لا ظل الا  
ظلي حدثني عبد الاعلى بن حماد حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابي رافع عن  
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ان رجلا زار اخاه في قرية اخرى  
فأرصد الله له على مدرجته ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخالي في هذه  
القرية قال هل لك عليه من نعمة تربها قال لا غير ابي احببته في الله عز وجل  
قال النبي رسول الله اليك بان الله قد احببك كما احببته فيه قال الشيخ ابو احمد  
اخبرني ابو بكر محمد بن زنجوية القشيري حدثنا عبد الاعلى بن حماد حدثنا حماد  
ابن سلمة بهذا الاسناد نحوه حدثنا سعيد بن منصور و ابو الربيع الزهري  
قالا حدثنا حماد ( يعينان ابن زيد ) عن ايوب عن ابي قلابه عن ابي اسماء عن ثوبان  
قال ابو الربيع رفته الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي حديث سعيد قال قال  
رسول الله صلى الله عليه وسلم غايد المريض في مخرفة الجنة حتى يرجع حدثنا  
يحيى بن يحيى التميمي اخبرنا هشيم عن خالد عن ابي قلابه عن ابي اسماء عن ثوبان

مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ  
 عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ  
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِيَنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا عَادَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ  
 الْجَنَّةِ حَتَّى يَرْجِعَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ  
 يَزِيدَ (وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْنِ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَرُونَ أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ زَيْدٍ (وَهُوَ أَبُو قِلَابَةَ) عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنَعَانِيِّ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ  
 ثُوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ مَنْ عَادَ مَرِيضًا لَمْ يَزَلْ فِي خُرْفَةِ الْجَنَّةِ قَبْلَ يَأْتِي رَسُولَ اللَّهِ وَمَا خُرْفَةُ الْجَنَّةِ  
 قَالَ جَنَاهَا حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا صَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ  
 الْأَحْوَلِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ  
 ابْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَا ابْنَ آدَمَ مَرِضْتُ فَلَمْ تَعُدْني قَالَ  
 يَا رَبِّ كَيْفَ أَعُوذُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ  
 فَلَمْ تَعُدَّهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ عُدَّهُ لَوْجَدْتَنِي عِنْدَهُ يَا ابْنَ آدَمَ أَسْتَطِمْتُكَ  
 فَلَمْ تُطْعِمْنِي قَالَ يَا رَبِّ وَكَيْفَ أَطْعِمُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّهُ  
 أَسْتَطِمْتُكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تُطْعِمْهُ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ أَطْعَمْتَهُ لَوْجَدْتَ ذَلِكَ  
 عِنْدِي يَا ابْنَ آدَمَ أَسْتَسْقِيْتُكَ فَلَمْ تَسْقِنِي قَالَ يَا رَبِّ كَيْفَ أَسْقِيكَ وَأَنْتَ  
 رَبُّ الْعَالَمِينَ قَالَ أَسْتَسْقِيْتُكَ عَبْدِي فَلَانٌ فَلَمْ تَسْقِنِي أَمَا إِنَّكَ لَوْ سَقَيْتَهُ وَجَدْتَهُ  
 ذَلِكَ عِنْدِي حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْحَقُ  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ

قوله عليه السلام لم يزل  
 في خرفة الجنة الخ يعم  
 الخاء المعجمة وتفتح والراء  
 ساكنة ما يختص أي يختص  
 من الثمر أي لم يزل كأنه  
 في بستان يختص منه الثمر فيه  
 ما يحوزه العائد من الثواب  
 بما يحوزه المختص من الثمر  
 وقيل المراد بالخرفة هنا  
 الطريق أو مناوى وفي النهاية  
 الخرفة بالضم اسم ما يختص  
 من الثفل حين يدركه  
 قال القاضي عيادة المريض  
 عظيمة الأجر وهو فرض  
 كفاية لأنه لو لم يعدلغ  
 حاله وهلك لاسيما الغريب  
 والضعيف ولفظ العيادة  
 يقتضى التكرار والرجوع  
 إليه مرة بعد أخرى ليعلم  
 حاله قال الأبي والحكم  
 في المرض الذي يعاد منه  
 العرف ولا ينبغي أن يعجل  
 الرجوع إلا أن يعلم أنه  
 لا يكره ذلك ولا يعاد من  
 يعلم أنه يكره ذلك ولا  
 ينبغي أن يدكر عند المريض  
 ما يؤلمه من حال مرضه اه

قوله عليه السلام جناها قال  
 في النهاية والجنا اسم ما يختص  
 من الثمر ويجمع الجناه إلى اجن  
 مثل عصا واحص اه

قوله تعالى يا ابن آدم مرضت  
 فلم تعدني الخ قال العلماء  
 إنما أضاف المرض إليه  
 سبحانه وتعالى والمراد العبد  
 تشريفاً للعبد وتقرباً له  
 قالوا ومعنى وجدته عنده  
 أي وجدت ثوابي وكرامتي  
 اه نوري ( قال يارب كيف  
 أعوذك وانت رب العالمين )  
 حال مقرونة للاشكال الذي  
 تضمنه معنى كيف أي  
 العيادة إنما هي للمريض  
 العاجز والتالمالك القادر  
 قال في العيادة لوجدته عنده  
 وفي الإطعام والسقي لوجدت  
 ذلك عندي رضا إلى استقرية  
 ثواب العيادة كذا في المناوى

باب

ثواب المؤمن فيما يصيبه  
 من مرض أو حزن  
 أو نحو ذلك حتى  
 الشوكة يشاكها

قوله رضى الله عنها ما رأيت رجلا أشد عليه الوجع الخ قال العلماء الوجع هنا المرض والمرب تسمى كل مرض وجعا اه نووى

قالت عائشة ما رأيت رجلا أشد عليه الوجع من رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي رواية عثمان مكان الوجع وجمعا حدثنا عبيد الله بن معاذ أخبرني أبي ح وحدثنا ابن المشي وأبن بشار قالوا حدثنا ابن أبي عدي ح وحدثني بشر بن خالد أخبرنا محمد (يعني ابن جعفر) كلهم عن شعبة عن الأعمش ح وحدثني أبو بكر بن بايع حدثنا عبد الرحمن ح وحدثنا ابن عمير حدثنا مضمب بن المقدم كلاًهما عن سفيان عن الأعمش بإسناد جرير مثل حديثه حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا جرير عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوعك فمسست يدي فقالت يا رسول الله إنك لتوعك وغكاشديداً فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل إني أوعك كما يوعك رجلان مشم قال فقالت ذلك أن لك أجرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم أجل ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من مسلم يصبه أذى من مرض فما سواه إلا حط الله به سيئاته كما تحط الشجرة ورقها وليس في حديث زهير فمسست يدي حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو معاوية ح وحدثني محمد بن بايع حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان ح وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا هبسي بن يونس ويحيى بن عبد الملك بن أبي غنينة كلهم عن الأعمش بإسناد جرير نحو حديثه وزاد في حديث أبي معاوية قال نعم والذي نفسي بيده ما على الأرض مسلم حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم جميعاً عن جرير قال زهير حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال دخل شاب من قرين على عائشة وهي بمنى وهم يضحكون فقالت

قوله رضى الله عنه الله قال الأبي لا يبعد ان يكون من آداب القيادة الأخذ بيد المريض حتى لو كان الأخذ ليس من اهل الطب اه قوله رضى الله عنه الله لتوهك الخ الوهك باسكان العين قيل هو الحسى وقيل ألمها ومنها اه نووى قال الأبي قد منا انه لا يبغي ان يضر المريض بما يسوره من حال مرضه وكان هذا بخلافه وليس بخلافه لان ذلك في حق من يتأثر ويتألم لذلك وهو على الله عليه وسلم ليس كذلك الاراه كيف خبر عن ثواب ذلك بقوله اجل ومضاعفة المرض عليه ليضاعف له الاجر كما ذكر وكما قال في الآخر بمن الانبياء اشد الناس بلاه ثم الاولياء ثم الامثل فالأفضل اه قوله عليه السلام اجل انى أوهك اى يأخذنى الوهك اى شدة الحسى وسورتها اراهم اوردتها كما يوهك رجلا منكم اى لمضاعفة الاجر



عن طيب  
بشك ببوله

مَا يُضْحِكُكُمْ قَالُوا فَلَنْ حَرَ عَلَى طُوبِ فَسَطَاطٍ فَكَادَتْ عُنُقُهُ أَوْ عَيْنُهُ أَنْ  
 تَذَهَبَ فَقَالَتْ لَا تَضْحَكُوا فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ  
 مُسْلِمٍ يُشَاكُ شَوْكَةً فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا كَتَبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ وَجِيَتْ عَنْهُ بِهَا  
 خَطِيئَةٌ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) ح وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَا يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً أَوْ حَطَّ عَنْهُ  
 بِهَا خَطِيئَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُصِيبُ الْمُؤْمِنَ  
 شَوْكَةٌ فَمَا فَوْقَهَا إِلَّا قَصَّ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطِيئَتِهِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ  
 عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا مِنْ مُصِيبَةٍ يُصَابُ بِهَا الْمُسْلِمُ  
 إِلَّا كُفِرَ بِهَا عَنْهُ حَتَّى الشَّوْكَةُ يُشَاكُهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ  
 زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُصِيبُ  
 الْمُؤْمِنَ مِنْ مُصِيبَةٍ حَتَّى الشَّوْكَةِ إِلَّا قَصَّ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ أَوْ كُفِرَ بِهَا مِنْ  
 خَطَايَاهُ لَا يَدْرِي يَزِيدُ أَيْسَهُمَا قَالَ عُرْوَةُ حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا حَيَّوَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْهَادِ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ عَنْ  
 عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا مِنْ شَيْءٍ  
 يُصِيبُ الْمُؤْمِنَ حَتَّى الشَّوْكَةِ تُصِيبُهُ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ بِهَا حَسَنَةً أَوْ حَطَّتْ

قوله على طيب فسطاط قال  
 في الصباح الطيب بهمتين  
 وسكون الثاني لغة الجبل  
 تشد به الخيمة اه

قوله عليه السلام يشاك  
 شوكة اي يصاب بالشوكه  
 اي يصيب به شوكه ويؤلمه  
 ( لما فوقها ) اي شطا  
 يكون فوق الشوكه في الصفر  
 كافي حديث من استعملناه  
 منكم على عمل فكتبتنا  
 عليها لما فوقه والله اعلم  
 قوله الاستبت له بها الخ  
 في معنى امثاله الآية اشارة  
 الى ان الكلام لا يكون كذلك  
 وبشارة عظيمة لان كل  
 مسلم لا يخلو من كونه متأديا

قوله عليه السلام لا تصيب  
 المؤمن الخ متروك بعض  
 العلماء من هذا الحديث ان الاذى  
 يكفر الخطايا لفظ ولكن  
 الصحيح انها تكتب به  
 الحسنات ايضا كما صرح  
 في الاحاديث المتقدمة آنفا  
 ومن المقرر ان الناطق يقضي  
 على الساكت والله اعلم  
 قوله الاقص الله قال النووي  
 هكذا هو في معظم النسخ  
 وفي بعضها نقص وكلاهما  
 صحيح متقارب المعنى اه



عنه بها خطيئة حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالوا حدثنا أبو أسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن عمرو بن عطاء عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد وأبي هريرة أنهما سمعا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما يصب المؤمن من وصب ولا نصب ولا سقم ولا حزن حتى الهم يهمله إلا كفر به من سيئاته حدثنا قتيبة بن سعيد وأبو بكر بن أبي شيبة كلاهما عن ابن عيينة (واللفظ لقتيبة) حدثنا سفيان عن ابن محيصن شيخ من قرشي سمع محمد بن قيس بن محرمة يحدث عن أبي هريرة قال لما نزلت من يعمل سوا يجز به بلغت من المسلمين مبلغا شديدا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاربوا وسددوا في كل ما يصاب به المسلم كفارة حتى التكة ينكبها أو الشوكه يشاكها قال مسلم هو عمر بن عبد الرحمن بن محيصن من أهل مكة حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا يزيد بن زريع حدثنا الحجاج الصفوف حدثني أبو الزبير حدثنا جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل على أم السائب أو أم المسيب فقال مالك يا أم السائب أو يا أم المسيب ترفزين قالت الحمى لا بارك الله فيها فقال لا تسبي الحمى فإنها تذهب خطايا بني آدم كما يذهب الكبر خبث الحديد حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل قالوا حدثنا عمران أبو بكر حدثني عطاء بن أبي رباح قال قال لي ابن عباس ألا أريك امرأة من أهل الجنة قلت بلى قال هذه المرأة السوداء أتت النبي صلى الله عليه وسلم قالت إني أضرع وإني أتكشفت فادع الله لي قال إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله أن يعافيك قالت أضرب قالت فإني أتكشفت فادع الله أن لا أتكشفت فدعا لها حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام

قوله عليه السلام ما يصب المؤمن من وصب (الوصب الوجع اللازم والنصب التمسب والسقم بضم السين واستكان القاف وقتضهما لغتان وكذلك الحزن والحزن فيه لغتان و (يهمه) قال القاضي هو بضم الياء وفتح الهاء على ما لم يسم فاعله وضبطه غيره يهمله بفتح الياء وضم الهاء أي يهمله وكلاهما صحيح اه نوري باختصار وفي العين الهم هو المكروه بالحق اللسان يصب ما يقصده والحزن ما يهلكه بسبب حصول مكروه في الماضي وهما من امراض الباطن وقيل ان الهم ينشأ عن الفكر فيما يتوقع حصوله مما يتأذى به والحزن يحدث للفرد ما يشق على المرء فلهذا اه باختصار وفي الايم السقم المرض الشديد وفي هذا الحديث وامثاله ود على قول القائل ان الثواب والمعاقب انما هو على الكسب والمصاب ليست منه بل الاجر على السبر عليها والرضا بها فان الاحاديث الصحيحة صريحة في ثبوت الثواب بمجرد حصولها واما السبر والرضا فلهذا زائد لكن الثواب عليه زيادة على ثواب المسوية سذائي القسطلاني

قوله عليه السلام حتى الهم يهمله (الرفع والجر جازم فيه قال العيني والجر أظهر وقوله حتى التكة ينكبها في الحديث الا في كذا كذا صرح به الهم)

قوله عليه السلام قاربوا اي اقتصدوا فلا تلوا ولا تقصروا بل توسطوا (وسددوا) اي الصدور السداد وهو الصواب (التكة) مثل العثرة يهملها بوجه وربما جرحت اسبغها واصل التكب التكب والقلب اه نوري

قوله تزلفين قال القاضي روايتنا فيه بالزاي والفاء وفي التاء الغم والفتح اه المماثل وجه الفتح جذف احدى التالين والله اعلم

باب تحريم الظلم

الداري حداثا مروان (يعني ابن محمد المدمشقي) حداثا سعيد بن عبد العزيز  
 عن ربيعة بن يزيد عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ذر عن النبي صلى الله  
 عليه وسلم فيما روى عن الله تبارك وتعالى انه قال يا عبادي اني حرمت  
 الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرما فلا تظالموا يا عبادي كلكم ضال الا من  
 هديته فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جايع الا من اطعمته فاستطعموني  
 اطعمكم يا عبادي كلكم غار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم يا عبادي  
 انكم تخطون بالليل والنهار وانا اغفر الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم  
 يا عبادي انكم لن تبخلوا ضري فتضروني ولن تبخلوا انفي فتتعموني يا عبادي  
 لو ان اولكم وآخركم وابتسكم وجبتكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد  
 منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وابتسكم  
 وجبتكم كانوا على اجبر قلب رجل واحد ما نقص ذلك من ملكي شيئا  
 يا عبادي لو ان اولكم وآخركم وابتسكم وجبتكم قاموا في صعيد واحد فسألوني  
 فاعطيت كل انسان مسأله ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص الخيط اذا  
 ادخل البحر يا عبادي انما هي اعمالكم احصها لكم ثم اوقكم اياها فن  
 وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه قال سعيد كان  
 ابو ادريس الخولاني اذا حدث بهذا الحديث جثا على ركبتيه حداثا ابو بكر  
 ابن اسحق حداثا ابو مسهر حداثا سعيد بن عبد العزيز بهذا الاسناد غير ان  
 مروان اتمها حديسا قال ابو اسحق حداثا بهذا الحديث الحسن والحسين ابنا  
 بشر ومحمد بن يحيى قالوا حداثا ابو مسهر فذكر والحديث بطوله حداثا اسحق  
 ابن ابراهيم ومحمد بن المني كلاهما عن عبد الصمد بن عبد الوارث حداثا  
 هام حداثا قتادة عن ابي قلابه عن ابي اسماء عن ابي ذر قال قال رسول الله

رواه  
 في  
 في  
 في

قوله تعالى اني حرمت  
 الظلم على نفسي قال العلماء  
 معنا تقدست عنه وتعاليت  
 والظلم مستحيل في حق الله  
 سبحانه وتعالى الخ نوري  
 وفي الاي اي تقدست عنه  
 لانه كما يظلم من يتعدى الحدود  
 التي حددت وليس فوق الله  
 سبحانه احد يحد او يرمم  
 في تجاوز ما يرم له فيكون  
 ظالما ولما كان تحريم الشيء  
 يقتضي المنع منه سمي تعالى  
 تنزهه عنه وامتناعه عليه  
 تحريما اه وفي العبي اسئل  
 الظالم الجور ومجاوزة الحد  
 ومعناه الشرعي وضع الشيء  
 في غير موضعه الشرعي وقيل  
 التصرف في ملك الغير بغير  
 اذنه اه اقوله كلاهما عمال  
 في حقه سبحانه وتعالى  
 قال الراغب الظلم عند اهل  
 اللغة وضع الشيء في غير  
 موضعه المختص به اما نقصان  
 او زيادة واما بمدول عن  
 وقت او مكانه وقال القطب  
 الرباني الشيخ عبد الكبير  
 العياني ان الله سبحانه خلق  
 قلب عبده لذكره وفكره  
 فغن وضع فيه غيره فهو ظالم  
 لنفسه وقال العارفي ابن  
 الفارض موميا الى الاشتغال  
 بالوحدة والذكرة او الذكر  
 والصلاة او الكتاب والسنة

عليك  
 من  
 علم  
 وان  
 من  
 علم

قوله تعالى كلكم ضال الا من  
 هديته قال المازري ظاهر هذا  
 انهم خلقوا على الضلال  
 الا من هداه الله تعالى وفي  
 الحديث المشهور كل مولود  
 يولد على الفطرة قال فقد  
 يكون المراد بالاول وصفهم  
 بما كانوا عليه قبل مبعث  
 النبي عليه السلام وانهم  
 لو تركوا وما في طباعهم  
 من اثار الشهوات والرامحة  
 واحمال النظر لضلوا وهذا  
 الثاني اظهره نوري  
 قوله تعالى الا كما ينقص  
 الخيط وهو الارة وهذا  
 محتمل للتقريب الى الالهام  
 وليس على حقيقته فكيف  
 والبحر محدود وممتناه وينفذ  
 وما عنده سبحانه غير محدود  
 ولا ممتناه ولا ينفذ

قوله عليه السلام اتقوا الظلم فان الظلم ظلمات قال القاضي قيل هو على ظاهره  
حق يسرى نور المؤمن بين ايديهم واما انهم ويحتمل ان الظلمات هنا الشدائد

فيكون ظلمات على صاحبه لا يمتدى يوم القيامة سبيلا  
ويحتمل انها عبارة عن الاتكال والعقوبات

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا يَزُورِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِنِّي حَرَمْتُ عَلَى نَفْسِي  
الظُّلْمَ وَعَلَى عِبَادِي فَلَا تَظَالَمُوا وَسَاقِ الْحَدِيثَ بِخَوْرِهِ وَحَدِيثُ أَبِي إِدْرِيسَ الَّذِي  
ذَكَرْنَاهُ أَمُّ مِنْ هَذَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ (يَعْنِي ابْنَ  
قَيْسٍ) عَنْ عُيَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاتَّقُوا الشُّحَّ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ  
مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ وَأَسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الظُّلْمَ  
ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ  
وَلَا يُسْلِمُهُ مَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً  
فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ بِهَا كُرْبَةً مِنْ كُرْبٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ  
جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْمُنْفِسُ قَالُوا الْمُنْفِسُ فِيمَا مِنْ لَدِيهِمْ لَهُ وَلَا مَتَاعَ فَقَالَ  
إِنَّ الْمُنْفِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ وَصِيَامٍ وَزَكَاةٍ وَيَأْتِي قَدْ  
شَمَّ هَذَا وَقَذَفَ هَذَا وَأَكَلَ مَالَ هَذَا وَسَفَكَ دَمَ هَذَا وَضَرَبَ هَذَا  
فِيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ  
يُقَضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطَرِحَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُو ابْنَ جَعْفَرٍ)  
عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

اه نوري وفي القسطنطيني  
(الظلم) باخذ مال الغير  
بغير حق او ليتناول  
من عرضه او نحو ذلك  
وانما ينشأ الظلم من  
ظلمة القلب لانه لو  
استنار بنور الهدى لاعتبر  
فاذا سعى المتقون بتورهم  
الذي حصل لهم بسبب  
التقوى اكتسفت ظلمات  
الظلم- الظالم حيث لا يفي  
عنه ظلمه شيئا قال عبده  
ابن مسعود رضي الله عنه  
يؤتى بالظلمة فيوضعون  
في تابوت من نار هم يزجون  
فيها اه

قوله عليه السلام اتقوا  
الشح فان الشح اهلك الخ  
قال القاضي يحتمل ان هذا  
الهلاك هو الهلاك الذي  
اخبر عنهم به في الدنيا بانهم  
سفكوا دماءهم ويحتمل انه  
هلاك الآخرة وهذا الثاني  
اظهر قال جماعة الشح  
شد البخل وابلغ في المنع  
من البخل وقيل هو البخل  
مع الحرص وغير ذلك اه  
نوري

قوله عليه السلام ولا يسلمه  
قال المصنف يضم الياء يقال  
اسلم فلان فلانا اذا القاه  
الى الهلكة ولم يصح من  
عدوه اه يريد ان الهزيمة  
للزلة والسلب كالاشكيت  
اي لا يزيل سلامته والله  
اعلم

قوله عليه السلام ومن ستر  
مسلم ( اي مسلما غير  
معروف بالاذى والفساد  
والتفصيل في هذا الباب  
في النورى

قوله عليه السلام اخذ من  
خطاياهم الخ قال المازري  
وزعم بعض المتبدعة ان  
هذا الحديث معارض لقوله  
تعالى ولا تزوروا زورا  
اخرى وهذا الاعتراض مخلط  
منه وجهالة بينة لانه انما  
عوقب بفعله ووزره  
وقلمه فتوجهت عليه  
حقوق لغرمائه فدفعت  
اليهم من حسناته فلما  
فرحت وبقيت بطيعة قوبلت  
على حسب ما اقتضته  
حكمة الله تعالى في خلقه

وعده في عباده فاخذ قدرها من سيئات خصومه فوضع عليه لعوقب به في النار حقيقة العقوبة انما هي بسبب ظلمه  
ولم يعاقب بغير جنابة وظلم من وهذا كله مذهب اهل السنة والله اعلم نوري

( لتودن )

لَتُؤَدَّنَ الْحُقُوقُ إِلَى أَهْلِهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَتَّى يُقَادَ لِلشَّامِ الْجَلْحَاءِ مِنَ الشَّامِ الْقَرْنَاءِ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ** حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا بَرِيدُ بْنُ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ  
 أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُمْلِي  
 لِلظَّالِمِ فَإِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُقَلِّتْهُ ثُمَّ قَرَأَ وَكَذَلِكَ أَخَذَ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَى وَهِيَ  
 ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخَذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ أَقْتَلْتُ غُلَامًا مِنْ الْمُهَاجِرِينَ وَغُلَامٌ مِنَ  
 الْأَنْصَارِ قَتَلَنِي الْمُهَاجِرُ أَوْ الْمُهَاجِرُونَ يَا لِمُهَاجِرِينَ وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ  
 يَا لِلْأَنْصَارِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ  
 الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَنْ غُلَامَيْنِ أَقْتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ قَالَ  
 فَلَا بَأْسَ وَلَيْتَ نَصَرَ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلَيْسَتْهُ فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ  
 وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلَيْسَتْهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ  
 ابْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ ابْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعَ عُمَرُ بْنُ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ كَسَمَعَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَرَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ  
 فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ يَا لِلْأَنْصَارِ وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ يَا لِلْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ كَسَعَ رَجُلٌ  
 مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ فَسَمِعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 أَبِي قَتَالَةَ فَقَالَ قَدْ فَعَلُوهَا وَاللَّهِ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَرَضُ مِنْهَا  
 الْأَذَى قَالَ عُمَرُ دَعْنِي أَضْرِبُ عُنُقَ هَذَا الْمُسَافِقِ فَقَالَ دَعْنَهُ لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ  
 أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 زَائِعٍ قَالَ ابْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ

قوله عليه السلام لتؤدن  
 يفتح الدال المعجمة وفي بعض  
 النسخ بضمها فوله  
 (الحقوق) بالرفع على الأول  
 وبالنصب على الثاني اه مرعاة  
 قوله عليه السلام ان الله يملئ  
 للظالم مملئ يملئ يملئ ويؤخر  
 ويؤخر له في المدة وهو مشتق  
 من الملة وهي المدة والزمان  
 بضم الميم وكسرهما وقتحها  
 ومعنى لم يفلته لم يطلقه

باب

نصر الاخ ظالما او  
 مظلوما  
 ولم ينقلت منه قال اهل اللغة  
 يقال افلته اطلقه وانفلت  
 تفلس منه اه نوى  
 قوله اقتل غلامان اي  
 تضاربا  
 قوله عليه السلام ما هذا  
 دعوى اهل الجاهلية قاله  
 النكارا لها لانها من دعوى  
 الجاهلية بالتعاضد بالقبائل  
 في امر الدنيا فجاء الاسلام  
 بابطال ذلك وجعل القضاء  
 بالحكم الشرعي اه اي  
 قوله فكسع اي ضرب  
 دبره وبجيزته بيد اورجل  
 اوسيف او غيره  
 قوله عليه السلام فلا باس اي  
 لم يقع ما تصوفته فانه خاف ان  
 يكون حدث اسرعظم يوجب  
 فسادا وفتنة اه اي  
 قوله عليه السلام فانتما منتنة  
 اي قبيحة كريمة مؤذية  
 وفي المصباح انتن انتنا ففهمو  
 منتن وقد تكسر الميم  
 للاتباع فيقال منتن وضم  
 التاء انتباها للميم قليل اه  
 قوله عليه السلام دعاه  
 لا يتحدث الناس الخ اذنى ذلك  
 كقائل اوسلمان تظفرون الناس  
 هن اللخول في الدين بان  
 يظفروا الاخوانهم ما يؤمنكم  
 اذا دخلتم في دينه ان يدهي  
 عليكم كفر الباطن فاستبج  
 بذلك دعاهم واموالكم  
 اه قسطا في قال القاضي  
 اختلف العلماء هل ياتي حكم  
 الاضواء وترك قتالهم او نسخ  
 ذلك عند ظهور الاسلام  
 ونزول قوله تعالى جاهد  
 الكفار والمنافقين وانها  
 ناسخة لما قبلها وقيل قول  
 ثالث انه انما كان المفوضهم  
 مالم يظهروا نفاقهم فاذا  
 اظهروه قتلوا اه نوى



قوله عليه السلام المؤمن  
للمؤمن التعريف للجلس  
والمراد بعض المؤمن لبعض  
ذكره الطيبي ويمكن ان  
يكون للاستفراق اي كل  
مؤمن اكل مؤمن والاظهر  
انه للمهد الذهبي في الاول

باب

تراحم المؤمنين وتعاطفهم  
وتعاضدهم

والجلس في الثاني اي المؤمن  
الكامل لطلق المؤمن يشد  
بعضه اي بعض البيان والجملة  
حال او صفة او استيناف  
بيان لوجه التقي وهو الاظهر  
ثم لا شك ان القوي هو  
الذي يشد الضيف ويقويه  
وحاصل معناه ان المؤمن  
لا يتقوى في امر دينه او  
ديناه الا بمعونة اخيه اه  
مرقاة قال القاضي هو  
تمثيل وتقرّب للفهم  
يريد الحض على التعاون  
والتناصر فيجب امتثال  
ما حث عليه اه

قوله عليه السلام في توأهم  
وتراحمهم الخ قوله توأهم  
من باب التواضع الذي  
يستدعي اشتراك الجماعة  
في اصل الفعل قبل هذه  
الالفاظ الثلاثة متقاربة  
في المعنى لكن بينها  
فرق لطيف اما التواضع  
فالمراد به ان يرحم بعضهم  
بعضا باخوة الايمان لا بسبب  
شيء آخر واما التواحد  
فالمراد به التواصل الجالب  
للمحبة كالتزاور والتهادي  
واما التعاطف فالمراد به  
امانة بعضهم بعضا كما يعطف  
طرف الثوب عليه ليقويه  
اه عيني

قوله عليه السلام مثل الجسد  
اذا اشتكى ( اي اذا تألم  
عضو من اعضاء جسده  
( تداعى ) اي دعا بعضه  
بعضه

باب

التي عن السباب

بعضها الى المشاركة في الامم وفي الحديث تعظم حقوق المسلمين والحض على معايرتهم وملاطفة بعضهم بعضا  
ان اشتكى راسه بالرفع وفي نسخة والنصب وكلنا في ما بعده اه مرقاة

أَيُّوبَ عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ  
رَبْلًا مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ الْقَوْمَ فَقَالَ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتَنَةٌ قَالَ ابْنُ مَنْصُورٍ فِي رِوَايَتِهِ عَمْرٍو  
قَالَ سَمِعْتُ جَابِرًا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو غَاوِمٍ الْأَشْعَرِيُّ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ وَابُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كَرِيبٍ  
**حَدَّثَنَا** ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ إِدْرِيسَ وَابُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ  
أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَيْتَانِ يَشُدُّ  
بَعْضُهُ بَعْضًا **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا  
عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَثَلُ  
الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادُّهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاظِفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا أَشْتَكَى مِنْهُ  
عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالحَمَى **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا  
جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَنْحُوهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ  
الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
الْمُؤْمِنُونَ كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أَشْتَكَى رَأْسُهُ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ  
خَيْثَمَةَ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمُونَ  
كَرَجُلٍ وَاحِدٍ إِنْ أَشْتَكَى عَيْنُهُ أَشْتَكَى كُلُّهُ وَإِنْ أَشْتَكَى رَأْسُهُ أَشْتَكَى كُلُّهُ  
**حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ الثُّمَّانِ بْنِ  
بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْحُوهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ  
حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ



قوله عليه السلام فقد بهته قال في النهاية البهتان هو

باب

استحباب العفو والتواضع

الباطل الذي ينجس منه وهو من اليه التحير

باب

تحريم الغيبة

والالف والثون زائدتان يقال بهته يبهته والبهت الكذب والافتراء اه قال القاضى الغيبة ذكر الرجل بما سوره في غيبته والبهت

باب

بشارة من ستر الله تعالى عيبه في الدنيا بان يستر عليه في الآخرة ذكر ذلك في وجهه وكلاهما منعموم بحق واطل الا ان يكون البهت في الوجه على طريق الوعظ والنصيحة اه سنوسي

باب

مداراة من يتقى لحسه قوله عليه السلام لا يستر عيبا اي عبدا غير شرير واما الشرير وفو فساد فيجب رقه الى ولي الامر لدفع شره وفساده ان لم يؤد الى زيادة شره وفساد والله اعلم

قوله عليه السلام الذنواله فليس ابن العشيبة العشيبة القبيلة والرجل هو عيينة بن حصن الفزاري قال القاضى ولم يكن والله اعلم اسم حينئذ فله انه لاهية في فاسق ولا مبتدع وان كان قد اسم فيكون اراد ان يبين حاله وفي قوله ليس

اَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُسْتَبَانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْبَادِي مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ  
حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَا تَقَصَّتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ وَمَا زَادَ اللَّهُ عَبْدًا بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ اللَّهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَتَدْرُونَ مَا النِّسْبَةُ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ ذَكَرْتُ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ قِيلَ أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ قَالَ إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ آغَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتُرُ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَسْتُرُ عَبْدٌ عَبْدًا فِي الدُّنْيَا إِلَّا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَابْنُ بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو النَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لِرُحَيْمِ بْنِ زُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ (وَهُوَ ابْنُ عُيَيْنَةَ) عَنْ ابْنِ الْمُسَكِّدِ سَمِعَ عُرْوَةَ بِنْتَ الرُّبَيْرِ يَقُولُ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَدْنُوهُ فَلَيْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ أَوْ بَشَرٌ رَجُلٌ الْعَشِيرَةُ فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ الْأَنْزَلُ الْقَوْلَ قَالَتْ عَائِشَةُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ ثُمَّ أَلْتِ لَهُ الْقَوْلَ قَالَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَثْرَلَةٌ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَدَعَهُ أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتَّقَاءَ غُشِيهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ

ابن العشيبة علم من اعلام نبوته عليه السلام فانه ارتد وجرى به اسيرا الى ابي بكر اه سنوسي قوله فلما دخل عليه الان هو من الذين قال النووي واما الان له القول تألفاه ولا مثاله على الاسلام وفيه مداراة من يتقى لحسه وجواز غيبة الفاسق اه

قوله عليه السلام من يرم  
الرفق بسيفه الجهول مجزوما  
وقيل مرفوفا اه مرة لقال

باب  
نضل الرفق

في المبادر هو من الحرمان وهو  
متعد الى المقولين احدها  
الفسير القائم مقام الفاعل  
والثاني الرفق واللام فيه  
لحقيقته وهو ضد العنف (يهرم  
الخيز) على بناء المفعول اي  
يصير مبروما من الخيز واللام  
فيه لعمد اللفظ وهو الخيز  
الحاصل من الرفق اه وقال  
القاضي يدل ان الرفق خير كله  
وسبب كل خير وجالب كل نفع  
خدا لخرق والصف قال تعالى  
ولو كنت لظفا لغلظت القلب  
وقال الطبري معنى من يرم  
الرفق يطعن به الى ان يهرم  
خيز الدنيا والآخرة اه

قوله عليه السلام يجب الرفق  
اي بأمره ويحرم عليه اي قال  
التاوي اي لئلا الجانب بالقول  
والفعل والاخذ بالاسهل  
والدفع بالاعنف اه

قوله عليه السلام ويمطى  
على الرفق الخ اي يثيب  
عليه مالا يثيب على غيره  
قال القاضي معناه يتأذى به  
من الاقراض ويصل من  
المطالب مالا يتأذى بغيره  
اه قال الطبري يعطى عليه  
في الدنيا من الثناء على  
صاحبه في الآخرة من الثواب  
مالا يعطى على الصنف فلما  
كان امر يسوع الفروع ان  
يرسل اليه بالرفق والعنف  
لسوء طريق الرفق لولا  
لما يحصل من الثناء على  
قائه بحسن الخلق وحسن  
الافعال ولذا اشار عليه السلام  
بقوله ما كان الرفق في شيء  
الا زانه خسه الخرق والا

متحجال لانه مفسد للاعمال  
وموجب لهذه الاحدوة  
وهو المعبر عنه بقوله ولا  
ينزع من شر الاثامه فالعنف  
مفوت لمصالح الدنيا وقد  
يعتد مصالح الآخرة ولذا  
قال من يرم الرفق يهرم  
الخيز كله اه

قوله عليه السلام الا زانه  
في الصباح زان الشيء صاحبه  
زينان باب ساروا زانه ازانة  
مثله والاسم الزينة وزينته  
تزيينا مثله والزين تزيين  
الشيء اه

أخبرنا مهران عن ابن المنكدر في هذا الإسناد مثل معناه غير أنه قال بش  
أخوال القوم وابن المشيرة **حدثنا محمد بن المنثري** حدثني يحيى بن سعيد عن  
سفيان **حدثنا منصور** عن تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير عن  
النبي صلى الله عليه وسلم قال من يحرّم الرفق يحرّم الخير **حدثنا أبو بكر بن**  
**أبي شيبة** وأبو سعيد الأشج ومحمد بن عبد الله بن عمير قالوا **حدثنا** وكيع **حدثنا**  
**أبو كريب** **حدثنا** أبو معاوية **حدثنا** أبو سعيد الأشج **حدثنا** حفص (يعني ابن  
غياث) **كلهم** عن الأعمش **حدثنا** زهير بن حرب **حدثنا** إبراهيم  
(واللفظ لهما) **قال** زهير **حدثنا** وقال اشحق **أخبرنا** جرير عن الأعمش عن  
تميم بن سلمة عن عبد الرحمن بن هلال العبسي قال سمعت جريرا يقول سمعت  
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من يحرّم الرفق يحرّم الخير **حدثنا** يحيى بن  
يحيى **أخبرنا** عبد الواحد بن زياد عن محمد بن أبي انعام عن عبد الرحمن بن  
هلال قال سمعت جريرا بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من  
حرّم الرفق حرّم الخير أو من يحرّم الرفق يحرّم الخير **حدثنا** حرمة بن يحيى  
الجبلي **أخبرنا** عبد الله بن وهب **أخبرني** تيوه **حدثني** أبو الهادي عن أبي  
بكر بن حزم عن عمرة (يعني بنت عبد الرحمن) عن عائشة زوج النبي صلى الله  
عليه وسلم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا عائشة إن الله رفق يحب  
الرفق ويعطى على الرفق مالا يعطى على العنف وما لا يعطى على ما سواه **حدثنا**  
عبيد الله بن معاذ العبدي **حدثنا** أبي **حدثنا** أشعبة عن المقدم (وهو ابن شريح بن  
هاني) عن أبيه عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه  
وسلم قال إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه ولا ينزع من شيء إلا شانه  
**حدثنا** محمد بن المنثري وأبو بشر **قالا** **حدثنا** محمد بن جعفر **حدثنا** أشعبة سمعت

وابن العشرة هذا نحو

المقدم بن شريح بن هاني بهذا الإسناد وزاد في الحديث رَكِبَتْ عَائِشَةُ بَعِيرًا  
فَكَانَتْ فِيهِ صُومُوهُ جُمِعَتْ تُرِدُّهُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ  
بِالرِّفْقِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ  
أَبْنِ عُليَّةَ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ  
أَبِي الْمُهَلَّبِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ  
أَسْفَارِهِ وَأَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَلَى نَاقَةٍ فَصَحِرَتْ فَلَعَنَتْهَا فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَدَعُوهَا فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ قَالَ عِمْرَانُ فَكَانِي  
أَرَاهَا الْآنَ تَمْشِي فِي النَّاسِ مَا يَغْرِضُ لَهَا أَحَدٌ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ  
قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا الثَّقَفِيُّ كِلَاهُمَا  
عَنْ أَيُّوبَ بِإِسْنَادِ إِسْمَاعِيلَ نَحْوَ حَدِيثِهِ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ حَمَّادٍ قَالَ عِمْرَانُ فَكَانِي  
أَنْظُرُ إِلَيْهَا نَاقَةً وَرِزْقَاءَ وَفِي حَدِيثِ الثَّقَفِيِّ فَقَالَ خُذُوا مَا عَلَيْهَا وَأَعْرُوهَا  
فَإِنَّهَا مَلْعُونَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
(يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ قَالَ بَيْنَمَا  
جَارِيَةٌ عَلَى نَاقَةٍ عَلَيْهَا بَعْضُ مَتَاعِ الْقَوْمِ إِذْ بَصُرَتْ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَتَضَايَقَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَقَالَتْ حَلِّ اللَّهُمَّ الْمَتَاهَا قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
لَا تُصَاحِبُنَا نَاقَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ  
وَحَدَّثَنِي عِيْنُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي حَدِيثِ الْمُعْتَمِرِ لَا أَيْمُ اللَّهُ لَا تُصَاحِبُنَا رَاحِلَةٌ عَلَيْهَا لَعْنَةٌ  
مِنَ اللَّهِ أَوْ كَمَا قَالَ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي  
سُلَيْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ) عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَلْبَسُنِي لِصِدْقِي أَنْ يَكُونَ لَعْنًا حَدَّثَنِي

قوله عليه السلام خلوا ما  
عليها وهو الخ كان لبعض  
القوم على تلك الناقة متاعا فلما  
سمع النبي عليه السلام لعنة  
صاحبتها انها قال خذوا الخ  
قال في المبارك قيل انما لعن

باب

النهي عن لعن الدواب  
وغيرها  
عليه السلام ذلك لعنه انه قد  
استجيب لها الدعاء باللعن  
والاوجه ما قاله النووي اعاقاله  
عليه السلام زجرها ولقد  
كان سبق نهيها عن لعن  
الدواب وغيرها مثلا يعتاد  
لسانها به وتستمعها  
في الانسان فلما رأى انها  
لم تتكلم نهي عليه السلام  
عاقبا بارسال ناقة والمراد  
به النهي عن المصاحبة  
بتلك الناقة في الطرق واما  
بيها وذبحها وركوبها  
في غير مصاحبة عليه السلام  
لجائز لان النهي ورد عن  
المصاحبة بالنهي سبق الباقي  
على ما كان اه

قوله انظر اليها ناقة ورقاء اي  
يخالطها ايضا وسواها والذكر  
اورق وقيل هي التي لونها  
كلون الرماد اه نوري

قوله عليه السلام واعرورها  
يقطع الهمة وضم الراء يقال  
اعررت وعررت اعراء وعريرة  
قال الزنوي والمراد هنا  
القاء ما عليها من المتاع  
ورحلها وآلتها اه سنوسي  
قوله فقالت حل هي كلمة  
زجر للابل واستعجاب يقال  
حل حل بستان اللام فيما قال  
القاضي ويقال ايضا حل حل  
يكسر اللام فيما بالفتورين  
وبغير تشوين اه نوري

قوله عليه السلام لا تصاحبنا  
ناقة يجوز فيه وفيما  
سيأتي ان يكون نيا ونيا  
ولهذا ضبطناه على الوجهين  
لكن النبي اوسد وانبع الا  
انه بمعنى النبي كما قال الشراح  
في امثاله والله اعلم

قوله عليه السلام لا تصاحبنا  
ناقة عليها لعنة قيل هي بضم  
اللام اسم فاعل بمعنى لعنة  
من اوزان الشذوذ والصحيح  
انها يفتح اللام مصدر اه  
مبارق القول بل الظاهر  
ما قيل يقتضى به حصة الحمل  
بلا تأويل والله اعلم

أبو كريب حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنِي سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ  
 أَسْلَمَ أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ بَعَثَ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ بِأَنْجَادٍ مِنْ عِنْدِهِ فَلَمَّا أَنْ كَانَ  
 ذَاتَ لَيْلَةٍ قَامَ عَبْدُ الْمَلِكِ مِنَ اللَّيْلِ فَدَعَا خَادِمَهُ فَكَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ فَلَعَنَهُ فَلَمَّا  
 صَبَحَ قَالَتْ لَهُ أُمُّ الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُكَ اللَّيْلَةَ لَعَنْتَ خَادِمَكَ حِينَ دَعَوْتَهُ فَقَالَتْ  
 سَمِعْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَكُونُ اللَّعَّانُونَ  
 شَفَعَاءَ وَلَا شُهَدَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَسَّانَ  
 الْمِسْمَعِيُّ وَعَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ السَّيِّحِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا  
 الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَأَبِي حَازِمٍ عَنْ أُمِّ  
 الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْأَعْيَانَ  
 لَا يَكُونُونَ شُهَدَاءَ وَلَا شَفَعَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبْنُ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ قَالَ أَحَدُنَا مَرْوَانَ (يَعْنِيانِ الْقَزَائِرِيَّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي  
 حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَدْعُ عَلَى الْمُشْرِكِينَ قَالَ إِنْ لَمْ أُنَبِّئْ  
 لَعْنًا وَإِنَّمَا يُعْتَبَرُ رَحْمَةً حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ أَبِي الصُّحَيْبِ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ رَجُلَانِ فَكَلَّمَاهُ بَشِيًّا لَا أَدْرِي مَا هُوَ فَأَعْضَبَاهُ فَلَمَّتْهُمَا وَسَبَّهَهُمَا فَلَمَّا خَرَجَا  
 قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَصَابَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا مَا أَصَابَهُ هَذَا قَالَ وَمَا ذَاكَ قَالَتْ  
 قُلْتُ لَمَّتْهُمَا وَسَبَّهَهُمَا قَالَ أَوْ مَا عَلِمْتَ مَا شَارَطْتُ عَلَيْهِ رَبِّي قُلْتُ اللَّهُمَّ إِنَّمَا  
 أَنَا بَشَرٌ فَأَيُّ الْمُسْلِمِينَ لَعَنَهُ أَوْ سَبَّهَهُ فَأَجْعَلْهُ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا حَدَّثَنَا أَبُو

قوله بعث الى ام الدرداء  
 بالجمع فتح الهمزة وبعدها  
 نون ثم جيم وهو جمع محد  
 بفتح النون والجمع وهو متاع  
 البيت الذي يزينة من فرش  
 وغارق وستور الخ نوري  
 قوله عليه السلام لا يكون  
 اللعانون شفعاء الخ اي لا  
 يشفعون يوم القيامة حين  
 يشع المؤمنون في اخوانهم  
 الذين استوجبوا النار (ولا  
 شهداء) اي لثلاثة احوال اصحابها  
 ١ اشهرها لا يكونون شهداء  
 يوم القيامة على الامم بتابع  
 رسلكم يوم الرسالات وانما  
 لا تحمل شهادتهم لفسادهم  
 والثالث لا يرزفون الشهادة  
 وهي القتل في سبيل الله اه  
 نوري قال الطبري كما ان  
 كثرة الامن تسلب منصب  
 ال دهيبة كذلك تسلب حسب  
 الشفاعة يوم القيامة اه  
 وفي المبارق لا يكونون شهداء  
 اي على الامم السالفة  
 فيحرمون من هذه الرتبة  
 الشريفة المختصة بهذه الامة  
 لكونهم اعداء للمؤمنين  
 بسبب اعدائهم اه  
 قولها رضي الله عنها لعمري  
 وسبها قال الطبري ان  
 قيل كيف يتفق ذلك وهو  
 صلى الله عليه وسلم معصوم  
 في حال الرضا والغضب فمن  
 ذلك اجوبة اسدنا انه  
 عليه السلام انما يغضب  
 لخالفه الشرع فغضبه هو له  
 سبحانه وتعالى وله ان يؤدب  
 على ذلك بما يرى من سب او  
 لعن او جلد او دعاء اه اي  
 قولها رضي الله عنها من  
 اصاب من الخير الخ قال  
 الطبري هذا الكلام من  
 السهل المتع ومناه ان  
 هذين الرجلين ما اصابا منك  
 خيرا وان خيرهما قد اصابا  
 بفساد

باب

من لعنه النبي صلى الله  
 عليه وسلم اوسبه اودما  
 عليه وليس هو اهلا  
 لتلك كان له زكاة  
 واجرا ورحمة  
 لكن في تزيده على هذا المعنى  
 صعوبة ويتضح بمعرفة  
 الابرار لمن موصولة مبتدأ  
 واصاب منها وخبره محذوف  
 والتقدير الذي اصاب منك  
 شيئا من الخير فقاثر واما  
 الرجلان فلم يسيباه اه  
 مقوس باختصار

بارسول الله بن اصاب



بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا أبو معاوية ح وحدثنا علي بن حنبل  
 السعدي وإسحاق بن إبراهيم وعلي بن خشرم جميعاً عن عيسى بن يونس  
 كلاهما عن الأعمش بهذا الإسناد نحو حديث جرير وقال في حديث عيسى  
 فخلوا به فسبها ولعنهما وأخرجهما **حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمر** حدثنا  
 أبي حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم اللهم إنما أنا بشر فأبأ رجلاً من المسلمين سبته أو لعنته أو جلدته  
 فاجعلها له زكاة ورحمة **وحدثنا ابن ميمر** حدثنا أبي حدثنا الأعمش عن  
 أبي سفيان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أن فيه زكاة  
 وأجراً **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وأبو كريب قال حدثنا أبو معاوية ح  
 وحدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس كلاهما عن الأعمش بإسناد  
 عبد الله بن ميمر مثل حديثه غير أن في حديث عيسى جعل وأجراً في حديث  
 أبي هريرة وجعل ورحمة في حديث جابر **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا  
 المغيرة (يعني ابن عبد الرحمن الجزامي) عن أبي الرناد عن الأخرج عن أبي  
 هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم **إن أتعذ عندك فهذا لن تخافيه**  
**فإنما أنا بشر فأبأ المؤمنين آذيتهم شتمهم لعنتهم جلدتهم فاجعلها له صلاة**  
**وزكاة وقربة تقربه بها إليك يوم القيامة** **حدثنا** ابن أبي عمير حدثنا سفيان  
 حدثنا أبو الزناد بهذا الإسناد نحوه إلا أنه قال أو جلدته قال أبو الزناد وهي لغة  
 أبي هريرة وإنما هي جلدته **حدثني سليمان بن معبد** حدثنا سليمان بن حرب  
 حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عبد الرحمن الأخرج عن أبي هريرة  
 عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه **حدثنا قتيبة بن سعيد** حدثنا ليث عن  
 سعيد بن أبي سعيد عن سالم مولى الصريتين قال سمعت أبا هريرة يقول

قوله عليه السلام اللهم إنما  
 أنا بشر الخ هذا الحديث  
 والروايات الآتية كلها  
 صيغ ما كان عليه صلى الله  
 عليه وسلم من الشفقة على  
 أمته والاعتناء بمصالحهم  
 والاحتياط لهم والرغبة في كل  
 ما ينفعهم والرواية المذكورة  
 آخر اثنين المراد به الروايات  
 المطلقة وإنما يكون صواباً  
 عليه رحمة وكفارة وزكاة  
 ونحو ذلك إذا لم يكن اهلاً  
 للدماء عليه والسبب واللعن  
 ونحوه وكان مسلماً والألف  
 وما عليه السلام على الكفار  
 والمنافقين ولم يكن ذلك لهم  
 رحمة كذا في النووي

قوله عليه السلام اللهم اني  
 اتعذ عندك الخ وفي الرواية  
 السابقة او ما علمت ما شارطت  
 عليه وفي الرواية الآتية  
 واني قد تعذت عندك  
 وفي رواية واني اشترطت  
 على ربي قال الطبري كان  
 صلى الله عليه وسلم خاف ان  
 يصدر عنه شيء في حال خطبه  
 من تلك الامور فدعا ربه ان  
 وقع منه شيء لغير مستحله ان  
 يعوزه مغفرة ورفع درجة  
 فاجابه تعالى لذلك ووعده  
 الصديق وعن هذا عبر عليه  
 السلام بقوله شارطت ربي  
 وبقوله شرط على ربي والا  
 فليس لاحد ان يشترط على الله  
 شيئاً ولا يجب عليه سبحانه  
 لاحد حق الخ - زوسي



سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنَّمَا مُحَمَّدٌ بَشَرٌ يَمْضِبُ  
 كَمَا يَمْضِبُ الْبَشَرُ وَإِنِّي قَدِ اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا لَنْ تُخْلِفَنِي فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ آذَيْتَهُ  
 أَوْ سَبَيْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَأَجْعَلْهَا لَهُ كَفَّارَةً وَقُرْبَةً تُقَرِّبُهُ بِهَا إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**حَدَّثَنِي** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ اللَّهُمَّ فَأَيُّمَا عَبْدٍ مُؤْمِنٍ سَبَيْتَهُ فَأَجْعَلْ ذَلِكَ لَهُ قُرْبَةً إِلَيْكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شِهَابٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي اتَّخَذْتُ عِنْدَكَ عَهْدًا  
 لَنْ تُخْلِفَنِي فَأَيُّمَا مُؤْمِنٍ سَبَيْتَهُ أَوْ جَلَدْتَهُ فَأَجْعَلْ ذَلِكَ كَفَّارَةً لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
**حَدَّثَنِي** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَحِجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ قَالَا حَدَّثَنَا حِجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ  
 ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ وَإِنِّي أَشْتَرْتُ عَلَى وَدَيْ عَرَّ وَجَلَّ أَيُّ  
 عَبْدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ سَبَيْتَهُ أَوْ سَبَيْتَهُ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ لَهُ زَكَاةً وَأَجْرًا **حَدَّثَنِي**  
 ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا دَوْحٌ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ جَمِيعًا  
 عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ  
 (وَاللَّفْظُ لَزُهَيْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَتْ عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ بَيْتَةٌ  
 وَهِيَ أُمُّ أَنَسٍ فَرَأَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَةَ فَقَالَ أَنْتِ هِيَ  
 لَقَدْ كَبُرَتْ لَا كِبَرَ سِنِّكَ فَرَجَمَتْ الْبَيْتَةَ إِلَى أُمِّ سَلِيمٍ تَبْكِي فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ  
 مَالِكِ يَا بُدَيَّْةُ قَالَتْ الْجَارِيَةُ دَعَا عَلِيٌّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَكْبَرَ

قوله وهي ام الس يعني ان  
 ام سليم هي ام الس اه اي  
 قوله عليه السلام انت هي  
 الباء في هي للوقف وتسقط  
 في الدرج وهو استفهام على  
 معنى التعجب وكأنه رآها  
 صغيرة ثم ثابت عنه مدة  
 فرآها قد طالت وصليت  
 فتعجب من سرعة ذلك  
 وقال متعجبا ووصل كلامه  
 بلا كبر سنك على ما قلناه  
 من الدعاء الجاري على غير  
 قصد الخ لى

أخبرني  
 فأما مؤمن آذيته أو سبته

قولها فالان لا يكبر سبي ابدأ او قالت قرني قال فكأنه قال لها لا طال عمرك لانه اذا طال عمرها

القاضي السن والقرن بفتح القاف واحد يقال سنه وقرنه مماثلة في العمر طال عمر اصل قرنها اه قال الطبري والحديث يدل على ان قبول دعائه عليه السلام كان معلوما للصغار والكبار اه ابي

او لا يكبر قرنها

سبي فالان لا يكبر سبي ابدأ او قالت قرني خزجت أم سليم مستنجلة تلوث  
بخارها حتى لقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لها رسول الله صلى الله  
عليه وسلم مالك يا أم سليم فقالت يا نبي الله ادعوت على يتيمة قال وما ذلك  
يا أم سليم قالت زعمت أنك دعوت أن لا يكبر سيها ولا يكبر قرنها قال  
فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا أم سليم أما تعلمين أن شرطي على ربي  
أني اشتريت على ربي فقلت إنما أنا بشر أَرْضَى كما يَرْضَى البشر وأغضب كما يغضب  
البشر فأما أحد دعوت عليه من أمي بدعوة ليس لها بأهل أن يجعلها له طهوراً  
وزكاة وقربة يُقرب به بها منه يوم القيامة وقال أبو معن يتيمة بالتصغير  
في المواضع الثلاثة من الحديث **حدثنا محمد بن المثنى المزني ح وحدثنا ابن  
بشار (واللفظ لابن المثنى) قال حدثنا أمية بن خالد حدثنا شعبة عن أبي حمزة  
الغصابي عن ابن عباس قال كنت ألعب مع الصبيان فجاء رسول الله صلى الله  
عليه وسلم فتواريت خلف باب قال فجاء فخطأني خطأة وقال اذهب وأدع لي  
معاوية قال فحيت فقلت هو يا كل قال ثم قال لي اذهب فادع لي معاوية قال  
فحيت فقلت هو يا كل فقال لا أشبع الله بطنه قال ابن المثنى قلت لأمية  
ما خطأني قال فقدني فعدت **حدثني إسحاق بن منصور أخبرنا النضر بن شميل  
حدثنا شعبة أخبرنا أبو حمزة سمعت ابن عباس يقول كنت ألعب مع الصبيان  
فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحتبأت منه فذكر يمثله **حدثنا يحيى بن  
يحيى قال قرأت على مالك عن أبي الرناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله  
صلى الله عليه وسلم قال إن من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء  
بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ **حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث ح وحدثنا محمد بن  
زريح أخبرنا الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن عراك بن مالك عن أبي هريرة********

قوله تلوث بخارها هو  
بالثاء المثناة في اخره اي  
تدبره على رأسها اه سنوسي  
قوله عليه السلام ليس  
لها بأهل يجاب من السؤال  
المشهور في هذا المقام بأن  
يقال انه ليس بأهل لذلك  
عند الله تعالى وفي باطن  
الامر ولكنه في الظاهر  
مستوجب له فيظهر له  
عليه السلام استحقاله لذلك  
بإرادة شرعية ويكون في  
بطن الامر ليس اهلا لذلك  
وهو عليه السلام مأمور  
بالحكم بالظاهر والله يتولى  
السرائر او يقال ان ما وقع  
من سبه ودعاؤه لغيره ليس  
بمقصود بل هو مما جرت  
به عادة العرب في وصل كلامها  
بإلتئام كقولها تربت يمينك  
وعفري حليقي وامثالها  
كذا في النوى والله اعلم  
قوله فجاءني فخطأني خطأة  
وهو الضرب باليد مبسوطة  
بين الكتفين وانما فعل  
هذا ابن عباس ملاطفة  
وقائسة اه نوى  
قوله عليه السلام ادع لي  
معاوية قال الطبري فيه  
استعمال الصغار فيما يليق  
بهم من الاعمال اه قال ابو  
داود ولا يقال انه تصرف  
في سبه للغير لان هذا امر  
يسير جاء الصرع بالمساحة  
فيه وانورد به العرف هو عمل  
المسلمين اه ابي  
قوله لثدي فعدت هو الصفع  
يقال صفعه اذا ضربه بيده  
على قفاه من باب فتح اخترى  
بضم الميم  
**باب**  
ذم ذي الوجهين  
وتحريم فعله  
وفي المصباح وهو ان يبسط  
الرجل كفه فيضرب بها  
قفا الانسان او بدنه فاذا  
قبض كفه ثم ضربه فليس  
بصفع بل يقال ضربه  
بجمع كفه قاله الجوهرى  
اه

قوله عليه السلام الذي يأتي هؤلاء بوجهٍ وهؤلاء بوجهٍ الخ قال القاضي يفعل ذلك على غير الاصلاح بل في الباطل والالساد بالكذب يزين لكل فعله ويهدم لكل الآخر بخلاف المداواة والاصلاح المرغوب فيه يأي لكل بكلام فيه صلاح ويعتدل لكل واحد عن الآخر وينقل له الجميل منه اه

أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي  
 هَوْلًا بِوَجْهِهِ وَهَوْلًا بِوَجْهِ حَدِيثِي حَرَمَلَةَ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنِي أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي  
 يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ  
 أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجِدُونَ  
 مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذَا الْوَجْهَيْنِ الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِهِ وَهَوْلًا بِوَجْهِهِ حَدِيثِي  
 حَرَمَلَةَ بْنِ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ أَبِي شِهَابٍ أَخْبَرَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كَلْبُومِ بِنْتُ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ وَكَانَتْ  
 مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولَى اللَّاتِي بَايَعْنَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ أَنَّهَا  
 سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ لَيْسَ الْكُذَّابُ الَّذِي يُضْلِحُ  
 بَيْنَ النَّاسِ وَيَقُولُ خَيْرًا وَيَنْهَى خَيْرًا قَالَ أَبُو شِهَابٍ وَلَمْ أَسْمَعْ يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ  
 مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ كَذِبٌ إِلَّا فِي ثَلَاثِ الْحَزْبِ وَالْإِضْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَحَدِيثُ  
 الرَّجُلِ أَمْرًا أَنَّهُ وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ رَوْجُهَا حَدِيثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
 أَبِي شِهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَقَالَتْ وَلَمْ أَسْمَعَهُ  
 يُرَخَّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ بِمِثْلِ مَا جَعَلَهُ يُونُسُ مِنْ قَوْلِ أَبِي  
 شِهَابٍ وَحَدِيثَنَا عُمَرُو النَّاقِدُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ  
 عَنِ الرَّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَنَهَى خَيْرًا وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدِيثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعَتْ  
 أَبَا إِسْحَاقَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ إِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِلَّا أَنْبِيَكُمْ مَا الْعَضَةُ هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ وَإِنَّ

قوله عليه السلام مجنون  
 من شر الناس قال القرمي  
 انما كان ذو الوجهين شر  
 الناس لان حاله حال المنافق  
 اذ هو يخلق بالباطل  
 وبالكذب مدخل للفساد  
 بين الناس اه وقال النووي  
 هو الذي ياتي كل طائفة بما  
 يرضيها فيظهر لها انه منها  
 ومخالف لشدها وصليته نفاق  
 عد وكذب وخداع تعيل على  
 الاطلاع على اسرار الطائفتين  
 وهي مدهنة مرمية قال فاما  
 من يقصد بذلك الاصلاح  
 بين الطائفتين فهو محمود اه

باب

تحريم الكذب وبيان  
فيايح منه

كذا في القسطلاني قال  
 الكرماني فان قلت هذا  
 عام لكل نفاق سواء كان  
 كفرا ام لا فكيف يكون  
 سواء في القسم الثاني قلت هو  
 لتقليظ او لتستعمل او المراد  
 شر الناس عند الناس لان  
 من اشهر بذلك لا يحبه احد  
 من الطائفتين اه

قوله عليه السلام ليس  
 الكذاب الذي الخ قال  
 النووي معناه ليس الكذاب  
 الذموم الذي يصلح بين  
 الناس بل هذا محسن اه  
 قال القاضى لا خلاف في جواز  
 في الثلاث وانما اختلف  
 في صورة ما يجوز فاجاز قوم  
 فيما صرح الكذب واحتملوا  
 بقول ابراهيم عليه السلام بل  
 فعله كبيرهم وقاله الطبري  
 وغيره لا يجوز فيها التصريح  
 بالكذب وانما يجوز فيها  
 التورية والمعارض لا صريح  
 الكذب مثل ان يعد زوجته ان  
 يحسن اليها ويكسوها كذا  
 وينوي ان قدر الله ذلك اه  
 قوله عليه السلام وحديث  
 الرجل امراته الخ قال القاضى

باب

تحريم النيمة

يحتمل ان يكون فيما يخبره  
 كل منهما ماله فيه من الخيبة  
 والاعتباط وان كان كذبا لما فيه  
 من الاصلاح ودوام الالفة اه  
 قوله عليه السلام هي النيمة  
 هي نقل كلام الناس بعضهم  
 الى بعض على جهة الافساد  
 اه نووي

طريقه عليه وسلم قال ح غ

ابن ابي عمير

مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا وَيَكْذِبُ  
 حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ  
 بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي  
 وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي  
 إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا  
 وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ  
 لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ  
 قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الصِّدْقَ يَرْبُطُ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى  
 الْجَنَّةِ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا وَإِنَّ الْكَذِبَ  
 يَجُورُ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَإِنَّ الْعَبْدَ لَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ  
 كَذَابًا قَالَ أَبُو شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح  
 وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي  
 إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ  
 حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا وَإِثْمًا كُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى  
 الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ  
 حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا حَدَّثَنَا مُنْجَابُ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو مُسْهِرٍ  
 ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ عَيْسَى وَيَتَحَرَّى الصِّدْقَ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ

قوله عليه السلام حتى  
 يكتب صديقا الخ اي يحكم  
 له ويستحق ان يوصف بمقالة

باب

قبح الكذب وحسن  
 الصدق وفضله

الصديقين وثوابهم اوصفة  
 الكذابين وعقابهم والمواد  
 به اظهار ذلك لمخلوقين  
 اما ان يشهر بأحدى الصفتين  
 في الملا الاعلى ولما ان  
 يلحق ذلك في قلوب الخلق  
 كما يوضع القبول والبغضاء  
 في الارض و الاقاضية  
 قد سبق بما كان او يكون  
 اه سنوسي قال في المبرق  
 المضارمان وهما يصدق  
 ويكذب للاحتمرار اه

قوله عليه السلام ان الصدق  
 يهدي الى البر الخ قال  
 النووي البر اسم جامع  
 للخير كله قال العلماء معناه  
 ان الصدق يهدي الى العمل  
 الصالح الخالص من كل  
 منجور واما الكذب فيوصل  
 الفجور وهو الميل عن  
 الاستقامة وقيل الانبعاث  
 في المعاصي اه

قوله عليه السلام وان العبد  
 يتحرى الصدق الخ قال  
 العلماء في هذه الاحاديث  
 حث على تحري الصدق  
 وهو قصد والاعتناء به  
 وعلى التحذير من الكذب  
 والتساهل فيه فانه اذا تساهل  
 فيه ساء منه فحري به  
 وكتبه الله لمبالغة صديقا  
 ان اعتاده لكذبا ان اعتاده  
 اه نوري

حتى يكتب صديقا ( في الموضوعين ) غ



باب

فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شيء يذهب الغضب

قوله عليه السلام ما عدون الرقوب فيكم الخ قال القوي اصل الصرعة في كلام العرب الذي يصرع الناس كثيرا واصل الرقوب في كلامهم الذي لا يعيش له ولد ومعنى الحديث انكم تعتقدون ان الرقوب المذون هو المصاب بموت اولاده وليس هو كذلك شرما بل هو من لم يموت احد من اولاده في حياته فيحتسبه ويكتب له ثواب مصيبتهم به وثواب صبره عليه ويكون له فرط وسلطان كذلك تعتقدون ان الصرعة المذوح القوي الفاضل هو الذي لا يصرعه الرجال بل يصرعهم وليس هو كذلك شرما بل هو من يملك نفسه عند الغضب لهذا هو الفاضل المذوح الذي لا من يقدر على التخلع بخلقه ومشاركته في فضيلته في الحديث فضل موت الارلاد والصبر عليهم وتحسين الدلالة للذهب من قول جليل التخرج وهو مذهب ابي حنيفة وبعض اصحابنا الخ

قوله عليه السلام انما الشديد الذي يملك الخ فانه قوة دينية معنوية الهية بالية لقول النبي عليه السلام معنى هذا الاسم من القوة الظاهرة الى الباطنة ومن امر الدنيا الى امر الدين امر قارة وفي النهاية الصرعة يضم الصاد وفتح الراء المبالغ في الصراع الذي لا يقبل نقله الى الذي يغلب نفسه عند الغضب ويقهرها فانه اذا ملكها كان قد قهر قوى اعدائه وشر خصومه اه

وفي حديث ابن مسهر حتى يكتبه الله **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعثمان بن ابي شيبه (واللفظ لقتيبة) **قالا** حدثنا جرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن الحارث بن سويد عن عبد الله بن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما تعدون الرقوب فيكم **قال** قلنا الذي لا يولد له **قال** ليس ذلك بالرقوب ولكنه الرجل الذي لم يقدم من ولده شيئا **قال** فما تعدون الصرعة فيكم **قال** قلنا الذي لا يضرعه الرجال **قال** ليس بذلك ولكنه الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبه وابو كريب **قالا** حدثنا ابو معاوية **ح** وحدثنا اسحق بن ابراهيم اخبرنا عيسى بن يونس كلاهما عن الاعمش بهذا الاسناد مثل معناه **حدثنا** يحيى بن يحيى وعبد الاعلى بن حماد **قالا** كلاهما قرأت على مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم **قال** ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب **حدثنا** حاجب بن الوليد **حدثنا** محمد بن حرب عن الربيعي عن الزهري اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة **قال** سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ليس الشديد بالصرعة قالوا فالشديد ايم هو يا رسول الله **قال** الذي يملك نفسه عند الغضب **وحدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد جميعا عن عبد الرزاق اخبرنا معمر **ح** وحدثنا عبد الله بن عبد الرحمن ابن بهرام اخبرنا ابو اليمان اخبرنا شعيب كلاهما عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم **بمثله** **حدثنا** يحيى بن يحيى ومحمد بن العلاء **قال** يحيى اخبرنا وقال ابن العلاء **حدثنا** ابو معاوية عن الاعمش عن عدي بن ثابت عن سليمان بن صرد **قال** استب رجلان عند النبي صلى الله عليه وسلم فجعل احدهما يحمم عيناه وتنفخ اوداجه **قال**



رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي لَأَعْرِفُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي  
يَجِدُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَالَ الرَّجُلُ وَهَلْ تَرَى فِي مِنْ جُنُونٍ قَالَ ابْنُ  
الْعَلَاءِ فَقَالَ وَهَلْ تَرَى وَلَمْ يَذْكُرِ الرَّجُلُ حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ  
حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ سَمِعْتُ عَدِيَّ بْنَ ثَابِتٍ يَقُولُ حَدَّثَنَا  
سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَيْدٍ قَالَ أَسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَعَلَ أَحَدُهُمَا  
يَنْضَبُ وَيَنْحَمِرُّ وَجِبْهُ فَظَنَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ  
كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَامَ إِلَى الرَّجُلِ  
رَجُلٌ مِمَّنْ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَدْرِي مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا قَالَ إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ ذَا عَنْهُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ  
الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ أَتَجْنُونَا تَرَانِي وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا صَوَّرَ اللَّهُ آدَمَ فِي الْجَنَّةِ تَرَكَهُ مَا شَاءَ اللَّهُ  
أَنْ يَتْرُكَهُ فَبَعَلَ إِبْلِيسُ يُطِيفُ بِهِ يَنْظُرُ مَا هُوَ فَمَا رَأَاهُ أَجُوفَ عَرَفَ أَنَّهُ خُلِقَ  
خَلْقًا لَا يَتَمَّاكُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا بِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
نَحْوَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا الْمُفِرَّةُ (يَعْنِي الْجَزَائِمِيَّ)  
عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَرَهَيْرُ  
ابْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عَمِيْنَةَ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ إِذَا  
حَرَبَ أَحَدُكُمْ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ  
أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَتَّقِ

قوله عليه السلام الى لا يعرف  
كلمة الخ فيه ان الغضب  
في غير الله تعالى من تزيغ  
الشيطان وانه يفتي لصاحب  
الغضب ان يستعبد فيقول  
اعوذ بالله من الشيطان الرجيم  
وانه سب لروال الغضب  
اه نووي

قوله وهل ترى في من  
جنون ( هو كلام من لم  
يتفقه في دين الله تعالى ولم  
يتحذ بالوار الصريفة  
المكرمة وتوهم ان الاستماع  
مختصة بالهذون ولم يعلم  
ان الغضب من نزغات  
الشيطان ويحتل ان هذا  
القاتل كان من المنافقين  
او من جفاة الأعراب اه  
نووي باختصار

قوله عليه السلام اجوف  
عرف اي ذا جوف وقد  
يكون خالي الداخل وبه  
سمى الجوف فكل مقعر  
اجوف وجوف كل شيء  
قعره ومعنى لا يتماك لا  
يحبس نفسه عن الضموات  
وعلم ذلك من حيث انه

باب

خلق الانسان خلقا  
لا يتماك  
وقعه انه يفتقر الى ما  
يسد ما اه اي

قوله عليه السلام اذا قاتل  
احدكم اخاه الخ قال العلماء  
هذا كصريح بالنهي عن  
ضرب الوجه لانه لطيف  
يجمع الحسن الخ نووي

باب

النهي عن ضرب الوجه  
معنى قاتل ضرب يؤيده رواية  
اذا ضرب ولان المؤمن لا يقاتل  
اياه غالباً والله اعلم وفي السنن  
قال الطبري والمراد الاخوة  
الادمية ويدل عليه قوله  
في الخبر الحديث فان المخلوق  
اهم على صورته اي صورة  
المضروب فكان الضارب  
ضرب وجه ابيه آدم عليه  
السلام اذ لو اريد بالخوة  
الدين لم يكن لتعليل بذلك  
قائمة الخ

الوجه حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي حدثنا شعبة عن قتادة  
سمع أبا أيوب يحدث عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
إذا قاتل أحدكم أخاه فلا يلطمَنَّ الوجه حدثنا نصر بن علي الجهضمي  
حدثني أبي حدثنا المشيخ وحدثني محمد بن حاتم حدثنا عبد الرحمن بن مهدي  
عن المشيخ بن سعيد عن قتادة عن أبي أيوب عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم وفي حديث ابن حاتم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إذا  
قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه فإن الله خلق آدم على صورته حدثنا محمد  
ابن المشيخ حدثني عبد الصمد حدثنا همام حدثنا قتادة عن يحيى بن مالك المراءغي  
(وهو أبو أيوب) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قاتل  
أحدكم أخاه فليجتنب الوجه \* حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا حفص بن  
غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن هشام بن حكيم بن جزام قال صر بالشام  
على أناس وقد أقيموا في الشمس وصب على رؤسهم الزيت فقال ما هذا  
قل يعذبون في الخراج فقال أما إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
يقول إن الله يعذب الذين يعذبون في الدنيا حدثنا أبو كريب حدثنا أبو  
أسامة عن هشام عن أبيه قال صر هشام بن حكيم بن جزام على أناس  
من الأنباط بالشام قد أقيموا في الشمس فقال ما شأنهم قالوا حبسوا في الجزية  
فقال هشام أشهد كسمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إن الله  
يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا حدثنا أبو كريب حدثنا وكيع  
وأبو معاوية وحدثنا إسحق بن إبراهيم أخبرنا جرير كلهم عن هشام  
بهذا الإسناد وزاد في حديث جرير قال وآه لهم يومئذ صمير بن سعد على  
فلسطين فدخل عليه فحدثه فأمر بهم فخلوا حدثني أبو الطاهر أخبرنا ابن

قوله عليه السلام إذا قاتل  
أحدكم أخاه فليجتنب الخ  
قاتل بمعنى قتل فالفاعل  
ليست على ظاهرها يؤيده  
إذا ضرب في الرواية الأخرى  
ويحتمل أن تكون على  
ظاهرها ليتناول ما يقع عند  
دور الصائل مثلا فيتمى  
دافعه عن القصد بالضرب  
إلى وجهه ويدخل في النهي  
كل من ضرب في حد أو تعزير  
أو تأديب كذا في القسطلاني  
ولم يوجد في رواية البخاري  
لفظ أخاه ولهذا قال في المبارك  
قبل الأمر بالاجتناب في الحديث  
فإنه لأن ظاهر حال المسلم  
أن يكون قتاله مع الكفار  
والضرب في وجوههم الجحيم  
فالمقصود أنه وفي المداوي  
فليجتنب الوجه وجوبا  
لأنه شين ومثله لظافته هذا

باب

الوعيد الشديد لمن  
عذب الناس بغير حق  
في المسلم ونحوه كذا في معاهد  
أما الخبري فالضرب في وجهه  
الجحيم المقصود وأردع لاهل  
الجهود كما هو بين اه

قوله عليه السلام فإن الله  
خلق الخ الاكثرون على ان  
الضرب يومه على المصروب  
لما تقدم من الأمر بالكرام  
وجهه ولو لان المراد التعليل  
بذلك لم يكن لهذه الجملة  
ارتباط بما قبلها وقيل يعود  
على آدم أي على سلفه  
فامر بالاجتناب اسرما  
لآدم لمشابهته لصورة  
المصروب ومراد خلق  
الابوة وظاهر النهي التحريم  
كذا في القسطلاني

قوله على أناس من الأنباط  
هم فلاحوا المعجم اه نوري  
قوله عليه السلام ان الله  
يعذب الذين الخ هذا محمول  
على تعذيب بغير حق  
فلا يدخل فيه التعذيب بحق  
كأنقصا من الحدود والتعزير  
ونحو ذلك اه نوري

وَهَبِ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ أَنَّ هِشَامَ بْنَ  
حَكِيمٍ وَجَدَ رَجُلًا وَهُوَ عَلَى جَمْعٍ يُسَمَّى نَاسًا مِنَ النَّبِطِ فِي آدَاءِ الْجَزِيَةِ فَقَالَ  
مَا هَذَا إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُعَذِّبُ الَّذِينَ  
يُعَذِّبُونَ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
قَالَ إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَمِيعٍ جَابِرًا  
يَقُولُ مَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بِسِهَامٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
أَمْسِكْ بِنِصَالِهَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا  
وَقَالَ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِأَسْهُمٍ فِي الْمَسْجِدِ قَدْ أَبْدَى نِصُولَهَا فَأَمَرَ أَنْ يَأْخُذَ  
بِنِصُولِهَا كَيْ لَا يَتَّخِذَ مِثْلًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ حَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ رُفْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا كَانَ يَتَّصِقُ بِالنَّبْلِ فِي الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَمُرَّ بِهَا إِلَّا  
وَهُوَ آخِذٌ بِنِصُولِهَا وَقَالَ ابْنُ رُفْعٍ كَانَ يَتَّصِقُ بِالنَّبْلِ حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ  
حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَجْلِسٍ أَوْ سَوْقٍ وَسِيْرِهِ نَبْلٌ فَلْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ  
لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا ثُمَّ لْيَأْخُذْ بِنِصَالِهَا قَالَ فَقَالَ أَبُو مُوسَى وَاللَّهِ مَا مَشَاحِثِي سَدَدَتْهَا  
بَعْضُنَا فِي وُجُوهِ بَعْضٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرَادٍ الْأَشْعَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ  
(وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) فَلَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا مَرَّ أَحَدُكُمْ فِي مَسْجِدِنَا أَوْ فِي سَوْقِنَا وَمَعَهُ  
نَبْلٌ فَلْيَمْسِكْ عَلَى نِصَالِهَا بِكَفِّهِ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مِنْهَا شَيْءٌ أَوْ قَالَ  
لِيَقْبِضَ عَلَى نِصَالِهَا حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ

باب

أمر من صر بسلاح  
في مسجد أو سوق  
أو غيرها من المواضع  
الجامعة للناس أن  
يمسك بنصالها  
قوله عليه السلام امسك  
بنصالها التصول والتصال  
جمع نصل وهو حديدة  
السهم وفيه اجتناب كل  
ما يخالف منه ضرر اه نوري  
وقال القاسمي وقول ابن  
موسى ما مشاخي سدناها  
بعضنا في وجوه بعض  
أي قومنا الرمي بها وقصدنا  
ذلك والسداد القصد في  
الشيء يشير بذلك إلى  
ما وقع بين الاثنين من اللقن  
بعده عليه السلام على  
التأويل في الخليفة قال  
الأي قلت امره عليه السلام  
بذلك رحمة بالامة ولذا قال  
ابو موسى ما قال اي انا  
لم يرحم بعضنا كما امره  
عليه السلام الخ  
قوله كان يصدق بتشدده  
الصاد اصله يصدق

باب

التي عن الاشارة  
بالسلاح الى مسلم

عِيْنَةُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سَبْرِينَ سَمِعْتُ أَبَاهُ رِيْرَةَ يَقُولُ قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَشَارَ إِلَى أَخِيهِ بِمَجْدِيْدَةٍ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَلْعَنُهُ حَتَّى يَدْعَهُ وَإِنْ كَانَ أَحَاهُ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُشِيرُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ بِالسِّلَاحِ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَحَدُكُمْ لَعَلَّ الشَّيْطَانَ يَتْرَعُ فِي يَدِهِ فَيَقَعُ فِي حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَلِّغُوا رِجْلَيْ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ عُضْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَحْرَهُ فَشَكَرَ اللهُ لَهُ فَفَعَّرَ لَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ رَجُلٌ بِعُضْنِ شَجَرَةٍ عَلَى ظَهْرِ طَرِيقٍ فَقَالَ وَاللهِ لَا يُجِيزُنِي هَذَا عَنِ الْمُسْلِمِينَ لَا يُؤْذِيهِمْ فَأَدْخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يَتَّقِلُبُ فِي الْجَنَّةِ فِي شَجَرَةٍ قَطَعَهَا مِنْ ظَهْرِ الطَّرِيقِ كَأَنَّهُ تُؤْذِي النَّاسَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَهُزُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ شَجَرَةٌ كَانَتْ تُؤْذِي النَّاسَ جَاءَ رَجُلٌ فَقَطَعَهَا فَدَخَلَ الْجَنَّةَ

قوله عليه السلام من اشار الى اخيه اي اخيه المسلم والذي في حكمه ( فان المشكاة تلعنه ) يعني تدهو عليه بالبعد عن الجنة اول الامر لانه خوف مسلما باشارته هو حرام لقوله عليه السلام لا يهل مسلم ان يروع مسلما او قريبا اه - مبارك وقال النووي فيه تأكيد حرمة المسلم والنهي الشديد عن ترويعه وتخويفه والتعرض له بما قد يؤذيه اه  
قوله عليه السلام وان كان اخاه لا يروه وامه ( يعني وان كان هازلا ولم يقصد ضربه كمن به عنه لان الاخ الشقيق لا يقصد قتل اخيه غالبا اه مبارك

باب

فضل ازالة الاذى عن الطريق

قوله عليه السلام لا يشير احدكم الخ قال النووي هكذا هو في جميع اللغات بالياء بعد الشين وهو صحيح وهو في بنف الخبز كقوله تعالى لا تضار والدة وقد قدمنا مرات ان هذا ابلغ من لفظ النبي اه

قوله عليه السلام لعل الشيطان يتزع قال النووي شيطناه بالعين المهملة وحقاه يرمي في يده ويعلق خريته ورميته وروى في غير مسلم بالعين المعجمة وهو يعني الاغراء اي يحمل على تحقيق الضرب اه ويزن ذلك اه

قوله عليه السلام فانخره فشكر الله له اي اظهره للملائكة اول من شاء من خلقه الثناء عليه بما فعل من الاحسان بعبده او يكون شكر بمعنى جازاه جزاء الشاكرين اه سنوسي

قوله عليه السلام في شجرة قطعها من ظهر الطريق للفتنة في سببية اي ينتم في الجنة بسبب قطعه الشجرة قال الازهي الاظهر انها كانت غير معلومة واما الملكة المتدلى الفراصا هل الطريق المتدلى المؤذى فللمار ان يقطعها اذا ظهرت اذيتها او يرفع امرها الى القاضي الخ

قوله عليه السلام لا يشير احدكم الخ قال النووي هكذا هو في جميع اللغات بالياء بعد الشين وهو صحيح وهو في بنف الخبز كقوله تعالى لا تضار والدة وقد قدمنا مرات ان هذا ابلغ من لفظ النبي اه



**حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ الْخَنَابِ عَنْ أَبِي الْوَاظِعِ الرَّاسِبِيِّ**  
**عَنْ أَبِي بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيِّ أَنَّ أَبَا بَرَزَةَ قَالَ قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَذْرِي لِمَ لَمْ يَأْتِ بِعَذَابٍ لِي وَأَبِي بَعْدَكَ فَزَوِّدْنِي شَيْئًا يَتَّقِعْنِي اللَّهُ**  
**بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفَعَلْ كَذَا أَفَعَلْ كَذَا أَبُو بَكْرٍ نَسِيَهُ**  
**وَأَمَرَ الْأَذْيَ عَنْ الطَّرِيقِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ الصُّبَيْعِيِّ**  
**حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ (يَعْنِي ابْنَ أَنَسٍ) عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَذِّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ سَجَّجْتُهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلْتُ فِيهَا النَّارَ**  
**لَأَهِيَ أَطْعَمْتُهَا وَسَقَّيْتُهَا إِذْ هِيَ حَبَسْتُهَا وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ**  
**الْأَرْضِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ خَالِدٍ جَمِيعًا**  
**عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جُوَيْرِيَةَ وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى**  
**عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**عَذِّبْتُ امْرَأَةً فِي هِرَّةٍ أَوْ تَقَّتْهَا فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تُسْقِهَا وَلَمْ تَدْفَعْهَا تَأْكُلُ**  
**مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ**  
**عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا**  
**مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا**  
**وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ مِنْ جِرَاءِ هِرَّةٍ لَهَا أَوْ هِيَ**  
**رَبَطَتْهَا فَلَأَهِيَ أَطْعَمْتُهَا وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تُرِيمُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ**  
**هَرَبًا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ**  
**حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَعْرَبِيِّ أَنَّهُ حَدَّثَهُ**

قوله عليه السلام وامر  
 الاذى عن الطريق امر من  
 الامرار يجوز في الرأ الفتح  
 والكسر قال النووي هكذا  
 هو في معظم النسخ وكذا  
 نقله القاضي عن طامة  
 الراوة بتشديد الراء ومعناه  
 اذله وفي بعضها وامر بزي  
 عطفة وهي بمعنى الاول  
 اه وهو من الميز يقال

باب

تحريم تعذيب الهرة  
 ونحوها من الحيوان  
 الذي لا يؤذى  
 حذرة ميزا من باب باع عزلة  
 ولفسته من غيره كذا  
 في المسباح  
 قوله عليه السلام ولاهي  
 تركتها تأكل من خشاش الارض  
 بفتح الخاء المعجمة وضها  
 وكسرها اي هوامها  
 وحشراتا اه نوى

قوله عليه السلام دخلت  
 امرأة النار من جراهمة اي  
 من اجلها بعدد جراهمة من  
 جراهمة من جراهمة وجريه  
 واجلك بمعنى اه نوى  
 قال في القاموس من جراك  
 بفتح الجيم وتشديد الراء  
 وتقليبها بعدد وقصر ومن  
 جريه بك بمعنى من اجلك اه  
 قوله عليه السلام دخلت  
 امرأة النار لول هي حورية  
 وليل اسرائيلية وظاهرها انها  
 عذبت حقيقة او بالحساب ليل  
 وكانت كافرلة والاصح مسلمة  
 وانما دخلت النار بهذا الاسم  
 كذا في المناوي

قوله عليه السلام ولاهي  
 ارسلتها ترمم الخ قال  
 النووي هكذا هو في اكثر  
 النسخ ترمم بضم التاء  
 وكسر الراء الثانية وفي  
 بعضها ترمم بضم التاء  
 وكسر الميم الاولى وراه  
 واحدة وفي بعضها ترمم  
 بفتح الراء والميم اي تناول  
 ذلك بشفتها اه

باب

تحريم الكبر

ارسلتها او رطلتها فلم ترم

زعموا



قوله عليه السلام العز  
ازاره الخ هكذا هو في جميع  
النسخ فالصحيح في ازاره

باب

النهي عن تقييد الانسان  
من رحمة الله تعالى  
ورداه يعود الى الله تعالى  
لم يرد به وفيه عذوف  
تقديره قال الله تعالى ومن  
يتاذهي فلك اعذبه ومن  
يتاذهي يخلق بذلك نصير

باب

فضل الضعفاء والحمالين

باب

النهي من قول هلك  
الناس

في معنى المشارك وهذا عيب  
شديد في الكبر مصرح  
بمعرفة اه نوري  
قوله والله لا يغفر الله لفلان  
قال الطبري طعه بذلك حكم  
على الله سبحانه وذلك جهل  
بالحكم الربوبية الخ

قوله عليه السلام من ذا الذي  
يتألى معناه يهلك والالية (على  
وزن تحية) البين وفيه دلالة  
للذهب اهل السنة في غفران  
الذنوب يلاتوبة اذا شاء الله  
غفرانها اه نوري

قوله عليه السلام رب اشعث  
الخ قال القاضي الاثمت هو

باب

الوصية بالجار  
والاحسان اليه

الطلب شعور راسه غير مصاص  
ومع ذلك بالابواب انه لا يلد  
ه عند الناس فهم يمجرونه  
وردفونه عن ابوابهم اه  
قوله عليه السلام لما قال  
الرجل هلك الناس الخ قال  
الابي سياق الحديث يدل على  
فوق ذلك قال المازري وذلك  
لما قاله احتقار الناس وانها  
طغية واما قوله فلك  
تجمع على ذهاب الصالحين  
وتقصيرهم عن مضي من الاولين  
فليس من ذلك لان الاولى  
هنوز الكبر والثاني هنوز  
الاشفاق وتظيم السلف  
والتمسك بالنس اه

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَابِي هُرَيْرَةَ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعِزُّ  
إِزَادُهُ وَالْكِبْرِيَاءُ رِذَاؤُهُ فَمَنْ يُنَازِعُنِي عِدَّتُهُ **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ  
مُعْتَمِرِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِوَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَنَّ رَجُلًا قَالَ وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ  
مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ فَإِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ وَأَخْبَطْتُ عَمَلَكَ  
أَوْ كَمَا قَالَ **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ  
عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ رَبُّ  
أَشْعَثَ مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَا بَرَّةَ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ  
ابْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَالَ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ هَلَكَ النَّاسُ فَهُوَ أَهْلِكُهُمْ قَالَ أَبُو اسْتَعْبِقَ لَا أَدْرِي أَهْلِكُهُمْ  
بِالنَّصَبِ أَوْ أَهْلِكُهُمْ بِالرَّفْعِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ  
رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ بْنِ حَكِيمٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ  
سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ جَمِيعًا عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ وَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ح وَحَدَّثَنَا  
أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ وَ يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ كُلُّهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ  
ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الشَّقْفِيَّ)  
سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ (وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ)  
أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
يَقُولُ مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لِيُورِثَنِي **حَدَّثَنَا** عَمْرُو

النَّاقِدُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 ثَابِتَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنِي عُيَيْنَةُ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ  
 حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ  
 سَيُورَثُهُ حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِسْرَاهِيمَ (وَاللَّهُمَّ لَا تَسْخُفْ)  
 قَالَ أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا  
 أَبُو عِمْرَانَ الْجَوْنِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَبَادِرٍ إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا وَتَمَاهَدْ جِيرَانَكَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ  
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ إِنَّ خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَانِي إِذَا طَبَخْتَ مَرَقًا فَأَكْثِرْ مَاءَهُ ثُمَّ  
 أَنْظُرْ أَهْلَ بَيْتِ مَنْ جِيرَانِكَ فَأَصِبْهُمْ مِنْهَا بِمَعْرُوفٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَاةٍ السَّمْعِيُّ  
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو طَاوِصٍ (يَعْنِي الْخَزَّازَ) عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 ابْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ  
 شَيْئًا وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ  
 مُسَهَّرٍ وَحَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا آتَاهُ طَالِبٌ حَاجَةً أَقْبَلَ عَلَى جُلْسَانِهِ فَقَالَ  
 اشْفَعُوا فَلْتَوْجَرُوا وَلِيَقْضِ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا أَحَبَّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّهُمَّ ظَلِّمْهُ)  
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

قوله الجوني جمع الجيم كذا في القاموس

قوله عليه السلام ما زال  
 جبريل الخ في هذه الاحاديث  
 الوصية بالجار وبيان عظم  
 حقه وفضيلة الاحسان اليه  
 اه نوري  
 قوله عليه السلام وتعاهد  
 جيرانك قال في القاموس  
 التمهيد والتعاهد والاعتقاد  
 ان يلتزم مخالفة شيء  
 ويتفقد احواله ولا يقبل عنه  
 اصلا يقال تعهد وتعاوده  
 واهتمه اذا تقدموا حدث  
 المهديه اه وفي السنوسي  
 امر ندب وارشاد الى تكريم  
 الاخلاق قال الابي جيرانك  
 جمع جار لكن يخصصه قوله  
 في الآخر ثم انظر اهل بيت  
 من جيرانك لبيت الواحد  
 يخرج من المهدي اه

قوله عليه السلام فاصبهم  
 منها بمعروف اي اعطهم  
 مما طبخت شيئا  
 قوله عليه السلام بوجه  
 طلق اي سهل منبسط فيه  
 الخث على فضل المعروف  
 وما يسرته وان قل حق  
 طلاقة الوجه عند اللقاء اه  
 نوري كما قال تعالى لمن يعمل  
 مثقال ذرة خيرا يره

قوله عليه السلام فمعوا اي  
 ليشفع بعضكم في بعض في غير  
 الحدود فتندب الشفاعة الى

باب

استحباب طلاقة  
 الوجه عند اللقاء  
 ولاية الامور وغيرهم من ذي  
 الحقوق ما لم يكن في حد او امر  
 لا يجوز تركه اه مناوي

باب

استحباب الشفاعة  
 ليا ليس بحرام  
 قوله عليه السلام وليقض  
 الله الخ بمعنى يقدر الله  
 كما كان في الجامع الصغير لان

باب

استحباب مجالسة  
 الصالحين ومجالسة  
 قرناء السوء  
 الله لا يؤمره اي يظهر  
 على لسان رسوله يوحى  
 او الهام ما قدر في الازل انه  
 سيكون من اعطاء او حرمان  
 كذا في المناوي

قوله عليه السلام انما مثل  
الجلس الخ قال النووي فيه  
فضيلة محاسن الصالحين  
واهل الخير والبر والتمسك  
بالاخلاق والورع والمسلم

باب

فضل الاحسان الى  
البنات

والادب والتقى عن محاسن  
اهل الشر واهل البدع ومن  
يفتات الناس او يكثر مجره  
وطاقتة ونحو ذلك من  
الانواع المذمومة ومعنى  
يحذرك يعطيك وفيه طهارة  
المسك واستحبابه وجوار  
بيعه و... اجمع العلماء  
على جميع هذا ولم يخالف فيه  
من يمتد به الخ

قوله عليه السلام من ابتلى  
من البنات الخ الابتلاء هو  
الامتحان لكن استمر  
استعمال الابتلاء في المحن  
والبنات ما لم يمتدحها لان غالب  
هو الخلق في الذكور اه  
مبارق

قوله عليه السلام فاحسن  
اليهن الخ امر خارج هنا  
الاحسان اليهن بالتزويج  
بالاكفاد لكن الارجح انهم  
الاحسان اه مبارك

قوله عليه السلام من ابتلى  
من النار اي يكون جزاؤه  
على ذلك وقاية بيته وبين  
نار جهنم حاللا بيته و  
بينها وفيه تسكيد حتى  
البنات فوق الذكور لغرضهم  
وامكان تصرفهم بخلافهن  
اه متاوى

قوله عليه السلام من مال  
جاريتين اي ربي صفتين  
وقام بمصالحهما من نحو  
نقطة وكسوة اه متاوى

انما مثل  
الجلس الخ

فاحسنها

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السَّوِّءِ كَمَا مَثَلُ الْمِسْكِ وَنَافِخِ الْكِبْرِ  
كَمَا مَثَلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحاً طَيِّبَةً  
وَنَافِخِ الْكِبْرِ إِمَّا أَنْ يُحْرِقَ بِبَابِكَ وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحاً خَبِيثَةً **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**  
**ابْنُ قَهْزَادٍ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ**  
**حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ح وَحَدَّثَنِي**  
**عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ (وَاللَّفْظُ لهُمَا) قَالَا أَخْبَرَنَا**  
**أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ عُرْوَةَ بِنْتَ**  
**الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ جَاءَتْنِي أَمْرَأَةٌ**  
**وَمَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا فَسَأَلْتَنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي شَيْئاً غَيْرَ تَمْرَةٍ وَاحِدَةٍ فَأَعْطَيْتُهَا**  
**إِيَّاهَا فَأَخَذَتْهَا فَفَسَمَتْهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا وَلَمْ تَأْكُلْ مِنْهَا شَيْئاً ثُمَّ قَامَتْ فَخَرَجَتْ**  
**وَأَبْنَتَاهَا قَدْ خَلَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَدَّثَتْهُ حَدِيثَهَا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ ابْتَلَى مِنْ ابْنَاتِ بَيْتِي فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ**  
**حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرٌ (يَعْنِي ابْنَ مَضَرَ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ أَنَّ زِيَادَ بْنَ**  
**أَبِي زِيَادٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مَالِكٍ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ**  
**عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ جَاءَتْنِي مِسْكِينَةٌ تَحْمِلُ ابْنَتَيْنِ لَهَا فَأَطْعَمْتُهُمَا**  
**ثَلَاثَ تَمْرَاتٍ فَأَعْطَتْ كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا تَمْرَةً وَرَفَعَتْ إِلَى فِيهَا تَمْرَةً لِيَأْكُلَهَا**  
**فَأَسْطَظَمَتْهَا ابْنَتَاهَا فَشَقَّتِ التَّمْرَةَ الَّتِي كَانَتْ تُرِيدُ أَنْ تَأْكُلَهَا بَيْنَهُمَا فَأَعْجَبَنِي**  
**شَأْنُهَا فَذَكَرْتُ الَّذِي صَنَعَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ**  
**أَوْجَبَ لَهَا بِهَا الْجَنَّةَ أَوْ أَعْتَقَهَا بِهَا مِنَ النَّارِ **حَدَّثَنِي** عُمَرُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ**  
**الزُّبَيْرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّ أَنَسَ بْنَ أَنَسٍ**  
**بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ مَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تَبْلُغَا جَاءَ**

يَوْمَ الْقِيَامَةِ اَنَا وَهُوَ وَضَمَّ اصَابِعَهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ  
 عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنْ الْوَالِدِ فَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَحَلَّى  
 الْقَسَمِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ** وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالُوا  
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَبْنُ دَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ  
 أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ مَالِكٍ وَيَعْنِي حَدِيثَهُ إِلَّا أَنَّ فِي حَدِيثِ  
 سُهَيْبَانَ قِيلَ النَّارُ إِلَّا تَحَلَّى الْقَسَمِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِنِسْوَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ كُنَّ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَالِدِ  
 فَتَحْتَسِبُهُ إِلَّا دَخَلَتْ الْجَنَّةَ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ مِنْهُنَّ أَوْ اثْنَتَيْنِ يَارَسُولَ اللَّهِ قَالَ أَوْ اثْنَتَيْنِ  
**حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ** فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكَرَ أَنَّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْجَحْدَرِيِّ قَالَ جَاءَتْ  
 أَمْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ يَارَسُولَ اللَّهِ ذَهَبَ الرَّجَالُ  
 بِحَدِيثِكَ فَاجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمَ مَا تَأْتِيكَ فِيهِ تَعَلَّمْنَا مَا عَلَّمَكَ اللَّهُ قَالَ أَجْتَمَعْنَ  
 يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَاجْتَمَعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلِمْنَ مِمَّا  
 عَلَّمَهُ اللَّهُ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْكُنَّ مِنْ أَمْرَأَةٍ تَقْدِمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلِيهَا ثَلَاثَةٌ إِلَّا  
 كَانُوا لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ فَقَالَتْ أَمْرَأَةٌ وَأَثْنَتَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَثْنَتَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ وَأَثْنَتَيْنِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** وَأَبْنُ  
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُمِيدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ يَمِثِلُ مَعْنَاهُ وَزَادَ جَمِيعًا عَنْ  
 شُعْبَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

أوثان ( في الموضعين )

باب

فضل من يموت له ولد  
فيحسبه

اليمين اي كرها ومعنى تحلة  
 القسم ما يجعل به القسم وهو  
 اليمين هذا مثل في القليل  
 المفرط في القلة وهو ان  
 يسافر من القبل الذي يقسم  
 عليه المقدر الذي يبر  
 قسمه به مثل ان يحلف  
 على النزول بكذا فلو قع به  
 وقعة غفيرة اجزائه فتلك  
 تحلة قسمه كذا في العيون  
 قال الخطابي حلت القسم  
 تحلة اي ابرتها بقوله  
 وان منكم الا واردها اي  
 لا يدخل النار ليعاقبه بها  
 ولكنه يجوز عليها فلا  
 يكون ذلك الا بقدر ما يبر  
 الله به قسمه والقسم مفسر  
 سانه قال وان منكم والله  
 الا واردها وقال الجوهري  
 التحليل ضد التحريم تقول  
 حلته تحليلا وتحلة وفي  
 الحديث الا تحلة القسم اي  
 قدر ما يبر الله قسمه فيه اه  
 وفي المارق هذا استثناء  
 من قوله قسمه النار تحلة  
 بكسر الهمزة مصدر حلت  
 اليمين اي ابرتها تحلة  
 القسم ما يفعله الخالف مما  
 القسم عليه مقدار ما يكون  
 باردا في قسمه المراد منها بيان  
 قلة المس اذلة زمانه اه  
 قوله عليه قسمه النار قال  
 شارح الفاء فيه يعنى الوار  
 يعنى لا يجتمع لمسلم موت  
 ثلاثة من اولاده ومن النار  
 اياه وانما قلنا كذا لان  
 المضارع انما يتصحب بتقدير  
 ان بعد الفاء اذا كان ما قبلها  
 سببا لما بعدها وهنالك ليس  
 موت الاولاد ولا عدمه سببا  
 لمس النار الى هنا كلامه  
 لكنه ممنوع لان نحو ما تأتينا  
 فتحدثنا بالنسب له معنيان  
 احدهما ان يكون الاول  
 سببا لثاني فيلحق بالثاني  
 وثانيهما اني اجتمعا معنيان  
 غير اعتبار السببية يعنى لم  
 يكن منكم اتيان ولا حديث  
 كذا فسرهم سيويوه والشارح  
 كانه لم يقببه المعنى الثاني  
 وحصر النسب على المعنى  
 الاول اه مارق ذهب الطيبي  
 الى ان الفاء هنا بمعنى الوار

الذي لا يجمع كقول الشارح وهو اكمل الدين لكن اجاب عنه ابن الحاجب والدمامي والفظه بان يجوز النسب بعد الفاء السببية بقاء السببية بعد ان لم تكن  
 السببية حاصلة كما قالوا في احد وجهي ما تأتينا فتحدثنا ان الذي يكون راجعا في الحقيقة الى التحديث لاني الاتيان اي ما يكون منكم اتيان يعقبه حديث اه لسطلاني



قَالَ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَلْفُوا الْجَنَّةَ حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى (وَتَقَارِبًا فِي اللَّفْظِ) قَالَا حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي السَّلِيلِ عَنْ أَبِي حَسَّانَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي هُرَيْرَةَ إِنَّهُ قَدْ مَاتَ لِي آتِسَانٍ فَأَنْتَ مُحَمَّدٌ نِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثِ تَطْيِيبٍ بِهِ أَنْفُسَانَا قَالَ قَالَا قَالَا قَالَا نَمَّ صِبَاغُهُمْ دَعَامِيصُ الْجَنَّةِ يَتَلَقَّى أَحَدُهُمْ أَبَاهُ أَوْ قَالَ أَبَوِيهِ فَيَأْخُذُ بِتَوْبِهِ أَوْ قَالَ بِبَيْدِهِ كَمَا أَخَذُ أَنَا بِصِنْفَةٍ تَوْبِكَ هَذَا فَلَا يَتَنَاهَى أَوْ قَالَ فَلَا يَنْتَهِي حَتَّى يُدْخِلَهُ اللَّهُ وَأَبَاهُ الْجَنَّةَ وَفِي رِوَايَةٍ سُوَيْدٌ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو السَّلِيلِ وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (بِعْنِي ابْنُ سَعِيدٍ) عَنِ التَّيْمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ فَهَلْ سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا تَطْيِيبٌ بِهِ أَنْفُسَانَا عَنْ مَوْتَانَا قَالَ نَمَّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالُوا حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنُونَ ابْنَ غِيَاثٍ) ح وَحَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّهِ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ آتَتْ أَمْرَأَةٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَبِيٍّ لَهَا فَقَالَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَدْعُ اللَّهَ لَهُ فَلَقَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ قَالَ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ قَالَتْ نَمَّ قَالَ لَقَدْ أَخْطَرْتُ بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ قَالَ عُمَرُ مِنْ بَيْنِهِمْ عَنْ جَدِّهِ وَقَالَ الْبَاقُونَ عَنْ طَلْقٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا الْجَدَّ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ طَلْقِ بْنِ مُعَاوِيَةَ النَّخَعِيِّ أَبِي غِيَاثٍ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَتْ أَمْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِابْنٍ لَهَا فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ يَشْتَكِي وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْهِ قَدْ دَفَنْتُ ثَلَاثَةَ قَالَ لَقَدْ أَخْطَرْتُ بِحِطَّارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ قَالَ زُهَيْرٌ عَنْ طَلْقٍ وَلَمْ يَذْكُرِ الْكُنْيَةَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ إِذَا

قوله عليه السلام ثلثة لم يلفوا الجنة اي لم يلفوا من التكليف الذي يكتب فيه الحث وهو الامم اه

قوله سفارهم دطاميس الجنة هو القبال والتمين والصاه المصلاط واحدهم دموس بهم الماء اي سفار اهلها واصل الدموس حويصة تكون في الماء لا تارقه اي ان هذا الصدير في الجنة لا يارقه اه

قوله بمنفة ثوبك الصنفة والصليفة بمعنى الطول

قوله عليه السلام لقد احتظرت بمطار الخ اي امتنعت بمائع وثيق واصل الحظر المنع واصل الحظار بكسر الحاء وكسرها ما يجعل حول البستان ويجريه من قصبان وغيرهما كالحائط اه نووي ولو النهاية لقد حثت بصبي عظيم من النار طيبك حرها وروى عنه دخلها اه قال الابن ولو هذه الاحاديث ان اولاد المؤمنين في الجنة قال المازري اجموا على ذلك في اولاد الانبياء عليهم السلام وكذا اولاد المؤمنين عند الجمهور وبعضهم ينكر وجود اختلاف في ذلك لظاهر القرآن ولما ورد في الاخبار قال تعالى الذين امنوا واتبعتم فديتهم بايمان والخلای في اولاد المفسركين اه

باب

اذا احب الله عبدا حبه لعباده



أَحَبَّ عَبْدًا دَا جَبْرِيلَ فَقَالَ إِنِّي أَحِبُّ فُلَانًا فَأَجِبْتُهُ قَالَ فَيُحِبُّهُ جَبْرِيلُ ثُمَّ  
 يُنَادِي فِي السَّمَاءِ فَيَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فُلَانًا فَأَجِيبُوهُ فَيُجِيبُهُ أَهْلُ السَّمَاءِ قَالَ  
 ثُمَّ يُوَضِّعُ لَهُ الْقَبُولَ فِي الْأَرْضِ وَإِذَا أَبْغَضَ عَبْدًا دَا جَبْرِيلَ فَيَقُولُ  
 إِنِّي أَبْغَضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ فَيَبْغِضُهُ جَبْرِيلُ ثُمَّ يُنَادِي فِي أَهْلِ السَّمَاءِ  
 إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ فُلَانًا فَأَبْغِضُوهُ قَالَ فَيَبْغِضُونَهُ ثُمَّ تُوَضِّعُ لَهُ الْبَغْضَاءُ  
 فِي الْأَرْضِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الْقَارِيَّ) وَقَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) ح وَحَدَّثَنَا  
 سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو وَالْأَشْعَثِيُّ أَخْبَرَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ ح وَحَدَّثَنِي  
 هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ (وَهُوَ ابْنُ أَنَسٍ) كُلُّهُمْ  
 عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيْبِ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ  
 الْبَغْضِ حَدَّثَنِي عَمْرٍو الثَّاقِدِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِيُّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ كُنَّا بِعِرْقَةِ فَرَّةَ  
 عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ عَلَى الْمَوْصِمِ فَقَامَ النَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لِأَبِي  
 يَا أَبَتِ إِنِّي أَرَى اللَّهَ يُحِبُّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ وَمَا ذَاكَ قُلْتُ لِمَا لَهُ مِنَ الْحُبِّ  
 فِي قُلُوبِ النَّاسِ فَقَالَ يَا بَيْتِكَ أَنْتَ سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَبْرِيلَ عَنْ سُهَيْلٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
 سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ فَأَتَعَارَفَ مِنْهَا  
 اشْتَلَفَ وَمَا تَأْكُرُ مِنْهَا ائْتَلَفَ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ  
 هِشَامٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِحَدِيثِ  
 يَرْفَعُهُ قَالَ النَّاسُ مَعَادِنُ كَعَادِنِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

قوله عليه السلام احب  
 هذا دنا جبريل الخ قال  
 العلماء محبة الله تعالى  
 لعبد هو ارادته الخير له  
 وهدايتة والعامه عليه  
 ورحمته وبغضه ارادة عقابه  
 او شقاوته ونصوه وحب  
 جبريل والملائكة يمتثل  
 وجهين احدهما استغفارهم  
 له وثناؤهم عليه ودعاؤهم  
 والثاني ان يحبهم على  
 ظاهرها وسبب حبه اياه  
 كونه مطيعا لله محبوبا له  
 نوري وفي المبارك محبة الله  
 تعالى عبده مجاز عن ان  
 يرضى عنه وعن مالهاته  
 قال لا احسب في بغض الله  
 عبده الا عدم رضاه اه

قوله عليه السلام ثم ينادي  
 في السماء قائدة هذا الاعلام  
 ان يستغفر له اهل السماء  
 والارض كذا في المبارك

قوله عليه السلام ثم يوضع له  
 القبول الخ اي الحب في  
 قلوب الناس ورضاهم عنه  
 فتقبل اليه القلوب وترضى  
 عنه فهو في القسطاني  
 فيه ان محبوب القلوب  
 محبوب الله ومبغوضها  
 مبغوض الله اه الحديث  
 في قوة اذا احب الله عبدا  
 وضع له القبول في الارض  
 فالعربة مهمة فلا يرد  
 ان كثيرا من عبه لا يعرف  
 فضلا عن القبول له كما  
 في حديث « رب اشعث  
 مدبرع بالابواب الذي سبق  
 في الصحيفة ٣٦ وفي المرقاة  
 يوضع له القبول في الارض  
 اي في قلوب اهلها من اهل  
 الهبة فلا يرد ان كثيرا

باب

الارواح جنود مجندة  
 من الاولياء ليس لهم قبول  
 عند اهل الدنيا لان العبرة  
 بخواص الانام لا بالعوام  
 كالانعام اه

قوله عليه السلام الارواح  
 جنود مجندة الخ قال العلماء  
 معناه جموع مجتمعة او  
 انواع مختلفة واما تبارعها  
 فهو الامر جعلها الله عليه  
 وفيل انما العبرة سفاتها التي  
 جعلها الله عليها وتماثيا  
 في شيها الخ نوري

قوله عليه السلام احبها الى فروعها اه نوري  
 قوله عليه السلام احبها الى فروعها اه نوري  
 قوله عليه السلام احبها الى فروعها اه نوري  
 قوله عليه السلام احبها الى فروعها اه نوري

باب

المراء مع من احب

قوله عليه السلام ما اعدت لها قال العيني قال شيخنا الطيبي سلك مع السائل طريق الاستطاب الحكيم لانه سأل عن وقت الساعة واجاب بقوله ما اعدت لها يعني انما يجهل ان تتم باهيتها وتعنى بانقطعك عند قيامها من الاجمال الصالحة فقال هو ما اعدت لها الخ اه

قوله عليه السلام انت مع من احببت اى داخل في زميرهم و ملحق بهم قال النووي فيه فضل حب الله ورسوله عليه السلام والصالحين واهل الخير الاحياء والاموات ومن فضل محبة الله ورسوله امتثال امرها واجتتاب نهيبها والتأدب بالآداب الشرعية ولا يشترط في الانتفاع بمحبة الصالحين ان يعمل عملهم اذ لو عمله لكان منهم ومثلهم اه لكن قال الامام في الاحياء لا يفرق قوله عليه السلام المراء مع من احب فان المصاوي يدعون حب عيسى واليهود حب موسى مع انها ينفعنا اياهم يعنى ان المحبة مع مخالفة لا تنفع والله اعلم

قوله ما اعدت لها من كثير الخ اى من التوابع

قوله ما اعدت لها من كثير الخ قال الكرماني بسبب فرحهم ان كونهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يدل على انهم من اهل الجنة فان قلت درجته في اجنة اعلى من درجاتهم فكيف يكونون معه قلت المعية لا تقتضى عدم التفاوت في الدرجات اه

خيارهم في الإسلام إذا قهوا والأزواج جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف **حدثنا** عبد الله بن مسleme بن قنمب حدثنا مالك عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة عن انس بن مالك ان اعرابيا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم متى الساعة قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اعدت لها قال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وعمر بن الناقد وزهير بن حرب ومحمد بن عبد الله بن نمير وابن ابي عمير (واللفظ لزهير) قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن انس قال قال رجل يا رسول الله متى الساعة قال وما اعدت لها فلم يذكر كبيرا قال ولكي احب الله ورسوله قال فانت مع من احببت **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد اخبرنا وقال ابن رافع **حدثنا** عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري حدثني انس بن مالك ان رجلا من الاعراب اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله غير انه قال ما اعدت لها من كثير احمد عليه نفسي **حدثني** ابو الربيع العسكي **حدثنا** حماد (يعني ابن زيد) **حدثنا** ثابت البناني عن انس بن مالك قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله متى الساعة قال وما اعدت للساعة قال حب الله ورسوله قال فانك مع من احببت قال انس فما فرحنا بعد الإسلام فرحا اشد من قول النبي صلى الله عليه وسلم فانك مع من احببت قال انس فاننا احبب الله ورسوله وانا بكر وعمر فازجو ان اكون معهم وان لم اعمل باعمالهم **حدثنا** محمد بن عبيد العبري **حدثنا** جعفر بن سليمان **حدثنا** ثابت البناني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يذكر قول انس فاننا احبب وما بعده **حدثنا** عثمان بن ابي شيبة واسحق بن ابراهيم قال اسحق

(اخبرنا)

٨٠  
٤٦  
٤٧

أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَقْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ  
 مَالِكٍ قَالَ بَيْتًا أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَارِجِينَ مِنَ الْمَسْجِدِ فَلَقِينَا رَجُلًا  
 عِنْدَ سِدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَا أَعَدَدْتُ لَهَا قَالَ فَكَانَ الرَّجُلُ اسْتَكَانَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعَدَدْتُ  
 لَهَا كِبْرَ صَلَاةٍ وَلَا صِيَامٍ وَلَا صَدَقَةٍ وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ فَأَنْتَ مَعَ  
 مَنْ أَحْبَبْتَ **حدثني** مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْيَشْكُرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ  
 عُثْمَانَ بْنِ جَبَلَةَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ  
 أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَوِّهِ **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو عَسَاةَ الْمُسَمِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا  
 مُعَاذُ (يَعْنِي ابْنَ هِشَامٍ) حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ **حدثنا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْتَحَقُّ  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ  
 رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ  
 أَحَبَّ قَوْمًا وَلَمْ يَلْحَقْ بِهِمْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ  
**حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو عَدِيٍّ ح وَحَدَّثَنِي  
 بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
 ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْجَوَابِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي  
 وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حدثنا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عُمَيْرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقِ بْنِ أَبِي مُوسَى قَالَ آتَى النَّبِيَّ

هذا كبره

قوله عند سدة المسجد  
 القلال المسقفة عند باب  
 قوله ما اعدت لها كبر  
 صلاة الخ اي غير الفرض  
 من التوالت

قوله وما يلحق بهم اي في  
 احوالهم في جميع الازمنة  
 الماضية والحال قال  
 رسول الله الخ ( فيه ان  
 حب الله سبحانه وحب  
 رسوله ارفع الطامات واعلى  
 درجات الاصفاء ومن عمل  
 القلب الذي الاجر عليه  
 اعظم من عمل الجوارح ولذا  
 رقى من اصف به الى منزلة  
 من احبه فيه كذا في الاي  
 وفي المواقف يعنى من احب  
 قوما بالاخلاص يكون من  
 زمرةهم والاولى عمل عملهم  
 لغيره التقارب بين الزمير  
 وربما يؤدى تلك المحبة الى  
 موافقتهم وفيه حث على  
 هبة الصالحين والاختيار  
 رجاء العالين بهم والخلص  
 من النار اه

قوله سليمان بن قرم قال  
 النسوي يفتح القاف  
 وسكون الراء وهو ضعيف  
 لكن لم يفتح به مسلم بل  
 ذكره متابعه وقد سبق انه  
 يذكر في المتابعة بعض  
 الضعفاء اه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ فَضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى)  
قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ  
الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ قَالَ تِلْكَ عَاجِلُ بَشَرِي  
الْمُؤْمِنِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَمَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ وَكَيْعٍ ح وَحَدَّثَنَا  
مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي عَبْدُ الصَّمَدِ  
ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ كُلُّهُمْ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ بِإِسْنَادِ  
حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ بِمِثْلِ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ عَنْ شُعْبَةَ غَيْرَ عَبْدِ الصَّمَدِ وَيُحِبُّهُ  
النَّاسُ عَلَيْهِ وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ الصَّمَدِ وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ كَمَا قَالَ حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَبُو  
بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعَمَّرِ  
الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ قَالُوا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ  
الْمُصَدَّقُ إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ  
طَلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ فِي ذَلِكَ مُضْمَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يُرْسَلُ الْمَلَكُ فَيَسْفَعُ  
فِيهِ الرُّوحَ وَيُؤَمَّرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ يَكْتُبُ رِزْقَهُ وَأَجَلَهُ وَعَمَلَهُ وَشَقِي أَوْ سَعِيدٌ  
فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ  
وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُهَا  
وَإِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ  
فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُهَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَمَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ الْهَمِيدِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَعِيلُ

باب  
إذا أتى على الصالح  
فهي بشرى ولا نظره  
قوله عليه السلام تلك عاجل  
بشرى المؤمن قال العلماء  
معناه هذه البشرى المعجلة  
له بالخير وهي دليل على رضا  
الله تعالى عنه وعجبت له  
فيجيبه الى الخلق كما سبق  
في الحديث ثم يوضع له القبول  
في الارض اه نوري  
قوله وهو الصادق اي هو  
صادق في قوله ومصدوق فيما  
يأتي به من الوحي الكرم (وان  
احدكم) بكسر الهمزة على  
حكاية لفظه عليه السلام  
نذا في النورى

كتاب القدر



باب

كيفية الخلق الآدمي  
في بطن امه وكتابة  
رزقه وأجله وعمله  
وشقاوته وسعادته  
قوله عليه السلام ان احدكم  
يجمع خلقه الخ قال الطبري  
اذا دعت القوة الفهوانية  
الطيفة في الرحم فتحترق  
لها فيجمعها الله سبحانه  
الى محل الولد من الرحم في هذه  
الليلة اه ابن ولين ملك  
روى عن ابن مسعود رضى  
الله عنه ان الطلقة الخا  
وقعت في الرحم فواد الله  
ان يخلق منها تنفس في  
بشرة المرأة تحت كل ظفيرة  
وغمرة فتسكت اربعين ليلة  
ثم تنزل دما في الرحم فذاك  
جمعها وفي القسطلاني وفي  
قوله خلقه تعبير بالمصدر  
عن الجنة وحمل على انه  
يعنى المقبول اه  
قوله عليه السلام وشقي  
او سعيد حسب ما اقتضت  
حكمته وسبقت كلمته ووقع  
في غير مبتدا مخلوق  
وتاليه عطف عليه وكان  
حق الكلام ان يقول يكتب  
سعادته وشقاوته فعند  
عن ذلك حكاية لصورة ما  
يكتب لانه يكتب شقي  
او سعيد اه قسطلاني

بكتيب رزقه



ابن ابراهيم اخبرنا عيسى بن يونس ح وحدثني ابو سعيد الاشج ح حدثنا وكيع ح  
 وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حذنا شعبة بن الحجاج كلهم عن الاعمش  
 بهذا الاسناد قال في حديث وكيع ان خلق احدكم يجمع في بطن امه اربعين ليلة  
 وقال في حديث معاذ عن شعبة اربعين ليلة اربعين يوما واما في حديث جرير  
 وعيسى اربعين يوما حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير وزهير بن حرب (واللفظ  
 لابن نمير) قال حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن ابي الطفيل عن  
 حذيفة بن اسيد يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل الملك على النطفة بعد  
 ما تستقر في الرحم باربعين او خمسة واربعين ليلة فيقول يا رب اشق او سعيد  
 فيكتبان فيقول اي رب اذكر او انثى فيكتبان ويكتب عمله واثمه واجله  
 ورزقه ثم تطوى الصحف فلا يزد فيها ولا ينقص حتى ابو الطاهر احمد بن  
 عمرو بن سرح اخبرنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الزبير المكي ان  
 عامر بن وايلة حدثه انه سمع عبد الله بن مسعود يقول الشقي من شقي في بطن امه  
 والسعيد من وعظ بغيره فاتي رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقال  
 له حذيفة بن اسيد الغفاري فحدثه بذلك من قول ابن مسعود فقال وكيف يشق  
 رجل بغير عمل فقال له الرجل اتعجب من ذلك فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يقول اذا امرت بالنطفة اثنتان واربعون ليلة بعث الله اليها ملكا فصورها  
 وخلق سمها وبصرها وجلدها ولحمها وعظامها ثم قال يا رب اذكر ام انثى  
 فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم يقول يا رب اجله فيقول ربك ما شاء  
 ويكتب الملك ثم يقول يا رب رزقه فيقضي ربك ما شاء ويكتب الملك ثم  
 يخرج الملك بالصحيفة في يده فلا يزيد على ما امر ولا ينقص حدثنا احمد بن  
 عثمان التوفلي اخبرنا ابو عاصم حدثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير ان ابا الطفيل

قوله عن شعبة اربعين ليلة  
 وفيه عن اللسخ عن شعبة  
 بدل اربعين ليلة وفي اكثرها  
 لم يوجد وهو الظاهر والا  
 فالناسب ان يقال واما في  
 حديث معاذ وجرير وعيسى  
 اربعين يوما وعلى عدم  
 وجوده لا بد ان يقدر العاطف  
 قبل اربعين يوما والله اعلم  
 قوله عليه السلام يدخل  
 الملك على النطفة الخ وفي  
 الرواية السابقة ثم يرسل  
 الملك الخ قال النووي قال  
 العلماء طريق الجمع بين هذه  
 الروايات ان الملك ملازمة  
 ومرافقة لحال النطفة وانه  
 يقول يارب هذه حلة الخ  
 قوله عليه السلام فيكتبان الخ  
 يكتبان في الموضوعين بضم  
 اوله على صيغة التثنية لكن  
 المراد يكتب احدها مذاقوا  
 قوله عليه السلام ورزقه هو  
 كل ما يسوق اليه مما ينتفع  
 به كالعلم والرزق خلافا  
 وحراما قليلا وكثيرا اه  
 قسطنطين  
 قوله رضي الله عنه الشقي من  
 شقي الخ اي الشقي مقدر  
 شقاوته وهو في بطن امه  
 والسعيد مقدر سعاده وهو  
 في بطن امه والتقدير تابع  
 للمقدر كما ان العلم تابع للمعلوم  
 اه مناري  
 قوله عليه السلام فيقضي  
 ربك ما شاء الخ قال الطبري  
 ليس المراد بهذا القضاء  
 الانشاء وانما المراد به اظهاره  
 للملائكة عليهم السلام  
 ما سبق به عليه سبحانه  
 وتعلقت بارادته في الازل  
 (ويكتب الملك) يعني  
 من اللوح المحفوظ اه  
 قوله عليه السلام ثم يخرج  
 الملك بالصحيفة الخ اي  
 يخرجها من حال النطفة عن  
 هذا العالم الى حال المشاهدة  
 فيطلع الله تعالى بسبب  
 تلك الصحيفة من شاء من  
 الملائكة الموكلين باحواله  
 على ذلك ليقرن كل بما  
 عليه من وظيفته حسبما  
 سطر في صحيفته اه اه

عن شعبة بدل اربعين ليلة

ابن ابراهيم

علاء



قوله عليه السلام ثم تصور  
عليه الملك قال القاضي هو  
بالسين وهو استعارة من  
من تسورت الدار اذا نزلت  
من اهلها ولا يكون للسود  
الامن فوق قال النووي هو  
في جميع نسخ بلادنا بالصاح  
فيحتل المبادل من السين  
اه سنوي

قوله قال الذي يخلقها اي  
يصور النطفة

قوله حدثني ابي كلثوم لفظ  
كلثوم بالرفع مطلق بيان وهو  
ابن جبريل يفتح الجيم وسكون  
الباء و اجور يمة البصري  
يروي عن ابيه

قوله عليه السلام ان يخلق  
شيئا ذن الله هكذا في كثير  
من النسخ بالياء الموحدة  
فعل هذه يلزم ان يخلق  
متطالها والتقدير يتصور  
الملك باذن الله وفي بعضها  
ياذن بالياء التحتية لحيث  
لا حاجة الى التقدير والله اعلم

قوله في بليغ الفرقه هو  
مدفن المدينة وهو المعروف  
الآن بجهة البقيع  
قوله ومعها حفرة هي ما اخذه  
الانسان بيده من عصار  
غيرها (فتكس) تخفيف  
التكافؤ تشديدها اي خفض  
راسه الشريف و طاماه  
الى الارض على هيئة المهوم  
كذا في الصراح

أخبره أنه سمع عبد الله بن مسعود يقول وساق الحديث بمثل حديث عمرو بن  
الحارث حدثني محمد بن أحمد بن أبي خلف حدثنا يحيى بن أبي بكير حدثنا زهير  
أبو خزيمة حدثني عبد الله بن عطاء أن عكرمة بن خالد حدثه أن أبا الطفيل حدثه  
قال دخلت على أبي سريحة حذيفة بن أسيد الغفاري فقال سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم بأذني هاتين يقول إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة ثم  
يتصور عليها الملك قال زهير حسيته قال الذي يخلقها فيقول يا رب أذكر أو  
أنثى فيجعل الله ذكرا أو أنثى ثم يقول يا رب أسوي أو غير أسوي فيجعل الله  
سويا أو غير أسوي ثم يقول يا رب ما رزقه ما أجله ما خلقه ثم يجعله الله شقيا أو  
سعيدا حدثنا أبو الوارث بن عبد الصمد حدثني أبي حدثنا أربعة بن كلثوم حدثني  
أبي كلثوم عن أبي الطفيل عن حذيفة بن أسيد الغفاري صاحب رسول الله صلى الله  
عليه وسلم رقع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ملكا موكلا بالرحم  
إذا أراد الله أن يخلق شيئا يأذن الله لبضع وأربعين ليلة ثم ذكر نحو  
حديثهم حدثني أبو كامل فضيل بن حسين الجعدي حدثنا حماد بن زيد حدثنا  
عبيد الله بن أبي بكر عن أنس بن مالك ورفع الحديث أنه قال إن الله عز وجل  
قد وكل بالرحم ملكا فيقول أي رب نطفة أي رب علقة أي رب مضغة  
فإذا أراد الله أن يخلق خلقا قال قال الملك أي رب ذكر أو أنثى شقي أو سعيد  
فما رزق فمالا أجل فيكتب كذلك في بطن أمه حدثنا عثمان بن أبي شيبة وزهير  
ابن حرب وإسحاق بن إبراهيم (والله عظيم زهير) قال إسحاق أخبرنا وقال الآخران  
حدثنا جبرير عن منصور عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن عن علي قال كنا  
في جنازة في بقيع العرقد فأتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقمنا وقعدنا  
حوله ومعه حفرة فنكس فجعل ينكت بمخصرته ثم قال ما منكم من أحد

حدثنا أبو بكر

مَا مِنْ نَفْسٍ مَشْفُوسَةٍ إِلَّا وَقَدَ كَتَبَ اللَّهُ مَكَانَهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَإِلَّا وَقَدَ  
 كُتِبَتْ شَقِيَّةً أَوْ سَعِيدَةً قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا تَمَكُّتُ عَلَى كِتَابِنَا  
 وَتَدَعُ الْعَمَلَ فَقَالَ مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ  
 وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيَصِيرُ إِلَى عَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَقَالَ أَعْمَلُوا فَكُلُّ  
 مَيْسَرٍ أَمَّا أَهْلُ السَّعَادَةِ فَيَيْسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ السَّعَادَةِ وَأَمَّا أَهْلُ الشَّقَاوَةِ  
 فَيَيْسَّرُونَ لِعَمَلِ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى  
 فَسَيُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَعْتَى وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَيُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَذَا بِنُ السَّرِيِّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ  
 مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ وَقَالَ فَأَخَذَ عُوْدًا وَلَمْ يَقُلْ مَحْضَرَةً وَقَالَ ابْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعُ حُ وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُيَمَّرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حُ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَيْثَةَ عَنْ أَبِي  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيِّ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ  
 جَالِسًا وَفِي يَدِهِ عُوْدٌ يَنْكُتُ بِهِ فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ مَا مِنْكُمْ مِنْ نَفْسٍ إِلَّا  
 وَقَدْ عَلِمَ مَثَرُهَا مِنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ فِيمَ نَعْمَلُ أَفَلَا تَشْكِلُ قَالَ  
 لَا أَعْمَلُوا فَكُلُّ مَيْسَرٍ لِمَا خَلِقَ لَهُ ثُمَّ قَرَأَ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَآتَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى  
 إِلَى قَوْلِهِ فَسَيُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ وَالْأَعْمَشِ أَنَّهَا سَمِعَا سَعْدِ بْنِ عَيْثَةَ  
 يُحَدِّثُهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيِّ عَنْ عَلِيٍّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُجُوهٍ  
 حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ حُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

قوله أفلا تمكث على كتابنا  
 الخ قال القاضي يعني أفلا  
 سبق القضاء فكان كل نفس  
 من الدارين وما سبق به  
 القضاء فلا بد من وقوعه فأي  
 فائمة في العمل فتدعه قال  
 الطبري هذا الذي اتقدح  
 في نفس الرجل هي شبهة  
 الناقين القدر واجاب عليه  
 السلام بما لم يبق معه اشكال  
 وتبرر بجوابه ان الله سبحانه  
 يحب هذا المقادير و جعل  
 الاعمال ادلة على ما سبقت  
 به مشيئته من ذلك فامرنا بالعمل  
 فلا بد لنا من امتثال امره اه  
 قال الابي الجواب على وجه  
 يزيل السؤال ان يقال هب  
 ان القضاء سبق بما كان  
 من الدارين لكن استحالة  
 ذلك ليس لذاته بل موقوف  
 على سبب وهو العمل واذا  
 كان موقفا عليه وهو العمل  
 فقال عليه السلام اعلموا  
 لكل ميسر للعمل سبب  
 ما يكون له من جنة او نار  
 وقد بين عليه السلام ذلك  
 بقوله اما اهل السعادة  
 فييسرون الخ

قوله تعالى وصدق بالحسنى  
 قال الطبري اي بالكلمة  
 الحسنى وهي كلمة التوحيد  
 وقيل ما وعد الله سبحانه  
 وقيل الصلاة والزكاة  
 والصوم اه

قوله تعالى فييسره  
 لليسر اي للعالة اليسرى  
 من الاعمال الصالحة وقيل  
 الجنة اه سنوسي

قوله بين لنا اننا خلقنا الله تعالى  
 عن لنا اصل ديننا اي ما علمت  
 من حال امرنا هل سبق  
 لنا قدر ام لا (سأنا خلقنا  
 الآن) يعني انهم غير  
 طالع بهذه المسئلة فكأنهم  
 انما خلقوا الآن بالنسبة  
 الى علمها (في العمل اليوم)  
 مقتضى سؤالهم ان اعمالنا  
 وما يترتب عليها من الثواب  
 والعقاب سبق علم الله  
 بوقوعه ونفذت به ارادته  
 اوليس كذلك وانما اعمالنا  
 بقدرتنا وارادتنا والثواب  
 والعقاب مرتب عليهما  
 بحسبهما وليس هذا  
 الثاني مذهب القدرية وابطله  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 بقوله بل فيما جفت به الاقلام  
 اي ليس الامر مستأنفا اي  
 علم الله بذلك ليس بمستأنف  
 بل سبق به علمه وارادته  
 وجلت به الاقلام الكتابة  
 في اللوح المحفوظ الخ الى

يحيى اخبرنا ابو خزيمة عن ابي الزبير عن جابر قال جاء سراقه بن مالك بن جشم قال  
 يا رسول الله بين لنا وديننا كما بنا خلقنا الان فيما العمل اليوم افما جفت به الاقلام  
 وجرت به المقادير ام فيما نستقبل قال لا بل فيما جفت به الاقلام وجرت به المقادير  
 قال فقيم العمل قال زهير ثم تكلم ابو الزبير بشي لم افهمه فسالت ما قال فقال  
 اعملوا فكل ميسر حتى ابوا الطاهري اخبرنا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحارث  
 عن ابي الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم بهذا المعنى وفيه فقال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم كل عامل ميسر لعمله حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا  
 حماد بن زيد عن يزيد الضبي حدثنا مطرف عن عمران بن حصين قال قيل  
 يا رسول الله اعلم اهل الجنة من اهل النار قال فقال نعم قال قيل فقيم يعمل  
 العالمون قال كل ميسر لما خلق له حدثنا شيبان بن فروخ حدثنا عبد الوارث  
 ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب واسحق بن ابراهيم وابن ميمر  
 عن ابن ابي عمير ح وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا جعفر بن سليمان ح وحدثنا  
 ابن المني حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة كلهم عن يزيد الرشك  
 في هذا الاسناد بمعنى حديث حماد وفي حديث عبد الوارث قال قلت  
 يا رسول الله حدثنا اسحق بن ابراهيم الحنظلي حدثنا عثمان بن عمر حدثنا  
 عمرو بن ثابت عن يحيى بن عمار عن يعمر بن ابي الاسود الددلي  
 قال قال لي عمران بن الحصين ارايت ما يعمل الناس اليوم ويكذبون فيه  
 اثنى قضي عليهم ومضى عليهم من قدر ما سبق او فيما يستقبلون به  
 مما اتاهم به نبيهم وثبتت الحجة عليهم فقلت بل شئ قضي عليهم ومضى  
 عليهم قال فقال افلا يكون ظلما قال ففرغت من ذلك فرعا شديدا وقلت  
 كل شئ خلق الله ومليك يديه فلا يسأل عما يفعل وهم يسألون فقال لي

قوله الدليل على هذا الضبط  
 في القاموس وفي غيره  
 فليراجع  
 قوله يكذبون اي يسرعون  
 قال الطبري الكذب  
 السعي في العمل للدين او  
 الدنيا قال الامي قلت تقدم  
 الكلام على حديث جبريل  
 عليه السلام في اول الكتاب  
 ان القدر عبارة عن تعلق  
 علم الله تعالى وارادته اذ لا  
 بالكائنات قبل وجوده واهل  
 السنة ثبته ولا حدث عندهم  
 الاوسق به علمه سبحانه  
 وتعالى وتعلقت به ارادته  
 قوله كل شئ خلق الله الخ  
 فكيف يكون ظلما والظلم  
 هو التصرف في ملك الغير  
 والجميع خلقه وملكه لا جبر  
 عليه ولا حكم

في العمل الآن  
 ام فيما يستقبل  
 به

يَزُحُّكَ اللَّهُ إِنْ لَمْ أُرِدْ بِمَا سَأَلْتُكَ إِلَّا لِأَخْزُرَ عَقْلَكَ إِنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ مَرْيَتَةَ  
 آتِيَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَا يَعْمَلُ النَّاسُ  
 الْيَوْمَ وَيَكْدَحُونَ فِيهِ أَشَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ وَمَضَى فِيهِمْ مِنْ قَدَرٍ قَدْ سَبَقَ أَوْ فِيهَا  
 يُسْتَقْبَلُونَ بِهِ مِمَّا آتَاهُمْ بِهِ نَبِيُّهُمْ وَتَبَّتِ الْجَنَّةُ عَلَيْهِمْ فَقَالَ لَا بَلْ شَيْءٌ قُضِيَ عَلَيْهِمْ  
 وَمَضَى فِيهِمْ وَتَصَدَّقُ ذَلِكَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَتَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا فَأَلْهَمَهَا  
 فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ)**  
 عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ  
 لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ ثُمَّ يُنْجَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ  
 لَيَعْمَلُ الزَّمَانَ الطَّوِيلَ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ ثُمَّ يُنْجَمُ لَهُ عَمَلُهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا**  
**قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ**  
**عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الشَّاعِدِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ**  
**عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ**  
**النَّارِ فَمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ****  
**دِينَارٍ وَابْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ**  
**لِابْنِ حَاتِمٍ وَابْنِ دِينَارٍ) قَالَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ طَاوُسٍ قَالَ**  
**سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَجَ آدَمُ وَمُوسَى**  
**فَقَالَ مُوسَى يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُوْنَا خَيْتَنَا وَأَخْرَجْنَا مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ**  
**مُوسَى أَصْطَفَاكَ اللَّهُ بِكَلَامِهِ وَخَطَّ لَكَ بِيَدِهِ أَتْلُوْنِي عَلَى أَمْرِ قَدَّرَهُ اللَّهُ عَلَيَّ قَبْلَ**  
**أَنْ يَخْلُقَنِي بِأَرْبَعِينَ سَنَةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَبَّ آدَمُ مُوسَى فَخَبَّ آدَمُ**  
**مُوسَى وَفِي حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ وَابْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَحَدُهُمَا خَطَّ وَقَالَ الْآخَرُ**  
**كَتَبَ لَكَ التَّوْرَةَ بِيَدِهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قَرِئَ****

قوله لاخزرك عقلك اي  
 لا تمتحن عقلك وفهمك و  
 معرفتك اهانوري وول المصباح  
 حضرت الشئ حزر من باب  
 ضرب وقتل قدرته ومنه  
 حضرت النخل اذا حرمته اه  
 قوله تعالى فآلهما فجورها  
 وتقويها قال في الكشاف  
 ومعنى الهام الفجور والتقوى  
 الهامهما واعقاليهما وان  
 احدهما حسن والاخر قبيح  
 وتمكينه من اختيار ماشاء  
 منها بدليل قوله تعالى قد  
 افلح الآية اه

قوله عليه السلام ان الرجل  
 ليعمل الجنة بيان ان الاعمال  
 بالخطايم فينبغي ان يداوم  
 المؤمن على الحسنات رجاء  
 ان يكون آخر اعماله عليها  
 اه مبارك

قوله عليه السلام احتج  
 آدم وموسى الخ معنى احتج  
 تحتاج ومعنى تحتاج ذكر  
 كل من المتناظرين جهته اه اي  
 قال ابو الحسن القاسمي التقت  
 ارواحهما في السماء فوقع  
 الحجاج بينهما قال القاضي  
 عياض ويحتمل انه على  
 ظاهره وانهما اجتمعا  
 باشخاصهما وقد ثبت في حديث  
 الاسراء ان النبي عليه السلام  
 اجتمع مع الانبياء في السموات  
 وفي بيت المقدس وعلى جسا  
 فللايمان ان الله تعالى احياهم  
 كما جاء في الشمعدان الخ نورى

باب

حجاج آدم وموسى  
 عليهما السلام  
 قوله عليه السلام قبل ان  
 يخلقني بأربعين سنة قال  
 المازري الاربعون قبل خلقه  
 تاريخ هودود و قضاء الله  
 تعالى الكائنات و ارادته لها  
 ازليان فيجب حمل الاربعين  
 على انه اظهر قضاءه بذلك  
 للملائكة عليهم السلام اه  
 سنوسي قال التوريشي  
 ليس معنى قول آدم كتبه  
 الله على الزمها اي و اوجبه  
 على فلم يكن لي في تناول  
 الشجرة كسب و اختيار  
 وانما المعنى ان الله تعالى آتته  
 في ام الكتاب قبل كونه  
 و حكم بانه كائن لا محالة  
 فهل يمكن ان يصح معنى  
 خلافه على الله فكيف كقول  
 من العلم السابق و تذكر  
 الكسب الذي هو السبب  
 وتسمى الاصل الذي هو  
 القدر اه

تم جمع هذه ( في الموضوعين )  
 يعمل عمل الجنة



قوله عليه السلام انت آدم الذي اغويت الناس الخ اي كنت سبب خيبتنا والمغرائنا بالخطيئة التي تروى عليها اخراجك من الجنة ثم تعرضنا لمن لاغواء الشياطين والتي لا تمسك في الضرورية جواز اطلاق النبي على سببه الخ نوري وفي الاي قال القاضي اي انت السبب في اخراجهم وتعرضهم لاغواء الشيطان ويحتمل انه لما نوى هو بمعصيته بقوله تعالى وعصى آدم ربه فغوى وهم فويت سبوا غاوين واما في مثال آدم فقليل معناه جهل وقيل اخطا اه

قوله عليه السلام فتلومني على امر قدر علي الخ المراد بالتقدير هنا الكتابة في اللوح المحفوظ وفي وصف الثوراة والواحها اي كتبه على قبل خلق باربعين سنة ولا يجوز ان يراد به حقيقة القدر فان علم الله تعالى وما قدره على عباده و اراد من خلقه ان لا اولد له ولم يزل سبحانه مهيدا لما اراده من خلقه من طاعة ومعصية وخير وشر اه نوري باختصار قوله عليه السلام فخرج آدم موسى اي غلب عليه واسكنته وظهر عليه بالحجة

قوله عليه السلام فتلومني على ان عملت عملا الخ ومعنى كلام آدم انك يا موسى تعلم ان هذا كتب علي ولو حرصت انا والخلق اجعون على رده لم تقدر فلم تلومني على ذلك ولان اللوم على الذنب شرعي لا عقلي واذا تاب الله عليه وغفر له زال عنه اللوم لانه لا يمكن محسوبا بالشرع فاما من اذنب منا فيدم ولام ولم يعاقب واللوم له زجره ولا مثاله لانه في دار التكليف واما آدم لم يبت خارج من داره وتيب عليه فلا لوم عليه اه من النورى بتصريف

عَلَيْهِ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَاجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَغْوَيْتَ النَّاسَ وَأَخْرَجْتَهُمْ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ الَّذِي أَعْطَاهُ اللَّهُ عِلْمَ كُلِّ شَيْءٍ وَأَضْطَفَاهُ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَتِهِ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَتَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ حَدَّثَنَا اسْتَحْقُ بْنُ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ حَدَّثَنَا النَّسُّ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ أَبِي ذُبَابٍ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ هُرَيْرَةَ) وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ سَمِعْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ عِنْدَ رَبِّهِمَا فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى قَالَ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَسْجَدَكَ مَلَائِكَتُهُ وَأَسْكَنَكَ فِي جَنَّتِهِ ثُمَّ أَهْبَطْتَ النَّاسَ بِمَخْطِئِكَ إِلَى الْأَرْضِ فَقَالَ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ وَأَعْطَاكَ الْأَلْوَابِحَ فِيهَا تَبْيَانُ كُلِّ شَيْءٍ وَقَرَّبَكَ نَجِيًّا فِيمَ وَجَدْتَ اللَّهُ كَتَبَ التَّوْرَةَ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ قَالَ مُوسَى يَا رَبِّ بَيْنَ غَايَا قَالِ آدَمُ فَهَلْ وَجَدْتَ فِيهَا وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى قَالَ نَعَمْ قَالَ أَفْتَلُومُنِي عَلَى أَنْ عَمِلْتُ عَمَلًا كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيَّ أَنْ أَعْمَلَهُ قَبْلَ أَنْ يُخَلِّقَنِي يَا رَبِّ بَيْنَ سَنَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ جَدِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى فَقَالَ لَهُ مُوسَى أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجْتِكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ فَقَالَ لَهُ آدَمُ أَنْتَ مُوسَى الَّذِي أَضْطَفَاكَ اللَّهُ بِرِسَالَتِهِ وَبِكَلَامِهِ ثُمَّ تَلُومُنِي عَلَى أَمْرٍ قَدَّرَ عَلَيَّ قَبْلَ أَنْ أُخْلَقَ فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ النَّجَّارِ الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

رسالة



وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 مِهَالٍ الضَّرْقِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَرْحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءُ الْخَوْلَانِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَتَبَ اللَّهُ  
 مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ قَالَ  
 وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا الْمُقْرِيُّ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ ح وَحَدَّثَنِي  
 مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا نَافِعٌ (يَعْنِي ابْنَ يَزِيدَ)  
 كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي هَانِيءٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّهُمَا لَمْ يَذْكُرَا وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ  
 حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ ثُمَيْرٍ كِلَاهُمَا عَنِ الْمُقْرِيِّ قَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيءٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بَيْنَ إِصْبَعَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ  
 الرَّحْمَنِ كَقَلْبٍ وَاحِدٍ يُصْرِفُهُ حَيْثُ يَشَاءُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 اللَّهُمَّ مُصْرِفِ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ  
 سَمَادٍ قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ  
 قُرَيْبٍ عَلَيْهِ عَنِ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ عَمْرٍو بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَاوُسٍ أَنَّهُ قَالَ أَدْرَكَتْ  
 نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُونَ كُلُّ شَيْءٍ بِقَدْرِ قَالَ  
 وَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُلُّ شَيْءٍ

قوله عليه السلام كتب الله  
 خلق الخلائق الخ قال  
 العلماء المراد تحديد وقت  
 الكتابة في الورق المخطوط  
 او غيره لا اصل التقدير  
 فان ذلك اذى لا اول له وقوله  
 وعرشه على الماء اي قبل  
 خلق السموات والارض  
 والله اعلم نووي وفي الامم  
 حتى كتب الاحبار ان اول  
 ما خلق الله سبحانه بالقلم  
 خضراء ونظر اليها بالهيئة  
 فصارت ماء فوضع عرشه على  
 الماء قال ابن عباس وكان عرشه  
 على الماء اي فوق الماء فاقران  
 المفسرين كثيرة والمسند  
 المرفوع فيها قليل والله اعلم  
 بصحيفة ذلك والمقطوع به  
 انه سبحانه قديم بصفاته  
 لا اول لوجوده كان الله تعالى  
 ولا شيء معه اه  
 قوله عليه السلام بخمسين  
 الف سنة معناه طول الامد  
 وتكثير ما بين الخلق والتقدير  
 من المدد لا التحديد اه  
 مناوي

باب

تصريف الله تعالى  
 القلوب كيف شاء  
 قوله عليه السلام ان قلوب  
 بني آدم الخ فهي استعارة  
 لكمال قدرته تعالى كما يقال  
 فلان في قبضتي وبين اصبعي  
 لا يراد ان حال في قبضتي ولا  
 بين اصبعيه وانما المراد ان  
 قهره سهل على اهل فيه  
 ما شئت فكذلك هذا فالمعنى

باب

كل شيء بقدر  
 ان القلوب بني آدم تحت قدرته  
 يتصرف فيها بما يشاء لا يعصاه  
 عليه شيء مما اراده فيها اه  
 قال النووي فان قيل لقدرة  
 الله تعالى واحدة والاصبعان  
 للتثنية فالجواب انه قد سبق  
 ان هذا مجاز واستعارة فوقع  
 التثنية بحسب ما اعتادوه  
 غير مقصود به التثنية  
 والجمع والله اعلم اه

بِقَدْرِ حَتَّى الْعَجْزِ وَالْكَيْسِ أَوْ الْكَيْسِ وَالْعَجْزِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ زِيَادِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 عَبْدِ بْنِ جَعْفَرِ الْخَزْوَمِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ جَاءَ مُشْرِكُو قُرَيْشٍ يُخَاصِمُونَ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْقَدْرِ فَزَلَّتْ يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي النَّارِ عَلَى  
 وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدْرِ ۗ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ (وَالْفَعْلُ لِإِسْحَقَ) قَالَا أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ  
 عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَشْبَهَ بِاللَّحْمِ مِمَّا  
 قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ  
 حَظَّهُ مِنَ الزَّانِ أَدْرَكَ ذَلِكَ لِأَحْمَالِهِ فَرِئَانَا الْعَيْنِ النَّظْرُ وَزِنَانُ الْإِنْسَانِ النَّطْقُ وَالنَّفْسُ  
 تَمَى وَلَشَّمَى وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ قَالَ عَبْدُ فِي رِوَايَتِهِ ابْنِ طَاوُسٍ  
 عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو هِشَامٍ الْخَزْوَمِيُّ  
 حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَتَبَ عَلَى ابْنِ آدَمَ نَصِيبُهُ مِنَ الزَّانِ مُدْرِكُ ذَلِكَ  
 لِأَحْمَالِهِ فَالْعَيْنَانُ زَانَاهُمَا النَّظْرُ وَالْأُذُنَانُ زَانَاهُمَا الْإِسْتِمَاعُ وَاللِّسَانُ زَانَاهُ الْكَلَامُ  
 وَالْيَدُ زَانَاهَا الْبَطْشُ وَالرِّجْلُ زَانَاهَا الْخَطَا وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَى وَيُصَدِّقُ  
 ذَلِكَ الْفَرْجُ وَيُكَذِّبُهُ ۗ حَدَّثَنَا حَاجِبُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ  
 الزُّبَيْدِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُولَدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ  
 يَهُودِيًّا وَيُنَصْرَانِيًّا وَيَمَجْسَانِيًّا كَمَا تُنْتَجِ الْبَهِيمَةُ بِبَهِيمَةٍ جَمَاعَةٌ هَلْ تُحْسِنُونَ فِيهَا  
 مِنْ جَدْعَاءَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأَقْرَبُوا إِنْ شِئْتُمْ فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ  
 عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ الْآيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى

قوله عليه السلام حتى العجز  
 والكيس قال القاضي رويانه  
 برفع العجز والكيس عطفا  
 على كل ويجرهما عطفا على  
 شيء قال ويحتمل ان العجز  
 هنا على ظاهره وهو عدم  
 القدرة وقيل هو ترك ما  
 يجب فعله والتسرف به  
 وتأخيره عن وقته ويحتمل  
 العجز عن الطاعة ويحتمل  
 العجز في امور الدنيا

باب

قدر على ابن آدم  
 حظه من الزنا وغيره  
 والاخرة والكيس ضد  
 العجز وهو النشاط والخذق  
 بالامور الخ نوى  
 قوله تعالى انا كل شيء خلقناه  
 بقدر اى انا خلقنا كل شيء  
 مقدرا مرتبا على مقتضى  
 الحكمة او مقدرا مكتوبا  
 في اللوح قبل وقوه اه  
 يضاهى قال النوى في  
 هذه الاية الكريمة والحدث  
 تصرح باثبات القدر وانه  
 عام في كل شيء فكل ذلك  
 مقدر في الازل معلوم لله  
 مراد له اه

قوله عليه السلام ان الله  
 كتب على ابن آدم حظه  
 من الزنا من فيه للبيان  
 وهو مع مجروره حال من  
 حظه معنى ان المخلوق لابن آدم  
 الخواص التي بها يمدلده من  
 الزنا واعطاء القوى التي  
 بها يقدر عليه وركز في  
 جبلته حسب القنويات  
 قوله عليه السلام ما من  
 مولود الا يولد على الفطرة

باب

معنى كل مولود يولد  
 على الفطرة وحكم  
 موت اطفال الكفار  
 واطفال المسلمين  
 اللامعهد والمهد والفطرة  
 التي فطر الناس عليها هي  
 الخلقة التي خلقهم عليها  
 من الاستعداد لقبول الدين  
 والتأي من الباطل (ابواه  
 يهودانه) بان يهداه  
 ولد عليه ويزنانه له الملة  
 المبدلة ولا ينافيه لا تبديل  
 لخلق الله لانه خير بمعنى  
 التي سندا في المناوي

ابو

ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ كَمَا تَنْجِجُ الْبَهِيمَةَ بِبَهِيمَةٍ وَلَمْ يَذْكُرْ جَمَاعَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ  
 وَأَحْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَنَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ ثُمَّ يَقُولُ أَقْرَبُوا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي  
 فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ مَوْلُودٍ إِلَّا يُوَلَّدُ عَلَى الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ  
 وَيُيَسِّرَانِهِ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ مَاتَ قَبْلَ ذَلِكَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا  
 كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
 ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ ابْنِ  
 مَعْمَرٍ مَا مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا وَهُوَ عَلَى الْمِلَّةِ وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ إِلَّا  
 عَلَى هَذِهِ الْمِلَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَ عَنْهُ لِسَانُهُ وَفِي رِوَايَةِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ لَيْسَ  
 مِنْ مَوْلُودٍ يُوَلَّدُ إِلَّا عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ حَتَّى يُعَبِّرَ عَنْهُ لِسَانُهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ مَنْ يُوَلَّدُ عَلَى هَذِهِ الْفِطْرَةِ فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ وَيُنَصِّرَانِهِ كَمَا تَسْتَجِبُونَ إِلَّا بَلَّ  
 فَهَلْ تَجِدُونَ فِيهَا جَدْعَاءَ حَتَّى تَكُونُوا أَنْتُمْ تَجِدَعُونَهَا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَرَأَيْتَ  
 مَنْ يَمُوتُ صَغِيرًا قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ إِنْسَانٍ تَلِدُهُ أُمُّهُ عَلَى الْفِطْرَةِ وَأَبَوَاهُ يَمُدُّانِ يَهُودِيَّةَ

قوله عليه السلام الا يولد  
 على الفطرة اختلف العلماء  
 في معنى الفطرة اختلفا  
 كثيرا قال النووي والاصح  
 انه معناه ان كل مولود يولد  
 فطريا على الاسلام فمن كان ابواه  
 او احدهما مسلما استمر  
 على الاسلام في احكام الآخرة  
 والدينا (يعني اذا مات صغيرا)  
 وان كان ابواه كافرين جرى  
 عليه احكامهما في احكام  
 الدنيا وهذا معنى يهودانه  
 وينصرانه ويمجسانه اي  
 يحكمهم له بحكمهما في الدنيا  
 فان بلغ استمر عليه حكم  
 الكفر ودينهما فان كانت  
 سبقت له سعادة السلم والامات  
 على كسره وان مات قبل  
 بلوغه فهل هو من اهل  
 الجنة ام النار ام يتوقف  
 فيه فقيه المذاهب الثلاثة  
 السابقة قريبا الاصح انه  
 من اهل الجنة والجواب  
 عن حديث الله اعلم بما كانوا  
 عاملين انه ليس فيه تصريح  
 بانهم في النار وحققة لفظة  
 الله اعلم بما كانوا يعملون لو  
 بلغوا ولم يبلغوا اذا التكليف  
 لا يكون الا بالبلوغ الخ

قوله عليه السلام ما من  
 مولود الا يولد هو ما من  
 ولد على فطرة الجاهل ابدل  
 الواو ياء لانها ماها كما  
 صرح به النووي والله اعلم

قوله عليه السلام يولد الا  
 وهو على الفطرة اي يولد على  
 الاستعداد لقبول الفطرة  
 الاسلامية والله اعلم

قوله هل تجدون فيها جدعاء  
 اي مقطوع الاذن واللسان  
 الاعضاء

أوربغصراه أو بعبصاه

وَيُنصِرَانِيهِ وَيُجَسِّدَانِيهِ فَإِن كَانَا مُسْلِمَيْنِ فَسَلِّمْ كُلَّ إِنْسَانٍ تَلَدُهُ أُمَّهُ يَلْكُرُهُ الشَّيْطَانُ  
 فِي حِضْنِيهِ الْأَمْرِيْمَ وَأَبْنَاهَا حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي  
 ذِئْبٍ وَيُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ أَوْلَادِ الْمُشْرِكِينَ فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي  
 حَمِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ بْنُ مِهْرَبَلٍ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ بَهْرَامٍ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ  
 حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عَيْنِدِ اللَّهِ) كُتِبَ عَنْ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَأَبْنِ أَبِي ذِئْبٍ  
 مِثْلَ حَدِيثَيْهِمَا غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ شُعَيْبٍ وَمَعْقِلٍ سُئِلَ عَنْ ذُرَّارِيِّ الْمُشْرِكِينَ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يَمُوتُ مِنْهُمْ صَغِيرًا  
 فَقَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ  
 عَنْ سَمِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَطْفَالِ  
 الْمُشْرِكِينَ قَالَ اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ إِذَا خَلَقَهُمْ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ  
 قَعْبٍ حَدَّثَنَا مُغْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَقِيبَةَ بْنِ مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ سَمِيدِ  
 ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ  
 الْغُلَامَ الَّذِي قَلَّهُ الْخَضِرُ طَبِيعَ كَافِرٍ أَوْ لَوْعَاشٍ لَأَزْهَقَ أَبَوَيْهِ طُغْيَانًا وَكُفْرًا حَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ فَضِيلِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَائِشَةَ  
 بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ تُوِّفِي صَبِيًّا فَقُلْتُ طُوِّبِي لَهُ عُصْفُورٌ مِنْ  
 عَصَافِرِ الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْلَادُ تَدْرِينَ أِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْجَنَّةَ وَخَلَقَ  
 النَّارَ فَخَلَقَ لِهَذِهِ أَهْلًا وَلِهَذِهِ أَهْلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ  
 طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ عَمَّتِهِ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ قَالَتْ دُعِيَ

قوله عليه السلام يلكره  
 الشيطان قال في الصباح  
 لكره لكره من باب قتل  
 ضربه يجمع كفه في صدره  
 وربما اطلق على جميع البدن  
 اه قوله في حضيته قال في  
 الصباح الحضيض ما هو  
 الابط اه قال الطبري الكثر  
 المذكور هو من الامراض  
 الحسية فلا يمتنع عروشه  
 لغيرها وظاهر مقام تكريمه  
 النبي صلى الله عليه وسلم  
 خروجه من العموم والحاقه  
 ببعض في ذلك اه ابى

قوله عن ذراري المشركين  
 يدل عن اولاد المشركين

قوله عليه السلام ولو عاش  
 لارهق ابويه طغيانا وكفرا  
 قال في الكشاف طغيانا  
 عليهما وكفرا لعمتهما  
 بهما قوله وسور صبيعه واهق  
 بهما شرا و بلاه او يقرن  
 باعانهما طغيانه وكفره  
 فيجتمع في بيت واحد مؤنان  
 وطاغ وكافرا ويعد بهما اه  
 ويضلها بضلالة فبرها  
 بسببه وطفقا وكفرا بهد  
 الاغان اه



رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى جَنَازَةِ صَبِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 طُوبَى لِهَذَا مُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِرِ الْجَنَّةِ لَمْ يَعْمَلِ السُّوءَ وَلَمْ يُذْرِكُهُ قَالَ أَوْغَيْرَ ذَلِكَ  
 يَا عَائِشَةُ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ لِلْجَنَّةِ أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ وَخَلَقَ لِلنَّارِ  
 أَهْلًا خَلَقَهُمْ لَهَا وَهُمْ فِي أَصْلَابِ آبَائِهِمْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَاءَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى ح وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا  
 الْحُسَيْنُ بْنُ حَمْصٍ ح وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ  
 كِلَاهُمَا عَنْ سَعْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بِإِسْنَادٍ وَكَيْعٍ نَحْوَ حَدِيثِهِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنِ الْمُفْرِغَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنِ  
 الْمُعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ زَوْجُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ أَمْتِعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سَعْيَانَ  
 وَبِأَخِي مُعَاوِيَةَ قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجْلِ مَضْرُوبَةٍ  
 وَأَيَّامٍ مَعْدُودَةٍ وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ أَنْ يُجْعَلَ شَيْئًا قَبْلَ حِلِّهِ أَوْ يُؤَخَّرَ شَيْئًا  
 عَنْ حِلِّهِ وَلَوْ كُنْتَ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَذِّبَكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ أَوْ عَذَابِ فِي الْقَبْرِ  
 كَانَ خَيْرًا وَأَفْضَلَ قَالَ وَذُكِرَتْ عِنْدَهُ الْقِرْدَةُ قَالَ مِسْعَرٌ وَأَرَاهُ قَالَ وَالْحَنَازِيرُ  
 مِنْ مَسْخٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَجْعَلْ لِمَسْخٍ نَسْلًا وَلَا عَقِيًّا وَقَدْ كَانَتْ الْقِرْدَةُ  
 وَالْحَنَازِيرُ قَبْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشِيرٍ عَنْ مِسْعَرٍ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِ عَنْ ابْنِ بَشِيرٍ وَوَكَيْعٍ جَمِيعًا مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ  
 فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ (وَاللَّفْظُ لِحُجَّاجٍ)  
 قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ حُجَّاجُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا الثَّوْرِيُّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ  
 مَرْثَدٍ عَنِ الْمُفْرِغَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْيَشْكُرِيِّ عَنْ مَعْرُورِ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

قوله عليه السلام ان الله خلق الجنة الخ قال النووي اجمع من يعتد به من علماء المسلمين على ان من مات من اطفال المسلمين فهو من اهل الجنة لانه ليس مكافرا وتوقف فيه بعض من لا يعتد به لحدوث نائسة هذا واجاب العلماء بانه لعنه لها عن المسارعة الى القطع من غير ان يكون عندها دليل قاطع ويحتدل انه صلى الله عليه وسلم قال هذا قبل ان يعلم ان اطفال المسلمين في الجنة فلما علم قال ذلك في قوله ما من مسلم يموت له الاالة الخ نووي باختصار

باب

بيان أن الآجال والارزاق وغيرها لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر

قوله عليه السلام ان يجعل شيئا قبل حله قال النووي ضبطاه بوجهين فتح الحاء وكسرها في المواضع الخمسة من هذا الروايات وهما لغتان ومعناه وجوبه وحينئذ يقال حل الاجل يجعل حلا وحلا وهذا الحديث مرشح في ان الآجال والارزاق مقدرة لا تتغير عما قدره الله تعالى وعلمه في الارل فيستعمل زيادتها ونقصانها حذيفة عن ذلك الخ وفي الجلالين في قوله تعالى فيجعل عليكم غنصا بكسر الحاء اي يوجب ويضبطها اي ينزل اه

قوله عليه السلام ولو كنت سألت الخ صرفها عن الدعاء بالزيادة في العمر الى الدعاء بالمعافاة من عذاب القبر والنار ارحاما لها لما هو الافضل لانه كالصلاة والصوم من جملة العبادات فكما لا يحسن تركهما الكالا على ما سبق من القدر فكذلك لا يترك الدعاء بالمعافاة الخ اي بتصرف قوله عليه السلام قبل ذلك اي قبل مسخ نجس امراييل فدل على انها ليست من المسخ

ان يجعل



مَسْمُودٍ قَالَ قَالَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ اللَّهُمَّ مَتَّبِعِي بَرَوْحِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِأَبِي أَبِي سُفْيَانَ وَبِأَخِي مُدَاوِيَةَ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجْلِ مَضْرُوبَةٍ وَأَثَارِ مَوْطُوءَةٍ وَأَزْزَاقِ مَقْسُومَةٍ لَا يُجْعَلُ شَيْئًا مِنْهَا قَبْلَ حِلِّهِ وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْئًا بَعْدَ حِلِّهِ وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ لَكَ خَيْرٌ لَكَ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْقِرْدَةُ وَالْحَنَازِيرُ هِيَ مِمَّا مُسِيخٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا أَوْ يُعَذِّبْ قَوْمًا فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْحَنَازِيرَ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ حَدَّثَنِي أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ مَعْبُدٍ حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَأَثَارِ مَبْلُوغَةٍ قَالَ ابْنُ مَعْبُدٍ وَرَوَى بَعْضُهُمْ قَبْلَ حِلِّهِ أَيْ تَزْوِيلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٌ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ وَبِئِمَّةَ بْنِ عُمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ وَفِي كُلِّ خَيْرٍ آخِرٌ صَاحِبٌ عَلَى مَا يَتَفَعَّلُ وَأَسْتَعِينُ بِاللَّهِ وَلَا تَهْجُرْ وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ فَلَا تَقُلْ لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا وَلَكِنْ قُلْ قَدَرُ اللَّهِ وَمَا شَاءَ فَعَلَ فَإِنَّ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْبٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ النَّسْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تَلَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَيْتُمْ

قوله عليه السلام المؤمن اللوى الخ والمراد بالقوة هنا خزيمة النفس والقربة في امور الآخرة فيكون صاحب هذا الوصف اكثر الداما على العدو في الجهاد واسرع خروجا اليه وذهابا في طلبه واشد عزيمة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر والصبر على الاذى في كل ذلك واحتمال المشاق في ذات الله تعالى وارغب في الصلاة والصوم والاذكار وسائر العبادات وانشط طلبا لها ومحافظة عليها ونحو ذلك اه نوري

باب

في الاصر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير له

كتاب العلم

باب

التي عن اتباع متشابه القرآن والتعذير من متبعية والتي عن الاختلاف في القرآن قوله عليه السلام وان اصابك شيء الخ يعني انه يتعين بعد وقوع القدر والتسليم والرضا بقضاء الله تعالى وترك ان يقول لو اني فعلت كذا لم يصيب قاتلهم الى وسوسة الشيطان وان التدبير يسبق القدر وهو من عمل الشيطان وهو الذي هي قوله عليه السلام فان لو تفتح عمل الشيطان اه سنوسي

وكان عليه السلام

الذين ساء لهم الله

رواه عن رجل دخلوا به حب ابي قال النورى بعدة البراءة والاساس والمخالفات لا في الكفر

الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَأَحْذَرُوهُمْ **حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَمْدَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو** الْجَوْنِيُّ قَالَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رِبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ هَجَرْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَالَ فَسَمِعَ أَصْوَاتَ رَجُلَيْنِ اخْتَلَفَا فِي آيَةٍ فَخَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْرِفُ فِي وَجْهِهِ الْغَضَبُ فَقَالَ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاخْتِلَافِهِمْ فِي الْكِتَابِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو قُدَّامَةَ الْحَارِثِيُّ بْنُ عُيَيْدٍ عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيِّ** قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَقْرُوا الْقُرْآنَ مَا اسْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ فَقُومُوا حِدَّتِي** اسْتَحَقُّ بْنُ مَثُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو أَنَّ الْجَوْنِيَّ عَنْ جُنْدُبِ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ) أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ **أَقْرُوا الْقُرْآنَ مَا اسْتَلَفْتُمْ عَلَيْهِ قُلُوبُكُمْ فَإِذَا اخْتَلَفْتُمْ فَقُومُوا حِدَّتِي** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ صَخْرِ الدَّارِمِيُّ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ حَدَّادٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو قَالَ قَالَ لَنَا جُنْدُبُ وَتَمِيمُ بْنُ غُلَّانٍ بِالْكُوفَةِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **أَقْرُوا الْقُرْآنَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمَا** **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ** قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **إِنَّ أَيْمُنَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْإِلَادُ الْخَصِيمُ** **حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ** قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **لَتَتَّبِعَنَّ سُنَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ شِبْرًا بِشِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ دَخَلُوا فِي جُحْرِ ضَبٍّ لَاتَّبَعْتُمُوهُمْ** قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى قَالَ **فَمَنْ وَحَدَّثَنَا عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي صَرِيمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو عَسَاةٍ (وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ)**

قوله عليه السلام فاحذروهم الذين الخ اختلف المفسرون والاصوليون وغيرهم في الحكم والمشابهة اختلافا كثيرا قال الفزالي في المستصفي اذا لم يرد توقيف في تفسيره فيلزم ان يفسر بما يعرفه اهل اللغة وتناسب اللفظ من حيث الوضع والاصح ان الحكم يرجع الى المعنيين احدهما المكشوف للمعنى الذي لا يتطرق اليه اشكال واحتمال والمشابهة ما يتعارض فيه الاحتمال والثاني ان الحكم ما انتظم ترتيبه مفيدا اما ظاهرا واما بتأويل واما المشابهة فالاسماء المشتركة كالقمر وكالذي بيده عقدة النكاح وكالشمس فالاول متردد بين الحيض والظهر والثاني بين التولي والزوج والثالث بين الوطء والمس باليد ونحوها من النووي قوله عليه السلام انما هلك من كان قبلكم الخ يعني ان الامم السابقة اختلفوا في الكتب المنزلة فكفر بعضهم بكتاب بعض فهلكوا فلا تختلفوا في هذا الكتاب والمراد بالاختلاف ما كان بسبب نظمه المنص الى النزاع في كونه مثلا لا الاختلاف في وجوه المعاني اه مبارك قوله عليه السلام الرؤا القرآن ما استلقت الخ اي ما دامت قلوبكم تالف القراءة (فاذا اختلفتم) بان صارت قلوبكم في فكرة شتى

باب

في الاله الخصم

سوى لراه لكم وصارت القراءة باللسان مع تحية الجنان (فقوموا حدة) اي اتقوا قراءة حتى ترجع قلوبكم الخ منادى

باب

اتباع سنن اليهود والنصارى

قوله عليه السلام الاله الا لا تخاف من الله وهو الخصومة القديمة (الخصم) بكسر الصاد شديد الخصومة كلمة الله الجوهري فيكون الخصم تا كيد الاله الخ مبارك

عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ • قَالَ أَبُو اسْتَحْقَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْزُومٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَاةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ  
 عَطَاوِ بْنِ يَسَارٍ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ • حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ  
 ابْنُ غِيَاثٍ وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ عَتِيقٍ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ  
 عَنِ الْأَخْفِيِّ بْنِ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَاكَ  
 الْمُتَطَعُونَ قَالَهَا ثَلَاثًا • حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو الْتِيَّاحِ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ  
 أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَثْبُتَ الْجَهْلُ وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَظْهَرَ الزِّنَا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعَهُ مِنْهُ إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ  
 السَّاعَةِ أَنْ يُرْفَعَ الْعِلْمُ وَيَظْهَرَ الْجَهْلُ وَيَفْشُو الزِّنَا وَيُشْرَبَ الْخَمْرُ وَيَذْهَبَ  
 الرِّجَالُ وَيَبْقَى النِّسَاءُ حَتَّى يَكُونَ لِمَنْسِينِ امْرَأَةٍ قِيمٌ وَاحِدٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَأَبُو سَامَةَ كُلُّهُمُ  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرَبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي حَدِيثِ ابْنِ بَشِيرٍ وَعَبْدَةَ لَا يُحَدِّثُكُمْ أَحَدٌ بَعْدِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فَذَكَرَ بَيْنَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا  
 وَكَيْعٌ وَأَبِي قَالَا حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ)  
 حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي  
 مُوسَى فَقَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامًا يُرْفَعُ  
 فِيهَا الْعِلْمُ وَيُنزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ وَيَكْتُمُ فِيهَا الْمَرْجُ وَالْمَرْجُ الْقَتْلُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ

باب  
 هلك المتطعون  
 قوله عليه السلام هلك المتطعون اي المتتمقون الفالون المتجارزون الحدود في الوالهم والعمالهم اه نوى

باب  
 رفع العلم وقبضه وظهور الجهل والفتن في آخر الزمان  
 قوله عليه ان يرفع العلم اي يرفع العلماء لا بالانزاع من قلوبهم كما سيحكي في الحديث (ويشرب الخمر) اي جهارا والله اعلم

قوله عليه السلام ويذهب الرجال يعني بالقتل فيكثر النساء

قوله عليه السلام الخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لان يكون زوجا لهن اه مبارك قال في الاي يمتثل انه كناية عن قلة الرجال وامتثل انه حقيقة وانه لا يد ان يقع في الفتن التي ستكون اه

قوله عليه السلام وينزل فيها الجهل يعني المواقف لقائمة عن الاشتغال بالعلم اه مزوى

ابن النضر بن أبي النضر حدثنا أبو النضر حدثنا عبد الله الأشجعي عن سفيان  
 عن الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله وأبي موسى الأشعري قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ح وحدثني القاسم بن زكرياء حدثنا حسين الجعفي عن زائدة  
 عن سليمان عن شقيق قال كنت جالسا مع عبد الله وأبي موسى وهما يتحدثان  
 فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يمثل حديث وكيع وابن عمير  
 حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وابن عمير وإسحاق الحنظلي جميعا  
 عن أبي معاوية عن الأعمش عن شقيق عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم يمثله حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن الأعمش عن أبي  
 وائل قال إني جالسا مع عبد الله وأبي موسى وهما يتحدثان فقال أبو موسى قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يمثله حدثني حرملة بن يحيى أخبرنا ابن وهب  
 أخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني محمد بن عبد الرحمن بن عوف أن  
 أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقارب الزمان ويخبض العلم  
 وتظهر الفتن ويلقى الشخ ويكثر الهرج قالوا وما الهرج قال القتل حدثنا  
 عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي أخبرنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري  
 حدثني محمد بن عبد الرحمن الزهري أن أبا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم يتقارب الزمان ويخبض العلم ثم ذكر مثله حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
 حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم قال يتقارب الزمان ويخبض العلم ثم ذكر مثل حديثيها  
 حدثنا يحيى بن أيوب وقتيبة وابن حجر قالوا حدثنا إسماعيل (يعنون ابن  
 جعفر) عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة ح وحدثنا ابن عمير وأبو كريب  
 وعمر بن الخطاب قالوا حدثنا إسحاق بن سليمان عن حنظلة عن سالم عن أبي

قوله عليه السلام يتقارب  
 الزمان أي يقرب من القيامة  
 اه نوي وفي العبي وقال  
 الخطابي يتقارب الزمان حتى  
 يكون السنة كالشهر وهو  
 كالجمعة وهي كاليوم وهو  
 كالساعة وهو من استلذاذ  
 العيش كأنه والله أعلم  
 يريد خروج المهدي وبسط  
 العدل في الأرض وكذلك  
 أيام السرور قصار وقال  
 الكرماني هذا لا يناسب  
 أخواته من ظور الفتن  
 وكثرة الهرج وقال الطحاوي  
 لذيكون معنا تغلب أحوال  
 أهله في ترك الطلب العلم خاصة  
 والرضا بالجهل و قاله  
 البيضاوي يمتثل أن يكون  
 المراد بتقارب الزمان تسارع  
 الدول في الانقضاء والقرون  
 إلى الألفين في تقارب زماهم  
 وتنادي أيامهم وقال ابن  
 بطال معناه والله أعلم تفاوت  
 أحواله في أهله في قلة الدين  
 حتى لا يكون فيهم من يأمر  
 بمعروف ولا ينهي عن منكر  
 لقلية الفسق وظهور أهله  
 اه باختصار

قوله عليه السلام ويلقى  
 الشخ هو باسكان اللام أي  
 يوضع في القلوب ورواه  
 بعضهم يلقي بفتح اللام  
 وتشديد القاف أي يعطى  
 والشخ هو البخل باداء  
 الحقوق والحرم على  
 ما ليس له اه نوي

ويخبض العلم



هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَهْمَانَ بْنِ مُنَبِّهٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ  
 عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كُلُّهُمْ قَالَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِ الرَّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَمْ يَذْكُرُوا وَيُلَاقِي الشُّعْ  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَتْرَعُهُ مِنَ النَّاسِ وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ  
 بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ آتَخَذَ النَّاسُ رُؤُسًا جُهَالًا فَسِيلُوا فَأَقْتُوا  
 بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ)  
 ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ وَأَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ وَأَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ وَعَبْدَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ عَلِيٍّ ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
 هُرُونَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحَجَّاجِ كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَمْرِو بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ  
 عَلِيٍّ ثُمَّ لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ رَأْسَ الْحَوْلِ فَسَأَلْتُهُ فَرَدَّ عَلَيْنَا الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثَ  
 قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُرَّانَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي جَعْفَرٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ  
 عُرْوَةَ حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو

قوله عليه السلام ان الله  
 لا يقبض العلم انتزاعا الخ  
 قال الثوري هذا الحديث  
 يبين ان المراد يقبض العلم  
 في الاحاديث السابقة المطلقة  
 ليس هو محوه من صدور  
 حفاظه ولكن معناه انه  
 يموت حلقه ويخذ الناس  
 جهالا يحكمون بجهالاتهم  
 فيضلون ويضلون اه قال  
 المنادي وفيه تحذير من  
 تركس الجهلة وحث على  
 تعلم العلم ودم من يبادر  
 الى الجواب بغير تحقق  
 وغير ذلك وذا لا يعارضه  
 خبر لا يزال طائفة من ائمة  
 الحديث يعمل ذاعلى اصل  
 الدين وذلك على فروعه اه

قوله عليه السلام حتى اذا لم  
 يبق عالما روى ذكر اقا  
 هو ان اشارة الى انه  
 كان لا حاله بالتدرج اه  
 مهمل



شَرِيحَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ قَالَ قَالَتْ لِي عَائِشَةُ يَا ابْنَ  
أَخِي بَلَّغْنِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارَّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ فَالَقَهُ فَسَأَلَتْهُ فَإِنَّهُ قَدْ جَمَلَ  
عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمًا كَثِيرًا قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا  
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عُرْوَةُ فَكَانَ فِيهَا ذِكْرٌ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يَبْتَرِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ أَنْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ  
فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ وَيُنْقِطُ فِي النَّاسِ رُؤْسًا جُهَالًا يُفْتُونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَيُضِلُّونَ  
وَيُضِلُّونَ قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ أَعْظَمْتَ ذَلِكَ وَأَنْكَرْتَهُ قَالَتْ  
أَحَدْتِكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ هَذَا قَالَ عُرْوَةُ حَتَّى  
إِذَا كَانَ قَائِلٌ قَالَتْ لَهُ إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو قَدْ قَدِمَ فَالَقَهُ ثُمَّ فَاتِحَهُ حَتَّى سَأَلْتُهُ عَنِ  
الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرْتَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ قَالَ فَلَقَيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَذَكَرْتُ لِي نَحْوَ مَا حَدَّثْتَنِي  
بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى قَالَ عُرْوَةُ فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ قَالَتْ مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ  
صَدَقَ آرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ وَأَبِي النَّضْرِ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالِ الْعَدَنِيِّ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ  
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ الصُّوفُ فَرَأَى سُوءَ حَالِهِمْ قَدْ أَصَابَتْهُمْ  
حَاجَةٌ فَخَتَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ فَأَبْطَأُوا عَنْهُ حَتَّى رَأَى ذَلِكَ فِي وَجْهِهِ قَالَ ثُمَّ إِنَّ  
رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ بِصُرَّةٍ مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ جَاءَ آخَرُهُمْ تَتَابَعُوا حَتَّى عُرِفَ  
السُّرُورُ فِي وَجْهِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً  
حَسَنَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَجُورِهِمْ  
شَيْءٌ وَمَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً سَيِّئَةً فَعَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ كُتِبَ عَلَيْهِ مِثْلُ وِزْرِ  
مَنْ عَمِلَ بِهَا وَلَا يَنْقُصُ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْءٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو بَكْرِ بْنُ

قوله رضي الله عنه اعظمت ذلك وانكرته قال الابن يحتدل التكرارها قبض العلم واقضاء الحال الى ما ذكر من الخفاء الرؤساء الجهال لانها سمعت ما يروهم معارضة ولم تكن سمعت هذا كقولها عليه السلام لانزال طائفة من امتي على الحق الى قيام الساعة لا تقصاه استمرار الحق والهدى اه

قوله رضي الله عنها ما احسبه الا قد صدق الخ قال النووي ليس معناه انها اتهمته لكنها لحقت ان يكون اشبه عليه او قرأه من كتب الحكمة فتوجهه عن النبي عليه السلام فلما كرره مرة اخرى وثبت عليه غلب على ظننا انه سمعه من النبي عليه السلام وقوله اراه بفتح الهزة وفي هذا الحديث الخ على حفظ العلم واخذ من اهله واعتزى العالم للعالم بالفضيلة اه

باب

من سن سنة حسنة اوسية ومن دعا الى هدى اوضالة **حَدَّثَنَا** من سن سنة حسنة اوسية ومن دعا الى هدى اوضالة قوله عليه السلام من سن في الاسلام الخ السنما خوفه من السنن بطنتين وهو الطريق يعني من ادى بطريقة مرضية يقتدى به فيها اه مبارك وفي النهاية لتكرور في الحديث ذكر السنة وما تصرف منها والاصل فيها الطريقة والسيرة واذا اطلقت في الشرع فالتمايزاد بها ما امر به النبي عليه السلام ونهى عنه ونهى اليه قولاً وفعلاً مما ينطق به الكتاب العزيز ولهذا يقال في ادلة الشرع الكتاب والسنة اي القران والحديث اه

قوله عليه السلام فعمل بها بعده اي بعد مات من سنها فعملها ما يتوهم ان ذلك الاجر يكتب له ما قام بها

قوله عليه السلام من دعا الى هدى الخ الى ما يستدى به من الاعمال الصالحة وهو باطلاقة يتناول العظيم والمقير فيدخل فيه من دعا الى امارة الاذى من طريق المسلمين اه مبارك

قوله عليه السلام لا ينقص ذلك من اجورهم الخ دفعه ما يشوه ان اجر الداعي انما يكون بالتقصير من اجر التابع وشبهه الى اجر الداعي اه مذاوى

قوله عليه السلام مثل آثام من تبعه لثقله عن فعله انذى هو من خصال الشيطان والعبد يستحق العقوبة على السبب وما تولد منه اه اقول فلا يعترض بقوله تعالى ولا تزد وازرة الآية لان عقوبته ليست بوزر التابع بل بكونه سبب الان يزور والله اعلم وفي ابن ملك فان قلت اذا دعا واحد جماعة الى ضلالة فاقبوه يلزم ان لسبب واحدة وهي الدعوة آثاما كثيرة قلت تلك الدعوة في المعنى متعددة لان دعوة الجماعة دفعة واحدة دعوة لكل من آحادها اه

قوله تعالى انا عند ظن عبدي بي الخ قال القاضي قيل معناه بالغفران اذا ظنه حين يستغفر وبالقبول اذا ظنه حين يتوب وبالاجابة اذا ظنها حين يدعو وبالكفاية اذا ظنها حين يستكفي لان هذه صفات لا تظهر الا اذا حسن ظنه بالله تعالى اه قال الطبري

### كتاب الذكر

### والدعاء والتوبة

### والاستغفار

بسم الله الرحمن الرحيم

### الحث على ذكر الله تعالى

وكذا تحسين الظن بقبول العمل عند فعله آياه ويشهد لذلك قوله عليه السلام ادعوا الله واتم موثقون بالاجابة الخ

أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَثَّ عَلَى الصَّدَقَةِ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ هِلَالٍ الْعَبْسِيُّ قَالَ قَالَ جَرِيرُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَسُنُّ عَبْدٌ سُنَّةَ صَالِحَةٍ يُعْمَلُ بِهَا بَعْدَهُ ثُمَّ ذَكَرَ تَمَامَ الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَأَبُو كَامِلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْمُنْذِرِ ابْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالُوا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ الْمُنْذِرِ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ دَعَا إِلَى هُدًى كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ أُجُورِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئاً وَمَنْ دَعَا إِلَى ضَلَالَةٍ كَانَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ مِثْلُ آثَامِ مَنْ تَبِعَهُ لَا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ آثَامِهِمْ شَيْئاً \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) قَالَا حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يذُكِّرُنِي إِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ هُمْ خَيْرٌ مِنْهُمْ وَإِنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شَيْئاً تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعاً وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعاً تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعَا وَإِنْ آتَانِي بِشَيْءٍ آتَيْتُهُ

قوله عليه السلام مثل اجور من تبعه قال التاوى فيه يتبعه اوسيق اليه لان يتبعهم له قوله من فضله الذي هو من سنن المرسلين اه

هَرَوَلَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَإِنْ تَقَرَّبَ إِلَى ذِرَاعٍ تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بِأَعْيُنِي  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا  
 مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّ أَحَادِيثُ مِنْهَا  
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ قَالَ إِذَا تَلَقَّانِي عَبْدِي بِشِبْرِ تَلَقَّيْتُهُ  
 بِذِرَاعٍ وَإِذَا تَلَقَّانِي بِذِرَاعٍ تَلَقَّيْتُهُ بِبَاعٍ وَإِذَا تَلَقَّانِي بِبَاعٍ آتَيْتُهُ بِأَسْرَعٍ حَدَّثَنَا  
 أُمِّيَةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ  
 الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ فَرَجَّ عَلَى جَبَلٍ يُقَالُ لَهُ جُمْدَانُ فَقَالَ سِيرُوا هَذَا جُمْدَانُ  
 سَبَقَ الْمُفْرَدُونَ قَالُوا وَمَا الْمُفْرَدُونَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ كَثِيرًا  
 وَالذَّاكِرَاتُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ جَمِيعًا عَنْ  
 سُفْيَانَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلَّهِ تِسْعَةٌ وَتَسْمُونَ أَسْمَاءَ مَنْ  
 حَفِظَهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَإِنَّ اللَّهَ وَثُرُيْحُ الْوِثْرِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي عُمَرَ مَنْ أَحْصَاهَا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَعَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ أَسْمَاءَ إِلَّا وَاحِدًا مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ وَزَادَ  
 هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ وَثُرُيْحُ الْوِثْرِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُليَّةَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلْيَعِزِّمْ فِي الدُّعَاءِ وَلَا يَقُلِ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي

أبو بكر

أبو بكر

قوله عليه السلام سبق  
 المفردون قال ابن قتيبة  
 وغيره واسئل المفردون  
 الذين هلك أقرانهم وانفردوا  
 عنهم فيقوا يذكرون الله  
 تعالى وجاء في رواية هم  
 الذين اهتزوا في ذكر الله  
 أي لهجوا به وقال ابن الأ  
 عرابي يقال فرد الرجل إذا  
 تفقه واعتزل وخلا عراة  
 الأمر والنهي اه نوري

قوله عليه السلام ان لله  
 تسعة الخ اتفق العلماء على  
 ان هذا الحديث ليس فيه  
 حصر لاسمائه سبحانه وليس  
 معناه ليس له اسماء غير  
 هذه التسعة والتسعين  
 وإنما مقصود الحديث ان  
 هذه التسعة والتسعين من  
 احصاها دخل الجنة فالمراد  
 الاخبار عن دخول الجنة  
 باحصائها لا الاخبار بحصر

باب

في أسماء الله تعالى  
 وفضل من احصاها  
 الاسماء والحداجاه في الحديث  
 الآخر اسمك بكل اسم سميت  
 به نفسك او استأثرت به في  
 علم الغيب عندك اه نوري  
 قوله عليه السلام مائة الا  
 واحدا بدل الكل من اسم  
 ان او توكيد او نصب بتقدير  
 اعني وانما ذكره ثلاثا لئلا يتيسر  
 في الخط تسعة وسبعين  
 اوسبعة وتسعين اولا احتمال  
 ان يكون الواو بمعنى او  
 اه مبارق

باب

العزم بالدعاء ولا يقل  
 ان شئت  
 قوله عليه السلام من احصاها  
 يعنى من اطاع القيام بحق  
 هذه الاسماء وعمل بمقتضاها  
 بان وثق بالرزق اذا قال  
 الرزاق الخ مبارق

فَإِنَّ اللَّهَ لَأَمْسُكِرُهُ لَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ فَلَا يَقُلِ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ وَلَكِنْ لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ وَلِيَعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَسْعَاظِمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي ذُبَابٍ) عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْسَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ أَغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ أَزْهِمْنِي إِنْ شِئْتَ لِيَعْزِمِ فِي الدُّعَاءِ فَإِنَّ اللَّهَ صَانِعُ مَا شَاءَ لَا مُكْرَهَ لَهُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَنَّا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَمَيَّنَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لِضَرِّ نَزَلَ بِهِ فَإِنْ كَانَ لَا بُدَّ مَتَمَيِّيًا فَلْيَقُلِ اللَّهُمَّ أَخِيْبِي مَا كَانَتْ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي وَتَوَقَّيْ إِذَا كَانَتْ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) كِلَاهُمَا عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ مِنْ ضَرِّ أَصَابَهُ حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ وَأَنَسُ بْنُ يَوْمِيذٍ حَى قَالَ أَنَسُ لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يَتَمَيَّنَنَّ أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ لَتَمَيَّنْتُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ وَقَدْ أَكْتَوَى سَبْعَ كِيَاتٍ فِي بَطْنِهِ فَقَالَ لَوْ مَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَانَا أَنْ نَدْعُو بِالْمَوْتِ لَدَعَوْتُ بِهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا سُقْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ وَجَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَوَكَيْعٌ حَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ وَيَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام ولكن ليعزم المسئلة اي يشتد ويلج ولا يتراخي واولو العزم من الرسل معناه الشدة والقوة وقيل العزم في الدعاء ان يحسن الظن بالله تعالى في الاجابة اه سنوسي

باب  
تسمى كراهة الموت  
لضر نزل به

قوله عليه السلام لا يتيمين احدكم الموت الخ قال ابن ملك انما تسمى عن تسمى الموت لانه يدل على عدم رضاه بما نزل من الله من مشاق الدنيا واما اذا تسمى الموت لاجل الخوف على دينه لفساد الزمان فلا كراهة فيه كاجاء في الدعاء (واذا اردت فتنة في قوم فتوفى غير مفتون اه وفي المشكاة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتيم احدكم الموت اما محسنا فلعله ان يزداد خيرا واما مسيئا فلعله ان يستمتب قال في المرقاة اي يسترضى يعنى يطلب رضاه الله تعالى بالتوبة قال القاضي الاستمتاع طلب العشي وهو الارشاء وقيل هو الارشاء اه

يعزم وليست

لولا ان

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمْ الْمَوْتَ وَلَا يَدْعُ بِهِ مِنْ قَبْلِ  
 أَنْ يَأْتِيَهُ إِنَّهُ إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ انْقَطَعَ عَمَلُهُ وَإِنَّهُ لَا يَزِيدُ الْمُؤْمِنَ عُمْرُهُ إِلَّا خَيْرًا  
 حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ  
 عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ  
 أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ  
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ  
 مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُهَجِّبِيُّ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ  
 قَتَادَةَ عَنْ زُرَّارَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ  
 لِقَاءَهُ فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَكْرَاهِيَةَ الْمَوْتِ فَكُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَ لَيْسَ  
 كَذَلِكَ وَلَكِنَّ الْمُؤْمِنَ إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللَّهِ وَرِضْوَانِهِ وَجَنَّتِهِ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ  
 فَأَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللَّهِ وَسَخَطِهِ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ  
 وَكَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ  
 قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ زَكَرِيَّا  
 عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَالْمَوْتُ سَقْبَلُ  
 لِقَاءِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا

انقطع عمله

قوله عليه السلام لا يدعو  
 احدكم الموت الخ اي لا يدعو  
 بقلبه (ولا يدع) اي بلسانه  
 قال ابن مالك قوله لا يدع  
 في اكثر النسخ بحدف الواو  
 على انه نهي قال الزين وجه  
 صحة عطفه على النقي من  
 حيث انه بمعنى النهي وقال  
 ابن حجر فيه ايماء الى ان الاول  
 نهي على بابه ويكون قد  
 جمع بين لفق حذف حرف  
 العلة والباءه اه مرقاة  
 قوله انه افادت احدكم  
 بكسر الهمزة والضمير  
 للشان وهو استئناف فيه  
 معنى التعليل اه مرقاة

باب

من أحب لقاء الله  
 أحب الله لقاءه ومن  
 كره لقاء الله كره الله  
 لقاءه

قوله عليه السلام انقطع عمله  
 الخ هكذا هو في بعض النسخ  
 عمله وفي كثير منها له وكلاهما  
 صحيح لكن الاول اجود  
 وهو المتكرر في الاحاديث  
 والله اعلم اه نوى

قوله انقطع عمله اي فائدة عمله  
 وتجديد ثوابه والله اعلم

قوله عليه السلام من احب  
 لقاء الله الخ محبة المؤمن  
 لقاء الله محبته الى المصدر  
 الى الدار الآخرة بمعنى ان  
 المؤمن عند الممطرة يبشر  
 برضوان الله فيكون موته  
 احب اليه من حياته والمراد  
 بمحبة الله لقاءه افاضته عليه  
 فضله واحسانه والمراد  
 بكرهية الشخص لقاء الله محبة  
 حياته لما يرى ماله من العذاب  
 حينئذ والمراد بكرهية تعالي  
 لقاءه ابعاده عن عز حضوره  
 وابعاده عن رحمته والله اعلم

قولها فقلت يا نبي الله  
 اكرهية الموت الخ قال  
 القاضي فهت فائتترضى  
 الله هنا ان هذا خبر  
 مما يكون من الامرين في حال  
 الصحة فقلت كلنا نكره  
 الموت فقال ليس كذلك  
 وانما اخبر بما يكون من  
 ذلك عند النزوع وفي وقت  
 لا تقبل فيه التوبة الخ اي

قوله عليه السلام اذا بشر  
 اي عند النزوع برحمة واحسان  
 ورأى مقامه في الجنة والله اعلم



ان عائشة حدثت عن

عَنْ عَامِرِ حَدَّثَنِي شُرَيْحُ بْنُ هَانِيٍّ أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِيِّ أَخْبَرَنَا عَبِيدُ بْنُ مُطَرِّفٍ عَنْ عَامِرٍ عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ قَالَ فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَقُلْتُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا فَقَالَتْ إِنْ هَلَكَ مِنْ هَلَكَ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا ذَلِكَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَلَيْسَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ فَقَالَتْ قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ وَلَكِنْ إِذَا شَخَّصَ الْبَصْرُ وَحَشَرَ جِ الصَّدْرُ وَأَقْشَمَرَ الْجِلْدُ وَتَشَجَّتِ الْأَصَابِعُ فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

**وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ عَنْ مُطَرِّفٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَبِيدِ بْنِ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو عَامِرٍ الْأَشْعَرِيُّ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللَّهِ كَرِهَ اللَّهُ لِقَاءَهُ

**حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَعْتَمِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ اللَّهُ يَقُولُ أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِ بِي وَأَنَا مَعَهُ إِذَا دَعَانِي **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بْنُ عُمَانَ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سُلَيْمَانَ (وَهُوَ التَّمِيمِيُّ) عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا تَقَرَّبَ عَبْدِي مِنِّي شَيْئًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَإِذَا تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا أَوْ بَوْمًا وَإِذَا

قولها وليس بالذي تذهب اليه اي ليس المراد كراهة الانسان الموت حال الصحة بل كراهة حال الاحتضار والله اعلم

قولها اذا شخص بفتح الشين والخاء المعجمتين معناه ارتداع الاجفان الى فوق وتحميد النظر اه سنوسي وفي الصباح دخل شخص بفتحين ليقال شخص الرجل بصره اذا فتح عينيه لا يطفى اه

قولها وحشرج الصدر قال القاضي حشرجة الصدر تردد النفس اه ابي وفي القاموس يقال حشرج المريض اذا فرغ عند الموت وردد النفس اه

قولها وتشجعت الاصابع تشنج الاصابع تقبضها والقشعرار الجلد قيام شعره اه نووي

باب

فضل الذكر والدعاء والتعرب الى الله تعالى

قوله تعربت منه با ما اوروبا قال النووي الباع والبرع بهم الباء والبرع بفتحها كله يعني وهو طول قد ادى الانسان وعضديه وعرض صدره قال الباقى وهو لند اربع اذرع وهذا حقيقة اللفظ والمراد بها في هذا الحديث الجواز كما سبق اه

أَنَا بِي يَمْشِي آيْتُهُ هَرْوَلَةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقَيْسِيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ إِذَا أَنَا بِي يَمْشِي آيْتُهُ هَرْوَلَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي وَأَنَا مَعَهُ حِينَ يَذْكُرُنِي فَإِنْ ذَكَرَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتُهُ  
 فِي نَفْسِي وَإِنْ ذَكَرَنِي فِي مَلَأٍ ذَكَرْتُهُ فِي مَلَأٍ خَيْرٍ مِنْهُ وَإِنْ أَقْرَبَ إِلَى شَيْءٍ  
 تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذَرَاعًا وَإِنْ أَقْرَبَ إِلَى ذِرَاعِي تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِنْ أَنَا بِي يَمْشِي آيْتُهُ  
 هَرْوَلَةٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنِ الْمَعْرُورِ بْنِ  
 سُؤَيْدٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ جَاءَ  
 بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ امْتِثَالِهَا وَأَزِيدُ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَجَزَاءُهَا سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا أَوْ أَغْفَرُ  
 وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي شِبْرًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ ذِرَاعًا وَمَنْ تَقَرَّبَ مِنِّي ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ مِنْهُ بَاعًا  
 وَمَنْ أَنَا بِي يَمْشِي آيْتُهُ هَرْوَلَةٌ وَمَنْ لَمِيَ بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطِيئَةً لَا يُشْرِكُ بِي شَيْئًا  
 لَقِيَتْهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةٌ • قَالَ إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ بِهَذَا  
 الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرُ  
 أَنَّهُ قَالَ فَلَهُ عَشْرُ امْتِثَالِهَا وَأَزِيدُ • حَدَّثَنَا أَبُو الْخَطَّابِ زِيَادُ بْنُ يَحْيَى الْحَسَنِيُّ  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ حَمِيدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ عَادَ رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ قَدْ خَفَّتْ قَصَارِمٌ مِثْلَ الْفَرْخِ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلْ كُنْتَ تَدْعُو بِشَيْءٍ أَوْ تَسْأَلُهُ إِثَاءً قَالَ نَعَمْ كُنْتُ أَقُولُ اللَّهُمَّ مَا كُنْتُ  
 مُعَاقِبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ فَجِئْتُهُ لِي فِي الدُّنْيَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ  
 اللَّهِ لَا تُطِيقُهُ أَوْ لَا تَسْتَطِيعُهُ أَفَلَا قُلْتَ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ  
 حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ قَالَ فَدَعَا اللَّهُ لَهُ فَشَفَاهُ حَدَّثَنَا • غَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّمِيمِيُّ

قوله في ملا خير منه يعني  
 ملا الملائكة والله اعلم  
 قوله تعالى فله عشر امثالها  
 او زيد معناه ان التضخيم  
 بعشرة امثالها لا بد بفضل الله  
 ورحمته وهذه الذي لا يخلف  
 والزيادة بعد بكثرة التضخيم  
 سبعمائة ضعف والاضاعاف  
 كثيرة يحصل لبعض الناس  
 دون بعض على حسب  
 مشيئته سبحانه وتعالى اه  
 نووي وفي المرقاة (وازيد)  
 اي لمن اريد الزيادة من اهل  
 المعادة على عشر امثالها  
 الى سبعمائة والى مائة الف  
 والى اضعاف كثيرة واما  
 معنى الوار في وازيد فللمطلق  
 الجمع ان اريد بالزيادة  
 الرؤية كقوله تعالى للذين  
 احسنوا الحسنى و زيادة  
 وان اريد بها الاضعاف  
 فالوار بمعنى او التنويحية  
 كما هي في قوله او اغفر  
 والاظهر ما قاله ابن حجر من  
 ان العشر والزيادة يمكن  
 اجتماعهما بخلاف جزاء مثل  
 السيئة ومغفرتها فانه  
 لا يمكن اجتماعهما لوجب  
 ذكر اوالدال على ان الواقع  
 احدها فقط اه

قوله بقرب الارض الخ اي  
 ما يقارب ملاها قال القاضي  
 قرب الارض ملؤها او ما  
 يقارب ملاها وقرب كل  
 شئ قربه بضم القاف وقيل  
 يقال بالكسر ايضا وهو  
 اخبار عن سعة عفوه تعالى  
 اه اي

باب

كراهة الدعاء بتعجيل  
 العقوبة في الدنيا  
 قوله قد خفت اي ضعف  
 ويعني انقطع كلامه ويعني  
 مات (قصار مثل الفرخ)  
 هو ولد الطائر قال في المصباح  
 الفرخ من كل بالض كالولد  
 من الانسان اه

عبد بن وانا نغ  
 ج ٣٥٠٠٠٠٠ جزاء سيئه بعثها نغ

قوله عليه السلام ملائكة سيارة فضلا الخ قال العلماء معناه انهم ملائكة لهم وانما مقصودهم خلق الذكرا اه نوري  
 الملائكة المرتبين مع الخلائق ويروي يسكون الضاء  
 وضها قال بعضهم والسكرن  
 اكثر واصوب وهو مصدر بمعنى  
 الغلبة والزيادة اه نهاية  
 قوله عليه السلام جلسا فيه  
 ذكر سعدوا قال الطبري  
 يعني جلسا من مجالس العلم  
 والذكر وهي التي يذكر  
 فيها كلام الله تعالى وسنة  
 رسولها والخبار السلف الصالح  
 وكلام الائمة الزهاد المزهة  
 عن النقائص الردية وهذه  
 المجالس انعمت اليوم  
 وهو منعت بمجالس الكذب  
 ومن امير الشيطان قال الاي  
 ~~~~~

باب

فضل مجالس الذكر  
 ~~~~~  
 وتدرج فيه مجالس رواية  
 الحديث اذا خلعت فيه  
 النية وفي المبرق قال القاضي  
 عياض الذكر نومان ذكر  
 بالقلب وهو التفكير في جلال  
 الله سبحانه ورسالاته وآياته  
 في ارضه وسماواته وفي معاني  
 الكتب والاحاديث في  
 اعتباراته وهذا النوع  
 ارفع الاذكار وذكر باللسان  
 وهو المراد من المذكور  
 في الحديث وليس المراد منه  
 التحليل وما شابهه فقط بل  
 المراد منه كلام في رضاه الله  
 كتلاوة القرآن ودعاء  
 المؤمنين وتدارس علوم  
 الدين افعال القاضي اختلفوا  
 هل يكتب للملائكة ذكر  
 القلب قليل بكتبه ويجعل  
 الله تعالى لهم علامة يعرفونه  
 بها وقيل لا يكتبونه لانه  
 لا يطلع عليه غير الله قلت  
 الصحيح انهم يكتبونه وان  
 ذكر الانسان حضور القلب  
 الفصل من القلب وحده  
 والله اعلم نوري

قوله عليه السلام ويستجبرونك  
 اي يطلبون الامان من نارك

باب

فضل الدعاء باللهم  
 آتنا في الدنيا حسنة  
 وفي الآخرة حسنة  
 وقنا عذاب النار

حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْخَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ  
 وَلَمْ يَذْكُرِ الزِّيَادَةَ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ أَخْبَرَنَا  
 ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ  
 يَمُودُهُ وَقَدْ صَارَ كَالْفَرْخِ بِمَعْنَى حَدِيثِ حُمَيْدٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ لِأَطَاقَةَ لَكَ  
 بِعَذَابِ اللَّهِ وَلَمْ يَذْكُرْ قَدَعَا اللَّهُ لَهُ فَشَفَّاهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ  
 قَالَا حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ الْعَطَّارُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ  
 أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بِنِ  
 مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى مَلَائِكَةً سَيَّارَةً  
 فَضُلًّا يَتَّبِعُونَ مَجَالِسَ الذِّكْرِ فَإِذَا وَجَدُوا مَجْلِسًا فِيهِ ذِكْرٌ قَعَدُوا  
 مَعَهُمْ وَحَفَّتْ بِمَضْمُونِهِمْ بِمَضْمُونِهِمْ حَتَّى يَمَلُؤُوا مَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ السَّمَاءِ  
 الدُّنْيَا فَإِذَا تَفَرَّقُوا عَرَجُوا وَصَعِدُوا إِلَى السَّمَاءِ قَالَ فَيَسْأَلُهُمُ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ  
 وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ مِنْ أَيْنَ جِئْتُمْ فَيَقُولُونَ جِئْنَا مِنْ عِنْدِ عِبَادِكَ فِي الْأَرْضِ  
 يُسْجِرُونَكَ وَيُكَبِّرُونَكَ وَيُهَلِّلُونَكَ وَيُسَمِّحُونَكَ وَيَسْأَلُونَكَ قَالُوا وَمَاذَا يَسْأَلُونَكَ  
 قَالُوا يَسْأَلُونَكَ جَنَّتِكَ قَالَ وَهَلْ رَأَوْا جَنَّتِي قَالُوا لَا أَيْ رَبِّ قَالَ فَكَيْفَ  
 لَوْ رَأَوْا جَنَّتِي قَالُوا وَيَسْتَجِيرُونَكَ قَالَ وَمِمَّ يَسْتَجِيرُونَكَ قَالُوا مِنْ نَارِكَ يَا رَبِّ  
 قَالَ وَهَلْ رَأَوْا نَارِي قَالُوا لَا قَالَ فَكَيْفَ لَوْ رَأَوْا نَارِي قَالُوا وَيَسْتَجِيرُونَكَ  
 قَالَ فَيَقُولُ قَدْ غَفَرْتُ لَهُمْ فَأَعْطَيْتُهُمْ مَا سَأَلُوا وَأَجْرْتُهُمْ مِمَّا اسْتَجَارُوا قَالَ  
 فَيَقُولُونَ رَبِّ فِيهِمْ فَلَانُ عَبْدٌ خَطَّاءٌ إِنَّمَا مَرَّ بِجِلْسٍ مَعَهُمْ قَالَ فَيَقُولُ وَلَهُ  
 غَفَرْتُ هُمُ الْقَوْمُ لَا يَشْتَقِي بِهِمْ جَلِيسُهُمْ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ (وَهُوَ ابْنُ صُهَيْبٍ) قَالَ سَأَلَ قَتَادَةَ

٦٩

وفي المرقاة هو عطف على ويسألونك والجملة من السؤال والجواب فيما بينهما معترضة اي يستبدونك اه قوله عليه السلام (انسا)  
 هم القوم الخ فيه ان الصعبة لها تأثير عظيم وان جلساء السعداء سعداء والتعريض على صفة اهل الخير والصلاح اه عيسى

أَنَسَ أَيُّ دَعْوَةٍ كَانَ يَدْعُو بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرَ قَالَ كَانَ أَكْثَرَ  
 دَعْوَةٍ يَدْعُو بِهَا يَقُولُ اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا  
 عَذَابَ النَّارِ قَالَ وَكَانَ أَنَسٌ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ دَعَا بِهَا فَإِذَا أَرَادَ أَنْ  
 يَدْعُو بِدَعَاؤٍ دَعَا بِهَا فِيهِ حَدِيثًا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ  
 عَنْ أَنَسٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً  
 وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى  
 مَالِكٍ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى  
 كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فِي يَوْمٍ مِائَةٌ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عِدْلُ عَشْرِ رِقَابٍ وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةٌ  
 حَسَنَةٍ وَحُجِبَتْ عَنْهُ مِائَةٌ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ  
 حَتَّى يُمَسِّيَ وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ أَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ وَمَنْ  
 قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ فِي يَوْمٍ مِائَةٌ مَرَّةٍ حُطَّتْ خَطَايَاهُ وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ  
 زَبَدِ الْبَحْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْأَمْوِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ  
 عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ سُمَيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ وَحِينَ يُمَسِّي سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ مِائَةٌ مَرَّةٍ  
 لَمْ يَأْتِ أَحَدٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ قَالَ مِثْلَ مَا قَالَ أَوْ زَادَ  
 عَلَيْهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ أَبُو أَيُّوبَ الْغِيلَانِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ (يَعْنِي  
 الْعَقَدِيُّ) حَدَّثَنَا عُمَرُ (وَهُوَ ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ) عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرَ بْنِ مَيْمُونٍ  
 قَالَ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ  
 شَيْءٍ قَدِيرٌ عَشْرَ مَرَارٍ كَانَ كَمَنْ آتَى أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ \* وَقَالَ  
 سُلَيْمَانُ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ

قوله عليه السلام كان اكثر  
 دعوة يدعو الخ لما جمعه  
 من خيرات الآخرة والدنيا  
 اه نوري  
 قوله عليه السلام كانت له  
 عدل بكسر العين وبفتحها  
 يعنى المثل (عشر رقاب) اي  
 ثواب عتق عشر رقاب وهي جمع  
 رقبة اه مبارق قال النوري  
 هذا اجر المائة ولو زاده عليها  
 زاد الثواب وليس هذا  
 وامثاله من الحدود التي  
 لا تحسن مجاوزتها وهذه المائة  
 في اليوم اهم من ان تكون  
 بمائة

باب

فضل التهادل والتسبيح  
 والدعاء  
 متوالية او غير متوالية  
 لكن الافضل ان تكون  
 متوالية وان تكون في  
 اول النهار لتكون حرزا  
 في جميع نهاره اه  
 قوله عليه السلام الاحد عمل  
 اكثر من ذلك اي عمل كان  
 من الحسنات  
 قوله عليه السلام حطت عنه  
 خطايا الخ ظاهره ان التسبيح  
 افضل وقد قال في حديث  
 التهليل ولم يأت احد افضل  
 مما جاء به قال القاضي في  
 الجواب عن هذا ان التهليل  
 المذكور افضل ويكون  
 مافيه من زيادة الحسنات  
 وهو السبوات ومافيه من  
 فضل عتق الرقاب وكونه  
 حرزا من الشيطان زائدا  
 على التسبيح وتكبير  
 الخطايا لانه قد ثبت ان من  
 اعتق رقبة اعتق الله بكل  
 عضو منها عضوا منه من  
 النار فقد حصل بعتق  
 رقبة واحدة تكبير جميع  
 الخطايا مع ما سبق له من  
 زيادة عتق الرقاب الزائدة  
 على الواحد الخ نوري  
 قوله عليه السلام كان كمن  
 اعتق اربعة انفس الخ  
 ان قيل كرميا سبق التهليل  
 المذكور اذا كان مائة عتق  
 عشر رقاب وفي هذا الحديث  
 اذا كان عشرة عتق اربع  
 رقاب لما الوجه قلت يجعل  
 هذا الحديث متأخرا في  
 الوجود وللشارع ان يزيد  
 في الثواب كذا في المبارق  
 قوله ولد اسماعيل فيه ان  
 العرب تسترق اه نسوي

حطت عنه خطايا

عَنْ دَبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ فَقُلْتُ لِلرَّبِيعِ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ مِنْ  
 عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ فَأَتَيْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ مِنْ أَبِي لَيْلَى  
 قَالَ فَأَتَيْتُ أَبْنَ أَبِي لَيْلَى فَقُلْتُ مِمَّنْ سَمِعْتَهُ قَالَ مِنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ يُحَدِّثُهُ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَأَبُو كُرَيْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَبَلِيِّ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو نُضَيْلٍ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ  
 الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 كَلِمَتَانِ خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ حَيْبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ سُبْحَانَ اللَّهِ  
 وَبِحَمْدِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَأَنْ أَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاللَّهُ أَكْبَرُ أَحَبُّ إِلَيَّ  
 مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ  
 وَأَبْنُ ثَمِيرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ (وَاللَّهُ ظُلَّةٌ)  
 حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ مُصَنَّبِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِيهِ قَالَ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ  
 إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ عَجَلَنِي كَلَامًا أَقُولُهُ قَالَ قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ  
 وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا سُبْحَانَ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ  
 لِأَحْوَالٍ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ قَالَ فَهَوَّلَا لِرَبِّي قَالِي قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ  
 اغْفِرْ لِي وَأَزْجِنِي وَأَهْدِنِي وَأَرْزُقْنِي قَالَ مُوسَى أَمَا عَافِي فَأَنَا أَتَوَهُمْ وَمَا أَدْرِي  
 وَلَمْ يَذْكُرْ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلَ مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَنْدَرِيُّ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي أَبْنَ زِيَادٍ) حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَعِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ  
 كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَلِّمُ مَنْ أَسْلَمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَزْجِنِي  
 وَأَهْدِنِي وَأَرْزُقْنِي حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَزْهَرَ الْوَأَسِطِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام ثقلتان  
 في الميزان اي بالمشورة قال  
 الطيبي الخفة مستعمارة  
 للسهولة واما الثقل فعلى  
 حقيقته لان الاعمال تجسم  
 عند الميزان اه وقيل توزن  
 صفات الاجمال ويدل عليه  
 حديث البطاقة والسجلات  
 روى في الآثار انه سئل عيسى  
 عليه السلام ما بال الحسنة  
 تنقل والسيئة تثقل فقال  
 لان الحسنة حضرت مرادتها  
 وظابت حلاوتها ولذلك  
 ثقلت عليكم فلا يصحلكم  
 ثقلها على تركها فان بذلك  
 ثقلت الموازين يوم القيامة  
 والسيئات حضرت حلاوتها  
 و ظابت مرادتها فلذلك  
 خفت عليكم فلا يصحلكم  
 على فعلها خفتها فان بذلك  
 خفت الموازين يوم القيامة  
 اه مرقاة

قوله عليه السلام احب الي  
 مما طلعت الخ اعني ان تكون  
 الدنيا بحدافيرها واسرها  
 لي فانفقها في وجوه  
 البر والا فالدنيا من حيث  
 انها دنيا لا يعدل عند الله  
 ولا عند الانبياء والاصفياء  
 وخلص الامة جناح بعوضة  
 فضلا ان تكون احب اليه  
 من تسبيح الاله سبحانه الذي  
 يحصل به الثواب العظيم  
 والله اعلم

قوله عليه لسلم قل اللهم  
 اغفر لي الخ ذله صلى الله عليه  
 وسلم على دعاء يشمل له  
 مصالح الدنيا والآخرة اي  
 اغفر لي قنوبي السابقة  
 وارحمي بنعمتك المتوالية  
 واهدني الى السبيل المرسل  
 اليك وارزقني ما استعين به  
 على ذلك كذا في الابي



أَبُو مَالِكٍ الْأَشْجَبِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ الرَّجُلُ إِذَا اسْتَمَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 الصَّلَاةَ ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَزْهِمْنِي وَأَهْدِنِي  
 وَعَافِنِي وَأَرْزُقْنِي **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ أَخْبَرَنَا أَبُو  
 مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 كَيْفَ أَقُولُ حِينَ أَسْأَلُ رَبِّي قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَأَزْهِمْنِي وَعَافِنِي وَأَرْزُقْنِي  
 وَيَجْمَعْ أَصَابِعَهُ إِلَّا الْإِبْهَامَ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ تَجْمَعُ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ **حَدَّثَنَا** صِرْوَانٌ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ مُوسَى الْجُهَنِيِّ **حَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) **حَدَّثَنَا** أَبِي **حَدَّثَنَا** مُوسَى الْجُهَنِيُّ عَنْ  
 مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ **حَدَّثَنَا** أَبِي قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 أَيَجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ كُلَّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ كَيْفَ  
 يَكْسِبُ أَحَدُنَا أَلْفَ حَسَنَةٍ قَالَ يُسَبِّحُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَيَكْتَسِبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ  
 أَوْ يُحِطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْإِسْرَائِيلِيُّ  
**حَدَّثَنَا** أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَفَسَّحَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا تَفَسَّحَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً  
 مِنْ كُرْبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ  
 وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ  
 فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ  
 وَمَا أَجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ  
 إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمْ الرَّحْمَةُ وَحَقَّتْ لَهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ  
 فَمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ

ويحيط عنه نحو  
 من مؤمن  
 مصر يسر الله عليه نحو

قوله عليه السلام من نفس  
 عن مؤمن كربة الخ قال  
 النووي وهو حديث عظيم  
 جامع لأنواع من العلوم  
 والقواعد والآداب وسبق  
 شرح الفراء فصوله ومعنى  
 نفس الكربة ازالها وفيه  
 فضل قضاء حوائج المسلمين  
 ونفعهم بما يسر من علم  
 اموال او مصاراة او اشارة  
 بمصلحة او نصيحة وغير  
 ذلك الخ

قوله عليه السلام من يسر  
 على معسر ( مسلم او غيره  
 بأمر او هبة او صدقة او  
 نظرة الى ميسرة ) في  
 الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه  
 من الشدائد ( والآخره )  
 بتسهيل الحساب والقول عن  
 العقاب اه مناوي

قوله عليه السلام من ستر  
 مسلما قال الابي ليس من  
 لوازم الستر عدم التصير  
 بل يغير ويستر لمن وجد  
 سكرانا فلا يجب عليه رفعه

باب

فضل الاجتماع على  
 تلاوة القرآن وعلى الذكر  
 الى الحاكم نعم اذا طلبه  
 الحاكم بالقيادة تعين عليه  
 ان يشهد اه

قوله عليه السلام وما اجتمع  
 قوم في بيت الخ بيت الله  
 خرج عرج الغالب وكذا لو  
 اجتمعوا في غير المسجد فيه  
 فضيلة الاجتماع لتلاوة  
 القرآن وهو مذهبنا ومذهب  
 الجمهور كذا في النووي  
 قال القاضي ولعل الاجتماع  
 الذي في الحديث لتعلم  
 بدليل قوله ويشدارسونه اه

قوله عليه السلام ومن  
 بطأ به اى اخره في الآخرة  
 عمله السي او التفرط عن  
 اللحاق بمنازل المتقين او  
 عن دخول الجنة اولا ( لم  
 يسرع به نسه ) اى لم  
 يرامه شرف نسه حتى  
 يجبر نفسه اه الى

حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو اسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا  
 الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا ابْنُ مُيَرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَفِي حَدِيثِ أَبِي اسَامَةَ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثِلُ حَدِيثِ أَبِي مُعَاوِيَةَ  
 غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ أَبِي اسَامَةَ لَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ التَّيْسِيرِ عَلَى الْمُغِيرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ  
 يُحَدِّثُ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ أَبِي مُسْلِمٍ أَنَّهُ قَالَ أَشْهَدُ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّهُمَا  
 شَهِدَا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا يَقْعُدُ قَوْمٌ يَذْكُرُونَ اللَّهَ عَرَّ وَجَلَّ  
 الْأَحْفَتَهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ  
 عِنْدَهُ • وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ  
 نَحْوَهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا صَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي نَعَامَةَ  
 السَّعْدِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ خَرَجَ مُعَاوِيَةُ عَلَى حَلَقَةٍ  
 فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ مَا أَجْلَسَكُمْ قَالُوا اجْلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ قَالَ اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ قَالُوا  
 وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا إِلَّا ذَلِكَ قَالَ أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْأَلِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ وَمَا كَانَ أَحَدٌ يَمْتَرِي بِمِنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَلَّ عَنْهُ حَدِيثًا مِنِّي وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 خَرَجَ عَلَى حَلَقَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ مَا أَجْلَسَكُمْ قَالُوا اجْلَسْنَا نَذْكُرُ اللَّهَ وَنُحَمِّدُهُ عَلَى  
 مَا هَدَانَا لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ بِهِ عَلَيْنَا قَالَ اللَّهُ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ قَالُوا وَاللَّهِ مَا أَجْلَسْنَا  
 إِلَّا ذَلِكَ قَالَ أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْأَلِكُمْ تَهْمَةً لَكُمْ وَلَكِنَّهُ أَنَا بِي جَبْرِيْلُ فَأَخْبَرَنِي  
 أَنَّ اللَّهَ عَرَّ وَجَلَّ يُبَاهِي بِكُمْ الْمَلَائِكَةَ • حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 وَأَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ جَمِيعًا عَنْ حَمَّادِ بْنِ حَمَّادٍ قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي  
 بُرْدَةَ عَنِ الْأَعْرَابِيِّ الْمَزْنِيِّ وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ  
 لَيُبَاهِي عَلَى قَلْبِي وَإِنِّي لَأَسْتَعْفِرُ اللَّهَ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

ابن حجر التميمية في الغالب  
 كما هو ظاهر لان المقصود  
 حيس النفس على ذكر الله  
 مع الدخول في عداد التذاكرين  
 لتعود عليه بركة انفسهم  
 ولحق انفسهم اه فلا  
 يشاقبه قيامه لطاعة  
 كطواف وزيارة وصلاة  
 جنازة وطلب علم وسماع  
 موعظة اه

قوله آله ما اجلسكم الا  
 فاء بالمندرج وما هذه  
 نافية قال السيد جمال الدين  
 قيل الصواب بالجر لقول  
 المحقق الشريف في حاشيته  
 هجرة الاستفهام وقعت بدلا  
 عن حرف القسم ويجب الجهر  
 معها اه وكذا صحح في اصل  
 ساهن من المكتبة ومن صحح  
 مسلم ووقع في بعض نسخ  
 المكتبة بالنصب اه كلامه  
 قال الطيبي قيل آله بالنصب  
 اي التمسرون بالله فعند  
 الجار واصل الفعل ثم حذف  
 الفعل اه مرقاة

قوله وما كان احد يمتري  
 من رسول الله لكونه محرما  
 لام حبيبة اخته من امهات  
 المؤمنين ولذا عبر عنه المولى  
 في المتنوى بضم المؤمن  
 ولكونه من اجلاء كتبة  
 الوحي اه مرقاة

قوله عليه السلام انه  
 ليغان على قلبي الخ قال  
 المناوي وهذا تخني انوار  
 لا تخني الغيار ولا حجاب  
 ولا غفلة واراد بالمسألة  
 التكثير فلا ينافي رواية  
 سبعمين اه وفي النهاية  
 الفين الفيم وغيلت السه  
 تفان اذا طبق عليها الفيم  
 وقيل الفين شجر ملتف  
 اراد ما يشاء من السهو  
 الذي لا يخلو منه البشر لان  
 قلبه الشريف ابدان كان

باب

استحباب الاستغفار  
 والاستكثار منه  
 مشغولا بالله تعالى فان  
 عرض له وقتا ماض  
 بصرى يشغله من امور  
 الامة والملة ومصالحها عد  
 ذلك ذنبا وتقصيرا فيفرغ  
 الى الاستغفار اه والعلماء والصوفية في معنى هذا الحديث اقوال كثيرة وتوجيهات لطيفة ذكرها القادي في الشفاء  
 في الفصل الاول من الباب الاول من القسم الثالث فمن اراد الاطلاع فليراجعه

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا فُتْدَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَمْرَ  
وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ ابْنَ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ إِلَيْهِ مِائَةَ  
مَرَّةٍ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو  
دَاوُدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ شُعْبَةَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَعْنِي سُلَيْمَانَ بْنَ حَيَّانَ) ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مُيَمَّرٍ  
حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ)  
كُلُّهُمْ عَنْ هِشَامِ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا  
إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَهْبَانَ عَنْ أَبِي  
هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ تَابَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ  
مِنْ مَغْرِبِهَا تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ  
وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَجَعَلَ النَّاسُ يَجْهَرُونَ بِالتَّكْبِيرِ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ أَيُّهَا النَّاسُ أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ إِنَّكُمْ لَيْسَ تَدْعُونَ أَحَمَّ وَلَا غَائِبًا  
إِنَّكُمْ تَدْعُونَ سَمِيعًا قَرِيبًا وَهُوَ مَعَكُمْ قَالَ وَأَنَا خَلْفُهُ وَأَنَا أَقُولُ لِأَحْوَلِ  
وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَقَالَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنُ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُوزِ  
الْجَنَّةِ فَقُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُلْ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ **حَدَّثَنَا** ابْنُ  
مُيَمَّرٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ جَمِيعًا عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ  
عَاصِمِ بْنِ هَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ  
(يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا التَّيْبِيُّ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَنَّهُمْ كَانُوا  
مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُمْ يَضَعُدُونَ فِي ثَنِيَّةٍ قَالَ فَجَعَلَ رَجُلٌ

قوله عليه السلام يا ايها الناس  
توبوا الى الله قال النووي  
قال اصحابنا وغيرهم من  
العلماء للتوبة ثلاثة شروط  
ان يقطع عن المعصية وان  
يندم على فعلها وان يعزم  
عزما جازما ان لا يعود الى  
مثلها ابدان كانت المعصية  
تتعلق بالآدمي فلها شرط  
رابع وهو رد الظلامة الى  
صاحبها او تحصيل البراءة  
منه والتوبة اهم قواعد  
الاسلام وهي اول مقامات  
سالكي طريق الآخرة وقال  
ابن سيرين والتوبة شرط آخر  
وهو ان يتوب قبل الفرغرة  
كاجاء في الحديث الصحيح  
واما حالة الفرغرة وهي حالة  
الفرغ فلا تقبل توبته ولا غيرها  
ولا شفوعه ولا غيرها اه

باب

استجاب خفض  
الصوت بالذكر  
قوله عليه السلام يا ايها الناس  
اربعوا بجملة الوصل وفتح  
الباء اي ارفقوا وقيل  
اخفضوا اصواتكم اه  
قوله عليه السلام لاحول  
ولا قوة الا بالله  
هي كلمة تفويض واعتراف  
بالعجز ومعنى لاحول لاحيلة  
يقال ماله حيلة ولاحول  
ولا حيلة ولا محال وقيل  
الاحول الحرسية اي لاحتمة  
الابالة وقال ابن مسعود  
معناه لاحول عن معصية  
الله الا بمعصية الله تعالى  
ولا قوة على الطاعة الا  
بمعونة الله تعالى اه  
قوله يصعدون في ثنية هي  
طريق في الجبل

في اليوم مائة مرة

تدعون سميعا قريبا

كَلِمًا عَلَا قِيَّةً نَادَى لِإِلَهِ الْإِلَهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ قَالَ فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ لَا تُشَادُونَ أَصَمَّ وَلَا غَائِبًا قَالَ فَقَالَ يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كَثْرِ الْجَنَّةِ قُلْتُ مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ هِشَامٍ وَأَبُو الرَّبِيعِ قَالَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ عَاصِمٍ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءُ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرَاةٍ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ وَالَّذِي تَدْعُونَهُ أَقْرَبُ إِلَى أَحَدِكُمْ مِنْ عُقْبِ رَاحِلَةٍ أَحَدِكُمْ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ ذِكْرُ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى كَلِمَةٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ أَوْ قَالَ عَلَى كَثْرٍ مِنْ كُنُوزِ الْجَنَّةِ فَقُلْتُ بَلَى فَقَالَ لِأَحْوَلِ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِمَنِي دُعَاءُ أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي قَالَ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَبِيرًا وَقَالَ قِيَّةً كَثِيرًا وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ فَاعْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ وَأَرْحَمِي إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاءُ وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْمَاصِ

قوله عليه السلام الادتك  
على كلمة من كثر الجنة  
ومعنى الكنز هنا انه ثواب  
مدخر في الجنة وهو نفيس  
كان الكنز انفس اموالكم  
قال اهل اللغة الحول الحرسة  
والحيلة اى لا حركة ولا  
استطاعة ولا حيلة الا بمشيئة الله  
تعالى وقيل لاحول في دفع  
شمر ولا قوة في تصويل خير  
الابالاه نووى

قوله على دعاء ادعوه  
الخ فيه طلب التعلیم من  
العالم في كل ما فيه خير  
خصوصا الدعوات التي فيها  
جوامع الكلم اه عبي

قوله عليه السلام قل اللهم  
انى ظلمت الخ قال في  
الكواكب وهذا الدعاء  
من جوامع الكلم اذ فيه  
الاعتراض بنهاية التقصير  
وهو كونه ظالما ظلما كثيرا  
وطلب غاية الانعام التي  
هي المغفرة والرحمة فالاول  
عبارة عن الزحمة عن  
النار والثاني ادخال الجنة  
وهذا هو الفوز العظيم اه  
قال العيني فيه اعتراف بان الله  
سبحانه هو المتفضل المفضل  
من عنده رحمة على عباده  
من غير مقابلة عمل حسن  
وفيه ايضا استحباب قراءة  
الادعية في آخر الصلاة من  
الدعوات المأثورة او المشابهة  
للافاظ القرآن اه

يَقُولُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَّمَنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي وَفِي بَيْتِي ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ  
 ظُلْمًا كَثِيرًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا**  
**حَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ كَانَ يَدْعُو بِهِؤَلَاءِ الدَّعَوَاتِ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ وَعَذَابِ**  
**النَّارِ وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى وَمِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ**  
**وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ التَّلَجِ**  
**وَالْبَرْدِ وَتَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا تَقْتِ الثُّوبَ الْأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ وَبَاعِدْ بَيْنِي**  
**وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ اللَّهُمَّ فَإِنِّي أَعُوذُ بِكَ**  
**مِنَ الْكَسَلِ وَالْهَرَمِ وَالْمَأْتَمِ وَالْمَغْرَمِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ**  
**وَوَكَيْعٌ عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ قَالَ****  
**وَأَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْمَغْرَمِ وَالْجُلْدِ وَأَعُوذُ بِكَ**  
**مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْخَيْبِ وَالْمَمَاتِ وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ**  
**زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ كِلَابَةَ عَنِ التَّمِيمِيِّ عَنْ**  
**أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ يَزِيدُ لَيْسَ فِي حَدِيثِهِ قَوْلُهُ وَمِنْ**  
**فِتْنَةِ الْخَيْبِ وَالْمَمَاتِ **حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخْبَرَنَا ابْنُ مِبْرَانَ****  
**عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ تَعَوَّذَ**  
**مِنْ أَشْيَاءَ ذَكَرَهَا وَالْجُلْدُ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا بَهْزُ بْنُ****  
**أَسَدٍ الْعَمِّيُّ حَدَّثَنَا هُرُونُ الْأَعْوَرُ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ الْحَجَابِ عَنْ أَنَسٍ قَالَ**  
**كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو بِهِؤَلَاءِ الدَّعَوَاتِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ**

واللفظ لأبي بكر

قوله عليه السلام اهوذ بك  
من فتنة النار الخ قال الطبري  
فتنة النار الضلال المفضي  
اليها وفتنة القبر الضلال

باب

التعوذ من شر الفتن  
وغيرها  
عن جواب الملكين وعذابه  
هو ضرب من لم يوفق للجواب  
بمطارق الحديد و تمزيبه  
فيه الى يوم القيامة اه  
( فتنة الغنى ) هي جمه  
حق من غير حله ومنع  
الخراج الحق منه وفتنة  
الفقر هي ان لا يصحبه صبر  
و لا يورع حتى يقع فيسا  
لا يلبق باهل الدين والمروءة  
اه سنوسي

قوله عليه السلام خطاياي  
بماء الثلج الخ قال المسقلاي  
كانه جعل الخطايا بمنزلة  
الثلج

باب

التعوذ من العجز  
والكسل وغيره  
جهنم لتكونا مسببة هنا  
فعبير عن اطفاء حرارتها  
بالقسل وبالغ فيه باستعمال  
المياه الباردة غاية البرودة اه

قوله عليه السلام وثق قلبي  
اي من الخطايا الباطنية  
وهي الاخلاق الاميمة  
والشبهائل الردية اه مرقاة

قوله اعوذ بك من العجز  
هو عدم القدرة وقيل هو  
ترقيا يجب فعله والتسوية  
به والكسل هو عدم انبعاث  
النفس للخير وقلة الرغبة  
مع امكانه (والجبن) اي عدم  
الاقدام على مخالفة النفس  
والشيطان ( والهزم )  
هو الرد الى ارض العسر  
وسبب الاستعاذة منه لما فيه  
من الخوف والختلال العقل  
والخواس كذا في السراج



باب

في التعوذ من سوء القضاء ودرك الشقاء وغيره  
 قوله عليه السلام من سوء القضاء يدخل فيه سوء القضاء في الدين والدنيا والبدن والمال والاهل وقد يكون ذلك في الخاتمة واما درك الشقاء يكون ايضا في امور الآخرة والدنيا ومعناه انه ذلك ان يدرك في شقاء ( وشهامة الامناء هي فرح العديبية تنزل بعدوه وجهد البلاء فسر بقلة المال وكثرة العيال وقيل هو الحال الشاقة كما في النووي قال الطيبي والمراد بجهد البلاء الحالة التي يتحصن بها الانسان حتى يختار حينئذ عليها الموت ويخناه اه  
 قوله عليه السلام اهوذ بكلمات الله التامات قال القاضي قيل معنى التامات الكاملة التي لا يدخلها عيب ولا نقص كما يدخل كلام البشر وقيل هي النافعة الشافية وقيل الكلمات هنا القرآنية وفي المبارق هي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله وقد جاء الاستمادة بها في قوله عليه السلام اهوذ بعزلة الله وقدرته اه  
 قوله عليه السلام حتى يرتحل قال ابن ملكومعنى تخصيص الامن بالمكان الذي نزل فيه وامتداده الى زمان الارحام مما يطرح الى الشارع عليه السلام اه قال الابي ليس ذلك خاصا بمنازل السفر بل عام في كل موضع جلس فيه او تام وكذلك لو قالها عند خروجه لسفر او عند نزوله لقتال الجائر فان ذلك كله من الباب وشرط تقع ذلك التنية والحضور فلو قاله احد واطق ان ضمه شيء جل على انه لم يطف بنية ومعنى التنية ان يستحضر ان النبي عليه السلام ارشده الى التحصن به وانما الصادق المصطفى اه  
 قوله عليه السلام لم يضره شيء الا من هوام او سارق او غير ذلك لانها تكررت في سياق النبي اه سنوي

مِنَ الْجَهْلِ وَالْكَسَلِ وَأَزْدِلِ الثَّمَرِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ وَفِشَّةِ الْخِيَا وَالْمَمَاتِ حَدَّثَنِي  
 عَمْرُو وَالتَّاقِدُ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عُبَيْنَةَ حَدَّثَنِي سَمِيُّ عَنْ أَبِي  
 صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ  
 وَمِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ وَمِنْ شِمَاتِ الْأَعْدَاءِ وَمِنْ جُهْدِ الْبَلَاءِ قَالَ عَمْرُو فِي حَدِيثِهِ  
 قَالَ سُهَيْبَانُ أَشْكُ أَنْ يَزِدْتُ وَاحِدَةً مِنْهَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثُ  
 ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ ( وَاللَّفْظُ لَهُ ) أَخْبَرَنَا الْإِثُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ  
 عَنِ الْحَارِثِ بْنِ يَعْقُوبَ أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ يَقُولُ سَمِعْتُ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ السُّلَيْمِيَّةِ  
 تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ نَزَلَ مِثْرًا لَمْ يَأْمُرْ قَالَ أَعُوذُ  
 بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجِلَ مِنْ مِثْرِهِ  
 ذَلِكَ وَحَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَأَبُو الطَّاهِرِ كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ وَهَبٍ ( وَاللَّفْظُ  
 لِهُرُونِ ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ قَالَ وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو ( وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ ) أَنَّ  
 يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ وَالْحَارِثُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَاهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الْأَشَجِّ عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ عَنْ خَوْلَةَ بِنْتَ حَكِيمِ  
 السُّلَيْمِيَّةِ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا نَزَلَ أَحَدُكُمْ مِثْرًا  
 فَلْيَقُلْ أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ فَإِنَّهُ لَا يَضُرُّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْتَجِلَ  
 مِنْهُ قَالَ يَعْقُوبُ وَقَالَ الْقَعْقَاعِيُّ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ ذَكَوَانَ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 مَا لَقِيتُ مِنْ عَقْرَبٍ لَدَعَشِي الْبَارِحَةَ قَالَ أَمَا لَوْ قُلْتَ حِينَ أَمْسَيْتَ أَعُوذُ  
 بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ لَمْ تَضُرْكُ وَحَدَّثَنِي عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ  
 الْمِصْرِيُّ أَخْبَرَنِي الْإِثُّ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ يَعْقُوبَ أَنَّهُ

ذَكَرَهُ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ مَوْلَى عَطَمَانَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَجُلٌ  
 يَا رَسُولَ اللَّهِ لَدَعْنِي عَقْرَبٌ يَمْشِي حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّهُ نَطُّ لِعُثْمَانَ ) قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ  
 وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ اصْطَبِجْ عَلَى شِقِّكَ الْيَمِينِ ثُمَّ قُلِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسَلْتُ  
 وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ وَأَلْبَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ  
 لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِثْلِكَ إِلَّا إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي  
 أَرْسَلْتَ وَأَجْعَلْهُنَّ مِنِّي مِنْ آخِرِ كَلَامِكَ فَإِنَّ مَاتَ مِنْ لَيْتِكَ مَاتَ وَأَنْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ  
 قَالَ فَرَدَّ تَهُنَّ لِاسْتِذْكَرَهُنَّ فَقُلْتُ آمَنْتُ بِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ قَالَ قُلِ آمَنْتُ  
 بِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ( يَعْنِي ابْنَ  
 إِدْرِيسَ ) قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنًا عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَيْرَ أَنْ مَنْصُورًا أَتَمَّ حَدِيثًا وَزَادَ فِي حَدِيثِ  
 حُصَيْنٍ وَإِنْ أَضْبَحَ أَصَابَ خَيْرًا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَأَبُو دَاوُدَ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ تَمْرِ بْنِ مُرَّةٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ يُحَدِّثُ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ مِنَ اللَّيْلِ أَنْ  
 يَقُولَ اللَّهُمَّ أَسَلْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ وَوَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَأَلْبَأْتُ ظَهْرِي  
 إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنجَأَ مِثْلِكَ إِلَّا  
 إِلَيْكَ آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِرَسُولِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مَاتَ  
 مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنَ بَشَّارٍ فِي حَدِيثِهِ مِنَ اللَّيْلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ

قوله عليه السلام إذا أخذت  
 مضجعك الخ قال النووي  
 في هذا الحديث ثلاث

باب

ما يقول عند النوم  
 وأخذ المضجع

سنة مهمة مستحبة ليست  
 بواجبة أحداها الوضوء  
 عند ارادة النوم فان كان  
 متوضئا كمداه لان المقصود  
 النوم على طهارة عفاة ان  
 يموت في ليلته وليكون  
 امدق لرؤياه والبعث من لعاب  
 الشيطان به في منامه وترويعه  
 اياه الثانية النوم على الشق  
 الايمن لان النبي عليه السلام  
 كان يحب التيامن ولان اسرع  
 الى الانتباه الثانية ذكر  
 الله تعالى ليكون خاتمة عمله

قوله صلى الله عليه وسلم اللهم  
 انى اسلمت وجهى اليك الخ  
 اه ومعنا اسلمت استسلمت  
 وجعلت نفسى منقادا لك  
 طائفة لحكمك والوجه  
 والنفس هنا بمعنى الذات وقيل  
 معنى الوجه القصد والعمل  
 ومعنى الجأت ظهري اليك  
 توكلت عليك واعتمدتك  
 فى امرى كله ومعنى رغبة  
 ورهبة طمعانى ثوابك وخوفا  
 من عذابك وقوله لا ملجأ  
 ولا منجاة الا لله رب العالمين  
 اي لا ملجأ للطالب والطامع  
 ولا منجاة للعائف

قوله عليه السلام لا ملجأ  
 ولا منجاة ملجأ مهسوز  
 ومنجى مقصور وقد يعجز  
 منجى للاردواج وقد يعكس  
 ايضا ذلك والمعنى لا مهرب  
 ولا ملاذ ولا مخلص من  
 عقوبتك الا الى رحمتك  
 وهذا معنى ماورد اعرف  
 بك منك الخ مرقاة

قوله عليه السلام قل آمنتم  
 بنبيك الخ فى رده عليه السلام  
 توجهات العلماء اوجهها  
 اما انه ذكر ودعاء فينبغى  
 ان يقتصر على اللفظ الوارد  
 بصرفه ويجوز ان يتعلق  
 الجزاء بتلك الحروف واما  
 انه اوحى اليه صلى الله عليه  
 وسلم هذه الالفاظ فلا  
 يجوز تغييرها وتبديلها  
 والله اعلم

يُحْيِي أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ حَارِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِرَجُلٍ يَا فُلَانُ إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ وَبَيْنِكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مِتَّ مِنْ لَيْلِكَ مِتَّ عَلَى الْفِطْرَةِ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا **حَدَّثَنَا** أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ حَارِبٍ يَقُولُ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجُلًّا بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَإِنْ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ خَيْرًا **حَدَّثَنَا** عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنِ الْبَرَاءِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ اللَّهُمَّ بِاسْمِكَ أَحْيَا وَبِاسْمِكَ أَمُوتُ وَإِذَا اسْتَيْقَظَ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا وَإِلَيْهِ النُّشُورُ **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ مُكْرَمٍ الْعَمِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ قَالَا حَدَّثَنَا عُذْرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ خَالِدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ أَمَرَ رَجُلًا إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ قَالَ اللَّهُمَّ خَلَقْتَ نَفْسِي وَأَنْتَ تَوْفَاها لَكَ مَمَاتُها وَنَحْيَاها إِنْ أَحْيَيْتَها فَاحْفَظْها وَإِنْ أَمَاتَها فَاعْفِرْ لَهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ عُمَرَ فَقَالَ مِنْ خَيْرٍ مِنْ عُمَرَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو نَافِعٍ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ وَلَمْ يَذْكُرْ سَمِعْتُ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِأَصَاتِيهِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ

قوله عليه السلام وان اصبحت اصبت خيرا اي اصبحت على صلاح من حال من حصول اجروعمل صالح كذا في الابي

قوله عليه السلام احيانا بعدما اماتنا المراد باماتنا النوم واما النشور فهو الاحياء للبعث يوم القيامة فنيه عليه السلام باعادة اليقظة بعد النوم الذي هو كالموت على اثبات البعث بعد الموت اه نوى

قوله عليه السلام وانت توفاهما لك مماتها ونحياها والظاهر قيل من الظهور بمعنى القبر والقلبة وكالقدرة وقيل الظاهر بالدلائل القطعية والباطن المحتجب عن خلقه وقيل العالم بالخفيات كذا في النوى

قوله عليه السلام فليس بعد شيء اي بعد آخرته المعبر بها عن البقاء شيء يكون له بقاء لذاته قال الباقلاني تمسكت المعتزلة بقوله ليس بعدك شيء على ان الاجسام تفسى بعد الموت وتذهب بالكيفية ومنهجه اهل السنة بخلافه والمراد ان الثاني هو الصفات والاجزاء المتلاشية باقية اه ويؤيده ما ورد في الاحاديث الصحيحة من بقاء محب الذنب وما يصح من الاخبار ان الله تعالى حرم على الارض ان تأكل اجساد الائمة اه مرقة

توفاهما لك

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ قَالَ كَانَ أَبُو صَالِحٍ يَأْمُرُنَا إِذَا أَرَادَ أَحَدُنَا أَنْ يَنَامَ أَنْ يَضْطَجِعَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَرَبَّ الْأَرْضِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ رَبَّنَا وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى وَمُنزِلَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْفُرْقَانِ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ كُلِّ شَيْءٍ أَنْتَ آخِذٌ بِأَصَاتِيهِ اللَّهُمَّ أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ قَبْلَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ

قوله عليه السلام الغن  
عنا الدين يحتمل ان المراد  
بالدين هنا حقوق الله تعالى  
وحقوق العباد كلها من  
جميع الانواع اه نووي

فَوَقَّكَ شَيْئًا وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ أَقْضَىٰ عَنَّا الدِّينَ وَأَغْنِيَا مِنَ الْفَقْرِ  
وَكَانَ يَرْوِي ذَلِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي**  
عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ بَيَانَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي الطَّحَّانَ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُنَا إِذَا أَخَذْنَا  
مَضْجَعَنَا أَنْ نَقُولَ بِمِثْلِ حَدِيثِ جَرِيرٍ وَقَالَ مِنْ شَرِّ كُلِّ ذَا بَعَةٍ أَنْتَ آخِذٌ  
بِنَاصِيئَتِهَا **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنَا**  
**أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ** قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ  
الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ آتَتْ فَاطِمَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَقَالَ لَهَا قُولِي اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ  
حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ فَلْيَأْخُذْ  
دَاخِلَةَ إِزَارِهِ فَلْيَتَمَضَّ بِهَا فِرَاشَهُ وَلْيَسْمِ اللَّهَ فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلْفَهُ بَعْدَهُ عَلَى  
فِرَاشِهِ فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ وَلْيَقُلْ سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ  
رَبِّي بِكَ وَضَعْتُ جَنِيَّ وَبِكَ أَرْفَعُهُ إِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاعْقِرْ لَهَا وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا  
فَاخْضِقْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ **وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ  
عَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ ثُمَّ لِيَقُلْ بِاسْمِكَ رَبِّي وَضَعْتُ جَنِيَّ فَإِنْ  
أَخِينَتْ نَفْسِي فَارْحَمْنَا **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هُرُونَ  
عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ  
إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا وَكَفَانَا وَأَوَانَا فَكَمْ يَمُنُّ  
لَا كَافِيَ لَهُ وَلَا مُؤَوِي **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ

مضاجعتنا ان نقول

لك وضعت

قوله عليه السلام فليأخذ  
داخلة ازاره الخ داخلة  
الازار طرفه ومعناه يستحب  
مسح الفراش قبل النخول  
فيه خوف ان يكون فيه  
عقرب او غيرها وينفضه  
ويده مستورة بازار خوف  
ان يكون فيه ما يؤذي  
اه الى

قوله عليه السلام فكم  
من لا كافي له بطبع البياض وما  
وقع في بعض النسخ بالهمز  
فهو سهو (ولامؤوي) بصيغة  
القاعل ولفظ لمقدر اي  
فكم شخص لا يكفيه الله  
شر الاشرار بل تركهم  
وشرهم حتى تطلب عليهم  
اعدائهم ولا يهملهم ماوي  
بل تركهم يهيمون في  
البوادي و يتأذون بالحر  
والبرد اه سرقة

باب

التعود من شر ما عمل  
ومن شر ما لم يعمل

يحيى) قال أخبرنا جرير عن منصور عن هلال عن فروة بن نوفل الأشجعي قال سألت عائشة عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعو به الله قالت كان يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت ومن شر ما عمل حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا عبد الله بن إدريس عن حصين عن هلال عن فروة بن نوفل قال سألت عائشة عن دعاء كان يدعو به رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت كان يقول اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت وشر ما عمل حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي وح حدثنا محمد بن عمرو بن جبلة حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) كلاهما عن شعبة عن حصين بهذا الإسناد مثله غير أن في حديث محمد بن جعفر ومن شر ما عمل وحدثني عبد الله بن هاشم حدثنا وكيع عن الأوزاعي عن عبدة بن أبي لبابة عن هلال بن يساف عن فروة بن نوفل عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دعائه اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت وشر ما عمل حدثني حجاج بن الشاعر حدثنا عبد الله بن عمرو أبو عمر حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين حدثني ابن بريدة عن يحيى بن يعمر عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم لك أسلمت وبك آمنت وعليت توكلت وإليك أنبت وبك خاصمت اللهم إني أعوذ بعزتك لا إله إلا أنت أن تضلني أنت الحي الذي لا يموت والجن والإنس يموتون حدثني أبو الطاهر أخبرنا عبد الله بن وهب أخبرني سليمان بن بلال عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا كان في سفرٍ وأشهر يقول سمعنا من محمد الله وحسن بلائه علينا ربنا صاحبنا وأفضل علينا فإذا بالله من النار حدثنا عبيد الله بن معاذ

وشر ما عمل

قوله عليه السلام من شر ما عملت وهو ان تعجب فيه ان كان طاعة وان كان معصية فشره ظاهر اه مبارق

قوله عليه السلام ومن شر ما عمل بان تحفظي منه في المستقبل او اراد شر عمل غيره وانكروا فتنة لا تصيب الذين ظلموا منكم خاصة اه مناوي

قوله عليه السلام اللهم اني اعوذ بعزتك اي بغيرتك (لا اله الا انت ان تضلني) اي من ان تضلني وهو متعلق باعوذ وكلمة التوحيد معترضة كسأيد العزة اه مبارق

قوله عليه السلام اذا كان في سفر واشهر قال القاضي اي استيقظ في السفر او خرج فيه والسحر كفر الليل اه

قوله عليه السلام سمعنا من محمد الله وحسن بلائه علينا هو منصوب على الحال اي القول هذا في حال استعاضتي واستجارتي بالله من النار اه توري



الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي  
 وَجَهْلِي وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي جِدِّي وَهَرَجِي  
 وَخَطِيئِي وَعَمْدِي وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ وَمَا  
 أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ  
 شَيْءٍ قَدِيرٌ **وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ الْمِسْمَعِيُّ حَدَّثَنَا**  
**شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ دِينَارٍ حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ**  
**الْقَطَمِيُّ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونِ عَنْ قُدَّامَةَ بْنِ مُوسَى عَنْ**  
**أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُمَّ**  
**اصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي وَاصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي وَاصْلِحْ لِي**  
**آخِرَتِي الَّتِي فِيهَا مَعَادِي وَاجْعَلْ الْحَيَاةَ زِيَادَةً لِي فِي كُلِّ خَيْرٍ وَاجْعَلِ الْمَوْتَ رَاحَةً لِي**  
**مِنْ كُلِّ شَرٍّ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا****  
**شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالسُّبْقَ وَالْعِزَّ وَالْغِنَى وَحَدَّثَنَا**  
**أَبْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَقَ بِهَذَا**  
**الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ غَيْرَ أَنَّ أَبْنَ الْمُثَنَّى قَالَ فِي رِوَايَتِهِ وَالْعِزَّةَ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي****  
**شَيْبَةَ وَإِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبْنِ مُنِيرٍ) قَالَ**  
**إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ**  
**الْحَارِثِ وَعَنْ أَبِي عُمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ قَالَ لَا أَقُولُ لَكُمْ إِلَّا كَمَا كَانَ**  
**رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ كَانَ يَقُولُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ**  
**مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ وَالْجُبْنِ وَالْجُلْدِ وَالْهَرَمِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي**

قوله عليه السلام وخطيئتي  
 مما يقع فيه تقصير من في  
 الصبح الخطأ نقيض  
 الصواب وقديمد والخطأ  
 الذنب اه مرقة قال في  
 القاموس الخطأ يسكون  
 الطاء والخطأ بفتحين و  
 الخطاء بالمد ضد الصواب  
 قوله عليه السلاات المقدم  
 و الت المؤخر اي يقدم  
 من يشاء من خلقه الى رحمة  
 يتوفيه ويؤخر من يشاء  
 عن ذلك لخلدانه اه نوى

يقول قال كان

قوله تقواها يعني اطعها  
صياتها عن المحظورات اه  
مبارق

قوله انت وليها اي ناصرها  
هذا راجع الى قوله انت  
نفسى كأنه يقول اصبرها  
على فعل ما يكون سببا  
لرضاك عنها لانك ناصرها  
( ومولاه ) هذا راجع  
الى قوله زكها يعنى طهرها  
بتأديك اياها كما يؤدب  
المولى عبده اه مبارق

قوله انت خير من زكها  
لفظة خير ليست للتفضيل  
بل معناه لا مركى لها  
الالات كما قال انت وليها  
اه نووى

قوله عليه السلام اهوذك  
من علم لا ينفع الخ قال  
النووى هذا الحديث وغيره  
من الادعية المسجوعة دليل  
لما قاله العلماء ان السجع  
المذموم فى الدعاء هو  
المتكلف فانه يذهب الخشوع  
والخضوع والاخلاص ويلهى  
عن الضراعة والافتقار  
وفراغ القلب فاما ما حصل بلا  
تكلف ولا اعمال فكر الكمال  
الفصاحة ونحو ذلك او كان  
محفوظا فلا بأس به بل هو  
حسن اه وقال ابو طالب  
المكى قد استعاذ عليه السلام  
من نوع من العلوم كما استعاذ  
من الشرك والتفارق وسوء  
الاخلاق والعلم الذى لم يقترن  
به التقوى فهو باب من ابواب  
الدنيا ونوع من انواع الهوى  
اه

تَقْوَاهَا وَزَكَّيْنَاهَا أَنْتَ خَيْرٌ مَنْ زَكَّاهَا أَنْتَ وَلِيَّهَا وَمَوْلَاهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ  
مِنْ عِلْمٍ لَا يَنْفَعُ وَمِنْ قَلْبٍ لَا يَخْشَعُ وَمِنْ نَفْسٍ لَا تَشْبَعُ وَمِنْ دَعْوَةٍ لَا يُسْتَجَابُ لَهَا  
حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ النَّخَعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ  
كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ  
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ الْحَسَنُ فَحَدَّثَنِي الرَّبِيعُ أَنَّهُ  
حَفِظَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ فِي هَذَا لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ اللَّهُمَّ  
أَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا اللَّهُمَّ  
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ  
وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ  
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ  
لَا شَرِيكَ لَهُ قَالَ أَرَاهُ قَالَ فَيَهِنُ لَهُ الْمَلِكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ رَبِّ  
أَسْأَلُكَ خَيْرَ مَا فِي هَذِهِ اللَّيْلَةِ وَخَيْرَ مَا بَعْدَهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا فِي هَذِهِ  
اللَّيْلَةِ وَشَرِّ مَا بَعْدَهَا رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ رَبِّ أَعُوذُ بِكَ  
مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ وَإِذَا أَصْبَحَ قَالَ ذَلِكَ أَيْضاً أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ  
الْمَلِكُ لِلَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنِ الْحَسَنِ  
ابْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كَانَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمْسَى قَالَ أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ اللَّيْلَةِ  
وَخَيْرِ مَا فِيهَا وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ

اللهم اعوذ بك ( في الموضوعين ) غ

الكسل والهرم وسوء الكبر وقتنة الدنيا وعذاب المبر قال الحسن بن  
عبيد الله وزادني فيه زبيد عن إبراهيم بن سويد عن عبد الرحمن بن يزيد  
عن عبد الله رفته انه قال لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد  
وهو على كل شيء قدير **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** ليث عن سعيد بن  
ابي سعيد عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان  
يقول لا اله الا الله وحده اعر جنده ونصر عبده وغلب الاحزاب وحده  
فلا تني بعده **حدثنا** ابو كريب محمد بن العلاء **حدثنا** ابن ادريس قال سمعت  
عاصم بن كليب عن ابي بردة عن علي قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم  
قل اللهم اهديني وسد ذنبي واذكر بالهدى هدايتك الطريق والسداد سداد  
السهم **وحدثنا** ابن عمير **حدثنا** عبد الله (يعني ابن ادريس) اخبرنا عاصم بن  
كليب بهذا الاسناد قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم قل اللهم اني  
اسألك الهدى والسداد ثم ذكر **بمثله** \* **حدثنا** قتيبة بن سعيد وعمرو الناقد  
وابن ابي عمير (واللفظ لابن ابي عمير) قالوا **حدثنا** سفيان عن محمد بن عبد الرحمن  
مولى آل طلحة عن كريب عن ابن عباس عن جويرية ان النبي صلى الله عليه وسلم  
خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح وهي في مسجدها ثم رجع بعد ان اضمح  
وهي جالسة فقال ما زلت على الحال التي فارقتك عليها قالت نعم قال النبي  
صلى الله عليه وسلم لقد قلت بعدك اربع كلمات ثلاث مرات لو وزنت بما  
قلت منذ اليوم لوزنتهن سبحان الله وبحمده عدد خلقه ورضا نفسه وزنة  
عرشه ومداد كتابه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب واشعق عن  
محمد بن بشر عن مسعر عن محمد بن عبد الرحمن عن ابي رشدين عن ابن عباس عن  
جويرية قالت مر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم حين صلى صلاة الغداة

قوله عليه السلام وتغلبه  
الاحزاب وحده اي قبائل  
الكفار المتحزبين عليهم  
(وحده) اي من غير قتال  
الآدميين بل ارسل عليهم  
ريحا وجنودا لم تروها  
( فلا شيء بعده ) اي  
سواه اه نوري

قوله والسداد وفي نسخة  
المشكاة والسداد

قوله عليه السلام واذكر  
بالهدى الخ معناه تذكر  
ذلك في دعائك بهذين اللفظين  
وفي المرقاة قوله واذكر  
عطف على قوله (قل) اي  
الجمد وتذكريا على بالهدى  
الخ اه

قوله عن جويرية بالتصغير  
بنت الحارث زوج النبي  
عليه السلام اه مرقاة

**باب**

التسبيح اول النهار  
وعند النوم

قوله وهي في مسجدها اي  
مصلاها الذي صلت الصبح  
فيه

قوله عليه السلام ما قلت  
منذ اليوم الخ اي بجميع  
ما قلت من الذكر قال الابن  
الاطهر في منذ انهاهنا  
حرف جر وهي مجر اسماء  
الزمان والزمان الواقع بعدها  
ان كان ماضيا كانت  
لابتداء الغاية وان كان  
حالا كانت ظرفا بمعنى في  
والمراد في الحديث اليوم  
الحاضر فالمعنى لرجعت بما  
قلت في يومك هذا اه  
باختصار

قوله عدد خلقه منصوب  
على نزع الخافض اي بعدد  
كل واحد من مخلوقاته وقال  
السيوطي نصب على الظرف  
اي قدر عدد خلقه اه مرقاة

عن علي بن ابي حمزة

أَوْ بَعْدَمَا صَلَّى الْعِدَاءَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ  
 رِضًا نَفْسِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ زِينَةً عَرْشِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
 الْحَكَمِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ فَاطِمَةَ أَشْتَكْتُ مَا تَلَقَيْتُ مِنَ الرَّحَى فِي  
 يَدِيهَا وَآتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبِيًّا فَأَنْطَلَقَتْ فَلَمْ تَجِدْهُ وَلَقِيَتْ عَائِشَةَ فَأَخْبَرَتْهَا  
 فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ بِمَجِيئِ فَاطِمَةَ إِلَيْهَا فَجَاءَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْنَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِمَنَا فَذَهَبْنَا نَقُومُ فَقَالَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيُّ مَكَانِكُمْ قَعَمَدَ بَيْنَنَا حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدَ قَدَمِي عَلَى  
 صَدْرِي ثُمَّ قَالَ أَلَا أَعْلَمُكُمْ أَحْسَنَ مِمَّا سَأَلْتُمَا إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِمَكُمْ أَنْ تُكَبِّرَ اللَّهُ  
 أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ وَتُسَبِّحَهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَتُحَمِّدُهُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ فَهُوَ خَيْرٌ  
 لَكُمْ مِنْ خَادِمٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كُلُّهُمُ عَنْ  
 شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ مُعَاذٍ أَخَذْتُمَا مَضَاجِمَكُمْ مِنَ اللَّيْلِ وَحَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ مُجَاهِدٍ  
 عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ  
 وَعُمَيْدُ بْنُ يَعِيشَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي  
 رَبَاحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَحْوِ  
 حَدِيثِ الْحَكَمِ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ قَالَ عَلِيُّ مَا تَرَكَتُهُ مُنْذُ  
 سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لَهُ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ قَالَ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ  
 وَفِي حَدِيثِ عَطَاءٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ قُلْتُ لَهُ وَلَا لَيْلَةَ صِفِينَ  
 حَدَّثَنَا أُمَيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ الْعَيْشِيُّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ (يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ) حَدَّثَنَا رَوْحُ

قوله عليه السلام اذا اخذتما  
 مضاجمكما ان تكبيرا  
 الله الخ التكبير مقدم في  
 هذا الحديث وفيما سياتي  
 التسبيح مقدم وكلاهما  
 عند النوم قال في المرقاة قال  
 الجزري في شرحه لم يصحح  
 في بعض الروايات التكبير  
 لولا وكان شيخنا الحافظ  
 ابن كثير يرجعه ويقول  
 تقديم التسبيح يكون عقيب  
 الصلاة وتقديم التكبير  
 عند النوم قول الاظهر انه  
 يقدم تارة ويؤخر اخرى  
 خلا بالروايتين وهو اولي  
 واحرى من ترجيح الصحيح  
 على الاصح مع ان الظاهر ان  
 المراد تحصيل هذا العدد  
 وايون يدعى لا يضر كاورده  
 في سبحان الله والحمد لله ولا  
 اله الا الله والذكر لا يضر له  
 باين بدأت وفي تخصيص  
 الزيادة بالتكبير اجماع الى  
 المبالغة في آيات العظمة  
 والكبرياء فانه يستلزم  
 الصفات التنزيهية والثبوتية  
 المستفادة من التسبيح والحمد  
 والله اعلم اه  
 قوله ليله ولا ليله صيفين  
 هي ليلة الحرب المعروفة  
 بصيفين وهي موضع بقرب  
 الفرات كانت فيه حرب  
 عظيمة بينه وبين اهل  
 الشام اه نووي

وطال آلا نغ

(وهو ابن القاسم) عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان فاطمة اتت النبي صلى الله عليه وسلم تساله خادما وشكت العمل فقال ما القيتي عندنا قال الا ادلك على ما هو خير لك من خادم تسبحين ثلاثا وتلاين ثلاثين وتكبرين اربعاً وتلاين حين تأخذين مضجعتك • وحدثنني احمد بن سعيد الدارمي حدثنا حبان حدثنا وهيب حدثنا سهيل بهذا الإسناد • حدثني قتيبة ابن سعيد حدثنا ثا لث عن جعفر بن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا سمعتم صياح الديكة فاسألوا الله من فضله فانها رأت ملكاً واذا سمعتم نهيق الحمار فتعوذوا بالله من الشيطان فانها رأت شيطانا • حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار وعبيد الله بن سعيد (واللفظ لابن سعيد) قالوا حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن ابي العالije عن ابن عباس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب لا اله الا الله العظيم الحليم لا اله الا الله رب العرش العظيم لا اله الا الله رب السماوات ورب الارض ورب العرش الكريم • حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع عن هشام بهذا الإسناد وحدث معاذ بن هشام اتم • حدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بشر العبدي حدثنا سعيد بن ابي عمرو عن قتادة ان ابا العالije الرباعي حدثهم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو بهن ويقولهن عند الكرب فذكر يمثل حديث معاذ بن هشام عن ابيه عن قتادة غير انه قال رب السماوات والارض وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا حماد ابن سلمة اخبرني يوسف بن عبد الله بن الحارث عن ابي العالije عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا حزبه أمر قال فذكر يمثل حديث معاذ عن ابيه وزاد مهن لا اله الا الله رب العرش الكريم • حدثنا زهير بن

قوله عليه السلام ما القيتي اصله القيتي ثم اشبهت المكسرة لحصل الياء ايم ما وجدت ما تطلبتني عندنا والله اعلم

قوله عليه السلام الاسمعت صياح الديكة الخ قال القاضي سببه وجاء تأمين الملائكة على الدعاء واستغفارهم وشهادتهم بالتفريح والاخلاص وفيه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين

باب

استحباب الدعاء عند صياح الديك

والتبرك بهم اه نوى الديكة جمع الديك وهو ذكر الاجاج جمع ديك وديكة وزان هبة كذا في المصباح قال في المرقاة وليس المراد

باب

دعاء الكرب

حقيقة الجمع لان صياح واحد كاف اه

قوله كان يقول عند الكرب لا اله الا الله الخ في قوله كان يقول اشارة الى انه عليه السلام يدوم عليه عند الكرب قال النووي فان قيل هذا ذكر وليس فيه دعاء فجوابه من وجهين مشهورين احدهما ان هذا الاسم يستفتح به الدعاء ثم يدعوا بمشاة والثاني جواب سفيان بن عيينة فقال اما علمت قوله تعالى من شغل ذكرى عن مسئلي اعطيت الفضل ما اعطى السائلين اه

قوله عليه السلام رب العرش العظيم بالجور ورفع اي فلا يطلب الامتن ولا يسأل الاعنة لانه لا يكشف الكرب العظيم الا الرب العظيم اه مرقاة

قوله كان اذا حزبه امر الله فذكر يمثل امره

قوله عليه السلام ورب العرش الكريم بالوجهين اه مرقاة

باب

فضل سبحان الله ومحمد



حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ  
 أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ عَنْ ابْنِ الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ سِئِلَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَا أَضْطَفَى اللَّهُ لِلْمَلَأَيْكَةِ أَوْ لِيُنَادِيهِ  
 سُجَّانَ اللَّهِ وَيُحْمَدِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بَكْرٍ  
 عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجِسْرِيِّ مِنْ عَنَزَةٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 الصَّامِتِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَا أُخْبِرُكَ  
 بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ فَقَالَ إِنَّ  
 أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ سُجَّانَ اللَّهِ وَيُحْمَدِيهِ **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ  
 الْوَكَيْعِيِّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ عَنْ  
 أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنِ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ عَبْدٍ  
 مُسْلِمٍ يَدْعُو لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ إِلَّا قَالَ الْمَلَكُ وَلَكَ بِمِثْلِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَرْوَانَ الْمُعَلَّمُ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ  
 عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَرِيزٍ قَالَ حَدَّثَنِي أُمُّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ حَدَّثَنِي سَيِّدِي أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ دَعَا لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ  
 آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ صَفْوَانَ (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ)  
 وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ قَالَ قَدِمْتُ الشَّامَ فَأَتَيْتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي مَنْزِلِهِ فَلَمْ أَجِدْهُ  
 وَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فَقَالَتْ أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ فَقُلْتُ نَعَمْ قَالَتْ فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرِ  
 فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ دَعْوَةُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لِأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ  
 مُسْتَجَابَةٌ عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ كُلَّمَا دَعَا لِأَخِيهِ بِخَيْرٍ قَالَ الْمَلَكُ الْمُوَكَّلُ بِهِ  
 آمِينَ وَلَكَ بِمِثْلِ قَالَ فَخَرَجْتُ إِلَى السُّوقِ فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فَقَالَ لِي مِثْلَ ذَلِكَ

قوله سئل أي الكلام قال  
 النورى هذا محمول على  
 كلام الآدمى والا فالقرآن  
 الفضل وكذا قراءة القرآن  
 الفضل من التسيب والتهيل  
 المطبق تاما المأمور في وقت  
 احوال ونحو ذلك فالأفعال  
 به الفضل والله اعلم اه

باب

فضل الدعاء للمسلمين  
 بظهر الغيب

قوله قال حدثني ام الدرداء  
 قال النورى هذه هي  
 الصغرى التابعة واسمها  
 هجبية وقيل هجبية اه  
 قوله عليه السلام بظهر  
 الغيب الخ الظهر مقوم  
 والمراد بالغيب غيبة المدهو  
 له اه مبارق قال النورى  
 معناه في غيبة المدهوله وفي  
 مره لانه ابلغ في الاخلاص  
 وفي هذا فضل الدعاء لآخيه  
 المسلم بظهر الغيب ولودعا  
 لجماعة من المسلمين حصلت  
 هذه الفضيلة ولودعا لجملة  
 المسلمين فالظاهر حصولها  
 ايضا وكان بعض السلف  
 اذا اراد ان يدعو لنفسه  
 يدعو لآخيه المسلم بذلك  
 الدعوة لانها تستجاب  
 ويحصل له مثلها اه نورى  
 قوله عليه السلام عند رأسه  
 ملك الخ جملة مستأنفة مبنية  
 لسبب الاجابة والله اعلم  
 قوله عليه السلام الملك  
 الموكل به أي بالتأمين على  
 حماة بذلك كما يفيد قوله  
 عليه السلام كما دعا كذا  
 المنارى

قوله حديثنا... وفي نسخة حديثنا... قوله حديثنا...  
سعيد بن أبي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم بحقه

قوله حديثنا...  
سعيد بن أبي بردة عن النبي صلى الله عليه وسلم بحقه

يروي عن النبي صلى الله عليه وسلم **وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** حدثنا  
 يزيد بن هرون عن عبد الملك بن أبي سليمان بهذا الإسناد مثله وقال عن صفوان  
 ابن عبد الله بن صفوان **حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة** وأبن عمير (واللفظ لابن  
 عمير) **قالا** حدثنا أبو أسامة ومحمد بن بشر عن زكرياء بن أبي زائدة عن سعيد  
 ابن أبي بردة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة  
 فيحمده عليها **وحدثني** زهير بن حرب **حدثنا** اسحق بن يوسف الأزرق  
**حدثنا** زكرياء بهذا الإسناد **حدثنا** يحيى بن يحيى قال قرأت على  
 مالك عن ابن شهاب عن أبي عبيد مولى ابن أزهر عن أبي هريرة أن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال **يستجاب** لأحدكم ما لم يجعل فيقول قد  
 دعوت فلا أو فلم **يستجاب** لي **حدثني** عبد الملك بن شعيب بن ليث **حدثني** أبي  
 عن جدي **حدثني** عقيل بن خالد عن ابن شهاب أنه قال **حدثني** أبو عبيد مولى  
 عبد الرحمن بن عوف وكان من القراء وأهل الفقه قال سمعت أبا هريرة  
 يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **يستجاب** لأحدكم ما لم يجعل فيقول  
 قد دعوت ربي فلم **يستجاب** لي **حدثني** أبو الطاهر أخبرنا ابن وهب أخبرني  
 معاوية (وهو ابن صالح) عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي  
 هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال لا يزال **يستجاب** للعبد ما لم يدع  
 بإثم أو قطيعة رجم ما لم **يستجمل** قيل يا رسول الله ما **الاستجبال** قال يقول  
 قد دعوت وقد دعوت فلم **أر** **يستجاب** لي **فدستحسب** عند ذلك ويدع الدعاء  
**حدثنا** هدا بن خالد **حدثنا** حماد بن سلمة **وحدثني** زهير بن حرب  
**حدثنا** معاذ بن معاذ العنبري **وحدثني** محمد بن عبد الأعلى **حدثنا** المعمر

قوله عليه السلام ان الله  
 ليرضى عن العبد الخ قال  
 النووي فيه استحباب حمداته  
 تعالى عقب الاكل والشرب  
 وقد جاء في البخاري صبغة  
 التحميد الحمد لله حمد كثيرا

باب

استحباب حمد الله تعالى  
 بعد الاكل والشرب  
 طيبا مباركا فيه غير مكثري ولا  
 مودعا ولا مستغنى عنه ربنا  
 وجاء في ذلك ولو اقتصر على  
 الحمد حصل اصل السنة  
 اه قال في المبارك انما اتى  
 بالمره اشعارا بان الاكل  
 او الشرب وان كان قليلا

باب

بيان انه يستجاب  
 للداعي ما لم يجعل فيقول  
 دعوت فلم يستجاب لي  
 يستحق الشكر عليه ثم  
 من السنة ان لا يرفع صوته  
 بالحمد عند الفراغ من الاكل  
 اذا لم يفرغ جلساؤه سميلا  
 يكون منعالهم اه

قوله عليه السلام ان اكل  
 الاكلة قال الطبري الاكلة  
 بفتح الهمزة المرة الواحدة  
 من الاكل وبضمها اللقمة  
 والمعنى صالح مع الضبطين  
 والمراد بالحمد هنا الشكر  
 رقيه ان الشكر على النعمة  
 وان قلت سبب لقبه رضاه الله  
 تعالى الذي هو اشرف احوال  
 اهل الجنة الخ سنوسي  
 قوله عليه السلام فيستحسب  
 عند ذلك قال اهل اللغة يقال  
 حسر واستحسب اذا عصى  
 وانقطع عن الشيء والمراد هنا  
 انه ينقطع عن الدعاء فقيه انه  
 ينبغي اقامة الدعاء ولا يستقبل  
 الاجابة اه نووي

كتاب الرقاق

باب

اكثر اهل الجنة  
 الفقراء واكثر اهل  
 النار النساء وبيان  
 الفتنة بالنساء

ح وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كَثَمٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ ح وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو كَامِلٍ فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا التَّمِيمِيُّ عَنْ  
 أَبِي عُمَانَ عَنْ اَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُتُّ عَلَى  
 بَابِ الْجَنَّةِ فَاِذَا غَامَّةٌ مَن دَخَلَهَا الْمَسَاكِينُ وَ اِذَا اَصْحَابُ الْجَدْرِ تَحْبُسُونَ  
 اِلَّا اَصْحَابَ النَّارِ فَقَدْ اَمْرَبَهُمْ اِلَى النَّارِ وَقُتُّ عَلَى بَابِ النَّارِ فَاِذَا غَامَّةٌ مَن  
 دَخَلَهَا النِّسَاءُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا اِسْمَاعِيلُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ عَنْ اَيُّوبَ  
 عَنْ أَبِي رَجَاءِ الْمُطَارِدِيِّ قَالَ سَمِعْتُ اَبْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ قَالَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ اَطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ اَكْثَرَ اَهْلِهَا النُّفَرَاءَ وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ  
 اَكْثَرَ اَهْلِهَا النِّسَاءَ وَ حَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا الشَّقْفِيُّ اَخْبَرَنَا اَيُّوبُ  
 بِهَذَا الْاِسْنَادِ وَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا ابُو الْاَشْهَبِ حَدَّثَنَا ابُو رَجَاءِ  
 عَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ اَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَطَّلَعَ فِي النَّارِ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 اَيُّوبَ حَدَّثَنَا ابُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا ابُو اَسَامَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ اَبِي عَرُوبَةَ سَمِعَ  
 اَبَا رَجَاءِ عَنْ اَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ  
 حَدَّثَنَا عَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِي التَّيَّاحِ قَالَ كَانَ  
 لِمُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ اَمْرَانِ بَعَاءِ مِنْ عِنْدِ اِحْدَاهُمَا فَقَالَتِ الْاُخْرَى جِئْتُ  
 مِنْ عِنْدِ فُلَانَةٍ فَقَالَ جِئْتُ مِنْ عِنْدِ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَحَدَّثَنَا اَنَّ رَسُولَ اللهِ  
 صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اِنَّ اَقْلَّ سَاكِنِي الْجَنَّةِ النِّسَاءَ وَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ  
 عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ اَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا  
 يُحَدِّثُ اَنَّهُ كَانَتْ لَهُ اَمْرَانِ بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاذِ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللهِ بْنُ عَبْدِ  
 الْكَرِيمِ ابُو زُرْعَةَ حَدَّثَنَا اَبْنُ بَكِيْرٍ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُوسَى  
 اَبْنِ عَقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِيْسَانَ عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ كَانَ مِنْ دُءَابِ رَسُولِ اللهِ

قوله عليه السلام واذا اصحاب  
 الجدر محبسون هو بفتح  
 الجيم قبل المراد به اصحاب  
 البخت والحظ في الدنيا  
 والقي والوجه بها وقيل  
 المراد اصحاب الولايات ومعناه  
 محبسون للحساب ويسبقهم  
 الفقراء بمسئلة عام كما جاء  
 في الحديث وقوله عليه السلام  
 الا اصحاب النار فقد امر بهم  
 الى النار معناه من استحق  
 من اهل القى النار بكفره  
 او معاصيه اه نوري

قوله قال كان من دعاء  
 رسول الله الخ ملاد خيل بين  
 احاديث النساء وان لم يوجد  
 في بعض النسخ خصوصا  
 المطبوعات المصرية ههنا  
 لكن وجد في المتن التي  
 بايدينا وكذلك وجد في النوروي  
 حيث قال وهذا الحديث  
 ادخله مسلم بين احاديث  
 النساء وكان ينبغي ان يقدمه  
 عليها كلها وهذا الحديث  
 رواه مسلم عن ابى زرعة  
 لم يراى احد حفاظ الاسلام  
 واكثرهم حفظا ولم يرو  
 مسلم في صحيحه عنه غير  
 هذا الحديث وهو من  
 اقران مسلم توفى بعد مسلم  
 بثلاث سنين سنة اربع  
 وستين ومائتين اه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ  
 وَجَفَاءِ نِقْمَتِكَ وَجَمِيعِ سَخَطِكَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ  
 وَمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنِ أَبِي عُمَانَ التَّهْدِي عَنِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا تَرَكَتُ بَعْدِي قِسْمَةٌ هِيَ أَضْرُ عَلَى  
 الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعُقَيْبِيِّ وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ الْأَعْلَى جَمِيعًا عَنِ الْمُعْتَمِرِ قَالَ قَالَ أَبُو مُعَاذٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ قَالَ أَبِي حَدَّثَنَا  
 أَبُو عُمَانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نُفَيْلِ الْأَهْمَا  
 حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ قِسْمَةٌ أَضْرُ  
 عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ بُرَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو حَالِدٍ  
 الْأَحْمَرِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسْلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ  
 أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ  
 الدُّنْيَا حُلُوهٌ خَضِرَةٌ وَإِنَّ اللَّهَ مُسْتَخْلِفُكُمْ فِيهَا فَيَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ فَاتَّقُوا الدُّنْيَا  
 وَاتَّقُوا الدِّسَاءَ فَإِنَّ أَوَّلَ قِسْمَةٍ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانَتْ فِي النِّسَاءِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ بَشَّارٍ  
 يَنْظُرُ كَيْفَ تَعْمَلُونَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَنَسُ (يَعْنِي ابْنَ  
 عِيَّاضِ أَبِي ضَمْرَةَ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ بَيْنَمَا بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَتَمَشَّوْنَ أَخَذَهُمُ الْمَطَرُ  
 فَأَوَوْا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ فَأَمْحَطَّتْ عَلَى نَمِرٍ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَأَنْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ  
 فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَنْظَرُوا أَعْمَالَ أَعْمَلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ تَعَالَى بِهَا  
 لَعَلَّ اللَّهَ يَفْرُجُهَا عَنْكُمْ فَقَالَ أَحَدُهُمُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كِبِيرَانِ

قوله عليه السلام ولجاءة  
 نعمتك بالضم والمد ويفتح  
 ويحصر اليقظة اه مناوي

قوله عليه السلام ما تركت  
 بعدى فتنه الخ لان المرأة  
 لا تعيب زوجها الا على  
 شر والقل اساده ان تعمله  
 على تحصيل الدنيا والاهتمام  
 بها وتشغله عن امر الآخرة  
 وللرأة فتنتان عامة وخاصة  
 فالعامة الافران في الاهتمام  
 باسباب المعيشة وتعبير  
 المرأة له بالفقر فيكلف  
 ما لا يطيق ويسلك مسالك  
 التهم المذهبة لدينه والخاصة  
 الافراط في الجالس والمخالطة  
 فتنتلق النفس عن قيد  
 الاعتدال وتستروح بطول  
 الاسترسال فيسترى على  
 القلب السهو والقفلة فيقل  
 الوارد لقله الاوراد ويتكدر  
 الحال لاهمال شروط  
 الاحمال اه مناوي

قوله عليه السلام ان الدنيا  
 حلوة الخ يحتمل ان المراد  
 به شيان احدها حسنها  
 لنفوس ولصارتها ولذتها  
 كالفاكهة الخضراء الحلوة  
 فان النفوس تطلبها طلبا  
 حثيثا فكذا الدنيا والثاني  
 سرعة فنائها كالقمر الاخضر  
 في هذين الوصفين اه نووي

باب

قصة اصحاب الغار  
 الثلاثة والنوسل  
 بصالح الاعمال

وجاءة نعمتك

ابن جرير

قوله فاذا ارحت عليهم  
معناه اذا رددت الماشية  
من المرعى اليهم والى موضع  
مبيتها وهو مراحها بقم  
الميم يقال ارحت الماشية  
وراحتها بمعنى ارعى نوى

قوله نأى بي اي بعد  
المرعى

قوله والصبية يتضاعون  
اي يصيحون ويستغيثون  
من الجوع

وَأَمْرَاتِي وَلِي صَبِيَّةٌ صِغَارُ أَرْضِي عَلَيْهِمْ فَإِذَا أَرَحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ قَبَدَاتُ  
بِوَالِدِي فَسَقَيْتُهُمَا قَبْلَ بَنِي وَأَنَّهُ نَأَى بِي ذَاتَ يَوْمِ الشَّجَرِ فَلَمْ آتِ حَتَّى  
أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا قَدَنَامَا فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَخْلُبُ فَجِئْتُ بِالْحِلَابِ فَفَعَمْتُ  
عِنْدَ رُؤْسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا مِنْ نَوْمِهِمَا وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ قَبْلَهُمَا  
وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ قَدَمِي فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَائِبِي وَدَائِبُهُمْ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ فَإِنْ  
كُنْتُ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَمْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجِهِيكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً تَرَى مِنْهَا  
السَّمَاءَ فَفَرَجَ اللَّهُ مِنْهَا فُرْجَةً قَرَأُوا مِنْهَا السَّمَاءَ وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَتْ  
لِي ابْنَةٌ عَمٌّ أَحَبُّ إِلَيَّ كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرِّجَالُ النِّسَاءَ وَطَلَبْتُ إِلَيْهَا نَفْسَهَا فَأَبَتْ  
حَتَّى آتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَتَعَبْتُ حَتَّى جَمَعْتُ مِائَةَ دِينَارٍ فَجِئْتُ بِهَا فَلَمَّا وَقَعْتُ  
بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ يَا عَبْدَ اللَّهِ أَتَى اللَّهُ وَلَا تَفْشَحِ الْخَنَازِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ فَفَعَمْتُ عَنْهَا فَإِنْ  
كُنْتُ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَمْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجِهِيكَ فَافْرُجْ لَنَا مِنْهَا فُرْجَةً فَفَرَجَ لَهُمْ  
وَقَالَ الْآخِرُ اللَّهُمَّ إِنِّي كُنْتُ أَسْتَأْجِرُ أَجِيرًا يَفْرُقُ أَرْضِي فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ  
قَالَ أَعْطِنِي حَقِّي فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَقَهُ فَرَغِبَ عَنْهُ فَلَمْ أَزَلْ أَرْعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ  
مِنْهُ بَقْرًا وَرِعَاءَهَا فَجَاءَنِي فَقَالَ أَتَى اللَّهُ وَلَا تَطْلُبْنِي حَقِّي قُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى تِلْكَ  
الْبَقْرِ وَرِعَائِهَا فَخُذْهَا فَقَالَ أَتَى اللَّهُ وَلَا تَسْتَهْزِئِي بِي فَقُلْتُ إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ  
بِكَ خُذْ ذَلِكَ الْبَقْرَ وَرِعَاءَهَا فَأَخَذَهُ فَذَهَبَ بِهِ فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ إِنِّي فَعَمْتُ ذَلِكَ  
ابْتِغَاءً وَجِهِيكَ فَافْرُجْ لَنَا مَا بَقِيَ فَفَرَجَ اللَّهُ مَا بَقِيَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ  
وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُثْبَةَ  
ح وَحَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنِي  
أَبُو كُرَيْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ طَرِيفِ الْجَبَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَرَقَبَةُ بْنُ  
مَسْقَلَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا

قوله لا تفتح الختام كنت  
عن بكارتها بالخاتم (الابحار)  
اي بالتكاح

قوله بفرق ارض الفرق  
يفتح الراء اناه يسع ثلاثة  
اصح الارز قال في الصباح  
فيه لغات ارض وزان قفل  
والثانية ضم للاتباع مثل  
عسر وعسر والثالثة ضم  
الهمزة والراء وتشديد  
الزاي والرابعة فتح الهمزة  
مع التشديد والخامسة رز  
من غير همزة وزان قفل  
هـ



حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (يَعْنُو ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ  
 كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي  
 ضَمْرَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَزَادُوا فِي حَدِيثِهِمْ وَخَرَجُوا يَمْشُونَ وَفِي حَدِيثِ  
 صَالِحٍ يَمْشُونَ إِلَّا عُيِّنَ اللَّهُ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ وَخَرَجُوا وَلَمْ يَذْكُرْ بَعْدَهَا  
 شَيْئًا **حدثني محمد بن سهل التميمي** وعبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام وأبو  
 بكر بن إسحاق قال ابن سهل حدثنا وقال الآخريان أخبرنا أبو اليمان  
 أخبرنا شعيب عن الزهري أخبرني سالم بن عبد الله أن عبد الله بن عمر قال  
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنطلق ثلاثة رهط ممن كان  
 قبلكم حتى آواهم الميت إلى غار وأقص الحديث بمعنى حديث نافع  
 عن ابن عمر غير أنه قال قال رجل منهم اللهم كان لي أبوان شيخان كبيران  
 فكنت لأعقب قبلهما أهلاً ولا مالاً وقال فامتعت مني حتى أملت بها سنة  
 من السنين فجاءتني فأعطيتها عشرين ومائة دينار وقال فمهرت أجره حتى  
 كثرت منه الأموال فازتجت وقال فخرجوا من الغار يمشون **حدثني**  
 سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة حدثني زيد بن أسلم عن أبي صالح  
 عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال قال الله عز وجل  
 أَنَا عِنْدَ ظَنِّ عَبْدِي بِي وَأَنَا مَعَهُ حَيْثُ يَذْكُرُنِي وَاللَّهُ لَئِنْ أَفْرَحَ بِتُوبَةِ عَبْدِهِ  
 مِنْ أَحَدِكُمْ يَجِدُ ضَالَّتَهُ بِالْفَلَاةِ وَمَنْ تَقَرَّبَ إِلَيَّ شَيْبًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ ذِرَاعًا وَمَنْ  
 تَقَرَّبَ إِلَيَّ ذِرَاعًا تَقَرَّبْتُ إِلَيْهِ بَاعًا وَإِذَا أَقْبَلَ إِلَيَّ يَمْشِي أَقْبَلْتُ إِلَيْهِ أَهْرُولُ  
**حدثني عبد الله بن مسلمة بن قعنب القصبني** حدثنا المفيرة (يعني ابن عبد الرحمن  
 الحزامي) عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم لله أشد فرحاً بتوبة أحدكم من أحدكم بضالته إذا وجدها وحدثنا

قوله فكنت لا أعقب  
 قبلهما أهلاً الخ بفتح الهمة  
 وضم الباء أي ما كنت  
 أقدم عليهما أحداً في شرب  
 نصيبهما عشاء من اللبن  
 والمبسوق شرب العشي  
 والصبوح شرب الصباح  
 يقال منه غبقت الرجل  
 بفتح الباء وأغبله بضمها  
 مع فتح الهمة غبقتا  
 وأغبتق أي سقيته عشاء  
 لشرب أه سنوسي

قوله حتى أملت بها سنة  
 أي وقعت في سنة تحيط  
 قوله فازتجت الارتجاج  
 الحرسية والاضطراب فاللهي  
 كثرت الأموال حتى ظهرت  
 حركتها وتزوجت لكثرتها

قوله عليه السلام له  
 الفرح بتوبة الخ اللام  
 فيه مفتوحة لأنها لام  
 الابتداء لتأكيد لا جارة  
 قال الأبي الفرح السرور  
 ويقارنه الرضا بالسرور به  
 فاللهي أن الله سبحانه  
 يرضى توبة العبد أشد مما  
 يرضى الواجد لتأنيته بالفلاة  
 فعبر عن الرضا بالفرح  
 تأكيداً للمعنى الرضا في نفس  
 السامع اه قال النووي  
 أصل التوبة في اللغة الرجوع

كتاب التوبة  
 باب

في الحظ على التوبة  
 والفرح بها  
 يقال تاب وتاب بالثالثة  
 وآب بمعنى رجع والمراد  
 بالتوبة هنا الرجوع عن  
 الذنب وقد سبق في الإيمان  
 أن لها ثلاثة أركان الألفاع  
 والندم على فعل تلك المعصية  
 والعزم أن لا يعود إليها  
 أي فلها ركن رابع وهو  
 التحلل من صاحب ذلك  
 الحق وأصلها الندم وهو  
 ركنها الأعظم الخ

مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ  
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَاهُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ  
 عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ أُعُوذُهُ وَهُوَ مَرِيضٌ  
 فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثَيْنِ حَدِيثًا عَنْ نَفْسِهِ وَحَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ مِنْ  
 رَجُلٍ فِي أَرْضٍ دَوِيَّةٍ مَهْلِكَةٍ مَعَهُ رَاحِلَةٌ عَلَيْهِ طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ فَنَامَ فَاسْتَيْقَظَ  
 وَقَدْ ذَهَبَتْ فَطَلَبَهَا حَتَّى أَذْرَكَهُ الْعَطَشُ ثُمَّ قَالَ أَرْجِعْ إِلَى مَكَانِي الَّذِي كُنْتُ  
 فِيهِ فَأَنَامُ حَتَّى أَمُوتَ فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى سَاعِدِهِ لِيَمُوتَ فَاسْتَيْقَظَ وَعِنْدَهُ رَاحِلَةٌ  
 وَعَلَيْهَا زَادُهُ وَطَعَامُهُ وَشِرَابُهُ فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذَا  
 بِرَاحِلَتِهِ وَزَادِهِ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ  
 قُطَيْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ مِنْ رَجُلٍ بِدَاوِيَّةٍ  
 مِنَ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا اسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
 حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ حَدِيثَيْنِ  
 أَحَدُهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْآخَرُ عَنْ نَفْسِهِ فَقَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَللَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 جَرِيرٍ حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ عَنْ  
 يَمَّالِكَ قَالَ خَطَبَ الشُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ فَقَالَ لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ رَجُلٍ  
 حَمَلَ زَادَهُ وَمَرَادَهُ عَلَى بَعِيرٍ ثُمَّ سَارَ حَتَّى كَانَ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَأَذْرَكَهُ  
 الْقَائِلَةُ فَنَزَلَ فَقَالَ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَعَلَبَتْهُ عَيْنُهُ وَأَسْلَبَتْ بَعِيرَهُ فَاسْتَيْقَظَ فَسَمِعَ  
 شَرَفًا فَلَمْ يَرَشَيْتًا ثُمَّ سَمِعَ شَرَفًا ثَانِيًا فَلَمْ يَرَشَيْتًا ثُمَّ سَمِعَ شَرَفًا ثَالِثًا فَلَمْ

قوله حديثين حديثا عن  
 نفسه ( في البخاري قال  
 ان المؤمن يرى ذنوبه كأنه  
 قاعد تحت جبل يخاف ان  
 يقع عليه وان الفاجر يرى  
 ذنوبه كأنها غراب مر على اظنه  
 فقال به هكذا اه هذا  
 حديث عن نفسه تركه  
 مسلم واما ما عن النبي  
 صلى الله عليه وسلم المذكور  
 في المتن

قوله عليه السلام يقول الله  
 اشد فرحا بتوبة الخ قال  
 النووي انه قال ان التوبة  
 من جميع المعاصي واجبة  
 وانها واجبة على الفور  
 ولا يجوز تأخيرها سواء  
 كانت المعصية صغيرة او  
 كبيرة والتوبة من مهمات  
 الاسلام وقواعده المؤكدة  
 ووجوبها عند اهل السنة  
 بالشرع وعند المعتزلة بالعقل  
 ولا يجب على الله قبولها اذا  
 وجدت بشروطها عند  
 اهل السنة لكنه سبحانه  
 وتعالى يقبلها كرماء فضلا  
 وحرانا قبولها بالشرع  
 والاجماع خلافا لهم واذ اتاب  
 من ذنوب ثم ذكره هل يجب  
 تجديد الندم فيه خلاف  
 لاصحابنا وغيرهم من اهل  
 السنة الخ قال المازري  
 ووجوبها على الفور وقد  
 يلفظ بعض المذنبين فيدوم  
 على الاصرار خوفا ان يتوب  
 وينقض وهذا جهل اذ لا  
 يترك واجب على الفور خوفا  
 ان يقع بعده ما ينقضه وهي  
 من الكفر مقطوع بقبولها  
 واختلف فيها من المعاصي  
 قليل كذلك وقيل لا تنهي  
 الى القطع لان الظواهر التي  
 جاءت بقبولها ليست بنص  
 وانما هي عموما معروضا  
 لتأويل اه

قوله عليه السلام في ارض  
 دوية بفتح الال المهلة  
 وتشديد الواو والياء جميعا  
 منسوب الى الدر بتشديد  
 الواو وهي البرية التي لانبات  
 فيها والدواية هنا على ابدال  
 احد الواوين الفسا كما  
 قيل في النسب الى طي طائ  
 اه سنوسي

قوله مكانه الذي قال فيه هو  
من القيلولة لامن القول

يَرَسِينَا فَأَقْبَلَ حَتَّى آتَى مَكَانَهُ الَّذِي قَالَ فِيهِ فَيِينَا هُوَ قَاعِدٌ إِذْ جَاءَهُ بِمِطْرَةٍ  
يَمْشِي حَتَّى وَضَعَ خِطَامَهُ فِي يَدَيْهِ فَاللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ الْعَبْدِ مِنْ هَذَا حِينَ  
وَجَدَ بِمِطْرَةٍ عَلَى حَالِهِ قَالَ سِمْكَةُ قَزَعَمَ الشَّعْبِيُّ أَنَّ النَّخْلَانَ رَفَعَ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَى  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا أَنَا فَلَمْ أَسْمَعْهُ **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى** وَجَعْفَرُ بْنُ حَمِيدٍ  
قَالَ جَعْفَرُ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا عُمَيْرُ بْنُ إِيَادٍ بْنِ لَقِطٍ عَنْ إِيَادِ بْنِ الْبَرَاءِ بْنِ  
عَازِبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَيْفَ تَقُولُونَ بِفَرَحِ رَجُلٍ  
أَنْفَلَتْ مِنْهُ رَاحِلَتُهُ تَجْرُ زِمَامَهَا بِأَرْضِ قَهْرٍ لَيْسَ بِهَا طَعَامٌ وَلَا شَرَابٌ  
وَعَلَيْهَا لَهُ طَعَامٌ وَشَرَابٌ فَطَلَبَهَا حَتَّى شَقَّ عَلَيْهِ ثُمَّ صَرَّتْ بِجَذْلِ شَجَرَةٍ فَتَعَلَّقَ  
زِمَامُهَا فَوَجَدَهَا مُتَعَلِّقَةً بِهِ قُلْنَا شَدِيدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا وَاللَّهِ لَلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنَ الرَّجُلِ بِرَاحِلَتِهِ قَالَ جَعْفَرُ  
حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ إِيَادٍ عَنْ أَبِيهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ** وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
قَالَا حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
طَلْحَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَهُوَ عَمُّهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَلَّهِ  
أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ  
فَلَاةٍ فَأَنْفَلَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا فَأَتَى شَجَرًا فَأَضْطَجَعَ  
فِي ظِلِّهَا قَدْ آيسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَيِينَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ فَأَخَذَ  
بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ أَخْطَأَ مِنْ  
شِدَّةِ الْفَرَحِ **حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ** حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ  
مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلَّهِ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ مِنْ  
أَحَدِكُمْ إِذَا اسْتَيْقَظَ عَلَى بَعِيرِهِ قَدْ أَضَلَّهُ بِأَرْضِ فَلَاةٍ وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ الدَّارِمِيُّ  
حَدَّثَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ

قوله عليه السلام ثم مرت  
بجذ شجرة هو كسر الجيم  
وقتها وبأقال المعجمة  
وهو اصل الشجرة اللام  
له نوري

قوله عليه السلام بارض  
فلاة بالألف وبتون الهمزة  
ملازة له مرارة

قوله عليه السلام اذا هو  
بها قائم عنده اي اذا  
الرجل حاضر بتلك الراحة  
حال كونها قائم عنده  
من غير طلب ولا تعب  
كذا في المرقاة لغيران في  
نسخة المشكاة اذ هو بغير الك

قوله عليه السلام اللهم انت  
عبدى الخ الخطا يسوق  
السان عن نهج الصواب

قال الله

باب

سقوط الذنوب  
 بالاستغفار توبة

احاديث الرجاء للانهماك  
 الناس في المعاصي وليكن  
 الصائب عليه التخريف  
 لكن لا على حد ان يقنط  
 اه ابي

قوله عليه السلام لجاء الله  
 بقوم لهم ذنوب الخ في  
 ايقاع العباد في الذنوب  
 احيانا فرائد منها تنكس  
 المذنب رأسه واعتزله  
 بالعجز وبرؤه من المعجب  
 قال ابن مسعود الهلاك  
 في اثنين القنوط والمعجب  
 وانما جمع بينهما لان  
 القنوط لا يطلب السعادة  
 لقنوطه والمعجب لا يطلبها  
 لظنه انه ظفر بها وقيل  
 لعائشة متى يكون  
 الرجل مسيئا قالت اذا  
 ظن انه يحسن كذا في المذاوي

قوله عن حنظلة الاسدي  
 حبلوه بوجهين احصيا

باب

فضل دوام الذكر  
 والفكر في امور  
 الآخرة والمرابطة  
 وجواز ترك ذلك  
 في بعض الاوقات  
 والاشتغال بالذميا

واشهرها ضم الهمة  
 وفتح السين وكسر الياه  
 المشددة والثاني كذا  
 الا انه باسكان الياه ولم  
 يذكر القاضي الا هذا الثاني  
 اه نوري

قوله كأننا رأى عين قال  
 القاضي ضبطناه رأى عين  
 بل رفع اي كأننا بحال من  
 يراها بعينه قال وضع  
 الاصب على المصدر اي تراها  
 رأى عين اه

قوله عاقسنا الازواج الخ  
 قال القاضي هو القوي  
 عاقسنا بالعين المهملة والقاه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ  
 قَاصٍ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي صِرْمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ قَالَ حِينَ حَضَرَتْهُ  
 الْوَفَاةُ كُنْتُ كُتِّتُ عَنْكُمْ شَيْئًا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَوْلَا أَنْتُمْ تُذْنِبُونَ لَخَلَقَ اللَّهُ خَلْقًا يُذْنِبُونَ  
 يَعْفِرُ لَهُمْ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ حَدَّثَنِي عِيَاضُ  
 (وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْفَهْرِيُّ) حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُيَيْدٍ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ  
 كَثْبِ الْقُرْظِيِّ عَنْ أَبِي صِرْمَةَ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَوْلَا أَنْتُمْ لَمْ تَكُنْ لَكُمْ ذُنُوبٌ يَعْفِرُهَا اللَّهُ لَكُمْ لَجَاءَ اللَّهُ  
 بِقَوْمٍ لَهُمْ ذُنُوبٌ يَعْفِرُهَا لَهُمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ دَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنْ جَعْفَرِ الْجَزْرِيِّ عَنْ يَزِيدِ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَمْ تُذْنِبُوا لَذَهَبَ اللَّهُ بِكُمْ وَلَجَاءَ بِقَوْمٍ  
 يُذْنِبُونَ فَيَسْتَعْفِرُونَ اللَّهُ فَيَعْفِرُ لَهُمْ \* **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَقَطَنُ بْنُ  
 نُسَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ إِيَّاسِ الْجَزْرِيِّ  
 عَنْ أَبِي عُمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ حَنْظَلَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ وَكَانَ مِنْ كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ كَيْفَ أَنْتَ يَا حَنْظَلَةَ قَالَ قُلْتُ  
 نَافِقٌ حَنْظَلَةَ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ مَا تَقُولُ قَالَ قُلْتُ نَكُونُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّا رَأَى عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاقَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالصَّيِّغَاتِ فَنَسِينَا  
 كَثِيرًا قَالَ أَبُو بَكْرٍ فَوَاللَّهِ إِنَّا لَنَلْقَى مِثْلَ هَذَا فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ نَافِقٌ حَنْظَلَةَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا ذَاكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ

واشبهه كأننا بج (في التميميين)

والسين المهملة اي عاقسنا بالعين المهملة والقاه  
 التي كأننا عليها ورواه الخطابي عاقسنا بالنون وفسره بلا عينا اه ابي

( واجنة )



وَالْجَنَّةَ حَتَّى كُنَّا رَأَى عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافِسْنَا الْأَزْوَاجَ  
 وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ نَسِينَا كَثِيرًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنْ لَوْ تَدُومُونَ عَلَى مَا تَكُونُونَ عِنْدِي وَفِي الذِّكْرِ  
 لَصَاحَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ عَلَى فُرُشِكُمْ وَفِي طُرُقِكُمْ وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً  
 وَسَاعَةً ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى اسْتَحَقُّ بِنُ مَنصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ سَمِعْتُ أَبِي  
 يُحَدِّثُ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ حَنْظَلَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَعظْنَا قَدْ كَرَّ النَّارَ قَالَ ثُمَّ جِئْتُ إِلَى الْبَيْتِ  
 فَضَاحَكْتُ الصَّبِيَّانَ وَالْأَعْبَتِ الْمَرْأَةَ قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَقَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَذَكَرْتُ  
 ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ وَأَنَا قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا تَذَكُرُ فَلَقِينَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ نَافِقَ حَنْظَلَةَ فَقَالَ مَا فَحَدَّثْتُهُ بِالْحَدِيثِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا  
 قَدْ فَعَلْتُ مِثْلَ مَا فَعَلَ فَقَالَ يَا حَنْظَلَةَ سَاعَةً وَسَاعَةً وَلَوْ كَانَتْ تَكُونُ قُلُوبِكُمْ  
 كَمَا تَكُونُ عِنْدَ الذِّكْرِ لَصَاحَتْكُمْ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُسَلِّمَ عَلَيْكُمْ فِي الطَّرِيقِ  
 حَتَّى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ سَعِيدِ  
 الْجُرَيْرِيِّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ حَنْظَلَةَ التَّمِيمِيِّ الْأَسَدِيِّ الْكَاتِبِ قَالَ  
 كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْنَا الْجَنَّةَ وَالنَّارَ فَذَكَرْنَا حَدِيثَهُمَا  
 حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ (يَعْنِي الْجَزَائِمِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ  
 فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنْ رَحِمْتِي تَغْلِبُ غَضَبِي حَتَّى زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 سَفِيَّانُ بْنُ عَيِّنَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ أَخْبَرَنَا أَبُو  
 ضَمْرَةَ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مَيْسَاءَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ

فنبينا كثيرا نغ  
فلان صرا نغ

قوله والضيعات قول في  
المصباح الضيعة العقار  
جمعه ضياع مثل كلاب وكلاب  
والضيعة الحرفة والصناعة

قوله عليه السلام وفي الذكر  
لعله نصب عطفا على  
خبر كان الذي هو عندي  
اه سنوسي

قوله يا رسول الله نافع  
حظلة معناه انه خاف  
رضي الله عنه ان يعدم دوام  
الخوف والمراقبة والفكر  
والاقبال على الآخرة من نوع  
التفائق فاهلهم الذي عليه  
السلام انه ليس بتفائق  
وانهم لا يكلفون بالدوام  
على ذلك وساعة وساعة  
اي ساعة كذا وساعة  
كذا من الثوبى باختصار  
قال الطبري سنة الله تعالى  
في عالم الانسان ان فعله  
متوسط بين عالم الملائكة  
وعالم الشياطين فكان الملائكة  
في الخير بحيث يفعلون ما  
يؤمرون ويسبحون الليل  
والنهار لا يفترون وكن  
الشياطين في الشر والاعواء  
بصيت لا يفعلون وجعل  
عالم الانسان مثلونا واليه  
اشار صاحب الشرح بقوله  
ولكن يا حنظلة الخ

قوله عليه السلام مه قال  
القاضي معناه الاستفهام  
اي ما تقول والهاء هنا هي  
هاء السكت قال ويحتمل  
انها الكف والزجر والتعظيم  
لذلك اه

قوله تعالى ان رحمتي الخ  
يكسر الهمزة وفتحها  
(تغلب) المعنى غلبت الرحمة  
بالكثرة في متعلقها على

باب

في سعة رحمة الله تعالى  
وانها سبقت غضبه  
الغضب والحاصل ان ارادة  
الخير والنعمة والثوبة منه  
سيحانه لعباده اكثر من ارادة  
الشر والنقمة والعقوبة  
لا الرحمة عامة والغضب  
خاص كما حقق في قوله الرحمن  
الرحيم حيث قيل رحمة الرحمن  
عامة للمؤمن والكافر بل  
لجميع الموجودات الخ كذا  
في المرقاة



رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ عَلَى نَفْسِهِ  
 فَهُوَ مَوْضُوعٌ عِنْدَهُ إِنْ زَعَمْتِي تَعَلِبُ غَضَبِي حَدَّثَنَا حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشُّجْبِيُّ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ أَبَاهُ رَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ جَعَلَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ  
 مِائَةً جُزْءٍ فَأَمْسَكَ عِنْدَهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا  
 فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَاخَمُ الْخَلَائِقُ حَتَّى تَرْتَفِعَ الدَّابَّةُ خَائِفَةً عَنْ وَلَدِهَا خَشْيَةً  
 أَنْ تُصِيبَهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ وَابْنُ حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ  
 (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْقَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَقَ اللَّهُ مِائَةً رَحْمَةً فَوَضَعَ وَاحِدَةً بَيْنَ خَلْقِهِ وَخَبَأَ عِنْدَهُ  
 مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ  
 عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ  
 أَنْزَلَ مِنْهَا رَحْمَةً وَاحِدَةً بَيْنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ وَالْبَهَائِمِ وَالْهَوَامِّ فِيهَا يَتَمَاطِفُونَ  
 وَبِهَا يَتَرَاخَمُونَ وَبِهَا تَعَطِفُ الْوَحْشُ عَلَى وَلَدِهَا وَآخَرَ اللَّهُ تِسْعًا وَتِسْعِينَ  
 رَحْمَةً يَرْحَمُ بِهَا عِبَادَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ  
 مُعَاذٍ حَدَّثَنَا سَلْمَانَ الشَّيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ النَّهْدِيُّ عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ لِلَّهِ مِائَةَ رَحْمَةٍ فِيهَا رَحْمَةٌ بِهَا يَتَرَاخَمُ  
 الْخَلَائِقُ بَيْنَهُمْ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى  
 حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ أَبِيهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ  
 دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ سَلْمَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ  
 طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً فِيهَا تَعَطِفُ

قوله عليه السلام جعل الله  
 الرحمة مائة جزء الخ قال  
 الثوري هذه الآية  
 من احاديث الرجاء واليشارة  
 للمسلمين قال العلماء لانه  
 اذا حصل للانسان من  
 رحمة واحدة في هذه الدار  
 المبنية على الاكدار الاسلام  
 و القرآن والصلاة والرحمة  
 في قلبه وغير ذلك مما انعم  
 الله تعالى به فكيف الظن  
 بمائة رحمة في الدار الآخرة  
 وهي دار القرار ودار الجزاء  
 والله اعلم اه قال الابي وهذه  
 النجزة كناية عن كثرة  
 رحمة الله تعالى في الدنيا  
 والآخرة ويحتمل انها نجزة  
 حقيقة لانواع الرحمة والله  
 اعلم بيقية اوعاها على هذه  
 النجزة اه قال العيني قيل  
 رحمة الله غير متناهية لامائة  
 ولا مائتان واجب بان الرحمة  
 عبارة عن القدرة المنطوقة  
 بافعال الخير والقدرة سعة  
 واحدة والتعلق هو غير  
 متناه فحصره في مائة على  
 سبيل التمثيل تسبيلا للفهم  
 وتقليلا لما عدنا وتكثيرا  
 لما عنده اه

قوله عليه السلام حتى ترفع  
 الدابة وفي رواية البخاري  
 الفرس قال المناوي الفرس  
 وغيرها من الدواب خص  
 الفرس لانها اشد الجيران  
 للأنوف اذرا كما اه

قوله وخبأ عنده الخبايا فتح  
 الخفاء وسكون الباء السقر  
 يقال خبا الشيء خبا من الباب  
 الثالث اذا سقره اه قاموس  
 وهو كناية عن الامساك  
 والابقاء عند الآخرة والله  
 اعلم

قوله عليه السلام كل رحمة  
 طباق ما بين الخ المراد منه  
 التعظيم والتكثير كذا في  
 القسطلاني

طابق السماء الى الارض

الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض فإذا كان يوم القيامة  
 أكلها بهذه الرحمة حتى الحسن بن علي الحلواني ومحمد بن سهل التميمي  
 (واللفظ لحسن) حدثنا ابن أبي مريم حدثنا أبو عسان حدثني زيد بن أسلم  
 عن أبيه عن عمر بن الخطاب أنه قال قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسبي  
 فإذا امرأة من السبي تبني إذا وجدت صبياً في السبي أخذته فأصغته ببطنها  
 وأرضعته فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أترون هذه المرأة طارحة  
 ولدها في النار قلنا لا والله وهي تقدر على أن لا تطرحه فقال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم لله أرحم بعباده من هذه بولدها حدثنا يحيى بن  
 أيوب وقتيبة وابن حجر جميعاً عن إسماعيل بن جعفر قال ابن أيوب حدثنا  
 إسماعيل أخبرني العلاء عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما طمع بجنته أحد  
 ولو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط من جنه أحد حتى محمد بن  
 سزوق بن بنت مهدي بن ميمون حدثنا روح حدثنا مالك عن أبي الزناد  
 عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال رجل  
 لم يعمل حسنة قط لأهله إذا مات فخرقوه ثم أذروا نصفه في البر ونصفه  
 في البحر فوالله لئن قدر الله عليه ليعذبه عذاباً لا يعذبه أحداً من العالمين  
 فلما مات الرجل فملوا ما أمرهم فأمر الله البر فجمع ما فيه وأمر البحر فجمع  
 ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك يا رب وأنت أعلم فقهر الله له  
 حدثنا محمد بن رافع وعبد بن حميد قال عبد أخبرنا وقال ابن رافع (واللفظ له)  
 حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر قال قال لي الزهري ألا أحدثك بحديثين  
 عجيبين قال الزهري أخبرني حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي

ب  
لا

قوله عليه السلام لو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة اي من غير التفات الى الرحمة  
 قوله لو يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة اي من غير التفات الى العقوبة وذكر  
 المشاعر بملوك الموضعين للفسد امتناع استمرار العمل فيها متى وقتنا فواتنا  
 وبيان الحديث في بيان صفو اللهب والرحمة فكما ان صفاته غير متناهية لا يبلغ كنه معرفتها فكذلك عقوبته ورحمته لا تنان  
 قوله ثم افروا الخ بجملة وصل من الذي بمعنى التدرية ويجوز قطعها بقال فوته الریح و اخرته اذا اطارته اي طرقت او حرقت  
 قوله فوالله لئن قدر الله عليه قال العلماء لهذا الحديث تأويلان احدهما ان معناه لقدرة على العذاب اي قضاه يقال منه قدر بالتخفيف والتشديد بمعنى واحد والثاني ان قدر هنا بمعنى ضيق على قال الله تعالى فقدر عليه رزقه كذا في النووي وله تأويلات اخر مذكورة فيه ان اردت الاطلاع عليها فارجع اليه

قوله عليه السلام امرى رجل على نفسه اى بالغ ونحلا في المعاصى والسرف مجاوزة الحد اى توى قوله ثم اذروني في الريح بالذال المعجمة ووصل الالف اى طبروني كذا في القسطلاني

قوله قال الزهري ذلك ثلثا يشكل الخ قال الثوري معناه ان ابن شهاب لما ذكر الحديث الاول يخاف ان سامعه يشكل على ما فيه من سعة الرحمة وعظم الرجاء فقدم اليه حديث الهرة الذي فيه من التخويل فند ذلك ليجمع الخوف والرجاء وهذا معنى قوله ثلثا يشكل ولا يياس الخ

قوله عليه السلام راحة الله اى اعطاه الله وفي النهاية يقال راحة يريسه اذا احسن اليه وكل من اوليته خيرا القدرشته ومنه الحديث ان رجلا راحة الله سالا اى اعطاه اه

قوله عليه السلام فقال لولده الخ الولد بفتح الحين كل ما ولده شئ ويطلق على الذكر والانس والجن والجموع فكل معنى مفعول وهو مذكر وجمعه اولاد والولد وزان قتل لغة فيه وقيس يجعل المضموم جمع المفتوح مثل اسد جمع اسد اه مصباح

قوله ذاتي لم ابهر عند الله خيرا قال الابي سكذا هو الاكبر بالهاء وعند ابن ماهان لم ابهر بالهمز بعد التاء وهو المرفوع وكلاهما صحيح والهاء بدل من الهمز ومعناها لم اقدم ولم ادخر كما فسره جماعة في الام اه

قوله لما تلاقاه التلافي تدارك شئ بعد ان فات يقال تلاقاه اذا تداركه كذا في القاموس

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ اَوْصَى بِنَفْسِهِ فَقَالَ اِذَا اَنَا مِتُّ فَاخْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ اَذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَيَّ رَبِّي لَيُعَذِّبُنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ بِهِ اَحَدًا قَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ فَقَالَ لِلْاَرْضِ اِدْيِ مَا اَخَذْتَ فَاِذَا هُوَ قَائِمٌ فَقَالَ لَهُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ فَقَالَ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ اَوْ قَالَ خَافَتِكَ فَفَعَّرَ لَهُ بِذَلِكَ ه قَالَ الزُّهْرِيُّ وَحَدَّثَنِي حُمَيْدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ دَخَلَتْ امْرَاةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَاحِي اَطْعَمَتْهَا وَلا حِي اَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْاَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ هِرَّةً لَاحِي قَالَ الزُّهْرِيُّ ذَلِكَ لِذَلَالَتِكِ كُلِّ رَجُلٍ وَلا يِيَّاسَ رَجُلٌ حَتَّى اَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنِي الزُّبَيْدِيُّ قَالَ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ يَخُوضُ حَدِيثَ مَعْمَرٍ اِلَى قَوْلِهِ فَعَفَّرَ اللهُ لَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ الْمَرْأَةِ فِي قِصَّةِ الْهِرَّةِ وَفِي حَدِيثِ الزُّبَيْدِيِّ قَالَ فَقَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ اَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا اِدٍ مَا اَخَذْتَ مِنْهُ حَتَّى عِيْدُ اللهُ اَبْنَ مُعَاذِ الْمُبَرِّئِي حَدَّثَنَا اَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَافِرِ يَقُولُ سَمِعْتُ اَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اَنَّ رَجُلًا فَمِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَاحَهُ اللهُ مَالًا وَوَلَدًا فَقَالَ لِوَلَدِهِ لَتَفْعَلَنَّ مَا اَمْرُكُمْ بِهِ اَوْلَادُيْنَ مِثْرَانِي غَيْرَكُمْ اِذَا اَنَا مِتُّ فَاخْرِقُونِي وَآكِبْرُ عَلَيَّ اِنَّهُ قَالَ ثُمَّ اسْحَقُونِي وَاذْرُونِي فِي الرِّيحِ فَاِنِّي لَمْ اَبْتَهْرِ عِنْدَ اللهِ خَيْرًا وَاِنَّ اللهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ اَنْ يُعَذِّبَنِي قَالَ فَاخَذَ مِنْهُمْ مِثْقَالَ فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبِّي فَقَالَ اللهُ مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ فَقَالَ خَافَتِكَ قَالَ فَمَا تَلَفَاهُ غَيْرُهَا وَحَدَّثَنَا ه يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا مُعَمَّرُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ قَالَ لِي اَبِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ح وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اَبِي

ما كنت قال

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْثَرِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعاً بِإِسْنَادِ  
 شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ وَآبِي عَوَانَةَ أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ  
 مَالًا وَوَلَدًا وَفِي حَدِيثِ الشَّيْبِيِّ فَإِنَّهُ لَمْ يَبْسُرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَالَ فَسَرَّهَا قَتَادَةُ  
 لَمْ يَدْخِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا أَبْتَارَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا  
 وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ مَا أَمْتَارَ بِالْمِيمِ **حَدِيثِي** عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ حَمَادٍ حَدَّثَنَا  
 حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا يَخْبِي عَنْ رَبِّهِ عَرٌّ وَجَلٌّ قَالَ  
 أَذُوبُ عَبْدٌ ذَنْبًا فَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَذُوبُ عَبْدِي  
 ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذُوبُ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ  
 اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَبْدِي أَذُوبُ ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ  
 الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ ثُمَّ عَادَ فَأَذُوبُ فَقَالَ أَيُّ رَبِّ اغْفِرْ لِي ذَنْبِي فَقَالَ تَبَارَكَ  
 وَتَعَالَى أَذُوبُ عَبْدِي ذَنْبًا فَعَلِمَ أَنَّ لَهُ رَبًّا يَغْفِرُ الذَّنْبَ وَيَأْخُذُ بِالذَّنْبِ أَعْمَلُ  
 مَا شِئْتُ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكَ قَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى لَا أَدْرِي أَقَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ  
 أَعْمَلُ مَا شِئْتُ **•** قَالَ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَيْنُ الْعَرَبِيِّ الْقَشِيرِيُّ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ الزَّيْلِيُّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدِيثِي** عَبْدِ بْنِ حَمِيدٍ حَدَّثَنِي أَبُو  
 الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ قَالَ كَانَ بِالْمَدِينَةِ  
 قَاصٌّ يُقَالُ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ  
 يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ عَبْدًا أَذُوبُ ذَنْبًا بِعَمَلِي  
 حَدِيثِ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ وَذَكَرَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَذُوبُ ذَنْبًا وَفِي الثَّلَاثَةِ قَدْ غَفَرْتُ  
 لِعَبْدِي فَلْيَعْمَلْ مَا شَاءَ **حَدِيثِي** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْثَرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام رَغَسَهُ  
 الله مالا اي اكسبه قال  
 ابو حنيفة عن الامدي  
 كثر الله له منه وبارك فيه  
 يقال رَغَسَ الله لك رَغْسًا  
 اذا كان مالك تاميا وكذلك  
 هو في الحسب وغيره والله  
 اعلم اليه في النهاية اكثره  
 منها وباركته فيهما والرغس  
 السعة في النعمة والبركة  
 والتمناه

**باب**

قبول التوبة من الذنوب  
 وان تكررت الذنوب  
 والتوبة

قوله عليه السلام اذنب عبد  
 ذنبا الخ قال النوري هذه  
 المسئلة تقدمت في اول  
 كتاب التوبة وهذه الاحاديث  
 ظاهرة في الدلالة لها وانه  
 لو تكرر الذنب مائة مرة  
 او الف مرة او اكثر وتاب  
 في كل مرة قبلت توبته  
 وسقطت ذنوبه ولو تاب عن  
 الجميع توبة واحدة بعد  
 جميعها صحت توبته اه

قوله  
 قال ابو احمد الي قوله بهذا الاسناد هكذا في النسخ الخمس  
 في ايدينا وان لم يوجد في النسخ المطبوعة المصرية



شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَيْنَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْسُطُ يَدَهُ بِاللَّيْلِ لِيَتُوبَ مُسِيئُ النَّهَارِ وَيَبْسُطُ يَدَهُ بِالنَّهَارِ لِيَتُوبَ مُسِيئُ اللَّيْلِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا

**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ**

**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَلَا يَسَ أَحَدٌ آغْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ**

**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُيمِرٍ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّهُ ظِلُّهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُيمِرٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا أَحَدٌ آغْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ**

**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ قُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَرَفَعَهُ أَنَّهُ قَالَ لَا أَحَدٌ آغْيَرَ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ وَلِذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ**

**حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْمَدْحُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ مَدَحَ نَفْسَهُ وَلَا يَسَ أَحَدٌ آغْيَرَ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ**

قوله عليه السلام ان الله عز وجل يبسط يده بالليل الخ قول يبسط اليد عبارة عن الطلب لان عادة الناس اذا طلب احدهم شيئا من احد يبسط اليه كفه وقال النووي يبسط كناية عن قبول التوبة وعرضها اه فالعنى يدنو المذنبين الى التوبة وقال الطيبي تمثيل يدل على ان التوبة مطلوبة

باب

غيرة الله تعالى وتحريم

الفواحش

عنده محبوبه لديه سرانه يتفاضلها من المسمى وقيل البسط عبارة عن التوسع في الجود والعطاء والتزهد عن المنع ( ليتوب مسيئ التمار ) يعنى لا يعاملهم بالعقوبة بل يمهلهم ليتوبوا والله اعلم

قوله عليه السلام حتى تطلع الشمس من مغربها الخيئتد يفتق بابها قال تعالى يوم يأتى بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الا بما قال ابن مذكرفه يوم هذا الحديث واشباهه يدل على ان التوبة لا تقبل بعد طلوع الشمس من المغرب الى يوم القيامة وقيل هذا مخصوص لمن شاهد طلوعها لمن ولد بعد ذلك او يظن وكان كافر او آمن او مذنباً فتاب يقبل اعانه وتوبته لعدم المشاهدة اه كذا في المرقاة

قوله عليه السلام ليس احد احب بالنصب على انه خير ليس وبالرفع على انه سفة لاحد والخير محذوف كذا روى في البخارى بالوجهين وكذلك قوله الا ترى لاحد اغير ولا احد احب والله اعلم

قوله عليه السلام لا احد اغير قال ابن دتيق العيد المنزهون لله اما ساكتون عن التأويل واما مؤولون والثانى يقول المراد بالغيرة المنع عن الشيء والحماية وهما من لوازم الغيرة فاطلقت على سبيل الجواز كالملازمة وغيرهما من الالوجه الشائعة في لسان العرب فالمراد الزجر عن الفواحش والتحريم لها والمنع منها اه



حَرَّمَ الْفَوَاحِشَ وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللَّهِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ  
 الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو النَّاقِدُ **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 عَلِيَّةَ عَنْ حُجَّاجِ بْنِ أَبِي عُثْمَانَ قَالَ قَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ يَغَارُ وَإِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَغَارُونَ وَغَيْرَةُ اللَّهِ  
 أَنْ يَأْتِيَ الْمُؤْمِنِينَ مَا حَرَّمَ عَلَيْهِ \* قَالَ يَحْيَى وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ  
 حَدَّثَهُ أَنَّ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ لَيْسَ شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا**  
 أَبُو دَاوُدَ **حَدَّثَنَا** أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ وَحَرْبُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي  
 سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ رِوَايَةِ حُجَّاجِ حَدِيثَ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ خَاصَّةً وَلَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ أَسْمَاءَ وَ**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُتَدَمِّمِيُّ  
 حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ هِشَامِ بْنِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ  
 عُرْوَةَ عَنْ أَسْمَاءَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا شَيْءٌ أَغْيَرَ مِنَ اللَّهِ  
 عَزَّ وَجَلَّ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنِ الْعَلَاءِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمُؤْمِنُونَ يَغَارُونَ  
 وَاللَّهُ أَشَدُّ غَيْرًا وَ**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ **حَدَّثَنَا** شُعْبَةُ  
 قَالَ سَمِعْتُ الْعَلَاءَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ \* **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ  
 حُسَيْنٍ الْجَنْدَرِيُّ كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدَ بْنِ زُرَيْعٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كَامِلٍ) **حَدَّثَنَا** يَزِيدُ  
 حَدَّثَنَا الشَّيْبِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ  
 قُبْلَةً فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ قَالَ فَتَزَلَّتْ أَمِّ الصَّلَاةِ  
 طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفَا مِنْ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرِي  
 لِلذَّاكِرِينَ قَالَ فَقَالَ الرَّجُلُ أَلِي هُدًى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِمَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ أُمَّتِي

قوله عليه السلام ان الله يغار الخ الغيرة بفتح الغين المعجمة في حقنا الالفة والحمية وفي حقه سبحانه ما ذكر في الحديث الشريف وهو تحريمه على المؤمن ومنعه كذا قالوا

قوله عليه السلام ما حرم عليه وفي بعض النسخ ما حرم مبدئيا للسفول وفي البخاري ما حرم الله عليه قال المناوي ولذلك حرم الفواحش وشرع عليها اعظم العقوبات اه

قوله عليه السلام لاشي اغير من الله ينصب اغير لغتاشي المنسوب ورفعا على التثنية على الموضوع قبل دخول لا كذا في القسطلاني

قوله والله اشد غيرا قال اهل اللغة الغيرة والغير والغارة بمعنى والله اعلم نووي

قوله ان رجلا اساب من امرأة قبيلة اي دون الفاحشة وهي الزنا في الفرج قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات اختلافوا في المراد بالحسنات هنا فنقل الثعلبي ان اسما المفسرين على

باب

قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات انها الصلوات الحسنات واختاره ابن جرير وغيره من الامة وقال مجاهد هي قول العبد سبحانه الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ويحتمل ان المراد الحسنات مطلقا اه نووي القول يؤيد الوجه الاول ما رواه ابو نعيم في الحلية عن انس الصلوات الحسنات كمدارة لما بينهن الخ

**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا الْمُعَمَّرُ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ**  
**أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَنَّهُ أَصَابَ مِنْ أَمْرَأَةٍ إِمَّا قُبْلَةً أَوْ**  
**مَتَا بَيْدٍ أَوْ شَيْئًا كَأَنَّهُ يُسْأَلُ عَنْ كَفَّارَتِهَا قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ**  
**حَدِيثِ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ بِهَذَا**  
**الِاسْتِنَادِ قَالَ أَصَابَ رَجُلٌ مِنْ أَمْرَأَةٍ شَيْئًا دُونَ الْفَاحِشَةِ فَأَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ**  
**فَعَظَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى أَبَا بَكْرٍ فَعَظَّمَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ**  
**بِمِثْلِ حَدِيثِ يَزِيدَ وَالْمُعَمَّرِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ**  
**أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ**  
**عَنْ يَمَالِكٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى**  
**النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي عَالَجْتُ أَمْرَأَةً فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ**  
**وَإِنِّي أَصَبْتُ مِنْهَا مَا دُونَ أَنْ أَمْسَهَا فَأَنَا هَذَا فَاقْضِ فِيَّ مَا شِئْتَ فَقَالَ لَهُ**  
**عُمَرُ لَقَدْ سَتَرَكَ اللَّهُ لَوْ سَتَرْتَ نَفْسَكَ قَالَ فَلَمْ يَرُدَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**شَيْئًا فَقَامَ الرَّجُلُ فَانْطَلَقَ فَاتَّبَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا دَعَاهُ وَتَلَا عَلَيْهِ**  
**هَذِهِ الْآيَةَ أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْمًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِبُنَ السَّيِّئَاتِ**  
**ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ هَذَا لَهُ خَاصَّةٌ قَالَ بَلْ**  
**لِلنَّاسِ كَافَّةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو التَّمِيمِ الْحَكَمِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَغْلِيُّ**  
**حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يُحَدِّثُ عَنْ خَالِهِ**  
**الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ**  
**وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ فَقَالَ مُعَاذُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا لِهَذَا خَاصَّةٌ أَوْ لَنَا عَامَّةٌ**  
**قَالَ بَلْ لَكُمْ عَامَّةٌ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ**  
**طَاهِرٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ**

قوله اي طابت امرأه اي  
 تناولت واستتمت بها  
 والقُبْلَةُ والمساغلة دون  
 الرِّمَّةِ في الفرج والاعلم

في  
 بيان  
 قوله

إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ قَالَ وَحَضَرْتَ  
 الصَّلَاةَ فَصَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْ فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ هَلْ حَضَرْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا قَالَ نَعَمْ  
 قَالَ قَدْ غُفِرَ لَكَ حَدِيثًا نَضْرِبُ بِنُ عَالِي الْجَبْهَضِيِّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ( وَاللَّفْظُ  
 لَزُهَيْرٍ ) قَالَ أَحَدُنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَارٍ حَدَّثَنَا شَدَادٌ حَدَّثَنَا  
 أَبُو أُمَامَةَ قَالَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ قَعُودٌ مَعَهُ  
 إِذْ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ فَسَكَتَ عَنْهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ آعَادَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ  
 عَلَيَّ فَسَكَتَ عَنْهُ وَأَقَمَتِ الصَّلَاةَ فَلَمَّا أَنْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 أَبُو أُمَامَةَ فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْصَرَفَ وَأَتَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظَرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ فَلَمَّحَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمَهُ عَلَيَّ قَالَ أَبُو أُمَامَةَ  
 فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ أَلَيْسَ قَدْ  
 تَوَضَّأْتَ فَأَخْسَنْتَ الْوُضُوءَ قَالَ بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلَاةَ مَعَنَا  
 فَقَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ  
 غَفَرَ لَكَ حَدِّكَ أَوْ قَالَ ذَنْبِكَ حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ( وَاللَّفْظُ  
 لِابْنِ الْمُثَنَّى ) قَالَ أَحَدُنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصِّدِّيقِ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ فَمَنْ كَانَ  
 قَبْلَكُمْ رَجُلٌ قَتَلَ نِسْمَةً وَتَسْمِينَ نَفْسًا فَسَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى  
 زَاهِبٍ فَأَتَاهُ فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ نِسْمَةً وَتَسْمِينَ نَفْسًا فَهَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ فَقَالَ لَا  
 فَمَتَّلَهُ فَكَمَّلَ بِهِ مِائَةً ثُمَّ سَأَلَ عَنْ أَهْلِ الْأَرْضِ فَدُلَّ عَلَى رَجُلٍ عَالِمٍ

قوله اصبت حدا اي ما يوجب الحد في ظني فاقه والله اعلم قال النووي هذا الحد معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير وهي هنا من الصغار لانها كسرتها الصلاة ولو كانت كبيرة موجبة لحد او غير موجبة له لم تسقط بالصلاة فقد اجمع العلماء على ان المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث اه

قوله ثم اعاد اي قوله السابق فقال الخ وفي نسخة ثم عادى الى قوله والله اعلم

ع  
ط  
و  
ي  
ق

باب

قبول توبة القاتل وان كثر قتله

قوله عليه السلام رجل قتل تسعة وتسعين الخ قال النووي الفتاه عالم بان له توبة هذا مذهب اهل العلم واجماعهم على صحة توبة القاتل عدا ولم يخالف احد منهم الا ابن عباس راما نقل عن بعض السلف من خلاف هذا المراد قاله الزجر عن سبب التوبة لانه يمتد بطلان توبته الخ

فَقَالَ إِنَّهُ قَتَلَ مِائَةَ نَفْسٍ فَهَلَّ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ فَقَالَ نَعَمْ وَمَنْ يَحْوُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ  
 التَّوْبَةِ أَنْ يَطْلُقَ إِلَى أَرْضٍ كَذَا وَكَذَا فَإِنَّ بِهَا أَنْسَاءً يَعْبُدُونَ اللَّهَ فَأَعْبُدِ اللَّهَ مَعَهُمْ  
 وَلَا تَرْجِعْ إِلَى أَرْضِكَ فَإِنَّهَا أَرْضُ سُوءٍ فَأَنْطَلِقَ حَتَّى إِذَا نَصَفَ الطَّرِيقَ آتَاهُ  
 الْمَوْتُ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَقَالَتْ مَلَائِكَةُ  
 الرَّحْمَةِ جَاءَ تَائِبًا مُقْبِلًا بِقَلْبِهِ إِلَى اللَّهِ وَقَالَتْ مَلَائِكَةُ الْعَذَابِ إِنَّهُ لَمْ يَفْعَلْ خَيْرًا  
 قَطُّ فَأَتَاهُمْ مَلَكٌ فِي صُورَةِ آدَمَ فَجَعَلُوهُ بَيْنَهُمْ فَقَالَ قِسُوا مَا بَيْنَ الْأَرْضَيْنِ  
 فَإِلَى أَيَّتِهِمَا كَانَ آذَى فَهُو لَهُ فَمَاسُوهُ فَوَجَدُوهُ آذَى إِلَى الْأَرْضِ الَّتِي آرَادَ  
 فَخَبَّضَتْهُ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ قَالَ قَتَادَةُ فَقَالَ الْحَسَنُ ذُكِرْنَا أَنَّهُ لَمَّا آتَاهُ  
 الْمَوْتُ نَأَى بِصَدْرِهِ حَدِيثِي عُمَيْدُ اللَّهِ بْنِ مُعَاذِ الْعَبْرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا  
 شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الصَّدِيقِ النَّاجِيَّ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَجُلًا قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ نَفْسًا فَجَعَلَ يَسْأَلُ هَلْ لَهُ  
 مِنْ تَوْبَةٍ فَأَتَى زَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَيْسَتْ لَكَ تَوْبَةٌ فَقَتَلَ الرَّاهِبَ ثُمَّ  
 جَعَلَ يَسْأَلُ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ قَرْيَةٍ إِلَى قَرْيَةٍ فِيهَا قَوْمٌ صَالِحُونَ فَلَمَّا كَانَ  
 فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ أَذْرَكَهُ الْمَوْتُ فَنَاءَ بِصَدْرِهِ ثُمَّ مَاتَ فَاخْتَصَمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ  
 الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ فَكَانَ إِلَى الْقَرْيَةِ الصَّالِحَةِ أَقْرَبَ مِنْهَا بِشِيرٍ فَجُعِلَ مِنْ  
 أَهْلِهَا حَدِيثًا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ وَزَادَ فِيهِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ  
 تَبَاعَدِي وَإِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرَبِي حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
 عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ دَفَعَ اللَّهُ عَرَّوَجَلًا إِلَى كُلِّ مُسْلِمٍ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا  
 فَيَقُولُ هَذَا فَكَاكُكَ مِنَ النَّارِ حَدِيثًا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ

قوله المطلق الى ارض كذا  
 وكذا الخ قال القاضي فيه  
 الخس على مفارقة الارض  
 التي اترى فيها الذنب  
 والاخوان الذين ساعدوه  
 عليه بمبالغة في التوبة  
 واستبدال ذلك بصحبة اهل  
 الخير والصلاح اه قال  
 الامي ولعل الخروج من  
 ارض الذنب كان في شريعتهم  
 واجبا اه

قوله لما اتاه الموت تاه  
 بصدده قال القاضي معنى  
 تاه نهض وتقدم ليقرّب من  
 الارض الصالحة اه اي  
 نهض ومال بصدده لان  
 المدار عليه في الاستقبال  
 فعمله نحو ما في نحو القرية  
 القبلانية اه مر قاتاد قال النووي  
 تاي بصدده ويجوز تقديم  
 الالف على الهمزة وهكذا اه

قوله عليه السلام ادركه  
 الموت اي ماتته وسكراته

قوله عليه السلام فاحسب  
 الى هذه اي القرية التي  
 هاجر منها قاله الطبري او  
 القرية التي قتل فيها الراهب  
 وهو الظاهر ( والى هذه )  
 اي القرية التي توجه اليها  
 للتوبة ( ان تقرّبي ) اي  
 التي اليت كذا في المرقاة

قوله هذا كما كان الخ بكسر  
 القاف ولطعمها اللذات والفتح  
 القبر اه سنوسي

بعضها



مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ أَنَّ عَوْنًا وَسَمِيدَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ حَدَّثَاهُ أَنَّهُمَا  
 شَهِدَا أَبَا بُرْدَةَ يُحَدِّثُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ لَا يَمُوتُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلَّا أَدْخَلَ اللَّهُ مَكَانَهُ النَّارَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا قَالَ  
 فَاسْتَحْلَفَهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنَّ أَبَاهُ  
 حَدَّثَهُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خَلَفَ لَهُ قَالَ فَلَمْ يُحَدِّثْنِي سَمِيدٌ  
 أَنَّهُ اسْتَحْلَفَهُ وَلَمْ يُشْكِرْ عَلَى عَوْنِ قَوْلِهِ **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ أَخْبَرَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ عَفَّانَ وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عُثْبَةَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عُبَادِ بْنِ  
 جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ حَدَّثَنَا شَدَّادُ أَبُو طَلْحَةَ الرَّاسِبِيُّ  
 عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِذُنُوبٍ أَمْثَالِ الْجِبَالِ فَيَغْفِرُهَا اللَّهُ لَهُمْ  
 وَيَضَعُهَا عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى فَمَا أَحْسِبُ أَنَا قَالَ أَبُو رَوْحٍ لَا أَدْرِي مِمَّنِ  
 الشُّكُّ قَالَ أَبُو بُرْدَةَ فَخَدِّثْ بِهِ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَ أَبُوكَ حَدَّثَكَ  
 هَذَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ نَعَمْ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحَمَّدٍ  
 قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عُمَرَ كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 فِي النَّجْوَى قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ يُدْنِي الْمُؤْمِنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ رَبِّهِ عَمْرًا وَجَلَّ حَتَّى  
 يَضَعَ عَلَيْهِ كَفَّهُ فَيَقْرَأُ بِذُنُوبِهِ فَيَقُولُ هَلْ تَعْرِفُ فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ اعْرِفْ  
 قَالَ فَإِنِّي قَدْ سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَإِنِّي أَعْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ فَيُعْطَى صَحِيفَةً  
 حَسَنَاتِهِ وَأَمَّا الْكُفَّارُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيُنَادَى بِهِمْ عَلَى رُؤْسِ الْخَلَائِقِ هَؤُلَاءِ  
 الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ

قوله قال استخلفه هو بن  
 عبد العزيز الخ إنما استخلفه  
 لزيادة الاستخفاف والعلمانية  
 ولما حصل له من السرور  
 بهذه البشارة العظيمة  
 للمسلمين اجمعين الخ نروي

قوله عليه السلام يحيى يوم  
 القيامة ناس الخ قال النروي  
 لعنه ان الله تعالى يفر  
 تلك الذنوب للمسلمين  
 ويضعها عنهم ويضع على  
 اليهود والنصارى مثلها  
 بكفرهم وذنوبهم فيدخلهم  
 النار باعمالهم لا بذنوب  
 المسلمين ولا بد من هذا  
 التأويل لقوله تعالى ولا تزد  
 واودة وزر الخرى اه

قوله عليه السلام يدي  
 المؤمن يوم القيامة هو  
 ذنوبه كرامة لا ذو مسافة  
 لاستحالة المكان عليه سبحانه  
 وتعالى (حق يضع عليه  
 كنفه) اي ستره وعفوه  
 وصلحه

باب

حديث توبة كعب  
 ابن مالك وصاحبه



سَرَحَ مَوْلَى بَنِي أُمَيَّةَ أَخْبَرَنِي أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
 قَالَ ثُمَّ غَرَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَرْوَةَ تَبُوكَ وَهُوَ يُرِيدُ  
 الرُّومَ وَتَعَارَى الْعَرَبِ بِالشَّامِ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ كَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ  
 بَنِي حِمْيَرَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ تَبُوكَ قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ لَمْ أَتَخَلَّفَ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ غَرَاهَا قَطُّ إِلَّا فِي غَرْوَةِ تَبُوكَ  
 غَيْرَ أَنِّي قَدْ تَخَلَّفْتُ فِي غَرْوَةِ بَدْرِ وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهُ إِذَا خَرَجَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ يُرِيدُونَ عِيرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَجْمَعَ اللَّهُ  
 بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ وَمَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ  
 بَدْرٍ وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرَ فِي النَّاسِ مِنْهَا وَكَانَ مِنْ خَبْرِي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ تَبُوكَ أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا  
 أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَرْوَةِ وَاللَّهُ مَا جَمَعْتُ قَبْلَهَا رَاحِلَتَيْنِ قَطُّ  
 حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَرْوَةِ فَغَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرِّ  
 شَدِيدٍ وَأَسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا وَأَسْتَقْبَلَ عَدُوًّا كَثِيرًا جَلِيلًا لِلْمُسْلِمِينَ  
 أَعْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً غَرَوِهِمْ فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِمُ الَّذِي يُرِيدُ وَالْمُسْلِمُونَ  
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرٌ وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ يُرِيدُ  
 بِذَلِكَ الدُّيُونَ قَالَ كَعْبٌ فَقُلْتُ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يَتَغَيَّبَ يَطْنُ أَنْ ذَلِكَ سَيَخْفَى لَهُ  
 مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَخَى مِنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَغَرَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 تِلْكَ الْغَرْوَةَ حِينَ طَابَتْ الْبَارُ وَالظُّلَالُ فَأَنَا إِلَيْهَا أَصْعَرُ فَجَبَّهَزَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله من ربه وكان بشرة  
 اربعة عبد الله وعبد الرحمن  
 وعبد ربه عبد الله قوله حين  
 تخلف) مفعول به لا مفعول  
 فيه اه عيسى

قوله ولقد شهدت مع  
 رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم ليلة العقبة هي الليلة  
 التي بايع رسول الله عليه  
 السلام الانصار فيها على  
 الاسلام وان يؤروه  
 ويضروه وهي العقبة التي  
 في طرف منا التي يضاف  
 اليها جرة العقبة وكانت  
 بيعة العقبة مرتين في  
 سنتين في السنة الاولى  
 كانوا اثني عشر وفي الثانية  
 سبعين كلهم من الانصار  
 رضي الله عنهم اه نوري  
 قوله تواقفنا على الاسلام  
 اي تبايعنا عليه وتعاهدنا  
 قوله واستقبل سافرا بعيدا  
 ومقارنا اي برية طويلة  
 قليلة الماء يخاف فيها الهلاك  
 اه نوري

قوله فجلا للمسلمين امرهم  
 اي كشفه و بينه دون  
 تورية من جلوت الشيء  
 اي كشفته اه اي وفي  
 القسطلاني بالجيم واللام  
 المشددة ويجوز تخفيفها اه  
 قوله ليتأهبوا اهية هي  
 حدة زنة ومعنى وهي ما  
 يحتاج اليه الانسان في سفره  
 وحربه والله اعلم  
 قوله ولا يجمعهم كتاب  
 بالتونين (حافظ) كذلك  
 بالتونين وفي مسلم بالاضافة  
 قسطلاني

قوله يريد الديوان من  
 كلام الزهري عيسى

قوله فقل رجل يريد ان  
 يتغيب يظن الخ قال القاضي  
 كذا هو في جميع النسخ  
 وسواه الا يظن ان ذلك  
 سيخفى له بزيادة الا وكذا  
 رواه البخاري قال الاي  
 يريد بسبب كثرة الناس اه  
 ينومى وعبارة البخاري  
 فقل رجل يريد ان يتغيب  
 الاظن ان سيخفى له ما لم  
 ينزل الخ  
 قوله فانا اليها اصعر اي  
 اميل

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَطَفِئَتْ أَعْدُو لِكِي أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ فَأَرْجِعُ  
وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا وَأَقُولُ فِي نَفْسِي أَنَا قَادِرٌ عَلَى ذَلِكَ إِذَا أَرَدْتُ فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ يَتِمَّادِي  
بِي حَتَّى اسْتَمَرَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَادِيًا وَالْمُسْلِمُونَ  
مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا ثُمَّ غَدَوْتُ فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا فَلَمْ يَزَلْ  
ذَلِكَ يَتِمَّادِي بِي حَتَّى اسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ فَهَمَمْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأَذْرِكُهُمْ قِيَالِي تَنِي  
فَعَلْتُ ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ ذَلِكَ لِي فَطَفِئْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْزُنُنِي أَنِّي لَا أَرَى لِي أَسْوَةَ إِلَّا رَجُلًا مَمْنُوعًا عَلَيْهِ فِي النَّعَاقِ  
أَوْ رَجُلًا مِمَّنْ عَذَرَ اللهُ مِنَ الضُّعْفَاءِ وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
حَتَّى بَلَغَ تَبُوكَ فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ مَا فَعَلَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ رَجُلٌ  
مِنْ بَنِي سَلِةَ يَا رَسُولَ اللهِ حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَالنَّظْرُ فِي عِطْفِيهِ فَقَالَ لَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ بَلِّسَ  
مَا قُلْتَ وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا هُوَ عَلَى ذَلِكَ رَأَى رَجُلًا مَبِيضًا يَزُولُ بِهِ السَّرَابُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنْ أَبُو خَيْثَمَةَ فَإِذَا هُوَ أَبُو خَيْثَمَةَ الْأَنْصَارِيُّ وَهُوَ الَّذِي تَصَدَّقَ  
بِصَاعِ التَّمْرِ حِينَ لَمَزَهُ الْمُنَافِقُونَ فَقَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ تَوَجَّهَ قَافِلًا مِنْ تَبُوكَ حَضَرَنِي بَنِي فَطَفِئْتُ أَتَذْكُرُ  
الْكَذِبَ وَأَقُولُ بِمِمْ أَخْرَجُ مِنْ سَخِطِهِ عَدَاً وَأَسْتَمِينُ عَلَى ذَلِكَ كُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ  
أَهْلِ قَلْبِي لِي إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَظَلَّ قَادِمًا زَاخَ عَنِّي الْبَاطِلُ  
حَتَّى عَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَنْجُو مِنْهُ بِشَيْءٍ أَبَدًا فَأَجَمْتُ صِدْقَهُ وَصَبَّحَ رَسُولُ اللهِ  
صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَادِمًا وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَرَكَعَ  
فِيهِ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ فَطَفِقُوا يَتَعَدَّرُونَ  
إِلَيْهِ وَيَخْلِفُونَ لَهُ وَكَانُوا بِضِعْمَةِ وَثَمَانِينَ رَجُلًا فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ

قوله حتى اسرعوا وتفارط الغزو والراة المسلمون اي فوات وسبق لسطواني

قوله الا رجلا ممنوعا بالدين المعجمة اي مطمونا عليه في دينه متمنا بالنفاق وقيل معناه مستحقرا يقال لغمت فلانا اذا استحقرت وكذا كالحمة

قوله حبسه برداه والنظر في عطفه اي جانيه وهو اشارة الى اجماعه بنفسه ولباسه اه نوري

قوله راي رجلا مبيضا قال الطبري المبيض بكسر الياء لايس البياض والمبيضة والسواد يزول به السراب اي يمحرك والسراب ما يظهر في الهواجرق البراري كانه الماء اه سنوسي

قوله عليه السلام كن يا خيثمة قيل معناه انت ابو خيثمة قال ثعلب العرب تقول كن زيدا اي انت زيد اه نوري

قوله حين لمزمه المنافقون اي طابوه واحتقروه قوله قد توجه قافلا اي واجبا حطري شي اي حزني وهو اشد الحزن

قوله قد اظل قادم اي قبل ودنا قدمه (زاع) اي زال (قاجمت) اي عزمت عليه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَانِيَتَهُمْ وَبَايَعَهُمْ وَأَسْتَفَرَّ لَهُمْ وَوَكَّلَ سُرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ حَتَّى جِئْتُ  
فَلَمَّا سَلَّمْتُ تَبَسَّ بِمِثْقَالِ الْمُنْغَضِ ثُمَّ قَالَ تَعَالَى جِئْتُ أَمْشِي حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ  
فَقَالَ لِي مَا خَلَّفَكَ أَلَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ  
جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أُنِي سَاخِرُجُ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ وَلَقَدْ  
أَعْطَيْتُ جَدًّا وَلَا وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ  
عَنِّي لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِّطَكَ عَلَيَّ وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي  
لَأَزُجُو فِيهِ عُنُقِي وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي عُذْرٌ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرُ مِنِّي  
حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ فَمَنْ حَتَّى  
يَقْضَى اللَّهُ فِيكَ فَفَعَمْتُ وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلَيْةَ فَاسْتَبَعُونِي فَقَالُوا يَا وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ  
أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا لَقَدْ نَجَّزْتَ فِي أَنْ لَا تُكُونَ أَعْتَدْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا أَعْتَدَ بِهِ إِلَيْهِ الْمُخَلَّفُونَ فَقَدْ كَانَ كَأَنَّكَ ذُنُوبُكَ أَسْتَفَرَّ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَكَ قَالَ قَوْلَ اللَّهِ مَا زَالُوا يُؤَيَّبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ إِلَى  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكْذِبَ نَفْسِي قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ هَلْ لَقِيَ هَذَا  
مَعِي مِنْ أَحَدٍ قَالُوا نَعَمْ لَقِيَهِ مَعَكَ رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلَ  
مَا قِيلَ لَكَ قَالَ قُلْتُ مَنْ هُمَا قَالُوا مُرَادَةُ بِنْتُ الرَّبِيعَةَ الْعَامِرِيَّةُ وَهَيْلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ  
الْوَأَقِفِي قَالِ قَدْ كَرَوَا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا إِسْوَةٌ قَالَ فَضَيِّتُ  
حِينَ ذَكَرُوا هُمَا لِي قَالَ وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا  
أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ قَالَ فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ وَقَالَ تَغَيَّرُوا لَنَا حَتَّى  
تَشَكَّرْتُ لِي فِي نَفْسِي الْأَرْضُ قَامَا فِي الْأَرْضِ الَّتِي أُعْرِفُ فَلَبِثْنَا عَلَى ذَلِكَ  
خَمْسِينَ لَيْلَةً قَامَا صَاحِبَايَ فَاسْتَكْنَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا يَبْكِيَانِ وَأَمَا أَنَا فَكُنْتُ  
أَسْبَبَ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ

قوله لرايت اني ساخرج  
وفي البخاري ان ساخرج  
قوله ولقد اعطيت جدلا  
بفتح الجيم والدال المهملة  
اي فصاحة وقوة كلام  
بمعنى اخرج من ههنا  
ماغضب الي مايقبل ولا  
يرد اه قسطلاني  
قوله مجد على فيه ان  
الغضب (عقبي الله) اي  
يعقبني خيرا وان يثبني  
عليه  
قوله فعمت ونار رجال  
اي وثبوا علي  
قوله ما زالوا يؤيبوني بالهمزة  
المنفوخة فكون مشددة  
لمجموعة مضمومة وثولين  
اي يلوموني لوما عنيها  
قوله قالوا مرادة بن الربيع  
الخ وفي البخاري مرادة بن  
الربيع العمري قال العمري  
بهم الميم وتخفيف الراءين  
ابن الربيع ويقال ابن الربيع  
العمري نسبة الي نبحه  
ابن عوف بن مالك بن الاوس  
وقال الكرماني وفي بعض  
الروايات الامامى والكره  
العلماء وقالوا صوابه العمري  
قلت لانه كان من صحابى  
عوف شهد بدرا اه  
قوله الواقى من نحو واقف  
ابن امرى القيس بن مالك  
ابن الارس شهد بدار عيني  
قوله ايها الثلاثة بالراء  
وهو في موضع نصب على  
الاختصاص اي مخصصين  
بذلك دون بقية الناس قال  
السهيلى وانما اشتد الغضب  
على من تخلف وان كان  
الجهاد فرض سفاية لكنه  
في حق الانصار خاصة فرض  
هين لانهم كانوا بايعوا على  
ذلك ومصدق ذلك قولهم  
وهم يعرفون الخندق (نعم)  
الذين بايعوا عمدا على  
الجهاد مايقينا ابدا فكان  
تخلفهم عن هذه الفروة  
كبيرة لانه كانت كت لبيعتهم  
اه وعند الشافعية وجها  
الجهاد كان فرض هين  
في زمنه عليه السلام اه  
قسطلاني  
قوله فلبثنا على ذلك الخ  
استلظ منه جواز الهجران  
اكثر من ثلاث واما النبي عن  
الهجر فوق ثلاث فمحمول  
على من لم يكن هجرانه  
شرعا اه قسطلاني  
قوله قاما صاحباي استكنا  
اي خضعا

لا يجوز فيه عفو الله عنه

وَلَا يُكَلِّمُنِي أَحَدٌ وَآتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ  
 بَعْدَ الصَّلَاةِ فَأَقُولُ فِي نَفْسِي هَلْ حَرَّكَ شَفْتَيْهِ بِرَدِّ السَّلَامِ أَمْ لَا ثُمَّ أَصَلِّي  
 قَرِيبًا مِنْهُ وَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي نَظَرَ إِلَيَّ وَإِذَا أَلْتَمْتُ نَحْوَهُ  
 أَعْرَضَ عَنِّي حَتَّى إِذَا طَالَ ذَلِكَ عَلَيَّ مِنْ جَفْوَةِ الْمُسْلِمِينَ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ  
 جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَوَاللَّهِ  
 مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ فَقُلْتُ لَهُ يَا أَبَا قَتَادَةَ أَلَسْتُ بِإِلَهِ هَلْ تَعْلَمَنَّ أَنِّي أَحِبُّ اللَّهَ  
 وَرَسُولَهُ قَالَ فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَسَكَتَ فَعُدْتُ فَنَاشِدْتُهُ فَقَالَ اللَّهُ  
 وَرَسُولُهُ أَغْلَمُ فَمَاضَتْ عَيْنَايَ وَقَوْلَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ فَبَيْنَمَا أَنَا مَشِيٌّ فِي  
 سُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبِيٌّ مِنْ نَبِيِّ أَهْلِ الشَّامِ مِمَّنْ قَدِمَ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ  
 يَقُولُ مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَتَبْتُ بِنِ مَالِكٍ قَالَ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ إِلَى حَتَّى جَاءَنِي  
 فَدَفَعَنِي إِلَى كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ وَكُنْتُ كَاتِبًا فَقَرَأْتُهُ فَإِذَا فِيهِ أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ  
 قَدْ بَلَغْنَا أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانَ وَلَا مَضِيعةً فَالْحَقُّ بِنَا  
 ثَوَائِكَ قَالَ فَقُلْتُ حِينَ قَرَأْتُهَا وَهَذِهِ أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ فَتَيَأَمَّتْ بِهَا التَّوْرُ  
 فَسَجَرَتْهَا بِهَا حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ مِنَ الْخَمْسِينَ وَأَسْتَلْبِثَ الْوَحْيُ إِذَا رَسُولُ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْتِينِي فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ أَمْرَاتِكَ قَالَ فَقُلْتُ أُطَلِّعُهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ قَالَ لَا بَلَّ أَعْتَزَلُهَا  
 فَلَا تَعْرِبَنَّهَا قَالَ فَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي بِمِثْلِ ذَلِكَ قَالَ فَقُلْتُ لِأَمْرَاتِي أَلْحَقِي بِأَهْلِكَ  
 فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ قَالَ جَاءَتْ أَمْرَاتُ هِلَالِ بْنِ  
 أُمِيَّةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمِيَّةَ  
 شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ قَالَ لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبَنَّكَ  
 فَقَالَتْ إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا يَبِ حَرَكَةً إِلَى شَيْءٍ وَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَنْبِكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ

قوله واسارقه النظر اي  
النظر اليه في خفية

قوله من جفوة المسلمين اي  
اهرامهم عني

قوله تسورت جدار حائط اي  
قتادة الخ معنى تسورته علوته  
وعلوت سورته رهوا علاه وفيه  
دليل لجواز دخول الانسان  
بستان صديقه وقريبه الذي  
يدل عليه ويعرف انه  
لا يكره له ذلك بغير اذنه  
بشرط ان يعلم انه ليس له  
هناك زوجة مكشوفة  
ونحو ذلك اه نووي

قوله ما ردد علي السلام لعدم  
النهي عن كلامهم

قوله اشدك بالله قال في  
المصباح لشدك الله وبالله  
الشدك ذكرك به  
واستعطفتك اوسالتك به  
مقسما عليك اه

قوله حتى تسورت الجدار اي  
الخروج عن البستان

قوله اذا نبى من نبط الخ  
النبط والاباط والبيط وهم  
فلا حو المعجم

قوله ولا مضية في البستان  
احدهما كسر الضاد واسكان  
الياء والثانية باسكان الضاء  
وفتح الياء اي في موضع  
وحال يضاع فيه حقه  
اه نووي

قوله قرأتها انما الثالث الضمير  
باعتبار الصحيفة

قوله فسجرتها وفي البخاري  
فسجرت اي سجرت التور  
اي اولادته بالصحيفة

قوله اذا رسول الله عن  
الواقدي ان هذا الرسول  
هو خزنة بن ثابت اه عيني



مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا قَالَ فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِ لَوِاسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أَمْرٍ أَيْكَ فَقَدْ أَذِنَ لِأَمْرَأَةٍ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ قَالَ فَقُلْتُ لَا أَسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا يُدْرِي مَاذَا يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَسْتَأْذَنَتْهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ قَالَ فَلَبِثْتُ بِذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ فَكَمِلَ لَنَا نَحْمُسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نُبِيِّ عَنْ كَلَامِنَا قَالَ ثُمَّ صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صَبَاحَ تَمْسِينِ لَيْلَةٍ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِنَا فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ مِنَّا قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحِبَتْ سَمِعْتُ صَوْتَ ضَارِحِ أَوْفَى عَلَى سَلْعٍ يَقُولُ بِأَعْلَى صَوْتِهِ يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكِ ابْنِ شَرِي قَالَ فَخَرَزْتُ سَاجِدًا وَعَرَفْتُ أَنَّ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ قَالَ فَأَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا فَذَهَبَ قَبْلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ وَرَكَضَ رَجُلٌ إِلَيَّ فَرَسًا وَسَمِعْتُ سَاعِرٍ مِنْ أَسْلَمٍ قَبِيلِي وَأَوْفَى الْجَبَلِ فَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي فَتَرَعْتُ لَهُ تُوْبِي فَكَسَوْتُهُمَا إِيَّاهُ بِبِشَارَتِهِ وَاللَّهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ وَأَسْتَعْرْتُ تُوْبِيْنَ فَلَبِسْتُهُمَا فَأَنْطَلَقْتُ أَتَامُّمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَلَقَانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهَيِّئُونِي بِالتَّوْبَةِ وَيَقُولُونَ لِي تَهْنِئَتِكَ تُوْبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَحَوْلَهُ النَّاسُ فَقَامَ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يُهْرِوْلُ حَتَّى صَاحَنِي وَهَنَانِي وَاللَّهِ مَا قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ قَالَ فَكَانَ كَعْبٌ لَا يَنْسَاهَا لِطَلْحَةَ قَالَ كَعْبٌ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السَّرُورِ وَيَقُولُ ابْنُ شَرِي يَوْمَ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ قَالَ فَقُلْتُ أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَقَالَ لَا بَلْ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَرَّ

قوله فقال بعض اهل الخ استشكل هذا مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام ثلاثة واجيب بأنه يقتصر بكون خبر عن الاشارة بول وقيل لعنه من النساء لان النبي لم يقع عن كلام النساء الا في بيوتهم وقيل كان الذي كلف منافقا وقيل كان ممن يخدمه ولم يدخل في النبي اه عيني

قوله وانا رجل شابى قولى على خدمة نفسى

قوله اولى على سلع اى اشرف على جبل سلع قال الواقدي الذى اولى على جبل سلع ابو بكر الصديق كذا فى العيني

قوله فخررت ساجدا اى سقطت نفسي على الارض حال كوني ساجدا وفيه مشروعية سجدة الشكر وكرهها ابو حنيفة ومالك اه عيني

قوله ما املك غيرها يومئذ ولد كان له مال غيرها كما صرح به في ايامى اه قسطلاني نعم له مال غيرها من نوع العقار والاراضى ومثلها لا يعطى ولا يلىق للبشر فلا يرد عليه شئ والله اعلم

قوله فانطلقت اتامم اى قصدت الى الطبرى على لغة فى تميم اه سنوسى

قوله يهتوي بالتوبة قال فى القاموس التهيؤ على وزن التكميل التهيؤ والاستعداد يقابله التمزية يقال هنا تهيئة وتهيؤا ضد عزاء اه وفى المصباح هتوى القى بالضم مع الهمز هتاء بالفتح والمد تيسر من غير مشقة ولا عناء فهو هتوى ويحوز الابدال والادغام وهتأى الولد يهتوى مهتوز من بابى نفع وضرب وتقول العرب فى الدعاء ليهتلك الولد بهمة ساكنة وبابدالها ياه اه

قوله عليه السلام ابشر بخير يوم الخ معناه سوى يوم اسلامك انما لم يستثنه لان معلوم لا بد منه اه نوسى

قوله اذا سر على صيغة الجهور اى اذا حصل له السرور استنار وجهه اى شوره اه عيني

بعض اهل الخ استشكل هذا مع نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن كلام ثلاثة واجيب بأنه يقتصر بكون خبر عن الاشارة بول وقيل لعنه من النساء لان النبي لم يقع عن كلام النساء الا في بيوتهم وقيل كان الذي كلف منافقا وقيل كان ممن يخدمه ولم يدخل في النبي اه عيني

قوله فانطلقت اتامم اى قصدت الى الطبرى على لغة فى تميم اه سنوسى



اسْتَنَارَ وَجْهُهُ كَأَنَّ وَجْهَهُ قِطْعَةٌ قَمَرٍ قَالَ وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ قَالَ فَلَمَّا جَلَسْتُ  
 بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَخْلُجَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ  
 وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْسِكْ  
 بَعْضَ مَا لَكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ قَالَ فَقُلْتُ فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِمُخَيَّبَرٍ قَالَ  
 وَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ إِنَّمَا أَنْجَانِي بِالصَّدَقِ وَإِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ  
 إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيَتْ قَالَ فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ أَنْ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللَّهُ فِي صِدْقِ  
 الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا أَحْسَنَ  
 مِمَّا أَبْلَانِي اللَّهُ بِهِ وَاللَّهِ مَا تَعَمَّدْتُ كَذِبَةً مُنْذُ قُلْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِلَى يَوْمِي هَذَا وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَحْفَظَنِي اللَّهُ فِيمَا بَقِيَ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ  
 الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَؤُفٌ  
 رَحِيمٌ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَعُوا حَتَّى إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ  
 عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ حَتَّى بَلَغَ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ  
 قَالَ كَتَبُ وَاللَّهِ مَا أُنَمُّ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ إِذْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ  
 أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبُهُ  
 فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَّبُوا إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَّبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرَّ  
 مَا قَالَ لِأَحَدٍ وَقَالَ اللَّهُ سَيُخَلِّفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ إِلَيْهِمْ لِيَتَرْضَوْا عَنْهُمْ  
 فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ وَمَا وَبِهِمْ جَهَنَّمَ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ يُخَلِّفُونَ  
 لَكُمْ لِيَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنْ تَرْضَوْا عَنْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ قَالَ  
 كَتَبْتُ كُنَّا خَلَفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ خَلَفُوا لَهُ فَبَايَعَهُمْ وَأَسْتَفَرَّ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ

قوله ان من تويتي اي من تمام تويتي

قوله ان اخلع من مالي الخ معنى ان اخلع منه اخرج منه واتصدق به وفيه استحباب الصدقة شكر النعم المتجددة لاسيما ما عظم منها الخ نووي

قوله ابلاه الله اي الم عليه

قوله احسن مما ابلاي الله اي مما الم على وفيه نفي الافضلية لاحق المساراة لانه شاركه في ذلك هلال وحرارة اه قسطلاني قال القاضى ابلاه الله اي الم عليه ومنه وق ذلكم بلاء من ربكم عظيم اي نعمة والبلاء يطلق على الخير والشر واسمه الاختيار واكثرها ما في مطلقا الشر فاذا كان في الخير جاء مقيدا كما قال تعالى بلاء حسنا اه قال النووي كافيده هنا فقال احسن مما ابلاي اه

قوله ان لا اكون كذبتك بدل من قوله من صدقي اي ما انعم اعظم من عدم كذبي ثم عدم هلاكى قال النووي رحمه الله تعالى قالوا لفظه لازمة ومعناه ان اكون كذبتك نحو ما منعه ان لا تسجد له عيسى

قوله شر ما قال لاحد اي قال قولا شر ما قال بالاضافة اي شر القول الكائن لاحد من الناس اه قسطلاني

قوله وارجا رسول الله اي اخر

سورة طه و سلم احسن مما ابلاه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ فَبَدَّلَكَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَعَلَى الثَّلَاثَةِ  
 الَّذِينَ خَلَفُوا وَأَيُّسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا تَخَلَّفْنَا عَنِ الْعَزْوِ وَإِنَّمَا هُوَ تَحْلِيْفُهُ إِتَانًا  
 وَإِزْجَاؤُهُ أَمْرًا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَأَعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ • وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ  
 حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمَثْنَى حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِ يُونُسَ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ سَوَاءً **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ  
 الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ عُمَيْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ  
 ابْنَ مَالِكٍ وَكَانَ قَائِدَ كَعْبِ حِينَ عَمِيَ قَالَ سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ  
 حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ سُبُوكَ وَسَاقِ  
 الْحَدِيثِ وَزَادَ فِيهِ عَلَى يُونُسَ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلْبًا يُرِيدُ  
 غَرْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَرْوَةُ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِ ابْنِ أَخِي  
 الزُّهْرِيِّ أَبَا خَيْثَمَةَ وَلِحُوقَهُ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ **وَحَدَّثَنِي** سَلَمَةُ بْنُ  
 شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ آعِينَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ (وَهُوَ ابْنُ عُمَيْدِ اللَّهِ) عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَمِّهِ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ وَكَانَ  
 قَائِدَ كَعْبِ حِينَ أَصِيبَ بَصْرُهُ وَكَانَ أَعْلَمَ قَوْمِهِ وَأَوْعَاهُمْ لِأَحَادِيثِ أَصْحَابِ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ  
 تَلَبَّ قَلْبِهِمْ يُحَدِّثُ أَنَّهُ لَمْ يَتَخَلَّفَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ  
 ضَرَاهَا قَطُّ غَيْرَ غَرْوَتَيْنِ وَسَاقِ الْحَدِيثِ وَقَالَ فِيهِ وَعَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ بِئْسَ كَثِيرٌ يَزِيدُونَ عَلَى عَشْرَةِ آلَافٍ وَلَا يَجْمَعُهُمْ دِيْوَانٌ حَافِظٌ • **حَدَّثَنَا**  
 حَبِيبُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ الْإِنْبَلِيُّ ح  
 وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ ابْنُ

قوله قلما يبره مخبره الوردى  
 بغيرها اي اوجه غيرها  
 واسه من وراء كانه جعل  
 البيان وراء ظهره له نوى  
 قال الامي ينفى للامير ان  
 يعمل ذلك لثلا تجمعه  
 الجواسيس فيقع التحرز الا  
 لما كانت مسفرة بعيدة  
 فيعلمهم ليأخذوا الامهه ام

قوله بناس كثير يزهدون  
 على عشرة الخ قال النووي  
 هكذا وقع هنا زيادة على  
 عشرة آلاف ولم يبين قدرها  
 وقد قال ابو زرعة البرازي  
 كانوا سبعين الف قال ابن  
 اسحق كانوا ثلاثين الفا  
 وهذا الخبر وجمع بينهما  
 بعض الائمة بان ابا زرعة  
 هذا التابع والمتبوع وابن  
 اسحق هذا المتبوع فقط والله  
 اعلم له

**باب**  
 في حديث الالف  
 وقبول توبة القاذف  
 قوله حبان بن موسى هو  
 بكسر الحاء وليس له صحاح  
 مسلمة كمر الالف هذا المرفوع  
 له نوى

قوله حين قال لها اهل الافك

رافع حدثنا وقال الاخران اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا ميمون والسياق حديث  
 ميمون من رواية عبد وابن رافع قال يونس وميمون جميعا عن الزهري اخبرني  
 سعيد بن المسيب وعروة بن الزبير وعائمة بن وقاص وعبيد الله بن عبد الله بن  
 عتبة بن مسعود عن حديث عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال لها اهل  
 الافك ما قالوا فبرأها الله مما قالوا وكلهم حديثي طائفة من حديثها وبعضهم  
 كان اوصى لحديثها من بعض واثبت اقتصاصا وقد وعيت عن كل واحد منهم  
 الحديث الذي حدثني وبعض حديثهم يصدق بعضها ذكروا ان عائشة  
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا  
 اراد ان يخرج سقرا اقرع بين نسائه فائتوهن خرج سهمها خرج بها  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم معه قالت عائشة فاقرع بيننا في غزوة غزاهما  
 فخرج فيها سهمي فخرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك بعدما  
 انزل الحجاب فانا احمل في هودجي وانزل فيه مسبرنا حتى اذا قرع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم من غزوه وقفل ودوتنا من المدينة آذن لينة بالرحيل  
 فقمنا حين آذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت من  
 شأني اقبلت الى الرخل فلمست صدري فاذا عقدي من جزع ظفار قد انقطع  
 فرجعت فالتمت بعقدي فحبسني ابتغاؤه واقبل الرهط الذين كانوا يرحلون لي  
 فحملوا هودجي فرحلوه علي بعمري الذي كنت اركب وهم يحسبون اني فيه  
 قالت وكانت النساء اذ ذلك خفا فلم يهبن ولم يمشهن اللحم انما ياكلن العلقمة  
 من الطعام فلم يستكر القوم فقل الهودج حين رحلوه ورفعوه وكنت  
 جارية حديثه السن فبعوا الجمال وساروا ووجدت عقدي بعد ما استمر  
 الجيش فحقت منازلهم وليس بها داع ولا مجيب فقيمت منزلي الذي كنت

قوله حين قال لها اهل الافك بكسرة الهزة ابلغ ما يكون من الافتراء والكذب اه قسطنطين

قوله حين قال لها اهل الافك غزاهما هي غزوة بني المصطلق من غزاة وكانت سنة ست كذا جزمه ابن التين وقال غيره في شعبان سنة خمس وعمرى ايضا بغزوة المريسج اه عبي

قوله حين قال لها اهل الافك لينة بالرحيل روى بالمد وتخفيف الال وبالقصر وتعددها في اعلم اه نوري

قوله حين قال لها اهل الافك يفتح الال مركب من مركب العرب احد قلناه هي قل القسطنطين هو حمل له لينة تستر بالثياب ونحوها يوضع على ظهر البعير يركب فيه النساء ليكون استرهن اه

قوله حين قال لها اهل الافك الجيش قال القاضي فيه خروج المرأة لحاجة الانسان دون اذن الرجل اذ لو استأذنت لعلم بمفيتها اه

قوله حين قال لها اهل الافك ظفار الخ اما المقدم المعروف نحو القلادة والجزع بفتح الجيم واسكان الزاي وهو حريز ياتي واما ظفار فبفتح الظاء المعجمة وكسر الراء وهي حبيبة على الكسرة تقول هذا ظفاري و دخلت ظفاري والى ظفار بكسر الراء بلا تشوين في الاحوال كلها وهي قرية في اليمن اه نوري

قوله حين قال لها اهل الافك يضم الدين اي القليل قال في المصباح يقال لان لا يا كل العلقمة اي ما يسد نفسه اه

قوله حين قال لها اهل الافك اي ذهب ما فيها وهو استعمل من مر اه قسطنطين

فِيهِ وَظَنَنْتُ أَنَّ الْقَوْمَ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي  
 تَلَيْتَنِي عَيْبِي فَبِمَتُ وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السَّاحِبِيُّ ثُمَّ الذُّكْرَانِيُّ قَدْ عَرَسَ مِنْ  
 وَرَاءِ الْجَيْشِ فَأَدْبَجَ فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ فَأَتَانِي فَعَرَفَنِي  
 حِينَ رَأَيْتِي وَقَدْ كَانَ يَرَانِي قَبْلَ أَنْ يُضْرَبَ الْحِجَابُ عَلَيَّ فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ  
 حِينَ عَرَفَنِي فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِحِجَابِي وَوَاللَّهِ مَا يُبْكِمُنِي كَلِمَةٌ وَلَا تَسْمَعُ مِنْهُ كَلِمَةٌ  
 غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَأِحَلَتَهُ فَوَطِئْتُ عَلَى يَدَيْهَا فَرَكِبْتُهَا فَأَنْطَلَقَ يَقُودُنِي  
 الرَّاحِلَةَ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَمَا تَزَلُّوا مُوْغِرِينَ فِي تَحْرِيرِ الظَّهْرَةِ فَهَلَكَ مَنْ  
 هَلَكَ فِي شَأْنِي وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سَلُولٍ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ  
 فَاسْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ شَهْرًا وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ  
 وَلَا أَشْمُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ يَرِيْبُنِي فِي وَجْهِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَطْفَالَ الَّذِينَ كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي إِذَا يَدْخُلُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَسْلِمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تَبِيكُمْ فَذَلِكَ يَرِيْبُنِي وَلَا  
 أَشْمُرُ بِالشَّرِّ حَتَّى خَرَجْتُ بَعْدَمَا نَقِهْتُ وَخَرَجْتُ مَعِي أُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ  
 الْمَنَاصِعِ وَهُوَ مُتَبَرِّزْنَا وَلَا تَخْرُجُ إِلَّا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفُفَ  
 قَرِيبًا مِنْ بُيُوتِنَا وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي التَّنَزُّهِ وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكَفُفِ  
 أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بُيُوتِنَا فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ وَهِيَ بِنْتُ أَبِي رُحْمِ بْنِ  
 الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ وَأُمُّهَا ابْنَةُ صَخْرِ بْنِ عَامِرِ خَالَةَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ  
 وَأَبْنَتُهَا مِسْطَحُ بْنُ أُنَانَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمُطَّلِبِ فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَبِنْتُ أَبِي رُحْمِ قَبْلَ  
 بَيْتِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَأْنِنَا فَمَمَرْتُ أُمُّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ تَوَسَّ  
 مِسْطَحُ فَقُلْتُ لَهَا بِئْسَ مَا قُلْتَ السُّبْحَانَ رَجُلًا قَدْ شَهِدَ بَدْرًا قَالَتْ أَيْ هُنَّاهُ  
 أَوْ لَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَتْ قُلْتُ وَمَاذَا قَالَ قَالَتْ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكَ فَازْدَدْتُ

قولها خلعتني عيني فممت اي من شدة الغم الذي اعزها او ان الله تعالى لطف بها فالتق عليها النوم لتسترخ من رحمة الانفراد في البرية بالليل اه تسلطاني  
 قولها قد عرس من وراء الخ العريس النزل آخر الليل في السفر النوم او استراحة وقال ابو زيد هو النزل أي وقت كان والمشهور الاول ( فادج ) بتشديد الدال وهو سير آخر الليل اه نوري  
 قولها بعدما نزلوا موغرين الخ الموغر بالفتح المعجمة النازل في وقت الوغرة بفتح الواو واسكان الفين وهي شدة الحر اه نوري  
 قولها والناس يفيضون اي يغوضون فيه  
 قولها وهو يريبي في وجهي الخ يفتح اوله وضمه يقال رابه وارباه اذا ارهسه وشككه  
 قولها بعد ما نعت قال في الصباح نعه من مرضه نعهما فهو نعه من باب تعب بري لكنه في حقه ونعه بنعه من باب نعه لغة فهو نعه نعت الكلام من باب نعه فتمت اه  
 قولها وام مسطح هو لقبه واسمه عامر وقيل عوف كنيته ابو عبيد وامه سلمى كذا في النوى  
 قولها فقالت تصر مسطح معناه عثر وقيل هات وقيل لزمه الشر وقيل بعد وقيل سقط بوجهه خاصة اه نوري  
 قولها اي هتاه باسكان النون وهو اشهر من لفتحها وتضم الهاء الاخيرة وتسكن معناه يا امرأة وقيل يا هذه وقيل يا لواء نسبا الى قلة المعرفة كذا في الشرح قال القسطلاني اي يا هذه تده للبعد خطابتها خطاب البعيد لكونها نسبتها لبله وقلة المعرفة بتكيد النساء اه

(مرضا)



مَرَضًا إِلَى مَرَضِي فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ كَيْفَ تَبِيكُمْ قُلْتُ أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ قَالَتْ وَأَنَا حَبْلِيذٌ أُرِيدُ أَنْ أَتَيِّقَنَّ الْخَبْرَ مِنْ قِبَلِهِمَا فَآذِنُ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجِئْتُ أَبَوَيَّ فَقَالَتْ لِأُمِّي يَا أُمَّتَاهُ مَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ فَقَالَتْ يَا بِنْتَهُ هُوَ نَبِيُّكَ قَوْلَ اللَّهِ لَقَدْ آتَيْنَاكَ كِتَابًا كَثِيرًا وَضِيقًا وَعِزًّا عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضُرَّائِرٌ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا قَالَتْ قُلْتُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا قَالَتْ فَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَزُقَالِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبِي وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَأْذِنَ الْوَحْيُ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ قَالَتْ فَأَمَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَأَشَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ وَبِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ لَهُمْ مِنَ الْوَدِّ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُمْ أَهْلُكَ جَوْلَا تَعْلَمُ الْآخِرَ وَأَمَّا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ وَإِنْ نَسَأَ الْجَارِيَةَ تَصَدَّقَكَ قَالَتْ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فَقَالَ أَيُّ بَرِيرَةَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيْبُكَ مِنْ عَائِشَةَ قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَعْمَصُهُ عَلَيْهَا أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثُ السَّيْنِ ثَمَّ عَنْ عَجْبِ أَهْلِهَا فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَمَا كَلُّهُ قَالَتْ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَاسْتَعْمَدَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَرْزَةَ قَالَ قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْذِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَ أَذَاهُ فِي أَهْلِ بَيْتِي فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِ الْآخِرَاءِ وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ الْآخِرَاءُ وَمَا كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِ الْأُمَمِيِّ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنَا أَعْذِرُكَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا الْخَزْرَجِ أَمْرُنَا فَفَعَلْنَا

قوله وضيقة بالرفع صفة  
لامرأة او بالاصب على الحال  
واللام في لفل لتا كيد وقل  
فعل ماض دخلت عليه  
مالتا كيد اه قسطلاني  
قوله كثرن اي نساء  
ذلك الزمان ( عليها ) اي  
القول في عيبها ونقصها  
فلاستثناء منقطع او بعض  
اتباع ضمائرها كحكمة بنت  
جيش اخت زيد ام  
المؤمنين فلاستثناء متصل  
والاول هو الراجع لان  
امهات المؤمنين لم يهينها  
سليما انه متصل لكن المراد  
بعض اتباع الضمائر كقوله  
تعالى حتى اذا استياس الرسل  
فاطلق الاياس على الرسل  
والمراد بعض اتباعهم  
وارادت امها بذلك ان تكون  
عليها بعض ماصمت الخ  
قسطلاني  
قوله هم اهلك ( العتائف  
اللاطفات بك وعبر بالجمع  
اشارة الى تعميم امهات  
المؤمنين بالوصف المذكور  
او اراد تعظيم عائشة  
اه قسطلاني  
قوله والنساء سواها كثر  
بصيغة التذكير لكل على  
ارادة الجنس  
قوله قالت له بريرة والذي  
وفي البخاري لا والذي بعثك  
بالحق  
قوله ان رايت عليها بكسر  
الهمزة اي ما رايت يعني ان  
تالية ( الغصه ) اي اغيبه  
قوله فتاتي الداجن هي الشاة  
التي تالف البيوت ولا تخرج  
الى المرعى وفي رواية مقسم  
مولي ابن عباس عن عائشة  
عند الطبراني ما رايت منها  
شيئا منذ كنت عندها  
الا اي عجت عيشتي  
فقات احفظ هذه العجينة  
حتى اقتبس نارا لاخيزها  
فعلقت فجماءت الشاة فاكلتها  
وهو تفسير المراد بقوله فتاتي  
الداجن اه قسطلاني  
قوله فاستعذر اي طلب من  
يعذره منه اي من ينصفه  
منه اه عيسى  
قوله عليه السلام من يعذري  
من رجل قال القاضي فيه تشكي  
السلطان غيره ممن يؤذيه  
ومعنى من يعذري من يقوم  
يعذري ان كافاته على  
سوء صنيعه ولا يلومى اه  
وقال بعضهم من يعذري  
والعذير الناصر



أَمْرَكَ قَالَتْ فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْحَزْرَجِ وَكَانَ رَجُلًا صَالِحًا وَلَكِنْ  
 أَجْتَهَلَتْهُ الْحَمِيَّةُ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ  
 فَقَامَ أَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فَقَالَ لِسَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ كَذَبْتَ  
 لَعَمْرُ اللَّهِ لَتَقْتُلَنَّهُ فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْحَزْرَجُ  
 حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَقْتَتِلُوا وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ عَلَى الْمِثْبَرِ فَلَمْ يَزَلْ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ قَالَتْ وَبَكَيتُ  
 يَوْمَ ذَلِكَ لَا يَزُقَالِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ ثُمَّ بَكَيتُ لَيْلَتِي الْمُقْبِلَةَ لَا يَزُقَالِي  
 دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ وَأَبَوَايَ يَطْنَانِ أَنْ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَيْدِي فَيَتَمَّ هُمَا  
 جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي أَسْتَأْذِنُ عَلَى أَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذِنَتْ لَهَا  
 فَجَلَسَتْ تَبْكِي قَالَتْ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ قَالَتْ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قَبِلَ لِي مَا قَبِلَ وَقَدْ لَيْتَ شَهْرًا  
 لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ قَالَتْ فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ  
 جَلَسَ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ يَا عَالِيَةَ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا فَإِنْ كُنْتَ بِرِيَّةً  
 فَسَيَبْرُكَ اللَّهُ وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ فَإِنَّ الْعَبْدَ  
 إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبٍ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَتْ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً فَقُلْتُ لِأَبِي أَجِيبْ عَنِّي  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا قَالَ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ لِأُمِّي أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ  
 وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةٌ  
 السِّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ بِهَذَا  
 حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي نَفْسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ فَإِنْ قُلْتُمْ لَكُمْ إِنِّي بِرِيَّةٌ وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي

قولها ولكن اجتهلك الحمية هكذا هو معنا لمعظم رواة صحيح مسلم بالجيم والهاء اي استغفرت واغضبت وجملة على الجهل وفي رواية ابن ماسان هنا احتسنته بالجاء والميم وكذا رواه مسلم بهذا ومعناه اغضبت اي نوى القول وكذا في البخاري بالجاء المهملة قوله فالتك منافق الخ قال له ذلك بالغة في زجره عن القول الذي قاله اي التكه تصنع صنيع المنافقين اي قسطلاني

قولها فتار الحيان الخ اي تناهضوا للنزاع والمصيبة

قولها وابواي يطنان ن البكاء الخ وفي البخاري حق اظن ان البكاء فالتك الخ

قولها استأذنت على امرأة قال القسطلاني لم تسم من هو

قوله عليه السلام وان كنت الممت بذنب وهو من اللام وهو النزول النادر غير المتكرر وقال الكرماني اي اطلت ذنبا مع انه ليس من مادته اه عيني وقال في تلخيص التمام بتحتين مقاربة الذنب وقيل هو الصفائر وقيل هو فعل الصفرة ثم لا يماوده كالقبة والم بالذنب قطع والم بالذنب قرب اه

قوله عليه السلام لان العبد اذا اعترف الخ قال الداودي دعاها الى الاعتراف ولم يأمرها بالستر كغيرها لانه لا ينظر عند الشروع امرأة اسابت ذنبا اه

قولها اجب عن الخ فيه تقديم الكبير للكلام في مهمات الامور وعاطبة اولي الامر وقولها ما تدري لان الامر الذي سألها عنه لم يقفها منه على زائد على ما عند النبي عليه السلام قبل نزول الوحي الاحسن الظن بها اه اي

بكت

بِرِيسَةٍ لَا تُصَدِّقُونِي بِذَلِكَ وَإِنِ اعْتَرَفْتُمْ لَكُمْ بِأَمْرِ وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بِرِيسَةٍ  
 لَتُصَدِّقُونَنِي وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا كَمَا قَالَ أَبُو يُوسُفَ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ  
 وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تُصِيفُونَ قَالَتْ ثُمَّ تَحَوَّلَتْ فَاصْطَبَحَتْ عَلَى فِرَاشِي قَالَتْ وَأَنَا  
 وَاللَّهِ حِينَئِذٍ أَعْلَمُ أَنِّي بِرِيسَةٍ وَأَنَّ اللَّهَ مُبَرِّئِي بِرَاءَتِي وَلَكِنَّ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ أَظُنُّ  
 أَنَّ يُنَزَّلُ فِي شَأْنِي وَحَيُّ يُثَلِّي وَلِشَأْنِي كَانَ أَحَقَّرَ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يَسْكَلَّمَ اللَّهُ عَصْرًا  
 وَجَلَّ فِي بَأْسِي يُثَلِّي وَلِكَيْ كُنْتُ أَزْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي النَّوْمِ رُؤْيَا يُبَرِّئُنِي اللَّهُ بِهَا قَالَتْ فَوَاللَّهِ مَا زَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسَهُ  
 وَلَا خَرَجَ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ أَحَدٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عَصْرًا وَجَلَّ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَأَخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ عِنْدَ الْوُحْيِ حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجَمَانِ  
 مِنَ الْعَرَقِ فِي الْيَوْمِ الشَّاتِ مِنْ ثِقَلِ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ قَالَتْ فَلَمَّا سَرَى عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ  
 أَبَشِيرِي يَا عَائِشَةُ أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَأَكَ فَمَا لَتِ لِي أَبِي قَوْمِي إِلَيْهِ فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَقُومُ  
 إِلَيْهِ وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ بِرَاءَتِي قَالَتْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَصْرًا وَجَلَّ إِنَّ الَّذِينَ جَاؤُوا  
 بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ عَشْرَ آيَاتٍ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَصْرًا وَجَلَّ هُوَ لَا وَالْآيَاتِ بِرَاءَتِي قَالَتْ  
 فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ يُثْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَفَقْرِهِ وَاللَّهِ لَا أَنْثِقُ عَلَيْهِ  
 شَيْئًا أَبَدًا بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَصْرًا وَجَلَّ وَلَا يَأْتَلِ أُولُو الْفَضْلِ  
 مِنْكُمْ وَالسَّعَةَ أَنْ يُوْثِقُوا أُولِي الْقُرْبَى إِلَى قَوْلِهِ إِلَّا تَحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ قَالَ  
 جِبْتَانُ بْنُ مُوسَى قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ هَذَا زَجْرِي آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ  
 وَاللَّهِ إِنِّي لَأَجِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةِ الَّتِي كَانَ يُثْفِقُ عَلَيْهِ وَقَالَ  
 لَا أَتْرَعُهَا مِنْهُ أَبَدًا قَالَتْ عَائِشَةُ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسْأَلَ زَيْنَبَ  
 بِنْتَ جَحْشٍ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِي مَا عَمِلْتَ أَوْ مَا رَأَيْتِ فَقَالَتْ

قولها كما قال ابو يوسف  
 نصير جميل اي فامري صبر  
 جميل لا يزع فيه على هذا  
 الامر اه قسطلاني

قولها ما دام رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم مجلسه  
 اي ما فارقه

قولها ياخذ من البرحاء  
 هي بضم الموحدة وفتح  
 الراء وبالهاء المهملة والمد  
 وهي الشدة (ليتهدر) اي  
 لينصب (الجمان) بضم الجيم  
 وتثنية الميم وهو الدر شبت  
 قطرات عرقها بعبات الاؤلؤ  
 في الصفا والحسن كما  
 في النورى

قولها في اليوم الشات  
 اسله الشاتى قال في الصباح  
 شتا اليوم فهو ذات من  
 باب قال اذا افتد بره  
 اه

قولها فكان اول كلمة  
 ينصب اول قاله قسطلاني  
 يعني انه خبر كان واسمه  
 قولها ان قال اشري  
 الخ والله اعلم

قولها لا اقوم اليه ولا احد  
 الخ قالت ذلك ادلالا عليهم  
 وعتبا لكونهم شكوا في  
 حالها مع علمهم بحسن  
 طرائقها وجميل احوالها الخ  
 قسطلاني

قولها وكان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يسأل  
 زينب الخ قال القاضي  
 فيه الكشف عن الامر  
 المسموع من بيمة اوليائه  
 واما من غيرده فتجسس  
 عنده اه

هذه الآيات

يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخِي سَمِي وَبَصْرِي وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا قَالَتْ غَائِشَةُ وَهِيَ  
 الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَصَمَهَا اللَّهُ  
 بِالْوَرَعِ وَطَفِيقَتُ أُخْتِهَا حَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشِ تَحَارِبُ لَهَا فَهَلَكَتْ فَمِنْ هَلَكٍ قَالَ  
 الزُّهْرِيُّ فَهَذَا مَا أَتَى إِلَيْنَا مِنْ أَمْرِ هَؤُلَاءِ الرَّهْطِ وَقَالَ فِي حَدِيثِ يُونُسَ  
 أَخْتَمَلْتُهُ الْجَمِيَّةَ وَحَدَّثَنِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَسْكَيُّ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ ح وَحَدَّثَنَا  
 الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَتْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ  
 سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 يُونُسَ وَمَعْمَرٍ بِإِسْنَادَيْهَا وَفِي حَدِيثِ فُلَيْحٍ أَخْتَمَلْتُهُ الْجَمِيَّةَ كَمَا قَالَ مَعْمَرٌ  
 وَفِي حَدِيثِ صَالِحٍ أَخْتَمَلْتُهُ الْجَمِيَّةَ كَقَوْلِ يُونُسَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ قَالَ  
 عُرْوَةُ كَانَتْ غَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَنٌ وَتَقُولُ فَإِنَّهُ قَالَ

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي \* لِيَرْضَى مُحَمَّدٌ مِنْكُمْ وَقَاءُ

وَزَادَ أَيْضًا قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ غَائِشَةُ وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ  
 لِيَقُولُ سُبْحَانَ اللَّهِ قَوْلَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَتْفِ أُنْثَى قَطُّ  
 قَالَتْ ثُمَّ قِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي حَدِيثِ يَتْقُوبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
 مُوَعَّرِينَ فِي نَجْرِ الظَّاهِرَةِ وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ مُوَعَّرِينَ قَالَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 قُلْتُ لِعَبْدِ الرَّزَّاقِ مَا قَوْلُهُ مُوَعَّرِينَ قَالَ الْوَعْرَةُ شِدَّةُ الْحَرِّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ غَائِشَةَ قَالَتْ لَمَّا ذُكِرَ مِنْ شَأْنِي الَّذِي ذُكِرَ وَمَا عَلِمْتُ بِهِ  
 قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَتَشَهَّدَ فَوَدَّ اللَّهُ وَأَتَى عَلَيْهِ بِمَا  
 هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ أَشِيرُوا عَلَيَّ فِي أَنْاسِ آبَائِي وَأَيْمِ اللَّهِ مَا عَلِمْتُ  
 عَلَى أَهْلِي مِنْ سُوءٍ قَطُّ وَأَبْتُوهُمْ بَيْنَ اللَّهِ وَمَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ مِنْ سُوءٍ قَطُّ

قوله وهي التي تساميني الخ  
 اي تساميني وتساميني  
 بجمالها وتكاتها عند النبي  
 عليه السلام وهي مقاطعة  
 من السمر وهي الارتفاع اه  
 نوري

قوله وطفقت اختها حنة  
 الخ اي جعلت تنصب لها  
 لتعك ما يقوله اهل الافلك  
 اه نوري

قوله ما كشفت عن كتف  
 اي الكتف بفتح الكاف  
 والنون اي ثوبا الذي  
 يسترها وهو كشاية عن قدم  
 جماع النساء جيمعن ومعالطون  
 كذا في النوري

قوله عليه السلام ابنا اهل  
 قال القاضي اجموعا وهو  
 بالوحدة مشددة وطفقة  
 والتخفيف اشهر والابن  
 بضم الهمزة

ورأيت في  
 من كلف

وَلَا دَخَلَ بَيْتِي قَطُّ إِلَّا وَأَنَا حَاضِرٌ وَلَا غَيْبْتُ فِي سَفَرٍ إِلَّا غَابَ مَعِيَ وَسَأَلَ  
 الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ وَفِيهِ وَقَدْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْتِي فَسَأَلَ  
 جَارِيَتِي فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا عَيْبًا إِلَّا أَنَّهَُا كَانَتْ تَرْتَفِدُ حَتَّى تَدْخُلَ  
 الشَّاةُ فَتَأْكُلُ عَجِينَهَا أَوْ قَالَتْ تَحْمِرُهَا شَكَّ هِشَامٌ فَأَشْتَهَرَهَا بَعْضُ أَصْحَابِهِ  
 فَقَالَ أَصَدُّ فِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى اسْتَقَطُوا لَهَا بِهِ فَقَالَتْ سُبْحَانَ اللَّهِ  
 وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا مَا يَعْلَمُ الصَّائِغُ عَلَى بَيْرِ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ وَقَدْ بَلَغَ الْأَمْرُ  
 ذَلِكَ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ عَنْ كَتْفِ أُنْثَى  
 قَطُّ قَاتَ عَائِشَةَ وَقَتِلَ شَهِيدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِيهِ أَيْضًا مِنَ الزِّيَادَةِ وَكَانَ  
 الَّذِينَ تَكَلَّمُوا بِهِ مِسْطَحٌ وَجَمَّةٌ وَجَسَّانٌ وَأَمَّا الْمُنَافِقُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَهْوَرٍ  
 الَّذِي كَانَ يَسْتَوْشِيهِ وَيَجْمَعُهُ وَهُوَ الَّذِي تَوَلَّى كِبْرَهُ وَجَمَّةٌ حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَجُلًا  
 كَانَ يُسَمُّ بِأَمِّ وَلَدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِمْلِيْ أَذْهَبَ فَأَضْرِبْ عُنُقَهُ فَإِنَّا هُوَ عَلِيٌّ فَإِذَا هُوَ فِي رِكْبِي يَتَبَرَّدُ فِيهَا  
 فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ أَخْرِجْ فَنَاولَهُ يَدَهُ فَأَخْرَجَهُ فَإِذَا هُوَ مَجْبُوبٌ لَيْسَ لَهُ ذَكَرٌ فَكَفَّ  
 عَلِيٌّ عَنْهُ ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ لِمَجْبُوبٌ مَا لَهُ ذَكَرٌ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ يَقُولُ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ أَصَابَ النَّاسَ فِيهِ شِدَّةٌ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي لَاصِبٍ  
 لَا تُنْفِقُوا عَلَيَّ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُوا مِنْ حَوْلِي قَالَ زُهَيْرٌ وَهِيَ قِرَاءَةُ  
 مَنْ خَفَضَ حَوْلَهُ وَقَالَ لَيْسَ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعْرَضُ مِنْهَا الْأَذَلَّ  
 قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَارْسَلَنِي إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي

قوله حتى اسقطوا لها به  
 معناه صرحوا بها بالامر  
 وانها قالت سبحان الله  
 استعدنا لما نزلت وقيل انوا  
 يسقط من النور في سؤاليها  
 وانهم سارها يقال اسقط  
 وسقط في كلامه اذا اتى فيه  
 بساقط الخ نووي وفي الابن  
 ذهب الوقتي وابن بطال من  
 قولهم سقط على الخبر اذا  
 عامه وفي الصباح السقط  
 بفتح السين روى المتاع والخطا  
 من القول والندم اه

قوله على تبر الذهبا الاحمر  
 وهي القطعة الخالصه اه  
 نووي  
 قولها كان يستوشيه اي  
 يستخرجه بالبحث والمسئلة  
 ثم يشبه ويشيعه ويحركه  
 اه نووي  
 قوله ان رجلا كان يتهم اخ  
 قال القاضي قد تزلزل  
 سبحانه حرمة نبيه ان ثبت  
 فيها شيء من ذلك فان الامر  
 بالقتل حقيقة فانه عليه  
 السلام كان نواه عن الحديث  
 معها فلما خالف استحق  
 العقاب

باب

براهة حرم النبي صلى الله  
 عليه وسلم من الرية  
 القتل اوبانه عليه السلام  
 تاذي بذلك واذا يشه كفر  
 توجب القتل ويحتمل ان  
 الامر بالقتل ليس حقيقة وانه  
 عليه السلام كان يعلم انه  
 محبوب وامر عليا بقتله  
 ليكشف امره ويرفع  
 تهمة الخ

قوله حتى ينفضوا من حوله  
 اي يفرقوا عنه

كتاب صفات

المنافقين وأحكامهم

قوله وهي قراءة من خفض  
 وله يعني قراءة من يقرأ  
 من حوله بكسر الميم من ويحمر  
 حوله به واحترزه عن القراءة  
 الشاذة من حوله بالفتح اه  
 نووي اي بفتح الميم واللام  
 قوله فأتيت النبي فخبرتنه  
 قال القاضي فيه جواز رفع  
 الامور المنكرة للحاكم  
 لاسيما فيما يخص عود  
 ضرره على المسلمين اه

قوله فانما هو فذكر اي بغير عكوى يقتل ويثبر

وهي في قراءة عبدالله من خفض



قوله كأنهم خشب مسندة الخ قال الأبي قلت آية وإذا رأيتمهم تعجبك أفعالهم نزلت توبيخاً لهم لأنهم كانوا رجلاً اجل ثم والصفحة منظرهم يروقون ولولهم عذب ولكن لم يحن ذلك عنهم بل كانوا كخشب المسندة في أنهم لا إلهام لهم نعمة ولا نظير كخشب المسندة في أفعالهم اجرام لا عقل لهم معتمدة على غيرها اه

قوله فأعطاه قال الكرماني لم اعطى قيصه المناق اجاب بقوله اعطى لابنه وما اعطى لاجل ابيه عبدالله بن ابي وقيل كان ذلك مكافأة له على ما اعطى يوم بدر قيصا للعباس لئلا يكون للمناق منة عليهم اه

قوله ثم سأله ان يصلي عليه انما سأله بناء على انه حمل امر ابيه على ظاهر الاسلام ولدفع العار عنه وعن عشيرته فاظهر الرغبة في صلاة النبي ووقعت اجابته الى سؤاله على حسب ما ظهر من حاله الى ان كشف الله الغطاء عن ذلك اه عيسى

قوله وقد تباه الله الخ لعل مر رضى الله استغاد النبي من قوله تعالى ما كان لدي والذين امنوا الاية او من قوله ان تستغفر لهم فانها اذا لم يكن للاستغفار فائدة فالصلاة تكون عبثاً فيكون منها عبثه وقال القرطبي لعل ذلك وقع في خاطر من يكون من قبيل الالهام كذا في العيني

قوله ان تستغفر لهم سبعين قال الرعمشري فان قلت كيف خفي على النبي عليه السلام ان السبعين مثل في التكثير وهو افصح العرب واخبرهم بأساليب الكلام وتخيلاهم قلت انه لم يصف عليه ذلك ولكنه خيل بما قال اظهارا لغاية رحمة ورافته على من بعث اليه كقول ابراهيم ومن عصاني فانه كفور رحيم وفي اظهار النبي الرحمة والرافة لظلالته وديانهم الى ترجم بعضهم على بعض اه باختصار قال في التلويح القريب قوله خيل اي صور في خياله اولي خيال السامع ظاهر اللفظ وهو العبادة المخصوص دون المسمى الخفي المراد وهو التكثير اه

فَسَأَلَهُ فَاجْتَهَدَ يَمِينَهُ مَا فَعَلَ فَقَالَ كَذَبَ زَيْدُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَوَقَعَ فِي نَفْسِي ثُمَّ قَالُوا شِدَّةٌ حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقِي إِذَا جَاءَكَ الْمُسَافِقُونَ قَالَ ثُمَّ دَعَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَسْتَغْفِرَ لَهُمْ قَالَ فَلَوْوَا رُؤُسَهُمْ وَقَوْلُهُ كَأَنَّهُمْ خُشْبٌ مُسْنَدَةٌ وَقَالَ كَانُوا رِجَالًا أَجْمَلَ شَيْءٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيّ (وَاللَّامِظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ ابْنُ عَبْدِ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ أَنِّي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي فَاخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ فَاللَّهُ أَعْلَمُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَعْدَ مَا أُذْخِلَ حُفْرَتُهُ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عِيْنَةُ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ لَمَّا تَوَفَّى عَبْدُ اللَّهِ بْنَ أَبِي ابْنُ سَلُولَ جَاءَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكْفِيْنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَعَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَعَامَ عَمْرُ فَأَخَذَ بِرُؤُسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُصَلِّيَ عَلَيْهِ وَقَدْ تَبَاهَكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَ أَخِيرَنِي اللَّهُ فَقَالَ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً وَسَأَزِيدُهُ عَلَى سَبْعِينَ قَالَ إِنَّهُ مُنَافِقٌ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ حَرًّا وَجَلَّ وَلَا تُصَلِّيَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تُقَمُّ عَلَى قَبْرِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَعُمَيْرُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُمَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ قَالَ فَتَرَكَ

قوله كأنهم خشب مسندة الخ قال الأبي قلت آية وإذا رأيتمهم تعجبك أفعالهم نزلت توبيخاً لهم لأنهم كانوا رجلاً اجل ثم والصفحة منظرهم يروقون ولولهم عذب ولكن لم يحن ذلك عنهم بل كانوا كخشب المسندة في أنهم لا إلهام لهم نعمة ولا نظير كخشب المسندة في أفعالهم اجرام لا عقل لهم معتمدة على غيرها اه



الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَسْكِيُّ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ  
 مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ اجْتَمَعَ عِنْدَ الْبَيْتِ ثَلَاثَةٌ نَقَرِ قُرَشِيَّانِ  
 وَتَقَفِيٌّ أَوْ تَقْفِيَّانِ وَقُرَشِيٌّ قَلِيلٌ فَفَقَهُ قُلُوبِهِمْ كَثِيرٌ شَعْمٌ بَطُونِهِمْ فَقَالَ أَحَدُهُمْ  
 أُرْوِزَ اللَّهُ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ وَقَالَ الْآخَرُ يَسْمَعُ إِنْ جَهَرْنَا وَلَا يَسْمَعُ إِنْ أَخْفَيْنَا وَقَالَ  
 الْآخَرُ إِنْ كَانَ يَسْمَعُ إِذَا جَهَرْنَا فَهَوَ يَسْمَعُ إِذَا أَخْفَيْنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ الْآيَةُ  
**وَحَدَّثَنِي** أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ) حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ  
 حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ وَهَبِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ح وَقَالَ حَدَّثَنَا  
 يَحْيَى حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بِحُجُوهٍ  
**حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عِدِيِّ (وَهُوَ ابْنُ  
 ثَابِتٍ) قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَحَدِ فَرَجِ نَاسٍ مِمَّنْ كَانَ مَعَهُ فَكَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ فَرَقَتَيْنِ قَالَ بَعْضُهُمْ تَقَاتَمُوا وَقَالَ بَعْضُهُمْ لَا فَتَرَلْتُمْ فَالَكُمْ  
 فِي الْمُنَافِقِينَ فَتَيْنِ **وَحَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ وَحَدَّثَنِي  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا عُثْمَرُ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا**  
 الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَهْلِ التَّمِيمِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي سَرِيمَةَ أَخْبَرَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ  
 رِجَالًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانُوا إِذَا خَرَجَ النَّبِيُّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْقَزْوِ تَخَلَّفُوا عَنْهُ وَفَرِحُوا بِمَقْعَدِهِمْ خِلَافَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَعَنُوا وَإِلَيْهِ وَخَلَعُوا  
 وَأَحْبَبُوا أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَتَرَلْتُمْ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَنْتُمْ وَبُحِبُّونَ

قوله نابل فقه قلوبهم الخ  
 قال القاضي هذا فيه تبيين  
 على ان الفطنة كلما تكون  
 مع السمن اه وفي هذا  
 الباب قيل البطنة تذهب  
 اللسنة وفي الاي قال الشافعي  
 ما رأيت سمينا قط طاللا  
 الا محمد بن الحسن والاول  
 من الثلاثة فاك وبيان  
 الملازمة في قول الثالث  
 كونه غائبا واما صبح في  
 القبية ما يجهرون به يسمع  
 ما يسمرون به اه

قوله تعالى وما كنتم  
 تستترون ان يشعور قال  
 الزعفراني شهادة الجلود  
 بالملازمة للحرام وما اشبه  
 ذلك مما يقضى اليها من  
 الحرمان فان قلت كيف  
 تشهد عليهم اعضاءهم وكيف  
 تنطق قلت الله عز وجل  
 ينطقها كما انطق الشجرة  
 بان يخلق لها كلاما وقيل  
 المراد بالجلود الجسورج  
 وقيل هي كناية عن الفروج  
 اراد بكل شيء كل شيء  
 من الحيوان اه

قوله تعالى ما لكم في  
 المنافقين فتنين قال اهل  
 العربية معناه أي شيء  
 لكم في الاختلاف في  
 امرهم وفتنهم معنا فرقتين  
 وهو منصوب بهندس بن سفيان  
 على المثال الخ تروى

قوله وقال حدثنا يعني اما بكر بن خلد الباهلي

أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسِبْنَهُمْ بِمَقَارِعٍ مِنَ الْعَذَابِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا حِجَابُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ ابْنِ  
 جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ  
 مَرْوَانَ قَالَ أَذْهَبُ يَا رَافِعُ لِبَوَائِبِهِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ لَنْ كَانَ كُلُّ أَمْرِي مِثْلًا  
 فَرِحَ بِمَا أَتَى وَاحَبَّتْ أَنْ يُحْمَدَ بِمَا لَمْ يَفْعَلْ مُعَذِّبًا لِعُذْبَتِنِ اجْتَمَعُونَ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ  
 مَا لَكُمْ وَلِهَذِهِ الْآيَةُ إِنَّمَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِي أَهْلِ الْكِتَابِ ثُمَّ تَلَا ابْنُ  
 عَبَّاسٍ وَإِذَا أَخَذَ اللَّهُ مِشَاقَ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لِيُبَيِّنَنَّ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُوهُ  
 هَذِهِ الْآيَةَ وَتَلَا ابْنُ عَبَّاسٍ لَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا آتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا  
 بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ سَأَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَيْءٍ فَكْتُمُوهُ إِيَّاهُ  
 وَأَخْبَرُوهُ بِغَيْرِهِ فَخَرَجُوا قَدْ آرَوْهُ أَنْ قَدْ أَخْبَرُوهُ بِمَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ وَاسْتَحْمَدُوا  
 بِذَلِكَ إِلَيْهِ وَفَرِحُوا بِمَا آتَوْا مِنْ كِتَابِنَاهُمْ إِيَّاهُ مَا سَأَلَهُمْ عَنْهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا اسْوَدُ بْنُ غَامِرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بْنُ الْحِجَابِ عَنْ قَتَادَةَ  
 عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ قَيْسٍ قَالَ قُلْتُ لِعِمَارٍ أَرَأَيْتُمْ صَنِيعَكُمْ هَذَا الَّذِي صَنَعْتُمْ فِي  
 أَمْرِ عَلِيٍّ أَرَأَيْتُمْ أَوْ شَيْئًا عَهْدَهُ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ  
 مَا عَهْدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَأَقَّةٍ وَلَكِنْ  
 حُدَيْفَةُ أَخْبَرَنِي عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فِي أَصْحَابِي أَشَاعَشَرُ مُنَافِقًا فِيهِمْ ثَمَانِيَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَمَلُ فِي  
 يَمِّمِ الْجِلْبَابِ ثَمَانِيَةٌ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّبَيْلَةُ وَأَرْبَعَةٌ لَمْ أَحْفَظْ مَا قَالَ شُعْبَةُ  
 فِيهِمْ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ قُلْنَا  
 لِعِمَارٍ أَرَأَيْتَ قِتَالَكُمْ أَرَأَيْتُمْ أَوْ شَيْئًا فَإِنَّ الرَّأْيَ يُحْطَى وَيُصِيبُ أَوْ عَهْدًا عَهْدَهُ

قوله تعالى فلا تحسبهم  
 بمقارعة الآية قال في الجلالين  
 ومفعولا بحسب الاولى دل  
 عليها مفعولا الثانية على  
 قراءة التحشانية وعلى  
 الفوقانية حذف الثاني  
 فقط اه

قوله ارايا راجعوه الخ قال  
 الابه قلت تقدم الاتفاق  
 على ان دليا واصحابه  
 مصيبون في قتال اهل الشام  
 وانهم على الحق وان  
 الاخرين مجتهدون ولكن  
 محطون اه

قوله عليه السلام في اصحابي  
 اثنا عشر منافقا الخ اي  
 الذين ينتسبون الى صحبي  
 كما قال في الحديث الا في امي  
 اه اي

قوله عليه السلام لا  
 يدخلون الجنة الخ اي  
 لا يدخلون الجنة ابدا لان  
 دخول الجمل في ثعبان  
 الابه حال والمعلق بالجمال  
 حال اه مبارك

قوله عليه السلام تكفيكهم  
 يعني يدفع عنك شرهم  
 (الدبيلة) سيجي تفسيرها  
 من النبي عليه السلام  
 في الرواية الثانية وفي النهاية  
 هي خراج ودمل كبير تظهر  
 في الجوف فتقتل صاحبها  
 غالبا وهي تصير دبلة وكل  
 شيء جمع فلد دبل اه

شرح باب اوتي واحبب

إِيَّاكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ مَا عَهِدَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ كَأَقَّةٍ وَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي أُمَّتِي قَالَ شُعْبَةُ وَأَحْسِبُهُ قَالَ حَدَّثَنِي حُذَيْفَةُ وَقَالَ عُنْدَ رَأَاهُ قَالَ فِي أُمَّتِي اثْنَا عَشَرَ مُنَافِقًا لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجُونَ مِنْهَا حَتَّى يَبْلُغَ الْجَمَلُ فِي يَتَمَّ الْخِلْيَاطِ ثَمَانِيَةَ مِنْهُمْ تَكْفِيكُهُمُ الدُّبَيْلَةَ بِرَاجٍ مِنَ النَّارِ يَطْهَرُ فِي أَكْتَانِهِمْ حَتَّى يَنْجُمَ مِنْ صُدُورِهِمْ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْكُوفِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيعٍ حَدَّثَنَا أَبُو الطَّيْفَلِ قَالَ كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ أَهْلِ الْعُقَبَةِ وَبَيْنَ حُذَيْفَةَ بَعْضُ مَا يَكُونُ بَيْنَ النَّاسِ فَقَالَ أَلَسْتُ بِاللهِ كَمَا كَانَ أَصْحَابُ الْعُقَبَةِ قَالَ فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ أَخْبِرْهُ إِذْ سَأَلَكَ قَالَ كُنَّا نُخْبِرُ أَنَّهُمْ أَرْبَعَةَ عَشَرَ فَإِنْ كُنْتَ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ الْقَوْمُ خَمْسَةَ عَشَرَ وَأَشْهَدُ بِاللَّهِ أَنَّ اثْنَيْ عَشَرَ مِنْهُمْ حَرَبُ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ الْأَشْهَادُ وَعَدَرَ ثَلَاثَةَ قَالُوا مَا سَمِعْنَا مُنَادِيَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا عَلَيْنَا بِمَا أَرَادَ الْقَوْمُ وَقَدْ كَانَ فِي حَرَّةٍ فَمَشَى فَقَالَ إِنَّ الْمَاءَ قَلِيلٌ فَلَا يَسْبِغُنِي إِلَيْهِ أَحَدٌ فَوَجَدَ قَوْمًا قَدْ سَبَّغُوهُ فَلَعَنَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَسْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضْمَدُ الشَّنِيَةَ ثَنِيَةَ الْمُرَارِ فَإِنَّهُ يُحَطُّ عَنْهُ مَا حُطَّ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَالَ فَكَانَ أَوَّلَ مَنْ صَعِدَهَا خَيْلُنَا خَيْلُ بَنِي الْخَزَرَجِ ثُمَّ تَتَامَ النَّاسُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُلُّكُمْ مَعْفُودٌ لَهُ إِلَّا صَاحِبَ الْجَمَلِ الْأَخْمَرَ فَإِنَّهُ فَقُلْنَا لَهُ تَعَالَى يَسْتَعْفِرُ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ وَاللَّهِ لَأَنْ أَجِدَ ضَالَّتِي أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَسْتَعْفِرَ لِي صَاحِبُكُمْ قَالَ وَكَانَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً لَهُ وَحَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمِّيهِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ

من نار نغم  
انشدك الله نغم  
انهم كانوا اربعة عشر نغم  
قوله وقد كان في حرة في الصباح الحرة بالفتح ارض ذات حجارة سوداء  
قوله لان احد  
القاضي  
المنطقة

وجوههم غير اهينهم  
فلماسع رسول الله خشقة  
القوم من ورائه امر حذيفة  
ان يردهم فذولهم الله حين  
اصروا حذيفة فرجعوا  
مسرعين على اعقابهم  
حتى خالطوا الناس فادرك  
حذيفة النبي عليه السلام  
فقال لحذيفة هل عرفت  
احدا منهم قال لا فاتهم  
كانوا ثمانين ولكن اصراف  
رواحلهم فقال عليه  
السلام ان الله اخبرني  
باسماهم واسماء آلهم  
وسأخبرك بهم ان شاء الله  
عند الصباح لمن ثمه كان  
الناس يراجعون حذيفة  
في امر المنافقين قيل  
اسر النبي امر هذه الفتنة  
المشومة للتأجيل الفتنة  
من تسميرهم اه مبارك  
قوله عليه السلام صراج  
من النار هذا تفسير من  
النبي عليه السلام للذبيلة  
هو هنا بالسراج وهو  
شعلة الصباح للمبالغة  
اه مبارك  
قوله عليه السلام حتى  
ينجم بضم الجيم اي يظهر  
(من صدورهم) يعني يحدث  
في اكتافهم جراح يظهر  
حرارتها من صدورهم  
فيقتلهم اه مبارك  
قوله كم كان اصحاب العقبة  
المخ قال النووي وهذه العقبة  
ليست العقبة المشهورة بنا  
التي كانت بها بيعة الانصار  
وانما هذه عقبة على طريق  
تبوك اجتمع المنافقون  
فيها فقدر رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اه  
قوله عليه السلام من يصعد  
الثنية الخ وهي الطريق  
العالي في الجبل (المرار)  
بالحركات الثلاث اسم موضع  
بين مكة والمدينة عند  
الحديبية لعل تلك الثنية  
كان صعودها شاقا على  
الناس ما تقربها من العدو  
او صعوبة طريقها الخ كذا  
في المبارق وقال في النهاية  
وانما حتم على صعودها  
لانها هلبة شاقا وصلوا اليها  
ليلا حين ارادوا مكة سنة  
الحديبية اه قال النووي  
مكذبا هو في الرواية الاولى  
المرار بضم الميم وتخفيف الراء  
وق الثانية المرار او المرار  
بضم الميم او فتحها على الفتح  
وفي بعض النسخ بضمها او  
كسرهما والله اعلم والمراد  
شجر ص اه

قوله وقد كان في حرة في الصباح الحرة بالفتح ارض ذات حجارة سوداء  
قوله لان احد  
القاضي  
المنطقة  
قوله وقد كان في حرة في الصباح الحرة بالفتح ارض ذات حجارة سوداء  
قوله لان احد  
القاضي  
المنطقة  
قوله وقد كان في حرة في الصباح الحرة بالفتح ارض ذات حجارة سوداء  
قوله لان احد  
القاضي  
المنطقة

قوله وقد كان في حرة في الصباح الحرة بالفتح ارض ذات حجارة سوداء  
قوله لان احد  
القاضي  
المنطقة

حَدَّثَنَا قُرَّةٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَضَعُ تَبِيَّةَ الْمَرَارِ أَوْ الْمَرَارِ بِمِثْلِ حَدِيثٍ مُعَاذَ غَيْرِ أَنَّهُ قَالَ وَإِذَا هُوَ أَحْرَابِيٌّ جَاءَ يَفْشِدُ ضَالَّةً لَهُ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ (وَهُوَ ابْنُ الْمُغِيرَةِ) عَنْ ثَابِتٍ عَنِ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كَانَ مِثْلًا رَجُلٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ قَدْ قَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَكَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْطَلَقَ هَارِبًا حَتَّى لَحِقَ بِأَهْلِ الْكِتَابِ قَالَ فَرَفَعُوهُ قَالُوا هَذَا قَدْ كَانَ يَكْتُبُ لِمُعَمِّدٍ فَأَعْجَبُوا بِهِ فَأَلْبَسَتْ أَنْ قَصَمَ اللَّهُ عُنُقَهُ فِيهِمْ فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا ثُمَّ عَادُوا فَحَفَرُوا لَهُ فَوَارَوْهُ فَأَصْبَحَتِ الْأَرْضُ قَدْ نَبَذَتْهُ عَلَى وَجْهِهَا فَتَرَكَوهُ مَبْرُودًا **حَدَّثَنِي** أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَفْصُ (يَعْنِي ابْنَ غِيَاثٍ) عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُقْيَانَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَلَمَّا كَانَ قُرْبَ الْمَدِينَةِ هَامَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ تَكَادُ أَنْ تَدْفِنَ الرَّاحِبَ فَرَزَعَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُعْثَتِ هَذِهِ الرِّيحُ لِمَوْتِ مُنَافِقٍ فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَإِذَا مُنَافِقٌ عَظِيمٌ مِنَ الْمُنَافِقِينَ قَدْ مَاتَ **حَدَّثَنِي** عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ النَّضْرِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْيَمَامِيُّ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ حَدَّثَنَا إِيَّاسُ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ عَلَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مَوْعُوكًا قَالَ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَقُلْتُ وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ رَجُلًا أَشَدَّ حَرًّا فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا أَخْبِرُكُمْ بِأَشَدِّ حَرًّا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ هَذَيْنِكَ الرَّجُلَيْنِ الرَّاحِبَيْنِ الْمُتَقِيمَيْنِ لِرَجُلَيْنِ حَبَشِيِّينِ مِنْ أَصْحَابِهِ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لَهُ) أَخْبَرَنَا

قوله ان قصم الله عنقه اي اهلكه ولم نسمنا من قرية اي اهلكناها

قوله قد نبذته الارض اي لفظته وطرحته على ظهرها ليحترق منه الناظرون

قوله ان تدفن الراكب قال النووي هكذا هو لجمع النسخ تدفن بالفاء والثوب اي تلبسه عن الناس وتذهب به لشدتها

قوله عليه السلام بعثت هذه الريح لموت منافق اي عقوبة له وعلاوة لموته ورواحة للبلاد والى ابيه يوم

قوله عليه السلام الراكبين الملقبين اي المنصرفين المولين القليهماه متوسى وروى مكان الملقبين المناظرين اي اي

قوله لرجلين حبشيين من اصحابه قال القاضي سبأها بذلك لما ظهر ان من الايمان به وحبته كما قال في الآخر في ابن ابي لا يتحدث الناس ان محمداً يقتل اصحابه وليس انهم اصحابه حقيقة اي اي

عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِي الشَّافِعِيَّ) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَثَلُ الْمُنَافِقِ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ النَّعْمَيْنِ تَمِيرُ إِلَى هَذِهِ مَرَّةً وَإِلَى هَذِهِ مَرَّةً حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِيَّ) عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثْلُهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ تَكْرُرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً وَفِي هَذِهِ مَرَّةً حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْظَرِ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ لَيَأْتِي الرَّجُلَ الْعَظِيمُ السَّمِينُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَزِنُ عِنْدَ اللَّهِ جَنَاحَ بَعُوضَةٍ أَقْرَبًا فَلَا تُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزَنًا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا فُضَيْلُ (يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ) عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْدَةَ السَّمَّانِيَّةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ جَاءَ خَبْرٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ أَوْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنْسِكُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالْثَرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَهْرُجُنَّ قِيَةً قِيَةً قَالَتْ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا الْمَلِكُ فَصَحَّحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجَبُّأً مِمَّا قَالَ الْخَبْرُ تَصَدَّقًا لَهُ ثُمَّ قَرَأَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَالسَّمَاوَاتُ مَطْوِيَّاتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ كِلَاهُمَا عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مَنْصُورٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ قَالَ جَاءَ خَبْرٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمِثْلُ حَدِيثِ فُضَيْلٍ وَلَمْ يَذْكُرْ ثُمَّ يَهْرُجُنَّ وَقَالَ فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَجَبُّأً حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ تَجَبُّأً مِمَّا قَالَ تَصَدَّقًا لَهُ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَتَلَا آيَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ

غير في هذه

قوله عليه السلام مثل المنافق كمثل الشاة العائرة الخ العائرة المترددة الحائرة لا تدرى لايها تميع ومعنى تعير ردد وتذهب اه نووي قال الابي من عارت الدابة اذا انفلتت رذعت اه

قوله عليه السلام تكرر في هذه الخ قال النووي بكسر الكاف اي تعطف على هذه مرة وعلى هذه مرة وهو نحو تعير ورواه

كتاب صفة القيامة والجنة والنار

الفارسي تكرر بالياء بعد الكاف من تكرار الفرس اذا جرى ورفع فنه عند جريه اه وفي المصباح كمر الفارس سرا من باب قتل اذا فر الجولان ثم ما للقتال اه

قوله عليه السلام انه لياتي الرجل العظيم اي العظيم القدر في الدنيا من الجاه والمال (لا يزن عند الله) اي لا يكون له قدر عند الله لخلق قلبه من الايمان كذا في المبارق قال النووي وفيه ذم السمن

قوله جاء خبر بفتح الجاء وكسرها والفتح المصح وهو العالم نووي وانما كان يستعمل حينئذ في علماء اليهود اه ابى

قوله ان الله تعالى يمك السهوات يوم القيامة الى قوله ثم يهزمن هذان احاديث المسفات وقد سبق فيها المذهبان التأويل والامسالك هذه مع الايمان بسامع اعطاء ان الظاهر منها غير مراد فعلى قول المتأولين يتأولون الاسابيع هنا على الاقتدار اي خلقها مع عظمها بلا تعب ولا ملل الخ نووي

قوله ثم يهزمن يقال هزته هزا من باب قتل حركة فاعتر اه مصباح



حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ يَقُولُ سَمِعْتُ  
 عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَمَّا جَاءَ رَبُّهُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ اللَّهَ يُسَبِّحُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ  
 عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ وَالنَّارَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْحَلَايِقَ عَلَى إِصْبَعٍ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ  
 أَنَا الْمَلِكُ قَالَ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قَرَأَ  
 وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** أَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعاً وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالنَّارَ عَلَى إِصْبَعٍ  
 وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ وَالْحَلَايِقَ عَلَى إِصْبَعٍ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِ وَالْجِبَالَ  
 عَلَى إِصْبَعٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ تَصَدَّقَ لَهُ تَجْبًا لَمَّا قَالَ **حَدَّثَنَا** حَزْمَةُ  
 ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ  
 أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبِضُ اللَّهُ تَبَارَكَ  
 وَتَعَالَى الْأَرْضَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَطْوِي السَّمَاءَ بِمِخْبَرِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ ابْنُ  
**مُلُوكِ الْأَرْضِ وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ  
 هَمْرَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطْوِي اللَّهُ هَرَمًا وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِيَدِهِ  
 الْيَمْنَى ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ ابْنُ الْجَبَّارُونَ ابْنُ الْمُتَكَبِّرُونَ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضَ  
 بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ ابْنُ الْجَبَّارُونَ ابْنُ الْمُتَكَبِّرُونَ **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ  
 مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 مِقْسَمٍ أَنَّهُ نَظَرَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ كَيْفَ يَخْفَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قوله عليه السلام يقبض الله  
 تبارك وتعالى الارض الخ  
 قال القاضي في هذا الحديث  
 ثلاثة اللفظ يقبض ويطوي  
 ويأخذ كله بمعنى الجمع لان  
 السموات مبسوطة والارضين  
 مدحوة ومحدودة ثم يرجع  
 ذلك الى معنى الرفع والازالة  
 وتبديل الارض غير الارض  
 والسموات لعماد كاله الى دم  
 يعنها الى بعض ورفعا  
 وتبديلها بغيرها اه نوري  
 قال الابن قلت لا يعنى بسط  
 السموات ومد الارض البسط  
 والمد الذي هو ضد الكثرة  
 فان الذي عليه الاستمرار من  
 الحكماء وغيرهم انهما  
 كبرتان اه

قوله عليه السلام ثم يقول  
 انا الملك الخ قال الابن يستعمل  
 ان يضاطب بذلك الملائكة  
 عليهم السلام او يضاطب به  
 ذاته كقوله تعالى ان الملك  
 اليوم لله الواحد القهار اه

قوله

قَالَ يَا خُذُ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ فَيَقُولُ أَنَا اللَّهُ وَيَقْبِضُ أَصَابِعَهُ وَيَبْسُطُهَا أَنَا الْمَلِكُ حَتَّى تَنْظُرْتُ إِلَى الْمِثْبَرِ يَتَحَرَّكُ مِنْ أَسْفَلِ شَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى إِنِّي لَأَقُولُ أَسَاقِطُ هُوَ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِثْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ يَا خُذُ الْجِبَارُ عَمْرًا وَجَلَّ سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِيهِ بِيَدَيْهِ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ يَنْقُوبَ **حَدَّثَنِي** سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ وَهَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلْمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْهِ فَقَالَ خَلَقَ اللَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ التُّرْبَةُ يَوْمَ السَّبْتِ وَخَلَقَ فِيهَا الْجِبَالَ يَوْمَ الْإِحَادِ وَخَلَقَ الشَّجَرَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ وَخَلَقَ الْمَكْرُوهَ يَوْمَ الثَّلَاثِ وَخَلَقَ النَّوْرَ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ وَبَثَّ فِيهَا الدَّوَابَّ يَوْمَ الْخَمِيسِ وَخَلَقَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ بَعْدَ الْعَصْرِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فِي آخِرِ الْخَلْقِ فِي آخِرِ سَاعَةٍ مِنْ سَاعَاتِ الْجُمُعَةِ فِيمَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى اللَّيْلِ **قَالَ** إِبْرَاهِيمُ حَدَّثَنَا الْبُسْطَامِيُّ (وَهُوَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَاسِمٍ) وَسَهْلُ بْنُ عَمَّارٍ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ بَنِي حَمْنٍ وَغَيْرُهُمْ عَنْ حُجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ بْنُ دَسَائِرٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى أَرْضٍ بَيْضَاءَ عَفْرَاءَ كَقُرْصَةِ النَّقِيِّ لَيْسَ فِيهَا عِلْمٌ لِأَحَدٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسَهِّرٍ عَنْ دَاوُدَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَوْلِهِ عَمْرًا وَجَلَّ يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَاوَاتُ

قوله و يقبض اصابعه  
ويبسطها قال النووي  
قبض الذي عليه السلام  
اصابعه و يبسطها كمثل  
لقبض هذه الخملوات ووجهها  
بمدبسطها وكتابة البسوط  
والمبشوش وهو السهوات  
والارضون لاشارة الى  
القبض والبسط الذي هو  
صفة القابض والباسط  
سبحانه و تعالى ولا تغيب  
لصفه الله تعالى السمعية  
المسئلة باليد التي ليست  
ببجاجة اه

قوله يتحرك من اسفل الخ  
قال القاضي اي يتحرك من

باب

ابتداء الخلق وخلق  
آدم عليه السلام  
اسفله الى اعلاه لان بحركة  
الاسفل يتحرك الاعلى ثم  
حركته يشتمل انها بحركته  
عليه السلام قوله يبدء  
الاشارة ويشتمل انه تحرك  
من فاته مساعدة لحركته  
عليه السلام وهية لما سمع  
من عظمة الله تعالى كما حن  
له الجذع الخ اي  
قوله عليه السلام خلق الله  
التربة اي الارض  
قوله عليه السلام في آخر  
الخلق اي لكونه الفلكة  
الايامية و بمنزلة العلة  
القائية في آخر ساعة من  
ساعات الجمعة الخ وهي

باب

في البعث والنشور  
وصفة الارض يوم  
القيامة  
الساعة المرجوة للاجابة  
في يوم الجمعة عند جاعة  
من الائمة اه مرعاة  
قوله عليه السلام على  
ارض بيضاء عفراء العفراء  
بيضاء الى احمر والنقى هو  
الذيق الحوراء وهو الدرملك  
وهو الارض الجيدة قال  
القاضي كان النار تحيرت  
بياض وجه الارض الى  
الحمرة اه نوى

قوله عليه السلام ليس فيها علم الخ اي ليس فيها علامة سكنى ولا ابرارين اه سنن

حديث أنه قال عليه السلام  
 المؤمنون في وقت التبديل  
 في ظل العرش اه

باب

نزل أهل الجنة

قوله عليه السلام تكون  
 الأرض يوم القيامة خبزة  
 واحدة الخ قال النووي  
 معنى الحديث أن الله تعالى  
 يجعل الأرض كأنظمة  
 والرغيف العظيم ويكون  
 ذلك ما عايناه من أهل الجنة  
 والله على كل شيء قدير اه

قوله عليه السلام يكفوها  
 الجبار بيده أي يميلها من  
 يد إلى يد حتى يجتمع و  
 تستوي لأنها ليست منسطة  
 كالرقاقة ونحوها التزل  
 ما بعد للضيف عند نزوله  
 سدا في النووي

قوله قال إذا هم بالأم  
 ونون قال القاضي أما النون  
 فالحوت باتفاق وجواب  
 اليهودي يدل أن بالأم اسم  
 للشور بالعبودية من زائدة  
 فكيفها زيادة الكبد  
 القطعة المنفردة المتعاقبة  
 به وهي أطيبه ولذا خص بها  
 السبعون الفا ولعلهم  
 السبعون الذين يدخلون  
 الجنة بغير حساب ويحتمل

باب

سؤال اليهود النبي  
 صلى الله عليه وسلم  
 عن الروح وقوله  
 تعالى يسألونك عن  
 الروح الآية

ان السبعين كناية عن  
 الكثرة ولم يرد حصر العدد  
 اه سنوسي

قوله فقالوا ما رابكم إليه  
 قال القاضي هذا الرواية أي  
 مادامك إلى سؤالهم  
 عاقبتهم بأن يستقبلكم بشيء  
 تكرهونه اه أبي

فَأَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ يَوْمَئِذٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ عَلَى الصِّرَاطِ ❁ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ  
 شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 أَبِي هِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسَلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُبْزَةً وَاحِدَةً  
 يَكْفُوهَا الْجِبَارُ بِيَدِهِ كَمَا يَكْفُو أَحَدُكُمْ خُبْزَتَهُ فِي السَّفَرِ نَزْلًا لِأَهْلِ الْجَنَّةِ  
 قَالَ فَأَيُّ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَارَكَ الرَّحْمَنُ عَلَيْكَ أبا القاسمِ أَلَا أُخْبِرُكَ  
 بِنَزْلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ بَلَى قَالَ تَكُونُ الْأَرْضُ خُبْزَةً وَاحِدَةً  
 كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ضَمَّكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِإِدَامِهِمْ قَالَ بَلَى قَالَ  
 إِدَامُهُمْ بِالْأَمِّ وَتُونُ قَالُوا وَمَا هَذَا قَالَ تَوْنُ وَتُونُ يَا كُلُّ مَنْ زَانِدٌ كَبِدِهَا  
 سَبْعُونَ أَلْفًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا  
 قُرَّةٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَابَعَنِي  
 عَشْرَةٌ مِنَ الْيَهُودِ لَمْ يَبْقَ عَلَيَّ ظَهْرٌ هَا يَهُودِيٌّ إِلَّا اسْلَمَ ❁ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ  
 حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَائِشَةَ عَنْ  
 عَبْدِ اللَّهِ قَالَ بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ وَهُوَ مَتَكِيٌّ  
 عَلَى عَسِيبٍ إِذْ صَرَ بِسْفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ  
 فَقَالُوا مَا رَابِكُمْ إِلَيْهِ لَا يَسْتَقْبِلُكُمْ بِشَيْءٍ تَكْرَهُونَهُ فَقَالُوا سَلُوهُ فَقَامَ  
 إِلَيْهِ بَعْضُهُمْ فَسَأَلَهُ عَنِ الرُّوحِ قَالَ فَاسْكَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ شَيْئًا فَعَلِمْتُ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْهِ قَالَ فَفَقِمْتُ مَكَانِي فَلَمَّا نَزَلَ  
 الْوَحْيُ قَالَ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ  
 مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام لو تابعتني عشرين يهوديًّا لم يبق عليَّ ظهْرٌ هَا يَهُودِيٌّ إِلَّا اسْلَمَ ❁

وما أوتيت من العلم

(وكيع)

قوله فاسكت النبي عليه السلام قال القاضي يقال سكت واسكت أي صمت ويستعمل اسكت في الطرق ويقال أيضا  
 اسكت عنه اعرض عنه اه وفي المصباح واستعمال اسكت لازما لغة اه

في حرم المدينة

وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَنْظَلِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا  
 عَيْسَى بْنُ يُونُسَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ  
 كُنْتُ أُنشِئُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرْثٍ بِالْمَدِينَةِ يَمْحُو حَدِيثَ حَفْصِ بْنِ غَيْرِ  
 أَنِّي فِي حَدِيثٍ وَكَيْعٍ وَمَا أُوتَيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ  
 وَمَا أُوتُوا مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ خَشْرَمٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ قَالَ تَمِمْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
 إِدْرِيسَ يَقُولُ تَمِمْتُ الْأَعْمَشَ بِرِوَايَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَخْلٍ يَتَوَكَّأُ عَلَى عَسَبٍ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ فِي رِوَايَتِهِ وَمَا أُوتَيْتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ الْأَشْجَعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ اللَّهِ) قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ حَدَّثَنَا  
 الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الشَّيْخِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خُبَّابِ قَالَ كَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ  
 دَيْنٌ فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ فَقَالَ لِي لَنْ أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ قَالَ فَطَلْتُ لَهُ إِنْ لَنْ  
 أَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ شَبَّهْتُ قَالَ وَإِنِّي لَمَبْعُوثٌ مِنْ بَعْدِ الْمَوْتِ فَسَوْفَ  
 أَقْضِيكَ إِذَا رَجَعْتُ إِلَى مَالٍ وَوَلَدٍ قَالَ وَكَيْعُ كَذَا قَالَ الْأَعْمَشُ قَالَ فَهَرَكْتُ هَذِهِ  
 الْآيَةَ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بآيَاتِنَا وَقَالَ لَا وَتَيْنَ مَالًا وَوَلَدًا إِلَى قَوْلِهِ وَيَأْتِنَا فَرْدًا  
 حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح وَحَدَّثَنَا  
 إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْثَةَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ كَلَّمَهُمْ عَنْ  
 الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ وَكَيْعٍ وَفِي حَدِيثِ جَرِيرٍ قَالَ كُنْتُ قَيْنًا  
 فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَتَمِمْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ مَمْلًا فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ  
 مُعَاذٍ الْقَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ أَنَّهُ سَمِعَ النَّسَّ بْنَ مَالِكٍ  
 يَقُولُ قَالَ أَبُو جَهْلٍ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَابًا مِنَ  
 السَّمَاءِ أَوْ آتِنَا بِعَذَابِ أَلِيمٍ فَزَلَّتْ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ

قوله تعالى وما أوتيتم من العلم الا قليلا فكذلك هو في بعض النسخ اوتيتهم على وفق القراءة المشهورة وفي اكثر نسخ البخاري ومسلم وما اوتوا من العلم الا قليلا قال المازري الكلام في الروح والنفس مما تضمنه ويحق ومع هذا فكثر الناس فيه الكلام والفتور اليه التاليف قال ابراهيم الا شعري هو النفس الداخل والخارج وقال ابن الباقلاني هو متردد بين هذا الذي قاله الاشعري وبين الحياة وقيل هو جسم لطيف مشترك للجسام الظاهرة والاعضاء الظاهرة الخ نوري والتفصيل في

قوله في نخل يتوكأ اي يعتمد (على عسيب) هو جريدة النخلة

قوله تعالى افرايت الذي كفر الآية قال القاضي البيضاوي لما كانت الرواية القوي سند الاخبار استعمل آرايت بمعنى الاخبار والغناء على اصلها والمعنى انبر بقصة هذا الكفار اه

قوله كنت قينا اي حدادا

قوله قال ابو جهل اللهم الخ اختلفت الروايات في القائل وفي البخاري عن انس كان مسلم القائل ابو جهل ابن هشام وفي رواية ابن جرير عن سعيد بن جبير هو النضر بن الحارث وفي روايته الاخرى عن يزيد بن رومان ومحمد بن قيس هو قريش وعني القرآن بصيغة الجمع بايد هذه الرواية والله اعلم

باب

في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم الآية

قوله هل يفر وجهه  
الخ اي يسجد ويلصق  
وجهه بالفر وهو التراب  
اه نووي

باب  
قوله ان الانسان  
ليطغي ان رآه استغنى  
قوله اولاعفون وجهه الخ  
اي لا يطحن

قوله فاجتثم معناه يفتهم  
يقال طغى الامر بكسر  
الجيم وفتحها اذا اتي بفتحة  
دون استعداد له ( وهو  
ينكص ) معناه يرجع  
القهقري لما رأى من  
الاهوال والذار والاجنحة  
كذا في الابي وفي المصباح  
نكص على عقبيه نكوصا  
من باب قعد رجع قال  
ابن فارس والنكوص  
الاجسام عن الشيء اه وكذلك  
في القاموس من الباب الاول  
والتنزيل تنكصون بكسر  
الصاد وكذلك في النووي

قوله عليه السلام لودنا مني  
لاختطفته الملائكة الخ  
الاختطاف الاختطاف بسرعة في  
المصباح خطفه يخطفه من  
باب تعب استلب بسرعة  
وخطفه يخطفه من باب  
ضرب لفة واخطف وخطف  
مثله اه

قوله تعالى ان رآه استغنى  
اي رأى نفسه واستغنى من قوله  
الثاني لانه بمعنى علم ولذلك  
جاز ان يكون فاعله ومفعوله  
الغيبين لو احدهما بضم واو

باب  
الدخان  
قوله تعالى ان الى ربك  
الرجعي واقع على طريقة  
الالفاظ الى الانسان تهديدا  
له وتحذيرا من عاقبة  
الظلمين والرجعي مصدر  
كالبصري اه كشاف

قوله ان قاسا اي واعظا  
وحاكيا (عند باب كندة) هو  
باب بالكوفة

مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ وَمَالَهُمْ اَلَّا يُعَذِّبَهُمُ اللهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ  
الْحَرَامِ اِلَى اٰخِرِ الْاٰيَةِ ﴿١٣٥﴾ **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَاذٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْاَعْلَى الْقَيْسِيُّ  
قَالَ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ عَنْ اَبِيهِ حَدَّثَنِي نَعِيمُ بْنُ اَبِي هِنْدٍ عَنْ اَبِي حَازِمٍ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
قَالَ أَبُو جَهْلٍ هَلْ يُدْفَنُ مُحَمَّدٌ وَجْهَهُ بَيْنَ اَطْهَرِكُمْ قَالَ فَقِيلَ نَعَمْ فَقَالَ وَاللَّاتِ  
وَالْعُزَّى اِنَّ رَأْيَتُهُ يَفْعَلُ ذَلِكَ لِاطَّأَنَّ عَلَى رَقَبَتِهِ اَوْ لَا عَقْرَنَ وَجْهَهُ فِي التَّرَابِ  
قَالَ فَاتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُصَلِّي زَعَمَ لِيَطَّأَ عَلَى رَقَبَتِهِ قَالَ  
فَاجْتَثَمَ مِنْهُ اِلَّا وَهُوَ يَنْكُصُ عَلَى عَقْبَتِهِ وَيَبْقَى بِيَدَيْهِ قَالَ فَقِيلَ لَهُ مَا لَكَ فَقَالَ  
اِنَّ بَيْتِي وَبَيْتَهُ لِحَنْدَقَا مِنْ نَارٍ وَهُوَ لَا وَاجْنِحَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لَوْ دَنَا مِنِّي لَخَطَّطَفَتْهُ الْمَلَائِكَةُ عَضْوَا عَضْوَا قَالَ فَاَنْزَلَ اللهُ عَرَّ وَجَلَّ  
لَا تُدْرِي فِي حَدِيثِ اَبِي هُرَيْرَةَ اَوْ شَيْءٌ تَلَمَّهُ كَلَّا اِنَّ الْاِنْسَانَ اَيْطَغِي اِنْ رَآهُ اسْتَغْنَى  
اِنَّ اِلَى رَبِّكَ الرَّجْعِي اَرَأَيْتَ الَّذِي يَنْهَى عَبْدًا اِذَا صَلَّى اَرَأَيْتَ اِنْ كَانَ عَلَى الْهُدَى اَوْ  
اَمَرَ بِالتَّقْوَى اَرَأَيْتَ اِنْ كَذَّبَ وَتَوَلَّى (يَعْنِي اَبَا جَهْلٍ) اَلَمْ يَعْلَمْ بِاَنَّ اللهُ يَرَى كَلَّا  
اِنَّ لَمْ يَنْتَهَ لَسَقَمًا بِالنَّاصِيَةِ بِاَصِيَّةٍ كَاذِبَةٌ خَاطِئَةٌ فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ سَنَدْعُ الزَّبَانِيَةَ  
كَلَّا لَا تُطْعَمُهُ زَادَ عُبَيْدُ اللهِ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَاسْرَهُ بِمَا اسْرَهُ بِهِ وَزَادَ اَبْنُ عَبْدِ الْاَعْلَى  
فَلْيَدْعُ نَادِيَهُ يَعْنِي قَوْمَهُ ﴿١٣٥﴾ **حَدَّثَنَا** اِسْحَاقُ بْنُ اِبْرَاهِيمَ اَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ  
عَنْ اَبِي الصَّخِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللهِ جُلُوسًا وَهُوَ مُضْطَجِعٌ بَيْنَنَا  
فَاَرَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ يَا اَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ اِنَّ قَاصًا عِنْدَ اَبْوَابِ كِنْدَةَ يَقْضُ وَيَزْعُمُ  
اَنَّ آيَةَ الدُّخَانِ تَجِيُّ فَمَا خَذُ بِاَنْفَاسِ الْكُفَّارِ وَيَا خُذُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ  
فَقَالَ عَبْدُ اللهِ وَجَلَسَ وَهُوَ غَضَبَانُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا اللهَ مَنْ عَلمَ مِنْكُمْ شَيْئًا فَلْيَقُلْ  
بِمَا يَعْلَمُ وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ اللهُ اَعْلَمُ فَاِنَّهُ اَعْلَمُ لِاحْدِكُمْ اَنْ يَقُولَ لِمَا لَا يَعْلَمُ اللهُ اَعْلَمُ  
فَاِنَّ اللهَ عَرَّ وَجَلَّ قَالَ لِتُبَيِّهَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْ مَا اسْئَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ اَجْرٍ وَمَا



أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى مِنَ النَّاسِ إِذْ بَارَأَ  
 فَقَالَ اللَّهُمَّ سَبِّعْ كَسْبِعِ يُوسُفَ قَالَ فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ حَتَّى  
 أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجُبُوعِ وَيَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ أَحَدُهُمْ فَيَرَى كَهَيْئَةَ  
 الدُّخَانِ فَأَتَاهُ أَبُو سُوَيْبَانَ فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنَّكَ جِئْتَ تَأْمُرُ بِطَاعَةِ اللَّهِ وَبِصِلَةِ  
 الرَّحِمِ وَإِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا فَادْعُ اللَّهَ لَهُمْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَارْتَقِبْ يَوْمَ  
 تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ إِلَى قَوْلِهِ إِنَّكُمْ عَائِدُونَ  
 قَالَ أَفِيكَشَفَ عَذَابُ الْآخِرَةِ يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنْتَقِمُونَ  
 فَالْبَطْشَةُ يَوْمَ بَدْرٍ وَقَدْ مَضَتْ آيَةُ الدُّخَانِ وَالْبَطْشَةُ وَاللِّزَامُ وَآيَةُ الرُّومِ  
 حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ وَوَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ  
 الْأَشْجَعِيُّ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ كُلُّهُمْ  
 عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى) قَالَ أَحَدُنَا  
 أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ عَنِ مَسْرُوقٍ قَالَ جَاءَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ  
 رَجُلٌ فَقَالَ تَرَكْتُ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلًا يُفَسِّرُ الْقُرْآنَ بِرَأْيِهِ يُقَسِّرُ هَذِهِ الْآيَةَ  
 يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ قَالَ يَا أَيُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ دُخَانٌ فَيَأْخُذُ  
 بِأَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَأْخُذَهُمْ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَامِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ مَنْ عَلِمَ عِلْمًا  
 فَلْيَقُلْ بِهِ وَمَنْ لَمْ يَعْلَمْ فَلْيَقُلْ اللَّهُ أَعْلَمُ فَإِنَّ مِنْ فِئَةِ الرَّجُلِ أَنْ يَقُولَ لِمَا لَا عِلْمَ  
 لَهُ بِهِ اللَّهُ أَعْلَمُ إِنَّمَا كَانَ هَذَا أَنْ قُرَيْشًا لَمَّا اسْتَعَصَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ دَعَا عَلَيْهِمْ بِسِنِينَ كَسِبَنِي يُوسُفَ فَأَصَابَهُمْ حَقٌّ وَجَهْدٌ حَتَّى جَعَلَ  
 الرَّجُلُ يَنْظُرُ إِلَى السَّمَاءِ فَيَرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا كَهَيْئَةَ الدُّخَانِ مِنَ الْجَهْدِ وَحَتَّى  
 أَكَلُوا الْعِظَامَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرُ اللَّهَ  
 لِمُضَرَ فَإِنَّهُمْ قَدْ هَلَكُوا فَقَالَ لِمُضَرَ إِنَّكَ لَجَرِيٌّ قَالَ فَدَعَا اللَّهُ لَهُمْ فَأَنْزَلَ اللَّهُ

قوله لما رأى من الناس اذ بارأ  
 قریش واللام فيه لم يهد (ادباراً)  
 عن قبول الاسلام والله اعلم  
 قوله عليه السلام اللهم سبب  
 بالرفع وارتفاحه على انه  
 خبر مبتدأ محذوف اى  
 البلاء المطلوب عليهم صبيح  
 سنين كالمستبين السبع التي  
 كانت في زمن يوسف ويعجز  
 ان يكون ارتفاحه على انه  
 اسم كان التامة تقديره ليكن  
 سبع والله اعلم كذا في الصبي  
 قوله فاذنبتهم سنة حصت  
 الخ السنة القحط والجذب  
 ومنه قوله تعالى ولقد  
 اخذنا آل فرعون بالبين  
 وحصت بهاء وماده مشددة  
 المهملتين اى استأصلته اهتروا  
 قوله فيرى كهية الدخان  
 قال ابن عطية اختلف  
 في الدخان الذي امر الله تعالى  
 بارتفاحه فقال على وجاعة  
 هو دخان يحيى يوم القيامة  
 يأخذ المؤمن منه مثل  
 الزكام وينضح رؤس  
 الكفار حتى كأنها مملية  
 حنيفة اى مشوية وقال ابن  
 مسعود وجاعة هو الدخان  
 التي رأت قریش الخ اى  
 قوله والزام قال النووي  
 المراد به قوله سبحانه وتعالى  
 فسوف يكون لزاما اى  
 يكون عذابهم لازما قالوا  
 وهو ماجرى عليهم يوم  
 بدر من القتل والاسروهم  
 البطشة الكبرى اه  
 قوله وآية الروم المراد به  
 الله اعلم قوله تعالى خلقت  
 الروم في ابدى الارض وهم  
 من بعد غلبتهم سيفلون وقد  
 مضت خلقة الروم على  
 فارس يوم الحديبية والله اعلم  
 قوله قحط وجهه يفتح  
 الجيم وضمها هو مشقة شديدة  
 قوله استغفر الله لمضر  
 وفي البخارى استسق  
 قوله فقال لمضر انك الخ  
 هو على وجه التقرير والتعريف  
 بكفرهم واستعظام ما سأل  
 لهم اى فكيف يستغفر  
 او يستسقى لهم وهم هدو  
 الدين ويصح هذا عندى  
 على ما ذكر مسلم من لفظ  
 استغفر لان الالكار انما هو  
 للاستغفار الذي سأل لهم  
 بدليل انه عدل عنه الى  
 الدعاء لهم بالسقى ولو كان  
 استعظامه انما هو لطلب  
 السقى لم يستسقى لهم اه اى

قالا اخبرنا ابو معاوية

عَرَّ وَجَلَّ إِنَّا كَاشِفُوا الْعَذَابَ قَلِيلًا إِنَّكُمْ عَائِدُونَ قَالَ فطِرُوا فَلَمَّا أَصَابَتْهُمْ  
الرِّفَاهِيَّةُ قَالَ عَادُوا إِلَى مَا كَانُوا عَلَيْهِ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَرَّ وَجَلَّ فَارْتَقِبْ يَوْمَ  
تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ يَوْمَ تَبْطِشُ الْبَطْشَةَ  
الْكُبْرَى إِنَّا مُتَّقِمُونَ قَالَ يَعْنِي يَوْمَ بَدْرِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ  
عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ خَمْسٌ قَدْ مَضَى الدُّخَانُ  
وَاللِّزَامُ وَالرُّومُ وَالْبَطْشَةُ وَالْقَمَرُ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّهُ نَظْلُهُ)  
حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَرَّةَ عَنِ الْحَسَنِ الْعُرَيْبِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ الْحَزَّارِ  
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ وَلْتَذِيقَتْهُمْ  
مِنْ الْعَذَابِ الْأَذَى دُونَ الْعَذَابِ الْأَكْبَرِ قَالَ مَصَابِيحُ الدُّنْيَا وَالرُّومُ وَالْبَطْشَةُ  
أَوِ الدُّخَانُ شُعْبَةُ الشَّالِكُ فِي الْبَطْشَةِ أَوِ الدُّخَانِ حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ وَزُهَيْرُ بْنُ  
حَرْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي  
مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أُنشِقَ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
بِشِمَتَيْنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُوا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا  
عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ (وَاللَّهُ نَظْلُهُ) أَخْبَرَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ  
أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ بِمِنَى إِذَا انْفَلَقَ الْقَمَرُ فِلَقَتَيْنِ فَكَانَتْ فِلَقَةً وَرَاءَ الْجَبَلِ وَفِلَقَةً دُونَهُ  
فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْهَدُوا حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ مُعَاذٍ

قوله تعالى ولتذيقنهم من العذاب الادي عذاب الدنيا يريد ما عذبوا به من السنة سبع سنين والقتل والاسر ( دون العذاب الاكبر ) عذاب الآخرة اه يضاهي قوله الشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال القاضي الشافعي القصر من امهات معجزاته صلى الله عليه وسلم ورواه عدة من الصحابة وظاهر الآية وسياقها وما بعده من تعادي فريش على التكذيب يشهد بصحتها قوله تعالى اقتربت الساعة الآية قال الزجاج وانكرها بعض المتبعة وضاهى في ذلك بعض عوالي الملة من امي الله سبحانه بصيرته وليس في ذلك ما ينكر العقل لان القمر مخلوق لله تعالى يفعل فيه ما يشاء كما يفعله ويكوره في آخر الزمان الخ اه



باب

انشقاق القمر



قوله بشقتين بكسر الشين وتذبح اي تصلين اه لسطاني

قوله عليه السلام اشهدوا من الشهادة وانما قال ذلك لانها معجزة عظيمة لا يكاد يمداهش من آيات الانبياء اه لسطاني

قوله لفة ورام الجبل قال الابي قلت عن ابن مسعود ان الجبل حراه وقال ابن زيد كان نصفه يرى على قيعمان ونصفه على ابى قبيس اه

العنبري حدثنا ابي حذنا شعبة عن الاعمش عن ابراهيم عن ابي معمر عن  
عبد الله بن مسعود قال انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فلقمتين فسفر الجبل فلقمة وكانت فلقمة فوق الجبل فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم اللهم اشهد **حدثنا** عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي  
حذنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه  
وسلم مثل ذلك \* وحدثني بشر بن خالد اخبرنا محمد بن جعفر ح وحدثنا  
محمد بن بشار حدثنا ابن ابي عدي كلاهما عن شعبة باسناد ابن معاذ عن شعبة  
نحو حديثه غير ان في حديث ابن ابي عدي فقال اشهدوا اشهدوا  
**حدثني** زهير بن حرب وعبد بن حميد قال حدثنا يونس بن محمد حدثنا  
شيبان حدثنا قتادة عن انس ان اهل مكة سألوا رسول الله صلى الله  
عليه وسلم ان يريدهم آية فاراهم انشقاق القمر مرتين \* وحدثني محمد  
ابن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن قتادة عن انس بمعنى حديث  
شيبان **وحدثنا** محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر وابوداود ح وحدثنا ابن  
بشار حدثنا يحيى بن سعيد ومحمد بن جعفر وابوداود كلهم عن شعبة عن  
قتادة عن انس قال انشق القمر فرقتين وفي حديث ابي داود انشق القمر على  
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** موسى بن قرئش التميمي حدثنا  
اسحق بن بكر بن مضر حدثني ابي حذنا جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك  
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس قال ان القمر انشق  
على زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا  
ابو معاوية وابو اسامة عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن  
السلمي عن ابي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا احد اصبر على

جبل حراء وبقيت قطعة  
في مكانه وقال الكرماني  
والشهور وانها انما الى الحال  
لا بعد القروب ثم قال فاذا  
قلت ما التلويق بيته وبين  
ما قال راوا حراء بينهما  
قلت اذا نزلت قطعة تحت  
حراء وبقيت قطعة منه  
لهور بينهما وكذا اذا ذهبت  
الفرقة من بين حراء او شباهه  
او الانشقاق كان مرتين  
اه

قوله ان اهل مكة سألوا  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم ان يريدهم آية فاراهم  
البحر قال العيني وفي لفظ  
فقال القوم هذا سحر ابن  
ابن كعبته فاسألوا السفار  
يلقدمون عليكم فان كان  
مثل ما رأيتم فقد صدق  
والافهوسحر فقدم السفار  
فسألوهم فقالوا رأينا  
له انشق اه

قوله فاراهم انشقاق القمر  
مرتين قال العيني وفي مصنف  
عبد الرزاق عن معمر بلفظ  
مرتين وكذلك اخرجه الامام  
احمد واسحق في مسندهما  
عن عبد الرزاق اه قال  
القسطلاني ولعل المراد  
فرقتين جما بين الروايات  
كما به عليه في القتح اه قال  
ابن حجر في شرحه على الهجرة  
وفي رواية ما يورثهم تهدد  
الانشقاق مرتين وظاهر كلام  
بعضهم حكاية الاجماع عليه  
لكن رد بان احدا من ائمة  
الحديث لم يعجز بذلك وبان  
من قال مرتين اراد فرقتين  
كأن رواية اولفتين كالي  
اخرى اه

قوله عليه السلام اشهدوا  
اي اشهدوا ذلك بالمشاهدة

قوله عليه السلام لا احد  
اصبر هو الضل التلويق  
من الصبر وهو محال في حقه

باب

لا احد اصبر على اذى  
من الله عز وجل  
النفس وهو محال في حقه  
تعالى بل المراد عدم

قوله اذى يسمعه من الله الخ وهو بمعنى المؤذي وهو المكروه المؤلم ظاهرا كان او باطنا وهو حق الله تعالى ما يخالف رضا وامره ( يسمعه ) صفة اذى اى كلام مؤذ ( من الله ) وهو متعلق باصبر والصبر حبس النفس مما تشبهه وهو حق الله تعالى حبس العقوبة عن مستحقها الى وقت ومعناه قريب من معنى الخلم الا ان الفرق بينهما ان المذنب لا يامن العقوبة في صفة الصبور كما يامن في صفة الخلم اه ميارق

قوله عليه السلام يعملون لعدا قال في الصباح الند

باب

طلب الكافر الفداء بجلد الارض ذهب

بالكسر المثل والنديد مثله ولا يكون الند الاعطافا والجمع انداد مثل حمل واحمال اه

قوله تعالى قد اردت منك الخ المراد اردت طلبت منك وامرك وقد اوجهه في الروايتين الاخرتين قوله قد سللت اسرقتين تاويل اردت على ذلك جمع بين الروايات لانه يستحيل عند اهل الحق ان يريد الله تعالى شيئا فلا يقع ومذهب اهل الحق ان الله تعالى يريد جميع الكائنات خيرا وشرها ومنها الايمان والكفر فهو سبحانه يريد الايمان المؤمن ويريد الكفر الكافر خلافا للمعتزلة الخ نوري

قوله تعالى والى صلب آدم يعني في الازل كما عبرت به بصلب آدم تقريبا فلهم والله اعلم

اذى يسمعه

منك ما هو اهلون من هذا

ان نبي الله

اذى يسمعه من الله عز وجل انه يشرك به ويجعل له الولد ثم هو يمافيهم ويرزقهم **حدثنا** محمد بن عبد الله بن نمير وابو سعيد الاشج قالوا حدثنا وكيع حدثنا الاعمش حدثنا سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي عن ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا قوله ويجعل له الولد فانه لم يذكره **وحدثني** عبيد الله بن سعيد حدثنا ابو اسامة عن الاعمش حدثنا سعيد بن جبير عن ابي عبد الرحمن السلمي قال قال عبد الله بن قيس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احد اصبر على اذى يسمعه من الله تعالى انهم يجعلون له ندا ويجعلون له ولدا وهو مع ذلك يرزقهم ويمافيهم **حدثنا** عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا ابي حنيفة عن ابي عمران الجوني عن انس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يقول الله تبارك وتعالى لاهون اهل النار عذابا لو كانت لك الدنيا وما فيها ا كنت مقتديا بها فيقول نعم فيقول قد اردت منك اهلون من هذا وانت في صلب آدم ان لا تشرك احسبه قال ولا ادخلك النار فايت الا الشرك **حدثنا** محمد بن بشر حدثنا محمد (يعني ابن جعفر) حدثنا شعبة عن ابي عمران قال سمعت انس بن مالك يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله الا قوله ولا ادخلك النار فانه لم يذكره **حدثنا** عبيد الله بن عمر القواريري واسحق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى وابن بشار قال اسحق اخبرنا وقال الآخرون حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابي عن قتادة حدثنا انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يقال للكافر يوم القيامة ارايت لو كان لك ميل الارض ذهبا ا كنت تقتدي به فيقول نعم فيقال له قد سللت اسرا من ذلك **وحدثنا** عبد بن حميد حدثنا روح بن عبادة ح وحدثني عمرو بن زرارة اخبرنا عبد الوهاب (يعني ابن عطاء) كلاهما عن



كلها اكننت فتفتدي بها  
فيقول نعم فيقال له كذبت  
وقد سئلت اسر من ذلك  
فابيت ويكرن هذا من معنى

باب

بمحرر الكافر على وجهه  
قوله تعالى ولوردوا لعادوا  
لما نبوا عنه قال ولا بد من  
هذا الجواب ليقع التوفيق  
بين الآيات والحديث قلت  
فكذبه كما هو اذا اعيد الى  
الدنيا كما ذكرنا في الآخرة

باب

صبغ اثم اهل الدنيا  
في النار وصبغ  
اشدهم بؤسا في الجنة  
لو اندر ملكه ما في الآخرة  
لافتدى به حقيقة اه

قوله عليه السلام قاندا ان  
يشبه على وجهه جراب  
حق والعيان يصدقه فان  
الحية ونحوها مشاهد فيها  
ذلك ويقع منها من اسرع  
الحرية والجري ما يقع من  
الماضي على رجله اه سنوسي

قوله عليه السلام يؤخذ  
بالتم اهل الدنيا الباء التعمدية  
الى محضر اشدهم تنعما  
واشدهم ظلما اه مرعاة

باب

جزاء المؤمن بحسناته  
في الدنيا والآخرة  
وتعجيل حسنات  
الكافر في الدنيا

قوله عليه السلام فيصبغ  
في النار صبغة بفتح الصادى  
يعنى خمسة اطلاقا للمزوم  
على اللازم قان الصبغ انما  
يكون بالتمس غالبا في النهاية  
اه يعنى في النار خمسة كما  
يعنى الثوب في الصبغ اه مرعاة

قوله عليه السلام فيصبغ  
صبغة في الجنة اه في انهارها  
او الكور منها

قوله عليه السلام واما  
الكافر فيطعم بحسنات الخ  
قال النووي اجمع العلماء  
على ان الكافر الذي مات  
على كفره لا جواب له في  
الآخرة ولا يجازى فيها ابدا  
من عمله في الدنيا متظريا

الى الله تعالى يعبر في هذا الحديث بان يطعم في الدنيا بما عمله من الحسنات اه واما اذا فعل الكافر الحسنات التي لا تنظر الى النية كصلة الرحم  
والصدقة وامثالهما ثم اسلم فانه يشاب عليها في الآخرة على المذهب الصحيح لما صح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه  
كتب الله تعالى له كل حسنة كان زلفها والله اعلم

سعيد بن ابي عمرو بن قتادة عن انس بن النسي صلى الله عليه وسلم بمثله غير  
انه قال فيقال له كذبت قد سئلت ما هو اليسر من ذلك **حدثنا** زهير بن  
حرب وعبد بن حميد (واللفظ زهير) **قالا** حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان  
عن قتادة حدثنا انس بن مالك ان رجلا قال يا رسول الله كيف يحشر الكافر  
على وجهه يوم القيامة قال انس الذي امشاه على رجليه في الدنيا قادر اعلى ان  
يشبهه على وجهه يوم القيامة قال قتادة بلى وعيرة ربنا **حدثنا** عمرو الناقد  
حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا حماد بن سلمة عن ثابت البناني عن انس بن  
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يؤتى باثم اهل الدنيا من اهل  
النار يوم القيامة فيصبغ في النار صبغة ثم يقال يا ابن آدم هل رايت خيرا  
قط هل مر بك نعم قط فيقول لا والله يارب ويؤتى باشد الناس بؤسا  
في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال له يا ابن آدم هل رايت  
بؤسا قط هل مر بك شدة قط فيقول لا والله يارب ما صررتي بؤس قط ولا  
رايت شدة قط **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب (واللفظ  
زهير) **قالا** حدثنا يزيد بن هرون اخبرنا همام بن يحيى عن قتادة عن انس بن  
مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله لا يظلم مؤمنا حسنة  
يعطى بها في الدنيا ويجزي بها في الآخرة واما الكافر فيطعم بحسنات  
ما عمل بها لله في الدنيا حتى اذا افضى الى الآخرة لم يكن له حسنة يجزي بها  
**حدثنا** عاصم بن النضر السبيعي حدثنا معمر قال سمعت ابي حدثنا قتادة عن  
انس بن مالك انه حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الكافر اذا عمل  
حسنة اطعم بها اطعمة من الدنيا واما المؤمن فان الله يدخر له حسنة في الآخرة  
ويعقبه رزقا في الدنيا على طاعته **حدثنا** محمد بن عبد الله الرزقي اخبرنا عبد الوهاب



~~~~~

باب

مثل المؤمن كالزروع  
ومثل الكافر كحجر  
الارض

~~~~~

قوله عليه السلام مثل المؤمن  
كمثل الزروع الخ قول الطيباء  
معنى الحديث ان المؤمن  
كثير الام في بدنه او امه  
او مالها وذلك مكفر لحياته  
ورافع لدرجاته واما الكافر  
فقليلها وان وقع به شيء  
لم يكفر شيئا من صيغته بل  
بأنه يهوى يوم القيامة كاملة  
موتى وقال الملبس معنى هذا  
الحديث ان المؤمن من حيث  
جاهه امر الله ان يطعم لولده  
ورضى به وان جاءه مكروه  
رضي فيه الخير واذا سكن البلاء  
اعتدل قائما بالشكر لله على  
البلاء بخلاف الكافر اه

قوله بحمله تفتك قال العيني  
مادته فاد ويا وهمة واصله  
من فاه اذا رجع واقامه غيره اذا  
رجعه اه يشيران الى الاعمال  
وكذلك وجدنا في اللسان  
بايدنا ان ضبط من التفعيل  
في المثال المصري والله اعلم

قوله عليه السلام كمثل  
الحمامة الخ هي القصة  
التي من الزرع (تليها)  
بمعنى كملها (تضرعها) اي  
تخففها (وتعدلها) ترفها  
(حق تبيع) تيس

قوله عليه السلام كمثل  
الارزة بسكون الراء وتضعها  
شجرة الارزن وهو خشب  
معروف وقيل هو المنور  
اه نهاية (المجذبة) اي  
الثابتة المنصبة المستقر على  
القاموس يقال جذا الرجل  
يجلو جلوا وزان ضربا  
وجلوا وزان صموا اذا  
ثبت قائما والاجزاء ايضا  
القيام والثبت على قدم  
والله اعلم

قوله عليه السلام حق  
يكون الجمالها الخ هو  
مطارد الاجتماع يقال  
اجتطف الشجرة فاجتمعت  
اي اقلعها فالتلعت كذا  
في القاموس

ابن عطاء عن سعيد عن قتادة عن انس عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى  
حديثهما \* حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا عبد الاعلى عن متمر عن الزهري  
عن سعيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل  
الزروع لا تزال الريح تملئه ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل  
شجرة الارز لا تثمر حتى تستخصد **حدثنا** محمد بن رافع وعبد بن حميد  
عن عبد الرزاق **حدثنا** متمر عن الزهري بهذا الاسناد غير ان في حديث  
عبد الرزاق مكان قوله تملئه تفتئه **حدثنا** ابو بكر بن ابي شيبة **حدثنا**  
عبد الله بن ميمر ومحمد بن بشر قال **حدثنا** زكرياء بن ابي زائدة عن سعد بن  
ابراهيم **حدثني** ابن كعب بن مالك عن ابيه كعب قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الحمامة من الزرع تفتتها الريح تضرعها  
مرة وتعدلها اخرى حتى تهيج ومثل الكافر كمثل الازرة المجذبة على  
اصلها لا يفتتها حتى يكون انجمافها مرة واحدة **حدثني** زهير بن  
حزب **حدثنا** بشر بن السري وعبد الرحمن بن مهدي قال **حدثنا** سفيان عن  
سعد بن ابراهيم عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن ابيه قال قال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم مثل المؤمن كمثل الحمامة من الزرع تفتتها الرياح تضرعها  
مرة وتعدلها حتى ياتيها اجله ومثل المنافق مثل الازرة المجذبة التي  
لا يصبها حتى يكون انجمافها مرة واحدة \* **وحدثني** محمد بن حاتم  
ومحمود بن غيلان قال **حدثنا** بشر بن السري **حدثنا** سفيان عن سعد بن  
ابراهيم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم  
غير ان محمودا قال في روايته عن بشر ومثل الكافر كمثل الازرة واما  
ابن حاتم فقال مثل المنافق كما قال زهير **وحدثنا** محمد بن بشر وعبد الله بن

ب

ومثل الكافر كمثل

لا يفتها حتى

مثل الحمامة

هاشم قالوا حدثنا يحيى (وهو القطان) عن سفيان عن سعد بن إبراهيم قال ابن  
 هاشم عن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه وقال ابن بشر عن ابن  
 كعب بن مالك عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بنحو حديثهم وقالوا جميعاً  
 في حديثهما عن يحيى ومثل الكافر مثل الأزرقة \* حدثنا يحيى بن أيوب  
 وقتيبة بن سعيد وعلي بن حنبل السعدي (واللفظ ليحيى) قالوا حدثنا إسماعيل  
 (يعنون ابن جعفر) أخبرني عبد الله بن دينار أنه سمع عبد الله بن عمر يقول قال  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها وإنها  
 مثل المسلم فحدثوني ما هي فوقع الناس في شجر البوادي قال عبد الله ووقع  
 في نفسي أنها النخلة فاستحييت ثم قالوا حدثنا ما هي يا رسول الله قال فقال  
 هي النخلة قال فذكرت ذلك لعمرو قال لأن تكون قلت هي النخلة أحب  
 إلي من كذا وكذا حدثني محمد بن عبيد الغبري حدثنا حماد بن زيد حدثنا  
 أيوب عن أبي الخليل الضبي عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يوماً لأصحابه أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمنين  
 فجعل القوم يذكرون شجراً من شجر البوادي قال ابن عمر وأنتي في نفسي  
 أوردوني أنها النخلة فجمعت أريد أن أقولها فإذا استأن القوم فأهاب أن  
 أتكلم فلما سكثوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هي النخلة حدثنا  
 أبو بكر بن أبي شيبة وابن أبي عمير قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن أبي  
 نجیح عن مجاهد قال صحبت ابن عمر إلى المدينة فما سمعته يتحدث عن  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا حديثاً واحداً قال كذا عند النبي صلى الله عليه  
 وسلم فأتى بجمار فذكر بنحو حديثهما وحدثنا ابن نمير حدثنا أبي حدثنا  
 سيف قال سمعت مجاهداً يقول سمعت ابن عمر يقول أتى رسول الله صلى الله

باب  
 مثل المؤمن مثل  
 النخلة

قوله عليه السلام لا يسقط  
 ورقها قلت يحتمل أنه تقريب  
 على السامعين ويحتمل  
 أنه أحد وجوه التشبيه  
 على ما يأتي اه ابي

قوله عليه السلام وإنها مثل  
 المسلم وجه التشبيه كثرة  
 الخبر في كلامه كما ينتفع بجميع  
 أجزاء النخل كذلك يعتبر  
 ويقتدى بجميع أعمال المؤمن  
 وأحواله لأن المرافق للمؤمن  
 هو الفرد الكامل بقرينة  
 إطلاقه وتفصيل أجزاءه وجه  
 التشبيه والاختلاف فيه  
 مذكور في الشرح

قوله عليه السلام فحدثوني  
 ما هي قال القاضي فيه القاء  
 العالم المسئلة على أصحابه  
 يعتبر أفعالهم وفيه ضرب  
 الامثال والاشباه اه

قوله فوقع الناس في شجر  
 البوادي أي ذهبت أفكارهم  
 إلى أشجار البوادي وكان  
 كل إنسان يفسرها بشوع  
 من أنواع شجر البوادي  
 وذهلوا عن النخلة اه توى  
 قال الأبي لعل وقوعهم فيها  
 لما فهموا أن الامثال إنما  
 تقرب بالقراب البعيد اه

قوله عليه السلام أوردوني  
 بضم الراء هو النفس والقلب  
 والنخل (فإذا استأن القوم)  
 أي سبارهم وشيوعهم

قوله فأتى بجمار هو الذي  
 يؤكل من قلب النخلة يكون  
 لنا

قوله عليه السلام لا يمتحن ورقها اي لا يسقط ورقها (قال ابراهيم لعل مسلما  
في رواية ابراهيم بن سفيان صاحب مسلم ورواية غيره ايضا من مسلم لا يمتحن  
ابن سفيان هذا لقوله ولا

قال وثوثي الخ قال النوري معنى هذا انه وقع  
ورقها ولا وثوثي اكلها كل حين واستعمل ابراهيم

ثوثي اكلها خلاف باقي  
الروايات فقال لعل مسلما  
دواء وثوثي باسقاط لا  
واكون انا وغيري لعلنا  
في اثبات لاقال القاصي وغيره  
من الائمة وليس هو يسلط  
كأوجه ابراهيم بل الذي  
في مسلم صحيح باثبات لا  
وكذا رواه البخاري باثبات  
لاوجهه ان لفظة لا ليست  
متعلقة بثوثي بل متعلقة  
بمعدول تقديره لا يمتحن  
ورقها ونلفظ لا مكرر اي  
لا يصيبها كذا ولا كذا لكن  
لم يذكر الراوي تلك الاشياء  
المطلوبة ثم ابتدأ فقال وثوثي  
اكلها كل حين اه

باب

تحرش الشيطان  
وبعته سراياه لفتنة  
الناس وان مع كل  
السان قرينا

قوله عليه السلام ان الشيطان  
قلانس ان يعبده المصلون  
قال ابن مالك اي المؤمنون  
غيرهم بالمصلين لان الصلاة  
هي العارفة بين الايمان  
والكفر ايرادها عبادتهم  
الصم انما سبها الى الشيطان  
لكونه داعيا اليها فان قلت  
كيف يستقيم هذا وقد ارتد  
فيها جماعة من مائتي الزكاة  
وغيرهم قلت لم يقل عليه  
السلام لا يرتد المصلون بل  
قال ايس وامتداد اياه  
غير لازم او يقال اياه كان  
من عبادتهم الصم وتحققها  
في تلك الجماعة غير معلوم  
او المراد بالمصلون الدائمون  
على الصلاة باخلاص (ولكن  
التحرش) يعني لكن  
الشيطان غير ايس في اغراء  
المؤمنين وحلهم على الفتن  
بل له مطمع في ذلك اه  
باختصار

قوله عليه السلام ان عرش  
ابليس على البحر الخ العرش  
هو سرير الملك ومعناه ان  
مركزه البحر ومنه يبعث  
سراياه في نواحي الارض  
اه نوري

قوله عليه السلام ان ابليس  
يضع عرشه قال في الميارق  
وضعه يجوز ان يكون  
حقيقيا بان يقدره له عليه  
استدراجا وان يكون تخيلا

لغة عتوه فاذ امره بين سراياه وعلى كالاتقديرين شبه ان يكون استعماله عليه السلام هذه العبارة الهائلة وهي كون عرشه على الماء  
نكابه ومضرة لا يمتثل في الله تعالى كاقال وكان عرشه على الماء وفيه الهامة الى اعتزاله عن جلس الانس الذين يرجونه بالحوللة اه

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمُجْمَرٍ قَدْ كَرَّ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا عُمَيْرُ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهَتْ أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ  
لَا يَمْتَحَنُ وَرَقُهَا قَالَ إِبْرَاهِيمُ لَعَلَّ مُسْلِمًا قَالَ وَثُوثِي أَكَلَهَا وَكَذًا وَجَدْتُ عِنْدَ  
عَمْرِئِ أَيْضًا وَلَا تُوثِي أَكَلَهَا كُلِّ حِينٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ فَوَقِعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ  
وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَشْكَلَانِ فَكْرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا فَقَالَ  
عُمَرُ لَأَنْ تَكُونَ قَلْبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ  
عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الشَّيْطَانَ  
قَدْ آيَسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِشِ بَيْنَهُمْ  
وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا  
أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ  
ابْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ  
عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ فَيَبْعَثُ  
سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ  
الْمَلَاءِ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَا أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا  
الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ إِبْلِيسَ  
يَضَعُ عَرْشَهُ عَلَى الْمَاءِ ثُمَّ يَبْعَثُ سَرَايَاهُ فَأَذَانُهُمْ مِنْهُ مِثْرَةٌ أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً  
يَجِيءُ أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ فَعَمَتْ كَذَا وَكَذَا فَيَقُولُ مَا صَنَعْتَ شَيْئًا قَالَ ثُمَّ يَجِيءُ  
أَحَدُهُمْ فَيَقُولُ مَا تَرَكْتُهُ حَتَّى فَرَّقْتُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْرَائِهِ قَالَ فَيُدْشِيهِ مِنْهُ  
وَيَقُولُ نَعَمْ أَنْتَ قَالَ الْأَعْمَشُ أَرَاهُ قَالَ فَيَلْتَزِمُهُ حَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ حَدَّثَنَا

قوله عليه السلام ان ابليس  
يضع عرشه على البحر الخ العرش  
هو سرير الملك ومعناه ان  
مركزه البحر ومنه يبعث  
سراياه في نواحي الارض  
اه نوري

قوله عليه السلام ان ابليس يضع عرشه على الماء وهي كون عرشه على الماء (الحسن)

الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَبْعَثُ الشَّيْطَانُ سَرَايَاهُ فَيَفْتِنُونَ النَّاسَ فَأَعْظَمُهُمْ عِنْدَهُ مَنْزِلَةٌ  
 أَعْظَمُهُمْ فِتْنَةً حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ اسْتَحَقُّ  
 أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ أَبِيهِ  
 عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ  
 إِلَّا وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِيبَهُ مِنَ الْجِنِّ قَالُوا وَإِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَإِيَّايَ إِلَّا أَنَّ اللَّهَ  
 أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَاسْتَمْتُ فَلَا يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِيانِ ابْنَ مَهْدِيٍّ) عَنْ سُفْيَانَ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ رُزَيْقٍ كِلَاهُمَا عَنْ مَنْصُورٍ بِإِسْنَادٍ  
 جَرِيرٍ مِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ سُفْيَانَ وَقَدْ وَكَّلَ بِهِ قَرِيبَهُ مِنَ الْجِنِّ  
 وَقَرِيبَهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو وَهَبٍ  
 أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قَسِيظٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا  
 لَيْلًا قَالَتْ فَوَزَّتْ عَلَيَّ فَجَاءَ فَرَأَى مَا أَصْنَعُ فَقَالَ مَا لَكَ يَا عَائِشَةُ أَغْرَبْتِ قَعْلَتِ  
 وَمَالِي لَا يَغَارُ مِثْلِي عَلَى مِثْلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقَدْ جَاءَكَ  
 شَيْطَانُكَ قَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْهِيَ شَيْطَانُ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ وَمَعَ كُلِّ إِنْسَانٍ قَالَ نَعَمْ  
 قُلْتُ وَمَعَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ نَعَمْ وَلَكِنْ رَبِّي أَعَانَنِي عَلَيْهِ حَتَّى اسْتَمْتُ حَدَّثَنَا  
 قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ بُشَيْرِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ حَمَلُهُ قَالَ رَجُلٌ  
 وَلَا إِيَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا إِيَّايَ إِلَّا أَنْ يَسْتَعِينَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ وَلَكِنْ  
 سَدِّدُوا وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدِّيقِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ

وكله لله به قريبه

قوله عليه السلام الاول  
 وكل به اي فوض قال في  
 المصباح وكلت الامر اليه  
 وكلا من باب وعد ووكولا  
 فوضته اليه واكتفيت  
 به اه

قوله عليه السلام اما في عليه  
 فاسلم الخ قال النووي فاسلم  
 برفع الميم وفتحها وهما  
 روايتان مشهورتان فمن رفع  
 قال معناه اسلم اذامن شره  
 وفتنته ومن فتح قال ان القرن  
 اسلم من الاسلام وصار مؤمنا  
 لا يامرني الا بخير اه

قوله عليه السلام لن ينجي  
 احدا منكم عمله الخ قال  
 النووي في غلامه هذه  
 الاحاديث دلالة لاهل الحق  
 انه لا يستحق احد الثواب  
 والجنة بطاعته واما قوله تعالى  
 اه دخل الجنة بما كنتم تعملون  
 وتلك الجنة التي اوردتموها  
 بما كنتم تعملون ومحورها  
 من الايات الدالة على ان  
 الامل يدخل بها الجنة  
 فلا يعارض هذه الاحاديث  
 بل معنى الايات ان دخول  
 الجنة بسبب ثم التوفيق  
 للاعمال والهداية للاصلاح  
 لهما وقبولها برحمة الله وقضيه  
 اه ول المبارق ان الاية  
 تدل على سببية العمل  
 والمثني في الحديث عليه  
 وايضا فلا منافاة بينهما اه

قوله عليه السلام الان  
 يتقدم في قول النووي معناه  
 يلدنيا ويغمدى جهادته  
 اهدت السيف وهدته اذا  
 جعلته في هداه وسترته به اه  
 يستعمل ان يكون الاستثناء  
 منقطع الان نعم الله رحمة  
 ليس من جنس عمل الصيد  
 لغناه لكن نعم الله  
 اياى برحمته يدخل الجنة

باب

لن يدخل احد الجنة  
 بعمله بل برحمة الله  
 تعالى  
 ويصور ان يكون متصلا  
 وقد مر المستثنى منه لغناه  
 لا يدخل احدا منكم عمل الجنة  
 مقارنا حتى الاستثناء  
 اياى برحمته وليس المراد منه  
 توهين امر العمل بل في  
 الاعتزاز به كما في المبارق  
 والله الم



أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ بِرَحْمَةِ  
 مِنْهُ وَفَضْلِ وَلَمْ يَذْكُرْ وَلَسِيكِنْ سَدَّدُوا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَمَاءُ  
 (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يُدْخِلُهُ عَمَلُهُ الْجَنَّةَ فَقِيلَ وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا  
 أَنْ يَتَّعَمِدَنِي رَبِّي بِرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ ابْنِ  
 عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ  
 مِنْكُمْ يُجِبُّهُ عَمَلُهُ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ  
 بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ • وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ بِيَدِهِ هَكَذَا وَأَشَارَ عَلَى رَأْسِهِ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ  
 يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ  
 سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ أَحَدٌ  
 يُجِبُّهُ عَمَلُهُ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ  
 بِرَحْمَةٍ وَرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو عُبَادَةَ يُحْيَى بْنُ عَبْدِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ  
 ابْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُدْخِلَ أَحَدًا مِنْكُمْ  
 عَمَلُهُ الْجَنَّةَ قَالُوا وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ مِنْهُ  
 بِفَضْلِ وَرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ  
 أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَارِبُوا  
 وَسَدِّدُوا وَأَعْلَمُوا أَنَّهُ لَنْ يَجُوزَ أَحَدٌ مِنْكُمْ بِعَمَلِهِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْتَ  
 قَالَ وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَّعَمِدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ وَفَضْلِ وَرَحْمَةٍ حَدَّثَنَا  
 أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مِثْلَهُ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْأَعْمَشِ بِالْإِسْنَادَيْنِ

قوله عليه السلام بل من  
 احد يدخله عمله الجنة الخ  
 قال النبي قيل كيف الجمع  
 بينه وبين قوله وتلك  
 الجنة التي اوردتموها  
 بما كنتم تعملون واجاب  
 ابن بطال بما ملخصه ان  
 الآية تحمل على ان الجنة  
 تلك المنازل فيها بالاعمال  
 وان درجات الجنة متفاوتة  
 بسبب تفاوت الاعمال ويحصل  
 الحديث على دخول الجنة  
 والخلود فيها ثم اورد على  
 هذا الجواب قوله تعالى  
 سلام عليكم ادخلوا الجنة  
 بما كنتم تعملون فصرح بان  
 دخول الجنة ايضا بالاعمال  
 واجاب بانه لفظ يحمل بينه  
 الحديث والتقدير ادخلوا  
 منازل الجنة وقصورها  
 بما كنتم تعملون اه

قوله عليه السلام قاربوا  
 وسددوا الخ اي اطلبوا  
 السداد واعلموا وان  
 هجرت عنه قاربوا اي  
 القربان والسداد انصواب  
 وهو بين الاطراف والتوسط  
 فلا تفلوا ولا تقصروا اه  
 نووي



جميعاً كرواية ابن عمير حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قالاً حدثنا  
 أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه  
 وسلم بمثله وزاد وأبشروا حدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن أعين  
 حدثنا معقل عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم  
 يقول لا يدخل أحداً منكم عملة الجنة ولا يجبره من النار ولا أنا إلا برحمة  
 من الله وحدثنا إلهق بن إبراهيم أخبرنا عبد العزيز بن محمد أخبرنا موسى  
 ابن عقبة ح وحدثني محمد بن حاتم (واللفظ له) حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا  
 موسى بن عقبة قال سمعت أبا سلمة بن عبد الرحمن بن عوف يحدث عن عائشة  
 زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت تقول قال رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم سيدوا وقاربوا وأبشروا فإنه من يدخل الجنة أحداً عمله قالوا  
 ولأنت يا رسول الله قال ولا أنا إلا أن يتغمدني الله منه برحمة وأعلموا  
 أن أحب العمل إلى الله أدومه وإن قل وحدثنا حسن الحلواني حدثنا  
 يعقوب بن إبراهيم بن سعد حدثنا عبد العزيز بن المطيب عن موسى  
 ابن عقبة بهذا الإسناد ولم يذكر وأبشروا وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا  
 أبو عوانة عن زياد بن علاقة عن المنيرة بن شعبة أن النبي صلى الله عليه  
 وسلم صلى حتى أتتفخت قدماه فقبل له أتكف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم  
 من ذنبك وما تأخر فقال أفلا أكون عبداً شكوراً حدثنا أبو بكر بن أبي  
 شيبة وابن عمير قالاً حدثنا سفيان عن زياد بن علاقة سمع المنيرة بن شعبة  
 يقول قام النبي صلى الله عليه وسلم حتى ودمت قدماه قالوا قد غفر الله لك  
 ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبداً شكوراً حدثنا هرثون  
 ابن معروف وهرثون بن سعيد الأيلي قالاً حدثنا ابن وهب أخبرني أبو صخر

الارحمة الله غفر

بج حكا كبري كبري قال أفلا أكون غفر

قوله عليه السلام سيدوا  
 معناه الصواب وقال الكرماني  
 القسدي بالمهملة من السداد  
 وهو القصد من القول  
 والعمل واختيار الصواب  
 عندما (وقاربوا) أي لا  
 تفرطوا فتجهدوا أنفسكم  
 في العبادة لئلا يفضي بكم  
 ذلك إلى الملل فتتركوا  
 العمل فتفرطوا وقال  
 الكرماني أي لا تبلغوا الغاية  
 بل تقربوا منها أي  
 قوله قالوا ولأنت يا رسول  
 الله الخ توهموا أنه لعظيم  
 معرفته بالله تعالى وكثرة  
 عبادته يحبه فأجابهم بقوله  
 ولا أنا فسوى بينهم وبينه  
 في ذلك المعنى اه سنوسي

قوله عليه السلام وأعلموا  
 أن أحب العمل إلى الله  
 إلى ما تقدم لأن مع القصد  
 يدوم العمل فيكثر الثواب  
 ومع القلق يقع الملل فينقطع

باب

استحسان الاعمال  
 والاجتهاد في العبادة  
 الثواب كما قال في الآخر  
 ان الله لا يعمل حتى تعلموا  
 اه اي

قوله عليه السلام ادومه  
 وان قل اي العمل الذي  
 يرتب صاحبه عليه وان  
 قل لا فصول الأزمات به وهو  
 غير مقدور والله اعلم

قوله عليه السلام أفلا  
 أكون عبداً شكوراً اي  
 على ما أتم الله علي من  
 هذا الفضل العظيم الذي  
 اختصت به كذا في العيني

قولها حتى تغفر رجلاه  
اصله تنظر حذف احدى  
الثانين بمعنى تشقق راحة  
اعلم  
قوله عليه السلام افلا  
اكون عبدا شكورا قال  
القاضي الشكر معرفة  
بمهم

باب

الاقتصاد في الموعظة  
احسان الحسن والتحدث  
به وسبب المجازاة على  
فعل الجليل شكرا لانها  
تضمن الثناء عليه وشكر  
العبد لله تعالى اعترافه  
بنعمه وثناؤه عليه وتمام  
مواظبه على طاعته واما  
شكر الله تعالى الفاعل بعباده  
لمجازاته الا هم عليها  
وتضعيف ثوابها الخ نوى

قوله عليه السلام حلت  
الجنة بالمكارة اي احاطت  
بنواحيها جمع مكروهة وهي  
ما تكره المرء ويشق عليه  
من القيام بحق العبادة  
على وجهها اه مناروى  
قل العلماء هذا من بديع  
الكلام وفضيحه وجوامع  
التي ارتبها على الله عليه  
وسلم من التثليل الحسن  
ومعناه لا يرسل الجنة  
الابارتكاب المكارة وكذلك  
هي مجزية بها من تلك  
الحجاب وصل الى المحبوب  
فهذا حجاب الجنة باقتحام  
المكارة فانما المكارة فيدخل  
فيها الاجتهاد في العبادات  
والمواظبة عليها والصبر  
على مشاقها وكظم الفيظ  
والعفو والتم والصدقة  
والاحسان الى المسكين والصبر  
عن الشهوات ونحو ذلك  
كذا في الشرح

كتاب الجنة

وصفة نعمها

وأهلها



عَنْ ابْنِ قَسِيطٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى قَامَ حَتَّى تَقَطَّرَ رِجْلَاهُ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَصْنَعُ هَذَا وَقَدْ غُفِرَ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ فَقَالَ يَا عَائِشَةُ أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ بَابِ عَبْدِ اللَّهِ نَنْتَظِرُهُ فَرَبَّنَا يَزِيدُ بِنُ مَعَاوِيَةَ النَّخِي فَمَلْنَا أَعْلَى بِمَكَانِنَا فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ خَرَجَ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ فَقَالَ إِنِّي أَخْبَرْتُ بِمَكَانِكُمْ فَمَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَخْرُجَ إِلَيْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْوَلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشَجُّ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ ح وَحَدَّثَنَا مُجَابُّ بْنُ الْحَارِثِ التَّمِيمِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ مُسَهَّرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَعَلِيُّ بْنُ حُشْرَمٍ قَالَا أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ مُجَابُّ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ ابْنِ مُسَهَّرٍ قَالَ الْأَعْمَشُ وَحَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ مُرَّةَ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ مِثْلَهُ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَسْعُودِ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ عِيَّاضٍ عَنْ مَسْعُودٍ عَنْ شَقِيقِ أَبِي وَائِلٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُذَكِّرُنَا كُلَّ يَوْمٍ خَمِيسٍ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّا نَحِبُّكَ وَنَشْهِيهِ وَتَوَدِدُنَا أَنْتَ حَدَّثَنَا كُلَّ يَوْمٍ فَقَالَ مَا يَمْنَعُنِي أَنْ أَحَدِّثْكُمْ إِلَّا كَرَاهِيَةٌ أَنْ أَمْلِكُمْ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْوَلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ وَحَمِيدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُفَّتِ الْجَنَّةُ

بِالْمَكَارِهِ وَخَفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ  
 حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْعَثِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ زُهَيْرُ  
 حَدَّثَنَا وَقَالَ سَعِيدٌ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَعَدَدْتُ لِإِبْرَادِي الصَّالِحِينَ  
 مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ مِصْدَاقُ ذَلِكَ  
 فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ  
 حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ  
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 أَعَدَدْتُ لِإِبْرَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ  
 ذُخْرًا بَلَّةً مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرَيْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو مَأْوِيَةَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ  
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ اللَّهُ  
 عَزَّ وَجَلَّ أَعَدَدْتُ لِإِبْرَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ  
 عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ذُخْرًا بَلَّةً مَا أَطْلَعَكُمْ اللَّهُ عَلَيْهِ ثُمَّ قَرَأَ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ  
 مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ وَهُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ قَالَا  
 حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنِي أَبُو صَخْرٍ أَنَّ أَبَا حَازِمٍ حَدَّثَهُ قَالَ سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ  
 سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ يَقُولُ شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَجْلِسًا وَصَفَ  
 فِيهِ الْجَنَّةَ حَتَّى أَتَى ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَدِيثِهِ فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ  
 رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ثُمَّ أَقْرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ تَجَافَى  
 جُؤْبَهُمْ عَنِ الْمُضَاجِعِ يَدْمُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُشْفِقُونَ

قوله عليه السلام وحفت النار بالشهوات ذل المناوي  
 وهي كل ما يوافق النفس  
 ويلايها وتدعو اليه اه  
 ذل النووي فالظاهر انها  
 الشهوات المحرمة كالخمر  
 والزنا والنظر الى الاجنبية  
 والفحشاء واستعمال الملاهي  
 ونحو ذلك واما الشهوات  
 المباحة فلا تدخل في هذه  
 لكن يكره الاستمرار منها  
 بحافة ان يجر الى المحرمة  
 او يقسي القلب او يشغل  
 عن الطاعة او يهوج الى  
 الاعتناء بمحصل لذنيا  
 للمعروف لئلا يهون ذلك اه

قوله تعالى ما لا عين رأت ما عاينا  
 اما موصولة او موصوفة  
 وعين وقعت في سياق اني  
 فاذا لا استغراق والمعنى ما  
 رأت العيون كانهن ولا عين  
 واحدة ممن والاسلوب من  
 باب قوله تعالى ما لظالمين  
 من عذاب ولا شفيع يطاع  
 فيحمل على نفي الرؤية  
 والعين مما او نفي الرؤية  
 فحسب اي لرؤية ولا عين  
 او لرؤية وعلى لاول الغرض  
 منه اني العين وانما ضمت  
 اليه الرؤية ليؤذن بان انتفاء  
 للموصوف امر محقق لانواع  
 فيه وبلغ في تحققة ان ان  
 صار كالشاهد على نفي الصفة  
 وعكسه اه عين

قوله عليه السلام بل ما اطلعكم  
 قال في النهاية بله من اساء  
 الافعال بمعنى دفع وارتفع  
 تقول بله زيدا ولقد يوضع  
 موضع المصدر ويضاف فيقال  
 بله زيد اي ترك زيد اه وعلى  
 التقديرين يجوز ان يكون  
 لفظ ما منصوب اهل وجروده  
 قال النووي ومعناها  
 دفع عنك ما اطلعكم عليه  
 فالذي لم يطلعكم عليه اعظم  
 وكانه اضرب عنه استقلاله  
 في جنب ما لم يطلع عليه وقيل  
 معناها غير وقيل كيف اه  
 وفي القاموس بله على وزن  
 كيف وفتحته بناء

قوله تعالى فلا تعلم نفس  
 ما اخفي لهم من قرة اعين قال  
 الزمخشري لا تعلم النفوس  
 كلهن ولا نفس واحدة ممن  
 لاملك مقرب ولا يحصل  
 اي نوع عظيم من القواب  
 اخرى لاوتلك و اخفاء  
 عن جميع خلقاته لا يعلمه  
 الا هو مما تارة يهونهم ولا  
 خبره على هذه العدة ولا  
 مطمح واما اه

قوله عليه السلام ذخرًا بل ما اطلعكم الله عليه

~~~~~

باب

ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها قوله عليه السلام ان في الجنة لشجرة الخ قال العلماء والمراد بظلها كظلها ودراما وهو ما يستر اقصانها اه ثوروي (في ظلها) اي راحتها ودراما ولعبيها اه ثوروي

قوله عليه السلام الجواد بالتخفيف اي العالق او السابق الجيد (المضمر) قلنا القسطلاني بالتشديد اي الذي يعلق حق يسر ثم يرد الى القوت وذلك في اربعين ليلة اه وروى المناوي الذي قل عليه تدريجا ليشهد عنده اه

~~~~~

باب

احلال الرضوان على اهل الجنة فلا يسخط عليهم ابدا قوله تعالى انما ارسلناك رسلنا بالحق فلا يسخطونك والما قال فلا يسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا يسخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحية افضل من الجسدية اه مبارك

قوله تعالى اهل الجنة من خلقك اي الذين لم يدخلهم الجنة من مناوي قوله تعالى اهل عليكم الخ اي اتزل عليكم رضائي فلا يسخطونك والما قال فلا يسخط لان السخط موجب مخالفة الاوامر والنواهي ولا تكليف في الجنة فلا يسخط وفي الحديث دلالة على ان السعادات الروحية افضل من الجسدية اه مبارك

باب

ترائي اهل الجنة اهل الفرد كما يرى الكوكب في السماء

فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٥٤﴾ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ كَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاِكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمُفِرَّةُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَائِمِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ وَزَادَ لَا يَقْطَعُهَا حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ أَخْبَرَنَا الْخَزْرَوِيُّ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ كَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاِكِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ عَامٍ لَا يَقْطَعُهَا قَالَ أَبُو حَازِمٍ فَحَدَّثْتُ بِهِ الشُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ الزُّرَقِيُّ فَقَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ فِي الْجَنَّةِ شَجَرَةً يَسِيرُ الرَّاِكِبُ الْجَوَادِ الْمُضْمَرَّ الشَّرِيعَ مِائَةَ عَامٍ مَا يَقْطَعُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ ح وَحَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَيْبٍ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ فَيَقُولُونَ لَيْتَكَ رَبَّنَا وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ فَيَقُولُ هَلْ رَضِيتُمْ فَيَقُولُونَ وَمَا لَنَا لَا نَرْضَى يَا رَبِّ وَقَدْ أَعْطَيْتَنَا مَا لَمْ تُعْطِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ فَيَقُولُ أَلَا أُعْطَيْتُمْ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُونَ يَا رَبِّ وَآيُ شَيْءٍ أَفْضَلُ مِنْ ذَلِكَ فَيَقُولُ أَجَلُ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا اسْخَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَدَنِيَّ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ لَيَتَرَاءَوْنَ الشَّرَفَةَ

(في الجنة)



فِي الْجَنَّةِ كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ فِي السَّمَاءِ قَالَ فَحَدَّثْتُ بِذَلِكَ الشَّعْمَانَ بْنَ أَبِي  
 عِيَّاشٍ فَقَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ  
 فِي الْأُفُقِ الشَّرْقِيِّ أَوْ الْغَرْبِيِّ وَحَدَّثَنَا هِاشِمُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْخَزُومِيُّ  
 حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بِإِسْنَادَيْنِ جَمِيعاً نَحْوَ حَدِيثِ يَعْقُوبَ حَدَّثَنِي  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَالِدٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ حَدَّثَنَا مَالِكُ ح وَحَدَّثَنِي  
 هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْبِيُّ (وَاللَّهُمَّ لَهُ) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي مَالِكُ  
 ابْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ أَهْلَ الْجَنَّةِ كَيْتَرَاءُونَ أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ  
 فَوْقِهِمْ كَمَا تَرَاءُونَ الْكَوْكَبَ الدُّرِّيَّ الْغَابِرَ مِنَ الْأُفُقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ  
 لَتَمَاضِي مَا بَيْنَهُمْ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ  
 قَالَ بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ رَجُلٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ **حَدَّثَنَا**  
**قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ** حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مِنْ أَشَدِّ أُمَّتِي لِي حُبًّا نَاسٌ  
 يَكُونُونَ بَعْدِي يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ رَأَى أَبِي بَاهِلِهِ وَمَالِهِ **حَدَّثَنَا أَبُو عُمَيْرٍ** سَمِعْتُ  
 عَبْدَ الْجُبَّارِ الْبَصْرِيَّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي حَسْبٍ عَنْ مَالِكِ  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنْ فِي الْجَنَّةِ لَسُوقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ  
 فَتَهْبُ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَمُوتُ فِي وُجُوهِهِمْ وَثِيَابِهِمْ فَيَرْدَادُونَ حُسْنًا وَبِجَالًا  
 فَيَرْتَمُونَ إِلَى أَهْلِهِمْ وَقَدِ ارْتَدَّادُوا حُسْنًا وَبِجَالًا فَيَقُولُ لَهُمْ أَهْلُهُمْ وَاللَّهِ  
 أَمَدًا زِدْكُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَبِجَالًا فَيَقُولُونَ وَأَنْتُمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَرَدْتُمْ بَعْدَنَا  
 حُسْنًا وَبِجَالًا **حَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ جَمِيعاً  
 عَنْ ابْنِ عُثَيْمَةَ (وَاللَّهُمَّ لِيَمَقُوبَ) قَالَا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْمَةَ أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ عَنْ

قوله عليه السلام ان الكوكب الدرري... قوله في الافق الشرقي او الغربي... قوله عليه السلام ان الكوكب الدرري... قوله في سوق الجنة وما ينالون... قوله عليه السلام ان في الجنة لسوقا الخ قال في المبرق وهو معروف يذكر في الحديث والتأنيث الفصح والراديه هنا جمع يجمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر واخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ اه

قوله عليه السلام الكوكب الدرري والكوكب العظيم قيل سمى دريا لبياضه كالدر وقيل لاضائه وقيل لشبهه بالدر في كونه ارفع من باقي النجوم كالدر فانه ارفع الجواهر اه نووي  
 قوله في الافق الشرقي او الغربي يضم الغاء وسكونها ناحية السها وخمس المشرق والغربي لان الكوكب حين الطلوع والغروب يبعد عن العين ويظهر صغيرا بعده اه سنوسي  
 قوله عليه السلام الغابر من لا يقال الثوروي ومعنى الغابر الذهاب الماشي اي الذي تدمى بالغروب وبعد عن العيون اه  
 قوله عليه السلام بلى والذي نفسي بيده رجال اي يبلغها غيرهم هم رجال عظماء في الرتبة وكلام في الرجولية فتدوينه للتعظيم وانما قرن القسم ببلوغ غيرهم لما في رسول المؤمنين بمنزل الانبياء من استبعاد السامعين كذا في ابن ملك

**باب**

فيمن يود رؤية النبي صلى الله عليه وسلم باهله وماله

**باب**

في سوق الجنة وما ينالون فيها من النعيم والجمال  
 قوله عليه السلام ان في الجنة لسوقا الخ قال في المبرق وهو معروف يذكر في الحديث والتأنيث الفصح والراديه هنا جمع يجمع اهل الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بما لا عين رأت ولا اذن سمعت ولا خطر على قلب بشر واخذون ما يشتهون بلا شراء وهذا نوع من الالتذاذ اه

**باب**

اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وازواجهم



الرجال أكثر في الجنة أم النساء

مُحَمَّدٌ قَالَ إِثْمًا تَفَاخَرُوا وَإِثْمًا تَذَاكُرُوا الرِّجَالُ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ أَمْ النِّسَاءُ فَقَالَ  
 أَبُو هُرَيْرَةَ أَوْلَمْ يَقُلْ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ  
 الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّتِي تَلِيهَا عَلَى أَصْوَابِ كَوْكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ  
 لِكُلِّ أَمْرِي مِنْهُمْ رَوْجَتَانِ اثْنَتَانِ يُرَى مِخُّ سَوْقَيْهِمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ وَمَا  
 فِي الْجَنَّةِ أَعْرَبُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ  
 قَالَ اخْتَصَمَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ أَيُّهُمْ فِي الْجَنَّةِ أَكْثَرُ فَسَأَلُوا أَبَا هُرَيْرَةَ فَقَالَ قَالَ  
 أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عَلِيَّةَ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ (يَعْنِي ابْنَ زِيَادٍ) عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ  
 ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ (وَاللَّهُ ظُ لِمُتَيْبَةَ) قَالَ حَدَّثَنَا  
 جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنَّ أَوَّلَ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ وَالَّذِينَ  
 يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوْكَبِ دُرِّي فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةٌ لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ  
 وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَسْتَقِيلُونَ أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ وَجَبَابِرُهُمْ  
 الْأَلْوَةُ وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ  
 أَبِيهِمْ آدَمُ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ  
 الْبَدْرِ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةٌ ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ  
 مَنَازِلُ لَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَمْتَحِطُونَ وَلَا يَتَزَقُونَ أَمْشَاطُهُمْ  
 الذَّهَبُ وَجَبَابِرُهُمُ الْأَلْوَةُ وَرَشْحُهُمُ الْمِسْكُ أَخْلَاقُهُمْ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ

قوله اولم يقل ابو القاسم  
 صلى الله عليه وسلم قال  
 القاسم احتج بها على  
 ان النساء اكثر وهو بين الخ  
 قال النووي قال القاسم  
 ظاهر هذا الحديث ان النساء  
 اكثر اهل الجنة وفي الحديث  
 الاخر انهم اكثر اهل النار  
 قال فيخرج من مجموع هذا  
 ان النساء اكثر ولد آدم  
 قال وهذا كله في الآدميات  
 والا فقد جاء الواحد من  
 اهل الجنة من الحور العمد  
 الكثير اه  
 قوله عليه السلام على صورة  
 القمر اي في كال الصفاء  
 وتعام النور لاني الاستدارة  
 والله اعلم قال في المرقاة ولعل  
 دخلها على صورة الشمس  
 غاصت بيننا عليه السلام  
 اه  
 قوله عليه السلام يرى مع  
 سوقها مع ساق اي مع  
 عظامهن

قوله ولا يمتخطون ولا يتغولون  
 اي ليس في لغتهم وانهم  
 من المياه الزائدة والمواد  
 الفاسدة فيحتاجوا الى  
 الحراجه لان الجنة مسكن  
 طيبة لطيبين فلا يلائمها  
 الاطعام والاشجاس اه مرعاة  
 قوله عليه السلام وجبابرهم  
 الالوة قال المصنف جمع جمرة  
 وهي البضرة سميت جمرة  
 لانها يوضع فيها الحجر  
 ليخرج به ما يوضع فيها  
 من البخور وجبابرهم مبتدأ  
 والالوة خبره ويظهر منه  
 نفس المورد لكن في الرواية  
 الثانية وقود جبابرهم الالوة  
 فعلى هذا يكون المضاد  
 هنا مخلوقا اه الالوة قال  
 الاصمعي ارادها فارسية  
 عبرت العود الهندي الذي  
 يتجره اه  
 قوله عليه السلام ثم هم  
 بعد ذلك منازل اي ذود  
 منازل والله اعلم

وسلم ان اول زمرة

(على)

وجعل واحد في الموضعين لان اول زمرة في

عَلَى طَوْلِ آبِهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَقَالَ  
 أَبُو كُرَيْبٍ عَلَى خُلُقِ رَجُلٍ وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَلَى صُورَةِ آبِهِمْ **حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا  
 مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا  
 وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلِجُ الْجَنَّةَ صُورُهُمْ عَلَى  
 صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَعَوَّطُونَ فِيهَا  
 آيَتُهُمْ وَأَمْشَاتُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَمَجَامِرُهُمْ مِنَ الْإِلَاقَةِ وَرَشْحُهُمْ  
 الْمِسْكُ وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مَخُّ سَاقِيهِمَا مِنْ وَرَائِ اللَّحْمِ  
 مِنَ الْحُسْنِ لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاعُضَ قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ يُسَجِّحُونَ اللَّهُ  
 بِكُرَّةٍ وَعَشِيًّا **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ( وَاللَّفْظُ  
 لِعُمَانِ ) قَالَ عُمَانُ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سَفْيَانَ  
 عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ  
 فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَشْفُلُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَعَوَّطُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ قَالُوا فَأَمَّا  
 بِالطَّعَامِ قَالَ جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا  
 يُلْهَمُونَ النَّفْسَ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو  
 مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ كَرَشْحِ الْمِسْكِ **وَحَدَّثَنَا** الْحَسَنُ  
 ابْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي غَاصِمٍ قَالَ حَسَنٌ حَدَّثَنَا أَبُو  
 غَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَتَعَوَّطُونَ  
 وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَبُولُونَ وَلَكِنْ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ جُشَاءٌ كَرَشْحِ الْمِسْكِ يُلْهَمُونَ  
 التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ قَالَ وَفِي حَدِيثِ حُجَّاجِ طَعَامُهُمْ ذَلِكَ

باب

في صفات الجنة واهلها  
وتسبيحهم فيها بكرة  
وعشية

قوله عليه السلام ولكل  
واحد منهم زوجتان من  
نساء الدنيا والثنية بالنظر  
الى ان اكل ما لكل واحد  
منهم زوجتان وقيل بالنظر  
الى قوله تعالى جنتان وعيمان  
فليتأمل اه قسطلاني

قوله من الحسن والصفاء  
البالغ ورقة البشرة ونعومة  
الاعضاء (قلب واحد) اي  
كقلب واحد (بكرة وعشية)  
اي مقدارها اذ لا بكرة  
تمة ولا عشية اذ لا طلوع ولا  
غروب يعلمون ذلك قيل  
بستارة تحت العرش اذا  
تشرعت يكون النهار لو كانوا  
في الدنيا واذا طويت يكون  
الليل لو كانوا فيها او المراد  
الديومة والله اعلم كما  
في القسطلاني وفي الرواية  
الآتية يلهمون بما يحيند  
لا حاجة لما ذكره

قوله قال جشاء يضم الجيم  
وهو تنفس المعدة من الامتلاء  
وقال شارح اي صوت مع ريح  
يخرج من الفم عند التسبيح  
القول التقدير هو جشاء  
اي نظيره والاشياء الجنة  
لا يكون مكروما بخلاف  
جشاء الدنيا (ورشح)  
اي عرق اه حرقاة

قوله عليه السلام كما يلهمون  
النفس قال الطبري هو ان  
التنفس من الضروريات  
للانسان ولا مشقة عليه  
ليه فكذلك ذكر الله تعالى  
على السنة اهل الجنة وسر  
ذلك ان قلوبهم قد تنورت  
بمعرفته وانشأهم برويته  
وامتلات قلوبهم بحبته  
ومن احب شيئا اكثر من  
ذكره قلت فهو تسبيح  
تنعم والتذاذ اه الى يعنى  
لا تكليف لان الجنة ليست  
داره وفي رواية في المشكاة  
كان يلهون بسيفه لخطاب

**وحدثني** سميد بن يحيى الأموي حدثني أبي حدثنا ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله غير أنه قال ويلهمون التسيح والتكبير كما يلهمون النفس **حدثني** زهير بن حرب حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أبي رافع عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من يدخل الجنة يشتم لا يبأس لا تبلى شبابه ولا يفنى شبابه **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم وعبد بن حميد (واللفظ لإسحاق) قالوا أخبرنا عبد الرزاق قال قال الثوري فحدثني أبو إسحاق أن الأعرس حدثه عن أبي سميد الخدري وأبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ينادي مناد إن لكم أن تصحوا فلا تسقموا أبدا وإن لكم أن تموتوا فلا تموتوا أبدا وإن لكم أن تشبوا فلا تهرموا أبدا وإن لكم أن تسقموا فلا تبئسوا أبدا فذلك قوله عز وجل ونودوا أن يلكم الجنة أورتموها بما كنتم تعملون **حدثنا** سميد بن منصور عن أبي قدامة (وهو الحارث بن عبيد) عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن للمؤمن في الجنة خيمة من لؤلؤة واحدة مجوفة طولها ستون ميلا للمؤمن فيها أهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا **حدثني** أبو عسان المسمعي حدثنا أبو عبد الصمد حدثنا أبو عمران الجوني عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في الجنة خيمة من لؤلؤة مجوفة عرضها ستون ميلا في كل زاوية منها أهل ما يرون الآخريين يطوف عليهم المؤمن **حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا يزيد بن هرون أخبرنا همام عن أبي عمران الجوني عن أبي بكر بن أبي موسى بن قيس عن أبيه عن النبي صلى الله عليه

قوله عليه السلام ينعم أي بفتح العين أي ينعم (ولا يبأس) يسكون الموحدة فالهزة لا توحه أي لا يفتقر ولا يتم قال الطيبي هو ناسيد

**باب**

في دوام نعم أهل الجنة وقوله تعالى ونودوا أن يلكم الجنة أورتموها بما كنتم تعملون

لقوله ينعم والاصل ان لا يجاء بالواو ولكن اراد به ان يقرر على الطرد والعكس كقوله تعالى لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون قلت وفي رواية الجامع لا يبأس بلا عطف اه مرقة والمعنى لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال والبأس والبؤس والبأساء والبؤساء بمعنى اه نوري

قوله عليه السلام ينادي مناد أي في الجنة وقيل

**باب**

في صفة خيام الجنة وما للمؤمنين فيها من الأهلين

أذاروها من بعيد قوله فلا تبئسوا وفي المشكاة فلا تبأسوا

قوله عليه السلام ان في الجنة خيمة هي بيت مراح من بيوت الأعراب اه نوري

قوله عليه السلام في كل زاوية أي جانب وناحية (ما يرون الآخريين) لبعدها وطول الطارها

وَسَلَّمَ قَالَ الْخَيْمَةُ دُرَّةٌ طُولُهَا فِي السَّمَاءِ سِتُّونَ مِثْلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا أَهْلٌ  
 لِلْمُؤْمِنِينَ لَا يَرَاهُمْ إِلَّا خَرُونُ ❀ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ  
 وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ وَعَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ  
 حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَيحَانُ  
 وَجِيحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنَّيْلُ كُلُّهُ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ ❀ حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ (يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي  
 عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَقْوَامٌ  
 أَقْبَدَتْهُمْ مِثْلُ أَقْبَدَةِ الطَّيْرِ ❀ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا بِهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلَقَ اللَّهُ عَصَا  
 وَجَلَّ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ طُولُهُ سِتُّونَ ذِرَاعًا فَلَمَّا خَلَقَهُ قَالَ أَذْهَبَ قَسِيمٌ عَلَى أَوْلِيكَ  
 النَّفَرِ وَهُمْ نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ فَاسْتَمِعَ مَا يُجِيبُونَكَ فَإِنَّمَا تَحِيَّتُكَ وَتَحِيَّةُ  
 ذُرِّيَّتِكَ قَالَ فَذَهَبَ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ  
 فَزَادُوهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ وَطُولُهُ سِتُّونَ  
 ذِرَاعًا قَلَمَ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ بَعْدَهُ حَتَّى الْآنَ ❀ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ  
 غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ خَالِدِ الْكَاهِلِيِّ عَنْ شَقِيقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُؤْتَى بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ  
 زِمَامٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ يَجْرُونَهَا ❀ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْفَرِّجِيُّ (يَعْنِي ابْنَ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحِزَامِيِّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقِدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ

باب ما في الدنيا من انهار الجنة

قوله عليه السلام كل من انهار الجنة قال القاضي يحتل من الجنة انها حقيقة ويدل عليه حديث الاسراء

باب يدخل الجنة اقوام اشدتهم مثل افئدة الطير فانه رآها تخرج من تحت صدره المنوى ويحتل انها كناية عن ان الايمان يتم ببلادها وان الاجسام المتعدية بها تصير الى الجنة اه

قوله حدثنا ابراهيم بن سعد حدثنا ابي عن ابى سلمة عن ابى هريرة قال المازني هكذا وقع هذا الاصل في طامة النسخ ووقع في بعضها حدثنا ابي عن الزهري عن ابى سلمة فزاد الزهري قال بعضهم والصواب ما عند ابن هانان وكذا خرج في دمشق وقال لا اعلم لسعد رواية عن الزهري اه ابي

قوله عليه السلام اشدتهم مثل افئدة الطير اى في الرقة والضماع وفي الخوف والهيبه والطير اكثر الحيوانات خوفا

باب في شدة حر نار جهنم وبعدهم هاوما تأخذ من المعدنين وكان المراد قوم غلب عليهم الخوف كاجاء عن جهات من السلف في شدة الخوف اولى التوكل والله اعلم كلما في الشرح

قوله عليه السلام آدم على صورته قال النووي وهذه الرواية ظاهرة في ان الضمير في صورته عائد الى آدم وان المراد انه خلق في صورته في الجنة هي صورته

اول نشأته على صورته التي كان عليها في الارض وتولى عليها وهي طوله ستون ذراعا ولم ينتقل اطوارا كذريته وكانت في الارض لم تتغير اه قوله عليه السلام سبعون الف زمام قال المازني لامانع من حمله على الحقيقة اه

ما يروى



قوله قالوا والله ان كانت ان هذه عذبة بقرينة اللام في تكافية

قوله اذ سمع وجبة اي سقطه يقال وجب الشيء سقط ومنه فلذا وجبت جنوبها اه اي

قوله عليه السلام تدرون ما هذا قال الطبري خوت لهم العادة في ان سمعوا ما نعه غيرهم اه

قوله عليه السلام هذا وقع في اسفلها اي هذا حجر وقع في قعرها

قوله عليه السلام ومنهم من تأخذ الى هجرته وهي معقد الازار والسراريل

قوله عليه السلام من تأخذ النار الى ترقرته قال في المرقاة بفتح اوله وضم قافه اي الى - لقه في الصباح لا يغم اوله وفي النهاية هي العظم الذي بين كفرة النحر والعاتق وهاترقتان من الجاتين ووزنها معلومة بالفتح وفي الحديث بيان تفاوت العقوبات في الضعف والشدة لان بعضا من الشخص يمتدح دون بعض ويؤيده قوله في الحديث السابق وهو متعل بنعلين يملئ منها دماحه اه قول النهاية ووزنها معلومة بالفتح يعنى بفتح التاء والواو مع فتحها وضم القاف كذا ضبطه في محيط المحيط

قوله مكان هجرته حقوقه الحقو موضع شد الازار وهو الخاصرة اه مصباحه

باب

النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء

قالوا والله ان كانت لكافية يا رسول الله قال فانها فضلت علينا يتسمة وستين جزا كلها مثل حرها حدثنا محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن همام بن منبه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثل حديث ابي الزناد غير انه قال كلهن مثل حرها حدثنا يحيى بن ايوب حدثنا خلف بن خليفة حدثنا يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ سمع وجبة فقال النبي صلى الله عليه وسلم تدرون ما هذا قال قلنا الله ورسوله اعلم قال هذا حجر رمي به في النار منذ سبعين خريفا فهو يهوي في النار الان حتى انتهى الى قعرها وحدثنا محمد بن عباد وابن ابي عمير قالوا حدثنا مروان عن يزيد بن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة بهذا الاسناد وقال هذا وقع في اسفلها فسمعتم وجبتها حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان بن عبد الرحمن قال قال قتادة سمعت ابا نصره يحدث عن سمرة انه سمع نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ان منهم من تأخذ النار الى كفتيه ومنهم من تأخذها الى حجزيه ومنهم من تأخذها الى عنقه حدثني عمرو بن زوارة اخبرنا عبد الوهاب (يعني ابن عطاء) عن سعيد عن قتادة قال سمعت ابا نصره يحدث عن سمرة بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال منهم من تأخذ النار الى كفتيه ومنهم من تأخذ النار الى ركبتيه ومنهم من تأخذ النار الى حجزيه ومنهم من تأخذ النار الى ترقرته حدثنا محمد بن المشي ومحمد بن بشار قالوا حدثنا روح حدثنا سعيد بهذا الاسناد وجعل مكان حجزيه حقاويه حدثنا ابن ابي عمير حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اخرجت النار والجنة فقالت هذو يدخلني الجبارون والمتكبرون وقالت هذو يدخلني الضعفاء

حدثنا محمد بن عباد



وَالْمَسَاكِينُ فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِهَيْدِهِ أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ وَرُبَّمَا قَالَ  
 أُصِيبُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ وَقَالَ لِهَيْدِهِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ  
 مِنْكُمْ مِائَةٌ مِنْهَا وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ حَدَّثَنِي وَزَقَّاهُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ  
 عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَحَاجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ  
 فَقَالَتِ النَّارُ أُوْرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ فَأَلِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا  
 ضِعْفَاءُ النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَهَجَزُهُمْ فَقَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ  
 مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ  
 مِنْكُمْ مِائَةٌ مِنْهَا فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي فَيَضَعُ قَدَمَهُ عَلَيْهَا فَتَقُولُ قَطِ قَطِ فَهِيَ تَلَاكُ  
 تَمْتَلِي وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو سُوَيْبَانَ  
 (يَعْنِي مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ) عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي سَبْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثُ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي  
 الزِّنَادِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَائِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ  
 هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ  
 مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحَاجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَقَالَتِ النَّارُ  
 أُوْرْتُ بِالْمُتَكَبِّرِينَ وَالْمُتَجَبِّرِينَ وَقَالَتِ الْجَنَّةُ فَأَلِي لَا يَدْخُلُنِي إِلَّا ضِعْفَاءُ  
 النَّاسِ وَسَقَطُهُمْ وَغَيْرُهُمْ قَالَ اللَّهُ لِلْجَنَّةِ إِنَّمَا أَنْتِ رَحْمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مَنْ  
 أَسَاءَ مِنْ عِبَادِي وَقَالَ لِلنَّارِ إِنَّمَا أَنْتِ عَذَابِي أُعَذِّبُ بِكَ مَنْ أَسَاءَ مِنْ  
 عِبَادِي وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمْ مِائَةٌ مِنْهَا فَأَمَّا النَّارُ فَلَا تَمْتَلِي حَتَّى يَضَعَ اللَّهُ  
 تَبَارَكَ وَتَعَالَى رِجْلَهُ تَقُولُ قَطِ قَطِ فَهِيَ تَلَاكُ تَمْتَلِي وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى  
 بَعْضٍ وَلَا يَطْلُمُ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ أَحَدًا وَأَمَّا الْجَنَّةُ فَإِنَّ اللَّهَ يُنْشِئُ لَهَا خَلْقًا وَحَدَّثَنَا  
 عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

قوله عليه السلام تعاجت  
 النار والجنة الخ قال النووي  
 هذا الحديث على ظاهره  
 وان الله تعالى جعل في  
 النار والجنة مميزاتا  
 به فتعاجتا ولا يلزم  
 من هذا ان يكون ذلك  
 التمييز فيما دائما اه

قوله عليه السلام وسقطهم  
 وهجزهم سقطهم بفتح السين  
 والقاف جمع ساقط وهو  
 نازل القدر وهو الذي  
 عبر عنه في الآخر بلا  
 يؤبه به واما هجزهم ففتح  
 العين والجم جمع ما جز  
 اي ما جز عن طلب الدنيا  
 والتمكن فيها اه سنوسي

قوله عليه السلام فيضع  
 قدمه قال الطبري الشبه  
 ما فيها فأويلان احدها انه  
 كناية عن اذلال النار  
 لما جاء انه تنهيط وتجييع  
 عنقاهل الكفار والعصاة  
 كما قال تعالى تكاد يميز من  
 الفلظ وتقول هل من  
 مزيد والثاني ان القدم  
 والرجل عبارة عن من  
 يتأخر دخول النار لان  
 اهلها يلقون فيها فوجا  
 فوجا اه باختصار

قوله عليه السلام ويروي  
 بعضها اي يجمع ويضم  
 بعضها الى بعض قال في  
 المصباح زويته ازوره  
 جمعته اجمته اه

قوله عليه السلام وسقطهم  
 وهجزهم يعين معجبة  
 مكسورة اي البه الغافلون  
 الذين ليس بهم خلق في  
 امور الدنيا كذا في النووي

قوله عليه السلام تقول  
 قط قط يقال بالسكون  
 وبالکسر منونا وغير  
 منون اي حساه سنوسي

وهي

الْحَدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فَذَكَرَ  
 نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى قَوْلِهِ وَلِيَكَلِمَكُمَا عَلَى مِلْؤُهَا وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ  
 مِنَ الزِّيَادَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ  
 قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَزَالُ  
 جَهَنَّمُ تَقُولُ هَلْ مِنْ مَرْيَدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدَمَهُ  
 قَوْلُ قَطِ قَطٍ وَعِرَّتِكَ وَيُرْوَى بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ الْأَمَّطِيُّ حَدَّثَنَا  
 قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ شَيْبَانَ **حَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ عَرَّ وَجَلَّ يَوْمَ  
 تَقُولُ لِيَهَنَّمُ هَلْ أَنْتَلَّاتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَرْيَدٍ فَأَخْبَرَنَا عَنْ سَعِيدٍ عَنْ  
 قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَا تَزَالُ جَهَنَّمُ  
 يُلْقَى فِيهَا وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَرْيَدٍ حَتَّى يَضَعَ رَبُّ الْعِزَّةِ قَدَمَهُ فَيَتَرَوَى  
 بَعْضُهَا إِلَى بَعْضٍ وَتَقُولُ قَطِ قَطِ بِعِرَّتِكَ وَكَرَمِكَ وَلَا يَزَالُ فِي الْجَنَّةِ فَضْلٌ  
 حَتَّى يُلْشِيَّ اللَّهُ لَهَا خَلْقًا فَيُسَكِّنُهُمْ فَضْلَ الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا جَمَادٌ (يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ) أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَبْقَى ثُمَّ يُلْشِيَّ اللَّهُ  
 تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَتَقَارَبَا  
 فِي اللَّفْظِ) قَالَ أَحَدُنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنِ أَبِي صَالِحٍ عَنِ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاءُ بِالْمَوْتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُ كَبَشُ أَمْلَحٍ  
 زَادَ أَبُو كُرَيْبٍ فَبُوقِفُ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَأَتَّفَقَا فِي بَاقِي الْحَدِيثِ فَيُقْتَلُ يَا أَهْلَ  
 الْجَنَّةِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا فَيُشْرِبُونَ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ

قوله عليه السلام فينزوي  
 بعضها الخ قال الطبري  
 أي تنقبض على من فيها  
 وتشتغل بمذابهم وتكف  
 عن سؤال هل من مريد  
 وقال أيضا جاء عن ابن  
 مسعود ما في النار بيت  
 ولا سلسلة ولا معلقة ولا  
 تابوت إلا وعليه اسم  
 صاحبه فكل واحد من  
 الخزنة ينتظر صاحبه الذي  
 عرف اسمه وصفته فإذا  
 استولى كل واحد منهم  
 ما امر به وما ينتظره  
 قالت الخزانة قط قط أي  
 حسبنا اكتفينا وحيثما  
 تنزوي جهنم على من فيها  
 أي تجتمع وتطبق اه أي

قوله عليه السلام فيشرشون  
 بالهمزة أي يرفعون رؤسهم  
 إلى المنادى اه نوري

فأخبرنا سعيد بن

قَالَ وَيُقَالُ يَا أَهْلَ النَّارِ هَلْ تَعْرِفُونَ هَذَا قَالَ فَيَشْرِي سُبُونٌ وَيَنْظُرُونَ وَيَقُولُونَ  
 نَعَمْ هَذَا الْمَوْتُ قَالَ فَيُؤَمَّرُ بِهِ فَيُذْبَحُ قَالَ ثُمَّ يُقَالُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ خُلُودٌ  
 فَلَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ خُلُودٌ فَلَا مَوْتَ قَالَ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ وَأَنْذَرَهُمْ يَوْمَ الْحَسْرَةِ إِذْ غَضِبَى الْأَمْرُ وَهُمْ فِي غَفْلَةٍ وَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ  
 وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا حَدَّثَنَا هُثَيْبُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ  
 عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أُدْخِلَ  
 أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ قِيلَ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ  
 أَبِي مُعَاوِيَةَ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فَذَلِكَ قَوْلُهُ عَرَّ وَجَلَّ وَلَمْ يَقُلْ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَذْكُرْ أَيْضًا وَأَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الدُّنْيَا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَلُوبَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ هُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ  
 حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَهُوَ ابْنُ إِسْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدِ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ  
 أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُدْخِلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ  
 وَيُدْخِلُ أَهْلَ النَّارِ النَّارَ ثُمَّ يَقُومُ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ فَيَقُولُ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ  
 وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ كُلُّ خَالِدٍ فِيهَا هُوَ فِيهِ حَدَّثَنَا هُرُونُ بْنُ سَعِيدٍ  
 الْأَيْبِيُّ وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى قَالََا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ  
 زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا صَارَ أَهْلُ الْجَنَّةِ إِلَى الْجَنَّةِ وَصَارَ أَهْلُ  
 النَّارِ إِلَى النَّارِ أَتَى بِالْمَوْتِ حَتَّى يُجْعَلَ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ثُمَّ يُذْبَحُ ثُمَّ يُنَادِي  
 مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ لَا مَوْتَ وَيَا أَهْلَ النَّارِ لَا مَوْتَ فَيَزْدَادُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فَرَحًا  
 إِلَى فَرَحِهِمْ وَيَزْدَادُ أَهْلَ النَّارِ حُزْنًا إِلَى حُزْنِهِمْ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ  
 حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ هُرُونِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

قوله عليه السلام اليوم  
 فذبح قال المازري الموت  
 عند أهل السنة عرض  
 بضاد الحياة وقال بعض  
 المعتزلة ليس يعرض بل  
 معناه عدم الحياة وهذا  
 خطأ لقوله تعالى خلق  
 الموت والحياة فأثبت الموت  
 مخلوقا وعلى المذهبين ليس  
 الموت بحسب في صورة كسب  
 أو غيره فيأول الحديث  
 على أن الله تعالى يخلق  
 هذا الجسم ثم يذبح مثالا  
 لأن الموت لا يطرا على أهل  
 الآخرة الخ نروي ونقل  
 القرطبي عن بعض الصوفية  
 أن الذي يذبحه يعني بن  
 ذكره عليه السلام بحضرة  
 النبي صلى الله عليه وسلم  
 إشارة إلى دوام الحياة وقيل  
 يذبحه جبريل عليه السلام  
 على باب الجنة اه هيب

قوله تعالى إذ قضى الأمر قال  
 في الكشاف فرغ من  
 الحساب وتصاهر القرطبان  
 إلى الجنة والنار وعن النبي  
 عليه السلام أنه سئل عنه  
 أي من قضاء الأمر قال حين  
 يذبح الكعبش والقرطبان  
 ينظران اه

أبي حازم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خرس الكافر  
 أو ناب الكافر مثل أحد وغلظ جلده مسيرة ثلاث حدثنا أبو كريب  
 وأحمد بن عمر الوكيعي قال حدثنا ابن فضيل عن أبيه عن أبي حازم عن أبي  
 هريرة يرفعه قال ما بين منكبي الكافر في النار مسيرة ثلاثة أيام للراكب  
 المسرع ولم يذكروا كريب في النار حدثنا عبيد الله بن معاذ العنبري حدثنا أبي  
 حدثنا شعبة حدثني معبد بن خالد أنه سمع حارثة بن وهب أنه سمع النبي صلى الله  
 عليه وسلم قال ألا أخبركم بأهل الجنة قالوا بلى قال صلى الله عليه وسلم كل  
 ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ثم قال ألا أخبركم بأهل النار قالوا بلى  
 قال كل عمل جواظ مستكبر وحدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر  
 حدثنا شعبة بهذا الإسناد بمثله غير أنه قال ألا أخبركم وحدثنا محمد بن  
 عبد الله بن عمير حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن معبد بن خالد قال سمعت حارثة  
 ابن وهب الخزازي يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أخبركم  
 بأهل الجنة كل ضعيف متضعف لو أقسم على الله لأبره ألا أخبركم بأهل  
 النار كل جواظ زيم مستكبر حدثني سويد بن سعيد حدثني حفص بن  
 ميسرة عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة أن رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم قال رب أشعث مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله  
 لأبره حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب قال حدثنا ابن عمير عن  
 هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن زمنة قال خطب رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فذكر الناقة وذكر الذي عقرها فقال إذ أنبعت أشقاها  
 أنبعت بهارجل عزير غارم منيع في رهطه مثل أبي زمنة ثم ذكر النساء  
 فوعظ فبهن ثم قال إلام يجلد أحدكم امرأة في رواية أبي بكر جلد الأمة

قوله عليه السلام خرس الكافر مثل أحد الخ وقوله ما بين منكبي الكافر الخ قال النووي هذا كله تكرره الخ في إيلايه وكل هذا مقدوره تعالى بحسب الايمان به لاخبار الصادق به اه قال القمطاني وعند احمد من حديث ابن عمر مرفوعا يعظم اهل النار في النار حتى ان بين شعبة اذن احدهم الى طاقه مسيرة سبعالة عام اه

قوله عليه السلام وكل ضعيف متضعف بطح العين وكسرهما المشهور اللتخ ومعناه يستضعفه الناس ويمتقرونه ويحجرون عليه لضعف حاله في الدنيا واماروا به الكسر لغتها متواضع متذل خامل واضع من نفسه قال القاضي وقد يكون الضعف هنا رقة القلوب ولينها واختابها للايمان والمراد ان اغلب اهل الجنة هؤلاء كما ان معظم اهل النار القسم الآخر وليس المراد الاستيغاب في الطرفين اه نووي

قوله عليه السلام لو أقسم على الله لأبره قيل معناه لو دعا لاجيب وليل لو حافظنا طمعا في اكرام الله تعالى له بابراره لأبره اه سنوسي

قوله عليه السلام كل عمل اي الجاني الشديد الخسومة (وجواظ) اي الجموع المتوع وليل كثير اللحم الختال في مشيته وقيل القصير البطين (زيم) فهو الذي في النسب المنسوق في القوم وليس منهم شبه بزئمة الشاة كما في الشراح

قوله عليه السلام رب أشعث اي آثار الرأس مقبرة قد اخذ فيه الجهد حتى اصابه الشعث وعلته القبرة (مدفوع بالأبواب) فلا يترك ان يلمح الباب فضلا ان يقعد معهم ويجلس بينهم اه مناوي

قوله عليه السلام رجل عزير طرم قال القاضي العادم الجري الخافق اه وفي النهاية طرم اي خبيث شرير قد هم بالظم والفتح والكسر والعرام القلة والقوة والفراسة اه

حدثنا

حدثنا



في آخر يومه

وَفِي رِوَايَةٍ أَبِي كُرَيْبٍ جَلَدَ الْعَبْدَ وَلَعَلَّهُ يُضَاجِعُهَا مِنْ آخِرِ يَوْمِهِ ثُمَّ وَعَظَهُمْ  
 فِي ضَعْفِهِمْ مِنَ الصَّرْطَةِ فَقَالَ إِيَّاكُمْ يَضْحَكُ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ حَدِيثِي  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ لُحْيٍ بِنِ قَسَمَةَ بْنِ خَيْدِ بْنِ أَحَا بِنِي  
 كَعْبٍ هُوَ لَأَيُّ يَجْرُ قُضْبُهُ فِي النَّارِ حَدِيثِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَحَسَنُ الْحُلُوَانِيُّ  
 وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ قَالَ عَبْدُ أَحْبَرَنِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ  
 الْمُسَيَّبِ يَقُولُ إِنَّ الْبَحْرَةَ الَّتِي يُنْتَعُ دَرُّهَا لِلطَّوَاغِيتِ فَلَا يَحْلُبُهَا أَحَدٌ مِنَ  
 النَّاسِ وَأَمَّا السَّائِبَةُ الَّتِي كَانُوا يُسَيِّبُونَهَا لِأَهْلِيهِمْ فَلَا يُحْمَلُ عَلَيْهَا شَيْءٌ وَقَالَ  
 ابْنُ الْمُسَيَّبِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَيْتُ عَمْرَو بْنَ  
 عَامِرِ الْخَزَاعِيِّ يَجْرُ قُضْبُهُ فِي النَّارِ وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السُّيُوبَ حَدِيثِي زُهَيْرُ  
 ابْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَيِّفَانِ مِنَ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرَهُمَا قَوْمٌ مَعَهُمْ سَيِّاطٌ كَأَذْنَابِ  
 الْبَقَرِ يَضْرِبُونَ بِهَا النَّاسَ وَنِسَاءٌ كَأَسْيَابِ عَارِيَاتٍ مُمِطَاتٍ مَا بِلَاتُ رُؤُسُهُنَّ  
 كَأَسْنِمَةِ الْبُحْتِ الْمَائِلَةِ لَا يَدْخُلْنَ الْجَنَّةَ وَلَا يَخْرُجْنَ مِنْهَا وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ  
 مِنْ مَسِيرَةِ كَذَا وَكَذَا حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ (يَعْنِي ابْنَ حُبَابٍ) حَدَّثَنَا  
 أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ  
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْشِكُ إِنْ طَالَتْ بِكَ مُدَّةٌ أَنْ تَرَى قَوْمًا فِي  
 أَيْدِيهِمْ مِثْلُ أَذْنَابِ الْبَقَرِ يَمْدُونَ فِي غَضَبِ اللَّهِ وَيَرْوَحُونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
 عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالُوا حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ  
 الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ قَالَ

قوله عليه السلام لمة بن  
 خندف قال الثوري خندف  
 هي اسم القبيلة فلا تصرف  
 واسمها ليل بنت عمران  
 ابن الجاه بن قضاة اه  
 (الخاني كعب) قال القاضي  
 كذا للسدي وعند ابن  
 ماهان ابني كعب لان كعبا  
 احد بطون بني خزاعة  
 وابنه اه

قوله عليه السلام يجر  
 قصبه القصب بالضم المي  
 وجمه قصاب وقيل القصب  
 اسم للامعاء كلها وقيل  
 هو ما كان اسفل البطن  
 من الامعاء (في النار)  
 لكونه استخرج من باطنه  
 بدعة جرحها الجريرة الى  
 قومه اه مناوي

قوله عليه السلام وكان  
 اول من سيب الخ اي  
 من عبادة الاصنام بمكة  
 وجعل ذلك ديناً وحملهم  
 على التقرب اليها بتسييب  
 السواكب اي ارسالها تذهب  
 كيف شاءت اه مناوي

قوله عليه السلام منفلان  
 من اهل النار لم ارها  
 قال الابي الطبري من المعنى  
 لم ارها في الدنيا ورأيتها  
 في النار او علمت انها  
 من اهل النار وعلى الاول  
 فانظر كيف يراها وها لم  
 يوجد بعد الا ان يكون  
 رأى مثالها اه

قوله عليه السلام قوم معهم  
 سياط (جمع سوط قيل هم  
 مختلجان والى الصرطة هذا  
 الحديث من معجزاته عليه  
 السلام فقد وقع ما الخبر  
 به (كاسيات) بنعمة الله او  
 من الثياب (عاريات) من  
 شكر النعمة او من فعل  
 الخبر او تكشف شيئا من  
 بدنها اظهارا لجمالها او  
 يلبس ثيابا رقاقا تصف ما  
 تحته (مطلات) عن طاعة  
 الله الخ كذا في الشرح

فلا يحلها احد

سبب السواكب



سَمِعْتُ أَبَاهُ رِزَةَ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ طَالَتْ بِكَ  
 مُدَّةٌ أَوْ شَكْتَ أَنْ تَرَى قَوْمًا يَتَقَدُّونَ فِي سَخَطِ اللَّهِ وَيَرُوحُونَ فِي لَعْنَتِهِ فِي أَيَدِيهِمْ  
 مِثْلُ أذْنَابِ الْبَقَرِ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ ح**  
**وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبِي وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا مُوسَى**  
**ابْنُ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمْ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي**  
**خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا**  
**إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا قَيْسُ قَالَ سَمِعْتُ مُسْتَوْرِدًا أَخِي بَنِي فِهْرِ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهِ مَا الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مِثْلُ مَا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ إِصْبَعَهُ**  
**هَذِهِ وَأَشَارَ يَحْيَى بِالسَّبَابَةِ فِي الْيَمِّ فَلْيَنْظُرْ بِمِ تَرْجِعُ وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا غَيْرَ**  
**يَحْيَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ ذَلِكَ وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ**  
**الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَادٍ أَخِي بَنِي فِهْرِ وَفِي حَدِيثِهِ أَيْضًا قَالَ وَأَشَارَ إِسْمَاعِيلُ بِالْإِبْهَامِ**  
**وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَنْبَرَةَ حَدَّثَنَا**  
**أَبْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْقَائِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ يَقُولُ يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ الْبُيُوتُ**  
**وَالرِّجَالُ جَمِيعًا يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَا عَائِشَةُ الْأَمْرُ**  
**أَشَدُّ مِنْ أَنْ يَنْظُرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ عُيَيْنَةَ****  
**قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ عَنْ حَاتِمِ بْنِ أَبِي صَنْبَرَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي**  
**حَدِيثِهِ غُرْلًا **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ****  
**إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ**  
**عُيَيْنَةَ عَنْ عُمَرَ وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**  
**يَنْحَطِبُ وَهُوَ يَقُولُ إِنَّكُمْ مَلَأْتُمُوهُ اللَّهُ مِشَاةَ حُفَاةِ عُرَاةٍ غُرْلًا وَلَمْ يَذْكُرْ زُهَيْرُ**

باب  
 فناء الدنيا وبيان الحشر  
 يوم القيامة

قوله عليه السلام فلينظر  
 بم يرجع معناه لا يعلق  
 بها كثير شيء من الماء  
 ومعنى الحديث ما الدنيا  
 بالنسبة الى الآخرة في  
 قصر مدتها وانه لذاتها  
 وقوام الآخرة وقوام لذاتها  
 ولعيبها الاكسبية الماء  
 الذي يعلق بالاصبع الى  
 بقى البحر اه نوري

قوله عليه السلام حفاة  
 الحافي حفاة جمع الحافي  
 حرا جمع الحمر وهو حمر  
 يحترق اي غير محترقين  
 والمزاد الله اعلم بحشرون  
 كما خلقوا لا شيء منهم  
 ولا ينقص منهم شيء بل  
 يتم لهم كل ما نقص منهم  
 قال الابي الاظهر ان مقام  
 التكرمة عدم حشر الانبياء  
 عليهم السلام كذلك فان  
 قلت قوله اول من يكسى  
 ابراهيم فالجواب انه يكسى  
 عند خروجه من القبر  
 قبل الحشر اه

ابراهيم وابن عمر وابن عباس

فِي حَدِيثِهِ يَخْطُبُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا  
 عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَحَدَّثَنَا  
 بَشَّارٌ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ أَحَدُنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ  
 الثُّعْمَانِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 خَطِيبًا بِمَوْعِظَةٍ فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ إِلَى اللَّهِ حُفَاءَ عُرَاءِ غُرْلٍ لَا كَمَا  
 بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نَعِيدُهُ وَعَدَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ الْأَوَّلُ الْخَلْقُ يُكْسَى  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمَ (عَلَيْهِ السَّلَامُ) الْأَوَّلُ سَيِّجَاءُ بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي فَيُؤْخَذُ  
 بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ فَأَقُولُ يَا رَبِّ اصْحَابِي فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا آخَذْتُمْ بَعْدَكَ فَأَقُولُ  
 كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَقَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ  
 الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ  
 فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ قَالَ فَيُقَالُ لِي إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَيَّ أَعْتَابِهِمْ مِنْذُ  
 فَارَقْتَهُمْ وَفِي حَدِيثٍ وَكَيْعٌ وَمُعَاذٍ فَيُقَالُ إِنَّكَ لَا تَدْرِي مَا آخَذْتُمْ بَعْدَكَ حَدَّثَنَا  
 زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ  
 جَمِيعًا حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا قَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ وَأَسَانٍ عَلَى  
 بَعِيرٍ وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَارْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ وَتُحْشَرُ بِقِيَّتِهِمُ النَّارُ  
 تَلَبَّتْ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ  
 اصْبَحُوا وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَعُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ قَالُوا أَحَدُنَا يَحْيَى (يَعْنُونَ ابْنَ سَعِيدٍ) عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي  
 نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ يَقْرَأُ النَّاسُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ  
 قَالَ يَقْرَأُ أَحَدُهُمْ فِي رَشِيحِهِ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ الْمُثَنَّى

قوله عليه السلام سيحاء  
 برجال من امتي الخ قال  
 الثوري قد سبق شرحه في  
 كتاب الطهارة وهذه  
 الرواية تأيد قول من قال هنا  
 المراد به الذين ارتدوا عن  
 الاسلام اه

قوله عليه السلام يحشر  
 الناس على ثلاث طرائق  
 قال القاضي اي ثلاث  
 فرق وانه كثر طرائق قددا  
 اي كثر فرقاً مختلفة الامراء  
 اه قال الثوري ذل العلماء  
 وهذا الحشر في آخر الدنيا  
 قبيل القيامة وقيل النسخ  
 في الصور يدل على قوله عليه  
 السلام وتحشر بقيتهم النار  
 تبين معهم الخ وهذا آخر  
 اشراط الساعة كما ذكر مسلم  
 بعد هذا في آيات الساعة  
 قال واخر ذلك ما يخرج من  
 قبر عدن ترحل الناس وفي  
 رواية تطرد الناس الى  
 حشرهم اه

قوله عليه السلام يقوم  
 احدهم في رشحه الخ قال  
 الطبري الفرق هو الزحام  
 ولدنو الشمس حتى تفلق  
 منها الرزس وحرارة الانفاس  
 وحرارة النار التي تحرق  
 بالحشر فترشح رطوبة  
 بدن كل احد فان قيل  
 يلزم ان يسبح الجميع فيه  
 سبحوا واحدا ولا يتفاضلون  
 في القدر قيل يزول هذا  
 الاستبعاد بان يخلق الله  
 تعالى في الارض القوت تحت  
 كل واحد ارتفاها بقدر عمله  
 فيرتفع الفرق بقدر ذلك

باب

في صفة يوم القيامة  
 اعاننا الله على احوالها  
 رجواب ثان وهو ان يحشر  
 الناس جماعات متفرقة  
 فيحشر من بلغ كعبه  
 في جهة ومن بلغ خلقه  
 في جهة وهكذا اه سنوسي

الشمس مشرورون

والسنة قال حين يقوم وفي نسخة حتى يقوم

قال يقوم الناس لم يذكر يوم حدثنا محمد بن اسحق المسيبي حدثنا انس  
 (يعني ابن عياض) ح وحدثني سويد بن سعيد حدثنا حفص بن ميسرة  
 كلاهما عن موسى بن عتبة ح وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا ابو خالد الاحمر  
 وعيسى بن يونس عن ابن عون ح وحدثني عبد الله بن جعفر بن يحيى حدثنا  
 معن حدثنا مالك ح وحدثني ابو نصر التمار حدثنا حماد بن سلمة عن ايوب ح  
 وحدثنا الحلواني وعبد بن حميد عن يعقوب بن ابراهيم بن سعيد حدثنا ابي عن  
 صالح كل هؤلاء عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى حديث  
 عبيد الله عن نافع غير ان في حديث موسى بن عتبة وصالح حتى يغيب احداهم  
 في رشيحه الى انصاف اذنيه حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز  
 (يعني ابن محمد) عن ثور عن ابي الفيث عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال ان العرق يوم القيامة يذهب في الارض سبعين باعا وانه  
 ليبلغ الى افواه الناس او الى اذانهم يشك ثور ايتهما قال حدثنا الحكم بن  
 موسى ابو صالح حدثنا يحيى بن حمزة عن عبد الرحمن بن جابر حدثني سليم  
 ابن عامر حدثني المقداد بن الاسود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 يقول تدنى الشمس يوم القيامة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل قال سليم  
 ابن عامر فوالله ما اذرى ما يعني بالميل امسافة الارض ام الميل الذي تكتحل  
 به العين قال فيكون الناس على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى  
 كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حنجرته ومنهم  
 من يلجمه العرق الجاما قال و اشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى فيه  
 حدثني ابو غسان المسمي ومحمد بن المثنى ومحمد بن بشار بن عثمان (واللفظ  
 لابي غسان وابن المثنى) قال حدثنا معاذ بن هشام حدثني ابي عن قتادة عن

قوله عليه السلام تدنى الشمس يوم القيامة قال الطبري تقربوا الميل مشترك بين المسافة من الارض والمرود الذي تكتحل به العين وذلك اشكل المرود على سليم بن عامر والاولى به ههنا معنى مسافة الارض لانها اذا كانت بينها وبين الرؤس مقدار المرود فهي متصلة بالرأس لقلة مقدار المرود اه الى

باب

الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار

أوائل التي تكمل

للمعزلة وانما المعنى كل  
ما يتلفع به ولم يلحقه  
بمحرمته سبب حلال اه  
والمراد بالحديث الكار ما  
حرموا على انفسهم من  
البحيرة واخراتها فانه  
لا يصير حراما بحرمهم  
اه اى

قوله تعالى حنفاء كلهم اى  
مسلمين وقيل طاهرين  
من المعاصى وقيل مستقيمين  
متبينين لقبول الهداية  
الخ نووى

قوله تعالى فاجتاتهم اى  
استخفواهم فذهبوا بهم  
وازارهم عما كانوا عليه  
وجالوا معهم فى الباطل  
اه نووى

قوله عليه السلام لقتهم  
عربهم الخ المقت اشد  
العقب وهذا النذر والمقت  
قبيل بعثة نبينا عليه  
السلام والمراد بقايا اهل  
الكتاب هم المتمسكون  
بدينهم الحق من غير  
تبديل

قوله تعالى انما بعثتك  
لابتليك اى لامتحانك بما  
يظهر منك من قيامك بما  
امرتك به من تبليغ الرسالة  
وغيره (وابتلى بك) اى  
من ارسلتك اليهم لخدم  
من آمن ومنهم من كفر  
الخ سنوسى

قوله تعالى كتابا لا يفلسه  
الماء قال القاضى كناية  
عن كونه محفوظا فى  
الصدور لا يتطرق اليه  
الذهاب ويحتمل الكناية  
عن تسجيل حفظه اه

قوله عليه السلام ان احرق  
قريشا ليس المراد حقيقة  
التحريق بل تعييضهم باسباع  
الحق (فيدعوه خبزة) اى  
مكسورة كالخبزة (نغزك)  
اى لعينك

قوله لكل ذى قرى ومسلم)  
قال القاضى قيدناه بخفض  
الميم عما اعلى ما قبله وفى  
رواية مسلم هفيف بالرفع  
وبحذف الواو اه

قوله عليه السلام لا ذبره  
ولا نفسية ولا ذبوية

مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ الْجُشَمِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ فِي حُطْبَتِهِ الْإِنِّ رَبِّي أَمَرَ فِي أَنْ أَعْلِمَكُمْ مَا جَهِلْتُمْ بِمَا عَلَّمَنِي يَوْمِي هَذَا كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا وَإِنِّي خَلَقْتُ عِبَادِي حُنَفَاءَ كُلَّهُمْ وَإِنَّهُمْ أَتَتْهُمُ الشَّيَاطِينُ فَاجْتَالَتْهُمُ عَنْ دِينِهِمْ وَحَرَمَتُ عَلَيْهِمْ مَا أَخَلَّتْ لَهُمْ وَأَمَرْتُهُمْ أَنْ يُشْرِكُوا بِي مَا لَمْ أَنْزِلْ بِهِ سُلْطَانًا وَإِنَّ اللَّهَ نَظَرَ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ فَجَعَلَهُمْ عَرَبِيَّةً وَعَجَمِيَّةً إِلَّا بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَقَالَ إِنَّمَا بَعَثْتُكَ لِابْتِلَاكِ وَأَبْتَلِي بِكَ وَأَنْزَلْتُ عَلَيْكَ كِتَابًا لَا يَفْسِلُهُ الْمَاءُ تَقْرُؤُهُ نَائِمًا وَيَقْطَازُ وَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَ فِي أَنْ أُحْرِقَ قُرَيْشًا فَقُلْتُ رَبِّ إِذَا يَتَلَعُوا رَأْسِي فَيَدْعُوهُ خُبْرَةٌ قَالَ اسْتَحْرِجْهُمْ كَمَا اسْتَحْرِجُوكَ وَأَعْرِضْهُمْ تُغْزِكَ وَأَنْفِقْ فَسَنْفِقَ عَلَيْكَ وَأَبْعَثْ جَيْشًا نَبَعَتْ خَمْسَةٌ مِثْلَهُ وَقَاتِلْ بَيْنَ أَطَاعِكَ مَنْ عَصَاكَ قَالَ وَأَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ دُوسُلَطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدِقٌ مُوَفَّقٌ وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقٌ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ وَعَقِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ قَالَ وَأَهْلُ النَّارِ خَمْسَةٌ الضَّعِيفُ الَّذِي لَا ذَبْرَ لَهُ الَّذِينَ هُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَفْتَعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا وَالْحَائِنُ الَّذِي لَا يَخْفَى لَهُ طَمَعٌ وَإِنْ دَقَّ الْإِخَانَهُ وَرَجُلٌ لَا يُضْبِحُ وَلَا يُمْسِي إِلَّا وَهُوَ يُحَادِثُكَ عَنْ أَهْلِكَ وَمَالِكَ وَذَكَرَ الْجُبْلَ أَوِ الْكُذِبَ وَالشَّنْظِيرَ الْفَجَّاشُ وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو عَسَّانٍ فِي حَدِيثِهِ وَأَنْفِقْ فَسَنْفِقَ عَلَيْكَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَتَرِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَذْكُرْ فِي حَدِيثِهِ كُلُّ مَالٍ نَحَلْتُهُ عَبْدًا حَلَالًا حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ صَاحِبِ الدَّسْتَوَائِي حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطَبَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِي آخِرِهِ قَالَ يَحْيَى قَالَ شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُطَرِّفًا فِي هَذَا الْحَدِيثِ

يقطانا غم  
كما اخبر جوك غم

اى لا عقل له يعنى هو القوم شعباء المقول ( لا يبنون اهلا ولا مالا ) اى لا يسعون فى تحصيل منفعة دنيوية  
( لا ينفق ) اى لا يظهر والحنفاء من الاشداد ( والشنظير ) الفجاش تفسيره



قوله فيكون ذلك يا ابا  
 عبد الله الخ ابو عبد الله  
 هو مطرف بن عبد الله  
 والاصل له قتادة وقوله  
 لقد ادرتكم في الجاهلية لعله  
 يريد اواخر امرهم وانار  
 الجاهلية والاطرف صغير  
 عن ادراك زمن الجاهلية  
 حقيقة وهو يقلل ان توري  
 قوله عليه السلام اذا مات  
 عرض عليه مقعده الخ  
 قال القاضي عرض المقعد  
 تنعيم للمؤمنين وتعذيب  
 للكافرين بماينة كل منهم  
 لما يصير اليه وانتظار ذلك  
 الى اليوم الموعود والمراد  
 بالمقعد منزله من الدارين  
 اه قال الطبري هذا العرض  
 على غير الشهداء واما

باب

عرض مقعد الميت  
 من الجنة أو النار عليه  
 واثبات عذاب القبر  
 والنموذ منه  
 الشهداء فارواحهم في  
 حواصل طير تسرح في  
 الجنة وتأكل من ثمرها  
 وذكر البكرة والعشي  
 انما هي بالنسبة الى الحي  
 واما الميت فلا يتصور في  
 حقه ذلك اه باختصار وفي  
 النورى الفرض من ذكر  
 هذه الاحاديث اثبات عذاب  
 القبر على مذهب اهل السنة  
 وقد تظاهرت به الاحاديث  
 الصحيحة عن النبي عليه  
 السلام من رواية جماعة من  
 الصحابة في مواطن كثيرة  
 ولا يمتنع في العقل ان يصيد الله  
 تعالى الحياة في جزء من الجسد  
 ويعذبه واذا لم يمنعه العقل  
 وورد الشرع به وجب قبوله  
 واعتقاده اه بادنى تصرف  
 والتفصيل فيه

قوله عليه السلام ان كان من  
 اهل الجنة فن اهل الجنة قال  
 العيني يعنى ان كان الميت من  
 اهل الجنة فمقعه من مقاعد  
 اهل الجنة يعرض عليه  
 وقال الطبري يجوز ان يكون  
 المعنى ان كان من اهل  
 الجنة فيبشر بما لا يكتنه  
 كتبه لان هذا المنزل الطليعة  
 تباشر السعادة الكبرى  
 لان الشرط والجزاء اذا  
 اتحد دل على القنامة اه

**وحدثني أبو عمار حسين بن حريث** حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مَطْرِ  
 حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ مَطْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخْبَرِ عَنْ عِيَاضِ بْنِ جَاهِرِ أَخِي بَنِي  
 مُجَاشِعٍ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ خَطِيبًا فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ  
 أَمَرَنِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ هِشَامٍ عَنْ قَتَادَةَ وَزَادَ فِيهِ وَإِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ  
 أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ وَلَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا فَكُلْتُ فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ  
 وَهُمْ فِيكُمْ تَبَعًا لَا يَتَّبِعُونَ أَهْلًا وَلَا مَالًا فَكُلْتُ فَيَكُونُ ذَلِكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ  
 قَالَ نَعَمْ وَاللَّهِ لَقَدْ أَدْرَكْتُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَرْمِي عَلَى الْحَيِّ  
 مَا بِهِ الْأَوْلَادُ تُهْمُ بِطَوُّهَا **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ  
 نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ  
 عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ  
 وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ  
 يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ  
 عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَاتَ الرَّجُلُ عُرِضَ عَلَيْهِ  
 مَقْعَدُهُ بِالْعَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَالْجَنَّةُ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ  
 فَالنَّارُ قَالَ ثُمَّ يُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ الَّذِي تُبْعَثُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ **حَدَّثَنَا**  
 يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ جَمِيعًا عَنْ ابْنِ عُليَّةَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا  
 ابْنُ عُليَّةَ قَالَ وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ وَلَمْ أَشْهَدْهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنْ  
 حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ قَالَ بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِ بَنِي النَّجَّارِ  
 عَلَى بَعْلَةٍ لَهُ وَنَحْنُ مَعَهُ إِذْ حَادَتْ بِهِ فَكَادَتْ تُلْقِيهِ وَإِذَا أَقْبَرُ سِتَّةٌ أَوْ خَمْسَةٌ  
 أَوْ أَرْبَعَةٌ قَالَ كَذَا كَانَ يَقُولُ الْجَرِيرِيُّ فَقَالَ مَنْ يَعْرِفُ أَصْحَابَ هَذِهِ الْأَقْبُرِ

( فقال )

قوله إذ حادته أي مالت وتحت عن الطريق ونحوه قال في المصباح حاد يحد حيدة ويوردنا يحيى ويحد اه



ان تدافنوا

فَقَالَ رَجُلٌ أَنَا قَالَ فَتَى مَاتَ هَوْلًا قَالَ مَا تَوَا فِي الْأَشْرَاكِ فَقَالَ إِنَّ  
 هَذِهِ الْأُمَّةُ تُبْتَلَى فِي قُبُورِهَا فَلَوْ لَا أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ  
 يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ الَّذِي أَسْمَعُ مِنْهُ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ  
 تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ فَقَالَ  
 تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ قَالَ تَعَوَّذُوا  
 بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتَنِ مَا ظَهَرَ  
 مِنْهَا وَمَا بَطَنَ قَالَ تَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ  
 فِتْنَةِ الدَّجَالِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَوْلَا  
 أَنْ لَا تَدَافِنُوا لَدَعَوْتُ اللَّهُ أَنْ يُسْمِعَكُمْ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ كُلُّهُمُ عَنْ  
 شُعْبَةَ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَأَبْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى الْقَطَّانِ (وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ  
 حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنِي عَوْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ  
 قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَسَمِعَ صَوْتًا  
 فَقَالَ يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ  
 حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ  
 نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ إِنَّهُ  
 لَيَسْمَعُ قَرَعَ نِعَالِهِمْ قَالَ يَأْتِيهِ مَلَكَانِ فَيَقْعِدَانِهِ فَيَقُولَانِ لَهُ مَا كُنْتَ تَقُولُ  
 فِي هَذَا الرَّجُلِ قَالَ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ فَيَقُولُ أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ قَالَ فَيُقَالُ

قوله عليه السلام ان هذه  
 الامة تبلى الخ اي تتعذب  
 والمراد به امتحان الملوك  
 للميت بقولهما من ربك  
 ومن جيبك (فلولا ان  
 لا تدافنوا) اصله تدافنوا  
 فحذف احدى التالين وق  
 الكلام حذف وهو لولا عذابة  
 ان لا تدافنوا وفي بعض  
 النسخ فلولا ان تدافنوا معناه  
 لولا ترك التدافن اه مبارك

قوله من عذاب القبر للفظه  
 من فيه لبيان الموصول المتأخر  
 وهو قوله (الذي اسمع منه)  
 ليس المعنى انهم لوسمعوا فلك  
 تركوا التدافن لثلا وصيب  
 موتاهم العذاب كارهه بعض  
 لان الخاطبين وهم الصحابة  
 كانوا علمين ان عذاب الله  
 لا يكون مردودا بعيلة بل  
 معناه انهم لوسمعوه لتركوا  
 دفنه استجابة به اولم  
 قدرتهم عليه لهشتم  
 وحيرتهم منه او يقال لتركوه  
 ولقا اقراره في الصغارى  
 البديدة حذرا من الغشبية  
 الملاحقة يوم اه مبارك  
 يادى تصرف

قوله عليه السلام ان العبد  
 اذا وضع في قبره قال لا ي  
 خرج القبر عرج الذ لبوالا  
 فالعريق ومن في الهلة ومن  
 ترك في بيت حتى صار له كالقبر  
 يسألون اه

قوله عليه السلام ليسمع  
 قرع نعالهم اي صوتها عند  
 الدوس لو كان حيا فانه  
 قبل ان يقعه الملك لاس  
 فيه (فيقعد انه) حقيقة بان  
 يوسع العبد حتى يقعد فيه  
 او يجاز عن الايقاظ والتنبية  
 باعادة الروح اليه اه مناوى  
 قال القاضي هذا مما يشكك به  
 من ينكر التعذيب ويقول  
 نحن لا نشاهده ونحن نقول  
 انه مختص بالمقبره من  
 المنبوذ وسفة العامة  
 حفية عن العيون وكذلك  
 غيره بالمطارق فلا يبعد  
 التوسيع له في قبره والعامة  
 والمجاورة اه

قوله عليه السلام له انظر الى مقعدك من النار قد ابدلك الله به مقعداً من الجنة قال نبي الله صلى الله عليه وسلم فتراها جميعاً قال قتادة وذكر لنا انه يفسح له في قبره سبعون ذراعاً ويملاً عليه خضراً الى يوم يبعثون وحدثنا محمد بن منهل الضرير حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سميد بن ابي عروبة عن قتادة عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع خفق نعالهم اذا انصرفوا حدثني عمرو بن زرارة اخبرنا عبد الوهاب (يحيى ابن عطاء) عن سميد عن قتادة عن انس بن مالك ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا وضع في قبره وتولى عنه اصحابه فذكر بمثل حديث شيبان عن قتادة حدثنا محمد بن بشار بن عثمان العبدى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن علقمة بن مرثد عن سعد بن عيينة عن ابراهيم بن عازب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت قال نزلت في عذاب القبر فيقال له من ربك فيقول ربي الله وتبى محمد (صلى الله عليه وسلم) فذلك قوله عز وجل يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة حدثنا عبد الرحمن (يعنون ابن مهدي) عن سفيان عن ابيه عن خزيمة عن ابراهيم بن عازب يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة قال نزلت في عذاب القبر حدثني عبيد الله بن عمر القواريري حدثنا حماد بن زيد حدثنا بديل عن عبد الله بن شقيق عن ابي هريرة قال اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يضعدانها قال حماد فذكر من طيب ويحها وذكر المسك قال ويقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسدك كنت تمررته في نطاق به الى ربه عز

قوله عليه السلام انه يفسح له في قبره هكذا في البخاري قال امير كفة في زائدة اذا اصل يفسح له قبره اه

قوله عليه السلام وبعلا عليه خضرا يفتح الخاء وكسر الصاد المعجمتين ويصان ويصور ويستمر الى يوم يبعثون اه من ابي رقال القاضي علا عليه لعا غضة نامة اه

قوله عليه السلام يثبت الله الذين آمنوا الخ قال الطبري يثبتهم في الدنيا على الايمان حتى يموتوا عليه وفي الآخرة عند المسئلة اه

قوله وذكر لنا (بلفظ الجهرول هيى ومكنا سبب في القسطلاني والهامم)

وَجَلَّ ثُمَّ يَقُولُ أَنْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ قَالَ وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا خَرَجَتْ  
رُوحُهُ قَالَ حَمَادٌ وَذَكَرَ مِنْ تَثْنِيهَا وَذَكَرَ لَنَا وَيَقُولُ أَهْلُ السَّمَاءِ رُوحُ  
خَيْبَةَ جَاءَتْ مِنْ قِبَلِ الْأَرْضِ قَالَ فَيُقَالُ أَنْطَلِقُوا بِهِ إِلَى آخِرِ الْأَجَلِ قَالَ أَبُو  
هُرَيْرَةَ فَرَدَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رِبِطَةً كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى أَنْفِهِ هَكَذَا  
**حَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلِيطِ الْهَدَلِيِّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ قَالَ  
قَالَ أَنَسُ كُنْتُ مَعَ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ  
أَبْنُ الْمُغِيرَةِ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ  
فَتَرَاءَيْنَا الْهَالَالَ وَكُنْتُ رَجُلًا حَدِيدَ الْبَصَرِ فَرَأَيْتُهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَأَاهُ  
غَيْرِي قَالَ فَجَعَلْتُ أَقُولُ لِعُمَرَ أَمَا تَرَاهُ فَجَعَلَ لَا يَرَاهُ قَالَ يَقُولُ عُمَرُ سَأَرَاهُ وَأَنَا  
مُسْتَلْقٍ عَلَى فِرَاشِي ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا عَنْ أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُرْسِلُنَا مَصَارِعَ أَهْلِ بَدْرٍ بِالْأَمْسِ يَقُولُ هَذَا مَصْرَعُ فُلَانٍ عَدَا  
إِنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ فَقَالَ عُمَرُ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا أَخْطَأُوا الْخُدُودَ الَّتِي حَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَجَعَلُوا فِي بَيْرٍ بَمَنْضِهِمْ عَلَى بَعْضِ فَاَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَتَى إِلَيْهِمْ فَقَالَ يَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ وَيَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ هَلْ وَجَدْتُمْ  
مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللَّهُ حَقًّا قَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
كَيْفَ تَكَلِّمُ أَجْسَادًا لَا أَرْوَاحَ فِيهَا قَالَ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعُ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ غَيْرَ أَنَّهُمْ  
لَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَرُدُّوا عَلَيَّ شَيْئًا حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ  
عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ قَتْلِي  
بَدْرٍ ثَلَاثًا ثُمَّ أَتَاهُمْ فَقَامَ عَلَيْهِمْ فَنَادَاهُمْ فَقَالَ يَا أَبَا جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ يَا أُمَّةَ  
أَبْنِ خَلْفٍ يَا عُثْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ يَا شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ أَلَيْسَ قَدْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ  
حَقًّا فَإِنِّي قَدْ وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا فَسَمِعَ عُمَرُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله عليه السلام ثم يقول  
انطلقوا به الى آخر الاجل  
يعني يقول هكذا في روح  
المؤمن وروح الكافر قال  
القاضي المراد بالاول  
الطلقوا بروح المؤمن الى  
سدة المنتهى والمراد بالثاني  
الطلقوا بروح الكافر الى  
سجين فهي منتهى الاجل  
ويحتمل ان المراد الى انقضاء  
اجل الدنيا كذا في التنوير

قوله ربطة كانت عليه  
هي ثوب وقيل وقيل  
هي الملافة وكان سبب ردها  
على الانف بسبب ما ذكر  
من ان روح الكافر  
اه توري قال في الاختراي  
الملافة بالضم والمد « جار  
ويذكر في نسخة كعرب  
خاتون لري اورتنور لري  
ملحفة كهي »

قوله عليه السلام هذا مصرع  
فلان الخ قال التنوير هذا  
من معجزاته صلى الله عليه  
وسلم الظاهرة اه

قوله عليه السلام يا فلان  
ابن فلان بفتح نون يا فلان  
في الموضوعين وكذلك بفتح  
المنادى الاتي في قوله يا امية  
يا عتبة يا شيبة على القول  
الختار حيث قال في التكاوية  
والعلم الموصوف باين مضافا  
الى علم آخر يختار فتحه اه

كيف يسمون وأتى يجيبون غ

وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يَسْمَعُونَ وَأَتَى يُجِيبُونَ وَقَدْ جِئْتُمْ قَالَ وَالَّذِي  
نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ وَلَكِنَّهُمْ لَا يَقْدِرُونَ أَنْ يُجِيبُوا  
ثُمَّ أَمَرَ بِهِمْ فَسُجِبُوا فَأَلْقُوا فِي قَلْبِ بَدْرِ حَدِيثِي **يُوسُفُ بْنُ حَمَّادِ الْمَغْنِيِّ**  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَالِحَةَ ح  
وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ  
قَتَادَةَ قَالَ ذَكَرْنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَالِحَةَ قَالَ لَمَّا كَانَ يَوْمُ بَدْرِ وَظَهَرَ  
عَلَيْهِمْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِبِضْعَةِ وَعِشْرِينَ رَجُلًا وَفِي حَدِيثِ  
رَوْحِ بْنِ بَازِ بَعَةَ وَعِشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صُنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَأَلْقُوا فِي طَوِيٍّ مِنْ أَطْوَاهِ  
بَدْرِ وَسَاقِ الْحَدِيثِ بِمَعْنَى حَدِيثِ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ**  
وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ حُوسِبَ  
يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذِبَ فَقَاتُ أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا  
يَسِيرًا فَقَالَ لَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرَضُ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ  
عَذِبَ **حَدِيثِي أَبُو الرَّبِيعِ الْعَتَكِيُّ وَأَبُو كَابِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ**  
**بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَحَدِيثِي** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ سَعِيدِ الْقَطَّانِ) حَدَّثَنَا أَبُو يُونُسَ الْقَشِيرِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ  
عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْسَ أَحَدٌ يُحَاسَبُ  
إِلَّا هَلَكَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ حِسَابًا يَسِيرًا قَالَ ذَلِكَ الْعَرَضُ  
وَلَكِنْ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ **وَحَدِيثِي** عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى  
(وَهُوَ الْقَطَّانُ) عَنْ عُثْمَانَ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ هَلَكَ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ

قوله كيف يسمعون والى يجيبون هكذا هو في عامة النسخ المتقدمة كيف يسمعون والى يجيبون من غير نون وهي اللفظ الصحيحة وان كانت قليلة الاستعمال ( وقد جئتم ) اي اتنوا وصاروا جيفا يقال جيف الميت وجاف واجف واروح والفقن بمن اه نوى قال السنوسي وقد جفوا بفتح الجيم واشد يداليه التحية اي اتنوا اه

قوله في قلب بدر القلب والطوى بمعنى وهي البر المطوية بالحجارة

باب

اثبات الحساب  
قوله عليه السلام انما ذلك العرض قال الاي فهمت رضى الله عنها ان الحديث معارض للآية لان الحديث في قوة موجبة كلية اي كل من نوقش الحساب عذب والآية في قوة سلبية جزئية اي بعض من يحاسب ليس بعذب وحاصل جوابه انه لم يحدد الموضوع لانه في الكلية من نوقش وفي الجزئية من حوسب والمناقشة غير المناسبة اه

قوله عليه السلام من نوقش الحساب الخ معناه استقصى عليه قال القاضي قوله عذب له معنيان احدهما انفس المناقشة وعرض الذنوب والتوقيف عاها هو التعذيب لما فيه من التوبيخ والثاني انه منس الى العذاب بالنار ويؤيده في الرواية الاخرى هلك كان عذب هذا كلام القاضي وهذا الثاني هو الصحيح ومعناه ان التصير فالب في العباد من استقصى عليه ولم يساع هلك ودخل النار ولكن الله يعفو ويغفر مادون التمسك لمن شاء اه نوى



قوله عليه السلام يمتد كل عيب الى كل العباد يمتد بهما ام توري

أبي يونس **حدثنا** يحيى بن يحيى أخبرنا يحيى بن زكرياء عن الأعمش عن  
 أبي سفيان عن جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بثلاث  
 يقول لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن **وحدثنا** عثمان بن أبي  
 شيبة **حدثنا** جرير ح **وحدثنا** أبو كريب **حدثنا** أبو معاوية ح **وحدثنا**  
 إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس وأبو معاوية كلهم عن الأعمش  
 بهذا الإسناد مثله **وحدثني** أبو داود سليمان بن مَعْبِدٍ **حدثنا** أبو الثَّعْمَانِ غارم  
**حدثنا** مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ **حدثنا** واصل عن أبي الربير عن جابر بن عبد الله  
 الأنصاري قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة أيام  
 يقول لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل **وحدثنا** قتيبة بن  
 سعيد **وحدثنا** عثمان بن أبي شيبة **قالا** **حدثنا** جرير عن الأعمش عن أبي سفيان عن  
 جابر قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول يبعث كل عبد على ما مات  
 عليه **حدثنا** أبو بكر بن نافع **حدثنا** عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان  
 عن الأعمش بهذا الإسناد مثله وقال عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يقل  
 سمعت **وحدثني** جرمله بن يحيى الشَّجْبِيُّ أخبرنا ابن وهب أخبرني يونس  
 عن ابن شهاب أخبرني حمزة بن عبد الله بن عمر أن عبد الله بن عمر قال سمعت  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إذا أراد الله بقوم عذاباً أصاب العذاب  
 من كان فيهم ثم يموتوا على أعمالهم **حدثنا** عمرو والشَّاقِدُ **حدثنا** سفيان بن  
 عيينة عن الزُّهْرِيِّ عن عُرْوَةَ عن زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ عن أم حبيبة عن  
 زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَيْقِظَ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ يَقُولُ  
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَنِيلَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذْمٍ يَأْجُوجُ  
 وَمَأْجُوجُ مِثْلُ هَذِهِ وَعَقَدَ سَفِيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ ثَلَاثُ يَأْرَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ لَيْسَ

باب

الاصح بحسن الظن  
 بالله تعالى عند الموت  
 قوله عليه السلام لا يموتن  
 أحدكم الخ قال العلماء هذا  
 تحذير من القنوط وحث  
 على الرجاء عند الخاتمة الخ  
 توري قال في المبارق النبي  
 في الظاهر وان وقع عن الموت  
 لكنه ليس هو المراد لانه  
 غير مقدور له وانما المراد به  
 النبي عن عدم حسن الظن  
 بالله عند الموت بطريق  
 الكشاية كقولك لا تصل  
 الا وانت خاشع لست تريد  
 النبي عن الصلاة بل عن  
 ترك الخشوع قال الخطابي  
 هو في الحقيقة حث  
 على الاعمال الصالحة لان  
 حسن الظن بالله يكون من  
 حسن العمل غالباً فكانه  
 قال احسنوا اعمالكم بحسن  
 بالله ظنكم اه قال العلماء  
 معنى حسن الظن بالله تعالى  
 ان يظن انه يرجه ويمفو  
 عنه اه

قوله عليه السلام اذا اراد  
 الله بقوم عذاباً الخ اي  
 من المذنبين عقوبة على  
 اعمالهم السيئة ( اصاب  
 العذاب ) قال الحنفى العذاب  
 مرفوع على الفاعلية لكن  
 تفسير المناوي بقوله اوقع  
 عيل الى انه مفهول والله  
 اعلم ( من كان فيهم ) قال  
 اننادى من لم ينكره عليهم  
 الله ولم ينكره عليهم او واعم  
 ( ثم يموتوا ) عند النفخة  
 الثانية ( على اعمالهم )  
 للجزاء عليها ان كانت بينه

كتاب الفتن

واشراط الساعة

باب

اقتراب الفتن وفتح ردم  
 يا جوج وما جوج  
 سالحة ايوب هابيا اوسيفة  
 جوزى جبا فيجازون في  
 الاخرة بياتهم اه





رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُ غَائِذًا بِالْبَيْتِ فَيُبْعَثُ إِلَيْهِ بَعْثٌ  
فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ خُسِيفَ بِهِمْ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَكَيْفَ  
يَمَنْ كَانَ كَارِهًا قَالَ يُخْسَفُ بِهِ مَعَهُمْ وَلَسَكِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى  
رِجْلَيْهِ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ هِيَ بَيْدَاءُ الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ  
حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِ قَالَ فَلَقِيتُ أَبَا جَعْفَرٍ  
فَقُلْتُ إِنَّهَا إِنَّمَا قَالَتْ بِبَيْدَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهَا لَبَيْدَاءُ  
الْمَدِينَةِ حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِعَمْرٍو) قَالَ أَحَدُنَا سَفِيَانُ  
أَبْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أُمِّةَ بْنِ صَفْوَانَ سَمِعَ جَدَّهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ صَفْوَانَ يَقُولُ أَخْبَرْتَنِي  
حَفْصَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِيَوْمَنْ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ  
يَمْرُونَهُ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءٍ مِنَ الْأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوْسَطِهِمْ وَيُنَادِي أَوْلَهُمْ  
آخِرَهُمْ ثُمَّ يُخْسَفُ بِهِمْ فَلَا يَبْقَى إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ فَقَالَ رَجُلٌ  
أَشْهَدُ عَلَيْكَ أَنْكَ لَمْ تَكْذِبْ عَلَى حَفْصَةَ وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ  
عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمِ بْنِ مَيْمُونٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ  
أَبْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ صَمْرَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ  
الْعَامِرِيِّ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ  
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَيَعُودُ بِهَذَا الْبَيْتِ يَعْزِي الْكُتَيْبَةَ قَوْمٌ  
لَيْسَتْ لَهُمْ مَنَعَةٌ وَلَا عَدَدٌ وَلَا عُدَّةٌ يُبْعَثُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءٍ  
مِنَ الْأَرْضِ خُسِيفَ بِهِمْ قَالَ يُونُسُ وَأَهْلُ الشَّامِ يَوْمَئِذٍ يَسْبِرُونَ إِلَى مَكَّةَ  
فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَفْوَانَ أَمَا وَاللَّهِ مَا هُوَ بِهَذَا الْجَيْشِ قَالَ زَيْدٌ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ  
الْعَامِرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ عَنِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ  
بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْجَيْشَ الَّذِي ذَكَرَهُ

قوله عليه السلام فاذا كانوا ببيداء من الارض الخ قول التورى قال العلماء البيداء كل ارض ملساء لاشئ بها وببداة المدينة الشرف الذي قدام ذى الحليفة اى جهة مكة اه

قوله عليه السلام ليؤمن هذا البيت الخ اى بقصدونه

قوله عليه السلام الا الشريد اى الفار هو بمعنى الفرار هنا

قوله عليه السلام ليست لهم منعة بفتح النون وكسرهما اى ليس لهم من يجمعهم ويمنعهم

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّانِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ عَمِثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنَامِهِ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ فَقَالَ الْحَبُّ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَوْمُونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْتِ دَاخِلِينَ خُسِيفَ بِهِمْ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ قَالَ نَعَمْ فَبِهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ وَالْمُجْبُورُ وَأَبْنُ السَّبِيلِ يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَيْءٍ يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ عَلَى رِيَابِهِمْ **حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعُمَرُ النَّاقِدُ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ عُرْوَةَ عَنِ أُسَامَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْرَفَ عَلَى أَطْمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ **وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّامِي مَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَشَرَّفَ وَمَنْ وَجَدَ فِيهَا مَلْجَأً فَلْيَعُدْ بِهِ **حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ وَالْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ******

قولها عمت رسول الله الخ هو يكسر الباء قبل معناه اضطرب بحسبه وقيل حرك اطرافه كمن يأخذ شيئا او يدفعه اه نوري وفي النهاية انه عمت في مقامه اي حرك يديه كالذراع او الاخذ اه قوله عليه السلام المستبصر هو المستبين للامر القاصد لذلك هذا (والجهور) هو المكره (ويصدرون) اي في الآخرة وفي لزوم التباعد عن اهل الظلم والتحرز عن مجالستهم ومجاورتهم للسلام بسببه ما اصابهم في الدنيا والله اعلم قوله اشرف على اطم الخ اي علا وارتفع الاطم يضم الهمزة والطاء وهو القصر والحسن وجمعه اطام

باب

نزول الفتن كمواقع القطر

قوله عليه السلام كمواقع القطر قال النووي التشبيه هو في الكثرة والعموم اي انها كثيرة وقوم الناس لا تقتصر بها طائفة وهذا اشارة الى الحروب الجارية بينهم كموقعة الجمل وصفين والحرة ومقتل عثمان والحسين وغير ذلك اه وفيه معجزة باهرة له صلى الله عليه وسلم

قوله عليه السلام والقائم فيها اي القائم بكانه في تلك الحالة اه مناوي

قوله عليه السلام من تشرف لها فردي على وجهين مشهورين احدهما بفتح المشاة فوق والشين الراء والثاني يشرف يضم الياء واسكان الشين وكسر الراء وهو من الاشراف للشهيد وهو الانتصاب والتسلع اليه والتعرض لعمقه تستشرفه قلبه وتصرعه وقيل هو من الاشراف بمعنى الاشفاء على الهلاك ومنه اشقى المرعى على الموت اه نوري وفي المناوي تستشرف اي يجره لنفسها وتدعو الى الوقوع منها اه

قوله عليه السلام فليعد به اي ليذهب اليه ليمتثل فيه ومن لم يعد فليتخذ سيفا من خشب اه مناوي

هذا البيت عن

من يشرف لها يستشرفه عن

تَوَقَّلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ مِنَ الصَّلَاةِ  
 صَلَاةً مِنْ فَاتَتَهُ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ حَدِيثُ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا أَبُو  
 دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ  
 قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَكُونُ فِتْنَةُ النَّاسِ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ أَلْيَمْطَانَ وَالْيَمْطَانَ  
 فِيهَا خَيْرٌ مِنْ الْقَائِمِ وَالْقَائِمِ فِيهَا خَيْرٌ مِنْ السَّاعِي فَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا  
 فَلْيَسْتَعِذْ حَدِيثُ أَبُو كَامِلٍ الْجَمْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ  
 حَدَّثَنَا عُثْمَانُ الشَّحْمَامُ قَالَ أَنْطَلَقْتُ أَنَا وَفَرَّقُدُ السَّبْحِيُّ إِلَى مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ وَهُوَ  
 فِي أَرْضِهِ فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَمَلَأْنَا هَلْ سَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ فِي الْفِتَنِ حَدِيثًا قَالَ نَعَمْ  
 سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ يُحَدِّثُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ  
 إِلَّا تُمْ تَكُونُ فِتْنَةُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَأْشِيِّ فِيهَا أَوْ الْمَأْشِيِّ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي  
 إِلَيْهَا إِلَّا فَاذَا نَزَلَتْ أَوْ وَقَعَتْ فَمَنْ كَانَ لَهُ إِبِلٌ فَلْيَلْحَقْ بِإِبِلِهِ وَمَنْ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ  
 فَلْيَلْحَقْ بِغَنَمِهِ وَمَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَلْحَقْ بِأَرْضِهِ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 أَرَأَيْتَ مَنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ إِبِلٌ وَلَا غَنَمٌ وَلَا أَرْضٌ قَالَ يُعْمِدُ إِلَى سَيْفِهِ فَيَدُقُّ عَلَى  
 حِدِّهِ بِحَجَرٍ ثُمَّ لَيْسُجُ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ  
 اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغَتْ قَالَ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ إِنْ أَكْرَهْتَ حَتَّى  
 يُسَلِّقَ بِي إِلَى أَحَدِ الصَّمَمِينَ أَوْ أَحَدِ الْقَمْتِينَ فَضَرَبْتَنِي وَجِلُّ بِسَيْفِهِ أَوْ يَجِيءُ  
 سَهْمٌ فَيَقْتُلُنِي قَالَ يَبُوءُ بِأَيْمِهِ وَإِيْمِكَ وَيَكُونُ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَحَدَّثَنَا  
 أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا عَنْ عُثْمَانَ الشَّحْمَامِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدِيثُ  
 ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادٍ إِلَى آخِرِهِ وَأَنْتَهَى حَدِيثُ وَكَيْعٍ عِنْدَ  
 قَوْلِهِ إِنْ اسْتَطَاعَ النَّجَاءَ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ حَدِيثُ أَبُو كَامِلٍ فَضِيلُ بْنُ

قوله الا ان اب بكر الزهرى  
 شيخ الزهرى (يزيد) زيادة  
 مرسله او بالسند السابق عن  
 عبد الرحمن بن مطيع الى  
 آخره وهي قوله (من الصلاة  
 صلاة ) هي صلاة العصر  
 الخ قسطلاني

قوله عليه السلام وتراهله  
 وماله نصب فيهما مفعول  
 ثان اى نقص هو اهله  
 وماله وسلبها فبقى بلاهله  
 ومال الخ قسطلاني

قوله عليه السلام ملجأ  
 او معاذا بفتح الميم وذلك  
 معجبة شك من الراوى  
 اى علا يعتم به منها اه  
 مناروى قال العيني وفيه الخ  
 هل تجنب الفتن والهروب  
 منها وان شرها يكون  
 بحسب التعلق بها اه

قوله عليه السلام يعمد على  
 سيفه فيدق الخ قيل المراد  
 كسر السيف حلاقة على  
 ظاهر الحديث ليد على  
 نفسه باب هذا القتال وقيل  
 هو مجاز والمراد ترك القتال  
 والاول اصح وهذا الحديث  
 والاحاديث قبله وبعده مما  
 يحتاج به من لا يرى القتال  
 فى الفتنه بكل حال وقد  
 اختلف العلماء فى قتال  
 الفتنه فقالت طائفة من  
 الصحابة كابى بكره وابن  
 عمر وعمران رضى الله عنهم  
 لا يقابل فى فتن المسلمين  
 وقال معظم الصحابة  
 والتابعين وطاعة علماء  
 الاسلام يجب لصرالحق  
 فى اللذان والقيام معه: مقاتلة  
 الباغين كما قال تعالى فقالوا  
 التى تبنى الية وهذا هو  
 الصحيح وتتأول الاحاديث  
 على من لم يظهر الحق او على  
 طائفتين فالتفتين لا تأويل  
 لواحد منهما ولو كان كقالت  
 الطائفة الاولى لظهر  
 الفساد واستطال اهل البنى  
 والباطلون والقاعلم نووى  
 باختصار

قوله عليه السلام لم ينجح  
 اى لغير ويسرع مر باحق  
 لا تصيبه الفتن (ان استطاع  
 النجاء بفتح النون والله  
 اى الاصراع اه مر قلة

باب

اذا تواجه السفنان  
 بسيفيهما

قوله بهذا الإسناد حديث ابن أبي عدي الخ وفي بعض النسخ وحديث ابن أبي عدي الخ

م سنجو



حُسَيْنِ الْمُحَدَّرِيِّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ  
 الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ خَرَجْتُ وَأَنَا أُرِيدُ هَذَا الرَّجُلَ فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرَةَ فَقَالَ  
 آيْنَ تُرِيدُ يَا أَخْنَفُ قَالَ قُلْتُ أُرِيدُ نَصْرَ ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَعْنِي عَلِيًّا قَالَ فَقَالَ لِي يَا أَخْنَفُ أَرَجِعْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا تَوَاجَعَتِ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ قَالَ  
 فَقُلْتُ أَوْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا الْقَاتِلُ فَأَبَالَ الْمَقْتُولُ قَالَ إِنَّهُ قَدْ آذَادَ قَتَلَ  
 صَاحِبِهِ **وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ وَيُونُسَ  
 وَالْمَعْلَى بْنِ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ عَنِ الْأَخْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَقِيَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ  
 فِي النَّارِ **وَحَدَّثَنَا** حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ كِتَابِهِ أَخْبَرَنَا  
 مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي كَامِلٍ عَنْ حَمَّادٍ إِلَى آخِرِهِ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُذْرٌ عَنْ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ  
 رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا الْمُسْلِمَانِ  
 حَمَلَا أَحَدَهُمَا عَلَى أَخِيهِ السَّلَاحَ فَهُمَا فِي جُرْفٍ جَهَنَّمَ فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ  
 دَخَلَاهَا جَمِيعًا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ  
 هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَدْ ذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ  
 السَّاعَةُ حَتَّى تَقْبِلَ فِئَتَانِ عَظِيمَتَانِ وَتَكُونُ بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ وَدَعْوَاهُمَا  
 وَاحِدَةٌ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ)  
 عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

قوله عليه السلام اذا تواجعت  
 المسلمان الخ معنى تواجعت  
 ضرب كل واحد وجه صاحبه  
 اي ذاته وجعلته واما كون  
 القاتل والمقتول من اهل النار  
 لمحمول على من لا تأويل له  
 ويكون قتلهما عصبية  
 ومحورها ثم كونه في النار  
 معناه مستحق لها وقد  
 يجازى بذلك وقد يعقوا الله  
 تعالى عنه هذا مذهب  
 اهل الحق اه نوري

قوله عليه السلام انه قد  
 اراد قتل صاحبه قال القاضي  
 فيه حجة للقاضي ابي بكر  
 ان العزم على الذنب مصيبة  
 يؤخذ بها بخلاف الهم  
 ومن يخالفه يقول هذا اكثر  
 من العزم وهو المواجهة  
 والقتال اه

قوله عليه السلام في جرف  
 جهنم كذا في معظم النسخ  
 بالجيم والراء المضمومتين  
 وقد تسكن الراء وفي  
 بعضها حرف بالحاء وهما  
 متقاربان اي على طرفها  
 قريب من السقوط لهما اه  
 سنوسي

قوله عليه السلام لا تقوم  
 الساعة حتى تقبل الخ قال  
 النروي هذا من المعجزات  
 وقد جرى هذا في العصر  
 الاول اه



لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَكْثُرَ الْهَرْجُ قَالُوا وَمَا الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْقَتْلُ  
 الْقَتْلُ \* حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الْمَسْكِيُّ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ  
 (وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ) حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ عَنْ ثُوْبَانَ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ رَوَى لِي الْأَرْضَ فَرَأَيْتُ  
 مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا رَوَى لِي مِنْهَا وَأَعْطَيْتُ  
 الْكَثْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةِ  
 بِعَامَّةٍ وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَعْضُهُمْ وَإِنَّ  
 رَبِّي قَالَ يَا مُحَمَّدُ إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يَرُدُّ وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ  
 أَنْ لَا أَهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ  
 يَسْتَبِيحُ بَعْضُهُمْ وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا أَوْ قَالَ مَنْ بَيْنَ أَقْطَارِهَا  
 حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ  
 حَرْبٍ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ  
 الْآخَرُونَ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَبِي  
 أَسْمَاءَ الرَّحْبِيِّ عَنْ ثُوْبَانَ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى رَوَى لِي  
 الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا وَأَعْطَانِي الْكَثْرَيْنِ الْأَحْمَرَ وَالْأَبْيَضَ  
 ثُمَّ ذَكَرْنَا حَدِيثَ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَيْرِاحٍ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ حَكِيمٍ  
 أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ  
 مِنَ الْعَالِيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكَعَتَيْنِ وَصَلَّيْنَا  
 مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلْتُ رَبِّي  
 ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثِنْتَيْنِ وَمَنْعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالسَّنَةِ

قوله عليه السلام

باب  
 هلاك هذه الامة  
 بعضهم ببعض

قوله عليه السلام سيبلغ ملكها ما زوى لي الخ قال القاضى الحديث من اعلام نبوته لظهور الامر كما قال وان ملك امته اتسع بالمشارق والمغرب من بحر طنجة والصى عمارة المغرب الى أقصى المشرق مما وراء خراسان والنهر والهند والسند والعين ولم يتسع ذلك الاتساع من جهة الجنوب والشمال اه الى

قوله عليه السلام الكثرين الاحمر والابيض قال العلماء المراد بالكثرين الذهب والفضة والمراد الكثرى كسرى وقصر ملكى العراق والشام الخ نووى

قوله عليه السلام ليستبيح بعضهم اى مجتمعتهم وموضع سلطانهم ومستقر دعوتهم وبيضة الدار وسطها ومعقلها اراد عدوا يستأصلهم ويهلكهم جميعهم قيل اراد اذا هلك اصل البيضة كان هلاك كل ما فيها من طم او فراخ واذا لم يهلك اصل البيضة ربما سلم بعض فراخها وقيل اراد بالبيضة الحوذة فكأنه شبه مكان اجتماعهم والتأتمهم ببيضة الحديد اه نهاية وقال النووى البيضة المراد الملك اه

قوله عليه السلام سألت ربي ثلاثا الخ قال النووى هذا ايضا من المعجزات الظاهرة اه

قوله عليه السلام وسأله  
ان لا يهلك امرئ بالفرق اي  
الفرق العام كطوفان نوح  
عليه السلام يعني سأل  
صلى الله عليه وسلم ان لا  
يهلكهم بالعذاب المستأصل  
فأله سبحانه اعطاهم الله العلم

=====

باب

اخبار النبي صلى الله  
عليه وسلم فيما يكون  
الى قيام الساعة

=====

قوله وماي الا ان يكون  
رسول الله اسرا في ذلك  
الحق قال القاضي كذا الرواية  
بجميعهم وقال بعضهم وجه  
السلام وماي ان يكون  
باسقاط الا لان آياتها يقتضي  
آيات الصبر وقد اخبر  
متصلا به انه حدث بذلك  
في مجلس فيه ناس فبتنا نحن  
الكلام والمعنى على اسقاطها  
ماي اى اختصاصت بعلم  
ما اسراى بل شركى فيه  
غيرى ويدل عليه قوله  
في الآخر علمه من علمه  
ونسبه من نسبه وانما اختص  
هو بعلم ذلك لان هؤلاه  
الشركاء الذين شركوه في علمه  
وليس عندي في ذلك تلافى  
فالعلم ماى من عنده يعني  
من التعديت بجمعها لانما  
اسراى مما لم يحدث به غيرى  
وامامنا يسره الى شهر الذي  
حدثت به كما قال في هذا  
الحديث وهو يحدث عن  
الفتن في مجلس وانه فيه اه  
سنوى

قوله كما يذكر الرجل وجه  
الرجل الخ قال القاضي قيل  
هذا الكلام فيه اختلاف من  
تغيير الرواة وصوابه كما  
لا يذكر الرجل وجه الرجل  
اذا غاب عنه او كائس  
الرجل اه اى

فَاعْطَاسِهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمَّتِي بِالْفَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُجْعَلَ  
بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَتَعَنَّنِيهَا وَحَدَّثَنَا هـ أَبُو عُمَرَ حَدَّثَنَا مَرْوَانَ بْنَ مُعَاوِيَةَ  
حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ  
أَقْبَلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فَتَرَ بِمَشْجِدِ بَنِي  
مُعَاوِيَةَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى الشَّجْبِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ أَبَا إِدْرِيسَ الْحَوْلَانِيَّ كَانَ يَقُولُ قَالَ حُذَيْفَةُ  
ابْنُ الْيَمَانِ وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ النَّاسَ بِكُلِّ قِسْمَةٍ هِيَ كَائِنَةٌ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ السَّاعَةِ  
وَمَا بِي إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرًا إِلَيَّ فِي ذَلِكَ شَيْئًا  
لَمْ يُحْدِثْهُ غَيْرِي وَلَكِنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ وَهُوَ يُحَدِّثُ  
مَجَاسًا أَنَا فِيهِ عَنِ الْفِتَنِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَعُدُّ الْفِتْنَ  
مِنْهُنَّ ثَلَاثٌ لَا يَكْدُنُ يَذْرُؤُ شَيْئًا وَمِنْهُنَّ فِتْنُ كَرِيحِ الصَّيْفِ مِنْهَا صِفَارٌ  
وَمِنْهَا كِبَارٌ قَالَ حُذَيْفَةُ فَذَهَبَ أَوْلِيكَ الرَّهْطُ كُلُّهُمْ غَيْرِي وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ  
أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ عُثْمَانُ حَدَّثَنَا وَقَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ  
عَنِ الْأَمْشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَامَ فِينَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
مَقَامًا مَأْتَرَكٌ شَيْئًا يَكُونُ فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ الْأَحَدَثُ بِهِ حِفْظُهُ  
مَنْ حَفِظَهُ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ قَدْ عَلِمَهُ أَصْحَابِي هَوْلَاءُ وَإِنَّهُ لَيَكُونُ مِنْهُ الشَّيْءُ قَدْ  
نَسِيَهُ فَأَرَاهُ فَادَّكَّرَهُ كَمَا يَذْكُرُ الرَّجُلُ وَجْهَ الرَّجُلِ إِذَا غَابَ عَنْهُ ثُمَّ إِذَا رَأَاهُ  
عَرَفَهُ وَحَدَّثَنَا هـ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنِ الْأَمْشِ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِلَى قَوْلِهِ وَنَسِيَهُ مَنْ نَسِيَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
بِشْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا  
عُنْدُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ حُذَيْفَةَ أَنَّهُ قَالَ

( اخبرني )

عامه كائن الى يوم القيامة او الى ان تقوم الساعة نحو

أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى أَنْ تَقُومَ السَّاعَةُ  
 فَأَمِنَهُ شَيْءٌ إِلَّا قَدْ سَأَلْتُهُ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَسْأَلُهُ مَا يُخْرِجُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ**  
**نَحْوَهُ وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَحُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ جَمِيعاً**  
 عَنْ أَبِي عَاصِمٍ قَالَ حُجَّاجُ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا عُرْدَةُ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنَا  
 جِلْبَاءُ بْنُ أَحْمَرَ حَدَّثَنِي أَبُو زَيْدٍ (يَعْنِي عَمْرَو بْنَ أَحْطَبَ) قَالَ صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْفَجْرَ وَصَوَّادَ الْمِنْبَرِ فَخَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الظُّهُرُ فَتَزَلَّ فَصَلَّى  
 ثُمَّ صَوَّادَ الْمِنْبَرِ فَخَطَبْنَا حَتَّى حَضَرَتِ الْعَصْرُ ثُمَّ تَزَلَّ فَصَلَّى ثُمَّ صَوَّادَ الْمِنْبَرِ فَخَطَبْنَا  
 حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ فَأَخْبَرَنَا بِمَا كَانَ وَبِمَا هُوَ كَائِنٌ فَأَعْلَمْنَا أَخْبَرْنَا **حَدَّثَنَا**  
 مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كَرِيبٍ جَمِيعاً عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ قَالَ ابْنُ  
 الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُدَيْفَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ  
 عُمَرَ فَقَالَ أَيُّكُمْ يَحْفَظُ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ تَكَا  
 قَالَ قَالَ فَقُلْتُ أَنَا قَالَ إِنَّكَ لَجَرِيٌّ وَكَيْفَ قَالَ قَالَ قُلْتُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ  
 وَجَارِهِ يُكْفَرُهَا الصِّيَامُ وَالصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ  
 عَنِ الْمُنْكَرِ فَقَالَ عُمَرُ لَيْسَ هَذَا أُرِيدُ إِنَّمَا أُرِيدُ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ  
 قَالَ فَقُلْتُ مَالِكَ وَلَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مُغْلَقٌ قَالَ  
 أَفِيكْسِرُ الْبَابُ أَمْ يُفْتَحُ قَالَ قُلْتُ لَا بَلْ يُكْسَرُ قَالَ ذَلِكَ آخِرِي أَنْ لَا يُعْلَقَ  
 أَبَدًا قَالَ فَقُلْنَا لِحُدَيْفَةَ هَلْ كَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ قَالَ نَعَمْ كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ  
 دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ إِنِّي حَدَّثْتُهُ حَدِيثاً لَيْسَ بِالْأَغْلَاطِ قَالَ فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَ  
 حُدَيْفَةَ مِنَ الْبَابِ فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ سَلُهُ فَسَأَلَهُ فَقَالَ عُمَرُ وَحَدَّثَنَا ه أَبُو بَكْرٍ بْنُ

قوله في الفتنة اي المخصوصة  
 وهي في الاصل الاختبار  
 والامتحان  
 قوله قال انك لجرى يوزن  
 ايعيل من الجرأة اي جسور  
 مقدم قاله على جهة الانكار  
 كذا في القسطلاني

قوله عليه السلام فتنة الرجل  
 في اهله قوالفتنته فيه ان يأتي من  
 اجلهم ما لا يحل له من القرول  
 او العمل مما لم يبلغ كعبدة  
 او المراد ما يعرض له معهن  
 من شر او حزن او شبهه  
 وفتنته في ماله ان يأخذه  
 بغيره

باب

في الفتنة التي تموج  
 كموج البحر  
 من غير مأخذه وبصرفه  
 في غير مصرفه وفتنته في  
 نفسه وولده فرط محبته  
 وشمله بهم عن كثيرين  
 الخبر وفتنته في جاره ان  
 يخفى ان يكون حاله مثل  
 حاله ان كان مقسعا قال  
 تعالى وجعلنا بهضكم لبعض  
 فتنة كذا في الشرح

قوله التي تموج كموج البحر  
 تموج من مائج البحر اي  
 اضطرب

قوله قال قلنا لحديفة اي  
 قال شقيق قلنا

قوله كما يعلم ان دون ذ  
 الليلة اي كما يعلم ان الغد  
 ايمد منا من الليلة يقال  
 هو دون ذلك اي القرب  
 منه

قوله ليس بالاغليط جمع  
 اغلوطه وهي ما يغلط بها قال  
 النوى معناه حدثه حديثا  
 صدقا محققا من احاديث  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم  
 لامن اجتهاد رأى ونحوه  
 كذا في العيني

قوله قال فهبنا القائل  
 هو شقيق

أبي شيبَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُعُ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعُ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا يُحْيَى بْنُ عَيْسَى كُلُّهُمُ عَنِ الْأَعْمَشِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي مُطَاوِيَةَ وَفِي حَدِيثِ عَيْسَى عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ قَالَ سَمِعْتُ حُذَيْفَةَ يَقُولُ **وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ جَامِعِ بْنِ أَبِي رَاشِدٍ وَالْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ عُمَرُ مَنْ يُحَدِّثُنَا عَنِ الْفِئْتَةِ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ بِمَنْوَ حَدِيثِهِمْ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَنَحْمَدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ جُنْدُبٌ جِئْتُ يَوْمَ الْجِرَاعَةِ فَإِذَا رَجُلٌ جَالِسٌ فَقُلْتُ لِيَهْرَاقَنَّ الْيَوْمَ هَهُنَا وَمَاءٌ فَقَالَ ذَلِكَ الرَّجُلُ كَلَّا وَاللَّهِ قُلْتُ بَلَى وَاللَّهِ قَالَ كَلَّا وَاللَّهِ إِنَّهُ لَحَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي قُلْتُ بِئْسَ الْجَالِسُ لِي أَنْتَ مِنْذُ الْيَوْمِ تَسْمَعُنِي أُحَايِمُكَ وَقَدْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَسْهَانِي ثُمَّ قُلْتُ مَا هَذَا الْقَضْبُ فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهِ وَأَسْأَلُهُ فَإِذَا الرَّجُلُ حَدِيثُهُ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي** عَنْ سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَحْسِرَ الْفُرَاتُ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ يَقْتُلُ النَّاسَ عَلَيْهِ فَيَقْتُلُ مِنْ كُلِّ مِائَةِ تِسْعَةٌ وَتَسْمَعُونَ وَيَقُولُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ لَعَلِّي أَكُونُ أَنَا الَّذِي أَنْجُو **وَحَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ عَنْ سُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ فَقَالَ أَبِي إِنْ رَأَيْتَهُ فَلَا تَقْرَبْتَهُ **حَدَّثَنَا** أَبُو مَسْعُودٍ سُهَيْلُ بْنُ عُثْمَانَ حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ السَّكُونِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ طَاهِرٍ**

قوله جئت يوم الجراحة بفتح الجيم و بفتح الراء واستكانها والتج اشهر واجود وهي موضع بقرب الكوفة على طريق الحيرة ويوم الجراحة يوم خرج اليه اهل الكوفة يتلقون وا لي اولاه عليهم عثمان فرهوه وسالوا عثمان ان يولي عليهم ابا موسى الاشعري فولاه اه نوى وفي الابن وهو يوم قدم فيه سعيد بن العاصي اميراهي الكوفة من قبل عثمان اردوه وامروا ابو موسى الاشعري وسالوا عثمان ان يقره فاقره اه

قوله تسمعي اخالفك روي بالحاء المعجمة والحاء المهملة من الخلف وهو الصواب لتردد الايمان بينهما اه سنوسي

قوله عليه السلام يحسر الفرات هو بفتح الفاء وسحر السين اي ينكسر لذهاب مائه

باب

لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب

قوله عليه السلام عن جبل من ذهب يعنى على كثر من ذهب عن هنا يعنى على مبارق

قوله انا الذي انجو مقتضى الظاهر يجوز صيغة الغالب قال في المبارق هذا من قبيل «انا الذي سمعني» حيدرة فنظر الى المبتدأ وحل الخبر عليه ولم ينظر الى الموصول الذي هو غائب المعنى يقال كل رجل راجيا ان يكون هو الناجي من القتل فيأخذ المال اه

عن



عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ  
يُخْسِرَ عَنْ كَثْرٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ  
عُمَانَ حَدَّثَنَا عُمَةُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ  
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ  
يُخْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَمَنْ حَضَرَهُ فَلَا يَأْخُذُ مِنْهُ شَيْئًا حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ  
فُضَيْلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ) قَالَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ  
الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ  
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ تَوَاقِلٍ قَالَ كُنْتُ وَأَقِفًا مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَقَالَ لَا يَرَالُ  
النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقِهِمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا قُلْتُ أَجَلٌ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يُخْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَإِذَا  
سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ فَيَقُولُ مَنْ عِنْدَهُ لَيْتَ تَرَكَنَا النَّاسُ يَأْخُذُونَ مِنْهُ  
لِيَذْهَبَ بِهِ كُلُّهُ قَالَ فَيَقْتُلُونَ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ قَالَ  
أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ فِي ظِلِّ أُجْمِ حَسَّانَ  
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ يَمِيشَ وَاسْتَحِقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُبَيْدٍ) قَالَا حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ مَوْلَى خَالِدِ بْنِ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي  
صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنَعَتْ  
الْعِرَاقُ دِرْهَمَهَا وَقَمِيْرَهَا وَمَنَعَتْ الشَّامُ مَدْيَنَهَا وَدِيَارَهَا وَمَنَعَتْ مِصْرُ  
إِرْدَنْبَهَا وَدِيَارَهَا وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعَدْتُمْ مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ وَعَدْتُمْ  
مِنْ حَيْثُ بَدَأْتُمْ شَهِدَ عَلِيٌّ ذَلِكَ لَمُ أَبِي هُرَيْرَةَ وَدَمُهُ **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ**  
**حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مَثُورٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ عَنْ**  
**أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ**

قوله عتلفة اعناقهم الخ  
قال العلماء المراد بالاعناق  
هنا الرؤساء والكبراء وقيل  
الجماعات قال القاضي وقد  
يكون المراد بالاعناق نفسها  
وعبرها عن اعناقها لاسيا  
وهي التي بها التطلع  
والتشوي للآسيا اه نووي

قوله في ظل اجم حسان  
بضم الهمزة والجم وهو  
الحصن وجمه اجام كاطم  
واقام في الوزن وانهم

قوله عليه السلام منعت  
العراق درهمها الخ قال  
النووي وفي معنى منعت  
العراق وغيرها قولان  
مشهوران احدهما الاسلام  
فتسقط عنهم الجزية وهذا  
قد وجد والثاني وهو  
الاشهر ان معناه ان المعجم  
والروم يستولون على البلاد  
في آخر الزمان فيمنعون  
حصول ذلك للمسلمين الخ  
وفيه القول اخر فليطلب منه

قوله عليه السلام وعدم  
من حيث بدأت الخ قال  
القاضي هو من معنى بدأ  
الاسلام غريبا اه

باب

في فتح فلسطينية  
و خروج دجال  
ونزول عيسى ابن  
صميم



حَتَّى يَنْزِلَ الرُّومُ بِالْأَعْمَاقِ أَوْ بِدَائِقٍ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ جَيْشٌ مِنَ الْمَدِينَةِ مِنْ  
 خِيَارِ أَهْلِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ فَإِذَا تَصَافَوْا قَالَتِ الرُّومُ خَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الَّذِينَ  
 سَبَّوْنَا مِنَّا تُقَاتِلُهُمْ فَيَقُولُ الْمُسْلِمُونَ لَا وَاللَّهِ لَا نُخَلِّي بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا  
 فَيَقَاتِلُونَهُمْ فَيَنْهَزِمُ ثُلُثٌ لَا يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَبَدًا وَيُقْتَلُ ثُلُثُهُمْ أَفْضَلُ  
 الشُّهَدَاءِ عِنْدَ اللَّهِ وَيَفْتَحُ الثُّلُثُ لَا يُفْتَنُونَ أَبَدًا فَيَفْتَتِحُونَ قُسْطَنْطِينَةَ  
 فَيَنْتَهَكُونَ الْعَنَائِمَ قَدْ عَلَقُوا سِيُوفَهُمْ بِالزَّيْتُونِ إِذْ صَاحَ فِيهِمْ  
 الشَّيْطَانُ إِنَّ الْمَسِيحَ قَدْ خَلَفَكُمْ فِي أَهْلِكُمْ فَيَخْرُجُونَ وَذَلِكَ بَاطِلٌ فَإِذَا  
 جَاءُوا الشَّامَ خَرَجَ فَيَنْتَهَكُهُمْ يُعَدُّونَ لِلْقِتَالِ يُسَوِّونَ الصُّفُوفَ إِذْ أُقِيمَتِ  
 الصَّلَاةُ فَيَنْزِلُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَأَمَّهُمْ فَإِذَا رَأَاهُ عَدُوُّ اللَّهِ  
 ذَابَ كَمَا يَذُوبُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ فَلَوْ تَرَكَهُ لَا نَذَابَ حَتَّى يَهْلِكَ وَلَكِنْ يَقْتُلُهُ اللَّهُ  
 بِيَدِهِ فَيُرِيهِمْ دَمَهُ فِي حَرْبَتِهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ حَدَّثَنِي  
 عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ  
 قَالَ قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ فَقَالَ لَهُ عَمْرُو أَبُو بَرز  
 مَا تَقُولُ قَالَ أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَيْتَ  
 قُلْتَ ذَلِكَ إِنْ فِيهِمْ لِحِصَالًا أَرْبَعًا إِنَّهُمْ لَأَخْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ قِسَّةٍ وَأَسْرَعُهُمْ  
 إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ قَرَّةٍ وَخَيْرُهُمْ لِمَسْكِينٍ وَيَتِيمٍ  
 وَضَعِيفٍ وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ وَأَمْنُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ حَتَّى حَزْمَلَةَ بْنِ  
 يَحْيَى التَّجِيبِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو شَرِيحٍ أَنَّ عَبْدَ الْكَرِيمِ بْنِ  
 الْحَارِثِ حَدَّثَهُ أَنَّ الْمُسْتَوْرِدَ الْقُرَشِيَّ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَقُولُ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ قَالَ قَبْلَ ذَلِكَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ

قوله عليه السلام قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا قوله سبوا روى على بناء الفاعل والمنعول قال النووي كلاهما صواب لانهم سبوا اولاً ثم سبوا الكفار وهذا موجود في زماننا بل معظم عساكر الاسلام في بلاد الشام ومصر سبوا ثم هم اليوم يصد الله يسبون الكفار الخ

قوله عليه السلام فينهم ثلث اي من عساكر الاسلام لا يتوب الله عليهم اي لا يلهمهم التوبة بل يصرون على الفرار مبارق

قوله عليه السلام لا يفتنون اي لا يقع بينهم فتنة الخلفون وغيره (يفتنون) قال ابن ملك قيل في بعض النسخ فيفتنون بناء واحدة وهو الاصب لان

باب

تقوم الساعة والروم اكثر الناس الافتتاح اكثر ما يستعمل بمعنى الاستفتاح فلا يقع موقع الفتح اه

قوله ان المسيح قد خلفكم في اهلكم يعني في دياركم والمراد بالمسيح الدجال يسمى بذلك لان عينه اليسرى مسوحة اه مبارق

قوله عليه السلام فينزل عيسى ابن مريم قائمهم يعني قصد المسلمين لاخذ سنة رسولهم والالتداء بهم لانه يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطبري وقيل الضمير المنسوب في انهم الى اهل الدجال ومناجبتهم يعني قصد هم باهلاكهم كذا في المبارك

قوله عليه السلام والروم اكثر الناس قال القاضي هذا الحديث ظهر صدقه قائم اليوم اكثر الامن عاجوز وما جوج قائمهم هموا من الشام الى منقطع ارض الاندلس والسبعين النصرانية انما لم تقسم امة اه

إفاعة عند مصيبة

قوله ان فيهم خصالاً ايما الخ قال الطبري هذه الخلال الاربعة الحميدة اعلمها كانت في الروم التي ادرك واما اليوم هم النصر الخليفة وعلى الضد من تلك الاوصاف قال الابن هو مدح لتلك الصفات لانهم ويحتمل انه انما ذكرها من حيث انها سبب كثرتهم اه كذا في السنوسي (فقال)

فَقَالَ مَا هَذِهِ الْاَحَادِيثُ الَّتِي تُذَكِّرُ عَنْكَ اَنَّكَ تَقُولُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْرِدُ قُلْتَ الَّذِي سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَالَ عَمْرُو اِنَّ قُلْتَ ذَلِكَ اِنَّهُمْ لَا خَلْفَ النَّاسِ عِنْدَ قِسْتِهِ وَاجْبَرُ النَّاسِ عِنْدَ مُصِيبَةٍ وَخَيْرُ النَّاسِ لِمَا كَانَتْ فِيهِمْ وَضَعْفَائِهِمْ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُلَيَّةَ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ حُجْرٍ) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْعَدَوِيِّ عَنْ يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ هَاجَتِ رِيحٌ حَرَاءٌ بِالْكُوفَةِ فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجْرِيٌّ إِلَّا يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ جَاءَتِ السَّاعَةُ قَالَ فَعَمَدَ وَكَانَ مَتَكِنًا فَقَالَ إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ ثُمَّ قَالَ بِيَدِهِ هَكَذَا وَنَحَاهَا نَحْوَ الشَّامِ فَقَالَ عَدُوٌّ يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ قُلْتُ الرُّومُ تَقْبِي قَالَ نَعَمْ وَتَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالِ رَدَّةٌ شَدِيدَةٌ فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَنْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَبْقَى هُوَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ غَالِبٌ وَتَقْبِي الشُّرْطَةَ ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَنْجُزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ فَيَبْقَى هُوَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ غَالِبٌ وَتَقْبِي الشُّرْطَةَ ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً فَيَقْتُلُونَ حَتَّى يَمْسُوا فَيَبْقَى هُوَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ وَهُوَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ غَالِبٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الرَّابِعِ نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ فَيَجْعَلُ اللَّهُ الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ فَيَقْتُلُونَ مَقْتَلَهُ إِمَّا قَالَ لَا يُرَى مِثْلُهَا وَإِمَّا قَالَ لَمْ يَرِ مِثْلُهَا حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَمُوتَ مَيِّتًا فَيَسْتَعَادُّ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِائَةً فَلَا يَجِدُونَهُ بَقِيَ مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلُ الْوَاحِدُ فَيَأْتِي غَنِيمَةً يُفْرَحُ أَوْ آتَى مِيرَاثًا

ولصفاهم

قوله ما هذيه الحديث عن ابي بصير في رواية الجمهور وكذا نطقه القاضي عن رواية الجمهور وفي رواية بعضهم واصبر

قوله عليه السلام واجبر الناس قال النووي هكذا بالصاد قال القاضي والاول اول لمطابقة الرواية

باب

اقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال

ابتداء خبره بجمعون اي الجيش والسلاح ( لاهل الاسلام ) اي لقتالهم وفي المشكاة لاهل الشام

قوله عليه السلام ذاكم القتال ردة شديدة هو بفتح الراء اي عطفة قوية اه نهاية اي صولة شديدة

قوله فيشترط المسلمون شرطه شرطه من الافتعال ومن الفعل والشرطة بضم السين طائفة من الجيش تقدم للقتال (للموت) اي للحرب

قوله تقبى الشرطة انظر ما سبق وتقبى الشرطة فان كان معناه وتقدم فكيف الجمع بين ذلك وبين قوله ويرجع كل غير غالب الا ان يكون المراد الجيش الذي هي منه اذ ليس من العدم الشرطة ان يكون الجيش مملوفا اه اي يعنى تقبى شرطة الطرفين

قوله لئلا يجعل الله الدبرة عليهم قال القاضي هو لغير العذرى الدبرة بفتح الدال وسكون الباء الموحدة وللعذرى الدائرة بالهمزة والمعنى متقارب قال الازهرى هي الدولة تدور على الاعداء اه وقال في النهاية قال لابن مسعود ابو جهل يوم بدر وهو صريح لمن الدبرة اي الدولة والظفر والنصرة وتفتح الباء وتسكن ويقال على من الدبرة ايضا اي الهزيمة اه

قوله الدبرة عليهم اي على الروم

قوله لئلا يجعل الله الدبرة عليهم قال القاضي هو لغير العذرى الدبرة بفتح الدال وسكون الباء الموحدة وللعذرى الدائرة بالهمزة والمعنى متقارب قال الازهرى هي الدولة تدور على الاعداء اه وقال في النهاية قال لابن مسعود ابو جهل يوم بدر وهو صريح لمن الدبرة اي الدولة والظفر والنصرة وتفتح الباء وتسكن ويقال على من الدبرة ايضا اي الهزيمة اه

قوله لئلا يجعل الله الدبرة عليهم قال القاضي هو لغير العذرى الدبرة بفتح الدال وسكون الباء الموحدة وللعذرى الدائرة بالهمزة والمعنى متقارب قال الازهرى هي الدولة تدور على الاعداء اه وقال في النهاية قال لابن مسعود ابو جهل يوم بدر وهو صريح لمن الدبرة اي الدولة والظفر والنصرة وتفتح الباء وتسكن ويقال على من الدبرة ايضا اي الهزيمة اه

قوله لئلا يجعل الله الدبرة عليهم قال القاضي هو لغير العذرى الدبرة بفتح الدال وسكون الباء الموحدة وللعذرى الدائرة بالهمزة والمعنى متقارب قال الازهرى هي الدولة تدور على الاعداء اه وقال في النهاية قال لابن مسعود ابو جهل يوم بدر وهو صريح لمن الدبرة اي الدولة والظفر والنصرة وتفتح الباء وتسكن ويقال على من الدبرة ايضا اي الهزيمة اه

قوله لئلا يجعل الله الدبرة عليهم قال القاضي هو لغير العذرى الدبرة بفتح الدال وسكون الباء الموحدة وللعذرى الدائرة بالهمزة والمعنى متقارب قال الازهرى هي الدولة تدور على الاعداء اه وقال في النهاية قال لابن مسعود ابو جهل يوم بدر وهو صريح لمن الدبرة اي الدولة والظفر والنصرة وتفتح الباء وتسكن ويقال على من الدبرة ايضا اي الهزيمة اه

قوله عليه السلام افسعوا  
ببأس هو اكبر من ذلك  
هنا هو في نسخ بلادنا  
ببأس هو اكبر بياض وحدة  
في باس وفي اكبر وكذا  
حكا القاض عن هلق  
رواهم وعن بعضهم بباس  
بالنون اكثر بالثنية قالوا  
والصواب الاول ويؤيده  
رواية ابي داود سمعوا باس  
اكبر من ذلك اه نووي  
قال في المرقاة بباس اي بحرب  
شديد اه اقول الله اعلم باس  
عظيم وهو خروج الدجال  
وقتاله

قوله عليه السلام على ظر  
الارض احتراز عن الملائكة  
(يومئذ) وهو احتراز من  
الفتنة المبشرة واضرابهم  
قوله من قبل المغرب قال  
الطبري يعني مغرب المدينة اه  
قوله لا يقتالونه اي لا يقتلون  
انهم تخيلة وهي القتل في غفلة  
وخفاء وخديعة (يحيى معهم)  
اي يتاجبهم ومعناه يخدمهم  
كذا في النووي  
قوله حفظت منه اربع كلمات  
الحديث فيه معجزة  
لرسول الله صلى الله عليه وسلم

باب

ما يكون من فتوحات  
المسلمين قبل الدجال  
قوله عليه السلام تغزون  
جزيرة العرب قال في المرقاة  
وقد سبق تفسيرها وبجمله  
على ما حكى عن مالك مكة  
والمدينة والنجامة واليمن  
فالعنى بقية الجزيرة او جميعها  
بعيث لا يترك كافر فيها  
والخطاب للصحابة اه  
والمراد الامة اه وقال  
الطبري ليس هو خطاب  
للجانسين فقط بل لهم  
ولغيرهم من الصحابة  
ولكل من يقابل في سبيل  
الله الى قيام الساعة ويرجع  
الى معنى الحديث لا تزال  
طائفة من امتي يقتلون  
الحديث اه

باب

في الآيات التي تكون  
قبل الساعة

يُقَاسَمُ قَبِيَّتَهُمْ كَذَلِكَ إِذْ سَمِعُوا بِبَاسٍ هُوَ أَكْبَرُ مِنْ ذَلِكَ فَجَاءَهُمُ الصَّرِيحُ  
إِنَّ الدَّجَالَ قَدْ خَلَفَهُمْ فِي ذَرَارِيَّتِهِمْ فَيَرَفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ وَيُقْبِلُونَ  
فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيعَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي  
لَأَعْرِفُ أَسْمَاءَهُمْ وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ وَأَلْوَانَ خِيُولِهِمْ هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى  
ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ أَوْ مِنْ خَيْرِ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ  
قَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي رِوَايَتِهِ عَنْ أُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُيَيْدٍ  
الْعَبْرِيُّ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ  
يُسَيْرِ بْنِ جَابِرٍ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ مَسْعُودٍ فَهَبَّتْ رِيحٌ حَمْرَاءُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ  
يُخَوِّهُ وَحَدَّثَنِي ابْنُ عُيَيْدٍ أَنَّهُ وَاشْبَعُ وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ  
(يَعْنِي ابْنَ الْمَغِيرَةِ) حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ (يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ) عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أُسَيْرِ  
ابْنِ جَابِرٍ قَالَ كُنْتُ فِي بَيْتِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَالْبَيْتُ مَلَأْنُ قَالَ فَهَاجَتْ رِيحٌ  
حَمْرَاءُ بِالْكَوْفَةِ فَذَكَرْنَا حَدِيثَ ابْنِ عُيَيْدٍ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا  
جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ عُشْبَةَ قَالَ كُنَّا مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةٍ قَالَ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
قَوْمٌ مِنْ قَبْلِ الْمَغْرِبِ عَلَيْهِمْ ثِيَابُ الصُّوفِ فَوَافَقُوهُ عِنْدَ آكَمَةَ فَأَنَّهُمْ لِقِيَامِ  
وَرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعَادَ قَالَ فَقَالَتْ لِي نَفْسِي أَتَيْتُهُمْ فَتَمَّتْ بَيْنَهُمْ  
وَبَيْنَهُ لَا يَمْتَالُونَهُ قَالَ ثُمَّ قُلْتُ لَعَلَّهُ نَجَّى مَعَهُمْ فَأَتَيْتُهُمْ فَتَمَّتْ بَيْنَهُمْ  
وَبَيْنَهُ قَالَ فَحَفِظْتُ مِنْهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ أَعُدُّهُنَّ فِي يَدِي قَالَ تَغْزُونَ جَزِيرَةَ الْعَرَبِ  
فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ فَارِسَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْزُونَ الرُّومَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ ثُمَّ تَغْزُونَ  
الدَّجَالَ فَيَفْتَحُهَا اللَّهُ قَالَ فَقَالَ نَافِعٌ يَا جَابِرُ لَا تُرَى الدَّجَالَ يَخْرُجُ حَتَّى تُفْتَحَ  
الرُّومُ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ

قوله في فضولهم بضم الفاء اي في تركيزهم وبقولهم اه مرقة في المصباح هو من باب ضرب وب في لغة من باب قتل اه قال كنا في بيت نخب

بج

سنة ثمان مائة

الْمَكِّيُّ ( وَاللَّفْظُ لِزُهَيْرٍ ) قَالَ إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ  
عُمَيْرَةَ عَنْ فُرَاتِ الْقَزَازِيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدِ الْفِغَارِيِّ قَالَ  
أَطَّلَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَسْتَاكِرُ فَقَالَ مَا تَذَاكَرُونَ قَالُوا  
نَذَكُرُ السَّاعَةَ قَالَ إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ فَذَكَرَ الدُّخَانَ  
وَالدَّجَالَ وَالذَّابَةَ وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ خَسَفَ بِالشَّرْقِ وَخَسَفَ بِالمَغْرِبِ  
وَخَسَفَ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَآخِرُ ذَلِكَ نَارٌ تَخْرُجُ مِنَ الْيَمِينِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى  
مَحْشَرِهِمْ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ فُرَاتِ  
الْقَزَازِيِّ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ فَاطَّلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا تَذَاكَرُونَ قُلْنَا  
السَّاعَةَ قَالَ إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ خَسَفَ بِالمَشْرِقِ  
وَخَسَفَ بِالمَغْرِبِ وَخَسَفَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَالدُّخَانُ وَالدَّجَالُ وَذَابَةُ الْأَرْضِ  
وَيَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَنَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِهَا عَدَدُ  
تُرْحَلِ النَّاسِ قَالَ شُعْبَةُ وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ دُرَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي  
سَرِيحَةَ مِثْلَ ذَلِكَ لَا يَذْكُرُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ أَحَدُهُمَا فِي الْعَاشِرَةِ  
نُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ الْآخِرُ وَرِيحٌ تُلْقِي النَّاسَ فِي الْبَحْرِ  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ( يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
فُرَاتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ تَحْتَهَا نَتَحَدَّثُ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ قَالَ شُعْبَةُ  
وَإِحْسَابُهُ قَالَ تَنْزِلُ مَعَهُمْ إِذَا نَزَلُوا وَتَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا قَالَ شُعْبَةُ  
وَحَدَّثَنِي رَجُلٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ وَلَمْ يَرْفَعَهُ قَالَ أَحَدُ

قوله عليه السلام انها لن  
تقوم حتى ترون الخ قال  
النوي هذا الحديث يؤيد  
قول من قال ان الدخان  
هتان يأخذ بانفاس الكافر  
ويأخذ المؤمن منه كهيئة  
الزكام وانه لم يأت بعد وانما  
يكون قريبا من قيام الساعة  
اه وفي رواية حليلة انه  
يمتكت في الارض اربعين يوما

قوله والذابة وهي المذكورة  
في قوله تعالى اخرجنا لهم  
ذابة من الارض تكلمهم  
قيل للذابة ثلاث خرجات  
ايام المهدى ثم ايام عيسى ثم  
بعد طلوع الشمس من مغربها  
ذكره ابن ملك قال النوي  
قال المنصورون هي ذابة  
عظيمة تخرج من صدق في  
الصفا وعن ابن عمرو بن  
العاص انها الجساسة  
المذكورة في حديث الدجال  
اه

قوله عليه السلام من تارة  
هدن وفي المشكاة من قصر  
هدن قال في المرقاة اي اقصى  
ارضها وهو غير منصرف  
وقيل منصرف باعتبار البدعة  
والموضع ففي المشارق عدن  
مدينة مشهورة باليمن وفي  
القاموس محرمة جزيرة باليمن  
اه

قوله وتقبل معهم حيث قالوا  
ها من القيلولة لان القول  
اي تقبل تلك النار حيث  
سكنوا للقيلولة والله اعلم



وراء الحرة واور العلم بها عند جميع الشام وسائر البلدان واخبرني من حضرها من اهل المدينة اه

قوله عليه السلام تضي اهل الابل بصرى هي بضم الباء مدينة معروفة بالشام وهي مدينة حوران بينها وبين دمشق نحو ثلاث مراحل اه نووي

قوله عليه السلام تبلغ المساكن اهاب او يهاب الخ اهاب بكسر الهمزة و يهاب بفتح الياء اسم موضع بقرب المدينة يعني ان المدينة تتوسع جدا حتى تصل مساكنها

باب

لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من ارض الحجاز

الى ذلك الموضع وذلك لا يكون الا بكثرة رغبة الناس بالسكون فيها والله اعلم قال الابن وبلوغ المساكن اليها معجزة وقعت وقال الطبري وقعت في زمان بني امية ثم تدامت حتى القلت الان اه

باب

في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة

قوله عليه السلام يطلع قرن الشيطان قال العيني ذهب الداودي ان للشيطان قرنين على الحقيقة وذكر الهروي ان قرنيه ناحيتي رأسه وقيل هذا مثل اى حينئذ يتحرك الشيطان ويتسلط وقيل القرن القوة اى يطلع حين قوة الشيطان وانما اشار عليه السلام الى

باب

الفتنة من المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان

المشرق لان اهل يمشد كانوا اهل كرفا خبر ان الفتنة تكون من ذلك الناحية وكذلك كانت وهي واقعة الجمل وواقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق الخ قال في المبارق يطلع قرن الشيطان اى ناسية رأسه ولعل المراد به الشمس ذكر للمحل واردة للرجال كاجاء في حديث آخر اذا طلعت بين قرني الشيطان الخ اه

هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ نُزُولُ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَقَالَ الْآخِرُ وَيُخْتَلِقُهُمْ فِي الْبَحْرِ  
وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْجَبَلِيُّ حَدَّثَنَا  
شُعْبَةُ عَنْ قُرَاتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ قَالَ كُنَّا  
نَتَحَدَّثُ فَأَشْرَفَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُوضُ حَدِيثِ مُعَاذٍ وَابْنِ  
جَهْفَرٍ وَقَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو الثُّمَّانِ الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ أَبِي سَرِيحَةَ بِخَوْبِهِ قَالَ وَالْعَاشِرَةَ نُزُولُ  
عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ قَالَ شُعْبَةُ وَلَمْ يَزِقْنَاهُ عَبْدَ الْعَزِيزِ حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى  
أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ  
أَبَاهُ رِيَّةَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ  
شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ  
أَنَّهُ قَالَ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَخْرُجَ نَارٌ مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ تُضِيُّ أَعْنَاقَ الْإِبِلِ بِبُصْرَى  
حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ سُهَيْلِ  
ابْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
تَبْلُغُ الْمَسَاكِينَ إِهَابٌ أَوْ يِهَابٌ قَالَ زُهَيْرٌ قُلْتُ لِسُهَيْلٍ فَمِمَّ ذَلِكَ مِنَ الْمَدِينَةِ  
قَالَ كَذَا وَكَذَا مِثْلًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ  
الرَّحْمَنِ) عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
لَيْسَتْ السَّنَةُ بِأَنْ لَا تُمْطَرُوا وَلَكِنَّ السَّنَةَ أَنْ تُمْطَرُوا وَتُمْطَرُوا وَلَا تُنْبِتُ الْأَرْضُ  
شَيْئًا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا آيْتُ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رُفَيْعٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ  
عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَشْرِقِ  
يَقُولُ الْآنَ الْفِتْنَةُ هَهُنَا الْآنَ الْفِتْنَةُ هَهُنَا مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ

تسما ذلك

كانوا اهل كرفا خبر ان الفتنة تكون من ذلك الناحية وكذلك كانت وهي واقعة الجمل وواقعة صفين ثم ظهور الخوارج في ارض نجد والعراق الخ قال في المبارق يطلع قرن الشيطان اى ناسية رأسه ولعل المراد به الشمس ذكر للمحل واردة للرجال كاجاء في حديث آخر اذا طلعت بين قرني الشيطان الخ اه



وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري ومحمد بن المثنى ح وحدثنا عبيد الله بن  
 سعيد كلهم عن يحيى القطان قال القواريري حدثني يحيى بن سعيد عن عبيد الله  
 ابن عمر حدثني نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام عند باب  
 حفصة فقال بيديه نحو المشرق الفينة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان قالها  
 مرتين او ثلاثا وقال عبيد الله بن سعيد في روايته قام رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم عند باب عائشة وحدثني حرمة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني  
 يونس عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن ابيه ان رسول الله صلى الله  
 عليه وسلم قال وهو مستقبل المشرق ها ان الفينة ههنا ها ان الفينة  
 ههنا ها ان الفينة ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان حدثنا ابو بكر بن  
 ابي شيبة حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار عن سالم عن ابن عمر قال  
 خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من بيت عائشة فقال رأس الكافر  
 من ههنا من حيث يطلع قرن الشيطان يعني المشرق وحدثنا ابن نمير  
 حدثنا اسحق (يعني ابن سليمان) اخبرنا حذافة قال سمعت سالم يقول سمعت  
 ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشير بيديه نحو  
 المشرق ويقول ها ان الفينة ههنا ها ان الفينة ههنا ثلاثا حيث يطلع  
 قرنا الشيطان حدثنا عبد الله بن عمر بن ابان وواصل بن عبد الاعلى واحمد بن  
 عمر الوكيعي (واللفظ لابن ابان) قالوا حدثنا ابن فضيل عن ابيه قال  
 سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول يا اهل العراق ما اسألكم عن الصغيرة  
 وازكبكم للكبيرة سمعت ابي عبد الله بن عمر يقول سمعت رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم يقول ان الفينة تجي من ههنا واوما بيديه نحو  
 المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان وانتم يضرب بعضكم رقاب

قوله فقال بيديه اي اشار  
 بها نحو المشرق عبر من  
 الفعل بالقرن وهو فاع  
 قوله عليه السلام يطلع  
 قرن الشيطان قال القسطلاني  
 قيل ان له قرنين هل الحقيقة  
 وقيل ان لقرنيه ناحيتا رأسه  
 او هو تشيل اي حيث  
 يتحرك الشيطان وتسلط  
 او تونه اهل حربه وقيل  
 ان الشيطان يقرن رأسه  
 بالشمس عند طلوعها لتقع  
 سجدة عبدته له هـ

١٨١

بَعْضٍ وَإِنَّمَا قَتَلَ مُوسَى الَّذِي قَتَلَ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ خَطَاً فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ  
 لَهُ وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَنَجَّيْنَاكَ مِنَ الْغَمِّ وَفَتَّانَاكَ فُتُونًا قَالَ أَخَذْتُنِي عُمرُ فِي رِوَايَتِهِ  
 عَنْ سَالِمٍ لَمْ يَقُلْ سَمِعْتُ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا  
 وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ  
 حَتَّى تَضْطَرِبَ آيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ حَوْلَ ذِي الْخُلْصَةِ وَكَانَتْ صَمًّا تَعْبُدُهَا  
 دَوْسٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ بِتَبَالَةٍ **حَدَّثَنَا** أَبُو كَامِلٍ الْجَعْفَرِيُّ وَأَبُو مَعْنٍ زَيْدُ بْنُ يَرِيدَ  
 الرَّقَاشِيُّ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ) قَالَ أَحَدُنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ  
 جَعْفَرٍ عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَذْهَبُ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ حَتَّى تُعْبَدَ اللَّاتُ وَالْعُزَّى  
 فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَاظُنُّ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ  
 بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ أَنْ ذَلِكَ تَامًا  
 قَالَ إِنَّهُ سَيَكُونُ مِنْ ذَلِكَ مَا شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ رِجَالًا طَيِّبَةً فَتَوَفَّى كُلَّ مَنْ  
 فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَيَبْقَى مَنْ لَا خَيْرَ فِيهِ فَيُرْجَعُونَ إِلَى دِينِ  
 آبَائِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ (وَهُوَ الْحَنْفِيُّ) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ  
 ابْنُ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا  
 قُرِيَ عَلَيْهِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ فَيَقُولُ  
 يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ) قَالَ أَحَدُنَا ابْنُ فَضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ  
 عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

باب

لا تقوم الساعة حتى  
 تعبد دوس ذالخلصة  
 قوله عليه السلام حتى  
 تضطرب آيات الخ أي  
 تحرك آياتهم وهي لهم المقد  
 (دوس) هي قبيلة من اليمن  
 (ذو الخصلة) بالفتحات  
 جمع خالص وذو الخصلة بيت  
 فيه أصنام لهم وقيل هو  
 اسم صنم سمى به زعماءهم  
 ان من عبده وظائف حوله  
 فهو خالص والمراد ان يخ  
 دوس سيرتون ويرجعون  
 الى عبادة الأصنام فترمل  
 نساؤهم بالطواف حول ذى  
 الخصلة لتتحرك أصنامهم  
 كذا في ابن ملك

قوله في الجاهلية بتبالة هي  
 موضع باليمن وليست تبالة  
 التي يضرب بها المثل ويقال  
 اهون على الحجاج من تبالة  
 لان تلك بالطائف اه توى  
 قوله عليه السلام لا يذهب  
 الليل والنهار الخ لان قطع  
 الزمان ولا تأتي القيامة كذا  
 في المرقاة

قوله ان ذلك تاما ( فقال  
 في جوابها يكون من ذلك  
 ما شاء الله تعالى وحاصل  
 الجواب ان مادلت عليه الآية  
 من ظهوره على الدين كله  
 ليست قضية دائمة اه ابى

باب

لاقوم الساعة حتى  
 يمر الرجل بقبر  
 الرجل فيتمنى ان  
 يكون مكان الميت  
 من البلاء

قوله عليه السلام فيقول  
 يا ليتنى مكانه قال القاضي لما  
 يرى من تغيير الشريعة او لما  
 يرى من البلاء والمحن  
 والفتنة اه

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ فَيَمْتَرَّغُ عَلَيْهِ  
وَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبِلَاءُ وَحَدَّثَنَا  
أَبْنُ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ  
أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ  
زَمَانٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِي أَيِّ شَيْءٍ قَتَلَ وَلَا يَدْرِي الْمَقْتُولُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ قُتِلَ  
وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ وَوَأَصِيلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
فُضَيْلٍ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ  
يَوْمٌ لَا يَدْرِي الْقَاتِلُ فِيهِمْ قَتَلَ وَلَا الْمَقْتُولُ فِيهِمْ قُتِلَ فَكَيْفَ يَكُونُ ذَلِكَ  
قَالَ الْهَرَجِيُّ الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبَانَ قَالَ هُوَ يَزِيدُ بْنُ  
كَيْسَانَ عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ لَمْ يَذْكُرِ الْأَسْلَمِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَابْنُ  
أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ  
عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرَبُ  
الْكُفَّةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْهَبْشَةِ وَحَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ  
وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرَبُ الْكُفَّةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ الْهَبْشَةِ وَحَدَّثَنَا  
قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي  
الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ مِنَ  
الْهَبْشَةِ يُخْرَبُ بَيْتَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْعَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ حَقْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بِعَصَاهُ

باليمنى مكان غم  
القتول في أي شيء قتل غم  
فيما قتل ( في الموضوعين ) غم

قوله عليه السلام لا تذهب  
الدنيا الخ يعني لا تقوى الدنيا  
ولا تقوم الساعة والله لم  
قوله عليه السلام وليس به  
الا ابتلاء قال في المرقاة أي  
الخامل له على التخي ليس الدين  
بل الابتلاء وكثرة الحسن والفقر  
وسائر الضراء قال المنظر  
الدين هنا العادة وليس  
( أي جملة ليس ) في موضع  
الحال من الضمير في يخرج  
يعني يخرج على رأس القبر  
ويخرج الموت في حال ليس  
الخروج من عاقبه وانما حمل عليه  
الابتلاء وقال الطبري ويجوز  
ان يحمل الدين على حقيقة  
أي ليس ذلك التمر والتمني لاس  
إصابه من جهة الدين لكن  
من جهة الدنيا فيفيد البلاء  
المطلق بالدنيا بواسطة  
القرينة السابقة اه

قوله عليه السلام لا يدري  
القاتل فيم قتل ( المقتول هل  
يجوز قتله أم لا وكذلك لا  
يدري المقتول نفسه أو أهله  
فيم قتل هل هو بسبب شرعي  
أو بغيره

قوله فقيل كيف يكون ذلك  
قال الهرج أي الفتنة  
والاختلاط الكثير الموجبة  
لقتل الجهول والمعنى شبه  
ثوران الهرج بالكثرة  
وهيجانه بالشدة كما  
في المرقاة

قوله عليه السلام يخرب  
الكعبة ذوا السويقتين قال  
القاضي السويقتين تصغير  
ساقين ومنه لارتقاها  
وهي مفة سوق السودان  
غالباً وقد وصفه في الآخر  
بقوله كما في به اسود الفحج  
والفحج بعد ما بين الساقين  
وتخريبها ليس معارضا  
لقوله تعالى مرما آمننا لأن  
معناه آمننا إلى قريب قيام  
الساعة أو أنه مخصص للآية  
أي آمننا إلا ما قدر الله من  
امر ذي السويقتين اه أي

قوله عليه السلام رجل  
من قحطان يسوق الناس  
بعضاه أي يتصرف لهم كما  
يتصرف الراعي في الماشية  
قال الطبري ولعله الرجل  
السمي يجهجاه بعده اه  
سنوسي

**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَبِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ أَبُو بَكْرِ الْحَنَفِيُّ**  
**حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ**  
**عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَذْهَبُ الْأَيَّامُ وَاللَّيَالِي حَتَّى يَمْلِكَ رَجُلٌ**  
**يُقَالُ لَهُ الْجَهَّجَاهُ \* قَالَ مُسْلِمٌ هُمْ أَرْبَعَةٌ إِخْوَةٌ شَرِيكٌ وَعَبِيدُ اللَّهِ وَعُمَيْرٌ**  
**وَعَبْدُ الْكَبِيرِ بَنُو عَبْدِ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ (وَاللَّفْظُ**  
**لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَ أَحَدُهُمَا سُفْيَانُ عَنِ الرَّهْرِيِّ عَنِ سَعِيدٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمْ**  
**الْحِجَانُ الْمَطْرَقَةُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ وَحَدَّثَنَا**  
**حَزْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي**  
**سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَاهُ هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَقُومُ**  
**السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلَكُمْ أُمَّةٌ يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ وَوُجُوهَهُمْ مِثْلُ الْحِجَانِ الْمَطْرَقَةِ**  
**وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ**  
**عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا**  
**قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا صِغَارُ الْأَعْيُنِ ذُلْفَ**  
**الْأَنْفِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) عَنِ**  
**سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ**  
**السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ الْتُرُكَ قَوْمًا وَوُجُوهَهُمْ كَالْحِجَانِ الْمَطْرَقَةِ يَلْبَسُونَ**  
**الشَّعْرَ وَيَمْشُونَ فِي الشَّعْرِ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ وَأَبُو أُسَامَةَ عَنِ**  
**إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُقَاتِلُونَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ قَوْمًا نِعَالُهُمُ الشَّعْرُ كَأَنَّ**  
**وُجُوهَهُمُ الْحِجَانُ الْمَطْرَقَةُ حَمْرُ الْوُجُوهِ صِغَارُ الْأَعْيُنِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ**

قوله عليه السلام لا تذهب  
الأيام الخ اي لا ينقطع الزمان  
ولا ياتي يوم القيامة

قوله عليه السلام يقال له  
الجهجاه جهاجين وفي بعضها  
الجهجا يحذف الهاء التي  
بعد الالف والاول هو  
المشهور اه نوري

قوله عليه السلام كان  
وجوههم الحجان المطرقة  
الحجان جمع الجهن وهو الترس  
والمطرقة هي التي البست  
طراقا اي جلدا يمشاها  
تسبه وجوههم بالترس  
لبسطها وتدورها والمطرقة  
لفظها وكثرة لحمها اه  
مبارك

قوله عليه السلام نعالهم  
الشعر قيل يشتمل ان يراد  
به ان نعالهم تكون جلودا  
مشعرة غير مذبذبة قال  
النوري وجد قتال هؤلاء  
الترك الموصوفين بالصفات  
المذكورة حرات وهذه  
كلها معجزات لرسول الله  
صلى الله عليه وسلم الذي  
لا ينطق عن الهوى اه مبارك

قوله عليه السلام يشتملون  
الشعر قال العيني معناه انهم  
يصنعون من الشعر حبالا  
ويصنعون منها عمالا ويقال  
معناه ان شعورهم كثيفة  
طويلة فهي اذا اسد لونها  
كالباس تصل الى ارجلهم  
كالصالح اه وفيه تفصيل

قوله عليه السلام ذلف  
الانف الذلف بالذال المعجمة  
والمهملة لفتان المشهور  
المعجمة قال في النهاية  
الذلف بالتحريك قصر الالف  
وابطاحه وقيل ارتفاع  
طرفه مع صغر ارنبته  
والذلف بسكون اللام جمع  
اذلف كاحمر وجر والالف  
جمع قللة للانف وضع موضع  
جمع الكثرة ويحتمل انه  
قلها لصغرها اه وفي  
المصباح الالف المعطر والجمع  
اناف على المعال وانوف  
وانف مثل فلوس والفس  
اه

قوله عليه السلام حمر الوجوه  
قال النوري بيض الوجوه  
مشوية بحمرة اه



وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ (وَاللَّفْظُ لِرُهَيْرٍ) قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ  
 عَنْ أَبِي نَضْرَةَ قَالَ كُنَّا عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ يُوْشِكُ أَهْلُ الْعِرَاقِ أَنْ لَا يُجِبِي  
 إِلَيْهِمْ قَفِيزٌ وَلَا دِرْهَمٌ قُلْنَا مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ قَالَ مِنْ قَبْلِ الْعَجَمِ يَمْنَعُونَ ذَلِكَ ثُمَّ  
 قَالَ يُوْشِكُ أَهْلُ الشَّامِ أَنْ لَا يُجِبِي إِلَيْهِمْ دِينَارٌ وَلَا مُدٌّ قُلْنَا مِنْ أَيْنَ ذَلِكَ  
 قَالَ مِنْ قَبْلِ الرُّومِ ثُمَّ سَكَتَ هُنَيْئَةً ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي خَلِيفَةٌ يَحْتَمِي الْمَالَ حَتَّى لَا يَمُدَّهُ عَدُوٌّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي نَضْرَةَ  
 وَأَبِي الْعَلَاءِ أَتَرَيَانِ أَنَّهُ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ فَقَالَا لَا وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا  
 عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ (يَعْنِي الْجُرَيْرِيَّ) بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ حَدَّثَنَا نَضْرَةُ بْنُ  
 عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا بَشَرٌ (يَعْنِي ابْنَ الْمُفَضَّلِ) ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ) كِلَاهُمَا عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ  
 أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُلَفَائِكُمْ خَلِيفَةٌ يَحْتَمِي الْمَالَ  
 حَتَّى لَا يَمُدَّهُ عَدُوٌّ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ يَحْتَمِي الْمَالَ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ خَلِيفَةٌ يَحْتَمِي الْمَالَ وَلَا يَمُدُّهُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي  
 شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَارٍ (وَاللَّفْظُ  
 لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ قَالَ  
 سَمِعْتُ أَبَا نَضْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي  
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِعِمَارِ بْنِ جَعْلٍ جَعْلٌ يَحْفِرُ الْخَنْدَقَ وَجَعْلٌ  
 يَمْسَحُ رَأْسَهُ وَيَقُولُ بُوْسُ ابْنِ سُمَيَّةَ تَقْتُلُكَ فِتْنَةٌ بَأْغِيَةٌ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

قوله عليه السلام يوشك  
 اهل العراق الخ قال النووي  
 قد سبق شرحه قبل هذا  
 اه نعم سبق في حديث منعت  
 العراق درهمها وقفيزها الخ  
 وما سبق هنا منه هذا وفي  
 معنى منعت العراق وغيرها  
 قولان مشهوران احدهما  
 لاسلامهم فتسقط عنهم  
 الجزية وهذا قد وجد  
 والثاني وهو الاشهر ان  
 معناه ان العجم والروم  
 يستولون على البلاد في آخر  
 الزمان فيمنعون حصول  
 ذلك للمسلمين اه وفيه  
 اقوال اخر

قوله ان لا يجبي اليهم  
 في المصباح جبيت المال  
 والخراج اجبيه جباية جمعه  
 وجبوت اجبوه جباوة  
 مثله اه

قوله عليه السلام خليفة  
 يحتمى المال حنيا الخ قال  
 النووي وفي رواية يحتمو  
 قال اهل اللغة يقال حنيت  
 احتم حنيا وحشوت احتمو  
 حشوا الفتان والحتمو هو الحفن  
 باليدين وهذا الحتمو الذي  
 يفعله هذا الخليفة يكون  
 لكثرة الاموال والغنائم  
 والفتوحات مع سخاء نفسه  
 اه وفي الابي ذكر الترمذي  
 وابو داود هذا الخليفة  
 وسمياه بالمهدي وفي الترمذي  
 لا تقوم الساعة حق يملك  
 العرب رجل من اهل بيتي  
 يواطئ اسمه اسمي وقال  
 حديث حسن صحيح وزاد  
 ابوداود يملأ الارض قسطا  
 وعدلا كما ملئت جورا اه

قوله لا يمدده عددا هكذا  
 في كثير من النسخ فينبغي  
 يكون بمعنى ممدودا كما  
 في المصباح وفي بعضها عدا  
 فينبغي يكون مصدر مؤكدا  
 والله اعلم

قوله عليه السلام بؤس  
 ابن سمية الخ قال النووي  
 البؤس والبؤساء المكروه  
 والشدة والمعنى يا بؤس ابن  
 سمية ما شدته واعظمه واما  
 الرواية الثانية فهي ومن  
 يفتح الوار واستكان المثناة  
 ووقع في رواية البخاري  
 ومع كلمة ترحم الخ



مُعَاذِ بْنِ عَبَّادِ الْعَنْبَرِيِّ وَهَرَيْمِ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ  
 ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَيَّلَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ  
 قَدَامَةَ قَالُوا أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي مَسَلَمَةَ بِهَذَا  
 الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ النَّضْرِ أَخْبَرَنِي مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي أَبُو قَتَادَةَ  
 وَفِي حَدِيثِ خَالِدِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ أَرَاهُ يَعْنِي أَبَا قَتَادَةَ وَفِي حَدِيثِ خَالِدٍ وَيَقُولُ  
 وَيَسْ أَوْ يَقُولُ يَا وَيَسَ ابْنِ سُمَيَّةَ **وَحَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
 ابْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمِ الْعَمِيِّ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ قَالَ عُقْبَةُ حَدَّثَنَا  
 وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ أَخْبَرَنَا عُثْمَرُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ خَالِدًا يُحَدِّثُ عَنْ  
 سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ لِعِمَّارٍ تَقْتُلُكَ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ **وَحَدَّثَنِي** إِسْحَاقُ بْنُ مَثُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ  
 الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي  
 الْحَسَنِ وَالْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِمَا عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ  
 عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أُمِّهِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقْتُلُ  
 عِمَّارًا الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 قَالَ يُهْلِكُ أُمَّتِي هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ قَالُوا فَمَا تَأْمُرُنَا قَالَ لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَرَلَوْهُمْ  
**وَحَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو  
 دَاوُدَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ فِي مَعْنَاهُ **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَأَبْنُ أَبِي عُمَرَ  
 (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي عُمَرَ) قَالَا حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ  
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدَمَاتُ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى

قوله عليه السلام ويس ابن  
 سمية ويس كفة قال ابن جرير  
 ويرفق بمثل ويج وحكمها  
 حكمها ووج كلمة ترجم  
 وتوجع يقال لمن وقع في  
 هلكة لا يستحقها وهي  
 منصوبة على المصدر وقد  
 ترفع وتضاف ولا تضاعف يقال  
 وج زيد وويجعه ووج له  
 كذا في النهاية

قوله عليه السلام تقاتل الفئة  
 الباغية قال النووي الفئة  
 الطائفة والفرقة قال العلماء  
 هذا الحديث حجة طاهرة  
 في ان عليا رضي الله عنه كان  
 حقا صديقا والطائفة الاخرى  
 بغاة اكتم مجتهدون فلا  
 اثم عليهم لذلك الخ

قوله عليه السلام يهلك امة  
 هذا الخي الخ قال القاضي  
 وفي البخاري هلاك امة  
 على يدي الغيلة من قريش  
 وهذا يهلك بينه في الحديث  
 اعوذ بالله من امارة الصبيان  
 ان اطعموهم هلكتم وان  
 هضمتموهم اهلكوكم قال  
 الطبري المراد بعض الخي  
 وهم الاغيلة وكان الهلاك  
 على ايديهم لضعفهم وعدم  
 مجرتهم للاموور ولم يرد بالامة  
 جميعها بل من وجد في زمن  
 الاغيلة اه اي

قوله عليه السلام لو ان الناس  
 اعتزلوهم يعني يبتغي لهم  
 ان لا يتخالطوهم الحصارية  
 بل لهم ان يعتزلوهم وفي  
 السنن وكان ابو هريرة  
 يعرفهم وفيه حجة لعدم  
 القيام على الامراء لانه لم  
 يأمرهم بمحاربتهم وسكت  
 عن تعيينهم لما في ذلك من  
 المفسدة الخ

قوله عليه السلام قدمات  
 كسرى الخ قال الشافعي  
 وسائر العلماء بناء لا  
 يكون كسرى بانهراق ولا  
 قيصرا باسم كما كان في زمنه  
 عليه السلام فعلمنا عليه  
 السلام بانقطاع ملكها في  
 هذين الاقليتين فكان كاقال  
 الخ نووي

او يس او يقول يا يس

بَعْدَهُ وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهَا  
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ **وَحَدَّثَنِي** حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ ح  
 وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ كِلَاهُمَا  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ سُهَيْبَانَ وَمَعْنَى حَدِيثِهِ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا**  
**عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ** عَنْ هَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ  
 عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَلَكَ كِسْرَى ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ وَقَيْصَرٌ لَيْهَلِكَنَّ  
 ثُمَّ لَا يَكُونُ قَيْصَرٌ بَعْدَهُ وَلَتُنْفَقَنَّ كُنُوزُهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ**  
**سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ** عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ صُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ فَذَكَرَ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ سِوَاءَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ**  
**قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ** عَنْ يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَتُنْفَقَنَّ عِصَابَةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَوْ مِنَ  
 الْمُؤْمِنِينَ كَنْزَ آلِ كِسْرَى الَّذِي فِي الْأَبْيَضِ قَالَ قُتَيْبَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَلَمْ يَشْكُ  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ** قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ  
 يَمَالِكِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ**  
**(يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ) عَنْ ثَوْرٍ (وَهُوَ ابْنُ زَيْدِ الدَّبَلِيِّ) عَنْ أَبِي الْعَيْثِ** عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَمِعْتُمْ بِمَدِينَةِ جَانِبِ الْبَرِّ وَجَانِبِ  
 مِنْهَا فِي الْبَحْرِ قَالُوا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَغْزَوْهَا سَبْعُونَ  
 أَلْفًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ فَإِذَا جَاؤَهَا نَزَلُوا فَلَمْ يُقَاتِلُوا بِسِلَاحٍ وَلَمْ يَرْمُوا بِسَهْمٍ

ولتفقد كنوزها

قوله لتفتحن عصابة اي  
 لتأخذن جماعة  
 قوله عليه السلام كنز آل  
 كسرى الذي في الابيض قال  
 في المرقاة بكسر الكاف وفتح  
 والال مقحم والمراد به اهل  
 او اتباعه الابيض قصر حصين  
 كان في المدائن وكانت الفرس  
 تسميه « سفيد كوشك »  
 والآن في مكانه مسجد المدائن  
 وقد اخرج كثره في ايام عمر  
 رضي الله عنه وقيل الحصن  
 الذي يسمون بناه دار ابن دارا  
 يقال له « شبرستان » اه  
 قوله عليه السلام سمعت  
 المدينة جانب منها الخ  
 قال شيوخ هذه المدينة  
 في الروم وقيل الظاهر انها  
 لقسطنطينية في القاموس  
 هي دار ملك الروم وفتحها  
 من اشراط الساعة وتسمى  
 بالرومية بورتيا وارتفاع  
 سورة احد وعشرون ذراعا  
 وكنيتهم مستطيلة وبجانبها  
 عمودان في دوران اربعة ابواب  
 تقريبا وفي راسه فرس من  
 نحاس وعليه فارس وفي  
 احدى يديه كرة من ذهب  
 وقد فتح اصابع يده الاخرى  
 مشبرا بها وهو صورة  
 قسطنطين بابها اه ويحتمل  
 انها مدينة غيرها بل هو  
 الظاهر لان قسطنطينية تفتح  
 بالقتال الكثير وهذه المدينة  
 تفتح بمجرد التهليل والتكبير  
 اه مرقاة  
 قوله عليه السلام يغزوها  
 سبعون الفا من بني اسحق  
 قال القاضي كذا هو في جميع  
 اصول صحيح مسلم من بني  
 اسحق قال قال بعضهم  
 المعروف المفقوظ من بني  
 اسمايل وهو الذي يدل عليه  
 الحديث وسياتنه لانه انما اراد  
 العرب وهذه المدينة هي  
 القسطنطينية اه نوري  
 قوله عليه السلام من بني  
 اسحق قال المظهر من اكراه  
 الشام هم من بني اسحق  
 النبي عليه السلام وهم  
 مسلمون اه وهو يحتمل  
 ان يكون معهم غيرهم  
 من بني اسمايل وهم العرب  
 او غيرهم من المسلمين  
 واقصر على ذكرهم تفلينا  
 لهم على من سواهم ويحتمل  
 ان يكون الامر مختصا بهم  
 قاله ملا على

قوله عليه السلام قالوا لا اله الا الله الخ جلة مستأنفة او حال بتقدير قد والله اعلم

قوله قال نور لاعلمه اي لا اظن ابهريرة ( الا قال الذي في البحر ) اي احد جانبيها الذي في البحر

قوله عليه السلام ثم يقولوا الثانية وتوله ثم يقولوا الثالثة وقوله فدخلوها ليقتنموا بقوط نون الجمع من هذه الافعال الاربعة في النسخ التي بايدينا متونا وشروحا ولهذا ابقيناها على حالها ولكن لم يظهر لي وجه السقوط ثم وجدت في المشكاة من غير اسقاط نونها والله اعلم

قوله عليه السلام فيخرج لهم بتشديد الراء المفتوحة اي يفتح لهم والظرف نائب الفاعل كذا في المرقاة

قوله عليه السلام لتقاتلن اليهود قال في حديثه هذا اعلم يكون بعد قتل الدجال لان اليهود اكثر اتباعه اه

قوله عليه السلام يقول الحجر يا مسلم الخ قال الابي لا مانع من جملة على الحقيقة باذراك يخلفه الله تعالى للحجر ويمتثل الجواز وانه سناية من كان مستصفا قتلهم اه

قوله عليه السلام حتى يقتل اليهودي الاختباء الاستتار بشئ اي يستتر ويختفي وراي الحجر

قوله عليه السلام الا الفرقد فانه شجر اليهود قال الطبري الفرقد شجر معروف له شوك معروف ببلاد بيت المقدس وهناك يكون قتل الدجال واليهود اه وفي النهاية هو ضرب من شجر المصاه وشجر الشوك والفرقد واحدته ومنه قيل لمقبرة المدينة ببيع الفرقد لانه كان فيه فرقد وقطع اه

قوله عليه السلام فانه من شجر اليهود اضيف اليهم بادنى ملاية اه مرقاة

قالوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط احد جانبيها قال نور لا اعلمه الا قال الذي في البحر ثم يقولوا لا اله الا الله والله اكبر فيسقط جانبيها الاخر ثم يقولوا الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيخرج لهم فدخلوها فيقتنموا فبينما هم يتقسمون المغنم اذ جاءهم الصريح فقال ان الدجال قد خرج فيتركون كل شئ ويرجعون حتى محمد بن مرزوق حدثنا بشر بن عمر الزهراني حدثني سايان بن بلال حدثنا نور بن زيد الدبلي في هذا الاسناد مثله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا محمد بن بشر حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لتقاتلن اليهود فلتقتلنهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي فتعال فاقتله وحدثنا محمد بن المثنى وعبيد الله ابن سعيد قالا حدثنا يحيى عن عبيد الله بهذا الاسناد وقال في حديثه هذا يهودي وراي حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابواسامة اخبرني عمر بن حمزة قال سمعت سالما يقول اخبرنا عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقتلون انتم ويهود حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي وراي تعال فاقتله حدثنا حرمله بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم حتى يقول الحجر يا مسلم هذا يهودي وراي فاقتله حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب ( يعني ابن عبد الرحمن ) عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبي اليهودي من وراء الحجر والشجر فيقول الحجر او الشجر يا مسلم يا عبد الله هذا يهودي خلفي فتعال فاقتله الا الفرقد فانه من شجر اليهود حدثنا يحيى بن يحيى وابو بكر بن

قوله عليه السلام

أَبِي شَيْبَةَ قَالَ يَمِينِي أَخْبَرَنَا وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ  
 الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا عَنْ سِمَاكٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ كَذَابِينَ وَزَادَ فِي حَدِيثِ أَبِي الْأَخْوَصِ  
 قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ **وَحَدَّثَنِي**  
 ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سِمَاكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 مِثْلَهُ قَالَ سِمَاكٌ وَسَمِعْتُ أَخِي يَقُولُ قَالَ جَابِرٌ فَأَخَذُوا وَهُمْ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 وَاسْحَقُ بْنُ مَنْصُورٍ قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ  
 مَهْدِيٍّ) عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقْرُومُ السَّاعَةَ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَابُونَ قَرِيبٌ مِنْ ثَلَاثِينَ كُلُّهُمْ  
 يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ  
 مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ يُبْعَثُ **حَدَّثَنَا**  
 عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ لِعُثْمَانَ) قَالَ اسْحَقُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ عُثْمَانُ  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَرْنَا بِصِيبِيَانِ فِيمِمْ أَبُو صَيَّادٍ فَمَرَّ الصِّيبِيَانُ وَجَلَسَ أَبُو صَيَّادٍ فَكَانَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَرِهَ ذَلِكَ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 تَرِبَتْ يَدَاكَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ لَا بَلْ تَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ  
 عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ذُرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ حَتَّى أَقْتُلَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنِ الَّذِي تَرَى فَلَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُنِيرٍ  
 وَاسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) قَالَ ابْنُ مُنِيرٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ  
 الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ كُنَّا  
 نَمْشِي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

رواه عن ثلاثين  
 ورواه عن ثلاثين

قوله عليه السلام لا تقوم الساعة حتى يبعث الخ قال النووي معنى يبعث يخرج ويظهر وسبق في اول الكتاب تفسير الدجال وانه من الدجل وهو التحويه وقدليل غير ذلك وقد وجد من هؤلاء خلق كثيرون في الاعصار واهلكهم الله تعالى وقتل آثامهم وكذلك يفعل بين ابي منهم اه

**باب**

ذكر ابن صياد

قوله فيهم ابن صياد قال النووي يقال له ابن صياد وابن صائد وسمى جميعا في هذه الاحاديث واسمه صائ قال العلماء واصله مشكلة وامره مشتبه في انه هل هو المسيح الدجال المهور ام غيره ولا شك في انه دجال من الدجاله قال العلماء وظاهر الاحاديث ان النبي عليه السلام لم يروح اليه بانه المسيح الدجال ولا غيره وانما اوحى اليه بصفات الدجال وكان في ابن صياد قرائن محتملة لذلك كان النبي عليه السلام لا يقطع بانه الدجال ولا غيره ولهذا قال لعمران يكن هو فلن تستطيع قتله الخ قال الطبري كانت حاله في صفره حالة الكهان يصدق مرة ويكذب مرة ثم لما كبر اسم وظهرت منه علامات خبير حج وجاهد مع المسلمين ثم ظهرت منه احوال وسعت منه فمالات تشرب بانه الدجال وانه كافر وقاتى جميع ذلك في الامم



عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ خَبَاتُ لَكَ خَبَأٌ فَقَالَ دُخْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَحْسَبُ أَنْ تَعُدُّوا قَدْرَكَ فَقَالَ عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ دَعْنِي فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعْنِي فَإِنْ يَكُنِ الَّذِي تَخَافُ أَنْ تَسْتَطِيعَ قَتْلَهُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ عَنِ الْجُرَيْرِيِّ عَنِ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ لَقِيَتهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَقَالَ هُوَ الشَّهَادَةُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ  
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ مَا تَرَى قَالَ أَرَى  
 عَرْشًا عَلَى الْمَاءِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَى عَرْشَ إِبْلِيسَ عَلَى الْبَحْرِ وَمَا  
 تَرَى قَالَ أَرَى صَادِقِينَ وَكَاذِبًا أَوْ كَاذِبِينَ وَصَادِقًا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 لَيْسَ عَلَيْهِ دَعْوُهُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَا حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ  
 قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَمَّا نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْنُ صَائِدٍ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبْنُ صَائِدٍ مَعَ الْعِلْمَانِ فَذَكَرْنَا حَدِيثَ  
 الْجُرَيْرِيِّ حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ  
 الْأَعْلَى حَدَّثَنَا دَاوُدُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ صَحِبْتُ ابْنَ صَائِدٍ إِلَى  
 مَكَّةَ فَقَالَ لِي أَمَا قَدْ لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ يَزْعُمُونَ أَنِّي الدَّجَالُ أَسْتَسَمِعُتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّهُ لَا يُؤَلِّدُهُ قَالَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَقَدْ وُلِدْتُ أَوْ لَيْسَ سَمِعْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَقَدْ  
 وُلِدْتُ بِالْمَدِينَةِ وَهَذَا أَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ قَالَ ثُمَّ قَالَ لِي فِي آخِرِ قَوْلِهِ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ  
 مَوْلِدَهُ وَمَكَانَهُ وَأَيْنَ هُوَ قَالَ فَلَبَسَنِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى  
 قَالَا حَدَّثَنَا مُعَمَّرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ  
 قَالَ قَالَ لِي ابْنُ صَائِدٍ وَأَخَذَنِي مِنْهُ ذِمَامَةٌ هَذَا عَذَرْتُ النَّاسَ مَا لِي وَلَكُمْ يَا أَصْحَابَ

قوله عليه السلام لدخيات  
 لك خبا قال في المصباح  
 الخبا خبا مهموز باب  
 نفع سترته اه وما اخره  
 عليه السلام في قوله الامتحان  
 آية فارتقب يوم تأتي السحاب  
 بدخان مبين فلما قال ابن صياح  
 دخ فقال عليه السلام انما  
 فلن تعدوا قدرك قال العيني  
 اخسا كلة زجر واستهانة  
 اي اسكت صاعرا ذليلا اه  
 وفي القاموس المستفاد من  
 الامهات اخسا محضوس  
 بزجر الكلب وطرده وتبعيده  
 يقال عند طرده اخسا ومنه  
 قوله تعالى قال اخسوا فيها  
 قال القاضي في تفسيره  
 اسكتوا سكوت هوان فانها  
 ليست مقام سؤال من خسات  
 الكلب اذا زجرته فخصا  
 اه قال القاضي العيساض  
 واصل الاقوال انه لم يثبت  
 من الآية التي اخبر النبي عليه  
 السلام الا بهذا اللفظ الناقص  
 على عادة الكهان اذا التي  
 الشيطان اليهم بقدر ما يحتطف  
 قبل ان يدركه الشهاب اه  
 قوله عليه السلام ترى عرش  
 ابليس قال الابي وانظر هل  
 هذا العرش الذي يرى هو  
 المذكور في حديث ان ابليس  
 يضع عرشه على الماء سمعت  
 مراباه اه  
 قوله عليه السلام ليس عليه  
 هو بضم اللام وتثنية الباء  
 اي خلط عليه امره كما في  
 الرواية الاخرى خلط عليه  
 الامر اي ياتي به شيطان  
 فخلط اه ثروي  
 قوله قال فلبيس اي قال ابو  
 سعيد فلبيس قال القاضي اي  
 خلط على امره لان احتجاباته  
 الاول قد تلوح ثم قوله امرها اي  
 لا عرفه واهل موطنه الى آخر  
 كلامه كالتص في انه هو كالتص  
 اه وقل السنوسي ويحتمل  
 ان الدجال اسبب في خلقه  
 حق صار يتناقض التناقض  
 الذي لا يفهم معناه اه  
 قوله واخذتني منه ذمامة اي  
 حياه واشتاق من الدم والرم  
 قوله حديث الناس قال في  
 المصباح عذرتني فيما صنع  
 عذرا من باب ضرب رفعت  
 عنه القوم فهو معذور اي  
 غير ملوم اه

قوله اري صائدين وكذا الخ قال الطبري ياتي صائدين وكذا الخ  
 ياتي من التحيان يسئل مرة ويكفي اخرى

ابن صياد

وما اتانا



مُحَمَّدٌ أَلَمْ يَقُلْ نَبِيُّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ يَهُودِيٌّ وَقَدْ أَسَلْتُ قَالَ وَلَا يُؤَلِّدُهُ  
 وَقَدْ وُلِدَ لِي وَقَالَ إِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَيْهِ مَكَّةَ وَقَدْ حَجَّجْتُ قَالَ فَمَا زَالَ حَتَّى كَادَ أَنْ  
 يَأْخُذَنِي قَوْلُهُ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُ الْآنَ حَيْثُ هُوَ وَأَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ  
 قَالَ وَقِيلَ لَهُ أَيْدُرُكَ أَنْتَ ذَلِكَ الرَّجُلُ قَالَ فَقَالَ لَوْ عَرِضَ عَلَيَّ مَا كَرِهْتَ حَدَّثَنَا  
 مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ أَخْبَرَنِي الْحَرِيُّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ  
 الْخُدْرِيِّ قَالَ خَرَجْنَا حُجَّاجًا أَوْ عَمَّارًا وَمَعَنَا ابْنُ صَائِدٍ قَالَ فَتَرَانَا مَتَزِلًا فَتَفَرَّقَ  
 النَّاسُ وَبَقِيَ أَنَا وَهُوَ فَاسْتَوْحِشْتُ مِنْهُ وَخَشَعْتُ شَدِيدَةً مِمَّا يُقَالُ عَلَيْهِ قَالَ وَجَاءَ  
 بِمَتَاعِهِ فَوَضَعَهُ مَعَ مَتَاعِي فَقُلْتُ إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ فَلَوْ وَضَعْتُهُ تَحْتَ تِلْكَ الشَّجَرَةَ  
 قَالَ فَمَقَلَّ قَالَ فَرُقِمْتُ لَنَا غَمٌّ فَأَنْطَلَقَ بِنَاءَ بَعْسٍ فَقَالَ أَشْرَبَ أَبُو سَعِيدٍ فَقُلْتُ  
 إِنَّ الْحَرَ شَدِيدٌ وَاللَّيْنُ حَارٌّ مَا بِي إِلَّا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَشْرَبَ عَنْ يَدَيْهِ أَوْ قَالَ أَخَذَ عَنْ  
 يَدَيْهِ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَخْذَ حَبْلًا فَأَعْلِقَهُ بِشَجَرَةٍ ثُمَّ أَخْتَبِقُ بِمَا يَقُولُ  
 لِي النَّاسُ يَا أَبَا سَعِيدٍ مَنْ خَفِيَ عَلَيْهِ حَدِيثُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا خَفِيَ  
 عَلَيْكُمْ مَعَشَرَ الْأَنْصَارِ أَسْتَمْتُ مِنْ أَعْلَمِ النَّاسِ بِحَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ كَافِرٌ وَأَنَا مُسْلِمٌ أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ عَقِيمٌ لَا يُؤَلِّدُهُ وَقَدْ تَرَكْتُ وَلَدِي بِالْمَدِينَةِ  
 أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ وَلَا مَكَّةَ وَقَدْ أَقْبَلْتُ  
 مِنَ الْمَدِينَةِ وَأَنَا أُرِيدُ مَكَّةَ قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حَتَّى كِدْتُ أَنْ أَعْذِرَهُ ثُمَّ قَالَ أَمَا  
 وَاللَّهِ إِنِّي لَا عَرِيفُهُ وَأَعْرِيفُ مَوْلِدُهُ وَأَيْنَ هُوَ الْآنَ قَالَ قُلْتُ لَهُ تَبَّأَ لَكَ سَائِرُ الْيَوْمِ  
 حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَبِي مَرْزُوقٍ (يَعْنِي ابْنَ مَفْضَلٍ) عَنْ أَبِي مَسْئَلَةَ عَنْ  
 أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ صَائِدٍ مَا تُرَبُّهُ  
 الْجَنَّةُ قَالَ دَرَمَكَةُ بَيْضَاءُ مِثْلُ يَأْتِي الْقَائِمِ قَالَ صَدَقْتَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي

قوله كاد ان ياخذ في قوله اي ان يؤمر واصله في دعواه اه سنوسي

قوله لو عرض على بصيغة المجهول اي لو عرض على ماجيل في الدجال من الاقواء والخديعة والتلبيس على ما كرهت اي بل قبلت والحاصل رضي بكونه الدجال وهذا دليل واضح على كلفه كذا ذكره المظهر وغيره من الشراح اه مرقاة

قوله ما كرهت اي البهل ولا ارده

قوله فجاء بعس اي بقدح كبير فيه لبن قال في المصباح العس بالضم القدح الكبير والجمع عساس مثل سهام وربما قيل عساس مثل قفل والقفل اه

قوله قلت له تبأ لك سائر اليوم قال لطبري اي خسارا لك دائم لان اليوم يراد به الزمان وتبأ نصوب بفعل لا يظهر اذ لا يثبت تبأ اه اي وفي المصباح تبأ له اي هلاكه اه وفي النورى اي خسارانا وهلاكه لك باقي اليوم اه

قوله قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صياح الخ قال القاضى ويأتى في حديث ابن ابي قحبة ان ابن صياح هو السائل وهو اظهر عند بعض اهل النظر من حديث نصرون على اه

قوله درمكة بيضاء مسك قال العلماء معناها ثياب في البياض درمكة وفي الطيب مسك والدرمك هو الدقيق الحواري الخالص البياض اه نورى

الآن اكرهه بما

شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ الْجَزِيرِيِّ عَنْ أَبِي نَضْرَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّ ابْنَ صَيَّادٍ  
سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَرْبَةِ الْجَنَّةِ فَقَالَ دَرَمَكَةٌ بَيْضَاءُ مِثْلُ خَالِصِ  
حَدَّثَنَا عَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ  
عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَكِّدِ قَالَ رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَخْلِفُ بِاللَّهِ أَنَّ ابْنَ صَائِدِ الدَّجَالِ  
فَقُلْتُ أَمْخِيفُ بِاللَّهِ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ يَخْلِفُ عَلَى ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَلَمْ يُسْكَرْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
حَزْمَةَ بْنِ عِمْرَانَ التُّجَيْبِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو وَهَبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ  
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنْطَقَ مَعَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَهْطٍ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْتَبُّ مَعَ  
الصَّيْبِيَّانِ عِنْدَ أَطْمِ بَنِي مَعَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ ابْنَ صَيَّادٍ يُؤَمِّدُ الْحِلْمَ فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى  
ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ لِابْنِ صَيَّادٍ أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَظَنَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنَّكَ  
رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَشْهَدُ أَنِّي  
رَسُولُ اللَّهِ فَرَفَضَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ قَالَ لَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا تَرَى قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ يَا نَبِيَّ صَادِقٌ وَكَاذِبٌ  
فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ هُوَ الدُّخُّ فَقَالَ لَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَأُ فَلَنْ تَمُدُّوْا قَدْرَكَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
ذَرْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عُنُقَهُ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَكُنْهُ  
فَلَنْ تَسْلُطَ عَلَيْهِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْهُ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ وَقَالَ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ سَمِعْتُ  
عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ أَنْطَقَ بَعْدَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَنُ

قوله عند اطم بن معالة  
قال القاضي بنومعالة كل  
ما كان على عينك اذا وقفت  
أخر البلاط مستقبل مسجد  
رسول الله صلى الله عليه  
وسلم والاطم هو الحسن بن  
أطامه نوري بن السطواني  
الاطم بناء مرتفع ومعالة  
بطن من الانصار اوسى من  
قضاة اه  
قوله اشهد الله رسول  
الامين اي العرب وما ذكره  
وان كان حقا من جهة  
المنطق باطل من جهة  
الله وموهونه ليس مبعوثا  
الى العجم كما زعم اليهود  
اه عيني  
قوله فرفضه قلت ويحوز  
ان يكون معنى رفضه اي  
ترك سؤاله الاسلام ليامه  
منه حينئذ ثم شرع في سؤاله  
ما يرى والله اعلم اه نوري  
قوله عليه السلام آمنت  
بالله وبرسوله قال الكرمانى  
فان قلت كيف طابق قوله  
آمنت بالله ورسوله جواب  
الاستفهام واجاب بانه لما  
اراد ان يظهر للقوم حاله  
ارضى العنان حتى بينه عند  
الفتنة فلماذا قال اخرا  
احسأ اه وقيل يتمل اراد  
باستطاعة اظهار كذبه المتانى  
لدهوى النبوة ولما كان  
ذلك هو المراد اجابه بجمواب  
منصف فقال آمنت بالله  
ورسوله اه قسطنطى  
قوله قال ابن صياد هو الدخ  
قال القسطنطى قد ذكر البعض  
على عادة الكهان فى اختطاف  
بعض الشئ من الشياطين  
من فروعهم على تمام البيان  
فان قلت كيف اطعم ابن صياد  
او شيطانه على ما فى الضمير  
اجيب باحتيال ان يكون  
النبي عليه السلام تحدث مع  
نفسه او اصحابه بذلك فاسترق  
الشيطان ذلك او بعضه  
فان قلت ما وجه التخصيص  
باختفاء هذه الآية اجاب ابو  
موسى المدنى بانه اشار  
بذلك الى ان عيسى ابن مريم  
عليهما السلام يقتل الدجال  
يحبب الدخان فاراد التبريض  
لابن صياد بذلك اه

اطم ابن معالة نخ

كُتِبَ الْأَنْصَارِيُّ إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ حَتَّى إِذَا دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ طَفِقَ يَتَّبِعِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ابْنُ صَيَّادٍ فَرَأَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ فَرَأَتْ أُمَّ ابْنِ صَيَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّبِعِي بِجُذُوعِ النَّخْلِ فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ يَا صَافٍ وَهُوَ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ هَذَا مُحَمَّدٌ فَقَارَ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ سَالِمٌ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ إِنِّي لَا أَنْذِرُكُمْ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ وَلَكِنْ أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرَ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ حَذَرَ النَّاسِ الدَّجَالَ إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَأَنَّهُ يَقْرُؤُهُ مَنْ كَرِهَ عَمَلَهُ أَوْ يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ وَقَالَ تَعَلَّمُوا أَنَّهُ أَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَمْرًا وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَيْمِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ أَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ رَهْطٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حَتَّى وَجَدَ ابْنُ صَيَّادٍ غُلَامًا قَدْ نَاهَرَ الْحُلْمَ يَلْعَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أُطَمِ بَنِي مُعَاوِيَةَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ إِلَى مُتَهَيِّئِ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ ثَابِتٍ وَفِي الْحَدِيثِ عَنْ يَعْقُوبَ قَالَ قَالَ أَبِي يَعْنِي فِي قَوْلِهِ لَوْ تَرَكَتَهُ بَيْنَ يَدَيْكَ قَالَ لَوْ تَرَكَتَهُ أُمَّهُ بَيْنَ أُمَّرِهِ وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَسَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ بِجَمْعٍ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

قوله وهو يختل ان يسمع الخ هو بكسر التاء اي يجذع ابن صياد ويستغفله ليعلم من كلامه شيئا ويعلم هو والصحابة حاله في انه كان ام ساهر ويحورها وفيه كشف احوال من تصاف مفسدته وفيه كشف الامام الامور المهمة بنفسه قاله النووي

قوله في قطيفة له فيها زمزامة هي كساده نخل (فيها زمزامة) اي صوت خنق لا يكاد يفهمه اولا يفهم اه

قوله عليه السلام لو تركته بين اي لولم تخبره ولم تعلمه انه بمجيئنا لبين لنا من حاله ما تعرف به حقيقة امره وهذا يقتضي الاعتماد على سماع الكلام وان كان السامع محتجبا عن المتكلم اذا عرف صوته اه قال الطبري يهبر عن حاله في نومه هل هو الدجال ام لا وقد يشكك هذا مع قوله عليه السلام راع القلم عن ثلاث فذكر النائم حتى يثبه والاجاع على ان النائم لا يؤاخذ بما صدر عنه من قول او غيره ويحاج بان هذا ليس من باب المؤاخذه حتى يشكك وانما هو من باب النظر في قرائن الاحوال فان النائم الغالب عليه انه يشكك في نومه بما يكون له وعليه في حال اليقظة فلملح عليه السلام كان ينتظر ان يخرج منه في حال نومه ما يدل على حاله دلالة خاصة اه

قوله عليه السلام ما من نبي الا وقد انذره قومه الخ قال الابي انما انذروه قومهم لعظم فتنته بما يظهر على يديه من الفتن ولما لم يتمين لواحد منهم زهرا خروجه توقع كل منهم ان يخرج في زمن امته فبالغى التحذير منه فيجب الايمان بخروجه والعزم على معاداته اه

قوله عليه السلام تعلموا انه اهور قال الشارح اتفق الرواة على ضبطه بفتح العين واللام المشددة ومعناه اعلوا وتعلقوا يقال تعلم بفتح مشددة بمعنى اعلم اه

قوله امره

تلقون

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِابْنِ صَيَّادٍ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ  
 وَهُوَ يَلْمَبُ مَعَ الْعِلْمَانِ عِنْدَ أُطَمٍ بَنِي مَعَالَةَ وَهُوَ غُلَامٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ  
 وَصَالِحٍ غَيْرَ أَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ لَمْ يَذْكُرْ حَدِيثَ ابْنِ عُمَرَ فِي انْطِلاقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي بِنِ كَعْبٍ إِلَى النَّخْلِ حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ  
 عُبَادَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ ابْنُ صَائِدٍ فِي بَعْضِ طُرُقِ  
 الْمَدِينَةِ فَقَالَ لَهُ قَوْلًا أَعْظَبَهُ فَأَسْفَخَ حَتَّى مَلَأَ السِّكَّةَ فَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ عَلَى حَفْصَةَ  
 وَقَدْ بَلَغَهَا فَقَالَتْ لَهُ رَحِمَكَ اللَّهُ مَا أَرَدْتَ مِنْ ابْنِ صَائِدٍ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّمَا يُخْرَجُ مِنْ غَضَبِهِ يَفْضِبُهَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ (يَعْنِي ابْنَ حَسَنِ بْنِ يَسَارٍ) حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ نَافِعٍ قَالَ كَانَ نَافِعٌ  
 يَقُولُ ابْنُ صَيَّادٍ قَالَ قَالَ ابْنُ عُمَرَ لَقِيتُهُ مَرَّتَيْنِ قَالَ فَلَقِيتُهُ فَقُلْتُ لِبَعْضِهِمْ هَلْ  
 تَحَدَّثُونَ أَنَّهُ هُوَ قَالَ لَا وَاللَّهِ قَالَ قُلْتُ كَذَبْتَنِي وَاللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرْتَنِي بِبَعْضِكُمْ أَنَّهُ لَنْ  
 يَمُوتَ حَتَّى يَكُونَ أَكْثَرَكُمْ مَالًا وَوَلَدًا فَكَذَلِكَ هُوَ زَعَمُوا الْيَوْمَ قَالَ فَحَدَّثَنَا سَائِمٌ  
 فَارْقَهُ قَالَ فَلَقِيتُهُ لَثِيَةً أُخْرَى وَقَدْ نَفَرْتُ عَيْنُهُ قَالَ فَقُلْتُ مَتَى فَعَلْتَ عَيْنُكَ مَا أَرَى  
 قَالَ لَا أَدْرِي قَالَ قُلْتُ لَا تَدْرِي وَهِيَ فِي رَأْسِكَ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ خَلَعَهَا فِي عَصَاكَ هَذِهِ  
 قَالَ فَخَرَّ كَأَشَدِّ نَحِيرِ جَارِ سَمِعْتُ قَالَ فَرَعَمَ بَعْضُ أَصْحَابِي أَنِّي ضَرَبْتُهُ بِعَصَا كَانَتْ  
 مَعِيَ حَتَّى تَكَسَّرَتْ وَأَمَّا أَنَا فَوَاللَّهِ مَا شَعَرْتُ قَالَ وَجَاءَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ  
 فَحَدَّثَهَا فَقَالَتْ مَا تُرِيدُ إِلَيْهِ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ قَدْ قَالَ إِنْ أَوْلَى مَا يَبْعَثُهُ عَلَى النَّاسِ غَضَبٌ  
 يَفْضِبُهُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا  
 عُمَيْرُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَيْرٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ  
 حَدَّثَنَا عُمَيْرُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الدَّجَالَ  
 بَيْنَ ظَهْرَانِي النَّاسِ فَقَالَ إِنْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ الْآلِ وَإِنْ الْمَسِيحُ الدَّجَالُ أَعْوَرٌ

قوله عند اطم بن مفسالة  
 يفتتح الميم ويضم والتين  
 المعجمة وتقل بالضم والمهملة  
 وهو قبيلة والاطم بضم التين  
 النضر وكل حصن مبيى  
 بصجارة وكل بيت صريع  
 مسطح جمه اطام واطوم  
 اه مرقاة

قوله حتى ملا السكة قال  
 المازري قال ابو عبد السكة  
 هي الطريق المصطفة بالنخيل  
 وسميت الازقة سكا  
 لاصطفاة الدور فيها اه

قوله عليه السلام انما يخرج  
 من غضبه يهلل بها سلاسه  
 (يفضبها) ضميره مفعول به  
 وفيه اشعار لشدة غضبه  
 حيث اوقع غضبه على  
 الغضبية وهي المرة من الغضب  
 ويحوز ان يكون مفعولا  
 مطلقا على قول من يحوز  
 ان يكون ضميرا اه ابن ملك

قوله فقلت لبعضهم قال  
 الطبري يعنى لبعض من  
 كان معه وقال لا والله هو  
 ذلك البعض ولذا قال ابن  
 جرير بن يمين بديل قوله لقد  
 اخبرني بعضكم ولا يتوهم  
 ان الخطاب لابن صياد لانه  
 لم يتكلم معه في هذه القصة  
 وانما تكلم معه في الثانية اه

قوله ولد نفرت عينه اى  
 ورمت ونفرت اى خرجت  
 وارتفعت

قوله فنخر كاشد فنخر حمار  
 النخير صوت الالف وطرب  
 ابن عمره بالعصا حق

باب

ذكر الدجال وصفته  
 وما معه  
 انكسرت كان لشدة موجده  
 عليه وكان له لفق انه الدجال  
 اه ابي

وانا والله فاشعرون نخر



العَيْنِ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عِنْبَهُ طَافِقُهُ **حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَحْمَدُ**  
**(وَهُوَ ابْنُ زَيْدٍ) عَنْ أَيُّوبَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ (يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ)**  
**عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ كِلَاهُمَا عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ**  
**حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ**  
**قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا**  
**وَقَدْ أَنْذَرَ أُمَّتَهُ الْأَعْوَرَ الْكُذَّابَ إِلَّا أَنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّ رَبَّكُمْ لَيْسَ بِأَعْوَرَ مَكْتُوبٌ**  
**بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَالْأَفْظَلُ ابْنُ الْمُثَنَّى) قَالَا**  
**حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الدَّجَالُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَفَرٌ رَأَى كَافِرٌ وَحَدَّثَنَا**  
**زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَمْرَانُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحُجَابِ عَنْ أَنَسِ**  
**ابْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدَّجَالُ مَسْجُوحُ الْعَيْنِ مَكْتُوبٌ**  
**بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ ثُمَّ تَهَجَّأَهَا كَفَرٌ يقرأه كُلُّ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ**  
**ابْنُ عُيَيْنَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَاسْتَحَقُّ بْنُ إِزْرَاهِيمَ قَالَ اسْتَحَقُّ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ**  
**حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ عَنِ الْأَنْعَمِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ الدَّجَالُ أَعْوَرُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى جُفَا لُ الشَّعْرِ مَعَهُ جَمَّةٌ وَنَارٌ قَنَارُهُ جَمَّةٌ وَجَنَّتُهُ**  
**نَارٌ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هُرُونَ عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ**  
**رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تَأْخُذُ بِمَا مَعَ**  
**الدَّجَالِ مِنْهُ مَعَهُ نَهْرَانِ يَجْرِيَانِ أَحَدُهُمَا رَأَى الْعَيْنِ مَاءٌ أَبْيَضٌ وَالْآخَرُ رَأَى الْعَيْنِ**  
**نَارٌ تَأْخُذُ بِمَا أَدْرَكَ أَحَدُ فَلْيَأْتِ الشَّهْرَ الَّذِي يَرَاهُ نَارًا وَلِيَعْمُضْ ثُمَّ لِيُطَاطِئْ رَأْسَهُ**  
**فَيَشْرَبْ مِنْهُ فَإِنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ وَإِنَّ الدَّجَالَ مَسْجُوحُ الْعَيْنِ عَيْنَاهَا ظَفْرَةٌ غَلِيظَةٌ مَكْتُوبٌ**  
**بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ يقرأه كُلُّ مُؤْمِنٍ كَاتِبٍ وَغَيْرِ كَاتِبٍ حَدَّثَنَا عُمَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ**

كان عيناً عنبة طافية تفروقت  
 بالهمز وتزك وكلاهما صحيح  
 فالهموز هي التي ذهب نورها  
 وغير الهموز التي نشأت  
 وطلقت مرتفعة وفيها ضوء وقد  
 سبق في كتاب الإيمان بيان  
 هذا كله وبيان الجمع بين  
 الروايتين وأنه جاء في رواية  
 اعور العين اليمنى وفي رواية  
 اليسرى وكلاهما صحيح  
 والمعروف في اللغة العيب وعينه  
 معيبتان عورا وإن أحدهما  
 طافية بالهمز لاضوء فيها  
 والاخرى طافية بلا همز ظاهرة  
 ناشئة اه نوري

قوله عليه السلام مكتوب  
 بين عينيه كافر ثم تجاها الخ  
 قال الابن ان ذكر الحروف  
 مجادل على ان ذكر الكتب  
 حقيقة لا مجاز ولا كناية  
 اه قال ملا على في اشارة  
 الى انه داع الى الكفر لاني  
 الرشد فيجب اجتنابه وهذه  
 نعمة عظيمة من الله في حق  
 هذه الامة حيث ظهر رقم  
 الكفر بين عينيه اه

قوله عليه السلام جفال  
 الشعر بضم الجيم اي كثير  
 الشعر المتجمعة كذا  
 في الفائق اه

قوله عليه السلام فاما ادركن  
 احد الخ قال النور هكذا  
 هو في اكثر النسخ ادركن  
 وفي بعضها ادركه وهذا  
 الثاني ظاهره واما الاول فمريب  
 من حيث العربية لان هذا  
 النون لا تدخل على الفعل  
 الماضي قال القاضي ولعله  
 يدركن يعني تحببه بعض  
 الرواة اه

قوله عليه السلام عليها ظفرة  
 غليظة الظفرة جلدة تفتش  
 البصر قال في المرقاة ظفرة  
 يفتح تحتين اي لحمه غليظة  
 او جلدة او على العين المسحوح  
 ظفرة اه

قوله عليه السلام يقرأه  
 كل مؤمن كاتب بالجر بدلا  
 من مؤمن وفي نسخة بالرفع  
 بدل بعض من كل اه حرقة



حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّهُ أَظْلَمُ) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ حُذَيْفَةَ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ فِي الدَّجَالِ إِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا فَنَارُهُ مَاءٌ  
 بَارِدٌ وَمَاؤُهُ نَارٌ فَلَا تَهْلِكُوا قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ وَأَنَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ صَفْوَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ  
 عُمَيْرٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرِو أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ أَنْطَلَقْتُ  
 مَعَهُ إِلَى حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ فَقَالَ لَهُ عُقْبَةُ حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الدَّجَالِ قَالَ إِنَّ الدَّجَالَ يَخْرُجُ وَإِنَّ مَعَهُ مَاءً وَنَارًا فَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ  
 النَّاسُ مَاءً فَنَارٌ مُحْرِقٌ وَأَمَّا الَّذِي يَرَاهُ النَّاسُ نَارًا فَمَاءٌ بَارِدٌ عَذْبٌ فَمَنْ أَدْرَكَ  
 ذَلِكَ مِنْكُمْ فَلْيَمْسَعْ فِي الَّذِي يَرَاهُ نَارًا فَإِنَّهُ مَاءٌ عَذْبٌ طَيِّبٌ فَقَالَ عُقْبَةُ وَأَنَا قَدْ  
 سَمِعْتُهُ تَصَدِّقًا لِحُذَيْفَةَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ وَابْنُ حَقُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 (وَاللَّهُ أَظْلَمُ لِبْنِ حُجْرٍ) قَالَ اسْتَحَقُّ أَحْبَبْنَا وَقَالَ ابْنُ حُجْرٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمَعْبُودِ عَنْ  
 نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ أَجْتَمَعَ حُذَيْفَةُ وَأَبُو مَسْعُودٍ فَقَالَ حُذَيْفَةُ  
 لَا نَأْتِي مَعَ الدَّجَالِ أَعْلَمُ مِنْهُ إِنَّ مَعَهُ نَهْرًا مِنْ مَاءٍ وَنَهْرًا مِنْ نَارٍ فَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ  
 أَنَّهُ نَارٌ مَطْمٌ وَأَمَّا الَّذِي تَرَوْنَ أَنَّهُ مَاءٌ نَارٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَأَرَادَ الْمَاءَ فَلْيَشْرَبْ  
 مِنَ الَّذِي يَرَاهُ أَنَّهُ نَارٌ فَإِنَّهُ سَيَجِدُهُ مَاءً قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ هَكَذَا سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ  
 عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 إِلَّا أَخْبِرْكُمْ عَنِ الدَّجَالِ حَدِيثًا مَا حَدَّثَهُ نَبِيٌّ قَوْمَهُ إِنَّهُ أَعْوَرٌ وَإِنَّهُ يَمْحَى مَعَهُ مِثْلُ  
 الْجَنَّةِ وَالنَّارِ فَالَّتِي يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ وَإِنِّي أَنْذَرْتُكُمْ بِهِ كَمَا أَنْذَرَهُ نُوْحٌ  
 قَوْمَهُ حَدَّثَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ

قوله عليه السلام ان الدجال  
 يخرج وان معه ماء اى  
 وما يتولد منه من اسباب  
 النعم بحسب الظاهر المعبر  
 عنه الجنة فيما تقدم يرحب  
 اليه من اطاعه (ونارا) اى  
 ما يكون ظاهرا سببا للعداب  
 والمشقة والا لم يخول به من  
 ههنا

قوله عليه السلام ماء بارد عذب  
 اى حلو يكسر العطش  
 والمعنى ان الله تعالى يجعل ناره  
 ماء باردا عذبا على من كذبه  
 والقاه فيها عيضا كما جعل نار  
 حمودا بردا وسلاما على  
 ابراهيم عليه السلام ويجعل  
 ماؤه الذى اعطاه من صدقه  
 نارا حارقة دائمة ويحمله انما  
 ظهر من فنته ليس له حقيقة  
 بل تحويل منه وشعبدة كما  
 يقطع الصخرة والمصبلون  
 مع احتمال ان الله تعالى يقلب  
 ناره وماه الحقيقين فانه  
 على كل شئ قدير اه مرعاة

من الذي يرى

ابن يزيد بن جابر حدثني يحيى بن جابر الطائي قاضي حمص حدثني عبد الرحمن  
ابن جبير عن ابيه جبير بن نفير الحضرمي انه سمع النّوّاس بن ستمان الكلابي  
ح وحدثني محمد بن مهران الرازي (والله ظله) حدثنا الوليد بن مسلم حدثنا  
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن يحيى بن جابر الطائي عن عبد الرحمن بن جبير بن  
نفير عن ابيه جبير بن نفير عن النّوّاس بن ستمان قال ذكر رسول الله صلى الله  
عليه وسلم الدجال ذات غداة فخنّض فيه ورقع حتى ظنناه في طائفة النحل فلما  
رُحنا اليه عرف ذلك فبنا فقال ما شاءكم قلنا يا رسول الله ذكرت الدجال غداة  
فخنّضت فيه ورقت حتى ظنناه في طائفة النحل فقال غير الدجال اخوفني عليكم  
ان يخرج وانا فيكم فانا حبيبه دونكم وان يخرج وانست فيكم فامرؤ حبيج  
نفسه والله خافني على كل مسلم انه شاب قطط عينه طائفة كاني اشبهه  
بعبد المرقي بن قطن فمن ادركه منكم فليقرأ عليه فواتح سورة الكهف انه  
خارج خلة بين الشام والعراق فمات يمينا وعات شمالا يا عباد الله فاثبوا قلنا  
يا رسول الله وما لبثت في الارض قال اربعون يوما يوم كسنة ويوم كشهرا ويوم  
كجمعة وسائر ايامه كايامكم قلنا يا رسول الله فذلك اليوم الذي كسنة اتكفينا  
فيه صلاة يوم قال لا اقدر واه قدره قلنا يا رسول الله وما اسرعه في الارض قال  
كالغيث استدبرته الريح فياتي على القوم فيدعوهم فيؤمنون به ويستجيبون له  
فيأمر السماء فتمطر والارض فتنبث فتروح عليهم سارحتهم اطول ما كانت  
ذرا واستبغه ضروعا وامتده خواصر ثم ياتي القوم فيدعوهم فيردون عليه  
قوله فينصرف عنهم فيصيحون مبحلين ليس بايديهم شيء من اموالهم ويمر  
بالخربة فيقول لها اخرجي كوزك فتبعه كوزها كيما يسب النحل ثم يدعو  
رجلا ممثلا شابا فيضربه بالسيف فيقطعها جزلتين رمية الغرض ثم يدعو

بج  
بج  
من ادركه  
قوله عليه السلام فمات يمينا وعات شمالا يا عباد الله فاثبوا  
قال طان الذئب في الفم اذا اقتده وباه باع اه  
بج  
بج

قوله فخنّض فيه ورقع قال  
النوى بتشديد الفاء فيما  
ولى معناه قولان احدهما ان  
خنّض بمعنى حقر وقوله رفع  
عظمه ورفعته والثاني انه  
خنّض من صوته في حال  
الكثرة فيما تكلم فيه  
فخنّض بعد طول الكلام  
والتهب ليستريح ثم رفع ليبلغ  
صوته كل احد اه باختصار  
قوله عليه السلام فانا حبيبه  
دونكم اي هاجه ومدافعه  
ويبطل امره من غير انتقاد  
الى معين  
قوله عليه السلام انه شاب  
لفظ اي شديد جموده الشعر  
مباعد للجموده المحروبة  
قوله عليه السلام انه خارج  
خلة بين الشام والعراق  
اي في طريق بينهما وقيل  
لا طريق والسبيل خلة لانه  
خل ما بين البلدين اه نهايته  
قال النوى خلة بفتح  
الحاء المعجمة وتشوين  
التاء اه هو منصوب  
بنزع الخافض كما يشير  
اليه النهاية قاله ملاهلي  
قوله عليه السلام فتروح  
عاجهم سارحتهم يعني  
ترجع عاجهم ماشيتهم التي  
تسرح اي تذهب اول  
النهار الى المرعى (ذرى)  
جمع ذرة وهي الاعلى يعني  
ترجع تلك الماشية اعلى  
واحسن واعلى الاسنة  
جماعات (واسبقه) اي  
اطوله ضروعا لكثرة اللبن  
(واوده خواصر) اي لكثرة  
امتلائها من الشبع اه  
قوله عليه السلام فيصيحون  
مبحلين قال القاضي اي  
اصابهم الحول من قلة المطر  
ويبس الارض من الكلال في  
القاموس والحل على وزن  
فحل الجذب والقحط والاعمال  
كون الارض ذات جذب وقحط  
يقال اعلم البلد اذا اجدب اه  
قوله كيما يسب النحل  
هي تحول النحل قال  
القاضي الذي ذكره اهل  
اللغة ان يسوب النحل  
اميرها والمراد به هنا الجحاة  
لا الامير خاصة قال اطبري  
وروجه التشبيه ان الدجال  
تبعه الكنوز كما تتبع  
النحل اليسوب فانه اذا  
غار تبعته جماعته اه

فَيَقْبَلُ وَيَسْهَلُ وَجْهَهُ يَضْحَكُ فَيَبِينَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ  
 فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ بَيْنَ مَهْرُودَيْنِ وَاضِعاً كَفَّيْهِ عَلَى  
 آخِجَتِهِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَاطَأَ رَأْسَهُ قَطْرٌ وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جَمَانٌ كَاللُّوْلُؤِ فَلَا  
 يَجِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفْسِهِ الْآمَاتِ وَنَفْسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرَفُهُ فَيَطْلُبُهُ حَتَّى  
 يُدْرِكُهُ بِبَابٍ لِدَفْقَتَيْهِ ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللَّهُ مِنْهُ فَيَمْسَحُ  
 عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ فَيَبِينَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللَّهُ  
 إِلَى عِيسَى ابْنِي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ يَقْتَالُهُمْ فَخَرَزَ عِبَادِي  
 إِلَى الطُّورِ وَيَبْعَثُ اللَّهُ يَا جُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ فَيَمْرُؤُ  
 أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبْرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا وَيَمْرُؤُ آخِرُهُمْ فَيَمْرُؤُونَ لَقَدْ كَانَ  
 بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ وَيُخَصِّرُنِي اللَّهُ عِيسَى وَأَصْحَابَهُ حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثُّورِ لِأَحَدِهِمْ  
 خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمْ الْيَوْمَ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللَّهُ  
 عَلَيْهِمُ النَّعْفَ فِي رِقَابِهِمْ فَيُضْحِكُونَ فَرَسِي كَوَيْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةً ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللَّهِ  
 عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهْمُهُمْ  
 وَنَشْتُهُمْ فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللَّهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللَّهِ فَيُرْسِلُ اللَّهُ طَيْرًا كَأَنَّهَا الْجُنْحُ  
 فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطَارُ بِهِمْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ مَطَرًا لَا يَكُنْ مِنْهُ بَيْتٌ مَدْرٍ وَلَا  
 وَبَرٍ فَيَسِيلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَبْرُكَهَا كَالزَّلْفَةِ ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ أَنْبِيَّ تَمَرْتِكَ وَرُدِّي  
 بَرَكَتَكَ فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَانَةِ وَيَسْتَظِلُّونَ بِحُفَّيْهَا وَيُبَارِكُ فِي الرِّسْلِ  
 حَتَّى أَنَّ اللَّيْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَسْكُنِي الْقَامُ مِنَ النَّاسِ وَاللَّيْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَسْكُنِي الْقَبِيلَةَ  
 مِنَ النَّاسِ وَاللَّيْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَسْكُنِي الْفَخْدَ مِنَ النَّاسِ فَيَبِينَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللَّهُ  
 رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاتِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ وَيَسْتَقِي  
 شِرَارَ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحَمْرِ فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ حِثْنَا عَلَى بَنِي

قوله عليه السلام قبيل  
 و يتهل اي يتسلا لا  
 ويضئ ( يضحك ) حال  
 من فاعل يقبل اي يقول  
 ضامكا باشا اه مرقاة  
 قوله عليه السلام شرق  
 دمشق بالنصب على الظرفية  
 والاضافة لدمشق اه  
 (مهرودين) اي شنتين  
 اوحتين وقيل الثوب  
 المهرود لذي يصبح بالورس  
 ثم بالزعفران قاله في نهاية  
 قال في المرقاة المهرودين  
 بالذال المهملة ويهجم اي  
 حال كون عيسى بينهما بمعنى  
 لابس حلتين مض وقتين  
 بورس اوزعفران اه  
 قوله عليه السلام حتى يدركه  
 بباب لد بضم اللام وتشديد  
 الدال مصروف اسم جبل  
 بالشام وقيل قرية من قرى  
 بيت المقدس اه مرقاة  
 قوله عليه السلام فيمسح  
 عن وجوههم اي يزيل  
 عنها ما اصابها من غبار  
 سفر الفجر بمبالغة في  
 اكرامهم وقوله فخرز  
 من التحريز مأخوذ من الحرز  
 اي احفظهم وضهم  
 قوله فيرغب نبي الله اي  
 الى الله اويدهو قوله عليهم  
 النعف بفتح نون صود يكون  
 في انوف الابل والقم  
 ( فرسي ) اي حلكي وهو  
 جمع فرس كقتيل وقتلي  
 ( الاملاء زهمهم ونشتم )  
 هو عطف تفسير  
 قوله عليه السلام لا يكن  
 يطع اليباء وضم الكاف  
 وتشديد النون من كنت  
 التي سترته وصنفته ( منه )  
 اي من ذلك المطر اه مرقاة  
 قوله حتى يتركها كالزلفة  
 بفتح الزاي واللام ويسكن  
 اي كالرأة  
 قوله ويستظلون بحفها  
 اي بحفها ( لتكني  
 القام ) اي الجماعة  
 قوله يتهارجون اي يفتعلون  
 ( ليا ) اي في تلك الأزمنة  
 او في الارض وفي النوى  
 اي يجمع الرجال اللساء  
 بحفرة الناس كما يفعل  
 الخمر ولا يكثرثون لذلك  
 والهرج باسكان الراء  
 الجمع يقال هرج زوجته  
 اي جامعها اه

قوله عليه السلام فخرز من جنان تحدر تشديد الدال مثل الجنان كافي المشكاة وفي النهاية الجنان بضم الجيم  
 وتثنية الجيم - فخرز من القصة على هيئة الاواني الكبار اه ( فلا يعمل بكسر الخاء اي لا يمكن ولا يفتح

بضم الجيم  
 كسر الكاف  
 كسر السين

حُجْرِ السَّعْدِيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ وَالْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ  
 قَالَ ابْنُ حُجْرٍ دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي حَدِيثِ الْآخَرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ مَا ذَكَرْنَا وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ صَرَّةَ  
 مَاءٍ ثُمَّ يَسِيرُونَ حَتَّى يَنْتَهُوا إِلَى جَبَلٍ الْحَمْرِيِّ وَهُوَ جَبَلُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَيَقُولُونَ  
 لَقَدْ قَتَلْنَا مَنْ فِي الْأَرْضِ هَلُمَّ فَأَمَّا قَتْلُ مَنْ فِي السَّمَاءِ فَيَرْمُونَ بِشُجَابِهِمْ إِلَى السَّمَاءِ  
 فَيَرُدُّ اللَّهُ عَلَيْهِمْ نُجَابَهُمْ مَخْضُوبَةً دَمًا وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ حُجْرٍ فَإِنِّي قَدِ انْتَلَيْتُ عِبَادًا إِلَى  
 لَا يَدْنِي لِأَحَدٍ بِقَتَالِهِمْ **حَدَّثَنِي** عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ وَالْحَسَنُ بْنُ الْحُلَوَانِيِّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ  
 وَالْفَاظِلِيُّ مِتْقَارِبَةً وَالسِّيَاقُ لِعَبِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخَرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ  
 (وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُمَيْدُ اللَّهِ  
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا قَالَ يَأْتِي وَهُوَ مُحْرَّمٌ عَلَيْهِ  
 أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السَّبَاحِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ  
 يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ فَيَقُولُ لَهُ أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي  
 حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ فَيَقُولُ الدَّجَالُ أَرَأَيْتُمْ إِنْ قُلْتُمْ  
 هَذَا ثُمَّ أَخْبَيْتُمْ أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ فَيَقُولُونَ لَا قَالَ فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ فَيَقُولُ  
 حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فَيْكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ قَالَ فَيُرِيدُ الدَّجَالُ  
 أَنْ يَقْتُلَهُ فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ قَالَ أَبُو اسْحَقٍ يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ  
**وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَهْرَازَةَ مِنْ أَهْلِ  
 مَرْوَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ أَبِي الْوَدَّاءِ  
 عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ

قوله عليه السلام الى جبل  
 الحمر هكذا يروي بالفتح  
 يعني الشجر المثلث  
 وفسره في الحديث انه جبل  
 بيت المقدس لكثرة شجره  
 اه نهاية قال النووي  
 الشجر المثلث الذي يستد  
 من فيه اه

**باب**

في صفة الدجال وتحريم  
 المدينة عليه واتساع  
 المؤمن واحيائه

قوله عليه السلام فيرمون  
 بنجاسهم بضم وتشديد  
 مفردة لشابة والياء زائدة  
 اي سباهم اه حرقاة

قوله لا يدى لاحد بقنالههم  
 وفي رواية غيره لا يدان  
 لاحد كما سبق على كون  
 لفظة لا لالمناسبة بليس  
 واما في هذه الرواية فهي  
 لثني الجنس لكن لم يظهر  
 وجه سقوط نون التثنية من  
 يدى اللهم الا ان يقال وجهه  
 على اجرائه مجرى الاضافة  
 لاحد والله اعلم

قوله عليه السلام ان يدخل  
 نقاب المدينة هو بكسر  
 النون اي طرفها ولجأها  
 وهو جمع نقب وهو الطريق  
 بين جبلين اه

قوله انشكون في الامراي  
 في امر الالوية (فيقولون  
 لا) لعلمهم قائله خوفا  
 منه وتقية لاتصديقا ويحتمل  
 اهم فسدوا لانك في  
 كذبك وكفرتك فان من  
 شك في كذبه وكفره كفر  
 وخادعوه بهذه التورية  
 خوفا منه ويحتمل ان الذين  
 قالوا لانك هم صدقوه  
 من اليهود وغيره عن  
 قدراش تعالى ثقافته قاله  
 النووي

ما ذكرناه في  
 باب



قوله ما برئنا خلفه اى ليس  
يقضى علينا صفات ربنا عن  
غيره لعدم عدلنا اليه او لترك  
الاعتقاد عليه اه

قوله عليه السلام في امر  
الدجال به في شبح قال  
النورى يشين معجبة ثم  
باه موحدة ثم جاء موهلة  
اى مدوه على بطنه اه  
وفى المرقاة تشديد الموحدة  
المفتوحة اى يمد لضرب اه  
قوله فيوسع ظهره باسكان  
الواو وفتح السين قاله  
النورى وملا على

قوله فيوشر بالمشاريح بالهمز  
فيها على اللفظة الفصيحة  
ويحوز تخفيف الهمزة فيها  
كذا قالوا قال الاوى وروى  
بالنون فيهما اه (حق  
يطرق بصيغة المجهول خلفا  
ويشده اه ملا على

قوله فيك الا بصيرة اى زيادة  
هم ويقتن بانك كاذب جموه

قوله عليه السلام وانما  
التي بصيرة المجهول اى  
اوقع (فى الجنة) واللام  
للمهد اى فى بستان من  
يساقون الدنيا ويمكن انه  
يرميه فى النار التي معه  
ويجعلها الله عليه جنة  
وتسمى تلك النار روضة  
وجنة وعلى كل تقدير  
الم يحصل له موت على يد  
سوى ما تقدم واما قول  
الراوى (فقال رسول الله  
صلى الله عليه وسلم هذا اعظم  
بعضه)

باب

فى الدجال وهو اهلون  
على الله عز وجل  
الناس الخ فالمراد بها قلة  
الاول فتأمل اه مرقاة

قوله عليه السلام وما ينصبك  
منه هو بضم الياء على اللفظة  
المشهوره اى ما ينصبك من  
امره قال ابن دريد يقال انصبه  
المريض وغيره ونصبه والاولى  
الصح اه نورى

قوله عليه السلام هو اهلون  
على الله الخ قال القاضى  
هو اهلون على الله من  
ان يجعل ذلك سببا للضلال  
المؤمنين بل هو ليزداد  
الذين امنوا ايمانا وليس  
معناه انه ليس معه شئ من  
ذلك اه غير وفى القسطلانى

فَيَسُوجُهُ قَبْلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَقْتُلُهُ الْمَسَاجِحُ الْمَسَاجِحُ الدَّجَالِ فَيَقُولُونَ لَهُ أَيْنَ  
تَمِيدُ فَيَقُولُ أَعْتَمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ قَالَ فَيَقُولُونَ لَهُ أَوْ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنا فَيَقُولُ  
مَا بِرَبِّنا خَفَاءُ فَيَقُولُونَ أَقْتُلُوهُ فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمُ رَبُّكُمْ أَنْ  
تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ قَالَ فَيَسْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَالِ فَإِذَا رَأَاهُ الْمُؤْمِنُونَ قَالُوا يَا أَيُّهَا النَّاسُ  
هَذَا الدَّجَالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَيَأْمُرُ الدَّجَالُ بِهِ  
فَيُشَبِّحُ فَيَقُولُ خُذُوهُ وَشَجِّوهُ فَيُوسِعُ ظَهْرَهُ وَبَطْنَهُ ضَرْبًا قَالَ فَيَقُولُ أَوْ مَا تُؤْمِنُ  
بِي قَالَ فَيَقُولُ أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ قَالَ فَيُؤَمِّرُ بِهِ فَيُؤَمِّرُ بِالْمَشَارِخِ مِنْ مَفْرَقِهِ  
حَتَّى يُفَرِّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ قَالَ ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ قُمْ  
فَيَسْتَوِي فَأَمَّا قَالَ ثُمَّ يَقُولُ لَهُ أَتُؤْمِنُ بِي فَيَقُولُ مَا أَزِدُّكَ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً قَالَ  
ثُمَّ يَقُولُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّهُ لَا يَقْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ قَالَ فَيَأْخُذُهُ الدَّجَالُ  
لِيَذْبَحَهُ فَيُجَمِّلُ مَا بَيْنَ رَقَبَتَيْهِ إِلَى تَرْقُوَتَيْهِ نُحَاسًا فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَدِيلًا قَالَ  
فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَمْدِفُ بِهِ فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّهَا قَذْفُهُ إِلَى النَّارِ وَإِنَّمَا أُلْقِيَ  
فِي الْجَنَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ  
الْعَالَمِينَ حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ الْعَبْدِيِّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّوَّاسِيُّ عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ عَنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ مَا سَأَلَ أَحَدٌ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُ قَالَ وَمَا يُنْصَبُكَ مِنْهُ  
إِنَّهُ لَا يُضْرَكَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّ مَعَهُ الطَّعَامَ وَالْأَنْهَارَ  
قَالَ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ عَنْ  
إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ الْمُغْبِرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ مَا سَأَلَ أَحَدٌ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ  
الدَّجَالِ أَكْثَرَ مِمَّا سَأَلْتُهُ قَالَ وَمَا سَأَلْتُكَ قَالَ قُلْتُ إِنَّهُمْ يَقُولُونَ مَعَهُ جِبَالٌ مِنْ  
خُبْرٍ وَلَحْمٍ وَنَهْرٌ مِنْ مَاءٍ قَالَ هُوَ أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ ذَلِكَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ

في الدجال

قوله ما ينصبك منه هو بضم الياء على اللفظة المشهوره اى ما ينصبك من امره قال ابن دريد يقال انصبه المريض وغيره ونصبه والاولى الصح اه نورى

( هو اهلون على الله ) من ان يجعل شيئا ( من ذلك ) آية على صدقه لاسيما ولجعل الله فيه آية ظاهرة في كذبه وكفره بقروها من قرأ ومن لم يقرأ  
زيادة على شواهد كذبه من حديثه ونقصه بالعمود وليس المراد ظاهره وانه لا يجعل على يديه شيئا من ذلك بل هو على النار بل المذكور اه



وَأَبْنُ تَمِيمٍ قَالَا حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ ح  
وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ  
هُرُونَ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بِهَذَا  
الإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَيْمِدٍ وَزَادَ فِي حَدِيثِ يَزِيدَ فَقَالَ لِي أَبِي بِنِي  
حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذِ الْعَنْبَرِيِّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ  
قَالَ سَمِعْتُ يَعْقُوبَ بْنَ عَاصِمِ بْنِ عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ الشَّقْفِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ  
عُمَرَ وَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ مَا هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي تُحَدِّثُ بِهِ تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى  
كَذَا وَكَذَا فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ أَوْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا لَعَدَّ هَمَمْتُ أَنْ لَا أَحَدَّثَ  
أَحَدًا شَيْئًا أَبَدًا إِنَّمَا قُلْتُ إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا يُحَرِّقُ الْبَيْتَ  
وَيَكُونُ وَيَكُونُ ثُمَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُخْرِجُ الدَّجَالَ فِي أُمَّتِي  
فَيَمْكُثُ أَرْبَعِينَ لَأَذْرِي أَرْبَعِينَ يَوْمًا أَوْ أَرْبَعِينَ شَهْرًا أَوْ أَرْبَعِينَ عَامًا فَيَبْعَثُ اللَّهُ  
عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَأَنَّهُ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَيَطْلُبُهُ فَيُهْلِكُهُ ثُمَّ يَمْكُثُ النَّاسُ سَبْعَ  
سِنِينَ لَيْسَ بَيْنَ اثْنَيْنِ عداوَةٌ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ رِيحًا بَارِدَةً مِنْ قِبَلِ الشَّامِ فَلَا يَبْقَى  
عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ أَسَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ أَوْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْهُ حَتَّى لَوْ أَنَّ  
أَحَدَكُمْ دَخَلَ فِي كَبِدِ جَبَلٍ لَدَخَلَتْهُ عَلَيْهِ حَتَّى تَقْبِضَهُ قَالَ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ فِي خِيفَةِ الطَّيْرِ وَأَخْلَامِ السِّبَاعِ لَا يَعْرِفُونَ  
مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُونَ مُنْكَرًا فَيَمْتَسِلُ لَهُمُ الشَّيْطَانُ قِيَّةً قِيَّةً أَلَّا تَسْتَجِيبُونَ  
فَيَقُولُونَ فَمَا تَأْمُرُنَا فَيَأْمُرُهُمْ بِعِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَهُمْ فِي ذَلِكَ دَارٌ رِزْقُهُمْ حَسَنٌ  
عَيْشُهُمْ ثُمَّ يَنْفَخُ فِي الصُّورِ فَلَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا أَصْنَى لَيْتًا وَرَفَعَ لَيْتًا قَالَ وَأَوَّلُ  
مَنْ يَسْمَعُهُ رَجُلٌ يَلُوطُ حَوْضَ إِبِلِهِ قَالَ فَيَضَعُ وَيَضَعُ النَّاسُ ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ  
أَوْ قَالَ يُنْزِلُ اللَّهُ مَطَرًا كَأَنَّهُ الطَّلُّ أَوِ الظِّلُّ نُعْمَانُ الشَّاكُّ فَتَنْبُتُ مِنْهُ أَجْسَادُ النَّاسِ

رجل رجل

الاستيعاب

قوله عليه السلام لو ان  
احدكم دخل في كبد جبل اي  
وسطه وداخله وكبد كل شي  
وسطه اه نووي وفي الصباح  
كبد القوس مقبضها وكبد  
الارض باطنها اه

قوله عليه السلام في خيفة  
الطير واحلام السباع  
قال لعلاء معناه يكرنون  
في سرعهم الى الشر  
وقضاء الشهوات والنساء

باب

في خروج الدجال  
ومكثه في الارض  
ونزول عيسى وقتله  
اياء وذهاب اهل الخير  
والايمن وبقاء شرار  
الناس وعبادتهم  
الاورثان والنفخ  
في الصور وبعث من  
في القبور

كطيران الطير وفي المدوان  
وظلم بعضهم بعضا اخلاق  
السباع العادية قاله النووي

قوله عليه السلام دار رزقهم  
في الصباح دار اللين وغيره  
دار من ابني ضرب وقتل اي  
كثر اه اي كثير رزقهم

قوله عليه السلام الا اصفي  
ليت الخ اليت بكسر اللام  
واخره منقاة فوق وهي  
صفحة العنق وهي جانبه  
واصفي اي امال قاله النووي

قوله عليه السلام رجل  
يلوط حوض ابله اي يطينه  
ويصاحه اه

قوله ويصعق الناس قال  
القاضي اي يموت اهل  
الدنيا وكل حيوان لشدة  
الفرع وهول الصوت  
الامن شاء الله وهو جبريل  
وميكائيل واسرافيل وملك  
الموت عليهم السلام ثم  
يامر الله ملك الموت ان  
يقبض روح جبريل وميكائيل  
واسرافيل ثم يامر الله  
سبحانه ملك الموت ان  
يموت فيموت اه

قوله عليه السلام ينزله  
مطرا (كانه الطل او الظل)  
قال القاضي الاشبه انه  
بالطاء المهملة قال النووي  
كهي الرجال اه

ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ ثُمَّ يُقَالُ يَا أَيُّهَا النَّاسُ هَلْمْ إِلَى رَبِّكُمْ  
 وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ قَالَ ثُمَّ يُقَالُ أَخْرِجُوا بَعَثَ النَّارَ فَيُقَالُ مِنْ كَمْ فَيُقَالُ مِنْ  
 كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ قَالَ فَذَلِكَ يَوْمٌ يَجْعَلُ الْوَالِدَانُ شُهَبًا وَذَلِكَ يَوْمٌ  
 يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ **وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ**  
**الثُّمَّانِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ يُعْقُوبَ بْنَ عَاصِمٍ بْنَ عُرْوَةَ بْنَ مَسْعُودٍ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا**  
**قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو إِنَّكَ تَقُولُ إِنَّ السَّاعَةَ تَقُومُ إِلَى كَذَا وَكَذَا فَقَالَ لَقَدْ هَمَمْتُ**  
**أَنْ لَا أَحَدِّثَكُمْ بِشَيْءٍ إِنَّمَا قُلْتُ إِنَّكُمْ تَرَوْنَ بَعْدَ قَلِيلٍ أَمْرًا عَظِيمًا فَكَانَ حَرِيقَ**  
**الْبَيْتِ قَالَ شُعْبَةُ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ**  
**وَسَلَّمَ يَخْرُجُ الدَّجَالُ فِي أُمَّتِي وَسَاقَ الْحَدِيثَ يَمِثِلُ حَدِيثَ مُعَاذٍ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ**  
**فَلَا يَسْبِقُ أَحَدٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ إِلَّا قَبَضْتُهُ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي**  
**شُعْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ وَعَرَضْتُهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا**  
**مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ حَفِظْتُ مِنْ**  
**رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ**  
**عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ أَوَّلَ آيَاتِ خُرُوجِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَخُرُوجِ**  
**الدَّابَّةِ عَلَى النَّاسِ ضُحَى وَأَيُّهَا مَا كَانَتْ قَبْلَ صَاحِبَتَيْهَا فَالْأُخْرَى عَلَى إِثْرِهَا قَرِيبًا**  
**وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُيَزَّانٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ جَلَسَ**  
**إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ بِالْمَدِينَةِ ثَلَاثَةَ نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَسَمِعُوهُ وَهُوَ يُحَدِّثُ**  
**عَنِ الْآيَاتِ أَنْ أَوَّلَهَا خُرُوجُ الدَّجَالِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو لَمْ يَقُلْ مَرْوَانُ شَيْئًا قَدْ**  
**حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا لَمْ أَنْسَهُ بَعْدُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ**  
**صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ قَدْ كَرَّمْتَنِي **وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَلْهُبِيُّ حَدَّثَنَا****  
**أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ قَالَ تَذَاكَرُوا السَّاعَةَ عِنْدَ**

قوله عليه السلام وذلك  
 يوم يكشف الخ قال العلماء  
 معناه ومعنى ما في القرآن  
 يوم يكشف عن ساق  
 يوم يكشف عن شدة  
 وهول عظيم اى يظهر ذلك  
 يقال كشفت الحرب عن  
 ساقها اذا اشتدت واصله  
 ان من جد في امره كشف  
 عن ساقه مشرأ في الخفة  
 والنشاط له اه نوى  
 قوله عليه السلام ان اول  
 الآيات خروج الخ اى  
 اول علامات القيامة ظهورها  
 طلوع الشمس الخ فان  
 قيل كل منهما ليس باول  
 لان بعض الآيات وقعت  
 قبله قلت الآيات اما امارات  
 دالة على قربها فاولها  
 بعثة نبينا عليه السلام او  
 امارات متتالية دالة على  
 وقوعها والآيات المذكورة  
 في الحديث من هذا القسم  
 قاله في المبارق واجاب عنه  
 المناوى بقوله يعنى الآيات  
 الغير المألوفة وان كان  
 الدجال و نزول عيسى  
 وخروج يأجوج ومأجوج  
 قبلها لانها مألوفة اه  
 قوله عليه السلام وايضا  
 ما كانت الخ لفظة مازائدة  
 وتذكير اى باعتبار معنى  
 كل منهما وتأنيث كانت  
 باعتبار كونه علامة وهذا  
 القول مشعر بان طلوع  
 الشمس ليس باول على  
 التصيين لعل الواو هنا  
 يعنى او يؤيده ما جاءت  
 في رواية او خروج الدابة اه

مَرْوَانَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِهِمَا وَلَمْ يَذْكُرْ خِصِّي حَدِيثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ  
 وَحِجَابُ بْنُ الشَّاعِرِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الصَّمَدِ (وَاللَّفْظُ لِعَبْدِ الْوَارِثِ بْنِ عَبْدِ الصَّمَدِ)  
 حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ الْحُسَيْنِ بْنِ ذَكَوَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَرِيْدَةَ حَدَّثَنِي  
 عَامِرُ بْنُ سَرَّاحٍ الشَّعْبِيُّ شَمْبُ هَمْدَانَ أَنَّهُ سَأَلَ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسِ أُخْتِ الصَّخَّالِ بْنِ  
 قَيْسٍ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الْأُولِ فَقَالَ حَدَّثَنِي حَدِيثًا سَمِعْتِهِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُسَيِّدِي إِلَى أَحَدٍ غَيْرِهِ فَقَالَتْ لَيْنَ شَيْتَ لَا فَعَلَنْ فَقَالَ  
 لَهَا أَجَلُ حَدِيثِي فَقَالَتْ نَكِحْتُ ابْنَ الْمُهَيَّرَةِ وَهُوَ مِنْ خِيَارِ شَبَابِ قُرَيْشٍ  
 يُؤَمِّدُ فَأَصِيبُ فِي أَوَّلِ الْجِهَادِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا تَأَيَّمْتُ  
 خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ فِي نَقْرِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَوْلَاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ وَكُنْتُ قَدْ  
 حَدَّثْتُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبِّ أُسَامَةَ فَلَمَّا كَلَّمَنِي  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ أَمْرِي بِيَدِكَ فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ فَقَالَ أَنْتَقِلِي إِلَى  
 أُمَّ شَرِيكِ وَأُمَّ شَرِيكِ أَمْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَنْزِلُ  
 عَلَيْهَا الضَّيْفَانُ فَقُلْتُ سَأَفْعَلُ فَقَالَ لَا تَفْعَلِي إِنْ أُمَّ شَرِيكِ أَمْرَأَةٌ كَثِيرَةُ الضَّيْفَانِ  
 فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكَ خِمَارُكَ أَوْ يَسْكُثِفَ الثُّوبُ عَنْ سَاقِيكَ فَيَرَى  
 الْقَوْمُ مِنْكَ بَعْضَ مَا تَكْرَهُنَ وَلَكِنْ أَنْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ابْنِ  
 أُمَّ مَكْتُومٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرِ فِهْرِ قُرَيْشٍ وَهُوَ مِنَ الْبَطْنِ الَّذِي هِيَ مِنْهُ  
 فَأَنْتَقِلْتُ إِلَيْهِ فَلَمَّا أَنْتَقَضَتْ عِدَّتِي سَمِعْتُ نِدَاءَ الْمُنَادِي مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي الصَّلَاةَ جَامِعَةً فَخَرَجْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ فَصَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكُنْتُ فِي صَفِّ النِّسَاءِ الَّتِي تَلِي ظُهُورَ الْقَوْمِ فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ

سَمِعْتُهُ

في صف النساء التي يلي

قولها فاصيب في اول الجهاد  
 الخ قال العلماء قولها  
 فاصيب ليس معناه انه  
 قتل في الجهاد مع النبي  
 وتايمت بذلك انما تايمت  
 بطلانه البائن كما ذكره  
 مسلم في الطريق الذي بعد  
 هذا وكذا ذكره في كتاب  
 الطلاق اه توى وفي  
 المبارق قالت طلقى زوجي  
 ثلاثا وكان يبقى في مكان  
 حال ففعلت ان اعتد فيه  
 فرخص لي اني عليه لسلام  
 في النقلة الى مرضع آخر  
 فامرني ان اعتد في بيت  
 ام شريك ثم رجع عليه  
 السلام عنه فقال ان ام  
 شريك يا ايها المهاجرون  
 الاولون فانطلق الى ابن  
 ام مكتوم الامي فانك  
 اذا وضعت خمارك لم يرك  
 اه  
 قولها فلما تايمت اي  
 صرت ايما وهي التي لزوج  
 لها وكذلك يقال لرجل  
 الذي لا زوج له اه  
 قوله عليه السلام ابن ام  
 مكتوم كتب اليك ابن لانه  
 صفة لعبد الله لالعمر  
 فلهذه الى ابيه عمرو والى  
 امه ام مكتوم فجمع  
 نسبه الى ابيه اه  
 قوله الصلاة جامعة هو  
 بنصب الصلاة وجامعتها  
 الاول على الاغراء والثاني  
 على الحال اه

قوله عليه السلام حدثني  
انه ركب في سفينة الخ  
قال النووي هذا معدود  
في مناقب تيم لان النهي  
عليه السلام روى عنه  
هذه القصة وفي رواية  
الفاضل عن الفضول  
ورواية المتبوع عن تابعه  
وفي قول خبر الواحد

قوله ثم ارفوا الى جزيرة  
اي التجوا اليها اه نوى  
وقال صاحب العين ارفات  
السفينة قربتها من الشطاه

قوله فجلسوا في الرب  
السفينة قال المازي هو  
جمع قارب والقارب سفينة  
صغيرة تكون مع الكبيرة  
يتصرفون فيه اهل السفينة  
فيما يحتاجون اليه وهو  
جمع على غير قياس اه  
والقياس قوارب اه

قوله دابة اهل الهلب  
الشعر وقيل ما غاظ من  
الشعر وقيل ما كثر من  
شعر الذئب وانما ذكر  
لان الدابة يطلق على  
الذكر والانثى والاضطر  
انه يتأويل الحيوان ولذا قال  
كثير الشعر وهو تفسير لما  
قبله وعطف بيان اه مرعاة

قوله الى هذا الرجل في  
الدير اي دير النصارى  
في المغرب الدير صومعة  
الراهب والمراد هنا القصر  
كما سيأتي اه مرعاة

قوله فرقنا منها اي  
خلقنا من الدابة

قوله فاذا فيه اعظم انسان  
اي اكبره جنة او اهيبه هيئة  
(رايتاه صفة انسان احتراز  
عن لم يروه ولما كان هذا  
الكلام في معنى ما رأينا مثله  
صح قوله قط الذي يختص  
بني الماضي اه

قوله الى كعبيه بالحديد الدابة  
متعلق بمجموعة الوصول  
وهو ما بين بدل التثنية من  
يداه كذا في المبارك

قوله فصادفنا البحر حين  
اغتم اي هاج وجاوز حده  
المعتاد وقال الكسائي  
الاغتم ان تجاوز الانسان  
ما حده من الخير والباح  
اه نوى

قوله من نخل بيسان  
هي قرية بالشام

قوله عن بيرة الطبرية  
هي بحر يعرف بالشام اه مبارك

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاتُهُ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَهُوَ يَتَضَكُّ فَقَالَ لِيَلْزِمَ كُلُّ إِنْسَانٍ  
مُصَلَّاهُ ثُمَّ قَالَ أَتَدْرُونَ لِمَ جَمَعْتُكُمْ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ إِنِّي وَاللَّهِ مَا جَمَعْتُكُمْ  
لِرَغْبَةٍ وَلَا لِرَهْبَةٍ وَلَكِنْ جَمَعْتُكُمْ لِأَنَّ تَمِيمَ الدَّارِيِّ كَانَ رَجُلًا نَصْرَانِيًّا جَاءَهُ  
قُبَايِعٌ وَأَسْلَمَ وَحَدَّثَنِي حَدِيثًا وَافِقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ  
حَدَّثَنِي أَنَّهُ رَكِبَ فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ مَعَ ثَلَاثِينَ رَجُلًا مِنْ لَحْمٍ وَجُدَامٍ فَلَمَّعَ بِهِمْ  
الْمَوْجُ شَهْرًا فِي الْبَحْرِ ثُمَّ أَرْفَعُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ حَتَّى مَغْرِبِ الشَّمْسِ فَجَلَسُوا  
فِي أَقْرَبِ السَّفِينَةِ فَدَخَلُوا الْجَزِيرَةَ فَلَمَّعَتْهُمْ دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا يَدْرُونَ  
مَا قُبْلُهُ مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ فَقَالُوا وَتِلْكَ مَا أَنْتِ فَقَالَتْ أَنَا الْجَسَّاسَةُ قَالُوا  
وَمَا الْجَسَّاسَةُ قَالَتْ أَيُّهَا الْقَوْمُ أَنْطَلِقُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ  
بِالْأَشْوَاقِ قَالَ لَمَّا سَمِعْتُ لَنَا رَجُلًا فَرِقْنَا مِنْهَا أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً قَالَ فَاَنْطَلَقْنَا سِرَاعًا  
حَتَّى دَخَلْنَا الدَّيْرَ فَاذًا فِيهِ أَعْظَمُ إِنْسَانٍ رَأَيْنَاهُ قَطُّ خَلْقًا وَأَشَدَّهُ وَثَاقًا بِمَجْمُوعَةٍ يَدَاهُ  
إِلَى عُزْقِهِ مَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى كَعْبَيْهِ بِالْحَدِيدِ قُلْنَا وَتِلْكَ مَا أَنْتِ قَالَ قَدْ دَرَسْتُمْ  
عَلَى خَبْرِي فَأَخْبِرُونِي مَا أَنْتُمْ قَالُوا نَحْنُ أَنَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ رَكِبْنَا فِي سَفِينَةٍ بَحْرِيَّةٍ  
فَصَادَفْنَا الْبَحْرَ حِينَ أَغْتَمَ قَلْبُ بِنَا الْمَوْجِ شَهْرًا ثُمَّ أَرْفَعْنَا إِلَى جَزِيرَتِكَ هَذِهِ  
فَجَلَسْنَا فِي أَقْرَبِهَا فَدَخَلْنَا الْجَزِيرَةَ فَلَمَّعَتْنَا دَابَّةٌ أَهْلَبُ كَثِيرِ الشَّعْرِ لَا يَدْرِي مَا قُبْلُهُ  
مِنْ دُبُرِهِ مِنْ كَثَرَةِ الشَّعْرِ فَقُلْنَا وَتِلْكَ مَا أَنْتِ فَقَالَتْ أَنَا الْجَسَّاسَةُ قُلْنَا وَمَا الْجَسَّاسَةُ  
قَالَتْ أَعْبُدُوا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فِي الدَّيْرِ فَإِنَّهُ إِلَى خَبْرِكُمْ بِالْأَشْوَاقِ فَأَقْبَلْنَا إِلَيْكَ  
سِرَاعًا وَفَرِقْنَا مِنْهَا وَلَمْ نَأْمَنْ أَنْ تَكُونَ شَيْطَانَةً فَقَالَ أَخْبِرُونِي عَنْ نَخْلِ بَيْسَانَ  
قُلْنَا عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ قَالَ أَسْأَلُكُمْ عَنْ نَخْلِهَا هَلْ يُسْمَرُ قُلْنَا لَهُ نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّهُ  
يُوشِكُ أَنْ لَا يُسْمَرَ قَالَ أَخْبِرُونِي عَنْ بُحَيْرَةِ الطَّبْرِيَّةِ قُلْنَا عَنْ أَيِّ شَأْنِهَا تَسْتَحْبِرُ قَالَ  
هَلْ فِيهَا مَاءٌ قَالُوا هِيَ كَثِيرَةٌ الْمَاءُ قَالَ أَمَا إِنَّ مَاءَهَا يُوشِكُ أَنْ يَذْهَبَ قَالَ أَخْبِرُونِي

في نسخة

قوله فقالت الجساسة سميت جساسة لتجسسها الاخبار للديال قال صاحب التحفة  
في دابة الارض التي تخرج في آخر الزمان لكن مسددة غير معلوم اه ابن ملك

لاندرسي ما قبله نحو

في نسخة

عن بحيرة طبرية نحو

(عن)



عَنْ عَيْنِ زُغَرَ قَالُوا عَنْ أَبِي شَأْنِهَا سَتَحْبِرُ قَالَ هَلْ فِي الْعَيْنِ مَاءٌ وَهَلْ يَزْرَعُ أَهْلُهَا  
بِمَاءِ الْعَيْنِ قُلْنَا نَعَمْ هِيَ كَثِيرَةُ الْمَاءِ وَأَهْلُهَا يَزْرَعُونَ مِنْ مَائِهَا قَالَ أَخْبِرُونِي عَنْ  
نَبِيِّ الْأَمِّيِّينَ مَا فَعَلَ قَالُوا قَدْ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ وَنَزَلَ يَثْرِبَ قَالَ أَقَاتَلَهُ الْعَرَبُ قُلْنَا  
نَعَمْ قَالَ كَيْفَ صَنَعَ بِهِمْ فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ ظَهَرَ عَلَى مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْعَرَبِ وَأَطَاعُوهُ  
قَالَ لَهُمْ قَدْ كَانَ ذَلِكَ قُلْنَا نَعَمْ قَالَ أَمَا إِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ وَإِنِّي مُخْبِرُكُمْ  
عَنِّي إِنِّي أَنَا الْمَسِيحُ وَإِنِّي أُوشِكُ أَنْ يُؤَذَّنَ لِي فِي الْخُرُوجِ فَأَخْرَجُ فَاسِيرِي فِي الْأَرْضِ  
فَلَا أَدْعُ قَرْيَةً إِلَّا هَبَطْتُهَا فِي أَرْبَعِينَ لَيْلَةً غَيْرَ مَكَّةَ وَطَيْبَةَ فَهُمَا مُحَرَّمَتَانِ عَلَيَّ  
كِلْتَاهُمَا كُلَّمَا أَرَدْتُ أَنْ أَدْخُلَ وَاحِدَةً أَوْ أُوْحِدًا مِنْهُمَا اسْتَقْبَلَنِي مَلَكَ بِيَدِهِ السَّيْفُ  
صَلَاةً يَصُدُّنِي عَنْهَا وَإِنِّي عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَطَعَنَ بِمُخَصَّرَتِهِ فِي الْمَذْبَرِ هَذِهِ طَيْبَةُ هَذِهِ طَيْبَةُ  
بِعَنِي الْمَدِينَةُ الْأَهْلُ كُنْتُ حَدَّثْتُكُمْ ذَلِكَ فَقَالَ النَّاسُ نَعَمْ فَإِنَّهُ أَحْبَبَنِي حَدِيثُ  
تَمِيمٍ أَنَّهُ وَافَقَ الَّذِي كُنْتُ أُحَدِّثُكُمْ عَنْهُ وَعَنِ الْمَدِينَةِ وَمَكَّةَ إِلَّا أَنَّهُ فِي بَحْرِ  
الشَّامِ أَوْ بَحْرِ الْيَمَنِ لَا بَلَّ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ مِنْ  
قِبَلِ الْمَشْرِقِ مَا هُوَ وَأَوْ مَا بِيَدِهِ إِلَى الْمَشْرِقِ قَالَتْ فَحَفِظْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ  
الْمُهَاجِرِيُّ أَبُو عُمَانَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ حَدَّثَنَا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ حَدَّثَنَا الشَّعْبِيُّ قَالَ  
دَخَلْنَا عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ فَأَتَمَحَفَّتْنَا بِرُطْبٍ يُقَالُ لَهُ رُطْبُ ابْنِ طَابٍ وَأَسَقَّتْنَا  
سَوِيقَ سُلَيْمٍ فَسَأَلْتُهَا عَنِ الْمُطَلَّعَةِ ثَلَاثًا أَيْنَ تَمْتَدُّ قَالَتْ طَلَّقَنِي بَعْلِي ثَلَاثًا فَأَذِنَ  
لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَعْتَدَ فِي أَهْلِ قُنُودِي فِي النَّاسِ إِنْ الصَّلَاةَ  
جَامِعَةً قَالَتْ فَانْطَلَقْتُ فَمِنْ أَنْطَلَقَ مِنَ النَّاسِ قَالَتْ فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ  
مِنَ النِّسَاءِ وَهُوَ بَيْلُ الْمُؤَخَّرِ مِنَ الرِّجَالِ قَالَتْ فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

اقاتله العرب

قوله عليه السلام طعنتم به بفتح الطاء

وصفتنا سويق

قوله عن عين زغر  
معجمة مدسومة ثم عين  
معجمة مفتوحة ثم راه  
وهي بلدة معروفة في الجلب  
القبلي من الشام اه نووي  
وهي لا تصرف اه مبارق  
قوله اني انا المسيح  
هكذا وجدنا اني بكسر  
الهمزة في نسخ معتمة  
متعددة ولذا ابقينا على  
حاله اعله وقع في موقع  
الاستيناف والله اعلم ثم  
وجدت في المرقاة حيث  
قال عن اني بكسر الهمزة  
وفتحها ( انا المسيح ) اي  
الدجال ( واني ) بالوجهين  
( فاخرج فاسير في الارض  
فلا ادع ) بالنصب في الثلاثة  
وجوز رفعها اه  
قوله ما وطعن بمخصرته  
هي على وزن مكسمة  
اسم الالة التي يتكأ عليها  
مثل عصا وعكازة كذا في  
القاموس  
قوله عليه السلام الا انه  
في بحر الشام الا بالتخفيف  
لانه اراد بحر الشام  
ما يلي الجانب الشامي ( او  
بحر اليمن ) اراد به ما يلي  
الجانب اليمني والبحر واحد  
وانما ردد بينهما اما لان  
الوحى لم يكن نازلا بالتحريح  
بمجهله بل قاله على ظن ثم  
عرض له ظن آخر واما نقل  
الدجال من بعضها الى بعض  
( لا بل من قبل المشرق الخ )  
قال الطيبي لما تبين عليه  
السلام بالوحى انه من قبل  
المشرق في الاولين الخ مبارق  
قوله عليه السلام بل من  
قبل المشرق ما هو الخ  
قال القامحى لفظه ما هو  
زائدة صلة للكلام ليست  
بنائية والمراد اثبات انه  
في جهات المشرق اه  
وفي المبارق ما زائدة وهو  
مبتدأ خبره الظرف المتقدم  
ويجوز ان تكون موصولة  
اي الذي يخرج هو من جهة  
المشرق اه  
قوله فاحففتنا برطب يقال له  
الخ اي ضيفتنا بنوع  
من الرطب وتقدم ان  
تمر المدينة مائة وعشرون  
نوعا والسلت بضم السين  
وسكون اللام حب يشبه  
الاج و يشبه الشعير  
اه اي



وَهُوَ عَلَى الْمَيْتِ يَخْطُبُ فَقَالَ إِنَّ بَنِي عَمِّ لَتَمِيمِ الدَّارِي رَكِبُوا فِي الْبَحْرِ وَسَاقَ  
 الْحَدِيثَ وَزَادَ فِيهِ قَالَتْ فَكَأَنَّمَا أَنْظَرُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَهْوَى بِمَخْصَرَتِهِ  
 إِلَى الْأَرْضِ وَقَالَ هَذِهِ طَيْبَةٌ يَعْنِي الْمَدِينَةَ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ  
 وَأَخِي مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ النَّوْفَلِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ غِيْلَانَ بْنَ  
 جَرِيرٍ يُحَدِّثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ قَالَتْ قَدِمَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَمِيمُ الدَّارِي فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ رَكِبَ الْبَحْرَ  
 فَتَاهَتْ بِهِ سَفِينَتُهُ فَسَقَطَ إِلَى جَزِيرَةٍ فَخَرَجَ إِلَيْهَا يَلْتَمِسُ الْمَاءَ فَلَقِيَ إِنْسَانًا يَجْرُ  
 شَعْرَهُ وَأَقْتَصَّ الْحَدِيثَ وَقَالَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا إِنَّهُ لَوْ قَدْ أُذْزِلَ فِي الْخُرُوجِ قَدْ  
 وَطِئَتْ الْبِلَادُ كُلَّهَا غَيْرَ طَيْبَةٍ فَأَخْرَجَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّاسِ  
 فَحَدَّثَهُمْ قَالَ هَذِهِ طَيْبَةٌ وَذَلِكَ الدَّجَالُ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 بَكْرِ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ (يَعْنِي الْجَزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ  
 قَيْسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَعَدَ عَلَى الْمَيْتِ فَقَالَ أَيُّهَا النَّاسُ حَدَّثَنِي تَمِيمُ  
 الدَّارِي أَنَّ أَنَسًا مِنْ قَوْمِهِ كَانُوا فِي الْبَحْرِ فِي سَفِينَةٍ لَهُمْ فَأَنْكَسَرَتْ بِهِمْ فَرَكِبَ  
 بَعْضُهُمْ عَلَى لَوْحٍ مِنْ الْأَوْحِ السَّفِينَةِ فَخَرَجُوا إِلَى جَزِيرَةٍ فِي الْبَحْرِ وَسَاقَ  
 الْحَدِيثَ حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍو  
 (يَعْنِي الْأَوْزَاعِيَّ) عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ  
 وَلَيْسَ نَقَبٌ مِنْ أَنْقَابِهَا إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِقِينَ تَحْرُسُهَا فَيَنْزِلُ بِالسَّبِيحَةِ فَتَرْجُفُ  
 الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ سَمَاءِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي  
 طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَذَكَرَ نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ

قوله عليه السلام هذه طيبة يعني المدينة قال القاضي هو بفتح الطاء ويقال ايضا طابة سمي النبي عليه السلام بذلك المدينة من الطيب وهو الطهارة وفي المصنف والطاب اولي بها وقيل لطيب العيش بها وقيل لطيب ارضها اه اقول اول طيب هاته سكانها وصفاء قرائعهم والله اعلم

قوله فتاهت به سفينة اي سكتت عن الطريق وانحرفت وسارت على غير اعتداه ولا طريق

قوله عليه السلام وليس نقب من انقابها قد سبق معنى النقب في هامش من ١٩٩

لو اذن لي تخ

حدثني ابن عمرو تخ

(فأبى)

فِيَأْتِي سِبْخَةَ الْخَرْفِ فَيَضْرِبُ رِوَاقَهُ وَقَالَ فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ كُلُّ مُنَافِقٍ وَمُنَافِقَةٍ  
**حَدَّثَنَا** مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُرَاجِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ اسْتَحْقَ بْنِ  
عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَمِّهِ النَّسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَتَّبِعُ الدَّجَالَ  
مِنْ يَهُودٍ أَصْبَهَانَ سَبْعُونَ أَلْفًا عَلَيْهِمُ الطَّيَالِسَةُ **حَدَّثَنَا** هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ  
**حَدَّثَنَا** حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ  
عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ أَخْبَرَنِي أُمُّ شَرِيكٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
لَيَفِرَّنَّ النَّاسُ مِنَ الدَّجَالِ فِي الْجِبَالِ قَالَتْ أُمُّ شَرِيكٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَيْنَ الْعَرَبُ  
يَوْمَئِذٍ قَالَ هُمْ قَلِيلٌ **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ  
عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ اسْتَحْقَ  
الْحَضْرَمِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي ابْنَ الْمُخْتَارِ) حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ  
عَنْ زُهَيْطٍ مِنْهُمْ أَبُو الدَّهْمَاءِ وَأَبُو قَتَادَةَ قَالُوا كُنَّا نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ  
ثَأْتِي عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ فَقَالَ ذَاتَ يَوْمٍ إِنَّكُمْ لَتَجَاوِزُونِي إِلَى رِجَالٍ مَا كَانُوا  
بِأَخْضَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي وَلَا أَعْلَمُ بِحَدِيثِهِ مِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْتَوِلُ مَا بَيْنَ خَلْقِ آدَمَ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ خَلَقَ أَكْبَرَ مِنَ الدَّجَالِ  
**وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيِّ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو  
عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ ثَلَاثَةِ زُهَيْطٍ مِنْ قَوْمِهِ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ قَالُوا كُنَّا  
نَمُرُّ عَلَى هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ إِلَى عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُخْتَارِ  
غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَمْرًا أَكْبَرَ مِنَ الدَّجَالِ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَأَبْنُ  
حُجْرٍ قَالُوا حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُو ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سَيَأْتِي طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا  
لَوَالِدِ خَانَ أَوِ الدَّجَالِ أَوِ الدَّابَّةِ أَوْ خَاصَّةً أَحَدِكُمْ أَوْ أَمْرَ الْعَامَّةِ **حَدَّثَنَا** أُمِّيَّةُ بْنُ

تدو

سنة طلوع

قوله عليه السلام من يهود  
اسبوان قال في المرقاة بفتح  
الهمزة وكسر وفتح

باب

في بقية من احاديث  
الدجال

الغناء بلد معروف من بلاد  
الارفاش قال الذوي رحمه  
الله يجوز فيه كسر الهمزة  
وافتحها وبالباء والهاء  
التي هي (سبعون الفا)  
وفي رواية تسعون والصحيح  
المشهور هو الاول ذكره  
ابن الملك (عليهم الطيالة)  
بفتح الطاء وكسر اللام  
جمع طيلسان وهو ثوب  
معروف اه

قوله عليه السلام ليقرب  
اناس اى المؤمنون

قولها فابن العرب قال  
الطبي الغناء فيه جزاء  
شروط محذوف اى اذا كان  
هذا حال الناس فابن  
الجاهدون لى سبيل الله  
الذابون عن حرم الاسلام  
المؤمنون عن اهله صولة  
اعداء الله فكفى عنهم  
بها (هم قليل) اى فلا  
يقدرون عليه اه

قوله عليه السلام ما بين  
خلق الخ مائة والى  
ليس فيما بينهما فتنة  
(اكبر) اى اعظم (من  
الدجال) لعظم فتنته وبلنته  
ولشدته تلبسه وعنته اه

قوله عليه السلام بادروا  
بالاعمال ستا الخ اى سابقوا  
ستا ايات دالة على وجود  
القيمة قبل وقوعها  
وحلولها فان العمل بعد  
وقوعها ووجودها لا يقبل  
ولا يعتبر والله اعلم قال  
الذوي كلمة او في هذه  
الرواية للتقسيم اه

قوله عليه السلام او خاصة  
احدكم اى الواقعة التى تخص  
احدكم قيل يريد الموت وقيل  
هى ما يخص به الانسان من  
الشواغل المتعلقة فى نفسه  
(او امر العامة اى الفتنة التى  
تم الناس او الامر الذى يستبد  
به العوام ويكون من قبلهم  
دون الخواص من تأمير الامة  
كذا قاله فى المرقاة

قوله بسطام العيشي هو  
بالشين المعجمة وبسطام  
يكسر الباء وفتحها وانه  
يجوز فيه الصرف وتركه  
من النورى

قوله عن زياد بن رباح هو  
يكسر الراء وفتحها وبالباء  
الموحدة والياء المتناة من  
اسفل مع الموحدة فتع  
الراء ومع المتناة كسرهما  
اه نونى

باب

فضل العبادة في الهرج  
قوله عليه السلام وامر  
العامه الخ قال قتادة امر  
العامه القيامة وقال هشام  
خاصة احدكم الموت وخويصة  
تصغير خاصة كلما ذكره  
عنها عبد بن حميد قاله  
الشارح

باب

قرب الساعة  
قوله عليه السلام العبادة  
في الهرج الخ قال النورى  
المراد بالهرج الفتنة  
واختلاط امور الناس  
وسبب كثرة اهل العبادة فيه  
ان الناس ينفلون عنها  
ويشتغلون عنها ولا يتفرغ  
لها الا افراد اه

قوله عليه السلام لا تقوم  
الساعة الا على شرار الناس  
قال الطيبي فان قيل ما وجه  
التوفيق بين هذا الحديث  
والحديث السابق لا تزال  
طائفة من امم يقاتلون  
على الحق ظاهرين الى  
يوم القيامة قلنا السابق  
مستغرق للازمة عام فيها  
والثاني عكس اه

قوله عليه السلام بعثت  
انا والساعة الخ قيل  
المراد بينهما شي يسير  
كما بين لاصبحين في الطول  
وقيل هو اشارة الى قرب  
المجاوزه اه نوردى

بِسْطَامِ الْعَيْشِيِّ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ زِيَادِ بْنِ  
رِيَّاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَادِرُوا بِالْأَعْمَالِ سِتًّا الدُّجَالُ  
وَالدُّخَانُ وَدَابَّةُ الْأَرْضِ وَطُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا وَأَمْرُ الْعَامَّةِ وَخُويصَّةُ  
أَحَدِكُمْ وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ  
الْوَارِثِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا  
حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنِ الْمُعَلَّى بْنِ زِيَادٍ  
رَدَّهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ رَدَّهُ إِلَى مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ رَدَّهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ قَالَ الْعِبَادَةُ فِي الْهَرَجِ كَهَجْرَةِ إِلَى \* وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ  
بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ \* حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (يَعْنِي ابْنَ  
مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْأَقْرَبِ عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شَرِّ النَّاسِ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ  
مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ  
عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلًا يَقُولُ سَمِعْتُ  
النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ وَالْوَسْطَى وَهُوَ يَقُولُ  
بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ  
ابْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ قَالَ شُعْبَةُ وَسَمِعْتُ قَتَادَةَ  
يَقُولُ فِي قِصَصِهِ كَفَضْلِ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَلَا أَدْرِي أَدَّكَرَهُ عَنْ أَنَسٍ أَوْ قَالَ  
قَتَادَةَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ (يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ) حَدَّثَنَا

قول رأيت النبي

والساعة كهاتين

شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ وَابَا التَّيَّاحِ يُحَدِّثَانِ أَنَّهُمَا سَمِعَا أَنَسًا يُحَدِّثُ أَنَّ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ هَكَذَا وَقَرَنَ شُعْبَةُ بَيْنَ  
 إِضْبَعِيهِ الْمَسْجَعَةِ وَالْوُسْطَى يَحْكِيهِ **وَحَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ حَدَّثَنَا أَبِي ح  
 وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ  
 عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذَا **وَحَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ  
 أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرَةَ (يَعْنِي الضَّبِّيَّ وَابِي التَّيَّاحِ) عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِهِمْ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عَسَانَ الْمُسَمِّيُّ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ  
 مَعْبُدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ  
 قَالَ وَضَمَّ السَّبَابَةَ وَالْوُسْطَى **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا  
 حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ الْأَعْرَابُ إِذَا قَدِمُوا  
 عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلُوهُ عَنِ السَّاعَةِ مَتَى السَّاعَةُ فَنَظَرَ إِلَى أَحَدِ  
 إِنْسَانٍ مِنْهُمْ فَقَالَ إِنْ يَعِشَ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ قَامَتْ عَلَيْكُمْ سَاعَتُكُمْ **وَحَدَّثَنَا**  
 أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ أَنَّ  
 رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ وَعِنْدَهُ غُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ  
 يُقَالُ لَهُ مُحَمَّدٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ يَعِشَ هَذَا الْغُلَامُ فَعَسَى أَنْ لَا  
 يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ **وَحَدَّثَنَا** حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا حَمَّادٌ (يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ) حَدَّثَنَا مَعْبُدُ بْنُ هِلَالٍ الْعَمَرِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ  
 أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَتَى تَقُومُ السَّاعَةُ قَالَ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُنَيْهَةً ثُمَّ نَظَرَ إِلَى غُلَامٍ بَيْنَ يَدَيْهِ مِنْ أَرْدِ شَنْوَةَ فَقَالَ إِنْ  
 عَمِرَ هَذَا لَمْ يُدْرِكْهُ الْهَرَمُ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ قَالَ قَالَ أَنَسُ ذَلِكَ الْغُلَامُ مِنْ أَثْرَابِ  
 يَوْمِي **حَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

قوله عليه السلام ان يعيش  
 هذا لم يدركه الهرم الى  
 آخر الروايات الاربع قال  
 القاضي هذه الروايات كلها  
 محمولة على ان المراد بساعتهم  
 الموت اى يموت اهل ذلك  
 القرن لحدث رأيت ليلتكم  
 هذه على رأس مائة عام لا  
 يبقى من هو اليوم على وجه  
 الارض احدها قال القوي  
 وقتت ويحتمل انه علم ان  
 ذلك الغلام لا يبلغ الهرم  
 ولا يعمر ولا يؤخر اه



قوله عليه السلام والرجل  
يصلب اللقحة الخ قال في  
النسابة اللقحة بالكسر  
والفتح اللقحة القربة العهد  
بالنتاج والجمع للفتح ولقحت  
لقحا ولقحا ونابة لقوح  
اذا كانت غريزة الابن اه  
وق المصباح واللقحة بالكسر  
الناقعة ذات لبن والفتح لقنة  
والجمع لقح مثل سدره وسدر  
او مثل لصعة وقصراه (خا  
يصل الالاء الى فيه) اي في  
قوله عليه السلام والرجل  
يلط في حوضه الخ هكذا  
هو في معظم النسخ بفتح  
م

باب

ما بين التفتحين  
الياه وكسر اللام وتقلب  
الطباء وفي بعضها يلبط  
بزيادة ياء وفي بعضها يلوط  
ومعنى الجميع واحد وهو انه  
يعطينه ويصلحه اه نوى  
قوله عليه السلام وهو  
عجب الذنب الخ قال القاضي  
العجب بفتح العين واسكان  
الجيم وهو العظم الذي في  
اسفل الصلب وهو رأس  
العصص اه العصص  
بفتحتين بالتركية وقورق  
كسكى عظم الذنب معنائه  
قوله عليه السلام كل ابن  
آدم يأكله التراب الخ قال  
القاضي وان جاء انها لا  
تأكل اجسادا كثيرة  
كاجساد الانبياء وكثير  
من الشهداء على ما روى  
في الحديث فعجب الذنب  
لا تأكله من احد اه  
قوله عليه السلام الدنيا  
سجن المؤمن الخ قال النووي  
معناه ان كل مؤمن مسجون  
ممنوع في الدنيا من السموات

كتاب الزهد

والرقائق

المحرمة والمكروهة مكلف  
بفعل الطامات الشاقة فاذا  
مات استراح من هذا وانقلب  
الى ما عده الله تعالى من  
الاعم الدائم والراحة الخالصة  
من النقصان واما الكافر  
فانما له من ذلك ما حصل  
في الدنيا مع ثلته وتكديره  
بالمقصات فاذا مات صار الى العذاب الدائم والشقاء الابد اه

عَنْ النَّسِ قَالَ سَرَّ غُلَامٌ لِلْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ وَكَانَ مِنْ أَقْرَابِي فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ يَوْخَرَ هَذَا فَلَنْ يُذْرِكَ الْهَرَمَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا سُهَيْبُ بْنُ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرَّجُلُ يُحَلَّبُ اللَّحْمَةَ فَمَا يَصِلُ إِلَيْهِ إِذَا يَبْلُغُ فِي حَوْضِهِ فَمَا يَصُدُّ حَتَّى تَقُومَ حَدَّثَنَا أَبُو كَرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَيْنَ التَّفْتِحَيْنِ أَرْبَعُونَ قَالُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَرْبَعُونَ يَوْمًا قَالَ آيَاتُ قَالُوا أَرْبَعُونَ شَهْرًا قَالَ آيَاتُ قَالُوا أَرْبَعُونَ سَنَةً قَالَ آيَاتُ ثُمَّ يُنَزَّلُ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَيَنْبُتُونَ كَمَا يَنْبُتُ الْبَقْلُ قَالَ وَلَيْسَ مِنَ الْإِنْسَانِ شَيْءٌ إِلَّا يَسْبُلِي الْأَعْظَمَاءَ وَاحِدًا وَهُوَ عَجْبُ الذَّنْبِ وَمِنْهُ يُرَكَّبُ الْخَلْقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا الْمَغِيرَةُ (يَعْنِي الْحِزَامِيَّ) عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كُلُّ ابْنِ آدَمَ يَأْكُلُهُ التَّرَابُ إِلَّا عَجْبَ الذَّنْبِ مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ فِي الْإِنْسَانِ عَظْمًا لَا تَأْكُلُهُ الْأَرْضُ أَبَدًا فِيهِ يُرَكَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالُوا أَيُّ عَظْمٍ هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ عَجْبُ الذَّنْبِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ (يَعْنِي الدَّرَاوَزْدِيَّ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الدُّنْيَا سِجْنُ الْمُؤْمِنِ وَجَنَّةُ الْكَافِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ (يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِالسُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ

( والناس )

قوله عليه السلام والرجل يلبط في حوضه الخ هكذا هو في معظم النسخ بفتح م قوله عليه السلام وهو عجب الذنب الخ قال القاضي العجب بفتح العين واسكان الجيم وهو العظم الذي في اسفل الصلب وهو رأس العصص اه العصص بفتحتين بالتركية وقورق كسكى عظم الذنب معنائه قوله عليه السلام كل ابن آدم يأكله التراب الخ قال القاضي وان جاء انها لا تأكل اجسادا كثيرة كاجساد الانبياء وكثير من الشهداء على ما روى في الحديث فعجب الذنب لا تأكله من احد اه قوله عليه السلام الدنيا سجن المؤمن الخ قال النووي معناه ان كل مؤمن مسجون ممنوع في الدنيا من السموات



قال عجبون انه في

وَالنَّاسُ كَتَفَيْهِ فَرَّ بِجَدِّي اَسَكَّ مَيِّتٍ فَتَنَاوَلَهُ فَاَخَذَ بِاُذُنِهِ ثُمَّ قَالَ اَيْكُمْ يُحِبُّ  
 اَنْ هَذَا لَهُ بِدِرْهَمٍ فَقَالُوا مَا يُحِبُّ اَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ وَمَا نَصْنَعُ بِهِ قَالَ اَتُحِبُّونَ اَنَّهُ لَكُمْ  
 قَالُوا وَاللَّهِ لَوْ كَانَ حَيًّا كَانَ عَيْبًا فِيهِ لِاَنَّهُ اَسَكُّ فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ فَقَالَ قَوْلَ اللَّهِ  
 لَلَّذِي نَآ اَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَايَكُمْ **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى** الْعَمْرِيُّ وَابْرَاهِيمُ بْنُ  
 مُحَمَّدِ بْنِ عَرَعْرَةَ السَّامِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ (يَعْنِيانِ الثَّقَفِيَّ) عَنْ جَعْفَرِ بْنِ  
 أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ غَيْرَ اَنْ فِي حَدِيثِ اللَّهِ فِي لَوْ كَانَ حَيًّا  
 كَانَ هَذَا السَّكَّ بِهِ عَيْبًا **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ  
 مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ اَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقْرَأُ اَلْحُكْمُ الشَّكْرُ  
 قَالَ يَقُولُ ابْنُ اَدَمَ مَا لِي مَا لِي قَالَ وَهَلْ لَكَ يَا ابْنَ اَدَمَ مِنْ مَالِكَ اِلَّا مَا اَكَلْتَ فَاَقْنَيْتَ  
 اَوْ لَيْسَتْ فَاَبْلَيْتَ اَوْ تَصَدَّقْتَ فَاَمَضَيْتَ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَابْنُ بَشَّارٍ قَالَا  
**حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ وَقَالَا جَمِيعًا حَدَّثَنَا ابْنُ اَبِي عَدِيٍّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنَا اَبِي كُلُّهُمُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ  
 مُطَرِّفٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ اَنْتَهَيْتُ اِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ بِمِثْلِ  
 حَدِيثِ هَمَّامٍ **حَدَّثَنَا** سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنِ الْعَلَاءِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ اَبِي هُرَيْرَةَ اَنَّ رَسُوْلَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَقُوْلُ الْعَبْدُ  
 مَا لِي مَا لِي اِيْمَالُهُ مِنْ مَالِهِ ثَلَاثُ مَا اَكَلَ فَاَقْنَى اَوْ لَيْسَ فَاَبْلَى اَوْ اَعْطَى فَاَقْنَى وَمَا  
 سِوَى ذَلِكَ فَهُوَ ذَاهِبٌ وَتَارِكُهُ لِلنَّاسِ وَحَدَّثَنَا اَبُو بَكْرِ بْنُ اسْحَقَ اَخْبَرَنَا ابْنُ  
 اَبِي مَرْيَمَ اَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ اَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِهَذَا الْاِسْنَادِ  
 مِثْلَهُ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ قَالَ  
 يَحْيَى اَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ اَبِي بَكْرٍ قَالَ سَمِعْتُ اَلنَّسَّ بْنَ مَالِكٍ  
 يَقُوْلُ قَالَ رَسُوْلُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّبِعُ الْمَيِّتَ ثَلَاثَةٌ فَيَرْجِعُ اَسْنَانِ

قوله والناس كتفيه فرر بجدي اسك ميت فتناولوه فاخذ باذنيه ثم قال ايتكم يحب ان هذا له بدرهم فقالوا ما يحب انه لنا بشيء وما نضع به قال ايتجون انه لكم قالوا والله لو كان حيا كان عيبا فيه لانه اسك فكيف وهو ميت فقال قوال الله

قوله فر بجدي قال في المصباح الجدي قال ابن التبراري هو الذكر من اولاد المعز والاشع عنان اه (اسك) اي صغير الاذن قال الهروي الاستكك الصم اسكت اسماعهم اي صموا قال ثابت السكك صغار الاذن مع لصوقها وقلة اشرفها اه

قوله عليه السلام يقول ابن ادم مالي مالي يعني يستمر بنسبة المال اليه وربما يفتخر به (او تصدقت فامضيت) اي اعطيت على جهة الصدقة فامضيت اي انفذت عطائك واكلمته واعنته

قوله او اعطى فاقنى هكذا هو في معظم النسخ وللمعظم الرواة فاقنى بالتاء ومعناها اخره لا اخرته اي اخر ثوابه وفي بعضها فاقنى بمعنى التاء اي ارضى به نوري

وَيَبْتِى وَاحِدٌ يَتَّبِعُهُ أَهْلُهُ وَمَالُهُ وَعَمَلُهُ فَيَرْجِعُ أَهْلَهُ وَمَالَهُ وَيَبْتِى عَمَلَهُ حَدَّثَنِي  
 حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (يَعْنِي ابْنَ حَرْمَلَةَ بْنِ عِمْرَانَ التَّحِيبِيَّ) أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ  
 أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ الْمَسُورَةَ بْنَ مَحْرَمَةَ أَخْبَرَهُ  
 أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ حَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ  
 الْجُرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزَيْتِهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحُ  
 أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ  
 فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَاقُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُمْ ثُمَّ قَالَ أَظُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ  
 مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالُوا آجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ فَأَبَشِرُوا وَأَوْلُوا مَا يُسْرِكُمْ فَوَاللَّهِ مَا الْفَقْرُ  
 أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلِكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بَسِطَتْ عَلَى مَنْ  
 كَانَ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُمْ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ  
 ابْنُ عَلِيٍّ الْحَلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٌ جَمِيعًا عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ  
 صَالِحِ بْنِ وَحْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيِّ أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ  
 كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادِ يُونُسَ وَمِثْلُ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ وَتَلْهِمِكُمْ  
 كَمَا ~~أَهْلَكْتُمْ~~ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ  
 الْحَارِثِ أَنَّ بَكْرَ بْنَ سَوَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ رَبَاحٍ (هُوَ أَبُو فَرَّاسٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ) حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ إِذَا فُتِحَتْ عَلَيْكُمْ فَارِسُ وَالرُّمُّ أَيُّ قَوْمٍ أَنْتُمْ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ  
 نَقُولُ كَمَا أَمَرَنَا اللَّهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ تَنَافَسُونَ

قوله عليه السلام يرجع اهله  
 وماله ويبتى عمله فيه حت  
 على تحسين الاعمال لتكون  
 معينة في المال

قوله عليه السلام فابشروا  
 واملوا من التأويل (مال الفخر)  
 منصوب لانفعول اخشى  
 (فتنافسوها) من التنافس  
 وهو الرغبة في الشيء  
 والافراديه وهو من الشيء  
 النفس الجيد في نوعه  
 ونافست في الشيء منافسة  
 ونافسا اذا رغبت فيه وفي  
 الحديث طلب العطاء من  
 الامام لا الخضاعة في يوفيه  
 البشري من الامام لاتباعه  
 وتوسيع املهم وفيه من  
 اعلام النبوة اخباره عليه  
 السلام بما يفتح عليهم  
 وفيه ان المنافسة في الدنيا  
 قد تجر الى هلاك الدين اه  
 عيني

قوله عليه السلام اذا فتحت  
 عليكم فارس والروم اي  
 قوم اتم يعني هل اتم من  
 الشاكرين على تلك النعمة  
 العظيمة او من غيرهم وفي  
 هذا الاستفهام تلويح الى  
 التحديد على وقوع المنيات  
 منهم اه مبارك

قوله نقول كما امرنا الله  
 بحسبه ونشكره ونسأله  
 الميزمن فضله (تنافسون)  
 اي تتراخون الى الدنيا وهذا  
 الى اخره تفسير او غير ذلك  
 او استيفان جواب عن سؤال  
 عبد الرحمن وهو كيف نعمل  
 غير ذلك قال النووي  
 قال العلماء التنافس الى  
 الشيء السابقة اليه وكراهة  
 اخذ غيرك اياه وهو اول  
 درجات الحسد اه

قوله عليه السلام او غير  
 ذلك روى منصوبا على تقدير  
 او تعلمون غير ذلك ومرغوبا  
 على تقدير او حالكم غير  
 ذلك وفيه اشارة الى ان  
 كونهم على تلك الصفة غير  
 متيقن لهم لعدم اطلاعهم  
 على المقييات قاله ابن ملك

ثُمَّ تَحَاسَدُونَ ثُمَّ تَسْتَدَابِرُونَ ثُمَّ تَبَاغَضُونَ أَوْ تَحَوُّ ذَلِكَ ثُمَّ تَسْطَلِقُونَ فِي  
 مَسَاكِينِ الْمُهَاجِرِينَ فَتَجْمَلُونَ بَعْضُهُمْ عَلَى رِقَابِ بَعْضٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى  
 وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ قَالَ قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا وَقَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا الْمُغْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 الْحِزَامِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ  
 أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ  
 عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ  
 أَبِي الزِّنَادِ سِوَاهُ **وَحَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ  
 حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
 وَوَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْظِرُوا إِلَى مَنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ فَهُوَ  
 أَحَدَرُ أَنْ لَا تَزْدَرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَلَيْكُمْ **حَدَّثَنَا** شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ  
 حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي  
 صَمْرَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ ثَلَاثَةَ فِي  
 بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا  
 فَأَتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ  
 عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ قَالَ فَسَحَّهْ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ وَأُعْطِيَ لَوْنًا  
 حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا قَالَ فَأَتَى الْمَالَ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْإِبِلُ وَقَالَ الْبَقْرُ شَيْءٌ إِسْحَاقُ  
 إِلَّا أَنَّ الْأَبْرَصَ أَوْ الْأَقْرَعَ قَالَ أَحَدُهُمَا الْإِبِلُ وَقَالَ الْآخَرُ الْبَقْرُ قَالَ فَأُعْطِيَ نَاقَةً  
 حُمْرَاءَ فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا قَالَ فَأَتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ  
 شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ قَالَ فَسَحَّهْ فَذَهَبَ عَنْهُ

قوله عليه السلام ثم تطلقون في  
 مساكين المهاجرين الخ  
 اي ضعفتهم ليجمعون بعضهم  
 امراد على بعض هكذا المصروف  
 اه نووي

قوله عليه السلام في المال  
 والخلق اي في الصورة او  
 في الخدم والمشم وحاصله  
 انه اذا رأى احداً من هو  
 اسفل منه حشدة وعلو  
 ولباساً وجالاً ولم يعرى  
 ان له في الاخرة ربالاً  
 الخ اه صرقاه

قوله فلينظر الى من هو  
 الخ لانه اذا نظرا اليه يشكر  
 على ما اتم الله عليه ويقل  
 حرصه واذا نظر الى من  
 هو اعلى منه في النعمة  
 استصغر ما عنده وحرص  
 على ازدياده اه مبارك

قوله عليه السلام هو اجلد  
 ان لا تزددوا الخ معنى اجلد  
 احق وتزدروا تحقروا الخ  
 نووي اسله تزددوا وللأثية  
 زدي قال في الصباح زدي  
 عليه زدياً من يابدي وزرية  
 وزرية الكبر ما هو استجراً  
 به اه

قوله عليه السلام ابرص والقرع  
 الابرص يدل من اسم ان وهو  
 الذي في بطنه موضع بياض  
 والقرع هو الذي ذهب شعر  
 رأسه (فأراد الله ان يبتليهم)  
 اي يمتحنهم والجملة خبران  
 دخل عليها الفاء لكون اسمها  
 نكرة موصوفة كذال المبارك

قوله ويذهب عني بالنصب  
 بتقدير ان عطف على قوله لون  
 حسن كذا قاله شارح قال  
 الطوسي هو بالرفع بمعنى المصدر  
 كقوله تسبح بالمعبد الخ  
 (الذي قد قدرني الناس) اي  
 كرهني واشمأزوا من رديتي  
 وعدوتي مستندرا

قوله ناقة حمراء  
 وفتح المعجمة والراء محذورا  
 الحامل التي اى عليها في حملها  
 حمرة اشهر من يوم طرقتها  
 الفحل وهي من انفس الابل  
 اه قسطلاني

الذي من هو اسفل منه

وَأَعْطَى شَعْرًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْبَقْرُ فَأَعْطَى بَقْرَةً حَامِلًا فَقَالَ  
 بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا قَالَ فَأَيُّ الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ أَنْ يَرُدَّ اللَّهُ إِلَيَّ  
 بَصْرِي فَأُبَصِّرَ بِهِ النَّاسَ قَالَ فَسَمِعَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ بَصْرَهُ قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ  
 قَالَ النَّمَمُ فَأَعْطَى شَاةً وَالِدًا فَأَتَيْتُ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا قَالَ فَكَانَ لِهَذَا وَاوَادٍ مِنَ الْإِبِلِ  
 وَلِهَذَا وَاوَادٍ مِنَ الْبَقَرِ وَلِهَذَا وَاوَادٍ مِنَ النَّمَمِ قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ  
 فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ قَدِ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ  
 بِكَ أَسْأَلُكَ يَا رَبِّي أَنْ تَعْطَاكَ اللَّهُ الْوَنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بِمِثْلِ مَا تَبَلَّغُ عَلَيْهِ فِي  
 سَفَرِي فَقَالَ الْحَقُّوْقُ كَثِيرَةٌ فَقَالَ لَهُ كَأَنِّي أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يُقَدِّرُكَ النَّاسُ  
 قَهْرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ فَقَالَ إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا  
 فَصَيِّرْ لَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ قَالَ وَأَيُّ الْأَقْرَعِ فِي صُورَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلُ مَا قَالَ لِهَذَا  
 وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلُ مَا رَدَّ عَلَى هَذَا فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْ لَكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ  
 قَالَ وَأَيُّ الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَأَبْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ  
 بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي فَلَا بَلَاغَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ أَسْأَلُكَ يَا رَبِّي أَنْ تَرُدَّ عَلَيَّ  
 بَصْرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَخُذْ  
 مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَاللَّهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذْتَهُ اللَّهُ فَقَالَ أَمْسِكْ مَا لَكَ  
 فَإِنَّمَا أَتَبَلَّغُ بِهَا فَقَدْ رَضِيَ عَنْكَ وَسُخِطَ عَلَيَّ صَاحِبِيكَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ  
 وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ (وَاللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ) قَالَ عَبَّاسٌ حَدَّثَنَا وَقَالَ إِسْحَاقُ  
 أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا بُكَيْرُ بْنُ مِسْمَارٍ حَدَّثَنِي عَائِضُ بْنُ سَعْدٍ قَالَ كَانَ سَعْدُ  
 ابْنُ أَبِي وَقَّاصٍ فِي إِبِلِهِ فَجَاءَهُ ابْنُهُ عُمَرُ فَلَمَّا رَأَاهُ سَعْدٌ قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ هَذَا  
 الرَّكِيبِ فَتَزَلَّ فَقَالَ لَهُ أَنْزَلْتِ فِي إِبِلِكَ وَغَنَمِكَ وَتَرَكْتِ النَّاسَ يَتَنَازَعُونَ الْمَلِكَ  
 بَيْنَهُمْ فَضَرَبَ سَعْدٌ فِي صَدْرِهِ فَقَالَ أَسْكُتِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله عليه السلام بقرة حاملا  
 اي حبلها لما لم يقبل حاملة لان  
 هذا صفة لا يكون الا للاناث  
 قال ابن السكيت الحمل بفتح  
 الحاء ما كان في البطن او على  
 رأس شجرة وبكسرهما ما  
 كان على ظهر او رأس كذا  
 في الصحاح ١٥ مبارق

قوله فاتسج هذان جمرة  
 مضمومة وهي لغة قليلة  
 والمشهور عند اهل اللغة تسج  
 بضم التون من غير همز اه  
 قسطلاي وفي النورى ومن  
 حكى الفتنين الاخفش ومعناه  
 تولى الولادة وهي التسج  
 والانتاج ومعنى ولد بتشديد  
 اللام معنى انتج والدج للابل  
 والمولد النعم وغيرها كالفيلة  
 للنساء اه

قوله عليه السلام واتي الارص  
 في صورته وهينته يعني اتي الملك  
 في صورته التي جاء بها الارص  
 او معناه اتي الملك في صورة  
 الارص التي كان عليها ترقيها  
 لقلبه اه مبارق

قوله عليه السلام قد انقطعت  
 بي الحبال قال النورى هو  
 بالحاء وهي الاسباب وقيل  
 الطريق اه

قوله عليه السلام مثل ما رد  
 على هذا اي كرد الارص  
 على هذا السائل بقوله  
 الحقوق كثيرة كذا في ابن  
 ملك

قوله فلا بلاغ الا بالله ثم  
 بك اي ثم استعين بك وثم  
 هذه للمرتبة في التنزل لا  
 للترقى وهذا من كلام  
 الملك معاوية لا اله الا الله  
 في قول ابراهيم حين دعاه  
 واخفق كذا في القسطلاي

قوله الحقوق كثيرة يعني  
 المؤنات والخواجج كثيرة

قوله كابر عن كابر حسب  
 بنوع الحافض يعني وركت  
 هذا المال عن كبير ورثه هو  
 عن كبير آخر

قوله فوالله لا اجهدك معناه  
 لا اشق عليك برد شي تأخذه  
 او تطلبه من مالي والاجهد  
 المشقة اه نورى



وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَبْدَ التَّقِيَّ الْخَفِيَّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِجِيُّ  
 حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ قَالَ سَمِعْتُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ  
 أَبِي مَعِيذٍ حَدَّثَنَا أَبِي وَأَبْنُ بَشِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ  
 أَبِي وَقَّاصٍ يَقُولُ وَاللَّهِ إِنِّي لَأَوَّلُ رَجُلٍ مِنَ الْعَرَبِ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدَّ  
 كُنَّا نَعْمُرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ نَأْكُلُهُ إِلَّا وَرَقُ الْحَبْلَةِ  
 وَهَذَا السَّمْرُ حَتَّى إِذَا أَحَدُنَا لَيْضَعُ كَمَا تَضَعُ الشَّاةُ ثُمَّ أَصْبَحَتْ بَنُو أَسَدٍ تَعَزَّرُونِي  
 عَلَى الدِّينِ لَقَدْ خَبَيْتُ إِذَا وَضَلَّ عَمَلِي وَلَمْ يَقُلْ أَبُو نُعْمَانَ إِذَا وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ  
 يَحْيَى أَخْبَرَنَا وَكَعْبُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَقَالَ حَتَّى إِذَا كَانَ أَحَدُنَا  
 لَيْضَعُ كَمَا تَضَعُ الْعَمْرُ مَا يَخِطُّهُ بِشَيْءٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
 الْمُطَيْرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عُمَيْرِ الْمَدَوِيِّ قَالَ خَطَبْنَا عُثْبَةَ بْنَ  
 غُرَوَانَ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ الدُّنْيَا قَدْ آذَنْتِ بِصُرْمٍ وَوَلَّتْ  
 حَذَاءً وَلَمْ يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَتَصَابَتُهَا صَاحِبُهَا وَإِنَّكُمْ  
 مُتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارِ لَأَزْوَالِهَا فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُ تِكُمْ فَإِنَّهُ قَدْ ذُكِرَ لَنَا  
 أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَيْفَةِ جَهَنَّمَ فِيهِ هَوَى فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا لَا يُذْرِكُهَا قَرَأَ وَوَاللَّهِ  
 لَتَمْلَأَنَّ أَفْجِجَتُمْ وَلَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مَا بَيْنَ مِصْرَ عَيْنٍ مِنْ مِصْرَ بَيْعِ الْجَبَّةِ مَسِيرَةٌ  
 أَرْبَعِينَ سَنَةً وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهَا يَوْمٌ وَهُوَ كَطِيطٍ مِنَ الزَّحَامِ وَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ  
 سَبْعَةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَنَا طَعَامٌ إِلَّا وَرَقُ الشَّجَرِ حَتَّى قَرِحَتْ  
 أَشْدَاقُنَا فَالْتَقَطْتُ بُرْدَةً فَشَقَقْتُهَا بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فَاتَّرَزْتُ بِبِضْفِهَا  
 وَاتَّرَزَ سَعْدٌ بِبِضْفِهَا فَمَا أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا أَصْبَحَ أَمِيرًا عَلَى مِصْرٍ  
 مِنَ الْأَمْصَارِ وَإِنِّي أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ فِي نَفْسِي عَظِيمًا وَعِنْدَ اللَّهِ صَغِيرًا وَإِنَّهَا  
 لَمْ تَكُنْ بُؤُوءَةً قَطُّ إِلَّا تَنَاسَخَتْ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَاقِبَتِهَا مُلْكًا فَسْتَحْبِرُونَ

قوله عليه السلام ان الله يحب العبد التقي الخفي هو من يترك المعاصي امتثالاً للامر واجتناباً للنهي ( الخفي ) غنى النفس وهو الغنى المطلوب ( الخفي ) يخاف معجزة الخامل الذكر الماتزل عن الناس الذي يخفى عنهم مكانه ليتعبد وروى بحذاء مهمله ومعناه الوصول للرحم اللطيف بهم وبغيرهم قوله الاورق الحبلة وهذا السر قال القاضي كذا اعانتم وعند الطبري الاورق الحبلة وهو السر وفي رواية البخاري الاحبلة وورق السر والحبلة بضم الحاء وسكون الباء قال ابو عبيد هما ضربان من الشجر وقيل الحبلة شجر السمر يشبه اللوبيا وقال غيره شجر الغضاه اه  
 قوله وهذا السر بهذا الضبط وجدناه في نسخ معتقدة متعدة ولهذا ابقيناه على هذا الضبط وان كان الظاهر الجبر عطفا على الحبلة ويؤيده رواية البخاري كما ترى والله اعلم  
 قوله تعزري قال الهروي معناه توقفي والعزير التوقيف على الاحكام والفرائض وقال ابن جرير معناه تقوى وتعلمي ومنه تعزير السلطان وهو تقويته بالتأديب وقال الجرمي معناه اللوم والعتب وقيل معناه توقفي على التصير فيه اه نوى  
 قوله بصرم ( اي بالقطع رذاهب ) حذاء ( اي مسرعة الانقطاع ) ( الاصابة ) اي بقية قليلة والاصابة بقية الماء في الاناء كذا في الصباح ( يتصايا ) اي يشربها اه نوى  
 قوله فانظروا بغير ما يحضركم اي بصالح الاعمال قوله وهو كطيط اي متلى قوله سابع سبعة اي واحدا من سبعة



وَتَجَرَّبُونَ الْأَمْرَاءَ بَعْدَنَا وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَيْطٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ  
 الْمُعْبِرَةِ حَدَّثَنَا حَمِيدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ عَمِيرٍ وَقَدْ آذَرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ قَالَ خَطَبَ  
 عُثْبَةُ بْنُ غَرْوَانَ وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى الْبَصْرَةِ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ شَيْبَانَ حَدَّثَنَا  
 أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا وَكَسَعُ عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ حَمِيدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ  
 خَالِدِ بْنِ عَمِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ عُثْبَةَ بْنَ غَرْوَانَ يَقُولُ لَعَنَ رَأْيُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ مَعَ  
 رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا طَعَمْنَا إِلَّا وَرَقُ الْجُبَلَةِ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا  
 حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ قَالَ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلْ تَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ قَالَ هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ  
 الشَّمْسِ فِي الظَّهِيرَةِ لَيْسَتْ فِي سَحَابَةٍ قَالُوا لَا قَالَ فَهَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ  
 لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَيْسَ فِي سَحَابَةٍ قَالُوا لَا قَالَ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ  
 رَبِّكُمْ إِلَّا كَمَا تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ أَحَدِهِمَا قَالَ فَيَلْقَى الْعَبْدَ فَيَقُولُ أَيُّ فُلِّ أُمِّ أَكْرِمَكَ  
 وَأَسْوَدَكَ وَأَزْوَجَكَ وَأَسْحَرَ لَكَ الْحَيْلَ وَالْإِبِلَ وَآذَرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ فَيَقُولُ بَلَى  
 قَالَ فَيَقُولُ أَفْظَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِي فَيَقُولُ لَا فَيَقُولُ فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي ثُمَّ يَلْقَى  
 الثَّانِي فَيَقُولُ أَيُّ فُلِّ أُمِّ أَكْرِمَكَ وَأَسْوَدَكَ وَأَزْوَجَكَ وَأَسْحَرَ لَكَ الْحَيْلَ  
 وَالْإِبِلَ وَآذَرَكَ تَرَأْسُ وَتَرْبَعُ فَيَقُولُ بَلَى أَيُّ رَبِّ فَيَقُولُ أَفْظَنْتَ أَنَّكَ مُلَاقِي  
 فَيَقُولُ لَا فَيَقُولُ فَإِنِّي أَنْسَاكَ كَمَا نَسَيْتَنِي ثُمَّ يَلْقَى الثَّالِثَ فَيَقُولُ لَهُ مِثْلَ ذَلِكَ فَيَقُولُ  
 يَا رَبِّ آمَنْتُ بِكَ وَبِكِتَابِكَ وَبِرُسُلِكَ وَصَلَّيْتُ وَصُمْتُ وَتَصَدَّقْتُ وَيُثْنِي بِخَيْرِ  
 مَا اسْتَطَاعَ فَيَقُولُ هَهُنَا إِذَا قَالَ ثُمَّ يُقَالُ لَهُ الْآنَ تَبِعْتُ شَاهِدَنَا عَلَيْكَ وَيَتَمَكَّرُ  
 فِي نَفْسِهِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْهَدُ عَلَيَّ فَيُجِئُهُمْ عَلَى فِيهِ وَيُقَالُ لِقَعْدِهِ وَلِحَمِهِ وَعِظَامِهِ  
 أَنْطِقِي قَتْنُطِقُ نَعْدُهُ وَلِحَمُهُ وَعِظَامُهُ بِعَمَلِهِ وَذَلِكَ لِيُعْذَرَ مِنْ نَفْسِهِ وَذَلِكَ الْمُنَافِقُ  
 وَذَلِكَ الَّذِي يَسْخَطُ اللَّهُ عَلَيْهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ النَّضْرِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ

قوله فيلق العبد اي فيلق  
الرب عبدا من عباده

قوله عليه السلام اي لل  
قال النووي بضم الفاء  
وسكون اللام ومعناه يا  
فلان وهو ترخيم على خلاف  
القياس وقيل هي لغة بمعنى  
فلان وقال صاحب المرقاة  
يسكون اللام وتفتح وتضم  
(وا-ودك) اي اجعلك سيدي  
على غيرك (واذرك ترأس)  
اي الم اترك تكون رئيس  
القيم وكبيرهم (وتربع)  
اي تأخذ المربع الذي  
كانت الملوك في الجاهلية  
تأخذه وهو ربهما اي ربع  
النيسة لنفسها ويقال ربهما  
اذا اخذ ربع اموالها والمعنى  
الم اجعلك ربعا مطاعا قال  
القاضي والوجه عندي ان  
معناه تركتك مسترخيا لا  
تحتاج الى كلفة وطلب من  
قولهم اربع على نفسك اي  
ارفق بها اه

قوله عليه السلام فيقول  
ههنا اذا قال النووي معناه  
قصد ههنا حتى يشهد عليك  
جوارحك اذ قد صرت منكرا  
اه اذا بالتثنية قال الطيبي  
اذا جواب وجزاء والتقدير  
اذا اتيت على نفسك بما  
اتيت اذا قايت ههنا كي  
تريك اهلك باقامة الشاهد  
ههنا اه مرقاة

قوله عليه السلام ليعذر  
من نفسه قال النووي بشرط  
رحمة الله ليعذر على بناء  
الغافل من الاعذار والمعنى  
ليزيل الله عنده من قبل  
نفسه بكثرة ذنوبه وشهادة  
اهضائه عليه بحيث لم يبق له  
عذر جسك وقيل يصير ذا  
عذر في تعذيب نفس العبد  
اه مرقاة

قوله وذلك المنافق اي ذلك  
العبد الثالث هو المنافق

هاشم بن القاسم حدثنا عبيد الله الأشجعي عن سفيان الثوري عن عبيد  
 المكتب عن فضيل عن الشعبي عن أنس بن مالك قال كنا عند رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم فضحك فقال هل تدرون من أضحك قال قلنا الله ورسوله  
 أعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول يارب ألم تجزني من الظلم قال يقول بلى  
 قال فيقول فإني لأجيز على نفسي الأشاهد أمي قال فيقول كفى بنفسك اليوم  
 عليك شهيداً وبالكرام الكاتبين شهوداً قال فيختم على فيه فيقال لا زكاه أنطق  
 قال فتتطرق بأعماله قال ثم يخلى بينه وبين الكلام قال فيقول بعداً لكن  
 وسحقاً فمكن كنت أناضل حدثني زهير بن حرب حدثنا محمد بن فضيل  
 عن أبيه عن عمار بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اللهم أجعل رزق آل محمد قوتاً وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة  
 وعمر الشافعي وزهير بن حرب وأبو كريب قالوا حدثنا وكيع حدثنا الأعمش عن  
 عمار بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه  
 وسلم اللهم أجعل رزق آل محمد قوتاً وفي رواية عمر واللهم أرزق وحدثنا  
 أبو سعيد الأشج حدثنا أبو أسامة قال سمعت الأعمش ذكر عن عمار بن القعقاع  
 بهذا الإسناد وقال كفافاً حدثنا زهير بن حرب وإسحاق بن إبراهيم قال إسحاق  
 أخبرنا وقال زهير حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة  
 قالت ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال  
 تباعاً حتى قبض حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وإسحاق بن إبراهيم  
 قال إسحاق أخبرنا وقال الآخرون حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن إبراهيم  
 عن الأسود عن عائشة قالت ما شبع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة أيام  
 تباعاً من خبز بر حتى مضى بسبيله حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالوا

قولك بنفسك عليك ندم

قوله عليه السلام فيقال لا زكاه الخ أي جوارحه

قوله كنت أناضل أي ادفع واجادل من المناخلة وهي الرمي بالسهم

قوله فيقول بعداً لكن وسحقاً أي هلاكاً ويحوز أن يكون من البعد ضد القرب أي نهاية وسحقاً أي بعداً وتكون سحيق أي بعيداً أي نهاية من المرقاة بعداً لكن وسحقاً بضم وسكون أي هلاكاً وهما مصدران تأنيديهما قدر والخطاب للآراء كان أي بعداً وسحقاً (فمكن) أي عن قبلكن ومن جمكن ولاجل خلاصكن اه

قوله ثم يخلى أي يرفع الختم من

قوله عليه السلام اللهم أجعل رزق آل محمد قوتاً قال القاضي وفي الأحاديث فضل الزهد والتقليل ولا خلاف في فضيلة ذلك لقلة الحساب عليه اه وقال الطبري القوت ما بقوت الأبدان ويكف عن الحاجة وهو حجة لمن قال إن الكفاية أفضل لأنه صلى الله عليه وسلم إنما يذهب بالأرجح وإيضاً فإن الكفاية حالة متوسطة بين الفقر والغنى وغير الأمور أو سطها وإيضاً فإنها حالة يسلم معها من آفات الفقر وآفات الغنى اه حكاه الأبي وفي المصباح القوت ما يؤكل ليمسك الرزق قاله ابن فارس والأزهري والجمع القوت وقته بقوته قوتاً من باب قال أعطاه قوتاً اه

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ شَعِيرٍ يَوْمَئِذٍ مُتَّابِعِينَ حَتَّى قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ بُرِّ فَوْقَ ثَلَاثِ حُدُنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خُبْزِ الْبُرِّ ثَلَاثًا حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ حَمِيدٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ مِنْ خُبْزِ بُرِّ إِلَّا وَاحِدًا تَمْرُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ وَيَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ إِنْ كُنَّا آلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَتَمَكُّتُ شَهْرًا مَا نَسْتَوْقِدُ بِنَارٍ إِلَّا التَّمْرَ وَالْمَاءَ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كَرِيبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ وَأَبْنُ ثَمِيرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ إِنْ كُنَّا لَتَمَكُّتُ وَلَمْ يَذْكُرْ آلَ مُحَمَّدٍ وَزَادَ أَبُو كَرِيبٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ أَبِي ثَمِيرٍ إِلَّا أَنْ يَأْتِينَا اللَّحِيمُ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كَرِيبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي رَقِيٍّ مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ إِلَّا شَطْرُ شَعِيرٍ فِي رَقِيٍّ لِي فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ فَكَلَّمْتُهُ فَقَنِي حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَمَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ وَاللَّهِ يَا أَبْنَ أُخْتِي إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثُمَّ الْهِلَالِ ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ وَمَا أَوْقَدَ فِي آيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارًا قَالَ

قولها ما شبع آل محمد أي أهل بيته من حرمه وخدمته من خبز شعير من البر بالاولى (يومئذ متتابعين) أي بل ان حصل الشبع يوما وقع الجوع يوما بناء على ما اختاره عليه السلام حين عرض عليه خزائن الارض وان يجعل جبال مكة ذهبا فاختر الفقر قائلا اجوع يوما فاسير واشبع يوما فاشكر لان الايمان نصفان نصفه شكر ونصفه صبر الخ قاله ملا على

قولها من خبز بر فوق ثلاث وفي الرواية السابقة ثلاثة ايام قال الابرار ولا منافاة لانها المفهوم مع النص اعني المفهوم من فوق ثلاث لان مفهومه يعطى انهم شبعوا دونها ونص في الآخر انهم لم يشبعوا يومئذ فلم يقع شبع

قولها الا شطر شعير قال القاضي الشطر الخ نصف الوسق وشر كل شيء نصفه والرف خشبة ترطب على الاض في البيت ليوضع عليها ما يقتنى وقيل هي العرفة اه الى

قولها فكلته فقهى قال القاضي فيه ان البركة اكثر ما هي في الجهولات والجهلات ولا يعارض هذا حديث كملوا طعامكم يبارك لكم فيه لان المراد بالكيل الامور به الكيل لاخراج النفقة منه بشرط ان يبقى الباقي مجهولا لان في كيله النفقة البركة لانه يلم من الجزاء واخراج اكثر ما يحتاج اليه والكيل لاخراج النفقة احد اليسارين اه

فان كان يغنيكم عنه

قُلْتُ يَا خَالَةَ مَا كَانَ يُعَيْشُكُمْ قَالَتِ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَانَتْ لَهُمْ مَنَاحِيحُ فَكَانُوا يُرْسِلُونَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَابِهَا فَيَسْقِيْنَاهُ حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ حَدَّثَنِي هُرُونَ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو صَخْرٍ عَنْ ابْنِ قُسَيْطٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ لَقَدْ مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا شَبِعَ مِنْ خُبْرٍ وَزَيْتٍ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى ابْنُ يَحْيَى أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْكِيُّ الْعَطَّارُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ حَدَّثَنِي مَنْصُورُ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَجَبِيُّ عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ شَبِعَ النَّاسُ مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ صَفِيَّةَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ تُوِّفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ التَّمْرِ وَالْمَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيبٍ حَدَّثَنَا الْأَشْجَبِيُّ حَدَّثَنَا نَضْرُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ كِلَابَهُمَا عَنْ سُهَيْبَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِهِمَا عَنْ سُهَيْبَانَ وَمَا شَبِعْنَا مِنَ الْأَسْوَدَيْنِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي عُمَرَ قَالَا حَدَّثَنَا مَرْوَانُ (يَعْنِيانِ الْفَزَارِيَّ) عَنْ يَزِيدَ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ وَابْنِ أَبِي هُرَيْرَةَ يَدِيهِ مَا شَبِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْرٍ حِطَّةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ كَيْسَانَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ قَالَ رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُشِيرُ بِإصْبَعِهِ مِرَارًا يَقُولُ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا شَبِعَ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

قوله يا خالته لما كان يعيشكم هو بفتح العين وكسر الياء المشددة وفي بعض النسخ المعتمدة لما كان يقيةكم اه نوى

قولها كانت لهم منحة هي جمع منحة ومنحة قال في المصباح المنحة بالكسر في الأصل الشاة او الناقة يعطيها صاحبها رجلا يشرب لبنها ثم يردّها اذا انقطع اللبن ثم كثر استعماله حتى اطلق على كل عطاء ومنحته منها من باهى نفع وضرب اعطيته و لاسم المنحة اه وقال في المصباح المنحة المعطية وهي تنازل الهبة والعارية لكن العرب يستعملون لفظة المنحة كثيرا في الهبة اه وفي النهاية منحة اللبن ان يعطيه ناقة او فاسة ينتفع بلبنها ويهدىها اه فالمراد ههنا لهم نوق وشياه ذات لبن يهدون لئس عليه السلام من ابائها لا اعطاؤها على طريق الهبة او لعارية والله اعلم قرأها حين شبع الناس من التمر والماء المراد حين شبعوا من التمر والا غازالوا فبإعطاء من الماء اه نوى

لان ليل غم



قوله وما يجد من الدقل  
بفتح الدال والقاف وهو  
ممردي اه نوري وفي  
المصباح هو ارده التمر  
الواحدة دقلة اه

قوله السنن من فقراء  
المهاجرين الخ قال الطبري  
هو سؤال تقرير وكأنه  
سأل شيئا من النبي الذي  
قال الله تعالى للفقراء  
المهاجرين واحتج فاجابه  
بما كسره وان الفقراء  
هم الذين لا اهل لهم  
ولادار كما كان اهل الصفة  
فصار معنى الحديث كعنى  
حديث ليس المسكين  
باطواف ولم يرد عبدالله  
ان من له زوجة ودار  
لا يستحق الاخذ من النبي  
بل الفقير صاحب العيال  
اشد واحق ولم يرد ايضا  
ان من له زوجة ودار  
لا يكون مهاجرا اذ يلزم ان  
لا يكون الخلفاء الاربعة  
من المهاجرين السابقين اه

قوله وجاء ثلاثة نفر الخ قال  
الطبري هذه قضية اخرى  
اخبروه انهم فقراء فخيرهم  
بين ان يصبروا فيكونوا من  
وعد بالسبق الى الجنة اذ رفع  
امرهم الى السلطان فممنهم  
او يواسيهم من ماله فاختروا  
الصبر والبقاء على مضض  
القر اه اي الله وشدة

قوله عليه السلام ان فقراء  
المهاجرين الخ قال ابن  
ملك خريفا اي سنة ظافي  
قبل قد جاء في حديث اخر  
يدخل الفقراء الجنة قبل  
الاغنياء بضمسائة عام لما  
التوفيق بينهما تقول الفقير  
الحريص يتقدم على الغني  
باربعين سنة والفقير الزاهد  
يتقدم عليه بضمسائة او  
تقول المراد باربعين خريفا  
التكثير لا التحديد الامانة  
او تقول الذي ذكر فيه  
خمسائة يهتمل ان يكون  
متأخرا عن هذا الحديث  
ويكون الشارع قد زاده  
في زمان سبق الدخول ترغيبا  
الى الصبر على الفاقة اه

باب

لا تدخلوا مساكن  
الدين ظلموا انفسهم  
الا ان تكونوا باكين

وَسَلَّمَ وَأَهْلُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ تَبَاعًا مِنْ خُبْرِ حِطَّةٍ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ  
سَعِيدٍ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ يَمَّاكٍ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَّانَ بْنَ  
بَشِيرٍ يَقُولُ السَّمُّ فِي طَعَامٍ وَشَرَابٍ مَا شِئْتُمْ لَقَدْ رَأَيْتُ بَيْدَكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَمَا يَجِدُ مِنَ الدَّقْلِ مَا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ وَقُتَيْبَةُ لَمْ يَذْكُرْ بِهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا  
يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْمَلَائِكِيُّ حَدَّثَنَا  
إِسْرَائِيلُ كِلَاهُمَا عَنْ يَمَّاكٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَزَادَ فِي حَدِيثِ زُهَيْرٍ وَمَا تَرْضَوْنَ  
دُونَ الْوَاوِي الثَّمْرِ وَالزُّبْدِ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى)  
قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يَمَّاكٍ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَمِعْتُ الثُّمَّانَ  
يُخَطِّبُ قَالَ ذَكَرَ عُمَرُ مَا أَصَابَ النَّاسُ مِنَ الدُّنْيَا فَقَالَ لَقَدْ رَأَيْتُ  
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَطَّلُ الْيَوْمَ يَلْتَوِي مَا يَجِدُ دَقْلًا يَمْلَأُ بِهِ بَطْنَهُ  
حَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيئٍ  
سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ يَقُولُ سَمِعْتُ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِرِ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ  
فَقَالَ أَلَسْنَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ أَلَاكَ أَمْرًا تَأْوِي إِلَيْهَا قَالَ  
نَعَمْ قَالَ أَلَاكَ مَسْكَنٌ تَسْكُنُهُ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَنْتَ مِنَ الْأَغْنِيَاءِ قَالَ فَإِنِّي خَادِمٌ  
قَالَ فَأَنْتَ مِنَ الْمُلُوكِ قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَجَاءَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ  
الْعَاصِرِ وَأَنَا عِنْدَهُ فَقَالُوا يَا أَبَا مُحَمَّدٍ إِنَّا وَاللَّهِ مَا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ لَا نَفْقَهُ وَلَا دَابَّةَ  
وَلَا مَتَاعٍ فَقَالَ لَهُمْ مَا شِئْتُمْ إِنْ شِئْتُمْ رَجِعْتُمْ إِلَيْنَا فَأَعْطَيْنَاكُمْ مَا يَسِّرُ اللَّهُ لَكُمْ  
وَإِنْ شِئْتُمْ ذَكَّرْنَا أَعْرَافَكُمْ لِلسُّلْطَانِ وَإِنْ شِئْتُمْ صَبَرْتُمْ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنْ فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ يَسْبِقُونَ الْأَغْنِيَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى  
الْجَنَّةِ بِأَرْبَعِينَ خَرْبًا قَالُوا فَإِنَّا نَصْبِرُ لِأَنْسَالِ شَيْئًا حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ  
وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ ابْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ

قوله وما يجد من الدقل  
بفتح الدال والقاف وهو  
ممردي اه نوري وفي  
المصباح هو ارده التمر  
الواحدة دقلة اه

قوله يظل اليوم يلتوي اي يصير يتعطف على بطنه الشريف من الجوع



ابن جعفر اخبرني عبد الله بن دينار انه سمع عبد الله بن عمر يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصحاب الحجز لا تدخلوا على هؤلاء القوم المعتدين الا ان تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فلا تدخلوا عليهم ان يصيبكم مثل ما اصابهم **حدثني** حزملة بن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب وهو يذكر الحجز مساكن ثمود قال سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر قال مررتا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجز فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا انفسهم الا ان تكونوا باكين حذرا ان يصيبكم مثل ما اصابهم ثم زجر فامرهم حتى خلفها **حدثني** الحكم بن موسى ابو صالح حدثنا شعيب بن اسحق اخبرنا عبيد الله عن نافع ان عبد الله بن عمر اخبره ان الناس تزولوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على الحجز ارض ثمود فاستقوا من ابارها وعجبوا به العجب فامرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يهرقوا ما استقوا ويعلفوا الابل الحيين وامرهم ان يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة **حدثنا** اسحق بن موسى الانصاري حدثنا انس بن عياض حدثني عبيد الله بهذا الاسناد مثله غير انه قال فاستقوا من بيارها واعجبوا به **حدثنا** عبد الله بن مسleme بن قعب حدثنا مالك عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الساعي على الازملة والمسكين كالجاهد في سبيل الله واحسبه قال وكالقائم لا يفتر وكالقائم لا يفطر **حدثني** زهير بن حرب حدثنا اسحق بن عيسى حدثنا مالك عن ثور بن زيد الدبلي قال سمعت ابا الغيث يحدث عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كافل اليتيم له اول غيره انا وهو كما تين في الجنة واساد مالك بالسبابة والوسطى **حدثني** هرون بن سعيد

قوله عليه السلام لاحباب الحجز اي قال في شأنهم وكان هذا في غزوة تبوك ( ان يصيبكم ) اي خشية ان يصيبكم او حذرا ان يصيبكم كما مر في الرواية الثانية في الخبر على المراقبة عند المرور بديار الظالمين ومواضع العذاب ومثله الاسراع في وادي عسقلان اصحاب القيل هل كراهناك فينبغي للمار في مثل هذه المواضع المراقبة والحول والنبكاء والاعتبار بهم ويصارعهم وان يستزيد باله من ذلك اه بوري

قوله ثم زجر اي نالته وسار سيرا محملا

قوله فامرهم ان يهرقوا ما استقوا الخ لانه ان المالا ما اكل الانسان يطعمه للبهائم قال المبري اما امرهم بآراقة الماء وعلق الطعام للبهائم لتجاسة الماء وكذلك اليوم لا يستق من مائها ولا يعجن به فان وقع اريق الماء وعلق الطعام للبهائم لحكمه على الماءا لتجاسة اذولا لتجاسة ما تلف الطعام المحترم شرعا الخ الي

قوله عليه السلام الساعي على الازملة الخ عن الساعي الكاسب لينفق عليهما والازملة بفتح الهمزة والميم امرأة لزوج لها تزوجت

**باب**

الاحسان الى الازملة والمسكين واليتيم

قيل ذلك اولا وقيل الى فارها زوجها

قوله عليه السلام كافل اليتيم الخ الكافل الة ثم مؤنثه وادبه وتربيته قال نفسه ارمال اليتيم نفسه بولاية شرعية او الذي له ان يكون قويا لبعض قرابته والذي لغيره ان يكون يتيما لاجته اهاهي

**باب**

فضل بناء المساجد

الْأَيْبِيُّ وَأَخْمَدُ بْنُ عَيْسَى قَالَا حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُو (وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ)  
 أَنَّ بَكْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ  
 الْخَوْلَانِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ  
 الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّكُمْ قَدْ أَكْثَرْتُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا قَالَ بَكِيرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَبْتَنِي بِهِ  
 وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلَهُ فِي الْجَنَّةِ وَفِي رِوَايَةٍ هُرُونَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ  
**حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى كِلَاهُمَا عَنِ الصَّحَّاحِ قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى  
 حَدَّثَنَا الصَّحَّاحُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ  
 أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ أَرَادَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ فَكَّرَهُ النَّاسُ ذَلِكَ وَأَحْبَبُوا أَنْ يَدَعَهُ عَلَى  
 هَيْئَتِهِ فَقَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ  
 بَنَى اللَّهُ لَهُ فِي الْجَنَّةِ مِثْلَهُ **وَحَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ  
 الْحَنْظَلِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ  
 غَيْرَ أَنِّي فِي حَدِيثِهِمَا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ **حَدَّثَنَا** أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَزُهَيْرُ  
 ابْنِ حَرْبٍ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ) قَالَا حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةٍ  
 أَسْفَى حَدِيقَةً فَلَانَ فَتَمَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءَهُ فِي حَرَّةٍ فَإِذَا شَرْجَةٌ  
 مِنْ تِلْكَ الشَّرَاحِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءَ كُلَّهُ فَتَبِعَ الْمَاءَ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ  
 فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِسَحَابَتِهِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا أَسْمُكَ قَالَ فَلَانَ لِلْأَسْمِ  
 الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ أَسْمِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ  
 صَوْتًا فِي السَّحَابِ الَّذِي هَذَا مَاؤُهُ يَقُولُ أَسْفَى حَدِيقَةً فَلَانَ لِأَسْمِكَ فَأَ

قوله عليه السلام بنى  
 الله له مثله الخ يحتمل  
 مثله في القدر والمساحة  
 ولكنه انفس منه بزادات  
 كثيرة ويحتمل مثله في  
 معنى البيت وان كان  
 اكبر مساحة واشرف  
 اه نوري قال الابي قلت  
 احتجاج عثمان بالحدث  
 وهو انما زاد في المسجد  
 دو بناء على ان الزيادة  
 في المسجد عند الحاجة لها  
 كبناء المسجد اصلا اه

باب

الصدقة في المساكين

قوله فتبع اي ذلك الرجل  
 اي قصد يقال تبعيت  
 واتبعيت اي قصدت (في حرة)  
 اي ارض ذات اثمار سود  
 (فاذا فيه شرجة) اي  
 طريق الماء ومسيله  
 قوله فتبع اي ذلك الرجل  
 قوله بمسحاته وهي اسم  
 آلة حريضة من الحديد  
 مأخوذة من السحر وهو  
 الكشف والازالة مبارك

تَصْنَعُ فِيهَا قَالَ أَمَا إِذَا قُلْتَ هَذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَى مَا يُخْرَجُ مِنْهَا فَاتَّصَدَّقْ بِسُلَيْمِ  
 وَ أَكُلْ أَنَا وَعِيَالِي ثَلَاثًا وَأَرَدُ فِيهَا ثَلَاثَةً وَ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيحِ أَخْبَرَنَا أَبُو  
 دَاوُدَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّهُ  
 قَالَ وَاجْعَلْ ثَلَاثَةً فِي الْمَسَاكِينِ وَالسَّائِلِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ  
 حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ  
 يَعْقُوبَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ  
 وَتَعَالَى أَنَا أَعْنَى الشَّرْكَاءِ عَنِ الشِّرْكَاءِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي تَرَكَتُهُ  
 وَشِرْكَهُ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَمِيعٍ عَنْ  
 مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 مَنْ سَمِعَ سَمِعَ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ رَأَى رَأَى اللَّهُ بِهِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ  
 عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا الْعَاقِيَّ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَسْمَعُ يُسْمِعُ اللَّهُ بِهِ وَمَنْ يُرَى يُرَى اللَّهُ بِهِ وَ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْمَلَائِكَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا  
 غَيْرَهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْمَعِيُّ  
 أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ حَرْبٍ قَالَ سَعِيدُ أَخْبَرَنِي قَالَ ابْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي مُوسَى  
 قَالَ سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ كَهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ جُنْدَبًا وَأَمْ أَسْمَعُ أَحَدًا يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرَهُ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ  
 بِمِثْلِ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ وَ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الصَّدُوقُ  
 الْأَمِينُ الْوَلِيدُ بْنُ حَرْبٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ (يَعْنِي  
 ابْنَ مُضَرَ) عَنْ ابْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِنَّ الْعَبْدَ لَيَسْتَكَلِّمُ بِالسَّكِيمَةِ يَنْزِلُ

قوله تعالى انا اعنى الشركاء الخ  
 الخ معناه انا اعنى عن  
 المشاركة ونحوها من عمل  
 شيئا لي ولنوري لم اقبل  
 بل اتركه لذلك فهو المراه  
 ان عمل المرابي باطل لا ثواب  
 فيه وبما تم به اه نوري

باب

من اشرك في عمله  
 غير الله

وفي نسخة

باب تحريم الرياء

قوله عليه السلام من سجع الخ اي نوه بعمله وشهره ليرا الناس (سمع الله به) اي شهره وفضحه في القيمة (ومن راتا) اي بعمله (رانا الله به) اي بلغ مسامع خلقه انه صواه ضرور واشهره بذلك بينهم اه مناوي وفي النووي توجيهات عديدة ان اريد الاطلاع فاليراجع

قوله عليه السلام من يسمع اي الناس عمله ويظهره لهم ليمتدوه (سمع الله به) اي يلا اسماعهم مما انطوى عليه جزاء فانا (ومن يراني) اي يظهر للناس العمل الصالح ليمظم عندهم وليس هو كذلك (يراني الله به) اي يظهر سريرة على رؤس الخلائق ليقتضج اه مناوي

قوله عليه السلام ان الرب لا يتكلم بالكلمة الخ معناه لا يتدبرها ولا يتفكر في قبورها ولا يلقى اليها بالا مع انه يبليها يدخل النار وفيه حش على التدبر والتفكر عند التكلم والله اعلم

باب

التكلم بالكلمة بهوى بها في النار

وفي نسخة

باب حفظ اللسان

قوله عليه السلام في النار  
ابعد هو صفة مصدر مبدوء  
اي تزلوا اي بعد اوصفة النار  
على تقدير ان يكون اللام فيه  
زائفة (ما بين) ماموصولة  
والظرف صلته يعني ابعد  
قرا من البعد الذي حاصل  
بين المشرق والمغرب وفيه  
حت على قلة الكلام قال  
حكيم خلق الله تعالى اذنين  
ولسانا واحدا ليكون الرجل  
سمعه ضعف كلامه في مباحث

باب

عقوبة من يأمر  
بالمعروف ولا يفعله  
ويشئ عن المنكر  
ويفعله  
قوله عليه السلام ما بين  
ما فيها قال القاضي منغلا  
يلقوا بالاول ولا يتدبر قبها  
كالكلمة عند ال جائر رضي  
بها وفيها سقط الله اه  
قوله لا اكله الا اسمكم  
اي اتظنون اني لا اكله الا  
واتم تسمعون

قوله ان افتح امرا لا احب الخ  
يعني الجاهرة بالانكار على  
الامراء في الملاء لان في  
الانكار جهارا ما ينشئ ما يقته  
كما اتفق في الانكار على عثمان  
جهارا اذ نشأ عنه قتله اه

قوله عليه السلام فتندلق اقاتب  
بطنه الخ الاله لاق الخروج قال  
في الصباح اندلق السيف من  
فهدم خرج من غير ان يسئل وقال  
فيه الا قتاب الامعاء واحدها  
قتب مثل اجمال وحمل اه

قوله عليه السلام فيجتمع اهل  
النار اي من السلف اه مرقاة

باب

التي عن هتك الانسان  
ستر نفسه  
قوله عليه السلام كل امرئ  
معافاة كذا في معظم النسخ  
المعتد بهامعافاة بالتاء المثناة  
من فوق مراعاة للفظ الامة  
وفي بعضها ( معافي الا  
الجاهرين ) اي المستزين  
بالقرب يسبحون يضربون  
و محمدون بمعاصيهم وقد  
سترها الله عليهم فاستثناهم  
الامر معافاة كذا في الاله

بها في النار ابعده ما بين المشرق والمغرب وحدثنا محمد بن أبي عمر المكي  
حدثنا عبد العزيز الدراوذي عن يزيد بن الهادي عن محمد بن ابراهيم عن  
عيسى بن طلحة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إن العبد  
ليتكلم بالكلمة ما يتبين ما فيها يهوي بها في النار ابعده ما بين المشرق  
والمغرب **حدثنا يحيى بن يحيى** وأبو بكر بن أبي شيبة **ومحمد بن عبد الله بن عمير**  
**وإسحاق بن إبراهيم** وأبو كريب (واللفظ لإبي كريب) قال يحيى وإسحاق  
أخبرنا وقال الآخرون حدثنا أبو معاوية حدثنا الأعمش عن شقيق عن أسامة  
ابن زيد قال قيل له ألا تدخل على عثمان فكلمة فقال أترؤن أني لأكلمة إلا  
أسمعكم والله لقد كلفته فيما بيني وبينه ما أدون أن أفتح أمرا إلا أحب أن  
أكون أول من فتحه ولا أقول لاحد يكون علي أميرا إنه خير الناس بعد  
ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يوثق بالرجل يوم القيامة فيلقى  
في النار فتندلق أقاتب بطنه فيدور بها كما يدور الجمار بالرحى فيجتمع إليه  
أهل النار فيقولون يا فلان مالك ألم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر  
فيقول بلى قد كنت أمر بالمعروف ولا آتبه وأنهى عن المنكر وآتبه  
**حدثنا عثمان بن أبي شيبة** حدثنا جرير عن الأعمش عن أبي وايل قال كنا  
عند أسامة بن زيد فقال رجل ما يمنعك أن تدخل على عثمان فكلمة فيما  
يصنع وساق الحديث **بمثله** **حدثني** زهير بن حرب **ومحمد بن حاتم** **وعبد بن**  
**حميد** قال عبد حدثني وقال الآخرون حدثنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا ابن  
أخي ابن شهاب عن عمه قال قال سالم سمعت أبا هريرة يقول سمعت رسول الله  
صلى الله عليه وسلم يقول كل أمي معافاة إلا الجاهرين وإن من الجاهر أن يفعل  
العبد بالليل عملا ثم يصبح قد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا

قوله ان افتح امرا لا احب الخ  
يعني الجاهرة بالانكار على  
الامراء في الملاء لان في  
الانكار جهارا ما ينشئ ما يقته  
كما اتفق في الانكار على عثمان  
جهارا اذ نشأ عنه قتله اه

من الجاهر ان  
يكون

(وكذا)



وَكَذًا وَقَدْبَاتٍ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ فَيَبِيتُ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِرَّ اللَّهِ  
 عَنْهُ قَالَ زُهَيْرٌ وَإِنْ مِنَ الْهَجَارِ **حَدَّثَنِي** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا حَفْصُ  
 (وَهُوَ ابْنُ غِيَاثٍ) عَنْ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ قَالَ عَطَسَ عِنْدَ النَّبِيِّ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلَانِ فَسَمَّتْ أَحَدَهُمَا وَلَمْ يُسَمِّتِ الْآخَرَ فَقَالَ الَّذِي لَمْ يُسَمِّتْهُ  
 عَطَسَ فُلَانٌ فَسَمَّتَهُ وَعَطَسْتُ أَنَا فَلَمْ تُسَمِّتْنِي قَالَ إِنَّ هَذَا حَمْدُ اللَّهِ وَإِنَّكَ لَمْ تُحْمَدِ اللَّهَ  
**وَحَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ (يَفْنِي الْأَحْمَرَ) عَنْ سَابِقَانَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَنَسِ  
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنِي** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 ثَمِيرٍ (وَاللَّفْظُ لِرُزْهَيْرٍ) قَالَ أَحَدُنَا الْقَائِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ عَاصِمِ بْنِ كَلَيْبٍ عَنْ  
 أَبِي بُرْدَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى وَهُوَ فِي بَيْتِ بَيْتِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ  
 فَعَطَسْتُ فَلَمْ يُسَمِّتْنِي وَعَطَسْتُ فَسَمَّتَهَا فَرَجَعْتُ إِلَى أَبِي فَأَخْبَرْتُهَا فَلَمَّا جَاءَهَا  
 قَالَتْ عَطَسَ عِنْدَكَ أَبِي فَلَمْ تُسَمِّتْهُ وَعَطَسْتُ فَسَمَّتَهَا فَقَالَ إِنَّ أَبْنِكَ عَطَسَ  
 فَلَمْ يُحْمَدِ اللَّهَ فَلَمْ أُسَمِّتْهُ وَعَطَسْتُ فَحَمَدَتِ اللَّهَ فَسَمَّتَهَا سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمَدَ اللَّهَ فَسَمِّتُوهُ فَإِنْ لَمْ يُحْمَدِ اللَّهَ فَلَا  
 تُسَمِّتُوهُ **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثَمِيرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ  
 عَنْ إِيَّاسِ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ عَنْ أَبِيهِ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (وَاللَّفْظُ  
 لَهُ) حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَائِمِ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ  
 سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَهُ  
 فَقَالَ لَهُ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ  
 مَرَّ كَوْمٌ **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ قَالُوا حَدَّثَنَا  
 إِسْمَاعِيلُ (يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ التَّشَاؤُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَكْظُمْ

قوله فسمت احدها قال  
 النووي يقال سميت بالشئ  
 المعجمة والمهملة لغتان

باب

تسميت العاطس  
 وكراهة التشاؤب

مشهورتان المعجمة الفصح قال  
 لعاب معنا بالمعجمة ايعد الله  
 هناك الشاؤب والمهملة هومين  
 السميت وهو القصد والهدى  
 اه اختلاف اهل الذماب في  
 حكم التسميت فهو عند  
 الحنفية واجب على الكفاية  
 قاله العزيزي ولفرض كفاية  
 عند الامام مالك وسنة  
 عند الشافعي وواجب  
 عند الظاهرية قاله النووي

قوله عليه السلام فحمد  
 الله فسمتوه اي ادعوا  
 له لانه شكر الله على نعمته  
 وهي العاطس اه مبارك  
 وفي المناوي فحمد الله  
 واسمع من بقربه مادة  
 شكرا على نعمته بالعاطس  
 لانه بحران الرأس اه قال  
 القاضي قال بعض شيوخنا  
 وانما امر العاطس بالحمد لما  
 حصل له من المنفعة بخروج ما  
 الخفق في دماغه من الابرة اه  
 وفي العزيزي الكافر لا يسمت  
 بالرحمة بل يمال يهدكم  
 الله ويصلح بالكم اه

قوله عليه السلام التشاؤب  
 من الشيطان قال في الصباح  
 تشاؤب بالهمز تشاؤب وزان  
 تقابل تقابلا قيل هي فترة  
 تعترى الشخص فيفتح  
 عندها غم وتشاؤب بالواو  
 عامي اه وفي المنادى تشاؤب  
 بهزة بعد الالف والواو والظ  
 اه وفي النووي من الشيطان  
 اي من كسله وتسببه وقيل  
 اضيف اليه لانه يرضيه وفي  
 البخاري ان النبي عليه السلام  
 قال ان الله تعالى يحب العاطس  
 ويكره التشاؤب قالوا لان  
 العاطس يدل على النشاط  
 وخفة البدن والتشاؤب  
 بخلافه اه وفي المبارك  
 التشاؤب فتح الحيوان له  
 لما هراه من ثقل وامتلاء  
 عامم وهذا يكون سببا  
 لكسل عن الطاعات  
 والحضور فيها ولذا صار  
 منسوبا الى الشيطان اه



مَا اسْتَطَاعَ حَدَّثَنِي أَبُو عَسَّانَ الْمِسْمَعِيُّ مَالِكُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ  
 الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا لَإِبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ يُحَدِّثُ  
 أَبِي عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ  
 بِيَدِهِ عَلَى فِيهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ  
 عَنْ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ حَدَّثَنِي أَبُو  
 بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ ابْنِ أَبِي  
 سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ  
 فِي الصَّلَاةِ فَلْيَكْظُمْ مَا اسْتَطَاعَ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ وَعَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْثِلُ حَدِيثِ بَشِيرٍ وَعَبْدِ الْعَزِيزِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَعَبْدُ بْنُ  
 حَمِيدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ  
 عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ  
 نُورٍ وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَلَاجٍ مِنْ نَارٍ وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ  
 إِبْرَاهِيمَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى الْعَمَرِيُّ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزِّيُّ جَمِيعًا عَنِ الثَّقَفِيِّ (وَاللَّفْظُ  
 لِابْنِ الْمُثَنَّى) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ  
 قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُقِدَتِ أُمَّةٌ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يُدْرَى  
 مَا فَعَلَتْ وَلَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَأْرَ وَالْأَتْرُونَهَا إِذَا وُضِعَ لَهَا الْبَلْبَانُ الْإِبِلُ لَمْ تَشْرَبْهُ وَإِذَا  
 وُضِعَ لَهَا الْبَلْبَانُ الشَّاءُ شَرِبَتْهُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَخَدَّثْتُ هَذَا الْحَدِيثَ كَمَا قَالَتْ  
 أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ ذَلِكَ صِرَارًا قُلْتُ  
 أَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ قَالَ إِسْحَقُ فِي رِوَايَتِهِ لَا تَدْرِي مَا فَعَلَتْ وَحَدَّثَنِي أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ

قوله عليه السلام فليمسك  
 بيده الخ قال العلماء  
 يكظم التثاؤب ورده ووضوح  
 اليد على الفم لئلا يبلغ  
 الشيطان مراده من تشويه  
 صدره ووضوحه له وضحه  
 منه قاله النووي وفي المنأوى  
 يضع ظهر كف يسهاره  
 تدبأه (على فيه) أي  
 ستره على فعله المذموم  
 الجالب للكسل والنوم  
 اه وفي الحظي تحصل  
 السنة بوضع الظهر أو  
 البطن من اليمن أو اليسار اه  
 قوله عليه السلام فان  
 الشيطان يدخل أي من  
 له إلى باطن يده مع  
 التثاؤب يعني يمكن على  
 الوسوسة منه في تلك الحالة  
 ويغلب عليه أو يدخله  
 حقيقة يشغل عليه صلاته  
 فيخرج منها أو يترك  
 الخروج فيها والنهي عام  
 لكنه للمصلي أكد اه

باب

في احاديث متفرقة  
 قوله عليه السلام خلق الجن  
 من مارج النار اه نووي وفي  
 الاي المختلط بخان اه

باب

في الفأر وأنه مسخ  
 قوله عليه السلام الاترونها  
 اذا وضع لها البلبان الابل  
 الخ معنى هذا ان لحوم  
 الابل والبلبانا حرمت على  
 بني اسرائيل دون لحوم  
 الفهم والبلبانا فدل بامتناع  
 الفأرة من لبن الابل دون  
 الفهم على انها مسخ من  
 بني اسرائيل اه نووي  
 قوله أقرأ التوراة هو  
 بجملة الاستفهام وهو  
 استفهام التكرار أي لاهم  
 هندی إلا ما سمعت من  
 النبي هيه السلام لا أي  
 نقله عن التوراة أو غير  
 ها من الكتب السابقة  
 كما حدثه كتاباه سنوهي

وخلق الجن من نار

٢٠٤

العلاء حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الْفَأْرَةُ مَسْحُ  
 وَآيَةُ ذَلِكَ أَنَّهُ يُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ الْعَنَمِ فَتَشْرَبُهُ وَيُوضَعُ بَيْنَ يَدَيْهَا لَبَنُ  
 الْإِبِلِ فَلَا تَذُوقُهُ فَقَالَ لَهُ كَفَبْتُ أَسَمِعْتَهُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ  
 وَسَلَّمَ قَالَ أَفَأَنْزَلْتَ عَلَى التَّوْرَةِ \* حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ عُقَيْلٍ  
 عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ  
 لَا يُلْدَعُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ وَاحِدٍ مَرَّتَيْنِ \* وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ وَحَرَمَةُ بْنُ يَحْيَى قَالَ  
 أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ قَالَا حَدَّثَنَا  
 يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْمُسَيَّبِ عَنْ  
 أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ \* حَدَّثَنَا هَدَّابُ بْنُ خَالِدٍ الْأَزْدِيُّ  
 وَ شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ جَمِيعًا عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ (وَاللَّفْظُ لِشَيْبَانَ) حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ  
 حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ صُهَيْبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا  
 لِلْمُؤْمِنِ إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَّاءٌ شَكَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَّاءٌ صَبَرَ فَكَانَ  
 خَيْرًا لَهُ \* حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ  
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ مَدَحَ رَجُلٌ رَجُلًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَقَالَ وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ  
 صِرَارًا إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ مَا دِحًا صَاحِبَهُ لِأَعْمَالِهِ فَلْيَقِلْ أَحْسِبُ فَلَنَا وَاللَّهُ حَسِيبُهُ  
 وَلَا أُرْكَى عَلَى اللَّهِ أَحَدًا أَحْسِبُهُ إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ كَذَا وَكَذَا وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ  
 عَمْرٍو بْنِ عَبَّادِ بْنِ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَّادٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 نَافِعٍ أَخْبَرَنَا عُنْدَرٌ قَالَ شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ فَقَالَ رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ

قوله عليه السلام لا يلدع المؤمن من جحر مرتين  
 المنان الخ روى بران  
 الفين في وسعناه المؤمن  
 المتقسط الحازم لا يؤمن من  
 قبل الغفلة فيجذع مرة  
 بعد الأخرى وبكسرهما نهي  
 أي لا يكون فطنًا كرسا فلا

باب

لا يلدع المؤمن من جحر مرتين  
 يقع في مكروه مرتين قال  
 الحكيم وهذا في المؤمن  
 الكامل البالغ في إيمانه  
 فالؤمن الثالث يلدع مرات  
 وهو لا يشعر ولا يبد نوعه  
 اللدغة وقد عمل في الاسم  
 ولو فاق رعلم كان يعتد  
 في الحدوث فالؤمن البالغ

باب

المؤمن أمره كله خير  
 يندم من خطيئته ويأخذه  
 القلق ويتلوى كاللذيق  
 قال فقوله لا يلدع من جحر  
 مرتين تشبيل أي لا يعود  
 إلى ذلك وهم الذنوب هو  
 الظلمة التي تراكم على  
 قلبه فتجذبه عن المذكرات  
 أم منار

باب

النبي عن المدح إذا كان فيه أفرط وخيف منه فتنه على المدح  
 قوله عليه السلام قطعت  
 عنق صاحبك قال القاضي قطع  
 العنق قتل وهلاك في الدنيا  
 فاستعير لهلاك المدح  
 في الدين وقد يكون هلاكًا  
 في الدنيا يجعله عليه الأجراب  
 والتعاطم قال العلماء وهذا  
 فيما يتعالى من المدح وصف  
 الإنسان بما ليس فيه أو  
 فيون يضاف عليه الأجراب  
 والفساد والافتقار مدح  
 عليه السلام ومدح بعضه  
 فلم يشكر الخ أي

طوله  
 جحر  
 نفا

مَأْمِنَ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلَ مِنْهُ فِي كَذَا وَكَذَا فَقَالَ  
 النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيْحَكَ قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ مَرَادًا يَقُولُ ذَلِكَ ثُمَّ قَالَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا تَحَالَةَ فَلْيَقُلْ أَحْسِبُ  
 فَلَانًا إِنْ كَانَ يُرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ وَلَا أَرْكِي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا \* وَحَدَّثَنِيهِ عُمَرُ بْنُ النَّاقِدِ حَدَّثَنَا  
 هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّادٍ  
 كِلَاهُمَا عَنْ شُعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ يَزِيدِ بْنِ زُرَيْعٍ وَأَيْسَ فِي حَدِيثَيْهِمَا  
 فَقَالَ رَجُلٌ مَأْمِنَ رَجُلٍ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَفْضَلَ مِنْهُ حَدَّثَنِي  
 أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاهُ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ  
 أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ  
 وَيُطْرِبُهُ فِي الْمِدْحَةِ فَقَالَ لَقَدْ أَهْلَكْتُمْ أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهْرَ الرَّجُلِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا  
 حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ حَبِيبٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ قَامَ رَجُلٌ  
 يُثْنِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأَسْرَاءِ فَعَمِلَ الْمُقَدَّادُ يُحْيِي عَلَيْهِ التُّرَابَ وَقَالَ أَمْرًا رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَحْيِيَ فِي وُجُوهِ الْمَدَاحِينَ التُّرَابَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَا حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ  
 عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّ رَجُلًا جَعَلَ يَمْدَحُ عُثْمَانَ  
 فَعَمِدَ الْمُقَدَّادُ فَجَثَا عَلَى رُكْبَتَيْهِ وَكَانَ رَجُلًا ضَخْمًا فَعَمِلَ يَحْتَوِي فِي وَجْهِهِ  
 الْحَصْبَاءَ فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ مَا شَأْنُكَ فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِذَا  
 رَأَيْتُمُ الْمَدَاحِينَ فَاحْتُوا فِي وُجُوهِهِمُ التُّرَابَ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ  
 بَشَّارٍ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 حَدَّثَنَا الْأَشَجْبِيُّ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ

قوله ويطره في المدحة هي  
 بكسر الميم والاطراء مجاوزة  
 الحد في المدح اه نوري  
 قوله امرنا رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم ان  
 نحي الخ قال الزوري لد  
 جل هذا الحديث على  
 ظاهره المقداد الذي هو  
 راويه ووافقه طائفة وكانوا  
 يحنون التراب في وجهه  
 حقيقة وقال اخرون معناه  
 خيروهم فلا تعطروهم  
 شيئا لمدحهم اه  
 قوله عليه السلام اذا رايتهم  
 المداحين الخ قال المناوي  
 في شرح حديث احتوا  
 التراب الخ يعني لا تعطرو  
 هم على المدح شيئا فاحتوا  
 كناية عن الرد والحرمان  
 او اعطوهم ما طلبوا فان  
 كل ما فوق التراب تراب  
 ومن حله على ظاهره ورواهم  
 بالتراب فا اصاب قال  
 الغزالي في المدح ست آفات  
 اربع على المدح واثنان  
 على المدوح اما المدح  
 فقد يفرط فيه فيذكره  
 بما ليس فيه فيكون كذا  
 وقد يظهر فيه من الحب  
 ما لا يتقده فيكون مغالفا  
 وقد يقول له مالا يحق له  
 فيكون مجازفا وقد يفرح  
 المدوح به وربما كان  
 ظالما يمسى باذغال السرور  
 عليه واما المدوح فيحدث  
 فيه كبرا واما باقدي فرح  
 فيفسد العمل اه

حدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

( عن )

عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَمَامٍ عَنِ الْمُقَدَّادِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ **حَدَّثَنَا**  
 نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهَنَّمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي حَدَّثَنَا صَحْرُ (يَعْنِي ابْنَ جُوَيْرِيَةَ) عَنْ نَافِعٍ أَنَّ  
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَرَانِي فِي الْمَنَامِ أَسْوَكَ  
 لِسِيوَالِكِ فَجَذَبَنِي رَجُلَانِ أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخِرِ فَنَاقَلْتُ السِّيوَالِكِ الْأَصْغَرَ  
 مِنْهُمَا فَقِيلَ لِي كَبْرٌ فَدَفَعْتُهُ إِلَى الْأَكْبَرِ **حَدَّثَنَا** هَرُونَ بْنُ مَعْرُوفٍ حَدَّثَنَا بِهِ  
 سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ وَيَقُولُ اسْمِي  
 يَارَبَّةَ الْحَجْرَةِ اسْمِي يَارَبَّةَ الْحَجْرَةِ وَعَائِشَةُ تُصَلِّيَ فَلَمَّا قَضَتْ صَلَاتَهَا قَالَتْ  
 لِمَرْوَةَ أَلَا تَسْمَعُ إِلَى هَذَا وَمَقَالَتِهِ إِنَّمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ  
 حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَخْصَاهُ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ الْأَزْدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَامٌ  
 عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ  
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا تَكْتُبُوا عَنِّي وَمَنْ كَتَبَ عَنِّي غَيْرَ الْقُرْآنِ فَلْيَمْحُحْهُ وَحَدِّثُوا  
 عَنِّي وَلَا حَرَجَ وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ قَالَ هَمَامٌ أَحْسِبُهُ قَالَ مُتَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ  
 مِنَ النَّارِ **حَدَّثَنَا** هَدَّابُ بْنُ حَالِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ حَدَّثَنَا نَابِتٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ  
 ابْنِ أَبِي كَيْلِيٍّ عَنْ صُهَيْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ كَانَ مَلِكٌ فَمِنْ  
 كَانَ قَبْلَكُمْ وَكَانَ لَهُ سَاجِرٌ فَلَمَّا كَبُرَ قَالَ لِلْمَلِكِ إِنِّي قَدْ كَبُرْتُ فَأَبْعَثْ إِلَيَّ غُلَامًا  
 أَعْلِمُ السَّحْرَ فَبَعَثَ إِلَيْهِ غُلَامًا يُعَلِّمُهُ فَكَانَ فِي طَرِيقِهِ إِذَا سَلَكَ رَاهِبٌ وَقَعَدَ  
 إِلَيْهِ وَسَمِعَ كَلَامَهُ فَأَعْجَبَهُ فَكَانَ إِذَا أَتَى السَّاجِرَ مَرَّ بِالرَّاهِبِ وَقَعَدَ إِلَيْهِ فَإِذَا  
 أَتَى السَّاجِرَ ضَرَبَهُ فَشَكِيَ ذَلِكَ إِلَى الرَّاهِبِ فَقَالَ إِذَا خَشِيتَ السَّاجِرَ فَقُلْ  
 حَبَسَنِي أَهْلِي وَإِذَا خَشِيتَ أَهْلَكَ فَقُلْ حَبَسَنِي السَّاجِرُ فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا أَتَى  
 عَلَى دَابَّةٍ عَظِيمَةٍ قَدْ حَبَسَتْ النَّاسَ فَقَالَ الْيَوْمَ أَعْلَمُ السَّاجِرُ أَفْضَلُ أَمْ الرَّاهِبُ  
 أَفْضَلُ فَأَخَذَ حَجْرًا فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ أَمْرُ الرَّاهِبِ أَحَبَّ إِلَيْكَ مِنْ أَمْرِ السَّاجِرِ

باب  
مناولة الاكبر

باب

الثبت في الحديث  
وحكم كتابة العلم

قوله عليه السلام قيل  
لي كبر اي ادفعه الى الاكبر  
قيل لعل تاويل دفعه عليه  
السلام الاكبر منهما هو  
منه اصحابه مما فحش  
من الكلام وحتم على لان  
السواك في المنام تطهير للقم  
من الغيبة ونحوها اه مبارق

قوله اسمي ياربة الحجر  
يعني مائة رضى الله عنها  
مراده بذلك تقوية الحديث  
بالقران له او سكوتها  
عليه ولم تنكر عليه  
شيئا من ذلك سوى الاكثار  
من الرواية في المجلس الواحد  
لغيرها ان يحصل بسببه  
سهو ونحوه اه نووي

باب

قصة اصحاب الاخدود  
والساحر والراهب  
والغلام

قوله عليه السلام ومن  
كتب عن غير القران  
فليمححه الخ هذا الحديث  
منسوخ بحدیث اكتسبوا  
لاي شاة وحدیث صحیفة  
على رضى الله عنه وامثالهما  
وكان النبي لما خيف اختلاطه  
بالقران للسان ذلك افن  
في الكتابة سدا في الصراح  
والله اعلم



فَأَقْتُلْ هَذِهِ الدَّابَّةَ حَتَّى يَمْضِيَ النَّاسُ فَرَمَاهَا فَمَقَّتْهَا وَمَضَى النَّاسُ فَأَتَى الرَّاهِبَ  
فَأَذْبَرَهُ فَقَالَ لَهُ الرَّاهِبُ أَيُّ بُنَى قَدْ بَلَغَ مِنْ أَمْرِكَ مَا أَرَى  
وَإِنَّكَ سَتُبْتَلَى فَإِنْ أَبْتَلَيْتَ فَلَا تَدُلُّ عَلَيَّ وَكَانَ الْغُلَامُ يُبْرِئُ الْآكَمَةَ وَالْأَبْرَصَ  
وَيُدَاوِي النَّاسَ مِنْ سَائِرِ الْأَدْوَاءِ فَسَمِعَ جَلِيسُ الْمَلِكِ كَانَ قَدْ عَمِيَ فَأَتَاهُ بِهَدَايَا  
كَبِيرَةٍ فَقَالَ مَا هُنَاكَ لَكَ أَجْمَعُ إِنْ أَنْتَ شَفَيْتَنِي فَقَالَ إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ  
فَإِنْ أَنْتَ آمَنْتَ بِاللَّهِ دَعَوْتُ اللَّهَ فَشَفَاكَ فَأَمِنَ بِاللَّهِ فَشَفَاهُ اللَّهُ فَأَتَى الْمَلِكَ فَجَلَسَ  
إِلَيْهِ كَمَا كَانَ يَجْلِسُ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ مَنْ رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ قَالَ رَبِّي قَالَ وَلَكَ رَبٌّ  
غَيْرِي قَالَ رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى دَلَّ عَلَى الْغُلَامِ فَجِيءَ  
بِالْغُلَامِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ أَيُّ بُنَى قَدْ بَلَغَ مِنْ سِحْرِكَ مَا تُبْرِئُ الْآكَمَةَ وَالْأَبْرَصَ  
وَتَفْعَلُ وَتَفْعَلُ فَقَالَ إِنِّي لَا أَشْفِي أَحَدًا إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ فَأَخَذَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُعَذِّبُهُ حَتَّى  
دَلَّ عَلَى الرَّاهِبِ فَجِيءَ بِالرَّاهِبِ فَقِيلَ لَهُ أَرْجِعْ عَنِ دِينِكَ فَأَبَى فِدَعَا بِالْمِثْشَارِ  
فَوَضَعَ الْمِثْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ حَتَّى وَقَعَ شِقَاؤُهُ ثُمَّ حَيَّ بِجَلِيسِ الْمَلِكِ  
فَقِيلَ لَهُ أَرْجِعْ عَنِ دِينِكَ فَأَبَى فَوَضَعَ الْمِثْشَارَ فِي مَفْرَقِ رَأْسِهِ فَشَقَّهُ بِهِ حَتَّى  
وَقَعَ شِقَاؤُهُ ثُمَّ حَيَّ بِالْغُلَامِ فَقِيلَ لَهُ أَرْجِعْ عَنِ دِينِكَ فَأَبَى فِدَعَمَهُ إِلَى تَقْرِيرِ  
أَصْحَابِهِ فَقَالَ أَذْهَبُوا بِهِ إِلَى جَبَلٍ كَذَا وَكَذَا فَاصْعَدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَإِذَا بَلَغْتُمْ  
ذُرْوَتَهُ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاطْرَحُوهُ فَذْهَبُوا بِهِ فَصَعِدُوا بِهِ الْجَبَلَ فَقَالَ  
اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمِ شَيْئَتِ فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبَلُ فَسَقَطُوا وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ  
فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ مَا قَعَلَ أَصْحَابُكَ قَالَ كَفَانِيهِمُ اللَّهُ قَدْ فَعَمَهُ إِلَى تَقْرِيرِ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَ  
أَذْهَبُوا بِهِ فَأَجْلَوْهُ فِي قُرُورٍ فَتَوَسَّطُوا بِهِ الْبَحْرَ فَإِنْ رَجَعَ عَنْ دِينِهِ وَإِلَّا فَاقْدِفُوهُ  
فَذْهَبُوا بِهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ اكْفِنِيهِمْ بِمِ شَيْئَتِ فَنَاكَمَاتَ بِهِمُ السَّفِينَةُ فَفَرَّقُوا  
وَجَاءَ يَمْشِي إِلَى الْمَلِكِ فَقَالَ لَهُ الْمَلِكُ مَا قَعَلَ أَصْحَابُكَ قَالَ كَفَانِيهِمُ اللَّهُ فَقَالَ لِلْمَلِكِ

الناس سائر الادوية نحو  
والموضع المتعارف  
والملك

قوله فرجع بهم الجبل  
المخ اي اضطرب وتحرك  
حركة شديدة

قوله في قرور بهم القالين  
السفينة الصغيرة

قوله فانكفات اي انقلبت

و قرور قور



إِنَّكَ لَسْتَ بِقَاتِلِي حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمْرُكَ بِهِ قَالَ وَمَاهُو قَالَ تَجْمَعُ النَّاسَ فِي صَعِيدٍ  
 وَاحِدٍ وَتَضْلِبُنِي عَلَى جِدْعٍ ثُمَّ خُذْ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِي ثُمَّ ضَعِ السَّهْمَ فِي كَيْدِ  
 الْقَوْسِ ثُمَّ قُلْ بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعُلَامِ ثُمَّ أَرْمِي فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ قَتَلْتَنِي بِجَمْعِ  
 النَّاسِ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ وَصَلَبَهُ عَلَى جِدْعٍ ثُمَّ أَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ ثُمَّ وَضَعَ  
 السَّهْمَ فِي كَيْدِ الْقَوْسِ ثُمَّ قَالَ بِاسْمِ اللَّهِ رَبِّ الْعُلَامِ ثُمَّ رَمَاهُ فَوَقَعَ لِسَهْمٍ فِي صُدْغِهِ  
 فَوَضَعَ يَدَهُ فِي صُدْغِهِ فِي مَوْضِعِ السَّهْمِ فَأَتَى النَّاسُ أُمَّتًا بِرَبِّ الْعُلَامِ أُمَّتًا  
 بِرَبِّ الْعُلَامِ أُمَّتًا بِرَبِّ الْعُلَامِ فَأَتَى الْمَلِكُ فَقِيلَ لَهُ أَرَأَيْتَ مَا كُنْتَ تَحْذَرُ قَدْ وَافَقَكَ  
 نَزَلَ بِكَ حَذْرُكَ قَدْ آمَنَ النَّاسُ فَأَمَرَ بِالْأَخْدُودِ فِي أَقْوَامِ السِّكِّ فَخُدَّتْ وَأَضْرَمَ  
 النَّبْرَانَ وَقَالَ مَنْ لَمْ يَرْجِعْ عَنِ دِينِهِ فَأَحْمُوهُ فِيهَا أَوْ قِيلَ لَهُ أَقْبِحِمُ فَعَمَلُوا حَتَّى جَاءَتْ  
 أَمْرَأَةٌ وَمَعَهَا صَبِيٌّ لَهَا فَتَقَاعَسَتْ أَنْ تَقَعَ فِيهَا فَقَالَ لَهَا الْعُلَامُ يَا أُمَّهُ أَصْبِرِي فَإِنَّكَ  
 عَلَى الْحَقِّ حَدَّثَنَا هَرُونَ بْنُ مَرْوَانَ وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ (وَتَقَارَبَا فِي لَفْظِ الْحَدِيثِ)  
 وَالسِّيَاقُ لَهْرُونَ قَالَ أَحَدُ شَاخِطَيْمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدِ بْنِ حَزْرَةَ  
 عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا  
 الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكَ وَأَفْكَانُ أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا بَا أَيْسَرَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ غُلَامٌ لَهُ مَعَهُ ضِمَامَةٌ مِنْ صُحُفٍ وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ  
 وَمَعَا فِرْيٌ وَعَلَى غُلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَا فِرْيٌ فَقَالَ لَهُ أَبِي يَا عَمُّ إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِكَ  
 سَفْعَةً مِنْ غَضَبٍ قَالَ أَجَلُ كَانِ لِي عَلَى فُلَانِ بْنِ فُلَانِ الْحَرَامِيِّ مَالٌ فَأَيَّتُ أَهْلَهُ  
 فَسَلِّتُ فَقُلْتُ ثُمَّ هُوَ قَالُوا لَا فَخَرَجَ عَلَيَّ ابْنُ لَهُ جَمْرٌ فَقُلْتُ لَهُ أَيْنَ أَبُوكَ قَالَ  
 سَمِعَ صَوْتِكَ فَدَنَا لِي أَرِيكَ أُمِّي فَقُلْتُ أَخْرَجَ إِلَيَّ فَقَدْتُ أَيْنَ أَنْتَ فَخَرَجَ  
 فَقُلْتُ مَا حَمَلَكَ عَلَى أَنْ أَحْتَبَاتَ مِنِّي قَالَ أَنَا وَاللَّهِ أَحَدَيْتُكَ ثُمَّ لَا أَكْذِبُكَ خَشِيتُ  
 وَاللَّهِ أَنْ أَحَدَيْتُكَ فَأَكْذِبُكَ وَأَنْ أَعِدَّكَ فَأُخْلِفُكَ وَكُنْتُ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ

توضيح السهم نحو  
 بجر السهم  
 فالخبره نحو

قوله في صعيد واحد اي  
 لرض قاهرة  
 قوله من كنانتي قال في  
 المصباح الكنانة بالكسر  
 جعبة السهام من ادم اه  
 (في كيد القوس) هو  
 مقبضها عند الرمي

قوله لوقع السهم في صدغه  
 قال في المصباح الصدغ ما بين  
 لحظ العين الى اصل الاذن  
 والجمع اصداغ مثل لقل  
 والحقال اه

قوله قاسم بالاخدود الخ  
 الاخدود هو الشق العظيم  
 في الارض وجمعها اخاديد  
 والسكك الطرق والواهما  
 ابوابها اه توري

قوله واضرم النار قال  
 في المصباح ضرمت النار  
 ضرمنا من باب لعب التبيت  
 واضرمت واضطربت كذلك  
 واضرمتها اضراما اه

قوله فاحمروه فيها قال النووي  
 فاحمروه بجمزة قطع وفي  
 بعض النسخ فاحمروه

باب

حديث جابر الطويل  
 وقصة ابي اليسر  
 باللقاق وهذا ظاهر ومعناه  
 طرحوه فيها كرها ومعنى  
 الرواية الاولى ازمروه عليها من  
 قولهم حيث الحديد توخيها  
 اذا ادخلتها النار لتحمي اه

قوله فتقاعست اي تولفت  
 ولزمت موضعها وكرهت  
 الدخول في النار اه

قوله شبهة من صف اي  
 برزعة يضم بعضها الى بعض  
 يقال بالقرى بوزنه

قوله بردة ومعافري البردة  
 شملة مخططة ويقل كساه  
 صريح فيه صغر الياسه  
 الاحراب والمعافري يفتح الميم  
 نوع من الثياب يعمل بقربة  
 تسمى معافركذا في النووي

قوله سفعه من غضب اي  
 تغير وعلامة

قوله جدر الجدر هو الذي  
 قارب البلوغ (اربيكة اي)  
 اي سرورها

قوله قلت لله قال الله قال  
النورى الاول هجزة مضمومة  
على الاستفهام والثاني بلا  
مد والهاء لهما مكسورة  
قال اللطفي وروىناه  
بفتحهما معا واكثر  
اهل العربية لا يميزون الا  
الكسر اه قال الابي قلت  
اذا قلت بالله لانظن تقديره  
الضم بالله فاذا حذف القسم  
ولم يروض به شيء جاز  
في المقسمه الثلاث حركات  
فان هروض منه شيء فالعوض  
اما هجزة استفهام او هاء  
التنبيه او قطع الف الوصل فان  
كان العوض الف الاستفهام  
كاهو هنا فالذي يبرى انه  
ليس به الا الحذف اه

قوله فاشهد بصريه الخ  
قال النورى بفتح الصاد  
ورفع الراء وباسكان الميم  
ورفع العين هذه رواية  
الاكثرين وفي الابي قال  
سبويه العرب تقول سمع  
اذى زيدا وراى عين زيدا

وروى  
يعنى  
بفتح  
فان  
كا

والقول لفظ بصير مصدر  
وبالرفع مبتدا مضاف الخبر  
وجوبا والجملة الخالية وهي  
قوله وهو يقول ساد مسد  
الخبر وهذا الحال قد يكون  
اسما مفردا كما في الخطب  
ما يكون الامير قائما وقد  
يكون جملة فعلية كما في  
البيت المذكور وقد يكون  
جملة اسمية مع الواو كما  
في حديث الرب ما يكون  
العبد من ربه وهو ساجد  
وكا هنا والمعنى اشهد بصري  
يعنى الخ رسول الله حاصل  
وهو يقول من انظر الخ سلكا  
في كتب النحو والله اعلم

قوله مناط قلبه وهو حرف  
معلق بالقلب اه

قوله عليه السلام اظله الله  
في ظله قال في المبارك ضميره  
راجع الى الله تعالى قيل المراد  
به ظل الجنة واخالته الى  
الله تعالى اضافة ملائرا لا  
قوى منه ان يقال المراد به  
الكرامة والحماية من مكاره  
الموت كما يقال فلان في ظل  
فلان اي في كنفه وحمايته اه

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُنْتُ وَاللَّهِ مُعْسِرًا قَالَ قُلْتُ اللهُ قَالَ اللهُ  
قُلْتُ اللهُ قَالَ اللهُ قَالَ قُلْتُ اللهُ قَالَ اللهُ قُلْتُ اللهُ قَالَ اللهُ  
فَأَقْضِي وَإِلَّا أَنْتَ فِي جِلِّ فَاشْهَدُ بِصَرِّ عَيْنِي هَاتَيْنِ وَوَضَعُ إِصْبَعِي عَلَى عَيْنِي  
وَسَمِعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا وَأَشَارَ إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ  
وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا أَوْ وَضَعَ عَنْهُ أَظْلَهُ اللهُ فِي ظِلِّهِ قَالَ فَقُلْتُ لَهُ أَنَا  
يَا أَعْمَى لَوْ أَنَّكَ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غُلَامِكَ وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاظِرِيكَ وَأَخَذْتَ مَعَاظِرِيَّ  
وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتِكَ فَكَانَتْ عَلَيْكَ حُلَّةٌ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ فَسَخَّ رَأْسِي وَقَالَ اللَّهُمَّ بَارِكْ  
فِيهِ يَا أَبْنَ أَخِي بِصَرِّ عَيْنِي هَاتَيْنِ وَسَمِعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ وَوَعَاهُ قَلْبِي هَذَا وَأَشَارَ  
إِلَى مَنَاطِ قَلْبِهِ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَقُولُ أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا  
تَأْكُلُونَ وَآلِيسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ وَكَانَ أَنْ أَعْطَيْتَهُ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنَ عَلَيَّ  
مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ مَضَيْنَا حَتَّى آتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ  
فِي مَسْجِدِهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُشْتَمِلًا بِهِ فَخَطَّيْتُ الْقَوْمَ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَهُ  
وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ فَقُلْتُ يَرْحَمُكَ اللهُ أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَاؤُكَ إِلَى جَنَبِكَ قَالَ  
فَقَالَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي هَكَذَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَقَوَّسَهَا أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ  
الْأَخْفَى مِثْلَكَ فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ أَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فِي مَسْجِدِنَا هَذَا وَفِي يَدِهِ عُرْجُونَ ابْنِ طَابٍ فَرَأَى فِي قَبْلِ الْمَسْجِدِ نُحَامَةً فَخَرَّكَهَا  
بِالْعُرْجُونَ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ قَالَ فَخَشَعْنَا ثُمَّ قَالَ  
أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ عَنْهُ قَالَ فَخَشَعْنَا ثُمَّ قَالَ أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يُعْرِضَ اللهُ  
عَنْهُ قُلْنَا لَا أَيُّهَا رَسُولُ اللهِ قَالَ فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَبَلَ  
وَجْهِهِ فَلَا يَبْصُقَنَّ قَبْلَ وَجْهِهِ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَا يَبْصُقُ عَنْ يَسَارِهِ تَحْتَ رِجْلَيْهِ الْيُسْرَى  
فَإِنْ نَجَلَتْ بِهِ بِأِدْرَةِ فَلْيَقْلُ بِسَوْبِهِ هَكَذَا ثُمَّ طَوَى ثَوْبَهُ بَعْضُهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ

بصير عيناى هاتان نخ وسمع اذناى نخ

قوله وفى يده عرجون ابن طاب هو نوع من الثمر والعرجون الثمن  
قوله وفى يده عرجون ابن طاب هو نوع من الثمر والعرجون الثمن

(اروى)

قوله فقال بيده الخ اي ضرب بها هذا ليعبر عن الفعل بالقول وهو شائع والله اعلم

قوله  
قوله

قوله  
قوله

أَرُونِي عَيْبَرًا فَقَامَ فَنِي مِنَ الْحَيِّ يَشْتَدُّ إِلَى أَهْلِهِ فِجَاءً بِمَخْلُوقٍ فِي رَاحَتِهِ فَأَخَذَهُ  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَمَعَهُ عَلَى رَأْسِ الْمَرْجُونِ ثُمَّ لَطَخَ بِهِ عَلَى آثَرِ  
النُّخَامَةِ فَقَالَ جَابِرٌ فَمِنْ هُنَاكَ جَمَعْتُمُ الْخَلْقَ فِي مَسَاجِدِكُمْ \* سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَرْوَةِ بَطْنِ بُوَاطٍ وَهُوَ يَطْلُبُ الْجَدِيَّ بْنَ عَمْرِو الْجُهَنِيِّ  
وَكَانَ النَّاضِحُ يَتَّقِيهِ مِثْلَ الْخَمْسَةِ وَالسَّيِّئَةِ وَالسَّبْعَةِ فَدَارَتْ عُقْبَةُ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ  
عَلَى نَاضِحٍ لَهُ فَأَنَاخَهُ فَرَكَبَهُ ثُمَّ بَعَثَهُ فَتَلَدَّنَ عَلَيْهِ بَعْضُ التَّلَدَّنِ فَقَالَ لَهُ شَأْنُ لَعْنَتِكَ  
اللَّهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ هَذَا اللَّاعِنُ بِعَيْبَرِهِ قَالَ أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ  
قَالَ أَنْزِلْ عَنْهُ فَلَا تَضْحَكُنَا بِمَدْمُونٍ لَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَوْلَادِكُمْ  
وَلَا تَدْعُوا عَلَيَّ أَمْوَالِكُمْ لَا تُؤَافِقُوا مِنَ اللَّهِ سَاعَةً يُسْأَلُ فِيهَا عِطَاءٌ فَيَسْتَجِيبُ لَكُمْ  
\* سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ عَشِيرَتِيهِ وَدَتُونَا مَاءً مِنْ  
مِيَاهِ الْعَرَبِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ رَجُلٌ يَتَقَدَّمُنَا فَيَمْدُرُ الْخَوْضَ  
فَيَشْرَبُ وَيَسْقِينَا قَالَ جَابِرٌ فَتَمَّتْ فَقُلْتُ هَذَا رَجُلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ رَجُلٍ مَعَ جَابِرٍ فَقَامَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَأَنطَلَقْنَا إِلَى الْبَيْتِ  
فَنَزَعْنَا فِي الْخَوْضِ سَجَلًا أَوْ سَجَلَيْنِ ثُمَّ مَدَرْنَا ثُمَّ نَزَعْنَا فِيهِ حَتَّى أَفْهَمْنَاهُ فَكَانَ  
أَوَّلَ طَالِعِ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَتَأْذَانِ قُلْنَا نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
فَأَشْرَعَ نَاقَتَهُ فَشَرِبَتْ شَنَقَ لَهَا فَسَجَّتْ فَبَالَتْ ثُمَّ عَدَلْ بِهَا فَأَنَاخَهَا ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَوْضِ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ ثُمَّ قَتَّ فَوَضَّأَتْ مِنْ مَوْضِعًا  
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَهَبَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ وَكَانَتْ عَلَى بُرْدَةٍ ذَهَبَتْ أَنْ أَخَالَفَ بَيْنَ طَرَفَيْهَا فَلَمْ  
تَبْلُغْ لِي وَكَانَتْ لَهَا ذَبَابٌ فَكَسَتْهَا ثُمَّ خَالَفَتْ بَيْنَ طَرَفَيْهَا ثُمَّ تَوَاقَصَتْ عَلَيْهَا  
ثُمَّ جِئْتُ حَتَّى قَتُّتُ عَنْ يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَذَارَنِي حَتَّى

قوله فجاء بخلوق بفتح الخاء  
هو طيب من انواع مختلفة  
يجمع بالعرفان وهو العبير  
على تفسير الاصمعي وهو  
ظاهر الحديث اه نووي

قوله في غروة بطن بواط بضم  
الباء وفتحها وهو جبل  
من جبال جهينة

قوله فدارت عقبه رجل  
العقبه بضم العين فهي ركوب  
هذا نوبة وهذا نوبة

قوله فتلدن عليه التلدن  
التلثب والتوقف اي توقف  
ذلك الناضح (شأ) هو كفة  
زجر للبعير اه

قوله حتى كانت عشيرة  
سجد الرواية فيها على التصغير  
عقبة الباء الثانية الاخرة  
ساكنة الاولى قال سيبويه  
صغروها على غير تكبير  
وكان اصلها عشية فايدلوا  
من احدى اليائين هينا  
اه نووي

قوله عليه السلام فيصدر  
الخوض قال في المصباح  
مدرت الخوض مدرا من باب  
قتل اصلحته بالدر وهو  
الطين اه

قوله سجد او سجدتين  
السجد الدلو المملوءة (حق  
المهقلة) معناه ملائكة

قوله فاشرع ناقته الخ اي  
ارسل رأسها في الماء تشرب  
(شئق لها) يقال شئقتها  
واشئقتها اي كفتها بزمامها  
والتراكيبا وقال ابن دريد  
هو ان يجذب زمامها حتى  
تقارب رأسها قادمة الرجل  
(فشجت) بقاء ودين  
معجمة وجيم مفتوحات  
الجيم عطفة والفاء هنا  
اصلية يقال لشج البعير  
اذا فرج بين رجله للبول  
الخ نووي

قوله ذباب الذباب جمع  
ذباب بكسر الذالين وهو  
بعض الطير (فكستها)  
بتخفيف الكاف وتشديد  
قال في المصباح فكستها  
من باب قتل قلبته ومنه  
قيل ولد منكوس اذا خرج  
رجلاه قبل رأسه اه (ثم  
تواقصت عليها) اي امسكت  
عليها بمعنى عليها لثلا  
تسقط اه

أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ جَاءَ جَبَّارُ بْنُ صَخْرٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ جَاءَ فَقَامَ عَن يَسَارِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدَيْنَا جَمِيعاً فَدَفَعَنَا حَتَّى أَقَامَنَا خَلْفَهُ فَعَمَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَزُمُّنِي وَأَنَا لَا أَشْعُرُ ثُمَّ فَطِئْتُ بِهِ فَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ يَعْنِي شَدَّ وَسَطَكَ فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَا جَابِرُ قُلْتُ لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ إِذَا كَانَ وَاسِعاً نَخَالَفُ بَيْنَ طَرَفَيْهِ وَإِذَا كَانَ ضَيِّقاً فَاشْدُدْهُ عَلَى حَقْوِكَ • بَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ قُوْتُ كُلِّ رَجُلٍ مِثْلَ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً فَكَانَ يَمْتَصُّهَا ثُمَّ يَصْرُهَا فِي ثَوْبِهِ وَكُنَّا نَمْتَصِّطُ بِقِسِيَّتِنَا وَنَأْكُلُ حَتَّى قَرِحَتْ أَشْدَاقُنَا فَأَقْسِمُ أَخْطِئُهَا رَجُلٌ مِثْلَ يَوْمًا فَأَنْطَلَقْنَا بِهِ نَعْمَشُهُ فَشَهِدْنَا أَنَّهُ لَمْ يُعْطِهَا فَأَعْطَيْهَا فَقَامَ فَأَخَذَهَا • بَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى نَزَلْنَا وَادِيًا أَفْجَحَ فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَاتَّبَعْتُهُ بِإِدَاوَةٍ مِنْ مَاءٍ فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَرِ شَيْئًا يَسْتَرُّ بِهِ فَإِذَا شَجَرَتَانِ بِشَاطِئِ الْوَادِي فَانْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى إِحْدَاهُمَا فَأَخَذَ بِمُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا فَقَالَ أَنْقَادِي عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَالْبَعِيرِ الْخَشُوشِ الَّذِي يُصَانِعُ قَائِدَهُ حَتَّى آتَى الشَّجْرَةَ الْأُخْرَى فَأَخَذَ بِمُضْنٍ مِنْ أَعْصَانِهَا فَقَالَ أَنْقَادِي عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ فَأَنْقَادَتْ مَعَهُ كَذَلِكَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْمَنْصَفِ مِمَّا بَيْنَهُمَا لَمْ يَبْقَ مِنْهُمَا يَبْقَى جَمْعُهُمَا فَقَالَ التَّمَا عَلَى بِإِذْنِ اللَّهِ فَالتَّمَا مَا قَالَ جَابِرٌ فَخَرَجْتُ أَحْضِرُ عَظْمًا أَنِّي يُحْسِنُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعُرْبِي فَيَتَّبِعُونِي وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ قَيْسٍ بَعْدَ فَجَلَسْتُ أَحَدْتُ نَفْسِي فَخَانَتْ مِنِّي لَفْتَةٌ فَإِذَا أَنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُقْبِلًا وَإِذَا الشَّجَرَتَانِ قَدِ افْتَرَقَتَا فَقَامَتْ كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا عَلَى سَاقٍ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَفَ وَقَفَةً فَقَالَ: أَسِيهِ هَكَذَا وَأَشَارَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ بِرَأْسِهِ يَمِينًا

قوله يرمقني قال في الصباح رمقه بعينه رمقا من باب قتل اطال النظر اليه اه

قوله عليه السلام فاشدده على حقوق بفتح الحاء هو معقد شد الازار وهو الخاصرة كذا في الصباح

قوله ثم يصرها في ثوبه اي يشدها ويلفها فيه (نخبط اي نضرب ونسقط الاوراق بقسيتنا) هو جمع قوس

قوله حتى قرحت اي ورحمت وخرجت من خشونة الورق

قوله فاقسم اخطئها رجل قال المازني معناه انه كان لتمر قاسما يعطى كل انسان تمرة في كل يوم فليس في بعض الايام انسانا فلم يعطه التمرة فلما منه انه اعطاه فتنازعا في ذلك فشهدنا له انه لم يعطه فاعطاه ومعنى نعمشه تقيمه وترفعه من الضعف اه

قوله واديا الفجح اي اوسع (باداوة) اي مطهرة

قوله كالبعير الخشوش قال القاسمي هو الذي يعمل في اظه الخشاش والخشاش هو الذي يعمل في انف البعير الصعب وفيه جبل ينقاد به وهو مع فلك يتجاع فاذا آله الموت ينقاد اه

قوله اذا كان بالمنصف بفتح الميم والصاد وهو اصل المسافة (لام) بجمزة مقصورة وممدودة وكلاهما صحيح اي جمع بينهما اه توى

قوله فخرجت احضر اي اهدو واسعي سعيا شديدا

قوله فعالت من لفظة الفنة النظرة الى جانب فعالت بمعنى فالتين والحال اي وقعت و التقت وكانت كذا في الشارح

فشهدنا له انه لم يعطه

بجانبه



وَسَيِّئًا لَّمْ أَقْبَلْ فَلَمَّا أَتَيْتَنِي إِلَى قَالِ يَا جَابِرُ هَلْ رَأَيْتَ مَقَامِي قُلْتُ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 قَالَ فَاذْهَبِي إِلَى الشَّجَرِ تَيْنِ فَاقْطَعِي مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا غُصْنًا فَاقْبَلِي بِهِمَا حَتَّى إِذَا  
 قُمْتَ مَقَامِي فَأَرْسِلِي غُصْنًا عَنْ يَمِينِكَ وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِكَ قَالَ جَابِرٌ فَفَعَلْتُ فَاخَذْتُ  
 حَجْرًا فَكَسَرْتُهُ وَحَسَرْتُهُ فَانْدَلَقَ لِي فَأَتَيْتُ الشَّجَرِ تَيْنِ فَاقْطَعْتُ مِنْ كُلِّ وَاحِدَةٍ  
 مِنْهُمَا غُصْنًا ثُمَّ أَقْبَلْتُ أَجْرُهُمَا حَتَّى قُمْتُ مَقَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 أَرْسَلْتُ غُصْنًا عَنْ يَمِينِي وَغُصْنًا عَنْ يَسَارِي ثُمَّ لَحِقْتُهُ فَقُلْتُ قَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 فَمَ ذَاكَ قَالَ إِنِّي صَرَرْتُ بِقَهْرَيْنِ يُعَذِّبَانِ فَأَخْبَيْتُ بِشَفَاعَتِي أَنْ يُرْفَقَ عَنْهُمَا  
 مَا دَامَ الْغُصْنَانِ رَطْبَيْنِ قَالَ فَاتَيْنَا الْعَسْكَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 يَا جَابِرُ نَادِ بِوَضُوءٍ فَقُلْتُ أَلَا وَضُوءَ أَلَا وَضُوءَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
 مَا وَجَدْتُ فِي الرَّكْبِ مِنْ قَطْرَةٍ وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُبْرِدُ لِرَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَاءَ فِي أَشْجَابٍ لَهُ عَلَى حِمَارَةٍ مِنْ جَرِيدٍ قَالَ فَقَالَ لِي أَنْطَلِقِ إِلَى  
 فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ الْأَنْصَارِيِّ فَانظُرْ هَلْ فِي أَشْجَابِهِ مِنْ شَيْءٍ قَالَ فَاذْهَبْتُ إِلَيْهِ فَنَظَرْتُ  
 فِيهَا فَلَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَرْلَاءٍ شَجْبٍ مِنْهَا لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبْتُ بِهِ يَا بَيْتُ فَأَتَيْتُ  
 رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَمْ أَجِدْ فِيهَا إِلَّا قَطْرَةً فِي عَرْلَاءٍ  
 شَجْبٍ مِنْهَا لَوْ أَنِّي أَفْرَعُهُ لَشَرِبْتُ بِهِ يَا بَيْتُ قَالَ أَذْهَبُ فَأَتِنِي بِهِ فَأَتَيْتُهُ بِهِ فَاخَذَهُ بِيَدِهِ  
 فَجَعَلَ يَسْكُمُ بِشَيْءٍ لَا أَدْرِي مَا هُوَ وَيَعْمِرُهُ بِيَدَيْهِ ثُمَّ أَعْطَانِيهِ فَقَالَ يَا جَابِرُ نَادِ  
 بِجَفْنَةٍ فَقُلْتُ يَا جَفْنَةُ الرَّكْبِ فَأَتَيْتُ بِهَا فَجَعَلَ يُوَضِّعُهَا بَيْنَ يَدَيْهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِي فِي الْجَفْنَةِ هَكَذَا فَبَسَطَهَا وَفَرَّقَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ ثُمَّ  
 وَضَعَهَا فِي قَعْرِ الْجَفْنَةِ وَقَالَ خُذْ يَا جَابِرُ قُصْبًا عَلَيَّ وَقُلْ يَا بَيْتُ اللَّهُ فَصَبَّيْتُ عَلَيْهِ  
 وَقُلْتُ يَا بَيْتُ اللَّهُ قَرَأْتُ الْمَاءَ يَتَفَوَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 ثُمَّ فَارَتْ الْجَفْنَةُ وَدَارَتْ حَتَّى أَمْتَلَتْ فَقَالَ يَا جَابِرُ نَادِ مَنْ كَانَ لَهُ حَاجَةٌ بِمَاءٍ

قوله وحسرتة اي حدوته  
 ونحيت عنه ما يمنع حدته  
 حتى امكن قطع الاغصان به  
 (فاندلق) بذال معجمة اي  
 انحد وذلوق كل شئ حده  
 وسنان مذلق اي محدود

قوله ان يرفقه عنهما اي  
 ينفق ويبعد ومنه ترفقه  
 عن كذا اي تنزه وتبعد

قوله في اشجاب هو جمع  
 شجب يسكون الجيم اي  
 اسقية خلقة (على حمارة)  
 بكسر الحاء هي الاعواد  
 تعلق عليها اسقية الماء

قوله في عزلاء شجب العزلاء  
 ثم القرية روي المصباح العزلاء  
 وان حمارة المزاة الاسفل  
 اي (لشرب به يابسه) القلته  
 وشدة يس الشجب

قوله ويعمره بيديه اي  
 يهركه ويعصره

قوله يا جفنة الركب اي  
 يا صاحب جفنة الركب  
 التي تشبههم احضرها لان  
 الجفنة لاشنادي وهي وطاء  
 وطست تسع ما يشبع عشرة  
 انسان

ناد الوضوء

يا بئ



قَالَ فَإِنَّ النَّاسَ فَاسْتَمَوْا حَتَّى رَوَوْا قَالَ فَتَلَّتْ هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ لَهُ حَاجَةٌ فَرَفَعَ  
 رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ مِنَ الْجَمْعَةِ وَهِيَ مَلَأَى وَشَكَى النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ  
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ فَقَالَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يُطِمْكُمْ فَأَيْدِنَا سَيْفَ الْبَحْرِ فَرَزَخَ الْبَحْرُ  
 زُخْرَةً فَأَلْقَى دَابَّةً فَأَوْرَيْنَا عَلَى شِقْمِهَا النَّارَ فَاطْبَحْنَا وَاشْتَوَيْنَا وَأَكَلْنَا حَتَّى شَبِعْنَا  
 قَالَ جَابِرٌ فَدَخَلْتُ أَنَا وَفُلَانٌ وَفُلَانٌ حَتَّى عَدَّ ثَمَسَةً فِي حِجَابِ عَيْنِهَا مَا يَرَانَا أَحَدٌ حَتَّى  
 خَرَجْنَا فَأَخَذْنَا ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ فَمَوَّسْنَاهُ ثُمَّ دَعَوْنَا بِأَعْظَمِ رَجُلٍ فِي الرِّكْبِ  
 وَأَعْظَمِ جَمَلٍ فِي الرِّكْبِ وَأَعْظَمِ كِفَلٍ فِي الرِّكْبِ فَدَخَلَ تَحْتَهُ مَا يُطَاطَى  
 رَأْسُهُ **حَدَّثَنِي** سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا  
 أَبُو اسْحَقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ جَاءَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ إِلَى أَبِي  
 فِي مَنْزِلِهِ فَأَشْتَرَى مِنْهُ رَحْلاً فَقَالَ لِعَازِبٍ أَنْبِثْ مَعِيَ ابْنَكَ بِحِمْلِهِ مَعِيَ إِلَى  
 مَنْزِلِي فَقَالَ لِي أَبِي أَحْمَلُهُ فَحَمَلْتُهُ وَخَرَجَ أَبِي مَعَهُ يَتَّقِدُ ثَمَنَهُ فَقَالَ لَهُ أَبِي يَا أَبَا بَكْرٍ  
 حَدِّثْنِي كَيْفَ صَنَعْتُمَا لَيْلَةَ سَرَيْتَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ نَعَمْ أَسْرَيْنَا  
 لَيْلَتَنَا كَمَا حَتَّى قَامَ قَائِمُ الظُّهَيْرَةِ وَخَلَا الطَّرِيقُ فَلَا يَمُرُّ فِيهِ أَحَدٌ حَتَّى رُفِعَتْ  
 لَنَا صَخْرَةٌ طَوِيلَةٌ لَهَا ظِلٌّ لَمْ تَأْتِ عَلَيْهِ الشَّمْسُ بَعْدُ فَتَرَلْنَا عِنْدَهَا فَأَتَيْتُ الصَّخْرَةَ  
 فَسَوَّيْتُ بِيَدِي مَكَانًا يَنَامُ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ظِلِّهَا ثُمَّ بَسَطْتُ  
 عَلَيْهِ غُرُورَةً ثُمَّ قُلْتُ نَمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَأَنَا أَنْفُضُ لَكَ مَا حَوْلَكَ فَنَامَ وَخَرَجْتُ  
 أَنْفُضُ مَا حَوْلَهُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ مُقْبِلٍ بِغَنَمِهِ إِلَى الصَّخْرَةِ يُرِيدُ مِنْهَا الَّذِي  
 أَرَدْنَا فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لِمَنْ أَنْتَ يَا غَلَامُ فَقَالَ لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ قُلْتُ أَفِي  
 غَنَمِكَ لَبَنٌ قَالَ نَعَمْ قُلْتُ أَفَتَحْلَبُ لِي قَالَ نَعَمْ فَأَخَذْتُ شَاةً فَقُلْتُ لَهُ أَنْفُضِ الضَّرْعَ  
 مِنَ الشَّعْرِ وَالتُّرَابِ وَالتَّقْدِي قَالَ فَرَأَيْتُ الْبَرَاءَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الْأُخْرَى  
 يَنْفُضُ حَلَبَ لِي فِي قَنْبٍ مَعَهُ كُشْبَةٌ مِنْ لَبَنٍ قَالَ وَمَعِيَ إِدَاوَةٌ أَرْتَوِي فِيهَا

قوله سيف البحر اي  
 ساحله و شاطئه (البحر)  
 اي علا موجبه  
 قوله فاطبخنا اي القذنا  
 طبخنا يقال اطبخ الرجل  
 اذا اخذ طويضا كذا في  
 القاموس (والثورينا) اي  
 القذناه شويها  
 قوله في حجاج عينا اي  
 عظمها المستدير بها  
 قوله واعظم كفل الكفل  
 هنا الكساء الذي يورثه  
 راكب البعير على سنامه  
 لئلا يسقط فيحفظ الكفل  
 الراكب اه نوري

باب

في حديث الهجرة  
 ويقال له حديث الرجل  
 بالحاء

قوله رضى الله عنه قام قام  
 الظهيرة معناه نصف النهار  
 وهو حال استواء الشمس  
 حين قائل الان الظل لا يظهر  
 فكانوا قائم قاله الشارح

قوله وانا انفضى القطن  
 لئلا يكون هناك عذر

قوله من اهل المدينة المراد  
 مكة

قوله في لعب هولدج من  
 خشب معروف (كشبة)  
 الكشبة قدر الخلبة وليل  
 هو القليل منه (ارتوى)  
 اي استقى

لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَشْرَبَ مِنْهَا وَيَتَوَضَّأَ قَالَ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُ مِنْ نَوْمِهِ فَوَافَقْتُهُ اسْتَيْقَظَ فَصَبَّيْتُ عَلَى اللَّبَنِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى بَرَدَ اسْتَقْلَهُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَشْرَبَ مِنْ هَذَا اللَّبَنِ قَالَ فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيتُ ثُمَّ قَالَ أَلَمْ يَأْنِ لِرَاحِلِي قُلْتُ بَلَى قَالَ فَارْتَحَلْنَا بَعْدَ مَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَاتَّبَعْنَا سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ وَنَحْنُ فِي جِلْدٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَبْنَا فَقَالَ لَا تَحْزَنُ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَدَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَارْتَطَمَتْ قَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا أَرَى فَقَالَ إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ فَادْعُوا لِي فَإِنَّ اللَّهَ لَكُمْ أَنْ أَرَدَ عَنْكُمْ الْغُلَّابَ فَدَعَا اللَّهُ فَتَجَمَّيَ فَرَجَعَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ قَدْ كَفَيْتُكُمْ مَا هُمُنَا فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ قَالَ وَوَفَى لَنَا وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ كِلَاهُمَا عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ أَشْتَرَى أَبُو بَكْرٍ مِنْ أَبِي رَحْلًا بِثَلَاثَةِ عَشَرَ دِرْهَمًا وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ زُهَيْرٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ مِنْ رِوَايَةِ عُمَانَ بْنِ عُمَرَ فَلَمَّا دَنَا دَعَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَاحَ قَرَسُهُ فِي الْأَرْضِ إِلَى بَطْنِهِ وَوَثَبَ عَنْهُ وَقَالَ يَا مُحَمَّدُ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ هَذَا عَمَلُكَ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُخَلِّصَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ وَلَكَ عَلَى الْأَعْمِينَ عَلِيٌّ مِنْ وَرَائِي وَهَدِيهِ كِنَانَتِي فَخُذْ سَهْمًا مِنْهَا فَإِنَّكَ سَمَرٌ عَلَى إِبِلِي وَعِظْمَانِي بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا فَخُذْ مِنْهَا حَاجَتِكَ قَالَ لَا حَاجَةَ لِي فِي إِبِلِكَ فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ لَيْلًا فَتَنَارَعُوا أَيُّهُمْ يَنْزِلُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَنْزِلْ عَلَيَّ بَنِي النَّجَّارِ أَحْوَالِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَكْرَمُهُمْ بِذَلِكَ فَصَعِدَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ فَوْقَ الْبُيُوتِ وَتَفَرَّقَ الْعِلْمَانُ وَالْحَدَمُ فِي الطَّرِيقِ يُنَادُونَ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا مُحَمَّدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ مَهْمَانَ بْنِ مُنَبِّهٍ قَالَ هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ

قوله ولعن في جلد من الارض اي ارض صلبة وروى جدد بدل اللبن وهو المستوي وكانت الارض مستوية صلبة اه نوري

قوله اتينا قال في المباح اي الرجل ياتي اتيا جاء والاتيان اسم منه واتينه يستعمل لازما ومتعديا اه

قوله فارتطمت اي غاصت قواجمها في تلك الارض الصلبة اه

قوله فانه لكما ان ارد الخ معناه فانه ينفكم بردي عنكما الطلب والله اعلم

كتاب التفسير

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَرَّ أَحَادِيثُ مِنْهَا وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِيلَ لِيَبْنِي إِسْرَائِيلَ أَدْخُلُوا الْبَابَ مُجْتَبِئًا وَقُولُوا حِطَّةٌ يُغْفَرَ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ فَبَدَّلُوا فَدَخَلُوا الْبَابَ يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِمِهِمْ وَقَالُوا حِطَّةٌ فِي شِعْرَةِ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ بُكَيْرِ النَّاقِدِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ حَدَّثَنِي وَقَالَ الْآخِرَانِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ (يَعْنُونَ ابْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ) حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ (وَهُوَ ابْنُ كَيْسَانَ) عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ تَابَعَ الْوَحْيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ وَفَاتِهِ حَتَّى تُوْفِيَ وَأَكْثَرَ مَا كَانَ الْوَحْيُ يَوْمَ تُوْفِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَنِي أَبُو خَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ (وَهُوَ ابْنُ مَهْدِيٍّ) حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ أَنَّ الْيَهُودَ قَالُوا لِعُمَرَ إِنَّكُمْ تَقْرَوْنَ آيَةً لَوْ أَنْزَلَتْ فِيْنَا لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا فَقَالَ عُمَرُ إِنِّي لَا أَعْلَمُ حَيْثُ أَنْزَلَتْ وَآيَةٌ يَوْمَ أَنْزَلَتْ وَأَيُّنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَيْثُ أَنْزَلَتْ أَنْزَلَتْ بِعَرَفَةَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ قَالَ سُهَيْبَانُ أَشْكُ كَانَ يَوْمَ جُمُعَةٍ أَمْ لَا يَعْنِي الْيَوْمَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَثَمْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَأَبُو كُرَيْبٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ بَكْرِ) قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ قَالَتِ الْيَهُودُ لِعُمَرَ لَوْ عَلَيْنَا مَعَشَرَ يَهُودَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ الْيَوْمَ أَكَلْتُمْ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَثَمْتُمْ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُمْ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا نَعْلَمُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلَتْ فِيهِ لَاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا قَالَ فَقَالَ عُمَرُ فَقَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أَنْزَلَتْ فِيهِ وَالسَّاعَةَ وَأَيُّنَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ نَزَلَتْ نَزَلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتِ

قوله تعالى اخلوا الباب سجدا الآية قال الطبري قيل ان هذا هو الباب الثامن من ابواب بيت المقدس وقيل باب قرية فيها موسى عليه السلام وسجدا قال ابن عباس منحنين ركوعا وقيل خضوعا وشكرا لتيسير الدخول وحطة قال الحسن معناه حط هنا الذنوب قال ابن جرير الاستفهام الخ اجوف النوى مسئلتنا حطة وهي ان يحط هنا خطايانا اه

قوله تعالى ورضيت لكم الاسلام دينا قال الطبري اي اهلتمكم برضاي له دينا والافهو سبحانه لم يزل راضيا بذلك اذ لو جعل على ظاهره لم يكن للتقيد باليوم فائدة ويحتمل ان يريد رضيته لكم دينا باقيا لانسخ فيه اه

قوله نزلت ليلة جمع ونحن بعرفات هكذا هو في النسخ الرواية ليلة جمع وفي نسخة ابن مهران ليلة جمعة وكلاهما صحيح لمن روى ليلة جمع فهي ليلة المزدلفة وهو المراد بقوله ونحن بعرفات في يوم جمعة لان ليلة جمع هي عشية يوم عرفات ويكون المراد بقوله ليلة جمعة يوم جمعة ومراد هو رضاه الله عنه انا قد اتخذنا ذلك اليوم عيدا من وجهين فانه يوم عرفات ويوم جمعة وكل واحد منهما عيد لاهل الاسلام اه توري

وحدثني عبد بن حميد اخبرنا جعفر بن عون اخبرنا ابو عمير عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال جاء رجل من اليهود الى عمر فقال يا امير المؤمنين آية في كتابكم تقرر ونها لوعليتنا نزلت معشر اليهود لا نتخذنا ذلك اليوم عهدا قال واني آية قال اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً فقال عمر اني لا اعلم اليوم الذي نزلت فيه والماكان الذي نزلت فيه نزلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم بعرفات في يوم الجمعة **حدثني** ابو الطاهر احمد بن عمرو بن سرح وحرمله بن يحيى الشجيري قال ابو الطاهر حدثنا وقال حرمله اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير انه سأل عائشة عن قول الله وان خفيتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع قالت يا ابن اخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه في ماله فيجب له مالها وجمالها فيريد وليها ان يتزوجها بغير ان يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما ينطها غيره فنهوا ان يشكحوهن الا ان يقسطوا لهن ويبلغوا بهن اعلى سنتهن من الصداق وامروا ان يشكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن قال عروة قالت عائشة ثم ان الناس استفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فبينما نزل الله عز وجل يستفتونك في النساء قل الله يفتيكم فيهن وما ينسلي عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون ان تشكحوهن قالت والذي ذكر الله تعالى انه ينسلي عليكم في الكتاب الآية الاولى التي قال الله فيها وان خفيتم ان لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء قالت عائشة وقول الله في الآية الاخرى وترغبون ان تشكحوهن رغبة احدكم عن اليتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال فنهوا ان يشكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها

قوله تعالى مثنى وثلاث ورباع اي اثنتين اثنتين او ثلاثا ثلاثا او اربعا اربعا وليس فيه جواز جمع اكثر من اربع اه نوري

قوله اعلى سنتن اي اعلى دين في مهود من ومهور اشالهن



مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ وَ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ الْحُلَوَانِيُّ  
 وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ جَمِيعاً عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ  
 شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا  
 فِي الْيَتَامَى وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ فِي آخِرِهِ مِنْ أَجْلِ  
 رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ إِذَا كُنَّ قَلِيلَاتٍ أَمْوَالٍ وَالْجَمَالِ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
 وَأَبُو كُرَيْبٍ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ وَإِنْ  
 خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى قَالَتْ أَنْزَلَتْ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْيَتِيمَةُ وَهُوَ ذَلِيلٌ لَهَا  
 وَوَارِثُهَا وَلَهَا مَالٌ وَلَيْسَ لَهَا أَحَدٌ يُخَاصِمُ دُونَهَا فَلَا يُشْكِكُهَا لِأَنَّهَا قَيْضُهَا  
 وَيُسَيِّئُ صُحْبَتَهَا فَقَالَ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ  
 مِنَ النِّسَاءِ يَقُولُ مَا أَحَلَّتْ لَكُمْ وَدَعِ هَذِهِ الَّتِي تُضْرِبُهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ  
 أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ وَمَا يُثَلَّى  
 عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَى النِّسَاءِ الَّتِي لَا تُؤْتُونَ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ  
 أَنْ تُنْكَحُوهُنَّ قَالَتْ أَنْزَلَتْ فِي الْيَتِيمَةِ تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ فَتَشْرِكُ فِي مَالِهِ  
 فَيَرْغَبُ عَنْهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَهَا غَيْرَهُ فَتَشْرِكُ فِي مَالِهِ فَيَعْضِلُهَا  
 فَلَا يَتَزَوَّجُهَا وَلَا يَتَزَوَّجُهَا غَيْرَهُ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَامَةَ أَخْبَرَنَا  
 هِشَامُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ لِيَسْتَمْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِيهِنَّ  
 الْآيَةَ قَالَتْ هِيَ الْيَتِيمَةُ الَّتِي تَكُونُ عِنْدَ الرَّجُلِ لَعَلَّهَا أَنْ تَكُونَ قَدْ شَرِكَتْهُ فِي مَالِهِ  
 حَتَّى فِي الْعَدَقِ فَيَرْغَبُ بِمَعْنَى أَنْ يُشْكِكُهَا وَيَكْرَهُ أَنْ يُشْكِكُهَا رَجُلًا فَتَشْرِكُ  
 فِي مَالِهِ فَيَعْضِلُهَا حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ  
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ فِي قَوْلِهِ وَمَنْ كَانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ قَالَتْ أَنْزَلَتْ  
 فِي وَالِي مَالِ الْيَتِيمِ الَّذِي يَقُومُ عَلَيْهِ وَيُعْطِيهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجاً أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ

قوله من اجل رغبتهم اي اعراضهم عن نكاحهن

قوله تعالى وترغبون ان تنكحوهن اي تعرضون عن تزويجهن كما يشعرون قولها رضي الله عنها ليرغب عنها ان يتزوجها والله اعلم

قوله فيعضلها اي يمنعها الزواج

قوله قد شركته اي شاركته ( في العلق ) اي النحلة

من اليتيم

( وحدثناه )



قوله تعالى ومن كان محدثا  
الاية قال القاضي اختلف  
السلف في معنى الامة فذهب  
بعضهم الى ما ذهب عائشة  
رضي الله عنها انه ان كان  
قائرا اكل بالمعروف وان كان  
معتيا استعف وقال اهل  
العراق يا كلمته اذا سافر  
لاجله اه

وحدثنا ابو كريب حدثنا ابواسامة حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة  
في قوله تعالى ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف قالت  
انزلت في ولي اليتيم ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا بقدر ماله بالمعروف  
وحدثنا ابو كريب حدثنا ابن ميمر حدثنا هشام بهذا الاسناد حدثنا ابو  
بكر بن ابي شيبة حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن ابيه عن عائشة في قوله  
عز وجل اذ جاءكم من فوقكم ومن اسفل منكم واذا زاعت الابصار  
وبلغت القلوب المناجير قالت كان ذلك يوم الخندق حدثنا ابو بكر بن ابي  
شيبة حدثنا عبدة بن سليمان حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة وان امرأة  
خافت من بعلها نشوزا او اعراضا الاية قالت انزلت في المرأة تكون  
عند الرجل فتطول صحبتها فيريد طلاقها فتقول لا تطلقني وامسكني وانت في  
حل مني فنزلت هذه الاية حدثنا ابو كريب حدثنا ابواسامة حدثنا  
هشام عن ابيه عن عائشة في قوله عز وجل وان امرأة خافت من بعلها نشوزا  
او اعراضا قالت نزلت في المرأة تكون عند الرجل فلعلمه ان لا يستكثر منها  
وتكون لها صحيفة وولد ففكره ان يفارقها فتقول له انت في حل من شأني  
حدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا ابو معاوية عن هشام بن عروة عن ابيه قال  
قالت لي عائشة يا ابن اخي امروا ان يستعفروا لاصحاب النبي صلى الله عليه  
وسلم فسبواهم وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابواسامة حدثنا  
هشام بهذا الاسناد مثله حدثنا عبيد الله بن معاذ العبدي حدثنا ابي حدثنا  
شعبة عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبير قال اختلف اهل الكوفة في هذه  
الاية ومن يقتل مؤمنا متعمدا جزاؤه جهنم فرحلت الى ابن عباس فسأله  
عنها فقال لقد انزلت آخر ما انزل ثم ما نسخها شي وحدثنا محمد بن المثنى

قوله تعالى وان امرأة خافت  
من بعلها البطل الزوج  
والنشوز المعص والاعراض  
عنها الى غيرها وما سألنا  
على ان تسقط عنه مهرها او  
فسخها اه

قوله امروا ان يستعفروا  
لاصحاب النبي الخ قال القاضي  
قاله والله اهلهم بين سمعت  
اهل مصر يقولون في عثمان  
ما قارا والاستغفار الذي  
اشارت اليه قوله تعالى  
والذين جاؤا من بعدهم  
يقولون ربنا اغفر لنا  
ولاخواننا الذين سبقونا  
بالايمان ولا تجعل في قلوبنا  
غلا للذين آمنوا ربنا الله  
رؤف رحيم

وَأَبْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا  
 النَّضْرُ قَالَ جَمِيعاً حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي حَدِيثِ أَبِي جَعْفَرٍ نَزَلَتْ  
 فِي آخِرِ مَا أَنْزَلَ وَفِي حَدِيثِ النَّضْرِ إِنَّهَا لَمِنْ آخِرِ مَا أَنْزَلَتْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى  
 وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ  
 جُبَيْرٍ قَالَ أَسْرَى نِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ أَنَّ عَبَّاسَ بْنَ عَبَّاسٍ عَنْ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ  
 وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَمَدِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً فِيهَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ  
 وَعَنْ هَذِهِ الْآيَةِ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي  
 حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ قَالَ نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ حَدَّثَنِي هُرُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا  
 أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ اللَّيْثِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (يَعْنِي شَيْبَانَ) عَنْ مَنْصُورِ بْنِ  
 الْمُعَمَّرِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ قَالَ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِحِكْمَةٍ وَالَّذِينَ لَا  
 يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ إِلَى قَوْلِهِ مُهَاناً فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ وَمَا يَعْنِي عَنَّا الْإِسْلَامُ وَقَدْ  
 عَدَلْنَا بِاللَّهِ وَقَدْ قَتَلْنَا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَأَتَيْنَا الْقَوَاعِدَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا  
 مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلاً صَالِحاً إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ فَأَمَّا مَنْ دَخَلَ فِي الْإِسْلَامِ  
 وَعَقَلَهُ ثُمَّ قَتَلَ فَلَا تَوْبَةَ لَهُ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرِ الْعَبْدِيُّ  
 قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى (وَهُوَ أَبُو سَعِيدٍ الْقَطَّانُ) عَنْ أَبِي جُرَيْجٍ حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي بَرَّةَ  
 عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبْنِ عَبَّاسٍ أَلَيْسَ قَتْلُ مُؤْمِنٍ مُتَمَدِّداً مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ لَا قَالَ  
 قَتَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ  
 النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ قَالَ هَذِهِ آيَةُ مَكِّيَّةٌ نَسَخَتْهَا آيَةُ  
 مَدْيَنِيَّةٌ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَمَدِّداً فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِداً وَفِي رِوَايَةِ أَبِي هَاشِمٍ قَتَلَتْ  
 عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ الْأَمِنْ تَابَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَهَرُونُ  
 ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ عَبْدُ أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِيُّ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ أَخْبَرَنَا

قوله فقال لم ينسخها شيء  
 قال القاضي مذهب ابن  
 عباس انه لا توبة للقاتل  
 واحتج بقوله تعالى ومن  
 يقتل مؤمنا متعمدا الآية  
 وانها لم ينسخها شيء  
 وهي ناسخة لآية الفرقان  
 الامن تاب وهذا هو المشهور  
 عنه وعنه ايضا قبول  
 توبته لقوله تعالى ومن  
 يعمل سوء او يظلم نفسه  
 الآية وهذا الذي عليه  
 جماعة السلف واهل السنة  
 وكل ما روى عن السلف  
 مما ظاهره خلاف هذا فانما  
 هو تقييد وهو خير والتخير  
 لا يدخله النسخ الخ الى

قوله فامن دخل في الاسلام  
 وعقله بفتح القاف اي  
 علم احكام الاسلام وتحرير  
 القتل اه تروى

قوله نسخها آية مدنية  
 يعني بالناسخة آية النساء  
 ومن يقتل مؤمنا متعمدا  
 الآية اه سنوسي

أَبُو عَمَيْسٍ عَنْ عَبْدِ الْمُجِيدِ بْنِ سَهِيلٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ قَالَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ تَعَلَّمْ وَقَالَ هَرُونَ تَدْرِي آخِرَ سُورَةٍ نَزَلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ نَزَلَتْ جَمِيعًا قُلْتُ نَعَمْ إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ قَالَ صَدَقْتَ وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ تَعَلَّمْ أَيُّ سُورَةٍ وَلَمْ يَقُلْ آخِرَ وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمَيْسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَقَالَ آخِرَ سُورَةٍ وَقَالَ عَبْدِ الْمُجِيدِ وَلَمْ يَقُلْ ابْنُ سَهِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ وَأَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمِيِّ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِي شَيْبَةَ) قَالَ حَدَّثَنَا وَقَالَ الْآخِرَانِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ لَقِيَ نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَجُلًا فِي غَنِيمَةٍ لَهُ فَقَالَ السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَأَخَذُوهُ فَتَلَّوْهُ وَأَخَذُوا تِلْكَ الْغَنِيمَةَ فَنَزَلَتْ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا وَقَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ السَّلَامَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شُعْبَةَ ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَأَبْنُ بَشَّارٍ (وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى) قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ كَانَتْ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَرَجَعُوا لَمْ يَدْخُلُوا الْبُيُوتَ إِلَّا مِنْ ظُهُورِهَا قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ بَابِهَا فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا

قوله تعالى لمن اتقى اليكم  
السلام اي الصلح وقرأ  
ابن عباس بالالف اي  
التحية والقراءتان في السبع  
اه

قوله كانت الانصار الخ  
قال الطبري انما كانوا  
يفعلون ذلك لانهم كانوا  
اذا احرموا يكرهون ان  
يحول بينهم وبين السماء  
سقف حتى يرجعوا الى  
منزلهم فاذا رجعوا  
لا يدخلون البيوت الا من  
ظهورها ويعتقدون انه  
من البر والقرب فلقى الله  
سبحانه ذلك بقوله تعالى  
وليس البر الاية اه الخ

قوله فتقول من يعبرني  
تطوفا هو بكسر التاء  
للمنشاء فوق وهو ثوب  
قلبه المراد تطوف به وكان  
اهل الجاهلية يطوفون عمارة  
ويرمون ثيابهم ويتكرونها  
مطفاة على الارض ولا  
ياخذونها ابدا ويتكرونها  
تداس بالارجل حتى تبلى  
ويسمى القاءه تطوفا لانه  
مستعمل

باب

في قوله تعالى ألم يأن  
للذين آمنوا ان تخشع  
قلوبهم للاكرامه  
مستعمل

باب

في قوله تعالى خذوا  
زينتكم عند كل مسجد  
مستعمل  
فامر الله تعالى بستر العورة  
لقال تعالى خذوا زينتكم  
عند كل مسجد وقال النبي  
عليه السلام لا يطوف بالبيت  
عريان اه توري

حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدَقِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ عَوْزِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ قَالَ مَا كَانَ بَيْنَ إِسْلَامِنَا وَبَيْنَ أَنْ عَاتَبَنَا اللَّهُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ إِلَّا أَرْبَعُ سِنِينَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ (وَاللَّفْظُ لَهُ) حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شُعْبَةَ عَنْ سَلْمَةَ ابْنِ كَهَيْلٍ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ كَانَتْ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ فَتَقُولُ مَنْ يُعْبِرُنِي تَطَوُّفًا تَجْعَلُهُ عَلَيَّ فَرَجِيهَا وَتَقُولُ

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ \* فَمَا بَدَأَ مِنْهُ فَلَا أُجِلُّهُ

فَقَرَأَتْ هَذِهِ آيَةَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ  
وَأَبُو كُرَيْبٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ (وَاللَّفْظُ لِأَبِي كُرَيْبٍ) حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ  
حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي آدَمَ سَأَلَ يَقُولُ  
لِجَارِيَةٍ لَهُ أَذْهَبِي فَأَبْغِينَا شَيْئًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى

الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِيَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهِنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ  
إِكْرَاهِهِنَّ (لَهُنَّ) عَفْوَ رَحِيمٌ وَحَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ

عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي سُهَيْبَانَ عَنْ جَابِرٍ أَنَّ جَارِيَةَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي آدَمَ سَأَلَ يَقُولُ لَهَا  
مَسِيكَةٌ وَأُخْرَى يُقَالُ لَهَا أُمَيْمَةٌ فَكَانَ يُكْرِهُهُمَا عَلَى الزَّانَا فَشَكَتَا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِلَى قَوْلِهِ عَفْوَ  
رَحِيمٌ \* حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ

إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ  
إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ قَالَ كَانَ نَفَرٌ مِنَ الْجِنِّ اسْتَلَمُوا وَكَانُوا يُعْبُدُونَ فَبَقِيَ

الَّذِينَ كَانُوا يُعْبُدُونَ عَلَى عِبَادَتِهِمْ وَقَدْ اسْتَلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ  
نَافِعٍ الْعَبْدِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُهَيْبَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي

مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ قَالَ كَانَ نَفَرٌ مِنَ  
الْإِنْسِ يُعْبُدُونَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ فَاسْتَلَمَ النَّفَرُ مِنَ الْجِنِّ وَأَسْتَمَسَكَ الْإِنْسُ بِعِبَادَتِهِمْ

فَقَرَأَتْ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ \* وَحَدَّثَنِي بِشْرُ بْنُ  
خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ (يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ) عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ

وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّثَنِي أَبِي  
حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْبُدٍ الزَّمَانِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ

عَنْ

(عبدالله)

باب

في قوله تعالى ولا  
تكرهوا فتياتكم على  
البغاء

قوله ابي ابن سلول بن شون  
ابن وبالالف قبل ابن لان سلول  
ام عبد الله لام ابي

قوله تعالى فان الله من بعد  
اكراههن الآية قال الطبري  
اي ان تاب بعد لا اكره  
وكان الحسن يقول غفور لهن  
والله لا يكرههن ويستدل  
بأخافه لا اكره ابن ابي

قوله يقال لها مسيكة الخ قال  
الطبري روى غيره ان  
كن ستا مائة ومسيكة  
واروى وقتيلة ومرة قوامية  
فكان يحملهن على البغاء  
ويأخذ منهن اجورهن  
والفتيات جمع فتاة والفتيان  
جمع فتي وهم المماليك والبغاء  
الزنا اه

باب

في قوله تعالى اولئك  
الذين يدعون يبتغون  
الى ربهم الوسيلة

قوله كان نفر من الانس  
يعبدون نفرا من الجن قال  
الطبري هذا هو المعبودون  
ابن عباس وعنه ايضا انها  
نزلت فيمن كان يعبد غيره

وعيسى واما والاية عامة  
صالحة لقولين والوسيلة  
القرى الى الله تعالى ومعنى  
ايهم القرب اي كل من  
اولئك المعبودين يبتعد في  
ان يكون القرب الى الله تعالى  
وهذا المعنى في غيره وعيسى  
وامه امكن اه

قوله فاسلم النفر من الجن  
اي من غير ان يعلم الانبيون  
فنزلت اولئك الذين يدعون  
الاية

قوله واستمسك الانس الخ  
قال المصنف اي استمر الا من  
الذين كانوا يعبدون الجن على  
عبادة الجن والجن لا يرضون  
بذلك لكونهم اسلموا  
وهم الذين صاروا يبتغون  
الى ربهم الوسيلة اه



عبدالله بن مسعود أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم الوسيلة قال نزلت  
 في نفر من العرب كانوا يعبدون نورا من الجن فأسلم الجنيون والإنس الذين  
 كانوا يعبدونهم لا يشعرون فنزلت أولئك الذين يدعون يبتغون إلى ربهم  
 الوسيلة **حدثني** عبدالله بن مطيع حدثنا هشيم عن أبي بشر عن سعيد بن جبير  
 قال قلت لابن عباس سورة التوبة قال التوبة قال بل هي الفاضحة ما زالت  
 تنزل ومنهم حتى ظنوا أن لا يبقى منا أحد إلا ذكر فيها قال قلت  
 سورة الأنفال قال تلك سورة بدر قال قلت فالحشر قال نزلت في بني النضير  
**حدثنا** أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا علي بن مسهر عن أبي حيان عن الشعبي عن  
 ابن عمر قال خطب عمر على منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فحمد الله وأثنى  
 عليه ثم قال أما بعد ألا وإن الحمر نزل تحريمها يوم نزل وهي من خمسة أشياء  
 من الخبثاء والشعر والتمر والزبيب والغسل والحمر ما حاصر العقل وثلاثة أشياء  
 وددت أيها الناس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد إلينا فيها الجذ  
 والكلالة وأبواب من أبواب الربا **حدثنا** أبو كريب أخبرنا ابن إدريس  
 حدثنا أبو حيان عن الشعبي عن ابن عمر قال سمعت عمر بن الخطاب على منبر  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أما بعد أيها الناس فإنه نزل تحريم الحمر  
 وهي من خمسة من العنب والتمر والغسل والخبثاء والشعر والحمر ما حاصر  
 العقل وثلاث أيها الناس وددت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عهد  
 إلينا فيها عهدا نذهب إليه الجذ والكلالة وأبواب من أبواب الربا **حدثنا**  
 أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا إسماعيل بن علي ح وحدثنا اسحق بن إبراهيم أخبرنا  
 عيسى بن يونس كلاهما عن أبي حيان بهذا الإسناد بمثل حديثهما غير أن ابن علية  
 في حديثه العنب كما قال ابن إدريس وفي حديث عيسى الزبيب كما قال ابن مسهر  
**حدثنا** عمرو بن زرارة حدثنا هشيم عن أبي هاشم عن أبي مجلز عن قيس بن عباد

باب

في سورة براءة  
والأنفال والحشر

باب

في تحريم نزول الحمر

قوله كان عهدا لينا في الحمر  
لنا في أحكامه والله اعلم

باب

في قوله تعالى هذان  
خصمان اختصموا في

ربهم



قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ قَسَمًا إِنَّ هَذَا خَضَمَانٌ اخْتَصَمُوا فِي رَبِّهِمْ إِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الدِّينِ  
 بَرَزُوا يَوْمَ بَدْرٍ حَمْرَةٌ وَعَلِيٌّ وَعُبَيْدَةُ بْنُ الْحَارِثِ وَعُثْبَةُ وَشَيْبَةُ ابْنَا رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدُ بْنُ  
 عُثْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ  
 الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَمِيْعٍ عَنْ سُهَيْبَانَ عَنْ أَبِي هَاشِمٍ عَنْ أَبِي  
 مَجَلَزٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يُقْسِمُ لَنَزَلَتْ  
 هَذَا خَضَمَانٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ هُشَيْمٍ

الحمد لله الذي بناته تم الصالحات \* وبكرمه وتوفيقه تنال الخدمات المبرورات والصلاة والسلام  
 على من بامدادات روحانيته يحصل المرام \* وبالتوسل الى جنابه العالي يرتقى المقصود على حسن الختام \*  
 وعلى آله واصحابه الذين صرفوا همهم المالية \* على ضبط الاحاديث النبوية وحفظ الاحكام  
 الشرعية \* رضی الله تعالى عنهم اجمعين \* واتانا بشفاعتهم في دار اليقين (امام بعد) فقد تم بحمد الله  
 تعالى في المطبعة العاصرة \* في دار السلطنة العلية الباهرة \* صانها الله وسائر بلاد المسلمين عن  
 الآفات السماوية والارضية \* وزينها ووجدها بعمرانات مرضية \* الجزء الثامن من صحيح الامام الهمام \*  
 قدوة المحدثين الكرام \* ابى الحسين مسلم القشيري النيسابوري \* عليه سجال رحمة الرحيم الباري \*  
 مصححا ومحققا بقلم الفقير الحقير \* صاحب الخطايا والتقصير \* المحتاج الى عفوه ربه الغني القوي  
 (ابى نعمته الله الحاج محمد شكرى به حسن الاقربى) \* بعد تصحيح مصححي المطبعة المذكورة \*  
 بمقابلات مكررة على عدة نسخ \* معتدة معتبرة \* وهما الادبيان الاريبان \* من اولي الفهم والاذعان  
 (امام رفعت به عثمانه علمى القدر مصارى) و(الحاج محمد عزت به الحاج عثمانه الزعفرانى بولوى)  
 كان الله سبحانه وتعالى لى ولهما \* واحسن لى في الدارين ولهما \* وبطبعه تم حداثا حداثا طبع ذلك الكتاب الجامع  
 الصحيح الجليل \* مشكولا على رسم حسن وشكل جميل \* في عهد مولانا السلطان (الفارسي محمد رتاد هبانه)  
 لازالت الوية دواته منصوره \* واعداءه واعداء الملة الاسلامية متهورة \* وممالكة ببسولة  
 ومعمورة \* وقلبه وقلوب تبعته من المؤمنين مسرورة \* وقد تصادف تمام طبعه يوم الاثنين وهو  
 العشر الرابع من الثلث الثالث من السادس الرابع من النصف الاول من العشر الرابع من العشر  
 الثالث من المقد الرابع من الالف الثاني من الهجرة النبوية \* على صاحبها الف الف سلام وتحية وانى  
 مع قلة الدراية والبضاعة \* لم آل جهدا في تصحيحه بحسب الوسع والطاقة \* فالمرجو ممن ينظر فيه  
 وينتفع به ان لا ينساني والاريبين المذكورين واخيونا المرحوم (الحاج زهني افندى) من دعاه الخير \*  
 ولو اطاع على شئ من الخطأ والزلل \* لينبني ان يصلحه ويسد الخلل

ان تجد عيبا فسد الخلالا \* جل من لا عيب فيه وعلا

والله المستعان وعليه التكلان \* وآخر دعواتنا ان الحمد لله رب العالمين والصلاة

والسلام على سيدنا ومولانا ووليائنا وملاذنا محمد وعلى آله واصحابه

الطيبين الطاهرين \* في كل لحظة ونفس عدد ما وسعه علم الله

يوم الاثنين  
 في يوم الاثنين  
 ١٣٤٤  
 ربيع الاخر  
 ٢٤

فهرست الجزء الثامن من صحيح الإمام مسلم رضي الله عنه

|                                                                                                |    |                                                                       |    |
|------------------------------------------------------------------------------------------------|----|-----------------------------------------------------------------------|----|
| في الدنيا بان يستر عليه في الآخرة                                                              |    | ﴿ كتاب البر والصلة والآداب ﴾                                          | ٢  |
| باب مداراة من يتقى محشه                                                                        | ٢١ | باب بر الوالدين وانهما احق به                                         | ٢  |
| باب فضل الرفق                                                                                  | ٢٢ | باب تقديم بر الوالدين على التطوع                                      | ٣  |
| باب النهي عن لعن الدواب وغيرها                                                                 | ٢٣ | بالصلاة وغيرها                                                        | ٣  |
| باب من لعنه النبي صلى الله عليه وسلم اوسه اودعا عليه وليس هو اهلا لذلك كان له زكاة واجرا ورحمة | ٢٤ | باب رغم انف من ادرك ابويه او احدهما عند الكبر فلم يدخل الجنة          | ٥  |
| باب ذم ذى الوجهين وتحريم فعله                                                                  | ٢٧ | باب صلة اصدقاء الاب والام ونحوهما                                     | ٦  |
| باب تحريم الكذب وبيان ما يباح منه                                                              | ٢٨ | باب تفسير البر والام                                                  | ٦  |
| باب تحريم النيمة                                                                               | ٢٨ | باب صلة الرحم وتحريم قطعها                                            | ٧  |
| باب قبح الكذب وحسن الصدق وفضله                                                                 | ٢٩ | باب النهي عن التحاسد والتباغض والتدابير                               | ٨  |
| باب فضل من يملك نفسه عند الغضب وبأى شئ يذهب الغضب                                              | ٣٠ | باب تحريم الهجر فوق ثلاث بلا عذر شرعى                                 | ٩  |
| باب خلق الانسان خلقا لا يتماك                                                                  | ٣١ | باب تحريم الظن والتجسس والتنافس والتناجش ونحوها                       | ١٠ |
| باب النهي عن ضرب الوجه                                                                         | ٣١ | باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله                  | ١٠ |
| باب الوعيد الشديد لمن عذب الناس بغير حق                                                        | ٣٢ | باب النهي عن الفحشاء والتهاجر                                         | ١١ |
| باب امر من مر بسلاح في مسجد اوسوق او غيرها من المواضع الجامعة للناس ان يمسك بنصالها            | ٣٣ | باب في فضل الحب في الله                                               | ١٢ |
| باب النهي عن الاشارة بالسلاح الى مسلم                                                          | ٣٣ | باب فضل عيادة المريض                                                  | ١٢ |
| باب فضل ازالة الاذى عن الطريق                                                                  | ٣٤ | باب ثواب المؤمن فيما يصيبه من مرض او حزن او نحو ذلك حتى الشوكة يشاكها | ١٣ |
| باب تحريم تعذيب الهرة ونحوها من الحيوان الذى لا يؤذى                                           | ٣٥ | باب تحريم الظلم                                                       | ١٦ |
| باب تحريم الكبر                                                                                | ٣٥ | باب نصير الاخ ظالما او مظلوما                                         | ١٩ |
| باب النهي عن قتيط الانسان من رحمة الله تعالى                                                   | ٣٦ | باب تراحم المؤمنين وتعاطفتهم وتعاضدهم                                 | ٢٠ |
| باب فضل الضعفاء والحااملين                                                                     | ٣٦ | باب النهي عن السباب                                                   | ٢٠ |
| باب النهي من قول هلك الناس                                                                     | ٣٦ | باب استحباب العفو والتواضع                                            | ٢١ |
| باب الوصية بالجار والاحسان اليه                                                                | ٣٦ | باب تحريم النية                                                       | ٢١ |
| باب استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء                                                             | ٣٧ | باب بشارة من سئل الله تعالى عيبه                                      | ٢١ |

|                                        |    |                                      |    |
|----------------------------------------|----|--------------------------------------|----|
| باب اتباع سنن اليهود والنصارى          | ٥٧ | باب استحباب الشفاعة فيما ليس بحرام   | ٣٧ |
| باب هلك المشطعون                       | ٥٨ | باب استحباب مجالسة الصالحين ومجانبة  | ٣٧ |
| باب رفع العلم وقبضه وظهور الجهل        | ٥٨ | قرناء السوء                          |    |
| والفتن في آخر الزمان                   |    | باب فضل الاحسان الى البنات           | ٣٨ |
| باب من سن سنة حسنة اوسيته              | ٦١ | باب فضل من يموت له ولد فيحتسبه       | ٣٩ |
| ومن دعا الى هدى او ضلالة               |    | باب اذا احب الله عبدا حبه لعباده     | ٤٠ |
| ﴿ كتاب الذكر والدعاء ﴾                 |    | باب الارواح جنود مجندة               | ٤١ |
|                                        |    | باب المرء مع من احب                  | ٤٢ |
| والتوبة والاستغفار                     |    | باب اذا اتى على الصالح فمضى بشري     | ٤٤ |
|                                        |    | ولا تضره                             |    |
| باب الحث على ذكر الله تعالى            | ٦٢ | ﴿ كتاب القدر ﴾                       |    |
| باب في اسماء الله تعالى وفضل من احصاها | ٦٣ |                                      |    |
| باب العزم بالدعاء ولا يقل ان شئت       | ٦٣ | باب كيفية خلق الآدمي في بطن          | ٤٤ |
| باب تمنى كراهة الموت لضرب تزل به       | ٦٤ | امه وكتابة رزقه وأجله وعمله          |    |
| باب من احب لقاء الله احب الله          | ٦٥ | وشقاوته وسعادته                      |    |
| لقاءه ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه |    | باب حجاج آدم وموسى عليهما            | ٤٩ |
| باب فضل الذكر والدعاء والتقرب          | ٦٦ | السلام                               |    |
| الى الله تعالى                         |    | باب تصريف الله تعالى القلوب كيف شاء  | ٥١ |
| باب كراهة الدعاء بتعجيل العقوبة        | ٦٧ | باب كل شيء بقدر                      | ٥١ |
| في الدنيا                              |    | باب قدر على ابن آدم حظه من           | ٥٢ |
| باب فضل مجالس الذكر                    | ٦٨ | الزنا وغيره                          |    |
| باب فضل الدعاء باللهم آتنا في الدنيا   | ٦٨ | باب معنى كل مولود يولد على الفطرة    | ٥٢ |
| حسنة وفي الآخرة حسنة وقناعذاب          |    | وحكم موت اطفال الكفار واطفال         |    |
| النار                                  |    | المسلمين                             |    |
| باب فضل التهليل والتسبيح والدعاء       | ٦٩ | باب بيان ان الآجال والارزاق وغيرها   | ٥٥ |
| باب فضل الاجتماع على تلاوة             | ٧١ | لا تزيد ولا تنقص عما سبق به القدر    |    |
| القران وعلى الذكر                      |    | باب في الامر بالقوة وترك المعجز      | ٥٦ |
| باب استحباب الاستغفار والاستكثار       | ٧٢ | والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله |    |
| منه                                    |    | ﴿ كتاب العلم ﴾                       |    |
| باب استحباب خفض الصوت بالذكر           | ٧٣ |                                      |    |
| باب التعوذ من شر الفتن وغيرها          | ٧٥ | باب النهي عن اتباع متشابه القرآن     | ٦٦ |
| باب التعوذ من المعجز والكسل وغيره      | ٧٥ | والتحذير من متبعيه والنهي عن         |    |
| باب في التعوذ من سوء القضاء ودرك       | ٧٦ | الاختلاف في القرآن                   |    |
| الشقاء وغيره                           |    | باب في الالذ الحميم                  | ٥٧ |
| باب ما يقول عند النوم واخذ المضجع      | ٧٧ |                                      |    |

|                                                                                      |     |                                                                                                   |     |
|--------------------------------------------------------------------------------------|-----|---------------------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| باب في حديث الافك وقبول توبة القاذف                                                  | ١١٢ | باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل                                                         | ٧٩  |
| باب برامة حرم النبي صلى الله عليه وسلم من الريبة                                     | ١١٩ | باب التسييح اول النهار وعند النوم                                                                 | ٨٣  |
| ﴿ كتاب صفات المنافقين ﴾                                                              | ١١٩ | باب استحباب الدعاء عند صياح الديك                                                                 | ٨٥  |
| ﴿ واحكامهم ﴾                                                                         |     | باب دعاء الكرب                                                                                    | ٨٥  |
| ﴿ كتاب صفة القيامة ﴾                                                                 | ١٢٥ | باب فضل سبحان الله وبحمده                                                                         | ٨٥  |
| ﴿ والجنة والنار ﴾                                                                    |     | باب فضل الدعاء للمسلمين بظهر الغيب                                                                | ٨٦  |
| باب ابتداء الخلق وخلق آدم عليه السلام                                                | ١٢٧ | باب استحباب حمد الله تعالى بعد الاكل والشرب                                                       | ٨٧  |
| باب في البعث والنشور وصفة الارض يوم القيامة                                          | ١٢٧ | باب بيان انه يستجاب للداعي ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي                                     | ٨٧  |
| باب نزل اهل الجنة                                                                    | ١٢٨ | ﴿ كتاب الرقاق ﴾                                                                                   | ٨٧  |
| باب سؤال اليهود النبي صلى الله عليه وسلم عن الروح وقوله تعالى يسئلونك عن الروح الآية | ١٢٨ | باب اكثر اهل الجنة الفقراء واكثر اهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء                            | ٨٧  |
| باب في قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وانت فيهم الآية                               | ١٢٩ | باب قصة اصحاب الغار الثلاثة والتوسل بصالح الاعمال                                                 | ٨٩  |
| باب قوله ان الانسان ليطغى ان رآه استغنى                                              | ١٣٠ | ﴿ كتاب التوبة ﴾                                                                                   | ٩١  |
| باب الدخان                                                                           | ١٣٠ | باب في الحض على التوبة والفرح بها                                                                 | ٩١  |
| باب الشقاق القمر                                                                     | ١٣٢ | باب سقوط الذنوب بالاستغفار توبة                                                                   | ٩٤  |
| باب لا احد اصبر على اذى من الله                                                      | ١٣٣ | باب فضل دوام الذكر والفكر في امور الآخرة والمراقبة وجواز ترك ذلك في بعض الاوقات والاشتغال بالدنيا | ٩٤  |
| باب طلب الكافر الفداء بملء الارض ذهبا                                                | ١٣٤ | باب في سعة رحمة الله تعالى وانها سبقت غضبه                                                        | ٩٥  |
| باب يحشر الكافر على وجهه                                                             | ١٣٥ | باب قبول التوبة من الذنوب وان تكررت الذنوب والتوبة                                                | ٩٩  |
| باب صبغ انعم اهل الدنيا في النار وصبغ اشد هم يؤسا في الجنة                           | ١٣٥ | باب غيرة الله تعالى وتحريم الفواحش                                                                | ١٠٠ |
| باب جزاء المؤمن بحسناته في الدنيا والآخرة وتعجيل حسنات الكافر في الدنيا              | ١٣٥ | باب قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات                                                           | ١٠١ |
| باب مثل المؤمن كالزرع ومثل الكافر كشجرة الارز                                        | ١٣٦ | باب قبول توبة القاتل وان كثرت له                                                                  | ١٠٣ |
|                                                                                      |     | باب حديث توبة كعب بن مالك وصاحبيه                                                                 | ١٠٥ |

|                                                              |     |                                                                                       |     |
|--------------------------------------------------------------|-----|---------------------------------------------------------------------------------------|-----|
| باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء              | ١٥٠ | باب مثل المؤمن مثل النخلة                                                             | ١٣٧ |
| باب قناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة                      | ١٥٦ | باب تحريش الشيطان وبعثه سراياه                                                        | ١٣٨ |
| باب في صفة يوم القيامة اعاننا الله على احوالها               | ١٥٧ | لفتنة الناس وان مع كل انسان قرينا                                                     | ١٣٩ |
| باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا                           | ١٥٨ | باب لن يدخل احد الجنة بعمله بل برحمة الله تعالى                                       | ١٤١ |
| اهل الجنة واهل النار                                         |     | باب اكثر الاعمال والاجتهاد في العبادة                                                 | ١٤٢ |
| باب عرض مقعد الميت من الجنة والنار                           | ١٦٠ | باب الاقتصاد في الموعظة                                                               | ١٤٢ |
| عليه واثبات عذاب القبر والتعود منه                           |     | ﴿ كتاب الجنة وصفة نعيمها ﴾                                                            |     |
| باب اثبات الحساب                                             | ١٦٤ | ﴿ واهلها ﴾                                                                            |     |
| باب الامر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت                    | ١٦٥ | باب ان في الجنة شجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها                           | ١٤٤ |
| ﴿ كتاب الفتن ﴾                                               | ١٦٥ | باب احلال الرضوان على اهل الجنة فلا يسخط عليهم ابدا                                   | ١٤٤ |
| ﴿ واشراط الساعة ﴾                                            |     | باب ترائي اهل الجنة اهل الغرف كما يرى الكوكب في السماء                                | ١٤٤ |
| باب اقتراب الفتن وفتح ردم يا جوج وما جوج                     | ١٦٥ | باب فيمن يود رؤية النبي صلى الله عليه وسلم باهله وماله                                | ١٤٥ |
| باب الحسف بالجيش الذي يؤم البيت                              | ١٦٦ | باب في سوق الجنة و مايتلون فيها من النعيم والجمال                                     | ١٤٥ |
| باب نزول الفتن كمواقع القطر                                  | ١٦٨ | باب اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر وصفاتهم وازواجهم                    | ١٤٥ |
| باب اذا توجه المسلمان بسيفهما                                | ١٦٩ | باب في صفات الجنة واهلها وتسيحهم فيها بكرة وعشية                                      | ١٤٧ |
| باب هلاك هذه الامة بعضهم ببعض                                | ١٧١ | باب في دوام نعيم اهل الجنة وقوله تعالى ونودوا ان تلکم الجنة اورثتموها بما كنتم تعملون | ١٤٨ |
| باب اخبار النبي صلى الله عليه وسلم فيما يكون الى قيام الساعة | ١٧٢ | باب في صفة خيام الجنة ومال المؤمنين فيها من الاهلين                                   | ١٤٨ |
| باب في الفتنة التي تموج كموج البحر                           | ١٧٣ | باب ما في الدنيا من انهار الجنة                                                       | ١٤٩ |
| باب لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات عن جبل من ذهب             | ١٧٤ | باب يدخل الجنة اقوام اقدتهم مثل اقدة الطير                                            | ١٤٩ |
| باب في فتح قسطنطينية وخروج الدجال ونزول عيسى ابن مريم        | ١٧٥ | باب في شدة حر نار جهنم وبعدها وما تأخذ من المعذنين                                    | ١٤٩ |
| باب تقوم الساعة والروم اكثر الناس                            | ١٧٦ |                                                                                       |     |
| باب اقبال الروم في كثرة القتل عند خروج الدجال                | ١٧٧ |                                                                                       |     |
| باب ما يكون من فتوحات المسلمين قبل الدجال                    | ١٧٨ |                                                                                       |     |
| باب في الآيات التي تكون قبل الساعة                           | ١٧٨ |                                                                                       |     |



|                                       |     |                                         |     |
|---------------------------------------|-----|-----------------------------------------|-----|
| باب من اشرك في عمله غير الله          | ٢٢٣ | باب لا تقوم الساعة حتى تخرج نار         | ١٨٠ |
| باب التكلم بالكلمة يهوى بها في النار  | ٢٢٣ | من ارض الحجاز                           |     |
| باب عقوبة من يأمر بالمعروف ولا        | ٢٢٤ | باب في سكنى المدينة وعمارتها قبل الساعة | ١٨٠ |
| يفعله وينهى عن المنكر ويفعله          |     | باب الفتنة من المشرق من حيث             | ١٨٠ |
| باب النهي عن هتك الانسان ستر نفسه     | ٢٢٤ | يطلع قرنا الشيطان                       |     |
| باب تسميت العاطس وكراهة التثاؤب       | ٢٢٥ | باب لا تقوم الساعة حتى تعبد دوس         | ١٨٢ |
| باب في احاديث متفرقة                  | ٢٢٦ | ذا الخلصة                               |     |
| باب في الفأر وانه مسخ                 | ٢٢٤ | باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل        | ١٨٢ |
| باب لا يلدغ المؤمن من جحر مرتين       | ٢٢٧ | بقبر الرجل فيتمنى ان يكون مكان          |     |
| باب المؤمن امره كله خير               | ٢٢٧ | الميت من البلاء                         |     |
| باب النهي عن المدح اذا كان فيه        | ٢٢٧ | باب ذكر ابن صياد                        | ١٨٩ |
| افراط وخيف منه فتنة على المدوح        |     | باب ذكر الدجال وصفته ومامعه             | ١٩٤ |
| باب مناولة الاكبر                     | ٢٢٩ | باب في صفة الدجال وتحريم المدينة        | ١٩٩ |
| باب التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم | ٢٢٩ | عليه وقتله المؤمن واحيائه               |     |
| باب قصة اصحاب الاخدود والساحر         | ٢٢٩ | باب في الدجال وهو اهون على الله         | ٢٠٠ |
| والراهب والغلام                       |     | صن وجل                                  |     |
| باب حديث جابر الطويل وقصة ابي اليسر   | ٢٣١ | باب في خروج الدجال ومكته                | ٢٠١ |
| باب في حديث الهجرة ويقال له           | ٢٣٦ | في الارض وتزول عيسى وقتله اياه          |     |
| حديث الرجل بالخاء                     |     | وذهاب اهل الخير والايمان وبقاء          |     |
| ﴿ كتاب التفسير ﴾                      | ٢٣٧ | شرار الناس وعبادتهم الاوثان والنفع      |     |
| باب في قوله تعالى ألم يأن للذين       | ٢٤٣ | في الصور وبعث من في القبور              |     |
| آمنوا ان تخشع قلوبهم لذكر الله        |     | باب في بقية من احاديث الدجال            | ٢٠٧ |
| باب في قوله تعالى خذوا زينتكم         | ٢٤٣ | باب فضل العبادة في الهرج                | ٢٠٨ |
| عند كل مسجد                           |     | باب قرب الساعة                          | ٢٠٨ |
| باب في قوله تعالى ولا تکرهوا          | ٢٤٤ | باب ما بين الفختين                      | ٢١٠ |
| فتياتكم على البغاء                    |     | ﴿ كتاب الزهد والرفائق ﴾                 | ٢١٠ |
| باب في قوله تعالى اولئك الذين         | ٢٤٤ | باب لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا         | ٢٢٠ |
| يدعون يتبعون الى ربهم الوسيلة         |     | انفسهم الا ان تكونوا باكين              |     |
| باب في سورة براءة والانفال والحشر     | ٢٤٥ | باب فضل الاحسان الى الارملة             | ٢٢١ |
| باب في تحريم نزول الخمر               | ٢٤٥ | والمسكين واليتيم                        |     |
| باب في قوله تعالى هذان خصمان          | ٢٤٦ | باب فضل بناء المساجد                    | ٢٢١ |
| اختصموا في ربهم                       |     | باب الصدقة في المساكين                  | ٢٢٢ |

ابوالحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري

صاحب الصحيح احذ الائمة الحفاظ واعلام المحدثين رحل الى الحجاز والعراق والشام  
ومصر وسمع (يحيى بن يحيى النيسابوري) و (احمد بن حنبل) و (اسحق بن راهويه)  
و (عبدالله بن مسلمة القعني) وغيرهم وقدم بغداد غير مرة فروى عنه اهلها و آخر  
قدومه اليها في سنة تسع وخمسين ومائتين وروى عنه الترمذي وكان من الثقات . وقال  
محمد الماسرجسي سمعت مسلم بن الحجاج يقول صفت هذا المسند الصحيح من ثلاثمائة  
الف حديث مسموعة . وقال الحافظ ابو علي النيسابوري ( مات تحت اديم السماء اصح  
من كتاب مسلم في علم الحديث) . وقال الخطيب البغدادي كان مسلم يناضل عن البخاري  
حتى اوحش ما بينه وبين محمد بن يحيى الذهلي بسببه . وقال ابو عبدالله محمد بن يعقوب  
الحافظ لما استوطن البخاري نيسابور اكثر مسلم من الاختلاف اليه فلما وقع بين  
محمد بن يحيى والبخاري ما وقع في مسألة اللفظ ونادي عليه ومنع الناس من الاختلاف  
اليه حتى هجر وخرج من نيسابور في تلك الحنة قطعه اكثر الناس غير مسلم فانه  
لم يخلف عن زيارته فانهى الي محمد بن يحيى ان مسلم بن الحجاج على مذهبه قديما  
وحديثا وانه عوتب على ذلك بالحجاز والعراق ولم يرجع عنه فلما كان يوم مجلس  
محمد بن يحيى قال في آخر مجلسه ألا من قال باللفظ فلا يحل ان يحضر مجلسنا فاخذ  
مسلم الرداء فوق عمامته وقام على رؤس الناس وخرج من مجلسه وجمع كل ما كتب  
منه وبعث به على ظهر جمال الى باب محمد بن يحيى فاستحكمت بذلك الوحشة وتخلف  
عنه وعن زيارته . وتوفي مسلم عشية يوم الاحد ودفن بنصر آباد ظاهر نيسابور  
يوم الاثنين لخمس وقيل لست بقين من شهر رجب الفرد سنة احدى وستين ومائتين  
بنيسابور وعمره (٥٥) خمس وخمسون سنة هكذا وجدته في بعض الكتب ولم ار احدا  
من الحفاظ ضبط مولده ولا تقدير عمره واجمعوا على انه ولد بعد المائتين . وكان شيخنا  
تقي الدين ابو عمرو عثمان المعروف بابن الصلاح يذكر مولده وغالب ظني انه قال  
سنة اثنتين ومائتين ثم كشفت ما قاله ابن الصلاح فاذا هو سنة ست ومائتين  
نقل ذلك من كتاب علماء الامصار تصنيف الحاكم ابي عبدالله بن البيع النيسابوري  
الحافظ ووقفت على الكتاب الذي نقل منه وملكت النسخة التي نقل منها ايضا وكان  
ملكه وبيعت في تركته ووصلت الي وملكتها وصورة مقاله بان مسلم بن الحجاج توفي  
بنيسابور لخمس بقين من شهر رجب الفرد سنة احدى وستين ومائتين وهو ابن  
خمس وخمسين سنة فتكون ولادته سنة ست ومائتين رحمه الله تعالى والله اعلم  
. واما محمد بن يحيى المذكور فهو ابو عبدالله محمد بن يحيى بن عبدالله بن خالد بن  
فارس بن ذؤيب الذهلي النيسابوري وكان احذ الحفاظ الاعيان روى عنه البخاري  
ومسلم وابو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه القزويني وكان ثقة مأمونا وكان  
سبب الوحشة بينه وبين البخاري انه لما دخل البخاري مدينة نيسابور شتم عليه محمد

ابن يحيى في مسألة خلق اللفظ وكان قد سمع منه فلم يمكنه ترك الرواية عنه وروى عنه في الصوم والطب والجناز والعتق وغير ذلك مقدار ثلاثين موضعا ولم يصرح باسمه فيقول حدثنا محمد بن يحيى الذهلي بل يقول حدثنا محمد ولا يزيد عليه ويقول محمد بن عبد الله فينسبه الى جده وينسبه ايضا الى جد ابيه وتوفي محمد المذکور سنة ٢٥٢هـ اثنتين وقيل سبع وقيل ثمان وخمسين ومائتين رحمه الله تعالى والله اعلم اهـ [ ابن خلكان ]

### ابوالحسين مسلم بن الحجاج القشيري

بالتصغير نسبة الى بنى قشير قبيلة من العرب وهو نيسابوري احد ائمة علماء هذا الشأن سمع من مشايخ البخارى وغيرهم ك( احمد بن حنبل ) و ( اسحق بن راهويه ) و ( قتيبة بن سعيد ) و ( القضيبي ) وروى عنه جماعة من كبار ائمة عصره وحفاظ دهره ك( ابى حاتم الرازى ) و ( ابن خزيمة ) و ( خلألق ) . وله المصنفات الجليلة غير جامع الصحيح ك( المسند الكبير ) صنفه على ترتيب اسماء الرجال لا على تبويب الفقه ك( الجامع الكبير ) على ترتيب الابواب و ( كتاب الملل ) و ( كتاب اوهام المحدثين ) و ( كتاب التمييز ) و ( كتاب من ليس له الاراؤ واحد ) و ( كتاب طبقات التابعين ) و ( كتاب المخضرمين ) . قال صنفت الصحيح من ثلاثمائة الف حديث مسموعة وهو ( اربعة آلاف ) باسقاط المكرر واعلى اسانيده ما يكون بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم اربعة وسائط وله بضع وثمانون حديثا بهذا الطريق ولد عام وفاة الشافعي سنة ٢٤٤هـ اربع ومائتين وتوفي في رجب سنة ٢٦١هـ احدى وستين ومائتين وقد رحل الى العراق والحجاز والشام ومصر وقدم بغداد غير مرة وحدث بها وكان آخر قدومه بغداد سنة ٢٥٧هـ سبع وخمسين ومائتين . وكان عقده مجلس نيسابور للمذاكرة فذكر له حديث فلم يعرفه فانصرف الى منزله وقدمت له سلة فيها تمر فكان يطلب الحديث ويأخذ ثمرة ثمرة فاصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث ويقال ان ذلك كان سبب موته ولذا قال ابن الصلاح كانت وفاته بسبب غريب نشأ من غمرة فكرة علمية وسنه قيل ( ٥٥ ) خمس وخمسون وبه جزم ابن الصلاح وتوقف فيه الذهبي وقال انه قارب الستين وهو اشبه من الجزم ببلوغه الستين . قال شيخ مشايخنا علامة العلماء المتبحرين شمس الدين محمد الجزري في مقدمة شرحه للمصابيح المسمى بتعحيح المصابيح انى زرت قبره بنيسابور وقرأت بعض صحيفه على سبيل التيمن والتبرك عند قبره ورأيت آثار البركة ورجاء الاجابة فى تربته اهـ شرح مشكاة لنورالدين القارى الهروى

ولله در الامام ابى الفتوح العجلي فى مدح صحيح مسلم القشيري رحمه الله

صحيح القشيري ذو رتبة      تفوق الثريا اذا ما اعتلت  
فالفياض مثل نور الرياض      سقى السوارى اذا ما سرت  
واما المعاني فكالشمس تحت السحاب      الحريفي عنه انجبت  
فله دولة هذا الامام      والله همته ان علت  
عليه من الله رضوانه      فقد تم مسعاه واتته

وقال بعض فضلاء الهند

|                                |                               |
|--------------------------------|-------------------------------|
| توقيع تازة رنك به بزم قبول بين | سلك گهر زانظم حديث رسول بين   |
| انجاييا كه نعة الله اكبرست     | انجاييا كه نعت ز اخلاق سرورست |
| انجاييا كه حمد بورد ثنا كبرست  | انجاييا كه وصف حديث پيرست     |

قال في كشف الظنون جامع الصحيح للإمام الحافظ أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري الشافعي المتوفى سنة ٢٦١هـ و٢٦٢هـ وهو الثاني من الكتب السنة وأحد الصحيحين اللذين هما أصح الكتب بعد كتاب الله العزيز والاختلاف في تفضيل أحدهما على الآخر - وذكر الإمام النووي في أول شرحه أن أبا علي الحسين بن علي النيسابوري شيخ الحاكم قال ( ماتحت اديم السماء اصح من كتاب مسلم ) ووافقه بعض شيوخ المغرب - وعن النسائي قال ما في هذه الكتب كلها أجود من كتاب البخاري - قال النووي وقد انفرد مسلم بفائدة حسنة وهي كونه أسهل متاولا من حيث أنه جعل لكل حديث موضعها واحدا يليق به جمع فيه طرقه التي ارتضاها وأورد فيه أسانيد المتعددة والفاظه المختلفة فيسهل على الطالب النظر في وجوهه واستثمارها ويحصل له الثقة بجميع ما أورد فيه مسلم من طرقه بخلاف البخاري - وعن مكى بن عبدان رضي الله تعالى عنه قال سمعت مسلما يقول لو أن أهل الحديث يكتبون مائتي سنة الحديث فدارهم على هذا المسند يعني صحيحه وقال صنف هذا المسند من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة - قال ابن الصلاح شرط مسلم في صحيحه أن يكون الحديث متصل الأسناد بنقل الثقة عن الثقة من أوله إلى منتهاه سالما من الشذوذ والعلّة قال وهذا حد الصحيح وكم من حديث صحيح على شرط مسلم وليس بصحيح على شرط البخاري لكون الرواة عنده ممن اجتمعت فيهم الشروط المعبرة ولم يثبت عند البخاري ذلك فيهم - وعدد من احتج بهم مسلم في الصحيح ولم يحتج بهم البخاري ستمائة وخمسة وعشرون شيخا - وروى عن مسلم أن كتابه (أربعة آلاف حديث) دون المكررات وبالمكررات (سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثا) - ثم إن مسلما رتب كتابه على الأبواب ولكنه لم يذكر جماعة الأبواب وقد ترجم جماعة أبوابه - وذكر مسلم في أول مقدمة صحيحه أنه قسم الأحاديث ثلاثة أقسام الأول ما رواه الحفاظ المقنون الثاني ما رواه المستورون المتوسطون في الحفاظ والاتقان الثالث ما رواه الضعفاء المتروكون فاختلف العلماء في مراده بهذا التقسيم - وقال ابن عسّاكر في الأشراف أنه رتب كتابه على قسمين وقصد أن يذكر أحاديث أهل الثقة والاتقان وفي الثاني أحاديث أهل الستر والصدق الذين لم يبلغوا درجة المثبتين فحال حلول المنية بينه وبين هذه الأمنية فمات قبل إتمام كتابه واستيعاب تراجمه وأبوابه غير أن كتابه مع اعوازه اشتهر وسار صيته في الآفاق وانتشر انتهى ولم يذكر القسم الثالث - ثم إن جماعة من الحفاظ استدركوا على صحيح مسلم ووصفوا كتابا لأن هؤلاء تأخروا

عنه وادركوا الاسانيد العالية وفيهم من ادرك بعض شيوخ مسلم فخرجوا احاديثه  
 . قال الشيخ ابو عمرو هذه الكتب المخرجة تلتحق بصحيح مسلم في ان بها سمة الصحيح  
 وان لم تلتحق به في خصائصه كلها ويستفاد من مخرجاتهم ثلاث فرأى علو الاسناد وزيادة  
 قوة الحديث بكثرة طرقه وزيادة الفاظ صحيحة . ومن هذه الكتب المخرجة على صحيح  
 مسلم تخرج ابى جعفر احمد بن حمدان بن على النيسابورى المتوفى سنة ٣١١ احدى  
 عشرة وثلاثمائة . وتخرج ابى نصر محمد بن محمد الطوسى الشافى المتوفى سنة ٣٤٤ اربع  
 واربعين وثلاثمائة . والمسند الصحيح لابي بكر محمد بن محمد النيسابورى الاسفرائنى  
 الحافظ وهو مقدم يشارك مسلما في اكثر شيوخه ومات سنة ٢٨٦ ست وثمانين ومائتين  
 . ومختصر المسند الصحيح على مسلم للحافظ ابى عوانة يعقوب بن اسحق الاسفرائنى  
 المتوفى سنة ٣١٦ ست عشرة وثلاثمائة روى فيه عن يونس بن عبد الاعلى وغيره من  
 شيوخ مسلم . وتخرج ابى حامد احمد بن محمد الشاركي الفقيه الشافى الهروى المتوفى  
 سنة ٣٥٥ خمس وخمسين وثلاثمائة يروى عن ابى يعلى الموصلى . والمسند الصحيح لابي  
 بكر محمد بن عبدالله الجوزى النيسابورى الشافى المتوفى سنة ٣٨٨ ثمان وثمانين وثلاثمائة  
 . والمسند المستخرج على مسلم للحافظ ابى نعيم احمد بن عبدالله الاصبهاني المتوفى  
 سنة ٤٣٣ ثلاثين واربعمئة . والمخرج على صحيح مسلم لابي الوليد حسان بن محمد القرشى  
 الفقيه الشافى المتوفى سنة ٤٣٩ تسع وثلاثين واربعمئة . ومنهم من استدرك على البخارى  
 ومسلم ومن هذا القبيل كتاب الدارقطنى المسمى بالاستدراكات والتبع وذلك فى مائتى  
 حديث مما فى الكتاين وكتاب ابى مسعود الدمشقى لابي على الفسائى فى كتابه تقييد  
 المهمل فى جزء العلل منه استدراك اكثره على الرواة عنهما وفيه ما يلزمهما . قال  
 التووى وقد اجيب عن كل ذلك او اكثره انتهى نقلا من شرحه ملخصا  
 . ولصحيح مسلم ايضا شروح كثيرة . منها شرح الامام الحافظ ابى زكريا يحيى بن شرف  
 التووى الشافى المتوفى سنة ٦٧٦ ست وسبعين وستمئة وهو شرح متوسط مفيد سماه  
 (المنهاج فى شرح مسلم بن الحجاج) قال ولو لضعف الهمم وقلة الراغبين لبسطته فبلغت به  
 ما يزيد على مائة من المجلدات لكنى اقتصر على التوسط انتهى وهو يكون فى مجلدين  
 او ثلاث غالبا . ومختصر هذا الشرح للشيخ شمس الدين محمد بن يوسف القونوى  
 الحنفى المتوفى سنة ٧٨٨ ثمان وثمانين وسبعمئة . وشرح القاضى عياض بن موسى اليحصبى  
 المالكى المتوفى سنة ٥٤٤ اربع واربعين وخمسمئة سماه (الاكمال فى شرح مسلم) كمل به (المعلم)  
 للمازرى وهو شرح ابى عبدالله محمد بن على المازرى المتوفى سنة ٥٣٦ ست وثلاثين  
 وخمسمئة وسماه (المعلم بفوائد كتاب مسلم) . وشرح ابى العباس احمد بن عمر بن ابراهيم  
 القرطبي المتوفى سنة ٦٥٦ ست وخمسين وستمئة وهو شرح على مختصره له ذكر فيه  
 انه لما لخصه ورتبه وبوبه شرح غريبه ونبه على نكت من اعراجه على وجوه الاستدلال  
 باحاديثه وسماه (المفهم لما اشكل من تلخيص كتاب مسلم) اول الشرح الحمد لله كما وجب



لكبريائه وجلاله الخ \* ومنها شرح الامام ابي عبدالله محمد بن خليفة الوشائي الابي المالكي المتوفى سنة ٨٢٧ سبعة وعشرين وثمانمائة وهو كبير في اربع مجلدات اوله الحمد لله العظيم سلطان الخ سماه ( اكمال اكمال المعلم ) ذكر فيه انه ضمنه كتب شراحه الاربعة المازري و عياض القرطبي والتووي مع زيادات مكملة وتنبه ونقل عن شيخه ابي عبدالله محمد بن عرفة انه قال ما يشق على فهم شيء كما يشق من كلام عياض في بعض مواضع من الاكمال [١] ولما دار اسماء هذه الشروح كثيرا اشار به (الميم) الى مازري و (العين) الى عياض و (الطام) الى القرطبي و (الدال) لحي الدين التووي ولفظ الشيخ الى شيخه ابن عرفة \* ومنها شرح عماد الدين عبدالرحمن بن عبدالعلي المصري المتوفى سنة \* وشرح ضريبه للامام عبدالغافر بن اسماعيل الفارسي المتوفى سنة ٥٢٩ تسعة وعشرين وخمسمائة سماه (المفهم في شرح ضريب مسلم) \* وشرح شمس الدين ابي المظفر يوسف بن قزاو على سبط ابن الجوزي المتوفى سنة ٦٥٤ اربع وخمسين وستائة \* وشرح ابي الفرج عيسى بن مسعود الزواوي المتوفى سنة ٧٤٤ اربع واربعين وسبعمائة وهو شرح كبير في خمس مجلدات جمع من المعلم والاكمال والمفهم والمنهاج \* وشرح القاضي زين الدين زكريا بن محمد الانصاري الشافعي المتوفى سنة ٩٢٦ ست وعشرين وتسعمائة ذكره الشعراي وقال غالب مسوده بخطي \* وشرح الشيخ جلال الدين عبدالرحمن بن ابي بكر السيوطي المتوفى سنة ٩١١ احدى عشرة وتسعمائة سماه (الديباج على صحيح مسلم بن الحجاج) \* وشرح الامام قوام السنة ابي القاسم اسماعيل بن محمد الاصبهاني الحافظ المتوفى سنة ٥٣٥ خمس وثلاثين وخمسمائة \* وشرح الشيخ تقي الدين ابي بكر محمد الحصري الدمشقي الشافعي المتوفى سنة ٨٢٩ تسعة وعشرين وثمانمائة \* وشرح الشيخ شهاب الدين احمد بن محمد الخطيب القسطلاني الشافعي المتوفى سنة ٩٢٣ ثلاث وعشرين وتسعمائة وسماه (منهاج الابتهاج بشرح مسلم بن الحجاج) بلغ الى نحو نصفه في ثمانية اجزاء كبار \* وشرح مولانا علي القاري الهروي تزيل مكة المكرمة المتوفى سنة ٦٦٦ ست عشرة و الف اربع مجلدات \* ولصحيح مسلم مختصرات \* منها مختصر ابي عبدالله شرف الدين محمد بن عبدالله المرسي المتوفى سنة ٦٥٥ خمس وخمسين وستائة \* ومختصر زوائد مسلم على البخاري لسراج الدين عمر بن علي بن الملتن الشافعي المتوفى سنة ٨٠٤ اربع وثمانمائة وهو كبير في اربع مجلدات \* ومختصر الامام الحافظ زكي الدين عبدالعظيم بن عبدالقوي المنذري المتوفى سنة ٦٥٦ ست وخمسين وستائة \* وشرح هذا المختصر لثمان بن عبد الملك الكردي المصري المتوفى سنة ٢٣٧ ثمان وثلاثين وسبعمائة \* وشرحه ايضا لمحمد بن احمد الاسنوي المتوفى سنة ٧٦٨ ثمان وستين وسبعمائة \* وعلى مسلم كتاب لمحمد بن احمد بن عباد الحلاطي الحنفي المتوفى سنة ٦٥٢ اثنين وخمسين وستائة \* واسماء رجاله لابي بكر احمد بن علي الاصبهاني المتوفى سنة ٢٧٩ تسعة وسبعين ومائتين اه بعبارة

[٧] حيث قال في الديباجة ولما كانت اسماء هذه الشروح يكثر دورها في الكتاب اكتفيت من اسم كل واحد بحرف من اسمه فجعلت (م) للامام المازري و(ع) لعياض و(ط) للقرطبي و(د) لحي الدين التووي

قوله ( اكمال المعلم ) طبع سنة ١٣٢٧ مع شرح السنوسي للمسمى (مكمل اكمال الاكمال) اكل طبع واحسن شكل